تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري

المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

الجزء السادس

الأحاديث: ١٨٩٧ إلى ٢٣٠٣

كتاب البر والصلة - الطب - الفرائض - الوصايا - الولاء والهبة - القدر - الفتن - الرؤيا - الشهادات

طبعة مدققة ومصححة، ومرقمة الكتب والأبواب والأحاديث على كتاب السنن، وموافقة للمعجم المفهرس، وتحفة الأشراف ومخرجة الأحاديث على الكتب التسعة مع الإشارة للأحاديث الضعيفة وبيان عللها

اعتنى به

يوسف الحاج أحمد

دار الفيحاء - دمشق

دار المنهل ناشرون - دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ISBN 9789933902568

9789933902568

دار الفيحاء

للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - حلبوني - ص. ب ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٥٨٣٢٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralfaiha@hotmail.com

دار المنهل ناشرون

سورية - دمشق - حلبوني - ص. ب: ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٣٨١٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralmanhal@hotmail.com

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

فهرس بأسماء كتب تحفة الأحوذي

رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء
١- أبواب الطهارة	١	٢٧- كتاب البر والصلة	٦
٢- أبواب الصلاة	١	٢٨- كتاب الطب	٦
٣- تتمة أبواب الصلاة	٢	٢٩- كتاب الفرائض	٦
٤- أبواب الوتر	٢	٣٠- كتاب الوصايا	٦
٥- أبواب الجمعة	٣	٣١- كتاب الولاء والهبة	٦
٦- أبواب العيدين	٣	٣٢- كتاب القدر	٦
٧- أبواب السفر	٣	٣٣- كتاب الفتن	٦
٨- أبواب الزكاة	٣	٣٤- كتاب الرؤيا	٦
٩- أبواب الصوم	٣	٣٥- كتاب الشهادات	٦
١٠- أبواب الحج	٣	٣٦- كتاب الزهد	٧
١١- كتاب الجنائز	٤	٣٧- كتاب صفة القيامة..	٧
١٢- كتاب النكاح	٤	٣٨- كتاب صفة الجنة	٧
١٣- كتاب الطلاق واللعان	٤	٣٩- كتاب صفة جهنم	٧
١٤- كتاب البيوع	٤	٤٠- كتاب الإيمان	٧
١٥- كتاب الأحكام	٤	٤١- كتاب العلم	٧
١٦- كتاب الديات	٤	٤٢- كتاب الاستئذان...	٧
١٧- كتاب الحدود	٤	٤٣- كتاب الأداب	٨
١٨- كتاب الصيد	٥	٤٤- كتاب الأمثال	٨
١٩- كتاب الأضاحي	٥	٤٥- كتاب فضائل القرآن	٨
٢٠- كتاب النذور والأيمان	٥	٤٦- كتاب القراءات	٨
٢١- كتاب السير	٥	٤٧- كتاب تفسير القرآن	٨
٢٢- كتاب فضائل الجهاد	٥	٤٨- تتمة تفسير القرآن	٩
٢٣- كتاب الجهاد	٥	٤٩- كتاب الدعوات	٩
٢٤- كتاب اللباس	٥	٥٠- تتمة كتاب الدعوات	١٠
٢٥- كتاب الأطعمة	٥	٥١- كتاب المناقب	١٠
٢٦- كتاب الأشربة	٥	٥٢- كتاب العلل الصغير	١٠

(٢٨) كِتابُ البِرِّ والصِّلَةِ عَن رَسُول الله ﷺ

١- باب مَا جَاء فِي بِرِّ الوَالدَيْنِ [ت ١، م ١]

[١٨٩٧] (١٨٩٧) حَدَّثَنَا بندار مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سعيدٍ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أبي عَن جَدِّي، قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، مَن أَبَرُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قَالَ: قُلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قَالَ: قلتُ: ثُمَّ مَن؟ قَالَ: «أُمكَ»، قَالَ: قلتُ: ثُمَّ مَن؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فالأَقْرَبَ». [د: ٥١٣٩، حم: ١٩٥٢٤] .

---

٢٨ ــ كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ عَن رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

قال في «النهاية»(١) : البر ـ بالكسر ـ: الإحسان، وهو ـ في حق الوالدين وحق الأقربين من الأهل ـ ضد العقوق، وهو: الإساءة إليهم والتضييع لحقهم؛ يقال: بَرَّ يَبَرُّ، فهو بارٌّ، وجمعه بَرَرَة، قال: والبَرُّ والبار بمعنى، وجمع البر: أبرار، وهو ـ كثيرًا ـ ما يُخَص بالأولياء والزُّهاد والعباد. انتهى.

وقال في «القاموس»(٢) : البر: ضِدُّ الْعُقُوقِ؛ بَرِرْتُهُ وَأَبَرُّهُ: كَعَلِمْتُهُ وضَرَبْتُهُ، وصلة الرحم: كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب والأصهار والتعطف عليهم والرفق بهم، وقطع الرحم: ضد ذلك؛ يقال: وصل رحمه يصلها وصلًا وصِلَة.

[١٨٩٧] **قوله: (أخبرنا بَهْز)** ـ بفتح موحدة، وسكون هاء، فزاي ـ**(ابن حكيم)** أي: ابن معاوية بن حيدة القشيري البصري، **(حدثني أبي)** أي: حكيم، **(عن جدي)** أي: معاوية بن حيدة، وهو صحابي نزل البصرة ومات بخراسان، **(من أبر؟)** ـ بفتح الموحدة، وتشديد الراء، على صيغة المتكلم، أي: من أُحسِن إليه ومن أَصِله؟ **(قال: أمك)** بالنصب، أي: بِرَّ أُمَّك وصِلْها أولًا **(قلت: ثم من؟)** أي: ثم من أبر؟ **(ثم الأقرب فالأقرب)** أي: إلى آخر ذوي الأرحام، قال النووي(٣) : فيه الحث على بر الأقارب، وأن الأم أحقهم بذلك، ثم بعدها

---

(١) النهاية (١/ ١١٦) واللسان (٤/ ٥٤).

(٢) القاموس المحيط (١/ ٤٤٤). (٣) انظر شرح مسلم (١٦/ ١٠٢).

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هريْرَةَ، وعبدِ الله بْنِ عُمَرَ، وعائِشةَ، وأبي الدَّرداءِ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وبَهْزُ بْنُ حَكيمٍ: هُوَ أبو مُعَاوِيَةَ بْنُ حَيْدَةَ القُشَيْرِيُّ، وهذا حديثٌ حَسنٌ، وقد تكلَّمَ شُعْبَةُ في بَهْزِ بْنِ حكيمٍ، وهو ثِقَة عند أهلِ الحديثِ، ورَوَى عنه مَعْمَرٌ وسُفيانُ الثَّوْرِيُّ وحَمَّادُ بْنُ سلَمةَ، وغيرُ وَاحِدٍ من الأئمَّةِ.

الأب ثم الأقرب فالأقرب، قالوا: وسبب تقديم الأم كثرةُ تعبها عليه وشفقتها وخدمتها. انتهى.

وفي التنزيل إشارة إلى هذا التأويل في قوله تعالى: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ﴾ [الأحقاف: ١٥]، فالتثليث في مقابلة ثلاثة أشياء مختصَّة بالأم، وهي: تعب الحمل، ومشقة الوضع، ومحنة الرضاع.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه البخاري ومسلم[١]، (وعبد الله بن عمرو) أخرجه النسائي والدارمي[٢] مرفوعًا: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ وَلا عَاقٌّ وَلا مُدْمِنُ خَمْرٍ»، وله ـ في هذا الباب ـ أحاديث أخرى، (وعائشة) أخرجه البغوي في «شرح السنة»، والبيهقي في «شعب الإيمان»[٣]، (وأبي الدرداء) أخرجه الترمذي[٤] في «باب الفضل في رضا الوالدين».

قوله: (وهذا حديث حسن)، وأخرجه أبو داود.

قوله: (وقد تكلم شعبة في بهز بن حكيم، وهو: ثقة عند أهل الحديث) ؛ قال الذهبي في «الميزان»: وثقه ابن المديني ويحيى والنسائي،وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال أبو زرعة: صالح، وقال البخاري: يختلفون فيه، وقال ابن عدي: لم أر له حديثًا منكرًا، ولم أر أحدًا من الثقات يختلف في الرواية عنه، وقال صالح جَزَرَة: بهز، عن أبيه، عن جده: إسناد أعرابي، وقال أحمد بن بشير: أتيت بهزًا، فوجدته يلعب بـ «الشطرنج»، وقال الحاكم: ثقة، إنما أسقط من الصحيح، لأن روايته عن أبيه عن جده شاذَّة لا متابع له عليها، وقال أبو داود: هو حجة عندي[٥].

---

(١) البخاري، كتاب الأدب حديث (٥٩٧١) ومسلم، كتاب البر والصلة حديث (٢٥٤٨).

(٢) النسائي، كتاب الأشربة حديث (٥٦٧٢) والدارمي، كتاب الأشربة حديث (٢٠٩٤).

(٣) انظر شرح السنة (٣٤١٧)، والشعب (٦/ ١٨٠) حديث (٧٨٣٩).

(٤) كتاب البر والصلة حديث (١٨٩٧).

(٥) انظر ميزان الاعتدال (٢/ ٧١)، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٣٧)، والمعرفة والتاريخ (٣/ ٥٦).

٢- باب مِنهُ [ت ٢، م ٢]

[١٨٩٨] (١٨٩٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن المَسْعُودِيِّ، عَن الوَلِيدِ بْنِ العَيْزَارِ، عَن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَن ابنِ مسعودٍ، قَالَ: سألْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أيُّ الأعمالِ أفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِمِيقَاتِهَا»، قلتُ: ثُمَّ ماذَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قلتُ: ثُمَّ ماذَا

---

٢ ـ بابٌ مِنْهُ

[١٨٩٨] **قوله**: (عن الوليد بن العيزار) بن حريث العبدي الكوفي، ثقة من الخامسة.

قوله: (أي الأعمال أفضل؟) قال الحافظ[١]: محصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة، بأنه أفضل الأعمال: أن الجواب اختُلف لاختلاف أحوال السائلين بأنْ أعلَم كل قوم بما يحتاجون إليه، أو بما لهم فيه رغبة، أو بما هو لائق بهم، أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات؛ بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره، فقد كان الجهاد في ابتداء الإسلام أفضل الأعمال؛ لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكن من أدائها، وقد تضافرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة، ومع ذلك: ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل، أو أن «أفضل» ليست على بابها؛ بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد: من أفضل الأعمال، فحذفت «من»؛ وهي مرادة. انتهى.

(قال: الصلاة لميقاتها)، وفي رواية الصحيحين: «لوقتها»، وفي رواية لهما: «على وقتها»، وفي رواية الحاكم، والدارقطني، والبيهقي[٢]: «في أول وقتها»، قال النووي في «شرح المهذب»: إن رواية «في أول وقتها» ضعيفة. انتهى.

(قلت: ثم ماذا؟) قال الطِّيبيُّ: «ثم» لتراخي الرتبة لا لتراخي الزمان، أي: ثم بعد الصلاة أَيُّ العمل أفضل؟ (قال: بر الوالدين) أي: أو أحدهما. قال بعض العلماء: هذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، وكأنه أخذه من تفسير ابن عيينة حيث قال: من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله، ومن دعا لوالديه عقبها فقد شكر لهما؛ كذا في «الفتح»[٣].

---

(١) انظر فتح الباري (٢/ ٩).

(٢) الحاكم. حديث (٦٧٤)، والدارقطني (١/ ٢٤٧)، والبيهقي (١/ ٢١٥).

(٣) انظر الفتح (٢/ ١٠).

يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الجِهَادُ في سَبِيلِ الله»، ثُمَّ سَكَتَ عَنِّي رَسُولُ الله ﷺ ولو اسْتَزَدْتُه لزَادَني. [خ: ٥٢٧، م: ٨٥، ن: ٦١٠، حم: ٣٨٨٠، مي: ١٢٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وأبو عَمْرو الشَّيْبانيّ اسمُه: سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ، وهو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، رواهُ الشَّيْبَانيُّ، وَشُعْبَةُ، وغيرُ واحدٍ، عَن الوَلِيدِ بْنِ العَيْزَارِ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ وَجْهٍ عَن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانيِّ، عَن ابنِ مَسعُودٍ.

٣- باب مَا جَاء مِن الفَضْلِ في رضَا الوَالِدَيْنِ [ت ٣، م ٣]

[١٨٩٩] (١٩٠٠) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَينَةَ، عَن عطاءِ بْنِ السَّائِبِ الهُجَيْمِيِّ، عَن أبي عبدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ، عَن أبي الدَّرداءِ، قال: إن رَجُلًا أَتَاهُ، فقَالَ: إن لِي امْرأَةً وَإِنَّ أُمي تَأمُرُني بِطَلَاقِهَا، فقَالَ أبو الدَّرداءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ،

(الجهاد في سبيل الله) قال ابن بَزِيزَة: الذي يقتضيه النظر: تقديم الجهاد على جميع أعمال البدن؛ لأن فيه بذل النفس، إلا أن الصبر على المحافظة على الصلوات، وأدائها في أوقاتها، والمحافظة على بر الوالدين أمر لازم متكرر دائم لا يصبر على مراقبة أمر الله فيه إلا الصِّدِّيقون.

(ثم سكت عني رسول الله ﷺ) هو مقول عبد الله بن مسعود، (ولو استزدته) أي: النبي ﷺ، يعني: لو سألته أكثر من هذا، (لزادني) في الجواب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي. وفي «المرقاة»[(١)]: روى الدارقطني، والحاكم، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي عن ابن مسعود أن النبي ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لأول وقتها»، قال الحاكم، والبيهقي في «خلافياته»: صحيح على شرطهما.

قوله: (وقد رواه الشيباني) هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني، وقد تقدم هذا الحديث بشرحه في «باب ما جاء في الوَقْتِ الأوَّلِ من الفضل».

٣ ـ بابُ مَا جَاءَ في الفَضْلِ في رِضَا الوَالِدَيْنِ

[١٨٩٩] قوله: (الوالد أوسط أبواب الجنة)، قال القاضي: أي: خير الأبواب وأعلاها،

---

(١) انظر المرقاة (٢/ ٢٥٣).

فإن شِئْتَ فأَضِعْ ذلكَ البابَ أو احْفَظْهُ». [جه بنحوه: ٢٠٨٩، حم: ٢١٢١٠].

قَالَ: وقالَ ابنُ أَبِي عمرٍو: رُبَّمَا قَالَ سُفيانُ: إنَّ أُمِّي، وربما قَالَ: أَبِي.

وهذا حديثٌ صحيحٌ. وأبو عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيُّ اسمُه: عبدُ الله بْنُ حبيبٍ.

[١٩٠٠] (١٨٩٩) حَدَّثَنَا أبو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خالِدُ بْنُ الحارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن يَعْلَى بْنِ عطاء، عَن أبيهِ، عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رِضَى الرَّبِّ في رِضَى الوَالِدِ، وسَخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الوَالِدِ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفرٍ، عَن شُعبةَ، عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَن أبيهِ، عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو: نحوَهُ، ولم يَرْفَعْهُ وهذا أصحُّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهكذا رَوَى أصحَابُ شُعْبَةَ، عَن شُعبةَ، عَن يَعْلَى بْنِ عَطاءٍ،

والمعنى: أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة، ويتوسل به إلى وصول درجتها العالية مطاوعة الوالد ومراعاة جانبه، وقال غيره: إن للجنة أبوابًا، وأحسنها دخولًا أوسطها، وإن سبب دخول ذلك الباب الأوسط هو محافظة حقوق الوالد. انتهى.

فالمراد بالوالد: الجنس، أو: إذا كان حكم الوالد هذا فحكم الوالدة أقوى، وبالاعتبار أولى، (**فأَضِعْ**) ـ فعل أمر من الإضاعة ـ (**ذلك الباب**) بترك المحافظة عليه، (**أو احفظه**) أي: داوم على تحصيله.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، وأبو داود الطيالسي، والحاكم في «مستدركه»، وصححه وأقره الذهبي.

[١٩٠٠] **قوله: (رضا الرب في رضا الوالد)**؛ وكذا حكم الوالدة بل هو أولى، ورواه الطبراني بلفظ: «رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ وَسَخَطُهُ فِي سَخَطِهِمَا»، (**وسخط الرب**) بفتحتين ضد الرضا (**في سخط الوالد**)؛ لأنه تعالى أمر أن يُطاع الأب ويُكرم، فمن أطاعه فقد أطاع الله، ومن أغضبه فقد أغضب الله، وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة.

قوله: (وهذا أصح) أي: الموقوف أصح من المرفوع، وأخرجه ابن حبان ـ مرفوعًا ـ في «صحيحه»، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، كذا في «الترغيب»[1].

---

(١) انظر الترغيب والترهيب حديث (٣٦٧٢) بتحقيقي. وهو حديث حسنٌ لغيره.

عَن أبيهِ، عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، موقوفًا، ولا نعلمُ أحدًا رَفَعَهُ غير خالِد بْنِ الحارثِ، عَن شُعْبَةَ، وخالِدُ بْنُ الحارثِ ثِقَةٌ مأمُونٌ، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ المُثَنَّى يقول: ما رأيْتُ بالبَصْرَةِ مِثْلَ خالدِ بْنِ الحارثِ، ولا بالكُوفَةِ مِثْلَ عَبْدِ الله بْنِ إدريسَ.

قال: وفي البَابِ: عَن عبدِ الله بْنِ مسعودٍ.

٤- باب مَا جَاء فِي عُقُوقِ الوالِدَيْن [ت ٤، م ٤]

[١٩٠١] (١٩٠١) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الجَرِيرِيُّ، عَن عبدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي بَكْرَةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ألا أَحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» قالوا: بَلى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بالله، ....

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي في الباب المتقدم، ولم أقف على حديث عنه يطابق الباب نصًّا وصراحة.

٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ

يقال: عَقَّ وَالده يَعُقُّهُ عقوقًا: إذا آذاه وعصاه وخرج عليه، وأصله: من العَقِّ، وهو الشَّقُّ والقَطْع.

[١٩٠١] **قوله:** (ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟) الكبائر: جمع الكبيرة، وهي السيئة العظيمة التي خطيئتها في نفسها كبيرة، وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة إلى معصية ليست بكبيرة، وقيل: الكبيرة ما أوعد عليه الشارع بخصوصه، وقيل ما عين له حد، وقيل: النسبة إضافية، فقد يكون الذنب كبيرة بالنسبة لما دونه، صغيرة بالنسبة إلى ما فوقه، وقد يتفاوت باعتبار الأشخاص والأحوال، وقد بسط الحافظ الكلام في تفسير الكبيرة والصغيرة، وما يتعلق بهما في «الفتح»[(١)] في «باب عقوق الوالدين من الكبائر»، من كتاب «الأدب»، والنووي في «شرح مسلم»[(٢)] في «باب الكبائر، وأكبرها» من كتاب «الإيمان».

وقوله: (أكبر الكبائر) ليس على ظَاهِرِهِ من الحصر، بل من فيه مَقْدِرَةٌ فقد ثبت في أشياء

(١) انظر فتح الباري (١٠/ ٤٠٧).

(٢) انظر المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (٢/ ٨٢).

وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ»، قَالَ: وجَلَسَ وكانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «وشَهَادَةُ الزُّورِ أو قَوْلُ الزُّورِ»، فما زالَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُها حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. [خ: ٢٦٥٤، م: ٨٧، حم: ١٩٨٧٢].

أخر أنها من أكبر الكبائر، منها حديث أنس في قتل النفس: أخرجه الشيخان، والترمذي، والنسائي، وحديث ابن مسعود: أي الذنب أعظم؟ فذكر فيه الزنا بحليلة الجار، وحديث عبد الله بن أنيس الجهني ـ مرفوعًا ـ قال: «من أَكبَرِ الْكَبَائِرِ»، فذكر منها: «اليَمِينُ الْغَمُوسُ»، أخرجه الترمذي بسند حسن، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ عند أحمد ـ وحديث أبي هريرة رَفَعَه: «إِنَّ مِن أَكبَرِ الْكَبَائِرِ اسْتِطَالَةُ الْمَرْءِ فِي عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِم»، أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن، وحديث بريدة ـ رَفَعَه ـ «من أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ» فذكر منها «مَنْع فَضْلِ الْمَاءِ وَمَنْع الْفَحْلِ»، أخرجه البزار بسند ضعيف، وحديث ابن عمر ـ رَفَعَه ـ «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ»، أخرجه ابن مردويه[1] بسند ضعيف، ذكره الحافظ في «الفتح».

(وعقوق الوالدين) ـ بضم العين المهملة ـ مشتق من العَقِّ ـ وهو القطع ـ والمراد به: صدور ما يتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل إلا في شرك أو معصية، ما لم يتعنت الوالد، وضبطه ابن عطية: بوجوب طاعتهما في المباحات فعلًا وتركًا، واستحبابها في المندوبات وفروض الكفاية كذلك، ومنه: تقديمهما عند تعارض الأمرين، وهو كمن دعته أمه ليمرضها مثلًا، بحيث يفوت عليه فعل واجب إن استمر عندها، ويفوت ما قصدته من تأنيسه لها وغير ذلك أن لو تركها وفَعَلَه، وكان مما يمكن تداركه، مع فوات الفضيلة كالصلاة أولَ الوقت أو في الجماعة، (قال: وجلس) أي: للاهتمام بهذا الأمر، وهو يفيد تأكيد تحريمه وعظم قبحه، (وكان متكئًا) جملة حالية؛ وسبب الاهتمام بذلك: كون قول الزور أو شهادة الزور أسهل وقوعًا على الناس والتهاون بها أكثر؛ فإن الإشراك يَنْبُو عنه قَلْبُ المسلم، والْعُقُوقُ يصرف عنه الطبع، وأما الزور: فالحوامل عليه كثيرة، كالعداوة، والحسد، وغيرهما، فاحتيج إلى الاهتمام بتعظيمه، وليس ذلك لعظمهما بالنسبة إلى ما ذكر معها من الإشراك قطعًا، بل لكون مفسدة الزور متعدية إلى غير الشاهد بخلاف الشرك؛ فإن مفسدته قاصرة غالبًا، وهذا الحديث يأتي أيضًا ـ بسنده ومتنه ـ في الشهادات.

---

(١) قال ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٨٥): حديثٌ غريبٌ جدًا. والحديث رواه الديلمي في مسنده (١٤٦٩) وانظر كشف الخفاء (٥٢٥) بتحقيقي.

قال: وفي البابِ: عَن أبي سعيدٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبو بَكْرَةَ اسمُه: نُفَيْعُ بْنُ الحارثِ.

[١٩٠٢] (١٩٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن ابنِ الهَادِ، عَن سَعْدِ بْنِ إبراهيمَ، عَن حُمَيْدِ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ، عَن عبدِ الرحمن بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِنَ الكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قالوا: يَا رَسُولَ الله، وهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَم، يَسُبُّ أَبا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَشْتُمُ أُمَّهُ فَيَشْتُمُ أُمَّهُ». [خ: ٥٩٧٣، م: ٩٠، د: ٥١٤١، حم: ٦٤٩٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه أبو داود [(١)].

[١٩٠٢] **قوله: (من الكبائر أن يشتم الرجل والديه)**، ولفظ البخاري: «إِنَّ من أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ والِدَيْهِ»، وهذا يقتضي أن سب الرجل والديه من أكبر الكبائر، ورواية الترمذي تقتضي أنه كبيرة، وبينهما فرق؛ من حيث إن الكبائر متفاوتة وبعضها أكبر من بعض، **(وهل يشتم)** بكسر عينه ويضم ـ أي: يسب ـ **(الرجل والديه)** أي: هل يقع ذلك؟ وهو استبعاد من السائل؛ لأن الطبع المستقيم يأبى ذلك، فبين في الجواب: أنه وإن لم يتعاط السبَّ بنفسه في الأغلب الأكثر، لكن قد يقع التسبب فيه، وهو مما يمكن وقوعه كثيرًا. **(قال: نعم)** أي: يقع حقيقة تارة ـ هو نادر ـ ومجازًا أخرى ـ وهو كثير ـ لكن ما تعرفونه ـ ثم بينه بقوله ـ: **(يسب أبا الرجل فيسب)** أي: الرجل: **(أباه)** أي: أبا من سبه، **(ويشتم)** أي: تارة أخرى ـ وقد يجمع ـ ويشتم أيضًا **(أمه)** أي: أم الرجل، **(فيشتم)** أي: الرجل، **(أمه)** أي: أم سابِّه، وفي الجمع بين الشتم والسب تفنُّن؛ ففي «القاموس» [(٢)] شَتَمَهُ يَشْتِمُهُ وَيَشْتُمُهُ: سَبَّه، وقد يُفرَّق بينهما، ويقال السبُّ أعم، فإنه شامل لِلَّعْنِ أيضًا بخلاف الشتم.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه البخاري في «الأدب»، ومسلم في «الإيمان»، وأبو داود في «الأدب».

---

(١) كتاب الجهاد، حديث (٢٥٣٠).

(٢) انظر القاموس المحيط (١/ ١٤٥٣).

٥- باب ما جَاءَ فِي إِكْرَامِ صَدِيقِ الوَالِدِ [ت ٥، م ٥]

[١٩٠٣] (١٩٠٣) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أخبرني الوَلِيدُ بْنُ أَبِي الوَلِيدِ، عَن عَبْد الله بْنِ دينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ».

[م: ٢٥٥٢، د: ٥١٤٣، حم: ٥٥٨٠].

قال: وفي الباب: عَن أبي أُسَيْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا إِسْنَادٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هذا الحَدِيثُ عَن ابنِ عُمَر مِن غَيْرِ وَجْهٍ.

---

٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ صَدِيقِ الْوَالِدِ

[١٩٠٣] **قوله: (حدثنا أحمد بن محمد)** هو المعروف بـ «مَرْدَوَيْهِ»، **(حدثنا الوليد بن أبي الوليد)** قال في «التقريب»[١]: الوليد بن أبي الوليد عثمان، وقيل: ابن الوليد مولى عثمان، أو ابن عمر المدني أبو عثمان، لين الحديث من الرابعة.

قوله: (إن أبرَّ البر) أي: أفضله بالنسبة إلى والده، وكذا الوالدة، أو هي بالأولى، **(أن يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أبيه)**- بضم الواو ـ بمعنى: المودة، أي: أصحاب مودته ومحبته، قال النووي[٢]: الود هنا: مضموم الواو؛ وفي هذا فضل صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم، وهو متضمن لبر الأب وإكرامه، لكونه بسببه، وتلتحق به أصدقاء الأم، والأجداد، والمشايخ، والزوج، والزوجة، وقد سبقت الأحاديث في إكرامه ﷺ خلائل خديجة ـ رضي الله تعالى عنها ـ انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي أسيد) أخرجه أبو داود وابن ماجه[٣]، وهو بضم الهمزة، وفتح السين المهملة مصغرًا.

قوله: (هذا حديث إسناده صحيح)، وأخرجه مسلم وأبو داود.

---

(١) انظر التقريب (١/ ٥٨٤)، والكاشف (٢/ ٣٥٦).

(٢) انظر شرح مسلم (١٦/ ١٠٩).

(٣) أبو داود، كتاب الأدب حديث (٥١٤٢)، وابن ماجه حديث (٣٦٦٤).

٦- باب مَا جَاءَ فِي بِرِّ الخَالَةِ [ت ٦، م ٦]

[١٩٠٤] (١٩٠٤) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْرَائِيلَ، قال: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أحمدَ ـ وهُوَ ابنُ مَدُّويه ـ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إسرائيلَ، واللَّفْظُ لِحَديثِ عُبَيْدِ الله عَن أبي إسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ، عَن البَراءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ». [خ: ٤٢٥١].

وفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ وهذا حَدِيثٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن محمدِ بْنِ سُوقَةَ، عَن أبي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟ قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟» قَالَ: لا، قَال: «هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟»

---

٦ ـ باب فِي بِرِّ الْخَالَةِ

[١٩٠٤] **قوله: (الخالة بمنزلة الأم)** في الحضانة عند فقد الأم وأُمَّاتها؛ لأنها تقرب منها في الحُنُوِّ، والاهتداء إلى ما يُصلِح الولد.

قوله: (وفي الحديث قصة طويلة) أخرجه الشيخان بقصته الطويلة، ولفظهما هكذا: عن البراء بن عازب قال: صَالَحَ النبي ﷺ يومَ الحُدَيْبية على ثَلاثة أشياء: على أن مَنْ أَتَاه من المشركين رَدَّهُ إليهم، وَمَنْ أتاهم من المسلمين لم يَرُدُّوهُ، وعلى أن يَدْخُلَهَا من قَابِلٍ، ويقيم بها ثلاثة أيام، فلما دخلها ومضى الأجل خرج، فَتَبِعَتْهُ ابنة حَمْزَةَ تنادي: يا عم يا عم، فتناولها عليٌّ فأخذ بيدها، فاختصم فيها علي، وزيد، وجعفر، قال علي: أَنَا أَخَذْتُهَا وهي بنت عَمِّي، وقال جعفر: بنت عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وقال زيد: بنت أَخِي، فقضى بها النبي ﷺ لِخَالَتِهَا، وقال: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ»، وقال لِعلِيٍّ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْك، وقال لِجَعْفَرٍ: أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وقال لزيد: أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلانَا. انتهى.

. . . ـ **قوله: (إني أصبت ذنبًا عظيمًا)** يجوز: أنه أراد عظيمًا عندي، لأن عصيان الله تعالى عظيم؛ وإن كان الذنب صغيرًا، ويجوز: أن يكون ذنبه كان عظيمًا من الكبائر، وأن هذا النوع من البِرِّ يكون مكفرًا له،وكان مخصوصًا بذلك الرجل ـ علمه النبي ﷺ من طريق الوحي ـ قاله الطِّيبيُّ. **(هَل لك من أم؟)** أي: أَلَكَ أُمٌّ؟ «فَمِنْ» زائدة أو تَبْعِيضِيَّة، قال:

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِرَّهَا».

وَفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَأَبُو بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ هُوَ: ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

٧- باب مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الوَالِدَيْنِ [ت ٧، م ٧]

[١٩٠٥] (١٩٠٥) حَدَّثَنَا عليُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَن هِشَامٍ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن أَبِي جَعفَرٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، ودَعْوَةُ المُسافِرِ، ودَعْوَةُ الوَالِدِ على وَلَدِهِ». [جه: ٣٨٦٢].

(فبرها) ـ بفتح الموحدة وتشديد الراء ـ من: بَرِرْتُ فلانًا ـ بالكسر ـ أَبِرُّهُ ـ بالفتح ـ أي: أحسنت إليه.

والمعنى: أن صلة الرحم من جملة الحسنات التي يُذْهِبْنَ السيئات، وحديث ابن عمر هذا: أخرجه أيضًا ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، إلا أنهما قالا: هل لك والدان؟ ـ بالتثنية ـ وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، كذا في «الترغيب»[(١)].

قوله: (وفي الباب عن علي) أخرجه أبو داود[(٢)] بلفظ: «الْخَالَةُ أُمٌّ».

. . . ـ **قوله: (أبو بكر بن حفص هو: ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص)**، في «التقريب»[(٣)]: عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو بكر المدني، مشهور بكنيته، من الخامسة.

٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْوَالِدَيْنِ

[١٩٠٥] **قوله: (ثلاث دعوات)** مبتدأ، **(مستجابات)** خبر، **(لا شك فيهن)** أي: في استجابتهن. **(ودعوة الوالد على ولده)** أي: لضرره، وحديث أبي هريرة هذا: أورده السيوطي

---

(١) انظر الترغيب والترهيب حديث (٣٦٧٣)، بتحقيقي. والحديث صحيح.

(٢) أبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢٧٨). (٣) التقريب (١/ ٣٠٠).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقد رَوَى الحَجَّاجُ الصَّوَّافُ هذا الحَديثَ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ: نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ، وأبو جَعْفَرٍ الَّذِي رَوَى عَن أبي هُرَيْرَةَ، يُقَالُ لَهُ: أبو جَعْفَرٍ المُؤَذِّنُ، وَلا نَعْرِفُ اسمَهُ، وقد رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أبي كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ.

٨- باب مَا جَاء في حَقِّ الوَالِدَيْن [ت ٨، م ٨]

[١٩٠٦] (١٩٠٦) حَدَّثَنَا أحمد بْنُ محمدِ بْنِ مُوسَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالحٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَجزي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَملُوكًا فَيشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ». [م: ١٥١٠، د: ٥١٣٧، جه: ٣٦٥٩، حم: ٧١٠٣].

في «الجامع الصغير» وقال: رواه أحمد في «مسنده»، والبخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، عن أبي هريرة.

قوله: (وأبو جعفر ـ الذي روى عن أبي هريرة ـ يقال له: أبو جعفر المؤذن، ولا نعرف اسمه) في «التقريب»[١]: أبو جعفر المؤذن الأنصاري المدني مقبول من الثالثة، ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم.

٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْوَالِدَيْنِ

[١٩٠٦] **قوله: (لا يجزي)** ـ بفتح أوله وسكون الياء في آخره ـ أي: لا يكافئ، **(ولدٌ والدًا)** أي: إِحْسانَ والِدٍ، **(إلا أن يجده مملوكًا)** منصوب على الحال من الضمير المنصوب في «يجده»، **(فيشتريه فيعتقه)** بالنصب فيهما.

قال الجَزَرِيُّ في «النهاية»[٢]: ليس معناه استئناف العتق فيه بعد الشراء؛ لأن الإجماع منعقد على أن الأب يعتق على الابن إذا ملكه في الحال، وإنما معناه: أنه إذا اشتراه فدخل في ملكِهِ عَتَقَ عليه، فلما كان الشِّراء سببًا لعتقه ـ أُضِيفَ العتق إليه، وإنما كان هذا جزاء له، لأن العتق أفضل ما يُنعِم به أحد على أحد إذ خَلَّصَهُ بذلك من الرِّق وَجَبَرَ به النقص الذي فيه، وتكْمل له أحكام الأحرار في جميع التصرفات. انتهى.

قلت: في قوله: لأن الإجماع منعقد على أن الأب يَعتِق على الابن إذا ملكه في الحال،

---

(١) انظر التقريب (١/ ٤٦٥).

(٢) انظر النهاية (٣/ ١٧٩)، واللسان (١٠/ ٢٣٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صالحٍ، وقد رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وغَيْرُ واحِدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صالح، هذا الحديث.

٩- باب مَا جَاء في قَطِيعَةِ الرَّحِمِ [ت ٩، م ٩]

[١٩٠٧] (١٩٠٧) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، وسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ المخزوميّ، قالا: حَدَّثنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أبي سَلَمَةَ، قَالَ: اشْتَكَى أبو الرَّدَّادِ اللَّيْثِي، فَعادَهُ عَبْدُ الرحمنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ ما عَلِمْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرحمنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «قَالَ الله تبارك وتعالى: أَنَا الله وَأَنَا الرَّحمنُ، خَلَقْتُ الرَّحِم، وَشَقَقْتُ لَهَا مِن اسمي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ». [د: ١٦٩٤، حم: ١٦٦٢].

نظر؛ فإن بعض أهل الظاهر ذهبوا: إلى أن الأب لا يعتق على الابن بمجرد الملك؛ بل لا بد من إنشاء العتق، واحتجوا بهذا الحديث.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه.

٩ ـ بابُ مَا جَاءَ في قَطِيعَةِ الرَّحِمِ

[١٩٠٧] **قوله: (عن أبي سلمة)** هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

قوله: (فقال) أي: أبو الدرداء، **(خيرهم)** مبتدأ، **(وأوصلهم)** عطف على المبتدأ، **(أبو محمد)** خبر، وهو كنية عبد الرحمن بن عوف. والمعنى: خَيْرُ الناس وأَوصَلُهُمْ في علمي: أبو محمد عبد الرحمن بن عوف.

(أنا الله) كان هذا تَوطِئَةً للكلام؛ حيث ذكر العلم الخاص، ثم ذكر الوصف المشتق من مادة الرحم فقال: **(وأنا الرحمن)** أي: المتصف بهذه الصفة، **(خلقت الرحم)** أي: قدرتها، أو صورتها مجسدة، **(وشققت)** أي: أخرجت وأخذت اسمًا، **(لها)** أي: للرحم، **(من اسمي)** أي: الرحمن؛ وفيه إيماءٌ إلى أن المناسبة الاسمية واجبة الرعاية في الجملة، وإن كان المعنى على أنها أثر من آثار رحمة الرحمن، ويتعين على المؤمن التخلق بأخلاق الله تعالى، والتعلق بأسمائه وصفاته؛ ولذا قال: **(فمن وصلها وصلته)** أي: إلى رحمتي أو محل كرامتي، **(ومن قطعها بتته)** ـ بتشديد الفوقية الثانية، أي: قطعته من رحمتي الخاصة ـ مِنَ الْبَتِّ وهو القطع ـ.

وفي البابِ: عَن أبي سَعِيدٍ، وابنِ أبي أَوْفَى، وعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَديثُ سُفْيَانَ عَن الزُّهْرِيِّ حَدِيثٌ صحيحٌ، ورَوَى مَعْمَرٌ هذا الحديث عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن رَدَّادٍ الليثي، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَوفٍ وَمَعْمَرٍ، كذَا يقولُ: قَالَ محمدٌ: وحديثُ مَعْمَرٍ خَطَأٌ.

قوله: **(وفي الباب عن أبي سعيد)** أخرجه إسماعيل القاضي في «الأحكام»؛ كما في «الفتح»[١]، **(وابن أبي أوفى)** هو: عبد الله بن أبي أوفى الجهني الأنصاري، شهد أُحُدًا وما بعدها، وأخرج حديثه البيهقي في «شعب الإيمان» مرفوعًا: «لا تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلَى قوم فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ»، وأخرجه أيضًا البخاري في: «الأدب المفرد»، **(وعامر بن ربيعة)** لم أقف على من أخرجه، **(وأبي هريرة)** أخرجه الشيخان[٢]، **(وجبير بن مطعم)** أخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي في الباب الآتي.

قوله: **(حديث سفيان عن الزهري حديث صحيح)** قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه أبو داود، والترمذي ـ من رواية أبي سلمة ـ عن عبد الرحمن بن عوف. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، قال المنذري[٣]: وفي تصحيح الترمذي له نظر؛ فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئًا، قاله يحيى بن معين وغيره، ورواه أبو داود وابن حبان في «صحيحه» من حديث معمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن رداد الليثي، عن عبد الرحمن بن عوف، وقد أشار الترمذي إلى هذا، ثم حكى عن البخاري أنه قال: وحديث معمر خطأ. انتهى. والحديث: أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده»، والبخاري في «الأدب المفرد»، والحاكم، **(عن رداد)** ـ بفتح الراء وتشديد الدال المهملة بعدها ألف ثم دال مهملة ـ وقال بعضهم: أبو الرَّدَّادِ وهو أصوب، حجازي مقبول من الثانية، **(ومعمر كذا يقول)** أي: عن أبي سلمة، عن رداد، عن عبد الرحمن، **(قال محمد)** يعني: الإمام البخاري، **(وحديث معمر خطأ)**، وقال ابن حبان في «ثقات التابعين»: وما أحسب معمرًا حفظه، روى هذا الخبر أَصحاب الزهري عن أبي سلمة عن ابن عوف، كذا في «تهذيب التهذيب»[٤].

---

(١) انظر الفتح (١٠/ ٤١٥)، والشعب (٦/ ٢٢٣) رقم (٧٩٦٢)، والأدب المفرد (٦٣).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٥٩٨٨)، ومسلم، كتاب البر والصلة حديث (٢٥٥٤).

(٣) انظر الترغيب والترهيب حديث (٣٧٠٩) بتحقيقي.

(٤) انظر التهذيب (٣/ ٢٣٤)، والثقات (٤/ ٢٤٢) رقم (٢٧١٢)، والكاشف (١/ ٣٩٥)، والتقريب (١/ ٢٠٩).

١٠- باب مَا جَاء فِي صِلَةِ الرَّحِمِ [ت ١٠، م ١٠]

[١٩٠٨] (١٩٠٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا بَشِيرٌ أَبُو إسماعيلَ وفطرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ الوَاصِلُ بالمُكَافِئِ، ولَكِنِ الوَاصِلُ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وصَلَهَا». [خ: ٥٩٩١، د: ١٦٩٧، حم: ٦٤٨٨].

---

١٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي صِلَةِ الرَّحِمِ

بفتح الراء وكسر الحاء المهملة؛ يطلق على الأقارب، وَهُمْ: مَنْ بَيْنَهُ وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا، وسواء كان ذا محرم أم لا، وقيل: هم المحارم فقط، والأول: هو المرجَّح؛ لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام؛ وليس كذلك. يقال: وَصَلَ رَحِمَهُ يَصِلُهَا وَصْلًا وَصِلَةً، والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة؛ فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه من علاقة القرابة والصهر، قال ابن أبي جمرة: تكون صلة الرحم بالمال، وبالعون على الحاجة، وبدفع الضَّرَرِ وَبطَلاقَةِ الوجه، وبالدعاء، والمعنى الجامع: إِيصَالُ مَا أَمْكَنَ من الخير، وَدَفعُ ما أمكن من الشرِّ؛ بحسب الطاقة، وهذا إنما يستمر ـ إذا كان أَهْلُ الرَّحِمِ أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ، فإن كانوا كفارًا أو فُجَّارًا ـ فمقاطعتهم في الله هي صلتهم؛ بشرط بذل الجهد في وَعْظِهِمْ، ثم إعلامهم إذا أصروا؛ أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق، ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب: أن يعودوا إلى الطريق المُثْلَى.

[١٩٠٨] قوله: (وفِطْرُ بن خليفة) المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط، صدوق رُمِيَ بالتشيع من الخامسة.

قوله: (ليس الواصل) أي: بالرحم، (بالمكافئ) ـ: بكسر فاء وهمز: أي: المُجَازي لأقَارِبِهِ إن صِلَةً فصِلَةٌ، وإن قَطْعًا فَقَطْعٌ، والمراد به: نفي الكمال، (ولكن) ـ بتشديد النون ـ (الواصل)، بالنصب ـ أي: الواصل الكامل، (الذي إذا انقطعت رحمه)، وفي رواية البخاري[١]: «إذا قُطِعتْ رحمه»، (وصلها) هذا من باب الحث على مكارم الأخلاق، كقوله تعالى: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ٱلسَّيِّئَةَۚ﴾ [المؤمنون: ٩٦]، ومن قوله ﷺ: «صِلْ مَنْ قَطَعَكَ وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَكَ. . . . » الحديث، رواه البخاري[٢] عن علي رضي الله عنه.

---

(١) كتاب الأدب. حديث (٥٩٩١).

(٢) لم أجده عند البخاري، ورواه أحمد في مسنده. حديث (١٢١٧) بنحوه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن سَلْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وعبد الله بْنِ عُمرَ.

[١٩٠٩] (١٩٠٩) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ المخزومي، قالوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عَن الزهْرِيِّ، عَن محمد بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ». [خ: ٥٩٨٤، م: ٢٥٥٦، د: ١٦٩٦، حم: ١٦٢٩١].

قَالَ ابن أبي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قال الطِّيبيُّ: التعريف في الواصل للجنس، أي: ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله - من يكافئ صاحبه بمثل فعله. ونظيره قولك: هو ليس بالرجل، بَلِ الرَّجُلُ من يصدر منه المَكَارِمُ والفَضَائِلُ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري وأبو داود.

قوله: (وفي الباب عن سلمان) لِيُنظَرْ من أخرجه، **(وعائشة)** أخرجه البخاري، ومسلم - مرفوعًا - بلفظ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ؛ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ الله، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ الله»[١].

[١٩٠٩] **قوله: (لا يدخل الجنة قاطع)** أي: للرحم، وقد أخرجه البخاري[٢] في «الأدب المفرد»، وقال فيه: «قاطع رحم»، قال النووي وغيره: يحمل تارة على من يستحل القطيعة، وأخرى على أَلَّا يَدْخُلَهَا مع السابقين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٥٩٨٩)، ومسلم. حديث (٢٥٥٥).

(٢) حديث (٦٤).

١١- باب مَا جَاء فِي حُبِّ الوَالِدِ وَلَدَهُ [ت ١١، م ١١]

[١٩١٠] (١٩١٠) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن إبراهيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ أبي سُوَيْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ يَقُولُ: زَعَمَتِ المَرأةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ، قَالَت: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوم وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أحد ابْنَي ابْنَتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتَجَهِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللهِ». [ضعيف حم: ٢٦٧٦٩].

---

١١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حُبِّ الْوَالِدِ وَلَدَهُ

[١٩١٠] **قوله: (سمعت ابن أبي سويد)** اسمه: محمد، قال في «التقريب»: محمد بن أبي سويد الثقفي الطائفي، مجهول، من الرابعة، وليس هو ابن سويد راوي قصة غيلان. انتهى.

قلت: ابن سويد ـ الذي روى قصة غيلان اسمه أيضًا: محمد، وقد أخرج الترمذي قصة غيلان في: «باب الرجل يسلم؛ وعنده عشر نسوة» من: «أبواب النكاح»، ومحمد بن سويد ـ الذي روى قصته ـ: ثقة، كما في «تهذيب التهذيب»، **(خولة بنت حكيم)** بدل من «المرأة الصالحة»، وهي ابنة حكيم بن أمية السلمية، يقال لها: خويلة أيضًا بالتصغير، صحابية مشهورة، يقال: إنها التي وهبت نفسها للنبي ﷺ وكانت قَبْلُ تحت عثمان بن مظعون؛ كذا في «التقريب».

قوله: (وهو محتضِن) من الاحتضان، أي: جاعل في حضنه، والحضن: ما دون الإِبْطِ إلى الكَشْحِ، أو الصَّدْرُ وَالْعَضُدَانِ وما بينهما؛ كذا في «القاموس»، **(أحد ابني ابنته)** فاطمة رضي الله عنها وهو: إما الحسن، أو الحسين رضي الله عنهما **(إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون)** الصيغ الثلاث من باب التفعيل، أي: تَحْمِلُونَ على البُخْلِ والْجُبْنِ وَالْجَهْلِ؛ فإن من ولد له، جبن عن القتال؛ لتربية الولد، وبخل له وجهل؛ حفظًا لقلبه، والجبن، والجبان: ضد الشجاعة والشجاع، **(وإنكم لمن ريحان الله)** قال في «النهاية»: الرَّيحَانُ: يُطلقُ على الرَّحمة، والرّزق، والرَّاحة بالرّزق، سُمّي الولدُ رَيحانًا. انتهى.

وقال في «المجمع»: وَيَجوز إرادة الرَّيحَانِ المَشمُومِ؛ لأنهم يُشَمُّونَ وَيُقَبَّلونَ، وهو من «باب الرجوع»، ذمهم أولًا ثم رجع إلى المدح، أي: مع كونهم مظنة أن يحملوا الآباء على البخل والجبن عن الغزو، من ريحان الله، أي: رزقه. انتهى.

قَالَ: وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَرَ، والأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابنِ عُيَيْنَةَ، عَن إبراهيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حَدِيثِهِ، ولا نَعْرِفُ لِعُمَر بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ سَمَاعًا مِن خَوْلَةَ.

١٢- باب مَا جَاءَ فِي رحْمَةِ الوَلَدِ [ت ١٢، م ١٢]

[١٩١١] (١٩١١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ وسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَبْصَرَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ يُقَبِّلُ الحَسَنَ، وَقَالَ ابْنُ أبي عُمَرَ: الحَسَن أو الحُسَيْنَ، فَقَالَ: إنَّ لِي

وقال العيني في «العمدة»: وجه التشبيه: أن الولد يُشَمُّ وَيُقَبَّلُ؛ فكأنهم من جملة الرياحين، وقال الكرماني: الرَّيحَانُ: الرزق، أو المشموم، قال العيني: لا وجه هنا أن يكون بمعنى الرزق على ما لا يخفى، وروى الترمذي[(١)] من حديث أنس: أن النَّبِيَّ ﷺ كان يَدعُو الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَيَشمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إليهِ، وروى الطبراني[(٢)] في «الأوسط» من طريق أبي أيوب قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ ـ وَالحَسَنُ وَالحُسَيْنُ يَلْعبَان بَيْنَ يَدَيْهِ ـ فَقُلْتُ: أَتُحِبُّهُمَا يَا رَسُولَ الله؟ قال: «وَكَيْفَ لا؟! وَهُمَا رَيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا أَشمُّهُمَا» انتهى.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر) أخرجه الترمذي[(٣)] في «مناقب الحسن والحسين»، **(والأشعث بن قيس)** أخرجه أحمد في «مسنده» ص٢١١ ج٥.

قوله: (ولا نعرف لعمر بن عبد العزيز سماعًا من خولة) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: روى عن خولة بنت حكيم مرسلًا. انتهى؛ فحديث عمر بن عبد العزيز هذا ـ عن خولة ـ منقطع.

١٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الوَلَدِ

[١٩١١] **قوله: (أبصر الأقرع بن حابس)** هو من المؤلفة، وممن حسن إسلامه، **(وهو يقبِّل الحسن)** ـ جملة حالية ـ أي: رأى الأَقْرَعُ النَّبِيَّ ﷺ حال كونه يقبل الحسن، **(فقال)** أي:

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب (٣٧٧٢).

(٢) لم أجد هذا الحديث في «الأوسط» بل في «الكبير» (٣٩٩٠).

(٣) الترمذي، كتاب المناقب (٣٧٧٠).

مِنَ الوَلَدِ عَشَرَةً، ما قَبَّلْتُ أحدًا مِنهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ مَن لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ». [خ: ٥٩٩٧، م: ٢٣١٨، د: ٥٢١٨، حم: ١٧٠٨١].

قال: وفي البابِ: عَن أَنسٍ، وعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وأبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ عبدِ الرحمنِ بْنِ عوف، وهذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣- باب مَا جَاءَ في النَّفَقَة على البَنَاتِ والأخَوَاتِ [ت ١٣، م ١٣]

[١٩١٢] (١٩١٦) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ، عَن أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ، عَن سَعِيدٍ الأعْشَى، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

الأقرع، (ما قبلت منهم أحدًا) إما للاستكبار أو للاستحقار، «إنه» الضمير للشأن، (من لا يَرحم لا يُرحم) الأول: بصيغة المعروف، والثاني: بصيغة المجهول، أي: من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، وفي رواية البخاري[1]: ثم نظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ»، قال الحافظ: هو بالرفع فيهما على الخبر، وقال عياض: هو للأكثر، وقال أبو البقاء: مَنْ مَوْصُولَةٌ، ويجوز أن تكون شرطية؛ فيقرأ بالجزم فيهما. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه البخاري في: «الجنائز»، ومسلم في: «الفضائل»، (وعائشة) أخرجه البخاري، ومسلم.

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في: «الأدب»، ومسلم في: «الفضائل».

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى البَنَاتِ

[١٩١٢] قوله: (عن أيوب بن بشير) بن سعد بن النعمان، كنيته أبو سليمان المدني، له رؤية، وثقه أبو داود وغيره، (عن سعيد الأعشى) هو: سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الأعشى، الزهري المدني، مقبول من السادسة؛ كذا في «التقريب»؛ وقال في «الخلاصة»: وثقه ابن حبان.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨).

«مَن كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أو ثَلاثُ أَخَوَاتٍ أو ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ واتَّقَى الله فِيهنَّ، فَلَهُ الجَنَّةُ». [ضعيف الإسناد، سعيد، لم يلق أبا سعيد، ولا أحدًا من الصحابة، وللحديث شواهد].

قَالَ: هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيْزِ، غَيْرَ حَدِيْثٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أَنَسٍ، وَالصَّحِيْحُ هُوَ: عُبَيْدُ الله بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ.

[١٩١٣] (١٩١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صالِحٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أَبي سَعِيد الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَكُونُ لأَحَدِكُمْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أو ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ، إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ». [ضعيف، سعيد، لم يلق أبا سعيد].

قوله: (من كانت له ثلاثة بنات، أو ثلاث أَخَوَاتٍ) «أو»: للتنويع لا للشك؛ وكذا في **قوله: (أو ابنتان، أو أختان)**.

قوله: (فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن) أي: في أَدَاءِ حقوقهن.

[١٩١٣] **قوله: (عن سعيد بن عبد الرحمن)** هو سعيد الأعشى؛ المذكور في الإسناد السابق.

قوله: (فيحسن إليهن) وقع في حديث عقبة بن عامر في: «الأدب المفرد»[١]: «فصبر عليهن»، وكذا وقع في ابن ماجه[٢] زاد: «وأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ»، وفي حديث ابن عباس عند الطبراني[٣]: «فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ أَدبَهُنَّ»، وفي حديث جابر عند أحمد[٤]، وفي «الأدب المفرد»[٥]: «يُؤَدِّبُهُنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ»، زاد الطبراني[٦] فيه: «وَيُزَوِّجُهُنَّ»، قال الحافظ في: «الفتح» بعد ذكر هذه الألفاظ: وهذه الأوصاف يجمعها لفظ: الإحسان.

---

(١) البخاري في الأدب المفرد (٧٦).
(٢) ابن ماجه، كتاب الأدب (٣٦٦٩).
(٣) المعجم الكبير (١١٥٤٢).
(٤) المسند (٣/ ٣٠٣) حديث (١٤٢٤٧) ولكن فيه: «يُؤْوِيهن ويرحمهن ويكفلُهُن».
(٥) برقم (٧٨)، ولكن فيه: «يؤويهن ويكفيهن ويرحمهن».
(٦) المعجم الأوسط. حديث (٤٧٦٠).

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ، وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وأنسٍ، وجابِرٍ، وابنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وأبو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ اسْمُهُ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنان، وسَعْدُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ، هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ وُهَيْبٍ، وقد زَادُوا في هذَا الإسْنَادِ رَجُلًا.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) لها حديثان ـ في الباب ـ أخرجهما الترمذي[1] في هذا الباب، (وعقبة بن عامر) أخرجه ابن ماجه[2]، والبخاري[3] في: «الأدب المفرد»، (وأنس) أخرجه الترمذي في هذا الباب، (وجابر) أخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد»، والبزار، والطبراني في: «الأوسط»، (وابن عباس) أخرجه ابن ماجه[4] بإسناد صحيح، وابن حبان في: «صحيحه»[5]، من رواية شرحبيل عنه، والحاكم[6]، وقال: صحيح الإسناد؛ كذا في «الترغيب».

قوله: (وأبو سعيد الخدري اسمه: سعد بن مالك بن سنان) اشتهر بكنيته، له ولأبيه صحبة، استصغر بأحد ثم شهد ما بعدها، وكان من الحفاظ المكثرين، مات سنة أربع وسبعين ودفن بالبقيع، (وسعد بن أبي وقاص هو: سعد بن مالك بن وهيب) هو: أحد العشرة المبشرة بالجنة، أسلم قديمًا وهو ابن سبع عشرة سنة، وقال: كنت ثالث الإسلام، وأنا أول من رمى السهم في سبيل الله، شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ، مات في قصره بـ«العقيق» ـ قريبًا من المدينة ـ فحمل على رقاب الرجال إلى المدينة، ودفن بـ«البقيع» سنة خمس وخمسين؛ وإنما ذكر الترمذي ـ ههنا ـ سعد بن أبي وقاص؛ لأنه كان مشاركًا في اسم أبي سعيد، واسم أبيه، فذكر ترجمته ليتميز عنه.

قوله: (وقد زادوا في هذا الإسناد) أي: الإسناد الثاني بين سعيد بن عبد الرحمن، وأبي سعيد الخدري، (رجلًا) هو: أيوب بن بشير، فروى أبو داود[7] في: «سننه» قال: حدثنا مسدد، حدثنا خالد، أخبرنا سهيل ـ يعني ابن أبي صالح ـ عن سعيد الأعشى، عن

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة (١٩١٣)، (١٩١٥).
(٢) ابن ماجه، كتاب الأدب (٣٦٦٩).
(٣) الأدب المفرد (٧٦).
(٤) ابن ماجه، كتاب الأدب (٣٦٧٠).
(٥) صحيح ابن حبان (٢٩٤٥).
(٦) الحاكم. حديث (٧٣٥١) قال الذهبي: شرحبيل بن سعد واهٍ.
(٧) أبو داود، كتاب الأدب (٥١٤٧).

[١٩١٤] (١٩١٣) حَدَّثَنَا العَلاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ البغداديُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَجِيدِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ البَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ حِجابًا مِنَ النَّارِ». [خ: ١٤١٨، م: ٢٦٢٩، حم: ٢٣٥٣٥].

أيوب بن بشير الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ. . . » الحديث، ثم قال: حدثنا يوسف بن موسى، أخبرنا جرير عن سهيل بهذا الإسناد؛ بمعناه، قال المنذري في: «تلخيص السنن»: وأخرجه الترمذي[1] من حديث سهيل، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، قال: وقد زادوا في هذا الإسناد رجلًا، وأخرجه[2] أيضًا من: حديث سفيان بن عيينة، عن سهيل، عن أيوب بن بشير، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد، وقال البخاري في «تاريخه»: وقال ابن عيينة: عن سهيل، عن أيوب، عن سعيد الأعشى؛ ولا يصح. انتهى.

[١٩١٤] **قوله**: (**حدثنا العلاء بن مسلمة**) بن عثمان الرواس، مولى بني تميم بغداديٌّ، يكنى: أبا سالم؛ متروك، ورماه ابن حبان بالوضع،من العاشرة. (**حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز**) هو: ابن أبي رداد.

قوله: (**من ابتلي بشيء من البنات**) ـ بصيغة المجهول ـ أي: امتحن، قال الحافظ في «الفتح»: اختلف في المراد بالابتلاء: هل هو نفس وجودهن، أو ابتلي بما يصدر منهن؟ وكذلك: هل هو على العموم في البنات، أو المراد: من اتصف منهن بالحاجة إلى ما يفعل به؟ وقال النووي ـ تبعًا لابن بطال ـ: إنما سماه ابتلاء؛ لأن الناس يكرهون البنات، فجاء الشرع بزجرهم عن ذلك،ورغب في إبقائهن، وترك قتلهن؛ بما ذكر من الثواب الموعود به مَنْ أَحْسَنَ إليهن وَجَاهَدَ نَفْسَهُ في الصبر عليهن، وقال الحافظ العراقي في «شرح الترمذي»: يحتمل أن يكون معنى الابتلاء هنا: الاختبار أي: من اختبر بشيء من البنات؛ لينظر ما يفعل: أيحسن إليهن أو يسيء؟ ولهذا قيده في حديث أبي سعيد بالتقوى؛ فإن من لم يتق الله ـ لا يأمن أن يتضجر بمن وكله الله إليه، أو يقصر عما أمر بفعله، أو لا يقصد بفعله امتثال أمر الله،وتحصيل ثوابه، والله أعلم.

(**كنَّ له حجابًا من النار**) أي: يكون جزاؤه على ذلك: وقاية بينه وبين نار جهنم، حائلًا

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة (١٩١٢).
(٢) أي: الترمذي، كتاب البر والصلة (١٩١٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

[١٩١٥] (١٩١٥) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن ابنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الله بْنُ أبي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: دَخَلَتِ امرأَةٌ مَعَهَا ابنَتَانِ لَهَا، فَسأَلَتْ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاها، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «مَن ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِن هَذِهِ البَنَاتِ، ....

بينه وبينها؛ وفيه تأكيد حق البنات؛ لما فيهن من الضعف ـ غالبًا ـ عن القيام بمصالح أنفسهن، بخلاف الذكور ـ لما فيهم من قوة البدن، وجزالة الرأي، وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال.

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده العلاء بن مسلمة، وهو متروك، فتحسين الترمذي له؛ لشواهده.

[١٩١٥] قوله: (فلم تجد عندي شيئًا غير تمرة)، وفي رواية البخاري(١): غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ. قال العيني: فإن قلت: وقع في رواية عراك بن مالك، عن عائشة: «جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحمِلُ ابنَتَينِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعطتْ كُلَّ وَاحِدةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ تَمْرَةً إِلَى فِيهَا لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّت التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا. . . . » الحديث، أخرجه مسلم(٢)، فما الجمع بينهما؟.

قلت: قيل: يحتمل أنها لم تكن عندها في أول الحال سوى تمرة واحدة ـ فأعطتها، ثم وجدت ثنتين، ويحتمل تعدد القصة. انتهى، **(فأعطيتها إياها)** أي: التمرة، ولم تستحقرها لقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧] ولقوله عليه السلام: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(٣).

(ولم تأكل منها) أي: مع جوعها؛ إذ يستبعد أن تكون شبعانة مع جوع ابنتيها، **(فأخبرته)** أي: بما جرى، **(من ابتلي بشيء من هذه البنات)** زاد في رواية البخاري(٤): «فَأَحْسَنَ

---

(١) البخاري، كتاب الأدب (٥٩٩٥).
(٢) مسلم، كتاب البر والصلة (٢٦٣٠).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق. حديث (٦٥٦٣)، ومسلم (١٠١٦).
(٤) البخاري، كتاب الأدب (٥٩٩٥).

كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ». [خ: ١٤١٨، م: ٢٦٢٩، حم: ٢٣٥٣٥] .

هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

[١٩١٦] (١٩١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الوَاسِطيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ـ هُوَ الطَّنَافِسِيُّ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيز الرَّاسِبِيُّ، عَن أبي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أنسِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَن عَالَ جارِيتَيْنِ دَخَلْتُ أنَا وهُوَ الجَنَّةَ كَهاتَيْنِ» وَأشَارَ بأصْبَعَيْهِ. [م: ٢٦٣١، حم: ١٢٠٨٩] .

[وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بنُ عُبيدٍ عَنْ مُحَمَّد بنِ عَبدِ العَزيزِ غَيرَ حَديثٍ بِهذَا الإسناد، وقال: عن أَبِي بكر بنِ عُبيدِ اللهِ بنِ أنسٍ، والصَّحِيح هو: عُبَيدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرِ بن أَنسٍ].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غَريبٌ مِن هذا الوَجهِ.

إِلَيهِنَّ»، (كن له) أي: للمبتلى، (سترًا) ـ بكسر أوله ـ أي: حجابًا دافعًا، (من النار) أي: دخولها، واختلف في المراد بالإحسان: هل يقتصر به على قدر الواجب، أو بما زاد عليه؟ والظاهر: الثاني، وشرط الإحسان: أو يوافق الشرع لا ما خالفه، والظاهر أن الثواب المذكور إنما يحصل لفاعله إذا استمر إلى أن يحصل استغناؤهن بزوج أو غيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) ، وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي[1] .

[١٩١٦] **قوله: (حدثنا محمد بن عبيد)** هو: الطنافسي، **(حدثنا محمد بن عبد العزيز الراسبي)** أبو روح البصري، ثقة من السابعة، **(عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس بن مالك)** مجهول الحال من الخامسة.

قوله: (من عال جاريتين) زاد في رواية مسلم[2] : «حَتَّى تَبْلُغَا»، قال النووي: معنى عَالَهُمَا: قام عليهما بالمُؤْنَةِ وَالتَّرْبِيَةِ، ونحوهما، مأخوذ من العول وهو: القرب، ومنه: «ابدأْ بِمَنْ تَعُولُ»، **(دخلت أنا وهو)** أي: الذي عالهما، **(الجنة)** ـ بالنصب ـ **(كهاتين، وأشار بإصبعيه)** أي: السبابة والوسطى، وسيأتي توضيح قوله: «كهاتين» في: الباب الذي يليه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) ، وأخرجه مسلم، وابن حبان في «صحيحه»، **(غير حديث)** أي: غير واحد من الحديث، **(والصحيح: هو عبيد الله بن أبي بكر بن أنس)** ؛ وكذا رواه مسلم[3] في «صحيحه»، قال: حدثني عمرو الناقد، أخبرنا أبو أحمد الزبيري، أخبرنا

---

(١) أحمد في مسنده (٢٤٠٥١)، والبخاري، كتاب الزكاة. حديث (١٤١٨)، ومسلم (٣٦٢٩).

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة (٢٦٣١). (٣) مسلم (٢٦٣١)، وابن حبان (٤٤٧).

١٤- باب مَا جَاء فِي رَحْمَةِ اليَتِيمِ وكَفَالتِهِ [ت ١٤، م ١٤]

[١٩١٧] (١٩١٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالقَانِيُّ، حَدَّثَنَا المعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أبي يُحَدِّثُ عَن حَنَشٍ، عن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيﷺ قَالَ: «مَن قَبَضَ يَتِيمًا بَيْنَ المُسْلِمينَ إلى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ البَتَّةَ، إلَّا أنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لا يُغْفَرُ له». [ضعيف] .

قَالَ: وفي البابِ: عَن مُرَّةَ الفِهرِيِّ، وأبي هُرَيْرَة، ....

محمد بن عبد العزيز، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك... إلخ، وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس هذا: كنيته: أبو معاذ، قال في «التقريب»: ثقة من الرابعة.

١٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَكَفَالَتِهِ

أي: الذي مات أبوه وهو صغير، يستوي فيه المذكر والمؤنث، قيل: اليتيم من الناس: من مات أبوه، ومن الدواب: من مات أمه.

[١٩١٧] **قوله**: (**من قبض يتيمًا بين المسلمين**) أي: تسلم وأخذ، وفي: رواية «شرح السنة»: «مَنْ آوَى يتِيمًا»، كما في «المشكاة»، (**إلى طعامه وشرابه**) الضميران لـ«من»، والمعنى: من يضم اليتيم إليه ويطعمه، (**أدخله الله الجنة البتة**) أي: إدخالًا قاطعًا بلا شك وشبهة، (**إلا أن يعمل ذنبًا لا يغفر**) ، المراد منه: الشرك؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، كذا ذكره الطِّيبيُّ، وقال ابن الملك: أي: الشرك، وقيل: مظالم الخلق، قال القاري في «المرقاة»: والجمع هو الأظهر؛ للإجماع على أن حق العباد لا يغفر بمجرد ضم اليتيم البتة؛ مع أن من جملة حقوق العباد أكل مال اليتيم، نعم، يكون تحت المشيئة، فالتقدير: إلا أن يعمل ذنبًا لا يغفر إلا بالتوبة، أو بالاستحلال ونحوه، وحاصله: أن سائر الذنوب التي بينه وبين الله تغفر إن شاء الله تعالى.

قوله: (**وفي الباب عن مُرَّة**) أخرجه البخاري في: «الأدب المفرد»، والطبراني[(١)] كما في: «الفتح»، (**وأبي هريرة**) أخرجه ابن ماجه[(٢)] مرفوعًا بلفظ: «خَيْرُ بَيتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ: بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بيتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ: بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيهِ»، وأخرجه البخاري في:

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٣)، والطبراني في الكبير (٧٥٨).

(٢) ابن ماجه، كتاب الأدب (٣٦٧٩).

وأبي أُمامَةَ، وسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وَحَنَشٌ هُوَ: حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ، وهُوَ: أبو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ، وسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ يقولُ: حنَش، وهُوَ ضَعِيفٌ عِندَ أهلِ الحَدِيثِ.

[١٩١٨] (١٩١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عِمْرَانَ أبو القَاسِمِ المَكِّيُّ القُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي حَازِمٍ، عَن أبيهِ، عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» وأشارَ بِأَصْبُعَيْهِ، يَعْنِي: السَّبَّابَةَ وَالوُسْطَى. [خ: ٥٣٠٤، د: ٥١٥٠، حم: ٢٢٣١٣].

«الأدب المفرد»، وأبو نعيم[١] في: «الحلية»، (وأبي أمامة) أخرجه أحمد[٢] والترمذي، (وسهل بن سعد) أخرجه الترمذي في هذا الباب.

قوله: (وحنش هو: حسين بن قيس، وهو: أبو علي الرحبي) ـ بفتح الراء والموحدة ـ قال الحافظ في «التقريب»: حسين بن قيس الرحبي: أبو علي الواسطي، لقبه حنش ـ بفتح المهملة والنون، ثم معجمة ـ متروك من السادسة. انتهى.

(وسليمان التيمي يقول: حنش) يعني: يذكره بلقبه: حنش، (وهو ضعيف عند أهل الحديث) قال أحمد: متروك، وقال أبو زرعة، وابن معين: ضعيف، وقال البخاري: لا يكتب حديثه، وقال السعدي: أحاديثه منكرة جدًّا، وقال الدارقطني: متروك، كذا في «الميزان».

[١٩١٨] **قوله:** (حدثنا عبد الله بن عمران) بن رزين بن وهب المخزومي العابدي، (أبو القاسم المكي القرشي) صدوق معمر من العاشرة.

قوله: (أنا وكافل اليتيم) أي: مربيه، قال في «النهاية»: الكافل: هو القائم بأمْر اليَتيم المُرَبِّي له، (في الجنة) خبر أنا ومعطوفه، (كهاتين) قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به؛ ليكون رفيق النبي ﷺ في الجنة، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك، وفي رواية البخاري[٣] في: «اللعان»: وفَرَّجَ بينهما شيئًا، أي: بين السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى؛ وفيه

---

(١) الأدب المفرد (٧٨)، وحلية الأولياء (٣/ ١٤).

(٢) المسند (٢١٦٤٩، ٢١٧٨١).

(٣) البخاري، كتاب الطلاق. حديث (٥٣٠٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥- باب مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ [ت ١٥، م ١٥]

[١٩١٩] (١٩١٩) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ مَرْزوقٍ البصري، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَن زَرْبِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَس بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: جَاء شَيْخٌ يُرِيدُ النبيَّ ﷺ، فَأَبْطَأَ القَوْمُ

إشارة إلى أن بين درجة النبي ﷺ وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى، وهو نظير الحديث الآخر: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَة كَهَاتينِ. . . » الحديث. وزعم بعضهم: أنه ﷺ لما قال ذلك استوت أُصْبُعَاه في تلك الساعة، ثم عادتا على حالهما الطبيعية الأصلية؛ تأكيدًا لأمر كفالة اليتيم، قال الحافظ: ومثل هذا لا يثبت بالاحتمال، ويكفي في إثبات قرب المنزلة من المنزلة؛ أنه ليس بين الوسطى والسبابة أصبع أخرى، وقد وقع في رواية لأم سعدٍ عند الطبراني(1): «مَعِي فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، يعني: المسبحة والوسطى «إذا اتقى»، ويحتمل: أن يكون المراد: قرب المنزلة حالة دخول الجنة؛ لما أخرجه أبو يعلى(2) من حديث أبي هريرة رفعه: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْتَحُ بَابَ الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تُبَادِرُنِي فَأَقُولُ: مَنْ أَنْتِ؟ فَتَقُولُ: أَنَا امْرَأَةٌ تَأَيَّمْتُ عَلَى أَيتَامٍ لِي»، ورواته لا بأس بهم. وقوله: «تُبَادِرُنِي» أي: لتدخل معي أو تدخل في إثري، ويحتمل أنْ يكون المراد مجموع الأمرين: سرعة الدخول، وعلو المنزلة، قال العراقي في: «شرح الترمذي»: لعل الحكمة في كون كافل اليتيم يشبه في دخول الجنة، أو شبهت منزلته في الجنة بالقرب من النبي، أو منزلة النبي لكون النبي شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون أمر دينهم، فيكون كافلًا لهم ومعلمًا ومرشدًا، وكذلك كافل اليتيم؛ يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه، ويرشده ويعلمه ويحسن أدبه، فظهرت مناسبة ذلك؛ ذكره الحافظ في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود.

١٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ

جَمْعُ صَبِيٍّ.

[١٩١٩] قوله: (حدثنا عبيد بن واقد) القيسي أو الليثي أبو عباد، ضعيف من التاسعة، **(عن زربي)** ـ بفتح الزاي وسكون الراء بعدها موحدة، ثم تحتانية مشددة ـ ابن عبد الله الأزدي مولاهم أبي يحيى البصري، ضعيف من الخامسة.

---

(١) المعجم الكبير. حديث (٧٥٩).

(٢) مسند أبي يعلى الموصلي (٦٦٥١).

عَنْهُ أنْ يُوَسِّعُوا لَهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنا مَن لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ولم يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا».

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي أُمَامَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ، وزَرْبِيٌّ لَهُ أحَادِيث مَنَاكِيرٌ عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ وغَيْرِهِ.

[١٩٢٠] (١٩٢٠) حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أبَانٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن محمدِ بْنِ إسحاقَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَن لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا». [حم: ٦٦٩٤].

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: نَحْوَهُ، إِلا أَنَّهُ قَالَ: «وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا».

قوله: (ليس منا) قيل: أي: ليس على طريقتنا، وهو كناية عن التبرئة، ويأتي تفسيره من الترمذي في آخر الباب، (من لم يرحم صغيرنا) أي: من لا يكون من أهل الرحمة لأطفالنا، (ولم يوقر) ـ من التوقير ـ أي: لم يعظم، (كبيرنا) هو: شامل للشاب والشيخ.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه الترمذي[١] في هذا الباب، (وأبي هريرة) أخرجه الترمذي في: «باب رحمة الولد»[٢]، (وابن عباس) أخرجه الترمذي[٣] في هذا الباب، (وأبي أمامة) أخرجه أحمد في «مسنده» ص٢٥٧ ج٥.

قوله: (وزربي له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره)، وقال البخاري: في حديثه نظر.

[١٩٢٠] **قوله**: (ويعرف شرف كبيرنا) ـ عطف على يرحم ـ أي: لم يعرف شرف كبيرنا سنًّا أو علمًا، وفي بعض النسخ: ولم يعرف.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٢٠).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة، حديث (١٩١١).

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة حديث (١٩٢١).

[١٩٢١] (١٩٢١) حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَن شَرِيكٍ، عَن لَيْثٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَن لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيوقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيأمُرْ بالمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ المُنْكَرِ». [ضعيف، ليث، ضعيف، وشريك، فيه كلام حم: ٢٣٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وحَدِيثُ محمدِ بْنِ إسحاقَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو مِن غَيْرِ هذَا الوَجْهِ ـ أيْضًا ـ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: مَعْنَى قَوْلِ النبيِّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا»، يقول: ليس من سُنتِنَا لَيْسَ مِن أدبِنَا، وقالَ عليُّ بْنُ المَدِينيِّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: كانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُنْكِرُ هذا التَّفْسِيرَ: لَيْسَ مِنَّا، يقول: لَيْسَ من مِلَّتِنَا.

[١٩٢١] قوله: (ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر) ـ بالجزم في الأفعال الثلاثة عطف على يرحم ـ أي: ولم يوقر كبيرنا، ولم يأمر بالمعروف، ولم ينه عن المنكر.

وقوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، (وحديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح) فإن قلت: محمد بن إسحاق مدلس، وقد رواه عن عمرو بن شعيب بالعنعنة، فكيف صحح الترمذي حديثه؟ لهذا قلت: الظاهر أنه صححه بتعدد طرقه وشواهده، وحديث عمرو بن شعيب هذا: أخرجه أيضًا أحمد، وأبو داود، والبخاري في: «الأدب المفرد»، والحاكم[١]، (وقد روي عن عبد الله بن عمرو من غير هذا الوجه أيضًا) أخرجه أبو داود[٢] من طريق ابن أبي شيبة، وابن السرح عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن ابن عامر، عن عبد الله بن عمرو.

(قال بعض أهل العلم: معنى قول النبي ﷺ: (ليس منا)... إلخ) تقدم الكلام مفصلًا في: تفسير قوله ﷺ: «لَيسَ مِنَّا»، في: «باب النهي عن ضرب الخدود، وشق الجيوب» من أبواب الجنائز.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦٦٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٥)، وأبو داود (٤٩٤٣).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب (٤٩٤٣).

١٦- باب مَا جَاء فِي رَحْمَةِ النَّاسِ [ت ١٦، م ١٦]

[١٩٢٢] (١٩٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن إسماعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بنُ أبي حازم، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن لا يَرْحَمُ النَّاسَ، لا يَرْحَمُهُ الله». [خ: ٧٣٧٦، م: ٢٣١٩، حم: ١٨٦٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قَالَ: وفي البابِ عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ عَوْفٍ، وأبي سَعِيدٍ، وابنِ عُمَرَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

---

١٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ النَّاسِ

[١٩٢٢] **قوله: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله)**، وفي رواية البخاري[١]: «مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ»، ووقع عند الطبراني[٢]: «مَنْ لا يَرْحَمْ مَنْ فِي الأَرْضِ لا يَرْحَمُهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ»، وفي حديث الأشعث بن قيس عند الطبراني[٣] في «الأوسط»: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرْحَمْهُ الله»، قال ابن بطال: فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق، فيدخل المؤمن والكافر، والبهائم، والمملوك منها وغير المملوك، ويدخل في الرحمة: التعاهد بالإطعام والسقي، والتخفيف في الحمل، وترك التعدي بالضرب. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم.

قوله: (وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف) أخرجه الترمذي[٤] في: «باب قطيعة الرحم»، **(وأبي سعيد)** أخرجه الترمذي[٥] في: «باب الرياء والسمعة» من أبواب الزهد، **(وابن عمر)** أخرجه أحمد، **(وأبي هريرة)** أخرجه الترمذي[٦] في هذا الباب، **(وعبد الله بن عمرو)** أخرجه أيضًا الترمذي في هذا الباب.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب (٥٩٩٧).

(٢) المعجم الكبير (٢٤٩٧).

(٣) المعجم الأوسط (٦١٨٨) بمعناه.

(٤) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٠٧).

(٥) الترمذي، كتاب الزهد. حديث (٢٣٨١).

(٦) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (٢٠٣٥).

[١٩٢٣] (١٩٢٣) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ منْصُورٌ وقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، سَمِعَ أبَا عُثمانَ مَوْلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلَّا مِن شَقِيٍّ». [د: ٤٩٤٢].

قال: وأبو عُثمانَ الَّذِي رَوَى عَن أبي هُرَيْرَةَ لا يعْرَفُ اسْمُهُ، ويُقَالُ هُوَ: وَالِدُ مُوسَى بْنِ أبي عُثمانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو الزِّنَادِ، وقد رَوَى أبُو الزِّنَادِ عَن مُوسَى بْنِ أبي عُثمانَ، عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ حَدِيثٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حَدِيثٌ حسنٌ.

[١٩٢٤] (١٩٢٤) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن أَبِي قَابُوسَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

[١٩٢٣] **قوله:** (كتب به) أي: بالحديث، (إليّ) ـ بتشديد الياء ـ (وقرأته عليه) أي: قرأت الحديث على منصور، والمعنى: أن منصورًا كتب الحديث إلى شعبة أولًا، ثم لقيه شعبة وقرأ الحديث عليه، (سمع) أي: منصور.

قوله: (لا تنزع الرحمة) بصيغة المجهول أي: لا تُسْلَبُ الشفقة على خلق الله؛ ومنهم نفسه التي هي أولى بالشفقة والمرحمة عليها من غيرها، بل فائدة شفقته على غيره راجعة إليها؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، (إلا من شقي) قال الطِّيبِيُّ: لأن الرحمة في الخلق رقة القلب، والرقة في القلب علامة الإيمان، فمن لا رقة له لا إيمان له، ومن لا إيمان له شقي، فمن لا يرزق الرقة شقي. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، والبخاري في: «الأدب المفرد»، وأبو داود، وابن حبان في: «صحيحه»، والحاكم في: «مستدركه»، قال المناوي: إسناده صحيح.

قوله: (وأبو عثمان ـ الذي روى عن أبي هريرة ـ لا نعرف اسمه، يقال: هو والد موسى بن أبي عثمان... إلخ) قال في «التقريب»: أبو عثمان التبان: مولى المغيرة بن شعبة، قيل: اسمه: سعيد،وقيل: عمران، مقبول من الثالثة.

[١٩٢٤] **قوله:** (عن أبي قابوس) غير منصرف للعجمة والعلمية؛ قطع بهذا غير واحد ممن يعتمد عليه؛ كذا في: «مرقاة الصعود»، وأبو قابوس هذا هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، مقبول من الرابعة.

«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَن فِي الأرْضِ، يَرْحَمْكُمْ مَن فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرحمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللهُ». [د: ٤٩٤١]

قوله: (الراحمون) لمن في الأرض من آدمي، وحيوان محترم؛ بنحو شفقة وإحسان ومواساة، **(يرحمهم الرحمن)** أي: يحسن إليهم ويتفضل عليهم، والرحمة: مقيدة باتباع الكتاب والسنة؛ فإقامة الحدود والانتقام لحرمة الله لا ينافي كل منهما الرحمة، **(ارحموا من في الأرض)** قال الطيبي: أتى بصيغة العموم؛ ليشمل جميع أصناف الخلق فيرحم البر والفاجر، والناطق والبهم، والوحوش والطير. انتهى.

وفيه إشارة إلى: أن إيراد «مَنْ» لتغليب ذوي العقول؛ لشرفهم على غيرهم، أو للمشاكلة المقابلة **بقوله: (يرحمكم من في السماء)** وهو مجزوم على جواب الأمر أي: الله تعالى، وقيل: المراد من سكن فيها وهم الملائكة؛ فإنهم يستغفرون للمؤمنين، قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧]، وفي «السراج المنير»: وقد روي بلفظ: «ارْحَمُوا أَهْلَ الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ»(١)، والمراد بأهل السماء: الملائكة، ومعنى رحمتهم لأهل الأرض: دعاؤهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال تعالى: «ويستغفرون لمن آمن»(٢)، **(الرحم شجنة)** ـ بكسر المعجمة وسكون الجيم، بعدها نون، وجاء بضم أوله وفتحه رواية ولغة ـ وأصل الشِّجْنة: عروق الشجر المشتبكة، والشَّجَنُ ـ بالتحريك ـ: واحد الشجون، وهي: طرق الأودية، ومنه قولهم: الْحَدِيثُ ذُو شُجُونٍ، أي: يدخل بعضه في بعض، **وقوله: (من الرحمن)** أي: أخذ اسمها من هذا الاسم، كما في حديث عبد الرحمن بن عوف في السنن مرفوعًا: «أَنَا الرَّحْمنُ؛ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِن اسْمِي»(٣)، والمعنى: أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى. وقال الإسماعيلي: معنى الحديث: أن الرحم اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة، وليس معناه: أنها من ذات الله ـ تعالى الله عن ذلك ـ ذكره الحافظ في «الفتح».

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦٤٥٨)، وأبو داود في السنن (٤٩٤١)، انظر صحيح الترمذي (٢٠٠٦).

(٢) لم نجدها في المصحف هكذا، وهي في سورة غافر قال تعالى: ﴿وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [٧]. وفي سورة الشورى الآية (٥) ﴿وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة (١٩٠٧)، وأبو داود، كتاب الزكاة. حديث (١٦٩٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٧- باب مَا جَاء فِي النَّصِيحَةِ [ت ١٧، م ١٧]

[١٩٢٥] (١٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُندارٌ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عيسَى، عَن محمدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَن أَبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ثَلَاثَ مِرَارٍ، قالُوا: يَا رَسُولَ الله، لِمَنْ؟ قَالَ: «لله وَلِكِتَابِهِ وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ». [م: ٥٥، ن: ٤٢١٠].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود وسكت عنه، ونقل المنذري تصحيح الترمذي وأقره، والحديث أخرجه أحمد، والحاكم(١) أيضًا.

واعلم: أن هذا الحديث هو الحديث المسلسل بالأولية، قال ابن الصلاح في «مقدمته»: قلما تسلم المسلسلات من ضعف ـ أعني في وصف التَّسَلْسُل لا في أصل المتن ـ ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط إسناده(٢)، وذلك نقص فيه، وهو كالمسلسل بأول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك. انتهى.

١٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّصِيحَةِ

[١٩٢٥] **قوله: (الدين النصيحة)** أي: عماد الدين وقوامه هو: النصيحة، **(ثلاث مرار)** أي: ذكرها ثلاثًا للتأكيد بها، والاهتمام بشأنها، **(قالوا)** أي: الصحابة ﷺ. **(لمن؟)** أي: النصيحة لمن؟ **(قال: لله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم)**. قال الجَزرِيُّ في «النهاية»: النصيحة: كلمة يُعَبَّرُ بِهَا عن جملة، هي إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكنُ أن يُعَبَّر هذا المعنى بكلمة واحدة تَجْمَع معناه غيرها، وأصل النّصْح في اللغة: الخُلوص، ويقال: نَصَحْتُه، وَنَصَحْتُ لَهُ، ومعنى نصيحة الله: صِحَّةُ الاعتقاد في وَحْدانِيَّتِهِ، وإِخلاصُ النِّيَّة في عبادته، والنصيحة لكتاب الله: هو التصديق به والعملُ بما فيه، ونصيحة رسوله: التصديق بنُبُوته ورسالتِه، والانقياد لما أمرَ به ونهى عنه، ونصيحة الأئمة: أن يطيعهم في الحق، ولا يرى الخروج عليهم إذا جاروا، ونصيحة عامة المسلمين: إرشادُهم إلى مصالحهم. انتهى، وقد بسط النووي في: شرح هذا الحديث في «شرح مسلم» بسطًا حسنًا.

---

(١) أحمد (١٦٦٢)، والحاكم. حديث (٧٢٧٤) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) وهذا الحديث تنتهي السلسلة فيه إلى سفيان بن عيينة فقط، ومن رواه مسلسلًا إلى منتهاه، فقد وهم. انظر «نزهة النظر» ص١٤٠.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَر، وتَمِيمِ الدَّارِيِّ، وجَرِيرٍ، وحَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَن أَبِيهِ، وثَوْبَانَ.

[١٩٢٦] (١٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن إسماعيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ، عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ على إِقَامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكَاةِ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

[خ: ٥٧، م: ٥٦، ن: ٤١٦٧، حم: ١٨٦٧١، مي: ٢٥٤٠].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم من حديث تميم الداري.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وتميم الداري، وجرير، وحكيم بن أبي يزيد عن أبيه، وثوبان)، أما حديث ابن عمر: فأخرجه البزار، وأما حديث تميم الداري: فأخرجه مسلم، والنسائي، وأبو داود[(١)]، وأما حديث جرير: فأخرجه الترمذي[(٢)] في هذا الباب، وأما حديث حكيم بن أبي يزيد عن أبيه: فلينظر من أخرجه[(٣)]، وأما حديث ثوبان: فأخرجه الطبراني[(٤)] في «الأوسط».

[١٩٢٦] **قوله**: (على إقامة الصلاة) أي: إقامتها وإدامتها، وحذف تاء الإقامة عند الإضافة للإطالة، (وإيتاء الزكاة) أي: إعطائها، قال النووي: إنما اقتصر على الصلاة والزكاة؛ لكونهما أمَّي العبادات المالية والبدنية، وهما أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين وأظهرها. انتهى.

لا يقال: لعل غيرهما من الصوم والحج لم يكونا واجبين حينئذٍ، لأنه أسلم عام توفي رسول الله ﷺ، (والنصح) ـ بضم فسكون ـ أي: وبالنصيحة، (لكل مسلم) أي: من خاصة المسلمين وعامتهم، قال النووي في «شرح مسلم»: ومما يتعلق بحديث جرير منقبة ومكرمة لجرير، رواها الحافظ أبو القاسم الطبراني[(٥)] بإسناده اختصارها: أَنَّ جَرِيرًا أَمَرَ مَولاهُ أَنْ

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٥٥)، والنسائي (٤١٩٧)، وأبو داود (٤٩٤٤).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة (١٩٢٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٣٥٤). حديث (٨٨٧).

(٤) المعجم الأوسط (١١٨٤).

(٥) المعجم الكبير (٢٣٩٥).

قَالَ: وهذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

١٨- باب مَا جَاء في شَفَقَةِ المسلِم على المسْلِم [ت ١٨، م ١٨]

[١٩٢٧] (١٩٢٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أبي عَن هِشَام بْنِ سَعْدٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَخُونُهُ ولا يَكْذِبُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلمِ حَرَامٌ: عِرْضُهُ وَمَالُهُ ودَمُهُ، التَّقْوَى هَهُنَا، ....

يَشْتَرِي لَهُ فَرَسًا فاشترى له فرسًا بثلاثمائة دِرْهَمٍ، وَجَاءَ بِهِ وَبصَاحِبِهِ لِيَنْقُدَهُ الثَّمَنَ، فَقَالَ جَرِيرٌ لِصَاحِبِ الْفَرَسِ: فَرَسُكَ خَيْرٌ من ثلاثمائة دِرْهَمٍ، أتبيعُهُ بِأَرْبَعمِائَة درهم؟ قال: ذَلِكَ إليك يا أَبَا عبد الله، فقال: فَرَسُكَ خيرٌ من ذَلِكَ، أَتَبيعُهُ بِخَمْسِمائَة درهم؟ ثُمَّ لم يزل يَزِيده مائة فَمِائَةً وَصَاحِبُهُ يَرْضَى، وجرير يقول: فَرَسُكَ خَيْرٌ، إِلَى أَنْ بَلَغَ ثَمان مِائةِ دِرْهَمٍ فَاشْتَرَاهُ بِهَا، فَقِيلَ لَهُ في ذلك، فَقَالَ: إِنِّي بَايَعْتُ رَسُولَ الله عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

١٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ المُسْلِم عَلَى المُسْلِمِ

[١٩٢٧] قوله: (المسلم أخو المسلم) أي: فليتعامل المسلمون فيما بينهم وليتعاشروا؛ معاملة الإخوة، ومعاشرتهم في المودة والرفق، والشفقة والملاطفة، والتعاون في الخير، ونحو ذلك، مع صفاء القلوب، والنصيحة بكل حال، **(لا يخونه)** ـ من الخيانة ـ خبر في معنى الأمر، **(ولا يخذله)** ـ بضم الذال المعجمة، من الخذلان، وهو ترك النصرة والإعانة، قال النووي: معناه: إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه؛ لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي، **(كل المسلم على المسلم حرام: عرضه)** ـ بكسر العين المهملة وسكون الراء ـ قال الجَزرِيُّ في «النهاية»: العِرْض: موضعُ المدْح والذمِّ من الإنسان، سواء كان في نَفْسه أو في سَلَفه، أو من يَلْزمه أمْرُهُ، وقيل: هو جانبه الذي يَصُونُه من نَفْسِه وحَسَبه، ويحامِي عنه أن يُنتقَصَ ويُثْلَبَ، وقال ابن قتيبة: عِرْضُ الرَّجل: نَفْسُه وبدَنُه لا غير. انتهى.

(التقوى ههنا) زاد في رواية مسلم[١]: ويشير إلى صدره، قال في «مجمع البحار»: أي:

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة. حديث (٢٥٦٤).

بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ». [م: ٢٥٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ.

وفي الباب: عن علي، وأبي أيوب.

[١٩٢٨] (١٩٢٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ وغَيْرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أبي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

[خ: ٤٨١، م: ٢٥٨٥، حم: ١٩١٢٨].

لا يجوز تحقير المتقي من الشرك والمعاصي، والتقوى محله القلب؛ يكون مخفيًّا عن الأعين، فلا يحكم بعدمه لأحد حتى يحقره، أو يقال: محل التقوى هو القلب، فمن كان في قلبه التقوى لا يحقر مسلمًا؛ لأن المتقي لا يحقر مسلمًا. انتهى، **(بحسب امرئ من الشر أن يحتقر أخاه المسلم)** أي: حسبه وكافيه من خلال الشر ورذائل الأخلاق ـ احتقار أخيه المسلم، فقوله: «بحسب امرئ» مبتدأ، والباء فيه زائدة، وقوله: «أن يحتقر» خبره.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه مسلم.

قوله: (وفي الباب عن علي، وأبي أيوب) أما حديث علي: فلينظر من أخرجه، وأما حديث أبي أيوب: فأخرجه أحمد، والشيخان.

[١٩٢٨] **قوله: (المؤمن للمؤمن)** ـ التعريف للجنس ـ والمراد بعض المؤمن للبعض؛ ذكره الطيبي، **(كالبنيان)** أي: البيت المبني، **(يشد بعضه)** أي: بعض البنيان، والجملة حال، أو صفة، أو استئناف بيان لوجه الشبه وهو الأظهر، **(بعضًا)** قال الكرماني: نصب بعضًا بنزع الخافض، وقال غيره: بل هو مفعول يشد، قال الحافظ: وَلِكُلٍّ وَجْهٌ، قال ابن بطال: والمعاونة في أمور الآخرة، وكذا في الأمور المباحة من الدنيا؛ مندوب إليها، وقد ثبت حديث أبي هريرة: «وَالله فِي عَونِ الْعَبْدِ؛ مَا دَامَ الْعَبْدُ فِي عَونِ أَخِيهِ»[١]، والحديث هكذا أخرجه الترمذي وغيره ـ مختصرًا ـ وزاد البخاري[٢]: ثُمَّ شَبَّكَ بَينَ أَصَابِعِهِ. . . إلخ، قال الحافظ: هو بيان لوجه التشبيه أيضًا، أي: يشد بعضهم بعضًا مثل هذا الشد. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب الذكر والدعاء (٢٦٩٩)، والترمذي (١٤٢٥)، وأبو داود (٤٩٤٦)، وابن ماجه (٢٢٥).

(٢) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠٢٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسن صحيحٌ.

[١٩٢٩] (١٩٢٩) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله، عَن أبيه، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيه، فإِنْ رأى بِهِ أَذًى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ». [ضعيف جدًا، يحيى، متروك الحديث، ورماه الحاكم بالوضع د بنحوه: ٤٩١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ويَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ.

وقال النووي: هذا الحديث صريح في تعظيم حقوق المسلمين ـ بعضهم بعضًا ـ وحثهم على التَّرَاحُم والمُلاطَفَةِ، والتَّعَاضُدِ فِي غَيرِ إثم ولا مكروه، وفيه جواز التشبيه، وضرب الأمثال؛ لتقريب المعاني إلى الأفهام.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[١٩٢٩] قوله: (إن أحدكم مرآة أخيه) ـ بكسر ميم ومد همز ـ أي: آلة لإراءة محاسن أخيه ومعايبه، لكن بينه وبينه؛ فإن النصيحة في الملأ فضيحة، وأيضًا: هو يرى من أخيه ما لا يراه من نفسه، كما يرسم في المرآة ما هو مختف عن صاحبه فيراه فيها، أي: إنما يعلم الشخص عيب نفسه؛ بإعلام أخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر في المرآة **(فإن رأى)** أي: أحدكم، **(به)** أي: بأخيه، **(أذى)** أي: عيبًا مما يؤذيه، أو يؤذي غيره، **(فليمطه)** ـ من الإماطة ـ، والمعنى: فليزل ذلك الأذى، **(عنه)** أي: عن أخيه، إما بإعلامه، حتى يتركه، أو بالدعاء له؛ حتى يرفع عنه، وحديث أبي هريرة ـ هذا ـ ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله، وأخرج نحوه: أبو داود(١) من وجه آخر، قال المنذري: وفيه كثير بن زيد، أبو محمد المدني مولى الإسلمتين، قال ابن معين: ليس بذلك القوي؛ يكتب حديثه، وقال النسائي: ضعيف.

قوله: (ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة) قال في «التقريب»: يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي المدني: متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع. انتهى.

وقال الذهبي في «الميزان» ـ في ترجمته ـ: قال شعبة: رأيته يصلي صلاة لا يقيمها، فتركت حديثه. انتهى.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٩١٨).

قَالَ: وفي البابِ: عَن أَنَسٍ.

١٩- باب مَا جَاء فِي السُّتْرَةِ عَلَى المُسْلِمِ [ت ١٩، م ١٩]

[١٩٣٠] (١٩٣٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ محمد القُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أبي، عَنِ الأَعْمَش، قَالَ: حُدِّثْتُ عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَن نَفَّسَ عَن مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِن كُرَبِ الدُّنيا، نَفَّسَ الله عَنْهُ كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ في الدُّنْيا يَسَّرَ الله عَلَيْهِ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ومَنْ سَتَر على مُسْلِمٍ في الدُّنْيَا سَتَرَ الله عَلَيْهِ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، والله في عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيهِ». [م: ٢٦٩٩، د: ٤٩٤٦، جه: ٢٢٥، حم: ٧٣٧٩].

قَالَ: وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَرَ، وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ....

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه الطبراني(١) في «الأوسط» والضياء بلفظ: «المُؤْمِنُ مِرآةُ المُؤْمِنِ»، قال المناوي: بإسناد حسن.

١٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي السُّتْرَةِ عَلَى المُسْلِمِ

[١٩٣٠] **قوله: (حدثت عن أبي صالح)** ـ بصيغة المجهول ـ وهذا يدل: على أن بين الأعمش وأبي صالح واسطة، ولم يسمع هذا الحديث منه، ولم يذكر من حدثه عنه، وقد روى أبو عوانة وغير واحد هذا الحديث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة كما بينه الترمذي فيما بعد، وهذا يدل على: أن الأعمش سمع هذا الحديث من أبي صالح ـ من غير واسطة ـ فالتوفيق: أن الأعمش رواه عنه بواسطة، ثم لقيه فسمعه منه من غير واسطة، والله تعالى أعلم.

قوله: (من نفس... إلخ) قد تقدم هذا الحديث مع شرحه في: «باب الستر على المسلم» من أبواب الحدود، وفي عقد الترمذي هذا الباب هناك، وإيراده هذا الحديث فيه، ثم عقده ههنا وإيراده فيه تكرار.

---

(١) المعجم الأوسط (٢١١٤) والأحاديث المختارة للضياء المقدسي (٢١٨٥، ٢١٨٦).

هذا حديثٌ حسنٌ، وقد رَوَى أبُو عَوَانَةَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحَدِيثَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن أبي صالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، ولَمْ يَذْكُرُوا فيه حُدِّثْتُ عَن أبي صَالِحٍ.

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَن عِرضِ المسْلِم [ت ٢٠، م ٢٠]

[١٩٣١] (١٩٣١) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عبد الله بن المباركِ، عَن أبي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَن مرزُوقٍ أبي بَكْرٍ التَّيْميِّ، عَن أُمِّ الدَّرْداءِ، عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَن رَدَّ عَن عِرْضِ أخِيهِ رَدَّ الله عَن وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ». [حم: ٢٦٩٨٨].

قَالَ: وفي الباب: عَن أسمَاء بِنْتِ يَزِيدَ.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

٢٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَنْ عِرْضِ المُسْلِمِ

في «القاموس»: ذَبَّ عَنْهُ: أي: دَفَعَ عَنْهُ، وَمَنَعَ.

[١٩٣١] **قوله: (عن أبي بكر النَهْشلي)** الكوفي، صدوق رمي بالإرجاء، من السابعة، **(عن مرزوق أبي بكر التيمي)** مقبول من السادسة.

قوله: (من رد عن عرض أخيه) أي: منع غيبة عن أخيه، **(رد الله عن وجهه النار)** أي: صرف الله عن وجه الراد نار جهنم، قال المناوي: أي: عن ذاته العذاب، وخص الوجه؛ لأن تعذيبه أنكى في الإيلام، وأشد في الهوان.

قوله: (وفي الباب عن أسماء بنت يزيد) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» عنها قالت: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحمِ أَخِيهِ بِالْغَيبَةِ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ يعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»؛ كذا عزاه صاحب «المشكاة» إلى البيهقي[١]، قال القاري في «المرقاة»: وفي التصحيح رواه الطبراني[٢] ومحيي السنة، وفي سنده ضعف، وقال الحافظ المنذري في «الترغيب»: رواه أحمد بسند حسن، وابن أبي الدنيا، والطبراني[٣] وغيرهم، نقله ميرك. انتهى ما في «المرقاة».

---

(١) البيهقي في «الشعب» (٦/ ١١٢)، حديث (٧٦٤٣). (٢) المعجم الكبير (٢٤/ ١٧٦). حديث (٤٤٣).

(٣) أحمد (٢٧٠٦٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤٠)، والطبراني في الكبير (٢٤/ ١٧٦) (٤٤٣).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

٢١- باب مَا جَاء في كَرَاهِيَةِ الهَجْرِ للمُسلمِ [ت ٢١، م ٢١]

[١٩٣٢] (١٩٣٢) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، ح قالَ: وحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَطاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَن أبي أيُّوبَ الأنصَارِيِّ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، ....

قوله: **(هذا حديث حسن)**، ورواه أحمد، وابن أبي الدنيا، وأبو الشيخ في كتاب «التوبيخ» ولفظه: «مَنْ ذَبَّ عَنْ أَخِيهِ رَدَّ الله عَنْهُ عَذَابَ النَّارِ يَومَ الْقِيَامَةِ»، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْهَجْرِ [لِلْمُسْلِمِ]

بكسر الهاء وسكون الجيم، وهي: مفارقة كلام أخيه المؤمن مع تلاقيهما، وإعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع، وليس المراد بـ «الهجر» هنا: مفارقة الوطن إلى غيره؛ فإن هذه تقدَّم حكمها.

[١٩٣٢] قوله: **(لا يحل للمسلم أن يهجر)** ـ بضم الجيم ـ **(أخاه)** أي: المسلم، وهو أعم من أخوة القرابة والصحابة، قال الطيبي: وتخصيصه بالذكر، إشعار بالعلية، والمراد به: أخوة الإسلام، ويفهم منه: أنه إن خالف هذه الشريطة، وقطع هذه الرابطة؛ جاز هجرانه فوق ثلاثة. انتهى.

قيل: وفيه: أنه حينئذ يجب هجرانهم، **(فوق ثلاث)**، وفي رواية الشيخين(١): «فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ»، والمراد: بأيامها، قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: في هذا الحديث: تحريم الهَجْرِ بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال، وإباحتها في الثلاث الأول بنص الحديث، والثاني بمفهومه، قالوا: وإنما عفي عنها في الثلاث؛ لأن الآدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك، فعفي عن الهجرة في الثلاثة؛ ليذهب ذلك العارض، وقيل: إن الحديث لا يقتضي إباحة الهجرة من الثلاثة، وهذا على مذهب من يقول: لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

يلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هذا ويَصُدُّ هذا، وَخَيْرُهُما الَّذِي يَبْدَأُ بالسَّلامِ». [خ: ٦٠٧٧، م: ٢٥٦٠، د: ٤٩١١، حم: ٢٣٠١٧، طا: ١٦٨٢].

فإن قلت: لم هجرت عائشة ابن الزبير أكثر من ثلاثة أيام؟.

قلت: قد أجاب الطبري: بأن المحرم: إنما هو ترك السلام فقط، وأن الذي صدر من عائشة ليس فيه أنها امتنعت من السلام على ابن الزبير، ولا من ردِّ السلام عليه لما بدأها بالسلام، قال: وَكَانَتْ عَائِشَةُ لا تَأْذَنُ لأَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ أن يَدْخُلَ عليها إِلَّا بِإِذْنٍ، ومن دخل كان بينَهُ وبينَها حِجَابٌ، إِلَّا إِنْ كَانَ ذَا مَحْرمٍ مِنْهَا، ومع ذلك لا يدخلُ عليها حجابَها إلا بإِذْنِهَا، فكانت في تلك المدةِ مَنَعَت ابنَ الزُّبَيْرِ من الدخول عليها؛ كذا قال.

قال الحافظ في «الفتح»: ولا يخفى ضعف المأخذ الذي سلكه من أوجه لا فائدة للإطالة بها، والصواب: ما أجاب به غيره: أن عائشة رأت أن ابن الزبير ارتكب بما قال أمرًا عظيمًا، وهو قوله: لأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فإن فيه تنقيصًا لقدرها، ونسبة لها إلى ارتكاب ما لا يجوز من التبذير الموجب لمنعها من التصرف فيما رزقها الله تعالى، مع ما انْضَافَ إلى ذلك، من كَونِهَا أم المؤمنين، وخالته أخت أمه، ولم يكن أحد عندها في منزلته ـ كما تقدم التصريح به في أَوَائِلِ مَنَاقِبِ قريش ـ فكأنها رأت: أن في ذلك الذي وقع منه نوع عُقوق، والشخص يستعظم ممن يلوذ به ما لا يستعظمه من الغريب؛ فرأت: أن مجازاته على ذلك بترك مكالمته؛ كما نهى النبي ﷺ عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه ـ عقوبة لهم، لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير عذر، ولم يمنع من كلام من تخلف عنها من المنافقين ـ مؤاخذة للثلاثة؛ لعظيم منزلتهم، وازدراء بالمنافقين، لحقارتهم، فعلى هذا: يحمل ما صدر من عائشة، وقد ذكر الخطابي: أَنَّ هجْرَ الوالد ولده، والزوج زوجته، ونحو ذلك، لا يتضيق بالثلاث، واستدل بأنه ﷺ هجر نساءه شهرًا، وكذلك ما صدر من كثير من السلف في استجازتهم ترك مكالمة بعضهم بعضًا، مع علمهم بالنهي عن المهاجرة. انتهى ما في «الفتح».

(يلتقيان) أي: يتلاقيان، **(فيصد هذا ويصد هذا)** قال النووي: معنى يصد: يعرض، أي: يوليه عرضه ـ بضم العين ـ وهو: جانبه، والصد ـ بضم الصاد ـ وهو أيضًا الجانب والناحية. انتهى.

(وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) أي: هو أفضلهما، «قال النووي»: فيه دليل لمذهب الشافعي، ومالك، ومن وافقهما: أن السلام يقطع الهجر، ويرفع الإثم فيها ويزيله، وقال أحمد، وابن القاسم المالكي: ترك الكلام إن كان يؤذيه لم يقطع السلام هجره، قال

قَالَ: وفي البَابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ مسعودٍ، وأَنَسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وهِشَامِ بْنِ عامرٍ، وأبي هِنْدٍ الدَّارِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٢- باب مَا جَاء في مُواسَاةِ الأَخِ [ت ٢٢، م ٢٢]

أصحابنا: ولو كاتبه أو راسله ـ عند غيبته عنه ـ هل يزول إثم الهجر؟ فيه وجهان: أحدهما: لا يزول؛ لأنه لم يكلمه، وأصحهما: يزول، لزوال الوحشة. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود) أخرجه البزار[١]، ورواته رواة الصحيح، قاله المنذري في «الترغيب» و(أنس) أخرجه الترمذي[٢] في «باب الحسد»، و**(أبي هريرة)** أخرجه أحمد، ومسلم[٣] بلفظ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلاثٍ»، وأخرجه أبو داود، والنسائي[٤] عنه ـ مرفوعًا ـ بلفظ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ»، **(وَهِشَام بن عامر)** أخرجه أحمد، ورواته محتج بهم في الصحيح، وأبو يعلى، والطبراني وابن حبان في «صحيحه»، وأبو بكر بن أبي شيبة[٥]؛ كذا في «الترغيب»، **(وأبي هند الداري)** لينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مالك، والشيخان، وأبو داود.

٢٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ في مُوَاسَاةِ الأَخِ

قال في «القاموس»: آسَاهُ بِمَالِهِ مُوَاسَاةً: أَنَالَهُ منه، وجعله فيه أسوة، أو لا يكون ذلك إلا من كفاف، فإن كان من فضله فليس بمواساة. انتهى.

وقال في «الصراح»: مواساة بمال: وتن باكسي غموار كي كردن[٦]، يقال: آسيته بِمَالِي وَوَاسَيْتُهُ: لُغَةٌ ضعيفة فيه.

---

(١) مسند البزار (١٥١٦- زخار). (٢) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٣٥).

(٣) أحمد (٨٧٠١)، ومسلم (٢٥٦٢).

(٤) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٩١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦١).

(٥) أحمد (١٥٨٣٢)، وأبو يعلى (١٥٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٧٥). حديث (٤٥٤)، وابن حبان (١٦٦٩٥)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٣٧٧) من حديث أبي هريرة.

(٦) هذه عبارة فارسية ومعناها: متى يمكن مواساة الإنسان في بدنه.

[١٩٣٣] (١٩٣٣) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَن أنَسٍ، قَالَ: لمّا قَدِمَ عَبْدُ الرحمنِ بْنُ عَوْفٍ المَدِينَةَ، آخَى النبي ﷺ بَيْنَهُ وبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبيعِ، فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ أُقاسِمْكَ مَالي نِصْفَيْنِ، وَلِيَ امْرأتَانِ فَأُطَلِّقُ إحْدَاهُما، فَإذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتزَوَّجْهَا، فَقَالَ: بَارَكَ الله لَكَ في أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّوني على السُّوق، فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ إلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِن أقِطٍ وَسَمْنٍ قد اسْتَفْضَلَهُ، فَرَآهُ رَسُولُ الله ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضَر من صُفْرَةٍ. فَقَالَ: «مَهْيَمْ؟» قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأةً مِنَ الأنْصَارِ، قَالَ: «فَمَا أصْدَقْتَهَا؟» قَالَ: نَوَاةً، قَالَ حُمَيْدٌ - أوْ قَالَ -: وَزْنَ نَوَاةٍ مِن ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ». [خ: ٢٠٤٨، م: ١٤٢٧، ن: ٣٣٥١، د: ٢١٠٩، جه: ١٩٠٧، حم: ١٢٢٧٤، طا: ١١٥٧، مي: ٢٠٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قالَ أحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُ نَوَاةٍ مِن ذَهَبٍ وَزْنُ ثلاثةِ دَرَاهِمَ وَثُلُثٍ، وقال ....

[١٩٣٣] **قوله: (آخى رسول الله ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع)** أي: جعل بينهما أخوة **(فقال)** أي: سعد بن الربيع، **(له)** أي: لعبد الرحمن بن عوف، **(هلم)** أي: تعال، قال الخليل: أصله لمَّ، من قولهم، لمَّ الله شعثه، أي: جمعه، أراد: لمَّ نفسك إلينا، أي: أقرب، وها للتنبيه، وحذفت ألفها، وجعلا اسمًا واحدًا يستوي فيه الواحد والجمع والتأنيث في لغة أهل الحجاز، وأهل نجد يعرفونها فيقولون: للاثنين: هَلُمَّا، وللجمع: هَلُمُّوا، ولِلْمَرْأَةِ: هَلُمِّي، وَلِلنِّسَاءِ: هَلْمُمْنَ، والأول أفصح؛ كذا في «الصراح»، **(أقاسمك)** - بالجزم - جواب هلم، **(قد استفضله)** قال في «القاموس»: أَفْضَلْتُ منه الشيء وَاسْتَفْضَلْتُ: بمعنى، **(وعليه وضر صفرة)** - بفتح الواو والضاد المعجمة وآخره راء - وهو في الأصل الأثر، والمراد بالصفر: صُفْرَةُ الْخَلُوق، وَالْخَلُوقُ: طيب يصنع من زَعْفَرَان وغيره؟ **(فقال: مهيم؟)** أي: ما شأنك، أو ما هذا؟ وهي كلمة استفهام مبنية على السكون، **(قال: نواة)** - بالنصب بتقدير الفعل - أي: أصدقتها نواة، ويجوز الرفع على تقدير: مبتدأ، أي: الذي أصدقها نواة، **(قال حميد: أو قال: وزن نواة من ذهب)** هذا شك من حميد، **(فقال: أولم ولو بشاة)** قال الحافظ: ليست «لو» هذه الامتناعية، وإنما هي التي للتقليل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

قوله: (وقال أحمد بن حنبل وزن نواة من ذهب: وزن ثلاثة دراهم وثلث، وقال

إسحاق بْنُ إبراهيم: وَزْنُ نَوَاةٍ مِن ذَهَبٍ وَزْنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ، سمعت إسحاقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَذكرُ عَنهُما هذا.

٢٣- باب مَا جَاء فِي الغِيبَةِ [ت ٢٣، م ٢٣]

[١٩٣٤] (١٩٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن العَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قيلَ يَا رَسُولَ الله، ما الغِيبَةُ؟ قَالَ:

إسحاق: وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم. . . إلخ) اختلف في المراد بقوله: نواة، فقيل: المراد: واحدة نوى التمر، كما يوزن بنوى الخروب، وأن القيمة عنها ـ يومئذ ـ كانت خمسة دراهم، وقيل: كان قدرها ـ يومئذ ـ ربع دينار.

وَرُدَّ: بأن نوى التمر يختلف في الوزن، فكيف يجعل معيارًا لما يوزن به؟

وقيل: لفظ النَّوَاةِ من ذهب: عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الوَرِقِ، وجزم به الخطابي، واختاره الأزهري، ونقله عياض عن أكثر العلماء، ويؤيده: أن في رواية للبيهقي[١] ـ من طريق سعيد بن بشر عن قتادة ـ: وَزْنَ نَواةٍ من ذَهبٍ قُوِّمَتْ خَمْسَ دَرَاهِمٍ، وقيل: وزنها ـ من الذهب ـ خمسة دراهم ؛ حكاه ابن قتيبة، وجزم به ابن فارس، وجعله البيضاوي: الظاهر، واستبعد؛ لأنه يستلزم أن يكون ثلاثة مثاقيل ونصفًا، ووقع في رواية حجاج بن أرطاة عن قتادة عند البيهقي[٢]: قومت ثلاثة دراهم وثلثًا، وإسناده ضعيف، ولكن جزم به أحمد، [وقيل: ثلاثة ونصف، وقيل: ثلاثة وربع] وعن بعض المالكية: النواة ـ عند أهل المدينة ـ: ربع دينار، ويؤيد هذا ما وقع عند الطبراني[٣] في «الأوسط» في آخر حديث أنس قال: جاء وزنها ربع دينار، وقد قال الشافعي: النَّوَاةُ: رُبُعُ النَّشِّ، والنَّشُّ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، الأُوقِيَّةُ: أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا؛ فيكون خمسة دراهم، وكذا قال أبو عبيد: إن عبد الرحمن بن عوف دفع خمسة دراهم، وهي تسمى: نواة، كما تسمى الأربعون: أوقية، وبه جزم أبو عوانة وآخرون، كذا في «الفتح».

٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيبَةِ

[١٩٣٤] قوله: (قال: قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟) بكسر الغين المعجمة، (قال:

---

(١) البيهقي في «السنن الكبرى». حديث (١٤١٤٤).
(٢) البيهقي في «السنن الكبرى». حديث (١٤١٤٣). (٣) الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧١٨٨).

«ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قَالَ: أرأَيْتَ إنْ كَانَ فيهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إن كَانَ فِيه ما تَقُولُ فقد اغْتَبْتَهُ، وإن لم يَكُنْ فيه ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ». [م: ٢٥٨٩، د: ٤٨٧٤، حم: ٧١٠٦، مي: ٢٧١٤].

قَالَ: وفي الباب: عَن أبي بَرْزَةَ، وابنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ذكرك) أي: أيها المخاطب خطابًا عامًّا، (أخاك) أي: المسلم، (بما يكره) أي: بما لو سمعه لكرهه، قال النووي: اعلم أن الغِيبَةَ من أقبح القبائح وأكثرها انتشارًا في الناس، حتى لا يسلم منها إلا القليل من الناس، وذكرك أخاك بما يكره: عام سواء كان في بدنه، أو دينه، أو دنياه، أو نفسه، أو خلقه، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجه، أو خادمه، أو ثوبه، أو مشيه، وحركته، وبشاشته وعبوسته وطلاقته، أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك، أو يدك، أو رأسك ونحو ذلك، وضابطه: أن كل ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم؛ فهو غيبة محرمة، ومن ذلك: المحاكاة، بأن يمشي متعرجًا أو مُطَأْطأً، أو على غير ذلك من الهيئات؛ مريدًا حكاية هيئة من يُنَقِّصُهُ بذلك، (قال: أرأيت؟) أي: أخبرني، (إن كان فيه) أي: في الأخ، (ما أقول) ـ من المنقصة ـ والمعنى: أيكون حينئذ ذكره بها أيضًا غيبة، كما هو المتبادر من عموم ذكره بما يكره؟ (قال: إن كان فيه ما تقول) أي: من العيب، (فقد اغتبته) أي: لا معنى للغيبة إلا هذا، وهو: أن تكون المَنْقَصةُ فيه، (وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته) ـ بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء على الخطاب ـ أي: قلت عليه البهتان، وهو كذب عظيم يُبْهَتُ فيه من يقال في حقه.

قوله: (وفي الباب عن أبي برزة، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو)، وأما حديث أبي برزة: فأخرجه أحمد في «مسنده» ص٤٢١ج٤، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أبو داود، والطبراني، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، كذا في «الترغيب»، وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه الأصبهاني(١)، قال المنذري: بإسناد حسن من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أَنَّهُمْ ذَكَرُوا ـ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ ـ رَجُلًا، فَقَالُوا: لا يَأْكُلُ حَتَّى يُطْعَمَ، وَلا يَرْحَلُ حتى يُرْحَلَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَبْتُمُوهُ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّمَا حَدَّثْنَا بِمَا فِيهِ، قَالَ: «حَسْبُكَ إِذَا ذَكَرْتَ أَخَاكَ بِمَا فِيهِ».

---

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصبهاني (٨/ ١٨٩).

٢٤- باب مَا جَاء فِي الحَسَدِ [ت ٢٤، م ٢٤]

[١٩٣٥] (١٩٣٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ العلاءِ العَطَّارُ، وسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحْمنِ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيينَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَحَاسدُوا، وكُونُوا عِبَادَ الله إخْوَانًا،

---

٢٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَسَدِ

وهو: تمني الشخص زوال النعمة عن مستحق لها، أعم من أن يسعى في ذلك أولًا، فإن سعى كان باغيًا، وإن لم يَسْعَ في ذلك، ولا أظهره، ولا تسبب في تأكيد أسباب الكراهة التي نهي المسلم عنها في حق المسلم؛ نظر، فإن كان المانع له من ذلك: العجز، بحيث لو تمكن لفعل؛ فهذا مأزور، وإن كان المانع له من ذلك: التقوى؛ فقد يعذر، لأنه لا يستطيع دفع الخواطر النفسانية، فيكفيه في مُجَاهَدَتِهَا أَلَّا يَعْمَلَ بِهَا، وَلا يَعْزِمَ على العمل بها، وقد أخرج عبد الرزاق[(١)] عن معمر، عن إسماعيل بن أمية رفعه: «ثَلاثٌ لا يَسْلَمُ مِنْهَا أَحَدٌ: الطِّيَرَةُ، وَالظَّنُّ، وَالْحَسَدُ»، قيل: فَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ الله؟ قال: «إذا تَطَيَّرْتَ فلا تَرْجِعَ، وإذا ظَنَنْتَ فلا تُحَقِّقَ، وإذا حَسَدْتَ فلا تَبْغِ» وعن الحسن البصري قَالَ: «مَا من آدَمِيٍّ إِلَّا وَفِيهِ الْحَسَدُ، فَمَنْ لَمْ يُجَاوِزْ ذَلِكَ إِلَى الْبَغْيِ وَالظُّلْمِ؛ لَمْ يَتْبَعْهُ مِنْهُ شَيْءٌ»، كذا في «فتح الباري».

[١٩٣٥] **قوله: (لا تقاطعوا)** أي: لا يقاطع بعضكم بعضًا، والتقاطع: ضد التواصل، **(ولا تدابروا)** قال الخطابي: «لا تَتَهَاجَرُوا فَيَهْجُرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ»، مأخوذ من تولية الرجل الآخر دُبُرَهُ إذا أعرض عنه حين يراه، وقال ابن عبد البر: قيل لِلإِعْرَاضِ: مدابرة، لأن مَنْ أَبْغَضَ أَعْرَضَ، وَمَنْ أَعْرَضَ وَلَّى دُبُرَهُ، وَالْمُحِبُّ بِالْعَكْسِ. انتهى.

(ولا تباغضوا) أي: لا تتعاطوا أسباب البغض، لأن البغض لا يكتسب ابتداء، **(ولا تحاسدوا)** أي: لا يتمنى بَعْضُكُمْ زَوَالَ نعمة بعض، سواء أرادها لنفسه أو لا، **(وكونوا عباد الله إخوانًا)** أي: يا عباد الله ـ بحذف حرف النداء ـ وفيه: إشارة إلى أنكم عبيد الله، فحقكم أن تتواخوا بذلك، وقيل: قوله: «عباد الله» خبر لقوله: «كونوا»، و«إخوانًا»: خبر ثان له. قال القرطبي: المعنى: كُونُوا كَإِخْوَانِ النَّسَبِ في الشَّفَقَةِ والرَّحْمَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْمُوَاسَاةِ

---

(١) «المصنف». حديث (١٩٥٠٤) نحوه مختصرًا.

وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ». [خ: ٦٠٦٥، م: ٢٥٥٩، د: ٤٩١٠، حم: ١١٦٦٣، طا: ١٦٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، وابنِ مَسْعُودٍ، وَأَبي هُرَيْرَةَ.

[١٩٣٦] (١٩٣٦) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَن سَالم، عَن أبيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا حَسَدَ

وَالْمُعَاوَنَةِ وَالنَّصِيحَةِ، **(ولا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث)** تقدم شرحه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مالك، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وأخرجه مسلم أخصر منه.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر الصديق والزبير بن العوام [وابن عمر] وابن مسعود وأبي هريرة) أما حديث أبي بكر الصديق: فأخرجه أحمد[١] في «مسنده» ص٣ج١، وأما حديث الزبير بن العوام[٢]: فأخرجه أحمد، والترمذي، والبزار بإسناد جيد، والبيهقي، وأما حديث ابن عمر[٣]: فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث ابن مسعود[٤]: فأخرجه الشيخان وغيرهما، وأما حديث أبي هريرة[٥]: فأخرجه مالك، والشيخان، وأبو داود، وأخرجه الترمذي مختصرًا في «باب ظن السوء».

[١٩٣٦] قوله: (لا حسد) قال العلماء: الحسد قسمان: حَقِيقِيٌّ وَمَجَازِيٌّ، فَالْحَقِيقِيُّ: تَمَنِّي زَوَالَ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا، وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة، وأما المجازي: فهو الغبطة، وهو: أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، فإن كانت من أمور الدنيا، كانت مباحة، وإن كانت طاعة، فهي مستحبة، والمراد

---

(١) أحمد. حديث (١٨)، وابن ماجه (٣٨٤٩).

(٢) أحمد. حديث (١٤١٥)، والترمذي، باب صفة يوم القيامة. حديث (٢٥١٠)، والبزار (٢٠٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٧).

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٣٦).

(٤) البخاري، كتاب العلم (٧٣)، ومسلم (٨١٥).

(٥) مالك (١٦٨٤)، والبخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣)، وأبو داود (٤٩١٧)، والترمذي (١٩٨٨).

إِلَّا في اثْنَتَيْنِ: رَجلٌ آتَاهُ الله مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ منهُ آنَاء اللَّيْلِ وآنَاء النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ الله القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاء اللَّيْلِ وَآنَاء النَّهَارِ». [خ: ٧٥٢٩، م: ٨١٥، جه: ٤٢٠٩، حم: ٤٥٣٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِيَ عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وَأَبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْو هذَا.

بالحسد ـ في هذا الحديث ـ معناه المجازي، أي: لا غِبْطَةَ مَحْبُوبَة إِلَّا فِي هَاتين الخَصْلَتَيْنِ، وما في معناهما، **(إلا في اثنتين)** ـ بتاء التأنيث ـ أي لا حَسَدَ مَحْمُودٌ في شيء إلا في خصلتين، وعلى هذا **فقوله**: **(رجل)** بالرفع، والتقدير: خصلة رجل، حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، **(آتاه الله)** ـ بالمد في أوله ـ أي: أعطاه الله، من الإيتاء وهو: الإعطاء، **(مالًا)** نكرة، ليشمل القليل والكثير، **(فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار)** قال النووي: أي ساعاته، وواحده الآن وَأَنَا وَإِنِيٌ وَإِنوٌ أربع لغات. انتهى.

وقال في «الصراح» آناء الليل: ساعاته، واحدها: إنىً مثل: مِعىً وأمعاء وإنيٌ وإنوٌ أيضًا، يقال: مضى إنوان وَإِنْيَانِ من الليل. انتهى.

(فهو يقوم به) المراد بالقيام به: العمل مطلقًا ـ أعم من تلاوته داخل الصلاة أو خارجها ـ من تعليمه والحكم والفتوى بمقتضاه، ولأحمد(١) من حديث يزيد بن الأخنس السلمي: رَجُلٌ آتاهُ الله القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آناء اللَّيْلِ وَآناء النَّهَارِ وَيَتَّبِعُ مَا فيه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان.

قوله: **(وقد روي عن ابن مسعود)** أخرج روايته البخاري(٢) في «العلم»، وفي «الزكاة»، وفي «الأحكام»، وفي «الاعتصام»، ومسلم(٣) في «الصلاة»، والنسائي في «العلم»، وابن ماجه في «الزهد»، و**(أبي هريرة..... إلخ)** أخرج روايته البخاري(٤) في: «فضائل القرآن»، والنسائي.

---

(١) أحمد في مسنده. حديث (١٦٥١٨).

(٢) البخاري، كتاب العلم (٧٣)، والزكاة (١٤٠٩)، والأحكام (٧١٤١)، والاعتصام (٧٣١٦).

(٣) مسلم، كتاب الصلاة. حديث (٨١٦)، وابن ماجه، كتاب الزهد (٤٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠).

(٤) البخاري، كتاب فضائل القرآن (٥٠٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٣).

٢٥- باب مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ [ت ٢٥، م ٢٥]

[١٩٣٧] (١٩٣٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعمشِ، عَن أبي سُفْيَانَ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّيطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ، وَلَكِنْ في التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ». [م: ٢٨١٢، حم: ١٣٩٥٧].

---

٢٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ

[١٩٣٧] **قوله: (إن الشيطان)** يحتمل: الجنس، والأظهر: أن المراد به: إبليس ـ رَئِيسُهُمْ ـ، **(قد أيس)** قال في «القاموس»: أَيِسَ منه ـ كَسَمِعَ ـ إِيَاسًا: قنط. انتهى. أي: يئس وصار محرومًا، **(أن يعبده المصلون)** أي: من أن يعبده المؤمنون، وزاد في رواية مسلم[(١)]: في جزيرة العرب، قال القاري في «المرقاة» اختصر القاضي كلام الشراح، وقال: عبادة الشيطان: عبادة الصنم، لأنه الآمر به والداعي إليه بدليل قوله: ﴿يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ﴾ [مريم: ٤٤] والمراد بالمصلين: المؤمنين، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ»، سُمُّوا بذلك، لأنَّ الصَّلاةَ أَشْرَفُ الأعمال وأظهر الأفعال الدالة على الإيمان، ومعنى الحديث: أيس من أن يعود أحد من المؤمنين إلى عبادة الصنم، ويرتد إلى شركه في جزيرة العرب، ولا يرد على ذلك: ارتداد أصحاب مسيلمة، ومانعي الزكاة، وغيرهم ممن ارتدوا بعد النبي ﷺ؛ لأنهم لم يعبدوا الصنم. انتهى.

قال القاري: وفيه: أن دَعْوَةَ الشَّيْطَانِ عامة إلى أنواع الكفر غير مختص بعبادة الصنم، فالأولى: أن يقال: المراد أن المصلين لا يجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان، كما فعلته اليهود والنصارى. انتهى.

(ولكن في التحريش) ـ خَبَرٌ لمبتدأ محذوف ـ أي: هو في التَّحْرِيشِ، أَوْ ظَرْفٌ لِمُقَدَّرٍ، أي: يسعى في التحريش، **(بينهم)** أي: في إغراء بعضهم على بعض، والتحريض بالشر بين الناس من قتل وخصومة، والمعنى: لكن الشيطان غير آيس من إغراء المؤمنين، وحملهم على الفتن، بل له هو مطمع في ذلك قال النووي: هذا الحديث من المُعْجِزَاتِ النَّبَوِيَّةِ، وَمَعْنَاهُ: أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ أهل جزيرة العرب، ولكنه يسعى في التحريش بينهم، بالخصومات والشَّحْنَاءِ وَالْحُرُوبِ وَالْفِتَنِ ونحوها. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار. حديث (٢٨١٢).

قَالَ: وفي البابِ: عَن أَنَسٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، عَن أَبِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ، وأبو سُفْيَانَ اسْمُهُ: طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ.

٢٦- باب مَا جَاءَ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ [ت ٢٦، م ٢٦]

[١٩٣٨] (١٩٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو أحمدَ الزبيريُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: وَحَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وأَبُو أحمدَ قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عبد الله بْنِ عثمان بْنِ خُثَيْمٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أَسْمَاء بنْتِ يَزِيدَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ الكَذِبُ إِلَّا في ثَلَاث: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَهَا، والكَذِبُ فِي الحَرْبِ، وَالكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ». [صحيح دون قوله: ليرضيها، م بنحوه: ٢٦٠٥، حم: ٢٧٠٥٠].

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه الترمذي[١] في الباب الذي قبله، **(وسليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه)** لينظر من أخرجه[٢].

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، ومسلم.

٢٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِصْلاحِ ذَاتِ البَيْنِ

قال في «المجمع»: ذات الشيء: نفسه وحقيقته، والمراد: ما أضيف إليه، ومنه: إصلاح ذات البين، أي: إصلاح أحوال بينكم حتى يكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق، كعليم بذات الصدور، أي: بمضمراتها، لما كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها: ذات البين، وإصلاحها سبب الاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، فَهُوَ دَرَجَةٌ فَوْقَ دَرَجَةِ مَنِ اشْتَغَلَ بِخُوَيْصَةِ نفسه، بالصيام والصلاة فرضًا ونفلًا. انتهى.

[١٩٣٨] **قوله: (عن ابن خثيم)** ـ بضم الخاء المعجمة، وفتح المثلثة، مصغرًا ـ هو: عبد الله بن عثمان.

قوله: (يحدث الرجل امرأته ليرضيها) قال القاري: حذف قرينته، للاكتفاء أو للمقايسة، أو وقع اختصارًا من الراوي. انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٥٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٦١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٤٨٧).

وَقَالَ محمودٌ فِي حَدِيثِهِ: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلّا فِي ثَلَاثٍ»، هذا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ أَسْمَاء، إلَّا مِن حَدِيث ابنِ خُثَيْمٍ.

ورَوَى دَاودُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ هذا الحَدِيثَ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيه: عَن أَسْمَاء؛ حَدَّثَنَا بذَلكَ محمد بْنُ العلاء، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي زَائِدَةَ عَن دَاودَ.

وفي البابِ: عَن أَبِي بَكْرٍ.

قلت: وقع في حديث: أم كلثوم عند مسلم[١] قالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها، قال النووي في «شرح مسلم»: قال القاضي: لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور، واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها، ما هو؟ فقالت طائفة: هو على إطلاقه، وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة، وقالوا: الكذب المذموم، ما فيه مضرة، واحتجوا بقول إبراهيم ﷺ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، و﴿إِنِّى سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: إنّهَا أُخْتِي، وَقَوْلِ مُنَادِي يُوسُفَ ﷺ: ﴿أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] قالوا: ولا خلاف أنه: لو قصد ظَالِمٌ قَتْلَ رجل هو عنده مختف، وجب عليه الكذب؛ في أنه لا يعلم أين هو، وقال آخرون ـ منهم الطبري ـ: لا يجوز الكذب في شيء أصلًا، قالوا: وما جاء من الإباحة في هذا المراد به: «التورية» و«استعمال المعاريض» لا صريح الكذب، مثل: أن يعد زوجته أن يحسن إليها أو يكسوها كذا، وينوي إن قدر الله ذلك، وَحَاصِلُهُ: أن يأتي بكلمات محتملة؛ يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلامًا جميلًا، ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك ورَّى، وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه: مَاتَ إِمَامُكُمْ الأَعْظَمُ، وينوي: إمامهم في الأزمان الماضية، أو غدًا يأتينا مدد، أي طعام، أو نحو هذا من المَعَارِيض المُبَاحَة، فكل هذا جائز، وتأولوا قصة إبراهيم، ويوسف، وما جاء من هذا على المعاريض، وأما كذبه لزوجته، وكذبها له، فالمراد به: في إظهار الود والوعد بما لا يلزم، ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع حق عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها: فهو حرام بإجماع المسلمين. انتهى كلام النووي.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر ؓ) لينظر من أخرجه.

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٦٠٥).

[١٩٣٩] (١٩٣٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أُمِّهِ أُمِّ كُلثُوم بِنْتِ عُقْبَةَ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ بالكَاذِبِ مَن أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ خَيْرًا أو نمَى خَيْرًا». [م: ٢٦٠٥].

٢٧- باب مَا جَاء فِي الخِيَانَةِ وَالغِشِّ [ت ٢٧، م ٢٧]

[١٩٤٠] (١٩٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعْيدٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ، عَن لُؤْلُؤَةَ، عَن أبي صِرْمَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ:

[١٩٣٩] **قوله: (عن حميد بن عبد الرحمن)** بن عوف الزهري المدني، **(عن أمه - أم كلثوم بنت عقبة -)** بن أبي معيط الأموية، أسلمت قديمًا، وهي أخت عثمان لأمه، صحابية لها أحاديث، ماتت في خلافة علي.

قوله: (ليس بالكاذب من أصلح بين الناس) أي: ليس بالكاذب المذموم من أصلح بين الناس، بل هو محسن، **(فقال خيرًا)** أي: قولًا متضمنًا للخير دون الشر؛ بأن يقول للإصلاح - مثلًا - بين زيد وعمرو: يا عمرو، يسلم عليك زيد ويمدحك، ويقول: أنا أحبه، وكذلك يجيء إلى زيد، ويبلغ من عمرو مثل ما سبق، **(أو نمى خيرًا)** شك من الراوي، قال الجَزرِيُّ في «النهاية»: يقال: نَمَيْتُ الحديث أَنْمِيهِ: إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب الخير، فإذا بلغته على وجه الإفساد والنميمة قلت: نَمَّيْتُهُ بالتشديد؛ هكذا قال أبو عبيد، وابن قتيبة، وغيرهما من العلماء، وقال الحربي: نمَّى مشددة، وأكثر المحدثين يقولونها مخففة؛ وهذا لا يجوز، ورسول الله ﷺ لم يكن يَلْحَنُ. وَمَنْ خَفَّفَ لزمه أن يقول خير - بالرفع - قال الجَزرِيُّ: وهذا ليس بشيء؛ فإنه ينتصب بنمى كما انتصب بقال، وكلاهما على زعمه لازمان، وإنما نمى متعد، يقال: نميت الحديث، أي رفعته وأبلغته. انتهى.

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

٢٧ - بابُ مَا جَاءَ فِي الْخِيَانَةِ وَالْغِشِّ

قال في «القاموس»: غَشَّهُ لَمْ يمَحِّضْهُ النُّصْحَ، أو أظهر له خلاف ما أضمر كغششه، والغِشُّ - بالكسر - الاسم منه، والغِلُّ، والْحِقْدُ. انتهى.

[١٩٤٠] **قوله: (عن لؤلؤة)** مولاة الأنصار، مقبولة من الرابعة، **(عن أبي صرمة)** - بكسر

«مَن ضَارَّ ضَارَّ اللهُ به، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللهُ عليه». [د: ٣٦٣٥، جه: ٢٣٤٢، حم: ١٥٣٢٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[١٩٤١] (١٩٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ العُكَلِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا فَرْقَدُ السَّبَخِيُّ، عَن مُرَّةَ بْنِ شَرَاحِيلَ الهَمْدَانِيِّ ـ وَهُوَ الطَّيِّبُ ـ عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَلْعُونٌ مَن ضَارَّ مُؤْمِنًا أَو مَكَرَ بِهِ». [ضعيف، أبو سلمة، مجهول، وفرقد، صدوق لين الحديث].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

الصاد المهملة وسكون الراء ـ المازني الأنصاري، صحابي اسمه: مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وكان شاعرًا.

قوله: (من ضار) ـ بشد الراء ـ أي: أَوْصَلَ ضَرَرًا إلى مسلم، **(ضار الله به)** أي: أوقع به الضرر البالغ، **(ومن شاق)** ـ بشد القاف ـ أي: أوصل مشقة إلى أحد بمحاربة وغيرها، **(شاق الله عليه)** أي: أدخل عليه ما يشق عليه، قيل: إنَّ الضرر والمشقة متقاربان، لكن الضرر يستعمل في إتلاف المال، والمشقة في إيصال الأذية إلى البدن كتكليف عمل شاق.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر) أخرجه الترمذي(١) بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[١٩٤١] قوله: (حدثني أبو سلمة الكندي) مجهول من السابعة، **(عن مرة بن شراحيل الهمداني وهو الطيب)** قال في «التقريب»: مرة بن شراحيل الهمداني، أبو إسماعيل الكوفي: هو الذي يقال له مرة الطيب، ثقة عابد من الثانية.

قوله: (ملعون) أي: مبعد من رحمة الله، **(من ضار مؤمنًا)**، أي: ضررًا ظاهرًا، **(أو مكر به)** أي: بإيصال الضرر إليه خفية.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده أبو سلمة الكندي، وهو مجهول كما عرفت آنفًا.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٤١).

٢٨- باب مَا جَاءَ فِي حَقِّ الجِوَارِ [ت ٢٨، م ٢٨]

[١٩٤٢] (١٩٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عيينة، عَن دَاودَ بْنِ شَابُورَ وبَشِيرٍ أبي إسماعيلَ، عَن مُجَاهِدٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ في أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاء، قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لجَارِنَا اليَهُودِيِّ، أَهْدَيْتُم لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ». [خ: ٦٠١٥، د: ٥١٥٢، م: ٢٦٢٥].

---

٢٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجِوَارِ

قال في «الصراح»: جوار بالكسر والضم، والكسر أفصح همسا بكى كردن[١].

[١٩٤٢] **قوله**: **(حدثنا سفيان)** هو ابن عيينة، **(عن داود بن شابور)** ـ بالمعجمة والموحدة ـ أبي سليمان المكي، وقيل: إن اسم أبيه عبد الرحمن وشابور جده، ثقة من السابعة، روى عن سويد بن حجير، وطاوس وغيرهما، وعنه: شعبة، وابن عيينة، وثقه أبو زرعة الرازي وابن معين، **(وبشير أبي إسماعيل)** هو: ابن سليمان الكندي الكوفي والد الحكم، ثقة يغرب، من السادسة.

قوله: **(أهديتم)** بتقدير همزة الاستفهام، **(ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)** أي: يأمر عن الله بتوريث الجار من جاره، واختلف في المراد بهذا التوريث: فقيل: يجعل له مشاركة في المال؛ بفرض سهم يُعْطَاهَ مع الأَقَارِبِ، وقيل: المراد: أن ينزل منزلة من يرث بِالْبِرِّ وَالصِّلَةِ، والأول: أظهر؛ فإن الثاني استمر، والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع، ويؤيده: ما أخرجه البخاري[٢] من حديث جابر ـ نحو حديث الباب ـ بلفظ: «حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَجْعَلُ لَهُ مِيرَاثًا»، واسم الجار يشمل: المسلم، والكافر، والعابد، والفاسق، والصديق، والعدو، والغريب، والبلدي، والنافع، والضار، والقريب، والأجنبي، والأقرب دارًا، والأبعد، وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها: من اجتمعت فيه الصفات الأُوَل كلها، ثم أكثرها وهلم جرًّا إلى الواحد، وعكسه: من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك، فَيُعْطَى كُلٌّ حَقَّهُ بِحَسَبِ حَالِهِ، وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوي، وقد

---

(١) همسا بكى كردن: كلمة فارسية بمعنى المجاورة، الجيرة.

(٢) في «الأدب المفرد» حديث (١٢٦).

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وأَنَس، وعبد الله بن عمر، والمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وأبي شُرَيْحٍ، وأبي أُمَامَةَ.

حمله عبد الله بن عمرو الراوي على العموم؛ فإنه أمر لما ذُبِحَتْ له شاة أن يهدي منها لِجَارِهِ اليهودي، وقد أخرج الطبراني[١] ـ من حديث جابر مرفوعًا ـ: «الْجِيرَانُ ثَلاثَةٌ: جَارٌ لَهُ حَقٌّ، وَهُوَ: الْمُشْرِكُ لَهُ حَقُّ الجوارِ، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانِ؛ وَهُوَ: المُسْلِمُ لَهُ حَقُّ الْجِوَارِ، وَحَقُّ الإِسْلام؛ وَجَارٌ لَهُ ثَلاثَةُ حُقُوقٍ: مُسْلِمٌ لَهُ رَحِمٌ لَهُ حَقُّ الْجِوَارِ وَالإِسْلامِ وَالرَّحِمِ»، هذا تلخيص ما في «فتح الباري».

قوله: (وفي الباب عن عائشة وابن عباس... إلخ) أما حديث عائشة: فأخرجه البخاري، ومسلم[٢] عنها، وعن ابن عمر قالا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيهِ السَّلامُ ـ يُوصِينِي بِالْجَارِ؛ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»، وأخرجه الترمذي[٣] عن عائشة ـ وحدها ـ وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الطبراني، وأبو يعلى[٤] ـ عنه ـ مرفوعًا: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ»، قال المنذري: رواته ثقات، وأمَّا حديث عُقْبَةَ بن عامر: فأخرجه أحمد[٥] ـ عنه ـ مرفوعًا بلفظ: «أَوَّلُ خَصْمَينِ يومَ الْقِيَامَةِ: جَارَانِ». قال المنذري: ورواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري، ومسلم[٦] ـ عنه ـ مرفوعًا: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا يُؤْذِي جَارَهُ...» الحديث، وأما حديث أنس: فأخرجه مسلم[٧] ـ عنه ـ مرفوعًا بلفظ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ أَوْ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه الترمذي في هذا الباب، وأما حديث المِقْدَادِ: فأخرجه أحمد[٨]، وفيه: «لأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ من أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ...» الحديث، قال المنذري: رواته ثقات، وأما حديث

---

(١) في مسند الشاميين. حديث (٢٤٥٨) بنحوه.

(٢) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٥) من حديث عائشة، ثم أخرجه البخاري في كتاب الأدب. حديث (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥) من حديث ابن عمر.

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٤٢).

(٤) الطبراني في «الكبير» (١٢٧٤١)، وأبو يعلى (٢٦٩٩).

(٥) أحمد. حديث (١٦٩٢١).

(٦) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٧) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٤٥).

(٨) أحمد. حديث (٢٣٣٤٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ هذَا الحَدِيثُ عَن مُجاهِدٍ، عَن عَائِشَةَ، وَأبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ أيضًا.

[١٩٤٣] (١٩٤٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْد، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيد، عَن أَبِي بَكْر ـ وهو بنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْم ـ عَن عَمْرَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «ما زَال جِبْرِيلُ يُوصِيني بالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ». [خ: ٦٠١٤، م: ٢٦٢٤، د: ٥١٥١، جه: ٣٦٧٣، حم: ٢٤٠٧٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

أبي شريح: فأخرجه البخاري[١] ـ عنه ـ مرفوعًا: «وَاللهِ لا يُؤْمِنْ، وَاللهِ لا يُؤْمِنْ»، قيل: وَمَنْ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الَّذِي لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»، وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه الطبراني[٢] ـ عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ وهو على ناقته الجدعاء في حجة الوداع ـ يَقُولُ: «أُوصِيكُمْ بِالْجَارِ» حَتَّى أَكْثَرَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوَرِّثُهُ، قال المنذري: إسناده جيد، ورواته رواة الصحيح. انتهى.

وفي الباب أحاديث كثيرة ذكرها الحافظ المنذري في كتابه «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه)، وأخرجه أبو داود، والبخاري[٣] في «الأدب المفرد»، **(وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة ـ أيضًا ـ عن النبي ﷺ)** قال المنذري: قد روي هذا المتن من طرق كثيرة، وعن جماعة من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ.

[١٩٤٣] **قوله: (عن يحيى بن سعيد)** هو الأنصاري، **(عن أبي بكر بن محمد، وهو ابن عمرو بن حزم)** الأنصاري البخاري المدني القاضي، اسمه وكنيته واحد، ثقة عابد، من رجال الكتب الستة، **(عن عمرة)** بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة من الثالثة.

قوله: (صلوات الله عليهما) ضمير التثنية راجع إلى: رسول الله، وإلى جبْرَئِيل ـ صلوات الله عليهما والسلام ـ **(يوصيني بالجار؛ حتى ظننت أنه سيورثه)** تقدم شرحه، وحديث عائشة ـ هذا ـ أخرجه البخاري ومسلم.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠١٦).

(٢) الطبراني في «الكبير». حديث (٧٥٢٣).

(٣) أبو داود (٥١٥٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥).

[١٩٤٤] (١٩٤٤) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَن شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ، عَن أبي عَبْدِ الرحْمنِ الحُبَليِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأصْحَابِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيرُ الجِيرَانِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَأبو عَبْدِ الرحمنِ الحُبليُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ.

٢٩- باب مَا جَاء فِي الإحْسَانِ إلى الخَدَمِ [ت ٢٩، م ٢٩]

[١٩٤٥] (١٩٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن وَاصِلٍ، عَن المَعرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَن أبي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ فِتْيَةً ....

[١٩٤٤] **قوله: (خير الأصحاب عند الله)** أي: أكثرهم ثوابًا عنده، **(خيرهم لصاحبه)** أي: أكثرهم إحسانًا إليه، ولو بالنصيحة، **(وخير الجيران عند الله: خيرهم لجاره)**. أي: ولو برفع الأذى عنه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن خزيمة، وابن حبان في: «صحيحيهما»، والحاكم[١]، وقال: على شرط مسلم؛ كذا في «الترغيب».

٢٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الإحْسَانِ إلَى الْخَدَمِ

[١٩٤٥] **قوله: (إخوانكم)** أي: خَوَلُكُمْ. كما في رواية، وفي رواية: هُمْ إِخْوَانُكُمْ، والمعنى: هُمْ مَمَاليككُمْ؛ قاله القاري، وفي رواية للبخاري[٢] في: «كتاب الإيمان»: «إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ»، قال القسطلاني: ، بفتح أوله المعجم والواو ـ أي: خدمكم، أو عبيدكم الذين يتخولون الأمور، أي: يصلحونها. انتهى.

(جعلهم الله فتيةً) ـ بكسر الفاء، وسكون الفوقية، بعدها تحتية مفتوحة، جمع فتى ـ أي:

---

(١) ابن خزيمة (٢٥٣٩)، وابن حبان (٥١٩)، والحاكم (١٦٢٠)، وقال: على شرط الشيخين.

(٢) البخاري، كتاب الإيمان. حديث (٣٠).

تَحْتَ أيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِن طَعَامِهِ وَلْيُلْبِسْهُ مِن لِبَاسِهِ. وَلا يُكَلِّفْهُ ما يَغْلِبُهُ، فإن كَلَّفَهُ ما يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ». [خ: ٣٠، م: ١٦٦١، د: ٥١٥٨، جه: ٣٦٩٠، حم: ٢٠٩٠٠].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَابنِ عُمرَ، وَأبي هُرَيْرَةَ.

غلمة، وفي النسخة المصرية: قنية ـ بالقاف والنون ـ أي: مِلْكًا لَكُمْ. ، قال في «القاموس»: القُنْيَةُ ـ بالكسر والضم ـ ما اكتسب، **(تحت أيديكم)** مجاز عن القدرة أو الملك، **(فليطعمه من طعامه، وليلبسه من لباسه)** قال النووي: الأمر بإطعامهم من طعامه، وإلباسهم من لباسه ـ محمول على الاستحباب، ويجب على السيد: نَفَقَةُ الْمَمْلُوكِ، وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والأشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه، أو دونه، أو فوقه؛ حَتَّى لَو قَتَّرَ السيد على نفسه تَقْتِيرًا خارجًا عن عادة أمثاله، إما زهدًا أو شحًا، لا يحل تقتيره على المملوك، وإلزامه بموافقته إلا برضاه. انتهى.

قلت: الأمر كما قال النووي، ففي «المُوَطَّأِ»، ومسلم[(١)]: عن أبي هريرة ـ مرفوعًا ـ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لا يُطِيقُ»، وهو يقتضي: الرد إلى العرف، فمن زاد عليه كان متطوعًا، **(ولا يكلفه)** من العمل، **(ما يغلبه)** أي: ما يعجز عنه لصعوبته، **(فإن كلفه ما يغلبه فليعنه)** ـ من الإعانة ـ أي: بنفسه، أو بغيره.

قوله: (وفي الباب عن علي، وأم سلمة، وابن عمر، وأبي هريرة)، أما حديث علي: فأخرجه أحمد وأبو داود[(٢)]، وأما حديث أم سلمة: فأخرجه البيهقي[(٣)] في «شعب الإيمان» ـ عنها ـ عن النبي ﷺ: كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ: «الصَّلاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»؛ كذا في «المشكاة»، وفيه: وروى أحمد، وأبو داود عن علي نحوه، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الطبراني ـ بنحو حديث أم سلمة ـ ففي «الجامع الصغير» للسيوطي: «الصَّلاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، الصَّلاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»، حم ن هـ حب[(٤)] عن أنس حم هـ[(٥)] عن أم سلمة

---

(١) مالك، باب الأمر بالرفق، ومسلم (١٦٦٢).

(٢) أحمد (٥٨٦)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥١٥٦).

(٣) البيهقي (٨٥٥٢) من حديث أنس.

(٤) أحمد (١١٧٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٩٤)، وابن ماجه، كتاب الوصايا. حديث (٢٦٩٧).

(٥) أحمد (٢٦١٨٧)، وابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (١٦٢٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٤٦] (١٩٤٦) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَن فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَن مُرَّةَ، عَن أَبي بَكرٍ الصِّديقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَةِ». [ضعيف: جه: ٣٦٩١، حم: ١٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وقد تَكَلَّمَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ في فَرْقَد السَّبَخِيِّ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

٣٠- باب النَّهْي عَن ضَرْبِ الخدامِ وَشَتْمِهِمْ [ت ٣٠، م ٣٠]

[١٩٤٧] (١٩٤٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ،

طب عن ابن عمر. انتهى. يعني: أخرجه أحمد في «مسنده»، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» عن أنس، وأحمد في «مسنده»، وابن ماجه عن أم سلمة، والطبراني عن ابن عمر، قال المناوي في «التيسير في شرح الجامع الصغير»: بأسانيد صحيحة، وأما حديث أبي هريرة: فتقدم تخريجه آنفًا، وفي الباب أحاديث أخرى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان وغيرهما.

[١٩٤٦] قوله: (عن فرقد) بن يعقوب السبخي ـ بفتح المهملة والموحدة، وبخاء معجمة ـ البصري، صدوق عابد، لكنه لين الحديث كثير الخطإ.

قوله: (لا يدخل الجنة سيء الملكة) ـ بفتح الميم واللام ـ بمعنى: الملك، يقال: مَلَكَهُ يَمْلِكُهُ مُلْكًا: مثلثة، وَمَلَكَةً محركة، وَمَمْلُكَةً ـ بضم اللام أو يثلث ـ كذا في «القاموس»، وقال الْجَزْرِيُّ في «النهاية» يقال: فلان حَسَنُ المَلَكَةِ: إذا كان حَسَنَ الصَّنِيعِ إِلَى مَمَالِيكِهِ، وسيء المَلَكَةِ: أي: الذي يُسِيءُ صُحْبَةَ المَمَالِيكِ.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه **(وقد تكلم غير واحد في فرقد السبخي ـ من قبل حفظه ـ)** قال الذهبي في «الميزان»: قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال ابن معين: ثقة، وقال البخاري: في حديثه مناكير، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ـ أيضًا ـ هو والدارقطني: ضعيف، وقال يحيى القطان: ما يعجبني الرواية عن فرقد. انتهى.

٣٠ ـ بابُ النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الخُدَّامِ وَشَتْمِهِمْ

[١٩٤٧] قوله: (حدثنا أحمد بن محمد) بن موسى المروزي، أبو العباس السمسار

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ نَبِيُّ التَّوْبَةِ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ، أَقَامَ اللهُ عَلَيْهِ الحَدَّ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ». [خ: ٦٨٥٨، م: ١٦٦٠، د: ٥١٦٥، حم: ٩٢٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَابْنُ أَبِي نُعْمٍ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ البَجَلِيُّ، يُكْنَى: أَبَا الحَكَمِ.

وَفِي البَاب: عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ.

مردويه الحافظ، **(أخبرنا عبد الله)** هو: ابن المبارك، **(عن فضيل بن غزوان)** بن جرير الضبي، الكوفي، وثقه ابن معين، **(عن ابن أبي نعم)** ـ بضم النون، وسكون العين المهملة ـ وقد بين الترمذي اسمه فيما بعد، وهو صدوق عابد.

قوله: (نبي التوبة) بدل من قوله أبو القاسم، قال في «مجمع البحار»: نبيُّ التوبة؛ لأنه تواب، يستغفر كل يوم سبعين أو مائة، وقال فيه ـ أيضًا ـ: نبي التوبة والرحم: أي: جاء بقبولها بالقول والاعتقاد، لا يقتل الأنفس، وجاء بالتراحم نحو: ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾ [الفتح: ٢٩]. انتهى.

(من قذف مملوكه) أي: رماه بالزنا، **(بريئًا مما قال له)** أي: والحال: أن مملوكه بريء مما قال سيده، وفي رواية الشيخين[١]: وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ، **(أقام الله عليه)** أي: على السيد القاذف، **(الحد يوم القيامة)** وفي رواية الشيخين[٢]: جُلِدَ يَومَ القِيَامَةِ، **(إلا أن يكون كما قال)** أي: أن يكون العبد كما قال السيد في الواقع، ولم يكن بريئًا؛ فإنه لا يقيم الله عليه الحد؛ لكونه صادقًا في نفس الأمر، وهو تصريح بما علم ضمنًا، وهو استثناء منقطع، قال النووي: فيه إشارة إلى: أنه لا حَدَّ على قَاذِفِ الْعَبدِ فِي الدُّنْيَا، وهذا مُجْمَعٌ عليه، ولكن يعزر قاذفه؛ لأن العبد ليس بمحصن ـ سواء فيه: من هو كامل الرق، أو فيه شائبة الحرية، والمدبر والمكاتب، وأم الولد. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود.

قوله: (وفي الباب عن سويد بن مقرن وعبد الله بن عمر)، وأما حديث سويد بن مقرن:

---

(١) البخاري، كتاب الحدود. حديث (٦٨٥٨).

(٢) البخاري، كتاب الحدود. حديث (٦٨٥٨)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٦٦٠).

[١٩٤٨] (١٩٤٨) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غيلانَ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الأعْمَشِ، عَن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عَن أبيهِ، عَن أبي مَسْعُودٍ الأنصاريِّ، قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ مَمْلُوكًا لي فَسَمعْتُ قائِلًا مِن خَلْفِي يقول: «احْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، احْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» فَالتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «لله أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ»، قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَمَا ضَرَبْتُ مملُوكًا لِي بَعْدَ ذَلِكَ. [م: ١٦٥٩، د: ٥١٥٩، حم: ٢١٨٤٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وإبراهيمُ التَّيْمِيُّ: هو إبراهيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ.

فأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود[١]، وأما حديث عبد الله بن عمر: فأخرجه مسلم[٢] عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ضَرَبَ غُلامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ؛ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يعْتِقَهُ».

[١٩٤٨] **قوله: (حدثنا مؤمل)** بن إسماعيل العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن البصري، روى عن شعبة، والثوري وجماعة، وعنه: أحمد، وإسحاق، وطائفة، وثقه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث؛ كذا في «الخلاصة»، وقال الحافظ: صَدوقٌ سيء الحفظ، **(حدثنا سفيان)** هو: الثوري.

قوله: (أبا مسعود) أي: يا أبا مسعود، **(لله)** بفتح اللام، **(أقدر عليك منك عليه)** أي: أتم وأبلغ من قدرتك على عبدك، قال الطيبي: علق عمل **(احلم)** باللام الابتدائية، لله: مبتدأ، وأقدر: خبره، وعليك: صلة أقدر، ومنك: متعلق أفعل، وقوله: عليه: لا يجوز أن يتعلق بقوله: أقدر؛ لأنه أخذ ماله، ولا بمصدر مقدر عند **قوله: «منك»**، أي: من قدرتك ـ كما ذهب إليه المظهر ـ لأن المعنى يأباه، بل هو حال من الكاف، أي: أقدر منك حال كونك قادرًا عليه؛ كذا في «المرقاة» **(قال أبو مسعود: فما ضربت مملوكًا لي بعد ذلك)**، ولفظ مسلم[٣] هكذا: كُنتُ أَضْرِبُ غُلامًا لِي فَسَمِعْتُ من خَلْفِي صَوتًا: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ؛ لله أَقْدَرُ عَلَيكَ مِنكَ عَلَيه»، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يا رسول الله، هُوَ حُرٌّ لِوَجهِ الله، فَقَالَ: «أَمَا لَو لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ» أو: «لَمَسَّتْكَ النَّارُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وتقدم لفظه آنفًا.

---

(١) أحمد (١٥٢٧٦)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٦٥٨)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥١٦٦).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٦٥٧).

(٣) مسلم، الإيمان. حديث (١٦٥٩).

٣١- باب مَا جَاء فِي أدَبِ الخَادِمِ [ت ٣١، م ٣٢]

[١٩٤٩] (١٩٥٠) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أبي هَارُونَ العَبْدِيِّ، عَنْ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللهَ، فارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وأَبُو هَارونَ العَبْدِيُّ اسْمُهُ: عِمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ، قال: قال أبو بكر العطار: قال عليُّ بْنُ المديني: قالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ضَعَّفَ شُعْبَةُ أَبَا هَارُونَ العَبْدِيَّ، قَالَ يَحْيَى: ومَا زَالَ ابنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَن أبي هريرة حتى ماتَ.

---

٣١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْخَادِمِ

[١٩٤٩] قوله: **(حدثنا أحمد بن محمد)** بن موسى المروزي، **(حدثنا عبد الله)** أي: ابن المبارك، **(عن سفيان)** هو: الثوري، **(عن أبي هارون العبدي)** اسمه: عمارة بن جوين ـ بضم الجيم مصغرًا ـ مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه، شيعي؛ كذا في «التقريب».

قوله: **(إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله)** أي: استغاث به، واستشفع باسمه تعالى، **(فارفعوا أيديكم)** أي: امنعوها عن ضربه؛ تعظيمًا لذكره تعالى، قال الطيبي رحمه الله: هذا إذا كان الضرب لتأديبه، وأما إذا كان حدًّا فلا، وكذا إذا استغاث مكرًا. انتهى.

والحديث: أخرجه البيهقي(١) في «شعب الإيمان» لكن عنده: فَلْيُمْسِكْ بدل: فَارْفَعُوا أَيدِيَكُمْ؛ كذا في «المشكاة».

قوله: **(وقال يحيى بن سعيد)** القطان، **(ضعف شعبة: أبا هارون العبدي)** قال الذهبي في «الميزان» ـ في ترجمته ـ: تابعي لين بمرة، كذبه حماد بن زيد، وقال شعبة: لأَنْ أُقَدَّم فَتُضْرَبَ عُنُقِي أَحَبُّ إِلَيّ من أَنْ أُحَدِّثَ عن أبي هارون، وقال أحمد: ليس بشيء، وقال ابن معين: لا يَصْدُقُ في حديثه، وقال النسائي: مَتْروكُ الحديث، وقال الدارقطني: يَتَلَّونُ: خارجي وشيعي، فيعتبر بما روى عنه الثوري، وقال ابن حبان: يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه، وقال الجوزجاني: أبو هارون: كَذَّابٌ مُفْتَرٍ، **(قال يحيى)** وهو: ابن سعيد القطان.

---

(١) البيهقي (٨٥٨٣).

٣٢- باب مَا جَاء في العَفْوِ عَن الخَادِمِ [ت ٣٢، م ٣١]

[١٩٥٠] (١٩٤٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَن أبي هَانِئٍ الخَوْلَانِيِّ، عَن عَبَّاس بن جليد الحَجَرِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُمَر، قَالَ: جَاء رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله، كَمْ أَعْفُو عَن الخَادِمِ؟ فَصَمتَ رَسُوْلُ الله ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، كَمْ أَعْفُو عَن الخَادِمِ؟ فَقَالَ: «كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةٍ». [د: ٥١٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن أبي هَانِئٍ الخَوْلانِيِّ، نحوًا من هذا، والعباسُ هو: ابنُ جُليدٍ الحَجرِيُّ المِصريُّ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن أبي هَانِئٍ الخَوْلَانِيِّ، بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ عَن عَبْدِ الله بْنِ وَهْبٍ بهذَا الإِسْنَادِ، وقالَ: عَن

---

٣٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْعَفْوِ عَنِ الْخَادِمِ

[١٩٥٠] **قوله: (عن أبي هانئ الخولاني)** اسمه: حميد بن هانئ المصري، لا بأس به، وهو أكبر شيخ لابن وهب؛ قاله الحافظ، **(عن عباس بن جليد)** بضم جيم مصغرًا، **(الحجري)** ـ بفتح المهملة وسكون الجيم ـ مصري ثقة، من الرابعة، **(عن عبد الله بن عمر)** بلا واو.

قوله: (فصمت عنه النبي ﷺ) أي: سكت ولم يجبه؛ ولعل السكوت لانتظار الوحي، وقيل: لكراهة السؤال؛ فإن العفو مندوب إليه مطلقًا دائمًا، لا حاجة فيه إلى تعيين عدد مخصوص، والله تعالى أعلم، **(قال: كل يوم سبعين مرة)** أي: اعْفُ عَنْهُ كُلَّ يَوم سَبعِينَ عَفْوَةً، فنصب سبعين على المصدر، والمراد به: الكثرة دون التحديد؛ كذا قيل، والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، قال القاري: قال ميرك: وفي بعض النسخ ـ يعني: نسخ الترمذي ـ: حسن صحيح، ورواه أبو يعلى[1] بإسناد جيد؛ كذا ذكره المنذري. انتهى.

قوله: (وروى بعضهم هذا الحديث: عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد، وقال: عن

---

(١) أبو يعلى (٥٧٦٠).

عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

٣٣- باب مَا جَاء في أدَبِ الوَلَدِ [ت ٣٣، م ٣٣]

[١٩٥١] (١٩٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَن نَاصِحٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

عبد الله بن عمرو) أي: بالواو، وروى أبو داود[١] في «سننه» حديث الباب من طريق أحمد بن سعيد الهمداني، عن ابن وهب، عن أبي هانِىء الخَوْلانِيِّ، عن العباس بن جليد الحجري، عن عبد الله بن عمر، قال المنذري: هكذا وَقَعَ في سَمَاعِنَا، وفي غيره: عن عبد الله بن عمر، وأخرجه الترمذي[٢] كذلك، وقال: حسن غريب، قال: وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد،وقال: عن عبد الله بن عمرو، وذكر بعضهم: أن أبا داود أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو، العباس بن جُلَيدٍ ـ بضم الجيم وفتح اللام، وسكون الياء آخر الحروف، وبعدها دال مهملة ـ مصري ثقة، ذكره ابن يونس في «تَارِيخِ المِصْرِيِّينَ»، وذكر: أنه يروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن الحارث بن جزء، وذكر ابن أبي حاتم: أنه يروي عن ابن عمر، وذكر الأمير أبو نصر أنه يروي عن ابن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن جزء، وأخرج البخاري[٣] هذا في «تاريخه» من حديث عباس بن جُلَيدٍ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث عباس بن جُلَيدٍ: عن ابن عمر، وقال: وهو حديث فيه نظر. انتهى كلام المنذري.

٣٣ ـ بابُ مَا جَاءَ في أَدَبِ الْوَلَدِ

[١٩٥١] **قوله: (حدثنا يحيى بن يعلى)** الأسلمي الكوفي القطواني، قال الحافظ: شيعي ضعيف، **(عن ناصح)** هو: ابن عبد الله، أو ابن عبد الرحمن التميمي المُحَلِّمي ـ بالمهملة وتشديد اللام ـ أبو عبد الله الحائك، صاحب سماك بن حرب، ضعيف من كبار السابعة؛ كذا في «التقريب»، وزعم الترمذي: بأن ناصحًا ـ هذا ـ هو: ابن العلاء الكوفي، وهو وهم منه كما ستقف عليه.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥١٦٤).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٤٩).

(٣) التاريخ الكبير (٧/ ٦/ ٣-٤).

«لأنْ يُؤَدِّبَ الرجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ مِن أنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ». [ضعيف حم: ٢٠٣٩٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَديثٌ غريبٌ، ونَاصِحٌ هو: أبو العلاءِ ـ كُوفيٌّ ـ لَيْسَ عِنْدَ أهلِ الحَدِيثِ بالقَوِيِّ، ولا يُعْرَفُ هذا الحَدِيثُ إلَّا مِن هذَا الوَجْهِ، وَنَاصِحٌ: شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ، يَرْوِي عَن عَمَّارِ بْنِ أبي عَمَّارٍ وَغَيْرِهِ، هُوَ أَثْبَتُ مِن هذَا.

قوله: (لأن يؤدب الرجل ولده، خير من أن يتصدق بصاع) أي: والله تأديب الرجل ولده ـ تأديبًا واحدًا ـ خير له من تصدقه بصاع، وإنما قلنا: تأديبًا واحدًا؛ ليلائم قوله: «خير من أن يتصدق بصاع»، وإنما يكون خيرًا له؛ لأن الأول واقع في محله لا محالة، بخلاف الثاني: فإنه تحت الاحتمال، أو لأن الأول: إفادة علمية حالية، والثاني: عملية مالية، أو لأن أثر الثاني سريع الفناء، ونتيجة الأول طويلة البقاء، أو؛ لأن الرجل بترك الأول قد يعاقب، وبترك الثاني لم يعاتب؛ ذكره القاري.

وقال المناوي: لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)، وهو حديث ضعيف؛ لأن ناصحًا ـ: الراوي عن سماك ـ ليس بقوي، **(وناصح هو: أبو العلاء الكوفي، ليس عند أهل الحديث بالقوي. . . إلخ)** كذا قال الترمذي: إن ناصحًا هذا: هو ابن العلاء الكوفي، وهذا وهم من الترمذي؛ فإن ناصحًا هذا: هو ابن عبد الله الكوفي، قال الذهبي في «الميزان»: ناصح بن عبد الله الكوفي المحلمي الحائك، عن سماك بن حرب، ويحيى بن أبي كثير؛ ضَعَّفَهُ النسائي وغيره، وقال البخاري: مُنْكَرُ الحَدِيثِ، وقال الفلاس: مَتْرُوكٌ، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ليس بثقة، قال الذهبي: وَكَانَ مِنَ الْعَابِدِينَ، ذكره الحسن بن صالح فقال: رَجُلٌ صالح نِعْمَ الرَّجُلِ، ثم ذكر الذهبي حديث جابر بن سمرة ـ المذكور في الباب ـ وذكر إسناده هكذا: يحيى بن يعلى الأسلمي، عن ناصح بن عبد الله، عن سماك، عن جابر بن سمرة ـ مرفوعًا ـ: «لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ». . . إلخ، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة ناصح بن عبد الله المحلمي المذكور ـ ما لفظه: روى له الترمذي[1] حديثه عن سماك عن جابر: «لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ مِن أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ». وقال: ناصح: هو ابن العلاء الكوفي، ليس بالقوي عند أهل الحديث، وناصح: شيخ آخر بصري هو أثبت من هذا، قال المزي: هكذا قال الترمذي، وهو وهم، وإنما ابن العلاء: هو البصري لا الكوفي، وسنذكره.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٥١).

[١٩٥٢] (١٩٥٢) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضميُّ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الخَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَن أَبِيه، عَن جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «ما نَحَلَ والدٌ وَلَدًا مِن نُحْلٍ أَفْضَلَ مِن أدَبٍ حَسَنٍ». [ضعيف حم: ١٤٩٧٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الخَزَّازِ، وهو عامر بْنُ صالح بْنِ رستم الخزاز، وأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى هُوَ: ابْنُ عَمْرِو بْن

قلت: وقال أبو عبد الله الحاكم: ناصح بن العلاء: هو البصري ثقة، وَإِنَّمَا المَطْعُونُ عليه: ناصح بن عبد الله المحلمي؛ فإنه روى عن سماك بن حرب المناكير، وقال الحاكم أبو أحمد: ناصح بن عبد الله: ذَاهِبُ الحديث، وقال الدارقطني: ضَعِيفٌ، وقال ابن حبان: تَفَرَّدَ بالمَنَاكِيرِ عنِ المشاهِيرِ. انتهى كلام الحافظ.

[١٩٥٢] **قوله: (حدثنا عامر بن أبي عامر الخزاز)** ـ بمعجمات ـ قال الذهبي في «الميزان»: عامر بن أبي عامر صالح بن رستم الخزاز، عن يونس بن عبيد وغيره، قال أبو حاتم: ليس بِالْقَوِيِّ، وقال ابن عدي: في حديثه بعض النكرة، ثم ذكر الذهبي: حديثه المذكور في الباب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق سيء الحفظ، أفرط فيه ابن حبان فقال: يضع. انتهى.

(حدثنا أيوب بن موسى) بن عمرو بن سعيد بن العاص، أبو موسى المكي الأموي، ثقة، **(عن أبيه)** أي: موسى بن عمرو، قال في «التقريب»: مستور، وقال الخزرجي: وثقه ابن حبان، **(عن جده)** يحتمل: أن يعود الضمير على أيوب، ويحتمل: أن يعود على موسى، وسيأتي تفصيله في آخر الباب.

قوله: (ما نحل) أي: ما أعطى والد ولدًا، **(من نحل)** ـ بضم النون ويفتح ـ أي: عطية أو إعطاءً، ففي «النهاية»: النحل: العطية والهبة ابتداءً من غير عوض ولا استحقاق، يقال: نَحَلَهُ يَنْحَلُهُ نُحْلًا بالضم، والنِّحْلَةُ ـ بالكسر ـ: العطية، **(أفضل من أدب حسن)** أي: من تعليمه ذلك، ومن تأديبه بنحو: توبيخ وتهديد، وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح؛ فَإِن حُسْنَ الأدب يرفع العبد المملوك إلى رتبة الملوك.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه البيهقي[١] في «شعب الإيمان»،

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٧٣، ٨٦٥١).

سَعِيدِ بْنِ العاصي، وهذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مرسَلٌ.

٣٤- باب مَا جَاء فِي قَبُولِ الهدِيَّةِ والمكافأةِ عَلَيْهَا [ت ٣٤، م ٣٤]

[١٩٥٣] (١٩٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أكثَمَ، وعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قالا: حَدَّثَنَا عيسَى بْنُ يُونسَ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أبِيه، عَن عَائِشَةَ: ....

(وهذا عندي حَدِيثٌ مرسل) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: الضمير في جده: يعود على موسى، فالحديث عن رواية سعيد، وقد ولد في حياة النبي ﷺ، والظاهر: أن له رؤية، وأما عمرو ـ وهو الأشدق ـ فلا صحبة له، بل ولم يولد إلا في زمان عثمان، والحديث على كل حال مرسل، وقال في ترجمة سعيد بن العاص: قال ابن سعد: قبض النبي ﷺ ولسعيد تسع سنين، روى عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال فيها ـ أيضًا ـ: يحتمل: أن يكون ضمير الجد على أيوب، وهذا ظاهر، ويحتمل: أن يعود على موسى ـ فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص، فيستفاد منه: أن الترمذي أخرج لسعيد أيضًا، وهو مع ذلك مرسل؛ إذ لم يثبت سماع سعيد. انتهى.

٣٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي قَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَالْمُكَافَأَةِ عَلَيهَا

قال في «القاموس»: كَافَأَهُ مُكَافَأَةً: جازاه، وقال في «الصراح»: مكافأة: باداش دادن(١).

[١٩٥٣] قوله: (حدثنا يحيى بن أكثم) ـ بفتح الهمزة وبالمثلثة ـ ابن محمد بن قطن التميمي المروزي، أبو محمد القاضي، فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث، ولم يقع ذلك له، وإنما كان يرى الرواية بالإجازة والوجادة، روى عنه الترمذي، والبخاري في غير «صحيحه»، وعلي بن خشرم وهو من أقرانه وغيرهم، وكان قد غلب على المأمون؛ حتى لم يتقدمه أحد عنده من الناس جميعًا، فكانت الوزراء لا تعمل في تدبير الملك شَيْئًا إِلَّا بعد مطالعته، (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، نزل الشام مرابطًا، ثقة مأمون.

---

(١) باداش دادن: كلمة فارسية بمعنى: منح المكافأة.

«أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ ويُثِيبُ عَلَيْهَا». [خ: ٢٥٨٥، د: ٣٥٣٦، حم: ٢٤٠٧٠].

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وأنَسٍ، وابنِ عُمَر، وجَابِرٍ.

قوله: (كان يقبل الهدية ويثيب عليها) من: أَثَابَ يُثِيبُ: أي: يعطي الذي يهدي له بدلها، والمراد بالثواب: المجازاة، وأقله: ما يساوي قيمة الهدية، واستدل بعض المالكية بهذا الحديث على وجوب الثواب على الهدية، إذا أطلق الواهب وكان ممن يطلب مثله الثواب، كالفقير للغني، بخلاف ما يهبه الأعلى للأدنى، ووجه الدلالة منه: مواظبته ﷺ، ومن حيث المعنى: أن الذي أهدى قصد أن يعطى أكثر مما أهدى؛ فلا أقل أن يعوض بنظير هديته؛ وبه قال الشافعي في القديم، وقال في الجديد ـ كـ«الحنفية» ـ: الهبة للثواب باطلة لا تنعقد؛ لأنها بيع بثمن مجهول، ولأن موضوع الهبة التبرع، فلو أبطلناه لكان في معنى المعاوضة.

وقد فرق الشرع والعرف بين البيع والهبة: فما استحق العوض؛ أطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة، وأجاب بعض المالكية: بأن الهبة لو لم تقتضِ الثواب أصلًا لكانت بمعنى الصدقة، وليس كذلك؛ فإن الأغلب من حال الذي يهدي: أنه يطلب الثواب، ولا سيما إذا كان فقيرًا؛ كذا في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس، وابن عمر، وجابر) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي، وأبو داود، والنسائي[١] بلفظ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى لِرَسُولِ الله ﷺ بَكْرَةً، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بكرات... الحديث، وَأَمَّا حديث أنس: فأخرجه أبو داود، والنسائي[٢] عنه قال: قال المُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ الله، ذَهَبَ الأَنْصَارُ بِالأَجْرِ كُلِّهِ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَحْسَنَ بَذْلًا لِكَثِيرٍ، وَلا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ مِنْهُمْ، وَلَقَدْ كَفَونَا المُؤْنَةَ، قال: «أَلَيسَ تُثْنُونَ عَلَيهِمْ بِهِ وَتَدْعُونَ لَهُمْ؟» قالوا: بلى، قال: «فَذَاكَ بِذَاكَ»، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما؛ كذا قال المنذري في «الترغيب»، وذكر لفظه، وفيه «وَمَنْ أَتَى إِلَيكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»[٣]، وأما حديث جابر: فأخرجه الترمذي[٤] في: «باب المتشبع بما لم يعطه».

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب. حديث (٣٩٤٥)، وأبو داود (٤٥١٢)، والنسائي (٣٧٥٩).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٨١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٠٩).

(٣) أبو داود، كتاب الزكاة. حديث (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧)، وابن حبان (٣٤٧٧)، والحاكم (١٤٥٢).

(٤) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (٢٠٣٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَديثِ عِيسَى بْنِ يُونسَ عن هشام.

٣٥- باب مَا جَاء فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْك [ت ٣٥، م ٣٥]

[١٩٥٤] (١٩٥٤) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِم، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيادٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن لا يَشْكُرِ النَّاسَ، لا يَشْكُرِ الله». [د: ٤٨١١، حم: ٧٤٥٢].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٥٥] (١٩٥٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن ابنِ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ الرُّوَاسِيُّ، عَن ابنِ أبي لَيْلَى،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري في «الهبة»، وأبو داود في «البيوع».

٣٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ

[١٩٥٤] **قوله: (حدثنا الربيع بن مسلم)** الجمحي، أبو بكر البصري، ثقة من السابعة **(عن محمد بن زياد)** الجمحي، مولاهم المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت ربما أرسل، من الثالثة.

قوله: (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) قال القاضي: وهذا إما: لأن شكره تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتثال أمره، وأن مما أمر به شكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله إليه، فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤديًا شكر نعمه، أو لأن من أخل بشكر من أسدى نعمة من الناس مع ما يرى من حرصه على حب الثناء، والشكر على النعماء، وتأذيه بالإعراض والكفران كان أولى بأن يتهاون في شكر من يستوي عنده الشكر والكفران. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث- ما لفظه: روي هذا الحديث: برفع الله وبرفع الناس، وروي أيضًا بنصبهما، وبرفع الله ونصب الناس، وعكسه ـ أربع روايات ـ انتهى.

[١٩٥٥] **قوله: (عن ابن أبي ليلى)** اسمه: محمد بن عبد الرحمن، بن أبي ليلى، روى

عَن عَطِيَّةَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن لم يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشكُرِ الله». [حم: ١٠٨٨٧].

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، والأشعَثِ بْنِ قَيْسٍ، والنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

عن عطية بن سعد العوفي الجدلي، (عن عطية) بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي الكوفي صدوق يخطىء كثيرًا.

قوله: (من لم يشكر الناس. . . إلخ) قال الخطابي: هذا يتأول على وجهين:

أحدهما: أن من كان من طبعه وعادته: كفران نعمة الناس، وترك الشكر لمعروفهم، كان من عادته: كفران نعمة الله تعالى، وترك الشكر له، والوجه الآخر: أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس، ويكفر معروفهم؛ لاتصال أحد الأمرين بالآخر. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، والأشعث بن قيس، والنعمان بن بشير) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي في هذا الباب، فلعله أشار إلى حديث آخر له، وأما حديث الأشعث بن قيس: فأخرجه أحمد(١) عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لله ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ: أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ»، وفي رواية(٢): «لا يَشْكُرِ الله مَنْ لا يَشْكُرِ النَّاسِ»، قال المنذري: ورواته ثقات. قال: ورواه الطبراني(٣) ـ من حديث أسامة بن زيد ـ بنحو الأولى، وأما حديث النعمان بن بشير: فأخرجه عبد الله بن أحمد(٤) في «زوائده» عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ الله. . .» الحديث، قال المنذري: بإسناد لا بأس به، قال: ورواه ابن أبي الدنيا(٥) في كتاب «اصطناع المعروف» ـ باختصار ـ.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، والضياء.

---

(١) أحمد (٢١٣٣٩).

(٢) أحمد (٢١٣٣١).

(٣) المعجم الكبير (١٢/ ٣٢٠). حديث (٤٢٥).

(٤) مسند أحمد (١٧٩٨١، ١٧٩٨٢، ٢٧٦٨٤).

(٥) ابن أبي الدنيا في «اصطناع المعروف». حديث (١٣٦).

٣٦- باب مَا جَاء فِي صَنَائِعِ المَعْرُوفِ [ت ٣٦، م ٣٦]

[١٩٥٦] (١٩٥٦) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُرَشِيُّ اليَمامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، عَن مالِكِ بْنِ مَرْثِدٍ، عَن أبيهِ، عَن أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ في وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالمَعْروفِ ونهيُكَ عَن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ في أَرْضِ الضَّلالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ البَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ والشَّوْكَ والعَظْمَ عَن الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وإِفْرَاغُكَ مِن دَلْوِكَ في دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ».

---

٣٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ المَعْرُوفِ

قال في «القاموس»: الصَّنِيعُ: الإِحْسَانُ ـ كالصَّنِيعَةِ ـ وَالْجَمْعُ: الصَّنَائِعُ.

[١٩٥٦] **قوله**: (**عن مالك بن مرثد**) ـ بفتح الميم والمثلثة، بينهما راء ساكنة ـ ابن عبد الله الزماني، ثقة من الثالثة، (**عن أبيه**) أي: مرثد، وهو مقبول من الثالثة.

قوله: (**تبسمك في وجه أخيك**) في الدين، (**لك صدقة**) يعني: إظهارك البشاشة والبشر إذا لقيته، تؤجر عليه؛ كما تؤجر على الصدقة، (**وأمرك بالمعروف**) أي: بما عرفه الشرع بالحسن، (**ونهيك عن المنكر**) أي: ما أنكره وقبحه، (**صدقة**) كذلك، (**وإرشادك الرجل في أرض الضلال**) أضيفت إلى الضلال؛ كأنها خلقت له، وهي: التي لا علامة فيها للطريق، فيضل فيها الرجل، (**لك صدقة**) بالمعنى المقرر، (**وبصرك للرجل الرديء البصر**) ـ بالهمز ويدغم ـ أي: الذي لا يبصر أصلًا، أو يبصر قليلًا، والبصر ـ محركة ـ حس العين؛ كذا في «القاموس»، والمعنى: إذا أبصرت رجلًا رديء البصر، فإعانتك إياه: صدقة لك، وفي «المشكاة»: نصرك بالنون، قال القاري: وضع النصر موضع القياد، مبالغة في الإعانة؛ كَأَنَّهُ ينصره على كل شيء يؤذيه، (**وإماطتك**) أي: إزالتك، (**الحجر والشوك والعظم**) أي: ونحوها، (**عن الطريق**) أي: المسلوك، أو المتوقع السلوك، (**وإفراغك**) أي: صبك (**من دلوك**) ـ بفتح فسكون ـ واحد الدلاء التي يستقى بها، (**في دلو أخيك**) في الإسلام.

قَالَ: وفي البابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وجَابِرٍ، وحُذَيْفَةَ، وعَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وأبُو زُمَيْلٍ اسمه: سِمَاكُ بْنُ الوَلِيدِ الحَنَفِيُّ. [والنَّضْرُ بنُ مُحمَّدٍ هُو الجُرَشِيُّ اليَمَاميُّ].

٣٧- باب مَا جَاءَ فِي المِنْحَةِ [ت ٣٧، م ٣٧]

[١٩٥٧] (١٩٥٧) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إسحاقَ، عَن أبيه أبي إسْحَاقَ، عَن طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، قَالَ:

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وجابر، وحذيفة، وعائشة، وأبي هريرة) أما حديث ابن مسعود: فلينظر من أخرجه(١)، وأما حديث جابر، وحذيفة: فأخرجه الشيخان(٢) عنهما قالا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»، وأما حديث عائشة: فأخرجه مسلم، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وابن حبان(٣) في «صحيحه».

٣٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي المِنْحَةِ

قال في «القاموس»: مَنَحَه ـ كمنعه وضربه ـ: أعطاه، والاسم: المِنْحَةُ بالكسر، وَمَنَحَهُ النَّاقَةَ: جعل لَهُ وَبَرَهَا وَلَبَنَهَا وَوَلَدَهَا، وهي: المنحة والمنيحة. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح»: المَنِيحَةُ ـ بالنون والمهملة: وزن عظيمة ـ: هي في الأصل: العطية، قال أبو عبيد: المنيحة ـ عند العرب ـ على وجهين: أحدهما؛ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ صلة فتكون له، والآخر: أن يعطيه ناقة أو شاة، ينتفع بحلبها ووبرها زمنًا ثم يردها، وقال القزاز: قيل: لا تكون المنيحة إلا ناقة أو شاة، والأول أعرف. انتهى.

[١٩٥٧] **قوله: (حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق)** قال في «التقريب»: إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي: صدوق يهم، من السابعة، **(عن أبيه)** أي:

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير». حديث (٨٩٢٠، ٩٩٠٤).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٠٢١) من حديث جابر، وأخرجه مسلم، كتاب الزكاة. حديث (١٠٠٥) من حديث حذيفة.

(٣) البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩١)، وابن حبان (٥٣٠).

سَمِعْتُ عَبْدَ الرحمنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ البَرَاء بْنَ عَازِبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، كَانَ لَهُ مِثْلُ عتق رَقَبَةٍ». [حم: ١٨٠٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ أَبِي إسحاقَ، عَن طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وقد رَوَى مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ وَشُعْبَةُ عَن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ هذا الحَديثَ.

وفي الباب: عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَن مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ» إنَّما يَعْني به قَرْضَ الدَّراهِمِ، قوله: «أَوْ هَدَى زُقَاقًا» يَعْني بِهِ: هِدَايَةَ الطَّرِيقِ.

يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، وقد ينسب لجده، ثقة من السابعة، (سمعت عبد الرحمن بن عوسجة) الهمداني الكوفي، ثقة من الثالثة.

قوله: (من منح) أي: أعطى **(منيحة لبن أو ورق)** ـ بكسر الراء وسكونها ـ أي: فضة، قال الجَزرِيُّ في «النهاية» مَنِحَةُ الوَرِقِ: القرض، وَمِنْحَةُ اللَّبَنِ: أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ويعيدها، وكذلك: إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانًا ثم يردها، ومنه الحديث: المِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ. انتهى.

(أو هدى زقاقًا) قال في «النهاية»: الزُّقَاقُ ـ بالضم ـ: الطريق، يُرِيدُ: من دَلَّ الضَّال أو الأعمى على طَرِيقه، وقيل: أراد: من تصدق بزقاق من النخل ـ وهي السكة منها ـ والأول: أشبه؛ لأن هدى من الهداية لا من الهدية. انتهى.

قلت: وقع في حديث النعمان بن بشير ـ الذي أشار إليه الترمذي ـ: أهدى زقاقًا من الإهداء، فالمراد بالزقاق في هذا الحديث: هو السكة من النخل، وبالإهداء: التصدق، **(كان له)** أي: ثبت له، **(مثل عتق رقبة)** أي: كان ما ذكر له مثل إعتاق رقبة، ووجه الشبه: نفع الخلق والإحسان إليهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، وابن حبان في «صحيحه».

قوله: (وفي الباب عن النعمان بن بشير) أخرجه أحمد[1] في «مسنده» عنه مرفوعًا: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً: ورقًا أو ذهبًا، أو سقى لبنًا، أو أهدى زقاقًا، فهو كعتق رقبة».

---

(١) أحمد (١٧٩٣٦).

٣٨- باب مَا جَاء فِي إماطَةِ الأذَى عَن الطرِيقِ [ت ٣٨، م ٣٨]

[١٩٥٨] (١٩٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَن مَالِكِ بْنِ أنَسٍ، عَن سُمَيٍّ عَن أَبِي صالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي في طَرِيقٍ إذْ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». [خ: ٦٥٢، م: ١٩١٤، د بنحوه: ٥٢٤٥، جه بنحوه: ٣٦٨٢، حم: ٧٧٨٢، طا: ٢٩٥].

وفي الباب: عَن أبي بَرْزَةَ، وابن عَبَّاسٍ، وَأبي ذَرٍّ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٩- باب مَا جَاء أنَّ المجَالِس أمَانَةٌ [ت ٣٩، م ٣٩]

---

٣٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إمَاطَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

أي: إزالة ما يؤذي الناس عن الطريق.

[١٩٥٨] **قوله**: (فأخره) بتشديد الخاء المعجمة، بعدها راء، أي: عزله عن الطريق، (فشكر الله له) قال الجزري في «النهاية» في أسماء الله تعالى الشكور: هو الذي يزكو عنده القليل من أعمال العباد، فيضاعف لهم الجزاء، فشكره لعباده: مغفرته لهم.

قوله: (وفي الباب عن أبي برزة) أخرجه مسلم، وابن ماجه(١)، (وابن عباس) أخرجه ابن خزيمة(٢) في «صحيحه»، (وأبي ذر) أخرجه مسلم، وابن ماجه(٣)، وفي الباب أحاديث أخرى ذكرها المنذري في «الترغيب» في: «باب إماطة الأذى» من «كتاب الأدب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في: «أبواب المظالم والقصاص»، ومسلم في «كتاب البر والصلة والآداب».

٣٩ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ المَجَالِسَ أَمَانَةٌ

هذا لفظ حديث أخرجه الخطيب(٤) في «تاريخه» عن علي رضي الله عنه مرفوعًا كما في «الجامع

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٦١٨)، وابن ماجه (٣٦٨١).

(٢) ابن خزيمة (١٤١٧).

(٣) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث (٥٥٣)، وابن ماجه (٣٦٨٣).

(٤) تاريخ بغداد (١١/ ١٦٩).

[١٩٥٩] (١٩٥٩) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن ابنِ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرحمنِ بْنُ عَطَاءٍ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَن جابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ ثُمَّ التَفَتَ، فَهِيَ أَمَانَةٌ». [د: ٤٨٦٨، حم: ١٤٦٤٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ ابنِ أبي ذِئبٍ.

الصغير»، وروى أبو داود[١] في «سننه» عن جابر بن عبد الله ﷺ مرفوعًا: «المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ إِلَّا ثَلاثَةَ مَجَالِسَ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ، أَو فَرْجٌ حَرَامٌ، أَو اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»، وهو حديث ضعيف، والباء في **قوله**: «المجالس بالأمانة»: تتعلق بمحذوف، والتقدير: تحسن المجالس، أو حسن المجالس وشرفها بأمانة حاضريها، على ما يقع فيها من قول وفعل؛ فكأن المعنى: ليكن صاحب المجلس: أمينًا لما يسمعه أو يراه.

[١٩٥٩] **قوله: (أخبرني عبد الرحمن بن عطاء)** القرشي مولاهم أبو محمد المديني ويقال له: ابن أبي لَبِيبَة صدوق فيه لين، من السادسة **(عن عبد الملك بن جابر بن عتيك)** الأنصاري المدني، ثقة من الرابعة.

قوله: (إذا حدث الرجل) أي: عند أحد، **(الحديث)** أي: الذي يريد إخفاءه، **(ثم التفت)** أي: يمينًا وشمالًا احتياطًا، **(فهي)** أي: ذلك الحديث، وَأُنِّثَ: باعتبار خبره، وقيل: لأن الحديث بمعنى الحكاية، وقيل: أي الكلمة التي حدث بها، **(أمانة)** أي: عند من حدثه، أي: حُكْمُه حُكْمُ الأمانة؛ فيجب عليه كتمه، قال ابن رسلان: لأن الْتِفَاتَه إِعْلامٌ لِمَنْ يُحَدِّثُهُ: أَنَّهُ يخاف أن يسمع حديثه أَحَدٌ، وَأَنَّهُ قَدْ خَصَّهُ سِرَّهُ، فكان الالْتفَاتُ قَائِمًا مقام: اكْتُمْ هَذَا عَنِّي، أي: خذه عني واكتمه، وهو عندك أمانة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، قال المنذري ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: في إسناده عبد الرحمن بن عطاء المدني، قال البخاري: عنده مناكير.

وقال أبو حاتم الرازي: شيخ قيل له: أدخله البخاري في كتاب «الضعفاء» قال: يحول من ههنا، وقال الموصلي: عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر لا يصح. انتهى.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٨٦٩).

٤٠- باب مَا جَاء في السَّخَاءِ [ت ٤٠، م ٤٠]

[١٩٦٠] (١٩٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الحَسَّانِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن أَسْمَاء بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ لَيْسَ لي مِن شيء إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ، أفأُعْطِي؟ قَالَ: «نَعَم، ولا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكِ». يَقُولُ: «لا تُحْصِي فَيُحْصَى عَلَيْكِ». [خ: ١٤٣٣، م: ١٠٢٩، د: ١٦٩٩، ن: ٢٥٥٠].

---

٤٠ ـ بابُ مَا جَاءَ في السَّخَاءِ

بِفَتْحِ السِّينِ. وهو: إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، وبذل ما يقتنى بغير عوض، وهو من جملة محاسن الأخلاق، بل هو من أعظمها، والبخل: ضده؛ قاله العيني.

[١٩٦٠] قوله: **(حدثنا حاتم بن وردان)** بن مروان السعدي، أبو صالح البصري، ثقة من الثامنة، **(حدثنا أيوب)** هو: السختياني.

قوله: (إنه ليس لي من شيء) وفي رواية للبخاري: مَالِي مَالٌ، **(إلا ما أدخل عليّ)** بتشديد الياء، **(الزبير)** هو: ابن العوام كان زوجها. **(أفأعطي)**، وفي رواية للبخاري[١]: أفأتصدق؟ **(لا توكي)** من: أَوكَى إِيكَاءً، يقال: أَوكَى مَا فِي سِقَائِهِ: إِذَا شَدَّه بِالْوِكَاءِ، وهو: الخَيْطُ الذي يشد به رأس القربة، وأوكى علينا، أي: بخل، **(فيوكى عليك)** ـ بفتح الكاف ـ بصيغة المجهول، وفي رواية مسلم: فَيُوكِي الله عَلَيْك. قال الجزري في «النهاية»: أي: لا تَدَّخِرِي وَتَشُدِّي مَا عِنْدَكِ وَتَمْنَعِي مَا فِي يَدِكِ فَتَنْقَطِعُ مَادَّةُ الرِّزْقِ عَنْكِ. انتهى.

فدل الحديث: على أن الصدقة تنمي المال، وتكون سببًا إلى البركة والزيادة فيه، وأن من شح ولم يتصدق؛ فإن الله يوكي عليه، ويمنعه من البركة في ماله والنماء فيه، **(يقول: لا تحصي فيحصى عليك)** هذا تفسير لقوله: «لا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْك» من بعض الرواة، وضمير يقول راجع إلى النبي ﷺ، روى البخاري[٢] في «صحيحه» من طريق عبد عن هشام بن عروة، عن فاطمة، عن أسماء: أن رسول الله ﷺ قال: «أَنْفِقِي وَلا تُحْصِي فَيُحْصِي الله عَلَيْك، وَلا تُوعِي فَيُوعِي الله عَلَيْكِ»، قال الحافظ: الإحصاء: معرفة قدر الشيء وزنًا أو عددًا، وهو من

---

(١) البخاري، كتاب الزكاة. حديث (١٤٣٣).

(٢) البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها. حديث (٢٥٩١).

وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ، وَأبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحَدِيثَ بهذا الإسْنَادِ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن أسْمَاء بِنْتِ أبي بَكْرٍ رضي الله عنهما، وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هذا عَن أيُّوبَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فيه: عَن عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ.

باب المقابلة، والمعنى: النَّهي عَنْ مَنْعِ الصَّدَقَةِ؛ خشية النفاد؛ فإن ذلك أعظم الأسباب لقطع مادة البركة؛ لأن الله يثيب على العطاء بغير حساب، وقيل: المراد بالإحصاء: عد الشيء؛ لأن يُدَّخَرَ وَلا يُنْفَقَ مِنْهُ، وإحصاء الله: قطع البركة عنه، أو حبس مادَّة الرزق، أو المحاسبة عليه في الآخرة. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة) أما حديث عائشة: فأخرجه الطبراني(١) في «الأوسط» بنحو حديث أبي هريرة الآتي، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي(٢) بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في «الزكاة» وفي «الهبة»، ومسلم في «الزكاة»، وأبو داود، والنسائي، **(وروى بعضهم هذا الحديث ـ بهذا الإسناد ـ عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر)** رواه الشيخان(٣) في «صحيحيهما» من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء، **(وروى غير واحد هذا عن أيوب، ولم يذكروا فيه عن عباد بن عبد الله بن الزبير)** قال الحافظ: وقد روى أيوب هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن أسماء بغير واسطة: أخرجه أبو داود، والترمذي(٤)، وصححه النسائي، وصرح أيوب عن ابن أبي مليكة بتحديث أسماء له بذلك؛ فيحمل: على أنه سمعه من عباد عنها، ثم حدثته به. انتهى.

[١٩٦١] (١٩٦١) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الوَرَّاقُ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعيدٍ، عَن الأَعْرَج، عَن أبي هُريرة عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ الله، قَرِيبٌ مِنَ الجَنَّةِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ، بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ، وَالبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ الله، بَعِيدٌ مِنَ الناسِ، قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ، وَالجَاهِلُ السَّخِيُّ أَحَبُّ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ مِن عَابِدٍ بَخِيلٍ». [ضعيف، وقيل: جدًا، سعيد بن محمد، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ يَحيى بْنِ سَعِيدٍ، عَن الأَعْرَج، عَن أبي هُرَيْرَةَ، إِلَّا مِن حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ محمدٍ،

[١٩٦١] قوله: **(عن يحيى بن سعيد)** بن قيس الأنصاري القاضي.

قوله: **(السخي)** هو: الذي اختار رضا المولى في بذله على الغني، **(قريب من الله)** أي: من رحمته، **(قريب من الجنة)** بصرف المال وإنفاقه فيما ينبغي، **(قريب من الناس)**؛ لأن السخي يحبه جميع الناس، ولو لم يحصل لبعضهم نفع من سخاوته كمحبة العادل، **(والبخيل)** هو: الذي لا يؤدي الواجب عليه، **(بعيد من الله، بعيد من الجنة، بعيد من الناس، قريب من النار)** معنى هذه الجملة: ظاهر من ما قبلها، والأشياء تتبين بأضدادها، **(والجاهل السخي)** قال القاري: أراد به: ضد العابد، وهو: من يؤدي الفرائض دون النوافل؛ لأن ترك الدنيا رأس كل عبادة، وإنما عبر عنه بالجاهل؛ لأنه أراد به: أنه مع كونه جَاهِلًا غير عالم بما لم يجب عليه وجوب عين، **(أحب إلى الله عز وجل من عابد)** أي: كثير النوافل، سواء يكون عالمًا أم لا، **(بخيل)**؛ لأن حب الدنيا رأس كل خطيئة، وأيضًا: البخيل الشرعي: هو من ترك الواجب الشرعي المالي، والسخي ضده، ولا شك: أن من قام بِالفَرَائِضِ، وَتَرَكَ النَّوَافِلَ أفضل مِمَّن قام بالنوافل وَتَرَكَ الفَرَائِضَ، قال: وهذا الذي قررنا: أولى من قول الطيبي: يفهم منه: أن جاهلًا غير عابد أحب من عالم عابد؛ رعاية للمطابقة، فَيَا لَهَا من حَسَنَةٍ غَطَّتْ خَصْلَتَينِ ذَمِيمَتَيْنِ!! وَيَا لَهَا من سَيِّئَةٍ غَطَّتْ حَسَنَتَيْنِ كَرِيمَتَينِ!!.

قوله: **(هذا حديث غريب)**، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» عن جابر بن عبد الله، والطبراني[١] في «الأوسط» عن عائشة، قال المناوي: بأسانيد ضعيفة يقوي بعضها بعضًا، **(لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد)** الوراق المذكور، وهو ضعيف.

---

(١) البيهقي في «الشعب» (١٠٨٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٦٣).

وقد خُولِفَ سَعِيدُ بْنُ محمدٍ في رِوَايَةِ هذا الحَدِيث عَن يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ، إِنَّمَا يُرْوى عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن عَائِشَةَ شَيْءٌ مُرْسَلٌ.

٤١- باب مَا جَاء في البُخْلِ [ت ٤١، م ٤١]

[١٩٦٢] (١٩٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ غَالِبٍ الحُدَّانِيِّ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ في مُؤْمِنٍ: البُخْلُ، وسُوءُ الخُلُقِ». [ضعيف، صدقة، ضعيف].

قوله: (وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد... إلخ) أي: خالفه غيره في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، فرواه هو عن يحيى، عن الأعرج، عن أبي هريرة ـ متصلًا ـ وجعله من مسند أبي هريرة، ورواه غيره عن يحيى، عن عائشة مرسلًا ـ يعني منقطعًا ـ وجعله من مسند عائشة.

تنبيه: قد أورد الحافظ السيوطي هذا الحديث في كتابه «الجامع الصغير»: نقلًا عن الترمذي[1] بلفظ: «وَلَجَاهِلٌ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَى الله من عَالِمٍ بَخِيلٍ»، قال المناوي في شرحه: لأن الأول سريع الانقياد إلى ما يؤمر به من نحو تعلم، وإلى ما ينهى عنه، بخلاف الثاني. انتهى.

قلت: في نُسخ الترمذي الموجودة عندنا كلها: «من عَابِدٍ بَخِيلٍ»، وكذلك في «المشكاة» وكذلك في «الترغيب» للمنذري، وليس في واحد منها: «مِن عَالِمٍ بَخِيلٍ»، فالظاهر: أنه من وهم الناسخ، والله تعالى أعلم.

٤١ ـ بابُ مَا جَاءَ في [الْبُخْلِ]

[١٩٦٢] **قوله: (عن عبد الله بن غالب الحداني)** ـ بضم المهملة وتشديد الدال ـ البصري العابد، صدوق، قليل الحديث من الثالثة.

قوله: (خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل وسوء الخلق) قيل: أي: لا ينبغي أن يجتمعا فيه، وقال التوربشتي: تأويل هذا الحديث أن نقول: المراد به: اجتماع الخصلتين

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٦١).

وفي البابِ: عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ صَدقةَ بْنِ مُوسَى.

[١٩٦٣] (١٩٦٣) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. حَدَّثَنا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَن فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَن مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عَن أَبِي بَكر الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ خِبٌّ، ولا مَنَّانٌ، ولا بَخِيلٌ». [ضعيف، صدقة، ضعيف حم: ٣٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

فيه، مع بلوغ النهاية؛ بحيث لا ينفك عنهما، ويوجد منه الرضاء بهما، فأما الذي يبخل حينًا، ويسوء خلقه في وقت، أو في أمر ويندر منه فيندم ويلوم نفسه، أو تدعوه النفس إلى ذلك فينازعها، فإنه بمعزل عن ذلك. انتهى.

وقوله: **(خصلتان لا تجتمعان في مؤمن)** خبر موصوف، والمبتدأ: **(البخل وسوء الخلق)**؛ قاله ابن الملك، وقال ابن حجر: خصلتان: مبتدأ، سوغه إبدال المعرفة منه في قوله: البخل وسوء الخلق، والخبر: لا تجتمعان، وقال القاري: الظاهر: أن لا تجتمعان: صفة مخصصة؛ مسوغة لكون المبتدأ نكرة، والخبر قوله: البخل وسوء الخلق.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة)(١) أخرجه الترمذي في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه البخاري(٢) في «الأدب المفرد».

[١٩٦٣] قوله: (لا يدخل الجنة) أي: دخولًا أوليًّا، **(خب)** ـ بفتح الخاء ويكسر ـ أي: خَدَّاعٌ يُفْسِدُ بين الناس بِالْخِدَاعِ، **(ولا بخيل)** يمنع الواجب من المال، **(ولا منان)** ـ من المنة ـ أي: يمن على الفقراء بعد العطاء، أو: من المن، بمعنى: القطع لما يجب أن يوصل، وقيل: لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَع هذه الصفة؛ حتى يجعل طاهرًا منها، إما بالتوبة عنها في الدنيا، أو بالعقوبة بقدرها تمحيصًا في العقبى، أو بالعفو عنه تفضلًا وإحسانًا. ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (عن بشر بن رافع) الحارثي، كنيته: أبو الأسباط النجراني، فقيه ضعيف الحديث، من السابعة.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٦٩٤).

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٢).

[١٩٦٤] (١٩٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن بِشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، والفَاجِرُ خِبٌّ لَئِيمٌ». [د: ٤٧٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هذا الوَجْهِ.

٤٢- بابُ مَا جَاء في النَّفَقَةِ على الأهْلِ [ت ٤٢، م ٤٢]

[١٩٦٥] (١٩٦٥) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن شُعْبَةَ، عَن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ على أَهْلِهِ ....

[١٩٦٤] **قوله: (المؤمن غر)** بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء، **(كريم)** أي: موصوف بالوصفين، أي: له الاغترار بكرمه، ولَهُ المُسَامَحَةُ فِي حُظُوظِ الدُّنيا لا لِجَهْلِهِ، **(والفاجر خب لئيم)** أي: بَخِيلٌ لَجُوجٌ سيء الخُلُقِ، وفي كل منهما الوصف الثاني سبب للأول، وهو نتيجة الثاني فتأمل!! فكلاهما من باب: «التذييل»، و«التكميل»، وفي «النهاية»: أي: لَيسَ بِذِي [مكر]، فَهُوَ يَنْخَدِعُ لانْقِيَادِهِ وَلِينِهِ، وَهُوَ ضِدُّ الخَبِّ، يريد: أن المؤمن المحمود: من طبعه الغرارة، وقلة الفطنة للشر، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه جهلًا؛ ولكنه كرم وحسن خلق؛ كذا في «المرقاة»، وقال المناوي: أي يغره كل أحد، ويغيره كل شيء، ولا يعرف الشر وليس بذي مكر، فهو ينخدع؛ لسلامة صدره وحسن ظنه.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم[١].

٤٢ ـ بابُ مَا جَاءَ في النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ

[١٩٦٥] **قوله: (نفقة الرجل على أهله)**، وفي رواية للشيخين[٢]: إِذَا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، قال الحافظ: المراد بِالاحْتِسَابِ: القصد إلى طلب الأجر، وقال القرطبي في **قوله**: يحتسبها: أفاد بمنطوقه: أن الأجر في الإنفاق؛ إنما يحصل بقصد القربة واجبة أو مباحة، وأفاد بمفهومه: أن من لم يقصد القربة لم يؤجر لكن تبرأ ذمته من النفقة

(١) أحمد (٨٨٧٤)، وأبو داود (٤٧٩٠)، والحاكم (١٢٨).

(٢) البخاري، كتاب النفقات. حديث (٥٣٥١)، ومسلم (١٠٠٢) بنحوه.

صَدَقَةٌ». [خ: ٤٠٠٦، م: ١٠٠٢، ن: ٢٥٤٤، حم: ١٦٦٣٤، مي: ٢٦٦٤].

وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو، وعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمرِيِّ، وأبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الواجبة؛ لأنها معقولة المعنى، (صدقة) قال الحافظ: المراد بالصدقة: الثواب، وإطلاقها عليه مجازي، وقرينته: الإجماع على جواز الإنفاق على الزوجة الهاشمية مثلًا، وهو من مجاز التشبيه، والمراد به: أصل الثواب لا في كميته ولا كيفيته، قال: وقوله «على أهله»: يحتمل: أن يشمل الزوجة والأقارب، ويحتمل: أن يختص بالزوجة، ويلحق به من عداها بطريق الأولى؛ لأن الثواب إذا ثبت فيما هو واجب؛ فثبوته فيما ليس بواجب أولى، وقال الطبري ـ ما ملخصه ـ: الإنفاق على الأهل: واجب، والذي يعطيه يؤجر على ذلك بحسب قصده، ولا منافاة بين كونها واجبة، وبين تسميتها صدقة؛ بل هي أفضل من صدقة التطوع، وقال المهلب: النفقة على الأهل: واجبة، وإنما سماها الشارع: صدقة؛ خشية أن يظنوا: أن قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه، وقد عرفوا ما في الصدقة من الأجر، فعرفهم: أنها لهم صدقة حتى لا يخرجوها إلى غير الأهل إلا بعد أن يكْفُوهُمْ؛ ترغيبًا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعمرو بن أمية، وأبي هريرة)، أما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه مسلم(١) في «باب فضل النفقة على العيال والمملوك» من «كتاب الزكاة»، وأما حديث عمرو بن أمية: فأخرجه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني(٢)، ورواته ثقات، ذكره المنذري في «الترغيب» في «باب النفقة على الزوجة والعيال»، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه مسلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في «الإيمان»، وفي «المغازي»، وفي «النفقات»، ومسلم في «الزكاة»، والنسائي في «الزكاة» وفي «عشرة النساء».

---

(١) مسلم، كتاب الزكاة. حديث (٩٩٦).

(٢) أحمد (١٨٠٨٤)، وأبو يعلى (٦٨٧٧)، ولم أجده عند الطبراني.

[١٩٦٦] (١٩٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أَبِي قِلَابَةَ، عَن أَبِي أَسْمَاء، عَن ثَوْبَانَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الدِّينَارِ دِينارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على عيالِهِ، ودِينارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على دابَّتِهِ في سَبيلِ الله، وَدِينارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على أصْحَابِهِ في سَبِيلِ الله». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: بَدَأ بالعِيَالِ ثُمَّ قَالَ: «فأيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أجْرًا مِن رَجُلٍ يُنْفِقُ على عِيَالٍ لَهُ صِغَارٍ، يُعِفُّهُمُ الله بِهِ وَيُغْنِيهم الله بِهِ». [م: ٩٩٤، جه: ٢٧٦٠، حم: ٢١٨٧٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٣- باب مَا جَاء في الضِّيَافَةِ وغاية الضِّيافَةِ إِلى كَمْ هي؟ [ت ٤٣، م ٤٣]

[١٩٦٧] (١٩٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبرِيِّ، عَن أبي شُرَيْحٍ العدويِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَبْصَرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ الله ﷺ وسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ حينَ تكَلَّم بِهِ قَالَ: «مَن كَانَ يُؤمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ ....

[١٩٦٦] **قوله: (أفضل الدينار)** يراد به: العموم، **(ودينار ينفقه الرجل على دابته)** أي: دابة مربوطة، **(في سبيل الله)** من نحو الجهاد، **(ودينار ينفقه الرجل على أصحابه)** أي: حال كونهم مجاهدين، **(في سبيل الله)** يعني الإنفاق على هؤلاء الثلاثة على الترتيب؛ أفضل من الإنفاق على غيرهم؛ ذكره ابن الملك، قيل: ولا دلالة في الحديث على الترتيب؛ لأن الواو لمطلق الجمع، إلا أن يقال: الترتيب الذكري الصادر من الحكيم لا يخلو عن حكمة، **(قال أبو قلابة: بدأ)** أي: النبي ﷺ: **(ثم قال)**، وفي رواية مسلم(١): ثم قال أبو قلابة، **(وأي رجل)**، وفي بعض النسخ: فأي رجل، **(يعفهم الله به)** ـ من الإعفاف ـ أي: يكفهم به عما لا يحل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

٤٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الضِّيَافَةِ، وغاية الضيافة إِلَى كَمْ هِيَ؟!

[١٩٦٧] **قوله: (أبصرت عيناي رسول الله ﷺ، وسمعته أذناي حين تكلم به)** فائدة ذكره: التوكيد، **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر)** المراد بقوله: «يؤمن» الإيمان الكامل،

---

(١) مسلم، كتاب الزكاة. حديث (٩٩٤).

فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»، قالوا: وَما جائِزَتُهُ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ» قَالَ: «والضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّام ومَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، ومَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ». [خ: ٦٠١٩، م: ٤٨، جه: ٣٦٧٢، د: ٣٧٤٨، حم: ١٥٩٣٥، طا: ١٧٢٨، مي: ٢٠٣٦].

وخصه «بالله واليوم الآخر»: إشارة إلى المبدأ والمعاد، أي: من آمن بالله الذي خلقه، وآمن بأنه سيجازيه بعمله، **(فليكرم ضيفه)** قالوا: إكرام الضيف؛ بطلاقة الوجه، وطيب الكلام، والإطعام ثلاثة أيام، في الأول: بمقدوره وميسوره، والباقي: بما حضره من غير تكلف، لئلا يثقل عليه وعلى نفسه، وبعد الثلاثة: يعد من الصدقات، إن شاء فعل، وإلا فلا، **(جائزته)** هي: العطاء مشتقة من الجواز؛ لأنه حق جوازه عليهم وانتصابه بأنه مفعول ثان للإكرام؛ لأنه في معنى الإعطاء، أو هو كالظرف أو منصوب بنزع الخافض، أي: بجائزته، **(قال: يوم وليلة)** أي: جائزته يوم وليلة، وجواز وقوع الزمان خبرًا عن الجائزة باعتبار أن له حكم الظرف، وإما فيه مضاف مقدر تقديره: أي: زمان جائزته يوم وليلة، **(والضيافة ثلاثة أيام، وما كان بعد ذلك فهو صدقة)** قال ابن بطال: سئل عنه مالك: فقال: يكرمه ويتحفه يومًا وليلة، وثلاثة أيام ضيافة، قال الحافظ: اختلفوا: هل الثلاث غير الأول، أو يعد منها؟ فقال أبو عبيد: يتكلف له في اليوم الأول بالبر والإلطاف، وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيده على عادته، ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة، وهي: قدر ما يجوز به على المسافر من منهل إلى منهل. ومنه الحديث الآخر: «أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وقال الخطابي: معناه: أنه إذا نزل به الضيف أن يتحفه، ويزيده في البر على ما بحضرته يومًا وليلة، وفي اليومين الأخيرين: يقدم له ما يحضره، فإذا مضى الثلاث فقد قضى حقه، فما زاد عليها مما يقدمه له يكون له صدقة، وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح ـ عند أحمد ومسلم[(١)] ـ بلفظ: «الضِّيَافَةُ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ». وهذا يدل على المغايرة، ويؤيده ما قال أبو عبيد، وأجاب الطيبي: بأنها جملة مستأنفة بيان للجملة الأولى، كأنه قيل: كيف يكرمه؟ قال: جائزته، ولا بد من تقدير مضاف، أي: زَمَانُ جَائِزَتِهِ أي: بره، والضِّيَافَةُ يوم وليلة. فهذه الرواية: محمولة على اليوم الأول، ورواية عبد الحميد على اليوم الأخير، أي: قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة، فينبغي أن يحمل على هذا عملًا بالروايتين. انتهى.

---

(١) أحمد (١٥٩٣٦، ٢٦٦٢٤)، ومسلم، كتاب اللقطة. حديث (٤٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٦٨] (١٩٦٨) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبِي شُرَيْحِ الكَعْبِيِّ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وجَائِزَتُهُ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ، وَمَا أَنْفِقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ». [خ: ٦١٣٥].

ويحتمل: أن يكون المراد بقوله: وَجَائِزَتُهُ: بَيَانًا لحالة أخرى، وهي: أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه؛ فهذا لا يزاد على الثلاث بتفاصيلها، وتارة: لا يقيم؛ فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يومًا وليلة، ولعل هذا أعدل الأوجه. انتهى كلام الحافظ.

قال النووي: أجمع المسلمون على الضِّيافة، وأنها من متأكدات الإسلام، ثم قال الشافعي، ومالك، وأبو حنيفة ـ رحمهم الله تعالى ـ والجمهور: هي سنة ليست بواجبة، وقال الليث، وأحمد: هي واجبة يومًا وليلة، وقال أحمد ـ رضي الله عنه ـ: هي واجبة يومًا وليلة على أهل البادية، وأهل القرى دون أهل المدن، وتأول الجمهور هذه الأحاديث وأشباهها على الاستحباب، ومكارم الأخلاق، وتأكد حق الضيف كحديث: «غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»(١) أي: متأكِّدُ الاسْتِحْبَابِ، وتأولها الخطابي ـ رحمه الله ـ وغيره: على المضطر. انتهى.

قلت: قد اختار القاضي الشوكاني: وجوب الضيافة، واستدل عليه بدلائل عديدة، فقال في «النيل»: والحق وجوب الضيافة لأمور، ثم ذكرها، فمنها: إباحة العقوبة بأخذ المال لمن ترك ذلك، وهذا لا يكون في غير واجب، ومنها: **قوله**: فما كان وراء ذلك فهو صدقة؛ فإنه صريح: أن ما قبل ذلك غير صدقة، بل واجب شرعًا، ومنها: قوله ﷺ: «لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ»(٢)، فهذا تصريح بالوجوب لم يأت ما يدل على تأويله.

قلت: وجوب الضيافة: هو الظاهر الراجح عندي، والله تعالى أَعْلَمُ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الشيخان، وأصحاب السنن.

[١٩٦٨] قوله: (ولا يحل له أن يثوي عنده) ـ هو بكسر الواو، وبفتحها في الماضي، وبكسرها في المضارع ـ من الثواء، وهو: الإقامة بمكان معين، **(حتى يحرجه)** ـ من

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في مسنده (١١١٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٢١)، وأبو داود، كتاب الأطعمة. حديث (٣٧٥٠)، وابن ماجه، كتاب الأدب. حديث (٣٦٧٧).

ومَعْنَى قَوْلِهِ: «لَا يَثْوِي عِنْدَهُ» يَعْنِي: الضَّيْفَ لَا يُقِيمُ عِنْدَهُ حتى يَشْتَدَّ على صاحِبِ المَنْزِلِ، وَالحَرَجُ هُوَ الضِّيقُ؟ إِنَّمَا قَوْلُهُ: «حتى يُحْرِجَهُ» يَقُولُ: حتى يُضيِّقَ عَلَيْهِ.

وفي الباب: عَن عَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وقد رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ واللَّيثُ بْنُ سَعْدٍ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأَبُو شُرَيْحٍ الخُزَاعِيُّ هُوَ: الكَعْبِيُّ، وَهُو: العدوِيُّ اسْمُهُ: خُوَيْلد بْنُ عَمْرٍو.

٤٤- باب مَا جَاء في السَّعْيِ على الأَرْمَلَةِ واليَتِيمِ [ت ٤٤، م ٤٤]

[١٩٦٩] (١٩٦٩) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَن صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إلى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعي على الأَرْمَلَةِ ....

الإحراج، أو من التحريج ـ أي: لا يضيق صدره بالإقامة عنده بعد الثلاثة، وفي رواية لمسلم: حتى يؤثمه، أي: يوقعه في الإثم؛ لأنه قد يَغْتَابهُ؛ لِطُولِ مَقَامِهِ، أَوْ يَعْرِضُ لَهُ بِمَا يُؤْذِيهِ، أَوْ يَظُنُّ بِهِ ظَنًّا سَيِّئًا، وفي رواية لأحمد[١] عن أبي شُرَيْحٍ قِيل: يَا رَسُولَ الله، وَمَا يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ لا يَجِدُ شَيئًا يُقَدِّمُهُ»، **(حتى يشتد على صاحب المنزل)** أي: يثقل عليه، **(حتى يضيق عليه)**، من التضييق.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) لينظر من أخرجه[٢]، **(وأبي هريرة)** أخرجه الشيخان[٣]، **(واسمه خويلد بن عمرو)** صحابي، نزل المدينة، مات سنة ثمان وستين على الصحيح.

٤٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ

(الأَرْمَلَةُ) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الميم، وقال في «القاموس»: امرأَةٌ أَرْمَلَةٌ محتاجة، أو مسكينة، والجمع: أَرَامِلُ وَأَرَامِلَةٌ، والأرمل: العَزَبُ، وهي بهاء، ولا يقال ـ للعزبة الموسرة ـ أرملة. انتهى.

[١٩٦٩] قوله: (الساعي على الأرملة) قال النووي: المراد بالساعي: الكاسب لهما

---

(١) أحمد (٢٦٦٢٤) نحوه.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٨٨٣).

(٣) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، وأخرجاه في مواضع من صحيحيهما.

والمِسْكِينِ كالمُجَاهِدِ في سَبِيلِ الله، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». [خ: ٥٣٥٣، م: ٢٩٨٢، ن: ٢٥٧٦، جه: ٢١٤٠، حم: ٨٥١٥].

حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلي، عَن أَبِي الغَيْثِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلَ ذَلِكَ.

وهذا الحديثُ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وأبُو الغَيْثِ اسْمُهُ: سَالِمٌ مَوْلَى

العامل لمؤنتهما، والأرملة: من لا زوج لها، سواء [كانت] تزوجت قبل ذلك أم لا، وقيل: التي فارقها زوجها، قال ابن قتيبة: سميت: أرملة، لما يحصل لها من الإرمال وهو الفقر، وذهاب الزاد بفقد الزوج، يقال: أرمل الرجل: إذا فني زاده، قال القاري: وهذا مأخذ لطيف في إخراج الغنية من عموم الأرملة، وإن كان ظاهر إطلاق الحديث يعم الغنية والفقيرة، قال الطيبي: وإنما كان معنى الساعي على الأرملة: ما قاله النووي؛ لأنه ﷺ عداه بعلى مضمنًا فيه معنى الإنفاق، **(والمسكين)** هو: من لا شيء له، وقيل: من له بعض الشيء، وقد يقع على الضعيف، وفي معناه: الفقير، بل بالأولى عند بعضهم، **(كالمجاهد في سبيل الله)** أَيْ: ثواب القائم بأمرهما، وإصلاح شأنهما، والإنفاق عليهما، كثواب الغازي في جهاده، فإن المال شقيق الروح، وفي بذله مخالفة النفس، ومطالبة رضا الرب، **(أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل)**، وفي رواية للبخاري(١): «أو الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ» قال العيني: شك من الراوي، وفي رواية معن بن عيسى، وابن وهب، وابن بكير وآخرين عن مالك بلفظ: «أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ بِاللَّيْلِ»(٢)، وفي رواية ابن ماجه من رواية الدراوردي عن ثور مثله، ولكن بالواو لا بأو. انتهى.

ـ **قوله: (عن ثور بن زيد)** باسم الحيوان المعروف، الدِّيلي ـ بكسر المهملة بعدها تحتانية ـ المدني، ثقة من السادسة، **(عن أبي الغيث)** اسمه: سالم المدني، مولى ابن مطيع، ثقة من الثالثة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

اعلم: أن الإسناد الأول مرسل، والثاني: موصول، قال الحافظ في «الفتح»: وأكثرهم

---

(١) البخاري، كتاب النفقات. حديث (٥٣٥٣).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٦٩)، وابن ماجه، كتاب التجارات. حديث (٢١٤٠).

عَبْدِ الله بْنِ مُطِيعٍ، وثَوْرُ بْنُ يزيْدٍ شامي، وَثَوْرُ بْنُ زيد مَدَنِيٌّ.

٤٥- باب مَا جَاء في طَلَاقَةِ الوجْهِ وحُسْنِ البِشْرِ [ت ٤٥، م ٤٥]

[١٩٧٠] (١٩٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا المُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن أَبِيه، عَن جابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وإِنَّ مِنَ المَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وأَنْ تُفْرِغَ من دَلْوِكَ في إِنَاءِ أَخِيكَ». [حم: ١٤٢٩٩].

ساقه على لفظ رواية مالك، عن صفوان بن سليم به مرسلًا ثم قال: وعن ثور بسنده مثله. انتهى.

قوله: (ثور بن يزيد شامي، وثور بن زيد مدني) يعني: أَنَّ هذين رَجُلانِ الأول، شامي، والثاني: مدني، وقد عرفت ترجمة ثور بن زيد آنفًا، وأما ترجمة ثور بن يزيد: فقال الحافظ: ثور بن يزيد ـ بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه ـ أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، إلا أنه يرى القدر من السابعة.

٤٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي طَلاقَةِ الوَجْهِ وَحُسْنِ البِشْرِ

قال في «القاموس»: البِشْرُ ـ بالكسر ـ الطَّلاقَةُ، وقال فيه: طَلْق كَكَرُمٍ، وهو طَلْقُ الْوَجْهِ مثلثة وكـ«كَتِفٍ» وأميرٍ، أي: ضاحكهُ ومشرقهُ.

[١٩٧٠] **قوله: (كل معروف صدقة)** قال الراغب: المَعْرُوفُ: اسم كل فِعْلٍ يُعْرَفُ حُسْنُهُ بالشرع والعقل ـ معًا ـ ويطلق على الاقتصاد؛ لثبوت النهي عن السرف، وقال ابن أبي جمرة: يطلق اسم المعروف على: ما عرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر، سواء جرت به العادة أم لا، قال: والمراد بالصدقة: الثواب، فإن قارنته النية أجر صاحبه جزمًا، وإلا ففيه احتمال، قال: وفي هذا الكلام: إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في الأمر المحسوس منه، فلا تختص بأهل اليسار مثلًا، بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقة، **(وإن من المعروف)** أي: من جملة أفراده، **(أن تلقى أخاك)** أي: المسلم، **(بوجه)** بالتنوين، **(طلق)** يعني: تلقاه منبسط الوجه متهلله، **(وأن تفرغ)** ـ من الإفراغ ـ أي تصب، **(من دلوك)** أي: اسْتِقَاءِك، **(في إناء أخيك)** لئلا يحتاج إلى الاستقاء، أو لاحتياجه إلى الدلو.

وفي البابِ: عَن أَبِي ذَرٍّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

٤٦- باب مَا جَاء فِي الصِّدْقِ وَالكَذِبِ [ت ٤٦، م ٤٦]

[١٩٧١] (١٩٧١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ؛ فإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البِرِّ، وإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إلى الجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله صِدِّيقًا، وإِيَّاكم والكذِبَ، ....

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر) أخرجه الترمذي[1] في «باب صنائع المعروف».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، قال القاري في «المرقاة»: وفي كثير من نسخ الترمذي: حسن فقط، وليس في سنده غير المنكدر بن محمد بن المنكدر، قال الذهبي: فيه لين، وقد وثقه أحمد، كذا ذكره ميرك. انتهى.

قلت: قال الحافظ في «التقريب»: المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشي التيمي المدني: لين الحديث من الثامنة.

٤٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ

[١٩٧١] قوله: (عليكم بالصدق) أي: الزموا الصدق، وهو: الإخبار على وفق ما في الواقع، (فإن الصدق) أي: على وجه ملازمته ومداومته، (يهدي) أي: صاحبه، (إلى البر) ـ بكسر الموحدة ـ أصله: التوسع في فعل الخير، وهو: اسْمٌ جَامِعٌ لِلْخَيْرَاتِ مِنَ اكْتِسَابِ الْحَسَنَاتِ، وَاجْتِنَابِ السَّيِّئَاتِ، ويطلق: على العَمَلِ الخَالِصِ الدَّائِمِ الْمُسْتَمِرِّ معه إلى الموت، (وإن البر يهدي إلى الجنة) قال ابن بطال: مِصْدَاقُهُ في كتاب الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣] (وما يزال الرجل يصدق) أي: في قوله وفعله، (ويتحرى الصدق) أي: يبالغ ويجتهد فيه، (حتى يكتب) أي: يثبت، (عند الله صديقًا) ـ بكسر الصاد وتشديد الدال ـ أي: مبالغًا في الصدق، ففي «القاموس»: الصِّدِّيقُ: من يتكرر منه الصدق؛ حتى يستحق اسم المبالغة في الصدق، وفي الحديث: إشعار بحسن خاتمته، وإشارة: إلى أن الصديق يكون

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٥٦).

فإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وإنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يزَالُ العبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كَذَّابًا». [خ: ٦٠٩٤، م: ٢٦٠٧، د: ٤٩٨٩، جه مطولًا: ٤٦، حم: ٣٦٣١، مي بنحوه: ٢٧١٥].

وفي البابِ: عَن أَبِي بَكْرٍ الصديق، وعُمَر، وعَبْدِ الله بْنِ الشِّخِّير، وابنِ عُمَر.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٧٢] (١٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرحيمِ بْنِ هَارُونَ الغَسَّانِيِّ: ....

مأمون العاقبة، (فإن الكذب يهدي إلى الفجور) قال الراغب: أصل الفُجْرِ: الشق، فالفجور: شق ستر الديانة، ويطلق: على الميل إلى الفساد، وعلى الانبعاث في المَعَاصِي، وَهُوَ اسْمٌ جَامِعٌ لِلشَّرِّ. انتهى.

وفي «القاموس»: فَجَرَ: فَسَقَ، وكذب وكذَّب، وعصى وخالف، (حتى يكتب عند الله كذابًا) قال الحافظ في «الفتح»: المراد بالكتابة: الحكم عليه بذلك، وإظهاره للمخلوقين من الملأ الأعلى، وإلقاء ذلك في قلوب أهل الأرض، وقد ذكره مالك بلاغًا عن ابن مسعود، وزاد فيه زيادة مفيدة ولفظه: «لا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، فَيُنْكَتُ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاء، حَتَّى يَسْوَدَّ قَلْبُهُ فَيُكْتَبَ عِنْدَ الله مِنَ الْكَاذِبِينَ»(١). انتهى.

قال النووي: قال العلماء: في هذا الحديث: حث على تحري الصدق [وهو قصده] والاعتناء به، وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه، فإنه إذا تساهل فيه كثر منه؛ فيعرف به.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر، وعمر، وعبد الله بن الشخير، وابن عمر) أما حديث أبي بكر: فأخرجه ابن حبان(٢) في «صحيحه» مرفوعًا: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ»، وأما حديث عمر: وحديث عبد الله بن الشخير: فلينظر من أخرجهما، وأما حديث ابن عمر فَأَخْرَجَهُ الترمذي بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

[١٩٧٢] قوله: (قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني) هو: أبو هشام الواسطي، نزيل

---

(١) موطأ الإمام مالك (١٧٩٤).

(٢) ابن حبان. حديث (٥٧٣٤).

حَدَّثَكُمْ عَبْدُ العَزيز بْنُ أَبِي رَوادٍ عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إذا كَذَبَ العَبْدُ، تَبَاعَدَ عَنْهُ المَلَكُ مِيْلًا مِن نَتْنِ مَا جَاء بِهِ». قَالَ يَحْيَى: فَأَقَرَّ بِهِ عَبْدُ الرحمن بْنُ هَارُون؟ فقالَ: نَعَم. [ضعيف جدًا، عبد الرحيم، ضعيف، وكذَّبه الدارقطني].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ جيدٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هذا الوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرحيمِ بْنُ هَارُونَ.

[١٩٧٣] (١٩٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مِنَ الكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالكِذْبَةِ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً». [حم: ٢٤٦٥٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

بغداد، ضعيف كذبه الدارقطني، من التاسعة، **(حدثكم)** بحذف همزة الاستفهام ويأتي جوابه في آخر الحديث، **(عبد العزيز بن أبي رواد)** ـ بفتح الراء وتشديد الواو ـ صدوق عابد، ربما وهم، ورمي بالإرجاء، من السابعة.

قوله: **(إذا كذب العبد تباعد عنه الملك)** يحتمل: أن حرف التعريف جنسية، ويحتمل: أنها عهدية، والمعهود: الحافظ، **(ميلًا)** وهو: ثُلُثُ الفَرْسَخِ، أو قطعة من الأرض، أو مد البصر، ذكره ابن الملك، **(من نتن ما جاء فيه)** أي: عفونته ـ وهو بفتح النون وسكون التاء ـ في «القاموس»: هو ضد الفوح، والمعنى: من نتن شيء جاء ذلك الشيء بالنتن، أي: من نتن الكذب أو جاء العبد به، والباء للتعدية.

قوله: **(فأقر به عبد الرحيم بن هارون وقال: نعم)** هذا متعلق بقوله: قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني: حدثكم... إلخ.

قوله: **(هذا حديث حسن جيد غريب)**، وأخرجه أبو نعيم[١] في «الحلية»، وابن أبي الدنيا في كتاب «الصمت»، **(تفرد به عبد الرحيم بن هارون)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ بعد نقل هذه العبارة ـ: ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ إذا حدث عن

---

(١) حلية الأولياء للأصبهاني (٨/ ١٩٧)، والصمت لابن أبي الدنيا (٤٧٧)؛ كلاهما من حديث ابن عمر.

٤٧- باب مَا جَاء فِي الفُحْشِ والتَّفَحُّش [ت ٤٧، م ٤٧]

[١٩٧٤] (١٩٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ وغَيْرُ واحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرزاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن ثابتٍ، عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ما كَانَ الفُحْشُ في شَيْءٍ إلَّا شَانَهُ، وَما كَانَ الحَيَاءُ في شَيْءٍ إلَّا زَانَهُ». [جه: ٤١٨٥].

وفي الباب: عَن عَائِشَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

الثقات من كتابه، فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير، وقال الدارقطني: متروك الحديث يكذب. انتهى.

٤٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْفُحْشِ وَالتَّفَحُّشِ

قال في «النهاية»: (**الفُحْشُ**) هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وكثيرًا ما ترد الفَاحِشَةُ بِمَعْنَى الزِّنَا، وكل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال، وقال في «القاموس»: الفاحشة: الزنا، وما يشتد قُبْحُهُ من الذُّنُوبِ، وكل ما نهى الله عزَّ وجلَّ عنه، وقد فَحُشَ كـ«كَرُمَ» فُحْشًا، وَالْفُحْشُ: عدوان الجواب، ومنه: «لا تَكُوني فَاحِشَةً»[١] لعائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ.

[١٩٧٤] **قوله: (مَا كَانَ الفحش)** أي: ما اشتد قبحه من الكلام، **(إلا شانه)** أي: عيبه الفحش، وقيل: المراد بالفحش: العنف؛ لما في رواية عبد بن حميد، والضياء[٢] عن أنس ـ أيضًا ـ: «مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلا نُزِعَ من شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»، **(وما كان الحياء في شيء إلا زانه)** أي: زينه، قال الطيبي: قوله: في شيء فيه مبالغة، أي: لو قدر أن يكون الفحش أو الحياء في جماد؛ لزانه أو شانه، فكيف بالإنسان؟!.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) أخرجه مسلم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده»، والبخاري في «الأدب المفرد»، وابن ماجه.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب السلام. حديث (٢١٦٥).

(٢) عبد بن حميد في مسنده (١٢٤١)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (١٧٧٧) وإسناده صحيح.

[١٩٧٥] (١٩٧٥) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال: أَنْبَأَنا شُعْبَةُ، عَن الأعمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وائلٍ يُحَدِّثُ عَن مَسْروقٍ، عَن عبد الله بْنِ عمرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُم أَخْلَاقًا»، وَلَمْ يَكُنِ النبيُّ ﷺ فاحِشًا ولا مُتَفَحِّشًا. [خ: ٣٥٥٩، م: ٢٣٢١، حم: ٦٤٦٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٨- باب مَا جَاء فِي اللَّعْنَةِ [ت ٤٨، م ٤٨]

[١٩٧٦] (١٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ الله، ولا بِغَضَبِهِ، ولا بالنَّارِ».

قَالَ: وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عُمَرَ، وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

[١٩٧٥] **قوله:** (خياركم) ـ بكسر الخاء المعجمة جمع خيرهم ـ ضد الأشرار، (أحاسنكم أخلاقًا) أي: شمائل مرضية، (فاحشًا ولا متفحشًا) الفاحش: ذو الفحش في كلامه وأفعاله، والمتفحش: من يتكلفه ويتعمده، أي: لم يكن الفحش له جِبِلِّيًا ولا كَسْبِيًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٤٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي اللَّعْنَةِ

[١٩٧٦] **قوله:** (لا تلاعنوا) بحذف إحدى التاءين، (بلعنة الله) لا يلعن بعضكم بعضًا، فلا يقل أحد لمُسْلِمٍ مُعَيَّنٍ: عليك لعنة الله ـ مثلًا ـ (ولا بغضبه) بأن يقول: غضب الله عليك، (ولا بالنار) بأن يقول: أدخلك الله النار، أو النار مثواك، وقال الطيبي: أي: لا تدعوا على الناس بما يبعدهم الله من رحمته، إما صريحًا: كما تقولون: لعنة الله عليه، أو كناية: كما تقولون: عليه غضب الله أو أدخله الله النار، فقوله: «لا تَلاعَنُوا» من باب عموم المجاز؛ لأنه في بعض أفراده حقيقة، وفي بعضه مجاز، وهذا مختص بمعين؛ لأنه يجوز اللعن بالوصف الأعم، كقوله: لَعْنَةُ الله عَلَى الْكَافِرِينَ، أو بالأخص؛ كقوله: لَعْنَةُ الله عَلَى الْيَهُودِ، أو على كافر معين مات على الكفر كـ«فرعون» وأبي جهل. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، وأبي هريرة، وابن عمر، وعمران بن حصين) أما

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٧٧] (١٩٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن الأعمَشِ، عَن إبراهيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عبدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ ولا اللَّعَّانِ ولا الفَاحِشِ ولا البَذِيءِ».

[حم: ٣٨٢٩].

حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه مسلم[٢] بلفظ: «لا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا» وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذي[٣] في «باب اللعن والطعن»، وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه مسلم[٤] وغيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، والحاكم[٥]، وقال: صحيح الإسناد.

[١٩٧٧] **قوله: (حدثنا محمد بن يحيى الأزدي البصري)** قال في «التقريب»: محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي البصري، نزيل بغداد، ثقة من كبار الحادية عشرة، **(حدثنا محمد بن سابق)** التميمي، أبو جعفر أو أبو سعيد البزار الكوفي، نزيل بغداد، صدوق من كبار العاشرة.

قوله: (ليس المؤمن) أي: الكامل، **(بالطعان)** أي: عَيّابًا الناس، **(ولا اللعان)** ولعل اختيار صيغة المبالغة فيها؛ لأن الكامل قَلَّ أن يَخْلُوَ عن المَنْقَصَةِ بالكلية، **(ولا الفاحش)** أي: فاعل الفُحْشِ أو قائله، وفي «النهاية»: أي: من له الفحش في كلامه وفعاله، قيل: أي الشاتم، والظاهر: أن المراد به: الشتم القبيح الذي يقبح ذكره، **(ولا البذي)** قال القاري: بفتح موحدة، وكسر ذال معجمة، وتشديد تحتية، وفي نسخة ـ يعني: من «المشكاة» ـ بسكونها، وهمزة بعدها ـ وهو: الذي لا حياء له كما قاله بعض الشراح، وفي «النهاية»: البذاء بالمد: الفحش في القول، وفلان: بذي اللسان، وقد يقال بالهمز، وليس بكثير. انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٧٨).

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٥٩٧).

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (٢٠١٩).

(٤) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٥٩٥).

(٥) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٠٦)، والمستدرك (١٥٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد رُوِيَ عَن عَبْدِ الله مِن غَيْرِ هذا الوَجْهِ.

[١٩٧٨] (١٩٧٨) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يزِيدَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَبِي العَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَقَالَ: «لا تَلعَنِ الرِّيحَ؛ فإِنَّها مَأمُورةٌ، وإِنَّهُ مَن لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ، رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ». [د: ٤٩٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، ....

قال القاري: فعلى هذا: يخص الفاحش بالفعل؛ لئلا يلزم التكرار، أو يحمل على العموم، والثاني: يكون تخصيصًا بعد تعميم، لزيادة الاهتمام به؛ لأنه متعد، وقد يقال: عطف تفسير و«لا» زائدة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، والبخاري في «تاريخه»، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في «مستدركه» والبيهقي[١] في «شعب الإيمان»، قال ميرك: ورجاله رجال «الصحيحين» سوى محمد بن يحيى ـ شيخ الترمذي ـ وثقه ابن حبان والدارقطني.

قوله: (حدثنا بشر بن عمر) بن الحكم الزهراني ـ بفتح الزاي ـ الأزدي أبو محمد البصري، ثقة من التاسعة، **(حدثنا أبان بن يزيد)** العطار البصري أبو يزيد، ثقة له أفراد من السابعة.

[١٩٧٨] **قوله: (أن رجلًا لعن الريح عند النبي ﷺ)**، وفي رواية أبي داود[٢]: أَنَّ رَجُلًا نَازَعَتْهُ الرِّيحُ رِدَاءَهُ فَلَعَنَهَا، **(لا تلعن الريح، فإنها مأمورة)** أي: بأمر ما، والمنازعة من خاصيتها ولوازم وجودها عادة، أو: فإنها مأمورة ـ حتى بهذه المنازعة أيضًا ـ ابتلاء لعباده، **(وإنه)** أي الشأن، **(من لعن شيئًا ليس)** أي: ذلك الشأن، **(له)** أي اللعن، **(بأهل)** أي: بمستحق، **(رجعت اللعنة عليه)** أي: على اللاعن، لأن اللعنة ـ وكذا الرحمة ـ تعرف طريق صاحبها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، وابن حبان[٣] في «صحيحه»،

---

(١) أحمد (٣٨٢٩)، وابن حبان (١٩٢)، والحاكم. حديث (٢٩) وصححه على شرط الشيخين، والبيهقي (٥١٤٩).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٩٠٨).

(٣) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٩٠٨)، وابن حبان (٥٨٣٩).

لا نَعْلَمُ أحدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ.

٤٩- باب مَا جَاء فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ [ت ٤٩، م ٤٩]

[١٩٧٩] (١٩٧٩) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عِيسَى الثَّقَفِيِّ، عَن يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِن أَنْسَابِكُمْ ما تَصِلونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فإنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ في المَالِ، مَنْسَأَةٌ في الأَثَرِ». [خ بنحوه: ٥٩٨٥].

(لا نعلم أحدًا أسنده غير بشر بن عمر) قال المنذري ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ ما لفظه: وبشر بن عمر ـ هذا ـ هو: الزهراني، احتج به البخاري ومسلم.

٤٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ

قال في «القاموس»: النَّسَبُ ـ محركة ـ والنسبة ـ بالكسر والضم ـ القرابة، أو في الآباء خاصة. انتهى.

[١٩٧٩] **قوله: (عن عبد الملك بن عيسى الثقفي)** بن عبد الرحمن بن جارية ـ بالجيم والتحتانية ـ مقبول من السادسة، **(عن يزيد مولى المنبعث)** ـ بضم الميم، وسكون النون، وفتح الموحدة، وكسر المهملة بعدها مثلثة ـ مدني صدوق من الثالثة.

قوله: (تعلموا من أنسابكم) أي: من أسماء آبائكم وأجدادكم وأعمامكم وأخوالكم وسائر أقاربكم، **(ما)** أي: قدر ما، **(تصلون به أرحامكم)** فيه دلالة على: أن الصلة تتعلق بذوي الأرحام، كلها لا بالوالدين فقط، كما ذهب إليه البعض، والمعنى: تعرفوا أقاربكم من ذوي الأرحام ليمكنكم صلة الرحم، وهي التقرب لديهم، والشفقة عليهم، والإحسان إليهم، فتعلم النسب مندوب، **(فإن صلة الرحم محبة)** ـ بفتحات وتشديد موحدة ـ مفعلة من الحب، مصدر المبني للمفعول، قال القاري: وفي نسخة ـ يعني من «المشكاة» ـ: بكسر الحاء أي: مظنة للحب وسبب للود، **(في الأهل)** أي: في أهل الرحم، **(مثراة في المال)** بفتح الميم وسكون المثلثة، وفي «النهاية»: هي مفعلة من الثراء. وهو: الكثرة، أي: سبب لكثرة المال، وهو خبر ثان. **(منسأة)** ـ بفتح الهمزة ـ مفعلة من النساء، وهو: التأخير، **(في الأثر)** ـ بفتحتين ـ أي: الأجل، والمعنى: أنها سبب لتأخير الأجل، وموجب لزيادة العمر، وقيل: باعث دوام واستمرار في النسل، والمعنى: أن يمن الصلة يفضي إلى ذلك، وقال في

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ» يَعْنِي بِهِ: زِيَادَةً في العُمْرِ.

٥٠- باب مَا جَاء فِي دَعْوَةِ الأخِ لأخِيه بِظَهرِ الغَيْبِ [ت ٥٠، م ٥٠]

[١٩٨٠] (١٩٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَن سُفْيَانَ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا دَعْوَةٌ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِن دَعْوَةِ غَائِبٍ لِغَائِبٍ». [ضعيف: د: ١٥٣٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذَا الوَجْهِ، وَالإفْرِيقيُّ يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ وَهُوَ: عَبْدُ الله بْنُ زِيَاد بْنِ أَنْعم، وَعَبْدُ الله بْنُ يَزِيْد هُوَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن الحبليُّ.

«اللمعات»: والمراد بتأخير الأجل بالصلة: إما حصول البركة والتوفيق في العمل، وعدم ضياع العمر؛ فكأنه زاد، أو بمعنى: أنه سبب لبقاء ذكره الجميل بعده، أو وجود الذرية الصالحة، والتحقيق: أنها سبب لزيادة العمر كسائر أسباب العالم، فمن أراد الله تعالى زيادة عمره؛ وفقه لصلة الأرحام، والزيادة: إنما هو بحسب الظاهر بالنسبة إلى الخلق، وأما في علم الله فلا زيادة ولا نقصان، وهو وجه الجمع بين قوله ﷺ: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ»[١]، وقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩] انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده»، والحاكم، وقال: صحيح.

٥٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيبِ

لفظ الظهر: مقحم للتأكيد، أي: في غيبة المدعو له عنه، وإن كان حاضرًا معه؛ بأن دعا له بقلبه حينئذ أو بلسانه ولم يسمعه.

[١٩٨٠] قوله: (ما دعوة أسرع إجابة) تمييز، وفي رواية أبي داود[٢]: «إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةً دَعْوَةُ غَائِبٍ لِغَائِبٍ»، **(من دعوة غائب لغائب)** لخلوصه، وصدق النية، وبعده عن الرياء والسمعة.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود.

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في مسنده (٢٨٠٠) وإسناده صحيح.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة. حديث (١٥٣٥) وفي إسناده الإفريقي وهو ضعيف.

٥١- باب مَا جَاء فِي الشَّتْمِ [ت ٥١، م ٥١]

[١٩٨١] (١٩٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أبِيه، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «المُسْتَبَّانِ مَا قَالا فَعَلَى البَادِئِ مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتدِ المَظْلُومُ». [م: ٢٥٨٧، د: ٤٨٩٤].

وفي الباب: عَن سَعْدٍ، وابنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ.

---

٥١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الشَّتْمِ

[١٩٨١] **قوله:** (المستبان) ـ بتشديد الموحدة، تثنية اسم الفاعل، من «باب الافتعال» ـ أي: المتشاتمان، وهما: اللذان سب كل منهما الآخر، لكن الآخر أراد رد الآخر، أو قال شيئًا من معائبه الموجودة فيه، هو مبتدأ خبره جملة: (**ما قالا**) أي: إثم قولهما، (**فعلى البادئ**) أي: على المبتدئ فقط، والفاء: إما لكون ما شرطية أو لأنها موصولة متضمنة للشرط، ثم البادئ بالهمز، وإنما كان الإثم كله عليه؛ لأنه كان سببًا لتلك المُخَاصَمَةِ، وقيل: إثم ما قالا للبادئ أكثر مما يحصل للمظلوم، (**ما لم يعتد المظلوم**) فإن جاوز الحد: بأن أكثر المظلوم شتم البادئ وإيذاءه؛ صار إثم المظلوم أكثر من إثم البادئ، وقيل: إذا تجاوز فلا يكون الإثم على البادئ فقط، بل يكون الآخر آثمًا ـ أيضًا ـ باعتدائه، وحاصل الخلاف: يرجع إلى خلاف الاعتداء، وفي «شرح السنة»: من أَرْبَى الرِّبَا: مَنْ يَسُبُّ سَبَّتَيْنِ بِسَبَّةٍ، وفي رواية لأحمد، والبخاري[(١)] في «الأدب» عن عياض بن حمار: «المُسْتَبَّانِ شَيطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ»، وَالتَّهَاتُرُ: التَّعَالُجُ فِي الْقَوْلِ.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وابن مسعود، وعبد الله بن مغفل) أما حديث سعد: فأخرجه ابن ماجه[(٢)]، وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه الترمذي[(٣)] في هذا الباب، وأما حديث عبد الله بن مغفل: فأخرجه الطبراني[(٤)].

---

(١) أحمد (١٧٠٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٧، ٤٢٨).

(٢) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٣٩٤١).

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٨٣).

(٤) المعجم الأوسط للطبراني (٧٣٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٧٣): وفيه كثير بن يحيى وهو ضعيف.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٨٢] (١٩٨٢) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحُفَرِيُّ، عَن سُفْيَانَ، عَن زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاء». [حم: ١٧٧٤٣].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود[١] بلفظ: «المُسْتَبَّانِ مَا قَالا، فَعَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا حَتَّى يَعْتَدِيَ الْمَظْلُومُ».

قوله: (حدثنا أبو داود الحفري) ـ بفتح المهملة والفاء ـ نسبة إلى موضع بالكوفة، اسمه: عمر بن سعد بن عبيد، ثقة عابد من التاسعة.

[١٩٨٢] **قوله: (لا تسبوا الأموات)** المسلمين، **(فتؤذوا)** أي: بسبكم **(الأحياء)** أي: من أقاربهم، وفي حديث عائشة عند البخاري[٢] وغيره: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوا إِلَى مَا قَدَّمُوا»، قال العيني في «العمدة»: **قوله**: الأموات: الألف واللام للعهد، أي: أموات المسلمين، ويؤيده: ما رواه الترمذي[٣] من حديث ابن عمر: أَنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: «اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوتَاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ»، وأخرجه أبو داود أيضًا في كتاب الأدب من «سننه»، ولا حرج في ذكر مساوئ الكفار، ولا يؤمر بذكر محاسن موتاهم ـ إن كانت لهم ـ من صدقة وإعتاق وإطعام طعام ونحو ذلك، اللهم إلا أن يتأذى بذلك مسلم من ذريته؛ فيجتنب ذلك حينئذ، كما ورد في حديث ابن عباس عند أحمد، والنسائي[٤]: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ وَقَعَ في أَبِي الْعَبَّاس ـ كان في الجاهلية ـ فَلَطَمَهُ العَبَّاسُ، فَجَاءَ قَومُهُ فَقَالُوا: والله لنلطمنه كما لطمه، فلبسوا السلاح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فصعد المِنْبَرَ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّ أَهْلِ الأَرْضِ أَكْرَمُ عِنْدَ الله؟» قالوا: أَنْتَ، قال: «فَإِنَّ العَبَّاسَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ؛ فَلا تَسُبُّوا أَمْوَاتَنَا فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا»، فجاء القوم فقالوا: يا رسول الله، نَعُوذُ بِاللهِ من غَضَبِكَ، وفي كتاب «الصمت» لابن أبي الدنيا[٥]، في حديث مرسل صحيح الإسناد ـ من رواية محمد بن علي

---

(١) أحمد (١٠٣٢٥) دون قوله: «منهما»، وتقدم ذكر رواية مسلم وأبي داود.

(٢) البخاري، كتاب الجنائز. حديث (١٣٩٣).

(٣) الترمذي، كتاب الجنائز. حديث (١٠١٩)، وأبو داود (٤٩٠٠).

(٤) أحمد (٢٧٢٩)، والنسائي، المقدمة. حديث (٤٧٧٥).

(٥) «الصمت» لابن أبي الدنيا (٣٢٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وقد اخْتَلَفَ أَصْحَابُ سُفْيَانَ في هذَا الحَدِيثِ، فرَوَى بَعْضُهُمْ مِثْلَ رِوَايَةِ الحُفَرِيِّ، وَرَوَى بَعْضُهُم عَن سُفْيانَ، عَن زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ عند المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوَهُ.

٥٢- بابٌ [ت ٥٢، م ٥٢]

[١٩٨٣] (١٩٨٣) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وكيع، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن

الباقر ـ قال: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُسَبَّ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وقال: «لا تَسُبُّوا هَؤلاءِ؛ فَإِنَّهُ لا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ شَيْءٌ مِمَّا تَقُولُونَ وَتُؤْذُونَ الأَحْيَاءَ، أَلا إِنَّ البَذَاءَ لُؤْمٌ» وقال ابن بطال: ذكر شرار الموتى ـ من أهل الشرك خاصة ـ جائز؛ لأنه لا شك أنهم في النار، وقال: سَبُّ الأموات: يجري مجرى الغِيبَةِ؛ فإن كان أغلب أحوال المرء الخير ـ وقد تكون منه الفتنة ـ فالاغتياب له ممنوع، وإن كان فاسقًا معلنًا ـ فلا غيبة له، فكذلك الميت. انتهى.

قوله: (فروى بعضهم) كوكيع، وأبي نعيم، **(مثل رواية الحفري)** يعني: عن سفيان، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ، ففي «مسند أحمد»: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة قال: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عن سب الأموات، وفيه حدثنا عبد الله، حدثني أبي حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن زياد قال: سَمِعْتُ المغيرة بن شعبة قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ»[١]، **(وروى بعضهم)** كعبد الرحمن بن مهدي، **(عن سفيان، عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلًا يحدث عند المغيرة بن شعبة.. إلخ)** في «مسند أحمد»: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال: سَمِعْتُ رَجُلًا عند المغيرة بن شعبة قال: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ»، فالظاهر: أن زياد بن علاقة: سمع هذا الحديث من رجل يحدثه عند المغيرة عن النبي ﷺ، ثم سمع المغيرة هذا الحديث من النبي ﷺ فحدث به زياد بن علاقة، فروى زياد عن المغيرة عن النبي ﷺ.

٥٢ ـ بَابٌ

[١٩٨٣] قوله: (حدثنا سفيان) هو: الثوري.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٧٧٤٥).

زُبَيْدِ بْنِ الحَارِثِ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». [خ: ٤٨، م: ٦٤، جه: ٦٩، حم: ٣٦٣٩].

قَالَ زُبَيْدٌ: قُلْتُ لأَبِي وَائِلٍ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِن عَبْدِ الله؟ قَالَ: نَعَم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (سباب المسلم) ـ بكسر السين وتخفيف الموحدة ـ أي: سبه وشتمه، وهو مصدر، قال إبراهيم الحربي: السباب: أشد من السب، وهو: أن يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه. وقال غيره: السباب هنا: مثل القتال؛ فيقتضي المفاعلة، **(فسوق)** الفسق ـ في اللغة ـ: الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله ورسوله، وهو في عرف الشرع أشد من العصيان. قال الله تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَۚ﴾ [الحجرات: ٧] ففي الحديث: تعظيم حق المسلم، والحكم على من سبه بغير حق بالفسق، **(وقتاله كفر)** قَالَ القاري في «المرقاة»: المعنى مجادلته ومحاربته بالباطل، «كفر» بمعنى: كفران النعمة والإحسان في أخوة الإسلام، أو أنه: ربما يؤول هذا الفعل بشؤمه إلى الكفر، أو أنه: فعل الكفرة، أو أراد به: التغليظ والتهديد والتشديد في الوعيد كما في قوله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»(١). نعم، قتاله مع استحلال قتله كفر صريح، ففي «النهاية»: السَّبُ: الشَّتْمُ، يقال: سَبَّهُ يَسُبُّهُ سَبًّا وَسِبَابًا، قيل: هذا محمول على من سب أو قاتل مسلمًا من غير تأويل، وقيل: إنما ذلك على جهة التغليظ؛ لا أنه يخرجه إلى الفسق والكفر، وفي «شرح السنة»: إذا استباح دمه من غير تأويل ولم ير الإسلام عاصمًا له؛ فهو ردة وكفر. انتهى ما في «المرقاة».

قال الحافظ في «الفتح»: لم يُرِدْ حقيقة الكفر، التي هي: الخروج عن المِلَّةِ، بل أَطْلَقَ عليه الكفر مبالغة في التحذير؛ معتمدًا على ما تقرر من القواعد: أن مثل ذلك لا يخرج عن المِلَّةِ؛ مثل حديث الشفاعة، ومثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، والحاكم، وابن ماجه.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط». حديث (٣٣٤٨). وهو حديث ضعيف.

٥٣- باب مَا جَاء فِي قَوْلِ المَعرُوفِ [ت ٥٣، م ٥٣]

[١٩٨٤] (١٩٨٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ إسحاقَ، عَن النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ في الجَنَّةِ غُرَفًا تُرَى ظُهُورُهَا مِن بُطُونِهَا وبُطُونُها مِن ظُهُورِهَا»، فَقَامَ أعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «لِمَنْ أَطَابَ الكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ،

---

٥٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ المَعْرُوفِ

قال في «النهاية»: المَعْرُوفُ: هو اسْمٌ جَامِعٌ لكل ما عُرِفَ من طَاعَةِ الله، والتَّقَرُّبِ إليه، والإِحْسَانِ إلى الناس، وكُلّ ما نَدَبَ إليه الشَّرْعُ ونهى عنه من المُحَسنَاتِ والمُقَبحَاتِ وهو من الصِّفَاتِ الغَالِبَةِ، أي: أمر معروف بين الناس إذا رَأَوْهُ لا ينكرونه، والمَعْرُوفُ: النِّصْفَةُ وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس، والمنكر: ضد ذلك جميعه. انتهى.

[١٩٨٤] **قوله: (عن عبد الرحمن بن إسحاق)** بن الحارث الواسطي يقال: الكوفي، ضعيف من السابعة.

قوله: (إن في الجنة غرفًا) ـ جمع غرفة ـ أي: عَلالِيَ في غاية من اللطافة، ونهاية من الصفاء والنظافة، **(ترى)** بالبناء للمفعول، **(ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها)** لكونها شفافة لا تحجب ما وراءها، وفي رواية أحمد، وابن حبان، والبيهقي[١]: «يُرَى ظَاهِرُهَا من بَاطِنُهَا وَبَاطِنُهَا من ظَاهِرِهَا»، **(لمن أطاب الكلام)** وروي: أَلانَ، وروي: أَلْيَنَ: كأجود على الأصل، وروي: لَيَّنَ بتشديد الياء، والمعنى: لمن له خلق حسن مع الأنام قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣] فيكون من عباد الرحمن، الذين يمشون على الأرض هونًا، الموصوفين بقوله: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الفرقان: ٧٥] **(وأطعم الطعام)** للعيال والفقراء والأضياف ونحو ذلك، **(وأدام الصيام)** أي: أكثر منه بعد الفريضة؛ بحيث تابع بعضها بعضًا ولا يقطعها رأسًا؛ قاله ابن الملك، وقيل: أقله: أن يَصُومَ من كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّام، وفيه وفيما قبله: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، مع أن قوله تعالى: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ [الفرقان: ٧٥]:

---

(١) أحمد (٢٢٣٩٨)، وابن حبان (٥٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٠٩٠، ٣٨٩٢).

وَصَلَّى لله بالَلَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيامٌ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ إسْحاقَ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ هَذَا مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ القُرَشِيُّ مَدَنِيٌّ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا، وَكِلاهُمَا كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ.

٥٤- باب مَا جَاء في فَضْلِ المملُوكِ الصَّالِحِ [ت ٥٤، م ٥٤]

[١٩٨٥] (١٩٨٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأعْمشِ، عَن أَبي صَالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «نِعِمَّا لأحَدِهِمْ أن يُطِيعَ رَبَّهُ وَيُؤَدِّيَ حَقَّ سَيِّدِهِ» يَعْنِي: المَمْلُوكَ. [خ: ٢٥٤٩، م بنحوه: ١٦٦٧].

وقالَ كَعْبٌ: صَدَقَ الله وَرَسُولُه.

صريح في الدلالة على الصوم، (وصلى بالليل) لله، (والناس) أي غالبهم، (نيام) جمع نائم، أو غافلون عنه؛ لأنه عبادة لا رياء يشوب عمله ولا شهود غير الله، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [الفرقان: ٦٤] المنبئ: وصفهم بذلك عن أنهم في غاية من الإخلاص لله.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي[١] في «شعب الإيمان» عن أبي مالك الأشعري.

٥٤ ـ بابُ مَا جَاءَ في فَضْلِ المَمْلُوكِ الصَّالِحِ

[١٩٨٥] قوله: (نِعِمّا) ما: نكرة غير موصولة ولا موصوفة، بمعنى: شيء، أي: نعم شيئًا، **(لأحدهم)**، وفي رواية البخاري[٢]: نَعِمَّا المَمْلُوكِ، قال الحافظ في «الفتح»: بفتح النون، وكسر العين، وإدغام الميم في الأخرى، ويجوز كسر النون، وتكسر النون وتفتح أيضًا مع إسكان العين وتحريك الميم، فتلك أربع لغات، **(أن يطيع ربه ويؤدي حق سيده)** مخصوص بالمدح، والمعنى: نعم شيئًا له إطاعة الله وأداء حق سيده، **(يعني: المملوك)** هذا تفسير من بعض الرواة لقوله: «لأَحَدِهِمْ»، **(وقال كعب: صدق الله ورسوله)** كعب ـ هذا ـ هو

---

(١) انظر المصدر السابق. (٢) البخاري، كتاب العتق. حديث (٢٥٤٩).

قال: وفي البابِ: عَن أَبِي مُوسَى وابنِ عُمَر.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٨٦] (١٩٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن أَبِي اليَقْظَانِ، عَن زَاذَان، عَن ابنِ عُمَر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ أُرَاهُ، قَالَ: يَوْمَ القِيَامَةِ:

كعب الأحبار، قال الحافظ في «التقريب»: كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة من الثانية مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام، مات في خلافة عثمان، وقد زاد على المائة وليس له في البخاري رواية، وفي مسلم رواية لأبي هريرة ـ عنه ـ من طريق الأعمش عن أبي صالح: انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: وقد وقع ذكر الرواية عنه في مواضع في مسلم[١]، في أواخر «كتاب الإيمان»، وفي حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ الله وَحَقَّ مَوَالِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ»، قال: فحدثت به كعبًا، فقال كعب: لَيسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ وَلا عَلَى مُؤمِنٍ مزهد. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي موسى وابن عمر) أما حديث أبي موسى: فأخرجه البخاري[٢] ـ عنه ـ مرفوعًا: «المَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ لَهُ أَجْرَانِ»، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الشيخان، وأبو داود[٣] ـ عنه ـ مرفوعًا: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ الله فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان[٤] بلفظ: «نعِمَّا لِلْمَملوكِ أَن يَتَوَفَّاهُ الله يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَطَاعَةَ سَيِّدِهِ نِعِمَّا لَهُ».

[١٩٨٦] وقوله: (عن زاذان) هو: أبو عمر الكندي البزار، ويكنى: أبا عبد الله ـ أيضًا ـ صدوق يرسل، وفيه شيعية، من الثانية.

قوله: (ثلاثة على كثبان المسك) ـ جمع كثيب بمثلثة ـ رمل مستطيل محدودب، **(أراه)** ـ

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٦٦٦).

(٢) البخاري، كتاب العتق. حديث (٢٥٥١).

(٣) البخاري، كتاب العتق. حديث (٢٥٤٦)، ومسلم (١٦٦٤)، وأبو داود (٥١٦٩).

(٤) المصدر السابق.

عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ الله وَحَقَّ مَوَالِيه، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُم بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». [ضعيف، أبو اليقظان، ضعيف، وكان يُدلِّس أيضًا حم: ٤٧٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوريِّ، عن أبي اليقظان إلَّا من حديث وكيع، وَأَبُو اليَقْظَان اسْمُهُ: عُثْمَانُ بْنُ قَيْسٍ، ويقال: ابن عمير، وهو أشهرُ.

بضم الهمزة ـ يعني: أظنه، والظاهر: أن الضمير المنصوب راجع إلى ابن عمر، وقائله هو: زاذان، والمعنى: إِنِّي أَظُنُّ أن ابن عمر قال ـ بعد لفظ: على كثبان المسك ـ لفظ يوم القيامة، (عبد) قنّ ذكر أو أنثى، (أدى حق الله وحق مواليه) أي: قام بالحقين معًا، فلم يشغله أحدهما عن الآخر، (ورجل ينادي) أي: يؤذن محتسبًا؛ كما جاء في رواية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) أخرجه أحمد، والطبراني[(١)] في «الأوسط»، و«الصغير» بإسناد لا بأس به، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يَهُولُهُم الفَزَعُ الأَكْبَرُ وَلا يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كَثِيبٍ من مِسْكٍ حَتَّى يَفْرُغَ من حِسَابِ الْخَلائِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرآنَ؛ ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله، وَأَمَّ بِهِ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلَوَاتِ؛ ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَينَهُ وَبَيْنَ مَوالِيهِ»، ورواه في «الكبير»[(٢)] بنحوه إلا أنه قال في آخره: «وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْنَعْهُ رِقُّ الدُّنْيَا من طَاعَةِ رَبِّهِ».

قوله: (وأبو اليقظان: اسمه: عثمان بن قيس) قال في «التقريب»: عثمان بن عمير ـ بالتصغ... ـ ويقال: ابن قيس، والصواب: أن قيسًا جد أبيه، وهو: عثمان بن أبي حميد ـ أيضًا ـ البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى، ضعيف، واختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع، من السابعة.

---

(١) المعجم الأوسط (٩٢٨٠)، والمعجم الصغير (١١١٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣٠٦١) بنحوه.

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١٣٥٨٤).

٥٥- باب مَا جَاء فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ [ت ٥٥، م ٥٥]

[١٩٨٧] (١٩٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بندار، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَن مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَن أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لي رَسُولُ الله ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». [حم: ٢٠٨٤٧، مي: ٢٧٩١].

قَالَ: وفي البابِ: عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

---

٥٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ

[١٩٨٧] **قوله: (عن ميمون بن أبي شبيب)** الربعي أبو نصر الكوفي، صدوق، كثير الإرسال، من الثالثة.

قوله: (اتق الله) أي: بالإتيان بجميع الواجبات، والانتهاء عن سائر المنكرات؛ فإن التقوى أساس الدين، وبه يرتقي إلى مراتب اليقين، **(حيث ما كنت)** أي: في الخلاء وفي النعماء والبلاء؛ فإن الله عالم بِسِرِّ أمرك كَمَا أَنَّهُ مُطَّلِعٌ على ظَوَاهِرِكَ، فعليك برعاية دقائق الأَدَبِ في حفظ أَوَامِرِهِ ومراضيه، والاحْتِرَازِ عن مَسَاخِطِهِ وَمَسَاوِيه: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، و**(أتبع)** أمر من باب الأفعال، وهو متعد إلى مفعولين، **(السيئة)** الصادرة منك صغيرة، وكذا كبيرة؛ على ما شهد به عموم الخبر، وجرى عليه بعضهم، لكن خَصَّهُ الجُمْهُورُ بِالصَّغَائِرِ، **(الحسنة)** صَلاةٌ أَو صَدَقَةٌ أو استغفارٌ أو نحو ذلك، **(تمحها)** أي: تدفع الحسنة السيئة وترفعها، والإسناد مجازي، والمراد: يمحو الله بها آثارها من القلب، أو من ديوان الحفظة؛ وذلك لأن المرض يعالج بضده، فالحسنات يذهبن السيئات، **(وخالق الناس)** أمر من المخالقة، مأخوذ من: الخلق مع الخلق، أي: خالطهم وعاملهم، **(بخلق حسن)** أي: تكلف معاشرتهم بالمجاملة في المعاملة وغيرها، من نحو: طلاقة وجه، وخفض جانب، وتلطف وإيناس، وبذل ندى، وتحمل أذى؛ فإن فاعل ذلك يرجى له في الدنيا الفلاح، وفي الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه أبو داود، والدارمي(١).

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٩٠)، والدارمي (٢٧٩٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أحمدَ وأبو نُعَيْمٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن حَبِيبٍ بهذا الإِسْنَادِ: نحوه، قَالَ محمودٌ: حَدَّثَنَا وَكيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن حبيب بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَن مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ.

قَالَ محمودٌ: والصَّحيحُ حَدِيثُ أبي ذَرٍّ.

٥٦- باب مَا جَاء في ظَنِّ السُّوءِ [ت ٥٦، م ٥٦]

[١٩٨٨] (١٩٨٨) حَدَّثَنَا ابن أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أَبِي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّن؛ ....

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه أحمد، والدارمي، والحاكم في «الإيمان» وقال: على شرطهما، ونوزع، والبيهقي[١] في «شعب الإيمان».

قوله: **(عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ نحوه)** أخرجه أحمد، والبيهقي[٢] في «شعب الإيمان».

٥٦ ـ بابُ مَا جَاءَ في ظَنِّ السُّوءِ

قال في «الصراح»: سوء مساءة مَسَائِيَّة الذوهلين كردن[٣] سوء بالضم اسم فيه، وَقُرِئَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ [التوبة: ٩٨] يعني: الهزيمة والشر، ويقال هذا رَجُلُ سُوءٍ على الإضافة ثم تدخل عليه الألف واللام، فتقول: هذا رَجُلُ السُّوءِ، قال الأخفش: لا يقال: الرجل السوء، ويقال: الحق اليقين، وحق اليقين جميعًا؛ لأن السوء ليس بالرجل، واليقين هو الحق، قال: ولا يقال: هذا رجل السُّوء بضم السين. انتهى.

[١٩٨٨] **قوله: (إياكم والظن)** أي: اتقوا سوء الظن بالمسلمين، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢] وهو ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر بقلبه ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢] وهو أن يظن ويتكلم ﴿إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، فلا تجسسوا، أو

---

(١) الحاكم. حديث (١٧٨) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٢٦).

(٢) أحمد (٢٠٨٤٧، ٢٠٨٩٤، ٢١٠٢٦)، والبيهقي (٨٢٣، ٨٠٢٥).

(٣) الذوهلين كردن: كلمة فارسية، بمعنى: هو العمل السيء.

فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَدِيثِ». [خ: ٥١٤٣، م: ٢٥٦٣، د: ٤٩١٧، حم: ٧٢٩٢، طا: ١٦٨٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قَالَ: وسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عَن بَعْضِ أصْحَابِ سفيانَ قَالَ: قَالَ سفيانُ: الظَّنُّ ظَنَّانِ: فَظَنٌّ إثْمٌ، وَظَنٌّ لَيْسَ بإثْمٍ؛ فأمَّا الظَّنُّ الَّذِي هُوَ إثْمٌ: فالذي يَظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ به، وأمَّا الظَّنُّ الَّذِي لَيْسَ بإثْمٍ: فالذي يَظُنُّ وَلا يَتَكَلَّمُ بِهِ.

٥٧- باب مَا جَاء في المِزَاحِ [ت ٥٧، م ٥٧]

احذروا اتباع الظن في أمر الدين الذي مبناه على اليقين، قال تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: ٣٦] قال القاضي: هو تحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع، أو التحدث به عند الاستغناء عنه أو عما يظن كذبه. انتهى. أو اجتنبوا الظن في التحديث والإخبار، ويؤيده قوله: «فَإِنَّ الظَّنَ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»، ويقويه: حديث: «كَفَى بِالْمَرءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، والظاهر: أن المراد: التحذير عن الظن بسوء في المسلمين، وفيما يجب فيه القطع من الاعتقاديات، **(فإن الظن)** أقام المظهر مقام المضمر؛ حثًّا على تجنبه، **(أكذب الحديث)** أي: حديث النفس؛ لأنه بإلقاء الشيطان في نفس الإنسان، قال في «المجمع»: معنى كون الظن أكذب الحديث ـ مع أن الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص وضده ـ: أن الظن أكثر كذبًا، أو: أن إثم هذا الكذب أزيد من إثم الحديث الكاذب، أو: أن المظنونات يقع الكذب فيها أكثر من المجزومات. انتهى.

قال الحافظ: وقد استشكلت تسمية الظن حديثًا، وأجيب: بأن المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولًا أو فعلًا، ويحتمل: أن يكون المراد ما ينشأ عن الظن؛ فوصف الظن به مجازًا. انتهى ما في «الفتح».

قول: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان مطولًا.

٥٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُزَاحِ

في «القاموس»: مَزَحَ ـ كَمَنَعَ ـ مَزْحًا ومُزاحًا وَمُزَاحَةً ـ بضمهما ـ: دَاعَبَ، وَمَازَحَهُ مُمَازَحَةً وَمِزَاحًا ـ بالكسر ـ وتَمَازَحَا. انتهى. وفي «الصراح»: مزح لاغ كردن[1].

---

(١) لاغ كردن: كلمة فارسية بمعنى: أن يمزح.

[١٩٨٩] (١٩٨٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ الوَضَّاحِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ، عَن شُعْبَةَ، عَن أَبِي التَّيَّاحِ، عَن أنسٍ، قَالَ: إنْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى إنْ كَانَ لِيقُولُ لأخٍ لي صَغِيرٍ: «يَا أبَا عُمَيْر، مَا فَعَلَ النُّغَيْر؟». [خ: ٦١٢٩، م: ٢١٥٠، جه: ٣٧٢٠، حم: ١١٧٢٧].

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن أَبِي التَّيَّاحِ، عَن أنَسٍ: نَحْوَهُ.

وأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَعِيُّ.

قال النووي: اعلم: أن المُزَاح المنهي: هو الذي فيه إِفْرَاطٌ ويداوم عليه؛ فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر الله والفِكْرِ في مهمات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار، فأما ما سلم من هذه الأمور فهو المباح الذي كان رسول الله ﷺ يفعله على الندرة؛ لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته، وهو سنة مستحبة، فاعلم هذا؛ فإنه مما يعظم الاحتياج إليه. انتهى.

[١٩٨٩] **قوله: (حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفي)** أبو محمد اللؤلؤي، مقبول من كبار الحادية عشرة، **(عن أبي التياح)** ـ بمثناة ثم تحتانية ثقيلة، وآخره مهملة ـ اسمه: يزيد بن حميد الضبعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ بصري مشهور بكنيته، ثقة ثبت من الخامسة.

قوله: (إن) ـ مخففة من المثقلة، واسمها: ضمير الشَّأنِ ـ أي: إنه، **(ليخالطنا)** ـ بفتح اللام وتسمى: لام الفارقة ـ وفي نسخة لـ «الشمائل»[(١)]: لَيُخَاطِبُنَا، والمعنى: لَيُخَالِطُنَا غَايَةَ المُخَالَطَةِ، وَيُعَاشِرُنَا نِهَايَةَ المُعَاشَرَةِ، وَيُجَالِسُنَا وَيُمَازِحُنَا، **(حتى إن)** مخففة من المثقلة، **(كان ليقول لأخ لي)** أي: من أمي، وأبوه: أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري، **(يا أبا عمير)** بالتصغير، **(ما فعل)** ـ بصيغة الفاعل ـ أي: ما صنع، **(النُّغَيْر)** ـ بضم ففتح: تصغير نُغَرٍ بضم النون وفتح الغين المعجمة، طَائِرٌ يُشْبِهُ العُصْفُورَ أحمر المِنْقَارِ، وقيل: هو العُصْفُورُ، وقيل: هو العصفور صغير المنقار أحمر الرأس، وقيل: أهل المدينة يسمونه: البُلْبُلَ، والمعنى: ما جرى له حيث لم أره معك، وزاد في رواية «الصحيحين»: وَكَانَ لَهُ نُغَيرٌ يَلْعَبُ بِهِ فَمَاتَ، ففي قوله ﷺ تسلية له على فقده بموته، قال الطِّيبِيُّ: حتى: غاية **قوله**: يخالطنا، وضمير الجمع لأنس وأهل بيته، أي: انتهت مخالطته لأهلنا كلهم حتى الصبي، وحتى الملاعبة معه، وحتى

---

(١) لم أجد هذه النسخة، بل وجدت في النسخ التي وقعت بيدي (٢٣٧) «ليخالطنا»، والله أعلم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٩٠] (١٩٩٠) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّد الدُّوْرِيُّ البغداديُّ، حَدَّثَنَا عليُّ بْنُ الحسن، أخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إنَّكَ تُدَاعِبُنا، قَالَ: «إنِّي لا أقُولُ إلَّا حَقًّا».

[حم: ٨٥٠٦].

السؤال عن فعل النغير، وقال الراغب: الفعل: التأثير من جهة مؤثرة، والعمل: كل فعل يكون من الحيوان بِقَصْدٍ،وهو أخص من الفعل؛ لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوانات التي يقع منها بغير قصد، وقد ينسب إلى الجمادات. انتهى كلامه، فالمعنى: ما حاله وشأنه؛ ذكره الطيبي.

تنبيه: قال الحافظ في «الفتح»: ذكر أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف: بابن القاص الفقيه الشافعي في أول كتابه: أن بعض الناس عَابَ على أهل الحديث: أنهم يروون أشياء لا فائدة فيها وَمَثَّلَ ذلك بحديث أبي عمير ـ هذا ـ قال: وما درى أن في هذا الحديث من وجوه الفِقْهِ وَفُنُونِ الأَدَبِ وَالْفَائِدَةِ ستِّينَ وَجْهًا، ثم ساقها مبسوطة فَلَخَّصْتُهَا مُسْتَوْفِيًا بِمَقَاصِدِهِ، ثم أتبعته بما تيسر من الزوائد عليه، ثم ذكر الحافظ ما لخصه وما زاد عليه، فإن شئت الوقوف عليه فراجع «الفتح» في: شرح حديث أنس المذكور في «باب الكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ قبل أن يولد له».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[١٩٩٠] قوله: (عن أسامة بن زيد) الليثي مولاهم، كنيته: أبو زيد المدني، صدوق يهم من السابعة.

قوله: (إنك تداعبنا) ـ من الدعابة ـ أي: تمازحنا، ومن ذلك قوله لعجوز: «لا تَدْخُلِ الجَنَّةَ عَجُوزٌ»، أي: لا تبقى عجوزًا عند دخولها، وكأنهم استبعدوه منه فلذلك أكدوا الكلام بـ «إنَّ»، والأظهر: أن منشأ سؤالهم: أنه ﷺ نهاهم عن المُزَاحِ ـ كما سيجيء في «باب المراء»[(١)] عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ «قالَ: إنِّي لا أَقُولُ إلَّا حَقًّا» أي: عدلًا وصدقًا؛ لعصمتي عن الزلل في القول والفعل، ولا كل أحد منكم قادر على هذا الحصر؛ لعدم العصمة فيكم.

---

(١) من سنن الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٩٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا» إِنَّمَا يَعْنُونَ: أَنَّكَ تُمَازِحُنا.

[١٩٩١] (١٩٩٢) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن شَرِيكٍ، عَن عاصِمٍ الأَحْولِ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا ذَا الأُذُنَيْنِ».
[د: ٥٠٠٢، حم: ١١٨٧٦].

قَالَ محمودٌ: قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي: مَازَحَهُ، وهذا الحديث حديث صحيح غريب.

[١٩٩٢] (١٩٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مالك: أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي حَامِلُكَ على وَلَدِ النَّاقَةِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ما أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وهَلْ تَلِدُ الإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ؟». [د: ٤٩٩٨، حم: ١٣٤٠٥].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد في «مسنده»

[١٩٩١] قوله: (يا ذا الأذنين) معناه: الحض والتنبيه على حسن الاستماع لما يقال له؛ لأن السَّمْعَ بِحَاسَّةِ الأُذُنِ، ومن خلق الله له الأُذُنَين وَغَفَلَ، ولم يُحْسِنِ الْوَعْيَ لم يُعْذَرْ، وقيل: إن هذا القول من جملة مُدَاعَبَاتِهِ ﷺ ولطيف أخلاقه. قاله صاحب «النهاية»؛ كذا في «المرقاة».

قلت: ما قال صاحب «النهاية»: هو الظاهر عندي، وهو الذي فهمه الترمذي وشيخ شيخه، والحديث: أخرجه أبو داود، وسكت عنه هو والمنذري.

[١٩٩٢] قوله: (حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي) الطحان المزني مولاهم، ثقة ثبت منَ الثامنة.

قوله: (إن رجلًا) قيل: وكان به بله، (استحمل رسول الله ﷺ) أي: سأله الحملان، والمراد به: أن يعطيه حمولة يركبها، (إني حاملك على ولد ناقة) قاله مباسطًا له بما عساه أن يكون شفاء لبلهه بعد ذلك، (ما أصنع بولد الناقة) حيث توهم: أن الولد لا يطلق إلا على الصغير، وهو غير قابل للركوب، (هل تلد الإبل) أي: جنسها من الصغار والكبار، (إلا النوق) بضم النون جمع الناقة، وهي: أنثى الإبل، والمعنى: أنك لو تَدَبَّرْتَ لم تقل ذلك،

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غَريبٌ.

٥٨- باب مَا جَاء فِي المِرَاءِ [ت ٥٨، م ٥٨]

[١٩٩٣] (١٩٩٣) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّم العمِّيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي فُدَيْكٍ، قَالَ: حدثني سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ الليْثِيُّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ الكَذِبَ وهُوَ بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ في رَبَضِ الجَنَّةِ، وَمَن تَرَكَ المِرَاء وَهُوَ مُحِقٌّ بُنِيَ لَهُ فِي وَسَطِهَا، ....

ففيه مع المُبَاسَطَةِ له الإِشَارَةُ إلى إِرْشَادِهِ وإرشاد غيره؛ بأنه ينبغي لمن سمع قولًا أن يتأمله، ولا يبادر إلى رده إلا بعد أن يدرك غَورَهُ.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب)، وأخرجه أبو داود.

٥٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي المِرَاءِ

بكسر الميم، أي: الجدال.

[١٩٩٣] قوله: (أخبرني سلمة بن وردان الليثي)، أبو يعلى المدني، ضعيف، من الخامسة.

قوله: (من ترك الكذب)، أي: وقت مِرَائِهِ، كما يدل عليه القرينة الآتية، ويحتمل الإطلاق، والله أعلم، **(وهو باطل)** جملة معترضة بين الشرط والجزاء، للتنفير عن الكذب؛ فإن الأصل فيه أنه باطل، أو جملة حالية من المفعول، أي: والحال أنه باطل، لا مصلحة فيه من مرخصات الكذب؛ كما في الحرب، أو إصلاح ذات البين، والمعاريض، أو حال من الفاعل، أي: وهو ذو باطل، بمعنى صاحب بطلان، **(بني له)** بصيغة المجهول و«له» نائبه، أي: بنى الله له قصرًا **(في ربض الجنة)** قال في «النهاية»: هو بفتح الباء: ما حولها خارجًا عنها؛ تشبيهًا بالأبنية التي تكون حول المدن، وتحت القلاع. انتهى.

وقال القاري في «المرقاة»: أي نواحيها وجوانبها: من داخلها ولا من خارجها. وأما قولُ الشارح هو ما حولها خارجًا عنها تشبيهًا بالأبنية التي حول المدن وتحت القلاع، فهو صريح اللغة، لكنه غير صريح المعنى، فإنه خلاف المنقول، ويؤدي إلى المنزلة بين المنزلتين حِسًّا؛ كما قاله المعتزلة معنى، فالصوابُ أن المراد به أدناها؛ كما يدل عليه **قوله: (ومن ترك المراء)** بكسر الميم، أي: الجِدال، **(وهو محق)**، أي: صادق ومتكلم بالحق، **(في وسطها)**

وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ في أَعْلَاهَا». [ضعيف بهذا اللفظ، سلمة، ضعيف باتفاق].

وهذا الحديث حديثٌ حسنٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ عَن أَنس بْنِ مالك.

بفتح السين ويسكن، أي: في أَوْسَطِهَا؛ لِتَرْكِهِ كَسْرَ قَلْبِ مَنْ يُجَادِلُهُ وَدَفْعِهِ رِفْعَةَ نَفْسِهِ، وَإِظْهَار نَفَاسَةِ فضْلِهِ، وهذا يشعرُ بأن معنى صدر الحديث أن مَنْ ترك المراء وهو مبطلٌ، فوضع الكذبِ موضع المراء؛ لأنه الغالب فيه، أو المعنى: أن من ترك الكذب، ولو لم يترك المراءَ بني له في ربض الجنة؛ لأنه حفظ نفسه عن الكذب، لكن ما صانها عن مطلق المراء؛ فلهذا يكون أحط مرتبة منه. انتهى ما في «المرقاة».

(ومن حسن) بتشديد السين، أي: أحسن بالرياضة، **(خلقه)** بضمتين ويسكن اللام، أي: جميع أخلاقه التي من جملتها ترك المراء، وترك الكذب؛ **(بني له في أعلاها)**، أي حسًّا ومعنى، وهذا يدل على أن الخلقَ مكتسبٌ، وإن كان أصلُهُ غريزيًّا، ومنه خبر صحيح: «اللهم حَسِّنْ خُلُقِي؛ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي»[1]، كذا خبر «مسلم»: «اللهم اهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاقِ؛ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ». قال الإمام حجة الإسلام: حد المراء الاعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه؛ إما لفظًا، أو معنى، أو في قصد المتكلم، وترك المراء بترك الاعتراض والإنكار، فكل كلام سمعته، فإن كان حقًّا فصدق به، وإن كان باطلًا ولم يكن متعلِّقًا بأمور الدين؛ فاسكت عنه.

قوله: (هذا حديث حسن) قال ميرك ـ نقلًا عن التصحيح ـ: وسلمة تُكُلِّم فيه، لكن حَسَّن حديثه الترمذي، وللحديث شواهد. انتهى.

قلت: ومنها حديث أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ». رواه أبو داود واللفظ له، وابن ماجه، والترمذي[2]؛ كذا في «الترغيب». ومن عادات الترمذي أن يحسِّن الحديث الضعيف للشواهد، وقد بينته في «المقدمة».

---

(١) بلفظ: «اللهم أحسنت خلقي فأحسن خلقي»؛ أخرجه أحمد في مسنده (٣٨١٣) من حديث ابن مسعود.

(٢) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٨٠٠)، وأخرجه ابن ماجه (٥١)، وكذا الترمذي (١٩٩٣) بنحوه من حديث أنس.

[١٩٩٤] (١٩٩٤) حَدَّثَنَا فَضَالَةُ بْنُ الفَضلِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَن ابنِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَفَى بِكَ إِثْمًا أَلَّا تَزَالَ مُخَاصِمًا». [ضعيف، ابن وهب، مجهول].

وهذا الحديثُ حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هذا الوَجْهِ.

[١٩٩٥] (١٩٩٥) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَن اللَّيثِ ـ وَهُوَ ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ ـ عَن عَبْدِ المَلِكِ عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تُمَارِ أَخَاكَ، وَلا تُمَازِحْهُ، وَلا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ». [ضعيف، الليث ترك حديثه، اختلط جدًا].

[١٩٩٤] **قوله: (حدثنا فضالةُ بن الفضل)** بن فضالة التميمي، أبو الفضل الكوفي، صدوق ربما أخطأ، من صغار العاشرة. **(عن ابن وهب بن منبه)**، مجهول من السادسة، وكان لوهب ثلاثة أولاد: عبد الله، وعبد الرحمن، وأيوب؛ كذا في «التقريب»، وقال في «الميزان»: ابن وهب بن منبه عن أبيه لا يعرف، وعنه أبو بكر بن عياش، فبنو وهب: عبد الله، وعبد الرحمن، وأيوب؛ ليسوا بالمشهورين. انتهى.

(عن أبيه)، أي: وهب بن منبه بن كامل اليماني، أبي عبد الله الأبناوي ـ بفتح الهمزة، وسكون الموحدة، بعدها نون ـ ثقة، من الثالثة. **(كفى بك إثمًا أن لا تزال مخاصمًا)**؛ لأن كثرة المخاصمة تفضي إلى ما يذم صاحبه.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: إسناده ضعيفٌ.

[١٩٩٥] **قوله: (حدثنا المحاربي)** هو: عبد الرحمن بن محمد، **(عن ليث)** هو: ابن أبي سليم، **(عن عبد الملك)** بن أبي بشير البصري، نزيل المدائن، ثقة من السادسة.

قوله: (لا تمار) بضم أوله من المماراة، أي: لا تجادل ولا تخاصم، **(أخاك)** أي: المسلم، **(ولا تمازحه)**، أي: مزاحًا يفضي إلى إيذائه: من هتك العرض، ونحوه، **(ولا تعده موعدًا)**، أي وعدًا أو زمان وعد أو مكانه، **(فتخلفه)** من الإخلاف وهو مَنْصُوبٌ. قال الطيبي: إن روي منصوبًا كان جوابًا للنهي، على تقدير «أن»، فيكون مسببًا عما قبله، فعلى هذا التنكير في موعد للنوع من الموعد، وهو ما يرضاه الله تعالى؛ بأن يعزم عليه قطعًا ولا يستثنى، فيجعل الله ذلك سببًا للإخلاف، أو ينوي في الوعد كالمنافق؛ فإن آية النفاق الخلف

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هـذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هـذا الوَجْهِ، وعبد الملك عندِي هُو ابنُ بشيرٍ.

٥٩- باب مَا جَاء في المُدَارَاةِ [ت ٥٩، م ٥٩]

[١٩٩٦] (١٩٩٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيينَةَ، عَن محمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ على رَسُولِ الله ﷺ

في الوعد؛ كما ورد: «إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ»(١). ويحتمل أن يكون النهي عن مطلق الوعد؛ لأنه كثيرًا ما يفضي إلى الخلفِ، ولو روي مرفوعًا كان النهي الوعد المستعقب للإخلاف، أي: لا تعده موعدًا، فأنت تخلفه، على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية.

قال النووي: أجمعوا على أن من وعد إنسانًا شيئًا ليس بمنهي عنه، فينبغي أن يفي بوعده، وهل ذلك واجب أو مستحب؟ فيه خلاف: ذهب الشافعي، وأبو حنيفة، والجمهور إلى أنه مستحبٌّ، فلو تركه فاته الفضلُ،وارتكب المكروه كراهة شديدة، ولا يأثم، يعني: من حيث هو خَلَفَ. وإن كان يأثم إن قصد به الأذى.

قال: وذهب جماعة إلى أنه واجب، منهم عمر بن عبد العزيز، وبعضهم إلى التفصيل، ويؤيد الوجه الأول ما أورده في «الإحياء»، حيث قال: وكان النبي ﷺ إذا وعد وعدًا قال: «عسى»(٢)، وكان ابن مسعود لا يعد وعدًا، إلا ويقول: إن شاء الله تعالى، وهو الأولى. ثم إذا فهم مع ذلك الجزم في الوعد، فلا بد من الوفاء إلا أن يتعذر، فإن كان عند الوعد عازمًا على ألا يفي به فهذا هو النفاق. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده ليث بن أبي سليم، قال الحافظ: صدوق اختلط أخيرًا، ولم يتميز حديثه، فترك.

٥٩ ـ بابُ مَا جَاءَ في المُدَارَاةِ

قال في «النهاية»: المُدَارَاةُ ـ بلا همز ـ مُلايَنَةُ الناس، وحُسْنُ صُحْبَتِهِم، واحتمالهم لئلا ينفروا عنك، وقد يُهْمَزُ.

[١٩٩٦] **قوله: (عن محمد بن المنكدر)** بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي، ثقة

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان. حديث (٣٣)، ومسلم، كتاب الإيمان أيضًا. حديث (٥٩).

(٢) قال العراقي: «لم أجد له أصلًا» «الإحياء» (٣/ ١٣٣).

وأنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «بِئْسَ ابنُ العَشِيرَةِ أوْ أخُو العَشِيرَةِ»، ثُمَّ أذِنَ لَهُ فَألَانَ لَهُ القَوْلَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ الله: قلتَ لَهُ مَا قُلْتَ، ثُمَّ ألَنْتَ لَهُ القَوْلَ؟ قَالَ: «يا عَائِشَةُ، إنَّ مِن شَرِّ النَّاسِ مَن تَرَكَهُ النَّاسُ أوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاء فُحْشِهِ».

[خ: ٦٠٣٢، م: ٢٥٩١، د: ٤٧٩١، حم: ٢٣٥٨٦].

فاضل من الثالثة، وقد وقع في النسخة الأحمدية: محمود بن المنكدر، وهو غلط والصواب محمد بن المنكدر.

قوله: (بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة)، «أو» للشك فقيل: يحتمل أن يكون الشك من سفيان؛ فإن جميع أصحاب المنكدر رووه عنه بدون الشك، وفي رواية للبخاري[1]: «بِئسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَابْنِ الْعَشِيرَةِ» من غير شك.

قال الطيبي: العشيرةُ القبيلة، أي: بئس هذا الرجل من هذه العشيرة، كما يقال: يا أخا العرب، لرجل منهم. قال النووي: واسمُ هذا الرجل: عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذٍ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله؛ ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله، قال: وكان منه في حياته ﷺ وبعده ما دَلَّ على ضعف إيمانه، ووصف النبي ﷺ بأنه بئس ابن العشيرة، أو أخو العشيرة من أعلام النبوة؛ لأنه ارتدّ بعده ﷺ، وجِيء به أسيرًا إلى الصديق. **(ألان له القول)** وفي «المشكاة»: **تَطَلَّقَ النبيُّ ﷺ في وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ**. أي: أظهر له طلاقة الوجه؛ وبشاشة البشرة، وتبسَّم له.

قال النووي: وإنما ألان له القول؛ تألفًا له ولأمثاله على الإسلام. وفيه مداراة من يتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق. وفي «شرح السنة»: فيه دليل على أن ذكر الفاسق بما فيه ليعرف أمره فيتقى؛ لا يكون من الغيبة، ولعل الرجل كان مجاهرًا بسوء أفعاله، ولا غيبة لمجاهر. قال النووي: ومن الذين يَجُوزُ لهم الغيبة المجاهرُ بفسقه، أو بدعته، فيجوز ذكره بما يجهر به، ولا يجوز بغيره: **(إن من شر الناس)**، وفي رواية: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ الله مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، **(من تركه الناس)**، أي: ترك الناس التعرض له، **(أو ودعه)**، «أو» للشك من بعض الرواة، **(اتقاء فحشه)** وفي رواية: «اتِّقَاءَ شَرِّهِ»، أي: كيلا يؤذيهم بلسانه، وفيه رخصةُ المداراة لدفع الضرر، وقد جمع هذا الحديث؛ كما قاله الخطابي علمًا وأدبًا، وليس قوله -

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠٣٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٠- باب مَا جَاء فِي الاقْتِصَادِ فِي الحُبِّ والبُغْضِ [ت ٦٠، م ٦٠]

[١٩٩٧] (١٩٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الكَلْبِيُّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن أَيُّوبَ، عَن محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ ـ أُرَاهُ رَفَعَهُ ـ قَالَ: «أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا ما، ....

عليه السلام ـ في أمته بالأمور التي يسهم بها، ويضيفها إليهم من المكروه غيبة، وإنما يكون ذلك من بعضهم في بعض، بل الواجبُ عليه ﷺ أن يبين ذلك، ويفصح به، ويعرف الناس أمورهم، فإن ذلك من باب النصيحة والشفقة على الأمة، ولكنه لما جُبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة، ولم يجبه بالمكروه، ولتقتدي به أمته في اتقاء شَرِّ مَنْ هذا سبيله وفي مداراته؛ ليسلموا من شره وغائلته.

وقال القرطبي: فيه جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش، ونحو ذلك، مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يُؤَدِّ ذلك إلى المداهنة، ثم قال ـ تبعًا للقاضي حسين ـ: والفرق بين المداراة والمداهنة؛ أن المداراة: بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين، أو هما معًا، وهي مباحة، وربما استحسنت، والمداهنة: بذلُ الدين لصلاح الدنيا. انتهى. وهذه فائدةٌ جليلةٌ ينبغي حفظُها والمحافظة عليها. فإن أكثرَ الناسِ عنها غافلون، وبالفرق بينهما جَاهِلُونَ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

٦٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الاقْتِصَادِ فِي الْحُبِّ وَالْبُغْضِ

قال في «الصراح»: قصد ميانه رفتن درهر جيز[١] واقتصاد مثله، يقال: فلان مقتصد في النفقة، لا إسراف ولا تقتير، انتهى.

[١٩٩٧] **قوله: (حدثنا سويد بن عمرو الكلبي)**، أبو الوليد، الكوفي العابد، من كبار العاشرة ثقة، وأفحش ابن حبان القول فيه، ولم يأت بدليل، **(عن حماد بن سلمة)** بن دينار البصري، أبي سلمة: ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره، من كبار الثامنة.

قوله: (أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه **(أحبب حبيبك هونًا ما)**، من باب الأفعال، أي:

(١) قصد ميانه رفتن درهر جيز: عبارة فارسية بمعنى: الاعتدال أو السلوك الوسط في كل شيء.

عَسَى أنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا ما، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا ما، عَسَى أنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا ما».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ بهذا الإسْنَادِ إلَّا مِن هذا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ هذا الحَدِيثُ، عَن أيُّوبَ بإسْنَادٍ غَيْرِ هذا، رَوَاهُ الحَسَنُ بْنُ أبِي جَعْفَرٍ، وهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ ـ أيْضًا ـ بإسْنَادٍ لَهُ عَن عَلِيٍّ، عَن النبيِّ ﷺ، والصحِيحُ: عَن عَلِيٍّ مَوْقوف قوله.

أُحْبِبْهُ حبًّا قليلًا فـ «هونًا» منصوب على المصدر: صفة لما اشتق منه «أحبب». وقال في «المجمع»: أي حبًّا مقتصدًا، لا إفراط فيه، ولفظ «ما» للتقليل.

(عسى أن يكون بغيضك يومًا ما.. إلخ) قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: إذ ربما انقلب ذلك بِتَغَيُّرِ الزمان والأحوال بغضًا، فلا تكون قد أسرفت في حبه، فتندم عليه إذا أبغضته، أو حبًّا؛ فلا تكون قد أسرفت في بُغْضِهِ، فتستحي منه إذا أحببته؛ ولذلك قال الشاعر: [الطويل]:

فَهَوْنَكَ فِي حُبٍّ وَبُغْضٍ فَرُبَّمَا ... بَدَا صَاحِبٌ من جَانِبٍ بَعْدَ جَانِبِ

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه... إلخ) قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: وأخرجه البيهقي[1] في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة، والطبراني[2] في «الكبير» عن ابن عمر بن الخطاب، وعن ابن عمرو بن العاص، والدارقطني في «الأفراد»، وابن عدي[3] في «الكامل»، والبيهقي[4] في «شعب الإيمان»، عن علي مرفوعًا، والبخاري في «الأدب المفرد»، والبيهقي[5] عن عَلِيٍّ موقوفًا عليه، قال الترمذي: هذا هو الصحيحُ. انتهى.

---

(١) شعب الإيمان برقم (٦٥٩٥) عن عليٍّ أنه كان يقول: فذكره، ثم قال: ورواه سويد بن عمرو، عن حمّاد .... عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ وهو وهم.

(٢) لم أجده في الكبير ولم يذكر المناوي أنه في الكبير، والصواب أنه في «الأوسط» (٥١١٩) من حديث ابن عمر، وفي (٥١٢٠) من حديث ابن عمرو.

(٣) الكامل لابن عدي (٢/ ١٧١).

(٤) شعب الإيمان للبيهقي (٦٥٩٧).

(٥) الأدب المفرد (١٣٢١) والشعب (٦٥٩٣).

٦١- باب مَا جَاء فِي الكِبرِ [ت ٦١، م ٦١]

[١٩٩٨] (١٩٩٨) حَدَّثَنَا أبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَن الأعْمشِ، عَن إبراهيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَن كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن كِبْرٍ، ....

---

٦١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْكِبْرِ

بكسر الكاف، وسكون الموحدة، ثم راء، قال الراغب: الْكِبْر، وَالتَّكَبُّرُ، وَالاسْتِكْبَارُ: متقاربٌ، فالكبرُ الحالة التي يختصُّ بها الإنسان من إعجابه بنفسه، وذلك أن يرى نفسه أكبر من غيره وأعظم، ذلك أن يتكبر على ربه؛ بأن يمتنع من قبول الحق، والإذعان له بالتوحيد والطاعة. والتكبر يأتي على وجهين:

أحدهما: أن تكون الأفعالُ الحسنةُ زائدة على محاسن الغير، ومن ثم وُصف سبحانه وتعالى بالمتكبر.

والثاني: أن يكون متكلفًا لذلك، متشبعًا بما ليس فيه، وهو وصف عامة الناس نحو قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥] والمستكبر مثله.

وقال الغزالي: الكبر على قسمين، فإذا ظهر على الجوارح يقال: تكبر، وإذا لم يظهر يقال: في نفسه كبر، فالأصلُ هو الخلق [الذي] في النفس، وهو الاسترواح، والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه، فإن الكبر يستدعي متكبرًا عليه، ليرى نفسه فوقه في صفات الكمال ومتكبرًا به، وبه يفصل الكبر عن العجب، فإن العجب لا يستدعي غير المعجب به، بل لو لم يخلق [الإنسان] إلا وحده، تصور أن يكون معجبًا، ولا يتصور أن يكون مُتَكَبِّرًا.

[١٩٩٨] **قوله: (حدثنا أبو هشام الرفاعي)** اسمه: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العِجْلِي، الكوفي، قاضي المدائن، ليس بالقوي، من صغار العاشرة، وذكره ابن عدي في «شيوخ البخاري»، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه، لكن قد قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه؛ كذا في «التقريب».

قوله: (من كان في قلبه مثقال حبة)، أي: مقدار وزن حَبَّةٍ. قال في «المجمع»: المثقال في الأصل: مقدار من الوزنِ، أي شيء كان من قليل أو كثير، والناس يطلقونه في الْعُرف على الدينار خاصة، وليس كذلك. انتهى. **(من خردل)** قيل: إنه الحبة السوداء، وهو تمثيلٌ

ولا يَدْخُلُ النَّارَ مَن كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن إيمَانٍ». [م: ٩١، د: ٤٠٩١، جه: ٥٩، حم: ٣٧٧٩].

وفي الباب: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وسَلَمَةَ بْنِ الأكوعِ، وأبِي سَعيدٍ.

للقلة؛ كما جاء: مثقال ذرة. قال النووي: قد اختلف في تأويل قوله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ من كِبْرٍ».

فذكر الخطابي فيه وجهين: أحدهما: أن المراد التكبر عن الإيمان، فصاحبه لا يدخل الجنة أصلًا، إذا مات عليه، والثاني: أنه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة، كما قال الله عز وجل: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣] وهذان التأويلان فيهما بُعد، فإن هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف، وهو الارتفاعُ على الناس، واحتقارهم ودفع الحق، فلا ينبغي أن يحملَ على هذين التأويلين المخرَّجين له عن المطلوب، بل الظاهرُ ما اختاره القاضي عياض، وغيره من المحققين؛ أنه لا يدخلها دون مجازاة إن جازاه، وقيل: هذا جزاؤه لو جازاه، وقد تكرم بأنه لا يجازيه، بل لا بد أن يدخل كُلُّ الموحِّدين الجنة؛ إما أولًا، وإما ثانيًا بعد تعذيب [بعض] أصحاب الكبائر الذين ماتوا مُصِرِّينَ عليها.

وقيل: لا يدخلها مع المتقين أول وهلة. انتهى، **(لا يدخل النار من كان في قلبه... إلخ)**. المرادُ به دخول الكفار وهو دخول الخلودِ والتأبيد. قال الطيبي في قوله ﷺ: «مثقال حبة» إشعار بأن الإيمان قابل للزيادة والنُّقصان.

قلت: الأمر كما قال الطيبي، فَلا شَكَّ في أن هذا الحديث يدلُّ على أن الإيمان يَزِيدُ وينقصُ.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس، وسلمة بن الأكوع، وأبي سعيد). أما حديث أبي هريرة، فأخرجه مسلم[(١)]. وأما حديث ابن عباس، فأخرجه الطبراني، والبزار[(٢)] بإسناد حسن؛ كذا في «الترغيب»، وله حديث آخر عند ابن ماجه، وابن حبان. وأما حديث سلمة بن الأكوع، فأخرجه الترمذي[(٣)] في هذا الباب كما سيأتي، وأما حديث أبي سعيد،

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها. حديث (٢٨٤٦).

(٢) الطبراني في «الكبير» (١٢٢٣٥)؛ وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٨٢): وإسناده حسن.

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (٢٠٠٠).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[١٩٩٩] (١٩٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المثنَّى، وعَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن أبَان بْنِ تَغْلِبٍ، عَن فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَن إبراهيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ من كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ، ولا يَدخُلُ النَّارَ يعني مَن كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِن إيمَان»، قَالَ: فَقَالَ له رَجُلٌ: إنَّهُ يُعْجِبُنِي أنْ يَكُونَ ثَوْبِي حَسَنًا وَنَعْلِي حسنة، قَالَ: «إن الله يُحِبُّ الجَمَالَ، ....

فأخرجه مسلم[١] عنه مرفوعًا بلفظ: «احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: فِيَّ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَمَسَاكِينُهُمْ، فَقَضَى الله بَيْنَهُمَا: إنَّكِ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَإنَّكِ النَّارُ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ وَلِكِلَيْهِمَا عَلَيَّ مَلْؤُهَا».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[١٩٩٩] **قوله: (حدثنا يحيى بن حماد)** بن أبي زياد الشيباني، مولاهم البصري، ختن أبي عوانة ثقة عابد من صِغَارِ التَّاسعة، **(عن أبان بن تغلب)**. قال النووي: يجوزُ صرف أبان وترك صرفه، وإن الصرفَ أفصحُ، وتغلب ـ بفتح المثناة، وسكون المعجمة، وكسر اللام ـ أبي سعد الكوفي، ثقة، تكلم فيه للتشيع، من السابعة، **(عن فضيل بن عمرو)** الفقيمي بالفاء والقاف مصغرًا، أبي النصر الكوفي، ثقة من السادسة.

قوله: (فقال رجل)، قال النووي في «شرح مسلم»: هو مالك بن مرارة الرهاوي؛ قاله القاضي عياض، وأشار إليه أبو عمر بن عبد البر قال: وقد جمع أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الحافظ في اسمه أقوالًا من جهات ثم سردها النووي، **(إنه يعجبني أن يكون ثوبي حسنًا ونعلي حسنة)**، أي: من غير أن أراعي نظر الخلق، وما يترتَّب عليه من الكبر والخيلاء، والسمعة والرياء، ثم النعل ما وُقيت به القدم، وهي مؤنثة سماعية، ذكرها ابن الحاجب في رسالته فيما يجب تأنيثه. فالتذكير هنا باعتبار مَعْنَاهَا، وهو ما وُقيت به القدمُ، ولعل سبب ذلك السؤال ما ذكره الطيبي؛ أنه لما رأى الرجل العادة في المتكبِّرين لبس الثياب الفاخرة، ونحو ذلك، سأل ما سأل.

(قال) مجيبًا له: **(إن الله يحب الجمال)**، وفي رواية: «إنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»،

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها. حديث (٢٨٤٧).

ولَكِنِ الكِبْرُ مَن بَطَرَ الحَقَّ وغَمصَ النَّاسَ». [م: ٩١].

وَقَالَ بَعْضُ أهلِ العِلْم في تَفْسير هَذا الحَدِيْثِ: «لا يَدْخُل النَّار مَن كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِن إيمانٍ» إنَّما مَعْنَاه لا يُخَلَّد في النَّارِ؛ وهكَذَا رُوي عَن أبي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ، عَن النبي ﷺ قَالَ: «لا يَخرُج مِنَ النَّار مَن كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَال ذَرَّةٍ مِن إيمان»، وقد فَسّرَ غير وَاحِدٍ مِنَ التَّابعينَ هَذِهِ الآية: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٩٢] فقالَ: من تُخَلِّدُ في النَّار، فَقَد أخزَيْتَهُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غَريبٌ.

أي: حسن الأفعال، كامل الأوصاف، وقيل: أي: مُجْملٌ، وقيل: جليل، وقيل: مالك النور والبهجة، وقيل: جميل الأفعال بكم، والنظر إليكم، يكلفكم اليسير، ويعين عليه، ويثيب عليه الجزيل، ويشكر عليه.

وقال المناوي: إن الله جميل، أي: له الجمال المطلق: جمال الذات، وجمال الصفات، وجمال الأفعال. يحب الجمال، أي التجمل منكم في الهيئة، أو في قِلَّةِ إظهارِ الحاجة لغيره، والعفاف عن سواه. انتهى. **(ولكن الكبر)**، أي: ذا الكبر بحذف المضاف، كقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. **(من بطر الحق)**، أي، دفعه ورده، **(وغمص الناس)** أي: احتقرهم ولم يرهم شيئًا. مِنْ غَمَصْتُهُ غَمْصًا، وفي رواية: «الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ»(١). قال في «المجمع»: الغمط: الاستهانة والاستحقار، وهو كالغمص. وأصل البطر شدةُ الفرح والنشاط، والمراد هنا: قيل: سوء احتمال الغنى، وقيل: الطغيان عند النعمةِ، والمعنيان متقاربان.

وفي «النهاية»: بطر الحق هو أن يجعل ما يجعله الله حَقًّا من توحيده وعبادته باطلًا، وقيل: هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حَقًّا، وقيل: هو أن يتكبر عن الحقِّ فلا يقبله. وقال التوربشتي: وتفسيره على الباطل أشبه؛ لما ورد في غير هذه الرواية: «إِنَّما ذَلِكَ من سَفَهِ الْحَقِّ، وغَمْصِ النَّاسِ»، أي: رأى الحقَّ سَفَهًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٩١)، وأبو داود، كتاب اللباس. حديث (٤٠٩٢).

[٢٠٠٠] (٢٠٠٠) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن عُمَر بْنِ رَاشِدٍ، عَن إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأكْوَعِ، عَن أبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ في الجَبَّارِينَ فَيُصِيبهُ مَا أَصَابَهُمْ». [ضعيف، عمر بن راشد، ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.

[٢٠٠١] (٢٠٠١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عيسَى بن يزيد البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ ....

[٢٠٠٠] **قوله: (عن عمر بن راشد)**، وقع في النسخة الأحمدية: عمرو بن راشد بالواو، والصواب بغير الواو، وقال الحافظ في «التقريب»: عمر بن راشد بن شجرة ـ بفتح المعجمة والجيم ـ اليمامي، ضعيف من السابعة، ووهم من قال: إن اسمه عمرو، وكذا من زعم أنه ابن أبي خثعم. انتهى. **(عن إياس بن سلمة بن الأكوع)** الأسلمي، كنيته: أبو سلمة، ويقال: أبو بكر المدني، ثقة من الثالثة.

قوله: (لا يزال الرجل يذهب بنفسه). قال المظهر، وغيره: «الباء» للتعدية، أي: يعلي نفسه ويرفعها، ويبعدها عن الناس في المرتبة، ويعتقدها عظيمة القدر، أو للمصاحبة، أي: يرافق نفسه في ذهابها إلى الكبر، ويعززها ويكرمها، كما يكرم الخليلُ الخليلَ حتى تصير متكبرةً. وفي «أساس البلاغة»: يقال: ذَهَبَ بِهِ: مَرَّ بِهِ مع نَفْسِهِ.

قال القاري: ومن قبيل الأول قولُه تعالى: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧]، أي: أذهب نورهم. وخلاصة المعنى: أنه لا يزال يذهبها عن درجتها ومرتبتها إلى مرتبة أعلى، وهكذا: **(حتى يكتب)**، أي: اسمه، أو يثبت رسمه **(في الجبارين)**، أي: في ديوان الظالمين والمتكبرين، أو معهم في أسفل السافلين، **(فيصيبه)** بالنصب، وقيل: بالرفع، أي: فينال الرجل من بليات الدنيا، وعقوبات العقبى **(ما أصابهم)**، أي: الجبارين؛ كفرعون، وهامان، وقارون.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) ذكره المنذري في «الترغيب»، ونقل تحسين الترمذي وأقره.

[٢٠٠١] **قوله: (حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي)** الكراجكي، بفتح الكاف، وكسر الجيم التي بعد الألف، وقد تبدل شيئًا، مقبول، من الحادية عشرة **(أخبرنا ابن**

أَبِي ذِئْبٍ، عَن القَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَن أَبِيه، قَالَ: يقولون لي فِيَّ التِّيه، وقَد رَكِبْتُ الحِمَارَ وَلَبِسْتُ الشَّمْلَةَ، وقدْ حَلَبْتُ الشَّاةَ، وقَدْ قَالَ لي رَسُولُ الله ﷺ: «مَن فَعَلَ هَذَا، فَلَيْسَ فِيه مِنَ الكِبْرِ شَيءٌ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٦٢- باب مَا جَاء فِي حُسْنِ الخُلُقِ [ت ٦٢، م ٦٢]

[٢٠٠٢] (٢٠٠٢) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سفيان، حَدَّثَنَا عَمرُو بْنُ دِينَارٍ، عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَن أَمِّ الدَّرْدَاءِ، عَن أَبي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شيْءٌ أَثْقَلُ في مِيزَانِ المُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامةِ، مِن خُلُقٍ حَسَنٍ، فإنَّ الله تعالى ليَبْغَضُ الفاحِشَ ....

أبي ذئب) سقط هذا من بعض النسخ، والصواب ثبوته. (**عن القاسم بن عباس**) بن محمد بن معتب بن أبي لهب الهاشمي، أبي العباس المدني، ثقة، من السادسة.

قوله: (يقولون لي فِيَّ التِّيه)، بالكسر: الكبر، أي: في نَفْسِي الكبرُ. (**وقد ركبت الحمار**) الواو حالية، (**ولبست الشملة**)، بفتح الشين وسكون الميم. قال في «النهاية»: هو كساءٌ يتغطّى به ويتلفف فيه. وقال في «الصراح»: شمله كليم خردكه بخود دركشند[1]، (**من فعل هذا**)، أي: المذكور من ركوب الحمار، ولبس الشملة، وحلب الشاة (**فليس فيه من الكبر شيء**) فإن هذه الأفعال لا يأنف منها إلا المتكبّرون.

٦٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ

[٢٠٠٢] **قوله: (عن يعلى بن مملك)** بوزن جعفر المكي، مقبول، من الثالثة، (**عن أم الدرداء**) زوج أبي الدرداء، اسمها: هجيمة، وقيل: جهيمة الأوصابية الدمشقية، وهي الصغرى: أما الكبرى فاسمها: خيرة، ولا رواية لها في الكتب الستة، والصغرى ثقة، فقيهة من الثالثة، كذا في «التقريب».

قوله: (ما شيء) أي: ثوابه، أو صحيفته، أو عينه المجسد، (**من خلق حسن**)، فإنه تعالى يحبه، ويرضى عن صاحبه، (**فإن الله يبغض**)، وفي نسخة: «لَيَبْغَضُ». (**الفاحش**):

---

(١) شملة كليم خردكه بخو دركشند: عبارة فارسية بمعنى: الشملة هي كليم صغير يلبسه الإنسان على جسده.

البَذِيءَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وأَنَسٍ، وأُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، ....

الذي يتكلم بما يكره سماعه، أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي، (البذيء) قال المنذري في «الترغيب»: البذيء بالذال المعجمة ممدودًا هو المتكلمُ بالفحش ورديء الكلام.

وقال في «النهاية»: الْبَذَاءُ بالمد: الْفُحْشُ في القول، بَذَا يَبْذُو، وأَبْذَى يُبْذِي فهو بَذِيء اللِّسَانِ، وقد يقال بالهَمْز، وليس بالكثير. انتهى. قال القاري: ومن المقرر: أن كُلَّ مَا يَكُونُ مبغوضًا لله ليس له وزن وقدر، كما أن كل ما يكون محبوبًا له يكون عنده عظيمًا، قال تعالى في حَقِّ الكفار: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] وفي الحديث المشهور: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ الله الْعَظِيمِ»[1]. وبهذا تمت المقابلة بين القرينتين. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة، وأنس، وأسامة بن شريك) أما حديث عائشة، فأخرجه أبو داود، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[2]، وقال: صحيح على شرطهما، ولفظه: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِك بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ». وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي[3] في هذا الباب.

وأما حديث أنس فأخرجه ابن أبي الدنيا، والطبراني، والبزار، وأبي يعلى[4] بإسناد جيد رواته ثقات، ولفظ أبي يعلى قال: لَقِيَ رَسُولُ الله ﷺ أَبَا ذَرٍّ فقال: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلا أَدُلُّكَ عَلَى خَصْلَتَيْنِ، هُمَا أَخَفُّ عَلَى الظَّهْرِ، وَأَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ من غَيْرِهِمَا»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ، وَطُولِ الصَّمْتِ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَمِلَ الْخَلائِقُ بِمِثْلِهِمَا». وله حديث آخر ذكره المنذري في «الترغيب». وأما حديث أسامة بن شريك فأخرجه الطبراني، وابن حبان[5] في «صحيحه». قال المنذري: رواة الطبراني محتج بهم في الصحيح. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الدعوات. حديث (٦٤٠٦)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء. حديث (٢٦٩٤).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٩٨)، وابن حبان (٤٨٠)، والحاكم. حديث (١٩٩)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (٢٠٠٤).

(٤) ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧١٠٣)، وأبو يعلى (٣٢٩٨).

(٥) المعجم الكبير (٤٦٣، ٤٦٨)، والأوسط (٣٦٧، ٦٣٨٠)، وابن حبان (٤٧٨، ٤٨٦).

وَهذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٠٠٣] (٢٠٠٣) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ بْنُ اللَّيثِ الكوفيُّ، عَن مُطَرِّفٍ، عَن عَطَاءٍ، عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن شَيْءٍ يُوضَعُ في المِيزَانِ أَثْقَلُ مِن حُسْنِ الخُلُقِ، وإنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ والصَّلَاةِ». [د بنحوه: ٤٧٩٩].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حَديثٌ غَرِيبٌ من هذَا الوَجْهِ.

[٢٠٠٤] (٢٠٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ محمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَن أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ؟ فَقَالَ: «تَقْوَى الله، وَحُسْنُ الخُلُق»، وَسُئِلَ عَن أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، وأخرجه أبو داود، لكن اقتصر على الجملة الأولى؛ كذا في «الترغيب».

[٢٠٠٣] **قوله:** (حدثنا قبيصة بن الليث) بن قبيصة بن برمة الأسدي، الكوفي، صدوق، من التاسعة (عن عطاء) بن نافع الكيخاراني، قال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: عطاء الكيخاراني، ثقة، وكذا قال النسائي: له عندهم حديث واحد في حُسْنِ الْخُلُقِ. كذا في «تهذيب التهذيب»: وقال في «التقريب»: ثقة من الرابعة.

قوله: (وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به.. إلخ)، وفي حديث عائشة عند أبي داود(١): «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ قَائِمِ اللَّيْلِ وَصَائِمِ النَّهَارِ».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه البزار بإسناد جيد، كذا في «الترغيب».

[٢٠٠٤] **قوله:** (حدثني أبي)، أي: إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ثقة من السابعة، (عن جدي)، أي: يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافري، أبي داود الأودي، مقبول، من الثالثة.

قوله: (عن أكثر ما يدخل الناس الجنة)، أي: عن أكثر أسباب إدخالهم الجنة مع الفائزين؛ (تقوى الله)، وله مراتب أدناها: التقوى عن الشِّرك، (وحسن الخلق)، أي: مع

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٩٨).

النَّارَ؟ فَقَالَ: «الفَمُ، وَالفَرْجُ». [جه: ٤٢٤٦، حم: ٧٨٤٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ، وعبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ هُوَ: ابنُ يَزِيدَ بْن عبْدِ الرحمنِ الأوْديُّ.

[٢٠٠٥] (٢٠٠٥) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ عبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ، عَن عبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ؛ أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الخُلُقِ، فَقَالَ: هُوَ بَسْطُ الوَجْهِ، وبَذْلُ المَعْرُوفِ، وكَفُّ الأذَى.

الخلق، وأدناه ترك أذاهم، وأعلاه الإحسان إلى مَنْ أَسَاءَ إليه منهم. (الفم والفرج) لأن المرء غالبًا بسببهما يقع في مخالفة الخالق، وترك المخالفة مع المخلوق. قال الطيبي: قوله: «تقوى الله» إشارة إلى حسن المعاملة مع الخالق، بأن يأتي جميع ما أمره به، وينتهي عن ما نهى عنه، وحسن الخلق إشارة إلى حسن المعاملة مع الخلق، وهاتان الخصلتان موجبتان لدخول الجنة، ونقيضهما لدخول النار. فأوقع الفم والفرج مقابلًا لهما.

وأما الفمُ فمُشتمل على اللسان، وحفظه مَلاكُ أَمرِ الدين كله، وأكل الحلال رأس التقوى كُلِّهِ. وأما الفرج فصونه من أعظم مراتب الدين قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥]، لأن هذه الشهوة أغلبُ الشهوات على الإنسان، وأعصاها على العقل عند الهيجان، ومن ترك الزنا، خوفًا من الله تعالى مع القدرة، وارتفاع الموانع، وتيسُّر الأسباب ـ لا سيما عند صدق الشهوة ـ وصل إلى درجة الصِّديقين. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفۡسَ عَنِ ٱلۡهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلۡجَنَّةَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠ ـ ٤١] ومعنى الأكثرية في الجملتين أن أكثر أسباب السعادة الأبدية الجمعُ بين الخصلتين، وأن أكثر أسباب الشقاوة السرمدية الجمعُ بين هاتين الخصلتين.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي في «الزهد»[١] وغيره، وكذا في «الترغيب».

[٢٠٠٥] قوله: (هو بسط الوجه.. إلخ) قال ابن رجب في كتابه «جامع العلوم والحكم». قد روي عن السَّلف تفسير حُسن الخلق، فعن الحسن قال: حسن الخلق الكرمُ والبذلة والاحتمال. وعن الشعبي قال: حسن الخلق البذلة والعطية والبشر الحسن، وكان

---

(١) ابن حبان. حديث (٤٧٦)، والبيهقي في «الزهد» (٩٦٥).

٦٣- باب مَا جَاء فِي الإِحْسَانِ وَالعَفْو [ت ٦٣، م ٦٣]

[٢٠٠٦] (٢٠٠٦) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وأحمدُ بْنُ مَنِيع ومحمودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالوا: حَدَّثَنَا أَبُو أحمدَ الزبيريُّ، عَن سُفْيَانَ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن أَبِي الأَحْوَصِ، عَن أَبِيه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، الرَّجُلُ أَمُرُّ بِهِ فَلا يَقْرِينِي وَلا يُضَيِّفُنِي فَيَمُرُّ بِي أفأجزيه؟ قَالَ: «لا، أَقْرِهِ»، قَالَ: ....

الشعبي كذلك، وسئل سلام بن أبي مطيع عن حسن الخلق، فأنشد شعرًا فقال: [من الطويل]

تَـرَاهُ إِذَا مَـا جِـئْـتَـهُ مُـتَـهَـلِّـلًا ... كَـأَنَّكَ تُـعْـطِـيـهِ الَّـذِي أَنْتَ سَـائِـلُـهْ
وَلَـوْ لَـمْ يَـكُـنْ فِي كَـفِّهِ غَـيْـرُ رُوحِهِ ... لَـجَـادَ بِـهَـا فَـلْـيَـتَّـقِ الله سَـائِـلُـهْ
هُـوَ الْـبَـحْـرُ مـن أَيِّ الـنَّـوَاحِـي أَتَـيْـتَـهُ ... فَلُجَّتُهُ الْـمَـعْـرُوفُ وَالْـجُـودُ سَـاحِـلُـهْ

وقال الإمام أحمد: حسن الخلق، ألا تغضب، ولا تحقد. وعنه أنه قال: حسن الخلق أن تحتمل ما يكون من الناس. وقال إسحاق بن راهويه: هو بسطُ الوجه، وألا تغضب، ونحو ذلك قال محمد بن نصر.

٦٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ

الإحسان ضد الإساءة، قال في «الصراح»: إحسان نكوئي كردن[١]. يقال: أحسن إليه، كقوله تعالى: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧]. وأحسن به؛ كقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِيٓ﴾ [يوسف: ١٠٠] وقال في «المجمع»: العفو التجاوزُ عن الذنب، وترك العقاب، وأصله: المحو والطمس عفا يعفو. انتهى.

[٢٠٠٦] **قوله**: (عن أبيه) هو مالكُ بن نضلة، قال في «التقريب»: ويقال: مالك بن عوف بن نضلة الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة، صحابي، قليل الحديث.

قوله: (فلا يقريني) بفتح أوله تفسيره **قوله**: (ولا يضيفني)، بضم أوله (أفأجزيه) بفتح الهمز وسكون الياء، أي: أكافئه بترك القرى ومنع الطعام كما فعل بي، أم أقريه وأضيفه، (قال: لا) أي: لا تجزه وتكافئه، (أقره) أي: أَضِفْهُ، وفيه حَثٌّ على القرى الذي هو من مَكَارِمِ الأخلاق، ومنها دفع السيئة بالحسنة؛ كقوله تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]

(١) نكوئي كردن: كلمة فارسية بمعنى: عمل الخير.

وَرَآنِي رَثَّ الثِّيَابِ فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِن مَالٍ؟» قُلْتُ: مِن كلِّ المَالِ قَدْ أَعْطَانِيَ الله: مِنَ الإِبِلِ وَالغَنَمِ، قَالَ: «فَلْيُرَ عَلَيْكَ». [حم: ١٥٤٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ عَن عائِشَة وجَابِرٍ وأبي هُرَيْرَةَ.

السيئة. (رث الثياب) قال في «النهاية»: متاع رث، ومثال رثٌّ أي: خلق بال. وفي «القاموس»: الرَّثَاثَةُ والرُّثُوثَةُ: البذاذةُ.

وفي رواية: أتيت رسول الله ﷺ، وعليَّ ثوب دون (**قلت: من كل المال**)، «من» للتبعيض، والمعنى: بعض كل المال، (**من الإبل والغنم**) بيان لمن المراد منه البعض، وفي رواية: من الإبل، والبقر، والغنم، والخيل، والرقيق. (**قال: فلير عليك**)، بصيغة المجهول، أي: فليبصر وليظهر، وفي رواية: «فَإِذَا أَتَاكَ الله مَالًا فَليُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ الله عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ»[١] والمعنى: البس ثوبًا جيدًا، ليعرف الناس أنك غني، وأن الله أنعم عليك بأنواع النعم. وفي «شرح السنة»: هذا في تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد عند الإمكان، من غير أن يبالغ في النعامة والدقة، ومظاهرة الملبس على اللبس على ما هو عادة العجم. قال القاري: اليوم زاد العرب على العجم.

قلت: الأمر في هذا الزمان أيضًا كما قال القاري. وقال البغوي: وروي عن النبي ﷺ أنه كان يَنْهَى عن كثير من الإِرْفاه[٢]، انتهى. وروى البيهقيُّ[٣] عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت، «أنه ﷺ نهى عن الشُّهْرَتَيْنِ: رِقَّةِ الثِّيَابِ وَغِلَظِهَا، وَلِينِهَا وَخُشُونَتِهَا، وَطُولِهَا وَقِصرِهَا» ولكن سدادٌ فيما بين ذلك واقتصاد.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وجابر، وأبي هريرة). أما حديث عائشة فأخرجه الشيخان[٤]، وفيه: ما انْتَقَمَ رسولُ الله لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حرمةُ الله، فينتقم لله بها. وأما حديث جابر، فأخرجه الشيخان[٥] أيضًا، وفيه قصة الأعرابي الذي اخترط سيف النبي ﷺ وهو نائم، وعفوه ﷺ عنه.

---

(١) أبو داود، كتاب اللباس. حديث (٤٠٦٣) والنسائي (٥٢٢٣، ٥٢٢٤).

(٢) أخرجه النسائي، كتاب الزينة. حديث (٥٠٥٨).

(٣) شعب الإيمان. حديث (٦٢٣١).

(٤) البخاري، كتاب الحدود. حديث (٦٨٥٣)، ومسلم، كتاب الفضائل (٢٣٢٧).

(٥) البخاري، كتاب الجهاد والسير. حديث (٢٩١٠، ٤١٣٧)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين. حديث (٨٤٣).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبُو الأحْوَصِ اسْمُهُ: عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الجُشَمِيُّ.

ومَعْنَى قَوْلِه أقْرِهِ: أضِفْهُ، والقِرَى: هُو الضِّيَافَةُ.

[٢٠٠٧] (٢٠٠٧) حَدَّثَنَا أبو هَاشِمٍ الرِّفَاعِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عبْدِ الله بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَكُونُوا إمَّعَةً تَقُولُونَ إنْ أحْسَنَ النَّاسُ أحْسَنَّا، وإنْ ظَلَمُوا

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه مسلم (١).

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد، والنسائي.

[٢٠٠٧]**قوله:** (**عن الوليد بن عبد الله بن جميع**) بضم الجيم وفتح الميم، مصغرًا، الزهري المكي، نزيل الكوفة، صدوق يهم، ورمي بالتشيع، من الخامسة.

قوله: (**لا تكونوا إمعة**) بكسر الهمزة وتشديد الميم، والهاء للمبالغة، وهمزته أصلية، ولا يستعمل ذلك في النساء، فلا يقال: امرأة إمعة، كذا في «النهاية». وقال صاحب «الفائق»: هو الذي يتابع كل ناعق، ويقول لكل أحد: أنا معك، لأنه لا رأي له يرجع إليه. ومعناه: المقلِّد الذي يجعل دينه تابعًا لدين غيره، بلا رؤية ولا تحصيل برهان. انتهى كلامه.

قال القاري ـ بعد نقل هذا الكلام عن «الفائق» ـ ما لفظه: وفيه إشعار بالنهي عن التقليد المجرد، حتى في الأخلاق، فضلًا عن الاعتقادات والعبادات. وفي «القاموس»: الإِمَّعُ كَهِلَّع وهِلَّعَةٍ ويُفْتَحَانِ: الرجلُ يُتَابِعُ كُلَّ [أَحَدٍ] على رأيه، لا يثْبُتُ عَلَى شيءٍ، ومُتَّبِع النَّاس إلى الطعام من غير أن يُدْعَى، والمُحْقِبُ الناس دِينَه، والمُتَرَدِّدُ في غير صَنْعَةٍ، ومن يقول: أنا مع الناس، ولا يقال: امرأة إمَّعةٌ، أو قد يقال: وَتَأَمَّعَ وَاسْتَأْمَعَ صَارَ إِمَّعَةً وقيل: هو الرجلُ الذي يكون لضعف رأيه مع كُلِّ واحد. والمراد هنا من يكون مع ما يوافق هواه، ويلائم أرب نفسه وما يتمنَّاه. وقيل: المراد هنا الذي يقول: أنا مع الناس كما يكونون معي، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر.

قال القاري: وهذا المعنى هو المتعين، كما يدل عليه قوله: (**تقولون: إن أحسن الناس**) أي: إلينا، أو إلى غيرنا؛ (**أحسنا**)أي: جزاء أو تبعًا لهم، (**وإن ظلموا**) أي:

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل. حديث (٢٣١٥).

ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ، إنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا، وإنْ أَسَاؤُوا فَلا تَظْلِمُوا». [ضعيف، أبو هشام، ضعّفه النسائي، وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُه إلَّا من هذا الوَجْهِ.

٦٤- باب مَا جَاء في زِيَارَةِ الإخْوَانِ [ت ٦٤، م ٦٤]

[٢٠٠٨] (٢٠٠٨) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَالحُسَيْنُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ البَصْرِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوب السَّدُوسِي، حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ القَسْمليُّ - هو الشَّاميُّ - عَن عُثمانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

ظلمونا أو ظلموا غيرنا، فكذلك نحن (ظلمنا) على وَفْقِ أعمالهم. قال الطيبي: قوله «تقولون... إلخ» بيان وتفسير للإمعة، لأن معنى قوله: «إن أحسن الناس، وإن ظلموا» أنا نقلِّدُ الناسَ في إحسانهم وظلمهم، ونقتفي أثرهم.

(ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا.. إلخ) قال في «القاموس»: توطينُ النفس تمهيدها، وتوطنها تمهدها. انتهى. وفي «المنجد»: وطَّن نفسه على الأمر وللأمر هَيَّأها لفعله، وحملها عليه. انتهى. وفي «أساس البلاغة»: أوطن الأرض، ووطَّنها، واستوطنها، ومن المجاز: وطنت نفسي على كذا، فتوطنت، قال الشاعر:

ولا خير فيمن لا يوطن نفسه   على نائبات الدهر حين تنوب

قال الطيبي: «إن تحسنوا» متعلِّق بقوله: «وطنوا»، وجواب الشرط محذوف يدلُّ عليه إن تحسنوا، والتقدير: وطنوا أنفسكم على الإحسان، إن أحسن الناس فأحسنوا، وإن أساؤوا فلا تظلموا، لأن عدم الظلم إحسان.

٦٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الإخْوَانِ

[٢٠٠٨] **قوله**: (والحسين بن) سلمة بن إسماعيل بن يزيد بن (أبي كبشة)، بموحدة ومعجمة، الأزدي الطحان، (البصري)، صدوق، من التاسعة (حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي)، مولاهم: أبو يعقوب السِّلَعي بكسر المهملة وفتح اللام، وقيل: بفتح أوله ثم سكون، البصري الضبعي، صدوق من التاسعة. (حدثنا أبو سنان القسملي)، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام، هو: عيسى بن سنان الحنفي الفلسطيني، نزيل البصرة، لين الحديث، من السادسة (عن عثمان بن أبي سودة) المقدسي، ثقة من الثالثة.

«مَن عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ في الله، نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنْزِلًا». [جه: ١٤٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وأبو سِنَانٍ اسمُه: عِيسَى بْنُ سِنَانٍ، وقد رَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَبِي رَافِعٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِن هَذَا.

٦٥- باب مَا جَاء فِي الحَيَاءِ [ت ٦٥، م ٦٥]

[٢٠٠٩] (٢٠٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمانَ ....

قوله: (مَنْ عَادَ مَرِيضًا) أي: محتسبًا، (أو زار أخًا له)، أي: في الدين (في الله) أي: لوجه الله لا للدنيا، (مناد)، أي: مَلَكٌ: (أن طبت) دعاء له بطيب عيشه في الدنيا والأخرى، (وطاب ممشاك) مصدر، أو مكان، أو زمان مبالغة. قال الطيبي: كناية عن سيره وسلوكه طريق الآخرة بالتعري عن رذائل الأخلاق، والتحلِّي بمكارمها. (وتبوأت)، أي: تهيأت (من الجنة)، أي: من منازلها العالية، (منزلًا)، أي: منزلة عظيمة، ومرتبة جسيمة بما فعلت.

وقال الطيبي: دعاءٌ له بطيبِ العيش في الأخرى، كما أن «طبت» دعاء له بطيب العيش في الدنيا، وإنما أخرجت الأدعية في صورة الأخبار إظهارًا للحرص على عِيَادَةِ الأخيار.

قوله: (هذا حديث غريب)، قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه ابن ماجه، والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، وابن حبان[1] في «صحيحه».

قلت: ليس في النسخ الموجودة عندنا لفظ: «حسن»، بل فيها: «حديث غريب». (شيئًا من هذا)، أي: شيئًا مختصرًا من هذا الحديث.

٦٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ

هو بالمد، وهو في اللغة: تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به. وقد يطلق على مجرد تَرْكِ الشيءِ بسببٍ. والترك إنما هو من لَوَازِمِهِ، وفي الشرع: خُلُقٌ يبعثُ على اجتناب القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الْحَقِّ.

[٢٠٠٩] **قوله**: (حدثنا عبدة بن سليمان) الكلابي، أبو محمد الكوفي، ويقال: اسمه:

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (١٤٤٣)، وابن حبان (٢٩٦١).

وعبْدُ الرَّحِيمِ ومحمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَن محمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أبو سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الحَيَاءُ مِنَ الإيمَانِ، وَالإيمَانُ في الجَنَّةِ، وَالبَذَاءُ مِنَ الجَفَاء، وَالجَفَاءُ فِي النَّارِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَرَ، وأبِي بَكْرَةَ، وأبِي أمَامَةَ، وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،

عبد الرحمن، ثبت، ثقة، من صغار الثامنة. (**وعبد الرحيم**) الظاهر أنه: عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي، أبو علي الأشل المروزي، نزيل الكوفة ثقة، له تصانيف، من صغار الثامنة (**ومحمد بن بشر**) بكسر الموحدة.

قال الحافظ: في «تهذيب التهذيب»: محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدي، أبو عبد الله الكوفي، روى عن محمد بن عمرو بن علقمة، وغيره، وعنه أبو كريب وغيره، انتهى. وقال في «التقريب»: ثقة حافظ، من التاسعة، (**عن محمد بن عمرو**) بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق، له أوهام، من السادسة.

قوله: (الحياء من الإيمان)، أي: بعضه، أو من شعبه (**والإيمان**)، أي: أهله. قال الطيبي: جعل أهل الإيمان عين الإيمان دلالة على أنهم تَمَحَّضُوا منه، وَتَمَكَّنُوا من بعض شعبه الذي هو أعلى الفرع منه؛ كما جعل الإيمان مقرًّا، ومبوأ لأهله في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ [الحشر: ٩]، لتمكنهم من الإيمان، واستقامتهم عليه. (**والبذاء**)، بفتح الباء خلاف الحياء، والناشئ منه الفحش في القول. والسوء في الخلق، (**من الجفاء**)، وهو خلاف البر الصَّادر منه الوفاء، (**والجفاء**) أي: أهله التاركون للوفاء. الثابتون على غلاظة الطبع، وقساوة القلب. (**في النار**) إما مدة أو أبدًا؛ لأنه في مقابل الإيمان الكامل، أو مطلقه، فصاحبه من أهل الكفران أو الكفر.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وأبي بكرة، وأبي أمامة، وعمران بن حصين). أما حديث ابن عمر: فأخرجه الشيخان[1]، وله أحاديث أخرى في هذا الباب. وأما حديث أبي بكرة: فأخرجه البخاري في الأدب، وابن ماجه، والحاكم، والبيهقي[2]. وأما حديث

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦١١٨)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (٣٦).

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، وابن ماجه، كتاب الزهد. حديث (٤١٨٤)، والحاكم (١٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٠٨).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أبي أمامة: فأخرجه أحمد، والحاكم، والطبراني(١). وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه الشيخان(٢) عنه مرفوعًا بلفظ: «الْحَيَاءُ لا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». وفي رواية: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

تنبيه: قال النووي في «شرح مسلم»: حديث كون الحياء كله خير، أو لا يأتي إلا بخير؛ يشكل على بعض الناس، من حيث إن صاحب الحياءِ قد يستحي أن يُوَاجِهَ بالحقِّ من يجلُّه ويعظمه، فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر. وقد يحمله الحياءُ على الإخلال ببعض الحقوق، وغير ذلك مما هو معروف في العادة.

والجواب ما أجاب به عنه جماعة من الأئمة منهم: الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: إن هذا المانع الذي ذكرناه ليس بحياء حقيقة، بل هو عَجْزٌ وخور [ومهانة]، وإنما تسميته حياء من إطلاق بعض أهل العُرف، أطلقوه مجازًا؛ لمشابهته الحياء الحقيقي: وإنما حقيقةُ الحياءِ خُلُقٌ يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا. ويدل عليه ما روينا في رسالة الإمام أبي القاسم القشيري، عن السيد الجليل أبي القاسم الجنيد رحمه الله قال: الحياءُ رؤية الآلاء، أي: النعم، ورؤية التقصير، فيتولد بينهما حالة تسمى الحياء.

وقال القاضي عياض، وغيره [من الشراح]: إنما جعل الحياءَ من الإيمان، لأنه قد يكون تخلقًا واكتسابًا كسائر أعمال البر، وقد يكون غريزة، ولكن استعماله على قانون الشرع، يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم، فهو من الإيمان لهذا، ولكونه باعثًا على أفعال البر، ومانعًا من المعاصي. انتهى. وقال الطيبي: ويمكن أن يحمل التعريفُ على العهد، ويكون إشارة إلى مَا وَرَدَ في قوله ﷺ: «الاسْتِحْيَاءُ مِنَ الله أَنْ يَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى. . . » الحديث. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، والبيهقي(٣)، كذا في «الترغيب» و«المرقاة».

---

(١) أحمد (٢١٨٠٩)، والحاكم. حديث (١٧) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والطبراني في «الكبير» (٧٤٨١).

(٢) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦١١٧)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (٣٧).

(٣) تقدم ذكرهم في التخريج، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٠٨، ٦٠٩)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠/ ٢٢٦).

٦٦- باب مَا جَاء فِي التَّأَنِّي وَالعَجَلَةِ [ت ٦٦، م ٦٦]

[٢٠١٠] (٢٠١٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهضَميُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَن عبدِ الله بْنِ عِمْرَانَ، عَن عاصِمِ الأحْولِ، عَن عبدِ الله بْنِ سَرْجِسَ المُزَنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّمْتُ الحسَنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاقْتِصَادُ جُزءٌ مِن أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا ....

---

٦٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّأَنِّي وَالْعَجَلَةِ

الْعَجَلَةُ وَالْعَجَلُ ـ محركتين ـ: السرعة، والتأني تركُ الاستعجال، من تَأَنَّى في الأمر، إذا توقَّف فيه.

[٢٠١٠] قوله: (حدثنا نوح بن قيس) بن رباح الأزدي، أبو روح البصري، أخو خالد، صدوق، رمي بالتشيع، (عن عبد الله بن عمران) ، التيمي الطلحي البصري، مقبول، من السادسة، وقال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي حديثًا واحدًا في فَضْلِ السَّمتِ الحسن وغيره. (عن عبد الله بن سرجس) ، بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة، المزني، حليف بني مخزوم، صحابي سكن البصرة.

قوله: (السمت الحسن) ، أي: السيرةُ المرضيةُ، والطريقة المستحسنة، قيل: السمت الطريق، ويستعار لهيئة أهل الخير. وفي «الفائق»: السمتُ أخذُ المنهج ولزوم المحجة، (والتؤدة) بضم التاء وفتح الهمزة، أي: التأنِّي في جميع الأمور. (والاقتصاد) ، أي: التوسط في الأحوال، والتحرز عن طرفي الإفراط والتفريط. قال التوربشتي: الاقتصاد على ضربين، أحدهما: ما كان متوسطًا بين محمود ومذموم، كالمتوسط بين الجور والعدل، والبخل والجود. وهذا الضرب أريد بقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: ٣٢]. والثاني: محمود على الإطلاق، وذلك فيما له طرفان: إفراط وتفريط؛ كالجود فإنه بين الإسراف والبخل، والشجاعة فإنها بين التهور والجبن. وهذا الذي في الحديث هو الاقتصادُ المحمودُ على الإطلاق (جزء) أي: كلها أو كل منها.

(من أربعة وعشرين جزءًا) . ويؤيد الأخير ما رواه الضياء[١] عن أنس مرفوعًا: «السَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ من خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» مع زيادة إفادة أن المرادَ بالعدد المذكور التكثير لا التحديد، وينصره حديثُ ابن عباس عند أبي داود[٢] : أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ

---

(١) الأحاديث المختارة حديث (٢٢٠٩).
(٢) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٧٦).

مِنَ النُّبُوَّةِ».

وفي الباب: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريب.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَن عبدِ الله بْنِ عمْرَانَ، عَن عبدِ الله بْنِ سَرْجِسَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَهُ، ولم يَذْكُرْ فِيه عَن عاصِمٍ؛ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ نَصْرِ بْنِ عَلِي.

[٢٠١١] (٢٠١١) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ عبدِ الله بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَن قُرَّةَ بْنِ خالِدٍ، ....

الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ، والاقْتِصَادَ؛ جُزْءٌ من خَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»، على أنه يمكنُ الاختلافُ بحسب اختلاف الكمية، والكيفية الحاصلة في المتصف به. (من النبوة)، أي: من أجزائها.

قال الخطابي: الهديُ والسمتُ حالة الرجل ومذهبه، والاقتصادُ سلوكُ القصد في الأمور، والدخول فيها برفق على سبيل تمكُّن الدوام عليها، يريد أن هذه الخصال من شمائل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وأنها جزءٌ من أجزاء فضائلهم، فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها، وليس معناها أن النبوة تتجزأ، ولا أن من جمع هذه الخصال كان نبيًّا، فإن النبوة غير مكتسبة، وإنما هي كرامة يخصُّ الله بها من يشاء من عباده، والله أعلم حيث يجعل رسالته. ويحتمل أن يكون معناه: أن هذه الخلال مما جاءت به النبوة، ودعا إليها الأنبياء. وقيل: معناه أن من جَمَعَ هذه الخصالَ لقيه الناس بالتوقير والتعظيم، وألبسه الله لباسَ التقوى الذي ألبس أنبياءه - عليهم الصلاة والسلام. فكأنها جُزْءٌ من النبوة. قال التوربشتي: والطريق إلى معرفة ذلك العدد، ووجهه بالاختصاص من قِبَلِ الرأي والاستنباط مسدود، فإنه من عُلُومِ النبوة.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه أبو داود، والحاكم[١].

قوله: (والصحيح حديث نصر بن علي) قال الحافظ: في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عبد الله بن عمران: روي عن عبد الله بن سرجس، وقيل: عن عاصم الأحول عنه. انتهى.

[٢٠١١] **قوله: (حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع)**، بفتح الموحدة، وكسر الزاي، البصري، ثقة، من العاشرة، **(عن قرة بن خالد)** السدوسي البصري، ثقة ضابط، من

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٧٦).

عَن أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَشَجِّ عبدِ القَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا الله: الحِلْمُ، وَالأَنَاةُ». [م: ١٧، د: ٥٢٢٥، جه: ٤١٨٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وفي البابِ: عَنِ الأَشَجِ العَصَرِيِّ.

السادسة، (عن أبي جمرة)، اسمه: نصر بن عمران.

قوله: (لأشج عبد القيس) بالإضافة، واسمه: المنذر بن عائذ، كان وافد عبد القيس، وقائدهم ورئيسهم، وعبد القيس قبيلة. **(إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم، والأناة)** ويجوز فيه وجهان: النصب على البدلية، والرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هما الحلم والأناة.

قال النووي: الحلم هو العقل، والأناة هي التثبتُ، وترك الْعَجَلَةِ، وهي مقصورةٌ يعني: [بوزن] نواة. وسببُ قول النبي ﷺ ذلك له ما جاء في حديث الوفد؛ أنهم لما وصلوا المدينة، بادروا إلى النبي ﷺ، وأقام الأَشَجُّ عند رحالهم، فجمعها وعقل ناقته، ولبس أحسن ثيابه، ثم أقبل إلى النبي ﷺ، فقربه النبي ﷺ، وأجلسه إلى جانبه، ثم قال لهم النبي ﷺ: «تُبَايِعُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَقَوْمِكُمْ»، فقال القوم: نعم، فقال الأشج: يَا رسول الله، إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا، ونرسل إليهم من يدعوهم، فمن اتبعنا كان منا، ومن أبى قاتلناه. قال: «صَدَقْتَ، إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ. . . » الحديث.

قال القاضي عياض: فالأناة تربُّصه حتى ينظر في مصالحه، ولم يعجِّل. والحلمُ: هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله، وجودة نظره للعواقب. انتهى. وحديث ابن عباس هذا أخرجه مسلم(١) في «صحيحه».

قوله: (وفي الباب عن الأشج العصري) أخرجه أحمد(٢) في «مسنده» والعصري بمهملتين،وهو أشج عبد القيس المذكور. قال في «تهذيب التهذيب»: الأشج العصري، اسمه: المنذر بن عائذ بن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر العصري، أشج عبد القيس، كان سيد قومه، وفد على النبي ﷺ فقال له: «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا الله تَعَالَى. . . »(٣) الحديث. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٧). (٢) أحمد (١٠٧٩١).
(٣) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٨)، وابن ماجه. حديث (٤١٨٧).

[٢٠١٢] (٢٠١٢) حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ المُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَن أَبِيه، عَن جَدِّه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الأَنَاةُ مِنَ الله، وَالعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وقد تَكَلَّمَ بعض أهلِ الحديث في عبدِ المُهَيْمِنِ بْنِ عَبَّاس بْنِ سَهلٍ، وَضَعَّفَهُ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، والأشج بْنُ عبد القيس اسمه: المنذر بْنُ عائذ.

[٢٠١٢] **قوله: (حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي)** الأنصاري، المدني، ضعيف من الثامنة، **(عن أبيه)**، أي: عباس بن سهل، **(عن جده)**، أي: سهل بن سعد.

قوله: (الأناة من الله، والعجلة من الشيطان). قال المناوي: في «شرح الجامع الصغير»: أي: هو الحاملُ عليها بوسوسته، لأن العجلة تمنعُ من التثبت، والنظر في العواقب، وذلك موقع في المعاطب، وذلك من كيد الشيطان ووسوسته، ولذلك قال المرقش: [الكامل]

يَا صَاحِبَيَّ تَلَوَّمَا لا تَعْجَلَا إِنَّ النَّجَاحَ رَهِينُ أَلَّا تَعْجَلا

وقال عمرو بن العاص: لا يزال المرءُ يجتني من ثمرة العجلة الندامة. ثم الْعَجَلَةُ المذمومةُ ما كان في غير طاعة، ومع عدم التثبت، وعدم خوف الْفَوْتِ، ولهذا قيل لأبي العيناء: لا تعجل، فالعجلةُ من الشيطان، فقال: لو كان كذلك لما قال موسى: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤] والحزم ما قال بعضهم: لا تعجل عجلة الأَخْرَقِ، ولا تحجم إحجام الواني الفَرِق. انتهى.

قيل: ويستثنى من ذلك ما لا شبهة في خيريته، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠] قال القاري: «بون بين المسارعة والمبادرة إلى الطاعات، وبين العجلة في نفس العبادات، فالأول محمود، والثاني مذموم». انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)، كذا في النسخ الموجودة، وكذا في «المشكاة». وقال القاري: قال ميرك: وفي بعض النسخ: حسن غريب، **(وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد المهيمن بن عباس، وضعفه من قبل حفظه)**. قال القاري: أي: وقع طعن البعض فيه من جهة حفظه، فإنه عدل ثقة، فأمره سهل. انتهى.

٦٧- باب مَا جَاء في الرِّفْقِ [ت ٦٧، م ٦٧]

[٢٠١٣] (٢٠١٣) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيينةَ، عَن عَمْرِو بْنِ دينَارٍ، عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «مَن أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ». [حم: ٢٧٠٠٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عائِشَةَ، وَجَرِيرِ بْنِ عبدِ الله، وأبي هُرَيْرَةَ،

قلت: في قول القاري: «فإنه عدل ثقة» نظر ظاهر، فقد عرفت آنفًا أن الحافظ قال في «التقريب»: إنه ضعيف. وقال في «تهذيب التهذيب»: قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان: لما فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاجُ به. وقال النسائي في موضع آخر: متروك الحديث. وقد ذكر الحافظ فيه أقوال غير هؤلاء، كلها تدلُّ على أنه ليس بثقة.

٦٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّفْقِ

بالكسر: ضد العنف، وهو المداراةُ مع الرفقاء، ولين الجانب، واللطف في أخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها.

[٢٠١٣] قوله: (مَنْ أُعْطِيَ) بصيغة المجهول، (حظه) بالنصب، على أنه مفعول ثان، أي نصيبه (من الرفق)، أي: اللطف، (ومن حرم) على بناء المفعول، (حظه) بالنصب على أنه مفعول ثان، (فقد حرم حظه من الخير)، إذ به تنال المطالب الدنيوية والأخروية، وبفوته تفوتان، ففيه فضل الرفق والحث على التخلُّق به وذم العنف. وقال في «اللمعات»: يعني: أن نصيب الرجل من الخير على قدر نصيبه من الرفق، وحرمانه منه على قدر حرمانه منه. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وجرير بن عبد الله، وأبي هريرة). أما حديث عائشة: فأخرجه الشيخان[١] عنها مرفوعًا: «إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ». ولها أحاديثُ أخرى في هذا الباب. أما حديثُ جرير بن عبد الله: فأخرجه مسلم، وأبو داود[٢]، كذا في

---

(١) البخاري، كتاب استتابة المرتدين. حديث (٦٩٢٧)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٥٩٣).

(٢) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٥٩٢)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٨٠٩).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٨- باب مَا جَاء فِي دَعْوةِ المظْلُومِ [ت ٦٨، م ٦٨]

[٢٠١٤] (٢٠١٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ، عَن يَحْيَى بْنِ عبدِ الله بْنِ صَيْفِيٍّ، عَن أبي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ بَعَثَ معاذ بْن جبل إِلَى اليَمَنِ فَقَالَ: «اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَها وَبَيْنَ الله حِجَابٌ». [خ مطولًا: ١٤٩٦، م مطولًا: ١٩، ن مطولًا: ٢٤٣٤، د مطولًا: ١٥٨٤، جه مطولًا: ١٧٨٣، حم: ٢٠٧٢، مي مطولًا: ١٦١٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أَنَسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وعبدِ الله بْنِ عُمَرَ، وأَبِي سَعِيدٍ، وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَأَبُو مَعْبَدٍ اسْمُهُ: نَافِذٌ.

«الترغيب». وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري[١]، وفيه: «فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد.

٦٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ المَظْلُومِ

[٢٠١٤] **قوله:** (عن أبي معبد) اسمه: نافذ بفاء ومعجمة، مولى ابن عباس المكي، ثقة، من الرابعة.

قوله: (بعث معاذًا)، بضم الميم، أي: أرسله أميرًا وقاضيًا، (**اتق دعوة المظلوم**)، أي: اجتنب دعوة من تظلمه، وذلك مستلزمٌ لتجنُّب سائر أنواع الظلم. (**فإنها**) أي: الشأن، (**ليس بينها وبين الله**) أي: قبوله لها، (**حجاب**)، أي: مانع، بل هي معروضةٌ عليه تعالى، وقيل: هو كناية عن سرْعَة القبولِ. قال الطيبي رحمه الله: هذا تعليلٌ للاتقاءِ، وتمثيل للدعوة لمن يقصد إلى السلطان متظلمًا، فلا يحجب عنه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قوله: (**وفي الباب عن أنس، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وأبي سعيد**). أما حديث

---

(١) البخاري، كتاب الوضوء. حديث (٢٢٠).

٦٩- باب مَا جَاء فِي خُلُقِ النبيِّ ﷺ [ت ٦٩، م ٦٩]

[٢٠١٥] (٢٠١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمانَ الضُّبَعِيُّ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: خَدَمْتُ النبي ﷺ عَشْرَ سِنِينَ فَما قَالَ لِي أُفٍّ قَط، ....

أنس: فأخرجه أحمد في «مسنده»، وأبو يعلى، والضياء المقدسي[1] عنه مرفوعًا: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ» قال المناوي في «التيسير»: إسناده صحيح، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي[2] في: «باب دعاء الوالدين»، وقد تقدم. وأما حديث عبد الله بن عمرو[3]، وحديث أبي سعيد[4]، فلينظر من أخرجهما.

٦٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ

[٢٠١٥] **قوله**: (خدمت) من باب: ضرب ونصر، (عشر سنين)، وفي رواية مسلم[5]: «تسع سنين». قال النووي: معناه، أنها تسع سنين وأشهر، فإن النبي ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين تحديدًا لا تزيد ولا تنقص، وخدمه أنس في أثناء السنة الأولى، ففي رواية التسع لم يحسب الكسر، بل اعتبر السنين الكوامل. وفي رواية العشر حسبها سنة كاملةً، وكلاهما صحيح. انتهى.

(فما قال لي أف)، بضم الهمز، وكسر الفاء المشددة، منونة وغير منونة، وفيها لغات كثيرة، قال النووي في «شرح مسلم»: ذكر القاضي، وغيره فيها عشر لغات: أف، بفتح الفاء وضمها وكسرها بلا تنوين، وبالتنوين، فهذه ست، وأف: بضم الهمزة وإسكان الفاء، وإف: بكسر الهمزة وفتح الفاء، وأفي، وأفه: بضم همزتهما. قالوا: وأصل الأف والتف: وسخُ الأظفار، وتستعمل هذه الكلمة في كُلِّ ما يستقذر، وهي اسم فعل تستعملُ في الواحد والاثنين والجمع، والمؤنث والمذكر بلفظ واحد، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣].

قال الهروي: يقال لكل ما يضجر منه، ويستثقل: أف له، وقيل: معناه الاحتقار مَأخُوذٌ

---

(١) أحمد (١٢١٤٠)، وأبو يعلى (٨٣٤٦- إتحاف الخيرة- ط/ الرشيد)، والضياء في «المختارة» (٢٧٤٨).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٠٥).

(٣) أحمد (٦٧٥٣، ٦٧٩٨)، وأبو داود، كتاب الزكاة. حديث (١٦٩٨)؛ كلاهما من حديث ابن عمرو.

(٤) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٣٧٢)، وأبو يعلى (١٣٣٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦٢٤).

(٥) مسلم، كتاب الفضائل. حديث (٢٣٠٩).

وَمَا قَالَ لِشَيءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَه؟ وَلا لِشَيءٍ تَرَكْتُهُ: لِمَ تَرَكْتَهُ؟ وكَانَ رَسُولُ الله ﷺ مِن أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، ولا مَسسْتُ خَزًّا قَطُّ وَلا حَرِيرًا وَلا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِن كَفِّ رَسُول الله ﷺ، وَلا شَممْتُ مِسْكًا قَطُّ وَلا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِن عَرَقِ النبي ﷺ.

[خ بنحوه: ٢٧٦٨، م بنحوه: ٢٣٠٩، د بنحوه: ٤٧٧٣، حم: ١١٥٧٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عائِشَةَ، وَالبَرَاءِ،

من الأَفَفِ، وهو القَلِيلُ. انتهى. وقال في «القاموس»: أُفّ: كلمة تُكره، وَأَفَّفَ تَأْفِيفًا وَتَأَفَّفَ، قالها، ولغاتها أربعون. ثم ذكرها.

(**وما قال لشيء صنعته: لم صنعته؟ولا لشيء تركته لم تركته؟**) يعني: لم يقل لشيء صنعته لم صنعته، ولا لشيء لم أصنعه، وكنت مأمورًا به لم لا صنعته. واعلم أن ترك اعتراض النبي ﷺ على أنس رضي الله تعالى عنه: فيما خالف أمره، إنما يفرض فيما يتعلق بالخدمة والآداب، لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية، فإنه لا يجوز ترك الاعتراض فيه. وفيه أيضًا مدحُ أنس، فإنه لم يرتكب أمرًا يتوجه إليه من النبي ﷺ اعتراضٌ ما.

(**وما مسست**) بكسر السين الأولى ويفتح، (**خزًّا**) قال في «النهاية»: الخزُّ المعروف أولًا ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة، وقد لبسها الصحابة والتابعون، فيكون النهي عنها، لأجل التشبه بالعجم، وزي المترفين. وإن أريد بـ «الخز» النوع الآخر، وهو المعروف الآن، فهو حرام؛ لأن جميعه معمول من الإبريسم، وعليه يحمل الحديث الآخر: «قَوْمٌ يَسْتَحِلُّونَ الْخَزَّ وَالْحَرِيرَ». انتهى.

(**ولا حريرًا**)، أي: مطلقًا، (**ولا شممت**)، بكسر الميم ويفتح، قال الحافظ: مَسِسْتُ، بكسر المهملة الأولى على الأفصح، وكذا شممت، بكسر الميم وفتحها لغة، ويقال في المضارع، أَمَسَّهُ وَأَشَمَّهُ، بالفتح فيهما على الأفصح، وبالضم على اللغةِ المذكورة، وفي الحديث بيانُ كمالِ خلقه ﷺ وحسن عشرته، وحلمه وصفحه.

قوله: (**وفي الباب عن عائشة، والبراء**). أما حديثُ عائشة فأخرجه الشيخان[1] وغيرهما بألفاظ من طرق متعددة.

وأما حديث البراء، فأخرجه البخاري[2] في صفة النبي ﷺ.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٤٩)، ومسلم. حديث (٢٣٣٧).

(٢) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٤٩).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٠١٦] (٢٠١٦) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن أبي إسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الله الجَدَلِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن خُلُقِ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَت: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلا مُتَفَحِّشًا، وَلا صَخَّابًا في الأَسْوَاقِ، وَلا يجزي بالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو ويَصْفَحُ. [حم: ٢٤٨٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبو عَبْدِ الله الجَدَلِيُّ اسمُه: عَبْدُ بْنُ عَبْدٍ، ويُقَالُ: عبدُ الرَّحمنِ بْنُ عَبْدٍ.

٧٠- باب مَا جَاء في حُسْنِ العَهد [ت ٧٠، م ٧٠]

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٢٠١٦] **قوله: (لم يكن فاحشًا)**، أي: ذا فحش في أقواله وأفعاله، **(ولا متفحشًا)**، أي: متكلفًا فيه ومتعمدًا؛ كذا في «النهاية». قال القاضي: نفت عنه تولي الفحش والتفوه به، طبعًا وتكلفًا، **(ولا صخابًا)**، أي: صَيَّاحًا، **(ولا يجزي بالسيئة السيئة)**، بل بالحسنة، **(ولكن يعفو)**، أي: في الباطن، **(ويصفح)**، أي: يعرض في الظاهر عن صاحب السيئة لقوله تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرج نحوه البخاري(١) من حديث عبد الله بن عمرو.

قوله: (وأبو عبد الله الجدلي اسمه.. إلخ) قال الحافظ في «التقريب»: أبو عبد الله الجدلي اسمه: عبد أو عبد الرحمن بن عبد، ثقة، رمي بالتشيع، من كبار الثالثة.

٧٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْعَهْدِ

وفي «صحيح البخاري» باب حسن العهد من الإيمان. قال أبو عبيد: العهد هنا رعاية الحرمة، وقال عياض: هو الاحتفاظ بالشيء والملازمة له. وقال الراغب: حفظ الشيء ومراعاته، حالًا بعد حال.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٧٦٠، ٦٠٢٩).

[٢٠١٧] (٢٠١٧) حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَن هِشَامِ، بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيه، عَن عائِشَةَ، قَالَت: ما غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِن أَزْوَاجِ النبيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا بِي أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ الله ﷺ لَها، وإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَتَتَبَّعُ بِهَا صَدَائِقَ خَدِيجَةَ فَيُهْدِيهَا لَهُنَّ. [خ: ٣٨١٦، م: ٢٤٣٥، جه بنحوه: ١٩٩٧، حم: ٢٣٧٨٩].

[٢٠١٧] قوله: **(ما غرت على أحد من أزواج النبي ﷺ)** بكسر الغين المعجمة من غَارَ يَغَارُ نحو خَافَ يَخَافُ، **(ما غرت على خديجة)** «ما» الأولى نافية، والثانية موصولة، أو مصدرية، أي: ما غرت مثل التي غرتها، أو مثل غيرتي عليها، والغيرة الْحَمِيَّةُ والأنف. قال الحافظ: قوله: «عَلَى خَدِيجَةَ» يريد «من خديجة»، فأقام «على» مقام «من»، وحروف الجر تتناوب في رَأْيٍ، أو «على» سببية، أو بسبب خديجة،وفيه ثبوتُ الغيرةِ، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء؛ فضلًا عمن دونهن. وأن عائشة كانت تَغَارُ من نساء النبي ﷺ، لكن كانت تغار من خديجة أكثر. وقد بينت سبب ذلك؛ وإنه لكثرة ذكر النبي ﷺ إياها، وأصل غيرة المرأة من تَخَيُّلِ محبةِ غيرها أكثر منها. وكثرة الذكر تدلُّ على كثرة المحبة.

وقال القرطبي: مرادها بالذكر لها مدحها، والثناء عليها. **(وما بي أن أكون أدركتها)**، الجملة حالية، و«ما» نافية وفي رواية للشيخين[١]: «وَمَا رَأَيْتُهَا»، وهي تقتضي عدم الغيرة؛ لعدم الباعث عليها غالبًا؛ ولذا قالت: **(وما ذاك إلا لكثرة ذكر رسول الله ﷺ لها)** وفي رواية للنسائي[٢]: «من كثرة ذكره إياها، وثنائه عليها». **(وإن)** مخففة من المثقلة، **(ليذبح الشاة)**، أي: شاة من الشياه، **(فيتتبع)**، أي: يتطلب. قال في «القاموس»: تتبعه تطلبه، وقال فيه: طلبه، وتطلبه، واطلبه كافتعله: حاول وجوده وأخذه. **(بها)**، أي: بالشاة المذبوحة يعني بأعضائها.

وفي رواية للشيخين[٣]: «وربما ذَبَحَ الشَّاةَ ثم يقطعها أعضاءً، ثم يبعثها في صَدَائِقِ خديجةَ». **(صدائق خديجة)**، أي: أصدقائها، جمع صديقة، وهي المحبوبة. **(فيهديها لهن)** من الإهداء، أي: يتحفهن إياها، ومطابقة الحديث للباب في إهداء النبي ﷺ اللحم لأصدقاء

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٨١٨)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٤٣٥).

(٢) السنن الكبرى. حديث (٨٣٦١).

(٣) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٨١٨)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٤٣٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

٧١- باب مَا جَاء في مَعَالِي الأخْلَاقِ [ت ٧١، م ٧١]

[٢٠١٨] (٢٠١٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ البَغْدَادِي، حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَن محمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جابِرٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إنَّ مِن أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ

خديجة وخلائلها؛ رعيًا منه لذمامها، وحفظًا لعهدها. وقد أخرج الحاكم، والبيهقي[١] في «الشعب» من طريق صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «كَيْفَ أَنْتُم، كَيْفَ حَالُكُمْ، كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا؟»، قالت: بخير، بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فلما خرجت، قلت: يا رسول الله، تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَانَ خَدِيجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الإِيْمَانِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه الشيخان.

٧١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعَالِي الأَخْلَاقِ

جمع المعلاة، قال في «القاموس»: الْمَعْلاةُ كسبُ الشَّرف، وقال في «الصراح»: علاء بالفتح والمد بلندي در قدر[٢]، ونزلت عُلى بالضم والقصر معلاة بالفتح كذلك، والجمع الْمَعَالِي.

[٢٠١٨] **قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي)،** أبو جعفر، صَدُوقٌ من الحادية عشرة، **(حدثنا حبان بن هلال)،** بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة، أبو حبيب البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، **(حدثنا مبارك بن فضالة)،** بفتح الفاء وتخفيف المعجمة، أبو فضالة البصري، صدوق يدلِّس ويسوي، من السادسة، **(حدثني عبد ربه بن سعيد)** بن قيس الأنصاري، أخو يحيى المدني، ثقة من الخامسة.

قوله: (إن من أحبكم إلي)، أي: في الدنيا.

---

(١) الحاكم. حديث (٤٠) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والبيهقي (٩١٢٢).

(٢) بلندي در قدر: كلمة فارسية بمعنى الرفعة في المقام.

القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا، وإنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مجلسًا يَوْمَ القِيَامَةِ الثَّرثَارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْهِقُونَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرثَارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ، فَما المُتَفَيْهِقُونَ؟ قَالَ: «المُتَكَبِّرُونَ».

(أحاسنكم أخلاقًا)، نصبه على التمييز؛ وجمعه لإرادة الأنواع، أو لمقابلة الجمع بالجمع، (وإن من أبغضكم إلي)، أي: في الدنيا، (وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون). وفي حديث أبي ثعلبة الخشني عند البيهقي[1]: «وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَسَاوِيكُمْ أَخلاقًا الثَّرْثَارُونَ. . . » الحديث. قال القاري: يروى أساويكم جمع أسوأ، كأحاسن جمع أحسن، وهو مطابق لما في أصل «المصابيح». وقال القاضي: افعلُ التفضيل إذا أضيف على معنى أن المراد به زائد على المضاف إليهم في الخَصْلَةِ التي هو وَهُمْ مشتركون فيها؛ جاز الإفراد والتذكير في الحالات كلها، وتطبقه لما هو وصف له لفظًا ومعنى. وقد جمع الوجهان في الحديث، فأفرد أحب، وأبغض، وجمع أحاسن وأساوئ، في رواية من روى «أساويكم» بدل «مساويكم»، وهو جمع مسوئ كمحاسن في جمع محسن. وهو إما مصدر ميمي نعت به ثم جمع، أو اسم مكان بمعنى الأمر الذي فيه السوءُ فأطلق على المنعوت به مجازًا.

وقال الدارقطني: أراد بـ «أبغضكم» بغيضكم، وبـ «أحبكم» التفضيل، فلا يكون المخاطبون بأجمعهم مشتركين في البغض والمحبة. وقال الحاجبي: تقديره أحب المحبوبين منكم، وأبغض المبغوضين منكم، ويجوز إطلاق العام، وإرادة الخاص للقرينة. قال الطيبي: إذا جعل الخطاب خاصًا بالمؤمنين، فكما لا يجوز «أبغضكم» لا يجوز «بغيضكم» لاشتراكهم في المحبة، فالقولُ ما ذهب إليه ابن الحاجب؛ لأن الخطابَ عامٌّ يدخل فيه البر والفاجر، والموافق والمنافق، فإذا أريد به المنافق الحقيقي فالكلام ظاهر، وإذا أريد به غير الحقيقي - كما سبق في باب علامات النفاق - فمستقيم أيضًا، كما يدل عليه قوله: «الثرثارون» وفي «النهاية»: الثرثارون هم الذين يُكْثِرُون الكلام تكلفًا وخروجًا عن الحقِّ، والثرثرة كثرة الكلام وترديده. (والمتشدقون) قال في «النهاية»: المتشدقون هم المتوسِّعون في الكلام من غير احتياط واحتراز. وقيل: أراد بالمتشدِّق المستهزئ بالناس، يلوي شدقه بهم وعليهم. انتهى. والشِّدْقُ جانبُ الفم. (والمتفيهقون) هم الذين يتوسَّعون في الكلام، ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من الفهق وهو الامتلاءُ والاتساعُ؛ كذا في «النهاية».

---

(١) السنن الكبرى له (٢٠٥٨٨)، وشعب الإيمان (٤٩٦٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ. وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ عَن المُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَن محمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جابِرٍ، عَن النبيِّ ﷺ، ولم يَذْكُرْ فِيهِ: عَن عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ؛ وهذا أصحُّ، والثَّرْثَارُ: هُوَ الكَثِيرُ الكَلامِ، وَالمُتَشَدِّقُ: الَّذِي يَتطاوَلُ عَلَى النَّاسِ في الكَلامِ ويَبْذُو عَلَيْهِم.

قيل: وهذا من الكبر والرعونة. وقال المنذري في «الترغيب»: الثرثار بثائين مثلثين مفتوحتين [وتكرير الراء] هو الكثير الكلام تكلُّفًا، و«المتشدِّق»: هو المتكلِّم بملئ شدقيه، تفاصحًا وتعظيمًا لكلامه، والمتفيهق أصله من الفهق وهو الامتلاءُ، وهو بمعنى المتشدِّق؛ لأنه الذي يملأ فمه بالكلام، ويتوسَّع فيه؛ إظهارًا لفصاحته وفضله، واستعلاء على غيره؛ ولهذا فسره النبي ﷺ بالمتكبر. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة). أخرجه الطبراني[(١)] في «الصغير»، و«الأوسط» عنه مرفوعًا: «إِنَّ أَحَبَّكُم إِلَيَّ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقًا، الْمُوَطَّئُونَ أَكْنَافًا الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤْلَفُونَ، وَإِنَّ أَبغضَكُمْ إِلَيَّ الْمَشَّاؤُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الأَحِبَّةِ، الْمُلْتَمِسُونَ للبراءِ العيبَ»؛ كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) ـ وأخرجه أحمد، والطبراني، وابن حبان[(٢)] في «صحيحه» عن أبي ثعلبة الخشني، كذا في «الترغيب».

قوله: (والمتشدق هو الذي يتطاول على الناس في الكلام، ويبذو عليهم)؛ كذا فسره الترمذي، وتفسيره المشهور هو ما ذكره المنذري، وصاحب «النهاية». **(وهذا أصح)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة مبارك بن فضالة: روى عن ابن المنكدر، وعبد ربه بن سعيد، وغيرهما. انتهى. فالظاهر أن مبارك بن فضالة روى هذا الحديث أولًا عن ابن المنكدر بواسطة عبد ربه بن سعيد، ثم لقيه، فرواه عنه بغير واسطة.

---

(١) المعجم الصغير (٨٣٥)، والأوسط (٧٦٩٧).

(٢) أحمد (١٧٢٧٨، ١٧٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٨)، وابن حبان (٤٨٢، ٥٥٥٧).

٧٢- باب مَا جَاء فِي اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ [ت ٧٢، م ٧٢]

[٢٠١٩] (٢٠١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ، عَن كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «لا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ لَعَّانًا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن عبد الله بْنِ مَسعودٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وروى بَعْضُهُمْ بهذا الإسناد عَن النبي ﷺ قَالَ:

---

٧٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّعْنِ، وَالطَّعْنِ

قال في «القاموس»: لَعَنَهُ كمنعه: طرده وأبعده. وقال في «المجمع»: اللعنةُ هي الطردُ والإبعاد، ولعن الكافر إبعاده عن الرحمة كل الإبعاد، ولعن الفاسق إبعاده عن رحمة تَخُصُّ المطيعين. انتهى. وقال في «القاموس»: طَعَنَهُ بالرمح كمنعه ونصره طعنًا: ضربه ووخزه، فهو مطعونٌ وطعينٌ، وفيه بالقول طعنًا وطعنانًا. انتهى.

وقال في «النهاية»: لا يكون المؤمن طَعَّانًا، أي: وقاعًا في أعراض الناس بِالذَّمِّ والغيبة ونحوهما. وهو فعال من طعن فيه وعليه بالقول يَطْعَنُ، بالفتح والضم، إذا عابه، ومنه الطعن في النسب. انتهى.

[٢٠١٩] **قوله: (عن كثير بن زيد)** الأسلمي، ثم السهمي مولاهم المدني، يقال له: ابن صافنة وهي أمه. روى عن سالم بن عبد الله بن عمر وغيره، وعنه أبو عامر العقدي وغيره صدوق يخطئ، من السابعة.

قوله: (لا يكون المؤمن لعانًا)، أي: كثير اللعن، وهو الطردُ، والمراد به هنا الدعاء بالْبُعْدِ عن رحمة الله تعالى، وإنما أتى بصيغة المبالغة؛ لأن الاحتراز عن قليله نادر الوقوع في المؤمنين. قال ابن الملك: وفي صيغة المبالغة إيذانٌ بأن هذا الذم لا يكونُ لمن يَصْدُرُ منه اللعن مرة أو مرتين. وفي حديث أبي هريرة عند مسلم مرفوعًا: «لا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا».

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي[١] في باب ما جاء في اللَّعنة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، ذكر المنذري هذا الحديث في «ترغيبه»، ونقل تحسين الترمذي وسكت عنه.

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٧٧).

«لا يَنْبَغِي لِلمُؤمِنِ أنْ يَكُونَ لَعَّانًا»، وهذا الحديثُ مُفسِّرٌ.

٧٣- باب مَا جَاء في كَثْرَةِ الغضَبِ [ت ٧٣، م ٧٣]

[٢٠٢٠] (٢٠٢٠) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، وَحَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن أَبِي حُصَيْنٍ، عَن أَبِي صالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاء رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ قَالَ: عَلِّمْنِي شَيْئًا وَلا تُكْثِرْ عَلَيَّ لَعَلِّي أعِيهُ، قَالَ: «لا تَغْضَبْ» ....

قوله: (لا ينبغي للمؤمن)، أي: لا يجوز له، وقد جاء في الكتاب والسنة: لا ينبغي بمعنى: لا يجوز؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَـٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مريم: ٩٢]، وتقدم تحقيقه في «المقدمة». ووقع في بعض نسخ الترمذي بعد هذا: وهذا الحديث مفسر، يعني: أن هذه الرواية بهذا اللفظ مفسِّرة للرواية السابقة بلفظ: «لا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ لَعَّانًا». يعني: أن النفي فيها بمعنى النهي.

تنبيه: اعلم أن الترمذي رحمه الله قد عقد فيما تقدم بابًا بلفظ: باب ما جاء في اللعنة، ثم عقد هاهنا هذا الباب، ففيه تكرار، فلو أدخل حديث هذا الباب المتقدم، وأسقط هذا الباب لكان أولى.

٧٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْغَضَبِ

قال في «القاموس»: الْغَضَبُ بالتحريك: ضد الرضا كالمغضبة، غضب كسمع عليه، وله إذا كان حيًّا وغضب به إذا كان ميتًا. وقال بعضُ المحققين: الغضب فوران دم القلب، أو عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات، وللانتقام بعد وقوعها.

[٢٠٢٠] **قوله**: (علمني شيئًا)، أي: أرشدني بخصوصي إلى عموم ما ينفعني دينًا ودنيا ويقربني إلى الله زُلْفَى، (ولا تكثر عليّ) من الإكثار و«عليّ» صلة له، والمعنى لا تعلِّمني أشياء كثيرة (لعلي أعيه)، أي: أحفظه. قال في «القاموس»: وَعَاهُ يَعِيهُ: حَفِظَهُ وَجَمَعَهُ. (لا تغضب) قيل: لعل السائل كان غضوبًا، وكان النبي ﷺ يأمر كُلَّ أحدٍ بما هو أولى به؛ فلهذا اقتصر في وصيته له على ترك الغضب.

وقال الخطابي معنى قوله: «لا تغضب» اجتنب أسبابَ الغضبِ، ولا تتعرض لما يجلبه. وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهي عنه، لأنه أمر طَبَعي لا يزولُ من الجبلة. وقيل: معناه لا تغضب؛ لأن أعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر؛ لكونه يقع عند مخالفة أمر يريده، فيحمله

فَرَدَّدَ ذَلِكَ مِرَارًا، كلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لا تَغْضَبْ». [خ: ٦١١٦، حم: ٢٧٣١١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أَبِي سَعِيدٍ، وَسُلَيْمانَ بْنِ صُرَدٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وأبو حَصِينٍ اسمُه: عُثْمانُ بْنُ عاصِمٍ الأَسَدِيُّ.

الكبر على الغضب. فالذي يتواضَعُ حتى يُذْهِبَ عنه عزة النفس يسلم من شَرِّ الغضب. وقيل: معناه: لا تفعل ما يأمرك به الغضب. وقال ابن التين: جمع ﷺ في قوله: «لا تغضب» خيرَ الدنيا والآخرة؛ لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق، وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه، فينتقص ذلك من الدين.

(فردد ذلك)، أي: الرجل السؤال يلتمس أنفع من ذلك، أو أبلغ أو أعم، فلم يزده على ذلك، (مرارًا)، أي: مرة بعد أخرى. (كل ذلك يقول: لا تغضب) في رواية عثمان بن أبي شيبة قال: لا تَغْضَبْ، ثلاث مرات، وفيها بيان عدد المرار؛ قاله الحافظ.

فإن قلت: هذا الحديث لا يطابق الباب؛ فإن قوله: لا تغضب يدلُّ على النهي عن مطلق الغضب، لا عن كثرة الغضب. قلت: الظاهر أن المراد بقوله: «لا تغضب» النهي عن كثرة الغضب؛ لأن مطلق الغضب غريزة لا يمكن الاجتناب عنه، فالمطابقة ظاهرة. (وفي الباب عن أبي سعيد، وسليمان بن صرد). أما حديث أبي سعيد، فأخرجه الترمذي[(١)] في باب خبر النبي ﷺ بما هو كائن إلى يوم القيامة من أبواب الفتن. وأما حديث سليمان بن صرد، فأخرجه الشيخان[(٢)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والبخاري[(٣)]، (وأبو حصين اسمه: عثمان بن عاصم الأسدي). قال في «التقريب»: عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين بفتح المهملة. ثقة ثبت، سني، وربما دلس، من الرابعة.

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٩١).

(٢) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦١١٥)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٦١٠).

(٣) أحمد (٢٧٣١١، ٩٦٨٢)، والبخاري، كتاب الأدب. حديث (٦١١٦).

٧٤- باب في كَظْمِ الغَيْظِ [ت ٧٤، م ٧٤]

[٢٠٢١] (٢٠٢١) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بن محمد الدُّورِيُّ وغَيْرُ وَاحِدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أبو مَرْحُوم عبدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَن سَهْلِ بنِ مَعَاذ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ، عَن أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن كَظَمَ غيْظًا وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنَفِّذَهُ، دَعَاهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رُؤوس الخَلَائِقِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الحُورِ شاءَ».

---

٧٤ ـ بَابٌ فِي كَظْمِ الْغَيْظِ

قد سقط هذا الباب من بعض النُّسخ.

[٢٠٢١] **قوله:** (**حدثنا سعيد بن أبي أيوب**) الخزاعي، مولاهم المصري، أبو يحيى بن مقلاص، ثقة ثبت، من السابعة، (**عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني**) نزيل مصر، لا بأس به إلا في روايات زبان عنه، من الرابعة، (**عن أبيه**) أي: معاذ بن أنس الجهني الأنصاري، صحابي نزل مصر، وبقي إلى خلافة عبد الملك.

قوله: (**من كظم غيظًا**) أي: اجترع غضبًا كامنًا منه. قال في «النهاية»: كَظْمُ الغيظ تجرُّعه واحتمال سببه، والصبر عليه. انتهى. (**وهو يستطيع أن ينفذه**) بتشديد الفاء، أي: يمضيه. وفي حديث أبي هريرة عند ابن أبي الدنيا: «وهو يقدر على إنفاذه»، فيجوز تخفيف الفاء، والجملة حالية. وجواب الشرط: (**دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق**) أي: شهرة بين الناس، وأثنى عليه، وتباهى به، ويقال في حقه: هذا الذي صدرت منه هذه الخصلةُ العظيمةُ، (**حتى يخيره**) أي: يجعله مخيرًا (**في أي الحور شاء**) أي: في أخذ أيهن شاء، وهو كناية عن إدخاله الجنة المنيعة، وإيصاله الدرجة الرفيعة. قال الطيبي: وإنما حمد الكظم؛ لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء؛ ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. ومن نهى النفس عن هواه، فإن الجنة مأواه، والحور العين جزاه.

قال القاري: وهذا الثناء الجميلُ، والجزاء الجزيل، إذا ترتب على مجرد كظم الغيظ، فكيف إذا انضم العفو إليه، أو زاد بالإحسان عليه.

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٧٥- باب مَا جَاء فِي إِجْلالِ الكَبِيرِ [ت ٧٥، م ٧٥]

[٢٠٢٢] (٢٠٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَزِيد بْنُ بَيَانٍ العُقَيليُّ، حَدَّثَنَا أبو الرَّحَّالِ الأنصَارِيُّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد[١] في «مسنده»، وأبو داود، وابن ماجه.

٧٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجْلالِ الْكَبِيرِ

أي: تعظيمه، والمصدر مضاف إلى المفعول.

[٢٠٢٢] قوله: (حدثنا يزيد بن بيان العقيلي) بالضم، أبو خالد البصري، ضعيف، من التاسعة. وقال في «تهذيب التهذيب»: يزيد بن بيان العقيلي، أبو خالد البصري، المعلم الضرير المؤذن، روى عن أبي الرحال الأنصاري، عن أنس حديث: «مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ. . . »[٢] الحديث. (حدثني أبو الرحال الأنصاري)، بفتح الراء، وتشديد الحاء المهملة، البصري، اسمه: محمد بن خالد، وقيل: خالد بن محمد.

اعلم أن كون أبي الرحال، بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة، هو الصواب في هذا السند. وأما قول الترمذي في آخر هذا الباب وأبو الرجال الأنصاري آخر، فهو بكسر الراء وتخفيف الجيم فاحفظ هذا. وقد وقع في النسخة الأحمدية في هذا السند أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم، قال في «هامشها»: قوله أبو الرجال، بالجيم، وفي آخر الباب بالحاء، هذا ما وجدته في الكتب الدهلوية، وفي نسخة صحيحة منقولة من العرب عكسه، وعليهما فيها علامة الصحة. انتهى.

قلت: ما في النسخة الصحيحةِ المنقولة من العرب من كون أبي الرحال بالحاء المهملة في هذا السند، وكون أبي الرجال، بالجيم، في آخر الباب هو الصواب؛ لما عرفت آنفًا في عبارة «تهذيب التهذيب»، من أن يزيد بن بيان العقيلي روى حديث الباب عن أبي الرحال؛

---

(١) أحمد (١٥١٩٢، ١٥٢١٠)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٧٧٧)، وابن ماجه، كتاب الزهد. حديث (٤١٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (٢٠٢٢).

«مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَن يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ». [ضعيف، يزيد، وأبو الرَّحال، ضعيفان].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ هذا الشَّيْخِ يَزِيدَ بْنِ بَيَانٍ، وأبو الرِّجَالِ الأنصَارِيُّ آخَرُ.

٧٦- بابُ مَا جَاء في المُتَهَاجِرَيْن [ت ٧٦، م ٧٦]

[٢٠٢٣] (٢٠٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ محمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صالحٍ، عَن أَبِيه، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: ....

ولأن الحافظ رمز على أبي الرحال، بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة، بحرف ت، ورمز على أبي الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم بحروف خ م س ق؛ ولأن الحافظ قال في ترجمة أبي الرحال بالحاء المهملة: روى عن أنس وغيره، وعنه يزيد بن بيان العقيلي وغيره.

فهذه الوجوه الثلاثة تدلُّ بمجموعها على أن هذا السَّند أبا الرحال بالحاء المهملة دون أبي الرجال بالجيم، وأبو الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة الأنصاري البصري، اسمه محمد بن خالد، وقيل: خالد بن محمد، ضعيف، من الخامسة. وأما أبو الرجال فقال في «التقريب»: محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري أبو الرجال بكسر الراء، وتخفيف الجيم، مشهور بهذه الكنية، وهي لَقَبُهُ، وكنيته في الأصل: أبو عبد الرحمن، ثقة، من السابعة.

قوله: (ما أكرم)، أي: ما أعظم ووقر (لسنه)، أي: لأجل سنه، لا لأجل أمر آخر؛ قاله المناوي. وقال القاري: أي كبر عمره؛ لأن الغالب عليه زيادةُ علم وعمل، مع سبق إيمانه. انتهى. (**إلا قيض الله**) بتشديد التحتية، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، أي: سلط ووكل، (له)، أي: للشاب (من يكرمه) أي: قرينًا يعظمه ويخدمه؛ لأن من خَدَمَ خُدِمَ، (عند سنه)، أي: حال كبره؛ مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمرًا يبلغ به إلى الشيخوخة، ويقدر له من يكرمه.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده ضعيفان كما عرفت، فالحديث ضعيف.

٧٦ - بابُ مَا جَاءَ فِي المُتَهَاجِرَيْنِ

[٢٠٢٣] **قوله:** (عن سهل بن أبي صالح) ذكوان السمان أبي يزيد المدني، صدوق، تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقرونًا وتعليقًا، من السادسة.

«تُفَتَّحُ أبْوَابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الإثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ فَيُغْفَرُ فِيهِمَا لِمَنْ لا يُشْرِكُ بالله شيئًا إلَّا المُهتجِريْنِ، يُقَالُ: رُدُّوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». [م: ٢٥٦٥، د: ٤٩١٦، حم: ٧٥٨٣، طا: ١٦٨٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ويُروَى في بعضِ الحديثِ: «ذَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» قَالَ: ومعنَى قَوْلِه: المُهتجِرَيْن: يَعْنِي المُتَصَارِمَيْنِ، وهذا مِثْلُ مَا رُوي عَن النبيِّ ﷺأنه قَالَ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فَوقَ ثَلاثَةِ أيَّامٍ».

قوله: (تفتح أبواب الجنة)، أي: حقيقة؛ لأن الجنة مخلوقة الآن، وفتح أبوابها ممكن، أو هو بمعنى إزالة المانع ورفع الحجب، وفي «شرح مسلم»: قال القاضي: قال الباجي: معنى فتحها كثرة الصفح والغفران، ورفع المنازل، وإعطاء الثواب الجزيل. قال القاضي: ويحتملُ أن يَكُونَ على ظاهره، وأن فتح أبوابها علامةٌ لذلك. انتهى. قلت: هذا الاحتمالُ هو الظاهر، فالأولى أن يحمل الحديث على ظاهره (يوم الإثنين والخميس)، أي: لكثرة الرحمة النازلة فيهما، الباعثة على الغفران (إلا المهتجرين)، أي: المتقاطعين، (يقول: ردوا)، وفي رواية مسلم: «انظروا»: أي: أمهلوا، أي: لا تعطوا منها أنصباء هذين المتهاجرين المتعادِيين، وأخروا مغفرتهما من ذنوبهما مطلقًا؛ زجرًا لهما أو من ذنب الهجران فقط. (حتى يصطلحا)، أي: يتصالحا ويزول عنهما الشحناء، فلا يفيد التصالح للسمعة والرياء. والظاهر أن مغفرةَ كُلِّ واحدٍ متوقفةٌ على صفائه، وزوال عداوته، سواء صفا لصاحبه أم لا. قال الطيبي: وأتى باسم الإشارة بدل الضمير؛ لمزيد التمييز والتعيين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)وأخرجه مسلم والبخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود [(١)].

قوله: (ذروا هذين)أي دعوهما (ومعنى قوله: المهتجرين، يعني: المتصارمين) أي: المتقاطعين، قال في «القاموس»: صَرَمَهُ يَصْرِمُهُ صَرْمًا، ويضم: قطعه قطعًا بائنًا، وفلانًا قطع كلامه. انتهى.

قوله: (وهذا مثل ما روي عن النبي ﷺ)قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٩١٦).

٧٧- باب مَا جَاء في الصَّبْرِ [ت ٧٧، م ٧٧]

[٢٠٢٤] (٢٠٢٤) حَدَّثَنَا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنا مَعْن، حَدَّثَنا مالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَطاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الأنْصَارِ سَأَلُوا النبيَّ ﷺ فَأَعْطاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوه فَأَعْطاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِن خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يستعفف يُعِفَّهُ الله، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ ....

أيام» رواه مسلم(١) عن عبد الله بن عمر، ورواه الترمذي(٢) من حديث أبي أيوب الأنصاري في باب كراهية الهجرة.

٧٧ ـ بابُ مَا جَاءَ في الصَّبْرِ

[٢٠٢٤] **قوله: (سألوا النبي ﷺ)**، أي: شيئًا **(فأعطاهم)**، أي: إياه، **(ثم سألوه فأعطاهم)** زاد في رواية الشيخين(٣) حتى نفذ ما عنده فقال: **(ما يكون عندي من خير)**، أي: مال، و«من» بيان لـ«ما» و«ما» خبرية متضمنة للشرط، أي: كل شيء من المال موجود عندي أعطيكم. **(فلن أدخره عنكم)**، أي: أحبسه وأخبؤه وأمنعكم إياه منفردًا به عنكم، **(ومن يستغن)**، أي: يظهر الغنى بالاستغناء عن أموال الناس، والتعفف عن السؤال حتى يحسبه الجاهلُ غنيًّا من التعفف، **(يغنه الله)**، أي: يجعله غنيًّا، أي: بالقلب، ففي الحديث: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ». أو يعطيه ما يغنيه عن الخلق. **(ومن يستعفف)** قال الجزري في «النهاية»: الاستعفافُ طلب العفاف والتعفف، وهو الكفُّ عن الحرام، والسؤال من الناس، أي: من طلب العفة، وتكلَّفها أعطاه الله إياها.

وقيل: الاستعفاف الصبرُ والنزاهةُ عن الشيء يقال: عَفَّ يعف عِفَّةً فهو عفيفٌ. انتهى. **(يعفه الله)** أي: يجعله عفيفًا من الإعفاف، وهو إعطاء العفة، وهي الحفظُ عن المناهي، يعني: من قنع بأدنى قوت، وترك السؤال تسهل عليه القناعة، وهي كنز لا يفنى. وقال في «المجمع»: يعفه من الإعفاف، وبفتح فاء مشددة، وضمه بعضهم إتباعًا بضم الهاء. انتهى.

(ومن يتصبر)، أي: يطلب توفيق الصبر من الله؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة. حديث (٢٥٦١).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٣٢).

(٣) البخاري، كتاب الزكاة. حديث (١٤٦٩)، ومسلم، كتاب الزكاة. حديث (١٠٥٣).

يُصَبِّرْهُ الله، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ شَيْئًا هُوَ خَيْرٌ وأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ». [خ: ١٤٦٩، م: ١٠٥٣، د: ١٦٤٤، ن: ٢٥٨٧، حم: ١٠٦٠٦، طا: ١٨٨٠، مي: ١٦٤٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أنَسٍ، وهذا حديث حسن صحيح، وقد روي عَن مالِكٍ هذا الحديث: «فَلَنْ أَدَّخِرَه عَنْكُمْ». والمعنَى فِيهِ وَاحِدٌ، يَقُولُ: «لَنْ أَحْبِسَهُ عَنْكُمْ».

٧٨- باب مَا جَاء فِي ذِي الوَجْهَيْنِ [ت ٧٨، م ٧٨]

[٢٠٢٥] (٢٠٢٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعْمَشِ، عَن أبِي صالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ الله يَومَ القِيامَةِ ذَا الوَجْهَيْنِ». [خ: ٧١٧٩، م: ٢٥٢٦، د: ٤٨٧٢، حم: ٧٢٩٦، طا: ١٨٦٤].

إِلَّا بِٱللَّهِۚ﴾ [النحل: ١٢٧]. أو يأمر نفسه بالصبر، ويتكلف في التحمل عن مَشَاقِّهِ، وهو تعميم بعد تخصيص؛ لأن الصبر يشتملُ على صَبْرِ الطاعة والمعصية والبلية، أو من يتصبَّر عن السؤال، والتطلع إلى ما في أيدي الناس؛ بأن يتجرع مرارة ذلك، ولا يشكو حاله لغير ربه. (يصبره الله) بالتشديد: أي: يسهل عليه الصبر، فتكون الجملُ مؤكدات، ويؤيد إرادة معنى العموم قوله: (وما أعطي أحد شيئًا هو خير) أي: أفضل، (وأوسع من الصبر).

قال القاري: وذلك لأن مقام الصبر أعلى المقامات؛ لأنه جامعٌ لمكارم الصفات والحالات؛ ولذا قدم على الصلاة في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [البقرة: ٤٥]. ومعنى كونه أوسع؛ أنه تتسع به المعارف والمشاهد، والأعمال والمقاصد. انتهى.

قوله: (في الباب عن أنس). أخرجه الطبراني، والحاكم(١)؛ كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في الزكاة، وفي الرقاق، ومسلم، وأبو داود، في الزكاة، والنسائي في الزكاة، وفي الرقاق.

قوله: (ويروى) بصيغة المجهول، وفي بعض النسخ: وقد روي. (فلن أدخره عنكم). وفي بعض النسخ بالذال المعجمة.

٧٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

[٢٠٢٥] **قوله**: (إن من شر الناس عند الله يوم القيامة ذا الوجهين) ولفظ البخاري: «تَجِدُ

---

(١) المعجم الكبير (٣٠٩٣) لكن من حديث حكيم بن حزام، ولم أجده عند الحاكم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أنس وعمَّارٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٩- باب مَا جَاء فِي النَّمَّامِ [ت ٧٩، م ٧٩]

من أَشَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ الله ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ». قال القرطبي: إنما كان ذو الوجهين شَرَّ الناس؛ لأن حاله حال المنافق؛ إذ هو متملق بالباطل وبالكذب، مدخل للفساد بين الناس. وقال النووي: هو الذي يأتي كُلَّ طائفة بما يرضيها، فيظهر لها أنه منها ومخالف لِضِدِّهَا، وصنيعه نفاق، ومحض كذب وخداع، وتحيل على الاطلاع على أسرار الطائفتين، وهي مداهنة محرمة.

قال: فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود. وقال غيره: الفرق بينهما أن المذموم من يزين لكلٍّ طائفة عملها، ويقبحه عند الأخرى، ويذم كل طائفة عند الأخرى. والمحمودُ أن يأتي لكلٍّ طائفة بكلام فيه صلاح الأخرى، ويعتذر لكل واحدة عن الأخرى. وينقل إليه ما أمكنه من الجميل، ويستر القبيح، ويؤيد هذه التفرقة، روايةُ الإسماعيلي من طريق ابن عمير عن الأعمش: «الَّذِي يَأْتِي هَؤُلاءِ بِحَدِيثِ هَؤُلاءِ، وَهَؤُلاءِ بِحَدِيثِ هَؤُلاءِ».

قوله: (وفي الباب عن عمار وأنس) أما حديث عمار، ، فأخرجه أبو داود، وابن حبان[١] في «صحيحه». وأما حديث أنس فأخرجه ابن أبي الدنيا[٢] في كتاب «الصمت»، والطبراني، والأصبهاني، وغيرهم؛ كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان[٣] وغيرهما.

٧٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّمَّام

قال الجزري في «النهاية»: النميمةُ نقلُ الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفساد والشر، وقد نَمَّ الحديثَ يَنِمُّهُ، وينُمه فهو نَمَّامٌ. والاسم النميمة، وَنَمَّ الحديثَ إذا ظهر، فهو متعد ولازم. انتهى.

[٢٠٢٦] (٢٠٢٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن مَنْصُورٍ، عَن إبراهيمَ، عَن هَمَّامِ بْنِ الحارِثِ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ، فَقِيلَ لَهُ: إنَّ هذا يُبَلِّغُ الأُمَرَاء الحديثَ عَن النَّاسِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»، قَالَ سُفْيَانُ: والقَتَّاتُ: النَّمَّامُ.

[٢٠٢٦] قوله: (فقيل له إن هذا يبلغ الأمراء الحديث عن الناس)، ولفظ البخاري[١]: فقيل له: إن رجلًا يرفع الحديث إلى عثمان، (لا يدخل الجنة) أي: في أول وهلة؛ كما في نظائره (قتات) بقاف، ومثناة ثقيلة، وبعد الألف مثناة أخرى، ووقع بلفظ «نمام» في رواية أبي وائل عن حذيفة عند مسلم[٢].

قال في «النهاية»: القتاتُ هو النمامُ، يقال: قَتَّ الحديث يَقُتُّهُ إذا زوَّره، وهَيّأه، وسواه.

وقيل: النمام: الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم عليهم، والقتات: الذي يتسمع على القوم، وهم لا يعلمون ثم ينم، والقساس الذي يسأل عن الأخبار ثم ينمها. انتهى.

قال الحافظ في «الفتح»: قال الغزالي ما ملخصه:

ينبغي لمن حملت إليه نميمة ألا يصدق من نَمَّ له، ولا يظن بمن نَمَّ عنه ما نقل عنه، ولا يبحث عن تحقيق ما ذكر له، وأن ينهاه ويقبح له فعله، وأن يبغضه إن لم ينزجر، وألا يرضى لنفسه ما نهى النمام عنه، فينم هو على النمام فيصير نمامًا، قال النووي: وهذا كله إذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية، وإلا فهي مستحبة أو واجبة. كمن اطلع من شخص أنه يريد أن يؤذي شخصاً ظلمًا فحذَّره منه، وكذا من أخبر الإمام، أو من له ولاية بسيرة نائبه مثلًا، فلا منع من ذلك.

وقال الغزالي ما ملخصه: النميمة في الأصل نقل القول إلى المقول فيه، ولا اختصاص لها بذلك، بل ضابطها كشف ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه، أو المنقول إليه، أو غيرهما، وسواء كان المنقول قولًا أم فعلًا وسواء كان عيبًا أم لا، حتى لو رأى شَخْصًا يخفي ماله فأفشى. كان نميمة. واختلف في الغيبة والنميمة، هل هما متغايرتان أو متحدتان؟ والراجح التغاير وأن بينهما عمومًا وخصوصًا وجهيًّا؛ وذلك لأن النميمة نقل حال الشَّخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه، سواء كان بعلمه أم بغير علمه، والغيبة ذكره في غيبته بما

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦٠٥٦).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٠٥).

وهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. [خ: ٦٠٥٦، م: ١٠٥، د: ٤٨٧١، حم: ٢٢٧٣٦].

٨٠- باب مَا جَاء فِي العِيِّ [ت ٨٠، م ٨٠]

[٢٠٢٧] (٢٠٢٧) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن أَبِي غَسَّانَ محمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَن حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَن أَبِي أمامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحَيَاءُ وَالعِيُّ: ....

لا يرضيه، فامتازت النميمةُ بقصدِ الإفسادِ، ولا يشترطُ ذلك في الغيبة، وامتازت الغيبةُ بكونها في غيبةِ المقول فيه، واشتركتا فيما عدا ذلك. ومن العلماء من يشترطُ في الغيبة أن يَكُونَ المقول فيه غائبًا. انتهى ما في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود.

٨٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيِّ

بكسر العين المهملة، وتشديد التحتية. قال في «القاموس»: عَيِيَ في المَنْطِق ـ كَرَضِي ـ عِيًّا بالكسر حَصِرَ. انتهى. وقال في «الصراح»: عيّ بالكسر درما ندكي به سخن(١) وهو خلاف البيان، يقال: عيّ في منطقه وعيي أيضًا فهو عيي على فعيلٍ، وعيّ أيضًا على فعلٍ وهم أعياءُ وأعيياء. انتهى.

[٢٠٢٧] **قوله:** (عن أبي غسان محمد بن مطرف). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: محمد بن مطرف بن داود بن مطرف بن عبد الله بن سارية التيمي الليثي، أبو غسان المدني، يقال: إنه من موالي عمر، نزل عسقلان، أحد علماء الأثبات، روى عن حسان بن عطية وغيره، وعنه يزيد بن هارون وغيره، (عن حسان بن عطية) المحاربي، مولاهم الدمشقي، ثقة فقيه، عابد من الرابعة.

قوله: (الحياء والعي) أي: العجز في الكلام، والمرادُ به في هذا المقام هو السكوتُ عما فيه إثم من النثر والشعر، لا ما يكون للخلل في اللسان؛ قاله القاري. وقال في «المجمع»: الْعِيُّ التحيرُ في الكلام، وأراد به ما كان بسبب التأمل في المقال، والتحرز عن الوبال. انتهى. قلت: وفسر الترمذي العي فيما بعد بقلةِ الكلامِ، يعني: حذرًا عن الوقوع في

---

(١) درما ندكي به سخن: كلمة فارسية بمعنى: العجز عن النطق والتلعثم.

شُعْبَتَانِ مِنَ الإيمَانِ، وَالبَذَاءُ وَالبَيَانُ: شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ». [حم: ٢١٨٠٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من حديثِ أَبِي غَسَّانَ محمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، قَالَ: وَالعِيُّ: قِلَّةُ الكلامِ، وَالبَذَاءُ: هُوَ الفُحْشُ في الكَلامِ، وَالبيَانُ: هُوَ كَثْرَةُ الكلامِ، مِثْلُ هَؤلَاءِ الخُطَبَاءِ الَّذِينَ يخْطُبُونَ فَيُوسِّعُونَ في الكلامِ، ويتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِن مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لا يُرْضِي الله.

الإثم، أو في ما لا يعني. (شعبتان من الإيمان)، أي: أثران من آثاره، فإن المؤمن يحمله الإيمان على الحياء، فيترك القبائح؛ حياء من الله تعالى، ويمنعه عن الاجتراء على الكلام، شفقة عن عثرة اللسان، فهما شعبتان من شُعَب الإيمان. والحاصل أن الإيمانَ منشأهما ومنشأُ كلِّ معروفٍ وإحسان. (والبذاء)، بفتح موحدة فذال معجمة: فحش الكلام، أو خلاف الحياء، (والبيان)، أي: الفصاحة الزائدة عن مقدار حاجة الإنسان من التعمق في النطق، وإظهار التفاصح؛ للتقدم على الأعيان. وقال في «المجمع»: أراد بالبيان ما يكون سببه الاجتراء، وعدم المبالاة بالطغيان، والتحرز عن الزور والبهتان. انتهى.

(شعبتان من النفاق)، قال في «التيسير»: أي: هما خصلتان منشأهما النفاق، أو مؤديان إليه، وأراد بالبيان هنا كثرة الكلام، والتكلف للناس بكثرة التملُّقِ والثناء عليهم، وإظهار التفصُّح، وذلك ليس من شأن أهل الإيمان، وقد يتملَّق الإنسانُ إلى حَدٍّ يخرجه إلى صريح النفاق وحقيقته. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). قال القاري في «المرقاة»: رجاله رجال الصحيح؛ كذا نقله ميرك عن التصحيح. وقد رواه الإمام أحمد في «مسنده»، والحاكم في «مستدركه»[(١)]. انتهى. وقال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: قال الترمذي: حسن، وقال غيره: صحيح. انتهى. (قال: والعي قلة الكلام.. إلخ)، أي: قال الترمذي في تفسير هذه الألفاظ: وأراد بقوله: العي قلةُ الكلام، أي: تحرزًا عن الوقوع في الإثم، أو في ما لا ينبغي.

---

(١) أحمد في «المسند» (٢٢٣١٢) والحاكم. حديث (١٧) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

٨١- باب مَا جَاء فِي إنَّ مِنَ البَيانِ سِحْرًا [ت ٨١، م ٨١]

[٢٠٢٨] (٢٠٢٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ محمَّدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن ابنِ عمَرَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا في زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ ....

---

٨١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا

[٢٠٢٨] **قوله**: (أن رجلين) قال الحافظ في «الفتح»: لم أقف على تسميتهما صريحًا، وقد زعم جماعة أنهما الزبرقان، بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف، واسمه: الحصين، ولقب الزبرقان لحسنه، والزبرقان من أسماء القمر، وهو ابن بدر بن امرئ القيس بن خلف وعمرو بن الأهتم، واسم الأهتم: سنان بن سمي، يجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم، فهما تميميان قَدِمَا في وفد بني تميم على النبي ﷺ سنة تسع من الهجرة، واستندوا في تعيينهما إلى ما أخرجه البيهقي(١) في «الدلائل»، وغيره من طريق مقسم عن ابن عباس قال: جلس إلى رَسُول الله ﷺ الزبرقان بن بدر، وعمرو بن الأهتم وقيس بن عاصم، ففخر الزبرقان فقال: يا رسول الله، أنا سيدُ بني تميم، والمطاع فيهم والمجاب، أمنعهم من الظلم وآخذ منهم بحقوقهم، وهذا يعلم ذلك، يعني: عمرو بن الأهتم. فقال عمرو: إنه لشديد العارضة، مانع لجانبه مطاعٌ في أُذنَيْهِ، فقال الزبرقان: والله يا رسول الله، لقد علم من غير ما قال، وما منعه أن يتكلم إلا الحسد. فقال عمرو: أنا أحسدُك؟ والله يا رسول الله، إنه لئيم الخال، حديث المال، أحمق الوالد، مضيع في العشيرة، والله يا رسول الله، لقد صدقتُ في الأولى وما كذبت في الآخرة،ولكني رجلٌ إذا رضيتُ، قلت أحسن ما علمت، وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبيَانِ سِحْرًا».

وأخرجه الطبراني من حديث أبي بكرة قال: كنا عند النبي ﷺ، فقدم عليه وفد بني تميم، عليهم قيس بن عاصم، والزبرقان، وعمرو بن الأهتم، فقال النبي ﷺ لعمرو: «مَا تَقُولُ فِي الزِّبْرِقَانِ؟» فذكر نحوه، وهذا لا يلزم منه أن يكون الزبرقان وعمرو هما المراد بحديث ابن عمر، فإن المتكلم إنما هو عمرو بن الأهتم وحده، وكان كلامه في مراجعته الزبرقان، فلا يصح نسبةُ الخطبةِ إليهما، إلا على طريق التجوز. انتهى ما في «الفتح».

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي (٢٠٦١).

فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِن كلامِهِمَا، فَالتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا، أو إِنَّ بَعْضَ البَيَانِ سِحْرٌ». [خ: ٥٧٦٧، د: ٥٠٠٧، حم: ٤٦٣٧، طا: ١٨٥٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَمَّارٍ، وابنِ مسعودٍ، وعبدِ الله بْنِ الشِّخِّير،

(فخطبا) أي: كلمات محسنات جامعة البلاغة والفصاحة.

(إن من البيان سحرًا، أو إن بعض البيان سحر) أو: للشك من الراوي، قال الخطابي: البيان اثنان، أحدهما ما تقع به الإبانةُ عن المراد بأيِّ وجه كان، والآخر ما دخلته الصنعةُ بحيث يروق للسامعين، ويستميل قلوبهم، وهو الذي يشبه بالسحر إذا خلب القلب، وغلب على النفس، حتى يحول الشيء عن حقيقته، ويصرفه عن جهته. فيلوح للناظر في معرض غيره، وهذا إذا صرف إلى الحقِّ يمدحُ، وإذا صرف إلى الباطل يُذَمُّ، قال: فعلى هذا فالذي يشبه بالسحر منه هو المذمومُ، وتعقب بأنه لا مانع من تسمية الآخر سحرًا؛ لأن السحر يطلق على الاستمالة؛ وقد حمل بعضُهم الحديث على المدح، والحثِّ على تحسين الكلام، وتحبير الألفاظ، وحمله بعضُهم على الذَّمِّ لمن تَصَنَّعَ في الكلام، وتكلَّف لتحسينه، وصرف الشيء عن ظاهره، فشبه بالسِّحر الذي هو تخييل الغير حقيقة، وإلى هذا أشار مالك؛ حيث أدخل هذا الحديث في «الموطأ» في باب: ما يكره من الكلام بغير ذكر الله، وحمل الحديث على هذا صحيح، لكن لا يمنع حمله على المعنى الآخر، إذا كان في تزيين الحقِّ؛ وبهذا جزم ابن العربي، وغيره من فضلاء المالكية.

قوله: (وفي الباب عن عمار، وابن مسعود، وعبد الله بن الشخير). أما حديث عمار، فأخرجه أحمد في «مسنده»، ومسلم[(١)] في «صحيحه»، وأما حديث ابن مسعود، فأخرجه مسلم[(٢)] عنه مرفوعًا: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قالها ثلاثًا. وأما حديث عبد الله بن الشخير، فلينظر من أخرجه، وفي الباب أيضًا عند أحمد، وأبي داود[(٣)]، عن ابن عباس مرفوعًا: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا». قال المناوي: إسناده صحيح. وعند أبي داود[(٤)] عن بريدة بن الحصيب مرفوعًا: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عَيْبًا». قال المناوي: في إسناده من يجهلُ.

---

(١) أحمد (١٧٨٥٣)، ومسلم، كتاب الجمعة. حديث (٨٦٩).

(٢) مسلم، كتاب العلم. حديث (٢٦٧٠).

(٣) أحمد (٢٧٥٦)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠١١).

(٤) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠١٢).

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨٢- باب مَا جَاء فِي التَّوَاضُعِ [ت ٨٢، م ٨٢]

[٢٠٢٩] (٢٠٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ محمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أَبِيه، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، أو مَا تَوَاضَعَ أحَدٌ للهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ».

[م: ٢٥٨٨، حم: ٧١٦٥، مي: ١٦٧٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عبدِ الرَّحمنِ بْنِ عَوْفٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأَبِي كَبْشَةَ الأنمَارِيِّ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري، ومالك، وأحمد، وأبو داود[1].

٨٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي التَّوَاضُعِ

قال في «القاموس»: تواضع: تَذَلَّلَ وَتَخَاشَعَ.

[٢٠٢٩] **قوله: (مَا نَقَصت صدقة)**، «ما» نافية، و«من» في **قوله: (من مال)** زائدة، أو تبعيضية، أو بيانية، أي: ما نقصت صدقة مالًا، أو بعض مال، أو شيئًا من مال، بل تزيد أضعاف ما يعطى منه، بأن ينجبر بالبركة الخفية، أو بالعطية الجلية، أو بالمثوبة العلية، **(وما زاد الله رجلًا بعفو)** أي: بسبب عفوه عن شيء، مع قدرته على الانتقام، **(إلا عزًّا)** في الدنيا، فإن من عُرف بالعفو عَظُمَ في القلوب، أو في الآخرة: بأن يعظم ثوابه أو فيهما، **(وما تواضع أحد لله)**، بأن أنزل نفسه عن مرتبة يستحقُّها لرجاء التقرب إلى الله دون غرض غيره **(إلا رفعه الله)** في الدنيا والآخرة.

قوله: (وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وابن عباس، وأبي كبشة الأنماري). أما حديث عبد الرحمن بن عوف[2]، وحديث أبي كبشة الأنماري[3]: فلينظر من أخرجهما. وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الطبراني[4] عنه مرفوعًا: «مَا من آدَمِيٍّ إِلَّا فِي رَأْسِهِ حِكْمَةٌ بِيَدِ

---

(١) مالك (١٨٥٠)، وأحمد (٤٦٣٧، ٥٢١٠، ٥٢٦٩).

(٢) أحمد (١٦٧٧)، وعبد بن حميد (١٥٩).

(٣) أحمد (١٧٥٧٠)، والترمذي، كتاب الزهد. حديث (٢٣٢٥).

(٤) المعجم الكبير (١٢٩٣٩)، وقال الهيثمي: وإسناده حسن «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٩٩).

واسمُه: عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨٣- باب مَا جَاء فِي الظُّلْمِ [ت ٨٣، م ٨٣]

[٢٠٣٠] (٣٠ ٢) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَن عبدِ العزيزِ بْنِ عبدِ الله بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ». [خ: ٢٤٤٧، م: ٢٥٧٩، حم: ٥٦٢٩].

مَلَكٍ، فَإِذَا تَوَاضَعَ قِيلَ لِلْمَلَكِ: ارْفَعْ حِكْمَتَهُ، وَإِذَا تَكَبَّرَ قِيلَ لِلْمَلَكِ ضَعْ حِكْمَتَهُ».

قوله: (واسمه عمر بن سعد) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: جزم الترمذي في «الجامع»، بأن اسمه عمر بن سعد، وحكى البخاري الخلاف فيمن اسمه عمر. انتهى.

وقال في «التقريب»: أبو كبشة الأنماري، هو: سعيد بن عمرو، أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر، أو عامر بن سعد، صحابي نزل الشام، له حديث، وروى عن أبي بكر. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد في «مسنده»، ومسلم.

٨٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الظُّلْمِ

قال الراغب: الظلمُ عند أهل اللغة: وضعُ الشَّيء في غير موضعه المختص به، إما بنقصان أو بزيادة، وإما بعدول عن وقته أو مكانه.

[٢٠٣٠] **قوله:** (عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة) الماجشون المدني، نزيل بغداد، مولى آل الهدير، ثقة فقيه، مصنف، من السابعة. (الظلم) أي: جنسه الشَّامل للمتعدي والقاصر، الصَّادر من الكافر والفاجر. (ظلمات) أي: أسباب ظلمة لمرتكبه، أو موجبات شدة لصاحبه يوم القيامة. ومفهومه: أن العدل بأنواعه أنوار. (يوم القيامة)؛ لأن الدنيا مزرعةُ الآخرة. وفي «شرح مسلم» للنووي قال القاضي: هو على ظَاهِرِهِ، فيكون ظلمات على صاحبه، لا يهتدي يوم القيامة، بسبب ظلمه في الدنيا، كما أن المؤمن يسعى بنور هو مسبب عن إيمانه في الدنيا. قال تعالى: ﴿يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم﴾ [الحديد: ١٢]. ويحتمل أن يراد بـ «الظلمات» هنا الشدائدُ، وبه فسروا قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣]، أي: شدائدهما، ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات.

وقال ابن الجوزي: الظلم يشتمل على معصيتين: أخذ مال الغير بغير حق، ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها، لأنه لا يقع غالبًا إلا بالضعيف، الذي لا يقدر

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وعائِشَةَ، وأَبِي مُوسَى، وأبي هُرَيْرَةَ، وجَابِر، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عُمَرَ.

٨٤- باب مَا جَاء فِي تَرْكِ العَيبِ للنِّعْمَةِ [ت ٨٤، م ٨٤]

[٢٠٣١] (٢٠٣١) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن سُفْيَانَ، عَن الأعمَشِ، عَن أَبِي حازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ما عابَ رَسُولُ الله ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ....

على الانتصار. وإنما ينشأ الظلمُ عن ظلمة القلب، لأنه لو استنار بنور الهدى لاعتبر. فإذا سعى المتقون بنورهم - الذي حَصَلَ لهم بسبب التقوى ـ اكتنفت ظلمات الظُّلم الظَّالمَ، حيث لا يغني عنه ظلمهُ شيئًا.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعائشة، وأبي موسى، وأبي هريرة). أما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه أحمد[١] في «مسنده». وأما حديث عائشة: فأخرجه البخاري[٢] في «كتاب المظالم» وغيره، ومسلم في «كتاب البيوع»، وأما حديث أبي موسى: فأخرجه الترمذي[٣] في تفسير «سورة هود»، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي[٤] في باب شأن الحساب والقصاص من أبواب صفة القيامة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر). وأخرجه الشيخان.

٨٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْعَيْبِ لِلنِّعْمَةِ

[٢٠٣١] **قوله:** (ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قط) قال الحافظ، أي: مباحًا. أما الحرام فكان يعيبه ويذمه، وينهى عنه. وذهب بعضُهم إلى أن العيبَ إن كان من جهةِ الْخِلْقَةِ كره وإن كان من جهة الصنعة لم يكره؛ لأن صنعة الله لا تعاب وصنعة الآدميين تعاب.

قال الحافظ: والذي يظهر التعميم؛ فإن فيه كسر قلب الصانع، قال النووي: من آداب

---

(١) أحمد (٦٤٥١)، والدارمي، كتاب السير. حديث (٢٥١٦).

(٢) البخاري، كتاب المظالم والغصب. حديث (٢٤٥٣)، ومسلم، كتاب المساقاة. حديث (١٦١٢).

(٣) الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله. حديث (٣١١٠).

(٤) الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله. حديث (٢٤١٩).

وإلَّا تَرَكَهُ. [خ: ٣٥٦٣، م: ٢٠٦٤، د: ٣٧٦٣، جه: ٣٢٥٩، حم: ٩٧٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبو حازمٍ هُوَ: الأَشْجَعِيُّ الكُوفيُّ، واسمُه: سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

٨٥- باب مَا جَاء في تَعْظِيمِ المُؤْمِنِ [ت ٨٥، م ٨٥]

[٢٠٣٢] (٢٠٣٢) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ أَكْثَمَ والجارُودُ بْنُ مُعَاذٍ، قالَا: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَن أوْفَى بْنِ دَلْهَمٍ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ الله ﷺ المِنْبَرَ، فَنَادَى بِصَوتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَن قد أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الإيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا المُسْلِمِينَ،

الطعام المتأكدة ألا يعاب كقوله: مالح حامض، قليل الملح، غليظ، رقيق، غير ناضج، وغير ذلك. **(وإلا)** أي: وإن لم يشتهه **(تركه)**، يعني: مثل ما وقع له في الضَّبِّ.

قال ابن بطال: هذا من حسن الأدب؛ لأن المرء قد لا يشتهي الشيء، ويشتهيه غيره، وكل مأذون في أكله من قبل الشرع ليس فيه عَيْبٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (وأبو حازم هو الأشجعي.. إلخ) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: سلمان أبو حازم الأشجعي الكوفي، روى عن مولاته غزة الأشجعية، وأبي هريرة، وغيرهما، وعنه الأعمش وغيره وقال في «التقريب»: ثقة، من الثالثة.

٨٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ المُؤمنِ

[٢٠٣٢] **قوله: (عن أوفى بن دلهم)** البصري العدوي، صدوق من السابعة.

قوله: (صعد) بكسر العين، أي: طلع، **(فنادى بصوت رفيع)** أي: عال، **(قال)** بيان لقوله: فنادى: **(يا معشر من أسلم بلسانه)**، يشترك فيه المؤمن والمنافق، **(ولم يفض)** من الإفضاء، أي لم يصل **(الإيمان)**، أي: أصله وكماله، **(إلى قلبه)**، فيشمل الفاسق وهو الأظهر، كما سيأتي من **قوله**: «تتبع عورة أخيه المسلم»، ولا أخوة بين المسلم والمنافق.

فما اختار الطيبي من حَصْر حكم الحديث على المنافق خلاف الظاهر الموافق، والحكم بالأعمِّ هو الوجه الأتم؛ قاله القاري: وفيه ما فيه فتأمل. **(لا تؤذوا المسلمينْ)**، أي:

وَلا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَن تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أخيهِ المُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ». قَالَ: وَنَظَرَ ابن عُمَرَ يَوْمًا إِلَى البَيْتِ أَوْ إِلَى الكَعْبَةِ، فَقَالَ: ما أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ، وَالمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ الله مِنْكِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، ورَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إبراهيمَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، عَن حُسَينِ بْنِ وَاقِدٍ: نَحْوَهُ، ....

الكاملين في الإسلام، وهم الذين أَسْلَمُوا بلسانهم، وآمنوا بقلوبهم **(ولا تعيروهم)** من التعيير وهو التوبيخُ والتعييبُ على ذنب سبق لهم من قديم العهد، سواء علم توبتهم منه أم لا، وأما التعيير في حال المباشرة أو بعيده، قبل ظهور التوبة، فواجب لمن قدر عليه. وربما يجب الحدُّ أو التعزير، فهو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. **(ولا تتبعوا)** من باب الافتعال، أي: لا تجسسوا. **(عوراتهم)** فيما تجهلونها، ولا تكشفوها فيما تعرفونها. **(فإنه)** أي: الشأن، **(من تتبع)** بصيغة الماضي المعلوم من باب التفعُّل، أي: من طلب. وفي بعض النسخ «يتبع» بصيغة المضارع المعلوم من باب الافتعال هنا، وفيما بعد من الموضعين.

(عورة أخيه)، أي: ظهور عيب أخيه **(المسلم)**، أي: الكامل بخلاف الفاسق؛ فإنه يجب الحذر والتحذير عنه، **(تَتَبَّعَ الله عورته)**. ذكره على سبيل المشاكلة، أي: كشف عيوبه، ومن أقبحها تتبع عورة الأخ المسلم. وهذا في الآخرة. **(ومن يتبع الله عورته يفضحه)**، من فَضَح كَمَنَعَ، أي: يكشف مساويه، **(ولو في جوف رحله)**، أي: ولو كان في وسط منزله مخفيًّا من الناس. قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩] **(ما أعظمك وأعظم حرمتك)**، هما صيغتا التعجب، والحرمة بالضم وبضمتين وكهمزة: ما لا يحل انتهاكه؛ كذا في «القاموس»، **(والمؤمن)** أي: الكامل.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه ابن حبان[١] في «صحيحه». قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أوفى بن دلهم: حسن الترمذي حديثه: «يا معشر من آمن بقلبه»:

---

(١) صحيح ابن حبان. حديث (٥٧٦٣).

ورُوِيَ عَن أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْو هذا.

٨٦- باب مَا جَاء فِي التَّجَارِبِ [ت ٨٦، م ٨٦]

[٢٠٣٣] (٢٠٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن عَمْرِو بْنِ الحارِثِ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أَبِي الهَيْثَمِ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ». [ضعيف، دراج عن أبي الهيثم، روايته ضعيفة حم: ١١٢٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غَريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من هذا الوَجْهِ.

وليس له عنده غيره انتهى. (وقد روي عن أبي برزة الأسلمي.. إلخ) رواه أحمد(١) في «مسنده» ٤٢١ ج٤، وأبو داود، ورواه أبو يعلى بإسناد حسن من حديث البراء، كما في «الترغيب».

٨٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَارِبِ

جمع التجربة قال في «القاموس»: جَرَّبَهُ تَجْرِبَةً: اخْتَبَرَهُ.

[٢٠٣٣] **قوله**: (لا حليم إلا ذو عثرة) بفتح العين وسكون المثلثة، قال القاري: أي صاحب زَلَّة قدمٍ، أو لغزة قلم، في تقريره، أو تحريره، وقيل: أي: لا حليم كاملًا، إلا من وقع في زلة، وحصل منه الخطأ والتخجل، فعفى عنه، فعرف به رتبة العفو، فيحلم عند عثرة غيره، لأنه عند ذلك يصير ثابت القدم. انتهى.

(ولا حكيم إلا ذو تجربة)، أي: صاحب امتحان في نفسه وفي غيره. قال القاري: قال الشارح. أي: لا حكيم كاملًا إلا من جَرَّبَ الأمورَ، وعلم المصالح والمفاسد، فإنه لا يفعل فعلًا إلا عن حكمة، إذ الحكمةُ إحكام الشيء، وإصلاحه عن الخلل. انتهى. قال: ويمكن أن يقال: المعنى: لا حليم إلا وقد يعثر كما قيل: نعوذ بالله من غضب الحليم، ولا حكيم من الحكماء الطبية إلا صاحب التجربة في الأمور الدائبة والذاتية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده»، وابن حبان(٢) في

---

(١) أحمد (١٩٢٧٧، ١٩٣٠٢)، وأبو داود. حديث (٤٨٨٠)، وأبو يعلى (٧٤٢٣).

(٢) أحمد (١١٦٦١)، وابن حبان. حديث (١٩٣)، والحاكم. حديث (٧٧٩٩).

٨٧- باب مَا جَاء فِي المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَه [ت ٨٧، م ٨٧]

[٢٠٣٤] (٢٠٣٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْر، أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَن أعْطي عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، وَمَن لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ، فَإنَّ مَن أَثْنَى فَقَدْ شَكَرَ، وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ». [د: ٤٨١٣].

«صحيحه»، والحاكم في «مستدركه». قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: إسناده صحيح.

٨٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي المُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ

قال الزمخشري في «الفائق»: المتشبع، أي: المتشبه بالشبعان، وليس به، واستعير للتحلِّي بفضيلة لم يرزقها.

[٢٠٣٤] **قوله**: (من أعطي) بصيغة المجهول (عطاء) مفعول مطلق أو عطية، وفي رواية: شيئًا، فهو مفعولٌ ثان، (فوجد)، أي: سعة مالية. (فليجز) بسكون الجيم، أي: فليكافئ (به) أي: بالعطاء (ومن لم يجد) أي: سعة من المال (فليثن) بضم الياء أي عليه، وفي رواية: به، أي فليمدحه أو فليدع له، (فإن من أثنى)، وفي رواية: فإن أثنى به، (فقد شكر)، وفي رواية: «شكره»، أي: جازاه في الجملة. (ومن كتم)، أي: النعمة بعدم المكافأة بالعطاء، أو المجازاة بالثناء (فقد كفر) أي: النعمة من الكفران، أي: ترك أداء حقه. وفي رواية: «وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ».

(ومن تحلى) أي: تزين وتلبس (بما لم يعطه) بفتح الطاء، والضمير المرفوع يرجع إلى «من»، والمنصوب إلى «ما»، (كان كلابس ثوبي زور)، وفي رواية: «فإنه كلابس ثَوْبَيْ زور»[1]، أي: كمن كذب كِذْبَتَيْن أو أَظْهَرَ شَيْئَيْنِ كَاذِبَيْنِ، قاله ﷺ لمن قالت: يا رسول الله إن لي ضَرَّةً، فَهَلْ علي جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ بما لم يُعْطِني زَوْجي، أي: أظهر الشبع، فأحد الكذبين قولها: «أعطاني زوجي». والثاني: إظهارها؛ «أن زَوْجِي يحبني أشد من ضَرَّتي» قال الخطابي: كان رجل في العرب يلبس ثوبين من ثياب المعاريف، ليظنه الناس أنه رجل معروف محترم؛ لأن المعاريف لا يكذبون، فإذا رآه الناس على هذه الهيئة، يعتمدون على

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٥).

وفي البابِ عَن أَسْمَاء بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وعائِشَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ.

قوله، وشهادته على الزور؛ لأجل تشبيهه نفسه بالصَّادقين، وكان ثوباه سببَ زوره، فسميا ثوبي زور. أو لأنهما ليسا لأجله، وثني باعتبار الرداء والإزار، فشبه هذه المرأة بذلك الرجل.

وقال الزمخشري في «الفائق»: شبه المتشبع بلابس ثوبي زور، أي: ذي زور. وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رياء. وأضاف الثَّوْبين إليه؛ لأنهما كالملبوسين. وأراد بالتثنية أن المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي الزور ارتدى بأحدهما، واتَّزَرَ بالآخَر؛ كما قيل.

قال القاري في «المرقاة»: إذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا، فالإشارة بالإزار والرداء إلى أنه متصفٌ بالزور من رأسه إلى قَدَمِهِ.

ويحتملُ أن تكونَ التثنيةُ إشارة إلى أنه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان: فقدان ما تتشبع به، وإظهار الباطل، كذا في «الفتح». وقال أبو عبيدة: هو المرائي يلبس ثياب الزهاد، ويرى أنه زاهد. وقال غيره: هو أن يلبس قميصًا يصل بكميه كمين آخرين، يرى أنه لابس قميصين، فكأنه يسخر من نفسه، ومعناه إنه بمنزلة الكاذب القائل ما لم يكن. وقيل: إنما شبه بالثوبين؛ لأنه المتحلي كذب كذبين: فوصف نفسه بصفة ليست فيه، ووصف غيره بأنه خصه بصلة، فجمع بهذا القول بين كذبين. قال القاري: وبهذا تظهر المناسبةُ بين الفصلين في الحديث، مع موافقته لسبب وروده، فكأنه قال: ومن لم يعط وأظهر أنه قد أعطى، كان مزورًا مرتين. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر، وعائشة). أما حديث أسماء: فأخرجه البخاري في باب المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضرة من «كتاب النكاح»، ومسلم[١] في «كتاب اللباس». وأما حديث عائشة: فأخرجه مسلم[٢] في «كتاب اللباس».

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، وابن حبان[٣] في «صحيحه». قال المناوي في «التيسير»: إسناده صحيح.

---

(١) البخاري، كتاب النكاح. حديث (٥٢١٩)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة. حديث (٢١٣٠).

(٢) مسلم، كتاب اللباس. حديث (٢١٢٩).

(٣) البخاري في «الأدب المفرد». حديث (٢١٥)، وأبو داود، كتاب الأدب. حديث (٤٨١٣)، وابن حبان (٣٤١٥).

ومعنَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفرَ»، يَقُولُ: قد كَفَرَ تِلْكَ النِّعْمَةَ.

٠٠٠- باب مَا جَاء في الثَّنَاءِ بالمَعْرُوفِ [ت ٨٨، م ٨٧]

[٢٠٣٥] (٢٠٣٥) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، قالا: حَدَّثَنَا الأحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، عَن سُعَيرِ بْنِ الخِمْسِ، عَن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عَن أَبِي عُثمانَ النَّهْدِيِّ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن صُنِعَ إِلَيْهِ معروفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِه: جَزَاكَ الله خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّنَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ....

... - بَابُ مَا جَاءَ في الثَّنَاءِ بِالمَعْرُوفِ

[٢٠٣٥] قوله: (حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري) أبو إسحاق الطبري، نزيل بغداد، ثقة حافظ، تكلم فيه بلا حجة، من العاشرة (والحسين بن الحسن المروزي) قال في «التقريب»: الحسين بن الحسن بن حرب السلمي، أبو عبد الله المروزي، نزيل مكة، صدوق من العاشرة، (بمكة)، وفي بعض النسخ: وكان سكن بمكة، (حدثنا الأحوص بن جواب)، بفتح الجيم وتشديد الواو، الضبي، يكنى: أبا الجواب كوفي، صدوق ربما وهم، من التاسعة، (عن سعير بن الخمس) قال في «التقريب»: سعير آخره راء، مصغر ابن الخمس، بكسر المعجمة وسكون الميم، ثم مهملة، التميمي أبو مالك، وأبو الأحوص: صدوق، من السابعة.

قوله: (من صنع)، بصيغة المجهول، (معروفًا)؛ كذا وقع في النسخ الموجودة بالنصب، ووقع في «المشكاة»، و«الجامع الصغير»: معروف بالرفع.

قال القاري في «المرقاة» وفي نسخة: يعني من «المشكاة» معروفًا بالنصب، أي: أعطى عطاء، (فقال لفاعله)، أي: بعد عجزه عن إثابته، أو مطلقًا: (جزاك الله خيرًا)، أي: خير الجزاء، أو أعطاك خيرًا من خَيْرَي الدنيا والآخرة. (فقد أبلغ في الثناء)، أي: بالغ في أداء شكره؛ وذلك أنه اعترف بالتقصير، وأنه ممن عجز عن جزائه وثنائه، ففوض جزاءه إلى الله؛ ليجزيه الجزاء الأوفى.

قال بعضهم: إذا قَصُرَتْ يَدَاكَ بِالْمُكَافَأَةِ، فَلْيَطُلْ لِسَانُكَ بِالشُّكْرِ وَالدُّعَاءِ.

هذا حديثٌ حسنٌ جَيِّدٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ من حديْثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا من هذا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا، فَلَمْ يَعْرِفْهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيم بْنُ حَازِمٍ البَلْخِيُّ، قَال: سَمِعْتُ المَكِّيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ المَكِّيِّ، فَجَاء سَائِلٌ فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِخَازِنِهِ: أَعْطِهِ دِينَارًا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا دِينَارٌ، إِنْ أَعْطَيْتُهُ لَجُعْتَ وَعِيَالُكَ، قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: أَعْطِهِ، قَالَ المَكِّيُّ: فَنَحْنُ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِكِتَابٍ وَصُرَّةٍ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ وَفِي الكِتَابِ: إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ خَمْسِينَ دِينَارًا، قَالَ: فَحَلَّ ابْنُ جُرَيْجٍ الصُّرَّةَ فَعَدَّهَا فَإِذَا هِيَ أَحَدٌ وَخَمْسُونَ دِينَارًا، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِخَازِنِهِ: قَدْ أَعْطَيْتَ وَاحِدًا فَرَدَّهُ اللهُ عَلَيْكَ وَزَادَكَ خَمْسِينَ دِينَارًا.

(تَمَّ كتابُ البِرِّ والصِّلةِ، ويليهِ كِتابُ الطِّبِّ)

قوله: (هذا حديث حسن جيد غريب)، وأخرجه النسائي، وابن حبان(١). قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: إسناده صحيح. (وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله)، لم أقف على ما روي عن أبي هريرة بمثل حديث الباب، نعم روى الترمذي، وغيره عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يُشْكُرِ الله»(٢).

آخِرُ أبواب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ

* * *

(١) السنن الكبرى للنسائي (١٠٠٠٨)، وصحيح ابن حبان (٣٤١٣).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله. حديث (١٩٥٥)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢٩) كِتابُ الطِّبِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاء في الحِمْيَة [ت ١، م ١]

[٢٠٣٦] (٢٠٣٧) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن عُثمانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ التيمي، عَن يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَن أُمِّ المُنْذِرِ، قَالَت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، قَالَت: فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يأكُلُ وعليٌّ مَعهُ يَأكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «مَهْ مَهْ يا عَلِيُّ؛ فإنَّكَ نَاقِهٌ» قَالَ: فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنبيُّ ﷺ يَأكُلُ، قَالَت: فَجَعَلَتْ لَهُمْ سِلْقًا وَشعيرًا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «يا عَلِيُّ، مِن هَذَا فَأَصِبْ؛ فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ». [د: ٣٨٥٦، جه: ٣٤٤٢].

---

٢٩ ــ كِتَابُ الطِّبِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِمْيَةِ

بالكسر بالفارسية: برهيز كردن[1]. حمي المريض: ما يضره منعه إياه فاحتمى، وتحمى امتنع. وقال فيه: الحمية بالكسر ما حمي من شَيْءٍ.

[٢٠٣٦] **قوله**: (عن يعقوب بن أبي يعقوب) المدني، صدوق من الثالثة.

قوله: (ولنا دوال معلقة) جمع دالية، وهي العذق من البسر يعلق، فإذا أرطب أكل. (مه مه) أي: اكفف، وهو اسم فعل، (فإنك ناقه). قال في «القاموس»: نَقِهَ كَفَرِحَ ومنع نَقَهًا وَنُقُوهًا: صَحَّ وفيه ضعف، وأناق فهو نَاقِهٌ. (فجعلت لهم سلقًا وشعيرًا). وفي رواية أبي داود: «وصنعت شعيرًا وسلقًا، فجئت به». والمعنى: طبخت لهم سلقًا وشعيرًا. والسِّلْقُ بالكسر بالفارسية: جقندر، يعني: (من هذا فأصب) من الإصابة، أي: أدرك من هذا أو كل منه.

---

(١) برهيز كردن: كلمة فارسية بمعنى: التطهر والنقاء.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ فُلَيْحِ بن سُلَيمان، وَيُرْوَى عَن فُلَيْح بنِ سُليمَان، عَن أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمانَ، عَن أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن يَعْقُوبَ بن أبي يَعقوب، عَن أُمِّ المُنْذِرِ الأنْصارِيَّةِ فِي حَدِيْثِهِ، قَالَت: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَنْفَعُ لَكَ». وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ في حديثه: وحَدَّثَنِيْه أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، هذا حَدِيثٌ جَيِّدٌ غريبٌ.

[٢٠٣٧] (٢٠٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَن

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**. وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقره **(لا نعرفه إلا من حديث فليح بن سليمان)** قال المنذري: في قول الترمذي هذا نظر. فقد رواه غير فليح، ذكره الحافظ أبو القاسم الدمشقي. انتهى. **قوله: (وأبو داود)** هو الطيالسي.

(عن أيوب بن عبد الرحمن) قال في «التقريب»: أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة، وقيل: أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، صدوق، من السادسة. **(عن أم المنذر الأنصارية)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أم المنذر الأنصارية إحدى خالات النبي ﷺ، صلَّت معه القبلتين، وهي التي دخل عليها ومعه عَلِيٌّ في قصة الدوالي، والسلق والشعير. روى عنها يعقوب بن أبي يعقوب المدني.

قال الطبراني: اسمها سلمى بنت قيس. وقال الترمذي: هي أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن [عامر بن] غنم بن عدي بن النجار، ويقال: هي سلمى بنت قيس أخت سليط من بني مازن بن النجار. انتهى.

(وقال محمد بن بشار في حديثه: وحدثنيه أيوب بن عبد الرحمن)، في كلام الترمذي هذا نظر، فتفكر وتأمل.

[٢٠٣٧] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى)، هو: الإمام الذهلي، **(حدثنا إسحاق بن محمد الفروي)**، قال في «التقريب»: إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي مولاهم، صدوق، كُفَّ فَسَاءَ حفظه، من العاشرة. انتهى.

محمودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَن قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الله عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيا، كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ المَاء». [حم: ٢٣١١١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن صُهَيْبٍ، وَأُم المنذرِ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد رُوِيَ هَذَا الحدِيثُ عَن محمود بْنِ لَبِيدٍ، عَن النبيِّ ﷺ: مُرْسَلًا.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عَمْرِو بن أبي عمرو، عَن عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَن محمودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: عَن قَتَادَةَ بنِ النُّعْمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الظُّفْرِيُّ: هُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ لأُمِّهِ، وَمحمودُ بْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَدْرَكَ النبيَّ ﷺ، وَرَآهُ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ.

٢- باب مَا جَاء في الدَّوَاءِ والحَثِّ عَلَيْه [ت ٢، م ٢]

[٢٠٣٨] (٢٠٣٨) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العُقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: قَالَت الأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ الله، أَلا نَتَدَاوَى؟

قوله: (إذا أحب الله عبدًا حماه الدنيا) أي: حفظه من متاع الدنيا ومناصبها، أي: حال بينه وبين ذلك بأن يبعده عنه، ويعسر عليه حصوله. **(كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء)** أي: شربه إذا كان يضره، والأطباء تحمي شُرْبَ الماءِ في أمراض معروفة.

قوله: (وفي الباب عن صهيب) أخرجه ابن ماجه(١) في باب الحمية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، والحاكم وقال: صحيح، ووهم ابن الجوزي، قاله المناوي.

قوله: (وقتادة بن النعمان الظفري) بمعجمة وفاء مفتوحتين، صحابي، شهد بدرًا.

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

[٢٠٣٨] **قوله: (قال: قالت الأعراب: يا رسول الله، ألا نتداوى)**. وفي رواية أبي داود(٢): قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه؛ كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت،

---

(١) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٤٣)، والحاكم. حديث (٧٤٦٤)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٥٥).

قَالَ: «نَعَم، يَا عِبَادَ الله، تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً - أَوْ قال: دَوَاءً - إِلَّا دَاءً وَاحِدًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «الهَرَمُ». [د: ٣٨٥٥، جه: ٣٤٣٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وأَبِي هُرَيْرَةَ، وأَبِي خُزَامةَ عَن أَبِيه، وابنِ عَبَّاس، ....

فجاء الأعراب من ههنا وههنا، فقالوا: يا رسول الله، أنتداوى؟ (قَالَ: نَعَمْ يَا عِبَادَ الله، تَدَاوَوْا). فيه إثبات الطب والعلاج، وأن التداوي مباح غير مكروه، كما ذهب إليه بعض الناس، قاله الخطابي. وقال العيني: فيه إباحة التداوي، وجواز الطب، وهو ردٌّ على الصوفية: أن الولاية لا تتم إلا إذا رضِيَ بجميعِ ما نزل به من البلاء، ولا يجوزُ له مداواته. وهو خلافُ ما أباحه الشارع. انتهى.

(فإنه لم يضع)، أي: لم يخلق (داء إلا وضع له شفاء أو دواء). شَكٌّ من الراوي. (قال: الهرم)، بفتح الهاء والراء، أي: هو الهرم. قال الخطابي: جعل الهرم داء، وإنما هو ضعفُ الكبر، وليس هو من الأدواء التي هي أسقام عارضة للأبدان، من قبل اختلاف الطبائع وتغير الأمزجة، وإنما شبهه بالداء؛ لأنه جالب للتلف كالأدواء التي قد يتعقبها الموتُ والهلاك. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي خزامة عن أبيه، وابن عباس) أما حديث ابن مسعود، فأخرجه النسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، والطحاوي[(١)] ص٣٨٨ ج٢. وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري[(٢)] بلفظ: «مَا أَنْزَلَ الله دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً». وأما حديث أبي خزامة، عن أبيه، فأخرجه أحمد، وابن ماجه، وأخرجه الترمذي[(٣)] أيضًا في باب: لا ترد الرقى والدواء من قَدَرِ الله شيئًا. وأما حديث ابن عباس، فأخرجه الطحاوي ٣٨٦ ج٢، وأبو نُعيم[(٤)].

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٣)، وابن حبان (٦٠٦١، ٦٠٦٤)، والحاكم. حديث (٤١٦)، والطحاوي (٦٤٤٦).

(٢) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٦٧٨).

(٣) أحمد (١٥٠٤٦، ١٥٠٤٧، ١٥٠٤٨)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٣٧)، والترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٦٥)، والقدر. حديث (٢١٤٨).

(٤) شرح معاني الآثار. حديث (٦٦٤٧).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣- باب مَا جَاء مَا يُطْعَمُ المرِيضُ [ت ٣، م ٣]

[٢٠٣٩] (٢٠٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ، عَن أُمِّهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الوَعَكُ، أَمَرَ بالحِسَاءِ فَصُنِعَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا مِنْهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَيَرْتُو فُؤَادَ الحَزِينِ، وَيسرُو عَن فُؤَادِ السَّقِيمِ، كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الوَسَخَ بالمَاءِ عَن وَجْهِهَا». [ضعيف: جه: ٣٤٤٥، حم: ٢٥٥١٩، أم محمّد، مجهولة].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، [وَقَدْ رَوَى الزُّهرِيُّ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه(١).

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ المرِيضُ

[٢٠٣٩] **قوله: (حدثنا محمد بن السائب بن بركة)** المكي، ثقة من السادسة، **(عن أمه)** قال في «التقريب»: أم محمد والدة محمد بن السائب بن بركة، مقبولة من الثالثة.

قوله: (إذا أخذ أهله) بالنصب على المفعولية، **(الوعك)** بالرفع على الفاعلية. قال في «النهاية»: الوعك: الحمى، وقيل: ألمها، **(أمر بالحساء)** بالفتح والمد، وهو: طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، وقد يحلَّى، ويكون رقيقًا يحسى.

قال القاري: وذكر بعضهم «السمن» بدل «الدهن»، وأهل مكة يسمونه بالحريرة، **(فحسوا منه)** قال في «القاموس»: حَسَا زَيْدٌ المرقَ شَرِبَهُ شيئًا بعد شيءٍ، **(إنه ليرتو فؤاد الحزين)**، أي: يشد قلبه ويقويه، **(ويسرو عن فؤاد السقيم)**، أي: يكشف عن قلبه الألم ويزيله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه ابن ماجه، والحاكم(٢)؛ **(وقد روى الزهري**

---

(١) أحمد (١٨٤٥٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود، كتاب الطب، حديث (٣٨٥٥)، والنسائي في «الكبرى». حديث (٧٥٥٣)، وابن ماجه، كتاب الطب، حديث (٣٤٣٦).

(٢) الحاكم. حديث (٧٤٥٤).

عَن عُروةَ عَنْ عائشَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ شيئًا مِن هَذا. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجَرِيرِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْحَاق الطَّالَقَانِي عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ عَنْ يُونسَ عَن الزُّهرِيِّ عَن عُروَةَ عَن عَائِشَةَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ بِمَعنَاهُ. حَدَّثَنَا بِذلِكَ أبو إِسْحَاقَ].

٤- باب مَا جَاء لَا تُكْرِهُوا مَرضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَاب [ت ٤، م ٤]

[٢٠٤٠] (٢٠٤٠) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَن مُوسَى بْنِ عليّ، عَن أبِيْه، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ شيئًا من هذا). ولفظه عند البخاري[1]: أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض، وللمحزون على الهالك، وكانت تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ التَّلبينَةَ تُجِمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ، وَتُذْهِبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ».

قوله: (حدثنا بذلك الحسين الجريري، حدثنا به أبو إسحاق الطالقاني عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري... إلخ). قال المزي: كذا في النسخ، يعني: نسخ الترمذي، ليس فيه عقيل. قال الحافظ في «الفتح»: وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية نعيم بن حماد، ومن رواية عبد الله بن سنان، كلاهما عن ابن المبارك ليس فيه عقيل. وأخرجه أيضًا من رواية علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك بإثباته. وهذا هو المحفوظ وكأن مَنْ لم يذكر فيه عقيلًا جرى على الجادة، لأن يونس مكثر عن الزهري، وقد رواه عن عقيل أيضًا الليث بن سعد، وتقدم حديثه في كتاب الأطعمة. انتهى.

قوله: (حدثنا بذلك أبو إسحاق)؛ كذا في النسخ الحاضرة عندنا، ولم يظهر لي وجه وقوع هذا اللفظ ههنا، فتفكر.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

[٢٠٤٠] **قوله: (حدثنا بكر بن يونس بن بكير)** الشيباني الكوفي. قال في «التقريب»: ضعيف. وقال في «الخلاصة»: قال البخاري: منكر الحديث، **(عن موسى بن علي)** بالتصغير ابن رباح اللخمي البصري، صدوق، ربما أخطأ؛ قاله الحافظ، ووثقه النسائي، وأبو حاتم، وابن معين، وغيرهم. **(عن أبيه)** هو علي بن رباح، قال: في «التقريب»: عُلَيّ بن رباح بن

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٦٨٩).

«لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».
[جه: ٣٤٤٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٥- باب مَا جَاء فِي الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ [ت ٥، م ٥]

[٢٠٤١] (٢٠٤١) حَدَّثَنَا ابنُ أبِي عُمر، وسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ المخْزُومِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أبِي سَلَمَةَ، عَن أبِي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ؛ فَإنَّ فِيهَا شِفَاءً مِن كُلِّ دَاءٍ ....

قصير اللخمي البصري، ثقة، والمشهور فيه عُلَيّ بالتصغير، وكان يغضب منها. انتهى. وقال في «الخلاصة»: قال علي بن عمر الحافظ: لقبه عُلي بالضَّمِّ.

قوله: (لا تكرهوا) نهي من الإكراه، **(مرضاكم)** جمع مريض، **(على الطعام)**، أي: على تناول الأكل والشرب، **(فإن الله تبارك وتعالى يطعمهم ويسقيهم)**، أي: يمدُّهم بما يقع موقع الطعام والشراب، ويرزقهم صبرًا على ألم الجوع والعطش، فإن الحياة والقوةَ من الله حقيقة، لا من الطعام ولا الشراب، ولا من جهة الصحة.

قال القاضي: أي يحفظ قُوَاهُمْ، ويمدهم بما يفيد فائدة الطعام والشراب في حفظ الروح، وتقويم البدن، ونظيره قوله ﷺ: «أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي»[1]. وإن كان ما بين الإطعامين، والطعامين بَوْنًا بعيدًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب... إلخ) وأخرجه ابن ماجه، والحاكم[2]. وقد عرفت أن في سنده بكر بْن يونس، وهو ضعيف.

٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

أي: الشونيز.

[٢٠٤١] قوله: (عليكم بهذه الحبة السوداء)، أي: الزموا استعمالها بأكل وغيره؛ **(فإن فيها شفاء من كل داء)** يحدث من الرطوبة. لكن لا تستعمل في داء صِرْفًا، بل تارة تستعمل

---

(١) أحمد. حديث (٨٦٨٥)، ولكن فيه «أظل» بدل «أبيت».
(٢) المستدرك على الصحيحين. حديث (١٢٩٦)، وقال: على شرط مسلم.

إِلَّا السَّامُ». والسَّامُ: المَوْتُ. [خ: ٥٦٨٨، م: ٢٢١٥، جه: ٣٤٤٧، حم: ٧٢٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن بُرَيْدَةَ، وابنِ عُمَرَ، وعَائِشَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والحبة السوداء: هي الشونيز.

مفردة، وتارة مركبة، بحسب ما يقتضيه المرض؛ قاله المناوي. (إلا السام) بمهملة غير مهموزة، (والسام: الموت). وفي رواية البخاري[(١)]: قال ابن شهاب: السام: الموت، والحبة السوداء الشونيز.

قوله: (وفي الباب عن بريدة، وابن عمر، وعائشة). أما حديث بريدة: فأخرجه أبو نعيم في «الطب»، وأخرج المستغفري في «كتاب الطب» عنه عن النبي ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْحَبَّةَ السَّوْدَاءَ فِيهَا شِفَاءٌ». قال: وفي لفظ: قيل: وما الحبة السوداء؟ قال: «الشونيز» قال: وكيف أصنع بها؟ قال: «تَأْخُذُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ حَبَّةً، فَتَصرهَا فِي خِرْقَةٍ، ثُمَّ تَضَعُهَا فِي مَاءٍ لَيْلَةً، فَإِذَا أَصْبَحت قَطَرْتَ فِي الْمَنْخَرِ الأَيْمَنِ وَاحِدَةً، وَفِي الأَيْسَرِ اثْنَتَيْنِ. فَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَطَرْتَ فِي الْمَنْخَرِ الأَيْمَنِ اثْنَتَيْنِ، وَفِي الأَيْسَرِ وَاحِدَةً، فَإِذَا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ قَطَرْتَ فِي الأَيْمَنِ وَاحِدَةً، وَفِي الأَيْسَرِ اثْنَتَيْنِ»[(٢)]. كذا في «فتح الباري»، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن ماجه[(٣)]. وأما حديث عائشة: فأخرجه أحمد[(٤)] قال المناوي: إسنادُه صحيح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وابن ماجه، والحاكم.

تنبيه: أحاديثُ الباب هل هي محمولةٌ على عمومها، أو أُريد منها الخصوص؟ فقال الخطابي: هذا من عمومِ اللفظ الذي يراد به الخصوصُ، وليس يجمع في طبع شيء من النبات والشجر جميع القوى، التي تقابل الطبائع كلها، في معالجة الأدواء على اختلافها، وتباين طبعها، وإنما أراد أنه شفاء من كُلِّ داءٍ يحدثُ من الرطوبة، والبرودة، والبلغم. وذلك أنه حار يابس فهو شفاء بإذن الله للداء المقابل له في الرطوبة والبرودة. وذلك أن الدواء أبدأ بالمضاد، والغذاء بالمشاكل. انتهى. وقال الطيبي: ونظيره قوله تعالى في حق بلقيس:

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٦٨٨).

(٢) أخرجه أحمد. حديث (٢٢٤٢٩) شطره الأول إلى قوله: «الشونيز»، وأخرج الترمذي، كتاب الطب. حديث (٢٠٧٠) وهذا الحديث من قوله: «تأخذ...» إلى «الأيسر قطرة» من قول قتادة.

(٣) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٤٨).

(٤) أحمد. حديث (٢٤٥٤٦).

٦- باب مَا جَاء فِي شُرْبِ أبْوالِ الإبلِ [ت ٦، م ٦]

[٢٠٤٢] (٢٠٤٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، وَثَابِتٌ، وَقَتَادَةُ، عَن أَنَسٍ: أَنَّ نَاسًا مِن عُرَيْنَةَ قَدِمُوا

﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥] في إطلاق العموم، وإرادة الخصوص. انتهى.

وقيل: هي باقية على عمومها، وأجيب عن قول الخطابي: ليس يجمع في طبع شيء... إلخ بأنه: [من السريع]

لَيْسَ عَلَى اللهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ العَالَمَ فِي وَاحِدِ

وأما قول الطيبي ونظيره... إلخ، ففيه أن الآيتين يمنع حملهما على العموم على ما هو عند كُلِّ أحد معلوم، وأما أحاديث الباب فحملُها على العموم متعين؛ لقوله ﷺ فيها: «إِلَّا السَّامُ»؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ٢ - ٣] الآية.

قلت: قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر حديث بريدة المذكور ما لفظه: ويؤخذ من ذلك أن معنى كون الحبة شفاءً من كل داءٍ؛ أنها لا تستعمل في كُلِّ داء صرْفًا، بل ربما استعملت مفردة، وربما استعملت مركبة، وربما استعملت مسحوقةً، وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلًا وشربًا، وسعوطًا وضمادًا، وغير ذلك.

قال: وقال أبو محمد بن أبي حمزة: تكلَّم الناسُ في هذا الحديث، وخصوا عمومه، وردوه إلى قول أهل الطب والتجربة، ولا خفاء بغلط قائل ذلك؛ لأنا إذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم، غالبًا؛ إنما هو على التجربة، التي بناؤها على ظن غالب، فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم. انتهى.

قال: وقد تقدَّم توجيه حمله على عمومه بأن يكونَ المرادُ بذلك ما هو أعم من الإفراد والتركيب، ولا محذور في ذلك، ولا خروج عن ظاهر الحديث. والله أعلم. انتهى.

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شُرْبِ أبوالِ الإبلِ

أي: للتداوي.

[٢٠٤٢] **قوله**: (إن ناسًا من عرينة... إلخ) تقدم هذا الحديث مطولًا في باب: بَوْل مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ. وتقدم هناك شرحه.

المَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا، فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ في إِبِلِ الصَّدَقَةِ، وقالَ: «اشْرَبُوا مِن أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا». [خ: ٢٣٣، م: ١٦٧١، ن مطولًا: ٣٠٤، د مطولًا: ٤٣٦٤، جه: ٢٥٧٨، حم: ١١٦٣١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧- باب ما جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَه بِسُمٍّ أَوْ غَيرِهِ [ت ٧، م٧]

[٢٠٤٣] (٢٠٤٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ - أَرَاهُ رَفَعَهُ - قَالَ: «مَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ جَاء يَوْمَ القِيَامَةِ وَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا في بَطْنه في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أبدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أبدًا». [خ: ٥٧٧٨، م: ١٠٩، ن: ١٩٦٤، د: ٣٨٧٢، جه: ٣٤٦٠، حم: ٧٣٩٩، مي: ٢٣٦٢].

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس). أخرجه ابن المنذر عنه مرفوعًا: «عَلَيْكُمْ بِأبوالِ الإبلِ، فَإِنَّهَا نَافِعَةٌ للذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ»، والذربة، بفتح المعجمة وكسر الراء: جمع ذرب، والذرب بفتحتين: فساد المعدة؛ كذا في «الفتح».

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ أَوْ غَيْرِهِ

[٢٠٤٣] **قوله: (حدثنا عبيدة)** بفتح أوله **(بن حميد)** هو: الكوفي المعروف بالحذاء.

قوله: (أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه **(رفعه)**، أي: رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ: **(من قتل نفسه بحديدة)** أي: بآلة من حديد، **(وحديدته)**، أي: تلك بعينها أو مثلها، **(يتوجأ)** بهمزة في آخره: تفعل من الوجأ، وهو الطَّعنُ بالسِّكين ونحوه، والضمير في **قوله: (بها)** للحديدة، أي: يطعن بها **(بطنه)**، أي: في بطنه، **(في نار جهنم)**، أي: حال كونه في نار جهنم.

(ومن قتل نفسه بسم) وفي رواية مسلم(١): «وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ»، والسُّمُّ، بضم السين وفتحها وكسرها، ثلاث لغات: أفصحهن الفتح وجمعه سمام، قال في «القاموس»: السم هذا القاتلُ المعروفُ، **(فسمه)** مبتدأ **(في يده يتحساه)** بمهملتين بوزن يتغذى، أي: يشربه في تمهل ويتجرعه، **(في نار جهنم خالدًا مخلدًا)** قال الحافظ: قد تمسك به المعتزلةُ وغيرهم ممن قال بتخليد أصحاب المعاصي في النار.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٠٩).

[٢٠٤٤] (٢٠٤٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَجأُ بِهَا في بَطْنِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، ومن قَتَل نَفْسَهُ بِسُمٍّ فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحسَّاهُ في نارِ جَهَنَّمَ خالدًا مُخلَّدًا فيها أبدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَن الأَعْمَشِ.

وأجاب أهلُ السنة عن ذلك بأجوبة منها: توهيم هذه الزيادة، قال الترمذي بعد أن أخرجه: رواه محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فلم يذكر: «خالدًا مخلدًا». وكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يشير إلى رواية الباب، يعني: رواية أبي هريرة التي رواها البخاري[١] في أواخر الجنائز بلفظ: «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعَنُهَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ». قال: وهو أصح؛ لأن الروايات قد صَحَّتْ أن أهل التوحيد يعذَّبون ثم يخرجون منها ولا يخلَّدون. وأجاب غيره بحمل ذلك على من استحله؛ فإنه يصير باستحلاله كافرًا، والكافر مخلدٌ بلا ريب. وقيل: ورد مورد الزجر والتغليظ، وحقيقته غير مرادة.

وقيل: المعنى: إن هذا جَزَاؤُه، لكن قد تكرم الله على الموحِّدين، فأخرجهم من النار بتوحيدهم. وقيل: التقدير: مخلدًا فيها إلى أن يشاء الله. وقيل: المراد بالخلود طولُ المدة لا حقيقة الدوام. كأنه يقول: يخلد مدة معينة، وهذا أبعدها. انتهى كلام الحافظ.

[٢٠٤٤] قوله: (**حدثنا أبو داود**) هو الطيالسي، (**سمعت أبا صالح**)، اسمه: ذكوان. **قوله:** (**يجأ**)، بفتح أوله وتخفيف الجيم وبالهمز، أي: يطعن، وقد تسهل الهمزة، والأصل في يجأ يوجأ، (**ومن تردى من جبل**) أي: أسقط نفسه منه؛ لما يدل عليه **قوله:** (**فقتل نفسه**)، على أنه تعمد ذلك، وإلا فمجرد قوله: «تردى» لا يدل على التعمد. (**خالدًا**) حال مقدرة، (**مخلدًا فيها أبدًا**) تأكيد بعد تأكيد. وقد تقدم بيان تمسُّك المعتزلة بهذا، والجواب عنه.

---

(١) البخاري، كتاب الجنائز. حديث (١٣٦٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ صحيحٌ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ؛ هكذَا روى غير واحد هذا الحديث عَن الأعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ، عُذِّبَ في نَارِ جَهَنَّمَ». وَلَمْ يَذْكُرْ فِيه: «خَالِدًا مُخَلَّدًا فيهَا أَبَدًا». وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ عَن الأعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ، وهذَا أَصَحُّ؛ لأنَّ الرِّوَايَاتِ إِنَّمَا تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذبُونَ في النَّارِ، ثُمَّ يُخْرَجُونَ منها وَلم يذكرْ أَنَّهُمْ يُخَلَّدُونَ فِيهَا.

قوله: (هذا حديث صحيح)، قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: رواه البخاري، ومسلم، والترمذي بتقديم وتأخير، والنسائي[(١)]، ولأبي داود[(٢)]: «مَنْ حَسَا سمًّا، فَسَمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» انتهى.

(وهو)، أي: حديث شعبة عن الأعمش قال: سمعت أبا صالح عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ.. إلخ. (أصح من الحديث الأول)، أي: من حديث عبيدة بن حميد عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، أراه رفعه إلخ؛ لأن عبيدة لم يتابعه أَحَدٌ على روايته، وأما شعبة فقد تابعه على روايته وكيع، وأبو معاوية. (هكذا روي هذا الحديث عن الأعمش... إلخ)، أي: بزيادة: «خالدًا مخلدًا فيها أبدًا».

(وهكذا رواه أبو الزناد... إلخ)، أي: بغير ذكر: «خالدًا مخلدًا فيها أبدًا»، ورواية أبي الزناد هذه وصلها البخاري في «صحيحه» كما ذكرنا. (وهذا)، أي: حديث أبي هريرة الذي لم يذكر فيه: «خالدًا مخلدًا فيها أبدًا». (أصح)، أي: من حديثه الذي ذكرت فيها زيادة «خالدًا مخلدًا فيها»؛ (لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار، ثم يخرجون منها، ولا يذكر أنهم يخلدون فيها). مقصودُ الترمذيِّ أن هذه الزيادة وهم؛ فإنها تخالفُ الروايات التي تَجِيءُ بأن أهلَ التوحيد يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ، ثم يُخْرَجُونَ منها.

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٧٨)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٠٩)، والترمذي (٢٠٤٤)، والنسائي (١٩٦٥).

(٢) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٧٢).

[٢٠٤٥] (٢٠٤٥) حَدَّثَنَا سُوَيدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن يُونسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَن الدَّوَاءِ الخَبِيثِ. [د: ٣٨٧٠، جه: ٣٤٥٩، حم: ٩٤٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: يَعْنِي: السُّمَّ.

قلت: هذه الزيادة زادها الأعمش، وهو ثقة حافظ، وزيادة الثقة مقبولة، فتأويل هذه الزيادة أَوْلَى من توهيمها.

[٢٠٤٥] **قوله**: (نهى عن الدواء الخبيث)، قيل: هو النجسُ أو الحرامُ، أو ما يتنفر عنه الطبع، (يعني السم)، هذا تفسير الخبيث من أبي هريرة، أو ممن دونه. قال الحافظ في «الفتح»: وحملُ الحديث على ما ورد في بَعْضِ طرقه أَوْلَى. وقد ورد في آخر الحديث متصلًا به، يعني: السَّم. انتهى.

وقال الخطابي: خبث الدواء يكون من وجهين: أحدهما: خبث النجاسة، وهو أن يدخله المحرم كالخمر، ونحوها من لحوم الحيوان غير مأكولة اللحم، وقد يَصِفُ الأطباءُ بعض الأبوال، وعذرة بعض الحيوان لبعض العلل، وهي كلُّها خبيثةٌ نجسةٌ، وتناولها محرم إلا ما خصته السنة من أبوال الإبل، وقد رَخص فيها رسولُ الله ﷺ لنفر «عرينة»، و«عكل». وسبيل السُّنن أن يقر كل شيء منها في موضعه وأن لا يضرب بعضها ببعض. وقد يكون خُبْثُ الدَّوَاءِ أيضًا من جهة الطَّعْمِ وَالمَذَاقِ، ولا ينكر أن يكون كرِهَ ذلك؛ لما فيه من المَشَقَّةِ على الطِّبَاعِ ولِنُكْرَةِ النَّفْسِ إياه، والغالب أن طُعُومَ الأدوية كَرِيهَةٌ ولكن بَعْضَهَا أَيْسَرُ احتمالًا، وَأَقَلُّ كراهة انتهى.

قال المَاوَرْدِيُّ وغيره: السُّمُومُ على أربعة أَضْرُبٍ: منها ما يَقْتُلُ كثيره وقَلِيلُهُ فأكله حَرَامٌ، للتداوي، ولغيره؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] ومنها: ما يقتل كَثِيرُهُ دون قَلِيلِهِ، فأكل كثيره الذي يَقْتُلُ حَرَامٌ للتداوي، وغيره، والقليل منه إن كان مما يَنْفَعُ في التَّدَاوِي جَاز أكله تَدَاوِيًا.

ومنها ما يقتل في الأَغْلَبِ، وقد يَجُوزُ ألا يقتل فَحُكْمُهُ كما قبله.

ومنها: ما لا يقتل في الأغلب، وقد يجوز أن يقتل. فذكر الشافعي في مَوْضِعِ إِبَاحَةَ أكله، وفي موضع تحريم أكله، فجعله بعض أصحابه على حالين: فحيث أَبَاحَ أكله، فهو إذا

٨- باب مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بالمُسْكِرِ [ت ٨، م ٨]

[٢٠٤٦] (٢٠٤٦) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا أبو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن سِمَاكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ عَن أَبِيه، أَنَّهُ شَهِدَ النبيَّ ﷺ وَسَأَلَهُ سُوَيْدُ بْنُ طَارِقٍ ـ أو طَارِقُ بْنُ سُوَيْدٍ ـ عَن الخَمْرِ؟ فَنَهَاهُ عنهُ، فَقَالَ: إِنَّا لَنَتَدَاوَى بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهَا دَاءٌ». [م: ١٩٨٤، د: ٣٨٧٣، جه بنحوه: ٣٥٠٠، حم: ١٨٣١٠، مي: ٢٠٩٥].

كان للتداوي، وحيث حَرَّمَ أكله، فهو إذا كان غَيْر مُنْتَفَعٍ بهِ في التداوي. والحديث أَخْرَجَهُ أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم(١).

٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالمُسْكِرِ

[٢٠٤٦] **قوله: (إنه شهد)**، أي: حضر، قال في «القاموس»: شَهِدَهُ كَسَمِعَهُ شُهُودًا: حَضَرَهُ. انتهى. **(وسأله سويد بن طارق، أو طارق بن سويد)** قال في «تهذيب التهذيب»: طارق بن سويد، ويقال: سويد بن طارق الحضرمي، ويقال: الجعفي، له صحبة، حديثه عند أهل الكوفة، روى عن النبي ﷺ في الأشربة، **(عن الخمر)**، أي: عن شُرْبِهَا، أو صُنْعِهَا. **(فنهاه)**، وفي رواية مسلم(٢): «فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا». **(فقال: إنا لنتداوى بها)**، وفي رواية مسلم(٣): «إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ». **(إنها ليست بدواء، ولكنها داء)**. وفي رواية ابن ماجه(٤): «إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِشِفَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

قال النووي: فيه التصريحُ بأنها ليست بدواءٍ، فيحرم التداوي بها؛ لأنها ليست بدواءٍ، فكأنه يتناولها بلا سبب، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا: أنه يحرمُ التداوي بها؛ وكذا يحرم شربها [لِلْعَطَشِ] وأما إذا غُصَّ بلقمة، ولم يجد ما يسيغها به إلا خمرًا فيلزمه الإساغة بها؛ لأن حُصُولَ الشفاءِ بها حينئذ مقطوعٌ به، بخلاف التداوي. انتهى، وقد أباحَ التداوي بها عند الضرورة بَعْضُهُمْ، واحتجَّ في ذلك بإباحة رسول الله ﷺ لعرينة التَّداوي بِأبوالِ الإبلِ وهي

---

(١) أحمد. حديث (٧٩٨٧، ٩٤٦٤، ٩٨٣٨)، والحاكم. حديث (٨٢٦٠)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) مسلم، كتاب الأشربة. حديث (١٩٨٤).

(٣) مسلم، كتاب الأشربة. حديث (١٩٨٤).

(٤) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٠٠).

حَدَّثَنَا محمودٌ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شميل وَشَبَابَةُ عَن شُعْبَةَ: بِمِثْلِهِ، قَالَ محمودٌ: قَالَ النَّضْرُ: طَارِقُ بْنُ سُوَيْدٍ، وقالَ شَبَابَةُ: سُوَيْدُ بْنُ طَارِقٍ.

مُحَرَّمَةٌ، إلا أنها لما كانت مما يُستشفى بها في بعض الْعِلَلِ رخص لهم في تناولها. قالَ الخطابي: قد فرق رسول الله ﷺ بين الأمرين اللذين جمعهما هذا القائل، فَنَصَّ على أحدهما بالحظر [وهو الخمر]، وعلى الآخر بالإباحة، وهو بَوْلُ الإبل، والجمع بين ما فرقه النص غير جائزٍ. وأيضًا فإن الناس كانوا يشربون الخمر قبل تحريمها ويشغفون بها ويبتغون لذتها، فلما حُرمت عليهم صَعُبَ عليهم تركها، والنزوع عنها، فَغُلِّظَ الأمرُ فيها بإيجاب العقوبة على متناوليها؛ ليرتدعوا وليكفوا عن شربها.

وحسم الباب في تحريمها على الوجوه كُلِّها شربًا، وتداويًا؛ لئلا يستبيحوها بعلة التَّساقمِ والتمارض، وهذا المعنى مأمونٌ في أبوال الإبل؛ لانحسام الدَّواعي، ولما على الطِّباع من المؤنة في تناولها، ولما في النفوس من استقذارها والنكرة لها. فقياسُ أحدهما على الآخر لا يصحُّ ولا يستقيم. انتهى.

قال الحافظ ابن القيم في «الهدي»: المعالجةُ بالمحرمات قبيحةٌ عقلًا وشرعًا. أما الشرعُ فما ذكرنا من هذه الأحاديث، يعني: حديث الباب، وحديث أبي الدرداء عند أبي داود مرفوعًا(١): «إِنَّ الله أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوَوْا، وَلا تَدَاوَوْا بِالْمُحَرَّمِ» وحديث ابن مسعود عند البخاري(٢): «إِنَّ الله لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ» وحديث النهي عن الدواء الخبيث، وغير ذلك.

وأما العقلُ فهو أن الله سبحانه إنما حَرَّمَهُ لخُبثه، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيبًا عقوبةً لها؛ كما حرمه على بني إسرائيل بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠]. وإنما حَرَّمَ على هذه الأمةِ ما حرم لخبثه وتحريمه لهم حمية لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثر في إزالتها، لكنه يعقب سَقَمًا أعظمَ منه في القلب بقوة الخبث الذي فيه، فيكون المداوي به قَد سَعَى في إزالةِ

---

(١) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٧٤)، وفيه «بحرام» بدل «بالمحرم».

(٢) البخاري تعليقًا في كتاب الأشربة، ووصله عبد الرزاق (١٧٠٩٧)، وابن أبي شيبة (٢٣٨٣٢)، وأحمد في «الأشربة» (١٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦١٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٧١٦)، والحاكم. حديث (٧٥٠٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩- باب مَا جَاء فِي السَعُوطِ وغَيْرِه [ت ٩، م ٩]

سَقَمِ البدنِ بِسَقَم القلبِ. وقد بسط ابنُ القيم الكلام ههنا بسطًا حسنًا، من شاء الوقوف عليه، فليراجع «الهدي».

تنبيه: قال العيني في «العمدة»: الاستشفاءُ بالحرام جائز، عند التيقن بِحُصُولِ الشفاءِ، كتناول الميتة في المخمصة، والخمر عند العطش، وإساغة اللقمة، وإنما لا يُباح ما لا يستيقن حصول الشفاء به. وقال: إذا فرضنا أن أحدًا عرف مرض شخص بقوة العلم، وعرف أنه لا يزيله إلا تناول المحرم، يباح له حينئذٍ أن يتناوله؛ كما يباح شُرب الخمر عند العطش الشَّديد، وتناول الميتة عند الْمَخْمَصَةِ.

قلت: دفعُ العطش، وانحدار اللقمة بشرب الخمر متيقنٌ، وأما حصولُ الشفاء بالتداوي ولو بالحلال. فليس بمتيقن، فقياسُ التداوي بالحرام على شُرب الخمر عند العطش الشديد، وانحدار اللقمة، فاسد الاعتبار. قال الشيخ ابن العابدين في «رد المحتار» ما محصله: إن إساغة اللُّقمة بالخمر، ودفع العطش به متحقق النفع؛ ولذلك من لم يسغ اللقمة، ولم يدفع العطشَ عند وُجُود الخمر، ومات؛ يأثم بخلاف التَّداوي، وإن كان بالحلال، فإنه ليس بمتحقق النفع، بل مظنون النفع؛ ولذلك من تَرَكَ التَّداوي، ومات؛ لا يأثم. انتهى.

وقال ابن العربي في «عارضة الأحوذي»: فإن قيل: التداوي حال ضرورة، والضرورة تبيح المحظور؛ فالتداوي بالحرام مباح، قلنا: التداوي ليس حال ضرورة، وإنما الضرورة ما يخاف معه الموت من الْجُوعِ، فأما التَّطَبُّبُ في أصله، فلا يجب، فكيف يباح فيه الحرام. انتهى محصلًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، ومسلم[١]، وأبو داود، وابن ماجه.

٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَعُوطِ وَغَيْرِهِ

السَّعوط: بفتح السين وضم العين المهملتين: ما يجعل في الأنف مما يُتَدَاوَى به.

---

(١) أحمد، حديث (١٨٨٦٢)، ومسلم، كتاب الأشربة. حديث (١٩٨٤)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٠٠).

[٢٠٤٧] (٢٠٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُّوَيه، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ حَمَّادٍ الشَّعْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُم بِهِ: السَّعُوطُ، واللَّدُودُ والحِجَامَةُ والمَشِيُّ»، فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ الله ﷺ لَدَّهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا فَرَغُوا قَالَ: «لُدُّوهُمْ»، قَالَ: فَلُدُّوا كُلُّهُمْ غَيْرَ العَبَّاسِ. [ضعيف، عباد، ضعيف].

[٢٠٤٧] قوله: **(حدثنا محمد بن مدويه)** هو: محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه، بميم وتثقيل، القرشي، **(أخبرنا عبد الرحمن بن حماد)** بن شعيب الشعيثي أبو سلمة العنبري البصري، صدوق، ربما أخطأ من صغار التاسعة. **(أخبرنا عباد بن منصور)** الناجي، أبو سلمة البصري القاضي، صدوق رمي بالقدر، كان يدلِّس، وتغير بآخره، من السادسة.

قوله: **(إن خير ما تداويتم به السعوط)**. قال الحافظ في «الفتح»: استعط، أي: استعمل السَّعوط [و] هو أن يَسْتَلْقِيَ على ظهره، ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما؛ لينحدر رأسه، ويقطر في أنفه ماء، أو دهن فيه دواء مفرد أو مركب؛ ليتمكَّن بذلك من الوصول إلى دِمَاغِهِ؛ لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس. انتهى. **(واللدود)**، بفتح اللام هو: الدواء الذي يُصَبُّ في أحد جانبي فَم المريض ويسقاه، أو يدخل هناك بأصبع وغيرها، ويُحَنَّكُ به؛ قاله النووي. **(الحجامة)**، بكسر أوله، بمعنى: الاحتجام، **(والمشي)**، بفتح فكسر فتشديد تحتية، فعيل من الْمَشْي، وفي بعض نسخ «المشكاة»: بضم فبكسر، وجوزه في «المغرب». وقال: وهو ما يؤكل أو يشرب لإطلاق البطن. قال التوربشتي: وإنما سُمي الدواء المسهل مشيًا؛ لأنه يحملُ شاربه على المشي، والتردد إلى الخلاء. **(لده أصحابه)**، أي: جعلوا في جانب فَمِهِ دواء بغير اختياره، وهذا هو اللدودُ، فأما ما يصبُّ في الحلق، فيقال له: الوجود.

وقد وقع عند الطبراني من حديث العباس؛ أنهم أذابوا قِسْطًا، أي: بزيت، فلدوه به، **(فلما فرغوا قال)**، أي: رسول الله ﷺ: **(لدوهم)** بصيغة الأمر. **(قال)**، أي: ابن عباس، **(فلدوا)** بصيغة الماضي المجهول. وفي حديث عائشة عند الشيخين[(١)]: لَدَدْنَا رسولَ الله ﷺ في مَرَضِهِ فَأَشَارَ أَلّا تلدُّوني، فقلنا: كراهية المريض للدواء، فَلَمَّا أَفَاقَ قال: «لا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلّا لُدَّ غيرُ الْعَبَّاسِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ». اللفظ لمسلم.

---

(١) البخاري، كتاب الديات. حديث (٦٨٨٦)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١٣).

[illegible] ٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ: اللَّدُودُ والسَّعُوطُ والحِجَامَةُ والمَشِيُّ، وَخَيْر ما اكْتَحَلْتُمْ بِهِ الإثْمِدُ، فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ». وكَانَ لرَسُولِ الله ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّومِ ثَلَاثًا في كُلِّ عَيْنٍ. [ضعيف [illegible] الإثمد [illegible] ٢٠٤٩٥ [illegible] ضعيف].

قال النووي: إنما أمر ﷺ بِلَدِّهِمْ؛ عقوبة لهم حين خالفوه في إشارته إليهم: لا تلدُّوني، ففيه أن الإشارة المفهمة كصريح العبارة في نحو هذه المسألة، وفيه تعزير المتعدي بنحو من فعله الذي تعدى به، إلا أن يكون فعلًا محرمًا. انتهى.

قيل: وإنما كره اللدَّ مع أنه كان يتداوى، لأنه تحقَّق أنه يموتُ في مرضه، ومن حقق ذلك كره له التداوي. قال الحافظ: وفيه نظر، والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير والتحقُّق. وإنما أنكر التداوي؛ لأنه كان غير ملائم لدائه؛ لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها، ولم يكن به ذلك؛ كما هو ظاهر في سياق الخبر، كما ترى.

[٤٨٦/٢] قوله: (وخير ما اكتحلتم به)، بالنصب وجوز رفعه، (الإثمد)، بكسر الهمزة والميم بينهما ثاء مثلثة ساكنة. وحكى فيه ضمُّ الهمزة: حجر معروف أسودُ يضربُ إلى الحمرةِ، يكون في بلاد الحجاز، وأجوده يُؤتى من أصبهان؛ قاله الحافظ. وقال التوربشتي: هو الحجرُ المعدنيُّ، وقيل: هو الْكُحْلُ الأصفهاني ينشِّف الدمعة والقروح، ويحفظ صحة العين، ويقوي غصنها، لا سيما للشيوخ والصبيان. (فإنه)، أي: الإثمد أو الاكتحال به. (يجلو البصر)، من الجلاء، أي: يحسن النظر، ويزيد نور العين، وينظف الباصرة، لدفع الردية النازلة إليها من الرأس. (وينبت) من الإنبات، (الشعر) بفتح الشين والعين المهملة ويجوز إسكانُها، والمرادُ به هنا الهدبُ وهو بالفارسية: شره، وهو الذي ينبتُ على أَشْفارِ العين، (مكحلة) بضمتين بينهما ساكنة: اسم آلة الكحل، وهو الميلُ على خلاف القياس، والمرادُ منها ههنا ما فيه الْكُحْل، (يكتحل بها)؛ كذا في النسخ الموجودة بها، وفي جميع روايات «الشمائل»: «منها»، فالباء بمعنى «من» كما قيل في قوله تعالى: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، وهُوَ حَدِيثُ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ.

١٠- باب مَا جَاء فِي كَرَاهِيَة التَّداوي بِالكَيِّ [ت ١٠، م ١٠]

[٢٠٤٩] (٢٠٤٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ عَن الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ نَهى عَن الكَيِّ، قَالَ: فابْتُلِينَا فاكْتَوَيْنَا فَما أَفْلَحْنَا ولا أَنْجَحْنَا. [د: ٣٨٦٥، جه: ٣٤٩٠، حم: ١٩٣٣٠].

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الترمذيُّ[١] في باب الحجامة.

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِية التَّدَاوِي بِالْكَي

قال في «القاموس»: كَوَاهُ يكْوِيهِ كَيًّا: أَحْرَقَ جِلْدَهُ بحديدةٍ ونحوها، وهي المِكْوَاةُ. والكيَّةُ موضعُ الكَيِّ والكَاوِيَاءُ مِيسَمٌ، وَاكْتَوَى: اسْتَعْمَلَ الْكَيَّ في بدنه. انتهى.

[٢٠٤٩] **قوله:** (نهى عن الكي) قال الحافظ في «الفتح»: النهيُ فيه محمولٌ على الكراهة، أو على خلاف الأولى؛ لما يقتضيه مجموعُ الأحاديث، وقيل: إنه خَاصٌّ بعمران، لأنه كان به الباسور، وكان موضعه خطرًا، فنهاه عن كَيِّهِ، فلما اشتدَّ عليه كواهُ فلم ينجح. وقال ابن قتيبة: الكيُّ نوعان: كي الصحيح؛ لئلا يعتلَّ فهذا الذي قيل فيه: «لم يتوكل من اكتوى»[٢]؛ لأنه يريد أن يَدْفَعَ القدرَ، والقدر لا يدفع. والثاني: كَيُّ الجرح إذا نغل، أي: فسد، والعضو إذا قُطع، فهو الذي يُشرع التداوي به، فإن كان الكيُّ لأمر محتمل فهو خلافُ الأولى؛ لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق.

وحاصلُ الجمع: أن الفعل يدلُّ على الجواز، وعدم الفعل لا يدل على المنع، بل يدلُّ على أن تركه أرجحُ من فعله، وكذا الثناءُ على تاركه. وأما النهيُ عنه؛ فإما على سبيل الاختيار والتنزيه، وإما عَمَّا لا يتعين طريقًا إلى الشِّفَاءِ والله أعلم. انتهى كلام الحافظ. (فما أفلحنا ولا أنجحنا) من الإنجاح، أي: فما فزنا، ولا صرنا ذا نجح، وفي رواية أبي داود[٣]: فَمَا أَفْلَحْنَ وَلا أَنْجَحْنَ: بنون الإناث فيهما، يعني: تلك الْكَيَّات التي اكتوينا بِهِنَّ، وخالفنا

---

(١) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٥٣)، وابن أبي شيبة مرسلًا ومختصرًا (٥/ ٤٢٤) (٣).

(٢) أخرجه أحمد. حديث (١٧٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٨١) (٨٩١)، والدارقطني في «العلل» (٧/ ١١٥) (١٢٣١٢)، وإسناده صحيح.

(٣) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٦٥)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٩٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: نُهِينَا عَن الكَيِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ مسعودٍ، وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

النبي ﷺ في فعلهن، وكيف يفلحُ وينجحُ شيء خُولف فيه صاحبُ الشريعةِ. وعلى هذا، فالتقدير: فاكتوينا كَيَّاتِ الأوجاع فَمَا أَفْلَحْنَ وَلا أَنْجَحْنَ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**). وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه(١). قال المنذري: في تصحيح الترمذي نظر، فقد ذكر غير واحد من الأئمة أن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين، وقال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: سنده قوي.

قوله: (**حدثنا عبد القدوس بن محمد**) بن عبد الكبير بن شعيب بن الحجاب العطار البصري، صدوق من الحادية عشرة، (**أخبرنا عمرو بن عاصم**)، هو: الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري، (**أخبرنا همام**) هو: ابن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: (**نهينا**) بصيغة المجهول، وهو في حكم المرفوع؛ كما تقرر في مقره، أي: نهانا رسولُ الله ﷺ.

قوله: (**وفي الباب عن ابن مسعود، وعقبة بن عامر، وابن عباس**). أما حديثُ ابن مسعود(٢)، وحديث عقبة بن عامر(٣)، فأخرجهما الطحاوي في «معاني الآثار»، وأما حديث ابن عباس، فأخرجه أحمد، والبخاري، وابن ماجه(٤) عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثٍ: فِي شَرْطَةِ مُحْجِمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ».

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه الطحاوي(٥) في «معاني الآثار».

---

(١) أحمد. حديث (١٩٤٨٧)، وأبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٦٥) وابن ماجه كتاب الطب حديث (٣٤٩٠).

(٢) الطحاوي. حديث (٦٦٢٧).

(٣) الطحاوي. حديث (٦٦٣١).

(٤) أحمد. حديث (٢٢٠٩)، والبخاري، كتاب الطب. حديث (٥٦٨٠، ٥٦٨١)، وابن ماجه (٣٤٩١).

(٥) الطحاوي. حديث (٦٦٣٠).

١١- باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ [ت ١١، م ١١]

[٢٠٥٠] (٢٠٥٠) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَنْ أُبَيٍّ، وجَابِرٍ، ....

---

١١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

أي: في الْكَيِّ.

[٢٠٥٠] **قوله: (أن النبي ﷺ كوى)** أي: بيده، أو أمر بأن يكوى أحد، **(أسعد)**، بفتح الهمزة والعين بينهما مهملة، **(ابن زرارة)** بضم الزاي، وفتح الراءين بينهما ألفٌ، وفي آخره تاء. **(من الشوكة)**، أي: من أجلها، وهي عَلَى ما في «النهاية» حُمرةٌ تعلو الوجهَ والجسدَ. والحديث على الرُّخصة في الْكَيِّ، وقد تقدَّم وجهُ الجمع بين أحاديث هذا الباب، وأحاديث الباب المتقدم في كلام الحافظ.

وقال الشوكاني في «النيل»: قد جاء النهيُ عن الكيِّ، وجاءت الرخصةُ فيه، والرخصة لـ «أسعد» لبيانِ جوازه، حيث لا يقدر الرجلُ أن يداوي العلة بدواء آخر، وإنما وَرَدَ النهيُ، حيث يقدرُ الرجل على أن يداوي العلة بدواء آخر؛ لأن الكيَّ فيه تعذيبٌ بالنار، ولا يجوز أن يعذِّب بالنار إلا رب النار، وهو الله سبحانه وتعالى، ولأن الكيَّ يبقى منه أثرٌ فاحشٌ، وهذان نَوْعَانِ من أنواعِ الكيِّ الأربعةِ، وهما النهي عن الفعل وجوازه.

والثالث: الثناء على من تركه؛ كحديث السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة.

والرابع: عدم محبته؛ كحديث «الصحيحين»[(١)]: «وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ» فعدم محبته يدلُّ على أن الأَوْلَى عَدمُ فعله، والثناء على تركه يَدُلُّ على أن تركه أَوْلى. فتبين أنه لا تعارض بين الأربعة.

قوله: (وفي الباب عن أُبيٍّ، وجابر)، أخرج أحمد، ومسلم[(٢)] عن جابر قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ إلى أبيِّ بن كعبٍ طبيبًا فقطع منه عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ. وعن جابر أيضًا؛ أن النبي ﷺ كوى سعدَ بن معاذ في أكحله مرتين. رواه ابن ماجه، وروى مسلم[(٣)] معناه.

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٦٨٣)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٥).

(٢) أحمد. حديث (١٣٩٧٠)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٧).

(٣) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٨)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٩٤).

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

١٢- بابُ مَا جَاء في الحِجَامَةِ [ت ١٢، م ١٢]

[٢٠٥١] (٢٠٥١) حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قالا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَن أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ في الأَخْدَعَيْنِ والكَاهِلِ،

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الطحاوي[١] في «معاني الآثار».

١٢ ـ بابُ مَا جَاءَ في الْحِجَامَةِ

في «المصباح»: حَجَمَهُ الحاجمُ حَجْمًا، من باب قَتَلَ: شرطه، واسم الصناعة حِجَامَةٌ بالكسر. انتهى. والشرط بالفارسية: نشترزون.

[٢٠٥١] **قوله: (كان النبيُّ ﷺ يحتجم في الأخدعين، والكاهل)** قال الشوكاني في «النيل»: قال أهلُ اللغة: الْأَخْدَعَانِ: عِرْقَانِ في جانبي العنق يحجمُ منه، والكاهلُ ما بين الكتفين وهو مقدمُ الظَّهر. قال ابن القيم في «الهدي»: الحجامةُ على الأخدعين تنفعُ من أمراض الرأس، وأجزائه؛ كالوجه، والأسنان، والأذنين. والعينين، والأنف، إذا كان حدوثُ ذلك من كثرة الدم أو فساده، أو منهما جميعًا، قال: والْحِجَامَةُ لأهل الحجازِ، والبلاد الحارة؛ لأن دماءهم رقيقةٌ، وهي أميلُ إلى ظاهر أبدانهم؛ لجذب الحرارة الخارجة إلى سطح الجسد واجتماعها في نواحي الجلدِ، ولأن مَسَام أبدانهم واسعةٌ، ففي القصدِ لهم خَطَرٌ. انتهى.

وقال أهلُ العلم بالطب: فصد الباسليق ينفعُ حرارةَ الكبدِ والطِّحَالِ والرئة، ومن الشَّوْصَةُ، وذات الجَنْبِ، وسائر الأمراض الدموية العارضة من أسفل الرُّكْبَةِ إلى الوَرِكِ، وَفَصْدُ الأكحل ينفع الامتلاءَ العَارِضَ في جميع البدن، إذا كان دمويًّا، ولا سيما إن كان فَسَدَ، وفَصْدُ القِيفَالِ ينفعُ من عِلَلِ الرأس والرقبة وإذا كثر الدَّمُ أو فَسَدَ، وفصدُ الودجين، لوجع الطِّحَالِ، والربو، ووجعِ الْجَبِينِ، والحجامةُ على الكاهل تنفع من وجع الْمَنْكِبِ والحلق، وتنوب عن فَصْدِ الباسليق، والحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض الرأسِ والوجهِ؛ كالأذنين، والعينين، والأسنان، والأنف، والحلق، وتنوبُ عن فصد القيفال.

---

(١) الطحاوي. حديث (٦٦٤١).

وَكانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ. [جه: ٣٤٨٣، حم: ١٢٥٨٩].

والحجامة تحت الذقن تنفع من وَجَعِ الأسنان، والوجه، والحلقوم وتنقي الرأس والحجامة على ظهر القدم تنوبُ عن فَصْدِ الصَّافن، وهو عرقٌ عند الْكَعْبِ، وتنفع من قُرُوحِ الفخذين والسَّاقين، وانقطاع الطمث، والحكة العارضة في الأنثيين، والحجامةُ على أسفل الصدر نافعة من دَمَامِيلِ الفخد، وجربه وبُثُورِهِ، ومن النقرس، والبواسير، وداء الفيل وحكة الظَّهر، ومحلُّ ذلك كله إذا كانَ عن دَمٍ هائجٍ، وصادف وقت الاحتياج إليه. والحجامةُ على المقعدة تنفع الأمعاءَ، وفساد الحيض. (وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين). قد عقد البخاري[1] بابًا في «صحيحه» بلفظ: باب أي ساعة يحتجم، وذكر فيه أثر أبي موسى؛ أنه احتجم ليلًا. وحديث ابن عباس: احتجم النبي ﷺ وهو صَائِمٌ. قال الحافظ: ورد في الأوقات اللَّائِقَةِ بالحجامةِ أحاديثُ ليس فيها شيء على شرطه، فكأنه أشار إلى أنها تصنع عند الاحتياج، ولا تتقيد بوقت دون وقت؛ لأنه ذكر الاحتجامَ ليلًا، وذكر حديث ابن عباس؛ أن النبي ﷺ احتجمَ وهو صَائمٌ، وهو يقتضي كون ذلك وَقَعَ منه نَهارًا. وعند الأطباءِ: أن أنفع الحجامةِ ما يقعُ في الساعة الثانية أو الثالثة، وألا يقع عقب استفراغ عن جِمَاعٍ أو حمام، أو غيرهما، ولا عقب شبع ولا جوع.

وقد ورد في تعيين الأيام للحجامة حديثٌ لابن عمر عند ابن ماجه[2] رفعه في أثناء حديث، وفيه: «فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ الله يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الإِثْنَيْنِ والثُّلاثَاءِ، واجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الأَرْبَعَاءِ، وَالْجُمُعَةِ، وَالسَّبْتِ، وَالْأَحَدِ». أخرجه من طريقين ضعيفين، وله طريق ثالثة ضعيفة أيضًا عند الدارقطني في «الأفراد»، وأخرجه بسندٍ جيد عن ابن عمر موقوفًا. ونقل الخلَّال عن أحمد، أنه كره الحجامة في الأيام المذكورة، وإن كان الحديثُ لم يثبت. وحكي أن رَجُلًا احتجم يوم الأربعاء فأصابه بَرَصٌ؛ لكونه تهاون بالحديث.

وأخرج أبو داود[3] من حديث أبي بكرة؛ أنه كان يكرهُ الحجامةَ يوم الثلاثاء، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «يَوْمُ الثُّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يَرْقَأُ فِيهَا». وورد في عددٍ من الشهر أحاديثُ منها ما أخرجه أبو داود[4] من حديث أبي هريرة رفعه: «مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ،

---

(١) البخاري، كتاب الصوم. حديث (١٩٣٩).

(٢) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٨٧).

(٣) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٦٢).

(٤) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٦١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ومَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٠٥٢] (٢٠٥٢) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ بَدِيْلٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا

وَتِسْعَ عَشَرَةَ، وإِحْدَى وَعِشْرِينَ، كَانَ شِفَاءً من كُلِّ دَاءٍ». وهو من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن أبي صالح، وسعيد وثقه الأكثر ولينه بعضهم من قِبَلِ حِفْظِه، وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد، والترمذي[1]، ورجاله ثقات، لكنه معلولٌ، وله شاهدٌ آخر من حديث أنس عند ابن ماجه، وسنده ضعيف، وهو عند الترمذيِّ من وجه آخر عن أنس، لكن من فعله ﷺ، ولكون هذه الأحاديث لم يصحَّ منها شيءٌ.

قال حنبل بن إسحاق: كان أحمدُ يحتجم أي وقت هاج به الدم، وأي ساعة كانت. وقد اتفق الأطباء على أن الحجامة في النصف الثاني من الشهر، ثم في الربع الثالث من أرباعه أنفعُ من الحجامة في أوله وآخره، قال الموفق البغدادي: وذلك أن الأخلاطَ في أول الشهر تهيجُ، وفي آخره تسكن، فأولى ما يكون الاستفراغُ في أثنائه.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، ومعقل بن يسار). أما حديثُ ابن عباس فأخرجه الترمذي[2] في هذا الباب. وروى البخاري[3] عنه قال: احْتَجَمَ النبيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ من شَقِيقَةٍ كَانَتْ بِهِ. وَلَهُ في هذا الباب غيرُ هذين الحديثين. وأما حديثُ معقل بن يسار، فأخرجه حرب بن إسماعيل الكرماني، صاحب أحمد عنه مرفوعًا: «الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ دَوَاءٌ لِدَاءِ السَّنَةِ»، وليس إسناده بذاك؛ كذا في «المنتقى».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقرَّه. وفي «النيل»: قال النووي ـ عند الكلام على هذا الحديث ـ: رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم، وصحَّحه الحاكم أيضًا، ولكن ليس في حديث أبي داود المذكور الزيادة، وهي قوله: «وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ... إلخ» انتهى.

[٢٠٥٢] قوله: (أخبرنا محمد بن فضيل) هو الضبي مولاهم الكوفي، **(أخبرنا**

---

(١) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٥٣).

(٢) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٥٣).

(٣) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٠١).

عَبْدُ الرحمنِ بْنُ إسْحَاقَ، عَن القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ ـ هُوَ: ابنُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ـ عَن أبِيه، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَ رَسُولُ الله ﷺ عَن لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرَّ على مَلأٍ مِنَ المَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُوهُ، أَنْ مُرْ أُمَّتَكَ بِالحِجَامَةِ. [جه بنحوه: ٣٤٧٩].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ.

عبد الرحمن بن إسحاق) هو: أبو شيبة الواسطي. **(عن القاسم بن عبد الرحمن ـ هو ابن عبد الله بن مسعود ـ)**. قال في «التقريب»: القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة، عابد، من الرابعة، **(عن أبيه)**، أي: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي، ثقة، من صغار الثانية، مات سنة تسع وسبعين، وقد سمع من أبيه؛ قاله في «التقريب».

قوله: (حدث رسول الله ﷺ عن ليلة) بالجر منونة، ويجوز فتحُها مضافة إلى **قوله: (أسري به)**، على بناء المفعول؛ **(أنه لم يمر على ملإ)** أي: جماعة عظيمة تملأ العين، **(أن)** تفسيرية، **(مر)** أمر مخاطب من أَمَرَ يَأْمُرُ. قال القاري: بيان للأمر الذي اتفق عليه الملأُ الأعلى. والأمر للندب. ويدل على تأكيده أمرهم جميعًا، وتقريره ﷺ، ونقله عنهم، والظاهر أنه بأمر من الله لهم أيضًا.

(أمتك بالحجامة). قال أهل المعرفة: إن المخاطبَ بأحاديثِ الحجامة غير الشُّيوخ؛ لقلة الحرارة في أبدانهم. وقد أخرج الطبري[1] بسندٍ صحيح عن ابن سيرين قال: إذا بلغ الرجلُ أربعين سنة لم يَحْتَجِمْ، قال الطبري: وذلك لأنه يصيرُ من حينئذٍ في انتقاص من عمره، وانحلال من قُوَّةِ جَسَدِهِ، فلا ينبغي أن يزيده وَهنًا بإخراج الدم. انتهى. وهو محمولٌ على من لم تتعيَّن حاجتُه إليه، وعلى من لم يَعْتَدْهُ. وقد قال ابن سينا في «أرجوزته»: [الرجز]

وَمَنْ يَكُون تَعَوَّدَ الفَصَادَهْ فَلا يَكُنْ يَقْطَعُ تِلْكَ العَادَهْ

ثم أشار إلى أنه يقلل ذلك بالتدريج، إلى أن ينقطع جملة في عمر الثمانين. وقال ابن سينا في أبيات أخرى: [من الطويل]

وَوَفِّرْ عَلَى الجِسْمِ الدِّمَاءَ فَإِنَّهَا لِصِحَّةِ جِسْمٍ من أَجَلِّ الدَّعَائِمِ

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه[2] من حديث أنس.

---

(١) تهذيب الآثار لابن جرير (٢٨٥٥).

(٢) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٧٩).

[٢٠٥٣] (٢٠٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يقول: كَانَ لابنِ عَبَّاس غِلْمَةٌ ثلاثةٌ حَجَّامُونَ، فَكَانَ اثْنانِ منهم يُغِلَّان عليه وعلى أَهْلِهِ، وَوَاحِدٌ يَحْجُمُهُ وَيَحْجُمُ أَهْلَهُ. [ضعيف [illegible] عباد [illegible] ضعفوه].

قَالَ: وقالَ ابنُ عَبَّاسٍ: قَالَ نَبِيُّ الله ﷺ: «نِعْم العَبْدُ الحَجَّامُ، يُذْهِبُ الدَّمَ، ويُخِفُّ الصُّلْبَ ويَجْلُو عَنِ البَصَرِ». [ضعيف: [illegible] ٣٤٧٨].

وقالَ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ حين عُرِجَ بِهِ مَا مَرَّ على مَلأٍ مِنَ المَلَائِكَةِ إلَّا قالُوا: عَلَيْكَ بِالحِجَامَةِ، وقالَ: «إنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فيه: يَوْمَ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَيَوْمَ تِسْعَ عَشْرَةَ، وَيَوْمَ إحْدَى وعِشْرِينَ»، وقالَ: «إنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ: السَّعوطُ، واللَّدُودُ، والحِجَامَةُ، والمَشِيُّ».

وإنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَدَّهُ العَبَّاسُ وأَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن لَدَّنِي؟» فَكُلُّهُمْ أَمْسَكُوا، فَقَالَ: «لا يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ في البَيْتِ إلَّا لُدَّ غَيْرَ عَمِّهِ العَبَّاسِ» قال

[٢٠٥٣] قوله: (فكان اثنان يغلان عليه، وعلى أهله)، بضم التحتية وكسر المعجمة، من الإغلال، أي: يعطيان الغلة، وهي ما يحصَّلُ من أجرةِ العبدِ. قال في «القاموس»: الغلةُ الدخلةُ من كراءِ دارٍ، وأجرة غلام، وفائدة أرض. انتهى. (ويحف) من الإخفاف. (الصلب) أي: الظَّهْر، (ويجلو عن البصر)، القذى، والرمص، ونحو ذلك. (وقال)، أي: ابن عباس: (إن رسول الله ﷺ حين عرج به)، أي: حين أسري به إلى السماء، (ما مر)، أي: هو، (عليك بالحجامة)، أي: الزمها لزومًا مؤكدًا. (إن خير ما تحتجمون فيه)، أي: من الأيام (يوم سبع عشرة) لفظ: «يوم» مضافٌ مرفوعٌ على أنه خبر «إن».

(وإن رسول الله ﷺ لَدَّهُ العباسُ). هذا مخالفٌ لما في حديث عائشة عند الشيخين[١]: «لا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لم يَشْهَدْكُمْ»، فما في «الصحيحين» أصح وأرجح، (فكلهم أمسكوا)، أي: سكتوا. ففي «القاموس»: أَمْسَكَ عن الكلام: سكت، (غير عمه العباس)، قيل: لأنه كان صائمًا، أو لتكريمه.

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧١٢)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١٣).

عبد: قَالَ النَّضْرُ: اللدُودُ: الوَجُورُ. [صحيح دون قوله: «لدّه العباس». بل هو منكر لمخالفته لقوله ﷺ في حديث عائشة نحوه بلفظ: «غير العباس، فإنه لم يشهدكم»].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ.

وفي الباب: عَن عائشَةَ.

١٣- باب مَا جَاء في التَّدَاوي بالحِنَّاء [ت ١٣، م ١٣]

[٢٠٥٤] (٢٠٥٤) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا فائِدٌ مَوْلَى لآلِ أَبِي رَافِعٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدِ الله، ....

قلت: علةُ عدم لدود العباس مصرحةٌ في حديث عائشة بقوله: «فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» فهي المعتمدُ عليها. (قال النضر: اللدود: الوجور)، جعل النضر اللدود والوجور واحدًا، وفرق بينهما الحافظ كما عرفت، وهو الصحيح.

قوله: (وفي الباب عن عائشة)، لينظر مَنْ أَخْرَجَهُ[١].

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم[٢]: بتمامه مفرقًا في ثلاثة أحاديث، وقال في كُلٍّ منها: صحيح الإسناد؛ كذا في «الترغيب» للمنذري.

١٣- بابُ مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بِالْحِنَّاءِ

[٢٠٥٤] **قوله:** (أخبرنا فائد مولى لآل أبي رافع) قال في «التقريب»: فائد مولى عبادل باللام، صدوق. انتهى. وقال فيه عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني: يعرف بعبادل، ويقال فيه: علي بن عبيد الله، لين الحديث. وقال في «الخلاصة»: فائد مولى عبادل، وهو عبيد الله بن علي بن أبي رافع روى عنه، وعنه زيد بن الحباب، وثَّقه ابن معين، (عن علي بن عبيد الله)، اعلم أن عبادل، وعبيد الله بن علي، وعلي بن عبيد الله، ثلاثتهم واحد كما عرفت آنفًا من عبارة «التقريب»، فهو عبيد الله بن أبي رافع، وعبادل لقبه، ويقال فيه: علي بن عبيد الله، والصوابُ، عبيد الله بن علي، روى عن جدته أم رافع، وعنه مولاه فائد، وثَّقه ابن

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧١٢)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١٣).

(٢) الحاكم. حديث (٧٤٨٣، ٧٤٧٢، ٧٤٤٧).

عَن جَدَّتِهِ سلمى ـ وكانَتْ تَخْدُمُ النبيَّ ﷺ ـ قَالَت: ما كَانَ يَكُونُ بِرَسُولِ الله ﷺ قُرْحَةٌ ولا نَكْبَةٌ إِلَّا أَمَرَني رسول الله ﷺ أَنْ أَضعَ عليها الحِنَّاء. [جه: ٣٥٠٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ فَائِدٍ، ورَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديث عَن فَائِدٍ، وقال: عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَليٍّ، عَن جَدَّتِهِ سَلْمَى، وعُبَيْدُ الله بْنُ عَلي أَصَحُّ، ويُقالُ: سُلمى.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَن فَائِدٍ مَوْلَى عُبَيْدِ الله بْنِ عَلِيّ، عَن مَوْلَاهُ عُبَيْدِ الله بْنِ عَليٍّ، عَن جَدَّتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

١٤- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّقْيَةِ [ت ١٤، م ١٤]

حبان، وقال أبو حاتم: لا يحتجُّ به، وليس بمنكر الحديث. وقال ابن معين: لا بأس به، (**عن جدته**) سلمى أم رافع زوج أبي رافع، لها صحبة.

قوله: (ما كان)، أي: الشأن، (**يكون**)، أي: يوجد ويقع، (**برسول الله ﷺ قرحة**). قال الطيبي: يحتملُ أن يكون الثاني زائدًا، وأن يكون غير زائد بالتأويل، أي: ما كان قرحةٌ تكونُ برسولِ الله ﷺ. انتهى. والقرحة، بفتح القاف ويضم: جراحة من سيْفٍ، وسِكِّين، ونحوه، ومنه قوله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ [آل عمران: ١٤٠] وقد قُرِىء فيه بالوجهين، والأكثر على الفتح، (**ولا نكبة**)، بفتح النون جِرَاحَةٌ من حجر، أو شوك، و«لا» زائدة للتأكيد. (**أن أضع عليه الْحِنَّاءَ**)، لأنه ببرودته يُخَفِّفُ حرارة الجراحة، وَأَلَمَ الدَّمِ.

قوله: (هذا حديث غريب)، لم يحكم عليه الترمذي بشيء من الصِّحة، أو الحسن، أو الضعف، والظاهر أنه حديث حسن. والله تعالى أعلم. والحديثُ أخرجه ابنُ ماجه أيضًا.

قوله: (وعبيد الله بن علي أصح) من علي بن عبيد الله. وقال الحافظ في «التقريب»: علي بن عبيد الله بن أبي رافع: الصواب: عبيد الله بن علي بن أبي رافع.

١٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّقْيَةِ

بضم الراء وسكون القاف. قال الجزري في «النهاية»: الرقيةُ العوذةُ التي يرقى بها صاحبُ الآفة؛ كالْحُمَّى، والصَّرَعِ، وغير ذلك من الآفَاتِ.

[٢٠٥٥] (٢٠٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سفيانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «من اكْتَوَى أو اسْتَرْقَى، فقد بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ». [جه: ٣٤٨٩، حم: ١٧٧١٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وعِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٠٥٥] **قوله: (عن عقار بن المغيرة بن شعبة)**. قال في «التقريب»: عَقَّار: بفتح أوله وتشديد القاف وآخره راء، ابن المغيرة بن شعبة الثقفي الكوفي، صدوق من الثالثة.

قوله: (من اكتوى، أو استرقى فقد برئ من التوكل)؛ لفعله ما الأَوْلَى التنزه عنه، وهذا فيمن فعل معتمدًا عليها لا على الله؛ قاله المناوي.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وابن عباس، وعمران بن حصين).

أما حديث ابن مسعود: فأخرجه أبو داود[1] بطوله، وفيه: «إِنَّ الرُّقَى والتَّمَائِمَ والتِّوَلَةَ شِرْكٌ...». الحديث.

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[2] في صفة القيامة، بعد باب صفة أواني الحوض.

وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه الطَّحاوي[3] عنه مرفوعًا: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ من أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هُمْ؟ قال: «هُم الَّذِينَ لا يَتَطَيَّرُونَ، وَلا يَكْتَوُونَ، وَلا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[4] في «المستدرك». وأحاديث الباب تدلُّ على كراهة الرقية. وفي

---

(١) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٨٣).

(٢) الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله. حديث (٢٤٤٦).

(٣) شرح معاني الآثار. حديث (٦٦٢٩).

(٤) أحمد (١٧٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٥)، وابن ماجه (٣٤٨٩)، والحاكم. حديث (٨٢٧٩)، وصححه، ووافقه الذهبي.

١٥- باب مَا جَاء فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ [ت ١٥، م ١٥]

[٢٠٥٦] (٢٠٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الله الخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَن سُفْيَانَ عَن عَاصِمٍ الأَحوَلِ، عَن عبد الله بْنِ الحَارِثِ، عَن أَنَسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْيَةِ مِنَ الحُمَّةِ والعَيْنِ والنَّمْلَةِ. [م ٢١٩٦، د بنحوه: ٣٨٨٩، جه: ٣٥١٦].

حَدَّثَنَا محمود بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنا يَحيى بْنُ آدَمَ وأَبُو نُعَيْمٍ، قالا: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَن يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ، عَن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْيَةِ مِنَ الحُمَّةِ والنَّمْلَةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

الباب أحاديث أخرى، وسيأتي في الباب الآتي وجه الجمع بينها وبين الأحاديث التي تدلُّ على جَوَازِ الرُّقْيَةِ.

١٥ - بابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

[٢٠٥٦] **قوله**: (رخص في الرقية من الحمة). قال الجزري: الحمَةُ بالتخفيف السم، وقد يشدد، وأنكره الأزهري، ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة؛ لأن السَّمَّ منها يخرج، وأصلها حمو أو حمى بوزن صرد، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة أو الياء. انتهى. (والعين)، أي: ومن إصابة عين الْجِنِّ أو الإِنس. (والنملة)، بفتح النون وسكون الميم. قال الجزري: النَّمْلَةُ قُرُوحٌ تخرج في الجنب. انتهى. قال التوربشتي: الرخصةُ إنما تكون بعد النهي، وكان ﷺ قد نهى عن الرقى؛ لما عسى أن يكون فيها من الألفاظ الجاهلية، فانتهى الناسُ عن الرقى، فرخص لهم فيها إذا عريت عن الألفاظ الجاهلية. انتهى. وحديث أنس هذا أخرجه أيضًا أحمد(١)، ومسلم، وابن ماجه.

قوله: (عن يوسف بن عبد الله بن الحارث) الأنصاري مولاهم، كنيته: أبو الوليد البصري، ثقة، من الخامسة؛ قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبيه، وأنس بن مالك، وغيرهما، وعنه عاصم الأحول، وغيره. انتهى.

---

(١) أحمد. حديث (١١٧٦٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا عِنْدِي أَصَحُّ مِن حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَن سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن بُرَيْدَةَ، وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وجَابِرٍ، وعَائِشَةَ، وطَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، وعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وأَبِي خُزَامَةَ عَن أَبِيه.

قوله: (وهذا) أي: حديث يحيى بن آدم، وأبي نعيم، عن سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس. **(أصح من حديث معاوية بن هشام عن سفيان)**، أي: عن عاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث... إلخ.

قوله: (وفي الباب عن بريدة وعمران بن حصين، وجابر، وعائشة، وطلق بن علي، وعمرو بن حزم، وأبي خزامة عن أبيه). أما حديث بريدة: فأخرجه مسلم، وابن ماجه[1] بلفظ: «لا رُقْيَةَ إِلَّا من عَيْنٍ أَوْ حِمَةٍ». وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه الترمذي[2] بعد هذا. وأما حديث جابر: فأخرجه مسلم[3] عنه قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آلُ عمرو بن حزم، فقالوا: يا رسولَ الله، إنه كانت عندنا رقيةٌ نرقي بها من العقرب، وأنت نَهَيْتَ عن الرُّقَى، فعرضوها عليه، فقال: «مَا أَرَى بِهَا بَأْسًا، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ».

وأما حديث عائشة: فأخرجه الشيخان[4] عنها قالت: «أمر النبي ﷺ أن يُسْتَرْقَى من العين». ولها حديثٌ آخر أخرجه الشيخان[5] أيضًا قالت: «رَخَّصَ النبيُّ ﷺ في الرُّقْيَةِ من كُلِّ ذِي حِمَةٍ». وأما حديثُ طلق بن علي: فأخرجه الطحاوي[6] عنه قال: «كُنتُ عند رسول الله ﷺ فلدغتني عقربٌ، فَجَعَلَ يَمْسَحُهَا وَيرْقِيهِ».

وأما حديث عمرو بن حزم: فأخرجه ابن ماجه[7] عنه قال: عرضتُ أو أعرضت النهشة من الْحَيَّةِ على رسول الله ﷺ فَأَمَرَ بِهَا. وأما حديثُ أبي خزامة عن أبيه: فأخرجه الترمذيُّ[8] في باب: لا تَرُدُّ الرُّقَى والدواءُ من قدَرِ الله شَيْئًا.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٢٢٠)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥١٣).
(٢) الترمذي، كتاب الطب. حديث (٢٠٥٧).
(٣) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢١٩٩).
(٤) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٣٨)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢١٩٥).
(٥) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٤١)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢١٩٣).
(٦) شرح معاني الآثار. حديث (٦٦٦٧).
(٧) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥١٩).
(٨) الترمذي، كتاب الطب. حديث (٢٠٦٥). وكتاب القدر عن رسول الله. حديث (٢١٤٨).

[٢٠٥٧] (٢٠٥٧) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حُصَيْنٍ، عَن الشَّعْبيِّ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا رُقْيَةَ إِلَّا مِن عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ». [خ: ٥٧٠٥ موقوفًا د: ٣٨٨٢، حم: ١٩٤٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوى شُعْبَةُ هذا الحديثَ عَن حُصَيْنٍ، عَن الشَّعبِيِّ، عَن بُرَيْدَةَ، عَن النبي ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٠٥٧] **قوله: (لا رقية إلا من عين أو حمة)**، ليس معناه: أنه لا يجوزُ الرقية من غيرهما؛ لأنه قد ثَبَتَ الرقيةُ من غيرهما، إنما معناه: لا رقية أَوْلَى وَأَنفعَ منهما، والحديثُ أخرجه أيضًا أحمد، وأبو داود.

قوله: (وروى شعبة هذا الحديث عن حصين عن الشعبي عن بريدة)، ووقع في بعض النسخ عن النبي ﷺ بمثله بعد قوله: عن بريدة. قال البخاري[1] في «صحيحه» في باب من اكتوى: حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا ابن فضيل قال: حدثنا حصين عن عامر عن عمران بن حصين قال: «لا رُقْيَةَ إِلَّا من عيْنٍ أَوْ حِمَةٍ». فذكرته لسعيد بن جبير، فقال: حدثنا ابن عباس فقال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضْتُ عَلَى الأمَمِ. . . » الحديث.

قال الحافظ: قوله: عن عمران بن حصين قال: «لا رُقْيَةَ إِلَّا من عَيْنٍ أَوْ حِمَةٍ»، كذا رواه محمدُ بن فضيل عن حصين موقوفًا، ووافقه هشيم وشعبة عن حصين على وقفه، ورواية هشيم عند أحمد، ومسلم. ورواية شعبة عند الترمذي تعليقًا، ووصلها ابن أبي شيبة، ولكن قالا: «عن بريدة» بدل عمران بن حصين، وخالف الجميع مالكُ بن مغْول عن حصين، فرواه مرفوعًا وقال: «عن عمران بن حصين». أخرجه أحمد، وأبو داود، وكذا قال ابن عيينة: «عن حصين» أخرجه الترمذي، وكذا قال إسحاق بن سليمان: «عن حصين». أخرجه ابن ماجه. انتهى.

وأحاديثُ الباب تدلُّ على جَوَازِ الرقيةِ، فهي مخالفةٌ لأحاديث النهي المتقدِّمة في الباب المتقدم.

قال الحافظُ ابن الأثير الجزري في «النهاية»: وجهُ الجمع بينهما أن الرُّقى يُكره منها ما كان بغير اللِّسان العربي، وبغير أسماء الله تعالى، وصفاته، وكلامه في كتبه المنزلةِ، وأن

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٠٥).

١٦- باب مَا جَاء فِي الرُّقْيَةِ بالمُعَوِّذَتَيْنِ [ت ١٦، م ١٦]

[٢٠٥٨] (٢٠٥٨) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ المُزَنِيُّ، عَن الجريْرِيِّ، عَن أَبِي نَضْرَةَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ من الجَانِّ وَعَيْنِ الإِنْسَانِ ....

يعتقد أن الرقى نافعة لا محالة، فيتكل عليها، وإياها أراد بقوله: «مَا تَوَكَّلَ مَنِ اسْتَرْقَى». ولا يكرهُ منها ما كان في خلاف ذلك، كالتعوُّذ بالقرآن، وأسماء الله تعالى، والرُّقَى المروية؛ ولذلك قال للذي رَقَى بالقرآنِ، وأخذ عليه أجرًا: «مَنْ أَخَذَ بِرُقْيَة بَاطِلٍ، فَقَدْ أَخَذْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ»[1]. وكقوله في حديث جابر إنه عليه الصلاة والسلام قال: «اعْرِضُوهَا عَلَيَّ» فعرضناها فقال: «لا بَأْسَ بِهَا إِنَّمَا هِيَ مَوَاثِيقُ»[2]، كأنه خاف أن يقع فيها شيء، مما كانوا يتلفَّظون به، ويعتقدونه من الشِّرك في الجاهلية، وما كان بغير اللِّسان العربي، مما لا يعرف له ترجمة، ولا يمكن الوقوف عليه، فلا يجوز استعماله.

وأما **قوله**: «لا رقية إلا من عين، أو حمة»، فمعناه: لا رقيةَ أولى وأنفع، وهذا كما قيل: لا فتى إلا علي. وقد أمر عليه الصلاة والسلام غيرَ واحدٍ من أصحابه بالرقية، وسمع بجماعةٍ يَرْقُونَ، فلم ينكر عليهم. وأما الحديثُ الآخرُ في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب: «هم الذين لا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَكْتَوُونَ، وعلى ربهم يَتَوَكَّلُونَ»، فهذه من صفةِ الأولياءِ المعرضين عن أسباب الدنيا، الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك درجةُ الخواص لا يبلغها غيرهم.

فأما العوام فمرخصٌ لهم في التداوي والمعالجات، ومن صَبَرَ على البلاءِ، وانتظر الفرج من الله بالدعاء، كان من جملة الخواصِّ، ومن لم يصبر رُخِّصَ له في الرقية، والعلاج، والدواء. ألا ترى أن الصِّدِّيق لما تصدق بجميع ماله، لم ينكر عليه؛ علمًا منه بيقينه وصبره، ولما أتاه الرجلُ بمثل بيضة الحمام من الذهب، وقال: لا أملك غيره، ضربه به، بحيث لو أصابه لَعَقَرَهُ، وقال فيه ما قال. انتهى ما قاله الجزري في «النهاية».

١٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَةِ بِالْمعوِّذَتَيْنِ

[٢٠٥٨] **قوله: (يتعوذ من الجان وعين الإنسان)** أي: يقول أعوذ بالله من الجان، وعين

---

(١) أحمد. حديث (٢١٣٢٨، ٢١٣٢٩)، وأبو داود، كتاب البيوع. حديث (٣٤٢٠).

(٢) أحمد. حديث (١٤٨١٣)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥١٥).

حَتَّى نَزَلَتِ المُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ ما سِوَاهُمَا. [جه: ٣٥١١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أَنَسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غَرِيبٌ.

١٧ - باب مَا جَاء في الرُّقْيَةِ منَ العَيْنِ [ت ١٧، م ١٧]

[٢٠٥٩] (١٠٥٩) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن عُرْوَةَ - وَهُوَ أبو حاتم بْنُ عَامِرٍ - عَن عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ: أَنَّ أَسْمَاء بِنْتَ عُمَيْسٍ، قَالَت: يَا رَسُولَ الله، إنَّ وَلَدَ جَعْفرٍ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ العَيْنُ، أَفَأَسْتَرْقِي لَهُمْ؟ فقال: «نَعَم؛ فَإِنَّهُ ....

الإنسان، (حتى نزلت المعوذتان)، أي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] (أخذ بهما وترك ما سواهما)، مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن، لما تضمنتاه من الاستعاذة من كُلِّ مكروهٍ.

قوله: (وفي الباب عن أنس)، لينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي، وابن ماجه، والضياء.

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ

قال في «النهاية»: يقال: أصابت فلانًا عين: إذا نظر إليه عَدُوٌّ أو حسودٌ، فأثرت فيه، فمرض بسببها، يقال: عانه يعينه عينًا فهو عائن: إذا أصابه بالعين، والمصاب معين. انتهى.

[٢٠٥٩] **قوله:** (عن عروة وهو أبو حاتم بن عامر) قال في «التقريب»: عروةُ بن عامر المكي، مختلف في صحبته، له حديثٌ في الطيرة، وذكره ابنُ حبان في «ثقات التابعين».

(عن عبيد بن رفاعة الزرقي)، ويقال فيه: عبيد الله، ولد في عهد النبي ﷺ، وثَّقه العجلي.

قوله: (أن أسماء بنت عميس) بالتصغير، (إن ولد جعفر)، قال القاري: بضم واو فسكون لام، وفي نسخة يعني من «المشكاة» بفتحهما، أي: أولاد جعفر منها، أو من غيرها، (تسرع) بضم التاء، وكسر الراء ويفتح، أي: تعجل، (إليهم العين)، أي: تؤثر فيهم سريعًا، لكمال حُسنهم الصوري والمعنوي، والعين نظر باستحسان مشوب بحسدٍ من خبيث الطبع، يحصُل للمنظور منه ضرر، قاله الحافظ.

(أفأسترقي لهم)، أي: أطلب الرقية، أو من يرقي لهم، (فإنه) تعليل للجواب، ومعناه:

لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ». [جه: ٣٥١٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وبُرَيْدَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هذا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَسْمَاء بِنْتِ عُمَيْسٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا بذلكَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ: بِهذَا.

١٨- بابٌ [ت ١٨، م ١٨]

[٢٠٦٠] (٢٠٦٠) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق ويَعْلَى، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَوِّذُ الحَسَنَ والحُسَيْنَ، يَقُولُ: «أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ الله

نعم استرقي عن العين، فإنها أولى وأحرى بأن تسترقي، (لو كان شيء سابق القدر)، أي: غالبه في السبق، (لسبقته العين)، أي: لغلبته العين، قال الطيبي: المعنى إن فرض شيءٌ له قوة وتأثير عظيم سبق القدر لكان عينًا والعين لا يسبق، فكيف بغيرها. انتهى.

ومذهبُ أهل السنة أن العين: تُفْسِدُ وَتُهْلِكُ عِنْدَ نَظَرِ الْعَائِنِ بفعل الله تعالى، أجرى العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخصٍ آخر.

قوله: (وفي الباب عن عمران بن حصين.. إلخ). أما أحاديث عمران بن حصين: فأخرجه الترمذي(١) في باب الرخصة في الرقية. وأما حديثُ بريدة(٢): فقد تقدَّم تخريجُه في الباب المذكور.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والطحاوي(٣).

١٨ ـ بَابٌ

[٢٠٦٠] قوله: (يقول: أعيذكما) هذا بيان وتفسير لقوله: «يعوذ» (بكلمات الله). قيل:

---

(١) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٥٧).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٢٢٠)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥١٣).

(٣) النسائي في «الكبرى» (٧٥٣٧)، والطحاوي في «معاني الآثار» (٦٦٧٧).

التَّامَّةِ، مِن كُلِّ شَيْطَانٍ وهَامةٍ ومن كُلِّ عَينٍ لامَّةٍ»، وَيَقُولُ: هَكَذَا كَانَ إبراهيمُ يُعَوِّذُ إسْحَاقَ وإسْمَاعِيلَ عَلَيْهِم السلام». [خ: ٣٣٧١، جه: ٣٥٢٥].

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٩- باب مَا جَاء أنَّ العَيْنَ حقٌّ والغَسْلُ لَهَا [ت ١٩، م ١٩]

هي القرآن، وقيل: أسماؤه وصفاته **(التامة)** قال الجزري: إنما وصف كلام الله بالتمام، لأنه لا يجوز أن يكون في شيء من كلامه نَقْصٌ أو عيب، كما يكون في كَلام الناس، وقيل: معنى التمام ههنا أنها تنفعُ المتعوذَ بها، وتحفظه من الآفات، وتكفيه. انتهى. **(من كل شيطان وهامة)**، الْهَامَّةُ: كُلُّ ذاتِ سَمٍّ يقتل، والجمع الهوام، فأما ما يسمُّ ولا يقتلُ فهو السامة؛ كالعقرب، والزنبور. وقد يقع الهوام على ما يدبُّ من الحيوان، وإن لم يقتل كالحشرات؛ كذا في «النهاية».

(ومن كل عين لامة)، أي: من عين تُصيب بسوء. قال في «النهاية»: اللهم طرف من الْجُنُونِ يلمُّ بالإنسان، أي: يقرب منه ويعتريه، ومنه حديثُ الدعاء: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّةِ من شَرِّ كُلِّ سَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّة». أي: ذات لمم، ولذلك لم يقل: ملمة، وأصلها من أَلْمَمْتُ بالشيء ليزاوج قوله: «مَنْ شَرِّ كُلِّ سَامَّةٍ». انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه.

١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْغَسْلُ لَهَا

أي: الإصابة بالعين شيءٌ ثابتٌ موجودٌ، أو هو من جملة ما تحقَّق كونه. قال المازري: أخذ الجمهورُ بظاهر الحديث، وأنكره طوائف المبتدعة لغير معنى، لأن كُلَّ شيء ليس مُحالًا في نفسه، ولا يؤدي إلى قَلْب حقيقة، ولا إفساد دليلٍ، فهو من متجاوزات العقولِ، فإذا أخبر الشرع بوقوعه لم يكن لإنكاره معنى، وهل من فَرْقٍ بين إنكارهم هَذَا، وإنكارهم ما يخبر به من أمور الآخرة؟!

[٢٠٦١] (٢٠٦١) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي حَيَّةُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا شَيْءَ في الهَامِ والعَيْنُ حَقٌّ». [حيّة، لم يوثقه غير ابن حبان، لكن قوله: «العين حق» خ: ٥٧٤٠، م: ٢١٨٧، حم: ٢٠١٥٦].

[٢٠٦١] قوله: (**أبو حفص عمرو بن علي**)، هو: الفلاس الصيرفي، الباهلي، البصري. (**أخبرنا يحيى بن كثير**) بن درهم،(**أبو غسان العنبري**) مولاهم البصري، ثقة، من التاسعة، ووقع في «النسخة الأحمدية»: أخبرنا يحيى بن كثير أخبرنا أبو غسان العنبري بزيادة لفظ «نا» بين أخبرنا يحيى بن كثير، وأبو غسان العنبري، وهو غَلَطٌ. (**أخبرنا علي بن المبارك**) هو الهنائي، (**عن يحيى بن أبي كثير**)، هو: الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي.

(**حدثني حية بن حابس**) بمهملتين، وقبل السين موحدة، التميمي، مقبول، من الثالثة، ووهم من زعم أن له صحبة؛ كذا في «التقريب» (**حدثني أبي**) أي: حابس التميمي. قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن النبي ﷺ روى ابنه حية حديث: «لا شَيْءَ فِي الْهَامِ». صرح البخاري بسماعه من النبي ﷺ، وتبعه أبو حاتم، فذكره البغوي في الصحابة وقال: لا أعلم له غير هذا الحديث. انتهى.

قوله: (**لا شيء في الهام**)، أي: لا شيء مما يعتقدون في الهام. قال النووي: الهامة بتخفيف الميم على المشهور، الذي لم يذكر الجمهور غيره، وقيل: بتشديدها؛ قاله جماعة، وحكاه القاضي عن أبي زيد الأنصاري الإمام في اللغة، قال: وفيها تأويلان: أحدهما أن العرب كانت تَتَشَاءَمُ بها، وهي الطائرُ المعروفُ من طير اللَّيْلِ، وقيل: هي الْبُومَةُ، قالوا: كانت إذا سقطت على دَارِ أَحدهم رآها ناعيةً له نفسه، أو بعض أهله، وهذا تفسيرُ مالك بن أنس، والثاني: أن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت وقيل: روحه تنقلب هامة تطير، وهذا تفسيرُ أكثر العلماء، وهو المشهور. ويجوزُ أن يكون المراد النوعين، فإنهما جميعًا باطلان، فبيَّن النبي ﷺ إبطال ذلك، وضلالة الجاهلية فيما تعتقده من ذلك، (**والعين**)، أي: أثرها، (**حق**)، لا بمعنى أن لها تأثيرًا، بل بمعنى أنها سببٌ عادي، كسائر الأسباب العادية بخلق الله تعالى عند نَظَرِ العائنِ إلى شيء، وإعجابه ما شاء من ألم أو هلكة.

قال المازري: وقد زعم بعضُ الطبائعيين المثبتين للعين: أن العائن تنبعث من عينه قوة

[٢٠٦٢] (٢٠٦٢) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ إسحاقَ الحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَن ابنِ طَاوسٍ، عَن أبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَو كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ القَدَرَ لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ،

سميةٌ تتصل بالمعين، فيهلك أو يفسد، قالوا ولا يمتنع هذا؛ كما لا يمتنع انبعاثُ قوة سمية من الأَفْعَى والعقرب، تتصلُ باللَّدِيغ فيهلك، وإن كان غير محسوس لنا، فكذا العين. قال: وهذا غيرُ مسلم، لأنا بينا في كتب علم الكلام، أن لا فاعل إلا الله تعالى، وبينا فساد القول بالطبائع، وبينا أن المحدث لا يفعلُ في غيره شيئًا، وإذا تقرر هذا بطل ما قالوه، ثم نقول: هذا المنبعث من العين؛ إما جوهر، وإما عرض، فباطل أن يكون عرضًا؛ لأنه لا يقبل الانتقال، وباطل أن يكون جوهرًا، لأن الجواهر متجانسة، فليس بعضها بأن يكون مفسدًا لبعضها بأولى من عكسه، فبطل ما قالوه.

قال: وأقرب طريقة قالها من ينتحلُ الإسلامَ، منهم أن قالوا: لا يبعد أن تنبعث جواهرُ لطيفةٌ غير مرئية من العين، فتتصل بالمعين، وتتخلَّل مسام جسمه، فيخلق الله سبحانه وتعالى الْهَلاكَ عندها؛ كما يخلق الهلاك عند شرب السَّمِّ، عادة أجراها الله تعالى، وليست ضرورة، ولا طبيعة إلجاء العقل إليها.

ومذهبُ أهل السُّنة: أن العين إنما تفسد وتهلك عند نظر العائن بفعل الله تعالى، أجرى الله سبحانه وتعالى العادة أن يخلق الضَّرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر، وهل ثَمَّ جواهر خفية أم لا؟ هذا من مجوزات العقول، لا يقطع فيه بواحد من الأمرين، وإنما يقطع بنفي الفعل عنها، وبإضافته إلى الله تعالى، فمن قطع من أطباء الإسلام بانبعاث الجواهر، فقد أخطأ في قَطْعِهِ، وإنما هو من الْجَائِزَاتِ.

[٢٠٦٢] قوله: (أخبرنا أحمد بن إسحاق) بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي، أبو إسحاق البصري، ثقة. كان يحفظُ، من التاسعة. (أخبرنا وهيب)، بالتصغير: ابن خالد بن عجلان الباهلي، مولاهم أبو بكر البصري، ثقة ثبت، لكنه تغير قليلًا بآخره، من السابعة، كذا في «التقريب». (عن ابن طاوس)، هو: عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، أبو محمد، ثقة فاضل، عابد، من السادسة.

قوله: (لو كان شيء سابق القدر)، بالتحريك، أي: لو أمكن أن يسبق شيءٌ القدرَ في إفناء شيء، وزواله قبل أوانه المقدر له (لسبقته)، أي: القدر، (العين)، لكنها لا تسبقُ

وإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا». [م: ٢١٨٨].

القدرَ، فإنه تعالى قدر المقادير قبل الْخَلْقِ، قال الحافظ: جرى الحديثُ مجرى المبالغة في إثبات العين، لا أنه يمكن أن يرد القدر شَيْءٌ، إذ القدر عبارة عن سابق علم الله، وهو لا رَادَّ لأمره. وحاصلُه لو فرض أن شيئًا له قوة، بحيث يسبق القدر، لكان العين، لكنها لا تسبق فكيف غيرها. انتهى.

قال النووي: فيه إثبات القدر، وهو حقٌّ بالنصوص، وإجماع أهل السنة، ومعناه: أن الأشياء كُلَّها بقدر الله تعالى، ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى، وسبق بها علمُه. فلا يقع ضررُ العين، ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى، وفيه صحةُ أمر العين، وأنها قويةُ الضرر. انتهى. (وإذا استغسلتم)، بصيغة المجهول، أي: إذا طُلبتم للاغتسال، (فاغسلوا) أطرافكم عند طلب المعيون ذلك من العائن، وهذا كان أمرًا معلومًا عندهم، فأمرهم ألا يمتنعوا منه، إذا أريد منهم، وأدنى ما في ذلك رفعُ الوهم الْحَاصِلِ في ذلك، وظاهرُ الأمر الوجوب. وحكى المازري فيه خلافًا، وصحح الوجوب، وقال: متى خشي الهلاك، وكان اغتسال العائن مما جرت العادة بالشفاء به، فإنه يتعين. وقد تقرر أنه يجبر على بَذْلِ الطَّعام للمضطر، وهذا أَوْلَى، ولم يبينْ في هذا الحديث صفة الاغتسال.

وقد وقعت في حديث سهل بن حنيف عند أحمد، والنسائي، وصحَّحه ابن حبان[1] من طريق الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن أباه حدَّثه أن النبي ﷺ خرج، وساروا معه نحو ماء، حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة، اغتسل سهل بن حنيف، وكان أبيض حَسَنَ الجسمِ والجلدِ، فنظر إليه عامرُ بن ربيعة فقال: ما رأيت كاليوم، ولا جلد مخبأة، فَلِبِطَ، أي: صرع وزنًا ومعنى، أي: سهل، فأتى رسول الله ﷺ فقال: «هَلْ تَتَّهِمُونَ بِهِ من أَحَدٍ؟» قَالُوا: عَامِرُ بن ربيعة، فَدَعَا عامِرًا فتغيَّظ عليه، فقال: «عَلامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ!» ثم قال: «اغْتَسِلْ لَهُ»، فغسل وجهَهُ، ويديه ومرفقيه، وركبتيه وأطراف رجليه، وداخلة إزاره في قدح ثم يصبُّ ذلك الماء عليه رجلٌ من خَلْفِهِ على رأسه وظهره، ثم يكفأ القدح، ففعل به ذلك، فراح سهل مع الناس، ليس به بأس.

لفظ أحمد من رواية أبي أويس عن الزهري، ولفظ النسائي من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري بهذا السند، أنه يصبُّ صبة على وجهه بيده اليمنى، وكذلك سائر أعضائه صبة صبة

---

(١) أحمد. حديث (١٥٥٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٦)، وابن حبان (٦١٠٦).

في القدح، وقال في آخره: ثم يكفأ القدح وراءه عَلَى الأَرْض، ووقع في رواية ابن ماجه[١] من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي أمامة أن عامر بن ربيعة مَرَّ بسهل بن حنيف وهو يغتسل. . . فذكر الحديث، وفيه: «فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَأَمَرَ عَامِرًا أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى المرفقين، وركبتيه وَدَاخِلَةَ إزاره، وأمره أن يصبَّ عليهِ». قال سفيانُ: قال معمر عن الزهري: وأمر أن يكفأ الإناء من خلفه، قال المازري: المرادُ بداخلة الإزار: الطرفُ المتدلِّي الذي يلي حقوه الأيمنَ، وقد ظن بعضُهم أن داخلة الإزار كنايةٌ عن الفرج. انتهى. وزاد عياض أن المراد ما يلي جسدَهُ من الإزار، وقيل: أراد موضع الإزار من الجسد، وقيل: أراد وركه، لأنه معقد الإزار. والحديث في «الموطأ»[٢]، وفيه عن مالك، حدثني محمد بن أبي أمامة بن سهل، أنه سمع أباه يقول: اغتسل سهل. . فذكر نحوه، وفيه: فنزع جُبَّةً كانت عَلَيْهِ، وعامر بن ربيعة ينظر، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد عَذْرَاءَ، فوعك سهلٌ مكانه، واشتد وَعْكُهُ، وفيه: ألا بركت إن العَيْنَ حَقٌّ، تَوَضَّأْ لَهُ، فتوضأ له عامر، فراح سهلٌ ليس به بَأْسٌ.

تنبيه: قال المازري: هذا المعنى مما لا يمكن تعليلهُ، ومعرفة وجهه من جهة العقل، فلا يرد؛ لكونه لا يعقل معناه. وقال ابن العربي: إن توقف متشرع، قلنا له: الله ورسولهُ أعلم، وقد عضدته التجربة، وصدقته المعاينة، أو متفلسف، فالردُّ عليه أظهر، لأن عنده أن الأدويةَ تفعلُ بقواها، وقد تفعل بمعنى لا يدرك، ويسمون ما هذا سبيله الخواص.

وقال ابن القيم: هذه الكيفيةُ لا ينتفع بها من أنكرها، ولا من سَخِرَ منها، ولا من شَكَّ فيها، أو فعلها مجربًا غير معتقد، وإذا كان في الطبيعة خواص لا يعرف الأطباء عللها ألبتة، بل هي عندهم خارجةٌ عن القياس. وإنما تفعلُ بالخاصية، فما الذي ينكره زنادقتهم وجهلتُهم من الخواص الشَّرعية، هذا مع أن في المعالجة بهذا الاستغسال مناسبة لا تأباها العقول الصحيحةُ، فهذا تِرياقُ سَمِّ الحيةِ يؤخذُ من لحمها، وهذا علاجُ النفسِ الغضبية، توضع اليد على بَدَنِ الغضبان فيسكن، فكأن أثر تلك العين كشعلة نار وقعت على جسد، ففي الاغتسال إطفاءٌ لتلك الشُّعلة.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٠٩).

(٢) موطأ مالك. حديث (١٧٤٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وحديثُ حَيَّةَ بْنِ حَابِسٍ، حديثٌ غريبٌ، ورَوَى شَيْبَانُ عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَن حَيَّةَ بْنِ حَابِسٍ، عَن أَبِيه، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ، وعَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ وحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ لا يَذْكُرَانِ فِيه: عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠- بابُ مَا جَاء في أَخْذِ الأجْرِ على التَّعْوِيذِ [ت ٢٠، م ٢٠]

[٢٠٦٣] (٢٠٦٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن جَعْفَرِ بْنِ

ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد، لشدة النفوذ فيها، ولا شيء أرق من المغابن، فكان في غسلها إبطال لعملها، ولا سيما أن للأرواح الشَّيطانية في تلك المواضع اخْتِصاصًا، وفيه أيضًا وصولُ أثر الغسل إلى القلب من أرقِّ المواضع، وأسرعها نفاذًا. فتنطفئ تلك النار التي أثارتها العينُ بهذا الماء، وهذا الغسلُ المأمورُ به ينفع بعد استحكام النَّظرة، فأما عند الإصابة، وقبل الاستحكام فقد أرشد الشَّارعُ إلى ما يدفعه بقوله في قصة سهل بن حنيف المذكور كما مضى: «ألا بركت عليه». وفي رواية ابن ماجه[١]: «فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ»، ومثله عند ابن السّني[٢] من حديث عامر بن ربيعة. وأخرجه البزار، وابن السني[٣] من حديث أنس رفعه: «مَنْ رَأَى شَيْئًا فَأَعْجَبَهُ، فَقَالَ: مَا شَاءَ الله وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، لَمْ يَضُرَّه».

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو)[٤]، لينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، ومسلم، **(وحديث حية بن حابس حديث غريب)**، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، **(وروى شيبان)**، هو: ابن عبد الرحمن النحوي.

٢٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الأَجْرِ عَلَى التَّعْوِيذِ

[٢٠٦٣] قوله: (عن جعفر بن إياس)، كنيته: أبو بشر بن أبي وحشية، بفتح الواو

---

(١) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٠٩).

(٢) عمل اليوم والليلة لابن السني. حديث (٢٠٥).

(٣) عمل اليوم والليلة لابن السني. حديث (٢٠٦).

(٤) مسند أحمد بن حنبل. حديث (٧٠٣٠).

إِيَاسٍ، عَن أَبِي نَضْرَةَ، عَن أَبِي سَعِيد الخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ الله في سَرِيَّةٍ، فَنَزَلنَا بِقَوْمٍ فَسَأَلنَاهُمْ القِرَى، فلم يَقْرُونَا، فَلُدِغَ سَيِّدُهُم، ....

وسكون المهملة وكسر المعجمة، وتثقيل التحتانية، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعَّفه شعبةُ في حبيب بن سالم. وفي مجاهد: من الخامسة، (عن أبي نضرة)، هو العبدي.

قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فنزلنا بقوم). وفي رواية عند الدارقطني[1] بَعَثَ سَرِيَّةً عليها أبو سعيد، وفي رواية الأعمش عند غير الترمذي: «بعثنا رسولُ الله ﷺ ثلاثين رَجُلًا، فنزلنا بقوم ليلًا»[2]، فأفادت عدد السَّرية، ووقت النزول، كما أفادت رواية الدارقطني تعيين أمير السرية. (فسألناهم القرى)، بكسر القاف مقصورًا، الضيافة، (فلم يقرونا) أي: فلم يضيفونا. قال في «القاموس»: قرى الضيف، قرى، بالكسر والفتح والمد: أَضَافَهُ كاقتراه.

(فلدغ سيدهم)، بضم اللام على البناء للمفعول، واللَّدغُ بالدال المهملة والغين المعجمة، وهو اللَّسع وَزْنًا ومعنى، وأما اللَّذْع، بالذال المعجمة والعين المهملة، فهو: الإِحْرَاقُ الخفيفُ، واللَّدغُ المذكور في الحديث هو ضربُ ذات الْحِمَة مِن حَيَّةٍ، أو عقربٍ، وغيرهما، وأكثر ما يستعملُ في العقرب. وقد أفادت رواية الترمذي هذه تعيين الْعَقْرَبِ.

فإن قلت: عند النسائي من رواية هشيم؛ أنه مصاب في عَقْلِهِ، أو لَدِيغٌ.

قلت: هذا شَكٌّ من هشيم، ورواه الباقون، أنه لديغٌ ولم يشكوا، خصوصًا تصريح الأعمش بالعقرب.

فإن قلت: جاء في رواية أبي داود، والنسائي، والترمذي[3]، من طريق خارجة بن الصلت عن عمه؛ أنه مرَّ بقوم وعندهم رجلٌ مجنونٌ موثقٌ في الحديد. فقالوا: إنك جئت من عند هذا الرجل بخير، فارْق لنا هَذَا الرجلَ، وفي لفظ عن خارجة بن الصَّلت عن عمه يعني علاقة بن صحار: أنه رقى مجنونًا موثَّقًا بالحديد بـ «فاتحة الكتاب» ثلاثة أيام، كل يوم مرتين فبرئ، فأعطوني مائتي شاة. فأخبرتُ النبي ﷺ فقال: «خُذْهُمَا وَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَة بَاطلٍ فَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَة حَقٍّ».

---

(١) سنن الدارقطني. حديث (٢٤٦).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٣٢)، واليوم والليلة (١٠٢٧).

(٣) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٧١) ولم أجده عند الترمذي.

فَأَتَوْنَا فقالُوا: هَلْ فِيكُم مَن يَرْقِي مِنَ العَقْرَبِ؟ قُلْتُ: نَعم أنَا، وَلَكِنْ لا أرْقِيه حَتَّى تُعْطُونَا غَنَمًا، قَالوا: فإنَّا نُعْطِيكُم ثَلاثِينَ شاةً، فَقَبِلنَا فَقَرأتُ عَلَيهِ: الْحَمدُ للهِ سَبعَ مَراتٍ، فَبَرأ وقَبَضنَا الغَنَم، قال: فَعَرضَ في أنْفُسِنَا مِنها شَيءٌ، فَقلْنَا: لا تَعْجَلُوا حَتَّى تَأتُوا رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي صَنَعْتُ، قَالَ: «وَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟ اقْبِضُوا الغَنَمَ، وَاضْرِبُوا لي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ». [خ: ٢٢٧٦، م: ٢٢٠١، د: ٣٤١٨، جه: ٢١٥٦، حم: ١٠٦٨٦].

قلت: هما قضيتان، لأن الراقي هناك أبو سعيد، وهنا علاقة بن صحار، وبينهما اختلاف كثير. **(فأتونا)**، أي: فجاؤونا، **(فقالوا: هل فيكم من يرقي من العقرب؟)**، قال في «القاموس»: رَقَاهُ رَقْيًا ورقيًا: نَفَثَ في عوذته، وقال فيه: العوذة الرقية، كالمعاذة والتعويذ. انتهى. وفي رواية للبخاري: فَلُدغ سيدُ ذلك الحيِّ، فسعوا له بِكُلِّ شَيء لا ينفعه شيءٌ. فقال بعضُهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا، لعله أن يكون عند بعضهم شيءٌ فأتوهم، فقالوا: يَا أَيُّهَا الرهط، إن سيدنا لُدِغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ **(فقرأت عليه الحمد سبع مرات)**.

وفي رواية للبخاري(١): «فانطلق يَتْفُلُ عليه،ويقرأ: الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ». قال الحافظ: يَتْفُلُ بضم الفاء وبكسرها، وهو نفخ معه قليل بزاق. قال ابن أبي جمرة: محل التفل في الرقية يكون بعد القراءة؛ لتحصيل بركة القراءة في الجوارح التي يمرُّ عليها الريقُ، فتحصل البركةُ في الريق الذي يتفله. **(فبرأ)**. وفي رواية للبخاري(٢): «فَكَأَنَّمَا نَشَطَ من عِقَالٍ فَانطلق يَمْشِي، وَمَا بِهِ قَلَبَةٌ» **(وما علمت أنها رقية)**، أي: كيف علمت.

وفي رواية البخاري(٣): «وما يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ». **(واضربوا لي معكم بسهم)**، أي: اجعلوا لي منه نَصِيبًا، وكأنه أرادَ المبالغة في تأنيسهم، كما وقع له في قِصَّةِ الْحمار الوحشيِّ، وغير ذلك. وفي الحديث جوازُ الرقية بشيءٍ من كتاب الله تعالى، ويلحق به ما كان من الدعواتِ المأثورة،أو مما يشابهها، ولا يجوزُ بألفاظ مما لا يعلم معناها، من الألفاظ غير العربية.

---

(١) البخاري، كتاب الإجارة. حديث (٢٢٧٦).

(٢) البخاري، كتاب الإجارة. حديث (٢٢٧٦).

(٣) البخاري، كتاب الإجارة. حديث (٢٢٧٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وأبو نَضْرَةَ اسْمُهُ: المُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قَطَعَةَ، ورَخَّصَ الشَّافِعِيُّ لِلمُعَلِّمِ أنْ يَأخُذَ على تَعْلِيمِ القُرْآنِ أجْرًا، ويَرَى لَهُ أنْ يَشْتَرِطَ على ذلكَ، وَاحْتَجَّ بهذا الحَدِيثِ، وجَعفر بْنُ إياس هو جعفر بْنُ أبي وَحشِيَّةَ،

قال ابن القيم: إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع، فما الظنُّ بكلامِ رَبِّ العالمين، ثم بـ «الفاتحة»، التي لم ينزل في القرآن، ولا غيره من الكتب مثلها؛ لتضمنها جميع معاني الكتاب، فقد اشتملت على ذكر أصول أسماء الله ومجامعها، وإثبات المعاد وذكر التوحيد، والافتقار إلى الرب في طَلَبِ الإعانة به، والهداية منه، وذكر أفضل الدُّعاء، وهو طلبُ الهداية إلى صراطه المستقيم، المتضمِّن كمال معرفته، وتوحيده، وعبادته بفعل ما أَمَرَ به، واجتناب ما نَهَى عنه، والاستقامة عليه، ولتضمنها ذكر أصناف الْخَلائِقِ، وقسمتهم إلى منعم عليه، لمعرفته بالحق، والعمل به، ومغضوب عليه، لعدوله عن الحقِّ بعد معرفته، وضال لعدم معرفته له، مع ما تضمنته من إثبات القدر والشَّرع، والأسماء والصِّفات، والمعاد والتوبة، وتزكية النفس، وإصلاح القلب، والرد على جميع أهل البدع، وحقيق بسورة هذا بعض شأنها، أن يستشفى بها من كُلِّ دَاءٍ. انتهى ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه(١)، **(ورخص الشافعي للمعلِّم أن يأخذ على تعليم القرآن أجرًا)**، وبه قال مالك، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وآخرون من السلف ومن بعدهم، ومنعه أبو حنيفة، وأجازه في الرقية؛ قاله النووي في «شرح مسلم». وقال الحافظ: قد نقل عياضٌ جواز الاستئجار؛ لتعليم القرآن عن العلماء كافة إلا الحنفية. انتهى.

قلت: وقد أجاز المتأخِّرون من الحنفية أيضًا أَخْذَ الأجرةِ على تعليم القرآن، «ويرى» أي يعتقد الشافعي، **(له)** أي يجوز للمعلِّم، **(أن يشترط)**، أي: أخذ الأجرة، **(على ذلك)**، أي: على تعلُّم القرآن.

وقوله: (واحتج بهذا الحديث) الاحتجاج بهذا الحديث على جَوَازِ أَخْذِ الأجرة على الرقية وَاضِحٌ، وأما الاحتجاجُ به على جواز أَخْذِ الأجرةِ على تعليم القرآن، فاعترض عليه القرطبيُّ؛ حيث قال: لا نسلِّم أن جواز أخذ الأجر في الرقى يدلُّ على جَوَازِ التعليم بالأجر. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الإجارة. حديث (٢٢٧٦)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٢، ٧٥٤٧، . . .) وابن ماجه، كتاب التجارات. حديث (٢١٥٦).

وَهوَ أبو بِشْرٍ، ورَوَى شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وهِشَامٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَن أَبِي بشْر هذا الحديث، عَن أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قلت: لم يذكر القرطبي سندًا للمنع، ولا يظهر وجه صحيح لعدم التسليم. والله تعالى أعلم. وقد استدل للجمهور بقوله ﷺ: «اذْهَبْ فَقَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»(١). وفي حديث سهل بن سعد رواه الشيخان، وهذا لفظ البخاري. وفي رواية لمسلم(٢): «اذْهَبْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا، فَعَلِّمْهَا مِنَ الْقُرْآن».

واستدلَّ للجمهور أيضًا بحديث ابن عباس: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابَ الله». رواه البخاري(٣). قال الحافظ: استدلَّ به للجمهور في جواز أخذِ الأجرة على تعليم القرآن، وخالف الحنفيةُ، فمنعوه في التعليم، وأجازوه في الرُّقَى كالدَّواء، قالوا: لأن تعليم القرآن عبادة، والأجر فيه على الله، وهو القياسُ في الرقى، إلا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر، وحمل بعضُهم الأجرَ في هذا الحديث على الثواب، وسياق القصة التي في الحديث يأبى هذا التأويل، وادَّعى بعضُهم نسخه بالأحاديث الواردة في الوعيد، على أَخْذِ الأجرة على تعليم القرآن. وقد رواها أبو داود، وغيره.

وتعقب بأنه إثبات للنسخ بالاحتمال، وهو مردود، وبأن الأحاديث ليس فيها تصريحٌ بالمنع على الإطلاق، بل هي وقائعُ أحوال محتملةٌ للتأويل؛ لتوافق الأحاديث الصحيحة، كحديثي الباب. **(يعني حديث ابن عباس المتقدم آنفًا، وحديث أبي سعيد المذكور في هذا الباب)**، وبأن الأحاديثَ المذكورة أيضًا ليس فيها ما تَقُومُ به الحجةُ، فلا تعارض الأحاديث الصحيحة. انتهى كلام الحافظ.

وقال الشوكاني في «النيل»: استدلَّ الجمهورُ بحديث ابن عباس، على جَوَازِ أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وَأُجِيبَ عن ذلك بأن المراد بالأجر هنا الثوابُ، ويرد بأن سياق القصة يأبى ذلك، وادَّعى بعضُهم نسخه بالأحاديث السابقة، وتعقب بأن النسخَ لا يثبتُ بمجرد الاحتمال، وبأن الأحاديثَ القاضية بالمنع وقائعُ أعيانٍ محتملة للتأويل؛ لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديثي الباب، وبأنها مما لا تقوم به الحجة، فلا تقوى على معارضة ما في الصَّحيح.

---

(١) البخاري، في صحيحه، كتاب النكاح. حديث (٥١٤٩).

(٢) مسلم، كتاب النكاح. حديث (١٤٢٥).

(٣) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٣٧).

[٢٠٦٤] (٢٠٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ يُحَدِّثُ عَن أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ نَاسًا مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ مَرُّوا بِحَيٍّ مِنَ العَرَبِ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ وَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ، فاشْتَكَى سَيِّدُهُمْ فَأَتَوْنَا، فَقَالُوا: هَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ؟ قُلْنَا: نَعَم، وَلَكِنَّكُمْ لم تقْرونَا ولَمْ تُضَيِّفُونَا، فَلا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا،

وقد عرفت مما سلف؛ أنها تنتهض للاحتجاج بها على المطلوب، والجمع ممكن، إما بحمل الأجر المذكور هنا على الثواب كما سلف، وفيه ما تقدَّم، أو المراد أخذ الأجر على الرُّقية فقط؛ كما يشعر به السياق، فيكون مخصصًا للأحاديث القاضية بالمنع، أو بحمل الأجر هنا على عمومه، فيشمل الأجر على الرقية، والتلاوة، والتعليم، ويخص أخذها على التعليم بالأحاديث المتقدمة، ويجوز ما عَدَاهُ، وهذا أظهرُ وجوه الجمع، فينبغي المصير إليه. انتهى.

قلت: الرواياتُ التي تدلُّ على منع أَخْذِ الأجرة على تعليم القرآن ضِعَافٌ، لا تصلحُ للاحتجاج، ولو سلم أنها بمجموعها تنتهضُ للاحتجاج، فالأحاديث التي تدلُّ على الجواز أصحُّ منها وأقوى، ثم إن هذه الروايات وقائعُ أحوالٍ محتملة للتأويل؛ كما قال الحافظ، فلا حاجة إلى ما ذكره الشَّوكانيُّ من وجوه الجمع، هذا ما عندي. والله تعالى أعلم.

[٢٠٦٤] **قوله**: (مروا بحي من العرب)، اعلم أن طبقات أنساب العرب سِتٌّ: الشَّعب بفتح الشين: وهو النسبُ الأبعدُ، كعدنان مثلًا، وهو أبو القبائل الذين ينسبون إليه، ويجمع على شُعُوب، والقبيلةُ: وهي ما انقسم به الشَّعب، كربيعة، ومضر، وَالْعِمَارَةُ: بكسر العين: وهي ما انقسم فيه أنساب القبيلة، كقريش، وكنانة، ويجمع على عمارات وعمائر، والبطن: وهي ما انقسم فيها أنسابُ العمارة، كبني عبد مناف، وبني مخزوم، ويجمع على بُطُونٍ وَأَبْطُنٍ، والْفَخْذُ: وهي ما انقسمَ فيه أنسَابُ البطن؛ كبني هاشم، وبني أمية، ويجمع على أَفْخَاذٍ، والفصيلةُ: بالصاد المهملة: وهي ما انقسم فيه أنساب الفخذ كبني العباس. وأكثر ما يدورُ على الألسنة من الطبقات القبيلة ثم البطن، وربما عبر عن كُلِّ واحدٍ من الطَّبقات السِّتِّ بالحيِّ، إما على العموم مثل أن يقال: حي من العرب، وإما على الخصوص، مثل أن يقال: حَيٌّ من بني فلان.

وقال الهمداني في «الأنساب»: الشّعب والحيُّ بمعنى. **(حتى تجعلوا لنا جعلًا)**، بضم

فَجَعَلُوا على ذلكَ قَطِيعًا مِن الغَنَم، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَّا يَقْرَأُ عليه بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَبرأ، فَلَمَّا أتَيْنَا النبيَّ ﷺ ذَكَرْنَا ذلكَ لَهُ، قَالَ: «وَمَا يُدْريكَ أنَّهَا رُقْيَةٌ؟» وَلَمْ يَذْكُرْ نَهْيًا مِنْهُ، وقالَ: «كُلُوا وَاضْرِبُوا لي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، وهذا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ الأعْمَشِ عَن جَعْفَرِ بْنِ إياسٍ؛ وهكذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحَدِيثَ عَن أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَن أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَن أَبِي سَعِيدٍ. وَجَعْفَرُ بْنُ إيَاسٍ هُوَ: جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ.

الجيم وسكون المهملة: ما يعطى على عمل. (فجعلوا على ذلك قطيعًا من غنم) قال ابن التين: القطيعُ الطائفةُ من الغنم، وتعقب بأن القطيعَ هو الشيءُ المتقطعُ، من غنم كان أو غيرها، وقال بعضُهم: إن الغالب استعمالُه فيما بين العشرة والأربعين، ووقع في رواية الأعمش: فإنا نعطيكم ثلاثين شاةً. وهو مناسبٌ لعدد السَّرية كما تقدم، وكأنهم اعتبروا عددهم فجعلوا الجعل بإزائه، (وما يدريك)، هي: كلمة تُقَالُ عند التعجُّب من الشيء، وتُستعمل في تعظيم الشَّيءِ أيضًا، وهو لائِقٌ هنا، قاله الحافظ. وفي رواية بعد قوله: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟» قلت: أُلْقِيَ فِي رَوْعِي. والدارقطني: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، شَيْءٌ أُلْقِيَ فِي رَوْعِي. (ولم يذكر نهيًا منه) أي: من النبي ﷺ عن ذلك.

قوله: (وهذا)، أي: حديث شعبة عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد، (أصح من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس). قال الحافظ في «الفتح» بعد نقل كلام الترمذي هذا: وقال ابن ماجه: «إنها» يعني طريق شعبة الصَّواب، ورجَّحها الدارقطني في «العلل»، ولم يرجح في «السنن» شيئًا، وكذا النسائي، والذي يترجَّح في نقدي أن الطريقين مَحْفُوظَانِ؛ لاشتمال طريق الأعمش على زياداتٍ في المتن، ليس في رواية شعبة، ومن تابعه، فكأنه كان عند أبي بشر عن شيخين، فحدث به تارة عن هذا، وتارة عن هَذَا، ولم يصب ابنُ العربيِّ في دعواه: أن هذا الحديث مضطرب، فقد رواه عن أبي سعيد أيضًا معبد بن سيرين، كما سيأتي في «فضائل القرآن»، وسليمان بن قتة؛ كما أخرجه أحمد، والدارقطني. انتهى.

٢١- باب مَا جَاء فِي الرُّقَى وَالأَدْوِيَةِ [ت ٢١، م ٢١]

[٢٠٦٥] (٢٠٦٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أَبِي خُزَامَةَ، عَن أَبِيه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أرأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَتُقَاةً نَتَّقِيهَا، هل تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ الله شَيْئًا؟ قَالَ: «هِيَ مِن قَدَرِ الله». [جه: ٣٤٣٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن ابنِ أَبِي خِزَامَةَ، عَن أَبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد روي عَن ابنِ عُيَيْنَةَ كِلا الرِّوَايَتَيْنِ، وقالَ بَعضُهمْ: عَن أَبِي خِزَامَةَ، عَن أَبِيه، وقالَ بعضُهم: عَن ابنِ أَبِي خُزَامَةَ، عَن أَبِيه، وقالَ بَعضهُمْ: عَن أَبِي خزامة، وقد رَوى غير ابنِ عُيَينةَ هَذا الحديثَ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أَبِي خُزَامَةَ، عَن أَبِيه، وَهذا أصحُّ، ولا نَعْرِفُ لأبي خُزَامَةَ عَن أَبِيه غَيْرَ هذا الحَدِيثِ.

---

٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالأَدْوِيَةِ

[٢٠٦٥] **قوله: (عن أبي خزامة عن أبيه)**، اسمه: يعمر. قال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة»: يعمر السعدي سعد هذيم، والد أبي خزامة؛ أنه قال: أرأيت دَوَاءً نتداوى به، أو رُقًى نسترقي بها، هل يرد ذلك من قَدَرِ الله. انتهى.

قوله: (أرأيت رقى نسترقيها.. إلخ)، يأتي هذا الحديثُ في باب: لا تردُّ الرقَى والدواءُ من قَدَرِ الله شيئًا من أبواب الْقَدَرِ. ويأتي هناك شرُحه.

قوله: (عن ابن أبي خزامة)، مجهول؛ كما في «التقريب»، وغيره، **(وقد روى عن ابن عيينة كلتا الروايتين)**، يعني: عن أبي خزامة عن أبيه، وابن أبي خزامة عن أبيه.

٢٢- باب مَا جَاء في الكَمْأة والعَجْوَةِ [ت ٢٢، م ٢٢]

[٢٠٦٦] (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الله الهَمَدَانِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي السَّفَرِ، ومحمودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالا: حَدَّثنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَن محمدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ،

---

٢٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَمْأَةِ وَالْعَجْوَةِ

(الْكَمْأَةُ) بفتح الكاف، وسكون الميم، بعدها همزة مفتوحة، قال الخَطَّابي: وفي العامة من لا يهمزه، واحدة الكَمْأَةَ بفتح ثم سكون ثم همزة، مثل تَمْرَة وتَمْر. وعكس ابن الأعرابي فقال: الكمأة جمع الكمء الواحد على غير قياس، قال: ولم يقع في كلامهم نظير هذا سوى جبأة وجِبء. وقيل: الكمأةُ قد تُطلق على الواحد، وعلى الجمع وقد جمعوها على أَكْمُؤ. قال الشاعر: [من الكامل]

لقد جَنَيْتُكَ أَكْمُؤًا وَعَسَاقِلًا . . . .

وَالْعَسَاقِلُ بمهملتين وقاف ولام: الشراب، وكأنه أَشَارَ إلى أن الأكمؤَ محلُّ وجدانها الفلوات، والكمأةُ: نبات لا ورق لها، ولا ساق توجد في الأرض، من غير أن تزرع، والعربُ تسمِّي الكمأة أيضًا نبات الرعد؛ لأنها تكثر بكثرته، ثم تنفطر عنها الأرض، وهي كثيرة بأرض العرب، وتوجد بالشام ومصر، فأجودُها ما كانت أرضه رملةً قليلةَ الماء، ومنها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة، وهي باردة رطبة في الثانية، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإدمان أكلها يورث القولنج، والسكتة، والفالج، وعسر البول، والرطب منها أقل ضررًا من اليابس، وإذا دفنت في الطِّين الرطب، ثم سُلقت بالماء، والملح، والسعتر، وأُكلت بالزيت، والتوابل الحارة، قَلَّ ضَرَرُهَا، ومع ذلك ففيها جوهر مائي لطيف بدليل خفَّتَها، فلذلك كان ماؤها شفاء للعين؛ كذا في «الفتح». ويقال للكمأة بالفارسية سماروغ، وبالهندية كهمبي. والعجوة بفتح العين، وسكون الجيم: نوع من التمر الجيادِ بالمدينة المنورة.

[٢٠٦٦] **قوله**: (حدثنا سعيد بن عامر) هو: الضبعي، أبو محمد البصري.

قوله: (العجوة)، هي نوعٌ من تمر المدينة، يضرب إلى السَّواد من غرس النبي ﷺ؛ كذا في «النهاية». (من الجنة). قال المناوي: يعني: هذه العجوة تشبه عجوةَ الجنة في الشَّكل

وفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، والكَمأةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلعَيْنِ». [جه بنحوه: ٣٤٥٥، حم: ٧٩٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابرٍ، ....

[والصورة]، والاسم، لا في اللذة والطعم. انتهى. والمقصودُ بَيَانُ فَضْل العجوة على سائر أنواع التمر، لأنها من أنفع تَمْرِ الحجاز على الإطلاق،وهو صنفٌ كريمٌ ملذذ متين للجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذه، **(وفيها شفاء من السم)**؛ إما لخاصية هذا النَّوع أو ببركة دعائه ﷺ.

(والكمأة من المن). قال النووي: اختُلف في معناه، فقال أبو عبيد، وكثيرون: شبهها بالمنِّ الذي كان ينزل على بني إسرائيل، لأنه كان يحصُل لهم بلا كلفة ولا علاج، والكمأةُ تحصل بلا علاج ولا كلفة، ولا زرع ولا سَقْيَ، ولا غيره.

وقيل: هي من الْمَنِّ الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل حقيقةً، عملًا بظاهر اللفظ. انتهى. **(وماؤها شفاء للعين)**، أي: شفاءٌ لداء العين، في «شرح مسلم» للنووي. قيل: هو نفسُ الماء مجردًا. وقيل: معناه أن يخلط ماؤها بدواء، ويعالج به العين، وقيل: إن كان لتبريد ما في العين من حرارة، فماؤها مجردًا شفاء، وإن كان لغير ذلك فمركَّب مع غيره، والصحيحُ، بل الصواب: أن ماءها مجردًا شفاءٌ للعين مطلقًا. فيعصر ماؤها، ويجعل في العين منه. وقد رأيت أنا وغيري في زمننا من كان عَمِيَ، وذهب بصرُه حقيقةً، فكحل عينَه بماء الكمأة مجردًا فشفي، وعاد إليه بصره، وهو الشيخُ العدل الأمين الكمال بن عبد الله الدمشقي صاحب صلاح، ورواية للحديث، وكان استعماله لماء الكمأة؛ اعتقادًا في الحديث، وتبركًا به. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن سعيد بن زيد، وأبي سعيد، وجابر). أما حديثُ سعيد بن زيد: فأخرجه الترمذي[1] بعد هذا. وأما حديث أبي سعيد وحديث جابر: فأخرجهما أحمد، والنسائي، وابن ماجه[2].

---

(١) الترمذي، كتاب الطب. حديث (٢٠٦٧).

(٢) أحمد. حديث (١١٠٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٤)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٥٣).

وهذا حَديثٌ حسنٌ غريبٌ، وهو مِن حَدِيثِ محمدِ بْنِ عمرٍو، ولا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديث سعيد بْنِ عامر عن محمد بْنِ عمرو.

[٢٠٦٧] (٢٠٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، [ح] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن عَمْرو بْنِ حُرَيْثٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلعَيْنِ». [خ: ٤٤٧٨، م: ٢٠٤٩، جه: ٣٤٥٤، حم: ١٦٢٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٠٦٨] (٢٠٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن قَتَادَةَ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ نَاسًا مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ قالُوا: الكمْأَةُ جُدَرِيُّ الأرضِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أحمد، وابن ماجه(١).

[٢٠٦٧] قوله: (عن عبد الملك بن عمير)، هو اللخمي الكوفي، (عن عمرو بن حريث) بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي، صحابي صغير، مات سنة خمس وثمانين، (عن سعيد بن زيد) قال في «الخلاصة»: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، أحدُ العشرة المشهود لهم بالجنة، والمهاجرين الأولين، شَهِدَ المشاهدَ كلَّها بعد «بدر»، وذكره البخاريُّ فيمن شَهِدَ بدرًا في الصحيح، وقال الأكثرون: لم يشهدها، له ثمانية وثلاثون حديثًا، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاريُّ بآخر، وعنه عمرو بن حريث، وعروة، وأبو عثمان النهدي، تخلف عن بدر، فضرب له النبي ﷺ بِسَهْمٍ. روى ذلك من طُرُقٍ. قال خليفة: مات سنة إحدى وخمسين. قال الواقدي: بالعقيق، فحمل إلى المدينة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاريُّ في «التفسير»، و«الطب»، وأخرجه مسلم في «الأطعمة»، والنسائي(٢) في «الطب والوليمة والتفسير»، وابن ماجه في «الطب».

[٢٠٦٨] قوله: (قالوا: الكمأة جدري الأرض)، بضم جيم وفتح دال وكسر راء وتشديد

---

(١) أحمد. حديث (٧٩٤٢)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٥٥).

(٢) النسائي في «الكبرى» (٦٦٦٨).

فَقَالَ النبي ﷺ: «الكَمأةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ». [جه: ٣٤٥٥، حم: ٧٩٩٠، مي: ٢٨٤٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٠٦٩] (٢٠٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن قَتَادَةَ، قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ ثَلَاثَةَ أَكْمُؤٍ، أَوْ خَمْسًا، أو سَبْعًا فَعَصَرْتُهُنَّ فَجَعَلْتُ مَاءهُنَّ في قَارُورَةٍ فَكَحَلْتُ بِهِ جَارِيَةً لِي فَبَرأَتْ. [ضعيف الإسناد مع وقفه].

ياء، هو: حَبٌّ يظهرُ في جَسَدِ الصَّبي من فضلات تتضمن المضرةَ، تدفعها الطبيعة، ويقال له بالهندية: جيجك. قال الطيبي: شبهوها به في كونها فضلات تدفعها الأرض إلى ظاهرها ذَمًّا لها. (فقال رسول الله ﷺ: الكمأة من الْمَنِّ، وماؤها شِفَاءٌ للعينِ).

قال الطيبي: كأنهم لما ذَمُّوهَا، وجعلوها من الفضلات التي تتضمن المضرة، وتدفعها الأرض إلى ظاهرها، ما تدفع الطبيعةُ الفضلات بالجدري، قابله ﷺ بالمدحِ بأنه من المنِّ، أي: مما مَنَّ الله به على عباده، أو شبهها بالمنِّ وهو العسلُ الذي ينزل من السماء، إذ يحصل بلا عِلاج واحتياج إلى بذر وسقي، أي ليست بفضلات بل من فَضْلِ الله وَمَنِّهِ، أو ليست مضرة، بل شفاء كالمن النازل. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه ابن ماجه، والطبري، من طريق ابن المنكدر عن جابر قال: كثرت الكمأةُ على عهد رسول الله ﷺ، فامتنع قوم من أكلها، وقالوا: هي جُدَرِيُّ الأرض، فبلغه ذلك، فقال: «إِنَّ الْكَمأَةَ لَيْسَتْ من جُدَرِيِّ الأَرْضِ، لا إِنَّ الْكَمْأَةَ مِنَ الْمَنِّ»؛ كذا في «الفتح».

[٢٠٦٩] **قوله**: (حدثت)، بصيغة المتكلم المجهول: من الحديث، فيه انقطاع، (أخذت ثلاثة أكمؤ) بفتح فسكون فضم ميم فهمز، أي: ثلاثة أشخص منها، (أو خمسًا، أو سبعًا)؛ كذا في بعض النسخ بالألف، وهو الظَّاهر، ووقع في «النسخة الأحمدية»: «أو خمس أو سبع» بغير الألف، ولا يظهر له وجهٌ إلا بالتكلُّف، فتفكر. (فعصرتهن) أي: في وعاء، (فبرأت)، بفتح الراء ويكسر، أي: شفيت. وحديث أبي هريرة هذا موقوف، وفيه انقطاع.

[٢٠٧٠] (٢٠٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن هِشَام، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن قَتَادَةَ، قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: الشُّونِيزُ دَوَاءٌ مِن كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قَالَ قَتَادَةُ: يأخُذُ كُلَّ يَوْمٍ إحْدى وَعِشْرِينَ حَبَّةً، فَيَجْعَلُهُنَّ في خِرْقَةٍ، فَلَيَنْقَعْهُ فَيَسْتَعِطُ بِهِ كُلَّ يَوْمٍ في مَنْخَرِهِ الأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ، وَفي الأَيْسَرِ قَطْرَة، والثَّانِي فِي الأَيْسَرِ قَطْرَتَيْنِ، وفي الأَيْمَنِ قَطْرَةً، والثَّالِثُ في الأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ، وَفِي الأَيْسَرِ قَطْرَةً. [ضعيف الإسناد مع وقفه، لكن صح مرفوعًا دون قول قتادة: يأخذ].

[٢٠٧٠] **قوله**: (الشونيز)، بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون وسكون التحتانية بعدها زاي. وقال القرطبي: قيد بعضُ مشايخنا الشين بالفتح. وحكى عياضٌ عن ابن الأعرابي؛ أنه كسرها، فأبدل الواو ياء، فقال: الشينيز؛ كذا في «الفتح». وقال في «القاموس»: الشينيز، والشونوز، والشونيز، والشهنيز: الحبة السوداء، أو فارسي الأصل. انتهى. ويقال له بالهندية: كلونحي. (دواء من كل داء)، قيل: أي من كُلِّ داءٍ من الرطوبة والبلغم؛ وذلك لأنه حَارٌّ يابس، فينفع في الأمراض التي تقابله فهو من العامِّ المخصوص، وقيل: هو على عُمُومِهِ؛ أنه يدخل في كُلِّ داءٍ بالتركيب. قال الكرماني: وممَّا يدلُّ على تعيين العموم الاستثناء بقوله: (إلا السام)، بسين مهملة، ثم ألف وميم مخففة، أي: الموت؛ فإنه لا دواء له، وهذا أيضًا موقوف وفيه انقطاع.

(قال قتادة)، أي: في كيفية استعمال الشونيز، (فينقعه)، أي: فيلقيه في الماء ليبتل، (فيستعط به). قال في «القاموس»: سَعَطَهُ الدواء؛ كَمَنَعَهُ وَنَصَرَهُ وَأَسْعَطَهُ إياه سعطة واحدة، وإسعاطة واحدة: أدخله في أنفه فاستعط. انتهى، (في منخرة الأيمن) في «القاموس»: الْمَنْخَر، بفتح الميم والخاء، وبكسرهما وضمهما؛ وكمجلس: ثقب الأنف، (والثاني)، أي: واليوم الثاني، (والثالث)، أي: اليوم الثالث. وقولُ قتادة: هذا ليس من مجرد رأيه، بل ورد فيه حديثٌ مرفوعٌ، وقد أشار إليه الترمذيُّ في باب الْحَبَّةِ السَّوداء، وذكرنا لفظه هناك.

٢٣- باب مَا جَاء فِي أجْرِ الكاهِنِ [ت ٢٣، م ٢٣]

[٢٠٧١] (٢٠٧١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأنصاري، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَن ثمنِ الكَلْبِ، ومَهْرِ البَغيِّ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ. [خ: ٢٢٣٧، م: ١٥٦٧، ن: ٤٣٠٣، د: ٣٤٢٨، جه: ٢١٥٩، حم: ١٦٦٢٢، طا: ١٣٦٣، مي: ٢٥٦٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٤- باب مَا جَاء فِي كَرَاهِيَةِ التَّعْلِيقِ [ت ٢٤، م ٢٤]

[٢٠٧٢] (٢٠٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُّويَهْ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عن عيسَى بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ أَبِي لَيْلَى أخِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ على عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ أعُودُهُ وبه حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا: ألا تُعَلِّقُ

---

٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْكَاهِنِ

[٢٠٧١] **قوله: (نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب. . إلخ)**، قد تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه مع شرحه، في باب كراهية مَهْرِ البغيِّ، من أبوابِ «النكاح»، وفي باب ثَمَنِ الكلبِ، من أبواب «البيوع».

٢٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّعْلِيقِ

[٢٠٧٢] **قوله: (حدثنا عبيد الله)**، هو: ابن موسى العبسي، مولاهم الكوفي، **(عن ابن أبي ليلى)**، هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أخو: عيسى بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، **(عن عيسى، وهو: ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى)** الأنصاري الكوفي، ثقة، من السادسة، روى عن أبيه، وعبد الله بن عُكَيْم وغيرهما، وعنه أخوه محمد، وغيره؛ كذا في «التقريب»، و«تهذيب التهذيب»، **(على عبد الله بن عُكَيْم)** بالتصغير، **(أبي معبد الجهني)** الكوفي، مخضرم، من الثانية، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة، مات في إمرة الحجاج كذا في «التقريب»، **(وبه)**، أي: بعبد الله والباء للإلصاق، **(حمرة)**، أي: مما يعلو الوجه والجسد؛ قاله القاري. وقال في «القاموس»: الحمرةُ ورمٌ من جنس الطَّواعين، **(ألا تعلق**

شَيْئًا؟ قَالَ: المَوْتُ أقْرَبُ مِن ذلكَ، قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَن تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إلَيْهِ».

شيئًا) بحذف إحدى التائين، أي: ألا تتعلق شيئًا، قال في «القاموس»: علَّقه تعليقًا، جعله معلقًا لتعلُّقه. انتهى. وفي «المشكاة»: «أَلا تُعَلِّقُ تَمِيمَةً». (قال: الموت أقرب من ذلك). وفي «المشكاة»، فقال: نَعُوذُ باللهِ من ذَلِكَ.

قال القاري: وسببه أنه نوعٌ من الشِّرك. وقال الطيبي: ولعله إنما عَاذَ بالله من تعليق العوذة؛ لأنه كان من المتوكِّلين، وإن جاز لغيره. انتهى. (من تعلق شيئًا)، أي: من علَّق على نفسه شيئًا من التعاويذ والتمائم، وأشباهها، معتقدًا أنها تَجْلِبُ إليه نفعًا، أو تدفع عنه ضرًّا؛ قاله في «النهاية». (وكل إليه)، بضم واو وتخفيف كاف مكسورة، أي: خُلِّيَ إلى ذلك الشيء، وترك بينه وبينه. والحديثُ استدلَّ به من قال بكراهية تعليق التمَائِمِ. وقد اخْتَلَفَ في ذلك أَهْلُ العلمِ.

قال السيد الشيخ أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي في كتابه «الدين الخالص»: اختلف العلماءُ من الصَّحَابَةِ، والتابعين فمن بعدهم في جَوَازِ تعليقِ التمائم التي من القرآنِ، وأسماء الله تعالى وصفاتِهِ، فقالت طائفةٌ: يجوزُ ذلك، وهو قولُ ابن عمرو بن العاص، وهو ظاهرُ ما روي عن عائشة، وبه قال أبو جعفر الباقر، وأحمد في رواية، وحملوا الحديثَ ـ يعني: حديث ابن مسعود قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». رواه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[١]، وقال: صحيح، وأقرَّه الذهبيُّ ـ على التمائم التي فيها شِرْكٌ.

وقالت طائفة: لا يجوزُ ذلك؛ وبه قال ابن مسعود، وابن عباس، وهو ظاهر قول حذيفة، وعقبة بن عامر، وابن عكيم، وبه قال جماعةٌ من التابعين، منهم: أصحاب ابن مسعود، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه. وجزم به المتأخِّرون، واحتجوا بهذا الحديث، وما في معناه. قال بعضُ العلماء: وهذا هو الصحيحُ؛ لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل. الأول: عمومُ النهي، ولا مخصِّص للعموم. الثاني: سَدُّ الذريعة؛ فإنه يفضي إلى تعليق مَنْ ليس كذلك. الثالث: أنه إذا علق، فلا بد أن يمتهنه المعلِّق بحمله معه في حال قضاءِ الحاجة، والاستنجاء، ونحو ذلك.

قال: وبتأمل هذه الأحاديث، وما كان عليه السلف، يتبين لك بذلك غربةُ الإسلام،

---

(١) أحمد. حديث (٣٦٠٤)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٣٠)، والحاكم. حديث (٧٥٠٥) وصححه، ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وحديثُ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ إِنَّما نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ محمد بْنِ عبد الرحمن بْنِ أَبِي لَيْلَى، وعبد الله بْنِ عكيم لم يسمع من النبيِّ ﷺ وكان في زمن النبيِّ ﷺ يقول: كتب إلينا رَسُولُ الله ﷺ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن ابنِ أَبِي لَيْلَى، نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

خُصُوصًا إن عرفت عظيمَ ما وقع فيه الكثير بعد القرون المفضلة، من تعظيم القبور، واتخاذها المساجد، والإقبال إليها بالقلب والوجه، وصرف الدعوات، والرغبات، والرهبات، وأنواع العبادات التي هي حَقُّ الله تعالى إليها من دونه؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٠٦ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٦ ـ ١٠٧] ونظائرها في القرآن أكثر من أن تُحصر. انتهى.

قلت: غربةُ الإسلام شيء، وحكم المسألة شيء آخر، والوجه الثالث المتقدم لمنع التعليق ضعيف جدًّا؛ لأنه لا مانعَ من نَزْع التمائم عند قَضَاءِ الحاجة، ونحوها لساعة ثم يعلِّقها. والراجح في الباب أن تركَ التعليق أفضلُ في كُلِّ حال بالنسبة إلى التعليق الذي جَوَّزَهُ بعضُ أهل العلم؛ بناء على أن يكون بما ثبت، لا بما لم يثبت؛ لأن التقوى لها مراتب، وكذا في الإخلاص، وفوق كل رتبة في الدين رتبةٌ أخرى، والمحصلون لها أقلُّ، ولهذا ورد في الحديث في حَقِّ السبعين ألفًا يَدْخُلُونَ الجنةَ بغير حِسَابٍ؛ أنهم هم الذين لا يرقون، ولا يسترقون، مع أن الرقى جائزةٌ؛ وردت بها الأخبار والآثار. والله أعلم بالصَّواب. والمتقي: من يَتْرُكُ ما ليس به بَأسٌ؛ خوفًا مما فيه بأس. انتهى كلامه بلفظه.

قوله: (وحديث عبد الله بن عكيم، إنما نعرفه من حديث ابن أبي ليلى)، وأخرجه أحمد(١)، وأبو داود، والحاكم.

قوله: (وفي الباب عن عقبة بن عامر). أخرجه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني(٢) عنه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ الله لَهُ،وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلا وَدَعَ الله لَهُ». قال في «مجمع الزوائد»: رجالُهم ثقاتٌ.

---

(١) أحمد. حديث (١٨٣٠٤)، والحاكم. حديث (٧٥٠٣).

(٢) أحمد. حديث (١٦٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠)، وأبو يعلى (١٧٥٩).

٢٥- باب جَاء في تَبْرِيدِ الحُمَّى بِالمَاءِ [ت ٢٥، م ٢٥]

[٢٠٧٣] (٢٠٧٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَن عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَن جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى فَوْرٌ مِنَ النَّارِ ....

٢٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الْحُمَّى بِالْمَاءِ

[٢٠٧٣] **قوله**: (أخبرنا أبو الأحوص) اسمه: سلام بن سليم الحنفي، مولاهم الكوفي (عن سعيد بن مسروق)، هو: والد سفيان الثوري، (عَنْ عَبَايَةَ)، بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة، (بن رفاعة) بكسر راء وخفة فاء وإهمال عين، ابن رافع بن خديج الأنصاري الزرقي، كنيته: أبو رفاعة، المدني، ثقة، من الثالثة، (عن جده رافع بن خديج)، بفتح معجمة وكسر دال مهملة، وبجيم: ابن رافع بن عدي الأوسي الأنصاري، صحابي جليل، أول مشاهده «أحد»، ثم «الخندق»، روى عنه ابنهُ عبد الرحمن، وابنه رفاعة على خِلافٍ فيه، وحفيده عباية بن رفاعة وغيرهم؛ كذا في «التقريب»، و«تهذيب التهذيب».

قوله: (الحمى فور من النار)، بفتح الفاء وسكون الواو وبالراء، وفي رواية: «الْحُمَّى من فَيْحِ جَهَنَّمَ»، بفتح الفاء وسكون التحتانية بعدها مهملة، وفي أخرى: «من فَوْحِ» بالواو بدل التحتانية. قال الحافظ: كلُّها بمعنى، والمراد سُطُوعُ حَرِّهَا وَوَهَجُهُ. واختُلف في نسبة الحمى إلى جهنم، فقيل: حقيقة، واللهبُ الحاصلُ في جِسْمِ المحموم قطعةٌ من جهنم، وقدر الله ظهورها بأسباب تقتضيها، ليعتبر العباد بذلك، كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة أَظْهَرَهَا في هذه الدار عبرةً ودلالةً.

وقد جاء في حديث أخرجه البزار، من حديث عائشة بسند حسن، وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد[(١)]، وعن أبي ريحانة عند الطبراني، وعن ابن مسعود في «مسند شهاب»: «الْحُمَّى حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ»، وهذا كما تقدم في حديثِ الأمرِ بالإبرادِ أن شدةَ الحرِّ من فيح جهنم، وأن الله أذن لها بنفسين. وقيل: بل الخبر ورد مورد التشبيه. والمعنى: أن حَرَّ الحمَّى شبيهٌ بحرِّ جهنَّم؛ تنبيهًا للنفوس على شِدَّةِ حَرِّ النار، وأن هذه الحرارةَ الشديدة شبيهةٌ بِفَيْحِهَا، وهو ما يصيبُ من قَرُبَ منها من حرها، كما قيل بذلك في حديث الإبراد، والأول أولى. انتهى.

---

(١) أحمد. حديث (٢١٦٦١).

فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ». [خ: ٣٢٦٢، م: ٢٢١٢، جه: ٣٤٧٣، حم: ١٥٣٨٣، مي: ٢٧٦٩].

قوله: (فأبردوها). قال الحافظ: المشهورُ في ضبطها بهمزة وصل والراء مضمومة، وحكي كسرها، يقال: بَرَدْتُ الحُمَّى أَبْرُدُهَا برْدًا، بوزن: قتلتها أقتلها قَتْلًا، أي: أسكنت حرارتها. قال شاعر الحماسة: [البسيط]

إِذَا وَجَدْتُ لَهِيبَ الحُبِّ فِي كَبِدِي ... أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ القَوْمِ أَبْتَرِدُ

هَبْنِي بَرَدْتُ بِبَرْدِ المَاءِ ظَاهِرَهُ ... فَمَنْ لِنَارٍ عَلَى الأَحْشَاءِ تَتَّقِدُ

وحكى عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء، من: أبرد الشَّيء إذا عالجه، فصيره باردًا مثل: أسخنه إذا صَيَّرَهُ سُخْنًا، وقد أشار إليها الخطابيُّ، وقال الجوهري: إنها لغةٌ رديئةٌ انتهى. ووقع في حديث ابن عمر في رواية: «فَأَطْفِئُوهَا» بهمزة قطع ثم طاء مهملة وفاء مكسورة ثم همزة أمر، من الإطفاء. **(بالماء)**. قال الخطابي، ومن تبعه: اعترض بعضُ سُخَفَاءِ الأطباء على هذا الحديث، بأن قال: اغتسالُ المحموم بِالماء خَطَرٌ يقربه من الهلاك؛ لأنه يجمع المسام، ويحقن البخار، ويعكس الحرارةَ إلى دَاخِلِ الجسم، فيكون ذلك سببًا لِلتلَفِ، قال الخطابي: غلط بعض من يُنْسَبُ إلى العلم، فانغمس في الماء؛ لما أصابته الحمَّى، فاحتقنت الحرارةُ في باطن بدنه، فأصابته علة صعبة كادت تُهلكه، فلما خَرَجَ من علَّته، قال قولًا سيئًا لا يَحسُنُ ذكره، وإنما أوقعه في ذلك جهلُه بمعنى الحديث.

والجواب: أن هذا الإشكالَ صَدَرَ عن صَدْرٍ مرتابٍ في صدق الخبر، فيقال له: أولًا: من أين حَمَلْتَ الأمرَ على الاغتسالِ، وليس في الحديث الصحيح بيانُ الكيفية؛ فضلًا عن اختصاصها بِالْغُسْلِ، وإنما في الحديث الإرشادُ إلى تبريد الحمى بالماء، فإن أَظْهَرَ الوُجُودُ، أو اقتضت صناعة الطبِ أن انغماسَ كُلِّ محموم في الماء، أو صبه إياه على جميع بدنه يضره فليس هو المراد.

وإنما قَصَدَ ﷺ استعمالَ الماء على وجه ينفعُ، فليبحث عن ذلك الوجه؛ ليحصل الانتفاع به، وهو كما وقع في أمره العائِنَ بالاغتسالِ وأطلق، وقد ظهر من الحديث الآخر أنه لم يرد مطلقَ الاغتسالِ، وإنما أراد الاغتسال على كيفية مَخْصُوصَةٍ، وأولى ما يحملُ عليه كيفية تبريد الحمَّى ما صنعته أسماءُ بنتُ الصديق؛ فإنها كانت ترشُّ على بدن المحموم شيئًا من الماء بين يديه وثوبه، فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها، والصحابي ولا سيما مثل أسماء التي هي ممن كان يلازمُ بيتَ النبي ﷺ، أعلم بالمرادِ من غيرها.

قلت: يأتي لفظُ حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنها في هذا الباب. وقال المازري: لا شَكَّ أن علمَ الطِّب من أكثر العلوم احتياجًا إلى التفصيلِ؛ حتى إن المريض يكون الشيءُ دواءَه في ساعة، ثم يصير دَاءً له في الساعة التي تليها؛ لعارض يعرض له من غَضَب يحمي مزاجه مثلًا، فيتغير علاجه، ومثل ذلك كثير. فإذا فرض وجود الشِّفاء لشخصٍ بشيء في حالة ما، لم يلزم منه وجود الشِّفاء به له، أو لغيره في سائر الأحوال. والأطباءُ مُجمعون على أن المرض الواحد يختلف علاجُه باختلاف السن والزمان، والعادة، والغذاء المتقدم، والتأثير المألوف وقوة الطباع، ثم ذكر نحو ما تقدم.

قالوا: وعلى تقدير أن يرد التصريح بالاغتسال في جميع الجسد، فيجاب بأنه يحتملُ أن يكون أراد أنه يقع به إقلاع الْحُمَّى؛ وهو بعيدٌ. ويحتملُ أن يكون في وقتٍ مخصوصٍ بعددٍ مخصوصٍ، فيكون من الخواص التي اطلع ﷺ عليها بالوحي، ويضمحل عند ذلك جميعُ كَلام أهلِ الطِّبِّ. وقد أخرج الترمذيُّ[1] من حديث ثوبان مرفوعًا: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الْحُمَّى، فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْها عَنْهُ بِالْمَاءِ؛ فَلْيَسْتَنْقِعْ فِي نَهْرٍ جَارٍ، وَلْيَسْتَقْبِلْ جِرْيَتَهُ. . . » الحديث، وفيه: «وَلْيَغْمِسْ فِيهِ ثَلاثَ غَمَسَاتٍ ثَلاثَةَ أَيَّام، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلاثٍ فَخَمْسٌ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٌ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ في سَبْعٍ فَتِسْعٌ؛ فَإِنَّهَا لا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعًا بِإِذْنِ الله». قال: ويحتملُ أن يكونَ لبعض الحميات دون بعض، في بعض الأماكن دون بعض، لبعض الأشخاص دون بعض، وهذا أوجهُ، فإن خطابَهُ ﷺ قد يكون عَامًّا وهو الأكثرُ، وقد يكونُ خَاصًّا كما قال: «لا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلا بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا»، فقوله: «شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا» ليس عَامًّا لجميع أهل الأرض، بل هو خَاصٌّ لمن كان بالمدينة النبوية، وعلى سمتها، فكذلك هذا يحتملُ أن يكونَ مخصوصًا بأهل الحجازِ، وما والاهم، إذ كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من العرضية الحادثة عن شِدَّةِ الحرارةِ، وهذه ينفعها الماءُ الباردُ؛ شربًا، واغتسالًا؛ لأن الحمى حَرَارَةٌ غريبةٌ تشتعلُ في القلب، وتنتشر منه بتوسُّط الروح والدم في الْعُرُوقِ إلى جَمِيعِ البدن.

وهي قسمان عرضية: وهي الحادثةُ عن وَرَم، أو حركة، أو إصابةِ حَرَارَةِ الشَّمس، أو القيظ الشديد، ونحو ذلك، ومرضية: وهي ثلاثةُ أنواعٍ، وتكون عن مادة، ثم منها ما يسخن

(١) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٨٤).

جميعَ البدن، فإن كان مبدأ تعلقها بالروح فهي حُمَّى يوم؛ لأنها تقعُ غالبًا في يوم، ونهايتها إلى ثَلاثٍ، وإن كان تعلُّقها بالأعضاء الأصلية فهي حُمَّى دق وهي أخطرُها، وإن كان تعلُّقها بالأخلاط سميت عفنية، وهي بعدد الأخلاط الأربعة. وتحت هذه الأنواع المذكورة أصنافٌ كثيرةٌ بسبب الإفراد والتركيب. وإذا تقررَ هذا، فيجوز أن يكونَ المرادُ النوع الأول؛ فإنها تسكنُ بالانغماسِ في الماء البارد، وشرب الماء المبرد بالثَّلج وبغيره، ولا يحتاجُ صاحبُها إلى عِلاجٍ آخر.

وقد قال جالينوس في كتاب «حيلة البرء»: لو أن شابًّا حسنَ اللحم، خصب البدن، ليس في أحشائه ورم؛ استحم بماء بارد، أو سبح فيه وقت الْقَيْظِ عند منتهى الْحُمَّى، لانتفع بذلك. وقال أبو بكر الرازي: إذا كانت القوى قوية، والحمى حادة، والنضج بَيِّن، ولا ورم في الجوف، ولا فتق، فإن الماءَ الباردَ ينفع شربه، فإن كان العليلُ خصبَ البدن، والزمان حار، أو كان معتادًا باستعمال الماء البارد اغتسالًا ـ فليؤذن له فيه. وقد نزل ابن القيم حديث ثوبان على هذه القيود، فقال: هذه الصفةُ تنفع في فَصْلِ الصيف في البلاد الحارة في الحمى العرضية، أو الغب الخالصة التي لا ورم معها ولا شيء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة فيطفئها بإذن الله، فإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون؛ لبعده عن ملاقاة الشمس، ووفور القوى في ذلك الوقت؛ لكونه عقب النوم والسُّكون وبردِ الهواءِ. قال: والأيام التي أشار إليها هي التي يَقَعُ فيها بحرارة الأمراض الحادة غالبًا، ولا سيما في البلادِ الْحَارَّةِ.

تنبيه: قال ابن القيم: قوله بالماء، فيه قولان: أحدهما: أنه كُلُّ ماءٍ، وهو الصحيحُ، والثاني: أنه ماء زمزم، واحتجَّ أصحابُ هذا القول بما رواه البخاري[١] في «صحيحه» عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبعي قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمَّى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْحُمَّى من فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» أو قال: «بماء زمزم». [و] راوي هذا قد شَكَّ فيه، ولو جزم به لكان أمرًا لأهل مكة بماء زمزم، إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء. ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المرادُ به الصَّدقة بالماء، أو استعماله، على قولين، والصحيح أنه استعمالُه، وأظن أن الذي حَمَلَ من قال المراد الصدقة به، أنه أشكل عليه استعمالُ الماء البارد في

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٢٦١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن أَسْمَاء بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَابنِ عُمَرَ، وَامْرأةِ الزُّبَيْرِ، وَعَائِشَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ.

[٢٠٧٤] (٢٠٧٤) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيه، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الحُمَّى مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالمَاءِ». [خ: ٣٢٦٣، م: ٢٢١٠، جه: ٣٤٧١، حم: ٢٣٧٠٨، طا: ١٧٦٠].

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ،

الْحُمَّى، ولم يفهم وجهه، مع أن لقوله وَجْهًا حسنًا، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أُخمد لهيبُ العطشِ عن الظَّمآن بالماء البارد، أَخْمَدَ الله لهيبَ الحمَّى عنه جزاء وِفَاقًا. ولكن يؤخذ هذا من فقه الحديث وإشارته، وأما المرادُ به فاستعماله. انتهى. وحديث رافع بن خديج هذا أخرجه أيضًا أحمد، والشيخان، والنسائي[1]، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر، وابن عمر، وابن عباس، وامرأة الزبير، وعائشة) أما حديثُ أسماء: فأخرجه الترمذيُّ[2] في هذا الباب. وأما حديثُ ابن عمر: فأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه[3].

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البخاري[4]، وقد تقدم لفظه. وأما حديث امرأة الزبير، فلينظر من أخرجه. وأما حديث عائشة: فأخرجه الترمذيُّ[5] بعد هذا.

[٢٠٧٤] **قوله**: (أخبرنا عبدة بن سليمان)، هو الكلابي.

قوله: (إن الحمى من فيح جهنم)، الفيح: سطوعُ الحرِّ وفورانُه ويقال بالواو، وَفَاحَتِ القدر تفيح وتفوح، إذا غلت؛ كذا في «النهاية».

- **قوله**: (عن فاطمة بنت المنذر) بن الزبير بن العوام الأسدية، زوجة هشام بن عروة،

---

(١) أحمد (١٧٢٦٦)، والبخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٢٦٢)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٦٠٦)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٧٣).

(٢) الترمذي، كتاب الطب. حديث (٢٠٧٤).

(٣) أحمد. حديث (٤٧٠٥)، والبخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٢٣)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٨، ٧٦٠٩)، وابن ماجه (٣٤٧٢).

(٤) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٢٦١).

(٥) الترمذي، كتاب الطب عن رسول الله. حديث (٢٠٧٤).

عَن أَسْمَاء بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي حديثِ أَسْمَاء كَلَامٌ أَكْثَرُ مِن هذا، وَكِلَا الحَدِيثَيْنِ صحيحٌ.

٢٦- بابٌ [ت ٢٦، م ٢٦]

[٢٠٧٥] (٢٠٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عَامِرٍ العُقَدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَن دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الحُمَّى وَمِنَ الأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولَ: «بِسمِ الله الكَبِير، أَعُوذُ بِالله العَظِيمِ، مِن شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ». [ضعيف جه: ٣٥٢٦].

روت عن جَدَّتِهَا أسماء بنت أبي بكر، وغيرها، وعنها زوجُها هشام بن عروة، وغيره، ثقة، من الثالثة، كذا في «التقريب» و«تهذيب التهذيب»: (عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق، زوج الزبير بن العوام، وكانت تسمى: «ذات النِّطاقين».

قوله: (وفي حديث أسماء كلام أكثر من هذا). روى الشيخان عن فاطمة عن أسماء هذا الحديث مطولًا، ولفظه عند مسلم[١]: أنها كانت تُؤتى بالمرأة الْمَوْعُوكَةِ، فتدعو بالماء، فتصبه في جَيْبِهَا، وتقولُ: إن رسول الله ﷺ قال: «أَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ»، وقال: «إِنَّها من فَيْحِ جَهَنَّمَ». فأشار الترمذيُّ بقوله: وفي حديث أسماء كلامٌ أكثر من هذا؛ إلى ما في هذا الحديث من الزيادة، **(وكلا الحديثين صحيح)**. أخرجهما الشيخان.

٢٦ ـ بَابٌ

[٢٠٧٥] قوله: (حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة) الأنصاري الأشهلي، مولاهم أبو إسماعيل، المدني ضعيف، من السابعة، **(عن داود بن حصين)** الأموي، مولاهم أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة، وَرُمي برأي الخوارج، من السادسة، كذا في «التقريب».

قوله: (كان يعلمهم من الحمى)، أي: من أَجْلِهَا، **(أن يقول)**، أي: المريض أو عائده، **(من شر كل عرق)**، بكسر فسكون منونًا، **(نعار)**، بفتح النون وتشديد العين المهملة، أي: فوَّار الدم، يقال: نَعَرَ العرق يَنْعَرُ بالفتح فيهما، إذا فار منه الدمُ، استعاذ منه، لأنه إذا غلب

---

(١) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إسماعيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، وإِبْراهيمُ يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ، وَيُرْوَى: عِرْقٌ يَعَّارٌ.

٢٧- باب مَا جَاء فِي الغِيلَةِ [ت ٢٧، م ٢٧]

[٢٠٧٦] (٢٠٧٦) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَن محمدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَن عُرْوَةَ،

لم يمهل. وقال الطيبي: نَعَرَ العرقُ بالدم إذا ارتفع وَعَلا، وجرح نَعَّار ونعور، إذا صوت دمه عند خُرُوجِهِ.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه أحمد، وابن أبي شيبة، وابن ماجه، وابن أبي الدنيا، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»، والحاكم وصححه، والبيهقي[١] في «الدعوات»، كذا في «المرقاة». **(ويروى عرق يَعَّار)**. رواه ابن ماجه[٢]، ضبط يَعَّار في «النسخة الأحمدية»، بفتح التحتية وتشديد العين المهملة ومعناه صَوَّاتٌ.

قال الجزري في «النهاية»: يقال: يعرت العنز تيعر بالكسر يُعَارًا بالضم، أي: صَاحَتْ. انتهى. وأما قول بعض الناس: يُعَارٌ بضم الياء التحتية وفتح العين وتشديد الراء من العرارة، وهي: الشدة، وسوء الخلق، ومنه: إذا اسْتعر عليكم شيء من الغنم، أي: نَدَّ واسْتَعْصَى، وأما يعار فلم نجد له في كتب اللغة معنى يناسب هذا المقام فمما لا يلتفت إليه. انتهى.

٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيلَةِ

قال الجزري في «النهاية»: الغيلة بالكسر: الاسم من الْغَيْلِ بالفتح، وهو أن يجامع الرجلُ زوجته وهي مرضعٌ، وكذلك إذا حملت وهي مرضعٌ، وقيل: يقال فيه: الْغِيْلَةُ وَالْغَيْلَةُ بمعنى، وقيل: الكسر للاسم، والفتح للمرة، وقيل: لا يصحُّ الفتح إلا مع حذف الهاء، وقد أغال الرجل وأغيل، والولد مغال ومغيل، واللبن الذي يشربه الولد، يقال له: الغيل أيضًا. انتهى.

[٢٠٧٦] قوله: (أخبرنا يحيى بن إسحاق) هو البجلي أبو زكريا السيلحيني، **(أخبرنا يحيى بن أيوب)**، هو الغافقي المصري، **(عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل)** الأسدي

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف». حديث (٧/ ٧٩) (١٤)، وابن السني (٥٦٥)، والحاكم (٨٢٧٤).

(٢) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٢٦).

عَن عَائِشَةَ، عَن ابنةِ وَهْبٍ ـ وَهِيَ جُدَامَةُ ـ قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَرَدْتُ أَنْ أَنْهَى عَن الغِيالِ، فَإِذَا فَارِسُ والرُّومُ يَفعَلُونَ، وَلا يَقْتُلُونَ أَوْلَادَهُمْ».

[م: ١٤٤٢، ن: ٣٣٢٦، د: ٣٨٨٢، جه: ٢٠١١، حم: ٢٦٤٩٤، طا: ١٢٩٢، مي ٢٢١٧].

المدني، يتيم عروة، ثقة، من السادسة. (عن عائشة) أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها (عن بنت وهب وهي جدامة) بمضمومة ودالٍ مهملة، قال في «التقريب»: جدامة بنت وهب، ويقال: جندل الأسدية أخت عكاشة بن محصن لأمه، صحابية لها سابقة وهجرة. قال الدارقطني: من قالها بالذال المعجمة صَحَّفَ. انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمتها: روت عن النبي ﷺ في النهي عن الغيلة، روت عنها عائشة زوج النبي ﷺ. انتهى.

قوله: (أردت أن أنهى عن الغيال)، بكسر الغين المعجمة، وفي الرواية الآتية: الغيلة. قال النووي في «شرح مسلم»: قال أهلُ اللغة: الغيلة هاهنا بكسر الغين، ويقال لها: الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء، والْغِيَالُ بكسر الغين. وقال جماعة من أَهْلِ اللُّغَةِ: الغيلة بالفتح المرة الواحدة. وأما بالكسر فهي الاسمُ من الْغَيْلِ. وقيل: إن أُريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة، بالكسر والفتح. واختلف العلماءُ في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل، فقال مالك في «الموطأ»[(١)]، والأصمعي وغيره من أهل اللغة: هي أن يجامع امرأته وهي مرضعٌ، يقال منه: أَغَالَ الرجلُ وأغيل، إذا فعل ذلك. وقال ابن السّكيت: هو أن ترضعَ المرأةُ وهي حَامِلٌ، يقال منه: غالت وأغيلت. قال العلماء: سبب هَمِّه ﷺ بالنهي عنها أنه يخافُ منه ضرر الولد الرضيع، قالوا: والأطباء يقولون: إن ذلك اللبنِ داءٌ، والعرب تكرهه وتتقيه.

(فإذا فارس)؛ بكسر الراء، وعدم الصَّرف، (يفعلون)، أي: الغيال، (ولا يقتلون أولادهم) وفي الرواية الآتية: «وَلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ». قال القاضي: كان العربُ يحترزون عن الغيلة، ويزعمون أنها تضرُّ الولَد، وكان ذلك من المشهورات الذائعة عندهم، فأراد النبي ﷺ أن يَنْهَى عنها لذلك، فرأى أن فارسَ والروم يَفْعَلُونَ ذلك، ولا يبالون به، ثم إنه لا يعود على أولادهم بضرر فلم يَنْهَ. انتهى. قال النووي: في الحديث جَوَازُ الغيلةِ، فإنه ﷺ لم ينه عنها وبيَّن سبب ترك النهي.

---

(١) موطأ مالك (١٢٩٢).

قَالَ أبو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أَسْمَاء بِنْتِ يَزِيدَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَاهُ مَالِكٌ عَن أَبِي الأَسْوَدِ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، عَن جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوه. قَالَ مَالِكٌ: وَالغِيَالُ أَنْ يَطَأَ الرَّجُلُ امْرأتَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ.

[٢٠٧٧] (٢٠٧٧) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أحمدَ، حَدَّثَنا ابنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَن أَبِي الأَسْوَدِ محمدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، عَن جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الأَسَدِيَّةِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَن الغِيلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ». قَالَ مَالِكٌ:

قوله: (وفي الباب عن أسماء بنت يزيد) أخرجه أبو داود[١] عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرًّا، فَإِنَّ الْغَيْلَ يُدْرِكُ الْفَارِسَ فَيُدَعثِرُهُ عَنْ فَرَسِهِ»، وسكت عنه المنذري. وأخرجه أيضًا ابنُ ماجه[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مالك، وأحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه (وقد رواه مالك عن أبي الأسود)، اسمه: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل.

[٢٠٧٧] **قوله:** (حدثنا عيسى بن أحمد) بن عيسى بن وردان العسقلاني من عسقلان بلخ، ثقة، يقرب من الحادية عشرة، (حدثنا ابن وهب)، هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، ثقة، حافظ عابد، من التاسعة (عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) ووقع في «النسخة الأحمدية»: عن أبي الأسود ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل بزيادة الواو بين أبي الأسود، ومحمد بن عبد الرحمن، وهو غَلَطٌ.

قوله: (لقد هممت)، أي: قصدت (حتى ذكرت) بصيغة المجهول، (يصنعون ذلك)، أي: الغيلة، (ولا يضر أولادهم) بالنصب على المفعولية، وفي حديث جدامة هذا دليلٌ على جواز الغيلة، وحديث أسماء بنت يزيد المذكور يدلُّ على المنع. واختلف العلماءُ في وجه الجمع بينهما. فقال الطيبي: نفيه لأثر الغيل في الحديث السابق، يعني: حديث جدامة، كان إبطالًا، لاعتقاد الجاهلية كونه مؤثرًا، وإثباته له هنا يعني في حديث أسماء، لأنه سبب في الجملة، مع كون المؤثر الحقيقي هو الله تعالى. انتهى.

---

(١) أبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٨١).

(٢) ابن ماجه، كتاب النكاح. حديث (٢٠١٢).

وَالغِيلَةُ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرأَتَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ، قَالَ عيسَى بْنُ أحمدَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدثني مَالِكٌ عَن أَبِي الأَسْوَدِ: نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

٢٨- باب مَا جَاء فِي دَوَاءِ ذَاتِ الجَنْبِ [ت ٢٨، م ٢٨]

[٢٠٧٨] (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَن قَتَادَةَ، عَن أَبِي عَبْدِ الله عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَتُ الزَّيْتَ وَالوَرْسَ مِن ذَاتِ الجَنْبِ، قَالَ قَتَادَةُ: يَلُدُّهُ،

وقيل: النهي في قوله: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرًّا» في حديث أسماء للتنزيه، ويحملُ قوله: «لقد هممت أن أنهى» في حديث جدامة على التحريم، فلا منافاة. وقال السندي: حديث أسماء يحتملُ أنه قال على زعم العرب قبل حديث جدامة، ثم علم أنه لا يضر فأذن به، كما في رواية جدامة، وهذا بعيد، لأن مفادَ حديث جدامة، أنه أراد النهي ولم ينه، وحديث أسماء فيه نهي، فكيف يكونُ حديثُ أسماء قبل حديث جدامة. وأيضًا لو كان على زعم العرب لما استحسن القسم بالله، كما عند ابن ماجه، فالأقربُ أنه ﷺ نهى عنه بعد حديث جدامة؛ حيث حقق أنه لا يضر إلا أن الضَّرر قد يخفى إلى الكبر. انتهى.

قوله: (وحدثنا إسحاق بن عيسى) بن نجيح البغدادي، أبو يعقوب بن الطباع، سكن أذنَه، صدوق، من التاسعة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه مالك، وأحمد، وغيرهما كما تقدم(١).

٢٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ ذَاتِ الْجَنْبِ

[٢٠٧٨] **قوله: (كان ينعت الزيت والورس من ذات الجنب)**، أي: يمدحُ التَّداوي بهما لذات الجنب. قال أبو حنيفة اللغوي: الورسُ يزرع زرعًا، وليس ببري، ولست أعرفه بغير أرض العرب، لا من أرض العرب بغير بلاد اليمن، وقوته في الحرارة واليبوسة في أول الدرجة الثانية، وأجوده الأحمر اللين، القليل النخالة، ينفع من الكلف، والحكة، والبثور

---

(١) الحديث (٢٠٧٦) من سنن الترمذي.

وَيَلُدُّهُ مِنَ الجَانِبِ الَّذِي يَشْتَكِيه. [ضعيف، أبو عبد الله، ضعيف: جه بنحوه: ٣٤٦٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَأبو عَبْدِ الله اسْمُهُ: مَيْمُونٌ، هُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ.

[٢٠٧٩] (٢٠٧٩) حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ العُذْرِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ محمدِ بْنِ أَبِي رَزِينٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ أَبُو عَبْدِ الله، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَتَدَاوَى مِن ذَاتِ الجَنْبِ بِالقُسْطِ البَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ. [ضعيف، انظر ما قبله].

الكائنة من سطح البدن، إذا طُلِيَ به، وله قوةٌ قابضةٌ صابغةٌ، وإذا شُرب نفع من الوضحِ، ومقدار الشربة منه وزن درهم، وهو في مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحريِّ، وإذا لطخ به على البهق، والحكة، والبثور، والسفعة؛ نَفَعَ منها، والثوبُ المصبوغُ بالورد يقوي على الباه. انتهى.

(ويلد)، أي: يلقي في الفم، (من الجانب الذي يشتكيه). قال أبو عبيد عن الأصمعي اللدودُ ما يسقى الإنسان في أَحَدِ شِقَّي الفم، أخذ من لديدي الوادي، وهما جَانِبَاهُ، وأما الوجودُ فهو في وسط الفم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه[1] بلفظ: نَعَتَ رسولُ الله ﷺ من ذات الجنب ورسًا وقسطًا وزيتًا يلد به، **(وأبو عبد الله اسمه ميمون هو شيخ بصري)**، قال في «التقريب»: ميمون أبو عبد الله البصري، مولى ابن سمرة ضعيف، وقيل: اسم أبيه أستاذ، وفرق بينهما ابن أبي حاتم، من الرابعة.

[٢٠٧٩] قوله: (حدثنا رجاء بن محمد) بن رجاء **(العذري)**، بضم عين مهملة وسكون ذال معجمة، البصري السَّقَطي، ثقة، من الحادية عشرة، كذا في «التقريب»، ووقع في «النسخة الأحمدية» العدوي، بفتح عين ودال مهملتين وهو غَلَطٌ، **(حدثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين)**، بفتح راء وكسر زاي وسكون ياء وبنون: الخزاعي، مولاهم أبو عثمان البصري، صدوق، ربما أخطأ، من التاسعة.

قوله: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري، والزيت) قال

---

(١) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٦٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مَيْمُونٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وقد رَوَى عَن مَيْمُونٍ غَيْرُ وَاحِدٍ هذَا الحَدِيثَ، وَذَاتَ الجَنْبِ؛ يعني: السِّلَّ.

الحافظ ابن القيم: ذَاتَ الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقي، وغير حقيقي، فالحقيقي وَرَمٌ حار يعرض في نَوَاحِي الجنب في الغشاء المستبطن للأضلاع، وغير الحقيقي أَلَمٌ يشبهه، يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية، تحتقن بين الصفاقات، فتحدث وجعًا قريبًا من وجع ذات الجنب الحقيقي، إلا أن الوجع في هذا القسم ممدودٌ، وفي الحقيقي ناخس.

قال: ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة أعراض، وهي: الحمى، والسعال،و الوجع الناخس، وضيق النفس، والنبض المنشاري، والعلاج الموجود في الحديث، ليس هو لهذا القسم، ولكن للقسم الثَّاني الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسطَ البحريَّ، وهو العودُ الهنديُّ، على ما جاء مفسرًا في أحاديث أخر صنف من القسط، إذا دُق دَقًّا ناعمًا، وخلط بالزيت المسخن، وذلك به مكان الريح المذكور، أو لعق، كان دواء موافقًا لذلك، نافعًا له، محللًا لمادته، مذهبًا لها، مقويًا للأعضاء الباطنة، مفتحًا للسدد، والعود المذكورة في منافعه كذلك.

قال المسبحي: العودُ حار يابس قابض، يحبس البطن، ويقوي الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح، ويفتح السدد، نافع من ذات الْجَنْبِ، ويذهب فضل الرطوبة. والعود المذكور جيدٌ للدِّماغ. قال: ويجوزُ أن ينفعَ القسط من ذات الجنب الحقيقية أيضًا، إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية، لا سيما في وقت انْحِطَاطِ العلة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح). وأخرجه أحمد، والحاكم[1] بلفظ: «تَدَاوَوْا من ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ، وَالزَّيْتِ الْمُسَخَّنِ» (وذات الجنب يعني السل)، كذا فسر الترمذي ذات الجنب بالسل.

وقال الجزري في «النهاية»: ذاتُ الجنب هي الدبيلةُ والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب، وتنفجر إلى داخل، وقلَّما يسلمُ صاحبها. وذُو الجنب الذي يشتكي جنبه بسبب الدبيلة، إلا أن «ذو» للمذكر، و«ذات» للمؤنث، وصارت ذاتُ الجنبِ عَلَمًا لها، وإن كانت

---

(١) أحمد. حديث (١٨٨٠٣، ١٨٨٤٠)، بنحوه، والحاكم في عدة مواضع (٧٤٤٣، . . .) واللفظ له، وليس عنده: المسخن.

٢٩- بابٌ [ت ٢٩، م ٢٩]

[٢٠٨٠] (٢٠٨٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ السُّلَمِيِّ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

في الأصل صفةٌ مضافةٌ والمجنوبُ الذي أخذته ذَاتُ الجنبِ، وقيل: أراد بالمجنوب الذي يشتكي جنبه مطلقًا. انتهى.

وقد عرفت ما ذكره ابنُ القيم في تفسير ذَاتِ الْجَنْبِ، وأما تفسيرُها بالسِّل فلم أَرَ أحدًا فسَّرها به غيرُ الترمذي. والسِّلُّ، بكسر السين وشدة اللام في اللغة: الهزالُ، وفي الطِّبِّ قرحةٌ في الرئةِ، وإنما سمي المرض به؛ لأن من لوازمه هُزَالُ البدن. ولما كَانَت الحمَّى الدقية لازمةً لهذه القرحة، ذكر القرشي أن السِّلَّ قرحةُ الرئة مع الدق، وعدَّه من الأمراض المركبة؛ كذا قال النفيس. وقال القرشي في «شرح الفصول»: يقال: السِّلُّ لحمى الدق، ولدق الشيخوخة، ولقرحة الرئة.

٢٩ ـ بابٌ

[٢٠٨٠] **قوله**: (عن يزيد بن خصيفة)، هو: يزيد بن عبد الله بن خصيفة، قال في «التقريب»: يزيد بن عبد الله بن خصيفة، بضم معجمة وفتح صاد مهملة وبفاء، مصغرًا: ابن عبد الله بن يزيد الكندي المدني، وقد يُنسب لجده، ثقة، من الخامسة (عن عمرو بن عبد الله بن كعب) بن مالك الأنصاري السلمي المدني، ثقة، من السادسة؛ قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن نافع بن جبير بن مطعم، وعنه يزيد بن خصيفة، روى له الأربعة حديثًا واحدًا، وهو حديثُ عثمان بن أبي العاص في الدعاء. انتهى. (عن عثمان بن أبي العاص) الثقفي الطائفي، صحابي شهير، استعمله رسولُ الله ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة.

قوله: (قال: أتاني رسولُ الله ﷺ، وبي وجع قد كاد يهلكني)، ولمسلم[١]، وغيره من رواية الزهري عن نافع عن عثمان، أنه شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يجده في جسده منذ

---

(١) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٢).

«امْسَحْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ وَسُلطانِهِ مِن شَرِّ مَا أَجِدُ»، قَالَ: فَفَعَلْتُ فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ به أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ. [م: ٢٢٠٢، د: ٣٨٩١، جه: ٣٥٢٢، حم: ١٥٨٣٤، طا: ١٧٥٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أسلم، (امسح)، أي: موضع الوجع، (بيمينك سبع مرات). وفي رواية مسلم[١]: «فَقَالَ لَهُ: ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ من جَسَدِكَ». وللطبراني، والحاكم[٢]: «ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي تَشْتَكِي، فَامْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ»، (وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته، وسلطانه من شر ما أجد). وفي رواية مسلم: «وَقُلْ: بِسْمِ اللهِ ثَلاثًا، وَقُلْ ـ سَبْعَ مَرَّاتٍ ـ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ من شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ». وللترمذي في «الدعوات» وحسَّنه، والحاكم[٣] وصححه، عن محمد بن سالم قال: قال لي ثابت البناني: يا محمد، إذا اشتكيت فَضَعْ يدك حيث تشتكي، ثم قل: بِسْمِ اللهِ، أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ من شَرِّ مَا أَجِدُ من وَجَعِي، ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ، ثُمَّ أَعد ذَلِكَ وِتْرًا، قَالَ: فإن أنسَ بن مالك حدثني أن رسول الله ﷺ حدَّثه بذلك.

(قال)، أي: عثمان، (ففعلت)، أي: ما قال لي. (فأذهب الله ما كان بي)، أي: من الوجع، (فلم أزل آمر به أَهْلِي، وغيرهم)؛ لأنه من الأدوية الإلهية، والطب النبوي؛ لما فيه من ذكر الله، والتفويض إليه، والاستعاذة بعزته وقدرته، وتكراره يكون أنجح وأبلغ، كتكرار الدواء الطبيعي، لاستقصاء إخراج المادة، وفي السبع خَاصِّيةٌ لا تُوجد في غيرها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[٤].

---

(١) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٢).

(٢) المعجم الكبير (٨٣٤٣)، والحاكم. حديث (١٢٧١)، وقال: صحيح الإسناد.

(٣) الترمذي، كتاب الدعوات عن رسول الله. حديث (٣٥٨٨)، والحاكم (٧٥١٥) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٠٢)، وأبو داود، كتاب الطب. حديث (٣٨٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٦)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٢٢).

٣٠- باب مَا جَاء فِي السَّنَا [ت ٣٠، م ٣٠]

[٢٠٨١] (٢٠٨١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ الله، عَن أَسْمَاء بِنْتِ عُمَيْسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ سألَهَا بِمَا تَسْتَمْشِينَ؟ قَالَت: بالشُّبْرُمِ، قَالَ: «حَارٌّ جَارٌّ»، قَالَت: ....

---

٣٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّنَا

سقط هذا الباب من بعض النسخ.

[٢٠٨١] قوله: (حدثنا محمد بن بكر) بن عثمان البرساني، أبو عثمان البصري، صدوق يخطئ، من التاسعة، **(حدثنا عبد الحميد بن جعفر)** بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر، وربما وهم، من السادسة. **(حدثني عتبة بن عبد الله)**، أو ابن عبيد الله، ويقال: اسمه: زرعة بن عبد الرحمن، مجهول، من السَّادسة.

قوله: (بما تستمشين) أي: بأي دواء تستطلقين بطنك حتى يمشي، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذي باحتباس النجو، ولهذا سمي الدواء المسهل مشيًا على وزن فعيل،وقيل: لأن المسهول يكثر المشي، والاختلاف للحاجة. وقال الجزري في «النهاية»: أي: بما تسهلين بطنك، ويجوز أن يكون أراد المشي الذي يعرض عند شُرْبِ الدَّواء إلى المخرج. انتهى. **(قالت: بالشُّبرم)**، بضم شين معجمة فسكون موحدة وراء مضمومة، وهو من جملة الأدوية اليتوعية، وهو قشرُ عرق شجرة، وهو حارٌّ يابس، في الدرجة الرابعة وأجوده المائل إلى الحمرةِ الخفيفِ الرقيق، الذي يشبه الجلدَ الملفوف. وبالجملة فهو من الأدوية التي أوصى الأطباءُ بترك استعمالها، لخطرها، وفرط إسهالها. وقال الجزري في «النهاية»: الشبرم: حَبٌّ يشبه الحمص، يطبخ، ويشرب ماؤه للتداوي، وقيل: إنه نوع من الشيح. انتهى.

(قال: حار)، بحاء مهملة وتشديد راء بينهما ألف، **(جار)**. بالجيم. قال الحافظُ ابن القيم: قوله ﷺ: «حار جار»، ويروى «حار يار»، قال أبو عبيد: وأكثرُ كلامهم بالياء، قال: وفيه قولان: أحدهما أن الحار الجار بالجيم: الشَّديد الإسهال، فوصفه بالحرارة، وشدَّة الإسهال، وكذلك هو؛ قاله أبو حنيفة الدينوري. والثاني: وهو الصواب، أن هذا من الإتباع الذي يقصد به تأكيد الأول، ويكون بين التأكيد اللفظي والمعنوي، ولهذا يراعون فيه إتباعه

ثُمَّ اسْتَمْشَيْتُ بالسَّنَا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ شيئًا كَانَ فِيه شِفَاءٌ مِنَ المَوْتِ لَكَانَ في السَّنَا». [ضعيف. عتبة مجهول جه: ٣٤٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، يعني: دَوَاء المشِيِّ.

في أكثر حروفه؛ كقولهم: حسن بسن، أي: كامل الحُسن، وقولهم: حسن قَسَنٌ بالقاف، ومنه: شيطان ليطان، وحار جار مع أن في الجار معنى آخر، وهو الذي يجر الشيء الذي يصيبه من شدة حرارته، وجذبه له؛ كأنه ينزعه ويسلخه، «ويار»؛ إما لغة في جار، كقولهم: صهري، وصهريج، والصهاري والصهاريج، وإما إتباع مستقل. انتهى.

(ثم استمشيت بالسنا) فيه لغتان: المد، والقصر، وهو نبت حجازيٌّ أفضله المكي، وهو دواءٌ شريفٌ مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حار يابس في الدرجة الأولى، يسهل الصفراء والسوداء، ويقوي جرم القلب، وهذه فضيلةٌ شريفةٌ فيه، وخاصيته النفع من الوسواس السَّوداوي، ومن الشقاق العارض في البدن، ويفتح العضل، وانتشار الشعر، ومن القمل، والصداع العتيق، والجرب، والبثور، والحكة، والصداع، وشربُ مائه مطبوخًا أصلحُ من شُربه مدقوقًا، ومقدار الشُّربة منه إلى ثلاثة دراهم، ومن مائه إلى خَمْسَةِ دراهم، وإن طُبخ معه شيءٌ من زَهْرِ البنفسج، والزبيب الأحمر المنزوع العجم كان أصلح. (فقال النبي ﷺ)، أي: بعد ما سألني ثانيًا، أو حين ذكرت له من غير سؤال، استعلامًا واستكشافًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[١]. قال الحافظ: في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عتبة بن عبد الله الراوي، عن أسماء ما لفظه: عتبة بن عبد الله، ويقال: ابن عبيد الله حجازي، روى عن أسماء بنت عميس حديثًا في الاستمشاء بالسَّنا، وعنه عبد الحميد بن جعفر، روى له الترمذي هذا الحديث الواحد، وقد رواه ابن ماجه من حديث عبد الحميد عن زرعة بن عبد الرحمن، عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء، فيحتمل أن يكون هذا المبهم هو عتبةُ هذا، قال: ليس هو المبهم، فإن كَلامَ البخاري في «تاريخه» في ترجمة زرعة يقتضي أن زرعة هو عتبةُ المذكورُ، اختلف في اسمه على عبد الحميد، وعلى هذا فرواية الترمذي منقطعة لسقوط المولى منها. انتهى.

---

(١) أحمد. حديث (٢٦٥٤٠)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٦١).

٣١- باب مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بالعَسَلِ [ت ٣١، م ٣١]

[٢٠٨٢] (٢٠٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَبِي المُتَوَكِّل، عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: جَاء رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إنَّ أخي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاء، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلًا، فَلَمْ يَزِدْهُ إلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا»، فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! قَدْ سَقَيْتُهُ عسلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إلَّا اسْتِطْلَاقًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَدَقَ اللهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيك، اسْقِهِ عَسَلًا»،

---

٣١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَدَاوِي بِالْعَسَلِ

[٢٠٨٢] **قوله**: (عن أبي المتوكل) اسمه علي بن داود الناجي.

قوله: (إن أخي استطلق بطنه)، بضم المثناة وسكون الطاء المهملة وكسر اللام بعدها قاف، أي: كَثُرَ خروجُ ما فيه، يريد الإسهال، ووقع في رواية لمسلم(١): إن أخي عرب بطنه، وهي بالعين المهملة والراء المكسورة ثم الموحدة، أي: فسد هضمه؛ لاعتلال الْمَعِدَةِ، ومثله ذرب بالذال المعجمة بدل العين وزنًا ومعنى، (فقال: اسقه)، بكسر الهمزة، (عسلًا) ظاهره الأمر بسقيه صرفًا، ويحتمل أن يكون ممزوجًا (صدق الله)، أي: فيما قال: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾، [النحل: ٦٩]، كذا قيل.

وقال ابن الملك، أي: كون شفاء ذلك البطن في شربه العسل قد أُوحي إِلَيَّ والله تعالى صَادِقٌ فيه، وهذا التوجيه أولى مما قيل من أن المراد به قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾، [النحل: ٦٩]، لأن الآية لا تدلُّ على أنه شِفَاءٌ من كُلِّ دَاء، قال القاري: ظاهرهُ الإطلاقُ، وإثبات الوحي يحتاجُ إلى دليل.

(وكذب بطن أخيك). قال الخطابي، وغيره: أهلُ الحجاز يطلقون الكذبَ في موضع الخطأ، يقال: كذب سمعك، أي: زلَّ فلم يدرك حقيقة ما قيل له، فمعنى كذب بطنه، أي: لم يصلُح لقبول الشفاء، بل زلَّ عنه.

وقد اعترض بعض الملاحدة فقال: العسلُ مسهلٌ، فكيف يوصف لمن وقع به الإسهال؟

---

(١) مسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢١٧).

والجواب: أن ذلك جهلٌ من قائله، بل هو كقوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ﴾ [يونس: ٣٩]. فقد اتفق الأطباء على أن المرضَ الواحدَ يختلفُ علاجُه باختلاف السن والعادة، والزمان، والغذاء المألوف، والتدبير، وقوة الطبيعة، وعلى أن الإسهال يحدثُ من أنواع منها الْهَيْضَةُ التي تنشأ عن تخمة، واتفقوا على أن عِلاجَهَا بترك الطبيعة وفعلها، فإن احتاجت إلى مسهل معين أعينت ما دام بالعليل قوة، فكأن هذا الرجلَ كان استطلاق بطنه عن تخمة أصابته، فوصف له النبي ﷺ العسل؛ لدفع الفضول المجتمعة في نَوَاحي المعدة والأمعاء؛ لما في العسل من الجلاء، ودفع الفضول التي تُصِيب المعدة من أخلاطٍ لزجةٍ، تمنع استقرارَ الغذاء فيها، وللمعدة خملٌ كخمل المنشفة، فإن علقتْ بها الأخلاط اللزجة، أفسدتها، وأفسدت الغذاء الواصل إليها، فكان دواؤها باستعمال ما يجلُو تلك الأخلاط، ولا شيء في ذلك مثل العسل، لا سيما إن مزج بالماء الحار، وإنما لم يفده في أول مرة، لأن الدواءَ يجبُ أن يكونَ له مقدار وكمية بحسب الداء، إن قصر عنه لم يدفعه بالكلية، وإن جاوزه أَوْهَى القوة، وأحدث ضررًا آخر، فكأنه شرب منه أولًا مقدارًا لا يفي بمقاومةِ الداءِ، فَأُمِرَ بمعاودة سَقْيِهِ، فلما تكررت الشرباتُ بحسب مادة الداء، برأ بإذن الله تعالى.

وفي قوله ﷺ: «وكذب بطن أخيك»، إشارة إلى أن هذا الدواء نافعٌ، وأن بقاء الداء ليس لقصورِ الدَّواء فِي نَفْسِهِ، ولكن لكثرة المادة الفاسدة. فمن ثَمَّ أمره بمعاودة شرب العسل لاستفراغها، فكان ذلك، وبرأ بإذن الله.

قال الخطابي: والطبُّ نَوْعَان: طب اليونان وهو قياسي، وطب العرب والهند،وهو تجاربي، وكان أكثر ما يصفه النبي ﷺ لمن يكون عليلًا على طريقة طبِّ العرب، ومنه ما يكون مما اطلع عليه بالوحي. وقد قال صاحب كتاب «المائة في الطِّبِّ»: إن العسلَ تارة يجري سريعًا إلى العروق، وينفذ معه جلُّ الغذاء، ويدر البول فيكون قَابضًا، وتارة يبقى في المعدة، فيهيجها بلذعها حتى يدفع الطعام، ويسهل البطن، فيكون مسهلًا، فإنكار وصفه للمسهل مطلقًا قصورٌ من المنكر.

وقال غيره: طبُّ النبي ﷺ متيقن البرء، لصدوره عن الوحي، وطب غيره أكثره حَدَسٌ أو تجربة، وقد يتخلف الشفاء عن بعض من يستعمل طِبَّ النبوة، وذلك لمانع قام بالمستعمل من ضعف اعتقادِ الشفاء به، وتلقيه بالقبول. وأظهر الأمثلة في ذلك القرآن الذي هو شفاءٌ لما في الصُّدور، ومع ذلك فقد لا يحصُل لبعض الناس شفاءُ صدره، لقصوره في الاعتقاد والتلقِّي

فَسَقَاهُ عسلًا فَبَرأ. [خ: ٥٦٨٤، م: ٢٢١٧، حم: ١٠٧٦٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢- بابٌ [ت ٣٢، م ٣٢]

[٢٠٨٣] (٢٠٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن يَزِيدَ أبي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ المِنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِن عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ الله العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، إِلَّا عُوفِيَ». [د بنحوه: ٣١٠٦، حم: ٢١٣٨].

بالقبول، بل لا يزيد المنافق إلا رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِ، ومرضًا إلى مَرَضِهِ. فطبُّ النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا القلوبَ الطيبة، كذا في «الفتح». (فسقاه فَبَرَأَ) بفتح الراء والهمز بوزن قَرَأَ، وهي لغةُ أهل الحجاز، وغيرهم يقولها بكسر الراء بوزن عَلِمَ، وقد وقع في رواية أبي الصديق الناجي في آخره: «فَسَقَاهُ فَعَافَاهُ الله»[(١)]، ذكره الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

٣٢ ـ بَابٌ

[٢٠٨٣] قوله: (عن يزيد أبي خالد)، قال في «التقريب»: أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي، اسمه: يزيد بن عبد الرحمن، صدوق يخطئُ كثيرًا. وكان يدلس، من السابعة. انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن المنهال بن عمرو وغيره، وعنه شعبة وغيره، ووقع في «النسخة الأحمدية»: يزيد بن خالد، وهو غَلَطٌ. (سمعت المنهال بن عمرو) الأسدي، مولاهم الكوفي، صدوق، ربما وهم، من الْخَامِسَةِ.

قوله: (ما من عبد مسلم) «ما» للنفي، و«من» زائدة. (يعود مريضًا). وفي «المشكاة»: مَا من مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا، أي يزوره في مَرَضِهِ (لم يحضر أجله) صفة مريض، (فيقول). أي: العائد: (أسأل الله العظيم)، أي: في ذاته وصفاته، (أن يشفيك) بفتح أوله مفعول ثان، (إلا عوفي). وفي

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده. حديث (١٠٧٦٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو.

٣٣- بابٌ [ت ٣٣، م ٣٣]

[٢٠٨٤] (٢٠٨٤) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ سَعِيدٍ الأَشْقَرُ الرِّبَاطِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَرْزُوقٌ أَبُو عَبْدِ الله الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ رَجُلٌ مِن أَهْلِ الشَّامِ، أَخْبَرَنَا ثَوْبَانُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الحُمَّى؛ فَإِنَّ الحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيُطفِئْهَا ....

رواية أبي داود[١]: «إِلَّا عَافَاهُ [الله] مِنَ ذَلِكَ الْمَرَضِ». والحصرُ غالبيٌّ، أو مبنيٌّ على شروط لا بُدَّ من تحقُّقها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم[٢]، وقال: صحيح على شرط الشَّيخين.

٣٣ ـ بَابٌ

[٢٠٨٤] **قوله**: (حدثنا مرزوق أبو عبد الله الشامي)، قال في «التقريب»: مرزوق أبو عبد الله الحمصي نزل البصرة، لا بأس به، من السادسة. (حدثنا سعيد - رجل من أهل الشام -). قال الحافظ في «التقريب»: سعيد بن زرعة الحمصي الجرار، بالجيم ومهملتين، الخزاف، بمعجمة وزاي، مستور، من الثالثة. انتهى، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وعنه مرزوق أبو عبد الله الشامي، والحسن بن همام. قال أبو حاتم: مجهولٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، له في الترمذي حديث واحد في استقبال الجرية للحمَّى. انتهى.

قوله: (إذا أصاب أحدكم الحمى)، أي: أخذته، (فإن الحمى قطعة من النار)، أي: لشدة ما يَلْقَى المريضُ فيها من الحرارة الظاهرة والباطنة. وقال الطيبي: جواب «إذا»، فليعلم إنها كذلك، (فليطفها)؛ كذا في النسخ الموجودة بحذف الهمزة، والظَّاهر أن يكون فليطفئها

---

(١) أبو داود، كتاب الجنائز. حديث (٣١٠٦).

(٢) أبو داود، كتاب الجنائز. حديث (٣١٠٦)، النسائي في «الكبرى» (١٠٨٨٣)، وابن حبان (٢٩٧٨)، والحاكم. حديث (١٢٦٨، ٧٤٨٧) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

عَنْهُ بالمَاءِ فَلْيَسْتَنْقِعْ نَهْرًا جَارٍ لِيَسْتَقْبِلَ جَرْيَةَ الماء، فَيَقُولُ: بِسْمِ الله، اللَّهُمَّ، اشْفِ عَبْدَكَ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلْيَغْتَمِسْ فِيه ثَلَاثَ غَمَسَاتٍ: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرأ في ثَلَاثٍ فَخَمْسٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْرَأ في خَمْسٍ فَسَبْعٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأ في سَبْعٍ، فَتِسْعٍ، فَإِنَّهَا لا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعًا بِإِذْنِ الله». [فيه ضعف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

بإثبات الهمزة، وكذلك في «المشكاة»؛ وكذا في «مسند أحمد»، (عنه بالماء)، أي: البارد، قال: ويحتملُ أن يكون الجوابُ: «فليطفئها».

وقوله: «فإن الحمى» معترضة، (فليستنقع في نهر جار) بيان للإطفاءِ. قال في «القاموس»: اسْتَنْقَعَ في الغديرِ نَزَلَ وَاغْتَسَلَ؛ كأنه ثَبَتَ فيه ليتبرد. انتهى. (فليسقبل جريته)، بكسر الجيم، قال الطيبي: يقال: ما أشد جِرْيَةَ هذا الماء بالكسر. (فيقول)، أي: حال الاستقبال، (وصدق رسولك)، أي: اجعل قوله هذا صادقًا؛ بأن تشفيني، ذكره الطيبي.

(بعد صلاة الصبح) ظرف لـ«يستنقع»؛ وكذا قوله: (قبل طلوع الشمس، وليغمس)، بفتح الياء وكسر الميم، (فيه)، أي: في النهر، أو في مائه (ثلاث غَمَسَاتٍ)، بفتحتين، (ثلاثة أيام). قال الطيبي: قوله: «وليغمس» بيان لقوله: «فليستنقع»؛ جيء به لتعلق المرات، (فإن لم يبرأ) بفتح الراء. (في ثلاث)، أي: ثلاث غَمَسَاتٍ، أو في ثلاثة أيام، (فخمس) بالرفع. قال الطيبي: أي فالأيامُ التي ينبغي أن ينغمس فيها خمس، أو فالمرات. انتهى. (فسبع) بالرفع كما تقدم آنفًا، (فتسع) كذلك، (فإنها)، أي: الحمى (لا تكاد)، أي: تقرب، (تجاوز تسعًا)، بعد هذا العمل، (بإذن الله)، أي بإرادته، أو بأمره لها بالذَّهاب وعدم العَوْدِ. وقد تقدم الكلام فيما يتعلَّق بعلاج الحمى بالماء البارد في بَابِ تبريد الْحُمَّى بالماءِ.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه أحمد، وابن أبي الدنيا، وابن السني، وأبو نُعيم[(١)]؛ كذا في «المرقاة».

---

(١) أحمد. حديث (٢١٩١٩)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١٢١)، وابن السني (٥٦٧)؛ كلهم من حديث ثوبان، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٠٤٣) من حديث عبد الله بن المرقع بنحوه.

٣٤- باب التَّدَاوِي بِالرَّمَادِ [ت ٣٤، م ٣٤]

[٢٠٨٥] (٢٠٨٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سُئِلَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ - وَأَنَا أَسْمَعُ - بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يأتِي بالمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ، وَأُحْرِقَ لَهُ حَصِيرٌ فَحَشَى بِهِ جُرْحُهُ. [خ: ٢٤٣، م: ١٧٩٠، جه: ٣٤٦٤، حم: ٢٢٢٩٣].

---

٣٤ - بَابُ التَّدَاوِي بِالرَّمَادِ

سقط هذا الباب من بعض النُّسخ.

[٢٠٨٥] **قوله**: (عن أبي حازم)، اسمه: سلمة بن دينار.

قوله: (دووي) بصيغة المجهول من المداواة، (فحشي) بصيغة المجهول من باب نَصَرَ، (به جرحه)، أي: أدخل في جُرْحِهِ. والحديث رواه الترمذيُّ هكذا مختصرًا، وروى البخاريُّ[1] في كتاب الجهاد عن أبي حازم؛ أنه سمع سهلَ بن سعد، وهو يسألُ عن جُرْحِ رسول الله ﷺ، فقال: أما والله إني لأعرف من كان يغسلُ جرحَ رسولِ الله ﷺ، ومن كان يسكبُ الماء، وبما دُووِيَ، قال: كانت فاطمةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ تغسله، وَعَلِيٌّ يسكُبُ الماءَ بالمجنِّ، فلما رأت فاطمةُ أن الماءَ لا يزيدُ الدمَ إلا كثرةً، أخذت قطعةً من حصيرٍ، فأحرقتها، فألصَقتها، فاستمسك الدَّمُ، وكسرت رباعيته يومئذ، وجرح وجهه، وكسرت البيضة على رَأْسِهِ، قال ابن بَطَّال: قد زَعَمَ أهلُ الطِّبِّ أن الحصيرَ كُلَّها إذا أُحرقت تبطل زيادة الدم، بل الرماد كلُّه كذلك؛ لأن الرمادَ من شأنه القبضُ؛ ولهذا ترجم الترمذي لهذا الحديث: التداوي بالرمادِ. وقال المهلب: فيه أن قطعَ الدَّمِ بِالرمادِ كان معلومًا عندهم، لاسيما إن كان الحصيرُ من ديس السعد، فهي معلومةٌ بالقبضِ، وطيب الرائحة، فالقبض يسد أفواه الجرح. وطيب الرائحة يذهب بزهم الدَّم، وأما غسلُ الدم أولًا، فينبغي أن يكون إذا كان الجرحُ غيرَ غائرٍ، وأما لو كان غائرًا فلا يؤمن معه ضررُ الماء إذا صُبَّ فيه.

وقال الموفق عبد اللطيف: الرمادُ فيه تجفيفٌ، وقلة لَذْعٍ. والمجفف إذا كان فيه قوةُ لذعٍ ربما هيج الدَّمَ وَجَلَبَ الْوَرَمَ. ووقع عند ابن ماجه[2] من وجه آخر عن سهل بن سعد: «أحرقت له حين لم يرقأ قِطْعَةَ حصيرٍ خلقٍ، فوضعت رَمَادَهُ عليه فرقئ الكلمُ».

---

(١) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٠٧٥).

(٢) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٦٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٠٨٦] (٢٠٨٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المُوَقَّرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلُ المَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالبَرْدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا». [موضوع، الموقري، متروك، وكذَّبه ابن معين].

٣٥- باب [ت ٣٥، م ٣٥]

[٢٠٨٧] (٢٠٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَن مُوسَى بْنِ محمدِ بْنِ إِبْراهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَن أَبِيه، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا دَخَلْتُمْ على المَرِيضِ فَنَفِّسُوا لَهُ في أجلِهِ؛

قوله: (قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان[(١)]، وغيرهما.

٣٥ ـ بَابٌ

سقط لفظ الباب من بعض النسخ.

[٢٠٨٧] قوله: (عن موسى بن محمد بن إبراهيم) بن الحارث التيمي المدني، منكر الحديث، من السادسة.

قوله: (إذا دخلتم على المريض)، أي: لعيادته، (فنفسوا له في أجله)، أي: أذهبوا لحزنه فيما يتعلق بأجله؛ بأن تقولوا: لا بأس طهور، أو يطول الله عمرك، ويشفيك، ويعافيك، أو وسِّعوا له في أجله، فيتنفس عنه الكرب، والتنفيس التفريج. وقال الطيبي: أي طَمِّعُوهُ في طولِ عمره، واللام للتأكيد. وقال في «اللمعات»: التنفيس: التفريج، أي: فَرِّجُوا له، وَأَذْهِبُوا كربه فيما يتعلق بأجله؛ بأن تدعوا له بطول العمرِ، وذهاب المرضِ، وأن تقولوا: لا بأس، ولا تخف، سيشفيك الله، وليس مرضك صعبًا، وما أشبه ذلك، فإنه وإن لم يرد شيئًا من الموت المقدر، ولا يطول عمره؛ لكن يطيب نَفْسَهُ ويفرجه، ويصير ذلك سببًا لانتعاش طبيعته وتقويتها، ويضعف المرض. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب الجهاد والسير. حديث (١٧٩٠).

فإِنَّ ذَلِكَ لا يَرُدُّ شيئًا وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ». [ضعيف جدا، موسى، منكر الحديث جه: ١٤٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

[٢٠٨٨] (٢٠٨٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، قَالا: حَدَّثَنا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ: «أَبْشِرْ؛ فَإِنَّ الله يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُذْنِبِ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ».

[جه: ٣٤٧٠، حم: ٩٣٨٤].

[٢٠٨٩] (٢٠٨٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الحَسَنِ، قَالَ: كَانُوا يَرْتَجُونَ الحُمَّى لَيْلَةً، كَفَّارَةً لِمَا نَقَصَ مِنَ الذُّنُوبِ. [صحيح مقطوع].

تم كتاب الطِّب
ويليه كتاب الفرائض

(فإن ذلك)، أي: تنفيسكم له، (لا يرد شيئًا)، أي: من القضاء والقدرِ، (ويطيب) بالتشديد، (نفسه)، بالنصب على المفعولية، يعني: لا بأس عليكم بتنفيسكم له، فإن ذلك التنفيسَ لا أثر له إلا في تَطْييبِ نفسه، فلا يضركم ذلك، ومن ثم عَدُّوا من آداب العيادة تشجيعَ العليل بلطيف المقال، وحسن الحال.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه، وفي سنده موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو منكر الحديث كما عرفت.

❊ ❊ ❊

(٣٠) كِتَابُ الفَرَائِضِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاء فِي مَن تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِه [ت ١، م ١]

[٢٠٩٠] (٢٠٩٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أبو سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ مَالًا فَلأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ». [خ: ٢٣٩٨، م: ١٦١٩، ن: ١٩٦٢، د: ٢٩٥٥، جه: ٢٤١٥، حم: ٧٨٠١، مي: ٢٥٩٤].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٠ ـ كِتَابُ الفَرَائِضِ

بالهمز، جمع فريضة، أي المقدراتُ الشرعيةُ في المتروكات المالية.

في «شرح السنة»: الفرضُ أصلهُ القطعُ، يقال: فرضت لفلانٍ إذا قطعتُ له من المالِ شيئًا. وفي «المغرب»: الفريضةُ اسمُ ما يفرضُ على المكلَّف، وقد يسمَّى بها كُلُّ مقدرٍ، فقيل: الأنصباء المواريث [سميت] فرائض؛ لأنها مقدرةٌ لأصحابها، ثم قيل للعلم بمسائل الميراثِ: عِلْمُ الفرائض، وللعالم بها فرضيٌّ وَفَارِضٌ.

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ

[٢٠٩٠] **قوله**: (من ترك مالًا فلأهله)، وفي بعض النسخ: «فَلِوَرَثَتِهِ» «ومن ترك ضياعًا»، بفتح الضاد ويكسر، أي: عيالًا. قال الخطابي: الضياع هنا وصفٌ لورثة الميت بالمصدر، أي: ترك أولادًا، أو عيالًا ذوي ضياع، أي: لا شيء لهم، والضياعُ في الأصل مصدر ضاع، ثم جعل اسْمًا لكلِّ ما يعرضُ للضياع، (فَإِلَيَّ)، أي: مرجعه ومأواهُ، أو: فليأتِ إِلَيَّ، أي: أنا أتولَّى أمورهم بعد وفاتهم، وأنصرهم فوق ما كان منهم، لو عاشوا فَأَذُبُّ المُسْتَأْكِلَةَ من الظَلمة أن يحوموا حوله، فيخلص لورثته.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي الباب: عَن جابر، وأنس، وقد رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ أَطْوَلَ مِن هَذَا وَأَتَمَّ.

مَعْنَى قوله: ضيَاعًا: ضَائِعًا لَيْسَ له شَيْءٌ، فأَنَا أَعُولُهُ وَأُنْفِقُ عليه.

٢- باب مَا جَاء فِي تَعْلِيمِ الفَرَائِضِ [ت ٢، م ٢]

[٢٠٩١] (٢٠٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الأعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ القَاسِمِ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا القرآن والفَرَائِضَ، وَعَلِّمُوا النَّاسَ؛

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه[(١)] **(وقد رواه الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أطول من هذا وأتم)**. روى البخاري[(٢)] في «صحيحه» من طريق يونس عن ابن شهاب قال: حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ من أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، وَلَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً، فَعَلَيْنَا قَضَاؤُه، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ».

(وفي الباب عن جابر، وأنس). أما حديث جابر: فأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم[(٣)].

وأما حديث أنس، فلينظر من أخرجه.

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ

[٢٠٩١] قوله: (تعلموا الفرائض، والقرآن). قيل: المرادُ بـ«الفرائض» هنا: علمُ الميراثِ، وقيل: ما افترض الله تعالى على عِبَادِهِ بقرينةِ ذكر القرآن، **(وعلموا الناس)**

---

(١) البخاري، كتاب الحوالات. حديث (٢٢٩٧)، ومسلم، كتاب الفرائض. حديث (١٦١٩)، وأحمد (٧٨٠١)، والنسائي (١٩٦٣)، وابن ماجه (٢٤١٥).

(٢) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٣١).

(٣) أحمد (١٣٧٤٤)، وأبو داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء. حديث (٢٩٥٤)، والنسائي، كتاب صلاة العيدين (١٥٧٨)، وابن حبان (١٠)، كلهم من حديث جابر، وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٥٧) من حديث عامر بن أبي عامر الهوزني عن المقدام.

فَإِنِّي مَقْبُوضٌ». [ضعيف مي: ٢٢١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ فيه اضْطِرَابٌ، وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ هذا الحَدِيثَ عَن عَوْفٍ، عَن رَجُلٍ، عَن سُلَيْمانَ بْنِ جَابِرٍ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، عَن النبيِّ ﷺ. حَدَّثَنَا بذلكَ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ: بِهَذَا بِمَعْنَاهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ القَاسِمِ الأَسَدِيُّ قَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ.

المذكور، (فإني مقبوض) يقبضني الله تعالى، ويميتني.

قوله: (هذا حديث فيه اضطراب). وقد بينه الترمذي بقوله: **(وروى أبو أسامة.. إلخ).** قال الحافظ في «الفتح»: قد ورد في الحثِّ على تعلُّم الفرائض حديثٌ ليس على شرط المصنف. أخرجه أحمد، والترمذي، والنسائي، وصحَّحه الحاكم[(١)] من حديث ابن مسعود رفعه: «تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ، فَإِنِّي امْرُؤٌ مَقْبُوضٌ، وَإِنَّ الْعِلْمَ سَيُقْبَضُ، حَتَّى يَخْتَلِفَ الاثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ، فَلا يَجِدَانِ مَنْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا». ورواته موثقون، إلا أنه اختلف فيه على عوف الأعرابي اختلافًا كثيرًا، فقال الترمذي: إنه مضطرب، والاختلاف عليه أنه جاء عنه من طريق ابن مسعود، وجاء عنه من طريق أبي هريرة، وفي أسانيدها عنه أيضًا اختلاف، ولفظه عند الترمذي[(٢)] من حديث أبي هريرة: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ؛ فَإِنَّهَا نِصْفُ الْعِلْمِ، وإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُنْزَعُ من أُمَّتِي».

وفي الباب عن أبي بكرة أخرجه الطبراني[(٣)] في «الأوسط»، من طريق راشد الحماني، عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رفعه: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ.... وَالْفَرَائِضَ...»، وراشد مقبول، لكن الراوي عنه مجهول. وعن أبي سعيد الخدري بلفظ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ». أخرجه الدارقطني[(٤)] من طريق عطية وهو ضعيف.

قال ابن الصلاح: لفظ النصف في هذا الحديث بمعنى: أحد القسمين، وإن لم يَتَسَاوَيَا،

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٦٣٠٥)، والحاكم. حديث (٧٩٥١)؛ كلاهما من حديث ابن مسعود، ولم أجده عند أحمد بهذا اللفظ.

(٢) لم أجده في سنن الترمذي، وأخرجه ابن ماجه؛ بهذا اللفظ بتمامه في سننه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧١٩)، بزيادة: «وهو ينسى»، بعد: «نصف العلم»، قال ابن كثير: في إسناده ضعف.

(٣) المعجم الأوسط (٤٠٧٥).

(٤) سنن الدارقطني (٤/ ٦٧) (١).

٣- بابُ مَا جَاء فِي مِيرَاثِ البَنَاتِ [ت ٣، م ٣]

[٢٠٩٢] (٢٠٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَمْرٍو، عَن عَبْدِ الله بْنِ محمدِ بْنِ عقِيلٍ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: جَاءتِ امْرَأةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بابْنَتَيْهَا مِن سَعْدٍ إلى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَت: يَا رَسُولَ الله، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيع قُتِلَ أبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وإنَّ عَمَّهُمَا أخذَ مَالَهُمَا فَلَمْ يَدَعْ لهما مَالًا، ولا تُنْكَحَانِ إلَّا وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: «يَقْضِي الله في ذلكَ»، فَنَزَلَتْ آيَةُ المِيرَاثِ، فَبَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ إلَى عَمِّهِمَا، فَقَالَ: «أعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ،

وقال ابن عيينة إذا سئل عن ذلك: إنه يبتلي به كُلُّ الناسِ. وقال غيرهُ: لأن لهم حالتين: حالة حياة، وحالة موت، والفرائضُ تتعلَّق بأحكامِ الموت. انتهى ما في «الفتح» ملخصًا.

قلت: **قوله**: ولفظه عند الترمذي من حديث أبي هريرة: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ. . . » إلخ، فيه أن هذا ليس لفظ حديث أبي هريرة المذكور في الباب، نعم رواه ابن ماجه، والحاكم، والدارقطني(١) عنه بنحو هذا اللفظ؛ كما ذكره الحافظ في «التلخيص».

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيراثِ الْبَنَاتِ

[٢٠٩٢] **قوله**: **(جاءت امرأة سعد بن الربيع)**، بفتح الراء وكسر الموحدة، أي: الأنصاري الخزرجي وكان آخى النبي ﷺ بينه وبين عبد الرحمن بن عوف، ودُفن هو وخارجة بن زيد في قبر واحد؛ ذكره صاحب «المشكاة». **(قتل أبوهما معك)**، أي: مصاحبًا لك. قال في «اللمعات»: «معك» ظرف مستقر، أي كائنًا معك، لا ظرف لغو متعلق بـ «قتل» **(شهيدًا)** تمييز، ويجوز أن يكون حالًا مؤكدة؛ لأن السابق في معنى الشهادة. **(وأن عمهما أخذ مالهما)**، أي: على طريق الجاهلية في حرمان النساء من الميراث. **(فلم يدع لهما مالًا)**، أي: ولم يترك عمُّهما لهما مالًا ينفق عليهما، أو تجهزان به للزواج.

(ولا تنكحان)، أي: لا تُزَوَّجَانِ عادة أو غالبًا، أو مع العزة. **(قال: يقضي الله في ذلك)**، أي: يحكم به في القرآن، **(فنزلت آية الميراث)**، أي: قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه الحاكم. حديث (٧٩٤٨) وفيه حفص بن عمر؛ قال الذهبي في «التلخيص»: واه بمرة.

وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِي فَهُوَ لَكَ». [د: ٢٨٩١، جه: ٢٧٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ صحيحٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ محمدِ بْنِ عَقِيلٍ، وقد رَوَاهُ شَرِيكٌ ـ أيضًا ـ عَن عَبْدِ الله بْنِ محمد بْنِ عَقِيلٍ.

٤- بابُ مَا جَاء فِي مِيراثِ ابنَةِ الابنِ مَعَ ابنةِ الصُّلْبِ [ت ٤، م ٤]

[٢٠٩٣] (٢٠٩٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن أَبِي قَيْسٍ الأودِيِّ، عَن هُزيلِ بْنِ شُرحْبِيلَ، قَالَ: جَاء رَجُلٌ إلى أَبِي مُوسَى وَسُلَيمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَسَأَلَهُمَا عَن الابْنَة وَابْنَةِ الابْن وَأُخْتٍ لأَبٍ وَأُمّ؟ ...

أَوْلَٰدِكُمْ﴾ [النساء: ١١]. (وأعط أمهما الثمن) وذلك لقوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم﴾ [النساء: ١٢] (وما بقي فهو لك)، أي: بالعصوبة، وهذا أول ميراث في الإسلام.

قال البيضاوي رحمه الله: واختلف في البنتين، فقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: حكمهما حكم الواحدة، أي: لا حكم الجماعة؛ لأنه تعالى جَعَلَ الثلثين لما فوقهما.

وقال الباقون: حكمُهما حكمُ ما فوقهما؛ لأنه تعالى لما بيَّن أن حَظَّ الذكر مثلُ حَظِّ الأنثيين، إذا كان معه أنثى، وهو الثلثان، اقتضى ذلك أن فَرْضَهُمَا الثلثانِ، ثم لما أوهم ذلك أن يزاد النصيب بزيادة العدد، رد ذلك الوهم بقوله: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ﴾ [النساء: ١١] ويؤيد ذلك أن البنتَ الواحدةَ لما استحقَّت الثلثَ مع أخيها، فبالحريِّ أن تستحقَّه مع أختٍ مثلها، وأن البنتين أمسُّ رحمًا من الأختين. وقد فرض لهما الثلثين بقوله: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]. انتهى. والحديث يوافقُ الجمهور، ولعله لم يبلغ ابن عباس، أو ما صَحَّ عنده.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ ابْنَةِ الابْنِ مَعَ ابْنَةِ الصُّلْبِ

[٢٠٩٣] **قوله: (جاء رجل إلى أبي موسى، وسليمان بن ربيعة)** في رواية النسائي(١): جَاءَ رجل إلى أبي موسى الأشعري وهو الأمير، وإلى سليمان بن ربيعة الباهلي. قال الحافظ: كانت هذه القصةُ في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه؛ لأنه هو الذي أَمَّرَ أبا موسى

---

(١) السنن الكبرى. حديث (٦٣٢٨).

فَقَالَا: للابْنَةِ النِّصْفُ وَللأُخْتِ مِنَ الأبِ وَالأُمِّ مَا بَقِيَ، وَقَالا لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ الله فَاسْأَلْهُ؛ فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا، فَأَتَى عَبْدَ الله فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قالَا. قَالَ عَبْدُ الله: قَد ضَلَلْتُ إذًا وَمَا أَنَا مِنَ المُهْتَدِينَ، وَلَكِنِي أَقْضِي فيهما كما قَضَى رَسولُ الله ﷺ لِلابْنَةِ النِّصْفُ وَلابْنَةِ الابْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَلِلأُخْتِ مَا بقِيَ. [خ: ٦٧٣٦، د: ٢٨٩٠، جه: ٢٧٢١، حم: ٣٦٨٣، مي: ٢٨٩٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وأبُو قَيْسٍ الأودِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الرحمنِ بْنُ ثَرْوَانَ الكُوفِيُّ، وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ عَن أَبِي قَيْسٍ.

على الكوفة. وكان ابنُ مسعود قبل ذلك أميرها، ثم عزل قبل ولاية أبي موسى عليها بِمُدَّةٍ.

قال: وقد ذكروا أن سليمانَ المذكور كان على قَضَاءِ الكوفة، (**فقالا: للابنة النصف، وللأخت من الأب والأم ما بقي**)، يعني: النصف الباقي، لقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخۡتٌ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ﴾ [النساء: ١٧٦].

وفيه أن الولدَ يشملُ البنتَ، فكأنه غفل عن هذا، أو أراد أن الولد مختصٌّ بالذكر أو قال: للأخت النصف على جهة التَّعصيب؛ كذا في «المرقاة». (**إلى عبد الله**)، أي: ابن مسعود، (**فإنه سيتابعنا**)، أي: يوافقنا، (**قال عبد الله: قد ضللت إذًا**) أي: إن وافقتهما في هذا الجواب. (**وما أنا من المهتدين**)، أي: حينئذ إلى الصَّواب، (**ولكني أقضي فيها**)، أي: في المسألة، (**تكملة الثلثين**) بالإضافة، ونصبه على المفعول له، أي: لتكميل الثلثين.

وقال الطيبي رحمه الله: إما مصدر مؤكد؛ لأنك إذا أضفت السُّدس إلى النصف، فقد كملته ثلثين، ويجوز أن يكون حالًا مؤكدة، (**وللأخت ما بقي**)، أي: لكونها عصبةً مع البنات، وبيانه أن حَقَّ البنات الثلثان كما تقدم، وأخذت الصَّبية الواحدة النصف؛ لقوة القرابة، فبقي سُدسٌ من حَقِّ البنات، فتأخذه بناتُ الابن، واحدةً كانت أو متعددةً، وما بقي من التَّرِكَةِ فلأولى عصبة، فبناتُ الابن من ذوات الفروض مع الواحدة من الصُّلبيات؛ كذا ذكره السيد في «شرح الفرائض».

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، والطحاوي[1]، (**وأبو قيس الأودي، اسمه: عبد الرحمن بن ثروان**)، بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة، صدوق ربما خالف، من السَّادِسَةِ، مات سنة عشرين ومائة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٦٣٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار». حديث (٦٨٨٦).

٥- باب ما جاء في مِيرَاثِ الإِخْوَةِ من الأبِ وَالأُمِّ [ت ٥، م ٥]

[٢٠٩٤] (٢٠٩٤) حَدَّثَنَا بُنْدارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هذِه الآيَةَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء:١٢] وَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَضَى بالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وإنَّ أعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بنِي العَلَّاتِ، الرجُلُ يَرِثُ أخَاهُ لأَبِيْه وَأُمِّهِ دُونَ أخِيه لأَبِيه. [جه: ٢٧١٥، حم: ٥٩٦، مي: ٢٩٨٤].

حَدَّثَنَا بُنْدارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِه.

---

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ

[٢٠٩٤] قوله: (وإن رسول الله ﷺ... إلخ) بكسر «إن». والواو للحال، **(وأن أعيان بني الأم)**، بفتح «أن»، والواو للعطف، أي: وقضى بأن أعيانَ بني الأمِّ، والمرادُ من أعيانِ بني الأم الإخوة والأخوات، لأب واحد وأم واحدة، من عين الشيء وهو النفيسُ منه. **(يرثون)**، وفي بعض النسخ: «يَتَوَارَثُونَ». **(دون بني العلات)**، وهم الإخوة لأب وأمهات شَتَّى. والمعنى: أن بني الأعيان إذا اجتمعوا مع بني الْعَلَّاتِ، فالميراثُ لبني الأعيان؛ لقوة القرابة، وازدواج الوصلة.

قال الطيبي: قوله: «إنكم تقرؤون»: إخبارٌ فيه معنى الاستفهام، يعني: إنكم أتقرؤون هذه الآية، هل تَدْرُونَ معناها؟ فالوصيةُ مقدمة على الدين في القراءة، متأخِّرة عنه في القضاء، والآخرة فيها مطلق يوهم التسوية، فقضى رسولُ الله ﷺ بتقديم الدين عليها، وقضى في الإخوة بالفرق. انتهى. **(الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه، دون أخيه لأبيه)** استئناف كالتفسير لما قبله. وذكر الحافظُ هذا الحديث في «التلخيص»، وفيه يرثُ الرجلَ أخوه لأبيه وأمه، دون أخيه لأبيه. وعزاه للترمذي، وابن ماجه، والحاكم[١].

فإن قلت: إذا كان الدَّيْنُ مقدَّمًا على الوصية، فلم قدمت عليه في التنزيل؟ قلت: اهتمامًا بشأنها الكشاف؛ لما كانت الوصيةُ مشبهةً بالميراث في كونها مأخوذةً من غير عِوضٍ، كان

---

(١) الحاكم. حديث (٧٩٦٧).

[٢٠٩٥] (٢٠٩٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاق، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ الله ﷺ أَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي العَلَّاتِ. [جه: ٢٧٣٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، وقد تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلمِ في الحَارِثِ، وَالعَمَلُ على هذا الحَدِيثِ عِنْدَ عَامة أَهْلِ العِلمِ.

٦- باب مِيرَاثِ البَنِينَ مَعَ البَنَاتِ [ت ٦، م ٦]

إخراجها مما يشق على الورثة ويتعاظم، ولا تطيب أنفسُهم بها، كان أداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين؛ فإن نفوسهم مُطْمَئِنَّةٌ إلى أَدَائِهِ؛ فلذلك قُدِّمَتْ على الدين؛ بعثًا على وجوبها، والمسارعة إلى إخراجها مع الدين؛ ولذلك جيء بكلمة «أو» للتسوية بينهما في الوجوب؛ قاله القاري. قلت: وسيأتي وجهُ تقديم الوصية على الدين في القراءة مفصّلًا في باب: يُبدأ بِالدَّيْنِ قبل الوَصِيَّةِ.

[٢٠٩٥] **قوله: (أن أعيانَ بني الأم يتوارثون دون بني العلات)**. تقدم شرحه آنفًا.

قوله: (وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث). ذكر الحافظ كلامهم فيه في «تهذيب التهذيب»، وقال في «التقريب»: الحارثُ بن عبد الله الأعور الهمداني الحوتي الكوفي، أبو زهير صاحب علي، كذَّبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضَعْفٌ، وليس له عند النسائي سوى حديثين. انتهى.

وقال في «التلخيص» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: أخرجه الترمذي، وابن ماجه، والحاكم من حديث الحارث عن علي، والحارث فيه ضَعْفٌ. وقد قال الترمذي: إنه لا يعرفُ إلا من حديثه، لكن العمل عليه، وكان عالمًا بالفرائض. وقد قال النَّسائي: لا بأس به. انتهى.
(والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم). وفي بعض النسخ: عند عَامَّةِ أَهْلِ العلمِ.

٦ ـ بابٌ

كذا في بعض النسخ باب بغير ترجمة، ووقع في بعضها: بابُ ميراثِ البنين مع البناتِ.

[٢٠٩٦] (٢٠٩٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَن محمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: جَاءنِي رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله، كَيْفَ أَقْسِمُ مَالِي بَيْنَ وَلَدِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا؛ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾ [النساء: ١١] الآيَة. [خ: ١٩٤، م: ١٦١٦، حم: ١٣٧٧٤، مي: ٧٣٣].

[٢٠٩٦] **قوله: (أخبرنا عبد الرحمن بن سعد)**، هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي أبو محمد الرازي المقرئ، ثقة، من العاشرة. **(أخبرنا عمرو بن أبي قيس)** الرازي الأزرق، كوفي نزل الري، صدوق له أوهام، من الثَّامنة.

قوله: (وأنا مريض في بني سلمة)، بفتح المهملة وكسر اللام، وهم قومُ جابر، وهم بطن من الخزرج. **(بين ولدي)**؛ كذا وقعَ في روايةِ الترمذيُّ هذه بزيادة لفظ: «بين ولدي»، ولم يقع هذا اللفظ في الرواية الآتية. ولا في رواية واحد من بقية الأئمة الستة، بل وقع في بعض طرق حديث جابر المذكور في «الصحيحين»[1]: فقلت: يا رسول الله، إنما يرثني كلالة، ووقع في رواية للبخاري[2]: إنما لي أخواتٌ، فبين رواية الترمذي هذه وهذه الروايات مخالفةٌ ظاهرةٌ في الصحيح، فهو مقدم. **(فلم يرد علي شيئًا فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾** [النساء: ١١] **الآية)**.

وفي الرواية الآتية، فلم يجبني شيئًا، وكان له تسعُ أخواتٍ، حتى نزلت آيةُ الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء: ١٧٦] إلخ. قال ابن العربي ـ بعد أن ذكر الروايتين في إحداهما، فنزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾، وفي أخرى آية المواريث ـ: هذا تعارض لم يتفق بيانه إلى الآن، ثم أشار إلى ترجيح آية المواريث، وتوهيم يستفتونك.

قال الحافظ: ويظهر أن يقال: إن كُلًّا من الآيتين لما كان فيها ذكرُ الكلالةِ نزلت في ذلك، لكن الآية الأولى لما كانت الكلالةُ فيها خَاصَّةً بميراثِ الإخوةِ من الأمِّ، كما كان ابنُ مسعودٍ يقرأ: (وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ من أُمٍّ)؛ وكذا قرأ سعد بن أبي وقاص، أخرجه البيهقيُّ[3] بسندٍ صحيح، استفتوا عن ميراث غيرهم من الإخوة، فنزلت الأخيرة، فيصح أن كُلًّا من

---

(١) البخاري، كتاب الوضوء. حديث (١٩٤)، ومسلم، كتاب الفرائض. حديث (١٦١٦).

(٢) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٤٣).

(٣) في «السنن الكبرى» (١٢١٠٢)؛ وفي تصحيحه للإسناد نظر؛ فهشيم وإن كان ثقة إلا أنه مدلس وقد عنعنه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَاهُ شُعبةُ، وابنُ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرُهُ عَن محمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ رضي الله عنه.

٧- باب مِيرَاثِ الأخَوَاتِ [ت ٧، م ٧]

[٢٠٩٧] (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَغْدَادِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفيان بنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله يقولُ: مَرِضْتُ فَأَتَاني رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُنِي، فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَأَتَاني وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرَ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ فَصبَّ عَلَيَّ مِن وَضُوئِهِ، فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ أَقْضِي في مَالِي؟ أَوْ كَيْفَ أَصْنَعُ في مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي شيئًا، وكانَ له تِسْعُ أَخَوَاتٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المِيرَاثِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] الآيَة. قَالَ جَابِرٌ: فِيَّ نَزَلَتْ. [خ: ٤٥٧٧، م: ١٦١٦، د: ٢٨٨٦، جه: ٢٧٢٨].

الآيتين نزل في قصة جابر، لكن المتعلق به من الآية الأولى ما يتعلق بالكلالة. وأما سببُ نزولِ أولها فَوَرَدَ من حديث جابر أيضًا في قصة ابنتي سعد بن الربيع، ومنع عمهما أن ترثا من أبيهما، فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١] الآية. انتهى.

٧ ـ بَابُ مِيرَاثِ الأَخَوَاتِ

سقط هذا الباب من بعض النسخ.

[٢٠٩٧] **قوله**: (قد أغمي)، بصيغة المجهول، (عليّ)، بتشديد الياء. قال في «النهاية»: أُغمي على المريض غشي عليه، كأن المرضَ ستر عَقْلَهُ وغطَّاه. انتهى. وقال الكرماني: الإِغْمَاءُ والغشيُّ بمعنى واحد. قال العيني: وليس كذلك، فإن الغشي مرضٌ يحصُل من طول التعب، وهو أخفُّ من الإغماء، والفرق بينه، وبين الجنون والنوم؛ أن العقل يكون في الإغماء مغلوبًا وفي الجنون يكون مَسْلُوبًا، وفي النوم يكون مستورًا. انتهى.

(فصب علي من وَضوئه)، بفتح الواو. وقال الحافظ: يحتملُ أن يكونَ المرادُ صبَّ عَلَيَّ بعض الماء الذي تَوَضَّأَ به، أو مما بقي منه، والأول المراد، فللمصنف يعني: البخاري في: «الاعتصام»: «ثم صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ»، ولأبي داود: «فَتَوَضَّأَ وَصَبَّهُ عَلَيَّ». انتهى. (فأفقت)، أي: من إِغْمَائِي. ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾، أي: يستخبرونك في الْكَلالَةِ، والاستفتاءُ طلبُ الفتوى. ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨- باب فِي مِيرَاثِ العَصَبَةِ [ت ٨، م ٨]

[٢٠٩٨] (٢٠٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إبراهيمَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابنُ طَاوسٍ، عَن أبيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ». [خ: ٦٧٣٢، م: ١٦١٥، د: ٢٨٩٨، جه: ٢٧٤٠، حم: ٢٦٥٢، مي: ٢٩٨٧].

قال الجزري في «النهاية»: قد تكرر في الحديث ذكر الكلالة، وهو أن يموتَ الرجلُ ولا يدع والدًا ولا ولدًا يَرِثَانِهِ، وأصلهُ: من تكلله النَّسَبُ إذا أَحَاطَ به، وقيل: الكلالة الوارثون الذين ليس فيهم وَلَدٌ ولا والدٌ، فهو واقعٌ على الميت، وعلى الوارث بهذا الشرط،وقيل: الأب والابن طَرَفَانِ للرجلِ، فإذا مات ولم يخلفهما، فقد مَاتَ عن ذهاب طَرَفَيْهِ، فسمّي ذهاب الطَّرفين كَلالَةً. وقيل: كل ما احتفَّ بالشَّيء من جوانبه فهو إِكْلِيلٌ، وبه سميت؛ لأن الوراث يُحِيطُونَ به من جَوَانِبِهِ. انتهى. وقال القسطلاني: الْكَلالَةُ: الميتُ الذي لا وَلَدَ له، ولا والد، وهو قولُ جمهور اللُّغويين؛ وقال به علي، وابن مسعود، أو الذي لا والد له فقط، وهو قولُ عمر، أو الذي لا ولد له فقط. وهو قول بَعْضِهِمْ، أو مَنْ لا يرثه أبٌ ولا أم. وعلى هذه الأقوال فالكلالةُ اسم للميت، وقيل: الكلالةُ اسمٌ للورثة، ما عدا الأبوين والولد؛ قاله قطرب، واختاره أبو بكر رضي الله تعالى عنه، وسموا بذلك؛ لأن الميتَ بذهاب طرفيه تكلله الورثة، أي: أَحَاطُوا به من جميع جِهَاتِهِ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في «الطهارة»، وفي «التفسير»، وفي «الطب»، وفي «الفرائض»، وفي «الاعتصام»، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه في «الفرائض»، والنَّسائي فيه، وفي «الطهارة»، وفي «التفسير»، وفي «الطب»، وأخرجه الترمذي أيضًا في «التفسير».

٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَصَبَةِ

[٢٠٩٨] **قوله:** (ألحقوا)، بفتح همزة وكسر حاء، أي: أَوْصِلُوا، (الفرائض)، أي: الحصص المقدرة في كتاب الله تعالى، من تَرِكَةِ الميتِ، وهي النصفُ، والثمن، والثلثان، والثلث، والسدس. (بأهلها)، أي: المبينةُ في الكتاب والسنة، (فما بقي)، بكسر القاف، أي: فما فضل بينهم من المال، (فهو لأولى رجل)، أي: لأقرب رَجُلٍ من الميت. (ذكر)

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعمَرٍ، عَن ابنِ طَاوسٍ، عَن أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حَسنٌ، وقد رَوَى بَعْضُهُم عَن ابن طاوسٍ، عَن أبيه، عَن النبي ﷺ: مرسلًا.

تأكيد، أو احتراز من الخنثى، وقيل: أي صغير أو كبير. وفي «شرح مسلم» للنووي: قال العلماءُ: المرادُ بالأولى الأقربُ، مَأْخُوذٌ من الْوَلْي، بإسكان اللام على وزن الرَّمْي وهو القربُ، وليس المراد بأولى هنا أحقَّ، بخلاف قولهم: الرجل أولى بماله؛ لأنه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة؛ لأنا لا ندري من هو الأحق.

ووصف الرجل بالذكر؛ تنبيهًا على سَبَبِ استحقاقِهِ، وهي الذكورةُ التي هي سَبَبُ العصوبة، وسبب الترجيح في الإرث؛ ولهذا جعل للذكر مثل حَظِّ الأنثيين، وحكمته أن الرجال تلحقُهم مُؤَنٌ كثيرة بالقيام بالعيال والضيفان، وإرفاد القاصدين، ومواساة السائلين، وتحمل الغرامات، وغير ذلك، وقد أجمعوا على أن ما بقي بعد الفروض فهو لِلْعَصَبَاتِ يقدمُ الأقربُ فالأقربُ، فلا يرث عَاصِبٌ بعيدٌ مع وُجُودِ قريبٍ. فإذا خلف بنتًا وأخًا وعمًّا، فللبنت النصف فرضًا، والباقي للأخ، ولا شيء للعم. وجملة عَصَبَاتِ النَّسب الابن والأب، ومن يدلي بهما، ويقدم منهم الأبناء، ثم بنوهم وإن سفلوا، ثم الأب، ثم الجد، ثم الإخوة لأبوين، أو لأب وهم في دَرَجَةٍ. في «شرح السنة»: فيه دَلِيلٌ على أن بَعْضَ الورثةِ يحجب البعض، والحجب نوعان: حجب نُقْصَانٍ، وحجب حِرْمَانٍ.

قوله: (هذا حديث حسن)، بل هو صحيح، فإنه أخرجه الشيخان، **(وقد روى بعضهم عن ابن طاوس عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا)**. قال الحافظ في «الفتح»: قيل: تفرد وهيبٌ بوصله، ورواه الثوري عن ابن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل أرسله. أخرجه النَّسائي، والطحاوي[١]، وأشار النسائي إلى تَرْجِيحِ الإرسال، ورجح عند صاحبي «صحيح الموصول»، لمتابعة روح بن القاسم وهيبًا عندهما، ويحيى بن أيوب عند مسلم، وزياد بن سعد، وصالح عند الدارقطني، واختلف على معمر، فرواه عبد الرزاق عنه موصولًا.

أخرجه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه[٢]، ورواه عبد الله بن المبارك، عن

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٦٣٣١، ٦٣٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦٨٨٠).

(٢) مسلم، كتاب الفرائض. حديث (١٦١٥)، والترمذي، كتاب الفرائض عن رسول الله. حديث (٢٠٩٨)، وابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٤٠).

٩- باب مَا جَاء فِي مِيرَاثِ الجَدِّ [ت ٩، م ٩]

[٢٠٩٩] (٢٠٩٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: جَاء رَجُلٌ إِلى رَسُوْلِ الله ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي في ميراثِهِ؟ فَقَالَ: «لَكَ السُّدُسُ»، فَلَمَّا وَلَّى دعَاهُ، فَقَالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخر»، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ قَالَ: «إِنَّ السُّدُسَ الآخَر لك طُعْمَةٌ». [د: ٢٨٩٦].

معمر، والثوري جميعًا مرسلًا. أخرجه الطَّحاوي(١)، ويحتملُ أن يكونَ حمل رواية معمر على روايةِ الثوري، وإنما صححاه؛ لأن الثوري وإن كان أحفظَ منهم، لكن العدد الكثير يُقَاوِمُهُ، وإذا تعارضَ الوصلُ والإرسالُ، ولم يرجح أحد الطريقين، قدم الوصل. انتهى.

٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدِّ

[٢٠٩٩] قوله: (فقال: إن ابن ابني مات، فمالي من ميراثه)، أي: وله بنتان ولهما الثلثان، وكان معلومًا عندهم. (قال: لك السدس)، أي: بالفرضية، (فقال: لك سدس آخر)، أي: بالعصوبة. (قال: إن السدس الآخر). قال القاري في «شرح المشكاة»: بكسر الخاء، وفي نسخة يعني من «المشكاة» بالفتح، والمرادُ به الآخر بالكسر. (لك طعمة) يعني: رزق لك؛ بسبب عدم كثرة أصحابِ الفروض، وليس بفرض لك. فإنهم إن كثروا لم يبق هذا السدس الأخير لك.

قال الطيبي: صورة هذه المسألة أن الميت ترك بنتين، وهذا السَّائل، فلهما الثلثان فبقي الثلث، فدفع عليه الصلاة والسلام إلى السائل سُدُسًا بالفرض؛ لأنه جَدُّ الميت، وتركه حتى ذَهَبَ، فدعاه ودفع إليه السُّدس الأخير؛ كيلا يظنَّ أن فرضه للثلث. ومعنى الطعمةِ هنا التعصيب، أي: رزق لك ليس بِفَرْضٍ، وإنما قال في السدس الآخر: طعمة دون الأول؛ لأنه فرض، والفرضُ لا يتغير بخلافِ التَّعصيبِ، فلما لم يكن التعصيبُ شيئًا مستقرًّا ثابتًا، أسماه طعمة. انتهى.

اعلم أنه قد اختلف الصحابة في الجدِّ اختلافًا طويلًا، ذكره الحافظ في «الفتح»، و«التلخيص»، والقاضي الشوكاني في «النيل»، فإن شئت الوقوف على ذلك، فارجع إلى هذه الكتب.

---

(١) شرح معاني الآثار (٦٨٨٥).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي البابِ: عَن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ.

١٠- باب مَا جَاء فِي مِيرَاثِ الجَدَّةِ [ت ١٠، م ١٠]

[٢١٠٠] (٢١٠٠) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ مَرَّةً: قَالَ قَبِيصَةُ، وَقَالَ مَرَّةً: عن رَجُلٌ عَن قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، قَالَ: ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي(١). قال المنذري في «تلخيص السنن» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: وقد قال علي بن المديني، وأبو حاتم الرازي وغيرهما: إن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين. انتهى. قلت: قد أسند ابن أبي حاتم في كتابه «المراسيل» عن هؤلاء الأئمة؛ أن الحسن لم يسمع من عمران بن حُصَيْنٍ شيئًا.

قوله: (وفي الباب عن معقل بن يسار). أخرجه أحمد(٢) عن الحسن؛ أن عمر سأل عن فَرِيضَةِ رسول الله ﷺ في الجدِّ، فقام معقل بن يسار المزني، فقال: قضى فيها رسولُ الله ﷺ، قال: ماذا؟ قال: السدس. قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت، فما تغني إذن.

وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه(٣)، ولكنه منقطعٌ؛ لأن الحسنَ البصريَّ لم يدرك السَّماع من عمرَ، فإنه ولد في سنة إحدى وعشرين، وقتل عمر في سنة ثلاث وعشرين، وقيل: سنة أربع وعشرين، وذكر أبو حاتم الرازي؛ أنه لم يصحّ للحسن سماعٌ من معقل بن يسار.

١٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ

[٢١٠٠] **قوله: (حدثنا سفيان)** هو ابن عيينة، **(قال قبيصة بن ذؤيب)**. قال في «التقريب»: قبيصة بن ذؤيب بالمعجمة مصغر، ابن حَلحلة الخزاعي، أبو سعيد أو أبو إسحاق المدني، نزيل دمشق، من أولاد الصحابة، وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين.

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٣٧).

(٢) أحمد. حديث (١٩٧٩٩).

(٣) أبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٨٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٦)، وابن ماجه، كتاب الفرائض (٢٧٢٣).

جَاءت الجَدَّةُ أُمُّ الأُمِّ أَوْ أُمُّ الأبِ إلى أبي بَكْرٍ، فَقَالَت: إنَّ ابْنَ ابْنِي أوِ ابن بِنْتِي مَاتَ، وَقَد أُخْبِرْتُ أَنَّ لِي في كِتَابِ الله حَقًّا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَجِدُ لَكِ فِي الكِتَابِ مِن حَقٍّ، وَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَضَى لَكِ بِشَيْءٍ، وَسَأَسْأَلُ النَّاسَ، قال: فسأل، فَشَهِدَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ أعْطَاهَا السُّدُسَ، قَالَ: وَمَنْ سَمِعَ ذَلكَ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ، ثُمَّ جَاءتِ الجَدَّةُ الأُخْرَى الَّتِي تُخَالِفُهَا إِلَى عُمَر، قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَنِي فِيه مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ أحْفَظْهُ عَن الزُّهْرِيِّ، وَلَكِنْ حَفِظْتُهُ مِن مَعْمَرٍ، أَنَّ عُمَر قَالَ: إن اجْتَمَعْتُمَا، فَهُوَ لَكُمَا وَأَيَّتُكُمَا انْفَرَدَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا. [شك الراوي فيه، والراجح أنه عثمان بن إسحاق كما في الرواية الثانية، وقد وثقه ابن معين، وابن حبان: د: ٢٨٩٤، جه: ٢٧٢٤، طا: ١٠٩٨، مي: ٢٩٣٩].

[٢١٠١] (٢١٠١) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن عُثمانَ بْنِ إسْحَاقَ بْنِ خَرَشَةَ، عَن قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، قَالَ: جَاءتِ الجَدَّةُ

قوله: **(جاءت الجدة أم الأم، أو أم الأب)** شَكٌّ من الراوي، وقد ذكر القاضي حسين أن الجدة التي جاءت إلى الصِّدِّيق أم الأم، وأن التي جاءت إلى عمر أُمّ الأب، وفي رواية ابن ماجه ما يدل له؛ كذا في «التلخيص». **(ما أجد لك في الكتاب)**، أي: في كتاب الله، **(ثم جاءت التي تخالفها)**. وفي نسخة: «الجدة الأخرى»، وفي رواية ابن ماجه(١): «ثم جاءت الجدة الأخرى من قِبَلِ الأب إلى عمر تسأله مِيرَاثَهَا».

(وأيتكما انفردت به)، أي: انفردت بالسُّدس، وكان ذلك بمحضر من الصحابة، ولم ينكر عليه أحد؛ فكان إجماعًا.

قال الطيبي رحمه الله: فإن اجتمعتما... إلخ بيان للمسألة، والخطاب في: «فإن اجتمعتما، وأيتكما»، للجنس، لا يختصُّ بهاتين الجدتين. فالصِّدِّيقُ إنما حكم بالسدس لها؛ لأنه ما وقف على الشركةِ، والفاروق لما وقف على الاجتماع حكم بالاشتراك؛ كذا في «المرقاة».

[٢١٠١] قوله: **(عن عثمان بن إسحاق بن خرشة)** قال في «التقريب»: عثمان بن

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٢٤).

إلى أَبِي بَكْرٍ تَسأَلُهُ مِيْرَاثَهَا، قَالَ: فقال لَهَا: مَا لَكِ في كِتَابِ الله شَيْءٌ، وَمَا لَكِ في سُنَّةِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْءٌ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ؟ فَقَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رَسُولَ الله ﷺ فأَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ أبو بكرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الأنصاريُّ، فَقَالَ: مِثْلَ مَا قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: ثُمَّ جَاءتِ الجَدَّةُ الأُخْرَى إلى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ تَسأَلُهُ مِيرَاثَهَا؟ فَقَالَ: مَا لَكِ في كِتَابِ الله شَيْءٌ، وَلَكِنْ هُوَ ذَلكِ السُّدُسُ، فإِنِ اجْتَمَعْتُمَا فِيه، فَهُوَ بَيْنَكُمَا وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ، فَهُوَ لَهَا.

إسحاق بن خرشة، بمعجمتين بينهما راء مفتوحات، القرشي العامري المدني، وثَّقه الدوري في رواية ابن معين. من الخامسة.

قوله: (**مَا لَكِ في كتاب الله**)، أي: في كلامه، (**وَمَا لَكِ في سنة رسول الله**)، أي: في حديثه، (**فقام محمد بن مسلمة**)، بفتح فسكون، (**فأنفذه لها**)، أي: فأنفذ الحكم بالسُّدس للجدة، وأعطاه إياها. (**ثم جاءت الجدةُ الأخرى**)، أي: من قِبَلِ الأبِ؛ كما في رواية ابن ماجه[1]. (**ولكن هو ذلك**). قال القاري بكسر الكاف، وفي نسخة: يعني من «المشكاة»، بالفتح على خِطَابِ الْعَامِّ، (**السدس**) صفة ذلك، أو عطف بيان له، أي: ميراثك ذلك السُّدس بعينه، تقسمانه بينكما. (**فإن اجتمعتما**)، وهذا تصريحٌ بما علم ضمنًا، وتوضيح لمنطوق ما فهم مفهومًا، والخطابُ للجدةِ من طرف الأم، والجدة من طرف الأب. (**وأيتكما خلت به**)، أي: انفردت بالسُّدس.

قوله: (**وهذا أحسن وهو أصح**). قال الحافظ في «التلخيص» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: أخرجه مالك، وأحمد، وأصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم[2] من هذا الوجه، وإسناده صحيح؛ لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل، فإن قبيصةَ لا يصحُّ له سماع من الصديق، ولا يمكن شهوده للقصة؛ قاله ابن عبد البر بمعناه.

وقد اختلف في مولده، والصحيح أنهُ ولد عام الفتح، فيبعد شهوده القصة، وقد أعلَّه عبد الحق تبعًا لابن حزم بالانقطاع. وقال الدارقطني في «العلل» ـ بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٢٤).

(٢) تقدم ذكرهم، وأخرجه أحمد (١٧٥١٩)، والحاكم. حديث (٦٠٣١)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن بريدة، وهذا أحسنُ وَهُوَ أَصَحُّ مِن حَدِيثِ ابنِ عُيَيْنَةَ.

١١- باب مَا جَاء فِي مِيرَاثِ الجَدَّةِ مَعَ ابْنِها [ت ١١، م ١١]

[٢١٠٢] (٢١٠٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن محمدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ في الجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا: إِنَّهَا أَوَّلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا رَسُولُ الله ﷺ سُدُسًا مَعَ ابنِهَا، وَابْنُهَا حَيٌّ. [ضعيف، محمد بن سالم، ضعيف مي بنحوه: ٢٩٤٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِن هذا الوَجْهِ، وقَدْ وَرَّثَ بَعْضُ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ الجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا، وَلَمْ يُوَرِّثْهَا بَعْضُهُمْ.

الزهري ـ: يشبه أن يكون الصوابُ قولَ مالك ومن تابعه. انتهى. (وهو أصح من حديث ابن عيينة)؛ لأن مالكًا أتقن، وأثبت من سفيان بن عيينة.

قوله: (وفي الباب عن بريدة) أخرجه أبو داود، والنسائي(١) عنه؛ أن النبي ﷺ جعل للجدة السُّدُسَ إذا لم تكن دونها أم، وفي إسناده عبيد الله العتكي، مختلَفٌ فيه، وصحَّحه ابن السَّكن.

١١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا

[٢١٠٢] **قوله: (أطعمها رسول الله ﷺ سدسًا)**، أي: أعطاها تبرُّعًا؛ قاله الطيبي رحمه الله.

قوله: (إنها أولُ جَدَّة) مقولُ القول، والضميرُ راجعٌ إلى الجدة المذكورة في المسألة، أي: قال ابن مسعود في مسألة الجدة مع الابن هذا القول. قال المظهر: يعني أعطى رسولُ الله ﷺ أم أبي الميت سدسًا مع وجود أبي الميت، مع أنه لا ميراثَ لها معه.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا، إلا من هذا الوجه). في سنده محمد بن سالم الهمداني، أبو سهل الكوفي وهو ضعيفٌ، والحديث أخرجه أيضًا الدارمي(٢).

قوله: (وقد ورث بعضُ أصحابِ النبي ﷺ الجدة مع ابنها، ولم يورثها بعضهم) قال في

---

(١) أبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٨٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٨).

(٢) الدارمي، كتاب الفرائض. حديث (٢٩٥٧).

١٢- باب مَا جَاء فِي مِيرَاثِ الخَالِ [ت ١٢، م ١٢]

[٢١٠٣] (٢١٠٣) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ الحَارِثِ، عَن حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ إِلى أَبِي عُبَيْدَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «اللهُ ورسولُهُ مَوْلَى مَن لا مَوْلَى لَهُ، وَالخَالُ وَارِثُ مَن لا وَارِثَ لَهُ». [جه: ٢٧٣٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ، وَالمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكْرِبَ، ....

«اللمعات»: اعلم أن الجداتِ سواء كانت أبويات أو أميات، يسقطن بالأمِّ. أما الأمياتُ؛ فلوجود إدلائها بالأم، واتحاد السبب الذي هو الأمومةُ، وأما الأبويات، فلاتحاد السَّبب مع زياد القربى، وتسقط الأبويات دون الأميات بالأبِ أيضًا،وهو قولُ عثمان وعلي، وزيد بن ثابت، وغيرهم. ونقل عن عمر، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعري، أن أم الأب تَرِثُ مع الأب، واختاره شريح، والحسن، وابن سيرين لهذا الحديث، وقيل: الجدةُ ليس لها ميراث، والذي أَعْطَاهَا رسولُ الله ﷺ طعمة أطعمها، ولم يكن ميراثًا؛ كما يشعر به لفظ الحديث. وأقربهن وأبعدهن في ذلك سواء. انتهى.

١٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْخَالِ

[٢١٠٣] **قوله: (حدثنا سفيان)**، هو الثوري، **(عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف)**، بضم الحاء المهملة وفتح النون وسكون الياء، وبالفاء: الأنصاري الأوسي، صدوق، من الخامسة. **(قال: كتب معي)**. وفي رواية عن أبي أمامة؛ أن رجلًا رَمَى رَجُلًا بسهم فقتله، وليس له وَارِثٌ إلا خالٌ، فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر، فكتب عمر، أي: في جوابه: **(أن رسول الله ﷺ قال: الله وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لا مَوْلَى لَهُ)**. وفي حديث المقدام ابن معد يكرب الذي أشار إليه الترمذي: «أَنَا مَوْلَى مَنْ لا مَوْلَى لَهُ، أَرِثُ مَالَهُ، وَأَفُكُّ عَانَهُ». **(والخالُ وارثُ من لا وارث له)**، أي: إن مات ابن أخته، ولم يخلف غير خاله فهو يَرِثُهُ.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، والمقدام بن معد يكرب). أما حديثُ عائشة، فأخرجه الترمذي[١] بعد هذا. وأما حديثُ المقدام، فأخرجه أبو داود[٢] عنه مرفوعًا: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ

---

(١) الترمذي، كتاب الفرائض. حديث (٢١٠٤).
(٢) أبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩٠٠).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٠٤] (٢١٠٤) أَخْبَرَنَا إسحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَن عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَن طَاوسٍ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الخَالُ وَارِثُ مَن لا وَارِثَ لَهُ». [مي: ٢٩٧٧].

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد أَرْسَلَهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيه عَن عَائِشَةَ.

مُؤْمِنٍ من نَفْسِهِ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا، أَوْ ضَيْعَةً فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا مَوْلَى من لا مولى لَهُ، أَرِثُ مَالَهُ وَأَفُكُّ عَانَهُ، وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لا مَوْلَى لَهُ، يَرِثُ مَالَهُ، وَيَفُكُّ عَانِيهِ».

وفي رواية له[١]: «أَنَا وَارِثُ مَنْ لا وَارِثَ لَهُ، أَفُكُّ عُنِيَّهُ، وَأَرِثُ مَالَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لا وَارِثَ لَهُ، يَفُكُّ عُنِيَّهُ وَيَرِثُ مَالَهُ». والحديث سَكَتَ عنه أبو داود، والمنذري، وأخرجه أيضًا أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم، وابن حبان[٢]، وصحَّحاه، وحسَّنه أبو زرعة الرازي، وأعلَّه البيهقيُّ بالاضطراب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وذكره الحافظ في «التلخيص»، ولم يتكلَّم عليه.

[٢١٠٤] **قوله: (أخبرنا أبو عاصم)**، اسمه: الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري، ثقة، ثبت، من التاسعة. **(عن ابن جريج)**، هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم المكي، ثقة، فقيه فاضل، وكان يدلِّس ويرسل، من السادسة. **(عن عمرو بن مسلم)** الجندي اليماني، صدوق، له أوهام، من السادسة.

قوله: (الخال وارث من لا وارث له) فيه دليل لمن قال بتوريث ذَوِي الأرحام، وهو القولُ الراجح، وقد تعسَّف القاضي أبو بكر بن العربي في الجواب عن هذا الحديث، فقال: المرادُ بالخالِ السُّلطان.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي، والدارقطني[٣]، وأعلَّه النسائيُّ بالاضطراب، ورجَّح الدارقطني، والبيهقي وَقْفَهُ.

---

(١) أبو داود، كما في كتاب الفرائض. حديث (٢٩٠١).

(٢) أحمد (١٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٥١)، وابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٣٧)، وابن حبان (٦٠٣٧).

(٣) النسائي في «الكبرى» (٦٣٥٣)، والدارقطني (٤/ ٨٥) (٥٤).

واخْتَلَفَ فِيه أصْحَابُ النبيِّ ﷺ فَوَرَّثَ بَعْضُهُمُ الخَال وَالخَالَةَ وَالعَمَّةَ: وإلى هذا الحَدِيثِ ذَهَبَ أكْثَرُ أهْلِ العلمِ في تَوْرِيثِ ذَوِي الأرْحَامِ، وَأمَّا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَلَمْ يُوَرِّثْهُمْ وجَعَلَ المِيرَاثَ فِي بَيْتِ المَالِ.

قوله: (واختلفَ فيه أصحابُ النبيِّ ﷺ، فورث بعضهم الخال، والخالة، والعمة. وإلى هذا الحديث ذهب أكثرُ أهل العلم في تَوْرِيثِ ذوي الأرحام... إلخ). اعلم أن ذَا الرَّحِمِ هو كُلُّ قريب ليس بذي فرض ولا عَصَبَةٍ، فأكثر الصَّحابة؛ كعمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عباس في روايةٍ عنه مشهورة، وغيرهم يرون تَوْرِيثَ ذوي الأرحام، وتابعهم في ذلك من التابعين: علقمة، والنخعي، وشريح، والحسن، وابن سيرين، وعطاء، ومجاهد، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله، وأبو يوسف رحمه الله، ومحمد رحمه الله، وزفر، ومن تابعهم.

وقال زيد بن ثابت، وابن عباس ـ في رواية شاذة ـ: لا ميراثَ لذَوِي الأرحامِ، ويوضع المالُ عند عَدَمِ صاحبِ الفرض والْعَصبَةِ في بيْتِ المال، وتابعهما في ذلك من التابعين: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير؛ وبه قال مالك، والشافعي، كذا في «المرقاة».

وقال الشوكاني في «النيل»: احتجَّ الأولون بأحاديث الباب، وبعموم قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦]، وقوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧]. ولفظ الرجال، والنساء، والأقربين يشملُهم. والدليلُ على مُدَّعِي التَّخصيص. وأجاب الآخرون عن ذلك فقالوا: عموماتُ الكتابِ محتملةٌ، وبعضها مَنْسُوخٌ، والأحاديثُ فيها ما تقدم من المقال، ويجاب عن ذلك بأن دعوى الاحتمال إن كانت لأجل العموم فليس ذلك مما يقدحُ في الدَّليلِ، وإلا استلزمَ إبطال الاستدلال بكلِّ دليل عام وهو باطل، وإن كانت لأمر آخر فما هو؟ وأما الاعتذارُ عن أَحَادِيثِ الباب بما فيها من المقال، فقد عرفت من صَحَّحَهَا من الأئمةِ ومن حَسَّنَهَا، ولا شك في انتهاض مجموعها للاستدلال، إن لم ينتهض الإفرادُ.

ومن جملة ما استدلُّوا به على إبطال ميراثِ ذوي الأرحام حديثُ أن النبي ﷺ قال: «سَأَلْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ فسارّني أَنْ لا مِيرَاثَ لَهُمَا»، أخرجه أبو داود في «المراسيل»، والدارقطني[1] من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار

---

(١) المراسيل لأبي داود (٣٦١)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ٩٨) (٩٥).

١٣- باب مَا جَاء في الذي يَمُوتُ وَلَيْسَ لَهُ وارِثٌ [ت ١٣، م ١٣]

[٢١٠٥] (٢١٠٥) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُون، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ الأَصْبهَانِيِّ، عَن مُجاهِدٍ، وهو ابنُ وَرْدَانَ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ: أنَّ مَوْلًى للنبيِّ ﷺ وَقَعَ من عذْقِ نَخْلَةٍ فَمَاتَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِن وَارِثٍ؟» قالوا: لا، قَالَ: «فَادْفَعُوهُ إلى بَعْضِ أَهْلِ القَرْيَةِ»، ....

مرسلًا، وأخرجه النسائي[١] من مرسل زيد بن أسلم.

ويجابُ بأن المرسل لا تقومُ به الحجةُ، ولها طرقٌ موصولة ذكرها الحافظ في «التلخيص»، والشوكاني في «النيل»، وكلها ضعيفة. قال الشوكاني ـ بعد ذكرها ـ: وكلُّ هذه الطرق لا تقوم بها حجةٌ، وعلى فرض صلاحيتها للاحتجاج فهي واردةٌ في الخالة والعمة، فغايتها أنه لا ميراثَ لهما، وذلك لا يستلزم إبطال ميراث ذَوِي الأرحامِ. انتهى.

١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يَمُوتُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ

[٢١٠٥] **قوله: (عن عبد الرحمن بن الأصبهاني)**، هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني الكوفي الجهني، ثقة، من الرابعة، مات في إمارة خالد القشيري على العراق، **(عن مجاهد بن وردان)**، المدني صَدُوقٌ.

قوله: (وقع من عذق نخلة)، قال في «المجمع»: الْعَذْقُ، بالفتح النخلة، وبالكسر: العرجون بما فيه من الشَّماريخ، ويجمع على عذاق، **(فادفعوه إلى بعض أهل القرية)**. وفي رواية أبي داود[٢]: «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلًا من أَهْلِ قَرْيَتِهِ». قال القاري: أي: فإنه أولى من آحَادِ المسلمينَ. قال القاضي رحمه الله: إنما أمر أن يعطي رَجُلًا من قريته تَصُدُّقًا منه، أو ترفقًا؛ أو لأنه كان لبيت المال، ومصرفه مصالح المسلمين وسدُّ حاجاتهم، فوضعه فيهم؛ لما رأى من المصلحةِ، فإن الأنبياء كما لا يورث عنهم لا يرثون عن غيرهم، وقال بعض الشُّراح: الأنبياءُ صلوات الله وسلامه عليهم لا يرثون ولا يورث عنهم لارتفاع قدرهم عن التلبس بالدنيا الدنية، وانقطاع أسبابهم عنها. وأما ما وَقَعَ في حديث المقدام: «وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لا مَوْلَى لَهُ، أَرِثُ مَالَهُ»، فإنه لم يرد به حقيقة الميراث، وإنما أراد أن الأمرَ فيه إلي في التصدُّق به، أو صرفه في مَصَالِحِ المسلمين، أو تمليك غيره. انتهى. كذا في «المرقاة».

---

(١) لم أجده عند النسائي.

(٢) أبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩٠٢).

وفِي البابِ عَنْ بُرَيدةَ. وهذا حدِيثٌ حسنٌ. [د بنحوه: ٢٩٠٢، جه بنحوه: ٢٧٣٣].

١٤- باب فِي مِيْرَاثِ المَوْلَى الأَسْفَلِ [ت ١٤، م ١٤]

[٢١٠٦] (٢١٠٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنا سفيانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن عَوْسَجَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا مَاتَ على عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ النبيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ. [عوسجة، قال البخاري: لم يصح حديثه، وقال النسائي والرازي: ليس بمشهور، ووثقه أبو زرعة وابن حبان، والله تعالى أعلم: د: ٢٩٠٥، جه: ٢٧٤١].

قوله: (وفي الباب عن بريدة). أخرجه أبو داود[(١)] عنه قال: مَاتَ رجلٌ من خزاعة، فأتى النبي ﷺ بميراثه، فقال: «الْتَمِسُوا لهُ وَارِثًا، أَوْ ذَا رَحِمٍ»، فلم يجدوا له وارثًا، ولا ذَا رَحِمٍ، فقال رسول الله ﷺ: «أَعْطُوهُ الْكَبِيرَ من خُزَاعَةَ». قالَ المنذري: وأخرجه النَّسائي[(٢)] مُسْنَدًا ومرسلًا. وقال جبريلُ بن أحمر: ليس بالقويِّ، والحديثُ منكرٌ. هذا آخرُ كلامه. وقال الموصلي: فيه نظر. وقال أبو زرعة الرازي: شيخ، وقال يحيى بن معين: كوفي ثقة. انتهى. والحديث أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده».

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه[(٣)]، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تحسين الترمذي فأقرَّه.

١٤ - بَابٌ فِي مِيرَاثِ المَوْلَى الأَسْفَلِ

[٢١٠٦] **قوله: (عن عوسجة)** المكي، مولى ابن عباس، ليس بمشهور، من الرابعة، **(ولم يدع وارثًا)**، أي: لم يترك أحدًا يرثه، **(إلا عبدًا)** استثناء منقطع، أي: لكن ترك عبدًا، **(فأعطاه النبي ﷺ ميراثه)**. هذا الإعطاءُ مثل ما سبق في حديث عائشة ﵂ أعطوا ميراثه رَجُلًا من أهل قريته بطريق التبرع؛ لأنه صار ماله لبيت المال. قال المظهر: قال شريح وطاوس: يرث العتيق من المعتق، كما يرث المعتق من العتيق.

---

(١) أبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩٠٤).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» مسندًا برقم (٦٣٩٤)، ومرسلًا برقم (٦٣٩٧).

(٣) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ، والعملُ عِنْدَ أهلِ العِلمِ في هذا البابِ، إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ، وَلَمْ يَتْرُكْ عَصَبَةً أَنَّ مِيرَاثَهُ يُجْعَلُ في بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ.

١٥ - باب مَا جَاء في إِبْطَالِ المِيرَاثِ بَيْنَ المُسْلِمِ والكافِرِ [ت ١٥، م ١٥]

[٢١٠٧] (٢١٠٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا سفيانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، ح، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَن عَمْرِو بْنِ عُثْمانَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلَا الكَافِرُ المُسْلِمَ». [خ: ٦٧٦٤، م: ١٦١٤، د: ٢٩٠٩، جه: ٢٧٢٩، حم: ٢١٢٤٠، طا: ١١٠٤، مي: ٢٩٩٨].

حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ: نَحوَه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ....

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه[1]. قال المنذري في «تلخيص السنن»: قال البخاري: عوسجة مولى ابن عباس الهاشمي، روى عنه عمرو بن دينار، ولم يصحَّ. وقال أبو حاتم الرازي: ليس بمشهور، وقال النسائي: عوسجة ليس بالمشهور، ولا نعلم أحدًا يروي عنه غير عمرو. وقال أبو زرعة الرازي: ثقة.

قوله: (**والعملُ عند أهل العلم في هذا الباب، إذا مات رجل، ولم يترك عَصَبَةً**)، أي: وارثًا، (**أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين**)، هذا إذا كان بيتُ المال منتظمًا، وأما إذا لم يكن منتظمًا، فيجعل في المصالح العامة؛ كالمدارس الدينية، وغيرها. والله تعالى أعلم.

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ الْمِيرَاثِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ

[٢١٠٧] **قوله:** (عن علي بن حسين). قال في «التقريب»: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين، ثقة، ثبت، عابد، فقيه فاضل مشهور. قال ابن عيينةَ عن الزهري: ما رأيت قرشيًّا أفضل منه، من الثالثة. انتهى.

قوله: (لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ) فيه دليلٌ على أن المسلمَ لا يرث الكافر، ولا الكافر المسلم، وعليه عامةُ أهلِ العلمِ.

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤٠٩).

وفي البابِ: عَن جَابِرٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: نَحْوَ هذا، وَرَوَى مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَن عُمَرَ بْنِ عُثْمانَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وحَدِيثُ مَالِكٍ وَهْمٌ؛ وَهِمَ فِيه مَالِكٌ، وقد رَوَاه بَعْضُهُم عَن مَالِكٍ، فقَالَ: عَن عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ، قالُوا: عَن مالِكٍ، عَن عُمَر بْنِ عُثْمَانَ،

قوله: (وفي الباب عن جابر، وعبد الله بن عمرو).

أما حديث جابر، فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب. وأما حديثُ عبد الله بن عمرو، فأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه[٢] عنه مرفوعًا: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَيْئًا»، وأخرجه أيضًا الدارقطني[٣]، وابن السكن، وسند أبي داود فيه إلى عمرو بن شعيب صحيح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). قال الحافظ في «التلخيص»: هو حديثٌ متفق عليه، وأخرجه أصحاب السُّنن أيضًا. وأغرب ابن تيمية في «المنتقى»، فادعى أن مسلمًا لم يخرجه، وكذا ابن الأثير في «الجامع» ادعى أن النَّسائي لم يخرجه. انتهى.

قوله: (هكذا رواه معمر، وغير واحد عن الزهري نحو هذا). أي: رووا عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بالواو، **(وروى مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان)**، أي: بغير الواو، **(وحديث مالك وهم)**، أي: خطأ، **(وهم فيه مالك)**، أي: أخطأ فيه. **(وروى بعضهم عن مالك، فقال: عن عمرو بن عثمان)**، أي: بالواو، **(وأكثر أصحاب مالك قالوا: عن مالك عن عمر بن عثمان)**، أي: بغير الواو.

قال الحافظ في «التقريب»: عمر بن عثمان بن عفان في حديث أسامة، صوابه عمرو تفرد مالك بقوله: عمر، وقال في «تهذيب التهذيب»: عمر بن عثمان بن عفان المدني عن أسامة بن زيد بحديث: «لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»[٤]؛ قاله مالك عن الزهري عن علي بن الحسين عنه. وقال عامة الرواة: عن علي عن عمرو بن عثمان، وهو المحفوظ. وقال في

---

(١) الترمذي، كتاب الفرائض. حديث (٢١٠٨).

(٢) أحمد (٦٦٢٦، ٦٨٠٥)، وأبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩١١)، وابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٣١).

(٣) سنن الدارقطني (٤/ ٧٥) (٢٥).

(٤) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٦٤)، ومسلم، كتاب الفرائض أيضًا. حديث (١٦١٤).

وعَمْرُو بْنُ عُثْمانَ بْنِ عَفانَ: هُوَ مَشْهُورٌ مِن وَلَدِ عُثْمانَ، ولا نعْرفُ عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ، والعملُ على هذا الحَدِيثِ عِندَ أهلِ العلمِ، واختلفَ بعض أهلِ العِلمِ في مِيرَاثِ المُرْتَدِّ، فَجَعَلَ أكثر أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ ....

«الفتح»: اتفق الرواةُ عن الزهري أن عمرو بن عثمان، بفتح أوله وسكون الميم، إلا أن مالكًا وحده قال: «عمر»، بضم أوله وفتح الميم، وَشَذَّت رواياتٌ عن غير مالك على وفقه، وروايات عن مالك على وفق الجمهور.

(وعمرو بن عثمان هو مشهورٌ من ولد عثمان، ولا نعرف عمر بن عثمان). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: إن لعمر بن عثمان وجودًا في الجملة؛ كما قال ابن عبد البر: إن أهل النسب لا يختلفون أن لعثمان ابنًا يسمى عمر، وآخر يسمى عمرًا. وقد ذكر ابن سعد عمر بن عثمان، وقال: كان قليل الحديث، وذكر عمرو بن عثمان، وقال: كان ثقة، وله أحاديث وذكر الزبيرُ بن بكار؛ أن عثمان لما مات ورثه بنوه: عمرو، وأبان، وعمر، وخالد، والوليد، وسعيد، وبناته، وزوجتاه، لكن لا يدلُّ ذلك على أنه روى هذا الحديث عن أسامة بن زيد. انتهى.

قوله: (والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم). قال النووي في «شرح مسلم»: أجمع المسلمون على أن الكافرَ لا يرثُ المسلمَ. وأما المسلمُ فلا يَرِثُ الكافرَ أيضًا عند جماهير العلماء من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم.

وذهبت طائفةٌ إلى توريث المسلمِ من الكافر، وهو مذهبُ معاذ بن جبل، ومعاوية، وسعيد بن المسيب، ومسروق وغيرهم، وروي أيضًا عن أبي الدرداء، والشعبي، والزهري، والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك. والصحيح عن هؤلاء كقولِ الجمهورِ، واحتجُّوا بحديث: «الإِسْلامُ يَعْلُو وَلا يُعْلَى عَلَيْهِ»[1]، وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح الصريح، ولا حجة في حديث: «الإِسْلامُ يَعْلُو وَلا يُعْلَى عَلَيْهِ»، لأن المراد به فضل الإسلام على غيره، ولم يتعرَّض فيه الميراث، فكيف يترك به نَصُّ حديث: «لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»[2] ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث. انتهى.

(واختلف أهلُ العلم في ميراث المرتد، فجعل بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١١٩٣٥) وهو حديث حسن.

(٢) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٦٤)، ومسلم، كتاب الفرائض أيضًا. حديث (١٦١٤).

وَغَيْرِهِمُ المَالَ لِوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وقالَ بعضُهم: لَا يَرِثُه ورَثَتُهُ مِن المُسْلِمينَ، وَاحْتَجُّوا بحَديثِ النبيِّ ﷺ: «لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ» وهو قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

١٦- باب لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ [ت ١٦، م ١٦]

[٢١٠٨] (٢١٠٨) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، عَن ابنِ أَبِي لَيْلَى، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ». [جه: ٢٧٣١، د: ٢٩١١].

وغيرهم المال لورثته من المسلمين... إلخ). قال النووي: والمرتدُّ لا يرثُ المسلم بالإجماع، وأما المسلمُ فلا يَرِثُ المرتد عند الشافعي، ومالك، وربيعة وابن أبي ليلى، وغيرهم، بل يكون مالُه فَيْئًا للمسلمين.

وقال أبو حنيفة، والكوفيون، والأوزاعي، وإسحاق: يرثه ورثتُه من المسلمين، وروي ذلك عن علي، وابن مسعود، وجماعة من السلف، لكن قال الثوري، وأبو حنيفة: ما كسبه في رِدَّتِهِ فهو لبيت المال، وما كسبه في الإسلام فهو للمسلمين. وقال الآخرون: الجميعُ لورثته من المسلمين. انتهى.

١٦ ـ بَابُ لا يَتَوَارَث أَهْلُ مِلَّتَيْنِ

[٢١٠٨] **قوله: (أخبرنا حصين بن نمير)**، بالنون مصغرًا، الواسطي أبو محصن الضرير، كوفي الأصل، لا بأس به، رمي بالنَّصب، من الثامنة.

قوله: (لا يتوارث أهل ملتين). قال ابن الملك: يدلُّ بظاهره على أن اختلافَ الْمِلَلِ في الكفر يمنع التَّوارث، كاليهود، والنصارى، والمجوس، وَعَبَدَةِ الأوثان؛ وإليه ذهب الشافعي. قلنا: المرادُ هنا الإسلامُ، والكفرُ، فإن الكفرةَ كلَّهم ملةٌ واحدةٌ عند مقابلتهم بالمسلمين، وإن كانوا أهل مِلَلٍ فيما يعتقدون. انتهى. وقال الإمام محمد رحمه الله في «موطئه»[1]: «لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَالْكُفْرُ مِلَّةٌ وَاحِدَةٌ يَتَوَارَثُونَ بِهِ، وَإِن اخْتَلَفَتْ مِلَلُهُمْ، فَيَرِثُ الْيَهُودِيُّ مِنَ النَّصْرَانِيِّ، وَالنَّصْرَانِيُّ مِنَ الْيَهُودِيِّ»، وهو قولُ أبي حنيفة رحمه الله والعامة من فقهائنا. انتهى.

---

(١) الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني (٧٢٧).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ جَابِرٍ، إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ أَبِي لَيْلَى.

١٧- باب مَا جَاء في إِبْطَالِ ميرَاثِ القَاتِلِ [ت ١٧، م ١٧]

[٢١٠٩] (٢١٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن إسحاقَ بْنِ عَبْدِ الله، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «القَاتِلُ لا يَرِثُ». [جه: ٢٦٤٥].

وقال النووي في «شرح مسلم»: توريثُ الكفَّار بعضهم من بعض، كاليهودي من النصراني، وعكسه، والمجوسي منهما، وهما منه، قال به الشافعي رحمه الله، وأبو حنيفة رحمه الله. وآخرون، ومنعه مالك.

قال الشافعي: لكن «لا يرث حربي من ذمي ولا ذمي من حربي». قال أصحابنا: وكذا لو كانا حربيين في بلدين متحاربين لم يتوارثا. انتهى. وقال الشَّوكاني في «النيل»: ظاهر قوله: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ». أنه لا يرثُ ملة كفرية من أهل مِلَّةٍ كفريةٍ أخرى؛ وبه قال الأوزاعي، ومالك، وأحمد، والهادوية. وحمله الجمهورُ على أن المرادَ بإحدى الملتين: الإسلام. وبالأخرى الكفر، ولا يخفى بُعد ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديثٌ لا نعرفه من حديث جابر، إلا من حديث ابن أبي ليلى)، هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال في «التقريب»: صدوق، سيء الحفظ جدًّا. وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه(١)، من حديث عبد الله بن عمرو، قال في «النيل»: وسندُ أبي داود فيه إلى عمرو بن شعيب صحيح.

١٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيرَاثِ الْقَاتِلِ

[٢١٠٩] **قوله: (عن إسحاق بن عبد الله)** قال في «التقريب»: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي، مولاهم المدني، متروك، من الرابعة.

قوله: (القاتل لا يرث) فيه دَلِيلٌ على أن القاتل لا يرث من المقتول، سواء كان قتل خطأً أو عمدًا، وإليه ذهب أكثر أهل العلم.

---

(١) أحمد. حديث (٦٦٢٦، ٦٨٠٥)، وأبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩١١)، وابن ماجه كتاب الفرائض. حديث (٢٧٣١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لا يَصِحُّ، لا يُعْرَفُ إلَّا مِن هذَا الوَجْهِ، وإسحاقُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي فَرْوَةَ قد تَرَكَهُ بَعْضُ أَهْلِ العلم، منهم أحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ، والعَمَلُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ العِلمِ: أَنَّ القَاتِلَ لا يَرِثُ، كانَ القَتْلُ خطَأً أو عَمْدًا، وقالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا كَانَ القَتْلُ خَطَأً؛ فَإِنَّهُ يَرِثُ، وهو: قَوْلُ مَالِكٍ.

قوله: (هذا حديث لا يصح). وأخرجه ابن ماجه، والنسائي[١] في «السنن الكبرى»، وقال إسحاق: متروك.

قوله: (والعملُ على هذا عند أهل العلم أن القاتلَ لا يرثُ، كان القتلُ خطأ أو عمدًا... إلخ). قال الشوكاني في «النيل» تحت حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا: «لا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا»، أخرجه أبو داود، والنسائي[٢]: استدلَّ به من قال بأن القاتلَ لا يرث، سواء كان القتلُ عمدًا أو خطأ؛ وإليه ذهب الشافعي، وأبو حنيفة، وأصحابه، وأكثر أهل العلم قالوا: ولا يرثُ من المال، ولا من الدِّية.

وقال مالك، والنخعي، والهادوية: إن قاتلَ الخطأ يرثُ من المال دون الدِّيَةِ، ولا يخفى أن التخصيص لا يقبلُ إلا بدليل، وحديث عمر بن شيبة بن أبي كثير الأشجعي عند الطبراني، نصٌّ في مَحَلِّ النزاع، فإن النبيَّ ﷺ قال له: «اعْقِلْهَا وَلا تَرِثْهَا». وقد كان قتل امرأته خطأ، وكذلك حديثُ عدي الجذامي عند البيهقي[٣] في «سننه» بلفظ: أن عَدِيًّا كانت له امرأتان اقتتلتا، فرمى إحداهما فماتت، فلما قدم رسولُ الله ﷺ أتاه، فذكر له ذلك، فقال له: «اعْقِلْهَا وَلا تَرِثْهَا».

وأخرج البيهقي[٤] أيضًا «أن رجلًا رمى بحجرٍ، فَأَصَابَ أُمَّهُ، فماتت من ذلك، فأراد نَصِيبَهُ من ميراثها، فقال له إخوته: لا حَقَّ لك، فارتفعوا إلى علي ﷺ، فقال له: حَقُّك من ميراثها الحجر، وغرَّمه الدية، ولم يعطه من ميراثها شَيْئًا». وأخرج أيضًا عن جابر بن زيد، أنه قال: «أيما رجل قَتَلَ رجلًا، أو امرأةً عَمْدًا، أو خطأ، فَلا مِيرَاثَ لَهُ منهما، وأيما امرأةٍ قتلت رَجُلًا أَوِ امْرَأَةً عَمْدًا، أو خَطأ، فلا ميراث لهما منهما»، وقال: قضى بذلك عمرُ بن

---

(١) ابن ماجه، كتاب الديات. حديث (٢٦٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٧).

(٢) أبو داود، كتاب الديات. حديث (٤٥٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٧) من حديث ابن عمرو.

(٣) السنن الكبرى (١٢٠١٨).

(٤) السنن الكبرى (١٢٠٢٦).

١٨- باب مَا جَاء في مِيراثِ المَرأةِ من دِيةِ زَوْجِهَا [ت ١٨، م ١٨]

[٢١١٠] (٢١١٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وأحمدُ بْنُ مَنِيعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا سفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: الدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ، ولا تَرِثُ المرأةُ مِن دِيَةِ زَوْجِهَا شيئًا، فَأَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سفيانَ الكِلَابيُّ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَتَبَ إِلَيْهِ: أَنْ وَرِّثِ امْرأَةَ أَشْيمِ الضَّبَابِيِّ من دِيَةِ زَوْجِهَا. [د: ٢٩٢٧، جه: ٢٦٤٢، حم: ١٥٣١٨، طا: ١٦١٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الخطاب، وعلي، وشريح، وغيرهم من قضاة المسلمين، وقد ساق البيهقيُّ في الباب آثارًا عن عمر، وابن عباس، وغيرهما، تفيدُ كلها أنه لا ميراث للقاتل مطلقًا. انتهى.

١٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ المَرْأَةِ من دِيَةِ زَوْجِهَا

[٢١١٠] قوله: (كتب إليه أن ورث امرأة أشيم الضِّبابي)، بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الأولى، منسوب إلى ضِبَاب بن كلاب، قُتل في حَياة النبي ﷺ خَطَأً. قال الشوكاني في «النيل»: فيه دليلٌ على أن الزوجة ترثُ من دية زوجها، كما ترث من ماله. وكذلك يدلُّ على ذلك حديثُ عمرو بن شعيب، لعموم قوله فيه: «بين ورثة القتيل»، والزوجةُ من جُمْلَتِهِمْ، وكذلك قولُه في حديث قرة بن دعموص: «هَلْ لأُمِّي فِيهَا حَقٌّ؟ قال: نعم». انتهى.

قلت: حديثُ عمرو بن شعيب الذي أشار إليه الشوكاني. أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[1] عنه عن أبيه عن جده؛ أن النبي ﷺ: «قَضَى أَنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ».

وحديث قرة بن دعموص، أخرجه البخاري[2] في «تاريخه» عنه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ أنا وعمِّي، قلت: يا رسول الله، عند هذا ديةُ أبي فَمُرْهُ يُعْطِنِيهَا، وكان قُتل في الجاهلية، فقال: «أَعْطِهِ دِيَةَ أَبِيهِ»، فقلت: هل لأمِّي فيها حَقٌّ؟ قال: «نعم». وكانت ديتُه مائةً من الإبل.

---

(١) أحمد (٧٠٥١)، وأبو داود، كتاب الديات. حديث (٤٥٦٤)، والنسائي، في كتاب القسامة. حديث (٤٨٠١)، وابن ماجه، كتاب الديات. حديث (٢٦٤٢).

(٢) التاريخ الكبير (٧/ ١٨٠) (٨٠٨).

١٩- باب مَا جَاء أنَّ الميراث [الأموَالَ] لِلْوَرَثَةِ والعَقْلَ على العَصَبَةِ [ت ١٩، م ١٩]

[٢١١١] (٢١١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَضَى في جَنِينِ امْرَأةٍ مِن بَنِي لحْيَانَ سَقَطَ مَيِّتًا بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أوْ أمَةٍ، ثُمَّ إنَّ المرأةَ الَّتِي قُضِي عليها بِالغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُولُ الله ﷺ أنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا، وأنَّ عَقْلَهَا عَلَى عَصَبَتِهَا. [خ: ٦٩٠٩، م: ١٦٨١، ن: ٤٨٣٢، د: ٤٥٧٧، حم: ٧١٧٦، طا: ١٦٠٨].

وحديث سعيد بن المسيِّب المذكور في الباب أخرجه الترمذي[١] أيضًا، في «باب المرأة تَرِثُ مِن دِيَةِ زَوْجِهَا» من أبواب الديات، وتقدم هناك شَرْحُهُ.

١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمِيرَاثَ لِلْوَرَثَةِ، وَالْعَقْلُ للعَصَبَةِ

وفي بعض النسخ على العصبة، وهو الظاهر.

[٢١١١] **قوله**: (قضى)، أي: حكم، (في جنين امرأة من بني لحيان). قال النووي: المشهور كسر اللام في لِحيان، وروي فتحُها، ولحيان بَطْنٌ من هُذَيْلٍ، (بغرة)، بضم الغين المعجمة، وشدة الراء منونًا، (عبد، أو أمة)، بدل من «غرة»، و«أو» للتنويع لا للشَّكِّ، وقد تقدَّم تفسيرُ الغرةِ في «باب دية الجنين» من أبواب الدِّيَاتِ، (ثم إن المرأة التي قُضي عليها)، بصيغة المجهول، أي: حُكِمَ عليها، وهي المرأة الجانيةُ، (توفيت)، أي: ماتت. قال في «اللمعات»: في شرح هذه العبارة كَلامٌ، وهو أن الظاهر أن يكونَ المرادُ بالمرأة التي قُضِيَ عليها، أي: على عاقلتها بِغُرَّةِ المرأة الجانية، فيكون الضمائر في بنيها وزوجها لها، وكذا في قوله: «والعقل على عصبتها»، وتخصيصُ التوريث لبنيها وزوجها؛ لأنهم هم كانوا من وَرَثَتِهَا، وإلا فالظَّاهرُ أن ميراثَها لورثتها أيًّا ما كان، ويردُّ عليه أن بيان وفاة الجانية ليس بكثير المناسبةِ في هذا المقام، بل المرادُ موتُ الجنينِ مع أمها، كما ورد في رواية: «فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا»، فقال الطيبي في «توجيهه»: إن «علي» في قوله: قضي عليها وضع موضع اللَّام، كما في قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فيكون المرادُ بالمرأة

---

(١) الترمذي، كتاب الديات عن رسول الله. حديث (١٤١٥)، وكتاب الفرائض. حديث (٢١١٠).

قَالَ أبُو عِيْسَى: وَرَوَى يُونُسُ هذا الحَدِيثَ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوَهُ، ورواه مَالِكٌ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، وَمَالِكٌ عَن الزُّهْرِيِّ عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مرسلًا.

المجني عليها، والضَّمائر لها إلا في قوله: «عَلَى عَصَبَتِهَا»؛ فإنه للجاني، وهذا إذا كانت القضيةُ واحدةً. قال الطيبي: وهو الظاهر. انتهى.

وقال النووي: في «شرح مسلم»: قال العلماءُ: هذا الكلامُ، (**يعني: قوله ثم إن المرأة التي قضي عليها بالغرة توفيت... إلخ**). قد يوهم خلاف مراده. فالصوابُ أن المرأة التي ماتت هي المجنيُّ عليها أمُّ الجنين، لا الجانية. وقد صرح به في الحديث بعده بقوله: فَقَتَلَتْهَا وما في بطنها، فيكون المرادُ بقوله: «التي قضي عليها بالغرة» أي هي التي قُضِي لها بالغرة، فعبر بـ «عليها» عن «لها».

وأما قوله والعقل على عصبتها، فالمرادُ القاتلة، أي: على عَصَبَةِ القاتلة. انتهى. وحديث أبي هريرة المذكور في هذا الباب. أخرجه البخاريُّ في الفرائضِ، وفي الديات، ومسلم، وأبو داود، والنسائي[١]، في الدِّيَاتِ.

قوله: (وروى يونس هذا الحديث عن الزهري عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه). روى البخاري[٢] في «صحيحه» قال: حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هُذَيْلٍ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فَقَتَلَهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا. فاختصموا إلى النبي ﷺ فَقَضَى: «أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ، وَقَضَى دِيَةَ الْمَرأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»، وقد رواه مسلم[٣] أيضًا قال: حدثني أبو طاهر، قال: أخبرنا ابن وهب رحمه الله قال: وأخبرنا حرملة بن يحيى التجيبي، قال: أنبأنا ابن وهب قال: أخبرني يونس بهذا الإسناد، (**عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ومالك عن الزهري**). قال في «هامش النسخة الأحمدية»: هذه العبارة لا توجد في النسخ الدهلوية، ولكن وجدتها في النسخة الصحيحة التي جِئْتُ بها من العرب. انتهى.

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه أبو داود، كتاب الديات. حديث (٤٥٧٦).

(٢) البخاري، كتاب الديات. حديث (٦٩١٠).

(٣) مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات. حديث (١٦٨١).

٢٠- باب مَا جَاء في ميراث الذي يُسلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ [ت ٢٠، م ٢٠]

[٢١١٢] (٢١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وابنُ نُمَيْرٍ، ووَكِيعٌ عَن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العزِيزِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَوْهِبٍ، وقالَ بعضُهم: عَن عَبْدِ الله بْنِ وَهْبٍ، عَن تَميم الدَّارِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ: ما السُّنَّة في الرَّجُلِ مِن أَهْلِ الشِّرْكِ يُسْلِمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِن المُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ». [د: ٢٩١٨، جه: ٢٧٥٢، حم: ١٦٤٩٧، مي: ٣٠٣٣].

قلت: ويدلُّ على صحة هذه النسخة، أن مالكًا روى هذا الحديث موصولًا ومرسلًا. ففي «صحيح البخاري»(١) في باب الكهانة من «كتاب الطِّبِّ»: حدثنا قتيبةُ عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أن امرأتين رَمَتْ إحداهما الأخرى، فطرحت جنينها، فَقَضَى فيه رسولُ الله ﷺ «بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ».

وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ «قضى فِي الْجَنِينِ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ بِغُرَّةٍ عبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ. . . » الحديث.

٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الرَّجُلِ الَّذِي يُسْلِمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ

[٢١١٢] **قوله**: (**عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز**) بن مروان الأموي المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطئ، من السابعة. (**عن عبد الله بن موهب**). قال في «التقريب»: عبد الله بن موهب الشامي أبو خالد، قاضي فلسطين لعمر بن عبد العزيز، ثقة، لكن لم يسمع من تميم الداري، من الثالثة. (**وقال بعضهم عن عبد الله بن وهب**) قال في «التقريب»: عبد الله بن وهب عن تميم الداري صَوَابُهُ: عبد الله بن موهب.

قوله: (**ما السنة في الرجل**)، أي: ما حكم الشَّرع في شأن الرجل، (**من أهل الشرك**)، أي: الكفر، (**يسلم على يد رجل**)، وفي رواية: «عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ»، أي: هل يصيرُ مولى له أم لا؟ (**هو**)، أي: الرجل المسلم الذي أسلم على يَدَيْهِ الكافرُ، (**أولى الناس بمحياه ومماته**)، أي: بمن أسلم في حياته ومماته، يعني: يصير مولى له.

قال المظهر: فعند أبي حنيفة، والشافعي، ومالك، والثوري رحمهم الله: لا يصير مولى، ويصيرُ مولى عند عمر بن عبد العزيز، وسعيد بن المسيب، وعمرو بن الليث، لهذا

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٦٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ وَهْبٍ، وَيُقَالُ: ابنُ مَوْهِبٍ عَن تميم الدَّارِيِّ، وقد أَدْخَلَ بعضهم بين عبد الله بْنِ مَوْهبٍ وبين تَميمٍ الدَّارِيِّ قَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ، ولا يَصِحُّ، رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ وَزَادَ فيهِ: قَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ،

الحديث، ودليلُ الشافعي وأتباعه قولُه عليه الصلاة والسلام: «الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، وحديث تميم الدَّاري يحتملُ أنه كان في بدء الإسلام؛ لأنهم كانوا يتوارثون بالإسلام والنصرة ثم نسخ ذلك، ويحتمل أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ». يعني: بالنصرة في حال الحياة، وبالصَّلاة بعد الموت، فلا يكون حجة. انتهى، كذا في «المرقاة».

وقال الخطابي: قد يحتجُّ به من يرى توريثَ الرجل ممن يُسْلِمُ على يَدِهِ من الكفَّار، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه، إلا أنهم قد زادوا في ذلك شَرْطًا، وهو أن يعاقده ويواليه، فإن أسلمَ على يَدِهِ ولم يعاقده، ولم يواله فلا شيء له. وقال إسحاق بن راهويه كقول أصحاب الرأي، إلا أنه لم يذكر الموالاة.

قال الخطابي: ودلالةُ الحديثِ مهمةٌ، وليس فيه أنه يرثه، وإنما فيه أنه أَوْلَى الناس بمحياه ومماته، وقد يحتملُ أن يكونَ ذلك في الميراثِ، وقد يحتملُ أن يكون ذلك في رعي الذمام والإيثار، بالبر والصلة، وما أشبههما من الأمور، وقد عارضه قولُه ﷺ: «الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وقال أكثر الفقهاء: لا يرثه، وضعَّف أحمدُ بن حنبل حديثَ تميمٍ الدَّاري هذا، وقال: عبد العزيز راويه ليس من أهل الحفظ والإتقان. انتهى.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن موهب... إلخ). أخرجه أحمد، والدارمي، والنسائي، وابن ماجه[1]. **(وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن موهب، وبين تميم الداري قبيصة بن ذؤيب. ورواه يحيى بن حمزة عن عبد العزيز بن عمر، وزاد فيه عن قبيصة بن ذؤيب)**. قال البخاري في «صحيحه» في باب: إذا أسلم على يَدَيْهِ من «كتاب الفرائض»، ويذكر عن تميم الداري رفعه قال: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ». قال الحافظ في «الفتح»: قد وصله البخاري في «تاريخه»، وأبو داود، وابن أبي عاصم، والطبراني، والباغندي[2] في «مسند عمر بن عبد العزيز»، بالعنعنة؛ كلهم من طريق عبد العزيز بن عمر بن

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤١١).

(٢) التاريخ الكبير (٥/ ١٩٨) (٦٢٥)، وأبو داود (٢٩١٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣)، والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٦).

وهو عندي ليسَ بِمُتَّصلٍ، والعَمَلُ على هذا الحديث عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ، وقالَ بعضُهُمْ: يُجْعَلُ مِيرَاثُهُ في بَيْتِ المَالِ، وهو قَولُ الشَّافِعيِّ، وَاحْتَجَّ بحَدِيثِ النبيِّ ﷺ: «أنَّ الوَلَاء لِمَنْ أعْتَقَ».

٢١- باب مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيْرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا [ت ٢١، م ٢١]

[٢١١٣] (٢١١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن عَمْرو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن

عبد العزيز قال: «سمعتُ عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم الداري قال: قلت: يا رَسُولَ الله، مَا السُّنة في الرجل؟ . . . » الحديث. **(وهو عندي ليس بمتصل)**.

قال البخاري في «صحيحه»: واختلفوا في صِحَّةِ هذا الخبر. انتهى. وقد بسط الحافظُ الكلامَ على هذا الحديث في «الفتح»، والعيني في «العمدة».

قوله: (والعملُ على هذا عند بعض أهل العلم)، كإسحاق بن راهويه، وغيره **(وقال بعضهم: يجعل ميراثه في بيت المال، وهو قولُ الشافعي، واحتجَّ بحديث النبي ﷺ أن الولاء لمن أعتق)**. وقول الشافعي، ومن تبعه هو الظاهر؛ لأن حديثَ تميم الداري المذكور في الباب ـ على تقدير صحته ـ لا يقاوم حديث عائشة: «إِنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعتَقَ»(١). وعلى التنزل فتردد في الجمع، هل يخصُّ عموم الحديث المتفق على صحته بهذا، فيستثني منه من أسلم، أو تؤول الأولوية في قوله: «أَوْلَى النَّاسِ» بمعنى النُّصرة والمعاونة، وما أشبه ذلك، لا بالميراث، ويبقى الحديثُ المتفقُ على صِحَّتِهِ على عمومه؟.

جنح الجمهورُ إلى الثاني، ورجحانُهُ ظاهر، وبه جزم ابنُ القصار في ما حكاه ابن بطال، فقال: لو صحَّ الحديثُ لكان تأويلُه أنه أحقُّ بموالاته في النصر والإعانة، والصَّلاة عليه إذا مات، ونحو ذلك، ولو جاء الحديثُ بلفظ: أحق بميراثه لوجب تخصيص الأول. والله أعلم.

٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا

[٢١١٣] قوله: . . . .

---

(١) البخاري، كتاب البيوع. حديث (٢١٥٦)، ومسلم، كتاب العتق. حديث (١٥٠٤).

أَبِيه، عَن جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٌ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ، فالوَلَدُ وَلَدُ زِنَى، لا يَرِثُ وَلا يُورَثُ». [جه: ٢٧٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وقد رَوَى غَيْرُ ابنِ لَهِيعَةَ هذا الحديثَ عَن عمرو بْنِ شُعَيْبٍ، والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: أَنَّ وَلَدَ الزِّنَا لَا يَرِثُ مِن أبيه.

٢٢- باب ما جاء فيمَن يَرِثُ الوَلَاءَ [ت ٢٢، م ٢٢]

[٢١١٤] (٢١١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيه، عَن جَدِّه؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «يَرِثُ الوَلاء مَن يَرِثُ المَالَ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

(أيما رجل عاهر)، بصيغة الماضي من باب المفاعلة، أي: زَنَا. قال الجزري في «النهاية»: العاهرُ الزَّاني، وقد عهر يعهر عهرًا وعهورًا، إذا أتى المرأة ليلًا للفجور بها، ثم غلب على الزنا مطلقًا. (فالولد ولد زنا لا يرث)، أي: من الأب، (ولا يورث)، بفتح الراء وقيل بكسرها، قال ابن الملك: أي: لا يرثُ ذلك الولد من الواطئ، ولا من أقاربه، إذ الوراثةُ بالنَّسب، ولا نسب بينه وبين الزاني، ولا يرثُ الواطئُ ولا أقاربهُ من ذلك الولد. والحديث في سنده ابن لهيعة، وفيه مقال معروف، ولكن قال الترمذي: رواه غيره عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّهِ.

٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَرِثُ الْوَلاءَ

بفتح الواو، يعني: ولاء العتق، وهو إذا مَاتَ المعتقُ ورثه معتقه، أو ورثه معتقه.

[٢١١٤] **قوله**: (يرث الولاء) أي: مال العتيق، (من يرث المال)، أي من العصبات الذُّكور، والمراد العصبة بنفسه. قال المظهر: هذا مخصوصٌ، أي: يرث الولاء كل عصبةٍ يرث مال الميت، والمرأة وإن كانت ترث، إلا أنها ليست بِعَصَبَةٍ، بل العصبةُ الذُّكور دون الإناث. ولا ينتقلُ الولاءُ إلى بيت المال، ولا ترث النِّساء بالولاء، إلا إذا أعتقن، أو أعتق عتيقهن أحدًا. انتهى. وقال في «اللمعات»: أي: إذا مات عتيقُ الأب، أو عتيقُ عتيقه، يرث الابن ذلك الولاء، وهذا مخصوصٌ بِالْعَصَبَةِ، ولا ترث النِّسَاءُ الولاءَ إِلَّا ممن أعتقته، أو أعتق من أعتقته. انتهى.

قوله: (هذا حديث ليس إسناده بالقوي)؛ لأن فيه ابن لهيعة.

٢٣- باب مَا جَاءَ مَا يَرِثُ النِّسَاءَ مِنَ الوَلاءِ [ت ٢٣، م ٢٣]

[٢١١٥] (٢١١٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ أَبُو مُوسَى المُسْتَمْلِيُّ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ رُؤْبَةَ التَّغْلبيُّ، عَن عبد الواحدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ النَّصْرِيِّ، عَن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَرأَةُ تَحُوزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَها، وَلَقِيطَها،

---

٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَا يَرِثُ النِّسَاءَ مِنَ الْوَلاءِ

[٢١١٥] **قوله**: **(حدثنا هارون أبو موسى المستملي البغدادي)**، هو: هارون بن عبد الله البزاز الحافظ، المعروف بالحمال، **(أخبرنا محمد بن حرب)** الخولاني الحمصي الأبرش، ثقة، من التاسعة، **(أخبرنا عمر بن روبة)**، بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة، **(التغلبي)**، بمثناة، الحمصي، صدوق من الرابعة. **(عن عبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري)**. قال في «التقريب»: عبدُ الواحد بن عبد الله بن كعب بن عمير النصري بالنون، أبو بسر بضم الموحدة وسكون المهملة، الدمشقي، ويقال: الحمصي، ثقة، من الخامسة. وقال في «تهذيب التهذيب»: في ترجمته: ويعرف أبوه بابن بسر، أي: بضم الموحدة وبالمهملة.

قوله: **(المرأة تحوز)**، أي: تجمع وتحيط، **(ثلاثة مواريث)**، جمع ميراث، **(عتيقها)**، أي: ميراث عتيقها، فإنه إذا أعتقت عبدًا، ومات، ولم يكن له وارث، ترث مالَهُ بِالْوَلاءِ، **(لقيطها)**، أي: ملقوطها، فإن الملتقط يرثُ من اللقيط على مذهب إسحاق بن راهويه، وعامة العلماء على أنه لا وَلاءَ للملتقط، لأنه عليه الصلاة والسلام خَصَّهُ بالمعتق بقوله: «لا وَلاءَ إِلَّا وَلاءَ الْعَتَاقِةِ»(١).

قال الخطابي: أما اللقيطُ فإنه في قَوْلِ عامَّة الفقهاء حُرٌّ، فإذا كان حُرًّا فلا ولاء عليه لأحدٍ. والميراثُ إنما يستحقُّ بنسبٍ أو ولاءٍ، وليس بين اللقيط وملتقطه واحدٌ منهما. وكان إسحاق بن راهويه يقول: ولاءُ اللقيط لملتقطه، ويحتجّ بحديث واثلة، وهذا الحديثُ غيرُ ثَابِتٍ عند أهل النقل، فإذا لم يثبت الحديثُ لم يلزم القولُ به، فكان ما ذهب إليه عامةُ العلماء أولى. انتهى.

---

(١) لم أجده مرفوعًا إلى النبي ﷺ بهذا اللفظ.

وَوَلَدَهَا الَّذِي لَاعَنَتْ عليه». [فيه ضعف، عمر بن رؤبة، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: أنكروا أحاديثه عن عبد الواحد البصري، وقال ابن حجر: مجهول: د: ٢٩٠٦، جه: ٢٧٤٢].

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا يُعْرَفُ إلَّا من هذا الوَجْهِ، من حَدِيثِ محمدِ بْنِ حَرْبٍ.

تَمَّ كِتابُ الفَرائِضِ
وَيَلِيهِ كِتابُ الوَصَايَا

(وولدها الذي لاعنت عنه)، أي: من قبله، ومن أجله. في «شرح السنة»: هذا الحديثُ غيرُ ثابتٍ عند أهل النقل، واتفق أهل العلم على أنها تأخذ ميراثَ عتيقها، وأما الولدُ الذي نَفَاهُ الرجُلُ باللِّعَانِ فلا خلافَ أن أَحَدَهُمَا لا يرثُ الآخر؛ لأن التوارث بسبب النَّسب انتفى باللِّعانِ، وأما نسبه من جهة الأم فثابت، ويتوارثان. قال القاضي رحمه الله: وحيازةُ الملتقطة ميراثَ لقيطها محمولةٌ على أنها أَوْلَى بأن يصرَف إليها ما خلفه من غيرها صرف مال بيت المال إلى آحادِ المسلمين، فإن تركته لهم، لا أنها ترثه وارثة المعتقة من معتقها، وأما حكمُ ولد الزنا فحكم المنفي بلا فرق. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في «الفتح»: بعد ذكر هذا الحديث: حسَّنه الترمذي، وصحَّحه الحاكم[1]، وليس فيه سوى عمر بن رؤبة مختلف فيه، قال البخاريُّ: فيه نظر، ووثقه جماعة. انتهى. وحديثُ واثلة هذا أخرجه أيضًا أبو داود، والنسائي، وابن ماجه[2].

❃ ❃ ❃

(١) الحاكم. حديث (٧٩٨٦) وصححه.
(٢) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦١).

(٣١) كِتَابُ الوَصَايَا عَن رَسولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاء فِي الوَصِيَّةِ بالثُّلُثِ [ت ١، م ١]

[٢١١٦] (٢١١٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيينَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَن أبيه، قَالَ: مَرِضْتُ عَامَ الفَتْحِ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ على المَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إلَّا ابْنَتِي ....

---

٣١ ــ كِتَابُ الْوَصَايَا

قال في «الْفَتْحِ»: (الْوَصَايَا) جمعُ وصية كالهدايا، وتطلقُ على فعل الموصي، وعلى ما يوصي به من مال، أو غيره من عَهْدٍ ونحوه، فتكون بمعنى المصدر، وهو الإيصاءُ، وتكون بمعنى المفعول وهو الاسم.

وفي الشرع: عَهْدٌ خَاصٌّ مضاف إلى ما بعد الموت، وقد يصحبه التبرع. قال الأزهري: الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف أوصيه، إذا وصلته، وسميت وَصِيَّةً؛ لأن الميت يَصِلُ بها ما كان في حياته بعد مماته، ويقال: وَصِيَّة بالتشديد، ووصاة بالتخفيف بغير همز، وتطلق شَرْعًا أيضًا على ما يَقَعُ به الزجرُ عن المنهياتِ، والحثُّ على المأمورات. انتهى.

١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْوَصِيَّةِ بِالْثُلُثِ

[٢١١٦] **قوله: (مرضت عام الفتح)**، صوابه: عام حجة الوداع. قال الحافظ في «فتح الباري»: اتفق أصحابُ الزهري على أن ذلك كان في حجةِ الوداع إلا ابن عيينة، فقال في فتح مكة. أخرجه الترمذي، وغيره من طريقه. واتفق الحفاظ على أنه وهم فيه، قال: ويمكن الجمعُ بين الروايتين، بأن يكون ذلك وقعَ له مرَّتين، مرة عام الفتح، ومرة عام حجة الوداع، ففي الأولى لم يكن له وَارِثٌ من الأولادِ أَصْلًا، وفي الثانية كانت له ابنة فقط. انتهى. **(أشفيت منه)**، أي: أَشْرَفْتُ، يقال: أَشْفَى على كذا، أي: قاربه وصار على شَفَاهُ، ولا يكادُ يستعملُ إلا في الشَّرِّ، **(يعودني)** حال، **(وليس يرثني)**، أي: من أصحاب الفروض، **(إلا ابنتي)**؛ لأنه كان له عَصَبَةٌ كثيرة، ذكره المظهر.

أفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ فَثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: فالشَّطْرُ؟ قَالَ: «لا»، قُلْتُ: فالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إنَّكَ إنْ تَذر وَرَثَتَكَ أغْنِيَاء خَيْرٌ مِن أنْ تَذرهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إلَّا أُجِرْتَ فِيهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إلَى في امْرأتِكَ»، قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، أُخَلَّفُ عَن هِجْرَتِي؟

قال الطيبي: ويؤيد هذا التأويل **قوله**: ورثتك، ولعل تخصيصَ البنت بالذكر؛ لعجزها. والمعنى: ليس يرثُني مما أخافُ عليه إلا ابنتي. **(أفأوصي)**، بالتخفيف، والتشديد. **(بمالي كله)**، أي: بتصدُّقه للفقراء، **(فالشطر)** بالجر، أي: فبالنصف.

قال ابن الملك: يجوز نصبُه عطفًا على الجار والمجرور ورفعه، أي: فالشطر كافٍ، وجره عطفًا على مجرور الباء **(قلت: فالثلث)** بالجر، وجوز النصب، والرفع على ما سبق، **(قال: الثلث)** بالنصب.

قال النووي رحمه الله: يجوزُ نصبُ «الثلث» الأول، ورفعه أما النصب، على الإغراء، أو على تقدير فعل أي: أَعْطِ الثُّلُثَ، وأما الرفعُ، فعلى أنه فاعل، أي: يكفيك الثلثُ، أو أنه مبتدأ محذوف الخبر أو عكسه. **(والثلث)** بالرفع، لا غير على الابتداء خبره **(كثير)**. قال السيوطي: روي بالمثلثة والموحدة وكلاهما صَحِيحٌ.

قال ابن الملك: فيه بيان أن الإيصاءَ بالثُّلث جائزٌ له، وأن النقص منه أَوْلَى **(إنك)** استئناف تعليل، **(إن تذر)**، بفتح الهمزة والراء، وبكسر الهمزة وسكون الراء، أي: تترك **(ورثتك أغنياء)**، أي: مستغنين عن الناس، **(عالة)**، أي: فقراء، **(يتكففون الناس)**، أي: يسألونهم بالأَكُفِّ، ومدها إليهم، وفيه إشارةٌ إلى أن ورثته كانوا فقراءَ، وهم أَوْلَى بالخير من غَيْرِهِمْ.

قال النووي رحمه الله: «أن تذر» بفتح الهمزة، وكسرها: روايتان صحيحتان، وفي «الفائق»: «إن تذر» مرفوع المحلِّ على الابتداء، أي: تركك أولادك أغنياء خير، والجملة بأسرها خبر «إنك». **(لن تنفق نفقة)**، مفعول به، أو مطلق، **(إلا أجرت فيها)** بصيغة المجهول، أي: صرت مأجورًا، بسبب تلك النفقة. **(حتى اللقمة)** بالنصب، وبالجر، وحكي بالرفع. **(ترفعها إلى في امرأتك)**. وفي رواية: «حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِك»، أي: في فَمِهَا. والمعنى: أن المنفقَ لابتغاء رضائه تعالى يؤجر، وإن كان مَحَلُّ الإنفاقِ محلَّ الشهوة وحظ النفس، لأن الأعمال بالنياتِ، ونية المؤمن خير من عمله، كذا في «المرقاة». **(أخلف عن هجرتي)**، أي: أبقى بسبب المرض خلفًا بمكة؛ قاله تَحَسُّرًا، وكانوا يكرهون المقام بمكة

قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي فَتَعْمَلَ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ الله إِلَّا ازْدَدْتَ بِه رِفْعَةً، وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أنْ تُخَلَّف حَتَّى يَنْتَفِعَ بكَ أقْوامٌ ويُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهمَّ، أَمْضِ لأصحَابِي هِجْرَتَهُمْ، ولا تَرُدَّهُمْ على أعْقَابِهِمْ»، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: يَرْثِي لَهُ رَسُولُ الله ﷺ أنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. [خ: ٢٧٤٢، م: ١٦٢٨، ن: ٣٦٢٨، د: ٢٨٦٤، جه: ٢٧٠٨، حم: ١٤٤٣، طا: ١٤٩٥، مي: ٣١٩٦].

بعدما هاجروا منها، وتركوها لله. (**إنك لن تخلف بعدي، فتعمل عملًا... إلخ**)، يعني: أن كونك مخلفًا لا يضرُّك مع العمل الصالح. (**لعلك أن تخلف**)، أي: بأن يطول عمرك، (**حتى ينتفع بك أقوام**)، أي: من المسلمين بالغنائم، مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشِّركِ، «ويضر» مبني للمفعول، (**بك آخرون**) من المشركين الذين يَهْلَكُونَ على يديك، وقد وقع ذلك الذي ترجى رسول الله ﷺ، فَشَفِيَ سعدٌ من ذلك المرض، وطال عمرُه، حتى انتفع به أقوامٌ من المسلمين، واستضر به آخرون من الكفار، حتى مات سنة خمسين على المشهور، وقيل غير ذلك.

قال النووي: هذا الحديثُ من المعجزات، فإن سعدًا رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق، وغيره وانتفع به أقوامٌ في دينهم ودنياهم، وتضرَّر به الكفارُ في دينهم ودنياهم، فإنهم قتلوا وصاروا إلى جهنم وسُبيت نساؤهم وأولادهم، وغنمت أموالهم وديارهم، وولي العراق فاهتدى على يَدَيْهِ خَلائِقُ وتضرر به خلائق بإقامة الحق فيهم من الكفار ونحوهم. انتهى. (**اللهم امض لأصحابي هجرتهم**)، أي: تممها لهم ولا تنقصها، (**لكن البائس سعد بن خولة**)، البائس: من أصابه بؤسٌ، أي: ضرر، وهو يصلُح للذم والترحم. قيل: إنه لم يهاجر من مكة حتى مات بها، فهو ذَمٌّ، والأكثر أنه هاجر، ومات بها في حجَّة الوداع فهو ترحُّم، (**يرثي له**)، من: رثيت الميتَ مرثية إذا عَدَّدَت محاسنه. ورثأت بالهمز لغة فيه، فإن قيل: نهى رسولُ الله ﷺ عن المراثي، كما رواه أحمد، وابن ماجه، وصححَّه الحاكم[1]، فإذا نهى عنه، كيف يفعله؟ فالجوابُ أن المرثيةَ المنهيَّ عنها ما فيه مدحُ الميت، وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن، وتجديد اللَّوعة، أو فعلها مع الاجتماع لها، أو على الإكثار منها دون ما عدا ذلك، والمراد هُنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد؛ لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها، لا مدح الميت لتهييج الحزن، كذا ذكره القسطلاني. (**أن مات بمكة**)، بفتح الهمزة، أي: لأجل موته بأرض هاجر منها، وكان يكره موته بها فلم يُعْطَ ما تمنَّى. قال ابنُ بطال:

---

(١) أحمد. حديث (١٨٦٥٩)، وابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز. حديث (١٥٩٢)، والحاكم (١٣٣٠).

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن سَعدِ بْنِ أبِي وَقَّاصٍ، والعَمَلُ على هذا عِنْدَ أهْلِ العلمِ؛ أنَّهُ لَيْسَ للرَّجُلِ أنْ يُوصيَ بأكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ، وقد اسْتَحَبَّ بَعْضُ أهلِ العِلمِ أنْ ينقصَ مِنَ الثُّلُثِ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ «وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ».

٢- بَاب مَا جَاءَ فِي الضِّرَارِ فِي الوَصِيَّةِ [ت ٢، م ٢]

[٢١١٧] (٢١١٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضميُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ـ وَهُوَ جَدُّ هذا النَّصْرِ ـ ....

وأما قوله: «يرثي له». فهو من كلام الزهري تفسير لقوله ﷺ: «لكن البائس...» إلخ، أي: رثي له حين مات بمكة، وكان يهوى أن يموت بغيرها.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الشيخان[1].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). أخرجه الجماعة.

قوله: (والعمل على هذا عند أهل العلم، أنه ليس للرجل أن يوصي بأكثر من الثلث). قال الحافظ في «الفتح»: استقرَّ الإجماعُ على منع الوصيةِ بأزيد من الثُّلُثِ، لكن اختلف فيمن ليس له وارث خَاصٌّ، فذهب الجمهور إلى منعه من الزيادة على الثُّلث، وجوَّز له الزيادة الحنفيةُ، وإسحاق، وشريك، وأحمد في رواية، وهو قولُ علي، وابن مسعود، واحتجُّوا بأن الوصية مطلقةٌ في الآية، فقيَّدتها السُّنة بمن له وارث، فيبقى من لا وارث له على الإطلاق. **(وقد استحب بعض أهل العلم أن ينقص من الثلث... إلخ).** قال الشوكاني في «النيل»: المعروف من مذهب الشافعي استحبابُ النقصِ عن الثلث. وفي «شرح مسلم» للنووي: إن كان الورثةُ فقراء استحب أن ينقص منه، وإن كانوا أغنياء استحب أن يوصي بالثلث تَبَرُّعًا.

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الضِّرَارِ فِي الْوَصِيَّةِ

[٢١١٧] قوله: (حدثنا نصر بن علي) بن نصر بن علي الجهضمي، حفيد نصر بن علي الآتي في هذا السند، ثقة ثبت، طلب للقضاء فامتنع، من العاشرة. **(حدثنا نصر بن علي)** بن

---

(١) البخاري، كتاب الوصايا. حديث (٢٧٤٣)، ومسلم، كتاب الوصية. حديث (١٦٢٩).

حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إن الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ وَالمَرأة بِطَاعَةِ الله سِتِّينَ سَنَةً، ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا المَوْتُ فَيُضَارَّانِ في الوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لهما النَّارُ»، ثُمَّ قَرأ عَلِيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٢-١٣]. [في إسناده شهر، وفيه كلام: د: ٢٨٦٧، جه: ٢٧٠٤].

صهبان الأزدي الجهضمي البصري، ثقة، من السابعة. (أخبرنا الأشعث بن جابر): قال في «التقريب»: أشعث بن عبد الله بن جابر الحُدَّاني الأزدي بصري، يكنى: أبا عبد الله، وقد ينسب إلى جده، وهو الحُمْلي، صدوق، من الخامسة. (قال: إن الرجل ليعمل)، أي: ليعبد (والمرأة) بالنصب، عطفًا على اسم إن، وخبر المعطوف مَحْذُوفٌ بدلالة خبر المعطوف عليه، ويجوز الرفع، وخبره كذلك، وقد تنازع في قوله: (بطاعة الله) المحذوف، والمذكور، (ستين سنة)، أي: مثلًا، أو المراد منه التكثير. (ثم يحضرهم الموت)، وفي رواية: (يحضرهما) بضمير التثنية، وهو الظاهر، أي: عَلامَتُهُ. (فيضاران في الوصية). من المضارة، أي: يوصلان الضَّرَرَ إلى الوارث؛ بسبب الوصية للأجنبي بأكثر من الثُّلث، أو بأن يهب جميعَ ماله لواحد من الورثة، كيلا يرث وارث آخر من ماله شيئًا، فهذا مكروه، وفرار عن حكم الله تعالى، ذكره ابنُ الملك.

وقال بعضهم: كأن يوصي لغير أهل الوصية، أو يوصي بعدم إمضاء ما أوصى به حَقًّا، بأن ندم من وصيته، أو ينقض بعض الوصية (فيجب لهما النار)، أي: فتثبت. والمعنى: يستحقَّان العقوبة، ولكنهما تحت المشيئة. (ثم قرأ عليَّ) بتشديد الياء، قائله شهر بن حوشب، أي: قرأ عليَّ أبو هريرة استشهادًا، واعتضادًا: (﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ﴾ [النساء: ١٢]) متعلِّق بما تقدم من قسمة المواريث. (﴿يُوصِى بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١٢])، ببناء المجهول، (﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ﴾ [النساء: ١٢])، حال عن «يوصى» مقدر، لأنه لما قيل: يوصى علم أن ثم موصيًا، أي: غير موصل الضرر إلى ورثته بسبب الوصية. إلى قوله: (﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣])، يعني ﴿وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٞ ١٢ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٢ ـ ١٣] إلى آخر الآية. والشَّاهد إنما هو الآية الأولى، وإنما قرأ الآية الثانية، لأنها تؤكد الأولى، وكذا ما بعدها من الثالثة، وكأنه اكتفى بالثانية عن الثالثة؛ قاله القاري.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، ونَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الذي رَوَى عَن الأَشْعَثِ بْنِ جَابِرٍ هُوَ: جَدُّ نَصْرِ بْنِ عليٍّ الجَهْضَمِيِّ.

٣- باب مَا جَاء فِي الحَثِّ عَلَى الوَصِيَّةِ [ت ٣، م ٣]

[٢١١٨] (٢١١٨) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أَيُّوبَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النبي ﷺ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ مَا يُوصِي فيه إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ». [خ: ٢٧٣٨، م: ١٦٢٧، ن: ٣٦١٧، د: ٢٨٦٢، جه: ٢٦٩٩، حم: ٤٤٥٥، طا: ١٤٩٢، مي: ٣١٧٥].

قوله: (هذا حديثٌ حسن غريب). وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه. قال المنذري ـ بعد نقل تحسين الترمذي ـ: وشهر بن حوشب قد تكلَّم فيه غيرُ واحدٍ من الأئمة، ووثَّقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى الْوَصِيَّةِ

[٢١١٨] قوله: (ما حق امرئ مسلم). كلمة «ما» بمعنى: ليس، (يبيت ليلتين) جملة فعلية وقعت صفة أخرى لـ«امرئ». (وله ما يوصى فيه) جملة حالية، أي: وله شيء يريدُ أن يوصي فيه. (إلا ووصيته مكتوبة عنده) مستثنى، خبر ليس، والواو فيه للحال، قاله العيني تبعًا للطيبي. وقال الحافظ: قولُه: «يبيت» كأن فيه حَذْفًا. تقديره: أن يَبِيتَ، وهو كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] الآية. ويجوز أن يكون «يبيت» صفة لـ «مسلم»، وبه جزم الطيبيُّ: قال: هي صفة ثانية. انتهى. قال العيني معترضًا عليه: هذا قياس فاسد، وفيه تغيير المعنى أيضًا، وإنما قدر أن في قوله: ﴿يُرِيكُمُ﴾ [الروم: ٢٤]، لأنه في موضع الابتداء، لأن قوله: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [الروم: ٢٤] في موضع الخبر، والفعل لا يقعُ مبتدأ، فيقدر «أن» فيه، حتى يكونَ في معنى المصدر، فيصح حينئذٍ وقوعُه مبتدأً. فمن له ذوق من العربية يفهم هذا. ويعلم تغيير المعنى فيما قال. انتهى.

قلت: قال القسطلاني: لم يجب الحافظ عن ذلك في انتقاض الاعتراض بشيء، بل بيض له ككثير من الاعتراضات التي أوردها العينيُّ عليه، لكن يدلُّ لما قاله روايةُ النَّسائي[1]

---

(١) النسائي، كتاب الوصايا. حديث (٣٦١٥).

من طريق فضيل بن عياض، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، حيث قال فيها: «أن يبيت». فصرح بـ «أن» المصدرية. انتهى.

قلت: ويدلُّ له أيضًا ما رواه أحمدُ[1] عن سفيان عن أيوب بلفظ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَلَّا يبيت لَيْلَتَيْنِ، وَلَهُ مَا يُوصى فِيهِ. . . . » الحديث. وما رواه أبو عوانة[2] من طريق هشام بن الغاز عن نافع بلفظ: «لا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ. . . » الحديث، فقولُ العيني هذا قياسٌ فاسدٌ وفيه تغيير المعنى. . . إلخ، ليس مما يلتفتُ إليه، وقد قال بما قال الحافظ غيره من أهل العلم. قال في «العدة»: ويحتملُ أن يكون خبرُ المبتدأ «يبيت» بتأويله بالمصدر، تقديره ما حَقُّه بيتوتته ليلتين إلا وهو بهذه الصفة، وهذا معنى قوله في «المصابيح»: أن يبيت ليلتين، ارتفع بعد حَذْفِ «أن»؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] ذكره القسطلاني. قال الحافظ: قولُه «ليلتين»؛ كذا لأكثر الرواة، وفي رواية لأبي عوانة والبيهقي[3]: «يبيت ليلة أو ليلتين»، وفي رواية لمسلم، والنَّسائي[4]: «يَبِيتُ ثَلاثَ لَيَالٍ»، فكأن ذكر الليلتين والثلاث، لرفع الحرج؛ لتزاحم أشغال المرء التي يحتاجُ إلى ذِكْرِهَا، ففسح له هذا القدر، ليتذكر ما يَحْتَاجُ إليه، واختلاف الروايات فيه دَالٌّ على أنه للتقريب لا التحديد، والمعنى: لا يمضي عليه زمانٌ، وإن كان قليلًا، إلا ووصيتُه مكتوبةٌ، وفيه إشارةٌ إلى اغتفار الزمن اليسير، وكأن الثلاثَ غايةٌ للتأخير، ولذلك قال ابن عمر في رواية سالم: لم أبت ليلةً منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك «إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي». انتهى.

قال النووي رحمه الله: فيه الحثُّ على الوصية، وقد أجمع المسلمون على الأمر بها، لكن مذهبنا، ومذهب الجماهير، أنها مندوبة لا واجبة. وقال داود، وغيره من أهل الظاهر: هي واجبة لهذا الحديث، ولا دلالة لهم فيه، فليس فيه تصريحٌ بإيجابها، لكن إن كان على الإنسانِ دَيْنٌ أو حَقٌّ، أو عنده وديعة ونحوها، لزمه الإيصاء بذلك.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون

(١) أحمد. حديث (٤٥٦٤).

(٢) صحيح أبي عوانة (٤٦٣٧).

(٣) صحيح أبي عوانة (٤٦٤١)، والبيهقي في «الكبرى» (١٢٣٦٩).

(٤) مسلم، كتاب الوصية. حديث (١٦٢٧)، والنسائي، كتاب الوصايا. حديث (٣٦١٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوَهُ.

٤- باب مَا جَاء أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوصِ [ت ٤، م ٤]

[٢١١٩] (٢١١٩) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الهَيْثَمِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مغْولٍ، عَن طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ أَبِي أَوْفَى: أَوْصَى رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: لا، قُلْتُ: وكَيْفَ كُتِبَتِ الوَصِيَّةُ وكَيْفَ أَمَرَ النَّاسَ؟ ....

وصيتُه مكتوبة عنده، ويستحب تعجيلُها، وأن يكتبها في صحيفةٍ، ويشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاجُ إليه، فإن تجدَّد له أمر يَحْتَاجُ إلى الوصية به ألحقه بها. وقوله ﷺ: «وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»، معناه مكتوبة، وقد أشهد عليه بها، لا أنه يقتصر على الكتابة، بل لا يعمل بها ولا ينفع، إلا إذا كان أشهد عليه بها. هذا مذهبنا، ومذهب الجمهور. وقال الإمام محمد بن نصر المروزي من أصحابنا: يكفي الكتابُ من غير إشهاد لظاهر الحديث. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه مالك، وأحمد، والشيخان، وابن ماجه.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوصِ

[٢١١٩] **قوله**: (عن طلحة بن مصرف)، بميم مضمومة وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب، وحكي فتحها، وبفاء، كذا في «المغني»، وطلحة بن مصرف هذا، هو ابن عمرو بن كعب اليامي بالتحتانية الكوفي، ثقة، قارئ فاضل، من الخامسة.

قوله: (قلت لابن أبي أوفى)، هو: عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، صحابي شهد الحديبية، وعُمِّر بعد النبي ﷺ دَهْرًا، مات سنة سبع وثمانين، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة.

قوله: (قال: لا)، هكذا أطلق الجواب، وكأنه فهم أن السؤال وقع عن وَصِيَّةٍ خَاصَّةٍ، فلذلك ساغ نفيها، لا أنه أراد نفي الوصية مطلقًا؛ لأنه أثبت بعد ذلك أنه بكتاب الله، (وكيف كتبت الوصية، وكيف أمر الناس)، وفي رواية البخاري[1] في «فضائل القرآن»: كيف كتب

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن. حديث (٥٠٢٢).

قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللهِ. [ح: ٢٧٤٠، م: ١٦٣٤، جه: ٢٦٩٦].

على الناس الوصية وأمروا بها ولم يوصِ؟ وبذلك يتم الاعتراضُ، أي: كيف يُؤمر المسلمون بشيء، ولا يفعله النبي ﷺ؟.

قال النووي: لعل ابن أبي أوفى أراد لم يُوصِ بثلث ماله، لأنه لم يترك بعده مالًا. وأما الأرض فقد سبَّلها في حياته، وأما السِّلاحُ، والبغلة، ونحو ذلك فقد أخبر بأنها لا تورث عنه، بل جميع ما يخلفه صَدَقَةٌ، فلم يبق بعد ذلك ما يُوصِي به من الجهة المالية، وأما الْوَصَايَا بغير ذلك فلم يرد ابن أبي أوفى نفيها، ويحتملُ أن يكون المنفيُّ وصيته إلى عليٍّ بالخلافة؛ كما وقع التصريح به في حديث عائشة عند البخاري[(١)]، وغيره، ذكروا عندها أن عليًّا كان وصيًّا، فقالت: متى أوصى إليه.... الحديث.

وقد أخرج ابنُ حبان[(٢)] حديثَ البابِ من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الإشكال، فقال: سُئل ابن أبي أوفى هل أوصى رسولُ الله ﷺ؟ قال: ما ترك شيئًا يوصي فيه، قيل: فكيف أَمَرَ النَّاس بالوصية ولم يوص؟ قال: أوصى بكتاب الله. وقال القرطبي: استبعادُ طلحة واضح، لأنه أطلق، فلو أراد شيئًا بعينه لخصَّه به، فاعترضه بأن الله كتب على المسلمين الوصية، وأمروا بها، فكيف لم يفعلها النبي ﷺ؟ فأجابه بما يدلُّ على أنه أطلق في موضع التقييد. **(أوصى بكتاب الله تعالى)**، أي: بالتمسُّك به، والعمل بمقتضاه، ولعله أشار لقوله ﷺ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَمْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللهِ».

وأما مَا صَحَّ في مسلم[(٣)]، وغيره؛ أنه ﷺ أَوْصَى عند موته بثلاث: «لا يَبْقَيَنَّ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ»، وفي لفظ: «أَخْرِجُوا الْيَهُودَ من جَزِيرَةِ الْعَرَبِ». وقوله: «أَجِيْزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ بِهِ». ولم يذكر الراوي الثالثة، وكذا ما ثبت في النسائي[(٤)]؛ أنه ﷺ كان آخر ما تكلم به: «الصَّلاةَ وَمَا مَلَكَتْ إِيْمَانُكُمْ». وغير ذلك من الأحاديث التي يمكن حصرُها بالتتبع، فالظاهر أن ابن أبي أوفى لم يرد نفيه، ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله؛ لكونه

---

(١) البخاري، كتاب الوصايا. حديث (٢٧٤١).

(٢) ابن حبان. حديث (٦٠٢٣).

(٣) مسلم، كتاب الوصية، حديث (١٦٣٧)، ولفظه: «أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب...» وليس فيه اللفظ الذي أورده المصنف. وهو عند البخاري أيضًا، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٥٣). ورواه أحمد (٢٥٨٢٠) بلفظ: «لا يترك بجزيرة العرب دينان».

(٤) في «الكبرى» برقم (٧٠٩٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مغْولٍ.

٥- باب مَا جَاء لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ [ت ٥، م ٥]

[٢١٢٠] (٢١٢٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وهَنَّادٌ، قالا: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ عيَّاشٍ، حَدَّثنا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَوْلانِيُّ، عَن أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ في خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ: «إِنَّ الله قد أعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ،

أعظم وأهم، ولأن فيه تبيانَ كُلِّ شيءٍ، إما بطريق الحصر وإما بطريق الاستنباط، فإذا اتبع الناسُ ما في الكتاب عملوا بكل ما أمرهم النبي ﷺ به، لقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ﴾ [الحشر: ٧] الآية، أو يكون لم يحضر شيئًا من الْوَصَايَا المذكورة، أو لم يستحضرها حال قوله، والأولى أنه إنما أراد بالنفي الوصية بالخلافة، أو بالمال، وساغ إطلاق النفي، أما في الأول فبقرينة الحال، وأما في الثاني، فلأنه المتبادرُ عُرفًا. وقد صَحَّ عن ابن عباس، أنه ﷺ لم يُوصِ، أخرجه ابنُ أبي شيبة[1] من طريق أرقم بن شرحبيل عنه، مع أن ابن عباس هو الذي روى حديث أنه ﷺ أوصى بِثَلاثٍ، والجمع بينهما على ما تقدم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري في «الوصايا»، وفي «المغازي»، وفي «فضائل القرآن»، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجه في «الوصايا».

٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

[٢١٢٠] **قوله: (أخبرنا شرحبيل بن مسلم الخولاني)** الشامي، صدوق، فيه لين، من الثالثة.

قوله: (قد أعطى كل ذي حق حقه)، أي بيَّن له حَظَّهُ ونصيبُه الذي فرض له **(فلا وصية لوارث)**. قال الأمير اليماني في «السبل»: الحديثُ دليلٌ على مَنْعِ الوصيةِ للوارث، وهو قولُ الجماهير من العلماء. وذهب الهادي، وجماعة إلى جَوَازِهَا مستدلِّين بقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠] الآية.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة. حديث (٣٠٩٤١).

الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الحَجرُ،

قالوا: ونسخُ الوجوب لا ينافي الجواز. قلنا: نعم، لو لم يرد هذا الحديث، فإنه ينافي لجوازها، إذ وجوبها قد عُلم نسخُه من آية المواريث، كما قال ابن عباس: كان المالُ للولدِ، والوصية للوالدين، فنسخ الله سبحانه من ذلك ما أَحَبَّ، فجعل للذكر مثل حَظِّ الأُنثيين، وجعل للأبوين لكلِّ واحدٍ منهما السدس، وجعل للمرأة الثُّمُنَ والربع، وللزوج الشَّطْرَ والرُّبُعَ. انتهى.

قلت: حديث ابن عباس هذا أخرجه البخاري في «صحيحه» في الوصايا، وغيره. قال الحافظ: هو موقوفٌ لفظًا، إلا أنه في تفسيره إخبارٌ بما كان من الحكمِ قبل نزول القرآن، فيكون في حكم المرفوع بهذا التقرير. انتهى.

واعلم أن حديثَ الباب أخرجه الدارقطني(١) من حديث ابن عباس، وزاد في آخره: إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ. قال الحافظ في «بلوغ المرام»: إسنادُهُ حَسَنٌ، وقال في «الفتح»: رجاله ثقات، لكنه معلول، فقد قيل: إن عطاء الذي رواه عن ابن عباس هو الخراساني، وهو لم يسمع من ابن عباس. وأخرجه الدارقطني(٢) أيضًا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا: «لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، إِلَّا أَنْ يُجِيزَ الْوَرَثَةُ». قال الحافظ في «التلخيص»: إسناده واهٍ، وفي هذه الزيادة دليلٌ على أنها تصح، وتنفذ الوصية للوارث إن أجازها الورثةُ.

قال العيني في «العمدة»: قال المنذري: إنما يبطل الوصية للوارث في قَوْلِ أكثر أهل العلم من أَجْلِ حُقُوقِ سَائِرِ الورثةِ، فإذا أجازوها جَازَتْ، كما إذا أَجَازُوا الزيادَة على الثُّلُثِ، وذهب بعضُهم إلى أنها لا تجوزُ، وإن أجازوها، لأن المنع لحقِّ الشرع، فلو جوزناها كنا قد استعملنا الحكمَ المنسوخ، وذلك غير جائز، وهو قولُ أهل الظاهر. انتهى. **(الولد للفراش)**، أي: للأم. قال في «النهاية»: وتسمى المرأةُ فراشًا، لأن الرجل يفترشها، أي: الولد منسوبٌ إلى صَاحِبِ الْفِرَاشِ، سواء كان زَوْجًا، أو سَيِّدًا، أو واطئ شبهة، وليس للزاني في نسبه حَظٌّ، إنما الذي جعل له من فعله استحقاق الحد، وهو قوله: **(وللعاهر الحجر)** قال التوربشتي: يريد أن له الخيبة، وهو كقولك: له التراب، والذي ذهب إلى الرجم فقد أخطأ، لأن الرجم لا يشرع في سائره.

---

(١) سنن الدارقطني (٤/ ٩٧، ٩٨)، (٨٩، ٩٤).

(٢) سنن الدارقطني (٤/ ٩٨) (٩٣).

وَحِسَابهُمْ على الله، ومن ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيه أو انْتَمى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيْه، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، لا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِن بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَلا الطعامَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا» ثم قَالَ: «العَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، ....

(وحسابهم على الله تعالى) قال المظهرُ: يعني نحن نقيم الحدَّ على الزناة، وحسابهم على الله، إن شاء عفا عنهم، وإن شاء عاقبهم، هذا مفهومُ الحديث، وقد جاء: «مَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا، لا يُعَذَّبُ بِذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الْقِيَامَةِ؛ فَإِنَّ الله تَعَالَى أَكْرَمُ من أَنْ يُثَنِّي الْعُقُوبَةَ عَلَى مَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ». ويحتمل أن يراد به من زنى، أو أذنب ذنبًا آخر، ولم يقم عليه الحد، فحسابُه على الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه.

قال القاري: ويمكن أن يقال: ونحن نجري أحكام الشرع بالظاهر. والله تعالى أعلم بالسَّرائر، فحسابهم على الله، وجزاؤهم عند الله، أو بقية محاسبتهم، ومجازاتهم من الإصرار على ذلك الذنب، ومباشرة سائر الذنوب تحت مشيئة الله **(ومن ادعى إلى غير أبيه)**. بتشديد الدال، أي: انتسب إلى غير أبيه، وهو يعلمُ أنه غيرُ أبيه، **(أو انتمى إلى غير مواليه)**، أي: انتسب إليهم وصار معروفًا بهم، من نميته إلى أبيه نميًا: نسبته إليه وانتمى، هو: **(فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة)**. وفي رواية أبي داود[١] عن أنس: «الْمتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» **(لا تنفق)** نفي: وقيل: نهي. **(امرأة من بيت زوجها، إلا بإذن زوجها)**، أي: صريحًا أو دلالة. **(قيل: يا رسول الله، ولا الطعام، قال: ذاك أفضل أموالنا)**، يعني: فإذا لم تجز الصدقةُ بما هو أقل قدرًا من الطعام بغير إذن الزوج، فكيف تجوزُ بالطعام الذي هو أفضلُ؟ **(العارية)**. بالتشديد ويخفف، **(مؤداة)** بالهمزة ويبدلُ. قال التوربشتي: أي: تؤدى إلى صاحبها.

واختلفوا في تأويله على حسب اختلافهم في الضَّمَانِ، فالقائلُ بالضَّمَان يقولُ: تؤدى عينًا حال القيام، وقيمة عند التَّلَفِ، وفائدةُ التأدية عند من يرى خلافه إلزام المستعير مؤنة رَدِّها إلى مالكها. **(والمنحة)** بكسر فسكون، ما يمنحه الرجلُ صاحبه، أي: يعطيه من ذات دَرٍّ، ليشرب لبنها، أو شجرة ليأكل ثمرها، أو أرضًا ليزرعها، وفي رواية «المنيحة»: **(مردودة)** إعلام، بأنها تتضمن تمليك المنفعة، لا تمليك الرقبة.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥١١٥).

وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ، والزَّعِيمُ غَارِمٌ». [د: ٣٥٦٥، جه مختصرًا: ٢٣٩٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، وَأَنَسِ بن مالك، وهو حديثٌ حسنٌ صحيح، وقد رُوِيَ عَن أَبِي أُمَامَةَ عَن النبيِّ ﷺ مِن غَيْرِ هذا الوَجْهِ، ورِوَايَةُ إسماعيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَن أَهْلِ العِرَاقِ وَأَهْلِ الحِجَازِ لَيْسَ بِذَلِكَ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ، لأَنَّهُ رَوَى عَنْهُمْ مَنَاكِيرَ، وَرِوَايَتُهُ عَن أَهْلِ الشَّامِ أَصَحُّ؛ هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إسماعيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ أحمدَ بْنَ الحَسَنِ يَقُولُ: ....

(والدين مقضي)، أي: يجب قضاؤه (والزعيم)، أي: الكفيلُ (غارم)، أي: يلزم نفسه ما ضمنه، والغرمُ أداءُ شيءٍ يلزمه، والمعنى: ضامن ومن ضمن دينًا لزمه أداؤه. (وفي الباب عن عمرو بن خارجة، وأنس بن مالك). أما حديثُ عمرو بن خارجة: فأخرجه الترمذي[1] في هذا الباب. وأما حديثُ أنس بن مالك: فأخرجه ابن ماجه[2].

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وحسَّنه الحافظ أيضًا في «التلخيص»: وقال في «الفتح»: في إسناده إسماعيل بن عياش، وقد قوى حديثه إذ روى عن الشاميين جماعة من الأئمة منهم: أحمد، والبخاري، وهذا من روايته عن الشاميين، لأنه رواه عن شرحبيل بن مسلم، وهو شامي ثقة، وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي، وقال الترمذي: حديث حسن.

وفي الباب عن عمرو بن خارجة: عند الترمذي، والنسائي[3]، وعن أنس: عند ابن ماجه، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: عند الدارقطني[4]، وعن جابر: عند الدارقطني[5] أيضًا، وقال: الصواب إرساله. وعن علي: عند ابن أبي شيبة[6]، ولا يخلو إسنادُ كُلٍّ منها عن مقال، لكن مجموعها يقتضي أن للحديث أصلًا، بل جنح الشافعيُّ في «الأم» إلى أن هذا المتن متواتر، فقال: وجدنا أهل الفتيا، ومن حفظنا عنهم من أَهْلِ العلم

---

(١) الترمذي، كتاب الوصايا. حديث (٢١٢١)، والنسائي، كتاب الوصايا. حديث (٣٦٤١).

(٢) ابن ماجه، كتاب الوصايا. حديث (٢٧١٤).

(٣) الترمذي، كتاب الوصايا. حديث (٢١٢١)، والنسائي، كتاب الوصايا. حديث (٣٦٤١).

(٤) سنن الدارقطني (٤/ ٩٨) (٩٣).

(٥) سنن الدارقطني. حديث (٤/ ٩٧) (٩٠).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٢٨١) (٣).

قَالَ أحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إسماعيلُ بْنُ عَيَّاشٍ أَصْلَحُ بدنًا من بَقِيَّةَ، وَلِبقِيَّةَ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ عَنِ الثِّقَاتِ، وسَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَبْدِ الرحمنِ يقولُ: سَمِعْتُ زكريَّا بْنَ عَدِيٍّ يقولُ: قَالَ أَبُو إسحاقَ الفَزَارِيُّ: خُذُوا عَن بَقِيَّةَ ما حَدَّثَ عَن الثِّقَاتِ، ولا تَأْخُذُوا عَن إسماعيلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَ عَن الثِّقَاتِ وَلَا عَن غَيْرِ الثِّقَاتِ.

بالمغازي من قريش، وغيرهم لا يختلفون في أن النبي ﷺ قال عام الفتح: «لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»، ويؤثرون عَمَّنْ حَفظوه عنه ممن لقوه من أهل العلم، فكان نقل كافة عن كافة، فهو أقوى من نقل واحد، وقد نازع الفخر الرازي في كون هذا الحديث متواترًا، وعلى تقدير تسليم ذلك، فالمشهور من مَذْهَبِ الشَّافعي: أن القرآن لا ينسخ بالسنة، لكن الحجة في هذا الإجماع على مقتضاه؛ كما صرح به الشافعي، وغيره. انتهى.

(قال أحمد بن حنبل: إسماعيل بن عياش أصلح بدنًا من بقية)، أي: أصلح حالًا منه. **(وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن)** هو الدارمي، **(ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدث عن الثقات، ولا غير الثقات)**.

قال النووي في «شرح مقدمة صحيح مسلم»: هذا الذي قاله أبو إسحاق الفزاري في إسماعيل خلافُ قولِ جمهور الأئمة. قال عباس: سمعت يحيى بن معين يقول: إسماعيل بن عباس ثقة، وكان أحبَّ إلى أهل الشام من بقية. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: هو ثقةٌ والعراقيون يكرهون حَدِيثَهُ. وقال البخاري: ما روى عن الشاميين أَصَحُّ. وقال عمرو بن علي: إذا حدث عن أهل بلاده فصحيح، وإذا حدث عن أهل المدينة مثل هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح، فليس بشيء. وقال يعقوب بن سفيان: كنت أسمع أصحابنا يقولون: علم الشأم عند إسماعيل بن عياش، والوليد بن مسلم.

قال يعقوب: وتكلَّم قومٌ في إسماعيل، وهو ثقة عدلٌ أعلمُ الناس بحديث الشأم، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا قالوا: يغرب عن ثقات المكيين والمدنيين، وقال يحيى بن معين: إسماعيلُ ثقةٌ فيما روى عن الشَّاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز، فإن كتابه ضَاعَ فخلط في حفظه عنهم. وقال أبو حاتم: هو ليِّنٌ يكتبُ حديثه، [و] لا أعلم أحدًا كَفَّ عنه إلا أبا إسحاق الفزاري. انتهى.

[٢١٢١] (٢١٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أبو عَوانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ غُنْمٍ، عَن عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَب على نَاقَتِهِ، وَأنَا تَحتَ جِرانِهَا، وهِيَ تَقْصَعُ بِجَرَّتِها، وإنَّ لُعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتفَيَّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إنَّ الله أعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلا وَصِيةَ لِوَارِثٍ، وَالوَلَدُ لِلفِرَاشِ، ولِلْعَاهِرِ الحَجرُ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلا عَدْلًا». [ن: ٣٦٤٣، جه: ٢٧١٢، حم: ١٧٢١٠].

قَالَ: وسَمِعْت أحْمَدَ بْنَ الحَسَنِ يَقُولُ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لا أُبَالِي بِحَدِيثِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَوَثَّقَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ ابْنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٢١] **قوله: (وأنا تحت جرانها)**، بكسر الجيم. قال في «القاموس»: جِرَانَ البعير بالكسر: مقدم عنقه من مَذْبَحِه إلى منحره. **(وهي تقصع بجرتها)** الجرة، بكسر الجيم وتشديد الراء. قال في «القاموس»: الجرة بالكسر: هيئة الجر، وما يفيض به البعير، فيأكله ثانية، وقد اجتر وأجر واللقمة يتعلَّل بها البعير إلى وقت عَلَفِهِ، والقصع البلعُ. قال في «القاموس»: قَصَعَ كَمَنَعَ: ابْتَلَعَ جُرَعَ المَاءِ، والناقة بجَّرتهَا: رَدَّتْهَا إلى جَوْفِهَا أَو مَضَغَتْهَا، أو هو بعد الدَّسْعِ وقبل المَضْغِ، أو هو أن تملأ بها فاها، أو شدة المَضْغِ. **(وإن لعابها يسيل بين كتفي)**، وفي رواية: وإن لُغَامَهَا، بضم اللام بعدها غين معجمة وبعد الألف ميم هو: اللّعَابُ. قال في «القاموس»: لَغَمَ الجَمَلُ كَمَنَعَ رمى بِلُعَابِهِ لِزَبَدِهِ، قال: وَالمَلاغِمُ ما حَوْلَ الْفَمِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي[1]، وفي سنده شهر بن حوشب، وهو مختلفٌ فيه.

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه الدارقطني في سننه (٤/ ١٥٢) (١٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١١٣٨، ١٢٣١٩).

٦- باب مَا جَاء يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ [ت ٦، م ٦]

[٢١٢٢] (٢١٢٢) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن أَبي إِسْحَاقَ الهَمْدانِيِّ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ، وَأَنْتُم تَقْرَؤُنَ الوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ. [جه: ٢٧١٥، حم: ٥٩٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: والعَمَلُ على هذا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ العِلمِ: أنه يُبْدَأُ بالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ.

---

٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ

[٢١٢٢] قوله: (وأنتم تقرؤون الوصية قبل الدين) أي: في قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١]. وقوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ﴾ [النساء: ١٢]. وقوله: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١٢]. وقوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١٢]. قال الطيبي رحمه الله: **قوله**: «أنتم تقرؤون» إخبارٌ فيه معنى الاستفهامِ، يعني: أنتم أتقرؤون هذه الآية، هل تدرون معناها؟ فالوصيةُ مقدمةٌ على الدَّيْنِ في القراءةِ، متأخرة عنه في القضاء. انتهى. وتقدم وجهُ تقديم الْوَصِيَّةِ على الدَّيْنِ في القراءةِ، مع كونها متأخرةً عنه في الْقَضَاءِ في باب ميراثِ الإخوةِ من الأب والأم، وسيأتي مفصلًا.

قوله: (والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، أنه يبدأ بالدين قبل الوصية). قال الحافظ في «الفتح»: ولم يختلفُ العلماءُ في أن الدينَ يقدَّم على الوصيةِ، إلا في صورة واحدة، وهي ما لو أوصي لشخص بألفٍ مثلًا، وصدقه الوارث وحكم به، ثم ادعى آخر أن له في ذِمَّةِ الميتِ دينًا يستغرقُ موجوده، وصدقه الوارث، ففي وجه للشافعية، أنها تقدمُ الوصية على الدَّيْنِ في هذه الصورة الخاصة، وأما تقديمُ الوصية على الدين في قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء: ١١]. فقد قيل في ذلك: إن الآيةَ ليس فيها صيغةُ ترتيب، بل المرادُ أن المواريثَ إنما تَقَعُ بعد قضاء الدين، وإنفاذ الوصية، وأتي بـ «أو» للإباحة وهي كقولك: جالس زيدًا أو عمرًا، أي: لك مجالسة كل واحد منهما، اجتمعا أو افترقا، وإنما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام بتقديمها، واختلف في تعيين ذلك المعنى.

وحاصل ما ذكره أهلُ العلم من مقتضيات التقديم ستة أمور: أحدها الخفة والثقل؛ كربيعة، ومضر، فـ «مضر» أشرف من «ربيعة»، لكن لفظ «ربيعة»؛ لما كان أخف قدم في

٧- باب مَا جَاء فِي الرَّجُلِ يَتصَدَّقُ أَوْ يُعْتقُ عِنْدَ المَوْتِ [ت ٧، م ٧]

[٢١٢٣] (٢١٢٣) حَدَّثنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن أَبِي حبيبَةَ الطَّائِيِّ، قَالَ: أَوْصَى إلَيَّ أخِي بِطَائِفَةٍ مِن مَالِهِ،

الذكر، وهذا يرجع إلى اللفظ. ثانيها: بحسب الزمان كعاد، وثمود. ثالثها: بحسب الطبع كثلاث ورباع. رابعها: بحسب الرتبة كالصلاة والزكاة، لأن الصلاة حَقُّ البدن، والزكاةَ حَقُّ المال، فالبدن مقدمٌ على المال. خامسها: تقديم السبب على المسبب؛ كقوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩]. وقال بعض السلف: عَزَّ، فلما عَزَّ حَكَمَ. سادسها: بالشَّرف والفضل، كقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩]. وإذا تقرر ذلك فقد ذكر السهيليُّ أن تقديمَ الوصية في الذكر على الدين؛ لأن الوصيةَ إنما تقعُ على سبيلِ البر والصلة، بخلاف الدين، فإنه إنما يقَعُ غالبًا بعد الميتِ بنوع تفريط، فوقعت البداءة بالوصية؛ لكونها أفضل. وقال غيره: قدمتُ الوصيةُ؛ لأنها شيءٌ يؤخذ بغير عوض، والدين يؤخذ بِعِوَضٍ، فكان إخراجُ الوصية أَشَقَّ على الوارث من إخراج الدَّيْنِ، وكان أداؤها مظنةَ التفريط بخلاف الدينِ، فإن الوارثَ مطمئنٌ بإخراجه، فقدمت الوصيةُ لذلك. وأيضًا فهي حَظُّ فقيرٍ ومسكين غالبًا، والدَّينِ حَظُّ غريم يطلبه بقوة، وله مقال؛ كما صَحَّ عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ لِصَاحِبِ الدَّيْنَ مَقَالًا». وأيضًا فالوصيةُ ينشئها الموصي من قِبَلِ نَفْسِهِ، فقدمت تَحْرِيضًا على العمل بها بخلاف الدين. انتهى. وحديثُ عليٍّ المذكور ضعيف.

قال في «النيل»: قد أخرج أحمد، والترمذي(١)، وغيرهما من طريق الحارث الأعور عن علي عليه سلام الله ورضوانه قال: «قضى محمد ﷺ أن الدَّين قبل الْوَصِيَّةِ، وأنتم تقرؤون الوصيةَ قبل الدَّين»، والحديث وإن كان إسناده ضعيفًا، لكنه معتضدٌ بالاتفاق الذي سلف. انتهى.

٧ـ بَابُ ما جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ أَوْ يُعْتِقُ عِنْدَ المَوْتِ

[٢١٢٣] قوله: (عنْ أبي حبيبة الطائي). قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبي الدرداء حديث: «مَثَلُ الَّذِي يَهْدِي وَيَعْتِقُ عِنْدَ الْموْتِ... إلخ»(٢)، وعنه أبو إسحاق

---

(١) أحمد. حديث (٥٩٦)، والترمذي، كتاب الوصايا عن رسول الله. حديث (٢١٢٢).

(٢) أحمد. حديث (٢١٢١١، ٢١٢١٢)، والنسائي، كتاب الوصايا. حديث (٣٦١٤).

فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقُلْتُ: إنَّ أخِي أَوْصَى إِلَيَّ بِطَائِفَةٍ مِن مَالِهِ فَأَيْنَ تَرَى لي وَضْعَهُ في الفُقَراءِ أو المَسَاكِينَ أو المُجَاهِدِينَ في سَبِيلِ الله؟ فَقَالَ: أَمَّا أنَا، فَلَوْ كُنْتُ لَمْ أَعْدِلْ بالمجاهِدِينَ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الَّذِي يُعْتِقُ عِنْدَ المَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إذَا شَبِعَ». [أبو حبيبة، وثقه ابن حبان، وقال الذهبي مرَّة: ثقة، وأخرى: لا يُدرى من هو، وأبو إسحاق، مدلس].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨ ـ باب

[٢١٢٤] (٢١٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن عُرْوَةَ؛ أن عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ ....

السبيعي، ولا يعرف له غيره، وذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى. وقال في «التقريب»: مقبول، من الثالثة.

قوله: (أما أنا فلو كنت لم أعدل بالمجاهدين)، أي: لم أساو بهم الفقراء، أو المساكين، وغيرهم، والمعنى: لو كنت أنا موصيًا لم أُوص إلا للمجاهدين. **(مثل الذي يعتق)**. وفي رواية: «يَتَصَدَّقُ»، **(عند الموت)**، أي: عند احتضاره. وفي «المشكاة»: مثل الذي يتصدَّق عند موته [أو] يعتق **(كمثل الذي يهدي إذا شبع)**. قال الطيبي: في هَذَا الإهداءِ نوعُ استخفافٍ بالمهدى إليه. انتهى. والأظهرُ أن المرادُ أنه مرتبة ناقصة؛ لأن التصدقَ والإعتاقَ حال الصِّحَّةِ أفضلُ، كما أن السخاوة عند المجاعة أكمل؛ قاله القاري.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، والنسائي، والدارمي. وفي الباب عن أبي سعيد مرفوعًا: «لأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدِرْهَم، خَيْرٌ لَهُ من أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ»، رواه أبو داود[١] وفي سنده شرحبيل بن سعد الأنصاري. قال المنذري: لا يحتجُّ بحديثه.

٨ ـ بَابٌ

[٢١٢٤] قوله: (أن بريرة). بوزن عظيمة، هي مولاة لعائشة، تقدم ترجمتها في باب

---

(١) أبو داود، كتاب الوصايا. حديث (٢٨٦٦).

تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِن كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَت لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إلى أَهْلِكِ، فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ، ويَكُونَ لي ولاؤُكِ فَعَلْتُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرةُ لأَهْلِهَا فَأَبَوْا، وقالُوا: إنْ شَاءتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ ويَكُونُ لَنَا وَلَاؤُكِ فَلْتَفْعَلْ، فَذَكَرت ذلكَ لرَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «ابْتَاعِي فأَعْتِقي؛ فإنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قامَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ الله؟ مَن اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ الله، ......

اشتراط الولاء، والزجر عن ذلك من أبواب البيوع، **(تستعين عائشة)** جملة حالية، **(ولم تكن قضت)**، أي: أَدَّتْ، **(من كتابتها)**، أي: من بدل كتابتها، **(ارجعي إلى أهلك)**، المراد به مَوَالِيهَا. **(فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك، ويكون ولاؤك لي، فعلت)**، ظاهره أن عائشةَ طلبت أن يكونَ الولاءُ لها، إذا بذلت جميعَ مَالِ الكتابةِ، ولم يقع ذلك؛ إذ لو وقع لكان اللَّوم بطلبها ولاء من أعتقها غيرها.

وقد رواه أبو أسامة عن هشام بلفظ يزيل الإشكال فقال: «إن أعدها لهم عدة واحدة، وأعتقك، ويكون ولاؤك لي، فعلت». وكذلك رواه وهيب عن هشام، فعرف بذلك أنها أرادت أن تشتريها شراءً صحيحًا ثم تعتقها؛ إذ العتقُ فرعُ ثُبُوتِ الملك، ويؤيدهُ قَوْلُ النبي ﷺ: «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي»، كذا في «النيل»، **(فذكرت ذلك)** أي الذي قالته عائشة، **(فأبوا)** أي امتنعوا أن يكون الولاء لعائشة، **(إن شاءت)** أي عائشة **(أن تحتسب)**، من الحسبة بكسر المهملة. أي تحتسب الأجر عند الله، **(ويكون)** بالنصب عطف على «تحتسب» **(لنا ولاؤك)** لا لها.

(فذكرت)، أي عائشة **(ابتاعي فأعتقي)**. وهو كقوله في حديث ابن عمر: «لا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ»، **(فإنما الولاء لمن أعتق)** فيه إثباتُ الولاءِ للمعتق، ونفيه عما عداه كما تقتضيه «إنما» الحصرية، واستدلَّ بذلك على أنه لا ولاء لمن أسلم على يديه رَجُلٌ، أو وقع بينه وبينه مخالفةٌ خلافًا للحنفية، ولا للملتقط خِلافًا لإسحاق، **(ثم قام رسولُ الله ﷺ)**. وفي رواية للبخاري(١): «فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ»: **(ما بال أقوام)**، أي: ما حالهم، **(ليست في كتاب الله)**، أي: في حكم الله الذي كتبه على عباده،

---

(١) البخاري، كتاب البيوع. حديث (٢١٦٨).

فَلَيْسَ لَهُ وإنِ اشْتَرَطَ مائةَ مَرَّةٍ». [خ: ٤٥٦، م: ١٥٠٤، ن: ٢٦١٣جه: ٢٠٧٦، حم: ٢٣٥٣٣، طا: ١١٩٢، مي: ٢٢٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن عَائِشَةَ، والعملُ على هذا عندَ أهلِ العِلمِ: أن الوَلَاء لِمَنْ أَعْتَقَ.

تَّم كِتابُ الوَصَايَا

وَيَليهِ كِتابُ الوَلاءِ والهِبَةِ

وَشَرَعَهُ لهم، قال ابن خزيمة: أي: ليس في حكم الله جوازُها أو وجوبها، لا أن كُلَّ مَنْ شرط شَرْطًا لم ينطق به الكتاب، باطل؛ لأنه قد يشترطُ في البيعِ الكفيل، فلا يبطل الشَّرطُ، ويشترط في الثمن شروط من أوصافه، أو نجومه، ونحو ذلك، فلا يبطل، فالشروطُ المشروعةُ صحيحةٌ، وغيرها باطل.

(فليس له)، أي: ذلك الشرط، أي لا يستحقُّه، وفي رواية للنسائي(١): «من شرط شَرْطًا ليس في كِتَابِ الله ـ لم يجز له»، **(وإن اشترط مائة مرة)**. ذكر المائة للمبالغة في الكثرة، لا أن هذا العدد بعينه هو المرادُ.

واعلم أن هذا الحديثَ قد استنبط أهلُ العلم منه فوائدَ كثيرةً. قال ابن بطال: أكثر الناس في تَخْرِيجِ الوجوهِ في حديث بريرة حتى بلغوها نحو مائة وجه. وقال النووي: صنَّف فيه ابن خزيمة، وابن جرير تصنيفين كبيرين، أكثرا فيهما من استنباط الفوائد منها فذكرا أشياء.

قال الحافظ: ولم أقف على تصنيف ابن خزيمة، ووقفت على كلام ابن جرير من كتابه «تهذيب الآثار» ولخَّصت منه ما تيسر بعون الله تعالى، وقد بلغ بعضُ المتأخِّرين الفوائد من حديث بريرة إلى أربعمائة، أكثرها مستبعدٌ متكلفٌ؛ كما وقع نظير ذلك للذي صَنَّفَ في الكلام على حديث المجامع في رمضان، فبلغ به ألف فائدة وفائدة. انتهى. وقد ذكر الحافظ في «الفتح»: كثيرًا من فوائد الحديث في كتاب المكاتب، وفي كتاب النِّكَاحِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري في مواضع عديدة في أوائل «كتاب الصلاة»، وفي باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد. وفي «الزكاة» في باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ، وفي «العتق»، و«المكاتب»، «والهبة»، و«البيوع»، و«الفرائض»، و«الطلاق»، و«الشروط»، و«الأطعمة»، و«كفارة الأيمان»، وأخرجه في

---

(١) النسائي في «السنن الكبرى» (٦٢٥١).

«الطلاق» من حديث ابن عباس، وفي «الفرائض» من حديث ابن عمر، وأخرج مسلم طرفًا منه من حديث أبي هريرة.

وأخرجه البخاري أيضًا في باب «ألبيع والشراء مع النساء»، من طريق عروة عن عائشة، وفي باب إذا اشترط في البيعِ شُرُوطًا من حديث هشام عن أبيه عنها. وأخرجه مسلمٌ أيضًا مطولًا ومختصرًا. أخرجه أبو داود في «العتق»، والنَّسائي في «البيوع»، وفي «العتق» وفي «الفرائض»، وفي «الشُّروط»، وابن ماجه في «العتق».

❊ ❊ ❊

(٣٢) كِتَابُ الوَلاءِ والهِبَةِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاء أنَّ الوَلَاءَ لِمَنْ أعْتَقَ [ت ١، م ١]

[٢١٢٥] (٢١٢٥) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن منصورٍ، عَن إبراهيمَ، عَن الأَسْوَدِ، عَن عائشةَ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطُوا الوَلَاء، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ، أَوْ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ».

[خ: ٤٥٦، م: ١٥٠٤، ن: ٢٦١٣، د: ٢٩١٦، جه: ٢٠٧٦، حم: ٢٣٥٣٣، طا: ١١٩٢، مي: ٢٢٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَرَ، وأبي هُرَيْرَةَ، ....

---

٣٢ ـ كِتَابُ الْوَلاءِ وَالْهِبَةِ... إلخ

الولاء، بالفتح والمد: حَقُّ مِيراثِ المعتقِ بالكسر من المعتقَ بالفتح.

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ

[٢١٢٥] قوله: (الولاء لمن أعطى الثمن). وفي رواية البخاري(١): «لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ». قال الحافظ، أي: أعطى الثمن، وإنما عبر بِالوَرِقِ؛ لأنه الغالب. **(أو لمن ولي النعمة)**، أي: نعمة العتق. قال الحافظ: معنى قوله: «ولي النعمة»: أعتق، وفي رواية للبخاري(٢)، وغيره: «وَوَلِيَ النِّعْمَةَ»، بواو العطف، ولفظة: «أو» في رواية الترمذي هذه للشَّك من الراوي. ومعنى الحديث: أن من اشترى العبدَ، وأعتقه فولاؤه له.

قال ابن بطَّال: هذا الحديثُ يقتضي أن الولاءَ لكلِّ معتق، ذكرًا كان أو أنثى، وهو مُجْمَعٌ عليه.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وأبي هريرة). أما حديثُ ابن عمر: فأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي(٣).

---

(١) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٦٠).

(٢) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٦٠).

(٣) البخاري، كتاب البيوع. حديث (٢١٥٦)، ومسلم، كتاب العتق. حديث (١٥٠٤)، وأبو داود (٢٩١٥)، والنسائي (٤٦٤٤).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، والعملُ على هذا عِنْدَ أهلِ العلْمِ.

٢- باب ما جاء في النَّهْي عَن بيْعِ الوَلَاءِ وعن هِبَتِهِ [ت ٢، م ٢]

[٢١٢٦] (٢١٢٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة، حَدَّثَنَا عبدُ الله ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعَ عبدَ الله بْنَ عُمَرَ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الوَلَاءِ وعن هِبَتِهِ.

[خ: ٢٥٣٥، م: ١٥٠٦، ن: ٤٦٧١، د: ٢٩١٩، جه: ٢٧٤٧، حم: ٤٥٤٦، طا: ١٥٢٢، مي: ٢٥٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، لا نعرفُه إلَّا من حديثِ عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ: عَن النبيِّ ﷺ، أنه نهى عن بيع الولاء وعن هبته، وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنسٍ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، ويُرْوَى عَن شُعْبَةَ، قَالَ: لَوَدِدْتُ أنَّ عبدَ الله بْنَ دِينَارٍ حِينَ حَدَّثَ بهذا الحديثِ أذِنَ لي حتى كُنْتُ أقُومُ

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه مسلم(١).

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنَّسائي(٢).

قوله: (والعملُ على هذا عند أهل العلم). قال النووي رحمه الله: قد أَجْمَعَ المسلمونَ على ثُبُوتِ الولاءِ لمن أعتق عبده، أو أمته عن نفسه، وأنه يرث به. وأما العتيق فلا يرثُ سيده عند الجماهير، وقال جماعة من التابعين: يرثه كعكسه. انتهى.

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْي عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ

[٢١٢٦] قوله: (نهى عن بيع الولاء وعن هبته). تقدم هذا الحديث في باب: كراهية بيع الولاء وهبته، من أبواب البيوع، وتقدم هناك شرحه.

قوله: (ويروى عن شعبة قال: لوددت أن عبد الله بن دينار حين يحدث بهذا الحديث أذن لي.. إلخ)، الظَّاهر أن سبب وده ذلك أن هَذَا الحديثَ قد اشتهر عن عبد الله بن دينار، حتى قال مسلم(٣) لما أخرجه في «صحيحه»: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا

---

(١) مسلم، كتاب العتق. حديث (١٥٠٥).

(٢) البخاري، كتاب الفرائض. حديث (٦٧٦٠)، وأبو داود، كتاب الفرائض. حديث (٢٩١٦)، والنسائي، كتاب الطلاق. حديث (٣٤٥٣).

(٣) مسلم، كتاب العتق، تحت حديث (١٥٠٦).

إِلَيْهِ فَأُقَبِّلَ رَأسَهُ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هذا الحديثَ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَن النبيِّ ﷺ، وَهُوَ وَهْمٌ؛ وَهِمَ فِيه يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، والصحيحُ: عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَن النبيِّ ﷺ: هكذا، رَوَاهُ غيرُ واحدٍ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ.

قَالَ أبو عِيْسَى: وتَفَرَّدَ عبدُ الله بْنُ دِينَارٍ بهذا الحديثِ.

٣- باب مَا جَاء فيمَن تَوَلَّى غيرَ مَوَالِيهِ أوِ ادَّعَى إلَى غَيْرِ أبيهِ [ت ٣، م ٣]

[٢١٢٧] (٢١٢٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأعمَشِ، عَن إبراهيمَ التَّيْمِيِّ، عَن أبيهِ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: مَن زَعَمَ أنَّ عِندَنَا شَيْئًا نَقْرَؤُهُ إلَّا كِتَابَ الله وَهَذِهِ الصَّحِيفَةَ ....

الحديث. انتهى. وقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرق هذا الحديث عن عبد الله بن دينار فأورده عن خمسة وثلاثين نَفسًا ممن حَدَّثَ به عن عبد الله بن دينار. **(وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر)**، وصله ابنُ ماجه[١]، ولم ينفرد به يحيى بن سليم، فقد تابعه أبو ضمرة: أنس بن عياض، ويحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن عبيد الله بن عمر. أخرجه أبو عوانة[٢] في «صحيحه» من طريقهما، لكن قَرَنَ كُلٌّ منهما نافعًا بعبد الله بن دينار؛ كذا في «الفتح».

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، أَوِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

[٢١٢٧] قوله: (من زعم أن عندنا شيئًا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة)، أي: غيرهما، وفي رواية للبخاري[٣]: «ما عندنا شيءٌ إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ». قال النووي: هذا تصريح من علي رضي الله عنه بإبطال ما تزعمه الرافضةُ، والشيعةُ، ويخترعونه من قولهم: إن عليًّا رضي الله عنه أَوْصَى إِلَيْهِ النبيُّ ﷺ بأمورٍ كثيرةٍ من أَسْرَارِ العلمِ، وقواعد الدين، وكنوز الشريعة، وإنه ﷺ خصَّ أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم، وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها، ويكفي في إبطالها قولُ علي رضي الله عنه هذا. انتهى.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفرائض. حديث (٢٧٤٨).

(٢) أبو عوانة. حديث (٣٨٩٣، ٣٨٩١).

(٣) البخاري، كتاب الحج. حديث (١٨٧٠).

ـ صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الإِبِلِ وَأَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحَاتِ ـ فَقَدْ كَذَبَ، وقال: فيها قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ،

(صحيفة) بدل من «هذه الصحيفة»، **(فيها أسنان الإبل)**، أي: بيان أسنانها، **(وأشياء من الجراحات)**، أي: من أحكامها، **(فقد كذب)** خبر لقوله: «من زعم»، **(وقال)**، أي: علي: **(فيها)**، أي: في الصحيفة، **(المدينة حرم)** بفتحتين، **(ما بين عير)**، بفتح العين المهملة وإسكان المثناة تحت: جبل معروفٌ بالمدينة، **(إلى ثور)**، بفتح الثاء المثلثة قال في «القاموس»: ثور جبلٌ بالمدينةِ، ومنه الحديثُ الصحيحُ: «الْمَدِينَةُ حرام مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ»، وأما قول أبي عبيد بن سلام، وغيره من الأكابر الأعلام: إن هذا تَصْحِيفٌ، والصوابُ إلى «أُحُدٍ»، لأن ثورًا إنما هو بمكة فغير جيد؛ لما أخبرني الشُّجاع البعلي الشيخ الزاهد عن الحافظ أبي محمد عبد السَّلامِ البصري: أن حذاء أحد جانحًا إلى ورائه جبل صغير يقال له: ثور، وتكرر سؤالي عنه طوائف من العرب العارفين بتلك الأرض، فَكُلٌّ أخبر أن اسمه ثَوْرٌ، ولما كتب إلي الشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال: إن خَلْفَ أحد عن شماليه جبلًا صغيرًا مدورًا يسمى: ثورًا، يعرفه أهل المدينة خَلَفًا عن سَلَفٍ. انتهى ما في «القاموس». وقال الحافظ في «الفتح»: قال المحب الطبري في «الأحكام» ـ بعد حكاية كلام أبي عبيد، ومن تبعه ـ: قد أخبرني الثقةُ العالمُ أبو محمد عبد السلام البصري؛ أن حذاء أحدٍ عن يَسَارِهِ جانحًا إلى ورائه جَبَلٌ صغيرٌ، فذكر مثل ما في «القاموس». وفيه دليلٌ على أن المدينةَ حَرَمٌ كَحَرَمِ مَكَّةَ.

وفي هذا أحاديث عديدة مروية في «الصحيحين»، وغيرهما، وذكرها صاحب «المنتقى». قال الشوكاني: استدل بما في هذه الأحاديث من تحريم شجر المدينة، وخبطه، وعضده، وتحريم صيدها، وتنفيره، الشافعي، ومالك، وأحمد، والهادي، وجمهورُ أهلِ العلم على أن للمدينةِ حَرَمًا كَحَرَمِ مَكَّةَ، يحرم صيده وشجره. قال الشافعي ومالك: فإن قتل صيدًا أو قطع شجرًا، فلا ضمان، لأنه ليس بمحلٍّ للنسك، فأشبه الحمى، وقال ابن أبي ذئب وابن أبي ليلى: يجب فيه الجزاء كحرم مكة. وبه قالَ بعضُ المالكية، وهو ظاهرُ قوله: «كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ».

وذهب أبو حنيفة، وزيد بن علي، والناصر إلى أن حَرَمَ المدينةِ ليس بِحَرَمٍ على الحقيقةِ، ولا تثبت له الأحكامُ من تَحْرِيمِ قتل الصَّيد، وقطع الشجر، والأحاديث ترد عليهم. واستدلوا

فَمَنْ أحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفًا ولا عَدْلًا،

بحديث: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»(١)، وأجيب [عنه] بأن ذلك كان قبل تحريم المدينة، أو أنه من صَيْدِ الْحِلِّ. انتهى. (فمن أحدث)، أي: أظهر في المدينة، (حدثًا)، بفتحتين، وهو الأمرُ الحادثُ المنكر الذي ليس بمعناه، ولا معروف في السنة. (أو آوى) بالمد ويقصر. قال في «النهاية»: أوى وآوى بمعنى واحدٍ، والمقصودُ منها لازم ومتعد، يقال: أَوَيْتُ إلى المنزلِ، وَأَوَيْتُ غَيْرِي وَآوَيْتُهُ. وأنكر بعضُهم المقصور المتعدي. وقال الأزهري: هي لغةٌ فصيحةٌ، و«محدثًا» بكسر الدال، وفتحها على الفاعل والمفعول، فمعنى الْكَسْرِ من نصر جانيًا وآواه، وأجاره من خَصْمِهِ، وحال بينه وبين أن يقتصَّ منه، ومعنى الفتح: هو الأَمْرُ المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه الرِّضَى به، والصبر عليه، فإنه إذا رضي ببدعته، وأقر فاعله عليها، ولم ينكرها فقد آوَاهُ، قاله العيني.

وقال القاري: بكسر الدال على الرواية الصحيحة، أي: مبتدعًا، وقيل: أي جانبًا. . . إلى آخر ما قاله العيني، (فعليه)، أي: فعلى كُلٍّ منهما، (لعنة الله)، أي: طرده وإبعاده. قال عياض: استدل بهذا على أن الحدثَ في المدينة من الكبائر، والمرادُ بـ «لعنة الملائكة والناس» المبالغةُ في الإبعاد عن رحمة الله.

قال: والمرادُ باللَّعن هنا العذابُ الذي يستحقُّه على ذنبه في أول الأمر، وليس هو كلعن الكافر. (والملائكة)، أي: دعاؤهم عليه بالبُعد عن رحمته. (والناس أجمعين)، أي: ممن عدا المحدث والمُؤدِّي، أو هما داخلان أيضًا؛ لأنهما ممن يقول: ألا لعنةُ الله على الظالمين، والظلم هو وَضْعُ الشيء في غير موضعه. (لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا عدلًا)، بفتح أولهما. واختلف في تفسيرهما، فعند الجمهور الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة، ورواه ابنُ خزيمة بإسناد صحيح عن الثوري، وعن الحسن البصري بالعكس. وعن الأصمعي: الصرفُ: التوبةُ، والعدل: الفديةُ، وقيل غير ذلك. قال عياض: معناه لا يقبل قبول رضا، وإن قبل قبول جزاء، وقيل: يَكُونُ القبولُ هنا بمعنى تكفير الذنب بهما، وقد يكونُ معنى الفدية؛ أنه لا يجد يوم القيامة فدى يفتدي، بخلاف غيره من المذنبين، بأن يفديه من النار بيهوديٍّ أو نصرانيٍّ؛ كما رواه مسلم(٢) من حديث أبي موسى الأشعري.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٦١٢٩)، ومسلم (كتاب الآداب). حديث (٢١٥٠).

(٢) مسلم، كتاب التوبة. حديث (٢٧٦٧).

وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، وَذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ».

[خ: ١٨٧٠، م: ١٣٧٠، ن: ٤٧٤٨، د: ٢٠٣٤، حم: ٦٠٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بعضُهم عَن الأعمَشِ، عَن إبراهيمَ التَّيْمِيِّ، عَن الحارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَن عَلِيٍّ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ مِن غيرِ وَجْهٍ عَن عَلِيٍّ، عن النبيِّ ﷺ.

(ومن ادعى)، أي: انتسب، (أو تولى غير مواليه)، بأن يقول لغير معتقه: أنت مَوْلايَ وَلَكَ وَلائِي. قال البيضاويُّ: الظاهرُ أنه أراد به ولاء العتق، لعطفه على قوله: «من ادعى إلى غير أبيه»، والجمعُ بينهما بالوعيدِ، فإن العتقَ من حيث إنه لحمة كلحمة النَّسَبِ، فإذا نسب إلى غير مَنْ هو له كان كالدَّعيِّ الذي تبرأ عَمَّنْ هو منه، وألحق نَفْسَهُ بغيره، فيستحق به الدعاء عليه بالطرد، والإبعاد عن الرحمة. انتهى.

وهذا صريحٌ في غلظ تحريم انتماءِ الإنسان إلى غير أبيه، أو انتماء العتيق إلى غير مواليه؛ لما فيه من كُفْرِ النعمة، وتضييع حقوق الإرث، والولاء، والعقل، وغير ذلك، مع ما فيه من قطيعةِ الرَّحِمِ، والعقوقِ. (وذمة المسلمين)، أي: عهدُهم وأمانُهم، (واحدة)، أي: أنها كالشَّيءِ الواحد، لا يختلفُ باختلافِ المراتب، ولا يجوز نقضُها؛ لتفرُّد العاقد بها. (يسعى بها)، أي: يتولَّاها، ويلي أمرها، (أدناهم)، أي: أدنى المسلمين مرتبة.

والمعنى: أن ذمةَ المسلمين واحدة سواء صدرت من واحد أو أكثر، شريف أو وضيع، فإذا أَمَّنَ أحدٌ من المسلمين كافرًا، وأعطاه ذمة، لم يكن لأحد نقضه، فيستوي في ذلك الرجلُ والمرأة، والحر والعبد، لأن المسلمين كنفس واحدة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري في «الحج»، وفي «الجزية»، وفي «الفرائض»، وفي «الاعتصام». وأخرجه مسلم في «الحج». (وروى بعضهم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي نحوه). أخرجه أحمد، والنسائي[1]. وروى

(١) أحمد. حديث (٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٨).

٤- باب مَا جَاء في الرَّجُلِ يَنْتَفي مِن وَلَدِهِ [ت ٤، م ٤]

[٢١٢٨] (٢١٢٨) حَدَّثَنَا عبدُ الجَبَّارِ بْنُ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ العَطَّارُ، وسَعِيدُ بْنُ عبدِ الرحمَنِ المَخْزُومِيُّ، قالا: حَدَّثَنَا سفيانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاء رَجُلٌ مِن بني فَزَارَةَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إنَّ امْرأتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ له النبيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِن إبلٍ؟» قَالَ: نَعَم، قَالَ:

البخاري[١] في «الحج» من طريق سفيان الثوري عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي. قال الحافظ: هذه روايةُ أكثر أصحاب الأعمش عنه، وخالفهم شعبةُ، فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي. قال الدارقطني في «العلل»: والصوابُ روايةُ الثَّوري، ومن تَبِعَهُ.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنْتَفِي مَنْ وَلَدِهِ

أي: بالتعريض، وقد ترجم البخاريُّ في الطلاق على حديث الباب، إذا عرض بنفي الولد.

[٢١٢٨] **قوله**: (جاء رجل)، وفي رواية للبخاري[٢]: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ». قال الحافظ: واسم هذا الأعرابي: ضمضم بن قتادة، **(إن امرأتي ولدت غلامًا أسود)**. زاد مسلم[٣] في رواية: وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، أي: استنكرته بقلبي، ولم يرد أنه أنكر كونه ابنه بلسانه. وفي رواية أخرى لمسلم[٤] وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه، ويؤخذ منه أن التعريض بالقذف ليس قَذْفًا، وبه قال الجمهور. واستدلَّ الشافعي بهذا الحديث لذلك، وعن المالكية: يجب به الحدُّ، إذا كان مفهومًا، وأجابوا عن الحديث أن التعريضَ الذي يَجِبُ به القذفُ عندهم هو ما يفهم منه القذف؛ كما يفهم من التَّصريح، وهذا الحديثُ لا حجةَ فيه لدفع ذلك؛ فإن الرجل لم يرد قذفًا؛ بل جاء سائلًا مستفتيًا عن الحكم؛ لما وقع له من الرِّيبَةِ، فلما ضرب له المثلَ أذْعَنَ؛ كذا في «الفتح».

---

(١) البخاري، كتاب الحج. حديث (١٨٧٠)، وكتاب الجزية. حديث (٣١٨٠).

(٢) البخاري، كتاب الحدود. حديث (٦٨٤٧).

(٣) مسلم، كتاب اللعان. حديث (١٥٠٠).

(٤) مسلم، كتاب اللعان. حديث (١٥٠٠).

«فمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «فَهَلْ فِيهَا أَوْرَقُ؟» قَالَ: نَعَم، إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «أَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهَا، قَالَ: «فَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ».

[خ: ٥٣٠٥، م: ١٥٠٠، ن: ٣٤٧٨، د: ٢٢٦٠، جه: ٢٠٠٢، حم: ٧١٤٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(قال: حمر)، بضم فسكون جمع أَحْمَرَ، (فهل فيها أورق). قال الحافظ: الأورقُ الذي فيه سوَادٌ ليس بحالك، بل يميل إلى الغبرة، ومنه قيل للحمامة: ورقاء، (إن فيها لورقًا)، بضم فسكون: جمع أَوْرَق. (أنى أتاها ذلك)، أي: من أين أتاها اللون الذي خالفها، هل هو بسبب فحلٍ من غير لونها طرأ عليها، أو لأمر آخر، (لعل عرقًا)، بكسر أوله، (نزعها) المعنى: يحتملُ أن يكون في أصولها من هو باللَّون المذكور، فاجتذبه إليه، فجاء على لونه. والمرادُ بالعرقِ الأصلُ من النَّسَبِ، شبَّهه بعرقِ الشَّجرة، ومنه قولهم: فلان عريق في الأصالة، أي: إن أصله متناسب، وكذا معرق في الكرم أو اللُّؤم، وأصلُ النزع الجذبُ، وقد يطلق على الميل. (قال: فهذا)، أي: الغلام الأسود، (لعل عرقًا نزعه)، أي: لعلَّه في أصولك، أو في أصول امرأتك من يكون في لونه أسود، فأشبهه، واجتذبه إليه، وأظهر لونه عليه.

زاد مسلم[١] في رواية: لم يرخص له في الانتفاءِ منه. قال النووي رحمه الله في هذا الحديث: إن الولدَ يلحقُ بالزوج، وإن خالف لونُه لونه، حتى [و] لو كان الأبُ أبيضَ، والولدُ أسودَ، أو عكسه، لحقه، ولا يحلُّ له نفيه بمجرد المخالفة في اللون، وكذا لو كان الزوجان أبيضين، فجاء الولد أسودَ أو عكسُه؛ لاحتمال أنه نزعه عِرْقٌ من أسلافه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[٢].

---

(١) مسلم، كتاب اللعان. حديث (١٥٠٠).

(٢) تقدم ذكرهم، والبخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. حديث (٧٣١٤)، وأبو داود، كتاب الطلاق. حديث (٢٢٦٠).

٥- باب مَا جَاء فِي القَافَةِ [ت ٥، م ٥]

[٢١٢٩] (٢١٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن عُرْوَةَ، عَن عائشةَ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرُقُ أسَارِيرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَيْ أنَّ مُجَزِّزًا نَظَرَ آنِفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: هذه الأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ؟». [خ: ٣٥٥٥، م: ١٤٥٩، ن: ٣٤٩٣، د: ٢٢٦٧، جه: ٢٣٤٩، حم: ٢٤٠٠٥].

---

٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْقَافَةِ

(القافةُ) جمع قائف، قال الجزري في «النهاية»: القائفُ الذي يتتبع الآثار، ويعرفها، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه، والجمع الْقَافَةُ، يقال: فلانٌ يقوفُ الأثرَ، ويقتافه قِيَافة، مثل قَفَا الأثرَ واقتفاه. انتهى.

[٢١٢٩] **قوله**: (دخل علبه مسرورًا)، أي: فرحانًا، (تبرق)، بفتح التاء وضم الراء، أي: تُضِيءُ وتستنيرُ من السُّرور والفرح. (أسارير وجهه). قال في «النهاية»: الأساريرُ الخطوطُ التي تجتمع في الجبهة وتتكسَّر، واحدها سر أو سرر، وجمعها أسرار وأسرة، وجمعُ الجمع أَسَارِير. انتهى. (ألم تري) بحذف النون، أي: ألم تعلمي، يعني: هذا مما يتعين أن تعلمي فاعلمي. (أن مجززًا)، بضم الميم وكسر الزاي الثقيلة، وحكي فتحها وبعدها زاي أخرى، هذا هو المشهورُ، ومنهم من قال: بسكون الحاء المهملة وكسر الراء ثم زاي، وهو ابن الأعور بن جعدة المدلجي، نسبة إلى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة، وكانت القيافةُ فيهم، وفي بني أسد، والعرب تَعْتَرِفُ لهم بذلك، وليس ذلك خَاصًّا بهم على الصحيح. وقد أخرج يزيد بن هارون في «الفرائض» بسند صحيح إلى سعيد بن المسيّب؛ أن عمر كان قَائِفًا أورده في قصته، وعمر قرشيٌّ ليس مدلجيًا، ولا أسديًا: لا أسد قريش، ولا أسد خزيمة، وكان مجززًا عارفًا بِالْقِيَافَةِ، وذكره ابنُ يونس فيمن شهد فتح مصر، وقال: لا أعلم له رواية؛ كذا في «الفتح». (**نظر آنفًا**) بالمد ويجوز القصر، أي: قريبًا، أو أقرب وقت، (**فقال**) أي: مجزز المدلجي، (**هذه الأقدام بعضها من بعض**).

قال النووي ـ رحمه الله: وكانت الجاهليةُ تقدح في نَسَبِ أسامة؛ لكونه أسودَ شديدَ السَّوادِ، وكان زيدٌ أبيضَ؛ كذا قاله أبو داود عن أحمد بن صالح، فلما قضى هذا القائف بإلحاق نسبه، مع اختلاف اللون، وكانت الجاهليةُ تعتمد قول القائف، فرح النبي ﷺ؛ لكونه زَاجِرًا لهم عن الطَّعْنِ في النَّسَبِ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَى ابنُ عُيَيْنَةَ هذا الحديثَ عَن الزُّهريِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عائشةَ، وَزَادَ فِيهِ: «ألَمْ تَرَيْ أنَّ مُجَزِّزًا مَرَّ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وقَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أقْدَامُهُمَا، فقال: إنَّ هذه الأقْدَامَ بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ؟»، وهكذا حَدَّثَنَا سعيدُ بْنُ عبدِ الرحمنِ وغيرُ واحدٍ، عَن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ هذا الحديثَ، عَن الزُّهريِّ، عن عروة، عن عائشة، وهذا حديث حسن صحيح، وقد احتجَّ بعضُ أهلِ العِلْمِ بهذا الحديثِ في إقَامَةِ أمْرِ القَافَةِ.

قال القاضي: قال غير أحمد بن صالح، كان زيدٌ أزهر اللون، وأم أسامة هي أم أيمن، واسمها بركة، وكانت حبشية سوداء. انتهى. وقال الحافظ في «الفتح»: قال عياض: لو صَحَّ أن أمَّ أيمن كانت سوداء لم ينكروا سواد ابنها أسامة؛ لأن السوداء قد تَلِدُ من الأبيض أَسْوَدَ. قال الحافظ: يحتملُ أنها كانت صافيةً، فجاء أسامةُ شديدَ السوادِ، فوقع الإنكار لذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري في صفة النبي ﷺ، والمناقب والفرائض، ومسلم[1] في النكاح، وأبو داود، والنسائي في الطلاق.

قوله: (وقد غطَّيا) من التغطية، أي: سترا **(رؤوسهما)**، أي: بقطيفةٍ؛ كما في رواية. **(وبدت)**، أي: ظهرت، قال الحافظ: وفي هذه الزيادة دفع توهُّم من يقول: لعله حَابَاهُمَا بذلك؛ لما عرف من كونهم كانوا يطعنون في أسامة. انتهى.

قوله: (وقد احتج بعض أهل العلم بهذا الحديث في إقامة أمر القافة). قال العيني في «العمدة»: في الحديث إثباتُ الحكم بالقافةِ، وممن قال به أنسُ بن مالك، وهو أصحُّ الروايتين عن عمر؛ وبه قال عطاء، ومالك، والأوزاعي، والليث، والشافعي، وأحمد، وأبو ثور.

وقال الكوفيون، والثوري، وأبو حنيفة وأصحابه: الحكم بها باطل؛ لأنها حدس، ولا يجوزُ ذلك في الشريعة، وليس في حديث الباب حُجَّة في إثبات الحكم بها؛ لأن أسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك، ولم يحتج الشارع في إثبات ذلك إلى قول أَحَدٍ، وإنما تعجب من

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي. حديث (٣٥٥٥)، ومسلم، كتاب الرضاع. حديث (١٤٥٩)، والباقي تقدم ذكرهم.

إصابةِ مجزز؛ كما يتعجب من ظن الرجل الذي يُصِيبُ ظنُّه حقيقةَ الشيء الذي ظنه، ولا يجبُ الحكمُ بذلك. وترك رسولُ الله ﷺ الإنكار عليه؛ لأنه لم يتعاط بذلك إثبات ما لم يكن ثابتًا، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. انتهى.

وقال الشوكاني في «النيل» ص٢١٤ ج٦: وما قيل: من أن حديث مجزز لا حجة فيه؛ لأنه إنما يعرف القائف بزعمه أن هذا الشَّخص من ماء ذاك، لا أنه طريقٌ شَرْعِيٌّ، فلا يعرف إلا بالشَّرع، فيجاب بأن في استبشاره ﷺ من التقرير ما لا يخالف فيه مخالف، ولو كان مثل ذلك لا يجوزُ في الشَّرع لقال له: إن ذلك لا يجوزُ. لا يقال: إن أسامة قد ثبت فراش أبيه شَرْعًا، وإنما لما وقعت المقالة بسبب اختلاف اللون، وكان قولُ المدلجي المذكور دافعًا لها؛ لاعتقادهم فيه الإصابة، وصدق المعرفة، استبشر ﷺ بذلك، فلا يصحُّ التعلُّق بمثل هذا التقرير على إثبات أَصْلِ النسب؛ لأنا نقول: لو كانت القافةُ لا يجوزُ العملُ بها إلا في مثل هذه المنفعة، مع مثل أولئك الذين قالوا مقالةَ السّوء، لما قرره ﷺ على قوله: «هذه الأقدام بعضها من بعض»، وهو في قوة: هذا ابن هذا، فإن ظاهرَه أنه تقريرٌ للإلحاق بالقافة مطلقًا، لا إلزام للخصم بما يعتقده، ولا سيّما النبي ﷺ لم ينقل عنه إنكارُ كونها طريقًا يثبت بها النَّسب، حتى يكون تقريره لذلك من باب التقرير على معنى كافر إلى كنية، ونحوه مما عرف منه ﷺ إنكاره قبل السُّكوت عنه.

وقد أطال الحافظ ابن القيم الكلام في إثبات الحكم بالقافة في «زاد المعاد»، وقال في أثناء كلامه: قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عمر في امرأة وَطئَهَا رَجُلانِ في طُهْرٍ، فقال القائف: قد اشتركا فيه جميعًا، فجعله بينهما.

قال الشعبي: وعليٌّ يقول: هو ابنهما وهما أبواه يَرِثَانِهِ، ذكره سعيد أيضًا.

وروى الأثرم بإسناده عن سعيد بن المسيب في رَجُلَيْنِ اشتركا في طُهْرِ امرأةٍ، فحملت، فولدت غلامًا يُشبههما، فرفِعَ ذلك إلى عمر بن الخطاب، فدعا القافة، فنظرُوا فقالوا: نراه يُشبِهُهُمَا، فألحقه بهما، وجعله يَرِثُهما ويرثانه.

لا يعرف قَطُّ في الصحابة مَنْ خالف عمر وعليًّا ﵄ في ذلك، بل حكم عمر بهذا في المدينة، وبحضرته المهاجرين والأنصار، فلم يُنْكِرْهُ منهم منكرٌ.

٦- باب فِي حَثِّ النَّبيِّ ﷺ عَلَى الْهَدِيَّةِ [ت ٦، م ٦]

[٢١٣٠] (٢١٣٠) حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا أبو مَعْشَرٍ، عَن سعيدٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادُوْا؛ فَإِنَّ الهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ، ولا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ شِقَّ فِرْسِنِ شَاةٍ». [ضعيف: لكن الشطر الثاني منه رواه خ: ٦٠١٧، م: ١٠٣٠].

٦ ـ بَابٌ فِي حَثِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَدِيَّةِ

كغنية: ما أتحف به.

[٢١٣٠] **قوله**: (**حدثنا محمد بن سواء**)، بفتح السين وتخفيف الواو، والد السدوسي العنبري، أبو الخطاب البصري المكفوف، صدوق، رمي بالقدر، من التاسعة (**عن سعيد**) هو: ابن أبي سعيد المقبري.

قوله: (**تهادوا**)، بفتح الدال: أمر من: التهادي، بمعنى: المهاداة؛ أي: ليعط الهدية، ويرسلها بعضُكم لبعض. (**فإن الهدية تذهب وحر الصدر**) بفتح الواو والحاء المهملة، أي: غشَّه وَوَسَاوِسَهُ. وقيل: الحقدُ والغيظُ. وقيل: أشد الغضب؛ كذا في «النهاية». (**ولا تحقرن جارة لجارتها**). قال الكرماني: «لجارتها» متعلق بمحذوف؛ أي: لا تحقرن جارةٌ هديةً مهداةً لجارتها. (**ولو شق فرسن شاة**)، بكسر الشين المعجمة، أي: نصيفه، أو بعضه؛ كقوله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». والْفِرْسِنُ، بكسر الفاء والسين المهملة، بينهما راء ساكنة، وآخره نون هو: عَظْمٌ قليلُ اللَّحْمِ، وهو للبعير موضعُ الحافرِ للفرس، ويطلق على الشَّاة مجازًا، ونونه زائدة. وقيل: أصليةَ. وأشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشَّيء اليسير، وقبوله، لا إلى حقيقة الفرسن؛ لأنه لم تجر العادة بإهدائه، أي: لا تمنع جارةٌ من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلاله، بل ينبغي أن تجودَ لها بما تيسر، وإن كان قليلًا فهو خَيْرٌ من الْعَدَمِ، وَذَكَرَ الْفِرْسِنَ على سبيل المبالغة. ويحتمل أن يكون النهي إنما وقع للمهدى إليها، وأنها لا تحتقر ما يُهدى إليها، ولو كان قليلًا. وَحَمْلُهُ على الأعمِّ من ذلك أَوْلَى.

وفي الحديث الحضُّ على التهادي ولو باليسير؛ لما فيه من استجلاب المودة، وإذهاب الشَّحناء، ولما فيه من التَّعاونِ على أَمْرِ المعيشةِ، والهدية إذا كانت يسيرةً، فهي أدلُّ على المودة، وأسقط للمؤنة، وأسهل على المهدي؛ لاطراح التكلُّف، والكثير قد لا يتيسر كُلَّ وقتٍ، والمواصلة باليسير تكُونُ كالكثير.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وأبو مَعْشَرٍ اسمُه: نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وقد تكلَّم فيه بعضُ أهلِ العِلْمِ من قِبَلِ حِفْظِهِ.

٧- باب مَا جَاء في كَرَاهِيَةِ الرجُوعِ في الهِبَةِ [ت ٧، م ٧]

[٢١٣١] (٢١٣١) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إسحاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ المُكتِّبُ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن طاوُسٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يُعْطِي العَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا، كَالكلْبِ أكَلَ حَتَّى إذَا شَبِعَ قَاء، ثُمَّ عَادَ فَرجَعَ فِي قَيْئِهِ». [خ بنحوه: ٢٥٨٩، م بنحوه: ١٦٢٢، ن: ٣٦٩٢، د: ٣٥٣٩، جه بنحوه: ٥٣٨٥، حم: ١٨٧٥].

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد(١)، (أبو معشر اسمه نجيح... إلخ) قال في «التقريب»: نجيح بن عبد الرحمن السِّنْدِيُّ المدني، أبو معشر؛ وهو مولى بني هاشم، مشهور بكنيته، ضعيف، من السادسة، أَسَنَّ وَاختَلَطَ، مات سنة سبعين ومائة، ويقال: كان اسمه: عبد الرحمن بن الوليد بن الهلال. انتهى.

واعلم: أن حديث الباب أخرجه البخاري(٢) في «صحيحه» في أول «الهبة»، من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ مرفوعًا ـ بلفظ: «يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ، لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، ولو فِرْسِنَ شَاةٍ». قال الحافظ في «الفتح»: وأخرجه الترمذي، من طريق أبي معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة ـ لم يَقُلْ: «عن أبيه» ـ وزاد في أوله: «تَهَادَوْا؛ فَإِنَّ الهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ....» الحديث. وقال: غريب، وأبو معشر يضعف. وقال الطرقي: إنَّه أَخطأ فيه؛ حيث لم يقل فيه: «عن أبيه»: كذا قال، وقد تابعه محمد بن عجلان، عن سعيد، وأخرجه أبو عوانة. نعم من زاد فيه «عن أبيه» أحفظ وأضبط، فروايتهم أَوْلَى. انتهى.

٧ ـ بابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ الرُّجُوعِ في الهِبَةِ

[٢١٣١] قوله: (مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها... إلخ) فيه: دلالة على تَحْرِيمِ

---

(١) أحمد. حديث (٨٩٩٧).

(٢) البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها. حديث (٢٥٦٦).

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وعبدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

[٢١٣٢] (٢١٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عَن حُسَيْنٍ المُعَلِّم، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي طَاوُوسٌ، عَن ابنِ عُمَرَ، وابنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعَانِ الحديثَ، قَالَ: «لا يَحِلُّ للرَّجُل أنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا، إلَّا الوَالِدُ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، ....

الرُّجُوعِ في الهبة؛ وهو مذهب جماهير العلماء، وبوب البخاري باب: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ». وقد استثنى الجمهور ما يأتي عن الهبة للولد ونحوه. وذهبت الهادوية، وأبو حنيفة إلى: حل الرجوع في الهِبَةِ دون الصدقة، إلا الهبة لذي رَحِم. قالوا: والحديث: المراد به التغليظ في الكراهة. قال الطحاوي **قوله**: «كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ» ـ وإن اقتضى التحريم ـ لكن الزيادة في الرواية الأخرى؛ وهي **قوله**: «كَالْكَلْبِ» يدل على عدم التحريم؛ لأن الكلب غير متعبد، فالقيء ليس حرامًا، والمراد: التنزه عن فِعْلٍ يشبه فِعْلَ الكَلْبِ، وتعقب: باسْتِبْعَادِ التَّأْوِيلِ، وَمُنَافَرَةِ سياق الحديث له، وعرف الشرع ـ في مثل هذه العبارة ـ الزَّجْر الشَّدِيد؛ كما ورد النهي في الصلاة عن إقْعَاءِ الكَلْبِ، وَنَقْرِ الْغُرَابِ، وَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ، وَنَحْوَهُ. ولا يفهم من المَقَامِ إِلَّا التحرِيمُ، والتَّأْوِيلُ البَعِيدُ لا يلتفت إليه.

وحديث ابن عمر ـ المذكور ـ أخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، عن ابن عباس(١)، وأشار إليه الترمذي.

قوله: **(وفي الباب عن ابن عباس)** تقدم تخريجه آنفًا، **(وعبد الله بن عمرو)** أخرجه النسائي، وابن ماجه(٢).

[٢١٣٢] **قوله**: **(لا يحل لرجل.. إلخ)** هذا ظَاهِرٌ في تحريم الرجوع في الهِبَةِ، والقَوْلُ بِأَنَّهُ مَجَازٌ عن الكَرَاهَة الشَّدِيدَةِ صَرْفٌ لَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ. **(ثم يرجع)** بالنصب عطف على يعطي، **(فيها)** أي: في عطيته؛ **(إلا الوالد)** بالنصب على الاستثناء، **(فيما يعطي ولده)** استدل به على: أن للأَبِ أن يَرْجِعَ فيما وَهَبَهُ لابْنِهِ، وكذلك الأم؛ وهو قول أكثر الفقهاء؛ إلَّا أن المَالِكِيَّةَ فرقوا بين الأب والأم، فقالوا: للأم أن تَرْجِعَ إن كان الأبِ حَيًّا؛ دون مَا إِذَا مَاتَ،

---

(١) البخاري، كتاب الهبة. حديث (٢٥٨٩)، ومسلم، كتاب الهبات، حديث (١٦٢٢)، وأبو داود، كتاب البيوع. حديث (٣٥٣٨)، والنسائي (٣٦٩١)، وابن ماجه (٢٣٨٥).

(٢) النسائي، كتاب الهبة. حديث (٣٦٨٩)، وابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (٢٣٧٨).

وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي العَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الكلْبِ أكَلَ حَتَّى إذا شَبع قَاء، ثُمَّ عَاد في قَيْئِهِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قَالَ الشافعيُّ: لا يَحِلُّ لِمَنْ وَهَبَ هِبَةً أنْ يَرْجِعَ فِيهَا، إلَّا الوَالِدُ فَلَهُ أنْ يَرْجِعَ فيما أعْطَى وَلَدَهُ؛ واحتجَّ بهذا الحديث.

تَمَّ كِتابُ الوَلاءِ والهِبَةِ
وَيَلِيهِ كِتابُ القَدَرِ

وَقَيَّدُوا رُجُوعَ الأب بما: إذا كان الابن المَوْهُوبُ لَهُ لَمْ يَسْتَحْدِثْ دِينًا أَوْ يَنْكِحَ؛ وبذلك قال إسحاق.

وقال الشافعي: للأَبِ الرُّجُوعُ مُطْلَقًا. وقال أحمد: لا يحِلُّ لِوَاهِبٍ أَنْ يَرْجِعَ فِي هِبَتِهِ مُطْلقًا. وقال الكوفيون: إن كان الموهوب صغيرًا لم يكن للأب الرجوع، وكذا إنّ كان كَبِيرًا وَقَبَضَهَا. قالوا: وإن كَانَتِ الهِبَةُ لِزَوْجٍ من زَوْجَتِهِ، أو بالعكس، أو لذي رَحِمٍ، لم يَجُزِ الرجوع في شيء من ذلك. ووافقهم إسحاق في ذي الرحم، وقال: للزوجة أن ترجع بخلاف الزوج، والاحْتِجَاجُ لِكُلٍّ وَاحِدٍ من ذَلِكَ يَطُولُ. ويؤيد: ما ذهب إليه الجمهور: أَنَّ الوَلَدَ وَمَالَهُ لأَبِيهِ؛ فليس في الحقيقة رجوعًا، وعلى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ رجوعًا فَرُبَّمَا اقْتَضَتْهُ مَصْلَحَةُ التأديب ونحو ذلك؛ كذا في «الفتح» **(ومثل الذي يعطي العطية)** أي: لغَيْرِ وَلَدِهِ **(أكل)** أي: استمر على أَكْلِ شيء **(حتى إذا شبع)** بكسر الموحدة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم(١)، وصححاه.

قوله: (قال الشافعي: لا يحل لمن وهب هبة أن يرجع فيها إلا الوالد. . . إلخ) هذا هو الظاهر. والله أَعْلَمُ.

❋ ❋ ❋

---

(١) أحمد. حديث (٤٧٩٥)، وأبو داود، كتاب البيوع. حديث (٣٥٣٩)، والنسائي، كتاب الهبة. حديث (٣٦٩٠)، وابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (٢٣٧٧)، وابن حبان (٥١٢٣)، والحاكم. حديث (٢٢٩٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣٣) كِتابُ القَدرِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاء فِي التَّشْدِيدِ فِي الخَوْضِ فِي القَدَرِ [ت ١، م ١]

[٢١٣٣] (٢١٣٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعاوية الجُمَحِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ المرِّيُّ، عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَن محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسولُ الله ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَع في القَدَرِ،

---

٣٣ ـ كِتابُ القَدرِ

(القَدَرُ) بفتح القاف، والدال المهملة ـ عبارة عما قضاه الله، وحكم به من الأمور؛ وهو مصدر: قَدَرَ يَقْدِرُ قَدْرًا، وقد تسكن داله.

١ ـ بابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْخَوضِ فِي الْقَدَرِ

قال في «شرح السنة»: الإيمانُ بالقَدَرِ: فرض لازم؛ وهو: أن يعتقد: أن الله تعالى خَالِقُ أَعْمَالِ العِبَادِ: خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وكتبها عليهم في اللَّوْحِ المَحْفُوظِ قبل أن يَخْلُقَهُمْ. والْكُلُّ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ وإرادته ومشيئته؛ غير أنه يَرْضَى الإِيمَانَ وَالطَّاعَةَ، وَوَعَدَ عليهما الثواب، ولا يرضى الكُفْرَ وَالْمَعْصِيَةَ، وَأَوعَدَ عَلَيْهِمَا العِقَابَ. والقدر سِرٌّ من أسرار الله تعالى لم يُطْلِعْ عليه مَلَكًا مُقَرَّبًا، ولا نَبِيًّا مُرْسَلًا. ولا يجوز الخَوْضُ فِيهِ، والبَحْثُ عَنْهُ بطريق العقل، بل يَجِبُ أن يُعْتَقَدَ: أن الله تعالى خلق الخلق، فَجَعلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةً خَلَقَهُمْ لِلنَّعِيمِ فَضْلًا، وَفِرْقَةً لِلْجَحِيم عَدْلًا، وسأل رَجُلٌ عَلِيَّ بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: أَخْبِرْنِي عَنِ الْقَدَرِ. قال: طَرِيقٌ مُظْلِمٌ لا تَسْلُكْهُ. وأعاد السُّؤَالَ، فقال: بَحْرٌ عَمِيقٌ لا تَلِجْهُ. وأعاد السؤال، فقال: سِرُّ الله قَد خفي عليك فَلا تُفَتِّشْهُ(١). وَللهِ دَرُّ من قال: [من الطويل]

تَبَارَكَ مَنْ أَجْرَى الأُمُورَ بِحُكْمِهِ ... كَمَا شَاءَ لا ظُلْمًا [نَرَاهُ] وَلا هَضْمًا

فَمَا لَكَ شَيْءٌ غَيْرُ مَا الله شَاءَهُ ... فَإِنْ شِئْتَ طِبْ نَفْسًا، وَإِنْ شِئْتَ مُتْ كَظْمًا

[٢١٣٣] قوله: (ونحن نتنازع) أي: حَالَ كَوْنِنَا نَتَبَاحَثُ (في القدر) أي: في شأنه، فَيَقُولُ بعضنا: إذا كان الكُلُّ بالقَدَرِ فَلِمَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ؛ كما قالت المعتزلة؟ والآخر يقول:

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ٥١٢ -٥١٣)، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف.

فغَضِبَ حَتَّى احْمرَّ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ في وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بهذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا في هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَنَازَعُوا فيه».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عُمَر، وَعَائِشَةَ، وَأَنسٍ،

فَمَا الْحِكْمَةُ في تَقْدِيرِ بَعْضٍ لِلْجَنَّةِ، وَبَعَضٍ لِلنَّارِ؟ فيقول الآخر: لأن لهم فيه نوع اختيار كَسْبِيٍّ. فيقول الآخر: من أَوْجَدَ ذَلِكَ الاخْتِيَارَ وَالْكَسْبَ، وَأَقْدَرَهُمْ عَلَيْهِ، وَمَا أَشْبَه ذَلِكَ.

(فغضب حتى احمر وجهه)، أي: نهاية الاحمرار (حتى) أي: حتى صار من شدة حمرته، (كأنما فقئ) ـ بصيغة المجهول ـ أي: شق أو عصر (في وجنتيه) أي: خديه (الرمان) أي: حبه؛ فهو كِنَايَةٌ عَن مَزِيدِ حمرة وَجْهِهِ المُنْبِئَةِ عن مَزِيدِ غَضَبِهِ، وإنما غَضِبَ؛ لأن القَدَرَ سِرٌّ من أَسْرَارِ الله تَعَالَى، وَطَلَبُ سِرِّهِ مَنْهِيٌّ [عنه]، ولأن من يبحث فيه لا يَأْمَنُ من أَنْ يَصِيرَ قَدَرِيًّا أَوْ جَبْرِيًّا، وَالْعِبادُ مَأْمُورُون بِقَبُولِ ما أمرهم الشرع، من غير أَنْ يَطْلُبوا سِرَّ مَا لا يَجُوزُ طَلَبُ سِرِّهِ (أبهذا؟) أي: بالتنازع في القدر، وهمزة الاستفهام؛ للإِنْكَارِ، وتقديم المجرور؛ لِمَزِيدِ الاهْتِمَام (أم بِهَذَا أرسلت إليكم؟) «أم»: مُنْقَطِعَةٌ بمعنى: «بل» والهمزة ـ وهي للإنكار أيضًا ـ ترقيًا من الأَهْوَنِ إِلَى الأَغْلَظِ، وَإِنْكَارًا غِبَّ إِنْكَارٍ؛ قاله القاري (إنما هلك من كان قبلكم) أي من الأمم ـ جملة مستأنفة ـ جوابًا عما اتَّجَهَ لَهُمْ أن يقولوا: لِمَ تُنْكِرُ هَذَا الإِنْكَارَ البَلِيغَ؟ (حين تنازعوا في هذا الأمر) هذا يدل على: أن غضب الله وإهلاكهم كان من غير إمهالٍ ففيه زيادةُ وعيدٍ (عزمت) أي: أقسمت، أو أوجبت (عليكم) قيل: أصله: عزمت بإلقاء اليمين، وإلزامها عليكم، (أَلَّا تَنَازَعوا) بحذف إحدى التائين، (فيه) أي: في القَدَرِ، لا تَبْحَثُوا فِيهِ بَعْدَ هَذَا. قال ابن الملك: «أَنْ» هَذِهِ، يَمْتَنِعُ كونها مَصْدَرِيَّةً وَزَائِدَةً؛ لأن جواب القسم لا يكون إِلَّا جُمْلَةً، و«أَنَّ» لا تُزَادُ مَعَ «لا»، فهي إذًا مفسرة، كأقسمت أَنْ لا ضربت. و«تنازعوا» جزم بلا الناهية، وَيَجُوزُ أَنْ تكونَ مُخففَةً من الثقيلة؛ لأنها مع اسمها وخبرها سدت مسد الجملة؛ كذا قاله زين العرب.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وعائشة، وأنس) أما حديث عمر: فأخرجه أبو داود بلفظ: «لا تُجَالسُوا أَهْلَ القَدَرِ، وَلا تُفَاتِحُوهُمْ» وكذا أحمد، والحاكم[1].

---

(١) أحمد. حديث (٢٠٦)، وأبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧١٠)، والحاكم. حديث (٢٨٧).

وهذا حَدِيثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفهُ إلَّا مِن هذا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ صَالِحِ المُرِّيِّ، وَصَالِحٌ المُرِّيُّ لَهُ غَرَائِبُ يَنْفَرِدُ بها لا يتابع عليها.

٢- بَاب مَا جَاءَ فِي حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ [ت ٢، م ٢]

[٢١٣٤] (٢١٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أبي عَن سُلَيْمَانَ الأعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ....

وأما حديث عائشة: فأخرجه ابن ماجه(١).

وأما حديث أنس: فأخرجه الترمذي، وابن ماجه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده: صالح بن بشير بن وادع المري، أبو بشر البصري، وهو ضعيف.

وقال الذهبي: ضعفوه، ولم يُخَرِّجْ له من أصحاب الكتب الستة فيها سوى الترمذي، وروى ابن ماجه(٢) نحوه عن ابن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ويؤيده: حديث ابن مسعود - مرفوعًا عند الطبراني(٣) بإسناد حسن - بلفظ: «إِذَا ذُكِرَ القَدَرُ فَأَمْسِكُوا». ويؤيده أيضًا: حديث ثوبان - عند الطبراني(٤) في «الكبير» - بلفظ: اجْتَمَعَ أَرْبَعُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَنْظُرُونَ فِي القَدَرِ.... الحديث، وفي الباب: عن ابن عباس - عند ابن جرير، بلفظ -: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَ أُنَاسًا من أَصْحَابِهِ يَذْكُرونَ القَدَرَ... الحديث.

وعن أبي الدرداء، وواثلة، وأبي أمامة، وأنس، عند الطبراني في «الكبير» **(وصالح المري له غرائب يتفرد بها)** قال في «التقريب»: صالح بن بشير بن وادع المُرِّي - بضم الميم وتشديد الراء - أبو البشر البصري القاضي الزاهد، ضعيف من السابعة.

٢ - بابُ مَا جَاءَ فِي حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

[٢١٣٤] قوله: (حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي) البَصْرِيُّ، ثقة من العاشرة **(أخبرنا أبي)**

---

(١) ابن ماجه، المقدمة. حديث (٨٤).

(٢) ابن ماجه، المقدمة. حديث (٨٤).

(٣) المعجم الكبير. حديث (١٠٤٤٨).

(٤) المعجم الكبير. حديث (١٤٢٣).

«احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يا آدَمُ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِن رُوحِهِ؟ أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الجَنَّةِ، قَالَ: فَقَالَ آدَمُ: وأَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ، أَتَلُومُنِي على عَمَلٍ عَمِلْتُهُ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ

أي: سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في «التيم» فنسب إليهم: ثِقَةٌ عَابِدٌ.

قوله: (احتج آدم وموسى) أي تَحَاجًّا. وفي حديث عمر ـ عند أبي داود[1] قال ـ: قَالَ مُوسَى: يَارَبِّ، أَرِنَا الَّذِي أَخْرَجَنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ. فَأَرَاهُ الله آدَمَ. فقال: أَنْتَ أبونَا. . . الحديث. قيل: هذا ظاهره: أنه وقع في الدنيا، قال الحافظ: فيه نظر، فليس قول البخاري: «عِنْدَ الله» صريحًا في أن ذلك يقع يوم القيامة؛ فإن العِنْدِيَّةَ عِنْدِيَّةُ اخْتِصَاصٍ وتَشْرِيفٍ، لا عِنْدِيَّةُ مَكَانٍ؛ فيحتمل: وقوع ذلك في كُلٍّ من الدَّارَينِ، وقد وردت العندية في القيامة بقوله تعالى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥]، وفي الدنيا بقوله ﷺ: «أَبِيتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي». انتهى. وقد بوب الإمام البخاري في «صحيحه»: باب: «تحاج آدم وموسى عند الله تعالى». قال الحافظ: الذي ظَهَرَ لي: أَنَّ البخاري لَمَّحَ في الترجمة بما وقع في بعض طرق الحديث، وهو ما أخرجه أحمد[2]، من طريق يزيد بن هرمز، عن أبي هريرة بلفظ: احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عِنْدَ رَبِّهِمَا. . .» الحديث، **(فقال موسى)** جملة مبينة لمعنى ما قبلها **(يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده)** قال القاري: أي: بِقُدْرَتِهِ.

قلت: لا حَاجَةَ إلى هذا التأويل، بل هو مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، وقد تقدم ما يتعلق بهذا في مَوَاضِعَ عَدِيْدَةٍ. قال: وخصه بالذكر؛ إِكْرَامًا وتشريفًا، وأنه خلقه إِبْدَاعًا من غَيْرِ وَاسِطَةِ أَبٍ وَأُمٍّ **(ونفخ فيك من روحه)** الإضافة؛ للتشريف والتخصيص؛ أي: من الروح الذي هو مخلوق، ولا يَدَ لأَحَدٍ فيه **(أغويت الناس)** قال الحافظ: معنى أَغْوَيْتَ: كُنْتَ سببًا لِغوايَةِ من غوى مِنْهُمْ، وهو سَبَبٌ بَعِيدٌ؛ إِذ لَو لم يقع الأكل من الشجرة لم يقع الإِخْرَاجُ من الجَنَّةِ، ولو لم يقع الإخراج مَا تَسَلَّطَ عليهم الشهوات والشيطان المسبب عنهما الإغواء، والغَيُّ: ضدُّ الرُّشْدِ، وهو: الانْهِمَاكُ في غَيْرِ الطَّاعَةِ، ويطلق أيضًا على مجرد الخطأ، يقال: غَوَى؛ أي: أَخْطَأَ صواب ما أُمِرَ بِهِ **(وأخرجتهم من الجنة)** أي: خطيئتك التي صدرت منك **(فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله بكلامه)** أي: اختارك بتكليمه إياك **(كتبه الله علي قبل أن يخلق**

---

(١) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧٠٢).

(٢) أحمد. حديث (٧٣٤٠).

السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ»، قَالَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسى». [خ: ٤٧٣٨، م: ٢٦٥٢، د: ٤٧٠١، جه: ٨٠، حم: ٧٣٤٠، طا: ١٦٦٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عُمَر وجُنْدُبٍ، وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَن الأعْمَشِ، وقد روى بعضُ

السموات والأرض) أي: قَدَّرَهُ وَقَضَاهُ قبل خلق السموات والأرض. وفي رواية البخاري[١]: «قَدَّرَهُ الله عليَّ قَبْلَ أَنْ يَخلقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً». قال الحافظ: والجمع بينه ـ يعني الرواية التي ليست مقيدة بأربعين سنة، وبين الرواية المقيدة بأربعين سنة ـ حَملُهَا على مَا يَتَعَلَّقُ بالكتابة، وحمل الأخرى على ما يَتَعَلَّقُ بالعلم. وقال ابن التين: يحتمل: أن يكون المراد بـ«الأربعين سنة» ما بين قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، إلى نفخ الروح في آدم.

وأجاب غيره: أن ابتداء المدة ـ وقت الكتابة في الألواح، وآخرها ـ ابتداء خلق آدم **(فحج آدم موسى)** برفع «آدم» على أنه فاعل أي: غلبه بالحُجَّةِ، يقال: حَاجَجْتُ فُلانًا فَحَجَجتُهُ، مثل: خَاصَمْتُهُ فَخصَمْتُهُ. قال ابن عبد البر: هذا الحديث: أَصْلٌ جسيمٌ لأهلِ الحق في إثبات القَدَرِ، وأن الله قضى أعمال العباد، فَكُل أحد يصير لما قُدِّرَ له بما سبق في علم الله. فإن قيل: فَالْعَاصِي منا لو قال: هَذِهِ المَعْصِيَةُ قَدَّرَهَا الله عَلَيَّ، لم يسقط عنه اللَّوْمُ والعقوبة بذلك، وإن كان صادقًا فيما قَالَهُ.

فالجواب أن هذا العاصي بَاقٍ في دار التكليف، جَارٍ عليه أحكام المكلفين، من العقُوبَةِ واللَّوم والتَّوبِيخ وغيرها، وفي لومه وعقوبته زَجْرٌ له ولغيره عن مثل هذا الفعل، وهو مُحْتَاجٌ إلى الزَّجْرِ ما لَم يَمُتْ. فأما آدم: فَمِيِّتٌ خارج عن دار التَّكْلِيفِ، وعن الحَاجَةِ إلى الزَّجْرِ، فلم يكن في القول المذكُور له فائِدَةٌ، بل فيه إيذَاءٌ وَتَخْجِيلٌ؛ كذا في «شرح مسلم» للنووي.

قوله: (وفي الباب عن عمر وجندب) أما حديث عمر: فأخرجه أبو داود، وأبو عوانه[٢]. وأما حديث جندب: فأخرجه النسائي[٣].

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الشيخان[٤]، وغيرهما.

---

(١) البخاري، كتاب القدر. حديث (٦٦١٤).

(٢) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧٠١)، وأبو عوانة (٥٢٢٠).

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى». حديث (١١٣١٨).

(٤) البخاري، كتاب تفسير القرآن. حديث (٤٧٣٦)، ومسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٢).

أصحابِ الأعْمَشِ، عَن الأعْمَشِ، عَن أبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ: نَحْوَهُ.

وقالَ بعضُهم: عَن الأعْمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبِي سَعِيدٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وقد رُويَ هذا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن أبِي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ.

٣- باب مَا جَاء في الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ [ت ٣، م ٣]

[٢١٣٥] (٢١٣٥) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ الله يُحَدِّثُ عَن أبيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله، أرأيْتَ مَا نَعْمَلُ فيهِ أمْرٌ مُبْتَدَعٌ أوْ مُبْتَدَأ أوْ فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «فيما قَدْ فُرِغَ مِنْهُ يا ابْنَ الخَطَّابِ وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أما مَن كَانَ مِن أهْلِ السَّعَادَةِ، فَإنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأمَّا مَن كَانَ مِن أهْلِ الشَّقَاءِ، فَإنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وحُذَيْفَةَ بْنِ أسِيدٍ، وأنَسٍ، وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ،

---

٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ

[٢١٣٥] **قوله**: (**أمر مبتدع أو مبتدأ**) لفظة: «أو»: لِلشَّكِّ من الراوي، والمعنى: أن ما نعمل هلْ هو أَمْرٌ مُسْتَأْنَفٌ لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى وإنما يَعْلَمُهُ بعد وُقُوعِهِ؟ (**أو فيما قد فرغ منه**) بصيغة المجهول (**قال**) أي: رسول الله ﷺ (**فيما قد فرغ منه**) أي: قد فرغ الله تعالى عن قضائه وقدره (**وكل ميسر**) أي: كُلٌّ مُوَفَّقٌ وَمُهَيَّأٌ لما خُلِقَ لَهُ؛ يعني: لأمر قدر ذلك الأمر له من الخير والشَّرِّ (**أما من كان**) أي: في علم الله، أو كتابه، أو آخر أمره، وخاتمة عمله (**من أهل السعادة**) أي: الإيمان في الدنيا والجنة في العُقْبَى (**فإنه يعمل للسعادة**) وفي حديث علي: «أَمَّا مَنْ كَانَ من أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ» (**وأما من كان من أهل الشقاء**) وهو: ضِدُّ السَّعَادَةِ (**فإنه يعمل للشقاء**) وفي حديث عَلِيٍّ: «فَسَيُيَسَّرُ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ».

قوله: (**وفي الباب عن علي، وحذيفة بن أسيد، وأنس، وعمران بن حصين**) أما حديث

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٣٦] (٢١٣٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ ووَكِيعٌ عَن الأعْمَشِ، عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن أَبِي عَبْدِ الرحمنِ السُّلَمِيِّ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وهو يَنْكتُ في الأرضِ، إذْ رَفَعَ رَأسَهُ إلى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِن أحَدٍ إلَّا قَدْ عُلِمَ» وقَالَ وَكِيعٌ: «إلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ» قَالُوا: ....

علي: فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب.

وأما حديث حذيفة بن أسيد ـ: بفتح الهمزة وكسر السين ـ: فأخرجه مسلم[٢].

وأما حديث أنس: فأخرجه الشيخان[٣].

وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه مسلم[٤].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البزار، والفريابي ـ من حديث أبي هريرة ـ أَنَّ عُمَرَ قال: يَا رَسُولَ الله... فذكر نحو حديث الباب؛ كما في «الفتح».

[٢١٣٦] **وقوله: (بينما نحن مع رسول الله ﷺ)** وفي رواية: «كُنَّا فِي جنَازَةٍ في بَقِيعِ الغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَولَهُ»، **(وهو ينكت في الأرض)** وفي رواية للبخاري[٥]: «وَمَعَهُ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ في الأَرْضِ». قال الحافظ: وفي رواية منصور: «وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ» ـ بكسر الميم، وسكون المعجمة، وفتح الصاد المهملة ـ هي: عصًا أو قضيب، يمسكه الرئيس؛ ليتوكأ عليه، ويدفع به عنه، ويشير به لما يريد، وسميت بذلك؛ لأنها تُحْمَلُ تَحْتَ الخَصْرِ ـ غَالِبًا ـ للاتكاء عليها. انتهى.

قال في «المجمع»: فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِقَضِيبٍ؛ أي: يَضْرِبُ الأَرْضَ بِطَرَفِهِ؛ وهو: أن يؤثر فيها بطرفه فِعْلَ المُفَكِّرِ المَهْمُومِ **(ما منكم من أحد إلا قد علم. قال وكيع: إلا قد كتب)** بصيغة المجهول فيهما **(مقعدة من النار، ومقعده من الجنة)** وفي رواية للبخاري[٦]: «مَقْعَدُهُ

---

(١) الترمذي، كتاب القدر. حديث (٢١٣٦).

(٢) مسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٤٥).

(٣) البخاري، كتاب الحيض. حديث (٣١٨)، ومسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٤٦).

(٤) مسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٠).

(٥) البخاري، كتاب القدر. حديث (٦٦٠٥). (٦) البخاري، كتاب القدر. حديث (٦٦٠٥).

أفَلا نَتَّكِلُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا، اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». [خ: ٤٩٤٩، م: ٢٦٤٧، د: ٤٦٩٤، جه: ٧٨، حم: ٦٢٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤- باب مَا جَاء أنَّ الأعْمَالَ بالخَوَاتِيمِ [ت ٤، م ٤]

[٢١٣٧] (٢١٣٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعْمَشِ، عَن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسولُ الله ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ:

مِنَ النَّارِ، أَو مِنَ الْجَنَّةِ». قال الحافظ: «أو» للتنويع، ووقع في رواية سفيان مَا قَدْ يُشْعِرُ بأَنَّهَا بمعنى: الواو، ولفظه: «إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، وكأنه يشير إلى ما تقدم؛ من حديث ابن عمر الدال على أَنَّ لِكُلِّ أَحَدٍ مَقْعَدَيْنِ. وفي رواية منصور: «إِلَّا كُتِبَ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ».

(أفلا نتكل يا رسول الله؟) الفاء: معقبة لشيء محذوف، تقديره: فَإِذَا كان كذلك أَفلا نَتَّكِلُ؟ وزاد في رواية: «أفَلا نَتكلُ على كِتَابِنَا، وَنَدَعُ العَمَلَ»؟ أي: نَعْتَمِدُ على ما قُدِّرَ عَلَيْنَا (قال: لا) أي: لا تتكلوا؛ وحاصل السؤال: أَلَّا نترك مشقة العَمَلِ؛ فإنا سَنَصِيرُ إلى ما قُدِّرَ عَلَيْنَا، وحاصل الجواب: لا مشقة؛ لأَنَّ كل أحد مُيَسَّرٌ لما خلق له، وهو يسير على مَنْ يَسَّرَهُ الله.

وقال الطيبي: الجواب من الأسلوب الحكيم: منعهم عن ترك العمل، وأمرهم بالْتِزَام ما يجب على العبد من العبودية، وزجرهم عن التَّصَرُّفِ في الأمور المُغَيَّبَةِ؛ فَلا يَجْعَلُوا العِبَادَةَ وتركها سببًا مستقلًّا لدخول الجنة والنار، بل هي عَلامَاتٌ فقط.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٤ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ

[٢١٣٧] **قوله:** (وهو الصادق المصدوق) الأولى: أَنْ تَجْعَلَ هذه الجملة اعْتِرَاضِيَّةً لا حالية؛ لِتَعُمَّ الأحوال كلها، وأن يكون من عَادَتِهِ ذلك، فما أَحْسَنَ مَوقِعَهُ هَهُنَا. ومعناه: الصَّادِقُ في جميع أفعاله حتى قبل النُّبُوَّةِ؛ لما كان مشهورًا فيما بينهم بـ«مُحَمَّدٍ الأمين»، المصدوق: في جميع ما أتاه من الوَحْيِ الكريم، صدقه زيد راست كفت يا زيد[1] قال النبي

---

(١) راست كفت يا زيد: عبارة فارسية بمعنى: قال صدقًا يا زيد.

«إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَع خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ في أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ

ﷺ - في أبي العاص بن الربيع -: «فَصَدَقَنِي». وقال في حديث أبي هريرة: «صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ». وقال علي رضي الله تعالى عنه للنَّبِيِّ ﷺ في حديث الإِفْكِ: سَلِ الجَارِيَةَ تَصْدقكَ. ونظائره كثيرة؛ كذا قال السيد جمال الدين، وفيه رد على ما قيل: إن الجَمْعَ بينهما تأكيد؛ إِذْ يَلْزَمُ من أَحَدِهِمَا الآخر، اللهم إِلَّا أن يُخَصَّ به (إن أحدكم) بكسر الهمزة، فتكون من جملة التحديث، ويجوز فتحها. وفي رواية: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ»، أي: مادة خلق أحدكم، وما يخلق منه أحدكم (يجمع خلقه في بطن أمه) أي: يقرر ويحرز في رحمها. وقال في «النهاية»: ويجوز أن يريد بالجمع: مكث النُّطْفَةِ في الرَّحِمِ (في أربعين يومًا) يتخمر فيها، حتى يتهيأ للخلق.

قال الطيبي: وقد روي عن ابن مسعود - في تفسير هذا الحديث - أن النُّطْفَةَ إِذَا وَقَعَتْ فِي الرَّحِمِ؛ فَأَرَادَ الله أَنْ يَخْلُقَ مِنْهَا بَشَرًا طَارَتَ فِي بَشَرَةِ الْمَرْأَةِ، تَحْتَ كُلِّ ظُفْرٍ وَشَعْرٍ، ثُمَّ تَمْكُثُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَنْزِلُ دَمًا فِي الرَّحِمِ، فَذَلِكَ جَمْعُهَا، والصحابة أعلم الناس بتفسير ما سمعوه، وأحقهم بتأويله، وأكثرهم احتياطًا، فليس لمن بعدهم أن يرد عليهم.

قال ابن حجر: والحديث: رواه ابن أبي حاتم وغيره، وصح تفسير الجمع بمعنًى آخر، وهو ما تَضَمَّنَهُ قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الله تَعَالَى إِذَا أَرَادَ خَلْقَ عَبْدٍ، فَجَامَعَ الرَّجُلُ المَرْأَةَ، طَارَ مَاؤُهُ فِي كُلِّ عِرْقٍ وَعُضْوٍ مِنْهَا؛ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ السَّابِعِ جَمَعَهُ الله، ثُمَّ أَحْضَرَهُ كُلَّ عِرْقٍ لَهُ دُونَ آدَم، فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ»[1]، ويشهد لهذا المعنى: قوله عليه الصلاة والسلام لِمَنْ قَالَ لَهُ: وَلَدَتِ امْرَأَتِي غُلامًا أَسْوَدَ: «لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ»، وأصل النطفة: الماء القليل، سمي بها المَنِيُّ؛ لقلته. وقيلَ: لِنَطَافَتِهِ، أي: سَيَلَانِهِ؛ لأنه يَنْطِفُ نَطْفًا، أي: يَسِيلُ، (ثم يكون) أي خلق أحدكم، (علقة) أي: دمًا غليظًا جامدًا، (مثل ذلك) إشارة إلى محذوف، أي: مثل ذلك الزمان؛ يعني: أربعين يومًا، (ثم يكون مضغة) أي: قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثل ذلك) يعني: أربعين يومًا ويظهر التصوير في هذه الأربعين (ثم يرسل الله إليه الملك) أي: إلى خَلْقِ أحدكم، أو إلى أحدكم؛ يعني: في الطَّوْرِ الرَّابعِ، حِينَمَا يَتَكَامَلُ بنيانه، ويتشكل أعضاؤه، والمراد بالإرسال: أمره بها والتصرف فيها؛ لأنه ثبت في «الصحيحين»:

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٢٩٠) (٦٤٤).

وَيُؤمَرُ بأرْبَعٍ: يَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أو سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لا إلَهَ غَيْرُهُ، إنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وإنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». [خ: ٣٢٠٨، م: ٢٦٤٣، جه: ٧٦، د: ٤٧٠٨، حم: ٣٦١٧].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسولُ الله ﷺ: فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ وَأنَسٍ، وسَمِعْتُ أحمدَ بْنَ الحَسَنِ،

أنَّهُ مُوَكَّلٌ بالرَّحِم حِينَ كَانَ نُطْفَةً، أَوْ ذَاكَ مَلَكٌ آخر غَيْرُ مَلَكِ الحِفْظِ. (ويؤمر بأربع). وفي «الصحيحين»: «بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ» أي: بكتابتها، وكلُّ قضِيَّةٍ تُسَمَّى كَلِمَةً؛ قولًا كان أو فعلًا (يكتب رزقه) يعني: أنه قليل أو كثير (وأجله) أي: مدة حياته، أو انتهاء عمره (وعمله) أي: من الخير والشر (وشقي أو سعيد) ـ خبر مبتدأ محذوف ـ أي: يكتب: هو شقي أو سعيد؟ (حتى ما يكون) في الموضعين بالرفع، لا لأنَّ «ما» النافية كافة عن العمل؛ بل لأن المعنى: على حكايَةِ حَالِ الرَّجُلِ، لا الإِخْبَارِ عَنِ المُسْتَقْبَلِ؛ كذا قاله السيد جمال الدين؛ وقال المظهر: «حَتَّى»: هي الناصبة، و«ما» نافية، ولفظة «يكون»: منصوبة بـ «حَتَّى»، و«ما»: غير مانعة لها عن العمل، وقال ابن الملك: الأَوْجَهُ: أنها عَاطِفَةٌ، ويكون بالرفع على ما قبله، (بينه وبينها) أي: بين الرَّجُلِ والْجَنَّةِ (إلا ذراع) تمثيل لغاية قربها (ثم يسبق عليه الكتاب) ضمن معنى: «يَغْلِب»، ولذا عدى بـ «على»، وإلا فهو متعد بنفسه، أي: يغلب عليه كتاب الشَّقَاوَةِ، والتعريف لـ«العَهْدِ»، والكتاب بمعنى: المكتوب، أي: المُقَدَّر، أو التقدير، أي: التَّقْدِيرُ الأَزَلِيُّ، (حتى ما يكون) بالوجهين المذكورين (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان(١). (وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري(٢).

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٢٠٨)، ومسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٤٣).

(٢) البخاري، كتاب القدر. حديث (٦٦٠٦).

قَالَ: سَمِعْتُ أحمدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا رأيْتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ القَطَّانِ، وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد روى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَنِ الأعْمَشِ: نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكيعٌ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ: نحْوَهُ.

٥- باب مَا جَاء كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ [ت ٥، م ٥]

[٢١٣٨] (٢١٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى القُطَعِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رَبِيعَةَ البُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، عَنْ أبي صَالِحٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ على المِلَّةِ، ....

وأما حديث أنس: فأخرجه أيضًا البخاري(١).

٥ ـ بابُ مَا جَاءَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ

[٢١٣٨] **قوله: (كل مولود)** قال القاري: أي: من الثَّقَلَيْنِ. وقال الحافظ: أي: من بني آدم، وَصَرَّحَ به جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة بلفظ: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، وكذا رواه خالد الواسطي، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج؛ ذكرها ابن عبد البر، **(يولد على الملة)**، وفي رواية الشيخين(٢): «عَلَى الْفِطْرَةِ». وقد اختلف السلف في: المُرَادِ بـ«الفطرة» ـ في هذا الحديث ـ على أقوال كثيرة. وحكى أبو عبيد: أنه سأل محمد بن الحسن ـ صاحب أبي حنيفة ـ عن ذلك فقال: كان هذا في أَوَّلِ الإِسْلامِ، قبل أَنْ تَنْزِلَ الفَرَائِضُ، وقبل الأَمْرِ بِالْجِهَادِ.

قال أبو عبيد: كأنه عنى: أنه لو كان يُولَدُ على الإسلام، فَمَاتَ قبل أن يُهَوِّدَهُ أبواه ـ مثلًا ـ لم يرثاه، والواقع في الحكم: أَنَّهُمَا يَرِثَانِهِ، فَدَلَّ على تغير الحكم، وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره، وسَبَبُ الاشتباه: أَنَّهُ حَمَلَهُ على أحكام الدُّنْيَا؛ فلذلك ادَّعَى فيه النسخ والحق: أنه إخبار من النبي ﷺ بما وقع في نفس الأمر، ولم يرد به إثبات أحكام الدنيا، وأشهر الأقوال: أَنَّ المراد بـ «الفِطْرَةِ»: الإسلام قال ابن عبد البر: وهو المعروف عند عامة السَّلَفِ.

وأجمع أهل العلم ـ بالتأويل ـ على: أَنَّ المُرَادَ بقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ

---

(١) البخاري، كتاب الجنائز. حديث (١٣٥٦).

(٢) البخاري، كتاب الجنائز. حديث (١٣٥٨)، ومسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٨).

فَأَبواهُ يُهَوِّدَانِهِ أو يُنَصِّرَانِهِ أو يُشَرِّكَانِهِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، فَمَنْ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الله أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ بِهِ». [خ: ١٣٥٩، م: ٢٦٥٨، د: ٤٧١٤، حم: ٧١٤١، طا: ٥٦٩].

عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]: الإسلام. واحتجوا بقول أبي هريرة ـ في آخر حديث الباب ـ: اقرؤوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وبحديث: عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، فيما يرويه عن ربه: «إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِيَ حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، فَاجْتَالَتْهُم الشَّيَاطِينُ عَنْ دِينِهِمْ». . . الحديث، وقد رواه غيره فزاد فيه: «حُنَفَاءَ مُسْلِمِينَ» فظهر من هذا كله أَنَّ المُرَادَ بـ«المِلَّةِ» في هذه الرواية هي: مِلَّةُ الإِسْلام، (فأبواه يهودانه) ـ بتشديد الواو أي: يُعَلِّمَانِهِ اليهودية، ويجعلانه يهوديًّا. و«الفاء»: إما للتَّعْقِيب؛ وهو ظاهر. وإما للتَسَبُّبِ، أي: إذا كان كذا، فمن تغير كان بسبب أبويه غالبًا (وينصرانه) ـ بتشديد الصاد ـ أي: يعلمانه النَّصْرَانِيَّةَ، وَيَجْعَلانِهِ نَصْرَانِيًّا، (ويشركانه) ـ بتشديد الراء ـ أي: يُعَلِّمَانِهِ الشِّرْكَ، وَيَجْعَلانِهِ مُشْرِكًا، (فمن هلك قبل ذلك) أي: قبل أن يُهَوِّدَهُ أبواه، وَيُنَصِّرَاهُ، وَيُشَرِّكَاهُ، (قال: الله أعلم بما كانوا عاملين به) قال ابن قتيبة: معنى قوله: «بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» أي: لو أَبْقَاهُمْ، فلا تحكموا عليهم بشيء. وقال غيره: أي: علم أنهم لا يعملون شيئًا، ولا يرجعون فيعملون، أو أخبر بعلم شيء لو وجد كيف يكون، مثل قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ﴾ [الأنعام: ٢٨] ولكن لم يرد أنهم يجازون بذلك في الآخرة؛ لأن العبد لا يجازى بما لم يعمل.

قال النووي في «شرح مسلم»: أَجمَعَ من يُعْتَدُّ به من عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ: عَلَى أَنَّ من مَاتَ من أَطْفَالِ المُسْلِمِينَ فهو من أهل الجنة؛ لأنه ليس مُكَلَّفًا. وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب: قال الأكثرون: هُمْ في النَّارِ تبعًا لآبائهم، وتوقفت طائفة فيهم، والثالث ـ وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون ـ: أَنَّهُمْ من أَهْلِ الجَنَّةِ، ويستدل له بأشياء: منها: حديث إبراهيم الخَليل ﷺ، حين رآه النبي ﷺ في الجَنَّةِ، وحوله أولاد الناس، قالوا: يَا رَسُولَ الله، وأولاد المشركين؟ قال: «وَأَولادُ المُشْرِكِينَ»، رواه البخاري[(١)] في «صحيحه». ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ، وهذا متفق عليه. انتهى كلام النووي.

قلت: ويؤيد هذا المذهب الثالث: ما رواه أبو يعلى[(٢)]، من حديث أنس مرفوعًا: سَأَلْتُ

---

(١) البخاري، كتاب التفسير. حديث (٧٠٤٧).

(٢) مسند أبي يعلى. حديث (٤١٠١).

حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ وَالحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأعْمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَقَالَ: «يُولَدُ على الفِطْرَةِ».

ربي اللَّاهِينَ من ذُرِّيَّةِ البَشَرِ، أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ فَأَعْطَانِيهِمْ. قال الحافظ: إسناده حسن قال: وورد تفسير اللاهين: بأنهم الأطفال من حديث ابن عباس ـ مرفوعًا ـ أخرجه البزار، ويؤيده أيضًا ما روى أحمد[١]، من طريق خنساء بنت معاوية بن صريم، عن عَمَّتِهَا قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ قال: «النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، والشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، والمَولُودُ فِي الْجَنَّةِ». قال الحافظ: إسناده حسن، ويؤيده أيضًا: ما روى عبد الرزاق، من طريق أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: سَأَلَتْ خَدِيجَةُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَوْلادِ المُشْرِكِينَ، فقال: «هُمْ مَعَ آبَائِهِمْ». ثُمَّ سَأَلَتْهُ بَعْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ: «الله أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»، ثُمَّ سَأَلَتْهُ بَعْدَ مَا اسْتَحْكَمَ الإِسْلامُ، فنزل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨] قال: «هُمْ عَلَى الْفِطْرَةِ»، أو قال: «هُمْ فِي الْجَنَّةِ»[٢].

قال الحافظ: وأبو معاذ هو: سليمان بن أرقم، وهو ضعيف، ولو صح هذا لكان قاطعًا للنزاع، ورافعًا لكثير من الإِشْكَالِ. انتهى.

وقد اختار الإمام البخاري هذا المذهب الثالث. قال الحافظ تحت قوله: بَابُ ما قِيلَ في أَوْلادِ المُشْرِكِينَ: هذه الترجمة: تُشْعِرُ بأنه كان متوقفًا في ذلك، وقد جزم بعد هذا في تفسير سورة «الروم» بما يدل على اخْتِيَارِ القَوْلِ الصَّائِرِ إِلَى أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ. وقد رتب أحاديث هذا الباب ترتيبًا يشير إلى المذهب المختار؛ فإنه صَدَّرَهُ بالحديث الدال على التوقف، ثُمَّ ثَنَّى بالحديث المُرَجِّحِ لكونهم في الجَنَّةِ ـ يعني: حَدِيثَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ» ـ ثم ثلث بالحديث المصرح بذلك ـ يعني: حديث سمرة بن جندب ـ فإن قوله في سياقه: «وَأَمَّا الصِّبيَانُ حَوْلَهُ، فَأَولادُ النَّاسِ» قد أخرجه في التعبير بلفظ: «وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَولَهُ، فَكُلُّ مَولودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، فقال بعضُ المسلمين: وأولاد المشركين؟ فقال: «وَأَوْلادُ المُشْرِكِينَ». انتهى كلام الحافظ.

---

(١) أحمد. حديث (٢٠٠٦٢).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ١١٧)، قلت: أبو معاذ ضعيف، واسمه سليمان بن أرقم كما أشار إليه الحافظ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ وغَيْرُهُ عَن الأعْمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

وفي الباب: عَن الأسْوِدِ بْنِ سريع.

٦- باب مَا جَاء لَا يَرُدُّ القَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ [ت ٦، م ٦]

[٢١٣٩] (٢١٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وسَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ، عَنْ أبي مَوْدُودٍ، عَن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَن أبي عُثمانَ النَّهدِيِّ، عَن سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَرُدُّ القَضَاء إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلا يَزِيدُ في العُمُرِ إِلَّا البِرُّ».

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٦ ـ بابُ مَا جَاءَ لا يَرُدُّ القَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ

[٢١٣٩] **قوله: (لا يرد القضاء إلا الدعاء)** القضاء: هو: الأَمْرُ المُقَدَّرُ، وتأويل الحديث: أنه إن أراد بالقضاء ما يَخَافُهُ العَبْدُ من نزول المكروه به ويتوقاه، فإذا وُفِّقَ للدُّعاءِ دفعه الله عنه، فتسميته قضاء مجاز، على حسب ما يعتقده المتوقى عنه، يوضحه قوله ﷺ ـ في الرقى ـ: «هُوَ من قَدَرِ الله»، وقد أمر بالتداوي والدعاء ـ مع أن المقدور كائن ـ لخفائه على الناس وجودًا وعدمًا، ولَمَّا بلغ عمر «الشام»، وقيل له: إنَّ بِهَا طَاعُونًا رَجَعَ. فَقَالَ أبو عُبَيْدَة: أَتَفِرُّ من القَضَاءِ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ!! نعم: نَفِرُّ من قَضَاءِ الله إلى قَضَاءِ الله. أو أراد بردِّ القضاء ـ إن كان المُرَادُ حقيقته ـ تَهْوِينَهُ، وتيسير الأمر؛ حتى كأنه لم ينزل، يؤيده: ما أخرجه الترمذي[1]، من حديث ابن عمر: أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ. وقيل: الدُّعَاءُ كَالتُّرْسِ، وَالبَلاءُ كَالسَّهْمِ، وَالقَضَاءُ أَمْرٌ مُبْهَمٌ مُقَدَّرٌ فِي الأَزَلِ؛ **(ولا يزيد في العمر)** بضم الميم، وتسكن **(إلا البر)** ـ بكسر الباء ـ وهو: الإِحْسَانُ والطاعة. قيل: يُزَادُ حَقِيقَةً. قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [فاطر: ١١] وقال: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]. وذكر في «الكشاف»: أنه لا يطول عُمْرُ الإِنْسَانِ، ولا يَقْصُرُ إلا في كِتَابٍ، وصورته: أَن

---

(١) الترمذي، كتاب الدعوات عن رسول الله، حديث (٣٥٤٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن أبي أَسِيْدٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ سَلمانَ، ....

يُكْتَبَ في اللَّوح: إِنْ لَمْ يَحُجَّ فلان أو يَغزُ فَعُمْرُهُ أربعون سنة، وإن حَجَّ وَغزَا فَعُمُرُهُ سِتُّونَ سَنَةً، فإذا جمع بينهما فبلغ الستين فقد عمر، وإذا أفرد أحدهما فلم يتجاوز به الأربعين فقد نقص من عمره الذي هو الغاية؛ وهو الستون، وذكر نحوه في «معالم التنزيل». وقيل: معناه: إنه إذا بَرَّ لا يَضِيعُ عُمْرُهُ، فَكَأَنَّهُ زَادَ. وقيل: قُدِّرَ أَعْمَالُ البِرِّ سَبَبًا لِطُولِ العُمُرِ، كما قُدِّرَ الدُّعاءُ سَبَبًا لِردِّ البَلاءِ. فالدعاء للوالدين، وبقية الأرحام يزيد في العمر، إما بمعنى: أنه يبارك له في عُمرِهِ، فَيُيَسَّرُ في الزَّمَنِ القليل من الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مَا لا يَتَيَسَّرُ لغيره من العمل الكثير، فالزيادة مَجَازِيَّةٌ؛ لأنه يستحيل في الآجال الزيادة الحقيقية.

قال الطيبي: اعلم: أن الله تعالى إذا علم أن زيدًا يموت سنة خمس مائة، استحال أن يموت قبلها أو بعدها؛ فاستحال أن تكون الآجال التي عليها علم الله تزيد أو تنقص؛ فَتَعَيَّنَ تأويل الزيادة: أنها بالنسبة إلى ملك الموت، أو غيره ممن وُكِّلَ بِقَبْضِ الأرواح، وأمره بالقبض بعد آجال محدودة، فإنه تعالى بعد أن يأمره بذلك، أو يثبت في اللَّوحِ المَحفُوظِ، ينقص منه، أو يزيد على ما سبق علمه في كل شيء؛ وهو بمعنى قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]. وعلى ما ذكر يحمل قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [الأنعام: ٢] فالإشارة بالأجل الأول: إلى ما في اللوح المحفوظ، وما عِنْدَ ملك الموت وَأَعْوَانِهِ، وبالأجل الثاني: إلى ما في قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩] وقوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩]. والحاصل: أن القضاء المعلق يتغير، وأما القضاء المبرم فلا يُبَدَّلُ وَلا يُغَيَّرُ. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي أسيد) ـ بضم الهمزة: وفتح السين مصغرًا ـ الساعدي، وأما أبو أسيد ـ بفتح الهمزة، وكسر السين ـ: فله حديث واحد، وهو: «كُلُوا الزَّيتَ وَادَّهِنُوا بِهِ. . . » الحديث. وحديث أبي أسيد ـ: الذي أشار إليه الترمذي لم أقف عليه، فلينظر من أخرجه. **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه ابن حبان، والحاكم[١]، وقال: صحيح الإسناد عن ثوبان، وفي روايتهما: «لا يَرُدُّ القَدَرَ إِلَّا الدّعَاءُ، وَلا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا البِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنبِ يُذْنِبُهُ»؛ كذا في «المرقاة».

(١) ابن حبان (٨٧٢)، والحاكم (١٨١٤).

لا نعرفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ الضُّرِيْسِ، وأَبُو مَوْدُودٍ اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ: فِضَّةٌ، وهو الذي رَوَى هذا الحَدِيثَ اسْمُهُ: فِضَّةٌ بَصْرِيٌّ، والآخر عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي سُلَيْمَانَ، أَحَدُهُمَا: بَصْرِيٌّ، وَالآخرُ: مدنيٌّ، وكانا في عَصْرٍ واحِدٍ.

٧- باب مَا جَاء أَنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَي الرَّحْمَنِ [ت ٧، م ٧]

[٢١٤٠] (٢١٤٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن أَبي سُفْيَانَ، عَن أنسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يقولَ: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينكَ». فَقُلْتُ: يَا رسول الله، آمَنَّا بِكَ، وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَم، إنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ مِن أَصَابعِ الله يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يشاءُ». [جه: ٣٨٣٤].

قوله: (لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس) ـ بمعجمة ثم مهملة مصغرًا ـ البجلي الرازي القاضي، صدوق، من التاسعة، **(وأبو مودود اثنان)** أي: رجلان **(أحدهما يقال له فضة)** قال الحافظ: بكسر الفاء، وتشديد المعجمة، أبو مودود البصري، نزيل «خراسان»، مشهور بكنيته، فيه لين، من الثامنة، **(والآخر: عبد العزيز بن أبي سليمان)** الهذلي، مولاهم أبو مودود المدني القاص، مقبول، من السادسة، **(وكانا في عصر واحد)** قال في «تهذيب التهذيب»: وذكر أبو حاتم آخر يقال له: أبو مودود، اسمه: بَحْرُ بن موسى، روى عن الحسن البصري، وعنه: الثوري وغيره. وقال: أبو مودود المدني أحب إِلَيَّ من أبي مودود بحر، ومن أبي مودود فضة. انتهى.

٧ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَي الرَّحْمَنِ

[٢١٤٠] **قوله: (وكان رسول الله ﷺ يكثر)** من الإكثار **(أن يقول)** أي: هذا القول **(يا مقلب القلوب)**. أي: مصرفها؛ تَارَةً إِلى الطَّاعَةِ، وَتَارَةً إِلَى الْمَعْصِيَةِ، وَتَارَةً إِلَى الْحَضرة، وَتَارَةً إِلى الغفلة، **(ثبت قلبي على دينك)** أي: اجعله ثابتًا على دينك، غَيْرَ مائل عن الدِّيْنِ القَوِيمِ، والصِّرَاطِ المُسْتَقِيم، **(فقلت: يا نبي الله، آمنا بك)** أي: بنبوتك ورسالتك **(وبما جئت به)** من الكتاب والسنة. **(فهل تخاف علينا)** يعني: أن قَوْلَكَ هذا ليس لِنَفْسِكَ؛ لأنك في عصمة من الخطأِ والزلة، خصوصًا من تقلب القلب عن الدِّينِ وَالْمِلَّةِ، وإنما المراد: تَعْلِيمُ الأُمَّةِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا من زَوَالِ نِعْمَةِ الإِيمَانِ أو الانتقال من الكَمَالِ إلى النُّقصَانِ؟ **(قال: نعم)** يعني: أخاف عليكم **(يقلبها)** أي: القُلُوبَ، **(كيف يشاء)** مفعول

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، وأُمِّ سَلَمَةَ، وعَائِشَةَ، وأَبِي ذَر، وهذا حَدِيثٌ حسنٌ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن الأعْمَشِ، عَن أبي سُفْيَانَ، عَن أَنَسٍ، ورَوَى بَعْضُهُمْ، عَن الأعْمَشِ، عَن أبي سُفْيَانَ، عَن جَابِرٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وحَدِيثُ أبي سُفْيَانَ عَن أَنَسٍ أَصَحُّ.

٨- باب مَا جَاء أنَّ الله كَتَبَ كِتَابًا لأهْلِ الجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ [ت ٨، م ٨]

[٢١٤١] (٢١٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن أَبِي قَبِيلٍ، عَن شُفَيٍّ ابْنِ مَاتِعٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصي، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ .....

مطلق، أي: تَقْلِيبًا يريده، أو حال من الضمير المنصوب، أي: يُقَلِّبُهَا على أيِّ صِفَةٍ شَاءَهَا، **(وفي الباب: عن النواس بن سمعان، وأم سلمة، وعائشة، وأبي ذر)** أما حديث النواس بن سمعان ـ بكسر السين وفتحها، وسكون الميم ـ فأخرجه أحمد(١).

وأما حديث أم سلمة: فأخرجه أيضًا أحمد(٢)، وأما حديث عائشة: فلينظر من أخرجه(٣).

وأما حديث أبي ذر: فأخرجه ابن جرير(٤).

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه ابن ماجه(٥).

٨ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الله كَتَبَ كِتَابًا لأَهْلِ الجَنَّة وَأَهْلِ النَّارِ

[٢١٤١] **قوله: (عن أبي قبيل)** اسمه: حُيَي ـ بضم الحاء المهملة، وبيائين مصغرًا ـ قال في «التقريب»: حُيَيُّ بْنُ هَانِئِ بن ناصر ـ بنون ومعجمة ـ أبو قبيل ـ بفتح القاف، وكسر الموحدة، بعدها تحتانية ساكنة ـ المعافري البصري، صدوق يهم، من الثالثة **(عن شفي بن ماتع)** قال في «التقريب»: شُفيٌّ ـ بضم الشين المعجمة، وبالفاء مصغرًا ـ ابن ماتع ـ بمثناة ـ الأصبحي، ثقة من الثالثة، أرسل حديثًا؛ فذكره بعضهم في الصحابة خَطَأً، مات في خلافة هشام؛ قاله خليفة.

---

(١) أحمد. حديث (١٧١٧٨).

(٢) أحمد. حديث (٢٦٠٣٦).

(٣) أحمد. حديث (٢٥٦٠٢، ٢٤٠٨٣).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ١٢١) (١١١)، ولم أجده عند ابن جرير.

(٥) ابن ماجه، كتاب الدعاء. حديث (٣٨٣٤)، من حديث أنس.

وفي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: «أتَدْرُونَ ما هَذَانِ الكِتَابَانِ؟» فَقُلْنَا: لا، يَا رَسُولَ الله إلَّا أنْ تُخْبِرَنَا، فَقَالَ لِلَّذِي في يَدِهِ اليُمْنَى: «هذا كِتَابٌ مِن رَبِّ العَالَمِينَ، فِيهِ أسْمَاءُ أهْلِ الجَنَّةِ وَأسْمَاءُ آبائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلا يُزَادُ فِيهِمْ وَلا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أبَدًا».

قوله: (وفي يده) ـ بالإفراد ـ والمراد به: الجنس، وفي «المشكاة»: يديه ـ بالتثنية ـ والواو: للحال، **(أتدرون ما هذان الكتابان)** الظاهر ـ من الإشارة ـ أنهما حِسِّيَانِ، وقيل: تَمْثِيلٌ وَاسْتِحْضَارٌ لِلْمَعْنَى الدَّقِيقِ الْخَفِيِّ في مُشَاهَدَةِ السَّامِعِ، حتى كأنه ينظر إليه رَأْيَ الْعَيْنِ؛ فالنبي ﷺ ـ كما كوشف له بحقيقة هذا الأمر، وَأَطْلَعَهُ الله عليه إطلاعًا لم يَبْقَ معه خَفَاءٌ ـ صَوَّرَ الشيء الحَاصِلَ في قلبه: بصورة الشيء الحاصل في يده، وأشار إليه إشارة إلى المحسوس **(فقلنا: لا)** أي: لا ندري **(يا رسول الله إلا أن تخبرنا)** استثناء مفرغ؛ أي لا نعلم بسبب من الأسباب إلا إخبارك إيانا. وقيل: الاستثناء مُنْقَطِعٌ، أي: لكن إن أخبرتنا علمنا، وكأنهم طلبوا بهذا الاستدراك إخباره إياهم، **(فقال للذي في يده اليمنى)** أي: لأَجْلِهِ وفي شأنه أو عنه. وقيل: «قال» بمعنى: أشار، فاللام بمعنى: «إلى» **(هذا كتاب من رب العالمين)** خصه بالذكر؛ دلالة على أنه تعالى مالكهم، وهم له مَمْلُوكُونَ، يتصرف فيهم كيف يشاء، فَيُسْعِدُ مَنْ يَشَاءُ، وَيُشْقِي مَنْ يَشَاءُ، وكل ذلك عَدْلٌ وَصَوابٌ، فلا اعتراض لأحد عليه. وقيل: الظاهر: أن هذا كلام صَادِرٌ على طَرِيقِ التَّصْوِيرِ وَالتَّمْثِيلِ، مثل الثابت في علم الله تعالى، أو المثبت في اللوح بالمثبت بالكتاب الذي كَانَ في يده، ولا يستبعد إجراؤه على الحقيقة؛ فإن الله ـ تعالى ـ قَادِرٌ على كل شيء وَالنَّبِيُّ ﷺ مُسْتَعِدٌّ لإدراك المعاني الغيبية، وَمُشَاهَدَة الصُّوَرِ المَصُوغَةِ لَهَا». **(فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم، وقبائلهم)** الظاهر: أن كل واحد من أهل الجنة وأهل النار يكتب أسماؤهم، وأسماء آبائهم، وقبائلهم، سواء كانوا من أهل الجنة أو النار؛ للتمييز التام؛ كما يكتب في الصكوك **(ثم أجمل على آخرهم)** من قولهم: أَجْمَلَ الحِسَابَ؛ إذا تَمَّمَ، وَرَدَّ التَفْصِيلَ إلى الإِجْمَال، وأثبت في آخر الورقة مجموع ذلك، وجملته؛ كما هو عادة المحاسبين، أن يَكْتُبُوا الأَشْيَاءَ مُفَصَّلَةً، ثم يوقعوا في آخرها فَذْلَكَةً ترد التفصيل إلى الإِجْمَالِ. وضمن «أجمل» معنى: «أوقع»، فعدى بـ «على»؛ أي: أوقع الإِجْمَالَ على من انْتَهَى إليه التفصيل. وقيل: ضرب بالإجمال على آخر التفصيل، أي كتب، ويجوز: أن يكون حالًا، أي أَجْمَلَ في حال انتهاء التفصيل إلى آخرهم، فـ «على» بمعنى: «إِلَى» **(فلا يزاد فيهم)** جزاء شرط؛ أي: إذا كان الأمر على ما تقرر، من التَّفْصِيلِ والتَّعيينِ، والإِجْمَالِ بعد التفصيل في الصَّكِّ ـ فلا يزاد فيهم **(ولا ينقص)** بصيغة المجهول **(منهم أبدًا)**؛

ثُمَّ قَالَ لِلّذِي فِي شِمَالِهِ: «هذا كِتَابٌ مِن رَبِّ العَالَمِينَ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلا يُزَادُ فِيهِمْ وَلا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيمَ العَمَلُ يَا رَسُولَ الله، إنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا؛ فَإنَّ صَاحِبَ الجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجنَّة، وَإنْ عَمِلَ أيَّ عَمَلٍ، وإنَّ صاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ، وإنْ عَمِلَ أيَّ عَمَلٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدَيْهِ فَنبَذَهُما، ثُمَّ قَالَ: «فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ العِبَادِ: فَرِيقٌ في الجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ في السَّعِيرِ».

[حم: ٦٥٢٧].

لأن حكم الله لا يتغير، وأما قوله تعالى: ﴿...لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٨-٣٩] فمعناه لِكُلِّ انْتِهَاءِ مُدَّةٍ وَقْتٌ مَضْرُوبٌ؛ فمن انتهى أَجله يمحوه، ومن بقي من أجله يبقيه على ما هو مثبت فيه، وكل ذلك مُثْبَتٌ عند الله في أُمِّ الكِتَابِ؛ وهو القدر؛ كَمَا يَمْحُو ويثبت هو القضاء؛ فيكون ذلك عين ما قَدَّرَ وجرى في الأجل؛ فلا يكون تغييرًا، أو المراد منه: محو المَنْسُوخِ من الأحكام، وإثبات النَّاسِخِ، أو مَحْو السَّيِّئَاتِ من التَّائِبِ، وإِثْبَاتُ الحَسَنَاتِ بمكافأته وغير ذلك. ويمكن أن يقال: المَحْوُ والإِثْبَاتُ: يتعلقان بالأمور المعلقة دون الأشياء المحكمة، كذا في «المرقاة» **(ففيم العمل يا رسول الله، إن كان أمر قد فرغ منه)** بصيغة المجهول، يعني: إذا كان المَدَارُ على كِتَابَةِ الأَزَلِ، فَأَيُّ فائِدَةٍ فِي اكْتِسَابِ العَمَلِ؟ **(فقال: سددوا)** أي: اطلبوا بأَعْمَالِكُم السَّدَادَ والاستقامة، وهو: القَصْدُ في الأمر والعدل فيه؛ قاله في «النهاية». **(وقاربوا)** أي: اقْتَصِدُوا في الأمور كُلِّهَا، واتركوا الغُلُوَّ فيها والتقصير. يقال: قَارَبَ فُلانٌ فِي أُمُورِهِ، إِذَا اقْتَصَدَ؛ كذا في «النهاية»، والجواب من أسلوب الحكيم: أي: فِيمَ أَنْتُمْ من ذِكْرِ القَدَرِ، والاحْتِجَاجِ به، وإِنَّمَا خلقتم للعبادة، فَاعْمَلُوا وَسَدِّدُوا؛ قاله الطيبي، **(فإن صاحب الجنة يختم له)** بصيغة المجهول، **(بعمل أهل الجنة)** أي: بعمل مُشْعِرٍ بِإِيمَانِهِ، وَمُشِيرٍ بِإِبْقَائِهِ **(وإن عمل)** أي: ولو عمل قبل ذلك **(أي عمل)** من أعمال أهل النار **(وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار)** أعم من الكفر والمعاصي، **(وإن عمل أي عمل)** أي: قَبْلَ ذلك مِن أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ. **(ثم قال رسول الله ﷺ بيديه)** أي: أشار بهما، والعرب: تجعل القَوْلَ عبارة عن جميع الأفعال، فَتُطْلِقُهُ على غَيْرِ الكَلامِ واللِّسَانِ؛ فتقول: قال بيده؛ أي: أَخَذَ، وقال بِرِجْلِهِ؛ أي: مَشَى. **(فنبذهما)** أي: طَرَحَ ما فيهما مِنَ الكِتَابَيْنِ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَر، عَن أبي قَبِيلٍ: نَحْوَهُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابن عُمَرَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وأبو قَبِيلٍ اسمُه: حُيَيُّ بْنُ هانئٍ.

[٢١٤٢] (٢١٤٢) حَدَّثَنَا عليُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ جعْفَرٍ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ»، فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ المَوْتِ». [حم: ١١٦٢٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي «الأزهار»: الضمير في: «نَبَذَهُمَا» لليدين؛ لأن نَبْذَ الكتابين بعيد من دأبه. انتهى. قال القاري: وفيه أن نَبْذَهُمَا ليس بِطَرِيقِ الإِهَانَةِ، بل إشارة إلى أنه نبذهما إلى عالم الغيب، ثم هذا كله إذا كان هناك كتاب حقيقي، وأما على التمثيل فيكون المعنى: نبذهما، أي: اليدين.

قلت: ولا مُلْجِئَ لِحَمْلِ لَفْظ الكتاب ـ في هذا الحديث ـ على مَعْنَاه المَجَازِيِّ، ولا مانع من إرادة معناه الحقيقي؛ فالظاهر: أَن يُحْمَلَ على الْحَقِيقَةِ.

قوله: (أخبرنا بكر بن مضر) بن محمد بن حكيم المصري، أبو محمد، أو أبو عبد الملك: ثقة ثبت، من الثامنة.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر) أخرجه البزار(١)؛ كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والنسائي(٢).

[٢١٤٢] قوله: (يوفقه لعمل صالح قبل الموت) «ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ» كما في رواية؛ أي: يميته وهو متلبس به.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم(٣).

---

(١) مسند البزار حديث (٦٠٣) عن أنس و(٨١٩٨) من حديث أبي هريرة، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٢١٥) رواه البزار وفيه عبد الله بن ميمون القداح وهو ضعيف جدًّا.

(٢) أحمد. حديث (٦٥٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٣).

(٣) ابن حبان (٣٤١)، والحاكم. حديث (١٢٥٧)، وقال: على شرط الشيخين.

٩- باب مَا جَاء لا عَدْوَى وَلَا هَامةَ وَلَا صَفَرَ [ت ٩، م ٩]

[٢١٤٣] (٢١٤٣) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عِمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، حَدَّثَنا أبو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنا صَاحِبٌ لَنَا عَن ابنِ مسعودٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا»، فَقَالَ أعْرابيٌّ: يَا رَسُولَ الله، البَعِيرُ أجربُ الحَشَفَةِ نُدبِنُهُ فَتَجْرُبُ الإبِلُ كُلَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

---

٩ ـ بابُ مَا جَاءَ لا عَدْوَى وَلا هَامَةَ وَلا صَفَرَ

قال الجزري في «النهاية»: الهَامَةُ: الرَّأْسُ، وَاسْمُ طَائِر، وهو المراد في الحديث؛ وذلك أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَشَاءَمُونَ بِهَا، وهي: من طَيْرِ اللَّيْلِ. وقيل: هي البُومَةُ: وقيل: كانت العرب تَزْعُمُ: أن رُوحَ القَتيل الذي لا يدرك بِثَأْرِهِ تَصِيرُ هَامَة، فتقول: اسْقُونِي، فإذا أدرك بثأره طَارَتْ. وقيل: كانوا يَزْعُمُونَ أَنَّ عِظَامَ المَيتِ ـ وقيل: روحه ـ تصير هامة فتطير، ويسمونه: الصَّدى. فنفاه الإسلام، ونهاهم عنه. انتهى.

[٢١٤٣] **قوله**: (عن عمارة بن القعقاع) بن شبرمة الضبي الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة. (أخبرنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير) بن عبد الله البجلي الكوفي، ثقة، من الثالثة.

وذكر الحافظ في اسمه أقوالًا، (قال: أخبرنا صاحب لنا) لم أَقِفْ على اسم صاحبه ـ هذا ـ ولم يذكره الحافظ في مبهمات «التقريب»، و«تهذيب التهذيب».

قوله: (فقال: لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا) من الإعداء. قال في «القاموس»: العَدْوَى: ما يعدي من جَرَبٍ أو غيره، وهو مجاوزته من صاحبه إلى غيره. وقال في «النهاية»: العَدْوَى: اسم من الإِعْدَاءِ؛ كالدعوى والبقوى، من الادِّعَاءِ وَالإِبْقَاءِ؛ يقال: أَعْدَاهُ الدَّاءُ يعديه إِعْدَاءً؛ وهو: أن يصيبه مثل ما بِصَاحِبِ الدَّاءِ؛ وذلك: أن يَكُونَ ببعير جَرَبٌ ـ مثلًا ـ فَتُتَّقَى مُخَالَطَتُهُ بِإِبل أخرى؛ حذرًا أن يَتَعَدَّى مَا بِهِ مِن الجَرَبِ إليها، فيصيبها ما أصابه؛ فقد أبطله الإسلام؛ لأنهم كانوا يَظُنُّونَ أن المرض بنفسه يتعدى؛ فَأَعْلَمَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أنه ليس الأمر كذلك، وَإِنَّمَا الله هو الذي يُمْرِضُ وَيُنْزِلُ الدَّاءَ. انتهى. (البعير أجرب الحشفة) قال في «القاموس»: الحَشَفَةُ ـ محركة ـ: ما فوق الختان. وقال في «المجمع»: هي رَأْسُ الذَّكَرِ (ندبنه) قد ضُبِطَ

«فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟ لا عَدْوَى ولا صَفَرَ، خَلَقَ اللهُ كلَّ نَفْسٍ، وَكَتَبَ حَيَاتَهَا، وَرِزْقَهَا وَمَصَائِبَهَا».

هذا اللفظ في «النسخة الأحمدية» بضم نون، وسكون دال مهملة، وكسر موحدة، بصيغة المضارع المتكلم، من: الإِدْبَانِ، وَلَمْ يَظْهَرْ لِي مَعْنَاهُ، اللهم إِلَّا أن يُقَالَ: إنه مأخوذ من الدِّبْنِ، قال في «القاموس»: الدِّبْنُ بالكسر: حَظِيرَة الغَنَم. وقال في «النهاية»: الدِّبْنُ: حَظِيْرَةُ الغنم إذا كانت من القَصَبِ، وهي من الخشب: زَرِيبَةٌ، ومن الحِجَارة: صِيرَةٌ. انتهى. ثم يُقَالُ: إن المراد بالدِّبْنِ ـ هنا ـ مَعَاطِنُ الإبل، والمعنى: نُدْخِلُ البَعِيرَ أَجْرَبَ الحَشَفَةِ فِي المَعَاطِنِ، فَيُجْرِبُ الإبل كلها، ويحتمل أن يكون: «بِذَنبِهِ» ـ بالباء حرف الجر، وبذال معجمة، ونون مفتوحتين وموحدة، وبالضمير المجرور الراجع إلى البعير ـ والمعنى: أَنَّ البعير يُجْرِبُ أَوَّلًا حَشَفَتَهُ بِذَنَبِهِ، ثُمَّ يُجْرِبُ الإِبِلَ كُلَّهَا، وَالله تعالى أعلم.

(فمن أجرب الأول؟) أي: إن كان جَرَبُهَا حَصَلَ بِالإِعْدَاءِ، فمن أجرب البعير الأول؟ والمعنى: من أَوْصَلَ الجَرَبَ إليه؛ ليبني بناء الإعداء عليه؟ بل الكل بقضائه وقدره في أول أمره وآخره.

قال الطيبي: وإنما أتى بـ«مِن»، والظاهر: أن يقال: فـ «ما» أعدى الأول؟ ليجاب بقوله: الله تعالى، أي: الله أَعْدَى لا غَيْرُهُ. **(لا عدوى)** قد تقدم شرح هذا مبسوطًا في «باب: الطيرة»، من أبواب السير.

(ولا صفر) قال الإمام البخاري: هو داء يأخذ البَطْنَ. قال الحافظ: كذا جزم بتفسير الصَّفَرِ وهو بفتحتين. وقد نقل أبو عبيدة ـ معمر بن المثنى ـ في «غريب الحديث» له، عن يونس بن عبيد الجرمي أنه سأل رُؤْبَةَ بن العَجَّاجِ، فقال: هِيَ حَيَّةٌ تكون في البطن، تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب. فعلى هذا: فالمراد بنفي الصَّفَرِ: ما كانوا يعتقدونه فيه من العدوى. ورجح عند البخاري هذا القول؛ لكونه قرن في الحديث بالعدوى، وكذا رجح الطبري هذا القول، واستشهد له بقول الأعشى من [البسيط]:

وَلا يَعَضُّ عَلَى شُرْسُوفِهِ الصَّفَرُ

والشُّرْسُوفُ: الضِّلْعُ. والصَّفَرُ: دود يكون في الجَوْفِ، فَرُبَّما عَضَّ الضِّلْعَ أو الكَبِدَ فقتل صاحبه. وقيل: المراد بـ«الصَّفَرِ»: الحية، لكن المراد بالنفي نفي ما يَعْتَقِدُونَهُ: أن من أصابه قَتَلَهُ، فرد ذلك الشارع، بأن الموت لا يكون إلا إذا فَرَغَ الأَجَلُ. وقد جاء هذا التفسير عن

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَابنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسٍ، قَالَ: وسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمرِو بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيَّ البَصْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عليَّ بْنَ المَدِينيِّ يقولُ: لَوْ حلفتُ بَينَ الرُّكْنِ وَالمَقَامِ، لَحَلَفْتُ أني لَمْ أرَ أحَدًا أعْلَمُ مِن عبدِ الرحمنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

١٠- باب مَا جَاء فِي الإيمَانِ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ [ت ١٠، م ١٠]

[٢١٤٤] (٢١٤٤) حَدَّثَنا أبو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، ....

جابر، وهو أحد رواة حديث: لا صَفَرَ، قاله الطبري، وقيل في الصَّفَر قول آخر؛ وهو: أن المراد به: شَهْرُ صَفَرٍ؛ وذلك: أن العرب كانت تُحَرِّمُ صَفَرَ، وَتَسْتَحِلُّ المُحَرَّمَ؛ فجاء الإسلام برد ما كانوا يفعلونه من ذلك، فلذلك قال ﷺ: «لا صَفَرَ».

قال ابن بطال: وهذا القول مروي عن مالك. انتهى. وحديث ابن مسعود ـ المذكور في الباب ـ أخرجه أيضًا ابن خزيمة، كما في «الفتح».

قوله: (وفي الباب: عن أبي هريرة، وابن عباس، وأنس) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري[(١)] وغيره.

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه ابن ماجه[(٢)] في «الطب».

وأما حديث أنس: فأخرجه البخاري[(٣)] وغيره.

قوله: (سمعت محمد بن عمرو بن صفوان) قال في «تهذيب التهذيب»: محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان الثقفي البصري، روى عن علي بن المديني وغيره، وروى عنه: الترمذي، هكذا نسبه الترمذي في عامة روايته عنه. وقال مرة: حدثنا محمد بن عمرو بن أبي صَفْوَان. انتهى. وقال في «التقريب»: مقبول من الحادية عشرة.

١٠ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الإِيْمَانَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

[٢١٤٤] **قوله: (حدثنا أبو الخطاب: زياد بن يحيى البصري)** النُّكْرِيُّ ـ بضم النون ـ ثقة من العاشرة.

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٥٧)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٢١).

(٢) ابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٥٣٩).

(٣) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٥٦)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢٢٢٤).

حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مَيْمُونٍ، عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جابرِ بْنِ عبدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن عُبَادَةَ، وجابرٍ، وعبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وهذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرِفُه إلَّا من حديثِ عبدِ الله بْنِ مَيْمُونٍ.

وعبدُ الله بْنُ مَيْمُونٍ مُنْكَرُ الحديثِ.

[٢١٤٥] (٢١٤٥) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو داوُدَ، قال: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن منصورٍ، عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَن عليٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: يَشْهَدُ ....

(أخبرنا عبد الله بن ميمون) بن داود القداح المخزومي المكي، منكر الحديث، متروك، من الثامنة، (حتى يؤمن بالقدر خيره وشره) أي: بأن جميع الأمور الكائنة خيرها وشرها، حلوها ومرها بقضائه وقدره، وإرادته وأمره، وأنه ليس فيها لَهُمْ إلا مُجَرَّدُ الكَسْبِ وَمُبَاشَرَةُ الفِعْلِ (حتى يعلم أن ما أصابه) من النعمة والبلية، والطاعة والمعصية مما قدره الله له وعليه (لم يكن ليخطئه) أي: يجاوزه. (وأن ما أخطأه) من الخير والشر (لم يكن ليصيبه) وهذا وضع موضع المحالِ، كأنه قيل: مُحَالٌ أن يُخْطِئَهُ. وفيه ثَلَاثُ مُبَالَغَاتٍ؛ دخول «أن»، وَلُحُوقُ «اللَّام» المؤكدة للنَّفْي، وتَسْلِيطُ النَّفْي على الكَيْنُونَةِ، وسرايته في الخَبَرِ؛ وهو مضمون قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١] وفيه حث على التوكل والرضا، ونفي الحول والقوة، وملازمة القناعة، والصبر على المصائب.

قوله: (وفي الباب عن عبادة، وجابر، وعبد الله بن عمرو) أما حديث عبادة وهو: ابن الصامت: فأخرجه الترمذي(١) بعد خمسة أبواب.

وأما حديث جابر وعبد الله بن عمرو(٢): فلينظر من أخرجهما.

[٢١٤٥] قوله: (لا يؤمن عبد) هذا نفي أصل الإيمان، أي: لا يعتبر ما عنده من التصديق القلبي. (حتى يؤمن بأربع: يشهد) منصوب على البَدَلِ من قوله: «يؤمن».

---

(١) الترمذي، كتاب القدر. حديث (٢١٥٥).

(٢) أحمد. حديث (٦٦٦٤، ٦٩٤٦).

أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ، وَأنِّي محمدٌ رَسُولُ الله بَعَثَنِي بِالحَقِّ، ويُؤْمِنُ بِالمَوْتِ، وبِالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ، ويُؤْمِنُ بِالقَدَرِ». [جه: ٨١].

حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَن شُعْبَةَ: نحوَهُ، إلَّا أنَّهُ قَالَ: رِبْعِيٌّ عَن رَجُلٍ عَن عليٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: ....

وقيل: مرفوع تفصيل لما سبقه؛ أي: يعلم ويتيقن (أن لا إله إلا الله وأني رسول الله) أي: يؤمن بالتَّوحِيدِ والرِّسَالَةِ. وعدل إلى لفظ الشَّهَادَةِ؛ أمنًا من الإلباس؛ بأن يَشْهَدَ وَلَمْ يُؤْمِنْ أو دلالة على أن النُّطْقَ بالشَّهَادَتَيْنِ أيضًا من جُمْلَةِ الأَرْكَانِ؛ فكأنه قيل: يَشْهَدُ باللِّسَانِ بعد تَصْدِيقِهِ بالجنان، أو إشارة إلى: أَنَّ الحُكْمَ بالظَّواهِرِ، والله أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ. (بعثني بالحق) استئناف؛ كأنه قيل: لم يشهد. فقال: بعثني بالحق؛ أي: إلى كافة الإنس والجن. ويجوز: أن يكون حَالًا مؤكدة، أو خَبَرًا بعد خَبَرٍ، فيدخل على هذا في حَيِّزِ الشَّهَادَةِ. وقد حكى ﷺ على القولين كلام المشاهد بالمعنى؛ إذ عبارته: أن محمدًا وبعثه (ويؤمن بالموت) بالوجهين (ويؤمن بالبعث) أي: يُؤْمِنُ بوقُوعِ البَعْث. (بعد الموت) تكرير المَوْتِ إيذان للاهتمام بشأنه. (ويؤمن) بالوجهين (بالقدر) قال القاري ـ نقلًا عن المظهر ـ: المراد بهذا الحديث: نَفْيُ أَصْلِ الإيمان، لا نفي الكمال؛ فَمَنْ لَم يُؤْمِنْ بِوَاحِدٍ من هذه الأربعة، لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا: الأول: الإقرار بالشَّهَادَتَيْنِ، وأنه مَبْعُوثٌ إلى كَافَّةِ الإِنْسِ وَالْجِنِّ.

والثاني: أن يؤمن بالموت، أي: يَعْتَقِدَ فَنَاءَ الدُّنْيَا؛ وهو احْتِرَازٌ عن مذهب الدَّهرِيَّةِ، القائلين بـ «قِدَمِ العالم»، وبَقَائِهِ أَبَدًا قال القاري: وفي معناه: التَّنَاسُخِيُّ. ويحتمل أن يراد: اعتقاد أن المَوْتَ يَحْصُلُ بأمر الله، لا بِفَسَادِ المِزَاجِ، كما يقوله الطبيعي.

والثالث: أن يُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ.

والرابع: أن يؤمن بالقدر، يعني: بأن جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره. انتهى. وحديث علي ـ هذا ـ رجاله رجال الصَّحِيحِ، وأخرجه أيضًا: أحمد، وابن ماجه، والحاكم[1].

قوله: (إلا أنه) أي النضر بن شميل (قال ربعي عن رجل عن علي) أي: زاد بين رَبْعِيٍّ

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه الحاكم. حديث (٩٢).

حديثُ أبي داوُدَ، عَن شُعْبَةَ عِنْدِي أصَحُّ من حديثِ النَّضْرِ، وهكذا رَوَى غيرُ وَاحِدٍ، عَن منصورٍ، عَن رِبْعِيٍّ، عَن عليٍّ.

حَدَّثَنَا الجَارُودِي قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ: بَلَغَني أنَّ رِبْعِيًّا لَمْ يَكْذِبْ في الإِسْلَامِ كِذبَةً.

١١- باب مَا جَاء أنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا [ت ١١، م ١١]

[٢١٤٦] (٢١٤٦) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا قَضَى اللهُ لِعَبْدٍ أنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً». [حم: ٢١٤٧٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي البَاب: عَنْ أَبِي عَزَّةَ، وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَعَلِيٍّ رَجُلًا. (حديث أبي داود عن شعبة) أي: بلا زيادة رَجُل بَين رَبْعِيٍّ وَعَلِيٍّ (أصح من حديث النضر) أي الذي فيه زيادة رجل (وهكذا) أي: بلا زيادة رجل (روى غير واحد) أي: من أصحاب منصور.

قوله: (بلغني أن ربعي) بكسر المهملة، وسكون الموحدة (بن حراش) ـ بكسر المهملة، وآخره معجمة، العبسي الكوفي، ثقة عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة مائة، وقيل غير ذلك (لم يكذب في الإسلام كذبة) قال العجلي: تَابِعِيٌّ ثقة، من خِيَارِ الناس، لم يكذب كذبة قط.

١١ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا

[٢١٤٦] **قوله:** (حدثنا مؤمل) ـ بوزن محمد بهمزة ـ ابن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، نزيل «مكة» صدوق، سيء الحفظ، من صغار التاسعة.

قوله: (إذا قضى الله) أي: أَرَادَ أَوْ قَدَّرَ، أو حَكَمَ (جعل) أي: أظهر الله، (له إليها حاجة) أي: فَيَأْتِيهَا ويَمُوتُ فيها، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤].

قوله: (وفي الباب عن أبي عزة) أخرجه الترمذي[١] في هذا الباب (هذا حديث حسن غريب)،

---

(١) الترمذي، كتاب القدر. حديث (٢١٤٧).

ولا يُعْرَفُ لِمَطَرِ بْنِ عُكَامِسَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ هَذَا الحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، وأبو دَاوُدَ الحُفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ: نَحْوَهُ.

[٢١٤٧] (٢١٤٧) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ وعليُّ بْنُ حُجْرٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ قالا: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَن أيُّوبَ، عَن أبي المَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ، عن أبي عَزَّةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا قَضَى اللهُ لِعَبْدٍ أنْ يَمُوتَ بِأرْضٍ جَعَلَ لَهُ إلَيْهَا حَاجَةً» أوْ قَالَ: «بِهَا حَاجَةً».

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

وأبو عزَّةَ لَهُ صُحْبَةٌ، واسمُهُ: يَسَارُ بْنُ عَبْدٍ، وأبو المَلِيحِ اسمه: عامر بْنُ أسامة بْنِ عُمَيْرٍ الهُذَلِيُّ، ويقال: زَيدُ بْنُ أُسامَةَ.

١٢- باب مَا جَاء لا تَرُدُّ الرُّقَى ولا الدَّوَاءُ مِن قَدَرِ الله شَيْئًا [ت ١٢، م ١٢]

[٢١٤٨] (٢١٤٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عبدِ الرَّحمنِ المخزوميُّ، حَدَّثَنَا سُفْيانُ بْنُ

وأخرجه أحمد، والحاكم[١]، وقال: صحيح (ولا نعرف لمطر) بفتحتين (بن عُكَامس) ـ بضم المهملة، وتخفيف الكاف، وكسر الميم، بعدها مهملة ـ السلمي، صحابي سكن «الكوفة».

[٢١٤٧] **قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم)** هو: المعروف بـ «ابن علية» **(عن أبي المليح)** بن أسامة بن عمير الهذلي، اسمه: عامر. وقيل: زيد وقيل: زياد، ثقة، من الثالثة **(هذا حديث صحيح)**، وأخرجه أحمد، والطبراني، وأبو نعيم[٢] في «الحلية» بلفظ: إِذَا أَرَادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ بِهَا حَاجَةً، **(وأبو عزة)** بفتح المهملة، وتشديد الزاي، **(اسمه: يسار بن عبد)** الهذلي، صحابي مشهور بكنيته، له حديث واحد، كذا في «التقريب». وصرح في «تهذيب التهذيب»: بأنه روى حديث الباب.

١٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا تَرُدُّ الرُّقَى، وَلا الدَّوَاءُ من قَدَرِ الله شَيْئًا

[٢١٤٨] **قوله: (حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي)** قال في «تهذيب التهذيب»:

---

(١) أحمد. حديث (٢١٤٦)، والحاكم. حديث (١٢٧، ١٣٦٠)، وقال: صحيح ورواته عن آخرهم ثقات.

(٢) المعجم الكبير (٢٢/ ٢٧٦) (٧٠٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٧٤).

عُيَيْنَةَ، عَن ابنِ أبي خُزَامةَ، عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: يا رسول الله، أرأيْتَ رُقًى نَسْتَرقِيهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَتُقَاةً نَتَّقيها هَلْ تَرُدُّ مِن قَدَرِ الله شَيْئًا؟ فَقَالَ: «هِيَ مِن قَدَرِ الله». [جه: ٣٤٣٧].

سعيد بن عبد الرحمن بن حسان، أبو عبد الله المخزومي، روى عن سفيان بن عيينة وغيره، وعنه: الترمذي، والنسائي، وغيرهما، قال النسائي: ثِقَة. وقال مرة: لا بَأْسَ بِهِ، وذكر ابن حبان في «الثقات» (عن ابن أبي خزامة) ـ بكسر الخاء، وتخفيف الزاي ـ مجهول من الثالثة (عن أبيه) هو: أبو خزامة بن يعمر السعدي، أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم. يقال: اسمه: زيد بن الحارث، ويقال: الحارث، وكلاهما وَهْمٌ، وهو: صَحَابِيٌّ له حديث في الرُّقَى؛ كذا في «التقريب».

قوله: (أرأيت رقى نسترقيها) جمع رقية، كَظُلَم، جمع ظُلْمَةٍ؛ وهي: ما يُقْرَأُ لِطَلَبِ الشِّفَاءِ، والاسترقاء، طَلَبُ الرُّقْيَةِ، (ودواء) منصوب (نتداوى به) أي: نستعمله، (وتقاة) بضم أوله (نتقيها) أي: نلتجئ بها، أو نحذر بسببها، وأصل «تقاة»: وقاة، من وقى، وهي اسم ما يَلْتَجِئُ به النَّاسُ من خوف الأعداء، كالتُّرْسِ، وهو ما يقي من العَدُوّ؛ أي: يحفظه، ويجوز أن يكون مَصْدَرًا بمعنى: الاتِّقَاءِ. فالضمير في «نتقيها»: للمصدر، قيل: وهذه المنصوبات أعني: «رَقَى»، وما عُطِفَ عليها موصوفات بالأفعال الواقعة بعدها، ومتعلقة بمعنى: «أرأيت»، أي: أخبرني عن رُقىً نَسْتَرْقِيهَا؛ فَنُصِبتَ على نَزْعِ الخَافِضِ، ويجوز: أن يتعلق بلفظ: «أرأيت» والمفعول الأول: المَوْصُوفُ مع الصِّفَةِ، والثاني: الاستفهام بتأويل: مَقُولًا في حَقِّهَا (هل ترد) أي: من هذه الأسباب (قال: هي) أي: المذكورات الثلاث، (من قدر الله) أيضًا يعني: كما أن الله قَدَّرَ الدَّاءَ، وَقَدَّرَ زَوَالَهُ بِالدَّوَاءِ، ومن استعمله ولم ينفعه فليعلم أن الله تعالى ما قَدَّرَهُ. قال في «النهاية»: جاء في بعض الأحاديث: جَوَازُ الرُّقْيَةِ؛ كقوله عليه الصلاة والسلام: «اسْتَرْقُوا لَهَا؛ فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»[1]، أي: اطلبوا لها مَنْ يَرْقِيهَا؛ وفي بعضها: النَّهْيُ عنها، كقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ في «بَاب التوكل»: «الَّذِينَ لا يَسْتَرْقُونَ وَلا يَكْتَوُونَ»[2]، والأحاديث في القسمين كثيرة، ووجه الجمع: أن ما كان من الرُّقْيَةِ بغير أَسْمَاءِ الله تعالى، وصفاته، وَكَلامِهِ في كُتُبِهِ الْمُنَزَّلَةِ، أو بغير اللسان العربي، وما

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٣٩)، ومسلم، كتاب السلام. حديث (٢١٩٧).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في مسنده (١٩٤٨٢) والحديث صحيح وأصله في الصحيحين.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لا نعرفُهُ إِلَّا من حديثِ الزُّهريِّ، وقد رَوَى غيرُ وَاحِدٍ هذا عَن سُفْيَانَ، عَن الزُّهريِّ، عَن أبي خُزَامَةَ، عَن أَبِيهِ، وهذا أَصَحُّ؛ هكذا قَالَ غيْر وَاحِدٍ، عَن الزُّهريِّ، عَن أبي خُزَامَةَ، عَن أَبِيهِ.

١٣- باب مَا جَاء فِي القَدَرِيَّةِ [ت ١٣، م ١٣]

[٢١٤٩] (٢١٤٩) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عبدِ الأعْلَى الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن القَاسِمِ بْنِ حَبِيبٍ، وعليُّ بْنُ نِزَارٍ، عَن نِزَارٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

يعتقد منها أنها نافعة لا محالة فيتكل عليها، فإنها منهية وَإِيَّاهَا أَراد عليه الصلاة والسلام بقوله: «مَا تَوَكَّلَ مَنِ اسْتَرْقَى»، وما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن، وأسماء الله تعالى، والرُّقى الْمَرْوِيَّةِ، فليست بمنهية، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام للذي رَقَى بِالقُرْآن وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَجْرًا: «مَنْ أَخَذ بِرقية باطل فقد أخذت برقية حق». وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «لا رُقْيَةَ إِلَّا من عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ» فمعناه. لا رُقْيَةَ أَوْلَى وَأَنْفَعَ مِنْهَا.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث الزهري)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه(1) **(وهذا أصح)**. أي: رواية غير واحد، عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خزامة ـ بحذف لفظ: «ابن» ـ أصح من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي: أخبرنا سفيان، عن ابن أبي خزامة، بزيادة لفظ: «ابن»، **(هكذا)** أي: بحذف لفظ: ابن.

١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ

بفتح القاف والدال.

[٢١٤٩] قوله: (حدثنا واصل بن عبد الأعلى) بن هلال الأسدي، أبو القاسم أو أبو محمد، الكوفي، ثقة، من العاشرة **(عن القاسم بن حبيب)** التمار الكوفي، لين، من السادسة **(وعلي بن نزار)** ـ بكسر نون، وبزاي وَراءٍ ـ ابن حَيَّان ـ بفتح حاء مهملة، وشدة تحتية، وبنون ـ الأسدي الكوفي، ضعيف، من السادسة **(عن نزار)** هو: ابن حيان الأسدي، مولى بني هاشم، ضعيف، من السادسة.

---

(١) أحمد. حديث (١٥٠٤٦)، وابن ماجه، كتاب الطب. حديث (٣٤٣٧).

«صِنْفَانِ مِن أُمَّتِي لَيْسَ لهما في الإِسْلَامِ نَصِيبٌ: المُرْجِئَةُ ....

قوله: (صنفان) أي: نوعان، (من أمتي) أي: أمة الإجابة، (ليس لهما في الإسلام نصيب) قال التوربشتي: رُبَّمَا يَتَمَسَّكُ به من يُكَفِّرُ الْفَرِيقَيْنِ، والصواب: أَلَّا يُسَارِعَ إِلَى تَكْفِيرِ أهل البدع؛ لأنهم بِمَنْزِلَةِ الْجَاهِلِ، أو الْمُجْتَهِدِ الْمُخْطِئِ؟ وهذا قول الْمُحَقِّقِينَ من عُلَمَاءِ الأُمَّةِ؛ احْتِيَاطًا، فيحمل قوله: «لَيْسَ لَهُمَا نَصِيب»، عَلَى: سُوءِ الْحَظِّ وَقِلَّةِ النَّصِيبِ؛ كما يقال: ليس لِلْبَخِيل من ماله نَصِيبٌ.

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ»، وقوله: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ»، وأمثال ذلك، فيحمل على الْمُكَذِّبِ بِهِ، أي: بِالْقَدَرِ إذا أتاه من البيان ما ينقطع به العذر، أو على من تفضي به العصبية إلى تكذيب ما ورد فيه من النصوص، أو إلى تكفير من خالفه، وأمثال هذه الأحاديث، واردة تغليظًا وَزَجْرًا. انتهى.

وقال القاري: قال ابن حجر ـ يعني: المكي ـ فمن أَطْلَقَ تكفير الفريقين أَخْذًا بظاهر هذا الخبر، فقد اسْتَرْوَحَ، بل الصَّواب عند الأكثرين من عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ: أَنَّا لا نُكَفِّرُ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالأَهْوَاءِ، إِلَّا إن أتوا بِمُكَفِّرٍ صَرِيحٍ لا اسْتِلْزَامِيٍّ، لأن الأصح: أَنَّ لازِمَ الْمَذْهَبِ لَيْسَ بِلازِمٍ، وَمِنْ ثَمَّ، لَمْ يَزَل الْعُلَمَاءُ يُعَامِلُونَهُمْ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِينَ، فِي نِكَاحِهِمْ وَإِنْكَاحِهِمْ، وَالصَّلَاةِ على مَوْتَاهُمْ وَدَفْنِهِمْ في مَقَابِرِهِمْ، لأنهم ـ وإن كانوا مُخْطِئِينَ غَيْرَ مَعْذُورِينَ ـ حقت عليهم كلمة الفسق والضلال، إِلَّا أَنَّهُمْ لم يقصدوا بما قالوه اختيار الكفر، وإنما بذلوا وُسْعَهُمْ في إِصَابَةِ الْحَقِّ فلم يحصل لهم، لكن لتقصيرهم بتحكيم عقولهم وأهويتهم وإعراضهم عن صريح السنة والآيات من غَيْرِ تأويل سائغ، وبهذا فَارَقُوا مُجْتَهِدِي الْفُرُوعِ؛ فَإِنَّ خَطَأَهُمْ: إنما هو لعذرهم بقيام دليل آخر عندهم مُقَاوِمٌ لدليل غيرهم من جنسه، فلم يقصروا، وَمِنْ ثَمَّ، أثيبوا على اجتهادهم. انتهى كلام القاري.

(المرجئة) ـ يهمز ولا يهمز ـ من الإِرْجَاءِ ـ مهموزًا ومعتلًّا ـ وهو: التَّأْخِيرُ، يقولون: الأفعال كلها بتقدير الله تعالى، وليس للعباد فيها اخْتِيَارٌ، وإنه لا يَضُرُّ مع الإيمان مَعْصِيَةٌ، كما لا يَنْفَعُ مع الكفر طَاعَةٌ؛ كذا قاله ابن الملك.

وقال الطيبي: قيل: هم الذين يقولون: الإيمانُ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ، فَيُؤَخِّرُونَ الْعَمَلَ عن الْقَوْلِ. وهذا غلط، بل الحق: أن الْمُرْجِئَة هُمُ: الجبرية، القائلون: بأن إضافة الفعل إلى العبد كإضافته إلى الجمادات. سُمُّوا بذلك؛ لأنهم يُؤَخِّرُونَ أَمْرَ الله وَنَهْيَهُ عن الاعْتِدَادِ بِهِمَا، ويرتكبون الكبائر؛ فهم على الإفراطِ، والْقَدَرِيَّة على التَّفْرِيطِ، والحق ما بينهما. انتهى.

وَالقَدَرِيَّةُ». [ضعيف، القاسم بن حبيب، وعلي بن نزار، ونزار كلُّهم ضعفاء جه: ٦٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عُمَرَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وهذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ صحيحٌ.

(والقدرية) ـ بفتح الدال وتسكن ـ وهم: المنكرون لِلْقَدَرِ، القَائِلُونَ: بأن أفعال العباد مَخْلُوقَةٌ بقدرتهم ودواعيهم، لا بقدرة الله وإرادته، إنما نسبت هذه الطائفة إلى القَدَرِ؛ لأنهم يبحثون في القدر كثيرًا.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وابن عمر، ورافع ابن خديج) أما حديث عمر رضي الله عنه: فأخرجه أبو داود بلفظ: «لا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ وَلا تُفَاتِحُوهُمْ» وأخرجه أيضًا أحمد، والحاكم[١]، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذي[٢] بعد بابين.

وأما حديث رافع بن خديج: فلينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث غريب حسن)، وأخرجه ابن ماجه، والبخاري[٣] في «التاريخ»، وفي سنده: علي بن نزار، وأبوه: نزار، وهما ضعيفان كما عرفت. وقد ذكر صاحب «المشكاة» هذا الحديث وقال في آخره: رواه الترمذي، وقال: غريب، ولم يذكر لفظ: حسن، فظهر أَنَّ نُسَخَ الترمذي مُخْتَلِفَةٌ في ذكر لفظ «حسن». وقال القاري في «المرقاة»: عَدَّهُ في «الخُلاصَة» من الموضوعات، لكن قَالَ في «جامع الأصول»: أخرجه الترمذي، قال صاحب «الأزهار»: حسن غريب، وكتب مولانا زاده ـ وهو: من أهل الحديث في زماننا ـ: إنه رواه الطبراني[٤]، وإسناده حسن. ونقل عن بعضهم أيضًا أن رواته مجهولون، كذا ذكره العيني.

وقال الفيروز آبادي: لا يَصِحُّ في ذَمِّ الْمُرْجِئَةِ وَالْقَدَرِيَّةِ حديث. وفي «الجامع الصغير» ـ بعد ذكره الحديث المذكور ـ: رواه البخاري في «تاريخه»، والترمذي، وابن ماجه عن ابن عباس، وابن ماجه[٥] عن جابر، والخطيب عن ابن عمر[٦]، والطبراني[٧] في «الأوسط» عن

---

(١) أحمد (٢٠٦)، وأبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧١٠)، والحاكم (٢٨٧).
(٢) الترمذي، كتاب القدر. حديث (٢١٥٢).
(٣) ابن ماجه، المقدمة. حديث (٦٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٣٣) (٢٢٢٣).
(٤) المعجم الكبير (١١٦٨٢).
(٥) ابن ماجه، المقدمة. حديث (٧٥).
(٦) تاريخ بغداد (٥/ ٣٦٧).
(٧) المعجم الأوسط. حديث (٥٥٨٧).

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ أبي عَمْرَةَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوه.

١٤- باب [ت ١٤، م ١٤]

[٢١٥٠] (٢١٥٠) حَدَّثَنَا أبو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِراسٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أبو قُتَيْبَة سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أبو العَوَّامِ، عَن قَتَادَةَ، عَن مُطَرِّفِ بْنِ عبدِ الله بْنِ الشِّخيرِ، عَن أبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُثِّلَ ابنُ آدَمَ وَإلَى جَنْبِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ ....

أبي سعيد، ورواه أبو نعَيم[1] في «الحلية» عن أنس، ولفظه: «صِنْفَانِ من أُمَّتِي لا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ» انتهى ما في «المرقاة».

قوله: (حدثنا محمد بن بشر) العبدي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، من التاسعة (حدثنا سلام بن أبي عمرة) ـ بتشديد اللام ـ الخراساني أبو علي، ضعيف، من السادسة. قال في «تهذيب التهذيب»: له في الترمذي حديث واحد في المرجئة والقدرية. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال الأزدي: واهي الحديث.

١٤ ـ بَابٌ

[٢١٥٠] **قوله:** (حدثنا أبو هريرة محمد بن فراس) ـ بكسر الفاء، وتخفيف الراء ـ الصيرفي، صدوق، من الحادية عشرة (أخبرنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة) الشعيري الخراساني، نزيل «البصرة»، صدوق، من التاسعة.

قوله: (مثل) ـ بضم الميم، وتشديد مثلثة ـ أي: صُوِّرَ وَخُلِقَ (ابن آدم) ـ بالرفع ـ نائب الفاعل، وقيل: مثل ابن آدم ـ بفتحتين، وتخفيف المثلثة ـ ويريد به: صفته وحاله العجيبة الشأن، وهو مبتدأ، خبره: الجُمْلَةُ التي بَعْدَهُ، أي: الظرف، و«تسع وتسعون»: مرتفع به، أي: حال ابن آدم: أن تسعًا وتسعين مَنِيَّةً مُتَوَجِّهَةٌ إلى نحوه، منتهية إلى جانبه. وقيل: خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ، والتقدير: مثل ابن آدم مثل الذي يكون إلى جَنْبِهِ تسع وتسعون منية، ولعل الحذف من بعض الرواة.

(وإلى جنبه) الواو: للحال، أي: بقربه (تسع وتسعون) أراد به: الكثرة دون الحصر،

---

(١) حلية الأولياء (٩/ ٢٥٤).

مَنِيَّةً، إنْ أخْطَأتْهُ المَنَايَا وَقَعَ في الهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعْرِفُه إلَّا من هذا الوَجْهِ، وأبو العَوَّامِ هُوَ: عِمْرَانُ، وهو: ابن دَاوُدَ القَطَّانُ.

١٥- باب مَا جَاء فِي الرِّضَا بالقَضَاءِ [ت ١٥، م ١٥]

[٢١٥١] (٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عامِرٍ، عَن محمدِ بْنِ أبي حُمَيْدٍ، عَن إسماعيلَ بْنِ محمدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، ....

(منية) ـ بفتح الميم ـ أي: بلية مهلكة. وقال بعضهم: أي: سَبَبُ مَوْتٍ (إن أخطأته المنايا) قال الطيبي: المنايا: جمع «منية»، وهي: الموت؛ لأنها مقدرة بوقت مخصوص، من المنى، وهو: التقدير. وسمى كل بلية من البَلايَا منية؛ لأنها طلائعها ومقدماتها. انتهى.

أي: إن جاوزته فرضًا أسباب المنية، من الأمراض والجوع، والغرق والحرق وغير ذلك مرة بعد أخرى (وقع في الهرم) قال في «القاموس»: الهَرَمُ ـ محركة ـ أقصى الكبر (حتى يموت) قال بعضهم: يريد: أن أصل خِلْقةِ الإنسان من شأنه أَلَّا تفارقه المصائب، والبلايا، والأمراض، والأدواء، كما قيل: البَرَايَا أَهْدَافُ الْبَلايَا. وكما قال صاحب «الحكم» ابن عطاء: مَا دُمْتَ فِي هَذِهِ الدَّارِ لا تَسْتغْرِب وُقُوعَ الأَكْدَارِ، فإن أخطأته تلك النَّوائبُ على سبيل الندرة أَدْرَكَهُ من الأَدْوَاءِ الدَّاءُ الذي لا دَوَاءَ لَهُ، وهو: الهرم، وحاصله: أن الدنيا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ؛ فينبغي للمؤمن أن يكون صابرًا على حكم الله، راضيًا بما قدره الله تعالى وقضاه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الضياء المقدسي(١)، كما في «الجامع الصغير».

قوله: (وأبو العوام هو: عمران، وهو: ابن داود القطان) قال في «التقريب»: عمران بن داور ـ بفتح الواو بعدها راء ـ: أبو العوام القطان، البصري، صدوق يهم، ورمي برأي الخوارج، من السابعة.

١٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

[٢١٥١] **قوله:** (عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص) الزهري، المدني: ثقة

---

(١) الأحاديث المختارة (٤/ ٤٤) (٤٥٩).

عَن أَبِيهِ، عَن سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِن سَعَادَةِ ابنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ الله، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابنِ آدَمَ سُخْطُهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ». [ضعيف حم: ١٤٤٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلَّا من حديثِ محمدِ بْنِ أبي حُمَيْدٍ، ويُقَالُ له أيضًا: حَمَّادُ بْنُ أبي حُمَيْدٍ، وَهُوَ: أَبُو إبراهيمَ المدني، وليس هُوَ بِالقَوِيِّ عِنْدَ أهلِ الحديثِ.

حجة، من الرابعة. (عن أبيه) هو: محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو القاسم المدني، نزيل «الكوفة»، كان يلقب: ظل الشيطان؛ لقصره، ثقة، من الثالثة، قَتَلَهُ الحجاج (عن سعد) بن أبي وقاص، أحد العشرة، وأول من رَمَى بِسَهْمٍ في سبيل الله رضي الله عنه.

قوله: (**من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له**) أي: من سعادة ابن آدم استخارة الله، ثم رضاه بما حكم به وقدره وقضاه، كما يدل عليه مقابلته بقول: (**ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله**) أي: طلب الخيرة منه، فإنه يختار له ما هو خير له (**ومن شقاوة ابن آدم: سخطه**) أي: غضبه وعدم رضاه (**بما قضى الله له**) قال الطيبي رحمه الله: أي: الرضا بقضاء الله وهو: ترك السخط علامة سعادته، وإنما جعله علامة سعادة العبد؛ لأمرين:

أحدهما: ليتفرغ لِلْعِبَادَةِ؛ لأنه إذا لم يَرْضَ بالقضاء يكون مَهْمُومًا أَبدًا، مشغول القلب بحدوث الحوادث، ويقول: لِمَ كَانَ كَذا، ولم لا يكون كذا؟.

والثاني: لِئَلَّا يَتَعَرَّض لغضب الله تعالى وَسَخَطِهِ، وسخط العبد أن يذكر غير ما قضى الله له، وقال: إنه أصلح وَأَوْلَى فيما لا يستيقن فساده وصلاحه.

فإن قلت: مَا مَوقعُ **قوله**: «وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ الله» بين المتقابلين؟ قلت: موقعه بين القرينتين؛ لدَفْعِ تَوَهُّمِ مَنْ يترك الاستخارة، وَيُفَوِّضُ أَمْرَهُ بِالْكُلِّيَّةِ. انتهى.

قوله: (**هذا حديث غريب**)، وأخرجه أحمد، والحاكم[1] (**لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد**) الأنصاري الزرقي المدني، لقبه: حماد، ضعيف، من السابعة.

١٦- باب [ت ١٦، م ١٦]

[٢١٥٢] (٢١٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أخبرني أبو صَخْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ؛ أَنَّ ابنَ عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إنَّ فُلَانًا يُقْرِئُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ له: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ، فَلا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «يكون في هَذِهِ الأُمَّةِ أَوْ في أُمَّتِي ـ الشَّكُّ مِنْهُ ـ خَسْفٌ أَوْ مَسْخٌ أَوْ قَذْفٌ ....

---

١٦ ـ بَابٌ

[٢١٥٢] **قوله: (أخبرنا حيوة)** بفتح الحاء المهملة، وسكون التحتانية، وفتح الواو **(ابن شريح)** ـ مصغرًا ـ بن صفوان التَّجِيبِيُّ أبو زرعة المضري، ثقة ثبت فقيه زاهد، من السابعة **(أخبرني أبو صخر)** اسمه: حميد بن زياد بن أبي المخارق الخراط، صاحب العَباء، مدني سكن «مصر» ويقال: هو حميد بن صخر أبو مَوْدُود الخراط. وقيل: إِنَّهُمَا اثنان، صدوق يهم، من السادسة.

قوله: (إن فلانًا يُقْرِئ عليك السلام) ضبط في «النسخة الأحمدية» بضم الياء التحتانية، وكسر الراء. وقال في «القاموس»: قَرَأَ عليه السلام: أَبْلَغَهُ؛ كأقرأه، ولا يُقَالُ: أَقْرَأَهُ إِلَّا إِذَا كان السلام مكتوبًا **(فقال)** أي: ابن عمر **(إنه)** أي: الشأن، وتفسيره الخبر، وهو: **قوله: (بلغني أنه قد أحدث)** أي: ابتدع في الدِّين ما ليس منه من التكذيب بالقدر **(فإن كان قد أحدث)** أي ما ذكر **(فلا تقرئه مني السلام)** كناية عن عدم قبول سلامه، كذا قاله الطيبي. قال القاري: والأظهر: أن مراده أَلَّا تُبَلِّغَهُ مني السلام أورده؛ فإنه ببدعته لا يستحق جواب السلام، ولو كان من أهل الإسلام **(في هذه الأمة أو في أمتي)** يحتمل: الدعوة والإجابة **(الشك منه)** الظاهر: أن قائله الترمذي، والضمير المجرور يرجع إلى شيخه: ـ محمد بن بشار ـ ويحتمل غير ذلك. والله تعالى أعلم **(خسف)** قال في «القاموس»: خَسَفَ الْمَكَانُ يَخْسِفُ خُسُوفًا: ذَهَبَ فِي الأَرْضِ **(أو مسخ)** أي: تغيير في الصورة **(أو قذف)** أي: رمي بالحجارة كقوم لُوطٍ. قال ميرك شاه: الظاهر: أنه شك من الراوي، وقال الطيبي: يحتمل التنويع أيضًا.

قلت: الظاهر ـ عندي ـ: أن «أو» ـ هاهنا ـ لِلتَّنْوِيع. والله تعالى أعلم.

فِي أَهْلِ الْقَدَرِ». [د بنحوه: ٤٦١٣، جه: ٤٠٦١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وأبو صَخْرٍ اسمُه: حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ.

[٢١٥٣] (٢١٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ، وَذَلِكَ فِي الْمُكَذِّبِينَ بِالْقَدَرِ».

١٧- باب [ت ١٧، م ١٧]

[٢١٥٤] (٢١٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِي الْمُزَنِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهِبٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ، وَلَعَنَهُمُ اللهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ كَانَ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ؛ لِيُعِزَّ بِذَلِكَ مَنْ أَذَلَّ اللهُ، وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرَمِ اللهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهِبٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهِبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَهَذَا أَصَحُّ.

[٢١٥٥] (٢١٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أبو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ الوَاحِدِ بْنُ سُلَيمٍ، قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَلَقِيتُ عَطَاء بْنَ أبي رَبَاحٍ، فَقُلْتُ لَهُ:

(في أهل القدر) بدل بعض من قوله: «فِي أُمَّتِي»، بإعادة الجَارِّ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه.

١٧ ـ بَابٌ

[٢١٥٥] **قوله**: (حدثنا عبد الواحد بن سليم) المالكي البصري، ضعيف، من السابعة.

يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ البَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي القَدَرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: فَاقْرَأ الزُّخْرُفَ، قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ١، ٤] فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمواتِ، وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الأَرْضَ، فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِن أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيتُ الوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ: مَا كَانَت وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ المَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي أَبِي، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِي اللهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللهِ وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، ....

قوله: (يا أبا محمد) هو كنية عطاء بن أبي رباح (يقولون في القدر) أي: بنفي القدر (فاقرأ الزخرف) أي: أول هذه السورة (قال: فقرأت ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ﴾ [الزخرف: ١ ـ ٢]) أي: القرآن (﴿ٱلْمُبِينِ﴾ [الزخرف: ٢]) أي: المظهر طريق الهدى، وما يحتاج إليه من الشريعة (﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ﴾ [الزخرف: ٣]) أي: الكتاب (﴿قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]) بلغة العرب، (﴿لَّعَلَّكُمْ﴾ [الزخرف: ٣]) يا أهل «مكة» (﴿تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]) تفهمون معانيه (﴿وَإِنَّهُۥ﴾ [الزخرف: ٤]) مثبت (﴿فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الزخرف: ٤]) أصل الكتاب: أي: اللوح المحفوظ (﴿لَدَيْنَا﴾ [الزخرف: ٤]) بدل عندنا (﴿لَعَلِىٌّ﴾ [الزخرف: ٤]) أي: الكتب قبله (﴿حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤]) ذو حكمة بالغة (قال: فإنه) أي: أم الكتاب (فيه) أي: في الكتاب الذي كتبه الله (فإن مت) بضم الميم من: مَاتَ يَمُوتُ، وبكسرها من: مَاتَ يمِيتُ (على غير هذا) أي: على اعتقاد غير هذا الذي ذَكَرْتُ لَكَ من الإيمَانِ بالقدر، (دخلت النار) يحتمل: الوعيد، ويحتمل: التهديد، قاله القاري.

قلت: والظاهر: هو الأول.

(إن أول ما خلق الله القلم) ـ بالرفع، خبر «إن» ـ قال في «الأزهار»: أول ما خلق الله القلم، يعني: بعد العرش والماء، والريح؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «كَتَبَ الله مَقَادِيرَ الْخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ بِخَمْسِينَ أَلْف سَنَةٍ»، قال: «وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

فَقَالَ: اكْتُب، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟! قَالَ: اكْتُب القَدَرَ: مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ غريبٌ مِن هَذا الوَجْهِ.

١٨- باب [ت ١٨، م ١٨]

[٢١٥٦] (٢١٥٦) حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ عبدِ الله بْنِ المُنْذِرِ الباهليُّ الصَّنعانيُّ،

رواه مسلم[١]، وعن ابن عباس سئل عن قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] على أَيِّ شَيْءٍ كَانَ الْمَاءُ؟ قال: عَلَى مَتْنِ الرِّيح، رواه البيهقي[٢]، ذكره الأبهري، فالأولية إضافية **(فقال)** أي: الله **(قال: ما أكتب؟)** «ما» استفهامية، مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ على الْفِعْلِ، **(قال: اكتب القَدَرَ)** أي: المُقَدَّرَ الْمَقْضِيَّ **(ما كان وما هو كائن)** بدل من المقدر، أو عطف بيان وفي «المشكاة»: قال اكتب القَدَرَ، فكتب ما كان وما هو كائن. قال القاري في «المرقاة»: المضي بالنسبة إليه عليه الصلاة والسلام. قال الطيبي: ليس حكاية عما أُمِرَ بِهِ الْقَلَمُ، وإلا لقيل: فَكَتَبَ مَا يكون، وإنما هو إخبار؛ باعتبار حاله عليه الصلاة والسلام؛ أي: قبل تكلم النبي ﷺ بذلك، لا قبل القلم؛ لأن الغرض: أنه أول مخلوق، نعم: إذا كانت الأولية نسبية، صح أن يراد ما كان قبل القلم، وقال الأبهري: ما كان: يعني: العرش، والماء، والريح، وذات الله وصفاته. انتهى. **(إلى الأبد)** قيل: الأبد: هو الزَّمانُ الْمُسْتَمِرُّ غير المنقطع، لكن المراد منه ـ هاهنا ـ الزمان الطويل.

قلت: ويدل على ذلك: رواية ابن عباس؛ ففيها: إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، رواها البيهقي وغيره، والحاكم[٣] وصححها.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود[٤]، وسكت عليه هو والمنذري.

١٨ ـ بَابٌ

[٢١٥٦] **قوله: (حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن المنذر الصغاني)** مستور، من الحادية

---

(١) مسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٣).
(٢) البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٠٢).
(٣) البيهقي في «الأسماء والصفات». حديث (٨٠٤)، والحاكم. حديث (٣٨٤٠) وصححه، على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
(٤) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧٠٠).

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِىءُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي أبو هانِئٍ الخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرحمنِ الحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَدَّرَ اللهُ المَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمواتِ وَالأرض بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ». [م: ٢٦٥٣، حم: ٦٥٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

عشرة، **(أخبرنا عبد الله بن يزيد المقرئ)** المكي، أبو عبد الرحمن، أصله من «البصرة» أو «الأهواز»، ثقة فاضل، أقرأ القرآن نَيِّفًا وسبعين سنة، من التاسعة، **(حدثني أبو هانئ الخولاني)** اسمه: حميد بن هانئ المصري، لا بأس به، من الخامسة **(أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي)** - بضم المهملة والموحدة - هو: عبد الله بن يزيد المعافري، ثقة، من الثالثة، **(سمعت عبد الله بن عمرو)** بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد - بالتصغير - ابن سعد بن سهم السهمي، أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء.

قوله: (قدر الله المقادير) جَمْعُ: مِقدارٍ، وهو الشيء الذي يُعْرَفُ به قَدْرُ الشيء وكميته، كَالْمِكْيَالِ والميزان، وقد يستعمل بمعنى: القدر نفسه، وهو: الكَمِّيَّةُ وَالْكَيْفِيَّةُ. **(قبل أن يخلق السموات والأرضين)** وفي رواية مسلم(١): «كَتَبَ الله مَقَادِيرَ الخَلائِقَ» قال بعض الشُّرَّاح: أَيْ: أَمَرَ الله القَلَمَ أَن يُثْبِتَ في اللوح ما سيوجد من الخلائق ذاتًا وصِفَةً وفِعْلًا، وخَيْرًا وشرًّا على ما تعلقت به إرادته، وقال النووي: قال العلماء: المراد: تَحْدِيدُ وَقْتِ الكتابة في اللَّوْحِ المَحْفُوظِ، أو غيره، لا أَصْل التَّقْدِيرِ؛ فإن ذلك أَزَلِيٌّ لا أول له. انتهى.

(بخمسين ألف سنة) زاد مسلم(٢): «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، قال النووي: أي: قَبْلَ خلق السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

---

(١) مسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٣).

(٢) مسلم، كتاب القدر. حديث (٢٦٥٣).

١٩- باب [ت ١٩، م ١٩]

[٢١٥٧] (٢١٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ ومحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قالا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن زِيَادِ بْنِ إسماعيلَ، عَن محمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ المخْزُومِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاء مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يُخَاصِمُونَ في القَدَرِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٨ - ٤٩]. [م: ٢٦٥٦، جه: ٨٣، حم: ٩٤٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

حَدَّثَنَا قُبَيْصَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ زَيْدٍ الحَدِيْثَ المُتَقَدِّمَ.

تَمَّ كِتابُ القَدَرِ
وَيَليهِ كِتابُ الفِتَنِ

[٢١٥٧] **قوله: (عن زياد بن إسماعيل)** المخزومي أو السهمي، المكي، صدوق سيء الحفظ، من السادسة **(عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي)** المكي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (يخاصمون) أي: رسول الله ﷺ كما في رواية مسلم (﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ﴾ [القمر: ٤٨]) أي: يُجَرُّونَ (﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ [القمر: ٤٨]) أي: إصابة جهنم لكم، والتقدير: يقال لهم: ذوقوا... إلخ (﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ﴾ [القمر: ٤٩]) منصوب بفعل يفسره (﴿خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]) بتقدير حال من «كل»؛ أي: مقدرًا، قال النووي: المراد بالقدر ـ ههنا ـ: القدر المعروف، وهو ما قدر الله وقضاه، وسَبَقَ بِهِ عِلْمُهُ وَإِرَادَتُهُ. وأشار الباجي إلى خلاف هذا، وليس كما قال. وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر، وأنه عام في كل شيء، فكل ذلك مقدر في الأزل مَعْلُومٌ لله، مراد له. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه(١).

* * *

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه أحمد. حديث (٩٤٤٣، ٩٨٠٨).

(٣٤) كِتَابُ الفِتَنِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ - باب مَا جَاء لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ [ت ١، م ١]

[٢١٥٨] (٢١٥٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ؛ أَنَّ عُثمانَ بْنَ عَفَّانَ أَشْرَفَ يَوْمَ الدَّارِ، ....

---

٣٤ ـ كِتَابُ الفِتَنِ... إلخ

(الفِتَنُ) جمع فِتْنَةٍ. قال الراغب: في أَصْلِ الفتن: إِدْخالُ الذَّهَبِ فِي النَّارِ؛ لِتَظْهَرَ جَوْدَتُهُ من رَدَاءَتِهِ، ويستعمل في: إدخال الإنسان النار، ويطلق على العذاب؛ كقوله تعالى: ﴿ذُوقُوا۟ فِتْنَتَكُمْ﴾ [الذاريات: ١٤] وعلى ما يَحْصُلُ عِنْدَ العَذَابِ؛ كقوله تعالى: ﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾ [التوبة: ٤٩]، وعلى الاختيار، كقوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّـٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]، وفيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وَفِي الشِّدَّةِ أَظْهَرُ مَعْنى، وَأَكثَرُ اسْتِعْمَالاً، قال تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال أيضًا: الفتنة تكون من الأفعال الصادرة من الله، ومن العبد، كَالْبَلِيَّةِ وَالْمُصِيبَةِ، والقتل والعذاب، والمعصية وغيرها من المكروهات، فَإِن كَانَتْ مِنَ الله فهي على وجه الحكمة، وإن كَانَتْ من الإِنْسَانِ ـ بغير أمر الله ـ فهي مَذْمُومَةٌ، فقد ذم الله الإنسان؛ بإيقاع الفتنة؛ كقوله تعالى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١] وقال غيره: أصل الفتنة: الاختبار، ثم استعملت فيما أخرجته المِحْنَةُ والاختبار إلى المكروه، ثم أطلقت على كل مكروه [أدى] إليه، كالكفر والإثم، والتحريق والفضيحة والفجور، وغير ذلك.

١ ـ بابُ مَا جَاءَ لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ

[٢١٥٨] قوله: (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الأنصاري القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، (عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف) ـ بالتصغير ـ واسمه: أسعد. قال في «التقريب»: أسعد بن سهل بن حنيف ـ بضم المهملة ـ الأنصاري، أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ. انتهى.

قوله: (أشرف) أي: اطَّلَعَ على النَّاس من فوْقٍ، يقال: أَشْرَفَ عَلَيْهِ، إِذَا اطَّلَعَ عَلَيهِ من فوق (يوم الدار) أي: وقت الحصار؛ أي: في الأيام التي جلس فيها في داره؛ لأجل أهل

فَقَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللهَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلَّا بإحْدَى ثَلَاثٍ: زِنًا بَعْدَ إحْصَانٍ، أوِ ارْتِدَادٍ بَعْدَ إسْلَامٍ، أَوْ قَتلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ بِهِ»، فَوَالله مَا زَنَيْتُ في جَاهِلِيَّةٍ وَلا في إسْلَامٍ، وَلا ارْتَدَدْتُ مُنْذُ بَايَعْتُ رسولَ الله ﷺ، وَلا قَتَلْتُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ، فَبِمَ تَقْتُلُونَنِي؟. [خ بنحوه: ٦٨٧٨، م بنحوه: ١٦٧٦، ن: ٤٠٣١، د: ٤٥٠٢، جه: ٢٥٣٣، مي: ٢٢٩٧، حم: ٤٣٩].

الفتنة **(فقال: أنشدكم)** ـ بضم الشين ـ أي: أقسمكم **(أتعلمون)** الهمزة للتقرير؛ أي: قد تعلمون **(لا يحل دم امرئ مسلم)** هو صِفَةٌ مُقَيدَةٌ لـ «امرئ»، أي: لا يَحِلُّ إِرَاقَةُ دَمِهِ كُلِّهِ، وهو: كِنَايَةٌ عن قَتْلِهِ ولو لم يرق دمه **(إلا بإحدى ثلاث)** أي: من الخصال **(زنى بعد إحصان)** قال في «النهاية»: أصل الإحصان: المنع، والمرأة تكون محصنة بالإسلام، وبالعفاف، والحرية، وبالتزويج. يقال: أحصنت المرأة فهي: مُحْصَنَةٌ وَمُحْصِنَةٌ، وكذلك الرجل. انتهى.

(فقتل به) تَقْرِيرٌ، وَمَزِيدُ تَوضِيح للمعنى **(منذ بايعت رسول الله ﷺ)** أي: بيعة الإسلام **(ولا قتلت النفس التي حرم الله)** أي: قتلها بغير حق **(فبم تقتلوني)** بتشديد النون. وفي «المشكاة»: تَقْتُلُونَنِي، قال القاري: بنونين، وفي نسخة ـ يعني: منها ـ: بنون مُشَدَّدَةٍ، وفي نسخة: بتخفيفها؛ أي: فَبِأَيِّ سبب تريدون قتلي، والخطاب للتغليب. انتهى.

قال الحافظ: قال شيخنا ـ يعني: الحافظ العراقي في «شرح الترمذي» ـ: اسْتَثْنَى بعضهم من الثَّلاثَةِ: قَتْلَ الصَّائِلِ؛ فإنه يجوز قتله؛ للدفع وأشار بذلك إلى قول النووي: يُخَصُّ من عُمومُ الثَّلاثَةِ: الصَّائِلُ ونحوه؛ فيباح قتله في الدَّفعِ. وقد يجاب: بأنه داخل في المُفَارِقِ للجماعة، أو يكون المُرَادُ: لا يَحِلّ تعمد قتله، بمعنى: أنه لا يحل قتله إلا مدافعة؛ بخلاف الثلاثة. قال الحافظ: والجواب الثَّانِي هو المُعْتَمَدُ. وحكى ابن التين عن الداوودي: أن هذا الحديث منسوخ بآية المحاربة: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٢] قال: فأباح القتل. بمجرد الفساد في الأرض. قال: فقد ورد في القتل ـ بغير الثلاث ـ أشياء؛ منها: قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي﴾ [الحجرات: ٩]، وحديث: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوهُ»، وحديث: «مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ»، وحديث: «مَنْ خَرَجَ وَأَمْرُ النَّاسِ جَمْعٌ؛ يُرِيدُ تَفَرُّقَهُمْ فَاقْتُلُوهُ». وقول جماعة من الأئمة: إن تَابَ أَهْلُ القَدَرِ وإلا قُتِلُوا. وقول جماعة من الأئمة: يضرب المبتدع حتى يرجع أو يموت، وقول جماعة من الأئمة: يُقْتَلُ تارك الصلاة. قال: وهذا كُلُّهُ زَائِدٌ على الثلاث. قال الحافظ: وزاد غيره: قَتْلَ مَنْ طَلَبَ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ مسعودٍ، وعائشةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ.

أَخْذَ مَالِ إِنْسَانٍ؛ أَوْ حَرِيمِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، ومن ارْتَدَّ ولم يفارق الجماعة، ومن خَالَفَ الإجماع، وَأَظْهَرَ الشِّقَاقَ وَالْخِلافَ، والزِّنديق إِذَا تَابَ ـ على رأي ـ والساحر.

والجواب ـ عن ذلك كله ـ أن الأكثر ـ في المحاربة ـ أنه إِنْ قَتَلَ قُتِلَ، وبأن حكم الآية في الباغي: أن يُقَاتَلَ، لا أَنْ يُقْصَدَ إِلَى قَتْلِهِ، وَبِأَنَّ الخَبَرَيْنِ في اللِّوَاطِ، وإتيان البهيمة لَمْ يَصِحَّا، وعلى تقدير الصحة: فَهُمَا داخلان في الزِّنَا، وحديث الخارج عن المسلمين: تَقَدَّمَ تأويله؛ بأن المراد بِقَتْلِهِ حبسه، ومنعه من الخروج، والقول في القَدَرِيَّةِ وَسَائِرِ المُبْتَدِعَةِ مُفَرَّعٌ على القَوْلِ بِتَكْفِيرِهِمْ، وبأن قتل تارك الصلاة عند من لا يكفر مختلف فيه كما تقدم.

وأما من طلب المال أو الحريم فَمِنْ حُكْمِ دَفْعِ الصَّائِلِ، وَمُخَالِفُ الإِجْمَاعِ، دَاخِلٌ في مُفَارِقِ الجَمَاعَةِ، وَقَتْلُ الزِّنْدِيقِ، لاسْتِصْحَابِ حُكْمِ كُفْرِهِ، وكذا الساحر، [والعلم عند الله تعالى].

وقد حكى ابن العربي، عن بعض أشياخه: أن أسباب القتل: عشرة. قال ابن العربي: ولا تَخْرُجُ عَن هَذِهِ الثَّلاثَةِ بحال؛ فإن من سَحَرَ، أو سَبَّ نَبِيَّ الله، كَفَرَ، فهو دَاخِلٌ في التَّارِكِ لِدِينِهِ. انتهى كلام الحافظ باختصار.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وعائشة، وابن عباس) أما حديث ابن مسعود: فأخرجه الأئمة الستة إلا ابن ماجه[1].

وأما حديث عائشة: فأخرجه مسلم، وأبو داود[2]، وغيرهما.

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه النسائي، كما في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه الشافعي، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي[3].

---

(١) البخاري، كتاب الديات. حديث (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي (٤٠١٦).

(٢) مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات. حديث (١٦٧٦)، وأبو داود، كتاب الحدود. حديث (٤٣٥٣)، والنسائي كتاب تحريم الدم. حديث (٤٠٤٨).

(٣) تقدم ذكرهم، وأخرجه الشافعي في «مسنده» (٧٩٦).

ورَوَاه حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ سعيدٍ فرفعه، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سعيدٍ القَطَّانُ، وغيرُ واحدٍ، عَن يَحْيَى بْنِ سعيدٍ، هذا الحديثَ فأوْقفوهُ، ولم يَرْفعُوهُ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ وَجْهٍ، عَن عُثْمانَ، عَن النبيِّ ﷺ: مرفوعًا.

٢- باب مَا جَاء دِمَاؤُكُم وَأمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ [ت ٢، م ٢]

[٢١٥٩] (٢١٥٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو الأحْوَصِ، عَن شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَن سُلَيْمانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأحْوَصِ، عَن أبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ في حِجَّةِ الوَدَاعِ لِلنَّاسِ: «أيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قالوا: يَوْمُ الحَجِّ الأكْبَرِ، ....

---

٢ ـ بابُ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

[٢١٥٩] **قوله: (عن شبيب بن غرقدة)** ـ بمعجمة وقاف ـ ثقة، من الرابعة **(عن سليمان بن عمرو بن الأحوص)** الجشمي الكوفي، مقبول، من الثالثة **(عن أبيه)** أي: عمرو بن الأحوص الجشمي. قال الحافظ: صحابي، له حديث في حَجَّةِ الوَدَاعِ.

قوله: (يقول في حجة الوداع) أي: يوم النحر. والوداع ـ بفتح الواو ـ: مصدر وَدَّعَ تَودِيعًا، كَسَلَّمَ سَلامًا وَكَلَّمَ كَلامًا، وقيل: بكسر الواو، فيكون مصدر الموادعة، وهو إما لَوَدَاعِهِ الناس أو الحَرَمَ في تلك الحِجَّةِ ـ وهي بفتح الحاء وكسرها ـ قال الشمني: لَمْ يُسْمَعْ فِي حاء ذي الحجة إِلَّا الكَسْرُ، قال صاحب «الصحاح»: الحِجَّةُ: المرة الواحدة، وهي من الشواذ؛ لأن القياس: الفتح **(أَيُّ يوم هذا؟ قالوا: يوم الحج الأكبر)**، قال تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ [التوبة: ٣]، أي: إعلام ﴿يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣]، قال البيضاوي: أي: يوم العيد؛ لأن فيه تَمَامَ الحَجِّ، وَمُعْظَمَ أفعاله؛ ولأن الإعلام كان فيه؛ ولما روي: أنه عليه الصلاة والسلام وَقَفَ يَوْمَ النَّحْرِ عند الجَمَرَاتِ، في حِجَّةِ الوَدَاعِ؛ فَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ». وقيل: يوم عرفة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «الحج عرفة». ووصف الحج بالأكبر؛ لأن العمرة الحج الأصغر، أو لأن المراد بالحج: ما يقع في ذلك اليوم من أعماله؛ فإنه أكبر من باقي الأعمال. أو لأن ذلك الحج اجتمع فيه المسلمون والمشركون، ووافق عيده أعياد أهل الكتاب. أو لأنه ظهر فيه عز المسلمين، وذل المشركين. انتهى.

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنه: هو يوم «عرفة» إذ من أدرك «عرفة» فقد أدرك

قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وأعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا في بَلَدِكُمْ هَذَا، ألا لا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، ألا لا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ وَلا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ، ألا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ من أنْ يُعْبَدَ ....

الحج، ثم قولهم: «يوم الحج الأكبر» بظاهره ينافي جوابهم السابق. والله ورسوله أعلم؛ يعني في حديث أبي بكرة. ولعل هذا في يَوْمٍ آخر من أيام النحر، أو أحد الجوابين صَدَرَ عن بعضهم، كذا في «المرقاة».

(قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم) أي: تعرضكم لبعضكم في دمائهم وأموالهم وأعراضهم. والعِرْضُ بالكسر: موضع المَدْحِ والذم من الإنسان؛ سواء كان في نفسه، أو سلفه.

(بينكم) احتراز عن الحقوق الشرعية (حرام) أي: محرم ممنوع (كحرمة يومكم هذا) يعني: تعرض بعضكم دَمَاءَ بَعْضٍ وأمواله وأعراضه في غير هذه الأيام؛ كحرمة التعرض لها في هذا اليوم (في بلدكم) أي: «مكة»، أو الحرم المحترم (هذا) ولعل ترك الشهر اقتصار من الراوي، وإنما شبهها في الحرمة بهذه الأشياء؛ لأنهم كانوا لا يرون اسْتِبَاحَةَ تلك الأشياء، وانتهاك حرمتها بحال (ألا) للتنبيه (لا يجني جَانٍ إلا على نفسه) قال في «النهاية»: الجناية الذَّنْبُ والجُرْمُ، وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب، أو القصاص في الدنيا والآخرة. المعنى: أنه لا يطالب بجناية غيره من أقاربه وأباعده؛ فإذا جنى أحدهما جِنَايَةً لا يعاقب بها الآخر؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]. انتهى.

(ألا) للتنبيه (لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده) يحتمل أن يكون المراد: النهي عن الجناية عليه؛ لاختصاصها بمزيد قُبْحٍ، وأن يكون المراد: تأكيد لا يجني جَانٍ إلا على نَفْسِهِ؛ فإن عادتهم جَرَتْ بأنهم يأخذون أَقَارِبَ الشخص بجنايته، والحاصل: أن هذا ظلم يؤدي إلى ظلم آخر، والأظهر أن هذا نَفْيٌ، فيوافق قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]. وإنما خص الولد والوالد؛ لأنهما أقرب الأقارب؛ فإذا لم يؤخذا بفعله، فغيرهُمَا أَوْلَى. وفي رواية: «لا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيمَةِ أَبِيهِ». وضبط بالوجهين.

(ألا وإن الشيطان) وهو إبليس الرئيس، أو الجنس الخسيس (قد أيس) أي: قنط (أن يعبد) قال القاري: أي من أن يُطَاعَ في عبادة غير الله تعالى؛ لأنه لم يعرف أنه عبده أحد من الكفار. انتهى.

في بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فيما تَحْتَقِرُونَ مِن أَعْمَالِكُمْ، فَسَيَرْضَى بِهِ». [جه: ٣٠٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي بَكْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وجابرٍ، وحُذَيْمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ،

وقيل معناه: أن الشيطان أيس أن يعود أَحَدٌ من المؤمنين إلى عبادة الصَّنَمِ، ولا يرد على هذا مثل أصحاب مسيلمة، ومانعي الزكاة وغيرهم ممن ارتد؛ لأنهم لم يعبدوا الصنم. ويحتمل معنى آخر؛ وهو أنه أشار ﷺ إلى أن المصلين من أمتي لا يجمعون بين الصلاة، وعبادة الشيطان؛ كما فعلته اليهود والنصارى، ولك أن تقول معنى الحديث: أن الشيطان أيس من أن يتبدل دين الإسلام، ويظهر الإشراك ويستمر، ويصير الأمر كما كان من قبل، ولا ينافيه ارتداد من ارتد، بل لو عبد الأصنام أيضًا لم يضر في المقصود فافهم؛ كذا في «اللمعات» مع زيادة.

(في بلادكم هذه) أي: «مكة»، وما حولها من جزيرة العرب **(ولكن ستكون له طاعة)** أي انقياد أو إطاعة **(فيما تحقرون)** بتشديد القاف من التحقير، وفي بعض النسخ «تَحْتَقِرُونَ». قال في «القاموس»: الحَقْر: الذِّلَّةُ كالحُقْرِيَّة بالضم والحَقَارة مثلثة والمَحْقَرَة. والفعل كَضَرَبَ وَكَرُمَ والإذلال كالتحقير والاحْتِقَار. والاستحقار والفعل كضرب. انتهى.

(من أعمالكم) أي: دون الكفر من القتل والنهب ونحوهما من الكبائر، وتحقير الصغائر **(فسيرضى)** بصيغة المعلوم؛ أي: الشيطان **(به)** أي: بالمحتقر؛ حيث لم يحصل له الذنب الأكبر؛ ولهذا ترى المعاصي من الكذب والخيانة ونحوهما توجد كثيرًا في المسلمين، وقليلًا في الكافرين؛ لأنه قد رضي من الكفار بالكفر، فلا يوسوس لهم في الجزئيات؛ وحيث لا يرضى عن المسلمين بالكفر فيرميهم في المعاصي.

وروي عن علي رضي الله عنه: الصلاة التي ليس لها وَسْوَسَةٌ إنما هي صَلاةُ اليهود والنصارى. ومن الأمثال: لا يدخل اللِّصُّ في بَيْتٍ إلا فيه مَتَاعٌ نَفِيسٌ.

قال الطيبي رحمه الله: قوله: «فيما تحتقرون»؛ أي: مما يَتَهَجَّسُ في خواطركم، وتتفوهون عن هناتكم، وصغائر ذنوبكم، فيؤدي ذلك إلى هيج الفتن والحروب؛ كقوله ﷺ، «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ من أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

قوله: **(وفي الباب عن أبي بكرة، وابن عباس، وجابر، وحذيم بن عمرو السعدي)** أما

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ورَوَى زَائِدَةُ، عَن شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ: نحوهُ، ولا نعرفُه إلَّا من حديثِ شبيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ.

٣- باب مَا جَاء لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا [ت ٣، م ٣]

[٢١٦٠] (٢١٦٠) حَدَّثَنَا بُنْدارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سعيدٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، ....

حديث أبي بكرة: فأخرجه الشيخان(١).

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البخاري(٢) في باب الخطبة أيام منى. وأما حديث جابر: فأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي(٣).

وأما حديث حذيم بن عمرو السعدي: فأخرجه النسائي(٤)؛ وهو بكسر الحاء المهملة، وسكون الذال المعجمة، وفتح التحتانية: والد زياد، معدود في الصحابة. روى عن النبي ﷺ: «أَلا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ. . . » الحديث، حديثًا واحدًا. وعنه: ابنه زياد، ورقم عليه الحافظ علامة س.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه.

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا

بتشديد الواو من: التَّرْوِيعِ. قال في «القاموس»: راع: أفزع كَروَّعَ. لازم ومتعد.

[٢١٦٠] **قوله: (أخبرنا عبد الله بن السائب بن يزيد)** قال في «تهذيب التهذيب»: عبد الله ابن السائب بن يزيد الكندي أبو محمد المدني ابن أخت نمر، روى عن أبيه، عن جده حديث: «لَا يَأْخُذْ أَحَدكُمْ عَصَا أَخِيهِ». قال الترمذي: حسن غريب، روى عنه ابن أبي ذئب. قال أحمد: لا أعرف له غَيْرَ حديث ابن أبي ذئب، وأما السائب: فقد رأى النبي ﷺ.

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد. حديث (٧٤٤٧)، ومسلم، كتاب القسامة. حديث (١٦٧٩).

(٢) البخاري، كتاب الحج. حديث (١٧٣٩).

(٣) مسلم، كتاب الحج. حديث (١٢١٨)، وأبو داود، كتاب المناسك. حديث (١٩٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢١٣).

(٤) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٠٢).

عَن أبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يأخُذْ أحَدُكُمْ عَصَا أخِيهِ لَاعِبًا أو جَادًّا، فَمَنْ أخَذَ عَصَا أخِيهِ فَلْيَرُدَّهَا إلَيْهِ». [د: ٥٠٠٣، حم: ١٧٤٨١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَرَ، وسُلَيْمانَ بْنِ صُرَدَ، وجَعْدَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، ....

وقال النسائي: عبد الله بن السائب ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال ابن سعد: كان ثقة، قليل الحديث. انتهى.

(عن أبيه) هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي. وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بـ «ابن أخت النمر» صحابي صغير، له أحاديث قليلة، وحج به في حجة الوداع؛ وهو ابن سبع سنين، وَوَلَّاهُ عمر سوق «المدينة» (عن جده) هو يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود، والد السائب صحابي شهد «الفتح» واستقضاه عمر.

قوله: (لا يأخذ) بصيغة النهي. وقيل بالنفي (عصا أخيه) يعني مثلًا. وفي رواية أبي داود[1]: «لا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ». (لاعبًا جادًّا) حالان من فاعل «يأخذ». وإن ذهب إلى أنهما مترادفتان تناقضتا، وإن ذهب إلى التداخل صح؛ ذكره الطيبي رحمه الله.

قال القاري: يعني: ويكون حالًا من الأول، لكن الظاهر أن الحال الثانية مقدرة، حتى لا يلزم التناقض؛ سواء كانتا مترادفتين أو متداخلتين، إلا أن يحمل الأول على ظاهر الأمر، والثاني على باطنه؛ أي: لاعبًا ظاهرًا، جادًّا باطنًا؛ أي: يأخذ على سبيل المُلاعَبَةِ، وقصده في ذلك إمساكه لنفسه؛ لئلا يلزم اللعب والجد في زمن واحد. ولذا قال المظهر: معناه: أن يأخذ على وَجْهِ الدل وسبيل المزاح، ثم يحبسها عنه ولا يرده؛ فيصير ذلك جدًّا.

وفي «شرح السنة» عن أبي عبيد: هو أن يأخذ متاعه لا يريد سرقته، إنما يريد إدخال الغَيْظِ عليه؛ فهو لاعب في السرقة، جاد في إدخال الغيظ والروع والأذى عليه. انتهى. وينصر الأول **قوله:** (فمن أخذ عصا أخيه فليردها إليه) قال التوربشتي رحمه الله: وإنما ضرب المثل بالعصا؛ لأنه من الأشياء التافهة التي لا يكون لها كبير خطرٍ عند صاحبها؛ ليعلم أن ما كان فوقه فهو بهذا المَعْنَى أَحَقُّ وَأَجْدَرُ.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وسليمان بن صرد، وجعدة، وأبي هريرة) أما حديث

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠٠٣).

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعرِفُهُ إلَّا من حديثِ ابن أبي ذِئْبٍ، وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ لَهُ صُحْبَةٌ قَدْ سَمِعَ مِنَ النبيِّ ﷺ أحادِيثَ، وَهُوَ غُلَامٌ، وقُبِضَ النبيُّ ﷺ وهو ابنُ سَبْعِ سِنِينَ، ووالِدُه يَزِيدُ بْنُ السَّائِبِ له أحَادِيثُ، هُوَ مِن أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ، وقد رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، والسَّائبُ بْنُ يزيدَ هو: ابنُ أُختِ نَمِرٍ.

[٢١٦١] (٢١٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَجَّ يَزِيدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الوَدَاعِ، وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ القَطَّان: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثَبْتًا صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ جَدَّهُ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، وَهُوَ جَدِّي مِنْ قِبَلِ أُمِّي. [خ: ١٨٥٨، حم: ١٥٢٩١].

٤- باب مَا جَاء في إِشَارَةِ المسلم إلى أخِيهِ بالسِّلَاح [ت ٤، م ٤]

ابن عمر: فأخرجه البزار[1] عنه مرفوعًا؛ بلفظ: «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَوْ مُؤْمِنٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا». كذا في «الترغيب».

وأما حديث سليمان بن صرد[2] وحديث جعدة: فلينظر من أخرجهما.

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أبو الشيخ، ذكره المنذري في باب: الترهيب من ترويع المسلم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وسكت عليه هو والمنذري.

قوله: (وَأبوه يزيد بن السائب... إلخ) كذا قال الترمذي: يزيد بن السائب. وقد عرفت أن يزيد هذا هو يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود، فلعله يقال له: يزيد بن السائب أيضًا، والله تعالى أعلم.

٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ المُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ

بالكسر: السِّلاحُ والسِّلَحُ كعنب، والسُّلْحَان بالضم: آلة الحَرْبِ، أو حديدتها ويؤنث والسيف، والقوس: بلا وَتَرٍ، والعصا. انتهى.

---

(١) البزار. حديث (١٥٢١).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٦٤٨٧) بسند ضعيف.

[٢١٦٢] (٢١٦٢) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ الصَّبَّاحِ العطَّار الهاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا خالِدٌ الحَذَّاءُ، عَن محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن أشَارَ عَلَى أخِيهِ بِحَديدَةٍ، لَعَنَتْهُ المَلَائِكَةُ». [م: ٢٦١٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن أبي بَكْرَةَ، وعائشةَ، وجابرٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، مِن هَذا الوَجْهِ، يُسْتَغْرَبُ من حديثِ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، ورواه أيُّوبُ، عَن محمدِ بْنِ سِيرِين، عَن أبي هُرَيْرَةَ: نحوَهُ، ولم يَرْفَعْهُ، وَزَادَ فِيهِ: «وإنْ كَانَ أخَاهُ لأبِيهِ وَأُمِّهِ»، قَالَ: وأخبرنا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن أيُّوبَ: بِهذَا.

[٢١٦٢] **قوله**: (**حدثنا عبد الله بن الصباح**) بن عبد الله (**الهاشمي**) العطار البصري، ثقة، من كبار العاشرة (**أخبرنا محبوب بن الحسن**) اسمه: محمد، ومحبوب لقبه.

قال في «التقريب»: محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب، فيروز أبو جعفر أو أبو الحسن، لقبه: محبوب، صدوق فيه لين، رمي بالقدر، من التاسعة.

قوله: (**من أشار على أخيه**) في الدين (**بحديدة**) أي: بسلاح؛ كَسِكِّينٍ وخِنْجَرٍ وسيف ورمح (**لعنته الملائكة**) أي: دعت عليه بالطَّرْدِ والبُعْدِ عن الرحمة.

قوله: (**وفي الباب عن أبي بكرة، وعائشة، وجابر**) أما حديث أبي بكرة: فأخرجه الشيخان[(١)]. وأما حديث عائشة: فأخرجه الحاكم[(٢)] عنها مرفوعًا: «مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ، فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ». قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: فيه مجهول، وبقية رجاله ثقات.

أما حديث جابر: فأخرجه الشيخان[(٣)].

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه البخاري ومسلم وأبو داود.

قوله: (**وزاد فيه وإن كان**) أي: المشير (**أخاه**) أي: أخا المشار إليه (**لأبيه وأمه**) أي: معًا، و«إن» وصلية.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان. حديث (٣١)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٨).

(٢) الحاكم. حديث (٢٦٦٩)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) البخاري، كتاب الصلاة. حديث (٤٥١)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب. حديث (٢٦١٤).

٥- باب ما جاء في النَّهْيِ عَن تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلولًا [ت ٥، م ٥]

[٢١٦٣] (٢١٦٣) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا. [د: ٢٥٨٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن أبي بَكْرَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حَديثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَرَوى ابنُ لَهِيعَةَ هذا الحديثَ عَن أبي الزُّبَيرِ، عَن جابر، وعن بُنَّةَ الجُهَنِيِّ عَن النبيِّ ﷺ، وحديثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عِنْدِي أصَحُّ.

قال الطيبي رحمه الله **قوله**: «وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ» تتميم لمعنى الملاعبة، وعدم القَصْدِ في الإشارة، فبدأ بمطلق الأخوة، ثم قيده بالأخوة بالأب والأم؛ ليؤذن بأن اللعب المحض المعري عن شائبة القصد إذا كان حكمه كذا؛ فما ظنك بغيره.

٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُولًا

التعاطي: التناول والأَخْذُ والإعطاء.

[٢١٦٣] **قوله**: (**نهى رسول الله ﷺ أنه يتعاطى السيف مسلولًا**) فيكره مناولته كذلك؛ لأنه قد يخطئ في تناوله؛ فيجرح شيئًا من بدنه، أو يسقط على أحد؛ فيؤذيه.

قوله: (**وفي الباب عن أبي بكرة**) أخرجه أحمد والطبراني[١] بإسناد جيد؛ كما في «الفتح».

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد في «مسنده»، وأبو داود، والحاكم[٢] وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تَحْسِينَ الترمذي وأقره.

قوله: (**عن بنة الجهني**) قال في «التقريب»: صحابي، ذكر الترمذي حديثه تعليقًا عن ابن لهيعة بسنده، وهو بفتح الموحدة، وتثقيل النون. وقيل: أوله تحتانية. ورجح ابن معين أنه بنون وموحدة مصغرًا انتهى.

وقال في «تهذيب التهذيب»: اختلف الأئمة في ضبطه: فذكره البغوي في الباء الموحدة،

---

(١) أحمد. حديث (١٩٩١٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٧٠)، والحاكم. حديث (٧٧٨٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) تقدم ذكرهم، وأخرجه الحاكم (٧٧٨٥) وقال: علي شرط مسلم ووافقه الذهبي.

٦- باب ما جاء مَن صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله عزَّ وجلَّ [ت ٦، م ٦]

[٢١٦٤] (٢١٦٤) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمانَ، حَدَّثَنَا ابنُ عَجْلَانَ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن صَلَّى الصُّبْحَ، فَهُوَ في ذِمَّةِ الله، فَلا يَتَّبِعَنَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِن ذِمَّتِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن جُنْدَبٍ وابنِ عُمَرَ،

وذكره ابن السكن في الياء الأخيرة، وذكره عباس الدوري عن ابن معين في النون. قال أبو عمر: هي رواية ابن وَهْبٍ، عن ابن لهيعة؛ وهي أرجح الروايات انتهى.

٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَنْ صَلَّى الصُّبحَ فَهُوَ فِي ذِمَةِ الله عَزَّ وَجَلَّ

[٢١٦٤] **قوله**: (أخبرنا معدي بن سليمان) صاحب الطعام، ضعيف، وكان عابدًا، من الثامنة.

قوله: (من صلى الصبح) في جماعة (فهو في ذمة الله) بكسر المعجمة: عهده، أو أمانه، أو ضمانه؛ فلا تتعرضوا له بالأذى. وهذا غير الأمان الذي ثبت بكلمة التوحيد. (فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته) ظاهره النهي عن مطالبته إياهم بشيء من عَهْدِهِ، لكن النهي إنما وقع على ما يوجب المطالبة في نَقْضِ العَهْدِ، وإخفار الذمة، لا على نفس المطالبة.

وفي حديث جندب القسري عند مسلم: «فَلا يَطْلُبَنَّكُمُ الله من ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ».

قال القاري: أي لا يؤاخذكم من باب: لا أرينك، المراد: نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله إياهم. و«من» بمعنى: لأجل. والضمير في «ذمته» إما لـ«الله» وإما لـ«من» والمضاف محذوف، أي: لأجل ترك ذمته. أو بيانية والجار والمجرور حال من شيء. وفي «المصابيح»: بشيء من ذمته، قيل: أي بنقض عهده، وإخفار ذمته بالتعرض لمن له ذمة، أو المراد بالذمة: الصلاة الموجبة للأمان، أي: لا تَتْرُكُوا صَلاةَ الصُّبْحِ، فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم، فيطلبكم به. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جندب وابن عمر) أما حديث جندب: فأخرجه مسلم[١] وغيره،

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٥٠) مختصرًا.

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذا الوَجْهِ.

٧- باب ما جاء في لزُوم الجَماعَةِ [ت ٧، م ٧]

[٢١٦٥] (٢١٦٥) حَدَّثَنا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا النَّضْرُ بْنُ إسماعيلَ أبو المُغِيرَةِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبنَا عُمَرُ بالجَابِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمقَامِ رَسُولِ الله ﷺ فِينَا، فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الكَذِبُ، حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ، وَلا يُسْتَحْلَفَ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلا يُسْتَشْهَدَ، ألا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أحمد[1]، والبزار، قال المنذري: ورواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط» بنحوه، وفي أوله قصة ثم ذكرها بطولها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده معدي بن سليمان، وهو ضعيف كما عرفت، لكن قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: صحح الترمذي حديثه.

٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الجَمَاعَةِ

[٢١٦٥] **قوله**: (أخبرنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة)، قال في «التقريب»: النضر ـ بالمعجمة ـ ابن إسماعيل بن حازم البجلي، أبو المغيرة الكوفي القاص، ليس بالقوي، من صغار الثامنة، (عن محمد بن سوقة) ـ بضم المهملة ـ الغنوي، أبي بكر الكوفي العابد، ثقة، مرضي، عابد، من الخامسة.

قوله: (خطبنا عمر بالجابية)، خطبة عمر ـ هذه ـ مشهورة، خطبها بـ «الجابية» وهي قرية بـ «دمشق» (فقال) أي: رسول الله ﷺ، (أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم)، أي: التابعين، (ثم الذين يلونهم). أي: أتباع التابعين، وقوله: «بأصحابي»، وليس ـ هُنَاكَ أَحد غَيْرَهُمْ ـ مراده به: ولاة الأمور، (ثم يفشو الكذب) أي: يظهر وينتشر بين الناس بغير نكير، (حتى يحلف الرجل، ولا يستحلف). أي: لا يطلب منه الحلف، لجرأته على الله، (ويشهد الشاهد ولا يستشهد)، قال الترمذي في أواخر الشهادات: المراد به شهادة الزور، (ألا) ـ بالتخفيف ـ حرف تنبيه، (لا يخلون رجل ....

---

(١) أحمد. حديث (١١٥)، والبزار (١٧٧- زخار) والطبراني في «الأوسط» (٧٢٤٩).

بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالجَماعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ،

بامرأة) أي: أجنبية، **(إلا كان ثالثهما الشيطان)** ـ برفع الأول، ونصب الثاني، ويجوز: العكس، والاستثناء مفرغ، والمعنى: يكون الشيطان معهما، يهيج شَهْوَة كُلٍّ منهما حتى يلقيهما في الزنا، **(عليكم بالجماعة)** أي: المنتظمة بنصب الإمامة، **(وإياكم والفرقة)**، أي: احذروا مفارقتها ما أمكن، وروى مسلم(١) في «صحيحه» عن أبي هريرة ـ مرفوعًا ـ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الجَمَاعة، فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. . . » الحديث.

وروى الشَّيخان(٢) عن حذيفة في أثناء حديث: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قلت: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَلا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَو أَنْ تَعُضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ؛ حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ، قال الحافظ: قوله: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، أي: أَمِيرَهُمْ، زاد في رواية أبي الأسود: تَسمَعُ وَتُطِيعُ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ؛ وكذا في رواية خالد بن سبيع ـ عند الطبراني ـ: فَإِنْ رَأَيتَ خَلِيفَةً فَالْزَمْهُ، وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَليفَةٌ فَالْهَرَبُ؛ وقال الطبري: اختلف في هذا الأمر وفي الجماعة، فقال قوم: هو للوجوب، والجماعة: السواد الأعظم، ثم ساق محمد بن سيرين، عن أبي مسعود: أنه وَصَّى مَنْ سَأَلَهُ لَمَّا قُتِلَ عثمان: عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ الله لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلالَةٍ، وقال قوم: المراد بالجماعة: الصحابة دون من بعدهم، وقال قوم: المرادُ بهم أهل العلم؛ لأن الله جعلهم حُجَّةً على الخلق، والناس تبع لهم في أمر الدين.

قال الطبريّ: والصَّوابُ: أن المراد من الخبر: لزوم الجماعة الذين في طاعة مَن اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خَرَجَ عن الجماعةِ، قال: وفي الحديث: أَنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ إِمَامٌ فَافْتَرَقَ النَّاسُ أَحْزَابًا. فَلا يَتَّبِعْ أَحَدًا في الْفُرْقَةِ، وَيَعْتَزِلِ الجَمِيعَ إِن اسْتَطَاعَ ذَلِكَ؛ خَشْيَةً مِنَ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِ، وعلى ذلك: يتنزلُ ما جاء في سائر الأحاديث، وبه: يجمع بين ما ظاهره الاختلاف منها. انتهى.

(فإن الشيطان مع الواحد) أي: الخارج عن طاعة الأمير، المفارق للجماعة، **(وهو)**، أي: الشيطان، **(من الاثنين أبعد)**، أي: بعيد، قال الطيبي: أفعل هنا لمجرد الزيادة، ولو

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٤٨).

(٢) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٠٦)، ومسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٤٧).

مَن أرادَ بُحْبُوحَةَ الجنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجماعَةَ، مَن سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكم المُؤْمِنُ». [جه: ٢٣٦٣، حم: ١١٥].

قَالَ أبو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وقد رَوَاهُ ابنُ المُبَارَكِ، عَن محمدِ بْنِ سُوقَةَ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ وَجْهٍ، عَن عُمَرَ، عَن النبيِّ ﷺ.

[٢١٦٦] (٢١٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيم بْنُ ميمُونٍ، عَن ابنِ طَاوسٍ، عَن أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يدُ الله مَعَ الجَمَاعَةِ»، ....

كان مع الثلاثة لكان بمعنى التفضيل؛ إذ البعد مشترك بين الثلاثة، والاثنين دون الاثنين والفذ، على ما لا يخفى، (من أراد بحبوحة الجنة) ـ بضم الموحدتين ـ أي: من أراد أن يسكن وسطها وخيارها، (من سرته حسنته) أي: إذا وقعت منه، (وساءته سيئته) أي: أحزنته إذا صدرت عنه، (فذلكم المؤمن)، أي: الكامل؛ لأن المنافق حيث لا يؤمن بيوم القيامة ـ استوت عنده الحسنة والسيئة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ﴾ [فصلت: ٣٤].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم[1]، وذكر صاحب «المشكاة» هذا الحديث في: «مناقب الصحابة»، ولم يعزه إلى أحد من أئمة الحديث، بل ترك بياضًا. قال القاري: هنا بَيَاضٌ في أصل المصنف، وألحق به النسائي، وإسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن الحسن الخثعمي؛ فإنه لم يخرج له الشيخان، وهو ثقة، ثبت، ذكره الجزري، فالحديث بكماله؛ إما صحيح، أو حسن. انتهى.

[٢١٦٦] قوله: (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي، لقبه: خت، (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، (أخبرنا إبراهيم بن ميمون) الصنعاني، أو الزبيدي ـ بفتح الزاي ـ ثقة، من الثامنة (عن ابن طاوس)، اسمه: عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، كنيته: أبو محمد، ثقة فاضل، (عن أبيه) وهو: طاوس بن كيسان اليماني.

قوله: (يد الله مع الجماعة)، وفي رواية ابن عمر المتقدمة: «عَلَى الْجَمَاعَةِ»، قال في «النهاية»: أي: أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله، ووقايته فوقهم، وهم بعيد

---

(١) أحمد. حديث (١١٥)، والحاكم. حديث (٣٩٠)، وقال الذهبي: صحيح.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِن حدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٢١٦٧] (٢١٦٧) حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمانُ المدنيُّ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله لا يَجْمَعُ أُمَّتِي ـ أوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحمَّدٍ ﷺ ـ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ الله مَعَ الجَماعَةِ، وَمَنْ شَذَّ، شَذَّ إِلَى النَّارِ». [صحيح دون قوله: «ومن شذ..»].

من الأذى والخوف، فأقيموا بين ظهرانيهم. انتهى، قال في «المجمع»، أي: سكينته ورحمته مع المتفقين، وهم بعيد من الخوف والأذى والاضطراب، فإذا تفرقوا أزال السكينة، وأوقع بأسهم بينهم، وفسدت الأحوال. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)، رواته كلهم ثقات، ويؤيده حديث ابن عمر المتقدم.

[٢١٦٧] **قوله**: (حدثنا سليمان) بن سفيان التيمي، مولاهم أبو سفيان المدني، ضعيف، من الثامنة.

قوله: (إن الله لا يجمع أمتي، أو قال: أمة محمد على ضلالة)، شَكٌّ من الراوي، قال القاري في «المرقاة»: قال ابن الملك: المراد: أمة الإجابة، أي: لا يجتمعون على ضلالة غير الكفر؛ ولذا: ذهب بعضهم إلى: أن اجتماع الأمة على الكفر ممكن، بل واقع، إلا أنها لا تبقى بعد الكفر أمة له، والمنفي اجْتِمَاعُ أمة محمد على الضَّلالَةِ، وإنما حمل الأمة على أمة الإجابة؛ لما ورد: «أَنَّ السَّاعَةَ لا تَقُومُ إِلَّا عَلَى الْكُفَّارِ»، فالحديث: يدلُّ على أن اجتماع المسلمين حق، والمراد إجماع العلماء، ولا عبرة بإجماع العوام؛ لأنه لا يكون عن علم.

(يد الله على الجماعة)، أي: حفظه وكلاءته عليهم، يعني: أن جماعةَ أهل الإسلام في كَنَفِ الله، فأقيموا في كنف الله بين ظهرانيهم، ولا تفارقوهم، (ومن شذ)، أي انْفَرَدَ عن الجماعة، باعْتِقَادٍ أو قول أو فعل لَمْ يَكُونُوا عَلَيْهِ، (شذ إلى النار)، أي: انْفَرَدَ فيها، ومعناه: انفرد عن أصحابه الذين هم أهل الجنة، وَأُلْقِيَ فِي النَّارِ، قال الشيخ عبد الحق في ترجمة «المشكاة» ـ ما لفظه ـ: وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ، وكسى كه تنها افتداز جماعت وبيرون إيداز سواد أعظم انداخته ميشود دراتش دوزخ شذاول برصيغه معلوم ست ودوم مجهول وبمعلوم نيزامده. انتهى.

والحديث: قد استدل به على حجية الإجماع، وهو حديث ضعيف، لكن له شواهد، قال الحافظ في «التلخيص»: **قوله**: «وَأُمَّتُهُ مَعْصُومَةٌ لا تَجْتَمِعُ عَلَى الضَّلالَةِ»، هذا في حديث

مشهور، له طرق كثيرة، لا يخلو واحد منها من مقال، منها: لأبي داود[١] عن أبي مالك الأشعري مرفوعًا: «إِنَّ الله أَجَارَكُمْ من ثَلاثٍ خلال: أَلَّا يَدْعُو عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ لِتَهْلِكُوا جَمِيعًا، وَأَلَّا يَظْهَرَ أَهْلُ البَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَلاّ يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلالَةٍ»، وفي إسناده انقطاع، وللترمذي، والحاكم[٢] عن ابن عمر مرفوعًا: «لا تَجْتَمِعُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ضَلالٍ أَبَدًا»، وفيه: سليمان بن سفيان المدني، وهو ضعيف، وأخرج الحاكم له شواهد، ويمكن الاستدلالُ له بحديث معاوية ـ مرفوعًا ـ: «لا يَزَالُ من أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ الله، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ الله»، أخرجه الشيخان[٣].

ووجه الاستدلال منه: أن بوجود هذه الطائفة القائمة بالحقِّ إلى يوم القيامة لا يحصل الاجتماع على الضلالة، وقال ابن أبي شيبة[٤] أخبرنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن يسير بن عمرو قال: «شَيَّعْنَا ابْنَ مَسْعُود حِينَ خَرَجَ، فَنَزَلَ فِي طَرِيقِ القَادِسِيَّةِ، فَدَخَلَ بُسْتَانًا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى جورَبَيهِ، ثُمَّ خَرَجَ، وَإِنَّ لِحْيَتَهُ لَيَقْطُرُ مِنْهَا المَاءُ، فقلنا له: اعْهَدْ إِلَيْنَا، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ وَقَعُوا فِي الْفِتَنِ، وَلا نَدْرِي هَلْ نَلْقَاكَ أَمْ لا؟ قال: اتَّقُوا الله وَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحَ من فَاجِرٍ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ الله لا يَجْمَعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلالَةٍ». إسناده صحيح، ومثله لا يقال من قبل الرأي، وله طريق أخرى عنده، عن يزيد بن هارون، عن التيمي، عن نعيم بن أبي هند: أَنَّ أَبا مَسْعُودٍ خَرَجَ مِنَ الْكُوفَةِ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ الله لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلالٍ». انتهى.

وروى الدارمي[٥] عن عمرو بن قيس ـ مرفوعًا ـ: «نَحْنُ الآخِرُونَ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. . . » الحديث، وفي آخره: «وَإِنَّ الله وَعَدَنِي فِي أُمَّتِي، وَأَجَارَهُمْ من ثَلاثٍ: لا يَعُمَّهُمْ بِسَنَةٍ وَلا يَسْتَأْصِلُهُمْ عَدُوٌّ، وَلا يَجْمَعُهُمْ عَلَى ضَلالَةٍ»، وروى أحمد[٦] في «مسنده» عن أبي ذر مرفوعًا أَنَّهُ قَالَ: «اثْنَانٌ خَيْرٌ من وَاحِدٍ، وَثَلاثٌ خيرٌ من اثْنَينِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ من ثَلاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هدًى».

---

(١) أبو داود، كتاب الفتن والملاحم. حديث (٤٢٥٣).

(٢) الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله. حديث (٢١٦٧)، والحاكم. حديث (٣٩١).

(٣) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٤١)، ومسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٠٣٧).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة. حديث (٣٧١٩٢).

(٥) سنن الدارمي، المقدمة. حديث (٥٤).

(٦) أحمد. حديث (٢٠٧٨٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وسُلَيْمانُ المدنيُّ هُوَ عِنْدِي: سُلَيْمانُ بْنُ سُفْيَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، وَأَبُو عَامِرٍ العُقَدِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَتَفْسِيرُ الجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: هُمْ أَهْلُ الفِقْهِ وَالعِلْمِ وَالحَدِيثِ، قَالَ: وسَمِعْت الجَارُودَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الحَسَنِ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَبْدَ الله بْنَ المُبَارَكِ، مَنِ الجَمَاعَةُ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ: فُلانٌ وَفُلانٌ، قِيلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ فُلانٌ وَفُلانٌ؟ فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ: وَأَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ جَمَاعَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو حَمْزَةَ، هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا، وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ عِنْدَنَا.

٨- باب مَا جَاء فِي نُزُولِ العَذَابِ إذَا لَمْ يُغَيِّرِ المُنْكَرُ [ت ٨، م ٨]

[٢١٦٨] (٢١٦٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ أبي خالِدٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أبي حازِمٍ، عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قَالَ: يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَؤونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْۚ﴾ [المائدة: ١٠٥] ....

قوله: (وسليمان المدني، هو عندي: سليمان بن سفيان)، قال الترمذي في «العلل المفرد» عن البخاري: إنه منكر الحديث؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الترمذي بعد هذا.

٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُغَيِّرِ الْمُنْكَرُ

[٢١٦٨] **قوله:** (حدثنا إسماعيل بن أبي خالد) الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة، ثبت، من الرابعة.

قوله: (قال: يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]) أَيْ: الزموا حفظ أنفسكم عن المعاصي، فإذا

وإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنَّ النَّاسَ إذَا رأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ». [د: ٤٣٣٨، جه: ٤٠٠٥، حم: ٣٠].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَن إسماعيلَ بْنِ أبي خالِدٍ: نحوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عائشةَ، وأُمِّ سَلَمَةَ، والنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وعبدِ الله بْنِ عُمَرَ، ....

حفظتم أنفسكم؛ لم يضركم ـ إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ـ ضَلالُ مَنْ ضَلَّ بارتكاب المناهي، إذا اهتديتم إلى اجتنابها، (وإني) أي: أنكم تقرؤون هذه الآية، وتجرون على عمومها، وتمتنعون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس كذلك، فإني: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس)، أي المطيقين لإزالة المنكر مع سلامة العافية، (إذا رأوا الظالم)، أي: عَلِمُوا ظُلْمَهُ وَفِسْقَهُ وَعِصْيَانَهُ، (فلم يأخذوا على يديه) أي: لم يَكُفُّوهُ عن الظُّلم بقول أو فعل، (أوشك) ـ بفتح الهمزة والشين ـ أي: قَارَبَ، أو أسرع، (أن يعمهم الله بعقاب منه)، إما في الدنيا، أو الآخرة، أو فيهما؛ لتضييع فرض الله بلا عذر.

قال أبو عبيدة: خاف الصديق أن يتأول الناس الآية غير تأويلها، فيدعوهم إلى ترك الأمر بالمعروف، فأعلمهم: أنها ليست كَذَلِكَ، وَأَنَّ الذي أُذِنَ في الإِمْسَاكِ عن تغييره مِنَ المنكر هو: الشرك الذي ينطق به المعاهدون؛ من أجل أنهم يتدينون به، وقد صُولحوا عليه، فأما الفسوق والعصيان والريب ـ من أهل الإسلام ـ فلا يدخل فيه، وقال النووي: وأما قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] الآية، فليست مخالفة لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن المذهب الصحيح عند المحقِّقين في معنى الآية: أَنَّكُمْ إذا فَعَلْتُمْ مَا كُلِّفْتُمْ بِهِ، فَلا يَضُرُّكُمْ تَقْصِيرُ غَيْرِكُمْ، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨] فإذا كان كذلك، فمما كلف به الأمر بالمعروف، إذا فعله ولم يمتثل المخاطب؛ فلا عتب بعد ذلك عليه؛ لكونه أدى ما عليه، ويأتي باقي الكلام على هذه الآية في تفسير «سورة المائدة»، وحديث أبي بكر ـ هذا ـ: أخرجه الترمذي[١] في تفسير «سورة المائدة»، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وأم سلمة، والنعمان بن بشير، وعبد الله بن عمر،

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن. حديث (٣٠٥٧).

وحُذَيْفَةَ، وهذا حديث صحيح هكذا رَوَى غيرُ واحِدٍ، عَن إسماعيلَ نحوَ حديث يَزِيدَ، ورَفَعَهُ بَعْضُهُمْ عَن إسماعيلَ، وأوقَفَهُ بَعْضُهُمْ.

٩ بابُ مَا جَاءَ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنِ المُنْكَر [ت ٩، م ٩]

[٢١٦٩] (٢١٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزيز بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو، وعبدِ الله الأنْصَارِيِّ، عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي

وحذيفة). أما حديث عائشة، فأخرجه ابن حبان[1] في «صحيحه»، وأما حديث أم سلمة، فأخرجه أحمد[2]، وأما حديث النعمان بن بشير، فأخرجه البخاري، والترمذي[3]، وأما حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه الأصبهاني، وأما حديث حذيفة، فأخرجه الترمذي[4] في الباب الذي يليه.

٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنِ المُنْكَرِ

قال الجزري في «النهاية»: المعروف: اسمٌ جامع لكلِّ ما عُرِفَ من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وَكُلِّ ما ندب إليه الشَّرْعُ وَنَهَى عنه من المحسنات والمقبحات، وهو من الصفات الغالبة، أي: أمر معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه، والمعروف: النصفة حسن الصُّحْبَةِ مع الأهل وغيرهم من الناس، والمنكر ضد ذلك جميعه. انتهى.

[٢١٦٩] **قوله**: (عن عمرو بن أبي عمرو)، اسمه ميسرة، مولى المطلب المدني، أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة، (عن عبد الله الأنصاري)، هو: عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الأشهلي حجازي، روى عن حذيفة وعنه: عمرو بن أبي عمر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له الترمذي ثلاثة أحاديث: اثنان: في أُمُورٍ تَقَعُ قَبْلَ السَّاعَةِ، وافقه ابن ماجه في أحدهما، والآخر: في الأمر بالمعروف، قال في «سؤالات عثمان الدارمي»: يحيى ابن معين قال: لا أَعْرِفُهُ، وقال في «التقريب»: مَقْبُول، من الثالثة، (عن حذيفة بن اليمان)،

---

(١) ابن حبان. حديث (٣٠٥).

(٢) أحمد. حديث (٢٦٠٥٦).

(٣) البخاري، كتاب الشركة. حديث (٢٤٩٣)، والترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٧٣).

(٤) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٦٩).

نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أو لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلا يُسْتَجابُ لَكُمْ».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

حَدَّثَنَا عليُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو، بهذا الإسنادِ: نحوَهُ.

[٢١٧٠] (٢١٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو، عَن عبدِ الله ـ وهو ابن عبدِ الرحمن الأنصاريُّ الأشهَليُّ ـ عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ، ويَرِثُ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ». [فيه ضعف لأجل عبد الله الأشهلي، قال ابن معين: لا أعرفه، وقال الذهبي: له حديث منكر، وقال أخرى: ثقة، ووثقه ابن حبان: جه: ٤٠٤٣، حم: ٢٢٧٩١].

واسم اليمان: حسيل ـ مصغرًا ـ ويقال: حسل العبسي ـ بالموحدة ـ حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين، صَحَّ في «مسلم» عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْلَمَهُ بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وأبوه صحابيٌّ أيضًا استشهد بِأُحُدٍ.

قوله: (أو ليوشكن) أي: ليسرعن، (عذابًا منه)، وفي بعض النسخ: «عقابًا منه» (فتدعونه) أي: تسألونه، (فلا يستجيب لكم)، والمعنى: والله إن أَحَدَ الأمرين وَاقِعٌ، إما الأمر والنهي منكم، وإما إِنْزَالُ العَذَابِ من رَبِّكُمْ، ثم عدم استجابة الدعاء له في دَفْعِهِ عنكم؛ بحيث لا يجتمعان ولا يرتفعان، فإن كان الأمر والنهي لم يكن عذاب، وإن لم يكونا كان عذاب عظيم.

قوله: (هذا حديث حسن) ذكر المنذري هذا الحديث في «الترغيب»، ونقل تحسين الترمذي وأقره، ورواه البزار، والطبراني[١] في «الأوسط» عن أبي هريرة؛ كما في «الجامع الصغير» للسيوطي.

[٢١٧٠] **قوله:** (حتى تقتلوا إمامكم) يعني: السلطان، (وتجتلدوا بأسيافكم)، أي: تضربوا بها ـ يعني: مقاتلة المسلمين بينهم ـ (ويرث دنياكم شراركم)، أي: يأخذ الظلمة الملك والمال، وإيراد هذا الحديث في هذا الباب؛ إما للإشعار بأن هذه الفتنة تقع من أجل

---

(١) البزار (١٩٦ ـ زخار) عن عمر، والطبراني في «الأوسط» (١٣٧٩) عن أبي هريرة.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، إِنَّمَا نَعرِفُهُ مِن حَديثِ عَمرِو بْنِ أَبِي عَمرٍو.

١٠- باب [ت ١٠، م ١٠]

[٢١٧١] (٢١٧١) حَدَّثَنَا نَصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن محمدِ بْنِ سُوقَةَ، عَن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ الجَيْشَ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِمْ، فَقَالَت أُمُّ سَلَمَةَ: لَعَلَّ فِيهِم المُكْرَه، قَالَ: «إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

[م: ٢٨٨٢، جه: ٤٠٦٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ، عَن نَافِعِ بْنِ جُبيْرٍ، عَن عائشةَ ـ أيضًا ـ عَن النبيِّ ﷺ.

ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو تنبيهًا على أن من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، فهو من الذين وصفهم الله بخير الأمة، فالشرار الذين يرثون الدنيا، لا يكونون على هذا الوصف، وكذا إيراد الحديث الآتي؛ كذا في هامش «النسخة الأحمدية».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه[١].

١٠ ـ بَابٌ

[٢١٧١] **قوله: (ذكر الجيش الذي يخسف بهم)**، وفي رواية مسلم[٢]، من طريق عبيد الله ابن القبطية قال: دَخَلَ الْحَارِثُ بن أبي ربيعة، وعبد الله بن صفوان، وأنا معهما، على أم سلمة ـ أم المؤمنين ـ، فسألاها عن الجيش الذي يُخْسَفُ به ـ وكان ذلك في أيام ابن الزبير ـ فقالت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ خُسف بهم»، فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان كارهًا؟ قال: «يُخسَفُ به معهم، ولكنَّه يُبْعَثُ يَومَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ» **(إنهم يبعثون على نياتهم)**، معناه: إِنَّ الأُمَمَ التي تعذب، ومعهم من ليس منهم، يُصَابُ جميعهم بآجَالِهِمْ، ثم يبعثون على نِيَّاتِهِمْ وأعمالهم، فالطَّائع يُجَازَى بنيته وعمله، وَالْعَاصِي: تحت المشيئة؛ قاله المناوي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه[٣].

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٤٣).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٢).

(٣) تقدم ذكرهم، وأخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٢).

١١- باب مَا جَاء فِي تَغْيِيرِ المُنْكَرِ بِاليَدِ أَوْ باللِّسَانِ أَوْ بِالقَلبِ [ت ١١، م ١١]

[٢١٧٢] (٢١٧٢) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِم، عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَوَّلُ مَن قَدَّمَ الخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ: مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: خَالَفْتَ السُّنَّةَ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ! تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أبو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن رأى مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ». [م: ٤٩، ن: ٥٠٢٣، د: ١١٤٠، جه: ١٢٧٥، حم: ١٠٦٨٩].

---

١١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ المُنْكَرِ بِالْيَدِ، أَوْ بِاللِّسَانِ، أَوْ بِالْقَلْبِ

[٢١٧٢] **قوله: (خالفت السنة)**؛ لأن الذي ثبت عن النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ﷺ أجمعين تقديم الصَّلاةِ، وعليه جماعة فقهاء الأمصار، وقد عَدَّهُ بعضهم إجماعًا، قال النووي: يعني ـ والله أعلم ـ بعد الخلاف، أو لم يلتفت إلى خلاف بني أمية بعد إجماع الخلفاء والصدر الأول. انتهى.

(أما هذا فقد قضى ما عليه)، من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، **(من رأى)**، أي: علم، **(منكرًا)** أي: شيئًا قَبَّحَهُ الشرع فعلًا أو قولًا، أي: في غيره من المؤمنين، **(فلينكره بيده)**، وفي رواية الشيخين[1]: «فَلْيُغَيِّره»، أي: بأن يمنعه بالفعل؛ بِأَنْ يَكْسِرَ الآلات، ويريق الخمر، ويرد المغصوب إلى مالكه.

(فمن لم يستطع)، أي: التغيير باليد، وإزالته بالفعل؛ لكون فاعله أقوى منه، **(فبلسانه)**، أي: فليغيره بالقول، وتلاوة ما أنزل الله من الوعيد عليه، وذكر الوعظ والتخويف والنصيحة، **(فمن لم يستطع)**، أي: التغيير باللِّسان أيضًا **(فبقلبه)** بألَّا يرضى به، وينكر في باطنه على متعاطيه؛ فيكون تغييرًا معنويًّا، إذ ليس في وُسعه إلا هذا القدر من التغيير، وقيل: التقدير: فلينكره بقلبه، لأن التغييرَ لا يتصورُ بالقلبِ، فيكون التركيبُ من باب:

عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ [الحشر: ٩]، **(وذلك)**، أي: الإنكار بالقلب، وهو الكراهية، **(أضعف الإيمان)** أي: شعبه أو خصال أهله، والمعنى: أنه أقلها

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٤٩)، ولم أجده عند البخاري.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٢، م ١٢]

[٢١٧٣] (٢١٧٣) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأعمَش، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ الله

ثمرة، فمن غَيَّرَ المراتبَ مع القدرة كان عاصيًا، ومن تركها بلا قدرة، أو يرى المفسدة أكثر، ويكون منكرًا بقلبه فهو من المؤمنين، وقيل: معناه: وذلك أضعف زمن الإيمان؛ إذ لو كان إيمانُ أهل زمانه قويًّا لقدر على الإنكار القوليِّ أو الفعليِّ، ولما احتاج إلى الاقتصار على الإنكار القلبي، إذ ذلك الشخص المنكر بالقلب فقط أضعفُ أهل الإيمان، فإنه كان قويًّا صلبًا في الدين لما اكتفى به، ويؤيده الحديث المشهور: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ: كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]؛ كذا في «المرقاة»، واقتصر النووي: في شرح قوله: «وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»: على قوله: معناه: أقله ثمرة، وقال: اعْلَمْ أن هذا الباب ـ أعني: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ـ قد ضُيِّعَ أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هَذِهِ الأزمان إلا رسومٌ قليلة جدًّا، وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكُه، وإذا كثر الخبثُ عمَّ العقابُ للصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم ـ أوشك أن يعمهم الله بعقابه، ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، فينبغي لطالب الآخرة، والسَّاعي في تَحْصِيل رضا الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب؛ فإن نفعه عَظِيمٌ لاسيما وقد ذهب معظمه، ويخلص نيته، ولا يَهَابَنَّ من ينكر عليه؛ لارتفاع مرتبته، فإن الله تعالى قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]، ثم ذكر النووي في ما يتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ كلامًا طويلًا حسنًا نافعًا، فعليك أن تطالعه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وأحمد في «مسنده»، وأصحاب السنن.

١٢ ـ بابٌ مِنْهُ

[٢١٧٣] **قوله**: (مثل القائم على حدود الله)، أي: الآمر بالمعروف، والناهي عن

وَالمُدْهِنِ فِيهَا، كَمثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ في البَحْرِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ في أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْتَقُونَ المَاءَ فَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ في أَعْلَاهَا، فَقَالَ الَّذِينَ في أَعْلَاهَا: لا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَتُؤْذُنَنَا، فَقَالَ الَّذِينَ في أَسْفَلِهَا: فَإِنَّا نَنْقُبُهَا في أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ فَمَنَعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا، وإِنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا». [خ: ٢٤٩٣، حم: ١٧٨٩٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

المنكر، (والمدهن فيها) ـ بضم الميم، وسكون الدال المهملة، وكسر الهاء، وبالنون، والمراد به: مَنْ يُرَائي ويضيع الحقوق، ولا يغير المنكر، والمدهن والمداهن: واحد (كمثل قوم استهموا على سفينة) أي: اقتسموا محالها ومنازلها بالقرعة، (فأصاب بعضهم أعلاها)، أي: أعلى السفينة، وفي رواية للبخاري[1]: فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا، وَصَارَ بَعْضُهُم فِي أَعْلاهَا، (أسفلها) أي: في أسفل السفينة؛ بيان للبحر، (لا ندعكم) ـ بفتح الدال ـ أي: لا نَتْرُكَكُمْ، (فإنا ننقبها)،أي: نثقبها، (فإن أخذوا على أيديهم)، أي: أمسكوا أيديهم، (نجوا جميعًا... إلخ).

والمعنى: أنه كذلك إن منع الناس الفاسق عن الفسق نجا، وَنَجَوْا من عذاب الله تعالى، وإن تركوه على فعل المعصية، ولم يقيموا عليه الحد، حَلَّ بهم العذاب، وهلكوا بِشُؤمِهِ. وهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] أي: بل تصيبكم عامة؛ بسبب مداهنتكم، والفرق بين المداهنة المنهية، والمداراة المأمورة: أن المداهنة في الشريعة: أن يرى منكرًا، ويقدر على دفعه، ولم يدفعه؛ حفظًا لجانب مرتكبه، أو جانب غيره؛ لخوف أو طمع، أو لاستحياء منه، أو قلة مبالاة في الدين، والمداراة: موافقته بترك حَظِّ نفسه، وحق يتعلق بماله وعرضه، فيسكت عنه، دفعًا للشر ووقوع الضرر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري[2] في «الشركة»، وفي «الشهادات».

---

(١) البخاري، كتاب الشهادات. حديث (٢٦٨٦).

(٢) البخاري، كتاب الشهادات. حديث (٢٦٨٦).

١٣- باب ما جاء أفْضَلُ الجِهَادِ: كَلِمَةُ عَدْلٍ عِندَ سُلْطَانٍ جَائِر [ت ١٣، م ١٣]

[٢١٧٤] (٢١٧٤) حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ مُصْعَبٍ أبو يَزِيدَ، حَدَّثَنَا إسرائيلُ، عَن محمدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إنَّ مِن أعْظَمِ الجِهَادِ، كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ».

[د: ٤٣٤٤، جه: ٤٠١١، حم: ١٠٧٥٩].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي أُمَامَةَ،

---

١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ: أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ

[٢١٧٤] **قوله**: (**حدثنا القاسم بن دينار الكوفي**) هو: القاسم بن زكرياء بن دينار القرشي، أبو محمد الكوفي الطحان، وربما نُسب إلى جده، ثقة، من الحادية عشرة، (**أخبرنا عبد الرحمن بن مصعب أبو يزيد**)، الأَزْدِيّ ثم المَعْنِيّ ـ بفتح الميم، وسكون المهملة، وكسر النون ثم ياء النسبة ـ القطان الكوفي، نزيل الري، مقبول، من التاسعة، (**عن محمد بن جحادة**) ـ بضم الجيم وتخفيف المهملة ـ ثقة، من الخامسة، (**عن عطية**) بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي الكوفي أبو الحسن، صدوقٌ، يخطئُ كثيرًا، كان شيعيًّا مدلسًا، من الثالثة.

قوله: (**إن من أعظم الجهاد**)، وفي رواية: «أَفْضَل الْجِهَادِ». (**كلمة عدل**) أي: كلمة حق، كما في رواية، والمراد بـ«الكلمة»: ما أفاد أمرًا بمعروف، أو نهيًا عن منكر من لفظ أو ما في معناه، ككتابة ونحوها، (**عند سلطان جائر**)، أي: صاحب جور وظلم.

قال الخطابي: وَإِنَّمَا صَارَ ذَلِكَ أَفْضَلَ الْجِهَاد، لأَنَّ مَنْ جَاهَدَ الْعَدُوَّ كَانَ مُتَرَدِّدًا بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، لا يَدْرِي هَلْ يَغْلِبُ أَوْ يُغْلَبْ؟ وَصَاحِبُ السلطان مقهور في يده، فهو إذا قال الحق، وأمره بالمعروف، فقد تعرض للتلف، وأهدف نفسه للهلاك، فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد؛ من أجل غَلَبَةِ الْخَوْفِ، وقال المظهر: وإنما كان أفضل؛ لأن ظُلْمَ السُّلطان يَسْرِي في جميع من تحت سياسته، وهو جَمٌّ غَفِيرٌ، فإذا نهاه عن الظُّلْمِ، فقد أوصل النفع إلى خَلْقٍ كثير، بخلاف قتل كافر. انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن أبي أمامة**) أخرجه أحمد في «مسنده»، وابن ماجه، والطبراني في «الكبير»، والبيهقي[1] في «شعب الإيمان»، وعزاه المنذري في «الترغيب» إلى ابن ماجه،

---

(١) أحمد. حديث (٢١٦٥٤)، وابن ماجه (٤٠١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٨١).

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

١٤- باب ما جاء في سُؤَالِ النَّبيِّ ﷺ ثَلاثًا في أُمَّتِهِ [ت ١٤، م ١٤]

[٢١٧٥] (٢١٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يحدِّث عَن الزُّهريِّ، عَن عبدِ الله بْنِ الحارِثِ، عَن عبدِ الله بْنِ خَبَّابِ بْنِ الأرَتِّ، عَن أبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ صَلَاةَ فَأطَالَها قالوا: يَا رَسُولَ الله، صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيهَا؟ قَالَ: «أجَلْ، إنَّهَا صَلَاةُ رَغْبَةٍ

وقال: إسناده صحيح، وفي الباب أيضًا عن أبي عبد الله طارق بن شهاب البجلي الأحمسي: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ - أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟» قال: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»، رواه النسائي[1]، قال المنذري في «الترغيب»: إسناده صحيح.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، قال المنذري في «تلخيص السنن» - بعد نقل تحسين الترمذي -: وعطية العوفي لا يحتجُّ بحديثه.

قلت: ويشهد له حديثُ أبي أمامة، وحديث طارق بن شهاب المذكوران.

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ [فِي] سُؤَالِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثًا فِي أُمَّتِهِ

[٢١٧٥] **قوله: (سمعت النعمان بن راشد)** الجزري، أبا إسحاق الرقي، مولى بني أمية، صدوق، سيء الحفظ، من السادسة، **(عن عبد الله بن خباب)** بالخاء المعجمة وتشديد الموحدة الأولى، **(بن الأرت)** - بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة - المدني، حليف بني زهرة، يقال له: رؤية، ووثَّقه العجلي، فقال: ثقة، من كبار التابعين، قتله الحرورية، قال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي[2]، والنسائي[3] حديثًا واحدًا: أنه صلى ليلة، وقال: «سَأَلْتُ رَبِي ثَلاثَ خِصالٍ». انتهى. **(عن أبيه)** هو: خباب بن الأرت التميمي، أبو عبد الله، من السابقين إلى الإسلام، وكان يعذَّب في الله، وشهد بدرًا، ثم نزل الكوفة، ومات بها.

وقوله: (فأطالها)، أي: جعلها طويلة؛ باعتبار أركانها أو بالدعاء فيها، **(صليت صلاة)**، أي: عظيمة، **(لم تكن تصليها)**، أي: عادة **(قال: أجل)**، أي: نعم، **(إنها صلاة رغبة)**،

---

(١) النسائي، كتاب البيعة. حديث (٤٢٠٩).

(٢) الترمذي، كتاب الدعوات. حديث (٣٤٥٣).

(٣) النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار. حديث (١٦٣٨).

وَرَهْبَةٍ؛ إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ فِيهَا ثَلاثًا؛ فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لا يُهلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لا يُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوًّا مِن غَيْرِهِم فأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأسَ بَعْضٍ فَمَنَعَنِيهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن سَعْدٍ، وابنِ عُمَرَ.

أي: رجاء، (ورهبة)، أي: خوف، قيل: أي صلاة فيها رَجَاءٌ لِلثَّواب، ورغبة إلى الله، وخوف منه تعالى، قال القاري: الأظهر: أن يقال: المرادُ به: إنَّ هذه صلاة جامعة، بين قَصْدِ رَجَاءِ الثواب، وخوف العقاب، بخلاف سائر الصَّلَوَاتِ، إذ قد يغلب فيها أحدُ الباعثين على أدائها، قالوا: وفي قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦] بمعنى «أو» لمانعة الخُلُوّ، ثم لَمَّا كان سببُ صلاته؛ الدعاء لأمته، وهو كان بين رجاء الإجابة، وخوف الرد طولها، ولذا قال: (وإني سألت الله فيها ثلاثًا)، أي: ثلاث مسائل، (ومنعني واحدة)، تصريح بما علم ضمنًا، (بسنة)، أي: بقحطٍ عَامٍّ (عدوًّا من غيرهم) وهم الكفار؛ لأن العدو من أنفسهم أهون، ولا يحصل به الهلاك الكلي، ولا إعلاء كلمته السُّفلى، (ألَّا يذيق بعضهم بأس بعض)، أي: حربهم وقتلهم وعذابهم.

(فمنعنيها)، أي: المسألة الثالثة ولم يعطنيها، قال الطيبي رحمه الله: هو من قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ٦٥] أي: يجعل كُلَّ فرقة منكم متابعة لإمام، وينشب القتال بينكم، وتختلطوا وتشتبكوا في مَلاحِمِ القتال؛ يضرب بعضُكم رقابَ بعض، ويذيق بعضُكم بأسَ بعض، المعنى: يخلطكم فرقًا مختلفين على أهواء شَتَّى. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي.

قوله: (وفي الباب عن سعد وابن عمر) أما حديث سعد وهو: ابن أبي وقاص، أحد العشرة المبشرة بالجنة: فأخرجه مسلم(١)، وفيه: «سَأَلْتُ ربي أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتَهُ أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا»، وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه.

قوله: (عن أبي أسماء) الرحبي، اسمه: عمر بن مرثد الدمشقي، ويقال: اسمه: عبد الله،

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٩٠).

[٢١٧٦] (٢١٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أَبي قِلَابَةَ، عَن أبي أَسْمَاء الرَّحْبِيِّ، عَن ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله زَوَى لِي الأَرْضَ، فَرأَيْتُ مَشَارِقَها وَمَغَارِبَهَا، وإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ والأبيض، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّيَ لأُمَّتِي أَنْ لا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوًّا مِن سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وإِنَّ رَبِّيَ قَالَ: يا مُحَمَّدُ، إِنِّي

ثقة من الثالثة، (عن ثوبان) الهاشمي، مولى النبي ﷺ، صحبه ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بـ «حمص».

[٢١٧٦] **قوله**: (إن الله زوى لي الأرض)، أي: جمعها لأجلي، قال التوربشتي: زَوَيْتُ الشَّيْءَ جَمَعْتُهُ وَقَبَضْتُهُ، يريد به: تقريب البعيد منها، حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب منها، (فرأيت مشارقها ومغاربها) أي: جميعها، (وإن أمتي سيبلغ ملكُها ما زوي لي منها). قال الخطابي: توهم بعضُ الناس أنَّ «من» فِي «مِنْهَا» للتبعيض، وليس ذلك كما توهمه، بل هي: للتفصيل للجملة المتقدمة، والتفصيل لا يناقض الجملة، ومعناه: أن الأرض زُويتْ لِي جُمْلَتُهَا مرة واحدة، فرأيت مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، ثم هي تُفْتَحُ لأمتي جزءًا فجزءًا، حتى يَصِلَ ملكُ أمتي إلى كُلِّ أجزائها.

قال القاري: ولعل وجه من قال بالتبعيض هو: أنَّ ملكَ هذه الأمة مَا بَلَغَ جميع الأرض، فالمراد بالأرض: أرضُ الإسلام، وأن ضمير «منها»: رَاجِعٌ إليها على سبيل الاستخدام، (وأعطيت الكنزين: الأحمر، والأبيض)، بدلان مما قبلهما، أي: كنز الذَّهب والفضة، قال التوربشتي: يريد بـ«الأحمر والأبيض»: خزائن كسرى، وقيصر، وذلك: أن الغالبَ على نقود ممالك كسرى الدنانير، والغالب على نقود ممالك قيصر الدراهم، (بسنة عامة)، أي: بِقَحْطٍ شَائِعٍ لجميع بلاد المسلمين، قال الطيبي: السَّنَةُ: القَحْطُ، والجدبُ، وهي من الأسماء الغالبة، (وألَّا يسلط عليهم عدوًّا)، وهم: الكفار. **وقوله**: (من سوى أنفسهم) صفة: «عدوًّا»، أي: كائنًا من سوى أنفسهم، (فيستبيح)، أي: العدو، وهو مما يستوي فيه الجمع والمفرد، أي: يستأصل، (بيضتهم). قال الجزري في «النهاية»: أي: مُجْتَمَعَهُمْ وَمَوْضِعَ سُلْطَانِهِمْ، وَمُسْتَقَرَّ دَعْوَتِهِمْ، وَبَيضةُ الدَّار: وَسَطُهَا وَمُعْظَمُهَا، أراد: عدوًّا يستأصلهم، ويهلكهم جميعهم، قيل: أراد إذا أهلك أصل البيضة؛ كان هلاكُ كُلِّ ما فيها من

إذا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوًّا من سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِم مَن بِأَقْطَارِهَا ـ أَوْ قَالَ: مِن بَيْنِ أَقْطَارِهَا ـ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا». [م: ٢٨٨٩، د: ٤٢٥٢، جه: ٣٩٥٢، حم: ٢١٨٨٨].

طُعْم أو فَرْخ، وإذا لم يهلك أصل البيضة رُبَّما سَلِمَ بعضُ فراخها، وقيل: أراد بالبيضة الخوذة، فكأنه شبه مكان اجتماعهم والتآمهم ببيضة الحديد. انتهى ما في «النهاية».

(إذا قضيت قضاء) أي: حكمت حكمًا مبرمًا، **(فإنه لا يرد)**، أي: بشيء؛ لخلاف الحكم المعلق بشرط وجود شيء أو عدمه، **(وإني أعطيتك)**، أي: عهدي وميثاقي، **(لأمتك)**، أي: لأجل أمة إجابتك، **(ألا أهلكهم بسنة عامة)**، أي: بحيث يعمهم القحط، ويهلكهم بالكلية، قال الطيبي: اللامُ في **(لأُمَّتِكَ)** هي التي في قوله سابقًا: «سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي»، أي: أَعْطَيْتُ سُؤَالَكَ لِدُعَائِكَ لأُمَّتِكَ، والكافُ هو المفعولُ الأول، وقوله: «أَلَّا أهلكهم» المفعول الثاني؛ كما هو في قوله: «سَأَلْتُ رَبِّي أَلَّا يُهْلِكهَا» هو المفعول الثاني، **(ولو اجتمع عليهم من)**، أي: الذين هم، **(بأقطارها)**، أي: بأطرافها ـ جمع قطر ـ وهو الجانبُ والناحيةُ، والمعنى: فَلا يَسْتَبِيحَ عَدُوٌّ مِنَ الْكُفَّارِ بَيْضَتَهُمْ، ولو اجتمع على مُحَارَبَتِهِمْ من أطراف بَيْضَتِهِمْ، وجواب «لو» ما يدل عليه قوله: «وألا أُسَلِّطَ»، **(أو قال: من بين أقطارها)** «أو»: للشك من الراوي، «ويسبي» كـ«يرمي» ـ بالرفع ـ عطف على «يهلك»، أي: ويأسر **(بعضهم)** بوضع الظاهر موضع المضمر، **(بعضًا)**، أي: بعضًا آخر، قال الطيبي: حَتَّى بمعنى «كَيْ» أي: لِكَيْ يَكُونَ بَعْض أُمَّتِكَ يُهْلِكُ بَعْضًا، فقوله: **(إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَلا يُرَدُّ)** توطئة لهذا المعنى، ويدلُّ عليه: حديث خباب بن الأرت ـ يعني: حديثه المذكور في هذا الباب ـ قال المظهر: اعلم: أن الله تعالى في خَلْقِهِ قضاءين: مُبْرَمًا، وَمُعَلَّقًا بِفعْلٍ، كما قال: إن فَعَلَ الشيءَ الفلاني كان كذا وكذا، وإن لم يفعله، فلا يكون كذا وكذا، من قبيل ما يتطرق إليه المحوُ والإثبات، كما قال تعالى في مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُۖ﴾ [الرعد: ٣٩].

وأما القضاء المُبْرَمُ فهو عبارةٌ عما قَدَّرَهُ سبحانه في الأَزَلِ، من غير أن يعلِّقه بِفِعْلٍ، فهو في الوقوع نافذ غاية النفاذ، بحيث لا يتغير بحال، ولا يتوقف على المقضى عليه، ولا المقضي له، لأنه من علمه بما كان وما يكون، وخلاف معلومه مستحيل قطعًا، وهذا من قبيل ما لا يتطرق إليه المحو والإثبات، قال تعالى: ﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ [الرعد: ٤١] وقال النبي عليه السلام: «لا مَرَدَّ لِقَضَائِهِ، وَلا مَرَدَّ لِحُكْمِهِ»، فقوله ﷺ: «إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَلا يُرَدُّ» من

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥- باب مَا جَاء كيف يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الفِتْنَةِ [ت ١٥، م ١٥]

[٢١٧٧] (٢١٧٧) حَدَّثَنَا عِمْرانُ بْنُ مُوسَى القَزَّازُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ الوارِثِ بْنُ سعيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَن رَجُلٍ، عَن طَاوسٍ، عَن أُمِّ مَالِكٍ البَهْزِيَّةِ، قَالَت: ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ فِتْنَةً، فَقرَّبَهَا قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَن خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ في مَاشِيَتِهِ يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ العَدُوَّ ويُخِيفُونَهُ». [حم: ٢٦٨٠٧]

القبيل الثاني، ولذلك لم يجب إليه، وفيه: أن الأنبياء مُسْتَجَابو الدعوة، إلا في مثل هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

١٥ ـ بابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْفِتْنَةِ؟

[٢١٧٧] **قوله: (حدثنا عمران بن موسى)** بن حبان، **(القزاز)**، الليثي أبو عمرو، **(البصري)** صدوق، من العاشرة، **(أخبرنا عبد الوارث بن سعيد)** بن ذكوان العنبري، مولاهم أبو عبيدة التنوري البصري، ثقة، ثبت، رُمِيَ بِالْقَدَرِ، ولم يثبت عنه، من الثامنة، **(عن أم مالك البهزية)**، صحابية لها حديث الباب، كما في «تهذيب التهذيب».

قوله: (ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها) ـ بتشديد الراء ـ أي: فَعَدَّهَا قريبة الوقوع، قال الأشرف: معناه: وصفها للصحابة وصفًا بليغًا؛ فإن من وصف عند أحد وصفًا بليغًا، فكأنه قرب ذلك الشيء إليه، **(قال: رجل في ماشيته)**، أي: من الغنم ونحوها، قال في «المجمع»: الماشية: تقع على الإبل، والبقر، والغنم، والأخير أكثر، **(يؤدي حقها)**، أي: من زكاة، وغيرها.

(ورجل آخذ) ـ الصيغة: اسم الفاعل ـ أي: ماسك، **(يخيف العدو)**، من الإخافة، بمعنى: التخويف، أي: يرتبط في بعض ثُغُورِ المسلمين، يُخَوِّفُ الْكُفَّارَ ويخوفونه، قال المظهر: يعني: رجل هَرَبَ من الفِتَنِ، وقتال المسلمين، وَقَصَدَ الْكُفَّارَ يحاربهم ويحاربونه، يعني: فيبقى سالمًا من الفتنة، وغانمًا للأجر والمثوبة.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أُمِّ مُبَشِّرٍ، وأبي سعيدٍ الخُدريّ، وابن عبَّاسٍ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وقد رَوَاهُ الليثُ بْنُ أبي سُليْمٍ، عَن طَاوُوسٍ، عَن أُمِّ مَالِكٍ البَهْزِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٦- باب [ت ١٦، م ١٦]

[٢١٧٨] (٢١٧٨) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن لَيْثٍ عَن طَاوُوسٍ، عَن زِيَادِ بْنِ سِيمِينَ كُوشَ، عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

قوله: (وفي الباب عن أم مبشر، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس) أما حديث أم مبشر ـ وهي الأنصارية ـ: فأخرجه ابن أبي الدنيا، والطبراني[(١)]؛ كذا في «الترغيب»؛ وأما حديث أبي سعيد الخدري: فأخرجه البخاري[(٢)] عنه مرفوعًا: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ: غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»، وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[(٣)] في باب: أَيُّ النَّاس خير، من أبواب فضائل الجهاد.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد.

١٦ ـ بابٌ

[٢١٧٨] **قوله**: (عن الليث)، هو: ابن أبي سليم، (عن زياد بن سيمين كوش) قال في «التقريب»: زياد بن سليم العبدي مولاهم، أبو أمامة المعروف بـ «الأعجم» الشَّاعر، مقبول، من الثالثة، وقال في «تهذيب التهذيب: ـ في ترجمته ـ: وهو زياد. سيمين كوش، مولى عبد القيس، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره، وعنه طاوس وغيره، روى له الثلاثة حديثًا واحدًا في «الفتن»، وسيمين كوش ـ بكسر المهملة، والميم بينهما مثناة من تحت، وبعد الميم أخرى، ثم نون ساكنة وكاف مضمومة، وواو ساكنة ثم معجمة ـ ثم قيل: هو اسم والده، وقيل: بل لقبه. انتهى.

---

(١) الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/ ١٠٤) (٢٧١).

(٢) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٣٠٠).

(٣) الترمذي، كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله. حديث (١٦٥٢).

«تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ العَرَبَ، قَتْلَاهَا في النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنَ السَّيْفِ».

[ضعيف، ليث، ترك لضعفه، وزياد، لم يوثقه غير ابن حبان د: ٤٢٦٥، جه: ٣٩٦٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إسماعيلَ يَقُولُ: لا يُعْرَفُ لِزِيَادِ بْنِ سِيمِينَ كُوشَ غير هذا الحديثِ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن لَيْثٍ، فَرَفَعَهُ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن لَيْثٍ فَأَوْقَفَهُ.

قوله: (تكون فتنة تستنظف العرب)، أي: تستوعبهم هَلاكًا، يقال: اسْتَنْظَفْتُ الشَّيْءَ: إذا أخذته كُلَّهُ، ومنه قولهم: اسْتَنْظَفْتُ الْخَرَاجَ، ولا يقال: نظفته؛ كذا في «النهاية»، قال القاري: وقيل: أي: تطهرهم من الأَرْذَالِ، وَأَهْلِ الْفِتَنِ، **(قتلاها)** جمع قتيل، بمعنى: مقتول، مبتدأ خبره **قوله**: (في النار)، أي: سَيَكُونُونَ في النَّارِ أو: هُمْ حِينئذ في النار، لأنهم يباشرون ما يُوجِبُ دخولهم في النار، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣].

قال القاضي رحمه الله المرادُ بـ«قتلاها»: من قُتل في تلك الفتنة، وإنما هم من أهل النار؛ لأنهم مَا قَصَدُوا بِتِلْكَ الْمُقَاتَلَة والخروج إليها إِعْلاءَ دِينٍ، أَوْ دَفْعَ ظَالِمٍ، أو إِعَانَةَ مُحِق وإنما كان قصدهم: التَّبَاغِي وَالتَّشَاجُر؛ طمعًا في المال والملك، **(اللسان فيها)** أي: وقعه وطعنه، على تقدير مضاف، ويدل عليه: رواية: «إشرافُ اللِّسَانِ»، أي: إطلاقُهُ وإطالته، (أشد من السيف)، أي: وقع السيف، كما في رواية؛ لأن السيف إذا ضرب به أَثَّرَ في واحد، واللسان تضرب به في تلك الحالة ألف نسمة.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود في «باب كف اللسان» من كتاب الفتن، والنسائي، وابن ماجه، (سمعت محمد بن إسماعيل يقول: **لا نعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث**. . . إلخ)، قال المنذري: وذكر البخاري في «تاريخه»: أن حماد بن سلمة رواه عن ليث ورفعه، ورواه حماد بن زيد وغيره عن عبد الله بن عمرو، وقوله: قال: وهذا أصح من الأول، وهكذا قال: فيه زياد بن سيمين كوش، وقال غيره: زياد سيمين كوش، واستشهد به البخاري، وكان من العباد، ولكنه اختلط في آخر عُمُرِهِ، حتى كان لا يدري ما يحدث به، وتكلَّم فيه غيرُ واحدٍ. انتهى كلامُ المنذري.

١٧- باب مَا جَاء فِي رَفْعِ الأَمَانَةِ [ت ١٧، م ١٧]

[٢١٧٩] (٢١٧٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رأيْتُ أحَدَهُمَا وَأنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ، حَدَّثَنَا: أنَّ الأمَانَةَ نَزَلَتْ في جِذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ القُرْآنُ فَعَلِمُوا من القرآن وعلموا مِنَ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَن رَفْعِ الأمَانَةِ، فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ

---

١٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الأَمَانَةِ

[٢١٧٩] **قوله: (حدثنا رسول الله ﷺ حديثين)**، أي: في أمر الأمانة الحادثة في زمن الفتنة، قال النووي رحمه الله: الأول: حدثنا أن الأمانة نزلت... إلى آخره، والثاني: حدثنا عن رفعها، قد رأيت أحدهما، وهو نزولُ الأمانة، **(وأنا أنتظر الآخر)**، وهو رفع الأمانة، **(حدثنا)**، وهو الحديث الأول، **(أن الأمانة)** المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢] وهي: عينُ الإيمان، أو: كل ما يخفي، ولا يعلمه إلا الله من المكلف، أو المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده، أو: العهد الذي أخذه عليهم.

(نزلت في جذر قلوب الرجال) ـ بفتح الجيم ويكسر، وسكون الذال المعجمة، بعدها راء ـ أي: في أصل قلوبهم، وجذر كل شيء أصلُه، أي: أن الأمانة أول ما نزلت في قلوب الرجال واستولت عليها، فكانت هي الباعثة على الأخذ بالكتاب والسُّنة، وهذا هو المعنى بقوله: **(ثم نزل القرآن فعلموا)**، أي: بنور الإيمان، **(من القرآن)** أي: مما يتلقون عنه ﷺ، واجبًا كان أو نفلًا، حرامًا أو مباحًا، مأخوذًا من الكتاب أو الحديث، **(وعلموا من السنة)**، وفي رواية البخاري[١]: ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ، بإعادة «ثم»، وفيه: إشارة إلى أنهم كانوا يَتَعَلَّمُونَ القرآن قبل أن يتعلّموا السنة.

(ثم حدثنا)، وهو: الحديث الثاني، **(عن رفع الأمانة)** أي: عن ذهابها أصلًا، حتى لا يبقى من يوصف بالأمانة إلا النادر، ولا يعكر على ذلك ما ذكره في آخر الحديث، مما يدل على قلة من ينسب للأمانة؛ فإن ذلك بالنسبة إلى حال الأولين، فالذين أشار إليهم بقوله: «مَا كُنْتُ أُبَايِعُ إِلَّا فُلانًا وَفُلانًا» هم: من أهل العصر الأخير الذي أدركه، والأمانة فيهم بالنسبة إلى العصر الأوَّل أقل، وأما الذي ينتظره؛ فإنه حيث تفقد الأمانة من الجميع إلا النادر؛ كذا

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق. حديث (٦٤٩٧).

النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ من قلبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِن قَلبِهِ، فَيَظَلُّ أَثرُهَا مِثْلَ المَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَتْ فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ»، ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَحْرَجَهَا عَلَى رِجْلِهِ،

في «الفتح»، **(فيظل أثرها)** - بفتحات فَتَشْدِيدِ لام - أي: فيصير، وأصل ظل: ما عُمِلَ بالنهار، ثُمَّ أُطْلِقَ على كُلِّ وقتٍ، وهي هنا: على بابها؛ لأنه ذكر الحالة التي تكون بعد النوم، وهي غالبًا تَقَعُ عند الصُّبح.

والمعنى: أن الأمانة تذهب؛ حتى لا يبقى إلا الأثر الموصوف في الحديث، **(مثل الوكت)**، وفي رواية البخاري(١): «مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ»، وهي - بفتح الواو، وسكون الكاف، بعدها مثناة فوقية -: الأثر في الشيء كالنقطة من غير لونه، يقال: وَكَتَ البُسْرُ: إذا بَدَتْ فيه نقطة الإِرْطَابِ، **(ثم ينام نومة)** أي: أخرى، **(فتقبض الأمانة)** أي: ما بقي منها، من قلبه.

(فيظل أثرها مثل أثر المجل) - بفتح الميم، وسكون الجيم، وقد تفتح، بعدها لام - هو: أثر العمل في الْكَفِّ، قال في «الفائق»: الفرق بين الوَكْتِ والمَجْلِ: أن الوكت: النقطة في الشيء من غير لونه، والمَجْلُ: غِلَظُ الجلد من العمل لا غير **(كجمر)** بالجيم المفتوحة، والميم الساكنة أي: تأثير كتأثير جمر، وقيل: أبدل من مثل أثر المجل، أي: يكون أثرها في القلب كأثر جمر، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: هو - يعني أثر المجل - كجمر، **(دحرجته)** أي: قَلَبْتَهُ وَدَوَّرْتَهُ، **(على رجلك فنفطت)** - بكسر الفاء بعد النون المفتوحة - قال في «القاموس»: نَفِطَتْ كَفَرِحَتْ نَفْطًا وَنَفَطًا ونفيطًا: قَرِحَتْ عملًا أو مَجِلَتْ، **(فتراه منتبرًا)** - بنون، ثم مثناة مفتوحة ثم موحدة مكسورة - أي: مُنْتَفِخًا، وتذكير الضمير؛ على إِرَادَةِ المَوضِعِ المُدَحْرَجِ عليه الجمر.

قيل: المعنى: يخيلُ إليك أن الرجل ذو أمانة، وهو في ذلك بمثابة: نفطة تراها منتفطة مرتفعة كبيرة، لا طائل تحتها، **(وليس فيه شيء)**، أي: صالح، بل ماء فاسد، وفي «شرح مسلم»: قال صاحب «التحرير»: معنى الحديث: أن الأمانة تَزُولُ عَنِ الْقُلُوبِ شيئًا فشيئًا، فَإِذَا زَالَ أول جزء منها زَالَ نُورُهَا، وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لونٍ مخالف للون الذي قبله، فإذا زال شيء آخر صار كالمَجْلِ، وهو أثر محكم لا يكاد يَزُولُ إِلَّا بعد مُدَّة، وهذه الظلمة فوق التي قبلها، ثم شَبَّه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب، وخروجه بعد

---

(١) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧٠٨٦).

قَالَ: «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، لا يكادُ أحَدهم يُؤَدِّي الأمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إنَّ في بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أمِينًا، وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أجْلَدَهُ وَأظْرَفَهُ وَأعْقَلَهُ، وَمَا في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمَانٍ»، قَالَ: وَلَقَدْ أتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أيُّكُم بَايَعْتُ فِيهِ، لئنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وَلئنْ كَانَ يَهُودِيًا أوْ نَصْرَانِيًّا ....

اسْتِقْرَارِهِ فيه، واعتقاب الظُّلمة إياه، بجمر يُدَحْرِجُهُ عَلَى رِجْلِهِ حتى يؤثر فيها، ثم يزول الجَمْرُ ويبقى النفط. انتهى.

(قال: فيصبح الناس) أي: يدخلون في الصباح، (يتبايعون) أي: السلع ونحوها؛ بأن يشتريها أحدهم من الآخر، (لا يكاد أحد يؤدي الأمانة)؛ لأن من كان موصوفًا بالأمانة، سلبها حتى صار خائنًا، (وحتى يقال للرجل) أي: من أَرْبَاب الدُّنْيَا، مِمَّنْ لَهُ عَقْلٌ فِي تَحْصِيل المَالِ وَالْجَاهِ، وَطَبْعٌ في الشِّعْرِ وَالنَّثْرِ، وفصاحة وبلاغة وصباحة، وقوة بدنية وشجاعة وشوكة، (ما أجلده) بالجيم، (وأظرفه) بالظاء المعجمة، (وأعقله) بالعين المهملة والقاف؛ تعجبًا من كماله، واستغرابًا من مقاله، واستبعادًا من جماله.

وحاصلُه: أنهم يَمْدَحُونَهُ بكَثْرَةِ العَقْلِ وَالظَّرَافَةِ وَالْجَلادَةِ، ويتعجَّبون منه، ولا يمدحون أحدًا بكثرة العلم النافع، والعمل الصالح، (وما في قلبه) حال من الرجل، أي: والحال أنه ليس في قلبه، (مثقال حبة)، أي: مقدار شيء قليل، (من خردل) «من» بيانية لـ«حبة» أي: هي خَرْدَلٌ، (من إيمان) أي: كائنًا منه، قال الطيبي: لعله إنما حملهم على تفسير الأمانة في قوله: «إن الأمانة نزلت بالإيمان» لقوله آخرًا: وما في قلبه مثقالُ حبة من خردل من إيمان، فَهَلَّا حملوها على حقيقتها؛ لقوله: وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، وَلا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأمانة، فيكون وضع الإيمان آخرًا موضعها؛ تفخيمًا لشأنها، وحَثًّا على أدائها، قال ﷺ: «لا دَيْنَ لِمَنْ لا أَمَانَةَ لَهُ». قال القاري: إنما حملهم عليه ما ذكر آخرًا، وما صدر أولًا من قوله: «نَزَلَتْ فِي جذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ»، فإن نزول الأمانة بمعنى الإيمان، هو المناسبُ لأصل قلوب المؤمنين، ثم يعلمون إيقانه وإيقانهم؛ بتتبع الكتاب والسنة. وأما الأمانة: فهي جُزْئِيَّةٌ مِن كُلِّيَّةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالإِيمَانِ والقرآن. انتهى.

(قال) أي: حذيفة ـ رضي الله عنه ـ. (ولقد أتى عليّ) بتشديد الياء (زمان) كنت أعلم فيه أن الأمانة موجودة في الناس (وما أبالي أيكم بايعت فيه) أي: بعت، أو اشتريت غير مبال بحاله (لئن) بفتح اللام، وكسر الهمزة (ليردنه علي) بتشديد التحتانية (دينه) بالرفع على الفاعلية؛ أي: فلا

لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا اليَوْمَ فمَا كُنْتُ لأُبَايِعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا. [خ: ٦٤٩٧، م: ١٤٣، جه: ٤٠٥٣، حم: ٢٢٧٤٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٨- باب مَا جَاء لَتَرْكَبُنَّ سنَنَ مَن كَانَ قَبْلَكُم [ت ١٨، م ١٨]

[٢١٨٠] (٢١٨٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عبدِ الرحمنِ المخزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهريِّ، عَن سِنَانِ بْنِ أبي سِنَانٍ، عَن ....

يخونني؛ بل يحمله إسلامه على أَدَاءِ الأمانة؛ فأنا واثق بأمانته (ليردنه علي ساعيه) أي: الذي أقيم عليه؛ فهو يقوم بولايته، ويستخرج منه حقي.

وقال في «المجمع»: أي: رئيسهم الذي يصدرون عن رأيه. وقيل: أي: الوالي الذي عليه أن ينصفني منه، وكل من ولي أمر قوم، فهو ساع عليهم؛ يعني: أن المسلمين كانوا مهتمين بالإسلام؛ فيحفظون بالصدق والأمانة، والملوك ذوو عَدْلٍ؛ فما كنت أبالي من أعامل إن كان مسلمًا رَدَّهُ إلى الخروج عن الحق عملُه بمقتضى الإسلام، وإن كان غير مسلم أنصفني منه عامله على الصَّدَقَةِ. انتهى.

(فأما اليوم) فقد ذهبت الأمانة، وظهرت الخيانة؛ فلست أثق بأحد من بيع، ولا شراء. (فما كنت أبايع منكم إلا فلانًا وفلانًا) أي: أفرادًا من الناس قلائل ممن أثق بهم، فكان يثق بالمسلم لذاته، وبالكافر لوجود ساعيه؛ وهو الحاكم الذي يحكم عليه، وكانوا لا يستعملون في كُلِّ عمل، قل أو جل إلا المسلم؛ فكان واثقًا بإنصافه، وتخليصه حقه من الكافر إن خانه، بخلاف الوقت الأخير الذي أشار إليه؛ فإنه صار لا يبايع إلا أفرادًا من الناس يثق بهم. وفيه إشارة إلى أن حال الأمانة أَخَذَ في النقص من ذلك الزمان. وكانت وفاة حذيفة أول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل؛ فأدرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغير.

وقال ابن العربي: قال حذيفة هذا القول؛ لما تغيرت الأحوالُ التي كان يعرفها على عهد النبوة والخليفتين؛ فأشار إلى ذلك بالمبايعة، وكنى عن الإيمان بالأمانة، وعما يخالف أحكامه بالخيانة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

١٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

[٢١٨٠] **قوله**: (عن سنان بن أبي سنان) الديلي، المدني، ثقة، من الثالثة، (عن

أبي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ لمّا خَرَجَ إِلَى حُنَينٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ، يُقَالُ لَها: ذَاتُ أنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أسْلِحَتَهُمْ، فقالوا: يَا رَسُولَ الله، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أنْوَاطٍ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ الله، هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إلهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ، وَالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ». [حم: ٢١٣٩٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أبي واقد الليثي) صحابي، قيل: اسمه: الحارث بن مالك، وقيل: ابن عوف، وقيل: عوف بن الحارث.

قوله: (لما خرج) أي: عن «مكة» كما في رواية لأحمد **(إلى حنين)** كزبير: موضع بين «الطائف» و«مكة» **(يقال لها: ذات أنواط)**، قال الجزري في «النهاية»: هي اسمُ شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم؛ أي: يعلقونه بها، ويَعْكُفُونَ حولها؛ فسألوه أن يجعل لهم مثلها؛ فنهاهم عن ذلك، وأنواط: جمع نوط؛ وهو مصدر سمي به المنوط. انتهى.

(سبحان الله) تنزيهًا وتعجبًا. **(هذا)** أي: هذا القول منكم **(كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهًا؛ كما لهم آلهة)** لكن لا يخفى ما بينهما من التفاوت المستفاد من التشبيه؛ حيث يكون المشبه به أقوى **(لتركبن)** بضم الموحدة؛ والمعنى: لتتبعن **(سنة من كان قبلكم)**. وفي حديث أبي سعيد عند البخاري[1]: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تبعْتُمُوهُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. قَالَ «فَمَنْ؟»، ورواه الحاكم[2]، عن ابن عباس، وفي آخره: «وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي الطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ» قال المناوي: إسناده صحيح، والسنة: لغة الطريقة، حسنة كانت أو سيئة، والمراد هنا: طريقة أهل الأهواء، والبدع التي ابتدعوها من تلقاء أنفسهم، بعد أنبيائهم من تغيير دينهم، وتحريف كتابهم؛ كما أتى على بني إسرائيل «حذو النعل بالنعل» وقال النووي: المراد: الموافقة في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر، وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فقد وقع ما أخبر به ﷺ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد[3] في «مسنده».

---

(١) البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. حديث (٧٣٢٠).

(٢) الحاكم. حديث (٨٤٠٤)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد. حديث (٢١٣٩٠).

وأبو وَاقِدٍ اللَّيْثيُّ اسمُه: الحارثُ بْنُ عَوْفٍ، وفي البابِ: عَن أبي سَعِيدٍ، وأبي هُرَيْرَةَ.

١٩- باب مَا جَاء فِي كَلامِ السِّبَاعِ [ت ١٩، م ١٩]

[٢١٨١] (٢١٨١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن القَاسِمِ بْنِ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا أبو نَضْرَةَ العَبْدِيُّ، عنْ أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ، وَحَتَّى تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَتُخْبِرُهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ من بَعْدِهِ». [حم: ١١٣٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، ....

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة). أما حديث أبي سعيد: فأخرجه الشيخان(١)، وقد تقدم لفظه. وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري(٢) عنه مرفوعًا: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله، كَفَارِس وَالرُّومِ؟ قَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ؟».

١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلامِ السِّبَاعِ

جمع: السبع؛ وهو بضم الباء، وفتحها، وسكونها: المفترس من الحيوان.

[٢١٨١] **قوله: (حتى تكلم السباع)** أي: سباع الوحش؛ كالأسد، أو سباع الطير؛ كالبازي، ولا منع من الجمع. **(الإنس)** أي: جنس الإنسان من المؤمن والكافر. **(وحتى يكلم الرجل)** بالنصب على المفعولية **(عذبة سوطه)** بالرفع على الفاعلية، والعذبة؛ بفتح العين المهملة، والذال المعجمة؛ أي: طَرَفُهُ على ما في «القاموس» وغيره. وقال في «المجمع»: هو قد في طَرفِ السوط. **(وشراك نعله)** بكسر الشين المعجمة: أحد سيور النعل تكون على وجهها.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة)(٣)، لينظر من أخرجه.

---

(١) البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. حديث (٧٣٢٠)، ومسلم، كتاب العلم. حديث (٢٦٦٩).

(٢) البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. حديث (٧٣١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٦٠).

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ القاسِمِ بْنِ الفَضْلِ، والقاسمُ بْنُ الفَضْلِ ثِقَة مَأمُونٌ عِنْدَ أهلِ الحديثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ سعيدٍ القطان، وعبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

٢٠- باب مَا جَاء فِي انْشِقَاقِ القَمَرِ [ت ٢٠، م ٢٠]

[٢١٨٢] (٢١٨٢) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا أبو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن الأعمَشِ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: انْفَلَقَ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اشْهَدُوا». [م: ٢٨٠١].

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح غريب) في سنده سفيان بن وكيع؛ وهو صدوق، إلا أنه ابتلي بوراقه؛ فأدخل عليه ما ليس من حديثه؛ فنصح؛ فلم يقبل؛ فسقط حديثه؛ قاله الحافظ. وأخرجه الحاكم(١)، وصححه.

قوله: (والقاسم بن الفضل ثقة. . إلخ). قال في «التقريب»: القاسم بن الفضل بن معدان الحداني؛ بضم المهملة والتشديد: أبو المغيرة، البصري، ثقة، من السابعة، رمي بالإرجاء.

٢٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

أي: في زمن النبي ﷺ على سبيل المعجزة له.

[٢١٨٢] **قوله**: (انفلق القمر)، أي: انشق، وفي حديث ابن مسعود، عند البخاري(٢) في «التفسير»: «انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ وَفِرْقَةٌ دُونَهُ»، وفي حديث أنس، عند البخاري(٣) في «باب انشقاق القمر»؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ الله ﷺ أَنْ يُرِيهِم آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شقتين حَتَّى رَأَوا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا». قال الحافظ: قوله: «شقتين» بكسر المعجمة، أي: نصفين. وقوله: «حتى رأوا حراء» أي: جبل حراء بينهما؛ أي: بين الفرقتين. وجبل حراء على يسار السائر من مكة إلى منى. وقال: وجدت في بعض طرق حديث ابن عباس بيان صورة السؤال؛ وهو وإن كان لم يدرك القصة؛ لكن في بعض طرقه ما

---

(١) الحاكم. حديث (٨٤٤٢)، وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.
(٢) البخاري، كتاب تفسير القرآن. حديث (٤٨٦٤).
(٣) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٨٦٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن ابنِ مسعودٍ، وَأَنَسٍ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يشعر بأنه حمل الحديث عن ابن مسعود؛ فأخرج أبو نعيم[١] في «الدلائل» من وجه ضعيف، عن ابن عباس قال: «اجْتَمَعَ الْمُشْرِكُونَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مِنْهُمُ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، وَأبو جَهْل بْنُ هِشَام، وَالْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ وَالأَسْوَدُ بْنُ الْمُطَّلِبِ، وَالنَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، وَنُظَرَاؤُهُمْ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَشُقَّ لَنَا الْقَمَرَ فِرْقَتَيْنِ، فَسَأَلَ رَبَّهُ فَانْشَقَّ»، (اشهدوا) أي: على نبوتي، أو معجزتي، من الشهادة، وقيل: معناه احضروا، وانظروا، من الشهود.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود[٢]، وأنس، وجبير بن مطعم) أخرج الترمذي أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله تعالى عنهم في تفسير «سورة القمر»، قال الحافظ: وقد ورد انشقاق القمر أيضًا من حديث علي، وحذيفة، وجبير بن مطعم، وابن عمر، وغيرهم، فأما أنس، وابن عباس فلم يحضرا ذلك؛ لأنه كان بـ «مكة» قبل الهجرة بنحو خمس سنين، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد. وأما أنس فكان [ابن] أربع، أو خمس بـ«المدينة». وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك، وممن صرح برؤيته ذلك: ابن مسعود.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

اعلم أن أحاديث الباب صحيحة، صريحة في ثبوت معجزة انشقاق القمر. قال ابن عبد البر: قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين، ثم نقله عنهم الجم الغفير إلى أن انتهى إلينا. ويؤيد ذلك بالآية الكريمة؛ فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عُذْرٌ. وقد يطلع على قوم قبل طلوعه على آخرين. وأيضًا فإن زمن الانشقاق لم يَطُلْ، ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر إليه، ومع ذلك، فقد بعث أهل مكة إلى آفاق مكة يسألون عن ذلك؛ فجاءت السفار، وأخبروا بأنهم عاينوا ذلك؛ وذلك لأن المسافرين في الليل غالبًا يكونون سائرين في ضوء القمر، ولا يخفى عليهم ذلك.

وقال أبو إسحاق الزجاج في «معاني القرآن»: أنكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالفي الملة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه؛ لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء؛ كما يكوره

---

(١) دلائل النبوة. حديث (٤) مختصرًا.

(٢) الترمذي، كتاب تفسير القرآن. حديث (٣٢٨٥).

يوم البعث ويفنيه. وأما قول بعضهم: لو وقع لجاء متواترًا، واشترك أهل الأرض في معرفته، ولما اختص بها أهل مكة؛ فجوابه: أن ذلك وقع ليلًا، وأكثر الناس نيام، والأبواب مغلقة، وَقَلَّ من يُرَاصِدُ السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر، وتبدو الكواكب العظام، وغير ذلك في الليل، ولا يشاهدها إلا الآحاد؛ فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا؛ فلم يتأهب غيرهم لها، ويحتمل أن يكون القمر لَيْلَتئذ، كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض أهل الآفاق دون بعض؛ كما يظهر الكسوفُ لقوم دون قوم.

وقال الخطابي: انشقاق القمر آية عظيمة، لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء؛ وذلك أنه ظهر في ملكوت السماء خارجًا من جملة طباع ما في هذا العالم المركَّب من الطبائع؛ فليس مما يطمع في الوصول إليه بحيلة؛ فلذلك صار البرهان به أظهر. وقد أنكر ذلك بعضهم؛ فقال: لو وقع ذلك لم يجز أن يخفى أمره على عوام الناس؛ لأنه أمر صدر عن حِسٍّ ومشاهدة؛ فالناس فيه شركاء، والدواعي متوفرة على رؤية كل غريب، ونقل ما لم يعهد؛ فلو كان لذلك أصل لخلد في كتب أهل التسيير والتنجيم؛ إذ لا يجوز إطباقهم على تركه، وإغفاله مع جلالة شأنه، ووضوح أمره.

والجواب عن ذلك: أن هذه القصة خرجت عن بقية الأمور التي ذكروها؛ لأنه شيء طلبه خاص من الناس، فوقع ليلًا؛ لأن القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون أكثر الناس فيه نيامًا، ومستكنين بالأبنية، والبارز بالصحراء منهم إذا كان يقظان، يحتمل أنه كان في ذلك الوقت مشغولًا بما يلهيه من سَمَرٍ وغيره، ومن المستبعد أن يقصدوا إلى مراصد مركز القمر ناظرين إليه لا يغفلون عنه؛ فقد يجوز أنه وقع ولم يشعر به أكثر الناس، وإنما رآه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه؛ ولعل ذلك إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر.

وقال الحافظ: ذهب بعض أهل العلم من القدماء أن المراد بقوله: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١]، أي: سينشق كما قال تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١] أي: سيأتي.

والنكتة في ذلك: إرادة المبالغة في تحقق وقوع ذلك، فنزل منزلة الواقع، والذي ذهب إليه الجمهور أصح؛ كما جزم به ابن مسعود، وحذيفة، وغيرهما، ويؤيده قوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمر: ٢]. فإن ذلك ظاهر في أن المراد بقوله: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١] وقوع انشقاقه؛ لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة، وإذا

٢١- باب مَا جَاء فِي الخَسْفِ [ت ٢١، م ٢١]

[٢١٨٣] (٢١٨٣) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن فُرَاتٍ القَزَّازِ، عَن أبي الطُّفَيْلِ، عَن حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ، قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ مِن غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ النبي ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَالدَّابَّةَ، ....

تبين أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا، تبين وقوعُ الانشقاقِ، وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر. انتهى.

وقال الرازي في «تفسيره الكبير» بعد ما أثبت هذه المعجزة ما لفظه: وأما المؤرخون تركوه؛ لأن التواريخ في أكثر الأمر يستعملها المنجم، وهو لما وقع الأمر قالوا بأنه مثل خسوف القمر. وظهور شيء في الجو على شَكْلِ نِصْفِ القمر في موضع آخر؛ فتركوا حكايته في تواريخهم. والقرآن أدل دليل، وأقوى مثبت له، وإمكانه لا يشك فيه، وقد أخبر عنه الصادق؛ فيجب اعتقاد وقوعه. وحديث امتناع الخرق، والالتئام حديث اللئام. وقد ثبت جوازُ الخرق، والتخريب على السموات، وذكرناه مرارًا؛ فلا نعيده. انتهى.

٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَسْفِ

[٢١٨٣] **قوله: (عن فرات القزاز)** هو: فرات بن أبي عبد الرحمن القزاز، الكوفي، ثقة، من الخامسة. **(عن حذيفة بن أسيد)** بفتح الهمزة، وكسر السين: الغفاري، صحابي، من أصحاب الشجرة، وكنيته: أبو سريحة؛ بفتح السين المهملة، وكسر الراء، وبالحاء المهملة.

قوله: (أشرف علينا)، وفي رواية مسلم(١): «اطَّلَعَ عَلَيْنَا». قال في «القاموس»: أشرف عليه: اطَّلَعَ من فوق. **(من غرقة)** بالضم العلية؛ وهي بالفارسية: بالاخانة. وحجره بالاي حجره.... **(ونحن نتذاكر)**، أي: فيما بيننا **(الساعة)**، أي: أمر القيامة، واحتمال قيامها في كل ساعة. **(عشر آيات)**، أي: علامات **(ويأجوج ومأجوج)** بألف فيهما، ويهمز؛ أي: خروجهما، ويأتي الكلام عليهما في باب خروج يأجوج ومأجوج. **(والدابة)** وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل: ٨٢] الآية. قال المفسرون: هي دابة عظيمة، تخرج من صدع في الصفا. وعن ابن عمرو بن العاص:

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٠١).

وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بالمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِن قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ ـ أَوْ تَحْشُرُ النَّاسَ ـ فَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا». [م ٢٩٠١، د: ٤٣١١، [illegible] ٤٠٤١، حم [illegible]].

حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن فُرَاتٍ: نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: الدُّخَان.

إنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال، قاله النووي. وقال الجزري في «النهاية»: دابة الأرض، قيل: طولها ستون ذراعًا، ذات قوائم ووبر. وقيل: هي مختلفة الخلقة، تشبه عدة من الحيوانات، ينصدع جبل الصفا؛ فتخرج منه ليلة جَمْعٍ، والناس سائرون إلى «منى»، وقيل: من أرض الطائف، ومعها عصا موسى، وخاتم سليمان عليهما السلام، لا يدركها طالب، ولا يعجزها هارب، تضرب المؤمن بالعصا، وتكتب في وجهه: مؤمن، وتطبع الكافر بالخاتم، وتكتب في وجهه كافر. انتهى.

اعلم أن المفسرين قد ذكروا لدابة الأرض أوصافًا كثيرة، من غير ذكر ما يدل على ثبوتها؛ فكل ما ثبت بالكتاب، أو السنة الصحيحة؛ فهو المعتمد، وما لا فلا اعتماد عليه. (وثلاث خسوف)، قال ابن الملك: قد وجد الخسف في مواضع؛ لكن يحتمل أن يكون المراد بالخسوف الثلاثة: قدرًا زائدًا على ما وجد؛ كأن يكون أعظم مكانًا وقدرًا. (خسف) بالجر على أنه بدل مما قبله. وبالرفع على تقدير: أحدها، أو منها. (من قعر عدن)، أي: أقصى أرضها؛ وهو غير منصرف، وقيل: منصرف باعتبار البقعة والموضع؛ ففي «المشارق»: عدن: مدينة مشهورة باليمن. وفي «القاموس»: عدن: محركة: جزيرة باليمن.

وفي رواية: «تَخْرُجُ من أَرْضِ الْحِجَازِ». قال القاضي عياض: لعلها ناران تجتمعان، تحشران الناس، أو يكون ابتداء خروجها من اليمن، وظهورها من الحجاز، ذكره القرطبي رحمه الله تعالى. (تسوق) أي: تطرد النار. (أو تحشر) «أو» للشك من الراوي، في رواية مسلم: «تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ» أي: إلى المجمع والموقف. قيل: المراد من المحشر: أرض الشام؛ إذ صح في الخبر أن الحشر يكون في أرض الشام؛ ولكن الظاهر أن المراد: أن يكون مبتدؤه منها، أو تجعل واسعة تسع خلق العالم فيها؛ قاله القاري. (وتقيل) قال في «القاموس»: قَالَ قَيْلًا وَقَائِلَةً وَقَيْلُولَةً وَمَقَالًا وَمَقِيلًا، وَتَقِيل: نام في نصف النهار. انتهى.

قوله: (وزاد فيه: والدخان) قال الطيبي: هو الذي ذكر في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، وذلك كان في عهد رسول الله ﷺ. انتهى.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو الأحْوَصِ، عَن فُرَاتٍ القَزَّازِ: نَحْوَ حديثِ وَكِيعٍ عَن سُفْيَانَ.

حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَن شُعْبَةَ وَالمَسْعُودِيِّ، سَمِعَا من فرات القَزَّازِ: نَحْوَ حديثِ عبدِ الرحمنِ، عَن سُفْيانَ، عَن فُرَاتٍ، وزادَ فِيهِ: الدَّجَّالَ أوِ الدُّخَانَ.

حَدَّثَنَا أبو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أبو النُّعْمَانِ الحَكَمُ بْنُ عبدِ الله العِجْلِيُّ، عَن شُعْبَةَ، عَن فُرَاتٍ: نَحْوَ حَدِيثِ أبي داود، عَن شُعْبَةَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَ:

وقال النووي في شرح هذا الحديث: إنه يؤيد قول من قال: إن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام، وإنه لم يأت بعد؛ وإنما يكون قريبًا من قيام الساعة، وقال ابن مسعود: إنما هو عبارة عما نال قريشًا من القحط؛ حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان. وقد وافق ابن مسعود جماعة، وقال بالقول الآخر: حذيفة، وابن عمر، والحسن، ورواه حذيفة عن النبي ﷺ، «وَأَنَّهُ يَمْكُثُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» ويحتمل أنهما دخانان؛ للجمع بين هذه الآثار. انتهى.

وقال القرطبي في «التذكرة» قال ابن دحية: والذي يقتضيه النظر الصحيح: حمل ذلك على قضيتين: إحداهما: وقعت، وكانت الأخرى ستقع وتكون. فأما التي كانت فهي التي كانوا يرون فيها كهيئة الدخان، غير الدخان الحقيقي الذي يكون عند ظهور الآيات، التي هي من الأشراط والعلامات، ولا يمتنع إذا ظهرت هذه العلامة أن يقولوا: ﴿رَبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [الدخان: ١٢] فيكشف عنهم، ثم يعودون لقرب الساعة.

وقول ابن مسعود لم يسنده إلى النبي ﷺ، إنما هو من تفسيره، وقد جاء النص، عن رسول الله ﷺ بخلافه. قال القرطبي: وقد روي عن ابن مسعود: أنهما دخانان. قال مجاهد: كان ابن مسعود يقول: هما دخانان. قد مضى أحدهما، والذي بقي يملأ بين السماء والأرض. انتهى.

قوله: (حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي) قال في «التقريب»: الحكم بن عبد الله: أبو النعمان، البصري، قيل: إنه قيسي، أو أنصاري، أو عجلي، ثقة، له أوهام، من التاسعة.

والعَاشِرَةُ إِمَّا رِيحٌ تَطْرَحُهُمْ فِي البَحْرِ، وإِمَّا نُزُولُ عيسَى ابن مَرْيم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَصَفِيَّةَ بِنتِ حُيَيٍّ، وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قوله: (إما ريح تطرحهم في البحر)، أي: تلقيهم فيه.

قوله: (وفي الباب عن علي، وأبي هريرة، وأم سلمة، وصفية) وأما حديث علي، وحديث أبي هريرة فأخرجهما الترمذي(١) في الباب الذي بعد باب «أشراط الساعة». وأما حديث أم سلمة فأخرجه مسلم(٢) في «كتاب الفتن». وأما حديث صفية فأخرجه الترمذي(٣) في هذا الباب.

اعلم أن الروايات قد اختلفت في ترتيب الآيات العشر؛ ولذا اختلف أهلُ العلم في ترتيبها؛ فقد قيل: إن أول الآيات: الدخان، ثم خروج الدجال، ثم نزول عيسى عليه السلام، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابة، ثم طلوع الشمس من مغربها؛ فإن الكفار يسلمون في زمن عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوةُ واحدةً. ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال، ونزوله لم يكن الإيمان مقبولًا من الكفار؛ فالواو لمطلق الجمع؛ فلا يرد أن نزوله قبل طلوعها، ولا ما ورد أن طلوعَ الشمس أول الآيات.

وقال في «فتح الودود»: قيل: أول الآيات الخسوفات، ثم خروج الدجال، ثم نزول عيسى عليه السلام، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم الريح التي تقبض عندها أرواح أهل الإيمان، فعند ذلك تخرج الشَّمس من مغربها، ثم تخرج دابة الأرض، ثم يأتي الدخان. قال صاحب «فتح الودود»: والأقرب في مثله التوقف، والتفويض إلى عالمه. انتهى.

قلت: ذكر القرطبي في «تذكرته» مثل هذا الترتيب، إلا أنه جعل الدجال مكان الدخان. وذكر البيهقي عن الحاكم مثل ترتيب القرطبي، وجعل خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها؛ فالظاهر؛ بل المتعين هو ما قال صاحب «فتح الودود» من أن الأقرب في مثله، هو التوقف، والتفويض إلى عالمه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه(٤).

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢١٠)، وحديث (٢٢١١) تباعًا.

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٢). (٣) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٨٤).

(٤) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٨٠).

[٢١٨٤] (٢١٨٤) حَدَّثَنَا مَحْمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهيْلٍ، عَن أَبِي إِدْرِيسَ المرْهِبِيِّ، عَن مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَن صَفِيَّةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَنْتَهِي النَّاسُ عَن غَزْوِ هَذَا البَيْتِ، حَتَّى يَغزُوَ جَيْشٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالبَيْدَاءِ أَوْ بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، فَمَنْ كَرِهَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ». [جه: ٤٠٦٤، حم: ٢٦٣١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢١٨٤] قوله: (عن سلمة بن كهيل) الحضرمي، أبي يحيى، الكوفي، ثقة، من الرابعة. (عن أبي إدريس المرهبي)، بضم أوله، وكسر الهاء، بعدها موحدة، الكوفي، اسمه: سوار، أو مساور، صدوق، يتشيع، من الرابعة. (عن مسلم بن صفوان) مجهول، من الثالثة؛ كذا في «التقريب». وقال في هامش «الخلاصة» نقلًا عن «التهذيب»: وثَّقه ابنُ حبان.

قوله: (حتى إذا كانوا بالبيداء)، بفتح الموحدة، وسكون التحتية (أو ببيداء من الأرض) شكٌّ من الراوي، وفي حديث حفصة عند مسلم[1]: «حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ» من غَيْرِ شَك. قال النووي: قال العلماء: البيداء: كل أرض ملساء، لا شيء بها. (خسف بأولهم، وآخرهم، ولم ينج أوسطهم) أي: يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم. (فمن كره منهم قال: يبعثهم الله على ما في أنفسهم)، وفي حديث أم سلمة عند مسلم[2]: «فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا؟ قَالَ: يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ». قال النووي: أي: يبعثون مختلفين على قدر نياتهم؛ فيجازون بحسبها. وفي هذا الحديث من الفقه التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم، ومجالسة البغاة، ونحوهم من المبطلين؛ لئلا يناله ما يعاقبون به، وفيه: «إِنَّ مَنْ كَثَّرَ سَوَادَ قَوْمٍ ـ جَرَى عَلَيْهِمْ حُكْمُهُمْ فِي ظَاهِرِ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا» انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة مسلم بن صفوان: روى عن صفية بنت حيي عن النبي ﷺ: «لا ينتهي

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٣).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٢).

[٢١٨٥] (٢١٨٥) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا صَيْفيُّ بْنُ رِبْعِيٍّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن عُبَيدِ الله بْنِ عُمَرَ، عنِ القَاسِمِ بْنِ محمدٍ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»، قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَنُهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَم، إِذَا ظَهَرَ الخَبَثُ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غَرِيبٌ من حديثِ عَائِشَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَعَبْدُ الله بْنُ عُمرَ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

الناسُ عن غَزْوِ هذا البيت»، وروى عنه أبو إدريس المرهبي، صحح الترمذي حديثه. قال الحافظ: وهو معلول. انتهى.

قلت: لم يذكر وجه كونه معلولًا؛ فإن كان وجهه جهالة مسلم بن صفوان؛ فقد عرفت أن ابن حبان وثقه، والله تعالى أعلم.

[٢١٨٥] **قوله**: (أخبرنا صيفي بن ربعي)، بكسر الراء الأنصاري، أبو هشام، الكوفي، صدوق، يهم، من التاسعة (عن عبيد الله بن عمر) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني: أبو عثمان، ثقة، ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم، عن عائشة على الزهري، عن عروة عنها، من الخامسة، قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وغيره، وعنه أخوه عبد الله، وغيره. (عن القاسم بن محمد) ابن أبي بكر الصديق، التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بـ«المدينة»، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة.

قوله: (خسف، ومسخ، وقذف). قال في «القاموس»: خسفُ المكان يخسف خسوفًا: ذهب في الأرض. وقال: مسخه كمنعه: حَوَّلَ صورتَهُ إلى أخرى أَقْبَحَ. وقال: قذف بالحجارة يقذف: رمي بها. (أنهلك) بفتح اللام: من الإهلاك، أو بكسر اللام من الهلاك، (وفينا الصالحون) جملة حالية (إذا ظهر الخبث) هو بفتح الخاء، والباء، وفسَّره الجمهور بالفسوق، والفجور. وقيل: المراد: الزنا خاصة، وقيل: أولاد الزنا. والظاهر: أنه المعاصي مطلقًا. ومعنى الحديث: أن الخبث؛ إذا كثر فقد يحصُل الهلاكُ العامُّ، وإن كان هناك صالحون، قاله النووي.

قوله: (وعبد الله بن عمر تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه)، اعلم أن عبد الله بن

٢٢- باب مَا جَاء فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِهَا [ت ٢٢، م ٢٢]

[٢١٨٦] (٢١٨٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ المَسْجِدَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: الله ورَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكأنها قَدْ قِيلَ لَهَا: اطْلَعِي مِن حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِن مَغْرِبِهَا» ....

عمر العمري: مكبرًا، وعبيد الله بن عمر العمري: مصغرًا: أخوان، فالمكبر: ضعيف، والمصغر: ثقة.

٢٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ من مَغْرِبِهَا

[٢١٨٦] **قوله: (عن إبراهيم التيمي)** هو: ابن يزيد بن شريك، يكنى: أبا أسماء، الكوفي، العابد، ثقة؛ إلا أنه يرسل، ويدلس، من الخامسة. **(عن أبيه)**، أي: يزيد بن شريك بن طارق التيمي، الكوفي، ثقة، يقال: إنه أدرك الجاهلية، من الثانية.

قوله: (أين تذهب هذه) أي: الشمس، والإشارة للتعظيم. **(فإنها تذهب؛ لتستأذن في السجود، فيؤذن لها)**، أي: في السجود. قال ابن بطال: استئذان الشمس: معناه: أن الله يخلق فيها حياة، يوجد القول عندها؛ لأن الله قادر على إحياء الجماد والموات، وقال غيره: يحتمل أن يكون الاستئذان أسند إليها مجازًا، والمراد: من هو موكل بها من الملائكة.

قلت: الظاهر هو الأول والله تعالى أعلم، وفي رواية البخاري[١] في «بدء الخلق»: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا». قال القسطلاني: أي: في الطلوع من المشرق على عادتها فيؤذن لها؛ فتبدو من جهة المشرق.

قال الحافظ: أما **قوله**: «تحت العرش» فقيل: هو حين محاذاتها، ولا يخالف هذا قوله: ﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]. فإن المراد بها: نهاية مدرك البصر إليها حال الغروب، وسجودها تحت العرش إنما هو بعد الغروب. **(وكأنها قد قيل لها: اطلعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها)**. وفي رواية البخاري المذكورة: «وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلا يُقْبَلُ

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣١٩٩).

قَالَ، ثُمَّ قَرأ: ﴿وذلك مستقر لها﴾ قَالَ: وَذَلِكَ قِرَاءةُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ. [خ: ٣١٩٩، م: ١٥٩، د بنحوه: ٤٠٠٢، حم: ٢٠٨٩٦، طا: ١٨٩١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، وَحُذَيفَةَ بْنِ أسِيدٍ، وَأنَسٍ، وَأبِي مُوسَى،

مِنْهَا، وَتَسْتَأذِنُ فَلا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي من حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ من مَغْرِبِهَا» (قال: ثم قرأ)، عليه الصلاة والسلام: (وذلك مستقر لها، وقال) أي: أبو ذر؛ كما هو الظاهر: (ذلك قراءة عبد الله بن مسعود)، وفي رواية البخاري[1] في «بدء الخلق» و«التفسير» فذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]، وهذه القراءة هي المتواترة. وفي رواية البخاري[2] في «التفسير» قال: مستقرها تحت العرش.

قال الحافظ: في الحديث رَدٌّ على من زَعَمَ أن المراد بمستقرها غايةُ ما تنتهي إليه من الارتفاع، وذلك أطول يوم في السنة. وقيل: إلى منتهى أمرها عند انتهاء الدنيا. قال الحافظ: وظاهر الحديث أن المراد بالاستقرار وقوعه في كُلِّ يوم وليلة عند سجودها، ومقابل الاستقرار المسير الدائم المعبر عنه بالجري. انتهى.

وقال الطيبي بعد ذكر التأويلين المذكورين في كلام الحافظ ما لفظه: وأما قوله: «مستقرها تحت العرش» فلا ينكر أن يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه، ولا نشاهده؛ وإنما أخبر عن غيب؛ فلا نكذبه، ولا نكيفه؛ لأن علمنا لا يحيط به. انتهى كلامُ الطيبي. وقال الشيخ في «اللمعات»: قوله: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ﴾ [يس: ٣٨]، قد ذكر في «التفاسير» وجوه غير ما في هذا الحديث، ولا شك أن ما وقع في الحديث المتفق عليه، هو المعتبرُ والمعتمدُ، والعجب من البيضاوي أنه ذكر وجوهًا في «تفسيره»، ولم يذكر هذا الوجه، ولعله أوقعه في ذلك تفلسفه، نعوذ بالله من ذلك. وفي كلام الطيبي أيضًا ما يشعر بضيق الصدر، نسأل الله العافية. انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن صفوان بن عسال، وحذيفة بن أسيد، وأنس، وأبي موسى**) أما حديث صفوان بن عسال فأخرجه ابن ماجه[3] عنه مرفوعًا: «إنَّ من قِبَلِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ بَابًا

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣١٩٩)، وكتاب التفسير. حديث (٤٨٠٢).

(٢) البخاري، كتاب تفسير القرآن. حديث (٤٨٠٣).

(٣) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٧٠).

وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣- باب مَا جَاء في خُرُوجِ يَأجُوج ومأجُوجَ [ت ٢٣، م ٢٣]

مَفْتُوحًا عَرْضُهُ سَبْعُونَ سَنَةً، فَلا يَزَالُ ذَلِكَ الباب مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ من نَحْوِهِ. فَإِذَا طَلَعَتْ من نَحْوِهِ. لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ من قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ في إِيمَانِهَا خَيْرًا». وأما حديث حذيفة بن أسيد فأخرجه الترمذي(١) في الباب المتقدم. وأما حديث أنس، فأخرجه ابن ماجه(٢) في «باب الآيات»، وأما حديث أبي موسى، فأخرجه أحمد، ومسلم(٣).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري في «بدء الخلق»، و«التفسير» و«التوحيد»، ومسلم في «الإيمان»، وأبو داود في «الحروف»، والنسائي في «التفسير». وأخرجه الترمذي(٤) أيضًا في «تفسير سورة ﴿يس﴾».

٢٣ - بابُ مَا جَاءَ في خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

بغير همز لأكثر القراء، وقرأ عاصم بالهمزة الساكنة فيهما وهي لغة بني أسد؛ وهما اسمان أعجميان عند الأكثر مُنعا من الصَّرف للعلمية والعُجمة. وقيل: بل عربيان، واختلف في اشتقاقهما؛ فقيل: من أجيج النار؛ وهو: التهابها، وقيل: من الأجة بالتشديد؛ وهي: الاختلاط، أو شدة الحر. وقيل: غير ذلك، وجاء في صفتهم ما أخرجه ابن عدي، وابن أبي حاتم، والطبراني(٥) في «الأوسط»، وابن مردويه من حديث حذيفة رفعه قال: «يَأْجُوجُ أُمَّةٌ، وَمَأْجُوجُ أُمَّةٌ، كُلُّ أُمَّةٍ أَرْبَعُ مِائَةِ أَلْفٍ، لا يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى أَلْفِ ذَكَرٍ من صُلْبِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ حَمَلَ السِّلاحَ»، وهو من رواية يحيى بن سعيد العطار، عن محمد بن إسحاق، عن الأعمش. والعطار ضعيف جدًّا، ومحمد بن إسحاق قال: ابن عدي: ليس هو صاحب «المغازي» بل هو العكاشي. قال: والحديث موضوع. وقال ابن أبي حاتم: منكر. قال الحافظ في «الفتح»: لكن لبعضه شاهد صحيح، أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفعه: «أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَقَلُّ مَا يَترُكُ أَحَدُهُمْ لِصُلْبِهِ أَلْفًا مِنَ الذُّرِّيَّةِ».

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٨٣).

(٢) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٥٦).

(٣) أحمد. حديث (١٩٠٣٥)، ومسلم، كتاب التوبة. حديث (٢٧٥٩).

(٤) تقدم ذكرهم، وأخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله. حديث (٣٢٣٧).

(٥) ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٦٨)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٥٥).

وللنسائي[١] من رواية عمرو بن أوس عن أبيه رفعه: «أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يُجَامِعُونَ مَا شَاؤوا، وَلا يَمُوتُ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَّا تَرَكَ من ذُرِّيَّتِهِ أَلْفًا فَصَاعِدًا». وأخرج الحاكمُ[٢]، وابنُ مردويه، من طريق عبد الله بن عمرو «أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ من ذُرِّيَّةِ آدَمَ، وَوَرَاءَهُمْ ثَلاثُ أُمَمٍ، وَلَنْ يَمُوتَ مِنْهُمْ رَجُلٌ، إِلَّا تَرَكَ من ذُرِّيَّتِهِ أَلْفًا فَصَاعِدًا»، وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح، عن عبد الله بن سلام مثله، وأخرج ابن أبي حاتم[٣]، من طريق عبد الله بن عمرو قال: «الْجِنُّ وَالإِنْسُ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ، فَتِسْعَةُ أَجْزَاءٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَجزْءٌ سَائِرُ النَّاس». ومن طريق شريح بن عبيد، عن كعب قال: «هُمْ ثَلاثَةُ أَصْنَافٍ، صِنْفٌ أَجْسَادُهُمْ كَالأَرْزِ» بفتح الهمزة، وسكون الراء، ثم زاي؛ هو: شجر كبار جدًّا، «وصنف أربعة أذرع في أربعة أذرع، وَصِنْفٌ يفترشون آذانهم، ويلتحفون بالأخرى».

ووقع نحو هذا في حديث حذيفة، وأخرج أيضًا هو، والحاكم[٤]، من طريق أبي الجوزاء، عن ابن عباس: «يَأْجُوجُ، وَمَأْجُوجُ شبرًا شِبْرًا، وَشِبْرَيْنِ شِبْرَيْنِ، وَأَطْوَلُهُمْ ثَلاثَةُ أَشْبَارٍ، وَهُمْ من وَلَدِ آدَمَ». ومن طريق أبي هريرة رفعه: «وُلِدَ لِنُوحٍ: سَامُ، وَحَامُ، وَيَافِثُ، فَوُلِدَ لِسَامَ: الْعَرَبُ، وَفَارِسُ، وَالرّومُ، وَوُلِدَ لِحَامَ: الْقِبْطُ، وَالْبَرْبَرُ، وَالسُّودَانُ، وَوُلِدَ لِيَافِثَ: يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَالتُّرْكُ، وَالصَّقَالِبَةُ» وفي سنده ضعف. ومن رواية سعيد بن بشير، عن قتادة قال: يأجوج ومأجوج: ثنتان وعشرون قبيلة، بَنَى ذُو الْقَرْنَيْنِ السَّدَّ على إحدى وعشرين، وكانت منهم قبيلة غائبة في الغزو؛ وهم الأتراك؛ فبقوا دون السد.

وأخرج ابن مردويه، من طريق السدي قال: الترك: سرية من سرايا يأجوج ومأجوج، خرجت تغير؛ فجاء ذو القرنين؛ فبنى السد؛ فبقوا خارجًا. ووقع في «فتاوى الشيخ محيي الدين»: يأجوج ومأجوج من أولاد آدم، لا من حواء عند جماهير العلماء؛ فيكونون إخواننا لأب؛ كذا قال، ولم نر هذا عن أحد من السلف إلا عن كعب الأحبار، ويرده الحديث المرفوع: «إِنَّهُمْ من ذُرِّيَّةِ نُوحٍ»، وَنُوحٌ من ذُرِّيَّةِ حَوَّاءَ قَطْعًا. انتهى ما في «الفتح».

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١٣٣٤).

(٢) الحاكم. حديث (٨٥٠٦)، وقال: على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٩/ ٢٣٦) (١٤٠٢٣) مطولًا.

(٤) المستدرك. حديث (٨٦٠٧).

[٢١٨٧] (٢١٨٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبدِ الرَّحمنِ المَخْزُومِيُّ وأبو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَغيرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن زَينبَ بِنْتِ أبي سَلَمَةَ، عَن حَبِيبَةَ، عَن أمِّ حَبِيبَةَ، عَن زَيْنَب بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَت: اسْتَيقَظَ رَسُولُ الله ﷺ مِن نَومٍ مُحمَرًّا وَجْهُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لا إلهَ إلَّا الله» يُرَدِّدُهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، «وَيْلٌ للعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِن رَدْمِ يَأجُوجَ وَمَأجُوجَ مِثلُ هَذِهِ» ....

[٢١٨٧] **قوله**: (**عن حبيبة**) بنت عبيد الله بن جحش الأسدية، أمها: أم حبيبة بنت أبي سفيان، لها صحبة، وهاجرت مع أبويها إلى الحبشة، ويقال: إنها ولدت بأرض الحبشة (**عن زينب بنت جحش**) بن رباب يعمر الأسدية، أم المؤمنين؛ أمها: أميمة بنت عبد المطلب. يقال: ماتت سنة عشرين في خلافة عمر.

قوله: (**استيقظ رسول الله ﷺ من نوم محمرًّا وجهه**) وفي رواية البخاري(١): «دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَزِعًا»، فيجمع على أنه دخل عليها بعد أن استيقظ النبي ﷺ فزعًا، وكانت حمرةُ وجهه من ذلك الفزع، وجمع بينهما في رواية سليمان بن كثير، عن الزهري عند أبي عوانة، فقال: «فَزِعًا مُحْمَرًّا وَجْهُهُ». (**ويل للعرب من شر**). وفي «القاموس»: الويلُ: حُلُولُ الشَّرِّ؛ وهو تفجيع. انتهى. وخص بذلك العرب؛ لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم، والمراد بالشر: ما وقع بعده من قتل عثمان، ثم توالت الفتن؛ حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة؛ كما وقع في الحديث الآخر: «يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الأُمَمُ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا». وإن المخاطب بذلك العرب.

قال القرطبي: ويحتمل أن يكون المراد بالشر: ما أشار إليه في حديث أم سلمة: «مَاذَا أُنزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ؟ وَمَاذَا أُنزِلَ مِن الْخَزَائِنِ؟» فأشار بذلك إلى الفتوح التي فتحت بعده؛ فكثرت الأموال في أيديهم؛ فوقع التنافسُ الذي جَرَّ الفتنَ، وكذلك التنافس على الإمرة؛ فإن معظم ما أنكروه على عثمان تولية أقاربه من بني أمية وغيرهم؛ حتى أَفْضَى ذلك إلى قَتْلِهِ، وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر. (**قد اقترب**) أي: قرب ذلك الشر في غاية القرب، بيانه **قوله**: (**فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج**). المراد بالردم: السد الذي بناه ذو القرنين بزبر الحديد، وهي: القطعة منه (**مثل هذه**) بالرفع على أنه نائب الفاعل لقوله:

---

(١) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧١٣٥).

وَعَقَدَ عَشْرًا، قَالَت زَينَبُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَفَنُهْلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَم إِذَا كَثُرَ الخبثُ». [خ: ٣٣٤٦، م: ٢٨٨٠، جه: ٣٩٥٣، حم: ٢٦٨٦٧].

قَال أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد جَوَّدَ سُفْيَانُ هَذَا الحَدِيث؛ هَكذا رَوَى الحُميْدِيُّ، وعليُّ بْنُ المَدِينيِّ، وَغَيرُ وَاحدٍ مِن الحُفَّاظِ، عَن سُفيانَ بْنِ عُيينةَ: نَحوَ هَذا، وقال الحُميدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَفِظْتُ منَ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الحديث أَرْبَعَ نِسْوَة: زَيْنَبَ بنتَ أَبِي سَلَمَةَ، عَن حَبِيبَةَ، وَهُمَا رَبِيبَتَا النَّبيِّ ﷺ عَن أُمِّ حَبيبةَ، عَن زَيْنَب بِنْتِ جَحْشٍ، زَوجَي النَّبيِّ ﷺ، وهكذا رَوَى مَعْمرٌ وغيره هَذَا

«فتح» والإشارة إلى الحلقة المبينة بقوله: (**وعقد عشرًا**) وعقد العشرة: أن يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طي عقدة الإبهام العليا، والمراد: أنه لم يكن في ذلك الردم ثقبةٌ إلى اليوم، وقد انفتحت فيه؛ إذ انفتاحها من عَلامَاتِ قُرْبِ الساعة؛ فإذا اتسعت خرجوا، وذلك بعد خروج الدجال؛ كما تقدم.

(**أفنهلك**) بضم النون، وفتح اللام: من الإهلاك، أو بفتح النون، وكسر اللام: من الهلاك. (**وفينا الصالحون**) قال القاري: أي: أنعذب، فنهلك نحن معشر الأمة، والحال أن بعضنا مؤمنون، وفينا الطيبون الطاهرون، ويمكن أن يكون هذا من باب الاكتفاء؛ على تقدير الاستغناء؛ أي: وفينا الصالحون، ومنا القاسطون. انتهى. (**قال: نعم**) أي: يهلك الطيب أيضًا، (**إذا كثر الخبث**)، بفتح المعجمة، والموحدة، ثم مثلثة؛ فسروه بالزنا، وبأولاد الزنا، وبالفسق، والفجور، وهو أولى؛ لأنه قابله بالصلاح. والمقصود: أن النار إذا وقعت في موضع، واشتدت أكلت الرطب واليابس، وغلبت على الطاهر والنجس، ولا تفرق بين المؤمن والمنافق، والمخالف والموافق.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه[(١)].

قوله: (**جود سفيان هذا الحديث**) أي: بذكر النسوة الأربع المذكورة في الإسناد. وقد أطال الحافظ الكلام في هذا المقام في «الفتح» في باب قول النبي ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ من شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ» من «كتاب الفتن»؛ فعليك أن تراجعه.

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣١١، ١١٣٣٣).

الحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلم يَذْكُروا فِيهِ عَن حَبِيبَةَ، وقد رَوى بعضُ أصحابِ ابنِ عُيَينَةَ هَذا الحديثَ عَن ابنِ عُيينَةَ، وَلَم يَذكُرُوا فِيهِ: عَن أُمِّ حَبِيبَةَ.

٢٤- باب فِي صِفَةِ المَارِقَةِ [ت ٢٤، م ٢٤]

[٢١٨٨] (٢١٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقْرؤُونَ القُرْآنَ، ....

٢٤ ـ بابٌ فِي صِفَةِ المَارِقَةِ

أي: الخوارج.

[٢١٨٨] **قوله: (عن عاصم)** هو: ابن بهدلة: **(عن زر)** هو: ابن حبيش. **(عن عبد الله)** هو: ابن مسعود.

قوله: (يخرج في آخر الزمان قوم)، قال الحافظ في «الفتح»: وهذا قد يخالف حديث أبي سعيد؛ يعني الذي رواه البخاري في باب: «من ترك قتال الخوارج للتألف، وإلا ينفر الناس عنه». فإن مقتضاه؛ أنهم خرجوا في خلافة عليّ؛ وكذا أكثر الأحاديث الواردة في أمرهم، وأجاب ابن التين بأن المراد: زمان الصحابة وفيه نظر؛ لأن آخر زمان الصحابة كان على رأس المائة، وهم قد خرجوا قبل ذلك بأكثر من ستين سنة، ويمكن الجمعُ بأن المراد بـ«آخر الزمان»: زمان خلافة النبوة؛ فإن في حديث سفينة المخرج في «السنن»(١) و«صحيح ابن حبان» وغيره مرفوعًا: «الْخِلافَةُ بَعْدِي ثَلاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَصِيرُ مُلْكًا»، وكانت قصة الخوارج، وقتلهم بالنهروان في أواخر خلافة علي سنة ثمان وعشرين بعد النبي ﷺ بدون الثلاثين بنحو سنتين. انتهى.

(أحداث الأسنان) قال الحافظ: أحداث؛ بمهملة، ثم مثلثة: جمع، حَدَثٍ بفتحتين، والْحَدَثُ هو الصغيرُ السِّنِّ، والأسنان: جمع سن والمراد به العمر، والمراد: أنهم شباب. انتهى. **(سفهاء الأحلام)** جمع حلم؛ بكسر أوله، والمراد به العقل. والمعنى: أن عقولهم رديئة.

---

(١) أحمد (٢١٤١٢)، وأبو داود (٤٦٤٦)، والترمذي (٢٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٥)، وابن حبان (٦٩٤٣).

لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهِمْ، يَقُولُونَ مِن قَوْل خَيْرِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ». [خ: ٦٩٣٠، م: ١٠٦٤، جه: ١٦٨، حم: ٣٥٩٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وهذَا حدِيثٌ

قال النووي: يستفاد منه أن التثبت، وقوة البصيرة تكون عند كمال السن، وكثرة التجارب، وقوة العقل.

قال الحافظ: ولم يظهر لي وجه الأخذ منه؛ فإن هذا معلوم بالعادة، لا من خصوص كون هؤلاء كانوا بهذه الصفة. (**لا يجاوز تراقيهم**). قال الجزري في «النهاية» التراقي: جمع ترقوّة؛ وهي: العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين، وزنها: فعلوة بالفتح. والمعنى: أن قراءتهم لا يرفعها الله، ولا يقبلها؛ فكأنها لم تتجاوز حلوقهم. وقيل: المعنى: أنهم لا يعملون بالقرآن، ولا يثابون على قراءته؛ فلا يحصل لهم غير القراءة. انتهى. (**يقولون من قول خير البرية**). قال الحافظ: أي: من القرآن، وكانت أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا لله، وانتزعوها من القرآن، وحملوها غير محملها. (**يمرقون من الدين**)، إن كان المراد به: الإسلام؛ فهو حجة لمن يُكَفِّرُ الخوارج، ويحتمل أن يكون المراد بـ «الدين» الطاعة؛ فلا يكون فيه حجة؛ وإليه جنح الخطابي. (**كما يمرق السهم من الرمية**) بوزن: فعيلة بمعنى: مفعولة؛ وهو الصيدُ المرميُّ، شبه مُرُوقَهُمْ من الدين بالسَّهم الذي يُصيب الصيدَ؛ فيدخل فيه، ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي، لا يعلق من جسد الصيد شيء. قال الجزري في «النهاية»: أي: يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه؛ كما يخرق السهم الشيء المرمي به، ويخرج منه. انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن علي، وأبي سعيد، وأبي ذر**). أما حديث عليّ، فأخرجه البخاري في «باب علامات النبوة» وغيره، ومسلم في «الزكاة»، وأبو داود في «السنة»، والنسائي في «فضائل القرآن»، وابن ماجه[(١)] في «السنة». وأما حديث أبي سعيد، فأخرجه البخاري أيضًا في «علامات النبوة» وغيره، ومسلم في «الزكاة»، وأبو داود في «السنة»، والنسائي[(٢)] في

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٧)، والنسائي (٤١٠٢)، وابن ماجه (١٦٧).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة. حديث (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٥)، وأبو داود (٤٧٦٥)، والنسائي (٤١٠١).

حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقدْ رُوِيَ فِي غَيرِ هَذَا الحَدِيثِ عَن النَّبيِّ ﷺ حَيْثُ وَصَفَ هَؤُلَاءِ القَوْمِ الَّذِينَ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، إِنَّمَا هُمُ الخَوَارِجُ وَالحرُورِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الخَوَارِجِ.

٢٥- باب في الأَثَرةِ ومَا جَاءَ فِيهِ [ت ٢٥، م ٢٥]

[٢١٨٩] (٢١٨٩) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاودَ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنسُ بْنُ مَالِكٍ، عَن أَسِيدِ بْنِ حُضَيرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ ستَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً ....

«المحاربة». وأما حديث أبي ذر فأخرجه أحمد في «مسنده»، ومسلم(١) في «الزكاة». (وقد روي في غير هذا الحديث)، كحديث علي؛ وأبي سعيد، وغيرهما، (إنما هم الخوارج) جمع: خارجة، وهم قوم مبتدعون، سموا بذلك؛ لخروجهم عن الدين، وخروجهم على خيار المسلمين.

وقد أطال الحافظُ الكلامَ في بيان معتقدهم، وحالهم في «الفتح» في باب «قتل الخوارج والملحدين». (الحرورية) قال الحافظ في شرح قول عائشة: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ ما لفظه: الحروري: منسوب إلى حروراء؛ بفتح الحاء، وضم الراء المهملتين، وبعد الواو الساكنة راء أيضًا: بلدة على ميلين من الكوفة. والأشهر أنها بالمد. قال المبرد: النسبة إليها: حروراوي؛ وكذا كُلُّ ما كان في آخره ألف تأنيث ممدودة؛ ولكن قيل: الحروري؛ بحذف الزوائد، ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج: حَرُورِيّ؛ لأن أول فرقة منهم خرجوا على عليّ بالبلدة المذكورة؛ فاشتهروا بالنسبة إليها؛ وهم فرق كثيرة؛ لكن من أصولهم المتفق عليها بينهم الأخذ بما دَلَّ عليه القرآن، ورد ما زاد عليه من الحديث مطلقًا.

٢٥ ـ بَابُ الأَثَرَةِ، وَمَا جَاءَ فِيهِ

[٢١٨٩] قوله: (استعملت فلانًا)، أي: جعلته عاملًا (فقال) أي: للأنصار، كما في حديث أنس عند البخاري في «مناقب الأنصار» (إنكم) أيها الأنصار. (سترون بعدي أثرة)،

---

(١) أحمد (١٩٨٢٩)، ومسلم، كتاب الزكاة. حديث (١٠٦٧).

فاصْبِروا حَتَّى تلقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ». [خ: ٣٧٩٢، م: ١٨٤٥، ن: ٥٣٩٨، حم: ١٨٦١٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: وهَذَا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٢١٩٠] (٢١٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَن عَبدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ ستَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرةً وَأُمُورًا تُنكِرُونَهَا»، قَالوا: فَمَا تَأمُرنَا يا رسول الله؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وسَلُوا اللهَ الَّذِي لَكُمْ». [خ: ٣٦٠٣، م: ١٨٤٣، حم: ٣٦٣٣].

بضم الهمزة، وسكون المثلثة، وبفتحتين، ويجوز كسر أوله، مع الإسكان، أي: الانفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه، والمعنى: أنه يستأثر عليهم بما لهم فيه اشتراك في الاستحقاق.

وقال أبو عبيد: معناه: يفضل نفسه عليكم في الفيء، كذا في «الفتح»: **(فاصبروا حتى تلقوني على الحوض)**، أي: يوم القيامة؛ أي: اصبروا حتى تموتوا؛ فإنكم ستجدونني عند الحوض؛ فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم، والثواب الجزيل على الصبر.

قال الحافظ: والسر في جوابه عن طلب الولاية بقوله: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً» إرادة نفي ظنه أنه أثر الذي وَلَّاهُ عَلَيْهِ فبين له أن ذلك لا يقعُ في زمانه، وأنه لم يخصه بذلك لذاته؛ بل لعموم مصلحة المسلمين، وأن الاستئثار للحظ الدنيوي إنما يقع بعدي، وأمرهم عند وقوع ذلك بالصبر. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد[(١)] في «مسنده»، والنسائي.

[٢١٩٠] قوله: (إنكم سترون بعدي أثرة) قال في «النهاية»: الأثرة؛ بفتح الهمزة، والثاء: الاسم من آثر يُؤْثِرُ إيثارًا: إذا أعطى. أراد أنه يستأثر عليكم، فيفضل غيركم في نصيبه من الْفَيْءِ. والاستئثار الانفراد بالشيء **(وأمورًا تنكرونها)** يعني: من أمور الدين. **(قالوا: فما تأمرنا)**، أي أن نفعل، إذا وقع ذلك **(أدوا إليهم)** أي: إلى الأمراء **(حقهم)** أي: الذي وجب لهم المطالبة به، وقبضه؛ سواء كان يختص بهم أو يعم **(واسألوا الله الذي لكم)** أي: بأن يلهمهم إنصافكم، أو يبدلكم خيرًا منهم، كذا في «الفتح».

---

(١) تقدم ذكرهم، وأخرجه مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٤٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٦- باب ما جاء ما أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلى يَومِ القِيَامَةِ [ت ٢٦، م ٢٦]

[٢١٩١] (٢١٩١) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى القَزَّازُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ القُرَشِيُّ، عَن أَبِي نَضْرَةَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا صَلَاة العَصْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا، فَلَمْ يَدَعْ شَيئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حَفِظَهُ مَن حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَن نَسِيَهُ، وَكَانَ فِيمَا قَالَ: «إِن الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ الله مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، ألا ....

قال الطيبي: أي: «لا تُقَاتِلُوهُمْ باسْتِيفَاءِ حَقِّكُمْ وَلا تُكَافِئُوا اسْتِئْثَارَهُمْ باسْتِئْثَارِكُمْ، بَلْ وَفِّرُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَحُقُوقِ الدِّينِ، وَسَلُوا الله من فَضْلِهِ أَنْ يوصِلَ إِلَيْكُمْ حَقَّكُمْ مِنَ الْغَنِيْمَةِ وَالْفَيْءِ وَنَحْوِهِمَا، وَكِلُوا إِلَى الله تَعالَى أَمْرَكُمْ، والله لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢٦ ـ بَابُ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

[٢١٩١] **قوله: (بنهار)** فيه: إشارةٌ إلى أنه ﷺ عجل العصر في ذلك اليوم، **(ثم قام خطيبًا)**، أي: واعظًا **(فلم يدع)**، أي: لم يترك **(شيئًا)** أي: مما يتعلق بأمر الدين مما لا بد منه **(ويكون)** أي: يقع ذلك الشيء **(إلى قيام الساعة)**، أي: ساعة القيامة **(حفظه من حفظه)** أي: من وفقه الله، وحفظه **(ونسيه من نسيه)** أي: من أنساه الله، وترك نصره **(فكان)** وفي بعض النسخ «وكان» **(فيما قال)** أي: من خطبته، وموعظته: **(إن الدنيا خضرة)** بفتح فكسر، أي: ناعمة، طرية محبوبة، **(حلوة)** بضم أوله؛ أي: لذيذة حسنة، وإنما وصفها بالخضرة؛ لأن العرب تسمي الشيء الناعم خضرًا؛ أو لشبهها بالخضروات في ظهور كمالها، وسرعة زوالها، وفيه: بيان أنها تفتن الناس بلونها وطعمها **(وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون)** أي: جاعلكم خلفاء من قرن خلوا قبلكم؛ فينظر تطيعونه، أو لا. **(ألا)** للتنبيه

فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاء»، وكَانَ فِيمَا قَالَ: «ألا لا تَمْنَعَنَّ رَجُلًا هيبةُ النَّاسِ أنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إذَا عَلِمَهُ»، قَالَ: فَبَكى أبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: قَد وَاللهِ رأيْنَا أشْيَاء فَهِبْنَا، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: «ألا إنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَلا غَدْرَةَ أعْظَمُ مِن غَدْرَةِ إمَامِ عامةٍ يُرْكَزُ لِوَاؤُهُ عِنْدَ إسْتِهِ»، فَكَانَ فِيمَا حَفِظْنَا يَوْمَئِذٍ: «ألا إنَّ بَني آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى، فَمِنْهُمْ مَن يُولَدُ مُؤمِنًا وَيَحيى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَن يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَن يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، ....

(**فاتقوا الدنيا**)، أي: احذروا زيادتها على قدر الحاجة المعينة للدين النافعة في الأخرى، (**واتقوا النساء**)، أي: كيدهن، ومكرهن. (**وكان فيما قال**) ﷺ من خطبته: (**ألا**) للتنبيه (**هيبة الناس**) أي: عظمتهم، وشوكتهم، ومخافتهم، ومهابتهم (**أن يقول بحق**) أي: من أن يتكلم به، أو يأمر به (**قد والله رأينا أشياء فهبنا**) أي: خفنا، من هَابَهُ يَهَابُهُ؛ أي: يخافه. والمعنى: منعتنا هيبةُ الناس أن نتكلم فيها (**ينصب لكل غادر**) من الغدر؛ وهو ترك الوفاء (**لواء**) بكسر اللام؛ أي: علم إعلامًا بسوء حاله، وقبح مآله (**بقدر غدرته**) مصدر بمعنى: الغدر.

(**ولا غدرة أعظم من غدرة إمام عامة**) قال التوربشتي رحمه الله تعالى: أراد به: المتغلب الذي يستولي على أمور المسلمين، وبلادهم بتأمير العامة، ومعاضدتهم إياه من غير مؤامرة من الخاصة، وأهل العقد من أولي العلم، ومن ينضم إليهم من ذوي السابقة، ووجوه الناس (**يركز**) بصيغة المجهول، أي: يغرز؛ كما في رواية (**لواءه عند استه**) بهمزة الوصل مكسورة: العجز، أو حلقة الدبر، أي: ينصب لواءه عند استه؛ تحقيرًا له، (**ألا**) للتنبيه (**خلقوا**) أي: جُبلُوا على ما خلق الله فيهم من اختيار الخير والشر. (**على طبقات شتى**) أي: مراتب مختلفة باعتبار اختلاف أحوال الإيمان والكفر، وأوقاتهما.

(**فمنهم من يولد مؤمنًا**) أي: من أبويه المؤمنين، أو في بلاد المؤمنين، فإنه حين يولد قبل التميز لا ينسب إليه الإيمان إلا باعتبار ما علم الله فيه من الأزل، أو باعتبار ما يؤول إليه أمره في الاستقبال (**يحيى**) أي: يعيش في جميع عُمُرِهِ من حين تمييزه إلى انتهاء عمره (**مؤمنًا**) أي: كاملًا، أو ناقصًا (**ويموت مؤمنًا**) أي: وكذلك، جعلنا الله منهم. (**ومنهم من يولد كافرًا**) أي: بخلاف ما سبق، وهو لا ينافي ما ورد: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، فإن المراد بها: قابلية قبول الهداية، لولا مانع من بواعث الضَّلالَة، كما يشهد له قوله: «فَأبواهُ يُهَوِّدَانه...» الحديث.

وَمِنْهُمْ مَن يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، ألا وَإِنَّ مِنْهُمُ البَطِيء الغَضَبِ سَرِيعَ الفَيءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الغَضَبِ، سَرِيعُ الفَيْءِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، ألا وَإِنَّ مِنْهُمْ سَرِيعُ الغَضَبِ بَطِيءُ الفَيء، ألا وَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الغَضَبِ سَرِيعُ الفَيءِ، ألا وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الغَضَبِ بَطِيءُ الفيء، ألا وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ القَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ القَضَاءِ حَسَنُ الطَّلَبِ، ....

(ومنهم من يولد كافرًا، ويحيى كافرًا، ويموت مؤمنًا) فالعبرة بالخواتيم، وكأن التقسيم غالبي، وإلا فمنهم من يولد مؤمنًا، ويحيى كافرًا، ويموت مؤمنًا، ومنهم: من يولد كافرًا، ويحيى مؤمنًا، ويموت كافرًا. ولعل عدم ذكرهما؛ لأن المقصود منه: أن العبرة بالخاتمة.

وقد علمت مما ذكر إجمالًا (ألا) للتنبيه؛ وكذا ما بعده (وإن منهم) أي: من بني آدم (البطيء الغضب)، فعيل: من البطء، مهموز، وقد يبدل ويدغم؛ وهو ضد السريع (سريع الفيء) أي: سريع الرجوع من الْغَضَبِ (ومنهم سريع الغضب سريع الفيء، فتلك بتلك) وفي «المشكاة»: فإحداهما بالأخرى.

قال القاري: أي إحدى الخصلتين مقابلة بالأخرى، ولا يستحق المدح والذم فاعلهما؛ لاستواء الحالتين فيه بمقتضى العقل، فلا يقال في حقه: إنه خير الناس، ولا شرهم. انتهى. وههنا قسم رابع لم يذكره الترمذي، وذكره غيره، ففي «المشكاة»: ومنهم: من يكون بطيء الغضب، بطيء الفيء، فإحداهما بالأخرى. قال القاري: والتقسيم بمقتضى العقل رباعي، لا خامس له. وفيه إشارة إلى أن الإنسان خلق فيه جميع الأخلاق المرضية والدنية، وأن كماله أن تغلب له الصفات الحميدة على الذميمة، لا أنها تكون معدومة فيه بالكلية، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ [آل عمران: ١٣٤] حيث لم يقل: «وَالْعَادِمِينَ» إذ أصل الخلق لا يتغير، ولا يتبدل، ولذا ورد: «وَلَوْ سَمِعْتُمْ أَنَّ جَبَلًا زَالَ عَنْ مَكَانِهِ فَصَدِّقُوهُ، وَإِنْ سَمِعْتُمْ أَنَّ رَجُلًا تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ ـ أَي الأَصْلِي ـ فَلا تُصَدِّقُوهُ».

ومما يدل على جواز تبديل الأخلاق في الجملة دعاؤه ﷺ: «اللهم اهْدِني لِصَالِحِ الأَخْلاقِ، لا يَهْدِي لِصَالِحِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ». انتهى.

(ألا وإن منهم حسن القضاء) أي: مستحسن الأداء؛ إذا كان عليه الدين، (حسن الطلب) أي: إذا كان له دَيْنٌ على أحد. (ومنهم سيء القضاء، حسن الطلب). أي: فإحداهما

وَمِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، ألا وَإنَّ مِنْهُمُ السَّيئَ الْقَضَاءِ السَّيِّئ الطَّلَبِ، ألا وَخَيْرُهُمْ الحَسَنُ الْقَضَاءِ الحَسَنُ الطَّلَبِ، ألا وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، ألا وَإنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ في قَلْبِ ابنِ آدَمَ، أَمَا رَأيتُم إِلَى حُمْرةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أوْدَاجِهِ، فَمَنْ أحَسَّ بِشَيءٍ مِن ذَلِكَ فَلْيَلْصَقْ بالأرْضِ»، قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ألا إنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إلَّا كَمَا بَقِيَ مِن يَوْمِكُمْ هَذَا فيمَا مَضَى مِنْهُ». [ضعيف، علي بن زيد، ضعيف: لكن بعض فقراته صحيح م: ١٧٣٨، جه: ٢٨٧٣، حم: ١٠٦٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن حُذَيْفَةَ، وَأَبِي مَرْيَمَ، وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ، والمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وذَكَرُوا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

بالأخرى؛ كما في رواية (**ومنهم حسن القضاء، سيء الطلب، فتلك بتلك**). وفي «المشكاة»: «مِنْكُمْ مَنْ يَكُونُ حَسَنَ الْقَضَاءِ، وَإِذَا كَانَ لَهُ أَفْحَشَ فِي الطَّلَبِ». قال القاري: بأن لم يراع الأدب، وآذى في تقاضيه، وعسر على صاحبه في الطلب (**ألا وإن الغضب جمرة**). أي: حرارة غريزية، وحدة جبلية مشعلة جمرة نار مكمونة في كانون النفس (**إلى حمرة عينيه**) كما يوجد مثل هذا عند حرارة الطبيعة في أثر الحمى (**وانتفاخ أوداجه**). قال في «النهاية»: الأوداج: ما أحاط بالعنق، من العروق التي يقطعها الذابح، واحدها: وَدَجٌ بالتحريك. وقيل: الودجان هما: عرقان غليظان من جانبي ثغرة النحر. انتهى. (**فمن أحس بشيء من ذلك**)، أي: أدرك ظهور أثر منه، أو من علم في باطنه شيئًا منه (**فليلصق بالأرض**)، من باب: علم يعلم؛ أي: فليلتزق بها؛ حتى يسكن غضبهُ؛ وإنما أمر به، لما فيه من الضَّعَةِ عن الاستعلاء، وتذكار أن من كان أصله من التراب لا يستحق أن يتكبر (**ولم يبق من الدنيا فيما مضى منها**) أي: جملة ما مضى منها (**إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه**) يعني: نسبة ما بقي من أيام الدنيا إلى جملة ما مضى؛ كنسبة ما بقي من يومكم هذا إلى ما مضى منه. وقوله: «إلا كما بقي» مستثنى من فاعل «لم يبق»؛ أي: لم يبق شيء من الدنيا، إلا مثل ما بقي من يومكم هذا.

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده عليّ بن زيد بن جدعان؛ وهو: صدوق عند

٢٧- باب مَا جَاء فِي الشَّام [ت ٢٧، م ٢٧]

[٢١٩٢] (٢١٩٢) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا فَسدَ أَهْلُ الشَّام فَلا خَيْرَ فِيكُمْ، لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لا يَضُرُّهُمْ مَن خَذَلَهُمْ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»

الترمذي، ضعيف عند غيره، والحديث أخرجه أيضًا أحمد، والحاكم، والبيهقي[١].

قوله: (وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، وأبي زيد بن أخطب، وحذيفة، وأبي مريم. . . إلخ) أما حديث أبي زيد بن أخطب. فأخرجه أحمد، ومسلم في «الفتن»[٢]، وأما حديث حذيفة: فأخرجه البخاري في «القدر» ومسلم في «الفتن»[٣]، وأما حديث المغيرة، وأبي مريم[٤]. فلينظر من أخرجه.

٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّامِ

[٢١٩٢] **قوله: (عن أبيه)**، أي: قرة بن إياس بن هلال المزني، أبي معاوية، صحابي، نزيل البصرة.

قوله: (إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم) أي: للقعود فيها، أو التوجه إليها **(لا تزال)** بالمثناة الفوقية أوله **(طائفة)** قال القرطبي: الطائفة: الجماعة. وقال في «النهاية»: الطائفة: الجماعة من الناس، وتقع على الواحد، وكأنه أراد نفسًا طائفة **(منصورين)** أي: غالبين على أعداء الدين **(لا يضرهم من خذلهم)** أي: ترك نصرتهم، ومعاونتهم **(حتى تقوم الساعة)** أي: تقرب الساعة، وهو خروج الريح، قاله النووي. وقال القسطلاني في «شرح البخاري»: واستشكل بحديث مسلم[٥]، عن عبد الله بن عمر: «وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ. . . » الحديث.

---

(١) أحمد (١٠٧٧٣)، ومسلم، في الذكر والدعاء. حديث (٢٧٤٢) مختصرًا، والحاكم. حديث (٨٥٤٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٦٣٠٣).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٩٢).

(٣) البخاري، كتاب القدر. حديث (٦٦٠٤)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٩١).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠١).

(٥) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٩).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إسماعِيلَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينيِّ: هُمْ أَصْحَابُ الحَدِيثِ. [جه: ٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ حَوَالَةَ، وابنِ عُمَر، وزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو،

وأجيب بأن: المرادَ من «شرار الناس» الذين تقومُ عليهم الساعةُ: قوم يكونون بموضع مخصوص، وبموضع آخر تكون طائفة يقاتلون عن الحق. وعند الطبراني(١) من حديث أبي أمامة: «قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَأَيْنَ هُمْ؟» قال: «بِبَيْتِ الْمَقدِسِ». والمراد بهم: الذين يحصرهم الدجال، إذا خرج؛ فينزل عيسى إليهم؛ فيقتل الدجال، ويحتمل أن يكون ذلك عند خروجِ الدَّجَّالِ، أو بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الرياح التي تهب بعده، فلا يبقى أحدٌ فِي قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته، ويبقى شرارُ النَّاسِ، فعليهم تقومُ السَّاعَةُ، وهناك يتحقق خلو الأرض عن مسلم، فضلًا عن هذه الطائفة الكريمة؛ وهذا كما في «الفتح» أولى ما يتمسَّك به في الجمع بين الحديثين المذكورين. انتهى.

(قال محمد بن إسماعيل) يعني الإمام البخاري رحمه الله تعالى (قال علي بن المديني)، هو: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، مولاهم، أبو الحسن البصري، ثقة، ثبت، إمام، أعلم أهل عصره بالحَدِيثِ وَعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عنده. وقال فيه شيخه ابن عيينة: كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلَّمه مني. وقال النسائي: كأن الله خَلَقَهُ للحديث (هم أصحاب الحديث). وقال البخاري في «صحيحه»: وهم أهل العلم.

وقال الحافظ في «الفتح»: وأخرج الحاكم(٢) في «علوم الحديث» بسند صحيح، عن أحمد: «إن لم يَكُونُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ، فَلا أَدْرِي مَنْ هُمْ». ومن طريق يزيد بن هارون مثله. انتهى. قال القاضي عياض: إنما أراد أحمد، أهل السنة والجماعة، ومن يعتقد مَذْهَبَ أهلِ الحديث.

وقال النووي: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم: زهاد، وآمرون بالمعروف، وناهون عن المنكر، ومنهم: أهلُ أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين؛ بل قد يكونوا متفرقين في أَقْطَارِ الأرض.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن حوالة، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو)

---

(١) المعجم الكبير (٧٦٤٣).

(٢) معرفة علوم الحديث (ص/ ٣٥).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أينَ تَأمُرنِي؟ قَالَ: «هَا هُنَا». وَنَحَا بِيدِهِ، نَحْوَ الشَامِ.

أما حديث عبد الله بن حوالة: فأخرجه أحمد، وأبو داود[١]. وأما حديث ابن عمر، وحديث زيد بن ثابت: فأخرجهما الترمذي[٢] في «باب فضل الشَّام واليمن»، من أبواب «المناقب». ولابن عمر[٣] حديث آخر يأتي في باب: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ من قِبَلِ الْحِجَازِ». وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه أبو داود.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد في «مسنده».

قوله: (أخبرنا بهز) بفتح موحدة، وسكون هاء، فزاي. قال في «التقريب»: بهز بن حكيم بن معاوية القشيري، أبو عبد الملك، صدوق، من السادسة، (عن أبيه) أي: حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري قال في «تهذيب التهذيب»: ذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره أبو الفضائل الصغاني فيمن اختلف في صحبته، وهو وهم منه؛ فإنه تابعي قطعًا. انتهى (عن جده) أي: معاوية بن حيدة، بفتح المهملتين، بينهما تحتانية ساكنة ابن معاوية بن كعب القشيري، صحابي، نزل البصرة.

قوله: (ونحا بيده) أي: أشار بها، (نحو الشام)، أي: إلى جهة الشام. قال في «القاموس»: نَحَاهُ يَنْحُوهُ وَيَنْحَاهُ: قصده كانتحاه، والنحو: الطريق، والجهة. وروى أحمد[٤] هذا الحديث في «مسنده» بلفظ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ خِرْ لِي». فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّام. وَقَالَ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا، وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ». ورواه الطبراني[٥] في «الكبير» بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّام». قال المناوي: أي: الزموا سُكْنَاهُ لكونها أرضَ المحشر، والمنشر. أو المراد آخر الزمان؛ لأن جيوش المسلمين تَنْزَوِي إليها عند غَلَبَةِ الفسادِ. قال: وإسناده ضعيف.

---

(١) أحمد (١٩٨٤٣)، وأبو داود، كتاب الجهاد. حديث (٢٥٣٥).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله. حديث (٣٩٥٣)، ونفس الكتاب. حديث (٣٩٥٤).

(٣) الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله. حديث (٢٢١٧).

(٤) أحمد. حديث (١٩٥٤٦).

(٥) المعجم الكبير (١٩/ ٤٢٠) (١٠١٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٨- باب مَا جَاء لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكمْ رِقَابَ بَعْضٍ [ت ٢٨، م ٢٨]

[٢١٩٣] (٢١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا فُضَيلُ بْنُ غَزْوانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [خ: ١٧٣٩، حم: ٢٠٣٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وجَرِيرٍ، وابنِ عُمَر، وكُرْزِ بنِ عَلْقَمَةَ، ووَاثِلَةَ، والصُّنابحي،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والطبراني(١)، كما عرفت.

٢٨ ـ بَابُ لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

[٢١٩٣] قوله: (لا ترجعوا بعدي)، أي: لا تصيروا بعد موتي (كفارًا) قال الطيبي: أي: مشبهين بهم في الأعمال، (يضرب بعضكم رقاب بعض). قال الحافظ: بجزم «يضرب»؛ على أنه جواب النهي، وبرفعه على الاستئناف، أو يجعل حالًا. انتهى. وقال في «المجمع»: أي: لا تصيروا بعد موقفي هذا، أي: بعد موتي مستحلِّين القتال، أو لا تَتَشَبَّهُوا بِالْكُفَّارِ فِي القتال. انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وجرير، وابن عمر، وكرز بن علقمة، وواثلة بن الأسقع، والصنابحي)**. أما حديث جرير: فأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه(٢). وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنّسائي، وابن ماجه(٣)، وأما حديث كرز بن علقمة، وحديث الصنابحي: فأخرجهما أحمد في «مسنده»(٤)، وحديث الصنابحي أخرجه أيضًا ابن ماجه، وأما حديث ابن مسعود، وحديث واثلة: فلينظر من أخرجهما(٥).

---

(١) تقدم ذكر أحمد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧) (٥٦).

(٢) أحمد (١٨٦٨٦)، والبخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥)، والنسائي (٤١٣١، ٤١٣٢)، وابن ماجه (٣٩٤٢).

(٣) أحمد (٥٥٥٣)، والبخاري، (٦١٦٦)، ومسلم (٦٦)، والنسائي (٤١٢٥)، وابن ماجه (٣٩٤٣).

(٤) أحمد (١٥٤٨٧)، و(١٨٦٠٧) تباعًا، وأخرج ابن ماجه الثاني برقم (٣٩٤٤).

(٥) أحمد (٣٨٠٥).

وهذا حديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

٢٩- باب مَا جَاء تَكُونُ فِتْنَةٌ القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ [ت ٢٩، م ٢٩]

[٢١٩٤] (٢١٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عَيَّاش بْنِ عبَّاسٍ، عَن بُكَيرِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الأشجِّ، عَن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائمِ، وَالقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، والماشي خَيْرٌ من السَّاعِي»،

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الفتن».

٢٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ تَكُون فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

[٢١٩٤] **قوله: (حدثنا الليث)** هو: ابن سعد **(عن عياش بن عباس)** القتباني المصري، ثقة، من السادسة.

قوله: (إنها ستكون فتنة)، أي: عظيمة **(القاعد فيها)**، أي: في تلك الفتنة **(خير من القائم)**؛ لأنه يرى، ويسمع ما لا يراه، ولا يسمعه القاعد، فيكون أقرب من عذاب تلك الفتنة؛ بمشاهدته ما لا يشاهده القاعد، ويمكن أن يكون المراد بالقاعد هو الثَّابِتُ في مكانه، غير متحرك؛ لما يقع من الفتنة في زمانه، والمراد بالقائم، ما يكون فيه نوع باعث وداعية؛ لكنه متردد في إثارة الفتنة. **(والقائم)** في الفتنة؛ أي: من بعيد متشرف عليها، أو القائم بمكانه في تلك الحالة **(خير من الماشي)** أي: من الذاهب على رِجْلِهِ إليها.

(والماشي خير من الساعي)، أي: المسرع إليها ماشيًا، أو راكبًا.

قال الحافظ: قال بَعضُ الشراح في قوله: «والقاعد فيها خير من القائم»، أي: القاعد في زمانها عنها. قال: المراد بالقائم: الذي لا يستشرفها، وبالماشي: من يمشي في أسبابه لأمر سواها؛ فربما يقع بسبب مَشْيِهِ في أمر يكرهه، وحكى ابن التين، عن الداودي أن الظاهر أن المراد من يكون مباشرًا لها في الأحوال كلها؛ يعني: أن بعضهم في ذلك أشد من بعض؛ فأعلاهم في ذلك السَّاعي فيها؛ بحيث يكون سببًا لإثارتها، ثم من يكون قائمًا بأسبابها، وهو الماشي، ثم من يكون مباشرًا لها؛ وهو القائم، ثم من يكون مع النظارة، ولا يقاتل وهو القاعد، ثم من يكون مجتنبًا لها، ولا يباشر، ولا ينظر؛ وهو المضطجع اليقظان، ثم من لا يقع منه شيء من ذلك، ولكنه راض، وهو النائم. والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شرًّا ممن فوقه على التفصيل المذكور. انتهى.

قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي، قَالَ: «كُنْ كَابنِ آدَمَ».
[حم: ١٤٤٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي الباب: عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، وخَبَّابِ بْنِ الأرَتِّ، وأبي بَكْرَةَ، وابنِ مَسْعُودٍ، وأَبي واقِدٍ، وأَبِي مُوسَى، وخَرَشَةَ،

(قال) أي: سعد: (أفرأيت). أي: فأخبرني (إن دخل عليّ) بتشديد الياء (وبسط يده) أي: مدها (كن كابن آدم) المطلق ينصرف إلى الكامل، وفيه إشارة لطيفة إلى أن هابيل: المقتول المظلوم هو: ابن آدم، لا قابيل القاتل الظالم؛ دما قال تعالى في حَقِّ وَلَدِ نوح عليه الصلاة والسلام: ﴿إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ﴾ [هود: ٤٦]، كذا في «المرقاة».

قال النووي: هذا الحديث، وما في معناه مما يحتجُّ به مَنْ لا يرى القتال في الفتنة بكلِّ حال. وقد اختلف العلماءُ في قتال الفتنة؛ فقالت طائفة: لا يقاتل في فتن المسلمين، وإن دخلوا عليه بيته، وطلبوا قتله؛ فلا يجوز له المدافعةُ عن نفسه؛ لأن الطالب متأول، وهذا مذهب أبي بكرة رضي الله عنه، وغيره.

وقال ابن عمر، وعمران بن الحصين رضي الله عنهم، وغيرهما: لا يدخل فيها؛ لكن إن قصد الدفع عن نفسه، فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام.

وقال معظمُ الصحابة، والتابعين، وعامة علماء الإسلام: يجب نصر المحقِّ في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين، كما قال تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾ [الحجرات: ٩] الآية. وهذا هو الصحيح، وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له المحق، أو على طائفتين ظالمتين، لا تأويل لواحدة منهما؛ ولو كان كما قال الأولون؛ لظهر الفسادُ، واستطال أهلُ البغي والمبطلون. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وخباب بن الأرت، وأبي بكرة، وابن مسعود، وأبي واقد، وأبي موسى، وخرشة). أما حديث أبي هريرة: فأخرجه أحمد، والشيخان(١). وأما حديث خباب بن الأرت: فأخرجه أحمد(٢)، وأما حديث أبي بكرة: فأخرجه مسلم(٣). وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه أحمد، وأبو داود(٤).

---

(١) أحمد. حديث (٧٧٣٧)، والبخاري، كتاب الفتن. حديث (٧٠٨١، ٧٠٨٢)، ومسلم (٢٨٨٦).
(٢) أحمد (٢٠٥٥٩).
(٣) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٨٨٧).
(٤) أحمد (٤٢٧٤)، وأبو داود، كتاب الفتن والملاحم. حديث (٤٢٥٨).

وهذا حديثٌ حسنٌ، ورَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ عَن الليث بْنِ سَعْدٍ، وزَادَ في الإسنادِ رَجُلًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عَن سَعْدٍ عَن النَّبيِّ ﷺ من غيرِ هذا الوَجْهِ.

٣٠- باب مَا جَاء سَتَكُونُ فتنٌ كَقِطعِ اللَّيْلِ المُظْلِم [ت ٣٠، م ٣٠]

[٢١٩٥] (٢١٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ محمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عبدِ الرحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، ....

وأما حديث أبي واقد: فلينظر من أخرجه(١). وأما حديث أبي موسى: فأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه(٢)، وأما حديث خرشة: فأخرجه أحمد، وأبو يعلى(٣).

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وأبو داود في «الفتن»، والحديث سَكَتَ عَنه هو، والمنذريُّ.

٣٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ

[٢١٩٥] قوله: (عن أبيه)، أي: عبد الرحمن بن يعقوب، الجهني، المدني، مولى الحرقة، ثقة، من الثالثة.

قوله: (بادروا) أي: سابقوا، وسارعوا (بالأعمال)، أي بالاشتغال بالأعمال الصالحة (فتنًا) أي: وقوع فتن (كقطع الليل المظلم) بكسر القاف، وفتح الطاء: جمع قطعة؛ وهي طائفة؛ والمعنى: كقطع من الليل المظلم؛ لفرط سَوَادِهَا، وظلمتها، وعدم تبين الصَّلاحِ والفساد فيها. وحاصل المعنى: تعجلوا بالأعمال الصالحة، قبل مجيء الفتن المظلمة من القتل، والنهب، والاختلاف بين المسلمين في أمر الدنيا والدين؛ فإنكم لا تُطيقون الأعمال على وجه الكمال فيها، والمراد من التشبيه: بيان حال الفتن؛ من حيث إنه بَشِيعٌ فَظِيعٌ، ولا

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٧٩).

(٢) أحمد. حديث (١٩٢٣١)، وأبو داود، كتاب الفتن والملاحم. حديث (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١).

(٣) أحمد. حديث (١٦٥٢٦).

يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا ويُمْسِي كَافِرًا، ويُمْسِي مُؤْمِنًا ويُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». [م: ١١٨، حم: ٧٩٧٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٩٦] (٢١٩٦) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن هِنْدٍ بِنْتِ الحَارِثِ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «سُبْحَانَ الله،

يعرف سببها، ولا طريق الخلاص منها فالمبادرة: المسارعة بإدراك الشيء قبل فواته، أو بدفعه قبل وقوعه. (**يصبح الرجل مؤمنًا**)، أي: موصوفًا بأصل الإيمان، أو بكماله؛ (**ويمسي كافرًا**)، أي: حقيقة، أو كافرًا للنعمة، أو مشابهًا للكفرة، أو عاملًا عمل الكافر. وقيل: المعنى: يصبح مُحَرِّمًا ما حَرَّمَهُ الله، ويمسي مُسْتَحِلًّا إياه، وبالعكس.

قلت: وهذا المعنى الأخير: اختاره الحسنُ البصريُّ، وقد ذكره الترمذيُّ في هذا الباب. (**يبيع أحدهم دينه**) أي: يتركه. (**بعرض**) بفتحتين؛ أي: بأخذ متاع دنيء، وثمن رديء.

قال الطيبي ـ رحمه الله: قوله: «يصبح» استئناف بيان لحال المشبه؛ وهو قوله: «فتنًا» وقوله: «يبيع... إلخ» بيان للبيان. وقال المظهر: وفيه وجوه:

أحدها: أن يكون بين طائفتين من المسلمين قِتَالٌ؛ لمجرد الْعَصَبِيَّةِ، والغضب؛ فيستحلُّون الدم والمال.

وثانيها: أن يكون ولاة المسلمين ظَلَمَةً؛ فيريقون دماء المسلمين ويأخذون أموالهم بغير حَقٍّ، ويزنون، ويشربون الخمر، فيعتقد بعض الناس أنهم على الحق، ويفتيهم بعضُ علماء السوء على جواز ما يفعلون من المحرمات؛ من إراقة الدماء، وأخذ الأموال ونحوها.

وثالثها: ما يجري بين الناس مما يخالف الشَّرْعَ في المعاملاتِ، والمبايعات، وغيرها؛ فيستحلونها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم.

[٢١٩٦] **قوله: (حدثنا سويد بن نصر)** بن سويد المروزي؛ لقبه: الشاه، ثقة، من العاشرة (**عن هند بنت الحارث**) الفراسية، ويقال: القرشية. ثقة، من الثالثة.

قوله: (إن النبي ﷺ استيقظ ليلة) زاد البخاري في رواية «فَزِعًا» (**فقال: سبحان الله**)

مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الخَزَائِنِ؟ مَن يُوقِظُ صَوَاحِبَ الحُجُرَاتِ؟ يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةً فِي الآخِرَةِ». [خ: ١١٥، حم: ٢٦٠٠٥].

بالنصب بفعل لازم الحذف. قاله تعجبًا، واستعظامًا. (ماذا) «ما» استفهامية متضمنة لمعنى التعجب، والتعظيم (أنزل) بصيغة المجهول. وفي رواية للبخاري: «أَنْزَلَ الله» بإظهار الفاعل، والمراد بالإنزال: إعلام الملائكة بالأمر المقدورِ، أو أن النبي ﷺ أُوحِيَ إليه في نومه ذاك بما سيقع بعده من الفتن؛ فعبر عنه بالإنزال، قاله الحافظ.

(الليلة من الفتنة؟ ماذا أنزل من الخزائن؟)، عبر عن الرحمة بالخزائن؛ كقوله تعالى: ﴿خَزَآئِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾ [ص: ٩]. وعن العذاب بالفتنة، لأنها أسبابه. قاله الكرماني. (من يوقظ) استفهام؛ أي: هل أحدٌ يوقِظُ؟ قال الحافظ: أراد بقوله: «مَنْ يُوقِظُ بَعْضَ خَدَمِهِ» كما قال يوم الخندق: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» وأراد: أصحابه. لكن هناك عرف الذي انتدب كما تقدم، وهنا لم يذكر. (صواحب الحجرات؟) جمع: حجرة.

قال في «الصراح»: حجرة: حظيرة شتروخانه خورد[1]. والجمع: حُجَر، مثل غرفة، وغرف. وحجرات بضم الجيم. انتهى؛ يعني ﷺ بصواحب الحجرات: أزواجه، وإنما خَصَّهُنَّ بالإيقاظ؛ لأنهن الحاضرات، أو من باب ابدأ بنفسك، ثم بمن تعول. (يا رب كاسية) قيل: المنادى فيه محذوف، والتقدير: يا سامعين، ورب للتكثير. (عارية في الآخرة)، قال عياض: الأكثر بالخفض؛ على الوصف للمجرور بِرُبَّ. وقال غيره: الأولى: الرفع على إضمار مبتدأ، والجملة في موضع النعت؛ أي: هي عارية، والفعل الذي يتعلق به «رب» محذوف.

وقال السهيلي: الأحسنُ الخفض على النعت؛ لأن «رب» حرف جر يلزم صدر الكلام، وهذا رأي سيبويه. وعند الكسائي. هو اسم مبتدأ، والمرفوع خبره، وإليه كان يذهب بعض شيوخنا. انتهى. وأشار ﷺ بذلك إلى موجب استيقاظ أزواجه؛ أي: ينبغي لهن ألا يتغافلن عن العبادة، ويعتمدن على كونهن أزواج النبي ﷺ.

قال الحافظ: واختلف في المراد بقوله: «كاسية»، و«عارية» على أوجه:

أحدها: كاسية في الدنيا بالثياب؛ لوجود الغنى، عارية في الآخرة من الثواب؛ لعدم العمل في الدنيا.

---

(١) حظيرة، شتر: كلمة فارسية بمعنى: حظيرة الجمل، وخانه خورد: كلمة فارسية بمعنى: منزل صغير.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٩٧] (٢١٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ، عَن سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «تَكُونُ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ ....

ثانيها: كاسية بالثياب، لكنها شفافة، لا تستر عورتها، فتعاقب في الآخرة بالعري جزاء على ذلك.

ثالثها: كاسية من نعم الله، عارية من الشكل التي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب.

رابعها: كاسية جسدها؛ لكنها تشد خمارها من ورائها؛ فيبدو صدرها؛ فتصير عارية؛ فتعاقب في الآخرة.

خامسها: كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح، عارية في الآخرة من العمل؛ فلا ينفعها صلاحُ زوجها؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١] ذكر هذا الأخير الطيبي، ورجحه لمناسبة المقام. واللفظة وإن وردت في أزواج النبي ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ.

قال ابن بطال في هذا الحديث: إن الفتوح في الخزائن؛ تنشأُ عنه فتنة المال؛ بأن يتنافس فيه؛ فيقع القتال بسببه، وأن يبخل به؛ فيمنع الحق، أو يبطر صاحبه، فيسرف؛ فأراد ﷺ تحذير أزواجه من ذلك كله، وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك. وفي الحديث الندب إلى الدعاء، والتضرع عند نُزُولِ الفتنةِ، ولا سيَّما في الليل؛ لرجاء وقت الإجابة؛ لتكشف، أو يسلم الداعي، ومن دَعَا له. انتهى كلام الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري.

[٢١٩٧] **قوله**: (عن سعد بن سنان) قال في «التقريب»: سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد الكندي، المصري، وصوب الثاني البخاري، وابن يونس. صدوق، له أفراد، من الخامسة.

قوله: (تكون بين يدي الساعة) أي: قُدَّامهَا من أشراطها. (فتن)، أي: فتن عظام، ومحن جسام. (كقطع الليل المظلم) بكسر القاف، وفتح الطاء، ويسكن؛ أي: كل فتنة كقطعة من الليل المظلم في شدتها، وظلمتها، وعدم تَبَيُّنِ أمرها.

قال الطيبي: يريد بذلك: التباسها، وفظاعتها، وشيوعها، واستمرارها. (يصبح الرجل

فِيهَا مُؤْمِنًا ويُمْسِي كَافِرًا، ويُمْسِي مُؤْمِنًا، ويُصْبحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُم بِعَرَض من الدُّنْيَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَجُنْدبٍ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وأبي مُوسَى، وهذا حَدِيثٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ.

[٢١٩٨] (٢١٩٨) حَدَّثَنَا صَالحُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمانَ، عَن هِشَامٍ، عَن الحَسَنِ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ في هَذَا الحَدِيثِ: «يُصْبحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا ويُمْسِي كَافِرًا، ويُمْسِي مُؤْمِنًا ويُصْبِحُ كَافِرًا، قَالَ: يُصْبحُ الرَّجُلُ مُحَرِّمًا لِدَم أخِيهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ ويُمْسِي مُسْتَحِلًّا لَهُ، ويُمْسِي مُحَرِّمًا لِدَمِ أخِيهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ ويُصْبحُ مُسْتَحِلًّا لَهُ».

فيها)، أي: في تلك الفتن. والظاهر أن المراد بالإصباح والإمساء: تَقَلُّبَ الناس فيها، وقتًا دون وقت، لا بخصوص الزمانين؛ فكأنه كناية عن تردد أحوالهم، وتذبذب أقوالهم، وتنوع أفعالهم من عهد ونقض، وأمانة وخيانة، ومعروف ومنكر، وسنة وبدعة، وإيمان وكفر. (بعرض الدنيا) أي: بقليل من حُطَامِهَا. والعرضُ: ما عرض لك من منافع الدنيا.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وجندب، والنعمان بن بشير، وأبي موسى) أما حديث أبي هريرة: فلعل الترمذي[١] أشار إلى حديث له آخر، غير الحديث المذكور وأما حديث جندب: فلينظر من أخرجه. وأما حديث النعمان بن بشير: فأخرجه أحمد[٢]. وأما حديث أبي موسى[٣]: فتقدم تخريجُه في الباب المتقدم.

قوله: (هذا حديث غريب) لم يحسنه الترمذي، والظَّاهر: أنه حسن. والله تعالى أعلم. والحديث أخرجه أيضًا أحمد.

[٢١٩٨] **قوله**: (عن هشام) هو: ابن حسان. (عن الحسن) هو: الحسن البصري.

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٩٥).

(٢) أحمد. حديث (١٧٩٣٧).

(٣) أحمد (١٩٢٣١) وجماعة تقدم ذكرهم في الحديث (٢١٩١).

[٢١٩٩] (٢١٩٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَرَجُلٌ سَأَلَهُ، فَقَالَ: أرأيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَمْنَعُونَا حَقَّنَا، ويَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا؛ فَإِنَّما عَلَيْهِم مَا حُمِّلُوا وإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا حُمِّلتُمْ». [م: ١٨٤٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢١٩٩] **قوله**: (ورجل يسأله) جملة حالية. وفي رواية مسلم[١]، عن وائل بن حجر قال: «سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعَفِيُّ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله، أَرَأَيْتَ... إلخ». (يمنعونا) بتشديد النون: صفة «أمراء» (حقنا) أي: من العدل، وإعطاء الغنيمة. (ويسألونا) أي: يطلبوننا (حقهم) من الطاعة، والخدمة. (اسمعوا) أي: ظاهرًا (وأطيعوا) أي: باطنًا، أو اسمعوا قولًا، وأطيعوا فعلًا. (فإنما عليهم ما حملوا) بتشديد الميم؛ أي: ما كُلِّفوا من العدل، وإعطاء حَقِّ الرعية. (وعليكم ما حملتم). وفي بعض النسخ: «وَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»، أي: من الطاعة، والصبر على البلية. وكأن الحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤]. وحاصله: أنه يجب على كُلِّ أحد ما كُلِّفَ به، ولم يتعد حده.

قال الطيبي: قدم الجار والمجرور على عامله للاختصاص؛ أي: ليس على الأمراءِ إلا ما حمله الله، وكلفه عليهم من العدل والتَّسوية؛ فإذا لم يقيموا بذلك فعليهم الوزرُ والوبالُ؛ وأما أنتم؛ فعليكم ما كُلِّفْتُمْ به من السمع والطاعة، وأداء الحقوق؛ فإذا قمتم بما عليكم، فالله تعالى يتفضل عليكم، ويثيبكم به.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٤٦).

٣١- باب مَا جَاء فِي الهَرْجِ وَالعِبَادَةِ فِيْهِ [ت ٣١، م ٣١]

[٢٢٠٠] (٢٢٠٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأعمَشِ، عَن شَقِيق بْنِ سَلَمَةَ، عَن أبي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الهَرْجُ»، قالوا: يَا رَسُولَ الله، ما الهَرْجُ؟ قَالَ: «القَتْلُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَخَالِدِ بْنِ الوليد، وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، ....

---

٣١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرْجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ

بفتح الهاء وسكون الراء.

قال في «النهاية»: الْهَرْجُ: القتالُ، والاختلاطُ، وقد هَرَجَ الناس يَهْرِجُونَ هَرْجًا: إذا اختلفوا. وأصل الْهَرْجِ: الكثرة في الشيء، والاتساع. وفي «القاموس»: هَرَجَ الناس يَهْرِجُونَ: وقعوا في فتنة، واختلاط، وقتل. انتهى.

[٢٢٠٠] **قوله**: (**عن شقيق**) هو: ابن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز.

قوله: (**إن من ورائكم أيامًا**). وفي رواية البخاري في «الْفِتَنِ»: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا». (**يرفع فيها العلم**) زاد البخاري: «وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلِ». قال الحافظ: معناه: أن العلمَ يرتفعُ؛ بموت العلماء؛ فكلما مات عالم ـ ينقص العلم بالنسبة إلى فَقْد حامله، وينشأ عن ذلك الجهلُ؛ بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء. (**ويكثر فيها الهرج. قالوا: يا رسول الله ما الهرج؟ قال: القتل**). قال الحافظ: وجاء تفسير أيام الهرج فيما أخرجه أحمد(١)، والطَّبراني بسندٍ حَسَنٍ، من حديث خالد بن الوليد: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ، اتَّقِ الله، فَإِنَّ الْفِتَنَ قَدْ ظَهَرَتْ؛ فَقَالَ: أَمَا وَابْنُ الْخَطَّابِ حيٌّ فَلا، إِنَّمَا تكونُ بَعْدَهُ؛ فَيَنْظُرُ الرَّجُلُ؛ فَيُفَكِّرُ هَلْ يَجِدُ مَكَانًا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ مِثْلُ مَا نَزَلَ بِمَكَانِهِ الَّذِي هُوَ بِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالشَّرِّ فَلا يَجِدُ؛ فَتِلْكَ الأَيَّامُ الَّتِي ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ يَدِي السَّاعَة أَيَّامَ الْهَرْجِ». انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة، وخالد بن الوليد، ومعقل بن يسار**) أما حديث

---

(١) أحمد. حديث (١٦٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٤١).

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٠١] (٢٢٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن المُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَدَّهُ إِلى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «العِبَادَةُ في الهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ». [م: ٢٩٤٨، جه: ٣٩٨٥، حم: ١٩٧٨٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ؛ إِنَّمَا نعرفُه من حديثِ حماد بْنِ زيد عَن المُعَلَّى.

أبي هريرة: فأخرجه البخاري في «الأدب»، وفي «الفتن»، ومسلم في «العلم»، وأبو داود، وابن ماجه[1] في «الفتن». وأما حديث خالد بن الوليد: فأخرجه أحمد، والطبراني[2] في «الكبير». وأما حديث معقل بن يسار: فأخرجه الترمذي[3] في هذا الباب.

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الفتن»، ومسلم في «العلم» وابن ماجه في «الفتن».

[٢٢٠١] **قوله**: (عن المعلى بن زياد) القردوسي؛ بضم القاف: أبي الحسن البصري، صدوق، قليل الحديث، زاهد، اختلف قول ابن معين فيه، من السابعة. (فرده) وفي بعض النسخ «رَدَّهُ» بغير الفاء؛ أي: رفعه (إلى معقل بن يسار) المزني، صحابي، ممن بايع تحت الشجرة، وكنيته: أبو علي على المشهور؛ وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بـ «البصرة»؛ كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: هو الذي فجر نهر معقل بـ «البصرة». انتهى.

قوله: (العبادة في الهرج)، أي: الفتنة، واختلاط أمور الناس (كهجرة إليّ) قال النووي: وسبب كثرة فضل العبادة فيه: أن النَّاسَ يَغْفُلُونَ عنها، ويشتغلون عنها، ولا يتفرغ لها إلا أفراد. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه[4].

---

(١) البخاري، كتاب الأدب. حديث (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٧)، وأبو داود (٤٢٥٥)، وابن ماجه (٤٠٥٢).

(٢) تقدم ذكرهم.

(٣) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٠١).

(٤) تقدم ذكرهم، وأخرجه أحمد في مسنده (١٩٧٨٧، ١٩٨٠٠).

٣٢- باب [ت ٣٢، م ٣٢]

[٢٢٠٢] (٢٢٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أبي قِلَابَةَ، عَن أبي أَسْمَاء، عَن ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ في أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». [جه مطولًا: ٣٩٥٢، حم: ٢١٨٨٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣- باب ما جَاءَ فِي اتِّخاذِ سَيفٍ مِن خَشَبٍ فِي الفِتنَةِ [ت ٣٣، م ٣٣]

[٢٢٠٣] (٢٢٠٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَن عبدِ الله بْنِ عُبَيْدٍ، عَن عُدَيْسَةَ بِنْتِ أُهْبَانَ بْنِ صَيْفيٍّ الغِفَارِيِّ، قَالَت: جَاء عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ إِلَى أَبِي فَدَعَاهُ إِلَى الخُرُوجِ مَعَهُ، فَقَالَ له أَبِي: إِنَّ خَلِيلي وابنَ

---

٣٢ ـ بَابٌ

كناية عن ترك القتال.

[٢٢٠٢] **قوله:** (عن أبي أسماء) هو: الرحبي.

قوله: (إذا وضع) بالبناء للمفعول (السيف) أي: المقاتلة به، والمراد: وقع القتال بسيف، أو غيره، كرمح، ونار، ومنجنيق، وخص السيف بغلبة القتال به. (**في أمتي**) أمة الإجابة. (**لم يرفع عنها إلى يوم القيامة**) أي: يبقى إلى يوم القيامة؛ إن لم يكن في بلد يكون في آخر.

قوله: (**هذا حديث صحيح**). وأخرجه أبو داود مطولًا.

٣٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ من خَشَبٍ فِي الْفِتْنَةِ

[٢٢٠٣] **قوله:** (عن عبد الله بن عبيد) الحميري البصري، المؤذن، ثقة، من السابعة. (**عن عديسة**) بضم العين، وفتح الدال المهملتين مصغرًا. (**بنت أهبان**) بضم الهمزة، وسكون الهاء. (بن صيفي) بفتح الصاد المهملة، وتحتانية ساكنة، وفاء. (**الغفاري**) بمكسورة وخفة فاء. قال في «التقريب»: هي مقبولة، من الثالثة. (**إلى أبي**)، أي: أهبان؛ وهو صحابي، يكنى: أبا مسلم، مات بالبصرة (**فدعاه إلى الخروج معه**)، أي: للقتال (**إن خليلي وابن**

عَمِّكَ عَهِدَ إِلَيَّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِن خَشَبٍ فَقَدِ اتَّخَذْتُهُ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ بِهِ مَعَكَ، قَالَت: فَتَرَكَهُ. [جه بنحوه: ٣٩٦٠، حم: ٢٠١٤٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن محمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلَّا من حديثِ عبدِ الله بْنِ عُبَيْدٍ.

[٢٢٠٤] (٢٢٠٤) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ عبدِ الرحمَنِ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هُمَامٌ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَن عبدِ الرحمنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَن هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَن أبي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ في الفِتْنَةِ: «كَسِّرُوا فِيهَا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا فِيهَا أَوْتَارَكُمْ، وَالزَمُوا فِيهَا أَجْوَافَ بُيُوتِكُمْ، وكُونُوا كَابْنِ آدَمَ». [د بنحوه: ٤٢٥٩، جه بنحوه: ٣٩٦١].

عمك). يعني: النبي ﷺ **(عهد إليّ)** أي: أَوْصَانِي. قال في «القاموس»: عهد إليه: أوصاه. **(أن أتخذ)** مفعول لقوله: **(عهد)**. **(سيفًا من خشب)** المرادُ باتخاذ السيف من الخشب: الامتناعُ عن القتال.

قوله: (وفي الباب عن محمد بن مسلمة) أخرجه أحمد[1] في «مسنده» ص٢٢٥ ج. ٤.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد في «مسنده» ص٦٩ ج. ٥.

[٢٢٠٤] قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو: الإمام الدارمي. **(أخبرنا سهل بن حماد)** أبو عتاب الدلال، البصري، صدوق، من التاسعة. **(أخبرنا همام)** بن يحيى بن دينار العوذي، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر البصري، ثقة، ربما وهم، من السابعة. **(عن عبد الرحمن بن ثروان)** بمثلثة مفتوحة، وراء ساكنة. كنيته: أبو قيس الأودي، الكوفي، صدوق، ربما خالف، من السادسة.

قوله: (وقال في الفتنة)، أي: في أيامها، وزمنها، وهو ظرف لقوله: **(كسروا فيها قسيكم)** بكسرتين، وتشديد التحتية: جمع القوس. وفي العدول عن الكسر إلى التكسير مبالغة؛ لأن باب التفعيل للتكثير.

وكذا **قوله: (وقطعوا)** أمر من التقطيع. **(فيها أوتاركم)** جمع: الوتر؛ بفتحتين؛ وهو

---

(١) أحمد. حديث (١٧٥١٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وعبدُ الرحمنِ بْن ثَرْوَانَ هُوَ أبو قَيْسٍ الأَوْدِيُّ.

٣٤- باب مَا جَاء فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ [ت ٣٤، م ٣٤]

[٢٢٠٥] (٢٢٠٥) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّه قَالَ: أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ لا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: ....

بالفارسية: زه؛ يعني: حله كمان(١). وفيه زيادة من المبالغة؛ إذ لا منفعة لوجود الأوتار، مع كسر القسي. أو المراد به: أنه لا ينتفع بها الغير، ولا يستعملها في دون الخير. **(والزموا فيها أجواف بيوتكم)** أي: كونوا ملازميها؛ لئلا تقعوا في الفتنة، والمحاربين فيها. **(وكونوا كابن آدم)** وهو: هابيل حين استسلم للقتل، وقال لأخيه قابيل: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾ [المائدة: ٢٨ ـ ٢٩] الآية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

٣٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ

أي: علاماتها. ففي «النهاية»: الأشراط العلامات. واحدتها: شَرَطٌ بالتحريك، وبه سميت شرط السلطان؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يعرفون بها؛ هكذا قال أبو عبيد. انتهى.

[٢٢٠٥] **قوله: (لا يحدثكم أحد بعدي أنه سمعه من رسول الله ﷺ)** قال الحافظ: عرف أنس أنه لم يبق أحد ممن سَمِعَهُ من رسول الله ﷺ غيره؛ لأنه كان آخر من مات بـ «البصرة» من الصحابة؛ فلعل الخطاب بذلك كان لأهل البصرة، أو كان عامًّا، وكان تحديثُه بذلك في آخر عمره؛ لأنه لم يبق بعده من الصحابة من ثَبَتَ سَمَاعُهُ من النبي ﷺ إلا النَّادر، ممن لم يكن هذا المتن من مَرْوِيِّهِ. انتهى.

---

(١) زه: كلمة فارسية تعني الوتر، وتر القوس: «حله كمان» وتر القوس.

أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرأةٍ قَيِّمٌ وَاحِدٌ». [خ: ٨١، م: ٢٦٧١، جه: ٤٠٤٥، حم: ١٢١١٨].

(أن يرفع العلم) هو في محل النصب؛ لأنه اسم «إن»، والمراد برفعه: موت حملته. وفي رواية للبخاري: «أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ». قال الحافظ: يحتمل أن يكون بقلَّته: أول العلامة، وبرفعه: آخرها أو أطلقت القلة، وأريد بها العدم؛ كما يطلق العدم، ويراد به القلة. وهذا أليق؛ لاتحاد المخرج. انتهى. **(ويفشو الزنا)** بالقصر على لغة أهل الحجاز، وبها جاء التنزيل، وبالمد لأهل نجد، والنسبة إلى الأول زنوي، وإلى الآخر زناوي **(ويشرب الخمر)** بضم أوله، وفتح الموحدة على العطف، والمراد: كثرة ذلك، واشتهاره. **(وتكثر النساء)** قيل: سببه أن الفتن تكثر؛ فيكثر القتلُ في الرجال؛ لأنهم أهلُ الحرب دون النساء. وقال ابن عبد الملك: هو إشارة إلى كثرة الفتوح؛ فتكثر السبايا؛ فيتخذ الرجل الواحد عِدَّةَ مَوْطُوَآتٍ.

قال الحافظ: فيه نظر؛ لأنه صرح بالقلة في حديث أبي موسى الآتي؛ يعني: في الزكاة عند البخاري[١]: «فَقَالَ: من قِلَّةِ الرِّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ». والظاهر: أنها علامة محضة، لا بسبب آخر، بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقلَّ من يولد من الذكور، ويكثر من يولد من الإناث، وكون كثرة النساء من العلامات؛مناسب لظهور الجهل، ورفع العلم. انتهى. **(ويقل)** بكسر القاف: من القلة **(لخمسين)** يحتملُ أن يراد به: حقيقة هذا العدد، أو يكون مجازًا عن الكثرة، ويؤيده أن في حديث أبي موسى: «وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً». **(قيم واحد)** بالرفع: صفة لـ«قيم»؛ أي: من يقومُ بأمرهن، واللام للعهد؛ إشعارًا بما هو معهودٌ من كون الرجال قوامين على النساء، وكأن هذه الأمور الخمسة خصت بالذكر؛ لكونها مشعرةً باختلالِ الأمور التي يَحْصُلُ بحفظها صَلاحُ المعاش والمعاد، وهي الدين؛ لأن رفع العلم يخلُّ به. والعقل؛ لأن شرب الخمر يخل به. والنسب؛ لأن الزنا يخل به. والنفس والمال؛ لأن كثرة الفتن تخل بهما.

قال الكرماني: وإنما كان اختلال هذه الأمور مُؤْذِنًا بخراب العالم؛ لأن الخلقَ لا يتركون هملًا، ولا نبي بعد نبينا صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فيتعين ذلك.

---

(١) البخاري، كتاب الزكاة. حديث (١٤١٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن أبي مُوسَى، وأبي هُرَيْرَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٥- باب مِنْهُ [ت ٣٥، م ٣٥]

[٢٢٠٦] (٢٢٠٦) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الحَجَّاجِ، فَقَالَ: مَا مِن عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ؛ سَمِعْتُ هَذَا من نَبِيِّكُمْ ﷺ. [خ: ٧٠٦٨، حم: ١١٩٣٨].

قوله: (وفي الباب عن أبي موسى، وأبي هريرة). أما حديث أبي موسى: فأخرجه أحمد، والشيخان[١]. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه[٢].

٣٥ - بَابٌ مِنْهُ

[٢٢٠٦] **قوله: (عن الزبير بن عدي)** الهمداني، اليامي بالتحتانية؛ كنيته: أبو عدي الكوفي، ولي قضاء الري، ثقة، من الخامسة. وقال في «الفتح»: وهو من صغار التابعين، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث؛ يعني: حديث الباب.

قوله: (من الحجاج) أي: ابن يوسف الثقفي، الأمير المشهور، والمراد: شكواهم ما يلقون من ظلمه لهم وتعديه. قد ذكر الزبير في «الموفقيات» من طريق مجالد، عن الشعبي قال: «كان عمر فمن بعده؛ إذا أخذوا العاصي أقاموه للناس، ونزعوا عمامته؛ فلما كان زياد ضرب في الجناياتِ بالسِّيَاطِ، ثم زاد مصعب بن الزبير: حَلْقَ اللحية؛ فلما كان بشر بن مروان سمّر كف الجاني بمسمار؛ فلما قدم الحجاج قال: هذا كله لعب؛ فقتله بالسيف»؛ كذا في «الفتح». **(فقال: ما من عام إلا والذي بعده شر منه)**. وفي رواية للبخاري[٣]: «فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ أَشَرُّ مِنْهُ». **(حتى تلقوا ربكم)**، أي:

---

(١) البخاري، كتاب الزكاة. حديث (١٤١٤)، ومسلم، كتاب الزكاة أيضًا. حديث (١٠١٢).
(٢) تقدم ذكرهم، وأخرجه أحمد (١٢١١٨)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٤٥).
(٣) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧٠٦٨).

حتى تَمُوتُوا. وقد ثبت في «صحيح مسلم»[١] في حديث آخر: «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا».

قال الحافظ في «الفتح»: قال ابن بطال: هذا الخبر من أعلام النبوة؛ لإخباره ﷺ بفساد الأحوال، وذلك من الغيب الذي لا يُعلم بالرأي؛ وإنما يُعلم بالوحي. انتهى.

وقد استشكل هذا الإطلاق؛ مع أن بعض الأزمنة تكون في الشَّرِّ دون التي قبلها؛ ولو لم يكن في ذلك إلا زمن عمر بن عبد العزيز؛ وهو بعد زمن الحجاج بيسير، وقد اشتهر الخبر الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز؛ بل لو قيل: إن الشر اضْمَحَلَّ في زمانه؛ لما كان بعيدًا؛ فضلًا على أن يكون شرًّا من الزمن الذي قبله. وقد حَمَلَهُ الْحَسَنُ البصريُّ على الأكثر الأغلب؛ فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج؛ فقال: لا بد للناس من تنفيس.

وأجاب بعضُهم: أن المرادَ بالتفضيل تفضيلُ مجموع العصر على مجموع العصر؛ فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الأحياء، وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده؛ لقوله ﷺ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي». وهو في «الصحيحين»[٢].

قال الحافظ: ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد؛ وهو أَوْلَى بالاتباع، فأخرج يعقوبُ بن شيبة، من طريق الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب قال: سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول: لا يأتي عليكم يوم إلا وهو شَرٌّ من اليوم الذي كان قَبْلَهُ؛ حتى تَقُومَ السَّاعَةُ، لست أعني: رَخَاءً من الْعَيْش يصيبُه، ولا مالًا يفيده؛ ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل عِلْمًا من اليوم الذي مَضَى قَبْلَهُ؛ فإذا ذهب العلماء استوى النَّاس؛ فلا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر؛ فعند ذلك يهلكون. ومن طريق الشعبي، عن مسروق، عنه قال: «لا يأتي عليكم زمان إلا وهو شَرٌّ مما كان قبله، أما إني لا أعني: أميرًا خيرًا من أمير، ولا عامًا خيرًا من عام؛ ولكن علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفًا ويجيء قوم يفتون برأيهم». وفي لفظ عنه من هذا الوجه: «وما ذاك بكثرة الأمطار، وقلّتها؛

(١) ليس هذا الحديث في صحيح مسلم بهذا اللفظ، فالله أعلم.

(٢) لا أصل له في الصحيحين بهذا اللفظ. إنما بلفظ: «خيرُ أمتي قرني . . .» البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٣)، وبلفظ: «خيرُ الناس قرني . . .» البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

[٢٢٠٧] (٢٢٠٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لا يُقَالَ في الأَرْضِ: الله الله».

[م: ١٤٨، حم: ١١٦٣٢].

ولكن بذهاب العلماء، ثم يحدث قوم يفتون في الأمور برأيهم؛ فيثلمون الإسلام، ويهدمونه».

واستشكلوا أيضًا زمان عيسى ابن مريم بعد زمان الدَّجَّال، وأجاب الكرماني بأن المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى، والمراد: جنسُ الزمان الذي فيه الأمراءُ؛ وإلا فمعلومٌ من الدين بالضرورة أن زمان النبي المعصوم ـ لا شَرَّ فيه.

قال الحافظ: ويحتملُ أن يكون المرادُ بالأزمنة ما قبل وجود العلامات الْعِظَامِ؛ كالدجال وما بعده. ويكون المرادُ بالأزمنة المتفاضلة في الشر من زمن الحجاج، فما بعده إِلَى زمن الدجال. وأما زمن عيسى عليه السلام فله حكم مستأنف، ويحتمل أن يكون المراد بالأزمنة المذكورة: أزمنة الصحابة؛ بناء على أنهم هم المخاطبون بذلك؛ فيختص بهم؛ فأما من بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور؛ لكن الصحابي فَهِمَ التَّعميمَ؛ فلذلك أجاب مَنْ شَكَا إليه الحجاج بذلك، وأمرهم بالصبر وهم أو جلهم من التَّابعين. انتهى ما في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في «الفتن».

[٢٢٠٧] قوله: (حدثنا ابن أبي عدي)، اسمه: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. ويقال: إن كنيته: إبراهيم أبو عدي السلمي، مولاهم، القسملي، أنزل فيهم أبو عمرو البصري، ثقة، من التاسعة.

قوله: (لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله)، بالرفع فيهما، وكرر للتأكيد.

قال النووي: معنى الحديث: أن القيامةَ إنما تَقُومُ على شِرَارِ الخلقِ؛ كما جاء في الرواية الأخرى؛ يعني: حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم(١): «وَتَأْتِي الرِّيحُ من قِبَلِ الْيَمَنِ فَتَقْبَضُ أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ قُرْبِ السَّاعَةِ». انتهى. وقال الطيبي: معنى «حتى لا يقال»: حتى لا يذكر اسم الله، ولا يُعبد.

---

(١) مسلم. حديث (٢٩٣٧) عن النواس بن سمعان بنحوه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسٍ: نحْوَهُ ولم يَرْفَعْهُ، وهذا أصحُّ مِنَ الحديثِ الأَوَّلِ.

٣٦- بابٌ مِنْهُ [ت ٣٦، م ٣٦]

[٢٢٠٨] (٢٢٠٨) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عبدِ الأعْلَى الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن أبيهِ، عَن أبي حازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَقِيءُ الأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الأَسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ» قَالَ: «فَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: في مثل هَذَا قُطِعَتْ يَدِي، ويَجِيءُ القَاتِلُ فَيَقُولُ: في هَذَا ....

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أحمد، ومسلم[1].

٠٠٠ ـ **قوله: (وهذا أصح من الحديث الأول)**؛ لأن خالد بن الحارث أوثق من ابن أبي عدي.

٣٦ ـ بابٌ مِنْهُ

[٢٢٠٨] **قوله: (تقيء الأرض)** مضارع من القيء؛ أي: تلقي الأرض. **(أفلاذ كبدها)** قال القاري: بفتح الهمزة؛ جمع: الفلذة؛ وهي: القطعةُ المقطوعةُ طولًا، وسمي ما في الأرض كبدًا؛ تشبيهًا بالكبد التي في بطن البعير؛ لأنها أحب ما هو مخبأ فيها؛ كما أن الكبد أطيب ما في بطن الجزور، وأحبه إلى العرب. وإنما قلنا: في بطن البعير؛ لأن ابن الأعرابي قال: الفلذة لا تكون إلا للبعير. فالمعنى: تظهر كنوزها، وتخرجها من بطونها إلى ظهورها. انتهى. **(أمثال الأسطوان)** بضم الهمزة، والطاء.

وقوله: **(من الذهب والفضة)**؛ لبيان مجمل الحال.

قال القاضي رحمه الله: معناه: أن الأرض تلقي من بَطْنِهَا ما فيه من الكنوزِ، وقيل: ما رسخ فيها من العروق المعدنية، ويدلُّ عليه قوله: «أمثال الأسطوانة». وشبهها بأفلاذ الكباد؛ هيئةً وَشَكْلًا؛ فإنها قطع الكبد المقطوعة طولًا **(قطعت يدي)**، بصيغة المجهول، **(ويجيء القاتل)**، أي: قاتل النفس، **(في هذا)** أي: في طلب هذا الغرض ولأجل تحصيل هذا

---

(١) تقدم ذكر أحمد، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٤٨).

قَتَلْتُ، ويَجِيءُ القَاطِعُ فَيَقُولُ: في هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي، ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا». [م: ١٠١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلَّا من هذا الوَجْهِ.

٣٧- بابٌ مِنهُ [ت ٣٧، م ٣٧]

[٢٢٠٩] (٢٢٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الغَزِيزِ بْنُ محمَّدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو، قال: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو، عَن عبدِ الله ـ وَهُو ابنُ عبدِ الرحمنِ ـ الأَنْصَارِيُّ الأَشْهَلِيُّ، عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بالدُّنْيَا لُكَعُ بنُ لُكَعٍ». [حم: ٢٢٧٩٢].

المقصود **(قتلت)** أي: من قتلت من الأنفس. **(ويجيء القاطع)** أي: قاطع الرحم. **(ثم يدعونه)** بفتح الدال؛ أي: يتركون ما قاءته الأرض من الكنز، أو الْمَعْدِنِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه مسلم.

٣٧ ـ بَابٌ مِنْهُ

[٢٢٠٩] **قوله: (عن عمرو بن أبي عمرو)** اسمه: ميسرة، مولى المطلب، المدني، أبو عثمان، ثقة، ربما وهم، من الخامسة.

قوله: (حتى يكون أسعد الناس) بنصب «أسعد»، ويرفع؛ أي: أكثرهم مالًا، وأطيبهم عيشًا، وأرفعهم منصبًا، وأنفذهم حكمًا **(بالدنيا)** أي: بأمورها، أو فيها. **(لكع بن لكع)** بضم اللام، وفتح الكاف، غير مصروف، أي: لئيم بن لئيم؛ أي: رديء النَّسَبِ،دنيء الْحَسَبِ، وقيل: أراد به من لا يُعرف له أصلٌ، ولا يحمد له خلق، قاله القاري.

وقال في «النهاية»: اللكع عند العرب: العبد. ثم استعمل في الْحُمْقِ وَالذَّمِّ. يقال للرجل: لكع. وللمرأة: لكاع، وقد لَكِعَ الرجل يَلْكُعُ لَكْعًا؛ فهو أَلْكَعُ. وأكثر ما يقع في النداء، وهو: اللئيم. وقيل: الْوَسِخُ، وقد يُطلق على الصغير. ومنه الحديث: «إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلامُ جَاءَ يَطْلُبُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: أَثَمَّ لُكَعُ؟» فإن أُطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل. ومنه حديث الحسن قال لرجل: «يَا لُكَعُ». يريد: يا صغيرًا في العلم والعقل. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُه من حديثِ عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو.

٣٨- باب مَا جَاء فِي عَلامَةِ حلُولِ المَسْخ والخَسْفِ [ت ٣٨، م ٣٨]

[٢٢١٠] (٢٢١٠) حَدَّثَنَا صَالحُ بْنُ عبدِ الله التِّرمذِي، حَدَّثنَا الفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ـ أبو فضالة الشَّامِيُّ ـ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن محمَّدِ بْنِ عمر بْنِ عَلِيٍّ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا البَلَاءُ»، فَقِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ المَغْنَمُ دُوَلًا،

وحذف ألف «ابن» لإجراء اللفظين مجرى عَلَمَيْنِ لشخصين خسيسين لئيمين.

قال ابن الملك رحمه الله: في بعض النسخ؛ يعني من «المشكاة» بنصب «أسعد» على أنه خبر «يكون»، وفي بعضها برفعه؛ على أن الضمير في «يكون» للشَّأنِ. والجملة بعده تفسير للضمير المذكور. انتهى. ولا يجوز أن يكون «أسعد» اسمًا و«لكع» بنصب على الخبرية؛ لفساد المعنى؛ كما لا يخفى.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والبيهقي في «دلائل النبوة»، والضياء المقدسي[(١)].

٣٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ حُلُولِ المَسْخِ وَالْخَسْفِ

[٢٢١٠] **قوله:** (**حدثنا الفرج أبو فضالة الشامي**) التنوخي، ضعيف، من الثامنة. (**عن محمد بن عمر بن علي**) قال في «التقريب»: محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، صدوق، من السادسة، وروايته عن جده مرسلة.

قوله: (**خصلة**) بالفتح؛ أي: خلة، (**حل**) أي: نزل، أو وجب (**إذا كان المغنم**)، أي: الغنيمة. (**دُوَلًا**) بكسر الدال، وفتح الواو، ويضم أوله جمع: دولة؛ بالضم، والفتح؛ وهو: ما يتداول من المال؛ فيكون لقوم دون قوم.

قال التوربشتي: أي: إذا كان الأغنياءُ، وأصحابُ المناصب يَسْتَأْثِرُونَ بحقوق الفقراء، أو يكون المراد منه؛ أن أموال الفيء تؤخذ غلبة وأثرة، صنيع أهل الجاهلية، وذوي

---

(١) البيهقي في «الدلائل (٢٦٨٢)»، وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٧٢٧) من حديث أنس.

وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزكَاةُ مَغْرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ وَجَفَا أَبَاهُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَساجِدِ، وكانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ وَلُبِسَ الحَرِيرُ، وَاتُّخِذَت القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، ....

العدوان. (والأمانة مغنمًا)، أي: بأن يذهب الناس بودائع بعضهم وأماناتهم؛ فيتخذونها كالمغانم يغنمونها.

(والزكاة مغرمًا) أي: بأن يشق عليهم أداؤها؛ بحيث يَعُدُّونَ إخراجها غرامة. (وأطاع الرجل زوجته)، أي: فيما تأمره، وتهواه؛ مخالفًا لأمر الله. (وعق أمه) أي: خالفها؛ فيما تأمره وتنهاه (وبر صديقه)، أي: أحسن إليه، وأدناه وحباه. (وجفا أباه) أي: أبعده وأقصاه. وفي حديث أبي هريرة الآتي: «وَأَدْنَى صَدِيقَهُ، وَأَقْصَى أَبَاهُ». قال ابن الملك: خص عقوق الأم بالذكر؛ وإن كان عقوق كل واحد من الأبوين معدودًا من الكبائر؛ لتأكد حقها؛ أو لكون قوله: «وَأَقْصَى أَبَاهُ» بمنزلة وعق أباه؛ فيكون عقوقهما مذكورًا. (وارتفعت الأصوات)، أي: علت أصواتُ الناس. (في المساجد) بنحو الخصومات والمبايعات، واللهو واللعب.

قال القاري: وهذا مما كَثُرَ في هذا الزمان، وقد نَصَّ بعضُ علمائنا؛ يعني: العلماء الحنفية؛ بأن رفع الصوت في المسجد، ولو بالذكر حرام. انتهى. (وكان زعيم القوم) أي: المتكفِّل بأمرهم. قال في «القاموس»: الزعيم الكفيلُ، وسيد القوم، ورئيسهم، والمتكلم عنهم. انتهى. (أرذلهم) في «القاموس»: الرَّذْلُ والرُّذَال، والرَّذِيل، والأَرْذَل: الدُّونُ الْخَسِيسُ، أو الرديءُ من كُلِّ شيء. (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول؛ أي عَظَّمَ النَّاسُ الإنسان (مخافة شره) أي: خشية من تَعَدِّي شره إليهم. (وشربت) بصيغة المجهول (الخمور) جميعها؛ لاختلاف أنواعها؛ إذ كُلُّ مُسْكِر خَمْرٌ؛ أي: أكثر الناس من شُرْبِهَا، أو تجاهروا به. (ولبس الحرير) أي لبسه الرجال؛ بلا ضرورة (واتخذت القيان) أي: الإماء المغنيات جمع: القينة (والمعازف) بفتح الميم، وكسر الزاي؛ وهي: الدُّفُوفُ، وغيرها مما يضرب؛ كذا في «النهاية». وقال في «القاموس»: المعازفُ: الملاهي؛ كالعود، والطنبور: الواحد: عزف، أو معزف؛ كمنبر، ومكنسة. انتهى.

(ولعن آخر هذه الأمة أولها) أي: اشتغل الخلف بالطَّعن في السَّلف الصالحين، والأئمة المهديين.

فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاء، أَوْ خَسْفًا ومَسْخًا». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أبي طالبٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رواه عَن يَحيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ.

والفَرَجُ بْنُ فَضالَةَ قَدْ تكلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الحَديثِ، وَضَعَّفَهُ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ رَوَاه عَنْهُ وَكِيعٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمةِ.

قال الطيبي: أي طعن الخلف في السلف، وذكروهم بالسوء، ولم يقتدوا بهم في الأعمال الصالحة؛ فكأنه لعنهم.

قال القاري: إذا كانت الحقيقةُ متحققةٌ؛ فما المحوجُ إلى العدولِ عنها إلى المعنى المجازي؟ وقد كثرت كثرة لا تَخْفَى في العالم. قال: وقد ظهرت طائفة لاعنة ملعونة؛ إما كافرة، أو مجنونة؛ حيث لم يكتفوا باللعن، والطعن في حَقِّهِم، بل نَسَبُوهُمْ إلى الكفر، بمجرد أوهامهم الفاسدة، وأفهامهم الكاسدة. من: أن أبا بكر، وعمر، وعثمان رضي الله تعالى عنهم أخذوا الخلافة؛ وهي حَقُّ عليٍّ بغير حَقٍّ.

والحال أن هذا: باطل بالإجماع سلفًا وخلفًا، ولا اعتبار بإنكار المنكرين. وأيّ دليل لهم من الكتاب والسنة يكون نصًا على خلافة علي؟ انتهى. (فليرتقبوا) جواب «إذا» أي: فلينتظروا. (عند ذلك) أي: عند وجود ما ذكر. (ريحًا حمراء)، أي: حدوث هبوب ريح حمراء. (وخسفًا) أي: ذهابًا في الأرض، وغورًا بهم فيها. (أو مسخًا) أي: قلب خِلْقَةٍ من صورة إلى أخرى.

قوله: (وقد تكلم فيه بعضُ أهل الحديث، وضعفه من قبل حفظه). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: قال أبو داود عن أحمد: إذا حدث عن شاميين؛ فليس به بأس، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير، وقال أيضًا عنه: يحدث عن ثقات أحاديث مناكير. انتهى.

قلت: وفي الحديث انقطاع؛ لأن رواية محمد بن عمر بن علي، عن جده علي مرسلة؛ كما عرفت.

[٢٢١١] (٢٢١١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجرٍ، حَدَّثَنا محمَّدُ بْنُ يزيدَ الوَاسِطِيُّ، عَن المُسْتَلِم بْنِ سَعِيدٍ، عَن رُمَيْحٍ الجُذَامِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا اتُّخِذَ الفَيْءُ دُوَلًا، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعُلِّمَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امرأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ في المَسَاجِدِ، وَسَادَ القَبِيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذلِكَ رِيحًا حَمْرَاء، وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا ومَسْخًا وَقَذْفًا وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ». [ضعيف، رميح، مجهول].

[٢٢١١] **قوله: (أخبرنا محمد بن يزيد)** الكلاعي، مولى خولان، الواسطي، ثقة، ثبت، عابد، من كبار التاسعة **(عن المستلم بن سعيد)**، الثقفي، الواسطي، صدوق، عابد، ربما وهم، من التاسعة. **(عن رميح)** بضم الراء المهملة، آخره حاء مهملة مصغرًا. **(الجذامي)** بضم الجيم: نسبة إلى «جذام» قبيلة من اليمن، كذا في «لب اللباب»: وفي «الخلاصة»: الحزامي: بكسر المهملة. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: روى عن أبي هريرة حديث: «إِذَا اتُّخِذَ الْفَيْءُ دُوَلًا». وعنه مستلم بن سعيد. أخرجه الترمذي، واستغربه. قال: وقال ابن القطان: رميح لا يعرف. انتهى. وقال في «التقريب»: مَجْهُولٌ.

قوله: (إذا اتخذ) بصيغة المجهول؛ أي: إذا أخذ **(الفيء)**، أي: الغنيمة. **(وتعلم)** بصيغة المجهول من باب التفعل **(لغير الدين)** أي: يتعلمون العلم؛ لطلب المال والجاه، لا للدين ونشر الأحكام بين المسلمين؛ لإظهار دين الله. **(وأدنى صديقه)** أي: قربه إلى نفسه؛ للمؤانسة، والمجالسة. **(وأقصى أباه)** أي: أبعده، ولم يستصحبه، ولم يستأنس به.

(وظهرت الأصوات) أي: ارتفعت **(وساد القبيلة)** وفي معناه: البلد، والمحلة؛ أي: صار سيدهم **(وظهرت القينات)** بفتح القاف، وسكون التحتية؛ أي: الإماء المغنيات. **(وزلزلة)**، أي: حركة عظيمة للأرض. **(وقذفًا)** أي: رمي حجارة من السماء **(وآيات)**، أي: علامات أخر لدنو القيامة، وقرب الساعة **(تتابع)** بحذف إحدى التائين؛ أي: يتبع بعضها بعضًا **(كنظام)** بكسر النون؛ أي: عقد من نحو جوهر وخرز **(بال)** أي: خَلِق **(قطع سلكه)** بكسر السين؛ أي: انقطع خيطه **(فتتابع)**، أي: ما فيه من الخرز، وهو فعل ماض بخلاف الماضي؛ فإنه حال، أو استقبال.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ، وهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٢٢١٢] (٢٢١٢) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ القُدُّوسِ، عَن الأعْمَشِ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ الله، وَمَتَى ذَاكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَت القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الخُمُورُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وقد رُوِيَ هَذا الحَدِيثُ عَن الأعْمَشِ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَابِطٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ مرسلٌ، وهذا حديثٌ غَرِيبٌ.

قوله: (هذا حديث غريب)، وفي سنده رميح الجذامي، وهو مجهول؛ كما عرفت. وروى أحمد، والحاكم[1]، عن ابن عمر[و] مرفوعًا: «الآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكٍ، فَانْقَطَعَ السِّلْكُ، فَيَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعضًا».

[٢٢١٢] **قوله**: (أخبرنا عبد الله بن عبد القدوس)، التيمي، السعدي الكوفي، صدوق، رمي بالرفض، وكان أيضًا يخطئ، من التاسعة.

قوله: (في هذه الأمة)، أي: يكون في هذه الأمة.

قوله: (وهذا حديث غريب). ذكره المنذري في «الترغيب» وسكت عنه.

قوله: (عن عبد الرحمن بن سابط) قال في «التقريب»: ويقال: ابن عبد الله بن سابط، وهو الصحيح. ويقال: ابن عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي، المكي، ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة.

---

(١) أحمد. حديث (٧٠٠٠)، والحاكم. حديث (٨٤٦١).

٣٩- باب مَا جَاء ﴿ في قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أنَا والسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» يَعنِي: السَّبابَةَ والوُسْطَى [ت ٣٩، م ٣٩]

[٢٢١٣] (٢٢١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَر بْنِ هَيَّاجٍ الأَسَدِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الأرْحَبِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَن مُجَالِدٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَن المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ الفِهْرِيِّ، روى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ أنَا فِي نَفسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُها كما سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ» لأصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطى. [ضعيف، مجالد، الراجح أنه ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريب من حَدِيثِ المستوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوجهِ.

---

٣٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى

[٢٢١٣] **قوله: (حدثنا محمد بن عمر بن هياج، الأسدي الكوفي)**، صدوق، من الحادية عشرة **(حدثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي)** الكوفي، صدوق، ربما أخطأ، من التاسعة. **(أخبرنا عبيدة بن الأسود)** بن سعيد الهمداني الكوفي، صدوق، ربما دلس، من الثامنة.

قوله: (بعثت أنا في نفس الساعة) بفتح النون والفاء لا غير، أراد به، قربها؛ أي: حين تنفست، [و] تنفسها ظهور أشراطها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ [التكوير: ١٨]، أي: ظهرت آثار طلوعه، وبعثة النبي ﷺ من أول أشراطها. هذا معنى كلام التوربشتي؛ كذا في «المرقاة». وكذا قال غيره **(فسبقتها)** أي: الساعة في الوجود. **(كما سبقت هذه)** أي: السبابة **(هذه)** أي الوسطى؛ أي: وجودًا أو حسابًا؛ باعتبار الابتداء من جانب الإبهام، وعدل عن الإبهام؛ لِطُولِ الْفَصْلِ بينه وبين المسبحة. **(لأصبعيه السبابة والوسطى)**. في «المشكاة»: وأشار بأصبعيه: السبابة، والوسطى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الطبري[1].

---

(١) أخرجه الطبري في تاريخه (١/ ١٠).

[٢٢١٤] (٢٢١٤) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلان، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا والسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ـ وأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى ـ

[٢٢١٤] **قوله: (بعثت أنا والساعة)**. قال أبو البقاء العكبري في «إعراب المسند»: الساعة بالنصب، والواو فيه بمعنى: «مع». قال: ولو قرئ بالرفع؛ لفسد المعنى؛ لأنه لا يقال: بعثت الساعة، ولا هو في موضع المرفوع؛ لأنها لم توجد بعد، وأجاز غيره الوجهين؛ بل جزم عياض بأن الرفع أحسن؛ وهو عطف على ضمير المجهول في «بعثت». قال: ويجوز النصب، وذكر نحو توجيه أبي البقاء، وزاد «أو» على ضمير يدل عليه الحال؛ نحو: فانتظروا؛ كما قدر في نحو: جاء البرد والطيالسة فاستعدوا.

قال الحافظ: والجواب عن الذي اعتلَّ به أبو البقاء أولًا: أن يضمن «بعثت» معنى يَجْمَعُ إرسال الرسول، ومجيء الساعة نحو: «جئت»، وعن الثاني: بأنها نزلت منزلة الموجود، مبالغة في تحقق مجيئها. انتهى. **(كهاتين)** قال عياض: أشار بهذا الحديث إلى قلة المدة بينه وبين الساعة، والتفاوت إما في المجاورة، وإما في قَدْرِ ما بينهما، ويعضده قوله: «كفضل إحداهما على الأخرى». وقال بعضهم: هذا الذي يتجه أن يقال؛ ولو كان المراد الأول لقامت الساعة؛ لاتصال إحدى الأصبعين بالأخرى. قال ابن التين: اختلف في معنى قوله: «كهاتين»، فقيل: كما في السبابة والوسطى في الطُّولِ. وقيل: المعنى: ليس بينه وبينها نبي. وقال القرطبي في «المفهم»: حاصل الحديث تقريب أمر الساعة، وسرعة مجيئها. قال: وعلى رواية النصب، يكون التشبيهُ وقع بالانضمام. وعلى الرفع وقع بالتفاوت. وقال البيضاوي: معناه: أن نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام السَّاعة؛ كنسبة فضل إحدى الأصبعين على الأخرى.

وقيل: المراد: استمرار دعوته، لا تفترق إحداهما عن الأخرى؛ كما أن الأصبعين لا تفترق إحداهما عن الأخرى. ورجح الطيبي قول البيضاوي.

وقال القرطبي في «التذكرة»: معنى هذا الحديث تقريب أمر الساعة، ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الآخر. «مَا المسؤول عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» فإن المراد بحديث الباب: أنه ليس بينه وبين الساعة نَبِيٌّ؛ كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع أخرى، ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه؛ لكن سياقه يفيدُ قربها، وأن أشراطَها متتابعة؛ كما قال تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَاۚ﴾ [محمد: ١٨].

فَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى. [خ: ٦٥٠٤، م: ٢٩٥١، حم: ١١٩١٣، مي: ٢٧٥٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٠- باب مَا جَاء فِي قِتَالِ التُّرْكِ [ت ٤٠، م ٤٠]

[٢٢١٥] (٢٢١٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ المَخْزُومِيُّ وعَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ العَلاءِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، وَلا تَقُومُ

قال الضحاك: أول أشراطها: بعثة محمد ﷺ. والحكمة في تقدم الأشراط إيقاظُ الغافلين، وحثُّهم على التوبة والاستعداد؛ كذا في «الفتح». (**فما فضل إحداهما على الأخرى**) أي: في الطول. والمعنى: ليس بينهما إلا فضل يسير. وزاد مسلم[1] بعد رواية هذا الحديث: قال شعبة: وسمعت قتادة يقول في قصصه: كفضل إحداهما على الأخرى؛ فلا أدري أذكره عن أنس، أو قاله قتادة؟ قال الحافظ: وجدت هذه الزيادة مرفوعة في حديث أبي جبيرة بن الضحاك عند الطبري.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه أحمد، والشَّيخان.

٤٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرْكِ

اختُلف في أَصْلِ الترك؛ فقال الخطابي: هم بنو قنطوراء: أمة كانت لإبراهيم عليه السلام، وقال كراع: هم الديلم، وتعقب بأنهم جنس من الترك، وكذلك الغز. وقال أبو عمرو: هم من أولاد يافث؛ وهم أجناس كثيرة. وقال وهب بن منبه: هم بنو عم يأجوج ومأجوج؛ لمَّا بنى ذو القرنين السد كان بعض يأجوج ومأجوج غائبين؛ فتركوا لم يدخلوا مع قومهم؛ فسموا الترك. وقيل: إنهم من نسل تُبَّع. وقيل: من ولد أفريدون بن سام بن نوح. وقيل: ابن يافث لصلبه. وقيل: ابن كومي بن يافث؛ كذا في «الفتح».

[٢٢١٥] **قوله**: (**وعبد الجبار بن العلاء**) بن عبد الجبار العطار، البصري، أبو بكر، نزيل مكة، لا بأس به، من صغار العاشرة.

قوله: (**حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر**) بفتحتين، وسكون. قيل: المراد به: طول

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٥١).

السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ». [خ: ٢٩٢٨، م: ٢٩١٢، د: ٤٣٠٤، جه: ٤٠٩٧، حم: ٧٢٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وبُرَيدَةَ، وأَبِي سَعِيدٍ، وعَمْرِو بْنِ تَغْلبٍ، ومُعَاوِيَةَ، وهَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

شعورهم؛ حتى تصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال. وقيل: المراد: أن نعالهم من الشعر بأن يجعلوا نعالهم من شعر مَضْفُورٍ. ووقع في رواية مسلم[١]، من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ، قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُم الْمَجَانُّ الْمُطْرقَةُ، يَلْبِسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ». وزعم ابن دحية أن المراد به: القندس الذي يلبسونه في الشرابيش. قال: وهو جلد كلب الماء. ذكره الحافظ.

قلت: والظاهر هو القول الثاني، يدل على ذلك رواية مسلم المذكورة (**كأن وجوههم المجان**) بفتح الميم، وتشديد النون؛ جمع: المجن؛ بكسر الميم: وهو الترس (**المطرقة**) بضم الميم، وفتح الراء المخففة: المجلدة طبقًا فوق طبق. وقيل: هي التي ألبست الأطرقة أي: جلدًا يغشاها. شبه وجوههم بالترسة؛ لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة؛ لغلظها، وكثرة لحمها.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وبريدة، وأبي سعيد، وعمرو بن تغلب، ومعاوية) أما حديث أبي بكر: فأخرجه الترمذي[٢] في باب «من أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ». وأما حديث بريدة: فأخرجه أبو داود[٣]. وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه ابن ماجه[٤]. وأما حديث عمرو بن تغلب: فأخرجه البخاري، وابن ماجه[٥]. وأما حديث معاوية: فأخرجه أبو يعلى[٦] ذكر الحافظ لفظه في «الفتح»: في «علامات النبوة». **قوله: (هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

---

(١) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩١٢).

(٢) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٣٧).

(٣) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٠٥).

(٤) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٩٩).

(٥) البخاري، كتاب الجهاد. حديث (٢٩٢٧)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٩٨).

(٦) أبو يعلى في مسنده. حديث (٥٨٧٨) من حديث أبي هريرة، و(٧٣٧٦) من حديث معاوية.

٤١- باب مَا جَاء إِذَا ذَهَبَ كِسرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ [ت ٤١، م ٤١]

[٢٢١٦] (٢٢١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرى فَلا كِسْرى بَعْدَهُ، وَإِذا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كنوزُهُما فِي سَبيلِ الله». [خ: ٣٠٢٧، م: ٢٩١٨، حم: ٧١٤٤].

---

٤١ ـ بَابُ مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلا كِسْرَى بَعْدَهُ

بكسر الكاف، ويجوز الفتح، وهو: لقب لكل من وَلِيَ مملكة الفرس. قال ابن الأعرابي: الكسر أفصح في «كِسْرَى»، وكان أبو حاتم يختاره، وأنكر الزجاج الكسرَ على ثعلب، واحتج بأن النسبة إليه كسروي بالفتح، ورد عليه ابن فارس بأن: النسبة قد يفتح فيها ما هو في الأصل مكسور أو مضموم، كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام، تغلبي بفتحها. وفي سلمة كذلك، فليس فيه حجة على تَخْطِئَة الْكَسْرِ.

[٢٢١٦] قوله: (وإذا هلك قيصر) لقب لكل من وَلِيَ مملكة الروم (فلا قيصر بعده).

قال الحافظ: في شرح هذا الحديث: قد استشكل هذا مع بَقَاءِ مملكةِ الفرس، لأن آخرهم قتل في زمان عثمان، واستشكل أيضًا مع بقاء مملكة الروم.

وأجيب عن ذلك بأن المراد: لا يبقى كسرى بالعراق، ولا قيصر بالشام، وهذا منقولٌ عن الشافعي. قال: وسبب الحديث أن قريشًا كانوا يأتون الشام والعراق تُجَّارًا، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما؛ لدخولهم في الإسلام؛ فقال النبي ﷺ ذلك لهم؛ تطييبًا لقلوبهم، وتبشيرًا لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين. وقيل: الحكمة في أن قيصر بقي ملكُه، وإنما ارتفع من الشَّام وما والاها، وكسرى ذهب ملكه أصلًا ورأسًا: أن قيصر لما جاءه كتاب النبي ﷺ قَبَّلَهُ، وكاد أن يُسْلِمَ، وكسرى لما أتاه كتابُ النبي ﷺ مَزَّقَهُ؛ فدعا النبي ﷺ أَنْ يُمَزَّقَ مُلْكُهُ كُلَّ مُمَزَّقٍ، فكان كذلك. قال الخطابي معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك؛ وذلك أنه كان بالشام، وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نُسُكٌ إلا به، ولا يملك على الروم أحد إلا كان قد دخله، إما سرًّا، وإما جهرًا، فانجلى عنها قيصر، واستفتحت خزائنه، ولم يخلفه أحد من الْقَيَاصِرَةِ في تلك البلاد بعده. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٢- باب ما جاء لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِن قِبَلِ الحِجَازِ [ت ٤٢، م ٤٢]

[٢٢١٧] (٢٢١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا حُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَيبَانُ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَن أَبِي قِلَابَةَ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِن حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِن نَحْوِ بحر حَضْرَمَوْتَ، قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ». [حم: ٤٥٢٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٤٢ ـ بَابُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ من قِبَلِ الْحِجَازِ

[٢٢١٧] **قوله: (أخبرنا حسين بن محمد البغدادي)** قال في «التقريب»: الحسين بن محمد بن بهرام؛ التميمي، أبو أحمد، وأبو علي، المروذي، بتشديد الواو، وبذال معجمة، نزيل بغداد، ثقة، من التاسعة.

قوله: (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي، مولاهم، النحوي، أبو معاوية، البصري، نزيل الكوفة، ثقة، صاحب كتاب، يقال: إنه منسوب إلى «نحوة» بطن من الأزد، لا إلى علم النحو؛ من السابعة.

قوله: (ستخرج نار) يحتمل أن يكون حقيقة، وهو الظاهر على ما ذكره الجزري. ويحتمل أن يراد بها: الفتنة **(من حضرموت)**، بفتح فسكون ففتحتين فسكون ففتح. ففي «القاموس»: حضرموت؛ بضم الميم: بلد وقبيلة، ويقال: هذا حضرموت. ويضاف؛ فيقال: حضرموت: بضم الراء، وإن شئت لا تنون الثاني **(تحشر الناس)** أي: تجمعهم النار، وتسوقهم على ما في «النهاية». **(فما تأمرنا؟)** أي: في ذلك الوقت. **(فقال: عليكم بالشام)**، أي: خذوا طريقها، والزموا فريقها، فإنها سالمة من وصول النار الحسية، أو الحكمية إليها حينئذ، لحفظ ملائكة الرحمة إياها. والحديث بظاهره لا يُطَابِقُ الباب؛ فتفكر وتأمل.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البَاب: عَن حُذَيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، وأَنَسٍ، وأَبِي هُرَيْرَةَ، وأبي ذَرٍّ.

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ مِن حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ.

٤٣- باب مَا جَاء لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ [ت ٤٣، م ٤٣]

[٢٢١٨] (٢٢١٨) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ دجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِن ثَلَاثِينَ،

قوله: (وفي الباب عن حذيفة بن أسيد، وأنس، وأبي هريرة، وأبي ذر). أما حديث حذيفة بن أسيد: فأخرجه الترمذي[١] في «باب الخسف»، وأما حديث أنس: فأخرجه البخاري[٢] عنه مرفوعًا: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ». وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان[٣] عنه مرفوعًا: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ من أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى»، وأما حديث أبي ذر: فأخرجه أحمد[٤] في «مسنده».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمدُ.

٤٣ ـ بابُ مَا جَاءَ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ

[٢٢١٨] قوله: (لا تقوم الساعة حتى ينبعث)، أي: يخرج. وفي رواية البخاري: «حَتَّى يُبْعَثَ». قال الحافظ: بضم أوله، أي: يخرج. وليس المراد بالبعث معنى الإرسال المقارن للنبوة، بل هو كقوله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] **(كَذَّابون دجَّالون).** وفي رواية البخاري: «دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ».

قال الحافظ: الدجلُ: التغطيةُ والتمويهُ، ويطلق على الْكَذِبِ أيضًا، فعلى هذا؛ فقوله: «كَذابون» تأكيد [وقوله] (قريب من ثلاثين)، مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف؛ أي: عددهم

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٨٣).

(٢) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء. حديث (٣٣٢٩).

(٣) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧١١٨)، ومسلم (٢٩٠٢).

(٤) أحمد. حديث (٢٠٧٨٢).

كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ الله». [خ: ٣٦٠٩، م: ٢٨٨٨، حم: ٢٧٣٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفِي البَابِ: عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وابنِ عُمَرَ، وهَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

قريب، وقد وقع حديث ثوبان الآتي بعد هذا، وكذا في حديث جابر بن سمرة عند مسلم، وكذا في أحاديث أخرى بالجزم أَنَّهُمْ ثَلاثُونَ، ووقع في حديث حذيفة، عند أحمد[1] بسند جيد: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ دَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لا نَبِيَّ بَعْدِي»، وهذا يدلُّ على أن رواية «الثلاثين» بالجزم على طريق جبر الكسر، ويؤيده قوله في حديث الباب: «قريب من ثلاثين»، ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني[2]: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ سَبْعُونَ كَذابًا» وسندُه ضَعِيفٌ. وعند أبي يعلى من حديث أنس نحوه، وسنده ضعيف أيضًا، وهو محمول ـ إن ثبت ـ على المبالغة في الكثرة، لا على التحديد، وليس المرادُ بالحديث من ادعى النبوة مطلقًا؛ فإنهم لا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً، لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون، أو سوداء، وإنما المراد: من قامت له شوكة، وبدت له شبهة، هذا تلخيص كلام الحافظ.

وقد ذكر هنا عدة من الكذابين والدجالين، وذكر أسماءهم، وشيئًا من أحوالهم (كلهم يزعم أنه رسول الله). هذا ظاهر في أن كلًّا منهم يدعي النبوة، وهذا هو السرُّ في قَوْلِهِ في آخر الحديث الآتي: «وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لا نَبِيَّ بَعْدِي». ويحتمل أن يكونَ الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من الثلاثين، أو نحوها، وأن من زاد على العدد المذكور يكون كذَّابًا فقط؛ لكن يدعو إلى الضَّلالَةِ، كغلاة الرافضة، والباطنية، وأهل الوحدة، والحلولية، وسائر الفرق الدعاة إلى ما يعلم بالضرورة أنه خلاف ما جاء به محمد رسول الله ﷺ، ويؤيده أن في حديث عليّ، عند أحمد؛ فقال علي لعبد الله بن الكواء: وإنك لمتهم، وابن الكواء لم يدع النبوة، وإنما كان يغلو في الرَّفْضِ.

قوله: (وفي الباب عن جابر بن سمرة، وابن عمر) أما حديث جابر بن سمرة: فأخرجه مسلم. وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود[3].

---

(١) أحمد. حديث (٢٢٨٤٩).

(٢) لم أجده عند الطبراني بهذا اللفظ.

(٣) تقدم ذكرهم، وأخرجه أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٣٣).

[٢٢١٩] (٢٢١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أبي قِلَابَةَ، عَن أبي أَسْمَاء الرَّحبيِّ، عَن ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِن أُمَّتِي بالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى يَعْبُدُوا الأوْثَان، وإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلاثُونَ كَذَّابُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لا نَبِيَّ بَعْدِي». [د مطولًا: ٤٢٥٢، جه مطولًا: ٣٩٥٢، حم: ٢٧٧٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٤- باب مَا جَاء فِي ثَقيفٍ كَذَّابٌ ومُبِيرٌ [ت ٤٤، م ٤٤]

[٢٢٢٠] (٢٢٢٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجرٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن شَرِيك بْنِ عبد الله، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُصْمٍ، عَن ابنِ عُمرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «في ثَقِيفٍ: كذَّابٌ ومُبِيرٌ».

[٢٢١٩] قوله: (حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين) منها: ما وقع بعد وفاته ﷺ في خلافة الصديق رضي الله عنه. (الأوثان) أي: الأصنام (وأنه) أي: الشأن (كَذَّابُونَ) أي: في ادعائهم النبوة (وأنا خاتم النبيين) بكسر التاء، وفتحها، الجملة حالية. (لا نبي بعدي) تفسير لما قبله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود في «الفتن» مطولًا.

٤٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ ومُبِيرٌ

[٢٢٢٠] قوله: (عن عبد الله بن عصم)، بضم العين، وسكون الصاد المهملتين. ويقال: عصمة؛ بفتح، فسكون؛ كنيته: أبو علوان، بضم المهملة، وسكون اللام، الحنفي، اليمامي، نزل الكوفة، صدوق، يخطئ، أفرط ابن حبان فيه وتناقض.

قوله: (في ثقيف) قال في «القاموس»: ثقيف؛ كأمير: أبو قبيلة من هوازن، واسمه: قسي بن منبه بن بكر بن هوازن، والنسبة: ثَقَفِيّ، محركة. انتهى. (كذاب) قيل: هو المختار بن أبي عبيد الزاعم أن جبريل يأتيه (ومبير) أي: مهلك، يسرف في إهلاك الناس. يقال: بَارَ الرجل يَبُورُ بَوْرًا، فهو بَائِرٌ، وَأَبَارَ غيره؛ فهو مبير، وهو: الحجاج، لم يكن أحد في الإهلاك مثله.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفِي البَابِ: عَن أَسْمَاء بنتِ أبي بَكْرٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ واقِدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ: نَحْوَهُ بهذا الإسناد، وهذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ من حديث ابنِ عمر لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ شَرِيكٍ، وَشَرِيكٌ يَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عُصْمٍ، وإسْرَائيلُ يَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عِصْمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: يُقَالُ: الكَذَّابُ: المُخْتَارُ بْنُ أبي عُبَيدٍ،

قوله: **(وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر)** أخرجه مسلم[١] في باب «ذكر كذاب ثقيف ومبيرها»، من كتاب «فضائل الصحابة».

قوله: **(حدثنا عبد الرحمن بن واقد)** بن مسلم البغدادي؛ أبو مسلم، الواقدي، أصله بصري، صدوق، يغلط، من العاشرة **(نحوه)**، أي: نحو حديث ابن عمر المذكور.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه الطبراني[٢] في «الكبير» عن سلامة بنت الحر. قال المناوي: إسنادُه ضَعِيفٌ.

قوله: **(وشريك يقول: عبد الله بن عصم، وإسرائيل يقول: عبد الله بن عصمة)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عبد الله بن عصم: قال الآجري عن أبي داود: قال إسرائيل: عُصْمَة. وقال شريك: عُصْم، وسمعت أحمد يقول: القول قول شريك؛ وكذا قال أبو القاسم الطبراني أن الصواب: عُصْمٌ. انتهى.

قوله: **(الكذاب هو المختار بن أبي عبيد)** بالتصغير، وهو: ابن مسعود الثقفي، قام بعد وقعة الحسين، ودعا الناس إلى طلب ثأره، وكان غرضُه في ذلك أن يَصْرِفَ إلى نَفْسِهِ وجوهَ الناس، ويتوسَّل به إلى الإمارة، وكان طالبًا للدنيا، مدلسًا في تحصيلها؛ كذا ذكره القاضي. وفي «الإكمال» لصاحب «المشكاة»: المختار بن أبي عبيد، هو: المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، كان أبوه من أَجِلَّةِ الصحابة، وولد المختار عام الهجرة، وليس له صحبة، ولا رواية، وهو الذي قال في حَقِّهِ عبد الله بن عصمة: هو: الكذاب الذي قال رسولُ الله ﷺ: «فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ». كان أولًا مشهورًا بالفضل والعلم والخير؛ وكان ذلك منه بخلاف ما يبطنه؛ إلى أن فارق عبد الله بن الزبير، وطلب الإمارة، وأظهر ما كان يبطن من فساد

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٤٥).

(٢) الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣١٠) (٧٨٢).

والمبِيرُ الحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ.

حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ سُلَيْمانُ بْنُ سَلْمٍ البَلْخيُّ، أخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيلٍ عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، قَالَ: أحْصَوْا مَا قَتَلَ الحَجَّاجُ صَبْرًا: فَبَلَغَ مِائَةَ ألْفٍ وعِشْرينَ ألْفَ قَتِيلٍ.

٤٥- باب مَا جَاء فِي القَرْنِ الثَّالِثِ [ت ٤٥، م ٤٥]

[٢٢٢١] (٢٢٢١) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ الفُضَيْلِ، عَن الأعْمَشِ، عَن عليِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَن هِلَال بْنِ يَسَافٍ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ

الرأي والعقيدة، والهوى؛ إلى أن ظهر منه أسباب كثيرة تخالف الدين، وكان يظهر طلب ثأر الحسين بن علي بن أبي طالب، ليتمشى أمره الذي يرومه من الإمارة، وطلب الدنيا، ولم يزل كذلك إلى أن قتل سنة سبع وستين في أيام مصعب بن الزبير. انتهى.

(والمبير: الحجاج بن يوسف) وهو بفتح الحاء، مبالغة الحاج؛ بمعنى: الآتي بالحجة، قال صاحب «المشكاة»: هو عامل عبد الملك بن مروان على العراق وخراسان وبعده لابنه الوليد، مات بـ «واسط» في شوال سنة خمس وسبعين، وعمره: أربع وخمسون سنة.

قلت: حجاج بن يوسف هذا: هو الأمير الظالم يُضرب به المثل في الظلم، والقتل، والسفك.

. . . - **قوله: (حدثنا أبو داود سليمان بن سلم البلخي)** قال في «التقريب»: سليمان بن سلم بن سابق الهداوي؛ بفتح الهاء، وتخفيف الدال: أبو داود المصاحفي، البلخي، ثقة، من الحادية عشرة.

قوله: (أحصوا) بفتح الهمزة، والصاد؛ أي: اضبطوا، أو عدوا **(صبرًا)** بفتح، فسكون.

قال في «النهاية»: كُلُّ من قُتِلَ في غير معركة، ولا حرب، ولا خطأ، فإنه مقتولٌ صَبْرًا.

٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ

وهو: قرن أتباع التابعين.

قال النووي: الصحيح: أن قرنه ﷺ والصحابة، والثاني التابعون، والثالث تابعوهم. انتهى.

[٢٢٢١] قوله: (خير الناس قرني) أي: أهل قرني. قال الحافظ: والمراد بقرن النبي ﷺ

يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي مِن بَعْدِهِمْ قَومٌ يتسَمَّنُون ويُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا». [خ: ٣٦٥٠، م: ٢٥٣٥، ن: ٣٨١٨، د: ٤٦٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ فُضيلٍ هَذَا الحَدِيثَ.

عَن الأعمَشِ، عَن عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، وروَى غَيْرُ وَاحِدٍ من الحُفاظِ هذا الحديث عَن الأعمَشِ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، وَلَمْ يَذْكرُوا فيهِ: عَلِيَّ بْنَ مُدْرِكٍ، قال: وحَدَّثَنَا الحُسينُ بْنُ حُرَيثٍ، حَدَّثَنَا وَكيعٌ عَن الأعمَشِ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ: نَحوَهُ، وَهذا أصحُّ عِنْدِي مِن حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، وقد رُويَ من غيرِ وَجْهٍ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٢٢٢] (٢٢٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أبو عَوانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيرُ أُمَّتِي القَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ:

في هذا الحديث: الصحابة، وقد سبق في صفة النبي ﷺ قوله: «وبعثت في خير قرون بني آدم». وفي رواية بريدة عند أحمد[1]: «خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ»، وقد ظَهَرَ أن الذي بين البعثة، وآخر من مَاتَ من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة، أو دونها، أو فوقها بقليل على الاختلاف في وَفَاةِ أبي الطفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ، فيكون مائة سنة، أو تسعين، أو سبعًا وتسعين. وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مائة: كان نحو سبعين، أو ثمانين. وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها كان نحوًا من خمسين.

فظهر بذلك أن مدة القرن تختلفُ باختلاف أعمار أهل كُلِّ زَمَانٍ، واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله مَنْ عاش إلى حُدُودِ العشرين، ومائتين. انتهى **(ثم الذين يلونهم)** أي: القرن الذي بعدهم، وهم التابعون، **(ثم الذين يلونهم)**، وهم: أتباع التَّابِعِينَ، ويأتي شرحُ هذا الحديث وتخريجه في «أبواب الشَّهَاداتِ».

[٢٢٢٢] قوله: (خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم) قال: أي: عمران

---

(١) أحمد. حديث (٢٢٥١٥).

وَلا أعْلَمُ ذَكَرَ الثَّالِثَ أمْ لَا، ثُمَّ يَنْشَأُ أقْوَامٌ يَشْهَدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السِّمَنُ». [م: ٢٥٣٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(ولا أعلم أذكر الثالث، أم لا) وكذلك في رواية مسلم[١]، من طريق زرارة بن أوفى، عن عمران، وفي «الصحيح»[٢] من طريق زهدم، عن عمران: «قَالَ عِمْرَانُ: فَلا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا».

قال الحافظ في «الفتح»: وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود، وأبي هريرة عند مسلم. وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك منها، عن النعمان بن بشير عند أحمد[٣]، وعن مالك عند مسلم[٤]، عن عائشة: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّالِثُ» ووقع في رواية الطبراني[٥]، وسمويه ما يفسر به هذا السؤال، وهو ما أخرجاه، من طريق بلال بن سعيد بن تميم، عن أبيه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: «أَنَا وَقَرْنِي» فذكر مثله. وللطيالسي[٦] من حديث عمر رفعه: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا مِنْهُمْ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّالِثُ» ووقع في حديث جعدة بن هبير، عند ابن أبي شيبة، والطبراني[٧] إثبات القرن الرابع، ولفظه: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الآخَرُونَ أَرْدأُ» ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته. انتهى. **(يخونون، ولا يؤتمنون)** أي: لا يثق الناس بهم، ولا يعتقدونهم أمناء؛ بأن تكون خيانتهم ظاهرة؛ بحيث لا يبقى للناس اعتماد عليهم **(ويفشوا)** أي: يظهر **(فيهم السمن)** بكسر المهملة، وفتح الميم، بعدها نون؛ أي: يحبون التوسع في المآكل والمشارب؛ وهي أسباب السمن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان[٨].

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٥).

(٢) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٥٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٥).

(٣) أحمد. حديث (١٧٩٦٠).

(٤) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٦).

(٥) المعجم الكبير (٥٤٦٠).

(٦) الطيالسي في مسنده (٣٢) مطولًا.

(٧) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٥٤٨) (٥)، والطبراني في «الكبير» (٢١٨٧).

(٨) تقدم ذكر مسلم، وأخرجه البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٥٠).

٤٦- باب مَا جَاء فِي الخُلَفَاءِ [ت ٤٦، م ٤٦]

[٢٢٢٣] (٢٢٢٣) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنافسي، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَكُونُ مِن بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا»، قَالَ:

---

٤٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ

[٢٢٢٣] **قوله: (أخبرنا عمر بن عبيد)** بن أبي أمية؛ الطنافسي، الكوفي، صدوق، من الثامنة.

قوله: (يكون من بعدي اثنا عشر أميرًا) وفي رواية لمسلم(١): «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ لا يَنْقَضِي حَتَّى يَمْضِي فِيهِم اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً»، وفي رواية أخرى له(٢): «لا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا»، وفي أخرى له(٣): «لا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً» وفي أخرى له: «لا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا... حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونُ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» ووقع في حديث أبي جحيفة عند البزار، والطبراني(٤) نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ: «لا يَزَالُ أَمْرُ أُمَّتِي صَالِحًا» وأخرجه أبو داود(٥)، من طريق الأسود بن سعيد، عن جابر بن سمرة نحوه قال: وزاد: فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا: ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا؟ قَالَ «الْهَرْجُ». وأخرجه من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه بلفظ: «لا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الأُمَّةُ».

قال القاضي عياض: توجه على هذا العدد سؤالان.

أحدهما: أنه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة؛ يعني: الذي أخرجه أصحاب السنن، وصححه ابن حبان(٦) وغيره: «الْخِلافَةُ بَعْدِي ثَلاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا» لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها إلا الخلفاء الأربعة، وأيام الحسن بن علي.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٢١).

(٢) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٢١).

(٣) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٢١).

(٤) المعجم الكبير (٢٢/ ١٢٠) (٣٠٨).

(٥) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٨٠).

(٦) أحمد. حديث (٢١٤١٢)، وأبو داود (٤٦٤٦)، والترمذي (٢٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٥)، وابن حبان (٦٩٤٣).

والثاني: أنه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد.

قال: والجواب على الأول: أنه أراد في حديث سفينة: خلافة النبوة، ولم يقيده في حديث جابر بن سمرة بذلك. وعن الثاني: أنه لم يقل: «لا يَلِي إِلَّا اثْنَا عَشَرَ» وإنما قال: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ» وقد ولي هذا العدد، ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم. قال: وهذا إن كان اللفظ واقعًا على كل من ولي؛ وإلا فيحتمل أن يكون المراد: من يستحق الخلافة من أئمة العدل، وقد مضى منهم الخلفاء الأربعة، ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة. وقد قيل: إنهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم، وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدها ستة أنفس كلهم يتسمى بالخلافة، ومعهم صاحب مصر، والعباسية بـ«بغداد» إلى من كان يدعي الخلافة في أقطار الأرض: من العلوية، والخوارج. قال: ويعضد هذا التأويل: قوله في حديث آخر في مسلم: «سَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرونَ». قال: ويحتمل أن يكون المراد: أن يكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة، وقوة الإسلام، واستقامة أموره، والاجتماع على من يقوم بالخلافة؛ ويؤيده قوله في بعض الطرق: «كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الأُمَّةُ». وهذا قد وجد في من اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بني أمية، ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد؛ فاتصلت بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية؛ فاستأصلوا أمرهم، وهذا العدد موجود صحيح إذا اعتبر. قال: وقد يحتمل وجوهًا أخر، والله أعلم بمراد نبيه. انتهى.

قال الحافظ: والاحتمال الذي قبل هذا؛ وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد؛ كلهم يطلب الخلافة؛ وهو: الذي اختاره المهلب؛ كما تقدم، وقد ذكرت وجه الرد عليه، ولو لم يرد إلا قوله: «كُلُّهُمْ يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ» فإن في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق؛ فلا يصح أن يكون المراد. انتهى.

ثم نقل الحافظ كلام ابن الجوزي عن كتابه «كشف المشكل» ثم قال: وينتظم من مجموع ما ذكراه «يعني: القاضي عياض، وابن الجوزي» أوجه أرجحها: الثالث من أوجه القاضي، لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة: «كُلُّهُمْ يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ» وإيضاح ذلك: أن المراد بالاجتماع: انقيادهم لبيعته. والذي وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي؛ إلى أن وقع أمر الحكمين في «صفين» فسمي معاوية يومئذ بالخلافة، ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن، ثم اجتمعوا على ولده يزيد، ولم ينتظم للحسين أمر؛ بل قتل قبل ذلك، ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن

مروان، بعد قتل ابن الزبير، ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة: الوليد، ثم سليمان، ثم يزيد، ثم هشام. وتخلل بين سليمان، ويزيد: عمر بن عبد العزيز. فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين. والثاني عشر هو: الوليد بن يزيد بن عبد الملك؛ اجتمع عليه الناس لما مات عمه هشام؛ فولي نحو أربع سنين، ثم قاموا عليه؛ فقتلوه، وانتشرت الفتن، وتغيرت الأحوال من يومئذ، ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك؛ لأن يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن يزيد لم تطل مدته؛ بل ثار عليه قبل أن يموت ابن عم أبيه: مروان بن محمد بن مروان، ولما مات يزيد ولي أخوه إبراهيم؛ فغلبه مروان، ثم ثار على مروان: بنو العباس، إلى أن قتل، ثم كان أول خلفاء بني العباس: أبو العباس السفاح، ولم تطل مدته مع كثرة من ثار عليه، ثم ولي أخوه المنصور؛ فطالت مدته؛ لكن خرج عنه المغرب الأقصى؛ باستيلاء المروانيين على الأندلس، واستمرت في أيديهم متغلبين عليها إلى أن تسموا بالخلافة بعد ذلك، وانفرط الأمر في جميع أقطار الأرض، إلى أن لم يبق من الخلافة إلا الاسم في بعض البلاد بعد أن كانوا في أيام بني عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة في جميع أقطار الأرض: شرقًا، وغربًا، وشمالًا، ويمينًا مما غلب عليه المسلمون، ولا يتولى أحد في بلد من البلاد كلها الإمارة على شيء منها إلا بأمر الخليفة، ومن نظر في أخبارهم عرف صحة ذلك؛ فعلى هذا يكون المراد بقوله: «ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ» يعني: القتل الناشئ عن الفتن؛ وقوعًا فاشيًا يفشو، ويستمر، ويزداد على مدى الأيام، وكذا كان. انتهى كلام الحافظ.

قال الحافظ عماد الدين بن كثير في «تفسيره» تحت قوله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] بعد إيراد حديث جابر بن سمرة، من رواية الشيخين؛ واللفظ لمسلم؛ ومعنى هذا الحديث: البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحًا؛ يقيم الحق، ويعدل فيهم، ولا يلزم من هذا تواليهم وتتابع أيامهم؛ بل قد وجد منهم أربعة على نسق؛ وهم الخلفاء الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله تعالى عنهم ومنهم: عمر بن عبد العزيز بلا شك عند الأئمة، وبعض بني العباس، ولا تقوم الساعة حتى تكون ولايتهم لا محالة. والظاهر أن منهم: المهدي؛ المبشر به في الأحاديث الواردة بذكره أنه يواطئ اسمه اسم النبي ﷺ واسم أبيه اسم أبيه فيملأ الأرض عدلًا، وقسطًا؛ كما ملئت جورًا وظلمًا. وليس هذا بالمنتظر الذي يتوهم الرافضة وجوده، ثم ظهوره من سرداب سامرا؛ فإن ذلك

ثُمَّ تَكلَّمَ بِشَيءٍ لَمْ أفْهَمْهُ، فَسَألْتُ الَّذِي يَلِينِي؟ فقَالَ: قَالَ: «كُلُّهُمْ مِن قُرَيْشٍ».

[خ: ٧٢٢٣، م: ١٨٢١، د: ٤٢٧٩، حم: ٢٠٢٨١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَد رُوِيَ مِن غَيرِ وَجهٍ عَن جَابرِ بْنِ سَمُرَةَ.

حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَن أبِيهِ، عَن أبِي بَكْرِ بْنِ أبي مُوسَى، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلَ هَذَا الحَدِيثِ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ يُسْتَغْرَبُ مِن حَدِيثِ أبِي بَكْرِ بْنِ أبِي موسَى، عَن جَابرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وفي البابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

ليس له حقيقة، ولا وجود بالكلية بل هو من هوس العقول السخيفة، وتوهم الخيالات الضعيفة. وليس المراد بهؤلاء الخلفاء الاثني عشر: الأئمة الذين يعتقد فيهم الاثنا عشرية؛ من الروافض؛ لجهلهم، وقلة عقلهم. انتهى. (ثم تكلم) أي: النبي ﷺ (فسألت الذي يليني) وفي عدة من روايات مسلم[1]: «فَسَأَلْتُ أَبِي».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود[2]، وغيرهم **(وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة)** روى مسلم في «صحيحه» حديث جابر هذا من عدة طرق.

ـ **قوله:** (عن أبيه) هو: عبيد بن أبي أمية الطنافسي، الحنفي، ويقال: الإيادي؛ مولاهم، أبو الفضل، اللحام، الكوفي، صدوق من السادسة (عن أبي بكر بن أبي موسى) الأشعري، الكوفي؛ اسمه: عمرو، أو عامر؛ ثقة، من الثالثة.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وعبد الله بن عمرو) أما حديث ابن مسعود: فأخرجه أحمد، والبزار[3] بسند حسن: أَنَّهُ سُئِلَ كَمْ يَمْلُكُ هَذِهِ الأُمَّةَ من خَلِيفَةٍ؟ فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهَا رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: «اثْنَا عَشَرَ كَعِدَّةِ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ». وأما حديث عبد الله بن عمرو:

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٢١).

(٢) تقدم ذكر مسلم، وأخرجه البخاري، كتاب الأحكام. حديث (٧٢٢٣)، وأبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٧٩).

(٣) أحمد. حديث (٣٧٧٢)، والبزار (١٧١٣- زخار).

٤٧- بابٌ [ت ٤٧، م ٤٧]

[٢٢٢٤] (٢٢٢٤) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ العدوِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ ابنِ عَامِرٍ، وهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

فأخرجه الطبراني[(١)] عنه مرفوعًا: «إِذَا مَلَكَ اثْنَا عَشَرَ من بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤيٍّ كَانَ النَّقْفُ وَالنِّقَافُ».

قال الحافظ: والنقف: ظهر لي أنه بفتح النون، وسكون القاف؛ وهو: كسر الهامة عن الدماغ. والنقاف بوزن فعال منه؛ وكنى بذلك عن: القتل والقتال. ويؤيده قوله في بعض طرق جابر بن سمرة: «ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ» وأما صاحب «النهاية» فضبطه بالثاء المثلثة؛ بدل النون، وفسره بالجد الشديد في الخصام، ولم أر في اللغة تفسيره بذلك؛ بل معناه: الفطنة، والحذق. ونحو ذلك. وفي **قوله**: (من بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤيٍّ) إشارة إلى كونهم من قريش؛ لأن لؤيًّا هو: ابن غالب بن فهر، وفيهم جماع قريش. انتهى.

٤٧ ـ بَابٌ

[٢٢٢٤] قوله: (**أخبرنا حميد بن مهران**) قال الحافظ في «التقريب»: حميد بن أبي حميد مهران؛ الخياط، الكندي، أو المالكي، ثقة، من السابعة. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى له الترمذي، والنسائي[(٢)] حديثًا واحدًا: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانًا أَهَانَهُ الله» انتهى. (**عن سعد بن أوس**) العدوي، أو العبدي؛ البصري، صدوق، له أغاليط، من الخامسة (**عن زياد بن كسيب العدوي**) البصري، مقبول، من الثالثة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته له: عندهما؛ يعني: الترمذي، والنسائي حديث واحد تقدم في حميد بن مهران. انتهى.

قوله: (**وعليه ثياب رقاق**) بكسر الراء؛ أي: رقيقة رفيعة (**فقال أبو بلال**) قال القاري: لعله أبو بردة بن أبي موسى الأشعري؛ ولده بلال كان واليًا على البصرة (**يلبس ثياب الفساق**)

---

(١) المعجم الأوسط. حديث (٣٨٥٣).

(٢) لم أجده عند النسائي في «الصغرى» ولا في «الكبرى» بهذا اللفظ.

«مَن أَهَانَ سُلْطَانَ الله في الأَرْضِ، أَهَانَهُ اللهُ». [حم: ١٩٩٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٤٨- باب مَا جَاء فِي الخِلَافَةِ [ت ٤٨، م ٤٨]

[٢٢٢٥] (٢٢٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَر، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: لَوِ اسْتَخْلَفْتَ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ لَمْ أَسْتَخْلِفْ لَمْ يَسْتَخْلِفْ رَسُولُ الله ﷺ. [خ: ٧٢١٨، م: ١٨٢٣، د: ٢٩٣٩، حم: ٣٠١].

يحتمل كونها محرمة من الحرير، وكونها رقاقًا، لا محرمة؛ لكن لكونها ثياب المتنعمين نسبه إلى الفسق؛ تغليظًا؛ وهو الظاهر؛ ولذا رده أبو بكرة بقوله: (**من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله**) أي: من أهان من أعزه الله، وألبسه خلعة السلطنة أهانه الله. و«في الأرض» متعلق بسلطان الله؛ تعلقها في قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٦] والإضافة في «سلطان الله»، إضافة تشريف، «كبيت الله» و«ناقة الله». ويحكى عن جعفر الصادق مع سفيان الثوري «وعلى جعفر جبة خز دكناء» فقال له: يا ابن رسول الله: ليس هذا من لباسك؛ فحسر عن ردن جبته؛ فإذا تحتها جبة صوف بيضاء يقصر الذيل عن الذيل والردن عن الردن؛ فقال: يا ثوري: لبسنا هذا لله، وهذي لكم؛ فما كان لله أخفيناه، وما كان لكم أبديناه. ذكره صاحب «جامع الأصول» في كتاب «مناقب الأولياء»، والدكناء؛ بالدال المهملة: تأنيث الأدكن؛ وهو: ثوب مغبر اللون. ذكره الطيبي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي.

٤٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلافَةِ

[٢٢٢٥] **قوله**: (**لو استخلفت**) «لو» للتمني، أو جوابه محذوف؛ أي: لكان خيرًا (**إن أستخلف فقد استخلف أبو بكر، وإن لم أستخلف لم يستخلف رسول الله ﷺ**) قال النووي في «شرح مسلم»: حاصله: أن المسلمين أجمعوا على أن الخليفة؛ إذا حضرته مقدمات الموت، وقبل ذلك يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه؛ فإن تركه فقد اقتدى بالنبي ﷺ في هذا؛ وإلا فقد اقتدى بأبي بكر. وأجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسان؛ إذا لم يستخلف الخليفة. وأجمعوا على جواز جعل الخليفة

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ، وَهذَا حديثٌ صَحِيحٌ، قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن ابنِ عُمَرَ.

الأمر شورى بين جماعة؛ كما فعل عمر بالستة. وأجمعوا على أنه يجب على المسلمين نصب خليفة، ووجوبه بالشرع، لا بالعقل. وأما ما حكي عن الأصم أنه قال: لا يجب. وعن غيره: أنه يجب بالعقل، لا بالشرع فباطلان. أما الأصم فمحجوج بإجماع من قبله، ولا حجة له في بقاء الصحابة بلا خليفة في مدة التشاور يوم السقيفة، وأيام الشورى بعد وفاة عمر رضي الله عنه؛ لأنهم لم يكونوا تاركين لنصب الخليفة؛ بل كانوا ساعين في النظر في أمر من يعقد له. وأما القائل الآخر ففساد قوله ظاهر؛ لأن العقل لا يوجب شيئًا، ولا يحسنه، ولا يقبحه؛ [و] إنما يقع ذلك بحسب العادة، لا بذاته. وفي هذا الحديث دليل أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة؛ وهو إجماع أهل السنة وغيرهم.

قال القاضي: وخالف في ذلك بكر ابن أخت عبد الواحد؛ فزعم أنه نص على أبي بكر.

وقال ابن راوندي: نص على العباس. وقالت الشيعة والرافضة: على علي. وهذه دعاوي باطلة، وجسارة على الافتراء، ووقاحة في مكابرة الحس؛ وذلك لأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعوا على اختيار أبي بكر، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى، ولم يخالف في شيء من هذا أحد، ولم يدع علي، ولا العباس، ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات، وقد اتفق علي والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة من ذكر وصية لو كانت؛ فمن زعم أنه كان لأحد منهم وصية فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ، واستمرارها عليه؛ وكيف يحل لأحد من أهل القبلة أن ينسب الصحابة إلى المواطأة على الباطل في كل هذه الأحوال؟ ولو كان شيء لنقل؛ فإنه من الأمور المهمة. انتهى.

قوله: (وفي الحديث قصة طويلة) أخرجها مسلم في «صحيحه» في أوائل كتاب «الإمارة».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان[1].

---

(١) البخاري، كتاب الأحكام. حديث (٧٢١٨)، وتقدم ذكر مسلم.

[٢٢٢٦] (٢٢٢٦) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِينَةُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ». [حم: ٢١٤١٢].

[٢٢٢٦] **قوله: (أخبرنا سريج بن النعمان)** بمهملة، وراء، وجيم مصغرًا: ابن مروان الجوهري، أبو الحسن، البغدادي، أصله من خراسان، ثقة، يهم قليلًا، من كبار العاشرة **(حدثنا حشرج بن نباتة)** بضم النون، ثم الموحدة، ثم المثناة؛ الأشجعي، أبو مكرم، الواسطي، أو الكوفي، صدوق، يهم، من الثامنة **(عن سعيد بن جمهان)** بضم الجيم، وإسكان الميم: الأسلمي، كنيته: أبو حفص؛ البصري، صدوق، له أفراد، من الرابعة **(حدثني سفينة)** مولى رسول الله ﷺ يكنى: أبا عبد الرحمن. يقال: كان اسمه: مهران، أو غير ذلك؛ فلقب سفينة؛ لكونه حمل شيئًا كبيرًا في السفر؛ مشهور، له أحاديث؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: قال حماد بن سلمة، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة: كنا مع النبي ﷺ في سفر، وكان إذا أعيى بعض القوم ألقى عليّ سيفه، ألقى عليّ ترسه؛ حتى حملت من ذلك شيئًا كثيرًا؛ فقال النبي ﷺ: «أَنْتَ سَفِينَةٌ». انتهى.

قوله: (الخلافة في أمتي ثلاثون سنة) وفي رواية أبي داود(١): «خِلافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلاثُونَ سَنَةً». قال العلقمي: قال شيخنا؛ يعني: الحافظ السيوطي: لم يكن في الثلاثين بعده ﷺ إلا الخلفاء الأربعة، وأيام الحسن. قال العلقمي: بل الثلاثون سنة، هي: مدة الخلفاء الأربعة؛ كما حررته؛ فمدة خلافة أبي بكر: سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام، ومدة عمر: عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام، ومدة عثمان: إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرًا وتسعة أيام. ومدة خلافة علي: أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام. هذا هو التحرير؛ فلعلهم ألغوا الأيام وبعض الشهور.

وقال النووي في «تهذيب الأسماء»: مدة خلافة عمر: عشر سنين وخمسة أشهر وإحدى وعشرين يومًا، وعثمان اثنتي عشرة سنة إلا ست ليال، وعلي خمس سنين؛ وقيل خمس سنين إلا أشهرًا، والحسن نحو سبعة أشهر. انتهى كلام النووي. والأمر في ذلك سهل. هذا آخر كلام العلقمي.

(ثم ملك بعد ذلك) قال المناوي: أي: بعد انقضاء زمان خلافة النبوة يكون ملكًا؛ لأن

---

(١) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٦٤٦).

ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ أبي بَكْرٍ وَخِلَافة عُمَرَ وَخِلَافَةَ عُثمانَ، ثُمَّ قَالَ لي: أمسِكْ خِلَافَةَ عَلِيٍّ، قَالَ: فَوَجَدْنَاهَا ثَلاثِينَ سَنَةً، قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لَهُ: إنَّ بَنِي أُمَيَّةَ يَزْعمُونَ أنَّ الخِلَافَةَ فِيهِمْ، قَالَ: كَذَبُوا بَنُو الزَّرقَاء، بَلْ هُمْ مُلُوكٌ من شَرِّ المُلُوكِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ: عَن عُمَر وعَلِيٍّ، قَالَا: لَمْ يَعْهَدِ النَّبيُّ ﷺ في الخِلَافَةِ شَيْئًا.

اسم الخلافة إنما هو لمن صدق عليه هذا الاسم بعمله للسنة. والمخالفون ملوك، لا خلفاء؛ وإنما تسموا بالخلفاء؛ لخلفهم الماضي. وأخرج البيهقي[(١)] في «المدخل» عن سفينة أن: أول الملوك: معاوية رضي الله عنه. والمراد بخلافة النبوة: هي الخلافة الكاملة؛ وهي منحصرة في الخمسة، فلا يعارض الحديث: «لا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَمْلِكَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً» لأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مُطْلَقُ الْخِلافَةِ، والله أعلم. انتهى كلامه محصلًا. **(أمسك عليك خلافة أبي بكر)** أي: اضبط الحساب، عاقدًا أصابعك. وفي رواية أبي داود[(٢)]: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ أَبَا بَكْرٍ سَنَتَيْنِ، وَعُمَرُ عَشْرًا، وَعُثْمَانُ اثْنَيْ عَشَرَ، وَعَلِيٌّ كذا» ولفظ أحمد[(٣)] في «مسنده»: «قَالَ سَفِينَةُ: أَمْسِكْ خِلافَةَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه سَنَتَيْنِ، وَخِلافَةُ عُمَرَ رضي الله عنه عَشْرُ سِنِينَ، وَخِلافَةُ عُثْمَانَ رضي الله عنه اثْنَيْ عَشَرَ سَنَةً، وَخِلافَةُ عَلِيٍّ رضي الله عنه سِتُّ سِنِينَ» **(فقلت له)** أي: لسفينة **(قال)** أي: سفينة **(كذبوا بنو الزرقاء)** هو من باب: أكلوني البراغيث. والزرقاء: امرأة من أمهات بني أمية. قاله في «فتح الودود». **(بل هم: ملوك من شر الملوك)** وفي رواية أبي داود[(٤)]: «قُلْتُ لِسَفِينَةَ: إِنَّ هَؤلاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ بِخَلِيفَةٍ. قَالَ: كَذَبَتْ اسْتَاهُ بَنِي الزَّرْقَاءِ» يعني: بني مروان.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وعلي قالا: لم يعهد) أي: لم يوص. أما حديث عمر: فأخرجه الترمذي[(٥)] بعد هذا. وأما حديث علي: فأخرجه أحمد، والبيهقي[(٦)] في «دلائل

---

(١) المدخل إلى السنن الكبرى (٣٠).
(٢) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٦٤٦).
(٣) أحمد. حديث (٢١٤١٢، ٢١٤٢١).
(٤) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٦٤٦).
(٥) ليس ثمة حديث لعمر
(٦) أحمد (١٢٥٩) مختصرًا، والبيهقي في «الدلائل» (٣١٦٣) واللفظ له.

وَهَذَا حديثٌ حسنٌ، قد رَوَاهُ غَيْرُ واحِدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جمْهَانَ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جمهانَ.

٤٩- باب مَا جَاء أَنَّ الخُلَفَاء مِن قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ [ت ٤٩، م ٤٩]

[٢٢٢٧] (٢٢٢٧) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن حَبِيبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ أبي الهُذَيْلِ يَقُولُ: كَانَ نَاسٌ مِن رَبِيعَةَ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِن بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: ....

النبوة» بسند حسن، عن عمرو بن سفيان قال: «لَمَّا ظَهَرَ عَلِيٌّ يَوْمَ الْجَمَلِ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا فِي هَذِهِ الإِمَارَةِ شَيْئًا حَتَّى رَأَيْنَا مِنَ الرَّأْيِ أَنْ نَسْتَخْلِفَ أَبَا بَكْرٍ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى مَضَى سَبِيلُهُ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَأَى مِنَ الرَّأْيِ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عُمَرَ؛ فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى ضَرَبَ الدِّين بِجِرَانِهِ، ثُمَّ إِنَّ أَقْوَامًا طَلَبُوا الدُّنْيَا فَكَانَت أُمُور يَقْضِي الله فِيهَا». وأخرج الحاكم في «المستدرك» وصححه [و] البيهقي[(١)] في «الدلائل» عن أبي وائل قال: «قِيلَ لِعَلِيٍّ: أَلا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ الله ﷺ فَأَسْتَخْلِفُ، وَلَكِنْ إِنْ يُرِدِ الله بِالنَّاسِ خَيْرًا فَسَيَجْمَعُهُمْ بَعْدِي عَلَى خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي[(٢)]. قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه أصحاب السنن، وصححه ابن حبان، وغيره.

٤٩ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ من قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

[٢٢٢٧] **قوله: (حدثنا حسين بن محمد)** بن أيوب؛ الذارع، السعدي، أبو علي، البصري، صدوق، من العاشرة **(عن حبيب بن الزبير)** بن مشكان، الهلالي، أو الحنفي؛ الأصبهاني، أصله من البصرة، ثقة، من السادسة **(سمعت عبد الله بن أبي الهذيل)** الكوفي؛ كنيته: أبو المغيرة، ثقة، من الثانية.

---

(١) الحاكم. حديث (٤٤٦٧) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» (٣١٦٤)، وما بين الحاصرتين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) النسائي في «الكبرى» (٨١٥٥)، والباقي تقدم ذكرهم، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٩٤٣).

لَتَنْتَهِيَنَّ قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللهُ هَذَا الأَمْرَ في جُمْهُورٍ مِنَ العَرَبِ غَيْرِهِمْ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: كَذَبْتَ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ في الخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». [حم: ١٧٣٥٢].

قوله: (لتنتهين قريش) أي: من الفسق والعصيان **(أو ليجعلن الله هذا الأمر)** أي: الرياسة، والخلافة **(غيرهم)** أي: غير قريش **(قريش ولاة الناس في الخير والشر)** أي: في الجاهلية والإسلام، ويستمر ذلك **(إلى يوم القيامة)** فالخلافة فيهم ما بقيت الدنيا؛ ومن تغلب على الملك بالشوكة لا ينكر أن الخلافة فيهم.

قال النووي في «شرح مسلم»: هذه الأحاديث؛ يعني: أحاديث أبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن مسعود التي رواها مسلم في «باب الخلافة في قريش وأشباهها» دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش، لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم. وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة؛ وكذلك بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع؛ فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين؛ فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة.

قال القاضي: اشتراط كونه قرشيًّا؛ هو مذهب العلماء كافة. قال: وقد احتج به أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة؛ فلم ينكره أحد. قال القاضي: وقد عدها العلماء في مسائل الإجماع، ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول، ولا فعل يخالف ما ذكرنا؛ وكذلك من بعدهم في جميع الأعصار. قال: ولا اعتداد بقول النظام، ومن وافقه من الخوارج، وأهل البدع أنه يجوز كونه من غير قريش، ولا بسخافة ضرار بن عمرو في قوله: إن غير القرشي؛ من: النبط، وغيرهم يقدم على قرشي؛ لهوان خلعه إن عرض منه أمر. وهذا الذي قاله؛ من باطل القول، وزخرفه مع ما هو عليه من مخالفة إجماع المسلمين.

وأما قوله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»، فمعناه: في الإسلام، والجاهلية؛ كما هو مصرح به في الرواية الأولى؛ يعني: رواية أبي هريرة: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِم؛ لأَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ رؤَسَاءَ الْعَرَبِ وَأَصْحَابَ حَرَمِ [الله] وَأَهْلَ حَجِّ بَيْتِ الله، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَنْتَظِرُ إِسْلامَهُمْ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا وَفُتِحَتْ مَكَّةُ تَبِعَهُمُ النَّاسُ وَجَاءَتْ وُفُودُ الْعَرَبِ من كُلِّ جِهَةٍ، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ الله أَفْوَاجًا، وَكَذَلِكَ فِي الإِسْلامِ هُمْ أَصْحَابُ الْخِلافَةِ وَالنَّاسُ تَبَعٌ لَهُمْ» وَبَيَّنَ ﷺ أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا؛ ما بقي من الناس اثنان. وقد ظهر ما قاله النبي ﷺ، فمن زمنه ﷺ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ وابنِ عُمَر وَجَابِرٍ، ....

إلى الآن الخلافة في قريش، من غير مزاحمة لهم فيها، وتبقى كذلك ما بقي اثنان؛ كما قال ﷺ انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح»: ويحتاج من نقل الإجماع إلى تأويل ما جاء عن عمر من ذلك؛ فقد أخرج أحمد(١)، عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال: «إِنْ أَدْرَكَنِي أَجَلِي، وَأَبُو عُبَيْدَةَ حَيٌّ، اسْتَخْلَفْتُهُ» فذكر الحديث وفيه: «فَإِنْ أَدْرَكَني أَجَلِي وقد مات أبو عبيدة استَخْلَفْتُ معاذَ بن جَبلٍ» الحديث. ومعاذ بن جبل؛ أنصاري، لا نسب له في قريش؛ فيحتمل أن يقال: لعل الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيًّا، أو تغير اجتهاد عمر في ذلك. وأما ما احتج به من لم يعين الخلافة في قريش من تأمير عبد الله بن رواحة، وزيد بن حارثة، وأسامة، وغيرهم في الحروب، فليس من الإمامة العظمى في شيء؛ بل فيه أنه يجوز للخليفة استنابة غير القرشي في حياته. انتهى.

فإن قلت: ما وجه الجمع بين الأحاديث التي تدل على اختصاص الخلافة بقريش، وبين حديث أنس بن مالك، عند أحمد، والبخاري، والنسائي(٢) مرفوعًا: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِن اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبةٌ» وحديث أم الحصين، عند مسلم(٣) مرفوعًا: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ الله فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

قلت: المراد من هذين الحديثين، وما في معناهما: أن الإمام الأعظم؛ إذا استعمل العبد الحبشي على إمارة بلد مثلًا؛ وجبت طاعته، وليس فيه أن العبد الحبشي يكون هو الإمام الأعظم.

قال الخطابي: وقد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود؛ يعني: وهذا من ذاك، أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر بالطاعة؛ وإن كان لا يتصور شرعًا أن يلي ذلك.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وابن مسعود، وجابر) أما حديث ابن عمر: فأخرجه أحمد، والشيخان(٤)، ولفظه عند مسلم: «لا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ

---

(١) أحمد. حديث (١٠٩).

(٢) أحمد. حديث (١١٧١٦)، والبخاري، كتاب الأحكام. حديث (٧١٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٨١٥).

(٣) مسلم، كتاب الحج. حديث (١٢٩٨).

(٤) أحمد. حديث (٤٨١٧)، والبخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٠١)، ومسلم (١٨٢٠).

وهذَا حدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحيحٌ.

٥٠- **بابٌ** [ت ٥٠، م ٥٠]

[٢٢٢٨] (٢٢٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ العَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ الحَنَفيُّ، عَن عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَن عُمَرَ بْنِ الحَكَم، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ المَوَالِي يُقَالُ لَهُ: جَهْجَاهُ». [م: ٢٩١١].

اثْنَانِ». قال الحافظ ابن حزم في «المحلى» بعد ذكر هذا الحديث: هذه اللفظة لفظة الخبر؛ فإن كان معناه: الأمر فحرام أن يكون الأمر في غيرهم أبدًا؛ وإن كان معناه معنى الخبر؛ كلفظه فلا شك في أن من لم يكن من قريش؛ فلا أمر له، وإن ادعاه فعلى كل حال؛ فهذا خبر يوجب منع الأمر عمن سواهم. انتهى. وأما حديث ابن مسعود فأخرجه مسلم(١) بنحو حديث ابن عمر. وأما حديث جابر؛ وهو ابن عبد الله: فأخرجه مسلم(٢)، ولفظه: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه أحمد. قال المناوي: بإسناد صحيح.

قوله: **(عن عمر بن الحكم)** بن رافع بن سنان المدني، الأنصاري، حليف الأوس، ثقة، من الثالثة.

٥٠ ـ بَابٌ

[٢٢٢٨] **قوله**: **(لا يذهب الليل والنهار)** أي: لا ينقطع الزمان، ولا تأتي القيامة **(حتى يملك رجل من الموالي)** أي: على سبيل التغلب، لا بشورى أهل الحل والعقد. فهذا الحديث لا يخالف الأحاديث القاضية بأن الخلافة في قريش. والموالي؛ بفتح الميم: جمع المولى؛ أي: المماليك. والمعنى: حتى يصير حاكم على الناس **(يقال له: جهجاه)** قال النووي: هو بفتح الجيم، وإسكان الهاء. وفي بعض النسخ؛ يعني: نسخ مسلم «الْجَهْجَهَا» بهائين. وفي بعضها «الْجَهْجَا» بحذف الهاء التي بعد الألف؛ والأول هو المشهور. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨٢٠).

(٢) مسلم، كتاب الإمارة. حديث (١٨١٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٥١- باب مَا جَاء فِي الأئمَّةِ المُضِلِّينَ [ت ٥١، م ٥١]

[٢٢٢٩] (٢٢٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أبي قِلَابَةَ، عَن أبي أَسْمَاء الرَّحَبيِّ، عَن ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأئمَّةَ المُضِلِّينَ، قَالَ: وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ، لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله». [م: ١٩٢٠، د مطولًا: ٤٢٥٢، جه مطولًا: ٣٩٥٢، حم: ٢١٨٨٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذَا حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ، سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ المَدِينِيِّ يَقُولُ: وَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أمَّتِي ظَاهِرِينَ، عَلَى الحَقِّ» فَقَالَ عَلِيٌّ: هُمْ أَهْلُ الحَدِيثِ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم في «أشراط الساعة».

٥١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ

[٢٢٢٩] قوله: (إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين) أي: داعين إلى البدع والفسق، والفجور (**على الحق**) خبر لقوله: (لا تزال) أي: ثابتين على الحق؛ علمًا وعملًا (**ظاهرين**) أي: غالبين على الباطل؛ ولو حجة.

قال الطيبي: يجوز أن يكون خبرًا بعد خبر، وأن يكون حالًا من ضمير الفاعل في «ثابتين» أي: ثابتين على الحق؛ في حالة كونهم غالبين على العدو (**لا يضرهم من خذلهم**) أي لثباتهم على دينهم (**حتى يأتي أمر الله**) متعلق بقوله: «لا تزال» قال في «فتح الودود»: أي: الريح التي يقبض عندها روح كل مؤمن ومؤمنة. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه مسلم، وابن ماجه بدون ذكر: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّينَ». وأخرجه أبو داود مطولًا.

٥٢- باب مَا جَاء فِي المَهْدِيِّ [ت ٥٢، م ٥٢]

٥٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي المَهْدِيِّ

اعلم: أن المشهور بين الكافة من أهل الإسلام على ممر الأعصار أنه لا بد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت يؤيد الدين، ويظهر العدل، ويتبعه المسلمون، ويستولي على الممالك الإسلامية، ويسمى بـ «المهدي»، ويكون خروج الدجال، وما بعده من أشراط الساعة الثابتة في الصحيح على أثره، وأن عيسى عليه السلام ينزل من بعده؛ فيقتل الدجال، أو ينزل معه فيساعده على قتله، ويأتم بالمهدي في صلاته.

وخرّج أحاديث المهدي جماعة من الأئمة: منهم: أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والبزار، والحاكم، والطبراني، وأبو يعلى الموصلي؛ وأسندوها إلى جماعة من الصحابة مثل: علي، وابن عباس، وابن عمر، وطلحة، وعبد الله بن مسعود، وأبي هريرة، وأنس، وأبي سعيد الخدري، وأم حبيبة، وأم سلمة، وثوبان، وقرة بن إياس، وعلي الهلالي، وعبد الله بن الحارث بن جزء ﷺ، وإسناد أحاديث هؤلاء بين صحيح، وحسن، وضعيف.

وقد بالغ الإمام المؤرخ عبد الرحمن بن خلدون المغربي في «تاريخه» في تضعيف أحاديث المهدي كلها؛ فلم يصب؛ بل أخطأ، وما روي مرفوعًا من رواية محمد بن المنكدر عن جابر: «مَنْ كَذَّبَ بِالْمَهْدِيِّ فَقَدْ كَفَرَ». فموضوع. والمتهم فيه: أبو بكر الإسكاف، وربما تمسك المنكرون لشأن المهدي بما روي مرفوعًا أنه قال: «لا مَهْدِيَّ إِلَّا عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ». والحديث ضعفه البيهقي، والحاكم[١]، وفيه: أبان بن صالح؛ وهو متروك الحديث والله أعلم؛ كذا في «عون المعبود».

قلت: الأحاديث الواردة في خروج الإمام المهدي كثيرة جدًّا؛ ولكن أكثرها ضعاف، ولا شك في أن حديث عبد الله بن مسعود الذي رواه الترمذي في هذا الباب لا ينحط عن درجة الحسن، وله شواهد كثيرة من بين حسان، وضعاف. فحديث عبد الله بن مسعود هذا؛ مع شواهده وتوابعه، صالح للاحتجاج بلا مرية؛ فالقول بخروج الإمام المهدي وظهوره هو القول الحق والصواب، والله تعالى أعلم.

وقال القاضي الشوكاني في «الفتح الرباني»: الذي أمكن الوقوف عليه من الأحاديث

---

(١) الحاكم. حديث (٨٣٦٣) وضعفه.

[٢٢٣٠] (٢٢٣٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاط بْنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَن عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَن زِرٍّ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ العَرَبَ رَجُلٌ من أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي». [د: ٤٢٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ،

الواردة في المهدي المنتظر: خمسون حديثًا وثمانية وعشرون أثرًا، ثم سردها مع الكلام عليها، ثم قال: وجميع ما سقناه بالغ حد التواتر؛ كما لا يخفى على من له فضل اطلاع. انتهى.

[٢٢٣٠] **قوله: (عن عبد الله)** هو: ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (لا تذهب الدنيا) أي: لا تفنى، ولا تنقضي **(حتى يملك العرب)** قال في «فتح الودود»: خص العرب بالذكر؛ لأنهم الأصل، والأشراف. انتهى.

وقال الطيبي: لم يذكر العجم؛ وهم مرادون أيضًا؛ لأنه إذا ملك العرب، واتفقت كلمتهم، وكانوا يدًا واحدةً قهروا سائر الأمم، ويؤيده حديث أم سلمة؛ يعني: المذكور في «المشكاة» في الفصل الثاني من باب «أشراط الساعة» وفيه: «وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بِسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ وَيُلْقِي الإِسْلامَ بِجِرَانِهِ فِي الأَرْضِ فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ يُتَوفى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ». قال القاري: ويمكن أن يقال: ذكر العرب؛ لغلبتهم في زمنه؛ أو لكونهم أشرف، أو هو من باب الاكتفاء، ومراده العرب والعجم؛ كقوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي: والبرد، والأظهر أنه اقتصر على ذكر العرب؛ لأنهم كلهم يطيعونه بخلاف العجم؛ بمعنى: ضد العرب؛ فإنه قد يقع منهم خلاف في إطاعته. انتهى. **(رجل من أهل بيتي)** هو: الإمام المهدي **(يواطئ)** أي: يوافق، ويطابق.

قوله: (وفي الباب عن علي، وأبي سعيد، وأم سلمة، وأبي هريرة) أما حديث علي: فأخرجه أبو داود[1]، من طريق أبي إسحاق قال: «قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَسَيَخْرُجُ من صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ ﷺ يُشْبِهُهُ فِي الْخَلْقِ وَلا يُشْبِهُهُ فِي الخُلُقِ». قال المنذري: هذا منقطع، أبو إسحاق السبيعي رأى عليًّا

---

(١) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٩٠).

وهذَا حديثٌ حسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢٢٣١] (٢٢٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ العَطَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلِي رَجُلٌ مِن أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي»

عليه السلام رؤية. وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه أبو داود[١] عنه مرفوعًا: «الْمَهْدِيُّ مِنِّي، أَجْلَى الْجَبْهَة أَقْنَى الأَنْف يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجُورًا وَيَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ». قال المنذري: في إسناده عمران القطان، وهو: أبو العوام: عمران بن داود القطان، البصري، استشهد به البخاري، ووثقه عفان بن مسلم، وأحسن عليه الثناء يحيى بن سعيد القطان، وضعفه يحيى بن معين، والنسائي. انتهى.

وفي «الخلاصة»: وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث. انتهى. وله حديث آخر أخرجه الترمذي في هذا الباب. وأما حديث أم سلمة: فأخرجه أبو داود، وابن ماجه[٢] عنها مرفوعًا: «الْمَهْدِيُّ من عِتْرَتِي من وَلَدِ فَاطِمَةَ». وقد بسط المنذري الكلام في إسناد هذا الحديث. ولأم سلمة حديث آخر في هذا الباب؛ كما عرفت. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي[٣] في هذا الباب.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أبو داود، وسكت عنه هو، والمنذري، وابن القيم. وقال الحاكم: رواه الثوري، وشعبة، وزائدة، وغيرهم من أئمة المسلمين، عن عاصم قال: وطرق عاصم، عن زر، عن عبد الله، كلها صحيحة؛ إذ عاصم إمام من أئمة المسلمين. انتهى.

وقلت: وعاصم هذا هو: ابن أبي النجود. واسم أبي النجود: بهدلة، أحد القراء السبعة.

قال الحافظ في «التقريب»: عاصم بن بهدلة؛ وهو: ابن أبي النجود؛ بنون، وجيم؛ الأسدي، مولاهم، الكوفي، أبو بكر، المقرئ، صدوق، له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في «الصحيحين» مقرون، من السادسة. انتهى.

[٢٢٣١] **قوله:** (**يواطئ اسمه اسمي**) وفي رواية أبي داود: «يُوَطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ

---

(١) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٨٥).

(٢) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٨٤)، وابن ماجه. حديث (٤٠٨٦).

(٣) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٣١).

قَالَ عَاصِمٌ: وَأَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يومٌ، لَطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ اليَوْمَ حَتَّى يَلِيَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيث حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٥٣- بابٌ [ت ٥٣، م ٥٣]

[٢٢٣٢] (٢٢٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدًا العَمِّيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيقِ النَّاجِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَثٌ، فَسَأَلْنَا نَبِيَّ الله ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ فِي أُمَّتِي المَهْدِيَّ يَخْرُجُ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا» ـ زَيْدٌ الشَّاكُّ ـ قَالَ: قُلْنَا: وَمَا

أَبِيهِ اسْمَ أَبِي»، فيكون محمد بن عبد الله. وفيه رد على الشيعة؛ حيث يقولون: المهدي الموعود هو: القائم المنتظر؛ وهو: محمد بن الحسن العسكري.

قوله: (**قال عاصم: وأخبرنا أبو صالح... إلخ**) هذا متصل بالإسناد السابق (**لطول الله ذلك اليوم حتى يلي**) أي: رجل من أهل بيتي؛ يواطئ اسمه اسمي.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) حديث عاصم، عن زر، عن عبد الله: أخرجه الترمذي(١) قبل هذا بأطول منه؛ كما عرفت، وحديث عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أخرجه ابن ماجه(٢).

٥٣ ـ بَابٌ

[٢٢٣٢] **قوله:** (**سمعت أبا الصديق**) بتشديد الدال المكسورة (**الناجي**) بالنون، والجيم، بصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (**خشينا أن يكون بعد نبينا حدث**) بفتح الحاء، والدال المهملتين.

قال في «النهاية»: الحدث: الأمر الحادث، المنكر الذي ليس بمعتاد، ولا معروف في السنة. انتهى. (**يعيش خمسًا، أو سبعًا، أو تسعًا زيد الشاك**) أي: الشك من زيد، وفي رواية، عن أبي سعيد عن أبي داود(٣): «وَيَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ» من غَيْرِ شَكٍّ، وكذلك في حديث

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٣٠).

(٢) ابن ماجه، كتاب الجهاد. حديث (٢٧٧٩).

(٣) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٨٥).

ذَاكَ؟ قَالَ: سِنِينَ، قَالَ: «فيَجِيءُ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيُّ، أَعْطِنِي أَعْطِنِي، قَالَ: فَيَحْثِي لَهُ في ثَوْبِهِ ما استطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ». [جه بنحوه: ٤٠٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وقدْ رُوِيَ من غَيْرِ وَجْهٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، وأَبُو الصِّدِّيقِ النَّاجِيُّ اسْمُهُ: بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ: بَكْرُ بْنُ قَيْسٍ.

٥٤- باب مَا جَاء فِي نُزُولِ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ - عليه السلام - [ت ٥٤، م ٥٤]

[٢٢٣٣] (٢٢٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُم ابنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، ....

أم سلمة عنده[(١)] بلفظ: «فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ» من غَيْرِ شَكٍّ، فقول الجازم مقدم على قول الشاك (**أعطني أعطني**) التكرير للتأكيد، ويمكن أن يقال: أعطني مرة بعد أخرى، لما تعود من كرمه وإحسانه (**قال**) أي: النبي ﷺ (**فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله**) أي: يعطيه قدر ما يستطيع حمله؛ وذا لكثرة الأموال، والغنائم، والفتوحات، مع سخاء نفسه.

قوله: (**هذا حديث حسن**) في إسناده زيد العمي؛ وهو: ضعيف، وأخرجه أحمد أيضًا.

٥٤ - بابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ

يعني: في آخر الزمان.

[٢٢٣٣] **قوله**: (**والذي نفسي بيده**) فيه: الحلف في الخبر، مبالغة في تأكيده (**ليوشكن**) بكسر المعجمة؛ أي: ليقربن؛ أي: لا بد من ذلك سريعًا (**أن ينزل فيكم**) أي: في هذه الأمة؛ فإنه خطاب لبعض الأمة ممن لا يدرك نزوله (**حكمًا**) أي: حاكمًا. والمعنى: أنه ينزل حاكمًا بهذه الشريعة؛ فإن هذه الشريعة بَاقية، لا تنسخ؛ بل يكون عيسى حاكمًا من حكام هذه الأمة (**مقسطًا**) المقسط: العادل. بخلاف القاسط؛ فهو الجائر (**فيكسر**) أي: يهدم ويقطع (**الصليب**) قال في «شرح السنة» وغيره؛ أي: فيبطل النصرانية، ويحكم بالملة الحنيفية.

وقال ابن الملك: الصليب في اصطلاح النصارى: خشبة مثلثة يدعون أن عيسى عليه الصلاة والسلام صلب على خشبة مثلثة على تلك الصورة، وقد يكون فيه صورة المسيح

---

(١) أبو داود، كتاب المهدي. حديث (٤٢٨٦).

وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ المَالُ حَتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ». [خ: ٢٢٢٢، م: ١٥٥].

(ويقتل الخنزير) أي: يحرم اقتناءه، وأكله، ويبيح قتله.

قال الحافظ في «الفتح»: أي يبطل دين النصرانية، بأن يكسر الصليب حقيقة، ويبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه.

(ويضع الجزية) قال الحافظ: المعنى: أن الدين يصير واحدًا؛ فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدي الجزية. وقيل: معناه: أن المال يكثر؛ حتى لا يبقى من يمكن صرف مال الجزية له؛ فتترك الجزية؛ استغناء عنها.

وقال عياض: يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية: تقريرها على الكفار؛ من غير محاباة، ويكون كثرة المال بسبب ذلك. وتعقبه النووي وقال: الصواب: أن عيسى لا يقبل إلا الإسلام.

قال الحافظ: ويؤيده أن عند أحمد[1] من وجه آخر، عن أبي هريرة: «وَتَكُونُ الدَّعوَةُ وَاحِدَةً».

قال النووي: ومعنى وضع عيسى الجزية؛ مع أنها مشروعة في هذه الشريعة: أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى؛ لما دل عليه هذا الخبر، وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية؛ بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ؛ فإن عيسى عليه السلام يحكم بشرعنا؛ فدل على أن الامتناع عن قبول الجزية في ذلك الوقت هو: شرع نبينا محمد ﷺ. **(ويفيض المال)** بفتح أوله، وكسر الفاء، وبالضاد المعجمة؛ أي يكثر، وينزل البركات، وتكثر الخيرات؛ بسبب العدل، وعدم التظالم؛ وتقيء الأرض أفلاذ كبدها كما جاء في الحديث الآخر، وتقل أيضًا الرغبات لقصر الآمال، وعلمهم بقرب القيامة؛ فإن عيسى عليه الصلوات والسلام علم من أعلام الساعة.

وقال العلماء: الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء: الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه؛ فبين الله تعالى كذبهم، وأنه الذي يقتلهم، أو نزوله لدنو أجله؛ ليدفن في الأرض؛ إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها، وقيل: إنه دعا الله؛ لما رأى صفة محمد وأمته، أن يجعله منهم؛ فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجددًا لأمر الإسلام؛ فيوافق خروج الدجال؛ فيقتله. والأول أوجه.

---

(١) أحمد. حديث (٨٨٧٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

٥٥- باب مَا جَاء فِي الدَّجَّالِ [ت ٥٥، م ٥٥]

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

٥٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الدَّجَّالِ

قال الحافظ في «الفتح»: هو فعال؛ بفتح أوله، والتشديد من الدجل؛ وهو التغطية. وسمي الكذاب: دجالًا؛ لأنه يغطي الحق بباطله ويقال: دجل البعير بالقطران؛ إذا غطاه، والإناء بالذهب: إذا طلاه، وقال ابن دريد: وسمي دجالًا؛ لأنه يغطي الحق بالكذب وقيل: لضربه نواحي الأرض. يقال: دجل مخففًا، ومشددًا؛ إذا فعل ذلك.

تنبيه: اشتهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال في القرآن؛ مع ما ذكر عنه من الشر، وعظم الفتنة به، وتحذير الأنبياء منه، والأمر بالاستعاذة منه؛ حتى في الصلاة.

وأجيب بأجوبة:

أحدها: أنه ذكر في قوله: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] فقد أخرج الترمذي[(١)]، وصححه عن أبي هريرة رفعه: «ثَلاثَةٌ إِذَا خَرَجْنَ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إيمانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ من قَبْلُ: الدَّجَّالُ وَالدَّابَّةُ وَطُلُوعُ الشَّمْس من مَغْرِبِهَا».

الثاني: قد وقعت الإشارة في القرآن إلى نزول عيسى ابن مريم في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩] وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١] وصح أنه الذي يقتل الدجال، واكتفى بذكر أحد الضدين عن الآخر؛ ولكونه يلقب بالمسيح كعيسى؛ لكن الدجال مسيح الضلالة، وعيسى مسيح الهدى.

الثالث: أنه ترك ذكره؛ احتقارًا، وتعقب بذكر يأجوج ومأجوج؛ وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال والذي قبله، وتعقب بأن السؤال باق وهو: ما الحكمة في ترك التنصيص عليه؟ وأجاب شيخنا الإمام البلقيني بأنه: اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسدين؛ فوجد كل من ذكر إنما هم ممن مضى، وانقضى أمره؛ وأما من لم يجيء بعد؛ فلم يذكر منهم أحدًا.

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله. حديث (٣٠٧٢).

[٢٢٣٤] (٢٢٣٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَن عبدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ سُرَاقَةَ، عَن أبي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوحٍ إلَّا قَدْ أَنْذَرَ الدَّجَّالَ قَومَهُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمُوهُ»، فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ سَيُدْرِكُهُ بعضُ مَن رَآنِي أَوْ سَمِعَ كلامِي»، قالُوا: يَا رَسُولَ الله، فَكَيْفَ قلوبُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «مِثْلُهَا، يَعْنِي اليَوْمَ أَوْ خَيْرٌ». [فيه ضعف، عبد الله بن سراقة، ضعّفه ابن عدي، والعقيلي، وقال الذهبي: لا يعرف، ووثقه ابن حبان والعجلي د: ٤٧٥٦، حم: ١٦٩٤].

انتهى. وهذا ما ينتقض بيأجوج ومأجوج. وقد وقع في «تفسير البغوي» أن الدجال مذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧] وأن المراد بالناس هنا: الدجال من إطلاق الكل على البعض. وهذا؛ إن ثبت أحسن الأجوبة؛ فيكون من جملة ما تكفل النبي ﷺ ببيانه؛ كذا في «الفتح».

[٢٢٣٤] **قوله**: (عن عبد الله بن سراقة) الأزدي البصري، وثقه العجلي، وقال البخاري: لا يعرف له سماع من أبي عبيدة، من الثالثة.

قوله: (إنه) أي: الشأن (لم يكن نبيًّا بعد نوح إلا قد أنذر قومه الدجال) أي: خوفهم به. ويأتي في حديث ابن عمر بعد هذا: أن نوحًا قد أنذر قومه؛ فقوله «بعد نوح» في هذا الحديث ليس للاحتراز؛ ولذا قال صاحب «فتح الودود»: لعل إنذار من بعد نوح أشد وأكثر (وإني أنذركموه) أي: الدجال، ببيان وصفه؛ خوفًا عليكم من تلبيسه ومكره، (لعله سيدركه بعض من رآني) أي: على تقدير خروجه سريعًا. وقيل: دلَّ على بقاء الخضر.

قلت: وستأتي مسألة حياة الخضر، وموته بعد عدة أبواب (أو سمع كلامي) ليس «أو» للشك من الراوي؛ بل للتنويع؛ لأنه لا يلزم من الرؤية السماع؛ وهو لمنع الخلوة؛ لإمكان الجمع وقيل: المعنى: أو سمع حديثي؛ بأن وصل إليه؛ ولو بعد حين. قاله القاري (فقال مثلها) أي: مثل قلوبكم الآن؛ وهو معنى قول الراوي (يعني) أي: يريد بالإطلاق: تقييد الكلام بقوله: (اليوم، أو خير) شك من الراوي. ويحتمل التنويع بحسب الأشخاص. قاله القاري.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ، وعبد الله بْنِ الحارث بْنِ جُزي، وعَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وهذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، مِن حَدِيثِ أبي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ.

لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ خَالدٍ الحَذَّاءِ، وأبو عُبيدَةَ بنُ الجَرَّاحِ اسمُهُ: عامِرُ بنُ عَبدِ الله بنِ الجَرَّاحِ.

٥٦- باب مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ الدَّجَّالِ [ت ٥٦، م ٥٦]

[٢٢٣٥] (٢٢٣٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالم، عَن ابنِ عُمَر، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ في النَّاسِ، فَأَثْنى عَلَى الله بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِن نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، وَلَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ،

قلت: ليس «أو» للشك من الراوي؛ بل هو من قول رسول الله ﷺ، يدل عليه رواية أبي داود[١]؛ ففيها: قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ قُلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ، أَمِثْلُهَا الْيَوْمَ؟ قَالَ: «أَوْ خَيْرٌ».

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن بسر، وعبد الله بن مغفل، وأبي هريرة) أما حديث عبد الله بن بسر: فأخرجه أبو داود، وابن ماجه[٢]. وأما حديث عبد الله بن مغفل: فلينظر من أخرجه[٣]. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان[٤].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، وقال المنذري بعد نقل تحسين الترمذي: ذكر البخاري أن عبد الله بن سراقة لا يعرف له سماع من أبي عبيدة.

٥٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ الدَّجَّالِ

[٢٢٣٥] **قوله: (ولقد أنذر نوح قومه)** قد استشكل إنذار نوح قومه بالدجال؛ مع أن الأحاديث قد ثبتت أنه يخرج بعد أمور ذكرت، وأن عيسى يقتله بعد أن ينزل من السماء،

---

(١) أبو داود، كتاب السنة. حديث (٤٧٥٦).

(٢) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٢٩٦)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٩٣).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٧٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٨٠).

(٤) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧٠٨١)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٨٨٦).

وَلكِنِّي سَأَقُولُ لكم فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». [خ: ٧١٢٧، م: ١٦٩ حم: ٤٧٨٩].

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بعضُ أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وهو يُحَذِّرُهُمْ فِتْنَته: «تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ، وَأَنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ مَن كَرِهَ عَمَلَهُ».

فيحكم بالشريعة المحمدية. والجواب: أنه كان وقت خروجه؛ أخفي على نوح، ومن بعده؛ فكأنهم أنذروا به، ولم يذكر لهم وقت خروجه؛ فحذروا قومهم من فتنته. ويؤيده قوله ﷺ في بعض طرقه: «إِنْ يَخْرُج وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ» فإنه محمول على أن ذلك كان قبل أن يتبين له وقت خروجه وعلاماته؛ فكان يجوز أن يخرج في حياته ﷺ، ثم بين له بعد ذلك حاله، ووقت خروجه، فأخبر به، فبذلك تجتمع الأخبار **(ولكن سأقول فيه قولًا لم يقله نبي لقومه)** قيل: إن السر في اختصاص النبي ﷺ بالتنبيه المذكور؛ مع أنه أوضح الأدلة في تكذيب الدجال؛ أن الدجال إنما يخرج في أمته، دون غيرها ممن تقدم من الأمم، ودل الخبر على أن علم كونه يختص خروجه بهذه الأمة كان طوي عن غير هذه الأمة؛ كما طوي عن الجميع علم وقت قيام الساعة **(تعلمون أنه أعور، وإن الله ليس بأعور)** إنما اقتصر على ذلك؛ مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة؛ لكون العور أثر محسوس، يدركه العالم والعامي، ومن لا يهتدي إلى الأدلة العقلية؛ فإذا ادعى الربوبية؛ وهو ناقص الخلقة؛ والإله يتعالى عن النقص علم أنه كاذب.

قوله: (فأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري) الخزرجي؛ المدني، ثقة، من الثالثة، وأخطأ من عده في الصحابة.

قوله: (قال يومئذٍ للناس؛ وهو يحذرهم فتنة: تعلمون أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت) فيه: تنبيه على أن دعواه الربوبية كذب؛ لأن رؤية الله تعالى مقيدة بالموت، والدجال يدعي أنه الله، ويراه الناس مع ذلك. وفي هذا الحديث رد على من يزعم أنه يرى الله تعالى في اليقظة، تعالى الله عن ذلك، ولا يرد على ذلك رؤية النبي ﷺ له ليلة الإسراء؛ لأن ذلك من خصائصه ﷺ، فأعطاه الله تعالى في الدنيا القوة التي ينعم بها على المؤمنين في الآخرة **(وأنه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه من كره عمله)** وفي رواية عند مسلم[1] من حديث أنس:

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٣٦] (٢٢٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُكُم اليَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِم حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائي فاقْتُلْهُ». [خ: ٢٩٢٥، م: ٢٩٢١، حم: ٥٣٣٠].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

«مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِم» فرواية الترمذي هذه أخص من رواية مسلم. وفي حديث أبي بكرة، عند أحمد(١): «يَقْرَؤُهُ الْأُمِّيُّ وَالْكَاتِبُ» ونحوه في حديث معاذ، عند البزار. وفي حديث أبي أمامة، عند ابن ماجه(٢): «يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ»، ولأحمد(٣) عن جابر: «مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ مُهَجَّاةٌ». ومثله عند الطبراني، من حديث أسماء بنت عميس، وقوله: «كل مؤمن من كاتب وغير كاتب»، إخبار بالحقيقة؛ وذلك أن الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء، ومتى شاء؛ فهذا يراه المؤمن بغير بصره؛ وإن كان لا يعرف الكتابة، ولا يراه الكافر؛ ولو كان يعرف الكتابة. كما يرى المؤمن الأدلة بغير بصيرته، ولا يراها الكافر. فيخلق الله للمؤمن الإدراك دون تعلم؛ لأن ذلك الزمان تنخرق فيه العادات في ذلك. ويحتمل قوله: «يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ». أن يراد به: المؤمنون عمومًا. ويحتمل أن يختص ببعضهم؛ ممن قوي إيمانه.

وقال النووي: الصحيح الذي عليه المحققون: أن الكتابة المذكورة حقيقة جعلها الله علامة قاطعة بكذب الدجال؛ فيظهر الله المؤمن عليها، ويخفيها على من أراد شقاوته؛ كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٢٣٦] **قوله:** (فتسلطون عليهم) من التسليط؛ أي: تغلبون عليهم (حتى يقول **الحجر. . . . إلخ**) هذا من أشراط الساعة. روى مسلم(٤) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ

---

(١) أحمد. حديث (١٩٨٨٨)، والبزار (٢٣٠٣- زخار).

(٢) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٧٧).

(٣) أحمد. حديث (١٤٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ١٥٧) (٤٠٢) من حديث أسماء بنت عميس.

(٤) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٢٢).

٥٧- باب مَا جَاء مِن أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَّال؟ [ت ٥٧، م ٥٧]

[٢٢٣٧] (٢٢٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أبي عَرُوبَةَ، عَن أبي التَّيَّاحِ، عَن المُغِيرَةِ بْنِ سُبَيعٍ، عَن عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ يخرُجُ مِن أَرْضٍ بالمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانُ، ....

قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِىءَ الْيَهُودِيُّ من وَرَاءِ الْحَجَرِ أَوِ الشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ الله، هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ من شَجَرِ الْيَهُودِ». قال النووي: الغرقد: نوع من شجر الشوك؛ معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال واليهود.

٥٧ ـ بابُ مَا جَاءَ من أَيْنَ يَخرُجُ الدَّجَّالُ

[٢٢٣٧] قوله: (عن المغيرة بن سبيع) بمهملة، وموحدة مصغرًا، العجلي، ثقة، من الخامسة.

قوله: (قال: الدجال. . . إلخ) استئناف مؤكد «لحدثنا» أو يدل على مذهب الشاطبي، ومن تبعه من أن الإبدال يجري في الأفعال، وهو أصح الأقوال، أو التقدير: حدثنا أشياء من جملتها: قال: الدجال. . إلخ (يقال لها خراسان) بضم أوله، وهي: بلاد معروفة بين بلاد ما وراء النهر، وبلدان العراق، معظمها الآن بلدة هراة المسماة بـ«خراسان» كتسمية دمشق بالشام؛ كذا في «المرقاة». وفي الحديث دليل على أن الدجال يخرج من خراسان.

قال الحافظ: وأما من أين يخرج؟ فمن قبل المشرق جزمًا، ثم جاء في رواية: أنه يخرج من خراسان. أخرج ذلك أحمد، والحاكم[١] من حديث أبي بكر، وفي أخرى: «أَنَّهُ يَخْرُجُ من أَصْبَهَانَ». أخرجها مسلم[٢]. انتهى.

قلت: أخرج مسلم[٣] من حديث أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «يَتْبَعُ الدَّجَّالَ من يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةِ». وهذه الرواية ليست بصريحة في أن الدجال

(١) أحمد. حديث (١٣، ٣٤)، والحاكم (٨٦٠٨).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٤)، والحاكم. حديث (٨٦١١).

(٣) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٤).

يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كأَنَّ وُجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ». [جه: ٤٠٧٢، حم: ١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الله بْنُ شَوْذَبٍ، وغير وَاحِدٍ، عَن أبي التَّيَّاحِ، وَلا نَعرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ أبي التَّيَّاحِ.

٥٨- باب مَا جَاء في عَلَامَاتِ خُروجِ الدَّجَّال [ت ٥٨، م ٥٨]

[٢٢٣٨] (٢٢٣٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا الحَكَمُ بْنُ ....

يخرج من أصبهان. ولم أجد في «صحيح مسلم» رواية صريحة في خروجه منها. **(يتبعه)** بسكون التاء، وفتح الباء؛ أي: يلحقه، ويطيعه **(كأن وجوههم المجان)** بفتح الميم، وتشديد النون: جمع المجن؛ بكسر الميم، وهو: الترس **(المطرقة)** بضم الميم، وسكون الطاء، وقال السيوطي: روي بتشديد الراء، وتخفيفها؛ فهي مفعولة من إطراقه، أو طرقه؛ أي: جعل الطرق على وجه الترس، والطراق، بكسر الطاء: الجلد الذي يقطع على مقدار الترس؛ فيلصق على ظهره، والمعنى: أن وجوههم عريضة، ووجناتهم مرتفعة؛ كالمجنة؛ وهذا الوصف إنما يوجد في طائفة الترك، والأزبك ما وراء النهر.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وعائشة) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان[(١)] عنه مرفوعًا: «يأتي الْمَسِيحُ من قِبَلِ الْمَشْرِقِ هِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ» الحديث. وأما حديث عائشة رضي الله عنها فلينظر من أخرجه[(٢)].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[(٣)].

قوله: (وقد رواه عبد الله بن شوذب) الخراساني، أبو عبد الرحمن، سكن البصرة ثم الشام، صدوق، عابد، من السابعة.

٥٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَاتِ خُرُوجِ الدَّجَّالِ

[٢٢٣٨] قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو: الدارمي **(أخبرنا الحكم بن**

---

(١) البخاري، كتاب الطب. حديث (٥٧٣١)، ومسلم، كتاب الحج. حديث (١٣٨٠).

(٢) أحمد. حديث (٢٣٩٤٦).

(٣) تقدم ذكرهم، وأخرجه الحاكم. حديث (٨٦٠٨) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلمٍ، عَنْ أبي بَكْرِ بْنِ أبي مَرْيَمَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُطَيبٍ السُّكُونِيِّ، عَنْ أبي بحْرِيَّةَ ـ صَاحِبِ معاذٍ ـ عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَلْحَمَةُ العُظْمَى وَفَتْحُ القُسْطَنْطِينيةِ وَخُرُوجُ الدَّجَّالِ في سَبْعَةِ أشْهُرٍ».

[ضعيف، أبو بكر بن أبي مريم، ضعيف، والوليد بن سفيان، مجهول: د: ٤٢٩٥، جه: ٤٠٩٢، حم: ٢١٥٤٠].

قَالَ أبُو عِيسَى: وفي البابِ: عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ، وعَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ، وعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وأبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ،

المبارك) الباهلي، مولاهم، أبو صالح، الخاشتي؛ بفتح الخاء، وكسر الشين، وآخره مثناة؛ وخاشت من محال بلخ، صدوق، ربما وهم، من العاشرة **(عن أبي بكر بن أبي مريم)** قال في «التقريب»: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، الغساني، الشامي، وقد ينسب إلى جده؛ قيل: اسمه: بكير، وقيل: عبد السلام، ضعيف، وكان قد سرق بيته، فاختلط، من السابعة **(عن الوليد بن سفيان)** بن أبي مريم الغساني، شامي، مجهول، من السادسة **(عن يزيد بن قطيب)** بفتح الطاء مصغرًا، الكوفي، مقبول، من السادسة، **(عن أبي بحرية)** بفتح الموحدة، وسكون المهملة، وكسر الراء، وتشديد التحتية. قال في «الخلاصة»: عبد الله بن قيس الكندي؛ التراغمي؛ بفتح التحتانية، والمعجمة الأولى، وكسر الثانية: أبو بحرية؛ الحمصي، شهد الجابية، روى عن معاذ بن جبل، وثقه ابن معين. وقال في «المغني» في نسبته: التراغمي، بضم فوقية، وخفة راء، وكسر غين معجمة، في آخرها ميم؛ منسوب إلى تراغم بن كذا.

قوله: (الملحمة) أي: الوقعة العظيمة القتل **(والعظمى)** وفي «الجامع الصغير» للسيوطي «الْكُبْرَى». قال المناوي في «شرحه»: أي: الحرب العظيمة **(وفتح القسطنطينية)** بضم القاف، وسكون السين، وضم الطاء الأولى، وكسر الثانية، بينهما نون ساكنة، وبعد الطاء الثانية تحتية ساكنة ثم نون. قال النووي: هكذا ضبطناه؛ وهو المشهور، ونقله القاضي في «المشارق» عن المتقنين والأكثرين، وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون؛ وهي: مدينة مشهورة من أعظم مدائن الروم **(في سبعة أشهر)** أي: هذه الأمور الثلاثة تكون في سبعة أشهر.

قوله: (وفي الباب عن الصعب بن جثامة، وعبد الله بن بسر، وعبد الله بن مسعود، وأبي سعيد الخدري) أما حديث الصعب بن جثامة: فأخرجه أحمد[١] عنه قال: سمعت

---

(١) أحمد. حديث (١٦٢٣١).

وهذا حديثٌ حسنٌ غريب لَا نَعْرِفُهُ إلَّا من هذا الوَجْهِ.

[٢٢٣٩] (٢٢٣٩) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، عَن شُعْبَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: فَتْحُ القُسْطَنْطِينيةِ مَعَ قِيَامِ السَّاعَةِ، قَالَ

رسول الله ﷺ يقول: «لا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّى تَذْهَلَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ وَحَتَّى يَتْرُكَ الأَئِمَّةُ ذِكْرَهُ عَلَى الْمَنَابِرِ». وأما حديث عبد الله بن بسر فأخرجه أبو داود[١] عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ وَيَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي السَّابِعَةِ». وأخرجه أيضًا ابن ماجه. وأما حديث عبد الله بن مسعود: فأخرجه مسلم[٢]، وأما حديث أبي سعيد الخدري: فلينظر من أخرجه[٣].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، قال المنذري: في إسناده أبو بكر بن أبي مريم، ولا يحتج بحديثه.

قلت: وفي سنده أيضًا الوليد بن سفيان، وهو مجهول.

تنبيه: فإن قلت: بين حديث معاذ بن جبل المذكور في الباب، وبين حديث عبد الله بن بسر الذي أشار إليه الترمذي تخالف ظاهر؛ فإنه وقع في الأول سبعة أشهر، وفي الثاني سبع سنين، فما وجه الجمع؟.

قلت: قال أبو داود بعد رواية حديث عبد الله بن بسر: هذا أصح من حديث عيسى. انتهى. أراد بحديث عيسى: حديث معاذ بن جبل المذكور الذي رواه قبل حديث عبد الله بن بسر، قال في «فتح الودود»: هذا إشارة إلى جواب ما يقال بين الحديثين تناف؛ فأشار إلى أن الثاني أرجح إسنادًا؛ فلا يعارضه الأول. انتهى. وقال القاري: ففيه «أي: في قول أبي داود هذا أصح» دلالة على أن التعارض ثابت، والجمع ممتنع، والأصح هو: المرجح. وحاصله أن بين الملحمة العظمى، وبين خروج الدجال سبع سنين؛ أصح من سبعة أشهر.

[٢٢٣٩] **قوله:** (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الأنصاري، المدني، كنيته: أبو سعيد، القاضي، ثقة، ثبت، من الخامسة.

قوله: (فتح القسطنطينية مع قيام الساعة) أي: مع قرب قيامها.

---

(١) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٢٩٦)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٩٣).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٩).

(٣) أبو يعلى (١٠٧٤)، وأخرجه البزار من حديث معاذ (٢٣٠٣- زخار).

محمودٌ: هذا حَديثٌ غَرِيبٌ، وَالقُسْطَنْطِينيةُ هِيَ: مدِينَةُ الرُّومِ تُفْتَحُ عِنْدَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ، والقُسْطَنْطِينيةُ قَدْ فُتِحَتْ فِي زَمَانِ بَعْضِ أصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ.

٥٩- باب مَا جَاء في فِتْنَةِ الدَّجَّالِ [ت ٥٩، م ٥٩]

[٢٢٤٠] (٢٢٤٠) حَدَّثَنَا عليُّ بْنُ حُجرٍ، أخْبَرَنَا الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وعبدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ - دَخَلَ حَدِيثُ أحَدِهِمَا في حَدِيثِ الآخَرِ - عَن عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَن يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيرٍ، عَن أَبِيهِ جُبير بْنِ نُفَيرٍ، عَن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعانَ الكِلَابِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غداةٍ، فَخفَّضَ فيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ في طَائِفَةِ النَّخْلِ، قَالَ: فانْصَرَفْنَا مِن عِنْدِ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَيْهِ، فَعرَف ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الغَدَاةَ فَخفَّضْتَ فيه وَرَفَّعْتَ حَتَّى

---

٥٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَّالِ

[٢٢٤٠] **قوله**: (أخبرنا الوليد بن مسلم) القرشي، الدمشقي (وعبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) الأزدي، أبو إسماعيل، الدمشقي. قال النسائي: لا بأس به، كذا في «الخلاصة».

قوله: (ذات غداة) كلمة «ذات» مقحمة (فخفض فيه ورفع) بتشديد الفاء فيهما. وفي معناه قولان: أحدهما: إن خفض فيه؛ بمعنى: حقره وقوله: «رفعه» أي: عظمه، وفخمه؛ فمن تحقيره؛ وهو أنه على الله تعالى عوده، ومنه قوله ﷺ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى الله من ذَلِكَ»، وإنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه؛ وإنه يضمحل أمره، ويقتل بعد ذلك هو، وأتباعه؛ ومن تفخيمه وتعظيم فتنته، والمحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة، وإنه ما من نبي إلا وقد أنذره قومه.

والوجه الثاني: أنه خفض من صوته في حال كثرة ما تكلم فيه؛ فخفض بعد طول الكلام والتعب، ليستريح ثم رفع، ليبلغ صوته كمالًا (في طائفة النخل) أي: ناحيته وجانبه (ثم رحنا إليه) من رَاحَ يَرُوحُ، قال في «القاموس»: رُحْتُ القوم وإليهم وعندهم رَوْحًا وَرَوَاحًا: ذهبت إليهم؛ رواحًا كروحتهم وتروحتهم. وقال فيه: والرواح: العشي، أو من: الزوال إلى الليل. انتهى. (فعرف ذلك) أي: أثر خوف الدجال ....

ظَنَنَّاهُ في طَائِفَةِ النَّخْلِ، قَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمْ، إنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ قَائمة، شَبِيهٌ بِعَبْدِ العُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ رَآهُ مِنكُمْ، فَلْيَقْرَأ فَوَاتِحَ سُورَةِ أَصْحَابِ الكَهْفِ» قَالَ: «يَخْرُجُ مَا بَيْنَ الشَّامِ وَالعِرَاقِ فَعَاثَ يَمينًا وَشِمَالًا، يَا عِبَادَ الله، اثْبُتُوا» قال: قلْنَا: يَا رَسُولَ الله،

(إن يخرج؛ وأنا فيكم) أي: موجود فيم بينكم فرضًا وتقديرًا **(فأنا حجيجه)** فعيل بمعنى: الفاعل من: الحجة؛ وهي البرهان؛ أي: غالب عليه بالحجة **(دونكم)** أي: قدامكم، ودافعه عنكم، وفيه إرشاد إلى أنه ﷺ كان في المحاجة معه، غير محتاج إلى معاونة معاون من أمته في غلبته عليه بالحجة **(فامرؤ حجيج نفسه)** بالرفع؛ أي: فكل امرئ يحاجه، ويحاوره، ويغالبه لنفسه **(والله خليفتي على كل مسلم)** يعني: والله سبحانه وتعالى ولي كل مسلم، وحافظه، فيعينه عليه، ويدفع شره **(إنه)** أي: الدجال **(شاب قطط)** بفتح القاف، والطاء، أي: شديد جعودة الشعر **(عينه قائمة)** أي: باقية في موضعها. وفي رواية مسلم(١): «عَيْنُهُ [عنبة] طَافِئَةٌ» أي: مرتفعة **(شبيه بعبد العزى بن قطن)** بفتحتين.

قال الطيبي: قيل: إنه كان يهوديًا.

قال القاري: ولعل الظاهر أنه: مشرك؛ لأن العزى اسم صنم،ويؤيده ما جاء في بعض الحواشي: «هُوَ رَجُلٌ من خُزَاعَةَ هَلَكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ». انتهى. **(فليقرأ فواتح سورة أصحاب الكهف)** أي: أوائلها. قال الطيبي: المعنى: أن قراءته ـ أمان له من فتنته؛ كما آمن تلك الفتية من فتنة دقيانوس الجبار **(فعاث يمينًا وشمالًا)** قال النووي: هو بعين مهملة، وثاء مثلثة مفتوحة؛ وهو: فعل ماض، والعيث: الفساد، أو أشد الفساد، والإسراع فيه. يقال منه: عَاثَ يَعِيثُ. وحكى القاضي أنه رواه بعضهم «فَعَاثٍ» بكسر الثاء منونة؛ اسم فاعل؛ وهو: بمعنى: الأول **(يا عباد الله البثوا)** من اللبث؛ وهو: المكث. والفعل لَبِثَ كسمع؛ وهو نادر، لأن المصدر من فعل بالكسر، قياسه بالتحريك؛ إذ لم يتعدد. وفي رواية مسلم(٢): «يَا عِبَادَ الله فَاثْبُتُوا» من الثبات؛ وكذا في «المشكاة».

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٧١)، وما بين الحاصرتين استدركناها من المصدر.

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

وَمَا لُبْثُهُ في الأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا، يَومٌ كَسَنَةٍ، وَيَومٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، أرأَيْتَ اليَوْمَ الَّذِي كالسَّنَةِ، أتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنِ اقدُرُوا لَهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، ....

قال القاري: أي: أيها المؤمنون الموجودون في ذلك الزمان، أو أنتم أيها المخاطبون على فرض أنكم تدركون ذلك الأوان؛ فاثبتوا على دينكم، وإن عاقبكم.

قال الطيبي: هذا من الخطاب العام أراد به: من يدرك الدجال من أمته، ثم قيل هذا القول منه؛ استمالة لقلوب أمته، وتثبيتهم على ما يعاينونه من شر الدجال، وتوطينهم على ما هم فيه من الإيمان بالله تعالى واعتقاده، وتصديق ما جاء به الرسول ﷺ. **(وما لَبْثُهُ)** بفتح لام، وسكون موحدة؛ أي: ما قدر مكثه وتوقفه **(قال: أربعين يومًا، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم)** فإن قلت: هذا الحديث يدل على أن الدجال يمكث أربعين يومًا، وحديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: قال النبي ﷺ: «يَمْكُثُ الدَّجَّالُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرِ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَاضْطِرَامِ السَّعْفَةِ فِي النَّارِ». رواه في «شرح السنة»: يدل على أنه يمكث أربعين سنة، فما وجه الجمع بينهما؟.

قلت: قال القاري: لعل وجه الجمع بينهما اختلاف الكمية والكيفية، كما يشير إليه قوله: «السَّنَةُ كَالشَّهْرِ» فإنه محمول على سرعة الانقضاء؛ كما أن قوله: «يَوْمٌ كَسَنَةٍ» محمول على أن الشدة في غاية من الاستقصاء، على أنه يمكن اختلافه باختلاف الأحوال والرجال. قاله في شرح حديث أسماء بنت يزيد المذكور، وقال في شرح حديث النواس بن سمعان الذي رواه مسلم(١)، وفيه أربعين يومًا ما لفظه: والحديث الذي نقله البغوي في «شرح السنة»: لا يصلح أن يكون معارضًا لرواية مسلم هذه، وعلى تقدير صحته؛ لعل المراد بأحد المكثين: مكث خاص على وصف معين مبين عند العالم به. انتهى.

قلت: المعتمد هو: أن رواية البغوي لا يصلح أن يكون معارضًا لحديث مسلم، والله تعالى أعلم.

قال النووي: قال العلماء: هذا الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث، يدل عليه قوله ﷺ: «وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» **(ولكن اقدروا له)**

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

فَمَا سُرْعَتُهُ في الأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الريحُ، فَيَأْتِي القَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيُكَذِّبُونَهُ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَتَتْبَعُهُ أَمْوَالُهُمْ، وَيُصْبِحُونَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيءٌ، ثُمَّ يَأْتِي القَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيُصَدِّقُونَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاء أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرَ، وَيَأْمُرُ الأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِم سَارِحَتُهُمْ كَأَطْوَلِ مَا كَانَت ذُرًّا وَأَمَدِّهِ خَوَاصِرَ، ....

قال النووي: قال القاضي وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع. قالوا: ولولا هذا الحديث، ووكلنا إلى اجتهادنا؛ لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام. ومعنى: «اقدروا له قدره» أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر فصلوا العصر، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب فصلوا المغرب، وكذا العشاء، والصبح، ثم الظهر، ثم العصر، ثم المغرب، وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنةٍ فرائضُ كلها مؤادة في وقتها. وأما الثاني الذي كشهر، والثالث الذي كجمعة، فقياس اليوم الأول: أن يقدر لهما؛ كاليوم الأول على ما ذكرناه. انتهى. (**فما سرعته في الأرض**) قال الطيبي: لعلهم علموا أن له إسراعًا في الأرض، فسألوا عن كيفيته؛ كما كانوا عالمين بلبثه؛ فسألوا عن كميته بقولهم: «ما لبثه» أي: ما مدة لبثه(**قال: كالغيث**) المراد به هنا: الغيم إطلاقًا للسبب على المسبب، أي: يسرع في الأرض إسراع الغيم(**استدبرته الريح**) قال ابن الملك: الجملة حال، أو صفة للغيث؛ و«ال» فيه للعهد الذهني، والمعنى: أن هذا مثال، لا يدرك كيفيته، ولا يمكن تقدير كميته(**فيأتي**) أي: الدجال(**فيدعوهم**) أي: إلى دعوى ألوهيته(**ويردون عليه قوله**) أي: لا يقبلونه، أو يبطلونه بالحجة(**ثم يأتي القوم**) أي: قومًا آخرين(**فيستجيبون له**) فيقبلون ألوهيته(**فيأمر السماء**) أي: السحاب(**فتمطر**) من الأمطار حتى تجري الأنهار(**فتنبت**) من الإنبات(**فتروح عليهم سارحتهم**) أي: فترجع بعد زوال الشمس إليهم ماشيتهم التي تذهب بالغدوة إلى مراعيها(**كأطول ما كانت**) أي: السارحة من الإبل(**ذرى**) بضم الذال المعجمة، وحكي كسرها، وفتح الراء منونًا، جمع؛ ذروة مثلثة؛ وهي: أعلى السنام. وذروة كل شيء أعلاه. وهو كناية عن كثرة السمن(**وأمده**) أي: وأمد ما كانت، وهو اسم تفضيل من: المد(**خواصر**) جمع: خاصرة، وهي: ما تحت الجنب، ومدها: كناية عن الامتلاء، وكثرة الأكل

وَأَدَرِّهِ ضُرُوعًا»، قال: «ثُمَّ يَأتِي الخَرِبَةَ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ فينْصَرِفُ مِنْهَا فَتَتْبَعُهُ كيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا شَابًّا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَما هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هَبَطَ عِيْسَى ابنُ مَرْيَمَ عليه السلام بِشَرْقِيِّ دِمَشْقَ، عِنْدَ ....

(وأدره) أفعل التفضيل من: الدر، وهو: اللبن **(ضروعًا)** بضم أوله جمع ضرع؛ وهو: الثدي؛ كناية عن: كثرة اللبن **(ثم يأتي الخربة)** بكسر الراء؛ أي: الأرض الخربة، والبقاع الخربة **(أخرجي كنوزك)** بضم الكاف؛ جمع: كنز، أي: مدفونك، أو معادنك **(فينصرف)** أي: الدجال **(منها)** أي: من الخربة **(فتتبعه)** الفاء فصيحة، أي: فتخرج الكنوز، فتعقب الدجال **(كيعاسيب النحل)** أي: كما يتبع النحل اليعسوب، واليعسوب: أمير النحل، وذكرها الرئيس الكبير، كذا في «القاموس»، والمراد هنا: أمير النحل.

قال القاري: وفي الكلام نوع قلب؛ إذ حق الكلام: كنحل اليعاسيب. انتهى. **(ثم يدعو)** أي: يطلب **(ممتلئًا شبابًا)** قال الطيبي: هو الذي يكون في غاية الشباب **(فيضربه بالسيف)** أي: غضبًا عليه؛ لإبائه قبول دعوته الألوهية، أو إظهار للقدرة، وتوطئة لخرق العادة **(فيقطعه جزلتين)** بضم الجيم، وتكسر؛ أي: قطعتين، وفي رواية مسلم[1]: «جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ».

قال القاري: أي: قدر حذف الهدف، فهي منصوبة بقدر. وفائدة التقييد به أن يظهر عند الناس أنه هلك بلا شبهة؛ كما يفعله السحرة والمشعبذة.

وقال النووي: معنى رمية الغرض: أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رميته. هذا هو الظاهر المشهور. وحكى القاضي هذا، ثم قال وعندي أن فيه تقديمًا، وتأخيرًا؛ وتقديره: فيصيبه إصابة رمية الغرض؛ فيقطعه جزلتين. والصحيح الأول. انتهى. **(فيقبل)** أي: الرجل الشاب على الدجال **(يتهلل)** أي: يتلألأ، ويضيء **(يضحك)** حال من فاعل «يقبل»، أي: يقبل ضاحكًا بشاشًا؛ فيقول: هذا كيف يصلح إلهًا؟ **(فبينما هو)** أي: الرجل **(كذلك)** أي: على تلك الحال **(إذ هبط)** أي: نزل **(بشرقي)** بالإضافة **(دمشق)** بكسر الدال، وفتح الميم، وهذا هو المشهور. وحكى صاحب «المطالع»: كسر الميم، وهذا الحديث من فضائل دمشق **(عند**

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا يَدَيه عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَّانٌ كَاللُّؤْلُؤِ» قَالَ: «وَلا يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ ـ يَعنِي أَحَدٌ ـ إِلَّا مَاتَ،

المنارة) بفتح الميم. قال النووي: هذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق. وقال القاري: ذكر السيوطي في تعليقه على ابن ماجه أنه قال الحافظ ابن كثير في رواية: أن عيسى عليه الصلاة والسلام ينزل بـ«بَيْتِ الْمَقْدِسِ». وفي رواية بـ«الأردن». وفي رواية: «بِمُعَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ».

قلت: حديث نزوله ببيت المقدس عند ابن ماجه[1]؛ وهو عندي أرجح، ولا ينافي سائر الروايات، لأن بيت المقدس شرقي دمشق، وهو معسكر المسلمين إذ ذاك. والأردن: اسم الكورة؛ كما في «الصحاح». وبيت المقدس داخل فيه، وإن لم يكن في بيت المقدس الآن منارة؛ فلا بد أن تحدث قبل نزوله. انتهى. **(بين مهرودتين)** قال النووي: المهرودتان؛ روي بالدال المهملة، والذال المعجمة، والمهملة أكثر، والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة، والغريب، وغيرهم. وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة، كما هو المشهور. ومعناه: لابس مهرودتين؛ أي: ثوبين مصبوغين بورس، ثم بزعفران. وقيل: هما شقتان. والشقة: نصف الملاءة.

وقال الجزري في «النهاية»: قال ابن الأنباري: القول عندنا في الحديث «بين مهرودتين» يروى بالدال، والذال؛ أي: بين ممصرتين على ما جاء في الحديث؛ ولم نسمعه إلا فيه؛ وكذلك أشياء كثيرة لم تسمع إلا في الحديث. والممصرة: من الثياب التي فيها صفرة خفيفة. وقيل: المهرود: الثوب الذي يصبغ بالعروق. والعروق: يقال لها: الهرد. انتهى. **(واضعًا يده)** وفي رواية مسلم[2]: «وَاضِعًا كَفَّيْهِ» **(إذا طَأطأ)** بهمزتين، أي: خفض **(تحدر)** ماض معلوم من «التحدر»؛ أي: نزل، وقطر **(جمان كاللؤلؤ)** بضم الجيم، وتخفيف الميم؛ هي: حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار. والمراد: يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته، فسمي الماء: جمانًا؛ لشبهه به في الصفاء **(ريح نفسه)** بفتح النون، والفاء **(يعني أحد)** هذا بيان لفاعل «يجد» من بعض الرواة؛ أي: لا يجد أحد من الكفار **(إلا مات)** قال

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٧٥).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

وَرِيحُ نَفْسِهِ مُنْتَهَى بَصَرِهِ، قَالَ: «فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلَهُ» قَالَ: «فَيَلْبَثُ كَذَلِكَ مَا شَاء اللهُ؟» قَالَ: ثُمَّ يُوحِي اللهُ إِلَيْهِ أَنْ حَوِّزْ عِبَادِيَ إِلَى الطُّورِ؛ فَإِني قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي لا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ» قَالَ: «وَيَبْعَثُ اللهُ يَأجُوجَ وَمَأجُوجَ وَهُمْ كما قَالَ اللهُ: ﴿مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]»، قَالَ: «فَيَمُرُّ أَوَّلُهُمْ بِبُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ فَيَشْرَبُ مَا فِيهَا، ثُمَّ يَمُرُّ بِهَا آخِرُهُمْ فَيَقُولُون: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاء، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ بَيْتِ المَقْدِس فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَن فِي الأَرْضِ، فَهَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَن فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ الله عَلَيْهِم نُشَّابَهُمْ مُحْمَرًّا دَمًا، وَيُحَاصِرُ عيسَى ابنَ مَرْيَمَ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأسُ الثَّوْرِ ....

القاري: من الغريب أن نفس عيسى عليه الصلاة والسلام تعلق به الإحياء لبعض، والإماتة لبعض **(وريح نفسه منتهى بصره)**. وفي رواية مسلم: «وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ» **(فيطلبه)** أي: يطلب عيسى عليه الصلاة والسلام الدجال **(حتى يدركه بباب لد)** قال النووي: هو بضم اللام، وتشديد الدال مصروف، وهو: بلدة قريبة من بيت المقدس.

وقال في «النهاية»: «لد» موضع بالشام، وقيل: بفلسطين **(أن حوز عبادي إلى الطور)** بفتح الحاء المهملة، وكسر الواو المشددة، وبالزاي: أمر من التحويز؛ أي: نحهم، وأزلهم عن طريقهم إلى الطور **(قد أنزلت عبادًا لي)** وفي رواية مسلم: «قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي» أي: أظهرت جماعة؛ وهم: يأجوج ومأجوج **(لا يدان)** بكسر النون، تثنية: يد، قال العلماء: معناه: لا قدرة، ولا طاقة. يقال: مالي بهذا الأمر يد، ومالي به يدان؛ لأن المباشرة، والدفع إنما يكون باليد؛ وكأن يديه معدومتان؛ لعجزه عن دفعه **(وهم من كل حدب)** بفتحتين؛ أي: مكان مرتفع من الأرض **(ينسلون)** أي: يمشون مسرعين **(ببحيرة الطبرية)** بالإضافة. وبحيرة: تصغير بحرة؛ وهي: ماء مجتمع بالشام؛ طوله عشرة أميال. والطبرية؛ بفتحتين: اسم موضع **(فهلم)** أي: تعال. والخطاب لأميرهم، وكبيرهم، أو عام غير مخصوص بأحدهم.

وفي «النهاية»: فيه لغتان: فأهل الحجاز يطلقونه على الواحد، والاثنين، والجمع، والمؤنث بلفظ واحد؛ مبني على الفتح، وبنو تميم تثني، وتجمع، وتؤنث تقول: هلم، وهلمي، وهلما، وهلموا **(فيرمون بنشابهم)** بضم فتشديد، مفرده: نشابة والباء زائدة؛ أي: سهامهم **(ويحاصر)** بصيغة المجهول، أي: يحبس في جبل الطور **(حتى يكون رأس الثور**

يَوْمَئِذٍ خَيْرًا لأَحَدهمْ مِن مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ اليَوْمَ» قَالَ: «فَيَرْغَبُ عيسَى ابنُ مَرْيَمَ إلى اللهِ وَأَصْحَابُهُ» قَالَ: «فيُرْسِلُ اللهُ إلَيْهِم النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى مَوْتى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» قَالَ: «وَيَهْبِطُ عِيسَى وَأَصْحابُهُ فلا يَجِدُ مَوْضِعَ شِبْرٍ إلَّا وَقَد مَلأَتْهُ زَهْمتُهُمْ وَنَتَنُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ» قَالَ: «فَيَرْغَبُ عيسَى إلى اللهِ وَأَصْحَابُهُ» قَالَ: «فيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِم طَيْرًا كأَعْنَاقِ البُخْتِ» قال: «فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ بالمَهْبِلِ وَيَسْتَوقِدُ المُسْلِمُونَ مِن قِسِيِّهِمْ وَنُشَّابِهِمْ وَجِعَابِهِمْ سَبْعَ سنِينَ» قال: «وَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِم مَطَرًا لا يُكَنُّ

يومئذ خيرًا لهم من مائة دينار لأحدكم اليوم) قال التوربشتي: أي: تبلغ بهم الفاقة إلى هذا الحد. إنما ذكر رأس الثور؛ ليقاس البقية عليه في القيمة (فيرغب عيسى ابن مريم إلى الله، وأصحابه) قال القاضي: أي: يرغبون إلى الله تعالى في إهلاكهم، وإنجائهم عن مكابدة بلائهم، ويتضرعون إليه؛ فيستجيب الله؛ فيهلكهم بالنغف؛ كما قال (فيرسل الله عليهم) أي: على يأجوج ومأجوج (النغف) بنون، وغين معجمة مفتوحتين، ثم فاء؛ وهو: دود يكون في أنوف الإبل والغنم. الواحدة: نغف (فيصبحون فرسى) كَهَلْكَى وَزْنًا، ومعنى؛ وهو: جمع فريس، كَقَتِيل وَقَتْلَى؛ من فرس الذئب الشاة؛ إذا كسرها، وقتلها، ومنه فريسة الأسد (كموت نفس واحدة) لكمال القدرة، وتعلق المشيئة، قال تعالى: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨] (ويهبط) أي: ينزل من الطور (وقد ملأته زهمتهم) وفي رواية مسلم(١): «زَهْمُهُمْ» بغير التاء.

قال النووي: هو بفتح الهاء، أي: دسمهم، ورائحتهم الكريهة (فيرسل الله عليهم طيرًا كأعناق البخت) بضم موحدة، وسكون معجمة: نوع من الإبل؛ أي: طيرًا أعناقها في الطول والكبر كأعناق البخت. والطير: جمع طائر وقد يقع على الواحد (فتطرحهم بالمهبل) بفتح الميم، وسكون الهاء، وكسر الموحدة. قال في «النهاية»: هو: الهوة الذاهبة في الأرض (ويستوقد المسلمون من قسيهم) بكسرتين، فتشديد تحتية جمع: قوس، والضمير: ليأجوج ومأجوج (ونشابهم) أي: سهامهم (وجعابهم) بكسر الجيم، جمع: جعبة؛ بالفتح؛ وهي: ظرف النشاب (لا يكن) بفتح الياء، وضم الكاف، وتشديد النون من: كننت الشيء؛ أي:

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

مِنْهُ بَيْتُ وَبَرٍ وَلا مَدَرٍ»، قَالَ: «فَيَغْسِلُ الأرْضَ فَيَتْرُكُهَا كَالزَّلَفَةِ»، قَالَ: «ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَخْرِجِي ثمرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ العِصَابَةُ من الرُّمَّانَة، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّى إنَّ الفِئَامَ مِنَ النَّاسِ لَيَكْتَفُونَ باللقْحَةِ مِنَ الإبِلِ، وَإنَّ القَبِيلَةَ لَيَكْتَفُونَ باللَّقْحَةِ مِنَ البَقَرِ، وإنَّ الفَخْذَ لَيَكْتَفُونَ باللَّقْحَةِ مِنَ الغَنَمِ، فَبَيْنَما هُمْ كَذَلِكَ، إذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا فَقَبَضَتْ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى سائرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ كَمَا تَتَهَارَجُ الحُمُرُ، ....

سترته، وصنته عن الشمس، وهي: من أكننت الشيء بهذا المعنى. والمفعول محذوف، والجملة صفة مطرًا؛ أي: لا يستر، ولا يصون شيئًا **(منه)** أي: من ذلك المطر **(بيت وبر)** أو صوف، أو شعر **(ولا مدر)** بفتح الميم، والدال؛ وهو: الطين الصلب. والمراد: تعميم بيوت أهل البدو، والحضر **(فيغسل)** أي: المطر **(فيتركها كالزلفة)** بفتح الزاي، واللام، ويسكن، وبالفاء. وقيل: بالقاف، وهي: المرآة؛ بكسر الميم. وقيل: ما يتخذ لجمع الماء من المصنع، والمراد: أن الماء يعم جميع الأرض؛ بحيث يرى الرائي وجهه فيه **(تأكل العصابة)** بكسر العين؛ أي: الجماعة **(ويستظلون بقحفها)** بكسر القاف؛ أي: بقشرها.

قال النووي: هو مقعر قشرها؛ شبهها بقحف الآدمي؛ وهو الذي فوق الدماغ. وقيل: ما انفلق من جمجمته، وانفصل. انتهى. **(ويبارك في الرسل)** بكسر الراء، وسكون السين؛ أي: اللبن **(حتى إن الفئام)** بكسر الفاء، وبعدها همزة ممدودة، وهي: الجماعة الكثيرة **(ليكتفو باللقحة)** بكسر اللام، وفتحها لغتان مشهورتان؛ والكسر: أشهر، وهي: القريبة العهد بالولادة، وجمعها: لقح، بكسر اللام، وفتح القاف؛ كَبِرْكة وبِرَك. واللقوح: ذات اللبن. وجمعها: لقاح **(وإن الفخذ)** قال النووي: قال أهل اللغة: الفخذ: الجماعة من الأقارب؛ وهم دون البطن. والبطن: دون القبيلة. قال القاضي: قال ابن فارس: الفخذ هنا؛ بإسكان الخاء لا غير؛ فلا يقال إلا بإسكانها؛ بخلاف الفخذ التي هي العضو؛ فإنها تكسر، وتسكن. انتهى. **(ويبقى سائر الناس)** وفي رواية مسلم[1]: «وَيَبْقَى شِرار النَّاس» **(يتهارجون، كما يتهارج الحمر)** أي: يجامع الرجال النساء بحضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك. و«الهرج» بإسكان الراء: الجماع. يقال: هرج زوجته، أي: جامعها، يهرجها، بفتح

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ». [م: ٢٩٣٧، د مختصرًا: ٤٣٢١، جه: ٤٠٧٥، حم: ١٧١٧٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ.

٦٠- باب ماجاء في صِفَةِ الدَّجَّالِ [ت ٦٠، م ٦٠]

[٢٢٤١] (٢٢٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن عُبَيدِ الله بْنِ عُمرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَن الدَّجَّالِ، فَقَالَ: «ألا إنَّ رَبَّكُم لَيْسَ بأعْوَرَ، ألا وَإِنَّهُ أعْوَرُ، عَيْنُهُ اليُمْنَى كأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [خ: ٧١٢٣، م: ١٦٩، حم: ٤٧٨٩].

الراء، وضمها، وكسرها، (فعليهم تقوم الساعة) أي: لا على غيرهم، وفي حديث ابن مسعود: «لا تَقُومُ السّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»(١) وفي حديث أنس: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لا يُقَال فِي الأَرْضِ: الله الله»(٢). رواهما مسلم.

قوله: (هذا حديث غريب حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم.

٦٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَّالِ

[٢٢٤١] **قوله**: (كأنها عنبة) أي: شبيهة بها (طافية) بكسر الفاء وبالتحتية. قال الحافظ في «الفتح»: **قوله**: «كأن عينه عنبة طافية» بياء، غير مهموزة؛ أي: بارزة. ولبعضهم بالهمز؛ أي: ذهب ضوؤها.

قال القاضي عياض: رويناه عن الأكثر بغير همز؛ وهو: الذي صححه الجمهور، وجزم به الأخفش؛ ومعناه: أنها ناتئة نتوء حبة العنب من بين أخواتها. قال: وضبطه بعض الشيوخ بالهمز، وأنكره بعضهم، ولا وجه لإنكاره؛ فقد جاء في آخر: «أَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ مَطْمُوسَةٍ وَلَيْسَتْ جَحْرَاءَ وَلا نَاتِئَةً» وهذه صفة حبة العنب؛ إذا سال ماؤها؛ وهو يصحح رواية الهمز.

قلت: الحديث المذكور عند أبي داود يوافقه حديث عبادة بن الصامت ولفظه: «رَجُلٌ قَصِيرٌ أَفْحَجُ» بفاء ساكنة، ثم مهملة مفتوحة، ثم جيم؛ من الفحج، وهو: تباعد ما بين

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٩).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (١٤٨).

قَالَ: وفي البابِ: عَن سَعْدٍ، وحُذَيْفَة، وأَبِي هُرَيْرَةَ، وأَسْمَاء، وجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، وأبي بَكْرَةَ، وعَائِشَةَ، وأنَسٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، والفَلَتَانِ بْنِ عَاصِمٍ.

الساقين أو الفخذين. وقيل: تداني صدور القدمين مع تباعد العقبين. وقيل: هو الذي في رجله اعوجاج. وفي الحديث المذكور: «جعد أعور، مطموس العين، ليست بناتئة» ـ بنون، ومثناة ـ «ولا جحراء» بفتح الجيم، وسكون المهملة ممدودة؛ أي: عميقة، وبتقديم الحاء، أي: ليست متصلبة. وفي حديث عبد الله بن مغفل[١]: «مَمْسُوحُ الْعَيْنِ» وفي حديث سمرة[٢] مثله؛ وكلاهما عند الطبراني؛ ولكن في حديثهما: «أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى». ومثله لمسلم من حديث حذيفة. وهذا بخلاف قوله في حديث الباب: «أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى». وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر؛ فيكون أرجح. وإلى ذلك أشار ابن عبد البر؛ لكن جمع بينهما القاضي عياض؛ فقال: تصحح الروايتان معًا؛ بأن تكون المطموسة، والممسوحة؛ هي: العوراء الطافئة بالهمز: أي: التي ذهب ضوؤها؛ وهي: العين اليمنى؛ كما في حديث ابن عمر، وتكون الجاحظة التي كأنها كوكب، وكأنها نخامة في حائط؛ وهي: الطافية؛ بلا همز؛ وهي: العين اليسرى؛ كما جاء في الرواية الأخرى، وعلى هذا؛ فهو أعور العين اليمنى واليسرى معًا؛ فكل واحدة منهما عوراء؛ أي: معيبة؛ فإن الأعور من كل شيء: المعيب، وكلا عيني الدجال معيبة؛ فإحداهما معيبة؛ بذهاب ضوئها، حتى ذهب إدراكها، والأخرى بنتوئها. انتهى.

قال النووي: هو في نهاية الحسن. انتهى كلام الحافظ. وقد بسط الكلام هنا في «الفتح» من شاء الوقوف عليه؛ فليراجعه.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وحذيفة. . . إلخ) أما حديث سعد، وهو: ابن أبي وقاص: فأخرجه أحمد[٣]. وأما حديث حذيفة: فأخرجه الشيخان[٤]. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان[٥] أيضًا. وأما حديث أسماء؛ وهي: بنت يزيد بن السكن: فأخرجه البغوي في «شرح السنة» وتقدم لفظه؛ ولها حديث آخر ذكره صاحب «المشكاة» في الفصل الثاني من

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٩٧، ٦٧٩٨).

(٣) أحمد. حديث (١٥٢٩).

(٤) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧١٣٠)، ومسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٣٤).

(٥) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧١٣١)، ومسلم (٢٩٣٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ صحيحٌ غريبٌ مِن حديث عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ.

٦١- باب مَا جَاء في الدَّجَّال لا يَدْخُلُ المَدِينَة [ت ٦١، م ٦١]

[٢٢٤٢] (٢٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الله الخُزَاعِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَأْتِي الدَّجَّالُ المَدِينَةَ فَيَجِدُ المَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلا الدَّجَّالُ، إنْ شَاء اللهُ». [خ: ٧١٣٤، حم: ١٢٥٧٤].

باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال. وأما حديث جابر: فأخرجه أيضًا في «شرح السنة»[(١)]. وأما حديث أبي بكرة: فأخرجه الترمذي[(٢)] في «باب ذكر ابن صياد» وأما حديث أنس فأخرجه الترمذي[(٣)] بعد بابين. وأما أحاديث بقية الصحابة ـ فلينظر من أخرجها[(٤)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الشيخان.

٦١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّجَّالِ لا يَدْخُلُ المَدِينَةَ

[٢٢٤٢] **قوله: (فيجد الملائكة يحرسونها)** في حديث محجن الأدرع، عند أحمد، والحاكم[(٥)] في «ذكر المدينة»: «ولا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ إِنْ شَاءَ الله، كُلَّمَا أَرَادَ دُخُولَهَا تَلَقَّاهُ بِكُلِّ نَقْبٍ من نِقَابِهَا مَلَكٌ مُصلِّتٌ سَيْفُهُ يَمْنَعُهُ عَنْهَا». وعند الحاكم[(٦)] من طريق أبي عبد الله القراظ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَأبا هُرَيْرَةَ يَقُولانِ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللهم بَارِكْ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ» الحديث. وفيه: «إِلَّا أَنَّ الملائِكَةَ مُشْتَبِكَةٌ بِالْمَلائِكَةِ عَلَى كَل نَقْبٍ من أَنْقَابِهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا لا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلا الدَّجَّالُ». قال ابن العربي: يجمع بين هذا وبين **قوله**: «عَلَى كُلِّ نقبٍ مَلَكَانِ إِنَّ سَيْفَ أَحدِهِمَا مَسْلُولٌ وَالآخَرُ بِخِلافِهِ» **(فلا يدخلها الطاعون، ولا الدجال إن شاء الله)** قيل: هذا الاستثناء محتمل للتعليق، ومحتمل للتبرك؛ وهو أولى. وقيل: إنه يتعلق بالطاعون فقط، وفيه نظر. وحديث محجن بن الأدرع المذكور آنفًا يؤيد أنه لكل منهما.

---

(١) شرح السنة (١٢/ ٣٣٩).

(٢) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٤٨).

(٣) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٤٥).

(٤) حديث ابن عباس أخرجه أحمد (٢١٤٩)، وحديث عائشة أخرجه أحمد أيضًا (٢٣٩٤٦)، وحديث الفلتان بن عاصم أخرجه البزار (٣١٢٦- زخار) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٣٥) (٨٦٠).

(٥) أحمد (١٨٤٩٦)، والحاكم (٨٦٣١) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٦) الحاكم (٨٦٢٨) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، ومِحْجَنٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ.

[٢٢٤٣] (٢٢٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «الإيمَانُ يَمَانٍ،

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وفاطمة بنت قيس... إلخ) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان[١]. وأما حديث فاطمة بنت قيس: فأخرجه مسلم[٢]؛ وفيه ذكر الجساسة والدجال؛ وفيه: «وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ، فَأَسِيرُ فِي الأَرْضِ فَلا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». وأما حديث محجن: فأخرجه أحمد، والحاكم[٣]، وقد تقدم لفظه. وأما حديث أسامة بن زيد[٤]: فلينظر من أخرجه. وأما حديث سمرة بن جندب: فأخرجه أحمد[٥] في «مسنده» ص١٧ج٥.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري.

[٢٢٤٣] قوله: (الإيمان يمان) هو نسبة الإيمان إلى اليمن؛ لأن أصل يمان: يمني؛ فحذفت ياء النسب، وعوض بالألف بدلها؛ فلا يجتمعان. وفي رواية للشيخين[٦]: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». وفي أخرى لهما: «أَتَاكُم أَهْلُ اليَمَنِ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الفِقْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» وفي حديث أبي مسعود عند البخاري[٧]: أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال: «الإِيْمَانُ يَمَانٍ هَهُنَا». قال النووي في «شرح مسلم»: أما ما ذكر من نسبة الإيمان إلى أهل اليمن؛ فقد صرفوه عن ظاهره من حيث إن مبدأ الإيمان من مكة، ثم من المدينة ـ حرسهما الله تعالى ـ فحكى أبو عبيد إمام الغريب، ثم من بعده في ذلك أقوالًا:

---

(١) البخاري، كتاب الفتن. حديث (٧١٣٣)، ومسلم، كتاب الحج. حديث (١٣٧٩).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

(٣) أحمد (١٨٤٩٦)، والحاكم. حديث (٨٦٣١) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٤) الحاكم. حديث (٨٥٤٩) بنحوه، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٥) أحمد. حديث (١٩٦٣٨).

(٦) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٣٨٨)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (٥٢).

(٧) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٣٩٠).

وَالكُفْرُ مِن قِبَلِ المَشْرِقِ،

أحدها: [أنه] أراد بذلك: مكة؛ فإنه يقال: إن مكة من تهامة، وتهامة من أرض اليمن.

والثاني: [أن] المراد: مكة، والمدينة؛ فإنه يروى في الحديث أن النبي ﷺ قال هذا الكلام؛ وهو بـ «تبوك»، ومكة، والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن؛ فأشار إلى ناحية اليمن؛ وهو يريد مكة، والمدينة فقال: «الإِيْمَانُ يَمَانٍ» فنسبهما إلى اليمن؛ لكونهما حينئذ من ناحية اليمن؛ كما قالوا: الركن اليماني؛ وهو بـ «مكة» لكونه إلى ناحية اليمن.

والثالث: ما ذهب إليه كثير من الناس؛ وهو أحسنها عند أبي عبيد أن المراد بذلك: الأنصار؛ لأنهم يمانون في الأصل؛ فنسب الإيمان إليهم؛ لكونهم أنصاره. قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: ولو جمع أبو عبيد، ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه؛ كما جمعها مسلم، وغيره، وتأملوها؛ لصاروا إلى غير ما ذكروه؛ ولما تركوا الظاهر، ولفظوا بأن المراد اليمن، وأهل اليمن على ما هو المفهوم من إطلاق ذلك، إذ من ألفاظه: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ» وَالأَنْصَارُ من جُمْلَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ، فهم إذًا غيرهم؛ وكذلك قوله ﷺ: «جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ»، وإنما جاء حينئذ غير الأنصار، ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضي بكمال إيمانهم، ورتب عليه الإيمان يمان، وكان ذلك إشارة للإيمان إلى من أتاه من أهل اليمن، لا إلى مكة والمدينة، ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره، وحمله على أهل اليمن حقيقة؛ لأن من اتصف بشيء، وقوي قيامه به، وتأكد اضطلاعه منه نسب ذلك الشيء إليه إشعارًا بتميزه به، وكمال حاله فيه؛ وهكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الإيمان، وحال الوافدين منه في حياته ﷺ وفي أعقاب موته؛ كأويس القرني، وأبي مسلم الخولاني [رضي الله عنهما]، وشبههما ممن سلم قلبه، وقوي إيمانه؛ فكانت نسبة الإيمان إليهم لذلك إشعارًا بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي له عن غيرهم؛ فلا منافاة بينه وبين قوله ﷺ: «الإِيْمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ» ثم المراد بذلك: الموجودون منهم حينئذ، لا كل أهل اليمن في كل زمان؛ فإن اللفظ لا يقتضيه. هذا هو الحق في ذلك. **(والكفر من قبل المشرق)** وفي رواية للشيخين[(١)]: «رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشرِقِ» وهو بكسر القاف، وفتح الموحدة؛ أي: من جهته. وفي ذلك إشارة إلى شدة كفر المجوس؛ لأن مملكة الفرس، ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القوة والتجبر، حتى مزق ملكهم كتاب النبي ﷺ

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٣٠١)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (٥٢).

وَالسَّكِينَةُ لأهْلِ الغَنَم، وَالفَخْرُ وَالرِّيَاءُ في الفَدَّادِين: أَهْلِ الخَيْلِ وَأهْلِ الوَبَرِ، يَأتِي المَسِيحُ [أي: الدَّجَّالُ] إذَا جَاء دُبُرَ أُحُدٍ صَرَفَتِ المَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلَكُ». [م: ٥٢، حم: ٧٣٨٤، طا: ١٨١٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

واستمرت الفتن من قبل المشرق (والسكينة لأهل الغنم) السكينة: تطلق على الطمأنينة، والسكون، والوقار، والتواضع. وإنما خص أهل الغنم بذلك؛ لأنهم غالبًا دون أهل الإبل في التوسع والكثرة؛ وهما من سبب الفخر والخيلاء. وقيل: أراد بأهل الغنم: أهل اليمن؛ لأن غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومضر؛ فإنهم أصحاب إبل. وروى ابن ماجه[(١)] من حديث أم هانئ أن النبي ﷺ قال لها: «اتَّخِذِي الْغَنَمَ فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً». (والفخر) هو: الافتخار، وعد المآثر القديمة تعظيمًا (في الفدادين) قال النووي: الصواب: في الفدّادين؛ بتشديد الدال؛ جمع: فداد؛ بدالين؛ أولاهما مشددة؛ وهذا قول أهل الحديث، والأصمعي، وجمهور أهل اللغة؛ وهو من: الفديد؛ وهو: الصوت الشديد؛ فهم الذين تعلو أصواتهم في إبلهم، وخيلهم، وحروثهم، ونحو ذلك. انتهى (أهل الخيل، وأهل الوبر) بالجر، بدل، أو بيان. والوبر؛ بفتح الواو الموحدة: شعر الإبل؛ أي: ليسوا من أهل المدر؛ لأن: العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر، وعن أهل البادية بأهل الوبر؛ لأن بيوتهم غالبًا خيام من الشعر (يأتي المسيح) أي: الدجال. وإنما سمي به؛ لأن عينه الواحدة ممسوحة (دبر أحد) بضم الدال الموحدة؛ أي: خلف أحد؛ وهو بضمتين؛ جبل معروف، بينه وبين المدينة أقل من فرسخ (قبل الشام) أي: نحوه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان[(٢)].

---

(١) ابن ماجه، كتاب التجارات. حديث (٢٣٠٤).

(٢) البخاري، كتاب بدء الخلق. حديث (٣٣٠١)، ومسلم، كتاب الإيمان. حديث (٥٢).

٦٢- باب مَا جَاء فِي قَتْلِ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ [ت ٦٢، م ٦٢]

[٢٢٤٤] (٢٢٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ الله بْنَ عبدِ الله بْنِ ثَعْلَبَةَ الأَنْصَارِيَّ، يُحَدِّثُ عَن عبدِ الرحمنِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ مِن بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، يقول: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ بْنَ جَارِيَةَ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «يَقْتُلُ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ». [حم: ١٥٠٤٠].

قَالَ: وفي الباب: عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، ونَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ، وأبي بَرْزَةَ، وحُذَيْفَةَ بْنِ أبي أَسِيدٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وكَيْسَانَ، وعُثمانَ بْنِ أبي العَاصِي، وجَابِرٍ،

---

٦٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ

[٢٢٤٤] قوله: **(أنه سمع عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة الأنصاري)** المدني. وقيل: عبد الله بن عبيد الله، شيخ الزهري، لا يعرف، واختلف في إسناد حديثه، من الثالثة **(عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري)** المدني؛ هو: أخو عاصم بن عمر لأمه. يقال: ولد في حياة النبي ﷺ، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» **(مجمع)** بضم الميم، وفتح الجيم، وتشديد الميم المكسورة: بدل من «عمي» **(ابن جارية)** بالجيم: ابن عامر الأنصاري، الأوسي، المدني، صحابي، مات في خلافة معاوية.

قوله: (بباب لد) تقدم ضبطه؛ ومعناه في «باب فتنة الدجال».

قوله: (وفي الباب عن عمران بن حصين، ونافع بن عتبة. . . إلخ) أما أحاديث عمران بن حصين، ونافع بن عتبة، وأبي برزة، وعثمان بن أبي العاص، وجابر، وسمرة بن جندب، وحذيفة بن اليمان: فأخرجها أحمد[١] في «مسنده». وأما حديث حذيفة بن أسيد: فأخرجه الحاكم[٢]. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أبو داود[٣]. وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه أبو داود، وابن ماجه[٤]. وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[٥]،

---

(١) أحمد (١٩٤١٩) و(١٧٤٤٣) و(١٤١٤٨) و(١٩٦٣٨) و(٢٢٧٦٨) تباعًا على الأسماء.

(٢) الحاكم (٨٦١٢)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٤).

(٤) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٢)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٧٧).

(٥) أحمد (٣٥٤٦)، وابن ماجه، كتاب الفتن. حديث (٤٠٨١)، والحاكم (٣٤٤٨).

وأبي أُمَامَةَ، وابنِ مَسْعُودٍ، وعبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، والنَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، وعَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وحُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٤٥] (٢٢٤٥) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ، أَلا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: ك ف ر». [خ: ٧١٣١، م: ٢٩٣٣، د: ٤٣١٦].

هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٣- باب مَا جَاء في ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ [ت ٦٣، م ٦٣]

وصححه؛ كذا في «الفتح». وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه مسلم[١]. وأما حديث النواس بن سمعان: فأخرجه الترمذي[٢] في باب «فتنة الدجال». وأما حديث كيسان[٣]، وحديث عمرو بن عوف[٤]: فلينظر من أخرجهما.

قوله: (هذا حديث [حسن] صحيح) وأخرجه أحمد في «مسنده» والطبراني في «الكبير».

[٢٢٤٥] قوله: (ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور) قال النووي: هو بيان علامة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بديهية يدركها كل أحد، ولم يقتصر على كونه جسمًا، أو غير ذلك من الدلائل القطعية؛ لكون بعض العوام لا يهتدي إليها.

قوله: (هذا حديث [حسن] صحيح) وأخرجه الشيخان.

٦٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ

قال النووي في «شرح مسلم»: يقال له: ابن صياد، وابن صائد، وسُمي بهما في الأحاديث؛ واسمه: صاف. قال العلماء: وقصته مشكلة، وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره؟ ولا شك في أنه دجال من الدجاجلة.

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤١).

(٢) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٤٠).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/١٩٦) (٤٤٠).

(٤) أخرجه البزار. حديث (٢٨٧٩- زخار).

قال العلماء: وظاهر الأحاديث أن النبي ﷺ لم يوح إليه بأنه المسيح الدجال، ولا غيره؛ وإنما أوحى إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة؛ فلذلك كان النبي ﷺ لا يقطع بأنه الدجال، ولا غيره؛ ولهذا قال لعمر رضي الله تعالى عنه: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ». وأما احتجاجه هو بأنه مسلم، والدجال كافر؛ وبأنه لا يولد للدجال، وقد ولد له بنون؛ وأنه لا يدخل مكة والمدينة؛ وأن ابن صياد دخل المدينة؛ وهو متوجه إلى مكة؛ فلا دلالة له فيه؛ لأن النبي ﷺ إنما أخبر عن صفاته وقت فتنته وخروجه في الأرض. ومن اشتباه قصته؛ وكونه أحد الدجاجلة الكذابين قوله للنبي ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الله» ودعواه أنه يأتيه صادق وكاذب؛ وأنه يرى عرشًا فوق الماء؛ وأنه لا يكره أن يكون هو الدجال؛ وأنه يعرف موضعه وقوله: «إِنِّي لأَعْرِفُهُ وأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الآنَ» وانتفاخه حتى ملأ السكة. وأما إظهاره الإسلام، وحجه، وجهاده، وإقلاعه عما كان عليه، فليس بصريح في أنه غير الدجال.

قال الخطابي: واختلف السلف في أمره بعد كبره؛ فروي عنه أنه تاب من ذلك القول، ومات بـ «المدينة»، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس. وقيل لهم: اشهدوا. قال: وكان ابن عمر، وجابر فيما روي عنهما يحلفان أن ابن صياد هو الدجال، لا يشكان فيه؛ فقيل لجابر: إنه أسلم. فقال: وإن أسلم. فقال: إنه دخل مكة، وكان في المدينة، فقال: وإن دخل. وروى أبو داود[١] في «سننه» بإسناد صحيح، عن جابر قال: فقدنا ابن صياد يوم الحرة. وهذا يبطل رواية من روى أنه مات بـ «المدينة» وصلي عليه. وقد روى مسلم[٢] في هذه الأحاديث أن جابر بن عبد الله حلف بالله تعالى أن ابن صياد هو: الدجال، وأنه سمع عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي ﷺ. وروى أبو داود[٣] بإسناد صحيح، عن ابن عمر أنه كان يقول: والله ما أشك أن ابن صياد هو المسيح الدجال.

قال البيهقي في كتابه «البعث والنشور»: اختلف الناس في أمر ابن صياد اختلافًا كثيرًا؛ هل هو الدجال؟ قال: ومن ذهب إلى أنه غيره احتج بحديث تميم الداري في قصة الجساسة

(١) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٣٢).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٢٩).

(٣) أبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٣٠).

[٢٢٤٦] (٢٢٤٦) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الأعْلَى، عَن الجُرَيْرِيِّ، عَن أبي نَضرَةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: صَحِبَنِي ابنُ صَائِدٍ: إمَّا حُجَّاجًا، وَإمَّا مُعْتَمِرِينَ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ وَتُرِكْتُ أنَا وَهُوَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ بِهِ اقْشَعْرَرْتُ مِنْهُ وَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ، مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ، فَلَمَّا نَزَلْتُ قُلْتُ لَهُ: ضَعْ مَتَاعَكَ حَيْثُ تِلْكَ الشَّجَرَة، قَالَ: فأبْصرَ غَنَمًا فأخَذَ القَدَحَ فَانْطَلَقَ فَاسْتَحْلَبَ، ثُمَّ أتَانِي بِلَبَنٍ، فَقَالَ

الذي ذكره مسلم[١] بعد هذا قال: ويجوز أن توافق صفة ابن صياد صفة الدجال؛ كما ثبت في الصحيح[٢] أن أشبه الناس بالدجال عبد العزى بن قطن، وليس كما قال. قال: وكان أمر ابن صياد فتنة ابتلى الله تعالى بها عباده؛ فعصم الله تعالى منها المسلمين، ووقاهم شرها. قال: وليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبي ﷺ. وقول عمر؛ فيحتمل أنه ﷺ كان كالمتوقف في أمره، ثم جاءه البيان أنه غيره؛ كما صرح به في حديث تميم. هذا كلام البيهقي. وقد اختار أنه غيره. وقدمناه أنه صح عن عمر وعن ابن عمر، وجابر رضي الله عنه أنه الدجال، والله أعلم.

فإن قيل: كيف لم يقتله النبي ﷺ مع أنه ادعى بحضرته النبوة؟ فالجواب من وجهين ذكرهما البيهقي، وغيره:

أحدهما: أنه كان غير بالغ، واختار القاضي عياض هذا الجواب.

والثاني: أنه كان في أيام مهادنة اليهود وحلفائهم. وجزم الخطابي في «معالم السنن» بهذا الجواب الثاني قال: لأن النبي ﷺ بعد قدومه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاب صلح على أن لا يهاجوا، ويتركوا على أمرهم، وكان ابن صياد منهم، أو دخيلًا فيهم.

[٢٢٤٦] قوله: (حدثنا سفيان بن وكيع) هو: أبو محمد الرواسي **(حدثنا عبد الأعلى)** هو: ابن عبد الأعلى، البصري، الشامي **(عن الجريري)** هو: سعيد بن إياس **(عن أبي نضرة)** هو: العبدي.

قوله: (إما حجاجًا، وإما معتمرين) حال من فاعل «صحب» ومفعوله **(وتركت)** بصيغة المجهول **(فلما خلصت به)** أي: انفردت به **(اقشعررت منه)** قال في «القاموس»: اقشعر جلده أخذته قشعريرة؛ أي: رعدة **(حيث تلك الشجرة)** أي: عندها ....

---

(١) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٤٢).
(٢) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٣٧).

لي: يَا أبَا سَعِيدٍ، اشْرَبْ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَشْرَبَ من يَدِهِ شَيْئًا لِمَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا اليَوْمُ يَوْمٌ صَائِفٌ، وَإِنِّي أَكْرَهُ فِيهِ اللَّبَنَ، قال لي: يا أبا سَعِيدٍ، لَقد هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلًا فَأُوثِقَهُ إِلَى شَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقَ لِمَا يَقُولُ النَّاسُ لِي وَفِيَّ، أرأيْتَ مَن خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثِي فَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكُمْ؟ أَلَسْتُمْ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ: يا مَعْشَرَ الأنْصَارِ، أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ كافِرٌ؛ وَأنا مُسْلِمٌ» أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ عَقِيمٌ لا يُولَدُ لَهُ» وَقَدْ خَلَّفْتُ وَلَدِي بالمَدِينَةِ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَدخُلُ أَوْ لا تَحِلُّ لَهُ مَكَّةُ والمدينَةِ»، أَلَسْتُ مِن أَهْلِ المَدِينَةِ، وَهُوَ ذَا أَنْطَلِقُ مَعَكَ إِلَى مَكَّةَ؟ فَوَاللهِ، مَا زَالَ يَجِيءُ بهَذَا حَتَّى قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يا أبا سَعِيدٍ، وَاللهِ، لأُخْبِرَنَّكَ خَبَرًا حَقًّا، وَاللهِ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ وَالِدَهُ، وأعرف أَيْنَ هُوَ السَّاعَةَ مِنَ الأَرْضِ، فَقُلْتُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ اليَوْمِ. [م: ٢٩٢٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٤٧] (٢٢٤٧) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الأعْلَى، عَن الجُرَيْرِي، عَن أبي نَضْرَةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: لَقِيَ رَسولُ الله ﷺ ابنَ صَائِدٍ في بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ، فَاحْتَبَسَهُ وَهُوَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ وَلَهُ ذُؤَابَةٌ، وَمَعَهُ أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ له

(هذا اليوم يوم صائف) أي: حار (ثم اختنق) أي: أعصر حلقي بذلك الحبل، وأموت (وهو) ضمير الشأن (ذا) أي: ابن صياد، وفيه التفات من التكلم إلى الغيبة (فلعله مكذوب عليه) أي: ظننت أن ما يقوله الناس في حقه من أنه دجال؛ هو كذب عليه (والله إني لأعرفه، وأعرف والده، وأين هو الساعة من الأرض) زاد مسلم قال «فَلَبَسَنِي» قال النووي: بالتخفيف؛ أي: جعلني ألتبس في أمره، وأشك فيه. قال القاري: يعني: حيث قال أولًا: أنا مسلم، ثم ادعى الغيب بقوله: (إني لأعلم)، ومن ادعى علم الغيب؛ فقد كفر؛ فالتبس علي إسلامه وكفره (فقلت: تبًّا لك) بتشديد الموحدة؛ أي: هلاكًا، وخسرانًا (سائر اليوم) أي: جميع اليوم، أو باقيه؛ أي: ما تقدم من اليوم قد خسرت فيه؛ فكذا في باقيه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم.

[٢٢٤٧] قوله: (وله ذؤابة) بالضم الناصية، أو منبتها من الرأس؛ كذا في «القاموس».

رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَشْهَدُ أنِّي رَسُولُ الله؟» فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْتَ أَنِّي رَسُولُ الله؟ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِالله وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ» قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أرَى عَرْشًا فَوْقَ المَاءِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ فَوْقَ البَحْرِ» قَالَ: «فمَا تَرَى؟» قَالَ: أرَى صَادِقًا وَكَاذِبَيْنِ أوْ صَادِقَيْنِ وكَاذِبًا، قَالَ النبيُّ ﷺ: «لُبِسَ عَلَيْهِ» فَدَعَاهُ. [م: ٢٩٢٥، حم: ١١٢٣٥].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عُمَرَ، وحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وابنِ عُمَرَ، وأبي ذَرٍّ، وابنِ مَسْعُودٍ، وجابرٍ، وحَفْصَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

وقال في «النهاية»: الذؤابة: الشعر المضفور من شعر الرأس **(قال: أرى عرشًا)** أي: سريرًا. **(قال: أرى صادقًا، وكاذبين، أو صادقين، وكاذبًا)** هذا الشك من ابن الصياد في عدد الصادق والكاذب، يدل على افترائه؛ إذ المؤيد من عند الله؛ لا يكون كذلك **(لبس)** بصيغة المجهول من اللبس، أو التلبيس؛ أي: خلط عليه أمره **(فدعاه)** بصيغة الأمر للتثنية من: ودع يدع؛ أي: اتركاه. وفي رواية مسلم: «دَعُوهُ».

قوله: (وفي الباب عن عمر، وحسين بن علي... إلخ) أما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذي(١) في هذا الباب، وقد مر؛ وله حديث آخر عند مسلم، وأما حديث أبي ذر: فأخرجه أحمد(٢). وأما حديث ابن مسعود وحديث جابر: فأخرجهما مسلم(٣). وأما حديث حفصة: فأخرجه أحمد(٤). وأما حديث عمر(٥) وحديث حسين بن علي(٦): فلينظر من أخرجهما.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم.

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٤٩).
(٢) أحمد (٢٠٨١٢).
(٣) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٢٤)، من حديث ابن مسعود، و(٢٩٢٦) من حديث جابر.
(٤) أحمد، (٢٥٨٨٦).
(٥) أحمد (١١٣٤٤).
(٦) الطبراني في «الكبير» (٢٩٠٩).

[٢٢٤٨] (٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن عبدِ الرحمَنِ بْنِ أبي بَكْرَةَ، عَن أبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ أَبُو الدَّجَّالِ وَأُمُّهُ ثَلَاثِينَ عَامًا لا يُولَدُ لهما وَلَدٌ، ثُمَّ يُولَدُ لَهُمَا غُلَامٌ أَعْوَرُ أَضَرُّ شَيءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ»، ثُمَّ نَعَتَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: «أَبُوهُ طِوَالٌ ضَرْبُ اللحم كأَنَّ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ، وَأُمُّهُ امرأَةٌ فِرْضَاخِيَّةٌ طَوِيلَةُ الثَّدْيَيْنِ»، فَقَالَ أبو بَكْرَةَ: فَسَمِعْنا بِمَوْلُودٍ في اليَهُودِ بِالمَدِينَةِ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبَوَيْهِ، فَإِذَا نَعْتُ رَسُولِ الله ﷺ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَا: مَكَثْنَا ثَلَاثِينَ عَامًا لا يُولَدُ لَنَا وَلَدٌ، ثُمَّ وُلِدَ لَنَا غُلَامٌ أَعْوَر أَضَرُّ شَيْءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِن عِنْدِهِمَا، فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ في الشَّمْسِ في قَطِيفَةٍ له وَلَهُ هَمْهَمَةٌ ....

[٢٢٤٨] قوله: (وأقله منفعة) أي: أقل شيء منفعة (تنام عيناه، ولا ينام قلبه) قال القاضي: أي: لا تقطع أفكاره الفاسدة عنه عند النوم؛ لكثرة وساوسه، وتخيلاته، وتواتر ما يلقي الشيطان إليه؛ كما لم يكن ينام قلب النبي ﷺ من أفكاره الصالحة بسبب ما تواتر عليه من الوحي، والإلهام (فقال) أي: النبي ﷺ (أبوه طوال) بضم الطاء، وتخفيف الواو: مبالغة طويل؛ والمشدد أكثر مبالغة؛ لكن الأول هو الرواية (ضرب اللحم) قال في «النهاية»: هو: الخفيف اللحم، المستدق، وفي صفة موسى عليه الصلاة والسلام أنه ضرب من الرجال (كأن) بتشديد النون (أنفه منقار) بكسر الميم؛ أي: في أنفه طول؛ بحيث يشبه منقار طائر (وأمه امرأة فرضاخية) بكسر الفاء؛ وتشديد التحتية؛ أي: ضخمة عظيمة. ذكره القاضي. وفي «الفائق»: هي صفة بالضخم. وقيل: بالطول. والياء: مزيدة فيه؛ للمبالغة كأحمري. وفي «القاموس»: رجل فرضاخ: ضخم، عريض، أو طويل؛ وهي بهاء، أو امرأة فرضاخة، أو فرضاخية عظيمة الثديين. وفي «النهاية»: فرضاخية: ضخمة، عظيمة الثديين (فإذا نعت رسول الله ﷺ فيهما) أي: وصفه موجود فيهما (فإذا هو) أي: الغلام (منجدل) بكسر الدال قال الطيبي: أي: ملقى على الجدالة؛ وهي: الأرض. ومنه الحديث: «أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وآدم لمنجدل في طينته» (في قطيفة) أي: دثار مخمل. على ما في «القاموس» (وله همهمة) أي: زمزمة. وقيل: أي: كلام غير مفهوم منه شيء؛ وهي في الأصل ترديد الصوت في الصدر. انتهى.

فَكَشَّف عَن رَأسِهِ، فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: وهَلْ سَمِعْتَ مَا قُلْنَا؟ قَالَ: نَعم، تَنَامُ عَيْنَايَ وَلا يَنَامُ قَلْبِي. [ضعيف، علي بن يزيد بن جدعان، ضعيف حم: ١٩٩٠٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعرِفُه إلَّا من حديثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

[٢٢٤٩] (٢٢٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ مَرَّ بابنِ صَيَّادٍ في نَفَرٍ مِن أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُم بَنِي مَغَالَةَ، وَهُو غُلامٌ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الله؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابنُ صَيَّادٍ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابنُ صَيَّادٍ

وفي «النهاية»: وأصل الهمهمة: صوت البقر (فكشف) أي: ابن صياد (عن رأسه) أي: غطاءه (فقال: ما قلتما) فكأنه وقع كلام بينهما فيه، أو في غيره.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وفي سنده علي بن زيد بن جدعان؛ وهو: ضعيف عند غير الترمذي.

[٢٢٤٩] قوله: (عند أطم) بضمتين: القصر، وكل حصن مبني بحجارة، وكل بيت مربع مسطح، الجمع: أطام، وأطوم (بني مغالة) قال النووي في «شرح مسلم»: هكذا هو في بعض النسخ «بني مغالة» وفي بعضها: «ابْنِ مَغَالَةَ»، والأول: هو المشهور. والمغالة؛ بفتح الميم، وتخفيف الغين المعجمة، وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذه أنه: «أطم بَنِي مُعَاوِيَةَ» بضم الميم، وبالعين المهملة. قال العلماء: المشهور المعروف هو: الأول.

قال القاضي: وبنو مغالة: كل ما كان على يمينك؛ إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله ﷺ (وهو غلام) وفي رواية مسلم(١): «وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَئذٍ الْحُلُمَ» (فلم يشعر) بضم العين (ظهره) أي: ظهر ابن صياد (ثم قال) أي: النبي ﷺ (**قال: أشهد أنك رسول الأميين**) قال القاضي: يريد بهم: العرب؛ لأن أكثرهم كانوا لا يكتبون، ولا يقرؤون. وما ذكره؛ وإن كان حقًّا من قبل المنطوق؛ لكنه يشعر بباطل من حيث المفهوم؛ وهو: أنه

---

(١) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٣١).

للنبيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أنت أنِّي رَسُولُ الله؟ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِالله وَرُسُلِهِ» ثُمَّ قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَا يأتِيكَ؟» قَالَ ابنُ صَيَّادٍ: يَأتِينِي صَادِقٌ وكَاذِبٌ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الأمْرُ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنِّي قَد خَبَأتُ لَكَ خَبِيئًا»، وَخَبأَ لَهُ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] فَقَالَ ابنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ رَسُولُ الله

مخصوص بالعرب، غير مبعوث إلى العجم؛ كما زعمه بعض اليهود؛ وهو إن قصد به ذلك؛ فهو من جملة ما يلقي إليه الكاذب الذي يأتيه؛ وهو شيطانه. انتهى.

وفي حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم(١) فقال: «لا، بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الله» **(فقال النبي ﷺ: آمنت بالله ورسله)** قال الطيبي: الكلام خارج على إرخاء العنان؛ أي: آمنت بالله، ورسله، فتفكر هل أنت منهم؟ انتهى. قال القاري: وفيه إبهام تجويز التردد في كونه من الرسل، أو لا، ولا يخفى فساده.

فالصواب: أنه عمل بالمفهوم؛ كما فعله الدجال. فالمعنى: أني آمنت برسله، وأنت لست منهم، فلو كنت منهم لآمنت بك. وهذا أيضًا على الفرض والتقدير، أو قبل أن يعلم أنه خاتم النبيين؛ وإلا فبعد العلم بالخاتمة؛ فلا يجوز أيضًا الفرض والتقدير به. انتهى. **(يأتيني صادق)** أي: خبر صادق تارة **(وكاذب)** أي: أخرى. وقيل: حاصل السؤال: أن الذي يأتيك ما يقول لك. ومجمل الجواب: أنه يحدثني بشيء قد يكون صادقًا، وقد يكون كاذبًا **(فقال النبي ﷺ: خلط)** بصيغة المجهول من: التخليط.

قال النووي: أي: ما يأتيك به شيطانك مخلط.

قال الخطابي: معناه: أنه كان له تارات يصيب في بعضها، ويخطئ في بعضها؛ فلذلك التبس عليه الأمر **(وإني قد خبأت)** أي: أضمرت في نفسي **(خبيئًا)** أي: اسمًا مضمرًا؛ لتخبرني به. **(وهو: الدخ)** قال النووي: هو بضم الدال، وتشديد الخاء؛ وهي: لغة في الدخان، وحكى صاحب «نهاية الغريب» فيه: فتح الدال، وضمها. والمشهور في كتب اللغة والحديث: ضمها فقط. والجمهور على أن المراد بالدخ هنا: الدخان؛ وأنها لغة فيه، وخالفهم الخطابي؛ فقال: لا معنى للدخان هنا؛ لأنه ليس [ما] يخبأ في كف، أو كم؛ كما قال. بل الدخ: بيت موجود بين النخيل والبساتين. قال: إلا أن يكون معنى خبأت: أضمرت لك اسم الدخان؛ فيجوز: والصحيح المشهور: أنه ﷺ أضمر له آية الدخان؛ وهي قوله

---

(١) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٢٤).

ﷺ: «اخْسَأ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله، ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنْ يَكُ حَقًّا فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإنْ لا يَكُنه فَلا خَيْرَ لَكَ في قَتْلِهِ»، قَالَ عبدُ الرَّزَّاقِ: يَعْنِي الدَّجَّالَ. [خ: ١٣٥٤، م: ٢٩٣٠، د: ٤٣٢٩، حم: ٦٣٢٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

تعالى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] قال القاضي: قال الداودي: وقيل: كانت سورة الدخان مكتوبة في يده ﷺ. وقيل: كتب الآية في يده. قال القاضي: وأصح الأقوال: أنه لم يهتد من الآية التي أضمرها النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان؛ إذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يخطف قبل أن يدركه الشهاب. انتهى.

قال صاحب «اللمعات» هذا إما لكونه ﷺ تكلم في نفسه، أو كلم بعض أصحابه؛ فسمعه الشيطان؛ فألقاه إليه. انتهى **(اخسأ)** بفتح السين، وسكون الهمزة: كلمة زجر واستهانة، من الخسؤ؛ وهو: زجر الكلب؛ أي: امكث صاغرًا، أو ابعد حقيرًا، أو اسكت مزجورًا **(فلن تعدو)** بضم الدال؛ أي: فلن تجاوز **(قدرك)** أي: القدر الذي يدركه الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، وما لا يبين من تحقيقه، ولا يصل به إلى بيان، وتحقيق أمور الغيب. ذكره النووي.

وقال الطيبي: أي: لا تتجاوز عن إظهار الخبيات على هذا الوجه؛ كما هو دأب الكهنة إلى دعوى النبوة؛ فتقول: أتشهد أني رسول الله **(إن يك حقًّا)** أي: إن يك ابن صياد دجالًا **(فلن تسلط عليه)** وفي حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم(١): «دَعْهُ، فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ» **(فلا خير لك في قتله)** أي: إما لكونه صغيرًا، أو ذميًّا. وفي حديث جابر في «شرح السنة»: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَسْتَ صاحبَهُ، إنما صَاحِبُهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَإِلَّا يَكُنْ هُوَ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلًا من أَهْلِ الْعَهْدِ». وحديث ابن عمر هذا: أخرجه أيضًا الشيخان، وأبو داود(٢).

---

(١) مسلم، كتاب الفتن. حديث (٢٩٢٤).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد. حديث (٣٠٥٥)، ومسلم (١٣٥٤)، وأبو داود (٤٣٢٩).

٦٤- باب [ت ٦٤، م ٦٤]

[٢٢٥٠] (٢٢٥٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعْمَشِ، عَن أبي سُفْيَانَ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا عَلَى الأرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ - يَعْنِي اليَوْمَ - تَأتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ». [خ: ١١٦، م: ٢٥٣٨].

---

٦٤ - بَابٌ

[٢٢٥٠] **قوله**: (ما على الأرض نفس منفوسة) أي: مولودة (يأتي عليها مائة سنة) قال النووي: المراد: أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض، لا يعيش بعدها أكثر من مائة سنة؛ سواء قل عمره بعد ذلك، أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة. ومعنى «نفس منفوسة» أي: مولودة. وفيه احتراز من الملائكة.

قال الحافظ في «الفتح» في باب «السمر في الفقه والخير بعد العشاء»: قال النووي، وغيره: احتج البخاري، ومن قال بقوله بهذا الحديث على موت الخضر، والجمهور على خلافه.

وأجابوا عنه بأن: الخضر كان حينئذٍ من ساكني البحر، فلم يدخل في الحديث. قالوا: ومعنى الحديث: لا يبقى ممن ترونه، أو تعرفونه؛ فهو عام أريد به الخصوص، وقيل: احترز بالأرض عن الملائكة. وقالوا: خرج عيسى من ذلك؛ وهو حي؛ لأنه في السماء، لا في الأرض، وخرج إبليس؛ لأنه على الماء، أو في الهواء. وأبعد من قال: إن اللام في الأرض عهدية، والمراد: أرض المدينة. والحق أنها للعموم تتناول جميع بني آدم. وأما من قال: المراد: أمة محمد، سواء أمة الإجابة، وأمة الدعوة، وخرج عيسى والخضر، لأنهما ليسا من أمته؛ فهو قول ضعيف؛ لأن عيسى يحكم بشريعته؛ فيكون من أمته. والقول في الخضر إن كان حيًّا؛ كالقول في عيسى. وقال في باب «حديث الخضر مع موسى - عليهما السلام»: والذي جزم بأنه غير موجود الآن: البخاري، وإبراهيم الحربي، وأبو جعفر بن المنادي، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو طاهر العبادي، وأبو بكر بن العربي، وطائفة.

وعمدتهم الحديث المشهور، عن ابن عمر، وجابر وغيرهما: أن النبي ﷺ قال في آخر حياته: «لا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ ٱلْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ أَحَدٌ»: قال ابن عمر: أراد بذلك: انخرام قرنه.

ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤].

وحديث ابن عباس: «مَا بَعَثَ الله نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ لئنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلَيَنْصُرَنَّهُ»، أخرجه البخاري(١). ولم يأت في خبر صحيح أنه جاء إلى النبي ﷺ ولا قاتل معه، وقد قال ﷺ يوم بدر: «اللهم إِنْ تهْلِك هَذِهِ الْعِصَابَة لا تُعْبَدُ فِي الأَرْضِ»(٢). فلو كان الخضر موجودًا لم يصح هذا النفي.

وقال ﷺ: «رَحِمَ الله مُوسَى لَوَدِدْنَا لَوْ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا من خَبَرِهِمَا». فلو كان الخضر موجودًا لما حسن هذا التمني، ولأحضره بين يديه، وأراه العجائب. وكان أدعى لإيمان الكفرة، لا سيما أهل الكتاب.

وجاء في اجتماعه مع النبي ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدي(٣)، من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ سمع وهو في المسجد كلامًا فقال: «يَا أَنَسُ اذْهَبْ إِلَى هَذَا الْقَائِلِ فَقُلْ لَهُ يَسْتَغْفِرُ لِي» فذهب إليه؛ فقال: «قُلْ لَهُ: إِنَّ الله فَضَّلَكَ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِمَا فَضَّلَ بِهِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ». قال: فذهبوا ينظرون؛ فإذا هو الخضر. إسناده ضعيف. ثم ذكر الحافظ أحاديث، وآثار مع الكلام على كل واحد منها، ثم قال: وروى يعقوب بن سفيان(٤) في «تاريخه» وأبو عروبة، من طريق رياح بالتحتانية: ابن عبيدة. قال: «رأيت رجلًا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدًا على يديه؛ فلما انصرف قلت له: من الرجل؟ قال: رأيته؟ قلت: نعم. قال: أحسبك رجلًا صالحًا؛ ذاك أخي الخضر بشرني أني سأولى، وأعدل». لا بأس برجاله. ولم يقع لي إلى الآن خبر، ولا أثر بسند جيد غيره. وهذا لا يعارض الحديث الأول: «فِي مِائَةِ سَنَةٍ» فإن ذلك كان قبل المائة. انتهى كلام الحافظ.

قلت: القول الراجح عندي هو: ما جزم به البخاري، وغيره، ولم أر حديثًا مرفوعًا صحيحًا يدل على أن الخضر موجود الآن، والله تعالى أعلم.

(١) لم أجده بهذا اللفظ في صحيح البخاري، والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير. حديث (١٧٦٣) مطولًا.

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٦٢).

(٤) المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان الفسوي (١/ ٥٧٧).

قَالَ: وفي البابِ: عَن ابن عُمَرَ، وأبي سَعِيدٍ، وبُرَيْدَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

[٢٢٥١] (٢٢٥١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمِ بْنِ عبدِ الله، وأبي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمانَ، وهو ابنُ أبي حَثْمَةَ، أَنَّ عبدَ الله بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ العِشَاءِ في آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فقالَ: «أرأيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ [اليَوْمَ] عَلَى ظَهْرِ الأرْضِ أحَدٌ»، قَالَ ابنُ عُمَرَ: فَوَهِلَ النَّاسُ ....

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وأبي سعيد، وبريدة) أما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذي[١] بعد هذا. وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه مسلم عنه قال: «لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ من تَبُوكَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ». وأما حديث بريدة فلينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم[٢].

[٢٢٥١] قوله: (وأبي بكر بن سليمان) قال في «التقريب»: أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة عبد الله بن حذيفة العدوي؛ المدني، ثقة، عارف بالنسب، من الرابعة.

قوله: (في آخر حياته) جاء مقيدًا في رواية جابر عند مسلم[٣]: «أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ ﷺ بِشَهْرٍ» (فقال: أرأيتكم) قال الحافظ: هو بفتح المثناة؛ لأنها ضمير المخاطب، والكاف ضمير ثان؛ لا محل لها من الإعراب، والهمزة الأولى للاستفهام، والرؤية بمعنى: العلم، أو البصر. والمعنى: أعلمتم، أو أبصرتم ليلتكم، وهي منصوبة على المفعولية؛ والجواب محذوف تقديره: «قالوا: نعم» قال: فاضبطوها. انتهى. (على رأس مائة سنة) أي: عند انتهاء مائة سنة (لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدٌ) أي: لا يبقى أحد ممن هو موجود اليوم على ظهر الأرض (فوهل الناس) بفتح الهاء؛ أي: غلطوا. يقال: وَهَل بفتح الهاء يَهِل بكسرها وهلًا؛ أي غلط، وذهب وهمه إلى خلاف الصواب. وأما وهِلت بكسرها أوهل

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢٢٥١).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٩).

(٣) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٨).

في مَقَالَةِ رَسُولِ الله ﷺ تِلْكَ فيما يَتَحَدَّثُونَهُ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ نحو مِائَةِ سَنَةٍ، وإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ» يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذلِكَ القَرْنُ. [خ: ٦٠١، م: ٢٥٣٧، د: ٤٣٤٨، حم: ٥٥٨٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ صحيحٌ.

٦٥- باب مَا جَاء فِي النَّهْيِ عَن سَبِّ الرِّيَاحِ [ت ٦٥، م ٦٥]

[٢٢٥٢] (٢٢٥٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن حَبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ، عَن زَرٍّ، عَن سَعِيدِ بْنِ عبدِ الرحمنِ بْنِ أَبْزَى، عَن أَبِيهِ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

بفتحها وَهَلًا؛ كحذِرت أحذر حَذَرًا؛ فمعناه: فزعت. والوهل، بالفتح: الفزع **(في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثونه بهذه الأحاديث نحو مائة سنة)** وفي رواية للبخاري(١): «فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ» قَالَ الحافظ: لأن بعضهم كان يقول: إن الساعة تقوم عندما تقضي مائة سنة؛ كما روى ذلك الطبراني(٢)، وغيره، من حديث أبي مسعود البدري؛ ورد ذلك عليه عليّ بن أبي طالب. انتهى. **(يريد بذلك: أن ينخرم ذلك القرن)** قال الحافظ: قد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي ﷺ وإن مراده: أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك؛ ينخرم ذلك القرن؛ فلا يبقى أحد ممن كان موجودًا حال تلك المقالة. وكذلك وقع بالاستقراء؛ فكان آخر من ضبط أمره ممن كان موجودًاحينئذٍ أبو الطفيل: عامر بن واثلة. وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتًا. وغاية ما قيل فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة؛ وهي: رأس مائة سنة من مقالة النبي ﷺ.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان(٣).

٦٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّهِي عَنْ سَبِّ الرِّيَاحِ

[٢٢٥٢] قوله: (عن أبي بن كعب) بن قيس؛ الأنصاري، الخزرجي، كنيته: أبو المنذر؛

---

(١) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة. حديث (٦٠١)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٧).

(٢) الأوسط (٢٢١٠) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٣) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة. حديث (٦٠١) ومسلم كتاب فضائل الصحابة حديث (٢٥٣٧).

ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رأَيْتُمْ ما تكْرَهُونَ فقُولُوا: اللَّهمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ مِن خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ ما فِيهَا، وَخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ ما فِيهَا، وَشَرِّ ما أُمِرَتْ بِهِ». [حم: ٢٠٦٣٥].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَائشةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وعُثْمانَ بْنِ أبي العَاصِ، وأنَسٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وجابرٍ.

سيد القراء، ويكنى: أبا الطفيل أيضًا، من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته اختلافًا كثيرًا. قيل: سنة تسع عشرة. وقيل: سنة اثنتين وثلاثين. وقيل: غير ذلك.

قوله: (لا تسبوا الريح) فإن المأمور معذور. وفي حديث ابن عباس الذي أشار إليه الترمذي: «لا تَلْعَنُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ» (فإذا رأيتم ما تكرهون) أي: ريحًا تكرهونها، لشدة حرارتها، أو برودتها، أو تأذيتم؛ لشدة هبوبها (فقولوا) أي: راجعين إلى خالقها، وآمرها (**اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح**) أي: خير ذاتها (وخير ما فيها) أي: من منافعها كلها (وخير ما أمرت به) أي: بخصوصها في وقتها، وهو بصيغة المفعول.

وقال الطيبي: يحتمل الفتح على الخطاب، وشر ما أمرت به، على بناء المفعول، ليكون من قبيل: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] وقوله ﷺ: «الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ».

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة... إلخ) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشافعي، وأبو داود، وابن ماجه، والبيهقي[(١)] في «الدعوات الكبير» كذا في «المشكاة». وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[(٢)] في «باب اللعنة» من «أبواب البر والصلة». وأما أحاديث بقية الصحابة: فلينظر من أخرجها[(٣)].

---

(١) الشافعي في مسنده (٣٦٣)، وأخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٠٠).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة. حديث (١٩٧٨).

(٣) أما حديث عائشة فأخرجه أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠٩٩)، وأما حديث أنس فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠١٢)، وأما حديث جابر فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٩٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٦- باب [ت ٦٦، م ٦٦]

[٢٢٥٣] (٢٢٥٣) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن قَتَادَةَ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن فَاطِمَةَ بنْتِ قَيْسٍ: أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ صَعِدَ المِنْبَرَ فَضَحِكَ فَقَالَ: «إِنَّ تَميمًا الدَّارِيَّ حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ فَفَرِحْتُ به، فأَحْبَبْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ: حَدَّثَنِي أَنَّ نَاسًا مِن أَهْلِ فِلَسْطِينَ رَكِبُوا سَفِينَةً في البَحْرِ، فَجَالَتْ بِهِمْ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي[١] في «اليوم والليلة».

٦٦ ـ بَابٌ

[٢٢٥٣] **قوله:** (صعد المنبر) وفي رواية مسلم، وأبي داود[٢]: «فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ الله ﷺ صَلاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ». وفيه دلالة على جواز وعظ الواعظ الناس جالسًا على المنبر، وأما الخطبة يوم الجمعة، فلا بد للخطيب أن يخطبها قائمًا **(فضحك)** وفي رواية مسلم[٣]: «وَهُوَ يَضْحَكُ» أي: يبتسم ضاحكًا على عادته الشريفة **(فقال: إن تميمًا الداري)** هو منسوب إلى جد له؛ اسمه: الدار **(حدثني بحديث؛ ففرحت؛ فأحببت أن أحدثكم)**.

وفي رواية مسلم[٤]: فقال: «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ». ثم قال: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ: قَالَ: «إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُم لِرَغْبَةٍ وَلا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِي كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ» **(أن ناسًا من أهل فلسطين)** بكسر فاء؛ وفتح لام: كورة ما بين الأردن وديار مصر؛ وأم ديارها: بيت المقدس؛ كذا في «المجمع» **(ركبوا سفينة في البحر)** وفي رواية مسلم[٥]: «حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلاثِينَ رَجُلًا من لَخْمٍ وَجُذَامٍ» **(فجالت بهم)** قال في «القاموس»: أجاله وبه أداره كجال به، واجتالهم حولهم عم قصدهم. وفي

---

(١) عمل اليوم والليلة للنسائي (٩٣٣).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢)، وأبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٥).

(٣) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢)، وأبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٥).

(٤) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢)، وأبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٥).

(٥) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢)، وأبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٥).

حَتَّى قَذَفَتْهُمْ في جَزِيرَةٍ مِن جَزَائِرِ البَحْرِ، فَإذَا هُمْ بِدَابَّةٍ لَبَّاسَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا، فَقَالُوا: ما أَنْتِ؟ قَالَت: أَنَا الجَسَّاسَةُ، قالوا: فأَخْبِرِينَا، قَالَت: لا أُخْبِرُكُمْ ولا أَسْتَخْبِرُكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا أَقْصَى القَرْيَةِ، فإنَّ ثَمَّ مَن يُخْبِرُكُمْ ويَسْتَخْبِرُكُمْ، فأَتَيْنَا أَقْصَى القَرْيَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُوثَقٌ بِسِلْسِلَةٍ، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَن عَيْنِ زُغَرَ، قلنا: مَلأَى تَدْفُقُ، قَالَ:

رواية مسلم[١]: «فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا» **(حتى قذفتهم)** أي: ألقتهم **(فإذا هم بدابة لباسة)** قال في «القاموس»: رجل لباس؛ ككتان: كثير اللباس. انتهى. لكن معناه ههنا الظاهر أنه: ملق في اللبس، والاختلاط بأن تكون صيغة مبالغة من اللبس؛ كذا في هامش «النسخة الأحمدية».

قلت: الظاهر عندي والله تعالى أعلم أن المراد بقوله: «لباسة»: كثيرة اللباس، وكنى بكثرة لباسها، عن كثرة شعرها. وقوله: «ناشرة شعرها» كالبيان له **(ناشرة)** بالجر صفة ثانية لدابة **(شعرها)** بالنصب على المفعولية؛ أي: جاعلة شعرها منتشرة. وفي رواية مسلم[٢]: «فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعْرِ لا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ من دُبُرِهِ من كَثْرَةِ الشَّعْرِ» **(أنا الجساسة)** قال النووي: هي بفتح الجيم، وتشديد المهملة الأولى. قيل: سميت بذلك؛ لتجسسها الأخبار للدجال. وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن. انتهى. **(فإذا رجل موثق بسلسلة)** وفي رواية مسلم[٣]: «فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ مَا رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ. قلنا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي فَأَخبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ العَرَبِ» **(فقال: أخبروني عن عين زغر)** قال النووي: هي بزاي معجمة مضمومة، ثم غين معجمة مفتوحة، ثم راء؛ وهي: بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام **(قلنا: ملأى تدفق)** قال في «القاموس»: دَفَقَه يَدْفِقُهُ وَيَدْفُقُه: صبه؛ وهو: ماء دافق؛ أي: مدفوق؛ لأن دفق متعد عند الجمهور. وفي رواية مسلم[٤]: «قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ، وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ من مَائِهَا» **(قال:**

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢)، وأبو داود، كتاب الملاحم. حديث (٤٣٢٥).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

(٣) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

(٤) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

أَخْبِرُونِي عَنِ البُحَيْرَةِ، قلنا: مَلأى تَدْفُقُ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَن نَخْلِ بَيْسَانَ الَّذِي بَيْنَ الأَرْدُنِ وَفِلَسْطِينَ هَلْ أَطْعَمَ؟ قلنا: نَعَم، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنِ النَّبِيِّ هَلْ بُعِثَ؟ قلنا: نَعَم، قَالَ: أَخْبِرُونِي كَيْفَ النَّاسُ إِلَيْهِ؟ قلنا: سِرَاعٌ، قَالَ: فَنَزَّى نَزْوَةً حَتَّى كَادَ، قلنا: فَمَا أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّهُ الدَّجَّالُ، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ الأَمْصَارَ كُلَّهَا إِلَّا طَيْبَةَ، وَطَيْبَةُ: المَدِينَةُ». [م: ٢٩٤٢، د: ٤٣٢٦، حم: ٢٧٨٣١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديث قَتَادَةَ عَن الشَّعْبِيِّ، وقد رَوَاهُ غيرُ واحدٍ عَن الشَّعْبِيِّ، عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

٦٧- باب [ت ٦٧، م ٦٧]

[٢٢٥٤] (٢٢٥٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ....

أخبروني عن البحيرة) تصغير البحر، وفي رواية مسلم[(١)]: «عَنْ بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّة». قال في «القاموس»: الطبرية: محركة: قصبة بالأردن؛ والنسبة إليها طبراني **(أخبروني عن نخل بيسان)** بفتح موحدة، وسكون تحتية؛ وهي: قرية بالشام قريبة من الأردن. ذكره ابن الملك **(الذي بين الأردن)** بضمتين، وشد الدال: كورة بالشام؛ كذا في «القاموس» **(هل أطعم)** أي: أثمر. وفي رواية مسلم[(٢)]: «هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهَا تُوشِكُ أَلَّا تُثْمِرَ» **(أخبروني عن النبي هل بعث؟ قلنا: نعم)** وفي رواية مسلم[(٣)]: «أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الأُمِّيِّينْ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ من مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ» **(فنزى نزوة)** أي: وثب وثبة **(حتى كاد)** أي: أن يتخلص من الوثاق.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم، وأبو داود.

٦٧ ـ بَابٌ

[٢٢٥٤] قوله: (أخبرنا عمرو بن عاصم) هو: الكلابي القيسي **(عن علي بن زيد)** هو:

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٣٧).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

(٣) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة. حديث (٢٩٤٢).

عَن الحَسَنِ، عَن جُنْدُبٍ، عَن حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ»، قالوا: وكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنَ البَلَاءِ لِمَا لا يُطِيقُ».

[جه: ٤٠١٦، حم: ٢٢٩٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٦٨- باب [ت ٦٨، م ٦٨]

[٢٢٥٥] (٢٢٥٥) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ حاتِمٍ المُؤدِّبُ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ عبدِ الله الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، قلنا: يا رسول الله، نَصَرْتُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَكُفُّهُ عَن الظُّلمِ؛ فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ». [خ: ٢٤٤٣، حم: ١١٥٣٨].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عائشةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

المعروف بـ «عليّ بن زيد بن جدعان» (عن الحسن) هو: البصري (عن جندب) هو: ابن عبد الله بن سفيان.

قوله: (لا ينبغي للمؤمن) أي: لا يجوز له (أن يذل) من الإذلال (قال: يتعرض) أي: يتصدى (من البلاء) بيان مقدم لقوله: (ما لا يطيق).

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده علي بن زيد؛ وهو ضعيف؛ وإنما حسن حديثه الترمذي؛ لأنه صدوق عنده، وأخرجه أحمد أيضًا من طريقه.

٦٨ ـ بَابٌ

[٢٢٥٥] **قوله:** (انصر أخاك) أي: المسلم (ظالمًا) حال من المفعول (أو مظلومًا) تنويع (تكفه عن الظلم) أي: تمنعه عن الفعل الذي يريده (فذاك) أي: كفك إياه عنه (نصرك إياه) أي: على شيطانه الذي يغويه، أو على نفسه التي تطغيه.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) لينظر من أخرجه(١).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٩).

٦٩- باب [ت ٦٩، م ٦٩]

[٢٢٥٦] (٢٢٥٦) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي مُوسَى، عَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن سَكَنَ البَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوابَ السُّلْطَانِ افْتَتَنَ».

[ن: ٤٣٢٠، د: ٢٨٥٩، حم: ٣٣٥٢].

---

٦٩ ـ بَابٌ

[٢٢٥٦] **قوله: (عن أبي موسى)** قال الحافظ في «التقريب»: أبو موسى، عن وهب بن منبه. مجهول، من السادسة، ووهم من قال: إنه إسرائيل بن موسى. انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب»: أبو موسى: شيخ يماني، روى عن وهب بن منبه، عن ابن عباس حديث: «مَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ». وعنه سفيان الثوري؛ مجهول. قاله ابن القطان. ذكر المزي في ترجمة أبي موسى: إسرائيل بن موسى؛ البصري أنه روى عن ابن منبه، وعنه الثوري، ولم يلحق البصري وهب بن منبه؛ وإنما هذا آخر؛ وفد فرق بينهما ابن حبان في «الثقات» وابن الجارود في «الكنى» وجماعة. انتهى.

قوله: (من سكن البادية جفا) أي: جهل قال تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: ٩٧] قال القاري: وقال القاضي: جفا الرجل: إذا غلظ قلبه، وقسا، ولم يرق؛ لبر وصلة رحم؛ وهو الغالب على سكان البوادي؛ لبعدهم عن أهل العلم، وقلة اختلاطهم بالناس؛ فصارت طباعهم كطباع الوحوش، وأصل التركيب للنبو عن الشيء **(ومن اتبع الصيد)** أي: لازم اتباع الصيد والاشتغال به وركب على تتبع الصيد كالحمام ونحوه لهوًا وطربًا **(غفل)** أي: عن الطاعة، والعبادة، ولزوم الجماعة والجمعة، وبعد عن الرقة والرحمة؛ لشبهه بالسبع والبهيمة **(ومن أتى أبواب السلطان)** أي: من غير ضرورة، وحاجة لمجيئه **(افتتن)** بصيغة المجهول؛ أي: وقع في الفتنة؛ فإنه إن وافقه فيما يأتيه، ويذره؛ فقد خاطر على دينه؛ وإن خالفه؛ فقد خاطر على دنياه.

وقال المظهر: يعني: من التزم البادية، ولم يحضر صلاة الجمعة، ولا الجماعة، ولا مجالس العلماء فقد ظلم نفسه. ومن اعتاد الاصطياد للهو والطرب يكون غافلًا؛ لأن اللهو، والطرب يحدث من القلب الميت. وأما من اصطاد للقوت؛ فجاز له؛ لأن بعض الصحابة

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ الثَّوْرِيِّ.

٧٠- باب [ت ٧٠، م ٧٠]

[٢٢٥٧] (٢٢٥٧) حَدَّثَنَا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ يحدِّثُ عَن أبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلكَ مِنْكُمْ، فلْيَتَّقِ اللهَ، وَلْيَأمُرْ بِالمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَن المُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ

كانوا يصطادون، ومن دخل على السلطان، وداهنه وقع في الفتنة؛ وأما من لم يداهن، ونصحه، وأمره بالمعروف، ونهاه عن المنكر، فكان دخوله عليه أفضل الجهاد. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه أحمد، وأبو داود[(١)].

قوله: (هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري) وأخرجه أبو داود، والنسائي[(٢)].

قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا: وفي إسناده أبو موسى، عن وهب بن منبه، ولا نعرفه.

قال الحافظ: أحمد الكرابيسي حديثه ليس بالقائم. هذا آخر كلامه. وقد روي من حديث أبي هريرة؛ وهو ضعيف أيضًا، وروي أيضًا من حديث البراء بن عازب، وتفرد به شريك بن عبد الله فيما قاله الدارقطني، وشريك فيه مقال. انتهى كلام المنذري.

٧٠ ـ بَابٌ

[٢٢٥٧] **قوله: (إنكم منصورون)** أي: على الأعداء **(ومصيبون)** أي: للغنائم **(ومفتوح لكم)** أي: البلاد الكثيرة **(فمن أدرك ذاك)** أي: ما ذكر **(فليتق الله)** أي: في جميع أموره، ليكون كاملًا **(وليأمر بالمعروف، ولينه عن المنكر)** ليكون مكملًا، لا سيما في أيام إمارته

---

(١) أحمد. حديث (٩٣٩٠) وأبو داود، كتاب الصيد. حديث (٢٨٥٩).

(٢) أبو داود، كتاب الصيد. حديث (٢٨٥٩)، والنسائي، كتاب الصيد والذبائح. حديث (٤٣٠٩).

مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [جه: ٣٠، حم: ٣٦٨٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧١- باب [ت ٧١، م ٧١]

[٢٢٥٨] (٢٢٥٨) حَدَّثَنَا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أنبأنا شُعْبَةُ عَن الأَعْمَشِ وحمادٍ وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ سَمِعُوا أَبَا وَائِلٍ عَن حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ مَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في الفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا، قَالَ حُذَيْفَةُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ في أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَة وَالأَمْرُ بالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَن المُنْكَرِ، فقَالَ عُمَرُ: لَسْتُ عَن هَذا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنْ عَن الفِتْنَةِ

(فليتبوأ مقعده من النار) أي: فليتخذ لنفسه منزلًا. يقال: تبوأ الرجل المكان؛ إذا اتخذه مسكنًا؛ وهو أمر بمعنى: الخبر، أو بمعنى: التهديد، أو بمعنى: التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك؛ أي: بوأه الله ذلك.

وقال الكرماني: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته؛ والمعنى: من كذب؛ فليأمر نفسه بالتبوء.

قال الحافظ: وأولها أولاها؛ فقد رواه أحمد[١] بإسناد صحيح، عن ابن عمر بلفظ: «بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود[٢].

٧١ ـ بَابٌ

[٢٢٥٨] **قوله: (تكفرها الصلاة، والصوم، والصدقة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر)** قال الحافظ في «الفتح»: قال بعض الشراح: يحتمل أن يكون كل واحدة من الصلاة، وما معها مكفرة للمذكورات كلها، لا لكل واحدة منها؛ وأن يكون من باب اللف والنشر؛ بأن الصلاة مثلًا مكفرة للفتنة في الأهل والصوم في الولد... إلخ. والمراد بالفتنة: ما يعرض للإنسان؛ مع من ذكر من البشر، أو الالتهاء بهم، أو أن يأتي لأجلهم بما لا يحل

---

(١) أحمد. حديث (٤٧٢٨، ٥٧٦٤، ٦٢٧٣).

(٢) أبو داود الطيالسي في «المسند» (٣٣٧).

الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا،

له، أو يخل بما يجب عليه. واستشكل ابن أبي جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع في المحرمات، والإخلال بالواجب، لأن الطاعات لا تسقط ذلك؛ فإن حمل على الوقوع في المكروه، والإخلال بالمستحب لم يناسب إطلاق التكفير.

والجواب: التزام الأول؛ وإن الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة؛ فهي التي فيها النزاع؛ وأما الصغائر: فلا نزاع أنها تكفر لقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] الآية. وقال الزين بن المنير: الفتنة بالأهل تقع بالميل إليهن، أو عليهن في القسمة، والإيثار حتى في أولادهن؛ ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن. وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة، أو بحبسه عن إخراج حق الله. والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعي إلى الولد، وإيثاره على كل أحد. والفتنة بالجار تقع بالحسد، والمفاخرة، والمزاحمة في الحقوق، وإهمال التعاقد ثم قال: وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة؛ فيما ذكرت من الأمثلة. وأما تخصيص الصلاة، وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه إشارة إلى تعظيم قدرها، لا نفي أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير، ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة، ويحتمل أن يقع بالموازنة. والأول: أظهر **(تموج كموج البحر)** أي: تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه، وكنى بذلك: عن شدة المخاصمة، وكثرة المنازعة، وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة **(قال: يا أمير المؤمنين)** وفي رواية للبخاري[1]: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا». قال الحافظ: زاد في رواية ربعي: «تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ، فَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى يَصِيرَ أَبْيَضَ مِثْلَ الصَّفَاةِ لا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا نُكِتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، حَتَّى يَصِيرَ أَسْوَدَ كَالْكُوزِ مَنْكُوسًا، لا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ بَيْنَهَا وبينه بَابًا مُغْلَقًا» **(أن بينك وبينها بابًا مغلقًا)** أي: لا يخرج منها شيء في حياتك.

قال ابن المنير: آثر حذيفة الحرص على حفظ السر، ولم يصرح لعمر بما سأل عنه؛ وإنما كنى عنه كناية، وكأنه كان مأذونًا له في مثل ذلك.

وقال النووي: يحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل، ولكنه كره أن يخاطبه بالقتل؛ لأن عمر كان يعلم أنه الباب، فأتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٨٦).

قَالَ عُمَرُ: أَيُفْتَحُ أَمْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لا يُغْلَقُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. قَالَ أَبُو وَائِلٍ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ: فَقُلْتُ لِمَسْرُوقٍ: سَلْ حُذَيْفَةَ عَنِ البَابِ، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: عُمَرُ. [خ: ٥٢٥، م: ١٤٤، جه: ٣٩٥٥، حم: ٢٢٧٦٩].

وكأنه مثل الفتن بدار، ومثل حياة عمر بباب لها مغلق، ومثل موته بفتح ذلك الباب، فما دامت حياة عمر موجودة، فهي الباب المغلق، لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء؛ فإذا مات؛ فقد انفتح ذلك الباب؛ فخرج ما في تلك الدار (قال عمر: أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر) قال ابن بطال: إنما قال ذلك؛ لأن العادة أن الغلق إنما يقع في الصحيح، فأما إذا انكسر، فلا يتصور غلقه حتى يجبر. انتهى. ويحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح، وعن القتل بالكسر. ولهذا قال في رواية ربعي: «فَقَالَ عُمَرُ: كَسْرًا لَا أَبَا لَكَ» لكن بقية رواية ربعي تدل على ما قدمته فإن فيه: «وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ» (قال: إذن لا يغلق إلى يوم القيامة) زاد البخاري[(١)]: «قلت: أَعَلِمَ عُمَرُ الْبَابَ؟ قال: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَة. قال الحافظ: إنما قال عمر ذلك؛ اعتمادًا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الأمة، ووقوع البأس بينهم إلى يوم القيامة. روى البزار[(٢)] من حديث قدامة بن مظعون، عن أخيه عثمان أنه قال لعمر: يا غلق الفتنة. فسأله عن ذلك؛ فقال: مررت، ونحن جلوس عند النبي ﷺ فقال: «هَذَا غَلَقُ الْفِتْنَةِ، لا يَزَالُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْفِتْنَةِ بَابٌ شَدِيدُ الْغَلْقِ مَا عَاشَ».

فإن قيل: إذا كان عمر عارفًا بذلك؛ فلم شك فيه حتى سأل عنه؟.

فالجواب: أن ذلك يقع مثله عند شدة الخوف، أو لعله خشي أن يكون نسي، فسأل من يذكره، وهذا هو المعتمد (فقلت لمسروق) هو: ابن الأجدع، من كبار التابعين، وكان من أخصاء أصحاب ابن مسعود، وحذيفة، وغيرهما من كبار الصحابة (سئل حذيفة عن الباب، فسأله؛ فقال: عمر) وفي رواية للبخاري[(٣)]: «فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مَنِ الْبَابُ؟ فَقَالَ: عُمَرُ». قال الكرماني: تقدم قوله: «أَنَّ بَيْنَ الْفِتْنَةِ وَبَيْنَ عُمَرَ بَابًا، فَكَيْفَ يُفَسَّرُ الْبَابُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ عُمَرُ؟».

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٨٦).

(٢) لم أجده في البزار، ووجدته في «المعجم الكبير» للطبراني. حديث (٨٣٢١).

(٣) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٢٥٨٦).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

٧٢- باب [ت ٧٢، م ٧٢]

[٢٢٥٩] (٢٢٥٩) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إسْحَاقَ الـهَمْدَانِيُّ، حَدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، عَن مِسْعَرٍ، عَن أبي حُصَينٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن عَاصِمٍ العَدَوِيِّ، عَن كَعْبِ بْنِ عُجرَةَ، قَالَ: خَرَجَ إلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ ونحن تِسْعَةٌ، خَمْسَةٌ، وَأرْبَعَةٌ، أحَدُ العَدَدَينِ مِنَ العَرَبِ، وَالآخَرُ مِنَ العَجَم، فَقَالَ: «اسْمَعُوا، هَلْ سَمِعْتُمْ أنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمرَاءُ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِم فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِم وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأنا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الحَوْضَ».

[ن: ٤٢١٩، حم: ١٧٦٦٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذا حَديثٌ صحيحٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ مِسْعَرٍ إلَّا مِن

والجواب: أن في الأول تجوز، والمراد: بين الفتنة، وبين حياة عمر، أو بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه، لأن البدن غير النفس.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

٧٢ ـ بَابٌ

[٢٢٥٩] قوله: (أخبرنا محمد بن عبد الوهاب) القناد؛ بالقاف، والنون؛ أبو يحيى، الكوفي. ويقال له: السكري أيضًا، ثقة، عابد، من التاسعة **(عن العدوي)** هو: عاصم. قال في «التقريب»: عاصم العدوي، الكوفي، عن كعب بن عجرة، وثقه النسائي، من الثالثة.

قوله: (ونحن تسعة خمسة وأربعة) تفسير التسعة **(أحد العددين من العرب، والآخر من العجم)** أي: خمسة من العرب، وأربعة من العجم، أو عكس ذلك **(فمن دخل عليهم)** أي: من العلماء، وغيرهم، وأعانهم على ظلمهم؛ أي: بالإفتاء ونحوه **(فليس مني، ولست منه)** أي: بيني وبينهم براءة، ونقض ذمة **(وليس بوارد عليّ)** بتشديد الياء **(الحوض)** أي: حوض الكوثر يوم القيامة.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه النسائي، وأخرج أحمد، عن جابر بن عبد الله

هَذَا الوَجْهِ، قَالَ هَارُونُ: فَحَدَّثَنِي محمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، عَن سُفْيَانَ، عَن أبي حُصينٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن عَاصِمِ العَدَوِيِّ، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، قَالَ هَارُونُ: وحدَّثني محمدٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن زُبيدٍ، عَن إبراهِيمَ، وَلَيْسَ بالنَّخعِيِّ، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ: نحوَ حَدِيثِ مِسْعَرٍ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن حُذَيفةَ.

٧٣- باب [ت ٧٣، م ٧٣]

[٢٢٦٠] (٢٢٦٠) حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ ابن بِنْتِ السُّدِّيِّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

مرفوعًا. قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَعَاذَكَ الله من إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ. قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ: أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي لا يَهْتَدُونَ بِهَدْيِي وَلا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ. . . » الحديث. وأخرجه البزار، ورواتهما محتج بهم في «الصحيح»؛ كذا قال المنذري. **(قال هارون)** هو: ابن إسحاق الهمداني المذكور **(عن زبيد)** هو: ابن الحارث اليامي **(عن إبراهيم، وليس بالنخعي)** قال في «التقريب»: إبراهيم عن كعب بن عجرة مجهول، من الثالثة، وليس هو النخعي.

قوله: (وفي الباب عن حذيفة، وابن عمر) أما حديث حذيفة: فأخرجه أحمد[١] ص٣٨٤ج٥ «بمسنده». وأما حديث ابن عمر[٢]: فلينظر من أخرجه.

٧٣ ـ بَابٌ

[٢٢٦٠] **قوله: (أخبرنا عمر بن شاكر)** البصري، ضعيف، من الخامسة، قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: قال أبو حاتم: ضعيف، يروي عن أنس المناكير. وقال الترمذي: شيخ بصري، يروي عنه غير واحد من أهل العلم. وقال ابن عدي: يحدث عن أنس نسخة قريب من عشرين حديثًا، غير محفوظة. وذكره ابن حبان في «الثقات» روى له الترمذي حديثًا واحدًا: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ» الحديث. وقال: غريب من هذا

---

(١) أحمد. حديث (٢٢٧٤٩).

(٢) أحمد. حديث (٥٦٦٩).

«يَأتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كالقَابِضِ عَلَى الجَمْرِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شيخٌ بصريٌّ قَد رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن أهْلِ العِلْمِ.

٧٤ - باب [ت ٧٤، م ٧٤]

[٢٢٦١] (٢٢٦١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الكِنْدِيُّ الكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أخبرني مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

الوجه. وليس في «جامع الترمذي» حديث ثلاثي سواه. قال الحافظ: وقال الترمذي: قال البخاري: مقارب الحديث. انتهى.

قوله: (يأتي على الناس زمان الصابر فيهم) أي: في أهل ذلك الزمان **(على دينه)** أي: على حفظ أمر دينه؛ بترك دنياه **(كالقابض)** أي: كصبر القابض في الشدة، ونهاية المحنة **(على الجمر)** جمع: الجمرة؛ وهي: شعلة من نار.

قال الطيبي: المعنى: كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر لإحراق يده؛ كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه؛ لغلبة العصاة، والمعاصي، وانتشار الفسق، وضعف الإيمان. انتهى.

وقال القاري: الظاهر أن معنى الحديث: كما لا يمكن القبض على الجمرة إلا بصبر شديد، وتحمل غلبة المشقة؛ كذلك في ذلك الزمان لا يتصور حفظ دينه، ونور إيمانه إلا بصبر عظيم. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده عمر بن شاكر؛ وهو ضعيف؛ كما تقدم آنفًا.

٧٤ ـ بَابٌ

[٢٢٦١] **قوله**: (أخبرني موسى بن عبيدة) بضم أوله: ابن نشيط؛ بفتح النون، وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم مهملة: الرَّبَذي؛ بفتح الراء، والموحدة، ثم معجمة: أبو عبد العزيز، المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدًا، من صغار السادسة.

«إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي المُطَيْطِياء وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ المُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارُهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَقَد رواهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ محمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ الوَاسِطيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أبي مُعَاوِيَةَ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ أَصْلٌ، إِنَّمَا المَعْرُوفُ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هذا الحديثَ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ.

٧٥- باب [ت ٧٥، م ٧٥]

[٢٢٦٢] (٢٢٦٢) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَن الحَسَنِ، عَن أبي بَكْرَةَ، قَالَ: عَصَمَنِي اللهُ بِشَيءٍ ....

قوله: (إذا مشت أمتي المطيطياء) بضم الميم، وفتح الطاء المهملة الأولى، بعدها تحتية ساكنة، وكسر الطاء المهملة الثانية، بعدها تحتية، وألف ممدودة؛ وفي بعض النسخ بغير الياء الأخيرة.

قال في «المجمع»: هي بالمد، والقصر: مشية فيها تبختر، ومد اليدين. يقال: مطوت ومططت بمعنى: مددت، ولم تستعمل إلا مصغرًا (وخدمها) أي: قام بخدمتها، وانقاد في حضرتها (أبناء فارس والروم) بدل مما قبله، وبيان له (سلط شرارها على خيارها) وهو: من المعجزات؛ فإنهم لما فتحوا بلاد فارس والروم، وأخذوا أموالهم، وسبوا أولادهم، سلط الله قتلة عثمان عليه؛ حتى قتلوه، ثم سلط بني أمية على بني هاشم؛ ففعلوا ما فعلوا.

قوله: (هذا حديث غريب) وفي سنده موسى بن عبيدة؛ وهو ضعيف؛ كما عرفت.

قوله: (عن الحسن) هو: البصري.

٧٥ ـ بَابٌ

[٢٢٦٢] قوله: (عصمني الله) أي: من أن ألحق بأصحاب الجمل (بشيء) أي: بحديث

سَمِعْتُهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ لمّا هَلَكَ كِسْرَى، قَالَ: «مَن اسْتَخْلَفُوا؟» قالُوا: ابنَتَهُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرأَةً»، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ ـ تَعْنِي البَصْرَةَ ـ ذَكَرتُ قَوْلَ رَسُولِ الله ﷺ: فَعَصَمَنِي اللهُ بِهِ. [خ: ٤٤٢٥، ن: ٥٤٠٣، حم: ١٩٨٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(**سمعته من رسول الله ﷺ لما هلك كسرى**) أي: سمعته حين هلاكه (**قالوا: ابنته**) هي: بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز. وذلك أن شيرويه؛ لما قتل أباه كان أبوه لما عرف أن ابنه قد عمل على قتله، احتال على قتل ابنه بعد موته؛ فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقًّا مسمومًا وكتب عليه حق الجماع من تناول منه كذا جامع كذا؛ فقرأه شيرويه؛ فتناول منه؛ فكان فيه هلاكه؛ فلم يعش بعد أبيه سوى ستة أشهر؛ فلما مات لم يخلف أخًا؛ لأنه كان قتل إخوته، حرصًا على الملك، ولم يخلف ذكرًا، وكرهوا خروج الملك عن ذلك البيت؛ فملكوا المرأة؛ واسمها: بوران؛ بضم الموحدة. ذكر ذلك ابن قتيبة في «المغازي» وذكر الطبري أيضًا أن أختها: أرزميد خت ملكت أيضًا (**لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة**) قال الخطابي: في الحديث إن المرأة لا تلي الإمارة، ولا القضاء؛ وفيه: إنها لا تزوج نفسها، ولا تلي العقد على غيرها؛ كذا قال. وهو متعقب، والمنع من أن تلي الإمارة، والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري؛ وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة عما تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء (**ذكرت قول رسول الله ﷺ**) يعني قوله: «لن يفلح قوم.. إلخ» (**فعصمني الله به**) وفي رواية للبخاري(١): «لَقَدْ نَفَعَنِي الله بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا من رَسُولِ الله ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَما كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ». قال الحافظ: قوله: «بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل» يعني: عائشة، ومن معها. ومحصل هذه القصة: أن عثمان لما قتل، وبويع علي بالخلافة خرج طلحة، والزبير إلى مكة؛ فوجدا عائشة، وكانت قد حجت؛ فاجتمع رأيهم على التوجه إلى البصرة يستنفرون الناس للطلب بدم عثمان. فبلغ ذلك عليًّا؛ فخرج إليهم؛ فكانت وقعة «الجمل»، ونسبت إلى الجمل الذي كانت عائشة قد ركبته؛ وهي في هودجها تدعو الناس إلى الإصلاح.

قوله: (**هذا حديث صحيح**) وأخرجه البخاري في آخر «المغازي» وفي الفتن، والنسائي في «الفضائل».

---

(١) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٤٢٥).

٧٦- باب [ت ٧٦، م ٧٦]

[٢٢٦٣] (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ وَقَفَ عَلَى أُنَاسٍ جُلُوسٍ فَقَالَ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُم مِن شَرِّكُمْ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ الله، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِن شَرِّنا، قَالَ: «خَيْرُكُم مَن يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَن لا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

---

٧٦ ـ بَابٌ

[٢٢٦٣] **قوله:** (وقف على أناس جلوس) أي: جالسين، أو ذوي جلوس (**فقال**: ألا أخبركم بخيركم من شركم) أي: مميزًا منه حال من المتكلم (**قال**) أي: أبو هريرة رضي الله عنه (قال: خيركم من يرجى خيره) فخير الأول بمعنى: الأخير، والثاني: مفرد الخيور؛ أي: من يرجو الناس منه إحسانه إليهم (ويؤمن شره) أي: من يأمنون عنه من إساءته عليهم (وشركم... **إلخ**) قال القاري: ترك ذكر من يأتي منه الخير والشر ونقيضه؛ فإنهما ساقطا الاعتبار؛ حيث تعارضا تساقطا. انتهى. وقال الطيبي: لما توهموا معنى التمييز، وتخوفوا من الفضيحة سكتوا حتى كرر ثلاثًا، ثم أبرز البيان في معرض العموم؛ لئلا يفضحوا؛ فقال: «خيركم»، والتقسيم العقلي يقتضي أربعة أقسام. ذكر منها اثنين؛ ترغيبًا وترهيبًا، وترك قسمين؛ لأنه ليس فيهما ترغيب وترهيب.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، والبيهقي في «شعب الإيمان» وابن حبان[١].

---

(١) البيهقي في «الشعب» (١١٢٦٨)، وابن حبان (٥٢٧، ٥٢٨).

٧٧- باب [ت ٧٧، م ٧٧]

[٢٢٦٤] (٢٢٦٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبُو عَامِرٍ العُقَدِيُّ، حَدَّثَنا محمَّدُ بْنُ أبي حُمَيْدٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن أَبِيهِ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِ أُمَرَائِكُمْ وَشِرَارِهِمْ؟ خِيَارُهُمُ الَّذِينَ تحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أُمَرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونكُمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حَسنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ محمَّدِ بْنِ أبي حُمَيْدٍ، وَمحمَّدٌ يُضَعَّفُ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

٧٨- باب [ت ٧٨، م ٧٨]

[٢٢٦٥] (٢٢٦٥) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنا يزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَن الحَسَنِ، عَن ضَبَّةَ بْنِ محصِنٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ

---

٧٧ ـ بَابٌ

[٢٢٦٤] **قوله: (حدثنا أبو عامر)** هو: العقدي، اسمه: عبد الملك بن عمرو **(عن أبيه)** هو: أسلم العدوي.

قوله: (خيارهم الذين تحبونهم، ويحبونكم) أي: الذين عدلوا في الحكم؛ فتنعقد بينكم وبينهم مودة ومحبة. **(وتلعنونهم ويلعنونكم)** أي: تدعون عليهم، ويدعون عليكم، أو تطلبون البعد عنهم؛ لكثرة شرهم، ويطلبون البعد عنكم؛ لقلة خيركم.

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ومحمد يضعف من قبل حفظه) قال في «التقريب»: محمد بن أبي حميد: إبراهيم، الأنصاري، الزرقي، أبو إبراهيم، المدني، لقبه: حماد، ضعيف، من السابعة.

٧٨ ـ بَابٌ

[٢٢٦٥] **قوله: (عن ضبة)** بفتح الضاد المعجمة، والموحدة المشددة **(بن محصن)** العنزي، بفتح المهملة، والنون، بصري، صدوق، من الثالثة.

ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُون عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ تَعْرِفُونَ وتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَن رَضِيَ وَتَابَعَ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله! أَفَلا نُقَاتِلُهُم؟ قَالَ: «لا، مَا صَلُّوا». [م: ١٨٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٦٦] (٢٢٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحمَّدٍ وهَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، قالَا: حَدَّثَنَا صَالِحٌ المُرِّيُّ، عَن سَعِيدٍ الجُرَيرِيِّ، عَن أَبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكم خِيَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُم سُمَحَاءَكُمْ، وَأُمُورُكُم شُورَى بَيْنَكُمْ، ....

قوله: (قال: إنه سيكون عليكم أئمة تعرفون، وتنكرون) قال القاضي: هما صفتان «لأئمة» والراجع فيهما محذوف؛ أي: تعرفون بعض أفعالهم، وتنكرون بعضها. يريد: أن أفعالهم يكون بعضها حسنًا، وبعضها قبيحًا (فمن أنكر) أي: من قدر أن ينكر بلسانه عليهم قبائح أفعالهم، وسماجة أحوالهم، وأنكر (فقد برىء) أي: من المداهنة، والنفاق (ومن كره) أي: ولم يقدر على ذلك؛ ولكن أنكر بقلبه، وكره ذلك (فقد سلم) أي: من مشاركتهم في الوزر، والوبال (ولكن من رضي) أي: بفعلهم بالقلب (وتابع) أي: تابعهم في العمل؛ فهو الذي شاركهم في العصيان. وحذف الخبر في قوله: «من رضي» لدلالة الحال على أن حكم هذا القسم ضد ما أثبته لقسيمه (أفلا نقاتلهم؟ قال: لا) أي: لا تقاتلوهم (ما صلوا) إنما منع عن مقاتلتهم؛ ما داموا يقيمون الصلاة التي هي عنوان الإسلام؛ حذرًا من هيج الفتن، واختلاف الكلمة، وغير ذلك مما يكون أشد نكاية من احتمال نكرهم، والمصابرة على ما ينكرون منهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد في «٢٩٥ج٦» في «مسنده».

[٢٢٦٦] قوله: (إذا كان أمراؤكم) أي: ولاة أموركم (خياركم) أي: أتقياءكم (وأغنياؤكم سمحاءكم) أي: أسخياءكم.

قال في «القاموس»: سَمُحَ؛ ككرم سَمَاحًا، وَسَمَاحَةً وَسَمُوحًا: جاد وكرم؛ فهو سَمْحٌ سَمْحَاء؛ كأنه جمع: سَمِيح. انتهى. (وأموركم شورى بينكم) مصدر؛ بمعنى: التشاور، أي: ذوات شورى على تقدير مضاف، أو على أن المصدر بمعنى المفعول؛ أي: متشاورين

فَظَهْرُ الأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِن بَطْنِهَا، وَإِذَا كَانَ أُمَرَاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءكُمْ، وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ، فَبَطْنُ الأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ من ظَهْرِهَا». [ضعيف، صالح المري، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ صالحِ المُرِّيِّ، وَصَالحُ المرِّيُّ في حَدِيثِهِ غَرَائِبُ، ينفرد بها لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا وَهُوَ رَجُلٌ صَالحٌ.

فيها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] **(فظهر الأرض خير لكم من بطنها)** يعني: الحياة خير لكم من الموت **(وأموركم إلى نسائكم)** أي: مفوض إلى رأيهن، والحال أنهن من ناقصات العقل والدين. وقد ورد: «شَاوِرُوهُنَّ وَخَالِفُوهنَّ»؛ كذا في «المرقاة».

قلت: قال صاحب «مجمع البحار» في كتابه «تذكرة الموضوعات» في «المقاصد»: «شَاوِرُوهُنَّ وَخَالِفُوهنَّ»، لم أره مرفوعًا؛ ولكن روي عن عمر: «خَالِفُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ فِي خِلافِهِنَّ الْبَرَكَةَ». بل روي عن أنس رفعه: «لا يَفْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ أَمْرًا حَتَّى يَسْتَشِيرَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَنْ يَسْتَشِيرُهُ فَلْيَسْتَشِرِ امْرَأَةً ثُمَّ لِيُخَالِفَهَا فَإِنَّ فِي خِلافِهَا الْبَرَكَةَ» وفي سنده عيسى ضعيف جدًّا مع أنه منقطع. وعن عائشة مرفوعًا بطرق ضعاف: «طَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ» وَإِدْخَال ابن الجوزي حديث عائشة في «الموضوعات» ليس بجيد. وقد استشار ﷺ أم سلمة في صلح الحديبية، وصار دليل استشارة المرأة الفاضلة. وقد استدرك عليه: ابنة شعيب في أمر موسى على نبينا وعليهما الصلاة والسلام في آخرين، وفي «الذيل»: «لا يَفْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ... إلخ» فيه منكر الحديث، الصغاني: حديث عائشة موضوع، «اللآلئ»: حديثها لا يصح.

قلت: له طرق، وشواهد منها: «عودوا النساء لآفاتها حقيقة إِنْ أَطَعْتَهَا أَهْلَكَتْكَ»... «وَخَالِفُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ فِي خِلافِهِنَّ الْبَرَكَةَ». انتهى. **(فبطن الأرض خير لكم من ظهرها)** أي: فالموت خير لكم من الحياة، لفقد استطاعة إقامة الدين.

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث صالح المري.. إلخ) قال في «التقريب»: صالح بن بشير المري؛ القاص؛ الزاهد، ضعيف، من السابعة.

٧٩- باب [ت ٧٩، م ٧٩]

[٢٢٦٧] (٢٢٦٧) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الجَوزَجَانِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن أَبِي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَن تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ، ثُمَّ يأتِي زَمَانٌ مَن عَمِلَ مِنْكُمْ بِعُشرِ ما أُمِرَ بِهِ نَجا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، عَن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي ذَرٍّ، وَأبي سَعِيدٍ.

[٢٢٦٨] (٢٢٦٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: «هَهُنَا أَرْضُ الفِتَنِ، وَأَشَارَ إِلَى المَشْرِقِ - يعني ....

---

٧٩ - بَابٌ

[٢٢٦٧] **قوله**: (**إنكم**) أيها الصحابة (**في زمان**) متصف بالأمن، وعز الإسلام (**من ترك منكم**) أي: فيه؛ وهو الرابط لجملة الشرط بموصوفها؛ وهو زمان (**عشر ما أمر به**) من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر (**هلك**) أي: وقع في الهلاك؛ لأن الدين عزيز وفي أنصاره كثرة؛ فالترك تقصير؛ فلا عذر (**ثم يأتي زمان**) يضعف فيه الإسلام، ويكثر الظلم، ويعم الفسق، ويقل أنصار الدين، وحينئذ (**من عمل منهم**) أي: من أهل ذلك الزمن (**بعشر ما أمر به نجا**) لأنه المقدور ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قوله: (**هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث نعيم**) ونعيم بن حماد هذا: صدوق، يخطئ كثيرًا؛ كما في «التقريب».

قوله: (**وفي الباب عن أبي ذر، وأبي سعيد**) أما حديث أبي ذر: فأخرجه أحمد(١). وأما حديث أبي سعيد(٢): فلينظر من أخرجه.

[٢٢٦٨] **قوله**: (**فقال: ههنا أرض الفتن**) أي: البليات، والمحن الموجبة لضعف الدين

---

(١) أحمد. حديث (٢٠٨٦٤).

(٢) لم أجده رغم كثرة البحث.

حَيْثُ يَطْلُعُ جِذْلُ الشَّيْطَانِ» أَوْ قَالَ: «قَرْنُ الشيطان». [خ: ٣٢٧٩، م: ٢٩٠٥، حم: ٤٦٦٥، طا: ١٨٢٤].

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٦٩] (٢٢٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَخرُجُ مِن خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ لا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاء». [ضعيف الإسناد، رشدين، ضعيف].

هَذا حديثٌ غريبٌ.

آخِرُ كِتابِ الفِتَنِ

وَيَلِيهِ كِتابُ الرُّؤيَا

(**حيث يطلع جذل الشيطان**) قال في «القاموس»: قرن الشيطان، وقرناه: أمته، والمتبعون لرأيه أو قوته وانتشاره وتسلطه. انتهى (أو قال) شك من الراوي (قرن الشيطان) في «القاموس»: القرن من الشمس: ناحيتها، أو أعلاها، أو أول شعاعها، ويأتي بقية الكلام على هذا الحديث في أواخر الكتاب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٢٦٩] **قوله**: (عن يونس) هو: ابن يزيد (عن قبيصة بن ذويب) بالمعجمة؛ مصغرًا.

قوله: (تخرج من خراسان رايات) جمع: راية؛ وهي: علم الجيش (سود) جمع: أسود، صفة رايات (فلا يردها شيء) فإن فيها خليفة الله المهدي. روى أحمد[١] في «مسنده» عن ثوبان مرفوعًا: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّايَاتِ السُّودَ قَدْ جَاءَتْ من قِبَلِ خُرَاسَانَ فَأْتُوها، فَإِنَّ فِيهَا خَلِيفَةَ الله الْمَهْدِيَّ» (حتى تنصب) بصيغة المجهول؛ أي: الرايات (بإيلياء) بكسر الهمزة، وسكون التحتية، وكسر اللام، وبالمد، والقصر: مدينة بيت المقدس.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده: رشدين بن سعد؛ وهو ضعيف، وفي سند حديث ثوبان المذكور: شريك بن عبد الله القاضي، تغير حفظه منذ ولي القضاء بـ «الكوفة». وفيه أيضًا علي بن زيد؛ والظاهر أنه: هو ابن جدعان؛ وهو متكلم فيه.

آخر كتاب الفتن ويليه كتاب الرؤيا

---

(١) أحمد. حديث (٢١٨٨٢).

(٣٥) كِتابُ الرُّؤْيا عَنْ رَسُولِ اللّٰه ﷺ

١- باب أنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وَأرْبَعِينَ جُزءًا مِنَ النُّبُوَّة [ت ١، م ١]

[٢٢٧٠] (٢٢٧٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَن محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤيَا المُؤمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا المُسْلِمِ جُزْءٌ مِن

---

٣٥ - كِتَابُ الرُّؤْيـا . . . إلخ

بضم الراء، وسكون الهمزة، وبالقصر: ما يراه النائم في منامه.

١ - بَابُ أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِن جُزْءٌ من سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ

[٢٢٧٠] **قوله: (إذا اقترب الزمان)** قال صاحب «الفائق»: فيه ثلاثة أقاويل:

أحدها: أنه أراد آخر الزمان، واقتراب الساعة؛ لأن الشيء إذا قل، وتقاصر تقاربت أطرافه؛ ومنه قيل للمقتصد: متقارب. ويقولون: تقاربت إبل فلان؛ إذا قلَّت. ويعضده قوله ﷺ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ لا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ».

وثانيها: أنه أراد به: استواء الليل، والنهار؛ لزعم العابرين أن أصدق الأزمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الأنوار، وزمان إدراك الثمار، وحينئذ يستوي الليل والنهار.

وثالثها: أنه من قوله ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَالْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ»(١)، قالوا: يريد به: زمن خروج المهدي، وبسط العدل، وذلك زمان يستقصر؛ لاستلذاذه؛ فيتقارب أطرافه.

قلت: قوله ﷺ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ لا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ» أخرجه الترمذي(٢)، من حديث أبي هريرة في «باب رؤيا النبي ﷺ في الميزان والدلو» **(لم تكد)** أي: لم يقرب **(وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا)** أي: الذي هو أصدقهم حديثًا هو: أصدقهم رؤيا **(ورؤيا المسلم جزء من** ....

---

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٤٣).

(٢) الترمذي، كتاب الرؤيا عن رسول الله. حديث (٢٢٩١).

سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ، والرُّؤْيَا مِن تَحْزِينِ الشَّيطانِ، وَالرُّؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، فَإِذَا رأى أحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ ....

ستة وأربعين جزءًا من النبوة) كذا وقع في أكثر الأحاديث، وفي حديث أبي هريرة، عند مسلم: «جُزْءٌ من خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ». ووقع عند مسلم[1] أيضًا، من حديث ابن عمر: «جُزْءٌ من سَبْعِينَ جُزْءًا» وعند الطبراني[2]، عن ابن مسعود: «جُزْءٌ من سِتَّةٍ وَسَبْعِينَ». وأخرج ابن عبد البر[3]، عن أنس: «جُزْءٌ من سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ». وفي رواية: «جُزْءٌ من خَمْسِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ». وفي رواية: «جُزْءٌ من أَرْبَعِينَ». وفي رواية: «جُزْءٌ من أَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ». وفي رواية: «جُزْءٌ من تِسْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ». ذكر هذه الروايات الحافظ في «الفتح» ثم قال: أصحها مطلقًا: الأول. وقال: وقد استشكل كون الرؤيا جزءًا من النبوة؛ مع أن النبوة انقطعت بموت النبي ﷺ. فقيل في الجواب: إن وقعت الرؤيا من النبي ﷺ فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة؛ وإن وقعت من غير النبي؛ فهي جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز.

وقال الخطابي: قيل: معناه: إن الرؤيا تجيء على موافقة النبوة، لا أنها جزء باق من النبوة.

وقيل: المعنى: إنها جزء من علم النبوة؛ لأن النبوة، وإن انقطعت؛ فعلمها باق. وتعقب بقول مالك فيما حكاه ابن عبد البر: «أنه سئل: أيعبر الرؤيا كل أحد؟ فقال: أبالنبوة يلعب؟ ثم قال: الرؤيا جزء من النبوة؛ فلا يلعب بالنبوة». والجواب أنه لم يرد أنها نبوة باقية؛ وإنما أراد: أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب؛ لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم. انتهى.

وقال صاحب «مجمع البحار»: ولا حرج في الأخذ بظاهره؛ فإن أجزاء النبوة لا تكون نبوة؛ فلا ينافي حديث ذهب النبوة. انتهى. **(فالرؤيا الصالحة بشرى من الله)** أي: إشارة إلى بشارة من الله تعالى للرائي، أو المرئي له **(والرؤيا من تحزين الشيطان)** أي: بأن يكدر عليه وقته؛ فيريه في النوم أنه قطع رأسه مثلًا **(والرؤيا مما يحدث بها الرجل نفسه)** كمن يكون في

---

(١) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٥).

(٢) المعجم الكبير (١٠٥٤٠).

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١/ ٢٨٣).

فَلْيَتْفُلْ وَلا يُحدِّثْ بِهَا النَّاسَ، قَالَ: وَأُحِبُّ القَيْدَ فِي النَّوْمِ، وَأكْرَهُ الغُلَّ، القَيْدُ: ثَبَاتٌ في الدِّينِ». [خ: ٧٠١٧، م: ٢٢٦٣، د: ٥٠١٩، حم: ٧١٢٨، طا: ١٧٨٢، مي مختصرًا: ٢١٤٤].

قَالَ: وهَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٧١] (٢٢٧١) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبُو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن قَتَادَةَ؛ أنه سَمِعَ أنَسًا، عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وَأرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّة». [خ: ٦٩٨٧، م: ٢٢٦٤، د: ٥٠١٨، مي: ٢١٣٧].

أمر، أو حرفة يرى نفسه في ذلك الأمر (وليتفل) قال في «القاموس»: تَفَلَ يَتْفِلُ وَيَتْفُلُ: بصق

(قال: وأحب القيد في النوم، وأكره الغل) قال المهلب: الغل: يعبر بالمكروه؛ لأن الله أخبر في كتابه أنه من صفات أهل النار بقوله تعالى: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَـٰقِهِمْ﴾ [غافر: ٧١] الآية.

وقال النووي: قال العلماء: إنما أحب القيد؛ لأن محله الرجل؛ وهو: كف عن المعاصي، والشر، والباطل، وأبغض الغل؛ لأن محله العنق؛ وهو: صفة أهل النار (القيد ثبات في الدين) وإنما جعل القيد ثباتًا في الدين؛ لأن المقيد لا يستطيع المشي؛ فضرب مثلًا للإيمان الذي يمنع عن المشي إلى الباطل.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٢٧١] قوله: (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة) قال الجزري في «النهاية»: إنما خص هذا العدد؛ لأن عمر النبي ﷺ في أكثر الروايات الصحيحة كان ثلاثًا وستين سنة، وكانت مدة نبوته منها ثلاثًا وعشرين سنة، لأنه بعث عند استيفاء الأربعين، وكان في أول الأمر يرى الوحي في المنام، ودام كذلك نصف سنة، ثم رأى الملك في اليقظة؛ فإذا نسبت مدة الوحي في النوم؛ وهي: نصف سنة إلى مدة نبوته؛ وهي ثلاث وعشرون سنة كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءًا، وذلك جزء واحد من ستة وأربعين جزءًا. وقد تعاضدت الروايات في أحاديث الرؤيا بهذا العدد، وجاء في بعضها: «جُزْءٌ من خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا» ووجه ذلك أن عمره ﷺ لم يكن قد استكمل ثلاثًا وستين، ومات في أثناء السنة الثالثة والستين. ونسبة نصف السنة إلى اثنتين وعشرين سنة، وبعض الأخرى نسبة: «جزء من خمسة وأربعين جزءًا» وفي بعض الروايات: «جُزْءٌ من أَرْبَعِينَ». ويكون محمولًا على من روى أن عمره كان ستين سنة؛ فيكون نسبة نصف سنة إلى عشرين سنة؛ كنسبة جزء إلى أربعين. انتهى.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وأبي رَزِينٍ العُقَيْلِيِّ، وأبي سَعِيدٍ، وعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وابنِ عُمر، وأنسٍ، قَالَ: وحديثُ عُبَادَةَ: حَدِيثٌ صحيحٌ.

٢- باب ذَهَبَتِ النُّبوَّةُ وبَقِيَتِ المُبَشِّراتُ [ت ٢، م ٢]

[٢٢٧٢] (٢٢٧٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ ـ يعني ابْن زِيَادٍ ـ حَدَّثَنَا المُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ،

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي رزين العقيلي، وأنس، وأبي سعيد، وعبد الله بن عمرو، وعوف بن مالك، وابن عمر) أما حديث أبي هريرة: فلعله أشار إلى حديث آخر له غير حديث الباب المذكور(١). وأما حديث أبي رزين العقيلي: فأخرجه الترمذي(٢) في «باب تعبير الرؤيا». وأما حديث أنس: فأخرجه الشيخان(٣). وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه البخاري(٤). وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه أحمد(٥)، والطبري وفيه: «جُزْءًا من تِسْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ» كما في «الفتح». وأما حديث عوف بن مالك(٦): فلينظر من أخرجه. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه مسلم(٧) بلفظ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءًا من سَبْعِينَ جُزءً مِنَ النُّبُوَّةِ».

قوله: (حديث عبادة حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢ ـ بَابُ ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ المُبَشِّرَاتُ

بكسر الشين المعجمة جمع: مبشرة؛ وهي: البشرى. وقد ورد في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] هي الرؤيا الصالحة أخرجه الترمذي(٨) في هذا الباب.

[٢٢٧٢] قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو: ابن زياد **(حدثنا المختار بن فلفل)** بفائين مضمومتين، ولامين الأولى ساكنة: مولى عمرو بن حريث، صدوق، له أوهام، من الخامسة.

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٧٠).

(٢) الترمذي، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٧٨).

(٣) البخاري، كتاب التفسير. حديث (٦٩٨٣)، ومسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٤).

(٤) البخاري، كتاب التفسير. حديث (٦٩٨٩).

(٥) أحمد. حديث (٧٠٠٤)، وابن جرير في تفسيره (١٧٧٢٩- رسالة).

(٦) ابن ماجه، كتاب التفسير. حديث (٣٩٠٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٦٤) حديث (١١٨).

(٧) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٥).

(٨) الترمذي، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٧٣، ٢٢٧٥).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ، فَلا رَسولَ بَعْدِي وَلا نَبِيَّ»، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «لَكِنِ المُبَشِّرَاتُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا المُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «رُؤْيَا المُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِن أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ».

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وحُذَيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ، وابنِ عَبَّاس، وأُمِّ كُرْزٍ، وأبي أسيد.

قوله: **(إن الرسالة، والنبوة قد انقطعت)** أي: ذهبت، ولم تبق **(فلا رسول بعدي، ولا نبي)** النبي: في «لسان الشرع»: من بعث إليه بشرع؛ فإن أمر بتبليغه؛ فرسول. وقيل: هو المبعوث إلى الخلق بالوحي؛ لتبليغ ما أوحاه. والرسول قد يكون مرادفًا له، وقد يختص بمن هو صاحب كتاب. وقيل: هو المبعوث؛ لتجديد شرع، أو تقريره. والرسول هو: المبعوث للتجديد فقط. وعلى الأقوال: النبي: أعم من الرسول **(قال: فشق ذلك)** أي: انقطاع الرسالة والنبوة. **(فقال: لكن المبشرات... إلخ)** قال المهلب ما حاصله: التعبير بالمبشرات خرج للأغلب؛ فإن من الرؤيا ما تكون منذرة، وهي: صادقة يريها الله للمؤمن؛ رفقًا به؛ ليستعد لما يقع قبل وقوعه. وقال ابن التين: معنى الحديث: أن الوحي ينقطع بموتي، ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا، ويرد عليه الإلهام؛ فإن فيه إخبارًا بما سيكون؛ وهو للأنبياء بالنسبة للوحي؛ كالرؤيا ويقع لغير الأنبياء؛ كما في الحديث في «مناقب عمر»: «قَدْ كَانَ فِيمَنْ مَضَى من الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ». وفسر المحدث؛ بفتح الدال: بالملهم بالفتح أيضًا. وقد أخبر كثير من الأولياء على أمور مغيبة؛ فكانت كما أخبروا، والجواب: أن الحصر في المنام؛ لكونه يشمل آحاد المؤمنين بخلاف؛ فإنه مختص بالبعض، ومع كونه مختصًّا؛ فإنه نادر؛ فإنما ذكر المنام؛ لشموله، وكثرة وقوعه؛ كذا في «الفتح».

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة، وحذيفة بن أسيد، وابن عباس، وأم كرز)** أما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري[١]، وأما حديث حذيفة بن أسيد؛ وهو بفتح الهمزة: فأخرجه الطبراني[٢] مرفوعًا عنه: «ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ». وأما حديث ابن عباس: فأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي[٣] في ضمن حديث مرض موته ﷺ مرفوعًا فقال: «يَا أَيُّهَا

---

(١) البخاري، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٦٩٩٠).

(٢) المعجم الكبير (٣٠٥١).

(٣) مسلم، كتاب الصلاة. حديث (٤٧٩)، وأبو داود، كتاب الصلاة. حديث (٨٧٦)، والنسائي (١٠٤٥).

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ.

٣- باب قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] [ت ٣، م ٣]

[٢٢٧٣] (٢٢٧٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُحمَّدِ بنِ المنْكَدِرِ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن رَجُلٍ مِن أهْلِ مِصْرَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَن قَوْلِ الله تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] فَقَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أحدٌ غَيْرُكَ إلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسولَ الله ﷺ: سأَلْتُ رَسولَ الله ﷺ فَقَالَ: «ما سَأَلَنِي عَنْهَا أَحدٌ غَيرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا المُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ». [طا: ١٧٨٣].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ من مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ». وأما حديث أم كرز بضم الكاف، وسكون الراء، بعدها زاي: فأخرجه أحمد، وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان[1] مرفوعًا: «ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَت الْمُبَشِّرَاتُ».

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه أبو يعلى؛ كما في «الفتح»، وأخرجه أيضًا أحمد في «مسنده»، والحاكم[2]، وقال: على شرط مسلم. قال المناوي: وأقروه.

٣ ـ بَابُ قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾

[٢٢٧٣] **قوله: (عن رجل من أهل مصر)** ذكر ابن أبي حاتم، عن أبيه أن هذا الرجل ليس بمعروف؛ كذا في «الفتح».

قوله: (يراها المسلم) أي: لنفسه **(أو ترى)** بصيغة المجهول؛ أي: يراها رجل آخر **(له)** أي: لأجله.

قوله: (وفي الباب عن عبادة بن الصامت) أخرجه الترمذي[3] في هذا الباب.

---

(١) أحمد. حديث (٢٦٦٠٠)، وابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٨٩٦)، وابن حبان (٦٠٤٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٣٨٧) من حديث ابن عباس، وأخرجه الحاكم (٨١٧٨) من حديث أنس، وكذا الباقي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) الترمذي، كتاب الرؤيا عن رسول الله. حديث (٢٢٧٥).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٢٧٤] (٢٢٧٤) حَدَّثَنَا قتيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أبي الهيْثَمِ، عَن أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بالأَسْحَارِ». [ضعيف، دراج في حديثه عن أبي الهيثم ضعف، وفي الإسناد أيضًا ابن لهيعة وفيه كلام حم: ٢٧٦٣٠، مي: ٢١٤٦].

[٢٢٧٥] (٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، وعِمْرانُ القَطَّانُ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ، قَالَ: نُبِّئتُ عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَن قَوْلِهِ تعالى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]؟ قَالَ: هِي الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا المُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ». [جه: ٣٨٩٨، حم: ٢٢١٧٩].

قَالَ حَرْبٌ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي: يَحْيَى بْنُ أبي كثير.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد في «مسنده» وأبو داود الطيالسي[1]، وفي سنده رجل من أهل مصر، وهو ليس بمعروف؛ فتحسين الترمذي لشواهده.

[٢٢٧٤] **قوله: (أصدق الرؤيا بالأسحار)** أي: ما رؤي بالأسحار؛ وذلك لأن الغالب حينئذ أن تكون الخواطر مجتمعة، والدواعي ساكنة؛ ولأن المعدة خالية؛ فلا يتصاعد منها الأبخرة المشوشة؛ ولأنها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة. ذكره الطيبي. والحديث أخرجه الدارمي، وأحمد، وابن حبان والبيهقي[2]. وقال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: قال الحاكم: صحيح، وأقروه. انتهى.

قلت: في سنده: ابن لهيعة، وأيضًا في سنده: دراج، عن أبي الهيثم. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال الآجري، عن أبي داود: أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد.

[٢٢٧٥] **قوله: (حدثنا حرب بن شداد)** اليشكري؛ البصري، ثقة، من السابعة **(نبئت)** بصيغة المتكلم المجهول من باب التفعيل.

قوله: (قال حرب في حديثه: حدثني يحيى) يعني: بصيغة التحديث، وأما عمران

---

(١) مسند الطيالسي، حديث (٩٧٦).

(٢) ابن حبان (٦٠٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٦٨).

٤- باب مَا جَاء فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَن رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي» [ت ٤، م ٤]

[٢٢٧٦] (٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أبي إسْحَاقَ، عَن أبي الأحْوَصِ، عَن عَبْدِ الله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛

القطان؛ فقال: عن يحيى، بصيغة العنعنة، وحديث عبادة هذا أخرجه أيضًا ابن ماجه، وصححه الحاكم(١)، ورواته ثقات إلا أن أبا سلمة لم يسمعه من عبادة؛ كذا في «فتح الباري».

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَآنِي... إلخ»

[٢٢٧٦] **قوله**: (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

قوله: (من رآني في المنام؛ فقد رآني) اختلف العلماء في معنى قوله: «فقد رآني». فقال ابن الباقلاني: معناه: أن رؤياه صحيحة، ليست بأضغاث، ولا من تشبيهات الشيطان، ويؤيد قوله رواية: «فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ». أي: الرؤية الصحيحة. قال: وقد يراه الرائي، خلاف صفته المعروفة؛ كمن رآه أبيض اللحية، وقد يراه شخصان في زمن واحد. أحدهما: في المشرق، والآخر: في المغرب، ويراه كل منهما في مكانه.

وحكى المازري هذا، عن ابن الباقلاني، ثم قال: وقال آخرون: بل الحديث على ظاهره. والمراد: أن من رآه؛ فقد أدركه، ولا مانع يمنع من ذلك، والعقل لا يحيله حتى يضطر إلى صرفه عن ظاهره. فأما قوله: بأنه قد يرى على خلاف صفته، أو في مكانين معًا؛ فإن ذلك غلط في صفاته، وتخيل لها على خلاف ما هي عليه. وقد يظن الظان بعض الخيالات مرئيًّا؛ لكون ما يتخيل مرتبطًا بما يرى في العادة؛ فيكون ذاته ﷺ مرئية، وصفاته متخيلة غير مرئية، والإدراك لا يشترط فيه تحديق الأبصار، ولا قرب المسافة، ولا كون المرئي مدفونًا في الأرض ولا ظاهرًا عليها. وإنما يشترط كونه موجودًا، ولم يقم دليل على فناء جسمه ﷺ بل جاء في الأحاديث ما يقتضي بقاءه. قال: ولو رآه يأمر بقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة، لا المرئية. هذا كلام المازري.

---

(١) ابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٨٩٨)، والحاكم. حديث (٣٣٠٢)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ بِي». [جه: ٣٩٠٠، حم: ٣٥٤٩، مي: ٢١٣٩].

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وأبي قَتَادَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي سَعِيدٍ، وجَابِرٍ، وأنَسٍ، وأبي مَالِكٍ الأشْجَعِيِّ عَن أبِيهِ، وأبي بَكْرَةَ، وأبي جُحَيفَةَ.

قال القاضي: ويحتمل أن يكون قوله ﷺ: «فَقَدْ رَآنِي أَوْ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ فِي صُورتِي». المراد به: إذا رآه على صفته المعروفة [له] في حياته؛ فإن رأى على خلافها كانت رؤيا تأويل، لا رؤيا حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي: ضعيف؛ بل الصحيح أنه يراه حقيقة؛ سواء كان على صفته المعروفة، أو غيرها؛ لما ذكره المازري. قال القاضي: قال بعض العلماء: خص الله تعالى النبي ﷺ بأن رؤية الناس إياه صحيحة، وكلها صدق، ومنع الشيطان أن يتصور في خلقته؛ لئلا يكذب على لسانه في النوم؛ كما خرق الله تعالى العادة للأنبياء عليهم السلام بالمعجزة؛ وكما استحال أن يتصور الشيطان في صورته في اليقظة، ولو وقع لاشتبه الحق بالباطل، ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور؛ فحماها الله ـ تعالى ـ من الشيطان، ونزغه ووسوسته [وإلقائه] وكيده. قال: وكذا حمى رؤيتهم نفسهم، كذا في «شرح مسلم» للنووي. **(فإن الشيطان لا يتمثل بي)** وفي رواية: «لا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي». والمعنى: لا يتشبه بصورتي. وفي رواية: «لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي».

قال الحافظ: فيه إشارة إلى أن الله تعالى وإن أمكنه من التصور في أي صورة أراد؛ فإنه لم يمكنه من التصور في صورة النبي ﷺ. وقد ذهب إلى هذا جماعة؛ فقالوا في الحديث: إن محل ذلك إذا رآه الرائي على صورته التي كان عليها. ومنهم: من ضيق الغرض في ذلك حتى قال: لا بد أن يراه على صورته التي قبض عليها؛ حتى يعتبر عدد الشعرات البيض التي لم تبلغ عشرين شعرة.

قال الحافظ: والصواب: التعميم في جميع حالاته بشرط أن تكون صورته الحقيقية في وقت ما؛ سواء كان في شبابه، أو رجوليته، أو كهوليته، أو آخر عمره. وقد يكون لما خالف ذلك تعبير ما يتعلق بالرائي؛ كذا في «الفتح».

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي قتادة، وابن عباس، وأبي سعيد، وجابر، وأنس، وأبي مالك الأشجعي، عن أبيه، وأبي بكرة، وأبي جحيفة)** أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان، وابن ماجه[١]. وأما حديث أبي قتادة: فأخرجه الشيخان، وأبو داود[٢].

---

(١) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٩٣)، ومسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٦)، وابن ماجه (٣٩٠١).

(٢) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٩٥)، ومسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦١)، وأبو داود (٥٠٢١).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٥- باب إذَا رَأَى فِي المَنَامِ مَا يكرَهُ مَا يَصْنَعُ؟ [ت ٥، م ٥]

[٢٢٧٧] (٢٢٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَن أبي قَتَادَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا مِنَ الله، وَالحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإذَا رأى أحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، ....

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه ابن ماجه(١). وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه البخاري، وابن ماجه(٢). وأما حديث جابر: فأخرجه مسلم، وابن ماجه(٣). وأما حديث أنس: فأخرجه البخاري(٤). وأما حديث أبي مالك، عن أبيه: فلينظر من أخرجه(٥). وأما حديث أبي جحيفة: فأخرجه ابن ماجه(٦).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه.

٥ ـ بَابُ إذَا رَأَى فِي المَنَامِ مَا يَكْرَهُ مَا يَصْنَعُ

[٢٢٧٧] **قوله**: (الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان) الحُلْم: بضم الحاء وسكون اللام، ويضم: ما يرى في المنام: من الخيالات الفاسدة.

قال في «النهاية»: الحلم: عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء؛ لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير، والشيء الحسن، وغلب الحلم على ما يراه من الشر، والأمر القبيح، ومنه قوله تعالى: ﴿أَضْغَثُ أَحْلَمٍ﴾ [يوسف: ٤٤] ويستعمل كل منهما موضع الآخر، وتضم لام الحلم، وتسكن. انتهى.

قال النووي في «شرح مسلم»: أضاف الرؤيا المحبوبة إلى الله تعالى إضافة تشريف؛ بخلاف المكروهة؛ وإن كانتا جميعًا من خلق الله تعالى وتدبيره، وبإرادته، ولا فعل للشيطان

---

(١) ابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٩٠٥)، وفي الإسناد جابر الجعفي وهو ضعيف جدًّا.

(٢) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٩٧)، وابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٩٠٣).

(٣) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٨)، وابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٩٠٢).

(٤) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٩٤).

(٥) أحمد. حديث (١٥٤٥٠).

(٦) ابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٩٠٤).

فَلْيَنْفُثْ عَن يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِن شَرِّها؛ فَإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ». [خ: ٣٢٩٢، م: ٢٢٦١، د: ٥٠٢١، جه: ٣٩٠٩، حم: ٢٢٠١٩، طا: ١٧٨٤، مي: ٢١٤١].

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وَأَبي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَأَنَسٍ.

قَالَ: وَهذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

فيهما؛ لكنه يحضر المكروهة، ويرتضيها، ويسر بها (فلينفث عن يساره). قال النووي: يَنْفُثُ بضم الفاء، وكسرها. قال: وجاء في رواية: «فَلْيَبْصُقْ». وفي رواية: «فَلْيَتْفُلْ». وأكثر الروايات «فَلْيَنْفُثْ». وقد سبق في كتاب «الطب» بيان الفرق بين هذه الألفاظ؛ من قال إنها بمعنى. ولعل المراد بالجميع: النفث؛ وهو: نفخ لطيف، بلا ريق،ويكون التفل، والبصق محمولين عليه مجازًا. انتهى.

وقال الجزري: التفل: شبيه بالبزق؛ وهو: أقل منه؛ فأوله البزق، ثم النفث، ثم النفخ. (وليستعذ بالله من شرها) وفي رواية: «فَلْيَبْصُقْ عَلَى يَسَارِهِ ثَلاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ». وفي رواية «وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا». وفي حديث أبي هريرة، عند مسلم[1]: «فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ وَلا يُحَدِّث بِهَا النَّاسَ» قال النووي: فينبغي أن يجمع بين هذه الروايات، ويعمل بها كلها، فإذا رأى ما يكرهه نفث عن يساره ثلاثًا، قائلًا: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ... وَمِنْ شَرِّهَا وَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى جَنْبِهِ الآخَرِ وَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» فَيَكُونُ قَدْ عَمِلَ بِجَمِيعِ الرّوايات؛ وإن اقتصر على بعضها؛ أجزأه في دفع ضررها؛ بإذن الله ـ تعالى ـ كما صرحت به الأحاديث.

قال القاضي: وأمر بالنفث ثلاثًا؛ طردًا للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة؛ تحقيرًا له، واستقذارًا، وخصت به اليسار؛ لأنها محل الأقذار، والمكروهات ونحوها، واليمين ضدها (فإنها لا تضره) معناه: أن الله تعالى جعل هذا سببًا للسلامة من مكروه يترتب عليها؛ كما جعل الصدقة وقاية للمال، وسببًا لدفع البلاء. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وأبي سعيد، وجابر، وأنس) أما حديث جابر: فأخرجه مسلم[2]. وأما أحاديث بقية الصحابة: فلينظر من أخرجها[3].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٣). (٢) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٢).

(٣) أما حديث أبي سعيد فأخرجه البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٨٥)، وأما حديث ابن عمرو فأخرجه أحمد في مسنده. حديث (٧٠٠٤)، وأما حديث أنس فأخرجه البخاري، كتاب التعبير. حديث (٦٩٨٣) مختصرًا.

٦- باب مَا جَاء فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا [ت ٦، م ٦]

[٢٢٧٨] (٢٢٧٨) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ وكيعَ بْنَ عُدُسٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ العُقَيْلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ من أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يتحَدَّثْ بِهَا، فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ» قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَلا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا لَبِيبًا أَوْ حَبِيبًا». [د بنحوه: ٥٠٢٠، جه بنحوه: ٣٩١٤، حم: ١٥٧٤٩، مي: ٢١٤٨].

---

٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا

[٢٢٧٨] **قوله**: (سمعت وكيع بن عدس) بمهملات، وضم أوله، وثانيه، وقد يفتح ثانيه. ويقال: بالحاء بدل العين؛ كنيته: أبو مصعب، العقيلي؛ بفتح العين، الطائفي؛ وضبطه في «الخلاصة» بضم العين، مقبول، من الرابعة، روى عن عمه أبي رزين العقيلي، وعنه يعلى بن عطاء العامري، وذكره ابن حبان في «الثقات». قاله الحافظ.

قوله: (وهي) أي: رؤيا المؤمن (على رجل طائر) هذا مثل في عدم تقرر الشيء؛ أي: لا تستقر الرؤيا قرارًا؛ كالشيء المعلق على رجل طائر. ذكره ابن الملك. فالمعنى: أنها كالشيء المعلق برجل الطائر، لا استقرار لها.

قال في «النهاية»: أي: لا يستقر تأويلها حتى تعبر. يريد: أنها سريعة السقوط؛ إذا عبرت؛ كما أن الطير لا يستقر في أكثر أحواله؛ فكيف يكون ما على رجله؟ **(ما لم يحدث)** أي: ما لم يتكلم المؤمن، أو الرائي **(بها)** أي: بتلك الرؤيا، أو تعبيرها **(فإذا تحدث بها سقطت)** أي: تلك الرؤيا على الرائي؛ يعني: يلحقه حكمها. وفي رواية أبي داود[١] قال: «الرُّؤْيَا عَلَى طَائِرٍ مَا لَمْ تَعْبُرْ، فَإِذَا عَبَرَتْ وَقَعَتْ».

قلت: هذه الرواية تدل على أن المراد بقوله: «ما لم يحدث»: ما لم يتكلم بتعبيرها **(قال)** أي: أبو رزين العقيلي. وقائله وكيع بن عدس **(وأحسبه)** أي: رسول الله ﷺ **(ولا تحدث بها إلا لبيبًا)** أي: عاقلًا؛ فإنه إما يعبر بالمحبوب، أو يسكت عن المكروه **(أو حبيبًا)** أو للتنويع؛ أي: محبًّا، لا يعبر لك إلا بما يسرك.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠٢٠).

[٢٢٧٩] (٢٢٧٩) حَدَّثَنَا الحسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَن وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ، عَن عَمِّهِ أبي رَزِينٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا المُسْلِمِ جُزْءٌ مِن ستَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا، فَإِذَا حَدَّثَ بِهَا، وَقَعَتْ».

قَالَ: هَذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو رَزِينٍ العُقَيْلِي اسْمُهُ: لَقِيطُ بْنُ عَامِرٍ، وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، فَقَالَ: عَن وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ، وَقَالَ شعبة وأَبُو عَوَانَةَ وهُشَيمٌ: عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَن وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ، وَهذا أَصحُّ.

٧- باب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ [ت ٧، م ٧]

[٢٢٨٠] (٢٢٨٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أبي عُبيدِ الله السَّليميُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٌّ، وَرُؤْيَا يُحدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ» وَكَانَ يَقُولُ: «يُعْجِبُنِي القَيْدُ

[٢٢٧٩] **قوله: (هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أبو داود، وابن ماجه[1] **(وأبو رزين العقيلي اسمه: لقيط بن عامر)** قال الحافظ في «التقريب»: لقيط بن صبرة؛ بفتح المهملة، وكسر الموحدة؛ صحابي، مشهور، يقال: إنه جده؛ واسم أبيه: عامر؛ وهو أبو رزين العقيلي. والأكثر على أنهما اثنان. وقد بسط الكلام في هذا في «تهذيب التهذيب» **(فقال وكيع بن حدس)** أي: بضم الحاء، والدال المهملتين **(وقال شعبة، وأبو عوانة، وهشيم: عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس)** أي: بضم العين، والدال المهملتين **(وهذا)** أي: وكيع بن عدس؛ بالعين، والدال المهملتين **(أصح)** لأنه كذلك؛ كذا روى أكثر أصحاب يعلى.

٧ ـ باب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ

[٢٢٨٠] **قوله: (حدثنا أحمد بن أبي عبيد الله السليمي)** بمفتوحة، وكسر لام، فتحتية في «المغني»، ثقة، من العاشرة «أخبرنا سعيد» هو: ابن أبي عروبة.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. حديث (٥٠٢٠)، وابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا. حديث (٣٩١٤).

وَأَكْرَهُ الغُلَّ ـ القَيْدُ: ثَبَاتٌ في الدِّين ـ» وكان يَقُولُ: «مَن رَآنِي، فَإِنِّي أَنَا هُوَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي» وكان يَقُولُ: «لا تُقَصُّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ».

[م بنحوه: ٢٢٦٣، د بنحوه: ٥٠١٩، حم: ٧١٢٨، طا: ١٧٨٢، مي: ٢١٤٣].

وفي البابِ: عَن أَنسٍ، وأبي بَكْرَةَ، وأُمِّ العَلَاءِ، وابنِ عُمَرَ، وعائشةَ، وأبي مُوسى، وجَابِرٍ، وأبي سَعِيدٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وعبدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨- باب فِي الَّذِي يَكْذِبُ فِي حُلمِهِ [ت ٨، م ٨]

[٢٢٨١] (٢٢٨١) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عبدِ الأعْلَى، عَن أبي عبدِ الرحمنِ السُّلميِّ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن كَذَبَ في حُلْمِهِ، كُلِّفَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ». [حم: ٥٦٩، مي: ٢١٤٥].

قوله: (من رآني فإني أنا هو) أي: من رأى في المنام رجلًا مشابهًا بي؛ فإني أنا ذلك الرجل.

قوله: (وفي الباب عن أنس، وأبي بكرة... إلخ) اعلم أن الترمذي أطلق الباب أولًا، وقال: باب. ولم يقيده بترجمة، ثم أورد فيه حديث أبي هريرة المذكور؛ ثم قال: وفي الباب عن أنس، وأبي بكرة... إلخ. فالمراد بقوله: «وفي الباب» أي: وفي باب ما يشتمل عليه حديث أبي هريرة المذكور، ولينظر من أخرج أحاديث هؤلاء الصحابة ﵃.

قوله: (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) تقدم هذا الحديث في باب «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة».

٨ ـ بَابٌ فِي الَّذِي يَكْذِبُ فِي حُلْمِهِ

[٢٢٨١] **قوله: (عن عبد الأعلى)** بن عامر الثعلبي؛ بالمثلثة، والمهملة؛ الكوفي، صدوق، يهم، من السادسة **(عن أبي عبد الرحمن)** هو: السلمي.

قوله: (قال: أراه) بضم الهمزة؛ أي: أظنه، يعني: قال أبو عبد الرحمن: أظن أن عليًّا قال عن النبي ﷺ، وقائل: «قال» هو: عبد الأعلى **(من كذب في حلمه)** أي: في رؤياه **(كلف)** بضم الكاف، وتشديد اللام مكسورة **(عقد شعيرة)** وفي الرواية الآتية «أن يعقد بين شعيرتين، ولن يعقد بينهما».

[٢٢٨٢] (٢٢٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ، عَن عبدِ الأعْلَى، عَن أبي عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيِّ، عَن عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وأبي شُرَيْحٍ، وَواثِلَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وهذا أَصَحُّ مِنَ الحديثِ الأوَّلِ.

[٢٢٨٣] (٢٢٨٣) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن تَحَلَّمَ كَاذِبًا، كُلِّفَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا». [خ: ٧٠٤٢، د بنحوه: ٥٠٢٤، جه: ٣٩١٦، حم: ١٨٦٩].

[٢٢٨٢] **قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي شريح، وواثلة بن الأسقع)** أما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب. وأما حديث أبي هريرة، وحديث أبي شريح: فلينظر من أخرجهما. وأما حديث واثلة فأخرجه أحمد[٢] في «مسنده».

قوله: (وهذا أصح من الحديث الأول) أي: حديث قتيبة، عن أبي عوانة، عن عبد الأعلى أصح من حديث أبي أحمد الزبيري عن سفيان وهو: الثوري، عن عبد الأعلى؛ لأن أبا أحمد الزبيري؛ وإن كان ثقة ثبتًا؛ إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري؛ كما في «التقريب».

[٢٢٨٣] **قوله: (قال: من تحلم)** بالتشديد، أي: طلب الحلم بأن ادعى أنه حلم حلمًا؛ أي: رأى رؤيا **(كاذبًا)** في دعواه أنه رأى ذلك في منامه **(ولن يعقد بينهما)** لأن اتصال إحداهما بالأخرى غير ممكن؛ فهو يعذب ليفعل ذلك، ولا يمكنه فعله؛ فهو كناية عن دوام تعذيبه.

قال الجزري في «النهاية» قوله: «من تحلم كلف أن يعقد بين شعيرتين» أي: قال إنه رأى في النوم ما لم يره. يقال: حلم بالفتح: إذا رأى، وتحلم: إذا ادعى الرؤيا كاذبًا. فإن قيل: إن كذب الكاذب في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته؛ فلم زادت عقوبته، ووعيده، وتكليفه

---

(١) الترمذي، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٨٣).

(٢) أما حديث أبي هريرة فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٢)، وأما حديث واثلة فأخرجه أحمد. حديث (١٥٥٨٥)، والبخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٥٠٩).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩- باب ما جاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالقُمُصَ [ت ٩، م ٩]

[٢٢٨٤] (٢٢٨٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن عُقَيْلٍ، عَن الزُّهريِّ، عَن حَمْزَةَ بْنِ عبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن ابن عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «بَيْنا أنَا نَائِمٌ إذْ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ»، قالوا: فَمَا أوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «العِلْمُ». [خ: ٨٢، م: ٢٣٩١، حم: ٥٥٢٩، مي: ٢١٥٤].

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وأبي بَكْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وعبدِ الله بْنِ سَلَامٍ، وخُزَيْمَةَ، والطُّفَيلِ بْنِ سَخْبَرَةَ، وسمرَةَ، وأبي أُمَامَةَ، وجابرٍ.

عقد الشعيرتين؟ قيل: قد صح الخبر أن الرؤيا الصادقة جزء من النبوة، والنبوة لا تكون إلا وحيًا، والكاذب في رؤياه يدعي أن الله تعالى أراه ما لم يره، وأعطاه جزءًا من النبوة؛ لم يعطه إياه. والكاذب على الله تعالى أعظم فرية ممن كذب على الخلق، أو على نفسه. انتهى.

قوله: (**هذا حديث صحيح**) وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

٩ ـ بَابٌ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالْقُمُصَ

[٢٢٨٤] **قوله:** (**عن عقيل**) بضم العين، وفتح القاف مصغرًا، ابن خالد بن عقيل؛ بالفتح: الأيلي؛ بفتح الهمزة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم لام، كنيته: أبو خالد الأموي، مولاهم، ثقة، ثبت، من السادسة (**عن حمزة بن عبد الله بن عمر**) المدني، شقيق سالم، ثقة، من الثالثة.

قوله: (**بينا**) أصله «بين» فأشبعت الفتحة (**إذ أتيت**) بضم الهمزة (**فشربت منه**) أي: من ذلك اللبن (**قال: العلم**) هو: بالنصب، وبالرفع في الرواية، وتوجيههما ظاهر، وتفسير اللبن بالعلم؛ لاشتراكهما في كثرة النفع بهما.

وقال ابن العربي: اللبن: رزق يخلقه الله طيبًا بين أخباث من دم وفرث؛ كالعلم نور يظهره الله في ظلمة الجهل؛ فضرب به المثل في المنام. قال بعض العارفين: الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك، وجهل، ويحفظ العمل عن غفلة، وزلل؛ وهو كما قال، لكن اطردت العادة بأن العلم بالتعلم. والذي ذكره قد يقع خارقًا للعادة؛ فيكون من باب الكرامة.

قَالَ: حديثُ ابنِ عُمَرَ حديثٌ صحيحٌ.

[٢٢٨٥] (٢٢٨٥) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ محمَّدٍ الجُرَيرِيُّ البَلْخِي، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهريِّ، عَن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَن بَعْضِ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَما أَنَا نَائِمٌ، رأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ، وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ،

وقال ابن أبي جمرة: تأول النبي ﷺ اللبن بالعلم؛ اعتبارًا بما بين له أول الأمر حين أُتي بقدح خمر، وقدح لبن؛ فأخذ اللبن؛ فقال له جبريل: أخذت الفطرة... الحديث؛ كذا في «الفتح».

قوله: (حديث ابن عمر حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٢٨٥] قوله: (حدثنا الحسين بن محمد الحريري) بالحاء المهملة؛ كذا وقع في «النسخة الأحمدية» وكتب في هامشها ما حاصله: أنه وقع في نسخة صحيحة هكذا بالحاء، ووقع في بعض النسخ الأخرى بالجيم. انتهى.

قلت: قال في «الخلاصة»: الحسين بن محمد بن جعفر الجريري: من ولد جرير البجلي، عن عبد الرزاق، وعبيد الله بن موسى، وعنه الترمذي. انتهى. فعلم منه أنه الجريري؛ بفتح الجيم، وكسر الراء. وفي شرح الشيخ ابن حجر الهيثمي على «الشمائل»: الجريري؛ بضم الجيم؛ هو الصواب. انتهى. والظاهر أنه بفتح الجيم ـ والله تعالى أعلم ـ وهو مجهول؛ كما في «تهذيب التهذيب». **(عن بعض أصحاب النبي ﷺ)** كذا أبهمه معمر في هذه الرواية، وقد صرح صالح بن كيسان في روايته الآتية بذكر أبي سعيد. قال الحافظ: كذا رواه أكثر أصحاب الزهري. ورواه معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن بعض أصحاب النبي ﷺ فأبهمه. أخرجه أحمد. انتهى.

قوله: (وعليهم قمص) بضمتين: جمع قميص. والجملة حالية **(منها)** أي: من القمص **(ما يبلغ الثدي)** بضم المثلثة، وكسر الدال، وتشديد الياء: جمع ثدي؛ بفتح، ثم سكون؛ وهو: مذكر عند معظم أهل اللغة. وحكي أنه مؤنث؛ والمشهور أنه يطلق في الرجل والمرأة. وقيل: يختص بالمرأة. وهذا الحديث يرده. ولعل قائل هذا يدعي أنه أطلق في هذا الحديث مجازًا؛ والمعنى: أن القميص قصير جدًّا؛ بحيث لا يصل من الحلق إلى نحو

وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ أَسْفَلَ مِن ذَلِكَ، فَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ»، قالوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الدِّين». [خ: ٢٣، م: ٢٣٩٠، ن: ٥٠٢٦، حم: ١١٤٠٥].

[٢٢٨٦] (٢٢٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إبراهيمَ بْنِ سَعْدٍ، ...

السرة؛ بل فوقها (ومنها: ما يبلغ أسفل من ذلك) وفي رواية البخاري[١]: «وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ». قال الحافظ: يحتمل أن يريد: دونه من جهة السفل؛ وهو الظاهر؛ فيكون أطول. ويحتمل أن يريد: دونه من جهة العلو؛ فيكون أقصر، ويؤيد الأول ما في رواية الحكيم الترمذي، من طريق أخرى في هذا الحديث: «فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصُهُ إِلَى سُرَّتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصُهُ إِلَى رُكْبَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَمِيصُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ». انتهى.

قلت: ويؤيد الأول ـ رواية أبي عيسى الترمذي هذه أيضًا (فعرض عليّ عمر) أي: في ما بينهم (وعليه قميص يجره) أي يسحبه في الأرض؛ لطوله (قالوا) أي: بعض الصحابة من الحاضرين (فما أولته؟) أي: فما عبرت جر القميص لعمر (قال: الدين) بالنصب؛ أي: أولته الدين، ويجوز الرفع؛ أي: المأول به هو الدين.

قال النووي: القميص: الدين. وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة، وسنته الحسنة في المسلمين بعد وفاته؛ ليقتدى به. وأما تفسير اللبن بالعلم؛ فلكثرة الانتفاع بهما، وفي أنهما سببا الصلاح، فاللبن غذاء الإنسان، وسبب صلاحهم، وقوة أبدانهم، والعلم سبب للصلاح، وغذاء للأرواح في الدنيا والآخرة. انتهى.

وقال الحافظ: قالوا: وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا، والدين يسترها في الآخرة، ويحجبها عن كل مكروه. والأصل فيه قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]. الآية. والعرب تكني عن الفضل، والعفاف بالقميص. ومنه قوله ﷺ لعثمان: «إِنَّ اللهَ سَيُلْبِسُهُ قَمِيصًا فَلا تَخْلَعْهُ». أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وصححه ابن حبان[٢]. واتفق أهل التعبير على أن القميص يعبر بالدين، وأن طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده.

[٢٢٨٦] **قوله: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد)** الزهري: أبو يوسف، المدني، نزيل

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان. حديث (٢٣).

(٢) أحمد. حديث (٢٤٠٤٥)، والترمذي، كتاب المناقب. حديث (٣٧٠٥)، وابن ماجه. حديث (١١٢)، وابن حبان (٦٩١٥).

عَن أبِيهِ، عَن صَالحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَن الزُّهريِّ، عَن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: وَهذا أَصَحُّ.

١٠- باب مَا جَاء في رُؤْيَا النَّبيِّ ﷺ المِيزَانَ وَالدَّلْو [ت ١٠، م ١٠]

[٢٢٨٧] (٢٢٨٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَن الحَسَنِ عَن أبي بَكْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَن رأى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أنَا، رأيْتُ كأن مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّماءِ فَوُزِنْتَ أَنْتَ وَأبُو بَكرٍ فَرَجَحْتَ أنْتَ بأبِي بكرٍ، وَوُزِنَ أبو بكرٍ وعُمَرُ فَرَجَحَ أبو بكرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وعُثمانُ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ المِيزَانُ: فَرأَيْنَا الكَرَاهِيَةَ في وَجْهِ رَسُولِ الله ﷺ. [د: ٤٦٣٤].

بغداد، ثقة، فاضل، من صغار التاسعة (عن أبيه) أي: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، نزيل بغداد، ثقة، حجة، تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة (وهذا أصح) أي: من الحديث الأول المذكور؛ لأن في سنده الحسين بن محمد؛ وهو مجهول؛ كما عرفت.

١٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ الْمِيْزَان وَالدَّلْو

[٢٢٨٧] **قوله: (كأن ميزانًا)** كأن بتشديد النون: من الحروف المشبهة بالفعل **(فوزنت)** بصيغة المجهول المخاطب **(أنت)** ضمير فصل، وتأكيد لتصحيح العطف **(فرجحت)** بفتح الجيم، وسكون الحاء، أي: ثقلت وغلبت **(ثم رفع الميزان)** فيه إيماء إلى وجه ما اختلف في تفضيل علي، وعثمان قاله القاري **(فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ)** وذاك لما علم ﷺ من أن تأويل رفع الميزان انحطاط رتبة الأمور، وظهور الفتن بعد خلافة عمر، ومعنى رجحان كل من الآخر: أن الراجح أفضل من المرجوح.

وقال المنذري: قيل: يحتمل أن يكون النبي ﷺ كره وقوف التخيير، وحصر درجات الفضائل في ثلاثة، ورجا أن يكون في أكثر من ذلك، فأعلمه الله أن التفضيل انتهى إلى المذكور فيه؛ فساءه ذلك. انتهى.

قال التوربشتي: إنما ساءه ـ والله أعلم من الرؤيا التي ذكرها ـ ما عرفه من تأويل رفع الميزان، فإن فيه احتمالًا لانحطاط رتبة الأمر في زمان القائم به بعد عمر رضي الله عنه عما كان عليه من النفاذ، والاستعلاء، والتمكن بالتأييد. ويحتمل أن يكون المراد من الوزن: موازنة

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٨٨] (٢٢٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي عُثمانُ بْنُ عبدِ الرحمنِ، عَن الزُّهريِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عائشةَ، قَالَت: سُئِلَ رَسولُ الله ﷺ عَن وَرَقَةَ، فَقَالَت له خَدِيجَةُ: إِنَّهُ كَانَ صَدَّقَكَ ولَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُرِيتُهُ في المَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِن أهلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ». [ضعيف حم: ٢٣٨٤٦].

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ، وَعُثمانُ بْنُ عبد الرحمنِ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الحديثِ بالقَوِيِّ.

أيامهم؛ لما كان نظر فيها من رونق الإسلام، وبهجته، ثم إن الموازنة إنما تراعى في الأشياء المتقاربة مع مناسبة ما؛ فيظهر الرجحان؛ فإذا تباعدت كل التباعد لم يوجد للموازنة معنى؛ فلهذا رفع الميزان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، وسكت عنه هو، والمنذري.

[٢٢٨٨] قوله: (عن ورقة) بفتحات؛ أي: ابن نوفل: ابن عم خديجة ـ أم المؤمنين ـ كان تنصر في الجاهلية، وقرأ الكتب، وكان شيخًا كبيرًا قد عمي **(فقالت)** بيان السؤال والسائل **(له)** أي: لأجل ورقة، وتحقيق أمره **(خديجة أنه)** أي: الشأن، أو أن ورقة **(كان)** أي: في حياته **(صدقك)** بالتشديد؛ أي: في نبوتك **(وأنه مات قبل أن تظهر)** تعني: أنه لم يدرك زمان دعوتك؛ ليصدقك، ويأتي بالأعمال على موجب شريعتك؛ لكن صدقك قبل مبعثك. قاله الطيبي **(أريته في المنام)** بصيغة المجهول؛ أي: أرانيه الله؛ وهو بمنزلة الوحي للأنبياء. وحاصل الجواب: أنه لم يأتني وحي جلي، ودليل قطعي؛ لكني رأيته في المنام **(وعليه ثياب بياض)** وفي «المشكاة»: وعليه ثياب بيض **(ولو كان من أهل النار، لكان عليه لباس غير ذلك)** فيه: أنه إذا رأى مسلم في المنام الثياب البيض على ميت مسلم؛ فذلك دليل على حسن حاله، وأنه من أهل الجنة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وهو حديث ضعيف **(وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي)** قال في «التقريب»: عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، الزهري، الوقاصي، أبو عمرو، المدني، متروك، وكذبه ابن معين؛

[٢٢٨٩] (٢٢٨٩) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أخبرني سَالِمُ بْنُ عبدِ الله، عَن عبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن رُؤْيَا النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَرَ؟ قَالَ: «رأيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا، فَنَزَعَ أبو بكرٍ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ فِيهِ ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَنَزَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا

وقال في «تهذيب التهذيب»: قال الهيثم بن عدي: توفي في خلافة هارون، روى له الترمذي حديثًا واحدًا في ذكر ورقة بن نوفل.

[٢٢٨٩] قوله: (فنزع أبو بكر ذنوبًا) بفتح الذال المعجمة؛ وهو: الدلو فيها ماء، والملأى، أو دون الملأى؛ كذا في «القاموس».

قال الحافظ: واتفق من شرح هذا الحديث على أن ذكر الذنوب، إشارة إلى مدة خلافته، وفيه نظر؛ لأنه ولي سنتين وبعض سنة؛ فلو كان ذلك المراد لقال: ذنوبين أو ثلاثة.

والذي يظهر لي: أن ذلك إشارة إلى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار؛ وهي: ثلاثة. ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر إلى عدد ما نزعه من الدلاء، وإنما وصف نزعه بالعظمة؛ إشارة إلى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات.

وقد ذكر الشافعي تفسير هذا الحديث في «الأم» فقال بعد أن ساقه: ومعنى قوله: «وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ»: قصر مدته، وعجلة موته، وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته. انتهى. فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره. انتهى (فيه ضعف) وفي رواية البخاري[(١)]: «وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ». قال الحافظ: أي: على مهل ورفق (والله يغفر له) قال النووي: هذا دعاء من المتكلم؛ أي: أنه لا مفهوم له. وقال غيره: فيه: إشارة إلى قرب وفاة أبي بكر؛ وهو نظير قوله تعالى لنبيه ـ عليه السلام: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾ [النصر: ٣]. فإنها إشارة إلى قرب وفاة النبي ﷺ. قال الحافظ: ويحتمل أن يكون فيه إشارة إلى قلة الفتوح في زمانه، لا صنع له فيه؛ لأن سببه قصر مدته. فمعنى المغفرة له: رفع الملامة عنه (فاستحالت غربًا) أي: انقلبت الدلو التي كانت ذنوبًا غربًا، أي: دلوًا عظيمة. والغَرْب؛ بفتح الغين المعجمة، وسكون الراء المهملة (فلم أر عبقريًّا) بفتح المهملة، وسكون الموحدة، وفتح القاف، وكسر الراء، وتشديد التحتانية؛ أي:

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٦٤).

يَفْرِي فَرْيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بعَطَنٍ». [خ: ٣٦٣٤، م: ٢٣٩٣، حم: ٤٧٩٩]

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ.

وهذا حَدِيثٌ صحيحٌ غريبٌ مِن حديثِ ابنِ عُمَرَ.

[٢٢٩٠] (٢٢٩٠) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيجٍ، أخبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أخبرني سَالِمُ بْنُ عبدِ الله، عَن عبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن رُؤْيَا النبيِّ ﷺ قَالَ: «رأيْتُ امْرأةً سَوْدَاء ثَائِرَةَ الرَّأسِ، خَرَجَتْ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ وَهِيَ الجُحْفَةُ، وَأَوَّلْتُهَا وَبَاءَ المَدِينَةِ يُنْقَلُ إِلَى الجُحْفَةِ». [خ: ٧٠٣٨، جه: ٣٩٢٤، حم: ٥٨١٥، مي: ٢١٦١].

رجلًا قويًّا (**يفري**) بفتح أوله، وسكون الفاء، وكسر الراء، وسكون التحتانية (**فرية**) بفتح الفاء، وكسر الراء، وتشديد التحتانية المفتوحة. وروي بسكون الراء، وخطأه الخليل. ومعناه: يعمل عمله البالغ (**حتى ضرب الناس بالعطن**) بفتح المهملتين، وآخره نون؛ هو: مناخ الإبل؛ إذا شربت، ثم صدرت. وسيأتي في «مناقب عمر» بلفظ: «حَتَّى رُويَ النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ» ووقع في حديث أبي الطفيل بإسناد حسن، عند البزار، والطبراني(١): «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَنْزَعُ اللَّيْلَةَ إِذْ وَرَدْتُ عَلَى غَنَم سُودٍ وَعَفرٍ، فَجَاءَ أبو بَكْرٍ فَنَزَعَ. . . فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِي عُمَرَ: فَمَلأَ الْحِيَاضَ وَأَرْوَى الْوَارِدَةَ وَقَالَ فِيهِ: فَأَوَّلْتُ السُّودَ الْعَرَبَ وَالْعَفرَ الْعَجَمَ».

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه مسلم(٢) (**هذا حديث صحيح غريب من حديث ابن عمر**) وأخرجه الشيخان.

[٢٢٩٠] **قوله: (قال: رأيت)** أي: في شأن المدينة (**ثائرة الرأس**) أي: منتشرة شعر الرأس (**حتى قامت بمهيعة**) بفتح الميم، وسكون الهاء، وفتح التحتية، والعين: الأرض المبسوطة، الواسعة (**وهي الجحفة**) قال الحافظ في «الفتح»: وأظن قوله: «وهي الجحفة» مدرجًا من قول موسى بن عقبة؛ فإن أكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة. وثبتت في رواية سليمان بن جريج (**فأولتها**) من التأويل؛ هو: تفسير الشيء بما يؤول إليه (**وباء المدينة**) وهو

---

(١) البزار. حديث (٢٤٢٠- زخار)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٠٣).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٣٩٢)، وأخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ. حديث (٣٦٦٤).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[٢٢٩١] (٢٢٩١) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن أَيُّوبَ، عَن ابنِ سِيرِينَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «في آخِرِ الزَّمَانِ لا تَكَادُ رُؤْيَا المؤمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: الحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ الله، وَالرُّؤْيَا يُحدِّثُ الرَّجُلُ بها نَفْسَهُ، والرُّؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُم رُؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يُعْجِبُنِي القَيْدُ وَأَكْرَهُ الغُلَّ ـ القَيْدُ: ثَبَاتٌ في الدِّينِ ـ قَالَ: وَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «رُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِن سِتةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ». [ر: ٢٢٨٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَن أَيُّوبَ مَرْفُوعًا، ورواه حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن أَيُّوبَ وَوَقَفَهُ.

[٢٢٩٢] (٢٢٩٢) حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، عَن شُعيبٍ ـ وَهُوَ ابنُ أبي حَمْزَةَ ـ عَن ابن أبي حُسَينٍ ـ وَهُوَ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ـ عَن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رأَيْتُ في المَنَامِ كَأَنَّ في يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِن ذَهَبٍ،

بالمد، ويقصر: مرض عام، أو موت ذريع؛ وقد يطلق على الأرض الوخمة التي تكثر فيها الأمراض، لا سيما للغرباء؛ أي: حماها، وأمراضها.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه البخاري.

[٢٢٩١] **قوله**: (**قال: في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب... إلخ**) تقدم شرح هذا الحديث في باب «إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة».

[٢٢٩٢] **قوله**: (**حدثنا أبو اليمان**) اسمه: الحكم بن نافع البهراني؛ بفتح الموحدة: الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة، ثبت، يقال: إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة، من العاشرة (**عن ابن أبي حسين**) اسمه: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن نوفل؛ المكي، النوفلي، ثقة، عالم بالمناسك، من الخامسة.

قوله: (**سوارين**) بكسر السين؛ أي: قلبين. قال الحافظ: السوار؛ بكسر المهملة،

فهَمَّنِي شَأْنُهُما، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَاذِبَيْنِ يَخْرُجَانِ مِن بَعْدِي،

ويجوز ضمها؛ وفيه لغة ثالثة: أسوار؛ بضم الهمزة أوله **(فهمني شأنهما)** أي: أحزنني، وفي حديث البخاري[1]: «فَكَبُرَا عَلَيَّ» قال الحافظ: هو بمعنى: العظم.

قال القرطبي: ربما عظم عليه ذلك؛ لكون الذهب مما حرم على الرجال **(فأوحي إلي)** قال الحافظ: كذا للأكثر على البناء للمجهول. وفي رواية الكشميهني في حديث إسحاق بن نصر: «فَأَوْحَى الله إِلَيَّ هَذَا الْوَحْيَ» يحتمل أن يكون من وحي الإلهام، أو على لسان الملك. قاله القرطبي. **(أن أنفخهما)** بضم الفاء، وسكون الخاء المعجمة «وأن» هي: مفسرة لما في الوحي من معنى القول، وعليه كلام القاضي وغيره. وجوز الطيبي أن تكون ناصبة، والجار محذوف «والنفخ» بالخاء المعجمة على ما صححه النووي. يقال: نَفَخْتُهُ وَنَفَخْتُ فيه **(فنفختهما فطارا)** قال الحافظ: وكذا في رواية المقبري وزاد: «فَوَقَعَ وَاحِدٌ بِالْيَمَامَةِ وَالآخَرُ بِالْيَمَنِ». وفي ذلك إشارة إلى حقارة أمرهما؛ لأن شأن الذي ينفخ فيذهب بالنفخ أن يكون في غاية الحقارة. ورده ابن العربي بأن أمرهما كان في غاية الشدة، ولم ينزل بالمسلمين قبله مثله. قال الحافظ: وهو كذلك؛ لكن الإشارة إنما هي للحقارة المعنوية، لا الحسية. وفي طيرانهما إشارة إلى اضمحلال أمرهما **(فأولتهما كاذبين)** قال المهلب: هذه الرؤيا ليست على وجهها؛ وإنما هي من ضرب المثل، وإنما أول النبي ﷺ: «السِّوَارَيْن بالكَذَّابَيْن» لأن الكذب: وضع الشيء في غير موضعه؛ فلما رأى في ذراعيه سوارين من ذهب، وليسا من لبسه؛ لأنهما من حلية النساء، عرف أنه سيظهر من يدعي ما ليس له. وأيضًا ففي كونهما من ذهب والذهب منهي عن لبسه دليل على الكذب. وأيضًا فالذهب مشتق من الذهاب؛ فعلم أنه شيء يذهب عنه، وتأكد ذلك بالإذن له في نفخهما؛ فطارا؛ فعرف أنه لا يثبت لهما أمر، وأن كلامه بالوحي الذي جاء به يزيلهما عن موضعهما. والنفخ يدل على الكلام. انتهى ملخصًا. **(يخرجان من بعدي)**. وفي رواية البخاري: «فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابيْنِ الَّذيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا». قال الحافظ: هذا ظاهر في أنهما كانا حين قص الرؤيا موجودين؛ وهو كذلك؛ لكن وقع في رواية ابن عباس: «يَخْرُجَانِ بَعْدِي»، والجمع بينهما أن المراد بخروجهما بعده: ظهور شوكتهما، ومحاربتهما، ودعواهما النبوة. نقله النووي عن العلماء؛ وفيه نظر؛ لأن ذلك كله

---

(١) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٣٧٥).

يُقَالُ لأَحَدِهِمَا: مُسلمةُ صاحبُ اليَمَامَةِ، وَالعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاء». [خ: ٣٦٢١، م: ٢٢٧٤، جه: ٣٩٢٢، حم: ٢٧٤٦٩].

قَالَ: هذا حديثٌ صحيحٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٢٩٣] (٢٢٩٣) حَدَّثَنَا الحُسَينُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُبيدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَجُلًا جَاء إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رأيْتُ اللَّيْلَةَ ظُلَّةً ....

ظهر للأسود بصنعاء في حياته ﷺ فادعى النبوة، وعظمت شوكته، وحارب المسلمين، وفتك فيهم، وغلب على البلد، وآل أمره إلى أن قتل في حياة النبي ﷺ كما قدمت ذلك واضحًا في أواخر «المغازي». وأما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياة النبي ﷺ لكن لم تعظم شوكته، ولم تقع محاربته إلا في عهد أبي بكر. فإما أن يحمل ذلك على التغليب، وإما أن يكون المراد بقوله: «بَعْدِي» أي: بعد نبوتي. **(يقال لأحدهما: مسلمة)** بفتح الميم واللام، وبينهما سين ساكنة؛ هو: المشهور بـ«مسيلمة» مصغرًا، قتله الوحشي ـ قاتل حمزة ـ في خلافة الصديق رضي الله عنه. وقيل: لما قتله وحشي قال: قتلت: خير الناس في الجاهلية، وشر الناس في الإسلام **(صاحب اليمامة)** قال في «القاموس»: اليمامة: القصد؛ كاليمام، وجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام. وبلاد الجو منسوبة إليها، وسميت باسمها؛ وهي: أكثر نخيلًا من سائر الحجاز، وبها تنبأ مسيلمة الكذاب؛ وهي: دون المدينة في وسط الشرق من مكة على ستة عشر مرحلة من البصرة، وعن الكوفة نحوها. انتهى. **(والعنسي صاحب صنعاء)** هو: بلدة باليمن، وصاحبها الأسود العنسي تنبأ بها في آخر عهد الرسول ﷺ، فقتله فيروز الديلمي في مرض وفاة الرسول ﷺ، فقال ﷺ: «فَازَ فَيْرُوزُ».

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه الشيخان(١).

[٢٢٩٣] قوله: (حدثنا الحسين بن محمد) هو: الجريري البلخي **(عن عبيد الله بن عبد الله)** بن عتبة الهذلي، المدني.

قوله: (إني رأيت الليلة ظلة) بضم الظاء المعجمة أي: سحابة لها ظلة، وكل ما أظل من سقيفة، ونحوها يسمى: ظلة. قاله الخطابي. وفي رواية ابن ماجه، «ظُلَّةً بَيْنَ السَّمَاءِ

---

(١) البخاري، كتاب المغازي. حديث (٤٣٧٥)، ومسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٧٤).

يَنْطِفُ مِنْهَا السَّمْنُ وَالعَسَلُ، وَرأَيْتُ النَّاسَ يَسْتَقُونَ بِأَيْدِيهِمْ فَالمُسْتَكْثِرُ وَالمُستقلُّ، وَرأيتُ سَبَبًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَأَرَاكَ يَا رَسُولَ الله أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَهُ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ فَقُطِعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلا بِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَيْ رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَالله، لَتَدَعَنِّي أَعْبُرُهَا، فَقَالَ: «اعْبُرْهَا»، فَقَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الإِسْلَامِ، وَأَمَّا ما يُنْطَفُ من السَّمْنِ وَالعَسَلِ فَهُو القُرْآنُ لِينُهُ وَحَلَاوَتُهُ، وَأَمَّا المُستَكْثِرُ وَالمُسْتَقِلُّ، فَهُوَ المُسْتَكْثِرُ مِنَ القُرْآنِ وَالمُسْتَقِلُّ مِنْهُ، وَأَمَّا السَّبَبُ الواصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، فَهُوَ الحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ فأَخَذْتَ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ به رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بَعْدَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ رجل آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيعْلُو، أَيْ رَسُولَ اللهُ، لَتُحَدِّثَنِّي أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

وَالأَرْضِ» **(ينطف)** أي: يقطر من نطف الماء، إذا سال ويجوز الضم، والكسر في الطاء **(يستقون بأيديهم)** أي: يأخذون بالأسقية. وفي رواية البخاري[1]: «يَتَكَفَّفُونَ» أي: يأخذون بأكفهم **(فالمستكثر)** مرفوع على الابتداء، وخبره محذوف؛ أي: فيهم المستكثر في الأخذ؛ أي: يأخذ كثيرًا **(والمستقل)** أي: ومنهم المستقل في الأخذ؛ أي: يأخذ قليلًا **(ورأيت سببًا)** أي: حبلًا **(واصلًا)** من الوصول، وقيل: هو بمعنى: الموصول؛ كقوله عيشة راضية؛ أي: مرضية **(فعلوت)** من العلو. وفي رواية سليمان بن كثير: «فَأَعْلاكَ الله» **(ثم وصل له)** على بناء المجهول **(بأبي أنت، وأمي)** أي: مفدى بهما **(والله لتدعني)** بفتح اللام للتأكيد؛ أي: لتتركني، وفي رواية سليمان: «ائْذَنْ لِي» **(أعبرها)** وفي رواية: «فَلأَعْبُرَنَّهَا» بزيادة اللام للتأكيد؛ والنون «اعبرها» أمر: من عَبر يَعْبُر من باب نصر ينصر، قال في «القاموس»: عبر الرؤيا عبرًا وعبارة وعَبَّرَها: فسرها؛ وأخبر بآخر ما يؤول إليه أمرها. واستعبره إياها: سأله عبرها **(وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض؛ فهو الحق الذي أنت عليه)** المراد بالحق: الولاية التي كانت بالنبوة، ثم صارت بالخلافة **(ثم يأخذ به)** أي: بالسبب **(بعدك رجل)** وهو: أبو بكر الصديق رضي الله عنه ويقوم بالحق في أمته بعده **(ثم يأخذ بعده رجل آخر)** وهو: عمر بن الخطاب **(ثم يأخذ آخر)** وهو: عثمان **(فينقطع به ثم يوصل)** وفي حديث ابن

---

(١) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٧٠٤٦).

«أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا»، قَالَ: أَقْسَمْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يا رَسولَ اللهِ لَتُخْبِرَنِّي مَا الَّذِي أخطأتُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لا تُقْسِمْ». [خ: ٧٠٤٦، م: ٢٢٦٩، د: ٣٢٦٨، جه: ٣٩١٨، مي مختصرًا: ٢٣٤٤].

عباس عند مسلم[1]: «ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ» (أصبت بعضًا، وأخطأت بعضًا) قال النووي: اختلف العلماء في معناه؛ فقال ابن قتيبة وآخرون: معناه: أصبت في بيان تفسيرها، وصادفت حقيقة تأويلها، وأخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير أن آمرك به. وقال آخرون: هذا الذي قاله ابن قتيبة، وموافقوه فاسد؛ لأنه ﷺ قد أذن له في ذلك وقال: «اعبرها»، وإنما أخطأ في تركه تفسير بعضها؛ فإن الرائي قال: «رَأَيْتُ ظُلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنَ وَالْعَسَل» ففسره الصديق رضي الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه؛ وهذا إنما هو تفسير العسل، وترك تفسير السمن. وتفسيره: السنة؛ فكان حقه أن يقول: القرآن والسنة. وإلى هذا أشار الطحاوي.

وقال آخرون: الخطأ وقع في خلع عثمان؛ لأنه ذكر في المنام أنه أخذ بالسبب؛ فانقطع به؛ وذلك يدل على انخلاعه بنفسه. وفسره الصديق بأنه: يأخذ به رجل؛ فينقطع به، ثم يوصل له؛ فيعلو به. وعثمان قد خلع قهرًا، وقتل، وولي غيره. فالصواب في تفسيره: أن يحمل وصله على ولاية غيره من قومه. وقال آخرون: الخطأ في سؤاله ليعبرها.

قال المهلب: وموضع الخطأ في قوله: «ثُمَّ وُصِلَ لَه» لأن في الحديث «ثُمَّ وُصِلَ» ولم يذكر «له».

قال الحافظ: هذه اللفظة؛ وهي قوله: «له» قد ثبتت في كثير من الروايات، فذكرها، ثم قال: وبنى [ابن] المهلب على ما توهمه؛ فقال: كان ينبغي لأبي بكر أن يقف حيث وقفت الرؤيا، ولا يذكر الموصول له؛ فإن المعنى: أن عثمان انقطع به الحبل؛ ثم وصل لغيره؛ أي: وصلت الخلافة لغيره. وقد عرفت أن لفظة «له» ثابتة في نفس الخبر. فالمعنى على هذا: أن عثمان كاد ينقطع على اللحاق بصاحبيه؛ بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي أنكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل، ثم وقعت له الشهادة؛ فاتصل بهم؛ فعبر عنه بأن الحبل وصل له؛ فاتصل؛ فالتحق بهم؛ فلم يتم في تبيين الخطأ في التعبير المذكور ما توهمه المهلب. انتهى.

وقد بسط الحافظ الكلام في هذا المقام في «الفتح». (لا تقسم) أي: لا تكرر يمينك؛ فإني لا أخبرك.

---

(١) مسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٩).

قَالَ: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٢٩٤] (٢٢٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حازمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي رَجَاءٍ عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «هَلْ رأى أَحَدٌ مِنْكم اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟».

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [خ مطولًا: ١٣٨٦، م: ٢٢٧٥، حم: ١٩٦٥٢].

وَيُرْوَى هذا الحديث عَن عَوْفٍ، وَجَرير بْنِ حَازِمٍ، عَن أبي رَجَاءٍ، عَن سَمُرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ في قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ، قَالَ: وَهَكَذَا رَوَى محمد بْنُ بشَّار هذا الحَدِيثَ عَن وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ مُخْتَصَرًا.

آخِرُ كِتابِ الرُّؤيَا، وَيَليهِ كِتابُ الشَّهَادَاتِ

قال النووي: فيه دليل لما قاله العلماء: أن إبرار القسم المأمور به في الأحاديث الصحيحة إنما هو إذا لم تكن في الإبرار مفسدة، ولا مشقة ظاهرة؛ فإن كان لم يؤمر بالإبرار، لأن النبي ﷺ لم يبر قسم أبي بكر لما رأى في إبراره من المفسدة.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان(١)، وغيرهما.

[٢٢٩٤] **قوله: (عن أبيه)** أي: جرير بن حازم **(عن أبي رجاء)** اسمه: عمران بن ملحان؛ بكسر الميم، وسكون اللام، بعدها مهملة. ويقال: ابن تيم العطاردي، مشهور بكنيته، وقيل غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم، ثقة، معمر، مات سنة خمس ومائة، له مائة وعشرون سنة.

قوله: (وقال: هل رأى أحد منكم رؤيا؟) على وزن فعلى بلا تنوين. ويجوز تنوينه، كما قرئ به في الشاذة: «أفمن أسس بنيانه على تُقوى من الله»، وكذا روي منونًا قوله في الحديث: «وَمَنْ كَانَت هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا». **(الليلة)** أي: هذه الليلة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم بنحوه، وأخرجه البخاري مطولًا **(ويروى عن عوف، وجرير بن حازم، عن أبي رجاء، عن سمرة، عن النبي ﷺ في قصة طويلة)** أخرجه البخاري بالقصة الطويلة في آخر أبواب «التعبير» **(وهكذا روى لنا بندار هذا الحديث مختصرًا)** بندار هذا هو: محمد بن بشار المذكور في السند المتقدم.

---

(١) البخاري، كتاب التعبير. حديث (٧٠٤٦)، ومسلم، كتاب الرؤيا. حديث (٢٢٦٩).

(٣٦) كِتَابُ الشَّهَادَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١- بابُ مَا جَاءَ في الشُّهداء أيُّهُم خَيْرٌ؟ [ت ١، م ١]

[٢٢٩٥] (٢٢٩٥) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَن عبدِ الله بْنِ أبي بَكْرِ بْنِ مُحمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثمانَ، عَن أبي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِي؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «ألا

---

٣٦ ــ كِتَابُ الشَّهَادَاتِ... إلخ

هي: جمع شهادة؛ وهي مصدر: شهد يشهد. قال الجوهري: الشهادة: خبر قاطع والمشاهدة: المعاينة، مأخوذة من الشهود؛ أي: الحضور؛ لأن الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره. وقال في «المغرب»: الشهادة: الإخبار بصحة الشيء عن مشاهدة وعيان. ويقال: شهد عند الحاكم لفلان على فلان بكذا شهادة؛ فهو شاهد، وهو شهود وإشهاد. وهو شهيد، وهم شهداء.

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّهَدَاءِ أَيُّهُمْ خَيْرٌ

[٢٢٩٥] **قوله: (عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)** الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، من الخامسة **(عن أبيه)** هو: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النَّجَّاري بالنون والجيم، المدني، القاضي؛ اسمه وكنيته واحد. وقيل: إنه يكنى: أبا محمد، ثقة، عابد، من الخامسة. **(عن عبد الله بن عمرو بن عثمان)** الأموي يلقب بـ«المطرف» بضم الميم، وسكون المهملة، وفتح الراء، ثقة، شريف، من الثالثة **(عن أبي عمرة)** وفي الرواية الآتية «ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ» وهذا هو الأصح؛ كما صرح به الترمذي. قال في «التقريب»: أبو عمرة الأنصاري، عن زيد بن خالد، صوابه: عن ابن أبي عمرة؛ واسمه: عبد الرحمن. وقال في «تهذيب التهذيب»: أبو عمرة الأنصاري. وقيل: ابن أبي عمرة. وقيل: عبد الرحمن بن أبي عمرة. روى عن زيد بن خالد الجهني: «ألا أخبركم بخير الشهداء» وعنه عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، أخرج الجماعة سوى البخاري حديثه، من رواية أبي بكر بن حزم، عن ابن أبي عمرة، عن زيد بن خالد. وسماه بعضهم في روايته: عبد الرحمن. انتهى.

أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا». [م: ١٧١٩، د: ٣٥٩٦، جه: ٢٣٦٤، حم: ١٦٥٩٢، طا: ١٤٢٦].

[٢٢٩٦] (٢٢٩٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مَسْلَمَةَ، عَن مَالِكٍ: نحوه، وَقَالَ ابنُ أبي عَمْرَةَ: قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَقُولُونَ: عَبْد الرَّحمنِ بْنُ أبي عَمرةَ.

وَاخْتَلَفُوا عَلَى مَالِكٍ في رِوَايَةِ هَذَا الحَدِيثِ؛ فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن أبي عَمْرَةَ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن ابن أبي عَمرةَ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي عَمرةَ الأَنْصَارِيُّ، وَهَذَا أَصَحُّ؛ ....

قوله: (بخير الشهداء) جمع: شاهد (الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها) بصيغة المجهول، أي: قبل أن يطلب منه الشهادة.

قال النووي: وفي المراد بهذا الحديث تأويلان: أصحهما وأشهرهما: تأويل مالك، وأصحاب الشافعي: أنه محمول على من عنده شهادة لإنسان بحق، ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد؛ فيأتي إليه؛ فيخبره بأنه شاهد له. والثاني: أنه محمول على شهادة الحسبة؛ وذلك في غير حقوق الآدميين المختصة بهم، فمما تقبل فيه شهادة الحسبة: الطلاق، والعتق، والوقف، والوصايا العامة، والحدود، ونحو ذلك. فمن علم شيئًا من هذا النوع وجب عليه رفعه إلى القاضي، وإعلامه به، والشهادة واجبة قال الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ٢] وكذا في النوع الأول يلزم من عنده شهادة الإنسان، لا يعلمها أن يعلمه إياها؛ لأنها أمانة له عنده، وحكى تأويل ثالث: أنه محمول على المجاز؛ والمبالغة في أداء الشهادات بعد طلبها، لا قبله؛ كما يقال: الجواد يعطي قبل السؤال؛ أي: يعطي سريعًا عقب السؤال من غير توقف. انتهى. (وقال ابن أبي عمرة) أي: قال عبد الله بن مسلمة في روايته عن مالك: ابن أبي عمرة مكان «أبي عمرة» واسم ابن أبي عمرة: عبد الرحمن.

[٢٢٩٦] قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم، ومالك، وأحمد، وأبو داود، وابن ماجه (وأكثر الناس يقولون) في رواياتهم (عبد الرحمن بن أبي عمرة) أي: كما قال عبد الله بن مسلمة في روايته (واختلفوا) أي: أصحاب مالك في رواية هذا الحديث عنه (فروى بعضهم: عن أبي عمرة) كمعن (وروى بعضهم: عن ابن أبي عمرة) كعبد الله بن مسلمة عند الترمذي، ويحيى بن يحيى عند مسلم (وهذا أصح عندنا) أي: رواية من روى عن مالك بلفظ: «عَنِ ابْنِ

لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ حديثِ مَالِكٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي عَمْرةَ، عَن زَيدِ بْنِ خَالِدٍ، وقدْ رُوِيَ عَن ابن أبِي عَمْرَةَ، عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ غَيْرُ هَذَا الحَدِيثِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ـ أيضًا ـ وَأبو عَمْرةَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، وَلَهُ حَدِيثُ الغُلُولِ، وأكثر الناس يَقُولُون: عَبدُ الرحمنِ بْن أبي عَمرَةَ.

[٢٢٩٧] (٢٢٩٧) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابن بِنْتِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، حَدَّثَنَا زَيدُ بْنُ الحُبَابِ، حَدَّثَني أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أبو بَكْرِ بْنُ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، قال: حَدَّثَنِي عَبدُ الله بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثمانَ، حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيدِ بْنِ ثَابتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي عَمْرةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الجُهَنِيُّ؛ أنَّهُ سَمِعَ

أَبِي عَمْرَةَ» أصح من رواية من روى عنه بلفظ: «عَنْ أَبِي عَمْرَةَ» **(لأنه)** أي: لأن هذا الحديث **(قد روي من غير حديث مالك، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد)** رواه الترمذي بعد هذا؛ فهذه الرواية تؤيد رواية من روى عن مالك بلفظ: «عَن ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ»، وقد روي عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد غير هذا الحديث؛ أي: غير حديث الشهادة المذكور في الباب **(وأبو عمرة هو: مولى زيد بن خالد الجهني)** أي: أبو عمرة الذي روى عنه، عن زيد بن خالد غير حديث الشهادة المذكور، هو: مولى زيد بن خالد **(وله)** أي: لزيد ابن خالد الجهني **(حديث الغلول)** رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[1]، كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني: أَنَّ رَجُلًا من أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فتغيرت وجوه الناس لذلك؛ فقال: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ الله فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا من خَرَزِ يَهُودِ لا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ» **(لأبي عمرة)** أي: مولى زيد بن خالد؛ يعني: أن حديث زيد بن خالد هذا في الغلول. رواه عنه مولاه: أبو عمرة.

[٢٢٩٧] قوله: (حدثنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان) البصري، أبو عبد الرحمن، صدوق فيه لين، من العاشرة **(حدثني أُبَيُّ بن عباس بن سهل بن سعد)** الأنصاري، الساعدي، فيه ضعف، من السابعة، ما له في البخاري غير حديث واحد؛ كذا في «التقريب». **(حدثني خارجة بن زيد بن ثابت)** الأنصاري، المدني، ثقة، فقيه، من الثالثة.

---

(١) أحمد. حديث (١٦٥٨٣)، وأبو داود، كتاب الجهاد. حديث (٢٧١٠)، والنسائي، كتاب الجنائز. حديث (١٩٥٩)، وابن ماجه، كتاب الجهاد. حديث (٢٨٤٨).

رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الشُّهَدَاءِ مَن أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»، قَالَ: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

٢- باب مَا جَاء فِيْمَن لا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ [ت ٢، م ٢]

[٢٢٩٨] (٢٢٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بن مُعاوِيَةَ الفَزَارِيُّ، عَن يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِي، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تجوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلا خَائِنَةٍ، وَلا مَجْلُودٍ حَدًّا وَلا مَجْلُودَةٍ،

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه[١].

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ

[٢٢٩٨] **قوله: (عن يزيد بن زياد الدمشقي)** أو ابن أبي زياد القرشي. متروك، من السابعة.

قوله: (لا تجوز) أي: لا تصح **(شهادة خائن، ولا خائنة)** قال القاري في «المرقاة»: أي: المشهور بالخيانة في أمانات الناس، دون ما ائتمن الله عليه عباده من أحكام الدين؛ كذا قاله بعض علمائنا من الشراح.

قال القاضي: ويحتمل أن يكون المراد به: الأعم منه؛ وهو الذي يخون فيما ائتمن عليه، سواء ما ائتمنه الله عليه من أحكام الدين، أو الناس من الأموال. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٧] انتهى. فالمراد بالخائن: هو الفاسق؛ وهو من فعل كبيرة، أو أصر على الصغائر. انتهى ما في «المرقاة».

وقال في «النيل»: صرح أبو عبيد بأن الخيانة تكون في حقوق الله، كما تكون في حقوق الناس من دون اختصاص **(ولا مجلود حدًّا)** أي: حد القذف.

قال ابن الملك: هو: من جلد في حد القذف، وبه أخذ أبو حنيفة رحمه الله تعالى أن المجلود فيه لا تقبل شهادته أبدًا، وإن تاب.

وقال القاضي: أفرد المجلود حدًّا، وعطفه عليه، لعظم جنايته؛ وهو يتناول الزاني غير المحصن، والقاذف، والشارب. قال المظهر: قال أبو حنيفة: إذا جلد قاذف لا تقبل شهادته

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (٢٣٦٤).

وَلا ذِي غِمْرٍ لإِحْنَةٍ، ولا مجرَّبِ شَهَادَةٍ، وَلا القَانِعِ أهلَ البيتِ لهم، ولا ظَنِينٍ فِي وَلَاءٍ وَلا قَرَابةٍ». [ضعيف].

أبدًا، وإن تاب، وأما قبل الجلد، فتقبل شهادته. وقال غيره: القذف من جملة الفسوق لا يتعلق بإقامة الحد، بل إن تاب قبلت شهادته سواء جلد، أو لم يجلد. وإن لم يتب لم تقبل شهادته، سواء جلد، أو لم يجلد.

قلت: قول من قال: إن المجلود تقبل شهادته بعد التوبة؛ هو: القول الراجح المنصور، كما حققه الحافظ ابن القيم في «أعلام الموقعين»، والحافظ ابن حجر في «الفتح». (ولا ذي غمر) بكسر فسكون، أي: حقد، وعداوة (لإحنة) بكسر الهمزة، وسكون الحاء المهملة، وبالنون. قال في «القاموس»: الإحنة؛ بالكسر: الحقد، والغضب. وقال في «النهاية»: الإحنة: العداوة، ويجيء حنة بهذا المعنى على قلة. انتهى. ووقع في بعض النسخ الموجودة عندنا: «لأخيه» بفتح الهمزة، وكسر الخاء المعجمة؛ وكذا وقع عند الدارقطني، وغيره. ووقع في حديث عبد الله بن عمرو، عند أبي داود(١) بلفظ: «وَلا ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ» (ولا مجرب شهادة) أي: في الكذب (ولا القانع أهل البيت) أي: الذي يخدم أهل البيت، كالأجير، وغيره (لهم) أي: لأهل البيت؛ لأنه يجر نفعًا بشهادته إلى نفسه؛ لأن ما حصل من المال للمشهود له يعود نفعه إلى الشاهد؛ لأنه يأكل من نفقته؛ ولذلك لا تقبل شهادة من جرّ نفعًا بشهادته إلى نفسه؛ كالوالد يشهد لولده، أو الولد لوالده، أو الغريم يشهد بمال للمفلس على أحد (ولا ظنين) أي: متهم (في ولاء) بفتح الواو؛ وهو: الذي ينتمي إلى غير مواليه (ولا قرابة) قال القاري في «المرقاة»: أي: ولا ظنين في قرابة؛ وهو الذي ينتسب إلى غير أبيه أو إلى غير ذويه؛ وإنما ردَّ شهادته؛ لأنه ينفي الوثوق به عن نفسه، كذا قال بعض علمائنا من الشراح.

وقال المظهر: يعني: من قال: أنا عتيق فلان؛ وهو كاذب بحيث يتهمه الناس في قوله ويكذبونه، لا تقبل شهادته؛ لأنه فاسق؛ لأن قطع الولاء عن المعتق، وأبنائه لمن ليس بمعتقه كبيرة، وراكبها فاسق؛ كذلك الظنين في القرابة؛ وهو الداعي القائل: أنا ابن فلان، أو أنا أخو فلان من النسب، والناس يكذبون فيه. انتهى ما في «المرقاة».

---

(١) أبو داود، كتاب الأقضية. حديث (٣٦٠٠).

قَالَ الفَزَارِيُّ: القَانِعُ التَّابعُ، هذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ يزيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِي، وَيَزِيدُ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ، وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الحَدِيثُ مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا من حَدِيثِهِ.

وفي البابِ: عَن عَبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ولَا نَعْرِفُ مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ، وَلَا يَصِحُّ عِنْدِي مِن قِبَلِ إِسْنَادِهِ، والعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ العِلمِ في هذَا: أَنَّ شَهَادَةَ القَرِيبِ جَائِزَةٌ لِقَرَابَتِهِ،

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الدارقطني والبيهقي[١]، وفيه: «وَلا ذي غِمْرٍ لأَخِيهِ»، وفي سنده: يزيد بن زياد الدمشقي؛ وهو متروك؛ كما عرفت. وقال أبو زرعة في «العلل»: هو: حديث منكر، وضعفه عبد الحق، وابن حزم، وابن الجوزي.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه أبو داود[٢] بلفظ: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلا خَائِنَةٍ وَلا زَانٍ وَلا زَانِيَةٍ وَلا ذِي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لأَهْلِ الْبَيْتِ» ورواه ابن ماجه أيضًا. وفي الباب أيضًا عن أبي هريرة بلفظ: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الظِّنَّةِ وَلا ذِي الْحِنَّةِ». رواه الحاكم، والبيهقي[٣]. وفي الباب أيضًا من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب نحو حديث عائشة أخرجه الدارقطني، والبيهقي[٤]. وفي إسناده عبد الأعلى؛ وهو ضعيف، شيخه يحيى بن سعيد الفارسي، وهو أيضًا ضعيف.

قال البيهقي: لا يصح من هذا شيء عن النبي ﷺ. وفي الباب أيضًا عن عمر رضي الله عنه: «لا تُقْبَلُ شَهَادَةُ ظَنِينٍ وَلا خَصْمٍ». أخرجه مالك[٥] في «الموطأ» موقوفًا، وهو منقطع.

قوله: (ولا نعرف معنى هذا الحديث) أي: معنى قوله: «ولا ظنين في ولاء، ولا قرابة» فإنه بظاهره يوهم أنه لا يجوز شهادة قريب لقريب له، ولم يقل بإطلاقه أحد؛ ولكن إذا فسر هذا بما ذكرنا فلا إشكال والله تعالى أعلم **(والعمل عند أهل العلم في هذا، أن شهادة القريب جائزة لقرابته)** أي: وظاهر قوله: «ولا ظنين في ولاء، ولا قرابة» يدل على خلافه؛

---

(١) الدارقطني في السنن (٤/ ٢٤٤). حديث (١٤٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٠٣٥٥، ٢٠٣٥٦).

(٢) أبو داود، كتاب الأقضية. حديث (٣٦٠٠)، وابن ماجه، كتاب الأحكام. حديث (٢٣٦٦).

(٣) الحاكم (٧٠٤٩)، وصححه على شرط مسلم، وقال الذهبي: على شرط البخاري، والبيهقي في «الكبرى» (٢٠٦٤٦).

(٤) الدارقطني (٤/ ٢٤٤). حديث (١٤٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٠٣٥٨).

(٥) موطأ مالك. حديث (١٤٢٧).

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ في شَهَادَةِ الوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَالوَلَدِ لِوَالِدِهِ، وَلَمْ يُجِزْ أَكثَرُ أَهْلِ العِلْمِ شَهَادَةَ الوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَلَا الوَلَدِ لِلْوالِدِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: إِذَا كَانَ عَدْلًا فَشَهَادَةُ الوَالِدِ لِلْوَلَدِ جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ الوَلَدِ للوَالِدِ، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي شَهَادَةِ الأَخِ لأَخِيهِ أَنَّهَا جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ كُلِّ قَرِيبٍ لِقَرِيبِهِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تَجوز شَهَادَةَ الرَّجُل عَلَى الآخَرِ، وَإِنْ كَانَ عَدْلًا إِذَا كَانَت بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ، وَذَهَبَ إِلَى حَدِيث عَبْدِ الرَّحمنِ الأعرجِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلًا: «لَا تَجوزُ شَهَادَةُ صاحب إِحْنَةٍ» يَعْنِي صَاحِبُ عَدَاوَةٍ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ حَيْثُ قَالَ: «لَا تَجوزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ غِمْرٍ لأخيه». يَعْنِي: صَاحِبَ عَدَاوَةٍ.

ولذلك قال الترمذي: لا نعرف معنى هذا الحديث (**واختلف أهل العلم في شهادة الوالد للولد... إلخ**). قال الشوكاني في «النيل»: اختلف في شهادة الولد لوالده والعكس؛ فمنع من ذلك: الحسن البصري، والشعبي، وزيد بن علي، والمؤيد بالله، والإمام يحيى، والثوري، ومالك، والشافعية، والحنفية، وعللوا بالتهمة، فكان كالقانع. وقال عمر بن الخطاب، وشريح، وعمر بن عبد العزيز، والعترة، وأبو ثور، وابن المنذر، والشافعي في قوله له: إنها تقبل، لعموم قوله تعالى: ﴿ذَوَىْ عَدْلٍ﴾ [الطلاق: ٢] انتهى.

قلت: والظاهر عندي هو: قول المانعين، والله تعالى أعلم. (**وقال الشافعي: لا تجوز شهادة الرجل على الآخر، وإن كان عدلًا؛ إذا كانت بينهما عداوة... إلخ**) قيل: اعتمد الشافعي خبرًا صحيحًا، وهو أنه ﷺ قال: «لا تُقْبَلُ شَهَادَةُ خَصْمٍ عَلَى خَصْمٍ».

قال الحافظ: ليس له إسناد صحيح؛ لكن له طرق يتقوى بعضها ببعض؛ فروى أبو داود في «المراسيل»[1]: من حديث طلحة بن عبد الله بن عوف أن رسول الله ﷺ بعث مناديًا: «أَنَّهَا لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ وَلا ظَنِينٍ». ورواه أيضًا البيهقي[2]، من طريق الأعرج مرسلًا أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الظِّنَّةِ وَالْحِنَةِ». يعني: الذي بينك وبينه عداوة، رواه الحاكم[3] من حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، يرفعه مثله؛ وفي إسناده نظر.

---

(١) المراسيل لأبي داود. حديث (٣٩٦).

(٢) البيهقي في «الكبرى» (٢٠٦٤٨) مرسلًا.

(٣) الحاكم. حديث (٧٠٤٩) وصححه على شرط مسلم، وقال الذهبي: على شرط البخاري.

٣- باب مَا جَاء فِي شَهَادَةِ الزُّورِ [ت ٣، م ٣]

[٢٢٩٩] (٢٢٩٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَن سُفْيَانَ ابْنِ زِيَادٍ الأَسَدِيِّ، عَن فَاتِكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَن أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ: «يا أَيُّهَا النَّاسُ، عَدَلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ إشراكًا باللهِ، ثُمَّ قَرأَ رَسُولُ الله ﷺ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]». [حم: ١٧١٥١]. [ضعيف، فاتك، مجهول، وأيمن مختلفٌ في صحبته].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حديثٌ غريبٌ؛ إنمَا نَعْرِفُهُ مِن حديثِ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ،

---

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ

[٢٢٩٩] **قوله: (عن سفيان بن زياد الأسدي)** ويقال: ابن دينار العصفري. ويكنى: أبا الورقاء الأحمري، أو الأسدي؛ كوفي، ثقة، من السادسة **(عن فاتك بن فضالة)** بن شريك الأسدي، الكوفي، مجهول الحال، من السادسة **(عن أيمن بن خريم)** بالمعجمة، ثم الراء مصغرًا؛ ابن الأخرم، الأسدي، هو: أبو عطية الشامي الشاعر، مختلف في صحبته. قال العجلي: تابعي، ثقة. وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن النبي ﷺ في شهادة الزور، وعن أبيه وعمه، وعنه فاتك بن فضالة.

قوله: (عدلت شهادة الزور إشراكًا بالله) أي: جعلت الشهادة الكاذبة مماثلة للإشراك بالله في الإثم، لأن الشرك كذب على الله بما لا يجوز، وشهادة الزور كذب على العبد بما لا يجوز، وكلاهما غير واقع في الواقع.

قال الطيبي: والزور من: الزور، والازورار؛ وهو: الانحراف؛ وإنما ساوى قول الزور الشرك؛ لأن الشرك من باب الزور؛ فإن المشرك زعم أن الوثن يحق العبادة **(ثم قرأ)** أي: استشهادًا واعتضادًا (﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠]) «من» بيانية؛ أي: النجس، الذي هو الأصنام (﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠]) أي: قول الكذب، الشامل لشهادة الزور.

قال الطيبي: وفي التنزيل عطف قول الزور على عبادة الأوثان، وكرر الفعل؛ استقلالًا فيما هو مجتنب عنه في كونهما من وادي الرجس الذي يجب أن يجتنب عنه؛ وكأنه قال: فاجتنبوا عبادة الأوثان التي هي رؤوس الرجس، واجتنبوا قول الزور كله، ولا تقربوا شيئًا

واخْتَلَفُوا فِي رِوَايَة هَذَا الحَدِيثِ، عَن سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ، وَلَا نَعْرِفُ لأيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ سَمَاعًا من النبيِّ ﷺ وَقَدِ اختَلَفُوا فِي رِوَايةِ هذَا الحَديثِ عَن سُفيَانَ بْنِ زِيَاد.

[٢٣٠٠] (٢٣٠٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ـ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ العُصْفُرِيُّ ـ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ النُّعْمَانِ الأَسَدِيِّ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الأَسَدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا، فَقَالَ: «عَدلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالشِّرْكِ بِاللهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ» ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠] إِلَى آخِرِ الآيَةِ. **[ضعيف، والد سفيان، مجهول، وحبيب لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان: لا يُعرف].**

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا عِنْدِي أَصَحُّ، وَخُرَيْمُ بْنُ فَاتِكٍ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ، وَهُوَ مَشْهُورٌ.

[٢٣٠١] (٢٣٠١) حَدَّثَنَا حُمَيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، ....

منه؛ لتماديه في القبح والسماجة. وما ظنك بشيء من قبيل عبادة الأوثان، وسمى الأوثان: رجسًا على طريق التشبيه؛ يعني: إنكم كما تنفرون بطباعكم عن الرجس، وتجتنبونه؛ فعليكم أن تنفروا من شبيه الرجس؛ مثل تلك النفرة.

قوله: (وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث، عن سفيان بن زياد) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وقد رواه جماعة عن سفيان بن زياد، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان، عن خريم بن فاتك، واستصوبه ابن معين؛ وقال: إن مروان بن معاوية لم يقم إسناده. انتهى. وحديث أيمن بن خريم هذا في سنده: فاتك بن فضالة؛ وهو: مجهول؛ كما عرفت، وأخرجه أيضاً أحمد، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، عن خريم بن فاتك، وهو: صحابي. قال في «التقريب»: خريم بالتصغير ابن فاتك، الأسدي، أبو يحيى؛ وهو: خريم بن الأخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك؛ نسب لجد جده؛ صحابي، شهد الحديبية، ولم يصح أنه شهد بدرًا، مات في «الرقة» في خلافة معاوية.

[٢٣٠١] **قوله: (عن الجريري)** بضم الجيم، وهو: سعيد بن إياس: أبو مسعود، البصري، ثقة، من الخامسة، اختلط قبل موته بثلاث سنين **(عن عبد الرحمن بن أبي بكرة)** بن

عَن أَبِيهِ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ». قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. [خ: ٢٦٥٤، م: ٨٧، حم: ١٩٨٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي البابِ: عَن عَبدِ اللهِ بْنِ عَمرٍو.

الحارث، الثقفي، ثقة، من الثانية (عن أبيه) أي: أبي بكرة؛ واسمه: نفيع بن الحارث بن كلدة؛ بفتحتين: ابن عمرو، الثقفي، صحابي، مشهور بكنيته، وقيل: اسمه: مسروح، بمهملات؛ أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة.

قوله: (قال: الإشراك بالله) هو: جعل أحد شريكًا للآخر، والمراد ههنا: اتخاذ إله غير الله، وأراد به: الكفر. واختار لفظ الإشراك؛ لأنه كان غالبًا في العرب **(وعقوق الوالدين)** أي: قطع صلتهما، مأخوذ من العق؛ وهو: الشق، والقطع. والمراد: عقوق أحدهما. قيل: هو إيذاء لا يتحمل مثله من الولد عادة. وقيل: عقوقهما: مخالفة أمرهما؛ فيما لم يكن معصية، وفي معناهما: الأجداد، والجدات، ثم اقترانه بالإشراك؛ لما بينهما من المناسبة؛ إذ في كل قطع حقوق السبب في الإيجاد والإمداد؛ إن كان ذلك لله حقيقة، وللوالدين صورة، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾ [النساء: ٣٦] وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤] **(وشهادة الزور)** أي: الكذب. وسمي زورًا؛ لميلانه عن جهة الحق **(أو قول الزور)** شك من الراوي **(حتى قلنا: ليته سكت)** أي: شفقة، وكراهية لما يزعجه. وفيه: ما كانوا عليه من كثرة الأدب معه ﷺ، والمحبة له، والشفقة عليه. وتقدم هذا الحديث في باب: «عقوق الوالدين» من أبواب «البر والصلة».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي[١].

---

(١) النسائي. حديث (٤٠١٠).

٤- بابٌ مِنْهُ [ت ٤، م ٤]

[٢٣٠٢] (٢٣٠٢) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن الأَعْمَشِ، عَن عَلِيِّ بْنِ مُدرِكٍ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَن عِمرانَ بْنِ حُصيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلونَهُمْ، ثُمَّ الذين يَلونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» ثَلَاثًا «ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ مِن بَعْدِهِمْ ....

٤ ـ بَابٌ مِنْهُ

[٢٣٠٢] قوله: (عن علي بن مدرك) النخعي، أبي مدرك، الكوفي، ثقة، من الرابعة.

قوله: (خير الناس قرني) أي: الذين أدركوني، وآمنوا بي؛ وهم: أصحابي (ثم الذين يلونهم) أي: يقربونهم في الرتبة، أو يتبعونهم في الإيمان والإيقان؛ وهم: التابعون (ثم الذين يلونهم) وهم: أتباع التابعين. والمعنى: أن الصحابة، والتابعين، وتبعهم هؤلاء القرون الثلاثة المرتبة في الفضيلة.

ففي «النهاية»: القرن: أهل كل زمان؛ وهو: مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان؛ مأخوذ من الاقتران؛ فكأنه المقدار الذي يقترن فيه أهل ذلك الزمان في أعمارهم وأحوالهم. وقيل: القرن: أربعون سنة. وقيل: ثمانون، وقيل: مائة. وقيل: هو مطلق من الزمان. وهو مصدر: قرن يقرن.

قال السيوطي: والأصح أنه لا ينضبط بمدة، فقرنه ﷺ هم الصحابة، وكانت مدتهم من المبعث إلى آخر من مات من الصحابة مائة وعشرين سنة. وقرن التابعين: من مائة سنة إلى نحو سبعين. وقرن أتباع التابعين: من ثم إلى نحو العشرين ومائتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورًا فاشيًا، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتحن أهل العلم؛ ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيرًا شديدًا، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن، وظهر مصداق قوله ﷺ: «ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبَ». (ثم الذين يلونهم ثلاثًا) كذا في بعض النسخ، وليس هذا في بعضها. وفي رواية البخاري[١] في «فضائل الصحابة»: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب. حديث (٣٦٥٠).

يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا». [خ: ٢٦٥١، م: ٢٥٣٥، ن: ٣٨١٨، د: ٤٦٥٧، حم: ١٩٣١٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حَدِيثٌ غريبٌ مِن حَديثِ الأعْمَشِ، عَن عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، وَأَصْحَابُ الأعْمَشِ؛ إِنَّمَا رَوَوْا عنِ الأعْمَشِ، عَن هِلال بْنِ يَسَافٍ، عَن عمرانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

قال الحافظ: وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود، وأبي هريرة عند مسلم، وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك: منها: عن النعمان بن بشير عند أحمد(١)، وعن مالك عند مسلم(٢) عن عائشة: قال رجل: يا رسول الله، أيّ الناس خير؟ قال: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّالِثُ». ووقع في حديث جعدة بن هبيرة، عند ابن أبي شيبة، والطبراني(٣) إثبات القرن الرابع ولفظه: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الآخَرُونَ أَرْدَأُ» ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته. انتهى. **(يتسمنون)** أي: يتكبرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف. وقيل: أراد: جمعهم الأموال. وقيل: يحبون التوسع في المآكل والمشارب، وهي أسباب السمن.

وقال التوربشتي: كنى به عن الغفلة، وقلة الاهتمام بأمر الدين، فإن الغالب على ذوي السمانة ألا يهتموا بارتياض النفوس؛ بل معظم همتهم تناول الحظوظ، والتفرغ للدعة والنوم. وفي «شرح مسلم»: قالوا: المذموم من السمن: ما يستكسب، وأما ما هو فيه خلقة؛ فلا يدخل في هذا. انتهى. **(ويحبون السِّمن)** بكسر السين، وفتح الميم: مصدر سَمِنَ بالكسر والضم، سَمَانة؛ بالفتح وسِمْنًا كعنب؛ فهو سَامِنٌ وَسَمِين.

قوله: (هذا حديث غريب) أصله في «الصحيحين» **(وأصحاب الأعمش)** يعني: غير محمد بن فضيل **(إنما رووا عن الأعمش، عن هلال بن يساف)** يعني: بغير ذكر «علي بن مدرك».

---

(١) أحمد. حديث (١٧٩٦٠).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٥٣٦).

(٣) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٨٧).

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا هِلال بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ من حديثِ مُحمدِ بْنِ فُضَيْلٍ، قَالَ: وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أهلِ العلْمِ «يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا»؛ إِنَّمَا يَعْنِي: شَهَادَةَ الزُّورِ، يقُولُ: يشهد أَحَدُهُمْ من غيرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ.

[٢٣٠٣] (٢٣٠٣) حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ الخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمَّ يَفْشُو الكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَحْلِفُ الرجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ»، وَمَعْنَى حديثِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا» هُوَ إِذَا اسْتُشْهِدَ الرجُلُ عَلَى الشَّيْءِ أَنْ يُؤَدِّيَ شَهَادَتَهُ، وَلَا يَمْتَنِعَ مِنَ الشَّهَادَةِ؛ هَكَذَا وَجْهُ الحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أهلِ العلْمِ.

كَمُلَ وَالحَمْدُ للهِ كِتَابُ الشَّهَادَاتِ وَيَلِيهِ: كِتَابُ الزُّهْدِ
وَبِهِ يَنتَهِي المُجَلد السَّادِس وللهِ الحَمد والمِنّة

قوله: (وهذا أصح من حديث محمد بن فضيل) أي: حديث وكيع، عن الأعمش، عن هلال بن يساف بغير ذكر «علي بن مدرك» أصح من حديث محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف؛ لأنه تفرد بذكره. وقد روى غير واحد من أصحاب الأعمش مثل رواية وكيع.

[٢٣٠٣] **قوله: (حدثنا عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ... إلخ)** أخرجه الترمذي[1] في باب: «لزوم الجماعة» من أبواب «الفتن» **(هو: إذا استشهد الرجل على الشيء أن يؤدي شهادته، ولا يمتنع من الشهادة، هكذا وجه الحديث عند بعض أهل العلم)** ذكر النووي ثلاثة وجوه من التأويل في هذا الحديث، كما عرفتها. وذكر التأويل الثالث بقوله: إنه محمول على المجاز، والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله؛ كما يقال الجواد يعطي قبل السؤال؛ أي: يعطي سريعًا عقب السؤال، من غير توقف. انتهى. وإلى هذا التأويل أشار الترمذي بقوله: «هو إذا استشهد... إلخ» والله تعالى أعلم.

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن. حديث (٢١٦٥).

فهرس الموضوعات

(٢٨) كِتابُ البِرِّ والصِّلَةِ عَن رَسُول الله ﷺ

١ ـ بابُ مَا جَاءَ في بِرِّ الْوَالِدَيْنِ ٥
٢ ـ بابٌ مِنْهُ ٧
٣ ـ بابُ مَا جَاءَ في الْفَضْلِ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ ٨
٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ ١٠
٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ صَدِيقِ الْوَالِدِ ١٣
٦ ـ باب فِي بِرِّ الْخَالَةِ ١٤
٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْوَالِديْنِ ١٥
٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْوَالِدَيْنِ ١٦
٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي قَطِيعَةِ الرَّحِمِ ١٧
١٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي صِلَةِ الرَّحِمِ ١٩
١١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حُبِّ الْوَالِدِ وَلَدَهُ ٢١
١٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الوَلَدِ ٢٢
١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَنَاتِ ٢٣
١٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَكَفَالَتِهِ ٢٩
١٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ ٣١
١٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ النَّاسِ ٣٤
١٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّصِيحَةِ ٣٧
١٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ المُسْلِم عَلَى الْمُسْلِمِ ٣٩
١٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي السُّتْرَةِ عَلَى الْمُسْلِمِ ٤٢
٢٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَنْ عِرْضِ الْمُسْلِمِ ٤٣

٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْهَجْرِ [لِلْمُسْلِمِ] ٤٤
٢٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مُوَاسَاةِ الأَخِ ٤٦
٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيبَةِ ٤٨
٢٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَسَدِ ٥٠
٢٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ ٥٣
٢٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِصْلاحِ ذَاتِ البَيْنِ ٥٤
٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِيَانَةِ وَالْغِشِّ ٥٦
٢٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجِوَارِ ٥٨
٢٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِحْسَانِ إِلَى الْخَدَمِ ٦١
٣٠ ـ بَابُ النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الخُدَّامِ وَشَتْمِهِمْ ٦٣
٣١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْخَادِمِ ٦٦
٣٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَفْوِ عَنِ الْخَادِمِ ٦٧
٣٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْوَلَدِ ٦٨
٣٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَالْمُكَافَأَةِ عَلَيهَا ٧١
٣٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ ٧٣
٣٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ ٧٥
٣٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي المِنْحَةِ ٧٦
٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِمَاطَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ٧٨
٣٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ المَجَالِسَ أَمَانَةٌ ٧٨
٤٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّخَاءِ ٨٠
٤١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي [الْبُخْلِ] ٨٣
٤٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ ٨٥
٤٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الضِّيَافَةِ، وغاية الضيافة إِلَى كَمْ هِيَ؟! ٨٧
٤٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ ٩٠

٤٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي طَلاقَةِ الوَجهِ وَحُسْنِ البِشْرِ ٩٢
٤٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ ٩٣
٤٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْفُحْشِ وَالتَّفَحُّشِ ٩٦
٤٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي اللَّعْنَةِ ٩٧
٤٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ ١٠٠
٥٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيبِ ١٠١
٥١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الشَّتْمِ ١٠٢
٥٢ ـ بَابٌ ١٠٤
٥٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الْمَعْرُوفِ ١٠٦
٥٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ المَمْلُوكِ الصَّالِحِ ١٠٧
٥٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ ١١٠
٥٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي ظَنِّ السُّوءِ ١١١
٥٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُزَاحِ ١١٢
٥٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْمِرَاءِ ١١٦
٥٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْمُدَارَاةِ ١١٩
٦٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الاقْتِصَادِ فِي الْحُبِّ وَالْبُغْضِ ١٢١
٦١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْكِبْرِ ١٢٣
٦٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ ١٢٨
٦٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ ١٣٢
٦٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الإِخْوَانِ ١٣٥
٦٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ ١٣٦
٦٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّأَنِّي وَالْعَجَلَةِ ١٣٩
٦٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّفْقِ ١٤٣
٦٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ١٤٤

٦٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ ١٤٥
٧٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْعَهْدِ ١٤٧
٧١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعَالِي الأَخْلاقِ ١٤٩
٧٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّعْنِ، وَالطَّعْنِ ١٥٢
٧٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْغَضَبِ ١٥٣
٧٤ ـ بَابٌ فِي كَظْمِ الْغَيْظِ ١٥٥
٧٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجْلالِ الْكَبِيرِ ١٥٦
٧٦ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَهَاجِرَيْنِ ١٥٧
٧٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ ١٥٩
٧٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ ١٦٠
٧٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّمَّام ١٦١
٨٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيِّ ١٦٣
٨١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ١٦٥
٨٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي التَّوَاضُعِ ١٦٧
٨٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الظُّلْمِ ١٦٨
٨٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْعَيْبِ لِلنِّعْمَةِ ١٦٩
٨٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الْمُؤمنِ ١٧٠
٨٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَارِبِ ١٧٢
٨٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ ١٧٣
... ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الثَّنَاءِ بِالْمَعْرُوفِ ١٧٥

(٢٩) كِتَابُ الطِّبِّ عَن رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِمْيَةِ ١٧٧
٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ ١٧٩
٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ الْمرِيضُ ١٨١

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ١٨٢
٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ١٨٣
٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي شُرْبِ أبوالِ الإبلِ ١٨٥
٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ أَوْ غيْرِهِ ١٨٦
٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْمُسْكِرِ ١٩٠
٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّعُوطِ وَغَيْرِهِ ١٩٢
١٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَة التَّدَاوِي بِالْكَي ١٩٥
١١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ ١٩٧
١٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ ١٩٨
١٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بِالْحِنَّاءِ ٢٠٣
١٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّقْيَةِ ٢٠٤
١٥ ـ بابُ مَا جَاءَ في الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ ٢٠٦
١٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَةِ بِالْمعوِّذَتَيْنِ ٢٠٩
١٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ ٢١٠
١٨ ـ بَابٌ ٢١١
١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْغَسْلُ لَهَا ٢١٢
٢٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الأَجْرِ عَلَى التَّعْوِيذِ ٢١٧
٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالأَدْوِيَةِ ٢٢٤
٢٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَمْأَةِ وَالْعَجْوَةِ ٢٢٥
٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْكَاهِنِ ٢٣٠
٢٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّعْلِيقِ ٢٣٠
٢٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الْحُمَّى بِالْمَاءِ ٢٣٣
٢٦ ـ بَابٌ ٢٣٨
٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيلَةِ ٢٣٩

٢٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ ذَاتِ الْجَنْبِ ٢٤٢
٢٩ ـ بابٌ ٢٤٥
٣٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّنَا ٢٤٧
٣١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّداوِي بِالْعَسَلِ ٢٤٩
٣٢ ـ بَابٌ ٢٥١
٣٣ ـ بَابٌ ٢٥٢
٣٤ ـ بَابُ التَّدَاوِي بِالرَّمَادِ ٢٥٤
٣٥ ـ بَابٌ ٢٥٥

(٣٠) كِتَابُ الفَرَائِضِ عَن رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ ٢٥٧
٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيم الْفَرَائِضِ ٢٥٨
٣ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيراثِ الْبَنَاتِ ٢٦٠
٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ ابْنَةِ الابْنِ مَعَ ابْنَةِ الصُّلْبِ ٢٦١
٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ ٢٦٣
٦ ـ بابٌ ٢٦٤
٧ ـ بَابُ مِيرَاثِ الأَخَوَاتِ ٢٦٦
٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْعَصَبَةِ ٢٦٧
٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدِّ ٢٦٩
١٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ ٢٧٠
١١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا ٢٧٣
١٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْخَالِ ٢٧٤
١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يَمُوتُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ ٢٧٧
١٤ ـ بَابٌ فِي مِيرَاثِ الْمَوْلَى الأَسْفَلِ ٢٧٨
١٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ الْمِيرَاثِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ ٢٧٩

١٦ ـ بَابُ لا يَتَوَارَثَ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ ٢٨٢
١٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيرَاثِ الْقَاتِلِ ٢٨٣
١٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْمَرْأَةِ من دِيَةِ زَوْجِهَا ٢٨٥
١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمِيرَاثَ لِلْوَرَثَةِ، وَالْعَقْلُ للعَصَبَةِ ٢٨٦
٢٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الرَّجُلِ الَّذِي يُسْلِمُ عَلَى يَدَي الرَّجُلِ ٢٨٨
٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيرَاثِ وَلَدِ الزِّنَا ٢٩٠
٢٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَرِثُ الْوَلاءَ ٢٩١
٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَا يَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلاءِ ٢٩٢

(٣١) كِتابُ الوَصايَا عَن رَسولِ الله ﷺ

١ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ ٢٩٥
٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الضِّرَارِ فِي الْوَصِيَّةِ ٢٩٨
٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى الْوَصِيَّةِ ٣٠٠
٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوصِ ٣٠٢
٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ ٣٠٤
٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ ٣١٠
٧ ـ بَابُ ما جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ أَوْ يُعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ ٣١١
٨ ـ بَابٌ ٣١٢

(٣٢) كِتابُ الوَلاءِ والهِبَةِ عَن رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ٣١٧
٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلاءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ ٣١٨
٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، أَوِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ٣١٩
٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنْتَفِي مِنْ وَلَدِهِ ٣٢٣
٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الْقَافَةِ ٣٢٥
٦ ـ بَابٌ فِي حَثِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَدِيَّةِ ٣٢٨

٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّجُوعِ فِي الهِبَةِ ٣٢٩

(٣٣) كِتابُ القَدَرِ عَن رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْخَوضِ فِي الْقَدَرِ ٣٣٣
٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلامُ ٣٣٥
٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ ٣٣٨
٤ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ ٣٤٠
٥ ـ بابُ مَا جَاءَ: كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ٣٤٣
٦ ـ بابُ مَا جَاءَ لا يَرُدُّ القَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ ٣٤٦
٧ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أَصْبُعَي الرَّحْمَنِ ٣٤٨
٨ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الله كَتَبَ كِتَابًا لأَهْلِ الجَنَّة وَأَهْلِ النَّارِ ٣٤٩
٩ ـ بابُ مَا جَاءَ لا عَدْوَى وَلا هَامَةَ وَلا صَفَرَ ٣٥٣
١٠ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الإِيْمَانَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ٣٥٥
١١ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا ٣٥٨
١٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا تَرُدُّ الرُّقَى، وَلا الدَّوَاءُ من قَدَرِ الله شَيْئًا ٣٥٩
١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ ٣٦١
١٤ ـ بَابٌ ٣٦٤
١٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ٣٦٥
١٦ ـ بَابٌ ٣٦٧
١٧ ـ بَابٌ ٣٦٨
١٨ ـ بَابٌ ٣٧٠

(٣٤) كِتابُ الفِتَنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١ ـ بابُ مَا جَاءَ لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ ٣٧٣
٢ ـ بابُ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ٣٧٦
٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا ٣٧٩

٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلاحِ ٣٨١
٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُولًا ٣٨٣
٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَنْ صَلَّى الصُّبحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله عَزَّ وَجَلَّ ٣٨٤
٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الجَمَاعَةِ ٣٨٥
٨ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُغَيِّرِ الْمُنْكَرُ ٣٩٠
٩ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ٣٩٢
١٠ ـ بَابٌ ٣٩٤
١١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ، أَوْ بِاللِّسَانِ، أَوْ بِالْقَلْبِ ٣٩٥
١٢ ـ بابٌ مِنْهُ ٣٩٦
١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ: أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ٣٩٨
١٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ [في] سُؤَالِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثًا فِي أُمَّتِهِ ٣٩٩
١٥ ـ بابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْفِتْنَةِ؟ ٤٠٣
١٦ ـ بابٌ ٤٠٤
١٧ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الأَمَانَةِ ٤٠٦
١٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ٤٠٩
١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلامِ السِّبَاعِ ٤١١
٢٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ ٤١٢
٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَسْفِ ٤١٥
٢٢ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ من مَغْرِبِهَا ٤٢١
٢٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ٤٢٣
٢٤ ـ بابٌ فِي صِفَةِ الْمَارِقَةِ ٤٢٧
٢٥ ـ بَابُ الأَثَرَةِ، وَمَا جَاءَ فِيهِ ٤٢٩
٢٦ ـ بَابُ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٤٣١
٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّامِ ٤٣٥

٢٨ ـ بَابُ لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ٤٣٨
٢٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ تَكُون فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ٤٣٩
٣٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ٤٤١
٣١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرْجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ ٤٤٧
٣٢ ـ بَابٌ ٤٤٩
٣٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ من خَشَبٍ فِي الْفِتْنَةِ ٤٤٩
٣٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ٤٥١
٣٥ ـ بَابٌ مِنْهُ ٤٥٣
٣٦ ـ بَابٌ مِنْهُ ٤٥٦
٣٧ ـ بَابٌ مِنْهُ ٤٥٧
٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ حُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ ٤٥٨
٣٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَة كَهَاتَيْنِ» يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى ٤٦٣
٤٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرْكِ ٤٦٥
٤١ ـ بَابُ مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلا كِسْرَى بَعْدَهُ ٤٦٧
٤٢ ـ بَابُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ من قِبَلِ الْحِجَازِ ٤٦٨
٤٣ ـ بابُ مَا جَاءَ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ ٤٦٩
٤٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ ومُبِيرٌ ٤٧١
٤٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ ٤٧٣
٤٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ ٤٧٦
٤٧ ـ بَابٌ ٤٨٠
٤٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلافَةِ ٤٨١
٤٩ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ من قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ٤٨٥
٥٠ ـ بَابٌ ٤٨٨
٥١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ ٤٨٩

٥٢ - بابُ مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ ٤٩٠
٥٣ - بَابٌ ٤٩٣
٥٤ - بابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ٤٩٤
٥٥ - بابُ مَا جَاءَ فِي الدَّجَّالِ ٤٩٦
٥٦ - بابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ الدَّجَّالِ ٤٩٨
٥٧ - بابُ مَا جَاءَ من أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ ٥٠١
٥٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلامَاتِ خُرُوجِ الدَّجَّالِ ٥٠٢
٥٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ٥٠٥
٦٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَّالِ ٥١٤
٦١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّجَّالِ لا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ ٥١٦
٦٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ ٥٢٠
٦٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ ٥٢١
٦٤ - بَابٌ ٥٣٠
٦٥ - بابُ مَا جَاءَ فِي النَّهِي عَنْ سَبِّ الرِّيَاحِ ٥٣٣
٦٦ - بَابٌ ٥٣٥
٦٧ - بَابٌ ٥٣٧
٦٨ - بَابٌ ٥٣٨
٦٩ - بَابٌ ٥٣٩
٧٠ - بَابٌ ٥٤٠
٧١ - بَابٌ ٥٤١
٧٢ - بَابٌ ٥٤٤
٧٣ - بَابٌ ٥٤٥
٧٤ - بَابٌ ٥٤٦
٧٥ - بَابٌ ٥٤٧

٧٦ - بَابٌ ٥٤٩

٧٧ - بَابٌ ٥٥٠

٧٨ - بَابٌ ٥٥٠

٧٩ - بَابٌ ٥٥٣

(٣٥) كِتَابُ الرُّؤْيَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ - بَابُ أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ من سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ ٥٥٥

٢ - بَابُ ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ ٥٥٨

٣ - بَابُ قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ ٥٦٠

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَآنِي . . . إلخ» ٥٦٢

٥ - بَابُ إِذَا رَأَى فِي الْمَنَامِ مَا يَكْرَهُ مَا يَصْنَعُ ٥٦٤

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْبِيرِ الرُّؤْيَا ٥٦٦

٧ - باب فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ ٥٦٧

٨ - بَابٌ فِي الَّذِي يَكْذِبُ فِي حُلْمِهِ ٥٦٨

٩ - بَابٌ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالْقُمُصَ ٥٧٠

١٠ - بابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ الْمِيزَان وَالدَّلْو ٥٧٣

(٣٦) كِتَابُ الشَّهَادَاتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّهَدَاءِ أَيُّهُمْ خَيْرٌ ٥٨٣

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ ٥٨٦

٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ٥٩٠

٤ - بَابٌ مِنْهُ ٥٩٣

فهرس الموضوعات ٥٩٧

✽ ✽ ✽

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري
المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

الجزء السابع

الأحاديث: ٢٣٠٤ إلى ٢٧٣٥

كتاب الزهد صفة القيامة والرقائق والورع صفة الجنة

صفة جهنم الإيمان العلم الاستئذان والآداب

طبعة مدققة ومصححة، ومرقمة الكتب والأبواب والأحاديث على كتاب السنن، وموافقة للمعجم المفهرس، وتحفة الأشراف ومخرجة الأحاديث على الكتب التسعة مع الإشارة للأحاديث الضعيفة وبيان عللها

اعتنى به

يوسف الحاج أحمد

دار الفيحاء
دمشق

دار المنهل ناشرون
دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ISBN 978933902568

9 789933 902568

دار الفيحاء

للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٥٨٣٢٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralfaiha@hotmail.com

دار المنهل ناشرون

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب: ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٣٨١٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralmanhal@hotmail.com

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

فهرس بأسماء كتب تحفة الأحوذي

رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء
١- أبواب الطهارة	١	٢٧- كتاب البر والصلة	٦
٢- أبواب الصلاة	١	٢٨- كتاب الطب	٦
٣- تتمة أبواب الصلاة	٢	٢٩- كتاب الفرائض	٦
٤- أبواب الوتر	٢	٣٠- كتاب الوصايا	٦
٥- أبواب الجمعة	٣	٣١- كتاب الولاء والهبة	٦
٦- أبواب العيدين	٣	٣٢- كتاب القدر	٦
٧- أبواب السفر	٣	٣٣- كتاب الفتن	٦
٨- أبواب الزكاة	٣	٣٤- كتاب الرؤيا	٦
٩- أبواب الصوم	٣	٣٥- كتاب الشهادات	٦
١٠- أبواب الحج	٣	٣٦- كتاب الزهد	٧
١١- كتاب الجنائز	٤	٣٧- كتاب صفة القيامة..	٧
١٢- كتاب النكاح	٤	٣٨- كتاب صفة الجنة	٧
١٣- كتاب الطلاق واللعان	٤	٣٩- كتاب صفة جهنم	٧
١٤- كتاب البيوع	٤	٤٠- كتاب الإيمان	٧
١٥- كتاب الأحكام	٤	٤١- كتاب العلم	٧
١٦- كتاب الديات	٤	٤٢- كتاب الاستئذان...	٧
١٧- كتاب الحدود	٤	٤٣- كتاب الأداب	٨
١٨- كتاب الصيد	٥	٤٤- كتاب الأمثال	٨
١٩- كتاب الأضاحي	٥	٤٥- كتاب فضائل القرآن	٨
٢٠- كتاب النذور والأيمان	٥	٤٦- كتاب القراءات	٨
٢١- كتاب السير	٥	٤٧- كتاب تفسير القرآن	٨
٢٢- كتاب فضائل الجهاد	٥	٤٨- تتمة تفسير القرآن	٩
٢٣- كتاب الجهاد	٥	٤٩- كتاب الدعوات	٩
٢٤- كتاب اللباس	٥	٥٠- تتمة كتاب الدعوات	١٠
٢٥- كتاب الأطعمة	٥	٥١- كتاب المناقب	١٠
٢٦- كتاب الأشربة	٥	٥٢- كتاب العلل الصغير	١٠

(٣٧) كتاب الزهد عن رسول الله ﷺ

١- بَابُ الصِّحَّةِ وَالفَرَاغِ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ [ت١، م١]

[٢٣٠٤] (٢٣٠٤) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وسُوَيدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ صَالِحٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ سُوَيْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَن أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِن النَّاسِ، الصِّحَّةُ وَالفَرَاغُ». [خ: ٦٤١٢، جه: ٤١٧٠، حم: ٢٣٣٦، مي: ٢٧٠٧].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٣٧ - كتاب الزهد ... إلخ

١ - باب الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس

هو ضد الرغبة، قال في «القاموس»: زَهَد فيه؛ كَمَنَعَ، وسمع، وكرم، زهدًا وزهادة، ضدُّ رغب. انتهى. والمرادُ هنا: تركُ الرغبةِ في الدنيا؛ على ما يقتضيه الكتابُ والسنةُ.

[٢٣٠٤] قوله: **(نعمتان)** مبتدأ. **(مغبون فيهما كثير من الناس)** صفةٌ له وخبره، **(الصحة والفراغ)** أي: صحةُ البدن، وفراغُ الخاطرِ بحصولِ الأمنِ ووصل كفاية الأمنية، والمعنى: لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثيرٌ من الناس؛ حيث لا يكسبون فيهما من الأعمالِ كفاية ما يحتاجون إليه في معادهم، فيندمون على تضييع أعمارهم عند زَوَالِها، ولا ينفعهم الندم، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلتَّغَابُنِ﴾ [التغابن: ٩]، وقال ﷺ: «لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الجَنَّةِ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فيها»، وفي حاشية السيوطي - رحمه الله - قال العلماءُ: معناه أن الإنسانَ لا يتفرغ للطاعة إلَّا إذا كان مكفيًا، صحيح البدن، فقد يكون مستغنيًا، ولا يكون صحيحًا، وقد يكون صحيحًا، ولا يكون مُسْتَغْنِيًا، فلا يكون متفرغًا للعلم والعملِ؛ لشغله بالكسب، فَمَنْ حَصَلَ له الأمران، وكسل عن الطاعة، فهو المغبون، أي: الخاسر في التجارةِ، مأخوذ من الغبن في البيع.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ: وفي البابِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، فَرَفَعُوهُ، وَأَوْقَفَهُ بَعْضُهُمْ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ.

٢- باب مَنِ اتَّقَى المَحَارِمَ فَهُوَ أَعْبَدُ النَّاسِ [ت٢، م٢]

[٢٣٠٥] (٢٣٠٥) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوافُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن أَبِي طَارِقٍ عَنِ الحَسَنِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِن أو يُعَلِّمُ مَن يعْمَلُ بِهِنَّ؟» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ:

قوله: (حدثنا محمد بن بشار) هو: بندار (حدثنا يحيى بن سعيد) هو: القطان، أخرجه الإسماعيليُّ من هذا الطريق، ثم قال: قال بندار بما حدَّث به يحيى بن سعيد، ولم يرفعه. كذا في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن أنس بن مالك) لينظر مَنْ أخرجه(١).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري وابنُ ماجه.

٢ - باب من اتقى المحارمِ فهو أعبدُ الناس

[٢٣٠٥] قوله: (حدثنا بشر بن هلال الصواف) أبو محمد النُّميريُّ ـ بضمّ النون ـ ثقة، من العاشرة، (عن أبي طارق) السعدي البصري، مجهول من السابعة. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن الحسن عن أبي هريرة حديث: «مَنْ يأخذ عني هؤلاء الكلمات»، وعنه جعفر بن سليمان الضبعي. انتهى. وقال في «الميزان»: لا يُعْرَفُ، (عن الحسن) هو البصري.

قوله: (من يأخذ عني هؤلاء الكلمات) أي: الأحكام الآتية للسامع، المصورة في ذهنِ المتكلم، و(من) للاستفهام (فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن) «أو» في الحديث بمعنى: الواو، كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿عُذْرًا أَوْ نُذْرًا﴾ [المرسلات: ٦] ذكره الطيبي.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦١٦٣) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٩٠): وفيه حميد بن الحكم، وهو ضعيف.

قُلْتُ أَنَا يَا رَسُولَ الله، فَأَخَذَ بِيَدِي فعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ: «اتَّقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِما قَسَمَ اللهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلا تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ». [حم: ٨٠٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمانَ،

قال القاري ـ وتبعه غيره ـ: والظاهر أن «أو» في الآية للتنويع، كما أشار إليه البيضاوي بقوله: عذرًا للمحققين، أو نذرًا للمبطلين، ويمكن أن تكون «أو» في الحديث بمعنى: «بل» إشارةً إلى الترقِّي من مرتبةِ الكَمَالِ إلى منصةِ التكميلِ، على أن كونها للتنويع له وجه وجيه، وتنبيه نبيه على أن العاجز عن فعله قد يكون بَاعِثًا لغيره على مثلِهِ، كقوله: «فَرُبَّ حَامِلِ فِقْه إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ». انتهى.

(قلت أنا) أي: آخذ عنك، وهذه مبايعة خاصَّة، ونظيره ما عاهد بعض أصحابه بأنه لا يسأل مخلوقًا، وكان إذا وقع سوطه من يده وهو راكبٌ نزل وأخذه من غير أنْ يستعين بأحدٍ من أصحابه، (فأخذ بيدي) أي: لعدّ الكلمات الخمس، أو لأنه ﷺ كان يأخذ عند التعليم بيدِ مَنْ يعلمه، (فعد خمسًا) أي: من الخصائل، أو من الأصابع، على ما هو المتعارف واحدة بعد واحدة، (وقال: اتق المحارم) أي: احذر الوقوعَ فيما حرّم الله عليك، (تكن أعبد الناس) أي: من أعبدهم؛ لأنه يلزم مِنْ ترك المحارم فعلَ الفرائض، (وارضَ بما قسم الله لك) أي: أعطاك، (تكن أغنى الناس) فإنّ مَنْ: قنع بما قُسِمَ له، ولم يطمع فيما في أيدي الناس استغنى عنهم، «ليس الغِنَى بكثرةِ العرض، ولكن الغنى غنى النفس».

قال القاري في «المرقاة»: سأل شخصٌ السيد أبا الحسن الشاذلي - رحمه الله - عن الكيمياء فقال: هي كلمتان: اطرح الخلق عن نظرك، واقطع طمَعَكَ عن الله أن يعطيك غَيْرَ ما قَسم لك، (وأحسن إلى جارك) أي: مُجَاوِرك بالقول والفعل (تكن مؤمنًا) أي: كاملَ الإيمان، (وأحب للناس ما تحب لنفسك) من الخيرِ؛ (تكن مسلمًا) أي: كامل الإسلام، (ولا تكثر الضحك؛ فإن كثرة الضحك تميت القلب) أي: تصيره مغمورًا في الظلمات، بمنزلةِ الميت الذي لا ينفع نفسَه بنافعةٍ، ولا يدفع عنها مكروهًا، وذا من جوامع الكلم.

(هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وقال المنذري ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي وغيره، من رواية الحسن عن أبي هريرة، وقال الترمذي: الحسنُ لم يسمعْ من

وَالحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ عن أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا، هَكَذَا رُوِيَ عَن أَيُّوب، ويُونُس بْنِ عُبَيْدٍ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قالوا: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ مِن أَبِي هُرَيْرَةَ: وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِيَّ عَن الحَسَنِ هَذَا الحَدِيث قَوْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ.

٣- باب مَا جَاء فِي المبَادَرَةِ بِالعَمَل [ت٣، م٣]

[٢٣٠٦] (٢٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ عَن مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بالأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تَنتَظِرُونَ إِلَّا إِلى فَقْرٍ مُنْسٍ، ....

أبي هريرة، ورواه البزار، والبيهقي بنحوه في كتاب «الزهد» عن مكحول عَن واثلة عنه، وقد سمع مكحول من واثلة. قاله الترمذي وغيره، لكن بقية إسناده فيه ضعف.

٣ - باب ما جاء في المبادرة بالعمل

[٢٣٠٦] **قوله:** (عن مُحْرِز) بضمِّ الميم، وسكون الحاء المهملة، وكسر الراء، وبالزاي، (بن هارون) بن عبد الله التيمي، قال في «الخلاصة»: محرز بن هارون، كذا ضبطه عبد الغني، وابن أبي حاتم، وذكره البخاري بمهملتين. انتهى.

وقال في «تهذيب التهذيب»: محرر بن هارون بن عبد الله بن محرر بن الهدير التيمي، ذكره البخاري في مَنِ اسمُهُ محررٌ براءين، وذكره ابن أبي حاتم وغيره في مَنِ اسمه محرز بالزاي، روى عن الأعرج وغيره، وعنه أبو مصعب وغيره.

قال البخاريُّ والنسائيُّ: منكرُ الحديث، وقال ابن حبان: يَرْوِي عن الأعرج ما ليس من حديثه، لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به. انتهى مختصرًا.

وقال في «التقريب»: مُحَرَّر براءين، وزن مُحَمَّد، على الصحيح، متروك، من السابعة.

قوله: (قال: بادروا بالأعمال سبعًا) أي: سابقوا وقوعَ الفتن بالاشتغال بالأعمال الصالحة، واهتموا بها قبل حلولها، (هل تنظرون إلَّا إلى فقر منس)؛ وفي «المشكاة»: «مَا يَنْتَظِرُ أَحَدُكُمْ إِلَّا غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ فَقْرًا مُنْسِيًا... إلخ». قال القاري: خرج مخرجَ التوبيخ على تقصير المكلفين في أمرِ دينهم، أي: متى تعبدون ربَّكم، فإنكم إن لم تعبدوه مع قلة الشواغلِ، وقوة البدن، فكيف تعبدونه مع كثرة الشواغلِ وضعف القوى؟ لعلَّ أحدَكم ما ينتظر إلَّا غنى مطغيًا انتهى.

أَوْ غِنًى مُطغٍ، أَوْ مَرَضٍ مُفْسِدٍ، أَوْ هَرَمٍ مُفَنِّدٍ، أَوْ مَوْتٍ مُجْهِزٍ، أَوِ الدَّجَّالِ؟ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةِ؟ فالسَّاعةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ». [ضعيف، محرز، متروك، حم: ٨١٠٤].

قَالَ: هذَا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حديثِ الأَعْرَجِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ، وقد رَوَى بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وغيره عِنْ مُحْرِزِ بْنِ هَارُونَ هَذَا، وقد رَوَى مَعْمَرٌ هذا الحَدِيثَ عَمَّنْ سَمِعَ سَعِيدًا المَقْبُرِيَّ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ نحوه. وقال: تَنْتَظِرُونَ.

وقوله: (منس) من باب الإفعال، ويجوز أن يكونَ من باب التفعيل، ولكن الأوّل أولى؛ لمشاكلة الأولى، أي: جاعل صاحبه مَدْهُوشًا ينسيه الطاعة من الجوعِ والعري، والترددِ في طلبِ القوت، (أو غنى مطغ) أي: موقعٍ في الطغيان، (أو مرض مفسد) أي: للبدن لشدته، أو للدين لأجلِ الكسلِ الحاصلِ به، (أو هرم مفند) أي: موقع في الكلام المحرف عن سنن الصحة من الخرف والهذيان، وقال في «القاموس»: الفند بالتحريك: الخرف، وإنكار العقل لهرم أو مرض، والخطأ في القَوْلِ والرأي. والكذب كالإفناد، وفنده تفنيدًا: كذبه وعجزه، وخطأ رأيه، كأفنده، ولا تقل: عجوز مفندة؛ لأنها لم تكنْ ذاتَ رأي أبدًا، (أو موت مجهز) بجيم وزاي، من الإجهازِ، أي: قاتل بغتة من غير أنْ يقدرَ على توبة ووصية؛ ففي «النهاية»: المجهز: هو السريع، يُقال: أجهز على الجريح، إذا أسرع قتله، (أو الدجال)، أي: خروجه، (فشرُّ غائب يُنْتَظَر) بصيغة المجهول، (أو الساعة)، أي: القيامة، (فالساعة أدهى) أي: أشد الدواهي، وأفظعها وأصعبها، (وأمر) أي: أكثر مرارةً من جميع ما يُكابده الإنسانُ في الدنيا من الشدائد، لمن غفل عن أمرها، ولم يعدّ لها قبل حلولها، والقصدُ: الحث على البدارِ بالعمل الصالح قبل حلول شيء من ذلك، وأُخِذَ منه نَدْبُ تَعجيلِ الحجِّ.

قوله: (هذا حديث غريب حسن) وأخرجه النسائي، والحاكم[1]، وصححه، قال المناوي: وأقروه. انتهى.

قلت: في سندِ الترمذي محرز بن هارون، وقد عرفت حاله.

---

(١) الحاكم، حديث (٧٩٠٦) ووافقه الذهبي وقال: صحيح.

٤- باب مَا جَاء فِي ذِكْرِ المَوْت [ت٤، م٤]

[٢٣٠٧] (٢٣٠٧) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وعنْ أبي سَلَمَةَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ» يَعْنِي: المَوْت. [ن: ١٨٢٣، جه: ٤٢٥٨، حم: ٧٨٦٥].

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن أَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

---

٤ - باب ما جاء في ذكر الموت

[٢٣٠٧] **قوله: (أكثروا ذكر هاذم اللذات)** بالذَّالِ المعجمة، أي: قاطعها. قال ميرك: صحح الطيبي بالدال المهملة؛ حيث قال: شبّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة، ثُمَّ أمر المنهمك فيها بذكر الهادم؛ لئلا يستمر على الركون إليها، ويشتغل عمَّا يجب عليه من الفرارِ إلى دارِ القرار. انتهى كلامه.

لكن قال الإسنويُّ في «المهمات»: الهاذم، بالذال المعجمة: هو القاطع، كما قاله الجوهري، وهو المراد هنا، وقد صرح السهيلي في «الروض الأنف» بأن الرواية بالذال المعجمة، ذكر ذلك في غزوة أحد في الكلام على قتل وحشي لحمزة، وقال الشيخ الجزري: هادم، يُروى بالدال المهملة، أي: دافعها أو مخربها، وبالمعجمة، أي: قاطعها، واختاره بعضٌ من مشايخنا، وهو الذي لم يصحح الخطابي غيره، وجعل الأول من غلط الرواة. كذا في «المرقاة».

(يعني: الموت) تفسير من الراوي.

قوله: (هذا حديث غريب حسن) وأخرجه النسائي، وابن ماجه، وأخرجه أيضًا الطبراني في «الأوسطِ» بإسناد حسن، وابن حبان في «صحيحه»(١)، وزاد: «فإنه ما ذكره أحد في ضيق إلَّا وَسّعه، ولا ذكره في سعة إلا ضَيَّقها عليه». كذا في «الترغيب» للمنذري.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) وأخرجه الترمذي(٢) في أبواب صفة القيامة، وفي الباب أيضًا عن ابن عمر مرفوعًا: «أَكْثِرُوا ذكر هاذم اللذات ـ يعني: الموتَ ـ فإنه ما كان في

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٨٥٦٠) وابن حبان، حديث (٢٩٩٣).

(٢) الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، حديث (٢٤٦٠).

٥- باب [ت٥، م٥]

[٢٣٠٨] (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسفَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ بجيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ هَانِئًا مَوْلَى عُثمانَ قَالَ: كَانَ عُثمانُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ بَكَى حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُذْكَرُ الجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلا تَبْكِي وَتَبْكِي مِن هَذَا؟

كثير إلا قلله، ولا قليل إلا جزله»، رواه الطبراني[١] بإسناد حسن، وفي الباب أيضًا عن أنس، رواه البزار بإسناد حسن، والبيهقي[٢].

٥ - باب

[٢٣٠٨] **قوله: (أخبرنا يحيى بن معين)** بن عون الغطفاني، مولاهم أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظٌ مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة.

(أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، **(حدثنا عبد الله بن بحير)** بفتح الموحدة، وكسر الحاء المهملة، ابن ريسان: بفتح الراء، وسكون التحتانية بعدها مهملة، أبو وائل القاص الصنعاني، وثَّقَه ابن معين، واضطرب فيه كلام ابن حبان.

(أنه سمع هانئًا مولى عثمان) كنيته: أبو سعيد، البربري، الدمشقي، روى عن مولاه، وغيره، وعنه أبو وائل عبد الله بن بحير وغيره.

قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (بكى حتى يَبُل) بضم الموحدة، أي: بكاؤه، يعني: دموعه **(لحيته)** أي: يجعلها مبلولة من الدموع، **(فلا تبكي)** أي: من خوف النار، واشتياق الجنة، **(وتبكي من هذا)** أي: من القبرِ، يعني: من أجل خوفه؟ قيل: إنما كان يبكي عثمان - رضي الله عنه - وإن كان من جملة المشهود لهم بالجنة، إمَّا لاحتمال[٣]: أنه لا يلزمُ من التبشير بالجنة عدمُ عذاب القبر، بل ولا عدم عذاب النار مطلقًا، مع احتمال أن يكون التبشيرُ مقيدًا بقيد معلوم أو مبهم، ويمكن أن ينسى البشارة حينئذٍ؛ لشدة الفظاعة، ويمكن أن يكون خوفًا من ضغطة القبر؛ كما يدلّ حديثُ سعدٍ رضي الله عنه على أنه لم يخلص منه كلّ سعيد إلّا الأنبياء. ذكره القاري.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٧٨٠) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٠٥٥٨).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨٢٦، ٨٨٣٣) والبزار (٣٦٢٣- كشف).

(٣) في نسخة: أما الاحتمال.

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ القَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الآخِرَةِ، فإِنْ نَجا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ» وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا رأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا القَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ». [جه: ٤٢٦٧].

قَالَ: هَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ.

(إن القبر أول منزل من منازل الآخرة) ومنها عرضة القيامة عند العرض، ومنها الوقوف عند الميزان، ومنها المرور على الصراط، ومنها الجنة أو النار، في بعض الروايات، وآخر منزل من منازل الدنيا. ولذا يسمى البرزخ، **(فإن نجا)** أي: خلص المقبور، **(منه)** أي: من عذاب القبر، **(فما بعده)** أي: من المنازل، **(أيسر منه)** أي: أسهل؛ لأنه لو كان عليه ذنب لكُفِّر بعذاب القبرِ، **(وإن لم ينج منه)** أي: لم يتخلص من عذاب القبر، ولم يكفر ذنوبه به، وبقي عليه شيء مما يستحق العذاب به **(فما بعده أشد منه)**؛ لأن النار أشدّ العذاب، والقبر حفرة من حفر النيران، **(قال)** أي: عثمان **(ما رأيت منظرًا)** بفتح الميم والظاء، أي: موضعًا يُنظر إليه، وعبر عن الموضع بالمنظر مبالغةً؛ لأنه إذا نفى الشيء مع لازمه، ينتفي بالطريق البرهاني، **(قط)** بفتح القاف وتشديد المضمومة، أي: أبدًا، وهو لا يستعمل إلا في الماضي، **(إلا والقبر أفظع منه)** من فظع الأمر، ككرم، اشتدت شناعته، وجاوز المقدار في ذلك، يعني: أشد وأفظع وأنكر من ذلك المنظر.

قيل: المستثنى جملةٌ حالية من منظر، وهو موصوف حذفت صفته، أي: ما رأيت منظرًا فظيعًا على حالة من أحوال الفظاعة، إلا في حالة كون القبر أقبح منه، فالاستثناءُ مُفَرَّغٌ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال المنذري: وزاد رزين فيه مما لم أره في شيء من نسخ الترمذي، قال هانئ: وسمعت عثمان ينشد على قبرٍ: [من الطويل]

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ من ذِي عَظِيْمَةٍ وَإِلَّا فَـإِنِّـي لا إِخَـالُـكَ نَـاجِـيًـا

انتهى. والحديث أخرجه أيضًا ابنُ ماجه، والحاكم(١) وصححه، واعْتُرِضَ. قاله المناوي.

---

(١) الحاكم، حديث (١٣٧٣) وقال الذهبي: ابن بحير ليس بالعمدة، ومنهم من يقويه، وهانئ روى عنه جماعة، ولا ذِكر له في الكتب الستة، وعنه البيهقي في «الكبرى»، حديث (٦٨٥٦)، و«الشعب» (٣٩٧).

٦- باب ما جاء مَن أحَب لقَاء الله أحَبَّ اللهُ لِقَاءهُ [ت٦، م٦]

[٢٣٠٩] (٢٣٠٩) حَدَّثَنَا مَحْمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن أَحَبَّ لِقَاء الله أَحَبَّ اللهُ لِقَاءهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله كَرِهَ اللهُ لِقَاءهُ». [خ: ٦٥٠٧، م: ٢٦٨٣، ن: ١٨٣٦، حم: ٢٢١٨٨، مي: ٢٧٥٦].

قَالَ: وفي الباب: عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، وعَائِشَةَ، وأَنَسٍ، وأَبِي مُوسَى، قَالَ: حدِيثُ عُبَادَةَ حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧- باب مَا جَاء في إِنْذَارِ النَّبيِّ ﷺ قَوْمَه [ت٧، م٧]

[٢٣١٠] (٢٣١٠) حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ العِجْلِيُّ، ....

---

٦ - باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

[٢٣٠٩] قوله: (يحدث عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: من أحب لقاء الله.... إلخ) تقدم هذا الحديثُ[1] مع شرحه في باب: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه» من أبواب الجنائز.

٧ - باب ما جاء في إنذار النبي ﷺ قومه

[٢٣١٠] قوله: (حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام) العجلي بصري، صدوق، صاحب حديث، طعن أبو داود في مروَّته، من العاشرة، روى عنهُ البخاري، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم.

وقال أبو داود: وكان يعلم المجّان المُجُون، فأنا لا أحدِّث عنه، قال ابن عدي: وهذا لا يؤثر فيه؛ لأنه من أهل الصدق. كذا في «التقريب»، و«تهذيب التهذيب»، وقال في «ميزان الاعتدال»: كان بالبصرة مُجّان يلقون صرة الدراهم ويرقبونها، فإذا جاء من لحظها، فرفعها، صاحوا به وخجّلوه، فعلّمهم أبو الأشعث أن يتخذوا صرة فيها زجاج، فإذا أخذوا صرة الدراهم، فصاح صاحبها، وضعوا بدلها في الحال صرة الزجاج. انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب الجنائز، حديث (١٠٦٦).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ عَن عَائِشَةَ قَالَت: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحمَّدٍ، يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ: إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ الله شَيْئًا، سَلُونِي مِن مَالِي مَا شِئْتُمْ». [م: ٢٠٥، ن: ٣٦٤٨، حم: ٢٤٥٢٣].

قال في «القاموس»: مَجَنَ مجونًا، صلب وغلظ، ومنه الماجن، لمن لا يبالي قولًا وفعلًا، كأنه صلب الوجه، وقد مجن مجونًا، ومجانةً، ومُجنًا، بالضم. انتهى.

وقال في «الصراح»: مجن مجون بيباكي، مجن يمجن مجانة، كذلك فهو ماجن، وهم مجان، بالضم والتشديد. انتهى.

(حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي) أبو المنذر البصري، صدوق يهم، من الثامنة.

قوله: (يا صفية) بالرفع، **(بنت عبد المطلب)** وبالنصب، وكذا قوله: **(يا فاطمة بنت محمد)**، وصفية هذه هي عمة رَسُولِ الله ﷺ **(لا أملك لكم من الله)** أي: من عذابه **(شيئًا)** أي: من الملك والقدرة والدفع والمنفعة، والمعنى: أني لا أقدرُ أن أدفع عنكم من عذاب الله شيئًا إن أراد الله أن يعذبكم، وهو مقتبس من قوله ـ سبحانه ـ: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا﴾ [الفتح: ١١] بل قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [يونس: ٤٩]. **(سلوني من مالي ما شئتم)** قال التوربشتي: أرى أنه ليس من المالِ المعروف في شيءٍ، وإنما عبّر به عما يملكه من الأمر، وينفذ تصرفه فيه، ولم يثبت عندنا أنه كان ذا مالٍ، لا سيما بمكة، ويحتمل أن الكلمتين، أعني: «من» و«ما» وقع الفصلُ فيهما من بعض من لم يحققه من الرواة، فكتبهما منفصلتين. انتهى.

قال القاري: وفيه أنه يرده قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ﴾ [الضحى: ٨]. أي: بمال خديجة رضي الله عنها، على ما قاله المفسرون، وأيضًا لم يلزم من عدم وجود المال الحاضر للجواد أن لا يدخل في يده شيء من المال في الاستقبال، فيحمل الوعد المذكور على تلك الحال، ومهما أمكن الجمع لتصحيح الدراية، تعين عدمُ التخطئة في الرواية. انتهى.

وقال الحافظ: واستدل بعض المالكية بقوله: «يا فاطمةُ بنت محمد، سَلِينِي من مَالِي مَا شِئْتِ، لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله(١)» أن النيابة لا تدخل في أعمال البرّ؛ إذ لو جاز ذلك، لكان

---

(١) البخاري، كتاب الوصايا، حديث (٢٧٥٣) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٠٦).

قَالَ: وفي البابِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوسَى وَابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ؛ هكذا روى بعضهم عَن هشام بْنِ عروة نحو هذا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن هِشَامٍ عَن أَبِيهِ عَن النَّبِيِّ ﷺ مرسلًا، لم يذكر فيه عن عائشة.

يتحمل عنها ﷺ بما يخلصها، فإذا كان عمله لا يقع نيابة عن ابنته، فغيره أولى بالمنع، وتعقب بأن هذا كان قبل أن يعلمه الله تعالى بأنه يشفع فيمن أراد، وتقبل شفاعته حتى يدخل قومًا الجنة بغيرِ حساب، ويرفع درجات قوم آخرين، ويخرج من النار مَنْ دخلها بذنوبه، أو كان المقام مَقَامَ التخويف والتحذير، أو أنه أراد المبالغةَ في الحض على العمل، ويكون في قوله: «لا أغني شيئًا» إضمار: إلَّا إن أذن الله لي بالشفاعة. انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأبي موسى)** أما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي في التفسير[١]، وأما حديث ابن عباس، فأخرجه الشيخان[٢]، وأما حديث أبي موسى، فأخرجه الترمذي[٣] في التفسير.

اعلم: أن هذه القصة إن كانت وقعت في صدر الإسلام بمكة، فلم يدركها ابن عباس؛ لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ولا أبو هريرة؛ لأنه إنما أسلم بالمدينة، وفي نداء فاطمة يومئذٍ أيضًا ما يقتضي تأخر القصة؛ لأنها كانت حينئذٍ صغيرة أو مراهقة، والذي يَظْهَرُ: أن ذلك وقع مرتين، مرة في صدر الإسلام؛ ورواية ابن عباس وأبي هريرة لها من مرسلِ الصحابةِ، ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن عباس، من أن أبا لهب كان حاضرًا لذلك، وهو مات في أيام بدر، ومرة بعد ذلك، حيث يمكن أن تُدْعى فيها فاطمة عليها السلام أو يحضر ذلك أبو هريرة أو ابن عباس، كذا قال الحافظ في باب: «من انتسبَ إلى آبائه في الإسلامِ والجاهليةِ»، وقال في باب: «قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]» من كتاب التفسير، تحت حديث ابن عباس ما لفظه: وَقَعَ عند الطبراني من حديث أبي أمامة، قال: لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جمع رَسُولُ الله ﷺ بني هاشِم ونساءه وأهله، فقال: «يَا بَنِي هَاشِم اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، وَاسْعَوْا فِي فَكَاكِ رِقَابِكُمْ، يَا عَائِشَةُ بنت أَبِي بَكْرٍ، يا حَفْصَةُ بِنْت عُمَرَ، يا أُمَّ سَلَمَة»، فذكر حديثًا طويلًا، فهذا ـ إن ثبت ـ، دلّ على

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣١٨٥).

(٢) البخاري، كتاب الوصايا، حديث (٣٥٢٥، ٣٥٢٦) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٣٥٥، ٢٠٨).

(٣) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣١٨٥).

٨- باب مَا جَاء فِي فَضْلِ البُكاءِ مِن خَشْيَةِ الله [ت٨، م٨]

[٢٣١١] (٢٣١١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَبْدِ الله المَسْعُودِيِّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن عيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِن خَشْيَةِ الله حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، وَلا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي ....

تعدد القصة؛ لأن القصةِ الأولى وقعت بمكة، بتصريحه في حديث الباب، يعني: حديث ابن عباس «أنه صعد الصفا. . .»، ولم تكن عائشةُ وحفصة وأم سلمة عنده، ومن أزواجه، إلَّا بالمدينةِ، فيجوز أن تكون متأخرة عن الأولى، فيمكن أن يحضرها أبو هريرة وابن عباس أيضًا، ويحمل قوله: «لما نزلت ... جمع» أي: بعد ذلك؛ لأن الجمع وقع على الفور، ولعله كان نَزَلَ أولًا: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] فجمع قريشًا، فعمَّ ثم خصّ، ثم نزل ثانيًا: «وَرَهْطُكَ مِنْهُم المُخْلِصِينَ»، فخصّ بذلك بني هاشم ونساءه. واللهِ أعلم.

قوله: (حديث عائشة حديث حسن) وأخرجه الترمذي في التفسير، وصححه.

٨ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ البُكَاءِ من خَشْيَةِ الله تَعَالَى

[٢٣١١] قوله: (عن عبد الرحمن بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود، الكوفي، المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد، فبعد الاختلاط، من السابعة. كذا في «التقريب».

وقال في «تهذيب التهذيب»: قال أبو النضر، هاشم بن القاسم: إني لأعرفُ اليوم الذي اختلط فيه المسعودي، كُنَّا عنده، وهو يعزى في ابن له، إذ جاءه إنسان، فقال له: إن غلامك أخذ من مالك عشرة آلاف وهرب، ففزع، وقام فدخل في منزله، ثم خرج إلينا وقد اختلط. انتهى.

(عن محمد بن عبد الرحمن) بن عبيد القرشي، مولى آل طلحة، كوفي ثقة، من السادسة.

قوله: (لا يلج) من الولوج، أي: لا يدخل (رَجل بكى من خشية الله) فإن الغالب من الخشية امتثالُ الطاعة، واجتناب المعصية (حتى يعود اللبن في الضرع) هذا من باب التعليق بالمحال، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف ٤٠]. (ولا يجتمع غبار في

سَبِيلِ الله وَدُخَانُ جَهَنَّمَ». [ن: ٣١٠٨، جه: ٢٧٧٤، حم: ١٠١٨٢].

قَالَ: وفي الباب: عَن أَبِي رَيْحَانَةَ، وَابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسن صحيحٌ، وَمُحمدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، هُوَ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، وهو مدني ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

٩- باب في قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا [ت٩، م٩]

[٢٣١٢] (٢٣١٢) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيل، عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَن مُجَاهِدٍ عَن مُوَرِّقٍ، عَن أبي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لا ....

سبيل الله) أي: في الجهاد، (ودخان جهنم) فكأنهما ضدان لا يجتمعان، وقد تقدم هذا الحديث في «باب فضل الغبار في سبيل الله» من أبواب «فضائل الجهاد».

قوله: (وفي الباب عن أبي ريحانة وابن عباس) أما حديث أبي ريحانة، فأخرجه أحمد عنه مرفوعًا، «حُرِّمَت النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ، أو بَكَتْ من خَشْيَةِ الله، وحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ الله، وَذَكَرَ عَيْنًا ثَالِثَةً»، وأخرجه أيضًا النسائي والحاكم[1]، قال: صحيح الإسناد، كذا في «الترغيب». وأما حديث ابن عباس، فأخرجه الترمذي[2] في «باب فضل الحرس في سبيل الله»، من أبواب «فضائل الجهاد».

٩ - باب في قول النبي ﷺ: «لو تعلمون...» إلخ

[٢٣١٢] قوله: (عن مُورِّق) بضم الميم، وتشديد الراء المكسورة، ابن مشمرج، قال في «التقريب»: بضمّ أوله، وفتح المعجمة، وسكون الميم، وكسر الراء بعدها جيم: ابن عبد الله العجلي البصري، ثقة عابد، من كبار الثالثة، وقال في «الخلاصة»: مُشَمْرَج بفتح الراء، كمُدَحْرَج.

قوله: (إني أرى ما لا ترون) أي: أبصر ما لا تبصرون، بقرينة قوله: (وأسمع ما لا

---

(١) أحمد، حديث (١٦٧٦٢) والنسائي، كتاب الجهاد، حديث (٣١١٧) والحاكم، حديث (٧٦٦٧) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) الترمذي، كتاب فضائل الجهاد، حديث (١٦٣٩).

تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا للهِ، وَاللهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بالنِّسَاءِ عَلَى الفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلى اللهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ». [جه: ٤١٩٠، حم: ٢١٠٠٥].

تسمعون، أطت السماء) بتشديد الطاء، من الأطيط، وهو صوت الأقتاب، وأطيطُ الإبل: أصواتها وحنينُها، على ما في «النهاية»، أي: صوتت، **(وحُقَّ)** بصيغة المجهول، أي: ويستحق وينبغي، **(لها أن تَئِطَّ)** أي: تصوت، **(ما فيها)** أي: ليس في السماء جنسها، **(موضع أربع أصابع)** بالرفع، على أنه فاعل الظرف، المعتمد على حرف، **(إلا وملك)** أي: فيه ملك، **(واضع جبهته لله ساجدًا)** قال القاري: أي: منقادًا؛ ليشمل ما قيل: إن بعضهم قيام، وبعضهم ركوع، وبعضهم سجود، كما قال تعالى حكايةً عنهم: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] أو خصه باعتبار الغالب منهم، أو هذا مختص بإحدى السماوات.

قال: ثم اعلم أن أربعة بغير هاء في «جامع الترمذي»، و«ابن ماجه»، ومع الهاء في «شرح السنة»، وبعض نسخ «المصابيح»، وسببه أن الإصبعَ يُذَكَّر ويؤنث، قال الطيبي رحمه الله: أي: أن كثرة ما فيها من الملائكة، قد أثقلها حتى أَطَّت، وهذا مثلٌ وإيذانٌ بكثرة الملائكة، وإن لم يكن ثَمَّة أطيط، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. انتهى.

قال القاري: ما المُحْوِجُ عن عدول كلامه ﷺ من الحقيقة إلى المجاز، مع إمكانه عقلًا ونقلًا؟! حيث صرح بقوله: «وأسْمع ما لا تسمعون» مع أنه يحتمل أن يكون أطيط السماء: صوتها بالتسبيح والتحميد والتقديس؛ لقوله سبحانه: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]. **(على الفرش)** بضمتين، جمع فراش، **(لخرجتم)** أي: من منازلكم **(إلى الصُّعُدات)** بضمتين أي: الطرق، وهي جمع صُعُدٍ، وصُعُدٌ جمع صعيد، كطريق وطرق وطرقات، وقيل: هي جمع صعدة كظلمة، وهي فناء باب الدار، وممر الناس بين يديه؛ كذا في «النهاية»، وقيل: المراد بالصعدات هنا: البراري والصحاري، **(تجأرون إلى الله)** أي: تتضرعون إليه بالدعاء؛ ليدفع عنكم البلاء، **(لوددت أني كنت شجرة تُعْضَدُ)** بصيغة المجهول، أي: تقطع وتستأصل، وهذا قول أبي ذر ﵁ كما ستعرف.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وابنِ عَباسٍ وَأَنَسٍ. قَالَ: هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وَيُرْوَى مِن غيرِ هَذَا الوَجْهِ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ، قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ. وَيُرْوَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَوْقُوفًا.

[٢٣١٣] (٢٣١٣) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الفَلَّاسُ، حَدَّثَنا عبدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَن مُحمدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن أبي سلَمَةَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». [خ: ٤٦٢١، م: ٢٣٥٩، جه: ٤١٩١، مي: ٢٧٣٥].

قوله: (وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وابن عباس وأنس) أما حديث عائشة[١] وحديث ابن عباس[٢]، فلينظر مَنْ أخرجهما، وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي[٣] في هذا الباب، وأما حديث أنس، فأخرجه البخاري في تفسير «سورة المائدة»، وفي «الرقاق»، وفي «الاعتصام»، ومسلم في «فضائل النبي ﷺ»، والترمذي في «التفسير»، والنسائي في «الرقائق»، وابن ماجه في «الزهد»[٤].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

قوله: (ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال: لوددتُ... إلخ) رواه أحمد[٥] في «مسنده»، وفيه: «تجأرون إلى الله»، قال: «فقال أبو ذر: والله، لوددت أني شجرة تعضد».

[٢٣١٣] قوله: (لو تعلمون ما أعلم) أي: من عقاب الله للعصاة، وشدة المناقشة يوم الحساب، **(لضحكتم)** جواب لو، **(ولبكيتم كثيرًا)** أي: بكاء كثيرًا، أو: زمانًا كثيرًا، أي: من خشية الله، ترجيحًا للخوف على الرجاء، وخوفًا من سوء الخاتمة.

قال الحافظ: والمرادُ بالعلم هنا: ما يتعلق بعظمة الله، وانتقامه ممن يعصيه، والأهوال التي تقع عند النَّزْعِ والموت، وفي القبر، ويوم القيامة، ومناسبةُ كثرة البكاء وقلة الضحك في

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، حديث (١٣٩٥) وابن حبان في صحيحه، حديث (٢٨٤٥، ٢٨٤٦)

(٢) أخرجه ابن عَدي في «الكامل» (٦/ ٧٥).

(٣) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣١٣).

(٤) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٨٦) ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٥٩) والترمذي، كتاب التفسير، حديث (٣٠٥٦) والنسائي (١٣٦٣) وابن ماجه (٤١٩١).

(٥) أحمد، حديث (٢١٠٠٥).

هذا حديثٌ صحيحٌ.

١٠- باب فيمَن تَكَلَّمَ بكَلِمَةٍ يُضْحِكُ بِهَا النَّاس [ت١٠، م١٠]

[٢٣١٤] (٢٣١٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبِي عَدِيٍّ، عَن محمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، حَدَّثَنِي محمَّدُ بْنُ إبراهيمَ عَن عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَن أبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ لا يَرَى بِهَا بَأسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا في النَّارِ». [خ بنحوه: ٦٤٧٧، م بنحوه: ٢٩٨٨، جه: ٣٩٧٠، حم: ٧١٧٤، طا: ١٨٤٩].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

هذا المقام واضحةٌ، والمراد به التخويف، وقد جاء لهذا الحديث سببٌ، أخرجه سنيد في «تفسيره» بسند واهٍ، والطبراني عن ابن عمر: خَرَجَ رسول الله ﷺ إلى المسجدِ، فإذا بقومٍ يَتَحَدَّثُونَ، ويضحكون، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ...»، فذكر هذا الحديث، وعن حسن البصري: مَنْ عَلِمَ أن الموتَ موردُهُ، والقيامةَ مَوْعِدُهُ، والوقوف بين يدي الله مشهده، فحقه أن يطول في الدنيا حزنه. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي.

١٠ - باب مَا جَاءَ فِيمَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ لِيُضْحِكَ النَّاسَ

[٢٣١٤] قوله: (إن الرجل) يعني: الإنسان، **(بالكلمة)** أي: الواحدة، **(لا يرى بها بأسًا)** أي: سُوءًا، يعني: لا يظن أنها ذنبٌ يُؤَاخذ به، **(يهوي بها)** أي: يسقط بسبب تلك الكلمة، يقال: هوى يهوي، كرمى يرمي، هَوِيًا - بالفتح - سقط إلى أسفل، كذا في «مختار الصحاح»، **(سبعين خريفًا في النار)** لما فيها من الأوزار التي غفل عنها، والمراد: أنه يكون دائمًا في صعودٍ وهويٍّ، فالسبعين للتكثير، لا للتحديد.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه، والحاكم[1].

---

(١) الحاكم، حديث (٨٧٦٩) وقال: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

[٢٣١٥] (٢٣١٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالحَدِيثِ لِيُضْحِكَ بِهِ القَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ». [د: ٤٩٩٠، مي: ٢٧٠٢].

قَالَ: وفي البابِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٣١٥] قوله: **(ويل)** أي: هلاك عظيم، أو واد عميق، **(ليضحك)** بضم أوله، وكسر الحاء، من الإضحاك، **(به)** أي: بسبب تحديثه، أو الكذب، **(القوم)** بالنصب؛ على أنه مفعول ثان، ويجوز فتح الياء والحاء، ورفع القوم، ثم المفهوم منه: أنه إذا حدث بحديث صدق ليضحك القوم، فلا بأس به، كما صدر مثل ذلك عن عمر رضي الله تعالى عنه مع النبي ﷺ حين غضب على بعض أمهات المؤمنين، قال الغزالي: وحينئذٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكونَ من قبيل مزاح رسول الله ﷺ، فلا يكون إلَّا حقًّا، ولا يؤذي قلبًا، ولا يفرط فيه، فإن كنت أيّها السامع تقتصر عليه أحيانًا، وعلى الندور، فلا حرج عليك، ولكن من الغلط العظيم أن يتخذ الإنسان المزاح حرفةً، ويواظب عليه، ويفرط فيه، ثم يتمسك بفعل رسول الله ﷺ، فهو كمن يدور مع الزنوج أبدًا لينظر إلى رقصهم، ويتمسك بأن رسول الله ﷺ أذن لعائشة رضي الله عنها في النظر إليهم وهم يلعبون، **(ويل له ويل له)** كرَّره إيذانًا بشدة هلكته، وذلك لأن الكذبَ وحده رأس كلِّ مذموم، وجماع كلّ شر.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة)** أخرجه البخاري ومسلم[١]، والنسائي عنه، أنَّه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ»، ولأبي هريرة حديثٌ آخر عند البيهقي[٢]، ذكره صاحبُ «المشكاة» في باب حفظ اللسان.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، والدارمي.

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٧٧) ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٢٩٨٨).

(٢) البيهقي في «الكبرى»، حديث (١٦٤٤١، ١٦٤٤٢).

١١- باب [ت١١، م١١]

[٢٣١٦] (٢٣١٦) حَدَّثَنَا سُلَيْمانُ بْنُ عبدِ الجَبَّارِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَن الأَعْمَشِ عَن أَنَسٍ قَالَ: تُوُفِّي رَجُلٌ مِن أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَعْنِي رَجُلٌ: أَبْشِرْ بالجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَوَ لا تَدْرِي فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيمَا لا يَعْنِيهِ، أَوْ بَخِلَ بِمَا لا يَنْقُصُهُ». [ضعيف منقطع بين الأعمش وأنس فلا يثبت للأعمش سماعٌ عن أنس].

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ.

---

١١ - باب

[٢٣١٦] **قوله: (حَدَّثَنَا سليمان بن عبد الجبار البغدادي)** الخياط أبو أيوب، صدوق، من الحادية عشرة، **(أخبرنا عمر بن حفص بن غياث)** ـ بكسر المعجمة، وآخره مثلثة ـ ابن طلق الكوفي، ثقة، ربما وهم، من العاشرة.

قوله: (توفي رجل من أصحابه) أي: من أصحاب النبي ﷺ وفي «المشكاة»، من الصحابة، **(فقال: يعني رجلًا)** وفي بعض النسخ: رجل. أي: قال رجلٌ للرجل المتوفى، **(أبشر بالجنة)** من باب الإفعال، أي: افرح بها، قال الله تعالى: ﴿وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠] ويجوز أن يكون من باب علم، أو ضرب، قال في «القاموس»: أَبْشَرَ فَرِحَ، ومنه: أبشر بخيرٍ، وَبَشَرْت به، كعلم وضرب سررت، **(أو لا تدريَ)** بفتح الواو، على أنها عاطفة على محذوفٍ، أي: تبشر ولا تدري، أو: تقول هذا ولا تدري ما تقول؟ أو على أنها للحال، أي: والحالُ أنك لا تدري، **(فلعله تكلم فيما لا يعنيه)** أي: ما لا يحتاج إليه في ضرورة دينه ودنياه، **(أو بخل بما لا ينقصه)** الضمير المنصوبُ للرجل، والمرفوع لما.

قوله: (هذا حديث غريب) قال في «المرقاة»: ورجالُه رجالُ الصحيحين، إلَّا سليمان بن عبد الجبار البغدادي، شيخ الترمذي، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، كذا في «التصحيح». انتهى.

وقال المنذري في «الترغيب»، بعد ذكر هذا الحديث، ونقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: رواتُه ثقات، وروى ابن أبي الدنيا، وأبو يعلى[١] عن أنس أيضًا، قال: اسْتُشْهِدَ رَجُلٌ مِنَّا يَوْمَ

---

(١) أبو يعلى، حديث (٤٠٧١) وابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان»، حديث (١٠٩) وقال الهيثمي (١٠/ ٣٠٣): وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

[٢٣١٧] (٢٣١٧) حَدَّثَنَا أحمَدُ بْنُ نَصر النَّيْسَابُورِيُّ وَغَيرُ وَاحِدٍ قالوا: حَدَّثَنَا أبو مُسْهِرٍ عَن إسماعِيلَ بْنِ عبدِ الله بْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ الأوْزَاعيِّ، عَن قُرَّةَ، عَن الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِن حُسْنِ إسْلَامِ المَرْءِ، تَرْكُهُ ما لا يعْنِيهِ». [جه: ٣٩٧٦].

أُحُدٍ، فَوُجِدَ عَلَى بَطْنِهِ صَخْرَةٌ مَرْبُوطَةٌ مِنَ الْجُوعِ، فَمَسَحَتْ أُمُّهُ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَتْ: هَنِيئًا لَكَ يَا بُنَيَّ الْجَنَّةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يُدْرِيكِ لَعَلَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يعْنِيهِ، وَيَمنعُ مَا لا يَضُرُّهُ» وروى أبو يعلى أيضًا، والبيهقيّ[1] عن أبي هريرة، قال: قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ شَهِيدًا، فَبَكَتْ عَلَيْهِ بَاكِيَةٌ، فَقَالَتْ: وَاشَهِيدَاه، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «مَا يُدْرِيكِ أَنَّهُ شَهِيدٌ؟ لَعَلَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يعْنِيهِ، أَوْ يَبْخَلُ فِيمَا لا يَنْقُصُهُ». انتهى.

قلت: رجال حديث الباب ثقات، كما قال المنذري، لكن الأعمش ليس له سماع من أنس، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»، في ترجمة الأعمش ـ: روى عن أنس، ولم يثبت له منه سماع. انتهى.

[٢٣١٧] قوله: **(أحمد بن نصر النيسابوري)** الزاهد المقري، أبو عبد الله بن أبي جعفر، ثقة، فقيه، حافظ، من الحادية عشرة، **(حدثنا أبو مسهر)** اسمه: عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي، ثقة، فاضل، من كبار العاشرة، **(عن إسماعيل بن عبد الله بن سماعة)** العدوي، مولى آل عمر الرملي، وقد ينسب إلى جده، ثقة، قديم الموت، من الثامنة، **(عن قرة)** هو ابن عبد الرحمن بن حيوئيل ـ وزن جبرئيل ـ المعافري البصري، يُقال: اسمه يحيى، صدوق، له مناكير، من السابعة.

قوله: **(من حسن إسلام المرء)** أي: من جملة محاسن إسلام الإنسان، وكمال إيمانه، **(تركه ما لا يعنيه)**. قال ابنُ رجب الحنبلي، في كتاب «جامع العلوم والحكم»، في شرح هذا الحديث، ما لفظه، معنى هذا الحديث أنَّ من حُسْن إسلامِهِ، تركه ما لا يعنيه من قولٍ وفعل، واقتصارُه على ما يعنيه من الأقوال والأفعال، ومعنى «يعنيه»: أنه يتعلق عنايته به، ويكون من مقصده ومطلوبه، والعنايةُ: شدةُ الاهتمام بالشيء، يُقال: عناه يعنيه: إذا اهتم به وطلبه، وإذا حسن الإسلام اقتضى ترك ما لا يعني كله من المحرمات، والمشتبهات، والمكروهات،

---

(١) أبو يعلى، حديث (٦٦٤٦) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٥٠١٠).

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُه من حديثِ أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إلَّا من هذا الوَجْهِ.

وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، فإن هذا كله لا يعني المسلم إذا كمل إسلامه. انتهى مختصرًا.

قال القاري ـ في معنى تركه ما لا يعنيه ـ: أي: ما لا يهمه، ولا يليق به قولًا وفعلًا، ونظرًا وفكرًا، وقال: وحقيقة ما لا يعنيه، ما لا يحتاج إليه من ضرورة دينه ودنياه، ولا ينفعه في مرضاة مولاه، بأن يكون عيشه بدونه ممكنًا، وهو في استقامة حاله بغيره متمكنًا، وذلك يشمل الأفعال الزائدة، والأقوال الفاضلة.

قال الغزالي: وحدُّ ما لا يعنيك: أن تتكلم بكل ما لو سكتَّ عنه، لم تَأثم، ولم تتضرر في حال ولا مال، ومِثَالُهُ: أن تجلس مع قوم، فتحكي معهم أسفارك، وما رأيت فيها من جبال وأنهار، وما وقع لك من الوقائع، وما استحسنته من الأطعمة والثياب، وما تعجبتَ منه من مشايخ البلاد ووقائعهم، فهذه أمورٌ، لو سَكتَّ عنها لم تأثم، ولم تتضرر، وإذا بالغت في الاجتهاد، حتى لم يمتزج بحكايتك زيادة ولا نقصان، ولا تزكية نفس، من حيث التفاخر بمشاهدة الأحوال العظيمة، ولا اغتياب لشخص، ولا مذمة لشيء مما خلقه الله تعالى، فأنت مع ذلك كله مضيّع زمانك، ومحاسب على عمل لسانك، إذ تستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير؛ لأنك لو صرفت زمانَ الكلام في الذكر والفكر، ربما ينفتح لك من نفحات رحمة الله تعالى ما يعظم جدواه، ولو سَبَّحتَ الله؟ بنى لك بها قصرًا في الجنة، وهذا على فرض السلامة من الوقوع في كلام المعصية، وأنَّى تسلم من الآفات التي ذكرناها؟! انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجه، والبيهقي في «شعب الإيمان»[(١)].

وقال ابن رجب: هذا الحديثُ أخرجهُ الترمذيُّ، وابن ماجه، من رواية الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه. وقال الترمذي: غريب، وقد حسنه الشيخ المصنفُ ـ يعني: الإمامَ النووي ـ؛ لأن رجال إسناده ثقات، وقرة بن عبد الرحمن بن حيويل وَثقهُ قومٌ وضعفه آخرون.

وقال ابن عبد البر: هذا الحديث محفوظٌ عن الزهريِّ بهذا الإسناد، من رواية الثقات، وهذا موافق لتحسين الشيخ له، وأما أكثر الأئمة، فقالوا: ليس هو بمحفوظ بهذا الإسناد؛

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٤٩٨٧).

[٢٣١٨] (٢٣١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكَهُ مَا لا يَعْنِيهِ».

[طا: ١٦٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِن أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ مُرْسَلًا، وَهَذَا عِنْدَنَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

١٢- باب في قِلَّةِ الكلَام [ت١٢، م١٢]

[٢٣١٩] (٢٣١٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، ....

إنما هو محفوظ عن الزهري، عن علي بن حسين، عن النبي ﷺ مرسلًا، كذلك رواه الثقاتُ عن الزهريِّ، منهم: مالك[1] في «الموطأ»، ويونس، ومعمر، وإبراهيم بن سعد، إلَّا أنه قال: «من إِيمَانِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيهِ». وممن قال: إنَّه لا يصحّ إلا عن علي بن حسين مرسلًا، الإمامُ أحمد، ويحيى بن معين، والبخاري والدارقطني.

وقد خلط الضعف في إسناده على الزهري، تخليطًا فاحشًا، والصحيح فيه المرسل، ورواه عبد الله بن عمر العمري، عن علي بن حسين عن أبيه عن النبي ﷺ فوصله، وجعله من مسند الحسين بن علي.

وأخرجه الإمامُ أحمد في «مسنده» من هذا الوجه، والعمري ليس بالحافظ، وأخرجه أيضًا من وجه آخر عن الحسين عن النبي ﷺ، وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه أيضًا، وقال: لا يصح إلَّا عن علي بن حسين مرسلًا، وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه أُخر، وكلُّها ضعيفة.

[٢٣١٨] قوله: (عن علي بن الحسين) بن علي بن أبي طالب، زين العابدين، ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأيتُ قرشيًا أفضل منه، من الثالثة.

١٢ - باب ما جاء في قلَّة الكلام

[٢٣١٩] قوله: (حدثنا عبدة) هو ابن سليمان، ....

---

(١) مالك، حديث (١٦٧٢).

وحَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الحَارِثِ المُزَنِيَّ، صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِن رِضْوَانِ الله ما يَظُنّ أنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِن سَخَطِ الله مَا يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللهُ عَلَيْهِ بهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ». [جه: ٣٩٦٩، حم: ١٥٤٢٥، طا: ١٨٤٨].

قَالَ: وفي الباب عَن أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَ: ....

(حدثني أبي) هو عمرو بن علقمة بن وقَّاص الليثي المدني، مقبول، من السادسة، (عن جدي) هو علقمة بن وقاص، بتشديد القاف، الليثي المدني، ثقة، ثبت، من الثانية، أخطأ مَنْ زعم أن له صحبة، وقيل: إنه ولد في عهد النبي ﷺ، وماتَ في خلافة عبد الملك.

قوله: (لَيَتَكَلَّمُ بالكلمة من رضوان الله) بكسر الراء، أي: مما يرضيه ويحبه، (ما يظن أن تبلغ) أي: لا يعلم أن تبلغ تلك الكلمة، (ما بلغت) من رضا الله بها عنه، والجملةُ حالٌ، وفي «المشكاة»: «إن الرجلَ ليتكلم بالكلمة من الخير، ما يعلم مبلغها»، قال القاري، أي: قدر تلك الكلمة، ومرتبتها، (فيكتب الله له) أي: لأحدكم، المتكلم بالكلمة المذكورة، «بها» أي: بتلك الكلمة، «رضوانه» أي: رضاه، «إلى يوم يلقاه».

وفي «الجامع الصغير»: إلى يوم القيامة، «فيكتب الله عليه بها سخطهُ» أي: غضبه، قال ابن عيينة: هي الكلمة عند السلطان، فالأولى ليردَّه بها عن ظلم، والثانية ليجره بها إلى ظلم، وقال ابن عبد البر: لا أعلم خلافًا في تفسيرها بذلك، نقله السيوطيُّ، قال الطيبي: فإن قلت: ما معنى قوله: «يكتب الله له بها رضوانه»، وما فائدة التوقيت إلى يوم يلقاه؟ قلت: معنى كتبه رضوان الله، توفيقه لما يرضي الله تعالى من الطاعات، والمسارعة إلى الخيرات، فيعيش في الدنيا حميدًا، وفي البرزخ يُصَان من عذاب القبر، ويُفْسَحُ له قبره، ويقال له: نَمْ كنومةِ العروس، الذي لا يوقظه إلَّا أحب أهله إليه، ويُحشر يوم القيامة سعيدًا، ويظله الله تعالى في ظلّه، ثم يلقى بعد ذلك من الكرامة والنعيم المقيم، ثم يفوز بلقاءِ الله، ما كل ذلك دونه، وفي عكسه قوله: «يكتب الله عليه بها سخطه»، ونظيره قوله تعالى لإبليس: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِيَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [ص: ٧٨]. كذا في «المرقاة».

قوله: (وفي الباب عن أم حبيبة) أخرجه الترمذي[1] في «باب حفظ اللسان».

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٤١٢).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهَكَذَا رواه غَيْرُ واحِدٍ عَن مُحمدِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَ هَذَا، قَالُوا: عَن مُحمدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ عَن بِلالِ بْنِ الحَارِثِ، ورَوَى هذا الحديث مَالِكٌ عَن مُحمدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أَبِيهِ عَن بِلالِ بْنِ الحَارِثِ، ولَمْ يَذْكُرْ فيه عَن جَدِّهِ.

١٣- باب مَا جَاء فِي هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى الله عز وجل [ت١٣، ١٣]

[٢٣٢٠] (٢٣٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن أَبِي حَازِمٍ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَت الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ الله جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ». [جه: ٤١١٠].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه، والبغوي في «شرح السنة»، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[(١)]، وقال: صحيحُ الإسناد، قال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة عمرو بن علقمة ـ: روى عن أبيه، عن بلال بن الحارث حديثَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...» الحديث، وعنه ابنه محمد. ذكره ابن حبان في «الثقات»، أخرجوا له الحديث المذكور، صححه الترمذي.

قلت: وكذا صححه ابن حبان، وصحح له ابن خزيمة حديثًا آخر من روايته عن أبيه أيضًا. انتهى.

١٣ - باب ما جَاءَ فِي هوان الدنيا على الله

[٢٣٢٠] **قوله: (حدثنا عبد الحميد بن سليمان)** الخزاعي، الضرير، أبو عمر المدني، نزيل بغداد، ضعيف، من الثامنة، وهو أخو فليح.

قوله: (تعدل) بفتح التاء، وكسر الدال، أي: تَزِنُ، وتساوي، **(عند الله جناح بعوضة)** هو مَثلٌ للقلة والحقارة، والمعنى: أنه لو كان لها أدنى قدر، **(ما سقى كافرًا منها)** أي: من مياه الدنيا، **(شربة ماء)** أي: يُمَتِّع الكافرَ منها أدنى تمتع، فإنَّ الكافر عدوُّ الله، والعدوُّ لا يعطى شيئًا مما له قدر عند المعطي، فمن حقارتها عنده لا يعطيها لأوليائه، كما أشار إليه حديث: «إِنَّ الله يَحْمِي عَبْدَهُ المُؤْمِنَ عَنِ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدُكُمُ المَرِيضَ عَنِ المَاءِ»[(٢)].

---

(١) ابن حبان، حديث (٢٨٠) والحاكم، حديث (١٣٦)، وقال: هذا حديث صحيح. وأقره الذهبي.

(٢) البيهقي في «الشعب»، حديث (١٠٤٤٩، ١٠٤٥٠، ١٠٤٥١).

وفي الباب عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٢٣٢١] (٢٣٢١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن مُجَالِدٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ، عَن الْمُسْتَورِدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الرَّكْبِ الذِينَ وَقَفُوا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى السَّخْلَةِ المَيِّتَةِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَرَوْنَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِينَ أَلْقَوْهَا؟» قَالُوا: مِن هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «فالدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى الله مِن هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا». [جه: ٤١١١، حم: ١٧٥٤٨].

وفي البابِ عَن جَابِرٍ وَابنِ عُمَرَ.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة)** أخرجه الترمذي[١] في هذا الباب.

قوله: **(هذا حديث صحيح غريب)** وأخرجه ابن ماجه، والضياء المقدسي، وقال المناوي ـ بعد نقل قولِ الترمذي هذا ـ: ونُوزِعَ، يعني: ونُوزِعَ الترمذيُّ في تصحيح الحديث، ووجه المنازعة أن في سند هذا الحديث عبدُ الحميد بن سليمان، وهو ضعيف.

[٢٣٢١] قوله: **(عن مجالد)** بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَتخفيف الجيم: ابن سعيد بن عمير الهمداني، أبي عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة.

قوله: **(على السخلة)** بفتح السين، وسكون خاء معجمة: ولد معز، أو ضأن، **(أترون هذه هانت على أهلها)** قال في «القاموس»: هان هُونًا ـ بالضم ـ وهوانًا ومهانة ذَلَّ. انتهى.

(قالوا: من هوانها) أي: من أجل هوانها، **(الدنيا أهون)** أي: أذل وأحقر، **(على الله)** أي: عنده تعالى **(من هذه)** أي: من هوان هذه السخلة.

قوله: **(وفي الباب عن جابر وابن عمر)** أما حديث جابر، فأخرجه مسلم[٢] في أوائل «الزهد»، وأما حديثُ ابن عمر، فأخرجه الطبراني في «الكبير»[٣]، ورواته ثقات. كذا في «الترغيب».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ المُسْتَوْرِدِ حدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤- باب منه [ت١٤، م١٤]

[٢٣٢٢] (٢٣٢٢) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ حَاتِمٍ المُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاء بْنَ قُرَّة، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ ضَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «ألا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرُ الله وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمٌ أو مُتَعَلِّمٌ». [جه: ٤١١٢].

قوله: (حديث المستورد حديث حسنٌ) وأخرجه أحمد في «مسنده».

١٤ - باب منه

[٢٣٢٢] **قوله: (حدثنا محمد بن حاتم المؤدب)** الزِّمِّي، بكسر الزاي، وتشديد الميم، الخراساني، نزيل العسكر، ثقة، من العاشرة، **(حدثنا علي بن ثابت)** الجزري، أبو أحمد الهاشمي، مولاهم، صدوق ربما أخطأ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة، من التاسعة، **(حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان)** العنسي، بالنون، الدمشقي، الزاهد، صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، وتغير بآخره، من السابعة، **(قال: سمعت عطاء بن قرة)** السلولي بفتح المهملة وضم اللام الخفيفة صدوق من السادسة **(قال: سمعت عبد الله بن ضمرة)** السلولي، وثقه العجلي، من الثالثة.

قوله: (إن الدنيا ملعونة) أي: مبغوضة من الله؛ لكونها مبعدة عن الله، **(ملعون ما فيها)** أي: مما يشغل عن الله، **(إلا ذكر الله)** بالرفع **(وما والاه)** أي: أحبه الله من أعمالِ البرِّ، وأفعال القرب، أو معناه: ما والى ذكر الله، أي: قاربه من ذكر خير، أو تابعه من اتباع أمره ونهيه؛ لأن ذكره يوجب ذلك، قال المظهر: أي: ما يحبه الله في الدنيا، والموالاةُ: المحبة بين اثنين، وقد تكون من واحد، وهو المراد هنا، يعني: ملعون ما في الدنيا إلَّا ذكر الله، وما أحبه الله ممَّا يجري في الدنيا، وما سواه ملعون، وقال الأشرف: هو من الموالاة، وهي المتابعة، ويجوز أن يراد بما يوالي ذكر الله تعالى: طاعته، واتباع أمره، واجتناب نهيه، **(وعالم أو متعلم)** قال القاريّ في «المرقاة»: «أو» بمعنى الواو، أو للتنويع، فيكون الواوان بمعنى «أو»، وقال الأشرف: قوله: «وعالم أو متعلم» في أكثر النسخ مرفوع، واللغة العربية تقتضي أن يكون عطفًا على ذكر الله، فإنه منصوب، مستثنى من الموجب.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٥- باب منه [ت١٥، م١٥]

[٢٣٢٣] (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أبي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فِهْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَه

قال الطيبي ـ رحمه الله ـ: هو في جامع الترمذي هكذا: «وما والاه، وعالم أو متعلم» بالرفع، وكذا في «جامع الأصول»، إلَّا أن بَدَلَ «أو» فيه «الواو»، وفي «سنن ابن ماجه»: «أو عالمًا أو متعلمًا» بالنصب، مع أو مكررًا، والنصب في القرائن الثلاث هو الظاهر، والرفع فيها على التأويل، كأنه قيل: الدنيا مذمومة، لا يُحْمد ما فيها إلا ذكر الله، وعالم أو متعلم. انتهى ما في «المرقاة».

قال المناوي: قولُه: «ملعونة» أي: متروكة، مبعدة، متروك ما فيها، أو متروكة الأنبياء والأصفياء، كما في خبر: «لَهُم الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ».

وقال: «الدنيا ملعونةٌ»؛ لأنها غرت النفوس زهرتها ولذتها، فأمالتها عن العبودية إلى الهوى، وقال بعد ذكر قوله: «وَعالمًا أو متعلمًا»: أي: هي وما فيها مبعد عن الله إلَّا العلم النافع، الدال على الله، فهو المقصود منها، فاللعن وَقَعَ على ما غر من الدنيا، لا على نعيمها ولذتها؛ فإن ذلك تناوله الرسل والأنبياء. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه، والبيهقي[1].

١٥ - باب منه

[٢٣٢٣] قوله: (قال: سمعت مستوردًا) هو ابن شداد، القرشي، الفهري، **(أخا بني فهر)** أي: كان مستورد من بني فهر، **(ما الدنيا)** ما نافية، أي: ما مثل الدنيا من نعيمها وزمانها، **(في الآخرة)**. أي في جنبها، ومقابلة نعيمها، وأيامها، **(إلا مثل)** بكسر الميم، ورفع اللام، **(ما يجعل أحدكم)** «ما» مصدرية، أي: مثل جعل أحدكم، **(أصبعه)** الظاهر أن المراد بها أصغرُ الأصابع. قاله القاري.

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٧٠٨).

فِي اليَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَاذَا يَرْجِعُ». [م: ٢٨٥٨، جه: ٤١٠٨، حم: ١٧٥٤٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وإسماعيل بْنُ أبي خالد يكنى أبا عبد الله، ووالد قيسٍ أبو حازم اسمه: عبد بْنُ عوف، وهو من الصحابة.

١٦- باب مَا جَاء أَنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ المؤمِنِ وجَنَّةُ الكافِر [ت١٦، م١٦]

[٢٣٢٤] (٢٣٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ المؤمِنِ وَجَنَّةُ الكَافِرِ». [م: ٢٩٥٦، جه: ٤١١٣، حم: ٨٠٩٠].

وفي البابِ عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو. قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قلت: وقع في رواية مسلم: «أصبعه هذه في اليم»، وأشار يحيى بن يحيى بالسبابة، (في اليم) أي: مغموسًا في البحر، المفسر بالماء الكثير، (فلينظر بماذا يرجع) أي: بأيّ شيء ترجع أصبعُ أحدكم من ذلك الماء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

١٦ - باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر

[٢٣٢٤] قوله: (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) قال النووي - رحمه الله -: معناه: أن كل مؤمن مسجونٌ ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة، مكلَّفٌ بفعل الطاعات الشاقَّة، فإذا مات استراح من هذا، وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم، والراحة الخالصة من النقصان، وأما الكافر، فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا، مع قلته وتكديره بالمنغصات، فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد. انتهى.

وقال المناوي: لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة، فكأنه في سجن، والكافر عكسه، فكأنه في جنة. انتهى.

وقيل: كالسجن للمؤمن في جَنْبِ ما أعد له في الآخرة من الثواب والنعيم المقيم، وكالجنة للكافرِ في جنبِ ما أعد له في الآخرة من العقوبة والعذاب الأليم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأحمد، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه أحمد، والطبراني، وأبو نعيم في

١٧- باب مَا جَاء مَثَلُ الدُّنْيَا مَثَلُ أَرْبَعَةِ نَفَر [ت١٧، م١٧]

[٢٣٢٥] (٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو نعيْمٍ، حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ عَن سَعِيدٍ الطَّائِيِّ أَبِي البَخترِيِّ أَنَّه قَالَ: حَدَّثَنِي أبو كَبْشَةَ الأَنْمَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ أُقسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثكُمْ حَدِيثًا فاحْفَظُوهُ، قَالَ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِن صَدَقَةٍ، وَلا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا، وَلا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا -،

«الحلية»، والحاكم[١] بإسناد صحيح عنه مرفوعًا: «الدُّنْيَا سِجْنُ المُؤْمِنِ، وَسِنَتُهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا، فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَة»[٢].

١٧ - باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر

[٢٣٢٥] **قوله: (أخبرنا عبادة بن مسلم)** الفزاري، أبو يحيى البصري، ثقة، اضطرب فيه قولُ ابن حبان، من السادسة، **(أخبرنا يونس بن خباب)** بمعجمة، وموحدتين، الأولى منهما مشددة، الأسدي، مولاهم الكوفي، صدوق، يخطئ، ورمي بالرفض، من السادسة، **(عن سعيد الطائي أبي البختري)** بفتح الموحدة والمثناة، بينهما معجمة، ابن فيروز بن أبي عمران، الطائي مولاهم، الكوفي، ثقة، ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال، من الثالثة.

قوله: (يقول ثلاث) أي: من الخصال، **(أقسم عليهن)** أي: أحلف عليهن، **(وأحدثكم)** عطف على قوله: «ثلاث» بحسب المعنى، فكأنه قال: أخبركم بثلاثٍ، أؤكدهن بالقسم عليهن، **(وأحدثكم حديثًا)** أي: تحديثًا عظيمًا، أو بحديث آخر، **(فاحفظوه)** أي: الأخير، أو المجموع، **(ما نقص مال عبد من صدقة)** تَصَدَّقَ بها منه، بل يبارك له فيه بما يجبر نقصه الحسي، **(ولا ظلم عبد)** بصيغة المجهول، **(مظلمة)** بفتح الميم، وكسر اللام، مصدر، **(صبر)** أي: العبد **(عليها)** أي: على تلك المظلمة، ولو كان متضمنًا لنوع من المذلة، **(إلا زاده الله عزًّا)** في الدنيا والآخرة، **(ولا فتح)** أي: على نفسه، **(باب مسألة)** أي: سؤال للناس، **(إلا فتح الله عليه باب فقر)** أي: باب احتياج آخر، وهلم جَرًّا، أو بأن سلب عنه ما

---

(١) أحمد، حديث (٦٨١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٨٥) والحاكم (٧٨٨٢) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٨٩): رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن جنادة، وهو ثقة.

(٢) السَّنَةُ: المراد بها هنا: الجدب والقحط، كما في «النهاية»، و«القاموس».

وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فاحْفَظُوهُ، قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لأرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيْهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيْهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقًّا؛ فَهَذَا بِأَفْضَلِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِيَ مَالًا لَعمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ نِيَّتُهُ فأجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فهو يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلا يَعْلَمُ للهِ فِيهِ حَقًّا فَهَذا بِأَخْبَثِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِيَ مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ».

عنده من النعمة، فيقع في نهاية من النقمة، كما هو مشاهد، (وأحدثكم حديثًا فاحفظوه) عنّي لعل الله تعالى أن ينفعكم به (إنما الدنيا لأربعة نفر) أي: إنَّما حال أهلها حال أربعة: الأول: (عبد)؛ بالرفع؛ على أنه خبر مبتدأ محذوف، وبالجرّ؛ على أنه بدلٌ مما قبله، (رزقه الله مالًا) من جهة حل، (وعلمًا) أي: شرعيًا نافعًا، (فهو يتقي ربه فيه) أي: في الإنفاق من المال والعلم، (ويصل به) أي: بكل منهما (رَحِمَهُ) أي: بالصلة من المال، وبالإسعاف بجاه العلم، (ويعلم لله فيه حقًّا) من وقف، وإقراء، وإفتاء، وتدريس، (فهذا) أي: العبد الموصوف بما ذكر، (بأفضل المنازل) أي: بأفضل الدرجات عند الله تعالى، (وعبد رزقه الله علمًا) أي: شرعيًا نافعًا، (ولم يرزقه مالًا) ينفق منه في وجوه القرب، (يقول) فيما بينه وبين الله، (بعمل فلان) أي: الذي له مال يُنفق منه في البر، (فهو بنيته) أي: يؤجر على حسبها، (فأجرهما سواء) أي: فأجر من عقد عزمَهُ على أنه لو كان له مالٌ أنفق منه في الخير، وأجر من له مال يُنفق منه سواء، ويكون أجر العلم زيادة له، (يخبط في ماله) بكسر الباء، جملة حالية، أو استئناف بيان، أي: يصرفه في شهوات نفسه، (بغير علم) بل: بمقتضى نفسه، قال القاري: أي: بغير استعمال علم، بأن يمسك تارة حرصًا، وحبًا للدنيا، وينفق أخرى للسمعة، والرياء، والفخر، والخيلاء، (لا يتقي فيه ربه) أي: لعدم علمه في أخذه وصرفه، (ولا يصل فيه رحمه) أي: لقلة رحمته، وعدم حلمه، وكثرة حرصه وبخله، (ولا يعلم لله فيه حقًّا) وفي «المشكاة»: «ولا يعمل فيه بحقٍّ»، قال القاري - رحمه الله -: أي: بنوع من الحقوق المتعلقة بالله وبعباده، (فهذا بأخبث المنازل) عند الله تعالى: أي: أخسها وأحقرها، (لعملت فيه بعمل فلان) أي: من أهل الشرّ (فهو بنيته) أي: فهو مجزيّ بنيته.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٨- باب مَا جَاء فِي الهَمِّ فِي الدُّنْيَا وَحُبِّها [ت١٨، م١٨]

[٢٣٢٦] (٢٣٢٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن بَشِيرٍ أبي إسْمَاعِيلَ عَن سَيَّارٍ عَن طَارِق بْنِ شِهَابٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

١٨ - باب ما جاء في هم الدنيا وحبها

[٢٣٢٦] قوله: (عن بشير بن أبي إسماعيل) هو ابن سلمان الكندي، الكوفي، والد الحكم، ثقة، يغرب، من السادسة، (عن سيار) هو أبو حمزة، قال في «التقريب»: سيار أبو حمزة الكوفي، مقبول، من الخامسة، ووقع في الإسناد: عن سيار أبي الحكم، عن طارق، والصواب: عن سيار أبي حمزة، وقال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة «سيار أبي الحكم» ما لفظه ـ: وروى أبو داود، والترمذي[1] حديثَ بشير بن إسماعيل: حدثنا سيار أبو الحكم، عن طارق بن شهاب عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فأنزلَها بالناس لم تُسدّ فاقتُهُ» الحديث، قال أبو داود عقبه: هو سيار أبو حمزة، ولكن بشيرًا كان يقولُ: سيار أبو الحكم، وهو خطأ، قال أحمد: هو سيار أبو حمزة، وليس قولهم: سيار أبو الحكم بشيء، وقال الدارقطني: قولُ البخاري: سيار أبو الحكم سمع طارق بن شهاب، وَهْمٌ منه وممن تابعه، والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة، قال ذلك أحمد، ويحيى، وغيرهما. انتهى.

قلتُ: في قوله: وروى أبو داود، والترمذي حديثَ بشير بن إسماعيل، وهمٌ، والصوابُ: بشير أبي إسماعيل؛ لأن راوي هذا الحديث عن سيار هو بشير بن سلمان، أبو إسماعيل، لا بشير بن إسماعيل، بل: وليس في «التقريب»، و«تهذيب التهذيب»، و«الخلاصة» راوٍ مسمى باسم: بشير بن إسماعيل.

قوله: (من نزلت به فاقة) أي: حاجة شديدة، وأكثر استعمالها في الفقر وضيق المعيشة،

---

(١) أبو داود، كتاب الزكاة، حديث (١٦٤٥) والترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٢٦).

فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِاللهِ فَيُوشِكُ اللهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ». [صحيح بلفظ: «بموت عاجل أو غنى عاجل»: د: ١٦٤٥، حم: ٣٦٨٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

١٩ - باب [ت١٩، م١٩]

[٢٣٢٧] (٢٣٢٧) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاء مُعَاوِيَةُ إِلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ ......

(فأنزلها بالناس) أي عرضها عليهم، وأظهرها بطريق الشكاية لهم، وطلب إزالة فاقته منهم، قال الطيبي: يُقال: نزل بالمكان، ونزل من علوٍّ، ومن المجاز: نزل به مكروه، وأنزلت حاجتي على كريم، وخلاصته أن من اعتمد في سدِّها على سؤالهم، **(لم تسد فاقته)** أي: لم تقض حاجته، ولم تزل فاقته، وكلما تسد حاجة أصابته أخرى أشد منها، **(فأنزلها بالله)** بأن اعتمد على مولاه، **(فيوشك الله له)** أي: يسرع له، ويعجل **(برزق عاجل)** بالعين المهملة، **(أو آجل)** بهمزة ممدودة، وفي رواية أبي داود[1]: «أَوْشَكَ الله لَهُ بِالْغِنَى، إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ أَوْ غِنى عَاجِلٍ»، قال القاري ـ في شرح قوله: «إما بموت عاجل»ـ: قيل: بموت قريب له غنيٍّ، فيرثه، وقال ـ في شرح قوله: «أو غِنًى عاجل»ـ: بكسر وقصر، أي: يسار، قال الطيبي: هو هكذا، أي: بالعين في أكثر نسخ «المصابيح»، و«جامع الأصول»، وفي «سنن أبي داود»، و«الترمذي»: «أو غنى آجل» بهمزة ممدودة، وهو أصح دراية؛ لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور: ٣٢]. انتهى.

قلت: وفي نسخ أبي داود الحاضرة عندنا: «عاجل» بالعين.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه أبو داود.

١٩ - باب

[٢٣٢٧] قوله: **(عن أبي وائل)** اسمُه: شقيقُ بن سلمة الكوفي، ثقة، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز، وله مائة سنة، **(جاء معاوية)** هو ابنُ أبي سفيان، **(إلى أبي هاشم بن عتبة)** بن ربيعة بن عبد شمس، صحابي أسلم يوم الفتح، وسكن الشام، وكان خال معاوية بن

---

(١) أبو داود، كتاب الزكاة، حديث (١٦٤٥).

وَهُوَ مَرِيضٌ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا خَالُ! مَا يُبْكِيكَ؟ أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ أم حِرْصٌ عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلٌّ لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا لَمْ آخُذْ بِهِ، قَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِن جَمعِ المَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ في سَبِيلِ الله، وَأَجِدُنِي اليَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقد رَوَى زَائِدَةُ وَعُبَيدَةُ بْنُ حُمَيدٍ، عَن مَنْصُورٍ عَن أبي وَائِلٍ،

أبي سفيان، روى من حديثه أبو وائل شقيق ابن سلمة، **(وهو مريض)** جملةٌ حالية، والضميرُ يرجع إلى أبي هاشم، **(يعوده)** جملة حالية أيضًا، والضميرُ المرفوعُ يرجع إلى معاوية، والمنصوب إلى أبي هاشم، **(فقال)** أي: معاوية **(ما يبكيك؟)** من الإبكاء، أي: أيّ شيء يبكيك؟ **(أوجع يشئزك)** بشين معجمة، ثم همزة مكسورة وزاي، أي: يقلقك، وزنه ومعناه. قاله المنذري.

وقال في «الصراح»(١): أشأزبي آرام كردا نيدن **(قال)** أي: أبو هاشم **(كل)** من هذين الأمرين، **(لا)** أي: لا يبكيني، يعني: لا يبكيني واحد من هذين الأمرين، بل: يبكيني أمر آخر، فبينه بقوله: **(ولكن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهدًا لم آخذ به)** أي: أوصاني بوصيةٍ لم أعمل بها، **(قال)** أي: رسولُ الله ﷺ، بدلٌ مِن «عهد»، أو تفسير، وبيان للعهد، واختار الطيبيّ - رحمه الله - الأول؛ حيث قال: بدل منه، بدل الفعل من الفعل، كما في قوله: [من الطويل]:

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِمْ بِنَا فِي دِيَارِنَا ... تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا وَنَارًا تَأَجَّجَا

أَبْدَلَ تُلْمِمْ بنا، من قوله: تأتنا.

(إِنَّما يكفيك من جمع المال) أي: للوسيلة بحسن المال **(خادم)**؛ للحاجة إليه، **(ومركب)** أي: مركوب يسار عليه، **(في سبيل الله)** أي: في الجهاد، أو الحج، أو طلب العلم، والمقصود منه القناعةُ والاكتفاء بقدر الكفاية مما يصح أن يكون زادًا للآخرة، كما رواه الطبراني، والبيهقي(٢) عن خباب: «إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ زَادِ الرَّاكِبِ»، **(وأجدني اليوم قد جمعت)** وفي رواية رزين: فلمَّا مات حصل ما خلف، فبلغ ثلاثين درهمًا، وحسبت فيه القصعة التي كان يعجن فيها، وفيها يأْكُلُ.

---

(١) هي عبارة فارسية بمعنى: جعله قلقًا غير مرتاح.

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٦٩٥) والبيهقي في «الشعب»، حديث (١٤٠٠).

عَن سَمُرَةَ بْنِ سَهْمٍ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ فَذَكَرَ: نَحْوَهُ.

وَفِي البَابِ عَن بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [ن: ٥٣٨٧، جه: ٤١٠٣].

٢٠- باب منه [ت٢٠، م٢٠]

[٢٣٢٨] (٢٣٢٨) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَن شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الأَخْرَمِ عَن أَبِيهِ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ ....

قوله: (عن سمرة بن سهم) القرشي، الأسدي، مجهول، من الثانية، **(فذكر نحوه)**. قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر الحديث المذكور: رواه الترمذي، والنسائي، ورواه ابن ماجه عن أبي وائل، عن سمرة بن سهم، عن رجل مِن قومه لم يسمّه، قال: نَزَلتُ على أبي هاشم بن عتبة، فجاءه معاوية .... فذكر الحديث بنحوه، ورواه ابن حبان في «صحيحه»، عن سمرة بن سهم، قال: نزلت على أبي هاشم بن عتبة وهو مطعون، فأتاه معاوية... فذكر الحديث، وذكره رزين، فزاد فيه: فَلَمَّا مات ... إلى آخر ما نقلتُ قبل هذا.

قوله: (وفي الباب عن بريدة الأسلمي) أخرجه أحمد ص ٣٦٠ ج٥، والنسائي[1]، والضياء المقدسي عنه مرفوعًا: «لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ».

٢٠ - باب منه

[٢٣٢٨] **قوله: (عن شمر بن عطية)** بكسر الشين المعجمة، وسكون الميم، الأسدي الكاهلي، الكوفي، صدوق، من السادسة، **(عن المغيْرَة بن سعد بن الأخرم)** الطائي، مقبول، من الخامسة، **(عن أبيه)** أي: سعد بن الأخرم، الطائي، الكوفي، مختلف في صحبته، روى عن ابن مسعود حديث: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ»، وعنه ابنه المغيرة، وذكره مسلمٌ في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، وذكره ابن حبان: في الصحابة، ثم أعاد ذكره في التابعين، من الثقات، كذا في «تهذيب التهذيب»، **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود، **(لا تتخذوا الضيعة)** هي: البستان، والقرية، والمزرعة، وفي «النهاية»: الضيعةُ في الأصل: المرةُ من

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٥٤) والنسائي في «الكبرى»، حديث (٩٨١٢).

فَتَرْغَبُوا في الدُّنْيَا». [حم: ٣٥٦٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢١- باب مَا جَاء في طولِ العُمرِ لِلْمُؤْمِن [ت٢١، م٢١]

[٢٣٢٩] (٢٣٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَن خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: ....

الضياع، وضيعةُ الرجل: ما يكونُ منه معاشُهُ، كالصنعة، والتجارة، والزراعة، وغير ذلك. انتهى. وقال في «القاموس»: الضيعةُ: العقارُ والأرضُ المغلة، **(فترغبوا في الدنيا)** أي: فتميلوا إليها عن الأخرى، والمراد: النهي عن الاشتغال بها وبأمثالها مما يكون مانعًا عن القيام بعبادةِ المولى، وعن التوجه كما ينبغي إلى أمور العقبى، وقال الطيبي: المعنى: لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة، فتلهوا بها عن ذكر الله؛ قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان»(١).

٢١ - باب ما جاء في طول العمر للمؤمن

[٢٣٢٩] **قوله: (عن عمرو بن قيس)** بن ثور بن مازن، الكندي، الحمصي، ثقة، من الثالثة، **(عن عبد الله بن قيس)** كذا في النسخ الحاضرة، بالقاف، والتحتية، والسين المهملة، وهو غلط، والصواب: عن عبد الله بن بسر، بالموحدة، والسين المهملة، والراء، فإنه ذكر هذا الحديث الحافظ السيوطي في «الجامع الصغير»، وقال بعد ذكره: رواه أحمد، والترمذي، عن عبد الله بن بسر، وذكر الحافظ المنذري هذا الحديثَ في «الترغيب»، فقال: عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خير الناس من طال عمره... إلخ»، وقال: رواه الترمذيُّ، وروى أحمد(٢) هذا الحديث في مسانيد عبد الله بن بسر، ففي مسنده: حدثنا عبد الله: حدثني أبي: حدثنا علي بن عياش: حدثنا حسان بن نوح، عن عمرو بن قيس، عن عبد الله بن بسر، قال: أتى النبيَّ ﷺ أعرابيان، فقال أحدُهما: مَنْ خيرُ الرجالِ

---

(١) الحاكم، حديث (٧٩١٠) وصححه وأقره الذهبي. والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٠٣٩١).

(٢) أحمد، حديث (١٧٢٢٧).

«مَن طَالَ عُمرهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». وفي الباب عَن أبي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ. [حم: ١٧٧٢٧].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذَا الوَجْهِ.

٢٢- باب منه [ت٢٢، م٢٢]

[٢٣٣٠] (٢٣٣٠) حَدَّثنَا أبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثنَا شُعْبَةُ عَن عَلِيِّ بْنِ زَيدٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبِي بَكْرَةَ عَن أبِيهِ: أنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَن طَالَ عُمُرهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، قَالَ: فَأيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَن طَالَ عُمُرهُ وَسَاء عَمَلُهُ». [حم: ١٩٩٠٢، مي: ٢٧٤٢].

يا محمد؟ قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وحَسُن عملُه» الحديث، فظهر من هذا كله أنَّ ما وقع في النسخ الحاضرة غلطٌ، والصوابُ: عن عبد الله بن بسر، فاحفظ هذا، (من طال عمره) بضمتين، على ما هو الأفصح الوارد في كلامه سبحانه، وفي «القاموس»: العمرُ بالفتح، وبالضم وبضمتين: الحياة، (وحسن عمله) قال الطيبيّ - رحمه الله -: إنَّ الأوقاتَ والساعاتِ؛ كرأس المالِ للتاجر، فينبغي أن يتجر فيما يربح فيه، وكلَّما كان رأس ماله كثيرًا، كان الربح أكثر، فمن انتفع من عمره بأن حسن عمله، فقد فاز وأفلح، ومن أضاع رأس ماله، لم يربح، وخسر خسرانًا مبينًا. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة وجابر) أمَّا حديث أبي هريرة، فأخرجه البزار، وابن حبان[(١)] في «صحيحه»، كلاهما من رواية ابن إسحاق، ولم يصرح فيه بالتحديث، ولفظه: «ألا أُخبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قال: «أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلاقًا»، وأما حديث جابر، فأخرجه الحاكم[(٢)] عنه مرفوعًا: «خيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

٢٢ - باب منه

[٢٣٣٠] قوله: (عن علي بن زيد) هو ابن جدعان.

قوله: (قال: من طال عمره وساء عمله) قال القاري: وبقي صنفان مستويان ليس فيهما زيادة من الخير والشر، وهما من قصر عمره، وحسن عمله، أو ساء عمله.

---

(١) البزار، حديث (١٩٧١- كشف) وابن حبان (٤٨٤، ٢٩٨١).

(٢) الحاكم، حديث (١٢٥٥) وقال: على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣- باب مَا جَاء في فناء أعمَارِ هَذِهِ الأُمَّةِ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِين [ت٢٣، م٢٣]

[٢٣٣١] (٢٣٣١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَن كَامِلٍ أَبي العَلَاءِ، عَن أَبِي صَالِحٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عُمْرُ أُمَّتِي مِن سِتِّينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ سَنَةً». [صحيح، بلفظ: «أعمار أمتي بين..»، جه: ٤٢٣٦].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والدارمي، وكذا رواه الطبراني بإسناد صحيح، والحاكم، والبيهقي(١).

٢٣ - باب ما جاء في فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين.

[٢٣٣١] قوله: (عن كامل أبي العلاء) قال في «تهذيب التهذيب»: كامل بن العلاء التميمي السعدي أبو العلاء، ويقال: أبو عبد الله الكوفي، روى عن أبي صالح ميناء وغيره، وعنه محمد بن ربيعة وغيره، وقال في «التقريب»: صدوقٌ، يخطئ، من السابعة، (عن أبي صالح) قال في «تهذيب التهذيب»: أبو صالح مولى ضباعة، قال مسلم: اسمُه: ميناء، روى عن أبي هريرة حديث «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِين»(٢)، وعنه كامل أبو العلاء - ذَكَرَهُ ابنُ حبان في «الثقات».

قوله: (عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين) قيل: معناه: آخر عمر أُمتي ابتداؤه إذا بلغ ستين سنة، وانتهاؤه سبعون سنة، وقلَّ من يجوز سبعين، وهذا محمول على الغالب، بدليل شهادة الحال، فإن منهم من لم يبلغ ستين سنة، ومنهم من يجوز سبعين، ذكره الطيبي - رحمه الله -.

قال القاري - بعد نقل كلام الطيبيّ هذا -: وفيه أن اعتبار الغلبة في جانب الزيادة على سبعين واضح جدًّا، وأما كون الغالب في آخر عمر الأمة بلوغ الستين في غاية من الغرابة المخالفة لما هو ظاهرٌ في المشاهدة، فالظاهر أن المرادَ به: أن عمر الأمة من سن المحمود

---

(١) أحمد، حديث (١٩٩٠٢) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٤٤٩) والحاكم، حديث (١٢٥٦) والبيهقي في «الكبرى»، حديث (٦٣١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»، حديث (٥٨٧٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٤- باب مَا جَاء فِي تَقَارُبِ الزَّمَانِ وقِصَرِ الأمَل [ت٢٤، م٢٤]

[٢٣٣٢] (٢٣٣٢) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عُمرَ العُمريُّ عَن سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ الأنْصَارِيِّ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، ....

الوسط المعتدل الذي مات فيه غالب الأمة، ما بين العددين، منهم سيد الأنبياء، وأكابر الخلفاء، كالصديق، والفاروق، والمرتضى، وغيرهم من العلماء والأولياء، مما يصعب فيه الاستقصاء. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: قال بعضُ الحكماء: الأسنانُ أربعة: سن الطفولية، ثم الشباب، ثم الكهولة، ثم الشيخوخة، وهي آخر الأسنان، وغالب ما يكون ما بين الستين والسبعين، فحينئذٍ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط، فينبغي له الإقبال على الآخرة بالكلية؛ لاستحالة أن يرجع إلى الحالة الأولى من النشاط والقوة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه.

قوله: (وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة) رواه الترمذي[١] في أواخر «أبواب الدعوات» بسند آخر غير السند المذكور، وقال الحافظ في «الفتح»: سندُه حسن.

٢٤ - باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل

[٢٣٣٢] **قوله: (أخبرنا خالد بن مخلد)** القطواني: بفتح القاف والطاء، أبو الهيثم البجلي، مولاهم الكوفيّ، صدوق، يتشيع، وله أفراد، من كبار العاشرة، روى عن سليمان بن بلال، وعبد الله بن عمر العمري، وغيرهما، **(أخبرنا عبد الله بن عمر)** هو العمري، **(عن سعد بن سعيد الأنصاري)** هو أخو يحيى، صدوق، سيء الحفظ، من الرابعة.

قوله: (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان) قال التوربشتي - رحمه الله -: يحمل ذلك

---

(١) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٥٥٠).

وَالشَّهْرُ كَالجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَيَكُونُ اليَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالضَّرْمَةِ بِالنَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَخُو يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِي.

٢٥- باب مَا جَاء فِي قِصَرِ الأمل [ت٢٥، م٢٥]

[٢٣٣٣] (٢٣٣٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن لَيْثٍ عَن مُجَاهِدٍ عَن ابنِ عُمرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِبَعْضِ جَسَدِي فَقَالَ: ......

على قلة بركة الزمان، وذهاب فائدته في كل مكان، أو على أن الناس لكثرة اهتمامهم بما دهمهم من النوازل، والشدائد، وشغل قلبهم بالفتن العظام لا يدرون كيف تنقضي أيامُهم ولياليهم، (والشهر) أي: ويكون الشهر، (كالجمعة) بضم الميم، ويسكن، والمراد به الأسبوع، (وتكون الجمعة كاليوم) أي: كالنهار، (ويكون اليوم كالساعة) أي: العرفية النجومية، وهي جزء من أجزاء القسمة الاثنتي عشرية في اعتدال الأزمنة الصيفية والشتائية. قاله القاري، وفيه ما فيه، (وتكون الساعة كالضَّرْمة) بفتح الضاد، وسكون الراء، ويفتح، أي: مثلها في سرعة ابتدائها وانقضائها، قال القاضي - رحمه الله -: أي: كزمان إيقاد الضرمة، وهي ما يوقد به النار أولًا، كالقصب والكبريت.

وفي «القاموس»: الضرمةُ ـ محركة ـ: السعفة، أو الشيحة في طرفها نار، وفي «الأزهار»: الضرمة، بفتح المعجمة وسكون الراء: غصن النخل، والشيحة نبت في طرفها نار؛ فإنها إذا اشتعلت تحرق سريعًا. انتهى.

فالمراد بها الساعةُ اللغوية، وهي أدنى ما يطلق عليه اسم الزمان من اللمحة واللحظة والطرفة، قال الخطابيّ: ويكون ذلك في زمن المهدي، أو عيسى ـ عليهما الصلاة والسلام ـ أو كليهما، قال القاري: والأخيرُ هو الأظهر؛ لظهور هذا الأمر في خروج الدجال، وهو في زمانهما.

٢٥ - باب مَا جَاءَ فِي قصر الأمل

[٢٣٣٣] قوله: (حدثنا أبو أحمد) هو الزبيري.

قوله: (ببعض جسدي) وفي رواية البخاريُ: «بمنكبي»، ففي هذه الرواية تعيينُ ما أبهم

«كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ في أَهْلِ القُبُورِ» فَقَالَ لِي ابنُ عُمر: إذَا أَصْبَحْتَ فَلا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بالمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بالصَّبَاحِ، وَخُذْ مِن صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، فَإِنَّكَ لا تَدْرِي

في رواية الترمذي، ونكتة الأخذ تقريبه إليه، وتوجهه عليه؛ ليتمكن في ذهنه ما يلقى لديه، قال: (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) قال الطيبي: ليست «أو» للشك، بل: للتخيير والإباحة، والأحسن أن تكون بمعنى «بل»، فشبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مسكنٌ يأويه، ولا مسكن يسكنه، ثم تَرَقَّى، وأضرب عنه إلى عابر السبيل؛ لأن الغريب قد يسكنُ في بلد الغربة، بخلاف عابر السبيل القاصد لبلدٍ شاسع بينهما أودية مردية، ومفاوز مهلكة، وقطاع طريق، فإن من شأنه أن لا يقيم لحظةً، ولا يسكن لمحة، ومن ثم عقَّبه بقوله: «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح.. إلخ»، وبقوله: «وعد نفسك في أهل القبور»، والمعنى: استمر سائرًا ولا تفتر؛ فإنك إن قصرت انقطعت، وهلكت في تلك الأودية، وهذا معنى المشبه به، وأما المشبه فهو قوله: «وخذ من صحتك لمرضك»[1] أي: أن العمر لا يخلو عن صحة ومرض، فإذا كنت صحيحًا فسرْ سيرَ القصدِ، وزد عليه بقدر قوتك، ما دامت فيك قوة، بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائمًا مقام ما لعله يفوت حالة المرض والضعف. ذكره الحافظ في «الفتح».

وقال النووي - رحمه الله -: معنى الحديث: لا تركن إلى الدنيا، ولا تتخذها وطنًا، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه. انتهى. (وعد نفسك) بضم العين المهملة وفتح الدال المشددة، أي: اجعلها معدودة (من أهل القبور) أي: من جملتهم، وواحدة من جماعتهم، ففيه إشارةٌ إلى ما قيل: موتوا قبل أن تموتوا، وحاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، (فقال لي ابن عمر) هذا قول مجاهد، أي: قال لي ابن عمر من قوله: (إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء... إلخ) وفي رواية البخاري[2]: وكان ابن عمر يقول: «إذا أمسيت لا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء»، (وخذ من صحتك) أي: زمن صحتك، (قبل سقمك) بفتحتين، أو بضم السين وسكون القاف، أي: قبل مَرَضِكَ، وفي رواية البخاري: «المرضك»، والمعنى: اشتغل في

---

(١) البخاري، كتاب الزهد، حديث (٢٣٣٣).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤١٦).

يَا عَبْدَ الله ما اسْمُكَ غَدًا. [خ: ٦٤١٦ دون قوله: فَإِنَّكَ لا تَدْرِي يَا عَبْدَ الله ما اسْمُكَ غَدًا، جه: ٤١١٤، حم: ٤٧٥٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ الأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن لَيْثٍ عَن مُجَاهِدٍ عَنِ ابنِ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

[٢٣٣٤] (٢٣٣٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَذَا ابنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ، ثُمَّ بَسَطَهَا فَقَالَ: وَثَمَّ أَملُهُ وَثَمَّ أَملُه وَثَمَّ أَملُه». [خ: ٦٤١٨، جه: ٤٢٣٢، حم: ١١٨٢٩].

الصحة بالطاعة، بحيث لو حصل تقصير في المرض ليجبر بذلك، **(ما اسمك غدًا)** قال الحافظ: أي: هل يقال له: شقيٌّ، أو: سعيد، ولم يرد اسمه الخاص به؛ فإنه لا يتغير، وقيل المراد: هل يقال: هو حي أو: ميت. انتهى.

قلت: والظاهرُ عندي هو المعنى الثاني. والله تعالى أعلم.

قوله: (وقد روى هذا الحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر نحوه) رواه البخاري في «صحيحه»، قال السيوطي في «الجامع الصغير»: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل». رواه البخاريّ عن ابن عمر، زاد أحمد، والترمذي، وابن ماجه: «وَعُدَّ نَفْسَكَ من أَهْلِ الْقُبُورِ».

[٢٣٣٤] قوله: (حدثنا سويد) هو ابن نصر، **(عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس)** ثقة، من الرابعة.

قوله: (هذا ابن آدم) الظاهر أن هذه إشارة حسية إلى صورةٍ معنوية، وكذا قوله: **(وهذا أجله)** وتوضيحه: أنه أشار بيده إلى قدامه في مساحة الأرض، أو في مساحة الهواء بالطول أو العرض، وقال: هذا ابن آدم، ثم أخرها، وأوقفها قريبًا مما قبله، وقال: هذا أجله، **(ووضع يده)** أي: عند تلفظه بقوله: «هذا ابن آدم وهذا أجله» **(عند قفاه)** أي: في عقب المكان الذي أشار به إلى الأجل، **(ثم بسطها)** أي: نشر يده على هيئة فتح؛ ليشير بكفه وأصابعه، أو معنى «بسطها»: وسعها في المسافة من المحل الذي أشار به إلى الأجل، فقال: **(وثم)** بفتح المثلثة، وتشديد الميم، أي: هنالك، وأشار إلى بعد مكان ذلك، **(أمله)**

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وفي البَابِ عَن أَبِي سَعِيدٍ.

[٢٣٣٥] (٢٣٣٥) حَدَّثَنَا هَنَّاد، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأعْمَشِ عَن أَبِي السَّفَرِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا، قَالَ: «مَا

أي: مأموله، وهو مبتدأ، خبرُهُ ظرف، قدم عليه للاختصاص والاهتمام، كذا شرح القاري هذا الحديث، وقال: هذا ما سنح لي في هذا المقام من توضيح المرام.

وقال الطيبي - رحمه الله -: قوله: «ووضع يده»: «الواو» للحال، وفي قوله: «وهذا أجله»: للجمع مطلقًا، فالمشار إليه ـ أيضًا ـ مركب، فَوَضْعُ اليد على قفاه معناه: أن هذا الإنسان الذي يتبعه أجلُه هو المشار إليه، وبَسْطُ اليد: عبارةٌ عن مدها إلى قدام. انتهى.

وقال الشيخ عبد الحق في «ترجمة المشكاة»: «هذا ابن آدم وهذا أجله» أين آدمي ست، وأين أجل أوست، يعني: نزديك است بوي، «ووضع يده عند قفاه» ونهاد انحضرت ازبراي تصوير وتمثيل قرب موت رابا دمى دستخود نزدقفاي خود يعني مرگـ در قفاي ادمي ست وقريب بوي، «ثم بسط» يس تربكشا دود رازكرد انحضرت دست داود ورد أشت ازقفا ازبراي نمودن درازي أمل، «فقال: وثم أمله» وآنجاست يعني بجاي دور امل واميداورى، يعني أجل نزديك امد وامل دور رفته است. انتهى بلفظه.

قلت: كل من المعنيين اللذين ذكرهما القاري والشيخ محتملٌ.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه أحمد[1] من رواية علي بن علي عن أبي المتوكل عنه: «أن النبيَّ ﷺ غرز عودًا بين يديه، ثم غرز إلى جنبه آخر، ثم غرز الثالث، فأبعده، ثم قال: هذا الإنسانُ وهذا أجلُه، وهذا أملُهُ».

قال الحافظ في «الفتح»: والأحاديثُ متوافقة على أنَّ الأجل أقرب من الأمل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذريّ في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذيُّ، وابن حبان[2] في «صحيحه»، ورواه النسائي أيضًا، وابن ماجه بنحوه. انتهى.

[٢٣٣٥] قوله: (عن أبي السفر) بفتح السين المهملة والفاء، هو سعيد بن يحمد، بضم الياء التحتانية، وكسر الميم، الهمداني، الثوري، الكوفي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ونحن نعالج خُصًّا لنا) قال في «القاموس»: الخُصُّ بالضمّ البيتُ من القصب، أو البيت يسقف بخشبة، كالأزج، جمعه: خصاص، وخصوص. انتهى.

---

(١) أحمد، حديث (١٠٧٤٨). (٢) ابن حبان، حديث (٢٩٩٨).

هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى فنحن نُصْلِحُهُ، فَقَالَ: «مَا أَرَى الأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِن ذَلِكَ».

[د: ٥٢٣٦، جه: ٤١٦٠، حم: ٦٤٦٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأبو السَّفَرِ اسمه: سعيد بْنُ محمَّد، ويقال: ابن أحمد الثَّوري.

٢٦- باب مَا جَاء أَنَّ فِتْنَةَ هَذهِ الأُمَّةِ فِي المَال [ت٢٦، م٢٦]

[٢٣٣٦] (٢٣٣٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، حَدَّثَهُ عَن أَبِيهِ

وقال فيه: الأزجُ محركةٌ، ضربٌ من الأبنية، والمعنى: نصلح بيتًا لنا، وفي رواية: «وأنا أُطيِّنُ حائطًا لي، أنا وأمي»، **(قد وهى)** أي: ضعف، قال في «الصراح»: وهي ضعيف شدن ونزديك شدن ديواربافتادن، وقال في «القاموس»: الوَهْيُ: الشقُّ في الشيء، جمعه: وُهِيٌّ وأَوْهِيةٌ، وهى ـ كوعى، وولي ـ: تَخَرَّق، وانشقَّ واسترخى رباطُه، **(فقال: ما أرى)** بضم الهمزة، أي: ما أظن، **(الأمر)** أي: الأجل، **(إلَّا أعجل من ذلك)** وفي رواية «قال: الأَمْرُ أَسْرَعُ من ذَلِكَ»[١]، قيل: الأجل أقرب من تخرب هذا البيت، أي: تصلح بيتك خشية أن ينهدم قبل أن تموت، وربما تموت قبل أن ينهدم، فإصلاح عملك أولى من إصلاح بيتك، قال: الطيبي - رحمه الله -: أي: كوننا في الدنيا كعابر سبيل، أو راكب مستظل تحت شجرة، أسرع مما أنت فيه من اشتغالك بالبناء. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان[٢] في «صحيحه».

٢٦ - باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال

[٢٣٣٦] قوله: (أخبرنا الحسن بن سوار) بفتح المهملة، وتثقيل الواو، البغوي، أبو العلاء المروزي، صدوق، من التاسعة، **(عن عبد الرحمن بن جبير)** بجيم، وموحدة مصغرًا، **(بن نفير)** بنون وفاء، مصغرًا، الحمصي، ثقة، من الرابعة، **(عن أبيه)** أي: جبير بن

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢٣٥).

(٢) ابن حبان، حديث (٢٩٩٦، ٢٩٩٧).

عَن كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي المَالُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

٢٧- باب مَا جَاء: «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِن مَالٍ لَابْتَغى ثَالِثًا» [ت٢٧، م٢٧]

[٢٣٣٧] (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أَبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبي عَن صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَادِيانِ مِن ذَهَبٍ لأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَالِثٌ، وَلا يَمْلأُ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، ....

نفير بن مالك بن عامر الحضرمي، الحمصي، ثقة، جليل، من الثانية، مخضرم، **(عن كعب بن عياض)** الأشعري، له صحبة، عداده في أهل الشام، روى عنه جبير بن نفير.

قوله: (إن لكل أمة فتنة) أي: ضلالًا ومعصية، **(وفتنة أمتي المال)** أي: اللهو به؛ لأنه يشغل البال عن القيام بالطاعة، وينسي الآخرة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الحاكم(١)، وقال: صحيح، وأقروه.

٢٧ - باب ما جاء: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثًا

[٢٣٣٧] قوله: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد) بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري أبو يوسف المدني، نزيل بغداد، ثقة، فاضل، من صغار التاسعة، **(أخبرنا أبي)** أي: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، أبو إسحاق، ثقة، حجة، تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة.

قوله: (واديًا) كذا وقع في أصل الكروخي، والصواب: «واد وثان»، كذا في هامش النسخة الأحمدية، **(من ذهب)** وفي رواية «من فضة وذهب»، **(ولا يملأ فاه)** أي: فمه، وفي رواية: «وَلا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ»، وفي رواية: «لا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ»(٢) **(إلا التراب)**

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٩٦) وصحَّحه وأقرَّه الذهبي.

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٣٨).

وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَن تَابَ». [خ: ٦٤٣٩، م: ١٠٤٨، حم: ١١٨١٩، مي: ٢٧٧٨].

وفي البابِ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وأبي سَعِيدٍ، وعَائِشَةَ، وابنِ الزُّبَيْرِ، وأبي واقِدٍ، وجَابِرٍ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى:

معناه: لا يزال حريصًا على الدنيا حتى يموت، ويمتلئ جوفه من تراب قبره، وهذا الحديث يخرجُ على حكم غالبِ بني آدم في الحرص على الدنيا، (ويتوب الله على من تاب) أي: أنَّ الله يقبل التوبة من الحريص كما يقبلها من غيره.

قيل: وفيه إشارة إلى ذمِّ الاستكثارِ من جمع المال، وتمني ذلك، والحرص عليه؛ للإشارة إلى أن الذي يترك ذلك يطلق عليه أنه تاب، ويحتمل أن يكون تاب بالمعنى اللغوي، وهو مطلق الرجوع، أي: رجع عن ذلك الفعل والتمني.

وقال الطيبي: يمكن أن يكون معناه: أن بني آدم مجبولون على حُبِّ المال والسعي في طلبه، وأن لا يشبع منه إلا من عصمه الله، ووفقه لإزالة هذه الجبلة عن نفسه، وقليل ما هم، فوضع قوله: «ويتوب الله على من تاب» موضعه؛ إشعارًا بأن هذه الجبلة المركوزة مذمومة جارية مجرى الذنب، وأن إزالتها ممكنة بتوفيق الله وتسديده، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب... إلخ) أما حديثُ أبي بن كعب، فأخرجه الترمذي[١] في فضله، من أبواب المناقب، وأما حديث أبي سعيد[٢]، وحديث عائشة[٣]، فلينظر من أخرجهما، وأما حديث ابن الزبير، فأخرجه البخاري[٤]، وأما حديث أبي واقد، فأخرجه أحمد[٥]، وأبو عبيد في «فضائل القرآن». ذكره الحافظ في «الفتح». وأما حديث جابرٍ[٦]، فأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن». كما في «الفتح»، وأما حديث ابن عباس،

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨٩٨).

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٤٤) بلفظ: «لو أن لابن آدم واديًا من مال لابتغى إليه ثانيًا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»، وقال: رواه البزار، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٣) أحمد، حديث (٢٣٧٥٥) وأبو يعلى، حديث (٤٤٦٠).

(٤) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٨٣).

(٥) أحمد، حديث (٢١٣٩٩) والطبراني في «الكبير»، حديث (١٤٢٤٧).

(٦) ابن حبان، حديث (٣٢٣٣) وأخرجه أحمد في «مسنده»، حديث (١٤٢٤٧).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٢٨- باب مَا جَاء في قَلْبُ الشَّيْخِ شابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْن [ت٢٨، م٢٨]

[٢٣٣٨] (٢٣٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيم، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الحَيَاةِ وَكَثْرَةِ المَالِ». [خ بنحوه: ٦٤٢٠، م: ١٠٤٦، جه: ٤٢٣٣، حم: ٨٢١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢٣٣٩] (٢٣٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «يَهْرَمُ ابنُ آدَمَ ....

فأخرجه البخاري ومسلم(١)، وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه ابن ماجه(٢).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

٢٨ - باب ما جاء: قلب الشيخ شاب على حب اثنتين

[٢٣٣٨] **قوله: (عن القعقاع بن حكيم)** الكناني، المدني، ثقة، من الرابعة.

قوله: (قلب الشيخ شاب) أي: قوي نشطان، **(طول الحياة وكثرة المال)** بالجر فيهما، بدل من اثنتين، ويجوز الرفع والنصب، قال النووي: هذا مجاز، واستعارة، ومعناه: أن قلب الشيخ كامل الحب لكثرة المال، وطول الحياة، محتكم في ذلك كاحتكام قوة الشاب في شبابه؛ هذا صوابه. وقيل في تفسيره غير هذا مما لا يُرتضى. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه الترمذي(٣) في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري في «باب مَنْ بَلَغَ سِتينَ سنةً، فَقَدْ أَعْذَرَ الله إِلَيْهِ فِي العُمُرِ» من «كتاب الرقاق»، ومسلم في «باب كَرَاهَةُ الحِرْصِ عَلَى الدنيا» من كتاب «الزكاة»، والنسائي في «الرقاق».

[٢٣٣٩] **قوله: (يهرم)** بفتح الراء، من باب عَلِمَ، أي: يشيب، والهرم: كبر السن،

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٣٦) ومسلم، كتاب الزكاة، حديث (٢٣٣٧).

(٢) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤٢٣٥).

(٣) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٣٩).

وَيَشُبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الحِرْصُ عَلَى العُمُرِ، وَالحِرْصُ عَلَى المَالِ». [خ بنحوه: ٦٤٢١، م: ١٠٤٧، جه: ٤٢٣٤، حم: ١٢٥٨٦].

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩- باب مَا جَاء فِي الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا [ت٢٩، م٢٩]

[٢٣٤٠] (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ أخْبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الحَلالِ وَلا إِضَاعَةِ المَالِ، ....

(ويشب) بكسر الشين المعجمة، وتشديد الموحدة، من باب ضَرَبَ، أي: ينمو ويقوى، **(منه)** أي: من أخلاقه **(اثنتان)** أي: خصلتان، **(الحرص على العمر)** أي: طوله، **(والحرص على المال)** أي: على جمعه ومنعه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢٩ - باب ما جاء في الزهادة في الدنيا

[٢٣٤٠] **قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو الدارمي، **(أخبرنا محمد بن المبارك)** الصوري، نزيل دمشق، القلانسي، القرشي، ثقة، من كبار العاشرة، **(أخبرنا عمرو بن واقد)** الدمشقي، أبو حفص، مولى قريش، متروك، من السادسة، **(أخبرنا يونس بن حلبس)** هو ابن ميسرة، قال في «التقريب»: يونس بن ميسرة بن حلبس ـ بفتح المهملة، والموحدة، بينهما لام ساكنة، وآخره مهملة، وزن جعفر، وقد ينسب لجده ـ ثقة، عابد، معمر، من الثالثة. انتهى.

قوله: (الزهادة في الدنيا) بفتح الزاي، أي: ترك الرغبة فيها، **(ليست بتحريم الحلال)** كما يفعله بعض الجهلة، زعمًا منهم أن هذا من الكمال، فيمتنع من أكل اللحم، والحلواء، والفواكه، ولبس الثوب الجديد، ومن التزوج، ونحو ذلك، وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧] وقد ثبت أنه ﷺ فعل هذه الأفعال، ولا أكمل من حالة الكمال، **(ولا إضاعة المال)** أي: بتضييعه، وصرفه في غير محله، بأن يرميه في بحر، أو يعطيه للناس، من غير تمييز بين غني

وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ في الدُّنْيَا: أَنْ لا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدِي الله، وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ المُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أُصِبْتَ بِهَا أَرْغَبُ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ». [ضعيف جدًا: جه: ٤١٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ: عَائِذُ الله بْنُ عَبْدِ الله، وَعَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

وفقير، **(ولكن الزهادة)** أي: المعتبرة الكاملة، **(في الدنيا)** أي: في شأنها، **(أن لا تكون بما في يديك)** من الأموال أو من الصنائع والأعمال **(أوثق)** أي: أرجى منك، **(مما في يد الله)** وفي رواية ابن ماجه[1]: «أوثق منك بما في يد الله» أي: بخزائنه الظاهرة والباطنة، وفيه نوع من المشاكلة، والمعنى: ليكن اعتمادك بوعد الله لك من إيصال الرزق إليك، ومن إنعامه عليك، من حيث لا تحتسب، ومن وجه لا تكتسب أقوى وأشدّ مما في يديك من الجاه، والكمال، والعقار، وأنواع الصنائع، فإن ما في يديك يمكن تلفه وفناؤه، بخلاف ما في خزائنه؛ فإنه محقق بقاؤه، كما قال تعالى: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦]. **(وأن تكون)** عطف على أن لا تكون **(إذا أنت أصبت بها)** بصيغة المجهول، **(أرغب فيها)** أي: في حصول المصيبة، **(لو أنها)** أي: لو فرض أن تلك المصيبة، **(أبقيت لك)** أي: منعت لأجلك، وأخرت عنك، فوضع أبقيت موضع لم تصب، وجواب «لو» ما دل عليه ما قبلها، وخلاصته: أن تكون رغبتك في وجود المصيبة لأجل ثوابها أكثر من رغبتك في عدمها، فهذان الأمران شاهدان عدلان على زهدك في الدنيا، وميلك في العقبى. قاله القاري.

وقال الطيبي: «لو أنها أبقيت لك»: حالٌ من فاعل «أرغب»، وجواب «لو» محذوف، و«إذا» ظرف، والمعنى: أن تكون في حال المصيبة ـ وقتَ إصابتها ـ أرغب من نفسك فِي المصيبة حال كونك غَيْرَ مصاب بها؛ لأنك تثاب لوصولها إليك، ويفوتك الثواب إذا لم تصل إليك.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجه.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٠٠).

٣٠- باب منه [ت٣٠، م٣٠]

[٢٣٤١] (٢٣٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُرَيثُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، عَن عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لابنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هذِهِ الخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الخُبْزِ وَالمَاءِ». [فيه ضعف، حمران ذكره البخاري في الضعفاء، وقال ابن سعد: لم أرهم يحتجون بحديثه، ووثقه ابن حبان والذهبي، حم: ٤٤٢].

[٣٠ - باب منه]

[٢٣٤١] **قوله: (أخبرنا حريث بن السائب)** التميمي، وقيل: الهلالي، البصري، المؤذن، صدوق يخطئ، من السابعة، **(سمعت الحسن)** هو البصري - رحمه الله -، **(حدثني حمران)** بمضمومة، وسكون ميم، وبراء مهملة، **(بن أبان)** مولى عثمان بن عفان، اشتراه في زمن أبي بكر الصديق، ثقة، من الثانية.

قوله: (ليس لابن آدم حق) أي: حاجة، **(في سوى هذه الخصال)** قال الطيبي ـ رحمه الله ـ: موصوفُ «سوى» محذوف، أي: في شيء سوى هذه. . . إلخ، والمراد بها: ضروريات بدنه المعين على دينه، **(بيت)** بالجر، ويجوز الرفع، وكذا فيما بعده من الخصال المبينة، **(يسكنه)** أي: محل يأوي إليه؛ دفعًا للحر والبرد، **(وثوب يواري عورته)** أي: يسترها عن أعين الناس، **(وجلف الخبز)** بكسر جيم، وسكون لام، ويفتح، ففي «النهاية»: الجلف: الخبز وحده، لا أدم معه، وقيل: الخبز الغليظ اليابس، ويروى بفتح اللام، جمع جلفة، وهي الكسرةُ من الخبز، وقال الهروي: الجلفُ ههنا: الظرف، مثل: الخُرج والجُوالق، يريد ما يترك فيه الخبز. انتهى.

وفي «الغريبين»: قال شمر عن ابن الأعرابي: الجلف: الظرف، مثل: الخرج، والجوالق، قال القاضي - رحمه الله -: ذكر الظرف، وأراد به المظروف، أي: كسرة خبز، وشربة ماء. انتهى.

والمقصود: غاية القناعة، ونهاية الكفاية.

(والماء) قال القاري - رحمه الله -: بالجر عطفًا على الجلف، أو الخبز، وهو الظاهر المفهوم من كلام الشراح، وفي بعض النسخ ـ يعني: من «المشكاة» ـ: بالرفع؛ بناءً على أنه

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهُوَ حدِيثُ الحُرَيثِ بْنِ السَّائِبِ، وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنَ سَلْمٍ البَلْخِيَّ يَقُولُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: جِلْفُ الخُبْزِ: يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ إدَامٌ.

٣١- باب منه [ت٣١، م٣١]

[٢٣٤٢] (٢٣٤٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ عَن مُطَرِّفٍ، عَن أَبِيه أَنَّهُ انْتَهَى إلى النَّبيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾، قَالَ: يَقُولُ ابنُ آدَمَ مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِن مَالِكَ إلَّا ما تَصَدَّقْت فأمضَيْتَ، ....

إحدى الخصال، قيل: أراد بالحقِّ ما وَجَبَ له من الله من غير تبعة في الآخرة، وسؤالٍ عنه، وإذا اكتفى بذلك من الحلالِ لم يسأل عنه؛ لأنه من الحقوق التي لا بد للنفس منها، وأما ما سواه من الحظوظِ يسأل عنه، ويُطالب بشكرِهِ، وقال القاضي - رحمه الله -: أراد بالحقِّ ما يستحقه الإنسانُ لافتقاره إليه، وتوقف تعيشه عليه، وما هو المقصود الحقيقي من المال، وقيل: أراد به ما لم يكن له تبعة حساب، إذا كان مكتسبًا من وجه حلال. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الحاكم[1] في «مستدركه»، قال المناوي: إسنادُهُ صحيح.

٣١ - باب منه

[٢٣٤٢] قوله: (عن مطرف) بن عبد الله بن الشخير، العامري، الجرشي، البصري، ثقة، عابد، فاضل، من الثانية، **(عن أبيه)** أي: عبد الله بن الشخير بن عوف، العامري، صحابي، من مُسلمة الفتح.

قوله: (انتهى إلى النبي ﷺ) أي: وصل إليه **(وهو)** أي: النبي ﷺ: **(﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾)** أي: أشغلكم طلب كثرة المال، **(قال)** أي: النبي ﷺ **(مالي مالي)** أي: يغتر بنسبة المال إلى نفسه تارة، ويفتخر به أخرى، **(وهل لك من مالك)** أي: هل يحصل لك من المال، وينفعك في المال، **(إلا ما تصدقت فأمضيت)** أي: فأمضيته، وأبقيته لنفسك يوم الجزاء، قال تعالى:

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٦٦) وصحَّحه وأقرَّه الذهبي.

أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [م: ٢٩٥٨، ن: ٣٦١٥، حم: ١٥٨٧٠].

٣٢- باب منه [ت٣٢، م٣٢]

[٢٣٤٣] (٢٣٤٣) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ هو اليَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ الله، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا ابنَ آدَمَ! إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلِ الفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ، وَلا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ،

﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] وقال عزَّ وجلَّ: ﴿مَّن ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٤٥] **(أو أكلت)** أي: استعملت من جنسِ المأكولات والمشروبات، ففيه تغليب، أو اكتفاء، **(فأفنيت)** أي: فأعدمتها، **(أو لبست)** من الثياب، **(فأبليت)** أي: فأخلقتها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم في «الزهد».

٣٢ - باب منه

[٢٣٤٣] قوله: (أخبرنا عمر بن يونس) بن القاسم الحنفي، أبو حفص، اليمامي، الجرشي، ثقة، من التاسعة، **(أخبرنا عكرمة بن عمار)** العجلي، أبو عمار اليمامي، أصله من البصرة، صدوق، يغلط، وفي روايته عن يحيى بن كثيرٍ اضطراب، ولم يكن له كتابٌ، من الخامسة، **(أخبرنا شداد بن عبد الله)** القرشي، أبو عمار الدمشقيّ، ثقة، يرسل، من الرابعة.

قوله: (إنك إن تبذل الفضل) أي: إنفاق الزيادة على قدرِ الحاجةِ والكفاف، فـ«إن» مصدرية، مع مدخولها مبتدأ، خبره **(خير لك)** أي: في الدنيا والأخرى، **(وإن تمسكه)** أي: ذلك الفضل، وتمنعه.

قال النووي: قوله ﷺ: «إِنَّك أن تبذل الفضل خير لك، وأن تمسكه شر لك»: هُو بفتح همزة أن معناه: إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك؛ لبقاء ثوابه، وإن أمسكته فهو شر لك؛ لأنه إن أمسك عن الواجب استحق العقاب عليه، وإن أمسك عن المندوب فقد نقص ثوابه، وفوت مصلحة نفسه في آخرته، وهذا كله شر. انتهى.

(ولا تلام على كِفاف) بالفتح، وهو من الرزق القوت، وهو ما كف عن الناس، وأغنى

وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى». [م: ١٠٣٦، حم: ٢١٧٦٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَشَدَّادُ بْنُ عَبْدِ الله يُكْنَى: أَبَا عَمَّارٍ.

٣٣- باب فِي التَّوَكُّلِ عَلَى الله [ت٣٣، م٣٣]

[٢٣٤٤] (٢٣٤٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَن بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عَبْدِ الله بْنِ هُبَيْرَةَ، عَن أَبِي تَمِيمٍ الجَيْشَانِيِّ،

عنهم، والمعنى: لا تذم على حفظه وإمساكه، أو على تحصيله وكسبه، ومفهومه: أنك إن حفظت أكثر من ذلك، ولم تتصدق بما فضل عنك، فأنت مذموم، وبخيل، وملوم. قاله القاري.

وقال النووي: معنى: «لا تلام على كفاف»: أن قدر الحاجة لا لومَ على صاحبه، وهذا إذا لم يتوجه في الكفاف حق شرعي، كمن كان له نصاب زكوي، ووجبت الزكاة بشروطها، وهو محتاج إلى ذلك النصاب؛ لكفافه، وجب عليه إخراج الزكاة، ويحصل كفايته من جهة مباحة. انتهى.

(وابدأ) أي: ابتدئ في إعطاء الزائد على قدر الكفاف، **(بمن تعول)** أي: بمن تمونه ويلزمك نفقته، قال النووي: فيه تقديم نفقة نفسه وعياله؛ لأنها منحصرة فيه، بخلاف نفقة غيرهم، وفيه الابتداء بالأهم، فالأهم في الأمور الشرعية **(اليد العليا)** أي: المنفقة، **(خير من اليد السفلى)** أي: السائلة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم في «الزكاة».

٣٣ - باب في التوكل على الله

[٢٣٤٤] قوله: (حدثنا علي بن سعيد) بن مسروق، الكندي، الكوفي، صدوق من العاشرة، **(عن بكر بن عمرو)** المعافري، المصري، إمام جامعها، صدوق، عابد، من السادسة، **(عن عبد الله بن هبيرة)** بضم الهاء، وفتح الموحدة، مصغرًا ابن أسعد، السَّبَئي بفتح المهملة والموحدة، ثم همزة مقصورة، الحضرمي، كنيتُه: أبو هبيرة المصري، ثقة، من الثالثة، **(عن أبي تميم الجيشاني)** قال في «التقريب»: عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم، بمهملتين، أبو تميم الجيشاني، بجيم وياء ساكنة، بعدها معجمة، مشهور بكنيته، المصري، ثقة، مخضرم، من الثالثة.

عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى الله حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا تُرْزَقُ الطَّيْرُ: تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا». [جه: ٤١٦٤، حم: ٢٠٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو تَمِيمٍ الجَيْشَانِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ مَالِكٍ.

قوله: (لو أنكم كنتم تَوكَّلون) بحذف إحْدَى التاءين؛ للتخفيف، أي: تعتمدون **(حق توكله)** بأن تعلموا يقينًا أن لا فاعل إلا الله، وَأَنْ لا معطي ولا مانع إلَّا هو، ثم تسعون في الطلب بوجه جميل، وتوكل، **(لرزقتم كما ترزق الطير)** بمثناة فوقية مضمومة أوله، **(تغدو)** أي: تذهب أوَّلَ النهار، **(خماصًا)** بكسر الخاء المعجمة، جمع خميص، أي: جياعًا، **(وتروح)** أي: ترجع آخر النهار، **(بطانًا)** بكسر الموحدة، جمع بطين، وهو عظيم البطن، والمراد: شباعًا، قال المناوي: أي: تغدو بكرة وهي جياع، وتروح عشاء وهي ممتلئة الأجواف، فالكسبُ ليس برازق، بل الرازق هو الله تعالى، فأشار بذلك إلى أن التوكل ليس التبطل والتعطل، بل: لا بد فيه من التوصل بنوع من السبب؛ لأن الطير ترزق بالسعي والطلب، ولهذا قال أحمد: ليس في الحديث ما يدلُّ على ترك الكسب، بل فيه ما يدل على طلب الرزق، وإنما أراد: لو توكلوا على الله في ذهابهم، ومجيئهم، وتصرفهم، وعلموا أن الخير بيده، لم ينصرفوا إلا غانمين سالمين، كالطير، لكن اعتمدوا على قوتهم، وكسبهم، وذلك لا ينافي التوكل. انتهى.

وقال الشيخ أبو حامد: وقد يظن أن معنى التوكل ترك الكسب بالبدن، وترك التدبير بالقلب، والسقوط على الأرض كالخرقة الملقاة، أو كلحم على وضم، وهذا ظن الجهال، فإن ذلك حرام في الشرع، والشرعُ قد أثنى على المتوكلين، فكيف ينال مقام من مقامات الدين بمحظور من محظورات الدين؟ بل نكشف عن الحق فيه فنقول: إنما يظهر تأثير التوكل في حركة العبد، وسعيه بعمله إلى مقاصده، وقال الإمام أبو القاسم القشيري: اعلَمْ: أن التوكل محله القلب، وأما الحركة بالظاهر، فلا تنافي التوكل بالقلب بعدما يحقق العبد أن الرزق من قبل الله تعالى، فإن تعسر شيءٌ فبتقديره، وإن تيسر شيء فبتيسيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[1].

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٣٠) والحاكم، حديث (٧٨٩٤) وصحَّحه وسكت عنه الذهبي.

[٢٣٤٥] (٢٣٤٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيالِسيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النبي ﷺ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأتِي النَّبيَّ ﷺ وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا المُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديث حسن صحيح.

٣٤- باب [ت٣٤، م٣٤]

[٢٣٤٦] (٢٣٤٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، ومَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ البَغْدَادِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي شُمَيْلَةَ الأَنْصَارِيُّ ....

[٢٣٤٥] قوله: (كان أخوان) أي: اثنان من الإخوان، (على عهد رسول الله ﷺ) أي: في زمنه، (فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ) أي: لطلبِ العلمِ والمعرفة، (والآخر يحترف) أي: يكتسب أسباب المعيشة، فكأنهما كانا يأكلان معًا، (فشكا المحترف) أي: في عدم مساعدة أخيه إياه في حرفته، وفي كسب آخر لمعيشته، (فقال: لعلك ترزق به) بصيغة المجهول، أي: أرجو وأخافُ أنك مرزوقٌ ببركته، لأنه مرزوق بحرفتك، فلا تمنن عليه بصنعتك، قال الطيبيّ: ومعنى «لعل» في قوله: «لعلك» يجوزُ أن يرجع إلى رسول الله ﷺ فيفيد القطع، والتوبيخ، كما ورد: «فَهَلْ تُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ» وأن يرجع المخاطب ليبعثه على التفكر والتأمل، فينتصف من نفسه. انتهى.

وحديث أنس هذا ذكره صاحب «المشكاة»، وقال: رواه الترمذي، وقال: هذا حديث صحيح غريب. انتهى.

وليس قول الترمذيِّ هذا في النسخ الحاضرة عندنا، وأخرجه أيضًا الحاكم.

٣٤ - باب

[٢٣٤٦] قوله: (حدثنا عمرو بن مالك) الراسبي، أبو عثمان البصريّ، ضعيف، من العاشرة، (ومحمود بن خداش البغدادي) قال في «التقريب»: محمود بن خداش ـ بكسر المعجمة، ثم مهملة خفيفة، وآخره معجمة ـ الطالقاني، نزيل بغداد، صدوق، من العاشرة، (حدثنا عبد الرحمن بن أبي شميلة) بمعجمة، مصغرًا، الأنصاري، المدني، القبائي ـ بضم

عَن سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ مِحْصَنٍ الخَطْمِيِّ، عَن أَبِيهِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا في سِرْبِه، مُعَافًى في جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيْزَتْ لَهُ الدُّنْيَا». [جه: ٤١٤١].

القاف وتخفيف الموحدة ممدود ـ مقبول، من السابعة، (عن سلمة بن عبيد الله بن محصن) بكسر الميم وسكون الحاء، وفتح الصاد المهملتين، قال الحافظ في «التقريب»: سلمة بن عبد الله، ويقال: ابن عبيد الله بن محصن، الأنصاري، الخطمي، المدني، مجهول، من الرابعة، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبيه، ويقال: له صُحْبَةٌ، وروى عنه عبد الرحمن بن أبي شميلة الأنصاري، ذكره ابن حبان في «الثقات»، له في السنن حديث واحد: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ» الحديث، قال: وقال أحمد: لا أعرفه، وقال العقيلي: لا يُتَابَعُ على حديثه. انتهى.

(عن أبيه) أي: عبيد الله بن محصن، قال في «التقريب»: عبد الله بن محصن الأنصاري، يقال: عبيد الله، بالتصغير، ورُجِّح، مختلف في صحبته، له حديث. انتهى. (وكانت له صحبة) قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: قال ابن عبد البر: أكثرهم يصحح صحبته، وقال أبو نعيم: أدرك النبي ﷺ ورآه، وذكره البخاري، وغير واحد فيمن اسمه: عبيد الله، يعني: مصغرًا. انتهى.

قوله: (من أصبح منكم) أي: أَيُّها المؤمنون، (آمنًا) أي: غير خائف من عدو، (في سربه) المشهور: كسر السين، أي: في نفسه، وقيل: السرب: الجماعة، فالمعنى، في أهله وعياله، وقيل: بفتح السين، أي: في مسلكه وطريقه، وقيل: بفتحتين، أي: في بيته، كذا ذكره القاري عن بعض الشراح، وقال التوربشتي - رحمه الله - أبى بعضُهم إلَّا السَّرَب، بفتح السين والراء، أي: في بيته، ولم يذكر فيه روايةً، ولو سُلِّم له قولُه: أن يطلق السَّرَبُ على كلِّ بيتٍ، كان قوله هذا حريًّا بأن يكون أقوى الأقاويل، إلَّا أن السَّرَبَ يُقال للبيتِ الذي هو في الأرض، وفي «القاموس»: السَّرْبُ: الطريقُ، وبالكسر: الطريق والبال والقلب والنفس والجماعة، وبالتحريك: جحر الوحش والحفير تحت الأرض. انتهى. فيكون المراد من الحديث المبالغةُ في حصول الأمنِ، ولو في بيت تحت الأرض، ضيق كجحر الوحش، أو التشبيه به في خفائه، وعدم ضياعه، (معافى) اسم مفعول، من باب المفاعلة، أي: صحيحًا سالمًا من العلل والأسقام، (في جسده) أي: بدنه ظاهرًا وباطنًا، (عنده قوت يومه) أي: كفاية قوته من وجه الحلال، (فكأنما حيزت) بصيغة المجهول، من الحيازة، وهي الجمع والضم، (له) الضمير عائد لـ «من» رابط للجملة، أي: جمعت له (الدنيا) وزاد في

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وحيزَتْ: جُمِعَتْ. حَدَّثَنَا بذلك مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، نحوَهُ. وفي البابِ عَن أبي الدرداء.

٣٥- باب مَا جَاء في الكَفَافِ والصَّبْرِ عَلَيْه [ت٣٥، م٣٥]

[٢٣٤٧] (٢٣٤٧) أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ زَحْرٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَن القَاسِمِ أبي عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أبي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِي عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الحَاذِ ....

«المشكاة»: «بحذافيرها». قال القاري: أي: بتمامها، والحذافيرُ: الجوانب، وقيل: الأعالي، واحدها حِذْفَارٌ أو حذْفُورٌ، والمعنى: فكأنما أُعطِيَ الدنيا بأسرها. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وابن ماجه.

قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري رحمه الله **(أخبرنا الحميدي)** هو عبد الله بن الزبير بن عيسى، القرشي، المكي، أبو بكر، ثقة، حافظ، فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة، من العاشرة، قال الحاكم: كان البخاريُّ إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. كذا في «التقريب».

٣٥ - باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه

قال في «النهاية»: الكفافُ: هو الذي لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه.

[٢٣٤٧] قوله: (عن يحيى بن أيوب) هو الغافقي، **(عن عبيد الله بن زَحْر)** بفتح الزاي وسكون المهملة، الضمري، مولاهم الإفريقي، صدوق، يخطئ، من السادسة.

قوله: (إن أغبط أوليائي) أفعل تفضيل مبني للمفعول؛ لأن المغبوط به حاله، أي: أحسنهم حالًا، وأفضلهم مالًا، **(عندي)** أي: في اعتقادي، **(لمؤمن)** «اللام» زائدة، في خبر المبتدأ للتأكيد، أو هي للابتداء، أو المبتدأ محذوف، أي: لهو مؤمن، **(خفيف الحاذ)** بتخفيف الذال المعجمة، أي: خفيف الحال، الذي يكون قليل المال، وخفيف الظهر من العيال، قال الجزري في «النهاية»: الحاذُ والحال واحدٌ، وأصل الحاذ: طريقة المتن، وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس، أي: خفيف الظهر من العيال. انتهى. ومجمل المعنى:

ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لا يُشَارُ إِلَيْهِ بالأَصَابعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ نَفَضَ بيده فَقَالَ: عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ، قَلَّتْ بَوَاكِيهِ، قَلَّ تُرَاثُهُ». [ضعيف، علي بن يزيد، ضعيف، حم: ٢١٦٦٣].

أحقُّ أحبائي وأنصاري عندي بأن يغبط، ويتمنى حاله مؤمنٌ بهذه الصفة، **(ذو حظ من الصلاة)** أي: ومع هذا هو صاحبُ لذة وراحة من المناجاة مع الله، والمراقبة، واستغراق في المشاهدة، ومنه قوله ﷺ: «قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ[(١)]» و: «أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ[(٢)]». قاله القاري، **(أحسن عبادة ربه)** تعميم بعد تخصيص، والمراد: إجادتها على الإخلاص، **(وأطاعه في السر)** أي: كما أطاعه في العلانية، فهو من باب الاكتفاء والتخصيص لما فيه من الاعتناء. قاله القاري، وجعله الطيبيّ عطف تفسير على «أحسن»، وكذا المناوي. **(وكان غامضًا)** أي: خاملًا، خافيًا، غير مشهور، **(في الناس)** أي: فيما بينهم، **(لا يشار إليه بالأصابع)** بيان، وتقرير لمعنى الغموض، **(وكان رزقه كفافًا)** أي: بقدر الكفاية، لا أزيد، ولا أنقص، **(فصبر على ذلك)** أي: على الرزق الكفاف، أو على الخمولِ والغموض، أو على ما ذكر، دلالة على أن ملاك الأمر الصبر، وبه يتقوى على الطاعة، قال تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥] وقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُواْ﴾ [الفرقان: ٧٥] **(ثم نقر بيديه)** بفتح النون والقاف وبالراء، ووقع في «المشكاة» «نقد» بالدال المهملة، بدل الراء، قال في «المجمع»: «ثم نقد بيده» بالدال، من: نقدتُه بأصبعي، واحدًا بعد واحد، وهو كالنقر بالراء، ويروى به أيضًا، والمراد: ضرب الأنملة على الأنملة، أو على الأرض، كالمتقلل للشيء، أي: يقلل عمره، وعدد بواكيه، ومبلغ تراثه.

وقيل: هو فعل المتعجب من الشيء، وقيل: للتنبيه على أن ما بعده مما يهتم به.

(عجلت) بصيغة المجهول، من التعجيل، **(منيته)** أي: موته، قال في «المجمع»: أي: يسلم روحه سريعًا؛ لقلة تعلقه بالدنيا، وغلبة شوقه إلى الآخرة، أو أراد أنه قليلُ مُؤَنِ الممات كما كان قليل مؤن الحياة، أو كان قبض روحه سريعًا، **(قَلَّت بواكيْه)** جمعُ باكيةٍ، أي: امرأة تبكي على الميت، **(قل تراثه)** أي: ميراثه وماله المؤخر عنه مما يورث، وتراث الرجل: مما يخلفه بعد موته من متاع الدنيا، وتاؤه بدل من الواو. وحديث أبي أمامة هذا أخرجه ـ أيضًا ـ أحمد، وابن ماجه.

---

(١) أحمد، حديث (١١٨٨٤) والنسائي، كتاب عشرة النساء، حديث (٣٩٤٠).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٥٧٨) وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٨٥).

وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاء مَكَّةَ ذَهَبًا، قُلْتُ: لا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، وَقَالَ: ثَلاثًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمِدْتُكَ». [ضعيف].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ. وفي البابِ عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ القَاسم. هذا هُوَ ابنُ عَبْدِ الرحْمنِ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحمنِ، وَيقالُ أيضًا يكنى أبا عبد الملك وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ شَامِيٌّ ثِقَة، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ ضعيف الحَدِيثِ، وَيُكْنَى أبا عَبْدِ المَلِكِ.

قوله: (وبهذا الإسناد) أي: بالإسناد المذكور المتقدم.

قوله: (عرض علي ربي) أي: إلي عَرْضًا حسيًّا، أو معنويًّا، وهو الأظهر، والمعنى: شاورني وخيَّرني بين الوسْعِ في الدنيا، واختيار البلغة لزاد العقبى من غير حساب ولا عتاب. قاله القاري، (بطحاء مكة) أي: أرضها ورمالها، (ذهبًا) أي: بدل حجرها ومدرها. وأصلُ البطحاء: مسيل الماء، وأراد هنا عرصة مكة، وصحاريها، فإضافته بيانية، قال الطيبي: قوله: «بطحاء مكة»، تنازع فيه «عرض»، و«ليجعل»، أي: عرض علي بطحاء مكة، ليجعلها لي ذهبًا، وقال في «اللمعات»: وجعلها ذهبًا، إما بجعل حصاه ذهبًا، أو ملء مثله بالذهب، والأول أظهر، وجاء في بعض الروايات: «جعل جبالها ذهبًا». انتهى.

(قلت: لا) أي: لا أريد ولا أختار، (ولكن أشبع يومًا) أي: أختار، أو أريد أن أشبع وقتًا، أي: فأشكر، (وأجوع يومًا) أي: فأصبر، (أو قال: ثلاثًا، أو نحو هذا) شَكٌّ من الراوي، (تضرعت إليك) بعرض الافتقار عليك، (وذكرتك) أي: في نفسي وبلساني، (فإذا شبعت شكرتك) على إشباعك، وسائر نعمائك، (وحمدتك) أي: بما ألهمتني من ثنائك.

قوله: (وفي الباب عن فضالة بن عبيد) أخرجه الترمذي[(١)] في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد.

قوله: (وعلي بن يزيد يضعف في الحديث.. إلخ) قال في «التقريب»: علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي، صاحب القاسم بن عبد الرحمن، ضعيف، من السادسة.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٤٩).

[٢٣٤٨] (٢٣٤٨) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرحمن الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَح مَن أَسْلَم، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ». [م: ١٠٥٤، جه: ٤١٣٨].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢٣٤٩] (٢٣٤٩) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيحٍ أخبرني أَبُو هَانِئٍ الخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الجَنْبِيُّ، أَخْبَرَهُ عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يقُولُ: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلى الإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنعَ»، قَالَ: وَأَبُو هَانِئٍ اسْمُهُ: حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ. [حم: ٢٣٤٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢٣٤٨] قوله: **(عن شرحبيل بن شريك)** المعافري، أبي محمد المصري، ويقال: شرحبيل بن عمرو بن شريك، صدوق، من السادسة.

قوله: **(قد أفلح)** أي: فاز وظفر بالمقصود، **(من أسلم)** أي: انقاد لربه، **(ورزق)** أي: من الحلال، **(كفافًا)** أي: ما يكف من الحاجات، ويدفع الضرورات، **(وقَنَّعه الله)** أي: جعله قانعًا بما آتاه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه.

[٢٣٤٩] قوله: **(أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي)** بفتح الجيم، وسكون النون بعدها موحدة، الهمداني، بصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: **(طوبى لمن هُدي إلى الإسلام)** ببناء «هدي» للمفعول، **(وكان عيشه كفافًا)** أي: لا ينقص عن حاجته، ولا يزيد على كفايته، فيبطر ويطغى، **(وقنع)** كمنع، أي: رضي بالقسم، ولم تطمح نفسه لزيادة عليه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه ابن حبان، والحاكم[١]، قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقروه.

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٠٥) والحاكم، حديث (٩٨) وقال: على شرط مسلم، وأقرّه الذهبي.

٣٦- باب مَا جَاء فِي فَضْلِ الفَقْر [ت٣٦، م٣٦]

[٢٣٥٠] (٢٣٥٠) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الثقَفِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ أَبِي الوَازِعِ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ للنبيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ الله، وَاللهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ» قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُول» قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلفَقْرِ تِجْفَافًا، فَإِنَّ الفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَن يُحِبُّنِي

---

٣٦ - باب ما جاء في فضل الفقر

[٢٣٥٠] قوله: (أخبرنا روح) بفتح راء، وسكون واو، وإهمال حاء، (بن أسلم الباهلي، أبو حاتم، البصري، ضعيف، من التاسعة، (أخبرنا شداد) بن سعيد، (أبو طلحة الراسبي) البصري، صدوق، يخطئ، من الثامنة، (عن أبي الوازع) اسمُهُ: جابر بن عمرو الراسبي، صدوق، يَهِمُ، من التاسعة.

قوله: (والله إني لأحبك) أي: حبًّا بليغًا، وإلَّا فكلُّ مؤمن يحبه، (فقال له: انظر ماذا تقول) أي: رمتَ أمرًا عظيمًا، وخطبًا خطيرًا، فتفكر فيه؛ فإنك توقع نفسك في خطر، وأيُّ خطر أعظم من أن يستهدفَها غرضًا لسهام البَلايا والمصائب، فهذا تمهيدٌ لقوله: «فأعد للفقر تجفافًا»، (قال: والله إني لأحبك: ثلاث مرات) ظرف لـ «قال»، (إن كنت تحبني) حبًّا بليغًا، كما تزعم، (فأعد) أمر مخاطب من الإعداد، أي: فهيئ، (للفقر) أي: بالصبر عليه، بل: بالشكر والميل إليه، (تجفافًا) بكسر الفوقية، وسكون الجيم، أي: درعًا وجنة، ففي «المغرب»: هو شيء يلبس على الخيل عند الحرب، كأنه درعٌ، تفعال من جف، لما فيه من الصلابة واليبوسة. انتهى. فتاؤه زائدةٌ، على ما صرح به في «النهاية».

وفي «القاموس»: التجفاف، بالكسر: آلة للحرب، يلبسه الفرس والإنسان؛ ليقيه في الحرب، فمعنى الحديث: إن كنت صادقًا في الدعوى، ومحقًّا في المعنى، فهيئ آلة تنفعك حال البلوى، فإن البلاء والولاء متلازمان في الخلا والملا، ومجملُه أنه: تهيأ للصبر خصوصًا على الفقر، لتدفع به عن دينك بقوة يقينك ما ينافيه من الجزع والفزع، وقلة القناعة، وعدم الرضا بالقسمة، وكَنَّى بالتجفاف عن الصبر؛ لأنه يستر الفقر، كما يستر التجفافُ البدنَ عن الضر. قاله القاري.

مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ».

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وَأَبُو الوَازِعِ الرَّاسِبِيُّ اسْمُهُ: جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ بَصْرِيٌّ.

٣٧- باب مَا جَاء أنَّ فُقَرَاء المُهَاجِرِينَ يَدخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أغْنِيَائِهِم [ت٣٧، م٣٧]

[٢٣٥١] (٢٣٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الله، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ». [جه: ٤١٢٣].

(من السيل) أي: إذا انحدر من علوٍّ، (إلى منتهاه) أي: مستقره في سرعة وصوله، والمعنى: أنه لا بد من وصول الفقر بسرعة إليه، ومن نزول البلايا والرزايا بكثرة عليه، فإن أشد الناس بلاء الأنبياءُ، ثم الأمثل فالأمثل، خصوصًا سيد الأنبياء، فيكون بلاؤه أشد من بلائهم، ويكون لأتباعه نصيبٌ على قدر ولائهم.

قوله: (حدثنا نصر بن علي) بن نصر بن علي الجهضمي، ثقة، ثبت، طُلب للقضاء فامتنع، من العاشرة، (أخبرنا أبي) أي: علي بن نصر بن علي الجهضمي، البصري، ثقة، من كبار التاسعة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

٣٧ - باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم

[٢٣٥١] قوله: (أخبرنا زياد بن عبد الله) بن الطفيل العامر البكائي، أبو محمد الكوفي، صدوق، ثبت في «المغازي»، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق، لين، من الثامنة، ولم يثبت أن وكيعًا كذبه، وله في البخاري موضعٌ واحد متابعة.

قوله: (فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمئة سنة) فالفقراء في تلك المدة لهم حسن العيش في العقبى، مجازاة لما فاتهم من التنعم في الدنيا، كما قال تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيٓـًٔا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤] أي: الماضية، أو الخالية عن المأكلِ والمشربِ، صيامًا، أو وقتَ المجاعة.

وفي الباب عَن أبي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

[٢٣٥٢] (٢٣٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحمَّدٍ العَابِدُ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ النُّعْمَانِ اللَّيْثِيُّ عَن أَنَسٍ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهمَّ أحْيِنِي مِسْكِينًا وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي في زُمْرَةِ المَسَاكِينِ يَوْمَ القِيَامَةِ». فَقَالَت عَائِشَةُ: لِمَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ ....

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وجابر) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب، وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه مسلم[٢] في «الزهد»، وفيه «أن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفًا»، وأما حديث جابر، فأخرجه الترمذي[٣] في هذا الباب.

[٢٣٥٢] قوله: (أخبرنا ثابت بن محمد العابد الكوفي) أبو محمد، ويقال: أبو إسماعيل، صدوق، زاهد، يخطئ في أحاديث، من التاسعة، (أخبرنا الحارث بن النعمان) بن سالم الليثي، الكوفي، ابن أخت سعيد بن جبير، ضعيف، من الخامسة.

قوله: (اللّهم أحيني مسكينًا) قيل: هو من المسكنة، وهي الذلة والافتقار، فأراد ﷺ بذلك إظهار تواضعه، وافتقاره إلى ربِّه؛ إرشادًا لأمته إلى استشعار التواضع، والاحتراز عن الكبر والنخوة، وأراد بذلك التنبيه على علوِّ درجات المساكين، وقربهم من الله تعالى قاله الطيِّبي - رحمه الله - (واحشرني في زمرة المساكين) أي: اجمعني في جماعتهم، بمعنى: جعلني منهم؛ لكن لم يسأل مسكنة ترجع للقلة، بل للإخباتِ والتواضع والخشوع، قال السهروردي: لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرته لكان لهم الفخرُ العميمُ، والفضل العظيم، فكيف وقد سأل أن يُحْشَرَ في زمرتهم؟! (لم يا رسول الله؟) أي: لأيِّ شيءٍ دعوت هذا الدعاء، واخترت الحياة والممات والبعث مع المساكين والفقراء، دون أكابر الأغنياء، (قال: إنهم) استئنافٌ في معنى التعليل؛ أي: لأنهم مع قطع النظر عن بقية فضائلهم، وحسن

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٥٣).

(٢) مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٢٩٧٩).

(٣) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٥٥).

بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا، يَا عَائِشَةُ، لا تَرُدِّي المِسْكِينَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، يَا عَائِشَةُ! أَحِبِّي المَسَاكِينَ وَقَرِّبِيهِمْ فَإِنَّ اللهَ يُقَرِّبُكِ يومَ القِيَامَةِ».

أخلاقهم وشمائلهم، **(بأربعين خريفًا)** أي: بأربعين سنة. قال الجزري في «النهاية»: الخريفُ: الزمانُ المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة؛ لأن الخريف لا يكون في السنة إلَّا مرةً واحدةً، فإذا انقضى أربعون خريفًا، فقد مضت أربعون سنة. انتهى.

فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الحديث السابق؛ فإنهما بظاهرهما متخالفان.

قلت: أوجه التوفيق بينهما أن يُقال: المرادُ بكلٍّ من العددين إنما هو التكثير لا التحديد، فتارةً عبر به، وأخرى بغيره تفننًا، ومآلهما واحد، أو أخبر أولًا بأربعين، كما أوحي إليه، ثم أخبر ثانيًا بخمسمئة عام، زيادة من فضله على الفقراء ببركته ﷺ، والتقديرُ بأربعين خريفًا إشارةٌ إلى أقل المراتب، وبخمسمئة عام إلى أكثرها.

ويدل عليه ما رواه الطبرانيّ[1] عن مسلمة بن مخلد، ولفظه: «سبق المهاجرون الناس بأربعين خريفًا إلى الجنة، ثم يكون الزمرة الثانية مئة خريف»، فالمعنى: أن يكون الزمرة الثالثة مائتين، وهلم جرّا؛ وكأنهم محصورون في خمس زمر، أو الاختلاف باختلاف مراتب أشخاص الفقراء في حالِ صبرهم ورضاهم وشكرهم، وهو الأظهرُ المطابقُ لما في «جامع الأصول»، حيث قال: وجهُ الجمع بينهما أن الأربعين أراد بها تقدم الفقير الحريص على الغني، وأراد بالخمسمئة تقدم الفقير الزاهد على الغني الراغب، فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين درجة من الفقير الزَّاهِدِ، وهذه نسبة الأربعين إلى الخمسمئة، ولا تظنن أن التقدير وأمثاله يجري على لسان النبي ﷺ جزافًا، ولا باتفاق، بل لسرٍّ أدركه، ونسبة أحاط بها علمه، فإنه ﷺ ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

(أحبي المساكين) أي: بقلبك، **(وقربيهم)** أي: إلى مجلسك حال تحديثك، **(فإن الله يقربك يوم القيامة)** أي: بتقريبهم تقربًا إلى الله سبحانه وتعالى، قال القاري في «المرقاة»: إن لم يكن دليلٌ آخر غير هذا الحديث الشريف لَكَفَى حجة واضحة على أن الفقيرَ الصابر خيرٌ

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٩/٤٣٨) حديث (١٠٦٤) وقال الهيثمي (١٠/١٥): وفيه عبد الرحمن بن مالك السبائي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غريبٌ.

من الغني الشاكِر، وأما حديث: «الفَقْرُ فَخْرِي، وَبِهِ أَفْتَخِرُ» فباطل، لا أصلَ له، على ما صرح به من الحفَّاظ العسقلانيُّ وغيره.

وأما حديث: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»، فهو ضعيفٌ جدًّا، وعلى تقدير صحته، فهو محمول على الفقر القلبي، المؤدي إلى الجزع والفزع، بحيث يفضي إلى عدم الرضاء بالقضاء، والاعتراض على تقسيم ربِّ الأرض والسماء، ولذا قال ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»[1]. انتهى.

قلت: قال الحافظ في «التلخيص»: قوله: يستدل على أن الفقير أحسن حالًا من المسكين بما نقل: «الْفَقْرُ فَخْرِي وَبِه أَفْتَخِرُ»، وهذا الحديثُ سُئل عنه الحافظُ ابن تيمية، فقال: إنه كذبٌ، لا يعرف في شيءٍ من كتب المسلمين المروية، وَجَزَمَ الصَّغاني بأنه موضوع. انتهى.

فإن قلت: ما وجه الجمع بين حديث أنس هذا وبين حديث عائشة الذي فيه استعاذته ﷺ من الفقرِ؟

قلت: قال الحافظ في «التلخيص»: إنَّ الذي استعاذَ منه، وكرهه فقرُ القلبِ، والذي اختاره وارتضاه طرحُ المال.

وقال ابن عبد البر: الذي استعاذَ منه هو الذي لا يدرك معه القوت والكفاف، ولا يستقر معه في النفس غنًى؛ لأن الغنى عنده ﷺ غنى النفس، وقد قال تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ﴾ [الضحى: ٨] ولم يكنْ غناه أكثر من ادّخاره قوتَ سنة لنفسه وعياله، وكان الغنى محله في قلبه، ثقةً بربه، وكان يستعيذ من فقر منسٍ، وغنى مطغٍ، وفيه دليلٌ على أن للغنى والفقر طرفين مذمومين، وبهذا تجتمع الأخبار في هذا المعنى. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البيهقي[2] في «شعب الإيمان»، وقال الحافظ في «التلخيص» بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذي، واستغربه، وإسناده ضعيفٌ، وقال: وفي الباب عن أبي سعيد، رواه ابن ماجه، وفي إسناده ضعف أيضًا، وله طريق أخرى في

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٤٦) ومسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠٥١).

(٢) البيهقي في «الشعب»، حديث (١٤٥٣).

[٢٣٥٣] (٢٣٥٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ الفُقَرَاءُ الجَنَّةَ قَبْلَ الأغْنِيَاءِ بِخَمْسِمائةِ عَامٍ، نِصْفَ يَوْمٍ». [جه: ٤١٢٢، حم: ٧٨٨٦].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٣٥٤] (٢٣٥٤) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَن مُحمدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ المُسْلِمِينَ الجَنَّةَ قَبْلَ أغْنِيَائِهم بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُمائَةِ عَامٍ» ....

«المستدرك»، من حديث عطاء عنه[1]، وطوله البيهقي، ورواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت.

تنبيه: أسرف ابن الجوزيّ، فذكر هذا الحديث في «الموضوعات»، وكأنه أقدم عليه لما رآه مباينًا للحال التي مات عليها النبي ﷺ؛ لأنه كان مكفيًّا، قال البيهقي: ووجهه عندي: أنه لم يسأل المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة، وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع. انتهى.

[٢٣٥٣] **قوله: (بخمسمئة عام، نصف يوم)** بالجر على أنه بَدَلٌ، أو عطف بيان عن خمسمئة عام، فإن اليوم الأخروي مقدار طوله ألف سنة من سني الدنيا، لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧] فنصفه خمسمائة، وأما قوله تعالى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] فمخصوصٌ من عموم ما سبق، أو محمولٌ على تطويل ذلك اليوم على الكفار، كما يطوى حتى يصير كساعةٍ بالنسبة إلى الأبرار، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٩﴾ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ﴾ [المدثر: ٨ - ١٠].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري ـ بَعْدَ ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، وابن حبان[2] في «صحيحه»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، قال: ورواته مُحْتَجٌّ بهم في الصَّحيح. انتهى.

[٢٣٥٤] **قوله: (وهو خمسمئة عام)**؛ فإن يومًا عند ربك كألفِ سنةٍ ممَّا تعدون.

---

(١) أخرجه الحاكم، حديث (٧٩١١) وقال: صحيح الإسناد. وأقرَّه الذهبي.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٣٤٨) وابن حبان، حديث (٦٧٦).

وهذا حديثٌ صحيحٌ. [انظر ما قبله].

[٢٣٥٥] (٢٣٥٥) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أبي أيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الحَضْرَمِيِّ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «تَدْخُلُ فُقَرَاءُ المُسْلِمينَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بأرْبَعِين خَرِيفًا». [صحيح بلفظ فقراء المهاجرين: م: ٢٩٧٩، حم: ١٤٠٦٧].

هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٨- باب مَا جَاء في مَعِيشَةِ النبيِّ ﷺ وأهْله [ت٣٨، م٣٨]

[٢٣٥٦] (٢٣٥٦) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ المُهَلَّبِي، عَن مُجَالِدٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِي بِطَعَام وَقَالَتْ: مَا أَشْبَعُ مِن طَعَام فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِي إلَّا بَكَيْتُ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَت: أَذْكُرُ الحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ الدُّنْيَا، وَاللهِ مَا شَبعَ مِن خُبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ في يَوْمٍ. [ضعيف، مجالد، الراجح أنه ضعيف].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) تقدم هذا الحديث آنفًا من وجه آخر.

[٢٣٥٥] قوله: (عن عمرو بن جابر الحضرمي) أبي زرعة المصري، ضعيف، شيعي، من الرابعة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والتحسين للشواهد.

٣٨ - باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله

[٢٣٥٦] قوله: (ما أشبع من طعام) بصيغة المتكلمِ المعلوم، (فأشاء أن أبكي) أي: أُريد البكاءَ، و«الفاء» للتعقيب؛ فإن البكاء لازم للشبع الذي يعقبه المشيئة، وليست المشيئة لازمة للشبع؛ ولذا قالت: «فأشاء» ولم تقتصر على: «ما أشبع من طعام إلا بكيت»، وقيل: إنها للسببية، (واللهِ ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم) وفي رواية لمسلم[١]: «مَا شَبعَ رَسُولُ الله ﷺ من خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».

---

(١) مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٢٩٧٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٣٥٧] (٢٣٥٧) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبأَنا شُعْبَةُ عَن أبي إسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَن الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيْدَ، عَن عَائِشَةَ قَالَت: مَا شَبِعَ رَسُولُ الله ﷺ من خُبْزِ شَعِير يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ. [م: ٢٩٧٠، جه: ٣٣٤٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفي البَابِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

[٢٣٥٨] (٢٣٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَن أبي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا شَبِعَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثًا تِبَاعًا مِن خُبْزِ البُرِّ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. [خ بنحوه: ٦٤٥٤، م: ٢٩٧٦، جه: ٣٣٤٣، حم: ٩٣٢٨].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم.

[٢٣٥٧] قوله: (ما شبع رسول الله ﷺ) وفي رواية الشيخين(١): «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ»، (من خبز شعير) فمن البُرِّ بالأولى، (حتى) أي: استمرَّ عدم الشبع على الوجه المذكور حتى (قُبض) ﷺ.

قال القاري: وفيه ردٌّ على مَنْ قال: صَارَ ﷺ في آخرِ عُمُرِهِ غَنِيًّا، نعم، وَقَعَ مَالٌ كثير في يده، لكنه ما أمسكه، بل صرفه في مرضاة رَبِّه، وكان دائمًا غني القلب بغنى الرب. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي(٢) في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٣٥٨] قوله: (ثلاثًا) أي: ثلاثة أيام بلياليها، (تباعًا) بكسر فوقية، وخفة موحدة، أي: متوالية.

قال الحافظ: والذي يَظْهَرُ: أَنَّ سبب عدم شبعهم ـ غالبًا ـ كان بسبب قلة الشيء عندهم، على أنهم كانوا قد يجدون ولكن يؤثرون على أنفسهم. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٥٤) ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٢٩٧٠).

(٢) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٥٨).

هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريب من هذا الوجه.

[٢٣٥٩] (٢٣٥٩) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحمدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أبي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عُثمانَ، عَنِ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: مَا كَانَ يَفْضُلُ عَن أَهْلِ بَيْتِ النبيِّ ﷺ خُبْزُ الشَّعِيرِ. [حم: ٢١٦٨٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذَا الوَجْهِ، ويحْيَى بْنُ أبي بكير هذا كوفي، وأبو بكير، والد يحيى روى له سفيان الثوري، ويحيى بْنُ عبد الله بْنِ بكير مصري صاحب الليث.

[٢٣٦٠] (٢٣٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، أَخْبَرَنَا ثَابِتُ بْنُ يزِيدَ، عَن هِلالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ، يبِيتُ اللَّيَالِيَ المُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا وَأَهْلُهُ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٣٥٩] قوله: (أخبرنا يحيى بن أبي بكير) اسمه: نسر الكرماني، كوفيُّ الأصل، نزل ببغداد، ثقة، من التاسعة، (أخبرنا حَرِيز) بفتح أوَّله، وكسر الراء، وآخره زاي، (بن عثمان) الرحبيُّ الحمصي، ثقة، ثبت، رمي بالنَّصْبِ، من الخامسة، (عن سليم بن عامر) هو الكلاعي، الخبائري، الحمصي.

قوله: (ما كان يفضل) قال في «القاموس»: الفضلُ: ضد النقص، وقد فضل، كنصر وعلم، وأما فضل، كعلم، يَفضُل، كينصر، فمركبة منهما. انتهى، والمعنى: لم يتيسر لهم من دقيق الشعير ما إذا خبزوه يفضلُ عنهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه[1] أيضًا في «الشمائل».

[٢٣٦٠] قوله: (أخبرنا ثابت بن يزيد) الأحول، أبو زيد البصري، وثقه ابن معين، وأبو حاتم، (عن هلال بن خباب) بمعجمة، وموحدتين، العبديِّ، مولاهم أبو العلاء البصري، نزيل المدائن، صدوق، تغير بآخره، من الخامسة.

قوله: (يبيت الليالي المتتابعة طَاوِيًا) أي: جائعًا، قال في «النهاية»: طَوِيَ من الجوع،

---

(١) الترمذي في «الشمائل»، حديث (١٤٥).

لا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ. [جه: ٣٣٤٧، حم: ٢٣٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٣٦١] (٢٣٦١) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمدٍ قُوتًا». [خ: ٦٤٦٠، م: ١٠٥٥، جه: ٤١٣٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٣٦٢] (٢٣٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ.

يَطْوَى، طَوىً، فهو طاوٍ، أي: خالي البطن جائع، لم يأكل. انتهى، (لا يجدون عشاء) بالفتح: الطعام الذي يؤكل عند العشاء، بالكسر: وهو أول الظلام، أو من المغرب إلى العتمة، أو من زوال الشمس إلى طلوع الفجر، (وكان أكثر خبزهم) أي: خبز النبي ﷺ وأهله، (خبز الشعير) فكانوا يأكلونه من غير نخلٍ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

[٢٣٦١] قوله: (اللَّهم اجعل رزق آل محمد) أي: أهل بيته، (قوتًا) أي: بقدر ما يمسك الرمق من المطعم. كذا في «النهاية»، وقال القرطبي: أي: اكفهم من القوت بما لا يرهقهم إلى ذل المسألة، ولا يكون فيه فضول يبعث على الترفُّه، والتبسط في الدنيا، قال: ومعنى الحديث: أنه طلب الكفاف، فإن القوت ما يقوت البدن، ويكف عن الحاجة، وفي هذه الحالة سلامة من حالات الغنى والفقر جميعًا. انتهى، وقال ابنُ بطال: فيه دليلٌ على فضلِ الكفافِ، وأخذ البلغة من الدنيا، والزهد فيما فوق ذلك؛ رغبة في توفير نعيم الآخرة، وإيثارًا لما يبقى على ما يفنى، فينبغي أن تقتدي به أمته في ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي(١)، وابن ماجه.

[٢٣٦٢] قوله: (كان النبي ﷺ لا يدخر شيئًا)؛ لسماحةِ نفسه، ومزيد ثقته بربه، (لغد)

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٢٦٨٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحديث، عَن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَن ثَابِت، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

[٢٣٦٣] (٢٣٦٣) حَدَّثنَا عبدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ الله بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنسٍ، قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى خُوَان، وَلا أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا حَتَّى مَاتَ. [خ: ٥٤١٥، جه: ٣٢٩٣، حم: ١١٩١٦].

أي: ملكًا، بل تمليكًا، فلا ينافي أنه ادخر قوت سنةٍ لعياله؛ فإنه كان خازنًا قاسمًا، فَلَمَّا وقع المال بيده قسم لهم كما قسم لغيرهم؛ فإن لهم حقًّا في الفَيء، وقال ابنُ دقيق العيد: يُحمل حديث: «لا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ»، على الادخارِ لنفسه، وحديث: «وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنتِهِمْ»، على الادخارِ لغيره، ولو كان له في ذلك مشاركة، لكن المعنى: أنهم المقْصد بالادخار دونه، حتى لو لم يوجدوا لم يدخر. انتهى.

قوله: **(هذا حديث غريب)** قال المناويُّ في «شرح الجامع الصغير»: إسناده جيد.

قوله: **(وقد روى هذا غير جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي ﷺ)** مرسلًا، وفي بعض النسخ: وقد رُوِيَ هذا عن جعفر بن سليمان... إلخ» بلفظ «عن» مكان «غير».

[٢٣٦٣] قوله: **(أخبرنا أبو معمر عبد الله بن عمرو)** قال في «التقريب»: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، ميسرة التميمي، أبو معمر المقعد المنقري، ثقة، ثبت، رُمِيَ بالقدر، من العاشرة. انتهى.

قوله: **(ما أكل رَسُولُ الله ﷺ)** أي: طعامًا، **(على خوان)** قال في «المجمع»: الخوانُ، بضم خاء وكسرها: المائدة المعدة، ويُقال: الإخوان، وجمعه: أخونة وخون، وهو معرب، والأكل عليه من دأب المترفين، لئلا يفتقر إلى التطأطؤ والانحناء. انتهى، وقد تقدم تفسير الخوان مفصلًا في باب «على ما كان يأكلُ النبي ﷺ» من «أبواب الأطعمة»، **(ولا أكل خبزًا مرققًا)** قال عياض: قوله «مرققًا»، أي: مليًنا محسنًا، كخبز الحُوَّارى وشبهه، والترقيق: التليين، ولم يكن عندهم مناخلُ، وقد يكون المرقق: الرقيق الموسع. انتهى.

قال الحافظ: وهذا هو المتعارف، وبه جزم ابن الأثير، قال: الرقاق: الرقيق؛ مثل طوال وطويل، وهو الرغيف الواسع الرقيق، وأغرب ابن التين فقال: هو السميدُ، وما يصنع

قَالَ: هَذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ.

[٢٣٦٤] (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ دينَارٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُولُ الله ﷺ النَّقِيَّ يَعْنِي الحُوَّارَى؟ فَقَالَ سَهْلٌ: ما رأى رَسُولُ الله ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ الله، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَت لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ

منه، من كعك وغيره، وقال ابن الجوزي: هو الخفيف؛ كأنه مأخوذ من الرقاق، وهي الخشبة التي يرقق بها. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخاري.

[٢٣٦٤] قوله: (أخبرنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي) أبو علي البصري، صدوق لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه، من التاسعة، **(أخبرنا عبد الرحمن، هو ابن عبد الله بن دينار)** مولى ابن عمر، صدوق، يخطئ، من السابعة.

قوله: (أخبرنا أبو حازم عن سهل بن سعد أنه قيل له: أكل رَسُولُ الله ﷺ النَّقِيَّ) وفي رواية البخاري[١] عن أبي حازم قال: «سأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ الله ﷺ. . » إلخ؟ والنقي: بفتح النون، وكسر القاف، وتشديد الياء، **(يعني الحُوَّارَى)**؛ بضم الحاء، وتشديد الواو، وفتح الراء، وهو الذي نخل مرة بعد مرةٍ، حتى يصير نظيفًا أبيض، **(ما رأى رَسُولُ الله ﷺ النقيَّ حتى لقي الله)** أي: ما رآه، فضلًا عن أكله، ففيه مبالغةٌ لا تخفى، وفي رواية للبخاري[٢]: مَا رَأَى رَسُولُ الله ﷺ النَّقِيَّ من حِينِ ابْتَعَثَهُ الله حَتَّى قَبَضَهُ الله»، قال الحافظ: أظنُّ أن سهلًا احترز عَمَّا قبل البعثة؛ لكونه ﷺ كان سافر في تلك المدة إلى الشام تاجرًا، وكانت الشام إذ ذاك مع الروم، والخبزُ النقي عندهم كثير، وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفُّه، فلا ريب أنه رأى ذلك عندهم، فأما بعد البعثة، فلم يكن إلا بمكة والطائف والمدينة، ووصل إلى تبوك، وهي من أطراف الشام، لكن لم يفتحها، ولا طالت إقامته بها. انتهى.

(هل كانت لكم مناخل) جمع منخل، بضم الميم، وسكون النون، وضم الخاء، ويفتح،

---

(١) البخاري، كتاب الأطعمة، حديث (٥٤١٣).

(٢) البخاري، كتاب الأطعمة، حديث (٥٤١٣).

رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَت لَنَا مَنَاخِلُ، قِيلَ: فكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نُثَرِّيهِ فَنَعْجِنُهُ. [خ: ٥٤١٣، جه: ٣٣٣٥، حم: ٢٢٣٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنس، عَن أَبي حَازِمٍ.

وهو الغربال، (قال: ما كانت لنا مناخل) وفي رواية للبخاري[١]: «قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ الله ﷺ منْخَلًا من حينِ ابْتَعَثَهُ الله حَتَّى قَبَضَهُ الله» (قيل: كيف كنتم تصنعون بالشعير؟) وفي رواية للبخاري[٢]: «قلت: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ»، (قال: كنا ننفخه) بضم الفاء، أي: نطيره بعد الطحن إلى الهواء بأيدينا، أو بأفواهنا، (فيطير منه ما طار) أي: يذهب منه ما ذهب من النخالةِ، وما فيه خفة، (ثم نثرِّيه) بمثلثة وراء ثقيلة، أي: نبله بالماء، من: ثرى التراب تثرية، أي: رش عليه، (فنعجنه) قال في «القاموس»: عَجَنَهُ يَعْجِنُهُ وَيَعْجُنُهُ، فهو مَعْجُونٌ وَعَجِينٌ، اعتمد عليه بجمع كفه، يغمزه، كاعتجنه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي.

تنبيه: قال الطبري: استشكل بعض الناس كون النبي ﷺ وأصحابه كانوا يطوون الأيام جوعًا، مع ما ثبت أنه كان يرفع لأهلِهِ قوتَ سنةٍ، وأنه قسم بين أربعة أنفس ألف بعير مما أفاء الله عليه؛ وأنه ساق في عمرته مائةَ بدنةٍ، فنحرها، وأطعمها المساكين، وأنه أمر لأعرابي بقطيع من الغنم، وغير ذلك، مع من كان معه من أصحابِ الأموالِ، كأبي بكر وعمر وعثمان وطلحة وغيرهم، مع بذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه، وقد أمر بالصدقةِ، فجاء أبو بكر بجميع ماله، وعمر بنصفه، وحث على تجهيز جيش العسرة، فجهزهم عثمان بألف بعير، إلى غير ذلك.

والجواب: أنَّ ذلك كان منهم في حالةٍ دون حالة، لا لعوز وضيق، بل تارةً للإيثار، وتارةً لكراهة الشبع، ولكثرة الأكل. ذكره الحافظ في «الفتح»، ثم قال: وما نفاه مطلقًا فيه نظرٌ، لما تقدم من الأحاديث آنفًا، وقد أخرج ابنُ حبان[٣] في «صحيحه» عن عائشة: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّا كُنَّا نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ فَقَدْ كَذَبَكُمْ، فَلَمَّا افْتُتِحَتْ قُرَيْظَةُ أَصَبْنَا شَيْئًا مِنَ التَّمْرِ وَالوَدَكِ»،

---

(١) البخاري، كتاب الأطعمة، حديث (٥٤١٣).

(٢) البخاري، كتاب الأطعمة، حديث (٥٤١٣).

(٣) ابن حبان، حديث (٦٨٤).

٣٩- باب مَا جَاء فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ [ت٣٩، م٣٩]

[٢٣٦٥] (٢٣٦٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ:

وتقدم في «غزوة خيبر» من رواية عكرمة عن عائشة: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلنَا: الآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ»، وتقدم في «كتاب الأطعمة» حديثُ منصور بن عبد الرحمن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة: «تُوُفي رَسُولُ الله ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ التَّمْرِ»، وفي حديث ابن عمر: «لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ شَبِعْنَا مِنَ التَّمْرِ».

والحقُّ أن الكثير منهم كانوا في حالٍ ضيقٍ قبل الهجرة، حيث كانوا بمكة، ثم لما هاجروا إلى المدينة كان أكثرهم كذلك، فواساهم الأنصار بالمنازل والمنائح، فلمَّا فُتحت لهم النضير وما بعدها ردوا عليهم منائحهم، كما تقدم ذلك واضحًا في «كتاب الهبة»، وقريب من ذلك قوله ﷺ: «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي الله وَمَا يخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَد أُوذِيت في الله وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاثونَ من يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا لِي وَلِبِلالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ أَحَدٌ إِلَّا شيءٌ يُوارِيهِ إِبْطُ بِلالٍ»، أخرجه الترمذي[١] وصححه، وكذا أخرجه ابن حبان بمعناه.

نعم كان ﷺ يختار ذلك، مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له، كما أخرج الترمذي[٢] من حديث أبي أمامة: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، فَقُلْتُ: لا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا، وَأَجُوعُ يَوْمًا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ». انتهى.

٣٩ - باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ

[٢٣٦٥] قوله: (حدثنا عمرو بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد) الهمداني، الكوفي، نزيل بغداد، متروك، من صغار العاشرة، **(حدثنا أبي)** أي: إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني، أبو عمرو الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، يخطئ، من الثامنة، **(عن بيان)** هو ابن بشر، **(عن قيس)** هو ابن أبي حازم.

---

(١) الترمذي، كتاب صفة القيامة، حديث (٢٤٧٢).

(٢) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٤٧).

إِنِّي لأَوَّلُ رجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا في سَبِيلِ الله، وَإِنِّي لأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْم في سَبِيلِ الله، وَلَقَدْ رأَيْتُنِي أَغْزُو في العِصَابَةِ مِن أَصْحَابِ مُحمَّدٍ ﷺ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالحُبْلَةِ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ أو البَعِيرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُوني في الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي. [خ: ٣٧٢٨، م: ٢٩٦٦، جه: ١٣١، حم: ١٥٠١، مي: ٢٤١٥].

قوله: (إني لأول رجل أهراق دمًا) أي: أراقه، قال في «المجمع»: أبدل الهمزة من الهاء، ثم جمع بينهما، (وإني لأول رجل رمى بسهم في سبيل الله) قال الحافظ: وفي رواية ابن سعد في «الطبقات» من وجهٍ آخر عن سعد: أن ذلك كان في السريةِ التي خَرَجَ فيها مع عبيدة بن الحارثِ في ستين راكبًا، وهي أوّل السرايا بعد الهجرة، (أغزو في العصابة) بكسر العين: هم الجماعة من الناس، من العشرة إلى الأربعين، ولا واحد لها من لفظها، (ما نأكل إلا ورق الشجر والحبلة) بضم المهملة والموحدة، وبسكون الموحدة أيضًا، قال في «النهاية»: الحبلة: ثمر السمر، يشبه اللوبياء، وقيل: هو ثمر العضاه، (حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير) أراد أن نَجْوَهُمْ يخرج بعرًا؛ ليبسه من أكلهم ورق الشجر، وعدم الغذاء المألوف، (وأصبحت بنو أسد) أي: ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر.

قال الحافظ: وبنو أسد كانوا فيمن ارتدَّ بعد النبي ﷺ وتبعوا طليحة بن خويلد الأسديَّ، لمَّا ادعى النبوة، ثم قاتلهم خالدُ بن الوليد، في عهد أبي بكر، وكسرهم، ورجع بقيتهم إلى الإسلام، وتاب طليحة، وحسن إسلامُه، وسكن معظمهم الكوفة بعد ذلك، ثم كانوا ممن شكا سعد بن أبي وقاص ـ وهو أمير الكوفة ـ إلى عمر حتى عزلهُ، وقالوا في جملة ما شكوه: إنه لا يحسن الصلاة. انتهى.

(يعزروني في الدين) وفي رواية البخاري: «تُعَزِّرُنِي عَلَى الإِسْلامِ»، قال الحافظ: أي: تؤدبني، والمعنى: تعلمني الصلاة، أو تعيرني بأني لا أحسنها، قال أبو عبيد الهروي: أي: توقفني، والتعزير: التوقيف على الأحكام والفرائض، وقال الطبري: معناه: تقوِّمني وتعلمني، ومنه تعزير السلطان، وهو التقويم بالتأديب، والمعنى: أن سعدًا أنكر أهلية بني أسد؛ لتعليمه الأحكام مع سابقيته وقدم صحبته، وقال الحربي: معنى تعزرني: تلومني وتعتبني، وقيل: توبخني على التقصير، (لقد خبت إذن) من الخيبة، أي: مع سابقتي في الإسلام إذا لم أحسن الصلاة وأفتقر إلى تعليمهم كنت خاسرًا، (وضل عملي) أي: فيما

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ بَيَانٍ.

[٢٣٦٦] (٢٣٦٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أبي خَالِدٍ، حَدَّثَنا قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنِّي أَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله، وَلَقَدْ رأَيْتُنَا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الحُبْلَةَ وَهَذَا السَّمرَ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي في الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ. ....

مضى من صلاتي معه ﷺ، قال ابن الجوزي: إن قيل: كيف ساغ لسعد أن يَمْدَحَ نَفْسَهُ، ومن شأن المؤمن تركُ ذلك؛ لثبوت النهي عنه؟ فالجوابُ: أن ذلك ساغ له لمّا عَيَّرَهُ الجهالُ بأنه لا يحسن الصلاةَ، فاضطر إلى ذكر فضله، والمدحةُ إذا خلت من البغي والاستطالةِ، وكان مقصودُ قائلها إظهارَ الحق وشكرَ نعمة الله لم يكره؛ كما لو قال القائل: إني لحافظٌ لكتابِ الله عالم بتفسيره، وبالفقه في الدين؛ قاصدًا إظهار الشكر، أو تعريف ما عنده ليستفاد، ولو لم يقل ذلك لم يعلم حاله، ولهذا قال يوسف ـ عليه السلام ـ: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥] وقال عليّ: سلوني عن كتاب الله، وقال ابن مسعود: لو أعلمُ أحدًا أعلم بكتاب الله مني لأتيته، وساق في ذلك أخبارًا وآثارًا عن الصحابةِ والتابعين تؤيّد ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح... إلخ) وأخرجه البخاري في «المناقب»، وفي «الأطعمة»، وفي «الرقاق»، ومسلم في «الزهد»، والنسائي في «المناقب»، وفي «الرقائق»، وابن ماجه في «الفضائل».

اعلم: أن الترمذي قد صحح هذا الحديث، وفي سنده عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو متروك، فالظاهر أن تصحيحه له؛ لمجيئه من طرق أخرى صحيحة، ويحتمل أن يكون هو عنده صالحًا للاحتجاج. والله تعالى أعلم.

[٢٣٦٦] قوله: (وما لنا طعام إلا الحبلة وهذا السمر) بفتح المهملة وضم الميم، قال في «النهاية»: هو ضربٌ من شجرِ الطلحِ، الواحدة سَمُرَةٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) تقدم تخريجه آنفًا.

وفي البابِ عَن عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ.

[٢٣٦٧] (٢٣٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِن كَتَّانٍ فَتَمَخَّطَ في أَحَدِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: بَخٍ بَخٍ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ في الكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ الله ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مِنَ الجُوعِ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيُّ الجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِيَ الجُنُونَ وَمَا بِي جُنُونٌ وَمَا هُوَ إِلَّا الجُوعُ. [خ: ٧٣٢٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه.

[٢٣٦٨] (٢٣٦٨) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أخبرني أَبُو هَانِئٍ الخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنِ مَالِكٍ الجَنْبِيَّ، أخبره عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِن قَامَتِهِمْ في الصَّلَاةِ مِنَ الخَصَاصَةِ وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ حَتَّى يَقُولَ الأَعْرَابُ: ....

قوله: (وفي الباب عن عتبة بن غزوان) أخرجه مسلم، وابن ماجه[١].

[٢٣٦٧] قوله: (وعليه ثوبان ممشقان) أي: مصبوغان بالمِشْقِ، وهو بكسر الميم المَغْرَةُ، (من كتان) بفتح الكاف، وتشديد الفوقية، قال في «القاموس»: الكتان: معروف، ثيابه معتدلة في الحر والبرد واليبوسة، ولا يلزق بالبدن، ويقل قمله. انتهى، **(فمخط في أحدهما)** أي: انتثر فيه، **(ثم قال: بخ بخ)** كلمة تُقال عند الرضاء والإعجاب بالشيء، أو الفخر والمدح، **(وإني لأخرُّ)** أي: لأسقط **(يرى)** بضم الياء، أي: يظن.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه البخاري.

[٢٣٦٨] قوله: **(يخر رجال من قامتهم في الصلاة)** أي: قيامهم فيها، قال في «القاموس»: قام قومًا وقومةً، وقيامًا، وقامة: انتصب، **(من الخصاصة)** بالفتح، أي: الجوع والضعف، وأصلها الفقر والحاجة، **(وهم أصحاب الصفة)** بضم الصاد، وتشديد الفاء، هم: زهاد من الصحابة، فقراء، غرباء، وكانوا سبعين، ويقلون حينًا ويكثرون حينًا، يسكنون صفة المسجد، لا مسكن لهم، ولا مال، ولا ولد، وكانوا متوكلين، ينتظرون من يتصدق عليهم

---

(١) مسلم، كتاب الزهد، حديث (٢٩٦٧) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٥٦).

هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ أَوْ مَجَانُونَ، فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ الله لأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فاقَةً وَحَاجَةً». قَالَ فَضَالَةُ: وَأَنا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ. [حم: ٢٣٤٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

[٢٣٦٩] (٢٣٦٩) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النبيُّ ﷺ في سَاعَةٍ لا يَخْرُجُ فِيهَا وَلا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: «مَا جَاء بِكَ يَا أَبَا بكْرٍ» ؟ فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ الله ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاء عُمَرُ، فَقَالَ: «مَا جَاء بِكَ يَا عُمَرُ» ؟ قَالَ: الجُوعُ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ»

بشيء يأكلونه، ويلبسونه، **(هؤلاء مجانين أو مجانون)** الشكُّ من الراوي، والأول: جمعُ تكسيرٍ لـ «مجنون»، والثاني: شاذ، كقراءة: «تتلو الشياطون»، كذا في «المجمع».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه».

[٢٣٦٩] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري، **(أخبرنا آدم بن أبي إياس)** عبد الرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يُكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، ثقة، عابد، من التاسعة.

قوله: (خرجت ألقى رَسُولَ الله ﷺ وأنظر في وجهه والتسليم عليه) بالنصب، على أنه مفعولُ فعلٍ محذوف، أي: أسلم التسليم، أو أريه التسليم، **(فلم يلبث أن جاء عمر فقال: ما جاء بك يا عمر؟ قال: الجوع يا رسول الله)** وفي رواية مسلم(١): «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فإذا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُمَا من بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: الْجُوعُ يَا رَسُولَ الله»، **(قال)** أي: رَسُولُ الله ﷺ: **(وَأَنَا قد وجدتُ بعض ذلك)** أي: الجوع، وفي رواية مسلم: «وأنا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا». قال النووي: فيه ما كان عليه النبي ﷺ وكبارُ أصحابه من التقلل في الدنيا، وما ابتلوا به من الجوع، وضيق العيش في أوقاتٍ، قال وفيه: جوازُ ذكر الإنسان ما يناله من ألم ونحوه، لا

---

(١) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠٣٨).

فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الهَيْثَم بْنِ التَّيِّهَانِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لامْرأتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَت: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا المَاء، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاء أَبُو الهيْثم بِقِرْبَةٍ يَزْعُبُهَا فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَاء يَلْتَزِمُ النبيَّ ﷺ وَيُفَدِّيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاء بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: ....

على سبيل التشكي وعدم الرضا، بل للتسلية والتصبر، كفعله ـ ﷺ ـ هاهنا، ولالتماس دعاء أو مساعدة على التسبب في إزالة ذلك العارض، فهذا كلُّه ليس بمذموم، إنما يذم ما كان تَشَكِّيًا وتسخطًا وتجزعًا، **(فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم)** اسمه مالك **(بن التيهان)** بفتح المثناة فوق، وتشديد المثناة تحت، مع كسرها، وفي رواية مسلم: «**قُومُوا فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ**».

قال النووي: فيه جوازُ الإدلال على الصاحب الذي يوثق به، واستتباع جماعة إلى بيته، وفيه منقبة له؛ إذ جعله النبي ﷺ أهلًا لذلك، وكفى به شرفًا ذلك.

(وكان رجلًا كثير النخل والشاء) أي: الغنم، وهي جمع شاةٍ، وأصلها: شَاهَةٌ، والنسبة: شاهي وشاوي، وتصغيرها: شُوَيْهَةٌ، وشوية، **(فقالوا لامرأته: أين صاحبك)** وفي رواية مسلم: «**فَلَمَّا رَأَتْهُ المَرْأَةُ قَالَتْ: مرحبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: أَيْنَ فُلانٌ؟**».

قال النووي: وفيه جوازُ سماعِ كلام الأجنبية ومراجعتها الكلام للحاجة، وجواز إذن المرأة في دخول منزلِ زَوْجِهَا لمن علمت ـ عِلْمًا محققًا ـ أنه لا يكرهه، بحيث لا يَخْلُو بها الخلوة المحرمة.

(يستعذب لنا الماء) أي: يأتينا بماء عذب، وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه، **(يزعبها)** قال في «القاموس»: من زَعَبَ القربة، كمنع: احتمالها ممتلئة، وقال في «النهاية»: أي: يتدافع بها، ويحملها لثقلها. وقيل: زَعَبَ بحمله، إذا استقام. انتهى.

(يلتزم النبي ﷺ) أي: يضمّه إلى نفسه ويعانقه، **(ثم انطلق بهم إلى حديقته)** وفي «القاموس»: الحديقةُ: الروضةُ ذات الشجر، ج: حدائق، أو: البستان من النخل والشجرِ، أو: كلُّ ما أحاط به البناء، أو: القطعة من النخل، **(فجاء بقنو)** بالكسر، قال في «النهاية»: القنو: العِذْقُ بما فيه من الرطبِ، وفي رواية مسلم: «**فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ، وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ**» قال النووي: العذقُ: هنا بكسر العين، وهي الكباسة، وهي الغض من النخل.

«أفَلا تَنَقَّيْتَ لَنَا مِن رُطَبِهِ» ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إنِّي أرَدْتُ أنْ تَخْتَارُوا أوْ قَالَ: تَخَيَّرُوا مِن رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأكَلُوا وَشَرِبُوا مِن ذَلِكَ المَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَذَا وَالذِي نَفْسي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْألُونَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطَبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ». فَانْطَلَقَ أبُو الهَيْثَم لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ». قال: فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أوْ ....

قال: وفيه دليلٌ على استحبابِ تقديم الفاكهة على الخبز واللحم وغيرهما، وفيه استحبابُ المبادرة إلى الضيفِ بما تيسّر، وإكرامه بعده بطعام يصنعه له، وقد كره جماعةٌ من السلف التكلف للضيف، وهو محمول على ما يشق على صاحب البيت مشقةً ظاهرة؛ لأن ذلك يمنعه من الإخلاص، وكمال السرور بالضيف، وأما فعل الأنصاريِّ، وذبحه الشاة، فليس مما يشق عليه، بل لو ذبح أغنامًا لكان مسرورًا بذلك مغبوطًا به. انتهى.

(أفلا تنقيت لنا من رطبه) قال في «القاموس»: أنقاه، وتنقاه، وانتقاه: اختاره، وقال في «الصراح»: انتقاه بركزيدن، وتنقى كذلك، **(إني أردت أن تختاروا، أو قال: تخيروا)** شَكٌّ من الراوي، **(من رطبه وبسره)** بضم الموحدة، وهو: التمر قبل إرطابه، قال في «المجمع»: المرتبة لثمرةِ النخل: أوّلُها طلع، ثم خلال، ثم بلح، ثم بسر، ثم رطب. انتهى.

(هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة) وفي رواية مسلم[١]: «فَلَمَّا أنْ شَبِعُوا وَرَوَوْا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْألُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أخْرَجَكَمْ من بُيُوتِكُم الجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ»، قال الطِّيبيُّ: قوله: «أخرَجَكُمْ.. إلخ»، جملةٌ مستأنفةٌ، بيانٌ لموجبِ السؤالِ عن النعيم، يعني: حيث كنتم محتاجين إلى الطعام، مضطرين إليه، فنلتم غاية مطلوبكم من الشبع والري، يجب أن تسألوا، ويقال لكم: هل أديتم شكرها أم لا؟. وقال النووي: فيه دليلٌ على جواز الشبع، وما جاء في كراهته فمحمولٌ على المداومة عليه؛ لأنه يُقَسِّي القلبَ، ويُنْسِي أمرَ المحتاجين، وأما السؤال عن هذا النعيم، فقال القاضي عياض: المراد: السؤال عن القيام بحقِّ شكره، والذي نعتقده: أن السؤال ههنا سؤال تعداد النعم، وإعلام بالامتنانِ بها، وإظهار الكرامة بإسباغها، لا سؤال توبيخ وتقريع ومحاسبة. انتهى.

(لا تذبحن ذات در) أي لبن، وفي رواية مسلم: «إيَّاكَ وَالحَلُوْبَ»، **(فذبح لهم عناقًا أو**

---

(١) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠٣٨).

جَدْيًا فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ»؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبيٌ فَائتِنَا». فَأُتِيَ النبيُّ ﷺ بِرأسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الهَيثَم، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا». فَقَالَ: يَا نَبيَّ الله! اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ المسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا فَإِنِّي رأيْتُهُ يُصَلِّي وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا». فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيثَم إِلَى امْرأَتِهِ: فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَت امْرأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيه النبيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تَعْتِقَهُ، قَالَ: فهُوَ عَتِيق، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ ....

جديًا)، شكٌّ من الراوي، قال في «القاموس»: العناقُ كسحاب: الأُنثى من أولاد المَعْزِ، والجديُ من أولاد المعز: ذكرُهَا، **(فإذا أتانا سبيٌ)** أي: أسارى، **(فأتنا)** أي: جِيءْ، **(برأسين)** أي: من العبيد، **(اختر منهما)** أي: واحدًا منهما، أو بعضهما، **(اختر لي)** أي: أنت أولى بالاختيار، **(فقال النبي ﷺ)** توطئةً وتمهيدًا: **(إن المستشار)** من استشاره: طلب رأيه فيما فيه المصلحة، **(مؤتمن)** اسم مفعول من الأمن، أو الأمانة، ومعناه: أن المستشار أمين فيما يسأل من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته، **(خذ هذا)** أي: مشارًا إلى أحدهما، **(فإني رأيته يصلي)** فيه أنه يستدل على خيرية الرجل بما يظهر عليه من آثار الصلاح، لاسيما الصلاة؛ فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، **(واستوص به معروفًا)** قال القاريّ: أي: استيصاء معروف.

قيل: معناه: لا تأمره إلا بالمعروف والنصح له، وقيل: وَصِّ في حقه بمعروف، كذا ذكره زين العرب، وقال الطيبي: أي: اقبل وصيتي في حقه، وأحسن ملكته بالمعروف.

(إن الله لم يبعث نبيًّا ولا خليفة) وفي حديث أبي سعيد عند البخاري(١): «مَا بَعَثَ الله من نَبِيٍّ وَلا اسْتَخْلَفَ من خَلِيفَةٍ». قال الحافظ في «الفتح»: فِي رواية صفوان بن سليم: «مَا بَعَثَ الله من نَبِيٍّ وَلا بَعْدَهُ من خَلِيفَةٍ»، والروايةُ التي في الباب، تفسرُ المراد بهذا، وأن المراد ببعث الخليفة: استخلافه، ووقع في رواية الأوزاعي ومعاوية بن سلام: «مَا من وَالٍ»، وَهُوَ أَعَمُّ. انتهى. **(إلا وله بطانتان)** البطانة بالكسر: الصاحب الوليجة، وهو الذي يُعرِّفه الرجلُ أسرارَه ثقةً به، شُبِّهَ ببطانة الثوب، **(بطانة تأمره بالمعروف)** أي: ما عرفه الشرع،

---

(١) البخاري، كتاب الأحكام، حديث (٧١٩٨).

وتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبالًا، وَمَنْ يُوْقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ».

[م بنحوه: ٢٠٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غريبٌ.

وحكم بحسنه، **(وتنهاه عن المنكر)** أي: ما أنكره الشرع، ونهى عن فعله، **(وبطانة لا تألوه خبالًا)** أي: لا تقصر في إفساد أمره، وهو اقتباس من قوله تعالى: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]، وفي حديث أبي سعيد: «وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بالشَّرِّ». قال الحافظ: وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبيِّ؛ لأنه وإن جاز عقلًا أن يكون فيمن يداخله من يكون من أهل الشر، لكنه لا يتصور منه أن يصغي إليه ولا يعمل بقوله؛ لوجود العصمة، وأجيب بأن في بقية الحديث الإشارة إلى سلامة النبي ﷺ من ذلك بقوله: «فالمعصومُ من عصم الله تعالى» فلا يلزم من وجود من يشير على النبي ﷺ بالشر أن يقبل منه.

وقيل: المرادُ بالبطانتين في حق النبيِّ: الملك والشيطان، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «وَلَكِنَّ الله أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ».

قال: وفي معنى حديث الباب حديثُ عائشة مرفوعًا: «مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا، فَأَرَادَ الله بِهِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ[(١)]»، قال ابن التين: يحتمِلُ أن يكون المرادُ بالبطانتين الوزيرين، ويحتمل أن يكون الملك والشيطان، وقال الكرماني: يحتملُ أن يكون المرادُ بالبطانتين، النفسُ الأمارة بالسوءِ، والنفس اللوامة المحرضة على الخير؛ إذ لكلٍّ منهما قوة ملكية، وقوة حيوانية. انتهى، قال الحافظ: والحملُ على الجميع أولى، إلَّا أنه جائز أن لا يكون لبعضهم إلَّا البعض، وقال المحب الطبري: البطانة: الأولياء والأصفياء، وهو مصدر وضع موضع الاسمِ، يصدق على الواحد والاثنين، والجمع، مذكرًا ومؤنثًا. انتهى.

(ومن يوق بطانة السوء)، بأن يعصمه الله منها، **(فقد وقي)** الشرَّ كله، وفي حديث أبي سعيد: « فالمعصوم من عصم الله»، قال الحافظ: والمراد به: إثبات الأمور كلها لله ـ تعالى ـ فهو الذي يعصم من شاء منهم، فالمعصوم من عصمه الله، لا من عصمته نفسه؛ إذ لا يوجد من تعصمه نفسُهُ حقيقةً إلَّا إن كان الله عصمه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم دون قوله: فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «هَلْ

---

(١) النسائي، كتاب البيعة، حديث (٤٢٠٤).

[٢٣٧٠] (٢٣٧٠) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ خَرَجَ يَوْمًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

فَذَكَرَ نَحْوَ هذا الحَديثِ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، وحديثُ شَيْبَانَ أَتَمُّ من حَدِيثِ أبي عَوَانَةَ وَأَطْولُ، وَشَيْبَانُ ثِقَةٌ عِنْدَهُمْ صَاحِبُ كِتَابٍ، وقد رُوي عَن أبي هريرة هذا الحديث من غير هذا الوجه ورُوي عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أيضًا.

[٢٣٧١] (٢٣٧١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِم عَن سَهْلِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن يَزِيدَ بْنِ أبي مَنْصُورٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَن أبي طَلْحَةَ، قَالَ: شَكَوْنَا إلى رَسُولِ الله ﷺ الجُوعَ وَرَفَعْنَا عَن بُطُونِنَا عَن حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ عَن حَجَرَيْنِ. [ضعيف، سيّار بن حاتم، الأكثر على ضعفه].

لَكَ خادم؟ قال: لا . . . » إلخ، وأما قوله ﷺ: «المستشار مؤتمن[١]»، فقد أخرجه الأربعة، عن أبي هريرة، والترمذي عن أم سلمة، وابن ماجه، عن أبي مسعود، وأما قوله ﷺ: «إن الله لم يبعث نبيًّا ولا خليفة. . إلخ» فأخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم، والنسائي، وأخرجه البخاري في «صحيحه» عن أبي سعيد الخدري.

[٢٣٧١] قوله: **(أخبرنا سيار)** بتحتانية مثقلة، ابن حاتم العنْزي، أبو سلمة، البصري، صدوق، له أوهام، من كبار التاسعة، **(عن سهل بن أسلم)** العدوي مولاهم، البصري، صدوق، من الثامنة، **(عن يزيد بن أبي منصور)** الأزدي، أبي روح، البصري، لا بأس به، من الخامسة، ووهم من ذكره في الصحابة.

قوله: (ورفعنا عن بطوننا) أي: كَشَفْنَا ثيابنا عنها كشفًا صادرًا، **(عن حجر حجر)** أي: لكلٍّ منا حجر واحد، ورفع عنه، فالتكرير باعتبار تعداد المخبر عنهم بذلك، قال الطيبيُّ ـ عن الأولى ـ: متعلقة بـ «رفعنا» على تضمين الكشف، والثانية: صفة مصدر محذوف، أي: كشفنا عن بطوننا كشفًا صادرًا عن حجر، ويجوز أن يحمل التنكير في حجر على نوع، أي: عن حجر مشدود على بطوننا، فيكون بدلًا، وعادة من اشتد جوعه وخمص بطنه، أن يشد على بطنه حجرًا، ليتقوم به صلبه. انتهى. **(فرفع رسول الله ﷺ عن حجرين)** قال الحافظُ في

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥١٢٨) والترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٨٢٢) وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٤٦). وأخرجه الإمام أحمد في «المسند»، حديث (٣٧٤٥).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من هذا الوَجْهِ.

[٢٣٧٢] (٢٣٧٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ أَخبرَنَا أبُو الأحْوَصِ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعمانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ في طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رأيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يمْلأُ بَطْنَهُ. [م: ٢٩٧٧، جه: ٤١٤٦، حم: ١٧٨٩٢].

قَالَ: وهَذَا حديثٌ صحيحٌ.

«الفتح»: وفائدة ربط الحجر على البطن أنها تضمر من الجوع، فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك، فإذا وضع فوقها الحجر، وشد عليها العصابة، استقام الظهرُ، وقال الكرماني: لعلَّه لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر؛ لأنها حجارة رقاق قدر البطن، تشد الأمعاء، فلا يتحلل شيء مما في البطن، فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الترمذي في «شمائله» أيضًا، وقال: معنى قوله: «ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر»: كان أحدهم يشدّ على بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع.

[٢٣٧٢] قوله: (يقول: ألستم) الخطاب للصحابة بعده ﷺ أو للتابعين.

(في طعام وشراب ما شئتم) قال الطيبي: صفة مصدر محذوف أي: ألستم منغمسين في طعام وشراب مقدار ما شئتم من التوسعة والإفراط فيه، فـ «ما» موصولةٌ، ويجوز أن تكون مصدرية، والكلام فيه تعيير وتوبيخ، ولذلك أتبعه بقوله: **(لقد رأيت نبيكم)** وأضافه إليهم؛ للإلزام حين لم يقتدوا به ـ عليه السلام ـ في الإعراض عن الدنيا ومستلذاتها، وفي التقليل لمشتهياتها من مأكولاتها ومشروباتها. ثم «رأيتُ» إن كان بمعنى النظر، فقوله: **(وما يجد من الدقل)**، حال، وإن كان بمعنى العلم، فهو مفعول ثان، وأدخل الواو تشبيهًا له بخبر كان وأخواتها؛ على مذهب الأخفش والكوفيين. كذا حققه الطِّيبيُّ، قال القاري: والأول هو المعول، والدقل، بفتحتين: التمر الرديء، ويابسه، وما ليس له اسم خاص، فتراه ليبسه ورداءته لا يجتمع، ويكون منثورًا، على ما في «النهاية»، ثم قوله: **(ما يملأ به بطنه)** مفعول «يجد» و«ما» موصولة، أو موصوفة، و«من الدقل»: بيان لما قدم عليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم في «الزهد».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وروى أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ نَحْوَ حديثِ أبي الأَحْوَصِ، وَرَوَى شُعْبَةُ هذا الحديثَ، عَن سِمَاكٍ، عَن النُّعمانِ بْنِ بَشِيرٍ عَن عُمَرَ.

٤٠- باب مَا جَاء أَنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْس [ت٤٠، م٤٠]

[٢٣٧٣] (٢٣٧٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَدِيْلِ بْنِ قُرَيْشٍ اليَامِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَن أبي حُصَينٍ، عَن أبي صالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيْسَ الغِنَى عَن كَثْرَةِ العَرَضِ، وَلَكِنِ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ». [خ: ٦٤٤٦، م: ١٠٥١، جه: ٤١٣٧، حم: ٧٢٧٤].

قوله: (وروى شعبة هذا الحديث، عن سماك عن النعمان بن بشير، عن عمر) وصله مسلم، فقال: حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار، واللفظ لابن مثنى، قالا: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، قال: سمعت النعمان يخطب، قال: ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا، فقال: لقد رأيت رسولَ الله ﷺ يظل اليوم يَلْتَوي، ما يجد دقلًا يَملأُ به بطنه.

٤٠ - باب ما جاء أن الغنى غنى النفس

[٢٣٧٣] **قوله: (حدثنا أحمد بن بديل بن قريش اليامي)** بالتحتانية، أبو جعفر، قاضي الكوفة، صدوق له أوهام، من العاشرة، **(عن أبي حصين)** هو عثمان بن عاصم، الأسدي، الكوفي، **(عن أبي صالح)** هو السمان.

قوله: (ليس الغنى) بكسر أوله مقصور، أي: الحقيقي المعتبر النافع، **(عن كثرة العرض)** بفتح المهملة، والراء، ثم ضاد معجمة، قال الحافظ: أما «عن»: فهي سببية، وأما «العرض»: فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا، ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر، وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه، وقال أبو عبيد: العروض: الأمتعة، وهي ما سوى الحيوان والعقار، وما لا يدخله كيلٌ ولا وزن، وقال ابن فارس: العرض، بالسكون: كلُّ ما كان من المال غير نقد، وجمعه عروض، وأما بالفتح: فما يصيبه الإنسان من حظه في الدنيا، قال ـ تعالى ـ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧]، وقال ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف: ١٦٩]، **(ولكن الغنى غنى النفس)** وقال ابن بطال: معنى الحديث: ليس حقيقة الغنى كثرة المال؛ لأن كثيرًا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي، فهو

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبو حصين اسمه: عثمان بْنُ عاصمِ الأَسديُّ.

٤١- باب مَا جَاء فِي أَخْذِ المال بِحَقِّهِ [ت٤١، م٤١]

[٢٣٧٤] (٢٣٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ، عَن أَبي الوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ وَكَانَتْ تَحت حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ تقولُ: سَمِعْتُ

يجتهد في الازدياد، ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير؛ لشدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من استغنى بما أوتي، وقنع به، ورضي، ولم يحرص على الازدياد، ولا أَلَحَّ في الطلب، فكأنه غني.

وقال القرطبي: معنى الحديث: أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس، وبيانه: أنه إذا استغنت نفسه كَفَّت على المطامع، فعزَّت، وعظمت، وحصل لها من الحظوة والنزاهة، والشرف والمدح أكثرُ من الغنى الذي يناله مَنْ يكون فقير النفس؛ لحرصه؛ فإنه يورطه في رذائل الأمور، وخسائس الأفعال؛ لدناءة همته، وبخله، ويَكْثُرُ مَنْ يَذُمُّهُ من الناس، ويصغر قدرُهُ عندهم، فيكون أحقرَ من كلِّ حقيرٍ، وأذلَّ من كلِّ ذليلٍ.

والحاصل: أن المتصفَ بغنى النفس يكون قانعًا بما رزقه، لا يحرص على الازدياد لغير حاجةٍ، ولا يلح في الطلب، ولا يلحف في السؤال، بل يرضى بما قسم الله له، فكأنه واجد أبدًا. والمتصف بفقر النفس على الضد منه؛ لكونه لا يقنع بما أعطي، بل هو أبدًا في طلب الازدياد، من أيِّ وجهٍ أمكنه، ثم إذا فاته المطلوب، حزن وأسف، فكأنه فقير من المال؛ لأنه لم يستغن بما أعطي، فكأنه ليس بغني، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى، والتسليم لأمره؛ علمًا بأن الذي عند الله خَيْرٌ وأبقى، فهو معرض عن الحِرْصِ وَالطَّلَبِ، وما أحسن قولَ القائِلِ: [من الطويل]:

غِنَى النَّفْسِ مَا يَكْفِيكَ من سَدِّ حَاجَةٍ ... فَإِنْ زادَ شَيْئًا عَادَ ذَاكَ الغِنَى فَقْرًا

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وابن ماجه(١).

٤١ - باب ما جاء فِي أَخْذِ المَالِ بحقه

[٢٣٧٤] **قوله: (سمعت خولة بنت قيس)** بن فهر بن قيس بن ثعلبة الأنصارية، صحابية،

---

(١) مسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠٥١) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٣٧).

رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَن أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَرُبَّ مُتخوِّضٍ فِيمَا شَاءتْ بِهِ نَفْسُهُ مِن مَالِ الله وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ». [حم: ٢٦٥١٤].

لها حديثٌ، كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمتها: روت عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ» الحديث، وعنها أبو الوليد سنوطا وغيره، قال عبيد: دخلتُ على أم محمد، وكانت عند حمزة، وتزوجها بعده رجلٌ من الأنصار. انتهى.

قوله: (خضرة) بفتح فكسر، (حلوة) بضم الحاء، وسكون اللام، قال الحافظ في «الفتح»: معناه: أن صورة الدنيا حسنة مونقة، والعربُ تسمي كلَّ شيء مشرقٍ ناضرٍ: أخضرَ، وقال ابن الأنباري: قوله: «المال خضرة حلوة» ليس هو صفة المال، وإنما هو للتشبيه؛ كأنه قال: المال كالبقلة الخضراء الحلوة، والتاء في قوله: «خضرة» و«حلوة» باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا، أو على معنى فائدة المال، أي: أن الحياة به، أو العيشة، أو أن المراد بالمال هنا: الدنيا؛ لأنه من زينتها، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]. وقد وقع في حديث أبي سعيد أَيْضًا المخرج في «السنن»: «الدنيا خضرة حلوة»[1]، فيتوافق الحديثان، ويحتمل أن تكون التاء فيهما للمبالغة، (من أصابه بحقه) أي: بقدر حاجته من الحلال، (ورب متخوض) أي: متسارع ومتصرف، قال في «المجمع»: أصلُ الخوض: المشي في الماء وتحريكه، ثم استعمل في التلبيس بالأمرِ والتصرف فيه، أي: رب متصرف في مال الله بما لا يرضاه الله، أي: يتصرفون في بيت المال، ويستبدون بمال المسلمين بغير قسمة، وقيل: هو التخليط في تحصيله من غير وجه كيف أمكن. انتهى.

(فيما شاءت به نفسه) أي: فيما أحبته والتذَّت به، (ليس له) أي جزاء (يوم القيامة إلا النار) أي: دخول جهنم؛ وهو حكم مرتب على الوصف المناسب، وهو الخوض في مال الله تعالى، فيكون مشعرًا بالعلية، وهو حثٌّ على الاستغناء عن الناس، وذم السؤال بلا ضرورة، قال الغزالي - رحمه الله -: مثل المال: مثل الحية التي فيها ترياق نافع، وسم ناقع، فإن أصابها العارف الذي يحترز عن شرِّها، ويعرف استخراج ترياقها، كان نعمة، وإن أصابها الغبي، فقد لقي البلاء المهلك. انتهى. وتوضيحه ما قاله عارفٌ: إن الدنيا كالحية، فكلُّ مَنْ

---

(١) يأتي في سنن الترمذي، كتاب الفتن حديث (٢١٩١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبو الوَلِيدِ اسْمُهُ: عُبَيْد سُنُوطَى.

٤٢- باب [ت٤٢، م٤٢]

[٢٣٧٥] (٢٣٧٥) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا عبدُ الوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَن يُونُسَ عَن الحَسَنِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لُعِن عَبْدُ الدِّينَارِ، لُعِنَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، ....

يعرف رقيتها يجوز له أخذها، وإلَّا فلا، فقيل: وما رقيتها؟ فقال: أن يعرف من أين يأخذها، وفي أين يصرفها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

قوله: (وأبو الوليد اسمه: عبيد سنوطى) وفي بعض النسخ: «سنوطا»، قال في «القاموس»: وسُنُوطى، كهُيُولَى: لقب عبيد المحدث، أو اسم والده. انتهى، وقال في «التقريب»: عبيد سنوطا، بفتح المهملة وضم النون، ويُقال: ابن سنوطا، أبو الوليد المدني، وثقه العجلي، من الثالثة. انتهى.

٤٢ - باب

[٢٣٧٥] **قوله: (عن يونس)** هو ابن عبيد بن دينار العبدي مولاهم، أبو عبيد البصري، ثقة، فاضل، ورع، من الخامسة.

قوله: (لعن عبد الدينار) أي: طرد، وأبعد طالبه الحريص على جمعه، القائم على حفظه، فكأنه لذلك خادمه وعبده، وقال الطيبي: خصّ العبد بالذكر؛ ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها؛ كالأسير الذي لا يجد خلاصًا، ولم يقل: «مالك الدينار»، ولا: «جامع الدينار»؛ لأن المذموم من الملك والجمع الزيادةُ على قدر الحاجة، وقال غيرهُ: جعله عبدًا لهما؛ لشغفه وحرصه، فمن كان عبدًا لهواه لم يصدق في حقه إياك نعبد، فلا يكون من اتصف بذلك صديقًا، **(لعن عبد الدرهم)** خُصَّا بالذكر؛ لأنهما أصل أموالِ الدنيا وحطامها.

وقد رُوِيَ هذا الحديث من غيرِ هذا الوَجْهِ، عَن أبي صالح، عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ أيضًا أتَمَّ مِن هَذَا وَأطْوَلَ. [الحسن لم يسمع من أبي هريرة].

٤٣- باب [ت٤٣، م٤٣]

[٢٣٧٦] (٢٣٧٦) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ أبي زَائِدَةَ عَن محمدِ بْنِ عبدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَن ابنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأنْصَارِيِّ، عَن أبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلا في غَنَمٍ بِأفْسَدَ لهَا مِن حِرْصِ المَرءِ عَلَى المَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ». [حم: ١٥٣٥٧].

قوله: (وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. . إلخ) أخرجه البخاري في «الجهاد» و«الرقاق»، ولفظه في «الجهاد»: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ»(١) الحديث.

٤٣ - باب

[٢٣٧٦] قوله: (عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة) الأنصاري، المدني، وهو: محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن زرارة، ويُقال: ابن محمد، بدل: عبد الله، ومنهم من ينسبه إلى جدِّه لأمه، فيقول: محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، وثقه النسائي. كذا في «تهذيب التهذيب»، (عن ابن كعب بن مالك الأنصاري). قال الحافظ في «التقريب»: ابن كعب بن مالك في «لعق الأصابع» هو عبد الرحمن، وجاء بالشكِّ: عبد الله، أو عبد الرحمَن، وفي حديث: «أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ»، هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، نُسب لجده، وفي حديث: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ» لم يسم، وهو أحد هذين، وكذا في حديث: «مَنْ طَلَبَ العِلمَ»، وَ«إِنَّ امْرَأَةً ذَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ»، وقيل في هذا الأخيرِ: عن ابن كعب عن أخيه، والذي يظهرُ: أنه عبد الرحمن بن كعب. انتهى.

(عن أبيه) أي: كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري، السلمي، المدني، صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خُلِّفُوا.

قوله: (ما) نافية، (جائعان) أتى به للمبالغة، (أرسلا) أي: خلِّيا وتُركا (في غنم) أي: قطيع غنم، (لدينه) متعلق بـ «أفسد»، والمعنى: أن حرص المرء عليهما أكثر فسادًا لدينه ـ

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد، حديث (٢٨٨٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ويُرْوَى في هذا البَابِ، عَن ابنِ عُمَرَ عَن النَّبيِّ ﷺ، ولا يَصِحُّ إسْنَادُهُ.

المشبه بالغنم؛ لضعفه بجنب حرصه ـ من إفساد الذئبين للغنم. قال الطيبي: «ما»: بمعنى ليس، و«ذئبان»: اسمها، و«جائعان»: صفة له، و«أُرسلا في غنم» الجملةُ في محلِّ الرفع على أنها صفة بعد صفة، وقوله: «بأفسد» خبر لـ «ما» والباء زائدة، وهو أفعل تفضيل، أي: بأشد إفسادًا، والضميرُ في «لها» للغنم، واعتبر فيها الجنسية؛ فلذا أُنّثَ، وقوله: «من حرص المرء»: هو المفضل عليه لاسم التفضيل، وقوله: «على المال والشرف»: يتعلق بالحرص، والمرادُ به: الجاه، وقوله «لدينه»: اللام فيه بيان؛ كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]؛ كأنه قيل: بأفسد لأيِّ شيء؟ قيل: لدينه، ومعناه: ليس ذئبان جائعان أُرسلا في جماعة من جنس الغنم بأشد إفسادًا لتلك الغنم من حرص المرء على المال والجاه؛ فإن إفساده لدين المرء أشد من إفساد الذئبين الجائعين لجماعة من الغنم إذا أرسلا فيها، أما المال فإفساده أنه نوعٌ من القدرة يحرك داعية الشهوات، ويجر إلى التنعم في المباحات، فيصير التنعم مألوفًا، وربما يشتد أنسه بالمال، ويعجَز عن كسب الحلال، فيقتحم في الشبهات، مع أنها ملهية عن ذكر الله تعالى، وهذه لا ينفك عنها أحد، وأما الجاه فكفى به إفسادًا أن المال يُبذل للجاه، ولا يُبذل الجاه للمال، وهو الشرك الخفي، فيخوض في المراآت، والمداهنة، والنفاق، وسائر الأخلاق الذميمة، فهو أفسد وأفسد. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، والدارمي، وابن حبان[(١)].

قوله: (ويروى في هذا الباب عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ولا يصح إسناده) حديث ابن عمر هذا رواه البزار[(٢)] بلفظ: «مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي حَظِيرَةٍ، يَأْكُلانِ، وَيُفْسِدَانِ بِأَضَرَّ فِيهَا من حُبِّ الشَّرَفِ، وحُبِّ المالِ في دِينِ المَرْءِ المُسْلِمِ»، قال المنذري في «الترغيب»: إسناده حسن.

وقد صنف ابن رجب الحنبلي جزءًا لطيفًا في شرح حديث كعب بن مالك المذكور في الباب، وقال فيه، بعد ذكره، ما لفظه: وروي من وجه آخر عن النبي ﷺ من حديث ابن

---

(١) ابن حبان، حديث (٣٢٢٨).

(٢) أخرجه البزار، حديث (٣٦٠٨- كشف) وقال الهيثمي (١/ ٢٥٠): وفيه قطبة بن العلاء، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

٤٤- باب [ت٤٤، م٤٤]

[٢٣٧٧] (٢٣٧٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عبدِ الرَّحمنِ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أخبرني المَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الله، قَالَ: نَامَ رَسُولُ الله ﷺ على حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ في جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! لَوِ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً، فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، ما أنَا في الدُّنْيَا إلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا». [جه: ٤١٠٩، حم: ٣٧٠١].

عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وعاصم بن عدي الأنصاري (رضي الله عنهم أجمعين) قال: وقد ذكرتها كلّها مع الكلام عليها في كتاب «شرح الترمذي»، وفي لفظ حديث جابر: «مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ، يَأْتِيَانِ فِي غَنَمٍ غَابَ رِعَاؤُهَا، بِأَفْسَدَ لِلنَّاسِ من حُبِّ الشَّرَفِ وَالمَالِ لِدِينِ المُؤْمِنِ». انتهى.

٤٤ - باب

[٢٣٧٧] **قوله: (أخبرنا زيد بن حباب)** هو أبو الحسين العكلي، **(حدثني المسعودي)** هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة. كذا في «التقريب»، **(أخبرنا عمرو بن مرة)** هو الجملي، المرادي، أبو عبد الله الكوفي، **(عن إبراهيم)** هو النخعي.

قوله: (فقام) أي: من النوم، **(وقد أثر)** أي: أثر الحصير، **(لو اتخذنا لك وطاء)** بكسر الواو وفتحها، ككتاب وسحاب، أي: فراشًا، وكلمة «لو» تحتمل أن تكون للتمني، وأن تكون للشرطية، والتقدير: لو اتخذنا لك بساطًا حسنًا، وفراشًا لينًا، لكان أحسن من اضطجاعك على هذا الحصير الخشن، **(ما لي وللدنيا)** قال القاري: «ما»: نافية، أي: ليس لي ألفة ومحبة مع الدنيا، ولا للدنيا ألفة ومحبة معي حتى أرغب إليها، وأنبسط عليها، وأجمع ما فيها ولذتها، أو: استفهامية، أي: أيُّ ألفةٍ ومحبة لي مع الدنيا، أو: أيّ شيءٍ لي مع الميل إلى الدنيا أو ميلها إليّ؛ فإني طالب الآخرة، وهي ضرتها المضادة لها، قال: واللام في «للدنيا» مقحمة للتأكيد، إن كان الواو بمعنى «مع»، وإن كان للعطف، فالتقدير: مالي مع الدنيا وما للدنيا معي، **(استظل تحت شجرة، ثم راح وتركها)** وجه التشبيه، سرعةُ الرحيل، وقلّة المكث، ومن ثم خصَّ الراكب.

قَالَ: وفي البابِ: عَن ابْنِ عُمَرَ، وَابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٥- باب [ت٤٥، م٤٥]

[٢٣٧٨] (٢٣٧٨) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحمدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ وِرْدَانَ عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الرجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَن يُخَالِلُ». [د: ٤٨٣٣، حم: ٧٩٦٨].

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وابن عباس) أما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي(١) في «باب قصر الأمل»، وأما حديث ابن عباس، فأخرجه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي(٢) بنحو حديث عبد الله المذكور في الباب.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم(٣)، والضياء المقدسي.

٤٥ - باب

[٢٣٧٨] **قوله: (أخبرنا أبو عامر)** العقدي، البصري، **(وأبو داود)** الطيالسي، **(قالا: أخبرنا زهير بن محمد)** التميمي، **(حدثني موسى بن وردان)** العامري، مولاهم أبو عمر المصري، مدني الأصل، صدوق، ربما أخطأ، من الثالثة.

قوله: (الرجل) يعني: الإنسان، **(على دين خليله)** أي: على عادة صاحِبِه، وطريقته، وسيرته، **(فلينظر)** أي: فليتأمل، وليتدبر **(من يخالل)** من المخالة، وهي المصادقة والإخاء، فمن رضي دينه وخلقه خالَلَهُ، ومَنْ لا تَجنَّبه؛ فإن الطباع سَرَّاقةٌ، والصحبة مؤثرة في إصلاح الحال وإفساده.

قال الغزالي: مجالسةُ الحريص ومخالطته تحرك الحرص، ومجالسة الزاهد ومخاللته تزهد في الدنيا؛ لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء، بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٣٣).

(٢) أحمد، حديث (٢٧٣٩) وابن حبان، حديث (٢٥٢٦) والحاكم، حديث (٧٨٥٨) وقال: على شرط الشيخين، وأقرّه الذهبي. وأخرجه البيهقي في «الشعب»، حديث (١٠٤١٥).

(٣) الحاكم، حديث (٧٨٥٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صَحِيحٌ.

٤٦- باب مَا جَاء، مثلُ ابنِ آدَمَ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ [ت٤٦، م٤٦]

[٢٣٧٩] (٢٣٧٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ عَن سُفْيَان بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرٍ - هُوَ ابْنُ مُحَمَّد بْن عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الأَنْصَارِيِّ - قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ: يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ». [خ: ٦٥١٤، م: ٢٩٦٠، ن: ١٩٣٦، حم: ١١٦٧٠].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال صاحبُ «المشكاة» بعد ذكر هذا الحديث: رواه أحمد، والترمذي، وأبو داود، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال النووي: إسناده صحيح. انتهى. قال الطيبي: ذكره في «رياض الصالحين»، وغرض المؤلف من إيراده، والإطناب فيه دفع الطعن في هذا الحديث، ورفع توهم من توهم أنه موضوع.

قال السيوطي: هذا الحديث أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني على «المصابيح»، وقال: إنه موضوع، وقال الحافظ ابن حجر في رَدِّه عليه: قد حسنه الترمذي، وصححه الحاكم. كذا في «المرقاة».

٤٦ - باب [ما جاء مثل ابن آدم وأهله وولده وماله وعمله]

[٢٣٧٩] قوله: (حدثنا سويد) بن نصر بن سويد المروزي، (أخبرنا عبد الله) بن المبارك، (عن عبد الله بن أبي بكر) بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاريّ.

قوله: (يتبع الميت) أي: إلى قبره، (ثلاث) أي: من أنواع الأشياء، (فيرجع اثنان) أي: إلى مكانهما، ويتركانه وحده، (ويبقى واحد) أي: لا ينفك عنه، (يتبعه أهله) أي: أولاده وأقاربه، وأهل صحبته ومعرفته، (وماله) كالعبيد، والإماء، والدابة، والخيمة. قاله «القاري». وقال المظهر: أراد بعض ماله، وهو مماليكه، وقال الطيبي: اتباع الأهل على الحقيقة، واتباع المال على الاتساع؛ فإن المال حينئذٍ له نوع تعلقٍ بالميت من: التجهيز، والتكفين، ومؤنة الغسل، والحمل، والدفن؛ فإذا دفن انقطع تعلقه بالكلية، (وعمله) أي: من الصلاح وغيره، (ويبقى عمله) قال الحافظ في «الفتح»: معنى بقاء عمله، أنه يدخل معه

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٧- باب مَا جَاء فِي كَرَاهِيَةِ كثْرَةِ الأكْل [ت٤٧، م٤٧]

[٢٣٨٠] (٢٣٨٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الحِمْصِيُّ، وَحَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ، عَن يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَن مِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلأَ آدمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِن بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابنِ آدَمَ أُكَلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فإِنْ كَانَ لا مَحَالَةَ،

القبر، وقد وقع في حديث البراء بن عازب الطويل، في صفة المسألة في القبر عند أحمد وغيره، ففيه: «ويأتيه الرجل حسن الوجه، حسن الثياب، حسن الريح، فيقول: أبشر بالذي يسرُّك، فيقول: مَنْ أنت؟ فيقول: أنا عملك الصالح» وقال في حق الكافر: «ويأتيه رجل قبيح الوجه. . .» الحديث، وفيه: « بالذي يسوءك»، وفيه: « عملك الخبيث». انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

٤٧ - باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل

[٢٣٨٠] **قوله: (حدثني أبو سلمة الحمصي)** اسمه: سليمان بن سليم الكلبي، الشامي، القاضي بحمص، ثقة، عابد، من السابعة، **(وحبيب بن صالح)** الطائي، أبو موسى، الحمصي، ويقال: حبيب بن أبي موسى، ثقة، من السابعة، **(عن يحيى بن جابر الطائي)** أبي عمرو، الحمصي، القاضي، ثقة، من السادسة، وأرسل كثيرًا، **(عن مقدام بن معد يكرب)** بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام.

قوله: (ما ملأ آدمي وعاء) أي: ظرفًا، **(شرًّا من بطن)** صفة وعاء، جعل البطن أولًا وعاء كالأوعية التي تتخذ ظروفًا لحوائج البيت؛ توهينًا لشأنه، ثم جعله شر الأوعية؛ لأنها استعملت فيما هي له، والبطنُ خلق لأن يتقوم به الصلب بالطعام، وامتلاؤه يفضي إلى الفساد في الدين والدنيا، فيكون شرًّا منها، **(بحسب ابن آدم)** مبتدأ، أو الباء زائدة، أي: يكفيه، وقوله: **(أكلات)** ـ بضمتين ـ خبره، نحو قوله: بحسبك درهم، والأكلة بالضم: اللقمة، أي: يكفيه هذا القدر في سد الرمق وإمساك القوة، **(يقمن)** من الإقامة، **(صلبه)** أي: ظهره، تسمية للكل باسم جزئه، كناية عن أنه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط، ويتقوى به على الطاعة، **(فإن كان لا محالة)** بفتح الميم، ويضم، أي: إن كان لابد من التجاوز عَمّا ذكر، فلتكن

فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ». [جه: ٣٣٤٩، حم: ١٦٧٣٥].

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ المِقْدَامُ بْنُ مَعْدِيكَرِبَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ولَمْ يَذْكُرْ فيه سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٨- باب مَا جَاء فِي الرِّيَاءِ والسُّمْعَة [ت٤٨، م٤٨]

[٢٣٨١] (٢٣٨١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَن شَيْبَانَ، عَن فِرَاسٍ، عَن عَطِيَّةَ عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ،

أثلاثًا، (فثلث) أي: فثلث يجعله (لطعامه) أي: مأكوله، (وثلث) يجعله (لشرابه) أي: مشروبه، (وثلث) يدعه (لنفسه) بفتح الفاء، أي: يبقى من ملئه قَدْرُ الثلث؛ ليتمكن من التنفس، ويحصل له نوع صفاء ورقة، وهذا غاية ما اختير للأكل، ويحرم الأكل فوق الشبع، وقال الطيبي - رحمه الله -: أي: الحقُّ الواجب أن لا يتجاوز عَمَّا يُقام به صلبه؛ ليتقوى به على طاعة الله، فإن أراد البتة التجاوز، فلا يتجاوز عن القسم المذكور.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم(١)، وقال: صحيح.

٤٨ - باب ما جاء في الرياء والسمعة

قال الحافظ في «الفتح»: الرياء: بكسر الراء، وتخفيف التحتانية، والمد ـ وهو مشتق من الرؤية، والمراد به: إظهار العبادة؛ لقصد رؤية الناس لها، فيحمدوا صاحبها، والسمعة: ـ بضم المهملة، وسكون الميم مشتقة من سمع، والمراد بها نحو ما في الرياء، لكنها تتعلق بحاسة السمع، والرياء بحاسة البصر. انتهى.

وقال الغزالي: الرياء: مشتق من الرؤية، والسمعة: من السماع، وإنما الرياء أصله طلبُ المنزلةِ في قلوب الناس بإيرائهم الخصال المحمودة، فحدُّ الرياء هو إرادةُ العباد بطاعة الله تعالى، فالمرائي: هو العابد، والمراءى له هو الناس، والمراءى به هو الخصال الحميدة، والرياء: هو قصد إظهار ذلك.

[٢٣٨١] (من يرائي يرائي الله به) بإثبات الياء في الفعلين؛ على أن «من»: موصولة

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأطعمة، حديث (٣٣٤٩) والحاكم حديث (٧١٣٩) وقال الذهبي: صحيح.

وَمَنْ يسمع يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ». [جه: ٤٢٠٦، حم: ١٠٩٦٩].

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمُهُ اللهُ».

وفي البابِ عَن جُنْدُبٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرو.

مبتدأ، والمعنى: مَنْ يَعْمَلُ عملًا ليراه الناس في الدنيا، يجازيه الله تعالى به، بأن يظهر رياءه على الخلق، (ومن يسمع) بتشديد الميم، أي: من عمل عملًا للسمعة، بأن نوه بعمله، وشهره ليسمع الناس به ويمتدحوه، (يسمع الله به) بتشديد الميم أيضًا، أي: شهره الله بين أهل العرصات، وفضحه على رؤوس الأشهاد.

قال الخطابي: معناه: مَنْ عَمل عملًا على غير إخلاص، وإنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه، جُوزي على ذلك بأن يشهره الله ويفضحه، ويظهر ما كان يبطنه.

وقيل: من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس، ولم يرد به وجه الله، فإن الله يجعله حديثًا عند الناس الذين أراد نيل المنزلة عندهم، ولا ثواب له في الآخرة، ومعنى: «يُرائي به»: يطلعهم على أنه فعل ذلك لهم لا لوجهه، ومنه قوله ـ تعالى ـ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ إلى قوله: ﴿مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ ـ ١٦] وقيل: المرادُ: من قصد بعمله أن يسمعه الناس ويروه؛ ليعظموه وتعلوا منزلته عندهم، حصل له ما قصد، وكان ذلك جزاؤه على عمله، ولا يثاب عليه في الآخرة.

وقيل: المعنى: مَنْ سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه، وسمعه المكروه.

وقيل غير ذلك. ذكره الحافظ في «الفتح».

قال: وفي الحديث استحباب إخفاء العمل الصالح، لكن قد يستحب إظهاره ممن يقتدى به، على إرادته الاقتداء به، ويقدر ذلك بقدر الحاجة، (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) تقدم شرحه في «باب رحمة الناس» من «أبواب البر والصلة».

قوله: (وفي الباب عن جندب وعبد الله بن عمرو) أما حديث جندب فأخرجه الشيخان، وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الطبراني عنه مرفوعًا بلفظ: «مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَ الله به مَسَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ». قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد أحدُهَا صحيح، والبيهقي. انتهى.

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديث غَرِيبٌ حسنٌ صحِيحٌ من هَذَا الوَجْهِ.

[٢٣٨٢] (٢٣٨٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أخبرني الوَلِيدُ بْنُ أبي الوَلِيدِ أبُو عُثمانَ المَدَائِنِيُّ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ شُفَيًّا الأصْبَحِيَّ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ المَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَن هَذَا؟ فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلا قُلْتُ لَهُ: أنشدك بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ لما حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيه رَسُولُ الله ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً، فَمَكَثنا قَلِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيه رَسُولُ الله ﷺ فِي هَذَا البَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ فقَالَ: أَفْعَلُ، لأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ الله ﷺ وأنَا وَهُوَ فِي هَذَا البَيْتِ مَا مَعَنَا أحدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً أخرى، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ لأُحَدِّثَنَّكَ

قوله: (هذا حديث غريب من هذا الوجه) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، إلَّا الفصل الأخير.

[٢٣٨٢] قوله: (أن عقبة بن مسلم) التجيبي، المصري، القاص، إمام المسجد العتيق بمصر، ثقة، من الرابعة، (أن شُفَيًّا الأصبحي) قال في «التقريب»: شُفَيٌّ ـ بالفاء، مصغرًا ـ ابن ماتع ـ بمثناة ـ الأصبحي، ثقة، من الثالثة، أرسل حديثًا، فذكره بعضهم في الصحابة خطأً، مات في خلافة هشام. قاله خليفة. انتهى.

قوله: (أنه) أي: شُفَيًّا (فلما سكت) أي: عن التحديث، (وخلا) أي: بقي منفردًا، (وأسألك بحق وبحق) التكرار للتأكيد، والباء زائدة، والمعنى: أسألك حقًّا غير باطل، (لما حدثتني حديثًا) كلمة «لما» ههنا بمعنى «إلَّا»، قال في «القاموس»: و«لمَّا» يكون بمعنى: حين، ولم الجازمة، وإلَّا، وإنكار الجوهري كونه بمعنى إلَّا، غير جيد، يقال: سألتك لمَّا فعلت، أي: إلا فعلت، ومنه: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] ﴿وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٣٢] انتهى، (ثم نشغ) بفتح النون والشين المعجمة بعدها غين معجمة، أي: شهق حتى كاد يغشى عليه، أسفًا أو خوفًا. قاله المنذري.

حَدِيْثًا حَدَّثَنِيه رَسُوْلُ الله ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي هذَا البَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً شَدِيْدَة ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ، فَأَسْنَدْتُهُ عليَّ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ الله ﷺ «أنَّ الله تبارك وتَعَالَى إذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى العِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَن يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ القُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ الله، وَرَجُلٌ كَثِيرُ المَالِ، فَيَقُولُ الله لِلقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاء اللَّيلِ وَآنَاء النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ له المَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: إن فلانٌ قَارِئ، فَقَدْ قِيْلَ ذَاكَ، وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ المَالِ، فَيَقُولُ الله له: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ المَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ تعالى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوادٌ فَقَد قِيلَ ذَلكَ، وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ في سَبِيلِ الله فَيَقُولُ الله لَهُ: فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْت بِالجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فقاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللهُ تعالى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ

وقال الجزري في «النهاية»: النشغ في الأصل الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي، وإنما يفعل الإنسان ذلك تشوقًا إلى شيء فائت، وأسفًا عليه، ومنه حديث أبي هريرة أنه ذكر النبي ﷺ فنشغ نشغة، أي: شهق وغشي عليه. انتهى.

(مال خارًّا) من الخرور، أي: ساقطًا، **(فأسندته)** قال في «الصراح»: إسناد تكيه دادن جيزي رايجيزي، **(وكل أمة جاثية)** قال في «القاموس»: جَثَا، كدعا ورمى، جُثُوًّا وجُثِيًّا، بضمهما، جلس على ركبتيه، أو قام على أطراف أصابعه. انتهى. **(يدعو)** أي: الله تعالى **(به)** الضمير راجع إلى «من» **(رجل جمع القرآن)** أي: حفظه، **(قُتل)** بصيغة المجهول، **(فماذا عملت)** من العمل، **(فيما علمت)** من العلم، **(كنت أقوم به)** أي: بالقرآن، **(آناء الليل وآناء النهار)** أي: ساعاتهما، قال الأخفش: واحدها: إنىً، مثل مِعىً.

وقيل: واحدها: إنْيٌ وإِنْوٌ يقال: مَضَى من الليل إنوان وإنيان، **(فقد قيل ذلك)** أي: ذلك القول، فحصل مقصودك وغرضك، **(ألم أوسع عليك)** أي: ألم أكثر مالك **(حتى لم أدعك)** أي: لم أتركك، من ودع يدع، **(جواد)** أي: سخي كريم، ....

المَلَائِكَةُ: كذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رُكْبَتِي فَقَال: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ الله تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَة. وقَالَ الوَلِيدُ أَبُو عُثمانَ المدائنيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شُفَيًّا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا، قَالَ أَبُو عُثمانَ: وحَدَّثَنِي العَلَاءُ بْنُ أَبي حَكِيمٍ أَنَّهُ كَانَ سَيَّافًا لِمُعَاوِيَةَ قال: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَن أَبي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فُعِلَ بِهؤلاءِ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا قَدْ جَاءنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ وَمَسَحَ عَن وَجْهِهِ وَقَالَ: صَدَقَ الله وَرَسُولُهُ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦].

(جريء) فعيل من الجرأة، فهو مهموز، وقد يدغم، أي: شجاع، (وتسعر) من التسعير، أي: توقد. والحديث دليلٌ على تغليظ تحريم الرياء، وشدة عقوبته، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال، كما قال ـ تعالى ـ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥] وفيه: أن العمومات الواردة في فضل الجهاد إنما هي لمن أراد الله ـ تعالى ـ بذلك مخلصًا، وكذلك الثناء على العلماء، وعلى المنفقين في وجوه الخيرات، كلُّه محمول على من فعل ذلك لله ـ تعالى ـ مخلصًا.

(وحدثني العلاء بن أبي حكيم) قال في «التقريب»: العلاء بن أبي حكيم يحيى الشامي، سياف معاوية، ثقة، من الرابعة، (قد فعل بهؤلاء) أي: القارئ والشهيد والجواد، المذكورين في الحديث، (﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾) يعني: بعمله الذي يعمله من أعمال البر، نزلت في كل مَنْ عمل عملًا يبتغي به غير الله ـ عزَّ وجلَّ ـ (﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾) يعني: أجور أعمالهم التي عملوها؛ لطلب الدنيا وذلك أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ يوسع عليهم في الرزق، ويدفع عنهم المكاره في الدنيا، ونحو ذلك، (﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾) [هود: ١٥] أي: لا ينقصون من أجور أعمالهم التي عملوها لطلب الدنيا، بل يعطون أجور أعمالهم كاملة موفورة، (﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا﴾) أي: وبطل ما عملوا في الدنيا من أعمال البرّ، (﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾) [هود: ١٦]؛ لأنه لغير الله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريب.

[٢٣٨٣] (٢٣٨٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنِي المُحَارِبِيُّ، عَن عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ الضَّبِّيِّ، عَن أبي مُعَانٍ البَصْرِيِّ، عَن ابنِ سِيرِينَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ

واختلف المفسرون في المعنى بهذه الآية، فروى قتادة عن أنس، أَنَّهَا في اليهود والنصارى، وعن الحسن مثله، وقال الضحاك: مَنْ عَمِلَ عملًا صالحًا في غير تقوى، يعني: من أهل الشرك، أعطي على ذلك أجرًا في الدنيا، وهو أن يصل رحمًا، أو يعطي سائلًا، أو يرحم مضطرًا، أو نحو هذا من أعمال البر، فيعجل الله له ثواب عمله في الدنيا، يوسع عليه في المعيشة والرزق، ويقر عينه فيما خوله، ويدفع عنه المكاره في الدنيا، وليس له في الآخرة نصيب، ويدل على صحة هذا القول سياقُ الآية، وهو قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيۡسَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا﴾ [هود: ١٦] الآية، وهذه حالة الكافر في الآخرة.

وقيل: نزلت في المنافقين الذين كانوا يطلبون بغزوهم مع رسول الله ﷺ الغنائم؛ لأنهم كانوا لا يرجون ثواب الآخرة.

وقيل: إن حمل الآية على العموم أولى، فيندرج الكافر والمنافق الذي هذه صفته، والمؤمن الذي يأتي الطاعات وأعمال البر على وجه الرياء والسمعة.

قال مجاهد في هذه الآية: هم أهل الرياء وهذا القول مشكل؛ لأن قوله ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيۡسَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ﴾ [هود: ١٦] لا يليق بحالِ المؤمن إلَّا إذا قلنا: إن تلك الأعمال الفاسدة والأفعال الباطلة لما كانت لغير الله استحق فاعلها الوعيد الشديد، وهو عذاب النار. كذا في «تفسير الخازن».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن خزيمة[١] في «صحيحه».

[٢٣٨٣] **قوله**: (عن عمار بن سيف) بفتح مهملة، وسكون تحتية، (الضبي) بالمعجمة، ثم الموحدة، الكوفي، ضعيف الحديث، وكان عابدًا، من التاسعة، (عن أبي معان البصري) في «تهذيب التهذيب»: أبو معاذ، ويقال: أبو معان، وهو أصح، بصري، عن أنس ومحمد بن سيرين، وعنه عمار بن سيف الضبي، وفي «الميزان»: لا يعرف، وفي «التقريب»: مجهول، من السادسة، (عن ابن سيرين) الظاهر أنه محمد بن سيرين، ويحتمل أن يكون أنس بن سيرين.

---

(١) ابن خزيمة، حديث (٢٤٨٢).

رَسُولُ الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِن جُبِّ الحَزَنِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا جُبُّ الحَزَنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كلَّ يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ»، قلنا: يَا رَسُولَ الله، وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «القرَّاءُونَ المُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ». [عمار، ضعيف، وأبو معان، مجهول: جه: ٢٥٦].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٤٩- باب عمل السِّر [ت٤٩، م٤٩]

[٢٣٨٤] (٢٣٨٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أبو داوُدَ حَدَّثَنَا أبو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ عَن حَبِيبِ بْنِ أَبي ثَابِتٍ، عَن أَبي صَالحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، الرَّجُلُ يَعْمَلُ العَمَلَ فَيُسِرُّهُ، فَإِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ ذلك، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ العَلَانِيَةِ». [فيه ضعف، حبيب، مدلّس: جه: ٤٢٢٦].

قوله: (تعوذوا بالله من جُبِّ الحزن) قال في «المجمع»: الجب، بالضم: البئر غير المطوي، وجب الحزن: علم واد في جهنم، والإضافة فيه كدار السلام؛ إذ فيه السلامة من كلِّ آفة وحزن. انتهى، (مئة مرة) وفي رواية ابن ماجه: «أربعمئة مرة»، (القراؤون) قال في «القاموس»: القرّاء، كرُمَّانٍ: الناسكُ المتعبد، كالقارئ، والمتقرئ، والجمع قراؤون وقَوارِئ. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده عمار بن سيف، وهو ضعيف، أبو معان، وهو مجهول كما عرفت، والحديث أخرجه ابن ماجه أيضًا.

٤٩ - باب عمل السِّر

[٢٣٨٤] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو الطيالسي، (أخبرنا أبو سنان الشيباني) هو الأصغر، ويأتي ترجمته، وترجمة أبي سنان الأكبر في باب كم أهل الجنة من «أبواب صفة الجنة».

قوله: (فيُسِرُّهُ) من الإسرار، أي: فيخفيه، (فإذا اطُّلع) بصيغة المجهول، وقوله: «الرجل يعمل» إلى قوله: «أعجبه» إخبارٌ فيه معنى الاستخبار، يعني: هل تحكم على هذا أنه رياء، أم لا؟ (أجر السر) أي: لإخلاصه، (وأجر العلانية) أي: للاقتداء به، أو لفرحه بالطاعة، وظهورها منه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد روى الأعمَشُ وَغَيْرُهُ عَن حَبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ، عَن أبي صالح، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وأصحاب الأعمَشِ لم يذكروا فيه عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقد فَسَّرَ بَعْضُ أهْلِ العِلْم هذا الحديثَ فقال: إِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ فأعْجَبَهُ، فإنَّما مَعْنَاهُ أنْ يُعْجِبَهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ بالخَيْرِ لِقَوْلِ النبيِّ ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله في الأرضِ»، فَيُعْجِبُهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ لِهَذَا لما يرجو بثناء النَّاسِ عليه، فأمَّا إذَا أعْجَبَهُ لِيَعْلَمَ النَّاسُ مِنْهُ الخَيْرَ لِيُكرمَ عَلَى ذَلِكَ ويعظَّم عليه فَهَذَا رِيَاءٌ. وقال بَعْضُ أهْلِ العِلْم: إِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ فَأعجبه رَجَاء أنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِ، فَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمْ، فَهَذَا لَهُ مَذْهَبٌ أيْضًا.

٥٠- باب مَا جَاء أن المَرْء معَ مَن أحَب [ت٥٠، م٥٠]

[٢٣٨٥] (٢٣٨٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أنَسٍ، أنَّهُ قَالَ: جَاء رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النبيُّ ﷺ إلى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَن قِيَامِ السَّاعةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أنَا يَا رَسُولَ الله قال: «ما أعْدَدْتَ لهَا»؟ قَالَ: يَا رَسُولَ الله،

قوله: (وقال بعض أهل العلم: إذا اطلع عليه فأعجبه رجاء أن يعمل بعمله فيكون له مثل أجورهم) وهذا معنى قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا»[1]، (فهذا له مذهب أيضًا) أي: هذا المعنى الثاني أيضًا صحيح، يجوز أن يُذهب إليه ويُختار.

٥٠ - باب ما جاء أن المرء مع من أحب

[٢٣٨٥] قوله: (ما أعددت لها) قال الطيبي: سلك مع السائل طريق الأسلوب الحكيم؛ لأنه سأل عن وقت الساعة، فقيل له: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٤٣]، وإنما يهمك أن تهتم بأهبتها، وتعتني بما ينفعك عند إرسالها، من العقائد الحقة، والأعمال الصالحة،

---

(١) أخرجه أحمد بهذا اللفظ، حديث (١٨٧٢٠) ومسلم، كتاب الزكاة، حديث (٩٨٩) وأبو داود (١٥٨٩) والترمذي (٢٦٧٥) والنسائي (٢٤٦٠) وابن ماجه (٢٠٣).

ما أعْدَدْتُ لهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ إلَّا أنِّي أُحِبُّ الله ورَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَرْءُ معَ مَن أحَبَّ، وَأنْتَ مَعَ مَنْ أحْبَبْتَ» فمَا رأيْتُ فَرِحَ المُسْلِمُونَ بَعْدَ الإسْلَامِ فَرَحَهُمْ بهذا. [خ: ٦١٧١، م: ٢٦٣٩، مي: ٢٧٨٧ بنحوه].

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

[٢٣٨٦] (٢٣٨٦) حَدَّثَنَا أبو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَن أشْعَثَ، عَن الحَسَنِ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أحَبَّ وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ». [صحيح بلفظ: «أنت مع من أحببت ولك ما احتسبت»]. [حم: ١١٦٠٢]

فأجاب بقوله: ما أعددت لها إلَّا أني أحب الله ورسوله. انتهى، (ما أعددت لها كبير صلاة) بالموحدة، وفي رواية للبخاري: «كثير صلاة» بالمثلثة، (وأنت مع من أحببت) أي: ملحق بهم، حتى تكون من زمرتهم، وبهذا يندفع إيراد أن منازلهم متفاوتة، فكيف تصح المعية؟ فيقال: إن المعية تحصل بمجرد الاجتماع في شيءٍ ما، ولا تلزم في جميع الأشياء، فإذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة، صدقت المعية، وإن تفاوتت الدرجات. كذا في «الفتح»، (فَمَا رأيت فرح المسلمون بعد الإسلام) أي: بعد فرحهم به، أو دخولهم فيه، (فرحهم) بفتحات، أي: كفرحهم، (بها) أي: بتلك الكلمة، وهي: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، وفي رواية للبخاري: قال: «إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، فقلنا: ونحن كذلك؟ قال: «نعم»، ففرحنا يومئذٍ فرحًا شديدًا.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي.

[٢٣٨٦] قوله: (عن أشعث) بن سوار الكندي، النجار، الأفرق، الأثرم، صاحب التوابيت، قاضي الأهواز، ضعيف، من السادسة.

قوله: (المرء مع من أحب) أي: يحشر مع محبوبه، ويكون رفيقًا لمطلوبه؛ قال ـ تعالى ـ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾ [النساء: ٦٩] الآية، وظاهر الحديث العموم الشامل للصالح والطالح، ويؤيده حديث: «المرء على دين خليله»، كما مر، ففيه ترغيب وترهيب، ووعد ووعيد، (وله ما اكتسب) وفي رواية البيهقي في «شعب الإيمان»: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا احتَسَبْتَ». قال القاري: أي: أجر ما احتسبت، والاحتساب: طلب الثواب، وأصلُ الاحتساب بالشيء، الاعتداد به، ولعله مأخوذ من الحساب، أو الحسب، واحتسب بالعمل: إذا قصد به مرضاة ربه، وقال التوربشتي: وكلا اللفظين ـ يعني: احتسب واكتسب ـ قريب من الآخر في المعنى المراد منه، قال الطيبي ـ

وفي البابِ عَن عَلِيٍّ، وعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وأبي مُوسَى.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ الحَسَنِ البصري، عَن أنَسِ بْنِ مالك، عَن النبيِّ ﷺ، وقد رُوِيَ هذا الحديث من غير وجه عَن النبيِّ ﷺ.

[٢٣٨٧] (٢٣٨٧) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّال قَالَ: جَاء أعْرَابِيٌّ جَهُورِيُّ الصَّوْتِ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ ....

رحمه الله ـ: وذلك لأن معنى: ما اكتسب: كسب كسبًا يعتد به، ولا يرد عليه سبب الرياء والسمعة، وهذا هو معنى الاحتساب؛ لأن الافتعال للاعتمال. انتهى.

ومعنى الحديث: أن المرء يحشر مع من أحبه، وله أجر ما احتسب في محبته.

قوله: (وفي الباب عن علي، وعبد الله بن مسعود، وصفوان بن عسال، وأبي هريرة، وأبي موسى) أما حديث عليٍّ، فأخرجه الطبراني في «الصغير»، و«الأوسط»[(١)]، بإسناد جيد.

وأما حديث عبد الله بن مسعود، فأخرجه الشيخان[(٢)].

وأما حديث صفوان بن عسال، فأخرجه الترمذي[(٣)] في هذا الباب، وأما حديث أبي هريرة، فلينظر مَنْ أخرجه[(٤)].

وأما حديث أبي موسى، فأخرجه البخاري[(٥)].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو نعيم. كما في «الفتح».

[٢٣٨٧] **قوله: (عن صفوان بن عسال)** بمهملتين، المرادي، صحابي معروف، نزل الكوفة.

قوله: (جاء أعرابي جهوري الصوت) أي: شديد الصوت وعاليه، منسوب إلى جَهْوَرَ

---

(١) الطبراني في «الصغير»، حديث (٨٧٤) و«الأوسط»، حديث (٦٤٥٠).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٦٨) ومسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٦٤٠).

(٣) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٨٧).

(٤) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٧٨).

(٥) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٧٠) وأخرجه أيضًا مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٦٤١).

وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ «المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَحْمُودٍ. [حم: ١٧٦٢٣]

٥١- باب مَا جَاء في حُسْنِ الظَّنِّ بالله - تعالى - [ت٥١، م٥١]

[٢٣٨٨] (٢٣٨٨) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَن يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «إِنَّ اللهَ يَقُولُ: ....

بصوته، (ولما يلحق هو بهم) قال الحافظ: هي أبلغ؛ فإن النفي بـ «لما» أبلغ من النفي بـ «لم»، فيؤخذ منه أن الحكم ثابت ولو بعد اللحاق، ووقع في حديث أنس عند مسلم: «وَلَمْ يَلْحَقْ بِعَمَلِهِمْ». وفي حديث أبي ذر، عند أبي داود وغيره: «وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِمْ».

وفي بعض طرق حديث صفوان بن عسال، عند أبي نعيم: «وَلَمَ يَعْمَلْ بِمِثْلِ عَمَلِهِمْ»، وهو يفسر المراد. انتهى.

(المرء مع من أحب) يعني: من أحب قومًا بالإخلاص يكون من زمرتهم، وإن لم يعمل عملهم؛ لثبوت التقارب بين قلوبهم، وربما تؤدي تلك المحبة إلى موافقتهم، وفيه حثٌّ على محبة الصلحاء والأخيار، رجاء اللحاق بهم، والخلاص من النار.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه النسائي، وصححه ابن خزيمة.

٥١ - باب ما جاء في حُسْنِ الظَّنِّ بِالله تَعَالَى

[٢٣٨٨] قوله: (عن جعفر بن برقان) بضم الموحدة، وسكون الراء، بعدها قاف، الكلابي، كنيته: أبو عبد الله الرقي، صدوق، يهم، في حديث الزهري، من السابعة، (عن يزيد بن الأصم) في «التقريب» (١): يزيد بن الأصم، واسمه: عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي، أبو عوف، كوفي، نزل الرقة، وهو ابن أخت «ميمونة» أم المؤمنين، يُقَالُ: له رُؤْية، ولا يثبت، وهو ثقة.

---

(١) أخرجه أحمد، حديث (١٤١٧٠) ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٧٧) وأبو داود، كتاب الجنائز (٣١١٣) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٦٧).

أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي وَأَنَا مَعَهُ إذَا دَعَانِي». قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. [خ: ٧٤٠٥، م: ٢٦٧٥، جه: ٣٨٢٢، حم: ٧٣٧٤ بلفظ: «إذا ذكرني»].

٥٢- باب مَا جَاء في البِرِّ وَالإِثْم [ت٥٢، م٥٢]

[٢٣٨٩] (٢٣٨٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عبدِ الرَّحمَنِ الكِنْدِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صالِحٍ، حَدَّثَنا عبدُ الرَّحمنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الحَضْرَمِيُّ عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ البِرِّ وَالإِثْم، ......

قوله: (أنا عند ظن عبدي بي) أي: أنا أعامله على حسب ظنه بي، وأفعل به ما يتوقعه مني، من خير أو شر، والمراد: الحثُّ على تغليب الرجاء على الخوف، وحسن الظن بالله، كقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِالله»(١)، ويجوز أن يراد بالظن: اليقين. والمعنى: أنا عند يقينه بي، وعلمه بأن مصيره إليَّ، وحسابه عليّ، وأن ما قضيت به له أو عليه من خير أو شر لا مرد له، ولا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت. قاله الطيبي.

وقال القرطبي في «المفهم»: قيل: معنى «ظن عبد بي»: ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها؛ تمسكًا بصادق وعده، قال: ويؤيده قولُهُ في الحديث الآخر: «ادْعُوا الله وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ»، قال: ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه، موقنًا بأن الله يقبله، ويغفر له؛ لأنه وعد بذلك، وهو لا يخلف الميعاد، فإن اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها، وأنها لا تنفعه، فهذا هو اليأس من رحمة الله، وهو من الكبائر، ومن مات على ذلك، وُكِلَ إلى ما ظن، كما في بعض طرق الحديث المذكور: « فليظن بي عبدي ما شاء»، قال: وأما ظن المغفرة مع الإصرار، فذلك محض الجهل والغرة، وهو يجر إلى مذهب المرجئة، (وأنا معه إذا دعاني) أي: بعلم، وهو كقوله: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

٥٢ - باب ما جاء في البر والإثم

[٢٣٨٩] قوله: (عن النواس) بتشديد الواو، ثم مهملة، (ابن سمعان) بفتح السين وكسرها: ابن خالد الكلابي، أو الأنصاري، صحابي مشهور، سكن الشام.

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٧٧).

فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ في نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». [م: ٢٥٥٣، حم: ١٧١٧٩، مي: ٢٧٨٩].

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِي، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صالحٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (فقال النبي ﷺ: البر) أي: أعظم خصاله، أو البر كله مجملًا، (حسن الخلق) أي: مع الخلق.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: البِرُّ يكون بمعنى الصلة، وبمعنى اللطف، والمبرة، وحسن الصحبة والعشرة، وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق. وقال الطيبي: قيل: فُسِّر البر في الحديث بمعانٍ شتى، ففسره في موضع بما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، وفسره في موضع بالإيمان، وفي موضع بما يقربك إلى الله، وهنا بحسن الخلق، وفسر حسن الخلق باحتمال الأذى، وقلَّة الغضب، وبسط الوجه، وطيب الكلام، وكلها متقاربة في المعنى.

(والإثم ما حاك في نفسك) أي: تحرك فيها وتردد، ولم ينشرح له الصدر، وحصل في القلب منه الشك، وخوف كونه ذنبًا.

وقيل: يعني: الإثم ما أثر قبحه في قلبك، أو تردد في قلبك، ولم ترد أن تظهره؛ لكونه قبيحًا، وهو المعني بقوله: (وكرهت أن يطلع الناس عليه) أي: أعيانهم وأماثلهم؛ إذ الجنس ينصرف إلى الكامل، وذلك لأن النفس بطبعها تحب الاطلاع الناس على خيرها، فإذا كرهت للاطلاع على بعض أفعالها، فهو غير ما تقرب به إلى الله، أو غير ما أذن الشرع فيه، وعلم أنه لا خير فيه ولا بر، فهو إذًا إثم وشر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في «البر والصلة».

٥٣- باب مَا جَاء فِي الحُبِّ فِي الله [ت٥٣، م٥٣]

[٢٣٩٠] (٢٣٩٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: المُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِن نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ».

---

٥٣ - باب ما جاء في الحب في الله

أي: في ذات الله وجهته، لا يشوبه الرياء والهوى، و«في» هنا كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

[٢٣٩٠] **قوله: (أخبرنا كثير بن هشام)** الكلابي، أبو سهل، الرقي، نزيل بغداد، ثقة، من السابعة، **(أخبرنا حبيب بن أبي مرزوق)** الرقي، ثقة، فاضل، من السابعة.

قوله: (المتحابون في جلالي) أي: لأجل إجلالي، وتعظيمي، **(يغبطهم النبيون والشهداء)** قال القاري: بكسر الموحدة، من الغبطة بالكسر، وهي تمني نعمة على ألَّا تتحول عن صاحبها، بخلاف الحسد، فإنه تمني زوالها عن صاحبها، فالغبطة في الحقيقة عبارةٌ عن حسن الحال. كذا قيل، وفي «القاموس»: الغبطة: حسن الحال والمسرة، فمعناها الحقيقي مطابق للمعنى اللغوي، فمعنى الحديث: يستحسن أحوالهم الأنبياء والشهداء، قال: وبهذا يزولُ الإشكال الذي تحير فيه العلماء.

وقال القاضي: كل ما يتحلى به الإنسان، أو يتعاطاه من علم وعمل فإن له عند الله منزلة لا يشاركه فيه صاحبه ممن لم يتصف بذلك، وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدرًا، وأعز ذخرًا، فيغبطه بأن يتمنى ويحب أن يكون له مثل ذلك مضمومًا إلى ما له من المراتب الرفيعة، والمنازل الشريفة، وذلك معنى قوله: «يغبطهم النبيون والشهداء»، فإن الأنبياء قد استغرقوا فيما هو أعلى من ذلك، من دعوة الخلق، وإظهار الحق، وإعلاء الدين، وإرشاد العامة والخاصة، إلى غير ذلك من كليات أشغلتهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات، والقيام بحقوقها، والشهداء وإن نالوا رتبة الشهادة، وفازوا بالفوز الأكبر، فلعلهم لن يعاملوا مع الله معاملة هؤلاء، فإذا رأوهم يوم القيامة في منازلهم، وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله، ودوا لو كانوا ضامين خصالهم، فيكونون جامعين بين الحسنتين، وفائزين بالمرتبتين.

وفي البابِ، عَن أبي الدَّرْدَاءِ، وَابنِ مَسْعُودٍ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأبي هُرَيْرَةَ، وَأبي مَالِكٍ الأشْعَرِيِّ.

وقيل: إنه لم يقصد في ذلك إلى إثبات الغبطة لهم على حال هؤلاء، بل بيان فضلهم، وعلو شأنهم، وارتفاع مكانهم، وتقريرها على آكد وجه وأبلغه.

والمعنى: أن حالهم عند الله يوم القيامة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذٍ ـ مع جلالة قدرهم ونباهة أمرهم ـ حال غيرهم لغبطوهم.

قوله: (وفي الباب عن أبي الدرداء، وابن مسعود، وعبادة بن الصامت وأبي مالك الأشعري وأبي هريرة).

أما حديث أبي الدرداء، فأخرجه الطبراني[١] بإسناد حسن.

وأما حديث ابن مسعود، فأخرجه الطبراني[٢] في «الأوسط».

وأما حديث عبادة بن الصامت، فأخرجه أحمد[٣] بإسناد صحيح.

وأما حديث أبي مالك الأشعري، فأخرجه أحمد[٤]، وأبو يعلى بإسناد حسن، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

ذكر المنذري أحاديث هؤلاء الصحابة ـ ﷺ ـ في «ترغيبه».

وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه مسلم[٥] عنه مرفوعًا: «أَنَّ الله ـ تعالى ـ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلالِي، اليَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي»، وله أحاديث أخرى في هذا الباب.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٣٢٨) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٧٧): وفيه من لم أعرفهم.

(٢) يريد الشارح حديث الطبراني في «الأوسط» (٧٢١٤) قال الهيثمي (١٠/ ٢٧٤): ورجاله ثقات، لكن أخرج ابن عساكر في «تاريخه» لمدينة دمشق بنحو حديث الباب (٥١/ ١٠٧) فهو أولى بالعزو، والله أعلم.

(٣) أحمد، حديث (٢١٤٩٧) وابن حبان، حديث (٥٧٧) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٨١) حديث (١٥٤) و«الشاميين» حديث (٦٢٥).

(٤) أحمد، حديث (٢٢٣٨٧) والطبراني في «الكبير»، حديث (٣٤٣٣) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨٩٩٨) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٧٦): رواه كله أحمد والطبراني بنحوه. . . ورجاله وثقوا.

(٥) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٥٦٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وأبو مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوب.

[٢٣٩١] (٢٣٩١) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا معن، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن خُبَيْبِ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ، عَن حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَن أبي سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّهُ: ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك، وأحمد، والطبراني، والحاكم، والبيهقي[١] بلفظ: «قال الله - تعالى -: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ».

قوله: (وأبو مسلم الخولاني) الزاهد، الشامي، (اسمه: عبد الله بن ثوب) بضم المثلثة، وفتح الواو، بعدها موحدة، قال في «التقريب»: وقيل: بإشباع الواو، وقيل: ابن أثوب، وزن أحمر، ويُقال: ابن عوف، أو: ابن مشكم، ويقال اسمه: يعقوب بن عوف، ثقة، عابد، من الثانية، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه، وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية.

[٢٣٩١] قوله: (حدثنا الأنصاري) هو إسحاق بن موسى الخطمي، أبو موسى، المدني، (عن حفص بن عاصم) بن عمر بن الخطاب، العمري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (سبعة) أي: سبعة أشخاص، (يظلهم الله) أي: يدخلهم، (في ظله) قال عياض: إضافة الظل إلى الله إضافة ملكٍ، وكل ظل فهو ملكه. قال الحافظ في «الفتح»: وكان حقه أن يقول: إضافة تشريف؛ ليحصل امتياز هذا على غيره، كما قيل للكعبة: بيت الله، مع أن المساجد كلها ملكه، وقيل: المراد بظله كرامته وحمايته، كما يُقال: فلان في ظل الملك، وهو قول عيسى بن دينار، وقواه عياض.

وقيل: المراد: ظل عرشه، ويدل عليه حديث سلمان عند سعيد بن منصور بإسناد حسن: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُم الله في ظِلِّ عَرْشِهِ» فذكر الحديث، قال: وَإِذَا كان المراد ظل العرش، استلزم ما ذكر من كونهم في كنف الله وكرامته من غير عكس، فهو أرجح، وبه جزم القرطبي، ويؤيده أيضًا تقييد ذلك بيوم القيامة، كما صرح به ابن المبارك في روايته عن عبيد الله بن عمر، وهو عند المصنف في كتاب الحدود، قال: وبهذا يندفع قول من قال: المراد ظل

---

(١) مالك، حديث (١٧٧٩) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٧٩٥) والحاكم، حديث (٧٣١٤) وقال: على شرط الشيخين، وأقرَّه الذهبي. والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨٩٩٢).

إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ الله، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بالمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا في الله فَاجْتَمعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفرَّقَا، ....

طوبى، أو ظل الجنة؛ لأن ظلهما إنما يحصل لهم بعد الاستقرار في الجنة، ثم إن ذلك مشترك لجميع من يدخلها، والسياق يدل على امتياز أصحاب الخصال المذكورة، فيرجح أن المراد ظل العرش، وروى الترمذي، وحسنه من حديث أبي سعيد مرفوعًا: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ». انتهى.

(إمام عادل) قال الحافظ: المرادُ به: صاحب الولاية العظمى، ويلتحق به كل من ولي شيئًا من أمور المسلمين فعدل فيه، ويؤيده رواية مسلم، من حديث عبد الله بن عمرو رفعه: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ الله عَلى مَنَابِرَ من نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، الَّذينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا». قال: وأحسن ما فسر به العادل أنه الذي يتبع أمر الله بوضع كلّ شيء في موضعه، من غير إفراط ولا تفريط، وقدمه في الذكر لعموم النفع به.

(وشاب) خص الشاب لكونه مظنة غلبة الشهوة؛ لما فيه من قوة الباعث على متابعة الهوى، فإن ملازمة العبادة مع ذلك أشد وأدل على غلبة التقوى، (نشأ) أي: نما وتربى، (بعبادة الله) أي: لا في معصيته، فجُوزي بظل العرش؛ لدوام حراسة نفسه عن مخالفة ربه، (ورجل كان قلبه معلقًا بالمسجد) وفي رواية الشيخين[(١)]: «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ» قال الحافظ: ظاهره أنه من التَّعليق؛ كأنه شبهه بالشيءِ المعلق في المسجد، كالقنديل مثلًا؛ إشارة إلى طول الملازمة بقلبه، وإن كان جسده خارجًا عنه، ويدل عليه رواية الجوزقي: «كأنما قلبه معلق في المسجد»، ويحتمل أن يكون من العلاقة، وهي شدة الحب، ويدل عليه رواية أحمد: «مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ» وكذا رواية سليمان: «من حبها»، (إذا خرج منه) أي: من المسجد، (حتى يعود إليه)؛ لأن المؤمن في المسجد كالسمك في الماء، والمنافق في المسجد كالطير في القفص، (ورجلان) مثلًا (تحابا) بتشديد الباء، وأصله: تحاببا، أي: اشتركا في جنس المحبة، وأحب كل منهما الآخر حقيقة، لا إظهارًا فقط، (في الله) أي: لله، أو: في مرضاته، (فاجتمعا على ذلك) أي: على الحب في الله إن (اجتمعا وتفرقا) أي: إن تفرقا، يعني: يحفظان الحب في الحضور والغيبة، وقال الحافظ: والمراد: أنهما داما على المحبة الدينية، ولم يقطعاها بعارض دنيوي، سواء اجتمعا حقيقة أم لا، حتى فرق بينهما الموت.

(١) البخاري، كتاب الأذان، حديث (٦٦٠) ومسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠٣١).

وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امرأة ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ».

[خ: ٦٦٠، م: ١٠٣١، ن: ٥٣٩٥، حم: ٩٣٧٣، طا: ١٧٧٧].

تنبيه: عدت هذه الخصلة واحدة، مع أن متعاطيها اثنان؛ لأن المحبة لا تتم إلا باثنين، أو لما كان المتحابان بمعنى واحد كان عَدُّ أحدهما مغنيًا عن عد الآخر؛ لأن الغرض عد الخصال، لا عد جميع من اتصف بها، **(ورجل ذكر الله)** أي: بقلبه، من التذكر، أو بلسانه، من الذكر، **(خاليًا)** أي: من الناس، أو من الرياء، أو مما سوى الله، **(ففاضت عيناه)** أي: فاضت الدموع من عينيه، وأسند الفيض إلى العين مبالغة، كأنها هي التي فاضت، **(ورجل دعته)** امرأة إلى الزنا بها، **(ذات حسب)** قال ابن الملك: الحسبُ: ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه، وقيل: الخصال الحميدة له ولآبائه، **(فقال: إني أخاف الله عزّ وجلّ)** الظاهر: أنه يقول ذلك بلسانه، إما ليزجرها عن الفاحشة، أو ليعتذر إليها، ويحتمل أن يقوله بقلبه. قاله عياض، قال القرطبي: إنما يصدر ذلك عن شدة خوف من الله تعالى ، ومتين تقوى وحياء، **(ورجل تصدق بصدقة)** نَكَّرَها؛ ليشمل كل ما يتصدق به من قليل وكثير، وظاهره أيضًا يشمل المندوبة والمفروضة، لكن نقل النووي عن العلماء: أن إظهار المفروضة أولى من إخفائها، **(فأخفاها)** قال ابن الملك: هذا محمول على التطوع؛ لأن إعلان الزكاة أفضل.

(حتى لا تعلم) بفتح الميم، وقيل: بضمها، **(شماله ما تنفق يمينه)** قيل: فيه حذف، أي: لا يعلم من بشماله، وقيل: يراد المبالغة في إخفائها، وأن شماله لو تعلم لما علمتها، قال الحافظ في «الفتح»: وقد نظم السبعة العلامة أبو شامة عبد الرَّحمن بن إسماعيل فقال: [من الطويل].

وقَالَ النَّبِيُّ المُصْطَفَى: إِنَّ سَبْعَةً ... يُظِلُّهُمُ اللهُ الكَرِيمُ بِظِلِّهِ
مُحِبٌّ عَفِيفٌ نَاشِئٌ مُتَصَدِّقٌ ... وَبَاكٍ مُصَلٍّ وَالإِمَامُ بِعَدْلِهِ

ووقع في «صحيح مسلم»، من حديث أبي اليسر مرفوعًا: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، وهاتان الخصلتان غير السبعة الماضية، فدل على أن العدد المذكور لا مفهوم له، وقد تتبع الحافظ فوجد خصالًا أخرى غير الخصال المذكورة، وأوردها في جزء سماه: «مَعْرِفَةُ الخِصَالِ المُوصِلَةِ إِلَى الظِّلالِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وهكذا رُوِيَ هذا الحديثُ عَن مَالِكِ بْنِ أَنسٍ من غيرِ وَجهٍ مِثْلَ هذا، وَشَكَّ فِيهِ، وقال: عَن أبي هُرَيْرَةَ أَوْ عَن أبي سَعِيدٍ، وَعُبَيْدُ الله بْنُ عُمَرَ رَوَاهُ عَن خُبَيْبِ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ، يقول عَن أبي هُرَيْرَةَ: حَدَّثنَا سَوَّارُ بْنُ عبدِ الله العَنْبَرِيُّ ومحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قالا: حَدَّثنَا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، حَدَّثنِي خُبَيْبٌ، عَن حَفْصِ بْنِ عاصِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَ حديثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ قَلْبُه مُعَلَّقًا بالمَسَاجِدِ، وقَالَ: ذَاتَ مَنْصبٍ وَجَمَالٍ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك في «موطئه»، ومسلم في «صحيحه».

قوله: (وهكذا روي هذا الحديث عن مالك بن أنس من غير وجه مثل هذا، وشك فيه. وقال: عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد) وكذلك أخرجه مالك في «موطئه» بالشك، وكذلك أخرجه مسلم من طريق مالك، **(وعبيد الله بن عمر رواه عن خبيب بن عبد الرحمن، ولم يشك فيه، فقال: عن أبي هريرة)** وكذلك روى الشيخان من طريق عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، من غير شك، قال الحافظ: لم تختلف الرواة عن عبيد الله في ذلك، ورواية مالك في «الموطأ» عن خبيب، فقال: «عن أبي سعيد، أو أبي هريرة» على الشك، ورواه أبو قرة عن مالك بواو العطف، فجعله عنهما، وتابعه مصعب الزبيري، وشَذَّ في ذلك عن أصحاب مالك، والظاهر: أن عبيد الله حفظه؛ لكونه لم يشك فيه، ولكونه من رواية خاله وجده. انتهى.

قوله: (حدثنا سوار بن عبد الله) بن سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي، العنبري، أبو عبد الله البصري، قاضي الرصافة وغيرها، ثقة، من العاشرة، غلط من تكلم فيه، **(أخبرنا يحيى بن سعيد)** هو القطان، **(عن عبيد الله بن عمر)** هو العمري، **(عن خبيب بن عبد الرحمن)** بضم المعجمة، وهو خال عبيد الله الراوي عنه، **(عن حفص بن عاصم)** هو جد عبيد الله المذكور لأبيه.

قوله: (ذات منصب) بكسر الصاد: أصل، أو شرف، أو حسب، أو مال، **(وجمال)** أي: مزيد حسن.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حديث المقدام حديث حسن صحيح غريب، والمقدام يكنى أبا كُرَيمة.

هذا حديث حسن صحيح.

٥٣م- باب مَا جَاء فِي إِعْلَامِ الحُبِّ [ت٥٤، م٥٤]

[٢٣٩٢] (٢٣٩٢) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، أَخْبَرَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ إِيَّاهُ». [د: ٥١٢٤، حم: ١٦٧١٩].

وفي الباب عَن أبي ذَرٍّ وَأَنَسٍ، حديثُ المِقْدَامِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[٢٣٩٢] (٢٣٩٢)م حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وقتَيْبَةُ، قالا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْماعيلَ، عَن عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ القَصِيرِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي.

٥٣/م - باب ما جاء في إعلام الحب

[٢٣٩٢] **قوله:** (عن حبيب بن عبيد) الرحبي، أبي حفص، الحمصي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إذا أحب أحدكم أخاه) في الدين (فليعلمه) أي: فليخبره، ندبًا مؤكدًا، (إياه) أي: أنه يحبه؛ وذلك لأنه إذا أخبره بذلك استمال قلبه، واجتلب وده، فبالضرورة يحبه، فيحصل الائتلاف ويزول الاختلاف بين المؤمنين.

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر وأنس) أما حديث أبي ذر، فأخرجه أحمد، والضياء المقدسي(١)، وأما حديث أنس، فأخرجه ابن حبان(٢).

قوله: (حديث المقدام حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن حبان، والحاكم وصححه.

[٢٣٩٢/ م] **قوله:** (عن عمران بن مسلم) المنقري، القصير، البصري، صدوق، ربما وهم.

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٧٨٧) والضياء المقدسي في «المختارة»، حديث (٣٨٤) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٨١): رواه أحمد وإسناده حسن.

(٢) ابن حبان، حديث (٥٧١).

عَن سَعِيدِ بْنِ سَلْمَانَ، عَن يَزِيدَ بْنِ نُعَامَةَ الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَن اسْمِهِ وَاسْم أَبِيه وَمِمَّنْ هُوَ؟ فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من هذا الوَجْهِ، ولا نعْرِف لِيَزِيدَ بْنِ نعَامَةَ سَمَاعًا مِنَ النبيِّ ﷺ. وَيُرْوى عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هذَا الحديث، ولا يَصِحُّ إسْنَادُهُ.

قيل: هو الذي روى عن عبد الله بن دينار، وقيل: بل هو غيره، وهو مكي، من السادسة.

(عن سعيد بن سلمان) وفي بعض النسخ: سعيد بن سلمان، قال الحافظ في «التقريب»: سعيد بن سلمان، أو ابن سليمان، الربعي، مقبول، من السابعة، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: ذكره ابن حبان في «الثقات»، له في الترمذي حديث واحد، يعني: حديث يزيد بن نعامة هذا (عن يزيد بن نعامة) بضم نون، وفتح عين مهملة، كذا ضبطه صاحب «مجمع البحار» في «المغني»، (الضبي) بفتح المعجمة، وكسر الموحدة مشددة، نسبة لضبة، قبيلة مشهورة.

قوله: (إذا آخى الرجل الرجل) بمد الهمزة من المؤاخاة، أي: إذا اتخذه أخًا في الله، (فيسأله عن اسمه) ما هو...؟ (وممن هو؟) أي: من أيّ قبيلة وقوم هو؟ (فإنه) أي: السؤال عمّا ذكر، (أوصل) أي: أكثر وصلة، (للمودة) أي: للمحبة في الأخوة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن سعد[1] في «الطبقات».

قوله: (ولا نعرف ليزيد بن نعامة سماعًا من النبي ﷺ) قال في «التقريب»: يزيد بن نعامة الضبي، أبو مودود البصري، مقبول، من الثالثة، لم يثبت أن له صحبة، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: أرسل عن النبي ﷺ: «حديث إذا آخا الرجل الرجل».

قوله: (ويروى عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث، ولا يصح إسناده) رواه البيهقي[2] في «شعب الإيمان»، ولفظه: «إذا آخَيْتَ رَجُلًا فَاسْأَلْهُ عَن اسْمِهِ، واسْمِ أَبِيهِ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَفِظْتَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عُدْتَهُ، وإِنْ مَاتَ شَهِدْتَهُ». قال المناوي: وفي إسناده ضعفٌ قليلٌ.

---

(١) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦/ ٦٥). وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٢٦٦٤٢).

(٢) البيهقي في«شعب الإيمان»، حديث (٩٠٢٣).

٥٤- باب مَا جَاء فِي كَرَاهِيَةِ المُدْحَةِ وَالمدَّاحِين [ت٥٥، م٥٥]

[٢٣٩٣] (٢٣٩٣)حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحمنِ بْن مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن حبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن أبي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فأثْنَى عَلَى أمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ المِقْدَادُ يَحْثُو في وَجْهِهِ التُّرَابَ وقال: أمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺأَنْ نَحْثُوَ في وُجُوهِ المَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

---

٥٤ - باب كراهية المدحة والمداحين

قال في «القاموس»: مَدَحَهُ، كَمنعه، مدحًا ومِدْحةً: أحسن الثناء عليه، كمدحه وامتدحه، والمديح والمدحة والأمدوحة: ما يمدح به. انتهى.

[٢٣٩٣]قوله: (أمرنا رَسُولُ الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب)قيل: يؤخذ التراب ويرمى به في وجه المداح؛ عملًا بظاهر الحديث، وقيل: معناه: الأمر بدفع المال إليهم؛ إذ المال حقير كالتراب بالنسبة إلى العرض في كل باب، أي: أعطوهم إياه، واقطعوا به ألسنتهم؛ لئلا يهجوكم، وقيل: معناه: أعطوهم عطاءً قليلًا، فشبهه لقلته بالتراب، وقيل: المرادُ منه أن يخيب المادح، ولا يعطيه شيئًا لمدحه، والمراد: زجر المادح، والحث على منعه من المدح؛ لأنه يجعل الشخص مغرورًا ومتكبرًا، قال الخطابي: المدَّاحُون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة، وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه، فَأَمَّا من مدح الرجل على الفعل الحسن، والأمر المحمود يكون منه ترغيبًا له في أمثاله، وتحريضًا للناس على الاقتداء به في أشباهه، فليس بمداح.

وفي «شرح السنة»: قد استعمل المقدادُ الحديث على ظاهره في تناول عين التراب، وَحَثْيِهِ فِي وَجْهِ المادح، وقد يتأول على أن يكون معناه الخيبة والحرمان، أي: من تعرض لكم بالثناء والمدح، فلا تعطوه واحرموه، كنى بالتراب عن الحرمان، كقولهم: ما في يده غير التراب، وكقوله ﷺ: «إِذَا جَاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الكَلْبِ فَامْلأْ كَفَّهُ تُرَابًا».

قلت: الأَوْلَى أَنْ يُحمل الحديثُ على ظاهره، كما حمله عليه راويه المقداد بن الأسود، وإلَّا فالأولى أن يتأول على أن يكون معناه: الخيبة والحرمان، وأما ما سواه من التأويل، ففيه بعد، كما لا يخفى. والله أعلم.

وقال الغزالي: في المدح ست آفات: أربع على المادح: واثنتان على الممدوح، أما

وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ. [م: ٣٠٠٢، جه: ٣٧٤٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَى زَائِدَةُ عَن يَزِيدَ بْنِ أبي زِيَادٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن المقداد وحديثُ مُجَاهِدٍ، عَن أبي مَعْمَرٍ أَصَحُّ، وَأَبُو مَعْمَرٍ اسْمُه: عبدُ الله بْنُ سَخْبَرَةَ، وَالمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ هُوَ: المِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو الكِنْدِيُّ، ويُكْنَى: أبَا مَعْبَدٍ، وإنما نُسِبَ إِلَى الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ؛ لأَنَّهُ كَانَ قد تَبَنَّاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ.

[٢٣٩٤] (٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثمانَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن سَالِمٍ الخَيَّاطِ، عَن الحَسَنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نَحْثُوَ

المادح، فقد يفرط فيه، فيذكره بما ليس فيه، فيكون كذابًا، وقد يظهر فيه من الحب ما لا يعتقده، فيكون منافقًا، وقد يقول له ما لا يتحققه، فيكون مجازفًا، وقد يفرح الممدوح به، وربما كان ظالمًا، فيعصي بإدخال السرور عليه، وأما الممدوح: فيحدث فيه كبرًا، وإعجابًا، وقد يفرح فيفسد العمل.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي(١) في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، والبخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود(٢)، وابن ماجه. كذا في «المرقاة».

قوله: (وحديث مجاهد عن أبي معمر أصحُّ)؛ لأن حبيب بن أبي ثابت الذي رواه عن مجاهد ثقة، فقيه جليل، وأما يزيد بن أبي زياد الذي رواه عن مجاهد، عن ابن عباس، فهو ضعيف، كَبِرَ فَتَغَيَّر، وصارَ يَتَلَقَّنُ.

[٢٣٩٤] **قوله: (حدثنا محمد)** بن عثمان بن كَرَامة، الكوفي، ثقة، من الحادية عشرة، **(عن سالم)** بن عبد الله الخياط، البصري، نزل مكة، وهو سالم مولى عكاشة، وقيل: هما اثنان، صدوق، سيء الحفظ، من السادسة.

قوله: (أمرنا رَسُولُ الله ﷺ أن نحثو) أي: نرمي.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٩٤).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٠٤) والبخاري في «الأدب»، حديث (٣٣٩).

في أَفْوَاهِ الـمَدَّاحِينَ التُّرَابَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ مِن حديثِ أَبي هُرَيْرَةَ.

٥٥- باب مَا جَاء في صُحْبَةِ المؤمِن [ت٥٦، م٥٦]

[٢٣٩٥] (٢٣٩٥) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ أَنَّ الوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ التُّجِيبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، قَالَ سَالِمٌ: أَوْ عَن أَبي الهَيْثم عَن أَبي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ». [د: ٤٨٣٢، حم: ١٠٩٤٤].

قوله: (هذا حديث غريب من حديث أبي هريرة) وهو منقطع؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئًا.

٥٥ - باب ما جاء في صحبة المؤمن

[٢٣٩٥] قوله: (أخبرنا سالم بن غيلان) بفتح معجمة، وسكون تحتية، التجيبي، المصري، ليس به بأس، من السابعة، (أن الوليد بن قيس) بن الأخرم، (التجيبي) بضم المثناة الفوقية، ويجوز فتحها، وكسر جيم، وسكون مثناة تحت، فموحدة، وبشدة ياء في الآخر، منسوب إلى تجيب بن ثوبان بن سليم، مقبول، من الخامسة، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبي سعيد، أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد. انتهى.

قوله: (قال سالم: أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد) وسياق سند أبي داود هكذا: حدثنا عمرو بن عون، أنبأنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن الوليد بن قيس، عن أبي سعيد، أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد. انتهى.

والحاصل: أنه وقع الشك لسالم بن غيلان، في أن الوليد بن قيس حدثه عن أبي سعيد بلا واسطة، أو حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد.

قوله: (لا تُصَاحِب إِلَّا مؤمنًا) أي: كاملًا، بل مكملًا، أو المراد منه: النهي عن مصاحبة الكفار والمنافقين؛ لأن مصاحبتهم مضرة في الدين، فالمراد بالمؤمن جنس المؤمنين، (ولا يأكل طعامك إلا تقي) أي: متورع يصرف قوة الطعام إلى عبادة الله، والنهي وَإِنْ نُسب إلى التقي، ففي الحقيقة مسند إلى صاحب الطعامِ، فهو من قبيل: لا أرينك ههنا، فالمعنى: لا تطعم طعامك إِلَّا تقيًّا، قال الخطابي: هذا إنما جاء في طعام الدعوة، دون

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حسنٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من هذا الوَجْهِ.

٥٦- باب مَا جَاء في الصَّبْرِ عَلى البَلَاء [ت٥٧، م٥٧]

[٢٣٩٦] (٢٣٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيثُ عَن يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ، عَن سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ في الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافي ....

طعام الحاجة، وذلك أنه ـ تعالى ـ قال: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨] ومعلوم أن أسراهم كانوا كفارًا، غير مؤمنين، ولا أتقياء، وإنما حذر من صحبة من ليس بتقي، وزجر عن مخالطته ومؤاكلته لأن المطاعمة توقع الألفة والمودة في القلوب، وقال الطيبي: «ولا يأكل»: نهي لغير التقي أن يأكل طعامه، والمراد: نهيه عن أن يتعرض لما لا يأكل التقي طعامه من كسب الحرام، وتعاطي ما ينفر عنه التقي، فالمعنى: لا تصاحب إلا مطيعًا، ولا تخالل إلا تقيًا. انتهى.

قال القاري: وهو في غاية من البهاء، غير أنه لا يستقيم به وجه الحصر، فالصواب ما قدمناه.

قلت: الأمر كَمَا قال القاري.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والدارمي، وابن حبان، والحاكم[(١)]، وسكت عنه أبو داود والمنذري، وقال المناوي: أسانيده صحيحة.

٥٦ - باب ما جاء في الصبر على البلاء

[٢٣٩٦] قوله: (عن سعد بن سنان) قال في «التقريب»: سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، الكندي، المصري، وصوب الثاني البخاري، وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة.

قوله: (إذا أراد الله بعبده الخير عجل) بالتشديد أي: أسرع (له العقوبة) أي: الابتلاء بالمكاره (في الدنيا)؛ ليخرج منها، وليس عليه ذنب، ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به والمنة عليه، (أمسك) أي: أخر (عنه) ما يستحقه من العقوبة (بذنبه) أي: بسببه، (حتى يوافي

---

(١) ابن حبان، حديث (٥٥٤) والحاكم (٧١٦٩)، وقال: صحيح الإسناد. وأقرّه الذهبي.

بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وبهذا الإسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، وَإنَّ اللهَ إذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ». [جه: ٤٠٣١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

[٢٣٩٧] (٢٣٩٧) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ: قَالَت عائِشَةُ: ما رأيْتُ الوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ. [خ: ٥٦٤٦، م: ٢٥٧٠، جه: ١٦٢٢، حم: ٢٤٩٥٣].

به يوم القيامة) أي: حتى يأتي العبد بذنبه يوم القيامة، قال الطيبي يعني: لا يجازيه بذنبه حتى يجيء في الآخرة متوفر الذنوب وافيها، فيستوفي حقه من العقاب.

قوله: (إن عظم الجزاء) أي: كثرته (مع عظم البلاء) بكسر المهملة، وفتح الظاء فيهما، ويجوز ضمها مع سكون الظاء، فمن ابتلاؤه أعظم، فجزاؤه أعظم، (ابتلاهم) أي: اختبرهم بالمحن والرزايا، (فمن رضي) بما ابتلاه به، (فله الرضى) منه ـ تعالى ـ وجزيل الثواب، (ومن سخط) بكسر الخاء، أي: كره بلاء الله، وفزع، ولم يرض بقضائه، (فله السَّخَطُ) منه ـ تعالى ـ، وأليم العذاب، ومن يعمل سوءًا يجز به، والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه، لا الترغيب في طلبه؛ للنهي عنه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) الظاهر: أن الترمذي حسن الحديث الثاني، ولم يحكم على الحديث الأول بشيء، مع أنه أيضًا حسن عنده؛ لأن سندهما واحد، وذكر السيوطي الحديث الأول في «الجامع الصغير»، وعزاه إلى الترمذي والحاكم، وذكر الحديث الثاني فيه أيضًا، وعزاه إلى الترمذي وابن ماجه، وذكر المنذري الحديث الثاني في «الترغيب»، وقال: رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

[٢٣٩٧] قوله: (سمعت أبا وائل يحدث يقول) كذا في بعض النسخ، ولم يقع في بعضها لفظ «يحدث»، وهو الظاهر.

قوله: (ما رأيت الوجع) قال الحافظ في «الفتح»: المراد بالوجع المرض، والعرب تسمي كل وجع مرضًا. انتهى، (منه) أي: من الوجع (على رسول الله ﷺ) أي: ما رأيت أحدًا أشدَّ وجعًا من رسول الله ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٣٩٨] (٢٣٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَن أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فالأَمْثَلُ: فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِه، فَإِنْ كَانَ دِينهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ في دِينهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينهِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي[1]، وابن ماجه.

[٢٣٩٨] قوله: (أي الناس أشد) أي: أكثر وأصعب (بلاء) أي: محنة ومصيبة، (قال: الأنبياء) أي: هم أشد في الابتلاء؛ لأنهم يتلذذون بالبلاء، كما يتلذذ غيرهم بالنعماء، ولأنهم لو لم يبتلوا لتُوُهِّمَ فيهم الألوهية، وليتوهَّن على الأمة الصبر على البلية، ولأن من كان أشد بلاء كان أشد تضرعًا والتجاءً إلى الله ـ تعالى ـ، (ثم الأمثل فالأمثل) قال الحافظ: الأمثلُ: أفعل من المثالة، والجمع أماثل، وهم الفضلاء، وقال ابن الملك: أي: الأشرف فالأشرف، والأعلى فالأعلى رتبة ومنزلة، يعني: من هو أقرب إلى الله بلاؤه أشد؛ ليكون ثوابه أكثر، قال الطيبي: «ثم» فيه للتراخي في الرتبة، والفاء: للتعاقب على سبيل التوالي؛ تنزلًا من الأعلى إلى الأسفل، و«اللام» في «الأنبياء» للجنس، قال القاريّ: وَيصحّ كونها للاستغراق؛ إذ لا يخلو واحد منهم من عظيم محنة، وجسيم بلية بالنسبة لأهل زمنه، ويدل عليه قوله: (يبتلى الرجل على حسب دينه) أي: مقداره ضعفًا، وقوة، ونقصًا، وكمالًا، قال الطيبي: الجملة بيان للجملة الأولى، واللام في «الرجل» للاستغراق في الأجناس المتوالية.

(فإن كان) تفصيل للابتلاء وقدره، (في دينه صلبًا) بضم الصاد المهملة، أي: قويًا شديدًا، وهو خبر كان، واسمه ضمير راجع إلى الرجل، والجار متعلق بالخبر (اشتد بلاؤه) أي: كمية وكيفية، (وإن كان في دينه رقة) أي: ذا رقة، ويحتمل أن يكون «رقة» اسم كان، أي: ضعف ولين، قال الطيبي: جعل الصلابة صفة له، والرقة صفة لدينه؛ مبالغة، وعلى الأصل، قال القاري: وكان الأصل في الصلب أن يستعمل في الجثث، وفي الرقة أن تستعمل في المعاني، ويمكن أن يحمل على التفنن في العبارة. انتهى.

(ابتلي على قدر دينه) أي: ببلاء هين سهل، والبلاء في مقابلة النعمة، فمن كانت النعمة

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٠٨٧، ٧٤٨٤).

فمَا يَبْرَحُ البَلَاءُ بالعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». [جه: ٤٠٢٣، حم: ١٤٨٤، مي: ٢٧٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي البابِ عَن أبي هريرةَ وَأختِ حذيفة بْنِ اليمان: أن النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً؟ قَالَ: «الأنبياءُ ثم الأمثلُ فالأَمْثَلُ».

[٢٣٩٩] (٢٣٩٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عبدِ الأعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَن محمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ما يَزَالُ البَلَاءُ بالمُؤمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ في نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَمَا ....

عليه أكثر، فبلاؤه أغزر، (فما يبرح البلاء) أي: ما يفارق، أو ما يزال، (بالعبد) أي: الإنسان، (حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة) كناية عن خلاصه من الذنوب، فكأنه كان محبوسًا، ثم أطلق وخلي سبيله يمشي ما عليه بأس.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)[١]، وأخرجه أحمد، والدارمي، والنسائي في «الكبرى»، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[٢]. كذا في «الفتح».

[٢٣٩٩] قوله: (ما يزال البلاء بالمؤمن) أي: ينزل بالمؤمن الكامل، (والمؤمنة) «الواو»: بمعنى «أو»؛ بدليل إفراد الضمير في: نفسه وماله وولده، ووقع في «المشكاة»: بالمؤمن أو المؤمنة، قال القاري: «أو» للتنويع، ووقع في أصل ابن حجر بالواو، فقال: الواو بمعنى «أو» بدليل إفراد الضمير، وهو مخالف للنسخ المصححة والأصول المعتمدة، (وولده) بفتح الواو واللام، وبضم فسكون، أي: أولاده، (حتى يلقى الله) أي: يموت، (وما

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٤٨١، ٦٣٢٦) وابن حبان، حديث (٢٩٠٠) والحاكم، حديث (١٢١).

(٢) لم يذكر الشارح تخريج حديثي أبي هريرة وأخت حذيفة اللذين ذكرهما المصنف بقوله: وفي الباب عن أبي هريرة وأخت حذيفة بن اليمان أما حديث أبي هريرة فأخرجه أحمد (٧٧٩٩) وأبو يعلى، حديث (٦٠١٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» حديث (١٠٨١١) وابن حبان، حديث (٢٩١٣، ٢٩٢٤) والحاكم، حديث (١٢٨١) وقال: على شرط مسلم، والبيهقي في «الكبرى»، حديث (٦٣٣٥) و«شعب الإيمان» (٩٨٣٧) وأما حديث أخت حذيفة فأخرجه أحمد في «مسنده»، حديث (٢٦٥٣٩) والنسائي في «الكبرى»، حديث (٧٤٩٦) والحاكم، حديث (٨٢٣١) والطبراني في «الكبير»، حديث (٢٤-٢٤٤) حديث (٦٢٦) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٩٧٧٧) وأخرجه أيضًا ابن سعد في «الطبقات»، (٨/ ٣٢٥-٣٢٦).

عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». [حم: ٧٧٩٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي الباب: عن أبي هريرة وأخت حذيفة بن اليمان.

٥٧- باب مَا جَاء في ذَهَابِ البَصَر [ت٥٨، م٥٨]

[٢٤٠٠] (٢٤٠٠) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أبو ظِلَالٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الله [تَعَالَى] يَقُولُ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَي عَبْدِي في الدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزاءٌ عِنْدِي إِلَّا الجَنَّةَ». [خ: ٥٦٥٣ بنحوه، حم: ١٢٠٥٩].

عليه خطيئة) بالهمزة والإدغام، أي: وليس عليه سيئة؛ لأنها زالت بسبب البلاء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك في «الموطأ» عنه مرفوعًا بلفظ: «مَا يَزَالُ المُؤْمِنُ يُصَابُ فِي وَلَدِهِ وَخَاصَّتِهِ حَتَّى يَلْقَى الله وَلَيْسَتْ لَهُ خَطِيئَةٌ»، وأخرجه أيضًا أحمد، وابن أبي شيبة بلفظ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالمُؤْمِنِ حَتَّى يَلْقَى الله وَلَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»، كذا في «الفتح»، وقال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر حديث أبي هريرة هذا: رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة وأخت حذيفة بن اليمان) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري.

وأما حديث أخت حذيفة بن اليمان، فأخرجه النسائي، وصَححه الحاكم، وأخت حُذَيفة اسمها: «فاطمة بنت اليمان». صرح به الحافظ في «الفتح».

٥٧ - باب ما جاء في ذهاب البصر

[٢٤٠٠] قوله: (إن الله يقول: إذا أخذت كريمتي عبدي) أي: أعميت عينيه الكريمتين عليه، وإنما سميتا بها؛ لأنه لا أكرم عند الإنسان في حواسه منهما، (لم يكن له جزاء عندي إلا الجنة) أي: دخولها مع السابقين، أو بغير عذاب؛ لأن العمى من أعظم البلايا، وهذا قيده في حديث أبي هريرة الآتي بما إذا صبر واحتسب.

وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وأبو ظِلَالٍ اسْمُه: هِلَالٌ.

[٢٤٠١] (٢٤٠١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَن الأَعْمَشِ عَن أبي صالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ إلى النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: مَن أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ ....

قوله:(وفي الباب عن أبي هريرة وزيد بن أرقم) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب.

وأما حديث زيد بن أرقم، فأخرجه البزار[٢] من رواية جابر الجعفي بلفظ: «مَا ابْتُلِيَ عَبْدٌ بَعْدَ ذَهَابِ دِينِه بِأَشَدَّ من ذَهَابِ بَصَرِهِ، وَمَنِ ابْتُلِيَ بِبَصَرِهِ، فَصَبَرَ حَتَّى يَلْقَى الله، لَقِيَ الله ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ وَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ». قال الحافظ في «الفتح»: وأصله عند أحمد بغير لفظه، بسند جيد. انتهى.

قوله:(هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه البخاري، ولفظه: «إن الله قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيهِ، فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّة»، يُرِيدُ عينيه.

[٢٤٠١] **قوله:(من أذهبت حبيبتيه)** بالتثنية، قال الحافظ: وقد فسرهما آخر الحديث بقوله: «يريد عينيه»، والمراد بالحبيبتين: المحبوبتان؛ لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه؛ لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير، فيسر به، أو شر فيجتنبه،**(فصبر واحتسب)** قال الحافظ: المراد: أنه يصبر مستحضرًا ما وعد الله به الصابِرَ من الثواب، لا أن يصبر مجردًا عن ذلك؛ لأن الأعمال بالنيات، وابتلاء الله عبده في الدنيا ليس من سخطه عليه، بل إما لدفع مكروه، أو لكفارة ذنوب، أو لرفع منزلة، فإذا تلقى ذلك بالرضا تم له المراد، وإلَّا يصير كما جاء في حديث سلمان: «إِنَّ مَرَضَ المُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ الله لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَبًا، وإِنَّ مَرَضَ الفَاجِرِ، كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَا يَدْرِي لِمَ عُقِلَ، وَلِمَ أُرْسِلَ»، أخرجه البخاري[٣] في «الأدب المفرد» موقوفًا. انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٤٠١).

(٢) البزار (١/ ٣٦٦- كشف) حديث (٧٧٠) وقال الهيثمي (٢/ ٣٠٨): وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٣) البخاري في «الأدب المفرد»، (٤٩٣) موقوفًا.

لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الجَنَّةِ». [حم: ٧٥٤٣، مي: ٢٧٩٥].

وفي البابِ عَن عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٥٨- باب [ت٥٩، م٥٩]

[٢٤٠٢] (٢٤٠٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ البَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مغْرَاء ....

(لم أرضَ له ثوابًا دون الجنة) قال الحافظ: وهذا أعظم العوض؛ لأن الالتذاذ بالصبر يفنى بفناء الدنيا، والالتذاذ بالجنة باقٍ ببقائها، وهو شامل لكلٍّ من وقع له ذلك بالشرط المذكور، ووقع في حديث أبي أمامة فيه قيد آخر، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، بلفظ: «إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْكَ، فَصَبَرْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ وَاحْتَسَبْتَ»، فأشار إلى أن الصبر النافع هو ما يكون في وقوع البلاء، فيفوض ويسلم، وإلا فمتى تضجر وتقلق في أول وهلة، ثم يئس، فيصبر، لا يكون حصل المقصود، وقد مضى حديث أنس في «الجنائز»: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»، وقد وقع في حديث العرباض، فيما صححه ابن حبان[1] فيه بشرط آخر، ولفظه: «إِذَا سَلَبْتُ من عَبْدِي كَرِيمَتَيْهِ، وَهُوَ بِهِمَا ضَنِينٌ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ إِذَا هُوَ حَمِدَنِي عَلَيْهِمَا»، ولم أرَ هذه الزيادة في غير هذه الطريق، وإذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة، فالذي له أعمال صالحة أخرى يزاد في رفع الدرجات. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عرباض بن سارية) أخرجه ابن حبان[1] في «صحيحه».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن حبان[2] في «صحيحه» بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَذْهَبُ الله بِحَبِيبَتَيْ عَبْدٍ، فَيَصْبِرُ، وَيَحْتَسِبُ إِلَّا أَدْخَلَهُ الله الْجَنَّةَ».

[٥٨ - باب]

[٢٤٠٢] قوله: (ويوسف بن موسى) بن راشد القطان، البغدادي، أبو يعقوب، الكوفي، نزيل الري، ثم بغداد، صدوق، من العاشرة، (أخبرنا عبد الرحمن بن مغراء) كذا في نسخ الترمذي بالمد، وكذا في «تهذيب التهذيب»، و«الخلاصة»، ولكن ضبطه الحافظ في «التقريب» بالقصر، فقال: عبد الرحمن بن مغرا، بفتح الميم، وسكون المعجمة، ثم راء

(١) ابن حبان، حديث (٢٩٣١).

(٢) ابن حبان، حديث (٢٩٣٢).

أَبُو زُهَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَوَدُّ أَهْلُ العَافِيَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ البَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَت قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالمَقَارِيضِ».

وهذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ بهذَا الإِسْنَادِ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ [قَوْلَهُ] شَيْئًا مِن هَذَا.

مقصورًا، الدوسي، (أبو زهير) بالتصغير، الكوفي، نزيل الري، صدوق، تكلم في حديثه عن الأعمش، من كبار التاسعة.

قوله: (يود) أي: يتمنى (أهل العافية) أي: في الدنيا، (يوم القيامة) ظرف «يود»، (حين يعطى) على البناء للمفعول، (الثواب) مفعول ثان، أي: كثير، أو بلا حساب؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، (قرضت) بالتخفيف، ويحتمل التشديد؛ للمبالغة والتأكيد، أي: قطعت، (في الدنيا) قطعة قطعة، (بالمقاريض) جمع المقراض، ليجدوا ثوابًا كما وجد أهل البلاء. قال الطيبي: الودّ: محبة الشيء، وتمني كونه له، ويستعمل في كل واحد من المعنيين من المحبة والتمني، وفي الحديث هو من المودة التي هي بمعنى التمني، وقوله: «لو أن...» إلخ، نزل منزلة مفعول «يود»، كأنه قيل: يود أهل العافية ما يلازم لو أن جلودهم كانت مقرضة في الدنيا، وهو الثواب المعطى، قال ميرك: ويحتمل أن مفعول «يود» الثواب على طريق التنازع، وقوله: «لو أن جلودهم» حال، أي: متمنين أن جلودهم... إلخ، أو قائلين: لو أن جلودهم، على طريقة الالتفات من التكلم إلى الغيبة.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذي، وابن أبي الدنيا[١]، من رواية عبد الرحمن بن مغرا، وبقية رواته ثقات، وقال الترمذي: حديث غريب، ورواه الطبراني في «الكبير»، عن ابن مسعود موقوفًا عليه، وفيه رجلٌ لم يسم. انتهى.

---

(١) وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٧٨) وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٠٣).

[٢٤٠٣] (٢٤٠٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن أَحَد يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ». قالُوا: وَمَا نَدَامَتُهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسيئًا نَدِمَ أَلَّا يَكُونَ نَزَعَ». [ضعيف جدًا، يحيى بن عبيد الله، متروك، وقد رماه الحاكم بالوضع].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إنما نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوجْهِ، وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ وَهُوَ يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله بْنِ موهبٍ مدني.

٥٩- باب [ت٦٠، م٦٠]

[٢٤٠٤] (٢٤٠٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ في آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بالدِّينِ، ....

[٢٤٠٣] قوله: (أخبرنا يحيى بن عبيد الله) بن عبد الله بن موهب، التيمي، المدني، متروك، وأفحش الحاكم فرماه بالوضع، من السادسة، (قال: سمعت أبي) أي: عبيد الله بن عبد الله بن موهب، التيمي، المدني، مقبول، من الثالثة.

قوله: (ما من أحد يموت إلا ندم) بكسر الدال، أي: تأسف واغتم، فعلى كل أحد أن يغتنم الحياة قبل الممات، وأن يستبق الخيرات قبل الوفاة، (قالوا: وما ندامته) أي: وما وجه تأسف كل أحد، (إن كان محسنًا ندم أن لا يكون ازداد) أي: خيرًا من عمله، (وإن كان مسيئًا ندم أن لا يكون نزع) أي: أقلع عن الذنوب، ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصي، وتاب وصلح حاله.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه) وهو ضعيف، (ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة) قال في «تهذيب التهذيب»: قال علي بن المديني: سألتُ يحيى - يعني: ابن سعيد - عن يحيى بن عبيد الله، فقال: قال شعبة: رأيته يصلِّي صلاةً لا يقيمها، فتركت حديثه، وذكر الحافظ فيه جروح أئمة الحديث، فإن شئت الوقوف عليها فارجع إليه.

[٥٩ - باب]

[٢٤٠٤] قوله: (يختلون الدنيا بالدين) أي: يطلبون الدنيا بعمل الآخرة، يقال: خَتَلَهُ

يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لأَبْعَثَنَّ عَلَى أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا». [ضعيف جدًا، انظر ما قبله].

يَخْتِلُهُ، ويَخْتُلُه خَتْلًا وخَتَلَانًا: إذا خدعه وراوغه، وختل الذئب الصيد، إذا تخفى له، **(يلبسون للناس جلود الضأن من اللين)** كناية عن إظهار اللين مع الناس، وقال القاري: المراد بجلود الضأن: عينها، أو: ما عليها من الصوف، وهو الأظهر، فالمعنى: أنهم يلبسون الأصواف ليظنهم الناس زهادًا وعبادًا، تاركين الدنيا، راغبين في العقبى، وقوله: «من اللين»، أي: من أجل إظهار التلين، والتلطف، والتمسكن، والتقشف مع الناس، وأرادوا به في حقيقة الأمر التملق، والتواضع في وجوه الناس، ليصيروا مريدين لهم، ومعتقدين لأحوالهم. انتهى.

(أحلى من السُّكَّر) بضم السين المهملة، وتشديد الكاف، معرب: شَكَرْ، **(وقلوبهم قلوب الذئاب)** أي: مسودة شديدة في حب الدنيا والجاه، **(أبي تغترون؟)** الهمزة للاستفهام، أي: أبحلمي وإمهالي تغترون؟ والاغترار هنا عدم الخوف من الله، وإهمال التوبة، والاسترسال في المعاصي والشهوات، **(أم علي تجترئون؟)** «أم»: منقطعة، أضرب إلى ما هو أشنع من الاغترار بالله، أي: تعملون الصالحات ليعتقَد فيكم الصلاح، فيجلب إليكم الأموال وتخدمون، **(فبي حلفت)** أي: بعظمتي وجلالي، لا بغير ذلك، **(لأبعثن)** من البعث، أي: لأسلطن، ولأقضين، **(على أولئك)** أي: الموصوفين بما ذكر، **(منهم)** أي: مما بينهم بتسليط بعضهم على بعض، **(فتنة تدع الحليم)** أي: تترك العالم الحازم، فضلًا عن غيره، **(حيرانًا)** كذا في النسخ الحاضرة بالتنوين، وذكر المنذري هذا الحديث في «الترغيب» نقلًا عن الترمذي، وفيه: «حيران» بغير التنوين، وكذلك في «المشكاة»، وهو الظاهر، أي: حال كونه متحيرًا في الفتنة، لا يقدر على دفعها، ولا على الخلاص منها، لا بالإقامة فيها، ولا بالفرار منها، قال الأشرف: «من» في «منهم» يجوز أن يكون للتبيين بمعنى الذين، والإشارة إلى الرجال، وتقديره: على أولئك الذين يختلون الدنيا بالدين، وأن يجعل متعلقًا بالفتنة، أي: لأبعثن على الرجال الذين يختلون الدنيا بالدين فتنةً ناشئة منهم. كذا في «المرقاة»، وهذا الحديث أيضًا ضعيف؛ لأن في سنده أيضًا يحيى بن عبيد الله.

وفي البابِ، عَن ابنِ عُمَرَ.

[٢٤٠٥] (٢٤٠٥) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، أَخْبَرَنَا حَاتِمُ بْنُ إسماعيلَ، أَخْبَرَنَا حَمْزَةُ بْنُ أبي محمَّدٍ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟». [ضعيف، حمزة، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ عُمَر، لا نعرفُه إلَّا من هذا الوَجْهِ.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر) أخرجه الترمذي[1] بعد هذا.

[٢٤٠٥] **قوله: (حدثنا أحمد بن سعيد)** بن صخر الدارمي، أبو جعفر، السرخسي، ثقة، حافظ، من الحادية عشرة، **(حدثنا محمد بن عباد)** بن الزبرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق، يهم، من العاشرة، **(أخبرنا حمزة بن أبي محمد)** المدني، ضعيف، من السابعة. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: له في الترمذي حديث واحد، في خلق قوم ألسنتهم أحلى من العسل، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لم يرو عنه غير حاتم. انتهى.

قوله: (لقد خلقت خلقًا) أي: من الآدميين، **(ألسنتهم أحلى من العسل)** فبها يملقون ويداهنون، **(وقلوبهم أمر من الصبر)** قال في «القاموس»: الصَبِرُ ـ ككَتِف، ولا يُسكَّن إلا في ضرورة شعرٍ ـ: عُصارةُ شَجَرٍ مُرٍّ، أي: فبها يمكرون وينافقون، **(لأتيحنهم)** بمثناة فوقية، فمثناة تحتية، فحاء مهملة، فنون، أي: لأقدرن لهم، من أتاح له كذا، أي: قدر له، وأنزل به، **(فتنة)** أي: ابتلاء وامتحانًا، **(تدع الحليم)** بفتح الدال، أي: تتركه، **(منهم حيرانًا)** أي: تترك العاقل منهم متحيرًا، لا يمكنه دفعها، ولا كفُّ شَرِّها، **(فَبِي يغترون)** بتقدير همزة الاستفهام.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) ذكر المنذري في «الترغيب» هذا الحديث، ونقل تحسين الترمذي، وأقره.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٤٠٥).

٦٠- باب مَا جَاء فِي حِفْظِ اللِّسان [ت٦١، م٦١]

[٢٤٠٦] (٢٤٠٦) حَدَّثَنَا صالحُ بْنُ عبدِ الله، حَدَّثَنَا ابنُ المُبَارَكِ، وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نصر، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ زَحْرٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَن القَاسِمِ، عَن أبي أُمَامَةَ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْلكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

اعلم: أن حديث ابن عمر هذا، وحديث أبي هريرة الذي قبله لا مناسبة لهما بباب ذهاب البصر، ولعله سقط قبلهما باب يناسب هذين الحديثين.

٦٠ - باب ما جاء في حفظ اللسان

[٢٤٠٦] **قوله: (عن عقبة بن عامر)** الجهني، صحابي مشهور، اختلف في كنيته على سبعة أقوال، أشهرها أبو حماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهًا فاضلًا.

قوله: (ما النجاة) أي: ما سببها، **(قال: املك عليك لسانك)** أمر من الملك، قال في «القاموس»: ملكه يملكه ملكًا مثلثة، احتواه، قادرًا على الاستبداد به، وأملكه الشيء، وملكه إياه تمليكًا بمعنىً. انتهى. قال الطيبي: أي: احفظه عما لا خير فيه، وقال صاحب «النهاية»: أي: لا تُجْرِه إلا بما يكون لك لا عليك، وقال القاري في «المرقاة»: وقع في النسخ المصححة ـ يعني من «المشكاة» ـ: أملك بصيغة المزيدة مضبوطة. انتهى.

قلت: الظاهر من حيث المعنى هو: «املك» من الثلاثي المجرد، وأما «أملك» من باب الإفعال، فلا يستقيم معناه هنا إلا بتكلف، **(وليسعك)** بكسر اللام، أمرٌ من وسع يسع، قال الطيبي: الأمر في الظاهر واردٌ على البيت، وفي الحقيقة على المخاطب، أي: تعرض لما هو سبب للزوم البيت من الاشتغال بالله، والمؤانسة بطاعته، والخلوة عن الأغيار، **(وابك على خطيئتك)** قال الطيبي: ضَمَّنَ بكى معنى الندامة، وعدَّاه بعلى، أي: اندم على خطيئتك باكيًا.

قوله: (هذا حديث حسن) قال المنذري في «الترغيب»، بعد ذكر هذا الحديث: رواه أبو داود، والترمذي، وابن أبي الدنيا في «العزلة»، وفي «الصمت»، والبيهقي في «كتاب

[٢٤٠٧] (٢٤٠٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبي سَعِيد الخُدْرِيِّ، رَفَعَهُ قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاء كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ فَتَقُولُ: اتَقِ اللهَ فِينَا فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا». [حم: ١١٤٩٨].

الزهد» وغيره، كلهم من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة عنه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب. انتهى.

[٢٤٠٧] قوله: (عن أبي الصهباء) قال في «تهذيب التهذيب»: أبو الصهباء الكوفي عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد الخدري رفعه: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان. . .» الحديث، وعنه حماد بن زيد وغيره، ذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى، وقال في «التقريب»: مقبولٌ، من السادسة.

قوله: (إذا أصبح ابن آدم) أي: دخل في الصباح، **(فإن الأعضاء)** جمع عضو: كل عظم وافر بلحمه، **(كلها)** تأكيد، **(تكفر اللسان)** بتشديد الفاء المكسورة، أي: تتذلل وتتواضع له، من قولهم: كفر اليهودي، إذا خضع مطأطأ رأسه، وانحنى لتعظيم صاحبه، كذا قيل، وقال في «النهاية»: التكفير: هو أن ينحني الإنسان ويطأطئ رأسه قريبًا من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه، **(فتقول)** أي: الأعضاء، له حقيقة، أو هو مجاز بلسان الحال، **(اتق الله فينا)** أي: خِفْهُ في حفظ حقوقنا، **(فإنما نحن بك)** أي: نتعلق، ونستقيم، ونعوج بك، **(فإن استقمت)** أي: اعتدلت، **(استقمنا)** أي: اعتدلنا تبعًا لك، **(وإن اعوججت)** أي: مِلْتَ عن طريق الهدى، **(اعوججنا)** أي: ملنا عنه، اقتداء بك، قال الطيبي: **فإن قلت**: كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ: «إِنَّ في الْجَسَدِ لَمُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ، صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»(١).

قلت: اللسان ترجمان القلب، وخليفته في ظاهر البدن، فإذا أسند إليه الأمر يكون على سبيل المجاز في الحكم، كما في قولك: شفى الطبيبُ المريضَ، قال الميداني في قوله: المرءُ بأصغريه، يعني بهما: القلبَ واللسانَ، أي: يقوم ويكمل معانيه بهما، وأنشد لزهير: [من الطويل].

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٥٢) ومسلم، كتاب المساقاة، حديث (١٥٩٩).

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو أُسَامَةَ عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، نَحْوَهُ ولم يَرْفَعْهُ، وهذا أصحُّ مِن حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ لا نعرفُه إلَّا من حديثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وقد رَوَاهُ غيرُ وَاحِد عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ولم يَرْفَعُوهُ. حَدَّثَنَا صالحُ بْنُ عبدِ الله، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زيدٍ، عَن أبِي الصَّهْباءِ عَن سعيدِ بْنِ جبير عَن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ، قَالَ: أحسِبُه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فذكر نحوه.

[٢٤٠٨] (٢٤٠٨) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ عبدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ، عَن أبي حَازِمٍ، عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن يَتَكَفَّل لِي ....

وَكَائِنْ تَرَى من صَامِتٍ لَكَ مُعْجِبٍ ... زِيَادَتُهُ أَوْ نَقْصُهُ فِي التَّكَلُّمِ
لِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فُؤَادُهُ ... فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالدَّمِ

انتهى.

قوله:(هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد) وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»، والبيهقي في «شعب الإيمان»[(١)]، وابن أبي الدنيا.

[٢٤٠٨] **قوله:(أخبرنا عمر بن علي)** بن عطاء بن مقدم، المقدمي، بصري، أصله واسطي، ثقة، وكان يدلس شديدًا، من الثامنة.

قوله:(من يتوكل لي) بالجزم، على أن «من» شرطية، قال في «النهاية»: توكل بالأمر، إذا ضمن القيام به، وقيل: هو بمعنى تكفل. انتهى.

وفي رواية للبخاري: «مَنْ يَضْمَنُ لِي»، قال الحافظ: بفتح أوله، وسكون الضاد المعجمة، والجزم من الضمان، بمعنى الوفاء بترك المعصية، فأطلق الضمان، وأراد لازمه، وهو أداء الحق الذي عليه، فالمعنى: من أدى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه، أو الصمت عما لا يعنيه، وَأَدَّى الحقَّ الذي على فرجه، من وضعه في الحلال. انتهى.

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٤٩٤٥) وأخرجه أبو يعلى في «مسنده»، حديث (١١٨٥).

مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَتَكَفَّلُ لَهُ بالجَنَّةِ». [خ: ٦٤٧٤، حم: ٢٢٣١٦].

وفي الباب عَن أبي هُرَيْرَةَ وابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حديثُ سهل حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديث سهل بْنِ سعدٍ.

[٢٤٠٩] (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا أبو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أبو خالِدٍ الأَحْمَرُ، عَن ابنِ عجْلَانَ عَن أبي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، دَخَلَ الجَنَّةَ».

(ما بين لحييه) بفتح اللام، وسكون الحاء، والتثنية: هما العظمان اللذان ينبت عليهما الأسنان علوًا وسفلًا، قال الحافظ: والمراد بما بين اللحيين: اللسان، وما يتأتى به النطق، وبما بين الرجلين: الفرج، وقال ابن بطال: دَلَّ الحديث على أن أعظم البلاء على المرء في الدنيا لسانه وفرجه، فمن وقي شرهما وقي أعظم الشر. انتهى ما في «الفتح».

(أتوكل له) - بالجزم - جواب الشرط، وهو من باب المقابلة، (بالجنة) أي: دخولها أولًا، أو درجاتها العالية.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي[1] في هذا الباب، وأما حديث ابن عباس، فلينظر من أخرجه[2].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري في «كتاب الرقاق»، وفي «كتاب المحاربين».

[٢٤٠٩] قوله: (من وقاه الله شر ما بين لحييه، وشر ما بين رجليه) أراد شر لسانه وفرجه، (دخل الجنة) أي: بغير عذاب، أو مع السابقين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذي وحسنه، وابن حبان في «صحيحه»، ورواه ابن أبي الدنيا[3] إلَّا أنه قال: «من حفظ ما بين لحييه». انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٤٠٥).

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٨٤٣) والبزار (٢/ ٣٩١- كشف) حديث (١٩٢٦) وقال الهيثمي (١٠/ ٣٠٠): رواه البزار في حديث طويل وإسناده حسن.

(٣) ابن أبي الدنيا في «الصمت»، حديث (٦٨٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: أبو حازِمٍ الذي رَوَى عَن أبي هُرَيْرَةَ اسْمُه: سَلْمَانُ الأَشْجَعِيُّ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ وَهُوَ كُوفِيٌّ، وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الزَّاهِدُ مَدَنِيٌّ وَاسْمُه: سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٢٤١٠] (٢٤١٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابن المُبَارَكِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عبدِ الرَّحمنِ بْنِ مَاعِزٍ، عَن سُفْيَانَ بْنِ عبدِ الله الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ رَبِّي الله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، مَا أَخْوَفَ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هذا».

[م: بنحوه ٣٨، جه: ٣٩٧٢، حم: ١٤٩٩٠، مي: بنحوه ٢٧١٠].

قوله: (وأبو حازم الذي روى عن سهل بن سعد هو أبو حازم الزاهد مدني واسمه سلمة بن دينار) قال في «التقريب»: سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج، التمار، المدني، القاص، مولى الأسود بن سفيان، ثقة، عابد، من الخامسة، **(وأبو حازم الذي روى عن أبي هريرة اسمه سلمان الأشجعي... إلخ)** تقدم ترجمته.

[٢٤١٠] قوله: (عن عبد الرحمن بن ماعز) قال في «التقريب»: عبد الرحمن بن ماعز، ويقال: محمد بن عبد الرحمن بن ماعز، ويقال: ماعز بن عبد الرحمن، اختلف على الزهري في ذلك، والأول أقوى، مقبول من الثالثة، **(عن سفيان بن عبد الله)** بن ربيعة بن الحارث الثقفي، الطائفي، صحابي، وكان عامل عمر على الطائف. قوله: **(حدثني بأمر أعتصم به)** أي: أستمسك به، **(قال: قل: ربي الله، ثم استقم)** هو لفظ جامع لجميع الأوامر والنواهي، فإنه لو ترك أمرًا أو فعل منهيًا فقد عدل عن الطريق المستقيمة حتى يتوب، ومنه ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]، فإنَّ مَنْ رضي بالله ربًا، يؤدي مقتضيات الربوبية، ويحقق مراضيه، ويشكر نعماءه، **(ما أخوف ما تخاف عليَّ)** «ما» الأولى: استفهامية، مبتدأ، خبره «أخوف»، وهو اسم تفضيل بني للمفعول، نحو: أشهد، وألوم، وأشغل، و«ما» الثانية: مضاف إليه لأخوف، وهي موصولة، والعائد محذوف، أي: أيّ شيء أخوف أشياء تخاف منها عليَّ؟

وقال الطيبي: «ما» في «ما تخاف» يجوز أن تكون موصولة، أو موصوفة، وأن تكون مصدرية، على طريقة جَدَّ جدُّه، وجنَّ جنونُه، وخشيت خشيته، **(فأخذ)** أي: النبي ﷺ **(بلسان نفسه)** الباء زائدة لمزيد التعدية، **(ثم قال: هذا)** هو مبتدأ أو خبر، والمعنى: هذا أكثر خوفي عليك منه.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عَن سُفْيَانَ بْنِ عبدِ الله الثَّقَفِيِّ.

٦١- باب منه [ت٦٢، م٦٢]

[٢٤١١] (٢٤١١) حَدَّثَنَا أبو عَبْدِ الله محمَّدُ بْنُ أَبِي ثَلْجٍ البَغْدَادِيُّ - صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عبدِ الله بْنِ حاطِبٍ، عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ الله، فَإِنَّ كَثْرَةَ الكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ الله قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ الله القَلْبُ القَاسِي». [إبراهيم، لم يوثقه غير ابن حبان].

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[1]، وقال: صحيح الإسناد كذا في «الترغيب».

[٦١ - باب منه]

[٢٤١١] قوله: (**حدثنا أبو عبد الله محمد**) بن عبد الله بن إسماعيل، (**بن أبي ثلج**) بمثلثة، وجيم، (**البغدادي**) أصله من الري، صدوق، من الحادية عشرة، (**حدثنا علي بن حفص**) المدائني، نزيل بغداد، صدوق، من التاسعة، (**أخبرنا إبراهيم بن عبد الله**) بن حارث، (**بن حاطب**) الجمحي، صدوق، روى مراسيل، من السابعة.

قوله: (**لا تكثر الكلام بغير ذكر الله**) فيه إشارة إلى أن بعض الكلام مباح، وهو ما يعنيه: (**فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة**) أي: سبب قساوة، (**للقلب**) وهي النبو عن سماع الحق، والميل إلى مخالطة الخلق، وقلة الخشية، وعدم الخشوع والبكاء، وكثرة الغفلة عن دار البقاء، (**وإن أبعد الناس من الله القلب القاسي**) أي: صاحبه، أو التقدير: أبعد قلوب الناس القلب القاسي، أو: أبعد الناس من له القلب القاسي، قال الطيبي - رحمه الله -: ويمكن أن يعبر بالقلب عن الشخص؛ لأنه به كما قيل: المرء بأصغريه، أي: بقلبه ولسانه، فلا يحتاج إذن إلى حذف الموصول مع بعض الصلة، قال ـ تعالى ـ: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ

---

(١) ابن حبان، حديث (٥٦٩٩) والحاكم، حديث (٧٨٧٤) وقال: صحيح الإسناد. وأقرّه الذهبي، وهو حديث صحيح.

حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بْنُ أبي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أبو النَّضْرِ، عَن إبراهيمَ بْنِ عبدِ الله بْنِ حَاطِبٍ عَن عبدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بمعناه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ إبْراهيمَ بْنِ عبدِ الله بْنِ حَاطِبٍ.

٦٢- باب منه [ت٦٣، م٦٣]

[٢٤١٢] (٢٤١٢) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وغيرُ وَاحِدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا محمد بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ المَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ المَخْزُومِيَّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ صالحٍ، عَن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَن أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ إلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ ....

﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤] الآية، وقال ـ عزّ وجلّ ـ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦].

قوله: **(حدثني أبو النضر)** اسمه هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، مولاهم البغدادي، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر، ثقة، ثبت، من التاسعة.

قوله: **(هذا حديث غريب.. إلخ)** قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذي، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

[٦٢ - باب منه]

[٢٤١٢] قوله: **(سمعت سعيد بن حسان المخزومي)** المكي، قاصُّ أهل مكة، صدوق، له أوهام، من السادسة، **(حدثتني أم صالح)** بنت صالح، لا يعرف حالها، من السابعة، **(عن صفية بنت شيبة)** بن عثمان بن أبي طلحة العبدرية، لها رؤية، وحدّثت عن عائشة وغيرها من الصحابة، وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ، وأنكر الدارقطني إدراكها. كذا في «التقريب».

قوله: **(كلام ابن آدم عليه)** أي: ضرره ووباله عليه، وقيل: يكتب عليه، **(لا له)** أي: ليس له نفع فيه، أو لا يكتب له، ذكره تأكيدًا، **(إلا أمر بمعروف)** مما فيه نفع الغير مع

أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرُ اللهِ». [ضعيف، أم صالح، لا يُعرف حالها: جه: ٣٩٧٤]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفُه إلَّا من حديثِ محمَّدِ بْن يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ.

٦٣- باب [ت٦٤، م٦٤]

[٢٤١٣] (٢٤١٣)حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيسِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ....

الأوامر الشرعية، **(أو نهي عن المنكر)**مما فيه موعظة الخلق من الأمور المنهية، **(أو ذكر الله)** أي: ما فيه رضا الله من الأذكار الإلهية، قال القاري: وظاهر الحديث أنه لا يظهر في الكلام نوع يباح للأنام، اللَّهم إلا أن يحمل على المبالغة، والتأكيد في الزجر عن القول الذي ليس بسديد، وقد يُقال: إن قوله: «لا له»، تفسير لقوله: «عليه»، وَلَا شكَّ أن المباح ليس له نفع في العقبى، أو يقال: التقدير: كلّ كلام ابن آدم حسرة عليه، لا منفعة له فيه إلَّا المذكورات وأمثالها، فيوافق بقية الأحاديث المذكورة، وهو مقتبس من قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، وبه يرتفع اضطراب الشراح في أمر المباح. انتهى كلام القاري.

قوله: (هذا حديث غريب)وفي بعض النسخ: حسن غريب، وأخرجه ابن ماجه، والحاكم، والبيهقي [(١)] في «شعب الإيمان»، قال المنذري في «الترغيب»: رواته ثقات، وفي محمد بن يزيد كلام قريب لا يقدح، وهو شيخ صالح. انتهى.

٦٣ - باب

[٢٤١٣]قوله: (أخبرنا جعفر بن عون)بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، صدوق، من التاسعة، **(أخبرنا أبو العميس)**بمهملتين مصغرًا، اسمه: عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، المسعودي، الكوفي، ثقة، من السابعة، **(عن أبيه)**هو أبو جحيفة، واسمه: وهب بن عبد الله السوائي، ويُقال: اسم أبيه وهب أيضًا، مشهور بكنيته، ويقال له: وهب الخير، صحابي، معروف، وصحب عليًّا.

---

(١) الحاكم، حديث (٣٨٩٢) وسكت عنه الذهبي، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٤٩٥٤) وأخرجه أيضًا أبو يعلى، حديث (٧١٣٤) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٤٣) حديث (٤٨٤).

آخى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَبَينَ أبي الدَّرْدَاءِ فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرأى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فقَالَ: مَا شَأْنُكِ مُتَبَذِّلَةً قَالَت: إِنَّ أَخَاكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَلَمَّا جَاء أَبُو الدَّرْدَاءِ قَرَّبَ إليه طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أنَا بآكلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: ....

قوله: **(آخى رسولُ الله ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء)** أي: جعل بينهما أخوة، قال الحافظ في «الفتح»: ذكر أصحاب المغازي أَنَّ المواخاةَ بين الصحابة وَقَعَتْ مرتين: الأولى قبل الهجرة بين المهاجرين خاصَّةً على المواساة والمناصرة، فكان من ذلك أخوة زيد بن حارثة وحمزة بن عبد المطلب، ثم آخى النبيُّ ﷺ بين المهاجرين والأنصار بعد أَنْ هاجر، وذلك بعد قدومه المدينة، وسيأتي في أول «كتاب البيع»، حديث عبد الرحمن بن عوف: «لَمَّا قدمنا المدينة آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع» وذكر الواقدي أَنَّ ذلك كان بعد قدومه ﷺ بخمسة أشهر، والمسجد يبنى. انتهى.

(فزار سلمان أبا الدرداء) يعني: في عهد النبي ﷺ، فوجد أبا الدرداء غائبًا، **(متبذلة)** بفتح الفوقية والموحدة، وتشديد الذال المعجمة المكسورة، أي: لابسة ثياب البذلة، بكسر الموحدة، وسكون الذال، وهي المهنة وزنًا ومعنى، والمراد: أنها تاركة للبس ثياب الزينة، وعند أبي نعيم في «الحلية»: «فرأى امرأته رثة الهيئة»، قال الحافظ: وأم الدرداء هذه هي خيرة ـ بفتح المعجمة وسكون التحتانية ـ بنت أبي حدرد الأسلمية، صحابية، بنت صحابي، وحديثها عن النبي ﷺ في «مسند أحمد» وغيره، وماتت أم الدرداء هذه قبل أبي الدرداء، ولأبي الدرداء أيضًا امرأةٌ أخرى، يُقال لها: أم الدرداء، تابعية، اسمها: هجيمة، عاشت بعده دهرًا، وروت عنه. انتهى.

(ما شأنك متبذلة)؟ بالنصب على الحالية، **(ليس له حاجة في الدنيا)** وفي رواية الدارقطني(١)، من وجه آخر، عن جعفر بن عون: «في نِسَاءِ الدُّنْيَا»، وزاد فيه ابن خزيمة(٢)، عن يوسف بن موسى، عن جعفر بن عون: «يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ».

(فقال) أي: أبو الدرداء، **(كل فإني صائم: قال)** أي: سلمان: **(ما أنا بآكل حتى تأكل)** وفي رواية البزار، عن محمد بن بشار، شيخ البخاري، فيه: «فقال: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَتُفْطِرَنَّ»،

---

(١) الدارقطني (٢/ ١٧٦) حديث (٢٠).

(٢) ابن خزيمة، حديث (٢١٤٤).

فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُومَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ: نَمْ فَنَامَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ، قَالَ لَهُ سَلْمَانُ: قُمِ الآنَ، فَقَامَا فَصَلَّيَا، فَقَالَ: إِنَّ لِنَفسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لأهلك عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَا ذَلِكَ له، فَقَالَ له: «صَدَقَ سَلْمَانُ». [خ: ١٩٦٨].

وغرض سلمان من هذا الإباء أن يصرفه عن رأيه فيما يصنعه من جهدِ نفسِهِ في العبادةِ، وغير ذلك مما شكته إليه امرأته، **(فأكل)** أي: أبو الدرداء، **(فلما كان الليل)** أي: في أوله، وفي رواية ابن خزيمة: «ثم بات عنده» **(ذهب)** أي: أراد وشرع، **(فقال له سلمان: نم)** زاد ابن سعد[1] من وجه آخر مرسل: «فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَتَمْنَعُنِي أَنْ أَصُومَ لِرَبِّي وَأُصَلِّي لِرَبِّي»، **(فقاما فصليا)** في رواية الطبراني: «فَقَامَا فَتَوَضَّآ، ثم رَكَعَا، ثم خَرَجَا إلى الصلاةِ».

(وإن لأهلك عليك حقًّا) أي: لزوجك عليك حقًّا، زاد الدارقطني: «فصم وأفطر، وصلِّ ونَمْ، وائت أهلك». **(فأتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك له)** وفي رواية الدارقطني: «ثم خَرَجَا إلى الصلاة، فدنا أبو الدرداء ليخبر النبي ﷺ بالذي قال له سلمان، فقال له: يا أبا الدرداء، إن لجسدك عليك حقًّا»، مثل ما قال سلمان، ففي هذه الرواية أن النبيَّ ﷺ أشار إليهما بأنه علم بطريق الوحي ما دار بينهما، وليس ذلك في رواية محمد بن بشار، فيحتمل الجمع بين الأمرين أنه كاشفهما بذلك أولًا، ثم أطلعه أبو الدرداء على صورة الحال، فقال له: «صدق سلمان».

وفي هذا الحديث من الفوائد: مشروعية المؤاخاة في الله، وزيارة الإخوان، والمبيت عندهم، وجواز مخاطبة الأجنبية للحاجة، والسؤال عما يترتب عليه المصلحة، وإن كان في الظاهر لا يتعلق بالسائل، وفيه النصح للمسلم، وتنبيه من أغفل، وفيه فضل قيام آخر الليل، وفيه مشروعية تزين المرأة لزوجها، وثبوت حق المرأة على الزوج، وحسن العشرة، وقد يؤخذ منه ثبوت حقها في الوطء؛ لقوله: «ولأهلك عليك حقًّا»، ثم قال: «وائت أهلك». كما في رواية الدارقطني، وقرره النبي ﷺ على ذلك، وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السآمة والملل، وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة، أو المندوبة

---

(١) ابن سعد في «الطبقات»، (٤/ ٨٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْعُمَيْسِ اسْمُهُ: عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ الله، وَهُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَبْدِ الله الْمَسْعودِيِّ.

٦٤- باب منه [ت٦٥، م٦٥]

[٢٤١٤] (٢٤١٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِن أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ رضي الله عنها أَنِ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ وَلا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْك، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَاءَ الله بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ الله وَكَلَهُ اللهُ إِلَى النَّاسِ» وَالسَّلامُ عَلَيْكَ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ الثوري، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

كمل كتاب الزهد ويليه كتاب صفة القيامة

الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور، وأن الوعيد الوارد على من نهى مصليًا عن الصلاة مخصوص بمن نهاه ظلمًا وعدوانًا، وفيه كراهية الحمل على النفس في العبادة. كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري.

٦٤ - باب [منه]

[٢٤١٤] **قوله: (عن عبد الوهاب بن الورد)** بفتح الواو، وسكون الراء، القرشي مولاهم المكي، ثقة، عابد، من كبار السابعة، ولقب عبد الوهاب هذا: وهيب، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: واسمه: عبد الوهاب، ووهيب لقب.

قوله: (من التمس) أي: طلب، **(بسخط الناس)** السَّخَط، والسَّخْط، والسُّخْط، والمَسْخَط: الكراهة للشيء، وعدم الرضا به، **(كفاه الله مؤنة الناس)**؛ لأنه جعل نفسه من حزب الله، وهو لا يخيب من التجأ إليه ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] **(وكله الله إلى الناس)** أي: سلط الله الناس عليه، حتى يؤذوه ويظلموا عليه، قال المنذري في

«الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، ولم يُسَمِّ الرجل، ثم روى بإسناده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة؛ أنها كتبت إلى معاوية، قال: فذكر الحديث بمعناه، ولم يرفعه، وروى ابن حبان[١] في «صحيحه» المرفوع منه فقط، ولفظه: قالت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا الله بِسَخَطِ النَّاسِ رضي الله عنه، وَأَرْضَى عَنْهُ الناسَ، ومن التمسَ رِضا الناسِ بسخطِ الله، سَخِطَ الله عليه، وَأَسْخَطَ عليه الناسَ». انتهى.

* * *

(١) ابن حبان، حديث (٢٧٦) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٤/ ٢٠).

(٣٨) كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ

١- باب في القيامة [ت٦٦، م١]

[٢٤١٥] (٢٤١٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَن خَيْثَمَةَ، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِن رَجُلٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ». قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ وَجهَهُ حرّ النَّارِ ....

---

٣٨ - [كتاب] صفة القيامة [والرقائق والورع]

١- باب [في القيامة]

[٢٤١٥] **قوله: (ما منكم من رجل)** «من»: مزيدة لاستغراق النفي، والخطاب للمؤمنين **(إلا سيكلمه ربه)** أي: بلا واسطة، والاستثناء مفرغٌ من أعمِّ الأحوال، **(وليس بينه وبينه)** أي: بين الرب والعبد، **(ترجمان)** بفتح الفوقية، وسكون الراء، وضم الجيم، وكزعفران؛ على ما في «القاموس»، أي: مفسر للكلام بلغة عن لغة، يُقال: ترجمت عنه، والفعل يدل على أصالة التاء، وفي «التهذيب»: التاء أصلية، وليست بزائدة، والكلمة رباعية، **(ثم ينظر)** أي: ذلك العبد أيمن منه، أي: من ذلك الموقف. وقيل: ضمير «منه» راجع إلى العبد، والمآل واحد، والمعنى: ينظر في الجانب الذي على يمينه **(فلا يرى شيئًا إلا شيئًا قدمه)** أي: من عمله الصالح، وفي «المشكاة»: «فلا يرى إلَّا ما قدم من عمله» **(ثم ينظر أشأم منه)** أي: في الجانب الذي في شماله، **(فلا يرى شيئًا إلا شيئًا قدمه)** أي: من عمله السيئ، وإن النصب في «أيمن» و«أشأم» على الظرفية، والمراد بهما اليمين والشمال، فقيل: نظر اليمين والشمال هنا كالمثل؛ لأن الإنسان من شأنه إذا دهمه أمرٌ أن يلتفت يمينًا وشمالًا، يطلب الغوث، قال الحافظ: ويحتمل أن يكون سبب الالتفات أَنَّه يترجى أن يجد طريقة يذهب فيها ليحصل له النجاة من النار، فلا يرى إلَّا ما يفضي به إلى النار، **(ثم ينظر تلقاء وجهه فتستقبله النار)** قال ابن هُبَيْرَةَ: والسببُ في ذلك أن النار تكون في ممره فلا يمكنه أن يحيد عنها؛ إذ

وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ». [خ: ٧٥١٢، م: ١٠١٦، جه: ١٨٤٣، حم: ١٨٨٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن صحيح. حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ يَوْمًا بهذَا الحَدِيثِ عَنِ الأعْمَشِ، فَلَمَّا فَرَغَ وكِيعٌ مِن هَذَا الحَدِيثِ قَالَ: مَن كَانَ هَهُنَا مِن أَهْلِ خُرَاسَانَ فَلْيَحْتَسِبْ في إظْهَارِ هَذَا الحَدِيثِ بِخُرَاسَانَ. لأنَّ الجَهْمِيَّةَ يُنْكِرون هَذَا، اسم أبي السائب سلم بْنُ جنادة بْنِ سلم بْنِ خالد بْنِ جابر بْنِ سمرة الكوفي.

[٢٤١٦] (٢٤١٦) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ أَبُو مُحْصنٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحَبِي، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَزُولُ قَدَمُ ابنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِن عِنْدِ رَبِّه ....

لابد له من المرور على الصراط، **(ولو بشق تمرة)** أي: ولو بمقدار نصفها أو ببعضها، والمعنى: ولو بشيء يسير منها أو من غيرها، وفي رواية البخاري: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» قال الحافظ: أي: اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقة، وعمل البر، ولو بشيء يسير.

قوله: (حدثنا أبو السائب) اسمه: سلم بن جنادة بن سلم السوائي، بضم المهملة، الكوفي، ثقة، ربما خالف، من العاشرة، **(فليحتسب)** أي: فليطلب الثواب من الله تعالى، **(في إظهار هذا الحديث بخراسان)** إنما خص وكيع بإظهار هذا الحديث بخراسان؛ لأنه كان فيها الجهمية النافون لصفات الله تعالى؛ **(لأن الجهمية ينكرون هذا)** أي: كلام الله تعالى، قال الكرماني: الجهمية فرقة من المبتدعة ينتسبون إلى جهم بن صفوان مقدم الطائفة القائلة: إن لا قدرة للعبد أصلًا، وهم الجبرية، بفتح الجيم وسكون الموحدة، ومات مقتولًا في زمن هشام بن عبد الملك. انتهى.

قال الحافظ: وليس الذي أنكروه على الجهمية مذهب الجبر خاصة، وإنما الذي أطبق السلفُ على ذمهم بسببه إنكارُ الصفات، حتى قالوا: إن القرآن ليس كلام الله، وإنه مخلوق.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٤١٦] قوله: (حدثنا حصين بن نمير أبو محصن) الواسطي، الضرير، كوفي الأصل، لا بأس به، رمي بالنصب، من الثامنة، **(أخبرنا حسين بن قيس الرحبي)** أبو علي الواسطي، لقبه حنش، بفتح المهملة والنون، ثم معجمة، متروك، من السادسة.

حَتَّى يُسْأَلَ عَن خَمْسٍ: عَن عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وعن شَبَابِهِ فِيم أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِن أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَ عَلِمَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ عَن النبيِّ ﷺ إِلَّا مِن حَدِيثِ الحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ قَيْس يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وفي البابِ عَن أَبي بَرْزَةَ وَأَبي سَعِيدٍ.

[٢٤١٧] (٢٤١٧)حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمن، أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ،

قوله: (حتى يسأل عن خمس)قال الطيبي - رحمه الله -: أنثه بتأويل الخصال، **(عن عمره)**بضمتين ويسكن الميم، أي: عن مدة أجله، **(فيما أفناه)**أي: صرفه، **(وعن شبابه)** أي: قوته في وسط عمره، **(فيما أبلاه)**أي: ضيعه، وفيه تخصيص بعد تعميم، وإشارة إلى المسامحة في طرفيه من حال صغره وكبره، وقال الطيبي: فإن قلت: هذا داخل في الخصلة الأولى، فما وجهه؟

قلت: المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي يتمكن منه على أقوى العبادة، **(وعن ماله من أين اكتسبه)**أي: أمن حرام أو حلال؟ **(وفيما أنفقه)**أي: طاعة أو معصية، **(وماذا عمل فيما علم)** قال القاري: لعل العدول عن الأسلوب للتفنن في العبارة المؤدية للمطلوب، وقال الطيبي: إنما غير السؤال في الخصلة الخامسة، حيث لم يقل: «وعن عمله ماذا عمل به»؛ لأنها أهم شيء وأولاه، وفيه إيذان بأن العلم مقدمة العمل، وهو لا يعتد به لولا العمل. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)وضعيف؛ لأن في سنده حسين بن قيس، وهو متروك، كما عرفت، وضعفه الترمذي أيضًا.

قوله: (وفي الباب عن أبي برزة وأبي سعيد)أما حديث أبي برزة، فأخرجه الترمذي [١] في هذا الباب، وأما حديث أبي سعيد، فأخرجه البيهقي في كتاب «البعث والنشور». كذا في «المشكاة».

[٢٤١٧]**قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)**هو الدارمي، صاحب المسند، **(أخبرنا الأسود بن عامر)**الشامي، نزيل بغداد، يكنى: أبا عبد الرحمن، ويلقب: شاذان، ثقة، من التاسعة.

---

(١) الترمذي، كتاب صفة يوم القيامة، حديث (٢٤١٧) والدارمي (٥٣٧).

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ جُرَيْجٍ، عَن أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْئَلَ عَن عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعن عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وعن مَالِهِ مِن أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وعن جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ». [مي: ٥٣٧].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ جُرَيْجٍ هُوَ بصري وهو مَوْلَى أَبِي بَرْزَةَ، وَأَبُو بَرْزَةَ اسْمُهُ: نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.

٢- باب مَا جَاء فِي شَأْنِ الحِسَابِ وَالقِصَاصِ [ت٦٧، م٢]

[٢٤١٨] (٢٤١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمدٍ، عَن العلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمن، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَن المُفْلِسُ؟» قالُوا: المُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ الله، من لا دِرْهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ،

قوله: **(وعن جسمه فيم أبلاه)**، كأنه من بلي الثوب، وأبلاه: كأن الشباب في قوته كالثوب الجديد، فَلَمَّا ولى الشباب، وضعف البدن، فكأنما بلي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** ذكره المنذري في «الترغيب»، وأقر تصحيح الترمذي، **(هو مولى أبي برزة الأسلمي)** قال في «التقريب»: سعيد بن عبد الله بن جريج، بجيمين وراء مصغرًا، بصري، صدوق، ربما وهم، من الخامسة، **(وأبو برزة الأسلمي اسمه: نضلة بن عبيد)** صحابي، مشهور بكنيته، أسلم قبل الفتح، وغزا سبع غزوات، ثم نزل البصرة، وغزا خراسان، ومات بها سنة خمس وستين، على الصحيح.

٢ - [باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص]

[٢٤١٨] قوله: **(أتدرون)** أي: أتعلمون، وهذا سؤال إرشاد لا استعلام، ولذلك قال: «إن المفلس كذا.. وكذا.. »، **(فينا)** أي: فيما بيننا، **(من لا درهم)** أي: من نقد، **(له)** أي: ملكًا، **(ولا متاع)** أي: مما يحصل به النقد، ويتمتع به، من: الأقمشة، والعقار، والجواهر، والعبيد، والمواشي، وأمثال ذلك.

والحاصل: أنهم أجابوا بما عندهم من العلم، بحسب عرف أهل الدنيا، كما يدل عليه قولهم: «فينا»، وغفلوا عن أمر الآخرة، وكان حقهم أن يقولوا: الله ورسوله أعلم؛ لأن

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُفْلِسُ مِن أَمَّتِي مَن يَأتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِصَلَاتِه وَصِيَامِهِ وَزَكَاتِهِ، وَيَأتِي قَد شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فيقعُدُ فَيَقْتَصُّ هَذَا مِن حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِن حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْتَصَّ مَا عَلَيْهِ مِنَ الخَطَايَا أُخِذَ مِن خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ في النَّارِ». [م: ٢٥٨١، حم: ٧٩٦٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٤١٩] (٢٤١٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَنَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الكُوفِيُّ قال: حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَن أَبي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن زَيْدِ بْنِ أَبي أُنَيسَةَ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ عَبْدًا كَانَت لأَخِيهِ

المعنى الذي ذكروه كان واضحًا عنده ﷺ، **(قال رسول الله ﷺ: المفلس)** أي: الحقيقي، أو المفلس في الآخرة **(من أمتي)** أي: أمة الإجابة، ولو كان غنيًا في الدنيا بالدرهم والمتاع، **(من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة)** أي: مقبولات، والباء للتعدية، أي: مصحوبًا بها، **(ويأتي)** أي: ويحضر أيضًا، **(قد شتم هذا)** أي: حال كونه قد شتم هذا، **(وقذف هذا)** أي: بالزنا ونحوه، **(وأكل مال هذا)** أي: بالباطل، **(وسفك دم هذا)** أي: أراق دم هذا بغير حق، **(وضرب هذا)** أي: من غير استحقاق، أو زيادة على ما يستحقه، والمعنى: جمع بين تلك العبادات وهذه السيئات **(فيقعد)** أي: المفلس، **(فيقتص هذا من حسناته)** أي: يأخذ هذا من حسناته قصاصًا، قال النووي: يعني: حقيقة المفلس هذا الذي ذكرت، وأما من ليس له مال، ومن قل ماله، فالناس يسمونه مفلسًا، وليس هو حقيقة المفلس؛ لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته، وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته، بخلاف ذلك المفلس، فإنه يهلك الهلاك التام، قال المازري: زعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨]، وهو باطل وجهالة بينة؛ لأنه إنما عوقب بفعله ووزره، فتوجّهت عليه حقوقٌ لغرمائه، فدفعت إليهم حسناته، فَلَمّا فرغت حسناته أخذ من سيئات خصومه، فوضعت عليه، فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه، ولم يعاقب بغير جناية منه. انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم.

قوله: **(عن زيد بن أبي أنيسة)** بضم الهمزة، وفتح النون مصغرًا: الغنوي، أبي أسامة الجزري، ثقة، من السادسة.

[٢٤١٩] قوله: **(كانت لأخيه)** أي: في الدين، ....

عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عِرْضٍ أو مَالٍ، فَجَاءهُ فاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أنْ يُؤْخَذَ وَلَيس ثَمَّ دِينَارٌ وَلا دِرْهَمٌ، فَإنْ كَانَت لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِن حَسَنَاتِهِ، وَإنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوه عَلَيْهِ مِن سَيِّئَاتِهِمْ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريب من حديث سعيد المَقْبُرِيِّ، وقد رَوَاه مَالِكُ بْنُ أنَسٍ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

[٢٤٢٠] (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَن أبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوق إلَى أهْلِهَا حَتَّى يُقَادَ للشَّاةِ الجَلحَاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرْنَاءِ». [م: ٢٥٨٢، حم: ٧١٦٣]

(**عنده مظلمة**) بكسر اللام، وتفتح: اسم ما أخذه الظالم أو تعرض له، (**في عرض**) بكسر العين: هو موضع المدح والذم من الإنسان، سواء كان في نفسه أو سلفه، أو من يلزمه أمره، وقيل: هو جانبه الذي يصونه من نفسه ونسبه وحسبه، ويحامي عنه أن ينتقص ويثلب، وقيل: نفسه وبدنه، لا غير، (**فجاءه**) أي: جاء الظالم المظلوم، (**فاستحله**) قال في «النهاية»: يقال: تحللته واستحللته، إذا سألته أن يجعلك في حل، (**قبل أن يؤخذ**) قال المناوي: أي: تقبض رُوحه، (**وليس ثم**) أي: هناك، يعني في القيامة، (**دينار ولا درهم**) يقضي به، (**فإن كانت له حسنات أخذ من حسناته**) أي: فيوفي منها لصاحب الحق، (**وإن لم تكن له حسنات**) أو لم تف بما عليه، (**حملوا عليه من سيئاتهم**) أي: ألقى أصحاب الحقوق من ذنوبهم بقدر حقوقهم، ثم يقذف في النار.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري.

[٢٤٢٠] **قوله**: (**لَتُؤَدَّنَّ**) بفتح الدال المشددة، قال التوربشتي: هو على بناء المجهول، والحقوق مرفوع، هذه هي الرواية المعتد بها، ويزعم بعضهم ضم الدال ونصب الحقوق، والفعل مسند إلى الجماعة الذين خوطبوا به، والصحيح ما قدمناه. انتهى.

(**حتى تقاد الشاة الجلحاء**) بالمد: هي الجماء التي لا قرن لها، (**من الشاة القرناء**) أي: التي لها قرن، قال النووي: الجلحاء بالمد: هي الجماء التي لا قرن لها، والقرناء: ضدها، وهذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة، وإعادتها كما يعاد أهل التكليف من: الآدميين، والأطفال، والمجانين، ومن لم تبلغه دعوة، وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة، قال -

وفي الباب، عَن أَبي ذَرٍّ وَعَبْدِ الله بْنِ أُنَيْسٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وحَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٤٢١] (٢٤٢١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا المِقْدَادُ، صَاحِبُ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أُدْنِيَتِ الشَّمْسُ مِنَ العِبَادِ حَتَّى تَكُونَ قِيدَ مِيْلٍ أَوِ اثْنَيْنِ» قَالَ سُلَيْمٌ: لا أَدْرِي أيّ المِيلَيْنِ عَنَى: أَمَسَافَةُ الأَرْضِ

تعالى جلّ جلالُه، ولا إله غيره ـ: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥]، وإذا ورد لفظ الشرع، ولم يمنع من إجرائه على ظاهره شرع ولا عقل، وجب حمله على ظاهره.

قالوا: وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القرناء للجلحاء، فليس من قصاص التكليف، بل هو قصاص مقابلة. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر[١] وعبد الله بن أنيس[٢]) أخرج حديثهما أحمد في «مسنده».

قوله: (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

٢ - باب

[٢٤٢١] **قوله: (حدثني سليم)** بالتصغير، **(بن عامر)** الكلاعي، ويُقال: الخبائري ـ بخاء معجمة وموحدة ـ أبو يحيى الحمصي، ثقة، من الثالثة، غلط من قال: إنه أدرك النبي ﷺ، **(أخبرنا المقداد)** بن عمرو بن ثعلبة، البهراني، ثم الكندي، ثم الزهري، صحابي مشهور، من السابقين.

قوله: (أدنيت) بصيغة المجهول، من الإدناء، أي: قربت، **(الشمس)** أي: جرمها، **(حتى يكون)** وفي رواية مسلم: «حتى تكون» بالتأنيث، وهو الظاهر، **(قيد ميل)** بكسر القاف، أي: قدر ميل، وفي رواية مسلم: «كمقدار ميل»، **(أو اثنتين)** الظاهر أنه شك من الراوي، أي: أو ميلين، **(لا أدري أي الميلين عنى)** أي: أراد رسول الله ﷺ، قال الشيخ

---

(١) أحمد، حديث (٢١٠٠٠).

(٢) أحمد، حديث (١٥٦١٢).

أم المِيْلُ الَّذِي تكتحلُ بِهِ العَيْنُ؟ قَالَ: «فَتَصْهَرُهُمُ الشَّمْسُ فَيَكُونُونَ فِي العَرَقِ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ: فَمِنْهُمْ مَن يَأْخُذُهُ إِلَى عَقِبيهِ، وَمِنْهُمْ مَن يَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَن يَأْخُذُهُ إِلَى حِقْوَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَن يُلْجِمُهُ إِلْجَامًا». فَرأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ، أَيْ يُلْجِمُهُ إِلْجَامًا. [م: ٢٨٦٤، حم: ٢٣٣٠١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي البَابِ، عَن أبي سَعِيدٍ، وَابنِ عُمَرَ.

عبد الحق في «اللمعات»: الظاهر أن المراد ميل الفرسخ، وكفى ذلك في تعذيبهم وإيذائهم، وأما احتمال إرادة ميل المكحلة، فبعيد، **(فتصهرهم الشمس)** أي: تذيبهم، من الصهر، وهو الإذابة، من فتح يفتح، **(ومنهم من يأخذه إلى حقويه)** الحقو: الخصر، ومشد الإزار، **(ومنهم من يلجمه إلجامًا)** والإلجام: إدخال اللجام في الفم، والمعنى: يصل العرق إلى فمه، فيمنعه من الكلام، كاللجام. كذا في «المجمع»، قال ابن الملك: إن قلت: إذا كان العرق كالبحر يلجم البعض، فكيف يصل إلى كعب الآخر؟ قلنا: يجوز أن يخلق الله ـ تعالى ـ ارتفاعًا في الأرض، تحت أقدام البعض، أو يُقال: يمسك الله ـ تعالى ـ عرق كل إنسان بحسب عمله، فلا يصل إلى غيره منه شيء، كما أمسك جرية البحر لموسى عليه الصلاة والسلام.

قال القاري: المعتمد هو القول الأخير؛ فإن أمر الآخرة كله على وفق خرق العادة، أما ترى أن شخصين في قبر واحد، يعذب أحدهما وينعم الآخر، ولا يدري أحدهما عن غيره. انتهى.

وقال القاضي: يحتمل أن المراد عرق نفسه وعرق غيره، ويحتمل عرق نفسه خاصة، وسبب كثرة العرق تراكم الأهوال، ودنو الشمس من رؤوسهم، وزحمة بعضهم بعضًا.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عمر) أما حديث أبي سعيد، فلينظر من أخرجه[١]، وأما حديث ابن عمر، فأخرجه مسلم[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم.

---

(١) أحمد، حديث (١١٤٤٥).

(٢) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، حديث (٢٨٦٢).

[٢٤٢٢] (٢٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، قَالَ حَمَّادٌ: وَهُوَ عِنْدَنَا مَرْفُوعٌ ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: «يَقُومُونَ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ».

[خ: ٤٩٣٨، م: ٢٨٦٢، جه: ٤٢٧٨، حم: ٤٥٩٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

٣- باب مَا جَاء فِي شَأنِ الحشر [ت٦٨، م٣]

[٢٤٢٣] (٢٤٢٣) حَدَّثَنَا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

[٢٤٢٢] قوله: (حدثنا أبو زكريا يحيى بن دُرُست) ـ بضمتين وسكون المهملة ـ ابن زياد، ثقة، من العاشرة.

قوله: (قال حماد: وهو عندنا مرفوع) يعني: أنَّ هذا الحديث ليس بمرفوع صريحًا، لكنه مرفوع حكمًا (﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ﴾) [المطففين: ٦]، أي: من قبورهم (﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾) [المطففين: ٦]، أي: لأجل أمره وحسابه وجزائه، (قال: يقومون في الرشح) وفي رواية مسلم: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ»، قال في «النهاية»: الرشح العرق؛ لأنه يخرج من البدن شيئًا فشيئًا، كما يرشح الإناء المتخلخل الأجزاء، (إلى أنصاف آذانهم) وفي رواية لمسلم: «حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

٣ - باب ما جاء في شأن الحشر

الحشر: جمع، والمراد به حشر الأموات من قبورهم وغيرها، بعد البعث جميعًا إلى الموقف، قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٨].

[٢٤٢٣] قوله: (عن المغيرة بن النعمان) النخعي، الكوفي، ثقة، من السادسة، قوله:

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا كَمَا خُلِقُوا، ثُمَّ قَرأ:

(يحشر الناس) أي: يبعثون، **(حفاة)** ـ بضم الحاء ـ جمع: حاف، وهو الذي لا نعل له، ولا خف، **(عراة)** ـ بضم العين المهملة ـ جمع عار، وهو من لا ستر له، قال البيهقي: وَقَعَ في حديث أبي سعيد ـ يعني: الذي أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان[1]ـ أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد، فلبسها، وقال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إِنَّ المَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا»، ويجمع بينهما بأن بعضهم يحشر عاريًا، وبعضهم كاسيًا، أو يحشرون كلهم عراة، ثم يكسى الأنبياء، فأول من يكسى إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أو يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة، ثم يكون أول من يكسى إبراهيم.

وحمل بعضهم حديث أبي سعيد على الشهداء؛ لأنهم الذين أمر أن يزملوا في ثيابهم ويدفنوا فيها، فيحتمل أن يكون أبو سعيد سمعه في الشهيد، فحمله على العموم، وممن حمله على عمومه معاذُ بن جبل، فأخرج ابن أبي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الأسود، قال: «دَفَنَّا أُمَّ مُعَاذ بْنِ جَبلٍ، فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّنَتْ فِي ثِيَابٍ جُددٍ، وَقَالَ: أَحْسِنُوا أَكْفَانَ مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهُمْ يُحْشَرُونَ فِيهَا»[2]، قال: وحمله بعضُ أهل العلم على العمل، وإطلاق الثياب على العمل وقع في مثل قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، على أحد الأقوال، وهو قول قتادة، قال معناه: وعملك فأخلصه، ويؤكد ذلك حديث جابر رفعه: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»، أخرجه مسلم، ورجح القرطبي الحمل على ظاهر الخبر، ويتأيد بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وإلى ذلك الإشارة في حديث الباب: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، عَقِبَ قَولِه: «حفاة عراة». قال: فيحمل ما دل عليه حديث أبي سعيد على الشهداء؛ لأنهم يدفنون بثيابهم، فيبعثون فيها؛ تمييزًا لهم عن غيرهم. وقد نقله ابن عبد البر عن أكثر العلماء. كذا في «الفتح»، **(غُرْلًا)** بضم المعجمة، وسكون الراء ـ جمع أغرل، وهو الأقلف، وزنه ومعناه، وهو من بقيت غرلته: وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر، **(ثم قرأ)** أي: استشهادًا واعتضادًا،

---

(١) أبو داود، كتاب الجنائز، حديث (٣١١٤) وابن حبان، حديث (٧٣١٦).

(٢) وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١١٣٢).

﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَـٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وَأَوَّلُ مَن يُكْسَى مِنَ الخلَائِقِ إبْرَاهِيمُ، ....

(﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾) الكاف متعلقٌ بمحذوفٍ دل عليه «نعيده»، أي: نعيد الخلق إعادة مثل الأول، والمعنى: كما بدأناهم في بطون أمهاتهم حفاةً عراةً غرلًا، كذا نعيدهم يوم القيامة، (﴿وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾) أي: لازمًا، لا يجوز الخلف فيه (﴿إِنَّا كُنَّا فَـٰعِلِينَ﴾) [الأنبياء: ١٠٤] أي: ما وعدناه، وأخبرنا به لا محالة.

(**وأول من يكسى من الخلائق إبراهيم**) قال القرطبي في «شرح مسلم»: يجوز أن يراد الخلائق من عدا نبيناﷺ فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه، وتعقبه تلميذه القرطبيُّ أيضًا في «التذكرة»، فقال: هذا حسن، لولا ما جاء من حديث علي، يعني: الذي أخرجه ابن المبارك(١) في «الزهد»، من طريق عبد الله بن الحارث عن علي، قال: «أول من يكسى يوم القيامة خليلُ الله ـ عليه السلام ـ قبطيتين، ثم يكسى محمدﷺ حلة حبرة، عن يمين العرش».

قال الحافظ: كذا أورده مختصرًا موقوفًا، وأخرجه أبو يعلى(٢) مطولًا مرفوعًا، وأخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث الباب، وزاد: «وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسى مِنَ الجَنَّةِ إبْرَاهِيمُ، يُكْسَى حُلَّةً مِنَ الجنَّةِ، وَيُؤْتَى بِكُرْسِيٍّ فَيُطْرَحُ عَنْ يَمِينِ العَرْشِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِي، فَأُكْسَى حُلَّةً مِنَ الجنّة لا يَقُومُ لَهَا البَشَرُ، ثُمَّ يُؤْتَى بِكُرْسِيٍّ، فَيُطْرَحُ عَلَى سَاقِ الْعَرْشِ، وَهُوَ عَنْ يَمِينِ العَرْشِ».

وفي مرسل عبيد بن عمير عند جعفر الفريابي: «يُحْشَرُ النّاسُ حفاةً عراةً، فيقول الله ـ تعالى ـ: [لا] أرى خليلي عُريانًا، فيكسى إبراهيمُ ثوبًا أبيض، فهو أولُ مَن يكسى»(٣).

قيل: الحكمة في كون إبراهيم أول من يكسى أنه جرد حين ألقي في النار، وقيل: لأنه أول من استن التستر بالسراويل، وقد أخرج ابن منده من حديث حيدة رفعه قال: «أولُ مَنْ يُكسى إبراهيمُ، يقولُ الله: اكسوا خليلي ليعلم الناسُ اليومَ فَضْلَهُ عليهم»، قال الحافظ: لا يلزم من تخصيص إبراهيم ـ عليه السلام ـ بأنه أول من يكسى أن يكون أفضل من نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ مطلقًا. انتهى.

---

(١) ابن المبارك في «الزهد»، حديث (٣٦٤).

(٢) أبو يعلى، حديث (٥٦٦).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٧٠) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/ ٢٤٧).

وَيُؤْخَذُ مِن أَصْحَابِي بِرِجَالٍ ذَاتَ اليَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أَصْحَابِيْ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أحدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ، ....

(ويؤخذ من أصحابي برجال ذات اليمين وذات الشمال) أي: إلى جانب اليمين، وإلى جانب الشمال، قال الحافظ: وبين في حديث أنس الموضع، ولفظه: «لَيَرِدَنَّ عليَّ ناس من أصحابي الحوض، حتى إذا عرفتهم اختلجوا دوني...»، الحديث. وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: «لَيُذَادَنَّ رجالٌ عن حَوْضِي كما يُذادُ البعيرُ الضالُّ، أُنَادِيهم ألا هَلُمَّ»، **(فأقول: يا رب أصحابي)** أي: هؤلاء أصحابي، ولأحمد والطبراني من حديث أبي بكرة رفعه: «ليَرِدَنَّ عليَّ الحوضَ رجالٌ ممن صَحِبَنِي ورآني»، وسنده حسن، وللطبراني من حديث أبي الدرداء نحوه. قاله الحافظ. **(إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم)** هذا بيان لقوله: «مَا أحدثوا بعدك»، قال النووي: هذا مما اختلف العلماء في المراد به على أقوال:

أحدها: أن المراد به المنافقون، والمرتدون، فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل، فيناديهم النبي ﷺ للسيما التي عليهم، فيقال: ليس هؤلاء ممن وعدت بهم، إن هؤلاء بدلوا بعدك، أي: لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم.

والثاني: أن المراد مَنْ كان في زمن النبي ﷺ ثم ارتد بعده، فيناديهم النبي ﷺ وإن لم يكن عليهم سيما الوضوء؛ لما كان يعرفه ﷺ في حياته من إسلامهم، فيقال: ارتدوا بعدك.

والثالث: أن المراد به: أصحاب المعاصي الكبائر الذين ماتوا على التوحيد، وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام وعلى هذا القول لا يقطع لهؤلاء الذين يذادون بالنار، بل يجوز أن يذادوا عقوبة لهم، ثم يرحمهم الله ـ سبحانه وتعالى ـ فيدخلهم الجنة بغير عذاب، قال أصحاب هذا القول: ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل، ويحتمل أن يكون كانوا في زمن النبي ﷺ وبعده، لكن عرفهم بالسيما، وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: كل من أحدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض، كالخوارج والروافض، وسائر أصحاب الهوى، قال: وكذلك الظلمة المسرفون في الجور وطمس الحق المعلنون بالكبائر، قال: وكُلُّ هؤلاء يُخاف عليهم أن يكونوا ممّن عُنوا بهذا الخبر. انتهى كلام النووي - رحمه الله -.

فَأقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]». [خ: ٣٣٤٩، م: ٢٨٦٠، ن: ٢٠٨١، حم: ١٩١٦، مي: ٢٨٠٢].

حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن المُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، بهذا الإسناد فَذَكَرَ نحْوَهُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن صحيح.

[٢٤٢٤] (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيم، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُم». [حم: ١٩٥٢٠].

وفي الباب، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح.

(فأقول كما قال العبد الصالح) أي: عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ **(إن تعذبهم... إلخ)** وفي «المشكاة»: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، إلى قوله: ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، وهذه الآية في آخر «سورة المائدة»، وحديث ابن عباس هذا أخرجه الشيخان أيضًا.

[٢٤٢٤] قوله: **(إنكم تحشرون رجالًا)** ـ بكسر الراء ـ جمع راجل، أي: مشاة، **(وركبانًا)** أي: على النوق، وهو بضم الراء: جمع راكب، وهم السابقون الكاملو الإيمان، قال التوربشتي: فإن قيل: لم بدأ بالرجال بالذكر قبل أولي السابقة؟ قلنا: لأنهم هم الأكثرون من أهل الإيمان، **(وتجرون)** بصيغة المجهول، من الجر.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة)** أخرجه الترمذي[1] في «القدر»، وفي تفسير «سورة القمر»، وأخرجه أيضًا أبو داود، وابن جرير، وابن مردويه، والبيهقي في «البعث».

قوله: **(هذا حديث حسن)** قال الحافظ في «الفتح»: وحديث معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم، رفعه: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ ـ وَنَحَا بيده نحو الشام ـ رجالًا وركبانًا، وتجرون على وجوهكم»، أخرجه الترمذي، والنسائي، وسنده قوي. انتهى.

---

(١) الترمذي، كتاب القدر، حديث (٢١٥٧)، وكتاب التفسير، حديث (٣١٤٢).

٤- باب مَا جَاء فِي العَرْض [ت٦٩، م٤]

[٢٤٢٥] (٢٤٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن عَلِيِّ بْنِ عليٍّ، عَن الحَسَنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَّا عَرْضَتَانِ: فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرُ، وَأَمَّا العَرْضَةُ الثَّالِثَةُ: فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الأَيْدِي فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ». [ضعيف: جه: ٤٢٧٧، حم: ١٩٢١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَلَا يَصِحُّ هَذَا الحَدِيثُ مِن قِبَلِ أَنَّ الحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِن أبي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَن عَلِيِّ بن علي الرِّفَاعِيِّ عَنِ الحَسَنِ، عَن أَبِي مُوسَى، عَن النبيِّ ﷺ.

---

٤ - باب ما جاء في العرض

[٢٤٢٥] قوله: **(يعرض الناس)** أي: على الله، **(ثلاث عرضات)** بفتحتين، قيل: أي: ثلاث مرات.

فأما المرة الأولى: فيدفعون عن أنفسهم، ويقولون: لم يبلغنا الأنبياء ويحاجون الله -تعالى-.

وفي الثانية: يعترفون ويعتذرون، بأن يقول كلٌّ: فعلته سهوًا وخطأً أو جهلًا، ونحو ذلك، وهذا معنى قوله: **(فأما عرضتان فجدال ومعاذير)** جمع معذرة، ولا يتم قضيتهم في المرتين بالكلية، **(فعند ذلك تطير الصُّحف)** بضمتين: جمع الصحيفة، وهو المكتوب، أي: يسرع وقوعها، **(في الأيدي)** أي: أيدي المكلفين، **(فآخذٌ بيمينه وآخذٌ بشماله)** الفاء تفصيلية، أي: فمنهم آخذ بيمينه، وهو من أهل السعادة، ومنهم آخذ بشماله، وهو من أهل الشقاوة. هذا كله من «المرقاة شرح المشكاة».

وقال في «الفتح» بعد ذكر حديث الباب: قال الترمذي الحكيم: الجدال للكفار؛ يجادلون لأنهم لا يعرفون ربهم، فيظنون أنهم إذا جادلوا نجوا، والمعاذير: اعتذار الله لآدم وأنبيائه بإقامته الحجة على أعدائه، والثالثة للمؤمنين، وهو العرض الأكبر.

قوله: **(من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة)** بكسر القاف، وفتح الموحدة، أي: من جهة عدم سماع الحسن من أبي هريرة، فالحديث منقطعٌ، وقد صرح الحافظ في «تهذيب التهذيب» بعدم سماعه منه، وقد نقل عن غير واحد من أئمة الحديث أنه لم يسمع منه، **(وقد رواه بعضهم عن علي بن علي، وهو الرفاعي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ)**

قَالَ أَبُو عِيْسَى: ولا يَصِحُّ هَذَا الحَدِيثُ مِن قِبَلِ أَنَّ الحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِن أبي مُوسَى.

٥- بَابٌ مِنْهُ [ت٧٠، م٥]

[٢٤٢٦] (٢٤٢٦) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن عُثمانَ بْنِ الأسودِ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إن اللهَ تعالى يَقُولُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨] قَالَ: «ذَلِكَ العَرْضُ». [خ: ١٠٣، م: ٢٨٧٦، د: ٣٠٩٣، حم: ٢٣٦٨٠].

قال الحافظ في «الفتح» بعد نقل كلام الترمذي هذا: وهو عند ابن ماجه وأحمد[(١)] من هذا الوجه مرفوعًا، وأخرجه البيهقي في «البعث» بسند حسن عن عبد الله بن مسعود موقوفًا.

٥ - باب منه

[٢٤٢٦] قوله: (عن عثمان بن الأسود) بن موسى المكي، مولى بني جمح، ثقة، ثبت، من كبار السابعة.

قوله: (من نوقش الحساب) قال صاحب «الفائق»: يقال: ناقشه الحساب، إذا عاسره فيه، واستقصى فلم يترك قليلًا ولا كثيرًا، وقال الحافظ: الحسابَ بالنصب؛ على نزع الخافض، والتقدير: يناقش في الحساب، (هلك) أي: عذب في النار؛ جزاء على السيئات التي أظهرها حسابه، (قلت: يا رَسُولَ الله: إن الله يقول: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾) [الانشقاق: ٧، ٨]، وتمامه: ﴿وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٩]، (قال: ذاك العرض) بكسر الكاف، وجوز الفتح على خطاب العام، والمعنى: إنما ذلك الحساب اليسير في قوله ـ تعالى ـ عرض عمله لا الحساب على وجه المناقشة، قال القرطبي: معنى قوله: «إنما ذاك العرض»: أن الحساب المذكور في الآية إنما هو أن تعرض أعمال المؤمن عليه؛ حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا، وفي عفوه عنها في الآخرة، كما في حديث ابن عمر في النجوى. انتهى.

---

(١) أحمد، حديث (١٩٢١٦) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤٢٧٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ، وَرَوَاهُ أَيُّوب أَيْضًا، عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

٦- بَابٌ مِنْهُ [ت٧١، م٦]

[٢٤٢٧] (٢٤٢٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَن الحَسَنِ وقَتَادَةُ، عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجَاءُ بابنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ الله، فَيَقُولُ اللهُ له: ....

اعلم: أنه وقع عند الشيخين[1] في طريق ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة عن النبي ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ القيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ»، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلَيْسَ قد قال الله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧، ٨]؟ فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ...» الحديث، فعلى هذه الرواية تظهر المعارضة بينها وبين قوله ـ تعالى ـ المذكور، قال الحافظ: وجه المعارضة: أن لفظ الحديث عام في تعذيب كلِّ من حوسب، ولفظ الآية دال على أن بعضهم لا يعذب.

وطريق الجمع: أن المراد بالحساب في الآية العرض، وهو إبراز الأعمال وإظهارها، فيعرِّف صاحبَها بذنوبِهِ، ثم يتجاوزُ عنه. انتهى.

قلت: ولا يظهر وجه المعارضة بين رواية الباب بلفظ: «مَنْ نُوقش الحساب هلك»، وبين قوله ـ تعالى ـ المذكور، فتفكر.

قوله: (هذا حديث صحيح حسن) وأخرجه الشيخان.

٦ - باب منه

[٢٤٢٧] **قوله: (أخبرنا إسماعيل بن مسلم)** المكيّ، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، وكان فقيهًا، ضعيف الحديث، من الخامسة.

قوله: (يجاء) أي: يؤتى، **(كأنه بذج)** بفتح موحدة، وذال معجمة، فجيم: ولد الضأن، معرب بره، أراد بذلك هوانه وعجزه، وفي بعض الطرق «فكأنه بذج من الذلّ»، وفي «شرح السنة»: شبه ابن آدم بالبذج، لصغاره وصغره، أي: يكون حقيرًا ذليلًا، **(فيوقف)** أي: ابن

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٣٧) ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٧٦).

أَعْطَيْتُكَ، وَخَوَّلْتُكَ، وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: يا ربِّ جَمَعْتُهُ، وَثَمَّرْتُهُ، فتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كله، فَيَقُولُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فارجِعْنِي آتِكَ بِهِ كلِّه، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا فَيُمْضَى بِهِ إِلَى النَّارِ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الحَسَنِ، قوْلَهُ وَلَمْ يُسْنِدُوهُ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ. وفي البابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ.

[٢٤٢٨] (٢٤٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُحمَّد الزُّهْرِيُّ البَصْرِيُّ، ....

آدم، (أعطيتك) أي: الحياة والحواس والصحة والعافية ونحوها، (وخولتك) أي: جعلتك ذا خول من الخدم والحشم والمال والجاه وأمثالها، (وأنعمت عليك) أي: بإنزال الكتاب وبإرسال الرسول، وغير ذلك، (فماذا صنعت؟) أي: فيما ذكر، (فيقول: جمعته) أي: المال، (وثمَّرتُهُ) بتشديد الميم، أي أنميته: وكثَّرته، (وتركته) أي: في الدنيا عند موتي، (أكثر ما كان) أي: في أيام حياتي، (فارجعني) بهمزة وصل، أي: ردني إلى الدنيا، (آتك به كله) أي: بإنفاقه في سبيلك، كما أخبر عن الكفار أنهم يقولون في الآخرة: ﴿رَبِّ ٱرْجِعُونِ ۝٩٩ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩ ـ ١٠٠] (فيقول له) أي: الربُّ لابن آدم، (أرني ما قدمت) أي: لأجل الآخرة من الخير، (فيقول) ـ أي: ثانيًا ـ كما قال أولًا، (فإذا عبد) الفاء فصيحةٌ، تدل على المقدر، و«إذا»: للمفاجأة، و«عبد» خبر مبتدأ محذوف، أي: قال رسولُ الله ﷺ فإذا هو عبد، (لم يقدم خيرًا) أي: فيما أعطي، ولم يمتثل ما أمر به، ولم يتعظ بما وعظ به من قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]، ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٠] (فيمضى به) بصيغة المجهول، أي: فيذهب به.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة)(١)، وأبي سعيد الخدري(٢) أخرجه الترمذي بعد هذا.

[٢٤٢٨] قوله: (حدثنا عبد الله بن محمد الزهري البصري) صدوق، من صغار العاشرة،

---

(١) الترمذي، كتاب صفة يوم القيامة والرقائق والورع، حديث (٢٤٢٨).

(٢) الترمذي، حديث (٢٤٢٨).

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ أَبُو مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالعَبْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا وَمَالًا وَوَلَدًا، وَسَخَّرْتُ لَكَ الأَنْعَامَ وَالحرثَ، وَتَرَكْتُكَ تَرأسُ وَتَربَعُ، فكنتَ تَظُنُّ أَنَّكَ مُلَاقِي يَوْمَكَ هَذَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ: لا، فَيَقُولُ لَهُ: اليَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: اليَوْمَ أَنْسَاكَ [كَمَا نَسِيْتَنِي] يقول: اليَوْمَ أَتْرُكُكَ فِي العَذَابِ هكذا فَسَّروهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾ [الأعراف: ٥١] قالُوا: إِنَّمَا مَعْنَاهُ اليَوْمَ نَتْرُكُهُمْ فِي العَذَابِ.

٧- بَابٌ مِنْهُ [ت٧٢، م٧]

[٢٤٢٩] (٢٤٢٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أبي أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدٍ المقْبُرِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَرأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ:

(أخبرنا مالك بن سُعَيرٍ) - بالتصغير، وآخره راء - ابن الخمس، بكسر المعجمة، وسكون الميم بعدها مهملة، لا بأس به، من التاسعة.

قوله: (ترأس) - بوزن تفتح - رَأَسَ القومَ، يرأسُهم، إذا صار رئيسَهم ومقدَّمهم، **(وتربع)** أي: تأخذ ربع الغنيمة، يقال: ربعت القوم، إذا أخذت ربع أموالهم، أي: ألم أجعلك رئيسًا مطاعًا؛ لأن الملك كان يأخذ ربع الغنيمة في الجاهلية، دون أصحابه، ويسمى ذلك الربع المرباع.

٧ - باب منه

[٢٤٢٩] قوله: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك، **(أخبرنا يحيى بن أبي سليمان)** المدني، أبو صالح، لين الحديث، من السادسة.

قوله: (﴿تُحَدِّثُ﴾) أي: الأرض، **(ما أخبارها؟)** بفتح الهمزة، جمع خبر، أي:

«فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ تَقُولَ عَمِلَ كَذَا وَكَذَا في يَوْم كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا (فَهَذا أمرُها)، فَهَذِه أخبَارُها».

[ضعيف الإسناد، يحيى بن أبي سليمان، قال البخاري عنه: منكر الحديث ووثقه الحاكم وابن حبان، وقال ابن خزيمة: لا أعرفه بجرح ولا تعديل حم: ٨٦٥٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٨- باب مَا جَاء فِي شَأنِ الصُّورِ [ت٧٣، م٨]

تحديثها، (أن تشهد على كل عبد أو أمة) أي: ذكر وأنثى، (بما عمل) أي: فعل كل واحد، (أن تقول) بدل بعضٍ من «أن تشهد»، أو بيان، ويؤيده ما في رواية الجامع: «تقول» بدون «أن»، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: هي ـ يعني شهادتها ـ أن تقول، (عمل) أي: فلان، (كذا وكذا) أي: من الطاعة أو المعصية، (في يوم كذا وكذا) أي: من شهر كذا، أو عام كذا، (قال: بهذا أمرها) أي: بهذا المذكور أمر الله تعالى الأرض، وفي بعض النسخ: «فهذا أمرها»، وفي بعضها: «فهذه أخبارها»، وفي بعضها: «فهذا أخبارها».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي[1] في «شعب الإيمان».

٨ - باب ما جاء في [شأن] الصور

في «صحيح البخاري» قال مجاهد: الصور، كهيئة البوق. انتهى، وقال صاحب «الصحاح»: البوق الذي يرمز به، وهو معروف، والصور: إنما هو قرن، كما جاء في الأحاديث المرفوعة، وقد وقع في قصة بدء الأذان بلفظ: البوق، القرن هي الآلة التي يستعملها اليَهُودُ للأذان، ويُقَالُ: إن الصُّور اسم القَرْنِ بلغة أهل اليمن وشاهده قول الشاعر: [من الرجز]

نَحْنُ نَفَخْنَاهُمْ غَدَاةَ النَّقْعَيْن ... نطحًا شَدِيدًا لَا كَنَطْحِ الصُّورَيْن

كذا في «الفتح».

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٦٩٣) والحاكم، حديث (٣٠١٢) وصحَّحه وأقرَّه الذهبي. قلت: المشهور عند المحققين أنَّ إسناده ضعيف، ففيه: يحيى بن أبي سليمان: وهو أبو صالح المدني، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم مضطرب الحديث ليس بالقوي، يكتب حديثه. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٧٢٩٨).

[٢٤٣٠] (٢٤٣٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيمِيُّ عَن أَسْلَمَ العِجْلِيِّ عَن بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: جَاء أَعْرَابِيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ».

[د: ٤٧٤٢، حم: ٦٤٧١، مي: ٢٧٩٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ روى غَيْرُ وَاحِدٍ عَن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَلَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِهِ.

[٢٤٣١] (٢٤٣١) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا خالد أَبُو العَلَاءِ، عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ قَدِ التَقَمَ القَرْنَ وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخ»، ....

[٢٤٣٠] **قوله: (حدثنا سويد)** هو ابن نصر، **(أخبرنا سليمان التيمي)** هو ابن طرخان، **(عن أسلم العِجْلي)** بكسر العين، وسكون الجيم، بصري، ثقة، من الرابعة، **(عن بشر بن شغاف)** بفتح المعجمتين، آخره فاء، ضبي، بصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (قرن ينفخ فيه) بصيغة المجهول، أي: ينفخ فيه إسرافيل النفختين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والدارمي، والحاكم، وصححه ابن حبان والحاكم(١).

[٢٤٣١] **قوله: (أخبرنا خالد أبو العلاء)** هو ابن طهمان، الكوفي، الخفاف، مشهور بكنيته، صدوق، رمي بالتشيع، ثم اختلط، من الخامسة، **(عن عطية)** بن سعد بن جنادة العوفي.

وقوله: (وكيف) كذا في النسخ الحاضرة بالواو، قبل: كيف، وأخرجه في تفسير «سورة الزمر» بلفظ: «كيف أنعم»... إلخ بدون الواو، وهو الظاهر، **(أنعم)** أي: أفرح، وأتنعم: من نعم عيشه ـ كفرح ـ اتسع ولان، كذا في «المصباح»، وفي «النهاية»: هو من النعمة بالفتح، وهي المسرة والفرح والترفه، **(وصاحب القرن قد التقم القرن)** أي: وضع طرف القرن في فمه، **(واستمع الإذن متى يؤمر بالنفخ فينفخ)** وفي رواية الترمذي في التفسير:

---

(١) الدارمي، حديث (٢٧٩٨) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٣١٢) والحاكم، حديث (٣٦٣١) وقال: صحيح الإسناد، وأقرَّه الذهبي. وابن حبان، حديث (٧٣١٢).

فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، فَقَالَ لهم: «قُولُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا». [حم: ١٠٦٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ هَذَا الحَدِيثُ عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الخدري، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٩- باب مَا جَاء فِي شَأنِ الصِّراط [ت٧٤، م٩]

[٢٤٣٢] (٢٤٣٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «شِعَارُ المُؤْمِنِ عَلَى الصِّرَاطِ: ....

«وَحَنى جَبْهَتَهُ وَأَصْغَى سَمْعَهُ ينتظر أَنْ يُؤْمَرَ أَنْ يَنْفُخَ»، والظاهر: أن كلا من الالتقام والإصغاء على الحقيقة، وأنه عبادة لصاحبه، بل هو مكلف به، وقال القاضي ـ رحمه الله ـ: معناه: كيف يطيب عيشي وقد قرب أن ينفخ في الصور، فكنى عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد مترقب لأَنْ يؤمر، فينفخ فيه، **(فكأن ذلك ثقل على أصحاب النبي ﷺ)** وفي التفسير: «قال المسلمون: فكيف نقول يا رسول الله؟»، **(حسبنا الله)** مبتدأ وخبر، أي: كافينا الله، **(ونعم الوكيل)** فعيل بمعنى المفعول، والمخصوص بالمدح محذوف، أي: نعم الموكول إليه الله.

قول: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه الحاكم، وصححه، قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر حديث أبي سعيد هذا ـ: وأخرجه الطبراني، من حديث زيد بن أرقم، وابن مردويه من حديث أبي هريرة، ولأحمد والبيهقي من حديث ابن عباس، وفيه: «جبريل عن يمينه، وميكائيل عن يساره»، وهو صاحب الصُّور يعني: إسرافيل، وفي أسانيد كل منها مقال، وللحاكم[1] بسند حسن عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة رفعه: «إِنَّ طَرَفَ صَاحِبِ الصُّورِ مُنْذُ وُكِّلَ بِهِ مُسْتَعِدٌّ، يَنْظُرُ نَحْوَ الْعَرْشِ، مَخَافَةَ أَنْ يُؤْمَرَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْهِ طَرْفُهُ، كَأَنَّ عَيْنَيْهِ كَوْكَبَانِ دُرِّيَّانِ». انتهى.

٩ - باب ما جاء في شأن الصراط

[٢٤٣٢] قوله: **(شعار المؤمنين)** بكسر الشين المعجمة، أي: علامتهم التي يتعارفون

---

(١) الحاكم، حديث (٨٦٧٦) وقال: صحيح الإسناد. وأقرَّه الذهبي.

رَبِّ سَلِّم سَلِّم». [ضعيف، عبد الرحمن بن إسحاق، ضعيف الحديث].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ من حديث المغيرة بْنِ شعبة. لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيث عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، وفي البَابِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

[٢٤٣٣] (٢٤٣٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ الصَّبَّاحِ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ المحَبَّر، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونِ الأنْصَارِيُّ أَبُو الخَطَّابِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَن أَبِيهِ،

بها، (رَبِّ سلِّم سلِّم) أمر مخاطب، أي: يقول كل منهم: يا رب، سلِّمنا من ضرر الصراط، أي: اجعلنا سالمين من آفاته، آمنين من مخافاته، وفي «الجامع الصغير»: «شعار أمتي إذا حملوا على الصراط: يا لا إله إلا أنت»، رواه الطبراني في «الكبير» عن ابن عمرو، وقال المناوي: وكذا في «الأوسط»[(١)]، وقال في شرح قوله: يا لا إله إلا أنت: أي: يا الله لا إله إلا أنت، وقال: الأول ـ يعني قولهم: ربِّ، سلم سلم ـ، شعارُ أهل الإيمان من جميع الأمم، والثاني: شعار أمته خاصة، فهم يقولون هذا وهذا. انتهى.

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري[(٢)] وغيره: قال رسولُ الله ﷺ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَدُعَاءُ الرُّسُلِ يومئذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ». قال الحافظ: قوله: «ودعاء الرسل يومئذ: اللَّهُمَّ سلم سَلِّمْ» في رواية شعيب: «ولا يتكلم يومئذٍ أحدٌ إلا الرسل»، وفي رواية إبراهيم بن سعد: «ولا يكلِّمه إِلَّا الأنبياء، ودعوى الرسل يومئذٍ: اللَّهُم سلِّم سلِّم»، ثم ذكر أحاديث المغيرة المذكورة في هذا الباب، ثم قال: ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين أن ينطقوا به، بل تنطق به الرسل، يدعون للمؤمنين بالسلامة، فسمي ذلك شعارًا لهم، فبهذا تجتمع الأخبار. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الحاكم[(٣)].

[٢٤٣٣] قوله: (أخبرنا حرب بن ميمون الأنصاري أبو الخطاب) هو حرب بن ميمون الأكبر، صدوق، رمي بالقدر، من السابعة، (أخبرنا النضر بن أنس بن مالك) الأنصاري، أبو مالك البصري، ثقة، من الثالثة، (عن أبيه) أي: أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٦٠)، وقال الهيثمي (١٠/٣٥٩): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه من وثق على ضعفه، وعبدوس بن محمد لم أعرفه.

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٧٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٢).

(٣) الحاكم، حديث (٣٤٢٢) وقال: على شرط مسلم. وأقرَّه الذهبي.

قَالَ: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ المِيزَان» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ المِيزَان؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الحَوْضِ، فَإِنِّي لا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ المَوَاطِنَ». [حم: ١٢٤١٤].

قوله: (قال: سألت النبي ﷺ أن يشفع لي يوم القيامة) أي: الشفاعة الخاصة من بين هذه الأمة، دون الشفاعة العامة، (قلت: يا رسول الله، فأين أطلبك؟) قال الطيبي ـ رحمه الله ـ: أي: في أيّ موطن من المواطن التي أحتاجُ إلى شفاعتك أطلبك لتخلصني من تلك الورطة؟ فأجاب: «عَلَى الصراط»، و«عند الميزان» «والحوض» أي: أفقر الأوقات إلى شفاعتي هذه المواطن، فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا الحديث، وحديث عائشة: «فَهَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فقال ﷺ: أَمَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ، فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا»؟ قلتُ: جوابُه لعائشة بذلك لئلا تتكل على كونها حرم رسول الله ﷺ، وجوابه لأنس كيلا ييأس. انتهى، قال القاري فيه أنه خادمُ رسول الله ﷺ، فهو محل الاتكال أيضًا، مع أن اليأس غير ملائم لها أيضًا، فالأوجه أن يُقال: إن الحديث الأول محمولٌ على الغائبين، فلا أحد يذكر أحدًا من أهله الغيب، والحديث الثاني محمول على من حضره من أمته. انتهى.

(قال: اطلبني أول ما تطلبني) أي: في أول طلبك إياي، (على الصراط) فـ «ما» مصدرية، و«أول» نُصب على الظرفية، وقال الطيبي: نصبه على المصدرية، (قال: فاطلبني عند الميزان) فيه إيذان بأن الميزان بعد الصراط، (فإني لا أخطئ) بضم همز وكسر الطاء بعدها همز، أي: لا أتجاوز، والمعنى: إني لا أتجاوز هذه المواطن الثلاثة، ولا أحد يفقدني فيهن جميعهن، فلا بد أن تلقاني في موضع منهن. والحديث يَدُلُّ على أن الحوضَ بعد الصراط، وإلى ذلك أشار البخاري في «صحيحه»، قال الحافظ في «الفتح»: إيراد البخاري لأحاديث الحوض بعد أحاديث الشفاعة، وبعد نصب الصراط إشارة منه إلى أن الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمرور عليه، ثم ذكر حديث أنس بن مالك المذكور في هذا الباب، ثم قال: وقد استشكل كون الحوض بعد الصراط، بما ثبت أن جماعة يدفعون عن الحوض بعد أن يكادوا يَرِدُون ويُذْهَبُ بهم إلى النار، ووجه الإشكال: أن الذي يمر على الصراط إلى أن يصل إلى الحوض يكون قد نجا من النار، فكيف يُرَدُّ إليها؟ ويمكن أن يحمل على أنهم يقربون من الحوض بحيث يرونه، ويرون النار، فيدفعون إلى النار قَبْلَ أَنْ يَخْلُصُوا من بقية الصراط، وقال أبو عبد الله القرطبي في «التذكرة»: ذَهَبَ صَاحِبُ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٠- باب مَا جَاء فِي الشَّفَاعَة [ت٧٥، م١٠]

[٢٤٣٤] (٢٤٣٤) أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نصرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَن أَبي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ فَأَكَلَهُ وَكَانَت تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ ....

«القوت» وَغيرُهُ إِلَى أَنَّ الحوض يكون بعد الصراط، وذهب آخرون إلى العكس، والصحيح: أن للنبي ﷺ حوضين: أحدهما: في الموقف قبل الصراط، والآخر: داخل الجنة، وكلٌّ منهما يسمى كوثرًا. انتهى.

وقد تعقب الحافظ على القرطبي في قوله: والصحيح أن للنبي ﷺ حوضين... إلخ، وبسط الكلام فيه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

١٠ - باب ما جاء في الشفاعة

[٢٤٣٤] **قوله: (أخبرنا أبو حيان)** بتشديد التحتانية، **(التيمي)** قال في «التقريب»: اسمه يحيى بن سعيد بن حيان بمهملة وتحتانية، الكوفي، ثقة، عابد، من السادسة.

قوله: (وكان يعجبه) قال القاضي عياض: محبته ﷺ للذراع لنضجها، وسرعة استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها، وبعدها عن مواضع الأذى. انتهى كلامه.

وقد روى الترمذي عن عائشة ﵂ قالت: «مَا كَانَت الذِّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْم إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، ولَكِنْ كانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غِبًّا، فكان يَعْجَلُ إليها؛ لأنها أعجلُها نُضْجًا»، **(فنهش منه نهشة)** بالشين المعجمة، وفي بعض النسخ بالسين المهملة، ووقع في رواية مسلم بالسين المهملة، قال القاضي عياض: أكثر الرواة رووه بالمهملة، ووقع لابن ماهان بالمعجمة، وكلاهما صحيح، بمعنى: أخذ بأطراف أسنانه، قال الهروي: قال أبو العباس: النهسُ ـ بالمهملة ـ، بأطراف الأسنان، وبالمعجمة بالأضراس، **(ثم قال: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** وإنما قال هذا ﷺ تحدثًا بنعمة الله تعالى، وقد أمره الله ـ تعالى ـ بهذا، نصيحةً لنا بتعريفنا حقه ﷺ.

هَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُسْمِعُهُم الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُم البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ منهم، فَبَلَغَ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لا يُطِيقُونَ وَلا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلا تَنْظُرُونَ مَن يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ

قال القاضي عياض: قيل: السيد الذي يفوق قومه، والذي يفزع إليه في الشدائد، والنبي ﷺ سيدهم في الدنيا والآخرة، وإنما خُصَّ يوم القيامة؛ لارتفاع السؤدد فيها، وتسليم جميعهم له، ولكون آدم وجميع أولاده تحت لوائه ﷺ، كما قال الله ـ تعالى ـ: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، أي: انقطعت دعاوى الملك في ذلك اليوم، **(هل تدرون لم)** أي: لأيِّ وجهٍ، **(ذاك)** أي: كوني سيد الناس يوم القيامة، **(في صعيد واحد)** الصعيد هو الأرض الواسعة المستوية، **(فيسمعهم)** من الإسماع، أي: أنهم بحيث إذا دعاهم داع سمعوه، **(وينفذهم البصر)** بفتح أوله، وضم الفاء من الثلاثي، أي: يخرقهم، وبضم أوله، وكسر الفاء من الرباعي، أي: يحيط بهم، والذال معجمة في الرواية.

وقال أبو حاتم السجستاني: أصحابُ الحديثِ يقولونه بالمعجمة، وإنما هو بالمهملة، ومعناه: يبلغ أولهم وآخرهم، وأجيب: بأن المعنى يحيط بهم الرائي لا يخفى عليه منهم شيء؛ لاستواء الأرض، فلا يكون فيها ما يستتر أحد به من الرائي، وهذا أولى من قول أبي عبيدة: يأتي عليهم بصر الرحمن؛ إذ رؤية الله ـ تعالى ـ محيطة بجميعهم في كل حال، سواء الصعيد المستوي وغيره، ويُقال: نفذهُ البصر، إذا بلغه وجاوزه، والنفاذ: الجواز والخلوص من الشيء، ومنه نفذ السهم نفوذًا، إذا خرق الرمية، وخرج منها. كذا في «الفتح».

وقال النووي ـ بعد ذكر هذه الاختلافات ما لفظه ـ: فحصل خلاف في فتح الياء وضمها، وفي الذال والدال، وفي الضمير في ينفذهم، والأصح فتح الياء، وبالذال المعجمة، وأنه بصر المخلوق. انتهى.

(فيبلغ الناس) بالنصب، أي: فيلحقهم، **(من الغم)** أي: من أجله وسببه، **(والكرب)** وهو الهم الشديد، **(ما لا يطيقون)** أي: ما لا يقدرون على الصبر عليه، **(ولا يتحملون)** فيجزعون ويفزعون، **(ألا ترون ما قد بلغكم)** أي: لحقكم من الغم أو الكرب، **(ألا تنظرون)** أي: ألا تتأملون ولا تتفكرون، أو لا تبصرون، **(من يشفع لكم إلى ربكم)** أي: ليريحكم من

آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، ونَفَخَ فِيكَ مِن رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، ألا تَرى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ ألا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مثله وَلَنْ يَغْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُه، نَفْسِيْ نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، ألا تَرَى إلى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَّا تَرَى مَا

هذا الهم والغم، **(نفسي نفسي نفسي)** أي: نفسي هي التي تستحق أن يشفع لها **(فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض)** استشكلت هذه الأولية بأن آدم ـ عليه السلام ـ نبيٌّ مرسلٌ، وكذا شيث وإدريس وغيرهم، وأجيب: بأن الأولية مقيدة بقوله: «إلى أهل الأرض». ويشكل ذلك بحديث جابر في «البخاري»[1] في «التيمم»: «وَكَانَ النَّبِيُّ يُبعَثُ خَاصَّةً إِلَى قَوْمٍ خَاصَّةً»، ويجاب: بأن العموم لم يكن في أصل بعثة نوح، وإنما اتفق باعتبار حصر الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس. انتهى. وفيه نظر ظاهرٌ لا يخفى، وقيل: إن الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلًا، ويرد عليه حديث أبي ذر عند ابن حبان، فإنه كالصريح بإنزال الصحف على شيث، وهو علامة الإرسال. انتهى، وفيه بحث؛ إذ لا يلزم من إنزال الصحف أن يكون المنزل عليه رسولًا؛ لاحتمال أن يكون في الصحف ما يعمل به بخاصَّة نفسه، ويحتمل أن لا يكون فيه أمر ونهي، بل مواعظ ونصائح تختص به، فالأظهر أن يُقال: الثلاثة كانوا مرسلين إلى المؤمنين والكافرين، وأما نوح ـ عليه السلام ـ، فإنما أرسل إلى أهل الأرض، وكلهم كانوا كفارًا، هذا وقد قيل: هو نبي مبعوث، أي: مرسل، ومن قبله كانوا أنبياء غير مرسلين، كآدم وإدريس ـ عليهما السلام ـ، فإنه جَدّ نوح، على ما ذكره المؤرخون.

قال القاضي عياض: قيل: إن إدريس هو إلياس، وهو نبي من بني إسرائيل، فيكون متأخرًا عن نوح، فيصح أن نوحًا أَوَّلُ نبي مبعوث، مع كون إدريس نبيًّا مرسلًا، وأما آدم وشيث، فهما وإن كانا رسولين إلَّا أن آدم أرسل إلى بنيه، ولم يكونوا كفارًا، بل أمر بتعليمهم الإيمان وطاعة الله، وشيثًا كان خلفًا له فيهم بعده، بخلاف نوح، فإنه مرسل إلى كفار أهل الأرض، وهذا أقرب من القول بأن آدم وإدريس لم يكونا رسولين. كذا في «المرقاة» **(وقد سماك الله عبدًا شكورًا)** أي: في قوله ـ تعالى ـ: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا

---

(١) البخاري، كتاب التيمم، حديث (٣٣٥).

قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ نُوحٌ: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَنْتَ نَبِيُّ الله وَخَلِيلُهُ مِن أَهْلِ الأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، ألا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ في الحَدِيثِ -: نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ الله فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى البشر، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، ألا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ

شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣]، (وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعوة دعوتها على قومي) وفي حديث أنس عند «البخاري»(١): «فيقول: لستُ هَناكُم، ويذكر خطيئته»، قال الحافظ في رواية هشام: ويذكر سؤال ربه ما ليس له به علم... وفي حديث أبي هريرة: «إني دعوتُ بدعوةٍ أغرقتْ أهلَ الأرضِ»، ويجمع بينه وبين الأول بأنه اعتذر بأمرين:

أحدهما: نهي الله ـ تعالى ـ له أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك.

ثانيهما: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة، وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، فخشي أن يطلب فلا يجاب.

وقال بعض الشراح: كان الله وعد نوحًا أن ينجيه وأهله، فلما غرق ابنه ذكر لربه ما وعده، فقيل له: المراد من أهلك مَنْ آمن وعمل صالحًا، فخرج ابنك منهم، فلا تسأل ما ليس لك به علم.

(وإني قد كذبت ثلاث كذبات) وهي قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات ٨٩]، وقوله: ﴿فَعَلَهُ

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٦٥).

أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي المَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، ألا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحمَّدٍ [ﷺ] قَالَ: فَيَأْتُونَ مُحمَّدًا [ﷺ] فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ الله وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ: وَقد غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَّا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحتَ العَرشِ فَأَخِرُّ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِن مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي يَا رَبِّ أُمَّتِي يَا رَبِّ أُمَّتِي، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِن أُمَّتِكَ مَن لا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِن أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِن مَصَارِيعِ الجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ ....

﴿كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] وقوله لامرأته: «أخبريه أني أخوك»، قال البيضاويّ: الحق أن الكلمات الثلاث إنَّما كانت من معاريض الكلام، لكن لما كانت صورتها صورة الكذب، أشفق منها استصغارًا لنفسه من الشفاعة مع وقوعها؛ لأن من كان أعرف بالله وأقرب منزلة كان أعظم خوفًا، **(ولم يذكر ذنبًا)** قال الحافظ: ولكن وقع في رواية الترمذي من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد: «إِنِّي عُبِدْتُ من دُونِ الله»، وفي رواية أحمد(١)، والنسائي، من حديث ابن عباس: «إِنِّي اتّخذْتُ إِلهًا من دُونِ الله»، وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه، وزاد: «وَإِنْ يُغفَرْ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي» **(يَا رَبِّ أمتي، يا ربِّ أمتي، يا ربِّ أمتي)** أي: ارحمهم واغفر لهم، التكرار للتذكير، **(وهم)** أي: من لا حساب عليهم، **(شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب)** أي: ليسوا ممنوعين من سائر الأبواب، بل هم مخصوصون للعناية بذلك الباب، قال في «القاموس»: المِصْرَاعَانِ من الأبواب والشعر: ما كانت قافيتان في بيت، وبابان منصوبان ينضمان جميعًا مدخلهما في الوسط منهما، **(كما بين مكة وهجر)** بفتحتين، مصروفًا، وقد لا يصرف، ففي «الصحاح» هجر: اسم بلد، مذكر مصروف، وقيل:

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٨٧، ٢٥٤٢).

وَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرى». [خ: ٣٣٤٠، م: ١٩٤، حم: ٩٣٤٠].

وفي البابِ، عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأنَسٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَأبي سَعِيدٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأبو حيان التيمي اسمُهُ: يحيى بْنُ سعيدِ بْنِ حيان كوفي، وهو ثِقة، وأبو زُرعة بْنُ عمرو بْنِ جريرٍ اسمُهُ: هرمٌ.

هي قرية من قرى البحرين، وقيل: من قرى المدينة، قال القاري: والأول هو المعوَّل، وكذا صحَّح القول الأول الشيخُ عبد الحق في «اللمعات».

قلت: وهو الظاهر، وفي بعض النسخ «بين مكة وحِمْيَر»، وهو بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية، بينهما ميم ساكنة، آخره راء، أي: صنعاء؛ لأنها بلد حمير، ووقع في رواية البخاري[١] في تفسير «سورة بني إسرائيل»: «كما بين مكة وحمير»، (وكما بين مكة وبُصرى) بضم الموحدة: مدينة بالشام، بينها وبين دمشق ثلاثُ مراحلَ.

اعلم: أنه وقع في النسخ الحاضرة: «وكما بين مكة وبصرى» بالواو، والظاهر أن الواو هنا بمعنى «أو»، وقد وقع في رواية البخاري المذكورة: «كما بين مكة وحمير»، أو «كما بين مكة وبصرى» بلفظ «أو».

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر) أخرجه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، وابن حبان[٢] في «صحيحه».

(وأنس) أخرجه الشيخان[٣]، (وعقبة بن عامر) لينظر من أخرجه[٤]، (وأبي سعيد) أخرجه الترمذي[٥] في تفسير «سورة بني إسرائيل».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧١٢).

(٢) أحمد (١٦) والبزار، حديث (٧٦) وأبو يعلى، حديث (٥٦) وابن حبان، حديث (٦٤٧٦).

(٣) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٤٤) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٩٣).

(٤) الطبراني، في «الكبير» (١٧/ ٣٢٠) حديث (٨٨٧) وقال الهيثمي (١/ ٣٧٦): وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف.

(٥) الترمذي، كتاب التفسير، حديث (٣١٤٨).

١١- بَابٌ مِنْهُ [ت٧٦، م١١]

[٢٤٣٥] (٢٤٣٥) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن ثَابِتٍ، عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «شَفَاعَتِي لأهْلِ الكَبَائِرِ مِن أُمَّتِي». [حم: ١٢٨١٠]

---

١١ - باب منه

[٢٤٣٥] قوله: (شفاعتي) قال المناوي في «التيسير»: الإضافةُ بمعنى «ال» العهدية، أي: الشفاعة التي وعدني الله بها ادخرتها، (لأهل الكبائر من أمتي) أي: لوضع السيئات والعفو عن الكبائر، وأما الشفاعة لرفع الدرجات، فلكل من الأتقياء والأولياء، وذلك متفق عليه بين أهل الملة، وقال الطيبي - رحمه الله -: أي شفاعتي التي تنجي الهالكين مختصة بأهل الكبائر، قال النووي في «شرح مسلم»: قال القاضي عياض: مذهبُ أهل السنّة جوازُ الشفاعة عقلًا، ووجوبها سمعًا، بصريح قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩] وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وأمثالهما، وبخبر الصادق ﷺ، وَقَدْ جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبي المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتعلقوا بمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار، واحتجوا بقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وبقوله ـ تعالى ـ: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وهذه الآيات في الكفار، وأما تأويلهم أحاديث الشفاعة بكونها في زيادة الدرجات، فباطلٌ، وألفاظ الأحاديث صريحة في بطلان مذهبهم، وإخراج من استوجب النار، لكن الشفاعة خمسة أقسام:

أولها: مختصة بنبينا ﷺ، وهي الإراحة من هول الموقف، وتعجيل الحساب.

الثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب، وهذه أيضًا وردت لنبيِّنا ﷺ، وقد ذكرها مسلم.

الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار، فيشفع فيهم نبينا ﷺ ومن يشاء الله تعالى.

الرابعة: في من دخل النار من المذنبين، فقد جاءت الأحاديث بإخراجهم من النار بشفاعة نبينا ﷺ والملائكة وإخوانهم من المؤمنين، ثم يخرج الله ـ تعالى ـ كلَّ من قال: لا إله إلَّا الله، كما جاء في الحديث: «لا يبْقَى فِيهَا إِلَّا الكَافِرُونَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وَفي البابِ عَن جَابِرٍ.

[٢٤٣٦] (٢٤٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ الطَّيَالِسِيُّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ البُنَانِيُّ، عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحمَّدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الكَبَائِرِ مِن أُمَّتِي». [جه: ٤٣١٠].

قَالَ محمَّدُ بْنُ عَلِيّ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ: يَا مُحَمَّدُ مَن لَمْ يَكُنْ مِن أَهْلِ الكَبَائِرِ فَمَا لَهُ وَلِلشَّفَاعَةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسن غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ يُستغربُ من حديثِ جعفر بْنِ مُحمدٍ.

الخامسة: الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جابر) أخرجه الترمذي[١] في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح... إلخ) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم.

[٢٤٣٦] قوله: (عن محمد بن ثابت البناني) البصري، ضعيف، من السابعة.

قوله: (قال محمد بن علي) هو والد جعفر الصادق، المعروف بالباقر **(يا محمد)** هو محمد بن علي، صاحب جابر، **(فماله وللشفاعة)** يعني: لا حاجة له إلى الشفاعة لوضع الكبائر والعفو عنها؛ لعدمها، وأما ما دون الكبائر من الذنوب، فيكفرها الطاعات، نعم، له حاجة إلى الشفاعة لرفع الدرجات.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[٢]، والحديث ضعيف؛ لضعف محمد بن ثابت، ولكنه يعتضد بحديث أنس المذكور، رواه الطبراني[٣] عن ابن عباس، والخطيب عن ابن عمرو[٤] عن كعب بن عجرة[٥] رضي الله تعالى عنهم. وفي

---

(١) الترمذي، كتاب صفة يوم القيامة والرقائق والورع، حديث (٢٤٣٦).

(٢) ابن حبان، حديث (٦٤٦٧) والحاكم، حديث (٢٣١، ٢٣٢).

(٣) الطبراني في «الكبير»، حديث (١١٤٥٤)، و«الأوسط»، حديث (٤٧١٣).

(٤) الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٨/ ١١). (٥) الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٢٠).

١٢- باب منه [ت٧٧، م١٢]

[٢٤٣٧] (٢٤٣٧) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الأَلْهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لا حِسَابَ عَلَيْهِم وَلا عَذَابَ، مَعَ كلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلاثُ حَثَيَاتٍ مِن حَثَيَاتِهِ». [جه: ٤٢٨٦، حم: ٢١٦٥٢].

رواية للخطيب[1] عن أبي الدرداء: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الذُّنُوبِ من أُمَّتِي. . .، وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ»، كذا في «الجامع الصغير».

١٢ - باب منه

[٢٤٣٧] قوله: **(عن محمد بن زياد الألهاني)** - بفتح الهمزة وسكون اللام - أبي سفيان الحمصي، ثقة، من الرابعة.

قوله: **(أن يدخل الجنة)** من الإدخال، **(سبعين ألفًا)** قال القاري: المراد به: إما هذا العدد، أو الكثرة. انتهى.

قلت: الظاهر هنا هو الأول.

(وثلاث حثيات) بفتح الحاء والمثلثة: جمع حثية، والحثية والحثوة يستعمل فيما يعطيه الإنسان بكفيه دفعة واحدة من غير وزن وتقدير، قال الزركشي: بالنصب عطف على «سبعين»، وهو مفعول «يدخل»، فيكون حينئذٍ ثلاث حثيات مرة فقط، وبالرفع عطف على «سبعون» الذين مع كل ألف، فيكون ثلاث حثيات سبعين مرة. انتهى.

قيل: والرفع أبلغ، قلت: روى أحمد عن أبي أمامة[2] - ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله وَعَدَنِي أن يدخل الجنة من أمتي سَبعين ألفًا بغير حساب». فقال يزيد بن الأخنس: والله، ما أولئك في أمتك إلا كالذباب الأصهب في الذباب، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد وعدني سبعين ألفًا، مع كل ألف سبعون ألفًا، وزادني ثلاث حثيات. . .». الحديث.

---

(١) الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١/ ٤١٦).

(٢) أحمد، حديث (٢١٦٥٢).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٤٣٨] (٢٤٣٨) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَهْطٍ بإِيلِيَاء، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِن أُمَّتِي أَكْثَرُ مِن بني تَمِيم» قِيلَ: يَا رَسُولَ الله سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ» فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَن هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابنُ أَبِي الجَذْعَاءِ. [جه: ٤٣١٦، حم: ١٥٤٣٠، مي: ٢٨٠٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وابنُ أبي الجَذْعَاءِ هُوَ: عَبْدُ الله؛ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ لَهُ هَذَا الحَدِيثُ الوَاحِدُ.

قال المنذري في «الترغيب»: ورواته محتجٌّ بهم في «الصحيح»، فهذه الرواية تؤيد النصب.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

[٢٤٣٨] **قوله: (قال: كنت مع رهط)** قال في «القاموس»: الرَّهْطُ ـ ويحرك ـ: قومُ الرجل وقبيلتُه، ومن ثلاثة أو سبعة إلى عشرة، أو ما دون العشرة، وما فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه، جمعه: أرهط وأراهط وأرهاط وأراهيط. انتهى، **(بإيلياء)**، ككبرياء على الأشهر، وبالقصر: مدينة بيت المقدس، **(فقال رجل)** هو عبد الله بن أبي الجذعاء، **(بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم)** وهي قبيلة كبيرة، قال القاري: فقيل: الرجل هو عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقيل: أويس القرني، وقيل: غيره. انتهى.

قلت: إن دَلّ دليل على تعيين هذا الرجل، فهو المتعين، وإلّا فالله ـ تعالى ـ أعلم به. وأما حديث شفاعة عثمان ـ رضي الله عنه ـ الآتي فهو مرسل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الدارمي[١]، وابن ماجه.

قوله: (هو عبد الله) قال في «التقريب»: عبدُ الله بن أبي الجذعاء ـ بفتح الجيم وسكون المعجمة ـ الكناني، صحابي له حديثان، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق، **(وإنما يعرف له هذا الحديث الواحد)** قال: في «تهذيب التهذيب» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: وقد روي عنه حديث آخر من رواية عبد الله بن شقيق عنه، قال: قلتُ: يا نبي الله، متى كنت نبيًّا؟

---

(١) الدارمي، كتاب الرقاق، حديث (٢٨٠٨).

[٢٤٣٩] (٢٤٤٠) حَدَّثَنَا أبو عمار الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن زَكَرِيَّا بْنِ أبي زَائِدَةَ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِن أُمَّتِي مَن يَشْفَعُ لِلفِئَامِ، وَمِنْهُمْ مَن يَشْفَعُ لِلقَبِيلَةِ، وَمِنْهُم مَن يَشْفَعُ لِلعُصْبَةِ، وَمِنْهُمْ مَن يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الجَنَّةَ». [ضعيف، عطية العوفي، ضعيف حم: ١٠٧٦٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٤٤٠] (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ محمد بْنِ يَزِيْد الكُوفِيّ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هِلالٍ، عَن جِسْرٍ أبي جَعْفَرٍ، عَن الحَسَنِ البَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَشْفَعُ عُثمانُ بْنُ عَفَّانَ [رضي الله عنه] يَوْمَ القِيَامَةِ ....

قال: «إِذْ آدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ» ولكن اختلف فيه على عبد الله بن شقيق، فقيل: عنه عن ميسرة الفجر. انتهى.

[٢٤٣٩] قوله: **(عن عطية)** هو ابن سعد العوفي.

قوله: **(إن من أمتي)** أي: بعض أفرادهم من العلماء، والشهداء، والصلحاء، **(من يشفع للفئام)** بكسر الفاء بعده همز، وقد يبدل، قال الجوهري: هو الجماعة من الناس، لا واحد له من لفظه، والعامة تقول: فيام، بلا همز، قال القاري: الأظهر: أن يقال ههنا: معناه القبائل؛ كما قيل: هو في المعنى جمع فئة؛ لقوله: **(ومنهم من يشفع للقبيلة)** وهي قوم كثير جدهم واحد، **(ومنهم من يشفع للعصبة)** بضم فسكون: وهو ما بين العشرة إلى الأربعين من الرجال، لا واحد لها من لفظها، والأظهر: أن المراد بها جمع، ولو اثنان؛ لقوله: **(ومنهم من يشفع للرجل)** ويمكن أن يُقال: طوى ما بين العصبة والرجل؛ لما يدل عليه الرجل بالبرهان الجلي، كما يدل على المرأة بالقياس الخفي، **(حتى يدخلوا الجنة)** قال في «اللمعات» أي: المشفوعون، وقال الطيبي - رحمه الله -: يحتمل أن يكون غاية ـ يشفع ـ، والضميرُ لجميع الأمة، أي: ينتهي شفاعتهم إلى أن يدخلوا جميعهم الجنة، ويجوز أن يكون بمعنى «كي»، فالمعنى: أن الشفاعة لدخول الجنة.

[٢٤٤٠] قوله: **(حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي... إلخ)** هذا الحديث إنما وقع في بعض نسخ الترمذي، ولذا وضعه صاحب النسخة الأحمدية على الهامش، **(عن حسين بن جعفر)** لم أجد ترجمته في «التقريب»، ولا في «تهذيب التهذيب»، ولا في «الخلاصة»، ولا في «الميزان»، فلينظر من هو، وكيف حاله.

في مِثْلِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ». [ضعيف الإسناد مرسل].

١٣- باب منه [ت٧٨، م١٣]

[٢٤٤١] (٢٤٤١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أبي المَلِيحِ، عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِن عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا». [جه بنحوه: ٤٣١٧، حم: ٢٣٤٥٧].

وقدْ رُوِيَ عَن أَبِي المَلِيحِ، عَن رَجُلٍ آخَرَ مِن أصْحَابِ النبيِّ ﷺ، عَن النبيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وفي الحديث قصةٌ طويلةٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أبو عوانة، عَن قَتادة، عَن أبي المَلِيحِ عَن عوف بْنِ مالكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوه.

قوله: (بمثل ربيعة ومضر) قبيلتان مشهورتان، والحديث مرسلٌ.

[١٣ - باب منه]

[٢٤٤١] قوله: (أخبرنا عبدة) هو ابن سليمان، (عن سعيد) هو ابن أبي عروبة، (عن أبي المليح) هو ابن أسامة، (عن عوف بن مالك الأشجعي) صحابي مشهور، من مسلمة الفتح، وسكن دمشق، ومات سنة ثلاث وسبعين.

قوله: (أتاني آت) أي: ملك، وفيه إشعار بأنه غير جبريل، (من عند ربي) أي: برسالة بأمره، (أن يدخل) بضم أوله، أي: الله، (نصف أمتي) أمة الإجابة، (وبين الشفاعة) فيهم، (فاخترت الشفاعة)؛ لعمومها؛ إذ بها يدخلها ـ ولو بعد دخول النار ـ كلٌّ من مات مؤمنًا كما قال، (وهي) أي: والحال أنها كائنة، أو حاصلة (لمن مات) من هذه الأمة (لا يشرك بالله شيئًا) أي: ويشهد أني رسوله، ولم يذكره اكتفاء بأحد الجزأين.

١٤- باب مَا جَاء في صِفَةِ الحَوض [ت٧٩، م١٤]

[٢٤٤٢] (٢٤٤٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنا بِشرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أبي حَمْزَةَ حَدَّثَنِي أبي عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ في حَوْضِي مِنَ الأَبَارِيقِ بِعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ». [خ: ٦٥٨٠، م: ٢٣٠٣، جه: ٤٣٠٥، حم: ١١٩٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٢٤٤٣] (٢٤٤٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَيزَكٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ عَن سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، ....

---

١٤ - باب ما جاء في صفة الحوض

[٢٤٤٢] **قوله: (حدثنا محمد بن يحيى)** هو الذهلي، **(أخبرنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة)** بن دينارالقرشي، مولاهم أبو القاسم، الحمصي، ثقة، من كبار العاشرة، **(حدثني أبي)** هو شعيب بن أبي حمزة، الأموي، مولاهم أبو بشر، ثقة، عابد، قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، من السابعة.

قوله: (إن في حوضي من الأباريق) جمع الإبريق، قال في «القاموس»: إبريق: معرب آب ريز، **(بعدد نجوم السماء)** أي: من كثرتها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم(١).

[٢٤٤٣] **قوله: (حدثنا أحمد بن محمد بن علي بن نيزك)** ـ بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة، ثم زاي مفتوحة، ثم كاف ـ أبو جعفر الطوسي، في حفظه شيءٌ، من الحادية عشرة. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: قال ابن عقدة: في أمره نظر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، **(أخبرنا محمد بن بكار الدمشقي)** العاملي، أبو عبد الله القاضي، ثقة، من العاشرة، **(أخبرنا سعيد بن بشير)** الأزدي، مولاهم أبو عبد الرحمن، أو أبو سلمة الشامي، أصله من البصرة، أو واسط، ضعيف، من الثامنة.

قوله: (إن لكل نبيٍّ حوضًا) أي: يشرب أمته من حوضه، قال المناوي في «التيسير»:

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٠٣).

وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَونَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

وقَدْ رَوَى الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ هَذَا الحَدِيثَ عَن الحَسَنِ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن سَمُرَةَ وَهُوَ أَصَحُّ.

١٥- باب مَا جَاء في صِفَةِ أَوَانِي الحَوْض [ت٨٠، م١٥]

[٢٤٤٤] (٢٤٤٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُهَاجِرِ، عَن العَبَّاسِ، عَن أبي سَلَّامٍ الحَبَشِيِّ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ ....

على قدر رتبته وأمته، **(وإنهم)** أي: الأنبياء، **(يتباهون)** أي: يتفاخرون **(أيهم أكثر واردة)** أي: ناظرين أيهم أكثر أمة واردة. ذكره الطيبي رحمه الله. وقيل: «أيهم» موصولة صدر صلتها محذوف، أو مبتدأ وخبر، كما تقول: يتباهى العلماء أيهم أكثر علمًا، أي: قائلين، **(وإني أرجو أن أكون أكثرهم واردة)** قال القاري: لعل هذا الرجاء قبل أن يعلم أن أمته ثمانون صفًّا، وباقي الأمم أربعون في الجنة، على ما سبق، ثم الحوض على حقيقته المتبادر منه، على ما في «المعتمد في المعتقد».

قوله: (هذا حديث غريب) وفي بعض النسخ: هذا حديث حسن غريب، وفي إسناده سعيد بن بشير، وهو ضعيف كما عرفت.

١٥ - باب ما جاء في صفة أواني الحوض

[٢٤٤٤] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري **(أخبرنا يحيى بن صالح)** الوحاظي ـ بضم الواو، وتخفيف المهملة، ثم معجمة ـ الحمصي، صدوق، من أهل الرأي، من صغار التاسعة، **(أخبرنا محمد بن مهاجر)** الأنصاري، الشامي، أخو عمرو، ثقة، من السابعة، **(عن العباس)** هو ابن سالم اللخمي، الدمشقي، ثقة، **(عن أبي سلام)** بتشديد اللام، **(الحبشي)** ـ بضم الحاء المهملة، وسكون الموحدة ـ منسوب إلى حبش، حي من اليمن. كذا في «المغني» لصاحب «مجمع البحار»، واسمه: ممطور الأسود، ثقة، يرسل، من الثالثة.

فَحُمِلْتُ عَلَى البَرِيدِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخلَ عَلَيْهِ قَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! لَقَدْ شَقَّ عَلَى مَرْكَبِي البَرِيدُ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَلَّامٍ! مَا أَرَدْتُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ، وَلَكِنْ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ تُحدِّثُهُ عَن ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في الحَوْضِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُشَافِهَنِي به، قَالَ أَبُو سَلَّام: حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ، عَن النبي ﷺ قَالَ: «حَوْضِي من عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ البَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وَأَكَاوِيبُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَن شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً، لَمْ يَظْمَأ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وُرُودًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ الشُّعْثُ رُؤوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا، ....

قوله: (فحملت) بصيغة المجهول، **(على البريد)** قال في «النهاية»: البريد: كلمةٌ فارسيةٌ، يراد بها في الأصل: البغل، وأصلها: بريده دم، أي: محذوف الذنب؛ لأن بغال البريد كانت محذوفة الأذناب، كالعلامة لها، فأعربت وخففت، ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدًا. انتهى.

قلت: والمراد هنا معناه الأصلي، **(فأحببت أن تشافهني به)** أي: تحدثني به مشافهة، وأسمعه منك من غير واسطة، **(قال: حوضي من عدن)** - بفتحتين - بلد مشهور على ساحل البحر، في أواخر سواحل اليمن وأوائل سواحل الهند، وهي تسامت صنعاء، وصنعاء في جهة الجبال، **(إلى عمان البلقاء)** - بضم العين، وخفة الميم - قرية باليمن، لا بفتحها، وشد الميم، فإنها قرية بالشام، وقيل: بل هي المرادة. كذا في «التيسير».

وقال الحافظ: عمان هذه بفتح المهملة وتشديد الميم للأكثر، وحكي تخفيفها، وتنسب إلى البلقاء؛ لقربها منها، والبلقاء بفتح الموحدة، وسكون اللام بعدها قاف، وبالمد: بلد معروفة من فلسطين.

(وأحلى من العسل) أي: ألذّ منه، **(وأكوابه)** جمع كوب، وهو الكوز الذي لا عروة له على ما في «الشروح»، أو لا خرطوم له، على ما في «القاموس»، **(عدد نجوم السماء)** بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: عدد أكوابه عدد نجوم السماء، **(أول الناس ورودًا عليه)** أي: على الحوض، **(فقراء المهاجرين)** المراد من المهاجرين: الذين هاجروا من مكة إلى المدينة، وهو ﷺ سيدهم، **(الشعث)** - بضم الشين المعجمة، وسكون العين المهملة -، جمع أشعث بالمثلثة، أي: المتفرقو الشعر، **(رؤوسًا)** تمييز، **(الدنس)** - بضم المهملة والنون، وقد يسكن - جمع الدَّنس، وهو الوسخ.

الَّذِينَ لا يَنْكِحُونَ المُتَنَعِّمَاتِ، وَلا تُفْتَحُ لَهُمْ أبواب السُّدَد». قَالَ عُمَرُ: لَكِنِّي نَكَحْتُ المُتَنَعِّمَاتِ وَفُتِحَ لِي السُّدَدُ، ونَكَحْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ المَلِكِ، لا جَرَمَ أَنِّي لا أَغْسِلُ رَأْسِيَ حَتَّى يَشْعَثَ، وَلا أَغْسِلُ ثَوْبِيَ الَّذِي يَلِي جَسَدِي حَتَّى يَتَّسِخَ. [صحيح المرفوع منه: جه: ٤٣٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ. وقدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ، عَن مَعْدَانَ بْنِ أبي طَلْحَةَ، عَن ثَوْبَانَ، عَن النبيِّ ﷺ، وَأَبُو سَلَّامٍ الحَبَشِيُّ اسْمُهُ: مَمْطُورٌ وَهُوَ شَامِيٌّ ثقة.

[٢٤٤٥] (٢٤٤٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ العَمِّيُّ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمرَانَ الجَوْنِيُّ عَن عَبْدِ الله بْنِ الصَّامِتِ، عَن

(الذين لا ينحكون) بفتح الياء وكسر الكاف، أي: الذين لا يتزوجون، **(المتنعمات)** ـ بكسر العين ـ من التنعم، وقيل: هو بضم التحتية، وفتح الكاف، بصيغة المجهول، أي: لو خطبوا المتنعمات من النساء، لم يجابوا، **(ولا يفتح لهم السدد)** ـ بضم السين، وفتح الدال الأولى المهملتين ـ جمع سدة، وهي باب الدار، سمي بذلك لأن المدخل يسد به، والمعنى: لو دقوا الأبواب، واستأذنوا للدخول، لم يفتح لهم ولم يؤذن، **(قال عمر)** أي: ابن عبد العزيز، **(لكني نكحت المتنعمات)** وفي رواية ابن ماجه: «قال: فبكى عمرُ حتى اخضلَّت لحيتُهُ، ثم قال: لكني قد نكحت. . .» إلخ، وقد كان نكح فاطمة بنت عبد الملك، وهي بنت الخليفة، وجدُّها خليفة، وهو مروان، وإخوتها الأربعة: سليمان، ويزيد، وهشام، ووليد خلفاء، وزوجها خليفة، فهذا من الغرائب، وفيها قال الشاعر[1] [من الكامل]:

بِنْتُ الخَلِيفَةِ جَدُّهَا خليفَةٌ ... زَوْجُ الخَلِيفَةِ أُخْتُ الْخَلَائِفِ

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[2]، وصححه.

[٢٤٤٥] قوله: **(أخبرنا أبو عبد الصمد العمي عبد العزيز بن عبد الصمد)** البصري، ثقة، حافظ، من كبار التاسعة، **(أخبرنا أبو عمران الجَوْنِيُّ)** اسمه: عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الرابعة.

---

(١) رواية البيت كما جاء في «الأغاني» (٦/ ٢٣٩): بِنْتُ الخَلِيفَةِ والخَلِيفَةُ جَدُّها أُخْتُ الخليفةِ والخليفةُ بعلها.

(٢) مسند أحمد (٢١٨٦٢) سنن ابن ماجه (٤٣٠٣) الحاكم، حديث (٧٣٧٤) وقال: صحيح الإسناد. شعب الإيمان (١٠٤٨٥).

أبي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: مَا آنِيَةُ الحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِن عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا في لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ مُصْحِيَةٍ مِن آنِيَةِ الجَنَّةِ، مَن شَرِبَ منها شربةً لَمْ يَظْمَأ، آخِرَ مَا عَلَيْهِ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ». [م: ٢٣٠٠، حم: ٢٠٨٢٠].

قوله: **(ما آنية الحوض؟)** أي: كم عددها، **(في ليلة مظلمة مصحية)** أي: لا غيم فيها ولا سحاب، من أصحت السماء، أي: انكشف عنها الغيم، **(لم يظمأ آخر ما عليه)** أي: من الظمأ، وقوله: آخر، بالنصب والرفع، وهذا كما في حديث «الإسراء»: «هَذَا الْبَيْتُ المَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يعُودُوا آخِرَ ما عليهم»[١]. قال العيني: قوله: «آخر ما عليهم»، بالرفع والنصب، فالنصب: على الظرف، والرفع: على تقدير: ذلك آخر ما عليهم من دخوله، قال صاحبُ «المطالع»: الرفع أجود. انتهى.

(عرضه مثل طوله) وفي حديث عبد الله بن عمر: «وزواياه سواء»، وفيه رد على من جمع بين مختلف الأحاديث، في تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول، **(ما بين عمان)**، قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر هذا اللفظ ـ: وعمان ـ بضم المهملة، وتخفيف الميم ـ بلد على ساحل البحر، من جهة البحرين. انتهى.

(إلى أيلة) قال الحافظ: أيلة: مدينة كانت عامرة، وهي بطرف بحر القلزم، من طرف الشام، وهي الآن خراب، يَمُرُّ بها الحاج من مصر، فتكون شماليهم، ويمر بها الحاج من غزة، فتكون أمامهم. انتهى.

اعلم: أنه قد اختلف في تقدير مسافة الحوض اختلافًا كثيرًا، فوقع في حديث ثوبان: «من عدن إلى عمان البلقاء»، وفي حديث أبي ذر هذا: «ما بين عمان إلى أيلة»، وفي حديث أنس: «كما بين أيلة وصنعاء من اليمن»، قال الحافظ ـ بعد ذكر عدة روايات مختلفة، ما لفظه ـ وهذه الروايات متقاربة؛ لأنها كلها نحو شهر أو تزيد أو تنقص، ووقع في روايات أخرى التحديد بما هو دون ذلك، فوقع في حديث عقبة بن عامر عند أحمد: «كما بين أيلة إلى الجحفة»، وفي حديث جابر: «كما بين صنعاء إلى المدينة»، وفي حديث ثوبان: «ما بين عدن وعمان البلقاء»، وذكر روايات أخرى، ثم قال: وهذه المسافات متقاربة، وكلها ترجع

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢٠٧) ومسلم كتاب الإيمان، حديث (١٦٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وفي البَابِ عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَأبي بَرْزَةَ الأسْلَمِيِّ ....

إلى نحو نصف شهر أو تزيد على ذلك قليلًا أو تنقص، وأقلّ ما ورد في ذلك ما وقع عند مسلم في حديث ابن عمر(١) عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُع». وزاد في رواية: «قال عبيد الله: فسألتُهُ، قال: قريتان بالشام، بينهما مسيرة ثلاثة أيام»، ثم قال: وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف، فقال عياضٌ: هذا من اختلاف التقدير؛ لأن ذلك لم يقع في حديث واحد، فيعد اضطرابًا من الرواة، وإنما جاء في أحاديث مختلفة من غير واحد من الصحابة، سمعوه في مواطن مختلفة، وكان النبي ﷺ يضرب في كلٍّ منها مثلًا لبعد أقطار الحوض وسعته بما يسنح من العبارة، ويقرب ذلك للعلم ببعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض، لا على إرادة المسافة المحققة، قال: فبهذا يجمع بين الألفاظ المختلفة من جهة المعنى. انتهى ملخصًا.

وفيه نظر من جهة أن ضرب المثل والتقدير إنما يكون فيما يتقارب، وأما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة على ثلاثين يومًا، وينقص إلى ثلاثة أيام، فلا.

قال القرطبي: ظن بعض القاصرين أن الاختلاف في قدر الحوض اضطراب، وليس كذلك، ثم نقل كلام عياض، وزاد: وليس اختلافًا، بل كلها تفيد أنه كبير متسع متباعد الجوانب، ثم قال: ولعل ذكره للجهات المختلفة بحسُب من حضره ممن يعرف تلك الجهة، فيخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها، وأجاب النووي ما حاصله: أنه أخبر أولًا بالمسافة اليسيرة، ثم أعلم بالمسافة الطويلة، فأخبر بها كأن الله تفضل عليه باتساعه شيئًا بعد شيء، فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة، وجمع غيره بين الاختلافين الأولين باختلاف السير البطيء، وهو سير الأثقال، والسير السريع، وهو سير الراكب المخف، ويحمل رواية أقلها، وهو الثلاث على سير البريد، فقد عهد منهم من قطع مسافة الشهر في ثلاثة أيام، ولو كان نادرًا جدًّا، وفي هذا الجواب عن المسافة الأخيرة نظر، وهو فيما قبله مسلم، وهو أولى ما يجمع به، وقد تكلم الحافظ على رواية الثلاث، وإن شئت الوقوف عليه فارجع إلى «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم.

قوله: (وفي الباب عن حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عمرو، وأبي برزة الأسلمي،

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٩٩).

وَابنِ عُمَرَ وَحَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ وَالمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، وَرُوِيَ عَن ابنِ عُمَرَ عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «حَوْضِي كَمَا بَيْنَ الكُوفَةِ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ».

١٦- باب [ت٨١، م١٦]

[٢٤٤٦] (٢٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ كُوْفِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ - هُوَ ابنُ عَبْدِ الرَّحمنِ -، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لمّا أُسْرِيَ بالنبيِّ ﷺ جَعَلَ يَمُرُّ بالنبيِّ وَالنَّبِيَّيْنَ، وَمَعَهُمُ القَوْمُ وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّين، وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ وَالنبيِّ وَالنَّبِيَّين، وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ حَتَّى مَرَّ بِسَوَادٍ عَظِيمٍ،

وابن عمر، وحارثة بن وهب، والمستورد بن شداد) أما حديث حذيفة، فأخرجه ابن ماجه(١).

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الشيخان(٢).

وأما حديث أبي برزة الأسلمي، فأخرجه الطبراني، وابن حبان(٣) في «صحيحه». كذا في «الترغيب».

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه أحمد، والشيخان(٤).

وأما حديث ابن وهب، وحديث المستورد بن شداد(٥)، فلينظر من أخرجهما.

١٦ - باب

[٢٤٤٦] قوله: (حدثنا أبو حصين) بفتح الحاء، وكسر الصاد المهملتين، **(عبد الله بن أحمد بن يونس)** اليربوعي، الكوفي، ثقة، من الحادية عشرة.

قوله: (ومعهم الرهط) أي: الجماعة، **(حتى مرّ بسوادٍ عظيم)** أي: أشخاص كثيرين،

---

(١) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤٣٠٢).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٧٩) ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٩٢).

(٣) ابن حبان، حديث (٦٤٥٨).

(٤) أحمد، حديث (٦١٢٧) والبخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٧٧) ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٩٩).

(٥) حديث حارثة بن وهب والمستورد أخرجهما البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٩٢) ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٩٨).

فَقُلْتُ: مَن هَذَا؟ قِيلَ: مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ ارْفَعْ رَأْسَكَ فانْظُرْ، قَالَ: فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ قَدْ سَدَّ الأُفُقَ مِن ذَا الجَانِبِ وَمِنْ ذَا الجَانِبِ، فَقِيلَ: هؤُلاءِ أُمَّتُكَ وَسِوَى هَؤُلَاءِ مِن أُمَّتِكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْأَلُوهُ وَلَمْ يُفَسِّرْ لَهُمْ، فَقَالُوا: نحْنُ هُمْ، وَقَالَ قَائِلُونَ: هُمْ أَبْنَاءُ الَّذِينَ وُلِدُوا عَلَى الفِطْرَةِ وَالإِسْلَام، فَخَرَجَ النبيُّ ﷺ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لا يَكْتَوُونَ ولا يَسْتَرقون وَلا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فَقَامَ عُكاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «نَعم»، ثُمَّ قام آخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ ....

قال في «القاموس»: السواد: الشخص، والمال الكثير، ومن البلدة: قراها، والعدد الكثير، ومن الناس عامتهم، **(قد سد الأفق)** أي: ستر طرف السماء بكثرته، **(من ذا الجانب ومن ذا الجانب)** أي: من اليمين والشمال، **(وسوى هؤلاء من أمتك سبعون ألفًا)** وفي رواية الشيخين: «ومع هؤلاء سبعون ألفًا قدامهم» قال النووي - رحمه الله -: يحتمل هذا أن يكون معناه: وسبعون ألفًا من أمتك وغير هؤلاء، وأن يكون معناه: في جملتهم سبعون ألفًا، ويؤيد هذا رواية البخاري: «هذه أمتك، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفًا». انتهى.

قلت: الاحتمال الأول هو الظاهر؛ لأن رواية الترمذي هذه صريحة في ذلك، **(فدخل)** أي: النبي ﷺ في بعض حجرات أزواجه، **(ولم يسألوه)** أي: عن هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حساب، **(ولم يفسر)** أي: النبي ﷺ، **(لهم)** أي: من هم، **(فقالوا: نحن هم)** وفي رواية للبخاري: «وقالوا: نحن الذين آمنا بالله، واتبعنا رسوله، فنحن هم»، **(وقال قائلون: هم أبناء الذين ولدوا على الفطرة والإسلام)** وفي رواية البخاري: «أو أولادنا الذين وُلدوا في الإسلام؛ فإنّا وُلِدْنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ»، **(فخرج النبي ﷺ)** وفي رواية للبخاري: «فبلغ النبيَّ ﷺ فخرج»، **(فقام عُكَّاشة)** بضم العين وتشديد الكاف وتخفف، على ما في «القاموس»، و«المغني» **(ابن محصن)** بكسر ميم، وفتح صاد، **(فقال: أنا منهم يا رسول الله؟ قال: نعم)** وفي رواية للبخاري: «أَمِنْهُمْ أنا يا رسول الله؟ قال: نعم»، وفي رواية أخرى له: «فقال: ادع الله أنْ يجعلني منهم، قال: اللَّهُمَّ اجعله منهم».

قال الحافظ: ويُجمع: بأنه سأل الدعاء أولًا، فدعا له، ثم استفهم، قيل: أجبت. انتهى.

(ثم جاءه آخر) وفي حديث أبي هريرة عند البخاري: «ثُمَّ قَامَ رجلٌ من الأنصار»،

فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ». [خ: ٥٧٥٢، م: ٢٢٠، حم: ٢٤٤٤]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفي البَابِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(فقال: سبقك بها) أي: بهذه المسألة، قال ابن بطال: معنى قوله: «سبقك»، أي: إلى إحراز هذه الصفات، وهي: التوكل، وعدم التطير، وما ذكر معه، وعدل عن قوله: «لست منهم»، أو: «لست على أخلاقهم» تلطفًا بأصحابه، وحسن أدبه معهم، وقال ابن الجوزي: يظهر لي أَنَّ الأول سأل عن صدقِ قلبٍ، فأُجيب، وأما الثاني: فيحتمل أن يكون أُريد به حسم المادة، فلو قال للثاني: نعم، لأوشك أن يقوم ثالثٌ ورابعٌ، إلى ما لا نهاية له، وليس كل الناس يصلح لذلك.

قال الحافظ في «الفتح»: وهذا أولى من قول مَنْ قال: كان منافقًا؛ لوجهين:

أحدهما: أن الأصلَ في الصحابة عدمُ النفاقِ، فلا يثبت ما يخالف ذلك إلَّا بنقل صحيح.

والثاني: أنه قل أن يصدر مثل هذا السؤال إلَّا عَنْ قَصْدٍ صحيح، ويقين بتصديق الرسول، وكيف يصدر ذلك من منافق؟ وإلى هذا جنح ابن تيمية، وصحح النووي أنَّ النبي ﷺ علم بالوحي أنه يُجاب في عكاشة، ولم يقع ذلك في حق الآخر، وقال السهيلي: الذي عندي في هذا أَنَّهَا كانت ساعة إجابة، علمها ﷺ، واتفق أن الرجل قال بعد ما انقضت، ويبينه ما وقع في حديث أبي سعيد: «...، ثم جلسوا ساعة يتحدثون...»، وفي رواية ابن إسحاق ـ بعد قوله: «سَبَقَك بها عكاشة» ـ: «وَبَرَدَتِ الدعوةُ»، أي: انقضى وقتها. انتهى ما في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة) أَمَّا حديث ابن مسعود، فأخرجه أحمد(١)، وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري(٢).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) أحمد، حديث (٣٧٩٦).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٤٢).

١٧- باب [ت٨٢، م١٧]

[٢٤٤٧] (٢٤٤٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْنَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «أَوَ لَمْ تَصْنَعُوا في صَلَاتِكُمْ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ». [حم: ١١٥٦٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، من حديث أبي عمران الجُوْنِيّ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَنَسٍ.

[٢٤٤٨] (٢٤٤٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ - وهو ابنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ - ....

---

١٧ - باب

[٢٤٤٧] **قوله: (أخبرنا زياد بن الربيع)** اليحمدي ـ بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم ـ أبو خداش، بكسر المعجمة، وآخره معجمة، البصري، ثقة، من الثامنة.

قوله: (فقلت: أين الصلاة؟) وفي رواية البخاري: «قيل: الصلاة»، قال الحافظ: أي: قيل له: الصلاة هي شيءٌ مما كان على عهده ﷺ، وهي باقية، فكيف يصح هذا السلب العام؟ فأجاب بأنهم غيروها أيضًا، بأن أخرجوها عن الوقت، **(قال: أو لم تصنعوا في صلاتكم ما قد علمتم!)** أي: التقصير في محافظتها وأوقاتها، قال الحافظ: وروى ابن سعد في «الطبقات» سبب قول أنس هذا القول، فأخرج في ترجمة أنس من طريق عبد الرحمن بن العريان الحارثي: سمعت ثابتًا البناني، «قال: كُنَّا مع أنس بن مالك، فأخر الحجَّاجُ الصلاةَ، فقامَ أنسٌ يُرِيدُ أَنْ يُكلِّمَهُ، فنهاه إخوانُه؛ شفقةً عليه مِنه، فَخَرَجَ فَرَكِبَ دَابَّتَهُ، فقال في مسيره ذلك: وَاللهِ، ما أَعرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عليه عَلَى عَهْدِ النبيِّ ﷺ إِلَّا شَهَادَةَ أَنْ لا إله إلا الله، فقال رجلٌ: فالصلاةُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟! قال: قَدْ جَعَلْتُمُ الظُّهْرَ عِنْدَ المغربِ، أَفَتِلْكَ كَانَت صلاة رسولِ الله ﷺ؟» وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده»، من طريق حماد عن ثابت مختصرًا. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخاري.

[٢٤٤٨] **قوله: (حدثنا هاشم بن سعيد الكوفي)** ثم البصري، أبو إسحاق، ضعيف، من

حَدَّثَنِي زَيْدٌ الخَثْعَمِيُّ عَن أَسْمَاء بِنْتِ عُمَيْسٍ الخَثْعَمِيَّةِ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ، وَنَسِيَ الكَبِيرَ المُتَعَالَ، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى، وَنَسِيَ الجَبَّارَ الأَعْلَى، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ سَهَى وَلَهَى، وَنَسِيَ المَقَابِرَ وَالبِلَى، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ عَتَا وَطَغَى، وَنَسِيَ المُبْتَدا وَالمُنْتَهَى، بِئْسَ العَبْدُ ....

الثامنة، **(حدثني زيد الخثعمي)** أو السلمي: هو ابن عطية، مجهول، من الثالثة، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى له الترمذي حديثًا واحدًا، متنه: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى...» الحديث، وقال: غريب، **(عن أسماء بنت عميس الخثعمية)** هي صحابية، تزوجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، ثم علي بن أبي طالب، وولدت لهم، وهي أخت ميمونة بنت الحارث ـ «أم المؤمنين» ـ لأمها، ماتت بعد عليٍّ.

قوله: (بئس العبد) لم يقل: بئس الرجل؛ أو: المرء، تنبيهًا على أن الأوصاف الآتية ليست من مقتضيات العبدية، ولا من نعوت العبودية، **(عبد تخيل)** بخاء معجمة، أي: تخيل في نفسه، فضلًا على غيره. قاله المناوي **(واختال)** أي: تكبر، **(ونسي الكبير المتعال)** بحذف الياء؛ مراعاة للفاصلة، وهو لغة في المنقوص المعرف، وعليه قراءة الجمهور في قوله ـ تعالى ـ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ﴾ [الرعد ٩]، أي: نسي أن الكبرياء والتعالي ليس إلَّا له، **(وبئس العبد عبد تجبر)** بالجيم، أي: جبر الخلق على هواه. قاله المناوي، وقال القاري: أي قهر على المظلومين، وفي «القاموس»: تَجَبَّرَ: تَكَبَّرَ، وجبرهُ على الأمر: أكرَهَهُ، كَأَجْبَرَهُ. انتهى. فالتجبر بمعنى التكبر، مع تضمن معنى القهر والغلبة والإكراه، **(واعتدى)** أي: في تجبره، فَمَنْ خالفه قهره، بقتل أو غيره، **(ونسي الجبار الأعلى)** أي: القهار الذي فوق عباده، الغالب على أمره، **(عبد سهى)** أي: غفل عن الحق والطاعة؛ باستغراقه في الأماني، وجمع الحطام، **(ولهى)** أي: اشتغل باللهو واللعب، **(ونسي المقابر)** المراد: أنه نسي الموت بعدم الاستعداد له، **(والبلى)** ـ بكسر الموحدة ـ وهو تفتت الأعضاء، وتشتت الأجزاء إلى أن تصير رميمًا ورفاتًا، **(بئس العبد عبد عتا)** من العتوِّ، أي: أفسد، **(وطغى)** من الطغيان، أي: تجاوز عن الحد. وقيل: معناهما واحدٌ، وأتى بهما تأكيدًا، والثاني: تفسير، أو أتى به للفاصلة.

(ونسي المبتدأ والمنتهى) بصيغة المفعول.

قال الأشرف: أي: نسي ابتداء خلقه، وهو كونه نطفة، وانتهاء حاله الذي يؤول إليه،

عَبْدٌ يَختِلُ الدُّنْيَا بالدِّينِ، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدِّينَ بالشُّبُهَاتِ، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ طَمَعٌ يَقُودُهُ، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ هوَى يُضِلُّهُ، بِئْسَ العَبْدُ عَبْدٌ رَغَبٌ يُذِلُّهُ». [ضعيف].

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديث غريب لا نَعْرِفُهُ إلَّا من هذا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ.

وهو صيرورته ترابًا، أي: من كان ذلك ابتداؤه، ويكون انتهاؤه هذا، جدير بأن يطيع الله ـ تعالى ـ فيما بينهما.

وقيل: أي: نسي المبتدأ والمعاد، وما هو صائر إليه بعد حشر الأجساد.

(عبد يختل) بكسر التاء، أي: يطلب (الدنيا بالدين) أي: بعمل الآخرة، من ختله، إذا خدعه. كذا في «النهاية».

والمعنى: يخدع أهل الدنيا بعمل الصلحاء؛ ليعتقدوا فيه، وينال منهم مالًا أو جاهًا، من خَتَلَ الذئب الصيد: خدعه وخفي له، قال القاضي: خَتَلَ الصائد، إذا مشى للصيد قليلًا قليلًا؛ لئلا يحس به، شبه فعل من يُري ورعًا ودينًا ليتوسل به إلى المطالب الدنيوية بختل الذئب الصائد، (عبد يختل الدين) أي: يفسده، (بالشبهات) بضمتين، وبفتح الثانية، أي: يتشبّث بالشبهات، ويتأول المحرمات، (بئس العبد عبد طمع) أي: له طمع، أو ذو طمع، أو وصف بالمصدر؛ مبالغة، ولو قرئ بإضافة العبد لاستقام من غَيْرِ تكلف، (يقوده) أي: يسحبه الطمع إلى معصية الله تعالى، (بئس العبد عبد هوى يضله) أي: يضله هوى النفس، (بئس العبد عبد رغب) قال في «اللمعات»: الرغب ـ بضم الراء وفتحها ـ: مصدر «رغب»، على حد طمع، «في القاموس»: رغب فيه رغبًا ـ ويضم ـ ورغبه: أراده، والرُّغْبُ ـ بالضم، وبضمتين ـ كثرة الأكل، وكثرة[1] النَّهَم، فعله، ككرم. انتهى.

والمراد: الرغبةُ في الدنيا، والإكثار منها. انتهى.

وقال الجزري في «النهاية»: الرغب شؤم، أي: الشره والحرص على الدنيا، وقيل: سعة الأمل، وطلب الكثير، (يذله) بضم أوله، وكسر الذال، أي: يذله حرص على الدنيا، وتهافت عليها، وإضافة العبد إليه للإهانة.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه) وأخرجه ابن ماجه، والحاكم بإسناد

---

(١) في القاموس: وشدَّةُ النَّهَم.

١٨- باب [ت٨٣، م١٨]

[٢٤٤٩] (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ المؤدِّبُ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ محمَّدٍ ابنِ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنَا أبُو الجَارُودِ الأَعْمَى وَاسْمُهُ زِيَادُ بْنُ المُنْذِرِ الهَمَدَانِيُّ، عَن عطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أيُّمَا مُؤْمِنٍ أطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوعٍ أطْعَمَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِن ثِمارِ الجَنَّةِ، وأيُّما مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمأ سَقَاهُ اللهُ يومَ القِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ المختوم،

مظلم، والطبراني في «الكبير»، والبيهقي[1] في «شعب الإيمان»، عن نعيم بن حمار، بكسر المهملة، وخفة الميم. قال المناوي: وهو ضعيفٌ؛ لضعف طلحة الرقي، **(وليس إسناده بالقوي)** في سنده هاشم بن سعيد، الكوفي، وهو ضعيف، وفيه أيضًا زيد الخثعمي، وهو ابن عطية، مجهول.

١٨ - باب

[٢٤٤٩] قوله: (أخبرنا عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري) أبو اليقظان، الكوفي، الثوري، سكن بغداد، صدوق، يخطئ، وكان عابدًا، من الثامنة، **(أخبرنا أبو الجارود الأعمى)** الكوفي، رافضي، كَذَّبه يحيى بن معين، من السابعة، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي حديثًا واحدًا في إطعام الجائع.

قوله: (أيما مؤمن) «ما» زائدة، و«أي» مرفوع على الابتداء، **(أطعم مؤمنًا على جوع)** أي: مؤمنًا جائعًا، **(أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة)** فيه إشارةٌ إلى أن ثمارها أفضل أطعمتها، **(سقى مؤمنًا على ظمأ)** بفتحتين، مقصور، أو قد يمد، أي: عطش، **(سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم)** أي يسقيه من خمر الجنة، الذي ختم عليه بمسك؛ جزاء وفاقًا؛ إذ الجزاء من جنس العمل.

قال القاري: والرحيقُ: صفوةُ الخمرِ، والشرابُ الخالص الذي لا غش فيه، والمختوم: هو المصون الذي لم يبتذل؛ لأجل ختامه، ولم يصل إليه غير أصحابه، وهو عبارة عن نفاسته. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٨٥) وقال الذهبي: إسناده مظلم. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/١٥٦) حديث (٤٠١) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨١٨١). ولم أجده عند ابن ماجه.

وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللهُ مِن خُضْرِ الجَنَّةِ». [إسناده ضعيف جدًا، أبو الجارود كذبه ابن معين وغيره، وعطية ضعيف: د: ١٦٨٢، حم: ١٠٧١٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الخدري مَوْقُوف، وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدَنَا وَأَشْبَهُ.

[٢٤٥٠] (٢٤٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أبي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ فَيْرُوزَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ المَنْزِلَ، ....

(وأيما مؤمن كسا) أي: ألبس، (على عري) بضم فسكون، أي: على حالة عري، أو لأجل عري، أو لدفع عري، وهو يشمل عري العورة وسائر الأعضاء، (كساه الله من خضر الجنة) ـ بضم الخاء، وسكون الضاد المعجمتين ـ جمع أخضر، أي: من الثياب الخضر فيها، من باب إقامة الصفة مقام الموصوف، وخصها لأنها أحسن الألوان، قال المناوي: المرادُ أنه يختص بنوع من ذلك أعلى، وإلَّا فكل من دخل الجنة كساه الله من ثيابها، وأطعمه وسقاه من ثمارها وخمرها.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده أبو الجارود الأعمى، وقد عرفت حاله، وأخرجه أبو داود بسند آخر، وسكت عنه، وقال المنذري: في إسناده أبو خالد، محمد بن عبد الرحمن، المعروف بالدالاني، وقد أثنى عليه غيرُ واحد، وتكلم فيه غير واحد. انتهى.

[٢٤٥٠] قوله: (أخبرنا أبو النضر) اسمه: هاشم بن القاسم بن مسلم، الليثي، مولاهم البغدادي، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر، ثقة، ثبت، من التاسعة، (أخبرنا أبو عقيل الثقفي) اسمه: عبد الله بن عقيل الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، من الثامنة، (أخبرنا أبو فروة يزيد بن سنان التميمي) الرهاوي، ضعيف، من كبار السابعة، (حدثني بكير بن فيروز) الرهاوي، مقبول، من الثالثة، قال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي حديثًا واحدًا، حديث: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ».

قوله: (من خاف) أي: البياتَ والإغارةَ من العدو وَقْتَ السحر، (أدلج) ـ بالتخفيف ـ سار أول الليل، وبالتشديد: من آخره، (ومن أدلج بلغ المنزل) أي: وصل إلى المطلب، قال

أَلا إِنَّ سِلْعَةَ الله غَالِيَةٌ، أَلا إِنَّ سِلْعَةَ الله الجَنَّةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أبي النَّضْرِ.

١٩- باب [ت٨٤، م١٩]

[٢٤٥١] (٢٤٥١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أبي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ، عَبْدُ الله بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ عَن عَطِيَّةَ ....

الطيبي - رحمه الله -: هذا مثل ضربه النبي ﷺ لسالك الآخرة، فإن الشيطان على طريقه، والنفس وأمانيه الكاذبة أعوانُهُ، فإن تيقظ في مسيره، وأخلص النية في عمله، أمن من الشيطان وكيدِهِ، ومن قطع الطريق بأعوانه، ثم أرشد إلى أن سلوك طريق الآخرة صعب، وتحصيل الآخرة متعسر، لا يحصل بأدنى سعي، فقال: **(ألا)** بالتخفيف؛ لَلتنبيه، **(إن سلعة الله)** أي: من متاعه من نعيم الجنة، **(غالية)** بالغين المعجمة، أي: رفيعة القدر، **(ألا إن سلعة الله الجنة)** يعني: ثمنها الأعمال الباقية المشار إليها بقوله ـ سبحانه ـ: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]، وبقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١].

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** في سنده أبو فروة، وهو ضعيف، وأخرجه الحاكم(١)، قال المناوي: وقال: صحيح، لكن نُوزع.

١٩ - باب

[٢٤٥١] قوله: **(حدثنا عبد الله بن يزيد)** الدمشقي، ضعيف، من السادسة.

ومنهم من قال: هو ابن ربيعة بن يزيد الماضي. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة عبد الله بن يزيد ـ: قال أبو القاسم بن عساكر: فرَّق البخاري بينه وبين عبد الله بن ربيعة بن يزيد، وهما عند أبي داود واحد، قال المِزِّي: والصواب: ما صنع البخاري إن شاء الله تعالى، **(حدثني ربيعة بن يزيد)** هو الدمشقي، **(وعطية بن قيس)** الكلابي، وقيل: بالعين المهملة، بدل الموحدة، أبو يحيى الشامي، ثقة، مقرئ، من الثالثة، **(عن عطية**

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٥١)، وقال: صحيح الإسناد؛ ووافقه الذهبي.

السَّعْدِيِّ وَكَانَ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ المتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لا بَأسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ البَأس». [ضعيف، عبد الله بن يزيد، ضعّفه ابن عدي، وقال الجوزجاني: روى عنه ابن عقيل أحاديث منكرة، ووثقه ابن حبان: جه: ٤٢١٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

السعدي) هو ابن عروة، أو ابن سعد، أو ابن عمرو، صحابي، نزل الشام، روى عنه ابنه محمد وربيعة بن يزيد. كذا في «الخلاصة».

قوله: (لا يبلغ العبد أن يكون) أي: لا يصل كونه، **(من المتقين)** المتقي في اللغة: اسم فاعل من قولهم: وقاه فاتقى، والوقايةُ: فرطُ الصيانةِ، وفي الشريعة: الذي يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل وترك.

وقيل: التقوى على ثلاث مراتب:

الأولى: التقوى عن العذاب المخلد بالتبري من الشرك، كقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦].

والثانية: التجنب عن كلِّ ما يؤثم، من فعل، أو تركٍ، حتى الصغائر عند قوم، وهو التعارف بالتقوى في الشرع، والمعني بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ [الأعراف: ٩٦].

والثالثة: أن يتنزه عمَّا يشغل سرَّه عن الحق، ويقبل بشراشره إلى الله، وهي التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله ـ تعالى ـ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، والحديث وإن استشهد به للمرتبة الثانية؛ فإنه يجوز أن ينزل على المرتبة الثالثة، **(حتى يدع)** أي: يترك، **(حذرًا لما به بأس)** مفعول له، أي: خوفًا من أن يقع فيما فيه بأس، قال الطيبي - رحمه الله -: قوله: «أن يكون»: ظرف «يبلغ»، على تقدير مضاف، أي: درجة المتقين، قال المناوي: أي: يترك فضول الحلال؛ حذرًا من الوقوع في الحرام.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه، والحاكم(١).

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٩٩)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

٢٠- باب [ت٨٥، م٢٠]

[٢٤٥٢] (٢٤٥٢) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ القَطَّانُ، عَن قَتَادَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخِّيرِ، عَن حَنْظَلَةَ الأَسَيْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لأَظَلَّتْكُمُ المَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا». [م بنحوه: ٧٢٥٠، جه بنحوه: ٤٢٣٩، حم: ١٧١٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن حَنْظَلَةَ الأُسَيْدِيِّ عَن النبي ﷺ.

وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَة.

[٢٠ - باب]

[٢٤٥٢] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو الطيالسي، (عن يزيد بن عبد الله بن الشخير) - بكسر الشين المعجمة، وتشديد الخاء المعجمة المكسورة - العامري، كنيته أبو العلاء، البصري، ثقة، من الثانية، (عن حنظلة الأسيدي) بضم الهمزة، وفتح السين مصغرًا: هو ابن الربيع بن صيفي، بفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة، التميمي، يعرف بحنظلة الكاتب، صحابي، نزل الكوفة، ومات بعد عليٍّ.

قوله: (لو أنكم تكونون) أي: في حال غيبتكم عني، (كما تكونون عندي) أي: من صفاء القلب والخوف من الله، (لأظلتكم الملائكة بأجنحتها) جمع جناح، ورواية مسلم(١): «لصافحتكم الملائكةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وفي طُرُقِكُمْ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه مسلم مطولًا من غير هذا الوجه.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه أحمد، والترمذي(٢) في «باب صفة الجنة ونعيمها».

---

(١) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٥٠).

(٢) أحمد، حديث (٧٩٨٣) والترمذي، كتاب صفة الجنة، حديث (٢٥٢٥).

٢١- باب منه [ت٨٦، م٢١]

[٢٤٥٣] (٢٤٥٣) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَن محمد بنِ عَجْلَانَ عَن القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيْم، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ كان صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلا تَعُدُّوهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ

---

٢١ - باب منه

[٢٤٥٣] قوله: (حدثنا يوسف بن سليمان) أبو عمرو البصري، الباهلي، أو المازني، صدوق، من العاشرة (عن القعقاع) هو ابن حكيم، (عن أبي صالح) هو السمان.

قوله: (إن لكل شيء شرة) بكسر الشين المعجمة، وتشديد الراء، أي: حرصًا على الشيء ونشاطًا ورغبة في الخير أو الشر، (ولكل شرة فترة) بفتح الفاء، وسكون التاء، أي: وهنًا وضعفًا وسكونًا، (فإن) شرطية، (صاحبها سدد وقارب) أي: جعل صاحب الشرة عمله متوسطًا، وتجنب طرفي إفراط الشرة، وتفريط الفترة، (فأرجوه) أي: أرجو الفلاح منه؛ فإنه يمكنه الدوام على الوسط، وأحب الأعمال إلى الله أدومها، (وإن أشير إليه بالأصابع) أي: اجتهد وبالغ في العمل؛ ليصير مشهورًا بالعبادة والزهد، وصار مشهورًا مشارًا إليه، (فلا تعدوه) أي: لا تعتدوا به، ولا تحسبوه من الصالحين؛ لكونه مرائيًا، ولم يقل: فلا ترجوه؛ إشارة إلى أنه قد سقط، ولم يمكنه تدارك ما فرط.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البيهقي عن ابن عمر[و][1] مرفوعًا، ولفظه: «إِنَّ لِكلِّ شيءٍ شرةً، ولكلِّ شرةٍ فترةً، فمن كانت فترتُهُ إلى سنَّتي، فقد اهتدى، ومن كانت فترتُهُ إلى غيرِ ذَلِكَ، فَقَد هَلَكَ».

قوله: (أنه قال: بحسب امرئ من الشر) الباء زائدة، أي: يكفيه منه في أخلاقه ومعاشه ومعاده، (أن يشار إليه بالأصابع) أي: يشير الناس بعضُهم لبعضٍ إليه بأصابعهم، ....

---

(١) سقطت من المطبوعة؛ والتصويب من «الشعب»، حديث (٣٨٧٨).

فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا إِلَّا مَن عَصَمَهُ اللهُ».

٢٢- باب [ت٨٧، م٢٢]

[٢٤٥٤] (٢٤٥٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي يَعْلَى عَن الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطَّ فِي وَسَطِ الخَطِّ خطًّا، وَخَطَّ خَارِجًا مِنَ الخَطِّ خَطًّا، وَحَوْلَ الَّذِي فِي الوَسَطِ خُطُوطًا، فَقَالَ: «هَذَا ابنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ،

(في دين أو دنيا) فيقولون: هذا فلان العابد، أو العالم، ويطرون في مدحه، فإن ذلك بلاءٌ ومحنة له، **(إلا من عصمه لله)** أي: حفظه، بحيث صار له ملكةٌ يقتدر بها على قهر نفسه، بحيث لا يلتفت إلى ذلك، ولا يستنفره الشيطان بسببه.

وقيل: المراد أنه إنَّما يشار إليه في دين؛ لكونه أحدث بدعة، فيشار إليه بها، وفي دنيا؛ لكونه أحدث منكرًا غير متعارف بينهم. قاله المناوي، وحديث أنس هذا أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، قال المناوي: بإسناد فيه متهمٌ.

٢٢ - باب

[٢٤٥٤] **قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد)** هو القطان، **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن أبيه)** اسمه: سعيد بن مسروق، **(عن أبي يعلى)** اسمه: المنذر بن يعلى الثوري، بالمثلثة، الكوفي، ثقة، من السادسة، **(عن الربيع بن خثيم)** - بضم المعجمة، وفتح المثلثة - ابن عائذ بن عبد الله الثوري، كنيته أبو يزيد، الكوفي، ثقة، عابد، مخضرم، من الثانية، قال له ابن مسعود: لَوْ رَآكَ رسولُ الله ﷺ لأَحَبَّكَ.

قوله: (خط لنا) أي: للصحابة، **(خَطًّا مربعًا)** الظاهر: أنه كان بيده المباركة على الأرض، قال الطيبي - رحمه الله -: المراد بالخط: الرسم والشكل، **(وخط في وسط الخط)** أي: وسط المربع، **(خَطًّا)** أي: آخر، **(وخط خارجًا من الخط)** أي: المربع، **(خطًّا)** أي: آخر، **(وحول الذي في الوسط)** أي: حول الخط الذي في وسط المربع، **(خطوطًا)** أي: صغارًا، كما في رواية، **(فقال: هذا ابن آدم)** أي: هذا الخط المصور، مجموعه مثال ابن آدم، **(وهذا)** أي: الخط المربع، **(أجله)** أي: مدة أجله، **(محيط به)** أي: من كل

وَهَذَا الَّذِي فِي الوَسَطِ الإنْسَانُ، وَهَذِهِ الخُطُوطُ عُرُوضُهُ، إنْ نَجَا مِن هَذا يَنْهَشُهُ هَذَا، وَالخَطُّ الخَارِجُ الأَمَلُ». [خ: ٦٤١٧، جه: ٤٢٣١، حم: ٣٦٤٤، مي: ٢٧٢٩].

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٤٥٥] (٢٤٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَهْرَمُ ابنُ آدَمَ وَيَشُبُّ مِنْهُ اثْنَانِ: الحِرْصُ عَلَى المَالِ، وَالحِرْصُ عَلَى العُمُرِ». [خ بنحوه: ٦٤٢١، م: ١٠٤٧، جه: ٤٢٣٤].

جوانبه، بحيث لا يمكنه الخروج والفرار منه، (وهذه الخطوط) أي: الصغار، (عروضه) أي: الآفات، والعاهات، من: المرض، والجوع، والعطش، وغيرها، (إن نجا منه ينهشه هذا) أي: إن تجاوز عنه العرض يلدغه هذا العرض الآخر، وعَبَّر عن عروض الآفة بالنهش، وهو لدغ ذات السم؛ مبالغةً في الإصابة، وتألم الإنسان بها، (والخط الخارج) أي: عن المربع، (الأمل) أي: مأموله ومرجوه، الذي يظن أنه يدركه قبل حلول أجله، وهذا خطأ منه؛ لأن أمله طويلٌ لا يفرغ منه، وأجله أقرب إليه منه، وفي الحديث إشارةٌ إلى الحضّ على قصر الأمل، والاستعداد لبغتةِ الأجلِ.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٤٥٥] قوله: (يهرم) بفتح الراء، أي: يشيبُ، كما في روايةٍ، والمعنى: يضعف، (ويشب) بكسر الشين المعجمة، وتشديد الموحدة، أي: ينمو ويقوى، (منه) أي: من أخلاقه، ففي «التاج» للبيهقي، وكذا في «القاموس»: أن الهرم كبر السن من باب علم، وشب شبابًا، من باب ضرب، (الحرص على المال) أي: جمعه ومنعه، (والحرص على العمر) أي: على طوله، قال النووي - رحمه الله -: قوله: تشب استعارة، ومعناه: أن قَلْبَ الشيخ كامل الحب للمال، محتكم في ذلك، مثل احتكام قوة الشاب في شبابه.

قال القرطبي: في هذا الحديث كراهةُ الحرص على طول العمر، وكثرة المال، وأن ذلك ليس بمحمود، وقال غيره: الحكمة في التخصيص بهذين الأمرين أن أحب الأشياء إلى ابن آدم نفسه، فهو راغب في بقائها، فأحب لذلك طول العمر، وأحب المال لأنه من أعظم الأسباب في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالبًا طول العمر، فكلَّما أحس بقرب نفاد ذلك، اشتد حبه ورغبته في دوامه.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٤٥٦] (٢٤٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو العَوَّامِ - وَهُوَ عِمْرَانُ القَطَّانُ -، عَن قَتَادَةَ، عَن مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخِّيرِ عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مُثِّلَ ابنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ المَنَايَا وَقَعَ في الهَرَمِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٣- بابٌ [ت٨٨، م٢٣]

[٢٤٥٧] (٢٤٥٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَن سُفْيَانَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: عَن أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اذْكُرُوا اللهَ، اذْكُرُوا اللهَ، جَاءتِ الرَاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، ....

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

[٢٤٥٦] **قوله: (مثل ابن آدم.. إلخ)** تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في «أبواب القدر»، وتقدم شرحه هناك.

٢٣ - باب

[٢٤٥٧] **قوله: (عن الطفيل بن أُبي بن كعب)** الأنصاري، الخزرجي، كان يقال له: أبو بطن؛ لعظم بطنه، ثقة، يقال: ولد في عهد النبي ﷺ، من الثانية، **(عن أبيه)** هو أُبي بن كعب بن قيس الأنصاري، الخزرجي، أبو المنذر، سيد القراء، ويكنى: أبا الطفيل أيضًا، من فضلاء الصحابة.

قوله: (يا أيها الناس) أراد به النائمين من أصحابه، الغافلين عن ذكر الله، ينبههم عن النوم ليشتغلوا بذكر الله ـ تعالى ـ والتهجد، **(جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة)** قال في «النهاية»: الراجفةُ: النفخةُ الأولى التي يموت لها الخلائق، والرادفة: النفخة الثانية، التي يحيون لها يوم القيامة، وأصل الرجف: الحركةُ والاضطراب. انتهى.

وفيه إشارة إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ﴾ [النازعات: ٦]، وَعَبَّر بصيغة المضي

جَاء الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاء الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ». قَالَ أُبَيٌّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِن صَلَاتِي؟ فَقَالَ: «مَا شِئْتَ». قَالَ: قُلْت: الرُّبْعَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: النِّصْفَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ». قَالَ: قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لك» قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ». [حم: ٢٠٧٣٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

لتحقق وقوعها، فكأنها جاءت، والمراد: أنه قارب وقوعُها، فاستعدوا؛ لتهويل أمرها، **(جاء الموت بما فيه)** أي: مع ما فيه من الشدائد الكائنة في حالة النّزع والقبر وما بعده، **(جاء الموت بما فيه)** التكرار للتأكيد، **(إني أكثر الصلاة عليك)** أي: أريد إكثارها. قاله القاري، ولا حاجة لهذا التأويل كما لا يخفى.

(فكم أجعل لك من صلاتي) أي: بدل دعائي الذي أدعو به لنفسي. قاله القاري، وقال المنذري في «الترغيب»: معناه: أكثر الدعاء، فكم أجعل لك من دعائي صلاة عليك، **(قال: ما شئت)** أي: اجعل مقدار مشيئتك، **(قلت: الربع)** بضم الباء، وتسكن، أي: أجعل ربع أوقات دعائي لنفسي مصروفًا للصلاة عليك، **(فقلت: ثلثي)** هكذا في بعض النسخ بحذف النون، وفي بعضها: «فالثلثين»، وهو الظاهر، **(قلت: أجعل لك صلاتي كلها)** أي: أصرف بصلاتي عليك جميع الزمن الذي كنت أدعو فيه لنفسي، **(قال: إذًا)** بالتنوين، **(تكفى)** مخاطب مبني للمفعول، **(همك)** مصدر بمعنى المفعول، وهو منصوب على أنه مفعول ثان، لتكفى؛ فإنه يتعدى إلى مفعولين، والمفعول الأول المرفوعُ بما لم يسم فاعله، وهو أنت، و«الهم»: ما يقصده الإنسان من أمر الدنيا والآخرة، يعني: إذا صرفت جميع أزمان دعائك في الصلاة عليَّ، أُعطِيتَ مرام الدنيا والآخرة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والحاكم(١) وصححه، وفي رواية لأحمد(٢) عنه قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، أرأيتَ إن جعلتُ صلواتي كلَّها عليك؟ قال: «إذن يكفيك الله ـ تبارك وتعالى ـ: ما أهمك من دنياك وآخرتك»، قال المنذري: وإسناد هذه جيد. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (٣٨٩٤) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) أحمد، حديث (٢٠٧٣٦).

٢٤- باب [ت٨٩، م٢٤]

[٢٤٥٨] (٢٤٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِن الله حَقَّ الحَيَاءِ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله ﷺ! إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالحمدُ لله، قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِن الاسْتِحْيَاء مِنَ الله حَقَّ الحَيَاءِ: أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ، وَمَا وَعَى، وَالبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَتَتَذَكَّرِ المَوْتَ وَالبِلَى، ....

قال القاري: وللحديث رواياتٌ كثيرةٌ، وفي رواية قال: «إِنِّي أصلي من الليل»، بدل: «أكثر الصلاة عليك»، فعلى هذا قوله: «فكم أجعل لك من صلاتي؟»، أي: بدل «صلاتي من الليل». انتهى.

٢٤ - باب

[٢٤٥٨] **قوله: (أخبرنا محمد بن عبيد)** بن أبي أمية، الطنافسي، الكوفي، الأحدب، ثقة، من الحادية عشرة، **(عن أبان بن إسحاق)** الأسدي، النحوي، كوفي، ثقة، تكلم فيه الأزدي بلا حجة، من السادسة، **(عن الصباح بن محمد)** بن أبي حازم، البجلي، الأحمسي، الكوفي، ضعيف، أفرط فيه ابن حبان.

قوله: (استحيوا من الله حق الحياء) أي: حياءً ثابتًا لازمًا صادقًا. قاله المناوي.

وقيل: أي: اتقوا الله حق تقاته، **(قلنا: يا نبي الله! إنا لنستحيي)** لم يقولوا: حق الحياء؛ اعترافًا بالعجز عنه، **(والحمد لله)** أي: على توفيقنا به، **(قال: ليس ذاك)** أي: ليس حق الحياء ما تحسبونه، بل أن يحفظ جميع جوارحه عما لا يرضى، **(ولكن الاستحياء من الله حَقَّ الحياء، أن تحفظ الرأس)** أي: عن استعماله في غير طاعة الله، بأن لا تسجد لغيره، ولا تصلي للرياء، ولا تخضع به لغير الله، ولا ترفعه تكبرًا، **(وما وعى)** أي: جمعه الرأس من: اللسان، والعين، والأذن، عما لا يحل استعماله، **(وتحفظ البطن)** أي: عن أكل الحرام، **(وما حوى)** أي: ما اتصل اجتماعه به من: الفرج، والرجلين، واليدين، والقلب، فإن هذه الأعضاء متصلةٌ بالجوف، وحفظها بأن لا تستعملها في المعاصي، بل في مرضاة الله تعالى، **(وتتذكر الموت والبلى)** بكسر الباء، من: بلي الشيء، إذا صار خلقًا متفتتًا، يعني:

وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا يعني: مِنَ الله حَقَّ الحَيَاءِ». [إسناده ضعيف، الصبّاح، ضعيف، وحسّنه بعض العلماء حم: ٣٦٦٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ [غريبٌ] إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحمدٍ.

٢٥- باب [ت٩٠، م٢٥]

[٢٤٥٩] (٢٤٥٩) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبي مَرْيَمَ ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ عَن أبي بَكْرِ بْنِ أبي مَرْيَمَ، عَن ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَيِّسُ مَن دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ ....

تتذكر صيرورتك في القبر عظامًا بالية، (ومن أراد الآخرة، ترك زينة الدنيا) فإنهما لا يجتمعان على وجه الكمال، حتى للأقوياء. قاله القاري، وقال المناوي: لأنهما ضرتان، فمتى أرضيتَ إحداهما أغضبتَ الأخرى، (فمن فعل ذلك) أي: جميع ما ذكر.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، والحاكم، والبيهقي[1]، قال المناوي: قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي. انتهى، وفي إسناد الترمذي الصباحُ بن محمد، وهو ضعيف كما عرفت، قال العقيلي: في حديثه وهمٌ، ويرفع الموقوف، وقال الذهبي في «الميزان»: رفع حديثين، هما من قول عبد الله بن مسعود.

[٢٤٥٩] قوله: (وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي، (أخبرنا عمرو بن عون) بن أوس الواسطي، أبو عثمان البزار، البصري، ثقة، ثبت، من العاشرة، (عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب الزبيدي ـ بضم الزاي ـ الحمصي، ثقة، من الرابعة، (عن شداد بن أوس) بن ثابت الأنصاري صحابي مات بالشام، قبل الستين أو بعدها وهو ابن أخي حسان بن ثابت.

قوله: (الكيس) أي: العاقل المتبصر في الأمور، الناظر في العواقب، (من دان نفسه) أي: حاسبها، وأذلها، واستعبدها، وقهرها، حتى صارت مطيعة منقادة، (وعمل لما بعد

---

(١) الحاكم، حديث (٧٩١٥) وصحَّحه ووافقه الذهبي. والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٠٥٦١).

المَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَن أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمنَّى عَلَى اللهِ». [ضعيف جه: ٤٢٦٠].

قَالَ: هذَا حديثٌ حسنٌ قَالَ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ: مَن دَانَ نَفْسَهُ يَقُولُ: حَاسَبَ نَفْسَهُ في الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيُرْوَى عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: حَاسِبُوا أَنفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا وَتَزَيَّنُوا لِلعَرْضِ الأَكْبَرِ، وَإِنَّمَا يَخِفُّ الحِسَابُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى مَن حَاسَبَ نَفْسَهُ في الدُّنْيَا. وَيُرْوَى عَن مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لا يَكُونُ العَبْدُ تَقِيًّا حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ كَمَا يُحَاسِبُ شَرِيكَهُ مِن أَيْنَ مَطْعَمُهُ وَمَلْبَسُهُ.

الموت) قبل نزوله؛ ليصير على نور من ربه، فالموت عاقبة أمر الدنيا، فالكيس من أبصر العافية، **(والعاجز)** المقصر في الأمور، **(من أتبع نفسه هواها)** من الإتباع، أي: جعلها تابعة لهواها، فلم يكفها عن الشهوات، ولم يمنعها عن مقارفة المحرَّمات، **(وتمنى على الله)** وفي «الجامع الصغير»: «وتمنى على الله الأماني»، أي: فهو مع تفريطه في طاعة ربه، واتباع شهواته لا يعتذر، بل يتمنى على الله ، أن يعفو عنه، قال الطيبي - رحمه الله -: والعاجز: الذي غلبت عليه نفسُهُ، وعمل ما أمرته به نفسه، فصار عاجزًا لنفسه، فأتبع نفسه هواها، وأعطاها ما اشتهته، قوبل الكيس بالعاجز، والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأي، وللعاجز القادر؛ ليؤذن بأن الكيس هو القادر، والعاجز هو السفيه، وتمنى على الله، أي: يذنب ويتمنى الجنة من غير الاستغفار والتوبة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[(١)]، وقال: صحيح، وردَّه الذهبي. قاله المناوي **(حاسبوا)**[(٢)]، ـ بكسر السين ـ أمر من المحاسبة، **(قبل أن تحاسبوا)** بصيغة المجهول، **(وتزينوا)** الظاهر أن المراد به استعدوا وتهيئوا، **(للعرض الأكبر)** أي: يوم تعرضون على ربكم للحساب، **(وإنما يخف)** بكسر الخاء المعجمة، من باب: ضرب يضرب، أي يصير خفيفًا ويسيرًا، **(ويروى عن ميمون بن مهران[(٣)])** قال في «التقريب»:

---

(١) سنن ابن ماجه (٤٢٦٠) مستدرك الحاكم (١٩١، ٧٦٣٩) مسند أحمد (١٦٦٧٤) المعجم الصغير (٨٦٤) سنن البيهقي (٦٦١١) شعب الإيمان (٣٥٨٨، ١٠٥٤٥، ١٠٥٤٦) معجم الكبير (٧١٤١، ٧١٤٣).

(٢) كلام عمر ﷺ يرويه ابن المبارك في «الزهد» (٣٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٥٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٣١٤)، ٣٥٧.

(٣) كلام ميمون هذا يرويه هناد بن السَّري في «الزهد» (١٢٢٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٨٩) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦١/ ٣٥٤).

٢٦- باب [ت٩١، م٢٦]

[٢٤٦٠] (٢٤٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمدَ بْنِ مَدُّوَيه، حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ الحَكَمِ العُرَنيُّ، حَدَّثَنا عُبَيْدُ الله بْنُ الوَلِيدِ الوَصَّافِيُّ، عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ مُصَلَّاهُ فَرأى نَاسًا كَأنهُمْ يَكْتَشِرُونَ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَاتِ لشَغَلَكُمْ عَمَّا أرَى الموت، فَأَكْثِرُوا من ذِكْرِ هَاذِمِ اللَّذَاتِ المَوْتِ، فَإِنَّهُ

ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرقة، ثقة، فقيه، وَلِيَ الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، وكان يرسل، من الرابعة.

٢٦ - باب

[٢٤٦٠] قوله: (حدثنا محمد بن أحمد بن مدويه) قال في «التقريب»: محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه، بميم وتثقيل، القرشي، أبو عبد الرحمن الترمذي، صدوق، من الحادية عشرة، (أخبرنا القاسم بن الحكم) بن كثير، (العرني) بضم المهملة، وفتح الراء بعدها نون، أبو أحمد الكوفي، قاضي همدان، صدوق، فيه لين، من التاسعة، (أخبرنا عبيد الله بن الوليد الوصافي) ـ بفتح الواو وتشديد المهملة ـ أبو إسماعيل الكوفي، العجلي، ضعيف، من السادسة، (عن عطية) هو العوفي.

قوله: (دخل رسول الله ﷺ مصلاه) وفي «المشكاة»: «خرج النبي ﷺ لصلاة»، قال القاري: والظاهر المتبادرُ من مقتضى المقام أَنَّها صلاة جنازة؛ لما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام إذا رأى جنازة رُئيت عليه كآبةٌ، أي: حزن شديد، وأَقَلَّ الكلامَ، (فرأى ناسًا كأنهم يكتشرون) أي: يضحكون، من الكشر، وهو ظهور الأسنان للضحك، ففي «القاموس»: كشر عن أسنانه: أبدى، يكون في الضحك وغيره. انتهى.

(قال: أما) بالتخفيف؛ لينبه على نوم الغفلة الباعث على الضحك والمكالمة، (إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات) قال في «القاموس»: هذم ـ بالمعجمة ـ: قطع وأكل بسرعة، وبالمهملة: نقض البناء. انتهى، والمعنى: لو أكثرتم من ذكر قاطع اللذات، (لشغلكم عما أرى) أي: من الضحك وكلام أهل الغفلة، (فأكثروا من ذكر هاذم اللذات الموت) بالجر تفسير لهاذم اللذات، أو بدلٌ منه، وبالنصب بإضمار «أعني»، وبالرفع بتقدير: «هو الموت»، ثم إنه ﷺ بيّن للصحابة وَجْهَ حكمة الأمر بإكثار ذكر الموت وأسبابه بقوله: (فإنه) أي:

لَمْ يَأتِ عَلَى القَبرِ يَوْمٌ إِلَّا تَكَلَّمَ فيه فَيَقُولُ: أَنَا بَيْتُ الغُرْبَةِ، وأَنَا بَيْتُ الوحْدَةِ، وأَنَا بَيْتُ التُّرَابِ، وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ، فَإِذَا دُفِنَ العَبْدُ المُؤْمِنُ قَالَ لَهُ القَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتَ لأحَبُّ مَن يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ فَإِذْ وُلِّيتُكَ اليومَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيْعِي بِكَ، قَالَ: فَيَتَّسِعُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الجَنَّةِ، وَإِذَا دُفِنَ العَبْدُ الفَاجِرُ أو الكَافِرُ قَالَ لَهُ القَبْرُ: لَا مَرْحَبًا وَلا أَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتَ لأَبْغَضُ مَن يَمْشِي

الشأن، **(لم يأت على القبر يومٌ)** أي: وقت وزمان، **(فيقول: أنا بيت الغربة)** فالذي يسكنني غريب، **(وأنا بيت الوحدة)** فمن حل بي وحيد، **(وأنا بيت التراب، وأنا بيت الدود)** فمن ضممته أكله التراب والدود، إلَّا من استثني، ممّن نُصَّ على أنه يَبْلَى ولا يدود في قبره، فالمراد: بيت من شأنه ذلك، **(فإذا دفن العبد المؤمن)** أي: المطيع؛ كما يدل عليه ذكر الفاجر والكافر في مقابله، **(قال له القبر)** أو ما يقوم مقامه، **(مرحبًا وأهلًا)** أي: وجدت مكانًا رحبًا، ووجدت أهلًا من العمل الصالح، فلا ينافي ما مر، **(أما)** بتخفيف الميم للتنبيه، **(إن كنت)** أي: إنه كنت، فـ «إن» مخففة من المثقلة، واللام فارقةٌ بينها وبين «إن» النافية في قوله: **(لأحب)** وهو أفعل تفضيل، بني للمفعول، أي: لأفضل، **(من يمشي على ظهري إلي)** متعلق بـ «أحب» **(فإذ)** بسكون الذال، أي: فحين، **(وليتك)** من التولية مجهولًا، أو: من الولاية معلومًا، أي: صرت قادرًا حاكمًا عليك، **(اليوم)** أي: هذا الوقت، وهو ما بعد الموت والدفن، **(وصرت إليّ)** أي: صرت إليّ، ووليتك، والواو لا ترتب، وكذا يقال فيما يأتي، **(فسترى)** أي: ستبصر، أو تعلم، **(صنيعي بك)** من الإحسان إليك؛ بالتوسيع عليك، **(فيتسع)** أي: فيصير القبر وسيعًا، **(له)** أي: للمؤمن، **(مد بصره)** أي: بقدر ما يمتد إليه بصره، ولا ينافي رواية: «سبعين ذراعًا»؛ لأن المراد بها التكثير لا التحديد، **(ويفتح له باب إلى الجنة)** أي: ليأتيه من روحها ونسيمها، ويشم من طيبها، وتقر عينه بما يرى فيها، من: حورها، وقصورها، وأنهارها، وأشجارها، وأثمارها، **(وإذا دفن العبد الفاجر)** أي: الفاسق، والمراد به: الفرد الأكمل، وهو الفاسق؛ بقرينة مقابلته لقوله: «العبد المؤمن» سابقًا؛ ولما سيأتي من قول القبر له بكونه أبغض من يمشي على ظهره، ومنه قوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًاۚ﴾ [السجدة: ١٨] الآية، **(أو الكافر)** شكٌّ من الراوي، لا للتنويع، وقد جرت عادة الكتاب والسنة على بيان حكم الفريقين في الدارين، والسكوت عن حال المؤمن الفاسق سترًا عليه، أو ليكون بين الرجاء والخوف، لا لإثبات المنزلة بين

عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ فَإِذْ وُلِّيتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيْعِي بِكَ، قَالَ: فَيَلْتَئِمُ عَلَيْهِ حَتَّى تَلْتَقِي عَلَيْهِ وَتَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ» قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصَابِعِهِ فَأَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ قَالَ: «وَيُقَيِّضُ اللهُ لَهُ سَبْعِينَ تِنِّينًا لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، فَيَنْهَشْنَهُ وَيَخْدِشْنَهُ حَتَّى يُفْضَى بِهِ إِلَى الحِسَابِ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا القَبْرُ رَوْضَةٌ مِن رِيَاضِ الجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِن حُفَرِ النَّارِ». [ضعيف جدًا، عبيد الله، متروك ضعيف، وعطية، ضعيف أيضًا، لكن جملة «هاذم اللذات» صحيحة ثابتة بغير هذا الإسناد حم: ١٠٩٤١].

المنزلتين، كما توهمت المعتزلة. كذا قال القاري، وجعل المناوي كلمة «أو» للتنويع، لا للشك، حيث قال: وإذا دفن العبد الفاجر، أي: المؤمن الفاسق، أو الكافر، أي: بأيٍّ كفر كان. انتهى.

(قال: فيلتئم) أي: قال النبي ﷺ: فينضم القبر، **(وتختلف أضلاعه)** أي: يدخل بعضها في بعض، **(قال)** أي: الراوي، **(قال رسول الله ﷺ)** أي: أشار، **(بأصابعه)** أي: من اليدين الكريمتين، **(فأدخل بعضها)** وهو أصابع اليد اليمنى، **(في جوف بعض)** وفيه إشارة إلى أن تضييق القبر، واختلاف الأضلاع حقيقيٌّ، لا أنه مجاز عن ضيق الحال، وأن الاختلاف مبالغةٌ في أنه على وجه الكمال، كما توهمه بعضُ أرباب النقصان، حتى جعلوا عذاب القبر روحانيًا لا جسمانيًا، والصواب: أن عذاب الآخرة ونعيمها متعلقان بهما. كذا في «المرقاة».

(قال) أي: النبي ﷺ، **(ويقيّض)** بتشديد الياء المكسورة، أي: يسلط الله ويوكل، **(له)** أي: بخصوصه وإلَّا فهو عليه، **(سبعين)** وفي بعض النسخ: «سبعون»، وعلى هذا يكون قوله: «يقيض» بتشديد الياء المفتوحة، **(تنّينًا)** بكسر التاء، وتشديد النون الأولى مكسورة، أي: حية عظيمة، **(لو أن واحدًا منها نفخ)** بالخاء المعجمة، أي: تنفس، **(ما أنبتت)** أي: الأرض، **(شيئًا)** أي: من الإنبات أو النباتات، **(ما بقيت الدنيا)** أي: مدة بقائها، **(فينهشنه)** بفتح الهاء وسكون الشين المعجمة، أي: يلدغنه، وفي «القاموس»: نهشه: كمنعه، نهسه ولسعه وعضه، أو أخذه بأضراسه، وبالسين: أخذه بأطراف الأسنان، **(ويخدشنه)** بكسر الدال، أي: يجرحنه، **(حتى يفضى)** بضم فسكون فاء، ففتح ضاد معجمة، أي: يوصل، **(به)** أي: بالكافر إلى الحساب، أي: وثم إلى العقاب، وفيه دليلٌ على أن الكافر يحاسب، **(قال)** أي: الراوي: **(إنما القبر روضة)** أي: بستان، **(من رياض الجنة)** جمع روضة، **(أو حفرة)** في «القاموس»: الحفرة بالضم، والحفيرة، والمحتفر، والحفر، محركة: البئر الموسعة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٢٧- باب [ت٩٢، م٢٧]

[٢٤٦١] (٢٤٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي ثَوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ فَرأَيْت أَثَرَهُ في جَنْبِهِ. [خ: ٢٤٦٨، م: ١٤٧٩، حم: ٢٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفي الحديثِ قِصَّةٌ طوِيلَةٌ.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري: رواه الترمذي، والبيهقي، كلاهما من طريق عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو واهٍ.

٢٧ - باب

[٢٤٦١] **قوله: (أخبرنا عبد الرزاق)** بن همام بن نافع، الحميري، مولاهم أبو بكر الصنعاني، ثقة، حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره، فتغيّر، وكان يتشيع، من التاسعة، **(عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور)** المدني، مولى بني نوفل، ثقة، من الثالثة.

قوله: (فإذا هو متكئ على رمل حصير) بفتح راء وسكون ميم، وفي «الصحيحين»: «على رمال حصير»، قال الجزري في «النهاية»: الرمال ما رمل، أي: نسج، يقال: رمل الحصير وأرمله، فهو مرمول ومرمل، ورمّلته مشدد للتكثير، قال الزمخشري: ونظيره الحطام، والركام: لما حطم وركم، وقال غيره: الرمال: جمع رمل، بمعنى: مرمول؛ كخلْق الله بمعنى: مخلوقه، والمراد: أنه كان السرير قد نسج وجهه بالسعف، ولم يكن على السرير وِطَاءٌ، سوى الحصير. ذكره الطيبي.

قال القاري: لكن كون المراد برمال الحصير شريط السرير بعيد، بل الظاهر أنه مضطجعٌ على منسوج من حصير، **(فرأيت أثره في جنبه)** أي: من بدنه، لا سيما عند كشفه من ثوبه، **(وفي الحديث قصة طويلة)** أخرج الترمذي هذا الحديث بالقصة الطويلة في تفسير «سورة التحريم».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢٨- باب [ت٩٣، م٢٨]

[٢٤٦٢] (٢٤٦٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْر، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن مَعمرٍ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُسَّورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ ـ وَهُوَ حلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَي، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ـ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ، فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، وَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَوا صَلَاةَ الفَجْرِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ الله قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَن قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا ....

---

٢٨ - باب

[٢٤٦٢] **قوله: (أخبرنا عبد الله)** هو ابن المبارك، **(عن معمر)** هو ابن راشد **(ويونس)** هو ابن يزيد الأيلي **(أن عمرو بن عوف، وهو حليف بني عامر بن لؤي)** الأنصاري، صحابي، بدوي، ويقال له: عمر، مات في خلافة عُمَرَ.

قوله: (بعث أبا عبيدة بن الجراح) اسمه: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال، القرشي، الفهري، أحد العشرة، أسلم قديمًا، وشهد بدرًا، مشهور، مات شهيدًا بطاعون عمواس، سنة ثماني عشرة.

قوله: (فقدم بمال من البحرين) قال في «القاموس»: البحران أو البحرين: بلد. انتهى، وقال في «المجمع»: البحران: بلد بين البصرة وعمان، **(فوافوا)** من الموافاة، أي: أتوا، يقال: وافيت القومَ، أتيتهم، كأوفيتهم، **(فأبشروا)** بهمزة القطع، **(وأملوا)** من التأميل، من الأمل، وهو الرجاء، **(ما يسركم)** في محل النصب؛ لأنه مفعول «أملوا»، **(ما الفقر أَخْشَى عليكم)** بنصب الفقر، أي: ما أخشى عليكم الفقر، ويجوز الرفع بتقدير ضمير، أي: ما الفقر أخشاه عليكم، والأول هو الراجح، وخص بعضهم جواز ذلك بالشعر، وقال الطيبي: فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشأن الفقر، **(فتنافسوها)** بحذف إحدى التاءين، عطف على

كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ». [خ: ٣١٥٨، م: ٢٩٦١، جه: ٣٩٩٧، حم: ١٦٧٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩- باب [ت٩٤، م٢٩]

[٢٤٦٣] (٢٤٦٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عبْدُ الله، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بن الزبير، وابنِ المُسَيِّبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حكيمُ! إِنَّ هَذا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، ....

«تبسط»، من نافست في الشيء، أي: رغبت فيه، وتحقيقه: أن المنافسة والتنافس ميلُ النفس إلى الشيء النفيس، ولذا قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، والمعنى: فتختاروها أنتم وترغبوا فيها غايةَ الرغبة، **(كما تنافسوها)** بصيغة الماضي، أي: كما رغب فيها من قبلكم، **(فتهلككم)** أي: الدنيا.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢٩ - باب

[٢٤٦٣] **قوله: (عن عروة بن الزبير وابن المسيب)** هو سعيد بن المسيب، **(أن حكيم بن حزام)** بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، المكي، ابن أخي خديجة، أم المؤمنين، أسلم يوم الفتح، وصحب وله أربع وسبعون سنة، ثم عاش إلى سنة أربع وخمسين أو بعدها، وكان عالمًا بالنسب.

قوله: (إن هذا المال خضرة حلوة) أنث الخبر لأن المراد الدنيا، شبهه بالرغبة فيه والميل إليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء المستلذة، فإن الأخضر مرغوبٌ على انفراده، بالنسبة إلى اليابس، والحلو مرغوب فيه على انفراده بالنسبة للحامض، فالإعجاب بهما إذا اجتمعا أشد، **(بسخاوة نفس)** أي: بغير شره ولا إلحاح، أي: من أخذه بغير سؤال، وهذا بالنسبة إلى الآخذ، ويحتمل أن يكون بالنسبة إلى المعطي، أي: بسخاوة نفس المعطي، أي: انشراحه بما يعطيه، والظاهر هو الأولُ، **(ومن أخذه بإشراف نفس)** أي: بطمع أو حرص أو

وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِن اليَدِ السُّفْلَى». فَقَالَ حكيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أبو بكرٍ يَدْعُو حكيمًا إِلَى العَطَاءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عمرُ: إِنِّي أُشْهِدُكُمْ يا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِن هَذَا الفيءِ فَيَأْبَى أن يَأْخُذَهُ، فلم يرزأ حكيمٌ أحدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ. [خ: ١٤٢٧، م: ١٠٣٤، ن: ٢٥٣٠، حم: ١٤٨٩٣، مي: ١٦٥٠].

تطلع، وهذا بالنسبة إلى الآخذ، ويحتمل أن يكون بالنسبة إلى المعطي، أي: بكراهيته من غير طيب نفس بالإعطاء. كذا قيل، والظاهر هو الأول، **(وكان)** أي: السائل الآخذ الصدقة في هذه الصورة، لما يسلط عليه من عدم البركة، وكثرة الشره والنهمة، **(كالذي يأكل ولا يشبع)** أي: الذي يسمى جوعه: كذابًا؛ لأنه من علة به وسقم، فكلما أكل ازداد سقمًا، ولم يُحدث شبعًا، **(واليد العليا خير من اليد السفلى)** المراد من اليد العليا: هي المنفقة، ومن اليد السفلى: هي السائلة، وهو القول الراجح المعول عليه في تفسير اليد العليا والسفلى، فعند الطبراني(١) بإسناد صحيح عن حكيم بن حزام مرفوعًا: «يَدُ الله فَوْقَ يَدِ المُعْطِي، وَيَدُ المُعْطِي فَوْقَ يَدِ المُعْطَى، وَيَدُ المُعْطَى أَسْفَلُ الأَيدِي». وللطبراني(٢) من حديث عديّ الجذامي، مرفوعًا مثله.

ولأبي داود، وابن خزيمة(٣) من حديث أبي الأحوص عوف بن مالك عن أبيه مرفوعًا: «الأَيْدِي ثَلاثَةٌ: فَيَدُ الله العُلْيَا، وَيَدُ المُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى»، ولأحمد والبزار(٤)، من حديث عطية السعدي: «الْيَدُ المُعْطِيَةُ هِي العُلْيَا، وَالسَّائِلَةُ هِيَ السُّفْلَى»، فهذه الأحاديث متضافرة على أن اليد العليا هي المنفقةُ المعطية، وأن السفلى هي السائلة، وهذا هو المعتمد، وهو قول الجمهور. قاله الحافظ في «الفتح»، **(لا أرزأ)** بفتح الهمزة، وإسكان الراء، وفتح الزاي بعدها همزة، أي: لا أنقص ماله بالطلب منه، **(ثم إن عمر دعاه ليعطيه، فأبى أن يقبل منه شيئًا)** قال الحافظ: إنما امتنع حكيم من أخذ العطاء، مع أنه حقه؛ لأنه

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٠٨). (٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (٢٦٩).

(٣) أبو داود، كتاب الزكاة، حديث (١٦٤٩) وابن خزيمة، حديث (٢٤٣٩).

(٤) أحمد، حديث (١٧٥٢٢) وقال الهيثمي (٣/ ٩٧): رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط»، و«الكبير».

قَالَ: هذا حديثٌ صحيحٌ.

٣٠- باب [ت٩٥، م٣٠]

[٢٤٦٤] (٢٤٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَن يُونُسَ عَن الزُّهْرِيِّ عَن حمَيْدِ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ عَن عبدِ الرَّحمنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِالضَّرَّاءِ فَصَبرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَّاءِ بعده فَلَمْ نَصْبِرْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٤٦٥] (٢٤٦٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ ـ وَهُوَ الرَّقَاشِيُّ ـ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

خشي أن يقبل من أحد شيئًا، فيعتاد الأخذ، فيتجاوز به نفسه إلى ما لا يريده، ففطمها عن ذلك، وترك ما يريبه إلى ما لا يريبه، وإنما أشهد عليه عمرُ؛ لأنه أراد أنِ لا ينسبه أحدٌ لم يعرف باطن الأمر إلى منعِ حكيم من حقه.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

٣٠ - باب

[٢٤٦٤] **قوله: (أخبرنا أبو صفوان)** اسمه: عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، الأموي، الدمشقي، نزيل مكة، ثقة، من التاسعة **(عن يونس)** بن يزيد الأيلي، **(عن عبد الرحمن بن عوف)** القرشي، الزهري، أحد العشرة، أسلم قديمًا، ومناقبه شهيرة، ومات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك، **(ابتلينا مع رسول الله ﷺ بالضراء... إلخ)** قال في «المجمع»: الضراء: حالة تضر، والسراء: ضدها، وهما بناءان للمؤنث، لا مذكر لهما، أي: اختبرنا بالفقر والشدة والعذاب، فصبرنا عليه، فَلَما جاءتنا الدنيا والسعة والراحة بَطَرْنَا.

قوله: (هذا حديث حسن) رواة هذا الحديث كلهم ثقات، إلَّا يونس بن يزيد الأيلي، فإنه أيضًا ثقة، لكن في روايته عن الزهري وهْمًا قليلًا.

[٢٤٦٥] **قوله: (عن الربيع بن صبيح)** بفتح المهملة، السعدي، البصري، صدوق، سيء الحفظ، وكان عابدًا، مجاهدًا، قال الرامهرمزي: هو أول من صنف الكتب بالبصرة، من السابعة، **(وهو الرقاشي)** بتخفيف القاف، ثم معجمة، أبو عمرو البصري، القاص ـ بتشديد المهملة ـ، زاهد، ضعيف، من الخامسة.

«مَن كَانَت الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ في قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ راغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَت الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ».

قوله: **(من كانت الآخرة)** بالرفع؛ على أنه اسم «كانت»، **(همه)** بالنصب، على أنه خبر «كانت»، أي: قصده ونيته، وفي «المشكاة»: «من كانت نيته طلب الآخرة»، **(جعل الله غناه في قلبه)** أي: جعله قانعًا بالكفاف والكفاية؛ كيلا يتعب في طلب الزيادة، **(وجمع له شمله)** أي: أموره المتفرقة بأن جعله مجموع الخاطر، بتهيئة أسبابه، من حيث لا يشعر به، **(وأتته الدنيا)** أي: ما قدر وقسم له منها، **(وهي راغمة)** أي: ذليلة حقيرة، تابعة له، لا يحتاج في طلبها إلى سعي كثير، بل تأتيه هينة لينة على رغم أنفها وأنف أربابها، **(ومن كانت الدنيا همه)** وفي «المشكاة»: «ومن كانت نيته طلب الدنيا»، **(جعل الله فقره بين عينيه)** أي: جنس الاحتياج إلى الخلق، كالأمر المحسوس منصوبًا بين عينيه، **(وفرق عليه شمله)** أي: أموره المجتمعة.

قال الطيبي رحمه الله: يُقال: جمع الله شمله، أي: ما تشتت من أمره، وفرق الله شمله، أي: ما اجتمع من أمره، فهو من الأضداد، **(ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له)** أي: وهو راغم، فلا يأتيه ما يطلب من الزيادة على رغم أنفه وأنف أصحابه، والحديث لم يحكم عليه الترمذي بشيء من الصحة والضعف، وفي سنده يزيد الرقاشي، وهو ضعيف على ما قال الحافظ.

وقال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: ويزيد قد وثق، ولا بأس به في المتابعات، وقال: ورواه البزار، ولفظه: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ نِيتُه الآخرةَ، جَعَلَ الله ـ تبارك وتعالى ـ الغِنى في قلبِهِ، وَجَمَعَ له شَمْلَهُ، ونَزَعَ الفقرَ من بين عينيهِ، وأَتَتْهُ الدنيا وهي راغمةٌ، فلا يُصْبِحُ إِلَّا غَنِيًّا، ولا يُمْسِي إِلَّا غنيًّا، وَمَنْ كَانتْ نيتهُ الدنيا، جَعَلَ الله الفقرَ بين عَينيهِ، فَلَا يُصْبِحُ إِلَّا فقيرًا، ولا يُمسي إِلَّا فقيرًا»، ورواه الطبراني[1]. انتهى كلام المنذري، وذكر لفظ الطبراني في باب الاقتصاد.

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٤٨٩١)، من حديث زيد بن ثابت، والبزار من حديث أنس كما في «المجمع» (١٠/ ٢٤٧) وقال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

[٢٤٦٦] (٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَن عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ نُشَيطٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي خَالِدٍ الوَالِبِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله تعالى يَقُولُ: يَا ابنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِلا تَفْعَلْ مَلأتُ يَدَيْكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ». [جه: ٤١٠٧].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَأَبُو خَالِدٍ الوَالِبِيُّ اسْمُهُ: هُرمُزُ.

٣١- باب [ت٩٦، م٣١]

[٢٤٦٧] (٢٤٦٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ وَعِنْدَنَا شَطْرٌ مِنْ شَعِيرٍ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ مَا شَاء اللهُ،

[٢٤٦٦] **قوله: (عن عمران بن زائدة بن نشيط)** - بفتح النون، وكسر المعجمة بعدها تحتانية، ثم مهملة - الكوفي، ثقة، من السابعة، **(عن أبيه)** هو زائدة بن نشيط الكوفي، مقبول، من السادسة، **(عن أبي خالد الوالبي)** - بموحدة قبلها كسرة - الكوفي، اسمه: هرمز، ويُقال: هرم، مقبول، من الثانية، وفد على عمر، وقيل: حديثه عنه مرسلٌ، فيكون من الثالثة.

قوله: (إن الله تعالى يقول: يا ابن آدم، تفرغ لعبادتي) أي: تفرغ عن مهماتك لطاعتي، **(أملأ صدرك)** أي: قلبك، **(غنى)** والغنى إِنَّما هو غنى القلب، **(وأسد فقرك)** أي: تفرغ عن مهماتك لعبادتي، أَقْضِ مهماتك، وأُغْنِك عن خلقي، **(وَإِنْ لا تفعل، ملأت يديك شغلًا)** - بضم الشين وبضم الغين، وتسكن للتخفيف، **(ولم أسد فقرك)** أي: وإن لم تتفرغ لذلك، واشتغلت بغيري، لم أسد فقرك؛ لأن الخلق فقراء على الإطلاق، فتزيد فقرًا على فقرك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي[(١)] في كتاب «الزهد»، وقال الحاكمُ: صحيحُ الإسناد، قال المناوي: وأقرُّوه.

٣١ - باب

[٢٤٦٧] **قوله: (وعندنا شطر من شعير)** قال الحافظ: المرادُ بالشطر هنا: البعض، والشطرُ يطلق على النصف، وعلى ما قاربه، وعلى الجهة، وليست مرادة هنا، ويُقَال: أرادت نصف وسق. انتهى.

---

(١) ابن حبان، حديث (٣٩٣) والحاكم، حديث (٣٦٥٧) والبيهقي في «الشعب»، حديث (١٠٣٣٩).

ثُمَّ قُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: كِيلِيهِ، فَكَالَتْهُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ فَنِيَ، قَالَتْ: فَلَوْ كُنَّا تَرَكْنَاهُ لأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. [خ: ٣٠٩٧، م: ٢٩٧٣، جه: ٣٣٤٥، حم: ٢٤٢٤٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَى قَوْلِهَا شَطْرٌ: تَعْنِي شَيْئًا.

٣٢- باب [ت٩٧، م٣٢]

[٢٤٦٨] (٢٤٦٨) حَدَّثَنَا هنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن دَاوُدَ بْنِ أَبي هِنْدٍ عَن عَزْرَةَ، عَن حُمَيْد بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ الحِمْيَرِيِّ، عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَن عَائِشَةَ،

(ثم قلت للجارية: كيليه، فكالته) وفي رواية البخاري: «فكلته»، والمراد: أمرت بكيله، ولا تخالف بين الروايتين فإن قلت: قول عائشة: «توفي رسول الله ﷺ وعندنا شطر من شعير» يخالف حديث عمرو بن الحارث المصطلقي: «مَا تَرَكَ رَسُولُ الله ﷺ عند موتِهِ دينارًا، ولا دِرْهَمًا، ولا شيئًا».

قلنا: لا تخالف بينهما؛ لأن مراده بالشيء المنفي ما تخلف عنه، مما كان يختص به، وأما الذي أشارت إليه عائشةُ، فكانت بقية نفقتها التي تختصُّ بها، فلم يتحد الموردان.

فإن قلت: قولُ عائشة: «فَلَوْ كُنَّا تَرَكْنَاهُ، لأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ من ذلِكَ» يخالف حديث المقدام بن معد يكرب: «كِيلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ».

قلنا: لا تخالف بينهما؛ فإن الكيل عند المبايعة مطلوبٌ، من أجل تعلق حق المتبايعين، فلهذا القصد يندب، وأما الكيل عند الإنفاق، فقد يبعث عليه الشح؛ فلذلك كره، ويؤيده حديث جابر عند مسلم: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النبيَّ ﷺ يستطعمه، فأطعمه شطر وسق شعير، فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله، فأتى النبي ﷺ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لكُم».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري في «باب فضل الفقر».

٣٢ - باب

[٢٤٦٨] **قوله: (أخبرنا أبو معاوية)** اسمه: محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ الضرير، الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِمُ في حديث غيره، من كبار التاسعة، وقد رمي بالإرجاء، **(عن عزرة)** هو ابن عبد الرحمن.

قَالَت: كَانَ لَنَا قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ عَلَى بَابِي، فَرَآهُ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «انْزَعِيهِ فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنِي الدُّنْيَا» قَالَت: وَكَانَ لَنَا سَمَلُ قَطِيفَةٍ تقول عَلَمُهَا من حَرِيرٍ كُنَّا نَلْبَسُهَا.

[خ بنحوه: ٥٩٥٤، م بنحوه: ٢١٠٧، ن: ٧٦٠، جه بنحوه: ٣٦٥٣، حم: ٢٤١٩٧، طا: ١٨٠٣، مي بنحوه: ٢٦٦٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: : هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه.

[٢٤٦٩] (٢٤٦٩) حَدَّثَنَا هنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَت وِسَادَةُ رَسُولِ الله ﷺ الَّتِي يَضْطَجِعُ عَلَيْهَا مِن أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ». [خ: ٦٤٥٦، م: ٢٠٨٢، د: ٤١٤٦، جه: ٤١٥١، حم: ٢٣٦٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (كان لنا قرام ستر) بكسر القاف، وتخفيف الراء، والتنوين، وروي بحذف التنوين والإضافة، وهو الستر الرقيق، من صوف ذو ألوان، **(فيه تماثيل)** جمع تمثال، وهو الشيء المصور، قيل: المراد: صورة الحيوان، **(انزعيه)** أي: القرام، **(وكان لنا سمل قطيفة)** قال في «النهاية»: السمل الخَلِقُ من الثياب، وقد سمل الثوب، وأسمل، والقطيفة: هي كساء له خمل. انتهى، أي كان لنا كساءٌ خَلِقٌ.

قوله: (هذا حديث حسن) وفي بعض النسخ: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

[٢٤٦٩] قوله: (كانت وسادة رسول الله ﷺ) بكسر الواو، وقال في «القاموس»: الوساد المتكأ، والمخدة كالوسادة. انتهى، **(التي يضطجع عليها)**[(١)]، هذا بظاهره يدل على أن المراد بالوسادة الفراش، دون المتكأ والمخدة، ويدل عليه أيضًا روايةُ البخاري بلفظ: «كَانَ فِرَاشُ رسُولِ الله ﷺ من أدم، وَحَشْوُهُ من لِيفٍ»، ورواية ابن ماجه[(٢)]: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ الله ﷺ أدمًا، حَشْوُهُ لِيفٌ، **(من أدم)** بفتحتين: اسم لجمع الأديم، وهو الجلد المدبوغ على ما في «المغرب»، **(حشوها ليف)** قال في الصراح: ليفٌ بالكسر: بوست درخت خرما ليفة يكي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٥٦).

(٢) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٥١).

٣٣- باب [ت٩٨، م٣٣]

[٢٤٧٠] (٢٤٧٠) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن أَبي إِسْحَاقَ، عَن أَبي مَيْسَرَةَ، عَن عَائِشَةَ، أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَت: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا، قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا». [حم: ٢٣٧٢٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ. وَأَبُو مَيْسَرَةَ هُوَ الهَمَدَانِيُّ اسْمُهُ: عَمْرو بْنُ شُرَحْبِيلَ.

٣٤- باب [ت٩٩، م٣٤]

[٢٤٧١] (٢٤٧١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمَدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: إِنْ كُنَّا آلُ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ إِنْ هُوَ إِلَّا المَاءُ وَالتَّمْرُ. [خ: ٦٤٥٨، م: ٢٩٧٢، جه: ٤١٤٤، حم: ٢٣٧١٢].

قَالَ: هذا حديثٌ صحيحٌ.

---

٣٣ - باب

[٢٤٧٠] قوله: (أنهم ذبحوا) أي: أصحاب النبي ﷺ، أو أهل البيت ﷺ، وهو الظاهر، (ما بقي منها؟) على الاستفهام، أي: أيُّ شيءٍ بقي من الشاة؟ (إلَّا كتفها) أي: التي لم يتصدق به، (قال: بقي كلها غير كتفها) بالنصب والرفع، أي: ما تصدقت به فهو باق؛ وما بقي عندك فهو غير باق، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦].

٣٤ - باب

[٢٤٧١] قوله: (إن كنا) «إن»: مخففة من المثقلة، (آل محمد) بالنصب على الاختصاص، (نمكث شهرًا ما نستوقد بنار) أي: لا نخبز، ولا نطبخ فيه شيئًا، (إن هو) أي: المأكول أو المتناول.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٤٧٢] (٢٤٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عبْدِ الرَّحمنِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَم أَبُو حَاتِمٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقَدْ أُخِفْتُ في الله وَمَا يُخَافُ أحَدٌ، وَلَقَدْ أُوذِيتُ في الله وَمَا يُؤْذَى أحَدٌ، وَلَقَدْ أتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِن بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأكُلُه ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيه إِبْطُ بِلَالٍ». [جه: ١٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ حِينَ خَرَجَ النبيُّ ﷺ هاربًا مِن مَكَّةَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، إِنَّمَا كَانَ مَعَ بِلَالٍ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَحْمِلُه تَحْتَ إِبْطِهِ.

[٢٤٧٢] قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ) هو الدَّارِمِيُّ، صَاحِبُ «المُسْنَد».

قوله: (لقد أُخفت) بصيغة الماضي المجهول، من الإخافة، أي: هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل، (في الله) أي: في إظهار دينه، (وما يُخاف) بصيغة المجهول، أي: مثل ما أخفت، (أحد) أي: غيري، (ولقد أوذيت) بصيغة الماضي المجهول، من الإيذاء، أي: بالفعل بعد التخويف بالقول، (في الله) أي: في إظهار دينه، وإعلاء كلمته، (ولم يؤذ) بالبناء للمجهول، (أحد) أي: من الناس في ذلك الزمان، (ولقد أتت) أي: مضت، (ثلاثون من بين يوم وليلة) قال الطيبي: تأكيدٌ للشمول، أي: ثلاثون يومًا وليلة متواترات، لا ينقص منها شيءٌ من الزمان، و(مالي) أي: والحال أنه ليس لي، (يأكله ذو كبد) بفتح فكسر، أي: حيوان، (إلَّا شيء) أي: قليل، (يواريه) أي: يستره ويغطيه، (إبط بلال) بكسر الهمزة، وسكون الموحدة، وتكسر، وهو ما تحت المنكب، والمعنى: أن بلالًا كان رفيقي في ذلك الوقت، وما كان لنا من الطعام إلَّا شيء قليل، بقدر ما يأخذه بلال تحت إبطه، وقد تقدم الكلام في الجمع بين الروايات المختلفة في ضيق معيشة النبي ﷺ وأصحابه وسعتها في باب «معيشة النبي ﷺ وأهله».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد وابن ماجه، وابن حبان(١). كذا في «الجامع الصغير»، قال المناوي: بإسناد صحيح.

قوله: (ومعنى هذا الحديث: حين خرج النبي ﷺ هاربًا من مكة ومعه بلال... إلخ) قال في «اللمعات»: قوله: «ومعه بلال»، أفاد أن هذا الخروج غير الهجرة إلى المدينة؛ لأنه لم

---

(١) ابن حبان، حديث (٦٥٦٠).

[٢٤٧٣] (٢٤٧٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَنِي مَن سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِن بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَابًا مَعْطُوبًا فَجَوَّبْتُ وسَطَهُ، فَأَدْخَلْتُهُ عُنُقِي وَشَدَدْتُ وَسَطِي فَحَزَمْتُهُ بخُوصِ النَّخْلِ، وَإِنِّي لَشَدِيدُ الجُوعِ، وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ طَعَامٌ لَطَعِمْتُ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ أَلتَمِسُ شَيْئًا، فَمَرَرْتُ بِيَهُودِيٍ فِي مَالٍ لَهُ ....

يكن معه بلال فيها، فلعل المراد خروجه ﷺ هاربًا من مكة ـ في ابتداء أمره ـ إلى الطائف، إلى عبد ياليل بن عبد كلال بضم الكاف مخففًا، رئيس أهل الطائف، ليحميه من كفار مكة؛ حتى يؤدي رسالة ربه، فسلط على النبي ﷺ صبيانه فرموه بالحجارة، حتى أدموا كعبيه ﷺ، وكان معه زيد بن حارثة، لا بلال. انتهى.

وكذا قال القاري في «المرقاة»، وقال: وقول الترمذي: «ومعه بلال» لا ينافي كون زيد بن حارثة معه أيضًا، مع احتمال تعدد خروجه عليه الصلاة والسلام، لكن أفاد بقوله: «معه بلال» أنه لم يكن هذا الخروج في الهجرة من مكة إلى المدينة؛ لأنه لم يكن معه بلال حينئذٍ. انتهى.

[٢٤٧٣] قوله: (حدثني يزيد بن زياد) بن أبي زياد، وقد ينسب لجده، مولى بني مخزوم، مدني، ثقة، من السادسة، روى عن محمد بن كعب القرظي وغيره، وعنه ابن إسحاق ومالك.

قوله: (خرجت في يوم شات) أي: في يوم باردٍ، (وقد أخذت إهابًا معطونًا) قال في «المجمع»: هو المُنْتِنُ المُنْمَرِقُ الشعر، من عَطِنَ الجلدُ، إذا مَرَّق شعره، وأنتن في الدباغ، (فجويت وسطه) قال في «القاموس»: الجوبُ: الخرقُ، كالاجتياب والقطع، وجبت القميص أجوبه وأجيبه وجوبته: عملت له جيبًا. انتهى.

(فحزمته) أي: شددته، قال في «القاموس»: حزمه يحزمه: شده، (بخوص النخل) الخوص، بالضم: ورق النخل، الواحدةُ: بهاء، والخوّاص بائعه، وقال في «مجمع البحار» في باب: «الحاء مع الزاي»: وفيه نهي أن يصلي بغير حزام، أي: من غير أن يشد ثوبه عليه، وإنما أمر به لأنهم كانوا قلّما يتسرولون، ومن كان عليه أزار، وكان جيبه واسعًا، ولم

وَهُوَ يَسْقِي بِبَكرةٍ له فاطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِن ثُلمَةٍ في الحَائِطِ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أعْرَابِيُّ، هَلْ لَكَ في كُلّ دَلْوٍ بتَمْرَةٍ؟ قُلْتُ: نَعَم، فافْتَحِ البَابَ حَتَّى أدْخُلَ، فَفتَحَ فَدَخَلْتُ فَأعْطَاني دَلْوَهُ، فَكُلَّمَا نَزَعْتُ دَلْوًا أعْطَانِي تَمْرَةً حَتَّى إذَا امْتَلأتْ كَفِّي، أرْسَلْتُ دَلوَهُ وَقُلْتُ: حَسْبِي فَأكَلْتُهَا، ثُمَّ جَرَعْتُ مِنَ المَاءِ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ المَسْجِدَ فوَجَدْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِيهِ. [ضعيف، في إسناده مجهول].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٤٧٤] (٢٤٧٤) حَدَّثَنَا أبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن عَبَّاسٍ الجُرَيْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أبَا عُثمانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَن أبي هُرَيْرَةَ أنَّهُ أصَابَهُمْ جُوعٌ، فَأعْطَاهُمْ رَسُولُ الله ﷺ تَمْرَةً تَمْرَةً. [شاذ: جه: ٤١٥٧، حم: ٨١٠٢].

يتلبب، أو لم يشد وسطه ربما انكشفت عورته، «في مال له» في «القاموس»: المال: ما ملكته من كل شيء، والمراد هنا: البستان والحائط، (وهو يسقي ببكرة) بالفتح: هي خشبة مستديرة، في وسطها محزٌّ يُستَسْقَى عليها الماء، (من ثلمة) أي: فرجة، والثلمة، بالضم: فرجة المكسور والمهدوم، (ثم جرعت من الماء) في «القاموس»: الجُرْعَةُ ـ مثلثة ـ من الماء حسوة منه، أو بالضم والفتح: الاسم من جَرِعَ الماء ـ كسمع ومنع ـ بَلَعَه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده رجل لم يسم، وهو شيخ محمد بن كعب القرظي.

[٢٤٧٤] **قوله:** (أخبرنا محمد بن جعفر) هو المعروف بـ «غندر»، (عن عباس الجريري) بضم الجيم مصغرًا، وعباس هذا: هو ابن فروخ، بفتح الفاء وتشديد الراء، وآخره معجمة، البصري، أبو محمد، ثقة، من السادسة، (سمعت أبا عثمان النهدي) اسمُه: عبد الرحمن بن مُل، بلام ثقيلة، والميم مثلثة، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة، ثبت، عابد، والنَّهْدِيُّ بفتح النون، وسكون الهاء.

قوله: (أنهم أصابهم) أي: الصحابة رضي الله تعالى عنهم، (جوع) أي: شديد، قال القاري: والظاهر أنه في سفر بعيد، والظاهر، أنهم أصحاب الصُّفة.

قلت: لم أجدْ روايةً صريحة تدلُّ على أنهم أصحاب الصفة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٤٧٥] (٢٤٧٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَن جَابِرِ بْنِ عَبد الله، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثمائَةٍ، نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا فَفَنِيَ زَادُنَا، حَتَّى إن كَانَ يَكونُ لِلرَّجُلِ مِنَّا كلَّ يَوْم تَمْرَةٌ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الله! وَأَيْنَ كَانَت تَقَعُ التَمْرَةُ مِنَ الرجُلِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَها حِينَ فَقَدْنَاهَا، وَأَتَيْنَا البَحْرَ ....

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه ابن ماجه(١) بلفظ: «أنَّه أَصَابَهُمْ جُوعٌ وَهُمْ سَبْعَةٌ، قال: فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات، لكل إنسان تمرة»، وإسناده صحيح. كذا في «الترغيب».

[٢٤٧٥] قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة) وفي رواية للبخاري(٢) في «المغازي»: «بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ ثلاثمائة راكبٍ، أميرُنا أبو عبيدة بن الجراح، نرصد عِيرَ قريش، فأقمنا بالساحل نصفَ شَهْرٍ»، وقد ذكر ابن سعد وغيره أن النبيَّ ﷺ بعثهم إلى حي من جهينة بالقبلية، بفتح القاف والموحدة، مما يلي ساحل البحر بينهم وبين المدينة خمس ليال، وأنهم انصرفوا ولم يلقوا كيدًا.

قال الحافظ: هذا لا يغاير ظاهره ما في «الصحيح»؛ لأنه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيرًا لقريش، ويقصدون حيًّا من جهينة، ويقوي هذا الجمع ما عند مسلم(٣) من طريق عبيد الله بن مقسم، عن جابر، قال: «بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ بَعْثًا إِلَى أَرْضِ جُهينة...» فذكر هذه القصة، (فقيل له) أي: لجابر ﷺ، (يا أبا عبد الله!) هذا كنية جابر، (وأين كانت تقع التمرة من الرجل؟!) وفي رواية البخاري(٤): فقلت: «ما تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ» قال الحافظ: هو صريحٌ في أن السائل عن ذلك وهبُ بن كيسان، (قال: لقد وجدنا فقدها) أي: مؤثرًا، قال النووي: وفي هذا بيان ما كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم عليه من الزهد في الدنيا، والتقلل منها، والصبر على الجوع، وخشونة العيش، وإقدامهم على الغزو مع هذا الحال.

(١) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٥٧).
(٢) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٦١).
(٣) مسلم، كتاب الصيد والذبائح، حديث (١٩٣٥).
(٤) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٦٠).

فَإِذَا نَحْنُ بِحُوتٍ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا. [خ: ٢٤٨٣، م: ١٩٣٥، جه: ٤١٥٩، ن: ٤٣٦٢، حم: ١٣٨٧٤، طا: ١٧٣٠، مي: ٢٠١٢].

(فإذا نحن بحوت) هو اسم جنس لجميع السمك، وقيل: هو مخصوص بما عظم منها، **(قد قذفه البحر)** أي: رماه، وفي رواية للبخاري[1] «فَأَلْقَى البحرُ حوتًا ميتًا لم يُرَ مِثْلُهُ، يقال له: العَنْبَرُ»، وفي رواية أخرى له: «فإذا حوتٌ مثلُ الظَرِبِ»، وهو بفتح الظاء المعجمة، وكسر الراء بعدها موحدة: الجبل الصغير، **(فأكلنا منه ثمانية عشر يومًا ما أحببنا)** «ما» موصولة، وفي رواية لمسلم[2]: «فأقمنا عليه شهرًا، ونحن ثلاثمائة حتى سَمِنَّا»، وفي رواية أخرى له: «فأكلنا منها نصف شهر»، وفي رواية أخرى له: «فأكل منها الجيش ثمان عشرة ليلة»، قال النووي: ـ في الجمع بين هذه الروايات المختلفة، ما لفظه ـ: طريق الجمع بين الروايات أن من روى شهرًا هو الأصل، ومعه زيادة علم، ومن روى دونه لم ينف الزيادة، ولو نفاها قدم المثبت، وقد قدمنا مرات أن المشهور الصحيح عند الأصوليين: أنَّ مفهوم العدد لا حكم له، فلا يلزم منه نفي الزيادة، لو لم يعارضه إثبات الزيادة، كيف وقد عارضه، فوجب قبول الزيادة، وجمع القاضي بينهما بأنَّ مَنْ قَالَ: نِصْفَ شهر، أراد: أكلوا منه تلك المدة طريًا، ومن قال شهرًا: أراد أنهم قددوه فأكلوا منه بقية الشهر قديدًا. انتهى.

قال الحافظ: ويجمع بين هذا الاختلاف، بأن الذي قال: ثمان عشرة، ضبط ما لم يضبطه غيره، وأن من قال: نصف شهر، ألغى الكسر الزائد، وهو ثلاثة أيام، ومن قال: شهرًا، جبر الكسر، أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها، قال: ووقع في رواية الحاكم: «اثني عشر يومًا»، وهي شاذة. انتهى.

والحديث هكذا أخرجه الترمذي مختصرًا، وأخرجه الشيخان مطولًا، وفي آخر الحديث: فلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ، ذَكَرْنَا ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: «كُلُوا، رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ» فأتاه بعضهم، فأكله.

وقد استدل بهذا الحديث على جواز أكل السمك الطافي، قال النووي: وأما السمك الطافئ ـ وهو الذي يموت في البحر بلا سبب ـ فمذهبنا إباحته، وبه قال جماهير العلماء من الصحابة، فمن بعدهم، منهم: أبو بكر الصديق، وأبو أيوب، وعطاء، ومكحول، والنخعي،

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٦٢).

(٢) مسلم، كتاب الصيد والذبائح، حديث (١٩٣٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ من غير وجهٍ عَن جَابر بْنِ عبد الله، ورواهُ مالك بْنُ أنسٍ عَن وهب بْنِ كَيسان أتم من هذا وأطْول.

٣٥- باب [ت١٠٠، م٣٥]

[٢٤٧٦] (٢٤٧٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَنِي مَن سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أبي طَالِبٍ يَقُولُ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في الـمَسْجِدِ إِذْ طَلَعَ [عَلَيْنَا] مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ مَا عَلَيْهِ إِلَّا بُرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوعَةٌ بِفَرْوٍ، ....

ومالك، وأحمد، وأبو ثور، وداود، وغيرهم، وقال جابر بن عبد الله، وجابر بن زيد، وطاوس، وأبو حنيفة: لا يحل. دليلنا: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ﴾ [المائدة: ٩٦]، قال ابن عباس والجمهور: صيدُه: ما صدتموه، وطعامه: ما قذفه، وبحديث جابر هذا، وبحديث: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ» وهو حديث صحيح، وبأشياء مشهورة غير ما ذكرنا، وأما الحديث المروي عن جابر عن النبي ﷺ: «مَا أَلْقَاهُ الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ، فَكُلُوهُ، وَمَا مَاتَ فِيهِ، فَطَفَا، فَلَا تَأْكُلُوهُ»، فحديثٌ ضعيفٌ باتفاق أئمة الحديث، لا يجوز الاحتجاج به، لو لم يعارضه شيء، كيف وهو معارض بما ذكرناه، وقد أوضحت ضعفه وحاله في شرح «المهذب» في «باب الأطعمة».

فإن قيل: لا حجة في حديث العنبر؛ لأنهم كانوا مضطرين، قلنا: الاحتجاج بأكل النبي ﷺ منه في المدينة من غير ضرورة.

قلت: القولُ الراجحُ هو جواز أكل السمك الطافي، وحديث جابر هذا نصٌّ صريحٌ فيه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٣٥ - باب

[٢٤٧٦] قوله: (إنا لجلوس) أي: لجالسون، (في المسجد) أي: مسجد المدينة، أو مسجد قباء، (إذ طلع) أي: ظهر (مصعب بن عمير) بضم الميم وفتح العين، و«عمير»: بضم العين مصغرًا، (ما عليه) أي: ليس على بدنه، (إلا بردة له) أي: كساء مخلوط السواد والبياض، (مرقوعة) أي: مرقعة، (بفرو) أي: بجلد، قال ميرك: هو قرشي هاجر إلى النبي ﷺ، وترك النعمة والأموال بمكة، وهو من كبار أصحاب الصُّفة الساكنين في مسجد قباء،

فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ بَكَى لِلَّذِي كَانَ فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَالَّذِي هُوَ اليَوْمَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَّةٍ وَرَاحَ فِي حُلَّةٍ، وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَرُفِعَتْ أُخْرَى، وَسَتَرْتُمْ بُيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الكَعْبَةُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا اليَوْمَ نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ وَنُكْفَى المُؤْنَةَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْتُمُ اليَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ». [ضعيف، فيه مجهول].

وقال صاحب «المشكاة» في «الإكمال»: عدوي كان من أجلة الصحابة وفضلائهم، هاجر إلى أرض الحبشة في أَوَّلِ من هاجر إليها، ثم شهد بدرًا، وكان رسول الله ﷺ بعث مصعبًا بعد العقبة الثانية إلى المدينة يقرئهم القرآن، ويفقههم في الدين، وهو أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة، وكان في الجاهلية من أَنْعَمِ الناسِ عيشًا، وألينهم لباسًا، فلما أسلم زَهَدَ في الدنيا، (فلما رآه) أي: أبصر مصعبًا بتلك الحال الصعباء، (بكى للذي) أي: للأمر الذي، (كان فيه) أي: قبل ذلك اليوم، (والذي هو فيه) أي: وللأمر الذي هو فيه من المحنة والمشقة، (اليوم) أي: في الوقت الحاضر، (كيف) أي: الحال (بكم إذا غدا أحدكم) أي: ذهب أول النهار، (في حلة) بضم فتشديد، أي: في ثوب، أو: في إزار ورداء، (وراح) أي: ذهب آخر النهار، (في حلة) أي: أخرى من الأولى، قال ابن الملك: أي: كيف يكون حالكم إذا كثرت أموالكم، بحيث يلبس كل منكم أول النهار حلة وآخره أخرى من غاية التنعم، (ووضعت بين يديه صحفة) أي: قصعة من مطعوم، (ورفعت أخرى) أي: من نوع آخر، كما هو شأن المترفين، وهو كناية عن كثرة أصناف الأطعمة الموضوعة على الأطباق بين يدي المتنعمين، (وسترتم بيوتكم) بضم الموحدة وكسرها، أي: جدرانها، والمعنى: زينتموها بالثياب النفيسة من فرط التنعم، (كما تستر الكعبة) فيه إشارةٌ إلى أن سترها من خصوصياتها لامتيازها، (نحن يومئذ خير منا اليوم) وبينوا سبب الخيرية بقولهم ـ مستأنفًا فيه معنى التعليل ـ: (نتفرغ) أي: عن العلائق والعوائق، (للعبادة) أي: بأنفسنا، (ونُكفى) بصيغة المجهول المتكلم، (المؤنة) أي: بخدمنا، والواو لمطلق الجمع، فالمعنى: ندفع عنا تحصيل القوت لحصوله بأسباب مهيأة لنا، فنتفرغ للعبادة من تحصيل العلوم الشرعية، والعمل بالخيرات البدنية، والمبرات المالية، (فقال رسول الله ﷺ: لا) أي: ليس الأمر كما ظننتم، (أنتم اليوم خير منكم يومئذ)؛ لأن الفقير الذي له كفاف خيرٌ من الغني؛ لأن الغني يشتغل بدنياه، ولا يتفرغ للعبادة مثل مَنْ له كفاف؛ لكثرة اشتغاله بتحصيل المال.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ ويزيد بْنُ زِيَادٍ هُوَ ابن ميسرة وهو مَدِنيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن أَهْلِ العِلْمِ، وَيَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ الَّذِي رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ كُوفِيٌّ. [وروى عنه سفيان وشعبة وابن عيينة، وغير واحد من الأئمة]

٣٦- باب [ت١٠١، م٣٦]

[٢٤٧٧] (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ أَهْلِ الإِسْلَامِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو يعلى[1] من قصة علي المذكورة من طريق محمد بن كعب القرظي، وذكر المنذري في «الترغيب» لفظه بتمامه.

قوله: (ويزيد بن زياد هذا هو مدني.. إلخ) المقصود من هذا الكلام بيان الفرق بين هؤلاء الرجال الثلاثة المسمين بيزيد.

فالأول: يزيد بن زياد، المدني، المذكور في سند هذا الحديث، وقد تقدم ترجمته في هذا الباب.

والثاني: يزيد بن زياد الدمشقي، وقد تقدم ترجمته في شرح الحديث الرابع من أبواب الشهادات.

والثالث: يزيد بن زياد الكوفي، وقد تَقَدَّمَ ترجمته في «باب السواك والطيب يوم الجمعة».

٣٦ - باب

[٢٤٧٧] قوله: (حدثني عمر بن ذر) بن عبد الله بن زرارة، الهمداني - بالسكون - المرهبي، أبو ذر الكوفي، ثقة، رمي بالإرجاء، من السادسة.

قوله: (كان أهل الصفة أضياف أهل الإسلام) الصُّفَّةُ: مَكَانٌ في مؤخر المسجد النبوي، مظلل، أعد لنزول الغرباء فيه، ممن لا مأوى له ولا أهل، وكانوا يكثرون فيه ويقلون، بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر، وقد سرد أسماءهم أبو نعيم في «الحلية»، فزادوا على المائة. كذا ذكره الحافظ في «الفتح» في «باب علامات النبوة».

---

(١) أبو يعلى، حديث (٥٠٢) وقال الهيثمي (١٠/ ٣١٤): وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

لا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ وَلا مَالٍ، وَاللهِ الَّذِي لا إِلهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الجُوعِ وَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، ....

وقال في «كتاب الرقاق»: وقد اعتنى بجمع أسماء أهل الصفة أبو سعيد بن الأعرابي، وتبعه أبو عبد الرحمن السلمي، فزاد أسماء، وجمع بينهما أبو نعيم في أوائل «الحلية»، فسرد جميع ذلك.

(لا يأوون على أهل ولا مال). وكذا في رواية البخاري في «الرقاق»، بلفظ: «على»، قال الحافظ: في رواية روح والأكثر «إلى» بدل «على»، قال في «القاموس»: أويت منزلي، وإليه، أويًا، بالضم ويكسر: نزلته بنفسي، وسكنته، وآويته وأَوَيْتُه، وأوَّيته: أنزلته، وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عند البخاري[1] في «علامات النبوة»: أنَّ أصحاب الصفة كانوا أناسًا فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: «مَن كَانَ عِنْدَه طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَان عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ بسَادِسٍ» أو كما قال.

ولأبي نعيم[2] في «الحلية»، من مرسل محمد بن سيرين: كَانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا صَلَّى قَسَّمَ نَاسًا من أصحابِ الصُّفَّةِ بين ناس من أصحابه، فيذهب الرجلُ بالرجل، والرجل بالرجلين، حتى ذكر عشرة... الحديث.

وله من حديث معاوية بن الحكم: بَيْنا أنا مع رسول الله ﷺ في الصفة، فجعل يوجه الرجل مع الرجل من الأنصار، والرجلين والثلاثة، حتى بقيت في أربعة ورسول الله ﷺ خامسنا، فقال: «انْطَلِقُوا بِنَا»، فقال: «يا عائشة عَشِّينا...» الحديث.

(والله) الواو للقسم، **(إن كنت)** بسكون النون، مخففة من المثقلة، **(لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع)** أي: ألصق بطني بالأرض، وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيده من شدة الحجر على بطنه، أو: هو كناية عن سقوطه على الأرض مغشيًا عليه. قاله الحافظ، وذكر روايات تدلُّ على خرور أبي هريرة رضي الله عنه على الأرض من الجوع مغشيًّا عليه.

قلت: الاحتمال الأول هو الظاهر، وأما خروره على الأرض من الجوع مغشيًا عليه فحالة أخرى له من الجوع، والله تعالى أعلم.

(وأشد الحجر على بطني من الجوع) قال العلماء: فائدة شدِّ الحجر المساعدة على

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٨١).

(٢) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٤١).

وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ فِيه، فَمَرَ بِي أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَن آيَةٍ مِن كِتَابِ الله مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَستَتْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَم يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بي عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَن آيَةٍ مِن كِتَابِ الله مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَمَرّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ أَبُو القَاسِمِ ﷺ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي وَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الحَقْ» وَمَضَى فَاتَّبَعْتُهُ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأذَنْتُ فَأُذِنَ لِي، فَوَجَدَ قَدَحًا من لَبَن، فَقَالَ: مِن أَينَ هَذَا اللَّبَنُ لَكُمْ؟ قِيلَ: أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبَا هُرَيْرَةَ»: قُلْتُ: لَبَّيْكَ قَالَ: «الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فادْعُهُمْ» وَهُمْ أَضْيَافُ أَهْلِ الإِسْلَامِ لا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلٍ وَلا مَالٍ، إذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، ....

الاعتدال والانتصاب، أو المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذي في البطن؛ لكون الحجر بقدر البطن، فيكون الضعف أقل، أو لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر، أو لأن فيه الإشارة إلى كسر النفس، (ولقد قعدت يومًا على طريقهم الذي يخرجون فيه) ضمير «طريقهم» للنبي ﷺ وبعض أصحابه، ممن كان طريق منازلهم إلى المسجد متحدة، (إلا ليستتبعني) بمهملة ومثناتين وموحدة، أي: يطلب مني أن أتبعه ليطعمني، (فمر ولم يفعل) أي: الاستتباع، (ثم مر عمر) قال الحافظ: لعلَّ العذرَ لكلٍّ من أبي بكر وعمر حمل سؤال أبي هريرة على ظاهره، أو فهما ما أراده، ولكن لم يكن عندهما إذ ذاك ما يطعمانه، لكن وقع في رواية أبي حازم من الزيادة: أَنَّ عُمَرَ تَأَسَّفَ عَلَى عَدَم إِدْخَالِهِ أبا هريرة دَارَهُ، ولفظه: «فَلَقِيتُ عُمَرَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، وَقُلْتُ لَهُ: وَلَّى الله ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ»، وَفِيهِ «قَالَ عُمَرَ: والله، لأن أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ، أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ يَكُونَ لِي حُمُرُ النَّعمِ»، فإن فيه إشعارًا بأنه كان عنده ما يطعمه إذ ذاك، فيرجح الاحتمال الأول، ولم يعرج على ما رَمزه أبو هريرة من كنايته بذلك عن طلب ما يأكل، (فتبسم حين رآني) زاد البخاري: «وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي». قال الحافظ: قوله: «فتبسم حين رآني، وعرف ما في نفسي» استدل أبو هريرة بتبسمه ﷺ على أنه عرف ما به؛ لأن التبسم تارة يكون لما يعجب، وتارة يكون لإيناس من تبسم إليه، ولم تكن تلك الحال معجبة، فقوي الحمل على الثاني، وقوله: «وَمَا في وجهي» كأنه عرف من حال وجهه ما في نفسه من احتياجه إلى ما يسد رمقه، (وقال) أي: رسول الله ﷺ، (أبو هريرة) أي: أنت أبو هريرة، (قال: الْحق) بهمزة وصلٍ وفتح المهملة، أي: اتبع، (فوجد قدحًا)

فَسَاءنِي ذَلِكَ، وَقُلْتُ: مَا هَذَا القَدَحُ بَيْنَ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَأَنَا رَسُولُهُ إِلَيْهِمْ، فَسَيَأْمُرُنِي أَنْ أُدِيرَهُ عَلَيْهِم فَمَا عَسَى أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ؟ وَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيبَ مِنْهُ مَا يُغْنِينِي، وَلَمْ يَكُن بُدٌّ مِن طَاعَةِ الله وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ فَقَالَ: أبا هُرَيْرَةَ خُذِ القَدَحَ وَأَعْطِهِمْ، فَأَخَذْتُ القَدَحَ فَجَعَلْتُ أُنَاوِلُهُ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يُرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّهُ فَأُنَاوِلُهُ الآخرَ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَقَدْ رَوِيَ القَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ القَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَديهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبْ» فَلَمْ أَزَلْ أَشْرَب وَيَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، فَأَخَذَ القَدَحَ فَحمِدَ الله وَسَمَّى، ثُمَّ شَرِبَ. [خ: ٥٣٧٥، حم: ١٠٣٠١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

بالفتح؛ فإن القدح لا يكسر، **(فساءني ذلك)** إشارة إلى ما تقدم من قوله: «فادعهم»، وقد بين ذلك بقوله: **(وقلت)** أي: في نفسي، **(فسيأمرني)** أي: النبي ﷺ، **(أن أديره عليهم)** وكأنه عرف بالعادة ذلك؛ لأنه كان يلازم النبي ﷺ ويخدمه.

وقد أخرج البخاريُّ[(١)] في «تاريخه»، عن طلحة بن عبيد الله: «كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِسْكِينًا، لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا مَالَ، وَكَانَ يَدُورُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حَيْثُمَا دَارَ».

(ما يغنيني) أي: عن جوع ذلك اليوم، **(فأخذ رسول الله ﷺ القدح، فوضعه على يده، ثم رفع رأسه، فتبسم)** وفي البخاري[(٢)]: «فَأَخَذَ الْقَدَحَ، فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ». قال الحافظ: كأنه ﷺ تفرس في أبي هريرة ما كان وقع في توهمه أن لا يفضل له من اللبن شيءٌ، فلذلك تبسم إليه إشارة إلى أنه لم يفته شيء، **(فحمد الله وسَمَّى)** أي: حمد الله على ما من به من البركة التي وقعت في اللبن المذكور، مع قلته، حتى روى القوم كلهم، وأفضلوا، وسمى في ابتداء الشرب، **(وشرب)** أي: الفضلة، كما في رواية البخاري «أي: البقية».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وغيره.

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ١٣٢) رقم (١٩٣٨).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٥٢).

٣٧- باب [ت١٠٢، م٣٧]

[٢٤٧٨] (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حُمَيدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الله القُرَشِيُّ، حَدَّثنا يَحيى البَكَّاءُ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ القِيَامَةِ». [جه: ٣٣٥٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَفِي البَابِ عَن أَبِي جُحَيْفَةَ.

---

٣٧ - باب

[٢٤٧٨] **قوله: (أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله القرشي)** أبو يحيى النمرقي - بفتح النون وسكون الراء، وفتح الميم بعدها قاف - الرازي، منكر الحديث، من الثامنة، **(حدثني يحيى البكاء)** - بتشديد الكاف - ابن مسلم، أو ابن سليم مصغرًا، وهو ابن خليد البصري، المعروف بيحيى البكاء، الحداني، بضم المهملة، وتشديد الدال، مولاهم، ضعيف، من الرابعة.

قوله: (تجشأ رجلٌ) بتشديد الشين المعجمة، بعدها همزة، أي: يخرج الجشاء من صدره، وهو صوت مع ريح، يخرج منه عند الشبع، وقيل: عند امتلاء المعدة، قال التوربشتي: الرجل هو وهب أبو جحيفة السوائي، روي عنه أنه قال: أكلتُ ثريدة من خبزِ بُرٍّ ولحم، وأتيتُ رَسُولَ الله ﷺ وأنا أتجشأ.

قلتُ: قد أشار الترمذيُّ إلى حديث أبي جحيفة هذا بقوله: «وفي الباب عن أبي جحيفة»، وستقف على لفظه ومخرجيه.

(فقال: كف عنا) أمر مخاطب من الكف، بمعنى: الصرف والدفع، وفي رواية «شرح السنة»: «أقْصِرْ من جشَائِكَ»، **(جشاءك)** بضم الجيم ممدودًا، والنهي عن الجشاء هو النهي عن الشبع؛ لأنه السبب الجالب له، **(فَإِنَّ أكثرهم شبعًا)** قال في «القاموس»: الشبع - بالفتح، وكعنبٍ ضد الجوع، وشبع كسمن، خبزًا ولحمًا منهما.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده عبد العزيز بن عبد الله، ويحيى البكاء، وهما ضعيفان كما عرفت، وأخرجه أيضًا ابن ماجه، والبيهقي من طريقهما.

قوله: (وفي الباب عن أبي جحيفة) قال: أَكلتُ ثريدةً من خبزٍ ولحمٍ، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ

٣٨- باب [ت١٠٣، م٣٨]

[٢٤٧٩] (٢٤٧٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن قَتَادَةَ عَن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَن أَبِيهِ قَالَ: يَا بُنَيَّ! لَوْ رأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُوْل الله ﷺ وَأَصَابَتْنَا السَّمَاءُ لَحَسِبْتَ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ. [جه: ٣٥٦٢، د: ٤٠٣٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حديثٌ صحيحٌ، وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيث: أَنَّهُ كَانَ ثِيَابَهُم الصُّوفُ، فإِذَا أَصَابَهُمُ المَطرُ يَجِيءُ مِن ثِيَابِهِمْ ريحُ الضَّأنِ.

فجعلتُ أتجشأ، فقال: «يا هذا، كف عن جشائك، فإن أكثر الناس شبعًا في الدنيا أكثرهم جوعًا يوم القيامة»، رواه الحاكم[١]، وقال: صحيح الإسناد، قال الحافظ المنذري في «الترغيب»: بل واهٍ جدًّا، فيه فهد بن عوف، وعمر بن موسى، لكن رواه البزار بإسنادين، رواة أحدهما ثقات، ورواه ابن أبي الدنيا، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، والبيهقي[٢]، وزادوا: «فما أكل أبو جحيفة ملءَ بطنِهِ حتى فارق الدنيا، كان إذاَ تَغَدَّى لا يَتَعَشَّى، وإذا تعشى لا يتغدى». وفي رواية لابن أبي الدنيا: «قال أبو جحيفة: فما ملأْتُ بطني منذ ثلاثين سنة». انتهى.

٣٨ - باب

[٢٤٧٩] قوله: (يا بُنَي) بضم الموحدة، وفتح النون، وشدة الياء، (ونحن مع النبي ﷺ وأصابتنا السماء) الجملتان وقعتا حالين مترادفين أو متداخلين، أي: لو رأيتنا حال كوننا مع النبي ﷺ، وحال كوننا قد أصابتنا السماء، والحديث يدلُّ على جواز لبس الصوف، قال ابن بطال: كره مالك لبس الصوف لِمَنْ يجد غيره؛ لما فيه من الشهرة بالزهد؛ لأن إخفاء العمل أولى، قال: ولم ينحصر التواضع في لبسه، بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، قال المنذري في

---

(١) الحاكم، حديث (٧٨٦٤/أ) وقال: صحيح الإسناد. وقال الذهبي: فهد قال ابن المديني: كذاب، وعمر هالك.

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٨٩٢٩) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٥٦٤٤) وقال الهيثمي (٥/ ٣١): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» بأسانيد وفي أحد أسانيد «الكبير» محمد بن خالد الكوفي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٣٩- باب [ت١٠٤، م٣٩]

[٢٤٨٠] (٢٤٨٠) حَدَّثَنَا الجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن أبي حَمْزَةَ عَن إبْرَاهِيمَ النَّخْعِيِّ، قَالَ: البِنَاءُ كُلُّهُ وَبَالٌ [عَلَيْكَ] قُلْتُ: أرأيْتَ مَا لا بُدَّ مِنْهُ؟ قَالَ: لا أجْرَ وَلا وِزْرَ. [ضعيف الإسناد مقطوع، أبو حمزة، ضعيف].

[٢٤٨١] (٢٤٨١) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أبي أيُّوبَ، عَن أبي مَرْحُومٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ عَن سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أنَسٍ الجُهَنِيِّ، عَن أبِيهِ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا للهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ....

«الترغيب»: ورواه الطبراني(١) بإسناد صحيح أيضًا نحوه. وزاد في آخره: «إنَّمَا لِبَاسُنَا الصُّوفُ، وَطَعَامُنَا الأسْوَدَانِ: التَّمْرُ، وَالمَاءُ».

٣٩- باب

[٢٤٨٠] (حدثنا الجارود) هو ابن معاذ السلمي، الترمذي، (عن أبي حمزة) الظاهر: أن أبا حمزة هذا هو ميمون الأعور القصاب، مشهور بكنيته، ضعيف، من السادسة، روى عن إبراهيم وغيره، وعنه سفيان الثوري وغيره، (عن إبراهيم) هو ابن يزيد النخعي.

قوله: (كُلُّ بناء وبال) أي: إذا كان فوق الحاجة، ولم يكن مما يتقرب به، كالمسجد، (قلت: أرأيت... إلخ) أي: أخبرني عن بناء لا بد منه، (قال: لا أجر ولا وزر) أي: لا أجر لصاحبه ولا وزر عليه، هذا قول إبراهيم النخعي، وروى البيهقي(٢) في «شعب الإيمان» عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «كُلُّ بِنَاءٍ وبالٌ على صاحبِهِ يَوْمَ القيامة، إلَّا مسجدًا». كذا في «الجامع الصغير». قال المناوي في شرح هذا الحديث: قوله: «إلا مسجدًا» أي: أو نحوه «مما بني يقصد قربة إلى الله، كمدرسة ورباط»، واستثنى في خبر آخر: «ما لا بُدَّ منه لحاجة الإنسانِ». انتهى.

[٢٤٨١] قوله: (من ترك اللباس) أي: لبس الثياب الحسنة المرتفعة القيمة، (تواضعًا لله)

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٩٤٦). قال الهيثمي (١٠/ ٣٢٥): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٠٧٠٥، ١٠٧٠٧).

دَعَاهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرُهُ مِن أيِّ حُلَلِ الإيمَانِ شَاء يَلْبَسُهَا». [حم: ١٥٢٠٤].

هذا حديثٌ حسنٌ، وَمعنى قوله: «حُلل الإيمان»: يعني: ما يُعطى أهل الإيمان من حُللِ الجنَّة.

٤٠- باب [ت١٠٥، م٤٠]

[٢٤٨٢] (٢٤٨٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمان عَن إسْرَائِيلَ، عَن شَبِيبِ بْنِ بَشِيرٍ هكذا قَالَ شَبِيبُ بْنُ بَشِيْرٍ وإنما هُوَ شَبِيْبُ بْنُ بِشْرٍ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيل الله، إلَّا البِنَاء ....

أي: لا ليقال: إنه متواضع أو زاهد ونحوه، والناقد بصير، **(دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق)** أي: يشهره وبناديه، **(من أي حُلل الإيمان)** أي: من أيّ حلل أهل الإيمان. وفي حديث رجل من أبناء أصحابِ رسولِ الله ﷺ عن أبيه، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ لبسَ ثوبِ جمال، وهو يقدر عليه»، قال بشرٌ: أحسبه قال: تواضعًا؛ «كساه الله حلة الكرامة»، رواه أبو داود[1] في حديثٍ، ولم يسم ابن الصحابي، ورواه البيهقي من طريق زبان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه، بزيادةٍ. كذا في «الترغيب»، وحديث معاذ بن أنس هذا ذكره المنذريّ في «الترغيب»، وقال: رواه الترمذي، وقال: حديث حسن، والحاكم في موضعين من «المستدرك»، وقال في أحدهما: صحيح الإسناد. انتهى.

قلت: ليس في النسخ الموجودةِ عندنا قول الترمذي: حديث حسن.

٤٠- باب

[٢٤٨٢] **قوله: (أخبرنا زافر بن سليمان)** بالفاء، الإيادي، أبو سليمان، القهستاني، بضم القاف والهاء وسكون المهملة، سَكَنَ الري، ثم بغداد، وولي قضاء سجستان، صدوق، كثير الأوهام، من التاسعة **(عن إسرائيل)** هو ابن يونس الكوفي.

قوله: (النفقة كلها في سبيل الله) أي: فيؤجر المنفق عليها، **(إلا البناء)** أي: إلا النفقة

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٧٧٧) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٣٠٤).

فَلا خَيْرَ فِيهِ». [ضعيف، محمد بن حميد، كذّبه أبو زرعة، وهو حافظٌ ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

[٢٤٨٣] (٢٤٨٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَن أَبي إِسْحَاقَ، عَن حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، قَالَ: أَتَيْنَا خَبَّابًا نعُودُهُ، وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ، فَقَالَ: لَقَدْ تَطَاوَلَ مَرَضِي، وَلَوْلا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا تَمَنَّوا المَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُهُ، وَقَالَ: «يُؤْجَرُ الرَّجُلُ في نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا التُّرَابَ» أَوْ قَالَ: «في البِنَاءِ». [جه: ٤١٦٣]

في البناء، **(فلا خير فيه)** أي: في الإنفاق فيه، فلا أجر فيه، وهذا في بناء لم يقصد به قربة، أو كان فوق الحاجة.

قوله: (هكذا قال محمد بن حميد: شبيب بن بشير، وإنما هو شبيب بن بشر) قال في «التقريب»: شبيب ـ بوزن طويل ـ ابن بشر أو ابن بشير البجلي، الكوفي، صدوق، يخطئ، من الخامسة.

[٢٤٨٣] قوله: (أخبرنا شريك) هو ابن عبد الله النخعي الكوفي، **(عن أبي إسحاق)** هو عمرو بن عبد الله السبيعي، **(عن حارثة بن مُضرب)** بتشديد الراء المكسورة، قبلها معجمة، العبدي، الكوفي، ثقة، من الثانية، غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه.

قوله: (أتينا خبابًا) ـ بموحدتين، الأولى مثقلة ـ ابن الأرت ـ بتشديد الفوقية ـ التميمي، من السابقين إلى الإسلام، وكان يعذب في الله، وشهد بدرًا، ثم نزل الكوفة، ومات بها سنة سبع وثلاثين، **(وقد اكتوى سبع كيات)** قال الطيبي: الكيُّ: علاج معروفٌ في كثير من الأمراض، وقد ورد النهي عن الكي، فقيل: النهي لأجل أنهم كانوا يرون أن الشفاء منه، وأما إذا اعتقد أنه سبب، وأن الشافي هو الله، فلا بأس به، ويجوز أن يكون النهي من قبل التوكل، وهو درجة أخرى غير الجواز. انتهى.

يؤيده خبر: «لَا يَسْتَرقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُون»، **(لا تمنوا الموت)** بحذف إحدى التاءين، أي: لضر نزل به، وإنما نهى عن تمني الموت لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة، وما يترتب عليها من الفوائد، ولزيادة العمل، **(لتمنيتُهُ)** أي: لأستريح من شدة المرض، الذي من شأن الجبلة البشرية أن تنفر منه، ولا تصبر عليه، **(وقال)** أي: رسولُ الله ﷺ **(يؤجر الرجل في نفقته)** أي: كلها، **(إلا التراب)** أي: إلا النفقة في التراب، **(أو قال: في التراب)** شكٌّ من الراوي، أي: في نفقته في البنيان الذي لم يقصد به وجه الله، أو قد زاد على الحاجة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤١- باب [ت١٠٦، م٤١]

[٢٤٨٤] (٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو العَلَاءِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، قَالَ: جَاء سَائِلٌ فَسَأَلَ ابنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ للسَّائِلِ: أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: أَتَشْهَدُ أن مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: وَتَصُومُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: سَأَلْتَ وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظٍ من اللهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ». [فيه ضعف، خالد بن طهمان، ضعّفه ابن معين، وابن الجارود، ووثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويهم].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هَذَا الوَجْهِ.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد.

٤١- باب

[٢٤٨٤] **قوله:** (أخبرنا خالد بن طهمان أبو العلاء) الكوفي، الخفاف، مشهور بكنيته، صدوق، رمي بالتشيع، ثم اختلط، من الخامسة، (حدثنا حصين) بن مالك البجلي، الكوفي، صدوق، من الثالثة، قال في «تهذيب التهذيب»: له عند الترمذي حديثٌ واحد في: أجرِ مَنْ كَسَا مسلمًا ثوبًا.

قوله: (إنه) أي: الشأن، (لحق) اللام للتأكيد، (أن نصلك) أي: نعطيك، (إلا كان في حفظ الله) فيحفظه الله من مكاره الدنيا والآخرة، (ما دام منه) أي: من الثوب، (عليه) أي: على من كساه، (خرقة) أي: قطعة، قال المناوي: يعني: حتى يبلى، وقال: ومفهوم هذا الحديث أنه لو كسا ذميًا لا يكون له هذا الوعد.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وقال المنذري: رواه الترمذي، والحاكم، كلاهما من طريق خالد بن طهمان، ولفظ الحاكم: «مَنْ كَسَا مُسْلِمًا ثوبًا، لم يزل في ستر الله، ما دام عليه منه خيط أو سلك»، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهى.

قلت: خالد بن طهمان اختلطَ في آخر عمره كما عرفت.

٤٢- باب [ت١٠٧، م٤٢]

[٢٤٨٥] (٢٤٨٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ومُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وابنُ أَبِي عَدِيٍّ ويَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ الأعرابي عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لمّا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ المَدِينَةَ، انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبْتُّ وَجْهَ رَسُولِ الله ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُون الجَنَّةَ بِسَلَامٍ». [جه: ١٣٣٤، مي: ٢٤٦٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حديثٌ صحيحٌ.

٤٢- باب

[٢٤٨٥] قوله: (ويحيى بن سعيد) هو القطان، (عن زرارة بن أوفى) - بضم الزاي - العامري، الحرشي - بمهملة وراء مفتوحتين، ثم معجمة - البصري، قاضيها، ثقة، عابد، من الثالثة، مات فجأة في الصلاة، (عن عبد الله بن سلام) - بالتخفيف - الإسرائيلي، هو أبو يوسف، حليف بني الخزرج، قيل: كان اسمه: الحسين، فسماه النبي ﷺ: عبد الله، مشهور، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين، (يعني المدينة) هذا قول بعض رواة الحديث، (انجفل الناس إليه) أي: ذهبوا مسرعين إليه، يُقال: جفل وأجفل وانجفل، (فلما استبنت وجه رسول الله ﷺ) قال في «الصراح»: استبان الشيء، أي: ظهر وتبين مثله، واستبنته أنا عرفته، وتبينته أنا كذلك. انتهى، (ليس بوجه كذاب) بالإضافة وينون، أي: بوجه ذي كذب، فإن الظاهر عنوان الباطن، (يا أيها الناس) خطاب العام بكلمات جامعة للمعاملة مع الخلق والحق، (أفشوا السلام) أي: أظهروه، وأكثروه على من تعرفونه، وعلى من لا تعرفونه، (وأطعموا الطعام) أي: لنحو المساكين والأيتام، (وصلوا) أي: بالليل، (والناس نيام)؛ لأنه وقت الغفلة، فلأرباب الحضور مزيد المثوبة، أو لبعده عن الرياء والسمعة، (تدخلوا الجنة بسلام) أي: من الله، أو من ملائكته، من مكروه، أو تعب، أو مشقة.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه ابن ماجه، والدارمي.

٤٣- باب [ت١٠٨، م٤٣]

[٢٤٨٦] (٢٤٨٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ المَدَنِيُّ الغِفَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ». [جه: ١٧٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٤٤- باب [ت١٠٩، م٤٤]

[٢٤٨٧] (٢٤٨٧) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَن أَنَسٍ، قَالَ:

٤٣- باب

[٢٤٨٦] قوله: **(أخبرنا محمد بن معن)** بن محمد بن معن، **(المديني الغفاري)** أبو يونس المدني، ثقة، من الثامنة، **(حدثني أبي)** هو معن بن محمد بن معن بن نضلة، الغفاري، مقبول من السادسة.

قوله: **(الطاعم الشاكر)** أي: لله تعالى **(بمنزلة الصائم الصابر)**؛ لأن الطعم فعل، والصوم كف، فالطاعم بطعمه يأتي ربه بالشكر، والصائم بكفه عن الطعم يأتيه بالصبر، قال القاري: أقلّ شكره أن يسمي إذا أكل، ويحمد إذا فرغ، وأقل صبره أن يحبس نفسه عن مفسدات الصوم، قال المظهر: هذا تشبيه في أصل استحقاق كل واحد منهما الأجر، لا في المقدار. وهذا كما يُقال: زيد كعمرو، ومعناه: زيد يشبه عَمْرًا في بعض الخصال، ولا يلزم المماثلة في جميعها، فلا يلزم المماثلة في الأجر أيضًا. انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم، قال المناوي: وصححه وأقروه، وروى أحمد، وابن ماجه[١] عن سنان بن سنة مرفوعًا: «الطاعم الشاكر له مثلُ أجرِ الصائمِ الصابرِ».

٤٤- باب

[٢٤٨٧] قوله: **(أخبرنا حميد)** هو الطويل.

---

(١) أحمد، حديث (١٨٥٣٥) وابن ماجه، كتاب الصيام، حديث (١٧٦٥).

لمّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ المَدِينَةَ أتاهُ المُهَاجِرُونَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا رأيْنَا قَوْمًا أَبْذَلَ مِن كَثِيرٍ وَلا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِن قَلِيلٍ مِن قَوْمٍ نَزَلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، لَقَدْ كَفَوْنَا المُؤْنَةَ وَأَشْرَكُونَا فِي المَهْنَأ، حَتَّى لقد خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالأَجْرِ كُلِّهِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لا، مَا دَعَوْتُمُ الله لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِم». [حم: ١٢٦٦٢].

قوله: **(لما قدم رَسُولُ الله ﷺ المدينة)** أي: حين جاءها أول قدومه، **(أتاه المهاجرون)** أي: بعد ما قام الأنصار بخدمتهم، وإعطائهم أنصاف دورهم وبساتينهم، إلى أنَّ بعضهم طلق أحسن نسائه ليتزوجها بعضُ المهاجرين. كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، **(فقالوا)** أي: المهاجرون، **(ما رأينا قومًا أبذل من كثير)** أي: من مال كثير، **(ولا أحسن مواساة من قليل)** أي: من مال قليل، **(من قوم نزلنا بين أظهرهم)** أي: عندهم وفيما بينهم، والمعنى: أنهم أحسنوا إلينا، سواء كانوا كثيري المال أو فقيري الحال، قال الطيبي: - رحمه الله -: الجاران - أعني: من قليل ومن كثير -، متعلقان بالبذل والمواساة، وقوله: «من قوم» صلة لـ «أبذل» و«أحسن» على سبيل التنازع، و«قوم» هو المفضل، والمراد بالقوم: الأنصار، وإنما عدل عنه إليه ليدل التنكير على التفخيم، فيتمكن من إجراء الأوصاف التالية عليه بعد الإبهام؛ ليكون أوقع؛ لأن التبيين بعد الإبهام أوقع في النفس وأبلغ، **(لقد كفونا)** من الكفاية، **(المؤنة)** أي: تحملوا عنا مؤنة الخدمة في عمارة الدور والنخيل وغيرهما، **(وأشركونا)** أي: مثل الإخوان، **(في المهنأ)** بفتح الميم والنون، وهمز في آخره: ما يقوم بالكفاية وإصلاح المعيشة، وقيل: ما يأتيك بلا تعب، قال ابن الملك: والمعنى: أشركونا في ثمار نخيلهم، وكفونا مؤنة سقيها وإصلاحها، وأعطونا نصف ثمارهم، وقال القاضي: يريدون به ما أشركوهم فيه من زروعهم وثمارهم، **(حتى لقد خفنا أن يذهبوا)** أي: الأنصار، **(بالأجر كله)** أي: بأن يعطيهم الله أجر هجرتنا من مكة إلى المدينة، وأجر عبادتنا كلها؛ من كثرة إحسانهم إلينا، **(فقال النبي ﷺ: لا)** أي: لا يذهبون بكلِّ الأجر، فإن فضل الله واسع، فلكم ثواب العبادة، ولهم أجر المساعدة، **(ما دعوتم الله لهم وأثنيتم عليهم)** أي: ما دمتم تدعون لهم بالخير، فإن دعاءكم يقوم بحسناتهم إليكم، وثواب حسناتكم راجع عليكم، قال الطيبي - رحمه الله -: يعني: إذ حملوا المشقة والتعب على أنفسهم، وأشركونا في الراحة، والمهنأ، فقد أحرزوا المثوبات، فكيف

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ صحيحٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

٤٥- باب [ت١١٠، م٤٥]

[٢٤٨٨] (٢٤٨٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عمرو الأَوْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، أو بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ». [حم: ٣٩٢٨].

نجازيهم؟ فأجاب: لا، أي: ليس الأمر كما زعمتم، فإنكم إذا أثنيتم عليهم شكرًا لصنيعهم، ودمتم عليه، فقد جازيتموهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي(١).

٤٥- باب

[٢٤٨٨] **قوله: (عن عبد الله بن عمرو الأودي)** الكوفي، مقبول، من الثالثة، قال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي هذا الحديث الواحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له (٢) في «صحيحه» هذا الحديث.

قوله: (بمن يحرم)، بضم الراء، **(على النار)** أي: يمنع عنها، **(وبمن تحرم عليه النار)** قال القاري: زيادة تأكيد، وإلا فالمعنيان متلازمان، ولما كان مآلهما واحد اكتفى بالجواب عن الأول؛ لأنه المعول، والثاني مؤكد، **(على كل قريب)** أي: إلى الناس، ولم يقع في بعض النسخ لفظ «على»، (هين) وفي «المشكاة»: «على كل هين لين»، قال القاري: بتشديد التحتية فيهما، أي: تحرم على كل سهل طلق حليم لين الجانب.

قيل: هما يطلقان على الإنسان، بالتثقيل والتخفيف، وعلى غيره بالتشديد، وعن ابن الأعرابي: بالتخفيف للمدح، وبالتشديد للذم، ثم قوله: «هين» فيعل من الهون، وهو السكون والوقار والسهولة، فعينه واو، فأبدلت وأدغمت. انتهى. **(سهل)** هو ضد الصعب، أي: سهل الخلق، كريم الشمائل.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨١٢) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٨١٤).

(٢) يريد ابن حبان؛ فقد أخرج له هذا الحديث في «صحيحه» حديث (٤٦٩، ٤٧٠).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٤٨٩] (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن شُعْبَةَ عَن الحَكَمِ، عَن إبْرَاهِيمَ عَن الأَسْودِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قُلْتُ لعَائِشَةَ: أيُّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَت: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فَصَلَّى. [خ: ٦٧٦، حم: ٢٣٧٠٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والطبراني[١].

[٢٤٨٩] **قوله:** (قالت: كان) أي: رَسُولُ الله ﷺ، (يكون في مهنة أهله) ورواه البخاري من طريق آدم، عن شعبة، في باب: «من كان في حاجة أهله، فأقيمتِ الصلاةُ، فَخَرَجَ»، وزاد: «تعني خدمة أهله»، قال الحافظ: بفتحِ الميمِ وكسرها، وسكون الهاء فيهما، وقد فسرها في الحديث بالخدمة، وهي من تفسير آدم بن أبي إياس، شيخ المصنف، وقال في «الصحاح»: المهنة ـ بالفتح ـ: الخدمة، وهذا موافق لما قاله، لكن فسرها صاحب المحكم بأخصَّ من ذلك، فقال: المهنة الحذق بالخدمة، والعمل، وقد وقع مفسرًا في «الشمائل» للترمذي[٢]، من طريق عمرة عن عائشة بلفظ: «مَا كَانَ إلا بشرًا من البشر، يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه»، ولأحمد، وابن حبان[٣]، من رواية عروة عنها: «يخيطُ ثَوْبَهُ، ويخصف نعله»، وزاد ابن حبان[٤]: «ويرفع دلوه»، وزاد الحاكم في «الإكليل»: «وَلا رأيته ضرب بيده امرأةً ولا خادمًا»، والحديث فيه الترغيب في التواضع، وترك التكبر، وخدمة الرجل أهله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٥٦٢).

(٢) الترمذي في «الشمائل»، حديث (٣٤٣).

(٣) أحمد، حديث (٢٤٣٨٢) وابن حبان، حديث (٥٦٧٧).

(٤) ابن حبان، حديث (٥٦٧٦).

٤٦- باب [ت١١١، م٤٦]

[٢٤٩٠] (٢٤٩٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نصرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن عِمْرانَ بْنِ زَيْدٍ التَّغْلبي، عَن زَيْدٍ العَمِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا اسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَصَافَحَهُ لا يَنْزِعُ يَدَهُ مِن يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ الَّذِي يَنْزِعُ، وَلا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَن وَجْهِهِ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الذي يَصْرِفُهُ، وَلَمْ يُرَ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيْسٍ لَهُ. قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ. [ضعيف: **إلَّا جملة المصافحة فهي ثابتة**: جه: ٣٧١٦، زيد، ضعيف، وعمران، لين الحديث].

٤٧- باب [ت١١٢، م٤٧]

[٢٤٩١] (٢٤٩١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن أَبِيهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ ....

٤٦- باب

[٢٤٩٠] **قوله: (لا ينزع)** بكسر الزاي، أي: رَسُولُ الله ﷺ **(لم يُر)** بصيغة المجهول، أي: لم يبصر، **(مقدمًا)** بكسر الذال المشددة، **(ركبتيه بين يدي جليس له)** أي: مجالس له، قيل: أي ما كان يجلس في مجلس تكون ركبتاه متقدمتين على ركبتي صاحبه كما يفعل الجبابرة في مجالسهم.

وقيل: ما كان يرفع ركبتيه عند من يجالسه، بل كان يخفضهما؛ تعظيمًا لجليسه، وقالوا: أراد بالركبتين الرجلين، وتقديمهما مدّهما وبسطهما؛ كما يُقال: قدم رجلًا وأخر أخرى، ومعناه: كان ﷺ لا يمدّ رِجله عند جليسه؛ تعظيمًا له، قال الطيبي فيه: وفي قوله: «كان لا ينزع يده قبل نزع صاحبه» تعليمٌ لأمته في إكرام صاحبه وتعظيمه، فلا يبدأ بالمفارقة عنه، ولا يهينه بمد الرجلين إليه.

٤٧- باب

[٢٤٩١] **قوله: (عن أبيه)** هو السائب بن مالك، أو ابن زيد الكوفي، ثقة، من الثانية.

قوله: (خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة) بضم الحاء المهملة، وتشديد اللام: إزار

يَخْتَالُ فِيهَا، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها» أَوْ قَالَ: «يَتَلَجْلَجُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». [حم: ٧٠٣٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حديثٌ صحيحٌ.

[٢٤٩٢] (٢٤٩٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِن كُلِّ مَكَانٍ، فَيُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولُس، تَعْلُوهُمْ نَارُ الأَنْيَارِ ....

ورداء برد أو غيره، ولا يكون حلة إلا من ثوبين أو ثوب له بطانة. كذا في «القاموس»، **(يختال فيها)** من الاختيال: وهو التكبر في المشي، **(فأخذته)** أي: ابتلعته، **(فهو يتجلجل - أو قال: يتلجلج - فيها إلى يوم القيامة)** أي: يغوص في الأرض، ويضطرب في نزوله فيها.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه البخاري[1] عن ابن عمر بلفظ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ».

[٢٤٩٢] قوله: **(يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر)** أي: في الصغر والحقارة، **(في صور الرجال)** أي: من جهة وجوههم، أو: من حيثية هيئتهم، من انتصاب القامة، **(يغشاهم الذل)** أي: يأتيهم، **(من كل مكان)** أي: من كل جانب، والمعنى: أنهم يكونون في غاية من المذلة والنقيصة، يطأهم أهلُ الحشر بأرجلهم؛ من هوانهم على الله، وفي «النهاية»: الذر: النمل الأحمر الصغير، واحدها ذرة، **(يساقون)** بضم القاف، أي: يسحبون ويجرون، **(إلى سجن)** أي: مكان حبس مظلم، مضيق، منقطع فيه عن غيره، **(يسمى)** أي: ذلك السجن، **(بولس)** قال في «المجمع»: هو بفتح باء، وسكون واو وفتح لام، وقال في «القاموس»: بولس - بضم الباء، وفتح اللام -: سجن جهنم، وقال الحافظ المنذري: هو بضم الموحدة، وسكون الواو وفتح اللام. انتهى، **(تعلوهم)** أي: تحيط بهم وتغشاهم، كالماء يعلو الغريق، **(نار الأنيار)** قال في «النهاية»: لم أجده مشروحًا، ولكن هكذا يروى، فإن صحت الرواية، فيحتمل أنْ يكون معناه: نار النيران، فجمع النار على أنيار، وأصلها: أنوار؛ لأنها من الواو؛ كما جاء في ريح وعيد: أرياح وأعياد، وهما من الواو. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٧٩٠)

يُسْقَوْنَ مِن عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الخَبَالِ». [حم: ٦٦٣٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قيل: إنما جمع نار على أنيار ـ وهو واوي ـ لئلا يشتبه بجمع النور، قال القاضي: وإضافة النار إليها للمبالغة، كأن هذه النار لفرط إحراقها وشدة حرها تفعلُ بسائر النيران ما تفعل النار بغيرها. انتهى، قال القاري: أو لأنها أصل نيران العالم؛ لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَصۡلَى ٱلنَّارَ ٱلۡكُبۡرَىٰ﴾ [الأعلى: ١٢]، ولقوله ﷺ: «نارُكُمْ هذِهِ جُزْءٌ من سَبْعِينَ جُزْءًا من نَارِ جَهَنَّمَ» على ما ذكره البيضاوي. انتهى، **(ويسقون)** بصيغة المجهول، **(من عصارة أهل النار)** بضم العين المهملة، وهو: ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم، **(طينة الخبال)** بالجر؛ بدل من عصارة أهل النار، والخبال ـ بفتح الخاء المعجمة ـ وهو في الأصل: الفساد، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه النسائي؛ كما في «الترغيب»، وأخرج عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يُجَاءُ بالْجَبَّارِينَ والمُتَكَبِّرِينَ رِجَال فِي صُوَرِ الذَّرِّ، يَطَؤُهُم النَّاسُ من هَوَانِهِمْ عَلَى الله، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ يُذهَبُ بِهِمْ إِلَى نَارِ الأَنْيَارِ»، قيل: يا رسول الله، وما نارُ الأنيارِ؟ قال: «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ». ذكره السيوطي في «البُدُورِ السَّافِرَةِ في أحوالِ الآخرةِ».

تنبيه: حمل بعضهم قوله ﷺ: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال» على المجاز، قال التوربشتي: يحمل ذلك على المجاز دون الحقيقة، أي: أذلاء مهانين، يطؤهم الناس بأرجلهم، وإنما منعنا على القول بظاهره ما أخبرنا به الصادق المصدوق ﷺ أن الأجساد تُعاد على ما كانت عليه من الأجزاء، حتى أنهم يحشرون غرلًا، يعاد منهم ما انفصل عنهم من القلفة، وإلى هذا المعنى أشار بقوله: «يغشاهم الذل من كل مكان».

قال الأشرفُ: إنما قال: «في صورِ الرجال» بعد قوله: «أمثال الذر»؛ قطعًا منه لحمل قوله: «أمثال الذر» على الحقيقة؛ ودفعًا لوهم من يتوهم أن المتكبر لا يحشر في صورة الإنسان، وتحقيقًا لإعادة الأجساد المعدومة على ما كانت عليه من الأجزاء. وقال المظهر: يعني: صورهم صور الإنسان، وجثتهم كجثة الذر في الصغر، قال الطيبي: لفظُ الحديثِ يُساعد هذا المعنى؛ لأن قوله: «أمثال الذر» تشبيه لهم بالذر، ولا بد من بيان وجه الشبه؛ لأنه يحتمل أن يكون وجه الشبه الصغر في الجثة، وأن يكون الحقارة والصغار، فقوله: «في

٤٨- باب [ت١١٣، م٤٨]

[٢٤٩٣] (٢٤٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وعَبَّاسُ بْنُ مُحمَّدٍ الدُّورِيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقرئُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَن كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنَفِّذَهُ، دَعَاهُ اللهُ عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ يومَ القِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ في أي الحُورِ شَاء». [د: ٤٧٧٧، جه: ٤١٨٦، حم: ١٥١٩٢].

صور الرجال» بيان للوجه، ودفع وهم من يتوهم خلافه، وأما قوله: «إِنَّ الأجسادَ تُعادُ على ما كانتْ عليه من الأجزاءِ» فليس فيه أن لا تعاد تلك الأجزاء الأصلية في مثل الذر؛ لأنه تعالى قادرٌ عليه، وفيه الخلاف المشهور بين الأصوليين، وعلى هذه الحقارة ملزوم هذا التركيب، فلا ينافي إرادة الجثة مع الحقارة.

قلت: الظاهر: هو الحمل على الحقيقة، ولا مخالفة بين هذا الحديث والأحاديث التي تدل على أن الأجساد تُعاد على ما كانت عليه من الأجزاء، حتى أنهم يحشرون غرلًا، قال القاري: التحقيق: أنَّ الله يعيدهم عند إخراجهم من قبورهم على أكملِ صُوَرِهِمْ وجمع أجزائهم المعدومة؛ تحقيقًا لوصف الإعادة على وجه الكمال، ثم يجعلهم في موقف الجزاء على الصورة المذكورة؛ إهانةً وتذليلًا لهم، جزاءً وفاقًا، أو يتصاغرون من الهيبة الإلهية عند مجيئهم إلى موضع الحساب، وظهور أثر العقوبة السلطانية التي لو وضعت على الجبال لصارت هَبَاءً مَنْثُورًا. انتهى.

[٤٨ - باب]

[٢٤٩٣] قوله: (أخبرنا عبد الله بن يزيد) هو أبو عبد الرحمن المقري.

قوله: (من كظم غيظًا) أي: كف عن إمضائه، (وهو يقدر على أن ينفذه) من التنفيذ، أي: يقدر على إمضائه وإنفاذه، والجملة حالية، (دعاه الله على رؤوس الخلائق) أي: شهره بين الناس، وأثنى عليه، وتباهى به، ويقال في حقه: هذا الذي صدرت منه هذه الخصلة العظيمة، قال الطيبي: وإنما حمد الكظم لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء، ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله: ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٤٩٤] (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِبْرَاهِيمَ الغِفَارِيُّ المَدنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ المنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فِيهِ ستر الله عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: رِفْقٌ بالضَّعِيفِ، وشَفَقَةٌ عَلَى الوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى المَمْلُوكِ». **[موضوع، عبد الله، قال ابن حبان: يضع الحديث، وقال غيره: منكر الحديث، وأبوه مجهول].**

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ وَأَبُو بكر بْنُ المنكدر هو أخو محمد بْنُ المنكدر.

[٢٤٩٥] (٢٤٩٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن لَيْثٍ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ غَنْمٍ عَن أبي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقُولُ الله تعالى: يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود وابن ماجه[1].

[٢٤٩٤] **قوله: (حدثنا سلمة بن شبيب)** النيسابوري، نزيل مكة، ثقة، من كبار الحادية عشرة، **(أخبرنا عبد الله بن إبراهيم)** بن أبي عمرو، **(الغفاري)** أبو محمد المدني، متروك، ونسبه ابن حبان إلى الوضع، من العاشرة، **(حدثني أبي)** اسمه: إبراهيم بن أبي عمرو، الغفاري، المدني، مجهول، من الثامنة، **(عن أبي بكر بن المنكدر)** بن عبد الله، التيمي، المدني، ثقة، وكان أسن من أخيه محمد، من الرابعة.

قوله: (نشر الله عليه) بشين معجمة، من النشر، ضد الطيِّ، **(كنفه)** بكاف، ونون، وفاء مفتوحات، وهو: الجانب والناحية، وهذا تمثيلٌ لجعله تحت ظلِّ رحمته يوم القيامة، **(أدخله الجنة)** وفي بعض النسخ: «جنته»، والإضافة للتشريف، **(وشفقة على الوالدين)** أي: الأصلين وإن عَلَوَا، **(وإحسان إلى المملوك)** أي: مملوك الإنسان نفسه، وكذا غيره بنحو: إعانة أو شفاعة عند سيده.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده عبد الله بن إبراهيم ـ وهو متروك ـ وأبوه وهو مجهول، فالحديث ضعيفٌ.

[٢٤٩٥] **قوله: (يا عبادي)** قال الطيبي: الخطاب للثقلين؛ لتعاقب التقوى والفجور

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٧٧٧) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٨٦).

إِلَّا مَن هَدَيْتُ فَسَلُونِي الهُدَى أَهْدِكُمْ، وَكُلُّكُم فَقِيرٌ إِلَّا مَن أَغْنَيْتُ فَسَلُونِي أَرْزُقْكُمْ، وَكُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَن عَافَيْتُ، فَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى المَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفَرَنِي غَفَرْتُ لَهُ وَلا أُبَالِي، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُم وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا عَلَى أَتقى قَلْبِ عَبْدٍ مِن عِبَادِي، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ

فيهم، ويحتمل أن يعم الملائكة، فيكون ذكرهم مدرجًا في الجن؛ لشمول الاجتنان لهم، وتوجه هذا الخطاب لا يتوقف على صدور الفجور، ولا على إمكانه. انتهى.

قلت: والظاهر: هو الاحتمال الأول.

(إلا من هديت) قيل: المرادُ به: وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي ﷺ، لا أنهم خلقوا في الضلالة، والأظهر: أن يراد أنهم لو تركوا بما في طباعهم لضلوا، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الله خَلَقَ الخَلْقَ فِي ظُلمَةٍ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيْهِمْ من نُورِهِ»(١)، وهو لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ»(٢)، فإن المراد بالفطرة التوحيد، والمراد بالضلالة جهالة تفصيل أحكام الإيمان، وحدود الإسلام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا﴾ [الضحى: ٧]، **(وكلكم مذنب)** قيل: أي: كلكم يتصور منه الذنب، **(إلا من عافيت)** أي: من الأنبياء والأولياء، أي: عصمت وحفظت، وإنما قال: «عافيت»؛ تنبيهًا على أن الذنب مرضٌ ذاتي، وصحته عصمة الله تعالى وحفظه منه، أو: كلكم مذنب بالفعل، وذنب كل بحسب مقامه، إلَّا من عافيته بالمغفرة والرحمة والتوبة، **(ولا أبالي)** أي: لا أكترث، **(ولو أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخركم)** يُرادُ به الإحاطة والشمول، **(وحيكم وميتكم)** تأكيدٌ لإرادة الاستيعاب، كقوله: **(ورطبكم ويابسكم)** أي: شبابكم وشيوخكم، أو عالمكم وجاهلكم، أو مطيعكم وعاصيكم، قال الطيبي: هما عبارتان عن الاستيعاب التام؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، والإضافة إلى ضمير المخاطبين تقتضي أن يكون الاستيعاب في نوع الإنسان، فيكون تأكيدًا للشمول بعد تأكيد الاستيعاب، وتقريرًا بعد تقرير. انتهى.

(اجتمعوا على أتقى قلب عبد من عبادي)، وهو نبينا ﷺ **(ما زاد ذلك)** أي: الاجتماع،

---

(١) أحمد، حديث (٢٧٧٦١) والترمذي، كتاب الإيمان، حديث (٢٦٤٢).

(٢) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٣٨٥) ومسلم، كتاب القدر، حديث (٢٦٥٨).

أنَّ أوَّلَكُم وَآخِرَكُم وَحَيَّكُم وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا عَلَى أَشْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِن عِبَادِي، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِن مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلَ كلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ، فَأَعْطَيْتُ كلَّ سَائِلٍ مِنْكُمْ ما سأل، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِن مُلْكِي إِلَّا كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِالبَحْرِ فَغَمَسَ فِيهِ إِبْرَةً، ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَيْهِ، ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ وَاجِدٌ مَاجِدٌ أَفْعَلُ مَا أُرِيدُ، عَطَائي كلامٌ وَعَذَابِي كلامٌ، إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيءٍ إِذَا أَرَدْتُهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ». [ضعيف بهذا السياق: وأكثره صحيح في: م: ٢٥٧٧، ليث اختلط جدًا، فترك، وشهر فيه كلام جه: ٤٢٥٧، حم: ٢٠٨٦٠].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ، وَرَوَى بَعضُهم هذا الحديث عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن مَعْدِيكرِبَ عَن أبي ذَرٍّ عَن النبيِّ ﷺ نحْوَهُ.

(اجتمعوا على أشقى قلب عبد من عبادي) وهو إبليس اللعين، (اجتمعوا في صعيد واحد) أي: أرض واسعة مستوية، (ما بلغت أمنيته) - بضم الهمزة، وكسر النون، وتشديد الياء - أي: مشتهاه، وجمعها: المنى والأماني، يعني: كل حاجة تخطر بباله، (ما نقص ذلك) أي: الإعطاء، أو قضاء حوائجهم، (فغمس) - بفتح الميم - أي: أدخل، (إبرة) بكسر الهمزة، وسكون الموحدة، وهي: المخيط، (ذلك) أي: عدم نقص ذلك من ملكي، (بأني جواد) أي: كثير الجود، (واجد) هو الذي يجد ما يطلبه ويريده، وهو الواجد المطلق، لا يفوته شيء، (ماجد) هو بمعنى المجيد، كالعالم، بمعنى العليم، من المجد وهو سعة الكرم، (إنما أمري لشيء إذا أردت أن أقول له: كن، فيكون) بالرفع والنصب، أي: من غير تأخير عن أمري، وهذا تفسير لقوله: «عَطَائِي كَلَامٌ وَعَذَابِي كَلَامٌ». قال القاضي: يعني ما أريد إيصاله إلى عبد من عطاء، أو عذاب، لا أفتقر إلى كد ومزاولة عمل، بل يكفي لحصوله ووصوله تعلق الإرادة به، و«كن» من كان التامة، أي: احدث فيحدث.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وروى مسلم(١) نحوه بزيادة ونقص.

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٥٧٧).

[٢٤٩٦] (٢٤٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أسباطَ بْنِ محمَّدٍ القُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَن عبدِ الله بْنِ عبدِ الله الرَّازِيِّ عَن سَعْدٍ مَوْلَى طَلْحَةَ عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «كَانَ الكِفْلُ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ لا يَتَوَرَّعُ مِن ذَنْبٍ عَمِلَهُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا سِتِّينَ دِينَارًا عَلَى أَنْ يَطَأَهَا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ امْرَأَتِهِ أَرْعَدَتْ وَبَكَتْ فَقَالَ: ما يُبْكِيكِ أَأَكْرَهْتُكِ؟ قَالَت: لا، وَلَكِنَّهُ عَمَلٌ مَا عَمِلْتُهُ قَطُّ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا الحَاجَةُ، فَقَالَ: تَفْعَلِينَ أَنْتِ هَذَا وَمَا فَعَلْتِهِ، اذْهَبِي فَهِيَ لَكِ وقال: لا والله لا أَعْصِي اللهَ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَمَاتَ مِن لَيْلَتِهِ، فَأَصْبَحَ مَكْتُوبًا عَلَى بَابِهِ إِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لِلْكِفْلِ». [ضعيف، سعد مجهول حم: ٤٧٣٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، قد رَوَاهُ شَيْبَانُ وغيرُ وَاحِدٍ عَن الأَعْمَشِ نحو هذا وَرَفَعُوهُ، وَرَوَى بعضُهم عَن الأعمشِ فلم يَرْفَعْهُ، وَرَوَى أَبُو بكرِ بْنُ عَيَّاشٍ هذا الحديثَ عَن الأعمشِ فَأَخْطَأَ فيه، وقال: عَن عبدِ الله بْنِ عبدِ الله عَن سَعِيدِ بْنِ

[٢٤٩٦] قوله: (عن عبد الله بن عبد الله) الرازي، من بني هاشم القاضي، أصله كوفي، صدوق، من الرابعة، (عن سعد مولى طلحة) قال في «التقريب»: سعد أو سعيد مولى طلحة، ويقال: طلحة مولى سعد، مجهول، من الرابعة.

قوله: (لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين، حتى عد سبع مرات) جزاءه محذوف، أي: لم أحدث ذلك الحديث أحدًا، ولم أذكره، (كان الكفل) بكسر الكاف، وسكون الفاء: اسم رجل، (لا يتورع من ذنب) أي: لا يحترز ولا يمتنع، (عمله) الضمير المرفوع للكفل، والمنصوب لذنب، والجملة صفة له، (أرعدت) بصيغة المجهول، من الإرعاد، أي: زلزلت واضطربت من خشية الله، (أكرهتك؟) بحذف همزة الاستفهام، (قالت: لا) أي: لم تكرهني، وليس ارتعادي وبكائي من إكراهك، (فقال: تفعلين أنت هذا) أي: لأجل الحاجة (وما فعلته) أي: قبل هذا قط (فهي) أي: الدنانير، (لك) أي: ملك لك، يعني: وهبتها لك، (وقال) أي: الكفل، (فأصبح) أي: دخل الكفل في الصبح، (مكتوب) كذا في النسخ الموجودة بالرفع، والظاهر أن يكون بالنصب، فإنه خبر «أصبح»، أو حال من ضميره.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، إلَّا أنه قال: سمعتُ

جُبَيْرٍ عَن ابنِ عَمْرٍو، وهو غيرُ محفوظٍ، وعبدُ الله بْنُ عبدِ الله الرَّازِيُّ هُوَ كُوفِيٌّ، وَكَانَتْ جَدَّتُهُ سُرِّيَّةً لِعَلِيٍّ بْنِ أبي طَالِبٍ. ورَوَى عَن عبدِ الله بْنِ عبدِ الله الرَّازِيِّ عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ، وَالحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وغيرُ وَاحِدٍ من كبار أهل العلم.

٤٩- باب [ت١١٤، م٤٩]

[٢٤٩٧] (٢٤٩٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، أَخْبَرَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ عَن عمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَن الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ مسعود، بِحَدِيثَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَن نَفْسِهِ وَالآخَرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ عبدُ الله: «إِنَّ المُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ في أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ،

رسولَ الله ﷺ أكثر من عشرين مرة يَقُولُ... فذكر نحوه، والحاكم، والبيهقي[(١)] من طريقه وغيرها، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. كذا في «الترغيب».

قوله: **(وكانت جدته سُرِّيةً لعلي بن أبي طالب)** قال في «القاموس» السُّريَّة بالضم: الأمة التي بَوَّأْتَهَا بَيْتًا، منسوب إلى السِّرِّ، بالكَسْرِ، للجماع من تغيير النَّسَبِ، وقال في «الصراح»: سُرِّيّة بالضم، على [وزن:] فعلية، كنيزك فراشي، وهي منسوبة إلى السّر، وهو الجماعُ، وإنما ضمت سينه؛ لأن الأبنية تغيرت في النسبة، كدهري وسهلي، بالضم فيهما من دهر وسهل، قال الأخفش: إنها مشتقة من السّرور؛ لأنه يسر بها، جمعها سراري، ويقال منه: تسرَّرت الجارية، وتسريتها، كما تظننت وتظنيت. انتهى.

[٤٩ - باب]

[٢٤٩٧] قوله: (أخبرنا أبو معاوية) هو محمد بن خازم، **(عن الحارث بن سويد)** التيمي، أبي عائشة، الكوفي، ثقة، ثبت، من الثانية، **(حدثنا عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: **(أحدهما عن نفسه)** أي: من قوله: **(إن المؤمن يرى ذنوبه)** قال الطيبي: «ذنوبه» المفعول الأول، والمفعول الثاني محذوف، أي: كالجبال، بدليل قوله: «كذباب»، أي: عظيمة ثقيلة، **(كأنه في أصل جبل)** أي: قاعد في أصله، **(يخاف أن يقع عليه)** قال ابن

---

(١) ابن حبان، حديث (٣٨٧) والحاكم، حديث (٧٦٥١) وصحَّحه ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٧١٠٩).

وَإِنَّ الفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ، قَالَ بِهِ هَكَذَا». [خ: ٦٣٠٨، م: ٢٧٤٤، حم: ٣٦٢٠].

[٢٤٩٨] (٢٤٩٨) وقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ رَجُلٍ بِأَرْضٍ فَلاةٍ دَوِيَّةٍ مُهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ المَوْتُ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيهِ فَأَمُوتُ فِيهِ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ». [خ: ٦٣٠٨، حم: ٢٦٢٠].

أبي جمرة: السبب في ذلك أن قلب المؤمن منور، فإذا رأى من نفسه ما يخالف ما ينور به قلبه، عظم الأمر عليه، والحكمة في التمثيل بالجبل أن غيره من المهلكات قد يحصل التسبب إلى النجاة منه، بخلاف الجبل إذا سقط على الشخص، لا ينجو منه عادة، وحاصله: أن المؤمن يغلب عليه الخوف؛ لقوة ما عنده من الإيمان، فلا يأمن العقوبة بسببها، وهذا شأن المؤمن، أنه دائم الخوف والمراقبة، يستصغر عمله الصالح، ويخشى من صغير عمله السيء، **(وإن الفاجر)** أي: الفاسق، **(قال به)** أي: أشار إليه أو فعل به، **(هكذا)** أي: دفع الذباب بيده.

[٢٤٩٨] **(لله)** بفتح اللام، **(بتوبة أحدكم)** أي: من المعصية إلى الطاعة، قال الطيبي: لما صور حال المذنب بتلك الصورة الفظيعة أشار إلى أن الملجأ هو التوبة والرجوع إلى الله تعالى. انتهى.

يعني: فحصلت المناسبة بين الحديثين من الموقوف والمرفوع.

(من رجل) متعلق بـ «أفرح»، **(بأرض فلاة)** قال في «القاموس»: الفلاة: القفر، أو المفازة، لا ماء فيها، والصحراء الواسعة، **(دوية)** بفتح الدال، وتشديد الواو والياء، نسبة للدوّ، وهي الصحراء التي لا نبات بها، **(مهلكة)** بفتح الميم واللام وكسرها: موضع خوف الهلاك، **(فأضلها)** وفي رواية البخاري: «فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ»، **(حتى إذا أدركه الموت)** أي: أسبابه من الحر والعطش، وفي رواية البخاري: «حَتَّى إذا اشتدَّ [عليه] الحرُّ والعطشُ أو ما شاء الله»، **(قال)** أي: في نفسه، وهو جواب «إذا»، **(أرجع)** بلفظ المتكلم.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَأَنسِ بْنِ مَالِكٍ عَن النبيِّ ﷺ.

[٢٤٩٩] (٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَن أَنسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «كلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاء، وَخيْرُ الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ». [جه: ٤٢٥١، حم: ١٢٦٣٧، مي: ٢٧٢٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ عَلِيِّ بْنِ مَسْعَدَةَ عَن قَتَادَةَ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وأخرج مسلم المرفوع إلى رَسُولِ الله ﷺ فحسب.

قوله: (وفيه) أي: وفي الباب، (عن أبي هريرة، والنعمان بن بشير، وأنس بن مالك) أما حديث أبي هريرة فأخرجه مسلم[١]، وأما حديث النعمان بن بشير فأخرجه أيضًا مسلم[٢]، وأما حديث أنس بن مالك فأخرجه الشيخان[٣].

[٢٤٩٩] **قوله**: (حدثنا علي بن مسعدة الباهلي) أبو حبيب البصري، صدوق، له أوهام، من السابعة.

قوله: (كل ابن آدم خطاء) أي: كثير الخطأ، أُفْرِد نظرًا إلى لفظ الكلِّ، وفي رواية «خطاؤون» نظرًا إلى معنى الكلِّ، قيل: أراد الكل من حيث هو كل، أو كل واحد، وأما الأنبياء (صلوات الله عليهم) فَإِمَّا مخصوصون عن ذلك، وإما أنهم أصحاب صغائر، والأول أولى، فإن ما صدر عنهم من باب ترك الأولى، أو يقال: الزلات المنقولة عن بعضهم محمولة على الخطأ والنسيان، من غير أن يكون لهم قصدٌ إلى العصيان. قاله القاري، (وخير الخطائين التوابون) أي: الرجاعون إلى الله بالتوبة من المعصية إلى الطاعة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والدارمي، والحاكم[٤]، قال المناوي: وقال الحاكم: صحيح، فقال الذهبي: بل فيه لين. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٦٧٥).

(٢) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٥).

(٣) البخاري، كتاب الدعوات، حديث (٦٣٠٩) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٧).

(٤) الحاكم، حديث (٧٦١٧) وقال الذهبي: علي بن مسعدة ليِّن.

٥٠- باب [ت١١٥، م٥٠]

[٢٥٠٠] (٢٥٠٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ الْمُبَارَكِ، عَن مَعْمَرٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». [خ: ٦٠١٨، م: ٤٧، د: ٥١٥٤، جه: ٣٩٧١، حم: ٧٥٧١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ. وفي البابِ عَن عائِشَةَ، وأَنَسٍ، وأبي شُرَيْحٍ العَدَوِيّ الكَعْبِيِّ، الخزاعي، واسْمهُ: خُوَيْلِدُ بْنُ عمرٍو.

---

٥٠ - باب

[٢٥٠٠] **قوله**: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) في «شرح السنة» قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤]، قيل: أكرمهم إبراهيم عليه السلام بتعجيل قِرَاهم، والقيام بنفسه عليهم، وطلاقة الوجه لهم. انتهى.

قالوا: وإكرام الضيف بطلاقةِ الوجهِ، وطيب الكلام، والإطعام ثلاثة أيام: في الأول بمقدوره وميسوره، والباقي بما حضره من غير تكلُّف؛ لئلا يثقل عليه وعلى نفسه، وبعد الثلاثة يعد من الصدقة، إن شاء فعل، وإلَّا فلا، (فليقل خيرًا أو ليصمت) ضبطه النووي بضم الميم، وقال الطوفي: سمعناه بكسرها، وهو القياس، كضرب يضرب، ومعنى الحديث: أن المرء إذا أراد أن يتكلم، فليفكر قبل كلامه، فإن علم أنه لا يترتب عليه مفسدة، ولا يجر إلى محرم ولا مكروه، فليتكلم، وإن كان مباحًا، فالسلامةُ في السكوت؛ لئلا يجر المباح إلى المحرم والمكروه، وفي حديث أبي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان(١) : «ومَنْ حَسِبَ كَلَامَهُ من عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يعْنِيهِ». قاله الحافظ.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وأنس، وأبي شريح العدوي الكعبي) أما حديث عائشة فلينظر من أخرجه(٢) .وأما حديث أنس فأخرجه ابن أبي الدنيا(٣) ، وأبو الشيخ، وغيرهما. كما في «الترغيب».

---

(١) ابن حبان، حديث (٣٦١).

(٢) أحمد، حديث (٢٣٨٨٣).

(٣) ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٧).

[٢٥٠١] (٢٥٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ عمرٍو المُعَافِرِيِّ عَن أبي عَبدِ الرحمن الحُبُلِيِّ، عَن عبدِ الله بْنِ عمرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن صمَتَ نَجَا». [حم: ٦٤٤٥، مي: ٢٧١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ ابنِ لَهِيعَةَ، وَأبو عبد الرَّحمنِ الحُبُلي هو: عبدُ الله بْنُ يزيد.

٥١- باب [ت١١٦، م٥١]

[٢٥٠٢] (٢٥٠٢) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وعبدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ عَن أبي حُذَيْفَةَ - وكَانَ مِن أَصْحَابِ ابنِ مَسْعُودٍ - عَن عائشةَ، قَالَت: حَكَيْتُ للنَّبِيِّ ﷺ رجُلًا، فَقَالَ: «ما يَسُرُّنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وأنَّ لِي كذا وكذا»، قَالَت فَقُلْتُ: يا رسول الله، إنَّ صَفِيَّةَ امْرأةٌ وقالَتْ: بِيَدِهَا هَكَذَا كأنها تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ مَزَجْتِ ....

وأما حديث أبي شريح الكعبي، فأخرجه الترمذي[1] في «باب الضيافة».

[٢٥٠١] **قوله: (من صمت)** أي: سكت عن الشر، **(نجا)** أي: فاز وظفر بكلِّ خير، أو نجا من آفات الدارين، قال الراغب: الصمتُ أبلغ من السكوتِ؛ لأنه قد يستعمل فيما لا قوة له للنطق، وفيما له قوة للنطق، ولهذا قيل لما لا نطق له: الصامت والمصمت، والسكوت يُقال لما له نطق فيترك استعماله، فالصمت في الأصل سلامةٌ، لكن قد يجب النطق شرعًا، ومقصود الحديث: أن لا يتكلم فيما لا يعنيه، ويقتصر على المهم ففيه النجاة.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلَّا من حديث ابن لهيعة) وأخرجه أحمد، والدارمي، والبيهقي[2] في «شعب الإيمان»، والحديث ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

[٢٥٠٢] **قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد)** هو القطان، **(وعبد الرحمن)** هو ابن مهدي.

قوله: (وقالت بيدها) أي: أشارت بها، **(تعني قصيرة)** أي: تريد عائشة كونها قصيرة، وفي «المشكاة»: قلت للنبي ﷺ: «حَسْبُكَ من صَفِيَّة كذا وكذا» تعني: قصيرة، **(لقد مزجت**

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة، حديث (١٩٦٧).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٤٩٨٣).

بِكَلِمَةٍ لَوْ مُزِجَ بِهَا مَاء الْبَحْرِ لَمُزِجَ». [د: ٤٨٧٥، حم: ٢٤٤٤٣].

[٢٥٠٣] (٢٥٠٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن سُفْيَانَ عَن عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ عَن أَبِي حُذَيْفَةَ، عَن عائشةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ما أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَدًا وأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وأَبُو حُذَيْفَةَ هُوَ كُوفِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، ويُقَالُ اسْمُه: سَلَمَةُ بْنُ صُهَيْبَةَ.

بكلمة) أي: أعمالك **(لو مزج)** بصيغة المجهول، أي: لو خلط، **(بها)** أي: على تقدير تجسيدها، وكونها مائعة، **(لمزج)**، بصيغة المجهول أيضًا، والمعنى: تغير وصار مغلوبًا، وفي «المشكاة»: «لقد قلتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَ بِهَا البَحْرُ لَمَزَجَتْهُ»، قال القاري: أي: غلبته وغيرته، قال القاضي: المزجُ الخلط والتغيير، بضم غيره إليه، والمعنى: أن هذه الغيبة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله، مع كثرته وغزارته، فكيف بأعمالٍ نزرة خُلطت بها؟!

٥١- باب

[٢٥٠٣] **قوله: (عن علي بن الأقمر)** بن عمرو الهمداني، الوادعي، بكسر الدال المهملة، وبالعين المهملة، كنيته: أبو الوازع، كوفي، ثقة، من الرابعة، **(عن أبي حذيفة)** اسمه: سلمة بن صهيب، ويقال ابن صهيبة، ويقال: غير ذلك، الأرحبي ـ بحاء مهملة ـ ثقة، من الثالثة.

قوله: (ما أحب أني حكيت أحدًا) أي: فعلت مثل فعله، يقال: حكاه وحاكاه، وأكثر ما يستعمل في القبيح، المحاكاة؛ كذا في «النهاية»، **(وأن لي كذا وكذا)** قال الطيبي: جملةٌ حاليةٌ واردة على التتميم والمبالغة، أي: ما أحب أن أحاكي أحدًا، ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا، قال القاري: وفيه أن الأصول المعتمدة على فتح «أن»، والظاهر أنه معطوف على ما سبق من قوله: «أني»، والمعنى: أني ما أحب الجمع بين المحاكاة وحصول كذا وكذا من الدنيا، وما فيها بسبب المحاكاة؛ فإنها أمر مذموم، قال النووي: ومن الغيبة المحرمة: المحاكاة، بأن يمشي متعارجًا، أو مطأطئ رأسه، أو غير ذلك من الهيآت.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، ونقل المنذري تصحيح الترمذي، وأقره.

٥٢- باب [ت١١٧، م٥٢]

[٢٥٠٤] (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أبو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ عبدِ الله عَن أبي بُرْدَةَ عَن أبي مُوسَى، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: أَيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ، وَيَدِهِ». [خ: ١١، م: ٤٢، ن: ٥٠١٤].

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه من حديثِ أبي مُوسَى.

٥٣- باب [ت١١٨، م٥٣]

[٢٥٠٥] (٢٥٠٥) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ أبي يَزِيدَ الهَمْدَانِيُّ عَن ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ

---

٥٢ - باب

[٢٥٠٤] **قوله**: (من سلم المسلمون) أي: والمسلمات، إما تغليبًا، وإما تبعًا، ويلحق بهم أهل الذمة حُكْمًا، وفي رواية ابن حبان: «من سلم الناس»، (من لسانه) أي: بالشتم، واللعن، والغيبة، والبهتان، والنميمة، والسعي إلى السلطان، وغير ذلك، (ويده) بالضرب، والقتل، والهدم، والدفع، والكتابة بالباطل، ونحوها، وخُصَّا لأن أكثر الأذى بهما، أو أريد بهما مثلًا، وقدم اللسان لأن الإيذاء به أكثر وأسهل، ولأنه أشد نكاية كما قال: [من الوافر]

جِرَاحَاتُ السِّنَانِ لَهَا الْتِئَامٌ ... وَلَا يَلْتَامُ مَا جَرَحَ اللِّسَانُ

ولأنه يعم الأحياء والأموات، وابتلي به الخاص والعام، خصوصًا في هذه الأيام، وعبر به دون القول؛ ليشمل إخراجه استهزاءً بغيره، وقيل: كنى باليد عن سائر الجوارح؛ لأن سلطنة الأفعال إنما تظهر بها؛ إذ بها البطشُ، والقطعُ، والوصلُ، والمنعُ، والأخذُ، فقيل في كل عمل: هذا مما عملته أيديهم، وإن لم يكن وقوعه بها، ثم الحد والتعزير، وتأديب الأطفال، والدفع لنحو العيال، ونحوها فهي استصلاح وطلب للسلامة، أو مستثنى شرعًا، أو لا يطلق عليه الأذى عرفًا.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه البخاري، ومسلم.

٥٣ - باب

[٢٥٠٥] **قوله**: (أخبرنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني) بالسكون أبو الحسن الكوفي، نزيل واسط، ضعيف، من التاسعة.

رَسُولُ الله ﷺ: «مَن عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ». [موضوع].

قَالَ أحمدُ: مِن ذَنْبٍ قَدْ تَابَ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، ولَيْسَ إسْنَادُه بِمُتَّصِلٍ، وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ لم يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَرُوِيَ عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّهُ أَدْرَكَ سَبْعِينَ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، وَمَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِي خِلافَةِ عُمَر بْن الخَطَّابِ، وَخَالِدُ بْنُ معدان رَوَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذ عَنْ مُعَاذٍ غَيْرَ حَدِيْثٍ.

٥٤- باب [ت١١٩، م٥٤]

[٢٥٠٦] (٢٥٠٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ الهَمدَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح، قال: وَأَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ القَاسِمِ الحَذَّاءُ البَصْرِيُّ

قوله: (من عير) من التعيير، أي: عاب، (أخاه) أي: في الدين، (بذنب) أي: قد تاب منه على ما فسر به الإمام أحمد، (لم يمت) الضمير لـ«من» (حتى يعمله) أي: الذنب الذي عير به أخاه، وكأن من عير أخاه، أي: عابه من العار، وهو كل شيء لزم به عيب. كما في «القاموس»، يُجازى بسلب التوفيق، حتى يرتكب ما عير أخاه به، وذاك إذا صحبه إعجابه بنفسه لسلامته مما عير به أخاه.

وفيه أن ذكر الذنب لمجرد التعيير قبيح يوجب العقوبة، وأنه لا يذكر عيب الغير إلَّا للأمور الستة التي سلفت، مع حسن القصد فيها. قاله الأمير في «السبل».

قلت: قد ذكر الأميرُ هذه الأمور الستة في شرح حديث أبي هريرة في الغيبة، في باب: «الترهيب من مساوي الأخلاق».

(قال أحمد) الظاهر: أن أحمد هذا هو ابن منيع المذكور، شيخ الترمذي، وقيل: المراد به الإمام أحمد بن حنبل، (قالوا) أي: العلماء في تفسير قوله: «بذنب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) هذا الحديث منقطع، ومع انقطاعه قد حسنه الترمذي، فلعل تحسينه لمجيئه من وجه آخر، أو لشاهد له، فلا يضره انقطاعه.

٥٤ - باب

[٢٥٠٦] قوله: (أخبرنا أمية بن القاسم) قال الحافظ في «التقريب»: القاسم بن أمية

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَن بُردِ بْنِ سِنَانٍ، عَن مَكْحُولٍ عَن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَع، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّماتَةَ لأخِيكَ، فَيَرْحَمُهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ». **[ضعيف، عمر بن إسماعيل، متروك].**

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، ومكحولٌ قَدْ سَمِعَ مِن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبي هِنْدٍ الدَّارِيِّ، ويُقَالُ: إِنَّهُ لم يَسْمَعْ مِن أَحَدٍ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ إِلَّا مِن هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَمكحولٌ شامِيٌّ يُكْنَى أَبَا عبدِ الله، وكَانَ عَبْدًا

الحذاء ـ بالمهملة والذال المعجمة الثقيلة ـ بصري، صدوق، من كبار العاشرة، ضعفه ابن حبان بلا مستند، ووقع في بعض نسخ الترمذي: أمية بن القاسم، وهو خطأ. انتهى، وقال في «الأطراف»: هكذا وقع في «مسنده» ـ أي: الترمذي ـ في جميع الروايات: أمية بن القاسم، وهو خطأ منه، أو من شيخه، والصواب: القاسم بن أمية الحذاء العبدي، **(عن واثلة بن الأسقع)** بالقاف ابن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام، وعاش إلى سنة خمس وثمانين، وله مئة وخمس سنين.

قوله: (لا تظهر الشماتة لأخيك) الشماتة: الفرح ببلية من يعاديك، أو من تعاديه، **(فيرحمه الله)** أي: فإنك إن فعلت ذلك يرحمه الله؛ رغمًا لأنفك.

قال القاري: «فيرحمه الله» بالنصب، على جواب النهي، وفي نسخة ـ أي: من «المشكاة» ـ: بالرفع، وهو الملائم لمراعاة السجع في عطف قوله: **(ويبتليك)** حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك عليه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة القاسم بن أمية ـ: وذكره ابن حبان في «الضعفاء»، وقال: يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة، ثم ساق له هذا الحديث ـ يعني: حديث «لا تظهر الشماتة»ـ وقال: لا أصل له من كلام النبي ﷺ. كذا قال، وشهادة أبي زرعة، وأبي حاتم له أنه صدوق أولى من تضعيف ابن حبان له. انتهى.

قوله: (ومكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع... إلخ) أي: مكحول المذكور في الإسناد، وهو أبو عبد الله الشامي، قد سمع من واثلة بن الأسقع... إلخ، **(ومكحول الشامي، يكنى: أبا عبد الله)** هذه العبارة بظاهرها توهم أن مكحولًا الشامي غير مكحول المذكور، وليس كذلك، بل مكحول المذكور هو الشامي، المكنى بأبي عبد الله، فكان

فَأُعْتِقَ، ومكحولٌ ٱلأَزْدِيُّ بَصْرِيٌّ سَمِعَ مِن عبدِ الله بْنِ عَمرو، يَرْوِي عَنْهُ عمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَن تَمِيمِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: كَثِيرًا ما كُنْتُ أَسْمَعُ مكحولًا يُسْئَلُ فَيَقولُ: نَدَانَمْ.

٥٥- باب [ت١٢٠، م٥٥]

[٢٥٠٧] (٢٥٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى محمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابنُ أَبي عَدِيٍّ عَن شُعْبَةَ عَن سُلَيْمَانَ الأعْمَشِ عَن يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَن شَيْخٍ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ - أراه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ ....

للترمذي أن يقول: وهو مكحول الشامي، ويكنى أبا عبد الله، (ومكحول الأزدي بصري) مكحول الأزدي هذا غير مكحول الشامي المذكور، ذكر ههنا ليتميز ذا عن هذا، قال في «التقريب»: مكحول الأزدي البصري، أبو عبد الله، صدوق، من الرابعة، (سمع من عبد الله بن عمرو)؛ كذا في النسخ الحاضرة بالواو، والمذكور في «تهذيب التهذيب» و«الخلاصة»: أنه روى عن ابن عمر، بغير الواو.

قوله: (عن تميم بن عطية)؛ كذا في بعض النسخ، ووقع في النسخة الأحمدية «عن تميم عن عطية»، بلفظ «عن»، مكان «بن»، وهو غلط، قال في «التقريب»: تميم بن عطية العنسي، الشامي، صدوق، يَهِمُ، من السابعة، وقال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: روى عن: مكحول وفضالة بن دينار وعمير بن هانئ وغيرهم، وعنه: إسماعيل بن عياش وغيره، روى له الترمذي أثرًا موقوفًا عليه. انتهى.

قلتُ: هو هذا الأثر.

(قال: كثيرًا ما كنت أسمع مكحولًا يُسأل) بصيغة المجهول، أي: يسأله الناس عن مسائل، (فيقول: ندانم) أي: لا أدري، وهذه الكلمة فارسية، وكان مكحول أعجميًّا، ويقال: كان اسم أبيه سهراب، وقال ابن سعد: قال بعض أهل العلم: كان مكحولٌ من أهل كابل. كذا في «تهذيب التهذيب».

٥٥ - باب

[٢٥٠٧] قوله: (أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه، وهو قول يحيى بن وثاب، (عن النبي ﷺ)

يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ المُسْلِمِ الَّذِي لا يُخَالِطُ النَّاسَ ولا يَصْبِرُ عَلَى أذَاهُمْ». [جه: ٤٠٣٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: قَالَ ابنُ أبي عَدِيٍّ: كان شُعْبَةُ يَرَى أَنَّهُ ابنُ عُمَرَ.

٥٦- باب [ت١٢١، م٥٦]

[٢٥٠٨] (٢٥٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى محمد بْنُ عبدِ الرَّحِيمِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ المخرمِيُّ - هُوَ مِنْ وَلَدِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - عَن عُثمانَ بْنِ محمَّدٍ الأَخْنَسيِّ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أبي هُرَيْرَة، أَنَّ النَّبِيَّ

أي: روي عن النبي ﷺ. **يخالط الناس)** أي: يساكنهم، ويقيم فيهم، **(ويصبر على أذاهم)** أي: على ما يصل إليه منهم من الأذى، والحديث دليلٌ لمن قال: إن الخلطة أفضل من العزلة، **(كان شعبة يرى)** أي: يعتقد، **(أنه ابن عمر)** الضمير يرجع إلى شيخ من أصحاب النبي ﷺ، والأمرُ كما رأى شعبة، فروى ابن ماجه[1] بإسناد حسن عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنُ الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، خير من الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم». كذا في «بلوغ المرام»، قال الحافظ ـ بعد ذكر الحديث ـ: هو عند الترمذي، إلَّا أنه لم يسم الصحابي، قال في «السبل»: في الحديث أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحسن معاملتهم، فإنه أفضل من الذي يعتزلهم، ولا يصبر على المخالطة، والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان، ولكلِّ حالٍ مقال، ومن رجح العزلة فله على فضلها أدلة، وقد استوفاها الغزالي في «الإحياء» وغيره.

٥٦ - باب

[٢٥٠٨] قوله: **(حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البغدادي)** البزاز، المعروف بصاعقة، ثقة، حافظ، من الحادية عشرة، **(أخبرنا عبد الله بن جعفر المخرمي)** بسكون المعجمة، وفتح الراء الخفيفة، أبو محمد، المدني، ليس به بأس، من الثامنة، **(هو من ولد المسور بن مخرمة)** بضم الواو، وسكون اللام، أي: من أولاده، والمسور بكسر الميم، وسكون السين، وفتح الواو، له ولأبيه صحبةٌ، **(عن عثمان بن محمد)** بن المغيرة بن الأخنس الثقفي، **(الأخنسي)** حجازي، صدوق، له أوهام، من السادسة.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٣٢).

ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَسُوء ذَاتِ البَيْنِ فَإِنَّهَا الحَالِقَةُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْه، ومعنى قوله: وَسُوء ذَاتِ البَيْنِ إِنَّمَا يَعْنِي [بِهِ] العَدَاوَةَ وَالبَغْضاء، وَقَوْلُهُ: الحَالِقَةُ يقول: إِنَّهَا تَحْلِقُ الدِّينَ.

[٢٥٠٩] (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنا أبو مُعَاوِيَةَ عَن الأَعْمَشِ، عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن سَالِم بْنِ أبي الجَعْدِ عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَن أبي الدرداء قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِن دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «صَلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ البَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ». [د: ٤٩١٩، حم: ٢٦٩٦٢].

قوله: (إياكم وسوء ذات البين) أي: اتقوا منه، والمراد بسوء ذات البين: العداوة والبغضاء؛ كما فسر به الترمذي، وقال المناوي: «إياكم وسوء ذات البين»، أي: التسبب في المخاصمة والمشاجرة بين اثنين، أو قبيلتين، بحيث يحصل بينهما فرقةٌ وفسادٌ، (فإنها) أي: الفعلة أو الخصلة المذكورة، (الحالقة) أي: تحلق الدين.

[٢٥٠٩] قوله: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة) قال الأشرفُ: المراد بهذه المذكورات: النوافلُ، دون الفرائض، قال القاري: والله أعلم بالمراد؛ إذ قد يتصور أن يكون الإصلاح في فساد يَتَفَرَّعُ عليه سفكُ الدماء، ونهب الأموال، وهتك الحرم أفضل من فرائض هذه العبادات القاصرة، مع إمكان قضائها، على فرض تركها، فهي من حقوق الله التي هي أهون عنده ـ سبحانه ـ من حقوق العباد، فإذا كان كذلك فيصحُّ أن يقال: هذا الجنس من العمل أفضلُ من هذا الجنس؛ لكون بعض أفراده أفضل، كالبشر خَيْرٌ من المَلَكِ، والرجلُ خَيْرٌ من المرأة، (قال: صلاح ذات البين) وفي رواية أبي داود: «إصلاح ذات البين»، قال الطيبي: أي: أحوال بينكم، يعني: ما بينكم من الأحوال، ألفة، ومحبة، واتفاق، كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [التغابن: ٤]، وهي مضمراتها، ولما كانت الأحوالُ ملابسة للبين، قيل لها: ذات البين، كقولهم: اسقني ذا إنائك، يريدون: ما في الإناء من الشراب. كذا في «الكشاف» في قوله تعالى: ﴿وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ١]، (فإن فساد ذات البين هي الحالقة) قال في «النهاية»: الحالقة: الخصلة التي من شأنها أن تحلق، أي: تهلك وتستأصل الدين، كما يستأصل الموسى الشعر.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ويُرْوَى عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هِيَ الحَالِقَةُ لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ».

[٢٥١٠] (٢٥١٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَن حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ عَن يَحْيَى بْن أبي كَثيرٍ عَن يَعِيشَ بْنِ الوَلِيدِ أَنَّ مَوْلَى لِلزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُم الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ هِيَ الحَالِقَةُ، لا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، ....

وقيل: هي قطيعة الرحم والتظالم، قال الطيبي: فيه حثٌّ وترغيب في إصلاح ذات البين، واجتناب عن الإفساد فيها؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله، وعدم التفرق بين المسلمين، وفساد ذات البين ثلمةٌ في الدين، فمن تعاطى إصلاحها، ورفع فسادها، نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه، فعلى هذا ينبغي أن يحمل الصلاة والصيام على الإطلاق، والحالقة على ما يحتاج إليه أمر الدين. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن حبان[1] في «صحيحه»، وفي الباب أحاديث أخرى، ذكرها المنذري في «الترغيب»، في «باب الإصلاح بين الناس».

[٢٥١٠] **قوله:** (أن الزبير بن العوام) بن خويلد بن أسد، أبا عبد الله القرشي، الأسدي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، قتل سنة ست وثلاثين، بعد منصرفه من وقعة الجَمَلِ.

قوله: (دب إليكم) بفتح الدال المهملة، وتشديد الموحدة، أي: سرى ومشى بخفية، (الحسد) أي: في الباطن، (والبغضاء) أي: العداوة في الظاهر، ورفعهما على أنهما بيان للداء، أو بدل، وسميا داء؛ لأنهما داء القلب، (وهي) أي: البغضاء، وهو أقرب مبنى ومعنى، أو كل واحدة منهما، (لا أقول: تحلق الشعر) أي: تقطع ظاهر البدن؛ فإنه أمر سهل، (ولكن تحلق الدين) وضرره عظيم في الدنيا والآخرة، قال الطيبي: أي: البغضاء تذهب بالدين، كالموسى تذهب بالشعر، وضمير المؤنث راجع إلى «البغضاء»، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾ [التوبة: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [البقرة: ٤٥]، ولأن البغضاء أكثر تأثيرًا في ثلمة الدين، وإن كانت نتيجة الحسد، (لا تدخلوا الجنة) كذا في النسخ الحاضرة، بحذف النون، ولعل الوجه أن النهي قد

---

(١) ابن حبان، حديث (٥٠٩٢) والبيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١١٠٨٨).

ولا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكم لَكمْ: أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

[حم: ١٤١٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَد اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الوَلِيدِ عَنْ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ.

٥٧- باب [ت١٢٢، م٥٧]

[٢٥١١] (٢٥١١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَن عُيَيْنَةَ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ في الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ في الآخِرَةِ مِنَ البَغْيِ

يراد به النفي، كعكسه المشهور عند أهل العلم. قاله القاريّ، (ولا تؤمنوا) أي: إيمانًا كاملًا، (حتى تحابوا) بحذف إحدى التائين الفوقيتين، وتشديد الموحدة، أي: يحب بعضكم بعضًا، (أفلا أنبئكم بما يثبت) من التثبيت، (ذلك) أي: التحابب، (أفشوا السلام بينكم) أي: أعلنوه وعموا به مَنْ عرفتموه وغيره؛ فإنه يزيل الضغائن، ويورث التحابب، والحديث في سنده مولى للزبير، وهو مجهول، وأخرجه أحمد، قال المنذري: رواه البزار بإسناد جيد، والبيهقي، وغيرهما.

٥٧ - باب

[٢٥١١] **قوله: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم)** هو المعروف بابن علية، **(عن عيينة)** بتحتانيتين مصغرًا، **(ابن عبد الرحمن)** بن جوشن ـ بجيم ومعجمة مفتوحتين، بينهما واو ساكنة ـ الغطفاني ـ بفتح المعجمة والمهملة، ثم فاء ـ صدوق، من السابعة **(عن أبيه)** هو عبد الرحمن بن جوشن، بصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ما من ذنب) «ما»: نافية، و«من»: زائدة للاستغراق، **(أجدر)** أي: أحرى، **(أن يعجل الله)** صلة أجدر، على تقدير الباء، أي: بتعجيله سبحانه، **(لصاحبه)** أي: لمرتكب الذنب، **(العقوبة)** مفعول يعجل، **(مع ما يدخر)** بتشديد الدال المهملة، وكسر الخاء المعجمة، أي: مع ما يؤجل من العقوبة، **(له)** أي: لصاحب الذنب، **(من البغي)** أي: من

وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ». [جه: ٤٢١١، د: ٤٩٠٢، حم: ١٩٨٦١].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٥٨- باب [ت١٢٣، م٥٨]

[٢٥١٢] (٢٥١٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابن المُبَارَكِ عَن المُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَن جَدِّهِ عبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «خَصْلَتَانِ مَن كَانَتَا فِيهِ كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ تَكُونَا فِيهِ لَمْ يَكتُبْهُ اللهُ شَاكِرًا وَلا صَابِرًا: مَن نَظَرَ في دِينِهِ إِلَى مَن هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ في دُنْيَاهُ إِلَى مَن هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ، كَتَبَهُ الله شَاكِرًا صَابِرًا، .....

بغي الباغي، وهو الظلم، أو الخروج على السلطان، أو الكبر، و«من» تفضيلية، **(وقطيعة الرحم)** أي: ومن قطع صلة ذوي الأرحام.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[1]، وقال: صحيح الإسناد.

٥٨ - باب

[٢٥١٢] **قوله: (عن المثنى بن الصباح)** بالمهملة، والموحدة الثقيلة، اليماني، الأبناوي، كنيته أبو عبد الله، أو: أبو يحيى، نزيل مكة، ضعيف، اختلط بآخره، وكان عابدًا، من كبار السابعة.

قوله: (من نظر في دينه) أي: خصلة من نظر في أمر دينه من الأعمال الصالحة، **(إلى من هو فوقه)** أي: إلى من هو أكثر منه علمًا، وعبادة، وقناعة، ورياضة، أحياء وأمواتًا، **(ومن نظر في دنياه)** أي: وخصلة من نظر في أمر دنياه، وهذه الخصلة هي الثانية، **(إلى من هو دونه)** أي: إلى من هو أفقر منه وأقل منه مالًا وجاهًا، **(كتبه الله شاكرًا)** أي: للخصلة الثانية، **(صابرًا)** أي: للخصلة السابقة، ففيه لَفٌّ ونشرٌ مشوش، اعتمادًا على فهم ذوي العقول، ولما

---

(١) سنن أبي داود (٤٩٠٢) سنن ابن ماجه (٤٢١١) صحيح ابن حبان (٤٥٥، ٤٥٦) مستدرك الحاكم (٣٣٥٩، ٧٢٨٩، ٧٢٩٠) مسند أحمد (١٩٨٦١، ١٩٨٨٥) سنن البيهقي (٢١٦٨٤) شعب الإيمان (٦٦٧٠، ٧٩٦٠) الأدب المفرد (٢٩، ٦٧) مكارم الأخلاق (٢١١) لابن أبي الدنيا.

وَمَنْ نَظَرَ في دِينِهِ إِلَى مَن هُوَ دُونَهُ، وَنَظَرَ في دُنيَاهُ إِلَى مَن هُوَ فوقه فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ، لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ شَاكرًا ولا صَابِرًا». [ضعيف، المثنى بن الصَّبَّاح، ضعيف].

أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ الرَّجل الصَّالح، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المبارك، أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ. قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، ولم يَذْكُرْ سُوَيْدُ بْنُ نصر في حَدِيثِهِ عَن أَبِيهِ.

[٢٥١٣] (٢٥١٣) حَدَّثَنَا أبو كُرَيبٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَن الأعمش عَن أبي صالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «انْظُرُوا إِلَى مَن هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، ولَا تَنْظُرُوا إِلَى مَن هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ الله عَلَيْكُمْ».

[م: ٢٩٦٣، جه: ٤١٤٢، حم: ٧٤٠٠].

كان المفهوم قد يعتبر، وقد لا يعتبر، ومع اعتباره المنطوق أقوى أيضًا، صرح بما علم ضمنًا؛ حيث قال: (وَمَنْ نَظر في دينه إلى من هو دونه) أي: في الأعمال الصالحة، وأنتجه الغرور والعجب والخيلاء، (ونظر في دنياه إلى من هو فوقه) أي: من أصحاب المال والجاه، وأورثه الحرص والأمل والرياء، (فأسف) بكسر السين، أي: حزن، (على ما فاته منه) أي: من المال وغيره، بعدم وجوده، أو بحصول فقده، وقد قال تعالى: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]، (لم يكتبه الله شاكرًا ولا صابرًا)؛ لعدم صدور واحد منهما منه، بل قام بضديهما من الكفران والجزع والفزع باللسان والجنان.

قوله: (حدثنا موسى بن حزام) بزاي، الترمذي، أبو عمران، نزيل بلخ، ثقة، فقيه، عابد، من الحادية عشرة، (أخبرنا علي بن إسحاق) السلمي، مولاهم المروزي، أصله من ترمذ، ثقة، من العاشرة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، في سنده المثنى بن الصباح، وهو ضعيف كما عرفت.

[٢٥١٣] قوله: (انظروا إلى من هو أسفل منكم) أي: في أمور الدنيا، (ولا تنظروا إلى من هو فوقكم) فيها، (فإنه) أي: فالنظر إلى من هو أسفل، لا إلى من هو فوق، (أجدر) أي: أحرى، (أن لا تزدروا) أي: بأن لا تحتقروا، والازدراء الاحتقار، فكان أصله الازتراء، فأبدلت التاء بالدال، (نعمة الله عليكم)؛ فإن المرء إذا نظر إلى مَنْ فضل عليه في الدنيا،

هذا حديثٌ صحيحٌ.

٥٩- باب [ت١٢٤، م٥٩]

[٢٥١٤] (٢٥١٤) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن سَعِيْدٍ الجُرَيْرِيُّ قَالَ: ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الله البَزازُ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن سَعِيدٍ الجُرَيْرِيِّ -المَعْنَى وَاحِدٌ- عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عَن حَنْظَلَةَ الأُسَيْدِيِّ، وَكَانَ مِن كُتَّاب النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ بأبي بَكْرٍ وَهُوَ يَبْكي: فَقَالَ: مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا أَبَا بَكْرٍ، نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، يُذَكِّرُنا بالنَّارِ وَالجَنَّةِ كأنَّا رَأي عَيْنٍ، فَإذَا رَجَعْنَا ....

استصغر ما عنده من نعم الله، فكان سببًا لمقته، وإذا نظر للدون، شكر النعمة، وتواضع وحمد، فينبغي للعبد أن لا ينظر إلى تجمل أهل الدنيا، فإنه يحرك داعية الرغبة فيها ومصداقه: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [طه: ١٣١].

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه.

٥٩ - باب

[٢٥١٤] **قوله: (عن حنظلة الأسيدي)** قال النووي: ضبطوه بوجهين: أصحهما، وأشهرهما: ضم الهمزة، وفتح السين وكسر الياء المشددة، والثاني: كذلك إلا أنه بإسكان الياء، ولم يذكر القاضي إلا هذا، والثاني وهو منسوب إلى بني أسيد، بَطْنٌ من بني تميم، **(وكان من كُتاب رسول الله ﷺ)** بضم الكاف، وتشديد الفوقية، جمع: كاتب، وكان لرسول الله ﷺ كتَّاب يكتبون له الوحي وغيره، قال ابن الجوزي في «التلقيح»: تسمية من كان يكتب لرسول الله ﷺ: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبي بن كعب، وهو أول من كتب له، وزيد بن ثابت الأنصاري، ومعاوية بن أبي سفيان، وحنظلة بن الربيع الأسيدي، وخالد بن سعيد بن العاص، وأبان بن سعيد، والعلاء بن الحضرمي ﵃. وكان المداوم على الكتابة له زيدٌ ومعاويةُ، وكان يكتب له رجلٌ، فافتتن وتنصر. انتهى. **(يذكرنا)** بالتشديد، أي: يعظنا، **(بالنار)** أي: بعذابها تارة، **(والجنة)** أي: بنعيمها أخرى؛ ترهيبًا وترغيبًا، أو يذكرنا الله بذكرهما أو بقربهما، **(كأنا رأي عين)** قال القاضي: ضبطناه «رَأْيُ عَيْنٍ» بالرفع، أي: كأنا بحال من يراهما بعينه، قال: ويصح النصب على المصدر، أي: نراهما رأي عين،

عافسنا الأزْوَاج والضَّيْعَة نَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ: فَوَالله إنا لكَذَلِكَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَانْطَلَقْنَا فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟» قَالَ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ الله، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأي عَيْن: فَإِذَا رَجَعْنَا عافَسْنَا الأزواجَ وَالضَّيْعَةَ وَنَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ تَدُومُونَ عَلَى الحَالِ الَّذِي تَقُومُونَ بِهَا مِن عِنْدِي، لَصَافَحَتْكُمُ المَلائِكَةُ في مَجَالِسِكُمْ، وَفِي طُرقكُمْ وَعَلَى فُرُشِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَة سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ».

[م: ٢٧٥٠، جه: ٤٢٣٩، حم: ١٧١٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(عافسنا الأزواج) بالفاء والسين المهملة، قال الهراوي وغيرُهُ: معناه: حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به، أي: عالجنا معايشنا وحظوظنا، **(والضيعة)** بالضاد المعجمة: وهي معاش الرجل من مالٍ أو حرفةٍ أو صناعةٍ، **(قال: نافق حنظلة)** معناه: أنه خاف أنه منافق؛ حيث كان يحصل له الخوف في مجلس النبي ﷺ ويظهر عليه ذلك، مع المراقبة، والفكر، والإقبال على الآخرة، فإذا خرج اشتغل بالزوجة والأولاد ومعاش الدنيا، وأصل النفاق: إظهار ما يكتم خلافه من الشر، فخاف أن يكون ذلك نفاقًا، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس بنفاق، وأنهم لا يكلفون الدوام على ذلك، بل ساعة ساعة، أي: ساعة كذا، وساعة كذا، **(ونسينا كثيرًا)** قال الطيبي - رحمه الله -: أي: كثيرًا مما ذكرتنا به، أو نسيانًا كثيرًا، كأنا ما سمعنا منك شيئًا قطّ، وهذا أنسب بقوله: رأي عين، **(لو تدومون)** أي: في حال غيبتكم منِّي، **(على الحال التي تقومون بها من عندي)** أي: من صفاء القلب والخوف من الله تعالى **(لصافحتكم الملائكة)** قيل: أي: علانية، وإلا فكون الملائكة يصافحون أهل الذكر حاصلٌ، وقال ابن حجر: أي: عيانًا في سائر الأحوال، **(في مجالسكم، وعلى فرشكم، وفي طرقكم)** قال الطيبي: المراد: الدوام، **(ولكن يا حنظلة ساعة وساعة)** أي: ساعة كذا، وساعة كذا، يعني: لا يكون الرجل منافقًا بأن يكون في وقت على الحضور وفي وقت على الفتور، ففي ساعة الحضور تؤدون حقوق ربكم، وفي ساعة الفتور تقضون حظوظ أنفسكم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

[٢٥١٥] (٢٥١٥) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المبارك عَن شُعْبَةَ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». [خ: ١٣، م: ٤٥، ن: ٥٠٣١، جه: ٦٦، حم: ١٢٣٩٠، مي: ٢٧٤٠].

قَالَ: هذا حديث صحيحٌ.

[٢٥١٦] (٢٥١٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ محمدِ بْنِ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ عَن قَيْس بْنِ الحَجَّاجِ، قَالَ: ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الحَجَّاجِ - المَعْنَى وَاحِدٌ - عَن حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُوْلِ الله ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: ....

[٢٥١٥] قوله: (لا يؤمن أحدكم) أي: إيمانًا كاملًا، (حتى يحب لأخيه) أي: المسلم، (ما يحب لنفسه) أي: مثل جميع ما يحبه لنفسه، قال النووي: قال العلماء: معناه: لا يؤمن الإيمان التام، وإلا فأصل الإيمان يحصل، وإن لم يكن بهذه الصفة، والمراد: يحب لأخيه من الطاعات والأشياء المباحات، ويدل عليه ما جاء في رواية النسائي، في هذا الحديث: «حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»، قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ـ رحمه الله ـ: وهذا قد يعد من الصعب الممتنع، وليس كذلك؛ إذ معناه: لا يكمل إيمانُ أحدِكم، حتى يحب لأخيه في الإسلام، مثل ما يحب لنفسه، والقيامُ بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهةٍ لا يزاحمه فيها، بحيث لا تنقص النعمة على أخيه شيئًا من النعمة عليه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل، عافانا الله وإخواننا أجمعين. والله أعلم.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٥١٦] قوله: (قال: وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي، (أخبرنا أبو الوليد) هو الطيالسي، اسمه: هشام بن عبد الملك، (عن حنش) بفتح الحاء المهملة، والنون الخفيفة بعدها معجمة، قال في «التقريب»: حنش بن عبد الله، ويقال: ابن علي بن عمرو السَّبئي ـ بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة ـ أبو رشدين، الصنعاني، نزيل إفريقية، ثقة، من الثالثة.

قوله: (كنت خلف النبي ﷺ يومًا) أي: رديفه، (يا غلام) قال القاري: بالرفع؛ كذا في

احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ الله تجِدْهُ تجَاهَكَ، إذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ باللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ». [حم: ٢٦٦٤].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٠- باب [ت١٢٥، م٦٠]

[٢٥١٧] (٢٥١٧) حَدَّثَنَا أبو حفص عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ أبي قُرَّةَ السَّدُوسيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ:

الأصول المعتمدة، والنسخ المتعددة، يعني: من «المشكاة»، والظاهر: كسر الميم، بناء على أن أصله «يا غلامي» بفتح الياء وسكونها ثم بعد حذفها تخفيفًا اكتفى بكسرٍ ما قبلها، **(احفظ الله)** أي: في أمره ونهيه، **(يحفظك)** أي: يحفظك في الدنيا من الآفات والمكروهات، وفي العقبى من أنواع العقاب والدركات، **(احفظ الله تجده تجاهك)** قال الطيبي: أي: راع حق الله، وتحر رضاه، تجده تجاهك، أي: مقابلك وحذاءك، والتاء: بدل من الواو، كما في تقاة وتخمة، أي: احفظ حق الله تعالى حَتَّى يحفظك الله من مكارهِ الدنيا والآخرة، **(إذا سألت)** أي: أردت السؤال، **(فاسأل الله)** أي: وحده؛ لأن غَيْرَهُ غير قادرٍ على الإعطاء، والمنع، ودفع الضرر، وجلب النفع، **(وإذا استعنت)** أي: أردت الاستعانة في الطاعة وغيرها من أمور الدنيا والآخرة، **(فاستعن بالله)**؛ فإنه المستعان، وعليه التكلان **(رفعت الأقلام وجفت الصحف)** أي: كتب في اللوح المحفوظ ما كتب من التقديرات، ولا يكتب بعد الفراغ منه شيء آخر، فعبر عن سبق القضاء والقدر برفع القلم، وجفاف الصحيفة؛ تشبيهًا بفراغ الكاتب في الشاهد من كتابته.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد(١).

٦٠ - باب

[٢٥١٧] **قوله: (أخبرنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي)** قال في «التقريب»: مستور، من الخامسة، قال في «تهذيب التهذيب»: وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّان.

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٦٤).

قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ: أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعقِلهَا وَتَوَكَّلْ».

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ يَحْيَى: وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ أَنَسٍ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَن عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَن النبيِّ ﷺ نَحْو هَذَا.

[٢٥١٨] (٢٥١٨) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن بُرَيْدِ بْنِ أبي مَرْيَمَ عَن أبي الحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَا حَفِظْتَ مِن رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِن رَسُولِ الله ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ، ....

قوله: (أعقلها) بصيغة المتكلم، وحرف الاستفهام محذوف، قال في «القاموس»: عَقَلَ البعير: شد وظيفه إلى ذراعه، كعقله واعتقله. انتهى. (وأتوكل) أي: على الله بعد العقل، (أو أطلقها) أي: أرسلها (وأتوكل) أي: على الله بعد الإرسال، (قال: اعقلها) قال المناوي: أي: شد ركبة ناقتك مع ذراعيها بحبل، (وتوكل) أي: اعتمد على الله؛ وذلك لأن عقلها لا ينافي التوكل.

قوله: (قال يحيى) هو ابن سعيد القطان، (وهذا عندي حديث منكر) لعل كونه منكرًا عنده لأجل المغيرة بن أبي قرة، قال ابن القطان: لا يُعرف حاله، وقال غيرهُ: كان كاتب يزيد بن المهلب، وفتح معه جرجان في أيام سليمان بن عبد الملك، كذا في «تهذيب التهذيب»، (وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري) صحابي مشهور.

[٢٥١٨] قوله: (حدثنا أبو موسى الأنصاري) الظاهر أنه هو إسحاق بن موسى الأنصاري.

قوله: (دع) أي: اترك، (ما يريبك) بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر، والريب: الشك، وقيل: هو الشك مع التهمة، (إلى ما لا يريبك) قال التوربشتي: أي: اترك ما اعترض لك من الشك فيه، منقلبًا عنه إلى ما لا شك فيه، يقال: دع ذلك إلى ذلك، استبدله به. انتهى.

والمعنى: اترك ما تشك فيه من الأقوال والأعمال أنه منهيٌّ عنه أو لَا، أو سنَّة أو بِدعة، واعدل إلى ما لا تشك فيه منهما، والمقصود: أن يبني المكلف أمره على اليقين البحت، والتحقيق الصرف، ويكون على بصيرة في دينه.

فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الكَذِبَ رِيبَةٌ». [ن: ٥٧٢٧، حم: ٢٧٨١٩، مي: ٢٥٣٢].

وَفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ. قَالَ: وَأَبُو الحوْرَاءِ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ: رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ: وَهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. حَدَّثَنَا بندارٌ محمد بن بشار، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفرٍ المخرميُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن بُرَيْدٍ، فَذَكر نحْوَهُ.

[٢٥١٩] (٢٥١٩) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطائيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أبي الوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفرٍ المَخْرَمِيُّ عَن محمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عن نُبَيْهٍ، عَن محمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ النبيِّ ﷺ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ،

(فإن الصدق طُمَأْنينة) بكسر همزة وسكون طاء، وبعد ألف نون مكسورة فتحتية فنون مفتوحة، وفي «المشكاة»: طمأنينة، أي: إن الصدق يطمئن إليه القلب ويسكن، (وإن الكذب ريبة) بكسر الراء، وحقيقتها قلق النفس واضطرابها، فإن كون الأمر مشكوكًا فيه ممَّا يقلق له النفس، وكونه صحيحًا صادقًا مما تطمئن له، (وفي الحديث قصة) روى أحمد[1] هذا الحديث في «مسنده»، مع القصة عن أبي الحوراء، قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: أذكر أني أخذت تمرة من تمر الصدقة، فألقيتُها في فمي، فانتزعها رسول الله ﷺ بلعابها، فألقاها في التمر، فقال له رجل: ما عليك لو أكل هذه التمرة؟ قال: «إِنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» قال: وكان يقول: «دَعْ مَا يريبك إلى مَا لا يريبك، فإن الصدقَ طمأنينةٌ، والكذب ريبة»، قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ» الحديث.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[2]، (وأبو الحوراء) بفتح الحاء المهملة، وسكون الواو، وفتح الراء، ممدودًا، (واسمه ربيعة بن شيبان) البصري، ثقة، من الثالثة.

[٢٥١٩] قوله: (عن محمد بن عبد الرحمن بن نبيه) بنون، وموحدة، مصغرًا، مجهول، من السابعة.

قوله: (بعبادة واجتهاد) أي: في العبادة، ....

---

(١) أحمد، حديث (١٧٢٥).

(٢) ابن حبان، حديث (٧٢٢) والحاكم، حديث (٢١٦٩) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وَذُكِرَ عِنْدَهُ آخَرُ بِرِعَةٍ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لا تَعْدِلْ بالرِّعَةِ». [ضعيف، محمد بن عبد الرحمن، مجهول].

وَعَبْدُ الله بْنُ جَعْفَر هُوَ مِنْ وَلَدِ المُسور بْنِ مَخْرَمَةَ، وَهُوَ مَدنِيٌّ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيْثِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن غريب لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من هذا الوَجْهِ.

[٢٥٢٠] (٢٥٢٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَبو زُرْعَةَ وَغَيْرُ واحِدٍ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا قَبِيصَةُ عَن إِسْرَائِيلَ عَن هِلالِ بْنِ مِقْلَاصٍ الصَّيْرَفِيِّ عَن أَبي بِشْرٍ عَن أبي وَائِلٍ عَن أَبي سَعِيدٍ الخُدرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أَكَلَ طَيِّبًا وَعَمِلَ في سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بَوائِقَهُ دَخَلَ الجَنَّةَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ هَذَا اليَوْمَ في النَّاسِ لَكَثِيرٌ، قَالَ: «وَسَيَكُونُ ....

(برعة) بكسر الراء، أي: بورع، (لا يعدل) بصيغة المجهول، (بالرعة) في «المصباح»: ورع عن المحارم، يرع بكسرتين، ورعًا بفتحتين... أي: كثير الورع. أي: لا يعدل بكثرة الورع خصلة غيرها من خصال الخير، بل الورع أعظم فضلًا.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده محمد بن عبد الرحمن بن نبيه، وهو مجهول كما عرفت.

[٢٥٢٠] قوله: (وأبو زرعة) اسمه: عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، إمامٌ، حافظٌ، ثقة، مشهور، من الحادية عشرة، (أخبرنا قبيصة) هو ابن عقبة، (عن هلال بن مقلاص الصيرفي) ويقال: هلال بن أبي حميد، أو ابن حميد، أو ابن عبد الله الجهني، مولاهم الوزان، الكوفي، ثقة، من السادسة (عن أبي بشر) قال الحافظ: أبو بشر صاحب أبي وائل، مجهول، من السادسة.

قوله: (من أكل طيبًا) بفتح فتشديد، أي: حلالًا، (وعمل في سنة) أي: في موافقة سنة، نكَّرها؛ لأن كلَّ عملٍ يفتقر إلى معرفة سنة وَرَدَتْ فيه، (وأمن الناس بوائقه) أي: دواهيه، والمراد: الشرور، كالظلم والغش والإيذاء، (دخل الجنة) أي: من اتصف بذلك استحق دخولها بغير عذاب، أو مع السابقين، وإلا فمن لم يعمل بالسنة، ومات مسلمًا، يدخلها وإن عذب، (إن هذا) أي: الرجل الموصوف المذكور، (اليوم) ظرفٌ مقدم لخبر «إن»، (لكثير) أي: فما حال الاستقبال، (قال) أي: رسول الله ﷺ (فسيكون) أي: هم كثيرون اليوم،

فِي قُرُونٍ بَعْدِي». [ضعيف، أبو بشر، مجهول].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ. حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بن محمد الدوري، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَن إِسْرائيلَ، [بِهذا الإِسْنَاد نحوه وَسَأَلتُ مُحَمَّدَ بْنَ إسماعيلَ عَن هَذَا الحَدِيْثِ فَلَم يَعْرِفْهُ إِلَّا مِن حَدِيْثِ إِسْرَائِيْل وَلَم يَعْرِف اسْم أَبِي بِشْر]. عَن هِلالِ بْنِ مِقْلَاصٍ نَحْوَ حديثِ قُبَيْصَةَ عَن إِسْرائيلَ.

[٢٥٢١] (٢٥٢١) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سعيدُ بْنُ أَبي أَيُّوبَ، عَن أَبِي مَرْحُومٍ عبد الرَّحِيمِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَن سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أنسٍ الجُهَنِيِّ عَن أَبِيهِ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن أَعْطَى للهِ، وَمَنَعَ للهِ، وَأَحَبَّ للهِ، وأَبْغَضَ للهِ، وَأَنْكَحَ للهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ». [حم: ١٥١٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث منكرٌ.

وسيوجد من يكون بهذه الصفة، **(في قرون بعدي)** جمع قرنٍ، والمرادُ بالقَرْنِ هنا أَهْلُ العَصْرِ.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الحاكم[1].

قوله: (حدثنا عباس بن محمد) هو الدوري.

[٢٥٢١] قوله: (حدثنا العباس الدوري) هو ابن محمد، **(أخبرنا عبد الله بن يزيد)** المكي، أبو عبد الرحمن المقري، **(مَنْ أعطى لله)** لا لغرض سواه، **(ومنع لله، وأحب لله. . . إلخ)** وكذلك سائر الأعمال، فتكلم لله، وسكت لله، وأكل لله، وشرب لله، كقوله تعالى حاكيًا: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، **(فقد استكمل إيمانه)** أي: أكمل إيمانه.

قوله: (هذا حديث منكر) وفي بعض النسخ: «هذا حديث حسن» قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه أحمد، والترمذي، وقال: «حديث منكر»، والحاكم[2]، وقال: «صحيح الإسناد»، والبيهقي وغيرهم. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (٧٠٧٣) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) الحاكم، حديث (٢٦٩٤) وقال: على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٥).

[٢٥٢٢] (٢٥٢٢) حَدَّثَنَا العبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَن فِراسٍ عَن عَطِيَّةَ عَن أبي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أولُ زُمرةٍ تَدْخُلُ الجنَّةَ عَلى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالثَّانِيَةُ عَلى لَوْنِ أَحْسَنِ كَوكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُم زَوْجَتَانِ عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً، يَبْدُو مُخُّ سَاقِهَا مِن وَرَائِهَا».

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

تم كتاب صفة القيامة ويليه كتاب صفة الجنة

قلت: لم يظهر لي وجه كون هذا الحديث منكرًا، ورواه أبو داود[1] عن أبي أمامة، وفي سنده القاسم بن عبد الرحمن الشامي، قال المنذري: وقد تكلم فيه غير واحد.

* * *

(٣٩) كتاب صفة الجنة عن رسول الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ في صِفةِ شجر الجَنَّة [ت١، م١]

[٢٥٢٣] (٢٥٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَة بن سعيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيثُ بن سعد، عَن سعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ عَن أبيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِائَةَ سنة». [خ: ٣٢٥١، م: ٢٨٢٦، جه: ٤٣٣٥، حم: ٧٤٤٦، مي: ٢٨٣٨].

وفي البابِ عَن أَنَسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

---

٣٩ - كتاب صفة الجنة

١ - باب ما جاء في صفة شجر الجنة

[٢٥٢٣] **قوله:** (عن سعيد بن أبي سعيد) المقبري.

قوله: (يسير الراكب في ظلها) قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: المراد بظلها، كنفها وذراها، وهو ما يستر أغصانها. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أنس وأبي سعيد) أما حديث أنس، فأخرجه الترمذي(١) في «تفسير سورة الواقعة».

وأما حديث أبي سعيد، فأخرجه ابن حبان(٢) في «صحيحه»، عنه عن رسولِ الله ﷺ أنه قال له رجلٌ: يا رسولَ الله! ما طوبى؟ قال: «شَجَرَةٌ مَسِيرَةَ مئة سَنَةٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الجَنَّةِ تَخْرُجُ من أَكْمَامِهَا». كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان(٣)، وابن ماجه.

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٢٩٣).

(٢) ابن حبان، حديث (٧٤١٣).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٥٣).

[٢٥٢٤] (٢٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ محمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن شَيْبَانَ عَن فِرَاسٍ عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «في الجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مائَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا، وقَالَ: ذَلِكَ الظِّلُّ المَمْدُودُ». [خ: ٦٥٥٣، م: ٢٨٢٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي سعيد.

[٢٥٢٥] (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ الفُرَاتِ القَزَّازُ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ عَن أَبِي حَازِمٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا في الجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِن ذَهَبٍ».

[٢٥٢٤] **قوله: (عن فراس)** ـ بكسر أوله، وبمهملة ـ ابن يحيى الهمداني، الخارقي أبي يحيى الكوفي المكتب، صدوق، ربما وَهِمَ، من السادسة.

قوله: (في الجنة شجرة) قال ابن الجوزي: يُقال: إنها طوبى، قال الحافظ: وشاهد ذلك في حديث عتبة بن عبد السلمي، عند أحمد، والطبراني، وابن حبان، فهذا هو المعتمد، خلافًا لمن قال: إنما نكرت للتنبيه، على اختلاف جنسها بحسب شهوات أهل الجنة، **(يسير الراكب)** أي: أيُّ راكب فُرض، ومنهم من حَمَلَهُ على الوسطِ المعتدلِ، **(في ظلها)** أي: في نعيمها وراحتها، ومنه قولهم: عَيْشٌ ظليلٌ، وقيل: معنى ظلها: ناحيتها، وأشار بذلك إلى امتدادها، ومنه قولهم: «أَنَا في ظِلِّك»، أي: في ناحيتك، قال القرطبي: والمحوج إلى هذا التأويل أن الظلَّ في عرفِ أهلِ الدنيا ما يقي من حر الشمس وأذاها، وليس في الجنة شمسٌ، ولا أذى، **(مئة عام لا يقطعها)** أي: لا ينتهي إلى آخر ما يميل من أغصانها، **(قال: وذلك الظل الممدود)** وفي حديث أبي هريرة عند البخاري: «واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠]»، وحديث أبي سعيد هذا، أخرجه الشيخان[١]، بلفظ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الراكبُ الجوادَ المُضْمَرَ السَّرِيع مئةَ عام مَا يَقْطَعُهَا».

[٢٥٢٥] **قوله: (أخبرنا زياد بن الحسن بن الفرات القزاز)** التميمي، الكوفي، صدوق، يخطئ، من التاسعة، **(عن أبيه)** أي: الحسن بن الفرات بن أبي عبد الرحمن، التميمي، القزاز، الكوفي، صدوق، يهم، من السابعة.

قوله: (ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب) وروى أبو نعيم عن أبي هريرة رضي الله عنه

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٥٣) ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٢٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث أبي سعيد.

٢- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنةِ وَنَعِيمِهَا [ت٢، م٢]

[٢٥٢٦] (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ عَن زِيَادٍ الطَّائِيِّ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ الله: مَا لَنَا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا، وَزَهِدْنَا في الدُّنيا وَكُنَّا مِن أَهْلِ الآخِرَةِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِن عِنْدِكَ ....

قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً جُذُوعُهَا من ذَهَبٍ وَفُرُوعُهَا من زَبَرْجَدٍ ولؤلؤ، فَتَهُبُّ الرياحُ، فَتَصْطَفِقُ، فَمَا سَمِعَ السَّامِعُونَ بِصَوْتِ شَيْءٍ قَطّ أَلَذَّ مِنْهُ». وروى ابن أبي الدنيا عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفًا بإسنادٍ جيد، قال: «نَخْلُ الجَنةِ جُذُوعُهَا من زُمُرّدٍ أَخْضَرَ وكَرَبها ذَهَبٌ أَحْمَرُ، سَعَفُهَا كسوةٌ لأَهْلِ الجَنَّةِ، مِنْهَا مُقَطَّعَاتُهُمْ وَحُلَلُهُمْ، وَثَمَرُهَا أَمْثَالُ القِلالِ والدِّلاءِ، أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبنِ، وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وَأَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ، لَيْسَ فِيْهَا عَجَمٌ»، ورواه الحاكم[١] وقال: صحيحٌ على شرطِ مسلمٍ، ذكر الحافظ المنذري هاتين الروايتين في «الترغيب»، وقال: الكرب بفتح الكاف والراء، بعدهما باء موحدة: هو أصول السعفِ الغلاظ العراض. انتهى.

وروى ابن أبي حاتم[٢]، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنةِ» عن ابن عباس قال: «الظِلُّ الممدودُ: شجرةٌ في الجنةِ على ساقٍ، قدرُ ما يسيرُ الراكبُ المجد في ظلِّها مئةُ عامٍ، من كلِّ نواحيها، فيخرجُ أهلُ الجنةِ يتحدثون في ظلِّها، فيشتهي بعضُهم اللهو، فيرسلُ الله رِيحًا فيحرك تلك الشجرةَ بكلِّ لهوٍ كان في الدنيا». ذكره الحافظ في «الفتح».

قوله: (هذا حديث غريب حسن) وأخرجه ابن أبي الدنيا، وابن حبان[٣] في «صحيحه».

٢ - باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها

[٢٥٢٦] **قوله: (عن زياد الطائي)** مجهول، أرسل عن أبي هريرة، من السادسة. كذا في «التقريب».

قوله: (وزهدنا)، قال في «القاموس»: زَهدَ فيه، كَمَنَعَ وسمع وكرم، زهدًا وزهادةً، أو

---

(١) الحاكم، حديث (٣٧٧٦) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

(٢) ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠/ ٣٣٣١) (١٨٧٨١).

(٣) ابن حبان، حديث (٧٤١٠).

فَآنَسْنَا أَهَالِينَا وَشَمَمْنَا أَوْلَادَنا أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تكُونُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِن عِنْدِي كُنْتُمْ عَلَى حَالِكُمْ ذَلِكَ، لَزَارَتْكُم المَلَائِكَةُ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ جديدٍ كَي يُذْنِبُوا فَيَغْفِرَ لَهُمْ»، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! ......

هي في الدنيا، والزهد في الدين: ضدُّ رغب. انتهى. (فأنسنا أهالينا) قال في «القاموس»: الأنس، بالضم وبالتحريك، والأنسة ـ محركةٌ ـ: ضد الوحشة، وقد أنس به مثلثة النون. انتهى. والمعنى: خالطناهم وعالجنا أمورهم واشتغلنا بمصالحهم، (أنكرنا أنفسنا) أي: لم نجدها على ما كانت عندك، (لو أنكم تكونون إذا خرجتم من عندي كنتم على حالكم ذلك لزارتكم الملائكة في بيوتكم) كذا في نسخ الترمذي بزيادة لفظ: «كنتم» بين: «من عندي» و«على حالكم» ولا يستقيم معناه، فتفكر.

وروى مسلمٌ[1] في «صحيحه»، عن حنظلة بن الربيع الأسيدي، نحو هذا الحديث، وفيه: «لو تَدُومُونَ على ما تكونون عندي، وفي الذكرِ، لَصافَحَتْكُمُ الملائكةُ على فُرُشِكُمْ، وفي طرقكم».

(ولو لم تذنبوا لجاء الله بخلق جديد) من جنسكم، أو من غيركم، وفي رواية مسلم[2]: «لَذَهَبَ الله بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ»، (كي يذنبوا) أي: فيستغفروا، (فيغفر لهم)؛ لاقتضاء صفة الغفار والغفور ذلك، قال الطيبي: ليس الحديث تسلية للمنهمكين في الذنوب، كما يتوهمه أهلُ الغرةِ بالله، فإن الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ إنما بعثُوا ليردعوا الناس عن غشيان الذنوب، بل بيان لعفو الله تعالى وتجاوزه عن المذنبين؛ ليرغبوا في التوبة.

والمعنى المراد من الحديث: هو أَنَّ الله كما أحبَّ أن يعطي المحسنين، أحب أن يتجاوز عن المسيئين، وقد دل على ذلك غيرُ واحد من أسمائه: الغفار، الحليم، التواب، العفو، ولم يكن ليجعل للعباد شأنًا واحدًا، كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب، بل يخلق فيهم مَنْ يَكُونُ بطبعه مَيَّالًا إلى الهوى، متلبسًا بما يقتضيه، ثم يكلفه التوقي عنه، ويحذره من مداناته، ويعرفه التوبة بعد الابتلاء، فإن وَفَّى، فأجرُهُ على الله، وإن أخطأ الطريق، فالتوبةُ بين يديه، فأراد النبي ﷺ به: أنكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة، لجاء الله بقوم يتأتى منهم الذنبُ، فيتجلَّى عليهم بتلك الصفات على مقتضى

---

(١) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٥٠).

(٢) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٩).

مِمَّ خُلِقَ الخَلْقُ؟ قَالَ: «مِنَ المَاءِ»، قُلْتُ: الجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: «لَبِنَةٌ مِن فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِن ذَهَبٍ، وَمِلَاطُهَا المِسْكُ الأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَاليَاقُوتُ، وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَن يدْخُلهَا يَنْعَمُ ولا يَبْأَسُ، وَيُخَلَّدُ ولا يَمُوتُ: لا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ وَلا يَفْنَى شَبَابُهُمْ، ثُمَّ قَالَ: ثَلَاثة لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: ....

الحكمة، فإن الغفار يستدعي مغفورًا، كما أن الرزق يستدعي مرزوقًا. كذا في «المرقاة».

(مم خلق الخلق؟ قال: من الماء) قيل: أي: من النطفة، والظاهر أن يكون اقتباسًا من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، أي: وخلقنا من الماء كل حيوان؛ لقوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ﴾ [النور: ٤٥]، وذلك لأن الماءَ أعظم مواده، أو لفرط احتياجه إليه، وانتفاعه بعينه، (قلت: الجنة ما بناؤها؟) أي: هل من حجر أو مدر، أو خشب، أو شعر؟ (قال: لبنة من فضة، ولبنة من ذهب) أي: بناؤها مرصع منهما، (وملاطها) بكسر الميم، أي: ما بين اللبنتين: موضع النورة، في «النهاية»: المِلاطُ: الطين الذي يجعل بين سَافَي البناء، يملط به الحائط، أي: يخلط (المسك الأذفر) أي: الشديد الريح، (وحصباؤها) أي: حصباؤها الصغار، التي في الأنهار. قاله القاري، وقال صاحبُ «أشعة اللمعات»: أي: حصباؤها التي في الأنهارِ وغيرها.

قلت: الظاهر هو العموم.

(اللؤلؤ والياقوت) أي: مثلهما في اللون والصفاء، (وتربتها) أي: مكان ترابها، (الزعفران) أي: الناعم الأصفر الطيب الريح، فجمع بين ألوان الزينة، وهي البياض، والحمرة، والصفرة، ويتكمل بالأشجار الملونة بالخضرة، ولما كَانَ السوادُ يغمُّ الفؤادَ، خُصَّ بأهل النار، (مَنْ يدخلها ينعم لا يبأس) بفتح وسطهما، في «القاموس»: البأس: العذاب والشدة في الحرب، بؤس، ككرم بأسًا، وبئس، كسمع: اشتدت حاجته، (يخلد) أي: يدوم فلا يتحول عنها، (لا يموت) أي: لا يفنى، بل دائمًا يبقى، (ولا تبلى) بفتح أوله، من باب: «سَمِعَ يَسْمَعُ»، أي: لا تخلق ولا تتقطع، (ثيابهم)، وكذا أثاثهم، (ولا يفنى شبابهم) أي: لا يهرمون، ولا يخرفون، ولا يغيرهم مضي الزمان، قال القاضي: معناه: أن الجنة دار الثبات والقرار، وأن التغير لا يتطرق إليها، فلا يشوب نعيمها بؤس، ولا يعتريه فساد ولا تغيير، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ دارَ الأضدادِ ومحلّ الكون والفساد، (ثلاث) أي: ثلاث نفوس، في «المشكاة» و«الجامع الصغير»: «ثلاثة» بتاء التأنيث، أي: ثلاثة أشخاص، أو ثلاثة

الإِمَامُ العَادِلُ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الغَمَامِ، وَتُفَتَّحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عزَّ وجلَّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّك وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ». [حم: ٧٩٨٣، مي: ٢٨١٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ القَوِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَبِي مُدَلهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النبيِّ ﷺ.

رجال، **(الإمام العادل)** أي: منهم، أو أحدهم: الإمام العادل، **(والصائم حين يفطر)**؛ لأنه بعد عبادة، حال تضرع ومسكنة، **(ودعوة المظلوم)**، كان مقتضى الظاهر أَنْ يَقُولَ: والمظلوم، ولعله لما كانت المظلومية ليست بذاتها مطلوبة عدل عنه. قاله القاري.

وقال الطيبي: أي: دعوة الإمام، ودعوة الصائم؛ بدليل قوله: «ودعوة المظلوم» ويكون بدلًا من «دعوتهم»، وقوله: **(يرفعها)** حالٌ. كذا قيل، والأولى أن يكون ـ أي: «يرفعها» ـ خبرًا لقوله: «ودعوة المظلوم»، وقطع هذا القسيم عن أخويه؛ لشدة الاعتناء بشأن دعوة المظلوم، ولو فاجرًا أو كافرًا، وينصر هذا الوجه عطفُ قوله: «ويقول الرب»، على قوله: «ويفتح»، فإنه لا يلائم الوجه الأول؛ لأن ضميرَ «يرفعها» للدعوةِ حينئذٍ، لا لدعوة المظلوم، كما في الوجه الأول.

قال القاري: والظاهرُ: أن الضمير على الوجهين لدعوة المظلومِ، وإنما بُولغ في حقها؛ لأنه لما ألحقته نار الظلم واحترقت أحشاؤه، خرج منه الدعاء بالتضرع والانكسار، وحصل له حالة الاضطرار، فيقبل دعاؤه؛ كما قال تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ [النمل: ٦٢]، **(يرفعها)** أي: الله، **(فوق الغمام)** أي: تجاوز الغمام، أي: السحاب، **(ويفتح)** أي: الله، **(لها)** أي: لدعوته، **(لأنصرنك)** بفتح الكاف، أي: أَيُّها المظلوم، وبكسرها، أي: أيتها الدعوة، **(ولو بعد حين)** الحينُ: يستعمل لمطلق الوقت، ولستة أشهر، ولأربعين سنة.

والمعنى: لا أضيع حقك، ولا أرد دعاءك، ولو مضى زمان طويل؛ لأني حليم، لا أعجل عقوبة العباد؛ لعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب إلى إرضاء الخصوم والتوبة، وفيه إيماءٌ إلى أنه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله.

قوله: (هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل)؛ لأن في سنده زياد الطائي، وهو مجهول، ومع هذا رواه عن أبي هريرة مرسلًا.

٣- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ غُرَفِ الجَنَّة [ت٣، م٣]

[٢٥٢٧] (٢٥٢٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ في الجَنَّةِ لَغُرَفًا يُرَى ظُهُورُهَا مِن بُطُونِهَا وبُطُونُهَا مِن ظُهُورِهَا»، فَقَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى لله بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». [حم: ١٣٤٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العلم في عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ هَذَا ....

اعلم أن حديث أبي هريرة هذا مشتمل على أربعة أحاديث:

فالأول: من قوله: «مَا لَنَا إذا كنا عندك» إلى قوله: «لزارتكم الملائكة في بيوتكم»، وهذا أخرجه أحمد.

والثاني: من قوله: «ولو لم تذنبوا» إلى قوله: «فيغفر لهم»، وهذا أخرجه مسلم.

والثالث: من قوله: «قلت: يا رسولَ الله، مم خلق الخلق؟» إلى قوله: «ولا يفنى شبابهم»، وهذا أخرجه أحمد، والدارمي، والبزار، والطبراني في «الأوسط» وابن حبان في «صحيحه».

والرابع: من قوله: «ثلاث لا ترد دعوتهم. . .» إلخ، وهذا أخرجه أحمد، وابن ماجه، وأخرجه الترمذي أيضًا في الدعوات.

والمفهوم من كلام المنذري في «صفة الجنة» من كتاب «الترغيب» أن هذا الحديث بطوله عند أحمد، والبزار، والطبراني، وابن حبان.

٣ - باب ما جاء في صفة غرف الجنة

[٢٥٢٧] **قوله**: (إن في الجنة لغرفًا) بضم الغين المعجمة، وفتح الراء، كصرد: جمع غرفة بالضم، وهي العلية، وهي بالفارسية بالاخانة.

قوله: (هذا حديث غريب) تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في «باب قول المعروف» من «أبواب البر والصلة»، وتقدم هناك شرحه.

مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحمنِ بْن إِسْحَاقَ القُرَشِيُّ مدنيٌّ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِن هَذَا.

[٢٥٢٨] (٢٥٢٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ أَبُو عَبْدِ الصَّمَد العَمِّيُّ، عَن أَبِي عِمرَانَ الجُوْنِيِّ، عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسٍ، عَن أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ جَنَّتَيْنِ آنِيتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا مِن فِضَّةٍ، وَجَنَّتَيْنِ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا مِن ذَهَبٍ، وَمَا بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الكِبْرِيَاءِ

قوله: (من قبل حفظه) بكسر القاف، وفتح الموحدة، أي: من جهة حفظه، **(وهو كوفي)** واسطي، وقد تقدم ترجمته في «باب قول المعروف» **(وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي، مدني، وهو أثبت من هذا)** وقال أبو حاتم: وهو أصلح من الواسطي، وقال ابن سعد: هو أثبت من الواسطي، وحكى الترمذي في «العلل» عن البخاري أنه وَثَّقَهُ. كذا في «تهذيب التهذيب»، وقد تقدم ترجمته في «باب المسح على الجوربين والعمامة».

[٢٥٢٨] **قوله: (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس)** عبد الله بن قيس هذا هو: أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، وابنه أبو بكر اسمه: عمرو، أو عامر، ثقة، من الثالثة، **(عن أبيه)** أي: عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، كنيته: أبو موسى الأشعري، صحابي مشهور، أقره عمر، ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بصفين.

قوله: (إن في الجنة جنتين من فضة آنيتهما وما فيهما) أي: من القصور والأثاث، كالسرر، وكقضبان الأشجار، وأمثال ذلك.

قيل: قوله: «من فضة» خبر «آنيتهما»، والجملةُ صفة «جنتين»، أو «من فضة» صفة قوله: «جنتين»، وخبر «آنيتهما» محذوف، أي: آنيتهما وما فيهما كذلك، وكذا من جهة المبنى والمعنى قوله: **(وجنتين من ذهب، آنيتهما وما فيهما)** ثم ظاهره أن جنتين من فضة، لا من ذهب وجنتين بالعكس، فالجمعُ بينه وبين حديث: «صفة بناء الجنة» من أن لبنة من ذهب ولبنة من فضة، أن الأول: صفة ما في الجنة من آنية وغيرها، والثاني: صفة حوائط الجنة، ويؤيده أنه وقع عند البيهقي في «البعث» في حديث أبي سعيد: أن الله أحاطَ حائطَ الجنَةِ، لبنةً من ذهب، ولبنةً من فضة.

(وما بين القوم، وبين أن ينظروا إلى رَبِّهم إلا رداء الكبرياء).

قال عياض: كانت العربُ تستعمل الاستعارة كثيرًا، وهو أرفع أدوات بديع فصاحتها

عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ». [خ: ٤٨٨٠، م: ١٨٠، جه: ١٨٦، حم: ١٩٠٧٩، مي: ٢٨٢٢].

وإيجازها، ومنه قوله تعالى: ﴿جَنَاحَ ٱلذُّلِّ﴾ [الإسراء: ٢٤]، فمخاطبة النبي ﷺ لهم برداء الكبرياء على وجهه ونحو ذلك من هذا المعنى، ومن لم يفهم ذلك تاه، فمن أجرى الكلام على ظاهره، أفضى به الأمر إلى التجسيم، ومن لم يتضح له، وعلم أن الله منزه عن الذي يقتضيه ظاهرها، إما أن يكذب نقلتها، وإما أن يأولها، كأن يقال: استعار لعظيم سلطان الله، وكبريائه، وعظمته، وهيبته، وجلاله المانع إدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء، فإذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم، كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته. انتهى ملخصًا.

وقال الكرماني ما حاصله: إن رداءَ الكبرياءِ مانعٌ عن الرؤية، فكأنَّ في الكلام حذفًا، تقديره بعد قوله: «إلا رداء الكبرياء»: «فإنه يمن عليهم برفعه، فيحصل لهم الفوز بالنظر إليه»، فكأن المراد، أن المؤمنين إذا تبوأوا مقاعدهم من الجنة، لولا ما عندهم من هيبة ذي الجلال، لما حال بينهم وبين الرؤية حائلٌ، فإذا أراد إكرامهم، حفهم برأفته، وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر إليه سبحانه.

قال الحافظ: ثم وجدتُ في حديث صهيب في تفسير قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، ما يدل على أن المراد برداء الكبرياء في حديث أبي موسى: الحجاب المذكور في حديث صهيب، وأنه سبحانه يكشف لأهل الجنة إكرامًا لهم، والحديث عند مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، ولفظ مسلم: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجنةَ يقول الله عزَّ وجلَّ: تريدون شيئًا أزيدُكم؟ فيقولون: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَتُدْخِلنَا الجَنَّةَ، قَالَ: فَيَكْشِفُ لَهُم الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ، ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾» [يونس: ٢٦]، أخرجه مسلم عقب حديث أبي موسى، ولعله أشار إلى تأويله به، وقال القرطبي في «المفهم»: الرداء: استعارةٌ كَنَّى بها عن العظمة، كما في الحديث الآخر: «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي»، وَلَيْسَ المرادُ الثياب المحسوسة، لكن المناسبة أن الرداء والإزار لَمَّا كانا متلازمين للمخاطب من العرب، عبر عن العظمة والكبرياء بهما، ومعنى حديث الباب: أن مقتضى عزة الله واستغنائه، أن لا يراه أحد، لكن رحمته للمؤمنين اقتضت أن يريهم وجهه، كمالًا للنعمة، فإذا زال المانعُ، فعل منهم خلاف مقتضى الكبرياء، فكأنه رفع عنهم حجابًا كان يمنعهم. انتهى.

(على وجهه) حال من «رداء الكبرياء»، (في جنة عدن) راجع إلى القوم، وقال عياض:

وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ لخيمةً مِن دُرَّةٍ مُجَوَّفَةٍ، عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِم المُؤْمِنُ».

[خ: ٤٨٧٩، م: ٢٨٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو عِمْرَانُ الجُونِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ المَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ، وَأَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ قَيْسٍ وَأبو مَالك الأشْعري اسمه: سعد بْنُ طارق بْنُ أشيم.

٤- باب مَا جَاءَ في صِفَةِ دَرَجَاتِ الجَنَّة [ت٤، م٤]

[٢٥٢٩] (٢٥٢٩) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيل عَن مُحمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَن عَطَاء، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «في الجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ ....

معناه راجع إلى الناظرين، أي: وهم في جنة عدن، لا إلى الله، فإنه لا تحويه الأمكنة سبحانه وتعالى، وقال القرطبي: متعلقٌ بمحذوفٍ في موضع الحال من القوم، مثل: كائنين في جنة عدن.

قوله: (إن في الجنة لخيمةً) أي: عظيمةً، **(مجوفة)** أي: واسعة الجوف، **(عرضها)** وفي رواية: «طولها»، ويتحصل بالروايتين أن طولها وعرضها، كل واحد منهما ستون ميلًا، **(في كل زاوية)** أي: من الزوايا الأربع، **(منها)** أي: من تلك الخيمة، **(أهل)** في رواية مسلم: «أهل للمؤمن»، **(لا يرون)** أي: ذلك الأهل، وجُمِعَ باعتبار معناه، **(الآخرين)** أي: الجمع الآخرين من الأهل الكائنين في زاوية أخرى، **(يطوف عليهم)** أي: يدور على جميعهم، **(المؤمن)** قيل: إن المعنى: يُجامع المؤمن الأهل، وأن الطواف هنا كنايةٌ عن المجامعة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان(١)، وغيرهما.

٤ - باب ما جاء في صفة درجات الجنة

[٢٥٢٩] **قوله: (في الجنة مئة درجة)** قال ابن الملك: المرادُ بالمئة ههنا: الكثرةُ،

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٣٨)

مِائَةُ عَامٍ». [حم: ٢١٥٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٥٣٠] (٢٥٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ البَصْرِيُّ قالا: حَدَّثَنَا عبدُ العزيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن صَامَ رَمَضَانَ وَصَلَّى الصَّلَواتِ وَحَجَّ البَيْتَ، - لا أَدْرِي أذكَر الزَّكَاةَ أَمْ لَا-، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ يَغْفِرَ لَهُ إِنْ هَاجَرَ في سَبِيلِ الله أَوْ مكثَ بِأَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ بِهَا»، قَالَ مُعَاذٌ: أَلا أُخْبِرُ بِهَذا النَّاسَ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ذَرِ النَّاسَ يَعْمَلُونَ ....

وبالدرجة المرقاة، قال القاري: الأظهر أن المراد بالدرجات المراتب العالية، قال تعالى: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنفال: ٤] أي: ذوو درجات، بحسب أعمالهم من الطاعات، كما أن أهل النار أصحاب دركات متسافلة لقدر مراتبهم في شدة الكفر، كما يشير إليه قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، (مئة عام) أي: مسيرة مئة عام، قال المناوي: وفي رواية: «خمسمئة» وفي أخرى أكثر وأقل، ولا تعارض لاختلاف السير في السرعة والبطء، والبينُ ذكر تقريبًا للأفهام.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والطبراني في «الأوسط»، إلا أنه قال: «ما بين كل درجتين مسيرة خمسمئة عام». انتهى.

[٢٥٣٠] قوله: (لا أدري أذكر الزكاة أم لا) الظاهر أن قائل: لا أدري، هو عطاء بن يسار، وفاعل «ذكر» هو معاذ بن جبل، (إلا كان). كذا في النسخ الموجودة بزيادة «إلا»، قبل «كان»، ولا يستقيم معناها ههنا، فهي زائدة، وقد تكون هي زائدة، كما في قول الشاعر: [من الطويل].

حَـرَاجِـيـجُ مَـا تَـنْـفَـكُّ إِلَّا مُـنَـاخَـةً عَلَى الْخَسْفِ أَوْ نَرْمِي بِهَا بَلَدًا قَفْرَا

كذا في «القاموس»، وقد روى أحمد هذا الحديث في «مسنده»، ولم يقع في روايته لفظ إلّا، (حقًّا على الله) أي: بوعده الصادق، (ألا أخبر بها الناس؟) حتى يفرحوا بهذه البشارة، (ذر الناس) أي: اتركهم بلا بشارة، (يعملون) أي: يجتهدون في زيادة العبادة، ولا يتكلون

فَإِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالفِرْدَوْسُ أَعْلَى الجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا وَفَوْقَ ذَلِكَ عَرْشُ الرَّحمنِ، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ الله فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ». [حم: ٢٢١٨٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هكَذَا رُوِيَ هذا الحديثُ عَن هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَار عن مُعاذِ بنِ جَبَل، وهذا عندي أَصَحّ من حديثِ همَّام عن زيدِ بنِ

على هذا الإجمال، (فإن في الجنة مئة درجة) قال القاري: يمكن أن يُرَادَ به الكثرة، لما ورد من رواية البيهقي(١)، عن عائشة ﵂ ـ مرفوعًا ـ: «عَدَدُ دَرَجِ الْجَنَّةِ، عَدَدُ آيِ الْقُرْآنِ، فَمَن دَخَلَ الْجَنَّةَ من أَهْلِ الْقُرْآنِ، فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةٌ»، ويمكن أن يُقال: في الجنة مئةُ درجة لكلِّ واحد من أهلها، فيكون بيان أقل ما يكون فيها من أنواع السعة، وأصناف النعمة، (والفردوس) قال الحافظ: الفردوس: هو البستان الذي يجمع كل شيء.

وقيل: هو الذي فيه العنب، وقيل: هو بالرومية، وقيل: بالقبطية، وقيل: بالسريانية، وبه جزم أبو إسحاق الزجاج. انتهى.

وقال في «القاموس»: الفردوس: الأودية التي تنبت ضروبًا من النبت، والبستان يجمع كل ما يكون في البساتين، يكون فيه الكروم، وقد يؤنث، عربية، أو رومية نقلت، أو سريانية. انتهى.

(أعلى الجنة وأوسطها) أي: أعدلها وأفضلها وأوسعها وخيرها. ذكره السيوطي، قال الطيبي: النكتة في الجمع بين الأعلى والأوسط، أنه أراد بأحدهما الحسي، وبالآخر المعنوي، فإن وسط الشيء أفضله وخياره، وإنما كان كذلك؛ لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل، والأوساط محمية محفوظة، وقال ابن حبان: المراد بالأوسط: السعة، وبالأعلى: الفوقية، (ومنها) أي: من الفردوس، (تفجر) بصيغة المجهول، أي: تشقق وتجري، (أنهار الجنة) أي: أصول الأنهار الأربعة، من الماء، واللبن، والخمر، والعسل، (فإذا سألتم الله) أي: الجنة، (فاسألوه) وفي بعض النسخ «فسلوه» بالتخفيف، والنقل، أي: فاطلبوا منه، (الفردوس)؛ لأنه أفضلها وأعلاها.

قوله: (هكذا روي هذا الحديث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل، وهذا عندي أصح) وأخرجه البخاري، من طريق هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (١٩٩٨).

أسلَم عن عطاء بنِ يسار، عَن عُبَادَة بْنِ الصَّامِتِ، وَعَطَاءٌ لم يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَمُعَاذٌ قَدِيمُ المَوْتِ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ.

[٢٥٣١] (٢٥٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا زَيدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «فِي الجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةً، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ الأَرْبَعَةُ، وَمِنْ فَوْقِهَا يَكُونُ العَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ الله فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ». [حم: ٢٧٦٢٦].

حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، نحْوَهُ.

قال الحافظ في «الفتح»: رواه زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، فاختلف عليه، فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردي: عنه، عن عطاء، عن معاذ بن جبل، أخرجه الترمذي، وابن ماجه، وقال همام: عن زيد، عن عطاء، عن عبادة بن الصامت، أخرجه الترمذي، والحاكم، ورجح رواية الدراوردي وَمَنْ تابعه، على رواية همام، ولم يتعرض لرواية هلال، مع أن بين عطاء بن يسار ومعاذ انقطاعًا. انتهى.

[٢٥٣١] قوله: (والفردوس) أي: الجنة المسماة بالفردوس، المذكور في القرآن في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ﴾ [المؤمنون: ١٠، ١١]، (أعلاها) أي: أعلى سائر الجنان، (ومنها) أي: من جنة الفردوس، (تفجر أنهار الجنة الأربعة) بالرفع: صفة لـ «أنهار»، وهي أنهار الماء، واللبن، والخمر، والعسل، المذكورة في القرآن، و: ﴿فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمد: ١٥]، (ومن فوقها يكون العرش) يدل هذا على أن الفردوس فوق جميع الجنان، ولذا قال ﷺ: تعليمًا للأمة، وتعظيمًا للهمة: (فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس) وفي بعض النسخ: «فسلوه» بالتخفيف، وحديث عبادة هذا أخرجه أحمد، وابن أبي شيبة، والحاكم[1].

---

(١) ابن أبي شيبة (٣٥٢١١) الحاكم، حديث (٢٦٧) وصحّحه ووافقه الذهبي.

[٢٥٣٢] (٢٥٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ عَن دَرَّاجٍ عَن أَبِي الهَيثَمِ عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ لَوْ أَنَّ العَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ». [ضعيف، دراج في حديثه عن أبي الهيثم ضعف، وفي السند أيضًا ابن لهيعة].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ.

٥- باب فِي صِفَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ [ت٥، م٥]

[٢٥٣٣] (٢٥٣٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي المَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ المَرأَةَ مِن نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ لَيُرَى بَيَاضُ سَاقِهَا مِن وَرَاءِ سَبْعِينَ حُلَّةً، حَتَّى يُرَى مُخُّهَا وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ - تعالى - يَقُولُ: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٥٨] فَأَمَّا اليَاقُوتُ فَإِنَّهُ حَجَرٌ لَوْ أَدْخَلْتَ فِيهِ سِلْكًا، ثُمَّ اسْتَصْفَيْتَهُ لأُرِيتَهُ مِن وَرَائِهِ». [عطاء، صدوق اختلط].

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

[٢٥٣٢] **قوله: (لو أن العالمين)** بفتح اللام، أي: جميع الخلق اجتمعوا جميعًا، **(لوسعتهم)** أي: لكفتهم، لِسَعَتِهَا المفرطة، التي لا يعلمها إلا الله تعالى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن حبان من وجه آخر وصححه. قاله القاري.

٥ - باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الجنَّةِ

[٢٥٣٣] **قوله: (أخبرنا فروة بن أبي المغراء)** بفتح الميم، والمد، واسم أبيه: معد يكرب الكندي، يُكَنَّى: أبا القاسم، كوفي، صدوق، من العاشرة، **(أخبرنا عبيدة)** بفتح أوله، وكسر الموحدة.

قوله: (ليرى) بصيغة المجهول، **(مخها)** بالضم: نقي العظم والدماغ، **(كأنهن الياقوت)** أي: صفاء، **(والمرجان)** أي: اللؤلؤ بياضًا، قال في «القاموس»: المرجان: صغار اللؤلؤ، **(ثم استصفيته)** المراد باستصفاء الياقوت هنا: جعله صافيًا ونقيًا من الكدورةِ ونحوِهَا مما يكدره، وحديث ابن مسعود هذا أخرجه أيضًا ابن أبي الدنيا، وابن حبان في «صحيحه».

[٢٥٣٤] (٢٥٣٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عن النبي ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَهذا أصحُّ مِن حَدِيثِ عُبَيْدَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَهَكَذَا رَوَى جَرِيرٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ. حَدَّثَنَا قتيبة، حَدَّثَنَا جريرٌ عَن عطاءِ بْنِ السَّائبِ نَحْوَ حَدِيْث أبي الأَحْوَصِ وَلَم يَرْفَعهُ أصحَابُ عطاءٍ وهَذَا أَصَحُّ.

[٢٥٣٥] (٢٥٣٥) حَدَّثَنا سُفْيَانُ بْنُ وَكيعٍ، حَدَّثَنَا أبي عَن فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوق عَن عَطيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ يَوْمَ القِيَامَةِ ضَوْءُ وُجُوْهِهِمْ عَلَى مِثْلِ ضَوْءِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى مِثْلِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، عَلَى كلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِن ورَائِهَا». [حم: ١٠٧٤٢].

[٢٥٣٥] قوله: (إن أول زمرة) أي: جماعة، وهم الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- (على مثل ضوء القمر ليلة البدر) أي: وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر، (والزمرة الثانية) وهم الأولياء، والصلحاء على اختلاف مراتبهم في الضياء، (على كلِّ زوجة سبعون حلة)؛ بضم حاء وتشديد لام، ولا تطلق غالبًا إلا على ثوبين، (يرى) أي: يبصر، (مخ ساقها) أي: مخ عظام ساق كل زوجة، (من ورائها) أي: من فوق حللها السبعين؛ لكمال لطافة أعضائها وثيابها.

قال القاري: والتوفيق بينه وبين خبر: «أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْ لَهُ ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً، وَثَمَانُونَ أَلْف خَادِمٍ»، بأن يقال: يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بأن يرى مخ ساقها من ورائها، وهذا لا ينافي أن يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة إلى هذه الغاية. كذا قيل، والأظهر: أنه تكون لكلٍّ زوجتان من نساء الدنيا، وأن أدنى أهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة في الجملة، يعني: ثنتين من نساء الدنيا، وسبعين من الحور العين. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح»: قوله: ولكل واحد منهم زوجتان، أي: من نساء الدنيا، فقد روى أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعًا في «صفة أدنى أهل الجنة منزلة»: «وإن له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة، سوى أزواجه في الدنيا»، وفي سنده شهر بن حوشب،

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٥٣٥م] حدَّثَنا العَبَّاسُ بنُ محمَّدٍ أخبَرَنا عُبيدُ الله بنُ مُوسى، أخبرَنا شَيبانُ عَن فِراسٍ، عن عَطيَّةَ عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ عَن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أوَّلُ زُمْرَةٍ تدخُلُ الجنَّةَ على صُورَةِ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، والثانيةُ على لونِ أحسَنِ كَوكَبٍ دريٍّ في السَّماءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُم زَوجَتَانِ، عَلى كُلِّ زَوْجَةٍ سبعونَ حُلَّةً، يبدُو مُخُّ سَاقِهَا مِن وَرائِهَا. هذا حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ.

وفيه مقال، ولأبي يعلى في حديث الصور الطويل، من وجه آخر، عن أبي هريرة في حديث مرفوع: «فَيَدْخُلُ الرَّجُلُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِمَّا يُنْشِئُ الله، وَزَوْجَتَيْنِ من وَلَدِ آدَمَ». قال: والذي يظهر: أن أقلَّ ما لكل واحد منهم زوجتان، وقد أجاب بعضُهم باحتمال أن تكون التثنية نظيرًا لقوله: ﴿جَنَّتَانِ﴾ ﴿وعينان﴾ ونحو ذلك، أو المراد تثنية التكثير والتعظيم، نحو: لبيك وسعديك، ولا يخفى ما فيه. انتهى ملخصًا.

قلت: روى البخاري[١] في «صحيحه» في «صفة أهل الجنة» عن أبي هريرة مرفوعًا: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّة، صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» الحديث، وفيه: «ولكل واحد منهم زوجتان»، ورواه من طريق آخر، وفيه: «لِكُلِّ امْرِئٍ زَوْجَتَانِ من الحور العين»، فقول الحافظ وغيره في تفسير قوله: «ولكل واحد منهم زوجتان» أي: من نساء الدنيا، ليس بصحيح، فإن الروايات يفسر بعضها بعضًا، فالظاهر أن أقلَّ ما لكل واحد منهم زوجتان، كما قال الحافظ. والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد[٢].

[٢٥٣٥م] **قوله:** (على لون أحسن كوكب دري) قال في «النهاية»: الْكَوْكَبُ الدري: الشديد الإنارة، كأنه نسب إلى الدر، تشبيهًا به لصفائه، وقال الفراء: هو عند العرب العظيم المقدار، وقيل: هو أحد الكواكب الخمسة السيارة. انتهى. (يبدو) أي: يظهر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢٤٥).

(٢) أحمد، حديث (١٠٧٤٢).

٦- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جِمَاعِ أَهْلِ الجَنَّةِ [ت٦، م٦]

[٢٥٣٦] (٢٥٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَن عِمْرَانَ القَطَّانِ، عَن قتادة عَن أنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُعْطَى المُؤمِنُ في الجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وكَذَا مِنَ الجِمَاعِ»، قيلَ: يَا رَسُولَ الله! أَوَ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ».

وفي البابِ عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ إِلَّا مِن حَدِيثِ عِمْرَانَ القَطَّانِ.

---

٦ - باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة

[٢٥٣٦] قوله: (يعطي المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع) قال في «اللمعات» أي: قوة جماع كذا وكذا من النساء، فكذا وكذا: كناية عن عدد النساء، كعشرين وثلاثين مثلًا، فافهم. انتهى.

وقيل: كناية عن مرات الجماع، كعشرين مرة أو ثلاثين أو أربعين أو مئة، ونحوها.

(أو يطيق ذلك؟) بفتح الواو، أي: يعطى تلك القوة، ويستطيع ذلك المقدار، والإشارة إلى مضمون قوله: «كذا وكذا من الجماع»، (يعطى قوة مئة) أي: مئة رجل، والمعنى: فإذا كان كذلك فهو يطيق ذلك.

قوله: (وفي الباب عن زيد بن أرقم)[1]، قال: جاء رجل من أهل الكتاب إلى النبي ﷺ فقال: يا أبا القاسم، تَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ؟ قال: «نعم، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيُعْطَى قُوَّةَ مَئَةِ رَجُلٍ فِي الأكْلِ وَالشُّرْبِ وَالْجِمَاعِ». قال: فإنَّ الذي يأكلُ وَيَشْرَبُ تكونُ له الحاجةُ، وليس في الجنةِ أذًى، قال: «تَكُون حَاجَةُ أَحَدِهِمْ، رَشْحًا يَفِيضُ من جُلُودِهِمْ كَرَشْحِ الْمِسْكِ، فَيَضْمُرُ بَطْنُهُ». أخرجه أحمد، والنسائي، قال المنذري: ورواته محتج بهم في الصحيح، قال: ورواه ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، ثم ذكر لفظهما.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه ابن حبان في «صحيحه».

---

(١) أحمد حديث (١٨٧٨٣) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٤٧٨) وابن حبان، حديث (٧٤٢٤).

٧- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَهْلِ الجَنَّة [ت٧، م٧]

[٢٥٣٧] (٢٥٣٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عبد الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، لا يَبْصُقُون فيها وَلا يَمْتَخِطُونَ، وَلا يَتَغَوَّطُونَ، آنيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الأُلُوَّةِ ....

---

٧ - باب ما جاء في صفة أهل الجنة

[٢٥٣٧] **قوله: (تلج الجنة)** من الولوج، أي: تدخل، **(صورتهم على صورة القمر ليلة البدر)**. أي: في الإضاءة، **(لا يبصقون)** قال في «القاموس»: البصاق، كغراب، والبساق والبزاق: ماء الفم إذا خرج منه، وما دام فيه فهو ريق، وبصق بزق. انتهى.

(ولا يمتخطون) وفي بعض النسخ: «ولا يتمخطون»، أي: ليس في أنفهم من المياه الزائدة والمواد الفاسدة، ليحتاجوا إلى إخراجها، ولأن الجنة مساكن طيبة للطيبين، فلا يلائمها الأدناس والأنجاس، قال ابن الجوزي: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذى، ولا فضلة تستقذر، بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه، **(آنيتهم فيها من الذهب، وأمشاطهم من الذهب والفضة)**.

وفي رواية للبخاري: «آنِيَتُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ».

قال الحافظ: وكأنه اكتفى في الموضعين بذكر أحدهما عن الآخر، فإنه يحتمل أن يكون الصنفان لكل منهم، ويحتمل أن يكون أحد الصنفين لبعضهم، والآخر للبعض الآخر، ويؤيده حديث أبي موسى مرفوعًا: «جَنَّتَانِ من ذَهَبٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ من فِضَّةٍ، آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا» الحديث متفق عليه، ويؤيد الأول، ما أخرجه الطبراني[١] بإسناد قوي عن أنس مرفوعًا: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ دَرَجَةً لمَن يَقُومُ عَلَى رَأْسِهِ عَشْرَةُ آلافِ خَادِمٍ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ صَحْفَتَانِ، وَاحِدَةٌ من ذَهَبٍ، وَالأُخْرَى من فِضَّةٍ» الحديث. انتهى.

والأمشاط، جمع مشط، بتثليث الميم، والأفصح ضمها: آلة يمتشط بها.

(ومجامرهم من الألوة) قال في «النهاية»: المجامر، جمع مِجْمر ومُجْمر، فالمجمر

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٦٧٤).

وَرَشحُهُمُ المِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوْقِهِمَا من وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، ....

بكسر الميم: هو الذي يوضع فيه النار للبخور، والمجمر، بالضم: الذي يتبخر به، وأعد له الجمر، وهو المراد في هذا الحديث، أي: أن بخورهم بالألوة، وهو العود. انتهى.

وفي رواية للبخاري: «وَوَقُودُ مَجَامِرِهِم الألوة»، فعلى هذه الرواية المجامر جمع مجمر بكسر الميم، أي: ما يوقد به مباخرهم الألوة، وهي بفتح الهمزة، ويجوز ضمها وبضم اللام وتشديد الواو، وحكى ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو، والهمزة، أصليةٌ وقيل: زائدة. قال النووي: هو العود الهندي، وقد يقال: إن رائحة العود إِنَّما تفوحُ بوضعه في النار، والجنَّةُ لا نار فيها، ويُجاب باحتمال أن يشتعل بغير نار، بل بقوله: كن، وإنما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الأصل، ويحتمل أن يشتعل بنار لا ضرر فيها ولا إحراق، أو يفوح بغير اشتعال.

وقال القرطبي: قد يُقال: أيُّ حاجة لهم إلى المشط، وهم مرد، وشعورهم لا تتسخ، وأيّ حاجة لهم إلى البخور، وريحهم أطيب من المسك، قال: ويجاب بأن نعيم أهل الجنة من أكل وشرب وكسوة وطيب، ليس عن ألمِ جوعٍ أو ظمأٍ أو عريٍ أو نتن، وإنما هي لَذَّات متتالية، ونِعَمٌ متوالية، والحكمة في ذلك أنهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا.

وقال النووي: مذهب أهل السنة أن تَنَعُّمَ أهل الجنة على هيئة تَنَعُّمِ أهل الدنيا إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة، ودل الكتاب والسنة على أن نعيمهم لا انقطاع له. كذا في «الفتح».

(ورشحهم) أي: عرقهم، **(المسك)** أي: رائحة المسك، والمعنى: رائحة عرقهم رائحة المسك، فهو تشبيه بليغ، **(ولكلٍّ واحد منهم زوجتان)** وفي رواية للبخاري[1]: «ولكل امرئٍ زوجتان من الحور العين»، قال الطيبي: الظاهر أن التثنية للتكرير لا للتحديد؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤]؛ لأنه قد جاء أن للواحد من أهل الجنة العدد الكثير من الحور العين، وقد تقدم الكلام في هذا، في «باب صفة نساء أهل الجنة».

(من الحسن) قال الطيبي - رحمه الله -: هو تتميم؛ صونًا من توهم ما يتصور في تلك

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢٥٤).

لا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ يُسَبِّحونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا».

[خ: ٣٢٤٥، م: ٢٨٣٤، جه: ٤٣٣٣، حم: ٧١١٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، والأَلُوَّةُ: هو العُودُ.

[٢٥٣٨] (٢٥٣٨) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبي حَبِيبٍ، عَن دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعد بْنِ أَبي وَقَّاصٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا في الجَنَّةِ ....

الرؤية مما ينفر عنه الطبع، والحسن: هو الصفاء، ورقة البشرة، ونعومة الأعضاء، (لا اختلاف بينهم ولا تباغض)؛ قال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَـٰبِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]، (قلوبهم قلب رجل واحد) أي: في الاتفاق والمحبة، (يسبحون الله بكرة وعشيًّا) قال الحافظ: أي: قدرهما، قال القرطبي: هذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام، وقد فسره جابر في حديثه عند مسلم[1]، بقوله: «يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ والتَّكْبِيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ»، ووجه التشبيه: أن تنفس الإنسان لا كلفة عليه فيه، ولا بد له منه، فجعل تنفسهم تسبيحًا، وسببه أن قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلأت بحبه، ومن أحب شيئًا أكثر من ذكره، وقد وقع في خبر ضعيف: «أَنَّ تَحتَ الْعَرْشِ سِتَارَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِيهِ، ثُمَّ تُطْوَى، فَإِذَا نُشِرَتْ، كَانَتْ عَلامَةَ الْبُكُورِ، وَإِذَا طُوِيَتْ، كَانَتْ عَلامَةَ الْعَشيّ». انتهى. وقال الطيبي: - رحمه الله -: يراد بهما الديمومة، كما تقول العرب: أنا عند فلان صباحًا ومساءً، لا يقصد الوقتين المعلومين، بل الديمومة. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٥٣٨] قوله: (عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص) الزهري، المدني، ثقة، من السادسة، (عن أبيه) أي: عامر بن سعد بن أبي وقاص، الزهري، المدني، ثقة، من الثالثة، (عن جده) أي: سعد بن أبي وقاص.

قوله: (لو أن ما يقل)، بضم الياء، وكسر القاف، وتشديد اللام، أي: يحمله، (ظفر) بضمتين ويسكن الثاني، قال الطيبي: «ما»: موصولة، والعائد محذوف، أي: ما يقله، وقال القاضي: أي: قدر ما يستقل بحمله ظفر ويحمل عليها، (مما في الجنة) أي: من نعيمها،

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، حديث (٢٨٣٥).

بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِن أَهْلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ». [حم: ١٤٥٢]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ لَهِيْعَةَ، وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ هَذَا الحَدِيثَ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَقَالَ: عَن عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ عَن النبيِّ ﷺ.

٨- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِيَابِ أَهْلِ الجَنَّة [ت٨، م٨]

[٢٥٣٩] (٢٥٣٩) حَدَّثَنَا مُحمدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَن أَبِيهِ عَن عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ،

(بدا) أي: ظهر في الدنيا للناظرين، (لتزخرفت) أي: تزينت (له) أي: لذلك المقدار وسببه، (ما بين خوافق السموات والأرض)، وقال القاضي: الخوافق، جمع خافقة: وهي الجانب، وهي في الأصل الجوانب التي تخرج منها الرياح من الخفقان، ويقال: الخافقان: المشرق والمغرب، قال الطيبي: وتأنيث الفعل؛ لأن ما «بين» بمعنى الأماكن كما في قوله تعالى: ﴿أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾ [البقرة: ١٧]، في وجه، (اطلع) بتشديد الطاء، أي: أشرف على أهل الدنيا، (فبدا) أي: ظهر (أساوره)، جمع أسورة، جمع سوار، والمراد: بعض أساوره، ففي «الترغيب»: «فبدا سواره»، (لطمس) أي: محا ضوء أساوره، (ضوء الشمس)، بالنصب على المفعولية.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن أبي الدنيا.

قوله: (وقد روى يحيى بن أيوب) هو الغافقي، **(عن عمر بن سعد بن أبي وقاص)**، المدني، نزيل الكوفة، صدوق، لكن مقته الناس لكونه كان أميرًا على الجيش الذين قَتَلُوا الحسين بن علي، من الثانية، قتله المختار سنة خمس وستين أو بعدها، وَوَهِمَ من ذكره في الصحابة، فقد جزم ابن معين بأنه وُلد يوم ماتَ عمر بن الخطاب. كذا في «التقريب»، **(عن النبي ﷺ)**، وهذا مرسل.

٨- باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة

[٢٥٣٩] **قوله: (عن أبيه)** أي: هشام بن أبي عبد الله بن سنبر، كنيته: أبو بكر البصري، الدستوائي، ثقة، ثبت، وقد رمي بالقدر، من كبار السابعة، **(عن عامر الأحول)** قال في

قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحلٌ، لا يَفْنَى شَبَابُهُمْ، وَلا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ». [حم: ٧٨٧٤، مي: ٢٨٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٥٤٠] (٢٥٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَن دَرَّاجٍ أبي السَّمْحِ، عَن أَبِي الهَيثَم، عَن أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا لَكَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ مَسِيرَةَ خَمْسِمائَةِ سَنَةٍ». [ضعيف، رشدين ضعيف، وكذا دراج عن أبي الهيثم حم: ٢٧٥١٥].

«التقريب»: عامر بن عبد الواحد الأحول، البصري، صدوق، يخطئ، من السادسة، وهو عامر الأحول الذي يروي عن عائذ بن عمرو المزني الصحابي. انتهى.

قوله: (أهل الجنة جرد)، بضم جيم، وسكون راء، جمع أجرد: وهو الذي لا شعر على جسده، وضده الأشعر، (مرد)، جمع: أمرد، وهو غلام لا شعر على ذقنه، وقد يراد به الحسن؛ بناء على الغالب (كحلى)، بفتح الكاف، فَعْلَى بمعنى فَعيل،أي: مكحول، وهو عين في أجفانها سواد، خلْقةً. كذا قيل، وقال في «النهاية»: الكحلُ بفتحتين: سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل وكحلى، جمع كحيل، (لا يفنى شبابهم)، بل كل منهم في سن ابن ثلاث وثلاثين دائمًا، (ولا تبلى ثيابهم) أي: لا يلحقها البلى، أو لا يزال عليهم الثياب الجدد.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الدارمي.

[٢٥٤٠] **قوله**: (قال) أي: النبي ﷺ: (ارتفاعها) أي: ارتفاع فرش الجنة، وقيل: ارتفاع الدرجة التي فرشت الفرش المرفوعة فيها، وهو مبتدأ، وخبره قوله: «لكما بين السماء والأرض».

(مسيرة خمسمئة عام)، بدل من «ما» قبله، أو بيان له، والمعنى: إن ارتفاع الفرش المفروشة في الجنة مثل مسافة ما بين السماء والأرض، أي: مسافة خمسمئة عام، وروى الترمذي[١] هذا الحديث بهذا الإسناد في تفسير سورة الواقعة، ولفظه: «ارْتِفَاعُهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الأَرْضِ وَ مَسِيْرَةُ مَا بَيْنهمَا خمسمئةِ عامٍ»، ومعناه ظاهر، أي: ارتفاع الفرش

---

(١) الترمذي، تفسير القرآن، حديث (٣٢٩٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الحَدِيثِ: إِنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الفُرُشَ في الدَّرَجَاتِ، وَبَيْنَ الدَّرَجَاتِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

٩- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِمَارِ أهل الجَنَّة [ت٩، م٩]

[٢٥٤١] (٢٥٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن يَحْيَى بْنِ عَبَّاد بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ عَن أَبِيهِ عَن عائشة عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: وَذُكِرَ له سِدْرَةُ المُنْتَهى ....

المفروشة في الجنة مثل مسيرة ما بين السماء والأرض، ومسيرة ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمئة عام، فارتفاع الفرش المفروشة في الجنة مسيرة خمسمئة عام، فمعنى اللفظ الذي ذكره هنا، واللفظ الذي ذكره في التفسير واحدٌ.

(هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، والنسائي وابن أبي الدنيا.

قال المنذري: ورواه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي، وغيرهما، من حديث ابن وهب أيضًا، عن عمرو بن الحارث، عن دراج. انتهى، (**وقال بعض أهل العلم في تفسير هذا الحديث: معناه أن الفرش في الدرجات، وبين الدرجات كما بين السماء والأرض**)، هذا المعنى موافق للمعنى الثاني الذي ذكرناه، أي: ارتفاع الدرجة التي فرشت الفرش المرفوعة فيها.

وقال التوربشتي رحمه الله: قول من قال: المراد منه ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات، وما بين كل درجتين من الدرجات كما بين السماء والأرض، هذا القول أوثقُ، وذلك لما في الحديث: «أَنَّ لِلْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». انتهى.

٩- باب ما جاء في صفة ثمار الجنة

[٢٥٤١] قوله: (عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير) بن العوام، المدني، ثقة، من الخامسة، **(عن أبيه)** أي: عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام، كان قاضي مكة زمن أبيه، وخليفته إذا حج، ثقة، من الثالثة.

قوله: (وذكر سدرة المنتهى)، قيل: هي شجرة نبق في السماء السابعة، عن يمين

قَالَ: «يَسِيرُ الراكِبُ فِي ظِلِّ الفَنَنِ مِنْهَا مِائَةَ سَنَةٍ، أَوْ يَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا مِائَةُ رَاكِبٍ - شَكَّ يَحْيَى -، فِيهَا فَرَاشُ الذَّهَبِ، كَأَنَّ ثَمَرَهَا القِلَالُ». [محمد بن إسحاق، مدلس].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

العرش، ثمرها كقلال هجر، ووقع ذكر سدرة المنتهى في حديث المعراج عند الشيخين، ولفظ البخاري[1]: «ثُمَّ رُفِعْتُ إِلَى سِدْرَةِ المُنْتَهَى، فإذا نَبْقُهَا مِثْلُ قلالِ هَجَرٍ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذان الفِيَلَةِ».

قال الحافظ: وقع بيان سبب تسميتها سدرة المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم[2]، ولفظه: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ الله ﷺ قال: «انتُهي بِي إِلَى سِدْرَةِ المُنْتَهَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَعْرُجُ مِنَ الأَرْضِ، فيقبضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا ينتهي مَا يَهْبِطُ، فيقبضُ مِنْهَا».

وقال النووي: سميت سدرة المنتهى؛ لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحدٌ إلا رسول الله ﷺ. انتهى.

(قال) أي: النبي ﷺ **(يسير الراكب)** أي: المجد، **(في ظل الفنن)**، محركة، أي: الغصن، وجمعه الأفنان، ومنه قوله تعالى: ﴿ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨]، ويُقال ذلك للنوع، وجمعه فنون؛ كذا حققه الراغب، **(منها)** أي: من السدرة، **(أو يستظل بظلها مئة راكب)**، **(أو)** للشك، **(شك يحيى)** أي: ابن عباد المذكور في السند فيها، أي: في سدرة المنتهى، والمعنى: فيما بين أغصانها، أو عليها بمعنى فوقها مما يغشاها، **(فراش الذهب)**، بفتح الفاء، جمع فراشة: وهي التي تطير وتتهافت في السراج، قيل: هذا تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ [النجم: ١٦]، ومنه أخذ ابن مسعود؛ حيث فسر ﴿مَا يَغْشَىٰ﴾ بقوله: «يغشاها فراش من ذهب»، قال البيضاوي: وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل؛ لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد، وشبهه وجعلها من الذهب؛ لصفاء لونها وإضاءتها في نفسها. انتهى، قال الحافظ: ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة، ويخلق فيه الطيران، والقدرة صالحةٌ لذلك. انتهى. **(كأن ثمرها القلال)** بكسر القاف، جمع القلة، أي قلال هجر في الكبر.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٨٨٧).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٣).

١٠- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَيْرِ الجَنَّةِ [ت١٠، م١٠]

[٢٥٤٢] (٢٥٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ مَسْلَمَةَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مُسْلِمٍ، عَن أَبِيهِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ ما الكَوْثَرُ؟ قَالَ: «ذَاكَ نَهْرٌ أَعْطَانِيهِ اللهُ - يَعْنِي فِي الجَنَّةِ - أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، فِيهَا طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الجُزُرِ». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ هَذِهِ لَنَاعِمَةٌ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكَلَتُهَا أنعمُ مِنْهَا».

١٠- باب ما جاء في صفة طير الجنة

[٢٥٤٢] قوله: **(أخبرنا عبد الله بن مسلمة)** بن قعنب القعنبي، الحارثي، أبو عبد الرحمن، البصري، أصله من المدينة، وسكنها مدة، ثقة، عابد، من صغار التاسعة، **(عن محمد بن عبد الله بن مسلم)** بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، المدني، ابن أخي الزهري، صدوق، له أوهام، من السادسة، **(عن أبيه)** أي: عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن الحارث بن زهرة، الزهري، المدني، كنيته: أبو محمد، أخو الزهري الإمام، ثقة، من الثالثة، مات قبل أخيه.

قوله: **(ذاك نهر أعطانيه الله)**، وفي «صحيح مسلم»[١]، من طريق المختار بن فلفل، عن أنس: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ إِذْ غَفَا إِغْفَاءَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فقلنا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ الله؟ قال: «نَزَلَتْ عَلَيَّ سُورَةٌ»، فَقَرَأَ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] إلى آخرها، ثم قال: «أَتَدْرُونَ مَا الكَوْثَرُ؟» قلنا: الله ورسولُهُ أعلمُ، قال: «فَإِنَّهُ نَهرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ» الحديث.

(يعني في الجنة)، هذا قول الراوي، وروى الحاكم[٢] عن أنس مرفوعًا: «الكَوْثَرُ: نَهَرٌ أَعْطَانِيهِ الله فِي الْجَنَّةِ، تُرَابُهُ مِسْكٌ، أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ» الحديث، **(فيه)** أي: في ذلك النهر، أو في أطرافه، **(طير أعناقها كأعناق الجزر)**، بضم الجيم والزاي، جمع جزور: وهو البعير، **(إن هذه)** أي: الطير؛ فإنه يذكر ويؤنث، **(لناعمة)** أي: سمان مترفة؛ كذا في «النهاية»، **(أكلتها)**، ضبط في النسخة الأحمدية بفتح الهمزة والكاف واللام،

---

(١) مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٠٠).

(٢) الحاكم، حديث (٣٩٧٨) وقال الذهبي: أخرجه مسلم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ مُسْلِمٍ هُوَ ابنُ أَخِي ابنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، وعبدُ الله بْنُ مسلم قد رَوَى عَن ابنِ عمر وَأنس بْنِ مالك.

١١- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خَيْلِ الجَنَّة [ت١١، م١١]

[٢٥٤٣] (٢٥٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ عليٍّ، حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النبيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول الله! هَلْ في الجَنَّةِ مِن خَيْلٍ؟ قَالَ: «إِنِ اللهُ أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ فَلا تَشَاءُ أَنْ تُحْمَلَ فِيهَا عَلَى فَرَسٍ مِن يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ يَطِيرُ بِكَ فِي الجَنَّةِ ......

وبمد الهمزة، وكسر الكاف، فعلى الأول: جمع آكل، اسم فاعل، كطلبة جمع طالب، والمعنى: من يأكلها، وعلى الثاني: مؤنث آكل، وصيغة الواحد المؤنث قد تستعمل للجماعة.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد[1] بإسناد جيد، ولفظه: «إِنَّ طَيْرَ الْجَنَّةِ كَأَمْثَالِ البُخْتِ، تَرْعَى فِي شَجَرِ الجَنَّةِ»، فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، إِنَّ هذه الطيرَ ناعمةٌ، فقال: «أَكَلَتُهَا أنعم منها» قالها ثلاثًا، «وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا». كذا في «الترغيب».

١١- باب ما جاء في صفة خيل الجنة

قال في «القاموس»: الخيل: جماعة الأفراس، لا واحد له، أو واحدُهُ خائل؛ لأنه يختال. انتهى.

[٢٥٤٣] قوله: (أخبرنا عاصم بن علي) بن عاصم بن صهيب، الواسطي، أبو الحسن التيمي مولاهم، صدوق، ربما وهم، من التاسعة، **(عن سليمان بن بريدة)** بن الحصيب الأسلمي، المروزي، قاضيها، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إن الله)، بكسر الهمزة، وسكون النون؛ على أن «إن» شرطية، ثم كسر للالتقاء، قال الطيبي: «الله»: مرفوع بفعل يفسره ما بعده، وهو: **(أدخلك الجنة)**، ولا يجوز رفعه على الابتداء؛ لوقوعه بعد حرف الشرط، وقوله: **(فلا تشاء أن تحمل فيها)**، جواب للشرط، أي: فلا تشاء الحمل في الجنة، **(على فرس من ياقوتة حمراء تطير)**، بصيغة المؤنث، والضمير يرجع إلى فرس.

---

(١) أحمد، حديث (١٢٨٩٨).

حَيْثُ شِئْتَ». قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! هَلْ في الجَنَّةِ مِن إِبِلٍ؟ قَالَ: فَلَمْ يَقُلْ لَهُ مثل مَا قَالَ لصَاحِبِهِ قَالَ: «إِنْ يُدْخِلْكَ اللهُ الجَنَّةَ، يَكُنْ لَكَ فِيهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ». [حم: ٢٢٤٧٣].

قال في «القاموس»: الفرس: للذكر والأنثى، (حيث شئت) أي: طيرانه بك، (إلا فعلت)، لا يوجد هذا اللفظ في بعض نسخ الترمذي، وأورد صاحب «المشكاة» هذا الحديث نقلًا عن الترمذي مع هذا اللفظ، قال القاري في شرح قوله: «إلَّا فعلت» بصيغة المخاطب المذكر المعلوم، والمعنى: إن تشأ تفعله، وفي نسخة - يعني من «المشكاة» - على بناء المجهول، أي: حملت عليها وركبت، وفي أخرى بتاء التأنيث الساكنة، فالضمير للفرس، أي: حملتك، قال القاضي رحمه الله: تقدير الكلام: إن أدخلك الجنة، فلا تشاء أن تحمل على فرس كذلك إلَّا حملت عليه، والمعنى: أنه ما من شيء تشتهيه الأنفس إلا وتجده في الجنة، كيف شاءت، حتى لو اشتهت أَنْ تركب فرسًا على هذه الصفة لوجدته وتمكَّنت منه، ويحتمل أن يكون المراد: إن أدخلك الله الجنة، فلا تشاء أن يكون لك مركب من ياقوتة حمراء، يطير بك حيث شئت، ولا ترضى به فتطلب فَرَسًا من جنس ما تجده في الدنيا حقيقة وصفةً، والمعنى: فيكون لك من المراكب ما يغنيك عن الفرس المعهود، ويدل على هذا ما جاء في الرواية الأخرى، وهو: «إِنْ أُدْخِلْتَ الجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ من يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ، فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ»، ولعله ﷺ لما أراد أن يبين الفرق بين مراكب الجنة ومراكب الدنيا، وما بينهما من التفاوت على التصوير والتمثيل، مثل فرس الجنة في جوهره، بما هو عندنا أثبت الجواهر وأدومها وجودًا، وأنصعها لونًا، وأصفاها جوهرًا، وفي شدة حركته وسرعة انتقاله بالطير، وأكد ذلك في الرواية الأخرى بقوله: «جناحان»، قال الطيبي: الوجه الأول: ذَهَبَ إليه الشيخ التوربشتي، وتقدير قوله: «إلا حملت» يقتضي أن يروى قوله: «إلا فعلت» على بناء المفعول، فإنه استثناء مفرغ، أي: لا تكون بمطلوبك إلا مسعفًا، وإذا ترك على بناء الفاعل، كان التقدير: فلا تكون بمطلوبك إلَّا فائزًا.

والوجه الثاني: من الوجهين السابقين قريبٌ من أسلوب الحكيم، فإن الرجل سأل عن الفرس المتعارف في الدنيا، فأجابه ﷺ بما في الجنة، أي: اترك ما طلبته؛ فإنك مستغن عنه بهذا المركب الموصوف. انتهى.

(قال) أي: بريدة، (فلم يقل له ما قال لصاحبه) أي: مثل مقوله لصاحبه كما سبق، بل أجابه مختصرًا، (فقال: إن يدخلك الله الجنة، يكن لك فيها ما اشتهت نفسك، ولذت عينك)

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نصر، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن سُفْيَانَ عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مرثدٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَهذا أصحُّ من حَدِيثِ المَسْعُودِيِّ.

[٢٥٤٤] (٢٥٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الأَحْمَسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن وَاصِلٍ - هو ابن السَّائِبِ - عَن أبي سَوْرَةَ عَن أبي أَيُّوبَ، قَالَ: أَتى النبيَّ ﷺ أعْرَابيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إِنِّي أُحِبُّ الخَيْلَ، أفي الجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنْ أُدْخِلْتَ الجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ مِن يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ».

أي: وجدت عينك لذيذة، قال في «القاموس»: لَذَّه وبِهِ لَذَاذًا، ولذاذةً: وجده لذيذًا. انتهى، وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١].

قوله: (هذا أصح من حديث المسعودي) أي: حديث سفيان، وهو الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمن بن سابط، عن النبي ﷺ مرسلًا، أصح من حديث المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه متصلًا؛ وهذا لأن سفيان أوثق وأتقن من المسعودي.

[٢٥٤٤] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي)، بمهملتين: أبو جعفر السراج، ثقة، من العاشرة، (عن واصل بن السائب) الرقاشي، أبي يحيى البصري، ضعيف، من السادسة، (عن أبي سورة)، بفتح أوله، وسكون الواو بعدها راء، الأنصاري، ابن أخي أبي أيوب، ضعيف، من الثالثة.

قوله: (إني أحب الخيل) أي: في الدنيا، (إن أدخلت)، بالبناء للمفعول، وفتح التاء، (الجنة) أي: إن أدخلك الله تعالى إياها، (أتيت) أي: جئت (بفرس من ياقوتة)، قال القاري: قيل: أراد الجنس المعهود مخلوقًا من أنفس الجواهر، وقيل: إن هناك مركبًا من جنس آخر يغنيك عن المعهود، كما مر، والأخير أظهر؛ لقوله: (له جناحان)، يطير بهما، كالطائر، (فحملت عليه)، بصيغة المجهول، أي: أُرْكِبْتَه، والمُرْكِبُ: الملائكةُ، (ثم طار) أي: ذلك الفرس، (بك حيث شئت)، ومقصود الحديث أن ما من شيء تشتهيه النفس في الجنة إلَّا تَجِدُهُ فيها، حتى لو اشتهى أن يركب فرسًا وجده بهذه الصفة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو سَوْرَةَ هُوَ ابنُ أَخِي أَبِي أَيُّوبَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ جِدًّا قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: أَبُو سَوْرَةَ هَذَا مُنْكَرُ الحَدِيثِ، يَرْوِي مَنَاكِيرَ عَن أَبِي أَيُّوبَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا. [ضعيف].

١٢- باب مَا جَاءَ فِي سِنِّ أَهْلِ الجَنَّة [ت١٢، م١٢]

[٢٥٤٥] (٢٥٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو العَوَّامِ، عَن قَتَادَةَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غُنْمٍ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ أَبْنَاءَ ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً». [حم: ٢١٥١٩]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ رَوَوْا هَذَا عَن قَتَادَةَ مُرْسَلًا وَلَمْ يُسْنِدُوه.

قوله: (هذا حديث ليس إسناده بالقوي)؛ لأن في سنده واصل بن السائب، وأبا سورة، وهما ضعيفان كما عرفت.

١٢- باب ما جاء في سن أهل الجنة

[٢٥٤٥] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو الطيالسي، (أخبرنا عمران أبو العوام) القطان، البصري.

قوله: (يدخل أهل الجنة الجنةَ جردًا مردًا مكحلين) أي: خلقة، (أبناء ثلاثين، أو ثلاث وثلاثين سنة) «أو»: للشك من الراوي، وقد وقع في حديث أبي هريرة عند: أحمد، وابن أبي الدنيا، والطبراني، والبيهقي: «أبناء ثلاث وثلاثين» بالجزم، وكذا في حديث المقدام عند البيهقي بإسناد حسن؛ على ما في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده»، وأخرج أيضًا الرواية المرسلة التي أشار إليها الترمذي بعد هذا.

١٣- باب مَا جَاءَ فِي كَمْ صَفّ أَهْل الجَنَّة [ت١٣، م١٣]

[٢٥٤٦] (٢٥٤٦) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الطَّحَّانُ الكُوفيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَن ابنِ بُرَيْدَةَ عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ: ثَمَانُونَ مِنْهَا مِن هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِن سَائِرِ الأُمَمِ». [جه: ٤٢٨٩، حم: ٢٢٤٣١، مي: ٢٨٣٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مرثدٍ

١٣- باب ما جاء في كم صف أهل الجنة

[٢٥٤٦] **قوله: (حدثنا حسين بن يزيد)** بن يحيى الطحان، الأنصاري، الكوفي، لين الحديث، من العاشرة **(عن ضرار بن مرة)** الكوفي، كنيته: أبو سنان الشيباني الأكبر، ثقة، ثبت، من السادسة.

قوله: (أهل الجنة عشرون ومئة صف) أي: قدرها، أو صوروا صفوفًا، **(ثمانون)** أي: صفًّا **(منها)** أي: من جملة العدد، **(من هذه الأمة)** أي: كائنون من هذه الأمة، **(وأربعون)** أي: صفًّا **(من سائر الأمم)**، والمقصود: بيان تكثير هذه الأمة، وأنهم ثلثان في القسمة، قال الطيبي: فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا، وبين ما ورد من قوله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، أَرْجُو أَن تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الجَنَّةِ» فكبرنا، فقال ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ»(١)، فكبرنا، فقال ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ»؟، قلت: يحتمل أن يكون الثمانونَ صفًّا مساويًا في العدد للأربعين صفًّا، وأن يكونوا كما زاد على الربع والثلث، يزيد على النصف كرامة له ﷺ، وقال الشيخ عبد الحق رحمه الله في «اللمعات»: لا ينافي هذا قوله ﷺ: «أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ»؛ لأنه يحتمل أن يكون رجاؤه ﷺ ذلك، ثم زيد وبشر من عند الله بالزيادة بعد ذلك، وأما قول الطيبي: يحتمل أن يكون الثمانون صفًّا مساويًا لأربعين صفًا - فبعيد؛ لأن الظاهر من قوله ﷺ: «أَهْلُ الجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِئَةُ صَفٍّ» أن يكون الصفوف متساوية، والله أعلم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والدارمي، وابن حبان،

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٤٨) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٢١).

عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ: مُرْسَلًا، وَمِنْهُم مَن قَالَ: عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَن أَبِيهِ، وَحَدِيثُ أَبِي سِنَانٍ عَن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ حَسَنٌ، وَأَبُو سِنَانٍ اسْمُهُ: ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، وَأَبُو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ [وهو بصري]، وَأَبُو سِنَانٍ الشَّامِيُّ اسْمُهُ: عِيسَى بْنُ سِنَانٍ هُوَ القَسْمَلِيُّ.

[٢٥٤٧] (٢٥٤٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِن أَرْبَعِينَ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قالُوا: نعَم، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قَالُوا: ....

والحاكم[1]، والبيهقي في كتاب «البعث والنشور»، قال الحافظ: وَلَهُ شاهد من حديث ابن مسعود بنحوه وأتم منه، أخرجه الطبراني.

قلت: وله شاهدان آخران، من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي موسى، أخرجهما الطبراني، والحاكم، كما في «الجامع الصغير».

قوله: (مرسلًا) أي: هذا مرسل، **(ومنهم)** أي: من أصحاب علقمة بن مرثد، **(وأبو سنان اسمه ضرار بن مرة)**، تقدمت ترجمته آنفًا، **(وأبو سنان الشيباني اسمه: سعيد بن سنان)** قال في «التقريب»: سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيباني الأصغر، الكوفي، نزيل الري، صدوق، له أوهام، من السادسة، **(وهو بصري)**. كذا قال الترمذي، وفي «التقريب»، و«تهذيب التهذيب»، و«الخلاصة» أنه كوفيٌّ، فتأمل، **(وأبو سنان الشامي... إلخ)** قال في «التقريب»: عيسى بن سنان الحنفي، أبو سنان القسملي، الفلسطيني، نزيل البصرة، لين الحديث، من السادسة.

[٢٥٤٧] **قوله: (كنا مع النبي ﷺ في قبة)**، وفي رواية: **«أسند رسول الله ﷺ ظَهْرَهُ بِمِنى إلى قبة من أَدَم»**، **(أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟)**، قال ابن التين: ذكره بلفظ الاستفهام؛ لإرادة تقرير البشارة بذلك، وذكره بالتدريج؛ ليكون أعظم لسرورهم، **(قالوا:**

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٤٥٩) والحاكم، حديث (٢٧٣، ٢٧٤).

نَعَم، قَالَ: «أتَرْضَوْنَ أنْ تَكُونُوا شَطْرَ أهْلِ الجَنَّةِ؟ إنَّ الجَنَّةَ لا يَدْخُلُهَا إلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ مَا أنْتُمْ في الشِّرْكِ إلَّا كَالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْداءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ». [خ: ٦٥٢٨، م: ٢٢١، جه: ٤٢٨٣، حم: ٣٦٥٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَأبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ.

نعم)، وفي رواية لمسلم: «فكبرنا في الموضعين»، وفي حديث أبي سعيد عند البخاري[١]: «فحمدنا الله وكبرنا»، (أترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة؟)، وفي رواية البخاري[٢]: «قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إنِّي لأَرْجُو أنْ تَكُونُوا نِصْفَ أهْلِ الجَنَّةِ»، قال الحافظ: وزاد الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في نحو حديث أبي سعيد: «وَإنِّي لأَرْجُو أنْ تَكُونُوا نِصْفَ أهْلِ الجَنَّةِ، بَلْ أرْجُو أنْ تَكُونُوا ثُلُثَيْ أهْلِ الجَنَّةِ» ولا تصح هذه الزيادة؛ لأن الكلبي واهٍ، ثم ذكر عدة روايات توافق رواية الكلبي، ثم قال: فكأنه ﷺ لما رجا رحمة ربه أن تكون أمته نصف أهل الجنة، أعطاه ما ارتجاه وزاده، وهو نحو قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥]. انتهى، (إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة)، وفي رواية: «وسأحدّثكم بقلّة المسلمين في الكفار يوم القيامة»، وفي رواية: «مَا أَنْتُمْ فِيمَا سواكُمْ مِنَ الأُمَمِ»، (ما أنتم في الشرك)، وفي رواية البخاري[٣]: «في أهل الشرك»، (إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر)، قال القاري: الظاهر: أن «أو» للتخيير في التعبير، وتحتمل الشك. انتهى، قال ابن التين: أطلق الشعرة، وليس المراد حقيقة الواحدة؛ لأنه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة واحدة من غير لونه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفي الباب عن عمران بن حصين، وأبي سعيد الخدري)، أما حديث عمران بن حصين، فأخرجه الترمذي[٤] في «تفسيرسورة الحج».

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٣٠).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٢٨).

(٣) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٢٨).

(٤) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣١٦٨).

١٤- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أبوابِ الجَنَّة [ت١٤، م١٤]

[٢٥٤٨] (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى القَزَّازُ عَن خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ». [ضعيف].

وأما حديث أبي سعيد الخدري(١)، فأخرجه الشيخان، والنسائي.

١٤- باب ما جاء في صفة أبواب الجنة

[٢٥٤٨] **قوله: (عن خالد بن أبي بكر)** بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، المدني، فيه لينٌ، من السابعةِ.

قوله: (عرضه مسيرة الراكب المجود)، اسم فاعل، من التجويد، وهو التحسين، قيل: أي: الراكب الذي يجود ركضَ الفرسِ من جودتِهِ، أي: جعلته جيدًا، وفي «أساس البلاغة»: يجود في صنعته: يفوق فيها، وأجاد الشيء وجوده: أحسن فيما فعل، وجود في عدوه عدا عدوًا جوادًا، وفرس جواد من خيل جياد. قال الطيبي: والمجود يحتمل أن يكون صفة الراكب. والمعنى: الراكب الذي يجود ركضَ الفرسِ وأن يكون مستاقًا إليه، والإضافة لفظية، أي: الفرس الذي يجود في عدوه، **(ثلاثًا)**، ظرف «مسيره»، والمعنى: ثلاث ليال، أو سنين، وهو الأظهر؛ لأنه يفيد المبالغة أكثر، ثم المراد به الكثرة؛ لئلا يخالف ما ورد من أنَّ ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، على أنه يمكن أنه أوحي إليه بالقليل، ثم أعلم بالكثير، أو يحمل على اختلاف الأبواب باختلاف أصحابها، **(ثم إنهم)** أي: أهل الجنة من أمتي عند دخولهم من أبوابها، فالمراد بالباب : جنسه، **(ليضغطون)**، بصيغة المجهول، أي: ليعصرون، ويضيقون ويزحمون، **(عليه)** أي: على الباب، **(حتى تكاد)** أي: تقرب، **(مناكبهم تزول)** أي: تنقطع من شدة الزحام.

---

(١) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٤٨) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٢٢) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٣٣٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ. قَالَ: سَأَلْتُ مُحمَّدًا عَن هَذَا الحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقالَ: لِخَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَنَاكِيرُ عَن سَالِم بْنِ عَبْدِ الله.

١٥- باب مَا جَاءَ فِي سُوقِ الجَنَّةِ [ت١٥، م١٥]

[٢٥٤٩] (٢٥٤٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أبي العِشْرِينَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ: أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَسْأَلُ الله أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ في سُوقِ الجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَفِيهَا سُوقٌ؟ قَالَ: نَعَم، أَخْبَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ «أَنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا نَزَلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أعْمَالِهِمْ، ثُمَّ يُؤْذَنُ في مِقْدَارِ يَوْمِ الجُمُعَةِ مِن أَيَّامِ الدُّنْيَا ....

قوله: (هذا حديث غريب)، ذكر الذهبي هذا الحديث في «الميزان» في ترجمة «خالد بن أبي بكر»، وقال: هذا من مناكيره.

١٥- باب ما جاء في سوق الجنة

[٢٥٤٩] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)**، هو الإمام البخاري، **(حدثنا هشام بن عمار)** بن نصير السلمي، الدمشقي، الخطيب، صدوق، مقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصحُّ، من كبار العاشرة. قاله في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين وغيره، وروى عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وروى الترمذي عن البخاري عنه، **(حدثنا عبد الحميد بن حبيب ابن أبي العشرين)** الدمشقي، أبو سعيد، كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق، ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان، ولم يكن صاحب حديث، من التاسعة.

قوله: (فقال سعيد: أفيها) أي: في الجنة، **(سوق)**، يعني: وهي موضوعة للحاجة إلى التجارة **(أخبرني رسول الله ﷺ أن)** قال القاري: بالفتح في أصل السيد وغيره، وفي نسخة - يعني من «المشكاة» -: بالكسر على الحكاية، أي: الخبر هو قوله: «إن»، أو التقدير قائلًا: إن، **(أهل الجنة إذا دخلوها)** أي: الجنة، **(نزلوا فيها)** أي: في منازلها ودرجاتها، **(بفضل أعمالهم)** أي: بقدر زيادة طاعاتهم لهم، كميةً وكيفيةً، **(ثم يؤذن)** أي: لأهل الجنة، **(في مقدار يوم الجمعة)** أي: في مقدار الأسبوع، والظاهر أن المراد يوم الجمعة، فإنه وردت

فَيَزُورُونَ رَبَّهُمْ، وَيُبْرِزُ لَهُمْ عَرْشَهُ وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِن رِيَاضِ الجَنَّةِ، فَتُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ مِن نُورٍ، وَمَنَابِرُ مِن لُؤْلُؤٍ، وَمَنَابِرُ مِن يَاقُوتٍ، وَمَنَابِرُ مِن زَبَرْجَدٍ وَمَنَابِرُ مِن ذَهَبٍ، وَمنَابِرُ مِن فِضَّةٍ وَيَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ وَمَا فِيهِمْ مِن دَنِيٍّ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ وَالكَافُورِ، ومَا يَرَوْنَ أَنَّ أَصْحَابَ الكَرَاسِيِّ بِأَفْضَلَ مِنْهُمْ مَجْلِسًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: «نعم، قَالَ هَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟» قُلْنَا: لَا، قَالَ: «كَذَلِكَ لا تُمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، وَلا يَبْقَى فِي ذَلِكَ المَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا حَاضَرَهُ اللهُ مُحَاضَرَةً حَتَّى يَقُولَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: ....

الأحاديث في فضائل يوم الجمعة، أنه يكون في الجنة يوم الجمعة كما كان في الدنيا، ويحضرون ربهم. . . إلى آخر الحديث، كذا في «اللمعات»، وقال القاري: أي: قدر إتيانه، والمراد في مقدار الأسبوع. انتهى، (**فيزورون ربهم**) أي: فيه (**ويبرز**) من الإبراز، أي: ويظهر ربهم، (**ويتبدى لهم**)، بتشديد الدال، أي: يظهر، ويتجلى ربهم لهم، (**فتوضع لهم منابر**) أي: كراسي مرتفعة، (**ومنابر من زبرجد**)، بفتح زاي وموحدة، فراء ساكنة، فجيم مفتوحة: جوهر معروف، (**ومنابر من ذهب ومنابر من فضة**) أي: بحسب مقادير أعمالهم، ومراتب أحوالهم، (**ويجلس أدناهم**) أي: أدونهم منزلة، (**وما فيهم دني**) أي: والحال أنه ليس في أهل الجنة دون وخسيس، قال الطيبي - رحمه الله -: وهو تتميم، صونًا لما يتوهم من قوله: «أدناهم» - الدناءةُ، والمراد به الأدنى في المرتبة، (**على كثبان المسك**)، بضم الكاف، وسكون المثلثة: جمع كثيب، أي: تل من الرمل المستطيل، من كثبت الشيء، إذا جمعته، (**والكافور**)، بالجر، عطف على: «المسك» (**ما يرون**)، بصيغة المجهول، من الإراءة، والضمير إلى الجالسين على الكثبان، أي: لا يظنون ولا يتوهمون، (**أن أصحاب الكراسي**) أي: أصحاب المنابر، (**بأفضل منهم مجلسًا**)، حتى يحزنوا بذلك، لقولهم على ما في التنزيل: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾ [فاطر: ٣٤]، بل إنهم واقفون في مقام الرضا، ومتلذذون بحال التسليم بما جرى القضاء، (**هل تتمارون**)، تفاعل: من المرية، بمعنى الشك، أي: هل تشكون، (**من رؤية الشمس**)، وفي بعض النسخ: «في رؤية الشمس»، أي: في رؤيتكم الشمس، (**والقمر**) أي: وفي رؤية القمر، (**ليلة البدر**)، واحترز عن الهلال، وعن القمر في غير ليالي البدر، فإنه لم يكن حينئذ في نهاية النور، (**قلنا: لا**) أي: لا نشك في رؤية الشمس والقمر، (**إلا حاضره الله محاضرة**)، قال التوربشتي - رحمه الله -: الكلمتان

يَا فُلَانُ ابن فُلَانٍ، أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيُذَكِّرُ بِبَعْضِ غَدْرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَفَلَمْ تَغْفِرْ لِي؟ فَيَقُولُ: بَلَى فَبِسَعَةُ مَغْفِرَتِي بَلَغَتْ بك مَنْزِلَتَكَ هَذِهِ، فَبَيْنَما هُمْ عَلَى ذَلِكَ غَشِيَتْهُمْ سَحَابَةٌ مِن فَوْقِهِمْ فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِم طِيبًا لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحهِ شَيْئًا قَطُّ، وَيَقُولُ رَبّنَا تَبارَكَ وَتَعَالَى: قُومُوا إِلَى مَا أَعَدَدْتُ لَكُم مِنَ الكَرَامَةِ فَخُذُوا مَا اشْتَهَيْتُمْ، فَنَأْتِي سُوقًا قَدْ حَفَّتْ بِهِ المَلَائِكَةُ فِيهِ مَا لَمْ تَنْظُر العُيُونُ إِلَى مِثْلِهِ ....

بالحاء المهملة، والضاد المعجمة، والمراد من ذلك كشف الحجاب، والمقاولة مع العبد من غير حجاب ولا ترجمان، ومنه الحديث: «مَا مِنْكُمْ من أَحَدٍ إِلَّا وَ يُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٍ». الحديث.

والمعنى: خاطبه الله مخاطبة، وحاوره محاورة.

(يا فلان)، بالفتح والضم، **(ابن فلان)**، بنصب «ابن»، وصرف «فلان»، وهما كنايتان عن اسمه واسم أبيه، وروى أحمد، وأبو داود[1]، عن أبي الدرداء مرفوعًا: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فأحسنوا أسماءكم»، **(أتذكر يوم قلت كذا وكذا)** أي: مما لا يجوز في الشرع، فكأنه يتوقف الرجل فيه، ويتأمل فيما ارتكبه من معاصيه، **(فيذكره)**، بتشديد الكاف، أي: فيعلمه الله، **(ببعض غدراته)**، بفتح الغين المعجمة، والدال المهملة، جمع غدرة بالسكون، بمعنى الغدر، وهو ترك الوفاء، والمراد معاصيه؛ لأنه لم يف بتركها الذي عهد الله إليه في الدنيا.

(أفلم تغفر لي) أي: أدخلتني الجنة، فلم تغفر لي ما صدر لي من المعصية، **(فيقول: بلى)** أي: غفرت لك، **(فبسعة مغفرتي)** بفتح السين ويكسر، **(بلغت)** أي: وصلت **(منزلتك هذه)**، قال الطيبي: عطف على مقدر، أي: غفرت لك، فبلغت بسعة رحمتي هذه المنزلة الرفيعة، والتقديم دلّ على التخصيص، أي: بلوغك تلك المنزلة كائن بسعة رحمتي، لا بعملك، **(فبينما)**، وفي بعض النسخ فبينا **(هم)** أي: أهل الجنة، **(على ذلك)** أي: على ما ذكر من المحاضرة والمحاورة، **(غشيتهم)** أي: غطتهم، **(فأمطرت عليهم طيبًا)** أي: عظيمًا، **(قد حفَّتْ)**، بتشديد الفاء، أي: أحاطت **(مَا لَمْ تَنْظُرِ الْعُيُونُ إِلَى مِثْلِهِ)**، قال المظهرُ: «ما» موصولة، والموصول مع صلته يحتمل أن يكون منصوبًا بدلًا من الضمير المنصوب المقدر

---

(١) أحمد، حديث (٢١١٨٥) وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٤٨).

وَلَمْ تَسْمَع الآذَانُ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى القُلُوبِ، فَيُحْمَلُ لنَا مَا اشْتَهَيْنَا لَيْسَ يُبَاعُ فِيهَا وَلا يُشْتَرَى، وَفِي ذَلِكَ السُّوقِ يَلْقَى أَهْلُ الجَنَّةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، قَالَ: فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ ذُو المَنْزِلَةِ المرْتَفِعَةِ فَيَلْقَى مَن هُوَ دُونَهُ وَمَا فِيهِمْ دَنِيٌّ فَيَرُوعُهُ مَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ اللِّبَاسِ، فَمَا يَنْقَضِي آخِرُ حَدِيثِهِ حَتَّى يَتَخَيَّلَ إليه مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَحْزَنَ فِيهَا، ثُمَّ نَنْصَرِفُ إِلَى مَنَازِلِنَا فَيَتَلَقَّانَا أَزْوَاجُنَا فَيَقُلْنَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، لَقَدْ جِئْتَ وَإِنَّ لكَ مِنَ الجَمَالِ أَفْضَلَ مِمَّا فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: إِنَّا جَالَسْنَا اليَوْمَ رَبَّنَا الجَبَّارَ،

العائد إلى «ما» في قوله: «ما أعددْت»، ويحتمل أن يكون في محلِّ الرفع، على أنها خبر مبتدأ محذوف، أي: المعد لكم، وقيل: أو هو مبتدأ، خبره محذوف، أي: فيها.

وقال الطيبي - رحمه الله -: الوجهُ أن يكون «ما» موصوفة بدلًا من «سوقًا». انتهى.

وفي بعض النسخ: «فيه مَا لَم تَنْظُرِ الْعيُونُ إِلَى مِثْلِهِ»، وهو ظاهر، **(ولم تسمع الآذان)**، بمد الهمزة، جمع الأذن، أي: وما لم تسمع بمثله، **(ولم يخطر)**، بضم الطاء، أي: وما لم يمر مثله على القلوب، **(فيحمل إلينا)** أي: إلى قصورنا، **(وليس يباع فيها ولا يشترى)**، الجملة حال من «ما» في «ما اشتهينا»، وهو المحمول، والضمير في يباع عائد إليه، **(وفي ذلك السوق)**، هو يذكر ويؤنث، فأنثه تارة وذكَّره أخرى، والتأنيث أكثر وأشهر، **(يلقى)** أي: يرى، **(قال)** أي: النبيُّ ﷺ، وأبو هريرة مرفوعًا حقيقة، أو موقوفًا في حكم المرفوع، **(فيقبل)**، من الإقبال، أي: فيجيء ويتوجه، **(من هو دونه)** أي: في الرتبة والمنزلة، **(فيروعه)**، بضم الراء، **(ما يرى)** أي: يبصره، **(عليه من اللباس)**، بيان «ما» قال الطيبي: الضميرُ المجرور يحتمل أن يَرْجِعَ إلى «من» فيكون الروع مجازًا عن الكراهة مما هو عليه من اللباس، وأن يرجع إلى الرجل ذي المنزلة، فالروع بمعنى الإعجاب، أي: يعجبه حسنه، فيدخل في روعه ما يتمنى مثل ذلك لنفسه، ويدل عليه قوله: **(فما ينقضي آخر حديثه)** أي: ما ألقى في روعه من الحديث، وضمير المفعول فيه عائد إلى «من»، **(حتى يتخيل عليه)**، بصيغة الفاعل، وفي نسخة ـ يعني من «المشكاة» ـ بالبناء للمفعول، أي: حتى يتصور له، **(ما هو أحسن منه)** أي: يظهر عليه أن لباسه أحسن من لباس صاحبه؛ وذلك ـ أي: سبب ما ذكر من التخيل ـ **(أنه)** أي: الشأن، **(أن يحزن)** ـ بفتح الزاي ـ يغتم، **(فيها)** أي: في الجنة، فـ«حزن» هنا لازمٌ، من حزن بالكسر، لا من باب نصر، فإنه متعد غير ملائم للمقام، **(فتتلقانا)**، من التلقي، أي: تستقبلنا، **(أزواجنا)** أي: من نساء الدنيا، ومن الحور العين،

وَيَحِقُّ لَنَا أَنْ نَنْقَلِبَ بِمِثْلِ مَا انْقَلَبْنَا». [هشام بن عمار فيه كلام من قبل حفظه].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُه إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقد روى سويد بْنُ عمرو عَن الأوزاعي شيئًا من هذا الحديث.

[٢٥٥٠] (٢٥٥٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَهَنَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْد، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ في الجَنَّةِ لَسُوقًا مَا فِيهَا شِراءٌ وَلا بَيْعٌ إِلَّا الصُّوَرَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فيها». [ضعيف، عبد الرحمن، ضعيف حم: ١٣٤٥].

(ويحق لنا) قال القاري: بكسر الحاء وتشديد القاف، وفي نسخة ـ يعني من «المشكاة» ـ بضم الحاء، ففي «المصباح»: حق الشيء، كضرب ونصر، إذا ثبت، وفي «القاموس»: حق الشيء وجب ووقع بلا شك، وحقه أوجبه، لازم ومتعد، فالمعنى يوجبنا ويلزمنا، ويمكن أن يكون من باب الحذف والإيصال، أي: يحق لنا ويليق بنا، (أن ننقلب بمثل ما انقلبنا) أي: من الانقلاب بمعنى الانصراف.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، وابن ماجه، كلاهما من رواية عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن سعيد، وقال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: وعبد الحميد هو كاتب الأوزاعي، مختلف فيه، وبقية رواة الإسناد ثقاتٌ، وقد رواه ابن أبي الدنيا، عن هقل بن زياد، كاتب الأوزاعي أيضًا، واسمه محمد، وقيل: عبد الله، وهو ثقة، ثبت، احتج به مسلم وغيره عن الأوزاعي، قال: نبئت أن سعيد بن المسيب لقي أبا هريرة، فذكر الحديث. انتهى.

[٢٥٥٠] قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق) أبو شيبة الكوفي، (عن النعمان بن سعد) الأنصاري، الكوفي، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن علي وغيره، وعنه ابن أخته أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي، ولم يرو عنه غيره، فيما قال أبو حاتم. انتهى.

قوله: (إن في الجنة لسوقًا) أي: مجتمعًا، (ما فيها) أي: ليس في تلك السوق، (شرى)، بالكسر والقصر، أي: اشتراء، (ولا بيع)، والمعنى: ليس فيها تجارة، (إلا الصور)، بالنصب والرفع، أي: التماثيل المختلفة، (فإذا اشتهى الرجل صورة، دخل فيها)

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ غريبٌ.

١٦- باب مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعالَى [ت١٦، م١٦]

أي: تشكل بها، قال القاري في «المرقاة»: قال الطيبي رحمه الله: الاستثناء منقطعٌ، ويجوز أن يكون متصلًا، بأن يجعل تبديل الهيئات من جنس البيع والشرى، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩]، يعني على وجه، وإلَّا فالمعتمد أن استثناءه منقطعٌ، ثم قيل: يحتمل الحديث معنيين:

أحدهما: أن يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه، فإذا اشتهى وتمنى تلك الصورة المعروضة عليه، صَوَّره الله سبحانه بشكل تلك الصورة بقدرته.

وثانيهما: أن المراد من الصورةِ الزينةُ التي يتزين الشخص بها في تلك السوق، ويتلبس بها، ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج، يُقال: لفلان صورةٌ حسنة، أي: هيئة مليحة، يعني فإذا رغب في شيءٍ منها أعطيه، ويكون المراد من الدخول فيها التزين بها، وعلى كلا المعنيين التغير في الصفة لا في الذات، قال الطيبي رحمه الله: ويمكن أن يجمع بينهما، ليوافق حديث أنس: «فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا»(١). الحديث.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده عبد الرحمن بن إسحاق، أبو شيبة، وهو ضعيف، والحديث أخرجه أيضًا ابنُ أبي الدنيا.

١٦- باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى

من باب إضافة المصدر إلى مفعوله. قال ابن بطال: ذَهَبَ أَهْلُ السنةِ وجمهور الأمةِ إلى جواز رؤية الله في الآخرة، ومنع الخوارجُ والمعتزلةُ وبعضُ المرجئة وتمسكوا بأن الرؤية توجب كون المرئي محدثًا وحالًّا في مكان، وأولوا قوله: (ناظرة)، يعني: في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، بمنتظرة، وهو خطأٌ؛ لأنه لا يتعدى بـ«إلى»، ثم قال: وما تمسكوا به فاسدٌ؛ لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجودٌ، والرؤية في تعلقها بالمرئي بمنزلةِ العلمِ في تعلقه بالمعلوم، فإذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئي، قالَ: وتعلقوا بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]،

---

(١) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، حديث (٢٨٣٣).

[٢٥٥١] (٢٥٥١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا، ....

وبقوله تعالى لموسى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، والجواب عن الأول: أنه لا تدركه الأبصار في الدنيا، جمعًا بين دليلي الآيتين، وبأن نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية؛ لإمكان رؤية الشيء من غير إحاطة بحقيقته، وعن الثاني: المراد لن تراني في الدنيا؛ جمعًا أيضًا، ولأن نفي الشيء لا يقتضي إحالته، مع ما جاءَ من الأحاديث الثابتة على وفق الآية، وقد تلقاها المسلمون بالقبول، من لدن الصحابة والتابعين، حتى حدث مَنْ أَنْكَرَ الرؤيةَ، وخالف السلف. وقال القرطبيُّ: اشترط النفاةُ في الرؤية شروطًا عقلية كالبنية المخصوصة، والمقابلة، واتصال الأشعة، وزوال الموانع كالبعد والحجب في تخبُّطٍ لهم وتحكُّم، وأهلُ السنةِ لا يشترطون شيئًا من ذلك، سوى وجود المرئي، وأن الرؤية إدراك يخلقه الله تعالى للرائي، فيرى المرئي، وتقترن بها أحوال يجوز تبدلها، والعلم عند الله تعالى.

[٢٥٥١] **قوله: (كنا جلوسًا)** أي: جالسين، **(كما ترون هذا القمر)** أي: المحسوس المشاهد المرئي، **(لا تضامون)** بضم التاء، وتخفيف الميم: من الضيم، وهو الظلم، قال الحافظ: وهو الأكثر، أي: لا ينالكم ضيم وظلم في رؤيته، فيراه بعض دون بعض، وروي بفتح التاء، وتشديد الميم، من التضام، بمعنى التزاحم، وبالضم والتشديد من المضامة، وهي المزاحمة، وهو حينئذٍ يحتمل كونه للفاعل والمفعول، وحاصل معنى الكل: لا تشكّون، **(في رؤيته)** أي: في رؤية القمر ليلة البدر، قال في «جامع الأصول»: قد يُخَيَّلُ إلى بعض السامعين أن الكاف في قوله: كما ترون كاف التشبيه للمرئي، وإنما هو كاف التشبيه للرؤية، وهو فعل الرائي، ومعناه: ترون ربكم رؤيةً ينزاح معها الشك، كرؤيتكم القمر ليلة البدر، لا ترتابون ولا تمترون، **(فإن استطعتم أن لا تغلبوا)** بصيغة المجهول، أي: لا تصيروا مغلوبين، **(فافعلوا)** أي: ما ذكر من الاستطاعة، أو عدم المغلوبية، قال القاضي رحمه الله: ترتيب قوله: «إن استطعتم» على قوله: «سترون» بالفاء، يدل على أن المواظب على إقامة الصلوات والمحافظ عليها، خليق بأن يرى ربه، وقوله: «لا تغلبوا»، معناه: لا تصيروا

ثُمَّ قَرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]. [خ: ٥٥٤، م: ٦٣٣، جه: ١٧٧، د: ٤٧٢٩، حم: ١٨٧٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٥٢] (٢٥٥٢) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَن صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، نَادَى مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ الله مَوْعِدًا، قَالُوا: أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُنَجِّينا مِنَ النَّارِ وَيُدْخِلنَا الجَنَّةَ؟ قَالُوا: بَلَى، قال: ....

مغلوبين بالاشتغال عن صلاتي الصبح والعصر، وَإِنَّمَا خصهما بالحث لما في الصبح من ميل النفس إلى الاستراحة والنوم، وفي العصر من قيام الأسواق واشتغال الناس بالمعاملات، فمن لم يلحقه فترة في الصلاتين مع ما لهما من قوة المانع، فبالحريّ أن لا تلحقه في غيرهما، (ثم قرأ) أي: النبي ﷺ، أو جرير: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ﴾ إلخ [ق: ٣٩]، أي: وصَلِّ في هذين الوقتين، وعبَّر عن الكل بالجزء، وهو التسبيح المراد به الثناء في الافتتاح المقرون بحمد الرب، المشتمل عليه سورة الفاتحة، أو المراد بالتسبيح تنزيه الربّ عن الشريك، ونحوه من صفات النقصان والزوال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٥٥٢] قوله: (﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟﴾) [يونس: ٢٦]، أي: الذين أجادوا الأعمال الصالحة في الدنيا، وقربوها بالإخلاص، (﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾) أي: المثوبة الحسنى، وهي الجنة، (﴿وَزِيَادَةٌ﴾) أي: النظر لوجهه الكريم، وَنكَّرَهَا لتفيد ضَرْبًا من التفخيم والتعظيم، بحيث لا يعرف قدرُها ولا يُكْتَنَهُ كُنْهُهَا (نادى مناد: إن لكم عند الله موعدًا) أي: بقي شيء زائد مما وعده الله لكم من النعم، وفي رواية مسلم: «يقولُ الله تبارك وتعالى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ»، (وينجنا) بتشديد الجيم ويخفف، (من النار) أي: من دخولها وخلودها، قال الطيبي رحمه الله: تقرير وتعجيب، من أنه كيف يمكن الزيادة على ما أعطاهم الله تعالى من سعة فضله وكرمه، (قالوا: بلى) كذا في النسخ الموجودة «قالوا» بصيغة الجمع، والظاهر أن يكون «قال» بصيغة

فَيَنْكَشِفُ الحِجَابُ، قَالَ: فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ».

[م: ١٨١، جه: ١٨٧، حم: ١٨٤٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ إِنَّمَا أَسْنَدَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَرَفَعَهُ، وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، وحماد بْنُ زيد هَذَا الحَدِيثَ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَوْلَه.

الإفراد؛ لأن الضمير يرجع إلى مناد، (فيكشف الحجاب) وزاد مسلم: «فَيَنْظُرُونَ إلى وَجْهِ الله»، والظاهر: أن المراد بالحجاب حجاب النور الذي وَقَعَ في حديث أبي موسى عند مسلم[(١)]، ولفظه: «حِجَابُه النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ من خَلْقِهِ»، قال الطيبي في شرح حديث أبي موسى هذا: إنَّ فيه إشارة إلى أن حجابه خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجب عن الخلق بأنوار عزِّه وجلاله، وأشعة عظمته وكبريائه، وذلك هو الحجاب الذي تدهش دونه العقول، وتبهت الأبصار، وتتحير البصائر، فلو كشفه، فتجلى لما وراءه بحقائق الصفات، وعظمة الذات، لم يبق مخلوق إلا احترق، ولا منظور إلا اضمحل، وأصل الحجاب: الستر الحائل بين الرائي والمرئي، والمراد به هنا: منع الأبصار من الرؤية له بما ذكر، فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل، فعبر به عنه، وقد ظهر من نصوص الكتاب والسنة أن الحالة المشار إليها في هذا الحديث هي في دار الدنيا المعدة للفناء، دون دار الآخرة المعدة للبقاء، والحجاب في هذا الحديث وغيره يَرْجِعُ إلى الخلق؛ لأنهم هم المحجوبون عنه، وحديث صهيب هذا، أخرجه أيضًا مسلم، والنسائي[(٢)]، وابن خزيمة، وابن حبان.

قوله: (هذا حديث إنما أسنده حماد بن سلمة ورفعه... إلخ) قال النووي: هذا الحديث هكذا رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم، من رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن صهيب عن النبي ﷺ. قال أبو عيسى الترمذي، وأبو مسعود الدمشقي، وغيرهما: لم يروه هكذا مرفوعًا عن ثابت غيرُ حماد بن سلمة، ورواه سليمان بن المغيرة، وحماد بن زيد، وحماد بن واقد، عن ثابت بن أبي ليلى من قوله، ليس فيه ذكر النبي ﷺ ولا ذكر صهيب، وهذا الذي قاله هؤلاء ليس بقادح في صحة الحديث، فقد قدمنا

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٩).

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٧٦٦) وابن حبان، حديث (٧٤٤١).

١٧- باب منه [ت١٧، م١٧]

[٢٥٥٣] (٢٥٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أخبرني شَبَابَةُ، عَن إِسْرَائِيلَ عَن ثُوَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ وَأزواجه وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى الله مَن يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ قَرأ رَسُولُ الله ﷺ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]». [ضعيف، ثوير، ضعيف حم: ٤٦٠٩].

في الفصول أن المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الفقهاء، وأصحاب الأصول، والمحققون من المحدثين، وصححه الخطيب البغدادي- أن الحديث إذا رواه بعض الثقات متصلًا، وبعضُهم مرسلًا، أو بعضُهم مرفوعًا، وبعضهم موقوفًا- حكم بالمتصل وبالمرفوع؛ لأنهما زيادةُ ثقةٍ، وهي مقبولة عند الجماهير من كل الطوائف. انتهى كلام النووي.

١٧- باب منه

[٢٥٥٣] قوله: (عن ثوير) بضم المثلثة مصغرًا، ابن أبي فاختة، سعيد بن علاقة الكوفي، ضعيف، رمي بالرفض، من الرابعة.

قوله: (لمن ينظر إلى جنانه) بكسر الجيم: جمع جنة، أي: بساتينه، (وزوجاته) أي: نسائه وحوره، (ونعيمه) أي: ما يتنعم به، (وخدمه) بفتحتين: جمع خادم، أي: من الولدان، (وسرره) بضمتين، جمع: سرير، (مسيرة ألف سنة) أي: حال كون جنانه، وما عطف عليه كائنة في مسافة ألف سنة.

والمعنى: أن ملكه مقدار تلك المسافة، وفي التركيب تقديمٌ وتأخيرٌ، إذ جعل الاسم ـ وهو قوله: لمن ينظر ـ خبرًا، والخبرَ ـ وهو: أدنى منزلة ـ اسمًا ؛اعتناء بشأن المقدم؛ لأن المطلوب بيان ثواب أهل الجنة وسعتها، وأن أدناهم منزلة مَنْ يَكُون ملكه كذا.

(وأكرمهم) بالنصب، عطفًا على: «أدنى»، ويجوز الرفع عطفًا على مجموع اسم إن وخبرها، أي: أكثرهم كرامة على الله، وأعلاهم منزلة، وأقربهم رتبة عنده سبحانه، (غدوة) بضم الغين (وعشية) أي: صباحًا ومساء، ولهذا وصى بالمحافظة على صلاتي طرفي النهار، كما مر، (﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾) [القيامة: ٢٢]، أي: ناعمة غضة حسنة، والمراد بالوجوه الذوات، وخصت لشرفها، ولظهور أثر النعمة عليها، (﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾) [القيامة: ٢٣]، قال

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن إِسْرَائِيلَ، عَن ثُوَيْرٍ عَن ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبْجَرَ عَن ثُوَيْرٍ، عَن ابنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَرَوَى عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِيُّ عَن سُفْيَانَ عَن ثُوَيْرٍ عَن مُجَاهِدٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَوْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِيُّ عَن سُفْيَانَ عَن ثُوَيْرٍ عَن مُجَاهِدٍ عَن ابنِ عُمَرَ، نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

[٢٥٥٤] (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ الحِمَّانِيّ عَن الأَعْمَشِ عَن أَبِي صَالِحٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟ وتُضَامُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ، لا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ». [خ: ٧٤٣٦، م: ٦٣٣، جه: ١٧٨، د: ٤٧٣٠، حم: ٧٦٦٠، مي: ٢٨٠١].

الطيبي رحمه الله: قدم صلة ناظرة، إما لرعاية الفاصلة، وهي ناضرة باسرة فاقرة، وَإِمَّا لأن الناظر يستغرق عند رفع الحجاب، بحيث لا يلتفت إلى ما سواه ،وحديث ابن عمر هذا أخرجه أيضًا أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والدارقطني، والحاكم[1]، وابن مردويه، والبيهقي، وأخرج الترمذي هذا الحديث في «تفسير سورة القيامة» أيضًا.

قوله: (ورواه عبد الملك) بن سعيد بن حيان، (بن أبجر) بالموحدة والجيم، الكوفي، ثقة، عابد، من السابعة، **(ورواه عبيد الله)** بن عبيد الرحمن الأشجعي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، ثقة، مأمون، أثبت الناس كتابًا في الثوري، من كبار التاسعة.

[٢٥٥٤] قوله: (حدثنا محمد بن طريف) بن خليفة البجلي، أبو جعفر، الكوفي، من صغار العاشرة، صدوق، **(حدثنا جابر بن نوح)** الحماني، أبو بشر الكوفي، ضعيف، من التاسعة.

قوله: (تضامون) بتقدير همزة الاستفهام، وقد تقدم ضبطه ومعناه، في شرح أول أحاديث الباب.

---

(١) أبو يعلى، حديث (٥٧١٢) وابن جرير في «تفسيره» (٢٩/ ١٩٣- فكر) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٠٠٠) والحاكم، حديث (٣٨٨٠) وعبد بن حميد (٨١٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٨٧) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١٠٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وَهَكَذَا رَوَى يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، وَغَيْرُ واحِدٍ عَن الأَعمَشِ عَن أَبِي صَالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ، وَرَوَى عَبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ عَن الأَعْمَشِ عَن أَبِي صَالحٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ ابنُ إدْرِيسَ عَن الأَعْمَشِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَحَدِيثُ أَبِي صَالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ أَصَحُّ. وَهَكَذَا رَوَاهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالحٍ عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ، وقدْ رُوِيَ عَن أَبِي سَعِيدٍ عَن النبيِّ ﷺ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ مِثْلُ هَذَا الحَدِيثِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صحيحٌ أيضًا.

١٨- باب [ت١٨، م١٨]

[٢٥٥٥] (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يَقُولُ لأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا لَنَا لا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الشيخان، عن أبي هريرة مطولًا من وجه آخر.

قوله: (وهكذا روى يحيى بن عيسى الرملي) التميمي النهشلي، الفاخوري الجرار، الكوفي، صدوق، يخطئ، ورمي بالتشيع، من التاسعة، (وقد روي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ من غير وجه) وفي بعض النسخ «من غير هذا الوجه» وهو الظاهر، يعني من غير طريق عبد الله بن إدريس عن الأعمش، (وهو حديث صحيح أيضًا) أخرجه الشيخان من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد مطولًا.

١٨ - باب

[٢٥٥٥] قوله: (فيقولون: لبيك ربنا) أي: يا ربنا، وتقدم تفسير: «لبيك وسعديك» في «باب التلبية» من «أبواب الحج»، (فيقول: هل رضيتم؟) أي: عن ربكم، (فيقولون: ما لنا لا نرضى) الاستفهام للتقرير، والمعنى: أيُّ شيءٍ مانعٍ لنا من أن نرضى عنك، (وقد أعطيتنا ما لم تعط ....

أَحَدًا مِن خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ، قَالُوا: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِن ذَلِكَ؟ قَالَ: أُحِلُّ عَلَيْكُم رِضْوَانِي فَلا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا». [خ: ٦٥٤٩، م: ٢٨٢٩، حم: ١١٤٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٩- باب مَا جَاءَ فِي تَرَائي أَهْلِ الجَنَّةِ فِي الغُرَف [ت١٩، م١٩]

[٢٥٥٦] (٢٥٥٦) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمانَ عَن هِلالِ بْنِ عَلِيٍّ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءوْنَ في الغُرْفَةِ ....

أحدًا من خلقك) الجملة حالية، (أنا أعطيكم) وفي رواية للبخاري: «فأنا أُعْطِيكُمْ»، وفي أخرى له: «أَلَا أُعْطِيكُمْ»، (أفضل من ذلك) أي: من عطائكم هذا، (وأي شيء أفضل من ذلك) أي: من عطائك هذا، (أُحِل) بضم الهمزة، وكسر الحاء المهملة، أي: أنزل، (رضواني) بكسر الراء ويضم، أي: دوام رضواني، فإنه لا يلزم من كثرة العطاء دوام الرضا، ولذا قال: (فلا أسخط) بفتح الخاء المعجمة، أي: لا أغضب، قال الطيبي رحمه الله: الحديث مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]، وقال الحافظ: فيه تلميح بقوله تعالى: ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]؛ لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة، وكل من علم أن سيده راضٍ عنه كان أقر لعينه، وأطيب لقلبه من كل نعيم، لما في ذلك من التعظيم والتكريم، وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والشيخان.

١٩ - باب ما جاء في ترائي أهل الجنة في الغرف

[٢٥٥٦] قوله: (عن هلال بن علي) بن أسامة، العامري، المدني، وينسب إلى جده، ثقة، من الخامسة.

قوله: (إن أهل الجنة ليتراءون في الغرفة) كذا في حديث أبي هريرة هذا، والمعنى: أن أهل الجنة يتراءون أهل الغرفة، وفي حديث أبي سعيد عند الشيخين: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءون

كَمَا تَتَراءوْنَ الكَوْكَبَ الشَّرْقِيَّ أوِ الكَوْكَبَ الغَرْبِيَّ الغَارِبَ في الأُفُقِ أو الطَّالِعَ في تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ»، فقالوا: يَا رَسُولَ الله، أُولَئِكَ النَّبِيُّونَ؟ قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَأَقْوَامٌ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ». [حم: ٨٢١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هٰذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أَهْلَ الغرفِ من فَوْقِهِمْ»، والغرفة، بضم الغين، وسكون الراء: وهي بيت يبنى فوق الدار، والمراد هنا: القصور العالية في الجنة، والمعنى: أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل، حتى أن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم، وقد بين ذلك في الحديث بقوله في تفاضل الدرجات: (كما يتراءون) أي: في الدنيا، (الغارب في الأفق) بضمتين: جمع الآفاق، أي: في أطراف السماء، (في تفاضل الدرجات) وفي حديث أبي سعيد عند الشيخين: «لِتَفَاضُل ما بينهم». قال القاري: عِلَّة للترائي، والمعنى: إِنَّما ذلك لتزايد مراتب ما بين سائر أهل الجنة العالية، وما بين أرباب أهل الغرف العالية. انتهى.

(فقالوا: يا رسول الله! أولئك النبيون؟) بحذف حرف الاستفهام، أي: أهم ـ يعني: أهل الغرف ـ النبيون، وتلك الغرف منازلهم؟ (قال: بلى) أي: نعم، (وأقوام) أي: غير النبيين (آمنوا بالله ورسوله وصدقوا المرسلين) أي: حق تصديقهم، وإلا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل إلى تلك الدرجة، وليس كذلك، ويحتمل أن يكون التنكير في قوله: «وأقوام» يشير إلى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة، ولا يلزم أن يكون كل من وصف بها كذلك؛ لاحتمال أن يكون لمن بلغ تلك المنازل صفةٌ أخرى، وكأنه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك، والسر في ذلك أنه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له، كأن بلوغها إنما هو برحمة الله تعالى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، كما في «الفتح».

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي خُلُودِ أهلِ الجَنَّةِ وَأهْلِ النَّار [ت٢٠، م٢٠]

[٢٥٥٧] (٢٥٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ عَن أبيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيْهِم رَبُّ العَالَمِينَ فَيَقُولُ: ألا يَتْبَعُ كلُّ إنْسَانٍ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُ، فَيُمَثَّلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيبِ صَلِيبُهُ، وَلِصَاحِبِ التَّصَاوِيرِ تَصَاوِيرُهُ، وَلِصَاحِب النَّارِ نَارُهُ، فَيَتبَعُونَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَيَبْقَى المُسْلِمُونَ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِم رَبُّ العَالَمِينَ فَيَقُولُ: ألا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِالله مِنْكَ، نَعُوذُ بالله مِنْكَ، اللهُ رَبُّنَا، وهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا وَهُوَ يَأمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَقُولُ: ألا تَتَّبِعُونَ النَّاسَ؟ فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ اللَّهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ»، قالُوا: وَهَلْ نَرَاهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: ......

---

٢٠ - باب ما جاء في خلود أهل الجنة وأهل النار

[٢٥٥٧] قوله: (في صعيد واحد) الصعيد الأرض الواسعة المستوية، (ثم يطلع عليهم رب العالمين) قال في «القاموس»: طلع فلان علينا، كمنع ونصر، أتانا كاطلع. انتهى، (فيمثل لصاحب الصليب صليبه، ولصاحب التصاوير تصاويره، ولصاحب النار ناره) قال ابن العربي: يحتمل أن يكون التمثيل تلبيسًا عليهم، ويحتمل أن يكون التمثيل لِمَنْ لا يستحق التعذيب، وأما من سواهم، فيحضرون حقيقة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، (نعوذ بالله منك) وعند الشيخين[١]: «وتَبْقَى هذه الأمةُ فيها منافقوها، فيأتيهم الله في صورةٍ غير صورته التي يَعْرِفُونَ، فيقول: أَنَا رَبُّكُمْ، فيقولون: نعوذ بالله منك».

قال ابن العربي: إنما استعاذوا منه أولًا؛ لأنهم اعتقدوا أن ذلك الكلام استدراج؛ لأن الله لا يأمر بالفحشاء، ومن الفحشاء اتباع الباطل وأهله، ولهذا وقع في الصحيح: «فيأتيهم الله في صورةٍ»، أي: بصورة لا يعرفونها، وهي الأمر باتباع أهل الباطل، فلذلك يقولون: «إِذَا جَاءَ رَبُّنَا عرفناه»، أي: إذا جاءنا بما عهدناه منه من قول الحق، (ثم يتوارى) أي: يستتر.

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٤٣٨) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٢).

«وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟» قالُوا: لا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لا تُضَارُّونَ فِي رُؤيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةِ، ثُمَّ يَتَوَارى، ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّبِعُونِي، فَيَقُومُ المُسْلِمُونَ وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ فَيَمُرُّون عَلَيْهِ مِثْلُ جِيَادِ الخَيْلِ وَالرِّكَابِ وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَيَبْقَى أَهْلُ النَّارِ فَيُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيهَا فَوْجٌ، ثُمَّ يُقَالُ: هَلِ امْتَلأتِ، فَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] ثُمَّ يُطْرَحُ فِيهَا فَوْجٌ فَيُقَالُ: هَلِ

(وهل تضارون) قال النووي: روي: «تضارون» بتشديد الراء، وتخفيفها، والتاء مضمومة فيهما، ومعنى المشدد: «هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزحمة، أو مخالفة في الرؤية أو غيرها، لخفائه كما تفعلون أَوَّلَ ليلة من الشهر؟»، ومعنى المخفف: «هَلْ يلحقكم في رؤيته ضيرٌ»، وهو الضرر. وقال الحافظ: بضم أوله، وبالضاد المعجمة وتشديد الراء بصيغة المفاعلة من الضرر وأصله: تضاررون، بكسر الراء وبفتحها، أي: لا تضرون أحدًا، ولا يضركم بمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة، وجاء بتخفيف الراء من الضير، وهو لغةٌ في الضر، أي: لا يخالف بعض بعضًا فيكذبه وينازعه، فيضيره بذلك، يقال: ضاره يضيره، (ثم يطلع فيعرفهم نفسه) أي: يلقي في قلوبهم علمًا قطعيًا، يعرفون به أنه ربهم سبحانه وتعالى: (أنا ربكم فاتبعوني) وعند الشيخين: «أَنَا رَبُّكُم، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتْبَعُونَهُ». قال النووي: معناه: يتبعون أمره إياهم بذهابهم إلى الجنة، أو يتبعون ملائكته الذين يذهبون بهم إلى الجنة، (ويوضع الصراط) وعند مسلم: «وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَي جهنم»، (فيمر عليه) أي: فيمر المسلمون على الصراط.

(مثل جياد الخيل). قال في «القاموس»: فرس جواد، بين الجودة، بالضم: رائع، والجمع جياد، وقد جاد في عدوه جودة. انتهى، وهو من إضافة الصفة إلى الموصوف، (والركاب) بكسر الراء، عطف على الخيل، والمراد بها الإبل، ولا واحد له من لفظه، (وقولهم) أي: قول الرسل والأنبياء، (عليه) أي: على الصراط: (سلم سلم) أمر مخاطب، أي: يقول كل نبي: اللَّهم سلم أُمتي من ضرر الصراط، اللَّهم اجعلهم سالمين من آفاته، آمنين من مخافاته، وتكراره مرتين المراد به الكثرة، أو باعتبار كل واحد من أهل الشفاعة، أو للإلحاح في الدعاء، كما هو من آدابه، وفي رواية البخاري: «ودعاءُ الرسلِ يومئذٍ: اللَّهم سَلِّم سَلِّم».

قال الحافظ: في رواية شعيب: (وَلا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أحدٌ إلَّا الرسلُ) وفي رواية إبراهيم بن

امْتَلأتِ، فَتَقُولُ: ﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ حَتَّى إذَا أوعَبُوا فِيهَا وَضَعَ الرَّحْمنُ قَدَمَهُ فِيهَا،

سعد: «وَلا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الأنبياءُ، وَدَعْوَى الرسلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سلِّم سلِّم». ووقع في رواية العلاء: «وقولهم: اللَّهمَّ سلِّم سلِّم»، وللترمذي من حديث المغيرة: «شعار المؤمنين على الصراط: ربِّ سلِّم سلِّم»، والضمير في الأول للرسل، ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين أَنْ يَنطقوا به، بل تنطق به الرسل، يدعون للمؤمنين بالسلامة، فسمي ذلك شعارًا لهم، فبهذا تجتمع الأخبار، ويؤيده قوله في رواية سهيل: «فَعِنْدَ ذَلِكَ حَلَّتِ الشَّفَاعَةُ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ». انتهى.

(ثم يطرح فيها فوج) أي: من أهل النار، (فتقول: هل من مزيد) أي: من زيادة، (حتى إذا أوعبوا فيها) من الإيعاب، وهو الاستقصاء في كل شيء.

(وضع الرحمن قدمه فيها)، وفي رواية لمسلم: «رجله»، قال القاري: مذهب السلف: التسليمُ والتفويضُ مع التنزيه، وأرباب التأويل من الخلف يقولون: المراد بالقدم: قدم بعض مخلوقاته، فيعود الضمير في قدمه إلى ذلك المخلوق المعلوم، أو قوم قدمهم الله للنار من أهلها، وتقدم في سَابِقِ حكمه أنهم لاحقوها، فتمتلئ منهم جهنم، والعربُ تقول: «كل شيء قدمته من خير أو شر فهو قدم» ومنه قوله تعالى: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، أي: ما قدموه من الأعمال الصالحة، الدالة على صدقهم في تصديقهم، والمراد بالرجل الجماعةُ من الجَرَادِ، وهو وإن كان موضوعًا لجماعة كثيرة من الجراد، لكن استعارتُهُ لجماعة الناس غَيْرُ بعيدٍ، أو أخطأ الراوي في نقله الحديث بالمعنى، وظن أن «الرجل» سد مسد القدم.

هذا، وقد قيل: وضع القدم على الشيء مَثَلٌ للردع والقمع؛ فكأنه قال: يأتيها أمر الله فيكفها من طلب المزيد، وقيل: أريد به تسكين فورتها؛ كما يقال للأمر يراد إبطاله: وَضَعْتُهُ تَحْتَ قَدَمِي، ذكره في «النهاية»، وفي «شرح السنة»: القدم والرجل المذكوران في هذا الحديث: من صفات الله المنزهة عن التكييف والتشبيه، وكذلك كل ما جاء من هذا القبيل في الكتاب أو السنة، كاليد، والأصبع، والعين، والمجيء، والإتيان، والنزول.

فالإيمان بها فرضٌ، والامتناعُ عن الخوض فيها واجبٌ، فالمُهْتَدِي مَنْ سلك فيها طريقَ التسليم، والخائضُ فيها زائغٌ، والمنكرُ مُعَطِّلٌ، والمكيِّفُ مَشَبِّهٌ، تعالى الله عن ذلك عُلُوًّا كبيرًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. انتهى.

وَأزْوَى بَعْضَهَا إلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ: قَطْ، قَالَت: قَطْ قَطْ، فَإذَا أدْخَلَ الله أهْلَ الجَنَّةِ الجَنَّة وَأهْلَ النَّار النَّار قَالَ: أُتِيَ بِالمَوْتِ مُلَبَّبًا فَيُوقَفُ عَلَى السُّورِ الَّذِي بَيْنَ أهْلِ الجَنَّةِ وَأهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: يا أهْلَ الجَنَّةِ، فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يا أهْلَ النَّارِ، فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ يَرْجُونَ الشَّفَاعَة، فَيُقَالُ لأهْلِ الجَنَّةِ وَأهْلِ النَّارِ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ هَؤلاءِ وَهَؤلاءِ: قَدْ عَرَفْنَاهُ هُوَ المَوْتُ الَّذِي وُكِّلَ بِنَا، فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ ذَبْحًا عَلَى السُّورِ الَّذِي بينَ الجنَّة والنَّار، ثُمَّ يُقَالُ: يا أهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ لا مَوْت، ويا أهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لا مَوْت». [حم: ٩٣٤٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قال القاري: وهو الموافق لمذهب الإمام مالك - رحمه الله -، ولطريق إمامِنا الأعظم، على ما أشار إليه في الفقه الأكبر، فالتسليمُ أَسْلَمُ، والله تعالى أعلم. انتهى.

قلت: الأمر كما قال القاري، فلا شك أن التسليم والتفويض هو الأسلم، بل هو المتعينُ.

(وأزوي بعضها إلى بعض) بصيغة المجهول، وفي رواية: «يزوى»، أي: يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع، وتلتقي على من فيها، (قالت) أي: النار: (قطّ قطّ) قال النووي: معنى قطّ: حسبي، أي: يكفيني هذا.

وفيه ثلاث لغات: قَطْ قَطْ بإسكان الطاء فيهما، وبكسرها منونة، وغير منونة. انتهى، والتكرار للتأكيد.

(أتي بالموت) أي: أحضر به كهيئة كبش أملح، كما في حديث أبي سعيد الآتي، (ملبًا) في «القاموس»: لببه تلبيبًا: جمع ثيابه عند نحره في الخصومة، ثم جَرَّه، (فيطلعون خائفين) أي: أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه، (فيطلعون مستبشرين يرجون الشفاعة) أي: يرجون أن يشفع لهم فيخرجوا من النار، وفي رواية ابن ماجه: «مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه»، (يا أهل الجنة خلود) أي: هذا الحال مستمر، ويحتمل أن يكون جمع خالد، أي: أنتم خالدون في الجنة، (لا موت) بفتح التاء المثناة، أي: لا موت في الجنة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان[1] في «صحيحه» مختصرًا.

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٤٤٥).

وقد رُوِيَ عَن النبيِّ ﷺ رِوَايَاتٌ كَثِيرةٌ مِثْل هَذَا مَا يُذْكَرُ فِيهِ أَمْرُ الرُّؤْيَةِ أَنَّ النَّاسَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ وَذِكْرُ القَدَمِ وَمَا أَشْبَه هَذِهِ الأَشْيَاءَ، وَالمَذْهَبُ في هَذَا عِنْدَ أهلِ العِلْم مِنَ الأئِمَّةِ مِثْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابنِ المُبَارَكِ وابنِ عُيَيْنَةَ وَوَكِيعٍ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الأَشْيَاءَ ثم قَالُوا: تُرْوَى هَذِهِ الأحَادِيثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، ولا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وهذا الَّذِي اخْتَارَهُ أهلُ الحديثِ أن تُروَى هذِه الأشْياء كَمَا جاءتْ وَيُؤمَنُ بِهَا ولا تُفَسَّرُ ولا تتوهم ولا يُقَالُ: كَيْفَ، وَهَذَا أَمْرُ أهلِ العِلْم الذي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ في الحديثِ: فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ يَعْنِي يَتَجَلَّى لَهُمْ.

[٢٥٥٨] (٢٥٥٨) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَن فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أُتِيَ بِالمَوْتِ كَالكَبْشِ الأَمْلَحِ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرَحًا لَمَاتَ أَهْلُ الجَنَّةِ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا لَمَاتَ أَهْلُ النَّارِ». [صحيح دون قوله «فلو أن أحدًا» خ: ٤٧٣٠، م: ٢٨٤٩، حم: ١٠٦٨٢].

قوله: (وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه) وهو الحق والصواب، وهو مذهب السلف رضي الله عنهم أجمعين، وهو مذهب الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى، وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في «باب فضل الصدقة»، من «أبواب الزكاة».

[٢٥٥٨] قوله: (كالكبش الأملح) قال القرطبي: الحكمة في الإتيان بالموت هكذا: الإشارةُ إلى أنهم حصل لهم الفداء به، كما فدي ولد إبراهيم بالكبش، وفي الأملح إشارةٌ إلى صفتي أهل الجنة والنار، لأن الأملح ما فيه بياض وسواد، وقال ابن العربي: استشكل هذا الحديث؛ لكونه يخالف صريح العقل، لأن الموت عَرَضٌ، والعرض لا ينقلبُ جسمًا، فكيف يذبح، فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته، وتأولته طائفة فقالوا: هذا تمثيلٌ، ولا ذبح هناك حقيقة، وقالت طائفة: بل الذبحُ على حقيقته، والمذبوح متولي الموت، وكلهم يعرفه؛ لأنه الذي تولى قبض أرواحهم، وقال المازري: الموت عندنا عَرَضٌ من الأعراض، وعند المعتزلة ليس بمعنى، بل معناه عدم الحياة، وهذا خطأٌ؛ لقوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢]، فأثبت الموت مخلوقاً، وعلى المذهبين لا يصح أن يكون كبشًا ولا جسمًا، وأن المراد بهذا التمثيل والتشبيه، ثم قال: وقد يخلق الله تعالى هذا الجسم، ثم يذبح، ثم يجعل مثالًا؛ لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢١- باب مَا جَاءَ حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَوَات [ت٢١، م٢١]

[٢٥٥٩] (٢٥٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن حُمَيْدٍ وثَابِتٍ عَن أَنَسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهوَاتِ». [م: ٢٨٢٢، حم: ١٢١٤٩، مي: ٢٨٤٣].

وقال القرطبي في «التذكرة»: الموت معنى، والمعاني لا تنقلب جوهرًا، وإنما يخلق الله أشخاصًا من ثواب الأعمالِ، وكذا الموت يخلق الله كبشًا يسميه الموت، ويلقي في قلوب الفريقين أن هذا الموت، يكون ذبحُهُ دليلًا على الخلود في الدارين.

وقال غيره: لا مانع أن ينشىء الله من الأعراض أجسادًا، يجعلها مادة لها كما ثبت في مسلم، في حديث «أن «البقرة» و«آل عمران» يجيئان كأنهما غمامتان»، ونحو ذلك من الأحاديث. انتهى.

قلت: هذا القول الأخير هو المعتمد.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه الشيخان، والنسائي.

٢١ - باب ما جاء حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات

[٢٥٥٩] قوله: (حفت) بصيغة المجهول: من الحفاف، هو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل إليه إلَّا بتخطيه، أي: أحيطت، ووقع في «صحيح البخاري»: «حجبت»، (بالمكاره) أي: بما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه، فعلًا وتركًا، وأطلق عليها المكاره؛ لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه، (وحفت النار بالشهوات) أي: ما يستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه، إما بالأصالة، وإما لكون فعله يستلزم ترك شيء من المأمورات، قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: هذا من بديع الكلام وفصيحه وجوامعه التي أوتيها ﷺ من التمثيل الحسن، ومعناه: لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المشقات، المعبر عنها بالمكروهات، ولا إلى النار إلا بتعاطي الشهوات، وكذلك هما محجوبتان بهما، فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب، فهتك حجاب الجنة بِاقتحام المكاره، وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات، فأما المكاره، فيدخل فيها: الاجتهاد في العبادات، والمواظبة عليها، والصبر على مشاقها، وكظم الغيظ، والعفو، والحلم، والصدقة، والإحسان إلى المسيء، والصبر على الشهوات، ونحو ذلك.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ صحيحٌ.

[٢٥٦٠] (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمانَ عَن مُحَمدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لمّا خَلَقَ الله الجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى الجَنَّةِ، فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَجاءَهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ الله لأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْها، قَالَ: فَوَعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالمَكَارِهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالمَكَارِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خِفْتُ أَنْ لا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ ....

وأما الشهوات التي النار محفوفة بها، فالظاهر أنها الشهوات المحرمة: كالخمر، والزنا، والنظر إلى الأجنبية، والغيبة، واستعمال الملاهي، ونحو ذلك.

وأما الشهوات المُبَاحَةُ، فلا تدخل في هذه، لكن يكره الإكثار منها؛ مخافة أن يجر إلى المحرمة، أو يقسي القلب، أو يشغل عن الطاعات، ونحو ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأخرجه الشيخان عن أبي هريرة.

[٢٥٦٠] قوله: (انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها) أي: ما هيأت فيها لعبادي الصالحين، (قال) أي: جبرائيل، (فوعزتك) «الواو»: للقسم، (لا يسمع بها أحد إلا دخلها) أي: طمع في دخولها، وجاهد في حصولها، ولا يهتم إلا بشأنها لحسنها وبهجتها، (فحفت) أي: أحيطت، (بالمكاره) جمع كُرهٍ: وهو المشقة والشدة، على غير قياس، والمراد بها التكاليف الشرعية التي هي مكروهة على النفوس الإنسانية، وهذا يدل على أن المعاني لها صور حسيَّة في تلك المباني، (فانظر إلى ما أعددت لأهلها فيها) أي: ثانيًا، لما تجدد من الزيادة عليها باعتبار حواليها، (لقد خفت أن لا يدخلها أحد) أي: لوجود المكاره من التكاليف الشاقَّة، ومخالفة النفس، وكسر الشهوات، (لا يسمع بها أحد فيدخلها) أي: لا

لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا». [حم: ٢٧٥١٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٢- باب مَا جَاءَ فِي احْتِجاجِ الجَنَّةِ وَالنَّار [ت٢٢، م٢٢]

[٢٥٦١] (٢٥٦١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَن أَبِي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «احْتَجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَت الجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالمَسَاكِينُ، وَقَالَتِ النَّارُ: ....

يسمع بها أحد إلَّا فزع منها، واحترز، فلا يدخلها، (لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها) وفي رواية أبي داود[1]: «لَقَدْ خَشِيتُ أن لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا»، ومعناها ظاهرٌ، وأما رواية الكتاب، فلا يظهر معناها إلَّا أن يجعل: «إلا» بمعنى «بل».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم[2]، كذا في «الفتح».

٢٢- باب ما جاء في احتجاج الجنة والنار

[٢٥٦١] قوله: (احتجت) أي: اختصمت؛ كما في رواية للبخاري، وفي رواية أخرى له ولمسلم: «تحاجت»، (يدخلني الضعفاء والمساكين) قيل: معنى الضعيف ههنا الخاضعُ لله تعالى بذلِّ نفسه له سبحانه وتعالى، ضدُّ المتجبر والمتكبر، وفي رواية للبخاري[3]: «مَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاس وسَقَطُهُمْ». قال الحافظ: أي: المحتقرون بينهم، الساقطون من أعينهم، هذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس، وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفعاءُ الدرجات؛ لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم لعظمة الله عندهم وخضوعهم له في غايةِ التواضعِ لله والذِلَّة في عباده، فَوَصْفُهُمْ بالضعفِ والسقط بهذا المعنى صحيحٌ، أو المراد بالحصر في قول الجنة: «إلَّا ضعفاء الناس» الأغلبُ.

---

(١) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٧٤٤).

(٢) ابن حبان، حديث (٧٣٩٤) والحاكم، حديث (٧٢).

(٣) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٨٥٠).

يَدْخُلُنِي الجَبَّارُونَ وَالمُتَكَبِّرُونَ، فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَن شِئْتُ». [م: ٢٨٤٦، خ بنحوه: ٤٨٥٠، حم: ٧٦٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(يدخلني الجبارون والمتكبرون) وفي رواية للشيخين[1]: «أُوثِرْتُ بالمتكبرين والمتجبرين». قال القاري: هما بِمَعْنًى؛ جمع بينهما للتأكيد، وقيل: المتكبر المتعظم بما ليس فيه، والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل إليه.

وقيل: الذي لا يكترث ولا يبالي بأمر الضعفاء والمساكين، **(أنت عذابي)** أي: سبب عقوبتي، ومنشأ سخطي وغضبي، **(أنتقم بك ممن شئت)** وفي رواية للشيخين: «أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ»، **(وقال: للجنة أنت رحمتي)** أي: مظهرها، في «شرح السنة»: سمَّى الجنة رحمةً؛ لأن بها تظهر رحمة الله تعالى؛ كما قال: **(أرحم بك من شئت)** وإلا فرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفًا، ليست لله صفة حادثة، ولا اسم حادث، فهو قديم بجميع أسمائه وصفاته جلّ جلالهُ وَتَقَدَّسَتْ أسماؤه.

قال ابن بطال عن المهلب: يجوزُ أن يكون هذا الخصام حقيقة، بأن يخلق الله فيهما حياة وفهمًا وكلامًا، والله قادرٌ على كل شيء، ويجوز أن يكون هذا مجازًا؛ كقولهم: امتلأ الحوضُ وقال الدارقطني: والحوضُ، لا يتكلم، وإنما ذلك عبارة عن امتلائه، وأنه لو كان ممن ينطق لقال ذلك، وكذا في قول النار.

(هل من مزيد) قال: وحاصل اختصامهما افتخارُ إحداهما على الأخرى بمن يسكنها، فتظن النار أنها بمن ألقي فيها من عظماء الدنيا أبرُّ عند الله من الجنة، وتظن الجنةُ أنها بمن أسكنها من أولياء الله تعالى أبرُّ عند الله، فأجيبتا بأنه لا فضل لإحداهما على الأخرى من طريق من يسكنهما، وفي كليهما شائبةُ شكايةٍ إلى ربِّهما؛ إذ لم تذكر كلُّ واحدة منهما إلَّا ما اختصت به، وقد رد الله الأمر في ذلك إلى مشيئته، وقال النووي: هذا الحديث على ظاهره، وأن الله يخلق في الجنة والنار تمييزًا يُدْرِكَان به وَيَقْدران على المراجعة والاحتجاج، ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائمًا. انتهى.

قلت: حمل الحديث على ظاهره هو المتعين، ولا حاجة إلى حمله على المجاز.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٨٥٠) ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، حديث (٢٨٤٦).

٢٣- باب مَا جَاءَ مَا لأدْنَى أهْلِ الجَنَّةِ مِن الكَرَامَة [ت٢٣، م٢٣]

[٢٥٦٢] (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ عَن دَرَّاجٍ عَن أَبِي الهَيثَم عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أدْنَى أهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً، الَّذِي لَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ زَوجَةً، وتُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِن لُؤلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ وَيَاقُوتٍ كَمَا بَيْنَ الجَابِيَة إلَى صَنْعَاءَ». وَبهذَا الإسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن مَاتَ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ مِن صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ دُونَ أبناء ثَلَاثِينَ في الجَنَّةِ لا يَزِيدُونَ عَلَيْهَا أَبَدًا، وَكَذَلِكَ أَهْلُ النَّارِ» وَبِهَذَا

٢٣ - باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة

[٢٥٦٢] **قوله: (أدنى أهل الجنة منزلة)** أي: أقلهم مرتبة، **(الذي له ثمانون ألف خادم)** قال المناوي: أي: يعطى هذا العدد، أو هو مبالغة في الكثرة، **(واثنتان وسبعون زوجة)** أي: من الحور العين، كما في روايةٍ، أي: غير ماله من نساء الدنيا، **(وتنصب له)** بصيغة المجهول، أي: تضرب وترفع له، **(قبة)** بضم القاف، وشد الموحدة: بيت صغيرٌ مُسْتَدِيرٌ، **(من لؤلؤ)** بضم اللامين، **(وزبرجد وياقوت)** قال القاضي رحمه الله: يريدُ أَنَّ القبة معمولة منها، أو مكللة بها، **(كما بين الجابية)** قرية بالشام، **(إلى صنعاء)** قصبة باليمن، تشبه دمشق في كثرة الماء والشجر، والمسافة بينهما أكثرُ من شهر.

والمعنى: أن فسحة القبة وسعتها طولًا وعرضًا وبُعد ما بين طرفيه كما بين الموضعين. وإذا كان هذا للأدنى فَمَا بَالُكَ للأعلى، وهذا الحديث أخرجه أيضًا أحمد، وابن حبان[١]، والضياء.

قوله: (وبهذا الإسناد) أي: الإسناد السابق.

قوله: (من مات من أهل الجنة، من صغير أو كبير يردون) بصيغة المجهول، أي: يعودون، وفيه تغليبٌ؛ لأنه لا رد في الصغير، أو المعنى: يصيرون، **(في الجنة)** متعلق بقوله: «يردون» **(لا يزيدون عليها أبدًا)** أي: زيادة مؤثرة في تغيير أبدانهم، وأعضائهم، وشعورهم، وأشعارهم، وإلَّا فزمانُهم في الجنةِ يَتَزَايَدُ أَبَدَ الآبدين، **(وكذلك أهل النار)** أي:

(١) ابن حبان، حديث (٧٤٠١).

الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِم التِّيجَانَ، إِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ مِنْهَا لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ». [حم: ٢٧٣٢٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ رِشْدِينَ بن سعد.

[٢٥٦٣] (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَن عَامِرٍ الأَحْوَلِ، عَن أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ إِذَا اشْتَهَى الوَلَدَ في الجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي». [جه: ٤٣٣٨، مي: ٢٨٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِي هَذَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي الجَنَّةِ جِمَاعٌ وَلَا يَكُونُ وَلَدٌ، هَكَذَا روي عَن طَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَإِبْرَاهِيمَ النّخعِيِّ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ في حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا

في العمر وعدم الزيادة، قال الطيبي رحمه الله: فإن قلت: ما التوفيق بين هذا الحديث وبين ما رواه مسلمٌ عن أبي هريرة في «باب البكاء»: «صِغَارُهُمْ دعاميص الجنة» أي: داخلون على منازلهم، لا يمنعون من موضع كما في الدنيا؟

قلت: «في الجنة»: ظرف لـ «يردون»، وهو لا يشعر أنهم لم يكونوا دعاميص قَبْل الرد.

قوله: (إن عليهم) أي: على رؤوس أهل الجنة، (التيجان) بكسر المثناة الفوقية، جمع تاجٍ، (إن أدنى لؤلؤة منها) أي: من التيجان (لتضيء) بالتأنيث، قال القاري: ولعلَّ وجهه: أن المضاف اكتسب التأنيث من المضاف إليه، والمعنى: لتنور، (ما بين المشرق والمغرب) فـ «أضاء» متعدٍّ، ويمكن أن يكون لازمًا، والتقدير: ليضيء به ما بينهما من الأماكن، ولو ظهرت على الدنيا.

قوله: (هذا حديث غريب) أي: كل واحد من الأحاديث الثلاثة المذكورة بالإسناد الواحدِ غريبٌ، (لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد) وهو ضعيف.

[٢٥٦٣] **قوله**: (كان حمله) أي: حمل الولد، (ووضعه وسنه) أي: كمال سنه، وهو الثلاثون سنة، (كما يشتهي) من أن يكون ذكرًا أو أنثى، ونحو ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، والدارمي.

قوله: (وقال محمد) هو الإمام البخاري، (قال إسحاق بن إبراهيم) هو ابن راهويه،

اشْتَهَى المُؤْمِنُ الوَلَدَ في الجَنَّةِ كَانَ في سَاعَةٍ واحدةٍ كَمَا يَشْتَهِي وَلَكِنْ لَا يَشْتَهِي: قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ رُوِيَ عَن أَبِي رَزِينٍ العُقَيليِّ عَن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا وَلَدٌ»، وَأَبُو الصِّدِّيقِ النَّاجِيُّ اسْمُهُ: بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو وَيُقَالُ: بَكْرُ بْنُ قَيْسٍ أَيْضًا.

٢٤- باب مَا جَاءَ فِي كَلَامِ الحُورِ العِينِ [ت٢٤، م٢٤]

[٢٥٦٤] (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إسْحَاقَ عَن النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ لَمُجْتَمَعًا لِلحُورِ العِينِ يَرْفَعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعِ الخَلَائِقُ مِثْلَهَا قَالَ: يَقُلْنَ: نَحْنُ الخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نبأسُ، وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلَا ....

(ولكن لا يشتهي) هذا هو مقول إسحاق بن إبراهيم، (عن أبي رزين العقيلي) صحابي، مشهور، اسمه: لقيط بن صبرة، (أن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد) لم أقف على مَنْ أَخرَجَ هذا الحديث بهذا اللفظ، وروى أحمد في «مسنده» عن أبي رزين العقيلي حَدِيثًا طويلًا، وفيه: «الصَّالِحَاتُ لِلْصَّالِحِينَ تَلَذُّونَهُنَّ مثلَ لذاتِكُمْ في الدُّنْيَا، ويلذذن بِكُمْ، غير أن لا توالد».

٢٤- باب ما جاء في كلام الحور العين

أي: في غنائهن، وقد عقد المنذري في «الترغيب» فصلًا في غناء الحور العين، وأورد فيه أحاديث الباب.

[٢٥٦٤] قوله: (إن في الجنة لمجتمعًا) بفتح الميم الثانية، أي: موضعًا للاجتماع، أو اجتماعًا (يرفعن بأصوات) الباء الزائدة تأكيد للتعدية، أو أراد بالأصوات: النغمات، والمفعول محذوف، أي: يرفعن أصواتهن بأنغام، (نحن الخالدات) أي: الدائمات، (فلا نبيد) أي: لا نهلك ولا نموت من باد أي: هلك وفني (ونحن الناعمات) أي: المتنعمات (فلا نبأس) أي: لا نفتقر ولا نحتاج، قال في «القاموس»: بؤس - ككرم - بأسًا، وبئس - كسمع - بؤسًا: اشتدت حاجتُهُ، (ونحن الراضيات) أي: عن ربنا، أو عن أصحابنا، (فلا

نَسْخَطُ، طُوبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ». [ضعيف، عبد الرحمن، ضعيف حم: ١٣٤٥].

وفي الباب عَن أبي هُرَيْرَةَ وَأبِي سَعِيدٍ وَأنَسٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: حدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ غريبٌ.

[٢٥٦٥] (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا روحُ بْنُ عبادَةَ عَن الأوزاعيِّ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كثير، في قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥] قَالَ السَّمَّاعُ: وَمَعْنَى السَّمَّاع مِثْل مَا وَرَدَ في الحَدِيْثِ أنَّ الحُورَ العِيْنِ يَرْفَعْنَ بِأصْوَاتِهِنَّ.

نسخط) في حال من الأحوال، **(طوبى)** أي: الحالة الطيبة، **(لمن كان لنا وكنا له)** أي: في الجنات العاليات.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وأنس) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه البيهقي عنه موقوفًا، قال: «إنَّ فِي الجَنَّةِ نَهَرًا، طُولُ الجَنَّةِ حَافَّتاه، العَذَارَى قيامٌ مُتَقَابِلاتٌ يُغَنِّينَ بأحسنِ أصواتٍ يَسْمَعُهَا الخلائقُ، حَتَّى ما يَرَوْنَ أَنَّ فِي الجَنَّةِ لَذَّةً مِثْلَهَا»، قلنا: يا أبا هريرة، وما ذاك الغناء؟ قال: «إنْ شاء الله التسبيح، والتحميدُ، والتقديسُ، وثناءٌ على الربِّ عزّ وجلّ». وأما حديث أبي سعيد، فلينظر من أخرجه[1].

وأما حديث أنس، فأخرجه ابن أبي الدنيا، والطبراني[2] عنه مرفوعًا ولفظه «إنَّ الحورَ في الجَنَّةِ يُغَنِّينَ، يَقُلْنَ: نَحْنُ الحُورُ الحِسَانُ، هُدِينَا لأَزْواجٍ كِرَامٍ». قال المنذري: وإسناده مقاربٌ.

قوله: (حديث علي حديث غريب) وأخرجه البيهقي.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٨).

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦٤٩٧) قال الهيثمي (١٠/ ٤١٩): ورجاله وثقوا، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٦) رقم (٧٠).

٢٥- باب [ت٢٥، م٢٥]

[٢٥٦٦] (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي اليَقْظَان، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ المِسْكِ أُرَاهُ قَالَ يَوْمَ القِيَامَةِ يَغْبِطُهُمُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ: رَجُلٌ يُنَادِي بالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ الله وحَقَّ مَوَالِيه». [ضعيف، أبو اليقظان، ضعيف حم: ٤٧٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديث سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو اليَقْظَانِ اسْمُهُ: عُثْمَانُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَيُقَالُ: ابنُ قَيْسٍ.

[٢٥٦٧] (٢٥٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنِ الأَعْمَشِ عَن مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ خِرَاشٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجلَّ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ الله، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ صَدَقَةً بِيَمِينِهِ يُخْفِيهَا، أُرَاهُ قَالَ: مِن شِمَالِهِ، وَرَجُلٌ كَانَ في سَرِيَّةٍ فَانْهَزَمَ

٢٥- باب

[٢٥٦٦] قوله: (يغبطهم الأولون والآخرون) أي: يتمنون أن لهم مثل ما لهم، والحديث قد تقدم في «باب فضل المملوك الصالح»، من «أبواب البر والصلة»، وتقدم هناك شرحه.

[٢٥٦٧] قوله: (عن منصور) هو ابن المعتمر، (عن ربعي) هو ابن خراش العبسي الكوفي.

قوله: (يرفعه) أي: يرفع الحديث إلى النبي ﷺ، ولو لم يقل هذا، لأوهم أن يكون الحديث موقوفًا على ابن مسعود؛ لقوله بعده: (قال: ثلاثة) ولم ينسبه إلى النبي ﷺ، (رجل قام من الليل) أي: للتهجد فيه، (يتلو كتاب الله) أي: القرآن في صلاته وخارجها، (بيمينه) وفيه إيماء إلى الأدب في العطاء بأن يكون باليمين؛ رعاية للأدب، وتفاؤلًا باليمن والبركة، (يخفيها) أي: يخفي تلك الصدقة غايةَ الإخفاء؛ خوفًا من السمعة والرياء؛ مبالغةً في قصدِ المحبةِ والرضاء، (أُراه) بضم الهمزة، من الإراءة، أي: أظنُّه، (من شماله) أي: يخفيها من شماله، أُريد به كمال المبالغةِ، (ورجل كان في سرية) أي: في جيش صغير، ....

أَصْحَابُهُ فَاسْتَقْبَلَ العَدُوَّ». [ضعفه المصنف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ، وهو غَيْرُ مَحْفوظٍ، والصَّحِيحُ مَا رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ عَن مَنْصُورٍ، عَن رِبْعِيِّ بْنِ خِرَاشٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ عَن أَبِي ذَرٍّ، عَن النبيِّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ كَثِيرُ الغَلَطِ.

[٢٥٦٨] (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ومُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ خِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَن زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ يرْفَعُهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحبُّهُمُ اللهُ وثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللهُ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللهُ: فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، فَمَنَعُوهُ فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْيانِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا،

(فاستقبل العدو) أي: وقاتلهم؛ لتكون كلمة الله هي العليا.

[٢٥٦٨] **قوله:** (عن زيد بن ظبيان) بفتح المعجمة بعدها موحدة ساكنة، الكوفي، مقبول، من الثانية، قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبي ذر، وعنه ربعي بن حراش، روى له الترمذيُّ والنسائيُّ[١] حديثًا واحدًا: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ الله، وثلاثةٌ يَبْغَضُهُمُ»، قال: ذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج هو وابن خزيمة له في «الصحيح». انتهى.

قوله: (فأما الذين يحبهم الله، فرجل) أي: مُعْطِي رجلٍ، (أتى قومًا فسألهم بالله) أي: مستعطفًا بالله، قائلًا: أنشدكم بالله أعطوني، (ولم يسألهم لقرابة) أي: ولم يقل: أعطوني بحقِّ قرابة، (فمنعوه) أي: الرجلَ العطاءَ، (فتخلف رجل بأعيانهم) قال القاري: الباء: للتعدية، أي: بأشخاصهم، وتقدم.

وقيل: أي: تأخر رجلٌ من بينهم إلى جانبٍ، حتى لا يروه بأعيانهم من أشخاصهم، وقال الطيبي: أي: ترك القوم المسؤول عنهم خَلْفَهُ، فتقدم فأعطاه سِرًّا، والمرادُ من الأعيانِ الأشخاص، أي: سبقهم بهذا الخير، فجعلهم خلفه، وفي رواية الطبراني: «فَتَخَلَّفَ رجلٌ عَنْ أَعْيَانِهِمْ»، وهذا أشبه معنى، والأول أوثقُ سندًا، والمعنى: أنه تخلف عن أصحابه حتى

---

(١) الترمذي، كتاب صفة الجنة، حديث (٢٥٦٨) والنسائي، كتاب الزكاة، حديث (٢٥٧٠).

لا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللهُ، وَالَّذِي أَعْطَاهُ. وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ نزلوا فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ أحدهم يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ العَدُوَّ فَهُزِمُوا، وأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ، وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالفَقِيرُ المُخْتَالُ، وَالغَنِيُّ الظَّلُومُ».

حَدَّثَنَا مَحْمُود بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَن شُعْبَةَ، نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ. وَهَكَذَا رَوَى شَيْبَانُ عَن مَنْصُورٍ نَحْوَ هَذَا، وَهذا أصحُّ مِن حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

خلا بالسائل، فأعطاه سِرًّا، **(ولا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه)** تقريرٌ لمعنى السرِّ، **(وقوم)** أي: وقائمُ قوم، **(أحب إليهم)** أي: ألذ وأطيب، **(مما يعدل به)** أي: من كل شيء يقابل ويساوى بالنوم، **(فوضعوا رؤوسهم)** أي: فناموا، **(قام رجل)** أي: من النوم، **(يتملقني)** أي: يتواضع لَدَيّ ويتضرع إليّ، قال الطيبي رحمه الله: والملق؛ بالتحريك: الزيادة في التودد والدعاء والتضرع، قيل: دل أولُ الحديث عَلَى أنه من كلامِهِ ﷺ، وآخرُهُ على أنه من كلامه تعالى، ووجه بأن مقام المناجاة يَشْتَمِلُ عَلَى أسرارٍ ومناجاةٍ بين المحب والمحبوب؛ فحكى الله لنبيِّه ما جَرَى بينه وبين عبده، فحكى النبيُّ ﷺ ذلك، لا بمعناه؛ إذ لا يُقال: يتملق الله، وليس هذا من الالتفات في شيءٍ؛ كذا في «المرقاة».

(ويتلو آياتي) أي: يقرأ ألفاظها، ويتبعها بالتأمل في معانيها، **(فهزموا)** أي: أصحابه، **(فأقبل بصدره)** أي: خلاف من وَلَّى دُبُرَهُ بتوليةِ ظهرِهِ، **(حَتى يقتل أو يفتح له)** أي: حتى يفوز بإحدى الحسنيين، **(الشيخ الزاني)** يحتمل أن يراد بالشيخ الشيبة، ضد الشاب، وأن يراد به المحصن، ضد البكر؛ كما في الآية المنسوخةِ: «الشيخُ والشيخةُ إِذَا زَنَيَا فارْجُمُوهُمَا البتةَ، نكالًا من الله، والله عزيزٌ حكيمٌ»، و**(الفقير المختال)** أي: المتكبر، **(والغني الظلوم)** أي: كثير الظلم في المطل وغيره، وإنما خص الشيخ وأخويه بالذكر؛ لأن هذه الخصال فيهم أشد مذمةً وأكثر نكرةً.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه النسائي، وابن حبان[1] في «صحيحه»، والحاكم.

---

(١) ابن حبان، حديث (٣٣٤٩).

٢٦- باب [ت٢٦، م٢٦]

[٢٥٦٩] (٢٥٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ خبيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُوشِكُ الفُرَاتُ يَحْسِرُ عَنْ كَنْزٍ مِن ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا». [خ: ٧١١٩، م: ٢٨٩٤، د: ٤٣١٣، جه بنحوه: ٤٠٤٦، حم: ٧٥٠١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٢٦ - [باب]

[٢٥٦٩] **قوله: (أخبرنا عبيد الله بن عمر)** بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، العمري، **(عن خبيب بن عبد الرحمن)** هو خَالُ عبيد الله بن عمر العمري، **(عن جده)** أي: جد عبيد الله بن عمر.

قوله: (يوشك الفرات) كغراب: النهر المشهور، وهو بالتاء ويقال: يجوز بالهاء؛ كالتابوت والتابوه، والعنكبوت والعنكبوه، ذكره الحافظ، وقال في «القاموس»: الفرات: الماء العذب جدًّا، ونهرٌ بالكوفة، **(يحسر)** قال النووي: هو بفتح الياء المثناة تحت وكسر السين، أي: ينكشف لذهاب مئة، **(فمن حضره، فلا يأخذ منه شيئًا)** هذا يُشْعِرُ بأن الأخذ منه ممكنٌ، وعلى هذا فيجوزُ أن يكون دنانير، ويجوزُ أَنْ يكون قطعًا، ويجوز أن يكون تبرًا، والذي يَظْهَرُ: أَنَّ النهي عن أخذه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال عليه، وقد أخرج مسلمٌ[1] هذا الحديث من طريق أخرى، عن أبي هريرة، بلفظ: «يَحْسِرُ الفراتُ عن جبلٍ من ذهب، فيقتل عليه الناسُ، فيقتل مِن كلِّ مائةٍ تسعةٌ وتسعون، ويقول كلُّ رجلٍ منهم: لَعَلِّي أَكُونُ أنا الذي أَنْجُو». وأخرج مسلمٌ[2] أيضًا عن أبي بن كعب، قال: لَا يَزَالُ الناسُ مختلفةً أعناقُهم في طَلَبِ الدنيا، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الفراتُ عن جبلٍ من ذهبٍ، فإذا سَمِعَ به الناسُ، سَارُوا إليه، فيقول مَنْ عنده: لَئِنْ تركنا الناسَ يَأْخُذُونَ منه لَيَذْهَبُنَّ به كلِّه»، قال: «فيقتتلون عليه، فَيُقْتَلُ من كلِّ مائةٍ تسعةٌ وتسعون».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان في «الفتن» وأبو داود في «الملاحم».

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، حديث (٢٨٩٤).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، حديث (٢٨٩٥).

[٢٥٧٠] (٢٥٧٠) حَدَّثَنَا أبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله عَن أبِي الزِّنَادِ عَن الأَعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إلَّا أنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ». [خ: ٧١١٩، م: ٢٨٩٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي صِفَة أنْهارِ الجَنَّة [ت٢٧، م٢٧]

[٢٥٧١] (٢٥٧١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أخْبَرَنَا الجُرَيْرِيُّ، عَن حَكِيم بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَن أبِيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ في الجَنَّةِ بَحْرَ المَاءِ، وَبَحْرَ العَسَلِ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ، وَبَحْرَ الخَمْرِ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الأَنْهارُ بَعْدُ». [حم: ١٩٥٤٨، مي: ٢٨٣٦].

[٢٥٧٠] قوله: (إلا أنه قال: يحسر عن جبل من ذهب) يعني: أن الروايتين اتفقتا إلا في قوله: «كنز»، فقال الأعرج: «جبل»، وتسميتهُ كنزًا باعتبار حاله قَبْلَ أن ينكشف، وتسميته جبلًا للإشارةِ إلى كثرته، ويؤيده ما أخرجه مسلمٌ(١) من وجه آخر، عن أبي هريرة رفعه: «تَقِيءُ الأَرْضُ أَفَلاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الأُسطوان من الذهبِ والفضةِ، فيجيءُ القاتلُ، فيقولُ: في هذا قَتلتُ، ويجيءُ السارقُ، فيقول: في هذا قُطعتْ يدي، ثم يدعونه، فلا يأخذونَ منه شيئًا»

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود.

٢٧- باب ما جاء في صفة أنهار الجنة

[٢٥٧١] قوله: (أخبرنا الجريري) بضم الجيم: هو سعيد بن إياس، (عن أبيه) أي: معاوية بن حيدة، وهو جَدّ بهز.

قوله: (إن في الجنة بحرَ الماء، وبحر العسل، وبحر اللبن، وبحر الخمر) قال الطيبي رحمه الله: يريد بالبحر مثل: دجلة والفرات ونحوهما، وبالنهر مثل: نهر معقل، حيث تشقق من أحدهما، ثم منه تشقق جداول، وقال القاري: قد يقال: المراد بالبحار هي الأنهار، وإنما سُمِّيَتْ أنهارًا؛ لجريانها بخلاف بحار الدنيا، فإن الغالب منها أنَّهَا في محل القرار، (ثم تشقق) بحذف إحدى التاءين من باب التفعل، ويحتمل أن يكونَ بصيغةِ المجهولِ من التشقيق، (بعد) أي: بعد دخول أهل الجنةِ الجنةَ.

---

(١) مسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠١٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَحَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هُوَ وَالِدُ بَهْزِ بْنِ حكيم، والجريري يُكنَّى: أبا مسعود واسمه: سعيد بْنُ إياس.

[٢٥٧٢] (٢٥٧٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوصِ، عَن أبي إسْحَاقَ عَن بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن سَأَلَ اللهَ الجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَت الجَنَّةُ: اللَّهمَّ أَدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وَمَنِ اسْتَجَارَ مِن النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَت النَّارُ: اللَّهمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ». [حم: ١٢٧٦١].

قَالَ: هَكَذَا رَوَى يُونُسُ بْنُ أبي إسحاق عَن أبي إسْحَاقَ هذا الحديثَ عَن برَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَه، وَقَد رُوِيَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن بُرَيد بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَن أنسِ بْنِ مَالِكٍ مَوْقُوفًا أيضًا.

كمل كتاب صفة الجنة ويتلوه كتاب صفة جهنم أعاذنا الله منها والمسلمين بمنه وكرمه وحرمة نبيه ﷺ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبيهقي.

[٢٥٧٢] **قوله: (من سأل الله الجنة)** بأن قال: اللَّهُمَّ إني أسألك الجَنَّةَ، أو قال: اللَّهُمَّ أدخلني الجنةَ، **(ثلاث مرات)** أي: كرره في مجالس، أو مجلس بطريق الإلحاح، على ما ثبت أنه من آداب الدعاء، **(قالت الجنة)** ببيان الحال، أو بلسان القال؛ لقدرته تعالى على إنطاق الجمادات، وهو الظاهر، **(اللهم أدخله الجنة)** أي: دخولًا أوليًا، أو لحوقًا آخريًا، **(ومن استجار)** أي: استحفظ، **(من النار)** بأَنْ قال: اللَّهُمَّ أجرني من النار، **(قالت النارُ: اللهم أجره)** أي: احفظه، أو أنقذه، **(من النار)** أي: من دخوله، أو خلوده فيها، قال الطيبي رحمه الله: وفي وضع الجنة والنار موضعَ ضميرِ المتكلمِ تجريدٌ ونوع من الالتفات. انتهى.

- وحديث أنس هذا، أخرجه أيضًا النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» والحاكم(١) وقال: صحيح الإسناد.

(٤٠) كتاب صفة جهنم عن رسول الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ في صِفَةِ النَّار [ت١، م١]

[٢٥٧٣] (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ العَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا» قَالَ عَبْدُ اللهِ بن عبد الرحمن: وَالثَّوْرِيُّ لا يَرْفَعُهُ. [م: ٢٨٤٢].

٤٠- كتاب صفة جهنم

قال النووي: جَهَنَّمُ اسمٌ لنارِ الآخرةِ، قال يونس، وأكثر النحويين: هي عجميةٌ، لا تنصرف للعجمة والتعريف، وقال آخرون: هي عربيةٌ، لم تصرف بالتأنيث والعلمية، وسميت بذلك لبعد قَعْرِها، قال روبة: يقال: بئر جهنامْ، أي: بعيدة القعر، وقيل: مشتقة من الجهومة، وهي الغلظ، يقال: جهنم الوجه، أي: غليظُهُ، فسميت جهنم لغلظ أمرِها. انتهى.

١- باب ما جاء في صفة النار

[٢٥٧٣] قوله: (أخبرنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر المعجمة، وآخره مثلثة: ابن الطلق، الكوفي، ثقة، ربما وَهِمَ، من العاشرة، (عن العلاء بن خالد) الأسدي، الكاهلي، صدوق، من السادسة.

قوله: (يؤتى بجهنم) الباء: للتعدية، أي: يؤتى بها من المكان الذي خلقها الله تعالى فيه، وَيَدُلُّ عليه قولهُ تعالى فيه: ﴿وَجِاْيٓءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٣]، (يومئذ) أي: يوم القيامة، (لها سبعون ألف زمام) بكسر الزاي: وهو ما يشدُّ به، وقال في «المجمع»: الزمام: ما يُجعل في أنفِ البعيرِ دقيقًا، وقيل: ما يشد به رؤوسها من حبل وسير. انتهى، (يجرونها) بتشديد الراء، أي: يسحبونها، قال في «اللمعات»: لَعَلَّ جهنم يُؤْتَى بها في الموقفِ لِيَرَاهَا الناسُ؛ ترهيبًا لهم.

قوله: (قال عبد الله بن عبد الرحمن: والثوري لا يرفعه) حديث حفص بن غياث، عن العلاء بن خالد، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود - المرفوع، أخرجه مسلم، قال النووي:

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَرَ، وأَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ عَن سُفْيَانَ عَنِ العَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

[٢٥٧٤] (٢٥٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الأَعْمَشِ عَن أَبِي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَها عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلَاثَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَن دَعَا مَعَ الله إِلَهًا آخَرَ، وَبِالمُصَوِّرِينَ». [حم: ٨٢٢٥].

هذا الحديث مما استدركه الدارقطنيُّ على مسلم، وقال: رفعُهُ وَهْمٌ، رواه الثوري ومروان وغيرهُما عن العلاء بن خالد موقوفًا، قال: وحَفْصٌ ثقةٌ، حافظ، إمام، فزيادته الرفع مقبولةٌ، كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين. انتهى.

[٢٥٧٤] قوله: (يخرج عنق من النار) قال في «القاموس»: العنق بالضم وبضمتين، وكأمير، وكصرد: الجيد، ويؤنث، والجماعة من الناس، وقال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث: العنقُ بضمِّ العين والنون، أي: طائفة، وجانب من النار، وقال الطيبي: أي: طائفة منها، و«من» بيانية.

قال القاري: وَالأَظْهَرُ أَنَّهَا تتعلقُ بقوله: «يخرج»؛ كما أن قوله: (يَوْمَ القيامة) ظرفٌ له، قال: والظاهر أن المراد بالعنق الجِيد على ما هو المعروف في اللغة؛ إذ لا صارف عن ظاهره، والمعنى: أنه تخرج قطعة من النار على هيئة الرقبة الطويلة. انتهى.

قلت: الأمر عندي كما قال القاري، والله تعالى أعلم.

(يقول) بصيغة التذكير، وهو بدل من «ينطق»، أو حال، (وإني وكلت بثلاثة) أي: وَكَّلَنِي الله بأن أدخل هؤلاء الثلاثة النار، وأعذبهم بالفضيحة على رؤوسِ الأشهادِ، (بكلِّ جبار عنيد) قال في «النهاية»: الجبار هو المتمردُ العاتِي، والعنيد الجائر عن القصدِ، الباغي الذي يردُّ الحق مع العلمِ به[1].

---

(١) لم يذكر المصنف حديث أبي سعيد، وقد أخرجه أحمد، حديث (١٠٩٦١) وابن أبي شيبة (٣٤١٤١) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٣١٨) والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٢/ ١١) وقال الهيثمي (١٠/ ٣٩٢): رواه البزار. . . وأحمد باختصار، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في «الأوسط» وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

وفي البابِ عَن أَبِي سعيد.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وقد رواه بعضهم عَن الأعمش عَن عطية عَن أبي سعيد عَن النبي ﷺ نحو هذا، وروى أشعث بْنُ سوار عَن عطية عَن أبي سعيد الخدري عَن النبي ﷺ نحوه.

٢- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ قَعْرِ جَهَنَّم [ت٢، م٢]

[٢٥٧٥] (٢٥٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الجُعْفِيُّ عَن فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، عَن هِشَامٍ، عَن الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ عَلَى مِنْبَرِنَا هذا مِنْبَرِ البَصْرَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّخْرَةَ العَظِيمَةَ لَتُلْقَى مِن شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَتَهْوِي

٢- باب ما جاء في صفة قعر جهنم

[٢٥٧٥] **قوله: (عن فضيل بن عياض)** بن مسعود، التميمي، أبي علي، الزاهد المشهور، أصلهُ من خراسان، وسكن مكة، ثقةٌ، عابدٌ، إمام، من الثامنة. قاله الحافظ في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: قال أَبُو عماد الحسين بن حريث: سمعتُ الفضلَ بن موسى يقولُ: كان الفضيل بن عياض شاطرًا، يَقْطَعُ الطريقَ بين أبيورد وسرخس، وكان سببُ توبتِهِ أَنَّهُ عَشِقَ جاريةً، فبينما هو يرتقي الجدران إليها إذ سَمِعَ تَالِيًا يتْلُو: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦]، فَلَمَّا سمعها قال: بلى يا رب، قد آن، فَرَجَع، فأواه الليلُ إلى خربةٍ، فإذا فيها سابلةٌ، فقال بعضُهم: نَرْتَحِلُ، وقال بعضُهم: حَتَّى نصبحَ؛ فإنَّ فُضَيْلًا على الطريقِ يَقْطَعُ علينا، قال: فَفَكَّرْتُ، قلت: أَنَا أسعَى بالليلِ في المعاصي، وَقَوْمٌ مِنَ المسلمين يَخَافُونَنِي ههنا، وما أرى الله سَاقَنِي إليهم إِلَّا لأَرْتَدِع، اللَّهُمَّ إِنِّي قد تبْتُ إليك، وجعلتُ تَوْبَتِي مُجَاوَرَةَ البيتِ الحرامِ، وقال ابن سعد: كان ثقةً، نبيلًا، فاضلًا، عابدًا، ورعًا، كثيرَ الحديث. انتهى، **(قال عتبة)** بضم العين المهملة، فمثناة فوقية ساكنة، **(ابن غزوان)** - بفتح المعجمة، وسكون الزاي - ابن جابر، المازني، حليف بني عبد شمس، صحابي جليل، مهاجري، بدري، وهو أول من اختطَّ البصرة.

قوله: (إن الصخرة) بسكون الخاء، وتفتح: الحجر العظيم الصلب. كذا في «القاموس». فقوله: **(العظيمة)** دَلَّ به على شدَّةِ عظمها، **(لتلقى)** بالبناء للمفعول، **(من شفير جهنم)** أي: جانبها وحرفها، **(فتهوي)** أي: تسقط، ....

فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا ومَا تُفضِي إِلَى قَرَارِهَا». [م بنحوه: ٢٩٦٧، حم: ١٧١٢٤].

قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ النَّارِ، فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ، وَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيدٌ، وَإِنَّ مَقَامِعهَا حَدِيدٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: لا نَعْرِفُ لِلْحَسَنِ سَمَاعًا من عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ، وَإِنَّمَا قَدِمَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ البَصْرَةَ في زَمَنِ عُمَرَ، وَوُلِدَ الحَسَنُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِن خِلَافَةِ عُمَرَ.

[٢٥٧٦] (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، عَن ابنِ لَهِيعَةَ عَن دَرَّاجٍ عَن أَبِي الهَيثَم، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُوْل الله ﷺ قَالَ: «الصَّعُودُ جَبَلٌ مِن نَارٍ يَتَصَعَّدُ فِيه الكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، ويَهْوِي به كَذَلِكَ منه أَبَدًا». [ضعيف، دراج عن أبي الهيثم، ضعيف حم: ١١٣١٥].

(ما تفضي) من الإفضاء، أي: ما تصل، (إلى قرارها) أي: إلى قَعْرِها، أراد به وصفَ عُمْقِهَا بِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَتَنَاهَى، فالسبعين للتكثير، (قال: وكان عمر يقول) ضمير «قال» يرجعُ إلى عتبة بن غزوان، (أكثروا ذكر النار) أي: نار جهنم، (وإن مقامعها حديد) المقامع: سياطٌ من حديد، رؤوسها مُعْوَجَّةٌ، واحدها مقمعةٌ بالكسرِ.

قوله: (لَا نَعْرِفُ للحسن سماعًا عن عتبة بن غزوان. . .إلخ) فالحديث منقطعٌ، قال المنذري في «الترغيب» ـ في فصل: بعد قعر جهنم ـ: عن خالد بن عمير، قال: «خَطَبَ عتبةُ بن غزوان رضي الله عنه فقال: إنه ذُكر لنا أن الحجرَ يُلْقَى من شفير جَهَنَّمَ فيهوِي فيها سبعين عامًا، ما يدرك لها قعرًا، والله لتملأنَّه، أفعجبتم»، رواه مسلم هكذا، ورواه الترمذي عن الحسن، قال: قال عتبة بن غزوان، وذكر الحديث.

[٢٥٧٦] قوله: (الصعود) أي: المذكور في قوله تعالى: ﴿سَأُرْهِقُهُۥ صَعُودًا﴾ [المدثر: ١٧]، يتصعد فيه الكافر، قال القاري: بصيغة المجهول، أي: يكلف الكافر ارتقاءه، وفي نسخة يعني من «المشكاة» بفتح أوله، أي: يطلع في ذلك الجبل، (سبعين خريفًا) أي: مدة سبعين عامًا، (ويهوي فيه) بصيغة المجهول، أي: يكلف ذلك الكافر بسقوطه فيه، وفي نسخة من «المشكاة»: بفتح الياء وكسر الواو، أي: ينزل، على ما قال القاري، (كذلك) أي: سبعين خريفًا، (أبدًا) قيد للفعلين، أي: يكون دائمًا في الصعود والهبوط.

قوله: (هذا حديث غريب) رواه الترمذي هكذا مختصرًا، ورواه غيره مطولًا، ففي

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إلَّا من حديثِ ابنِ لَهِيعَةَ.

٣- باب مَا جَاءَ فِي عِظَمِ أَهْلِ النَّار [ت٣، م٣]

[٢٥٧٧] (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا العباس بن محمد الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَن الأعْمَشِ عَن أبِي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ غِلَظَ جِلْدِ الكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ، وَإِنَّ مَجْلِسَهُ مِن جَهَنَّم كما بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَة». [م بنحوه: ٢٨٥١، حم: ٨١٤٥].

هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، مِن حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

«الترغيب»: عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال في قوله: ﴿سَأُرْهِقُهُۥ صَعُودًا﴾ [المدثر: ١٧]، قال: «جبلٌ من نارٍ يكلَّفُ أن يصعدَه، فإذا وضع يده عليه ذابت، فإذا رفعها عَادتْ، وإذا وضع رجله عليه ذابت، فإذا رفعها عادت، يصعد سبعين خريفًا، ثم يهوي»، كذلك رواه أحمد، والحاكم من طريق دراج، وقال: صحيح الإسناد، (لا نعرفه مرفوعًا إلّا من حديث ابن لهيعة) قال المنذري: رواه الحاكم مرفوعًا، كما تقدم من حديث عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم عنه، ورواه البيهقي عن شريك عن عمار الذهبي عن عطية العوفي عنه مرفوعًا أيضًا، ومن حديث إسرائيل، وسفيان، كلاهما عن عمار عن عطية العوفي عنه موقوفًا بنحوه بزيادةٍ. انتهى، وَحَدِيثُ أَبِي سعيد هذا أخرجه الترمذي أيضًا في «تفسير سورة المدثر».

٣- باب ما جاء في عظم أهل النار

[٢٥٧٧] قوله: (إن غلظ جلد الكافر) أي: ذرع ثخانته، (اثنتان وأربعون) وفي بعض النسخ: «اثنان وأربعين»، قيل: الواو بمعنى «مع»، (ذراعًا) في «القاموس»: الذراع بالكسر من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى، وذَرَعَ الثوب، كمنع قَاسَه بها، (وإن ضرسه مثل أحد) أي: مثل مقدار جبل أحد، (وإن مجلسه) أي: موضع جلوسه، (من جهنم) أي: فيها، (ما بين مكة والمدينة) أي: مقدار ما بينهما من المسافة، قال النووي: هذا كله لكونه أبلغ في إيلامِهِ، وهو مقدر لله تعالى يجب الإيمان به؛ لإخبارِ الصادقِ به.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: ورواه ابن حبان[1] في «صحيحه»، ولفظه قال: «جلدُ الكافرِ اثنان وأربعون ذراعًا

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٤٨٦).

[٢٥٧٨] (٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوأَمَةِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ضِرْسُ الكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ البَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ مِثْلُ الرَّبذَةِ».

بذراع الجَبَّارِ، وضرسُهُ مثل أحدٍ»، ورواه الحاكم وصححه، وهو رواية لأحمد[١] بإسناد جيد، قال: «ضرسُ الكافرِ يومَ القيامةِ مثلُ أحدٍ، وعرضُ جلدِهِ سبعون ذراعًا، وعضده مثلُ البيضاءِ، وفخذهُ مثلُ ورقان، ومقعدُهُ من النار ما بيني وبين الربذة»، قال أبو هريرة: وكان يُقال: بَطْنُهُ مِثْلُ بَطْنِ إِضَمٍ. انتهى.

[٢٥٧٨] **قوله: (أخبرنا محمد بن عمار)** بن حفص بن عمر بن سعد، القرظي، المدني المؤذن، الملقب: كشاكش، لا بأس به، من السابعة. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»، في ترجمته: روى عن جدِّه لأُمِّهِ محمد بن عمار بن سعد القرظ وغيره، وعنه علي بن حجر وغيره. انتهى.

(حدثني جدي محمد بن عمار) بن سعد القرظ، وثقه ابن حبان.

قوله: (ضرس الكافر) قال في «القاموس»: الضِّرس بالكسر: السن، وقال في «المجمع»: الأضراس: الأسنان سوى الثنايا الأربعة، **(مثل أحد)** بضمتين، أي: مثل جبل أحد في المقدار، **(وفخذه)** الفخِذ؛ ككتف: ما بين الساق والورك، مؤنث؛ كالفخذ، ويكسر، أي: فخذ الكافر، **(مثل البيضاء)** هو اسمُ جبلٍ، كما صرح به الترمذيُّ، أي: يزاد في أعضاء الكافر زيادةً في تعذيبه بزيادة المماسة للنار، **(ومقعده)** أي: موضع قعوده، **(من النار)** أي: فيها كما في رواية، **(مسيرة ثلاث)** أي: ثلاث ليال، **(مثل الربذة)** بفتح الراء والموحدة، والذال المعجمة: قريةٌ معروفة قرب المدينة، أي: مثل بعد الربذة من المدينة، أو مثل مسافتها إليها، فإنه ﷺ ذكر هذا الحديث وهو في المدينة، ويؤيده ما رواه أحمد، والحاكم[٢] عن أبي هريرة مرفوعًا: «إنَّ مقعدَهُ في النارِ ما بيني وبين الربذة».

---

(١) أحمد، حديث (٨١٤٥).

(٢) أحمد، حديث (٨١٤٥) والحاكم، حديث (٨٧٥٩) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، ومِثْلُ الرَّبذَةِ كَمَا بَيْنَ المَدِينَةِ وَالرَّبذَةِ، وَالبَيْضَاءُ: جَبَلٌ مثل أُحُدٍ.

[٢٥٧٩] (٢٥٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَام، عَن فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَن أَبِي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، قَالَ: «ضِرْسُ الكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ: سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

[٢٥٨٠] (٢٥٨٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَن الفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ عَن أَبِي المَخَارِقِ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الكَافِرَ لَيُسْحَبُ لِسَانُهُ

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد[1]، ولفظه: قال: «ضِرْسُ الكافرِ مثلُ أحدٍ، وفخذُهُ مثلُ البيضاءِ، ومقعده من النار كما بين قديد ومكة، وكثافةُ جلدِهِ اثنان وأربعون ذراعًا بذراعِ الجبَّارِ»، قال المنذري: الجبارُ ملكٌ باليمن، له ذراعٌ معروف المقدار. كذا قال ابن حبان وغيره، وقيل: ملك بالعجم. انتهى.

وأخرجه مسلم[2]، ولفظه: قال: «ضِرْسُ الكافرِ، أو نابُ الكافرِ، مثلُ أحدٍ، وغلظُ جلدِهِ مسيرةُ ثلاث».

[٢٥٧٩] قوله: (أخبرنا مصعب بن المقدام) الخثعمي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، صدوق، له أوهام، من التاسعة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم بزيادة: «وغلظ جلدِهِ مسيرةُ ثلاث»، كما عرفت.

[٢٥٨٠] قوله: (أخبرنا علي بن مسهر) بضم الميم، وسكون المهملة، وكسر الهاء، القرشي، الكوفي، قاضي الموصل، ثقة، من الثامنة، (عن الفضل بن يزيد) الثمالي، ويقال: البجلي، الكوفي، صدوق، من السادسة، (عن أبي المخارق) قال في «الخلاصة»: أبو مخارق، عن ابن عمرو، عنه الفضل الثمالي، مجهول.

قوله: (إن الكافر ليسحب) بلفظ المضارع المعلوم، قال في «القاموس» سحبه، كمنعه:

---

(١) أحمد، حديث (٨٢٠٥).

(٢) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٥١).

الفَرْسَخَ وَالفَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ». [ضعيف، أبو المخارق، مجهول حم: ٥٦٣٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ؛ إنمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَالفَضْلُ بْنُ يَزِيدَ هو كَوفِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئمةِ، وَأَبُو المُخَارِقِ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

جَرَّهُ على وجه الأرض. انتهى، (يتوطؤه الناس) أي: يطؤه أهل الموقف بأقدامهم، ويمشون عليه، من وَطِئَهُ بالكسر يطأه: داسه؛ كوطَّأه وتوطَّأه.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه) وأخرجه أحمد، (وأبو المخارق ليس بمعروف) وقال الخزرجي: إنه مجهول، كما عرفت.

تنبيه: عُلم أن الترمذي روى هذا الحديث من طريق الفضل بن يزيد، عن أبي المخارق عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: هذا حديث إنَّما نعرفه من هذا الوجه. . .إلخ، وقال المنذري رحمه الله في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث، ونقل كلام الترمذيّ هذا ما لفظه ـ: رَوَاهُ الفضل بن يزيد عن أبي العجلان، قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الكافرَ ليجرُّ لسانَهُ فَرْسَخَيْنِ يَوْمَ القِيَامَةِ يتوطؤه الناسُ» أخرجه البيهقي[1]، وغيره، وهو الصواب. وقول الترمذي: أبو المخارق ليس بمعروف، وَهْمٌ؛ إنما هو أبو العجلان المحاربي، ذكره البخاري في «الكنى»، وقال أبو بكر سريع الحفظ: ليس له عن رسول الله ﷺ بهذا الإسناد إلَّا هذا الحديث. انتهى، وقال الذهبي في «الميزان»: أبو المخارق عن ابن عمر لا يُعْرَفُ، روى عنه الفضل بن يزيد الثمالي، قال الترمذي: ليس بمعروف، والصواب بدله: عن أبي عجلان. انتهى، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أبو المخارق الكوفي عن ابن عمر: «إن الكافر ليجرُّ لسانه»، وعنه الفضل بن يزيد الثمالي، صوابه أبو العجلان المحاربي. انتهى، ثم اعلم أن روايةَ الترمذيّ هذه صريحةٌ في أن هذا الحديث من مسندات ابن عمر بغير الواو، ورواية البيهقي التي نَقَلَها المنذريُّ صريحةٌ في أنه من مسندات عبد الله بن عمرو بن العاص، فتفكر.

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٣٩٤).

٤- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ أَهْلِ النَّار [ت٤، م٤]

[٢٥٨١] (٢٥٨١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ عَن دَرَّاجٍ عَن أَبِي الهَيْثَم عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾ [الكهف: ٢٩] قَالَ: «كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيه».

[ضعيف، رشدين، ضعيف، وكذا دراج عن أبي الهيثم حم: ١١٢٧٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، ورِشْدِينُ قَدْ تُكُلِّمَ فِيه من قبل حفظه.

[٢٥٨٢] (٢٥٨٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَن أَبِي السَّمْحِ عَن ابنِ حُجَيْرَةَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ....

٤ - باب ما جاء في صفة شراب أهل النار

[٢٥٨١] **قوله**: (في قوله: ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾) أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾ [الكهف: ٢٩]، (كعكر الزيت) بفتح العين والكاف، أي: دُرديُّه، وقال الطيبي: أي: الدون منه والدنس (فإذا قربه) أي: العاصي (سقطت فروة وجهه) أي: جلدته وبشرته (فيه) أي: في المهل، وفي «النهاية»: فروةُ وجهه، أي: جلدته، والأصل فيه فروةُ الرأس، وهي جلدته بما عليها من الشعر، فاستعارها من الرأس للوجه.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه أحمد، والترمذي، من طريق رشدين بن سعد عن عمرو بن الحرث عن دراج عن أبي الهيثم، وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث رشدين، قال: قد رواه ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[١] من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحرث، عن دراج، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهى.

[٢٥٨٢] **قوله**: (أخبرنا سعيد بن يزيد) الحميري، القِتْبَاني، أبو شجاع، الإسكندراني، ثقة، عابد، من السابعة، (عن أبي السمح) هو دراج بن سمعان، (عن ابن حجيرة) هو عبد الرحمن بن حجيرة، بمهملة وجيم مصغرًا، المصري، القاضي، وهو ابن حجيرة الأكبر، ثقة، من الثالثة.

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٤٧٣) والحاكم، حديث (٣٨٥٠) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

«إِنَّ الحَمِيمَ لَيُصَبُّ على رُؤوسِهِمْ، فَيَنْفُذُ الحَمِيمُ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، فَيَسْلِتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِن قَدَمَيْهِ وَهُوَ الصَّهْرُ، ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ» وسعيد بْنُ يزيد يُكَنَّى أبا شُجَاع وهُو مَصرِيٌّ وقد رَوَى عنه اللَّيْثِ بْنِ سَعدٍ. [أبو السمح، قال أحمد: حديثه منكر، ووثقه غيره حم: ٨٦٤٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ. وَابنُ حُجَيْرَةَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمنِ ابْنُ حُجَيْرَةَ المِصْرِيُّ.

[٢٥٨٣] (٢٥٨٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ بُسْرٍ، عَن أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ [إبراهيم: ١٦ - ١٧] ....

قوله: (إن الحميم) أي: في قوله تعالى: ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ﴾ [الحج: ١٩] المفسر بالماء البالغ نهايةَ الحَرِّ، (فينفذ الحميم) بضم الفاء، من النفوذ، وهو التأثير والدخول في الشيء، أي: يدخل أثر حرارته من رأسه إلى باطنه، (حتى يخلُص) بضم اللام، أي: يصل (إلى جوفه) أي: إلى بطنه، (فيسلت) بضم اللام، وكسرها: من سلت القصعة، إذا مسحها من الطعام، فيذهب، وأصل السلت: القطعُ، فالمعنى: فيمسح ويقطع الحميم، (ما في جوفه) أي: من الأمعاء، (يمرق) بضم الراء، أي: يخرج، من مرق السهم، إذا نفذ في الغرض، وخرج منه، (وهو الصهر) بفتح الصاد بمعنى الإذابة، والمعنى ما ذكر من النفوذ وغيره هو معنى الصهر المذكور في قوله تعالى: ﴿يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ﴾ [الحج: ٢٠]، (ثم يعاد) أي: ما في جوفه، (كما كان)؛ لقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦].

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، والبيهقي، إلا أنه قال: «فيخلص، فينفذ إلى الجمجمة حتى يخلص إلى وجهه». انتهى.

[٢٥٨٣] قوله: (في قوله) أي: في قوله تعالى: (﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ﴾) [إبراهيم: ١٦]، أي: دم وقيح يسيلُ من الجسد، (﴿يَتَجَرَّعُهُۥ﴾) أي: يشربه، لا بمرَّةٍ، بل جرعة بعد جرعة، لمرارته وحرارته، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ ۖ وَمِن وَرَآئِهِۦ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ [إبراهيم: ١٧].

قَالَ: يُقَرَّبُ إِلَى فِيهِ فَيَكْرَهُهُ، فَإِذَا أُدْنِيَ مِنْهُ شَوَى وَجْهَهُ وَوَقَعَتْ فَرْوَةُ رَأْسِهِ، فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَّعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى تَخْرُجَ مِن دُبُرِهِ، يَقُولُ اللهُ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى]: ﴿وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥] ويَقُول: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]». [ضعيف، عبيد الله، مجهول حم: ٢١٧٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَهَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ، وَلَا نَعْرِفُ عُبَيْدَ اللهِ بْنِ بُسْرٍ إِلَّا في هَذَا الحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ صَاحِبِ النبيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا الحَدِيثِ، وَعَبْدُ اللهِ ابْنُ بُسْرٍ لَهُ أَخٌ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُخْتُهُ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النبيِّ ﷺ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو هذا الحديث رجل آخر ليس بصَاحِبٍ.

(قال) أي: النبي ﷺ: (يقرب) بفتح الراء المشددة، أي: يؤتى بالصديد قريبًا، (إلى فيه) أي: إلى فم العاصي، (فيكرهه) أي: لعفونته وسخونته، (فإذا أدني) بصيغة المجهول، أي: زيد في قربه، (منه) أي: من العاصي، (شوى وجهه) أي: أحرقه، (ووقعت) أي: سقطت، (فروة رأسه) أي: جلدته، (فإذا شربه) أي: الماء الصديد الحار الشديد، (قطع) بتشديد الطاء، للتكثير والمبالغة، (حتى يخرج) أي: الصديد، وفي بعض نسخ «المشكاة» «تخرج» بالتاء، أي: الأمعاء، (من دبره) بضمتين، وهو ضد القبل، (ويقول) أي: الله تعالى في موضع آخر (﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟﴾) [الكهف: ٢٩]، أي: يطلبوا الغياث بالماء على عادتهم الاستغاثة في طلب الغيث، أي: المطر، (﴿يُغَاثُوا۟﴾) [الكهف: ٢٩]، أي: يجابوا ويؤتوا، (﴿بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ﴾) [الكهف: ٢٩]، بالضم، أي: كالصديد، أو كعكر الزيت، على ما صح عنه ﷺ، (﴿يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾) [الكهف: ٢٩]، أي: ابتداء، ثم يسري إلى البطون وسائر الأعضاء انتهاء، (﴿بِئْسَ ٱلشَّرَابُ﴾) [الكهف: ٢٩] أي: المهل، أو الماء، فإنه مكروهٌ ومكرَّه، (﴿وَسَآءَتْ﴾) [الكهف: ٢٩]، أي: النار، (﴿مُرْتَفَقًا﴾) [الكهف: ٢٩] أي: منزلًا يرتفق به نازلهُ أو متكأ.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. كذا في «الترغيب»، (هكذا قال محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري، (عن عبيد الله بن بسر) يعني: بالتصغير، (وقد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر) يعني: بغير التصغير، (وعبيد الله بن بسر الذي روى عنه صفوان بن عمرو حديث أبي أمامة لعله أن يكون أخا عبد الله بن بسر) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عبيد الله بن بسر، شاميٌّ من أهل

[٢٥٨٤] (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أَبِي الهَيثَم، عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿كَٱلۡمُهۡلِ﴾ [الكهف: ٢٩] كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قُرِّبَ إِلَيْهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيه». [ضعيف، رشدين ضعيف].

وبِهَذَا الإسْنَاد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِسُرَادِقِ النَّارِ ....

حِمص، روى عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿مِن مَّآءٖ صَدِيدٖ﴾ [إبراهيم: ١٦]، وعنه صفوان بن عمرو، ذكره ابن حبان في «الثقات» ثم نقل كلام الترمذي هذا، ثم قال: وقال ابن أبي حاتم: عبيد الله بن بسر، ويقال: عبد الله، روى عن أبي أمامة، وعنه صفوان بن عمرو، وقال الطبراني: عبد الله بن بسر اليحصبي، عن أبي أمامة، ثم روى له هذا الحديث وحديثًا آخر من رواية بقية عن صفوان بن عمرو، والله أعلم، قال: وذكر أبو موسى المديني في «ذيل الصحابة» عبيد الله بن بسر، أخو عبد الله بن بسر. قاله السلمانيّ. انتهى كلام الحافظ.

وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»: عبيد الله بن بسر حمصي عن أبي أمامة، وعنه صفوان بن عمرو وحده لا يعرف، فيُقال: هو عبد الله الصحابي، وقيل: عبيد الله بن بسر، الحراني، التابعي، وهو أظهر. انتهى، وقال في «الخلاصة»: عبيد الله بن بسر الحرانيّ الحمصي، عن أبي أمامة له فرد حديث، وعنه صفوان بن عمرو، وثَّقَهُ ابنُ حبان. انتهى.

قلت: الحاصلُ أن في عبيد بن بسر الذي وقع في هذا الحديث ثلاثة أقوال:

الأول: أنه أخو عبد الله بن بسر الصحابي رضي الله عنه.

والثاني: أن عبد الله بن بسر رضي الله عنه يقال له: عبيد الله بن بسر، وهما واحدٌ.

والثالث: أنه عبيد الله بن بسر الحراني، التابعي. والله تعالى أعلم.

[٢٥٨٤] قوله: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (فإذا قرب) بضم فتشديد، أي: المهل، (إليه) أي: إلى وجه العاصي.

قوله: (وبهذا الإسناد) أي: بالإسناد السابق الواصل إلى أبي سعيد رضي الله عنه، (لسرادق النار) قال الطيبي - رحمه الله -: رُوِي بفتح اللام، على أنه مبتدأ، أو كسرها، على أنه خبر، وهذا أظهر، وفي «النهاية»: السرادقُ: كل ما أحاط بشيءٍ من حائط، أو مضرب، أو خباء. انتهى، وهو إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ﴾

أَرْبَعَةُ جُدُرٍ، كِثَفُ كُلِّ جِدَارٍ مثل مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةٍ». [ضعيف، رشدين ضعيف].

وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِن غَسَّاقٍ يُهرَاقُ فِي الدُّنْيَا لأَنْتَنَ أَهْلُ الدُّنْيَا». [ضعيف، رشدين ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من حديثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، وَفِي رِشْدِينَ مَقَالٌ، وقد تُكُلِّمَ فيه من قِبَلِ حفظه، ومعنى قوله: «كِثفُ كُلِّ جِدَارٍ: يعني غِلظه».

[الكهف: ٢٩]، (أربعة جدر) بضمتين: جمع جدار، (كثف كل جدار) بكسر الكاف، وفتح المثلثة، أي: الغلظ، والمعنى: كثافةُ كلِّ جدار وغلظه، وهذا الحديث أخرجه أيضًا الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قوله: (لو أن دلوًا من غساق) قال في «النهاية»: الغساق ـ بالتخفيف، والتشديد ـ: ما يسيل من صديد أهل النار وغسالتهم، وقيل: ما يسيل من دموعهم، وقيل: هو الزمهرير. انتهى، وقال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: الغساقُ هو المذكورُ في القرآن في قوله تعالى: ﴿هَٰذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ﴾ [ص: ٥٧]، وقوله: ﴿لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا﴾ [النبأ: ٢٤، ٢٥]، وقد اختلف في معناه، فقيل: هو ما يسيل من بين جلد الكافر ولحمه. قاله ابن عباس.

وقيل: هو صديدُ أهل النارِ. قاله إبراهيم، وقتادة، وعطية، وعكرمة، وقال كعب: هو عين في جهنم، تسيل إليه حُمّةُ كلِّ ذات حُمَةٍ من حية، أو عقرب، أو غير ذلك، فيستنقع، فيؤتى بالآدمي فيغمس فيها غمسةً واحدةً، فيخرج وقد سقط جلده ولحمه عن العظام، ويتعلق جلده ولحمه في عقبيه وكعبيه، فيجر لحمه كما يجر الرجل ثوبه، وقال عبد الله بن عمرو: الغساقُ القيح الغليظ، لو أنَّ قطرةً منه تُهراق في المغرب، لأنتنت أهل المشرق، ولو تهراق في المشرق، لأنتنت أهل المغرب، وقيل غير ذلك. انتهى.

(يهراق) بفتح الهاء، ويسكن، أي: يصب، (في الدنيا) أي: في أرضها، (لأنتن أهل الدنيا) أي: صاروا ذوي نتن منه، فـ «أهل»: مرفوعٌ على الفاعلية.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الحاكم وغيره، من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهى.

[٢٥٨٥] (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن الأَعْمَشِ عَن مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَرأ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ في دَارِ الدُّنْيَا لأَفْسَدَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامُهُ». [جه: ٤٣٢٥، حم: ٢٧٣٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٨٥] قوله: (أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾) أولها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، قال الطيبي: أي: واجب تقواه وما يحق منها، وهو القيام بالواجبات واجتناب المحارم، أي: بالغوا في التقوى حتى لا تتركوا من المستطاع منها شيئًا، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، تأكيدٌ لهذا المعنى، أي: لا تكونن على حال سوى حال الإسلام إذا أدرككم الموت، فَمَنْ وَاظَبَ على هذه الحالة، وَدَاوَمَ عليها مات مسلمًا، وسلم في الدنيا من الآفات، وفي الأخرى من العقوبات، وَمَنْ تقاعد عنها وتقاعس، وقع في العذاب في الآخرة، ومن ثم أتبَعَهُ ﷺ بقوله: (لو أن قطرة من الزقوم) كتنور، من الزقم، اللقم الشديد، والشرب المفرط، قال في «المجمع»: الزقوم شجرةٌ خبيثةٌ مرةٌ كريهةُ الطعم والرائحة، يُكْرَهُ أهل النار على تناوله. انتهى، (قطرتْ) بصيغة المعلوم، ويجوز أن يكون بصيغة المجهول، من باب: نصر، قال في «الصراح»: قطر جكيدن اب وجزان وجكانيدن لازم ومتعد، وقال في «القاموس»: قطر الماء والدمع قطرًا وقطورًا وقطرانًا محركة، وقطره الله وأقطره وقطره. (لأفسدت) أي: لمرارتها وعفونتها وحرارتها، (معايشهم) بالياء، وقد يهمز، جمع معيشة، (فكيف بمن يكون) أي: الزقوم، (طعامه)، بالنصب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان[1] في «صحيحه»، إلَّا أنه قال: «فَكَيْفَ بِمَنْ لَيْسَ له طعام غيره؟»، والحاكم إلَّا أنه قال فيه، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّوم، قُطِرَتْ فِي بِحَارِ الأرض، لأَفْسَدَتْ» أو قال: «لأَمَرَّتْ عَلى أهل الأرض

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٠٧٠) وابن حبان، حديث (٧٤٧٠) والحاكم، حديث (٣١٥٨) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

٥- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَعَامِ أَهْلِ النَّار [ت٥، م٥]

[٢٥٨٦] (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عبدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا قَطَبَةُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُلْقَى عَلَى أَهْلِ النَّارِ الجُوعُ فَيَعْدِلُ مَا هُمْ فِيه مِنَ العَذَابِ، فَيَسْتَغِيثُونَ فَيُغَاثُونَ بِطَعَامٍ مِن ضَرِيعٍ، لا يُسْمِنُ وَلا يُغْنِي مِن جُوعٍ، فَيَسْتَغِيثُونَ بِالطَّعَامِ فَيُغَاثُونَ بِطَعَامٍ ذِي غُصَّةٍ، ....

مَعَايشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعامَهُ؟»، وقال صحيح على شرطهما، وروي موقوفًا على ابن عباس. انتهى. ورواه أحمد أيضًا.

٥- باب ما جاء في صفة طعام أهل النار

[٢٥٨٦] قوله: (أخبرنا عاصم بن يوسف) اليربوعي، أبو عمرو، الكوفي، الحافظ، روى عن قطبة بن عبد العزيز، وغيره، وعنه الدارمي وغيره، وثقه مطين، والدارقطنيُّ، وابن حبان، ومحمد بن عبد الله الحضرمي. كذا في «الخلاصة» و«تهذيب التهذيب»، (عن شمر) بكسر أوله، وسكون الميم، (ابن عطية) الأسدي، الكاهلي، الكوفي، صدوق، من السادسة.

قوله: (يلقى) أي: يسلط (على أهل النار الجوع) أي: الشديد، (فيعدل) بفتح الياء، وكسر الدال، أي: فيساوي الجوع، (ما هم فيه من العذاب) المعنى: أن ألم جوعهم مثل ألم سائر عذابهم، (فيستغيثون) أي: بالطعام، (فيغاثون بطعام من ضريع)، كأمير، وهو نبتٌ بالحجاز، له شوكٌ لا تقربه دابَّةٌ لخبثه، ولو أكلت منه ماتت، والمراد هنا: شوكٌ من نار، أَمَرُّ من الصبر، وأنتن من الجيفة، وأحر من النار، (لا يسمن) أي: لا يشبع الجائع، ولا ينفعه، ولو أكل منه كثيرًا، (ولا يغني من جوع) أي: ولا يدفع، ولو بالتسكين شيئًا من ألم الجوع، وفيه إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ﴾ [الغاشية: ٦]، إلى آخره، (فيستغيثون بالطعام) أي: ثانيًا؛ لعدم نفع ما أغيثوا أولًا، (فيغاثون بطعام ذي غصة) أي: مما ينشب في الحلق، ولا يسوغ فيه من عظم وغيره، لا يرتقي ولا ينزل، وفيه إشعارٌ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا وَجَحِيمًا ۝١٢ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا﴾ [المزمل: ١٢، ١٣]، والمعنى: أنهم يؤتون بطعام ذي غصة، فيتناولونه فيغصون به.

فَيَذْكُرُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُجِيزُونَ الغصَصَ في الدُّنْيَا بِالشَّرَابِ، فَيَسْتَغِيثُونَ بِالشَّرَابِ، فَيُدفَعُ إِلَيْهِمُ الحَمِيمُ بِكَلَالِيبِ الحَدِيدِ، فَإِذَا دَنَتْ مِن وُجُوهِهِمْ شَوَتْ وُجُوهَهُمْ، فَإِذَا دَخَلَتْ بُطُونَهُمْ قَطَّعَتْ مَا فِي بُطُونِهِمْ، فَيَقُولُونَ: ادْعُوا خَزَنة جَهَنَّمَ، فَيَقُولُونَ: ﴿أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِۖ قَالُواْ بَلَىٰۚ قَالُواْ فَٱدْعُواْۗ وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ [غافر: ٥٠] ....

(فيذكرون أنهم كانوا يجيزون) من الإجازة بالزاي، أي: يسيغون، (الغصص) جمعُ الغصة، بالضم، وهي ما اعترض في الحلق من عظم وغيره، والمعنى: أنَّهم كانوا يعالجونها (في الدنيا بالشراب، فيستغيثون) أي: على مقتضى طباعهم، (بالشراب) أي: لدفع ما حصل لهم من العذاب، (فيدفع إليهم الحميم) بالرفع، أي: يدفع أطراف إناء فيه الحميم، وهو الماء الحار الشديد، (بكلاليب الحديد) جمع كلوب ـ بفتح كاف، وشدة لام مضمومة ـ حديدة له شعب يعلق بها اللحمُ. كذا في «المجمع»، وقال النووي: الكلاليبُ: جمع كَلُّوب، بفتح الكاف وضم اللام المشددة، وهو حديدة معطوفة الرأس، يعلق عليها اللحم، ويرسل في التنور. انتهى، (فإذا دنت) أي: قربت أواني الحميم، (شوت وجوههم) أي: أحرقتها، (فإذا دخلت) أي: أنواع ما فيها من الصديد والغساق وغيرهما، (قطعت ما في بطونهم) من الأمعاء قطعةً قطعةً، (فيقولون: ادعوا خزنة جهنم) نُصب على أنه مفعول: «ادعوا»، وفي الكلام حذفٌ، أي: يقول الكفار بعضهُم لبعض: ادعوا خزنة جهنم، فيدعونهم، ويقولون لهم: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩]، (فيقولون) أي: الخزنة، (﴿أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِۖ قَالُواْ﴾) [غافر: ٥٠] أي: الكفار، (﴿بَلَىٰۚ قَالُواْ﴾) [غافر: ٥٠] أي: الخزنة؛ تهكمًا بهم: (﴿فَٱدْعُواْ﴾) [غافر: ٥٠]، أي: أنتم ما شئتم، فإنا لا نشفع للكافر، (﴿وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾) [غافر: ٥٠]، أي: في ضياع؛ لأنه لا ينفعهم حينئذٍ دعاءٌ، لا منهم ولا من غيرهم، قال الطيبي: الظاهرُ أن خَزَنَةَ جهنم ليس بمفعول «ادعوا»، بل هو منادى ليطابق قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ فِى ٱلنَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٩] وقوله: ﴿أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ﴾ [غافر: ٥٠] إلزامٌ للحجة وتوبيخٌ، وأنهم خلفوا وراءهم أوقات الدعاء والتضرع، وعطلوا الأسباب التي يستجيب لها الدعوات، قالوا: فادعوا أنتم؛ فإنا لا نجترئ على الله في ذلك، وليس قولهم: «فادعوا» لرجاء المنفعة، ولكن للدلالة على الخيبة، فإن الملك المقرب إذا لم يُسْمَع دعاؤه،

قَالَ: فَيَقُولُونَ: ادْعُوا مَالِكًا، فَيَقُولُونَ: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧] قَالَ: فَيُجِيبُهُمْ ﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧] قَالَ الأَعْمَشُ: نُبِّئْتُ أَنَّ بَيْنَ دُعَائِهِمْ، وَبَيْنَ إِجَابَةِ مَالِكٍ إِيَّاهُمْ أَلْفَ عَامٍ، قَالَ: فَيَقُولُونَ ادْعُوا رَبَّكُمْ فَلا أَحَدَ خَيْرٌ مِن رَبِّكُمْ، فَيَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧] قَالَ: فَيُجِيبُهُمْ ﴿ٱخْسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَئِسُوا مِن كُلِّ خَيْرٍ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُونَ فِي الزَّفِيرِ ....

فكيف يُسْمَعُ دعاء الكافرين؟! (قال) أي: النبي ﷺ (فيقولون) أي: الكفار: (ادعوا مالكًا) والمعنى: أنهم لما أيسوا من دعاء خزنة جهنم لأجلهم وشفاعتهم لهم، أيقنوا أن لا خلاص لهم، ولا مناص من عذاب الله، (فيقولون: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ﴾ [الزخرف: ٧٧]) أي: سَلْ ربك، داعيًا ليحكم بالموت، (﴿عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾)؛ لنستريح، أو: من قضى عليه، إذا أماته، فالمعنى: ليمتنا ربك فنستريح، (قال) أي: النبي ﷺ، (فيجيبهم) أي: مالك جوابًا من عند نفسه، أو من عند ربه تعالى بقوله: (﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾) [الزخرف: ٧٧] أي: مكثًا مخلدًا.

(قال الأعمش: نبئت)، بتشديد الموحدة المكسورة، أي: أخبرت (أن بين دعائهم وبين إجابة مالك إياهم) أي: بهذا الجواب، (قال: فيقولون) أي: بعضهم لبعض، (فلا أحد) أي: فليس أحد، (خير من ربكم) أي: في الرحمة والقدرة على المغفرة، (﴿غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾) [المؤمنون: ١٠٦]؛ بكسر فسكون، وفي قراءة بفتحتين وألف بعدهما، وهما لغتان بمعنى ضد السعادة، والمعنى: سبقت علينا هلكتنا المقدرة بسوءِ خاتمتنا، (﴿وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ﴾) [المؤمنون: ١٠٦]: عن طريق التوحيد، (﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ﴾) [المؤمنون: ١٠٧]، وهذا كذب منهم، فإنه تعالى قال: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، (قال: فيجيبهم) أي: الله بواسطة، أو بغيرها إجابة إعراض: (﴿ٱخْسَـُٔواْ فِيهَا﴾) [المؤمنين: ١٠٨]، أي: ذلوا وانزجروا، كما ينزجر الكلاب إذا زجرت، والمعنى: ابعدوا أذلاء في النار، (﴿وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾) [المؤمنون: ١٠٨] أي: لا تكلموني في رفع العذاب، فإنه لا يرفع ولا يخفف عنكم، (قال: فعند ذلك يئسوا) أي: قنطوا، (من كل خير) أي: مما ينجيهم من العذاب، أو يخففه عنهم، (وعند ذلك) أي: أيضًا، (يأخذون في الزفير) قيل: الزفير أول صوت الحمار، كما أن الشهيق آخر صوته، قال تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦]، وقال المنذري في «الترغيب»: الشهيق في الصدر، والزفير في الحلق. وقال ابن فارس: الشهيقُ ضد الزفير؛

وَالحَسْرَةِ وَالوَيْلِ» قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: والنَّاسُ لا يَرْفَعُونَ هذا الحديثَ. [شهر، تركه شعبة ووثقه غيره].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: إِنَّمَا نعرف هَذَا الحَدِيث عَن الأَعْمَشِ عَن شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ قَوْلَهُ: وَلَيْسَ بِمَرْفُوع، وَقطبَةُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ.

[٢٥٨٧] (٢٥٨٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ عَن سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي شُجَاعٍ، عَن أَبِي السَّمْحِ، عَن أَبِي الهَيْثَم عَن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤] قَالَ: تَشْوِيه النَّارُ فَتَقَلَّصُ شَفَتُهُ العُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسطَ رَأْسِهِ وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ». [ضعيف، أبو السمح، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف حم: ١١٤٢٦].

لأن الشهيقَ ردُّ النفس، والزفير إخراج النفس، وروى البيهقي عن معاوية بن صالح عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ [هود: ١٠٦] قال: صوت شديد، وصوت ضعيف. انتهى، (والحسرة) أي: وفي الندامة، (والويل) أي: في شدة الهلاك والعقوبة، وقيل: هو واد في جهنم.

قوله: (قال عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي: (والناس لا يرفعون هذا الحديث) بل يروونه موقوفًا على أبي الدرداء، فهو وإن كان موقوفًا، لكنه في حكم المرفوع، فإن أمثال ذلك ليس مما يمكن أن يُقال من قِبَلِ الرأي.

[٢٥٨٧] قوله: (قال) أي: في قوله تعالى: (﴿وَهُمْ فِيهَا﴾) [المؤمنون: ١٠٤]، أي: الكفار في النار، (﴿كَالِحُونَ﴾) [المؤمنون: ١٠٤]، أي: عابسون حين تحترق وجوههم من النار، كذا ذكره الطيبي رحمه الله.

وقيل: أي: بادية أسنانهم، وهو المناسب لتفسيره ﷺ كما بينه الراوي بقوله:

(قال) وأعاده للتأكيد، (تشويه) بفتح أوله، أي: تحرق الكافر، (فتقلص)، على صيغة المضارع؛ بحذف إحدى التاءين، أي: تنقبض، (شفته العليا) بفتح الشين وتكسر، (حتى تبلغ) أي: تصل شفته، (وسط رأسه) بسكون السين وتفتح، (وتسترخي) أي: تسترسل، (شفته السفلى) تأنيث الأسفل، كالعليا تأنيث الأعلى، (حتى تضرب سرته) أي: تقرب شفته سرته.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ. وَأَبُو الهَيْثَم اسْمُهُ: سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرو بْنِ عَبْدٍ العُتْوَارِيُّ، وَكَانَ يَتِيمًا في حِجْرِ أَبِي سَعِيدٍ.

٦- باب [ت٦، م٦]

[٢٥٨٨] (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نصر، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَن أَبِي السَّمْحِ، عَن عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدفِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ رصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والحاكم[1]، وقال: صحيح الإسناد، **(وأبو الهيثم اسمه سليمان بن عمرو بن عبد)** ويقال: عبيد، بالتصغير، **(العتواري)** بضم العين المهملة، وسكون المثناة الفوقية، وبالراء: نسبة إلى عتورة، بطن من كنانة، **(وكان يتيمًا في حجر أبي سعيد)** وروى عنه وعن أبي هريرة وأبي نضرة، وروى عنه دراج أبو السمح وغيره، ثقة، من الرابعة.

٦- باب

[٢٥٨٨] **قوله: (عن عيسى بن هلال الصدفي)** المصري، صدوق، من الرابعة.

قوله: (لو أن رصاصة) بفتح الراء، والصادين المهملتين، أي: قطعة من الرصاص، قال في «القاموس»: الرصاص كسحاب معروف، لا يكسر، ضربان: أسود: وهو الأسربُّ، وأبيض: وهو القلعي، وقال في «بحر الجواهر»: الرصاص، بالفتح، والعامة تقول: بالكسر: القلعي. كذا في «القانون»، وفي «كنز اللغات». وقال صاحب «الاختيارات»: هو القلعي، فارسيه ارزبر، ويستفاد من المغرب.

وفي «النهاية»، و«الصراح»، و«المقاييس»، «وجامع ابن بيطار»: أن الرصاص نوعان:

أحدهما: أبيض، ويقال له: القلعي، بفتح اللام، وهو منسوب إلى قلع بسكون اللام، وهو معدنية.

وثانيهما: أسود، ويقال له: الأسرب. انتهى.

(مثل هذه) إشارةٌ إلى محسوسة معينة هناك، كما أشار إليه الراوي بقوله: **(وأشار إلى**

---

(١) الحاكم، حديث (٣٤٩٠) وصحّحه.

مِثْلِ الجُمْجُمَةِ، أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وهِيَ مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ لَبَلَغَتِ الأَرْضَ قبْلَ اللَّيْلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِن رَأسِ السِّلْسِلَةِ لَسَارتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ والنَّهَارَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعْرَهَا». [حم: ٦٨١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ إِسْنَادُهُ حسنٌ صحيحٌ، وسعيد بْنُ يزيد هو مصري، وقد روى عنه الليث بْنِ سعدٍ وغير واحد من الأئِمة.

مثل الجمجمة) قال القاري: بضم الجيمين في النسخ المصححة لـ«المشكاة»، وهي قدح صغير، وقال المظهر: بالخاءين المعجمتين، وهي حبة صغيرة صفراء، وقيل: هي بالجيمين، وهي عظم الرأس المشتمل على الدماغ، وقيل: الأول أصح. انتهى.

والجملة حالية لبيان الحجم، والتدوير المعين على سرعة الحركة.

قال التوربشتي: بين مدى قعر جهنم بأبلغ ما يُمْكِنُ من البيان، فإن الرصاص من الجواهر الرزينة، والجوهر كُلَّما كان أتم رزانة، كان أسرع هبوطًا إلى مستقره، لا سيما إذا انضم إلى رزانته كبر جرمه، ثم قدره على الشكل الدوري، فإنه أقوى انحدارًا، وأبلغ مرورًا في الجو. انتهى.

قال القاري: فالمختار عنده أنَّ المرادَ بالجمجمة جمجمة الرأس، على أن اللام للعهد، أو بدل عن المضاف إليه، وهو المعنى الظاهر المتبادر من الجمجمة.

(أرسلت)، بصيغة المجهول، (وهي) أي: مسافة ما بينهما، (ولو أنها) أي: الرصاصة، (أرسلت من رأس السلسلة) أي: المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾ [الحاقة: ٣٢]، فالمراد من السبعين الكثرة، أو المراد بذرعها ذراعُ الجبار، (لسارت) أي: لنزلت وصارت مدة ما سارت، (أربعين خريفًا) أي: سنة، (الليل والنهار) أي: منهما جميعًا، لا يختص سيرها بأحدهما، (قبل أن تبلغ) أي: الرصاصة، (أصلها) أي: أصل السلسلة، (أو قعرها) شكٌّ من الراوي، قال القاري: والمراد بقعرها نهايتها، وهي معنى أصلها حقيقة أو مجازًا، فالترديد إنَّما هو في اللفظ المسموع، قال: وأبعد الطيبي رحمه الله حيث قال: يراد به قعر جهنم؛ لأن السلسلة لا قعر لها، قال: وجهنم في هذا المقام لا ذكر لها، مع لزوم تفكيك الضمير فيها، وإن كان قعرها عميقًا. انتهى.

قوله: (هذا حديث إسناده حسن صحيح)[1]، وأخرجه أحمد، والبيهقي.

---

(١) أحمد، حديث (٦٨١٧) وابن المبارك في «الزهد» (٢٩٠) ووافقه الذهبي.

٧- باب مَا جَاءَ أَنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِن سَبْعِينَ جُزْءًا مِن نَارِ جَهَنَّم [ت٧، م٧]

[٢٥٨٩] (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُم هَذِهِ الَّتِي تُوْقِدُونَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِن سَبْعِينَ جُزْءًا مِن حَرِّ جَهَنَّمَ»، قَالُوا: وَالله إِنْ كَانَت لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». [خ: ٣٢٦٥، م: ٢٨٤٣، حم: ٢٧٣٤٢، طا: ١٨٧٢، مي: ٢٨٤٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ هُوَ أَخُو وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَهْبٌ.

٧- باب ما جاء أنَّ نارَكُمْ هذه جزءٌ من سبعين جزءًا من نَارِ جَهَنَّمَ

[٢٥٨٩] قوله: (ناركم هذه التي يوقد بنو آدم جزءٌ واحد من سبعين جزءًا) قال الحافظ: في رواية لأحمد: «من مئة جزءٍ»، والجمع بأن المراد المبالغة في الكثرة، لا العدد الخاص، أو الحكم للزائد. انتهى.

(مِن حَرِّ جهنَّم) وفي رواية البخاري: «من نارِ جهنَّم»، (إن كانت لكافية) «إن»: هي المخففة من الثقيلة، واللام هي الفارقة، أي: إن هذه النار التي نراها في الدنيا كانت كافية في العقبى لتعذيب العُصَاةِ، فهلا اكتفي بها، ولأي شيءٍ زيدت في حَرّها، (قال: فإنها) أي: نار جهنم، (فضلت) وفي رواية البخاري: «فضلتْ عليهنّ» والمعنى: على نيران الدنيا، وفي روايةِ مسلم: «فضلت عليها»: أي: على النار، (كلّهن) أي: حرارة كل جزء من تسعة وستين جزءًا من نار جهنم، (مثل حرها) أي: مثل حرارة ناركم في الدنيا، وحاصل الجواب: منعُ الكفايةِ، أي: لا بد من التفضيل لحكمةِ كونِ عذابِ الله أشدّ من عذابِ الناسِ، ولذلك أُوثر ذكر النار على سائر أصنافِ العذاب في كثير من الكتاب والسنة، منها قوله تعالى: ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وقوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤]. وإنما أظهر الله هذا الجزء من النار في الدنيا أُنموذجًا لما في تلك الدار، وقال الطيبي ما محصله: إنما أعاد ﷺ حكايةَ تفضيل نار جهنم على نار الدنيا؛ إشارةً إلى المنع من دعوى الإجزاء، أي: لا بد من الزيادة؛ ليتميز ما يصدر من الخالق من العذاب على ما يصدر من خلقه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ:

[٢٥٩٠] (٢٥٩٠) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بن محمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شيبَانُ عَن فِرَاسٍ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ جزْءٌ مِن سَبْعِينَ جُزْءًا مِن نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ أَبِي سَعِيدٍ.

٨- باب منه [ت٨، م٨]

[٢٥٩١] (٢٥٩١) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ محمَّدٍ الدُّورِيُّ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَن عَاصِمٍ - هو ابْنُ بَهْدَلَةَ - عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوْقِدَ عَلَى النَّارِ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى احْمَرَّتْ، ثُمَّ أُوْقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ، ثُمَّ أُوْقِدَ عَلَيْهَا أَلفَ سَنَةٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ، ....

رواه مالك، والبخاري، ومسلم، والترمذي، وليس عند مالك: «كلهن مثل حرها»، ورواه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي، فزادوا فيه: «وضربتْ بالبحر مرتين، ولولا ذلك، ما جعل الله فيها منفعةً لأحد»، وفي رواية للبيهقي: أن رسولَ الله ﷺ قال: «يَحْسَبُونَ أَنَّ نَارَ جهنم مثل نارِكم هذه! هي أشدُّ سوادًا من القارّ، هي جزءٌ من بضعة وستين جزءًا منها، أو نيف وأربعين»، شكَّ أبو سهيل. انتهى.

[٢٥٩٠] **قوله: (عن عطية)** هو ابن سعد العوفي، الجدلي، الكوفي.

قوله: (ناركم هذه) التي توقدونها في الدنيا، **(جزء)** واحد، **(لكل جزء منها حرها)** أي: حرارة كل جزء من السبعين جزءًا من نار جهنم مثل حرارة ناركم.

٨- باب [منه]

[٢٥٩١] **قوله: (أخبرنا شريك)** هو ابن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله، الكوفي، القاضي، **(عن عاصم)** هو ابن بهدلة، الكوفي، أبو بكر المقرئ، **(عن أبي صالح)** هو ذكوان، السمان، الزيات.

قوله: (أوقد) بصيغة المجهول، **(على النار)** أي: نار جهنم، قال الطيبي: «على» هذا قريب من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ٣٥]، أي: يوقد الوقود فوق النار، أي: النار ذات طبقات توقد طبقة فوق أخرى ومستعلية عليها، **(حتى احمرت)** بتشديد

فَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ». [فيه ضعف، لأجل شريك القاضي، صدوق يخطئ كثيرًا: جه: ٤٣٢٠].

حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارك عَن شَرِيكٍ عَن عَاصِمٍ عَن أَبِي صَالِحٍ أَوْ رَجُلٍ آخَرَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبي هُرَيْرَةَ في هَذَا مَوْقُوفٌ أَصَحُّ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْر يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ عَن شَرِيكٍ.

٩- باب مَا جَاءَ أَنَّ لِلنَّارِ نفَسَيْنِ، وَمَا ذُكِرَ مَنْ يَخْرُجُ منَ النَّارِ مِن أَهْلِ التَّوْحِيد [ت٩، م٩]

[٢٥٩٢] (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الوَلِيدِ الكِنْدِيُّ الكُوفيُّ، حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا وَقَالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا ....

الراء للمبالغة في الاحمرار، (فهي) الآن، (سوداء مظلمة) وفي رواية ابن ماجه: «فهي سوداءُ كالليلِ المظلمِ»، والقصدُ: الإعلامُ بفظاعتها، والتحذير من فعل ما يؤدِّي إلى الوقوع فيها.

قوله: (عن أبي صالح أو رجل آخر) «أو»: للشك، **(وحديث أبي هريرة في هذا موقوف أصح)**، كذا وقع في نسخ الترمذي: «موقوف» بالرفع، والظاهر: أن يكون «موقوفًا» بالنصب، قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، يعني: في كتاب «البعث والنشور»، قال: ورواه مالك، والبيهقي في «الشعب» مختصرًا مرفوعًا، قال: «أَتَرَوْنَهَا حَمْرَاءَ كَنَارِكُمْ هَذِهِ؟! لَهِيَ أَشَدُّ سَوَادًا مِن القَارِ»، والقار: الزفت، زاد رزين: «وَلَوْ أَن أَهْلَ النَّارِ أَصَابُوا نَارَكُمْ هَذِهِ لَنَامُوا فِيهَا»، أو قال: «لَقَالُوا فيها». انتهى.

٩- باب ما جاء أن للنار نفسين، وما ذكر من يخرج من النار... إلخ

[٢٥٩٢] **قوله: (أخبرنا المفضل بن صالح)** الأسدي، النخاس، الكوفي، ضعيف، من الثامنة.

قوله: (اشتكت النار إلى ربها وقالت: أكل بعضي بعضًا) قال الحافظ في «الفتح»: قد اختلف في هذه الشكوى، هل هي بلسان القال، أو بلسان الحال؟ واختار كُلًّا طائفةٌ، وقال

فَجَعَلَ لَهَا نَفَسَيْنِ: نَفَسًا في الشِّتَاءِ، وَنَفَسًا في الصَّيْفِ، فَأَمَّا نَفَسُهَا في الشِّتَاءِ: فَزَمْهَرِيرٌ، وَأَمَّا نَفَسُهَا في الصَّيْفِ: فَسَمُومٌ». [خ: ٣٢٦٠، م: ٦١٧، جه: ٤٣١٩، حم: ٧٢٠٥، طا: ٢٨، مي: ٢٨٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، قَد رُوِيَ عَن أَبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، وَالمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ بِذَلِكَ الحَافِظِ.

[٢٥٩٣] (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهِشَامٌ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: قال هشام: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ»

ابن عبد البر: لكلا القولين وجهٌ ونظائر، والأول أرجحُ، وقال عياضٌ: إنه الأظهر، وقال القرطبي: لا إحالة في حمل اللفظ على حقيقته، قال: وإذا أخبر الصادق بأمر جائز، لم يُحتَجْ إلى تأويله، فحمله على حقيقته أولى، وقال النووي نحو ذلك، ثم قال: حملُهُ على حقيقته هو الصواب، وقال نحو ذلك التوربشتي.

ورجح البيضاوي حملَهُ على المجاز، فقال: شكواها مجازٌ عن غليانها، وأكلها بعضها بعضًا مجازٌ عن ازدحامِ أجزائِها، وتَنَفُّسُها مجازٌ عن خروج ما يبرز منها.

وقال الزين بن المنير: المختارُ حملُهُ على الحقيقة؛ لصلاحية القدرة لذلك، ولأن استعارة الكلام للحال ـ وإن عهدت وسمعت ـ لكن الشكوى وتفسيرها، والتعليل له، والإذن، والقبول، والتنفس، وقصره على اثنين فقط، بعيد من المجاز، خارجٌ عَمَّا ألف من استعماله. انتهى ما في «الفتح».

(فجعل لها نفسين) بفتح الفاء، والنفس معروفٌ، وهو ما يخرج من الجوف، ويدخل فيه من الهواء، (فأما نفسها في الشتاء فزمهرير) قال الحافظ: المراد بالزمهرير: شدةُ البرد، واستشكل وجوده في النار، ولا إشكال؛ لأن المراد بالنار محلها، وفيها طبقة زمهريرية، وفي الحديث رَدٌّ على من زعم من المعتزلة وغيرهم أن النار لا تخلق إلَّا يوم القيامة. انتهى. (أما نفسها في الصيف فسموم) بفتح السين: الريح الحارة، تكون غالبًا بالنهار.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٥٩٣] قوله: (قال هشام) أي: في حديثه، (يخرج) قال الحافظ: بفتح أوله وضم الراء، ويروى بالعكس، ويؤيده قولُه في الرواية الأخرى: «أخرجوا»، ....

وَقَالَ شعبة: «أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَن قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَن قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَن قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً».

وَقَالَ شعبة: مَا يَزِنُ ذُرَةً مُخَفَّفَةً. [خ: ٤٤، م مطولًا: ١٩٣، جه مطولًا: ٤٣١٢، حم: ١١٧٤٣].

(وقال شعبة) أي: في حديثه، (أخرجوا)، بصيغة الأمر من الإخراج، (من قال: لا إله إلا الله) قال الحافظ: فيه دليلٌ على اشتراط النطق بالتوحيد، أو المراد بالقول هنا القولُ النفسي، فالمعنى: مَنْ أَقَرَّ بالتوحيدِ وَصَدَّقَ، فالإقرار لا بدَّ منه، فلهذا أعاده في كلِّ مرة، والتفاوت يحصل في التصديق، فإن قيل: فكيف لم يذكر الرسالة؟ فالجوابُ: أن المراد المجموع، وصار الجزء الأول علمًا عليه؛ كما تقول: قرأتُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، أي: السورة كلها. انتهى.

(وكان في قلبه من الخير) أي: من الإيمان؛ كما في رواية، (ما يزن) أي: يعدل (برة) بضم الموحدة، وتشديد الراء المفتوحة: وهي القمحة، قال الحافظ: ومقتضاه: أن وزن البرة دون وزن الشعيرة؛ لأنه قدم الشعيرة وتلاها بالبرة، ثم الذرة، وكذلك هو في بعض البلاد، فإن قيل: إن السياق ـ يعني: سياقَ البخاري ـ بالواو، وهي لا ترتب، فالجواب: أن رواية مسلم من هذا الوجه بلفظ «ثم»، وهي للترتيب. انتهى.

(وكان في قلبه ما يزن ذرة) بفتح المعجمة، وتشديد الراء المفتوحة، قال الحافظ في «الفتح»: قيل: هي أقل الأشياء الموزونة، وقيل: هي الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس، مثل رؤوس الإبر، وقيل: هي النملة الصغيرة، ويروى عن ابن عباس أنه قال: إذا وضعتَ كفَّكَ في الترابِ، فنفضتها، فالساقطُ هو الذر، ويقال: إن أربع ذرات وزن خردلة، وللمصنف[1] في أواخر «التوحيد» من طريق حميد عن أنس مرفوعًا: «أَدْخِلِ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ خَرْدَلَةٌ، ثُمَّ [أَقُولُ: أَدْخِلِ الجنةَ] مَنْ كان فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ»، وهذا معنى الذرة. انتهى.

(وقال شعبة) أي: في حديثه، (ما يزن ذرة مخففة) أي: بضم الذال المعجمة، وفتح الراء المخففة، قال الحافظ: صحفها ـ يعني: الذرة ـ شعبة، فيما رواه مسلمٌ، من طريق يزيد بن زريع عنه، فقال: «ذرة» بالضم وتخفيف الراء، وكأن الحامل له على ذلك كونها من

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٥٠٩).

وفي البابِ عَن جَابِرٍ وأَبِي سَعِيدٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٩٤] (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَن مُبَارَكِ بْنِ فَضالَةَ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ عَن أنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ الله: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَن ذَكَرَنِي يَوْمًا أَوْ خَافَنِي فِي مَقَامٍ». [فيه ضعف، مبارك بن فضالة، يدلّس كثيرًا ويُسوِّي].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

الحبوب، فناسبت الشعيرة والبرة، قال مسلم في روايته: قال يزيدُ: صحف فيها أبو بسطام، يعني شعبة. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جابر وعمران بن حصين) أما حديث جابر، فأخرجه الترمذي في هذا الباب.

وأما حديث عمران بن حصين، فأخرجه البخاريُّ، وأبو داود، وابن ماجه عنه مرفوعًا: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ فَيَدْخُلُون الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الجهنميين» هذا لفظ البخاري.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٥٩٤] قوله: (عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس) بن مالك أبي معاذ، الأنصاري، ثقة، من الرابعة.

قوله: (أخرجوا من النار من ذكرني) أي: بشرط كونه مؤمنًا مخلصًا، (يومًا) أي: وقتًا وزمانًا، (وخافني في مقام) أي: مكان في ارتكاب معصية من المعاصي، كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١]، قال الطيبي رحمه الله: أراد الذكر بالإخلاص، وهو توحيد الله عن إخلاص القلب وصدق النية، وإلا فجميع الكفار يذكرونه باللسان دون القلب، يدل عليه قوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه دخل الجنة»، والمراد بالخوف كف الجوارح عن المعاصي وتقيدها بالطاعات، وإلا فهو حديث نفس وحركة لا يستحق أن يسمى خوفًا، وذلك عند مشاهدة سبب هائل، وإذا غاب ذلك السبب عن الحس، رجع القلب إلى الفضلة. قال الفضيل: إذا قيل لك: هل تخاف الله؟ فاسكت، فإنك إذا قلت: لا، كفرتَ، وإذا قلت: نعم، كذبت، أشار به إلى الخوف الذي هو كف الجوارح عن المعاصي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه البيهقي في كتاب «البعث والنشور».

١٠- باب منه [ت١٠، م١٠]

[٢٥٩٥] (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا: رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ أَخَذَ النَّاسُ المَنَازِلَ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ إلى الجنة فَادْخُلِ الجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ فَيَجِد النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا المَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ أَخَذَ النَّاسُ المَنَازِلَ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَم، ....

١٠- باب منه

[٢٥٩٥] قوله: (عن إبراهيم) هو النخعي، (عن عبيدة) ـ بفتح أوله ـ ابن عمرو، (السلماني) ـ بسكون اللام، ويُقال: بفتحها ـ المرادي، أبي عمرو، الكوفي، تابعي كبير، مخضرم، ثقة، ثبت، كان شريح إِذَا أَشْكَلَ عليه شيءٌ سَأَلَهُ.

قوله: (إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا) زاد البخاري، وكذا مسلم[1]: «وآخرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولًا». قال القاري: الظاهرُ أنهما متلازمان، فالجمع بينهما للتوضيح، ولا يبعد أن يكون احترازًا مِمَّا عسى أن يُتوهم من حبس أحد في الموقف من أهل الجنة حينئذٍ، (رجل يخرج منها) أي: من النار، (زحفًا) وفي رواية للشيخين: «حَبْوًا»، قال النووي: قال أهل اللغة: الحبو: المشي على اليدين والرجلين، وربما قالوا: على اليدين والركبتين، وربما قالوا: على يديه ومقعدته، وأما الزحف، فقال ابن دريد وغيره: هو المشي على الإستِ، مع إشرافه بصدره، فحصل من هذا أن الحبو والزحف متماثلان أو متقاربان، ولو ثبت اختلافهما حُمل على أنه في حال يَزْحَفُ، وفي حال يحبو. انتهى.

(قال: فيذهب ليدخل فيجد الناس قد أخذوا المنازل، فيرجع فيقول: يا رب، قد أخذ الناس المنازل) يعني: وليس لي مكان فيها، وفي رواية للشيخين[2] قال: «فيأتيها فَيُخَيَّلُ إليه أَنَّها مَلأَى، فَيَرْجِعُ فيقولُ: يا رب، وجدتُها ملأى»، (فيقال له: أتذكر الزمان الذي كنت فيه؟)

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٦).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٧١) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٦).

فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ، قَالَ: فَيَتَمَنَّى، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ ما تَمَنَّيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ المَلِكُ». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. [خ: ٦٥٧١، م: ١٨٦، جه: ٤٣٣٩، حم: ٣٥٨٤].

أي: الدنيا. كذا قال الحافظ، (فيقال له: تمن) أمر مخاطب من التمني، وفي بعض النسخ: «تمنه» بزيادة هاء السكتة، (فيقال له: فإن لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا) وفي رواية: «عشرة أمثال الدنيا».

قال النووي: هاتان الروايتان بمعنى واحد، وإحداهما تفسير الأخرى، فالمراد بالأضعاف: الأمثال، فإن المختار عند أهل اللغة أَنَّ الضعف المثل. انتهى.

(فيقول: أتسخر بي وأنت الملك) قال النووي: في معنى «أتسخر بي» أقوال:

أحدها: قاله المازري: إنه خرج على المقابلة الموجودة في معنى الحديث دون لفظه؛ لأنه عَاهَدَ الله مِرَارًا أَلَّا يسأله غَيْرَ ما سأل، ثم غدر، فَحَلّ غدره محل الاستهزاء والسخرية، فقدر الرجل أن قول الله تعالى له: «أدخل الجنة»، وتردده إليها، وتخييل كونها مملوءة ضربٌ من الإطماع له والسخرية به؛ جزاءً لما تقدم من غدره وعقوبةً له، فسمَّى الجزاء على السخرية سخرية، فقال: أتسخَر بي، أي: تعاقبني بالإطماع.

والقول الثاني: قاله أبو بكر الصوفي: أن معناه نفي السخرية، التي لا تجوز على الله تعالى؛ كأنه قال: «اعلم أنك لا تهزأ بي؛ لأنك رب العالمين، وما أعطيتني من جزيل العطاء، وأضعاف مثل الدنيا حقٌّ، ولكن العجب أنك أعطيتني هذا، وأنا غير أهل له»، قال: والهمزةُ في «أتسخر بي» همزة نفي، قال: وهذا كلام منبسط متدلل.

والقول الثالث: قاله القاضي عياض: أن يكون هذا الكلام صدر من هذا الرجل وهو غيرُ ضابطٍ لما ناله من السرور ببلوغِ ما لم يخطر بباله، فلم يضبط لسانه دهشًا وفرحًا، فقاله وهو لا يعتقد حقيقة معناه، وجرى على عادته في الدنيا في مخاطبة المخلوق، وهذا كما قال النبي ﷺ في الرجل الآخر: «إنه لم يضبط نفسه من الفرح»، فقال: «أنت عبدي وأنا ربك». انتهى.

(ضحك حتى بدت نواجذه) قال النووي: هو بالجيم والذال المعجمة، قال أبو العباس ثعلب وجماهير العلماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: المراد بالنواجذ هنا الأنياب، وقيل: المراد بالنواجذ هنا الضواحك، وقيل: المراد بها الأضراس، وهذا هو

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٩٦] (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأعْمَشِ عَن المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَن أبِي ذرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنِّي لأعْرِفُ آخِرَ أهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِن النَّارِ وَآخِرَ أهْلِ الجَنَّةِ دُخُولًا الجَنَّةَ، يُؤْتَى بِرَجُلٍ، فَيَقُولُ: سَلُوا عَن صِغَارِ ذُنُوبِهِ وَاخْبئوا كِبَارَهَا، فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، عَمِلْتَ كَذَ وَكَذَا فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: فَإنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً، قَالَ: ....

الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة، ولكن الصواب عند الجماهير ما قدمناه، قال: وفي هذا جواز الضحك وأنه ليس بمكروهٍ في بعض المواطن، ولا بمسقط للمروءة، إذا لم يجاوز به الحد المعتاد من أمثاله في مثل تلك الحال. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٥٩٦] قوله: (عن المعرور بن سويد) هو بالعين المهملة، والراء المكررة.

قوله: (وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة) أي: فيها، (يؤتى برجل) وزاد مسلم: «يوم القيامة» (فيقول: سلوا عن صغار ذنوبه) وفي رواية مسلم[١]: «فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه»، (وأخبئوا كبارها) ضبط في النسخة الأحمدية المطبوعة بالقلم، بفتح الهمزة، وكسر الموحدة، وقال في هامشها: «أمرٌ من الإخباء، وهو الإخفاء». انتهى.

قلت: الظاهرُ أنه أمرٌ من الخبء، قال في «القاموس»: «خبأه ـ كمنعه ـ: ستره، كخَبَّأه واختبأه». انتهى، وقال في «النهاية» يُقال: خبأت الشيء أخبأه خبأً، إذا أخفيته، (يوم كذا وكذا) أي: في الوقت الفلاني، (عملت كذا وكذا في يوم كذا وكذا) زاد مسلمٌ: «فيقول: نعم، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ، وهو مشفقٌ من كبارِ ذنوبِهِ أن تُعْرَضَ عليه»، (فإنَّ لك مكان كل سيئة حسنة) قال القاري: وهو إما لكونه تائبًا إلى الله تعالى وقد قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ﴾ [الفرقان: ٧٠]، لكن يشكل بأنه: كيف يكون آخر أهل النار خروجًا؟، ويمكن أن يقال: فعل بعد التوبة ذنوبًا اسْتَحَقَّ بها العِقَابَ، وإما وقع التبديل له من باب الفضل من الله تعالى، والثاني أظهر، ويؤيدُه أنه حينئذٍ

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٩٠).

فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَقَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ مَا أَرَاهَا هَاهُنَا». قَالَ: فَلَقَدْ رأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. [م: ١٩٠، حم: ٢٠٨٨٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٩٧] (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَن أَبِي سُفْيَانَ عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُعَذَّبُ نَاسٌ مِن أَهْلِ التَّوْحِيدِ في النَّارِ حَتَّى يَكُونُوا فِيهَا حُمَمًا، ثُمَّ تُدْرِكُهُمُ الرَّحْمَةُ فَيُخْرَجُونَ وَيُطْرَحُونَ عَلَى أَبْوَابِ الجَنَّةِ، قَالَ: فَيَرُشُّ عَلَيْهِم أَهْلُ الجَنَّةِ المَاءَ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الغُثَاءُ فِي حمَالَةِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ». [حم: ١٤٧٧٦].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن جَابِرٍ.

يطمع في كرم الله سبحانه، (**فيقول: يا رب لقد عملت أشياء**) أي: من الكبائر، (**ما أراها ههنا**) أي: في الصَّحَائف، أو في مقام التبديل.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم في أواخر «كتاب الإيمان».

[٢٥٩٧] **قوله**: (**حتى يكونوا فيها حممًا**) بضم الحاء، وفتح الميم الأولى المخففة، وهو الفحم، الواحدة حممة، (**ويطرحون على أبواب الجنة**) وفي رواية مسلم[١]: «فيجعلون بفناءِ الجنَّةِ»، (**فيرش عليهم أهل الجنة الماء**) أي: ماء الحياة؛ كما في حديث أبي هريرة عند البخاري في باب الصراط جِسْرُ جَهَنَّمَ، (**فينبتون كما ينبت الغثاء**) ـ بضم الغين المعجمة بعدها مثلثة مفتوحة، وبعد الألف همزة ـ: وهو في الأصل كُلُّ ما حمله السيلُ من عيدان، وورق، وبذور، وغيرها، والمراد به هنا ما حمله من البذور خاصة، (**في حمالة السيل**) حمالة السيل: ما يحمله السيل من غثاء أو طين، والمراد أن الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي، فتصبح من يومها نابتة، قال النووي: المراد التشبيهُ في سرعةِ النباتِ وحسنه وطراوته. انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم مطولًا.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٩١).

[٢٥٩٨] (٢٥٩٨) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَن كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ شَكَّ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]. [حم: ١٠٦٩٣].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٥٩٩] (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بن المبارك، أَخْبَرَنَا رِشْدِينُ، قال: حَدَّثَنِي ابنُ أَنْعُم عَن أَبِي عُثمانَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا ....

[٢٥٩٨] قوله: (فمن شك) وفي رواية مسلم[١]: «إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بهذا الحديثِ، فاقرأوا إن شئتم... إلخ» (﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾) [النساء: ٤٠]، فسر البخاري قوله تعالى: ﴿مِثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾ بقوله: يعني زنة ذرة، قال الحافظ: هو تفسير أبي عبيدة، قال في قوله تعالى: ﴿مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ أي: زنة ذرة، ويقال: هذا مثقال هذا، أي: وزنه، وهو مفعال من الثقل. انتهى، وقد تقدم معنى الذرة في شرح الحديث الثاني من هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان مطولًا.

[٢٥٩٩] قوله: (حدثني ابن أنعم) اسمه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، (عن أبي عثمان) قال في «تهذيب التهذيب»: أبو عثمان عن أبي هريرة: «أَنَّ رجلين مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشتدَّ صياحُهُمَا...»[٢] الحديث، وعنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، قال ابن عساكر: إن لم يكن مسلمُ بن يسار، فلا أدري من هو، ويجوز أن يكون هو أبو عثمان الأصبح: عبيد بن عمرو، ويحتمل أن يكون غيرهما.

وقال في «التقريب»: أبو عُثْمَانَ شَيْخٌ لعبد الرحمن بن زياد، هو مسلم بن يسار، وإلا فمجهول، من الثالثة. انتهى.

قوله: (ممن دخلا)، كذا وقع في بعض النسخ بصيغة التثنية، ووقع في بعضها: «دخل» بصيغة الإفراد، وهو الصواب، (اشتد صياحهما) في «القاموس»: الصَّيْحُ، والصيحة،

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٨٣).

(٢) وأخرجه ابن المبارك في «الزهد»، حديث (٤١٠).

فَقَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَخرِجُوهُمَا، فَلَمَّا أُخرِجَا قَالَ لهما: لأيِّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا؟ قَالا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا، قَالَ: إِنَّ رَحْمَتِي لَكُمَا أَنْ تَنْطَلِقَا فَتُلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كُنْتُمَا مِنَ النَّارِ، فَيَنْطَلِقَانِ، فَيُلْقِي أَحدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَيَقُومُ الآخَرُ فَلا يُلْقِي نَفْسَهُ، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِيَ نَفْسَكَ كَمَا أَلقَى صَاحِبُكَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ لا تُعِيدَنِي فِيهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِي، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ [عَزَّ وَجَلَّ]: لَكَ رَجَاؤكَ فَيَدْخُلَانِ جَمِيعًا الجَنَّةَ بِرَحْمَةِ الله». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: إِسْنَادُ هَذَا الحَدِيثِ ضَعِيفٌ لأَنَّهُ عَن رِشْدِينَ بْنِ سعْدٍ، وَرِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، عَن ابنِ أنعمٍ وَهُوَ الإِفْرِيقِيُّ، وَالإفرِيقيُّ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ.

[٢٦٠٠] (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ....

والصياح، بالكسر والضم، والصيحان محركة: الصوت بأقصى الطاقة، (**فقال الربُّ تبارك وتعالى**) أي: للزبانية، (**قالا: فعلنا ذلك**) أي: اشتداد الصياح، (**رحمتي لكما أن تنطلقا**) أي: تذهبا، (**فتلقيا أنفسكما حيث كنتما من النار**) قال الطيبي رحمه الله: قوله: «أن تنطلقا فتلقيا» خبر أن، فإن قلت: كيف يجوز حمل الانطلاق إلى النار وإلقاء النفس فيها على الرحمة، قلت: هذا من حمل السبب على المسبب، وتحقيقه أنهما لما فرطا في جنب الله، وقصرا في العاجلة في امتثال أمره، أمرا هنالك بالامتثالِ في إلقاءِ أَنْفُسِهِمَا في النار؛ إيذانًا بأنَّ الرحمةَ إِنَّما هي مترتبة على امتثالِ أمر الله عزَّ وجلَّ، (**فيلقي أحدهما نفسه**) أي: في النار، (**فيجعلها**) الله، (**عليه بردًا وسلامًا**) أي: كما جعلها بردًا وسلامًا على إبراهيم، (**ويقوم الآخر**) أي: يقف، (**ما منعك أن تلقي نفسك**) أي: من إلقائها في النار، (**كما ألقى صاحبك؟**) أي: كإلقائه فيها (**لك رجاؤك**) أي: مقتضاه ونتيجته، كما أَنَّ لصاحبك خوفه وعمله بموجبه، (**فيدخلان**)، بصيغة المجهول من الإدخال، أي: فيدخلهما الله، ويجوز أن يكون بصيغة المعلوم من الدخول.

[٢٦٠٠] **قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد)** بن فَرُّوخ، التَّمِيمي، أبو سعيد القَطَّان،

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ عَن أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِديِّ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِن أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي، يُسَمَّوْنَ: الجَهَنَّمِيُّونَ».

[خ: ٦٥٦٦، جه: ٤٣١٥، د: ٤٧٤٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو رَجَاءٍ العُطَارِدِيُّ اسْمُهُ: عِمْرَانُ بْنُ تَيمٍ، وَيُقَالُ: ابنُ مِلْحَانَ.

[٢٦٠١] (٢٦٠١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله عَن يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الله عَن أَبِيه عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا رأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلا مِثْلَ الجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا».

البصري، ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة، من كبار التاسعة، (أخبرنا الحسن بن ذكوان) أبو سلمة البصري، صدوق، يخطئ، ورمي بالقدر، وكان يدلس، من السادسة.

قوله: (يسمون الجهنميين) جمع جهنمي، وفي بعض النسخ: «الجهنميون» بالواو، فقيل: إنه علم لهم، فلم يغير، قال الحافظ في «الفتح»: وللنسائي من رواية عمرو بن أبي عمرو، عن أنس: «فيقول لهم أهلُ الجنة: هؤلاء الجهنميون، فيقول الله: هؤلاء عتقاء الله»، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد، وزاد: «فيدعون الله، فيذهب عنهم هذا الاسم»، وفي حديث حذيفة عند البيهقي في «البعث»، من رواية حماد بن أبي سليمان، عن ربعي عنه: «يُقَالُ لهم: الجهنميون، فذكر لي أنهم استعفوا الله من ذلك الاسم، فأعفاهم»، وزعم بعضُ الشراح أن هذه التسمية ليست تنقيصًا لهم، بل للاستذكار لنعمة الله، ليزدادوا بذلك شكرًا. كذا قال، وسؤالهم إذهاب ذلك الاسم عنهم يخدش في ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في أواخر «الرقاق»، وأبو داود في «السنة»، وابن ماجه في «الشفاعة».

[٢٦٠١] قوله: (نام هاربها) حال، إن لم تكن «رأيت» من أفعال القلوب، وإلا فهو مفعول ثان، (ولا مثل الجنة نام طالبها) أي: النار شديدة، والخائفون منها نائمون غافلون، وليس هذا شأن الهارب، بل طريقه أن يُهَرْوِلَ من المعاصي إلى الطاعات. كذا في «التيسير»، وقال في «اللمعات»: «ما رأيت مثل النار»، أي: شدة، وهو لا ينام هاربها، ومن شأن الهارب من مثل هذا الشيء أن لا ينام؛ ويجدَّ في الهرب، وذلك بالتزام الطاعة، واجتناب

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الله، وَيَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الله ضَعِيفٌ عِنْدَ أَكْثَر أَهْلِ الحَدِيثِ، تَكَلَّمَ فِيه شُعْبَةُ، ويَحيَى بْنُ عُبيد الله هو ابن موهبٍ، وهو مدنيٌّ.

١١- باب مَا جَاءَ أَنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاء [ت١١، م١١]

[٢٦٠٢] (٢٦٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَن أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ في النَّارِ فَرأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». [خ: ٦٥٤٦، م: ٢٧٣٧، حم: ٢٠٨٧].

المعاصي، «ولا مثل الجنة»، أي: بهجة وسرورًا، «نام طالبها»، وينبغي له أن لا ينام، ولا يغفل عن طلبها، ويعمل عملًا يوصل إليها. انتهى.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه... إلخ) وأخرجه الطبراني[١] في «الأوسط»، عن أنس، قال المناوي في شرحه: حسنه الهيثمي.

١١- باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء

[٢٦٠٢] **قوله: (اطلعت في الجنة)** أي: أشرفت عليها، فـ «في» بمعنى «على»، كقوله تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، **(فرأيت)** أي: علمت، قال الطيبي: ضمن اطلعت بمعنى تأملت، ورأيت بمعنى علمت، ولذا عداه إلى مفعولين، ولو كان رأيت بمعناه الحقيقي لكفاه مفعولٌ واحدٌ. انتهى.

قال الحافظ: ظاهره أنه رأى ذلك ليلةَ الإسراء، أو منامًا، وهو غير رؤيته النار وهو في صلاة الكسوف، ووهم من وحدهما، وقال الداودي: رأى ذلك ليلةَ الإسراءِ، أو حين خسفت الشمس. كذا قال. انتهى.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٦٣٨) وقال الهيثمي (١٠/ ٢٣٠): وإسناده حسن.

[٢٦٠٣] (٢٦٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ ومُحمدُ بْنُ جَعْفَرٍ وعَبْدُ الوَهَّابِ الثقفي، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ - هو ابن أَبِي جَمِيْلَةَ - عَن أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاء، وَاطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاء». [خ: ٦٥٤٦، حم: ١٩٣٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهَكَذَا يَقُولُ عَوْفٌ عَن أَبِي رَجَاءٍ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَيَقُولُ أَيُّوبُ عَن أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَكِلَا الإِسْنَادَيْنِ لَيْسَ فِيهِمَا مَقَالٌ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو رَجَاءٍ سَمِعَ مِنْهُمَا جَمِيعًا، وَقَدْ رَوَى غَيرُ عَوْفٍ أَيْضًا هَذَا الحَدِيثَ عَن أَبِي رَجَاءٍ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

[٢٦٠٣] قوله: **(أكثر أهلها الفقراء)** قال ابن بطال: هذا لا يوجب فضل الفقير على الغني، وإنما معناه: أن الفقراء في الدنيا أكثر من الأغنياء، فأخبر عن ذلك، كما تقول: أكثر أهل الدنيا الفقراء، إخبارًا عن الحال، وليس الفقر أدخلهم الجنة، وإنما دخلوا بصلاحهم مع الفقر، فإن الفقير إذا لم يكن صالحًا لا يفضل، قال الحافظ: ظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا، كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين، لئلا يدخلن النار، كما تقدم تقرير ذلك في «كتاب الإيمان» في حديث: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهلِ النَّارِ»، قيل: بم؟ قال «بكفركن»، قيل: يكفرن بالله؟ قال: «يكفرن بالإحسان»، وقال الطيبي: إنما كان النساء أقل ساكني الجنة، لما يغلب عليهن من الهوى والميل إلى عاجِلِ زينةِ الدُّنيا، والإعراض عن الآخرة؛ لنقص عقلهن، وسرعة انخداعهن. انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** قال الجزري: هذا الحديث رواه البخاري من حديث عمران بن حصين، ومن حديث أبي هريرة أيضًا، ورواه مُسْلِمٌ من حديث ابن عباس، ورواه الترمذي من حديث عمران وابن عباس كذا في «المرقاة»

قوله: **(وكلا الإسنادين ليس فيهما مقال، ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمع منهما جميعًا)** قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: وقال الخطيبُ في المدرج: روى هذا الحديث أبو داود الطيالسي عن أبي الأشهب، وجرير بن حازم، وسلم بن زرير، وحماد بن نجيح، وصخر بن جويرية، عن أبي رجاء عن عمران، وابن عباس، به، ولا نعلم أحدًا جمع بين هؤلاء، فإن الجماعة رووه عن أبي رجاء عن ابن عباس، وسلم إنما رواه عن

١٢- باب [ت١٢، م١٢]

[٢٦٠٤] (٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَن شُعْبَةَ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يومَ القِيَامَةِ رَجُلٌ في أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ». [خ: ٦٥٦١، م: ٢١٣، حم: ١٧٩٢٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفِي البابِ عَن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلبِ وَأَبِي سَعِيدِ الخدريِّ وَأبي هُرَيْرَةَ.

أبي رجاء، عن عمران، ولعلَّ جريرًا كذلك، وقد جاءت الرواية عن أيوب، عن أبي رجاء بالوجهين، ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن فطر، عن أبي رجاء عن عمران، فالحديث عن أبي رجاء عنهما. والله أعلم. انتهى.

١٢- باب

[٢٦٠٤] **قوله:** (إن أهون أهل النار) أي: أيسرهم، قال ابن التين: يحتمل أن يراد به أبو طالب.

قال الحافظ: وقد بينت في قصة أبي طالب من المبعث النبوي أنه وقع في حديث ابن عباس عند مسلم التصريح بذلك، ولفظه: «أهونُ أهلِ النَّارِ عذابًا أبو طالب».

(رجل في أخمص قدميه) ـ بخاء معجمة وصاد مهملة، وزن أحمر ـ ما لا يصل إلى الأرض من باطن القدم عند المشي، (جمرتان) تثنية جمرة، بفتح الجيم، وسكون الميم: وهي قطعة من نار ملتهبة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، ومسلم، ولفظه: «إِنَّ أهونَ أهلِ النَّارِ عذابًا مَنْ لَهُ نعلان وشراكان من نار، يَغْلِي منهما دماغُهُ، كما يغلي المرجلُ، ما يرى أن أحدًا أشدَّ منه عذابًا، وإنه لأهونهم عذابًا».

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وعباس بن عبد المطلب، وأبي سعيد) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الطبراني بإسناد صحيح، وابن حبان[1] في «صحيحه»، ولفظه: قال: «إنَّ أَدْنَى أهل النارِ عذابًا، الذي له نعلان من نارٍ يَغْلِي منهما دماغُهُ».

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦٢٧١) وابن حبان، حديث (٧٤٧٢).

١٣- باب [ت١٣، م١٣]

[٢٦٠٥] (٢٦٠٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نعيم، حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَن مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الخُزَاعِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ: كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّهُ، ألا

وأما حديث عباس بن عبد المطلب، فلم أقف عليه[1]، نعم روى مسلم[2] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أهونَ أهلِ النارِ عذابًا أبو طالب، وهو منتعل بنعلين، يَغْلِي منهما دماغُهُ».

وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه مسلم[3] مختصرًا، وغيره مطولًا، كما في «الترغيب».

١٣- باب

[٢٦٠٥] **قوله**: (أخبرنا سفيان) هو الثوري، (عن معبد بن خالد) مُرَيْر الجدلي، من جديلة قيس، الكوفي، ثقة، عابد، من الثالثة، (سمعت حارثة بن وهب الخزاعي) هو أخو عبيد الله بن عمر لأمه، له صحبة، نزل الكوفة. كذا في «تهذيب التهذيب».

قوله: (ألا أخبركم بأهل الجنة: كل ضعيف) هو برفع «كل»؛ لأن التقدير: كل ضعيف... إلخ، ولا يجوز أن يكون بدلًا من «أهل»، (متضعف) قال النووي: ضبطوه بفتح العين وكسرها، والمشهور الفتح، ولم يذكر الأكثرون غيره، ومعناه: يستضعفه الناس، ويحتقرونه، ويتجبرون عليه؛ لضعف حاله في الدنيا، يقال: تضعفه واستضعفه، وأما رواية الكسر، فمعناها: متواضع، متذلل، خامل، واضع من نفسه.

قال القاضي: وقد يكون الضعف ههنا رقة القلوب، ولينها وإخباتها للإيمان، والمراد: أن أغلب أهل الجنة هؤلاء، كما أن معظم أهل النار القسم الآخر، وليس المراد الاستيعاب في الطرفين.

(لو أقسم على الله لأبره) قال النووي: معناه: لو حلف يمينًا طمعًا في كرم الله تعالى بإبراره، لأبره، وقيل: لو دعاه لأجابه، يُقال: أبررت قسمه وبررته، والأول هو المشهور.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٨٨٢) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٠٩).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢١٢).

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢١١).

أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُتَكَبِّرٍ». [خ: ٤٩١٨، م: ٢٨٥٣، جه: ٤١١٦، حم: ١٨٢٥٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

انتهى، وقال في «المجمع»: «لو أقسم على الله»، أي: لو حلف على وقوع شيء لأبره، أي: أوقعه الله؛ إكرامًا له وصيانةً له من الحنث؛ لعظم منزلته عنده وإن احتقر عند الناس. انتهى، **(كل عتل)** بضم العين والتاء، بعدها لام ثقيلة، قال النووي: هو الجافي، الشديد الخصومة بالباطل، وقيل: الجافي الفَظّ الغليظ، **(جواظ)** بفتح الجيم، وتشديد الواو، وبالظاء المعجمة هو الجموع المنوع، وقيل: كثير اللحم، المختال في مشيته، وقيل غير ذلك، **(متكبر)** أي: صاحب الكبر، وهو بطر الحق، وغمط الناس.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

✽ ✽ ✽

(٤١) كتاب الإيمان عن رسول الله ﷺ

٤١- كتاب الإيمان

قال الإمام البخاري في «صحيحه»: هو ـ أي الإيمان ـ قولٌ وفعلٌ، قال الحافظ في «الفتح» المراد بالقول: النطق بالشهادتين. وأما العمل، فالمراد به: ما هو أعم من عمل القلب والجوارح، ليدخل الاعتقاد والعبادات، ومرادُ مَنْ أَدْخَلَ ذلك في تعريف الإيمان ومن نفاه، إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى فالسلفُ قالوا: هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرطٌ في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقصان، كما سيأتي.

والمرجئة قالوا: هو اعتقاد ونطق فقط، والكرامية قالوا: هو نطق فقط، والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد.

والفارق بينهم وبين السلف: أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحتِهِ، والسلفُ جعلوها شَرْطًا في كماله، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى، وأما بالنظر إلى ما عندنا، فالإيمانُ هو الإقرار فقط، فمن أقرّ أُجريت عليه الأحكام في الدنيا، ولم يحكم عليه بكفر إلَّا إن اقترن به فعل يَدُلُّ على كفرِهِ، كالسجود للصنم؛ فإن كان الفعل لا يدل على الكفر، كالفسق، فمن أطلق عليه الإيمان، فبالنظر إلى إقراره، ومن نفى عنه الإيمان، فبالنظر إلى كماله، ومن أطلق عليه الكفر، فبالنظر إلى أنه فَعَلَ فِعْلَ الكافر، ومن نفاه عنه، فبالنظر إلى حقيقته.

وأثبتت المعتزلة الواسطة، فقالوا: الفاسقُ لا مؤمنٌ ولا كافرٌ. انتهى ما في «الفتح».

قال العيني: فإن قلت: الإيمانُ عنده ـ أي: عند البخاري ـ قولٌ وفعلٌ واعتقادٌ، فكيف ذكر القول والفعل، ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الأصلُ؟ قلتُ: لا نزاع في أن الاعتقاد لا بُدَّ منه، والكلام في القول والفعل هل هما منه أم لا؟ فلأجلِ ذلك ذكر ما هو المتنازع فيه.

١- باب مَا جَاءَ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» [ت١، م١]

[٢٦٠٦] (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا الله، فَإِذَا قَالُوهَا عصموا مِنِّي ....

١- باب ما جاء: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله

[٢٦٠٦] **قوله**: (أمرت) أي: أمرني الله؛ لأنه لا آمِرَ لرسولِ الله ﷺ إلا الله، وقياسه في الصحابي إذا قال: أمرت، فالمعنى: أمرني رسولُ الله ﷺ، ولا يحتمل أن يريد: أمرني صحابي آخر؛ لأنهم من حيث أنهم مجتهدون، لا يحتجون بأمر مجتهد آخر، وإذا قاله التابعي احتمل، والحاصل أن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك، فُهِمَ منه أن الآمرَ له هو ذلك الرئيس، (أن أقاتل) أي: بأن أقاتل، وحذف الجار من أن كثير، (حتى يقولوا: لا إله إلا الله) وفي رواية للبخاري: «حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي، وبما جئتُ به»[(١)]، وكذا في رواية لمسلم، وفي حديث ابن عمر عند البخاري[(٢)]: «حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إله إِلَّا الله، وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة».

قال الحافظ: جُعلت غاية المقاتلة وجودَ ما ذكر، فمقتضاه أن من شهد، وأقام، وآتى، عُصم دَمُهُ، ولو جحد باقي الأحكام، والجواب: أنَّ الشهادة بالرسالة تَتَضَمَّنُ التصديقَ بما جاء به، مَعَ أَنَّ نَص الحديث، وهو قوله: «إلَّا بحقِّ الإسلام» يدخل فيه جميعُ ذلك.

فإن قيل: فَلِمَ لَمْ يكتف به، ونص على الصلاة والزكاة؟ فالجواب: أن ذلك لعظمهما والاهتمام بأمرهما؛ لأنهما أُمَّا العبادات البدنية والمالية. انتهى.

(فإذا قالوها) أي: كلمة «لا إله إلا الله»، (عصموا) أي: منعوا، وأصل العصمة من العصام[(٣)]، وهو الخيط الذي يشد به فم القربة؛ ليمنع سيلان الماء، (مني) أي: من أتباعي،

---

(١) هذا لفظ مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢١).

(٢) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٢٥).

(٣) هذا قلبٌ للاشتقاق، وإنما العصام مشتق من العصمة؛ لأن المصادر هي التي يشتق منها. وانظر فتح الباري (١/ ٤١).

دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ». [خ: ٢٩٤٦، م: ٢١، ن: ٣٠٩٠، د: ٢٦٤٠، جه: ٧١، حم: ٦٨].

وفي البابِ عَن جَابِرٍ، وأبي سعيدٍ، وَابنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦٠٧] (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن عُقَيْلٍ عَن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لمّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ....

أو من قبلي وجهة ديني، (دماءهم وأموالهم) أي: استباحتهم بالسفك والنهب المفهوم من المقاتلة، (إلَّا بحقها) أي: بحقِّ كلمة «لا إله إلا الله»، وفي حديث ابن عمر المذكور: «إلَّا بحقِّ الإسلام»، قال القاري: «إلا بحق الإسلام»، أي: دينه، والإضافةُ لامية، والاستثناء مفرغٌ من أعمِّ عام الجار والمجرور، أي: إذا فعلوا ذلك، لا يجوز إهدار دمائهم، واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب إلَّا بحق الإسلام، من استيفاء قصاص نفس، أو طرف إذا قتل أو قطع، ومن أخذ مال إذا غصب، إلى غير ذلك من الحقوق الإسلامية، كقتل لنحو زنا محصن، وقطع لنحو سرقة، وتغريم مال لنحو إتلاف مال الغير المحترم، (وحسابهم على الله) أي: فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك، والجملة مستأنفة، أو معطوفة على جزاء الشرط.

والمعنى: إنا نحكم بظاهر الحال، والإيمان القولي، ونرفع عنهم ما على الكفار، ونؤاخذهم بحقوق الإسلام، بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم، لا أنهم مخلصون، والله يتولى حسابهم، فيثيب المخلص، ويعاقب المنافق، ويجازي المصر بفسقه، أو يعفو عنه.

قوله: (وفي الباب عن جابر وأبي سعيد وابن عمر) أما حديث جابر، فأخرجه مسلم والنسائي[١].

وأما حديث أبي سعيد، فلينظر من أخرجه، وأما حديث ابن عمر، فأخرجه الشيخان[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٦٠٧] **قوله**: (لما توفي) بصيغة المجهول، (واستخلف) بصيغة المجهول أيضًا، أي:

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢١) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٦٧٠).

(٢) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٢٥) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٢).

بَعْدَهُ، كَفَرَ مَن كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ،

جعل خليفة (بعده) أي: بعد وفاته ﷺ (كفر من كفر) قال الخطابي: زعم الروافض أن هذا الحديث متناقض؛ لأن في أوله: أنهم كفروا، وفي آخره: أنهم ثبتوا على الإسلام إلَّا أنهم منعوا الزكاة، فإن كانوا مسلمين، فكيف استحل قتالهم وسبي ذراريهم؟ وإن كانوا كفارًا فكيف احتج على عمر بالتفرقة بين الصلاة والزكاة؟ فإن في جوابه إشارة إلى أنهم كانوا مقرين بالصلاة؟ قال: والجواب عن ذلك: بأن الذين نسبوا إلى الردة كانوا صنفين: صنفٌ رجعوا إلى عبادة الأوثان، وصنف منعوا الزكاة، وتأولوا قولَهُ تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فزعموا أن دفع الزكاة خاصٌّ به ﷺ؛ لأن غيره لا يطهرهم، ولا يصلي عليهم، فكيف تكون صلاته سكنًا لهم؟ وإنما أراد عمر بقوله: «تقاتل الناس» الصنفَ الثاني؛ لأنه لا يتردد في جواز قتال الصنف الأول، كما أنه لا يتردد في قتال غيرهم من عباد الأوثان، والنيران، واليهود والنصارى.

قال: وكأنه لم يستحضر من الحديث إلَّا القدر الذي ذكره، وقد حفظ غيره في الصلاة والزكاة معًا، وقد رواه عبد الرحمن بن يعقوب بلفظ يعم جميع الشريعة، حيث قال فيها: «وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ». فإن مقتضى ذلك، أن من جحد شيئًا مما جاء به ﷺ ودعا إليه، فامتنع ونصب القتال، أنه يجب قتاله وقتله إذا أَصَرَّ.

قال: وإنما عرضت الشبهة لما دخله من الاختصار، وكأن راويه لم يقصدْ سياق الحديث على وجهه، وإنما أراد سياق مناظرة أبي بكر وعمر، واعتمد على معرفة السامعين بأصل الحديث؛ كذا ذكر الحافظ كلام الخطابي ملخصًا، ثم قال:

وفي هذا الجواب نظرٌ؛ لأنه لو كان عند عمر في الحديث: «حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة» ما استشكل قتالهم؛ للتسوية في كون غاية القتال ترك كل من التلفظ بالشهادتين، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

قال عياض: حديث ابن عمر نَصٌّ في قتال مَنْ لَمْ يُصَلِّ، ولم يزك، كمن لم يقر بالشهادتين، واحتجاجُ عمر على أبي بكر، وجواب أبي بكر دَلَّ عَلَى أَنَّهُما لم يسمعا في الحديث الصلاة والزكاة؛ إذ لو سمعه عمر لم يحتج على أبي بكر، ولو سمعه أبو بكر لرد به على عمر، ولم يحتج إلى الاحتجاج بعموم قوله: «إلا بحقه».

وَمَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ لأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللهِ لو مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ....

قال الحافظ: إن كان الضمير في «بحقه» للإسلام، فمهما ثبت أنه من حق الإسلام تناوله، ولذلك اتفق الصحابة على قتال من جحد الزكاة. انتهى.

(ومن قال: لا إله إلا الله) يعني: كلمة التوحيد، وهي: لا إله إلا الله محمد رسول الله، للإجماع على أنه لا يعتد في الإسلام بتلك وحدها، (عصم) بفتح الصاد، أي: حفظ ومنع، (إلا بحقه) قال الطيبي: أي: لا يحل لأحدٍ أن يتعرض لماله ونفسه بوجه من الوجوه، إلَّا بحقه، أي: بحق هذا القول، أو بحق أحد المذكورين، (وحسابه على الله) قال الطيبي: يعني: مَنْ قَالَ: لا إله إلا الله، وأظهر الإسلام نترك مقاتلته، ولا نفتش باطنه، هل هو مخلص أم لا؟ فإن ذلك إلى الله تعالى وحسابُهُ عليه، (من فرق بين الصلاة والزكاة) يجوزُ تشديد «فرق» وتخفيفه، والمراد بالفرق مَنْ أقر بالصلاة، وأنكر الزكاة جاحدًا أو مانعًا، مع الاعتراف، وإنما أطلق في أول القصة الكفر، ليشمل الصنفين، فهو في حق من جحد حقيقة، وفي حق الآخرين مجاز تغليبًا، وإنما قاتلهم الصديق، ولم يعذرهم بالجهل؛ لأنهم نصبوا القتال، فجهز إليهم من دعاهم إلى الرجوع، فَلَمَّا أصروا قاتلهم.

قال المازري: ظاهر السياق أنَّ عمر كان موافقًا على قتال من جحد الصلاة، فألزمه الصديق بمثله في الزكاة؛ لورودهما في الكتاب والسنة موردًا واحدًا.

(فإن الزكاة حق المال) يشير إلى دليل منع التفرقة التي ذكرها أن حق النفس الصلاة، وحق المال الزكاة، فمن صلَّى عصم نفسه، ومن زَكَّى عصم ماله، فإن لم يصل قوتل على ترك الصلاة، ومن لم يزك أخذت الزكاة من ماله قهرًا، وإن نصب الحرب لذلك قوتل، وهذا يوضح أنه لو كان سمع في الحديث: «ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة» لما احتاج إلى هذا الاستنباط، لكنه يحتمل أن يكون سمعه، واستظهر بهذا الدليل النظري. قاله الحافظ.

(والله لو منعوني عقالًا) قال في «النهاية»: أراد بالعقال: الحبل الذي يُعْقَلُ به البعيرُ الذي كان يؤخذ في الصدقة؛ لأن على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرباط.

وقيل: أراد ما يساوي عقالًا من حقوق الصدقة، وقيل: إذا أخذ المصدق أعيان الإبل، قيل: أخذ عقالًا، وإذا أخذ أثمانها، قيل: أخذ نقدًا، وقيل: أراد بالعقال صدقة العام،

لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: فَوَالله مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ الله قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ. [خ: ١٤٠٠، م: ٢٠، ن: ٢٤٤٢، حم: ٦٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَهَكَذَا رَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بن عتبة، عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عِمْرَانُ

يُقال: أخذ المصدق عقالَ هذا العام، أي: أخذ منهم صدقته، وبعث فلان على عقال بني فلان، إذا بعث على صدقاتهم، واختاره أبو عبيد، وقال: هو أشبه عندي بالمعنى.

وقال الخطابي: إِنَّمَا يضرب المثل في مثل هذا بالأقل، لا بالأكثر، وليس بسائر في لسانهم أَنَّ العقال صدقة عام، وفي أكثر الروايات: «لو منعوني عناقًا» وفي أخرى: «جديًا».

قلت: قد جاء في الحديث ما يدلُّ على القولين، فمن الأول: حديثُ عمر أنه قال: «يأخذ مع كل فريضة عقالًا، ورواء، فإذا جاءت إلى المدينة باعها، ثم تصدق بها»، وحديث محمد بن مسلمة: «أنه كان يعمل على الصدقة في عهدِ رسول الله ﷺ، فكان يأمر الرجل إِذَا جَاءَ بفريضتين أن يأتي بعقاليهما وقرانيهما».

ومن الثاني: حديث عمر: «أنه أخر الصدقة عام الرمادة، فَلَمَّا أحيا الناس بعث عامله، فقال: اعقل عنهم عقالين، فاقسم فيهم عقالًا، وائتني بالآخر»، يريد: صدقةَ عامين. انتهى ما في «النهاية».

وقوله: «ورواء» هو بكسر الراء، وفتح الواو ممدودًا: حبل يقرن به البعيران، وقيل: حبل يروى به على البعير، أي: يشد به المتاع عليه، وقد بسط النووي هنا الكلام في تفسير العقال، وقال: وَذَهَب كثيرون من المحققين إلى أَنَّ المراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير، وهذا القولُ يحكى عن مالك، وابن أبي ذئب، وغيرهما، وهو اختيار صاحب التحرير، وجماعة من حذاق المتأخرين. انتهى.

(لقاتلتهم على منعه) أي: لأجل منعه، (فوالله ما هو) أي: الشأن، (إلا أن رأيت) أي: علمت، (أن الله قد شرح صدر أبي بكر) قال الطيبي: المستثنى منه غير مذكور، أي: ليس الأمر شيئًا من الأشياء إِلَّا علمي بأن أبا بكر محق، فهذا الضمير يفسره ما بعده، نحو قوله تعالى: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٢٩]، (فعرفت أنه الحق) أي: ظهر له من صحة احتجاجه، لا أنه قلده في ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

القَطَّانُ هذا الحَدِيثَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ خَطَأٌ، وَقَدْ خُولِفَ عِمْرَانُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَعْمَرٍ.

٢ - باب مَا جَاءَ فِي قولِ النبيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يَقُولوا: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ» [ت٢، م٢]

[٢٦٠٨] (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَيَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى المُسْلِمِينَ». [خ: ٣٩٢، د: ٢٦٤١، ن: ٣٩٧٧، حم: ١٢٦٤٣].

٢- باب ما جَاءَ فِي قول النبيِّ ﷺ: أُمِرْتُ أن أُقَاتِلَ الناسَ حَتَّى يَقُولوا: لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة

[٢٦٠٨] قوله: (وأن يستقبلوا قبلتنا) إنَّما ذكره مع اندراجه في الصلاة في قوله: «وأن يصلوا صلاتنا»؛ لأن القبلة أعرف؛ إذ كل أحد يعرف قبلته، وإن لم يعرف صلاته، ولأن في صلاتنا ما يوجد في صلاة غيره، واستقبال قبلتنا مخصوصٌ بنا، ولم يتعرض للزكاة وغيرها من الأركان؛ اكتفاء بالصلاة التي هي عماد الدين، أو لتأخر وجوب تلك الفرائض عن زَمَنِ صدورِ هذا القول، ثم لما ميز المسلمَ عن غيره عبادةً، ذكر ما يميزه عبادة وعادة بقوله: (ويأكلوا ذبيحتنا) فإن التوقف عن أكل الذبائح، كما هو من العبادات، فكذلك من العادات الثابتة في الملل المتقدمات، والذبيحة: فعيلةٌ، بمعنى مفعولة، والتاء للجنس، كما في الشاة، (وأن يصلوا صلاتنا) أي: كما نصلي، ولا توجد إلَّا من موحد معترف بنبوته، ومن اعترف به فقد اعترف بجميع ما جاء به، فلذا جعل الصلاة عَلَمًا لإسلامه، (حَرُمَتْ) قال الحافظ: بفتح أوله، وضم الراء، ولم أره في شيء من الروايات بالتشديد. انتهى، (إلا بحقها) أي: إلَّا بحق الدماء والأموال، وفي حديث ابن عمر: «فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلَّا بِحَقِّ الإسلام»، (لهم ما للمسلمين) أي: من النفع (وعليهم ما على المسلمين) أي: من المضرة.

وفي البابِ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَن حُمَيْدٍ عَن أنَس نَحْوَ هذا.

٣- باب مَا جَاءَ بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْس [ت٣، م٣]

[٢٦٠٩] (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ عَن سُعَيرِ بْنِ الخِمْسِ التَّمِيمِيِّ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَصَومِ رمَضَانَ، وَحَجِّ البَيْتِ». [خ: ٨، م: ١٦، ن: ٥٠١٦، حم: ٤٧٨٣].

قوله: (وفي الباب عن معاذ بن جبل وأبي هريرة) أما حديث معاذ بن جبل، فأخرجه أحمد(١) في «مسنده»، وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه أحمد، وابن خزيمة(٢).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي.

٣- باب ما جاء: بني الإسلام على خمس

[٢٦٠٩] قوله: (عن سعير) بضم السين، وفتح العين المهملتين، وآخره راء مصغرًا، (ابن الخمس) بكسر الخاء المعجمة، وسكون الميم، ثم مهملة.

قوله: (بني الإسلام على خمس) أي: دعائم، وصرح به عبد الرزاق في روايته، وفي رواية لمسلم: «على خمسة» أي: أركان، (شهادة أن لا إله إلا الله) بالجر على البدل من «خمس»، ويجوز الرفع على حذف الخبر، والتقدير: منها شهادة أن لا إله إلا الله، أو على حذف المبتدأ، والتقدير: أحدها شهادة أن لا إله إلا الله، ويجوز النصب بتقدير: أعني، (وإقام الصلاة) أي: المداومة عليها، أو المراد: الإتيان بها بشروطها وأركانها، (وإيتاء الزكاة) أي: إعطائها مستحقيها، بإخراج جزء من المال على وجه مخصوص.

تنبيه: قال القسطلاني: «على»: في قوله: «بني الإسلام على خمس»، بمعنى «من»،

---

(١) أحمد، حديث (٢١٦١٧).

(٢) أحمد، حديث (١٠٤٥٩) وابن خزيمة، حديث (٢٢٤٨).

وفي البابِ عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَسُعَيْرُ بْنُ الخِمْسِ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ. حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الجُمَحِيِّ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ المَخْزُومِيِّ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤- باب مَا جَاءَ فِي وَصْفِ جِبْرِيلَ لِلنبيِّ ﷺ الإِيمَانَ وَالإِسْلام [ت٤، م٤]

[٢٦١٠] (٢٦١٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَن كَهْمَسٍ ....

وبهذا يحصل الجواب عَمَّا يقال: إن هذه الخمس هي الإسلام، فكيف يكون الإسلام مبنيًا عليها، والمبني لا بد أن يكون غير المبني عليه، ولا حاجة إلى جواب الكرماني بأن الإسلام عبارةٌ عن المجموع، والمجموع غير كل واحد من أركانه. انتهى.

قلت: إن ثبت مجيء «على» بمعنى «من»، فحينئذ لا حاجة إلى جواب الكرماني، وإلا فلا شك أن إليه حاجة لدفع الاعتراض.

قوله: (وفي الباب عن جرير بن عبد الله) أخرجه أحمد[1] في «مسنده».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي) بضم الجيم، وفتح الميم، وكسر الحاء المهملة: المكي، ثقة، حجة، من السادسة، **(عن عكرمة بن خالد)** بن العاص بن هشام المخزومي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أي: حديث حنظلة عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر حديث حسن صحيح، وأخرجه الشيخان أيضًا من هذا الطريق.

٤- باب ما جاء في وصف جبرئيل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام

[٢٦١٠] قوله: (عن كهمس) بفتح كاف، وميم بينهما هاء ساكنة، وبسين مهملة،

---

(١) أحمد، حديث (١٨٧٣٥).

ابْنِ الحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، قَالَ: أَوَّلُ مَن تَكَلَّمَ فِي القَدَرِ مَعْبَدٌ الجُهَنِيُّ قَالَ: فَخَرَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيُّ حَتَّى أَتَيْنَا المَدِينَةَ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا رَجُلًا مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا أَحْدَثَ هَؤلَاءِ القَوْمُ؟ قَالَ: فَلَقِينَاهُ، يَعْنِي عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ المَسْجِدِ، قَالَ: فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمنِ، إنَّ قَوْمًا يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ العِلْمَ، ....

(ابن الحسن) التميمي، أبي الحسن البصري، ثقة، من الخامسة، ووقع في النسخة الأحمدية في باب «الصلاة قبل المغرب»، في سند حديث عبد الله بن مغفل: كهمس بن الحسين، بالتصغير، وهو غلط، والصحيح: كهمس بن الحسن، بالتكبير، كما هنا.

قوله: (أول من تكلم في القدر) أي: أول من قال بنفي القدر، فابتدع، وخالف الصواب الذي عليه أهل الحق، ويقال: القدَر والقدْر بفتح الدال وإسكانها، لغتان مشهورتان، (معبد الجهني) بضم الجيم، نسبة إلى جهينة، قبيلةٌ من قضاعة، ومعبد هذا هو: ابن خالد الجهني، كان يجالس الحسن البصري، وهو أَوَّلُ من تكلم في البصرة بالقدر، فسلك أهلُ البصرة بعده مسلكَهُ؛ لما رأوا عمرو بن عبيد ينتحله، قتله الحجاج بن يوسف صبرًا، أو قيل: أنه معبد بن عبد الله بن عويمر. نقله النووي عن السمعاني، (فاكتنفته أنا وصاحبي) يعني: صرنا في ناحيتيه، وكنفا الطائر: جناحاه، وزاد مسلم: «فَقَامَ أَحَدُنَا عن يمينه، والآخرُ عَنْ شِمَالِهِ»، (فظننتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الكلام إليّ) لم تقع هذه العبارة في بعض النسخ، ومعناها: يسكت ويفوضه إليَّ؛ لإقدامي، وجرأتي، وبسطة لساني، فقد جاء عنه في رواية: «لأني كنتُ أبسطَ لسانًا»، (فقلت: يا أبا عبد الرحمن) كنيةُ، عبد الله بن عمر، (إن قومًا يقرأون القرآن ويتقفرون العلم) بتقديم القاف على الفاء، أي: يطلبونه، وفي رواية مسلم[1]: «ظَهَرَ قبلنا ناسٌ يقرأون القرآن، ويتقفرون العلم»، قال النووي: هو بتقديم القاف على الفاء، معناه: يطلبونه ويتتبعونه، هذا هو المشهور، وقيل: معناه: يجمعونه، ورواه بعض شيوخ المغاربة من طريق ابن ماهان: «يتفقرون» بتقديم الفاء، وهو صحيحٌ أيضًا، معناه: يبحثون عن غامضه، ويستخرجون خفيه، وروي في غير مسلم: «يتقفون» بتقديم القاف وحذف الراء،

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٨).

وَيَزْعُمُونَ أَنْ لا قَدَرَ، وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَآءُ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قُبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعرِ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى أَتَى النبيَّ ﷺ،

وهو صحيح أيضًا، ومعناه -أيضًا- يتتبعون، (**ويزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف**) بضم الهمزة والنون، أي: مستأنف، لم يسبق به قدر، ولا علم من الله تعالى، وإنما يعلمه بعد وقوعه، وهذا القول قولُ غُلاتهم، وليس قول جميع القدرية، وكَذَبَ قائلُه، وضل، وافترى، وعافانا الله وسائر المسلمين.

(**قال**) أي: ابن عمر ﷺ: (**أنِّي منهم بريءٌ، وأنهم مني بُرَآء**) بضم الموحدة، وفتح الراء: جمع بريء؛ كحكيم وحكماء، وأصل البراءة: الانفصال من الشيء، والمعنى: أني لست منهم، وهم ليسوا مني، (**والذي يحلف به عبد الله، لو أن أحدهم أنفق**) يعني: في سبيل الله تعالى، أي: طاعته؛ كما جاء في روايةٍ أخرى، (**ما قبل ذلك منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره**) قال النووي: هذا الذي قاله ابن عمر ﷺ ظاهرٌ في تكفير القدرية، قال القاضي عياض: هذا في القدرية الأولى، الذين نفوا تَقَدُّمَ علمِ الله تعالى بالكائنات.

قال: وَالقائلُ بهذا كافرٌ، بلا خلاف، وهؤلاء الذين يُنكِرُونَ القدرَ، هم الفلاسفةُ في الحقيقة، قال غيره: ويجوزُ أنه لم يُرِدْ بهذا الكلامِ التكفيرَ المخرج من الملةِ، فيكون من قبيل كفران النعم، إلَّا أن قوله: «ما قبله الله منه»، ظاهرٌ في التكفير، فإن إحباط الأعمال إنما يكون بالكفر، إلَّا أنه يجوز أن يُقال في المسلمِ: لا يقبل عمله لمعصيته، وإن كان صحيحًا؛ كما أن الصلاة في الدار المغصوبة صحيحة غير محوجة إلى القضاء عند جماهير العلماء، بل بإجماع السلف، وهي غير مقبولة، فلا ثواب فيها على المختار عند أصحابنا. انتهى.

(**ثم أنشأ يحدث**) أي: جعل يحدث ابن عمر، (**شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر**) بإضافة «شديد» إلى ما بعده، إضافة لفظية، مقيدة للتخفيف فقط، صفةُ «رجل»، واللام في الموضعين عوضٌ عن المضافِ إليه، العائد إلى الرجل، أي: شديد بياض ثيابه، شديد سواد شعره، (**لا يرى عليه أثر السفر**) روي بصيغة المجهول الغائب، ورفع «الأثر»، وهو رواية

فَأَلْزَقَ رُكْبَتَهُ بِرُكْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحمَّدُ! ما الإيمَانُ؟ قَالَ: «أنْ تُؤمِنَ بِالله وَمَلَائِكَتِهِ

الأكثر والأشهر، وروي بصيغة المتكلم المعلوم، ونصب «الأثر»، والجملة حال من «رجل»، أو صفة له، والمراد بالأثر: ظهور التعب والتغيير والغبار.

(فألزق ركبته بركبته) وفي رواية مسلم[١]: «فَأَسْنَدَ ركبتيه بركبتيه ووضع كفيه على فخذيه»، قال النووي: معناه: أن الرجل الداخل وَضَعَ كفيه على فخذي نفسه، وجلس على هيئة المتعلم. انتهى.

قال الحافظ في «الفتح»: وفي رواية لسليمان التيمي: «لَيْسَ عليه سحناءُ السفر، وليس من البلد، فتخطى حَتَّى بَرَكَ بين يدي النبي ﷺ كما يَجْلِسُ أحدُنا في الصلاةِ، ثم وضع يده على ركبتي النبيِّ ﷺ»، وكذا في حديث ابن عباس، وأبي عامر الأشعري: «ثُمَّ وضع يده على ركبتي النبي ﷺ»، فأفادت هذه الرواية أن الضمير في قوله: «على فخذيه» يعود على النبي ﷺ، وبه جَزَمَ البغويُّ وإسماعيل التيمي بهذه الرواية، ورجحه الطيبي بحثًا؛ لأنه نسق الكلام، خلافًا لما جزم به النووي، ووافقه التوربشتي؛ لأنه حمله على أنه جلس كهيئةِ المتعلم بين يدي مَنْ يتعلم منه، وهذا وإن كان ظاهرًا من السياق، لكن وضعه يديه على فخذي النبي ﷺ صنيعٌ مُنَبِّهٌ للإصغاء إليه.

(ثم قال: يا محمد، ما الإيمان) فإن قيل: كيف بدأ بالسؤال قَبْلَ السلام؟ أُجيب: بأنه يحتمل أن يكون ذلك مبالغةً في التعميةِ لأمره، أو ليبين أن ذلك غير واجب، أو سلَّم فلمْ ينقلْه الراوي.

قال الحافظ: وهذا الثالثُ هو المعتمدُ، فقد ثبت في رواية أبي فروة، ففيها بعد قوله: «كأن ثيابه لم يَمَسَّهَا دَنَسٌ، حَتَّى سَلمَ من طرفِ البساطِ، فقال: السلام عليكَ يَا مُحَمَّدُ، فردَّ عليه السلام، قال: أدنو يا محمد؟ قال: ادن، فما زال يقول: أدنو؟ مرارًا، ويقول له: ادن»، ونحوه في رواية عطاء عن ابن عمر، لكن قال: «السلام عليك يا رَسُولَ الله»، وفي رواية مطر الوراق: «فقال: يا رسولَ الله أدنو منك؟، قال: ادن»، ولم يذكر السلام، فاختلفت الروايات: هل سلم أو لا؟ فمن ذكر السلام مُقدَّمٌ على من سكت عنه.

(قال: أن تؤمن بالله) أي: بوجوده، وأنه متصف بصفات الكمال، منزه عن صفات النقص، (وملائكته) الإيمان بالملائكة، هو التصديقُ بوجودِهم، وأنهم كما وصفهم الله تعالى عبادٌ مكرمون، وقدم الملائكة على الكتب والرسل؛ نظرًا للترتيب الواقع؛ لأنه سبحانه

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٨).

وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: فَمَا الإِسْلَامُ؟، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاء الزَّكَاةِ وَحَجُّ البَيْتِ، وَصومُ رَمَضَانَ»، ....

وتعالى أرسل الملكَ بالكتاب إلى الرسولِ، وليس فيه متمسك لمن فَضَّلَ الملك على الرسول، (وكتبه) الإيمان بكتب الله: التصديقُ بأنها كلامُ الله، وأن ما تضمنته حَقٌّ، (ورسله) الإيمان بالرسل: التصديقُ بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله، ودلَّ الإجمال في الملائكة والكتب والرسل على الاكتفاءِ بذلك في الإيمان بهم من غير تفصيل، إلَّا من ثبتت تسميته، فيجب الإيمان به على التعيين، (واليوم الآخر) والمراد بالإيمان به: التصديق بما يقع فيه من الحساب والميزان والجنة والنار.

(والقدر) مصدر، تقول: قدرت الشيء، بتخفيف الدال وفتحها، أقدره بالكسر والفتح، قَدَرًا وقَدْرًا: إذا أحطت بمقداره، والمراد: أن الله تعالى علم مقادير الأشياء، وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق في علمه أنه يوجد، فكلُّ محدثٍ صادرٌ عن علمه وقدرته وإرادته، هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية، وعليه كان السلف من الصحابة وخيارِ التابعين، إِلَى أَنْ حدثتْ بدعةُ القدرِ في أواخر زمنِ الصحابة، (خيره وشره) بالجر؛ بدلٌ من «القدر»، (قال: شهادة أن لا إله إلا الله) «أن»: مخففة من المثقلة، أي: أنه، والضمير للشأن، «ولا»: هي النافية للجنس، على سبيل التنصيص على نفي كلِّ فرد من أفراده، (وأن محمدًا عبده ورسوله) أي: وشهادة أن محمدًا... إلخ، قال الخطابي في «معالم السنن»: ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسألة، فأما الزهري، فقال: الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، واحتج بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وَذَهَبَ غيرهُ إلى أن الإيمان والإسلام شيءٌ واحدٌ، واحتج بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]، قال الخطابي: والصحيح من ذلك، أن: يقيد الكلام في هذا، ولا يطلق، وذلك أن المسلم قد يكون مؤمنًا في بعض الأحوال، ولا يكون مؤمنًا في بعضها، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال، فكلُّ مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويلُ الآياتِ، واعتدل القولُ فيها، ولم يختلف شيءٌ منها، وأصل الإيمان التصديق، وأصل الإسلام الاستسلام والانقياد، فقد يكون المرء مستسلمًا في الظاهر، غير منقاد في الباطن، وقد يكون صادقًا في الباطن، غير منقاد في الظاهر. انتهى.

قَالَ: فَمَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّك إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، ....

قال العيني في «العمدة» ـ بعد نقل كلام الخطابي هذا ما لفظه ـ: هذا إشارةٌ إلى أن بينهما عُمُومًا وخصوصًا مطلقًا، كما صَرَّحَ به بَعْضُ الفضلاء، والحق أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه؛ لأن الإيمان أيضًا قد يوجد بدون الإسلام، كما في شاهق الجبل، إذا عرف الله بعقله، وصدق بوجوده ووحدته وسائر صفاته، قبل أن تبلغه دعوة نبيّ، وكذا في الكافر إذا اعتقدَ جميعَ ما يجب الإيمان به، اعتقادًا جازمًا، ومات فجأة قَبْلَ الإقرار والعمل. انتهى.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا﴾ إلخ [الحجرات: ١٤]: قد اسْتُفِيدَ من هذه الآية الكريمة أَنَّ الإيمان أخصُّ من الإسلام، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، ويدل عليه حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال: «أعطى رسول الله ﷺ رجالًا، ولم يعط رجلًا منهم شيئًا، فقال سعد رضي الله عنه: يا رسولَ الله، أعطيتَ فلانًا وفلانًا، ولم تعط فلانًا شيئًا، وهو مؤمن! فقال النبي ﷺ: «أو مُسْلِمٌ، حتى أعادها سعدٌ ثلاثًا، والنبي ﷺ يقول: أَوْ مُسْلِمٌ. . .» الحديث، أخرجه الشيخان، فقد فرق النبي ﷺ بين المؤمن والمسلم، فدل على أن الإيمان أخصُّ من الإسلامِ، وقد قررنا ذلك بأدلته في أوَّلِ شرح «كتاب الإيمان» من «صحيح البخاري». انتهى.

(قال: فما الإحسان. . . إلخ) هو مصدر، تقول: أحسن يحسن إحسانًا، ويتعدى بنفسه وبغيره، تقول: أحسنت كذا، إذا أتقنته، وأحسنت إلى فلانٍ، إذا أوصلت إليه النفع، والأول هو المراد؛ لأن المقصود إتقان العبادة، وقد يلحظ الثاني بأن المخلص مثلًا مُحْسِنٌ بإخلاصه إلى نفسه، وإحسان العبادة: الإخلاص فيها، والخشوع، وفراغ البال، حال التلبس بها، ومراقبة المعبود.

وأشار في الجواب إلى حالتين: أرفعهما: أن يغلب عليه مشاهدة الحق حتى كأنه يراه بعينه، وهو قوله: «كأنك تراه»، أي: وهو يراك، والثانية: أن يستحضر أن الحقَّ مطَّلعٌ عليه، يرى كل ما يعمل، وهو قوله: «فإنه يراك»، وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة الله وخشيته.

وقال النووي: هذا من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ؛ لأنها لو قدرنا أن أحدنا قام في عبادة، وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك شيئًا مما يَقْدِرُ عليه من الخضوع، والخشوع، وحسن السمت، واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتتميمها على أحسن وجوهها، إلا

قَالَ: فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَتَعَجَّبْنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»، قَالَ: فَمَا أَمَارَتُهَا؟ قَالَ: «أن تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، ....

أتى به، فقال ﷺ: اعبد الله في جميع أحوالك كعبادتك في حال العيان، فإن التتميم المذكور في حال العيان إنما كان لعلم العبد باطلاع الله سبحانه وتعالى عليه، فلا يقدم العبد على تقصير في هذا الحال للاطلاع عليه، وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد، فينبغي أن يعمل بمقتضاه، فمقصود الكلام الحثُّ على الإخلاص في العبادة ومراقبة العبد ربه - تبارك وتعالى - في إتمامه الخشوع والخضوع وغير ذلك.

(قال) أي: عمر ﷺ، (يقول) أي: جبرئيل عليه السلام، (صدقت) بفتح الفوقية، (قال) أي: عمر ﷺ، (فتعجبنا منه يسأله ويصدقه) سبب تعجبهم أنَّ هذا خلاف عادة السائل الجاهل، إنما هذا كلام خبير بالمسؤول عنه، ولم يكن في ذلك الوقت مَنْ يعلم هذا غير النبي ﷺ، (قال: فمتى الساعة) أي: متى تقوم الساعة، واللام: للعهد، والمراد: يوم القيامة، (ما المسؤول عنها) «ما»: نافية، (بأعلم) الباء: زائدة لتأكيد النفي.

قال الحافظ: وهذا وإن كان مُشْعِرًا بالتساوي في العلم، لكن المراد التساوي في العلم بأن الله تعالى استأثر بعلمها؛ لقوله بعد: «خمس لا يعلمها إلا الله»، قال النووي: يستنبط منه أن العالم إذا سُئل عما لا يعلم يصرح بأنه لا يعلمه، ولا يكون في ذلك نقص من مرتبته، بل يكون ذلك دليلًا على مزيد ورعه.

(فما أمارتها) بفتح الهمزة، والأمارة، والأمار بإثبات الهاء وحذفها: هي العلامة، (قال: أن تلد الأمة ربتها) قال النووي: وفي الرواية الأخرى: «رَبَّهَا» على التذكير، وفي أخرى: «بعلها»، قال: يعني: السراري، ومعنى: «ربها وربتها» سيدها ومالكها وسيدتها ومالكتها، وقال الأكثرون من العلماء: هو إخبار عن كثرة السراري وأولادهن؛ فإن ولدها من سيدها بمنزلةِ سيدها؛ لأن مالَ الإنسان صَائِرٌ إلى ولده، وقد يتصرف فيه في الحال تصرف المالكين، إما بتصريح أبيه بالإذن، وإما بما يعلمه بقرينة الحال، أو عرف الاستعمال.

وقيل: معناه: أن الإماء يَلِدْنَ المُلُوكَ، فتكون أمه من جملة رعيته، وهو سيدها، وسيد غيرها من رعيته، وهو قول إبراهيم الحربي.

وقيل: معناه أن تفسد أحوالِ الناس، فيكثر بيع أمهات الأولاد في آخر الزمان، فيكثر

وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ أصحاب الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ». قَالَ عمَرُ: فَلَقِيَنِي النبيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثٍ، ....

تردادها في أيدي المشترين، حتى يشتريها ابنها ولا يدري، ويحتمل على هذا القول أَنْ لا يختص هذا بأمهات الأولاد، فإنه متصور في غيرهن، فإن الأمة تلد ولدًا حرًّا من غير سيدها بشبهة، أو ولدًا رقيقًا بنكاح أو زنا، ثم تباع الأمة في الصورتين بيعًا صحيحًا، وتدور في الأيدي حتى يشتريها ولدها، وهذا أكثر وأعمُّ من تقديره في أمهات الأولاد.

وقيل في معناه غير ما ذكرناه، ولكنها أقوال ضعيفة جدًّا، أو فاسدة فتركتها.

وأما «بعلها» فالصحيحُ في معناه أن البعلَ هو المالك أو السيد، فيكون بمعنى ربها على ما ذكرناه، قال أهلُ اللغة: بعل الشيء: ربه ومالكه، وقال ابنُ عباس، والمفسرون في قوله تعالى: ﴿أَتَدْعُونَ بَعْلًا﴾ [الصافات: ١٢٥]: أي: ربًّا، وقيل: المراد بالبعل في الحديث الزوج، ومعناه نحو ما تقدم: أنه يكثر بيع السراري حتى يتزوج الإنسان أمه، ولا يدري، وهذا أيضًا معنى صحيحٌ إلَّا أن الأول أظهر؛ لأنه إذا أمكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد، كان أولى.

(وأن ترى) خطابٌ عامٌّ ليدل على بلوغ الخطب في العلم مبلغًا لا يَخْتَصُّ به رؤية راء، **(الحفاة)** بضم الحاء: جمع الحافي، وهو مَنْ لا نعل له، **(العراة)** جمع العاري، وهو صادق على مَن يكون بعض بدنه مكشوفًا مما يحسن، وينبغي أن يكون ملبوسًا، **(العالة)** جمع عائل: وهو الفقير، من عال يعيل، إذا افتقر، أو من عال يعول، إذا افتقر وكثر عياله، **(ورِعاء الشاء)** بكسر الراء، والمد: جمع راعٍ، كتاجر وتجار، الشاء: جمع شاة، والأظهر أنه اسمُ جنسٍ.

(يتطاولون في البنيان) أي: يتفاضلون في ارتفاعه وكثرته، ويتفاخرون في حسنه وزينته، وهو مفعول ثان إن جعلت الرؤية فعل البصيرة، أو حال إن جعلتها فعل الباصرة، ومعناها: أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجةِ والفاقةِ تبسط لهم الدنيا حتى يتباهون في البنيان.

(فلقيني النبي ﷺ بعد ذلك بثلاث) في ظاهر هذا مخالفة لقوله في حديث أبي هريرة عند الشيخين[١]: ثُمَّ أَدْبَرَ الرجلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «رُدُّوه عَلَيَّ» فأخذوا ليردوه، فلم يروا شيئًا، فقال النبيُّ ﷺ: «هَذَا جبريلُ». فيحتمل الجمع بينهما أَنَّ عمرَ رضي الله عنه لم يحضرْ قولَ النبي ﷺ

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٥٠) ومسلم ـ واللفظ له ـ كتاب الإيمان. حديث (٩).

فَقَالَ: «يَا عُمَرُ! هَلْ تَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ ذَاكَ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِم دِيْنِكُمْ».

[م: ٨، جه: ٦٣، حم: ١٨٥، ن: ٥٠٠٥، د: ٤٦٩٥].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الحَسَنِ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هشام، عَن كَهمسٍ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ بمعناه. وفي الباب عَن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ هَذَا عن عمرَ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن ابنِ عُمَرَ عَن النبيِّ ﷺ، وَالصَّحِيحُ هُوَ ابن عُمَرَ، عَن عُمَر، عَن النبيِّ ﷺ.

لهم في الحال، بل كان قد قام من المجلس، فأخبر النبي ﷺ الحاضرين في الحال، وأخبر عمر بعد ثلاث؛ إذ لم يكن حاضرًا وقت إخبار الباقين (**فقال: يا عمر، هل تدري من السائل؟**) زاد مسلم في روايته: «قلتُ: الله ورسولهُ أعلم».

قوله: (حدثنا أحمد بن محمد) بن موسى، أبو العباس، المعروف بمردويه، (**أخبرنا معاذ بن هشام**) وفي بعض النسخ: «أخبرنا معاذ بن معاذ»، وهو الظاهر؛ لأن مسلمًا روى هذا الحديث من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري: حدثنا أبي: حدثنا كهمس، ووالد عبيد الله هذا هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى، البصري، القاضي، ثقة، متقن، من كبار التاسعة، روى عن كهمس وغيره، وعنه ابنه عبيد الله، وأبو موسى محمد بن المثنى، وغيرهما.

قوله: (وفي الباب عن طلحة بن عبيد الله وأنس بن مالك وأبي هريرة) أما حديث طلحة بن عبيد الله، فأخرجه الشيخان[(١)]، وأما حديث أنس، فأخرجه البزار[(٢)]، والبخاري في «خلق أفعال العباد» وإسناده حسن. كذا في «الفتح»، وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه الشيخان[(٣)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، (**وقد روي من غير وجه نحو هذا**) أي: عن عبد الله بن عمر عن عمر عن النبي ﷺ.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٤٦) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١١).

(٢) البزار (١/ ٢٠- كشف) رقم (٢٢) والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٥٧).

(٣) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٥٠) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٩).

٥ - باب ما جاء فِي إِضَافَةِ الفَرائِضِ إِلَى الإِيْمَان [ت٥، م٥]

[٢٦١١] (٢٦١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ المُهَلَّبِيُّ عَن أبي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا هَذَا الحَيَّ مِن رَبِيعَةَ، وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ، إِلَّا فِي الشهر الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ ....

٥- باب ما جاء في إضافة الفرائض إلى الإيمان

أي: نسبتها إليه، بأن تجعل الفرائض من الإيمان، أو يطلق هو عليها.

[٢٦١١] **قوله: (قدم وفد عبد القيس)** الوفد: جمع وافد، وهو الذي أتى إلى الأمير برسالة من قوم، وقيل: رهط كرامٌ، وعبد القيس: أبو قبيلة عظيمة تنتهي إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، وربيعة: قبيلة عظيمة في مقابلة مضر، وكانت قبيلة عبد القيس ينزلون البحرين، وحوالي القطيف، وما بين هجر إلى الديار المضرية، وكانت وفادتهم سنة ثمان، **(فقالوا: إنا هذا الحي من ربيعة)** قال ابن الصلاح: الحي: منصوب على الاختصاص، والمعنى: إنا هذا الحيَّ حَيٌّ من ربيعة، والحي: هو اسم لمنزل القبيلة، ثم سميت القبيلة به؛ لأن بعضهم يحيا ببعض، **(ولسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام)** المراد به الجنس؛ لأن الأشهر الحرم أربعة: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، متوالية، ورجب فرد، قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، وإنما قالوا ذلك؛ اعتذارًا عن عدم الإتيان إليه عليه الصلاة والسلام في غير هذا الوقت؛ لأن الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضًا، ويكفون في الأشهر الحرم؛ تعظيمًا لها، وتسهيلًا على زوار البيت الحرام من الحروب والغارات الواقعة منهم في غيرها، فلا يأمن بعضهم بعضًا في المسالك والمراحل إلَّا فيها، ومن ثَمَّ كان يمكن مجيء هؤلاء إليه عليه الصلاة والسلام فيها، دون ما عداها؛ لأمنهم من كفار مضر، الحاجزين بين منازلهم وبين المدينة، وكان هذا التعظيم في أول الإسلام، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقيل: اللام: للعهد، والمراد: شهر رجب، وفي رواية البيهقي التصريح به، وكانت مضر تبالغ في تعظيم شهر رجب، فلهذا أضيف إليهم في حديث أبي بكرة عند البخاري؛ حيث قال: «رجب مضر»، والظاهر: أنهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم، مع تحريمهم القتال في الأشهر الثلاثة الأخرى، إلَّا أنهم ربما أنسوها بخلافه.

نَأْخُذُهُ عَنْكَ، وَنَدْعُوا إِلَيْهِ مَن وَرَاءنَا، فَقَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ: الإِيمَانُ بِاللهِ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ». [خ بنحوه: ٥٣، م: ١٧، ن: ٥٠٤٦، د: ٣٦٩٢، حم: ٢٠١٠].

(نأخذه عنك) بالرفع على أنه صفة لشيء، وبالجزم على أنه جواب الأمر (آمركم بأربع) أي: خصال، أو جمل، لقولهم: «حدثنا بجملٍ من الأمر»، وهي رواية قرة عند البخاري في «المغازي»، (الإيمان بالله) هذه إحدى الخصال الأربع، (ثم فسرها) أي: الإيمان بالله، وتأنيث الضمير باعتبار أنه خصلة، (شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله) برفع «شهادة» على أنها خبر مبتدأ محذوف، أي: هو شهادة أن لا إله إلا الله، (وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم) بالجر في الثلاث، عطف على «الإيمان»، وهذه هي الخصال الثلاث الباقية، ويحتمل أن يكون «إقام الصلاة»، وما عطف عليه بالرفع عطفًا على «شهادة أن لا إله إلا الله»، وعلى هذا الاحتمال مطابقة الحديث بالباب ظاهرة، ولكن لا بد أن يقال: إن الراوي حذف الخصال الثلاث الباقية اختصارًا أو نسيانًا، ووقع في رواية البخاري[1]: «أمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أَمَرَهُمْ بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أَنْ لا إله إلا الله، وَأَنَّ محمدًا رسولُ الله، وإقامُ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس».

قال السيد جمال الدين: قيل: هذه الرواية لا تخلوا عن إشكال؛ لأنه إن قرئ: «وإقام الصلاة. . .» إلخ، بالرفع على أنها معطوفة على «شهادة»، ليكون المجموع من الإيمان، فأين الثلاثة الباقية؟ وإن قرئت بالجر، على أنها معطوفة على قوله: «بالإيمان» يكون المذكور خمسة، لا أربعة، وأجيب على التقدير الأول: بأن الثلاثة الباقية حذفها الراوي اختصارًا أو نسيانًا، وعلى التقدير الثاني: بأنه عد الأربع التي وعدهم، ثم زادهم خامسة، وهي أداء الخمس؛ لأنهم كانوا مجاورين لكفار مضر، وكانوا أهل جهاد وغنائم. كذا في «المرقاة».

قلت: قد بسط الحافظ في «الفتح» الكلامَ في هذا المقام، بسطًا حسنًا، فعليك أن تراجعه، وقد ذكر لعدم ذكر الحج في هذا الحديث وجوهًا، منها: أنه لم يكن فرض، ثم قال: هذا هو المعتمد.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٧٢٦٦).

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حسنٌ، وَأبو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ اسْمُهُ: نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ، وَقَدْ رواه شُعْبَةُ عَن أبي جَمْرَةَ أَيْضًا، وَزَادَ فِيه: «أَتَدْرُونَ مَا الإيمانُ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنِّي رَسُولُ الله» وَذَكَرَ الحَديثَ، سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: مَا رأيْتُ مِثْلَ هَؤلَاءِ الفُقَهَاءِ الأَشْرَافِ الأَرْبَعَةِ: مَالِكِ بْنِ أَنسٍ، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ المُهَلبِيِّ، وَعَبْدِ الوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ قُتَيْبَةُ: كُنَّا نَرْضَى أَنْ نَرْجِعَ مِن عِنْدِ عَبَّادٍ كُلَّ يَوْمٍ بِحَدِيثَيْنِ، وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ هُوَ مِن وَلَدِ المهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ.

٦- باب ما جاء في اسْتِكمَالِ الإيمَان وَزيادته ونقْصَانه [ت٦، م٦]

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، **(وقد روى شعبة عن أبي جمرة أيضًا، وزاد فيه: «أتدرون ما الإيمان... إلخ)** رواية شعبة هذه أخرجها الشيخان، **(قال قتيبة: وكنا نرضى أن نرجع كل يوم من عند عباد بن عباد بحديثين)** هذا كناية عن كونه ثقة.

وأما إيراد ابن الجوزي في «الموضوعات» حديث أنس: «إذا بَلَغَ العبدُ أَرْبَعِينَ سنةً»(١) من طريق عباد هذا، ونسبته إلى الوضع، وإفحاش القول فيه فوهمٌ منه شنيعٌ جدًّا، فإنه التبس عليه براوٍ آخر، كما في «تهذيب التهذيب»

٦- باب في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه

قال العيني في «شرح البخاري»: النوع الثالث في: أَنَّ الإيمانَ هَلْ يزيدُ وينقص؟ وهو أيضًا من فروع اختلافهم في حقيقة الإيمانِ، فقال بعضُ من ذهب إلى أن الإيمان هو التصديق: إن حقيقة التصديق شيءٌ واحد، لا يقبل الزيادة والنقصان، وقال آخرون: إنه لا يقبل النقصان؛ لأنه لو نقص لا يبقى إيمانًا، ولكن يقبل الزيادة؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، ونحوها من الآيات، وقال الداودي: سُئل مالك عن نقص الإيمان، وقال: قد ذكر الله تعالى زيادته في القرآن، وتوقف عن نقصه، وقال: لو

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ٧٠-٧١).

. . . .

نقص لذهب كلُّه، وقال ابن بطال: مذهبُ جماعة من أهل السنة من سلف الأمة وخلفها: أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، والحجة على ذلك ما أورده البخاري، قال: فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقصٌ، وذكر الحافظ أبو القاسم هبة الله اللالكائي في كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وبه قال من الصحابة:

عمر بن الخطاب، وعلي، وابن مسعود، ومعاذ، وأبو الدرداء، وابن عباس، وابن عمر، وعمار، وأبو هريرة، وحذيفة، وسلمان، وعبد الله بن رواحة، وأبو أمامة، وجندب بن عبد الله، وعمير بن حبيب، وعائشة رضي الله تعالى عنهم.

ومن التابعين: كعب الأحبار، وعروة، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وابن أبي مليكة، وميمون بن مهران، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير، والحسن، ويحيى بن أبي كثير، والزهري، وقتادة، وأيوب، ويونس، وابن عون، وسليمان التيمي، وإبراهيم النخعي، وأبو البحتري، وعبد الكريم الجريري، وزيد بن الحارث، والأعمش، ومنصور، والحكم، وحمزة الزيات، وهشام بن حسان، ومعقل بن عبد الله الجريري، ثم محمد بن أبي ليلى، والحسن بن صالح، ومالك بن مغول، ومفضل بن مهلهل، وأبو سعيد الفزاري، وزائدة، وجرير بن عبد الحميد، وأبو هشام عبد ربه، وعبثر بن القاسم، وعبد الوهاب الثقفي، وابن المبارك، وإسحاق بن إبراهيم، وأبو عبيد بن سلام، وأبو محمد الدارمي، والذهلي، ومحمد بن أسلم الطوسي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، وزهير بن معاوية، وزائدة، وشعيب بن حرب، وإسماعيل بن عياش، والوليد بن مسلم، والوليد بن محمد، والنضر بن شميل، والنضر بن محمد.

وقال سهل بن متوكل: أدركت ألفَ أستاذٍ كلّهم يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وقال يعقوب بن سفيان: إن أهل السنة والجماعة عَلَى ذلك بمكة، والمدينة، والبصرة، والكوفة، والشام، منهم: عبيد الله بن يزيد المقري، وعبد الملك الماجشون، ومطرف، ومحمد بن عبيد الله الأنصاري، والضحاك بن مخلد، وأبو الوليد، وأبو النعمان، والقَعْنَبِي، وأبو نعيم، وعبيد الله بن موسى، وقبيصة، وأحمد بن يونس، وعمرو بن عون، وعاصم بن علي، وعبد الله بن صالح - كاتب الليث - وسعيد بن أبي مريم، والنضر بن عبد الجبار، وابن بكير، وأحمد بن صالح، وأصبغ بن الفرج، وآدم بن أبي إياس،

وعبد الأعلى بن مسهر، وهشام بن عمار، وسليمان بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن إبراهيم، وأبو اليمان الحكم بن نافع، وحيوة بن شريح، ومكي بن إبراهيم، وصدقة بن الفضل؛ ونظراؤهم من أهل بلادهم.

وذكر أبو الحسن عبد الرحمن بن عمر في كتاب «الإيمان» ذلك عن خلق، قال: وأما توقف مالك عن القول بنقصان الإيمان؛ فخشيةَ أن يتناول عليه موافقة الخوارج.

وقال رسته: ما ذَاكَرْتُ أحدًا من أصحابنا من أهل العلم ـ مثل علي بن المديني، وسليمان ـ يعني: ابن حرب ـ والحميدي، وغيْرَهم ـ إلَّا يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. وكذا رُوِيَ عن عمير بن حبيب، وَكَانَ من أصحاب الشجرة، وحكاه اللالكائي في كتاب «السنن» عن وكيع، وسعيد بن عبد العزيز، وشريك، وأبي بكر بن عياش، وعبد العزيز ابن أبي سلمة، والحمادين، وأبي ثور، والشافعي، وأحمد بن حنبل.

وقال الإمام: هذا البحث لفظي؛ لأن المراد بالإيمان إن كان هو التصديق فلا يقبلهما، وإن كان الطاعات فيقبلهما، ثم قال: الطاعات مكملة للتصديق، فكلُّ ما قام من الدليل على أن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان، كان مصروفًا إلى أصل الإيمان الذي هو التصديق، وكلُّ ما دلَّ على كون الإيمان يقبل الزيادة والنقصان، فهو مصروف إلى الكامل، وهو مقرون بالعمل.

وقال بعض المتأخرين: الحق أن الإيمان يقبلهما، سواء كان عبارة عن التصديق مع الأعمال، وهو ظاهرٌ، أو بمعنى التصديق وحده؛ لأن التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم، وهو قابل للقوة والضعف؛ فَإِنَّ التصديقَ بجسمية الشبح الذي بين أيدينا، أقوى من التصديق بجسميته إذا كان بعيدًا عَنَّا؛ ولأنه يبتدىء في التنزل من أجلى البديهيات، كقولنا: النقيضان لا يجتمعان، ولا يرتفعان، ثم ينزل إلى ما دونه، كقولنا: الأشياء المتساوية بشيءٍ واحد متساوية، ثم إلى أجلى النظريات، كوجود الصانع، ثم إلى ما دونه، ككونه مرئيًّا، ثم إلى أخفاها، كاعتقاد أن العرض لا يبقى زمانين.

وقال بعض المحققين: الحق أن التصديق يقبل الزيادة والنقصان، بوجهين:

الأول: القوة والضعف؛ لأنه من الكيفيات النفسانية، وهي تقبل الزيادة والنقصان، كالفرح والحزن والغضب، ولو لم يكن كذلك، يقتضي أن يكون إيمان النبي ﷺ وأفراد الأمة سواء، وأنه باطل إجماعًا، ولقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة ٢٦٠].

. . . .

الثاني: التصديق التفصيلي في أفراد ما علم مجيئه به جزء من الإيمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالآخر، وقال بعضهم في هذا المقام: الذي يؤدي إليه نظري أنه ينبغي أن يكونَ الحق الحقيق بالقبول أَنَّ الإيمان بحسب التصديق، يزيد بزيادة الكمية المعظمة، وهي العدد قبل تقرر الشرائع بأن يؤمن الإنسان بجملة ما ثبت من الفرائض، ثم يثبت فرض آخر فيؤمن به أيضًا، ثم وثم، فيزداد إيمانه، أو يؤمن بحقية كلّ ما جاء به النبي ﷺ إجمالًا قَبْلَ أن تبلغ إليه الشرائع تفصيلًا، ثم تبلغه فيؤمن بها تفصيلًا، بعدما آمن به إجمالًا، فيزداد إيمانه.

فإن قلت: يلزم من هذا تفضيل من آمن بعد تقرير الشرائع على من مات في زمن الرسول عليه السلام من المهاجرين والأنصار؛ لأن إيمان أولئك أزيد من إيمان هؤلاء.

قلت: لا نسلم أن هذه الزيادة سبب التفضيل في الآخرة، وسند المنع أن كل واحد من هذين الفريقين مؤمن بجميع ما يجب الإيمان به، بحسب زمانه، وهما متساويان في ذلك، وأيضًا إِنَّما يلزم تفضيلهم على الصحابة بسبب زيادة عدد إيمانهم، لو لم يكن لإيمانهم ترجيح باعتبار آخر، وهو قوة اليقين، وهو ممنوع؛ لأن لإيمانهم ترجيحًا؛ ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ مَعَ إِيمَانِ جَمِيعِ الخَلْقِ لَرَجَحَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ ﷺ»، ولا ينقص الإيمان بحسب العدد قبل تقرر الشرائع، ولا يلزم ترك الإيمان بنقص ما يجب الإيمان به، ويزيد وينقص بحسب العدد بعد تقرر الشرائع، بتكرار التصديق والتلفظ بكلمتي الشهادة مرة بعد أخرى، بعد الذهول عنه تكرارًا كثيرًا أو قليلًا، ويزيد وينقص مطلقًا، أي: قبل تقرر الشرائع وبعده، بحسب الكيفية، أي: القوة والضعف، بحسب ظهور أدلة حقية المؤمن به، وخفائها وقوتها وضعفها، وقوة اعتقاد المقلِّد في المقلَّد وضعفه.

وروي عن بعض المحققين أنه قال: الأظهرُ أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر، وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين والراسخين في العلم أقوى من إيمان غيرهم؛ بحيث لا تعتريهم الشبهة، ولا يزلزل إيمانهم معارضٌ، ولا تزال قلوبهم منشرحة للإسلام، وإن اختلفت عليهم الأحوال. انتهى كلام العيني بلفظه.

وقال بعد ورقة: قوله: «يزيد وينقص»، أي: الإيمان والإسلام يقبل الزيادة والنقصان، هذا على تقدير دخول القول والفعل فيه ظاهر، وأما على تقدير أن يكون نفس التصديق، فإنه أيضًا يزيد وينقص، أي: قوة وضعفًا، أو إجمالًا وتفصيلًا، أو تعدادًا بحسب تعدد المؤمن به، كما حققناه فيما مضى. انتهى.

[٢٦١٢] (٢٦١٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ البَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ عَن أبي قلابَةَ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِن أَكْمَلِ المُؤمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ». [ضعيف حم: ٢٣٦٨٤].

وفي الباب عَن أبي هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسن صحيح؛ ولَا نَعْرِفُ لأَبي قِلَابَةَ سَمَاعًا مِن عَائِشَةَ، وَقَدْ رَوَى أَبُو قِلَابَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ - رَضِيعٌ لِعَائِشَةَ - عَن عَائِشَةَ غَيْرَ هَذَا الحَدِيثِ، وَأَبُو قِلَابَةَ اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ زَيْدٍ الجَرْمِيُّ. حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ بن عيينة قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ أَبَا قِلَابَةَ، فَقَالَ: كَانَ وَالله مِنَ الفُقَهَاءِ ذَوِي الأَلْبَابِ.

قلت: قولُ مَنْ قال من أهل العلمِ: إن نفسَ التصديقِ يزيدُ وينقصُ، هو الحق والصواب، والله تعالى أعلم.

[٢٦١٢] **قوله: (إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلُقًا)**، بضم اللام، ويسكن؛ لأن كمال الإيمان يوجب حسن الخلق، والإحسان إلى كافة الإنسان، **(وألطفهم بأهله)** أي: أرفقهم وأبرهم بنسائه، وأولاده وأقاربه وعترته، وفي الحديث أَنَّ المؤمنينَ كُلَّهُمْ ليسوا سواءً في الإيمانِ، بل بَعْضُهم أَكْمَلُ إِيمَانًا من بَعْضٍ، وبه مطابقة الحديث بالباب.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس بن مالك) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه الترمذي، وأخرجه أبو داود[1] مختصرًا، وأما حديث أنس، فأخرجه الترمذي[2] في «صفة جهنم»، وأخرجه أيضًا الشيخان.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه الحاكم.

قوله: (كان والله من الفقهاء ذوي الألباب) زاد الحافظ في «تهذيب التهذيب» بعد هذا: ما أدركت بهذا المصر رجلًا كان أعلم بالفقهاء من أبي قلابة.

[٢٦١٣] (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الله هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ الأَزْدِيُّ التِرمِذِيُّ، حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَت امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «لِكَثْرَةِ لَعْنِكُنَّ»، يَعْنِي وَكُفْرَكُنَّ العَشِيرَ قَالَ: «وَمَا رأَيْتُ مِن نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ ....

[٢٦١٣] **قوله: (حدثنا أبو عبد الله بن هريم)** بضم الهاء، وفتح الراء مصغرًا، **(ابن مسعر)** بكسر الميم، وسكون السين، وفتح العين المهملتين، **(الأزدي الترمذي)** مقبول، من العاشرة.

قوله: (خطب الناس) وفي حديث أبي سعيد عند الشيخين(١): «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في أضحى، أو فطر إلى المصلى، فَمَرَّ على النساءِ، فقال: يَا مَعْشَرَ النساءِ تَصَدَّقْنَ. . . إلخ»، **(ثم قال: يا معشر النساء)** أي: جماعتهن، والخطاب عام، غلبت الحاضرات على الغُيَّبِ، قال أهل اللغة: المعشر: هم الجماعة الذين أمرهم واحد، أي: مشتركون، وهو اسم يتناولهم، كالإنس معشر، والجن معشر، والأنبياء معشر، والنساء معشر، ونحو ذلك، وجمعه: معاشر، **(تصدقن)** أمرٌ لهن، أي: أعطين الصدقة، **(ولم ذاك)** أصله «لما» حذفت ألف «ما» الاستفهامية بدخول حرف الجر عليها؛ تخفيفًا، واللام متعلقة بمقدر بعدها، والواو: إما للعطف على مقدر قبله، والتقدير: فقالت: كيف يكون ذاك، ولأي شيء نكون أكثر أهل النار؟ أو زائدة؛ ليدل على أنه متصل بما قبله، لا سؤال مستقل بنفسه، منقطع عما قبله، **(لكثرة لعنكن)** اللعن: هو الدعاء بالإبعاد من رحمة الله تعالى، **(يعني: وكفركن العشير)** هذا قول بعض الرواة، وفي حديث أبي سعيد: «تُكْثِرنَ اللعنَ، وتكفرنَ العشير».

قال النووي: العشير ـ بفتح العين، وكسر الشين ـ وهو في الأصل المعاشر، مطلقًا، والمراد هنا: الزوج. انتهى.

وكفران العشير: جحد نعمته، وإنكارها، أو سترها بترك شكرها، واستعمال الكفران في النعمة والكفر في الدين أكثر.

(من ناقصات عقل ودين) صفة موصوف محذوف، أي: ما رأيت أحدًا من ناقصات،

(١) البخاري، كتاب الحيض، حديث (٣٠٤) ومسلم، كتاب صلاة العيدين، حديث (٨٨٩).

أَغْلَبَ لِذَوِي الأَلْبَابِ وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ»، قَالَت امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَمَا نقصانُ دينِها وعقلِها؟ قَالَ: «شَهَادَةُ امْرأتَيْنِ مِنْكُنَّ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنُقْصَانُ دِينِكُنَّ: الحَيْضَةُ، تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلَاثَ وَالأَرْبَعَ لَا تُصَلِّي». [خ بنحوه: ٣٠٤، م: ٨٠].

وفي الباب عَن أبي سَعِيدٍ وَابنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسن صحيحٌ من هذا الوجه.

(**أغلب لذوي الألباب**) أي لذوي العقول، والألباب: جمع اللب، وهو العقل الخالص من شوب الهوى، وفيه مبالغة؛ لأنه إذا كان ذو اللب والرأي مغلوبًا، فَغَيْرُهُ أولى، (**منكن**) متعلق بـ«أغلب»، (**وما نقصان عقلها ودينها؟**) كأنه خفي عليها ذلك حتى سألت عنه، (**قال: شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل**) وفي حديث أبي سعيد: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المرأةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرّجل؟» قال الحافظ: أشار بقوله: «مثل نصف شهادة الرجل» إلى قوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ لأن الاستظهار بأخرى مؤذنٌ بقلة ضبطها، وهو مشعر بنقص عقلها، (**ونقصان دينكن الحيضة**) بفتح الحاء، (**فتمكث إحداكن الثلاث والأربع**) أي: ثلاث ليال مع أيامها، أو أربع ليال مع أيامها، (**لا تصلي**) أي: ولا تصوم، وفي حديث أبي سعيد: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ، وَلَمْ تَصُمْ؟»، قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها».

قال النووي: وأما وصفه ﷺ النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة والصوم في زمن الحيضِ، فقد يستشكل معناه، وليس بمشكل، بل هو ظاهرٌ، فإن الدين والإيمان والإسلام مشتركة في معنى واحدٍ كما قدمناه في مواضع، وقد قدمنا أيضًا في مواضع أن الطاعات تُسَمَّى إيمانًا ودينًا، وإذا ثبت هذا، علمنا أن من كثرت عبادته زاد إيمانه ودينه، ومن نقصت عبادته نقص دينه. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد وابن عمر) أما حديث أبي سعيد، فقد تقدم تخريجه آنفًا[١].

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه مسلم[٢] نحو حديث أبي سعيد وأبي هريرة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

---

(١) البخاري، كتاب الحيض، حديث (٣٠٤) مسلم، كتاب صلاة العيدين، حديث (٨٨٩).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٨٠).

[٢٦١٤] (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن سُفْيَانَ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صَالحٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن أَبي صَالحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذى عَن الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». [خ: ٩، م: ٣٥، ن: ٥٠٢٠، د: ٤٦٧٦، جه: ٥٧، حم: ٨٧٠٧].

[٢٦١٤] قوله: (الإيمان بضع وسبعون بابًا) وفي روايات الشيخين: «شعبة» مكان «بابًا»، فالمراد بالباب هنا الشعبة، وهي القطعة من الشيء، والمراد الخصلة أو الجزء. قاله الحافظ، والبضع بكسر الباء: هو ما بين الثلاث إلى التسع، أو إلى الخمس، أَوْ ما بين الواحد إلى الأربع، أو من أربع إلى تسع، أو هو سبع. كذا في «القاموس».

اعلم: أنه وقع في هذه الرواية: «بضع وسبعون»، ووقع في رواية البخاري في «كتاب الإيمان»: «بضع وستون» وفي رواية لمسلم: «بضع وسبعون»، وفي أخرى له: «بضع وسبعون، أو بضع وستون بالشكّ، ووقع في الرواية الآتية: «أربعة وستون».

قال الحافظ: وَأَمَّا رواية الترمذي بلفظ: «أربع وستون» فمعلولةٌ، وعلى صحتها لا تخالف رواية البخاري، وترجيح رواية: «بضع وسبعون» لكونها زيادة ثقةٍ؛ كما ذكره الحليمي، ثم عياض لا يستقيم؛ إذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها، لاسيما مع اتحاد المخرج، وقد رجح ابن الصلاح الأقلّ؛ لكونه المتيقن.

(فأدناها) أي: أقربها منزلة، وأدونها مقدارًا ومرتبة، بمعنى أقربها تناولًا، وأسهلها تواصلًا، من الدنو بمعنى القرب، فهو ضد فلان بعيد المنزلة، أي: رفيعها، أو من الدناءة، أي: أقلها فائدة؛ لأنها دفع أدنى ضرر، (إماطة الأذى) أي: تنحيته وإبعاده، والمراد بالأذى: كلُّ ما يؤذي من حجر ومدر، أو شوك أو غيره، (وأرفعها قول: لا إله إلا الله) وفي رواية مسلم: «أفضلها» مكان «أرفعها»، قال القاضي: قد نَبَّهَ ﷺ على أن أفضلها التوحيد المتعين على كل أحد، والذي لا يصح شيء من الشعب إلَّا بعد صحته، وأدناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين، من إماطة الأذى عن طريقهم، وبقي بين هذين الطريقين أعداد، لو تكلف المجتهد تحصيلها بغلبة الظن، وشدة التتبع لأمكنه، وقد فعل ذلك بعض من تقدم، وفي الحكم بأن ذلك مراد النبي ﷺ صعوبة، ثم إنه لا يلزم معرفة أعيانها، ولا يقدح جهل ذلك في الإيمان؛ إذ أن أصول الإيمان وفروعه معلومة محققة، والإيمان بأنها هذا العدد واجب في الجملة. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهَكَذَا رَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبي صَالِحٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن أَبي صَالِحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عِمَارَة بْنُ غَزِيَّةَ هَذَا الحَدِيثَ عَن أَبي صَالِحٍ عَن أَبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «الإيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا». [شاذ بهذا اللفظ].

قال: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضر عَن عِمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧- باب مَا جَاءَ «أن الحَيَاء مِنَ الإيمانِ» [ت٧، م٧]

[٢٦١٥] (٢٦١٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، المَعْنَى وَاحِدٌ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ عَن أَبِيه، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ في الحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الحَيَاءُ مِنَ الإيمَانِ». [خ: ٢٤، م: ٣٦، جه: ٥٨، ن: ٥٠٤٨، د: ٤٧٩٥، حم: ٥١٦١، طا: ١٦٧٩].

وقد صنف في تعيين هذه الشعب جماعةٌ منهم: الإمام أبو عبد الله الحليمي، صنف فيها كتابًا سماه «فوائد المنهاج»، والحافظ أبو بكر البيهقي، وسماه «شعب الإيمان»، والشيخ عبد الجليل أيضًا سماه «شعب الإيمان»، وإسحاق بن القرطبي، وسماه «كتاب النصائح»، والإمام أبو حاتم وسماه «وصف الإيمان وشعبه». قاله العيني.

وقال الحافظ في «الفتح»: ولم يتفق من عد الشعب على نمط واحد، وأقربها إلى الصواب: طريقة ابن حبان، لكن لم نقف على بيانها من كلامه، وقد لخصت مما أورده ما أذكره، ثم ذكره الحافظ بقوله: «وهو أن هذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن، فأعمال القلب فيها المعتقدات، والنيات، وتشتمل على أربع وعشرين خصلة. . .» إلخ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

٧- باب ما جاء أن الحَيَاءَ من الإيمَانِ

تقدم تفسير الحياء لغةً وشرعًا في «باب الحياء» من «أبواب البر والصلة».

[٢٦١٥] **قوله: (وهو يعظ أخاه في الحياء)** أي: ينصح، أو يخوِّف، أو يذكِّر. كذا

قَالَ أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ في حَدِيثِه: «إِنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ في الحَيَاءِ».

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ وأبي بكرة وأبي أمامة.

٨- باب مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلاةِ [ت٨، م٨]

[٢٦١٦] (٢٦١٦) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ عَن

شرحوه، والأولى أن يشرح بما جاء عند البخاري[١] في «الأدب»، ولفظه: «يُعَاتِبُ أَخَاهُ في الحياءِ، يقول: إِنَّكَ لَتَسْتَحِي، حَتَّى كأنه يقولُ: قد أضرَّ بِكَ». انتهى، ويحتمل أن يكون جمع له العتاب والوعظ، فذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر، لكن المخرج متحد، فالظاهر أنه من تصرف الراوي، بحسب ما اعتقد أن كل لفظ منهما يقوم مقام الآخر، و«في» سببية، فكأن الرجل كان كثير الحياء، فكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه، فعاتبه أخوه على ذلك، فقال له النبي ﷺ: «دَعْهُ»: أي: اتركه على هذا الخلق السَّني، ثم زاد في ذلك ترغيب الحكمة؛ بأنه من الإيمان، وإذا كان الحياء يمنع صاحبه من استيفاء حق نفسه، جر له ذلك تحصيل أجر ذلك الحق، لا سيما إذا كان المتروك له مستحقًّا. كذا في «الفتح» **(الحياء من الإيمان)** أي: بعضه، أو من شعبه. قاله القاري، وقد ذكر النووي كلامًا نافعًا مفيدًا فيما يَتَعَلَّقُ بالحياء، ونقلناه عن «شرح مسلم»، في «باب الحياء»، فعليك أن تطالعه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي[٢] في «باب الحياء».

٨- باب ما جاء في حرمة الصلاة

[٢٦١٦] قوله: (حدثنا عبد الله بن معاذ) بن نشيط، بفتح النون بعدها معجمة، الصنعاني، صاحب معمر، صدوق، تحامل عليه عبد الرزاق، من التاسعة.

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٦٠٢).

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة، حديث (٢٠٠٩).

ولم يذكر المصنف في الباب حديث أبي بكرة وأبي أمامة، أما حديث أبي بكرة، فأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» حديث (١٣١٤) وابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٨٤).

وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه أحمد، حديث (٢١٨٠٩) والترمذي، كتاب البر والصلة، حديث (٢٠٢٧).

مَعْمَرٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَن يَسَّرَهُ الله عَلَيْهِ: تَعْبُدُ الله وَلا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ مِن جَوفِ اللَّيْلِ»، قَالَ: ....

قوله: (قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأصبحت يومًا قريبًا منه ونحن نسير) وفي رواية قال: «بينما نحن نَخْرُجُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوةِ تبوك، وقد أصابنا الحَرُّ، فتفرق القومُ، فإذا رسولُ الله ﷺ أقربهم مِنِّي، فَدَنَوْتُ منه، وقلت»: (أخبرني بعمل يدخلني الجنة) برفع يدخل، على أنه صفة «عمل»، إما مخصصة، أو مادحة، أو كاشفة؛ فإن العمل إذا لم يكنْ بهذه الحيثية، كأنه لا عمل، وقيل: بالجزم، وفيه تكلّفٌ.

(عن عظيم) أي: عن عمل عظيم فعلُهُ على النفوس، (وإنه ليسير) أي: هين وسهلٌ، (على من يسره الله) أي: جعله سهلًا، (تعبد الله) إما بمعنى الأمر ـ وكذا ما بعده ـ وإما خبر مبتدأ محذوف؛ تعويلًا على أقوى الدليلين، أي: هو أن تعبد، أي: العمل الذي يدخلك الجنة عبادتك الله، بحذف «أن»، أو تنزيل الفعل منزلة المصدر، وعدل عن صيغة الأمر؛ تنبيهًا على أن المأمور كأنه متسارع إلى الامتثال، وهو يخبر عنه إظهارًا لرغبته في وقوعه، وفصله عن الجملة الأولى لكونه بيانًا أو استئنافًا، (ألا أدلك على أبواب الخير) أي: الطرق الموصلة به، (الصوم جنة) بضم الجيم: الترس، أي: مانع من النار، أو من المعاصي بكسر الشهوة، وضعف القوة، وقال في «النهاية»: «الصوم جنة»، أي: يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات، والجنة: الوقاية. انتهى.

(والصدقة تطفئ الخطيئة) من الإطفاء، أي: تذهبها، وتمحو أثرها، أي: إذا كانت متعلقة بحق الله تعالى، وإذا كانت من حقوق العباد، فتدفع تلك الحسنة إلى خصمه عوضًا عن مظلمته، (وصلاة الرجل من جوف الليل) مبتدأ خبره محذوف، أي: كذلك، يعني: تطفي الخطيئة، أو: هي من أبواب الخير، والأول أظهر، قال القاضي: وقيل: الأظهر أن

ثُمَّ تَلا ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧] ثُمَّ قَالَ: «ألا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ الله! قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ»، ثُمَّ قَالَ: «ألا أُخْبِرُكَ بِملَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ»، قُلْتُ: بَلَى يَا نبي الله، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله! ....

يقدر الخبر، وهو: «شعار الصالحين»، كما في «جامع الأصول». ذكره القاري، (ثم تلا) أي: قرأ رسول الله ﷺ، (﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ﴾) أي: تتباعد، (﴿عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾) أي: المفارش والمراقد، (﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾) بالصلاة، والذكر، والقراءة، والدعاء، (حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾) بقية الآيـــة: ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧]، (ألا أخبرك برأس الأمر كله) أي: بأصل كل أمر، (وعموده)، بفتح أوله، أي: ما يقوم ويعتمد عليه، (وذروة سنامه) بكسر الذال، وهو الأشهر، وبضمها، وحكي فتحها: أعلى الشيء، والسنام بالفتح: ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه، (قال: رأس الأمر) أي: أمر الدين، (الإسلام) يعني: الشهادتين، وهو من باب التشبيه المقلوب؛ إذ المقصود تشبيه الإسلام برأس الأمر؛ ليشعر بأنه من سائر الأعمال بمنزلة الرأس من الجسد في احتياجه إليه، وعدم بقائه دونه، (وعموده الصلاة) يعني: الإسلام هو أصل الدين إلَّا أنه ليس له قوة وكمال، كالبيت الذي ليس له عمود، فإذا صلى، وداوم قوي دينه، ولم يكن له رفعة، فإذا جاهد حصل لدينه رفعة، وهو معنى قوله: (وذروة سنامه الجهاد) وفيه إشعار إلى صعوبة الجهاد، وعلو أمره، وتفوقه على سائر الأعمال، والجهاد: من الجهد بالفتح، وهو المشقة، أو بالضم: وهو الطاقة؛ لأنه يبذل الطاقة في قتال العدو عند فعل العدو مثل ذلك، (ألا أخبرك بملاك ذلك كله)، الملاك ما به إحكام الشيء وتقويته، من مَلَكَ العجينَ، إذا أحسن عجنه وبالغ فيه، وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها؛ والرواية بالكسر، وذلك إشارةٌ إلى ما ذكر من أول الحديث إلى هنا من العبادات، وأكده بقوله: «كله»؛ لئلا يظن خلاف الشمول، أي: بما تقوم به تلك العبادات جميعها، (فأخذ) أي: رسول الله ﷺ، (بلسانه) الباء: زائدة، والضمير راجع إلى رسول الله ﷺ، (قال: كف) الرواية بفتح الفاء المشددة، أي: امنع، (هذا) إشارة إلى اللسان، أي: لسانك المشافه له، وتقديم المجرور على المنصوب للاهتمام به، وتعديته بـ«على» للتضمين، أو: بمعنى: «عن»، وإيراد اسم الإشارة

وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّك يَا مُعَاذ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ، إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». [جه: ٣٩٧٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦١٧] (٢٦١٧) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنِ وَهْبٍ، عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ عَن دَرَّاج ....

لمزيد التعيين أو للتحقير، وهو مفعول «كف»، وإنما أخذ عليه الصلاة والسلام بلسانه وأشار إليه من غير اكتفاء بالقول؛ تنبيهًا على أن أمر اللسان صعب، والمعنى: لا تتكلم بما لا يعنيك؛ فإن من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه، كثرت ذنوبه، ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى.

(**وإنا لمؤاخذون**) بالهمز ويبدل، أي: هل يؤاخذنا ويعاقبنا أو يحاسبنا ربنا، (**بما نتكلم به**) يعني: بجميعه؛ إذ لا يخفى على معاذ المؤاخذة ببعض الكلام، (**ثكلتك**) بكسر الكاف، أي: فقدتك، وهو دعاء عليه بالموت، على ظاهره، ولا يراد وقوعه، بل هو تأديب وتنبيه من الغفلة، وتعجيب وتعظيم للأمر، (**وهل يكب**)، بفتح الياء، وضم الكاف ـ: من كبه، إذا صرعه على وجهه، بخلاف أكب، فإن معناه: سقط على وجهه، وهو من النوادر، وهو عطف على مقدر، أي: هل تظن غير ما قلت، وهل يكب (**الناس**) أي: يلقيهم، ويسقطهم، ويصرعهم، (**على وجوههم أو على مناخرهم**) شَكٌّ من الراوي، والمنخر ـ بفتح الميم، وكسر الخاء، وفتحها ـ: ثقب الأنف. والاستفهام للنفي، خصَّهما بالكب؛ لأنهما أول الأعضاء سقوطًا، (**إلا حصائد ألسنتهم**) أي: محصوداتها، شَبَّهَ ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، وهو من بلاغة النبوة، فكما أن المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس، والجيد والرديء، فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام، حسنًا وقبيحًا، والمعنى: لا يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم من: الكفر، والقذف، والشتم، والغيبة، والنميمة، والبهتان، ونحوها، والاستثناء مفرغ، وهذا الحكم وارد على الأغلب، أي: على الأكثر؛ لأنك إذا جربت لم تجد أحدًا حفظ لسانه عن السوء، ولا يصدر عنه شيء يوجب دخول النار إلَّا نادرًا.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

[٢٦١٧] **قوله**: (**عن عمرو بن الحارث**) الأنصاري، مولاهم المصري، (**عن دراج**) بفتح

أَبِي السَّمْحِ عَنْ أَبِي الهَيْثَم، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ المَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بالإِيمَانِ، فَإِنَّ الله تعالى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [التوبة: ١٨]» الآية. [ضعيف، رواية دراج عن أبي الهيثم ضعيفة: جه ٨٠٢، حم: ٢٧٣٢٥، مي: ١٢٢٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

الدال المهملة، وشدة الراء آخره جيم، (أبي السمح) بمهملتين، الأولى مفتوحة والميم ساكنة، قيل: اسمه: عبد الرحمن، ودراج لقب، السهمي، مولاهم المصري، القاص، صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ضعف، من الرابعة.

قوله: (إذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد) أي: يخدمه ويعمره، وقيل: المراد التردد إليه في إقامة الصلاة وجماعته، وهذا هو التعهد الحقيقي، وهو عمارته صورة، (فاشهدوا له بالإيمان) أي: بأنه مؤمن، قال الطيبي: التعهد والتعاهد: الحفظ للشيء، وورد في بعض الروايات وهي رواية للترمذي: «يعتاد» بدل «يتعاهد»، وهو أقوى سندًا، وأوفق معنى؛ لشموله جميع ما يناط به المسجد من العمارة، واعتياد الصلاة، وغيرها، ألا ترى إلى ما أشهد به النبي ﷺ بقوله: «فاشهدوا له»، أي: اقطعوا له القول بالإيمان؛ لأن الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب على القطع. وقال ابن حجر: بل التعهد أولى؛ لأنه مع شموله لذلك يشمل تعهدها بالحفظ، والعمارة، والكنس، والتطييب، وغير ذلك، كما يدل عليه استشهاده عليه السلام بالآية الآتية. كذا في «المرقاة».

قلت: رواية الترمذي التي فيها: «يعتاد» أخرجها هو في «التفسير».

(﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾) [التوبة: ١٨]، أي: بإنشائها، أو ترميمها، أو إحيائها بالعبادة، والدروس، قال صاحب «الكشاف»: عمارتها: كنسها، وتنظيفها، وتنويرها بالمصابيح، وتعظيمها، واعتيادها للعبادة والذكر، وصيانتها عما لم تبن له المساجد من حديث الدنيا، فضلًا عن فضول الحديث. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه، والدارمي، وابن خزيمة، والحاكم(١) وقال: صحيح، وقال الذهبي: في إسناده دراج، وهو كثير المناكير، نقله ميرك عن التخريج.

---

(١) ابن خزيمة، حديث (١٥٠٢) والحاكم، حديث (٧٧٠) وقال: صحيح الإسناد. وقال الذهبي: درّاج كثير المناكير.

٩- باب مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلاةِ [ت٩، م٩]

[٢٦١٨] (٢٦١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأَعْمَشِ، عَن أَبِي سُفْيَانَ، عَن جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ الكُفْرِ وَالإِيمانِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

[م: ٨٢، جه: ١٠٧٨، د: ٤٦٧٨، حم: ١٤٥٦١، مي: ١٢٣٣].

[٢٦١٩] (٢٦١٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن الأَعْمَشِ بهذَا الإِسْنَادِ، نحْوَهُ وقالَ: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ أَوِ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ: طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ.

٩- باب ما جاء في ترك الصلاة

[٢٦١٨] قوله: (أخبرنا جرير) بن عبد الحميد، (وأبو معاوية) اسمه: محمد بن خازم الضرير الكوفي.

قوله: (بين الكفر والإيمان ترك الصلاة) أي: ترك الصلاة وَصْلَةٌ بين الكفر والإيمان، قال ابن الملك: متعلقُ «بين» محذوفٌ، تقديره: تركها وصلة بينه وبينه، وقال بعضهم: قد يقال لما يوصل الشيء إلى الشيء، من شخص أو هدية: هو بينهما، وقال الطيبي: «ترك الصلاة» مبتدأ، والظرف المقدم خبره، والظاهر أن فعل الصلاة هو الحاجز بين العبد والكفر.

[٢٦١٩] قوله: (بين العبد وبين الشرك، أو الكفر ترك الصلاة). كذا وقع في نسخ الترمذي: «أو الكفر» بلفظ «أو»، ووقع في رواية مسلم: «والكفر» بالواو، قال النووي: هكذا هو في جميع الأصول من «صحيح مسلم»: «الشرك والكفر» بالواو، وفي مخرج أبي عوانة الإسفراييني، وأبي نعيم الأصبهاني: «أو الكفر» بـ «أو»، ولكل واحد منهما وجه، ومعنى بينه وبين الشرك ترك الصلاة، أن: الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة، فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل، بل دخل فيه، ثم إن الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد، وهو الكفر بالله تعالى، وقد يفرق بينهما، فيخص المشرك بعبدة الأوثان وغيرها من المخلوقات، مع اعترافهم بالله تعالى، ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٦٢٠] (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». [م: ٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ: مُحمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسَ، [اشتهر بالتدليس].

[٢٦٢١] (٢٦٢١) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قالا: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَن الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ. قالا: ح وحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحسَنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ قَالا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ح وَحَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الحَسَنِ الشَّقِيقِيِّ ومَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ عَن أَبِيه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». [جه: ١٠٧٩، ن: ٤٦٢، حم: ٢٢٤٢٨].

[٢٦٢٠] قوله: (وأبو الزبير اسمه: محمد بن مسلم بن تَدْرُس) بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة، وضم الراء.

[٢٦٢١] قوله: (ويوسف بن عيسى) أبو يعقوب المروزي، (أخبرنا الفضل بن موسى) السيناني، المروزي، (عن الحسين بن واقد) المروزي. . . ، (أخبرنا علي بن الحسين بن واقد) المروزي، صدوق، يهم، من العاشرة، (وحدثنا محمد بن علي بن الحسن الشقيقي) المروزي، ثقة، صاحب حديث، من الحادية عشرة، (أخبرنا علي بن الحسن بن شقيق) أبو عبد الرحمن المروزي.

قوله: (العهد الذي بيننا وبينهم) يعني المنافقين، (الصلاة) أي: هو الصلاة، بمعنى أنها الموجبة لحقن دمائهم، كالعهد في حق المعاهدين، (فمن تركها فقد كفر) أي: فإذا تركوها، برئت منهم الذمة، ودخلوا في حكم الكفار فنقاتلهم كما نقاتل مَنْ لا عهد له، قال القاضي: ضمير الغائب ـ يعني في قوله: «وبينهم» ـ للمنافقين، شبه الموجب لإبقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لإبقاء المعاهد، والكف عنه، والمعنى: أن العمدة في إجراء أحكام الإسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلاتهم، ولزوم جماعتهم، وانقيادهم للأحكام الظاهرة، فإذا تركوا ذلك كانوا هم والكفار سواء.

وفي الباب عَن أنَسٍ وَابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[٢٦٢٢] (٢٦٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ عَن الجُرَيْرِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحمَّدٍ ﷺ لا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ

قال التوربشتي: ويؤيد هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام لما استؤذن في قتل المنافقين: «أَلَا إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ المُصَلِّينَ».

قيل: يمكن أن يكون ضمير الغائبين عامًّا فيمن بَايَعَ رَسُولَ الله ﷺ، سواء كان منافقًا، أو لا، يدل عليه قوله ﷺ لأبي الدرداء: «لَا تَتْرُكْ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مَتعَمِّدًا، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ».

قوله: (وفي الباب عن أنس وابن عباس) أما حديث أنس، فأخرجه الطبراني[١] في «الأوسط» بإسناد لا بأس به، ولفظه: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ جِهَارًا»، ورواه محمد بن نصر في كتاب «الصلاة» ولفظه: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: بَيْنَ العَبْدِ وَالكُفْرِ ـ أو الشِّركِ ـ تَرْكُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»، ورواه ابن ماجه[٢]، عن يزيد الرقاشي، عنه، عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ بين العبدِ والشركِ إِلَّا تركُ الصلاةِ، فإذا تَرَكَهَا فقد أَشْرَكَ». وأما حديث ابن عباس، فأخرجه أبو يعلى[٣] بإسناد حسن، ولفظه: «عُرَى الإسلام، وقواعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ، عَلَيْهِنَّ أُسُسُ الإسلامِ، مَنْ تَرَكَ وَاحدةً مِنْهُنَّ فهو بها كافرٌ، حلالُ الدمِ: شهادةُ أنْ لا إله إِلَّا الله، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان». كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[٤] في «مستدركه»، وقال: صحيح، ولا نعرف له علة.

[٢٦٢٢] قوله: (لا يرون) من الرأي، أي: لا يعتقدون، (من الأعمال) «صفة» لقوله:

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٣٣٤٨). وقال الهيثمي (١/ ٢٩٥): ورجاله موثوقون إلا محمد بن أبي داود فإني لم أجد من ترجمه، وقد ذكر ابن حبان في «الثقات» محمد بن أبي داود البغدادي، فلا أدري هو هذا أم لا.

(٢) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، حديث (١٠٨٠).

(٣) أبو يعلى، حديث (٢٣٤٩) وقال الهيثمي (١/ ٤٨): وإسناده حسن.

(٤) ابن حبان، حديث (١٤٥٤) والحاكم، حديث (١١) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: سمعت أبا مصعبٍ المدنيَّ يقول: من قَالَ: الإيمان قولٌ يُستتابُ، فإن تَاب وإلَّا ضُرِبت عُنُقُهُ.

«شيئًا» (تركه كفر) صفة ثانية له، (غير الصلاة) استثناء، والمستثنى منه الضمير الراجع إلى «شيئًا». قاله الطيبي، والمراد ضمير «تركه»، ثم الحصر يفيد أن ترك الصلاة عندهم كان من أعظم الوزر، وأقرب إلى الكفر. قاله القاري.

قلت: بل قول عبد الله بن شقيق هذا بظاهره يدل على أنَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ كانوا يعتقدون أن ترك الصلاة كفر، والظاهر من الصيغة أن هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة؛ لأن قوله: «كان أصحاب رَسُول الله ﷺ» جمع مضاف، وهو من المشعرات بذلك، وأثر عبد الله بن شقيق هذا أخرجه الحاكم أيضًا، وصححه على شرطهما، وذكره الحافظ في «التلخيص»، ولم يتكلم عليه. قال الشوكاني في «النيل» ـ في «باب حجة مَنْ كَفَّرَ تارِكَ الصلاةِ»: ولا خلاف بين المسلمين في كُفْرِ من ترك الصلاة منكرًا بوجوبها، إلَّا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة، وإن كان تركه لها تكاسُلًا مع اعتقاده لوجوبها ـ كما هو حال كثير من الناس ـ فقد اخْتَلَفَ الناس في ذلك.

فذهبت العترة والجماهير من السلف والخلف ـ منهم مالك، والشافعي ـ إلى أنه لا يكفر، بل يفسق، فإن تاب وإلا قتلناه حَدًّا؛ كالزاني المحصن، ولكنه يقتل بالسيف، وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر، وهو مروي عن علي بن أبي طالب - عليه السلام -، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل، وبه قال عبد الله بن المبارك، وإسحاق بن راهويه، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي، وذهب أبو حنيفة وجماعةٌ من أهل الكوفةِ، والمزني صاحب الشافعي إلى أنه لا يكفر ولا يقتل، بل يعزر، ويحبس حتى يصلي.

احتج الأولون على عدم كفره بقولِ الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨]، وبما سيأتي من الأحاديث في «باب حجة مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ تارك الصلاة ولم يقطع عليه بخلود»، كحديث عبادة بن الصامت: «خمسُ صلواتٍ كَتَبَهُنَّ الله على العبادِ، مَنْ أَتَى بِهِنَّ لم يضيع منهنَّ شيئًا استخفافًا بِحَقِّهِنَّ، كان له عند الله عهدٌ أَنْ يُدخلَهُ الجَنَّة، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ، فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عَذَّبه، وإن شاءَ غَفَرَ لَهُ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[(١)].

---

(١) أحمد، حديث (٢٢١٨) وأبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٤٢٠) والنسائي (٤٦١) وابن ماجه (١٤٠١).

١٠- باب [ت١٠، م١٠]

[٢٦٢٣] (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابنِ الهَادِ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ

واحتجوا على قتله بقوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وبقوله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يقولوا: لَا إِله إِلَّا الله، ويُقيموا الصَّلاةَ، ويُؤتوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مني دماءهم وأموالهم، إلَّا بحقها» الحديث، متفق عليه، وتأولوا قوله ﷺ: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»، وسائر أحاديث الباب، على أنه مستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر، وهي القتل، أو أنه محمول على المستحل، أو على أنه قد يؤول به إلى الكفر، أو على أن فعله فعل الكفار.

واحتج أهل القول الثاني بأحاديث الباب.

واحتج أهل القول الثالث على عدم الكفر بما احتج به أهل القول الأول، وعلى عدم القتل بحديث: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ» وَليس فيه الصَّلَاةُ.

والحق: أنه كافر يقتل، أما كفره، فلأن الأحاديث قد صحت أن الشارع سمى تارك الصلاة بذلك الاسم، وجعل الحائل بين الرجل وبين إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة، فترْكُهَا مقتض لجواز الإطلاق، ولا يلزمنا شيء من المعارضات التي أوردها الأولون؛ لأنا نقول: لا يمنع أن يكون بعض أنواع الكفر غير مانع من المغفرة واستحقاق الشفاعة، كَكُفْر أهل القبلة ببعض الذنوب التي سماها الشارع كفرًا، فلا ملجئ إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها، وأما أنه يُقتل؛ فلأن حديث: «أمرتُ أن أُقَاتِلَ النَّاسَ» يقضي بوجوب القتل؛ لاستلزام المقاتلة له، وكذلك سائر الأدلة المذكورة في الباب الأول، ولا أوضح من دلالتها على المطلوب، وقد شرط الله في القرآن التخلية بالتوبة، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، فقال: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، فلا يخلّى من لم يقم الصلاة. انتهى كلام الشوكاني مختصرًا ملخصًا.

قلت: لو تأملت في ما حققه الشوكاني في تارك الصلاة من أنه كافر، وفي ما ذهب إليه الجمهور من أنه لا يكفر، لعرفت أنه نزاع لفظي؛ لأنه كما لا يخلد هو في النار، ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور، كذلك لا يخلد هو فيها، ولا يحرم منها عند الشوكاني أيضًا.

١٠- باب

[٢٦٢٣] **قوله: (عن ابن الهاد)** اسمه: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، الليثي، أبو عبد الله، المدني، ثقة، مكثر، من الخامسة.

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ: مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبالإِسْلَامِ دِينًا، وبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا». [م: ٣٤، حم: ١٧٨١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦٢٤] (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ عَن أَيُّوبَ عَن أَبِي قِلَابَةَ، عَن أَنَسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَن كُنَّ فِيه وَجَدَ بِهِنَّ طَعْمَ الإِيمَانِ: ....

قوله: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله) قال صاحب «التحرير»: معنى رضيت بالشيء: قنعت به، واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره، فمعنى الحديث: لم يطلب غير الله تعالى، ولم يَسْعَ في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا بما يوافق شريعة محمد ﷺ، ولا شك في أن من كانت هذه صفته، فقد خالطت حلاوة الإيمان قلبه، وذاق طعمه، وقال القاضي عياض: معنى الحديث: صح إيمانه، واطمأنت به نفسه، وخامر باطنه؛ لأن رضاه بالمذكورات دليلٌ لثبوت معرفته، ونفاذ بصيرته، ومخالطة بشاشته قلبه؛ لأن من رضي أمرًا سهل عليه، فكذا المؤمن إذا دخل قلبه الإيمان سهل عليه طاعات الله تعالى ولذت له، (ربًّا) بالنصب على التمييز، وكذا أخواته.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم.

[٢٦٢٤] قوله: (عن أيوب) هو ابن أبي تميمة السختياني.

قوله: (ثلاث) مبتدأ، والجملة الشرطية خبره، وجاز مع أنه نكرة؛ لأن التقدير: خصال ثلاث، (وجد بهن) أي: بسبب وجودهن، (طعم الإيمان) بفتح الطاء، أي: لذاته، وفي رواية لمسلم: «حلاوة الإيمان»، قال العلماء: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذه الطاعات، وتحمله المشاق في رضى الله ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا، ومحبة العبد لله سبحانه وتعالى بفعل طاعته، وترك مخالفته، وكذا محبة رَسُول الله ﷺ.

قال القاضي عياض: هذا الحديث بمعنى حديث: «ذَاقَ طَعْمَ الإِيْمَانِ مَنْ رَضِيَ باللهِ رَبًّا... إلخ»، وذلك أنه لا تصح محبة الله -تعالى- ورسوله حقيقة، وحب الآدمي في الله ورسوله ﷺ، وكراهته الرجوع في الكفر إلَّا لمن قوي بالإيمان يقينه، واطمأنت به نفسه، وانشرح له صدره، وخالط لحمه ودمه، وهذا هو الذي وجد حلاوته.

مَن كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ في الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ ....

قال: والحب في الله من ثمرات حب الله، وأصل المحبة الميل إلى ما يوافق المحب، ثم الميل قد يكون لما يستلذه الإنسان ويستحسنه، كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها، وقد يستلذه بعقله للمعاني الباطنة، كمحبة الصالحين، والعلماء، وأهل الفضل مطلقًا، وقد يكون لإحسانه إليه ودفعه المضار والمكاره عنه، وهذه المعاني كلها موجودة في النبي ﷺ؛ لما جمع من جمال الظاهر والباطن، وكمال خلال الجلال وأنواع الفضائل، وإحسانه إلى جميع المسلمين بهدايته إياهم إلى الصراط المستقيم، ودوام النعيم، والإبعاد من الجحيم.

وقد أشار بعضهم إلى أن هذا متصور في حق الله تعالى؛ فإن الخير كله منه سبحانه وتعالى، قال مالك وغيره: المحبة في الله تعالى من واجبات الإسلام.

(من كان) لا بد من تقدير مضاف قبله؛ لأنه إما بدل، أو بيان، أو خبر مبتدأ محذوف، هو «هي»، أو «هن»، أو «إحداها»، أي: محبة من كان، **(الله ورسوله)**، برفعهما، **(أحب إليه)** بالنصب؛ على أنه خبر «كان»؛ **(مما سواهما)** يعم ذوي العقول وغيرهم من: المال، والجاه، وسائر الشهوات، **(وأن يحب المرء)** أي: وثانيتها أن يحب المرء، وفي رواية لمسلم[(١)]: «مَنْ كَانَ يُحِبُّ المَرْءَ» **(لا يحبه إلا لله)** استثناء مفرغ، أي: لا يحبه لغرض وعرض وعوض، ولا يشوب محبته حظ دنيوي ولا أمر بشري، بل محبته تكون خالصة لله تعالى، فيكون متصفًا بالحب في الله، وداخلًا في المتحابين لله، والجملة حالٌ من الفاعل، أو المفعول، أو منهما، **(وأن يكره)** أي: ثالثتها: أن يكره، **(أن يعود في الكفر)** أي: يرجع أو يتحول، وقيل: أن يصير؛ بدليل تعديته بـ «في» على حد: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [إبراهيم: ١٣]، فيشمل من لم يسبق له كفر أيضًا، ولا ينافيه قوله: **(بعد إذ أنقذه منه)** أي: أخلصه، ونجاه من الكفر؛ لأن «أنقذ بمعنى»: حفظ بالعصمة ابتداءً، بأن يولد على الإسلام، ويستمر بهذا الوصف على الدوام، أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، أو لا يشمله، ولكنه مفهوم من طريق المساواة، بل الأولى. قاله القاري.

وقال النووي: قوله: «يعود» أو «يرجع» معناه: يصير، وقد جاء العود والرجوع بمعنى الصيرورة. انتهى.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٤٣).

أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ». [خ: ١٦، م: ٤٣، جه: ٤٠٣٣، ن: ٥٠٠٤، حم: ١١٥٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَنَس بن مالك عَن النبيِّ ﷺ.

١١- باب مَا جَاءَ لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِن [ت١١، م١١]

[٢٦٢٥] (٢٦٢٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَن الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالحٍ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِيْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِيْنَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ....

(أن يقذف)، بصيغة المجهول، أي: يلقى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

١١- باب ما جاء: لا يزني الزاني وهو مؤمن

[٢٦٢٥] قوله: (لا يزني الزاني وهو مؤمن) الواو: للحال، قال النوويّ: هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كاملُ الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد نفي كماله، ومختاره كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلّا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه؛ لحديث أبي ذر وغيره: «مَنْ قَالَ: لَا إِله إلَّا الله، دَخَلَ الجَنَّةَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: «أَنَّهُمْ بايعوه ﷺ على أن لا يسْرِقُوا، ولا يزنوا، ولا يعصوا...» إلى آخره، ثم قال لهم ﷺ: «فَمَنْ وَفَّى منكم فَأَجْرُهُ عَلَى الله، وَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا من ذَلِكَ، فَعُوقِبَ في الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَارَتُهُ، وَمَنْ فَعَلَ، وَلَمْ يُعَاقَبْ فَهُوَ إِلَى الله، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ». فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح، مع قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني، والسارق، والقاتل، وغيرهم من أصحاب الكبائر ـ غير الشرك ـ لا يكفرون بذلك، بل هم المؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم، وأدخلهم الجنة أولًا، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبهم، ثم أدخلهم الجنة، فكل هذه الأدلة تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه، وتأول بعضُ العلماءِ هذا الحديث على من فعل ذلك مستحلًا، مع علمه

وَلَكِنِ التَّوْبَة مَعْرُوضَةٌ». [خ: ٢٤٧٥، م: ٥٧، جه: ٣٩٣٦، د: ٤٦٨٩، ن: ٤٨٨٦، حم: ٢٧٤١٩، مي: ٢١٠٦].

وفي البابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وعَائِشَةَ وعَبْدِ الله بْنِ أبي أوْفَى.

قَالَ أبُو عِيسَى: حَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ، حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن هَذا

بورود الشرع بتحريمه، وحُكِي عن ابن عباس رضي الله عنه: أن معناه ينزع منه نور الإيمان، وفيه حديث مرفوع، وذهب الزهري إلى أن هذا الحديث، وما أشبهه، يؤمن بها وتُمرُّ على ما جاءت، ولا يخاض في معناها، وأنا لا نعلم معناها، وقال: أمروها كما أمرها من قبلكم. انتهى كلام النووي مختصرًا.

قلت: قال البخاري في «صحيحه»: وقال ابن عباس: ينزع عنه نور الإيمان في الزنا، قال الحافظ: وصله أبو بكر ابن أبي شيبة، في كتاب «الإيمان»، من طريق عثمان بن أبي صفية، قال: كان ابن عباس يَدْعُو غلمانه غلامًا غلامًا، فيقول: أَلَا أزوجك، ما عبد يزني إلَّا نزع الله منه نور الإيمان، وقد روي مرفوعًا أخرجه أبو جعفر الطبري، من طريق مجاهد عن ابن عباس: سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ يقول: «مَنْ زنى نَزَعَ الله نُورَ الإِيمَانِ من قَلْبِهِ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِ رَدَّهُ»، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود.

(ولكن التوبة معروضة) زاد مسلم في رواية: «بعده»، والمعنى: لكن التوبة تعرض عليه، فإن تاب، تاب الله عليه.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة، وعبد الله بن أبي أوفى) أما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري(١).

وأما حديث عائشة، فلينظر من أخرجه(٢).

وأما حديث عبد الله بن أبي أوفى، فأخرجه ابن أبي شيبة(٣).

قوله: (حديث أبي هريرة حسن غريب صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

---

(١) البخاري، كتاب الحدود، حديث (٦٧٨٢).

(٢) أحمد، حديث (٢٤٥٥٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٠٧١).

(٣) ابن أبي شيبة. (٢٤٠٧٣).

الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَى العَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الإيمَانُ، فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِن ذَلِكَ العَمَلِ، عَادَ إِلَيْهِ الإيمَانُ».

وقد رُوي عَن أَبِي جَعْفَر مُحمَّدِ بْنِ عَلِي أَنَّهُ قَالَ في هَذا: خرج من الإيمَانِ إِلَى الإِسْلَامِ.

وقدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ في الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ: «مَن أَصَابَ مِن ذَلِكَ شَيْئًا فأقِيمَ عَلَيْهِ الحَدُّ، فَهُوَ كَفَّارَةُ ذَنْبِهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِن ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ فَهُوَ إِلَى الله، إنْ شَاءَ عذَّبَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

قوله: (وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا زنى) أي: أخذ وشرع في الزنا، **(العبد)** أي: المؤمن، **(خرج منه الإيمان)** أي: نوره وكماله، أو يصير كأنه خرج؛ إذ لا يمنع إيمانه عن ذلك؛ كما لا يمنع من خرج منه الإيمان، أو أنه من باب التغليظ في الوعيد، قال التوربشتي: هذا من باب الزجر والتهديد، وهو كقول القائل لمن اشتهر بالرجولية والمروءة، ثم فعل ما ينافي شيمته: عُدِمَ عنه الرجولية والمروءة؛ تعييرًا وتنكيرًا؛ لينتهي عما صنع، واعتبارًا وزجرًا للسامعين ولطفًا بهم، وتنبيهًا على أن الزنا من شيم أهلِ الكفر وأعمالهم، فالجمع بينه وبين الإيمان كالجمع بين المتنافيين، وفي قوله ﷺ: «فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ؛ كالظُّلَّةِ» وهو أول سحابة تظل، إشارة إلى أنه، وإن خالف حكم الإيمان، فإنه تحت ظله، لا يزول عنه حكم الإيمان، ولا يرتفع عنه اسمه.

(عاد إليه الإيمان) قيل: هذا تشبيه المعنى بالمحسوس بجامع معنوي وهو الإشراف على الزوال، وفيه إيماءٌ بأن المؤمن في حالة اشتغاله بالمعصية، يصير كالفاقد للإيمان، لكن لا يزول حكمه واسمه، بل هو بعد في ظل رعايته، وكنف بركته، إذا نصب فوقه كالسحابة تظله، فإذا فرغ من معصيته عاد الإيمان إليه، وحديث أبي هريرة هذا ذكره الترمذي معلقًا، ووصله أبو داود في «سننه»، والبيهقي، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

قوله: (وروي عن أبي جعفر محمد بن علي) بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المشهور بالباقر، **(أنه قال: في هذا خروج عن الإيمان إلى الإسلام)** يعني: أنه جعل الإيمان أخص من الإسلام، فإذا خرج من الإيمان بقي في الإسلام، وهذا يوافق قول الجمهور: أن المراد بالإيمان هنا كماله، لا أصله. قاله الحافظ.

رَوَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَخُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَن النبيِّ ﷺ.

[٢٦٢٦] (٢٦٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أبي السَّفَرِ واسمه: أحمَدُ بْنُ عَبْدِ الله الهَمَدَانِيُّ الكوفيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عن يُونُسَ بْنِ أبي إِسْحَاقَ، عَن أبي إِسْحَاقَ الهَمَدَانِيِّ عَن أبي جُحَيْفَةَ عَن عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن أَصَابَ حَدًّا فَعُجِّل عُقُوبَتُهُ في الدُّنْيا، فاللهُ أَعْدَلُ مِن أنْ يُثَنِّي عَلَى عَبْدِهِ العُقُوبَةَ في الآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ، فَاللهُ أَكْرَمُ مِن أنْ يَعُودَ إلى شَيءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ». [فيه ضعف، أبو إسحاق، مدلّس، وأبو عبيدة ليس بالقوي: جه: ٢٦٠٤].

وقوله: (روى ذلك علي بن أبي طالب، وعبادة بن الصامت، وخزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة ﷺ في «باب ما جاء: إن الحدود كفارة لأهلها».

[٢٦٢٦] قوله: (حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر أحمد بن عبد الله الهمداني) اعلم أنه قد وقع في النسخة الأحمدية: حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر: حدثنا أحمد بن عبد الله الهمداني؛ بزيادة لفظ: «حدثنا» بين ابن أبي السفر، وأحمد، وهذا غلط صريح، والصواب حذف لفظ «حدثنا»؛ لأن أحمد بن عبد الله الهمداني هو اسم أبي عبيدة بن أبي السفر.

(أخبرنا الحجاج بن محمد المصيصي) الأعور.

قوله: (من أصاب حدًّا) أي: ذنبًا يوجب الحد، فأقيم المسبب مقام السبب، ويجوز أن يراد بالحد المحرم من قوله: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، أي: تلك محارمه، ذكره الطيبي، (فعجل) بصيغة المجهول، أي: فقدم، (أن يثنى) بتشديد النون، أي: يكرر، (فستره الله عليه) قال الترمذي في «باب: إن الحدود كفارة لأهلها»: قال الشافعي: وأُحِبُّ لمن أصاب ذنبًا، فستره الله عليه أن يستر على نفسه، ويتوب فيما بينه وبين ربه، وكذلك روي عن أبي بكر، وعمر، أنهما أَمَرَا أن يستر على نفسه. انتهى.

قلت: روى محمد في «الموطأ» عن سعيد بن المسيب: أَنَّ رَجُلًا من أسلم أَتَى أبا بكر، فقال: إِنَّ الآخر قد زَنَى، قال له أبو بكر: هَلْ ذَكَرْتَ هذا لأحدٍ غيري؟ قال: لا، قال أبو بكر: تب إلى الله عزَّ وجلَّ واستترْ بسترِ الله؛ فإن الله يقبل التوبة عن عباده، قال سعيد: فلم تقر به نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب، فقال له كما قال لأبي بكر، فقال له عمر كما قال أبو بكر. . . إلخ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ العِلْمِ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا كَفَّرَ أَحَدًا بِالزِّنَا أو السَّرِقَةِ وَشُرْبِ الخَمْرِ.

١٢ - باب مَا جَاءَ في أن «المسْلِم مَن سَلِمَ المُسْلِمونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ» [ت١٢، م١٢]

[٢٦٢٧] (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عَجْلَانَ عَن القَعْقَاعِ بْنِ حكيم عَن أبي صَالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُسْلِمُ مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالمُؤْمِنُ مَن أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ».

[ن: ٥٠١١، حم: ٨٧١٢]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَيُرْوَى عَن النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ» ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجه، والحاكم[1]، وقال المناوي: إسنادُهُ جيدٌ.

قوله: (وهذا قول أهل العلم، لا نعلم أحدًا كفر بالزنا والسرقة وشرب الخمر) قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: يعني: ممن يعتد بخلافه. انتهى.

١٢- باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

[٢٦٢٧] **قوله: (المسلم من سلم المسلمون... إلخ)** تقدم شرح هذا في أواخر أبواب «صفة القيامة»، **(والمؤمن)** أي: الكامل، **(من أمنه الناس)**، كعلمه، أي: ائتمنه، يعني: جعلوه أمينًا، وصاروا منه على أمن، **(على دمائهم وأموالهم)**؛ لكمال أمانته وديانته، وعدم خيانته، وحاصل الفقرتين إنما هو التنبيه على تصحيح اشتقاق الاسمين، فمن زعم أنه متصف به، ينبغي أن يطالب نفسه بما هو مشتق منه، فإن لم يوجد فيه، فهو كمن زعم أنه كريم، ولا كَرَمَ له.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب، من حديث أبي موسى الأشعري) حديث أبي موسى هذا قد تقدم بسنده ومتنه، في أواخر أبواب «صفة القيامة»، وتقدم شرحه هناك.

---

(١) الحاكم، حديث (١٣) وصحّحه ووافقه الذهبي.

وفي البابِ عَن جابرٍ وأبي موسى وعبدِ الله بْنِ عمرو.

[٢٦٢٨] (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي بُرْدَةَ، عَن جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

[خ: ١١، م: ٤٢، ن: ٥٠١٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صَحِيحٌ غريبٌ حسنٌ مِن حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الأشعري عَن النبيِّ ﷺ.

١٣- باب مَا جَاءَ أَنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا [ت١٣، م١٣]

[٢٦٢٩] (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَن الأَعْمَشِ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن أَبِي الأَحْوَصِ عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، ....

قوله: (وفي الباب عن جابر، وأبي موسى، وعبد الله بن عمرو) أما حديث جابر، وهو ابن عبد الله، فأخرجه مسلم[١].

وأما حديث أبي موسى، فأخرجه الترمذي[٢] في هذا الباب، فالظاهر أنه أشار إلى حديث آخر له في هذا.

وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه البخاري[٣] بلفظ: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ من لِسَانِهِ وَيَدِهِ، والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى الله عَنْهُ»، وأخرجه مسلم بلفظ: «إن رجلًا سأل النبي ﷺ: أيُّ المسلمين خيرٌ؟ قال: مَنْ سلم المسلمون من لسانِهِ ويده».

[٢٦٢٨] قوله: (وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي.

١٣- باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا

[٢٦٢٩] قوله: (إن الإسلام بدأ غريبًا) قال النووي، في «شرح مسلم»: بدأ ـ بالهمزة ـ

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٤١).

(٢) الترمذي، كتاب الإيمان، حديث (٢٦٢٨).

(٣) البخاري، كتاب بدء الوحي، حديث (١٠) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٤٠).

فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». [م: ١٤٦، جه: ٣٩٨٨، حم: ٣٧٧٥، مي: ٢٧٥٥].

وفي البابِ عَن سَعْدٍ وابنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

من الابتداء، قال القاضي عياض في قوله: «غريبًا»: روى ابن أبي أويس عن مالك رحمه الله تعالى أن معناه في المدينة، وأن الإسلام بدأ بها غريبًا، وسيعود إليها، قال القاضي: وظاهرُ الحديث العموم، وأن الإسلام بدأ في آحاد من الناس وقلة، ثم انتشر فظهر، ثم سيلحقه النقص والاختلال، حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضًا، كما بدأ.

(فطوبى) قال النووي: «طوبى»: فُعْلَى من الطيب. قاله الفراء، وقال: إنما جاءت الواو لضمة الطاء، وأما معنى طوبى، فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ [الرعد: ٢٩] فروي عن ابن عباس ﷺ أن معناه: فرح وقرة عين، وقال عكرمة: نِعِمًّا ما لهم، وقال الضحاك: غبطة لهم، وقال قتادة: حسنى لهم، وقال إبراهيم: خير لهم وكرامة، وقال ابن عجلان: دوام الخير، وقيل: الجنة، وقيل: شجرة في الجنة، وكل هذه الأقوال محتملة في الحديث. انتهى كلام النووي.

(للغرباء) أي: المسلمين الذين في أوله وآخره؛ لصبرهم على الأذى، وقيل: المراد بالغرباء المهاجرون الذين هجروا إلى الله، قال القاري: والأظهر أنهم هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعده من سنته؛ كما ورد مفسرًا في حديث عمرو بن عوف، يعني: حديثه الآتي في هذا الباب، وقد صنف الحافظ أبو الفرج، عبد الرحمن بن رجب الحنبليّ، في شرح هذا الحديث رسالة سَمَّاها: «كَشْفُ الكُرْبَةِ فِي وَصْفِ حَالِ أَهْلِ الغُرْبَةِ»، وقد طبعت بمصر وشاعت.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وابن عمر، وجابر، وأنس، وعبد الله بن عمرو) أما حديث سعد، وهو ابن أبي وقاص، فأخرجه أحمد(١).

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه مسلم(٢).

وأما حديث جابر، فأخرجه الطبراني(٣).

وأما حديث أنس، فأخرجه ابن ماجه(٤).

---

(١) أحمد، حديث (١٦٠٧).
(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٤٦).
(٣) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٤٩١٥، ٧٨١٦).
(٤) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٣٩٨٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَن الأَعْمَشِ، وَأَبُو الأَحْوَصِ اسمُهُ: عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الجُشَمِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ.

[٢٦٣٠] (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحْمَنِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ عَن أَبِيه عَن جَدِّهِ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الحِجَازِ

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فلينظر من أخرجه[1].

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن مسعود) وأخرجه ابن ماجه.

قوله: (وأبو الأحوص، اسمه: عوف بن مالك بن نضلة الجشمي)، بضم الجيم وفتح المعجمة، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق.

[٢٦٣٠] **قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو الدارمي، **(أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس)** هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر، الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس، المدني، صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، **(عن أبيه)** هو عبد الله، **(عن جده)** هو عمرو بن عوف، وقد تقدم تراجم هؤلاء الثلاثة في «باب التكبير في العيدين».

قوله: (إن الدين ليأرز) بفتح أوله، وسكون الهمزة، وكسر الراء ـ وقد تضم ـ بعدها زاي.

وحكى ابن التين عن بعضهم فتح الراء، وقال: إن الكسر هو الصواب، وحكى أبو الحسن بن سراج ضم الراء، ومعناه: ينضم ويجتمع.

(إلى الحجاز) وهو اسم مكة والمدينة وحواليهما من البلاد، وسميت حجازًا؛ لأنها حجزت، أي: منعت، وفصلت بين بلاد نجد والغور، وفي حديث ابن عمر عند مسلم: «إِنَّ الإسلامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ المسجدين، كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ في جِحرها»، قال القاري: والمراد: أن أهل الإيمان يفرون بإيمانهم إلى المدينة، وقاية بها

---

(١) أحمد، حديث (٦٦١٢) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٨٩٨٦)، وقال الهيثمي (٧/ ٢٧٨): وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف.

كَمَا تَأرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ من الحِجَازِ معْقلَ الأُرْوِيَّةِ مِن رَأْسِ الجَبَلِ، إنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ: الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِن بَعْدِي مِن سُنَّتِي». [إسناده ضعيف جدًا، لأجل كثير بن عبد الله، منكر الحديث ليس بشيء، وبمعناه رواه أبو عمر الداني في الفتن بلفظ: «إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعودُ غريبًا كما بدأ، فطوبى للغرباء». قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «الذين يَصْلُحونَ إذا فَسَدَ الناسُ». وإسناده صحيح].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

عليه، أو لأنها وطنه الذي ظهر وقوي بها، وهذا إخبار عن آخر الزمان، حين يقل الإسلام. انتهى **(كما تأرز الحية إلى جحرها)** بضم الجيم، وسكون الحاء المهملة، أي: ثقبها، **(وليعقلن)** جواب قسم محذوف، أي: والله، ليعتصمن، عطف على «ليأرِزُ» أو على «إن» ومعمولها، أي: ليتحصن وينضم ويلتجي، **(الدين)** أبرزه، وحقه الإضمار؛ إعلامًا بعظيم شرفه، ومزيد فخامته، ومن ثم ضوعفت أدوات التأكيد، وأتى بالقسم المقدر، يُقال: عقل الوعل، أي: امتنع بالجبال العوالي، يعقل عقولًا، أي: ليمتنعن بالحجاز، ويتخذن منه حصنًا وملجأً، **(معقل الأروية من رأس الجبل)** الأروية ـ بضم الهمزة وتكسر وتشديد الياء ـ: الأنثى من المعز الجبلي، والمعقل: مصدر بمعنى العقل، ويجوز أن يكون اسم مكان، أي: كاتخاذ الأروية من رأس الجبل حصنًا، وخص الأروية دون واعل؛ لأنها أقدر من الذكر على التمكن من الجبال الوعرة، والمعنى: أن الدين في آخر الزمان عند ظهور الفتن، واستيلاء الكفرة والظلمة على بلاد أهل الإسلام يعود إلى الحجاز كما بدأ منه **(إن الدين بدأ)** بالهمز هو الصحيح **(غريبًا)** أي: كالغريب، أو حال، **(ويرجع غريبًا)** أي: كما بدأ، يعني: أن أهلَ الدين في الأول كانوا غرباء، ينكرهم الناس، ولا يخالطونهم، فكذا في الآخر، **(فطوبى للغرباء)** أي: أولًا وآخرًا، **(الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي)** أي: يعملون بها، ويظهرونها بقدر طاقتهم.

قوله: (هذا حديث حسن) اعلم أن الترمذي قد يُحَسِّنُ حَدِيثَ كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وقد يصححه، وكثير هذا ضعيفٌ عند كثير من المحدثين، بل عند الأكثر، بل قال ابن عبد البر: إنه مجمع على ضعفه، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان» ـ بعد ذكر كلام المحدثين فيه ما لفظه ـ: وأما الترمذي فروى من حديث: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ المُسْلِمِينَ» وصححه، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي. انتهى.

١٤- باب مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ المُنَافِقِ [ت١٤، م١٤]

[٢٦٣١] (٢٦٣١) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ العَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، ....

١٤- باب ما جاء في علامة المنافق

[٢٦٣١] **قوله: (أخبرنا يحيى بن محمد بن قيس)** المحاربي، الضرير، أبو محمد، المدني، نزيل البصرة، لقبه أبو زكير بالتصغير، صدوق، يخطئ كثيرًا، من الثامنة.

قوله: (آية المنافق ثلاث) الآية: العلامة، وإفراد الآية إمَّا على إرادة الجنس، أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الثلاث، والأول هو الظاهر، وقد رواه أبو عوانة في «صحيحه»، بلفظ: «عَلامَاتُ المُنَافِقِ»، فإن قيل: ظاهره الحصر في الثلاث، فكيف الجمع بين هذا الحديث وحديث عبد الله بن عمرو الآتي بلفظ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ... إلخ».

يقال: قد أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له ﷺ من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده.

قال الحافظ في «الفتح»: ليس بين الحديثين تعارضٌ؛ لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق، كونها علامة على النفاق؛ لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوصُ النفاق، على أن في رواية مسلم، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ما يدل على إرادة عدم الحصر، فإن لفظه: «مِنْ عَلامَةِ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ». وكذا أخرج الطبراني في «الأوسط»، من حديث أبي سعيد الخدري، وإذا حُمل اللفظ الأول على هذا لم يرد السؤال، فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت، وببعضها في وقت آخر. انتهى.

(وإذا وعد) أي: أخبر بخير في المستقبل؛ إذ «وعد» يغلب في الخير، و«أوعد» في الشر، وأيضًا الخلف في الوعيد من مكارم الأخلاق، **(أخلف)** أي: جعل الوعد خلافًا، بأن لم يف بوعده، ووجه المغايرة بين هذه وما قبلها أن الإخلاف قد يكون بالفعل، وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث، وليس فيه ما يدل على وجوب الوفاء بالوعد؛ لأن ذم الإخلاف إنَّما هو من حيث تضمينه الكذب المذموم، إن عزم على الإخلاف حال الوعد، لا

وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ». [خ: ٣٣، م: ٥٩، ن: ٥٠٣٦، حم: ٨٤٧٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حَدِيثِ العَلَاءِ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ، وَفِي البابِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَه بِمعناه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، وَأَبُو سُهَيْلٍ هُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَاسْمُهُ: نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الأَصْبَحِيُّ الخَوْلَانِيُّ.

[٢٦٣٢] (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن سُفْيَانَ عَن الأَعْمَشِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ، عَن مَسْرُوقٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ

إن طرأ له، كما هو واضح. على أن علامة النفاق لا يلزم تحريمها؛ إذ المكروه لكونه يجر إلى الحرام يصح أن يكون علامة على المحرم، ونظائره علامات الساعة، فإن منها ما ليس بمحرم، (وإذا ائتمن) بالبناء للمجهول، أي: جعل أمينًا، (خان) أي: فيما ائتمن.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الشيخان، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وأنس وجابر) أما حديث عبد الله بن مسعود[١]، وحديث جابر[٢]، فلينظر من أخرجهما، وأما حديث أنس، فأخرجه أبو يعلى[٣].

قوله: (عن أبيه) هو مالك بن أبي عامر الأصبحي، سمع من عمر، ثقة، من الثانية (واسمه نافع بن مالك بن أبي عامر الخولاني الأصبحي) بفتح الهمزة، وسكون الصاد المهملة، وفتح الموحدة، وبالحاء المهملة، التيمي، المدني، ثقة، من الرابعة.

[٢٦٣٢] قوله: (عن عبد الله بن مرة) الهمداني، الخارفي ـ بمعجمة وراء وفاء ـ الكوفي، ثقة، من الثالثة.

---

(١) البزار، حديث (١٦٦٢) قال الهيثمي (١/ ١٠٨) ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٩١٦) وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٨٥) (٣٤١٦)، وقال الهيثمي (١/ ١٠٨): وفيه يوسف بن الخطاب، وهو مجهول.

(٣) أبو يعلى، حديث (٤٠٩٨). قال الهيثمي (١/ ١٠٧): وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَن كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَت خصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيه كَانَت فِيه خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: مَن إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ». [خ: ٣٤، م:٠-٥٨، ن: ٥٠٣٥، د: ٤٦٨٨، حم: ٦٧٢٩].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. حَدَّثَنَا الحسنُ بْنُ عَلِيِّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنا عَبْدُ الله ابْنُ نُمَيْرٍ عَن الأَعْمَشِ عَن عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العلمِ نِفَاقُ العَمَلِ، وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقُ التكذِيبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، هَكَذَا رُوِيَ عَن الحَسَنِ البَصرِي شَيْءٌ مِن هَذَا؛ أنه قَالَ: النفاق نفاقان: نفاقُ العمل، ونفاق التكذيب.

قوله: **(أربع)** أي: خصال أربع، **(كان منافقًا)** زاد البخاري: «خالصًا»، **(حتى يدعها)** أي: يتركها **(وإذا خاصم فجر)** أي: مال عن الحق، وقال الباطل والكذب، قال أهل اللغة: أصلُ الفجورِ: الميل عن القصد. قاله النووي. وقال القاري: أي: شتم ورمى بالأشياء القبيحة، **(وإذا عاهد غدر)** أي: نقض العهد ابتداء.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود والنسائي.

قوله: **(وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ... إلخ)** قال الحافظ في «الفتح»: النفاق لُغَةً: مُخَالَفَةُ الْبَاطِنِ للظَّاهر، فإن كان في اعتقاد الإيمان، فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه الفعل والترك، وتتفاوت مراتبه، قال: وقال النووي: هذا الحديث عَدَّهُ جماعةٌ من العلماء مشكلًا، من حيث أن هذه الخصال قد توجد في المسلم المجمع على عدم الحكم بكفره، قال: وليس فيه إشكال، بل معناه صحيح، والذي قاله المحققون: إن معناه أن هذه خصالُ نفاقٍ، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال، ومتخلق بأخلاقهم.

قال الحافظ: ومحصل هذا الجواب الحمل في التسمية على المجاز، أي: صاحب هذه الخصال، كالمنافق، وهو بناء على أن المراد بالنفاق، نفاق الكفر، وقد قيل في الجواب عنه: إن المراد بالنفاق نفاق العمل، وهذا ارتضاه القرطبي، واستدل له بقول عمر لحذيفة: «هل تعلم فيَّ شيئًا من النفاق»، فإنه لم يرد بذلك نفاق الكفر، وإنما أراد نفاق العمل، ويؤيده وصفه بالخالص في الحديث الثاني، بقوله: «كان منافقًا خالصًا»، وقيل: المراد بإطلاق النفاق: الإنذار والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال، وأن الظاهر غير مراد، وهذا

[٢٦٣٣] (٢٦٣٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى، عَن أَبِي النُّعْمَانِ، عَن أَبِي وَقَّاصٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ وَيَنْوِي أَنْ يَفِيَ بِهِ، فَلَمْ يَفِ بِهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ». [ضعيف، أبو النعمان وأبو وقاص، مجهولان د: ٤٩٩٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ، عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى ثِقَةٌ، ولا يعرف أبو النعمان ولا أبو وقاص، وهما مجهولان.

ارتضاه الخطابي، وذكر أيضًا أنه يحتمل أن المتصف بذلك هو من اعتاد ذلك وصار له دَيْدَنًا.

قال: ويدل عليه التعبير بـ «إذا» فإنها تدل على تكرر الفعل. كذا قال، والأولى ما قال الكرماني: إن حذف المفعول من «حَدَّث» يدل على العموم، أي: إذا حدث في كل شيء كذب فيه، أو يصير قاصرًا، أي: إذا وجد ماهية التحديث كذب، وقيل: هو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال، وتهاون بها، واستخف بأمرها، فإن مَنْ كان كذلك كان فاسدَ الاعتقاد غالبًا، وهذه الأجوبة كلها مبنيةٌ على أن اللام في المنافق للجنس، ومنهم من ادعى أنها للعهد، فقال: إنه ورد في حق شخص معين، أو في حق المنافقين في عهد النبي ﷺ، وتمسك هؤلاء بأحاديث ضعيفة جاءت في ذلك، لو ثبت شيء منها لتعين المصير إليه، وأحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي.

قلت: الأمر كما قال الحافظ، من أن أحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبي، وقد نقل الترمذي هذا القول عن أهل العلم مطلقًا.

[٢٦٣٣] قوله: (أخبرنا أبو عامر) هو العقدي، اسمه: عبد الملك بن عمرو، (أن يفي به) بفتح فكسر، وأصله: أن يوفي، من الوفاء، (فلم يف به) أي: بعذر، (فلا جناح عليه) أي: فلا إثم عليه، هذا دليلٌ على أن النية الصالحة يثاب الرجل عليها، وإن لم يقترن معها المنوي، وتَخَلَّف عنها.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو داود، (وأبو النعمان مجهول، وأبو وقاص مجهول) أما أبو النعمان فوثقه ابن حبان، وأما أبو وقاص فهو مجهول بالاتفاق، ولم أر مَنْ وثَّقَهُ، فالحديث ضعيف.

١٥- باب مَا جَاءَ: سِبَابُ المؤمِنِ فُسُوق [ت١٥، م١٥]

[٢٦٣٤] (٢٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ بَزِيع، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَكِيمِ بْنُ مَنْصُورٍ الوَاسِطِيُّ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ عَن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قِتَالُ المُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ».

[خ: ٤٨، م: ٦٤، ن: ٤١١٦، جه: ٦٩، حم: ٣٦٣٩].

وفي الباب عَن سَعْدٍ وَعَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ.

١٥- باب ما جاء سباب المؤمن فسوق

[٢٦٣٤] **قوله: (أخبرنا عبد الحكيم بن منصور الواسطي)** الخزاعي، أبو سهل، أو أبو سفيان متروك، كذبه ابن معين، من السابعة، **(عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود)** الهذلي، الكوفي، ثقة، من صغار الثانية، وقد سمع عن أبيه، لكن شيئًا يسيرًا. كذا في «التقريب»، وذكر في «تهذيب التهذيب» اختلاف أئمة الحديث في سماعه من أبيه.

قوله: (قتال المسلم أخاه كفر) قال النووي: أَمَّا قتاله بغير حق، فلا يكفر به عند أهل الحق كفرًا يخرج عن الملة، إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا، فقيل في تأويل الحديث أقوال:

أحدها: أنه في المستحل.

والثاني: أن المراد كفر الإحسان، والنعمة، وأخوة الإسلام، لا كفر الجحود.

والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمة.

الرابع: أنه كفعل الكفار.

وقال: ثُمَّ إِنَّ الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة.

(وسبابه فسوق) السب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه، والفسق في اللغة الخروج، والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث: فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق، كما أخبر به النبي ﷺ. قاله النووي.

قوله: (وفي الباب عن سعد وعبد الله بن مغفل) أما حديث سعد ـ وهو ابن أبي وقاص ـ فأخرجه ابن ماجه(١)، وأما حديث عبد الله بن مغفل، فأخرجه الطبراني(٢) في «الكبير».

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٣٩٤١).

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٣٤) وقال الهيثمي (٨/ ٧٣): وفيه كثير بن يحيى، وهو ضعيف.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابنِ مَسْعُودٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ مِن غَيْرِ وَجْهٍ.

[٢٦٣٥] (٢٦٣٥) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن زُبَيْدٍ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» [ر: ٢٦٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ومعنى هذا الحديث «قِتَالُهُ كُفْرٌ»: ليسَ به كُفرًا مثل الارتداد عَن الإسلام، والحجة في ذلك ما رُوي عَن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «من قُتِلَ مُتَعَمِّدًا فأَولياءُ المقتول بالخِيارِ، إن شاؤوا قتلوا، وإنْ شاؤوا عفوا» ولو كان القتل كفرًا، لوجب [. . . .] وقد روي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وطاووس وعطاءٍ، وغير واحدٍ من أهلِ العلم قالوا: كُفْرٌ دُون كُفرٍ، وفسوقٌ دون فسوقٍ.

١٦- باب مَا جَاءَ فِيمَنْ رَمَى أَخَاهُ بِكُفْر [ت١٦، م١٦]

[٢٦٣٦] (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَن هِشَامٍ الدُّسْتَوَائِيِّ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ عَن أبي قِلَابَةَ عَن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ

قوله: (حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح) في سند حديث ابن مسعود هذا عبد الحكيم بن منصور الواسطي، وهو متروك، وكذبه ابن معين، فتصحيحه له لمجيئه من طرق أخرى صحيحة.

[٢٦٣٥] **قوله: (عن زبيد)** بضم الزاي، وفتح الموحدة مصغرًا، هو ابن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب اليامي، ويقال: الأيامي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله، الكوفي، ثقة، ثبت، عابد، من السادسة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

١٦- باب ما جاء فيمن رَمَى أَخَاهُ بِكُفْرٍ

يقال: رماه بكذا: عابه واتهمه به.

[٢٦٣٦] **قوله: (حدثنا أحمد بن منيع)** بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، نزيل بغداد الأصم، ثقة، حافظ، من العاشرة، **(عن ثابت بن الضحاك)** بن خليفة الأشهلي، صحابي

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى العَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لا يَمْلِكُ، وَلَاعِنُ المُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ الله بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ». [خ: ٦٠٤٧، م: ١١٠، ن بنحوه: ٣٧٨٠، د بنحوه: ٣٢٥٧، مي: ٢٣٦١].

وفي الباب عَن أَبِي ذَرٍّ وَابنِ عُمَرَ.

مشهور، روى عنه أبو قلابة، مات سنة خمس وأربعين. قاله الفلاس، والصواب: سنة أربع وستين.

قوله: (ليس على العبد نذر فيما لا يملك) قال ابن الملك - رحمه الله -: كأن يقول: «إن شفى الله مريضي، ففلان حُرٌّ»، وهو ليس في ملكه، وقال الطيبي - رحمه الله -: معناه أنه لو نذر عتق عبدٍ لا يملكه، أو التضحية بشاةٍ غيرِهِ، أو نحو ذلك، لم يلزمه الوَفَاءُ به، وإن دخل ذلك في مِلْكِهِ، وفي رواية: «وَلا نَذْرَ فِيمَا لا يَمْلِكُ»، أي: لا صحةَ له ولا عبرة به.

قلت: أشار الطيبي إلى ما روى أبو داود، والترمذي في «الطلاق» عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ لابْنِ آدَمَ فِيمَا لا يَمْلِكُ، وَلا طَلاقَ فِيمَا لا يَمْلِكُ». قال الترمذي: حسن صحيح، وهو أحسن شيءٍ روي في هذا الباب.

(ولاعِنُ المؤمن كقاتله) أي: لعنُ المؤمن كقتله في أصل الإثم، فلاعنه كقاتله، قال الطيبي - رحمه الله -: أي: في التحريم أو في العقاب، **(ومن قذف مؤمنًا بكفر فهو كقاتله)** قال الطيبي: وجه التشبيه هنا أظهر؛ لأن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل، فالقذف بالكفر تسبب إليه، والمتسبب إلى الشيء كفاعله، والقذف في الأصل الرمي، ثم شاع عرفًا في الرمي بالزنا، ثم استعير لكلِّ مَا يُعَابُ به الإنسان، ويحيق به ضرره، **(ومن قتل نفسه بشيء)** أي: من آلات القتل، أو بأكل السم، أو غير ذلك.

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر وابن عمر) أما حديث أبي ذر، فأخرجه البخاري[١] عنه مرفوعًا: «لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بالفسوقِ، وَلا يَرْمِيهِ بِالكُفْرِ، إلا ارْتَدَّت عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ».

وأخرجه البخاري ومسلم[٢] عنه مرفوعًا: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ الله، وَلَيْسَ كذَلِكَ، إلا حَارَ عَلَيْه».

---

(١) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٠٤٥).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٠٨) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٦١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦٣٧] (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَن مَالِكٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا». [خ: ٦١٠٤، م: ٦٠، د بنحوه: ٤٦٨٧، حم: ٤٦٧٣، طا: ١٨٤٤].

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي[1] في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٦٣٧] قوله: (أيما رجل قال لأخيه: كافر) بضم الراء على البناء؛ فإنه منادى حذف حرف ندائه. كما ذكره ميرك، ويؤيده ما جاء في رواية بالنداء، ويجوز تنوينه؛ على أنه خبر محذوف، تقديره: «أنت»، أو «هو»، (فقد باء به) أي: رجع بتلك المقالة، قال الطيبي: لأنه إذا قال القائل لصاحبه: يا كافر - مثلًا - فإن صدق رجع إليه كلمة الكفر الصادر منه مقتضاها، وإن كذب، واعتقد بطلان دين الإسلام، رجعت إليه هذه الكلمة.

قال النووي: اختلف في تأويل هذا الرجوع، فقيل: رجع عليه الكفر إن كان مستحلًّا، وهذا بعيد من سياق الخبر، وقيل: محمول على الخوارج؛ لأنهم يكفرون المؤمنين، هكذا نقله عياض عن مالك، وهو ضعيف؛ لأن الصحيح عند الأكثرين أن الخوارج لا يكفرون ببدعتهم.

قال الحافظ: ولما قاله مالك وَجْهٌ، وهو أن منهم مَنْ يكفر كثيرًا من الصحابة، ممن شَهِدَ له رَسُولُ الله ﷺ بالجَنَّةِ وبالإيمانِ، فيكون تكفيرهم من حيث تكذيبهم للشهادة المذكورة، لا من مجرد صدور التكفير منهم بتأويل، والتحقيق: أن الحديث سيق لزجر المسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم، وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم.

وقيل: معناه: رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره، وهذا لا بأس به، وقيل: يخشى عليه أن يؤول به ذلك إلى الكفر؛ كما قيل: المعاصي بريد الكفر، فيخاف على مَنْ أدامها وأصرّ عليها سوء الخاتمة، وأرجح من الجميع: أن مَنْ قال ذلك لمن يعرف منه الإسلام، ولم يقم له شبهة في زعمه أنه كافر، فإنه يكفر بذلك، فمعنى الحديث: فقد رجع

---

(١) الترمذي، كتاب الإيمان، حديث (٢٦٣٧).

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، ومعنى قوله باء: يعني أقرَّ.

١٧- باب مَا جَاءَ فيمَنْ يَمُوتُ وهُوَ يَشْهَدُ أن لَا إِلَهَ إِلَّا الله [ت١٧، م١٧]

[٢٦٣٨] (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ عَن ابنِ مُحَيْرِيزٍ عَن الصُّنَابِحِيِّ عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ في المَوْتِ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا، لِمَ تَبْكِي؟، فَوالله، لَئِنِ اسْتُشْهِدْتُ لأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لأشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنِ اسْتَطَعْتُ لأَنفعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَالله، مَا مِن حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ لَكُمْ فِيه خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمُوهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، وسوفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ اليَوْمَ، ....

عليه تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر، فكأنه كفر نفسه لكونه كفر مَنْ هو مثله، ومن لا يُكَفِّرُهُ إلا كافرٌ يعتقد بطلان دين الإسلام، ويؤيده أن في بعض طرقه: «وَجَبَ الكفر على أحدهما».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

١٧- باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله

[٢٦٣٨] **قوله: (عن ابن محيريز)** اسمه: عبد الله بن محيريز ـ بضم ميم، وفتح مهملة، وسكون ياءين بينهما راء مكسورة، وبزاي ـ: ابن جنادة بن وهب، الجمحي، المكي، كان يتيمًا في حجر أبي محذورة بمكة، ثم نزل بيت المقدس، ثقة، عابد، من الثالثة.

قوله: (عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت، أنه قال: دخلت عليه) قال النووي: هذا كثير يقع مثله، وفيه صنعة حسنة، وتقديره: عن الصنابحي أنه حدث عن عبادة بحديث، قال فيه: دخلت عليه، **(فقال: مهلًا)** بفتح الميم، وسكون الهاء، معناه: أنظرني، قال الجوهري: يُقال: مَهْلًا يا رجل، بالسكون، وكذلك للاثنين، والجمع، والمؤنث، وهي موحدةٌ بمعنى: أمهل، **(والله، ما من حديث سمعته من رَسُول الله ﷺ لكم فيه خير إلا حدثتكموه... إلخ)** قال القاضي عياض: فيه دليلٌ على أنه كتم ما خشي الضرر فيه والفتنة، مما لا يحتمله عقلُ كلِّ أَحدٍ، وذلك فيما ليس تحته عمل، ولا فيه حد من حدود الشريعة.

قال: ومثل هذا عن الصحابة كثير في ترك الحديث بما ليس تحته عمل، ولا تدعو إليه

وَقَدْ أُحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحمَّدًا رَسولُ الله حَرَّمَ الله عَلَيْهِ النَّارَ». [م: ٢٩، حم: ٢٢٢٠٣].

وفي البابِ عَن أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَليّ وَطَلْحَةَ وَجَابِرٍ وَابنِ عُمَرَ وَزَيْد بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سمعت ابن أبي عمر يقول: سمعت ابن عيينة يقول: محمد بْنُ عجلان كان ثقة مأمونًا في الحديثِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَالصُّنَابِحِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ أَبُو عَبْدِ الله. وقدْ رُوِيَ عَن الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَن قَوْلِ

ضرورة، أو لا يحتمله عقول العامة، أو خشيت مضرته على قائله أو سامعه، لا سيما ما يتعلق بأخبار المنافقين والإمارة، وتعيين قوم وصفوا بأوصاف غير مستحسنة، وذم آخرين ولعنهم. انتهى.

(وقد أحيط بنفسي) معناه: قربت من الموت، وأيست من النجاة والحياة، قال صاحب «التحرير»: أصل الكلمة في الرجل يجتمع عليه أعداؤه، فيقصدونه، ويأخذون عليه جميع الجوانب؛ بحيث لا يبقى له في الخلاص مطمع، فيقال: أحاطوا به، أي: أطافوا به من جوانبه، ومقصوده: قَرُبَ موتي، **(حرم الله عليه النار)** أي: الخلود فيها كالكفار.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعثمان... إلخ) أما حديث عمر[(١)]، وحديث طلحة فأخرجهما أبو نعيم في «الحلية»، وأما حديث عثمان، فأخرجه مسلم[(٢)]، وأما حديث جابر[(٣)] وحديث ابن عمر[(٤)]، فأخرجهما الدارقطني في «العلل»، وأما أحاديث أبي بكر[(٥)] وعلي وزيد بن خالد[(٦)]، فلينظر من أخرجها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم.

---

(١) أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٩٦).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٦).

(٣) أورده الهيثمي في المجمع (١/ ٢٤) وقال: وفي إسناده مساتير، ومحمد بن أبي ليلى سيء الحفظ.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط»، حديث (٨٦٥)، وقال الهيثمي (١٨٢): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه يحيى بن المتوكل، وقد ضعفه جمهور الأئمة، ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في رواية أخرى.

(٥) أبو يعلى، حديث (١٩)، وقال الهيثمي (١/ ١٥): وفي إسناده كوثر، وهو متروك.

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير»، حديث (٥٢٦٢) وقال الهيثمي (١/ ١٨): ورجاله موثوقون.

النبيِّ ﷺ: «مَن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، دَخَلَ الجَنَّةَ»، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَولِ الإِسْلَامِ قَبْلَ نُزُولِ الفَرَائِضِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَوَجْهُ هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ: أَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ سَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، وَإِنْ عُذِّبُوا بالنَّار بِذُنُوبِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ.

قوله: **(فقال: إنما كان هذا في أول الإسلام، قبل نزول الفرائض والأمر والنهي)** قال القاضي عياض: حُكي عن جماعة من السلف ـ منهم ابن المسيب ـ أن هذا كان قبل نزول الفرائض، والأمر والنهي، وقال بعضهم: هي مجملة تحتاج إلى شرح، ومعناه: من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها. وهذا قول الحسن البصري.

وقيل: إن ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة، ومات على ذلك، وهذا قول البخاري.

ذكر النووي كلام القاضي هذا في «شرح المسلم»، ثم قال: وما حكاه عن ابن المسيب وغيره، ضعيفٌ، بل باطلٌ؛ وذلك لأن راوي أحد هذه الأحاديث أبو هريرة، وهو متأخر الإسلام، أسلم عام خيبر، سنة سبع بالاتفاق، وكانت أحكام الشريعة مستقرة، وأكثر هذه الواجبات كانت فروضها مستقرة، وكانت الصلاة والزكاة والصيام وغيرها من الأحكام قد تقرر فرضها، وكذا الحج، على قول مَنْ قال: فُرض سنة خمس أو ست، وهما أرجح من قول من قال: سنة تسع.

(ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة، وإن عذبوا في النار بذنوبهم، فإنهم لا يخلدون في النار) قال النووي: اعلم أن مذهبَ أهل السنة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف، أن من مات موحدًا دَخَلَ الجنة قطعًا على كل حال، فإن كان سالمًا من المعاصي ـ كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبة صحيحة من الشرك، أو غيره من المعاصي، إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم يبتل بمعصية أصلًا ـ فكل هذا الصنف يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلًا، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود، والصحيح: أن المراد به: المرور على الصراط، وهو منصوب على ظهر جهنم، عافانا الله منها ومن سائر المكروه. وأما من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة أولًا، وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه، ثم يدخله الجنة، فلا يَخْلُدُ في النار أحدٌ مات على التوحيد، ولو عمل من المعاصي ما عمل؛ كما أنه لا يدخل الجنة

وقدْ رُوِيَ عَن عبد الله بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله وَابنِ عَبَّاسٍ وَأبي سعيد الخُدْرِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مالك عَن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ مِن أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ».

هَكَذَا رُوِي عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وقد رُوِيَ من غير وجه عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ في تَفْسِيرِ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢] قالُوا: إذا أُخْرِجَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُوا الجَنَّةَ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ.

[٢٦٣٩] (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بن المبارك، عَن لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَن أبي عَبْدِ الرَّحمنِ المُعَافِرِيِّ، ثُمَّ الحُبُلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصي، يقول: قال رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِن أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ....

أحدٌ مات على الكفر، ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة. وقد تظاهرتْ أدلةُ الكتابِ والسنة وإجماع مَنْ يعتد به على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوصٌ تحصل العلم القطعي، فإذا تقررت هذه القاعدة، حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره، فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفةٌ لها، وَجَبَ تأويله عليها؛ ليجمع بين نصوص الشرع. انتهى.

(عن النبي ﷺ قال: سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة) ذكر الترمذي هذا الحديث لتأييد قول بعض أهل العلم في تفسير قول النبي ﷺ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلا الله دَخَلَ الْجَنَّةَ»، **(وهكذا روي عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي... إلخ)** روى الحافظ ابن جرير في «تفسيره» بعض هذه الآثار بأسانيده.

[٢٦٣٩] قوله: (حدثني عامر بن يحيى) المعافري، أبو خنيس بمعجمة ونون مصغرًا، ثقة، من السادسة.

قوله: (إن الله سيخلص) بتشديد اللام، أي: يميز ويختار، **(رجلًا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة)** وفي رواية ابن ماجه(١): «يُصَاحُ بِرَجُلٍ من أُمَّتِي يَوْمَ القيامةِ عَلَى رؤوس

---

(١) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤٣٠٠).

فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِن هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحافِظُونَ؟ فيَقُولُ: لا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لا يَا رَبِّ! فَيَقُولُ: بَلَى، إنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لا ظُلْمَ عَلَيْكَ اليَوْمَ، فَتخْرجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا أَشْهَدُ أنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا ربِّ! مَا هَذِهِ البِطَاقَةُ مَع هَذِهِ السِّجِلَّات؟ ....

الخلائِق» **(فينشر)** بضم الشين المعجمة، أي: فيفتح، **(تسعة وتسعين سجلًّا)**، بكسرتين فتشديد، أي: كتابًا كبيرًا، **(كل سجل مثل مد البصر)** أي: كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار ما يمتد إليه بصر الإنسان، **(ثم يقول)** أي: الله سبحانه وتعالى، **(أتنكر من هذا)** أي: المكتوب، **(أظلمك كَتَبَتِي)**، بفتحات: جمع كاتب، والمراد: الكرام الكاتبون، **(الحافظون)** أي: لأعمال بني آدم، **(فيقول: أفلك عذر؟)** أي: فيما فعلته، من كونه سهوًا أو خطأً أو جهلًا، ونحو ذلك، **(فيقول: بلى)** أي: لك عندنا ما يقوم مقام عذرك، **(إن لك عندنا حسنة)** أي: واحدة عظيمة مقبولة، وفي رواية ابن ماجه: «ثُمَّ يَقُولُ: أَلَكَ عن ذلك حسنة، فَيَهَابُ الرجلُ فيقول: لا، فيقول: بلى، إنَّ لك عندنا حَسَنَاتٍ».

(فيخرج)، بصيغة المجهول المذكر، وفي رواية ابن ماجه: «فتخرج له»، **(بطاقة)** قال في «النهاية»: البطاقة: رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما تجعل فيه، إن كان عينًا، فوزنه أو عدده، وإن كان متاعًا فثمنه.

قيل: سميت بذلك لأنها تشد بطاقة من الثوب، فتكون الباء حينئذٍ زائدة، وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر.

وقال في «القاموس»: البطاقة: ـ ككتابة ـ: الرقعة الصغيرة المنوطة بالثوب التي فيها رقم ثمنه سُمِّيَتْ بذلك لأنها تشد بطاقة من هدب الثوب.

(فيها) أي: مكتوب في البطاقة، **(أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله)** قال القاري: يحتمل أن الكلمة هي أول ما نطق بها، ويحتمل أن تكون غير تلك المرة مما وقعت مقبولة عند الحضرة، وهو الأظهر في مادة الخصوص من عموم الأمة، **(احضر وزنك)** أي: الوزن الذي لك، أو وزن عملك، أو وقت وزنك، أو آلة وزنك، وهو الميزان؛ ليظهر لك انتفاء الظلم، وظهور العدل، وتحقق الفضل، **(فيقول: يا رب، ما هذه البطاقة)** أي: الواحدة، **(مع هذه السجلات؟)** أي: الكثيرة، وما قدرها بجنبها ومقابلتها،

فَقَالَ: إنَّكَ لا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوْضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كفَّةٍ وَالبطَاقَةُ في كفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَت البِطَاقَةُ، فلا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ الله شَيْءٌ». [جه: ٤٣٠٠، حم: ٦٩٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيْعَةَ عَن عَامِرِ بْنِ يَحْيَى، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ. [بمعناه: والبطاقة: القطعة]

(فقال: **فإنك لا تظلم**) أي: لا يقع عليك الظلم، لكن لا بد من اعتبار الوزن؛ كي يظهر أن لا ظلم عليك، فاحضر الوزن.

قيل: وجه مطابقة هذا جوابًا لقوله: ما هذه البطاقة؟ أن اسم الإشارة للتحقير؛ كأنه أنكر أن يكون مع هذه البطاقة المحقرة موازنة لتلك السجلات، فرد بقوله: «إنك لا تظلم بحقيرة»، أي: لا تحقر هذه؛ فإنها عظيمة عنده سبحانه؛ إذ لا يَثْقُلُ مع اسمِ الله شيءٌ، ولو ثقل عليه شيءٌ لظلمت، (**قال: فتوضع السجلات في كفَّة**) بكسر فتشديد، أي: فردة من زوجي الميزان، ففي «القاموس»: الكفة ـ بالكسر ـ: من الميزان معروف، ويُفتح، (**والبطاقة**) أي: وتوضع، (**في كفة**) أي: في أخرى، (**فطاشت السجلات**) أي: خفت، (**وثقلت البطاقة**) أي: رجحت، والتعبير بالمضي لتحقق وقوعه، (**ولا يثقل**) أي: ولا يرجح ولا يغلب (**مع اسم الله شيء**) والمعنى: لا يقاومه شيءٌ من المعاصي، بل يترجح ذِكْرُ الله تعالى على جميع المعاصي.

فإن قيل: الأعمال أعراضٌ، لا يمكن وزنها، وإنما توزن الأجسام، أجيب: بأنه يوزن السجل الذي كتب فيه الأعمال، ويختلف باختلاف الأحوال، أو أن الله يجسم الأفعال والأقوال، فتوزن، فتثقل الطاعات، وتطيش السيئات؛ لثقل العبادة على النفس، وخفة المعصية عليها؛ ولذا وَرَدَ: «حُفَّتِ الجنَّةُ بِالمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهوَاتِ».

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم[1]: صحيح على شرطِ مسلمٍ. كذا في «الترغيب».

---

(١) ابن حبان، حديث (٢٢٥) والحاكم (٩) وصحَّحه ووافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٢٨٣).

١٨- باب مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هذِهِ الأُمَّة [ت١٨، م١٨]

[٢٦٤٠] (٢٦٤٠) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «تَفَرَّقَتِ اليَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ، أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً». [جه: ٣٩٩١، حم: ٢٧٥١٠، د: ٤٥٩٦].

١٨- باب [ما جاء في] افتراق هذه الأمة

[٢٦٤٠] **قوله: (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة)** شَكٌّ من الراوي، ووقع في حديث عبد الله بن عمرو الآتي: «وَإِنَّ بني إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة» من غير شَكٍّ، **(والنصارى مثل ذلك)** أي: أنهم أيضًا تفرقوا على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة، **(وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)** المراد، من «أمتي»: أمة الإجابة، وفي حديث عبد الله بن عمرو الآتي: «كُلُّهُمْ في النَّارِ إلا مِلَّةٌ واحدةٌ»، وهذا من معجزاته ﷺ؛ لأنه أخبر عن غيب وَقَعَ.

قال العلقمي: قال شيخُنا: أَلَّفَ الإمامُ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي في شرح هذا الحديث كتابًا، قال فيه: قد علم أصحاب المقالات أنه ﷺ لم يرد بالفرقِ المذمومةِ المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام، وإنما قصد بالذم مَنْ خالف أهل الحق في أصول التوحيد، وفي تقدير الخير والشر، وفي شروط النبوة والرسالة، وفي موالاة الصحابة، وما جرى مجرى هذه الأبواب؛ لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضًا، بخلاف النوع الأول؛ فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفيرٍ ولا تفسيقٍ للمخالف فيه، فيرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة إلى هذا النوع من الاختلاف، وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلافُ القدرية، من معبد الجهني وأتباعه، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئًا فشيئًا، إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة، والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة، وهي الفرقة الناجية. انتهى باختصار يسير.

وفي البابِ عَن سَعْدٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦٤١] (٢٦٤١) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفرِيُّ، عَن سُفْيَانَ الثوري عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ زِيَادٍ بن أَنعَمْ الأَفْرِيقي، عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي ....

قوله: (وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك) أما حديث سعد، فلينظر من أخرجه[١].

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الترمذي[٢] بعد هذا الحديث.

وأما حديث عوف بن مالك، فأخرجه ابن ماجه[٣] مرفوعًا، ولفظه: «افْتَرَقَتِ اليهودُ على إحدى وسبعين فرقةً، فواحدةٌ فِي الجنةِ وسبعون في النارِ، وافترقتِ النصارى على ثِنْتَيْنِ وسبعين فرقةً، فإحدى وسبعون في النارِ، وواحِدَةٌ في الجنَّة، والذي نفسُ محمدٍ بيده، لتفترقنَّ أُمَّتِي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً، فواحدةٌ في الجنَّةِ، وثِنْتَان وسبعون في النارِ، قيل: يا رَسُولَ الله، مَنْ هم؟ قال: الجماعة». وفي الباب أيضًا عن معاوية بن أبي سفيان، أخرجه أحمد، وأبو داود[٤] وفيه: «ألا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ من أَهْلِ الكتابِ افترقُوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترقُ على ثلاثٍ وسبعين، ثِنْتَانِ وسبعون في النار، وواحدةٌ في الجنة، وهي الجماعة».

قوله: (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، ونقل المنذري تصحيح الترمذي، وأقرَّه.

[٢٦٤١] قوله: (أخبرنا أبو داود) اسمه: عمر بن سعد بن عبيد، (الحفري) بفتح المهملة والفاء: نسبة إلى موضع بالكوفة، ثقة، عابد، من التاسعة، (عن عبد الله بن يزيد) المعافري، أبي عبد الرحمن الحبلي، (ليأتين على أمتي) من الإتيان: وهو المجيء بسهولة، وعُدِّيَ بـ«على» لمعنى الغلبة المؤدية إلى الهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ﴾

---

(١) أخرجه عبد بن حميد، حديث (١٤٨).

(٢) الترمذي، كتاب الإيمان، حديث (٢٦٤١).

(٣) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٣٩٩٢).

(٤) أحمد، حديث (١٦٤٩٠) وأبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٥٩٧).

مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَن أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَن يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: ومَن هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: ....

[الذاريات: ٤٢]، **(ما أتى على بني إسرائيل)** «ما»: موصولة، وهي مع صلتها فاعلٌ لـ «يأتين».

(حذو النعلِ بالنعلِ) حذو النعل: استعارةٌ في التساوي، وقيل: الحذو القطع والتقدير أيضًا، يُقال: حذوت النعل بالنعل، إذا قدرت كل واحدة من طاقاتها على صاحبتها؛ لتكونا على السواء، ونصبه على المصدر، أي: يحذونهم حذوًا مثل حذو النعل بالنعل، أي: تلك المماثلة المذكورة في غاية المطابقة، والموافقة، كمطابقة النعل بالنعل.

(حتى إن كان منهم) حتى: ابتدائية، والواقع بعده جملة شرطية، وقوله الآتي: «لكان» إما جوابُ قسمٍ مقدر، والمجموع جواب الشرط، وإما «إن» بمعنى «لو»؛ كما يقع عكسه، وليست «إن» هذه مخففة من المثقلة كما زعم. كذا نقله السيد جمال الدين عن زين العرب، وفي «الأزهار» بكسر الهمزة، وسكون النون مخففة، أي: حتى إنه. كذا ذكره الأبهري، وهذا الخلاف مبنيٌّ على أنه هل يجوز حذف ضمير الشأن من «إن» المكسورة، فمنعه ابن الحاجب، وجوزه ابن الملك.

(من أتى أمه علانية)؛ إتيانها كنايةٌ عن الزنا **(من يصنع)** أي: يفعل، **(ذلك)** أي: الإتيان، **(وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة)** سمى عليه الصلاة والسلام طَرِيْقَةَ كُلٍّ واحد منهم ملة؛ اتساعًا، وهي في الأصل: ما شرع الله لعباده على ألسنةِ أَنْبِيَائِهِ؛ ليتوصَّلُوا به إلى القُرْبِ من حضرته تعالى، ويستعمل في جملة الشرائع دون آحادها، ولا تكاد توجد مضافة إلى الله تعالى، ولا إلى آحاد أمة النبيِّ، بل يقال: ملة محمد ﷺ، أو ملتهم كذا، ثم إنها اتسعت، فاستعملت في الملل الباطلة؛ لأنهم لما عظم تفرقهم وتدينت كل فرقة منهم بخلاف ما تدين به غيرها، كانت طريقةُ كلٍّ منهم كالملة الحقيقية في التدين، فسميت باسمها مجازًا.

وقيل: الملة: كلُّ فعلٍ وقولٍ اجتمع عليه جماعة، وهو قد يكون حقًّا وقد يكون باطلًا، والمعنى: أنهم يفترقون فرقًا تتدين كلٌّ واحدة منها بخلاف ما تتدين به الأخرى.

(وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة) قيل: فيه إشارة لتلك المطابقة مع زيادة هؤلاء في ارتكاب البدع بدرجة، **(إلا ملة)**، بالنصب، أي: إلا أهل ملة، **(قالوا: من هي)** أي: تلك

«مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مُفَسَّرٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٢٦٤٢] (٢٦٤٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ....

الملة - أي: أهلها - الناجية، (ما أنا عليه وأصحابي) أي: هي ما أنا عليه وأصحابي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف، فتحسين الترمذي له لاعتضاده بأحاديث الباب، وحديث عبد الله بن عمرو هذا أخرجه أيضًا الحاكم[1]، وفيه: «ما أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي»، (مفسر) اسم مفعول من التفسير، أي: مبين، بين فيه ما لم يبين في حديث أبي هريرة المتقدم.

واعلم: أن أصول البدع كما نقل في المواقف ثمانية:

المعتزلة: القائلون بأن العباد خالقو أعمالهم، وبنفي الرؤية، وبوجوب الثواب والعقاب، وهم عشرون فرقة.

والشيعة: المفرطون في محبة علي -كرم الله وجهه- وهم اثنان وعشرون فرقة.

والخوارج: المفرطة المكفرة له رضي الله عنه ومَنْ أذنب كبيرةً، وهم عشرون فرقة.

والمرجئة: القائلة بأنه لا يضر مع الإيمان معصية؛ كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهي خمس فرق.

والنجارية: الموافقة لأهل السنة في خلق الأفعال، والمعتزلة في نفي الصفات، وحدوث الكلام، وهم ثلاثُ فرق.

والجبرية: القائلة بسلب الاختيار عن العباد، فرقة واحدة.

والمشبهة: الذين يشبهون الحق بالخلق في الجسمية والحلول، فرقة أيضًا.

فتلك اثنتان وسبعون فرقة كلُّهم في النار، والفرقة الناجية: هم أهل السنة البيضاء المحمدية، والطريقة النقية الأحمدية. كذا في «المرقاة».

[٢٦٤٢] قوله: (عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني) بفتح المهملة، وسكون التحتانية

---

(١) الحاكم، حديث (٤٤٤).

عَن عَبْدِ الله بْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَى عَلَيْهِم مِن نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِن ذَلِكَ النُّور اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ القَلَمُ عَلَى عِلْمِ الله». [حم: ٢٧٧٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٦٤٣] (٢٦٤٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو داود، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ الله عَلَى العِبَادِ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّهُ عَلَيْهِم

بعدها موحدة، كنيته: أبو زرعة، الحمصي، ثقة، من السادسة، وروايته عن الصحابة مرسلة، (عن عبد الله بن الديلمي) هو عبد الله بن فيروز الديلمي، أخو الضحاك، ثقة، من كبار التابعين، منهم من ذكره في الصحابة.

قوله: (خلق خلقه) أي: الثقلين من الجن والإنس، فإن الملائكة ما خلقوا إلَّا من نور، (في الظلمة) أي: الكائنين في ظلمة النفس الأمارة بالسوء، المجبولة بالشهوات المردية، والأهواء المضلة، (فألقى) وفي رواية: «فرش»، (من نوره) أي: شيئًا من نوره، (فمن أصابه من ذلك النور) أي: شيء من ذلك النور، (اهتدى) أي: إلى طريق الجنة، (ومن أخطأه) أي: ذلك النور، يعني: جاوزه ولم يصل إليه، (ضل) أي: خرج عن طريق الحق، (فلذلك) أي: من أجل أن الاهتداء والضلال قد جرى، (أقول: جف القلم على علم الله) أي: على ما علم الله، وحكم به في الأزل، لا يتغير ولا يتبدل، وجفاف القلم عبارة عنه، وقيل: من أجل عدم تغير ما جرى في الأزل تقديرُهُ من الإيمان والطاعة والكفر والمعصية أقول: جف القلم.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والحاكم وصححه، وابن حبان.

[٢٦٤٣] قوله: (حدثنا أبو أحمد) الزبيري، (عن أبي إسحاق) هو السبيعي، (عن عمرو بن ميمون) الأودي، الكوفي.

قوله: (أتدري) أي: أتعرف، (ما حق الله على العباد؟) الحق: كُلُّ موجود متحقق، أو ما سيوجد لا محالة، ويقال للكلام الصدق: حق؛ لأن وقوعه متحقق، لا تردد فيه، وكذا

أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»: قَالَ: أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قلت: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ». [خ: ٢٨٥٦، م: ٣٠، جه: ٤٢٩٦، حم: ٢١٤٨٦].

هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

الحق: المستحق على الغير، إذا كان لا تردد فيه، والمراد هنا: ما يستحقه الله على عباده، مِمَّا جعله محتمًا عليهم. قاله ابن التيمي في «التحرير».

وقال القرطبي: حق الله على العباد هو ما وعدهم به من الثواب، وألزمهم إياه بخطابه، (أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا) المراد بالعبادة عمل الطاعات، واجتناب المعاصي، وعطف عليهم عدم الشرك؛ لأنه تمام التوحيد، والحكمة في عطفه على العبادة، أن بعض الكفرة كانوا يدعون أنهم يعبدون الله، ولكنهم كانوا يعبدون آلهة أخرى، فاشترط نفي ذلك، والجملة حالية، والتقدير: يعبدونه في حال عدم الإشراك به، قال ابن حبان: عبادة الله: إقرار باللسان، وتصديق بالقلب، وعمل بالجوارح، ولهذا قال في الجواب: فما حق العباد إذا فعلوا ذلك؟ فعبر بالفعل، ولم يعبر بالقول.

(أن لا يعذبهم) وفي رواية للبخاري[1]: «حقُّ العبادِ عَلى الله أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ» قال القرطبي: حق العباد على الله ما وعدهم به من الثواب والجزاء، فحقّ ذلك، ووجب بحكم وعده الصدق، وقوله الحق الذي لا يجوز عليه الكذب في الخبر، ولا الخلف في الوعد، فالله سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيءٌ بحكم الأمر؛ إذ لا آمر فوقه، ولا حكم للعقل، لأنه كاشف لا موجب. انتهى.

قال الحافظ: وتمسك بعض المعتزلة بظاهره، ولا متمسك لهم فيه مع قيام الاحتمال، قال: وقد تقدم في العلم عدة أجوبة غير هذه، ومنها:

أن المراد بالحق ههنا المتحقق الثابت، أو الجدير؛ لأن إحسان الربِّ لمن لا يتخذ ربًّا سواه جدير في الحكمة أن لا يعذبه.

أو المراد: أنه كالواجب في تحققه، وتأكده، أو ذكر على سبيل المقابلة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٩٦٧).

[٢٦٤٤] (٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَعَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رَفِيْعٍ وَالأَعْمَشِ، كُلُّهُمْ سَمِعُوا زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَن أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي فأخبرني أَنَّهُ مَن مَاتَ لا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: نَعَم». [خ: ١٢٣٧، م: ٩٤، حم: ٢٠٨٤١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ.

كمل كتاب الإيمان ويليه كتاب العلم

[٢٦٤٤] **قوله:** (عن حبيب بن أبي ثابت) قال الحافظ: حبيب بن أبي ثابت: قيس، ويُقال: هند بن دينار الأسدي، مولاهم، أبو يحيى، الكوفي، ثقة، فقيه، جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة.

قوله: (فبشرني) بأن قال لي: (**إنه من مات لا يشرك بالله شيئًا**) أي: ويشهد أن لا إله إلَّا الله، وأن محمدًا رَسُولُ الله، (**دخل الجنة وإن زنى وإن سرق**) أي: وإن ارتكب كلَّ كبيرةٍ، فلا بد من دخوله إيَّاها، إما ابتداء إن عفي عنه، أو بعد دخوله النار، حسبما نطقت به الأخبار.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**وفي الباب عن أبي الدرداء**) أخرجه[1] أحمد في «مسنده».

✽ ✽ ✽

(١) أحمد، حديث (٢٦٩٧٩، ٢٦٩٤٥).

(٤٢) كتاب العلم عن رسول الله ﷺ

١- باب إِذَا أَرَادَ الله بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّين [ت١، م١]

[٢٦٤٥] (٢٦٤٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَن أَبِيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن يُرِدِ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». [خ: ٣١١٦، م: ١٠٣٧، جه: ٢٢٠، حم: ٢٧٨٦، مي: ٢٢٥].

٤٢- [كِتَابُ] العِلْمِ

وقع في بعض النسخ: «بِسمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ»: أبوابُ العلم.

١- باب «إذا أراد الله بعبد خيرًا فَقَّهَهُ فِي الدين»

[٢٦٤٥] قوله: (من يرد الله به خيرًا) قال الحافظ: نَكَّر خيرًا ليشمل القليل والكثير، والتنكير للتعظيم؛ لأن المقام يقتضيه، (يفقهه) بتشديد القاف، وفي حديث عمر عند ابن أبي عاصم في كتاب «العلم»: «يفهمه» بالهاء المشددة المكسورة بعدها ميم.

قال الحافظ: وإسناده حسن، والفقه هو الفهم، قال الله تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، أي: لا يفهمون، والمراد: الفهم في الأحكام الشرعية، يقال: فَقُهَ بالضم: إذا صار الفقه له سجية، وفَقَه بالفتح: إذا سبق غيره إلى الفهم، وفَقِه بالكسر: إذا فهم، ومفهوم الحديث: أن من لم يتفقه في الدين، أي: يتعلم قواعد الإسلام، وما يتصل بها من الفروع - فقد حرم الخير، وقد أخرج أبو يعلى حديث معاوية من وجه آخر ضعيف، وزاد في آخره: «وَمَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ في الدِّينِ لَمْ يُبَالِ الله به»[1]. والمعنى صحيح؛ لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهًا، ولا طالب فقه، فيصح أن يوصف بأنه ما أُرِيد به الخير.

---

(١) أبو يعلى، حديث (٧٣٨١) بلفظ غير الذي ذكره الحافظ ولفظه: «ومَن لَم يفقِّههُ لم يُبَلْ بِهِ» والظاهر أنه وقع في بعض نسخ «مسند أبي يعلى» باللفظ الذي ذكره الحافظ، والله أعلم.

وفي البابِ عَن عُمَرَ وَأبي هُرَيْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ، هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢- باب فَضْلِ طَلَبِ العِلْمِ [ت٢، م٢]

[٢٦٤٦] (٢٦٤٦) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأعْمَشِ عَن أبي صَالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمسُ فِيه عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إلَى الجَنَّةِ». [م: ٢٦٩٩، جه: ٢٢٥، حم: ٧٣٧٩، مي: ٣٤٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة ومعاوية) أما حديث عمر[١]، فأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب «العلم».

وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه ابن ماجه[٢].

وأما حديث معاوية ـ وهو ابن أبي سفيان ـ فأخرجه أحمد، والشيخان[٣].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

٢- باب فضل طلب العلم

[٢٦٤٦] **قوله: (من سلك)** أي: دخل، أو مشى، **(طريقًا)** أي: حسية، أو معنوية، **(يلتمس فيه)** أي: يطلب فيه، والجملة حال، أو صفة، **(علمًا)** نَكِرَة؛ ليشمل كل نوع من أنواع علوم الدين، قليله أو كثيره، إذا كان بنيَّةِ القربة والنفع والانتفاع، وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم، وقد ذهب موسى إلى الخضر (عليهما الصلاة والسلام) وقال: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]، ورحل جابر بن عبد الله من مسيرةِ شهرٍ إلى عبد الله بن قيس في حديثٍ واحدٍ، **(طريقًا)** أي: موصلًا ومنهيًا، **(إلى الجنة)** مع قطع العقبات الشاقة دونها يوم القيامة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم مطولًا.

---

(١) انظر «مسند الشاميين» للطبراني، حديث (١٩٣٣).

(٢) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٢٢٠).

(٣) أحمد، حديث (١٦٣٩٢) والبخاري، كتاب العلم، حديث (٧١) ومسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٠٣٧).

[٢٦٤٧] (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا خالِدُ بْنُ يَزِيدَ العُتَكِيُّ، عَن أبي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَن الرَّبِيعِ بْنِ أنَسٍ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن خَرَجَ في طَلَبِ العِلْمِ كَانَ في سَبِيلِ الله حَتَّى يَرْجِعَ». [فيه ضعف، خالد بن يزيد، ضعّفه الذهبي والعقيلي، ووثقه ابن حبان، وأبو جعفر، صدوق، سيء الحفظ].

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

[٢٦٤٨] (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُعَلّى، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَن أبي دَاودَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ سَخْبَرَةَ، عَن سَخْبَرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن طَلَبَ العِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى». [موضوع مي: ٥٦١].

[٢٦٤٧] قوله: (حدثنا خالد بن يزيد العتكي) ـ بفتح العين المهملة والفوقية ـ، الأزدي، البصري، صاحب اللؤلؤ، صدوق، يهم، من الثامنة، (عن أبي جعفر الرازي) التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه: عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الري، صدوق، سيء الحفظ، خصوصًا عن مغيرة، من كبار السابعة، (عن الربيع بن أنس) البكري، أو الحنفي، بصري، نزل خراسان، صدوق، له أوهام، رمي بالتشيع، من الخامسة.

قوله: (من خرج) أي: من بيته أو بلده، (في طلب العلم) أي: الشرعي، فرض عين أو كفاية، (فهو في سبيل الله) أي: في الجهاد؛ لما أن في طلب العلم من إحياءِ الدين، وإذلال الشيطان وإتعاب النفس، كما في الجهاد، (حتى يرجع) أي: إلى بيته.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الدارمي، والضياء المقدسي(١).

[٢٦٤٨] قوله: (أخبرنا محمد بن المعلى) بن عبد الكريم، الهمداني، اليامي ـ بالتحتانية ـ الكوفي، نزيل الري، صدوق، من الثامنة، (أخبرنا زياد بن خيثمة) الجعفي، الكوفي، ثقة، من السابعة.

قوله: (من طلب العلم) أي: العلم الشرعي ليعمل به، (كان) أي: طلبه للعلم، (كفارة) وهي ما يستر الذنوب ويزيلها من كفر إذا ستر، (لما مضى) أي: من ذنوبه، قيل: هذا الحديث مع ما فيه من الضعف مخالفٌ للكتاب والسنن المشهورة في إيجاب الكفارات

---

(١) الضياء المقدسي في «المختارة»، حديث (٢١١٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ ضَعِيفُ الإسْنَادِ، أَبُو دَاوُدَ نفيع الأعمى يُضَعَّفُ في الحديثِ، وَلَا نَعْرِفُ لِعَبْدِ الله بْنِ سَخْبَرَةَ كَبِيرَ شَيْءٍ وَلَا لأَبِيه، وَاسْمُ أَبِي دَاوُدَ نُفَيْعٌ الأَعْمَى، تَكَلَّمَ فِيهِ قَتَادَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

٣- باب مَا جَاءَ فِي كِتْمَانِ العِلْم [ت٣، م٣]

[٢٦٤٩] (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بديْلِ بْنِ قُرَيْشٍ اليَامِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ زَاذَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحَكَمِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

والحدود، إلَّا إذا قلنا بالتخصيص، يعني: بالصغائر، وهو موضع بحث. كذا في زين العرب نقله السيد، والظاهر أن الكفارة مختصةٌ بالصغائر، أو بحقوق الله التي ليس لها تدارك، أو يشمل حقوق العباد التي لا يمكن تداركه لها.

ويمكن أن يكون المَعْنَى: أَنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ وَسِيلَةٌ إِلى ما يكفر به ذنوبه كلها، من التوبة ورد المظالم وغيرها. كذا في «المرقاة»

قوله: (هذا حديث ضعيف الإسناد)وأخرجه الدارمي.

قوله: (أبو داود اسمه: نفيع الأعمى)مشهور بكنيته، كوفي، ويقال له: نافع، **(يضعف في الحديث)**قال الحافظ: متروك، وقد كذبه ابن معين، من الخامسة، **(ولا نعرف)**بفتح النون، وكسر الراء، أو بضم التحتية، وفتح الراء، **(لعبد الله بن سخبرة)**قال في «تهذيب التهذيب»: روى عن أبيه، وعنه أبو داود الأعمى، روى له الترمذي حديثًا واحدًا وضعّفه، وقال في «التقريب»: مجهول، من الرابعة.

(كبير شيء)أي: كثير شيء من الأحاديث، **(ولا لأبيه)**هو سخبرة، بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة، وفتح الموحدة، وبالراء، قال في «التقريب»: سخبرة صحابي في إسناد حديثه ضعف، وعند الترمذي: عن سخبرة، وليس بالأزدي، وقال غيره: هو الأزدي.

٣- باب ما جاء في كتمان العلم

[٢٦٤٩]قوله: (عن عمارة بن زاذان)الصيدلاني، أبي سلمة، البصري، صدوق، كثير الخطأ، من السابعة، **(عن علي بن الحكم)**البناني، بضم الموحدة، وبنونين: الأولى خفيفة، كنيته أبو الحكم، البصري، ثقة، ضعفه الأزدي بلا حجة، من الخامسة، **(عن عطاء)**هو ابن أبي رباح.

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «مَن سُئِلَ عَن عِلْمٍ ثُمَّ كَتَمَهُ أُلْجِمَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِن نَارٍ».

[جه: ٢٦١، حم: ٧٥١٧، د: ٣٦٥٨].

وفي البابِ عَن جَابِرٍ وعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ حديث حَسَنٌ.

قوله: **(من سُئل عن علم علمه)** وهو علم يحتاج إليه السائل في أمر دينه، **(ثم كتمه)** بعدم الجواب، أو بمنع الكتاب، **(ألجم)** أي: أدخل في فمه لجام؛ لأنه موضع خروج العلم والكلام.

قال الطيبي شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في فم الدابة.

(بلجام من نار)؛ مكافأة له، حيث ألجم نفسه بالسكوت، وشبه بالحيوان الذي سُخِّر ومُنع من قصده ما يريده، فإن العالم من شأنه أن يدعو إلى الحق، قال ابن حجر: «ثم» هنا استبعادية؛ لأن تعلم العلم إنما يقصد لنشره ونفعه الناس، وبكتمه يزول ذلك الغرض الأكمل، فكان بعيدًا ممن هو في صورة العلماء والحكماء، قال السيد: هذا في العلم اللازم التعليم، كاستعلام كافر عن الإسلام ما هو؟ أو حديث عَهْدٍ به عن تعليم صلاة حَضَرَ وقتُها، وكالمستفتي في الحلال والحرام؛ فإنه يلزم في هذه الأمور الجواب، لا نوافل العلوم الغير الضرورية، وقيل: العلم هنا علم الشهادة.

قوله: **(وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عَمْرٍو)** أما حديث جابر، فأخرجه ابن ماجه[1] عنه مرفوعًا: «إِذَا لَعَنَ آخرُ هَذِهِ الأمة أَوَّلَهَا، فمَنْ كَتَمَ حَدِيثًا فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ الله»، قال المنذري: فيه انقطاع.

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه ابن حبان[2] في «صحيحه»، بنحو حديث أبي هريرة، والحاكم، وقال: صحيح لا غبار عليه.

قوله: **(حديث أبي هريرة حديث حسن)** وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح، والحديث سكت عنه أبو داود، وقال المنذري ـ بعد نقل تحسين الترمذي ما لفظه ـ: وقد روي عن أبي هريرة من طرق فيها مقال، والطريق الذي خرج بها

---

(١) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٢٦٣).

(٢) ابن حبان، حديث (٩٦) والحاكم، حديث (٣٤٤) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٠٢٧) وقال الهيثمي (١/ ١٦٣): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله موثوقون.

٤- باب مَا جَاءَ فِي الاسْتِيصاءِ بِمنْ يَطْلُبُ العِلم [ت٤، م٤]

[٢٦٥٠] (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحُفْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ العَبديِّ قَالَ، كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ، فَيَقُولُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِن أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا». [ضعيف، أبو هارون، متروك: جه: ٢٤٩].

أبو داود طريق حسن، فإنه رواه عن التبوذكي، وقد احتج به البخاري ومسلم، عن حماد بن سلمة، وقد احتج به مسلم، واستشهد به البخاري عن علي بن الحكم البناني، قال الإمام أحمد: ليس فيه بأس، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، صالح الحديث عن عطاء بن أبي رباح، وقد اتفق الإمامان على الاحتجاج به، وقد روي هذا الحديث أيضًا من رواية عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعمر بن عبسة، وعلي بن طلق، وفي كلٍّ منها مقال. انتهى.

٤- باب ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم

[٢٦٥٠] قوله: (عن سفيان) هو الثوري، (عن أبي هارون) اسمه: عمارة بن جوين - بجيم مصغرًا - العبدي، مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه، شيعي، من الرابعة، (فيقول: مرحبًا بوصية رسول الله ﷺ) قال المناوي: أي: رحبت بلادكم واتسعت وأتيتم أهلًا، فلا تستوحشوا بوصيته ﷺ، (إن الناس لكم تبع) جمع: تابع، كخدم جمع خادم، والخطاب لعلماء الصحابة، يعني: إن الناس يتبعونكم في أفعالكم وأقوالكم؛ لأنكم أخذتم عني مكارم الأخلاق، وفيه مأخذ لتسمية التابعي تابعيًّا، وإن كانت التبعية عامة بواسطة أو بغير واسطة، ولكن المطلق ينصرف إلى الكامل، (من أقطار الأرض) جمع قطر: بضم القاف، وسكون الطاء المهملة: الناحية والجانب، أي: من جوانبها (يتفقهون في الدين) أي: يطلبون الفقه والفهم فيه، والجملة استئنافية، لبيان علة الإتيان، أو حال من المرفوع في «يأتونكم»، وهو أقرب إلى الذوق. قاله الطيبي.

(فإذا أتوكم) أي: بهذا القصد، وآثر «إذا» على «إن» لإفادتها تحقيق وقوع هذا الأمر، فهو من أعلام نبوته؛ لوقوع ذلك كما أخبر به، (فاستوصوا بهم خيرًا) أي: في تعليمهم علوم

قَالَ أَبُو عِيْسَى: قَالَ عَلِيُّ بن عبد الله، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: كَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ أَبَا هَارُونَ العَبْدِيَّ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سعيدٍ: مَا زَالَ ابنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَن أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو هَارُونَ اسْمُهُ: عِمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ.

[٢٦٥١] (٢٦٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَة، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَن أَبِي هَارُونَ العَبْدِيِّ عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِيكُمْ رِجَالٌ مِن قِبَلِ المَشْرِقِ يَتَعَلَّمُونَ، فَإِذَا جَاؤوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا». قَالَ، فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ إِذَا رَآنَا قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ. [ضعيف، انظر ما قبله].

قَالَ: هَذَا حديثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أَبِي هَارُونَ العبدي عَن أَبِي سَعِيدٍ الخدري.

الدين، وتحقيقهم اطلبوا الوصية والنصيحة بهم من أنفسكم، فالسين للطلب، والكلام من باب التجريد، أي: ليجرد كل منكم شخصًا من نفسه، ويطلب منه التوصية في حق الطالبين، ومراعاة أحوالهم، وقيل: الاستيصاء طلب الوصية من نفسه أو من غيره، بأحد أو بشيء، يقال: استوصيت زيدًا بعمرو خيرًا، أي: طلبت من زيد أن يفعل بعمرو خيرًا، والباء في «بهم» للتعدية، وقيل: الاستيصاء: قبول الوصية، ومعناه: اقبلوا الوصية مني بإيتائهم خيرًا، وقيل: معناه: مروهم بالخير، وعظوهم وعلموهم إياه. كذا في «المرقاة».

قوله: (قال علي بن عبد الله) هو ابن المديني، (قال يحيى بن سعيد) هو القطان، (وما زال ابن عون) اسمه: عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون، البصري، ثقة، ثبت، فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من السادسة.

[٢٦٥١] قوله: (يأتيكم رجال من قبل المشرق) ورواه ابن ماجه(١)، من طريق الحكم عن أبي هارون، عن أبي سعيد ﷺ بلفظ: «سَيَأْتِيكُمْ أَقْوَامٌ يَطْلُبُونَ الْعِلمَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ، فَقُولُوا لَهُمْ: مَرْحَبًا مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ، واقنوهم»، قلتُ للحكم: ما اقنوهم؟ قال: علموهم.

قوله: (وهذا حديث... إلخ) وهو ضعيف؛ لضعف أبي هارون، وأخرجه -أيضًا- ابن ماجه.

---

(١) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٢٤٧).

٥- باب مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ العِلْم [ت٥، م٥]

[٢٦٥٢] (٢٦٥٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». [خ: ٧٣٠٧، م: ٢٦٧٣، جه: ٥٢، حم: ٦٤٧٥، مي: ٢٣٩].

٥- باب ما جاء في ذهاب العلم

[٢٦٥٢] قوله: **(إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا)** أي: محوًا من الصدور، والمراد به علم الكتاب والسنة، وما يتعلق بهما، قال القاري: انتزاعًا: مفعول مطلق، على معنى: يقبض؛ نحو رجع القهقرى، وقوله: **(ينتزعه من الناس)**؛ صفة مبينة للنوع، كذا قاله السيد جمال الدين.

وقال ابن الملك: انتزاعًا: مفعول مطلق للفعل الذي بعده، والجملة حالية، يعني: لا يقبض العلم من الناس بأن يرفعه من بينهم إلى السماء.

(ولكن يقبض العلم) أي: يرفعه، **(بقبض العلماء)** أي: بموتهم وقبض أرواحهم، **(حتى إذا لم يترك)** أي: الله تعالى **(اتخذ الناس رؤوسًا)** قال النووي رحمه الله: ضبطناه في البخاري «رؤوسًا»، بضم الهمزة والتنوين: جمع رأس، وضبطوه في مسلم هنا بوجهين: أحدهما: هذا، والثاني: رؤساء، جمع رئيس، وكلاهما صحيح، والأول أشهر. انتهى. قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد نقل كلام النووي هذا ـ: وفي رواية أبي ذر أيضًا بفتح الهمزة، وفي آخره همزة أخرى مفتوحة: جمع رئيس، **(فأفتوا)** من الإفتاء، أي: أجابوا وحكموا، **(بغير علم)** وفي رواية أبي الأسود في الاعتصام عند البخاري: «فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ»، **(فضلوا)** أي: صاروا ضالين، **(وأضلوا)** أي: مضلين لغيرهم، وفي الحديث الحثُّ على حفظ العلم، والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية، وذم من يقدم عليها بغير علم، واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد، ولله الأمر، يفعل ما يشاء.

وفي البابِ عَن عَائِشَةَ وَزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ عَن عُرْوَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وَعَنْ عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ عَن النبيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا.

[٢٦٥٣] (٢٦٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن أَبِيه جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَن أبي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُوْل الله ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلَسُ العِلْمُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى لا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ»، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا، وَقَدْ قَرَأْنَا القُرْآنَ؟ فَوَالله، لَنقرأنَّهُ، وَلَنُقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ! إِنْ كُنْتُ ....

قوله: (وفي الباب عن عائشة وزياد بن لبيد) أما حديث «عائشة»، فلينظر من أخرجه [(١)]. وأما حديث زياد بن لبيد، فأخرجه أحمد، وابن ماجه [(٢)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وابن ماجه.

[٢٦٥٣] قوله: (فشخص ببصره) أي: رفعه، (هذا أوان) أي: وقت، (يختلس العلم من الناس) أي: يختطف ويسلب علم الوحي منهم، والجملة صفة «أوان»، (حتى لا يقدروا منه) أي: من العلم، (على شيء) أي: من رسول الله ﷺ قال ابن الملك، قال القاري: والأظهر: على شيء من العلم، قال الطيبي: فكأنه عليه الصلاة والسلام لما نظر إلى السماء كُوشف باقتراب أجله، فأخبر بذلك، (فقال زياد بن لبيد الأنصاري) الخزرجي، خرج إلى رسول الله ﷺ بمكة، فأقام معه حتى هاجر، فكان يُقال له: مهاجري أنصاري، (وقد قرأنا القرآن، فوالله لنقرأنه، ولنقرئنه نساءنا وأبنائنا) يعني: والحال أن القرآن مستمر بين الناس إلى يوم القيامة، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] (قال: ثكلتك أمك) أي: فقدتك، وأصله الدعاء بالموت، ثم يستعمل في التعجب، (إن كنت) «إن»: مخففة من الثقيلة؛ بدليل اللام الآتية الفارقة، واسمها ضمير الشأن محذوف، أي: أن الشأن كنت أنا.

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣١٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٧١).

(٢) أحمد، حديث (١٧٠١٩) وابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٤٨).

لأعُدُّكَ مِن فُقَهَاءِ أهْلِ المَدِينَةِ: هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإنْجِيلُ عِنْدَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟» قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قُلْتُ: ألا تَسْمَعُ إلى مَا يَقُولُ أخُوكَ أبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: صَدَقَ أبُو الدَّرْدَاءِ، إنْ شِئْتَ لأحَدِّثَنَّكَ بِأَولِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الخُشُوعُ، يُوْشِك أنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعة فَلا تَرَى فِيه رَجُلًا خَاشِعًا. [مي: ٢٨٨].

قَالَ أبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ عِنْدَ أهْلِ الحَدِيثِ، وَلَا نَعْلَمُ أحَدًا تَكَلَّمَ فِيه غَيْرَ يَحْيَى بْن سَعِيدٍ القَطَّانِ، وَقَدْ رُوِيَ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوَ هَذَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن أبِيه، عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَن النبيِّ ﷺ.

٦- باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدُّنيا [ت٦، م٦]

[٢٦٥٤] (٢٦٥٤) حَدَّثَنَا أبُو الأشْعَثِ، أحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ العِجْلِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي ابنُ كَعْبِ بْن مَالِكٍ عَن أبِيه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن طَلَبَ العِلْمَ ليُجَارِيَ بِهِ العُلَمَاءَ،

(لأعدك) وفي رواية: «لأراك» (فما تغني عنهم) أي: فماذا تنفعهم وتفيدهم، وفي حديث زياد بن لبيد عند ابن ماجه: «أَوَلَيْسَ هذه اليهودُ والنصارى يقرؤون التوراةَ والإنجيل، لا يعملون بشيءٍ مما فيهما»، قال القاري: أي: فكما لم تفدهم قراءتهما مع عدم العلم بما فيهما، فكذلك أنتم، والجملةُ حال من «يقرأون» أي: يقرأون غير عاملين، نزل العالم الذي لا يعمل بعلمه منزلة الجاهل، بل منزلة الحمار الذي يحمل أسفارًا، بل أولئك كالأنعام، بل هم أضل، (الخشوع) قال في «المجمع»: الخشوع في الصوت والبصر، كالخضوع في البدن.

٦- باب ما جاء في من يطلب بعلمه الدنيا

[٢٦٥٤] قوله: (حدثني ابن كعب بن مالك) هو إما عبد الرحمن بن كعب، أو عبد الله بن كعب، وهما من ثقات التابعين، (من طلب العلم) أي: لا لله، بل (ليجاري به العلماء) أي: يجري معهم في المناظرة والجدال؛ ليظهر علمه في الناس رياء وسمعة. كذا في

أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أو يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ لَيْسَ بِذَاكَ القَوِيِّ عِنْدَهُمْ، تُكُلِّمَ فِيه مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

[٢٦٥٥] (٢٦٥٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الهَنَّاء، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَن أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ، عَن خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن تَعَلَّمَ عِلْمًا ....

«المجمع»، (أو ليماري به السفهاء) جمع السفيه: وهو قليل العقل، والمراد به الجاهل، أي: ليجادل به الجهال، والمماراة من المرية، وهي الشك، فإن كل واحد من المتحاجين يَشُكُّ فيما يقول صاحبه، ويشككه مما يورد على حجته، أو من المري، وهو مسح الحالب، ليستنزل ما به من اللبن، فإن كلًا من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه. كذا حققه الطيبي، (ويصرف به وجوه الناس إليه) أي: يطلبه بنية تحصيل المال والجاه، وإقبال العامة عليه.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر.

قوله: (وإسحاق بن يحيى بن طلحة، ليس بذاك القوي عندهم... إلخ) قال في «التقريب»: إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ضعيف، من الخامسة.

[٢٦٥٥] قوله: (حدثنا نصر بن علي) وفي بعض النسخ: حدثنا علي بن نصر بن علي بن نصر بن علي، والظاهر أن هاتين النسختين صحيحتان، فإن نصر بن علي وابنه علي بن نصر بن علي، كليهما من شيوخ الترمذي، ومن أصحاب محمد بن عباد الهنائي، (أخبرنا محمد بن عباد الهنائي) ـ بضم الهاء، وتخفيف النون ـ أبو عباد البصري، صدوق، من التاسعة (عن خالد بن دريك) ـ بالمهملة والراء والكاف مصغرًا ـ ثقة، يرسل، من الثالثة، وفي «تهذيب التهذيب»: روى عن ابن عمر وعائشة، ولم يدركهما[١].

قوله: (من تعلم علمًا) وفي حديث أبي هريرة عند أحمد وأبي داود[٢]: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا

---

(١) نسي الشارح حديث جابر في الباب الذي أشار إليه الترمذي، وقد أخرجه ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٢٥٤) وابن حبان، حديث (٧٧) والحاكم (٢٩٠) والبيهقي في «الشعب» (١٧٧١) وابن عدي في «الكامل» (٧/٢١٦).

(٢) أحمد، حديث (٨٢٥٢) وأبو داود، كتاب العلم، حديث (٣٦٦٤).

لِغَيْرِ الله، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ الله، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [ضعيف، خالد بن دريك، لم يدرك ابن عمر: جه: ٢٥٨].

وفي الباب عَن جابر.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث أيوب إلَّا من هذا الوجه.

٧- باب مَا جَاءَ فِي الحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّماع [ت٧، م٧]

[٢٦٥٦] (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِن وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثمانَ يُحَدِّثُ عَن أَبِيه، قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِن عِنْدِ مَرْوَانَ نِصْفَ النَّهَارِ، قُلْنَا: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ فَقُمنَا فَسَأَلْنَاهُ؟ فَقَالَ: نَعَم، سَأَلَنَا عَن أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِن رَسُولِ الله ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا

مما يبتغى به وجهُ الله»، **(لغير الله)**، من نحو طلب الجاه وجلب الدنيا، **(أو أراد به غير الله)** الظاهر أن «أو»: للشك، **(فليتبوأ مقعده من النار)** أي: فليتخذ له فيها منزلًا، فإنها داره وقراره، والحديث فيه انقطاع؛ فإن خالد بن دريك لم يدرك ابن عمر رضي الله عنه، وأخرجه أيضًا ابن ماجه من طريق محمد بن عباد المذكور.

٧- باب [ما جاء] فِي الحَثِّ على تَبْلِيغِ السماع

[٢٦٥٦] **قوله: (أخبرني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب)** قال في «التقريب»: عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة، من السادسة، ويقال: اسمه: عمرو، **(سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان)** بن عفان، الأموي، المدني، ثقة، مقل، عابد، من السادسة، **(يحدث عن أبيه)** هو أبان بن عثمان بن عفان، الأموي، أبو سعيد، وقيل: أبو عبد الله، مدني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (نضر الله) قال التوربشتي: النضرة: الحسن والرونق، يتعدى ولا يتعدى، وروي مخففًا ومثقلًا. انتهى، وقال النووي: التشديد أكثر، وقال الأبهري: روى أبو عبيدة

فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَن هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ». [جه: ٢٣١، حم: ٢١٠٨٠، مي: ٢٢٩، د: ٣٦٦٠].

وفي البَابِ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَنَسٍ.

بالتخفيف، وقال: هو لازم ومتعد، ورواه الأصمعي بالتشديد، وقال: المخفف لازم، والتشديد للتعدية، وعلى الأول للتكثير والمبالغة. انتهى.

والمعنى: خصه الله بالبهجة والسرور؛ لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا، ونعمه في الآخرة، حتى يرى عليه رونق الرخاء والنعمة، ثم قيل: إنه إخبار، يعني: جعله ذا نضرة، وقيل: دعاء له بالنضرة، وهي البهجة والبهاء في الوجه من أثر النعمة.

(فحفظه) أي: بالقلب: أو بالكتابة، **(فرب حامل فقه)** أي: علم، **(إلى من هو أفقه منه)** أي: فرب حامل فقه قد يكون فقيهًا، ولا يكون أفقه، فيحفظه ويبلغه إلى من هو أفقه منه، فيستنبط منه ما لا يفهمه الحامل، أو إلى مَنْ يصير أفقه منه، إشارة إلى فائدة النقل والداعي إليه، قال الطيبي: هو صفة لمدخول «رُبَّ»، استغنى بها عن جوابها، أي: رب حامل فقه أَدَّاه إلى مَنْ هو أفقه منه، **(ورب حامل فقه ليس بفقيه)** بين به أن راوي الحديث ليس الفقه من شرطه، إنما شرطه الحفظ، وعلى الفقيه التفهم والتدبر. قاله المناوي.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وجبير بن مطعم، وأبي الدرداء وأنس) أما حديث عبد الله بن مسعود، فأخرجه الترمذي[(١)] بعد هذا الحديث.

وأما حديث معاذ بن جبل، فلينظر من أخرجه[(٢)].

وأما حديث جبير بن مطعم، فأخرجه أحمد، وابن ماجه، والطبراني[(٣)] في «الكبير»، كذا في «الترغيب».

---

(١) الترمذي، كتاب العلم، حديث (٢٦٥٧).

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦٧٨١) و«الكبير» (٢٠/ ٨٢) حديث (١٥٥) وقال الهيثمي (١/ ١٣٨): وفيه عمرو بن واقد رمي بالكذب وهو منكر الحديث.

(٣) أحمد، حديث (١٦٢٩٦) وابن ماجه، كتاب المناسك، حديث (٣٠٥٦) وأخرجه الدارمي في المقدمة (٢٢٨) والطبراني في «الكبير» (١٥٤١أ- ١٥٤٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حديثٌ حسنٌ.

[٢٦٥٧] (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمنِ بْنَ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَن أَبِيه، قَالَ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، ....

وأما حديث أبي الدرداء، فأخرجه الدارمي[١].

وأما حديث أنس، فأخرجه ابن ماجه، والطبراني في «الأوسط»[٢].

قوله: (حديث زيد بن ثابت حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تحسينَ الترمذي فأقرَّه.

[٢٦٥٧] **قوله:** (سمع منا شيئًا) وفي رواية ابن ماجه: «حديثًا»، بدل «شيئًا»، قال الطيبي: يعم الأقوال والأفعال الصادرة من النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، يدل عليه صيغةُ الجمع في «مِنَّا».

قلت: الظاهر عندي أن المعنى: من سمع مني، أو من أصحابي حديثًا من أحاديثي، فبلغه. . . إلخ، والله تعالى أعلم (فبلغه كما سمعه) أي: من غير زيادة ونقصان، وخص مبلغ الحديث كما سمعه بهذا الدعاء؛ لأنه سعى في نضارة العمل، وتجديد السنة، فجازاه بالدعاء بما يناسب حاله، وهذا يدل على شرف الحديث وفضله، ودرجة طلابه؛ حيث خصهم النبي ﷺ بدعاء لم يشرك فيه أحد من الأمة، ولو لم يكن في طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة سوى أن يستفيد بركة هذه الدعوة المباركة، لكفى ذلك فائدة وغنمًا، وجل في الدارين حظًّا وقسمًا.

وقال محيي السنة: اختلف في نقل الحديث بالمعنى، وإلى جوازه ذهب الحسن والشعبي والنخعي، وقال مجاهد: أنقص من الحديث ما شئت ولا تزد، وقال سفيان: إن قلت: حدثتكم كما سمعت، فلا تصدقوني، فإنما هو المعنى، وقال وكيع: إن لم يكن المعنى واسعًا، فقد هلك الناس، وقال أيوب عن ابن سيرين: كنتُ أسمع الحديث عن عشرة، واللفظ مختلف، والمعنى واحد، وذهب قوم إلى اتباع اللفظ، منهم ابن عمر، وهو قول

---

(١) الدارمي، كتاب المقدمة، باب الاقتداء بالعلماء (٢٢٧).

(٢) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٢٣٦) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٩٤٤٤) وقال الهيثمي (١/ ١٣٩): وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِن سَامِعٍ». [جه: ٢٣٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقد رواه عبدُ الملكِ بْن عميرٍ عَن عبد الرحمن بْنِ عبد الله.

[٢٦٥٨] (٢٦٥٨) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَضَّرَ اللهُ امْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلاثٌ لا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلاصُ العَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ».

٨- باب مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الكَذِبِ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ [ت٨، م٨]

[٢٦٥٩] (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَن زِرٍّ ....

القاسم بن محمد، وابن سيرين، ومالك بن أنس، وابن عيينة، وقال محيي السنة: الرواية بالمعنى حرام عند جماعات من العلماء، وجائزة عند الأكثرين، والأولى اجتنابها. انتهى.

قلت: مسألة الرواية بالمعنى مبسوطة في كتب أصول الحديث، فعليك أن تراجعها.

(فرب) للتقليل، وقد ترد للتكثير، (مبلغ) بفتح اللام، و«أوعى»: نعت له، والذي يتعلق به «رب» محذوف، وتقديره: يوجد، أو يكون، ويجوز على مذهب الكوفيين في أن «رب» اسم أن تكون هي مبتدأ و«أوعى» الخبر، فلا حذف ولا تقدير، والمراد: «رب مبلغ عني أوعى»، أي: أفهم لما أقول من سامع مني، وصرح بذلك أبو القاسم بن منده في روايته من طريق هوذة عن ابن عون، ولفظه: «فإنه عَسَى أَنْ يَكُون بَعْضُ منْ لَمْ يَشْهَدْ أَوْعَى لِمَا أَقُولُ من بَعْضِ مَنْ شَهِدَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، قال المناوي: وإسناده صحيح.

٨- باب [ما جاء] في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ

[٢٦٥٩] قوله: (حدثنا عاصم) هو ابن بهدلة، (عن زر) بكسر الزاي، وتشديد الراء:

عَن عَبْدِ الله بْنِ مسعودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [خ: ١٠٧، م: ٣، جه: ٣٠، حم: ٣٦٨٦].

[٢٦٦٠] (٢٦٦٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ ابنُ بنتِ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ الله عَن مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنهُ مَن كَذَبَ عَلَيَّ ......

وهو ابن حبيش، **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: (من كذب علي) قال الكرماني: مَعْنَى: «كذب عليه» نسب الكلام كاذبًا إليه، سواء كان عليه أو له. انتهى، قال القاري: وبهذا يندفع زَعْم من جوز وضع الأحاديث للتحريض على العبادة؛ كما وقع لبعض الصوفية الجهلة في وضع أحاديث في فضائل السور، وفي الصلاة الليلية والنهارية وغيرهما، والأظهر أن تعديته بـ «على» لتضمين معنى الافتراء، **(متعمدًا)** نصب على الحال، وليس حالًا مؤكدًا؛ لأن الكذب قد يكون من غير تعمد، وفيه تنبيه على عدم دخول النار فيه، **(فليتبوأ مقعده من النار)** أي: فليتخذ لنفسه منزلًا، يُقال: تبوأ الرجل المكان، إذا اتخذه مسكنًا، وهو أمر بمعنى الخبر أيضًا، أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك، أي: بوأه الله ذلك، وقال الكرماني: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته، والمعنى: من كذب، فليأمر نفسه بالتبوأ ويلزم عليه. كذا قال، وأولها؛ أولاها، فقد رواه أحمد بإسناد صحيح، عن ابن عمر بلفظ: «بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في النارِ»، قال الطيبي: فيه إشارةٌ إلى معنى القصد في الذنب وجزائه، أي: كما أنه قصد في الكذب التعمد، فليقصد بجزائه التبوأ، وحديث عبد الله بن مسعود هذا أخرجه ابن ماجه أيضًا.

[٢٦٦٠] **قوله: (لا تكذبوا علي)** هو عام في كلِّ كاذبٍ، مطلق في كل نوع من الكذب، ومعناه: لا تنسبوا الكذب إليّ، ولا مفهوم لقوله: «عليَّ»؛ لأنه لا يتصور أن يكذب له؛ لنهيه عن مطلق الكذب، وقد اغتر قوم من الجهلة، فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب، وقالوا: نحن لم نكذب عليه، بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته، وما دروا أن تقويله ﷺ ما لم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى؛ لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية، سواء كان في الإيجاب أو الندب، وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه، ولا يعتد بمن خالف ذلك من الكرامية؛ حيث جوزوا وضع الكذب في الترغيب والترهيب، في تثبيت ما ورد في القرآن والسنة.

يَلِجُ في النَّارِ». [خ: ١٠٦، م: ١، جه: ٣١، حم: ٦٣٠].

وفي البابِ عَن أبي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ وَابنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَمُعَاوِيَةَ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي مُوسَى الغافقي وَأَبِي أُمَامَةَ وَعَبْدِ الله بْنِ عمرو ....

واحتج: بأنه كذب له لا عليه، وهو جهل باللغة العربية، وتمسك بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت، وهي ما أخرجه البزار[١] من حديث ابن مسعود، بلفظ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ...» الحديث، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني، والحاكم إرساله، وأخرجه الدارمي من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف، وعلى تقدير ثبوته، فليست اللام فيه للعلة، بل للصيرورة، كما فُسِّرَ قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، والمعنى: أن مآل أمره إلى الإضلال، أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر، فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١]. فإن قتل الأولاد، ومضاعفة الربا، والإضلال في هذه الآيات، إنما هو لتأكيد الأمر فيها لا اختصاص الحكم، **(يلج [في] النار)** أي: يدخلها.

قوله: **(وفي الباب عن أبي بكر[٢] وعمر[٣] وعثمان[٤]... إلخ)** قد ذكر الحافظ السيوطي في كتابه «الجامع الصغير» أسماء من أخرج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله تعالى عنهم أجمعين، فإن شئتَ الوقوفَ على ذلك فارجع إليه، قال ابن الجوزي: رواه عن النبي ﷺ ثمانيةٌ وتسعون صحابيًّا، منهم العشرة، ولا يعرف ذلك لغيره، وأخرجه الطبراني عن نحو هذا العدد، وذكر ابن دحية أنه أخرج من نحو أربعمئة طريق، وقال بعضهم: بل رواه مئتان من الصحابة، وألفاظهم متقاربة، والمعنى واحد، ومنها: «مَنْ نَقَلَ عَنِّي مَا لَمْ أَقُلْهُ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قالوا: وذا أصعب ألفاظه وأشقها؛ لشموله للمصحف واللحان والمحرف، وقال ابن الصلاح: ليس في مرتبته من المتواتر غيره.

---

(١) البزار، حديث (١٨٧٦) قال الهيثمي (١/ ١٤٤): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٢٨٣٨) وأخرجه البزار، حديث (٨٩) وأبو يعلى، حديث (٧٣) وقال الهيثمي (١/ ١٤٢): وفيه جارية بن الهرم الفقيمي، وهو متروك الحديث.

(٣) أحمد، حديث (٣٢٨).

(٤) أحمد، حديث (٥٠٩).

المُنقعِ وَأَوْسٍ الثَّقَفِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَلِيِّ بن أبي طالب، حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ أَثْبَتُ أَهْلِ الكُوفَةِ، وَقَالَ وَكِيعٌ: لَمْ يَكْذِبْ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ فِي الإِسْلَامِ كِذْبَةً.

[٢٦٦١] (٢٦٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَن ابنِ شِهَابٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عَلَيَّ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتَهُ مِنَ النَّارِ». [خ: ١٠٨، م: ٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَن أَنَسٍ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَنَسٍ [عَن النبيِّ ﷺ].

قوله: (والمنقع) وفي بعض النسخ: «المقنع» بتقديم القاف على النون، قال في هامش النسخة الأحمدية: «والمنقع»، ذكره ابن سعد في «طبقات أهل البصرة من الصحابة»، فقال: المنقع بن حصين بن يزيد، وله رؤية، ذكره الثلاثة في الصحابة بخط شيخنا، قال ابن عبد البر: «الملفع» بلام وفاء، وهو ابن الحصين بن يزيد بن شبيب، التميمي، السعدي، ويقال فيه: «المنقع» بنون وقاف، والله أعلم. وقال أبو حاتم الرازي: «المنقع» له صحبة. انتهى. رأيت في بعض الهوامش: «المنقع» بالتشديد، والمحفوظ بالتخفيف، هذا في حاشية نسخة صحيحة منقولة من العرب. انتهى ما في هامش النسخة الأحمدية.

قوله: (حديث علي بن أبي طالب حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٦٦١] **قوله:** (من كذب علي) وفي رواية الشيخين: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا» (حسبت أنه قال: متعمدًا) هذا قول بعض الرواة، والظاهر أنه قول ابن شهاب، والضمير في: «أنه» راجع إلى أنس.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه الشيخان.

٩- باب مَا جَاءَ فيمَن رَوَى حدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِب [ت٩، م٩]

[٢٦٦٢] (٢٦٦٢) حَدَّثَنَا محمد بْنُ بشار بندار، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَان عَن حَبِيبِ بْنِ أَبي ثَابِتٍ عَن مَيْمُونِ بْنِ أَبي شَبِيبٍ عَن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ».

[م: مقدمة، جه: ٤١، حم: ١٧٧٣٧].

وفي البابِ عَن عَلِيِّ بْنِ أَبي طَالِبٍ وسَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩- باب [ما جاء] في من روى حديثًا وهو يرى أنه كذب

[٢٦٦٢] قوله: (وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين) قال النووي: ضبطناه: «يُرى» بضم الياء، و«الكاذبين» بكسر الباء، وفتح النون؛ على الجمع، وهذا هو المشهور في اللفظين، قال القاضي عياض: الرواية فيه عندنا «الكاذِبين» على الجمع، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «المستخرج على صحيح مسلم» في حديث سمرة: «الكاذِبَيْنِ» بفتح الباء وكسر النون على التثنية، واحتج به على أن الراوي له، يشارك البادي بهذا الكذب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة: «الكاذِبين، أو: الكاذبَيْنِ» على الشكّ في التثنية والجمع، وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من «يرى»، وهو ظاهر حسن، فأما من ضم الياء، فمعناه: يظن، وأما من فتحها فظاهرٌ، ومعناه: وهو يعلم، ويجوز أن يكون بمعنى: «يظن» أيضًا، فقد حكي «رأى» بمعنى «ظن»، وقيد بذلك؛ لأنه لا يأثم إلا بروايته ما يعلمه أو يظنه كذبًا، أما ما لا يعلمه، ولا يظنه، فلا إثم عليه في روايته، وإن ظنه غيره كذبًا أو علمه. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن علي بن أبي طالب وسمرة) أما حديث علي بن أبي طالب، فأخرجه ابن ماجه[١]، وأما حديث سمرة، فأخرجه مسلم[٢] وغيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه.

---

(١) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (٤٠).

(٢) مسلم، كتاب المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات، وأخرجه أيضًا أحمد، حديث (١٩٦٥٠) والترمذي (٢٦٦٢)، وابن ماجه (٣٩).

وَرَوَى شُعْبَةُ عَن الحَكَمِ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن سَمُرَةَ عَن النبيِّ ﷺ هذا الحديثَ، وَرَوَى الأَعْمَشِ وَابنُ أبي لَيْلَى عَن الحَكَمِ عَن عَبْد الرَّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن عَلِيٍّ عَن النبيِّ ﷺ ، وَكَأَن حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن سَمُرَةَ عِنْدَ أَهْلِ الحَديثِ أَصَحُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أبا محمدٍ عَبْدَ الله بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن حَدِيثِ النبيِّ ﷺ : «مَن حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يرى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ» قُلْتُ لَهُ: مَن رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَهُ خَطأ أيخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ في حَدِيثِ النبيِّ ﷺ ، أَوْ إِذَا رَوَى النَّاسُ حَدِيثًا مُرْسَلًا، فَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ، أَوْ قَلَبَ إِسْنَادَهُ يَكُونُ قَدْ دَخَلَ في هَذَا الحَدِيثِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ: إِذَا رَوَى الرَّجُلُ حَدِيثًا وَلَا يُعْرفُ لِذَلِكَ الحَدِيثِ عَن النبيِّ ﷺ أَصْلٌ فَحَدَّثَ بِهِ، فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ في هَذَا الحَدِيثِ.

١٠- باب مَا نُهِيَ عَنْهُ أَنَّ يُقال عِنْدَ حَدِيث النبيِّ ﷺ [ت١٠، م١٠]

[٢٦٦٣] (٢٦٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، وَسَالِمٍ أبي النَّضْرِ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ، عَن أبي رَافِعٍ

قوله: (وروى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سمرة... إلخ) وصله مسلم في «صحيحه»، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: أخبرنا وكيع عن شعبة... إلخ، **(وروى الأعمش وابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي... إلخ)** وصله ابن ماجه، فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم... إلخ، وقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم... إلخ، **(سألت عبد الله بن عبد الرحمن أبا محمد)** هو الإمام الدارمي رحمه الله **(أتخاف أن يكون قد دخل في حديث النبي... إلخ)** يعني: حديث: «من حَدَّثَ عني حديثًا وهو يرى...» إلخ.

١٠- باب ما نُهِيَ عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ

[٢٦٦٣] قوله: (وسالم أبي النضر) عطف على قوله: محمد بن المنكدر، **(عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي رافع)** يعني: روى محمد بن المنكدر، وسالم أبو النضر، كلاهما عن

وَغَيْرُهُ رَفعهُ قَالَ: «لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُم مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأتِيه أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ الله اتَّبَعْنَاهُ». [جه: ١٣، حم: ٢٣٣٤٩، د: ٤٦٠٥].

عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، من قوله: لا «أُلفين...» إلخ موقوفًا عليه، **(وغيره رفعه)** يعني: روى غير قتيبة هذا الحديث عن النبي ﷺ مرفوعًا، كما رواه أبو داود في «سننه»: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي، قالا: أخبرنا سفيان عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا أُلْفِيَنَّ...» الحديث.

قوله: **(لا أُلفينَّ)** بالنون المؤكدة، من الإلفاء، أي: لا أجدن، وهو كقولك: لا أَرَيَنَّك ههنا، نهى نفسه، أي: تراهم على هذه الحالة، والمراد: نهيهم عن تلك الحالة على سبيل المبالغة، **(متكئًا)** حالٌ، أو مفعول ثان، **(على أريكته)** أي: سريره المزين بالحلل والأثواب في قبة، أو بيت، كما للعروس، يعني: الذي لزم البيت، وقعد عن طلب العلم، قيل: المراد بهذه الصفة الترفه والدعة، كما هو عادة المتكبر المتجبر القليل الاهتمام بأمر الدين، **(فيقول: لا أدري)** أي: لا أعلم غير القرآن، ولا أتبع غيره، أو: لا أدري قول الرسول، **(ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)** «ما»: موصولة، أو موصوفة، يعني: الذي وجدناه في القرآن اتبعناه، وما وجدناه في غيره لا نتبعه، أي: وهذا الأمر الذي أمر به عليه الصلاة والسلام أو نهى عنه لم نجده في كتاب الله فلا نتبعه، والمعنى: لا يجوز الإعراض عن حديثه عليه الصلاة والسلام؛ لأن المعرض عنه معرضٌ عن القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، وأخرج الدارمي عن يحيى بن كثير، قال: كان جبرئيل ينزل بالسنَّة كما ينزل بالقرآن. كذا في «الدر». ذكره القاري في «المرقاة».

وهذا الحديث دليلٌ من دلائل النبوة، وعلامة من علاماتها، فقد وقع ما أخبر به، فإن رجلًا قد خرج في الفنجاب، من إقليم الهند، وسمى نفسه بـ «أهل القرآن»، وشتان بينه وبين أهل القرآن، بل هو من أهل الإلحادِ، وكان قبل ذلك من الصالحين، فأضله الشيطان وأغواه، وأبعده عن الصراط المستقيم، فتفوه بما لا يتكلم به أهل الإسلام، فأطال لسانه في رد الأحاديث النبوية بأسرها، ردًّا بليغًا، وقال: هذه كلها مكذوبة، ومفتريات على الله تعالى، وإنما يجب العمل على القرآن العظيم فقط، دون أحاديث النبي ﷺ وإن كانت صحيحة متواترة، ومن عمل على غير القرآن فهو داخلٌ تَحْتَ قولِهِ تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن سُفْيَانَ عَن ابنِ المُنْكَدِرِ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَسَالِمِ أبي النَّضْرِ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ عَن أبيه عَن النبيِّ ﷺ، وَكَانَ ابنُ عُيَيْنَةَ إذَا رَوَى هَذَا الحَدِيثَ عَلَى الانْفِرَادِ بَيَّنَ حَدِيث مُحمدِ بْنِ المُنْكَدِرِ مِن حَدِيثِ سَالمِ أبي النَّضْرِ، وَإِذَا جَمَعَهُمَا رَوَى هَكَذَا، وَأَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النبيِّ ﷺ اسْمُهُ: أَسْلَمُ.

[٢٦٦٤] (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَن الحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ اللَّخْمِيِّ، عَن المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى

بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وغير ذلك من أقواله الكفرية، وتبعه على ذلك كثير من الجهال، وجعلوه إمامًا، وقد أفتى علماء العصر بكفره وإلحاده، وخرجوه عن دائرة الإسلام، والأمر كما قالوا.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والبيهقي في «دلائل النبوة».

قوله: (وسالم أبي النضر)، بالجر عطف على قوله: «ابن المنكدر»، (بَيَّن حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم أبي النضر) أي: ميزه عنه، فيقول: عن ابن المنكدر عن النبي ﷺ: «لَا أُلفينّ أحدكم. . . إلخ»، ويقول: عن سالم أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «لا ألفين أحدكمْ. . . إلخ»، (وإذا جمعهما روى هكذا) أي: بعطف سالم أبي النضر على ابن المنكدر، كما ذكره الترمذي بقوله: وروى بعضهم عن سفيان. . . إلخ.

[٢٦٦٤] قوله: (عن الحسن بن جابر اللخمي) الكندي، مقبول، من الثالثة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (ألا) حرف للتنبيه، (هل عسى) أي: قد قرب، (يبلغه الحديث عني) خبر «عسى» وفي رواية أبي داود(١): «ألا إني أُوتيتُ الكتابَ ومثلَهُ معه، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَان عَلَى أريكتِهِ». قال الطيبي: في تكرير كلمة التنبيه توبيخٌ وتقريعٌ، نشأ من غضب عظيم على من ترك

---

(١) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٠٤).

أرِيكَتِهِ، فيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ الله، فَمَا وَجَدْنَا فِيه حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيه حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ الله ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ». [جه: ١٢، حم: ١٦٧٤٢، مي: ٥٨٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

١١- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كِتَابَةِ العِلْم [ت١١، م١١]

[٢٦٦٥] (٢٦٦٥) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِيه، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن أَبي سَعِيدٍ الخُدرِيِّ، قَالَ: «اسْتَأذَنَّا النبيَّ ﷺ في الكِتَابَةِ فَلَمْ يَأذَنْ لَنَا». [م بنحوه: ٣٠٠٤، حم: ١٠٧٠١، مي: ٤٥١].

السنة والعمل بالحديث؛ استغناء بالكتاب، فكيف بمن رجح الرأي على الحديث. انتهى، قال القاري: ولذا رجح الإمام الأعظم الحديث ولو ضعيفًا على الرأي ولو قويًا. انتهى.

(فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالًا استحللناه، وما وجدنا فيه حرامًا حرمناه) وفي رواية أبي داود: «عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلالٍ فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه» (وإن) هذا ابتداء الكلام من النبي ﷺ، والواو: للحال، وفيه التفاتٌ، ويحتمل أن يكون من كلام الراوي، وهو بعيد، (ما حرم) قال الأبهري: «ما»: موصولة معنى مفصولة لفظًا، أي: الذي حرمه رسولُ الله ﷺ في غير القرآن، (كما حرم الله) أي: في القرآن، وفي الاقتصار على التحريم من غير ذكر التحليل إشارةٌ إلى أن الأصل في الأشياء إباحتها، وقال ابن حجر، أي: ما حرم وأحل رسول الله (ﷺ) كما حرم وأحل الله.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، والدارمي.

١١- باب ما جاء في كراهية كتابة العلم

[٢٦٦٥] قوله: (عن أبيه) هو أسلم العدوي، مولى عمر، ثقة، مخضرم، مات سنة ثمانين، وقيل: بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومئة سنة.

قوله: (استأذنا) أي: طلبنا الإذن منه ﷺ، (في الكتابة) أي: في كتابة أحاديثه، (فلم يأذن لنا) فيه دلالة على منع كتابة الأحاديث النبوية، وروى مسلم[١] هذا الحديث بلفظ: «لا

---

(١) مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٣٠٠٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ أَيْضًا عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، رَوَاه هَمَّامٌ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

١٢- باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فيه [ت١٢، م١٢]

[٢٦٦٦] (٢٦٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن الخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى النَّبيِّ ﷺ فَيَسْمَعُ مِنَ النبيِّ ﷺ الحَدِيثَ فَيُعْجِبُهُ وَلا يَحْفَظُهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الحَدِيثَ فَيُعْجِبُنِي وَلا أَحْفَظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ لِلخَطِّ. [ضعيف].

وفي البابِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو.

تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غير القرآن»، قال الحافظ في «الفتح»: اختلف السلفُ في ذلك عملًا وتركًا، وإن كان الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان، ممن يتعين عليه تبليغ العلم. انتهى.

قوله: **(وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه أيضًا)** وأخرجه مسلم، وتقدم لفظه آنفًا.

١٢- باب ما جاء في الرخصة فيه

[٢٦٦٦] قوله: **(عن الخليل بن مرة)** الضبعي، البصري، نزل الرقة، ضعيف، من السابعة، **(عن يحيى بن أبي صالح)** قال في «تهذيب التهذيب»: يحيى بن أبي صالح، أبو الخباب، ويقال: هو السمان، عن أبي هريرة، وقيل: عن أبيه، عن أبي هريرة، في الرخصة في كتابة الحديث، وقوله: «استعن بيمينك»، وعنه الخليل بن مرة، قال أبو حاتم: شيخ مجهول، لا أعرفه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: **(استعن بيمينك)** بأن تكتب ما تخشى نسيانه؛ إعانة لحفظك، **(وأومأ)** أي: أشار رسول الله ﷺ **(بيده للخط)** أي: الكتابة.

قوله: **(وفي الباب عن عبد الله بن عمرو)** بن العاص، قال: «كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ من رسولِ الله ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فمنعتني قُرَيشٌ، وقالوا: تَكْتُبُ كُلَّ شيءٍ ورسولُ الله ﷺ بَشَرٌ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بذلك القَائِمِ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: الخَلِيْلُ بْنُ مُرَّةَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

[٢٦٦٧] (٢٦٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، ومَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَذَكَرَ القِصَّةَ فِي الحَدِيثِ قَالَ أَبُو شَاهٍ: اكتُبُوا لي يَا رَسُولَ الله! فَقَالَ رسولُ الله: «اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ». [خ: ٢٤٣٤].

وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَى شَيْبَانُ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ مِثْلَ هَذَا.

يتكلم في الغضب؟ فأمسكت عن الكتابة، حتى ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلى فِيهِ، وقال: اكْتُبْ، فوالذي نَفْسِي بِيَدِهِ، ما يَخْرُجُ منه إِلَّا حَقٌّ». أخرجه الدارمي[١].

قوله: **(وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة منكر الحديث)** فالحديث ضعيف، منكر، وأخرجه الحكيم الترمذي عن ابن عباس، كما في «الجامع الصغير» للسيوطي.

[٢٦٦٧] قوله: **(أن الرسول ﷺ خطب فذكر قصة في الحديث)** أخرجه البخاري بقصته في «كتاب العلم»، وفي مواضع من «صحيحه»، ومسلم في «كتاب الحج»، **(فقال أبو شاه)** بهاء منونة؛ قاله الحافظ: **(اكتبوا لي يا رسول الله)** وفي مسلم: قال الوليد: فقلت للأوزاعي ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال: هذه الخطبةَ التي سَمِعَهَا مِنَ النبيِّ ﷺ، وكذا في «صحيح البخاري» في «كتاب اللقطة»، **(فقال رسولُ الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه)** هذا دليلٌ صريح على جواز كتابة الحديث.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

---

(١) الدارمي، كتاب المقدمة، حديث (٤٨٤).

[٢٦٦٨] (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أَخِيه وهُوَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَن رَسُولِ الله ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكُنْتُ لا أَكْتُبُ. [خ: ١١٣، حم: ٧٣٤٢، مي: ٤٨٣].

[٢٦٦٨] قوله: (ليس أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثًا عن رسول الله ﷺ مني إلّا عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب، وكنت لا أكتب) هذا استدلالٌ من أبي هريرة على ما ذكره من أكثرية ما عند عبد الله بن عمرو ـ أي: ابن العاص ـ على ما عنده، ويُستفاد من ذلك أن أبا هريرة كان جازمًا بأنه ليس في الصحابةِ أكثر حديثًا عن النبي ﷺ منه، إلّا عبد الله، مع أن الموجود المروي عن عبد الله بن عمرو أقلّ من الموجود المروي عن أبي هريرة بأضعاف مضاعفة، فإن قلنا: الاستثناء منقطعٌ، فلا إشكال؛ إذ التقدير: لكن الذي كَانَ من عبد الله ـ وهو الكتابة ـ لم يكن مني، سواء لزم منه كونه أكثر حديثًا ـ لما تقتضيه العادة ـ أم لا، وإن قلنا: الاستثناءُ متصلٌ، فالسبب فيه من جهات:

أحدها: أن عبد الله كان مشتغلًا بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم، فقلّت الروايةُ عنه.

ثانيها: أنه كان أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار بمصر، أو بالطائف، ولم تَكُنْ الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة، وكان أبو هريرة متصديًا فيها للفتوى والتحديث إلى أن مات، ويظهر هذا من كثرة منْ حَمَلَ عن أبي هريرة، فقد ذكر البخاري أنه روى عنه ثمان مئة نفس من التابعين، ولم يقع هذا لغيره.

ثالثها: ما اختصّ به أبو هريرة من دعوة النبي ﷺ له بأنه لا ينسى ما يحدثه به.

رابعها: أن عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب، فكان ينظر فيها ويحدث منها، فَتَجَنَّبَ الأخذَ عنه لذلك كثيرٌ من أئمة التابعين. قاله الحافظ.

وقال: قوله: «ولا أكتبُ» قد يعارضهُ ما أخرجه ابن وهب، من طريق الحسن بن عمرو بن أمية، قال: تحدث عند أبي هريرة بحديث، فأخذ بيدي إلى بيته، فأرانا كتبًا من حديث النبي ﷺ، وقال: هذا هو مكتوب عندي، قال ابن عبد البر: حديث همام أصح، ويمكن الجمع بأنه لم يكنْ يكتبُ في العهد النبوي، ثم كتب بعده.

قال الحافظ: وأقوى من ذلك أنه لا يلزم من وجود الحديث مكتوبًا عنده أن يكون

قَالَ أَبُو عِيسَى: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَوَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ عَن أَخِيه، هُوَ هَمَّامُ بنُ مُنَبِّهٍ.

١٣- باب مَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ عَن بَنِي إِسْرَائِيل [ت١٣، م١٣]

[٢٦٦٩] (٢٦٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمد بْنُ يُوسُفَ عَن ابنِ ثَوْبَانَ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ العابد الشَّامي، عَن حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَن أَبي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، ....

مكتوبًا بخطه، وقد ثبت أنه لم يكن يكتب، فتعين أن المكتوب بغير خطه، وقال: ويستفاد منه - يعني: من حديث أبي هريرة هذا - ومن حديث علي - يعني: الذي فيه ذكر الصحيفة - ومن قصة أبي شاه - أن النبي ﷺ أذن في كتابة الحديث عنه، وهو يعارض حديث أبي سعيد الخدري: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ القرآنِ». رواه مسلم، والجمع بينهما أن النَّهْيَ خاصٌّ بوقتِ نزولِ القرآن؛ خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك، أو: أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيءٍ واحد، والإذن في تفريقها، أو النهي متقدم، والإذنُ ناسخٌ له عند الأمن من الالتباس، وهو أقربها، مع أنه لا ينافيها.

وقيل: النهي خاصٌّ بِمَنْ خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أمن منه ذلك. ومنهم من أعلَّ حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد. قاله البخاري وغيره.

قال العلماء: كره جماعةٌ من الصحابة والتابعين كتابةَ الحديثِ، واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظًا، كما أخذوا حفظًا، لكن لما قصرت الهمم، وخشي الأئمة ضياع العلم دونوه، وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المئة، بأمرِ عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير، فلله الحمد. انتهى كلام الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي.

١٣- باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل

[٢٦٦٩] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) هو الإمام الذهلي، (بلغوا عني ولو آية) أي: ولو كان المبلغ آية، قال في «اللمعات»: الظاهر أن المراد آية القرآن، أي: ولو كانت آية

وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلا حَرَج، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [خ: ٣٤٦١، حم: ٦٤٥٠، مي: ٥٤٢].

قصيرة من القرآن، والقرآن مُبَلَّغٌ عن رسولِ الله ﷺ لأنه الجائي به من عند الله، ويفهم منه تبليغ الحديث بالطريق الأولى، فإن القرآن مع انتشاره، وكثرة حملته، وتكفل الله سبحانه بحفظه، لما أمرنا بتبليغه، فالحديث أولى. انتهى.

والآية: ما وزعت السورة عليها، وقيل: المراد بالآية هنا: الكلام المفيد، نحو: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»، و«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، أي: بلغوا عني أحاديثي ولو كانت قليلة، وقيل: المراد من الآية الحكم الموحى إليه ﷺ وهو أعم من المتلوة وغيرها؛ بحكم عموم الوحي الجلي والخفي.

قلتُ: الظاهر هو الأول.

(وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) الحرج: الضيق والإثم، قال السيد جمال الدين: ووجه التوفيق بين النهي عن الاشتغال بما جاء عنهم، وبين الترخيص المفهوم من هذا الحديث أن المراد بالتحدث ههنا التحدث بالقصص من الآيات العجيبة، كحكاية عوج بن عنق، وقتل بني إسرائيل أنفسهم في توبتهم من عبادة العجل، وتفصيل القصص المذكورة في القرآن؛ لأن في ذلك عبرة وموعظة لأولي الألباب، وأن المراد بالنهي هناك النهي عن نقل أحكامِ كتبهم؛ لأن جميع الشرائع والأديان منسوخة بشريعة نبينا ﷺ انتهى.

قال القاري: لكن قال ابن قتيبة: وما رُوِي عن عوج أنه رَفَعَ جَبَلًا قدر عسكر موسى - عليه السلام - وهم كانوا ثلاثمئة ألف؛ ليضعه عليهم، فنقره هدهد بمنقاره، وثقبه، ووقع في عنقه ، فكذبٌ لا أصل له. كذا نقله الأبهري. انتهى.

قلت: قال ابن قتيبة الدينوري في كتابه «تأويل مختلف الحديث»: قالوا: رويتم أن عوجًا اقتلع جبلًا قدره فرسخ في فرسخ، على قدر عسكر موسى، فحمله على رأسه ليطبقه عليهم، فصار طوقًا في عنقه حتى مات، وأنه كان يخوض البحر، فلا يجاوز ركبتيه، وكان يصيد الحيتان من لججه، ويشويها في عين الشمس، وأنه لما مات وقع على نيل مصر، فجسر للناس سنة، أي: صار جسرًا لهم يعبرون عليه من جانب إلى جانب، وأن طول موسى عليه السلام كان عشرة أذرع، وطول عصاه عشرة ووثب عشرًا ليضربه، فَلَمْ يبلغ عرقوبه، قالوا: وهذا كذبٌ بَيِّنٌ لا يخفى على عاقلٍ، ولا على جاهل، وكيف صار في زمن موسى عليه

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَن الأَوْزَاعِيِّ عَن حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَن أَبي كَبْشَةَ السَّلُولِي عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَن النبيِّ ﷺ نحْوَهُ. وهذا حديثٌ صحيحٌ.

١٤- باب مَا جَاءَ الدَّال عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِه [ت١٤، م١٤]

[٢٦٧٠] (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ عَن شَبِيبِ بْنِ بِشْرٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أتى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَتَحَمَّلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَى آخرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النبيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الخَيرِ كَفَاعِلِهِ».

السلام، مَنْ خَالَفَ أهل الزمان هذه المخالفة؟ وكيف يجوز أن يكون من ولد آدم مَنْ يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت؟ وكيف يطيق آدميٌّ حَمْلَ جبلٍ على رأسه قدره فرسخ في فرسخ؟ قال ابن قتيبة: ونحن نقول: إن هذا حديثٌ لم يأتِ عن رسول الله ﷺ ولا عن صحابته، وإنما هو خبر من الأخبار القديمة التي يَرْويها أَهْلُ الكتاب، سمعه قومٌ منهم على قديم الأيام، فتحدثوا به. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري.

١٤- باب ما جاء أن الدال على الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ

[٢٦٧٠] قوله: (أخبرنا أحمد بن بشير) - بالفتح - المخزومي، مولى عمرو بن حريث، أبو بكر، الكوفي، صدوق، له أوهام، من التاسعة، **(عن شبيب بن بشر)** قال في «التقريب» شَبِيب - بوزن طويل - ابن بشر، أو ابن بشير البجلي، الكوفي، صدوق، يخطئ، من الخامسة.

قوله: (يستحمله) أي: يطلب منه المركب، **(فحمله)** أي: أعطاه المركب، **(فقال)** أي: رَسُولُ الله ﷺ ، **(إن الدال على الخير كفاعله)**؛ لإعانته عليه، فإن حصل ذلك الخير، فله مثل ثوابه، وإلَّا فله ثواب دلالته. قاله المناوي.

وفي البابِ عَن أبي مَسْعُودٍ البدريِّ وَبُرَيْدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ أَنَسٍ عَن النبيِّ ﷺ.

[٢٦٧١] (٢٦٧١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن الأعمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ عَن أبي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النبيَّ ﷺ يَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُبْدِعَ بي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ائتِ فُلَانًا»، فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَوْ قَالَ: عَامِلِهِ». [م: ١٨٩٣].

قال: (وفي الباب عن أبي مسعود وبريدة) أما حديث أبي مسعود، فأخرجه الترمذي[(١)] بعد هذا.

وأما حديث بريدة، فأخرجه أحمد[(٢)]، وأبو يعلى، والضياء عنه مرفوعًا: «الدالُّ على الخيرِ كفاعِلِهِ، والله يُحِبُّ إِغاثَةَ اللهفانِ». كذا في «الجامع الصغير».

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج». كذا في «الجامع الصغير»، وقال المناوي في شرحه: بإسناد حسن.

[٢٦٧١] قوله: (عن أبي مسعود البدري) اسمه عقبة بن عمرو بن ثعلبة، الأنصاري، صحابي جليل.

قوله: (فقال: إنه قد أبدع بي)، على بناء المفعول، يُقال: «أبدعت الراحلة» إذا انقطعت عن السير لكلالٍ، جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه إبداعًا عنها، أي: إنشاء أمر خارج مما اعتيد منها، ومعنى أبدع بالرجل: انقطع به راحلته. كذا حققه الطيبي، أي: انقطع راحلتي بي، ولما حول للمفعول صار الظرف نائبه، كـ «سير بعمرو»، (من دل) أي: بالقول، أو الفعل، أو الإشارة، أو الكتابة، (على خير) أي: علم، أو عمل مما فيه أجر وثواب، (فله) أي: فللدال، (مثل أجر فاعله) أي: من غير أن ينقص من أجره شيء، (أو قال: عامله) شَكٌّ من الراوي.

---

(١) الترمذي، كتاب العلم، حديث (٢٦٧١).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٥١٨) وقال الهيثمي (١/١٦٦): وفيه ضعيف ومع ضعفه لم يسم. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/١٩٨)، كلاهما دون قوله: «والله يحب..».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ: سعد بْنُ إِيَاسٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ البَدْرِيُّ اسْمُهُ: عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَقَالَ: «مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» وَلَمْ يَشُكَّ فِيه.

[٢٦٧٢] (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا وَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ الله عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ». [خ: ٦٠٢٧، م: ٢٦٢٧، ن: ٢٥٥٥، د: ٥١٣١، حم: ١٩٠٨٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

[٢٦٧٢] قوله: (اشفعوا) وفي رواية لمسلم[(١)]: «كان إذا أتاه طالبُ حاجةٍ، أَقْبَلَ على جُلَسَائِهِ فقال: اشفعوا... إلخ». وَفِي رواية للبخاري[(٢)]: «إِذَا جاءَ رَجلٌ يَسْأَلُ، أو طالبُ حاجةٍ، أَقْبَلَ علينا بوجهِهِ، فقال: اشفعوا... إلخ»، (ولتؤجروا) عطف على «اشفعوا»، واللام: لام الأمر، (وليقضي الله... إلخ)، بلام التأكيد، أي: يحكم، وفيه إشارة إلى أن ما يجري على لسانه ﷺ فهو من الله، سواء كان قبول الشفاعة أو عدمه، وفي الحديث: الحض على الخير بالفعل، وبالتسبب إليه بكلِّ وجهٍ، والشفاعةُ إلى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف؛ إذ ليس كلُّ أحدٍ يَقْدِرُ على الوصولِ إلى الرئيسِ، ولا التمكن منه ليلج عليه، أو يوضح له مراده؛ ليعرف حاله على وجهه، وإلَّا فقد كان ﷺ لا يحتجب.

قال عياض: ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب الشفاعة فيها إلَّا الحدود، وإلا فما لأحد فيه تجوز الشفاعة فيه، ولا سيما ممن وقعت منه الهفوة، أو كان من أهل الستر والعفاف، قال: وأما المُصِرُّونَ على فسادهم، المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم؛ ليزجروا عن ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، (وبريد) بضم الموحدة، وفتح الراء

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٦٢٧).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٠٢٧).

وَبُرَيْدٌ يُكْنَى أَبَا بُرْدَةَ أيضًا، وهو كوفيٌّ ثِقة في الحديث، روى عنه شعبةُ والثَّوريُّ وابنُ عُيينة. [هو ابنُ أبي مُوسى الأشعَرِيّ].

[٢٦٧٣] (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن سُفْيَانَ عَنِ الأعْمَشِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ، عَن مَسْرُوقٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ما مِن نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إلَّا كَانَ عَلَى ابنِ آدَمَ كِفْلٌ مِن دَمِهَا، وَذَلِكَ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَن أَسَنَّ القَتْلَ». [خ: ٣٣٣٥، م: ١٦٧٧، جه: ٢٦١٦، حم: ٣٦٢٣].

وَقالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «سَنَّ القَتْلَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. حَدَّثَنَا ابن أبي عمر: حَدَّثَنَا سفيان بْنُ عيينة عَن الأعمش بهذا الإسناد نحوه بمعناه، قَالَ: سَنَّ القتلَ.

مصغرًا، **(ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى، قد روى عنه الثوري وسفيان بن عيينة)** وروى هو عن جده، والحسن البصري، وعطاء، وأبي أيوب صاحب أنس، **(وبريد يكنى: أبا بردة، هو ابن أبي موسى الأشعري)** مقصود الترمذي من هذا الكلام: أن بريد بن عبد الله هذا يكنى بأبي بردة، بكنية جده، وهو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

[٢٦٧٣] قوله: **(عن عبد الله بن مرة)** هو الهمداني.

قوله: **(ما من نفس تقتل)** بصيغة المجهول، **(إلا كان على ابن آدم)** زاد في رواية الشيخين: «الأول»، وهو صفة لابن آدم، وهو قابيل، قَتَلَ أخاه هابيل، ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ [المائدة: ٢٧]، **(كفل)** بكسر الكاف، وسكون الفاء، أي: نصيب، **(من دمها)** أي: دم النفس، **(وقال عبد الرزاق: سن القتل)** يعني: من المجرد، وأما وكيع، فقال: «أسن» بالهمزة، من باب الإفعال، ومعنى سن وأسن واحدٌ، أي: أول من سلك هذه الطريقة السيئة وأتى بها.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

١٥- باب ما جاء فيمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى فاتُّبِعَ أَوْ إِلَى ضَلَالةٍ [ت١٥، م١٥]

[٢٦٧٤] (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «مَن دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِن الأَجْرِ مِثْلُ أُجورِ مَن يَتبعُهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِن أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَن يَتبعُهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِن آثَامِهِمْ شَيْئًا». [م: ٢٦٧٤، جه: ٢٠٦، د: ٤٦٠٩، مي: ٥١٣]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٦٧٥] (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أحمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هارُونَ، أَخْبَرَنَا المَسْعُودِيُّ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن ابنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله عَن أَبِيه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ....

١٥- باب [ما جاء] في من دعا إلى هُدًى فاتبع أو إلى ضلالة

[٢٦٧٤] قوله: (من دعا إلى هدى) قال الطيبي: الهدى إمّا الدلالة الموصلة، أو مطلق الدلالة، والمراد هنا: ما يهدى به من الأعمال الصالحة، وهو بحسب التنكير، شائع في جنس ما، يقال: هدى فأعظمه هدى من دعا إلى الله، وعمل صالحًا، وأدناه هدى مَنْ دعا إلى إماطة الأذى عن طريق المسلمين، (كان له) أي: للداعي، (مثل أجور من يتبعه) فيعمل بدلالته، أو يمتثل أمره، (لا ينقص) بضم القاف، (ذلك) إشارةٌ إلى مصدر، و«كان». كذا قيل. والأظهر أنه راجع إلى الأجر، (من أجورهم شيئًا) قال ابن الملك: هو مفعول به، أو تمييز؛ بناءً على أن النقص يأتي لازمًا ومتعديًا. انتهى.

قال القاري: والظاهر أنْ يقال: إن «شيئًا» مفعول به، أي: شيئًا من أجورهم، أو مفعول مطلق، أي: شيئًا من النقص.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

[٢٦٧٥] قوله: (عن ابن جرير بن عبد الله) اسمه: المنذر بن جرير بن عبد الله، البجلي، الكوفي، مقبول، من الثالثة.

«مَن سَنَّ سُنَّةَ خَيْرٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا فَلَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أُجُورِ مَن اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِن أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ شَرٍّ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ، وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَن اتبعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِن أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا». [م: ١٠١٧، جه: ٢٠٣، ن: ٢٥٥٤، حم: ١٨٦٧٥، مي: ٥١٢].

وفي الباب عَن حُذَيْفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَقَدْ رُوِيَ هذا الحَدِيثُ عَن المُنْذِرِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبد الله عَن أبِيه عَن النبيِّ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَ عَن عُبَيدِ الله بْنِ جَرِير عَن أبِيه عَن النبيِّ ﷺ أيضًا.

١٦- باب مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ بالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ البِدع [ت١٦، م١٦]

[٢٦٧٦] (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ، عَن بجير بْنِ سَعيدٍ عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، ....

قوله: (من سن سنة خير) وفي رواية مسلم[١]: «مَن سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حسنةً»، أي: أتى بطريقة مرضية يشهد لها أصل من أصول الدين، (فاتُّبِع)، بصيغة المجهول، والضمير إلى: «من» (عليها) أي: على تلك السنة، (فله أجره) الضميران يرجعان إلى: «من سن»: أي: له أجر عمله بتلك السنة، (غير منقوص من أجورهم شيئًا) ـ بالنصب؛ على أنه مفعول مطلق، أي: لا ينقص من أجورهم شيئًا من النقص، (ومن سن سنة شر) وفي بعض النسخ: «سنة سيئة»، وفي رواية مسلم: «وَمَنْ سَنَّ في الإسلام سنة سيئة» أي: طريقة غير مرضية، لا يشهد لها أصل من أصول الدين.

قوله: (وفي الباب عن حذيفة) أخرجه أحمد[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم مطولًا، وابن ماجه من طريق المنذر بن جرير عن أبيه.

١٦- باب الأخذ بالسُّنة واجتناب البدع

[٢٦٧٦] قوله: (عن عبد الرحمن بن عمرو) بن عبسة، (السلمي) الشامي، مقبول، من

---

(١) مسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠١٧).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٧٧٤).

عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَن يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّهَا

الثالثة، (عن العرباض) بكسر العين المهملة، وسكون الراء بعدها موحدة، وآخره معجمة، (ابن سارية) السلمي، كنيته: أبو نجيح، صحابي، كان من أهل الصفة، ونزل حمص.

قوله: (ذرفت) أي: دمعت، (ووجلت)، بكسر الجيم، أي: خافت، (إن هذه موعظة مودع) بالإضافة؛ فإن المودع ـ بكسر الدال ـ عند الوداع لا يترك شيئًا مما يهم المودَّع، بفتح الدال، أي: كأنك تودعنا بها؛ لما رأى من مبالغته ﷺ في الموعظة، (فماذا تعهد إلينا) أي: فبأي شيء توصينا، (وإن عبد حبشي) أي: وإن تأمر عليكم عبد حبشي. كما في رواية الأربعين للنووي، أي: صار أميرًا أدنى الخلق، فلا تستنكفوا عن طاعته، أو ولو استولى عليكم عبد حبشي، فأطيعوه؛ مخافة إثارة الفتن. ووقع في بعض نسخ أبي داود[(١)]: «وإنْ عَبْدًا حبشيًّا»، بالنصب، أي: وإن كان المطاع عبدًا حبشيًّا، قال الخطابي: يريد به طاعة من ولَّاه الإمام عليكم، وإن كان عبدًا حبشيًّا، ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبدًا حبشيًّا، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «الأئمَّةُ من قُرَيْشٍ»[(٢)] وقد يضرب المثل في الشيء بما لا يكاد يصح في الوجود؛ كقوله ﷺ: «مَنْ بَنَى للهِ مَسْجِدًا، وَلَوْ مِثْلَ مِفْحَصِ قَطَاةٍ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا في الجَنَّةِ»[(٣)]، وقدر مفحص القطاة لا يكون مسجدًا لشخص آدمي، ونظائر هذا الكلام كثيرة.

(وإياكم ومحدثات الأمور... إلخ) وفي رواية أبي داود[(٤)]: «وَإِيَّاكُمْ ومحدثات الأمورِ؛ فإنَّ كلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعة ضلالة». قال الحافظ ابن رجب في كتاب «جامع العلوم والحكم»: فيه تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة، وأكد ذلك بقوله: «كُلّ بدعةٍ ضلالة»، والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغةً، فقوله ﷺ: «كلّ بدعة

---

(١) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٠٧).

(٢) أخرجه أحمد وغيره (١١٨٩٨).

(٣) أحمد، حديث (٢١٥٨) من حديث ابن عباس، وابن ماجه (٧٣٨) من حديث جابر.

(٤) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٠٧).

ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ،

ضلالة» من جوامع الكلم، لا يخرج عنه شيءٌ، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فَمِنْ ذلك قولُ عمر رضي الله عنه في التراويح: «نِعْمَتِ البدعةُ هذه» وروي عنه أنه قال: «إن كانت هذه بدعة فنعمت البدعة»، ومن ذلك أذان الجمعة الأول، زاده عثمان؛ لحاجةِ الناس إليه، وأقره عليٌّ، واستمر عمل المسلمين عليه، وروي عن ابن عمر أنه قال: هو بدعةٌ، ولعلَّهُ أراد ما أراد أبوه في التراويح. انتهى ملخصًا.

(فمن أدرك ذلك) أي: زمن الاختلاف الكثير، **(فعليه بسنتي)** أي: فليلزم سنتي، **(وسنة الخلفاء الراشدين المهديين)** فإنهم لم يعملوا إلَّا بسنتي، فالإضافةُ إليهم، إما لعملهم بها، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها. قاله القاري.

وقال الشوكاني في «الفتح الرباني»: إن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا، وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة، والذي ينبغي التعويل عليه، والمصير إليه، هو العمل بما يدلُّ عليه هذا التركيب، بحسب ما تقتضيه لغة العرب، فالسنة هي الطريقة، فكأنه قال: الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته، فإنَّهم أشد الناس حرصًا عليها وعملًا بها في كل شيء، وعلى كل حال كانوا يتوقون مخالفَتَهُ في أصغرِ الأمور، فضلًا عن أكبرها، وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ عملوا بما يَظْهَرُ لهم من الرأي، بعد الفحص، والبحث، والتشاور، والتدبر، وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضًا من سنته؛ لما دل عليه حديث معاذ، لمَّا قال له رسولُ الله ﷺ «بِمَ تقضي؟ قال: بكتابِ الله، قال: فإنْ لَمْ تَجِدْ؟ قال: فبسنةِ رسولِ الله ﷺ قال: فإنْ لَمْ تَجِدْ؟ قال: أجتهدُ رأيي، قال: الحمد لله الذي وَفَّقَ رسولَ رسولِهِ»، أو كما قال

وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره، وهو معمول به، وقد أوضحت هذا في بحث مستقل.

فإن قلت: إذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته، لم يبق لقوله: «وسنة الخلفاء الراشدين» ثمرة.

قلتُ: ثمرته أن من الناس من لم يدرك زمنه ﷺ وأدرك زمن الخلفاء الراشدين، أو أدرك زمنه من الخلفاء، ولكنه حدث أمرٌ لم يحدث في زمنه، ففعله الخلفاء، فأشار بهذا الإرشاد إلى سنة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردد في بعض النفوس من الشك، ويختلج فيها

عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّوَاجِذِ».

من الظنون. فأقل فوائد الحديث أن ما يصدر عنهم من الرأي، وإن كان من سنته كما تقدم، ولكنه أولى من رأي غيرهم عند عدم الدليل، وبالجملة: فكثيرًا ما كان ﷺ ينسب الفعل أو الترك إليه، أو إلى أصحابه في حياته، مع أنه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه؛ لأنه محل القدوة، ومكان الأسوة، فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث، ولم أقفْ عند تحريره على ما يوافقه من كلام أهلِ العلم، فإن كان صوابًا فمن الله، وإن كان خطأ فمني، ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم. انتهى كلام الشوكاني.

وقد ذكرنا كلام صاحب «سبل السلام» في بيان معنى هذا الحديث في «باب أذان الجمعة»، وقال القاري في «المرقاة»: قيل: هم الخلفاء الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله تعالى عنهم؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قال: «الخلافة بعدي ثلاثون سنةً» وقد انتهت بخلافة عليٍّ -كرم الله وجهه-.

قال بعض المحققين: وَصَفَ الراشدين بالمهديين؛ لأنه إذا لم يكن مهتديًا في نفسه، لم يصلح أن يكون هاديًا لغيره؛ لأنه يوقع الخلق في الضلالة من حيث لا يشعر، وهم: الصديق، والفاروق، وذو النورين، وأبو تراب ـ علي المرتضى ـ رضي الله عنهم أجمعين؛ لأنهم لما كانوا أفضل الصحابة، وواظبوا على استمطار الرحمة من الصحابة النبوية، وخصهم الله بالمراتب العلية والمناقب السنية، ووطنوا أنفسهم على مشاقِّ الأسفارِ، ومجاهدة القتال مع الكفار، أنعم الله عليهم بمنصب الخلافة العظمى، والتصدي إلى الرياسة الكبرى؛ لإشاعة أحكام الدين، وإعلاء أعلام الشرع المتين؛ رفعًا لدرجاتهم، وازديادًا لمثوباتهم. انتهى.

(عضوا)، بفتح العين، **(عليها)** أي: على السنة، **(بالنواجذ)** جمع ناجذة ـ بالذال المعجمة ـ وهي الضرس الأخير، وقيل: هو مرادف السن، وقيل: هو الناب.

قال الماوردي: إذا تكاملت الأسنان، فهي ثنتان وثلاثون، منها أربعة ثنايا، وهي أوائل ما يبدو للناظر من مقدم الفم، ثم أربع رباعيات، ثم أربع أنياب، ثم أربع ضواحك، ثم اثنا عشر أضراس، وهي الطواحن، ثم أربع نواجذ، وهي أواخر الأسنان. كذا نقله الأبهري، والصحيح: أن الأضراس عشرون، شاملة للضواحك والطواحن والنواجذ. والله أعلم.

والعضُّ: كناية عن شدة ملازمة السنة، والتمسك بها، فإنَّ مَنْ أراد أن يأخذ شيئًا أخذًا شديدًا، يأخذه بأسنانه، أو المحافظة على الوصية بالصبر على مقاساة الشدائد، كمن أصابه أَلَمٌ لا يريد أن يظهره، فيشتد بأسنانه بعضها على بعض.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَى ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَن عَبْدِ الرَّحمَن بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَن ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَن النبيِّ ﷺ نحوَهُ. وَالعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ يُكْنَى أَبَا نَجِيحٍ، وقد رُوِيَ هذا الحَدِيثُ عَن حُجْرِ بْنِ حُجْرٍ عَن عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ عَن النبيِّ ﷺ نحْوَهُ.

[٢٦٧٧] (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الفزاريّ، عَن كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، هو ابنُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المُزنِيِّ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تصحيحَ الترمذي، وأقره، وقال: والخلفاء: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وقال رسولُ الله ﷺ: «اقْتَدُوا باللَّذَينِ من بَعْدِي: أبي بكر، وعمر»[(١)]، فخص اثنين، وقال: «فإنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَأْتِي أَبَا بكر»[(٢)]، فَخَصَّهُ؛ فإذا قال أحدهم قولًا وخالفه فيه غيره من الصحابة، كان المصير إلى قوله أولى.

والمحدث على قسمين: محدثٌ ليس له أصل إلا الشهرة والعمل بالإرادة، فهذا باطل، وما كان على قواعد الأصول، أو مردودًا إليها، فليس ببدعة ولا ضلالة. انتهى كلام المنذري.

قوله: (حدثنا بذلك الحسن بن علي الخلال، وغير واحد، قالوا: أخبرنا أبو عاصم عن ثور بن يزيد... إلخ) ورواه ابن ماجه عن يحيى بن حكيم: حدثنا عبد الملك بن الصباح المسمعي: حدثنا ثور بن يزيد... إلخ»، (وقد روي هذا الحديث عن حجر بن حجر... إلخ) وصله أبو داود في «سننه»، وحجر بن حجر هذا ـ بضم الحاء المهملة، وسكون الجيم ـ الكلاعي ـ بفتح الكاف وتخفيف اللام ـ الحمصي، مقبول، من الثالثة.

[٢٦٧٧] **قوله**: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي، (أخبرنا محمد بن عيينة) الفزاري، المصيصي، مقبول، من العاشرة، (عن مروان بن معاوية) بن الحارث بن أسماء

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٧٣٤) والترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٦٢) وابن ماجه، المقدمة، حديث (٩٧).
(٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٥٩) ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٣٨٦).

عَن أَبِيه عَن جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبلالِ بْنِ الحَارِثِ: «اعْلَمْ»، قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «اعلم يا بلال» قال: ما أعلم يا رَسُوْلَ اللهِ؟ قال: «إِنَّهُ مَن أَحْيَا سُنَّةً مِن سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فإن لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ من عَمِلَ بِهَا، مِن غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِن أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ ....

الفزاري، أبي عبد الله، الكوفي، نزيل مكة، ثم دمشق، ثقة، حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة، (عن جده) هو عمرو بن عوف المزني، (قال لبلال بن الحارث) المزني، مدني، صحابي، كنيته: أبو عبد الرحمن، مات سنة ستين، وله ثمانون سنة، (اعلم) أي: تنبه وتهيأ لحفظ ما أقول لك، (قال: أعلم) أي: أنا متهيء لسماع ما تقول وحفظه ﷺ، وفي بعض النسخ: «ما أعلم» بزيادة «ما» الاستفهامية، أي: أيَّ شيء أعلم، (من أحيا سنة) أي: أظهرها وأشاعها بالقول، أو العمل، (من سنتي) قال الأشرف: ظاهر النظم يقتضي أن يُقال: من سنني، لكن الرواية بصيغة الإفراد. انتهى، فيكون المراد بها الجنس، (قد أميتت بعدي) قال ابن الملك: أي: تركت تلك السنة عن العمل بها، يعني: من أحياها من بعدي بالعمل بها، أو حث الغير على العمل بها، (من غير أن ينقص) متعد، ويحتمل اللزوم، (من أجورهم) «من» للتبعيض، أي: من أجور من عمل بها، فأفرد أولًا؛ رعاية للفظه، وجمع ثانيًا؛ لمعناه، (شيئًا) مفعول به، أو مفعول مطلق؛ لأنه حصل له باعتبار الدلالة والإحياء، والحث، وللعاملين باعتبار الفعل، فلم يتواردا على محل واحد، حتى يتوهم أن حصول أحدهما ينقص الآخر، (ومن ابتدع بدعة ضلالة) قال صاحب «الدين الخالص»: قال في «المرقاة»: قيد به لإخراج البدعة الحسنة، وزاد في «أشعة اللمعات»: لأن فيها مصلحة الدين، وتقويته وترويجه. انتهى.

وأقول: هذا غلط فاحشٌ من هذين القائلين؛ لأن الله ورسوله لا يرضيان بدعة، أيَّ بدعة كانت، ولو أراد النبي ﷺ إخراج الحسنة منها، لما قال فيما تقدم من الأحاديث: «كُلّ بدعةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلّ ضلالةٍ في النَّار»، كما ورد بهذا اللفظ في حديث آخر، بل هذا اللفظ ليس بقيد في الأصل، هو إخبار عن الإنكار على البدع، وأنها مما لا يرضاه الله ولا رسوله، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]. وأما ظن مصلحة الدين وتقويته فيها، فمن وادي قوله سبحانه: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، ولا أدري ما معنى قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ

لا ترضي اللهَ وَرَسُولَهُ، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَن عَمِلَ بِهَا، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِن أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا». [ضعيف، كثير بن عبد الله، ضعيف: جه: ٢١٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ وَمُحمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، هُوَ مِصِّيصيٌّ شَامِيٌّ، وَكَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الله هُوَ ابنُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المُزَنِيُّ.

[٢٦٧٨] (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الأَنْصَارِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ، عَن أبِيه، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا بُنَيَّ! إنْ قَدرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ ......

دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، إن كانت تلك المصلحة في ترويج البدعات؟ يالله العجب من أمثال هذه القالة! ألم يعلموا أن في إشاعة البدع إماتة السنن، وفي إماتتها إحياء الدين وعلومه، والذي نفسي بيده، إن دين الله الإسلام كاملٌ تام غيرُ ناقصٍ، ولا يحتاج إلى شيء في كماله وإتمامه، ونصوصه مع أدلة السنة المطهرة كافية وافية شافية لجميع الحوادث والقضايا إلى يوم القيامة. انتهى ما في «الدين الخالص» مختصرًا.

قلت: قوله: «بدعة ضلالة»، يروى بالإضافة، ويجوز أن ينصب موصوفًا وصفة، وهذه الصفة ليست للاحتراز عن البدعة الحسنة، بل هي صفة كاشفة للبدعة، يدل عليه قوله ﷺ: «كلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، كما في رواية أبي داود عن العرباض بن سارية رضي الله عنه.

(لا يرضاها الله ورسوله) هذا أيضًا صفة كاشفة بقوله: «بدعة».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه، والحديث ضعيف؛ لضعف كثير بن عبد الله، وقد اعترض على تحسين الترمذي لحديثه، قال المنذري في «الترغيب» - بعد نقل تحسين الترمذي -: بل كثير بن عبد الله متروك واهٍ، ولكن للحديث شواهد. انتهى.

[٢٦٧٨] **قوله: (عن أبيه)** هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله، **(عن علي بن زيد)** هو ابن جدعان.

قوله: (قال لي) أي: وحدي، أو مخاطبًا لي من بين أصحابي، **(يا بني)** - بضم الباء - تصغير ابن، وهو تصغير لطف ومرحمة، ويدل على جواز هذا لمن ليس ابنه، ومعناه اللطف، وأنك عندي بمنزلة ولدي في الشفقة، **(إن قدرت)** أي: استطعت، والمراد: اجتهد قدر ما تقدر، **(أن تصبح وتمسي)** أي: تدخل في وقت الصباح والمساء، والمراد: جميع الليل

لَيْسَ في قَلْبِكَ غِشٌّ لأَحَدٍ فَافْعَلْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ! وَذَلِكَ مِن سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِي وَمَنْ أَحْيَانِي كَانَ مَعِي في الجَنَّةِ». [ضعيف]

وَفي الحديثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَمُحَمدُ بْنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ ثِقَةٌ وَأَبُوهُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ صَدُوقٌ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا يَرْفَعُ الشَّيْءَ الَّذِي يُوقِفُهُ غَيْرُهُ، قال: وَسَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الوَلِيدِ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وكَانَ رَفَّاعًا، وَلَا نَعْرِفُ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ عَن أَنَسٍ رِوَايَةً إِلَّا هذا الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وقد رَوَى عَبَّادُ بْنُ ميسرة المِنْقَرِيُّ هذا الحَديثَ عَن عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ،

والنهار، (ليس في قلبك)الجملة حالٌ من الفاعل، تنازع فيه الفعلان، أي: وليس كائنًا في قلبك، (غش)ـ بالكسر ـ: ضد النصح، الذي هو إرادة الخير للمنصوح له، (لأحد)وهو عام للمؤمن والكافر؛ فإن نصيحة الكافر: أن يجتهد في إيمانه، ويسعى في خلاصِهِ من ورطةِ الهلاك باليد واللسان، والتألف بما يقدر عليه من المال. كذا ذكره الطيبي.

(فافعل)جزاء، كناية عَمّا سبق في الشرط، أي: افعل نصيحتك، (وذلك)أي: خلو القلب من الغش، قال الطيبي: وذلك إشارةٌ إلى أنه رفيع المرتبة، أي: بعيد التناول، (من سنتي)أي: طريقتي، (ومن أحيا سنتي)أي: أظهرها وأشاعها بالقول أو العمل، (فقد أحياني، ومن أحياني). كذا في النسخ الحاضرة، من «الإحياء» في المواضع الثلاثة.

وأورد صاحبُ «المشكاة» هذا الحديث نقلًا عن الترمذي بلفظ: «مَنْ أَحَبَّ سُنَّتِي، فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي، كَانَ مَعِي فِي الجَنَّةِ»، مِنَ الإحبابِ في المواضع الثلاثة، فالظاهر أنه قد وقع في بعض نسخ الترمذي هكذا. والله تعالى أعلم.

(كان معي في الجنة)أي: معية مقاربة، لا معية متحدة في الدرجة، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم﴾ [النساء: ٦٩] الآية، (وفي الحديث قصة طويلة)لم أقف على من أخرج هذا الحديث بالقصة الطويلة، فلينظر من أخرجه بها.

قوله: (وعلي بن زيد صدوق)وضعفه غير واحد من أئمة الحديث، (وكان رفاعًا)، بفتح الراء، وتشديد الفاء، أي: كان يرفع الأحاديث الموقوفة كثيرًا، (وقد روى عباد)بن ميسرة، (المنقري)ـ بكسر الميم، وسكون النون ـ البصري، المعلم، لين الحديث، عابد، من

عَن أنسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، فلم يَعْرِفْهُ وَلَمْ يُعْرَفْ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَن أَنَسٍ هذا الحَدِيث وَلَا غَيْرُهُ، وَمَاتَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ، وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ بَعْدَهُ بِسَنَتَيْنِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ.

١٧- باب في الانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ الله ﷺ [ت١٧، م١٧]

[٢٦٧٩] (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن أَبي صَالحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فَخُذُوا عَنِّي، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». [خ: ١٢٨٨، م: ١٣٣٧، ن: ٢٦١٨، جه: ٢، حم: ٧٣٢٠].

السابعة، (ولا غيره) بالنصب، عطف على هذا الحديث، (ومات أنس بن مالك سنة ثلاث وتسعين، ومات سعيد بن المسيب بعده بسنتين... إلخ) مقصود الترمذي بهذا أن المعاصرة بين أنس وبين سعيد بن المسيب ثابتة، فيمكن سماعه منه.

١٧- باب في الانتهاء عما نهى عنه رَسُولُ الله ﷺ

[٢٦٧٩] قوله: (اتركوني ما تركتكم) أي: مدة تركي إياكم من التكليف، (فإنما هلك من كان قبلكم) أي: من اليهود والنصارى، (بكثرة سؤالهم)، كسؤال الرؤية، والكلام، وقضية البقرة، (واختلافهم) عطف على الكثرة، لا على السؤال؛ لأن نفس الاختلاف موجب للهلاك من غير الكثرة، (على أنبيائهم) ،يعني: إذا أمرهم الأنبياء بعد السؤال، أو قبله، واختلفوا عليهم، فهلكوا واستحقوا الإهلاك، وفي رواية مسلم[1]: «فإذا أَمَرْتُكُمْ بِشَيءٍ، فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإذا نهيتُكُمْ عن شيءٍ فَدَعُوهُ». قال النووي في «شرح مسلم»: «فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم» هذا من قواعد الإسلام المهمة، ومن جوامع الكلم التي أعطيها ﷺ، ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام، كالصلاة بأنواعها، فإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي، وإذا عجز عن بعض أعضاء الوضوء أو الغسل غسل الممكن، وإذا وجد بعض ما يكفيه من الماء لطهارته أو لغسل النجاسة فعل الممكن. وأشباه هذا غير

---

(١) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٣٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٨- باب مَا جَاءَ في عَالِمِ المدِينَة [ت١٨، م١٨]

[٢٦٨٠] (٢٦٨٠) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، وإسحاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، رِوَايَةً: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبادَ الإِبِلِ يَطْلُبُونَ العِلْمَ فَلا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِن عَالِمِ المَدِينَةِ». [ابن جريج، وأبو الزبير، مدلِّسان].

منحصرة، وأما قوله ﷺ: «وإذا نَهَيْتُكُمْ عن شيءٍ، فَدَعُوهُ»، فهو على إطلاقه، فإن وجد عذر يبيحه ـ كأكل الميتة عند الضرورة، أو شرب الخمر عند الإكراه، أو التلفظ بكلمة الكفر إذا أكره، ونحو ذلك ـ فهذا ليس منهيًا عنه في هذا الحال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم في «صحيحه»، في «كتاب الحج».

١٨- باب ما جاء في عالم المدينة

[٢٦٨٠] قوله: (عن أبي هريرة رواية) بالنصب على التمييز، وهو كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، وإلّا لكان موقوفًا، (يوشك) ـ بالكسر ـ والفتح لغةٌ رديئةٌ، أي: يقرب، (أن يضرب الناس) هو في محل الرفع، اسم لـ «يوشك»، ولا حاجة إلى الخبر؛ لاشتمال الاسم على المسند والمسند إليه، (أكباد الإبل) أي: المحاذي لأكبادها، يعني: يرحلون ويسافرون في طلب العلم، وهو كناية عن إسراع الإبل وإجهادها في السير، قال الطيبي: ضربُ أكبادِ الإبلِ كنايةٌ عن السير السريع؛ لأن من أراد ذلك يركب الإبل، ويضرب على أكبادها بالرجل، وفي إيراد هذا القول تنبيه على أن طلبة العلم أشدّ الناس حرصًا، وأعزهم مطلبًا؛ لأن الجد في الطلب إنما يكون بشدة الحرص وعزة المطلب، والمعنى: قرب أن يأتي زمان يسير الناس سيرًا شديدًا في البلدان البعيدة، (يطلبون العلم) حال، أو بدل، (فلا يجدون أحدًا) أي: في العالم، (أعلم من عالم المدينة) قيل: هذا في زمان الصحابة والتابعين، وأما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول في كلِّ بلدة من بلاد الإسلام، أكثر ما كانوا بالمدينة، فالإضافةُ للجنس.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابن عُيَيْنَةَ، وَقد رُوِيَ عَن ابنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ في هَذَا: سئل من عَالِم المَدِينَةِ؟ فقال: إنَّه مَالِكُ بْنُ أَنسٍ. وقال إسحاقُ بْنُ مُوسَى: سَمِعْتُ ابنَ عُيَيْنَةَ، يقول: هُوَ العُمَرِيُّ، عَبْدُ العَزِيز بْنُ عَبْدِ الله الزَّاهِدُ، وسَمِعْتُ يَحْيَى بْنُ مُوسَى يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالعمري: هو عبد العزيز بْنُ عبد الله من ولد عُمر بْنِ الخطاب.

قوله: (قال في هذا من عالم المدينة) قوله: «من عالم المدينة» بيان لقوله: «هذا»: (إِنَّهُ مالك بن أنس) يعني: إمام دار الهجرة - رحمه الله -، (هو العمري الزاهد، واسمه: عبد العزيز بن عبد الله) . كذا فسر الترمذي العمري الزاهد بعبد العزيز بن عبد الله، وقد صرح الحافظ في «تهذيب التهذيب» بأن العمري الزاهد، هو ابنه عبد الله، فقال في ترجمته: عبد الله ابن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، العمري الزاهد، المدني، روى عن النبي ﷺ مرسلًا: «لما استعمل عليًا على اليمن، قال له: قدم الوضيع قبل الشريف، وقدم الضعيف قبل القوي»، وعن أبيه وغيره وعنه ابن عيينة وغيره، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال كان من أزهد أهل زمانه، وأشدهم تخليًا للعبادة، وتوفي سنة أربع وثمانين ومئة، وقال ابن سعد: كان عابدًا، ناسكًا، عالمًا.

وقال الترمذي: سمعتُ إسحاقَ يقولُ: سمعتُ ابن عيينة يقولُ في قول النبي ﷺ: «يُوشِكُ أن يضربَ الناس أكبادَ الإبلِ. . .» الحديث: هو العمري، وقال ابن أبي خيثمة: أخبرنا مصعبٌ، قال: كان العمري يأمر بالمعروف، ويتقدم بذلك على الخلفاء، ويحتملون له ذلك، وقال الزبير: كان أزهد أهل زمانه، وأعبدهم. انتهى مختصرًا.

وقال في «التقريب» ـ في ترجمة عبد العزيز بن عبد الله ما لفظه ـ: عبد العزيز بن عبد الله ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، العدوي، المدني، ثقة، من السادسة، وهو والد عبد الله الزاهد، العمري. انتهى.

فقول الترمذي: واسمه: عبد العزيز بن عبد الله، ليس بصحيح، والصواب: أن اسم العمري الزاهد: عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله.

١٩- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الفِقهِ عَلَى العِبَادَة [ت١٩، م١٩]

[٢٦٨١] (٢٦٨١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا رَوحُ بْنُ جَنَاحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِن ألفِ عَابِدٍ». [موضوع: جه: ٢٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، مِن حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

١٩- باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة

[٢٦٨١] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو الإمام البخاري - رحمه الله -: **(أخبرنا إبراهيم بن موسى)** هو المعروف بالصغير، **(أخبرنا روح بن جناح)** الأموي مولاهم أبو سعد، الدمشقي، ضعيف، اتهمه ابن حبان، من السابعة.

قوله: (فقيه) وفي رواية ابن ماجه: «فقيه واحد»، **(أشد على الشيطان)**؛ لأن الفقيه لا يقبل إغواءه، ويأمر الناس بالخير، على ضد ما يأمرهم بالشر، **(من ألف عابد)** قيل: المراد الكثرة، وذلك لأن الشيطان كُلَّمَا فتح بابًا من الأهواء على الناس، وزين الشهوات في قلوبهم، بَيَّنَ الفقيه العارف بمكائده، ومكامن غوائله للمريد السالك ما يسد ذلك الباب، ويجعله خائبًا خاسرًا، بخلاف العابد، فإنه ربما يشتغل بالعبادة وهو في حبائل الشيطان ولا يدري.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال الساجي: هو حديث منكر، قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة»: حديث [١]: «ما عُبِدَ الله بشيءٍ أَفْضَلَ مِن فقهٍ في الدين، وفقيهٌ واحدٌ أَشَدُّ على الشيطان من ألف عابدٍ، ولكلِّ شيءٍ عمادٌ، وعمادُ هذا الدين الفقهُ». قال في «المختصر»: ضعيف، وفي «المقاصد»: «الفقيهُ واحدٌ أَشَدُّ على الشيطانِ من ألفِ عابدٍ» أسانيده ضعيفة، لكنه يتقوى بعضها ببعض.

---

(١) الدارقطني (٣/ ٧٩) حديث (٢٩٤) والطبراني في «الأوسط»، حديث (٦١٦٦) والقضاعي في «الشهاب»، حديث (٢٠٦) قال الهيثمي (١/ ١٢١): وفيه يزيد بن عياض، وهو كذاب.

[٢٦٨٢] (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيوَةَ، عَن قَيْسِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ المَدِينَةِ عَلَى أبي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ بِدِمَشْقَ فَقَالَ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَخِي؟ فَقَالَ: حَدِيثٌ بَلَغَني أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَن رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: مَا جِئتُ إِلَّا في طَلَبِ هَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيه عِلْمًا سَلَكَ اللهُ له طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحتَهَا رِضَاءً ....

[٢٦٨٢] قوله: (أخبرنا عاصم بن رجاء بن حيوة) الكندي، الفلسطيني، صدوق، يهم، من الثامنة، (عن قيس بن كثير) قال الحافظ في «التقريب»: كثير بن قيس الشامي، ويقال: قيس بن كثير، والأول أكثر، ضعيف، من الثالثة. وقال في «تهذيب التهذيب»: كثير بن قيس، ويقال: قيس بن كثير، شامي، روى عن أبي الدرداء في فضل العلم، وعنه داود بن جميل، جاء في أكثر الروايات أنه كثير بن قيس، على اختلاف في الإسناد إليه، وتفرد محمد بن يزيد الواسطي في إحدى الروايتين عنه بتسمية: قيس بن كثير، وهو وَهْمٌ.

قوله: (من المدينة) المنورة، (وهو) أي: أبو الدرداء، (بدمشق) بكسر الدال، وفتح الميم، ويكسر، (ما أقدمك) «ما»: استفهامية، أي: أيُّ شيءٍ جاء بك هنا؟ (حديث) أي: أقدمني حديث، يعني: جئتك لتحدثني به، (أما جئت)، بهمزة الاستفهام، و«ما» نافية، (من سلك) أي: دخل أو مشى، (طريقًا) أي: قريبًا أو بعيدًا، (يبتغي فيه) أي: في ذلك الطريق، أو في ذلك المسلك، أو في سلوكه، (علمًا) قال الطيبي: وَإِنَّمَا أطلق الطريق والعلم ليشملا في جنسهما أيَّ طريق كان من مفارقة الأوطان، والضرب في البلدان، إلى غير ذلك، وأيّ علم كان من علوم الدين، قليلًا أو كثيرًا، رفيعًا أو غير رفيع، (سلك الله به) الضمير عائدٌ إلى «من»، والباء: للتعدية، أي: جعله سالكًا، ووفقه أن يسلك طريق الجنة، وقيل: عائد إلى العلم، والباء للسببية، وسلك بمعنى سهل، والعائد إلى «من» محذوف، والمعنى: سهل الله له بسبب العلم، (طريقًا إلى الجنة) فعلى الأول: سلك من السلوك، وعلى الثاني: من السلك، والمفعول محذوف، كقوله تعالى: ﴿يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ [الجن: ١٧]؛ قيل: عذابًا مفعول ثان، وعلى التقديرين نسبة سلك إلى الله تعالى على طريق المشاكلة. كذا قال الطيبّي.

(لتضع أجنحتها) جمع جناح، (رضى) حال، أو مفعول له، على معنى إرادة رضا،

لِطَالِبِ العِلْمِ، وَإِنَّ العَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَن فِي السَّمواتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ حَتَّى الحِيتَانُ فِي المَاءِ، وَفَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ، ....

ليكون فعلًا لفاعل الفعل المعلل به، (لطالب العلم) اللام متعلقٌ بـ «رضا»، وقيل: التقدير: لأجل الرضا الواصل منها إليه، أو لأجل إرضائها لطالب العلم بما يصنع من حيازة الوراثة العظمى، وسلوك السنن الأسنى، قال زين العرب وغيره: قيل: معناه أنها تتواضع لطالبه؛ توقيرًا لعلمه، كقوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، أي: تواضع لهما، أو المراد الكف عن الطيران، والنزول للذكر، كقوله في حديث أبي هريرة: «وحَفَّتْ بِهِمُ الملائكةُ»، أو معناه المعونة، وتيسير المؤونة بالسعي في طلبه، أو المراد: تليين الجانب والانقياد، والفيء عليه بالرحمة، والانعطاف، أو المراد: حقيقته، وإن لم تشاهد، وهي فرش الجناح وبسطها لطالب العلم، لتحمله عليها، وتبلغه مقعده من البلاد. نقله السيد جمال الدين، ونقل ابن القيم، عن أحمد بن شعيب، قال: كُنَّا عند بعض المحدثين بالبصرة، فحدثنا بهذا الحديث، وفي المجلس شخصٌ من المعتزلة، فجعل يستهزئُ بالحديث، فقال: والله، لأطرقنَّ غدًا نَعْلِي وَأَطَأُ بها أجنحةَ الملائكة، ففعل، ومشى في النعلين، فحفت رجلاه، ووقعت فيهما الأكلة.

وقال الطبراني: سمعتُ ابن يحيى الساجي، يقول: كُنَّا نمشي في أزقة البصرة إلى باب بعض المحدثين، فأسرعنا المشي، وكان معنا رجلٌ ماجنٌ، متهم في دينه، فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة، لا تكسروها؛ كالمستهزئ بالحديث، فما زال عن موضعه حتى حفت رجلاه، وسقط إلى الأرض. انتهى.

والحفاء: رقة القدم، على ما في «القاموس»، وفي رواية في «السنن» و«المسانيد»: عن صفوان بن عسال قال: قلتُ: يا رسول الله، جئتُ أطلبُ العلم، قال: مرحبًا بطالب العلم، إن طالب العلم لتحفُّ به الملائكةُ، وتظلُّهُ بأجنحتها، فيركبُ بعضُها على بعضٍ، حتى تبلغ السماء الدنيا، من حُبِّهِمْ لما يطلب. نقله الشيخ ابن القيم، وقال الحاكم: إسناده صحيح. كذا في «المرقاة».

(وإن العالم ليستغفر له) قال الطيبي: هو مجازٌ من إرادة استقامة حال المستغفر له. انتهى. قال القاري: والحقيقة أولى، (حتى الحيتان) جمع الحوت، خُصَّ لدفع إيهام أن من في الأرض لا يشمل من في البحر. كذا قيل، (وفضل العالم) أي: الغالب عليه العلم، وهو الذي يقوم بنشر العلم بعد أدائه ما توجه إليه من الفرائض والسنن المؤكدة، (على العابد) أي:

كَفَضْلِ القَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ، إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ». [جه: ٢٢٣، د: ٣٦٤١، حم: ٢١٢٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيوَةَ، وَلَيْسَ هو عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ، هَكَذَا حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ بهذا الإسناد، وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا الحَدِيثُ عَن عَاصِمِ بْنِ رَجاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَن داود بْنِ جَمِيلٍ، عَن كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ عَن أبي الدَّرْدَاءِ، عَن النبيِّ ﷺ وَهَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ خِدَاشٍ، ورأيُ محمد بْنِ إِسْمَاعِيل هذا أصح.

الغالب عليه العبادة، وهو الذي يصرف أوقاته بالنوافل، مع كونه عالمًا بما تصح به العبادة، **(كفضل القمر)** أي: ليلة البدر، كما في رواية، **(على سائر الكواكب)** قال القاضي: شبه العالم بالقمر، والعابد بالكواكب؛ لأن كمال العبادة ونورها لا يتعدى من العابد، ونور العالم يتعدى إلى غيره، **(إن العلماء ورثة الأنبياء)** وإنما لم يقل: ورثةُ الرسل؛ ليشمل الكلَّ. قاله ابن الملك، **(لم يورثوا)** بالتشديد: من التوريث، **(دينارًا ولا درهمًا)** أي: شيئًا من الدنيا، وخصا لأنهما أغلب أنواعها، وذلك إشارة إلى زوال الدنيا، وأنهم لم يأخذوا منها إلا بقدرِ ضرورتهم، فلم يورثوا شيئًا منها؛ لئلا يتوهم أنهم كانوا يطلبون شيئًا منها يورث عنهم، **(فمن أخذَ به)** أي: بالعلم، **(فقد أخذ بحظ وافر)** أي: أخذ حظًّا وافرًا، يعني: نصيبًا تامًّا، أي: لا حظ أوفر منه، والباء: زائدةٌ للتأكيد، أو المراد: أخذه متلبسًا بحظ وافر من ميراث النبوة، ويجوز أن يكون أخذ بمعنى الأمر، أي: فمن أراد أخذه فليأخذه بحظ وافر، ولا يقتنع بقليل.

(هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث) يعني: عن عاصم بن رجاء عن قيس بن كثير، من غير واسطة بينهما، **(وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس)** يعني: بزيادة داود بن جميل بين عاصم بن رجاء وكثير بن قيس، وكذلك رواه أبو داود وابن ماجه، وداود بن جميل هذا ضعيفٌ، ويقال اسمه: الوليد. كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن كثير بن قيس على خلاف فيه، وعنه عاصم بن رجاء بن حيوة ذكره ابن حبان في «الثقات»، وفي إسناد حديثه اختلاف، وقال الدارقطني: مجهولٌ، وقال مرة: هو ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء.

(وهذا أصح من حديث محمود بن خداش) أي: هذا الحديث الذي يروى عن عاصم،

[٢٦٨٣] (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَن ابنِ أَشْوَعَ عَن يَزِيدَ بْنِ سَلَمَةَ الجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ الله! إِنِّي قد سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِينِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ، فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعًا، قَالَ: «اتَّقِ الله فِيمَا تَعْلَم». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وهُوَ عِنْدِي مُرْسَلٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ عِنْدِي ابنُ أَشْوَعَ يَزِيدَ بْنَ سَلَمَةَ، وَابْنُ أَشْوَعَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ أَشْوَعَ.

[٢٦٨٤] (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا أَبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَيُّوبَ العَامِرِيُّ عَن عَوْفٍ عَن ابنِ سِيرِينَ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس أصح من حديث محمود بن خداش، المذكور في هذا الباب، بإسقاط داود بن جميل، وحديث أبي الدرداء هذا أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي، وقال المنذري في «تلخيص السنن»: قد اختلف في هذا الحديث اختلافًا كثيرًا، ثم ذكره مفصلًا، من شاء الوقوف على ذلك فليراجعه.

[٢٦٨٣] **قوله: (أخبرنا أبو الأحوص)** اسمه: سلام بن سليم، **(عن ابن أشوع)** قال في «التقريب»: سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني، الكوفي، قاضيها، ثقة، رمي بالتشيع، من السادسة، **(عن يزيد بن سلمة)** بن يزيد، **(الجعفي)** صحابي، له حديث، ويقال: إنه نزل الكوفة.

قوله: (أخاف أن ينسى) - بضم التحتية - من الإنساء، **(أوله)** بالنصب على المفعولية، **(آخره)** بالرفع على الفاعلية، **(تكون جماعًا)** بكسر الجيم، قال في «المجمع» الجماع: ما جمع عددًا، أي: كلمة تجمع كلمات، **(اتق الله)** أي: خفه، واخش عقابه، **(فيما تعلم)** أي: في الشيء الذي تعلمه، وذلك بأن تجتنب المنهي عنه كله، وتفعل من المأمور به ما تستطيعه.

قوله: (هذا حديث. . . إلخ) وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»، **(وابن أشوع اسمه: سعيد بن أشوع)** أشوع: هو جد سعيد، واسم أبيه: عمرو، كما عرفت.

[٢٦٨٤] **قوله: (حدثنا أبو كريب)** اسمه: محمد بن العلاء، **(أخبرنا خلف بن أيوب العامري)** أبو سعيد البلخي، فقيه، من أهل الرأي، ضعفه يحيى بن معين، ورُمي بالإرجاء، من التاسعة **(عن عوف)** هو ابن أبي جميلة، **(عن ابن سيرين)** هو محمد.

«خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ في مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَلا فِقْهٌ في الدِّينِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ مِن حَدِيثِ عَوْفٍ إِلَّا مِن حَدِيثِ هذَا الشَّيْخِ خَلَفِ بْنِ أَيُّوبَ العَامِرِيِّ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَرْوِي عَنْهُ غَيْرَ أَبي كُرَيبٍ محمدِ بْنِ العَلَاءِ، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ؟

قوله: (خصلتان لا تجتمعان في منافق) بأن تكون فيه واحدة دون الأخرى، أو لا يكونا فيه، بأن لا توجد واحدة منهما فيه، وإنما عبر بالاجتماع تحريضًا للمؤمنين على جمعهما، وزجرًا لهم على الاتصاف بأحدهما، والمنافق إما حقيقي، وهو النفاق الاعتقادي، أو مجازي، وهو المرائي وهو النفاق العملي، (حسن سَمْتٍ) أي: خلق وسيرة وطريقة، قال الطيبي: هو التزيِّي بزيِّ الصالحين، وقال ميرك: السمت: بمعنى الطريق، أعني: المقصد، وقيل: المراد هيئة أهل الخير، والأحسن ما قاله ابن حجر، أنه تحري طريق الخير، والتزيِّي بزيِّ الصالحين، مع التنزه عن المعايب الظاهرة والباطنة، (ولا فقه في الدين) عطف بـ «لا»؛ لأن «حسن سَمْتٍ» في سياق النفي، فـ «لا» لتأكيد النفي المساق، قال التوربشتي: حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب، ثم ظهر على اللسان، فأفاد العمل، وأورث الخشية والتقوى، وأما الذي يتدارس أبوابًا منه؛ ليتعزز به ويتآكل به، فإنه بمعزل عن الرتبة العظمى؛ لأن الفقه تعلق بلسانه دون قلبه، ولهذا قال علي ـ كرم الله وجهه ـ: ولكني أخشى عليكم كلَّ منافقٍ عليم اللسان، قيل: ليس المراد أن إحداهما قد تحصل دون الأخرى، بل هو تحريض للمؤمنين على الاتصاف بهما، والاجتناب عن أضدادهما، فإنَّ المنافق مَنْ يكون عاريًا منهما، وهو من باب التغليظ، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦ - ٧]؛ إذ فيه حث على أدائها، وتخويف من المنع، حيث جعله من أوصاف المشركين. كذا قاله الطيبي.

قوله: (هذا حديث غريب) وهو ضعيف؛ لضعف خلف بن أيوب، (ولا أدري كيف هو) أي: كيف حال خلف بن أيوب، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: وقد ذكره الحاكم في «تاريخ نيسابور»، وأطال ترجمته، وقال فيه: فقيه أهل بلخ، وزاهدهم، تفقه بأبي يوسف وابن أبي ليلى، وأخذ الزهد عن إبراهيم بن أدهم، روى عنه يحيى بن معين، وذكر جماعة، قال: وكان قدومه إلى نيسابور سنة ٢٠٣، وتوفي في شهر رمضان سنة ٢١٥، وقال العقيلي عن أحمد: حدث عن عوف وقيس بمناكير، وكان مرجئًا، وقال معاوية بن صالح عن يحيى ابن معين: ضعيف، وقال الخليلي: صدوق، مشهور، كان يوصف بالستر والصلاح،

[٢٦٨٥] (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنعانيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا القَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ الله ﷺ رَجُلَانِ: أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرَضِينَ، حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الحُوتَ؛ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرَ». [مي: ٢٨٩].

والزهد، وكان فقيهًا، على رأي الكوفيين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان مرجئًا، غاليًا، أَستحبُّ مجانبة حديثه؛ لتعصبه. انتهى.

[٢٦٨٥] قوله: (حدثنا محمد بن عبد الأعلى) هو الصنعاني، (أخبرنا سلمة بن رجاء) التميمي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، صدوق، يغرب، من الثامنة.

قوله: (ذكر) بصيغة المجهول، (رجلان) قال القاري: يحتمل أن يكون تمثيلًا، وأن يكونا موجودين في الخارج قبل زمانه، أو في أوانه، (أحدهما عابد) أي: كامل في العبادة، (والآخر عالم) أي: كامل بالعلم (فضل العالم) بالعلوم الشرعية، مع القيام بفرائض العبودية (على العابد) أي: على المتجرد للعبادة بعد تحصيل قدر الفرض من العلوم، (كفضلي على أدناكم) أي: نسبة شرف العالم إلى شرف العابد، كنسبة شرف الرسول إلى شرف أدنى الصحابة، قال القاري: فيه مبالغةٌ لا تخفى؛ فإنه لو قال: كفضلي على أعلاكم، لكفي فضلًا وشرفًا، والظاهر: أن اللام فيهما للجنس، فالحكم عام، ويحتمل العهد، فغيرهما يُؤْخَذُ بالمقايسة، (ثم قال رسول الله ﷺ: إنَّ الله) استئناف فيه تعليل، (وملائكته) قال القاري: أي: حملة العرش، وقوله: (وأهل السموات) تعميم بعد تخصيص. انتهى، (والأرضين) أي: أهل الأرضين من الإنس والجن، وجميع الحيوانات، (حتى النملة) بالنصب على أن حتى عاطفة، وبالجر على أنها جارة، وبالرفع على أنها ابتدائية، والأول أصح، (في جحرها) بضم الجيم، وسكون الحاء، أي: ثقبها، قال الطيبي: وصلاته بحصول البركة النازلة من السماء.

(وحتى الحوت) كما تقدم، وهما غايتان مستوعبتان لدواب البر والبحر، (ليصلون) فيه تغليب للعقلاء على غيرهم، أي: يدعون بالخير، (على معلم الناس الخير) قيل: أراد بالخير هنا: علم الدين، وما به نجاة الرجل، ولم يطلق المعلم؛ ليعلم أن استحقاق الدعاء لأجل تعليم علم موصل إلى الخير. انتهى، وفيه إشارة إلى وجه الأفضلية، بأن نفع العلم متعد، ونفع العبادة قاصر.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ الحُسَيْنَ بْنَ حُرَيْثٍ الخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ: عَالِمٌ عَامِلٌ مُعَلِّمٌ يُدْعَى كَبِيرًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ.

[٢٦٨٦] (٢٦٨٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الهَيْثَم، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لَنْ يَشْبَعَ المؤْمِنُ مِن خَيْرٍ يسمعه؛ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاه الجَنَّةُ». [ضعيف، هو من رواية دراج عن أبي الهيثم، وهي ضعيفة].

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٦٨٧] (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الوَلِيدِ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إبراهِيمَ بْنِ الفَضْلِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الكَلِمَةُ الحِكْمَةُ

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** ورواه الدارمي عن مكحول مرسلًا، ولم يذكر «رجلان»، وقال: «فَضْلُ العالمِ على العابدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ، ثُمَّ تَلَا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]» وسرد الحديث إلى آخره. كذا في «المشكاة»، وقال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر حديث أبي أمامة ما لفظه ـ: رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه البزار من حديث عائشة مختصرًا، قال: «معلمُ الخيرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شيءٍ، حتى الحيتانُ في البَحْرِ». انتهى.

قوله: **(يدعى كبيرًا في ملكوت السموات)** أي: في ملك السموات، والمعنى: أن أهل السموات يدعونه كبيرًا؛ لكبر شأنه؛ لجمعه العلم والعمل والتعليم، وهذا قول فضيل، ولم أقف على حديث مرفوع يَدُلُّ على هذا.

[٢٦٨٦] قوله: **(لن يشبع المؤمن)** أي: الكامل، **(من خير)** أي: علم، **(حتى يكون)** لما كان «يشبع» مضارعًا دالًا على الاستمرار تعلق به «حتى» **(منتهاه)** أي: غايته ونهايته، **(الجنة)** بالنصب على الخبرية، أو الرفع على الاسمية، يعني: حتى يموت فيدخل الجنة.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه ابن حبان.

[٢٦٨٧] قوله: **(الكلمة الحكمة)** قال مالك: الحكمةُ هي الفقه في الدين، قال تعالى:

ضَالَّةُ المُؤمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَها فَهُوَ أحَقُّ بِهَا». [ضعيف جدًا، إبراهيم بن الفضل، متروك جه: ٤١٦٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حديثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الفَضْلِ المدنيُّ المَخْزُومِيُّ ضعيفٌ في الحَدِيثِ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

كمل كتاب أبواب العلم ويليه كتاب الاستئذان

﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩] الآية، وقيل: التي أحكمت مبانيها بالنقل والعقل، دالة على معنى فيه دقة، مصونة معانيها عن الاختلال والخطأ والفساد، وقال السيد جمال الدين: جعلت الكلمة نفس الحكمة مبالغة، كقولهم: رجل عدل، ويروى: «كلمة الحكمة» بالإضافة، من إضافة الموصوف إلى الصفة، ويروى: «الكلمة الحكيمة» على طريق الإسناد المجازي؛ لأن الحكيم قائلها، كقوله تعالى: ﴿يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [يس: ١-٢]. كذا في شرح الطيبي، (**ضالة المؤمن**) أي: مطلوبه، (**فهو أحق بها**) أي: بقبولها. قال السيد جمال الدين: يعني أن الحكيم يطلب الحكمة، فإذا وجدها فهو أحق بها، أي: بالعمل بها واتباعها، أو المعنى: أن كلمة الحكمة رُبَّما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها، فهو أحق بها من قائلها، من غير التفات إلى خساسة من وجدها عنده، أو المعنى: أن الناس يتفاوتون في فهم المعاني، واستنباط الحقائق المحتجبة، واستكشاف الأسرار المرموزة، فينبغي أن لا ينكر من قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات، ودقائق الأحاديث على من رزق فهمًا، وأُلْهِمَ تحقيقًا، كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها، أو كما أن الضالة إذا وجدت مضيعة فلا تترك، بل تؤخذ ويتفحص عن صاحبها، حتى ترد عليه، كذلك السامع إذا سمع كلامًا لا يفهم معناه، ولا يبلغ كنهه، فعليه أن لا يضيعه، وأن يحمله إلى من هو أفقه منه، فلعله يفهم أو يستنبط منه ما لا يفهمه ولا يستنبطه هو، أو كما أنه لا يحل منع صاحب الضالة عنها، فإنه أحق بها، كذلك العالم إذا سئل عن معنى لا يحل له كتمانه إذا رأى في السائل استعدادًا لفهمه. كذا قاله زين العرب، تبعًا للطيبي.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه ابن ماجه، وأخرجه ابن عساكر عن علي، كما في «الجامع الصغير». قال المناوي: بإسناد حسن.

قوله: (**وإبراهيم بن الفضل المخزومي ضعيف في الحديث**) قال في «التقريب»: إبراهيم بن الفضل، المخزومي، المدني، أبو إسحاق، ويقال: إبراهيم بن إسحاق، متروك، من الثامنة.

(٤٣) كتاب الاستئذان والآداب عن رسول الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ في إِفْشَاءِ السَّلَام [ت١، م١]

[٢٦٨٨] (٢٦٨٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صالحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟

٤٣- كتاب الاستئذان والآداب

بلفظ الجمع في أكثر النسخ، والأدب: استعمالُ ما يُحمد قولًا وفعلًا، وعبر بعضهم عنه بأنه: الأخذ بمكارمِ الأخلاقِ، وقيل: الوقوف مع المستحسنات، وقيل: هو تعظيم مَنْ فوقك، والرفق بمن دونك، وقيل: إنه مأخوذ من المأدبة، وهي الدعوة إلى الطعام، سمي بذلك لأنه يدعى إليه. قاله الحافظ في «الفتح».

١- باب ما جاء في إفشاء السلام

[٢٦٨٨] **قوله: (لا تدخلوا الجنة)** كذا في النسخ الحاضرة عندنا، بحذف النون، وكذا في عامة نسخ أبي داود، قال القاري: ولعل الوجه أنَّ النهيَ قد يراد به النفي، كعكسه المشهور عند أهل العلم. انتهى. ووقع في «صحيح مسلم»: «لا تدْخُلُونَ» بإثبات النون، وهو الظاهر، **(ولا تؤمنوا)**، بحذف النون في النسخ الحاضرة، وكذا في «صحيح مسلم»، قال النووي: هكذا هو في جميع الأصول والروايات: «ولا تؤمنوا» بحذف النون من آخره، وهي لغة معروفة صحيحة. انتهى.

وقال القاري: لعل حذف النون للمجانسة والازدواج.

(حتى تحابوا) بحذف إحدى التاءين، وتشديد الموحدة المضمومة.

قال النووي: معنى قوله ﷺ: «وَلَا تؤمنوا حتى تحابوا» أي: لا يكمل إيمانكم، ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحابب، وأما قوله ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا» فهو على ظاهره وإطلاقه، فلا يدخل الجنة إلَّا مَنْ مات مؤمنًا، وإن لم يكن كامل الإيمان، فهذا هو الظاهر من الحديث.

أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». [م: ٥٤، جه: ٣٦٩٢، حم: ٨٨٤١].

وفي الباب عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَن أَبِيه وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَالبَرَاءِ وَأَنَسٍ وَابنِ عُمَرَ.

وقال الشيخ أبو عمرو: معنى الحديث: لا يكمل إيمانكم إلا بالتحابب، ولا تدخلون الجنة - عند دخول أهلها - إذا لم تكونوا كذلك.

قال النووي: وهذا الذي قاله محتمل. انتهى.

(أفشوا السلام بينكم) بقطع الهمزة المفتوحة: من الإفشاء، وهو الإظهار، وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، مَنْ عرفت ومن لم تعرف، قال الطيبي: جعل إفشاء السلام سببًا للمحبة، والمحبة سببًا لكمال الإيمان؛ لأن إفشاء السلام سبب للتحابب والتوادد، أو هو سبب الألفة والجمعية بين المسلمين، المسبب لكمال الدين، وإعلاء كلمة الإسلام، وفي التهاجر والتقاطع التفرقةُ بين المسلمين، وهي سبب لانثلام الدين، والوهن في الإسلام. انتهى.

قال الحافظ: الإفشاء الإظهار، والمراد نشر السلام بين الناس؛ ليحيوا سنته، وأخرج البخاري [(١)] في «الأدب المفرد» بسند صحيح عن ابن عمر: «إذا سَلَّمْتَ، فَأَسْمِعْ؛ فإنها تحيةٌ من عند الله». ونقل النووي عن المتولي أنه قال: يكره إذا لقي جماعة أَنْ يخصَّ بعضهم بالسلام؛ لأن القصد بمشروعية السلام تحصيل الألفة، وفي التخصيص إيحاشٌ لغيرِ مَنْ خُصَّ بالسلام.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن سلام، وشريح بن هانئ عن أبيه، وعبد الله بن عمرو والبراء، وأنس وابن عمر) أما حديث عبد الله بن سلام، فأخرجه الترمذي [(٢)] قَبْلَ «صفة أبواب الجنة».

وأما حديث شريح بن هانئ عن أبيه، فأخرجه الطبراني [(٣)] عنه «قَالَ: يَا رَسُولَ الله،

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٠٥).

(٢) الترمذي، كتاب صفة القيامة، حديث (٢٤٨٥).

(٣) الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٨٠) حديث (٤٦٧) وابن حبان، حديث (٤٩٠) وقال الهيثمي (٥/ ١٧): رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، وأخرجه الحاكم (٦١) وقال: حديث مستقيم وليس له علة؛ ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢- باب ما ذُكِرَ فِي فَضْلِ السَّلام [ت٢، م٢]

[٢٦٨٩] (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ الجريْرِيُّ البَلْخِيُّ، قالَا: ....

أخبرني بشيءٍ يُوجب لي الجَنَّةَ، قال: طِيبُ الكَلَامِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ، وإطعامُ الطعامِ»، وأخرجه أيضًا ابن حبان في «صحيحه» في حديث، والحاكم وصححه.

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[١]، ولفظ البخاري: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النبيَّ ﷺ: أيُّ الإسلام خيرٌ؟ قال: تطعمُ الطعامَ، وتقرأُ السلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تعرف».

وأما حديث البراء، فأخرجه الشيخان[٢].

وأما حديث أنس، فأخرجه الطبراني[٣] عنه بإسناد حسن، قال: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ فتفرق بيننا شجرةٌ، فإذا التقينا، يُسَلِّمُ بعضُنا على بعضٍ»، وروى البخاري[٤] في «الأدب المفرد» عنه مرفوعًا: «السلامُ اسمٌ من أسماءِ الله، وَضَعَه الله في الأرضِ، فَأَفْشُوه بَيْنَكُمْ». قال الحافظ: سنده حسن. وأما حديث ابن عمر، فأخرجه ابن ماجه[٥].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه.

٢- باب ما ذكر في فضل السلام

[٢٦٨٩] **قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو الدارمي، **(والحسين بن محمد)** بن جعفر، **(الجريري)**، قال في هامش النسخة الأحمدية: كذا في النسخة الدهلوية بالجيم، لكن في نسخةٍ صحيحةٍ بالحاء المهملة، وقد سبق الكلام في أنه بالحاء، أو بالجيم مصغرًا،

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (١٢) ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٣٩) وأبو داود (٥١٩٤) والنسائي (٥٠٠٠) وابن ماجه (٣٢٥٣).

(٢) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٣٥) ومسلم، كتاب اللباس والزينة، حديث (٢٠٦٦).

(٣) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٩٨٧). قال الهيثمي (٨/ ٣٤): وإسناده حسن.

(٤) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٩٨٩).

(٥) ابن ماجه، كتاب الصيد، حديث (٣٢٥٢).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ عَن عَوْفٍ عَن أبي رَجَاءٍ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أنَّ رَجُلًا جَاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «عَشْرٌ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «عِشْرُونَ»، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «ثَلَاثُونَ». [حم: ١٩٤٤٦، مي: ٢٦٤٠].

ومكبرًا، في الباب الذي قبل «باب رؤيا النبي ﷺ» في الميزان والدلو، (حدثنا محمد بن كثير) العبدي، البصري، ثقة، لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة، (عن عوف) هو ابن أبي جميلة، العبدي، الهجري.

قوله: (فقال النبي ﷺ: عشر) أي: له عشر حسنات، أو كتب، أو حصل له، أو ثبت عشر، أو المكتوب له عشر، (فقال النبي ﷺ: ثلاثون) أي: بكلٍّ لفظٍ عشر حسنات، قال الحافظ في «الفتح»: لو زاد المبتدئ «ورحمة الله»، استحب أن يزاد: «وبركاته»، فلو زاد: «وبركاته»، فَهَلْ تشرع الزيادة في الرد؟ وكذا لو زاد المبتدئ على «وبركاته»، هل يشرع له ذلك؟ أخرج مالك في «الموطأ»(١)، عن ابن عباس، قال: «انتهى السلام إلى البركة»، وأخرج البيهقي(٢) في «الشعب»، من طريق عبد الله بن بابيه، قال: جَاءَ رجلٌ إلى ابن عمر، فقال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته ومغفرته، فقال: حسبُك: وبركاته، انتهى إلى: وبركاته. ومن طريق زهرة بن معبد، قال: قال عمر: انتهى السلام إلى وبركاته. ورجاله ثقاتٌ، وجاء عن ابن عمر الجواز، فأخرج مالك أيضًا في «الموطأ» عنه، أنه زاد في الجواب: «والغاديات والرائحات»، وأخرج البخاري(٣) في «الأدب المفرد»، من طريق عمرو بن شعيب، عن سالم مولى ابن عمر، قال: كان ابنُ عمر يزيدُ إذا ردّ السلام، فأتيته مرةً، فقلت: السلامُ عليكم، فقال: السلام عليكم ورحمة الله، ثم أتيته، فزدتُ: وبركاته، فردَّ وزادني: «وطيب صلاته»، ونقل ابن دقيق العيد عَنْ أَبي الوليد بن رشد أنه يُؤْخَذُ من قوله تعالى: ﴿فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾ [النساء: ٨٦]، الجواز في الزيادة على البركة إذا انتهى إليها المبتدئ، وأخرجه أبو داود من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه بسند ضعيفٍ

---

(١) مالك، حديث (١٧٨٩).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨٨٨٠).

(٣) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠١٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ من حديث عمران بن حصين.

وفي الباب عَن عليٍّ وأبي سَعِيدٍ وسهلِ بْنِ حُنَيْفٍ.

نحو حديث عمران، وزاد في آخره: «ثُمَّ جَاءَ آخرُ فزاد: ومغفرته، فقال: أربعون، قال: وهكذا تكون الفضائل». وأخرج ابن السني[1] في كتابه بسند واهٍ، من حديث أنس، قال: «كان رجلٌ يَمُرُّ فيقولُ: السلام عليك يا رسولَ الله، فيقول له: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، ومغفرته ورضوانه»، وأخرج البيهقي[2] في «الشعب» بسندٍ ضعيفٍ أيضًا من حديثِ زيد بن أرقم: «كُنَّا إِذَا سلَّم علينا النبي ﷺ قلنا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته»، وهذه الأحاديث الضعيفة، إذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على: وبركاته. انتهى ما في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه أبو داود، والنسائي، والبيهقي وحسنه. كذا في «الترغيب».

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف) أما حديث أبي سعيد، فلينظر من أخرجه.

وأما حديث علي[3]، فأخرجه أبو نعيم في «عمل يوم وليلة».

وأما حديث سهل بن حنيف، فأخرجه الطبراني[4] عنه مرفوعًا بسند ضعيف: «مَنْ قَالَ: السلامُ عَلَيْكُمْ، كُتبت له عشرُ حسناتٍ، ومن زَادَ: ورحمة الله، كُتبت له عشرون حسنة، ومَنْ زاد: وبركاته، كُتبت له ثلاثون حسنة». ذكره الحافظ في «الفتح».

---

(١) ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٢٣٥).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٨٨٨١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٧٤٣).

(٤) الطبراني في «الكبير»، حديث (٥٥٦٣) وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (٤٧١) وابن أبي شيبة في مسنده (٥٦) والبيهقي في «الشعب»، حديث (٨٨٧٥). قال الهيثمي (٨/ ٣١): وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

٣- باب مَا جَاءَ فِي الاسْتِئذَان ثَلَاثة [ت٣، م٣]

[٢٦٩٠] (٢٦٩٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى عَنِ الجريْرِيِّ، عَنْ أبي نَضْرَةَ، عَنْ أبي سَعِيدٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخلُ؟ قَالَ عُمَرُ: وَاحِدَةٌ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: ثِنْتَانِ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ قَالَ عُمَرُ: ثَلَاثٌ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ عُمرُ لِلبَوَّابِ: مَا صَنَعَ؟ قَالَ: رَجَعَ، قَالَ: ....

٣- باب ما جاء في أن الاستئذان ثلاثة

قال النووي: أجمع العلماء أن الاستئذان مشروعٌ، وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة، والسنة أن يسلم ويستأذن ثلاثًا، فيجمع بين السلام والاستئذان، كما صرح به في القرآن، واختلفوا في أنه هلْ يُسْتَحَبُّ تقديم السلام، ثم الاستئذان، أو تقديم الاستئذان، ثم السلام، والصحيح الذي جاءت به السنة، وقاله المحققون: أنه يقدم السلام، فيقول: السلام عليكم، أأدخل؟ والثاني: يقدم الاستئذان، والثالث: وهو اختيار الماوردي من أصحابنا: إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام، وإلا قدم الاستئذان، وصح عن النبي ﷺ حديثان في تقديم السلام، أما إذا استأذن ثلاثًا، فلم يؤذن له، وظن أنه لم يسمعه، ففيه ثلاثة مذاهب، أظهرها: أنه ينصرف، ولا يعيد الاستئذان، والثاني: يزيد فيه، والثالث: إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم، لم يعده، وإن كان بغيره أعاده، فَمَنْ قال بالأظهر، فحجته قوله ﷺ في هذا الحديث، يعني: حديث الباب: «فَلَمْ يُؤْذَنْ له، فليرجع»، ومن قال بالثاني: حمل الحديث على مَنْ علم أو ظن أنه سمعه، فلم يأذن. انتهى كلام النووي.

[٢٦٩٠] **قوله: (أخبرنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى)** البصري، الساجي بالمهملة، أبو محمد، وكان يغضب إذا قيل له: أبو همام، ثقة، من الثامنة، **(عن الجريري)** بضم الجيم مصغرًا.

قوله: (فقال عمر: واحدة) أي: هذه استئذانة واحدة، **(ثم سكت)** أي: أبو موسى، **(فقال عمر: ثنتان)** أي: هذه مع الأولى ثنتان، **(فقال عمر: ثلاث)** أي: هذه مع الأوليين

عَلَيَّ بِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ، قَالَ: السُّنَّةُ، قَالَ: آلسُّنَّةُ؟ وَالله، لَتَأْتِيَنِّي عَلَى هَذَا بِبُرْهَانٍ أو بِبَيِّنَةٍ أَوْ لأَفْعَلَنَّ بِكَ، قَالَ: فَأَتَانَا وَنَحْنُ رُفْقَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! أَلَسْتُمْ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ الله ﷺ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِن أَذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ؟» فَجَعَلَ القَوْمُ يُمَازِحُونَهُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي إِلَيْهِ فَقُلْتُ: فَمَا أَصَابَكَ فِي هَذَا مِنَ

ثلاث، والمقصود: أنه عليك أن تقف حتى آذن لك، **(علي به)** أي: ائتوني به، **(ما هذا الذي صنعت)** وفي رواية لمسلم: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ما صنعتَ؟»، والمعنى: لِمَ رجعت بعد استئذانك ثلاثًا؟ وَلِمَ لَمْ تَقِفْ حتى آذن لك؟ **(قال)** أي: أبو موسى، **(السنة)** ـ بالنصب ـ أي: اتبعت السنة فيما صنعت، **(قال)** أي: عمر، **(آلسُّنَّةَ؟)** أي: اتبعت السنة؟ قال الحافظ: في رواية عبيد بن حنين، عن أبي موسى عند البخاري[1] في «الأدب المفرد»: «فقال: يا عبد الله، اشتد عليك أنْ تَحْتَبِسَ على بابي؟ اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يَحْتَبِسُوا على بابك، فقلتُ: بل استأذنت. . .» إلى آخره قال: وفي هذه الزيادة دلالة على أن عمر أراد تأديبه، لما بلغه أنه قد يحتبس على الناس في حال إمرته، وقد كان عمر استخلفه على الكوفة مع ما كان عمر فيه من الشغل. انتهى.

وفي رواية لمسلم[2]: «فقال: يا أبا موسى ما ردّك؟ كُنَّا في شغل، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: الاستئذان ثلاث، فإنْ أُذن لك وإلَّا فارجع».

(والله لتأتيني على هذا ببرهان وبينة) المراد بها: الشاهد، ولو كان واحدًا، وإنما أمره بذلك ليزداد فيه وثوقًا، لا للشك في صدق خبره عنده رضي الله تعالى عنه، **(أو لأفعلن بك)** وفي رواية لمسلم: «فقال: إنْ كَانَ هذا شيءٌ حفظته من رسول الله ﷺ فها، وإلَّا لأجعلنَّك عظةً»، وفي رواية أخرى له: «قال: فوالله، لأوجعنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ، أو لتأتين بِمَنْ يشهد لك على هذا»، **(قال)** أي: أبو سعيد، **(فأتانا)** أي: أبو موسى، **(ونحن رفقة من الأنصار)** وفي رواية لمسلم: «كنتُ جالسًا بالمدينة في مجلسِ الأنصارِ، فأتانا أبو موسى فَزِعًا، أو مذعورًا»، **(فجعل القوم يمازحونه)** وفي رواية لمسلم: قال: «فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، قال: فقلتُ: أتاكم أخوكم المسلمُ قد أُفْزِعَ، وَتَضْحَكُونَ؟» قال النووي: سبب ضحكهم التعجبُ

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٧٣).

(٢) مسلم، كتاب الآداب، حديث (٢١٥٤).

العُقُوبَةِ فَأَنَا شَرِيكُكَ، قَالَ: فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا كُنْتُ عَلِمْتُ بِهَذَا. [خ بنحوه: ٢٠٦٢، م بنحوه: ٢١٥٣، د بنحوه: ٥١٨٠، جه بنحوه: ٣٧٠٦، حم: ١٠٦٤٦، طا: ١٧٩٨، مي بنحوه: ٢٦٢٩].

من فزع أبي موسى، وذعره، وخوفه من العقوبة، مع أنهم قد أمنوا أن يناله عقوبة أو غيرها؛ لقوة حجته، وسماعهم ما أنكر عليه من النبي ﷺ. انتهى.

(ما كنت علمت بهذا) وفي رواية لمسلم[1]: «فقام أبو سعيد، فقال: كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: خفي عليَّ هذا من أمرِ رسولِ الله ﷺ، ألهاني عنه الصفق بالأسواق».

قال النووي: قد تعلق بهذا الحديث مَنْ يقول: لا يحتج بخبر الواحد، وزعم أن عمر ﷺ ردَّ حديث أبي موسى هذا؛ لكونه خبر واحد، وهذا مذهبٌ باطلٌ، وقد أجمع مَنْ يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد، ووجوب العمل به، ودلائله من فعل رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين، وسائر الصحابة، ومن بعدهم، أكثر من أن تحصر، وأما قول عمر لأبي موسى: «أقمْ عليه البينة»، فليس معناه ردُّ خبر الواحد من حيث هو خبر واحد، ولكن خاف عمر مسارعة الناس إلى القول على النبي ﷺ، حتى يتقول عليه بعض المبتدعين، أو الكاذبين، أو المنافقين ونحوهم ما لم يقل، وأن كل من وقعت له قضية وَضَعَ فيها حديثًا على النبي ﷺ، فأراد سد الباب؛ خوفًا من غير أبي موسى، لا شكًّا في رواية أبي موسى؛ فإنه عند عمر أجلّ من أن يظن به أن يحدث عن النبي ﷺ ما لم يقل، بل أراد زجر غيره بطريقه، فإن من دون أبي موسى إذا رأى هذه القضية، أو بلغته، وكان في قلبه مرض أو أراد وضع حديث خاف مثل قضية أبي موسى، فامتنع من وضع الحديث والمسارعة إلى الرواية بغير يقين، وما يدل على أن عمر لم يرد خبر أبي موسى لكونه خبر واحد، أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث، ومعلوم أن خبر الاثنين خبر واحد، وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر، فما لم يبلغ التواتر، فهو خبرُ واحدٍ، ومما يؤيده أيضًا، ما ذكره مسلم في الرواية الأخيرة، من قضية أبي موسى هذه: «أن أُبيًّا ﷺ قال: يا ابن الخطاب، فلا تكونن عذابًا على أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال: سبحان الله، إنما سمعت شيئًا فأحببتُ أن أتثبت». انتهى كلام النووي.

قال ابن بطال: فيؤخذ منه التثبت في خبر الواحد؛ لما يجوز عليه من السهو وغيره، وقد

---

(١) مسلم، كتاب الآداب، حديث (٢١٥٣).

وفي البابِ عَن عَلِيٍّ وَأُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعدٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَالجريْرِيُّ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ، يُكْنَى أَبَا مَسْعُودٍ، وَقَدْ رَوَى هَذَا غَيْرُهُ أَيْضًا عَن أبي نَضْرَةَ، وَأَبُو نَضْرَةَ العَبْدِيُّ اسْمُهُ: المُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قِطْعَةَ.

[٢٦٩١] (٢٦٩١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ،

قبل عمر خبر العدل الواحد بمفردِهِ في توريثِ المرأةِ من ديةِ زوجها، وأخذ الجزية من المجوس، إلى غير ذلك، لكنه قد يستثبت إذا وقع له ما يقتضي ذلك. انتهى.

وفي الحديث أن العالم المتبحر قَدْ يَخْفَى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه، ولا يقدح ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه، قال ابن بطال: وإذا جاز ذلك على عمر، فما ظنك بمن هو دونه؟! وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد: وهذا الحديث يَرُدُّ على من يغلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث، فيقول: لو كان صحيحًا لعلمه فلان ـ مثلًا ـ فإن ذلك لما خفي عن أكابر الصحابة، وجاز عليهم، فهو على غيرهم أجوز. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن علي وأم طارق مولاة سعد) أما حديث علي، فلينظر من أخرجه[١]، وأما حديث أم طارق مولاة سعد، فأخرجه الطبراني[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه، (اسمه المنذر بن مالك بن قطعة) قال في «التقريب»: بضم القاف وفتح المهملة، وقال في «الخلاصة»: بكسر القاف وسكون المهملة الأولى، وكذا ضبطه صاحبُ «مجمع البحار» في كتابه «المغني».

[٢٦٩١] **قوله**: (عن عكرمة بن عمار) العجلي، اليمامي، أصله من البصرة، صدوق، يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، من الخامسة، (حدثني أبو زميل) بضم الزاي، وفتح الميم مصغرًا، اسمه: سماك بن الوليد، الحنفي، اليمامي، الكوفي، ليس به بأس، من الثالثة.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٦٧٦) والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٣٦).

(٢) الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ١٤٤-١٤٥) حديث (٣٤٨-٣٥٠). قال الهيثمي (٢/ ٣٠٦): ورجاله ثقات.

قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثًا فَأَذِنَ لِي. [فيه ضعف، لأجل عكرمة، صدوق يخطئ، وفي المتن نكارة].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَأَبُو زُمَيْلٍ اسْمُهُ: سِمَاكٌ الحَنفيُّ، وَإِنَمَا أَنْكَرَ عُمَرُ عِنْدَنَا عَلَى أَبي مُوسى؛ حيث رَوَى عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِذا أَذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ»، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النبيِّ ﷺ ثَلَاثًا فَأَذِنَ لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلِمَ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ أَبُو مُوسَى عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنْ أَذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ».

٤- باب مَا جَاءَ كَيْفَ رَدُّ السَّلام [ت٤، م٤]

[٢٦٩٢] (٢٦٩٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَر عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قوله: (قال: استأذنت على رسول الله ﷺ ثلاثًا فأذن لي)، كذا أخرجه الترمذي ههنا مختصرًا، وأخرجه في تفسير «سورة التحريم» مطولًا، وأخرجه الشيخان أيضًا مطولًا، **(وإنما أنكر عمر عندنا على أبي موسى حين روى... إلخ)**، قال الحافظ: وقد استشكل ابن العربي إنكار عمر على أبي موسى حديثه المذكور، مع كونه وقع له مثل ذلك مع النبي ﷺ، وذلك في حديث ابن عباس الطويل في هجر النبي ﷺ نساءَه في المشربة؛ فإن فيه: «أن عمرَ استأذن مرَّةً بعد مرةٍ، فَلَمَّا لم يؤذن له في الثالثة رَجَعَ حتى جاءه الإذنُ»، وذلك بَيِّنٌ في سياق البخاري، قال: والجواب عن ذلك: أنه لم يقْضِ فيه بعلمه، أو لعله نسي ما كان وقع له، ويؤيده قوله: «شَغلني الصفق بالأسواق». قال الحافظ: والصورةُ التي وقعت لعمر ليست مطابقة لما رواه أبو موسى، بل استأذن في كلِّ مرة، فلم يؤذن له، فرجع، فَلَمَّا رجع في الثالثة استدعي فأذن له، ولفظ البخاري الذي أحال عليه ظاهرٌ فيما قلته، وقد استوفيتُ طرقه عند شرح الحديث في أواخر «النكاح»، وليس فيه ما ادعاه. انتهى.

٤- باب [ما جاء] كيف رد السلام

[٢٦٩٢] قوله: **(حدثنا إسحاق بن منصور)** الكوسج، **(أخبرنا عبد الله بن نمير)** الهمداني، أبو هشام، الكوفي، **(أخبرنا عبيد الله بن عمر)** العمري.

دَخَلَ رَجُلٌ المَسْجِدَ وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ المَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ. [خ: ٧٥٧، م: ٣٩٧، جه: ١٠٦٠، حم: ٩٣٥٢، د: ٨٥٦، ن: ٨٨٣]

قوله: (دخل رجل)هو خلاد بن رافع، وتقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب وصف الصلاة»، (فقال رسول الله ﷺ: وعليك)وفي رواية للشيخين: «وعليك السلام»، وفيه: أن السنة في رَدِّ السلام أن يقولَ: «وعليكم السلام» بالواو.

قال النووي: اعلمْ أن ابتداء السلام سنةٌ، ورده واجبٌ، فإن كان المسلِّم جماعةً، فهو سنة كفاية في حقِّهم، إذا سلم بعضُهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم، فإن كان المسلَّم عليه واحدًا، تعين عليه الرد، وإن كانوا جماعة، كان الرد فرض كفاية في حقهم، فإذا رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، والأفضل أن يبتدىء الجميع بالسلام، وأن يرد الجميع، وعن أبي يوسف أنه لا بد أن يرد الجميع، ونقل ابن عبد البر وغيرهُ إجماعَ المسلمين على أن ابتداء السلام سنة، وأن رده فرض، وأقل السلام أن يقول: السلام عليكم، فإن كان المسلَّم عليه واحدًا، فأقله: السلام عليك، والأفضل أن يقول: السلام عليكم؛ ليتناوله وملكيه، وأكمل منه أن يزيد: ورحمة الله، وأيضًا: وبركاته، ولو قال: سلام عليكم، أجزأه، ويكره أن يقول المبتدئ: عليكم السلام، فإن قاله استحق الجواب على الصحيح المشهور، وقيل: لا يستحقه، وقد صح أن النبي ﷺقال: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ فإنَّ عليك السلامُ تحيةُ المَوْتَى».

وأما صفة الرد فالأفضل والأكمل أن يقول: «وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته» فيأتي بالواو، فلو حذفها جاز، وكان تاركًا للأفضل، ولو اقتصر على: وعليكم السلام، أو على: عليكم السلام، أجزأه، ولو اقتصر على: عليكم، لم يجزئه بلا خلاف، ولو قال: وعليكم - بالواو - ففي إجزائه وجهان لأصحابنا، قالوا: وإذا قال المبتدئ: سلام عليكم، أو: السلام عليكم، فقال المجيب مثله: سلام عليكم، أو: السلام عليكم، كان جوابًا وأجزأه، قال الله تعالى: ﴿قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [هود: ٦٩]. ولكن بالألف واللام أفضل، وأقل السلام ابتداء وردًا أن يسمع صاحبه، ولا يجزئه دون ذلك، ويشترط كون الرد على الفور. انتهى كلام النووي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ هَذَا، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَر، عَن سَعِيدٍ المَقْبرِيِّ، فَقَالَ: عَن أَبِيهِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، ولم يذكر فيه: «فسلم عليه»، وقال: «وعليك»، قَالَ: وَحَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَصَحُّ.

٥- باب مَا جَاءَ فِي تَبْلِيغِ السَّلَام [ت٥، م٥]

[٢٦٩٣] (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُنْذِرِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ أَبي زَائِدَةَ عَن عَامِرٍ الشَّعبي، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ لَهَا: «إنَّ جِبْرِيلَ يُقْرِئكِ السَّلَامَ»، قَالَت: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ. [خ: ٣٢١٧، م: ٢٤٤٧، ن: ٣٩٦٢، د: ٥٢٣٢، جه: ٣٦٩٦، حم: ٢٣٧٦٠، مي: ٢٦٣٨].

قوله: (وروى يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث. . . إلخ) قد تقدم الكلام في هذا في «باب وصف الصلاة».

٥- باب ما جاء في تبليغ السلام

[٢٦٩٣] **قوله:** (حدثنا علي بن المنذر الكوفي) الطريقي، صدوق، يتشيع، من العاشرة، (عن زكريا بن أبي زائدة) بن ميمون بن فيروز، الهمداني، الوادعي، الكوفي، ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بآخره، من السادسة (عن عامر) هو الشعبي.

قوله: (إن جبريل يقرئك السلام) من الإقراء، ففي «القاموس»: قرأ عليه السلام: أبلغه، كأقرأه، أو لا يقال: أقرأه، إلّا إذا كان السلام مكتوبًا. انتهى.

قال الحافظ في «الفتح»: قال النووي: في هذا الحديث مشروعية إرسال السلام، ويجب على الرسول تبليغه؛ لأنه أمانة، وتعقب بأنه بالوديعة أشبه، والتحقيق أن الرسول إن التزمه أشبه الأمانة، وإلا فوديعة، والودائع إذا لم تقبل لم يلزمه شيء، قال: وفيه إذا أتاه شخص بسلام من شخص، أو في ورقة، وجب الرد على الفور، ويستحب أن يرد على المبلغ؛ كما أخرج النسائي عن رجلٍ من بني تميم: أنه بَلَّغَ النبيَّ ﷺ سلامَ أبيه، فقال له: «وَعَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ»، وقد تقدم في المناقب أن خديجة لما بلَّغها النبيُّ ﷺ عن جبريل سلام الله عليها، قالت: «إِنَّ الله هُوَ السَّلَامُ، وَمِنْهُ السَّلَامُ، وَعَلَيْكَ وَعَلَى جِبْرِيلَ السَّلَامُ»، ولم أر في شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبي ﷺ. فدل على أنه غير واجب. انتهى ما في «الفتح».

وفي الباب عَن رَجُلٍ مِن بَنِي نُمَيْرٍ عَن أَبِيه عَن جَدِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضًا عَن أبي سَلَمَةَ عَن عَائِشَةَ.

٦- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الَّذِي يَبدَأُ بِالسَّلَام [ت٦، م٦]

[٢٦٩٤] (٢٦٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّام الأَسَدِيُّ عَن أبي فَرْوَةَ الرَّهاوي يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَن سُلَيْم بْنِ عَامِرٍ، عَن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ الله! الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: «أَوْلَاهُمَا بِالله». [د بنحوه: ٥١٩٧، حم: ٢١٦٨٨].

قوله: (وفي الباب عن رجل من بني نمير عن أبيه عن جده) روى أبو داود[١] في «سننه»، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: أخبرنا إسماعيل عن غالب، قال: إنا لجلوس بباب الحسنِ إذ جاء رجلٌ فقال: حدثني أبي عن جدي، قال: بعثني أبي إلى رسولِ الله ﷺ فقال: ائته فأقرئه السلام، قال: فأتيتُهُ فقلتُ: إنَّ أبي يقرئك السلام، فقال: «عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ». قال المنذري: وأخرجه النسائي، وقال فيه: عن رجلٍ من بني نمير عن أبيه عن جده. هذا الإسناد فيه مجاهيل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، من طريق عامر عن أبي سلمة، عن عائشة، ومن طريق الزهري عن أبي سلمة عنها، وأخرجه الترمذي أيضًا من هذين الطريقين، في «فضل عائشة».

٦- باب ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام

[٢٦٩٤] قوله: (حدثنا قران) بضم أوله وتشديد الراء، (بن تمام الأسدي) الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، ربما أخطأ، من الثامنة، (عن سليم بن عامر) الكلاعي.

قوله: (فقال: أولاهما بالله) أي: أقرب المتلاقيين إلى رحمة الله مَنْ بدأ بالسلام، وفي رواية أبي داود[٢]: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ باللهِ ـ تعالى مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ».

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب. (٥٢٣١). والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (٢٥٦٩١).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥١٩٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسَنٌ، قَالَ: مُحمَّدٌ أَبُو فَرْوَةَ الرَّهَاوِيُّ مُقَارِبُ الحَديثِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَهُ مُحمَّدَ بْنَ يَزِيدَ يَرْوِيَ عَنْهُ مَنَاكِيرَ.

٧- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِشَارَةِ اليَدِ بالسَّلَام [ت٧، م٧]

[٢٦٩٥] (٢٦٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَن تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لا تَشَبَّهُوا باليَهُودِ وَلا بِالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ اليَهُودِ الإِشَارَةُ بِالأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الإِشَارَةُ بِالأَكُفِّ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَرَوَى ابنُ المُبَارَكِ هَذَا الحَدِيثَ عَن ابنِ لَهِيعَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وسكت عنه هو والمنذري.

٧- باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام

[٢٦٩٥] **قوله:** (ليس منا) أي: من أهل طريقتنا، ومراعٍ متابعتنا، (من تشبه بغيرنا) أي: من غير أهل ملتنا، (لا تشبهوا)، بحذف إحدى التائين، (باليهود ولا بالنصارى)، زيد لا لزيادة التأكيد؛ (فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف)، بفتح فضم، جمع كف، والمعنى: لا تشبهوا بهم جميعًا في جميع أفعالهم، خصوصًا في هاتين الخصلتين، ولعلهم كانوا يكتفون في السلام أو رده أو فيهما بالإشارتين من غير نطق بلفظ السلام، الذي هو سنة آدم وذريته من الأنبياء والأولياء.

قوله: (هذا حديث إسناده ضعيف)؛ لضعف ابن لهيعة، قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر هذا الحديث: في سنده ضعف، لكن أخرج النسائي(١) بسند جيد عن جابر رفعه: «لَا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ اليهودِ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ بالرؤوس والأكفِّ والإشارة».

فائدة: قال النووي: لا يرد على هذا ـ يعني: حديث جابر هذا ـ حديث أسماء بنت يزيد: «مَرَّ النبيُّ ﷺ في المسجدِ، وعصبةٌ من النساءِ قعودٌ، فألوى بِيدِهِ بالتسليم»؛ فإنه محمولٌ على أنه جمع بين اللفظ والإشارة، وقد أخرجه أبو داود من حديثها بلفظ: «فسلَّم علينا». انتهى.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠١٧٢) والطبراني في «الشاميين»، حديث (٥٠٣).

٨- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَان [ت٨، م٨]

[٢٦٩٦] (٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو غيَاث سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن يسَارٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم، فَقَالَ ثَابِت: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم، وَقَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ رَسُوْل الله ﷺ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم. [خ: ٦٢٤٧، م: ٢١٦٨، د: ٥٢٠٢، جه: ٣٧٠٠، حم: ١١٩٢٨، مي: ٢٦٣٦].

والنهي عن السلام بالإشارة مخصوصٌ بِمَنْ قدر على اللفظ حسًّا وشرعًا، وإلَّا فهي مشروعةٌ لمن يكون في شغلٍ يمنعه من التلفظ بجواب السلام، كالمصلي، والبعيد، والأخرس، وكذا السلام على الأصم. انتهى.

وحديث أسماء بنت يزيد المذكور، يأتي في «باب التسليم على النساء».

٨- باب ما جاء في التسليم على الصبيان

قد بوب البخاري أيضًا بلفظ: «باب التسليم على الصبيان»، قال الحافظ: وكأنه ترجم بذلك للرد على من قال: لا يشرع؛ لأن الرد فرض، وليس الصبي من أهل الفرض، وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أشعث، قال: كان الحسن لا يرى التسليم على الصبيان، وعن ابن سيرين: أنه كان يسلم على الصبيان، ولا يسمعهم. انتهى.

[٢٦٩٦] **قوله: (عن سيار)** قال في «التقريب»: سيار أبو الحكم العنزي، وأبوه يكنى: أبا سيار، واسمه: وردان، وقيل: ورد، وقيل غير ذلك، وهو أخو مساور الوراق لأمه، ثقة، وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب، من السادسة. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن ثابت البناني وغيره، وعنه شعبة وغيره.

قوله: (كنت مع النبي ﷺ فمر على صبيان)، بكسر الصاد على المشهور، وبضمها، **(فسلم عليهم)** قال الحافظ: وأخرج النسائي(١) حديث الباب، من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بأتم من سياقه، ولفظه: «كان رَسُولُ الله ﷺ يزورُ الأنصار، فيسلم على صبيانهم، ويمسح على رؤوسهم، ويدعو لهم»، وهو مشعرٌ بوقوع ذلك منه غير مرة، بخلاف سياق

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٣٤٩، ١٠١٦١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ، رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَن ثَابِتٍ، وَرُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَنَسٍ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

٩- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى النِّسَاء [ت٩، م٩]

[٢٦٩٧] (٢٦٩٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، أَنَّهُ سَمِعَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ، وَأَشَارَ عَبْدُ الحَمِيدِ بِيَدِهِ. [صحيح، إلَّا الإلواء باليد د بنحوه: ٥٢٠٤، جه بنحوه: ٣٧٠١، حم: ٢٧٠١٤، مي بنحوه: ٢٦٣٧].

الباب؛ حيث قال: «مَرَّ عَلى صبيانٍ فَسَلَّمَ عليهم»؛ فإنها تدل على أنها واقعة حال. انتهى.

قال النووي في «شرح مسلم»: فيه استحباب السلام على الصبيان المميزين، والندب إلى التواضع، وبذل السلام للناس كلهم، وبيان تواضعه ﷺ، وكمال شفقته على العالمين. واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان، ولو سلم على رجال وصبيان فرد السلام صبي منهم، هل يسقط فرض الرد عن الرجال؟ ففيه وجهان لأصحابنا، أصحهما: يسقط، ومثله الخلاف في صلاة الجنازة، هل يسقط فرضها بصلاة الصبي؟ الأصح: سقوطه، ونص عليه الشافعي، ولو سلم صبي على رجل، لزم الرجل رد السلام. هذا هو الصواب الذي أطبق عليه الجمهور، وقال بعض أصحابنا: لا يجب، وهو ضعيف، أو غلط. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

٩- باب ما جاء في التسليم على النساء

[٢٦٩٧] **قوله: (حدثنا عبد الحميد بن بهرام)** الفزاري، المدائني، صدوق، من السادسة.

قوله: (وعصبة) بضم العين، وسكون الصاد، أي: جماعة، والواو للحال، **(فألوى بيده بالتسليم)** قال في «المجمع»: ألوى برأسه، ولواه: أماله من جانب إلى جانب. انتهى.

والمعنى: أشار بيده بالتسليم، وهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة،

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا بَأْس بِحَدِيثِ

ويدل على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث، وقال في روايته: «فَسَلَّمَ علينا»، كما عرفت في الباب المتقدم، وقد عقد البخاري في «صحيحه» بابًا بلفظ: «تسليم الرجال على النساء، والنساء على الرجال»، وأورد فيه حديثين: الأول: حديث سهل الذي فيه ذكر تسليم الصحابة ﷺ على العجوز التي كانت تقدم إليهم يَوْمَ الجُمُعَةِ طعامًا فيه سلق، والثاني: حديث عائشة، قالت: قال رَسُولُ الله ﷺ: «يا عائشة، هذا جبريل يَقْرَأُ عليك السلام». قال الحافظ: أشار بهذه الترجمة إلى رد ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير: «بلغني أنه يكره أن يسلم الرجالُ على النساءِ والنساءُ على الرجالِ»، وهو مقطوع أو معضل، والمراد بجوازه: أن يكون عند أمن الفتنة، وذكر في الباب حديثين، يؤخذ الجواز منهما. وورد فيه حديث ليس على شرطه، وهو حديث أسماء بنت يزيد: «مَرَّ علينا النبي ﷺ في نسوة، فسلم علينا»، حسنه الترمذي، وليس على شرط البخاري، فاكتفى بما هو على شرطه، وله شاهد من حديث جابر عند أحمد، وقال الحليمي: كان النبي ﷺ للعصمة مأمونًا من الفتنة، فمن وثق من نفسه بالسلامة، فليسلم، وإلا فالصمت أسلم. وأخرج أبو نعيم في «عمل يوم وليلة» من حديث واثلة مرفوعًا: «يُسلِّمُ الرجالُ عَلَى النِّسَاءِ، ولا يُسَلِّمُ النساءُ عَلَى الرجالِ»[1] وسنده واهٍ، ومن حديث عمرو بن حريث، مثله موقوفًا عليه، وسنده جيد. وثبت في مسلم[2] حديث أم هانئ: «أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل، فسلمت عليه». انتهى كلام الحافظ.

وقال النووي: إن كنَّ النساءُ جمعًا سلَّم عليهن، وإن كانت واحدة سلم عليها النساء، وزوجها وسيدها ومحرمها، سواءٌ أكانت جميلة أو غيرها، وأما الأجنبي، فإن كانت عجوزًا لا تُشتهى استحب السلام عليها، واستحب لها السلام عليه، ومن سلم منهما لزم الآخر رد السلام عليه، وإن كانت شابة أو عجوزًا تُشتهى لم يسلِّم عليها الأجنبي، ولم تسلم عليه، ومن سلم منهما لم يستحق جوابًا، ويكره رد جوابه، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور.

وقال ربيعة: لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال، وهذا غلط، وقال الكوفيون: لا يسلم الرجال على النساء، إذا لم يكن فيهن محرمٌ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، والدارمي، وله شاهد من

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٢٤٤).

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٣٣٦).

عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، وَقَالَ مُحمَّدُ بْنُ إسماعيل: شَهْرٌ حَسَنُ الحَدِيثِ، وَقَوَّى أمْرَهُ، وَقَالَ: إنَّمَا تَكَلَّمَ فِيه ابنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى عَن هِلالِ بْنِ أبي زَيْنَبَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. أنْبأنَا أبُو دَاوُدَ المصاحفيُّ بلخيٌّ، أخْبرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَن ابنِ عَوْنٍ، قَالَ: إنَّ شَهْرًا نزَكُوهُ، قَالَ أبُو دَاوُدَ قَالَ النَّضْرُ: نزَكُوهُ: أيْ طَعَنُوا فِيه، وإنَّما طعَنُوا فيه لأنَّه ولي أمرَ السُّلطانِ.

حديث جابر عند أحمد، كما عرفت في كلام الحافظ، **(قال محمد)** يعني: البخاري، **(وقوى)** أي: محمد **(أمره)** أي: جعله قويًّا غير ضعيف، **(وقال)** أي: محمد: **(إنما تكلم فيه ابن عون)**، قال النووي: هو الإمام الجليل، المجمع على جلالته وورعه: عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون البصري، كان يسمى: سيد القراء، أي: العلماء، وأحواله ومناقبه أكثر من أن تحصر، **(ثم روى)** أي: ابن عون، **(عن هلال بن أبي زينب)**. قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة في «فضل الشهيد» وعنه ابن عون، قال أبو داود: لا أعلم روى عنه غيره، وذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى.

وقال الذهبي في «الميزان»: هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب، قال أحمد بن حنبل: تركوه، قال: لا يعرف، تفرد عنه ابن عون، له حديث في الشهداء، أخرجه أحمد في «مسنده»، عن شهر عن أبي هريرة. انتهى.

قوله: (حدثنا أبو داود) اسمه: سليمان بن أسلم البلخي، المصاحفي، **(إن شهرًا نزكوه)** بفتح النون والزاي، **(نزكوه، أي: طعنوا فيه)** وقال مسلم في مقدمة «صحيحه» بعد ذكر قول ابن عون: إن شهرًا نزكوه، يقول: أخذته ألسنة الناس، تكلموا فيه، قال النووي: قوله: «نزكوه»، هو بالنون والزاي المفتوحتين، معناه: طعنوا فيه، وتكلموا بجرحه، فكأنه يقول: طعنوه بالنيزك، بفتح النون وإسكان المثناة من تحت، وفتح الزاي، وهو رمح قصير، وهذا الذي ذكرته هو الرواية الصحيحة المشهورة، وكذا ذكرها من أهل الأدب واللغة والغريب الهروي في «غريبه» وحكى القاضي عياض عن كثير من رواة مسلم أنهم رووه: «تركوه» بالتاء والراء، وضعفه القاضي، وقال: الصحيح بالنون والزاي، قال: وهو الأشبه بسياق الكلام، وقال غير القاضي: رواية التاء تصحيف، وتفسير مسلم يردها، ويدل عليه أيضًا أن شهرًا ليس متروكًا، بل وثقه كثير من كبار الأئمة السلف، أو أكثرهم.

١٠- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَه [ت١٠، م١٠]

[٢٦٩٨] (٢٦٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ البَصْرِيُّ الأَنْصَارِيُّ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ عَن أَبِيهِ عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عن أنس بْنِ مالكٍ قال: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا بُنَيَّ! إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّم، يكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ». [ضعيف الإسناد، علي بن زيد، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

١١- باب مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ قَبلَ الكَلَام [ت١١، م١١]

[٢٦٩٩] (٢٦٩٩) حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البغدادي، حَدَّثَنا سعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَن عنْبَسةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَن مُحمَّدِ بْنِ زَاذَانَ عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ عَن جَابِرِ بْنِ

١٠- باب [ما جاء] في التسليم إذا دخل بيته

[٢٦٩٨] قوله: (حدثنا أبو حاتم الأنصاري البصري مسلم بن حاتم) صدوق، ربما وهم، من العاشرة، (أخبرنا محمد بن عبد الله) بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، الأنصاري، البصري، القاضي، ثقة، من التاسعة، (عن أبيه) أي: عبد الله بن المثنى، وهو صدوق، كثير الغلط، من السادسة.

قوله: (يكون بركة) جملة مستأنفة، متضمنة للعلة، أي: فإنه يكون ـ أي: السلام ـ سبب زيادة بركة، وكثرة خير ورحمة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، فإن قلت: كيف صححه الترمذي، وفي سنده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف كما في «التقريب»؟ قلت: علي بن زيد هذا صدوق عند الترمذي، كما في «تهذيب التهذيب» وغيره.

١١- باب ما جاء في السلام قبل الكلام

[٢٦٩٩] قوله: (أخبرنا سعيد بن زكريا) القرشي المدائني صدوق، لم يكن بالحافظ، من التاسعة، (عن عنبسة بن عبد الرحمن) بن عنبسة بن سعيد بن العاص، الأموي، متروك، رماه أبو حاتم بالوضع، من الثامنة، (عن محمد بن زاذان) المدني، متروك، من الخامسة، (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير، التيمي، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة.

عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلَ الكَلَامِ».

وَبِهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ».

[موضوع].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ ضَعِيفٌ في الحَدِيثِ ذَاهِبٌ، وَمحمَّدُ بْنُ زَاذَانَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

١٢- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الذِّمة [ت١٢، م١٢]

[٢٧٠٠] (٢٧٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ عَن سُهَيلِ بْنِ أَبي صَالِحٍ عَن أبيه عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا تَبْدَؤوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيق فَاضْطَرُّوهُم إِلَى أَضْيَقِهِ».

[م: ٢١٦٧، د: ٥٢٠٥، حم: ٧٥١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (السلام قبل الكلام) أي: السنة أن يبدأ به قبل الكلام؛ لأن في الابتداء بالسلام إشعارًا بالسلامة، وتفاؤلًا بها، وإيناسًا لمن يخاطبه، وتبركًا بالابتداء بذكر الله، وقال القاري: لأنه تحية يبدأ به فيفوت بافتتاح الكلام، كتحية المسجد؛ فإنها قبل الجلوس.

قوله: (لا تدعوا أحدًا إلى الطعام) أي: إلى أكله، **(حتى يسلم)**؛ فإن السلام تحية الإسلام، فما لم يظهر الإنسان شعار الإسلام، لا يكرم ولا يقرب.

قوله: (هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) قال الحافظ في «التلخيص» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع، وذكره ابن عدي في ترجمة حفص بن عمر الأيلي، وهو متروك، بلفظ: «السلام قبل السؤال، من بدأكم بالسؤال فَلَا تجيبوه». انتهى.

١٢- باب ما جاء في كراهية التسليم على أهل الذمة

[٢٧٠٠] قوله: (لا تبدأوا اليهود والنصارى) قد سبق هذا الحديث في «باب التسليم على أهل الكتاب» من «أبواب السير».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود.

[٢٧٠١] (٢٧٠١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيينة عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: إِنَّ رَهْطًا مِنَ اليَهُودِ دَخَلُوا عَلَى النبيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ»، فَقَالَت عَائِشَةُ: بل عَلَيْكُم السَّامُ واللَّعْنَةُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ الله يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ»، قَالَت عَائِشَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ». [خ بنحوه: ٢٩٣٥، م: ٢١٦٥، جه مختصرًا: ٣٦٨٩، حم: ٢٣٥٧٠، مي مختصرًا: ٢٧٩٤].

[٢٧٠١] **قوله: (السام عليك)** معنى السام: الموت، وألفه منقلبة عن واو، **(إن الله يحب الرفق)** أي: لين الجانب، وأصل الرفق: ضد العنف، **(قد قلت: عليكم)** أي: فقهًا لهذا المعنى، قال النووي في «شرح مسلم»: اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا، لكن لا يقال لهم: «وعليكم السلام»، بل يقال: «عليكم» فقط، أو: «وعليكم»، وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم: «عليكم»، «وعليكم» بإثبات الواو وحذفها، وأكثر الروايات بإثباتها، وعلى هذا في معناه وجهان:

أحدهما: أنه على ظاهره، فقالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضًا، أي: نحن وأنتم فيه سواءٌ، وكلنا نموت.

والثاني: أن الواو ههنا للاستئناف، لا للعطف والتشريك، وتقديره: وعليكم ما تستحقونه من الذم، وأما من حذف الواو، فتقديره: بل عليكم السام.

قال القاضي: اختار بعض العلماء ـ منهم ابن حبيب المالكي ـ حذف الواو؛ لئلا يقتضي التشريك، وقال غيره بإثباتها، كما هو في أكثر الروايات، قال: وقال بعضُهم: يقول: عليكم السِّلام، بكسر السين، أي: الحجارة، وهذا ضعيف.

وقال الخطابي: عامة المحدثين يروون هذا الحرف: «وعليكم» بالواو، وكان ابن عيينة يرويه بغير واو، قال الخطابي: وهذا هو الأصوب؛ لأنه إذا حذف الواو، صار كلامهم بعينه مردودًا عليهم خاصة، وإذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه. هذا كلام الخطابي.

والصواب: أن إثبات الواو وحذفها جائزان، كما صحت به الروايات، وأن الواو أجود، كما هو في أكثر الروايات، ولا مفسدة فيه؛ لأن السام الموت، وهو علينا وعليهم، ولا ضرر في قوله بالواو، واختلف العلماء في رد السلام على الكفار وابتدائهم به، فمذهبنا تحريم

وفي البابِ عَن أبي نضرة الغِفَارِيِّ وَابنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ وَأَبِي عَبْدِ الرحْمَنِ الجُهَنِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣- باب مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ المسْلِمُونَ وَغيْرُهُم [ت١٣، م١٣]

[٢٧٠٢] (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ وَفِيهِ أَخْلَاطٌ ..

ابتدائهم به، ووجوب رده عليهم، بأن يقول: «وعليكم» أو: «عليكم» فقط، ودليلنا في الابتداء قوله ﷺ: «لا تَبْدَأُوا اليهود ولا النصارى بالسلام»، وفي الرد قوله ﷺ: «فقولوا: «وعليكم»، وبهذا الذي ذكرناه عن مذهبنا قال أكثر العلماء وعامة السلف، وذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام، روي ذلك عن ابن عباس، وأبي أمامة، وابن أبي محيريز، وهو وجه لبعض أصحابنا، حكاه الماوردي، لكنه قال: يقول: «السلام عليك»، ولا يقول: «عليكم» بالجمع، واحتج هؤلاء بعموم الأحاديث بإفشاء السلام، وهي حجة باطلة؛ لأنه عام مخصوص بحديث: «لا تبدأوا اليهودَ ولا النصارى بالسَّلام».

قوله: (وفي الباب عن أبي بصرة الغفاري، وابن عمر، وأنس، وأبي عبد الرحمن الجهني) أما حديث أبي بصرة الغفاري، فأخرجه النسائي(١).

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي(٢) في «باب التسليم على أهل الكتاب».

وأما حديث أنس، فأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، وابن ماجه(٣).

وأما حديث أبي عبد الرحمن الجهني، فأخرجه ابن ماجه(٤).

قوله: (حديث عائشة حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

١٣- باب ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم

[٢٧٠٢] **قوله**: (مر بمجلس فيه أخلاط) بفتح الهمزة: جمع خلط، قال في «القاموس»:

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٢٢٠) والطبراني في «الكبير»، حديث (٢١٦٣، ٢١٦٢، ٢١٦٤)، وقال الهيثمي (٨/ ٤١): وأحد إسنادي أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٢) الترمذي، كتاب السير، حديث (١٦٠٣).

(٣) أحمد، حديث (١١٥٣٧) والبخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٥٨) ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٦٣) وأبو داود (٥٢٠٧) وابن ماجه (٣٦٩٧).

(٤) ابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٦٩٩).

مِنَ المُسْلِمِينَ وَاليَهُودِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم. [خ: ٤٥٦٦، م: ١٧٩٨، حم: ٢١٢٦٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤- باب مَا جَاءَ فِي تَسْلِيمِ الرَّاكِبِ عَلَى المَاشِي [ت١٤، م١٤]

[٢٧٠٣] (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى وإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَن حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَن الحَسَنِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ»، وَزَادَ ابنُ المُثَنَّى في حَدِيثِهِ: «وَيُسَلِّم الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ». [خ: ٦٢٣٢، م: ٢١٦٠، د: ٥١٩٨، حم: ٨١١٣].

الخلط ـ بالكسر ـ: كل ما خالط الشيء، ومن التمر: المختلط من أنواع شتى، وجمعه أخلاط. انتهى. والمراد هنا: المختلطون، (من المسلمين واليهود) وفي رواية الشيخين: «من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان، واليهود»، (فسلم عليهم) قال النووي: السنة إذا مَرَّ بمجلسٍ فيه مسلمٌ وكافرٌ أن يسلم بلفظ التعميم، ويقصد به المسلم، قال ابن العربي: ومثله إذا مر بمجلس يجمع أهل السنة والبدعة، وبمجلس فيه عدول وظلمة، وبمجلس فيه محب ومبغض. ذكره الحافظ في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان مطولًا.

١٤- باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي

[٢٧٠٣] قوله: (يسلم الراكب على الماشي. . . إلخ) قال الحافظ في «الفتح»: قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء، فقال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير؛ لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل؛ لأجل حق الكثير؛ لأن حقهم أعظم، وتسليم المار؛ لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب؛ لئلا يتكبر بركوبه، فيرجع إلى التواضع.

وقال ابن العربي: حاصل ما في هذا الحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل، وقال المازري: أما أمر الراكب؛ فلأن له مزية على الماشي، فعوض الماشي بأن يبدأه الراكب بالسلام؛ احتياطًا على الراكب من الزهو، أن لو حاز الفضيلتين، وأما الماشي؛ فلما يتوقع القاعد منه من الشر، ولا سيما إذا كان راكبًا، فإذا ابتدأ بالسلام أمن منه ذلك، وأنس إليه،

وفي الباب عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: إنَّ الحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِن أبي هُرَيْرَةَ.

أو لأن في التصرف في الحاجات امتهانًا، فصار للقاعد مزية، فأمر بالابتداء، أو لأن القاعد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم، فسقطت البداءة عنه للمشقة، بخلاف المار، فلا مشقة عليه، وأما القليل؛ فلفضيلة الجماعة؛ أو لأن الجماعة لو ابتدأوا لخيف على الواحد الزهو، فاحتيط له، ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في «صحيح مسلم»، وكأنه لمراعاة السن، فإنه معتبر في أمور كثيرة في الشرع، فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي ـ كأن يكون الأصغر أعلم مثلًا ـ فيه نظر، ولم أر فيه نقلًا، والذي يظهر اعتبار السن؛ لأنه الظاهر، كما تقدم الحقيقة على المجاز.

ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد أَنَّ محل الأمر في تسليم الصغير على الكبير إذا التقيا، فإن كان أحدهما راكبًا والآخر ماشيًا بدأ الراكبُ، وإن كانا راكبين أو ماشيين بدأ الصغير. انتهى ما في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر) أما حديث عبد الرحمن بن شبل، فأخرجه عبد الرزاق، وأحمد[١] بسند صحيح، بلفظ: «يُسَلِّمُ الراكبُ على الراجِل، والراجلُ على الجالسِ، والأقلُّ على الأكثرِ، فَمَنْ أجابَ كَانَ له، ومَنْ لم يُجِبْ فلا شيءَ لَهُ». كذا في «الفتح».

وأما حديث فضالة بن عبيد، فأخرجه الترمذي[٢] في هذا الباب.

وأما حديث جابر، فلينظر من أخرجه[٣].

(هذا حديث قد روي من غير وجه عن أبي هريرة) حديث أبي هريرة هذا أخرجه الشيخان من غير طريق الترمذي، **(وقال أيوب السختياني. . . إلخ)** فحديث أبي هريرة من هذا الطريق منقطع.

---

(١) عبد الرزاق، حديث (١٩٤٤٤) وأحمد، حديث (٢٧٥٦٨) والطبراني في «الكبير»، كما في «المجمع»، وقال الهيثمي فيه (٨/ ٣٦): ورجالهما ـ يريد أحمد والطبراني ـ رجال الصحيح.

(٢) الترمذي، كتاب الاستئذان والآداب، حديث (٢٧٠٥).

(٣) ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٢١٨) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٤٦) وابن حبان، حديث (٤٩٨) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦/ ٢٤٣).

[٢٧٠٤] (٢٧٠٤) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ، وَالمَارُّ عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ». [خ: ٦٢٣١].

قَالَ: وهَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٠٥] (٢٧٠٥) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أنبأنا عَبْدُ الله، أنبأنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أخبرني أَبُو هَانِئٍ، اسمُهُ: حميد بْنُ هَانِئٍ الخَوْلَانِيُّ، عَن أبي عَلِيٍّ الجَنْبِيِّ عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيدٍ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الفَارِسُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى القَائِمِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ». [حم: ٢٣٤٢٢، مي: ٢٦٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو عَلِيٍّ الجَنْبِيُّ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ.

[٢٧٠٤] قوله: (والقليل على الكثير) قال النووي: هذا الأدب إنما هو فيما إذا تلاقى اثنان في طريق، أما إذا ورد على قعود أو قاعد، فإن الوارد يبدأ بالسلام بكلِّ حالٍ، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا، قليلًا أو كثيرًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وأبو داود.

[٢٧٠٥] قوله: (عن أبي علي الجنبي)، بفتح الجيم، وسكون النون بعدها موحدة، اسمه: عمرو بن مالك الهمداني، المرادي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (والماشي على القائم) الظاهر: أن المراد بالقائم: المستقر في مكانه، سواء كان جالسًا أو واقفًا أو مضطجعًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه».

١٥- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عِنْدَ القِيَامِ وَعِنْدَ القُعُود [ت١٥، م١٥]

[٢٧٠٦] (٢٧٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن سَعِيدٍ المَقْبرِي عَن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِس فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ». [د: ٥٢٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَقَدْ رُوِيَ هذَا الحَدِيثُ أيضًا عَن ابنِ عَجْلَانَ عَن سعِيد المَقْبرِيِّ عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ.

١٥- باب [ما جاء] التسليم عند القيام والقعود

[٢٧٠٦] **قوله:** (**إذا انتهى**) أي: جاء ووصل، (**فإن بدا**) بالألف، أي: ظهر، (**ثم إذا قام**) أي: بعد أن يجلس، والظاهر أن المراد به: أنه إذا أراد أن ينصرف، ولو لم يجلس، (**فليست الأولى**) أي: التسليمة الأولى، (**بأحق**) أي: بأولى وأليق، (**من الآخرة**) قال الطيبي: أي: كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة، بل الثانية أولى. انتهى.

قال النووي: ظاهر هذا الحديث يدل على أنه يجب على الجماعة رد السلام على الذي يسلم على الجماعة عند المفارقة، قال القاضي حسين وأبو سعيد المتولي: جَرَتْ عادةُ بعض الناس بالسلام عند المفارقة، وذلك دعاء يستحب جوابه، ولا يجب؛ لأن التحية إنما تكون عند اللقاء، لا عند الانصراف، وأنكره الشاشي، وقال: إن السلام سنةٌ عند الانصراف، كما هو سنة عند اللقاء، فكما يجب الرد عند اللقاء، كذلك عند الانصراف. وهذا هو الصحيح. انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان[1]، والحاكم، (**وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان ـ أيضًا ـ عن سعيد المقبري، عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ**) أخرجه النسائي من هذا الطريق، ومن الطريق السابق أيضًا، كما

---

(١) ابن حبان، حديث (٤٩٤).

١٦- باب مَا جَاءَ فِي الاسْتِئْذَان قُبَالَةَ البَيت [ت١٦، م١٦]

[٢٧٠٧] (٢٧٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبي جَعْفرٍ، عَن أَبي عَبْدِ الرَّحمنِ الحُبلِيِّ عَن أَبي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ في البَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُؤذَنَ لَهُ فَرأى عَوْرَةَ أَهْلِهِ، فَقَدْ أَتَى حَدًّا لا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأتِيَهُ، لَوْ أَنَّهُ حِينَ أَدْخَلَ بَصَرَهُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فَفَقَأَ عَيْنَيْهِ مَا عِيرت عَلَيْهِ، ....

صرح به المنذري في «تلخيص السنن»، وقال الترمذي في «باب وصف الصلاة»: وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة، وروى عن أبيه عن أبي هريرة.

١٦- باب ما جاء في الاستئذان قبالة البيت

قال في «القاموس»: قبالته ـ بالضم ـ: تجاهه، والظاهر: أن مقصود الترمذي بهذا الباب أنه لا ينبغي للمستأذن أن يَقُومَ تجاه الباب للاستئذان، بل يقوم في أحد جانبيه، كما روى أحمد في «مسنده» عن عبد الله بن بسر: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَاءَ الْبَابَ يَسْتَأْذِنُ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ، يَقُولُ: يَمْشِي مع الحائط حتى يستأذن، فيؤذَن له، أو يَنْصَرِف».

[٢٧٠٧] قوله: (عن عبيد الله بن أبي جعفر) المصري، أبي بكر الفقيه، مولى بني كنانة، أو أمية، قيل: اسم أبيه، يسار، ثقة، وقيل عن أحمد: إنه لينه، وكان فقيهًا، عابدًا، قال أبو حاتم: هو مثل يزيد بن حبيب، من الخامسة.

قوله: (من كشف) أي: رفع وأزال، (سترًا) بكسر أوله، أي: ستارة وحاجزًا، (فأدخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له) أي: في الكشف، والدخول، (فرأى عورة أهل البيت) وهي كل ما يستحيى منه إذا ظهر، (فقد أتى حدًّا) أي: فعل شيئًا يوجب الحد، أي: التعزير، (لا يحل له أن يأتيه) استئناف متضمن للعلة، أو معناه: أتى أمرًا لا يحل له أن يأتيه، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١]، ويؤيده قوله: (لو أنه حين أدخل بصره فاستقبله رجل) أي: من أهل البيت، (ففقأ) قال في «القاموس»: فقأ العين ـ كمنع ـ: كَسَرَها، أو قلعها، أو بخقها، «عينيه»، وفي بعض النسخ: «عينه» بالإفراد، (ما عيرت عليه) أي: ما نسبته إلى العيب، قال الطيبي: يحتمل أن يراد به العقوبة المانعة عن إعادة الجاني، فالمعنى: فقد أتى موجب حدٍّ، على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، كما ذهب إليه الأشرف والمظهر.

وَإِنْ مَرَّ الرَّجُل عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ لَهُ غَيْرِ مُغْلَقٍ فَنَظَرَ، فَلا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ البَيْتِ». [ابن لهيعة فيه كلام].

وفي الباب عَن أَبي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبلِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ.

١٧- باب مَن اطَّلَع في دَارِ قَوْم بِغَيْرِ إِذْنِهِم [ت١٧، م١٧]

[٢٧٠٨] (٢٧٠٨) حَدَّثَنَا محمدُ بْنُ بشَّار بندار، حَدَّثَنا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَن حُمَيْدٍ عَن أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ في بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ،

وأن يراد به الحاجز بين الموضعين كالحمى، فقوله: «لا يحل» صفة فارقة تخصص الاحتمال الثاني بالمراد، ويدل عليه إيقاع قوله: **(وإن مر رجل على باب لا ستر له)** مقابلًا، لقوله: «من كشف سترًا... إلخ» **(غير مغلق)** بفتح اللام، أي: غير مردود، وغير منصوب على الحالية، وقيل: مجرور على أنه صفة «باب»، **(فنظر)** أي: من غير قصد، **(فلا خطيئة عليه، إنما الخطيئة على أهل البيت)** فيه أن أحد الأمرين واجبٌ، إما الستر، وإما الغلق.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة) أما حديث أبي هريرة ﷺ فأخرجه الشيخان[١] وغيرهما، ولفظ البخاري: قال أبو القاسم ﷺ: «لَوْ أَنَّ امْرأً اطَّلَعَ عَلَيْكَ بغيرِ إِذْنٍ، فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، ففقأتَ عينه، لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ».

وأما حديث أبي أمامة، فأخرجه أحمد[٢]، وفيه: «وَلَا يُدْخِلُ عَيْنَيْهِ بَيْتًا حتى يَسْتَأْذِنَ».

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رواه أحمد، ورواته رواةُ الصحيح، إلَّا ابن لهيعة، ورواه الترمذي، وقال: حديث غريب... إلخ.

١٧- باب من اطلع في دار قوم بغير إذنهم

[٢٧٠٨] **قوله: (أن النبي ﷺ كان في بيته فاطلع عليه رجل)** وفي رواية للبخاري[٣]: «أن

---

(١) البخاري، كتاب الديات، حديث (٦٩٠٢) ومسلم، كتاب الأدب، حديث (٢١٥٨).

(٢) أحمد، حديث (٢١٧٥٢).

(٣) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٩٠٠).

فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. [خ: ٦٢٤٢، م: ٢١٥٧، د: ٥١٧١، حم: ١١٦٤٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٠٩] (٢٧٠٩) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَن الزُّهْرِيِّ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مِن جُحْرٍ في حُجْرَةِ النبيِّ ﷺ وَمَعَ النبيِّ ﷺ مِدرَاة ....

رجلًا اطَّلَعَ في جُحْرٍ في بعض حُجَرِ النبي ﷺ» **(فأهوى إليه بمشقص)**، قال في «النهاية»: أهوى بيده إليه، أي: مدها نحوه، وأمالها إليه. انتهى والمشقص بكسر أوله، وسكون ثانيه، وفتح ثالثه: نصل السهم إذا كان طويلًا غير عريض، وفي رواية للبخاري: «فقام إليه بمشقص، أو مشاقص، وجعل يختله ليطعنه».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

[٢٧٠٩] **قوله: (أن رجلًا اطلع على رسول الله ﷺ من جُحْرٍ)** بضم الجيم، وسكون المهملة، وهو: كلُّ ثقبٍ مستدير في أرضٍ أو حائطٍ، وأصلها: مكامن الوحش، **(في حجرة النبي ﷺ)** بضم الحاء المهملة، وسكون الجيم، **(ومع النبي ﷺ مدراة)** وفي رواية الشيخين: «مدرى»، قال الحافظ: المدرى ـ بكسر الميم، وسكون المهملة ـ: عود تدخله المرأة في رأسها لتضم بعض شعرها إلى بعض، وهو يشبه المسلة، يقال: مدرتِ المرأة: سرحت شعرها، وقيل: مشط له أسنان يسيرة، وقال الأصمعي، وأبو عبيد: هو المشط، وقال الجوهري: أصل المدرى القرن، كذلك المدراة، وقيل: هو عود أو حديدة، كالخلال لها رأس محدد، وقيل: خشبة على شكل شيء من أسنان المشط، ولها ساعد، جرت عادة الكبير أن يحكَّ بها ما لا تصل إليه يده من جسده، ويسرح بها الشعر الملبد مَنْ لا يحضره المشط، وقد ورد في حديث لعائشة ما يدل على أن المدرى غير المشط، أخرجه الخطيب في «الكفاية» عنها: «قالت: خَمْسٌ لَمْ يَكُنِ النبيُّ ﷺ يَدَعُهُنَّ في سفرٍ ولا حضرٍ: المرآة، والمكْحلَةُ، والمشط، والمدرى، والسواك»[1]، وفي إسناده أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف، وأخرجه ابن عدي من وجه آخر ضعيف أيضًا، وأخرجه الطبراني[2] في «مسند الشاميين» من وجه آخر عن عائشة أقوى من هذا، لكن فيه: «قارورة دهن»، بدل «المدرى».

---

(١) أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية»، حديث (١١٤٦).

(٢) الطبراني في «مسند الشاميين»، حديث (٢٥).

يَحُكُّ بِهَا رَأسَهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهَا في عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذَانُ مِن أَجْلِ البَصَرِ». [خ: ٥٩٢٤، م: ٢١٥٦، ن: ٤٨٧٤، حم: ٢٢٢٩٦، مي: ٢٣٨٤].

وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(**يحك**)، بصيغة الفاعل، (**بها**) أي: بالمدراة، (**لو علمت**) أي: يقينًا، (**أنك تنظر**) أي: قصدًا وعمدًا، (**لطعنت بها في عينك**) قال الطيبي: دل على أن الاطلاع من غير قصد النظر لا يترتب عليه الحكم كالمار، (**إنما جعل**) أي: شرع (**الاستئذان من أجل البصر**) قال النووي: معناه: أن الاستئذان مشروعٌ ومأمور به، وإنما جعل لئلا يقع البصر على الحرام، فلا يحل لأحد أن ينظر في جحر باب، ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية. انتهى.

قال الحافظ: ويؤخذ منه أنه يشرع الاستئذان على كل أحد حتى المحارم؛ لئلا تكون منكشفة العورة، وقد أخرج البخاري(١) في «الأدب المفرد» عن نافع: «كان ابن عمر إذا بَلَغَ بعضُ وَلَدِهِ الحلم، لم يدخلْ عليه إلَّا بإذن»، ومن طريق علقمة: «جَاءَ رَجُلٌ إلى ابن مسعود، فقال: أستأذن على أُمِّي؟ فقال: ما عَلَى كُلِّ أحيانها تريدُ أَنْ تَرَاهَا»، ومِن طريق مسلم(٢) بن نذير: «سأل رجلٌ حذيفة: أستأذن عَلَى أمي؟ قال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره»، ومن طريق(٣) موسى بن طلحة: «دخلت مع أبي على أُمِّي، فدخل واتبعته، فدفع في صَدْرِي، وقال: تدخلُ بغير إذنٍ؟»، ومن طريق عطاء: «سألتُ ابْنَ عَباسٍ: أستأذن على أختي؟ قال: نعم، قلت: إنها في حجري، قال: أَتُحِبُّ أن تراها عُريانة؟» وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة. انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة**) لعله أشار إلى حديثه الذي أشار إليه في الباب المتقدم، وقد ذكرنا لفظه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٥٨).

(٢) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٦٠).

(٣) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٦١).

١٨- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ قَبْلَ الاسْتِئْذَان [ت١٨، م١٨]

[٢٧١٠] (٢٧١٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عَمْرُو بْنُ أبي سُفْيَانَ؛ أَنَّ عَمْرو بْنَ عَبْدِ الله بْنِ صَفْوَانَ أخبره أنْ كَلَدَةَ ابْنَ حَنْبَلٍ، أخبره: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ بِلَبَنٍ وَلبأ وَضَغَابِيسَ إلى النَّبيِّ ﷺ - وَالنبيُّ ﷺ بِأَعْلَى الوَادِي-، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ. فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟» وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ. [د: ٥١٧٦].

قَالَ عَمْرٌو: وَأخبرني بِهَذَا الحديثِ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ،

١٨- باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان

[٢٧١٠] **قوله: (أخبرني عمرو بن أبي سفيان)** بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف، الجمحي، ثقة، من الخامسة، روى عن أمية بن صفوان، وابن عم أبيه عمرو بن عبد الله بن صفوان وغيرهما، وعنه أخوه حنظلة وابن جريج وغيرهما، **(أن عمرو بن عبد الله بن صفوان)** بن أمية بن خلف، الجمحي، المكي، صدوق، شريف، من الرابعة، **(أن كلدة)** بكاف ولام مفتوحتين، **(ابن حنبل)** بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة، قال في «التقريب»: كلدة بن الحنبل؛ ويقال: ابن عبد الله بن الحنبل، الجمحي، المكي، صحابي، له حديث، وهو أخو صفوان بن أمية لأمه. انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن النبي ﷺ في صفة الاستئذان والسلام، وعنه أمية بن صفوان بن أمية وعمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية. انتهى، **(أن صفوان بن أمية)** بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح، القرشي، الجمحي، كنيته: أبو وهب، وقيل: أبو أمية، قتل أبوه يوم بدر كافرًا، وأسلم هو بعد الفتح، وكان من المؤلفة، وشهد اليرموك، روى عن النبي ﷺ، وعنه أولاده: أمية وعبد الله وعبد الرحمن، وغيرهم، **(بعثه)** أي: أرسله، زاد أحمد في روايته: «في الفتح»، **(ولبأ)**، كعنب: وهو أول ما يحلب عند الولادة، كذا في «النهاية». **(وضغابيس)**، جمع ضغبوس، وهي صغار القثاء، وقيل: هي نبت ينبت في أصول الثمام، يشبه الهليون، يسلق بالخل والزيت، ويؤكل. كذا في «النهاية» **(والنبي ﷺ بأعلى الوادي)** وفي رواية أبي داود: «بأعلى مكة».

قوله: (قال عمرو) أي: ابن أبي سفيان، **(وأخبرني بهذا الحديث أمية بن صفوان)** بن

وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِن كَلَدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ جُرَيْجٍ، وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ أَيْضًا عَن ابنِ جُرَيْجٍ مِثْلَ هَذَا وضَغَابِيس: هو حشيشٌ يُؤكَلُ.

[٢٧١١] (٢٧١١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أنبأنا شُعْبَةُ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النبيِّ ﷺ في دَيْنٍ كَانَ عَلَى أبي، فَقَالَ: «مَن هَذَا؟» فَقُلْتُ: أنَا، فَقَالَ: «أنَا أنَا..؟» ....

أمية بن خلف الجمحي، المكي، مقبول، من الرابعة، **(ولم يقل: سمعته من كلدة)** أي: لم يذكر لفظ الإخبار، وقال أبو داود في «سننه» ـ بعد رواية هذا الحديث ما لفظه ـ: قال عمرو: أخبرني ابن صفوان بهذا أجمع عن كلدة بن الحنبل، ولم يقل: سمعته منه. انتهى.

والحاصل: أن عمرو بن أبي سفيان روى هذا الحديث عن شيخين له: أحدهما: عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية، وثانيهما: أمية بن صفوان بن أمية، وكلاهما روياه عن كلدة، لكن الأول روى عنه بلفظ الإخبار، والثاني بلفظ: عن.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود والنسائي.

[٢٧١١] قوله: (استأذنت على النبي ﷺ في دين كان على أبي) وفي رواية البخاري[١]: «أتيتُ النبيَّ ﷺ في دَيْنٍ كان عَلَى أبي، فدققت الباب»، قال ابن العربي: في حديث جابر مشروعية دق الباب، ولم يقع في الحديث بيان: هل كان بآلة أو بغير آلة، قال الحافظ: وقد أخرج البخاري[٢] في «الأدب المفرد» من حديث أنس: «أن أبوابَ رسولِ الله ﷺ كانت تقرع بالأظافير»، وأخرجه الحاكم في «علوم الحديث»، من حديث المغيرة بن شعبة، وهذا محمول منهم على المبالغة في الأدب، وهو حسن لمن قرب محله من بابه، أما من بعد عن الباب، بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر، فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه، وذكر السهيلي أن السبب في قرعهم بابه بالأظافير، أن بابه لم يكن فيه حلق، فلأجل ذلك فعلوه، والذي يظهر أنه إنما كانوا يفعلون ذلك توقيرًا وإجلالًا وأدبًا. انتهى.

(فقال: من هذا؟) أي: الذي يستأذن، **(فقال: أنا أنا)**؛ إنكارٌ عليه، أي: قولك: أنا، مكروهٌ، فلا تعد، وأنا: الثاني تأكيد للأول. قاله الطيبي. ويمكن أن يكون معنى قوله: «أنا أنا» أن كلمة «أنا» عامة، كما تصدق عليك تصدق علي أيضًا، فلا تغني عن سؤال السائل.

---

(١) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٥٠). (٢) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١٠٨٠).

كأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. [خ: ٦٢٥٠، م: ٢١٥٥، د: ٥١٨٧، جه: ٣٧٠٩، حم: ١٤٤٩٣، مي: ٢٦٣٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٩- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ طرُوقِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ لَيْلًا [ت١٩، م١٩]

[٢٧١٢] (٢٧١٢) أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ مَنيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَن نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ عَن جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا.
[خ بنحوه: ١٨٠١، م بنحوه: ١٩٢٨].

قال النووي: قال العلماء: إذا استأذن أحدٌ فقيل له: مَنْ أَنْتَ؟ أو: من هذا؟ كره أن يقول: أنا، لهذا الحديث، ولأنه لم يحصل بقوله: أنا، فائدة، ولا زيادة، بل الإبهام باق، بل ينبغي أن يقول: فلان، باسمه، وإن قال: أنا فلان، فلا بأس، كما قالت أم هانئ حين استأذنت، فقال النبيُّ ﷺ: «من هذه؟ فقالت: أنا أم هانئ»، ولا بأس بقوله: أنا أبو فلان، أو: القاضي فلان، أو: الشيخ فلان، إذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفائه، والأحسن في هذا أن يقول: أنا فلان المعروف بكذا. انتهى.

(كأنه كره ذلك) أي: قوله: أنا، في جواب: من هذا؟ لأنه ليس فيه بيان إلَّا إن كان المستأذن ممن يعرف المستأذن عليه صوته، ولا يلتبس بغيره، والغالب الالتباس. قاله المهلب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

١٩- باب ما جاء في كراهية طُرُوق الرجل أَهْلَهُ ليلًا

[٢٧١٢] قوله: (نهاهم أن يطرقوا)، من باب: نصر ينصر، قال الحافظ في «الفتح»: قال أهل اللغة: الطروق ـ بالضم ـ: المجيء بالليل من سفر، أو من غيره على غفلة، ويقال لكلِّ آتٍ بالليل: طارق، ولا يقال بالنهار إلَّا مجازًا، وقال بعض أهل اللغة: أصل الطروق: الدفع والضرب، وبذلك سميت الطريق؛ لأن المارة تدقها بأرجلها، وسمي الآتي بالليل طارقًا؛ لأنه يحتاج غالبًا إلى دق الباب.

وقيل: أصل الطروق: السكون، ومنه أطرق رأسه، فلما كان الليل يسكن فيه، سمي الآتي فيه: طارقًا. انتهى.

وفي البابِ عَن أَنَسٍ وابنِ عُمَرَ وابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن جَابِرٍ عَن النبيِّ ﷺ،

وقد روي هذا الحديث عن جابر بألفاظ، فروى مسلم[١] من طريق سيارٍ عن عامر عنه بلفظ: «إذا قَدِمَ أحَدُكُم ليلًا، فلا يأتينَّ أهلَهُ طروقًا، حتَّى تَسْتَحِدَّ المُغيبَةُ، وتمتشِطَ الشَّعِثَةُ». ومن طريق عاصم عن الشعبي عنه بلفظ: «نَهَى رسولُ الله ﷺ إذا أَطَال الرجلُ الغيبةَ أَنْ يأتيَ أَهْلَهُ طروقًا»، ومن طريق سفيان عن محارب عنه؛ بلفظ: «نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، يَتَخَوَّنُهُم، أو يَطْلُب عثراتِهِم»، قال النووي: معنى هذه الروايات كلها، أنه يكره لمن طال سفره أن يقدم على امرأته ليلًا بغتة، فأما مَنْ كان سفره قريبًا، تتوقع امرأتُهُ إتيانَهُ ليلًا، فلا بأس، كما قال في إحدى هذه الروايات: «إِذَا أَطَالَ الرّجُلُ الْغَيْبَةَ»، وإذا كان في قفل عظيم، أو عسكر ونحوهم، واشتهر قدومهم ووصولهم، وعلمت امرأته وأهله أنه قادم معهم، وأنهم الآن داخلون، فلا بأس بقدومه متى شاء؛ لزوال المعنىٰ الذي نهي بسببه، فإن المراد أن يتأهبوا، وقد حصل ذلك، ولم يقدم بغتة، ويؤيد ما ذكرناه ما جاء في الحديث الآخر: «أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا، أي: عشاءً، كَيْ تَمْتَشِطَ الشعثة، وتستحد المغيبة»، فهذا صريح فيما قلناه، وهو مفروض في أنهم أرادوا الدخول في أوائل النهار بغتة، فأمرهم بالصبر إلى آخر النهار؛ ليبلغ خبر قدومهم إلى المدينة، وتتأهب النساء وغيرهن. انتهى كلام النووي.

قوله: (وفي الباب عن أنس وابن عمر وابن عباس) أما حديث أنس، فأخرجه أحمد والشيخان، والنسائي[٢]، وأما حديث ابن عمر[٣]، فأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»، وأما حديث ابن عباس[٤]، فأخرجه ـ أيضًا ـ ابن خزيمة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (٧١٥).

(٢) أحمد، حديث (١١٨٥٤) والبخاري، كتاب الحج، حديث (١٨٠٠) ومسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٩٢٨) والنسائي في «الكبرى»، حديث (٩١٤٦).

(٣) عبد الرزاق (١٤٠١٦) والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٨٧) (١٣١٣٩).

(٤) الطبراني في «الكبير»، حديث (١١٦٢٦). وقال الهيثمي (٤/ ٣٣٠): وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاهُمْ أن يَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا، قَالَ: فَطَرَقَ رَجُلَانِ بَعْدَ نَهْيِ النبيِّ ﷺ، فَوَجَدَ كلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ امْرأتِهِ رَجُلًا.

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي تَتْرِيبِ الكِتَاب [ت٢٠، م٢٠]

[٢٧١٣] (٢٧١٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ عَن حَمْزَةَ، عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إذَا كَتَبَ أحَدُكُمْ كِتَابًا فلْيُتَرِّبْهُ، فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ». [ضعيف، حمزة، متروك جه بنحوه: ٣٧٧٤].

قوله: (وقد روي عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهاهم أن يطرقوا النساء ليلًا، قال: فطرق رجلان...) إلخ رواه ابن خزيمة، ورواه عن ابن عمر أيضًا، كما في «الفتح».

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي تَتْرِيبِ الْكِتَابِ

[٢٧١٣] قوله: (عن حمزة) بن أبي حمزة، الجُعفي، الجزري، النصيبي، واسم أبيه: ميمون، وقيل: عمرو، متروك، متهم بالوضع، من السابعة.

قوله: (فليتربه) بتشديد الراء، من التتريب، ويجوز أن يكون من الإتراب، قال في «المجمع»: أي: ليسقطه على التراب؛ اعتمادًا على الحق تعالى في إيصاله إلى المقصد، أو أراد ذر التراب على المكتوب، أو ليخاطب الكاتب خطابًا على غاية التواضع. أقوال. انتهى.

وقال المظهر: قيل: معناه: فليخاطب الكاتب خطابًا على غاية التواضع، والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب، قال القاري: هذا موافق لمتعارف الزمان، لا سيما فيما بين أرباب الدنيا، وأصحاب الجاه، لكنه مع بعد مأخذ هذا المعنى من المبنى مخالف لمكاتبته ﷺ إلى الملوك، وكذا إلى الأصحاب. انتهى.

قيل: ويمكن أن يكون الغرض من التتريب تجفيف بلة المداد؛ صيانة عن طمس الكتابة، ولا شك أن بقاء الكتابة على حالها أنجح للحاجة، وطموسها مخل للمقصود.

قلت: قول من قال: إن المراد بتتريب الكتاب ذر التراب عليه للتجفيف، هو المعتمد.

قال في «القاموس»: أتربه، جعل عليه التراب. انتهى. وقال في «النهاية»: يقال: أتربت الشيء، إذا جعلت عليه التراب.

(فإنه أنجح للحاجة)، بتقديم الجيم على الحاء، أي: أقرب لقضاء مطلوبه، وتيسر مأربه.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ مُنْكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ عَن أبي الزُّبَيْرِ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، قَالَ: وَحَمْزَةُ هُوَ عندي ابنُ عَمْرٍو النَّصِيْبِيُّ، هُوَ ضَعِيفٌ في الحدِيثِ.

٢١- باب [ت٢١، م٢١]

[٢٧١٤] (٢٧١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيدُ الله بْنُ الحَارِثِ، عَن عَنْبَسَةَ عَن مُحمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، عَن أُمِّ سَعْدٍ، عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ

قوله: (هذا حديث منكر)؛ لأن في سنده حمزة بن أبي حمزة النصيبي، وهو متروك، متهم بالوضع كما عرفت، والحديث قد أخرجه ـ أيضًا ـ ابن ماجه[١]، من طريق بقية، عن أبي أحمد الدمشقي، عن أبي الزبير، عن جابر، ولفظه: «تَرِّبُوا صُحُفَكُمْ أنجح لها؛ إن التراب مباركٌ»، وأبو أحمد الدمشقي مجهول. وفي الباب عن أبي الدرداء، أخرجه الطبراني[٢] في «الأوسط» بلفظ: «إذا كَتَبَ أحَدُكُم إلى إِنْسَانٍ، فَلْيَبْدأ بِنَفْسِهِ، وَإِذَا كَتَبَ، فَلْيُتَرِّبْ كِتَابَهُ، فهوَ أَنْجَحُ». قال المناوي: وهو ضعيف كما بينه الهيثمي، **(وحمزة هو ابن عمرو النصيبي... إلخ)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال المزي: لا نعلم أحدًا قال فيه: حمزة بن عمرو، إلا الترمذي، وكأنه اشتبه عليه بحماد بن عمرو النصيبي، وقد ذكره العقيلي، فقال: حمزة بن أبي حمزة النصيبي، وهو حمزة بن ميمون. ثم ساق له الحديث الذي أخرجه الترمذي. انتهى، وقال في «التقريب» في ترجمته: واسم أبيه: ميمون، وقيل: عمرو، كما عرفت آنفًا.

٢١- باب

[٢٧١٤] قوله: (حدثنا عبد الله بن الحارث) بن عبد الملك المخزومي، أبو محمد، المكي، ثقة، من الثامنة، ووقع في النسخة الأحمدية: عبيد الله بن الحارث، بالتصغير، وهو غَلَطٌ، **(عن أم سعد)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أم سعد، قيل: إنها بنت زيد بن ثابت، وقيل: امرأته، وقيل: إنها من المهاجرات، روت عن النبي ﷺ وعن زيد بن ثابت وعائشة، روى حديثها عنبسة بن عبد الرحمن، أحد المتروكين عن محمد بن زاذان عنها، وقيل: عن محمد بن وردان عن عبد الله بن خارجة عنها. انتهى.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٧٤).

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٢٣٤٧) وقال الهيثمي (٨/ ٩٩): وفيه سليمان بن سلمة الجنائزي، وهو متروك.

وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ضَعِ القَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ؛ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمْلي».
[موضوع].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَعَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ومُحمَّدُ بْنُ زَاذَانَ يُضَعَّفَانِ في الحديثِ.

قوله: (فسمعته) أي: النبي ﷺ، **(يقول)** أي: له، **(ضع القلم على أذنك)** بضم الذال ويسكن، أي: فوق أذنك معتمدًا عليها، **(فإنه أذكر للمملي)** وفي بعض النسخ: «للمالي»، قال في «المجمع»: هو فاعل من: ملا يملي، ولم يجئ في اللغة، وإنما فيها مملٍ ومملئ، وفيه: أَذْكَرُ لِلْمُمْلِي، وروي: «للمُمِلِّ» والمراد به، الكاتب، مَجَازًا، يريد وضع القلم على الأذن أسرع تذكرًا فيما يريد الكاتب إنشاءه من العبارات؛ لأنه يقتضي التأني وعدم العجلة، وكون القلم في اليد يحمل على الكتب بأدنى تفكر، فلا يحسن عبارته، وفي وضعه على الأرض صورة الفراغ عن الكتابة، فتقاعد النفس عن التأمل. كذا قيل. انتهى.

وقال القاري: معناه: أن وضع القلم على الأذن أقرب تذكرًا لموضعه، وأيسر محلًّا لتناوله، بخلاف ما إذا وضعه في محل آخر، فإنه ربما يتعسر عليه حصوله بسرعة من غير مشقة. انتهى، ووقع في «المشكاة»: «فإنه أذكر للمآل»، قال القاري: أي: لعاقبة الأمر، والمعنى: أنه أسرع تذكيرًا فيما يراد من إنشاء العبارة في المقصود، ثم قال: لعل لفظ: «المملي» هو الصحيح في الحديث، وأن لفظ: «للمآل» مصحف عن هذا المقال، ويؤيده رواية ابن عساكر عن أنس، بلفظ: «أذكر لك».

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناد ضعيف) قال القاري: لكن يعضده أن ابن عساكر روى عن أنس مرفوعًا، ولفظه: «إذا كتبتَ فضع قلمك على أذنك، فإنه أذكر لك»، وقال السيوطي - في تعقباته على «موضوعات» ابن الجوزي -: حديث زيد بن ثابت: «ضع القلم على أذنك...» الحديث، فيه عنبسة، متروك، عن محمد بن زاذان، لا يكتب حديثه، قال: الحديث أخرجه الترمذي من هذا الوجه، وله شاهد من حديث أنس، أخرجه الديلمي. انتهى.

٢٢- باب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ السُّرْيَانِيَّة [ت٢٢، م٢٢]

[٢٧١٥] (٢٧١٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي الزِّنَادِ عَن أَبِيهِ، عَن خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَن أَبِيه زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أنْ أتَعَلَّمَ لَهُ كلمات من كِتَاب يَهُودَ قالَ: «إنِّي وَالله مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابٍ»، قَالَ: فَمَا مَرَّ بي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إذَا كَتَبَ إلَى يَهُودَ كَتَبْتُ إلَيْهِمْ، وَإذَا كَتَبُوا إلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ. [د: ٣٦٤٥، حم: ٢١٠٧٧].

٢٢- باب ما جاء في تعليم السُّرَيانية

بضم السين، وسكون الراء، وهي لغة الإنجيل، والعبرانية لغة التوراة.

[٢٧١٥] **قوله:** (عن أبيه زيد بن ثابت) بن الضحاك بن لوذان، الأنصاري، النجاري، كنيته: أبو سعيد، ويقال: أبو خارجة، صحابي مشهور، كتب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم.

قوله: (وقال) أي: النبي ﷺ في تعليل الأمر، على وجه الاستئناف المبين، (إني والله، ما آمن) ـ بمد همز وفتح ميم ـ مضارعُ متكلم، من: أمن، الثلاثي: ضد خاف، (يهود) أي: في الزيادة والنقصان، (على كتابي) أي: لا في قراءته، ولا في كتابته، قال المظهر: أي: أخاف إن أمرت يهوديًّا بأن يكتب مني كتابًا إلى اليهود، أن يزيد فيه أو ينقص، وأخاف إن جاء كتاب من اليهود، فيقرأه يهودي، فيزيد وينقص فيه، (قال) أي: زيد (فما مر بي) أي: ما مضى علي من الزمان، (حتى تعلمته) قال الطيبي: معناه مقدر، أي: ما مر بي نصف شهر في التعلم حتى كمل تعلمي، قال القاري: قيل: فيه دليل على جواز تعلم ما هو حرام في شرعنا؛ للتوقي والحذر عن الوقوع في الشر. كذا ذكره الطيبي في ذيل كلام المظهر، وهو غير ظاهر؛ إذ لا يعرف في الشرع تحريم تعلم لغة من اللغات، سريانية، أو عبرانية، أو هندية، أو تركية، أو فارسية، وقد قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢]، أي: لغاتكم، بل هو من جملة المباحات، نعم يعد من اللغو، ومما لا يعني، وهو مذموم عند أرباب الكمال، إلَّا إذا ترتب عليه فائدة، فحينئذٍ يستحب، كما يستفاد من الحديث. انتهى. (كان) أي: النبي ﷺ (إذا كتب إلى يهود) أي: أراد أن يكتب إليهم، أو إذا أمر بالكتابة إليهم (كتبت إليهم) أي: بلسانهم، (قرأت له) أي: لأجله، (كتابهم) أي: مكتوبهم إليه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُويَ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، رَوَاهُ الأَعْمَشُ عَن ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ الأنصاريّ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرْيَانِيَّةَ.

٢٣- باب في مُكَاتَبَةِ المشْرِكِين [ت٢٣، م٢٣]

[٢٧١٦] (٢٧١٦) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ البَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وذكره البخاري في «صحيحه» معلقًا، قال الحافظ في «الفتح»: هذا التعليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخاري إلا معلقة، وقد وصله مطولًا في كتاب «التاريخ»، قال: وأخرجه أبو داود، والترمذي من رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقال الترمذي: حسن صحيح. انتهى.

قوله: (وقد رواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت يقول: أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلم السريانية) قال الحافظ ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: هذه الطريق وقعت لي بعلوٍّ في فوائد هلال الحفار، قال: وأخرجه أحمد، وإسحاق في «مسنديهما»، وأبو بكر بن أبي داود في كتاب «المصاحف». انتهى كلام الحافظ مختصرًا.

فائدة: وقع في رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة لفظ: «أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كَلِمَات من كتابِ يَهُود». ووقع في رواية الأعمش عن ثابت بن عبيد: «أن أتعلم السريانية»، قال الحافظ: قصة ثابت يمكن أن تتخذ مع قصة خارجة بأن من لازم تعلم كتابة اليهودية تعلم لسانهم، ولسانهم السريانية، لكن المعروف أن لسانهم العبرانية، فيحتمل أن زيدًا تعلم اللسانين؛ لاحتياجه إلى ذلك.

٢٣- باب في مكاتبة المشركين

[٢٧١٦] قوله: (حدثنا يوسف بن حماد البصري) المعني، ثقة، من العاشرة، (حدثنا عبد الأعلى) بن عبد الأعلى.

قوله: (كتب قبل موته إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي)، بفتح النون وتخفيف

وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إلى الله، وَلَيْسَ بالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النبيِّ ﷺ. [م: ١٧٧٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

الجيم، وبعد الألف شين معجمة، ثم ياء ثقيلة كياء النسب، وقيل: بالتخفيف، ورجحه الصغاني، وحكى المطرزي تشديد الجيم عن بعضهم، وخطأه، قال النووي: أما كسرى، فبفتح الكاف وكسرها، وهو: لقب لكل من مَلَكَ من مُلُوك الفرس، وقيصر: لقب من ملك الروم، والنجاشي: لقب من ملك الحبشة، وخاقان: لكل من ملك الترك، وفرعون: لكل من ملك القبط، والعزيز: لكل من ملك مصر، وتُبَّع: لكل من ملك حِمْير.

(وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله) روى الطبراني[(١)] من حديث المسور بن مخرمة قال: «خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى أَصْحَابِهِ، فقال: إن الله بعثني للناس كَافَّةً، فأدوا عني، ولا تختلفوا عليَّ»، فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوذة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى جيفر، وعباء ابني الجلندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعًا قبل وفاة النبي ﷺ غير عمرو بن العاص. وزاد أصحاب السير أنه بعث المهاجر بن أبي أمية بن الحارث بن عبد كلال وجريرًا إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس. ذكره الحافظ في «الفتح».

(وليس بالنجاشي الذي صلى عليه) أي: النبي ﷺ. فيه أن النجاشي الذي بعث إليه غير النجاشي الذي أسلم وصلى عليه، واسمه: أصحمة، بوزن أفعلة، مفتوح العين، قال النووي: في هذا الحديث جَوَازُ مكاتبة الكفار ودعائهم إلى الإسلام، والعمل بالكتاب، وبخبر الواحد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٢٠/٨) حديث (١٢) قال الهيثمي (٥/٣٠٦): وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف.

٢٤ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ الشِّرْك [ت٢٤، م٢٤]

[٢٧١٧] (٢٧١٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نصر، أنبأنا عَبْدُ الله بن المبارك، أنبأنا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أخبرني عُبَيْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أخبَره أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أخبره: أَنَّ هِرَقلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ في نَفَرٍ مِن قُرَيْشٍ، وكَانُوا تُجَّارًا بالشَّامِ: فَأَتوهُ، فَذَكَرَ الحَدِيث، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ الله الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ، مِن مُحَمَّدٍ عَبْدِ الله وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقلَ عَظِيمِ الرُّومِ السَّلَامُ عَلَى مَن اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ». [خ مطولًا: ٧، م مطولًا: ١٧٧٣، د: ٥١٣٦].

٢٤- باب ما جاء كيف يكتب إلى أهل الشرك

[٢٧١٧] قوله: **(أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة)** بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة، فقيه، ثبت، من الثالثة، **(أن أبا سفيان بن حرب)** اسمه: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، الأموي، صحابي شهير، أسلم عام الفتح.

قوله: **(أن هِرَقل)**، بكسر الهاء وفتح الراء وإسكان القاف، هذا هو المشهور، ويقال: هِرْقِلُ بكسر الهاء وإسكان الراء وكسر القاف. حكاه الجوهري في «صحاحه»، وهو اسم علم له، ولقبه: قيصر، وكذا كل من ملك الروم يقال له: قيصر، **(أرسل إليه)** أي: إلى أبي سفيان، **(في نفر من قريش)** وفي رواية للبخاري[1]: «في رَكْبٍ من قريش»، قال الحافظ: جمع راكب، كصحب وصاحب، وهم أولو الإبل العشرة فما فوقها، والمعنى: أرسل إلى أبي سفيان، حال كونه في جملة الركب، وذاك لأنه كان كبيرهم، فلهذا خصه، وكان عدد الركب ثلاثين رجلًا. رواه الحاكم في «الإكليل». انتهى، **(وكانوا تجارًا)** - بضم التاء وتشديد الجيم، أو كسرها والتخفيف -: جمع تاجر، **(فذكر الحديث)** ورواه الشيخان بطوله، **(ثم دعا)** أي: من وكل ذلك إليه، ولهذا عدي إلى الكتاب بالباء. والله أعلم.

(بكتاب رَسُول الله ﷺ فقرئ) وفي رواية البخاري: «ثم دعا بكتاب رَسُولِ الله ﷺ الذي بعث به مع دحية الكلبي إلى عظيم بُصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل، فقرأه» **(فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد)** وتمامه: «فإني أدعوكَ بِدعَايَةِ الإِسْلَام: أسلم تسلم، يُؤْتِكَ الله أَجْرَكَ

---

(١) البخاري، كتاب بدء الوحي، حديث (٧).

مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ، فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ اليريسيِّين، ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾» [آل عمران: ٦٤]. كذا في رواية الشيخين.

قال النووي: في هذا الكتاب جمل من القواعد، وأنواع من الفوائد، منها: استحباب تصدير الكتاب بـ «بسم الله الرحمن الرحيم»، وإن كان المبعوث إليه كافرًا.

ومنها: أن قوله ﷺ في الحديث الآخر: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ الله، فَهُو أَجْذَمُ». والمراد بـ «الحمد لله»: ذكر الله تعالى. وقد جاء في رواية: «بذكرِ الله تعالى»، وهذا الكتاب كان ذا بال، من المهمات العظام، وبدأ فيه بالبسملة دون الحمد.

ومنها: أن السنة في المكاتبة والرسائل بين الناس، أن يبدأ الكاتب بنفسه، فيقول: من زيد إلى عمرو، وهذه مسألة مختلفٌ فيها، قال الإمام أبو جعفر ـ في كتابه «صناعة الكتاب»: قال أكثرُ العلماء: يُسْتَحَبُّ أن يبدأ بنفسه، كما ذكرنا. ثم روى فيه أحاديث كثيرة، وأثارًا، قال: وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء؛ لأنه إجماع الصحابة، قال: وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان، قال: ورخص جماعة في أن يبدأ بالمكتوب إليه، فيقول في التصدير والعنوان: «إلى فلان من فلان»، ثم روى بإسناده: «أن زيد بن ثابت كَتَبَ إلى معاوية، فبدأ باسم معاوية»، وعن محمد ابن الحنفية، وبكر بن عبد الله، وأيوب السختياني أنه لا بأس بذلك.

قال: وأما العنوان، فالصواب أن يكتب عليه إلى فلان، ولا يكتب لفلان؛ لأنه إليه، لا له، إلَّا على مجاز، قال: هذا هو الصواب الذي عليه أكثر العلماء من الصحابة والتابعين.

ومنها: التوقي في المكاتبة، واستعمال الورع فيها، فلا يفرط ولا يفرط، ولهذا قال النبي ﷺ: «إلى هرقل عظيم الروم»، فلم يقل: ملك الروم؛ لأنه لا ملك له ولا لغيره، إلَّا بحكم دين الإسلام، ولا سلطان لأحد إلا من ولاه رسولُ الله ﷺ، أو ولاه من أذن له رَسُولُ الله ﷺ بشرطه، وإنما ينفذ من تصرفات الكفار ما ينفذه للضرورة، ولم يقل: إلى هرقل، فقط، بل أتى بنوع من الملاطفة، فقال: «عظيم الروم»، أي: الذي يعظمونه ويقدمونه، وقد أمر الله تعالى بإلانة القولِ لمن يُدْعى إلى الإسلام، فقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، وغير ذلك.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن صحيح، وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ: صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ.

٢٥- باب مَا جَاءَ فِي خَتْمِ الكِتاب [ت٢٥، م٢٥]

[٢٧١٨] (٢٧١٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لمّا أَرَادَ نَبِيُّ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى العَجَمِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ العَجَمَ لا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتمًا، قَالَ: ....

ومنها: استحباب البلاغة والإيجاز، وتحري الألفاظ الجزلة في المكاتبة؛ فإن قوله ﷺ: «أسلم تسلم» في نهاية من الاختصار، وغاية من الإيجاز والبلاغة، وجمع المعاني، مع ما فيه من بديع التجنيس، وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب، والسبي، والقتل، وأخذ الديار، والأموال، ومن عذاب الآخرة.

ومنها: استحباب: «أما بعد» في الخطب والمكاتبات، وقد ترجم البخاري لهذه بابًا في «كتاب الجمعة»، ذكر فيه أحاديث كثيرة. انتهى كلام النووي.

وفيه: أن السنة إذا كتب كتابًا إلى الكافر أن يكتب: «السلام على من اتبع الهدى» أو «السلام على من تمسك بالحق»، أو نحو ذلك، قال ابن بطال: في الحديث حجة لمن أجاز مكاتبة أهل الكتاب بالسلام عند الحاجة. قال الحافظ: في جواز السلام على الإطلاق نظر، والذي يدل عليه الحديث السلام المقيد، مثل ما في الخبر: «السلام على من اتبع الهدى»، أو: السلام على من تمسك بالحق، أو نحو ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري مختصرًا ومطولًا، وأخرجه مسلم مطولًا.

٢٥- باب ما جاء في ختم الكتاب

[٢٧١٨] قوله: (إلى العجم) وفي رواية للبخاري: «إلى رهط، أو: أناس من الأعاجم»، وفي رواية لمسلم: «إلى كسرى وقيصر والنجاشي»، (إلا كتابًا عليه خاتم) فيه حذف مضاف، أي: عليه نقش خاتم، (فاصطنع خاتمًا) أي: أمر أن يصنع له، وفي رواية للبخاري[1]: «فاتخذ النبي ﷺ خاتمًا من فِضَّةٍ، نَقْشُهُ: محمدٌ رسولُ الله»، قال الحافظ: جزم أبو الفتح

---

(١) البخاري، كتاب العلم، حديث (٦٥).

فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ. [خ: ٦٥، م: ٢٠٩٢، ن: ٥٢١٦، حم: ١٢٣٠٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حديث حسن صحيح.

٢٦- باب كَيْفَ السلَام؟ [ت٢٦، م٢٦]

[٢٧١٩] (٢٧١٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بن المبارك، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي لَيْلَى عَن المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، قَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أنفسنا عَلَى أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، فَلَيْسَ أحَدٌ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النبيَّ ﷺ، فَأَتَى بِنَا أَهْلَهُ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: ....

اليعمري أنَّ اتخاذ الخاتم كان في السنة السابعة، وجزم غيره بأنه كان في السادسة، ويجمع بأنه كان في أواخر السادسة، وأوائل السابعة؛ لأنه إنما اتخذه عند إرادته مكاتبة الملوك، وكان إرساله إلى الملوك في مدة الهدنة، وكان في ذي القعدة سنة ست، ورجع إلى المدينة في ذي الحجة، ووجه الرسل في المحرم من السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله الرسل إلى الملوك. انتهى. **(فكأني أنظر إلى بياضه في كفه)** وفي رواية للبخاري[1]: «فكأني بوبيص- أو: بصيص- الخاتم في أصبعِ النبي ﷺ، أو في كفه»، وفي أخرى له: «فإني لأرى بريقَهُ فِي خِنْصَرِهِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٢٦- باب كيف السلام

[٢٧١٩] **قوله: (أخبرنا سليمان بن المغيرة)** القيسي، مولاهم البَصْرِيّ، أبو سعيد، ثقة. قال يحيى بن مَعِين: من السابعة، أخرج له البخاري مقرونًا وتعليقًا، **(أخبرنا ابن أبي ليلى)** هو عبد الرحمن بن أبي ليلى.

قوله: (قد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد)، بفتح الجيم ـ وهو: المشقة والجوع، **(فليس أحد يقبلنا)**، هذا محمولٌ على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلين، ليس عندهم شيء يواسون، **(فإذا ثلاثة أعتز)** كذا في النسخ الموجودة بالتاء، وكذلك في «صحيح

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٧٢).

«احتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بيننا»، فَكُنَّا نَحْتَلِبُهُ، فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ لِرَسُولِ الله ﷺ نَصِيبَهُ، فَيَجِيءُ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لا يُوقِظُ النَّائم، وَيُسْمِعُ اليَقْظَانَ، ثُمَّ يَأْتِي المَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُهُ. [م مطولًا: ٢٠٥٥، حم: ٢٣٣٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّسْلِيمِ عَلَى مَن يَبُول [ت٢٧، م٢٧]

[٢٧٢٠] (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَنَصْرُ بْنُ عَلِي قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبيري عَن سُفْيَانَ، عَن الضَّحَّاكِ بْنِ عُثمانَ، عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَر: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النبيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النبي ﷺ يعني السَّلَامَ. [م: ٣٧٠، ن: ٣٧، د: ١٦، جه: ٣٥٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَن سُفْيَانَ، عَن الضَّحَّاكِ بن عثمان، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ، ....

مسلم»، والظاهر أن يكون: ثلاث أعنز، بغير التاء، قال في «القاموس»: العنز: الأنثى من المعز، والجمع: أعنز وعنوز وعناز، (احتلبوا هذا اللبن) زاد مسلم: «بيننا» (فيشرب كل إنسان) أي: منا، كما في رواية مسلم، (ونرفع)، بالنون، وفي بعض النسخ بالياء، وفي «صحيح مسلم» بالنون، (فيسلم تسليمًا لا يوقظ النائم، ويسمع اليقظان) قال النووي: فيه آداب السلام على الأيقاظ في موضع فيه نيام، أو من في معناهم، وأنه يكون سلامًا متوسطًا بين الرفع والمخافتة، بحيث يسمع الأيقاظ، ولا يهوش على غيرهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم مطولًا في «باب إكرام الضيف وفضل إيثاره».

٢٧- باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول

[٢٧٢٠] قوله: (أن رجلًا سلم على النبي ﷺ وهو يبول... إلخ) قد تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في «باب كراهة رد السلام غير متوضئ»، وتقدم هناك شرحه.

وفي الباب عَن عَلْقَمَةَ بْنِ الفَغْوَاءِ وَجَابِرٍ وَالبَرَاءِ وَالمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٨- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُول: عَلَيكَ السَّلَامُ مُبْتَدِئًا [ت٢٨، م٢٨]

[٢٧٢١] (٢٧٢١) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ عَن أَبي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عَن رَجُلٍ مِن قَوْمِهِ، قَالَ: طَلَبْتُ النبيَّ ﷺ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ فَجَلَسْتُ، فَإِذَا نَفَرٌ هُوَ فِيهِمْ - وَلا أَعْرِفهُ - وَهُوَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ مَعَهُ بَعْضُهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله! فَلَمَّا رأيتُ ذَلِكَ، قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ الله، عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ الله، عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ المَيِّتِ، إن عليك السَّلام تحية الميت ثلاثًا»، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: «إِذَا لَقِيَ

قوله: (وفي الباب عن علقمة بن الفغواء[1]... إلخ) وقد تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة ﷺ في الباب المذكور.

اعلم: أنه قد وقع في النسخة الأحمدية في الباب المذكور: علقمة بن الشفواء بالشين والفاء، وهو غلط، والصحيح: علقمة بن الفغواء، بفاء مفتوحة وغين معجمة ساكنة، كما وقع في هذا الباب، وكذلك وقع بالفاء والغين المعجمة في «مجمع الزوائد» في «باب قراءة الجنب»، وكذلك وقع في رواية الدارقطني والطحاوي، من طريق عبد الله بن محمد بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء عن أبيه، وقال ابن حبان: علقمة بن الفغواء، بفاء مفتوحة ومعجمة ساكنة، له صحبة، وكذا ضبطه صاحب «مجمع البِحَار» في «المغني» بفاء مفتوحة، وسكون غين معجمة.

٢٨- باب ما جاء في كراهية أن يقول: عليك السلام، مبتدئًا

[٢٧٢١] قوله: (عن أبي تميمة)، بفتح أوله، اسمه: طريف بن مجالد، (الهجيمي) ـ بالجيم مصغرًا ـ البصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ولا أعرفه) أي: النبي ﷺ (قال: إن «عليك السلام» تحية الميت) قال الخطابي:

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٦) (٣) وقال الهيثمي (١/ ٢٧٦): وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

الرَّجُلُ أَخَاهُ المُسْلِمَ فَلْيَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحمَةُ الله وبركاتُه»، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ النبيُّ ﷺ قَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله، وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله، وعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ أَبُو غِفَارٍ عَن أَبي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عَن أَبي جُرَيٍّ جَابِرِ بْنِ سَلِيْمٍ الهُجَيْمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَأَبُو تَمِيمَةَ اسْمُهُ: طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

هذا يوهم أن السنة في تحية الميت أن يقال له: عليك السلام، كما يفعله كثير من العامة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه دخل المقبرة، فقال: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِيْنَ»، فقدم الدعاء على اسم المدعو له، كهو في تحية الأحياء، وإنما كان ذلك القول منه إشارة إلى ما جرت به العادة منهم في تحية الأموات؛ إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء، وهو مذكور في أشعارهم، كقول الشاعر: [من الطويل].

عَلَيْكَ سَلَامُ الله قَيْس بْن عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا

وكقول الشماخ: [من الطويل].

عَلَيْكَ السلَامُ من أَمِيرٍ وَبَارَكَتْ يَدُ الله فِي ذَاكَ الأَدِيمِ المُمَزَّقِ

والسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات، بدليل حديث أبي هريرة الذي ذكرناه، والله أعلَم. انتهى.

وقال الحافظ ابن القيم في كتابه «زاد المعاد»: وكان هديه في ابتداء السلام أن يقول: «السلام عليكم ورحمة الله»، وكان يكره أن يقول المبتدئ: «عليك السلام»، قال أبو جري الهجيمي: «أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلت: عليك السلام، يا رَسُول الله، فقال: لا تقل: عليك السلام؛ لأن عليك السلام تحية الموتى» حديث صحيح. وقد أشكل هذا الحديث على طائفة، وظنوه معارضًا لما ثبت عنه ﷺ في السلام على الأموات بلفظ: «السلام عليكم» بتقديم السلام، فظنوا أن قوله: «فإن عليك السلام تحية الموتى» إخبارٌ عن المشروع، وغلطوا في ذلك غلطًا أوجب لهم ظن التعارض، وإنما معنى قوله: «فإن عليك السلام تحية الموتى» إخبار عن الواقع لا المشروع، أي: أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة، كقول قائلهم: [من الطويل].

عَلَيْكَ سَلَامُ الله قَيْسُ بْنَ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا
فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلْكُهُ هُلْكَ وَاحِدٍ وَلَكِنَّهُ بُنْيَانُ قَوْمٍ تَهَدَّمَا

[٢٧٢٢] (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخلال، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَن أَبِي غِفَارٍ المُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ الطَّائِيِّ عَن أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عَن جَابِرِ بْنِ سُلَيْم، قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ فَقَالَ: «لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُل: السَّلَامُ عَلَيْكم».

وَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيلَةً. وهَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٢٣] (٢٧٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أنس بْنِ مالكٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سلَّمَ ثَلَاثًا، ....

فكره النبيُّ ﷺ أن يحيا بتحية الأموات، ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلِّم، وكان يرد على المسلم: «وعليك السلام» بالواو، وبتقديم «عليك» على لفظ «السلام». انتهى.

قلت: في قوله: «ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم» نظر؛ فإنه قد وقع في رواية الترمذي هذه: «ثم رَدَّ عليَّ النبي ﷺ قال: وعليك ورحمة الله».

[٢٧٢٢] قوله: (عن أبي غفار المثنى بن سعيد الطائي) قال في «التقريب»: المثنى بن سعد، أو سعيد الطائي، أبو غفار ـ بكسر المعجمة، وتخفيف الفاء، آخره راء، وقيل: بفتح المهملة والتشديد، آخره نون ـ بصري، ليس به بأس، من السادسة، (عن جابر بن سليم) كنيته: أبو جري، بضم الجيم وفتح الراء، مصغرًا. قال الحافظ في «التقريب»: أبو جري ـ بالتصغير ـ الهجيمي، بالتصغير أيضًا، اسمه: جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر، صحابي معروف. انتهى، وقال في «تهذيب التهذيب»: قال البخاري: جابر بن سليم أصح، وكذا ذكره البغوي، والترمذي، وابن حبان، وغيرهم. انتهى.

قوله: (وذكر قصة طويلة). كذا رواه الترمذي مختصرًا، ورواه أبو داود مطولًا بالقصة الطويلة في «باب إسبال الإزار».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[١] وصححه.

[٢٧٢٣] قوله: (أن رسول الله ﷺ كان إذا سلم سلم ثلاثًا) قال الحافظ ابن القيم في

---

(١) الحاكم في «المستدرك»، حديث (٧٣٨٢) وصحَّحه ووافقه الذهبي.

وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٩- باب [ت٢٩، م٢٩]

[٢٧٢٤] (٢٧٢٤) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي طَلْحَةَ عَن أبي مُرَّةَ مولى عقيل بْنِ أبي طالبٍ عَن أبي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ في المَسْجِدِ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثة نَفرٍ،

«زاد المعاد»: كان من هديه ﷺ أن يسلم ثلاثًا، كما في «صحيح البخاري»[1]، عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رَسُولُ الله ﷺ إذا تَكَلَّمَ بكلمةٍ أعادها ثلاثًا، حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم، سلم ثلاثًا، حتى يفهم»، ولعل هذا كان هَدْيَهُ في السَّلَامِ على الجَمْعِ الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد، أو هديه في إسماع السلام الثاني والثالث، إن ظن أنَّ الأول لم يحصل به الإسماع، كما سلم لما انتهى إلى منزل سعد بن عبادة ثلاثًا، فلما لم يجبه أحد رَجَعَ، وَإِلَّا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثًا، لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك، وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثًا، وإذا دخل بيته ثلاثًا، ومن تأمل هديه علم أن الأمر ليس كذلك، وأن تكرار السلام منه كان أمرًا عارضًا في بعض الأحيان. انتهى. **(وإذا تكلم بكلمة)** أي: جملة مفيدة، **(أعادها ثلاثًا)** زاد البخاري في رواية: «حتى تُفْهَمَ عَنْهُ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري.

٢٩- باب

[٢٧٢٤] قوله: (حدثنا الأنصاري) هو إسحاق بن موسى الأنصاري، **(عن أبي مرة)** اسمه: يزيد مولى عقيل بن أبي طالب، ويقال: مولى أخته أم هانئ، مدني، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إذ أقبل ثلاثة نفر) النفر - بالتحريك -: للرجال من ثلاثة إلى عشرة، والمعنى: ثلاثة هم نفر، والنفر اسم جمع، ولهذا وقع مميزًا للجمع، كقوله تعالى: ﴿تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾

---

(١) البخاري، كتاب العلم، حديث (٩٥).

فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرأى فُرْجَةً في الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «ألا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهم فَأَوَى إلى الله فَآوَاهُ اللهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحيَا اللهُ مِنْهُ،

[النمل: ٤٨]، (فأقبل اثنان) بعد قوله: «أقبل ثلاثةٌ» هما إقبالان، كأنهم أقبلوا أولًا من الطريق، فدخلوا المسجد مارين، كما في حديث أنس: «فإذا ثلاثةُ نفرٍ يَمُرّونَ، فَلَمَّا رَأَوْا مَجْلِسَ النبيِّ ﷺ أَقْبَلَ إليه اثنان منهم، واستمر الثالثُ ذاهبًا». كذا في «الفتح»، (فلما وقفا على رَسُول الله ﷺ) أي: على مجلس رسول الله ﷺ، أو «على» بمعنى: عند، (فرأى فرجة) - بضم الفاء، وفتحها، لغتان - وهي: الخلل بين الشيئين، ويقال لها أيضًا: فرج، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]، جمع: فرج، وأما الفرجة بمعنى: الراحة من الغم، فذكر الأزهري فيها فتح الفاء وضمها وكسرها، وقد فرج له في الحلقة والصف ونحوهما، بتخفيف الراء، يفرج بضمها، (في الحلقة) - بإسكان اللام على المشهور -: كل شيء مستدير، خالي الوسط، والجمع: حلق، بفتحتين، وحكي فتح اللام في الواحد، وهو نادر، (أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله) قال النووي: لفظة: «أوى» بالقصر، و«آواه» بالمد. هكذا الرواية، وهذه هي اللغة الفصيحة، وبها جاء القرآن، أنه إذا كان لازمًا كان مقصورًا، وإن كان متعديًا كان ممدودًا، قال الله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٠]، وقال في التعدي: ﴿وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ﴾ [الضحى: ٦] قال القاضي: وحكى بعض أهل اللغة فيهما جميعًا لغتين: القصر، والمد، فيقال: أويت إلى الرجل، بالقصر والمد، و: آويته، بالمد والقصر، والمشهور الفرق، كما سبق.

قال العلماء: معنى: «أوى إلى الله»، أي: لجأ إليه. قال القاضي: وعندي أن معناه هنا: دخل مجلس ذكر الله تعالى، أو: دخل مجلس رسول الله ﷺ، ومجمع أوليائه وانضم إليه، ومعنى: «آواه الله»، أي: قبله وقربه، وقيل: معناه: رحمه، أو: آواه إلى جنته، أي: كتبها له، (وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه) قال النووي: أي: ترك المزاحمة والتخطي حياءً من الله تعالى ومن النبي ﷺ والحاضرين، أو استحياء منهم أن يعرض ذاهبًا، كما فعل الثالث، فاستحيى الله منه، أي: رحمه ولم يعذبه، بل غفر ذنوبه، وقيل: جازاه بالثواب، قالوا: ولم يُلْحقه بدرجة صاحبه الأول في الفضيلة، الذي آواه، وبسط له اللطف وقربه.

وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَنهُ». [خ: ٦٦، م: ٢١٧٦، حم: ٢١٤٠٠، طا: ١٧٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ: الحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبي طَالِبٍ، وَاسْمُهُ: يَزِيدُ وَيُقَالُ: مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبي طَالِبٍ.

قال: وهذا دليلُ اللغة الفصيحة، أنه يجوز في الجماعة أن يقال في غير الأخير منهم: الآخر، فيُقال: حضرني ثلاثةٌ: أما أحدهم فقرشي، وأما الآخر فأنصاري، وأما الآخر فتيمي. وقد زعم بعضهم أنه لا يستعمل الآخر إلا في الأخير خاصَّة، وهذا الحديث صريح في الرد عليه. انتهى.

(وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)، أي: لم يرحمه، وقيل: سخط عليه، وهذا محمول على أنه ذهب معرضًا، لا لعذر وضرورة. قاله النووي، وقال الحافظ: أي: سخط عليه، وهو محمول على مَنْ ذَهَبَ معرضًا، لا لعذر، هذا إن كان مسلمًا، ويحتمل أن يكون منافقًا، واطلع النبي ﷺ على أمره، كما يحتمل أن يكون قوله ﷺ: «فأعرض الله عنه» إخبارًا، أو دعاءً، ووقع في حديث أنس: «فاسْتَغْنَى، فَاسْتَغْنَى الله عنه»، وهذا يرشح كونه خبرًا، وإطلاق الإعراض وغيره في حق الله تعالى على سبيل المقابلة والمشاكلة، فيحمل كلُّ لفظ منها على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى. وفائدة إطلاق ذلك بيان الشيء بطريق واضح. انتهى.

وفي الحديث استحباب جلوس العالم لأصحابه وغيرهم في موضع بارز، ظاهر للناس، والمسجد أفضل، فيذاكرهم العلم والخير.

وفيه جواز حِلَق العلم، والذكر في المسجد، واستحباب دخولها ومجالسة أهلها، وكراهة الانصراف عنها من غير عذر، واستحباب القرب من كبير الحلقة؛ ليسمع كلامه سماعًا بينًا، ويتأدب بأدبه، وأن قاصد الحلقة إن رأى فرجةً دَخَلَ فيها، وإلَّا جلس وراءهم، وفيه الثناء على من فعل جميلًا؛ فإنه ﷺ أثنى على الاثنين في هذا الحديث، وأن الإنسان إذا فعل قبيحًا ومذمومًا وباح به، جاز أن يُنسب إليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «العلم»، وفي «الصلاة»، وأخرجه مسلم في «كتاب السلام» وأخرجه النسائي في «العلم».

[٢٧٢٥] (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النبيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. [د: ٤٨٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وَقَدْ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَن سِمَاكٍ أيضًا.

٣٠- باب مَا جَاءَ فِي الجَالِس على الطَّرِيق [ت٣٠، م٣٠]

[٢٧٢٦] (٢٧٢٦) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ مَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ في الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فَاعِلِينَ فَرُدُّوا السَّلَامَ، وَأَعِينُوا المَظْلُومَ، وَاهْدُوا السَّبِيلَ». [صحيح المتن، وفي إسناده أبو إسحاق ثقة مدلس اختلط بآخره حم: ١٨٠١٤، مي: ٢٦٥٥].

[٢٧٢٥] **قوله: (كنا إذا أتينا النبيّ ﷺ)** أي: مجلسه الشريف، **(جلس أحدنا حيث ينتهي)** أي: هو إليه من المجلس، أو حيث ينتهي المجلس إليه، والحاصل: أنه لا يتقدم على أحد من حُضَّاره؛ تأدبًا وتركًا للتكلف، ومخالفة لحظ النفس من طلب العلو، كما هو شأن أرباب الجاه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي.

٣٠- باب ما جاء في الجالس على الطريق

[٢٧٢٦] **قوله: (ولم يسمعه عنه)** أي: لم يسمع أبو إسحاق هذا الحديث من البراء، **(إن كنتم لا بد فاعلين)** أي: الجلوس في الطريق، **(فردوا السلام)** أي: على المسلمين، **(واهدوا السبيل)** أي: للضال والأعمى وغيرهما، وقد ذكر في هذا الحديث ثلاثة حقوق من حقوق الطريق، وقد جاءت في الأحاديث حقوق أخرى غير هذه الثلاثة، قال الحافظ ـ بعد ذكر هذه الأحاديث ما لفظه ـ: ومجموع ما في هذه الأحاديث أربعة عشر أدبًا، وقد نظمتها في ثلاثة أبيات، وهي: [من البسيط].

جَمَعْتُ آدَابَ مَنْ رَامَ الجُلُوسَ عَلَى الطَّـ ... ـرِيقِ من قَوْلِ خَيْرِ الْخَلْقِ إِنْسَانَا
أَفْشِ السَّلَامَ وَأَحْسِنْ فِي الكَلَامِ وَشَمِّـ ... ـتْ عَاطِسًا وَسَلَامًا رُدَّ إِحْسَانَا

وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ وَأَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣١- باب مَا جَاءَ فِي المُصَافَحَة [ت٣١، م٣١]

[٢٧٢٧] (٢٧٢٧) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ عَن الأَجْلَحِ عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ....

فِي الحَمْل عَاوِنْ وَمَظْلُومًا أَعِنْ وَأَغِثْ ... لَهْفَانَ وَاهْدِ سَبِيلًا وَاهْدِ حَيْرَانَا

بِالعُرْفِ مُرْ وَانْهَ عَنْ نُكْرٍ وَكُفَّ أذىً ... وَغُضَّ طَرْفًا وَأَكْثِرْ ذِكْرَ مَوْلَانَا

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة وأبي شريح الخزاعي) أما حديث أبي هريرة، فأخرجه أبو داود، وابن حبان.

وأما حديث أبي شريح الخزاعي، فأخرجه أحمد[1]، وفي الباب أحاديث أخرى ذكرها الحافظ في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والحديث منقطع، فتحسينه لشواهده.

٣١- باب ما جاء في المصافحة

قال في «تاج العروس شرح القاموس»: الرجل يصافح الرجل، إذا وضع صفح كفه في صفح كفه، وصفحا كفيهما وجهاهما، ومنه حديث المصافحة عند اللقاء، وهي مفاعلة، من إلصاق صفح الكف بالكف، وإقبال الوجه على الوّجه. كذا في «اللسان»، و«الأساس»، و«التهذيب»، فلا يلتفت إلى من زعم أن المصافحة غير عربي. انتهى. وقال الجزري في «النهاية»: ومنه حديث المصافحة عند اللقاء، وهي مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف، وإقبال الوجه على الوجه. وقال الحافظ في «الفتح»: هي مفاعلة من الصفحة، والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد. وكذا قال القاري في «المرقاة»، والطحاوي، وغيرهما من العلماء الحنفية.

[٢٧٢٧] قوله: (ما من مسلمين) «من» مزيدة لمزيد الاستغراق، **(يلتقيان)** أي: يتلاقيان

(١) أحمد، حديث (٢٦٦٢٢).

فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لهما قَبْلَ أَنْ يَتفرقَا». [جه: ٣٧٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ أبي إسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، وقد رُوِي هَذَا الحَدِيث عَن البَرَاءِ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، وَالأَجْلح هو ابن عبد الله بْنِ حُجَيَّةَ بْنِ عدِيّ الكِنْدِي.

(فيتصافحان) زاد ابن السني: «ويتكاشران[(١)] بودٍّ ونصيحة» **(إلا غفر لهما)**، بصيغة المجهول، **(قبل أن يتفرقا)** بالأبدان، أو بالفراغ عن المصافحة، وهو أظهر في إرادة المبالغة. وفي رواية لأبي داود[(٢)]: «إِذَا الْتَقَى المُسْلِمَانِ، فَتَصَافَحَا، وَحَمِدَا الله، وَاسْتَغْفَرَاهُ، غُفِرَ لَهُمَا»، وفيه سنية المصافحة عند اللقى، وأنه يستحب عند المصافحة حمد الله تعالى، والاستغفار، وهو قوله: «يغفر الله لنا ولكم»، وأخرج ابن السني[(٣)] عن أنس قال: «ما أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بيدِ رجلٍ ففارقه حتى قَالَ: اللَّهُمَّ آتِنَا في الدنيا حسنَةً، وفي الآخرةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»، وفيه عن أنس عن النبي ﷺ قال: «مَا من عَبْدَيْنِ مُتَحَابَّيْنِ في الله، يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَيُصافِحه، فَيُصَلِّيَانِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا لَمْ يتفرقا حتى تُغْفَر ذُنُوبُهُمَا، ما تَقَدَّم مِنْهَا وَمَا تأَخَّرَ»[(٤)]. وفي «الترغيب» للمنذري، عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «إنَّ المُؤْمِنَ إِذَا لَقِي المُؤْمِنَ، فَسَلَّمَ عليْهِ، وَأَخَذَ بِيدِهِ، فَصَافَحَهُ، تَنَاثَرَتْ خَطَايَاهُمَا؛ كَمَا يَتَنَاثَرُ وَرَقُ الشَّجَر». رواه الطبراني[(٥)] في «الأوسط»، ورواته لا أعلم فيهم مجروحًا، وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنَّ المسلمَ إذَا لقي أخاه، فَأَخَذَ بيدِهِ، تَحَاتَتْ عَنهما ذنوبُهما، كما يتَحاتُّ الورقُ عن الشجرةِ اليابسةِ في ريحِ يومٍ عاصفٍ، وإلا غفر لهما، ولو كانت ذنوبهما مثلَ زبدِ البحرِ». رواه الطبراني[(٦)] بإسناد حسن. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه. والضياء؛ كذا في «الجامع الصغير».

---

(١) قال في «النهاية» (٤/ ٣٢٠) الكَشْرُ: ظهور الأسنان للضحك. وكَاشَرَهُ: إذا ضحك في وجهه وباسطه.

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢١١).

(٣) ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٢٠٤).

(٤) ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (١٩٤) وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢٩٦٠).

(٥) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٢٤٥) وقال الهيثمي (٨/ ٣٧): ويعقوب بن محمد بن الطحلاء روى عنه غير واحد، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات.

(٦) الطبراني في «الكبير» (٦١٥٠)، وقال الهيثمي (٨/ ٣٧): ورجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان، وهو ثقة.

....

فائدة: في بيان أن السنة في المصافحة أن تكون باليد الواحدة: اعلم: أن السنة أن تكون المصافحة باليد الواحدة، أعني: اليمنى من الجانبين، سواء كانت عند اللقاء، أو عند البيعة، وقد صرح به العلماء الحنفية والشافعية والحنبلية، قال الفقيه الشيخُ محمد أمين ـ المعروف بابن عابدين - رحمه الله - في «رد المحتار على الدر المختار» ـ : قوله: «فإن لم يقدر»، أي: على تقبيله إلا بالإيذاء، أو مطلقًا، يضع يديه عليه، ثم يقبلهما، أو يضع إحداهما، والأولى أن تكون اليمنى؛ لأنها المستعملة فيما فيه شرف، ولما نقل عن «البحر العميق»، من أن الحجر يمين الله، يصافح بها عباده، والمصافحة باليمنى. انتهى.

وقال الشيخ ضياء الدين الحنفي النقشبندي ـ في كتابه «لوامع العقولِ، شرح رموز الحديث» في شرح حديث: «إذا التقى المُسلمانِ، فَتَصَافَحَا، وَحَمِدَا الله. . . » الحديث، ما لفظه ـ: والظاهر من آداب الشريعة تعين اليمنى من الجانبين؛ لحصول السنة، كذلك فلا تحصل باليسرى في اليسرى، ولا في اليمنى. انتهى، وقال الإمام النووي: يستحب أن تكون المصافحة باليمنى، وهو أفضل. انتهى. ذكره الشيخ عبد الله بن سلمان اليمني، الزبيدي في رسالته في المصافحة.

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي الشافعي ـ في كتابه «الروض النضير شرح الجامع الصغير» ـ: ولا تحصل السنة إلَّا بوضعِ اليمنى في اليمنى، حيث لا عذر. انتهى.

وقال الشيخ علي بن أحمد العزيزي، ـ في كتابه «السراج المنير شرح الجامع الصغير» ـ: إذا لقيت الحاج ـ، أي: عند قدومه من حجه ـ فسلم عليه وصافحه، أي: ضع يدك اليمنى في يده اليمنى. انتهى.

وقال الشيخ العلقمي - رحمه الله - ـ في كتابه «الكوكب المنير شرح الجامع الصغير» في شرح حديث: «إذا التقى المُسلمان فتصافحا. . . إلخ» ـ: قال ابن رسلان: ولا تحصل هذه السنة إلَّا بأن يقع بشرة أحد الكفين على الآخر. انتهى.

وقال الشيخ العالم الرباني السيد عبد القادر الجيلاني ـ في كتابه «غنية الطالبين» ـ: «فصلٌ فيما يستحب فعله بيمينه، وما يستحب فعله بشماله». يستحب له تناول الأشياء بيمينه، والأكل، والشرب، والمصافحة، والبداءة بها في الوضوء، والانتعال، ولبس الثياب. . . إلخ».

والدليل على ما قلنا من أن السنة في المصافحة أن تكون باليمنى من الجانبين، سواء

كانت عند اللقاء أو عند البيعة: ما رواه الإمام أحمد[١] في «مسنده»: حدثنا عبد الله: حدثني أبي: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا حسان بن نوح، حمصي، قال: «رأيتُ عبد الله بن بسر يقول: ترون كفي هذه؟ فأشهد أني وضعتها على كف محمد ﷺ. . .» الحديث، إسناده صحيح، ورواه الحافظ ابن عبد البر[٢] في كتابه «التمهيد» قال: حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا يعقوب بن كعب: قال: حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن حسان بن نوح، عن عبد الله بن بسر، قال: «ترون يدي هذه؟ صافحتُ بها رسولَ الله ﷺ. . .» الحديث، رجاله كلهم ثقات، وإسناده متصل، أما الحافظ ابن عبد البر، فهو ثقة، حجة، كما في «تذكرة الحفاظ»، وأما عبد الوارث بن سفيان، فهو من شيوخه الكبار، قد أكثر الرواية عنه في معرض الاحتجاج في «التمهيد» و«الاستيعاب» وغيرهما، وأما ابن وضاح، فاسمه: محمد، قال في «تذكرة الحفاظ»: هو الحافظ الكبير: أبو عبد الله القرطبي، قال ابن الفرضي: كان عالمًا بالحديث، بصيرًا بطرقه، متكلمًا بعلله، وكان أحمد بن الحباب لا يقدم عليه أحدًا ممن أدركه. انتهى.

وقد صحح ابن القطان إسنادًا لحديث بئر بضاعة، وقع فيه محمد بن وضاح هذا؛ حيث قال: وله إسناد صحيح، من رواية سهل بن سعد، قال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن وضاح: حدثنا أبو علي عبد الصمد بن أبي سكينة: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد، قال: «قالوا: يا رسولَ الله، إِنَّكَ تَتَوَضَّأُ من بِئْرِ بُضَاعَةَ. . .» إلخ. ذكر الحافظ الزيلعي كلامَ ابن القطان هذا في «تخريج الهداية»، وأقره، وأما يعقوب بن كعب، ومبشر بن إسماعيل، وحسان بن نوح، فهم أيضًا ثقات، فالحديث صحيح، ورواه الحافظ الدولابي في كتابه «الأسماء والكنى»، قال: حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب، قال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن أبي معاوية حسان بن نوح، قال: سمعتُ عبد الله بن بسر يقول: «تَرَوْنَ هذه اليد؟ فَإِني وضعتُها على يدِ رسولِ الله ﷺ. . .» الحديث، رجاله ثقات إلَّا الحافظ الدولابي، فقال الدارقطني: تكلموا فيه، وما يتبين من أمره إلا خير، وقال أبو سعيد بن يونس: كان أبو بشر ـ يعني: الدولابي ـ من أهل الصنعة، وكان يضعف. كذا في «تذكرة الحفاظ»، ويؤيد حديث عبد الله بن بسر هذا حديث أبي أمامة: «تَمَامُ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ

(١) أحمد، حديث (١٧٢٣٧).

(٢) ابن عبد البر «التمهيد» (١٢/ ٢٤٧).

. . . .

باليدِ، والمُصَافَحَةُ باليُمْنَى»، رواه الحاكم في «الكنى». كذا في «كنز العمال»، ويؤيده أيضًا حديث أنس بن مالك قال: «صَافَحْتُ بِكَفِّي هَذِهِ كفَّ رسولِ الله ﷺ، فما مسَّت خَزًّا، ولا حَرِيرًا أَلْيَنَ من كَفِّهِ ﷺ». ذكره الشيخ محمد عابد السندي في «حصر الشارد»، والقاضي الشوكاني في «إتحاف الأكابر»، وهذان الحديثان إنما ذكرناهما للتأييد والاستشهاد؛ لأن في أسانيدهما ضعفًا وكلامًا.

والدليل الثاني على ما قلنا من أن السنة في المصافحة أن تكون باليمنى، سواء كانت عند اللقاء أو عند البيعة : ما رواه مسلم[1] في «صحيحه» عن عمرو بن العاص، «قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: ٱبْسُطْ يَمِينَكَ، فلأبايِعْكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، فقبضتُ يدي، فقال: ما لك يا عمرو، قلتُ: أردتُ أن أشْتَرِطَ، قال: تَشْتَرِطُ ماذا؟ قلتُ: أَنْ يُغْفَرَ لي، قال: أما علمتَ يا عمرو أنَّ الإسلامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ. . .» الحديث، ورواه أبو عوانة في «صحيحه»، وفيه: «فقلتُ: يا رسول الله، ابْسُطْ يَدَكَ لأبايِعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ»، قال القاري في «المرقاة» ـ في شرح هذا الحديث: «ابسط يمينك»، أي: افتحها ومدها؛ لأضع يميني عليها، كما هو العادة في البيعة. انتهى.

وهذا الحديث نَصٌّ صريح في أن السنة في المصافحة عند البيعة باليد اليمنى من الجانبين، وقد صحت في هذا أحاديث كثيرة، ذكرناها في رسالتنا المسماة بـ «المقالة الحُسْنَى في سنية المصافحة باليد اليمنى»، فمنها: ما رواه أحمد[2] في «مسنده» بإسناد صحيح، عن أبي غادية يقول: «بايعتُ رسولَ الله ﷺ، قال أبو سعيد: فقلتُ له: بيمينِكَ؟ قال: نعم. . .» الحديث، ومنها: ما رواه أحمد في «مسنده» بإسناد صحيح، عن أنس بن مالك يقول: «بايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه ـ يعني: اليمنى ـ، على السمع والطاعة فيما استطعت»، ومنها: ما رواه أحمد[3] في «مسنده» بإسناد صحيح، عن زياد بن علاقة قال: «سمعتُ جريرًا يقولُ: حين مات المغيرة. . .» الحديث، وفيه: «أما بعد، فإني أتيتُ رسولَ الله ﷺ أبايعه بيدي هذه على الإسلام، فاشترط عليَّ النصح».

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٢١) وأبو عوانة في «صحيحه» (٢٠٠).

(٢) أحمد، حديث (٢٠١٤٣).

(٣) أحمد، حديث (١٨٧١١).

. . . .

فإن قلتَ: أحاديث عمرو بن العاص، وأبي غادية، وأنس بن مالك، وجرير رضي الله تعالى عنهم إنما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة، لا عند اللقاء.

قلت: هذه الأحاديث كما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة، كذلك تدل على سنيتها باليد اليمنى عند اللقاء أيضًا؛ لأن المصافحة عند اللقاء، والمصافحة عند البيعة متحدتان في الحقيقة، ولم يثبت تخالف حقيقتهما بدليل أصلًا.

والدليل الثالث: أن المصافحةَ هي إلصاق صفح الكف بصفح الكف، فالمصافحة المسنونة إما أن تكون باليد الواحدة من الجانبين، أو باليدين، وعلى كلا التقديرين المطلوب ثابت، أما على التقدير الأول: فظاهر، وأما على التقدير الثاني: فإن كانت بإلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى، وبإلصاق صفح كف اليسرى بصفح كف اليسرى، على صورة المقراض، فعلى هذا تكون مصافحتان، ونحن مأمورون بمصافحة واحدة، لا بمصافحتين، وإن كانت بإلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى، وإلصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى من الجانبين، فالمصافحة هي إلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى، ولا عبرة لإلصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى؛ لأنه خارج عن حقيقة المصافحة.

فإن قيل: قد عرف المصافحة بعض أهل اللغة بأخذ اليد، قال في «القاموس»: المصافحة: الأخذ باليد، كالتصافح. انتهى، والأخذ باليد عام شامل لأخذ اليد واليدين، بإلصاق صفح الكف بصفح الكف، أو بظهرها.

قلت: هذا تعريف بالأعم؛ لأنه يصدق على أخذ العضد، وعلى أخذ المرفق، وعلى أخذ الساعد؛ لأن اليد في اللغة الكف، ومن أطراف الأصابع إلى الكتف، وهو ليس بمصافحة بالاتفاق، والتعريف الصحيح الجامع المانع: هو ما فسر به أكثر أهل اللغة، وعليه يدل لفظ المصافحة والتصافح، فبين المصافحة والأخذ باليد عموم وخصوص مطلق. وأما قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: «عَلَّمَنِي النبيُّ ﷺ وكفي بين كفيه التشهدَ، كما يعلمني السورة من القرآن»[١]، أخرجه الشيخان، فليس من المصافحة في شيءٍ، بل هو من باب الأخذ باليد عند التعليم؛ لمزيد الاعتناء والاهتمام به. قال الفاضل اللكنوي في بعض فتاواه: وانجه در صحيح بخاري أن عبد الله بن مسعود مروى است : «عَلَّمني رسولُ الله ﷺ، وكَفِّي

(١) مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٠٢).

[٢٧٢٨] (٢٧٢٨) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! ....

بينَ كَفَّيهِ التَّشَهُّدَ، كما يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِن القُرآنِ: «التَّحياتُ للهِ والصلواتُ والطيباتُ...» الحديث، ليس ظاهر أن است كه مصافحة متوارثة كه بوقت تلاقي مسنون است نبوده بدكه طريقه تعليميه بوده كه اكابر بوقت اهتمام تعليم جيزي ازهردودست يايكدست اصاغر كرفته تعليم ميسازند.

وحاصله: أن ما روي في «صحيح البخاري» عن عبد الله بن مسعود: «علمني رسول الله ﷺ وكفِّي بين كفيه...» إلخ، فالظاهر: أنه لم يكن من المصافحة المسنونة عند التلاقي، بل هو من باب أخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم، كما يصنعه الأكابر عند تعليم الأصاغر، فيأخذون باليد الواحدة، أو باليدين يد الأصاغر. وقد صرح الفقهاء الحنفية ـ أيضًا ـ بأن كون كف ابن مسعود بين كفيه ﷺ كان لمزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشهد. وقد ثبت عن رسول الله ﷺ الأخذ باليد عند التعليم بأحاديث كثيرة، منها: ما رواه أحمد[١] في «مسنده»، عن أبي قتادة وأبي الدهماء، قالا: «كَانَا يُكْثِرَانِ السفرَ نَحْوَ هذا البيتِ، قالا: أَتَيْنَا على رجل من أهلِ الباديةِ، فقال البدويُّ: أَخَذَ رسولُ الله بيدي، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مما علمه الله تبارك وتعالى...» الحديث، ومنها: ما رواه الترمذي[٢]، عن شكل بن حميد، قال: «أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، عَلِّمْنِي تَعَوُّذًا أتعوذُ به، قال: فأخذ بكفِّي، وقال: قل: اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بك من شرِّ سَمْعِي...» الحديث، ومنها: ما رواه أحمد والترمذي[٣]، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من يأخذ عَنِّي هؤلاء الكلمات، فيعمل بهنَّ، أو يُعلِّمُ من يَعملُ بهن؟» قلتُ: أنا يا رسولَ الله، فأخذ بيدي، فعد خمسًا، فقال: «اتَّقِ المحارمَ تَكُنْ أَعْبَدَ الناسِ...» الحديث.

[٢٧٢٨] قوله: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك، **(أخبرنا حنظلة بن عبيد الله)** قال الذهبي في «الميزان»: حنظلة السدوسي البصري، يقال: ابن عبد الله، ويقال: ابن عبيد الله، وقيل: ابن أبي صفية، قال يحيى: تركته عمدًا، كان قد اختلط. وضعفه أحمد، وقال: منكر

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٢١٥).

(٢) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٤٩٢).

(٣) أحمد، حديث (٨٠٣٤) والترمذي، كتاب الزهد، حديث (٢٣٠٥).

الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ، قَالَ: «نَعَم». [جه بنحوه: ٣٧٠٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٧٢٩] (٢٧٢٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: هَلْ كَانَت المُصَافَحَةُ في أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَم. [خ: ٦٢٦٣].

الحديث، يحدث بأعاجيب. وقال ابن معين: ليس بشيء، تغير في آخر عمره، وقال النسائي: ليس بقوي، وقال مرة: ضعيف، قال: له في الكتابين ـ يعني: الترمذي، وابن ماجه ـ حديث واحد، وهو: «أَيَنْحَنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ؟ قال: لَا»، حسنه الترمذي. انتهى.

قوله: (الرجل منا) أي: من المسلمين، **(يلقى أخاه)** أي: في الدين، **(أو صديقه)** أي: حبيبه، وهو أخص مما قبله، **(أينحني له؟)** من الانحناء: وهو إمالة الرأس والظهر، **(قال: لا)**؛ فإنه في معنى الركوع، وهو كالسجود من عبادة الله سبحانه، **(قال: أفيلتزمه)** أي: يعتنقه، ويضمه إلى نفسه، **(ويقبله؟)** من التقبيل، **(قال: لا)** استدل بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل، وسيأتي الكلام في هاتين المسألتين في الباب الذي يليه، **(قال: فيأخذ بيده ويصافحه؟)** عطف تفسير، أو الثاني أخص وأتم. قاله القاري.

قلت: بل الثاني المتعين؛ فإن بين الأخذ باليد والمصافحة عُمُومًا وخُصُوصًا مُطْلَقًا.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه في «الأدب»، ومداره على حنظلة السدوسي، وقد عرفت حاله.

[٢٧٢٩] قوله: (قلت لأنس بن مالك: هل كانت المصافحة في أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم) فيه مشروعية المصافحة، قال ابن بطال: المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحبها مالك بعد كراهته، وقال النووي: المُصَافَحَةُ سنة مُجْمَعٌ عليها عند التلاقي. قاله الحافظ. وقال: ويستثنى من عموم الأَمْرِ بالمصافحة المرأة الأجنبية، والأمرد الحسن. انتهى.

تنبيه: قال النووي في «الأذكار»: اعلم: أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر، فلا أصل له في الشرع على كل هذا الوجه، ولكن لا بأس به، فإن أصل المصافحة سنة، وكونهم حافظوا عليها في بعض

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٣٠] (٢٧٣٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيم الطَّائِفِيُّ عَن سُفْيَانَ عَن مَنْصُورٍ عَن خَيْثَمَةَ عَن رَجُلٍ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

الأحوال، وفرطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها، وقد ذكر الإمام أبو محمد بن عبد السلام: أن البدع على خمسةِ أقسامٍ: واجبة، ومحرمة، ومكروهة، ومستحبة، ومباحة، قال: ومن أمثلة البدع المباحة: المصافحة عقب الصبح والعصر. انتهى.

قال الحافظ ـ بعد ذكر كلام النووي هذا ما لفظه ـ: وللنظر فيه مجالٌ؛ فإن أصل صلاة النافلة سنة مرغب فيها، ومع ذلك فقد كره المحققون تخصيص وقت بها دون وقت، ومنهم من أطلق تحريم مثل ذلك، كصلاة الرغائب التي لا أَصْلَ لها. انتهى.

وقال القاري ـ بعد ذكر كلام النووي ـ: ولا يخفى أن في كلام الإمام نوعُ تناقضٍ؛ لأن إتيان السنة في بعض الأوقات لا يسمى بدعة، مع أن عمل الناس في الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع، فإن محل المصافحة المشروعة أول الملاقاة، وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة، ويتصاحبون بالكلام، ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة، ثم إذا صلوا يتصافحون، فأين هذا من السنة المشروعة؟ ولهذا صرح بعض علمائنا بأنها مكروهة حينئذٍ، وأنها من البدع المذمومة. انتهى.

قلت: الأمر كما قال القاري والحافظ، وقال صاحب «عون المعبود»: وتقسيم البدع إلى خمسة أقسام ـ كما ذهب إليه ابن عبد السلام، وتبعه النووي ـ أنكر عليه جماعة من العلماء المحققين، ومن آخرهم شيخنا القاضي العلامة: بشير الدين القنوجي؛ فإنه رد عليه ردًّا بليغًا، قال: وكذا المصافحة والمعانقة بعد صلاة العيدين من البدع المذمومة المخالفة للشرع. انتهى.

قلت: وقد أنكر القاضي الشوكاني أيضًا على تقسيم البدعة إلى الأقسام الخمسة، في «نيل الأوطار» في باب: «الصلاة في ثوب الحرير والقصب»، وأنكر عليه أيضًا صاحب «الدين الخالص»، ورده بستة وجوه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

[٢٧٣٠] قوله: (عن سفيان) هو الثوري، (عن خيثمة) الظاهر: أنه ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة، الجعفي، الكوفي، ثقة، وكان يرسل، من الثالثة.

«مِن تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ بِاليَدِ». [ضعيف].

وفي البابِ عَن البراء وابن عمر.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديث غريب، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَلِيْم، عَن سُفْيَانَ، وسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَن هذا الحدِيثِ، فَلَمْ يَعُدَّهُ مَحْفُوظًا، وَقَالَ: إِنَّمَا أَرَادَ عِنْدِي حَدِيثَ سُفْيَانَ، عَن مَنْصُورٍ عَن خَيْثَمَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابنَ مَسْعُودٍ، عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «لَا سَمَرَ إِلَّا لمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ». قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِنَّمَا يُرْوى عَن مَنْصُورٍ عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: «مِن تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ بِاليَدِ».

[٢٧٣١] (٢٧٣١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ زَحْرٍ عَن عَلِيِّ بْنِ يَزِيد، عَن القَاسِمِ أبي عَبْدِ الرحمن عَن أبي أُمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «تَمَامُ عِيَادَةِ المَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ

قوله: (من تمام التحية الأخذ باليد) أي: إذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه، فمن تمام السلام أن يضع يده في يده فيصافحه، فإن المصافحة سنة مؤكدة.

قوله: (وهذا حديث غريب) في سنده رجل لم يسم، **(وقال)** أي: محمد رحمه الله، **(إنما أراد)** أي: يحيى بن سليم الطائفي، **(حديث سفيان عن منصور... إلخ)** يعني: أراد يحيى بن سليم أن يروي بهذا السند حديث: «لا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ».. فوهم فروى بهذا السند حديث: «من تَمَامِ التحيةِ الأخذُ باليدِ»، وأما حديث: «لا سَمَرَ إِلَّا لمصلٍّ أو مسافرٍ» بهذا السند، فأخرجه أحمد[١] في «مسنده»، **(قال محمد: وإنما يروى عن منصور عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أو غيره، قال: من تمام التحية الأخذ باليد)** يعني: حديث «من تمام التحية الأخذ باليد» قولُ عبد الرحمن بن يزيد أو غيره، وليس هو بحديث مرفوع. قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: حكى الترمذي عن البخاري أنه رجح أنه موقوف على عبد الرحمن بن يزيد النخعي، أحد التابعين. انتهى.

[٢٧٣١] **قوله: (أخبرنا عبد الله)** هو ابن المبارك، **(أخبرنا يحيى بن أيوب)** هو الغافقي.

قوله: (من تمام عيادة المريض) أي: كمالها، **(أن يضع أحدكم)** يعني: العائد له، **(يده)**

---

(١) أحمد، حديث (٣٥٩٢).

عَلَى جَبْهَتِهِ، أَوْ قَالَ عَلَى يَدِهِ، فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ، وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمُ المُصَافَحَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِالقَوِيِّ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ زَحْرٍ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفٌ، وَالقَاسِمُ بنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحمنِ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وهو ثقة، وَالقَاسِمُ شاميٌّ.

٣٢- باب مَا جَاءَ فِي المُعَانَقَةِ وَالقُبْلَةِ [ت٣٢، م٣٢]

[٢٧٣٢] (٢٧٣٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ المدنيُّ، حَدَّثَنِي أبي يَحْيَى بْنُ مُحمَّدٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ في بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ البَابَ، ....

والأولى كونها اليمنى، **(على جبهته)**، حيث لا عذر، **(أو قال: على يده)** شكٌّ من الراوي، **(فيسأله)**، بالنصب، **(كيف هو؟)** أي: كيف حاله، أو مرضه؟ **(وتمام تحيتكم بينكم)** أي: الواقعة فيما بينكم **(المصافحة)** قال الطيبي: يعني: لا مزيد على هذين، فلو زدتم على هذا دخل في التكلف، وهو بيان لقصة الأمور، لا أنه نهي عن الزيادة والنقصان. انتهى.

قوله: (هذا إسناد ليس بالقوي)؛ لضعف علي بن يزيد، صاحب القاسم بن عبد الرحمن، والحديث أخرجه أحمد أيضًا، **(والقاسم شامي)** يعني: القاسم هذا شامي.

٣٢- باب ما جاء في المعانقة والقبلة

[٢٧٣٢] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري، **(أخبرنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد)** بن هانئ، الشجري، لين الحديث، روى عن أبيه، وعنه البخاري في غير «الصحيح»، وأبو إسماعيل الترمذي، وغيرهما، **(حدثني أبي يحيى بن محمد)** هو ضعيف، وكان ضريرًا يتلقن، من التاسعة، **(عن محمد بن إسحاق)** هو صاحب «المغازي».

قوله: (قدم زيد بن حارثة المدينة) أي: من غزوة، أو سفر، **(ورسول الله ﷺ في بيتي)** الجملة معترضة حالية، **(فأتاه)** أي: فجاء زيد، **(فقرع الباب)** أي: قرعًا متعارفًا له، أو

فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللهِ، مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. [ضعيف، إبراهيم، لين الحديث، وأبو يحيى، ضعيف].

مقرونًا بالسلام والاستئذان، **(فقام إليه)** أي: متوجهًا إليه، **(عريانًا يجر ثوبه)** أي: رداءه من كمال فرحه بقدومه ومأتاه، قال في «المفاتيح»: تريد أنه ﷺ كان ساترًا ما بين سرته وركبته، ولكن سقط رداؤه عن عاتقه، فكان ما فوق سرته عريانًا. انتهى. **(والله ما رأيته عريانًا)** أي: يستقبل أحدًا، **(قبله)** أي: قبل ذلك اليوم، **(ولا بعده)** أي: بعد ذلك اليوم، **(فاعتنقه وقبله)** فإن قيل: كيف تحلف أمُّ المؤمنين على أنها لم تره عريانًا قبله، ولا بعده، مع طول الصحبة، وكثرة الاجتماع في لحاف واحد؟ قيل: لعلها أرادت عريانًا استقبل رجلًا، واعتنقه، فاختصرت الكلام؛ لدلالة الحال، أو: عريانًا مثل ذلك العري. واختار القاضي الأول.

وقال الطيبي: هذا هو الوجه لما يشم من سياق كلامها رائحة الفرح والاستبشار بقدومه، وتعجيله للقائه، بحيث لم يتمكن من تمام التردي بالرداء، حتى جره، وكثيرًا ما يقع مثل هذا انتهى. كذا في «المرقاة».

وفي الحديث مشروعية المعانقة للقادم من السفر، وهو الحق والصواب، وقد ورد أيضًا في المعانقة حديث أبي ذر، أخرجه أحمد، وأبو داود(١)، من طريق رجل من عنزة لم يسم، قال: «قلتُ لأبي ذرٍّ: هَلْ كَانَ رسولُ الله ﷺ يُصَافِحُكُمْ إِذَا لَقِيتُمُوهُ؟ قال: ما لقيتهُ قَطّ إِلَّا صَافَحَنِي، وَبَعَثَ إِلَيَّ ذاتَ يومٍ، فَلَمْ أَكُنْ في أهلي، فَلَمَّا جئتُ، أُخبِرْتُ أنه أَرْسَلَ إِلَيَّ، فأتيتهُ وهو على سريره، فالتزمني، فكانت أجودَ وأجودَ»، ورجاله ثقات إلَّا هذا الرجل المبهم. وأخرج الطبراني(٢) في «الأوسط» من حديث أنس: «كَانُوا إذا تَلَاقَوْا، تَصَافَحُوا، وإذا قَدِمُوا من سفرٍ تَعَانَقُوا».

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد»، وأحمد(٣)، وأبو يعلى في «مسنديهما»، من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل: أنه سمع جابرَ بن عبد الله، يقول: «بلغني عن رجلٍ حديثٌ سمعه من رسولِ الله ﷺ فاشتريت بعيرًا، ثم شددتُ رحلي، فسرتُ إليه شهرًا، حتى قدمتُ

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٩٣٢) وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢١٤).

(٢) الطبراني، في «الأوسط»، حديث (٩٧)، وقال الهيثمي (٨/ ٣٦): ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أحمد، حديث (١٥٦١٢) والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٠) وقال الهيثمي (١/ ١٣٣): وعبد الله بن محمد ضعيف.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديث حسن غريب لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٣٣- باب مَا جَاءَ فِي قُبْلَةِ اليَدِ وَالرِّجْل [ت٣٣، م٣٣]

[٢٧٣٣] (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَن شُعْبَةَ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ سلَمَةَ عَن صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَقَالَ صَاحِبُهُ: لا تَقُلْ ....

الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فقلتُ للبواب: قلْ له: جابرٌ على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم، فخرج فاعتنقني، فقلتُ: حديثٌ بلغني عنك أنك سمعتَهُ من رسولِ الله ﷺ فخشيت. . . » الحديث.

فإن قلت: ما وجه التوفيق بين حديث عائشة هذا، وبين حديث أنس المتقدم الذي يدل على عدم مشروعية المعانقة.

قلت: حديث أنس لغير القادم من السفر، وحديث عائشة للقادم، والله أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) ذكر الحافظ هذا الحديث في «الفتح»، ونقل تحسين الترمذي له، وسكت عنه.

٣٣- باب ما جاء في قبلة اليد والرجل

أي: في تقبيلهما.

[٢٧٣٣] قوله: (حدثنا عبد الله بن إدريس) هو الأودي، الزعافري، أبو محمد الكوفي، **(وأبو أسامة)** هو حماد بن أسامة القرشي، مولاهم الكوفي، **(عن عبد الله بن سلمة)** ـ بكسر اللام ـ المرادي، الكوفي.

تنبيه: قال النووي في «مقدمة شرح مسلم»: سلمة كله بفتح اللام، إلَّا عمرو بن سلِمة، إمام قومه، وبني سَلِمة، القبيلة من الأنصار، فبكسر اللام، وفي عبد الخالق بن سلمة الوجهان. انتهى.

قلت: وعبد الله بن سلمة هذا - أيضًا - بكسر اللام، كما في «التقريب» و«الخلاصة».

قوله: (قال يهودي لصاحبه) أي: من اليهود، **(اذهب بنا)**، الباء للمصاحبة أو التعدية، **(إلى هذا النبي)** أي: لنسأله عن مسائل، **(فقال صاحبه: لا تقل)** أي: له كما في رواية،

نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَن تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، فَقَالَ لَهُمْ: «لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلا تَسْرِقُوا، وَلا تَزْنُوا، وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلا تَسْحَرُوا، وَلا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلا تُوَلُّوا ....

(نبي) أي: هو نبي (إنه)، بكسر الهمزة ـ استئنافٌ فيه معنى التعليل، أي: لأنه، أي: سمع قولك: إلى هذا النبي، (كان له أربعة أعين)، هكذا وقع في النسخ الموجودة، ووقع في «المشكاة»: «أربع أعين» بغير التاء، وهو الظاهر، يعني: يسر بقولك: هذا النبي، سرورًا يمد الباصرة، فيزداد به نورًا على نور، كذي عينين أصبح يبصر بأربع؛ فإن الفرح يمد الباصرة، كما أن الهم والحزن يخل بها، ولذا يُقال لمن أحاطت به الهموم: أظلت عليه الدنيا، (فسألاه) أي: امتحانًا، (عن تسع آيات بينات) أي: واضحات، والآية: العلامة الظاهرة، تستعمل في المحسوسات ـ كعلامة الطريق ـ والمعقولات، كالحكم الواضح، والمسألة الواضحة، فيقال لكل ما تتفاوت فيه المعرفة بحسب التفكر فيه والتأمل، وحسب منازل الناس في العلم: آية، والمعجزة: آية، ولكل جملة دالة على حكم من أحكام الله: آية، ولكل كلام منفصل بفصل لفظي: آية، والمراد بالآيات ههنا: إما المعجزات التسع، وهي: العصا، واليد، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، والسنون، ونقص من الثمرات. وعلى هذا فقوله: «لا تشركوا» كلامٌ مستأنف، ذكره عقيب الجواب، ولم يذكر الراوي الجواب؛ استغناءً بما في القرآن، أو بغيره، ويؤيده ما في رواية الترمذي في «التفسير»: «فَسَأَلَاهُ عن قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍ بَيِّنَٰتٍ﴾» [الإسراء: ١٠١]، وأما الأحكام العامة الشاملة للملل الثابتة في كل الشرائع وبيانها ما بعدها، سُمِّيَتْ بذلك لأنها تدل على حال المكلف بها من السعادة والشقاوة، وقوله: «وعليكم خاصة» حكمٌ مستأنف زائدٌ على الجواب، ولذا غير السياق، (ولا تشركوا بالله) أي: بذاته وصفاته وعبادته، (شيئًا) من الأشياء أو الإشراك، (ولا تمشوا ببريء)، بهمزة وإدغام، أي: بمتبرئ من الإثم، والباء: للتعدية، أي: لا تسعوا ولا تتكلموا بسوء فيمن ليس له ذنب، (إلى ذي سلطان) أي: صاحب قوة وقدرة وغلبة وشوكة، (ولا تسحروا)، بفتح الحاء، (ولا تأكلوا الربا)؛ فإنه سحق ومحق، (ولا تقذفوا)، بكسر الذال، (محصنة)، بفتح الصاد ويكسر، أي: لا ترموا بالزنا عفيفة، (ولا تولوا)، بضم التاء واللام، من ولى تولية، إذا أدبر، أي: ولا

الْفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً الْيَهُودَ أَلَّا تَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ»، قَالَ: فَقَبَّلُوا يَدَيهِ وَرِجْلَيْهِ، فَقَالا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ، قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي؟» قالُوا: إِنَّ دَاوُدَ دَعَا رَبَّهُ أَنْ لا يَزَال فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ تَبِعْنَاكَ أن تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ. **[فيه ضعف، عبد الله بن سلمة، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال أبو حاتم الرازي: تعرف وتنكر، وقال الذهبي: صويلح، ووثقه العجلي، وقال ابن عدي: لا بأس به، والله أعلم: جه بنحوه: ٣٧٠٥].**

تولوا أدباركم، ويجوز أن يكون بفتح التاء واللام، من التولي، وهو الإعراض والإدبار، أصله: تتولوا، فحذف إحدى التاءين، **(الفرار)**، بالنصب، على أنه مفعول له، أي: لأجل الفرار، **(يوم الزحف)** أي: الحرب مع الكفار، **(وعليكم)**، ظرف وقع خبرًا مقدمًا، **(خاصة)**، منونًا، حال من الضمير المجرور والمستتر في الظرف، عائد إلى المبتدأ، أي: مخصوصين بهذه العاشرة، أو حال كون الاعتداء مختصًا بكم، دون غيركم من الملل، أو تمييز، والخاصة ضد العامة، **(اليهود)**، نصب على التخصيص والتفسير، أي: أعني: اليهود، ويجوز أن يكون «خاصة» بمعنى خصوصًا، ويكون اليهود معمولًا لفعله، أي: أخصُّ اليهودَ خصوصًا، **(ألا تعتدوا)**، بتأويل المصدر في محل الرفع، على أنه مبتدأ، من الاعتداء، **(في السبت)** أي: لا تتجاوزوا أمر الله في تعظيم السبت، بأن لا تصيدوا السمك فيه، وقيل: «عليكم» اسم فعل، بمعنى: خذوا، أو«أن لا تعتدوا» مفعوله، أي: الزموا ترك الاعتداء، **(قال)** أي: صفوان، **(فقبلوا يديه ورجليه ﷺ وقالوا)** وفي رواية الترمذي في «التفسير»: «فقبلا يديه ورجليه، وقالا»: **(نشهد أنك نبي)**؛ إذ هذا العلم من الأمي معجزة، لكن نشهد أنك نبي إلى العرب، **(أن تتبعوني)**، بتشديد التاء، وقيل: بالتخفيف، أي: من أن تقبلوا نبوتي بالنسبة إليكم، وتتبعوني في الأحكام الشرعية التي هي واجبة عليكم، **(قال)** لم يقع هذا اللفظ في أكثر النسخ، **(دعا ربه أن لا يزال)** أي: بأن لا ينقطع، **(من ذريته نبي)** إلى يوم القيامة، فيكون مستجابًا، فيكون من ذريته نبي، ويتبعه اليهود، وربما يكون لهم الغلبة والشوكة، **(وإنا نخاف إن تبعناك تقتلنا اليهود)** أي: فإن تركنا دينهم، واتبعناك لقتلنا اليهود، إذا ظهر لهم نبي وقوة، وهذا افتراء محض على داود عليه الصلاة والسلام؛ لأنه قرأ في التوراة والزبور بعث محمد ﷺ النبي، وأنه خاتم النبيين، وأنه ينسخ به الأديان، فكيف يدعو بخلاف ما أخبر الله تعالى به من شأن محمد ﷺ؟، ولئن سلم، فعيسى من ذريته، وهو نبي باق إلى يوم الدين.

والحديث يدل على جواز تقبيل اليد والرجل. قال ابن بطال: اختلفوا في تقبيل اليد، فأنكره مالك، وأنكر ما روي فيه، وأجازه آخرون، واحتجوا بما روي عن ابن عمر: «أنهم لما رجعوا من الغزو، حيث فروا، قالوا: نحن الفرارون، فقال: بل أَنْتُم الكَرَّارُونَ؛ إِنَّا فِئَةُ المؤمنين، قال: فقبلنا يده». قال: وقبل أبو لبابة وكعب بن مالك وصاحباه يد النبي ﷺ حين تاب الله عليهم. ذكره الأبهري. وقَبَّل أبو عبيدة يَدَ عمر حين قدم، وقَبَّل زيد بن ثابت يَدَ ابن عباس حين أخذ ابن عباس بركابه. قال الأبهري: وإنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التعظيم والتكبر، وأما إذا كانت على وجه القربة إلى الله؛ لدينه، أو لعلمه، أو لشرفه، فإن ذلك جائز.

قال ابن بطال: وذكر الترمذي من حديث صفوان بن عسال: «أنَّ يهوديين أَتَيَا النبي ﷺ فسألاه عن تسع آيات. . .» الحديث، وفي آخره: «فَقَبَّلا يَدَهُ ورجله»، قال الترمذي: حسن صحيح. قال الحافظ: حديث ابن عمر أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، وحديث أبي لبابة أخرجه البيهقي في «الدلائل»، وابن المقري، وحديث كعب وصاحبيه أخرجه ابن المقري، وحديث أبي عبيدة أخرجه سفيان في «جامعه»، وحديث ابن عباس أخرجه الطبراني، وابن المقري، وحديث صفوان أخرجه أيضًا النسائي، وابن ماجه، وصححه الحاكم، وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقري جزءًا في تقبيل اليد، سمعناه، أورد فيه أحاديث كثيرة وآثارًا، فمن جيدها:

حديث الزارع العبدي، وكان في وفد عبد القيس، قال: «فَجَعَلْنَا نتبادرُ من رَوَاحِلِنَا، فنقبِّلُ يَدَ النبي ﷺ ورجلَه»، أخرجه أبو داود.

ومن حديث مزيدة العصري مثله، ومن حديث أسامة بن شريك، قال: «قمنا إلى النبي ﷺ فقبلنا يَدَه» وسنده قوي، ومن حديث جابر: «أنَّ عُمَرَ قَامَ إلى النبيِّ ﷺ فقبَّل يدَه»، ومن حديث بريدة في قصة الأعرابي والشجرة، فقال: «يا رسول الله، ائذن لي أن أقبِّل رأسَك ورجليك، فأذن له».

وأخرج البخاري[١] في «الأدب المفرد» من رواية عبد الرحمن بن رزين، قال: «أخرج لنا سلمة بن الأكوع كَفًّا له ضخمة، كأنها كف بعير، فقمنا إليها، فقبلناها»، وعن ثابت أنه

(١) البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٣).

وفي البابِ عَن يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ وابنِ عُمَرَ وكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن صحيح.

٣٤- باب مَا جَاءَ فِي مَرْحَبًا [ت٣٤، م٣٤]

[٢٧٣٤] (٢٧٣٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن أَبِي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ عَامَ الفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ،

قبل يد أنس. وأخرج ـ أيضًا ـ أن عليًّا قبَّل يدَ العباس ورِجْلَهُ. وأخرجه ابن المقري، وأخرج من طريق أبي مالك الأشجعي، قال: «قلتُ لابن أبي أوفى: ناولني يدك التي بايعت بها رسولَ الله ﷺ، فناولنيها، فقبلتها».

قال النووي: تقبيل يد الرجل لزهده، وصلاحه، أو علمه، أو شرفه، أو صيانته، أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره، بل يستحب، فإن كان لغناه، أو شوكته، أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة، وقال أبو سعيد المتولي: لا يجوز. كذا في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن يزيد بن الأسود وابن عمر وكعب بن مالك) أما حديث يزيد بن الأسود، فأخرجه أحمد[1].

وأما حديث ابن عمر، فأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي[2] في أواخر «أبواب الجهاد»، وليس فيه ذكر التقبيل.

وأما حديث كعب بن مالك، فأخرجه ابن المقري.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه.

٣٤- باب ما جاء في مرحبًا

[٢٧٣٤] **قوله: (عن أبي النضر)** اسمه: سالم بن أبي أمية، **(أنه سمع أم هانئ)** بنت أبي طالب الهاشمية، اسمها: فاختة، وقيل: هند، لها صحبة، وأحاديث، ماتت في خلافة معاوية.

---

(١) أحمد، حديث (١٧٠٢٢) وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٤٦٣) والطبراني في «الصغير» (٦٠٣) و«الكبير» (٢٢/ ٢٣٥) (٦١٨). قال الهيثمي (٨/ ٢٨٣): والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» بإسناد حسن.

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٢) وأخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٦٤٧) والترمذي (١٧١٦).

وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَت: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: «مَن هَذِهِ» ؟ قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ». [خ: ٢٨٠، م: ٣٣٦، ن: ٢٢٥، د: ١٢٩٠، جه: ٤٦٥، حم: ٢٦٨٣٣، طا: ٣٥٩، مي: ١٤٥٣].

قَالَ: فَذَكَرَ في الحَدِيثِ قصة طويلة. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٣٥] (٢٧٣٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ أبو حذيفة عَن سُفْيَانَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَن عِكْرِمَةَ بْنِ أبي جَهْلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَ جِئْتهُ: «مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ المُهَاجِرِ». [ضعيف الإسناد].

قوله: (وفاطمة تستره) أي: عنها وعن غيرها، **(فقال: مرحبًا بأم هانئ)** الباء: إما زائدة في الفاعل، أي: أتت أم هانئ، مرحبًا، أي: موضعًا رحبًا، أي: واسعًا لا ضيقًا، أو للتعدية، أي: أتى الله بأم هانئ، مرحبًا فـ«مرحبًا» منصوبٌ على المفعول به، وهذه كلمة إكرام، والتكلم بها سنة، **(فذكر قصة في الحديث)** روى الشيخان هذا الحديث مطولًا بذكر القصة.

[٢٧٣٥] قوله: (حدثنا موسى بن مسعود) النهدي، أبو حذيفة، البصري، صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحف، من صغار التاسعة **(عن سفيان)** هو الثوري، **(عن عكرمة بن أبي جهل)** بن هشام المخزومي، صحابي، أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، واستشهد بالشام في خلافة أبي بكر، على الصحيح.

قوله: (يوم جئته) أي: عام الفتح، وزاد مالك في «الموطأ»: فلمَّا رآه رسول الله ﷺ وثب إليه فرحًا وما عليه رداء حتى بايعه، **(مرحبًا)**، مقول القول، أي: جئت مرحبًا، أي: موضعًا واسعًا، قال الحافظ: هو منصوب بفعل مضمر، أي: صادفت رحبًا، بضم الراء، أي: سعة، والرحب ـ بالفتح ـ: الشيء الواسع، وقد يزيدون معها: أهلًا، أي: وجدت أهلًا فاستأنس، وأفاد العسكري أن أول من قال: «مرحبًا» سيف بن ذي يزن، وفي دليلٌ على استحباب تأنيس القادم، وقد تكرر ذلك من النبي ﷺ، **(بالراكب المهاجر)** أي: إلى الله ورسوله، أو من دار الحرب إلى دار الإسلام، وفيه إشعار بأن قوله ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ»، أي: من مكة؛ لأنها صارت دار الإسلام، بخلاف ما قبل الفتح؛ فإن الهجرة كانت

وفي البابِ عَن بُرَيْدَةَ وَابنِ عَبَّاسٍ وَأبي جُحَيْفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ، لَا نَعْرِفُهُ مِثْلُ هَذَا إِلَّا مِن هذا الوجه مِن حَدِيثِ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ عَن سُفْيَانَ، وَمُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الحَدِيثِ، وَرَوَى هذا الحديث عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَن سفيَانَ عَن أبي إِسْحَاقَ

واجبة، بل شرطًا، وأما الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، فوجوبها باقٍ إلى يوم القيامة. قال صاحب «المشكاة» في «الإكمال»: هو عكرمة بن أبي جهل، واسم أبي جهل: عمرو بن هشام المخزومي، القرشي، كان شديد العداوة لرسولِ الله ﷺ هو وأبوه، وكان فارسًا مشهورًا، وهرب يوم الفتح، فلحق باليمن، فلحقت به امرأته أم حكيم بنت الحارث، فأتت به النبي ﷺ، فلمَّا رآه قال: «مرحبًا بالراكب المهاجر»، فأسلم بعد الفتح، سنة ثمان، وحسن إسلامه، وقتل يوم اليرموك، سنة ثلاث عشرة، وله اثنتان وستون سنة، قالت أم سلمة عن رسول الله ﷺ: «رأيتُ لأَبِي جَهلٍ عذقًا في الجَنَّةِ»، فلما أسلم عكرمة، قال: «يا أم سلمة، هذا هو»، قالت: وشكا عكرمة إلى رسول الله ﷺ أنه إذا مر بالمدينة، قالوا: هذا ابن عدوِّ الله أبي جهل، فقام رسول الله ﷺ خطيبًا، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: «النَّاسُ مَعَادِن، خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلَامِ، إِذَا فَقُهُوا». انتهى.

قوله: (وفي الباب عن بريدة وابن عباس وأبي جحيفة) أما حديث بريدة، فأخرجه ابن أبي عاصم عنه: «أن عليًا لَمَّا خَطَبَ فَاطِمَةَ قال لَهُ النبيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا وَأَهْلًا»، وهو عند النسائي، وَصَحَّحَهُ الحاكم.

وأما حديث ابن عباس، فأخرجه البخاري[1] في كتاب «الإيمان» و«الأشربة» و«الأدب».

وأما حديث أبي جحيفة، فلينظر من أخرجه[2].

وفي الباب أحاديث أخرى، أخرجها ابن أبي عاصم، وابن السُّنِّيِّ. كما في «الفتح».

قوله: (وهذا حَدِيثٌ ليس إسناده بصحيح) وأخرجه مالك في «الموطأ» عن ابن شهاب، عن أم حكيم زوج عكرمة بن أبي جهل مطولًا.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٥٣) والأدب، حديث (٦١٧٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٠٦) (٢٦٤، ٢٦٥) وقال الهيثمي (١/ ٥١): وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: تابعه مسعر بن كدام، أخرجه ابن حبان في صحيحه (٧٢٩٣).

مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، وَهَذَا أَصَحُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الحَدِيثِ، قالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار: وَكَتَبْتُ كَثِيرًا عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ ثُمَّ تَرَكْتُهُ.

كمل كتاب الاستئذان ويليه كتاب الأدب

قوله: (موسى بن مَسْعُودٍ ضعيف في الحديث). قال في «تهذيب التهذيب»: وقال الدارقطني: قد أخرج له البخاريُّ، وهو كثير الوَهْمِ، تكلموا فيه، قال الحافظ: ما له عند البخاري عن سفيان، سوى ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ متابعة، وله عنده آخر عن زائدة متابعة أيضًا. انتهى.

* * *

فهرس الموضوعات

٣٧ - كتاب الزهد .... إلخ

١ - باب الصحة والفراغ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ٥

٢ - باب من اتقى المحارمِ فهو أعبدُ الناس ٦

٣ - باب ما جاء في المبادرة بالعمل ٨

٤ - باب ما جاء في ذكر الموت ١٠

٥ - باب ١١

٦ - باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ١٣

٧ - باب ما جاء في إنذار النبي ﷺ قومه ١٣

٨ - باب مَا جَاءَ في فَضْلِ البُكَاءِ من خَشْيَةِ الله تَعَالَى ١٦

٩ - باب في قول النبي ﷺ لو تعلمون. . . إلخ ١٧

١٠ - باب مَا جَاءَ فِيمَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ لِيُضْحِكَ النَّاسَ ٢٠

١١ - باب ٢٢

١٢ - باب ما جاء في قلَّة الكلام ٢٥

١٣ - باب ما جَاءَ في هوان الدنيا على الله ٢٧

١٤ - باب منه ٢٩

١٥ - باب منه ٣٠

١٦ - باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ٣١

١٧ - باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر ٣٢

١٨ - باب ما جاء في هم الدنيا وحبها ٣٤
١٩ - باب ٣٥
٢٠ - باب منه ٣٧
٢١ - باب ما جاء في طول العمر للمؤمن ٣٨
٢٢ - باب منه ٣٩
٢٣ - باب ما جاء في فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين. ٤٠
٢٤ - باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل ٤١
٢٥ - باب مَا جَاءَ في قصر الأمل ٤٢
٢٦ - باب ما جاء أن فتنة هذه الأمة في المال ٤٦
٢٧ - باب ما جاء: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثًا ٤٧
٢٨ - باب ما جاء: قلب الشيخ شاب على حب اثنتين ٤٩
٢٩ - باب ما جاء في الزهادة في الدنيا ٥٠
[٣٠ - باب منه] ٥٢
٣١ - باب منه ٥٣
٣٢ - باب منه ٥٤
٣٣ - باب في التوكل على الله ٥٥
٣٤ - باب ٥٧
٣٥ - باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه ٥٩
٣٦ - باب ما جاء في فضل الفقر ٦٣
٣٧ - باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم ٦٤
٣٨ - باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ٦٩

٣٩ - باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ٧٦
٤٠ - باب ما جاء أن الغنى غنى النفس ٨٧
٤١ - باب ما جاء في أَخْذِ المَالِ بحقه ٨٨
٤٢ - باب ٩٠
٤٣ - باب ٩١
٤٤ - باب ٩٣
٤٥ - باب ٩٤
٤٦ - باب [ما جاء مثل ابن آدم وأهله وولده وماله وعمله] ٩٥
٤٧ - باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ٩٦
٤٨ - باب ما جاء في الرياء والسمعة ٩٧
٤٩ - باب عمل السِّر ١٠٣
٥٠ - باب ما جاء أن المرء مع من أحب ١٠٤
٥١ - باب ما جاء في حُسْنِ الظَّنِّ بِالله تَعَالَى ١٠٧
٥٢ - باب ما جاء في البر والإثم ١٠٨
٥٣ - باب ما جاء في الحب في الله ١١٠
٥٣/ م - باب ما جاء في إعلام الحب ١١٦
٥٤ - باب كراهية المدحة والمداحين ١١٨
٥٥ - باب ما جاء في صحبة المؤمن ١٢٠
٥٦ - باب ما جاء في الصبر على البلاء ١٢١
٥٧ - باب ما جاء في ذهاب البصر ١٢٥
[٥٨ - باب] ١٢٧

[٥٩ - باب] ١٢٩
٦٠ - باب ما جاء في حفظ اللسان ١٣٢
[٦١ - باب منه] ١٣٧
[٦٢ - باب منه] ١٣٨
٦٣ - باب ١٣٩
٦٤ - باب [منه] ١٤٢

٣٨ - [كتاب] صفة القيامة [والرقائق والورع]

١- باب [في القيامة] ١٤٥
٢ - [باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص] ١٤٨
٢ - باب ١٥١
٣ - باب ما جاء في شأن الحشر ١٥٣
٤ - باب ما جاء في العرض ١٥٨
٥ - باب منه ١٥٩
٦ - باب منه ١٦٠
٧ - باب منه ١٦٢
٨ - باب ما جاء في [شأن] الصور ١٦٣
٩ - باب ما جاء في شأن الصراط ١٦٥
١٠ - باب ما جاء في الشفاعة ١٦٨
١١ - باب منه ١٧٤
١٢ - باب منه ١٧٦
[١٣ - باب منه] ١٧٩

١٤ - باب ما جاء في صفة الحوض ١٨٠
١٥ - باب ما جاء في صفة أواني الحوض ١٨١
١٦ - باب ١٨٦
١٧ - باب ١٨٩
١٨ - باب ١٩٢
١٩ - باب ١٩٤
[٢٠ - باب] ١٩٦
٢١ - باب منه ١٩٧
٢٢ - باب ١٩٨
٢٣ - باب ٢٠٠
٢٤ - باب ٢٠٢
٢٥ - باب ٢٠٣
٢٦ - باب ٢٠٥
٢٧ - باب ٢٠٨
٢٨ - باب ٢٠٩
٢٩ - باب ٢١٠
٣٠ - باب ٢١٢
٣١ - باب ٢١٤
٣٢ - باب ٢١٥
٣٣ - باب ٢١٧
٣٤ - باب ٢١٧
٣٥ - باب ٢٢٣

٣٦ - باب ٢٢٥

٣٧ - باب ٢٢٩

٣٨ - باب ٢٣٠

٣٩- باب ٢٣١

٤٠- باب ٢٣٢

٤١- باب ٢٣٤

٤٢- باب ٢٣٥

٤٣- باب ٢٣٦

٤٤- باب ٢٣٦

٤٥- باب ٢٣٨

٤٦- باب ٢٤٠

٤٧- باب ٢٤٠

[٤٨ - باب] ٢٤٣

[٤٩ - باب] ٢٤٨

٥٠ - باب ٢٥١

٥١- باب ٢٥٣

٥٢ - باب ٢٥٤

٥٣ - باب ٢٥٤

٥٤ - باب ٢٥٥

٥٥ - باب ٢٥٧

٥٦ - باب ٢٥٨

٥٧ - باب ٢٦١
٥٨ - باب ٢٦٢
٥٩ - باب ٢٦٤
٦٠ - باب ٢٦٧

٣٩ - كتاب صفة الجنة

١ - باب ما جاء في صفة شجر الجنة ٢٧٣
٢ - باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها ٢٧٥
٣ - باب ما جاء في صفة غرف الجنة ٢٧٩
٤ - باب ما جاء في صفة درجات الجنة ٢٨٢
٥ - باب مَا جَاءَ في صِفَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الجنَّةِ ٢٨٦
٦ - باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة ٢٨٩
٧ - باب ما جاء في صفة أهل الجنة ٢٩٠
٨- باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة ٢٩٣
٩- باب ما جاء في صفة ثمار الجنة ٢٩٥
١٠- باب ما جاء في صفة طير الجنة ٢٩٧
١١- باب ما جاء في صفة خيل الجنة ٢٩٨
١٢- باب ما جاء في سن أهل الجنة ٣٠١
١٣- باب ما جاء في كم صف أهل الجنة ٣٠٢
١٤- باب ما جاء في صفة أبواب الجنة ٣٠٥
١٥- باب ما جاء في سوق الجنة ٣٠٦
١٦- باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى ٣١١

١٧- باب منه ٣١٥
١٨ - باب ٣١٧
١٩ - باب ما جاء في ترائي أهل الجنة في الغرف ٣١٨
٢٠ - باب ما جاء في خلود أهل الجنة وأهل النار ٣٢٠
٢١ - باب ما جاء حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات ٣٢٥
٢٢- باب ما جاء في احتجاج الجنة والنار ٣٢٧
٢٣ - باب ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة ٣٢٩
٢٤- باب ما جاء في كلام الحور العين ٣٣١
٢٥- باب ٣٣٣
٢٦ - [باب] ٣٣٦
٢٧- باب ما جاء في صفة أنهار الجنة ٣٣٧

٤٠- كتاب صفة جهنم

١- باب ما جاء في صفة النار ٣٣٩
٢- باب ما جاء في صفة قعر جهنم ٣٤١
٣- باب ما جاء في عظم أهل النار ٣٤٣
٤ - باب ما جاء في صفة شراب أهل النار ٣٤٧
٥- باب ما جاء في صفة طعام أهل النار ٣٥٣
٦- باب ٣٥٧
٧- باب ما جاء أنَّ نارَكُمْ هذه جزءٌ من سبعين جزءًا من نَارِ جَهَنَّمَ ٣٥٩
٨- باب [منه] ٣٦٠
٩- باب ما جاء أن للنار نفسين، وما ذكر من يخرج من النار. . . إلخ ٣٦١

١٠- باب منه ٣٦٥
١١- باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء ٣٧٢
١٢- باب ٣٧٤
١٣- باب ٣٧٥

٤١- كتاب الإيمان

١- باب ما جاء: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٣٧٨
٢- باب ما جَاءَ: أُمِرْتُ أن أُقَاتِلَ الناسَ حَتَّى يَقُولوا: لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ٣٨٣
٣- باب ما جاء: بني الإسلام على خمس ٣٨٤
٤- باب ما جاء في وصف جبرئيل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام ٣٨٥
٥- باب ما جاء في إضافة الفرائض إلى الإيمان ٣٩٤
٦- باب في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه ٣٩٦
٧- باب ما جاء أن الحَيَاءَ من الإِيمَانِ ٤٠٤
٨- باب ما جاء في حرمة الصلاة ٤٠٥
٩- باب ما جاء في ترك الصلاة ٤١٠
١٠- باب ٤١٤
١١- باب ما جاء: لا يزني الزاني وهو مؤمن ٤١٧
١٢- باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٤٢١
١٣- باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا ٤٢٢
١٤- باب ما جاء في علامة المنافق ٤٢٦
١٥- باب ما جاء سباب المؤمن فسوق ٤٣٠
١٦- باب ما جاء فيمن رَمَى أَخَاهُ بِكُفْرٍ ٤٣١

١٧- باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله ٤٣٤
١٨- باب [ما جاء في] افتراق هذه الأمة ٤٤٠

٤٢- [كِتَابُ] الْعِلْمِ

١- باب «إذا أراد الله بعبد خيرًا فَقَّهَهُ في الدين» ٤٤٧
٢- باب فضل طلب العلم ٤٤٨
٣- باب ما جاء في كتمان العلم ٤٥٠
٤- باب ما جاء في الاستيصاء بمن يطلب العلم ٤٥٢
٥- باب ما جاء في ذهاب العلم ٤٥٤
٦- باب ما جاء في من يطلب بعلمه الدنيا ٤٥٦
٧- باب [ما جاء] في الحَثِّ على تَبْلِيغِ السماع ٤٥٨
٨- باب [ما جاء] في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ ٤٦١
٩- باب [ما جاء] في من روى حديثًا وهو يرى أنه كذب ٤٦٥
١٠- باب ما نُهِيَ عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ ٤٦٦
١١- باب ما جاء في كراهية كتابة العلم ٤٦٩
١٢- باب ما جاء في الرخصة فيه ٤٧٠
١٣- باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل ٤٧٣
١٤- باب ما جاء أن الدال على الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ٤٧٥
١٥- باب [ما جاء] في من دعا إلى هُدًى فاتبع أو إلى ضلالة ٤٧٩
١٦- باب الأخذ بالسُّنة واجتناب البدع ٤٨٠
١٧- باب في الانتهاء عما نهى عنه رَسُولُ الله ﷺ ٤٨٨
١٨- باب ما جاء في عالم المدينة ٤٨٩

١٩- باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٤٩١

٤٣- كتاب الاستئذان والآداب

١- باب ما جاء في إفشاء السلام ٥٠١
٢- باب ما ذكر في فضل السلام ٥٠٣
٣- باب ما جاء في أن الاستئذان ثلاثة ٥٠٦
٤- باب [ما جاء] كيف رد السلام ٥١٠
٥- باب ما جاء في تبليغ السلام ٥١٢
٦- باب ما جاء في فضل الذي يبدأ بالسلام ٥١٣
٧- باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام ٥١٤
٨- باب ما جاء في التسليم على الصبيان ٥١٥
٩- باب ما جاء في التسليم على النساء ٥١٦
١٠- باب [ما جاء] في التسليم إذا دخل بيته ٥١٩
١١- باب ما جاء في السلام قبل الكلام ٥١٩
١٢- باب ما جاء في كراهية التسليم على أهل الذمة ٥٢٠
١٣- باب ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم ٥٢٢
١٤- باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي ٥٢٣
١٥- باب [ما جاء] التسليم عند القيام والقعود ٥٢٦
١٦- باب ما جاء في الاستئذان قبالة البيت ٥٢٧
١٧- باب من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ٥٢٨
١٨- باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان ٥٣١
١٩- باب ما جاء في كراهية طُرُوق الرجل أَهْلَهُ ليلًا ٥٣٣

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي تَتْرِيبِ الْكِتَابِ ٥٣٥
٢١- باب ٥٣٦
٢٢- باب ما جاء في تعليم السُّرْيانية ٥٣٨
٢٣- باب في مكاتبة المشركين ٥٣٩
٢٤- باب ما جاء كيف يكتب إلى أهل الشرك ٥٤١
٢٥- باب ما جاء في ختم الكتاب ٥٤٣
٢٦- باب كيف السلام ٥٤٤
٢٧- باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول ٥٤٥
٢٨- باب ما جاء في كراهية أن يقول: عليك السلام، مبتدئًا ٥٤٦
٢٩- باب ٥٤٩
٣٠- باب ما جاء في الجالس على الطريق ٥٥٢
٣١- باب ما جاء في المصافحة ٥٥٣
٣٢- باب ما جاء في المعانقة والقبلة ٥٦٣
٣٣- باب ما جاء في قبلة اليد والرجل ٥٦٥
٣٤- باب ما جاء في مرحبًا ٥٦٩
فهرس الموضوعات ٥٧٣

* * *

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري
المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

الجزء الثامن

الأحاديث: ٢٧٣٦ إلى ٣١٦٣

كتاب الآداب الأمثال فضائل القرآن

القراءات تفسير القرآن

طبعة مدققة ومصححة، ومرقمة الكتب والأبواب والأحاديث على كتاب السنن، وموافقة للمعجم المفهرس، وتحفة الأشراف ومخرجة الأحاديث على الكتب التسعة مع الإشارة للأحاديث الضعيفة وبيان عللها

اعتنى به

يوسف الحاج أحمد

دار المنهل ناشرون
دمشق

دار الفيحاء
دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ISBN 978933902568

9 789933 902568

دار الفيحاء

للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٥٨٣٢٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralfaiha@hotmail.com

دار المنهل ناشرون

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب: ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٣٨١٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralmanhal@hotmail.com

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

فهرس بأسماء كتب تحفة الأحوذي

رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء
١- أبواب الطهارة	١	٢٧- كتاب البر والصلة	٦
٢- أبواب الصلاة	١	٢٨- كتاب الطب	٦
٣- تتمة أبواب الصلاة	٢	٢٩- كتاب الفرائض	٦
٤- أبواب الوتر	٢	٣٠- كتاب الوصايا	٦
٥- أبواب الجمعة	٣	٣١- كتاب الولاء والهبة	٦
٦- أبواب العيدين	٣	٣٢- كتاب القدر	٦
٧- أبواب السفر	٣	٣٣- كتاب الفتن	٦
٨- أبواب الزكاة	٣	٣٤- كتاب الرؤيا	٦
٩- أبواب الصوم	٣	٣٥- كتاب الشهادات	٦
١٠- أبواب الحج	٣	٣٦- كتاب الزهد	٧
١١- كتاب الجنائز	٤	٣٧- كتاب صفة القيامة..	٧
١٢- كتاب النكاح	٤	٣٨- كتاب صفة الجنة	٧
١٣- كتاب الطلاق واللعان	٤	٣٩- كتاب صفة جهنم	٧
١٤- كتاب البيوع	٤	٤٠- كتاب الإيمان	٧
١٥- كتاب الأحكام	٤	٤١- كتاب العلم	٧
١٦- كتاب الديات	٤	٤٢- كتاب الاستئذان...	٧
١٧- كتاب الحدود	٤	٤٣- كتاب الأداب	٨
١٨- كتاب الصيد	٥	٤٤- كتاب الأمثال	٨
١٩- كتاب الأضاحي	٥	٤٥- كتاب فضائل القرآن	٨
٢٠- كتاب النذور والأيمان	٥	٤٦- كتاب القراءات	٨
٢١- كتاب السير	٥	٤٧- كتاب تفسير القرآن	٨
٢٢- كتاب فضائل الجهاد	٥	٤٨- تتمة تفسير القرآن	٩
٢٣- كتاب الجهاد	٥	٤٩- كتاب الدعوات	٩
٢٤- كتاب اللباس	٥	٥٠- تتمة كتاب الدعوات	١٠
٢٥- كتاب الأطعمة	٥	٥١- كتاب المناقب	١٠
٢٦- كتاب الأشربة	٥	٥٢- كتاب العلل الصغير	١٠

(٤٤) كِتَابُ الآدَابِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاءَ في تَشْمِيتِ العَاطِسِ [ت ٣٥، م١]

[٢٧٣٦] (٢٧٣٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن أَبي إِسْحَاقَ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ بِالمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيَعُودُهُ إِذَا

---

٤٤ - كِتَابُ الآدَابِ

١ - باب مَا جَاءَ في تَشْمِيتِ العَاطِسِ

التشميت: جواب العاطس بـ«يرحمك الله». قال في «النهاية»: التشميت؛ بالشين والسين، الدعاء بالخير والبركة، والمعجمة أعلاهما، يقال: شمت فلانًا، وشمت عليه تشميتًا، فهو مشمت، واشتقاقه من الشوامت؛ وهي القوائم، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى.

وقيل: معناه: أبعدك الله عن الشماتة، وجنَّبك ما يشمت به عليك. انتهى.

[٢٧٣٦] قوله: (عن الحارث) بن عبد الله الأعور الهمداني الحارثي الكوفي، صاحب عليٍّ، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير؛ قاله الحافظ.

قوله: (لِلْمُسْلِمِ عَلَى المسلم سَتٌ بِالمَعرُوفِ) صفة بعد صفة لموصوف محذوف؛ يعني: للمسلم على المسلم خصال ست متلبسة بالمعروف، وهو ما يرضاه الله من قول أو عمل، ويحتمل أن يكون الباء بمعنى «من».

(يُسَلِّمُ عَلَيْهِ) جملة استئنافية مبينة، أو تقديره: أن يسلم عليه، أي: على المسلم؛ سواء عرفه أو لم يعرفه.

(وَيُجِيبهُ إذا دَعَاه) أي: إلى دعوة أو حاجة (وَيُشَمِّتُهُ) بالشين المعجمة، وتشديد الميم؛ أي: يدعو له بقوله: يرحمك الله (إذا عَطَسَ) بفتح الطاء، ويكسر على ما في «القاموس»؛ يعني: فحمد الله؛ كما في رواية ....

مَرِضَ، وَيَتْبَعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». [ضعيف، الحارث ضعيف، وأبو إسحاق مدلس: جه: ١٤٣٣، مي: ٢٦٣٣].

(ويتبع) بتشديد التاء من الاتباع، ويجوز أن يكون بسكونها وفتح الموحدة؛ أي: يشهد ويشيع (جِنَازَتَهُ) بكسر الجيم، ويفتح (وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ) أي: مثل ما يحب (لنفسه) من الخير، وهذا فذلكة الكل؛ ولذا اقتصر عليه في حديث أنس مرفوعًا برواية أحمد وأصحاب الستة[١]، إلا أبا داود: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». ووقع في حديث البراء بن عازبٍ الذي أشار إليه الترمذي[٢]: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ. . . » الحديث.

قال الحافظ في شرح هذا الحديث ما لفظه: قال ابن دقيق العيد: ظاهر الأمر الوجوب، ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة الذي في الباب الذي يليه: «فَحَقٌّ على كَلِّ مُسلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشمتَهُ»[٣]، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم[٤]: «حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ»؛ فذكر فيها: «وإذا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ». وللبخاري[٥] من وجه آخر عن أبي هريرة: «خَمْسٌ تَجِبُ للمسلم عَلَى المُسْلِمِ»؛ فذكر منها التشميت؛ وهو عند مسلم أيضًا.

وفي حديث عائشة عند أحمد، وأبي يعلى[٦]: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِله، وَلْيَقُل مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ الله».

وقد أخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية، وقال به جمهور أهل الظاهر.

وقال ابن أبي جمرة: قال جماعة من علمائنا: أنه فرض عين؛ وقواه ابن القيم في «حواشي السنن»، فقال: جاء بلفظ الوجوب الصريح، وبلفظ الحق الدال عليه، وبلفظ «على» الظاهرة فيه، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، وبقول الصحابي: أمرَنا رسولُ الله ﷺ.

قال: ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء.

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (١٣)، ومسلم. كتاب الإيمان، حديث (٤٥)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي (٥٠١٦)، وابن ماجه (٦٦)، وأحمد (١٢٨٢٤).

(٢) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٨٠٩).

(٣) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٧٤٧).

(٤) مسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٦٢).

(٥) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٢٤٠)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٦٢).

(٦) أحمد، حديث (٦/ ٧٩)، وأبو يعلى، حديث (٤٩٤٦).

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَالبَرَاءِ، وَأَبِي مَسْعُودٍ.

وذهب آخرون إلى أنها فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين؛ ورجَّحه أبو الوليد بن رشد، وأبو بكر بن العربي؛ وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة.

وذهب عبد الوهاب، وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب، ويجزئ الواحد عن الجماعة؛ وهو قول الشافعية.

والراجح من حيث الدليل القول الثاني، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية؛ فإن الأمر بتشميت العاطس - وأن ورد في عموم المكلفين - ففرض الكفاية، يخاطب به الجميع على الأصح، ويسقط بفعل البعض.

وأما من قال: إنه فرض على مبهم؛ فإنه ينافي كونه فرض عين. انتهى كلام الحافظ.

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» بعد ذكر عدة أحاديث التشميت ما لفظه: وظاهر الحديث المبدوء به؛ يعني حديث أبي هريرة عند البخاري[١]: «إِنَّ الله يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُب فَإِذا عَطَسَ، فَحَمِدَ الله؛ فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ . . . » الحديث أن التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد الله، ولا يجزئ تشميت الواحد عنهم؛ وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن أبي زيد، وابن العربي المالكي، ولا دافع له. انتهى.

قلت: الظاهر ما قاله ابن القيم. والله تعالى أعلم.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي أيوب، والبراء، وأبي مسعودٍ).

أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الترمذي[٢] في هذا الباب.

وأما حديث أبي أيوب: فأخرجه أيضًا الترمذي[٣] في باب «كيف يشمت العاطس».

وأما حديث البراء: فأخرجه البخاري، ومسلم[٤].

وأما حديث أبي مسعود؛ وهو ابن عقبة الأنصاري: فأخرجه أحمد[٥].

---

(١) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٢٢٣).

(٢) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٧٣٧).

(٣) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٧٤١).

(٤) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٢٣٩)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، حديث (٢٠٦٦).

(٥) أحمد (٢١٨٣٧)، وابن ماجه، كتاب الجنائز، حديث (١٤٣٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ.

وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ في الحَارِثِ الأَعْوَرِ.

[٢٧٣٧] (٢٧٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيْد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى المَخْزُومِيُّ المَدَنِيُّ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى المُؤمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيهُ، وَيُشَمِّتهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ». [م: ١٩٣٧].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى المَخْزُوميُّ المَدَنِي، ثِقَة، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ العَزِيزِ بْن مُحَمَّدٍ، وَابنُ أبي فُدَيْكٍ.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والدارمي (وقد تكلم بعضهم في الحارث الأعور) إن شئت الوقوف على من تكلم فيه، فارجع إلى «تهذيب التهذيب»، و«مقدمة صحيح مسلم»، و«شرحه» للنووي.

[٢٧٣٧] قوله: (حدثنا محمد بن موسى المخزومي المديني) الفطري، صدوق، رمي بالتشيع، من السابعة.

قوله: (ويشهده) أي: ويحضر وقت نزعه (إذا مات) أي: قرب موته، أو يحضر زمان الصلاة على جنازته إذا مات، وهو الأظهر.

(وينصح له) أي: يريد الخير للمؤمن، ويرشده إليه (إذا غاب) أي: كلٌّ منهما (أو شهد) أي: حضر، و«أو» للتنويع، وحاصله: أنه يريد خيره في حضوره وغيبته، فلا يتملق في حضوره، ويغتاب في غيبته؛ فإن هذا صفة المنافقين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم[١]؛ بلفظ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قيل: ما هنَّ يا رسول الله؟ قال: «إذا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَ إذا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإذا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَ إذا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتْهُ، وَ إذا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإذا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

---

(١) مسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٦٢).

٢- باب مَا يَقُولُ العَاطِسُ إذَا عَطَس [ت ٣٦، ٢ م]

[٢٧٣٨] (٢٧٣٨) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَضْرَمِيٌّ مولى آلِ الجَارُودِ، عَن نَافِعٍ؛ أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابنِ عُمَرَ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ الله، قَالَ ابنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ الحَمْدُ للهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ الله، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ الله ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حالٍ.

---

٢ - باب مَا يَقُولُ العَاطِسُ إِذَا عَطَسَ

اعلم أن العطاس نعمة من نعم الله، فلا بد للعاطس إذا عطس أن يحمد الله تعالى. قال الحافظ ابن القيم في «زاد المعاد»: العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة، ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عَسِرَة، شرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التئامها، وهيئتها على هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها. انتهى.

[٢٧٣٨] قوله: (حدثنا زياد بن الربيع) هو: أبو خِداش اليحمدي البصري (حدثنا حضرمي) بسكون المعجمة؛ بلفظ النسبة ابن عجلان، مولى الجارود، مقبول من السابعة؛ كذا في «التقريب».

وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن نافع مولى ابن عمر، وعنه: زياد بن الربيع اليحمدي وغيره، ذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له الترمذي حديثًا فيما يقوله العاطس. انتهى.

قوله: (أن رجلًا عطس إلى جنب ابن عمر) أي: منتهيًا جلوسه إلى جنبه (فقال) أي: العاطس (الحمد لله والسلام على رسول الله) يحتمل أن يكون من جهله بالحكم الشرعي، أو ظنَّ أنه يستحب زيادة السلام عليه؛ لأنه من جملة الأذكار (قال) أي: (ابن عمر وأنا أقول) كما تقول أيضًا (الحمد لله والسلام على رسول الله) لأنهما ذِكْران شريفان؛ كل أحد مأمور بهما، لكن لكل مقام مقال، وهذا معنى قوله: (وليس هكذا علَّمنا رسولُ الله ﷺ) بأن يضم السلام مع الحمد عند العطسة، بل الأدب متابعة الأمر من غير زيادة ونقصان من تلقاء النفس إلا بقياس جلي (علَّمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال) فالزيادة المطلوبة إنما هي المتعلقة بالحمدلة؛ سواء ورد أو لا.

وأما زيادة ذِكْر آخر بطريق الضم إليه، فغير مستحسن؛ لأن من سمع ربما يتوهم أنه من جملة المأمورات. وفي الحديث أنه يقول العاطس: «الْحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ».

وعند الطبراني[١] من حديث أبي مالك الأشعري رفعه: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ».

ومثله عند أبي داود من حديث أبي هريرة، وللنسائي[٢] من حديث علي رفعه يقول العاطس: «الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ».

ولابن السني من حديث أبي أيوب مثله. ولأحمد[٣]، والنسائي من حديث سالم بن عبيدٍ رفعه: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَوِ الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ»؛ وإليه ذهبت طائفةٌ من أهل العلم.

وقالت طائفةٌ: أنه لا يزيد على «الحَمْد لله»؛ كما في حديث أبي هريرة عند البخاري[٤]: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ للهِ...» الحديث.

وقالت طائفة: يقول: «الحمد لله رب العالمين». ورد ذلك في حديث لابن مسعود؛ أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» والطبراني[٥]. وورد الجمع بين اللفظين، فعنده في «الأدب المفرد»[٦] عن علي، قال: «مَنْ قَالَ عِنْدَ عَطْسَةٍ سَمِعَهَا: الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ لِيَجِدَ وَجَعَ الضِّرْسِ، وَلَا الْأُذُنِ أَبدًا»؛ وهذا موقوف، رجاله ثِقات، ومثله لا يقال من قبل الرأي، فله حكم الرفع.

وقالت طائفة: ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنًا؛ فقد أخرج أبو جعفر الطبري في «التهذيب»[٧] بسند لا بأس به عن أم سلمة، قالت: عطس رجل عند النبي ﷺ فقال: الحمد لله، فقال له النبي ﷺ: «يَرْحَمُكَ الله». وعطس آخر فقال: الحمد لله رب

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٤٤١).

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٠٤٠).

(٣) أحمد، حديث (٢٣٩٠٤)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٠٥٣).

(٤) البخاري في كتاب الأدب، حديث (٦٢٢٤).

(٥) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٩٣٤)، والطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٦٨٥).

(٦) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٩٢٦).

(٧) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٥٧٧٢) عن ابن جرير.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ.

العالمين حمدًا طيبًا كثيرًا مباركًا فيه، فقال: «ارْتَفَعَ هَذَا عَلَى هَذَا تِسْعَ عَشْرَةَ دَرَجَةً». ويؤيده ما أخرجه الترمذي(١) وغيره من حديث رفاعة بن رافع، قال: صلَّيت مع النبي ﷺ فعطستُ، فقلت: الحمد لله حمدًا طيبًا مباركًا فيه، مباركًا عليه؛ كما يحبُّ ربنا، ويرضى. فلما انصرف قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ» ثلاثًا، فقلت: أنا، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدِ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا» وأخرجه الطبراني(٢)، وبين أن الصلاة المذكورة المغرب، وسنده لا بأس به. وأخرج ابن السني(٣) بسند ضعيف، عن أبي رافع قال: كنت مع رسول الله ﷺ فعطس، فخلى يدي، ثم قام، فقال شيئًا لم أفهمه، فسألته فقال: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إذا أَنْتَ عَطَسْتَ، فَقُلِ: الحَمْدُ لله لِكَرَمِهِ، الحَمْدُ لله لِعِزِّ جَلَالِهِ؛ فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: صَدَقَ عَبْدِي ثَلَاثًا مَغْفُورًا لَهُ».

قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا كله ما لفظه: ونقل ابن بطَّال عن الطبراني؛ أن العاطس يتخير بين أن يقول: «الحمد لله»، أو يزيد «رب العالمين»، أو «على كل حال». والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزئ، لكن ما كان أكثر ثناء أفضل؛ بشرط أن يكون مأثورًا.

وقال النووي في «الأذكار»: اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه: «الحمد لله»، ولو قال: «الحمد لله رب العالمين»، لكان أحسن. فلو قال: «الحمد لله على كل حال»، كان أفضل ـ كذا قال ـ والأخبار التي ذكرتها تقتضي التخيير، ثم الأولوية؛ كما تقدم. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البزار، والطبراني(٤).

---

(١) الترمذي، كتاب أبواب الصلاة، حديث (٤٠٤).

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (٤٥٣١).

(٣) ابن السني في «اليوم والليلة»، حديث (٢٥٩).

(٤) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٦٩٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٢٧).

٣- باب مَا جَاءَ كَيْفَ تَشْمِيتُ العَاطِسِ؟ [ت ٣٧، ٣ م]

[٢٧٣٩] (٢٧٣٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَكِيمِ بْنِ دَيْلَمَ، عَن أبي بُرْدَةَ بنِ أَبي مُوسَى، عَن أبي مُوسَى، قَالَ: كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، يَرْجُونَ أنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرحَمُكُمُ اللهُ، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». [د: ٥٠٣٨].

وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وَأَبي أَيُّوبَ، وَسَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، وعَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ، وَأَبي هُرَيْرَةَ.

---

٣ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ تَشْمِيتُ العَاطِسِ؟

[٢٧٣٩] **قوله**: (حدثنا سفيان) هو: الثوري (عن حكيم بن ديلم) هو: المدائني (عن أبي بردة بن أبي موسى) قال في «التقريب»: أبو بردة بن أبي موسى الأشعري. قيل: اسمه: عامر. وقيل: الحارث، ثقةٌ من الثالثة.

(عن أبي موسى) الأشعري، اسمه: عبد الله بن قيسٍ، صحابيٌّ مشهور، أمَّره عمر ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بـ«صفين».

قوله: (كان اليهود يتعاطسون) أي: يطلبون العطسة من أنفسهم (يرجون) أي: يتمنون بهذا السبب (فيقول) أي: النبي ﷺ عند عطاسهم، وحمدهم (يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بالَكُمْ) ولا يقول لهم: «يرحمكم الله»؛ لأن الرحمة مختصةٌ بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية، والتوفيق، والإيمان.

قوله: (وفي الباب عن علي، وأبي أيوب، وسالم بن عبيد، وعبد الله بن جعفر، وأبي هريرة) أما حديث علي: فأخرجه الطبراني(١)، وأما حديث أبي أيوب، وحديث سالم بن عبيدٍ: فأخرجهما الترمذي(٢) في هذا الباب. وأما حديث عبد الله بن جعفر: فأخرجه البيهقي في «الشعب»(٣). وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه البخاري(٤) عنه مرفوعًا: «إذا عَطَسَ

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٥٢٠).

(٢) الترمذي (٢٧٤١).

(٣) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٩٣٤٠).

(٤) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٢٢٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٤٠] (٢٧٤٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَن سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ القَوْمِ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ وَجدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْ إِلَّا مَا قَالَ النبيُّ ﷺ، عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُم فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، ....

أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لله، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ الله، فَإِذا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ الله، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُم الله وَيُصْلِحُ بالَكُمْ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم[1] وصحَّحه.

[٢٧٤٠] قوله: (حدثنا سفيان)، هو: الثوري.

(عن منصور) هو: ابن المعتمر.

(عن سالم بن عبيد) الأشجعي، صحابي من أهل الصُّفَّة.

قوله: (أنه كان)، أي: سالم بن عبيد. (فقال) أي: العاطس. (السلام عليكم) ظنًّا أنه يجوز أن يقال بدل «الحمد لله»؛ ذكره ابن الملك.

(فقال) أي: سالم (عليك) وفي رواية أبي داود: «وعليكَ» بالواو (فكأن) بتشديد النون (الرجل) أي: العاطس (وجد) أي: الكراهة، أو الخجالة، أو الحزن لما قال سالم (في نفسه) لكن لم يظهره، وظهر عليه بعض آثاره.

وقيل: أي: غضب، أو حزن من الموجدة؛ وهو: الغضب، أو الوجد؛ وهو: الحزن (فقال) أي: سالم.

(أما) بالتخفيف للتنبيه (أني لم أقل إلا ما قال النبي ﷺ) أي: فأنا متبع، لا مبتدع (فقال النبي ﷺ: عليك، وعلى أمك) قال ابن القيم في «زاد المعاد»: وفي السلام على أم هذا

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، والحاكم (٧٦٩٩) وقال: متصل الإسناد.

وَلْيَقُلْ لَهُ مَن يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللهُ لنا وَلَكُمْ». [ضعيف د: ٥٠٣١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عَن مَنْصُورٍ؛ وَقَدْ أَدْخَلُوا بَيْنَ هِلالِ بْنِ يَسَافٍ وبين سَالِمٍ، رَجُلًا.

[٢٧٤١] (٢٧٤١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلان، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي ابنُ أبي لَيْلَى، عَن أَخِيه عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن عبدِ الرَّحْمَن بْنِ أبي لَيْلَى، عَن أبي أَيُّوبَ، أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ:

المسلم نكتة لطيفة، وهي أشعاره بأن سلامه قد وقع في غير موقعه اللائق به؛ كما وقع هذا السلام على أمه؛ فكما أن هذا سلامه في غير موضعه، فهكذا سلامه هو.

ونكتة أخرى ألطف منها؛ وهي تذكيره بأمه، ونسبته له إليها؛ فكأنه أمي محض، منسوب إلى الأم باقٍ على تربيتها لم تربه الرجال. انتهى.

(وَلْيَقُلْ لَهُ) أي: للعاطس **(وَلْيَقُلْ يَغْفِرُ اللهُ لِي وَلَكُمْ)** أي: وليقل العاطس: يغفر الله... إلخ.

قوله: (هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف، وبين سالم رجلًا) قال المنذري في «تلخيص السنن» بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وأخرجه النسائي أيضًا عن منصور، عن رجل، عن خالد بن عرفطة، عن سالم. وأخرجه أيضًا عن منصور، عن رجل، عن سالم. ورواه مسدد، عن يحيى القطان، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل من آل خالد بن عرفطة، عن آخر منهم قال: كنا مع سالم. ورواه زائدة، عن منصور، عن هلال، عن رجل من أشجع، عن سالم. ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن أبي عوانة، عن منصور، عن هلال من آل عرفطة، عن سالم.

واختلف على ورقاء فيه: فقال بعضهم: خالد بن عرفطة، أو عرفجة، ويشبه أن يكون خالد هذا مجهولًا؛ فإن أبا حاتم الرازي قال: لا أعرف واحدًا يقال له: خالد بن عرفطة إلا واحدًا الذي له صحبة. انتهى كلام المنذري.

قلت: وحديث سالم بن عبيد هذا أخرجه أبو داود من طريق أبي بشر ورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفجة، عن سالم بن عبيد، وأخرجه أيضًا من طريق جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد... إلخ.

[٢٧٤١] قوله: (أخبرني ابن أبي ليلى) اسمه: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

الحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». [جه: ٣٧١٥، مي: ٢٦٥٩].

قوله: (يَرْحَمُكَ الله) خبر معناه الدعاء (ولْيَقُلْ هُوَ) أي: العاطس: (يَهْدِيكُم الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ) البال للقلب؛ يقول: فلان ما يخطر ببالي؛ أي: قلبي. والبال: رخاء العيش؛ يقال: فلان رخي البال؛ أي: واسع العيش. والبال: الحال، يقول: ما بالك؛ أي: حالك. والبال في الحديث يحتمل المعاني الثلاثة، والأولى أن الحمل على المعنى الثالث أنسب؛ لعمومه المعنيين الأوليين أيضًا؛ كذا في «المفاتيح».

وروى البخاري في «صحيحه»[1] عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله، وَلْيَقُلْ لهُ أخوهُ أو صاحبُهُ: يرحمكَ الله، فإذا قال له: يَرْحَمُكَ الله، فليقل: يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بالَكُمْ».

قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى أنه يقول العاطس في جواب المشمت: «يَهْدِيكُم الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». وذهب الكوفيون إلى أنه يقول: «يَغْفِرُ الله لَنَا وَلَكُمْ». وأخرجه الطبري[2] عن ابن مسعود، وابن عمر، وغيرهما.

وذهب مالك، والشافعي إلى أنه يتخير بين اللفظين. انتهى. وقيل: يجمع بينهما.

قلت: أصح ما ورد في جواب المشمت هو حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في «صحيحه»؛ فإنه قال بعد تخريجه في «الأدب المفرد»[3]: وهذا أثبت ما يروى في هذا الباب.

وقال الطبري: هو من أثبت الأخبار.

وقال البيهقي: هو أصح شيء ورد في هذا الباب، وقد أخذ به الطحاوي من الحنفية، وهذا الحديث أخرجه الدارمي أيضًا.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٢٢٤).

(٢) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال». حديث (٢٥٥٢٠).

(٣) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٩٢١).

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابنِ أبي لَيْلَى، بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ. قَالَ: هَكَذَا رَوَى شُعْبَةُ هذا الحديثَ، عَنِ ابنِ أبي لَيْلَى وقال: عَن أبي أَيُّوبَ، عَن النبيِّ ﷺ، وَكَانَ ابنُ أبي لَيْلَى يَضْطَرِبُ في هَذَا الحَدِيثِ، يَقُولُ أَحْيَانًا: عَن أبي أَيُّوبَ، عَن النبيِّ ﷺ، وَيَقُولُ أَحْيَانًا: عَن عَليٍّ، عَن النبيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ومُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى الثَّقَفِيُّ المَرْوَزِيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن ابنِ أبي لَيْلَى، عَن أَخِيهِ عِيسَى، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَن عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

٤- باب مَا جَاءَ فِي إيجَابِ التشْمِيتِ بِحَمْد العَاطِسِ [ت ٣٨، م ٤]

[٢٧٤٢] (٢٧٤٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلَيْنِ عَطَسَا عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُما وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: يَا رَسُولَ الله، شَمَّتَّ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ حَمِدَ اللهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ». [خ: ٦٢٢١، م: ٢٩٩١، د: ٥٠٣٩، جه: ٣٧١٣، حم: ١١٥٥١، مي: ٢٦٦٠].

---

٤ - باب مَا جَاءَ فِي إِيجَابِ التَّشْمِيتِ بِحَمْدِ العَاطِسِ

[٢٧٤٢] **قوله**: (أن رجلين)، وفي حديث سهل بن سعد عند الطبراني: أنهما عامر بن الطفيل، وابن أخيه.

(فشمت) أي: النبي ﷺ (أحدهما) بالنصب على المفعولية (شمت) بتشديدتين (وَلَمْ تُشَمِّتْنِي) أي: ما الحكمة في ذلك (إِنَّهُ حَمِدَ الله، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَد الله).

فيه: أن من عطس وحمد الله يستحق التشميت، ومن عطس ولم يحمد الله لا يستحقه. وروى مسلم عن أبي موسى مرفوعًا: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ الله فَلَا تشَمِّتوهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد روي عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ.

٥- باب مَا جَاءَ كَم يُشَمَّتُ العَاطِس [ت ٣٩، م ٥]

[٢٧٤٣] (٢٧٤٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّار، عَن إِياسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن أبيه، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنا شاهِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ»، ثُمَّ عَطَسَ الثَّانيَةَ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ». [م: ٢٩٩٣، د: ٥٠٣٧، جه: ٣٧١٤، حم: ١٦٠٦٦، مي: ٢٦٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَن إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ له في الثَّالِثَةِ: «أَنْتَ مَزْكُومٌ»، قَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ ابنِ المُبَارَكِ.

وَقَدْ رَوى شُعْبَةُ، عَن عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، هذا الحَدِيثَ، نَحْوَ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ: أَحْمَدُ بْنُ الحَكَمِ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ: بِهَذَا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٥- باب مَا جَاءَ كَمْ يُشَمَّتُ العَاطِسُ

[٢٧٤٣] **قوله:** (أخبرنا عبد الله) هو: ابن المبارك (وأنا شاهد) أي: حاضر، والجملة حالية. (ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ الله) ﷺ (هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ) وفي رواية يحيى القطّان الآتية: قال في الثالثة: «أَنْتَ مَزْكُومٌ». وقال الترمذي: هذه الرواية أصح من رواية عبد الله بن المبارك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

قوله: (حدثنا بذلك أحمد بن الحكم البصري) هو: أحمد بن عبد الله بن الحكم بن أبي فروة الهاشمي المعروف بـ «ابن الكردي»، روى عن محمد بن جعفر غندر وغيره. وعنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وقال: ثقة (حدثنا محمد بن جعفر) المعروف بـ«غندر».

وَرَوَى عَبدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهدِيٍّ، عَن عِكرِمةَ بْنِ عمارٍ: نحو رِوَايةِ ابنِ المُبارَكِ، وَقالَ لَهُ في الثَالِثَةِ: «أنت مزكومٌ»؛ حَدَّثَنا بذلك إسحاقُ بْنُ منصورٍ، حَدَّثَنا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهدِيٍّ.

[٢٧٤٤] (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ الكُوفِيُّ، عَن عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمن أبي خَالِدٍ الدالاني، عَن عُمَرَ بْنِ إسْحَاقَ بْنِ أبي طَلْحَةَ، عَن أُمِّهِ، عَن أَبِيهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «شَمِّت العَاطِس ثَلاثًا، فَإنْ زادَ، فَإنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ، وَإنْ شِئْتَ فَلَا».

[ضعيف د بنحوه: ٥٠٣٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ.

[٢٧٤٤] قوله: (عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة) المدني، مجهول الحال (عن أمه) اسمها: حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية مقبولة من الخامسة.

(عن أبيها) هو: عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي. ويقال فيه: عبيد الله، ولد في عهد النبي ﷺ، ووثقه العجلي.

قوله: (فَإذا زَادَ فإن شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا).

وقد أخرج أبو يعلى، وابن السني[(١)]، عن أبي هريرة النهي عن التشميت بعد ثلاث، ولفظه: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ، فإن زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلَا يُشَمِّتْهُ بعْدَ ثَلَاثٍ».

قال النووي: فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقي إسناده صحيح.

قال الحافظ: الرجل المذكور هو: سليمان بن أبي داود الحراني، والحديث عندهما من رواية محمد بن سليمان عن أبيه، ومحمد موثق، وأبوه يقال له: الحراني ضعيف. قال فيه النسائي: ليس بثقة، ولا مأمون.

قال النووي: وأما الذي رويناه في «سنن أبي داود»، والترمذي عن عبيد بن رفاعة الصحابي قال: قال رسول الله ﷺ: «يُشَمَّت الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فإن زَادَ، فإن شِئْتَ فَشَمِّتْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا». فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذي: (هذا حديث غريب، وإسناده مجهولٌ).

---

(١) ابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٢٥٠).

. . . .

قال الحافظ: إطلاقه على الضعف ليس بجيد، إذ لا يلزم من الغرابة الضعف.

وأما وصف الترمذي إسناده بكونه مجهولًا، فلم يرد جميع رجال الإسناد، فإن معظمهم موثقون. وإنما وقع في روايته تغيير اسم بعض رواته، وإبهام اثنين منهم؛ وذلك أن أبا داود، والترمذي أخرجاه معًا من طريق عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، ثم اختلفا: فأما رواية أبي داود؛ ففيها: عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه حميدة، أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة، عن أبيها؛ وهذا إسناد حسن. والحديث مع ذلك مرسل. وعبد السلام بن حرب من رجال الصحيح، ويزيد هو: أبو خالد الدالاني، وهو صدوق، في حفظه شيء، ويحيى بن إسحاق وثقه يحيى بن معين، وأمه: حميدة، روى عنها أيضًا زوجها إسحاق بن أبي طلحة، وذكرها ابن حبان في «ثقات التابعين» وأبوها: عبيد بن رفاعة، ذكروه في الصحابة؛ لكونه ولد في عهد النبي ﷺ، وله رؤية؛ قاله ابن السكن. قال: ولم يصح سماعه. وقال البغوي: روايته مرسلةٌ، وحديثه عن أبيه عند الترمذي، والنسائي، وغيرهما.

وأما رواية الترمذي: ففيها عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها؛ كذا سماه عمر، ولم يسم أمه، ولا أباه، وكأنه لم يمعن النظر، فمن ثَمَّ قال: إسناده مجهول، وقد تبين أنه ليس بمجهول، وأن الصواب: يحيى بن إسحاق لا عمر، فقد أخرجه حسن بن سفيان، وابن السني، وأبو نعيم، وغيرهم من طريق عبد السلام بن حرب؛ فقالوا: يحيى بن إسحاق، وقالوا: حميدة بغير شك؛ وهو المعتمد.

وقال ابن العربي: هذا الحديث، وإن كان فيه مجهول؛ لكن يستحب العمل به؛ لأنه دعاء بخير، وصلة، وتودد للجليس؛ فالأولى العمل به.

وقال ابن عبد البر: دلَّ حديث عبيد بن رفاعة على أنه يشمت ثلاثًا، ويقال: أنت مزكوم بعد ذلك، وهي زيادة يجب قبولها؛ فالعمل بها أولى، ثم حكى النووي عن ابن العربي: أن العلماء اختلفوا: هل يقول لمن تتابع عطاسه: أنت مزكوم في الثانية، أو الثالثة، أو الرابعة؟ على أقوال، والصحيح في الثالثة، قال: ومعناه: أنك لست ممن يشمت بعدها؛ لأن الذي بك مرض، وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن. انتهى.

٦- باب مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوتِ وَتَخْمِيرِ الوَجْهِ عِنْدَ العطَاس [ت ٤٠، م ٦]

[٢٧٤٥] (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَن سُمَيٍّ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذا عَطَسَ، غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ، أَوْ بِثَوْبِهِ، وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ. [د: ٥٠٢٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٦ - باب مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ. . . إلخ

أي: غضه (وَتَخْمِير الْوَجْهِ) أي: تغطيته باليد، أو بالثوب (عِنْدَ الْعُطَاسِ) بضم العين المهملة؛ وهو: اندفاع الهواء بعزم من الأنف مع صوت يسمع.

[٢٧٤٥] **قوله**: (حدثنا يحيى بن سعيد) هو: القطان (عن سمي) هو: مولى أبي بكر بن عبد الرحمن (عن أبي صالح) اسمه: ذكوان.

قوله: (إذا عَطَسَ) بفتح الطاء، وجوز كسره (وَغَضَّ) أي: خفض (بها) أي: بالعطسة (صَوْتَهُ) المعنى: لم يرفعه بصيحة، والجار والمجرور متعلق بـ «صوته». قال الحافظ: ومن آداب العاطس: أن يخفض بالعطس صوته، ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه؛ لئلا يبدو من فيه، أو أنفه ما يؤذي جليسه، ولا يلوي عنقه يمينًا ولا شمالًا، لئلا يتضرر بذلك.

قال ابن العربي: الحكمة في خفض الصوت بالعطاس: أن في رفعه إزعاجًا للأعضاء، وفي تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه، ولو لوى عنقه صيانة لجليسه، لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك. وقد أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ إذا عطس وضع يده على فيه، وخفض صوته. وله شاهد من حديث ابن عمر بنحوه عند الطبراني[١]. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والحاكم[٢].

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٢).

(٢) الحاكم، حديث (٧٧٩٦) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

٧- باب مَا جَاءَ إنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤب [ت ٤١، م ٧]

[٢٧٤٦] (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن المَقْبرِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «العُطَاسُ مِنَ الله، وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَإِذَا قَالَ: آه آه؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِن جَوفِهِ، وَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آه آه إِذَا تَثَاءبَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِن جَوْفِهِ». [خ بنحوه: ٣٢٨٩، م بنحوه: ٢٩٩٤، د: ٥٠٢٨، حم: ٧٥٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٤٧] (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارونَ، أَخْبَرَنَا ابنُ ....

---

٧ - باب مَا جَاءَ: إِنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ

[٢٧٤٦] قوله: (عن المقبري) هو سعيد بن أبي سعيد المقبري (العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان)؛ لأن العطاس ينشأ عنه النشاط للعبادة؛ فلذلك أضيف إلى الله، والتثاؤب ينشأ من الامتلاء؛ فيورث الكسل، فأضيف للشيطان.

(فليضع يده على فيه) أي: فمه؛ ليرده ما استطاع.

(وإذا قال: آه آه) حكاية صوت المتثائب: (فإنَّ الشيطان يضحك من جوفه).

وفي الرواية الآتية: «يضحك منه». قال الطيبيّ: أي: يرضى بتلك الغفلة وبدخوله فمه للوسوسة. وفي حديث أبي سعيد عند مسلم: «إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فمه؛ فإن الشيطان يدخل». قال النووي: قال العلماء: أمر بكظم التثاؤب ورده، ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمه، وضحكه منه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم[(١)].

[٢٧٤٧] قوله: (حدثنا يزيد بن هارون) السُّلمي مولاهم أبو خالد الواسطي (أخبرنا ابن

---

(١) الحاكم، حديث (٧٦٨٣)، وابن حبان، حديث (٥٩٨).

أبي ذِئْبٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الحَمْدُ لله، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَن سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ الله، وأَمَّا التَّثَاؤُبُ فإذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطَاعَ، وَلا يَقُولَ: هَاه هَاه؛ ....

أبي ذئب) اسمه: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (عن أبيه) هو: أبو سعيد واسمه: كيسان.

قوله: (إن الله يحب العطاس)؛ لأنه سبب خفة الدماغ، وصفاء القوى الإدراكية، فيحمل صاحبه على الطاعة.

(ويكره التثاؤب)؛ لأنه يمنع صاحبه عن النشاط في الطاعة، ويوجب الغفلة؛ ولذا يفرح به الشيطان؛ وهو المعنى في ضحكه الآتي. قال القاضي: التثاؤب بالهمز: التنفس الذي يفتح عنه الفم، وهو إنما ينشأ من الامتلاء، وثقل النفس، وكدورة الحواس، ويورث الغفلة، والكسل، وسوء الفهم؛ ولذا كرهه الله، وأحبه الشيطان، وضحك منه. والعطاس لما كان سببًا لخفة الدماغ، واستفراغ الفضلات عنه، وصفاء الروح، وتقوية الحواس؛ كان أمره بالعكس.

(فحق على كل من سمعه) احتراز من حال عدم سماعه، فإنه حينئذ لا يتوجه عليه الأمر.

(فإذا تثاءب أحدكم) قال الحافظ في «الفتح»: قال شيخنا في «شرح الترمذي»: وقع في رواية المحبوبي عن الترمذي بالواو، وفي رواية السنجي بالهمز. ووقع عند البخاري، وأبي داود بالهمز، وكذا في حديث أبي سعيد عند أبي داود. وأما عند مسلم فبالواو، قال: وكذا هو في أكثر نسخ مسلم، وفي بعضها بالهمز، وقد أنكر الجوهري كونه بالواو. وقال: تقول: تثاءبت على وزن تفاعلت، ولا تقل: تثاوبت، قال: والتثاؤب أيضًا مهموز، وقد يقلبون الهمزة المضمومة واوًا، والاسم الثؤباء بالضم ثم همز على وزن: «الخيلاء».

وجزم ابن دريد، وثابت بن قاسم في الدلائل بأن الذي بغير واو بوزن: «تيممت»، فقال ثابت: لا يقال: تثاءب بالمد مخففًا، بل يقال: تثأب بالتشديد.

وقال ابن دريد: أصله من ثئب؛ فهو مثؤوب إذا استرخى وكسل. وقال غير واحد: إنهما لغتان، وبالهمز والمد أشهر. انتهى.

(فليرده ما استطاع) أي: فليكظم فمه، وليمسك بيده عليه (ولا يقول: هاه هاه) حكايةٌ لصوت المتثائب.

فَإنَّما ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ». [خ: ٦٢٢٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ صحيحٌ، وَهَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ ابنِ عَجْلَانَ، وَابنُ أبي ذِئْبٍ، أَحْفَظُ لِحَدِيثِ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، وَأَثْبَتُ مِن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ العَطَّارَ البَصْرِيَّ يَذْكُرُ، عَن عَلِيِّ بْنِ المَدِينِيِّ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ مُحمَّدُ بْنُ عَجلَانَ: أَحَاديثُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ رَوَى بَعْضَهَا سَعِيدٌ عَن أبي هُرَيْرَةَ، ورُوِي بَعْضُهَا، عَن سَعِيد، عَن رَجُلٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، واخْتَلَطَ عَلَيَّ فَجَعَلْتُهَا عَن سَعِيدٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

٨- باب مَا جَاءَ إنَّ العُطَاسَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَان [ت ٤٢، م ٨]

[٢٧٤٨] (٢٧٤٨) حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَن أبي اليَقْظَانِ، عَن عَدِيٍّ بن ثَابِتٍ، عَن أَبِيهِ، ....

(فإنما ذلك) أي: التثاؤب (من الشيطان) قال النووي: أضيف التثاؤب إلى الشيطان؛ لأنه يدعو إلى الشهوات؛ إذ يكون عن ثقل البدن، واسترخائه، وامتلائه، والمراد: التحذير من السبب الذي يتولد منه، وهو: التوسع في المأكل، وإكثار الأكل.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي (وهذا) أي: حديث ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة (أصح من حديث ابن عجلان) أي: عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة بإسقاط «عن أبيه»: وقد بيَّن الترمذي وجه كونه أصح منه؛ بقوله: (وابن أبي ذئب أحفظ. . . إلخ) (عن يحيى بن سعيد قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبري، روى بعضها سعيد عن أبي هريرة، وبعضها سعيد عن رجل، عن أبي هريرة. . . إلخ) وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة ابن عجلان: قال يحيى القطان، عن ابن عجلان: كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة، وعن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل، عن أبي هريرة، فاختلطت عليه، فجعلها كلها عن أبي هريرة. انتهى.

٨ - باب مَا جَاءَ أَنَّ العُطَاسَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ

[٢٧٤٨] قوله: (عن عدي وهو: ابن ثابت) الأنصاري، ثقة (عن أبيه) هو: ثابت الأنصاري، ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الحافظ في «التقريب»: هو مجهول الحال.

عَن جَدِّهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «العُطَاسُ، وَالنُّعَاسُ، وَالتثَاؤُبُ، في الصَّلَاةِ، وَالحَيْضُ، وَالقَيءُ، وَالرُّعَافُ، مِنَ الشَّيْطَانِ». [ضعيف، أبو اليقظان، ضعيف جه: ٩٦٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ شَرِيكٍ، عَن أبي اليَقْظَانِ.

(عن جده) أي: جد عدي (رفعه) أي: رفع جده الحديث إلى النبي ﷺ، ولولا هذا القيد لأوهم قوله: (قال: العطاس) أن يكون من قول الصحابي؛ فيكون موقوفًا؛ قاله الطيبيّ.

(والنعاس) هو: النوم الخفيف، أو مقدمة النوم؛ وهو السِّنَة.

(والتثاؤب في الصلاة) قال الطيبيّ: إنما فصل بين الثلاثة الأولى والأخيرة بقوله: «في الصلاة»؛ لأن الثلاثة الأخيرة تبطل الصلاة، بخلاف الأولى.

(والحيض، والقيء، والرعاف) بضم الراء: دم الأنف.

(من الشيطان) قال القاضي: أضاف هذه الأشياء إلى الشيطان؛ لأنه يحبها، ويتوسل بها إلى ما يبتغيه من قطع الصلاة، والمنع عن العبادة؛ ولأنها تغلب في غالب الأمر من شَرَهِ الطعام الذي هو من أعمال الشيطان. وزاد التوربشتي: ومن ابتغاء الشيطان الحيلولة بين العبد، وبين ما ندب إليه من الحضور بين يدي الله، والاستغراق في لذة المناجاة.

وقيل: المراد من العطاس: كثرته، فلا ينافيه الخبر السابق: «إن الله يحب العطاس»؛ لأن محله في العطاس المعتدل؛ وهو الذي لا يبلغ الثلاث على التوالي، بدليل أنه يسن تشميته حينئذٍ بـ«عافاك الله وشفاك». الدال على أن ذلك مرض. انتهى.

قال القاري: والظاهر: أن الجمع بين الحديثين، بأن يحمل محبة الله تعالى العطاس مطلقًا على خارج الصلاة، وكراهته مطلقًا في داخل الصلاة؛ لأنه في الصلاة لا يخلو عن اشتغال بالٍ به، وهذا الجمع كان متعينًا لو كان الحديثان مطلقين، فكيف مع التقييد بها في هذا الحديث! انتهى.

وقال الحافظ العراقي في «شرح الترمذي»: لا يعارض هذا حديث أبي هريرة: «إِنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ»؛ لكونه مقيدًا بحال الصلاة، فقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس للمصلي؛ ليشغله عن صلاته؛ ذكره الحافظ في «الفتح».

قوله: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك، عن أبي اليقظان) قال الحافظ في «الفتح»: وسنده ضعيف، وله شاهد عن ابن مسعود في «الطبراني»، لكن لم يذكر

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَن عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ، قُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُ جَدِّ عَدِيٍّ؟ قَالَ: لَا أدْرِي، وَذُكِرَ عَن يَحيى بْنِ مَعِينٍ، قَالَ: اسْمُهُ: دِينَارٌ.

٩- باب من جاء في كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِن مَجْلِسِهِ ثمَّ يُجْلَسُ فِيه [ت ٤٣، م ٩]

[٢٧٤٩] (٢٧٤٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِن مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فيه». [خ: ٩١١، م: ٢١٧٧، د بنحوه: ٤٨٢٨، حم: ٤٦٥٠، مي: ٢٦٥٣].

النعاس؛ وهو موقوف، وسنده ضعيف أيضًا (وذكر عن يحيى بن معين قال: اسمه دينار) وقال الترمذي في باب «المستحاضة: تتوضأ لكل صلاة» وذكرت لمحمد ـ يعني: البخاري ـ قولَ يحيى بن معين اسمه: دينار، فلم يعبأ به. انتهى.

وذكر الحافظ أقوالًا عديدة في اسم جد عدي في «تهذيب التهذيب» في ترجمة ثابت الأنصاري، ثم قال: ولم يترجح لي في اسم جده إلى الآن شيء من هذه الأقوال كلها، إلا أن أقربها إلى الصواب أن جده هو: جده لأمه عبد الله بن يزيد الخطمي. انتهى.

٩ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يُجْلَسُ فِيهِ

[٢٧٤٩] قوله: (عن أيوب) هو: ابن أبي تميمة السختياني (عن نافع) هو: أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، من الثالثة.

قوله: (لا يقيم) من الإقامة (أخاه) في الدين (من مجلسه) أي: من مكانه الذي سبقه إليه من موضع مباح.

(ثم يجلس) أي: المقيم (فيه) قيد واقعي غالبي.

قال النووي: هذا النهي للتحريم؛ فمن سبق إلى موضع مباح في المسجد وغيره، يوم الجمعة أو غيره؛ لصلاة أو غيرها، فهو أحق به، ويحرم على غيره إقامته لهذا الحديث، إلا أن أصحابنا استثنوا منه ما إذا ألف من المسجد موضعًا يفتي فيه، أو يقرأ قرآنًا أو غيره من العلوم الشرعية؛ فهو أحق به، وإذا حضر لم يكن لغيره أن يقعد فيه.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٥٠] (٢٧٥٠) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخلَّال، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِن مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». [ر: ٢٧٤٩].

وفي معناه: من سبق إلى موضع من الشوارع ومقاعد الأسواق لمعاملة. انتهى.

وقال القاري في «المرقاة»: بعد نقل كلام النووي: هذا وفيه بحث ظاهر؛ لأن مثل هذا التعليل هل يصلح لتخصيص العام المستفاد من النهي الصريح بالحديث الصحيح مع ما ورد من النهي عن أخذ مكان معيَّن من المسجد؛ لما يترتب عليه من الرياء المنافي للإخلاص، وقد كان ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - إذا قام له رجل عن مجلسه، لم يجلس فيه[1]. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٧٥٠] قوله: (لا يقم أحدكم أخاه من مجلسه، ثم يجلس فيه) قال ابن أبي جمرة: هذا اللفظ عام في المجالس، ولكنه مخصوص بالمجالس المباحة، إما على العموم؛ كالمساجد، ومجالس الحكَّام والعلم، وإما على الخصوص؛ كمن يدعو قومًا بأعيانهم إلى منزله لوليمة ونحوها.

وأما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك، ولا إذن له فيها؛ فإنه يقام، ويخرج منها. ثم هو في المجالس العامة، وليس عامًّا في الناس، بل هو خاص بغير المجانين، ومن يحصل منه الأذى؛ كآكل الثوم النيء إذا دخل المسجد، والسفيه إذا دخل مجلس العلم، أو الحكم.

قال: والحكمة في هذا النهي: منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضغائن، والحث على التواضع المقتضي للموادة.

وأيضًا فالناس في المباح كلهم سواء؛ فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئًا، فأخذ منه بغير حق، فهو غصب، والغصب حرام؛ فعلى هذا قد يكون بعض ذلك على سبيل الكراهة، وبعضه على سبيل التحريم.

---

(١) مسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٧٧)، والبخاري، في «الأدب المفرد» (١١٥٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَديث صحيحٌ.

قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لابنِ عُمَرَ فلا يَجْلِسُ فِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَديثٌ صَحيحٌ.

١٠- باب مَا جَاءَ إذَا قَامَ الرَّجُلُ مِن مَجْلِسِهِ ثمَّ رَجَعَ إليه فَهُوَ أحقُّ بِه [ت ٤٤، م ١٠]

[٢٧٥١] (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الله الوَاسِطِيُّ، عَن عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَن مُحمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حِبَّانَ، عَن عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حِبَّانَ، عَن وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: ....

(قال) أي: سالم (وكان الرجل يقوم لابن عمر فما يجلس فيه) وفي رواية البخاري(١): وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مكانه، ثم يجلس مكانه.

قال النووي: وأما ما نسب إلى ابن عمر، فهو ورع منه، وليس قعوده فيه حرامًا إذا كان ذلك برضا الذي قام، ولكنه تورع منه؛ لاحتمال أن يكون الذي قام لأجله استحيا منه، فقام عن غير طيب قلبه؛ فسد الباب ليسلم من هذا. أو رأى أن الإيثار بالقُرَب مكروه، أو خلاف الأَوْلى، فكان يمتنع من ذلك؛ لئلا يرتكب أحد بسببه مكروهًا، أو خلاف الأولى بأن يتأخر عن موضعه من الصف الأول، ويؤثره به، وشبه ذلك.

قال أصحابنا: وإنما يحمد الإيثار بحظوظ النفوس، وأمور الدنيا دون القُرَب. انتهى.

قلت: وقد ورد ذلك عن ابن عمر مرفوعًا أخرجه أبو داود(٢) من طريق أبي الخصيب، عن ابن عمر: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس، فنهاه رسول الله ﷺ.

١٠- باب مَا جَاءَ إذا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

[٢٧٥١] قوله: (عن وهب بن حذيفة) الغفاري، صحابي، من أهل الصُّفة، عاش إلى خلافة معاوية.

---

(١) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٧٠).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٢٨).

«الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ». [حم: ١٥٠٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وفي البابِ: عَن أبي بَكْرَةَ، وَأبي سَعِيدٍ، وَأبي هُرَيْرَةَ.

قوله: (الرجل أحق بمجلسه، وإن خرج لحاجته ثم عاد، فهو أحق بمجلسه) قال النووي: قال أصحابنا: هذا في حق من جلس في موضع من المسجد، أو غيره؛ لصلاة مثلًا، ثم فارقه ليعود؛ بأن فارقه ليتوضأ، أو يقضي شغلًا يسيرًا ثم يعود؛ لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع، فهو أحق به في تلك الصلاة، فإن كان قد قعد فيه غيره، فله أن يقيمه، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث؛ هذا هو الصحيح عند أصحابنا، وأنه يجب على من قعد فيه مفارقته إذا رجع الأول.

وقال بعض العلماء: هذا مستحب، ولا يجب؛ وهو مذهب مالك، والصواب الأول.

قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه، ويترك له فيه سجادة ونحوها، أم لا؛ فهذا أحق به في الحالين.

قال أصحابنا: وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها. انتهى.

وقال عياض: اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد للتدريس والفتوى؛ فحكي عن مالك: أنه أحق به إذا عرف به. قال: والذي عليه الجمهور أن هذا استحسان، وليس بحق واجب، ولعله مراد مالك؛ وكذا قالوا في مقاعد الباعة من الأفنية، والطرق التي هي غير متملكة. قالوا: من اعتاد بالجلوس في شيء منها، فهو أحق به حتى يتم غرضه. قال: وحكاه الماوردي عن مالك قطعًا للتنازع.

وقال القرطبي: الذي عليه الجمهور أنه ليس بواجب.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب) وأخرجه أحمد في «مسنده».

قوله: (وفي الباب عن أبي بكرة وأبي سعيد وأبي هريرة) أما حديث أبي بكرة[١] وحديث أبي سعيد[٢]: فلينظر من أخرجهما. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أحمد، والبخاري في

---

(١) أحمد (١٩٩٣٧، ١٩٩٧٣)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٢٧).

(٢) أحمد (١٠٧٥٣).

١١- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الجُلُوسِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا [ت ٤٥، م ١١]

[٢٧٥٢] (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهما». [د: ٤٨٤٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَاهُ عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَيْضًا.

«الأدب المفرد»، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه[١]، ولفظه: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إليه، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ».

١١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجُلُوسِ بيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا

[٢٧٥٢] قوله: (حدثنا سويد) هو: ابن نصر بن سويد المروزي (أخبرنا عبد الله) هو: ابن المبارك (أخبرنا أسامة بن زيد) الليثي، مولاهم، أبو زيد المدني.

قوله: (لا يحل للرجل أن يفرق) بتشديد الراء (بين اثنين) أي: بأن يجلس بينهما (إلا بأذنهما) لأنه قد يكون بينهما محبة ومودة، وجريان سر وأمانة؛ فيشق عليهما التفرق بجلوسه بينهما.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود (وقد رواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب أيضًا) أخرجه أبو داود في «سننه»[٢]، ولفظه: «لَا يَجْلِسُ بيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا».

---

(١) أحمد (٨٣٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٨)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٧٩)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٥٣)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧١٧).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٤٤).

١٢- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ القُعُودِ وَسَطَ الحَلْقَة [ت ٤٦، م ١٢]

[٢٧٥٣] (٢٧٥٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أبي مِجْلَزٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ الحلقَة، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحمَّدٍ، أَوْ لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحمَّدٍ ﷺ مَن قَعَدَ وَسْط الحَلْقَةِ. [ضعيف، أبو مجلز لم يدرك حذيفة د: ٤٨٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو مِجْلَزٍ اسْمُهُ: لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ.

١٣- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُل [ت ٤٧، م ١٣]

[٢٧٥٤] (٢٧٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: لم يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِن رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: ....

١٢- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْقُعُودِ وَسَطَ الْحَلْقَةِ

[٢٧٥٣] **قوله:** (أو لعن الله) شك من الراوي (من قعد وَسْطَ الحلقة) بسكون السين واللام. قال الخطّابي: هذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم، فيتخطى رقابهم، ويقعد وَسْطَهَا، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس؛ فلعن للأذى. وقد يكون في ذلك أنه إذا قعد وسط الحلقة حال بين الوجوه، فحجب بعضهم عن بعض؛ فيتضررون بمكانه وبمقعده هناك. انتهى.

وقال التوربشتي: المراد به: الماجن الذي يقيم نفسه مقام السخرية؛ ليكون ضحكة بين الناس، ومن يجري مجراه من المتآكلين بالشعوذة. انتهى. والشعوذة: خفة في اليد، وأخذ؛ كالسحر يري الشيء بغير ما عليه أصله في رؤى العين. والماجن: من لا يبالي قولًا، وفعلًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم(١).

١٣- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ

[٢٧٥٤] **قوله:** (أخبرنا عفان) هو: ابن مسلم بن عبد الله الصفار البصري.

قوله: (لم يكن شخص أحب إليهم) أي: إلى الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم

---

(١) الحاكم، حديث (٧٧٥٤) وصحّحه ووافقه الذهبي.

وَكَانُوا إِذَا رأَوْهُ، لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِن كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجهِ.

[٢٧٥٥] (٢٧٥٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَن أَبِي مِجْلَزٍ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ، فَقَامَ عَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابنُ صَفْوَانَ حِينَ رأَوْهُ، فَقَالَ: اجْلِسَا، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [د: ٥٢٢٩].

أجمعين - (وكانوا) أي: جميعًا (إذا رأوه) أي: مقبلًا (لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك) أي: لقيامهم؛ تواضعًا لربه، ومخالفته لعادة المتكبرين والمتجبرين، بل اختار الثبات على عادة العرب في ترك التكلف في قيامهم، وجلوسهم، وأكلهم، وشربهم، ولبسهم، ومشيهم، وسائر أفعالهم وأخلاقهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) ذكره الحافظ في «الفتح»، ونقل تصحيح الترمذي، وأقره.

[٢٧٥٥] قوله: (أخبرنا قبيصة) هو: ابن عقبة بن محمد (حدثنا سفيان) هو: الثوري.

قوله: (خرج معاوية، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه) يثبت من رواية الترمذي هذه أن عبد الله بن الزبير قد قام حين خرج معاوية، وروايات أبي داود وغيره تدل على أنه لم يقم.

ورجح الحافظ في «الفتح» هذه الروايات النافية؛ فقال بعد ذكرها: وسفيان - وإن كان من [جبال][(١)] الحفظ - إلا أن العدد الكثير - وفيهم مثل شعبة - أولى بأن تكون روايتهم محفوظة من الواحد. وقد اتفقوا على أن ابن الزبير لم يقم.

(من سره) أي: أعجبه، وجعله مسرورًا. وفي رواية أبي داود: «مَنْ أَحَبَّ».

(أن يتمثل) أي: ينتصب (له الرجال قيامًا) أي: يقفون بين يديه قائمين؛ لتعظيمه، من قولهم: مَثَلَ بين يديه مُثُولًا؛ أي: انتصب قائمًا.

قال الطيبيّ: يجوز أن يكون قوله «قيامًا» مفعولًا مطلقًا؛ لما في الانتصاب من معنى القيام، وأن يكون تمييز الاشتراك المثول بين المعنيين (فليتبوأ) أي: فليهيئ (مقعده من النار) لفظه الأمر، ومعناه الخبر؛ كأنه قال: من سرَّه ذلك، وجب له أن ينزل منزلة من النار.

---

(١) في نسخة: «رجال» والصواب ما أثبت، وهو الموافق لما في «الفتح».

وفي البابِ: عَن أبي أُمَامَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبُو أُسَامَةَ، عَن حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَن أبي مِجْلَزٍ، عَن مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوهُ.

قوله: (وفي الباب عن أبي أمامة) أخرجه أبو داود، وابن ماجه[١] عنه قال: خرج رسول الله ﷺ مُتَوَكِّئًا على عصا، فقمنا له. فقال: «لَا تَقُومُوا؛ كَمَا يَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بعْضُهَا بعْضًا».

قوله: (وهذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود.

اعلم: أنه قد اختلف أهل العلم في قيام الرجل للرجل عند رؤيته: فجوَّزه بعضهم؛ كالنووي وغيره، ومنعه بعضهم؛ كالشيخ أبي عبد الله بن الحاج المالكي وغيره.

وقال النووي في «الأذكار»: وأما إكرام الداخل بالقيام، فالذي نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح، أو شرف، أو ولاية، ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبر، والإكرام، والاحترام لا للرياء، والإعظام.

وعلى هذا استمر عمل السلف، والخلف. وقد جمعت في ذلك جزءًا جمعت فيه الأحاديث، والآثار، وأقوال السلف، وأفعالهم الدالة على ما ذكرته. وذكرت فيه ما خالفها، وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء، ورغب في مطالعته، رجوت أن يزول إشكاله. انتهى.

قلت: وقد نقل: ابن الحاج ذلك الجزء في كتابه «المدخل»، وعقب على كل ما استدل به النووي؛ فمن أقوى ما تمسك به حديث أبي سعيد عند الشيخين[٢]: «أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد؛ فأرسل النبي ﷺ إليه فجاء، فقال: «قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ. . . » الحديث.

وقد أجاب عنه ابن الحاج بأجوبة:

منها: أن الأمر بالقيام لغير ما وقع فيه النزاع؛ وإنما هو لينزلوه عن دابته؛ لما كان فيه من المرض؛ كما جاء في بعض الروايات. انتهى.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢٣٠)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٣٦).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٤٣)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٦٨)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢٢).

قال الحافظ: قد وقع في مسند عائشة عند أحمد[١] من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة، وقصة سعد بن معاذ، ومجيئه مطولًا، وفيه: قال أبو سعيد: فلما طلع قال النبي ﷺ: «قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ». وسنده حسن، وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه. انتهى.

ومما تمسك به النووي حديث كعب بن مالك في قصة توبته، وفيه: فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول، فصافحني، وهنأني.

وأجاب عنه ابن الحاج: بأن طلحة إنما قام؛ لتهنئته ومصافحته، ولو كان قيامه محل النزاع، لما انفرد به؛ فلم ينقل أن النبي ﷺ قام له، ولا أمر به، ولا فعله أحد ممن حضروا، وإنما انفرد طلحة؛ لقوة المودة بينهما على ما جرت به العادة أن التهنئة والبشارة ونحو ذلك تكون على قدر المودة والخلطة؛ بخلاف السلام؛ فإنه مشروع على من عرفت، ومن لم تعرف.

ومما تمسك به النووي حديث عائشة: قالت: ما رأيت أحدًا كان أشبه سَمْتًا ودلًّا وهديًا برسول الله ﷺ من فاطمة؛ كانت إذا دخلت عليه، قام إليها، فأخذ بيدها، فقبلها، وأجلسها في مجلسه. وكان إذا دخل عليها، قامت إليه، فأخذت بيده، فقبلته، وأجلسته في مجلسها. أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي[٢]، وغيرهم.

وأجاب عنه ابن الحاج: باحتمال أن يكون القيام لها؛ لأجل إجلاسها في مكانه؛ إكرامًا لها، لا على وجه القيام المنازع فيه، ولا سيما ما عرف من ضيق بيوتهم، وقلة الفرش فيها، فكانت إرادة إجلاسه لها في موضعه مستلزمةً لقيامه.

ومما تمسك به النووي: ما أخرجه أبو داود[٣]، عن عمرو بن الحارث؛ أن عمر بن السائب حدثه؛ أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان جالسًا يومًا، فأقبل أبوه من الرضاعة، فوضع له بعض ثوبه، فقعد عليه. ثم أقبلت أمه، فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر، فجلست عليه. ثم أقبل أخوه من الرضاعة، فقام رسول الله ﷺ، فأجلسه بين يديه.

(١) أحمد (٢٤٥٧٣) مطولًا.

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢١٧)، والترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٩).

(٣) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥١٤٤).

وأجاب عنه ابن الحاج: بأن هذا القيام لو كان محل النزاع، لكان الوالدان أولى به من الأخ، وإنما قام للأخ: إما لأن يوسع له في الرداء، أو في المجلس.

قلت: هذا الحديث معضل؛ كما صرح به ابن المنذري في «تلخيص السنن»، فلا يصلح للاستدلال.

وتمسك النووي بروايات أخرى، وأجاب عنها ابن الحاج: بأنها ليست من محل النزاع، والأمر كما قال ابن الحاج. وأجاب النووي عن أحاديث كراهة قيام الرجل للرجل بما لا يشفي العليل، ولا يروي الغليل؛ كما بينه ابن الحاج مفصلًا.

قلت: حديث أنس المذكور يدل على كراهة القيام المتنازع فيه؛ وهو قيام الرجل للرجل عند رؤيته، وظاهر حديث عائشة: يدل على جوازه.

وجواب ابن الحاج عن هذا الحديث غير ظاهر.

واختلف في وجه الجمع بينهما، فقيل: حديث أنس محمول على كراهة التنزيه. وقيل: هو محمول على القيام على طريق الإعظام، وحديث عائشة على القيام على طريق البر والإكرام. وقيل: غير ذلك.

أما قيام الرجل لإنزال المريض عن مركوبه، أو القادم [من][1] سفر، أو للتهنئة لمن حدثت له نعمة، أو لتوسيع المجلس؛ فهو جائز بالاتفاق.

نقل العيني في «شرح البخاري» عن أبي الوليد بن رشد: أن القيام على أربعة أوجه:

الأول: محظور؛ وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبرًا، وتعاظمًا على القائمين إليه.

والثاني: مكروه؛ وهو أن يقع لمن لا يتكبر، ولا يتعاظم على القائمين، ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر؛ ولما فيه من التشبه بالجبابرة.

والثالث: جائز؛ وهو أن يقع على سبيل البر، والإكرام لمن لا يريد ذلك، ويؤمن معه التشبه بالجبابرة.

والرابع: مندوب؛ وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحًا بقدومه؛ ليسلم عليه، أو إلى من تجددت له نعمة؛ فيهنئه بحصولها، أو مصيبة؛ فيعزيه بسببها. انتهى.

وقال الغزالي: القيام على سبيل الإعظام مكروه، وعلى سبيل البر والإكرام لا يكره.

قال الحافظ في «الفتح»: هذا تفصيل حسن.

---

(١) في نسخة: «عن».

١٤- باب مَا جَاءَ فِي تَقْلِيم الأظْفَار [ت ٤٨، م ١٤]

[٢٧٥٦] (٢٧٥٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ: الاسْتِحْدادُ، وَالخِتَانُ، ....

---

١٤ - باب مَا جَاءَ فِي تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ

[٢٧٥٦] قوله: (خمس من الفطرة) قال في «النهاية»: أي: من السُّنة؛ يعني: سنن الأنبياء ـ عليهم السلام ـ التي أمرنا أن نقتدي بهم.

وقال في «مجمع البحار»: أي: من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء ـ عليهم السلام ـ واتفقت عليها الشرائع؛ فكأنها أمر جبلي فطروا عليه.

منها: قص الشارب، فسبحانه! ما أسخف عقول قوم طولوا الشارب، واحفوا اللحية عكس ما عليه فطرة جميع الأمم قد بدلوا فطرتهم، نعوذ بالله. انتهى.

ويسوغ الابتداء بالنكرة أن قوله: «خمس» صفة موصوف محذوف؛ والتقدير: خصال خمس، ثم فسرها. أو على الإضافة؛ أي: خمس خصال، ويجوز أن تكون الجملة خبر مبتدأ محذوف؛ والتقدير: الذي شرع لكم خمس من الفطرة (الاستحداد) أي: حلق العانة، سمي: استحدادًا؛ لاستعمال الحديدة؛ وهي الموسى؛ وهو سُنَّةٌ. والمراد به: نظافة ذلك الموضع، والأفضل فيه الحلق. ويجوز بالقص، والنتف، والنُّوْرَةِ.

والمراد بالعانة: الشعر فوق ذَكَرِ الرجل وحواليه؛ وكذلك الشعر الذي حول فرج المرأة.

ونقل عن أبي العباس بن سريج: أنه الشعر النابت حول حلقة الدبر؛ فيحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما.

(والختان) بكسر المعجمة، وتخفيف المثناة: مصدر ختن؛ أي: قطع، والختن؛ بفتح ثم سكون: قطع بعض مخصوص عن عضو مخصوص. والختان: اسم لفعل الخاتن، ولموضع الختان أيضًا؛ كما في حديث عائشة: «إِذَا الْتَقَى الخِتَانَانِ». والأول المراد به هنا.

قال الماوردي: ختان الذكر: قطع الجلدة التي تغطي الحَشَفَةَ، والمستحب: أن يستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزئ ألَّا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة.

وقال إمام الحرمين: المستحق في الرجال: قطع القُلْفَةِ، وهي: الجلدة التي تغطي الحَشَفَةَ؛ حتى لا يبقى من الجلدة شيء مُتَدَلٍّ.

وقال ابن الصباغ: حتى تنكشف جميع الحشفة.

قال الإمام: والمستحق من ختان المرأة: ما ينطلق عليه الاسم.

قال الماوردي: ختانها: قطع جلدة تكون في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر؛ كالنواة، أو كعرف الديك. والواجب: قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله.

وقد أخرج أبو داود[١] من حديث أم عطية: أن امرأة كانت تختن بـ «المدينة». فقال لها النبي ﷺ: «لَا تُنْهِكِي؛ فإن ذَلِكَ أَحْظَى لِلمَرْأَةِ». وقال: إنه ليس بالقوي.

قال الحافظ: له شاهدان من حديث أنس، ومن حديث أم أيمن عند أبي الشيخ في كتاب «العقيقة»، وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقي[٢].

واختلف في وقت الختان: فذهب الجمهور: إلى أن مدة الختان لا تختص بوقت معين، وليس بواجب في حالة الصغر. واستدل لهم بحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ بعْدَ مَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً، وَاخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ». متفق عليه[٣]، إلا أن مسلمًا لم يذكر السنين.

وللشافعية وجه: أنه يجب على الولي أن يختن الصغير قبل بلوغه. ويرده: ما رواه البخاري عن سعيد بن جبير، قال: سئل ابن عباس؛ مِثْلُ من أنت حين قبض رسول الله ﷺ؟ قال: أنا يومئذٍ مختون؛ وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك.

ولهم أيضًا وجه: أنه يحرم قبل عشر سنين. ويرده: حديث: أن النبي ﷺ ختن الحَسَنَ، والحسين يوم السابع من ولادتهما. أخرجه الحاكم، والبيهقي من حديث عائشة. وأخرجه البيهقي[٤] من حديث جابر.

قال النووي بعد أن ذكر هذين الوجهين: وإذا قلنا بالصحيح استحب أن يختتن في اليوم السابع من ولادته. وهل يحسب يوم الولادة من السبع، أو يكون سبعة سواه؟ فيه وجهان:

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٢٧١).

(٢) البيهقي في «الكبرى» (١٧٣٣٩).

(٣) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٩٨)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٧٠)؛ وجاء في «صحيح مسلم» ذكر السنين خلافًا لما ذكره الشارح.

(٤) البيهقي في «سننه الكبرى» (١٧٣٤١).

وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الإِبِطِ، ....

أظهرهما: يحسب. انتهى.

وفي هذه المسألة أقوال أخرى، ذكرها الحافظ في «الفتح».

واختلف في أن الختان واجب، أو سنة؟

قال الحافظ في «الفتح»: قد ذهب إلى وجوب الختان الشافعي، وجمهور أصحابه؛ وقال به من القدماء عطاء؛ حتى قال: لو أسلم الكبير لم يتم إسلامه حتى يختتن.

وعن أحمد، وبعض المالكية: يجب.

وعن أبي حنيفة: واجب، وليس بفرض، وعنه: سنة، يأثم بتركه.

وفي وجه للشافعية: لا يجب في حق النساء؛ وهو الذي أورده صاحب «المغني» عن أحمد.

وذهب أكثر العلماء، وبعض الشافعية: أنه ليس بواجب.

واحتج القائلون بالوجوب بروايات لا يخلو واحدة منها عن مقال؛ وقد ذكرها الشوكاني في «النيل» مع الكلام عليها؛ ثم قال: والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب، والمتيقن السنة؛ كما في حديث: «خَمْس مِنَ الفِطْرَةِ» ونحوه. والواجب: الوقوف على المتيقن إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه. انتهى.

(وقص الشارب) أي: قطع الشعر النابت على الشفة العليا من غير استئصال. وسيأتي الكلام في هذه المسألة مفصلًا بعد باب.

(ونتف الإبط) بكسر الهمزة، والموحدة، وسكونها؛ وهو المشهور، وصوَّبه الجواليقي، وهو يذكر ويؤنث. وتأبط الشيء: وضعه تحت إبطه. والمستحب: البداءة فيه باليمنى. ويتأدى أصل السنة بالحَلْقِ، ولا سيما من يؤلمه النتف. وقد أخرج ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» عن يونس بن عبد الأعلى، قال: دخلت على الشافعي، ورجل يحلق إبطه؛ فقال: إني علمت أن السنة النتف، ولكن لا أقوى على الوجع.

قال الغزالي: هو في الابتداء موجع، ولكن يسهل على من اعتاده.

قال: والحلق كافٍ؛ لأن المقصود النظافة. وتعقب بأن الحكمة في نتفه: أنه محل للرائحة الكريهة، وإنما ينشأ ذلك من الوسخ الذي يجتمع بالعرق فيه، فيتلبد ويهيج؛ فشرع فيه النتف الذي يضعفه، فتخف الرائحة به؛ بخلاف الحلق؛ فإنه يقوي الشعر، ويهيجه؛ فتكثر الرائحة لذلك.

وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ». [خ: ٥٨٨٩، م: ٢٥٧، ن: ١٠، د: ٤١٩٨، جه: ٢٩٢، حم: ٧٠٩٢، طا: ١٧٠٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٥٧] (٢٧٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وهَنَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن زَكَرِيَّا بْنِ أبي زَائِدَةَ، عَن مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَن طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن

وقال ابن دقيق العيد: من نظر إلى اللفظ وقف مع النتف، ومن نظر إلى المعنى أجازه بكل مزيل، لكن بين أن النتف مقصود من جهة المعنى، فذكر نحو ما تقدم. قال وهو معنىً ظاهر لا يهمل؛ فإن مورد النص إذا احتمل معنىً مناسبًا، يحتمل أن يكون مقصودًا في الحكم لا يترك، والذي يقوم مقام النتف في ذلك التنور، لكنه يرق الجلد؛ فقد يتأذى صاحبه به، ولا سيما إن كان جلده رقيقًا. وتستحب البداءة في إزالته باليد اليمنى، ويزيل ما في اليمنى بأصابع اليسرى؛ وكذا اليسرى إن أمكن، وإلا فباليمنى.

(وتقليم الأظفار) هو تفعيل من القلم؛ وهو: القطع. والأظفار جمع: ظُفُرٍ، بضم الظاء والفاء، وبسكونها. والمراد: إزالة ما يزيد على ما يلابس رأس الأصبع من الظفر؛ لأن الوسخ يجتمع فيه؛ فيستقذر. وقد ينتهي إلى حد يمنع من وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة.

قال الحافظ: لم يثبت في ترتيب الأصابع عند القص شيء من الأحاديث، لكن جزم النووي في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة بِمُسَبِّحَةِ اليمنى، ثم بالوُسْطَى، ثم البِنْصَرِ، ثم الْخِنْصَرِ، ثم الإبهام. وفي اليسرى بالبداءة بخنصرها، ثم بالبنصر إلى الإبهام.

ويبدأ في الرجلين بخنصر اليمنى إلى الإبهام، وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر. ولم يذكر للاستحباب مستندًا. انتهى كلام الحافظ، وقد بسط الكلام في هذا المقام بسطًا حسنًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٧٥٧] **قوله**: (عن مصعب بن شيبة) بن جبير بن شيبة بن عثمان العبدري المكي الحجي، لين الحديث، من الخامسة.

(عن طلق) بسكون اللام (بن حبيب) العنزي، بصري، صدوق، عابد، رمي بالإرجاء، من الثالثة.

عَائِشَةَ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، والاسْتِنْشَاقُ، ....

قوله: (عشر من الفطرة) فإن قلت: ما وجه التوفيق بين هذا، وبين حديث أبي هريرة المتقدم بلفظ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»؟

قلت: قيل في وجه الجمع: إنه ﷺ كان أعلم أولًا بالخمس، ثم أعلم بالزيادة.

وقيل: الاختلاف في ذلك بحسب المقام؛ فذكر في كل موضع اللائق بالمخاطبين.

وقيل: ذكر الخمس لا ينافي الزائدة؛ لأن الأعداد لا مفهوم لها.

(وإعفاء اللحية) هو: أن يوفر شعرها، ولا يقص؛ كالشوارب؛ من: عفا الشيء، إذا كثر وزاد؛ يقال: أعفيته وعفيته؛ كذا في «النهاية».

وفي حديث ابن عمر عند البخاري[1]: «وَفِّرُوا اللِّحَى».

(والسواك) قال أهل اللغة: السواك بكسر السين؛ وهو يطلق على الفعل، وعلى العُودِ الذي يتسوك به، وهو مذكر.

وذكر صاحب «المحكم»: أنه يؤنث ويذكَّر. والسواك: فعلك بالمسواك، ويقال: ساك فمه يسوكه سوكًا.

فإن قلت: أستاك، لم تذكر الفم. وجمع السواك: سُوُك بضمتين كـ «كتاب» وكتب.

وذكر صاحب «المحكم»: أنه يجوز: «سُؤُك» بالهمزة.

قال النووي: ثم قيل: إن السواك مأخوذ من ساك إذا دلك. وقيل: من جاءت الإبل تستاك، أي: تتمايل هزالًا.

وهو في اصطلاح العلماء: استعمال عود أو نحوه في الأسنان؛ ليذهب الصفرة أو غيرها عنها (والاستنشاق) قال في «المجمع»: استنشق؛ أي: أدخل الماء في أنفه؛ بأن جذبه بريح أنفه.

واستنثر بمثناة فنون فمثلثة؛ أي: أخرجه منه بريحه بإعانة يده أو بغيرها بعد أخراج الأذى؛ لما فيه من تنقية مجرى النفس. انتهى.

والمراد هنا: الاستنشاق مع الاستنثار. وقال فيه: «الاستنشاق»، في حديث: «عَشْرَةٌ مِنَ

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٩٢).

وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ البَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإبطِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَانْتِقَاصُ المَاءِ»، قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيْتُ العَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ المَضْمَضَةَ. [م: ٢٦١، ن: ٥٠٥٥، د: ٥٣، جه: ٢٩٣، حم: ٢٤٥٣٩].

الفِطْرَةِ»، يحتمل حمله على ما ورد في الشرع باستحبابه من الوضوء، والاستيقاظ، وعلى مطلقه، وعلى حال الاحتياج؛ باجتماع الأوساخ في الأنف؛ وكذا السواك يحتمل كلًّا منها. انتهى.

(وقص الأظفار) أي: تقليمها (وغسل البراجم) هي بفتح الباء الموحدة، وبالجيم، جمع: بُرْجُمَةٍ بضم الباء والجيم؛ وهي: عقد الأصابع، ومفاصلها كلها. وغسلها سنة مستقلة ليست بواجبة.

قال العلماء: ويلتحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن، وقعر الصماخ، فيزيله بالمسح؛ لأنه ربما أضرت كثرته بالسمع؛ وكذلك ما يجتمع في داخل الأنف، وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أي موضع كان من البدن؛ بالعرق والغبار ونحوهما.

(وانتقاص الماء) بالقاف والصاد المهملة. وقد ذكر الترمذي تفسيره؛ بأنه الاستنجاء بالماء، وكذلك فسره وكيع في رواية مسلم.

وقيل: معناه: انتقاص البول بالماء؛ باستعمال الماء في غسل المذاكير، وقطعه؛ ليرتد البول بردع الماء. ولو لم يغسل، لنزل منه شيء فشيء، فيعسر الاستبراء.

والاستنجاء بالماء على الأول: المستنجى به، وعلى الثاني: البول. فالمصدر مضاف إلى المفعول. وإن أريد به: الماء المغسول به، فالإضافة إلى الفاعل؛ أي: وانتقاص الماء البول. و«انتقص» لازم ومتعد، واللزوم أكثر.

وقيل: هو تصحيف، والصحيح: «وانتفاض» بالفاء، والضاد المعجمة، والمهملة أيضًا؛ وهو: الانتضاح بالماء على الذكر؛ وهذا أقرب؛ لأن في كتاب «أبي داود»: و«الانتضاح». ولم يذكر «انتقاص الماء»؛ كذا في «المرقاة».

(ونسيت العاشرة إلا أن تكون) أي: العاشرة (المضمضة) قال النووي: هذا شك منه. قال القاضي عياض: ولعلها الختان المذكور مع الخمس؛ وهو أولى. انتهى.

قَالَ أَبُو عيسى: انْتِقَاصُ المَاءِ، هو الاسْتِنْجَاءُ بالمَاءِ.

وَفي البَابِ: عَن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَابنِ عُمَرَ، وأبي هريرة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

١٥- باب فِي التَّوْقِيتِ فِي تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِب [ت ٤٩، م ١٥]

[٢٧٥٨] (٢٧٥٨) حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عبدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى أَبُو مُحمَّدٍ صَاحِبُ الدَّقِيقِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الجُوْنِيُّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ وَقَّتَ لَهُمْ في كُلِّ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً تَقْلِيمُ الأَظْفَار، وَأَخْذُ الشَّارِبِ، وَحَلْقُ العَانَةِ. [م: ٢٥٨، ن: ١٤، د: ٤٢٠٠، جه: ٢٩٥، حم: ١١٨٢٣].

قوله: (وفي الباب عن عمار بن ياسر، وابن عمر) أما حديث عمار بن ياسر فأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه[١]، وأما حديث ابن عمر، فأخرجه البخاري[٢].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي.

فإن قلت: كيف حسَّن الترمذي هذا الحديث، وفي سنده مصعب بن شيبة؛ وهو لين الحديث؛ وكيف أخرجه مسلم في «صحيحه»؟

قلت: قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: مصعب بن شيبة وثقه ابن معين، والعجلي، وغيرهما. وليَّنه أحمد، وأبو حاتم، وغيرهما؛ فحديثه حسن، وله شواهد في حديث أبي هريرة وغيره؛ فالحكم بصحته من هذه الحيثية سائغ. انتهى.

١٥ - باب مَا جَاء فِي التَّوْقِيتِ فِي تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِبِ

[٢٧٥٨] **قوله:** (أخبرنا عبد الصمد) هو: ابن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي (حدثنا أبو عمران الجوني) اسمه: عبد الملك بن حبيب الأزدي البصري.

قوله: (أنه وقت) أي: بَيَّنَ وَعَيَّنَ (لهم) أي: لأجلهم (في كل أربعين ليلة) فلا يجوز التأخير في هذه الأشياء عن هذه المدة.

---

(١) أحمد (٢٤٥٣٩)، وأبو داود، كتاب الطهارة، حديث (٥٣)، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، حديث (٢٩٤).

(٢) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٨٨).

[٢٧٥٩] (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جعفر بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن أبي عِمْرَانَ الجُوْنِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: وقَّتَ لَنَا في قصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيم الأَظْفَارِ، وَحَلْق العَانَةِ، وَنَتْف الإِبِطِ، أن لا يُتْرَكُ أَكْثَرَ مِن أَرْبَعِينَ يَوْمًا، قَالَ: ....

[٢٧٥٩] **قوله**: (حدثنا جعفر بن سليمان) هو الضبعي.

قوله: (وُقِّتَ لنا) بصيغة المجهول؛ من: التوقيت.

قال النووي: هو من الأحاديث المرفوعة؛ مثل قوله: «أُمِرْنَا بكذا». وقد تقدم بيان هذا في الفصول المذكورة في أول الكتاب. انتهى. وقد صرح في الرواية المتقدمة من حديث الباب بأن المؤقت هو النبي ﷺ.

(أن لا نترك أكثر من أربعين يومًا) قال النووي: معناه: لا نترك تركًا نتجاوز به أربعين، لا أنه وَقَّتَ لهم الترك أربعين. قال: والمختار أنه يضبط بالحاجة والطول، فإذا طال حلق. انتهى.

قال الشوكاني: بل المختار أنه يضبط بالأربعين التي ضبط بها رسول الله ﷺ، فلا يجوز تجاوزها، ولا يُعَدُّ مخالفًا للسُّنة من ترك القص ونحوه بعد الطول إلى انتهاء تلك الغاية. انتهى.

فائدة:

قال الحافظ: لم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث، وقد أخرجه جعفر المستغفري بسند مجهول، ورويناه في «مسلسلات التميمي» من طريقه. وأقرب ما وقفت عليه في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر، قال: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره، وشاربه يوم الجمعة، وله شاهد موصول عند أبي هريرة، لكن سنده ضعيف؛ أخرجه البيهقي أيضًا في «الشعب». وسئل أحمد عنه؛ فقال: يسن في يوم الجمعة قبل الزوال. وعنه: يوم الخميس. وعنه: يتخير؛ وهذا هو المعتمد أنه يستحب كيف ما احتاج إليه. انتهى كلام الحافظ بلفظه.

قلت: حديث أبي هريرة الذي رواه البيهقي في «الشعب»[١] ـ ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ـ بلفظ: «كان يقلم أظافيره، ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة».

قال المناوي: هذا حديث منكر.

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٢٧٦٣).

هذا أصحُّ مِنْ حَدِيثِ الأَولِ، وَصَدَقَةُ بْنُ مُوسَى لَيْسَ عِنْدَهُمْ بالحَافِظِ.

فائدة أخرى:

قال الحافظ في سؤالات مهنا عن أحمد: قلت له: يأخذ من شعره وأظفاره؛ أيدفنه أم يلقيه؟ قال: يدفنه، قلت: بلغك فيه شيء؟ قال: كان ابن عمر يدفنه. وروي أن النبي ﷺ أمر بدفن الشعر والأظفار. وقال: «لَا يَتَلَعَّبُ بِهِ سَحَرَةُ بني آدَمَ».

قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه البيهقي من حديث وائل بن حجر نحوه. وقد استحب أصحابنا دفنها؛ لكونها أجزاءً من الآدمي.

قال: وللترمذي الحكيم[1] من حديث عبد الله بن بشر رفعه: «قُصُّوا أَظَافِرَكُمْ، وَادْفِنُوا أَقْلَامَكُمْ، وَنَقُّوا بَرَاجِمَكُمْ». وفي سنده راوٍ مجهول.

قوله: (هذا أصح من الحديث الأول) أي: حديث جعفر بن سليمان، عن أبي عمران أصح من حديث صدقة، عن أبي عمران. وحديث صدقة بن موسى، عن ابن عمران أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي. وحديث جعفر بن سليمان عنه أخرجه مسلم، وابن ماجه.

قال القاضي عياض: قال العقيلي: في حديث جعفر هذا نظر. قال: وقال أبو عمر؛ يعني ابن عبد البر: لم يروه إلا جعفر بن سليمان، وليس بحجة؛ لسوء حفظه وكثرة غلطه.

قال النووي: قد وثق كثير من الأئمة المتقدمين جعفر بن سليمان، ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به، وقد تابعه غيره. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح» بعد نقل كلام العقيلي، وابن عبد البر ما لفظه: وتعقب بأن أبا داود، والترمذي أخرجاه من رواية صدقة بن موسى، عن أبي عمران. وصدقة بن موسى - وإن كان فيه مقال - لكن تبين أن جعفرًا لم ينفرد به، وقد أخرج ابن ماجه نحوه من طريق علي بن زيد بن جُدْعان عن أنس. وفي علي أيضًا ضعف. وأخرجه ابن عدي[2] من وجه ثالث من جهة عبد الله بن عمران شيخ مصري، عن ثابت، عن أنس، لكن أتى فيه بألفاظ مستغربة قال: «أن يحلق الرجل عانته كل أربعين يومًا، وأن ينتف إبطه كلما طلع، ولا يدع شاربيه يطولان، وأن يقلم أظفاره من الجمعة إلى الجمعة». وعبد الله، والراوي عنه مجهولان. انتهى.

---

(١) انظر «نوادر الأصول» (١/ ١٨٥).

(٢) ابن عَدي في «الكامل» (١/ ٢٦١).

١٦- باب مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارب [ت ٥٠، م ١٦]

[٢٧٦٠] (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الوَلِيدِ الكِنْدِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكٍ عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُصُّ أوْ يَأخُذُ مِن شَارِبِهِ قَالَ، وكَانَ إبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمنِ، يَفْعَلُهُ. [ضعيف الإسناد، سماك في روايته عن عكرمة اضطراب، وتغير بآخره، فربَّما تلقن حم: ٢٧٣٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٢٧٦١] (٢٧٦١) حَدَّثَنا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَن يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، ....

---

١٦ - باب مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ

[٢٧٦٠] **قوله:** (حدثنا يحيى بن آدم) أبو زكريا الكوفي (عن إسرائيل) هو ابن يونس الكوفي (عن سماك) هو ابن حرب.

قوله: (كان النبي ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه) شك من الراوي (قال) أي: النبي ﷺ (وكان إبراهيم خليل الرحمن: يفعله) أي: القص، أو الأخذ أيضًا.

قال الطيبيّ: يعني كان رسول الله ﷺ يتبع سنة أبيه إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤]، قيل: الكلمات خمس: في الرأس: الفرق، وقص الشارب، والسواك وغير ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) ذكر الحافظ هذا الحديث في «الفتح»، ونقل تحسين الترمذي وأقره.

[٢٧٦١] **قوله:** (حدثنا عبيدة) بفتح أوله (بن حميد) الكوفي المعروف بـ «الحذَّاء» (عن يوسف بن صهيب) الكندي الكوفي، ثقة من السادسة (عن حبيب بن يسار) الكندي الكوفي، ثقة من الثالثة؛ كذا في «التقريب».

وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن زيد بن أرقم وغيره. وعنه يوسف بن صهيب وغيره، أخرج له الترمذي، والنسائي حديثًا واحدًا في أخذ الشارب، وصحَّحه الترمذي. انتهى.

عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَن لَمْ يَأْخُذْ مِن شَارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا». [ن: ١٣].

(عن زيد بن أرقم) بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، صحابي مشهور، أول مشاهده «الخندق»، وأنزل الله تصديقه في سورة «المنافقين».

قوله: (من لم يأخذ من شاربه، فليس منا) أي: فليس من العاملين بِسُنَّتِنَا. وهذان الحديثان يدلان على جواز قص الشارب.

واختلف الناس في حد ما يقص منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله، وحلقه؛ لظاهر قوله: «أَحْفُوا وَانْهَكُوا»؛ وهو قول الكوفيين.

وذهب كثير منهم: إلى منع الحلق والاستئصال؛ وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأديب من حلقه.

وروى عنه ابن القاسم: أنه قال: إحفاء الشارب مُثْلَةٌ.

قال النووي: المختار: أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة، ولا يحفيه من أصله. قال: وأما رواية: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ» فمعناها: أحفوا ما طال عن الشفتين؛ وكذلك قال مالكٌ في «الموطأ»: يؤخذ من الشارب حتى يبدو أطراف الشفة.

قال ابن القيم: وأما أبو حنيفة، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد فكان مذهبهم في شعر الرأس والشوارب أن الإحفاء أفضل من التقصير.

وذكر بعض المالكية عن الشافعي: أن مذهبه كمذهب أبي حنيفة في حلق الشارب.

قال الطحاوي: ولم أجد عن الشافعي شيئًا منصوصًا في هذا، وأصحابه الذين رأيناهم المزني، والربيع كانا يحفيان شواربهما، ويدل ذلك أنهما أخذاه عن الشافعي.

وروى الأثرم عن الإمام أحمد: أنه كان يحفي شاربه إحفاء شديدًا، وسمعته يسأل عن السُّنَّة في إحفاء الشارب؛ فقال: يحفى.

وقال حنبل: قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه، ويحفيه، أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس. وإن أخذه قصًا فلا بأس.

وقال أبو محمد في «المغني»: هو مخير بين أن يحفيه، وبين أن يقصه.

وقد روى النووي في «شرح مسلم» عن بعض العلماء أنه ذهب إلى التخيير بين الأمرين: الإحفاء، وعدمه.

وروى الطحاوي الإحفاء عن جماعة من الصحابة: أبي سعيد، وأبي أسيد، ورافع بن خديج، وسهل بن سعد، وعبد الله بن عمر، وجابر، وأبي هريرة.

قال ابن القيم: واحتج من لم يَرَ إحفاء الشوارب بحديث عائشة، وأبي هريرة المرفوعين: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ»، فذكر منها قص الشارب.

وفي حديث أبي هريرة: أن الفطرة خمس؛ وذكر منها قص الشارب. واحتج المحفون بأحاديث الأمر بالإحفاء؛ وهي صحيحة، وبحديث ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان يحفي شاربه. انتهى.

قال الشوكاني: والإحفاء ليس كما ذكره النووي من أن معناه: أحفوا ما طال عن الشفتين، بل الإحفاء: الاستئصال؛ كما في «الصحاح»، و«القاموس»، و«الكشاف»، وسائر كتب اللغة.

قال: ورواية القص لا تنافيه؛ لأن القص قد يكون على جهة الإحفاء، وقد لا يكون، ورواية الإحفاء معينة للمراد، وكذلك حديث: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا» لا يعارض رواية الإحفاء؛ لأن فيها زيادة يتعين المصير إليها. ولو فرض التعارض من كل وجه، لكانت رواية الإحفاء أرجح؛ لأنها في «الصحيحين».

وروى الطحاوي(١): أن رسول الله ﷺ أخذ من شارب المغيرة على سواكه، قال: «وهذا لا يكون معه إحفاء».

ويجاب عنه بأنه محتمل، ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة، وهو إن صح - كما ذكره - لا يعارض تلك الأقوال منه ﷺ. انتهى.

وذهب الطبري إلى التخيير بين الإحفاء، والقص. وقال: دلت السنة على الأمرين، ولا تعارض؛ فإن القص يدل على أخذ البعض، والإحفاء يدل على أخذ الكل؛ وكلاهما ثابت، فيتخير فيما شاء. انتهى. قال الحافظ: ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معًا في الأحاديث المرفوعة.

قلت: ما ذهب إليه الطبري هو الظاهر، وأما قول الشوكاني، ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة. . . إلخ؛ ففيه أن الظاهر هو ما قال الطحاوي من أن هذا لا يكون معه إحفاء.

(١) انظر «شرح معاني الآثار» له (٤/ ٢٢٩).

وفي البابِ: عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحيى بْنُ سَعِيدٍ، عَن يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

١٧- باب مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَة [ت ٥١، م ١٧]

[٢٧٦٢] (٢٧٦٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِن لِحْيَتِهِ مِن عَرْضِهَا وَطُولِهَا. [موضوع].

قال الحافظ بعد نقل حديث المغيرة بن شعبة عن «سنن أبي داود»[١] بلفظ: «ضفت النبي ﷺ، وكان شاربي وفى، فقصه على سواك» ما لفظه: واختلف في المراد بقوله: «على سواك»: فالراجح: أنه وضع سواكًا عند الشفة تحت الشعر، وأخذ الشعر بالمقص. قيل: المعنى: قصه على أثر سواك؛ أي: بعد ما تسوك. يؤيد الأول ما أخرجه البيهقي[٢] في هذا الحديث، قال فيه: فوضع السواك تحت الشارب، وقص عليه.

وأخرج البزار من حديث عائشة: أن النبي ﷺ أبصر رجلًا، وشاربه طويل، فقال: «ائْتونِي بِمِقَصٍّ وَسِوَاكٍ»؛ فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوزه.

قوله: (وفي الباب عن المغيرة بن شعبة) أخرجه أبو داود، والبيهقي، والطحاوي[٣].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، والضياء.

١٧ - باب مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ مِن اللِّحْيَةِ

[٢٧٦٢] **قوله:** (حدثنا عمر بن هارون) بن يزيد الثقفي مولاهم البلخي، متروك، وكان حافظًا، من كبار التاسعة.

قوله: (كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) بدل بإعادة العامل.

---

(١) أبو داود، كتاب الطهارة، حديث (١٨٨).

(٢) البيهقي في «الصغرى»، حديث (٩١)، و«الكبرى»، حديث (٦٧٨).

(٣) أبو داود، كتاب الطهارة، حديث (١٨٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٤٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

وَسَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ إسْمَاعِيلَ، يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ مُقَارِبُ الحَدِيثِ، لَا أعرِفُ لَهُ حَدِيثًا، لَيْسَ لَهُ أصْلٌ، أوْ قَالَ: يَنْفَرِدُ بِهِ إلَّا هَذَا الحَدِيثَ: كَانَ النبيُّ ﷺ يَأْخُذُ مِن لِحْيَتِهِ مِن عَرْضِهَا وَطُولِهَا؛ وَلَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ، وَرأيْتُهُ حَسَنَ الرَّأيِ في عُمَرَ بن هَارُونَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَسَمِعْتُ قُتَيْبَةَ، يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، كَانَ صَاحِب حَدِيثٍ، وَكَانَ يَقُولُ: الإيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَن رَجُلٍ، عَن ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَبَ المَنْجَنِيقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ قُتَيْبَةُ: قُلْتُ لِوَكِيعٍ: مَن هَذَا؟ قَالَ: صَاحِبُكُمْ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ.

قال الطيبيّ: هذا لا ينافي قوله ﷺ: «اعْفُوا اللِّحَى»؛ لأن المنهي هو قصها؛ كفعل الأعاجم، أو جعلها كذنب الحمام، والمراد بالإعفاء: التوفير منها؛ كما في الرواية الأخرى. والأخذ من الأطراف قليلًا لا يكون من القص في شيء. انتهى.

قلت: كلام الطيبيّ هذا حسن، إلا أن حديث عمرو بن شعيب هذا ضعيف جدًّا.

قوله: (هذا حديث غريب) وهو حديث ضعيف؛ لأن مداره على عمر بن هارون؛ وهو متروك؛ كما عرفت.

قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه الترمذي، ونقل عن البخاري أنه قال في رواية عمر بن هارون: لا أعلم له حديثًا منكرًا إلَّا هذا.

قوله: (ورأيته) هذا قول الترمذي، والضمير المنصوب لمحمد بن إسماعيل البخاري (وكان صاحب حديث) وقع في بعض النسخ: «كان صاحب حديث» بغير الواو؛ وهو الظاهر (أن النبي ﷺ نصب المَنْجَنِيقَ) بفتح ميم وجيم وسكون نون بينهما: ما يرمى به الحجارة؛ قاله في «المجمع».

وقال في «القاموس»: المَنْجنيق ـ وبكسر الميم ـ: آلة ترمى بها الحجارة؛ كالمنجنوق معربة، وقد تذكر فارسيتها: من جه نيك؛ أي: أنا ما أجودني، جمعه: منجنيقات، ومجانق، ومجانيق. انتهى.

(من هذا) أي من هذا الرجل الذي تروى حديث المنجنيق عنه (قال) أي: وكيع (صاحبكم عمر بن هارون) أي: المذكور في سند حديث الباب.

١٨- باب مَا جَاءَ فِي إعْفَاءِ اللِّحْيَة [ت ٥٢، م ١٨]

[٢٧٦٣] (٢٧٦٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّال، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحى».

فإن قلت: ما وجه ذكر الترمذي في هذا المقام حديث المنجنيق؟

قلت: لعل وجه ذكره ها هنا أن يتبين أن الرجل المذكور في حديث المنجنيق؛ هو: عمر بن هارون المذكور في سند حديث الباب، أو وجه ذكره أن يتبين أن وكيعًا مع جلالة قدره، قد روى عن عمر بن هارون حديث المنجنيق. والله تعالى أعلم.

تنبيه: روى أبو داود في «المراسيل»[(١)]، عن ثور، عن مكحول: أن النبي ﷺ نصب على أهل «الطائف» المنجنيق. ورواه الترمذي، فلم يذكر مكحولًا؛ ذكره معضلًا عن ثور. وروى أبو داود[(٢)] من مرسل يحيى بن أبي كثير، قال: حاصرهم رسول الله شهرًا.

قال الأوزاعي: فقلت ليحيى: أبلغك أنه رماهم بالمجانيق؟ فأنكر ذلك، وقال: ما نعرف ما هذا. انتهى. كذا في «التلخيص».

١٨ - باب مَا جَاءَ فِي إعْفَاءِ اللِّحْيَةِ

[٢٧٦٣] قوله: (احْفُوا الشَّوَارِب) بالحاء المهملة والفاء ثلاثيًّا ورباعيًّا من الإحفاء، أو الحفو، والمراد: الإزالة؛ قاله الحافظ.

قلت: أراد بقوله: «ثلاثيًّا ورباعيًا»، ثلاثيًّا مجردًا، وثلاثيًّا مزيدًا فيه. والشوارب: جمع: الشارب، والمراد به: الشعر النابت على الشفة العليا؛ وقد تقدم بيان هذه المسألة مبسوطًا في باب قص الشارب.

(وأعفوا اللحى) من: الإعفاء؛ وهو: الترك. وقد حصل من مجموع الأحاديث خمس روايات: أعفوا، وأوفوا، وأرخوا، وارجوا، ووفروا، ومعناها كلها: تركها على حالها.

قال ابن السكيت وغيره: يقال في جمع اللحية: لحى، ولُحى؛ بكسر اللام وضمها؛ لغتان، والكسر أفصح.

---

(١) «المراسيل» لأبي داود (٣٣٥).

(٢) أبو داود في «المراسيل» (٣٣٦).

قال الحافظ: قال الطبري: ذهب قوم إلى ظاهر الحديث، فكرهوا تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها.

وقال قومٌ: إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، ثم ساق بسنده إلى ابن عمر أنه فعل ذلك، وإلى عمر أنه فعل ذلك برجل. ومن طريق أبي هريرة؛ أنه فعله.

وأخرج أبو داود[(١)] من حديث جابر بسند حسن قال: كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة، وقوله: «نُعفِّي» بضم أوله وتشديد الفاء؛ أي: نتركه وافرًا، وهذا يؤيد ما نقل عن ابن عمر؛ فإن السِّبَالَ بكسر المهملة، وتخفيف الموحدة جمع: سَبَلَةٍ بفتحتين؛ وهي: ما طال من شعر اللحية؛ فأشار جابر إلى أنهم يقصرون منها في النسك.

ثم حكى الطبري اختلافًا فيما يؤخذ من اللحية؛ هل له حد، أم لا؟ فأسند عن جماعة الاقتصار على أخذ الذي يزيد منها على قدر الكف.

وعن الحسن البصري: أنه يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش. وعن عطاء نحوه، قال: وحمل هؤلاء النهي على منع ما كانت الأعاجم تفعله من قصها وتخفيفها. قال: وكره آخرون التعرض لها إلا في حج أو عمرة، وأسنده عن جماعة، واختار قول عطاء، وقال: إن الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى أفحش طولها وعرضها، لعرض نفسه لمن يسخر به. واستدل بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها[(٢)]. انتهى.

ثم تكلم فالحافظ على هذا الحديث؛ وقد تقدم كلامه في الباب المتقدم، ثم قال: وقال عياض: يكره حلق اللحية، وقصها، وتحذيفها. وأما الأخذ من طولها، وعرضها إذا عظمت، فحسن، بل تكره الشهرة في تعظيمها؛ كما يكره في تقصيرها؛ كذا قال.

وتعقبه النووي؛ بأنه خلاف ظاهر الخبر في الأمر بتوفيرها. قال: والمختار تركها على حالها، وألا يتعرض لها بتقصير ولا غيره، وكأن مراده بذلك في غير النسك؛ لأن الشافعي نص على استحبابه فيه.

قلت: لو ثبت حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده المذكور في الباب المتقدم

---

(١) أبو داود، كتاب الترجل، حديث (٤٢٠١).

(٢) تقدم في «سنن الترمذي» برقم (٢٧٦٢).

لكان قول الحسن البصري وعطاء، أحسن الأقوال وأعدلها، لكنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به.

وأما قول من قال: إنَّه إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، واستدل بآثار ابن عمر، وعمر، وأبي هريرة - ﷺ - فهو ضعيف؛ لأن أحاديث الإعفاء المرفوعة الصحيحة تنفي هذه الآثار. فهذه الآثار لا تصلح للاستدلال بها مع وجود هذه الأحاديث المرفوعة الصحيحة، فأسلم الأقوال هو قول من قال بظاهر أحاديث الإعفاء، وكره أن يؤخذ شيء من طول اللحية وعرضها. والله تعالى أعلم.

اعلم: أن أثر ابن عمر الذي أشار إليه الطبري أخرجه البخاري في «صحيحه»[(١)]؛ بلفظ: وكان ابن عمر إذا حج، أو اعتمر، قبض على لحيته، فما فضل أخذه.

قال الحافظ: هو موصول بالسند المذكور إلى نافع، وقد أخرجه مالك في «الموطأ»[(٢)] عن نافع؛ بلفظ: «كان ابن عمر إذا حلق رأسه في حج، أو عمرة، أخذ من لحيته وشاربه». وفي حديث الباب مقدار المأخوذ.

قال الكرماني: لعل ابن عمر أراد الجمع بين الحلق، والتقصير في النسك، فحلق رأسه كله، وقصر من لحيته؛ ليدخل في عموم قوله تعالى: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وخص ذلك من عموم قوله: «وَوَفِّرُوا اللحَى»، فحمله على حالة غير حالة النسك.

قال الحافظ: الذي يظهر أن ابن عمر كان لا يخص هذا التخصيص بالنسك، بل كان يحمل الأمر بالإعفاء على غير الحالة التي تتشوه فيها الصورة بإفراط طول شعر اللحية أو عرضه. انتهى.

وقال في «الدراية»: قوله: أن المسنون في اللحية أن تكون قدر القبضة؛ روى أبو داود، والنسائي من طريق مروان بن سالم: «رأيت ابن عمر يقبض على لحيته؛ ليقطع ما زاد على الكف». وأخرجه ابن أبي شيبة، وابن سعد، ومحمد بن الحسن[(٣)].

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٩٢).

(٢) الموطأ، حديث (٤٦٢) رواية محمد بن الحسن.

(٣) أبو داود، كتاب الصوم، حديث (٢٣٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢٩)، وابن سعد (٣/ ١٧٨)، ومحمد بن الحسن الشيباني في «الآثار» (١٠٤٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ صحيحٌ.

[٢٧٦٤] (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابن عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَنا بإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحَى. [خ: ٥٨٩٣، م: ٢٥٩، ن: ١٥، د: ٤١٩٩، حم: ٤٦٤٠، طا: ١٧٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْن نَافِعٍ: هُوَ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ، ثِقَةٌ، وَعُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، ثقة، وَعَبْدُ الله بْنُ نَافِعٍ، مَوْلَى ابنِ عُمَرَ، يُضَعَّفُ.

وروى ابن أبي شيبة، عن أبي هريرة نحوه. وهذا من فعل هذين الصحابيين يعارضه حديث أبي هريرة مرفوعًا: «احْفُوا الشَّوَارِبَ، وَٱعْفُوا اللِّحَى». أخرجه مسلم[١].

وفي «الصحيحين»[٢] عن ابن عمر مرفوعًا: «خُذُوا الشَّوَارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحى».

ويمكن الجمع بحمل النهي على الاستئصال، أو ما قاربه؛ بخلاف الأخذ المذكور، ولا سيما أن الذي فعل ذلك هو الذي رواه. انتهى.

قلت: في هذا الجمع نظر؛ كما لا يخفى.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٧٦٤] **قوله**: (عن أبي بكر بن نافع) العدوي، مولى ابن عمر، مدني، صدوق، يقال: اسمه: عمر، من كبار السابعة، وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسلة.

قوله: (أمر بإحفاء الشوارب، وإعفاء اللحى) قال الخطّابي: إحفاء الشارب أن يؤخذ منه؛ حتى يحفى ويرق، وقد يكون أيضًا معناه: الاستقصاء في أخذه من قولك أحفيت في المسألة، إذا استقصيت فيها، وإعفاء اللحية معناه توفيرها من قولك: عفى النبت إذا طال، ويقال: عفى الشيء، بمعنى: كثر، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ [الأعراف: ٩٥] أي: كثروا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي.

قوله: (وعمر بن نافع ثقة) قال في «التقريب»: عمر بن نافع العدوي مولى ابن عمر، ثقة، من السادسة، مات في خلافة المنصور.

(وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر يضعف) قال في «التقريب»: عبد الله بن نافع، مولى ابن عمر المدني، ضعيف من السابعة.

---

(١) مسلم، كتاب الطهارة، حديث (٢٦٠).

(٢) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٩٣)، ومسلم، كتاب الطهارة، حديث (٢٥٩).

١٩ - باب مَا جَاءَ فِي وَضْعِ إِحْدى الرِّجْلَيْنِ علَى الأُخْرَى مسْتَلْقِيًا [ت ٥٣، م ١٩]

[٢٧٦٥] (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيينَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَميمٍ، عَنْ عَمِّهِ؛ أَنَّهُ رأى النبيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًا في المَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى. [خ: ٤٧٥، م: ٢١٠٠، ن: ٧٢٠، د: ٤٨٦٦، حم: ١٥٩٩٥، طا: ٤١٨، مي: ٢٦٥٦].

---

١٩ - باب مَا جَاءَ فِي وَضْعِ إحدى الرِّجْلَيْنِ عَلَى الأُخْرَى مُستَلْقِيًا

[٢٧٦٥] **قوله**: (عن عباد بن تميم) بن غزية الأنصاري المازني (عن عمه) هو: عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني، أبو محمد صحابي شهير، روى صفة الوضوء، وغير ذلك. ويقال: إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب، واستشهد بـ «الحرة» سنة ثلاث وستين.

قوله: (مستلقيًا في المسجد) أي: حال كونه مضطجعًا على ظهره. والاستلقاء: هو الاضطجاع على القفا، سواء كان معه نوم أم لا.

(واضعًا إحدى رجليه على الأخرى) حال متداخلة، أو مترادفة. والحديث دليل على جواز استلقاء الرجل واضعًا إحدى رجليه على الأخرى.

فإن قلت: ما وجه الجمع بين هذا الحديث، وبين حديث جابر الآتي في النهي عن أن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره؟

قلت: وجه الجمع بينهما: أن وضع إحدى الرجلين على الأخرى يكون على نوعين:

أن تكون رجلاه ممدودتين إحداهما فوق الأخرى، ولا بأس بهذا؛ فإنه لا ينكشف من العورة بهذه الهيئة.

وأن يكون ناصبًا ساق إحدى الرجلين ويضع الرجل الأخرى على الركبة المنصوبة، وعلى هذا: فإن لم يكن انكشاف العورة بأن يكون عليه سراويل، أو يكون إزاره أو ذيله طويلين جاز، وإلا فلا.

وقال الخطّابي: فيه أن النهي الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يؤمن ذلك.

قال الحافظ: الثاني أولى من ادعاء النسخ؛ لأنه لا يثبت بالاحتمال. وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين، وجزم ابن بطال ومن تبعه: بأنه منسوخ. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَعَمُّ عَبَّادِ بْنِ تَميمٍ: هُوَ عَبْدُ الله بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ المَازِنِيُّ.

٢٠- باب مَا جَاءَ فِي الكَرَاهِيَةِ فِي ذَلِك [ت ٥٤، م ٢٠]

[٢٧٦٦] (٢٧٦٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحمَّدٍ القُرَشِي، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَن خِدَاشٍ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا اسْتَلْقَى أَحَدُكُمْ عَلَى ظَهْرِهِ، فَلا يَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى».

هذا حديثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن سُلَيْمان التَّيْمِيّ، وَلا يُعْرَفُ خِداش هَذَا مَن هُوَ؟ وقد رَوَى لَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ غَيْرَ حَدِيثٍ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

٢٠ - باب مَا جَاءَ فِي الْكَرَاهِيَةِ فِي ذَلِكَ

[٢٧٦٦] **قوله:** (عن أبي الزبير) هو: المكي.

قوله: (نَهَى عَن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ) تقدم تفسير اشتمال الصماء والاحتباء في «كتاب اللباس» (وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إحدى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ) قد تقدم الجمع في الباب السابق بين هذا الحديث، وحديث عبد الله بن زيد بن عاصمٍ الذي يدل على الجواز.

قوله: (ولا نعرف خداشًا هذا من هو) هو: ابن عياش.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: خداش بن عياش العبدي البصري، روى عن أبي الزبير، وعنه سليمان التيمي ومحمد بن ثابت العبدي، ذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الترمذي: «لا نعرف خداشًا هذا من هو، وقد روى عنه سليمان التيمي غير حديث». انتهى.

وقال في «التقريب» في ترجمته: لين الحديث.

[٢٧٦٧] (٢٧٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاحْتِبَاءِ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ. [م: ٢٠٩٩، د: ٤٨٦٥، حم: ١٣٧٠٤، طا: ١٧١١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢١- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الاضْطِجَاعِ عَلَى البَطْنِ [ت ٥٥، م ٢١]

[٢٧٦٨] (٢٧٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ الله ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ لا يُحِبُّهَا الله». [حم: ٧٩٨١].

وفي البابِ: عَنْ طهْفَةَ، وابنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى يَحْيَى بْنُ أبي كَثِيرٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن ....

[٢٧٦٧] قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

٢١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الِاضْطِجَاعِ عَلَى الْبطْنِ

[٢٧٦٨] قوله: (حدثنا عبدة بن سليمان) الكلابي الكوفي (وعبد الرحيم) بن سليمان أبو علي الأشل (عن محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثي (فقال) أي: النبي ﷺ له على ما هو الظاهر أو لغيره، إعراضًا عنه، واعتراضًا عليه (إن هذه) أي: هذا الاضطجاع، وتأنيثه لتأنيث خبره وهو قوله: (ضجعة) وهي بكسر أوله للنوع (لا يحبها الله) وفي حديث أبي ذر عند ابن ماجه(١): «إِنَّمَا هِيَ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ».

قوله: (وفي الباب عن طِهْفَةَ وابن عمر) أما حديث طِهْفَةَ وهو بكسر الطاء المهملة وسكون الهاء، وبالفاء: فأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه(٢).

وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه(٣) (وروى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٢٤).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٠).

(٣) ابن ماجه، كتاب المساجد والجماعات (٧٥١).

أبي سَلَمَةَ، عَن يَعِيشَ بْنِ طِهْفَةَ، عَن أَبِيهِ، وَيُقَالُ: طِخْفَة، وَالصَّحِيحُ: طِهْفَةُ، وَقَالَ بَعْضُ الحُفاظِ: الصَّحِيحُ طِخْفَةُ، ويُقالُ: طِغْفَةُ: هُوَ مِن الصَّحَابَةِ.

٢٢- باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ العَوْرَة [ت ٥٦، م ٢٢]

[٢٧٦٩] (٢٧٦٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أبي، عَن جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا

أبي سلمة عن يعيش بن طهفة عن أبيه) أخرجه أبو داود إلا أن فيه عن يعيش بن طخفة بالخاء المعجمة مكان الهاء (ويقال طخفة) أي: بالخاء المعجمة (والصحيح طهفة) يعني بالهاء (ويقال طغفة) يعني بالغين المعجمة (وقال بعض الحفاظ: الصحيح طخفة) يعني: بالخاء المعجمة.

قال المنذري في «تلخيص السنن» بعد ذكر حديث أبي داود الذي أشار إليه الترمذي ما لفظه: وأخرجه النسائي وابن ماجه، وليس في حديث أبي داود عن أبيه، ووقع عند النسائي، عن قيس بن طهفة قال: «حدثني أبي»، وعند ابن ماجه: عن قيس بن طهفة مختصرًا فيه اختلاف كثير جدًّا.

وقال أبو عمر النمري: اختلف فيه اختلافًا كثيرًا، واضطرب فيه اضطرابًا شديدًا. فقيل: طهفة بالهاء، وقيل: طخفة بالخاء، وقيل: طغفة بالغين، وقيل: طقفة بالقاف. وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة وقيل: عبد الله بن طخفة عن النبي ﷺ، وحديثهم كلهم واحد، قال: كنت نائمًا في الصفة، فركضني رسول الله ﷺ برجله، وقال: «هَذِهِ نَوْمَةٌ يُبْغِضُهَا الله»، وكان من أهل الصفة. ومن أهل العلم من يقول: أن الصحبة لأبيه عبد الله وأنه صاحب القصة. هذا آخر كلامه.

وذكر البخاري فيه اختلافًا كثيرًا وقال: «طغفة خطأ»، وذكر أنه روي عن يعيش بن طخفة عن قيس الغفاري، قال: كان أبي؛ وقال: لا يصح قيس فيه، وذكر أنه روي عن أبي هريرة قال: «ولا يصح أبو هريرة». انتهى كلام المنذري.

وقال في «التقريب»: طِخْفَة بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء، ويقال: بالهاء، ويقال: بالغين المعجمة: ابن قيس الغفاري، صحابي له حديث في النوم على البطن، مات بعد الستين.

٢٢ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ

[٢٧٦٩] قوله: (عَوْرَاتنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا ....

وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِن زَوْجَتِكَ، أَوْ ما مَلَكَتْ يَمينُكَ» فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: «إن اسْتَطَعْتَ أَنْ لا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ» قُلْتُ: والرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيًا، قَالَ: «فَالله أحقُّ أَنْ يُسْتَحيَا مِنْهُ». [جه: ١٩٢٠].

وَمَا نَذَرُ) العورات جمع عورة، وهي: كل ما يستحى منه إذا ظهر، وهي من الرجل: ما بين السرة والركبة، ومن المرأة الحرة: جميع جسدها إلا الوجه واليدين إلى الكوعين، وفي أخمصها خلاف، ومن الأمة كالرجل، وما يبدو في حال الخدمة كالرأس والركبة والساعد فليس بعورة، وستر العورة في الصلاة وغير الصلاة واجب، وفيه عند الخلوة خلافٌ؛ قاله الجزري في «النهاية».

ومعنى قوله «نذر» أي: نترك، وأمات العرب ماضي يذر ويدع إلا ما جاء في قراءة شاذة في قوله تعالى: ﴿مَا وَدَعَكَ﴾ [الضحى: ٣] بالتخفيف؛ قاله العيني، والمعنى: أيَّ عورة نسترها، وأيَّ عورة نترك سترها؟ (احفظ) أي: استر وصن (عورتك) ما بين سرتك وركبتك (إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا) أي: والأمة التي (مَلَكَتْ يَمِينُكَ) وحل لك وطؤها، وعبر باليمين، لأنهم كانوا يتصافحون بها عند العقود (فقال) أي: جد بهز (الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ).

وفي الرواية الآتية بعد عدة أبواب قال: قلت: «يَا رَسُولَ الله! إذا كَانَ الْقَوْمُ بعْضُهُمْ فِي بعْضٍ». أي: مختلطون فيما بينهم، مجتمعون في موضع واحد، ولا يقومون من موضعهم، فلا نقدر على ستر العورة، وعلى الحجاب منهم على الوجه الأتم والكمال في بعض الأحيان؛ لضيق الإزار، أو لانحلاله لبعض الضرورة، فكيف نصنع بستر العورة وكيف نحجب منهم (قال: إن استطعت ألَّا يراها أحد فافعل) كذا في هذه الرواية، وفي الرواية الآتية قال: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَلَّا يَرَاهَا أَحَدٌ فلا تُرِيَنَّها» (قُلْت: فَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيًا) أي: في خلوة، فما حكمة الستر حينئذ؟ (فالله أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحيَا مِنْهُ) بصيغة المجهول، أي: فاستر طاعة له، وطلبًا لما يحبه منك ويرضيه، وليس المراد: فاستر منه؛ إذ لا يمكن الاستتار منه تعالى؛ قاله السندي.

قال الحافظ: مفهوم قوله: «إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ» يدل على أنه يجوز لها النظر إلى ذلك منه، وقياسه أنه يجوز له النظر، ويدل أيضًا على أنه لا يجوز النظر لغير من استثنى، ومنه الرجل للرجل والمرأة للمرأة، وفيه حديث في «صحيح مسلم».

يعني به: حديث أبي سعيد الآتي في باب: «كراهية مباشرة الرجل للرجل، والمرأة للمرأة».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ.

وَجَدُّ بَهْزٍ اسْمُهُ: مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ القُشَيْرِيُّ، وَقَد رَوَى الجَرِيْرِيُّ، عَن حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ وَالِدُ بَهْزٍ.

٢٣- باب مَا جَاءَ فِي الاتِّكَاءِ [ت ٥٧، م ٢٣]

[٢٧٧٠] (٢٧٧٠) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحمَّدٍ الدُّورِيُّ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الكوفيّ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حربٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رأيْتُ النَّبيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ. [د: ٤١٤٣].

ثم إن ظاهر حديث بهز يدل على أن التعري في الخلوة غير جائز مطلقًا، لكن استدل المصنف - يعني البخاري - على جوازه في الغسل بقصة موسى وأيوب عليهما السلام.

ووجه الدلالة منه على ما قال ابن بطال: أنهما ممن أمرنا بالاقتداء به، وهذا إنما يأتي على رأي من يقول: شرع من قبلنا شرع لنا.

والذي يظهر: أن وجه الدلالة منه أن النبي ﷺ قص القصتين، ولم يتعقب شيئًا منهما، فدل على موافقتهما لشرعنا، وإلا فلو كان فيهما شيء غير موافق لبيَّنه، فعلى هذا فيجمع بين الحديثين بحمل حديث بهز بن حكيم على الأفضل، وإليه أشار يعني -البخاري- في الترجمة أي: بقوله: «باب من اغتسل عريانًا وحده في خلوة ومن تستر، والتستر أفضل».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود في «الحمام»، والنسائي في «عشرة النساء»، وابن ماجه في «النكاح» وصححه الحاكم[١]، وذكره البخاري في «صحيحه» تعليقًا.

٢٣ - باب مَا جَاءَ فِي الاتِّكَاءِ

[٢٧٧٠] **قوله:** (مُتَّكِئًا) حال من مفعول رأيت (عَلَى وِسَادَةٍ) متعلق بـ «متكئًا» (عَلَى يَسَارِهِ) أي: كائنة على جانب يساره، أو متعلق بـ«مُتَّكِئًا» بعد تقيده بالظرف الأول، وهو لبيان الواقع لا للتقييد، فيجوز الاتكاء على الوسادة يمينًا ويسارًا.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٩٧٢)، والحاكم (٧٣٥٨) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَرَوى غَيْرُ وَاحِدٍ، هذا الحَديثَ، عَنِ إسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَة، قَالَ: رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: عَلَى يَسَارِهِ.

[٢٧٧١] (٢٧٧١) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن إسْرَائِيل، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

٢٤- باب [ت ٥٨، م ٢٤]

[٢٧٧٢] (٢٧٧٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَن أوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَن أبي مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يُؤَمُّ الرَّجُلُ في سُلْطَانِهِ، وَلا يُجْلَسُ عَلَى تَكرِمَتِهِ في بَيْتِهِ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الترمذي في «شمائله» بهذا الطريق، وبزيادة: «على يساره». وقد تفرد بها إسحاق بن منصور؛ ولذا حكم عليه بأنه غريب.

[٢٧٧١] قوله: (مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ)؛ قال الخطّابي: «كل معتمد على شيء، متمكن منه، فهو متكئ».

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الدارمي، وصحَّحه أبو عوانة، وابن حبان(١).

٢٤ - باب

[٢٧٧٢] قوله: (عن أوس بن ضَمْعَجٍ) بفتح المعجمة وسكون الميم بعدها مهملة مفتوحة، ثم جيم، بوزن جعفر.

قوله: (لا يُؤَمُّ) بصيغة المجهول (الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ) أي: في موضع يملكه، أو يتسلط عليه بالتصرف، كصاحب المجلس، وإمام المسجد؛ فإنه أحق من غيره، وإن كان أقرأ أو أعلم بالسنة منه، فإن شاء تقدم، وإن شاء يقدم غيره ولو مفضولًا (وَلَا يُجْلَسُ) بالبناء للمفعول (عَلَى تَكْرِمَتِهِ) التكرمة: الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما

---

(١) الدارمي، كتاب الحدود، حديث (٢٣١٦)، وأبو عوانة (٦٢٧٢)، وابن حبان (٥٨٩).

إِلَّا بِإِذْنِهِ». [ن: ٧٧١، د: ٥٨٢، جه: ٩٨٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٥- باب مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِه [ت ٥٩، م ٢٥]

[٢٧٧٣] (٢٧٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ، يَقُولُ: بَيْنَمَا النبيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ وَمَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ارْكَبْ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ، إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي» قَالَ: قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ، قَالَ: فَرَكِبَ. [د: ٢٥٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجهِ.

وفي البابِ: عَن قَيسِ بْنِ سَعدِ بْنِ عُبادة.

يعده كرامة، وهي تفعلة من الكرامة (إِلَّا بِإِذْنِهِ) متعلق بالجميع. وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في باب: «زَارَ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّ بِهِمْ».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم.

٢٥ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ

[٢٧٧٣] **قوله**: (بريدة) بدل من أبي.

قوله: (وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ) أي: وأراد أن يركب خلفه متأخرًا عنه، أو تأخر الرجل عن حماره أدبًا عن أن يركب معه، فيكون كناية عن التخلية (فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لَا) أي: لا أركب وحدي، أو في الصدر (أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابتِكَ) صدرها من ظهرها ما يلي عنقها.

قال الطيبيّ: «لا» هاهنا: حذف فعله و«أنت أحق» تعليل له، أي: لا أركب وأنت تأخرت؛ لأنك أحق بصدر دابتك (إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ) أي: الصدر (لي) أي: صريحًا (فَرَكِبَ) أي: على صدرها، فيه بيان إنصاف رسول الله ﷺ وتواضعه، وإظهار الحق المر؛ حيث رضي أن يركب خلفه، ولم يعتمد على غالب رضًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقره.

٢٦- باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الأَنْمَاط [ت ٦٠، م ٢٦]

[٢٧٧٤] (٢٧٧٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمنِ بْن مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟» قُلْتُ: وَأَنَّى تَكُونُ لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ» قَالَ: فَأَنَا أَقُولُ لامْرأَتِي: أَخِّرِي عَنِّي أَنْمَاطَكِ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّها سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟» قَالَ: «فَأَدَعُهَا». [خ: ٣٦٣١، م: ٢٠٨٣، حم: ١٣٨١٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ صحيحٌ حسنٌ.

---

٢٦ - باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الأَنْمَاطِ

[٢٧٧٤] **قوله**: (هَلْ لَكُمْ أَنْمَاطٌ) وفي رواية مسلم: «قال لي رسول الله ﷺ لما تزوجت: اتَّخَذْت أَنْمَاطًا؟».

قال النووي: الأنماط بفتح الهمزة جمع نمط بفتح النون والميم، وهو: ظهارة الفراش، وقيل: ظهر الفراش، ويطلق أيضًا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج، وقد يجعل سترًا. ومنه حديث عائشة الذي ذكره مسلم[1] بعد هذا في: «باب الصور» قالت: «فأخذت نمطًا، فسترته على الباب»، والمراد في حديث جابر: هو النوع الأول.

وقال الحافظ في «الفتح»: النمط بساط له خمل رقيق (وَأَنَّى تَكُونُ لَنَا أَنْمَاطٌ؟) بالتاء الفوقية، وفي بعض النسخ التحتية (قال) أي: رسول الله ﷺ (أَمَا) بالتخفيف للتنبيه (إِنَّهَا) الضمير للقصة (ستكون) تامَّة.

قال النووي: «فيه جواز اتخاذ الأنماط إذ لم تكن من حرير، وفيه معجزة ظاهرة بإخباره بها، وكانت كما أخبر».

قال الحافظ: «وفي استدلالها على جواز اتخاذ الأنماط بإخباره ﷺ بأنها ستكون. . نظر؛ لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضي إباحته، إلا إن استدل المستدل به على التقرير، فيقول: أخبر الشارع بأنه سيكون، ولم ينه عنه، فكأنه أقره».

قوله: (هذا حديث صحيح حسنٌ) وفي بعض النسخ: هذا حديث حسن غريب، والحديث أخرجه أيضًا البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

---

(١) مسلم، كتاب اللباس والزينة، حديث (٢١٠٧).

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي رُكوبِ ثَلَاثةٍ عَلَى دَابَّة [ت ٦١، م ٢٧]

[٢٧٧٥] (٢٧٧٥) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحمَّدٍ، هُوَ الجُرَشِيُّ اليَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَن إِياسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بنَبِيِّ الله ﷺ وَالحَسَنَ والحُسَيْنَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُ حُجْرَةَ النبيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامُهُ، وَهَذَا خَلْفُهُ. [م: ٢٤٢٣].

وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ.

---

٢٧ - باب مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ ثَلَاثَةٍ [عَلَى][١] دَابةٍ

[٢٧٧٥] قوله: (حدثنا النضر بن محمد) بن موسى (الجرشي) بالجيم المضمومة والشين المعجمة، أبو محمد (اليمامي) مولى بني أمية، ثقة، له أفراد، من التاسعة (عن أبيه) أي: سلمة بن الأكوع.

قوله: (لقد قُدت) من القود، وهو نقيض السوق فهو من أمام، وذاك من خلف كالقيادة؛ كذا في «القاموس».

وقال في «الصراح» قود كشيدن ستور وجزآن من باب نصر ينصر (بِنَبِيِّ الله ﷺ وَالحَسَنِ وَالحُسَيْنِ عَلَى بغْلَتِهِ الشَّهْباءِ) الشهبة في الألوان البياض الغالب على السواد (هَذَا قُدَّامُهُ) أي: قدام النبي ﷺ.

قوله: (وفي الباب: عن ابن عباس، وعبد الله بن جعفر) أما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري[٢] عنه قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبلته أغيلمة بني عبد المطلب، فحمل واحدًا بين يديه وآخر خلفه.

وأما حديث عبد الله بن جعفر فأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي[٣] عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بنا، فيلقي بي، أو بالحسن، أو بالحسين، فجعل أحدنا بين يديه، والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة.

---

(١) في نسخة «من».

(٢) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٩٦٥).

(٣) مسلم، كتاب فضائل، حديث (٢٤٢٨)، وأبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٥٦٦)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٤٢٤٦)، وابن ماجه، كتاب الأدب (٣٧٧٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجهِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم.

تنبيه: اعلم أنه قد وردت أحاديث تدل على المنع عن ركوب الثلاثة على الدابة الواحدة، والجمع بين هذه الأحاديث المختلفة: أن الجواز إذا كانت الدابة مطيقة، والمنع إذا كانت عاجزة غير مطيقة.

قال الحافظ في «الفتح»: أخرج الطبراني في «الأوسط»(١) عن جابر: «نهى رسول الله ﷺ أن يركب ثلاثة على دابة». وسنده ضعيف.

وأخرج الطبري عن أبي سعيد: «لا يركبُ الدابةَ فوقَ اثنين»(٢). وفي سنده لين.

وأخرج ابن أبي شيبة(٣) من مرسل زاذان: أنه رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل أحدكم؛ فإن رسول الله ﷺ لعن الثالث.

ومن طريق أبي بردة عن أبيه نحوه، ولم يصرح برفعه، ومن طريق الشعبي قوله مثله. ومن حديث المهاجر بن قنفذ: أنه لعن فاعل ذلك وقال: «إِنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ يَرْكَب الثَّلَاثَةُ عَلَى الدَّابةِ»(٤) وسنده ضعيف. وأخرج الطبري(٥) عن علي قال: «إذا رَأَيْتم ثَلَاثَةً عَلَى دَابةٍ، فَارْجُمُوهُمْ حَتَّى يَنْزِلَ أَحَدُهُمْ».

وعكسه ما أخرجه الطبري أيضًا بسند جيد عن ابن مسعود قال: «كَانَ يَوْمَ بدْرٍ ثَلَاثَةٌ عَلَى بعِيرٍ»(٦)، وأخرج الطبراني وابن أبي شيبة(٧) أيضًا من طريق الشعبي عن ابن عمر قال: «مَا أُبالِي أَنْ أَكُونَ عَاشِرَ عَشْرَةٍ عَلَى دَابةٍ إذا أَطَاقَتْ حَمْلَ ذَلِكَ».

وبهذا يجمع بين مختلف الحديث في ذلك، فيحمل ما ورد في الزجر عن ذلك على ما إذا كانت الدابة غير مطيقة، كالحمار مثلًا، وعكسه على عكسه، كالناقة والبغلة.

---

(١) الطبراني في «الأوسط» (٧٥١٢).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٤٨٥٢).

(٣) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٣٨).

(٤) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٣٧٩).

(٥) انظر «الفتح» (١٠/ ٣٩٦).

(٦) أحمد (٣٩٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٧)، وابن حبان (٤٧٣٣)، والحاكم (٢٤٥٣) وقال صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٧) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٣٧٠).

٢٨- باب مَا جَاءَ فِي نَظْرَةِ الفجاءة [ت ٦٢، م ٢٨]

[٢٧٧٦] (٢٧٧٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي. [م: ٢١٥٩، د: ٢١٤٨، حم: ١٨٦٧٩، مي: ٢٦٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عمرو اسْمُهُ: هَرِمٌ.

قال النووي: مذهبنا ومذهب العلماء كافة: جواز ركوب ثلاثة على الدابة إذا كانت مطيقة.

وحكى القاضي عياض منعه عن بعضهم مطلقًا، وهو فاسد.

قال الحافظ: لم يصرح أحد بالجواز مع العجز، ولا بالمنع مع الطاقة؛ بل المنقول من المطلق في المنع والجواز محمول على القيد. انتهى.

٢٨ - باب مَا جَاءَ فِي نَظْرَةِ الْفُجَأَةِ

[٢٧٧٦] **قوله:** (حدثنا هشيم) بن بشير بن القاسم (أخبرنا يونس بن عبيد) بن دينار العبدي (عن عمرو بن سعيد) القرشي أو الثقفي مولاهم أبو سعيد البصري ثقة من الخامسة.

قوله: (سَأَلْت رَسُولَ الله ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ) بضم ففتح ومد بفتح وسكون وقصر، أي: أن يقع بصره على الأجنبية بغتة من غير قصد.

قال في «النهاية»: يقال: فجأه الأمر فجاءة بالضم والمد، وفاجأه مفاجأة إذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب، وقيَّده بعضهم بفتح الفاء وسكون الجيم من غير مد على المرأة. انتهى.

(فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بصَرِي) أي: لا أنظر مرة ثانية؛ لأن الأولى إذا لم تكن بالاختيار فهو معفو عنها، فإن أدام النظر أثم، وعليه قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠].

قال القاضي عياض رحمه الله: قالوا فيه حجة على أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها؛ وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال، إلا لغرض صحيح شرعي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي.

[٢٧٧٧] (٢٧٧٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَن أبي رَبِيعَةَ، عَن ابنِ بُرَيْدَةَ، عَن أبِيهِ، رَفَعَهُ، قَالَ: «يَا عَلِيُّ، لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْستْ لَكَ الآخِرَة». [د: ٢١٤٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ شَرِيكٍ.

٢٩- باب مَا جَاءَ فِي احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِنَ الرِّجَال [ت ٦٣، م ٢٩]

[٢٧٧٨] (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَت عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ وَمَيْمُونَةُ، قَالَت: فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ، ....

[٢٧٧٧] قوله: (أخبرنا شريك) هو: ابن عبد الله النخعي القاضي (عن أبي ربيعة) الإيادي، مقبول، من السادسة، قيل: اسمه عمر بن ربيعة (عن ابن بريدة) هو: عبد الله.

قوله: (لَا تتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ) من الإتباع، أي: لا تعقبها إياها، ولا تجعل أخرى بعد الأولى (فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى) أي: النظرة الأولى إذا كانت من غير قصد (وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ) أي: النظرة الآخرة؛ لأنها باختيارك فتكون عليك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والدارمي(١).

٢٩ - باب مَا جَاءَ فِي احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِن الرِّجَالِ

[٢٧٧٨] قوله: (أخبرنا يونس بن يزيد) الأيلي (عن نبهان) المخزومي مولاهم، كنيته: أبو يحيى المدني مكاتب أم سلمة، مقبول، من الثالثة.

قوله: (أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ وَمَيْمُونَةُ) بالرفع عطفًا على المستتر في «كانت» وسوغه الفصل، وتروى منصوبة عطفًا على اسم «أن» ومجرورة عطفًا على رسول الله ﷺ، ذكره القاضي.

وقال الطيبيّ: الأوجه العطف على اسم «أن» ليشعر بأنه ﷺ كان في بيت أم سلمة وميمونة داخلة عليها؛ لأن تأخير المعطوف وإيقاع الفصل يدل على أصالة الأولى وتبعية الثانية، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧] أوقع الفصل؛ ليدل على أن إسماعيل تابع له في الرفع، ولو عطف من غير فصل أوهم الشركة.

---

(١) الدارمي، كتاب الرقاق، حديث (٢٧٠٩).

أَقْبَلَ ابنُ أمِّ مَكْتُومٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالحجابِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «احْتَجِبَا مِنْهُ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لا يُبْصِرُنَا وَلا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أفعمْيَاوَانِ أَنْتُمَا؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟». [د: ٤١١٢].

(أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم) وهو الذي نزل فيه: ﴿أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾ [عبس: ٢] (فَدَخَلَ عَلَيْهِ) أي: على رسول الله ﷺ (أَفَعَمْيَاوَانِ) تثنية عمياء، تأنيث أعمى (أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟) قيل: فيه تحريم نظر المرأة إلى الأجنبي مطلقًا، والبعض خصه بحال خوف الفتنة عليها جمعًا بينه وبين قول عائشة: «كُنْتُ أَنْظُرُ إلى الحَبشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي المَسْجِدِ»(١)، ومن أطلق التحريم قال: ذلك قبل آية الحجاب، والأصح أنه يجوز نظر المرأة إلى الرجل فيما فوق السرة وتحت الركبة بلا شهوة، وهذا الحديث محمول على الورع والتقوى.

قال السيوطي ـ رحمه الله ـ: كان النظر إلى الحبشة عام قدومهم سنة سبع، ولعائشة يومئذٍ ست عشرة سنة، وذلك بعد الحجاب، فيستدل به على جواز نظر المرأة إلى الرجل. انتهى. وبدليل أنهن كن يحضرن الصلاة مع رسول الله ﷺ في المسجد، ولا بد أن يقع نظرهن إلى الرجال، فلو لم يجز لم يؤمرن بحضور المسجد والمصلى؛ ولأنه أمرت النساء بالحجاب عن الرجال، ولم يؤمر الرجال بالحجاب؛ كذا في «المرقاة».

وقال أبو داود في «سننه» بعد رواية حديث أم سلمة هذا ما لفظه: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة، ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم. قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتومٍ. فإنه رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابكِ عِنْدَهُ»(٢). انتهى.

وقال الحافظ في «التلخيص»: هذا جمع حسن، وبه جمع المنذري في «حواشيه»، واسْتَحسنه شيخنا. انتهى.

وقال في الفتح: الأمر بالاحتجاب من ابن مكتوم، لعلمه لكون الأعمى مظنة أن ينكشف منه شيء ولا يشعر به، فلا يستلزم عدم جواز النظر مطلقًا. قال: ويؤيد الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار، منتقبات؛ لئلا يراهنَّ الرجال، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب؛ لئلا يراهم النساء. فدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين.

---

(١) البخاري، كتاب الجمعة، حديث (٩٨٨)، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، حديث (٨٩٢).

(٢) أبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢٨٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠- باب مَا جَاءَ فِي النَّهي عَن الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إلَّا بِإِذْنِ أزواجهن [ت ٦٤، م ٣٠]

[٢٧٧٩] (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله، أَخْبَرَنَا شُعْبَة عَن الحَكَمِ، عَن ذَكْوَانَ، عَن مَوْلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرغَ مِن حَاجَتِهِ، سَأَلَ المَوْلَى عَمْرَو بْنَ العَاصِ عَن ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُول الله ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِن. [حم: ١٧٣١٣].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري، عن نبهان مولى أم سلمة، عنها، وإسناده قوي، وأكثر ما عُلِّل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان، وليست بعلة قادحة؛ فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد لا ترد روايته.

٣٠ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَن الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ الْأَزْوَاجِ

[٢٧٧٩] قوله: (عن الحكم) بن عتيبة (عن مولى عمرو بن العاص) كنيته: أبو قيس، واسمه: عبد الرحمن بن ثابت، وقيل: ابن الحكم، وهو غلط، ثقة، من الثانية، كذا في «التقريب».

قوله: (أَرْسَلَهُ) أي: أرسل عمرو بن العاص مولاه (يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ) الخثعمية صحابية، تزوجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، ثم علي، وولدت لهم، وهي أخت ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين لأمها، ماتت بعد علي.

والمعنى أن عمرو بن العاص أرسل مولاه ليستأذن علي بن أبي طالب أن يدخل هو على زوجته أسماء بنت عميس لحاجة له (فَأَذِنَ) أي: علي رضي الله عنه (لَهُ) أي: لدخوله عليها (حَتَّى إذا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ) أي: فدخل عمرو بن العاص على أسماء حتى إذا فرغ... إلخ (نَهَانَا، أَوْ نَهَى أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ) فيه دليل على أنه لا يجوز الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن.

وفي البابِ: عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١- باب مَا جَاءَ فِي تَحْذِيرِ فِتْنَةِ النِّسَاء [ت ٦٥، م ٣١]

[٢٧٨٠] (٢٧٨٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا المعتمر بْنُ سُلَيمَانَ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي عُثمانَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي في النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ، مِنَ النِّسَاءِ». [خ: ٥٠٩٦، م: ٢٧٤٠، جه: ٣٩٩٨، حم: ٢١٣٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد في «مسنده»(١).

٣١ - باب مَا جَاءَ فِي تَحْذِيرِ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

[٢٧٨٠] **قوله:** (عن أبيه) هو: سليمان بن طرخان (عن أبي عثمان) النهدي.

قوله: (مَا تَرَكْتُ بَعْدِي) أي: ما أترك، وعبر بالماضي لتحقق الموت (فِتْنَةً) أي: امتحانًا وبلية (أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِن النِّسَاءِ) لأن الطباع كثيرًا تميل إليهن، وتقع في الحرام لأجلهن، وتسعى للقتال والعداوة بسببهن، وأقل ذلك أن ترغبه في الدنيا، وأي فساد أضر من هذا؟ وإنما قال «بعدي»: لأن كونهن فتنة أضر ظهرت بعده.

قال الحافظ في الحديث: أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [آل عمران: ١٤]، فجعلهن من عين الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع؛ إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك.

وقد قال بعض الحكماء: النساء شر كلهن، وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن، ومع أنها ناقصة العقل والدين، تحمل الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين، كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهالك على طلب الدنيا، وذلك أشد الفساد. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «النكاح»، ومسلم في «آخر الدعوات»، والنسائي في «عشرة النساء»، وابن ماجه في «الفتن».

---

(١) أحمد (١٧٣١٣).

وقد رَوى هذا الحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ، عَن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَن أبي عُثْمانَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَلَا نَعْلَمُ أحدًا قَالَ: عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، غَيْرُ المُعْتَمِرِ.

وَفِي البابِ: عَن أبي سَعِيدٍ.

حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، حَدَّثَنا سُفيان، عَن سُليمانَ التَّيميِّ، عَن أبي عُثمانَ، عَن أُسامة بْنِ زَيدٍ، عَن النبيِّ ﷺ: نحوَهُ.

٣٢- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ القُصَّة [ت ٦٦، م ٣٢]

[٢٧٨١] (٢٧٨١) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْد الرَّحمنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ خطب بِالمَدِينَةِ يَقُولُ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ المَدِينَةِ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى ....

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه مسلم[1] عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَسَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فإن أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ».

٣٢ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ الْقُصَّةِ

[٢٧٨١] قوله: (أخبرنا حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري المدني.

قوله: (خَطَبَ بِالمَدِينَةِ) أي: على منبر رسول الله ﷺ، وفي رواية للبخاري عن سعيد بن المسيب «آخِرَ قَدْمَةٍ قَدِمَهَا»، وكان ذلك في سنة إحدى وخمسين، وهي آخر حجة حجها معاوية في خلافته (أَيْن عُلَماؤُكُمْ) فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك؛ لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا، وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك. فأراد أن يذكر علماءهم، وينبههم بما تركوه من إنكار ذلك، ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار؛ أما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر

---

(١) مسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٧٤٢).

عَن هَذِهِ القُصَّةِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤهُمْ». [خ: ٣٤٦٨، م: ٢١٢٧، د: ٤١٦٧، حم: ١٦٣٨٨، طا: ١٧٦٥].

فحمله على كراهة التنزيه، أو كان يخشى من سطوة الأمراء في ذلك الزمان على من يستبد بالإنكار لئلا ينسب إلى الاعتراض على أولي الأمر، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلًا أو بلغ بعضهم، لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية، فكل هذه أعذار ممكنة لمن كان موجودًا إذ ذاك من العلماء، وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله: أين علماؤكم؟ فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم فقال: «أين علماؤكم»؛ لأن الخطاب بالإنكار لا يتوجه إلا على مَنْ عَلِمَ الْحُكْمَ وأقره (عَنْ هَذِهِ القُصَّةِ) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة الخصلة من الشعر، وفي رواية: كبة من شعر (ويقول) هو معطوف على «ينهى» وفاعل ذلك: النبي ﷺ (إِنَّمَا هَلَكَتْ بنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُم) فيه إشعار بأن ذلك كان حرامًا عليهم، فلما فعلوه كان سببًا لهلاكهم مع ما انضم إلى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهي.

قال الحافظ في «الفتح»: هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرًا أم لا ، ويؤيده حديث جابر: «زَجَرَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تَصِلَ المَرْأَةُ بِشَعْرِهَا شَيْئًا»، أخرجه مسلم[(١)].

وذهب الليث ـ ونقله أبو عبيدة عن كثير من الفقهاء: أن الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر، وأما إذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي.

وأخرج أبو داود[(٢)] بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال: لا بأس بالقرامل، وبه قال أحمد، والقرامل: جمع «قَرْمَلة» بفتح القاف، وسكون الراء: نبات طويل الفروع لين، والمراد به هنا خيوط من حرير، أو صوف يعمل ضفائر تصل به المرأة شعرها.

وفَصَّلَ بعضهم بين ما إذا كان ما وصل به الشعر من غير الشعر مستورًا بعد عقده مع الشعر، بحيث يظن أنه من الشعر، وبين ما إذا كان ظاهرًا. فمنع الأول قوم فقط لما فيه من التدليس، وهو قوي، ومنهم من أجاز الوصل مطلقًا سواء كان بشعر آخر أو بغير شعر إذا كان بعلم الزوج وبإذنه، وأحاديث الباب حجة عليه.

---

(١) مسلم، كتاب اللباس والزينة، حديث (٢١٢٦).

(٢) أبو داود، كتاب الترجل، حديث (٤١٧١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن مُعَاوِيَةَ.

٣٣- باب مَا جَاءَ في الوَاصِلَةِ وَالمُسْتَوْصِلَةِ وَالوَاشِمَةِ وَالمُسْتَوْشِمَةِ [ت ٦٧، م ٣٣]

[٢٧٨٢] (٢٧٨٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَن مَنْصُورٍ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ الله؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الوَاشِمَاتِ، وَالمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

٣٣ - باب مَا جَاءَ في الوَاصِلَةِ وَالمُسْتَوْصِلَةِ وَالوَاشِمَةِ وَالمُسْتَوْشِمَةِ

[٢٧٨٢] قوله: (حدثنا عبيدة) بفتح العين (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

قوله: (لَعَنَ الْوَاشِمَاتِ) جمع واشمة بالشين المعجمة، وهي: التي تشم (وَالمُسْتَوْشِمَاتِ) جمع مستوشمة، وهي: التي تطلب الوشم (وَالمُتَنَمِّصَاتِ) جمع: متنمصة، والمتنمصة: التي تطلب النماص، والنامصة التي تفعله، والنماص إزالة شعر الوجه بالمنقاش، ويسمى المنقاش منماصًا لذلك.

ويقال: إن النماص يختص بإزالة شعر الحاجبين لترقيقهما أو تسويتهما.

قال أبو داود في «السنن»: النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه.

قال الطبري: لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص، التماس الحسن لا للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما توهم البلج وعكسه، ومن تكون لها سن زائدة فتقلعها، أو طويلة فتقطع منها، أو لحية أو شارب أو عنفقة فتزيلها بالنتف، ومن يكون شعرها قصيرًا أو حقيرًا فتطوله، أو تغزره بشعر غيرها، فكل ذلك داخل في النهي، وهو من تغيير خلق الله تعالى.

قال: ويستثنى من ذلك ما يحصل به الضرر والأذية، كمن يكون لها سن زائدة أو طويلة تعيقها في الأكل أو أصبع زائدة تؤذيها أو تؤلمها، فيجوز ذلك، والرجل في هذا الأخير كالمرأة.

وقال النووي: يستثنى من النماص ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة، فلا يحرم

مُبْتَغِيَاتٍ لِلْحُسْنِ، مُغَيِّرَاتٍ خَلْقَ اللهِ. [خ مطولًا: ٤٨٨٦، م مطولًا: ٢١٢٥، د مطولًا: ٢١٦٩، جه مطولًا: ١٩٨٩، حم مطولًا: ٣٩٣٥، مي مطولًا: ٢٦٤٧]

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقد رَواهُ: شُعبَةُ، وغَيرُ وَاحدٍ مِن الأئمَّةِ، عَن مَنصُورٍ.

[٢٧٨٣] (٢٧٨٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ، والمُسْتَوْصِلَةَ، وَالوَاشِمَةَ، والمُسْتَوشِمَةَ». قَالَ نَافِعٌ: الوَشْمُ في اللِّثَةِ. [خ: ٥٩٣٧، م: ٢١٢٤، د: ٤١٦٨، جه: ١٩٨٧، حم: ٤٧١٠].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن عَائشَةَ، وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ، وَابنِ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَه، وَلَمْ يَذْكُر فِيهِ يَحْيَى: قولَ نَافِعٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

عليها أزالتها بل يستحب (مُبْتَغِيَاتٌ لِلْحُسْنِ) أي: طالبات له حال عن المذكورات (مُغَيِّرَاتٌ خَلْقَ الله) هي أيضًا حال، وهي كالتعليل لوجوب اللعن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

[٢٧٨٣] قوله: (حدثنا سويد أخبرنا عبد الله بن المبارك... إلخ) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب مواصلة الشعر من أبواب اللباس، وقد تقدم شرحه هناك.

قوله: (وفي الباب عن عائشة[١]... إلخ) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة ﷺ في الباب المذكور.

---

(١) أحمد (٢٥٥٩٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٣).

٣٤- باب مَا جَاءَ فِي المُتَشَبِّهَاتِ بالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاء [ت ٦٨، م ٣٤]

[٢٧٨٤] (٢٧٨٤) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو داوُدَ الطَّيَالِسيُّ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، وَهَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهِينَ بالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ. [خ: ٥٨٨٥، د: ٤٠٩٧، جه: ١٩٠٤، حم: ١٩٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٣٤ - باب مَا جَاءَ فِي المُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ

[٢٧٨٤] **قوله**: (وهمام) هو: ابن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: (**لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِن النِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ**).

قال الطبري: المعنى: لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس.

قال الحافظ: وكذا في الكلام والمشي، فأما هيئة اللباس، فتختلف باختلاف عادة كل بلد، فربَّ قوم لا يفترق زي نسائهم من رجالهم في اللبس، لكن يمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار، وأما ذم التشبه بالكلام والمشي فمختص بمن تعمد ذلك، وأما من كان ذلك من أصل خلقته، فإنما يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأخذ هذا واضح من لفظ «المتشبهين»، وإما إطلاق من أطلق كالنووي: أن المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم؛ فمحمول على ما إذا لم يقدر على ترك التثني والتكسر في المشي والكلام بعد تعاطيه المعالجة لترك ذلك، وإلا متى كان ترك ذلك ممكنًا ولو بالتدريج، فتركه بغير عذر لحقه اللوم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود، وابن ماجه. -

[٢٧٨٥] (٢٧٨٥) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، وَأَيُّوبُ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُول الله ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ. [خ: ٦٨٣٤، د: ٤٩٣٠، مي: ٢٦٤٩].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن عَائِشَةَ.

[٢٧٨٥] **قوله**: (لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ) بفتح النون المشددة وكسرها، والأول أشهر، أي: المتشبهين بالنساء في الزي واللباس والخضاب والصوت والصورة والتكلم وسائر الحركات والسكنات، من خَنِثَ يَخْنَثُ، كَعَلِمَ يَعْلَمُ: إذا لان وتكسر، فهذا الفعل منهي؛ لأنه تغيير لخلق الله.

قال النووي: المخنث ضربان:

أحدهما: من خلق كذلك، ولم يتكلف التخلق بأخلاق النساء وزيهن وكلامهن وحركاتهن، وهذا لا ذم عليه ولا إثم ولا عيب ولا عقوبة؛ لأنه معذور.

والثاني: من يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن وسكناتهن وكلامهن وزيهن، فهذا هو المذموم الذي جاء في الحديث لعنه (وَالمُتَرَجِّلَاتِ) بكسر الجيم المشددة، أي: المتشبهات بالرجال (مِنَ النِّسَاءِ) زيًّا وهيئة ومشية ورفع صوت ونحوها، لا رأيًا وعلمًا، فإن التشبه بهم محمود، كما روي أن عائشة ﵂ كانت رجلة الرأي، أي رأيها كرأي الرجال؛ على ما في «النهاية».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وأبو داود.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) أخرجه أبو داود[١].

---

(١) أبو داود، كتاب اللباس، حديث (٤٠٩٩).

٣٥- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ المَرأةِ مُتَعَطِّرَة [ت ٦٩، م ٣٥]

[٢٧٨٦] (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن ثَابِتِ بْنِ عِمَارَةَ الحَنَفِيِّ، عَن غُنَيْم بْنِ قَيْسٍ، عَن أبي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالمَرأةُ إذَا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بالمَجْلِسِ، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا» ـ يَعْنِي زَانِيَةً ـ. [مي: ٢٦٤٦].

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ المَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً

[٢٧٨٦] قوله: (عن ثابت بن عمارة الحنفي) البصري، كنيته أبو مالك، صدوق فيه لين من السادسة (عن غُنَيم) بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغرًا (بن قيس) المازني، كنيته أبو العنبر البصري، مخضرم ثقة من الثانية.

قوله: (كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ) أي: كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية (إذا اسْتَعْطَرَتْ) أي: استعملت العطر (فَمَرَّتْ بِالمَجْلِسِ) أي: مجلس الرجال (يَعْنِي زَانِيَةً) لأنها هيجت شهوة الرجال بعطرها، وحملتهم على النظر إليها، ومن نظر إليها؛ فقد زنى بعينيه، فهي سبب زنى العين، فهي آثمة.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه أبو داود، وابن ماجه[١]، وفي إسناده عاصم بن عبيد الله العمري، ولا يحتج بحديثه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تصحيح الترمذي وأقره.

---

(١) أبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢١٥٢)، وابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٠٢).

٣٦- باب مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجالِ وَالنِّسَاء [ت ٧٠، م ٣٦]

[٢٧٨٧] (٢٧٨٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفْرِيُّ، عَن سُفْيَانَ، عَن الجُرَيْرِيِّ، عَن أبي نَضْرَةَ، عَن رَجُلٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «طِيبُ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخفِيَ لَوْنهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ». [ن: ٥١٣٢، د مطولًا: ٢١٧٤].

حَدَّثَنَا عَليُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن الجُرَيْرِيِّ، عَن أبي نَضْرَةَ، عَن الطُّفَاوِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، إِلَّا أَنَّ الطُّفَاوِي لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا في هَذَا الحَدِيثِ، وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ، ....

---

٣٦ - باب مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

[٢٧٨٧] **قوله**: (طِيبُ الرِّجَالِ) الطيب قد جاء مصدرًا واسمًا، وهو المراد هنا، ومعناه: ما يتطيب به على ما ذكره الجوهري (مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ) كماء الورد، والمسك، والعنبر، والكافور (وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ) كالزعفران. في «شرح السنة»:

قال سعد: أراهم حملوا قوله: و«طيب النساء» على ما إذا أرادت أن تخرج، فأما إذا كانت عند زوجها فلتتطيب بما شاءت. انتهى.

قلت: ويؤيده حديث أبي موسى المذكور في الباب المتقدم.

قوله: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم) هو: المعروف بابن علية (عن الطفاوي) قال في «تهذيب التهذيب»: الطفاوي عن أبي هريرة، وعنه أبو نضرة العبدي لم يسم. وقال في «التقريب»: هو شيخ لأبي نضرة لم يسم، من الثالثة، لا يعرف.

قوله: (وهذا حديث حسن . . . إلخ) وأخرجه النسائي.

قال ميرك: حسنه الترمذي وإن كان فيه مجهول؛ لأنه تابعي، والراوي عنه ثقة، فجهالته تنتفي من هذه الجهة.

قال القاري: أو بالنظر إلى تعدد أسانيده فيكون حسنًا لغيره. انتهى.

قلت: تحسين الترمذي لشواهده، وأما انتفاء جهالة التابعي المجهول لرواية الثقة عنه كما

وَحَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَتَمُّ وَأَطْوَلُ، وفي البابِ عَن عِمران بن حُصين.

[٢٧٨٨] (٢٧٨٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الحَنفِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ لي النبيُّ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ طِيبِ الرَّجُلِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَخَيْرَ طِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيْحُهُ»، وَنَهَى عَنِ المِيْثَرَةِ الأُرْجُوَانِ. [د: ٤٠٤٨، حم: ١٩٤٧٣].

قال ميرك فممنوع، والحديث أخرجه الطبراني، والضياء عن أنس[(١)].

قال المناوي: إسناده صحيح (وحديث إسماعيل بن إبراهيم أتم وأطول) أخرجه أبو داود بطوله في آخر. «كتاب النكاح».

قوله: (وفي الباب عن عمران بن حصين) أخرجه الترمذي[(٢)] بعد هذا.

[٢٧٨٨] **قوله**: (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن الحسن) البصري.

قوله: (ونهى عن الميثرة الأرجوان) تقدم تفسير الميثرة في باب: «ركوب المياثر» من أبواب «اللباس».

وأما الأرجوان فقال الحافظ في «الفتح»: بضم الهمزة والجيم بينهما راء ساكنة ثم واو خفيفة.

وحكى عياض ثم القرطبي: فتح الهمزة، وأنكره النووي، وصَوَّبَ أنَّ الضم هو المعروف في كتب الحديث، واللغة، والغريب.

واختلفوا في المراد به فقيل: هو: صبغ أحمر شديد الحمرة وهو نور شجر من أحسن الألوان، وقيل: الصوف الأحمر، وقيل: كل شيء أحمر فهو أرجوان، ويقال: ثوب أرجوان وقطيفة أرجوان. وحكى السيرافي أحمر أرجوان، فكأنه وصف للمبالغة في الحمرة، كما يقال: أبيض يقق، وأصفر فاقع. واختلفوا هل الكلمة عربية أو معربة؟

فإن قلنا: باختصاص النهي بالأحمر من المياثر، فالمعنى في النهي عنها ما في غيرها.

وإن قلنا: لا يختص بالأحمر، فالمعنى بالنهي عنها ما فيه من الترفه، وقد يعتادها الشخص فتعوزه فيشق عليه تركها فيكون النهي نهي إرشاد لمصلحة دنيوية.

---

(١) الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٣١١).

(٢) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٧٨٨).

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٣٧- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ ردِّ الطِّيب [ت ٧١، م ٣٧]

[٢٧٨٩] (٢٧٨٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَن ثُمَّامَةَ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ لا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَقالَ أَنَسٌ: إِنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ. [خ: ٢٥٨٢، حم: ١١٩٤٨].

وإن قلنا: النهي عنها من أجل التشبه بالأعاجم؟ فهو لمصلحة دينية، لكن كان ذلك شعارهم حينئذٍ وهم كفار؛ ثم لما لم يصر الآن يختص بشعارهم زال ذلك المعنى فتزول الكراهة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود(١)، وفيه: «لَا أَرْكَبُ الْأُرْجُوَانَ»، وفيه: «أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْنَ لَهُ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ».

قال المنذري: والحسن لم يسمع من عمران بن حصين.

٣٧ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيبِ

[٢٧٨٩] قوله: (حدثنا عزرة) بفتح أوله وسكون الزاي وفتح الراء ثم هاء (ابن ثابت) بن أبي زيد بن أخطب الأنصاري، بصري ثقة من السابعة.

قوله: (إن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب).

قال ابن بَطَّال: إنما كان لا يرد الطيب من أجل أنه ملازم لمناجاة الملائكة؛ ولذلك كان لا يأكل الثوم ونحوه.

قال الحافظ: لو كان هذا هو السبب في ذلك لكان من خصائصه، وليس كذلك؛ فإن أَنَسًا اقتدى به في ذلك. وقد ورد النهي عن رده مقرونًا ببيان الحكمة في ذلك في حديث صحيح رواه أبو داود، والنسائي(٢)، وأبو عوانة من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فإنه خَفِيفُ المَحْمَلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ» وأخرجه مسلم(٣) من هذا الوجه، لكن قال: «رَيْحَانٌ» بدل «طِيبٌ»، ورواية الجماعة

---

(١) أبو داود، كتاب اللباس، حديث (٤٠٤٨).

(٢) أبو داود، كتاب الترجل، حديث (٤١٧٢)، والنسائي، كتاب الزينة، حديث (٥٢٥٩).

(٣) مسلم، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، حديث (٢٢٥٣).

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٩٠] (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُسْلِمٍ، عَن أبيهِ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلَاثٌ لا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ». الدُّهْن: يَعْنِي بِهِ الطِّيبَ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَعَبْد الله هو: ابنُ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ، وَهُوَ مَدنيٌّ.

[٢٧٩١] (٢٧٩١) حَدَّثَنَا عُثمانُ بنُ مَهدِيٍّ، ....

أثبت؛ فإن أحمد وسبعة أنفس معه رووه عن عبد الله بن يزيد [المقرىء][1] عن سعيد بن أبي أيوب بلفظ الطيب، ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد.

وقد قال الترمذي عقب حديث أنس وابن عمر: وفي الباب عن أبي هريرة فأشار إلى هذا الحديث. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) تقدم تخريجه آنفًا في كلام الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي.

[٢٧٩٠] قوله: (عن عبد الله بن مسلم) بن جندب الهذلي، المدني المقري، لا بأس به من الثامنة (عن أبيه) هو: مسلم بن جندب القاص، ثقة، فصيح، قارئ من الثالثة.

قوله: (ثلاث لا ترد) أي: لا ينبغي أن ترد؛ لقلة مِنَّتِهَا وَتَأَذِّي المهدي إياها (الوسائد) جمع وسادة بالكسر المخدة (والدهن واللبن) قال الطيبيّ: يريد أن يكرم الضيف بالوسادة والطيب واللبن، وهي هدية قليلة المنة، فلا ينبغي أن ترد. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المناوي: إسناده حسن.

[٢٧٩١] قوله: (حدثنا عثمان بن مهدي) لم أجد ترجمته في «التقريب» و«تهذيب

---

(١) في نسخة: «المقبري»، والصواب: المقرىء، وهو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المكي المقرىء: ثقة فاضل من كبار شيوخ البخاري. انظر ترجمته في «التقريب» (٣٧١٥).

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ، بَصْرِي، وَعُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ قالا: حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَن حَجَّاجٍ الصَّوافِ، عَن حَنَّانٍ، عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمُ الرَّيْحَانَ، فَلا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الجَنَّةِ».

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ، لا نَعرفُهُ إلَّا مِن هذَا الوجهِ، ولا نَعْرِفُ حَنَّانًا إلَّا في هَذَا الحَدِيثِ، وَأَبُو عُثمانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مُلٍّ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النبيِّ ﷺ، ولم يَرَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

٣٨- باب فِي كَرَاهِيَةِ مباشَرَةِ الرَّجُل الرَّجُلَ وَالمَرأةِ المَرأةَ [ت ٧٢، م ٣٨]

[٢٧٩٢] (٢٧٩٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تُبَاشِرُ المَرأةُ المَرأةَ حَتَّى ......

التهذيب» و«الخلاصة» وليس في هذه الكتب راوٍ اسمه: عثمان بن مهدي، فلينظر من هو؟.

(حدثنا محمد بن خليفة) البصري الصيرفي مقبول من العاشرة كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن يزيد بن زريع، وعنه الترمذي، وجعفر بن أحمد الجرجرائي (عن حنان) بفتح أوله وتخفيف النون الأسدي، عم والد مسدد، كوفي مقبول من السادسة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» و«الخلاصة»: عم مسدد.

قوله: (إذا أعطي أحدكم) بصيغة المجهول (الريحان) منصوب على أنه مفعول ثان.

قال في «النهاية»: هو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم.

(فإنه خرج من الجنة) أي: أصله، وهو مع ذلك خفيف المحمل، أي: قليل المؤنة والمنة، فلا يرد أن كثيرًا من الأشياء خرج أصله من الجنة.

قوله: (هذا حديث غريب حسن) هذا حديث مرسل، وأخرجه أبو داود في «مراسيله».

٣٨ - باب فِي كَرَاهِيَةِ مُباشَرَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالمَرْأَةِ المَرْأَةَ

[٢٧٩٢] قوله: (عن عبد الله) هو: ابن مسعود.

قوله: (لا تباشر المرأة المرأة) زاد النسائي في روايته: «فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ». قيل: «لا» نافية بمعنى الناهية، وقيل: ناهية، والمباشرة بمعنى: المخالطة والملامسة، وأصله من لمس البشرة البشرة، والبشرة ظاهرة جلد الإنسان، أي: لا تمس بشرة امرأة بشرة أخرى (حتى

تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا». [خ: ٥٢٤٠، د: ٢١٥٠، حم: ٣٦٥٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٧٩٣] (٢٧٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ - يعني ابْن عُثْمَانَ -، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلا تَنْظُرُ المَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ المَرْأَةِ، وَلا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، وَلا تُفْضِي المَرْأَةُ إِلَى المَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ». [جه: ٦٦١].

تصفها) أي: تصف نعومة بدنها وليونة جسدها (وكأنه ينظر إليها) فيتعلق قلبه بها، ويقع بذلك فتنة، والمنهي في الحقيقة هو الوصف المذكور.

قال القابسي: هذا أصل لمالك في سد الذرائع، فإن الحكمة في هذا النهي خشية أن يُعجِب الزوجَ الوصفُ المذكورُ فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة، أو الافتتان بالموصوفة، ووقع في رواية النسائي[١] من طريق مسروق عن ابن مسعود بلفظ: «لَا تباشِرُ المَرْأَةُ المَرْأَةَ وَلَا الرَّجُلُ الرَّجُلَ».

قوله: (هذا حديث حسنٌ صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي[٢].

[٢٧٩٣] قوله: (عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري)، واسمه: سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي، ثقة من الثالثة.

قوله: (ولا يفضي) بضم أوله أي: لا يصل (الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد) أي: لا يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد.

قال النووي: في الحديث تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة إلى عورة المرأة، وهذا مما لا خلاف فيه، وكذا الرجل إلى عورة المرأة والمرأة إلى عورة الرجل حرام بالإجماع، ونبه ﷺ بنظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة، على ذلك بطريق الأولى، ويستثنى الزوجان؛ فلكل منهما النظر إلى عورة صاحبه، إلا أن في السوأة اختلافًا،

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٩٢٣٢) موقوفًا.

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٢٣١).

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

٣٩- باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ العَورَة [ت ٧٣، م ٣٩]

[٢٧٩٤] (٢٧٩٤) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، ويَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا: حَدَّثنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله، عَوْرَاتُنَا مَا نَأتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إلَّا مِن زَوْجَتِكَ، أوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إذَا كَانَ القَوْمُ بَعْضُهُمْ في بَعْضٍ؟ قَالَ: «إنِ اسْتَطَعْتَ ألَّا يَرَاهَا أحَدٌ، فَلا تُرِيَنَّهَا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله، إذَا كَانَ أحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «فَالله أحَقُّ أنْ يَسْتَحْيِي مِنْهُ النَّاسُ». [جه: ١٩٢٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

والأصح: الجواز، لكن يكره حيث لا سبب، وأما المحارم فالصحيح أنه يباح نظر بعضهم إلى بعض لما فوق السرة وتحت الركبة.

قال: وجميع ما ذكرنا من التحريم حيث لا حاجة من الجواز حيث لا شهوة، وفي الحديث تحريم ملاقاة بشرتي الرجلين بغير حائل إلا عند ضرورة، ويستثنى المصافحة، ويحرم لمس عورة غيره بأي موضع من بدنه كان بالاتفاق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه، مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

٣٩ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ

اعلم أن الترمذي قد عقد قبل هذا بابًا بهذا اللفظ، وأورد فيه حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، ففي عقد هذا الباب هنا وإيراد حديث بهز بن حكيم تكرار محض لا فائدة فيه.

[٢٧٩٤] **قوله:** (حدثنا معاذ بن معاذ) العنبري التميمي.

قوله: (فلا ترينها) بضم الفوقية وكسر الراء من الإراءة، وفي بعض النسخ: «فَلا يَرَيَنَّها» بفتح التحتية وفتح الراء من الرؤية (من الناس) متعلق بقوله: أحق، و(منه) متعلق بقوله: «يستحيي».

٤٠- باب مَا جَاءَ أَنَّ الفَخذَ عوْرَة [ت ٧٤، م ٤٠]

[٢٧٩٥] (٢٧٩٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَن زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَن جَدِّهِ جَرْهَدٍ، قَالَ: مَرَّ النبيُّ ﷺ بِجَرْهَدٍ في المَسْجِدِ، وَقَدِ انْكَشَفَ فَخِذُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ».

[د بنحوه: ٤٠١٤، حم: ١٥٤٩٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، ما أَرَى إِسْنَادَهُ بِمُتَّصِلٍ.

---

٤٠ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ

[٢٧٩٥] **قوله: (عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله)** اسمه: سالم بن أبي أمية المدني **(عن زرعة بن مسلم بن جرهد الأسلمي)** قال: في «تهذيب التهذيب»: زرعة بن عبد الرحمن ابن جرهد الأسلمي المدني، ويقال: زرعة بن جرهد، روى عن جرهد، ويقال: عن أبيه عن جرهد حديث: «الفخذ عورة»، وعنه سالم أبو النضر، وأبو الزناد، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: من زعم أنه ابن مسلم فقد وَهِم. انتهى **(عن جده جرهد)** بجيم وهاء مفتوحتين بينهما راء ساكنة، ابن رزاحٍ بكسر الراء بعدها زاي وآخره مهملة، الأسلمي مدني له صحبة، وكان من أهل الصُّفة.

قوله: (إن الفخذ عورة) هذا من أدلة القائلين بأن الفخذ عورة، وهم الجمهور.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود من طريق مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه، قال: كان جرهد هذا من أصحاب الصُّفة أنه قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة الحديث **(ما أرى إسناده بمتصل)** للانقطاع بين زرعة وجرهد، وحديث جرهد هذا ذكره البخاري في «صحيحه» تعليقًا[١].

قال الحافظ: حديثه موصول عند مالك في «الموطأ» والترمذي وحسَّنه، وابن حبان وصحَّحه، وضعفه المصنف، يعني البخاري في التاريخ للاضطراب في إسناده، وقد ذكرت كثيرًا من طرقه في «تغليق التعليق». انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الصلاة، قبل الحديث (٣٧١).

[٢٧٩٦] (٢٧٩٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن أبي الزِّنَادِ، قال: أخبرني ابنُ جَرْهَدٍ، عَن أبيه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ، وَهُوَ كَاشِفٌ عَن فَخِذِهِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «غَطِّ فَخِذكَ، فَإِنَّهَا مِنَ العَوْرَةِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٧٩٧] (٢٧٩٧) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَن الحَسَن بْنِ صَالِحٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُحمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الفَخِذُ عوْرَةٌ».

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هَذَا الوَجْهِ.

[٢٧٩٨] (٢٧٩٦) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الكُوفِيُّ، حَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن أبي يَحْيَى، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ».

وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وَمُحمَّدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ جَحْشٍ، وَلِعَبْدِ الله بْنِ جَحْشٍ صحبةٌ، ولابنهِ مُحمَّدٍ صُحْبَةٌ.

[٢٧٩٦] **قوله**: (أخبرني ابن جرهد) اسمه: عبد الرحمن.

قال في «تهذيب التهذيب»: عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي عن أبيه بحديث (الفخذ عورة) وعنه ابنه زرعة والزهري وأبو الزناد، وفي إسناد حديثه اختلاف كثير. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد من هذا الطريق، ومن الطريق الآتية ومن طرق أخرى.

[٢٧٩٧] **قوله**: (عن عبد الله بن جرهد الأسلمي) قال في «تهذيب التهذيب»: عبد الله بن جرهد الأسلمي عن أبيه حديث «الفخذ عورة»، وعنه عبد الله بن محمد بن عقيل، وقيل: عن ابن عقيل، عن عبد الله بن مسلم بن جرهد، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال الحافظ: قال البخاري: عبد الله بن مسلم أصح. انتهى.

[٢٧٩٨] **قوله**: (عن أبي يحيى) هو: القتات بفتح القاف وتشديد الفوقية، ليِّن الحديث.

قوله: (وفي الباب عن علي، ومحمد بن عبد الله بن جحش) أما حديث علي: فأخرجه

. . . .

أبو داود وابن ماجه عنه مرفوعًا: «يَا عَلِيُّ! لَا تبْرِزْ فَخِذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلى فَخِذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ». وأخرجه أيضًا الحاكم والبزار[(١)].

قال أبو داود بعد روايته: هذا الحديث: فيه نكارة.

وقال الحافظ في «التلخيص» بعد ذكر هذا الحديث: وفيه ابن جريج، عن حبيب.

وفي رواية أبي داود من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، وقد قال أبو حاتم في «العلل»: إن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان، قال: ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم؛ فهذه علة أخرى.

وكذا قال ابن معين: أن حبيبًا لم يسمعه من عاصم، وأن بينهما رجلًا ليس بثقة، وبين البزار أن الواسطة بينهما هو: عمرو بن خالد الواسطي، ووقع في «زيادات المسند»، وفي الدارقطني و«مسند الهيثم بن كليب» تصريح ابن جريج بأخبار حبيب له، وهو وهم في نقدي. انتهى.

وأما حديث محمد بن عبد الله بن جحش فأخرجه أحمد والبخاري في «تاريخه»[(٢)] عنه قال: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى مَعْمَرٍ وَفَخِذَاهُ مَكْشُوفَتَانِ، فَقَالَ: «يَا مَعْمَرُ! غَطِّ عَلَيْكَ فَخِذَيْك؛ فإِن الْفَخِذَيْنِ عَوْرَة». وأخرجه البخاري أيضًا في «صحيحه» تعليقًا، والحاكم في «المستدرك»[(٣)]؛ كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عنه، فذكره.

قال الحافظ في الفتح: رجاله من رجال الصحيح غير أبي كثير؛ فقد روى عنه جماعة، لكن لم أجد فيه تصريحًا بتعديل، وقد أخرجه ابن قانع[(٤)] من طريقه أيضًا.

قوله: (وهذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد بلفظ: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَفَخِذُهُ خَارِجَةٌ، فَقَالَ: «غَطِّ فَخِذَيْكَ؛ فإِن فَخِذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ». وذكره البخاري في «صحيحه» تعليقًا.

---

(١) أبو داود، كتاب الجنائز، حديث (٣١٤٠)، وابن ماجه، كتاب الجنائز، حديث (١٤٦٠)، والبزار (٦٢٩ ـ زخار)، والحاكم (٧٣٦٢).

(٢) أحمد (٢١٩٨٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٢) (٢)، والحاكم (٧٣٦١).

(٣) البخاري، كتاب الصلاة، قبل الحديث (٣٧١)، والحاكم (٧٣٦١).

(٤) ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١٩).

قال الحافظ: وفي إسناده أبو يحيى القتات، وهو ضعيف مشهور بكنيته. واختلف في اسمه على ستة أقوال أو سبعة، أشهرها دينار. انتهى.

وأحاديث الباب كلها تدل على أن الفخذ عورة.

قال الشوكاني في «النيل»: وقد ذهب إلى ذلك الشافعي، وأبو حنيفة.

قال النووي: ذهب العلماء إلى أن الفخذ عورة.

وعن أحمد ومالك في رواية: العورة: القُبُلُ والدُبُرُ فقط؛ وبه قال أهل الظاهر وابن جرير والأصطخري.

قال الحافظ: في ثبوت ذلك عن ابن جرير نظر، فقد ذكر المسألة في «تهذيبه» ورد على من زعم أن الفخذ ليست بعورة. واحتجوا بحديث عائشة وأنس، والحق: أن الفخذ من العورة، وحديث «علي» ـ يعني: الذي أشار إليه الترمذي، وذكرنا لفظه ـ وإن كان غير منتهض على الاستقلال، ففي الباب من الأحاديث ما يصلح للاحتجاج به على المطلوب.

وأما حديث عائشة، وأنس فهما واردان في قضايا معينة مخصوصة يتطرق إليها من احتمال الخصوصية، أو البقاء على أصل الإباحة ما لا يتطرق إلى الأحاديث المذكورة في هذا الباب؛ لأنها تتضمن إعطاء حكم كلّي، وإظهار شرع عام، فكان العمل بها أولى كما قال القرطبي، على أن طرف الفخذ قد يتسامح في كشفه لا سيما في مواطن الحرب ومواقف الخصام، وقد تقرر في الأصول: أن القول أرجح من الفعل. انتهى كلام الشوكاني.

قلت: أراد بحديث عائشة: حديثها الذي أخرجه أحمد[1] عنها: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ جَالِسًا كَاشِفًا عَنْ فَخِذِهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَأَرْخَى عَلَيْهِ ثِيَابهُ. . .». الحديث، وأراد بحديث أنس: حديثه الذي أخرجه أحمد، والبخاري[2] عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَيْبرَ حسرَ الْإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إلى بيَاضِ فَخِذِهِ».

قال البخاري في «صحيحه» باب: «ما يذكر في الفخذ».

قال أبو عبد الله: ويروى عن ابن عباس، وجرهد، ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ «الفَخِذُ عَوْرَةٌ».

---

(١) أحمد (٥١٤).

(٢) أحمد (٢٣٨٠٩)، والبخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٧١) مطولًا.

٤١- باب مَا جَاءَ فِي النَّظَافَة [ت ٧٥، م ٤١]

[٢٧٩٩] (٢٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العقديُّ، حَدَّثَنا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ، ويقال: ابنُ إِيَّاسٍ، عَن صَالِحِ بْنِ أبي حَسَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ، يَقُولُ: إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، فَنَظِّفُوا ـ ....

وقال أنس: حَسرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخِذِهِ.

قال أبو عبد الله: وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط حتى نخرج من اختلافهم.

قال الحافظ في «الفتح»: قوله «وحديث أنس أسند»، أي: أصح إسنادًا، كأنه يقول: حديث جرهد، ولو قلنا بصحته فهو مرجوح بالنسبة إلى حديث أنس.

قلت: الأحاديث التي تدل على أن الفخذ عورة، إن صلحت بمجموعها للاحتجاج، فالأمر كما قال الشوكاني، وإلا فالأمر كما قال أهل الظاهر، ومن وافقهم؛ فتفكر.

٤١ - باب مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ

قال في القاموس: النظافة: النقاوة، نَظُفَ كـ«كَرُمَ»، فهو نظيف، ونَظَّفَهُ تَنْظِيفًا فَتَنَظَّفَ. انتهى.

[٢٧٩٩] قوله: (حدثنا أبو عامر العقدي) اسمه: عبد الملك بن عمرو (عن صالح بن أبي حسان) المدني.

قوله: (إن الله طيب) أي: منزه عن النقائص، مقدس عن العيوب (يحب الطيب) بكسر الطاء، أي: طيب الحال والقال أو الريح الطيب، بمعنى: أنه يحب استعماله من عباده ويرضى عنهم بهذا الفعل، وهذا يلائم معنى قوله: نظيف (نظيف) أي: طاهر (يحب النظافة) أي: الطهارة الظاهرة والباطنة (كريم يحب الكرم جواد) بفتح جيم وتخفيف واو (يحب الجود).

قال الراغب: الفرق بين الجود والكرم أن الجود بذل المقتنيات، ويقال رجل جواد وفرس جواد يجود بمدخر عدوه، والكرم إذا وصف الإنسان به فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التي تظهر منه، ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه.

(فنظفوا) قال الطيبيّ: الفاء فيه جواب شرط محذوف، أي: إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما

أُرَاهُ قَالَ: أَفْنِيَتَكُمْ، وَلا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ ـ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيه عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبي وقاصٍ، عَن أبيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ». [ضعيف: لكن قوله: «إن الله جواد...» صحيح].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَخَالِدُ بْنُ إِلْيَاس يُضَعَّفُ.

أمكن تطييبه، ونظفوا كل ما سهل لكم تنظيفه حتى أفنية الدار، وهي متسع أمام الدار، وهو كناية عن نهاية الكرم والجود، فإن ساحة الدار إذا كانت واسعة نظيفة طيبة، كانت أدعى بجلب الضيفان، وتناوب الواردين والصادرين. انتهى. (أراه) بضم الهمزة، أي: أظنه، والقائل هو: صالح بن أبي حسان السامع من ابن المسيب، أي: أظن ابن المسيب (قال: أفنيتكم) بالنصب على أنه مفعول نظفوا، وهي: جمع الفِنَاء بالكسر، أي: ساحة البيت وقبالته، وقيل: عتبته وسدته (ولا تَشَبَّهُوا) بحذف إحدى التاءين عطفًا على «نَظِّفُوا» أي: لا تكونوا متشبهين (باليهود) أي: في عدم النظافة والطهارة، وقلة التطيب، وكثرة البخل، والخسة، والدناءة (قال) أي: صالح بن أبي حسان (فذكرت ذلك) أي: المقال المذكور المسموع من ابن المسيب (لمُهاجِر بن مِسمَار) الأول: بضم ميم وكسر جيم، والثاني: بكسر أوله، هو: الزهري مولى سعد المدني مقبول من السابعة (فقال) أي: مهاجر (حدثنيه عامر بن سعد) بن أبي وقاص (عن أبيه) أي: سعد بن أبي وقاص (مثله) أي: مثل قول سعيد بن المسيب (إلا أنه) أي: مهاجرًا (قال) أي: في روايته (نظفوا أفنيتكم) أي: بلا تردد وشك.

قوله: (هذا حديث غريب، وخالد بن إلياس يضعف . . . إلخ) قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها، لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب، وهو الذي روى: «إِنَّ الله طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيب. . .»(1) إلخ .

وقال البخاري: منكر الحديث ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

٤٢- باب مَا جَاءَ فِي الاسْتِتَارِ عِنْدَ الجِمَاع [ت ٧٦، م ٤٢]

[٢٨٠٠] (٢٨٠٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ نِيزَكَ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَيَّاةَ عَن لَيْثٍ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّيَ، فَإِنَّ مَعَكُمْ مَن لا يُفَارِقُكُمْ، إِلَّا عِنْدَ الغَائِطِ، وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُم». [ضعيف، ليث، ترك، وأحمد بن مُحَمَّد، فيه ضعف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو مُحَيَّاةَ اسْمُهُ: يَحْيى بْنُ يَعْلَى.

٤٣- باب مَا جَاءَ فِي دخُولِ الحمَّام [ت ٧٧، م ٤٣]

---

٤٢ - باب مَا جَاءَ فِي الِاسْتِتَارِ عِنْدَ الْجِمَاعِ

[٢٨٠٠] قوله: (حدثنا الأسود بن عامر) لقبه شاذان (حدثنا أبو محياة) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء، اسمه يحيى بن يعلى التيمي الكوفي ثقة من الثامنة (عن ليث) هو: ابن أبي سليم.

قوله: (إياكم والتعري) أي: احذروا من كشف العورة (فإن معكم) أي: من الملائكة (من لا يفارقكم إلا عند الغائط) قال الطيبيّ رحمه الله: وهم الحفظة الكرام الكاتبون (وحين يفضي) أي: يصل (فاستحيوهم) أي: منهم (وأكرموهم) أي: بالتغطي وغيره مما يوجب تعظيمهم وتكريمهم.

قال ابن الملك: فيه أنه لا يجوز كشف العورة إلا عند الضرورة، كقضاء الحاجة، والمجامعة، وغير ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده ليث بن أبي سليم، وكان قد اختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه.

٤٣ - باب مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ

قال في «المصباح»: الْحَمَّامُ ـ مثقل ـ معروف، والتأنيث أغلب، فيقال: هي الحمام؛ وجمعها: حمامات على القياس، وَيُذَكَّرُ فيقال: هو الحمام. انتهى.

[٢٨٠١] (٢٨٠١) حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَامِ، عَن الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَن لَيْثِ بْنِ أبي سُلَيْمٍ، عَن طَاووسٍ، عَن جَابِرٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلا يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بالخَمْرِ». [حم: ١٤٢٤١، مي: ٢٠٩٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ طَاووسٍ عَن جَابِرٍ، إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، قَالَ مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: لَيْثُ بْنُ أبي سُلَيْمٍ صَدُوقٌ، وَرُبَّمَا يَهِمُ في الشَّيْءِ، قالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: وَقَالَ أحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَيْثٌ لَا يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ، كَانَ لَيْثٌ يَرفعُ أشياءَ لا يرفعُهَا غيرُهُ، فَلذلِكَ ضَعَّفُوهُ.

[٢٨٠٢] (٢٨٠٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمن بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ الأَعْرَجِ، عَن أبي عُذْرَةَ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النبيَّ ﷺ عَن عَائِشَةَ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَن الحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ في المَيَازِرِ. [ضعيف: د: ٤٠٠٩، جه: ٣٧٤٩].

[٢٨٠١] **قوله: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر)** ذكر طرفي الإيمان اختصارًا أو إشعارًا بأنهما الأصل، والمراد به: كمال الإيمان، أو أريد به التهديد **(فلا يدخل)** من باب الإدخال، أي: فلا يأذن بالدخول **(حليلته الحمام)** أي: امرأته **(فلا يجلس على مائدة يدار عليها بِالخَمْرِ)** يعني: وإن لم يشرب معهم، كأنه تقرير على منكر.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابرٍ **(وقال محمد: قال أحمد بن حنبل: ليث لا يفرح بحديثه)** قد عرفت في الباب السابق أنه قد اختلط ولم يتميز حديثه.

[٢٨٠٢] **قوله: (عن أبي عُذْرَةَ)** بضم أوله وسكون المعجمة، له حديث في الحمام، وهو مجهول، من الثانية، ووهم من قال له صحبة؛ كذا في «التقريب».

وقال في «تهذيب التهذيب»: قال أبو زرعة: لا أعلم أحدًا سمَّاه.

وكذا ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يقال: له صحبة، ويقال: جزم بصحبته مسلم.

قوله: (ثم رخص للرجال في الميازر) جمع مئزر: وهو الإزار.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَإِسْنَادُهُ لَيْس بِذَاكَ القَائِمِ.

قال المظهر: وإنما لم يرخص للنساء في دخول الحمام؛ لأن جميع أعضائهن عورة، وكشفها غير جائز إلا عند الضرورة، مثل أن تكون مريضة تدخل للدواء، أو تكون قد انقطع نفاسها تدخل للتنظيف. أو تكون جنبًا والبرد شديد ولم تقدر على تسخين الماء، وتخاف من استعمال الماء البارد ضررًا.

ولا يجوز للرجال الدخول بغير إزار ساتر لما بين سرته وركبته. انتهى.

وقال الشوكاني في النيل تحت حديث أبي هريرة: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ ذُكُورِ أُمَّتِي فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ، وَمَنْ كَانَتْ تؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ مِنْ إِنَاثِ أُمَّتِي فَلَا تَدْخُلِ الْحَمَّامَ»؛ رواه أحمد[1]. وقال ما لفظه: هذا الحديث يدل على جواز الدخول للذكور، بشرط لبس المآزر، وتحريم الدخول بدون مئزر، وعلى تحريمه على النساء مطلقًا، واستثناء الدخول من عذر لهن لم يثبت من طريق تصلح للاحتجاج بها، فالظاهر المنع مطلقًا، ويؤيد ذلك ما سلف من حديث عائشة الذي روته لنساء الكورة، وهو أصح ما في الباب: «إِلَّا لِمَرِيضَةٍ أَوْ نُفَسَاءَ» كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا إن صح. انتهى.

قلت: أشار الشوكاني بحديث عائشة إلى حديثها الآتي في هذا الباب، وأشار بالحديث الذي فيه: «إلا مريضةً أو نفساء». إلى حديث عبد الله، وأن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّهَا سَتُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا يُقَالُ لَهَا: الْحَمَّامَات، فَلَا يَدْخُلَنَّهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِالْأُزُرِ، وَامْنَعُوهَا النِّسَاءَ، إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نُفَسَاءَ»، رواه أبو داود، وابن ماجه[2].

قال المنذري: في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وقد تكلم فيهما غير واحد، وعبد الرحمن بن رافع التنوخي قاضي أفريقية، وقد غمزه البخاري وابن أبي حاتم.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة . . . إلخ) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه.

قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا: وسئل أبو زرعة عن أبي عُذْرَةَ، هل يسمى؟ فقال: لا أعلم أحدًا سماه. هذا آخر كلامه. وقيل: إن أبا عذرة أدرك رسول الله ﷺ.

---

(١) أحمد (٨٠٧٦).

(٢) أبو داود، كتاب الحمام، حديث (٤٠١١)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٤٨).

[٢٨٠٣] (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أبي الجَعْدِ يُحَدِّثُ، عَن أبي المَلِيحِ الهُذَلِيِّ؛ أَنَّ نسَاءً مِن أَهْلِ حِمْصَ، أَوْ مِن أَهْلِ الشَّام دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَت: أَنْتُنَّ اللَّاتي يَدْخُلنَ نِسَاؤُكُنَّ الحَمَّامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا في غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا». [د: ٤٠١٠، جه: ٣٧٥٠، حم: ٢٤٨٧٩، مي: ٢٦٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

٤٤- باب مَا جَاءَ أَنَّ المَلَائِكَة لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلا كَلْبٌ [ت ٧٨، م ٤٤]

[٢٨٠٤] (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَعَبْدُ بْنُ

وقال أبو بكر بن حازم الحافظ: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وأبو عذرة غير مشهور، وأحاديث الحمام كلها معلولة، وإنما يصح منها عن الصحابة، فإن كان هذا الحديث محفوظًا فهو صريح. انتهى.

[٢٨٠٣] **قوله**: (عن منصور) هو: ابن المعتمر.

قوله: (أن نساء من أهل حمص) بكسر مهملة وسكون ميم فمهملة، هي: بلدة من الشام (أو من أهل الشام) شك من الراوي (تضع ثيابها) أي: الساترة لها (إلا هتكت السِتر) بكسر أوله، أي: حجاب الحياء (بينها وبين ربها) لأنها مأمورة بالتستر والتحفظ من أن يراها أجنبي، حتى لا ينبغي لهن أن يكشفن عورتهن في الخلوة أيضًا إلا عند أزواجهن، فإذا كشفت أعضاءها في الحمام من غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي أمرها الله تعالى به.

قال الطيبيّ: وذلك لأن الله تعالى أنزل لباسًا ليواري به سوآتهن، وهو لباس التقوى، فإذا لم يَتَقِينَ الله - تعالى - وكشفن سوآتهن هَتَكْنَ السَّتْر بينهن وبين الله تعالى. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه، وأبو داود، وسكت عنه، ونقل المنذري تحسين الترمذي، وأقره.

٤٤ - باب مَا جَاءَ أَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ

[٢٨٠٤] ....

حُمَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ بْنِ عليٍّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلا صُورَةُ تَمَاثِيلَ». [خ: ٣٢٢٥، م: ٢١٠٦، ن: ٤٢٩٣، جه: ٣٦٤٩، حم: ١٥٩١٠، طا: ١٨٠٢].

قوله: (لا تدخل الملائكة) أي: ملائكة الرحمة، لا الحفظة وملائكة الموت (بيتًا) أي: مسكنًا (فيه كلب) أي: إلا كلب الصيد والماشية والزرع، وقيل: إنه مانع أيضًا، وإن لم يكن اتخاذه حرامًا (ولا صورة تماثيل) جمع تِمْثَالٍ بالكسر، وهو: الصورة؛ كما في «القاموس» وغيره، والمعنى: صورة من صور الإنسان أو الحيوان.

قال النووي: قال العلماء: سبب امتناعهم من بيت فيه صورة؛ كونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاة بخلق الله تعالى؛ وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى، وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب؛ لكثرة أكله النجاسات؛ ولأن بعضها يسمى شيطانًا كما جاء به الحديث، والملائكة ضد الشياطين؛ ولقبح رائحة الكلب، والملائكة تكره الرائحة القبيحة؛ ولأنها منهي عن اتخاذها، فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته وصلاتها فيه، واستغفارها له، وتبريكها عليه، وفي بيته، ودفعها أذى الشيطان.

وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتًا فيه كلب أو صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار.

وأما الحفظة فيدخلون في كل بيت، ولا يفارقون بني آدم في كل حال؛ لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها.

قال الخطّابي: وإنما لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور، فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرهما، فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه. وأشار القاضي إلى نحو ما قاله الخطّابي.

والأظهر: أنه عام في كل كلب وكل صورة، وأنهم يمتنعون من الجميع؛ لإطلاق الأحاديث؛ ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر، فإنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلل بالجرو، فلو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمنعهم؛ لم يمتنع جبريل. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٠٥] (٢٨٠٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبي طَلْحَةَ؛ أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ أخبرَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وعَبْدُ الله بْنُ أبي طَلْحَةَ عَلَى أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَخبرَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَّ المَلَائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَماثِيلُ أَوْ صُورَةٌ». [م: ٢١٠٦، حم: ١١٤٤٨، طا: ١٨٠١].

شَكَّ إِسْحَاقُ لا يَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٠٦] (٢٨٠٦) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بنُ أبي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ البَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ عَلَيْكَ البَيْتَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ البَيْتِ تِمْثَالُ الرِّجَالِ، وَكَانَ فِي البَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي البَيْتِ كلْبٌ، فَمُرْ بِرَأسِ التِّمْثَالِ الَّذِي بِالبَابِ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

[٢٨٠٥] **قوله**: (أن رافع بن إسحاق) المدني، مولى أبي طلحة، ثقة من الثالثة.

[٢٨٠٦] **قوله**: (أتيتك البارحة) أي: الليلة الماضية (فلم يمنعني) أي: مانع (أن أكون) أي: من أن أكون (إلا أنه) أي: الشأن (كان في باب البيت) أي: في ستره (تمثال الرجال) بكسر التاء، أي: تصوير الرجال (وكان) عطف على «كان» الأولى، فهو من جملة كلام جبرائيل، أي: وكان أيضًا (في البيت قرام ستر) بكسر السين، والقرام بكسر القاف.

قال في «القاموس»: القرام كـ«كتاب»: الستر الأحمر، أو ثوب ملون من صوف فيه رقم ونقوش، أو ستر رقيق.

وقال في «النهاية»: القِرام: الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل: القرام: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ؛ ولذلك أضاف (فيه تماثيل) جمع تمثال، أي: تصاوير (وكان في البيت كلب) أي: أيضًا.

فَلْيُقْطَعْ، فَيصير كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ، فَلْيُقْطَعْ، وَيُجْعَلْ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مُنْتبذَتَيْنِ تُوطَآنِ، وَمُرْ بِالكَلْبِ، فَيُخْرَجْ»، فَفَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ، وَكَانَ ذَلِكَ الكَلْبُ جَرْوًا لِلْحَسَنِ، أو الحُسَيْنِ، تَحْتَ نَضَدٍ لَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ. [ن بنحوه: ٥٣٨، د بنحوه: ٤١٥٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَفي البَابِ: عَن عَائِشَةَ، وأبي طَلحَةَ.

٤٥- باب مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ لُبْسِ المُعَصْفَر لِلرِّجال والقَسِّيِّ [ت ٧٩، م ٤٥]

[٢٨٠٧] (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحمَّدٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ،

(فيصير كهيئة الشجرة) قال في «شرح السنة»: فيه دليل على أن الصورة إذا غيرت هيئتها بأن قطعت رأسها أو حلت أوصالها حتى لم يبق منها إلا الأثر على شبه الصور فلا بأس به، وعلى أن موضع التصوير إذا نقض حتى تنقطع أوصاله جاز استعماله (منتبذتين) أي: مطروحتين مفروشتين (توطآن) بصيغة المجهول، أي: تهانان بالوطء عليهما، والقعود فوقهما، والاستناد عليهما، وأصل الوطء: الضرب بالرجل (ففعل رسول الله ﷺ) أي: جميع ما ذكر (وكان ذلك الكلب جروًا للحسين أو للحسن).

قال في «القاموس»: الجرو مثلثة صغير كل شيء حتى الحنظل والبطيخ ونحوه وولد الكلب (تحت نَضَدٍ له) بفتح النون والضاد المعجمة فعل بمعنى مفعول، أي: تحت متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض، وقيل: هو: السرير سمي بذلك؛ لأن النضد يوضع عليه، أي: يجعل بعضه فوق بعض.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي.

قوله: (وفي الباب عن عائشة) أخرجه الشيخان[١].

٤٥ - باب مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ لُبْسِ المُعَصْفَرِ لِلرَّجُلِ وَالْقَسِّيِّ

[٢٨٠٧] قوله: (حدثنا عباس بن محمد البغدادي) هو: الدوري (أخبرنا إسحاق بن منصور) هو: السلولي ....

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٩٤١)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، حديث (٢١٠٧).

أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن أَبِي يَحْيَى، عَن مُجَاهِدٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النبيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ النبيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلام. [فيه ضعف، أبو يحيى، لين الحديث د: ٤٠٦٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: أَنَّهُم كَرِهُوا لُبْسَ المُعَصْفَرِ، وَرأَوْا: أَنَّ مَا صُبغَ بِالحُمْرَةِ بِالمَدَرِ أو غَيْرِ ذَلِكَ، فَلَا بَأْسَ بِهِ إِذَا لم يَكُنْ مُعَصْفَرًا.

[٢٨٠٨] (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ، ....

(أخبرنا إسرائيل) هو: ابن يونس (عن أبي يحيى) هو: القتات.

قوله: (مر رجل وعليه ثوبان أحمران . . . إلخ) احتج بهذا الحديث القائلون بكراهة لبس الأحمر، وأجاب المبيحون عنه بأنه ضعيف لا ينتهض للاستدلال به.

وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في باب: «الرخصة في الثوب الأحمر للرجال» من أبواب اللباس.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) أخرجه أبو داود.

قال المنذري في «تلخيص السنن» بعد نقل كلام الترمذي هذا: في إسناده أبو يحيى القتات، وهو كوفي، ولا يحتج بحديثه.

وقال الحافظ في «الفتح»: وهو حديث ضعيف الإسناد، وإن وقع في بعض نسخ الترمذي أنه قال: حديث حسن.

قوله: (ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم، أنه كرهوا لبس المعصفر، ورأوا أن ما صبغ بالحمرة بالمدر إلخ) قال في «القاموس»: المدر محركة: قطع الطين اليابس. انتهى.

ومراد الترمذي بالمدر ها هنا هو: الطين الأحمر الذي يصبغ به الثوب فيصير أحمر، وحاصل كلامه: أن المراد بالثوب الأحمر في هذا الحديث عند أهل العلم هو: المعصفر، أي: المصبوغ بالعصفر وهو الممنوع، وأما المصبوغ بالحمرة من غير العصفر فلا بأس به.

وقد تقدم الكلام في لبس المعصفر في باب: «كراهية المعصفر للرجال» من أبواب اللباس.

[٢٨٠٨] قوله: (عن هبيرة) بضم الهاء وفتح الموحدة مصغرًا (بن يريم) بفتح التحتية بوزن عظيم.

وَعن القَسِّيِّ، وَعن الميثَرَةِ، وعن الجِعَةِ، قَالَ أبو الأحْوَصِ: وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنَ الشَّعِيرِ. [م بنحوه: ٢٠٧٨، ن بنحوه: ١٠٤٠، د بنحوه: ٤٠٤٤، حم: ٦٠٢، طا: ١٧٧].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٠٩] (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعفرٍ، وعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن الأشْعَثِ بْنِ سُلَيْم، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقرِّنٍ، عَن البراءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَن سَبْعٍ: أمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَعِيادَةِ المَرِيضِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَن سَبْعٍ: عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ، أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَآنِيَةِ الفِضَّةِ، وَلُبْسِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإسْتَبْرَقِ، وَالقَسِّيِّ.

[خ: ١٥٣٩، م: ٢٠٦٦، ن: ١٩٣٨، جه: ٢١١٥، حم: ١٨٠٣٤].

قوله: (وعن القسي وعن الميثرة) تقدم تفسيرهما في كتاب اللباس (وعن الجعة) كعدة هي النبيذ المتخذ من الشعير؛ قاله الجزري في «النهاية».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الترمذي في باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصفر، وعن تختم الذهب، وعن قراءة القرآن في الركوع»، وأخرجه أيضًا مسلم، وأبو داود، والنسائي.

[٢٨٠٩] قوله: (أخبرنا محمد بن جعفر) المعروف بغُندَر (عن الأشعث بن سليم) هو أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي ثقة من السادسة (عن معاوية بن سويد بن مقرن) المزني الكوفي، ثقة من الثالثة.

قوله: (وإبرار المقسم) أي: الحالف، يعني: جعله بارًا صادقًا في قسمه أو جعل يمينه صادقة. والمعنى: أنه لو حلف أحد على أمر مستقبل، وأنت تقدر على تصديق يمينه، ولم يكن فيه معصية، كما لو أقسم أن لا يفارقك حتى تفعل كذا، وأنت تستطيع فعله فافعل كي لا يحنث، وقيل: هو إبراره في قوله: والله لتفعلن كذا.

قال الطيبيّ: قيل: هو تصديق من أقسم عليه، وهو أن يفعل ما سأله الملتمس، وأقسم عليه أن يفعله، يقال: بر وأبر القسم إذا صدقه (عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب) شكٌّ من الراوي (ولبس الحرير والديباج والإستبرق) بكسر همزة: ما غلظ من الحرير، والديباج ما

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وأشعثُ بْنُ سُلَيْمٍ: هو أشعثُ بْنُ أبي الشَّعْثاءِ، وأبُو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ: سُلَيْمُ بْنُ الأَسْوَدِ.

٤٦- باب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ البَيَاض [ت ٨٠، م ٤٦]

[٢٨١٠] (٢٨١٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن حَبِيبِ بْنِ أبي حبيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ، عَن مَيْمُونِ بْنِ أبي شَبِيب، عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «البَسُوا البَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». [جه: ٣٥٦٧].

رق. والحرير أعم، وذكرهما معه؛ لأنهما لما خصا بوصف صارا كأنهما جنسان آخران؛ قاله الكرماني. ووقع في بعض روايات هذا الحديث عند البخاري[١] وغيره النهي عن المياثر الحمر، وبهذا يظهر مناسبة الحديث للباب.

وروى أبو يعلى الموصلي في «مسنده»[٢] من حديث ابن عباس قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَالْقِسِيَّةِ، وَالمَيْثَرَةِ الْحَمْرَاءِ المُصْبغَةِ مِنَ الْعُصْفُرِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما.

٤٦ - باب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ البَيَاضِ

[٢٨١٠] قوله: (البَسوا) بفتح الموحدة من باب: سمع يسمع **(البياض)** أي: الثياب البيض كما في رواية **(فإنها أطهر)** أي: لا دنس ولا وسخ فيها.

قال الطيبيّ: لأن البيض أكثر تأثرًا من الثياب الملونة، فتكون أكثر غسلًا منها فتكون أطهر **(وأطيب)** أي: أحسن طبعًا أو شرعًا، ويمكن أن يكون تأكيدًا لما قبله، لكن التأسيس أولى من التأكيد، وقيل: أطيب؛ لدلالته غالبًا على التواضع، وعدم الكبر والخيلاء والعجب، وسائر الأخلاق الطيبة.

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٣٨).

(٢) أبو يعلى في «مسنده»، حديث (٢٧٢٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابنِ عُمَرَ.

٤٧- باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الحُمْرَةِ لِلرِّجَال [ت ٨١، م ٤٧]

[٢٨١١] (٢٨١١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ القَاسِمِ، عَنِ الأَشْعَثِ، وَهُوَ ابْنُ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ في لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وَإِلَى القَمَرِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي[(١)]، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، وابن عمر) أما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي[(٢)] في باب: «ما يستحب من الأكفان».

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن عدي في «الكامل»[(٣)].

٤٧ - باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ

اعلم أن الترمذي قد عقد بابًا في أبواب اللباس بلفظ باب: «ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال»، وأورد فيه حديث البراء ففي عقده هنا في هذا الباب تكرار.

[٢٨١١] قوله: (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي.

قوله: (رأيت النبي ﷺ في ليلة إضحيان) بكسر الهمزة والحاء وتخفيف التحتية، وهو منصرف، وإن كان ألفه ونونه زائدتين لوجود إضحيانة.

قال في «القاموس»: ليلة ضحياء وإضحيانة وإضحية بكسرهما: مضيئة، ويوم ضحياة، وقال في «الفائق»: أي: مقمرة من أولها إلى آخرها، و«أفعلان» مما قل في كلامهم (فجعلت أنظر إلى رسول الله ﷺ) أي: نظرةً (وإلى القمر) أي: أخرى؛ لأنظر الترجيح بينهما في الحسن الصوري (وعليه حلة حمراء) جملة حالية معترضة، استدل بهذا على جواز لبس الثوب الأحمر للرجال، وقد تقدم الكلام في هذه المسألة مبسوطًا في باب: الرخصة

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٢٠٢٣).

(٢) الترمذي، كتاب الجنائز، حديث (٩٩٤).

(٣) ابن عَدي في «الكامل» (٧/ ٧٣).

فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ القَمَرِ. [ضعيف، الأشعث، ضعيف مي: ٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حدِيثِ الأشعثِ.

وروى شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: رأيْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ حُلَةً حَمْرَاءَ. [خ: ٥٨٤٨، م: ٢٣٣٧، ن: ٥٠٧٥، د: ٤١٨٣، جه: ٣٥٩٩، حم: ١٨٠٨٦].

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ جعفرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن أبي إسْحَاقَ بِهذَا.

وفي الحديثِ كلامٌ أكثرُ من هذا، قَالَ: سأَلْتُ مُحمَّدًا، فَقُلْتُ لَهُ: حديثُ أبي إسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ، أَصَحُّ، أو حَديثُ جَابرِ بْنِ سَمُرَةَ؟ فَرأى كِلَا الحديثَيْنِ صحيحًا.

وفي البابِ: عَن البَرَاءِ، وَأَبِي جُحَيْفَةَ.

في الثوب الأحمر للرجال (فإذا هو عندي أحسن من القمر) أي: في نظري أو معتقدي، ولفظ الترمذي في «الشمائل»: «فلهو عندي أحسَنُ من القمر»، أي: لزيادة الحسن المعنوي فيه ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الدارمي.

قوله: (وفي الحديث كلامٌ أكثر من هذا) يعني: أن حديث البراء مطول، وقد أخرج الترمذي هذا الحديث المطول في باب: «الرخصة في الثوب الأحمر للرجال».

قوله: (وفي الباب عن البراء، وأبي جحيفة) أما حديث البراء: فالظاهر أنه أراد به غير حديثه المذكور، ولينظر من أخرجه(١).

وأما حديث أبي جحيفة: فأخرجه البخاري(٢) في باب: «الصلاة في الثوب الأحمر».

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٩٠١).

(٢) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٧٦).

٤٨- باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأخْضَر [ت ٨٢، م ٤٨]

[٢٨١٢] (٢٨١٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي رِمْثَةَ، قَالَ: رأيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ. [ن: ١٥٧١، د: ٤٠٦٥، حم: ٧٠٦٤، مي: ٢٣٨٨]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ عُبَيْدِ الله بْنِ إِيَادٍ، وأبو رِمْثَةَ التَّيْمِيُّ يقال: اسْمُهُ حَبِيبُ بْنُ حَيَّانَ، ويُقَالُ: اسْمُهُ رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ.

---

٤٨ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَخْضَرِ

[٢٨١٢] **قوله: (حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط)** السدوسي أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لامٌ أيضًا الكوفي، كان عريف قومه، صدوق لينه البزّار وحده، من السابعة **(عن أبيه)** هو: أياد بكسر أوله ثم تحتانية ابن لقيط السدوسي ثقة من الرابعة **(عن أبي رِمْثَة)** بكسر أوله وسكون الميم بعدها مثلثة، صحابي، روى عن النبي ﷺ، وعنه أياد بن لقيط وثابت بن أبي منقذ.

قوله: (رأيت رسول الله ﷺ وعليه بردان أخضران) وفي رواية لأحمد: «وعليه ثوبان أخضران». أي: مصبوغان بلون الخضرة، وهو أكثر لباس أهل الجنة كما وردت به الأخبار؛ ذكره ميرك.

وقد قال - تعالى -: ﴿عَلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ﴾ [الإنسان: ٢١]، وهو أيضًا من أنفع الألوان للأبصار، ومن أجملها في أعين الناظرين.

قال القاري: ويحتمل أنهما كانا مخطوطين بخطوط خضر، كما ورد في بعض الروايات «بردان» بدل: «ثوبان» والغالب: أن البرود ذوات الخطوط. انتهى.

قلت: هذا الاحتمال بعيد لا دليل عليه، والظاهر: أنهما كانا أخضرين بحتين.

قال العصام: المراد بالثوبين: الأزار والرداء، وما قيل فيه: إن لبس الثوب الأخضر سنة، ضعفه ظاهر؛ إذ غاية ما يفهم منه أنه مباح. انتهى.

قال القاري: وضعفه ظاهر؛ لأن الأشياء مباحة على أصلها، فإذا اختار المختار شيئًا منها يلبسه، لا شك في إفادة الاستحباب. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي.

٤٩- باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَسْوَد [ت ٨٣، م ٤٩]

[٢٨١٣] (٢٨١٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أبي زائِدَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بنت شَيْبَةَ، عَن عائِشَةَ، قَالَت: خَرَجَ النبيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِن شَعْرٍ أَسْوَدَ. [م: ٢٠٨١، د: ٤٠٣٢، حم: ٢٤٧٦٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٥٠- باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَصْفَر [ت ٨٤، م ٥٠]

[٢٨١٤] (٢٨١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ أبو عُثمانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ حَسَّانَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَتْهُ جَدَّتَاهُ: صَفِيَّةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ، وَدُحَيْبَةُ

---

٤٩ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَسْوَدِ

[٢٨١٣] **قوله: (وعليه مِرْط)** بكسر الميم وإسكان الراء، هو: كساء يكون تارة من صوف، وتارة من شعر، أو كتان، أو خز.

قال الخطّابي: هو كساء يؤتزر به، وفي رواية مسلم وأبي داود: «وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ».

قال النووي: هو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة المشددة، هذا هو الصواب الذي رواه الجمهور، وضبطه المتقنون. وحكى القاضي أن بعضهم رواه بالجيم، أي: عليه صور الرجال، والصواب الأول، ومعناه: عليه صورة رحال الإبل، ولا بأس بهذه الصور، وإنما يحرم تصوير الحيوان. انتهى.

قال الخطّابي: المُرَحَّلُ: هو الذي فيه خطوط، ويقال: إنما سمي مرحلًا؛ لأن عليه تصاوير رحل، أو ما يشبهه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم وأبو داود.

٥٠ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَصْفَرِ

[٢٨١٤] **قوله: (حدثنا عبد الله بن حسان)** التميمي أبو الجنيد العنبري، مقبول من السابعة **(أنه حدثته جدتاه صفية بنت عليبة)** بضم العين وفتح اللام وسكون التحتية وبالموحدة مقبولة من الثالثة **(ودحيبة)** بضم الدال وفتح الحاء المهملتين وسكون التحتية وبالموحدة

بِنْتُ عُلَيْبَةَ، حَدَّثَتَاهُ عَن قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ، وَكَانَتَا رَبِيبَتَيْهِمَا، وَقيلَةُ: جَدَّةُ أَبِيهِما أُمُّ أُمِّهِ؛ أَنَّهَا قَالَت: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَذَكَرَتِ الحديثَ بِطُولِهِ، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ وَقَدِ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمةُ الله»، وَعَلَيْهِ ـ تَعْنِي النبيَّ ﷺ ـ أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ وَقَدْ نَفَضَتَا، وَمَعَه عَسِيْبُ نَخْلَةٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ قَيْلَةَ لا نَعْرِفُهُ، إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبدِ الله بْنِ حَسَّانَ.

العنبرية مقبولة من الثالثة (عن قيلة) بفتح القاف وسكون التحتية (بنت مخرمة) العنبرية، صحابية لها حديث طويل، هاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل.

قوله: (فذكرت الحديث بطوله) أخرج البخاري في «الأدب المفرد»[(١)] طرفًا منه في باب: «القرفصاء»، وأخرجه أبو داود مختصرًا في باب: «إقطاع الأرضين» من كتاب: «الخراج»، وفي باب: «جلوس الرجل» من كتاب: «الأدب»، ولم أقف على من أخرجه بطوله.

وقال المنذري: قد شرح حديث قيلة أهل العلم بالغريب، وهو حديث حسن.

(وعليه) أي: على النبي ﷺ. (تعني: النبي ﷺ) أي: تريد قيلة أن الضمير المجرور في قولها: «وعليه»: راجع إلى النبي ﷺ (أسمال مليتين) جمع سَمَلَ بسين مهملة وميم مفتوحتين، وهو: الثوب الخلق، والمراد بالجمع ما فوق الواحد، على أن الثوب الواحد قد يطلق عليه أسمال باعتبار اشتماله على أجزاء، وحينئذ فلا إشكال في إضافته إضافة بيانية إلى مليتين، تصغير مُلاءَة بالضم والمد، لكن بعد حذف الألف، وهي ـ كما في «النهاية» ـ الإزار والريطة، وفي «الصحاح»: هي الملحفة. كذا في «شرح الشمائل» لابن حجرٍ المكي (كانتا بزعفران) أي: مصبوغتين بزعفران (وقد نفضتا) قال في «النهاية»: أي: نصل لون صبغهما ولم يبق إلا الأثر. انتهى. فلا ينافي لبسه ﷺ هاتين المليتين ما ورد من النهي عن لبس المزعفر (ومعه) أي: مع رسول الله ﷺ (عُسَيْبُ نخلةٍ) بضم العين وفتح السين المهملة تصغير عسيب.

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (١١٧٨)، وأبو داود، كتاب الخراج والفيء، حديث (٣٠٧٠).

٥١- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالخَلوقِ لِلرِّجَال [ت ٨٥، م ٥١]

[٢٨١٥] (٢٨١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: ـ ح ـ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَن عبدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ. [خ: ٥٨٤٦، م: ٢١٠١، ن: ٥٢٧١، د: ٤١٧٩، حم: ١١٥٦٧].

قال في «القاموس»: العسيب: جريدة من النخل مستقيمة دقيقة يكشط خوصها، والذي لم ينبت عليه الخوص من السعف.

٥١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالخلُوقِ لِلرِّجَالِ

قال في «النهاية»: الخلوق: طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارة بإباحته، وتارة بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وكن أكثر استعمالًا له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة. انتهى.

[٢٨١٥] قوله: (نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال) أي: عن استعمال الزعفران في الثوب والبدن ، والحديث دليل لأبي حنيفة والشافعي ومن تبعهما في تحريم استعمال الرجل الزعفران في ثوبه وبدنه، ولهما أحاديث أخرى صحيحةٌ، ومذهب المالكية: أن الممنوع إنما هو استعماله في البدن دون الثوب، ودليلهم ما أخرجه أبو داود[(١)] عن أبي موسى مرفوعًا: «لَا يَقْبلُ الله صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلُوقٍ»، فإن مفهومه: أن ما عدا الجسد لا يتناوله الوعيد. وأجيب عن حديث أبي موسى هذا بأن في سنده أبا جعفر الرازي، وهو متكلم فيه، وأحاديث النهي عن التزعفر مطلقًا أصح وأرجح.

فإن قلت: قد ثبت في «الصحيحين»[(٢)] من حديث أنس: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً. . .» الحديث.

وفي رواية: «وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ»، فهذا الحديث يدل على جواز التزعفر، فإنه ﷺ لم

---

(١) أبو داود، كتاب الترّجل، حديث (٤١٧٨).

(٢) البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢٠٤٩)، ومسلم، كتاب النكاح، حديث (١٤٢٧).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ينكر على عبد الرحمن بن عوف، فكيف التوفيق بين حديث أنس هذا وبين حديثه المذكور في الباب وما في معناه؟

قلت: أشار البخاري إلى الجمع بأن حديث عبد الرحمن للمتزوج، وأحاديث النهي لغيره حيث ترجم بقوله: بَابُ الصفْرَةِ للمُتَزَوِّجِ.

وقال الحافظ: إن أثر الصفرة التي كانت على عبد الرحمن تعلقت به من جهة زوجته، فكان ذلك غير مقصود له، قال ورجحه النووي، وأجيب عن حديث عبد الرحمن بوجوه أخرى ذكرها الحافظ في «الفتح»: في باب: «الوليمة ولو بشاة» من كتاب: «النكاح».

فإن قلت: روى الشيخان(١) عن ابن عمر: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله! مَا يَلْبسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَلْبسُ الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ، وَلَا الْبرَانِسَ، وَلَا الخفافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبس خُفَّيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبيْنِ، وَلَا تَلْبسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ، أَوْ وَرَسٌ». فيستفاد من ظاهر هذا الحديث جواز لبس المزعفر لغير الرجل المحرم؛ لأنه قال ذلك في جواب السؤال عما يلبس المحرم، فدل على جوازه لغيره.

قلت: قال العراقي: الجمع بين الحديثين أنه يحتمل أن يقال: إن جواب سؤالهم انتهى عند قوله: «أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبيْنِ»، ثم استأنف بهذا؛ لا تعلق له بالمسؤول عنه فقال: «وَلَا تَلْبسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ. . . » إلى آخره. انتهى.

قلت: والأولى في الجواب أن يقال: إن الجواز للحلال مستفاد من حديث ابن عمر بالمفهوم، والنهي ثابت من حديث أنس بالمنطوق، وقد تقرر أن المنطوق مقدم على المفهوم.

فإن قلت: روى النسائي(٢) من طريق عبد الله بن زيد عن أبيه عن ابن عمر كان يصبغ ثيابه بالزعفران، فقيل له: فقال: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصْبُغُ».

قلت: عبد الله بن زيد صدوق فيه لين، وأصله في الصحيح، وليس فيه ذكر الزعفران بل فيه ذكر الصفرة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

---

(١) البخاري، كتاب الاعتكاف، حديث (٢٠٤٢)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١١٧٧).

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٤٠٦).

وَرَوَى شُعْبَةُ هذا الحديثَ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَن عبدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ: عبد الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ، عَن شُعْبَةَ.

قَالَ أبو عيسى: وَمَعْنَى كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ: أَنْ يَتَزَعفَرَ الرَّجُلُ، يَعنِي: أَنْ يَتَطَيَّبَ بِهِ.

[٢٨١٦] (٢٨١٦) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَن شُعْبَةَ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَن يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا، وقال: «اذْهَبْ فَاغسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لا تَعُدْ». [ضعيف الإسناد، أبو حفص، مجهول ن: ٥١٣٧].

قوله: (ومعنى كراهية التزعفر للرجال أن يتزعفر الرجل، يعني: أن يتطيب به)؛ كذا قال الترمذي. والظاهر من قوله نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال، هو النهي عن استعمال الزعفران مطلقًا قليلًا كان أو كثيرًا، وفي البدن كان أو في الثوب.

[٢٨١٦] قوله: (سمعت أبا حفص بن عمر) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: في باب الكنى: أبو حفص بن عمرو، وقيل: ابن عمر، وقيل: أبو عمر بن حفص، وقيل: غير ذلك في ترجمة عبد الله بن حفص. انتهى. وقال في ترجمة عبد الله بن حفص: روى عن يعلى بن مرة في النهي عن الخلوق، وعنه عطاء بن السائب؛ قاله ابن عيينة وغيره عنه.

وقال حماد بن سلمة عنه عن حفص بن عبد الله، ورواه شعبة عن عطاء بن السائب عن أبي حفص بن عمرو، وقيل عنه غير ذلك. وذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى. وقال في «التقريب»: عبد الله بن حفص، وقيل: حفص بن عبد الله مجهول، لم يرو عنه غير عطاء بن السائب، من الرابعة.

قوله: (أبصر رجلًا متخلقًا) أي: مطليًا بالخَلُوق بفتح الخاء المعجمة، تقدم معناه **(فاغسله ثم اغسله)** وفي رواية النسائي[1]: «فَاغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ».

قال المظهر: أمره بغسله ثلاث مرات للمبالغة، وقيل: الأظهر أنه لا يذهب لونه إلا بغسله ثلاثًا **(ثم لا تعد)** بضم العين، أي: لا ترجع إلى استعماله؛ فإنه لا يليق بالرجال.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٤٢٠).

قَالَ أبو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

وَقَد اختَلفَ بَعْضُهُمْ في هذا الإسْنَادِ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ: مَن سَمِعَ من عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَدِيمًا فَسَماعُهُ صحيحٌ، وسماعُ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ مِن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، صحيحٌ؛ إلَّا حَديثَيْنِ، عَن عطاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن زَاذَانَ، قَالَ شُعبَةُ: سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ بآخِرَةٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: يُقَالُ: إنَّ عطاءَ بْنَ السَّائبِ كَانَ في آخِرِ أمْرِهِ قَد سَاءَ حِفْظُهُ.

وفي البابِ: عَن عَمَّارٍ، وأبي مُوسَى، وأنَسٍ، وأبو حَفصٍ هُوَ: أَبو حَفصِ بْنُ عُمَرَ.

٥٢- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاج [ت ٨٦، م ٥٢]

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه النسائي **(وقد اختلف بعضهم في هذا الإسناد عن عطاء بن السائب)** قد تقدم بيانه في كلام الحافظ. **(بآخرة)** بفتح الهمزة والخاء، أي: في آخر عمره.

قوله: (وفي الباب عن عمار وأبي موسى وأنس) أما حديث عمار: فأخرجه أحمد وأبو داود[١]. وأما حديث أبي موسى: فأخرجه أبو داود[٢]، وقد تقدم لفظه.

وأما حديث أنس: فلعله أشار إلى ما رواه أبو داود والنسائي[٣] من طريق سَلْم العَلَوِيِّ عنه: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَكَرِهَ ذَلِكَ، وَقَلَّمَا كَانَ يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ: «لَوْ أَمَرْتمْ هَذَا أَنْ يَتْرُكَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ»، وسلم هذا ـ بفتح المهملة وسكون اللام ـ فيه لين.

٥٢ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَرِيرِ وَالدِّيباجِ

أي: في كراهية لبسهما، والحرير معروف، وهو عربي، سمي بذلك؛ لخلوصه، يقال لكل خالص: محرر، وحررت الشيء: خلصته من الاختلاط بغيره، وقيل: هو فارسي معرب، والدِّيباجُ نوع منه.

---

(١) أحمد، حديث (١٨٤٠٧)، وأبو داود، كتاب الترّجل، حديث (٤١٧٦).

(٢) أبو داود، كتاب الترّجل، حديث (٤١٧٨).

(٣) أبو داود، كتاب الترّجل، حديث (٤١٨٢)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٠٦٤).

[٢٨١٧] (٢٨١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا عبدُ المَلِكِ بْنُ أبي سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَن لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ». [خ: ٥٨٣٤، م: ٢٠٦٩].

وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وَحُذَيْفَةَ، وَأَنَسٍ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ، وقَدْ ذَكَرنَاهُ في كِتَابِ اللِّبَاسِ.

[٢٨١٧] **قوله: (من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة)** معناه معنى قوله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخمر فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ»، وقد سبق شرح معناه في أول أبواب الأشربة.

قال القاضي الشوكاني: الظاهر أنه كناية عن عدم دخول الجنة، وقد قال الله تعالى في أهل الجنة: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣] فمن لبسه في الدنيا لم يدخل الجنة، وروى ذلك النسائي[١] عن [ابن][٢] الزبير. وأخرج النسائي[٣] عن ابن عمر أنه قال: «والله لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ» وذكر الآية. وأخرج النسائي[٤] والحاكم عن أبي سعيد أنه قال: «وَإِنْ دَخَلَ الجَنَّةَ لَبِسَهُ أَهْلُ الجَنَّةِ وَلَمْ يَلْبسْهُ». انتهى.

وقال السيوطي: تأويل الأكثرين هو أن لا يدخل الجنة مع السابقين الفائزين، ويؤيده ما رواه أحمد[٥] عن جويرية: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا أَلْبسَهُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِنْ نَارٍ». انتهى.

قوله: (وفي الباب عن علي، وحذيفة، وأنس، وغير واحد، قد ذكرناه في كتاب اللباس)[٦] يعني: في باب الحرير والذهب للرجال.

وقد ذكرنا هناك تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة ﷺ.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٥٨٤).

(٢) سقطت من المطبوعة؛ والصواب ما أثبتناه.

(٣) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٥٨٦).

(٤) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٦٠٧).

(٥) أحمد، حديث (٢٦٨٧٧).

(٦) راجع تخريجها تحت الحديث (١٧٢٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، قد رُوِيَ من غير وَجْهٍ، عَن عَمْرٍو مَوْلَى أَسْمَاءَ بنت أبي بَكْر الصِّدِّيق، واسْمُهُ: عبدُ الله، ويُكْنَى: أَبَا عَمرٍو.

وقد رَوَى عَنْهُ: عَطَاءُ بْنُ أبي رباحٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

٥٣- باب [ت ٨٧، م ٥٣]

[٢٨١٨] (٢٨١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَة، عَن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَسَمَ أَقْبِيَةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ النبيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَأْتُ لَكَ هَذَا» قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «رَضِيَ مَخْرَمَةُ». [خ: ٢٥٩٩، م: ١٠٥٨، ن: ٥٣٣٩، د: ٤٠٢٨].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان (اسمه عبد الله) قال في «التقريب»: عبد الله بن كيسان التيمي أبو عمر المدني، مولى أسماء بنت أبي بكر، ثقة من الثالثة.

٥٣ - باب

[٢٨١٨] قوله: (قسم أقبية) قال الحافظ: في رواية حاتم: «قدمت على النبي ﷺ أقبية»، وفي رواية حماد: أهديت للنبي ﷺ أَقْبِيَةٌ مِنْ دِيباجٍ مَزْرُورَةٌ بِالذَّهَبِ فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ (وَلَم يعط مخرمة شيئًا) أي: في حال تلك القسمة، وإلا فقد وقع في رواية حماد بن زيد متصلًا بقوله من أصحابه: وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ (انطلق بنا) وفي رواية حاتم: عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا. (ادخل فادعه لي) في رواية حاتم: «فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبابِ فَتَكَلَّمَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ».

قال ابن التين: لعل خروج النبي ﷺ عند سماع صوت مخرمة صادف دخول المسور إليه (خبأت لك هذا) إنما قال هذا للملاطفة؛ لأنه كان في خلقه شدة، كما في رواية البخاري في الجهاد. (قال) أي: المسور (فنظر) أي: مخرمة (فقال) أي: مخرمة (رضي مخرمة) قال الداؤدي: هو من قول النبي ﷺ على جهة الاستفهام، أي: هل رضيت؟

وقال ابن التين: يحتمل أن يكون من قول مخرمة.

قال الحافظ: هو المتبادر للذهن. انتهى. ومن فوائد الحديث: الاستئلاف للقلوب، والمداراة مع الناس.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وابنُ أبي مُلَيْكَةَ اسمُه: عَبْدُ الله بْنُ عُبَيْدِ الله بْنِ أبي مُلَيْكَةَ.

٥٤- باب مَا جَاءَ إِنَّ الله تعالى يُحِبُّ أنْ يرَى أثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ [ت ٨٨، م ٥٤]

[٢٨١٩] (٢٨١٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَر نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الهبة»، وفي «الشهادات» وفي «الخمس»، وفي «الأدب»، وأخرجه مسلم في «الزكاة»، وأبو داود في «اللباس»، والنسائي في «الزينة».

٥٤ - باب مَا جَاءَ إِنَّ الله تعالى يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ

[٢٨١٩] قوله: (حدثنا همام) هو: ابن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: (إن الله يحب أن يرى) بصيغة المجهول، أي: يبصر ويظهر (أثر نعمته) أي: إحسانه وكرمه تعالى، فَمِنْ شُكْرِهَا إِظْهَارُهَا، وَمِنْ كُفْرَانِهَا كِتْمَانُهَا.

قال المظهر: يعني إذا أتى الله عبدًا من عباده نِعْمَةً من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه بأن يلبس لباسًا يليق بحاله؛ لإظهار نعمة الله عليه؛ وليقصده المحتاجون، لطلب الزكاة والصدقات، وكذلك العلماء يظهروا علمهم؛ ليستفيد الناس منهم. انتهى.

فإن قلت: أليس أنّه حَثَّ على البذاذة؟

قلت: إنما حث عليها؛ لئلا يعدل عنها عند الحاجة؛ ولا يتكلف للثياب المتكلفة كما هو مشاهد في عادة الناس حتى في العلماء والمتصوفة.

فأما من اتخذ ذلك دَيْدَنًا وعادةً مع القدرة على الجديد والنظافة فلا؛ لأنه خَسةٌ وَدَنَاءَةٌ. ويؤيد ما ذكرنا ما رواه البيهقي[١] عن أبي هريرة عنه ﷺ: «إِنَّ الله تعالى يُحِبُّ المُؤْمِنَ المُتَبذِّلَ الَّذِي لَا يُبالِي مَا لَبِسَ»؛ كذا في «المرقاة».

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٦١٧٦).

وفي البابِ: عَن أبي الأَحْوَصِ، عَن أَبِيهِ، وعِمْران بْنِ حُصَيْنٍ، وابنِ مسعودٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

٥٥- باب مَا جَاءَ فِي الخُفِّ الأَسْوَد [ت ٨٩، م ٥٥]

[٢٨٢٠] (٢٨٢٠) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن دَلْهَم بْنِ صَالحٍ، عَنِ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَن ابنِ بُرَيْدَةَ عَن أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلى النبيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. [د: ١٥٥، جه: ٥٤٩].

قلت: هذا الحديث رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، إسناده ضعيف؛ قاله المناوي.

قوله: (وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه، وعمران بن حصين، وابن مسعود) أما حديث أبي الأحوص عن أبيه: فأخرجه أحمد والنسائي(١).

وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه أحمد(٢).

وأما حديث ابن مسعود: فلينظر من أخرجه(٣).

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه الحاكم(٤) عن ابن عمر[و](٥).

٥٥ - باب مَا جَاءَ فِي الخف الأَسْوَدِ

[٢٨٢٠] قوله: (عَنْ دَلْهَم) بفتح الدال المهملة والهاء بينهما لام ساكنة **(بن صالح)** الكندي الكوفي، ضعيف من السادسة **(عَنْ حُجَيْر)** بضم الحاء المهملة وفتح الجيم مصغرًا **(بن عبد الله)** الكندي، مقبول من الثامنة **(عن ابن بريدة)** اسمه: عبد الله.

قوله: (ساذجين) بفتح الذال المعجمة معرب، ساده على ما في «القاموس»: أي: غير منقوشين، إما بالخياطة أو بغيرها، أو لا شية فيهما تخالف لونهما، أو مجردين عن الشعر.

---

(١) أحمد، حديث (١٦٧٨٠)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٩٥٥٨).

(٢) أحمد، حديث (١٩٤٣٢).

(٣) ابن أبي الدنيا في «العيال»، حديث (٥)، والبيهقي في «الكبرى»، حديث (٧٦٧٥).

(٤) الحاكم، حديث (٧١٨٨).

(٥) سقطت من «المطبوعة»؛ والصواب ما أثبتناه، انظر «المستدرك».

قَالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من حديثِ دَلْهَمٍ؛ وقد رَوَاهُ مُحمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَن دَلْهَمٍ.

٥٦- باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَن نَتْفِ الشَّيْبِ [ت ٩٠، م ٥٦]

[٢٨٢١] (٢٨٢١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ نُورُ المُسْلِمِ». [جه: ٣٧٢١].

قَالَ: هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ؛ ....

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه (إنما نعرفه من حديث دَلْهَم) وهو ضعيف كما عرفت.

وقال ميرك: وقد أخرج ابن حبان من طريق الهيثم بن عدي، عن دلهم بهذا الإسناد أن النجاشي كتب إلى رسول الله ﷺ: «إِنِّي قَدْ زَوَّجْتكَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِكَ، وَهِيَ عَلَى دِينِك أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ؛ وَأَهْدَيْتكَ هَدِيَّةً جَامِعَةً قَمِيصًا وَسَرَاوِيلَ وَعِطَافًا وَخُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا»، قال سليمان بن داود ـ راويه عن الهيثم ـ قلت للهيثم: ما العطاف؟ قال: الطيلسان.

٥٦ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ

[٢٨٢١] قوله: (حدثنا عَبْدَةُ) هو: ابن سليمان الكلابي (عن محمد بن إسحاق) هو: إمام المغازي.

قوله: (نهى عن نتف الشيب) أي: الشعر الأبيض من اللحية أو الرأس (وقال: إنه نور المسلم) الإضافة للاختصاص، أي: وقاره المانع من الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات، والفتور، وهو المؤدي إلى نور الأعمال الصالحة فيصير نورًا في قبره، ويسعى بين يديه في ظلمات حشره.

قال ابن العربي: إنما نهى عن النتف دون الخضب؛ لأن فيه تغيير الخلقة عن أصلها، بخلاف الخضب؛ فإنه لا يغير الخلقة على الناظر إليه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وأخرج مسلم في «الصحيح» من حديث قتادة، عن أنس بن مالك قال: «كُنَّا نَكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ

قد رُوي عَن عَبْدِ الرَّحمن بْنِ الحَارِثِ، وَغيرِ وَاحِدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عن أَبيهِ عَن جَدِّهِ.

٥٧- باب ما جَاءَ أنَّ المُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ [ت ٩١، م ٥٧]

[٢٨٢٢] (٢٨٢٣) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن دَاوُدَ بْنِ أَبي عَبْدِ الله، عَن ابنِ جُدْعَانَ، عَن جَدَّتِهِ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». [صحيح بما بعده].

وفي البابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عُمَرَ.

الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ». (وقد روي عن عبد الرحمن بن الحارث) بن عياش بن أبي ربيعة.

٥٧ - باب مَا جَاءَ أَنَّ المُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ

[٢٨٢٢] قوله: (عن داود بن أبي عبد الله) مولى بني هاشم مقبول من السابعة (عن ابن جدعان) ابن جدعان هذا ليس هو علي بن زيد بن جدعان؛ بل هو عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان.

قال الحافظ في «التقريب»: عبد الرحمن بن محمد عن جدته عن أم سلمة وعنه داود بن أبي عبد الله مولى بني هاشم؛ كذا وقع في رواية للبخاري، وبيَّن في «التاريخ» أنه عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وعند الترمذي عن ابن جدعان، وثَّقه النسائي من الرابعة (عن جدته) لا تُعْرَفُ، كذا في «التقريب».

قوله: (المستشار) من استشاره: طلب رأيه فيما فيه المصلحة (مؤتمن) اسم مفعول من الأمن أو الأمانة، ومعناه: أن المستشار أمين فيما يُسْأَلُ من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وابن عمر) أما حديث ابن مسعود[١]: فلم أقف عليه، وقد روى أحمد وابن ماجه[٢] عن [أبي][٣] مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

---

(١) أشار إليه العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٠٥)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٧١٨١).

(٢) أحمد (٢١٨٥٥)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٤٦).

(٣) في نسخة: ابن، وهو غلط والصواب ما أثبتناه، انظر المصدرين أعلاه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

[٢٨٢٣] (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، أخبرنا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَن عبدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ بْنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». [د: ٥١٢٨، جه: ٣٧٤٥].

قَالَ: هذَا حديثٌ حَسنٌ.

وَقَدْ روى غيرُ وَاحِدٍ عَن شَيْبَانَ بْنِ عبدِ الرَّحمنِ النَّحْوِيِّ، وَشَيْبَانُ هُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ، وهو صحيحُ الحديثِ، ويُكْنَى: أبا مُعَاوِيَة، حَدَّثَنَا عبدُ الجَبَّارِ بْنُ العَلَاءِ العَطَّارُ، عَن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ عبدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنِّي لأُحَدِّثُ الحديثَ، فَمَا أَخْرِمُ مِنْهُ حَرْفًا.

٥٨- باب مَا جَاءَ فِي الشُّؤْم [ت ٩٢، م ٥٨]

[٢٨٢٤] (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ،

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث ابن عمر فلينظر من أخرجه[١].

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، وفي سنده جدة ابن جدعان، وهي مجهولة كما عرفت.

[٢٨٢٣] قوله: (حدثنا شيبان) هو: ابن عبد الرحمن النحوي **(عن عبد الملك بن عمير)** اللخمي.

قوله: (هذا حديث . . . إلخ) وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (فما أَخْرِمُ) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء، أي: لا أنقص **(منه)** أي: من الحديث **(حرفًا)** أي: لفظًا، بل أحدثه بغير زيادة ونقص.

٥٨ - باب مَا جَاءَ فِي الشُّؤْمِ

[٢٨٢٤] قوله: (عن سالم ....

---

(١) ابن عَدي في «الكامل» (٢/ ٤٦).

وَحَمْزَةَ ابْنَي عبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن أَبِيهِمَا؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ في ثَلَاثَةٍ: في المَرأَةِ، وَالمَسْكَنِ، وَالدَّابَّةِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وبعضُ أصحابِ الزُّهْرِيِّ لا يَذْكُرُونَ فِيهِ: عَن حَمْزَةَ، إنَّما يَقُولُونَ: عَن سَالِمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن النبيِّ ﷺ.

وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابنُ أبي عُمَرَ هذا الحديثَ، عَن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَن الزُّهْرِيِّ

وحمزة ابني عبد الله بن عمر) حمزة هذا هو: شقيق سالم، ثقة من الثالثة.

قوله: (الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة، وقد تسهل فتصير واوًا. قال في «النهاية»: الواو في الشؤم همزة، ولكنها خففت فصارت واوًا، وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة، ولذلك أثبتناها هاهنا، والشؤم ضد اليمن، يقال: تشاءمت بالشيء وتيمنت به **(في ثلاثة)** أي: في ثلاثة أشياء **(في المرأة والمسكن والدابة)** بدلٌ بإعادة الجار.

قال النووي في «شرح مسلم»: اختلف العلماء في هذا الحديث: فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره، وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سببًا للضرر أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه: قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة، كما صرح به في رواية: «إِنْ يَكُنِ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ»[(١)].

وقال الخطّابي وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطيرة؛ أي: الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة.

وقال آخرون: شؤم الدار: ضيقها وسوء جيرانها وإذاهم، وشؤم المرأة: عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب، وشؤم الفرس: أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم: سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه. وقيل المراد بالشؤم هاهنا عدم الموافقة.

واعترض بعض الملاحدة بحديث: «لَا طَيَرَة» على هذا، فأجاب ابن قُتيبة وغيره: بأن هذا مخصوص من حديث: «لَا طِيَرَة»، أي: لا طيرة إلا في هذه الثلاثة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

---

(١) مسلم، كتاب السلام، حديث (٢٢٢٥).

فَقَالَ عَن سَالِمٍ، وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عبدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن أَبِيهِمَا عَن النبيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ المخزومي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن سَالِمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن النبيِّ ﷺ: بنَحْوِهِ، ولم يَذْكُرْ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمن، عَن حَمْزَةَ، وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ؛ لأَنَّ عَلِيَّ بْنَ المَدِينِيِّ، وَالحُمَيْدِيَّ، رَوَيَا عَن سُفْيَانَ، عَن الزُّهرِي عَن سَالِمٍ، عَن أبيهِ، وَذَكَرَا عَن سُفيَانَ، قَالَ: لَمْ يَرْوِ لَنَا الزُّهْرِيُّ هذا الحَدِيثَ، إِلَّا عَن سَالِمٍ، عَن ابنِ عُمَرَ.

وَرَوَى مَالِكُ بنُ أَنَس هذَا الحَدِيثَ، عَن الزُّهْرِيِّ، وقالَ: عَن سَالِمٍ، وَحَمْزَةَ ابْنيْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن أَبِيهِمَا.

(وروايةُ سعيد أصح) أي: رواية سعيد عن سفيان بدون ذكر حمزة أصح من رواية ابن أبي عمر عن سفيان بذكر حمزة مع سالم **(لأن علي بن المديني والحميدي رويا عن سفيان، ولم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر)** يعني: أن علي بن المديني والحميدي رويا عن سفيان أنه قال: لم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر.

قال الحافظ في «الفتح»: ونقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول: لم يرو الزهري هذا الحديث إلا عن سالم. انتهى. وكذا قال أحمد عن سفيان إنما نحفظه عن سالم.

قال الحافظ: لكن هذا الحصر مردود، فقد حَدَّثَ به مالك، عن الزهري، عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر، عن أبيهما، ومالك من كبار الحفاظ، ولا سيما في حديث الزهري، وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه، أخرجه مسلم والترمذي عنه، وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر، وأما الترمذي فجعل رواية ابن أبي عمر هذه مرجوحة، وقد تابع مالكًا أيضًا يونس من رواية ابن وهب عنه، كما سيأتي في الطب، وصالح بن كيسان عند مسلم، وأبو أويس عند أحمد، ويحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى بن عقبة؛ ثلاثتهم عند النسائي، كلهم عن الزهري عنهما، ورواه إسحاق بن راشد عن الزهري، فاقتصر على حمزة، أخرجه النسائي، وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل، وأبو عوانة من طريق شبيب بن سعيد؛ كلاهما عن الزهري، ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة. أخرجه النسائي أيضًا، وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح بن زيد عن معمر مقتصرًا

وفي البابِ: عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وعَائِشَةَ، وأَنَسٍ.

وقدْ رُوِيَ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي المَرأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالمَسْكَنِ».

على حمزة، وأخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر، فاقتصر على سالم. فالظاهر أن الزهري يجمعها تارة، ويفرد أحدهما أخرى. وقد رواه إسحاق في «مسنده» عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، فقال: عن سالم أو حمزة أو كلاهما، وله أصل عن حمزة من غير رواية الزهري، أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه.

قوله: (وفي الباب عن سهل بن سعد، وعائشة، وأنس) أما حديث سهل بن سعد: فأخرجه الشيخان[١].

وأما حديث عائشة: فأخرجه أحمد في «مسنده»، والطبراني في «الأوسط»، وأبو نعيم في «الحلية»[٢]، ولفظه: «الشُّؤْمُ سُوءُ الخُلُقِ».

وأما حديث أنس: فأخرجه أبو داود[٣] عنه قال: قال رجل: يا رسول الله - ﷺ - إنا كنا في دار كثير فيها عددنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى، فقل فيها عددنا، وقلت فيها أموالنا. فقال رسول الله ﷺ: «ذَرُوهَا ذَمِيمَةً»، والحديث سكت عنه هو والمنذري.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن كان الشؤم في شيء ففي المرأة والدابة والمسكن»: رواه الشيخان[٤] عن ابن عمر، وكذا عن سهل بن سعد، ومعنى هذا الحديث: إن فرض وجود الشؤم يكون في هذه الثلاثة، والمقصود منه نفي صحة الشؤم، ووجوده على وجه المبالغة، فهو من قبيل قوله ﷺ: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدَرِ لَسَبقَتْهُ الْعَيْنُ»[٥]، فلا ينافيه حينئذٍ عموم نفي الطيرة في قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ».

فإن قلت: فما وجه التوفيق بين هذا وبين قوله ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ. . . إلخ».

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٥٩)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢٢٢٦).

(٢) أحمد (٢٤٠٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٠٣).

(٣) أبو داود، كتاب الطب (٣٩٢٤).

(٤) البخاري، كتاب النكاح، حديث (٥٠٩٣)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢٢٢٥).

(٥) الترمذي، كتاب الطب، حديث (٢٠٥٩)، وأحمد (٢٧٥١٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/ ٣٤٨).

وَقَدْ روي عَن حَكِيم بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ اليُمْنُ في الدَّارِ، وَالمَرأةِ وَالفَرَسِ». [خ: ٥٠٩٣، م: ٢٢٢٥، د: ٣٩٢٢، ن: ٣٥٧٠، جه: ١٩٩٥، حم: ٦٣٦٩، طا: ١٨١٧].

قلت: قد جمعوا بينهما بوجوه.

منها أن قوله ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَة. . . إلخ». كان في أول الأمر، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ﴾ [الحديد: ٢٢] الآية، حكاه ابن عبد البر، والنسخ لا يثبت بالاحتمال، لا سيما مع إمكان الجمع، ولا سيما وقد ورد في حديث ابن عمر عند البخاري[1] نفي التَّطَيُّرِ، ثم إثباته في الأشياء الثلاثة، ولفظه: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ» «وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي المَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالدَّابةِ». ومنها: ما قال الخطّابي هو استثناءٌ من غير الجنس، معناه إبطال مذهب الجاهلية في التطير، فكأنه قال: إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس يكره سيره؛ فليفارقه، ومنها: أنه ليس المراد بالشؤم في قوله: «الشؤم في ثلاثة»، معناه الحقيقي، بل المراد من شُؤمِ الدار ضيقُها وسوءُ جوارها، ومن شؤم المرأة ألا تلد، وأن تحمل لسانها عليك، ومن شؤم الفرس ألا يغزى عليه، وقيل: حرانها، وغلاء ثمنها.

ويؤيد هذا الجمع ما أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان، والحاكم[2] من حديث سعد مرفوعًا: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ: المَرْأَةُ السُّوءُ، وَالمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالمَرْكَبُ السُّوءُ». وفي رواية ابن حبان[3]: «المَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَالمَسْكَنُ الْوَاسِعُ». وفي رواية للحاكم: «ثَلَاثَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ: المَرْأَةُ تَرَاهَا فَتَسُوؤُكَ، وَتَحمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْك، وَالدَّابةُ تَكُونُ قَطُوفًا، فإن ضَرَبْتَهَا أَتْعَبَتْكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهَا لَمْ تَلْحَقْ أَصْحَابَكَ، وَالدَّارُ تَكُونُ ضَيِّقَةً قَلِيلَةَ المَرَافِقِ».

قوله: (لا شؤم) أي: في شيء (وقد يكون اليمن) بضم التحتية وسكون الميم (في الدار والمرأة والفرس) أي: قد تكون البركةُ في هذه الأشياء، واليمن ضد الشُّؤْمِ. قال الحافظ في «الفتح»: ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الطب، حديث (٥٧٥٣).

(٢) أحمد (١٤٤٨)، وابن حبان (٤٠٣٢)، والحاكم (٢٦٤٠) وصحّحه ووافقه الذهبي.

(٣) ابن حبان (٤٠٣٢).

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

٥٩- باب مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى اثنَانِ دُونَ ثالِثٍ [ت ٩٣، م ٥٩]

[٢٨٢٥] (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: وحَدَّثَنِي ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلا يَتَناجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا».

وقال سفيانُ في حَدِيثِهِ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، ....

قوله: (عن سليمان بن سليم) بضم السين مصغرًا الكناني الكلبي الشامي القاضي بحمص، ثقة، عابد، من السابعة (عن معاوية بن حكيم) بن معاوية النميري، مقبول من الثالثة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن أبيه، وقيل: عن عمه، وعنه يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص. (عن عمه حكيم بن معاوية) النميري مختلف في صحبته، له حديث. وقيل: إنما يروي عن أبيه أو عن عمه. والصواب أنه تابعي من الثانية؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: مختلفٌ في صحبته، وروى عنه ابن أخيه معاوية؛ قاله يحيى بن جابر عنه، وقيل: عن يحيى بن جابر، عن حكيم بن معاوية، عن عمه معمر بن معاوية، والاختلاف فيه على إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليمٍ، عن يحيى. ورواه بقية، عن سليمان، عن يحيى، عن معاوية بن حكيم عن أبيه. انتهى.

٥٩ - باب مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ ثَالِثٍ

[٢٨٢٥] قوله: (عن شقيق) يعني: ابن سلمة (عن عبد الله) أي: ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (إذا كنتم ثلاثة) أي: في المصاحبة سفرًا أو حضرًا (فلا يتناجى) من الانتجاء، وهو التناجي (اثنان) أي: لا يتكلَّما بالسِّر، يقال: انتجى القوم وتناجوا: أي سَارَّ بعضُهم بعضًا (دون صاحبهما) أي: الثالث. (فلا يتناجى اثنان) أي: لا يتكلما بالسر (دون الثالث)

فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ». [خ: ٦٢٩٠، م: ٢١٨٤، د: ٤٨٥١، جه: ٣٧٧٥، حم: ٣٥٥٠، مي: ٢٦٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقدْ رُوِيَ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي المُؤْمِنَ، وَاللهُ عَزَّ وَجلَّ يَكْرَهُ أَذَى المُؤْمِنِ».

وفي البابِ: عَن ابنِ عُمَر، وَأَبي هُرَيْرَةَ، وَابنِ عَبَّاسٍ.

أي: مجاوزين عنه غير مشاركين له؛ لئلا يتوهم أن نجواهما لشر متعلَّق به. (فإن ذلك) أي: تناجي الاثنين دون الثالث. (يحزنه) بفتح التحتية وضم الزاي، ويجوز ضم التحتية وكسر الزاي، قال في «القاموس»: حَزَنَهُ الْأَمْرُ حُزْنًا بِالضَّمِّ، وَأَحْزَنَهُ: جعله حزينًا. انتهى. والضمير المنصوب في قوله: «يحزنه» لـ«لثالث».

قال النووي: في الحديث النهيُ عن تناجي اثنين بحضرة ثالث، وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد، وهو نهي تحريم، فيحرم على الجماعةِ المناجاةُ دون واحد منهم، إلا أن يَأْذَنَ. ومذهب ابن عمر رضي الله عنه، ومالك، وأصحابنا، وجماهير العلماء: أن النهي عَامٌّ في كُلِّ الأزمان، وفي الحضر والسفر.

وقال بعض العلماء: إنما المنهي عنه المناجاة في السفر دون الحضر؛ لأن السفر مظنة الخوف، وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخٌ، وأنه كان هذا في أول الإسلام، فلما فَشَا الإسلام، وأمن الناس؛ سقط النهي، وكان المنافقون يفعلون ذلك بحضرة المؤمنين ليحزنوهم، أمَّا إذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين؛ فلا بأس بالإجماع. انتهى.

قلت: دعوى نسخ أحاديث الباب، أو تخصيصها بالسفر لا دليل عليها، فالقول المعتمد المعول عليه، هو أن النهيَ عَامٌّ في كُلِّ الأزمان، وفي السفر والحضر.

قوله: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وأبي هريرة، وابن عباس) أما حديث ابن عمر: فأخرجه الشيخان[(١)]، وأبو داود. وأما حديث أبي هريرة[(٢)]، وحديث ابن عباس[(٣)]: فلينظر من أخرجهما.

---

(١) البخاري، كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٨٨)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٨٣)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٥٢).

(٢) أحمد (٨٤٠١).

(٣) أبو يعلى في «مسنده» (٢٤٤٤).

٦٠- باب مَا جَاءَ فِي العِدَة [ت ٩٤، م ٦٠]

[٢٨٢٦] (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ، وَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ، وَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ قَلُوصًا، فَذَهَبْنَا نَقْبِضُهَا، فَأَتَانَا مَوْتُهُ، فَلَمْ يُعْطُونَا شَيْئًا، فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: مَن كَانَت لَهُ عِنْدَ رَسُول الله ﷺ عِدَةٌ، فَلْيَجِئْ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَمَرَ لَنَا بِهَا. [خ: ٣٥٤٤، م: ٢٣٤٣، حم: ١٨٢٧٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

---

٦٠ - باب مَا جَاءَ فِي الْعِدَةِ

[٢٨٢٦] قوله: (عن أبي جحيفة) بضم جيم فحاء مهملة مفتوحة فياء ساكنة بعدها فاء، صحابي معروف. (رأيت رسول الله ﷺ أبيض) أي: مائلًا إلى الحمرة. (قد شاب) أي: ظهر فيه شيب. (وكان الحسن بن علي يشبهه)، أي: في النصف الأعلى. فقد أخرج الترمذي[1] في المناقب عن علي قال: «الحَسَنُ أَشْبهُ بِرَسُولِ الله ﷺ مَا بيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالحُسَينُ أَشْبهُ بِرَسُولِ الله ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ». (وأمر لنا) أي: له ولقومه من بني سواءة بن عامر بن صعصعة، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد. (قلوصًا) بفتح فضم، أي: ناقة شابة. (فذهبنا نقبضها) أي: فشرعنا في الذهاب إلى المأمور؛ لنقبض العطاء المذكور. (فأتانا موته). أي: خبر موته قبل أن نقبضها. (فلما قام أبو بكر) أي: خطيبًا، أو قام بأمر الخلافة. (فليجئ) أي: فليأت إلينا؛ فإن وفاءه علينا، ولعل الاكتفاء بها وعدم ذكر الدين هنا؛ لأنه يلزم منها بالأولى، ويمكن أن يكون اقتصارًا من الراوي، لا سيما وكلامه في العدة. (فقمت إليه) أي: متوجِّهًا. (فأخبرته) أي: بما سبق. (فأمر لنا بها) أي: بِالْقَلُوصِ الموعودة.

قوله: (هذا حديث حسن) قال في «جامع الأصول»: اتفق البخاري ومسلم والترمذي على الفصل الأول من حديث أبي جحيفة، واتفق البخاري والترمذي على الفصل الثاني،

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، (٣٧٧٩).

وقَدْ رَوَى مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هذا الحديثَ بإسْنَادٍ لَهُ، عَن أبي جُحَيْفَةَ: نَحْوَ هَذَا.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ، عَن أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الحسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ، وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَى هَذَا.

[٢٨٢٧] (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ أبِي خَالِدٍ، حَدَّثنَا أبُو جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأيْتُ النَّبيَّ ﷺ وَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ. [خ: ٣٥٤٣، م: ٢٣٤٣، حم: ١٨٢٧٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: نَحْوَ هَذَا. وفي البابِ عَن جَابِرٍ، وَأَبُو جُحَيْفَةَ اسمُهُ: وَهْبٌ السُّوائِيُّ.

٦١- باب مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أبي وَأُمِّي [ت ٩٥، م ٦١]

[٢٨٢٨] (٢٨٢٨) حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيّبِ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: ما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ. [خ: ٤٠٥٨، م: ٢٤١١، جه: ١٢٩، حم: ٧١١].

وانفرد الترمذي بذكر أبي بكر وإعطائه إياهم؛ كذا قاله الشيخ الجزري في «تصحيح المصابيح». قال ميرك: ولذا قال المؤلف ـ يعني صاحب «المشكاة» في آخر مجموع الحديث ـ رواه الترمذي؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (ولم يزيدوا) أي: غير واحد من أَصْحَابِ إسماعيل بن أبي خالد. **(على هذا)** أي: على هذا القدر، ولم يذكروا قوله: «وأمرنا . . . إلخ».

[٢٨٢٧] قوله: (وفي الباب عن جابر) أخرجه الشيخان(١). **(وهب السوائي)** بضم السين المهملة والمد.

٦١ - باب مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي

[٢٨٢٨] قوله: (جمع أبويه لأحد). أي: في الفداء. **(غير سعد بن أبي وقاص)** يعني: أن رسول الله ﷺ لم يقل لأحد: فداك أبي وأمي، إلا لسعد.

---

(١) البخاري، كتاب الجِزْية والموادعة، حديث (٣١٦٤)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣١٤).

[٢٨٢٩] (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البزَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ جَدْعَانَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعَا سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ، يَقُول: قَالَ عَلِيٌّ: مَا جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ أبَاهُ وَأُمَّهُ لأَحَدٍ، إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، قَالَ لهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ، فِدَاكَ أبِي وَأُمِّي»، وقالَ لهُ: «ارْمِ أَيُّهَا الغُلَامُ الحَزَوَّرُ». [منكر بذكر الغلام الحزور، ابن جدعان ضعيف، خ: ٢٩٠٥، م: ٢٤١١، جه: ١٢٩، حم: ٧١١ دون الزيادة].

وفي البابِ: عَنِ الزُّبَيْرِ، وجابرٍ.

[٢٨٢٩] قوله: (عن ابن جُدْعان) هو: علي بن زيد بن جُدْعان.

قوله: (فداك أبي وأمي) بكسر الفاء، أي: أبي وأمي مفدى لك، وفي هذه التفدية تعظيم لقدره، واعتداد بعمله، واعتبار بأمره، وذلك لأن الإنسانَ لا يفدي إلا من يعظمه، فيبذل نفسه، أو أعز أهله له (ارم أيها الغلام الحَزَوَّر) بفتح الحاء المهملة والزاي والواو المشددة، قال في «النهاية»: هو الذي قارب البلوغ، والجمع الحَزَاوِرَةُ. قال السيد جمال الدين: هذا أصل معناه، ولكن المراد هنا للشاب؛ لأن سعدًا جاوز البلوغ يومئذٍ. انتهى.

قلت: الأمر كما قال السيد جمال الدين؛ لأن سعد بن أبي وقاص ﷺ أسلم قديمًا، وهو ابن سبع عشرة سنة، وقد يجيء الحَزَوَّرُ بمعنى الرجل القوي؛ قال في «القاموس»: الحزور كعملَّسٍ: الغلام القويُّ، والرجلُ القويُّ.

قوله: (وفي الباب عن الزبير وجابر). أما حديث الزبير: فأخرجه الشيخان(١) عنه. قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْتِي بنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبرِهِمْ»، فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله ﷺ أبويه فقال: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

فإن قلت: قول علي: ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه لأحد، إلا لسعد بن أبي وقاص؛ يخالف حديث الزبير هذا، فما وجهُ التوفيق بينهما؟

قلت: قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد حديث علي هذا ما لفظه ـ: في هذا الحصر نظر؛ لما تقدم في ترجمة الزبير؛ أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن عليًّا رضي الله تعالى عنه لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد. انتهى. وأما حديث جابر: فلينظر من أخرجه(٢).

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٢٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤١٦).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (١٨٥٤) وقال الهيثمي (٩/ ١٥٥): رجاله رجال الصحيح، غير أبي خالد الوالبي وهو ثقة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عَن عَلِيٍّ.

وقد رَوَى غيرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَن سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ: «ارمِ فداك أبي وَأُمي».

[٢٨٣٠] (٢٨٣٠) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وعبدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَن سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ: ٣٧٢٥، م: ٢٤١٢، جه: ١٣٠].

وهذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ. وكلا الحديثين صحيح.

٦٢- باب مَا جَاءَ فِي يَا بُنَيّ [ت ٩٦، م ٦٢]

[٢٨٣١] (٢٨٣١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عبدِ المَلِكِ بْنِ أبي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أبو عَوانَة، حَدَّثَنَا أبو عُثمانَ شيْخٌ له، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ». [م: ٢١٥١، د: ٤٩٦٤].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

[٢٨٣٠] **قوله: (حدثنا بذلك قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث بن سعد، وعبد العزيز بن محمد... إلخ)**، وأخرجه الشيخان. **(وكلا الحديثين صحيح)** أي: حديث يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن علي، وحديثه عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص؛ كلاهما صحيح.

٦٢ - باب مَا جَاءَ فِي يَا بُنَيَّ

[٢٨٣١] **قوله: (أخبرنا أبو عثمان)** اسمه: الجعد بن دينارٍ اليشكري الصيرفي البصري، صاحب الحلا ـ بضم المهملة ـ ثقة، من الرابعة.

قوله: (قال له: يا بُنَي) بفتح الياء المشددة وكسرها، وقرأ بهما في السبع، الأكثرون بالكسر، وبعضهم بإسكانها، وفي هذا الحديث جوازُ قولِ الإنسان لغير ابنه ممن هو أصغر

وفي البابِ: عَنِ المُغِيرَةِ، وعُمَرَ بْنِ أبي سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

وقد رُوِيَ مِن غيرِ هذا الوَجْهِ عَن أنَسٍ، وأبو عُثْمَانَ هَذا شَيْخٌ ثِقَةٌ، وَهُوَ الجَعْدُ بْنُ عُثْمَانَ، ويُقَالُ: ابن دِينَارٍ، وَهُوَ بَصْرِيٌّ، وقد رَوَى عنه يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وشعبة، وغيرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

٦٣- باب مَا جَاءَ في تَعْجِيلِ اسمِ المَوْلود [ت ٩٧، م ٦٣]

[٢٨٣٢] (٢٨٣٢) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إبْرَاهِيمَ بْنِ سَعدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَن أبِيهِ، عَن جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ المَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ، ....

سنًّا منه: يا ابني، ويا بني، مصغرًا ويا وَلَدِي، ومعناه تلطف، وأنك عندي بمنزلة ولدي في الشَّفَقَةِ، وكذا يقال له، ولمن هو في مثل سِنِّ المتكلم: يا أخي للمعنى الذي ذكرناه، وإذا قصد التلطف كان مستحبًّا كما فعله النبي ﷺ؛ قاله النووي.

قوله: (وفي الباب عن المغيرة، وعمر بن أبي سلمة) أما حديث المغيرة، وهو ابن شعبة: فأخرجه مسلم(١)، وأما حديث عمر بن أبي سلمة: فأخرجه الترمذي(٢) في باب التسمية على الطعام.

قوله: (هذا حديث: حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

٦٣ - باب مَا جَاءَ في تَعْجِيلِ اسْمِ المَوْلُودِ

[٢٨٣٢] قوله: (حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم . . . إلخ). كنيته أبو الفضل البغدادي، قاضي أصبهان، ثقة، من الحادية عشرة. **(حدثنا شَرِيك)** هو ابن عبد الله القاضي النخعي الكوفي. **(عن محمد بن إسحاق)** هو صاحب «المغازي».

قوله: (أمر بتسمية المولود يوم سابعه) فيه دليلٌ على سُنّية تسمية المولود يوم السابع، وقد

---

(١) مسلم، كتاب الآداب، حديث (٢١٥٢).

(٢) الترمذي، كتاب الأطعمة، حديث (١٨٥٧).

وَوَضْعِ الأَذَى عَنْهُ وَالعَقِّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

ورد فيه غير هذا الحديث، وقد ثبت تسمية المولود يوم الولادة أيضًا، وقد تقدم الكلام في هذا في آخر أبواب الأضاحي. (ووضع الأذى عنه) عطف على تسمية المولود، والمراد بوضع الأذى عنه إماطتُه وإزالتُه؛ كما في حديث سلمان بن عامر عند البخاري[(١)]: «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى».

قال الحافظ في «الفتح»: قوله: «أميطوا عنه الأذى»؛ أي: أزيلوا، وزنًا ومعنى. قال: وقع عند أبي داود من طريق سعيد بن أبي عروبة، وابن عون، عن محمد بن سيرين قال: إن لم يكن الأذى حلق الرأس، فلا أدري ما هو. وأخرج الطحاوي[(٢)] من طريق يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين قال: لم أجد من يخبرني عن تفسير الأذى. انتهى. وقد جزم الأصمعي بأنه حلق الرأس، وأخرجه أبو داود[(٣)] بسند صحيح عن الحسن كذلك؛ ووقع في حديث عائشة عند الحاكم[(٤)]: «وَأَمَرَ أَنْ يُمَاطَ عَنْ رُؤُوسِهِمَا الْأَذَى»، ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس، فقد وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني[(٥)] «وَيُمَاطُ عَنْهُ الْأَذَى، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ». فعطفه عليه، فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس. ويؤيد ذلك أن في بعض طرق حديث عمرو بن شعيب: «وَيُمَاطُ عَنْهُ أَقْذَارُهُ»[(٦)]؛ رواه أبو الشيخ. انتهى.

(والعق) أي: الذبح بشاة أو شاتين.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، في سنده شريك القاضي، وقد تغير حفظه منذ وَلِيَ القضاء بالكوفة، وفي سنده أيضًا محمد بن إسحاق وهو يُدَلِّسُ، ورواه عن عمرو بن شعيب بالعنعنة، لكن للحديث شواهد؛ ولذلك حسنه الترمذي.

---

(١) البخاري، كتاب العقيقة، تحت حديث (٥٤٧٢).

(٢) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣/ ٤١).

(٣) أبو داود، كتاب العقيقة، حديث (٢٨٤٠).

(٤) الحاكم (٧٥٨٨) وصحّحه ووافقه الذهبي.

(٥) الطبراني في «الأوسط» (٥٥٨)، وقال الهيثمي (٤/ ٥٩): رجاله ثقات.

(٦) انظر «الفتح» (٩/ ٥٩٣).

٦٤- باب مَا جَاءَ ما يُسْتَحَبُّ مِن الأَسْمَاء [ت ٩٨، م ٦٤]

[٢٨٣٣] (٢٨٣٣) حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أبو عَمْرٍو الوَرَّاقُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِيُّ، عَن عَلِيِّ بْنِ صَالِحِ المكي، عَن عبدِ الله بْنِ عُثمانَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إلى الله عزَّ وجلَّ: عَبْدُ الله وعَبْدُ الرَّحْمنِ». [م: ٢١٣٢، د: ٤٩٤٩، جه: ٣٧٢٨، حم: ٤٧٦٠، مي: ٢٦٩٥].

---

٦٤ - باب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ

[٢٨٣٣] **قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن الأسود)** بن المأمون الهاشمي مولاهم، ثقة من الحادية عشرة. **(أخبرنا مُعَمَّر)** بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة. **(بن سليمان الرقي)** النخعي أبو عبد الله الكوفي ثقة فاضل، أخطأ الأزدي في تليينه، وأخطأ من زعم أن البخاري أخرج له، من التاسعة: **(عن علي بن صالح المكي)** المكي العابد، مقبول، من الثالثة. **(عن عبد الله بن عثمان)** بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغرًا.

قوله: (أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن) فيه التسمية بهذين الاسمين، وتفضيلهما على سائر ما يُسمَّى به. وقد بين الحافظ ابن القيم وجه التفضيل في كتابه «زاد المعاد». وقال القرطبي: يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما؛ كعبد الرحيم، وعبد الملك، وعبد الصمد، وإنما كانت أحب إلى الله؛ لأنها تضمنت ما هو وَصْفٌ واجبٌ لله، وما هو وصف للإنسان وواجب له، وهو العبودية، ثم أضيف العبدُ إلى الربِّ إضافة حقيقية، فصدقت أفراد هذه الأسماء، وشرفت بهذا التركيب، فحصلت لها هذه الفضيلة.

وقال غيره: الحكمة في الاقتصار على الاسمين أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩]، وقال في آية أخرى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الفرقان: ٦٣]، ويؤيده قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقد أخرج الطبراني[(١)] من حديث أبي زهير الثقفي رفعه: «إذا سَمَّيْتُمْ فَعَبِّدُوا». ومن حديث ابن مسعود[(٢)] رفعه: «أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى الله مَا تعَبِّدُونَهُ». وفي إسناد كُلٍّ منهما ضعف.

---

(١) الطبراني في «الأوسط» (٣٨٣) قال الهيثمي (٨/ ٥٠): وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف جدًّا.

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٦٩٤)، وقال الهيثمي (٨/ ٥٠): وفيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

[٢٨٣٤] (٢٨٣٤) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكرَّمٍ العَمِّيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْن عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الأَسْمَاءِ إِلَى الله: عَبْدُ الله وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

٦٥- باب ما جاء مَا يُكْرَهُ مِنَ الأَسْمَاء [ت ٩٩، م ٦٥]

[٢٨٣٥] (٢٨٣٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو أحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابرٍ، عَن عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ، وَبَرَكَةٌ، وَيَسَارٌ». [م: ٢١٣٨، جه: ٣٧٢٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

هَكَذَا رَوَاهُ أبو أحْمَدَ، عَن سُفْيَانَ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابرٍ، عَن عُمَرَ، ورَوَاهُ غَيرهُ، عَن سُفيانَ، عَن أبي الزُّبيرِ، عَن جَابِرٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ وأبو أحمدَ، ثِقَة حَافِظٌ، والمشهورُ عِنْدَ النَّاسِ هذا الحديثُ، عَن جابرٍ، عَن النبيِّ ﷺ وَلَيْسَ فِيهِ عَن عُمَرَ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه.

٦٥ - باب مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ

[٢٨٣٥] قوله: (حدثنا أبو أحمد) اسمه: محمد بن عبد الله الزبيري.

قوله: (لأنهين أن يسمى) بصيغة المجهول **(رافع، وبركة، ويسار)** وفي رواية ابن ماجه[(١)]: «لَئِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ الله لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَباحٌ، وَنَجِيحٌ، وَأَفْلَحُ، وَنَافِعٌ، وَيَسَارٌ»، وعلة النهي عن التسمية بهذه الأسماء تأتي في حديث سمرة بن جندب الآتي.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه ابن ماجه **(والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر عن النبي ﷺ ليس فيه عن عمر)** أخرجه مسلم[(٢)] من طريق ابن جريج، قال: أخبرني

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٢٩). (٢) مسلم، كتاب الآداب، حديث (٢١٣٨).

[٢٨٣٦] (٢٨٣٦) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن مَنْصُورٍ، عَن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَن الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الفَزَارِيِّ، عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحٌ، ولا أَفْلَح، ولا يَسَارٌ، ولا نَجِيحٌ، يُقَالُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَيُقَالُ: لا». [م: ٢١٣٧، د: ٤٩٥٨، جه بنحوه: ٣٧٣٠، حم: ١٩٥٧٤، مي بنحوه: ٢٦٩٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِـ «يَعْلَى»: وَبِـ «بركَةَ»: وَبِـ «أَفْلَحَ»: وَبِـ«يسَارٍ»: وَبِـ«نَافِعٍ»: وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُه سَكَتَ بعدُ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

فإن قلت: حديث جابر هذا يدل على أنه ﷺ أراد أن ينهى عن التسمية بهذه الأسماء، ولم يَنْهَ عنه. وحديثُ سمرة الآتي يدلُّ على أنه ﷺ قد نهى عن ذلك، فما وجه الجمع بينهما؟

قلت: وجه الجمع؛ أنه ﷺ أراد أن ينهى نهي تحريم، ثم سكت بعد ذلك رحمةً على الأمة؛ لعموم البلوى وإيقاع الحرج، لا سيما وأكثر الناس ما يفرقون بين الأسماء من القبح والحسن، فالنهي المنفي محمول على التحريم، والمثبت على التنزيه.

[٢٨٣٦] قوله: (لا تسم غلامك) أي: صبيك أو عبدك (رباح) كذا وقع في النسخ الحاضرة: رباح، ويسار، ونجيح بغير الألف، ووقع في رواية مسلم، وأبي داود: رباحًا، ويسارًا، ونجيحًا بالألف، وهو الظاهر، ورباح بفتح الراء من الربح ضد الخسارة (ولا أفلح) من الفلاح وهو الفوز (ولا يسار) من اليُسر ضد العسر (ولا نجيح) من النجح وهو الظفر. (أثم) أي: أهناك (هو) أي: المسمَّى بأحد هذه الأسماء المذكورة. (فيقال: لا) أي: ليس هناك رباح، أو أفلح، أو يسار، أو نجيح فلا يحسن مثل هذا في التفاؤل، أو فيكره لشناعة الجواب. في «شرح السنة»: معنى هذا أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بِحُسْنِ ألفاظها أو معانيها، وربما ينقلب عليهم ما قصدوه إلى الضِّد، إذا سألوا فقالوا أثَمَّ يسار، أو نجيح؟ فقيل: لا؛ تتطيروا بنفيه، واضمروا الإياس من اليسر وغيره، فنهاهم عن السبب الذي يَجْلِبُ سُوءَ الظَّنِّ والإياس من الخير.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود.

[٢٨٣٧] (٢٨٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الـمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلَاكِ». [خ: ٦٢٠٥، م: ٢١٤٣، د: ٤٩٦١، حم: ٧٢٨٥].

قَالَ سُفْيَانُ: شَاهَان شَاهُ، وَأَخْنَعُ يَعْنِي: وَأَقْبَح.

[٢٨٣٧] قوله: (أخنع اسم) أفعل التفضيل من الْخُنُوعِ وهو الذُّلُّ، وقد فسَّره بذلك الحُميديُّ شيخ البخاري عقب روايته له عن سفيان قال: أخنع: أذل. وأخرج مسلم عن أحمد ابن حنبل قال: سألت أبا عمرو الشيباني ـ يعني: إسحاق اللغوي ـ عن أخنع، فقال: أوضع. قال عياض معناه: أشد الأسماء صغارًا، وبنحو ذلك فَسَّرَهُ أبو عبيد، والخانع: الذليل، وخنع الرجل: ذَلَّ. قال ابن بطال: وإذا كان الاسم أذلَّ الأسماء كان من تَسَمَّى به أشدّ ذُلًّا.

وقد فسر الخليل أخنع بأفجر، فقال: الخنع الفجور، يقال: أخنع الرجل إلى المرأة إذا دعاها للفجور؛ كذا في الفتح. ويأتي في آخر الحديث تفسيره بأقبح، وهو تفسير بالمعنى اللازم، وفي رواية للبخاري[١]: «أَخْنَى الأَسْمَاءِ» وهو من الخنا ـ بفتح المعجمة وتخفيف النون مقصور ـ وهو الفحش في القول، ويحتمل أن يكون من قولهم: أخنى عليه الدهر، أي: أَهْلَكَهُ. وقد ورد بلفظ «أخبث» بمعجمة وموحدة ثم مثلثة، وبلفظ: «أَغْيَظُ»، وهما عند مسلم.

(تسمى) بصيغة الماضي المعلوم من التسمي، أي: سَمَّى نفسه، أو سمي بذلك فرضي به واستمر عليه (بملك الأملاك) بكسر اللام من ملك، والأملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح، وجمع مليك. (قال سفيان: شاهان شاه) وقد تعجب بعض الشراح من تفسير سفيان بن عيينة اللفظة العربية باللفظة العجمية، وأنكر ذلك آخرون، وهو غفلة منهم عن مراده؛ وذلك أن لفظ «شاهان شاه» كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر، فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بِذَمِّه لا ينحصر في ملك الأملاك، بل كل ما أدى معناه بأيِّ لسان كان فهو مرادٌ بالذَّمِّ.

وزعم بعضهم أن الصواب: شاه شاهان، وليس كذلك؛ لأن قاعدة العجم تقديم المضاف إليه على المضاف، فإذا أرادوا قاضي القضاة بلسانهم، قالوا: موبذان موبذ، فموبذ: هو القاضي، وموبذان جمعه؛ فكذا شاه هو الملك، وشاهان هو الملوك.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٢٠٥).

هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٦- باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الأَسْمَاء [ت ١٠٠، م ٦٦]

[٢٨٣٨] (٢٨٣٨) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وأبو بَكْرٍ بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وغيرُ وَاحِدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وقال: «أَنْتِ جَمِيلَةُ».

[م: ٢١٣٩، د: ٤٩٥٢، جه: ٣٧٣٣، حم: ٤٦٦٨، مي: ٢٦٩٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وإنما أَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَن عُبَيْدِ الله، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ،

واستدل بهذا الحديث على تحريم التسمي بهذا الاسم؛ لورود الوعد الشديد، ويلتحق به ما في معناه، مثل: خالق الخلق، وأحكم الحاكمين، وسلطان السلاطين، وأمير الأمراء، وقيل: يلتحق به أيضًا من تسمى بشيء من أسماء الله الخاصة به؛ كالرحمن، والقدوس، والجبار، وهل يلتحق به من تسمى قاضي القضاة، أو حاكم الحكام؟ اختلف العلماء في ذلك؛ قاله الحافظ في «الفتح»، وذكر اختلاف العلماء فيه، فمن شاء الوقوف عليه فليراجعه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود.

٦٦ - باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الأَسْمَاءِ

[٢٨٣٨] قوله: (وأبو بكر بندار)، اسمه: محمد بن بشار، وبندار لقبه (عن عبيد الله بن عمر) هو العمريُّ.

قوله: (غير اسم عاصية، وقال: أنت جميلة) قيل: كانوا يسمون بالعاص والعاصية ذهابًا إلى معنى الإباء عن قبول النقائص، والرضاء بالضَّيْمِ، فلما جاءَ الإِسْلامُ نُهُوا عنه، ولعله لم يُسَمِّهَا مطيعة مع أنها ضد العاصية مخافة التزكية. وقال في «النهاية»: إنما غيره؛ لأن شعار المؤمن الطاعة، والعصيان ضدها. انتهى.

قال النووي: معنى هذه الأحاديث تغيير الاسم القبيح، ، أو المكروه إلى حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره ﷺ أسماء جماعة كثيرين من الصحابة، وقد بَيَّنَ ﷺ العلة في النوعين، وما في معناهما: وهي التزكية، أو خوف التطير.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه (وإنما أسنده)

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا، عَن عُبَيْدِ الله، عَن نَافِعٍ؛ أَنَّ عُمَرَ مُرْسَلًا.

وفي البابِ: عَن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وعَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ، وعَبْد الله بْنِ مُطِيعٍ، وَعائِشَةَ، والحَكَمِ بْنِ سَعدٍ، وَمُسْلِمٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ أَخْدَرِيٍّ، وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَن أَبِيهِ، وَخَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن أَبِيهِ.

[٢٨٣٩] (٢٨٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ البَصْرِي، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الاسْمَ القَبِيحَ.

أي: رواه متصلًا (وروى بعضهم هذا عن عبيد الله، عن نافع، عن عمر مرسلًا) أي: منقطعًا؛ لأن نافعًا لم يسمع من عمر. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال أحمد بن حنبل: نافع عن عمر منقطع.

قوله: (وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف[١]، وعبد الله بن سلام . . . إلخ) أما حديث عبد الله بن سلام: فأخرجه ابن ماجه[٢]. وأما حديث عائشة: فأخرجه الترمذي[٣] بعد هذا. وأما حديث أسامة بن أخدري، فأخرجه أبو داود[٤]. وأما حديث شريح بن هانئ، عن أبيه: فأخرجه أبو داود، والنسائي[٥]. وأما حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه فأخرجه أحمد[٦]. وأما أحاديث باقي الصحابة، فلينظر من أخرجها[٧].

[٢٨٣٩] قوله: (كان يغير الاسم القبيح)، أي: يبدله بالاسم الحسن، والحديث لم يحكم عليه الترمذي بشيء، وفي سنده: عمر بن علي المقدمي، وهو مدلِّس، ورواه عن هشام بالعنعنة.

---

(١) أخرجه البزار (١٠٠٧)؛ وقال الهيثمي (٨/ ٥٣): وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف.
(٢) ابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٣٤).
(٣) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٨٣٩).
(٤) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٥٤).
(٥) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٥٥)، والنسائي، كتاب آداب القضاة، حديث (٥٣٨٧).
(٦) أحمد، حديث (١٧١٥٢).
(٧) أما حديث الحكم بن سعيد؛ فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٦٩)، وقال الهيثمي (٨/ ٥٣): وفي إسناده أبو أمية بن يعلى وهو متروك، وأما حديث مسلم بن عبد الله فأخرجه أحمد (١٨٥٩٧)، قال الهيثمي (٨/ ٥١): رجاله ثقات.

قَالَ أبو بَكْرِ بن نافع: وَرُبَّما قَالَ: عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ في هذا الحديثِ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، ولم يَذْكُرْ فِيهِ: عَن عائِشَةَ.

٦٧- باب مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ [ت ١٠١، م ٦٧]

[٢٨٤٠] (٢٨٤٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمنِ المَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن مُحمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِي أَسْمَاء: أَنَا مُحمَّدٌ، وَأَنا أَحْمَدُ، ....

قال ابن سعد: كان ثقة، وكان يُدَلِّسُ تدليسًا شديدًا، يقول: سمعت وحدثنا، ثم يسكت، فيقول هشام بن عروة، والأعمش، وقال: كان رجلًا صالحًا.

٦٧ - باب مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

[٢٨٤٠] **قوله: (عن محمد بن جبير بن مطعم)** النوفلي، ثقة عارف بالنسب، من الثالثة. **(عن أبيه)** هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، صحابي، عارف بالأنساب، مات سنة ثمان، أو تسع وخمسين.

قوله: (إن لي أسماء). وفي رواية البخاري[1] من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: «لِيَ خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ». قال الحافظ: الذي يظهر أنه أراد أن لي خمسةً أَخْتَصُّ بها لم يُسَمِّ بها أحد قبلي، أو معظمة، أو مشهورة، في الأمم الماضية، لا أنه أراد الحصر فيها. قال عياض: حمى الله هذه الأسماء أن يُسَمَّى بها أحد قبله، وإنما تسمى بعض العرب محمدًا قرب ميلاده، لما سمعوا من الكهان والأحبار أن نبيًّا سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمدًا، فرجوا أن يكونوا هم فسموا أبناءهم بذلك، قال: وهم ستة لا سابع لهم.

قال الحافظ: قد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء مفرد، فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكررٍ في بعضهم، ووهم في بعض. فيتلخص منهم خمسة عشر نفسًا. انتهى.

(أنا محمد، وأنا أحمد) قال أهل اللغة: رجل محمد ومحمود: إذا كثرت خِصَالُهُ المحمودة. قال ابن فارس وغيره: وبه سُمِّيَ نبينا ﷺ محمدًا وأحمد، أي: ألهم الله تعالى

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٣٢).

وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي،

أهله أن سموه به؛ لما علم من جميل صفاته، وقال الحافظ: إن هذين الاسمين أشهر أسمائه، وأشهرهما محمد، وقد تكرر في القرآن، وأما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام، فأما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة، وأما أحمد، فمن باب التفضيل، وقيل: سمي أحمد؛ لأنه علم منقول من صفة، وهي أفعل التفضيل، ومعناه: أحمد الحامدين.

وسبب ذلك ما ثبت في الصحيح؛ أنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحدٍ قبله، وقيل: الأنبياء حَمَّادُونَ وهو أحمدهم، أي: أكثرهم حمدًا، أو أعظمهم في صفة الحمد. وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضًا، وهو بمعنى محمود، وفيه معنى المبالغة، والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح. قال الأعشى: [الطويل].

إليك أَبيْتَ اللَّعْنَ كَانَ وَجِيفُهَا إِلَى المَاجِدِ الْقَرْمِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ

أي: الذي حمد مرة بعد مرة، أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة **(وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر)** قال العلماء: المراد محو الكفر من مكة والمدينة، وسائر بلاد العرب، وما زوي له ﷺ من الأرض، ووعد أن يبلغه ملك أمته. قالوا: ويحتمل أن المراد المحو العام، بمعنى الظهور بالحجة والغلبة؛ كما قال تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣]. وجاء في حديث آخر تفسير الماحي بأنه الذي محيت به سيئات من اتبعه، فقد يكون المراد بمحو الكفر هذا، ويكون كقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] والحديث الصحيح: «الإسلام يهدم ما كان قبله»[١] **(وأنا الحاشر)** أي: ذو الحشر **(الذي يحشر)** أي: يجمع **(على قدمي)** قال النووي: ضبطوه بتخفيف الياء على الإفراد وتشديدها على التثنية، قال الطيبيّ: والظاهر على قَدَمَيْهِ اعتبارًا للموصول، إلا أنه اعتبر المعنى المدلول للفظة أنا.

وفي «شرح السنة»: أي: يحشر أولُ الناس؛ لقوله: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ». وقال الحافظ في الفتح: على «قدمي»، أي: على أثري، أي: أنه يحشر قبل الناس. وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى: (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقِبِي). انتهى. وقال الطيبيّ: هو من الإسناد المجازي؛ لأنه سبب في حشر الناس؛ لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر ....

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٢١).

وَأَنَا العَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ». [خ: ٣٥٣٢، م: ٢٣٥٤، حم: ١٦٢٩٢، طا: ١٨٩١، مي: ٢٧٧٥].

وفي البابِ: عَن حُذَيفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٨- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الجَمْعِ بَيْنَ اسمِ النبيِّ ﷺ وكُنْيَتِه [ت ١٠٢، م ٦٨]

(وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي) قال النووي. أما «العاقب» ففسره في الحديث بأنه «ليس بعده نبي»، أي: جاء عقبهم. قال ابن الأعرابي: العاقب والعقوب: الذي يخلف في الخير من كان قبله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

٦٨ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ بيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ

اعلم أن علماء العربية قالوا: العَلَم إما أن يكون مُشْعَرًا بمدح أو ذم وهو اللقب، وإما ألا يكون، فأما أن يصدَّر بأب، أو أم، أو ابن؛ كأبي بكر، وأم كلثوم، وابن عباس: وهو الكنية، أو لا وهو الاسم، فاسم النبي ﷺ محمد، وكنيته أبو القاسم، ولقبه: رسول الله ﷺ، وإنما كني بأكبر أولاده.

ثم اعلم أنه قد ورد في التسمي باسمه ﷺ، والتكني بكنيته أحاديث مختلفة؛ ولذلك اختلف أقوال أهل العلم فيه. قال النووي: اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة، وجمعها القاضي وغيره:

أحدها: مذهب الشافعي، وأهل الظاهر، أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلًا، سواء كان اسمه محمدًا أو أحمد، أم لم يكن؛ لظاهر حديث أنس، يعني الآتي في هذا الباب.

الثاني: أن هذا النهي منسوخ، فإن هذا الحكم كان في أول الأمر لهذا المعنى المذكور في الحديث، ثم نُسِخَ، قالوا: فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد، سواء مَن اسمه محمد أو أحمد، أو غيره، وهذا مذهب مالك. قال القاضي: وبه قال جمهور السلف، وفقهاء الأمصار، وجمهور العلماء، قالوا: وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الأول، وفيما بعد ذلك إلى اليوم، مع كثرة فاعل ذلك وعدم الإنكار.

الثالث: مذهب ابن جرير: أنه ليس بمنسوخ، وإنما كان النهي للتنزيه والأدب، لا للتحريم.

الرابع: أن النهي عن التكني بأبي القاسم مختص بمن اسمه محمد، أو أحمد، ولا بأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين، وهذا قول جماعة من السلف، وجاء فيه حديث مرفوع عن جابر.

الخامس: أنه ينهى عن التكني بأبي القاسم مطلقًا، وينهى عن التسمية بالقاسم؛ لئلا يكنى أبوه بأبي القاسم، وقد غيَّر مروان بن الحكم اسم ابنه عبد الملك حين بلغه هذا الحديث، فسماه عبد الملك، وكان سَمَّاهُ أولًا القاسم، وقد فعله بعض الأنصار أيضًا.

السادس: أن التسمية بمحمد ممنوعة مطلقًا، سواء كان له كنية أم لا، وجاء فيه حديث عن النبي ﷺ: «تسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ محمدًا، ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ»[١]، وكتب عمر إلى الكوفة: لا تسموا أحدًا باسم نبي[٢]، وأمر جماعةً بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم محمد، حتى ذكر له جماعة أن النبي ﷺ أذن لهم في ذلك وسماهم به، فتركهم.

قال القاضي: والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبي ﷺ؛ لئلا ينتهك الاسم كما سبق في الحديث: «تسَمُّونَهُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ». وقيل: سبب نهي عمر أنه سمع رجلًا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب: فعل الله بك يا محمد، فدعاه عمر فقال: أرى رسول الله ﷺ يُسَبُّ بك، والله لا تدعى محمدًا ما بقيت، وسماه عبد الرحمن. انتهى كلام النووي. وقال القاري متعقبًا على من ادعى النسخ ما لفظه: دعوى النسخ ممنوعة، بل ينبغي أن يقال: ينتفي الحكم بانتفاء العلة، والعلة في ذلك الاشتباه، وهو متعين في حال الحياة. انتهى.

قلت: ودعوى انتفاء الحكم بانتفاء العلة مطلقًا ـ أيضًا ـ ممنوعة. قال العيني نقلًا عن الخطّابي: قد يحدث شيء من أمر الدين بسبب من الأسباب، فيزول ذلك السبب ولا يزول حكمه؛ كالعرايا، والاغتسال للجمعة. انتهى.

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تهذيب الآثار» (٧٤٣) من حديث أنس؛ وكذا أبو يعلى (٣٣٨٦)، وقال الهيثمي: (٨/ ٤٨) وفيه الحكم بن عطية؛ وثقه ابن معين، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه ابن جرير في «تهذيب الآثار» (٧٤١).

[٢٨٤١] (٢٨٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عَجْلَانَ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَيُسَمِّي مُحَمَّدًا أَبَا القَاسِمِ. [خ: ١١٠، م: ٢١٣٤، د: ٤٩٦٥، جه: ٣٧٣٥، حم: ٧٣٣٠، مي: ٢٦٩٣].

وفي البابِ: عَن جَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٤٢] (٢٨٤٢) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذا تَسَمَّيْتُمْ بِي فَلا تَكْتَنُوا بِي». [خ بنحوه: ٣١١٤، م بنحوه: ٢١٣٣، جه بنحوه: ٣٧٣٦، حم: ١٣٧٧١].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

وَقَد كَرِهَ بَعضُ أهلِ العَلْمِ أنْ يَجمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ اسمِ النَّبِيِّ ﷺ وكُنْيَتِه، وَقَدْ فَعَل ذلِكَ بَعضُهُمْ.

[٢٨٤١] قوله: (بين اسمه وكنيته)، أي: بين اسمه ﷺ وكنيته. (ويسمي) بصيغة المعلوم عطف على «يجمع».

قوله: (وفي الباب عن جابر) أخرجه الترمذي(١) بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد»، وأبو يعلى(٢).

[٢٨٤٢] قوله: (إذا تسميتم بي فلا تكنوا بي)، بحذف إحدى التاءين من التكني، ولفظ أبي داود: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلا يُكْنَى بِكُنْيَتِي، وَمَن اكْتَنَى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي».

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أحمد، وأبو داود، وصحَّحه ابن حبان(٣).

قوله: (وقد كره بعض أهل العلم أن يجمع الرجل بين اسم النبي ﷺ وكنيته). واستدل بحديث أبي هريرة، وحديث جابر المذكورين. (وقد فعل ذلك بعضهم) أي: جمع بين اسمه

---

(١) الترمذي، كتاب الآداب، حديث (٢٨٤٢).

(٢) أبو يعلى في مسنده، حديث (٦٠٦٣).

(٣) ابن حبان في صحيحه، حديث (٥٨١٦).

رُوِيَ عَن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا فِي السُّوقِ يُنادِي: يَا أَبَا القَاسِم، فالتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَمْ أعنِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لا تكتَنُوا بِكُنْيَتِي، حَدَّثَنا بِذلِكَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثنا يَزيدُ بنُ هَارُونَ، عَن حُمَيْدٍ، عَنْ أنسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ بِهذَا.

وَفِي هذَا الحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَةِ أنْ يُكنَى: أبَا القَاسِمِ.

[٢٨٤٣] (٢٨٤٣) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، حَدَّثَنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي مُنْذِرٌ وَهُوَ الثَّوْرِيُّ، عَن مُحمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ؛ أنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أرأيْتَ إنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ، أُسَمِّيهِ مُحمَّدًا، وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ ....

ﷺ وكنيته. قال الطحاوي: كان في زمن أصحاب رسول الله ﷺ جماعة كانوا مُتَسَمِّينَ بمحمد مكتنين بأبي القاسم، منهم محمد بن طلحة، ومحمد بن الأشعث، ومحمد بن أبي حذيفة.

قال العيني: ومن جملة من تسمى بمحمد، وتكنى بأبي القاسم من أبناء وجوه الصحابة محمد بن جعفر بن أبي طالب، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن حاطب، ومحمد بن المنتشر، ذكرهم البيهقي في «سننه» في باب من رَخَّصَ الجمع بين التسمي بمحمد، والتكني بأبي القاسم.

قوله: (فقال) أي: ذلك الرجل. (لم أعنك) من عنى يعني، أي: لم أَقْصِدْكَ يا رسول الله (لا تكتنوا بكنيتي) ولفظ البخاري[1]: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكتنوا بِكُنْيَتِي»، وحديث أنس هذا: أخرجه الشيخان أيضًا.

قوله: (وفي الحديث ما يدل على كراهية أن يكنى أبا القاسم) قال في «التوضيح»: مذهب الشافعي، وأهل الظاهر، أنه لا يحلُّ التكني بأبي القاسم لأحد أصلًا، سواءٌ كان اسمُه محمدًا أو أحمد، أم لم يكن لظاهر الحديث، أي: حديث أنس المذكور.

[٢٨٤٣] **قوله**: (حدثني منذر) بن يعلى الثوري بالمثلثة، أبو يعلى الكوفي، ثقة، من السادسة.

قوله: (أرأيت) أي: أخبرني. (إن ولد لي) أي: ولد. (بعدك) أي: بعد وفاتك.

---

(١) البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢١٢٠).

قَالَ: «نَعَم»، قَالَ: فَكَانَتْ رُخْصَةً لِي. هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ. [د: ٤٩٦٧].

٦٩- باب مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعرِ حِكْمَةً [ت ١٠٣، م ٦٩]

[٢٨٤٤] (٢٨٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أبي غَنِيَّةَ، ....

(قال: نعم) فيه أن النهي مقصور على زمانه ﷺ، فيجوز الجمع بينهما بعده لرفع الالتباس؛ وبه قال مالك؛ قاله القاري.

قلت: وبه قال جمهور العلماء؛ كما عرفت في كلام النووي، ولكن في الاستدلال عليه بحديث عليٍّ هذا نظر، فإن قوله ـ رضي الله تعالى عنه ـ في هذا الحديث: فكانت رخصة لي، يدل على أن الجواز كان خاصًا له، فالأحوط في هذا الباب هو ما قال به الشافعي، وأهل الظاهر من أنه لا يحلُّ التكنِّي بأبي القاسم لأحد أصلًا، سواء كان اسمه محمدًا أو أحمد، أم لم يكن؛ لظاهر حديث أنس المذكور في الباب. وصوَّب هذا القول ابن القيم في «زاد المعاد»، حيث قال: والصواب أن التسمِّي باسمه جائز، والتكني بكنيته ممنوع منه، والمنع في حياته أشد، والجمع بينهما ممنوع منه. وحديث عائشة غريب لا يعارض بمثله الحديث الصحيح، وحديث علي - رضي الله عنه - في صحته نظر، والترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح، وقد قال علي: إنها رخصة له، وهذا يدل على إبقاء المنع لمن سواه. انتهى.

قلت: أراد بحديث عائشة ما رواه أبو داود[1] عنها قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني قد وَلَدْتُ غُلامًا، فسمّيته محمدًا وكنيته أبا القاسم، فَذُكِرَ لي أنك تكْرَهُ ذلك، فقال: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي، أَوْ مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسْمِي»، وفي سنده محمد بن عمران الحجبي. ذكر الطبراني في «الأوسط»[2]؛ أن محمد بن عمران الحجبي تفرد به عن صفية بنت شيبة، ومحمد المذكور مجهول. انتهى. وأما قول ابن القيم: بأن في صحة حديث علي نظر، فلا وجه للنظر؛ لأن رجاله كلهم ثقات، وسنده متصل.

٦٩ - باب مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً

[٢٨٤٤] قوله: (أخبرنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية). بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية الخزاعي الكوفي، أصله من أصبهان، صدوق له أفراد، من كبار التاسعة.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٩٦٨).

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٠٥٧).

حَدَّثَنِي أَبِي، عَن عَاصِمٍ، عَن زِرٍّ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً». [خ: ٦١٤٥، د: ٥٠١٠، حم: ٢٠٦٥١، مي: ٢٧٠٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حديثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، إنَّمَا رَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، عَن ابنِ أبي غَنِيَّة، وَرَوَى غَيْرُهُ، عَن ابن أبي غَنِيَّةَ، هَذَا الحَدِيثَ مَوْقُوفًا.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هذا الوَجْهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَن النبيِّ ﷺ.

وَفِي البَابِ: عَن أُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ، وَابنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَبُرَيْدَةَ، وَكَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ.

(عن أبيه) هو: عبد الملك، ثقة، من السابعة. (عن عاصم) هو ابن بهدلة. (عن زر) هو ابن حبيش. (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

قوله: (إن من الشعر حكمة)، أي: قولًا صادقًا مطابقًا للحق، وقيل: أصل الحكمة المنع، فالمعنى: أن من الشعر كلامًا نافعًا يمنع من السَّفَهِ. وأخرج أبو داود[1] من رواية صخر بن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن جده: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنَ الْبيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عَيْلًا»، فقال صعصعة بن صوحان: صدق رسول الله ﷺ. أما قوله: «إِنَّ مِنَ الْبيَانِ سِحْرًا» ، فالرجل يكون عليه الحق، وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق، فيسحر القوم ببيانه؛ فيذهب بالحق. وإن قوله: «وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا»، فيكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهل ذلك. وأما قوله: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا»، فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس. وأما قوله: «إِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عَيْلًا»، فعرضك كلامك على من لا يريده، وقال ابن التين: مفهومه أن بعض الشعر ليس كذلك؛ لأن «من» تبعيضية.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن أبي شيبة[2].

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب، وابن عباس، وعائشة، وبريدة، وكثير بن عبد الله عن أبيه عن جده). أما حديث أبي بن كعب: فأخرجه البخاري، وأبو داود، وابن ماجه[3].

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠١٢). (٢) ابن أبي شيبة (٦/ ١٧٢) (٧).

(٣) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٤٥)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠١٠)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٥٥).

[٢٨٤٥] (٢٨٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا». [جه: ٣٧٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٠- باب مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْر [ت ١٠٤، م ٧٠]

[٢٨٤٦] (٢٨٤٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ قَالَا: حَدَّثَنَا ابنُ أبي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَضَعُ لِحَسَّانَ مِنْبَرًا فِي المَسْجِدِ، ....

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذي(١) بعد هذا. وأما حديث عائشة: فأخرجه الترمذي(٢) في الباب الذي يليه. وأما حديث بريدة؛ فأخرجه أبو داود، وابن أبي شيبة(٣). وأما حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده: فلينظر من أخرجه.

[٢٨٤٥] قوله: (إن من الشعر حكمًا)، بضم فسكون، أي: حكمة؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]، أي: الحكمة؛ كذا قال القاري. وقال العزيزي في «السراج المنير» في شرح هذا الحديث: بكسر ففتح جمع حكمة، أي: حكمة وكلامًا نافعًا في المواعظ وذم الدنيا، والتحذير من غرورها، ونحو ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، والبخاري في «الأدب المفرد».

٧٠ - باب مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ

قال في «القاموس»: أنشد الشعر: قرأه، وأنشد بهم: هَجَاهُمْ.

[٢٨٤٦] قوله: (يضع لحسان منبرًا في المسجد)، أي: يأمر بوضعه، وحسان هو ابن ثابت، أنصاري خزرجي، شاعر رسول الله ﷺ، وهو من فحول الشعراء. أجمعت العرب

---

(١) الترمذي، كتاب الأداب، حديث (٢٨٤٥).

(٢) الترمذي، كتاب الأداب، حديث (٢٨٤٦).

(٣) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠١٢)، وابن أبي شيبة (٦/ ١٧٢) (٤).

يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ قَالَتْ: يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ الْقُدُسِ، مَا يُفَاخِرُ أَوْ يُنَافِحُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، وعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابنُ أبي الزِّنَادِ، عَن أَبِيهِ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلَهُ.

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَالبَرَاءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابن أبي الزِّنَادِ.

على أن أَشْعَرَ أهل المدر حسان بن ثابت. (يقوم عليه قائمًا) أي: قيامًا. ففي «المُفَصّل»: قد يرد المصدر على وزن اسم الفاعل نحو: قُمْتُ قائمًا. (يفاخر عن رسول الله ﷺ) لأجله وعن قِبَلِهِ. (أو) شك من الراوي. (ينافح) بنون ثم فاء فحاء مهملة، أي: يدافع عنه ﷺ، ويخاصم المشركين ويهجوهم مجازاة لهم.

(يؤيد حسان بروح القدس) بضم الدال ويسكن، أي: بجبريل سمي به؛ لأنه كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب، فهو كالمبدأ لحياة القَلْبِ، كما أن الروح مبدأ حياة الجسد.

والقدس صفة للروح، وإنما أضيف إليه؛ لأنه مجبول على الطهارة، والنزاهة عن العيوب، وقيل: القدس بمعنى المقدَّس، وهو الله، فإضافة «الروح» إليه للتشريف، ثم تأييده إمداده له بالجواب، وإلهامه لما هو الحق والصواب (ما يفاخر، أو ينافح عن رسول الله ﷺ) أي: ما دام مشتغلًا بتأييد دين الله، وتقوية رسول الله، ﷺ.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، والبراء). أما حديث أبي هريرة، فأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي[1]، وأما حديث البراء: فأخرجه الشيخان[2].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). قال صاحب «المشكاة» ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: أخرجه البخاري، وقال الحافظ في «الفتح» بعد ذكره، وعزوه إلى الترمذي ما لفظه: وذكر المزي في «الأطراف» أن البخاري أخرجه تعليقًا نحوه وأتم منه، لكني لم أره فيه. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٥٢)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٨٥)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٠٨)، والنسائي، كتاب المساجد، حديث (٧١٦).

(٢) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢١٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٨٦).

[٢٨٤٧] (٢٨٤٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي، وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ ... وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللهِ تَقُولُ الشِّعْرَ، فَقَالَ له النبيُّ ﷺ: «خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ». [ن: ٢٨٧٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الحَدِيثَ - أَيْضًا - عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: نَحْوَ هَذَا، وَرُوِي فِي غَيْرِ هَذَا الحَدِيثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ وَهَذَا ....

[٢٨٤٧] قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور) هو الكوسج. (أخبرنا جعفر بن سليمان) هو الضبعي.

قوله: (خلوا بني الكفار)، أي: يا بني الكفار. (عن سبيله) أي: عن سبيل رسول الله ﷺ. (اليوم نضربكم) بتسكين الموحدة لضرورة الشعر، بل هي لغة قرئ بها في المشهور؛ قاله الحافظ. (على تنزيله) أي: على حكم تنزيله. (ضربًا) مفعول مطلق لـ«نضربكم». (يزيل) من الإزالة، والجملة صفة لـ«ضربًا». (الهام) جمع هامة: وهي: أعلى الرأس، وهي الناصية والمفرق. (عن مقيله) أي: موضعه نقلًا عن موضع القائلة للإنسان؛ كذا في «المجمع». (ويذهل الخليل عن خليله) من الإذهال عطف على «يزيل»، أي: ينسي ذلك الضرب الخليل عن خليله (فلهي) بلام التأكيد، أي: أشعاره (أسرع فيهم) أي: في الكفار (من نضح النبل) أي: أشعاره تؤثر فيهم تأثيرًا أسرع من تأثير النَّبْلِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي. (وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث أيضًا عن معمر، عن الزهري، عن أنس نحو هذا). ذكر هذه الرواية الحافظ في «الفتح» في باب عمرة القضاء، وقد بسط الكلام فيما يتعلق بحديث أنس هذا. (وقد روي في غير هذا الحديث: أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وكعب بن مالك بين يديه، وهذا

أَصَحُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الحَدِيثِ؛ لأَنَّ عَبْدَ الله بْنَ رَوَاحَةَ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَة، وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَةُ القَضَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ.

[٢٨٤٨] (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَ: قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَت: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشعْرِ ابنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ، ....

أصحُّ عند بعض أهل الحديث؛ لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك) قال الحافظ ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: هو ذهولٌ شديدٌ، وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته؟! ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر، وأخيه علي، وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد، وكيف يخفى عليه ـ أعني الترمذي ـ مثل هذا! ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس: أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه، لكن الموجود بِخَطِّ الكروخي راوي الترمذي ما تقدم. انتهى.

قلت: قول الحافظ «ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة» أشار به إلى ما في حديث البراء في عمرة القضاء من قوله: فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة تنادي: يا عم! يا عم! فتناولها علي فأخذ بيدها، وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك فحملتها، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، قال علي: أنا أخذتها وهي بنت عمّي، وقال جعفر ابنة عمي، وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة أخي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتها. وقال: «الخالة بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ». رواه البخاري[1] وغيره.

وأما قوله: «وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد» فأشار إلى حديث أنس في غزوة مؤتة؛ أن النبي ﷺ نعى زيدًا وجعفرًا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: أخذ الراية زيد، فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب، وعيناه تذرفان حتى أخذ الراية سيف من سُيُوفِ الله حتى فَتَحَ الله عليهم. رواه البخاري[2]، وغيره.

[٢٨٤٨] قوله: (يتمثل بشيء من الشعر)، أي: ينشد به. قال في «القاموس»: تمثل أنشد بيتًا ثم آخر. انتهى. وقال في «الصراح»: تمثل بهذا البيت، وتمثل هذا البيت بمعنى. (بشعر ابن رواحة) هو: عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الأنصاري الشاعر،

---

(١) البخاري، كتاب الصلح، حديث (٢٧٠٠). (٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٥٧).

وَيَقُولُ: «وَيأتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ». [حم: ٢٤٥٥٠].

وفي البابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أحد السابقين، شهد بدرًا واستشهد بمؤتة، وكان ثالث الأمراء بها. (ويقول) أي: النبي ﷺ (ويأتيك بالأخبار من لم تزود) من التزويد: وهو إعطاء الزاد، يقال: أزاده وزوده، أي: أعطاه الزاد، وهو طعامٌ يُتَّخَذُ للسَّفر، وضمير المفعول محذوف، أي: من لم تزوده، وهذا مِصْرَاعٌ ثانٍ من بيت ابن رواحة، والمِصْرَاعُ الأول منه [من الطويل]:

سَتُبْدِي لَكَ الأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا ....

وقوله: ستبدي: من الإبداء، يقول: ستظهر لك الأيام ما كنت غافلًا عنه، وينقل إليك الأخبار من لم تُعْطِهِ الزَّادَ.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه البزار[(١)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد في «مسنده»[(٢)] من طريق المغيرة، عن الشعبي، عن عائشة - ﵂ - قالت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذا اسْتَرَاب الخبر تَمَثَّلَ فِيهِ بِبيْتِ طَرَفَةَ:

«وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزَوِّدِ».

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» - بعد ذكر هذا الحديث -: وهكذا رواه النسائي في «اليوم والليلة»[(٣)] من طريق إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي عنها، ورواه الترمذي، والنسائي[(٤)] أيضًا من حديث المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه عن عائشة - ﵂ - كذلك، ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. انتهى.

تنبيه: اعلم أن نسبة عائشة - ﵂ - الشعر المذكور إلى ابن رواحة نسبة مجازية، فإنه ليس له، بل هو لطرفة بن العبد البكري في معلقته المشهورة، وقد نسبته عائشة إلى طرفة أيضًا؛ كما في رواية أحمد المذكورة.

---

(١) كما في «المجمع» (٨/ ١٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١١٧٦٣)؛ قال الهيثمي: ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) أحمد، حديث (٢٣٥٠٣).

(٣) النسائي في «اليوم والليلة» (٩٩٦).

(٤) الترمذي، كتاب الأدب، حديث (٢٨٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٥).

[٢٨٤٩] (٢٨٤٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا العَرَبُ كلمة لَبِيدٍ، ألا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلا اللهَ بَاطِلُ». [خ: ٣٨٤١، م: ٢٢٥٦، بلفظ: أصدق جه: ٣٧٥٧، حم: ٧٣٣٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

[٢٨٥٠] (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَن سِمَاكٍ عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: جَالَسْتُ النبيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِن مائَةِ مَرَّةٍ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِن أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ. [حم: ٢٠٤٩٩].

[٢٨٤٩] قوله: (أشعر كلمةٍ تكلمت بها العرب)، أي: أحسنها وأجودها، وفي رواية: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ» ، والمراد بـ «الشاعر» في هذه الرواية جنس الشَّاعر، وفي رواية: «أَصْدَقُ بيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعَرَاءُ». وهذه الروايات كلها في «الصحيح»، والمراد بالكلمة هاهنا: القطعة من الكلام. قوله: (كلمة لبيد) هو: ابن ربيعة الشاعر العامري، قدم على النبي ﷺ سنة وَفَدَ قومه بنو جعفر بن كلاب، وكان شريفًا في الجاهلية والإسلام، نزل الكوفة ومات بها سنة إحدى وأربعين، وله من العمر مئة وأربعون سنةً، وقيل: مئة وسبع وخمسون سنة؛ ذكره صاحب «المشكاة». ومن جملة فضائله أنه لما أسلم لم يقل شعرًا، وقال: يكفيني القرآن (ألا) للتنبيه (كل شيء ما خلا الله باطل) أي: فانٍ مُضْمَحِل. قال الطيبيّ: وإنما كان أصدق؛ لأنه موافق لأصدق الكلام، وهو قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]. وتمام كلام لبيد: [من الطويل]

. . . . وَكُـلُّ نَـعِـيـمٍ لا مَـحَـالَـةَ زَائِـلُ
نَعِيمُكَ فِي الدُّنْيَا غُرُورٌ وَحَسْرَةٌ وَعَيْشُكَ فِي الدُّنْيَا مُحَالٌ وَباطِلُ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٨٥٠] قوله: (يتناشدون الشعر) أي: ينشد بعضهم بعضًا. (ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية . . . إلخ) وفي رواية مسلم(١): «وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ

---

(١) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٧٠).

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رواه زُهَيْرٌ، عَن سِمَاكٍ - أَيْضًا -.

٧١- باب مَا جَاءَ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أحَدِكُم قَيْحًا خَيْرٌ لهُ مِن أنْ يَمتَلِئَ شِعْرًا [ت ١٠٥، م ٧١]

[٢٨٥١] (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِن أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

[م: ٢٢٥٨، جه: ٣٧٦٠، حم: ١٥٠٩].

فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ ﷺ». ومن جملة ما يتحدثون به؛ أنه قال واحد: ما نفع أحدًا صنمه مثل ما نَفَعَنِي، قالوا: كيف هذا؟ قال: صنعته من الحيس، فجاء القحطُ، فكنت آكله يومًا فيومًا. وقال آخر: رأيت ثعلبين جاءا، وَصَعِدَا فَوْقَ رَأْسِ صَنَمٍ لِي وَبالَا عَلَيْهِ، فقلت: [من الطويل]

أَرَبٌّ يَبُولُ الثُّعْلُبَان برأسه . . . .

فجئتك يا رسول الله، وأسلمت(١)؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وليس في روايته: «يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ».

٧١ - باب مَا جَاءَ لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ [لَهُ] مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا

[٢٨٥١] قوله: (لأن يمتلئ) من الامتلاء (جوف أحدكم قيحًا) بفتح القاف وسكون التحتية بعدها مهملة، أي: مدة لا يخالطها دم، وهو منصوب على التمييز (خير له من أن يمتلئ): أي: جوفه (شعرًا) ظاهره العموم في كل شعر، لكنه مخصوص بما لم يكن مدحًا حقًّا؛ كمدح الله ورسوله، ، وما اشتمل على الذكر والزهد، وسائر المواعظ مما لا إفراط فيه. ويؤيده حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: رَدِفْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ»؟ قلت: نعم، قال: «هيه»، فأنشدته بيتًا، فقال: «هيه»، ثم أنشدته بيتًا، فقال: «هيه»، حتى أنشدته مئة بيت. رواه مسلم(٢).

قال ابن بطال: ذكر بعضهم أن معنى قوله: «خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا»، يعني: الشعر

---

(١) انظر «طبقات ابن سعد» (١/ ٣٠٧ - ٣٠٨)، و«تاريخ ابن عساكر» (٩/ ٣٢٤ - ٣٢٥).

(٢) مسلم، كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٥).

قَالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٥٢] (٢٨٥١) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عُثمانَ بْنِ عِيسَى بن عبد الرَّحْمَن الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِّي يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الأعمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيَهُ، خَيْرٌ مِن أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

[خ: ٦١٥٥، م: ٢٢٥٧، د: ٥٠٠٩، جه: ٣٧٥٩، حم: ٧٨١٤].

الذي هُجِيَ به النبي ﷺ. وقال أبو عبيد: والذي عندي في هذا الحديث غير هذا القول؛ لأن الذي هجي به النبي ﷺ لو كان شطر بيت لكان كفرًا، فكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه، أنه قد رخّص في القليل منه، ولكن وجهه عندي أن يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن، وعن ذكر الله، فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه فليس جوفه مُمْتَلِئًا من الشعر.

قال الحافظ: وأخرج أبو عبيد التأويل المذكور من رواية مجالدٍ عن الشعبي مرسلًا، فذكر الحديث، وقال في آخره: يعني: من الشعر الذي هُجِيَ به النبي ﷺ. وقد وقع لنا ذلك مَوْصُولًا من وجهين آخرين، فذكرهما الحافظ وضعَّفهما.

قلت: والظاهر أن المراد من الامتلاء أن يكون الشعر مستوليًا عليه، بحيث يشغله عن القرآن والذكر، والعلوم الشرعية، وهو مذمومٌ من أَيِّ شعرٍ كان. وقد ترجم الإمام البخاري - رحمه الله - في «صحيحه» على هذا الحديث من رواية ابن عمر، وأبي هريرة باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يَصُدَّهُ عن ذكر الله، والعلم، والقرآن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه مسلم، وابن ماجه.

[٢٨٥٢] **قوله:** (حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي) النهشلي الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة. (حدثنا عمي يحيى بن عيسى) التميمي النهشلي الفاخوري، بالفاء والخاء المعجمة الكوفي، نزيل الرملة، صدوق يخطئ، ورمي بالتشيع، من التاسعة.

قوله: (يريه) بفتح ياء وكسر راء وسكون ياء أخرى صفة: «قيح»، أي: يفسده من الوَرْيِ، وهو داء يُفْسِدُ الجوف، ومعناه: قيحًا يأكل جوفه ويفسده، وقيل: أي: يَصِلُ إلى الرِّئَةِ ويفسدُها. ورد بأن المشهور في الرئة الهمز (أن يمتلئ) أي: جوفه، قال ابن أبي جمرة: قوله: «جوف أحدكم»، يحتمل أن يكون المراد جوفه كله، وما فيه من القلب وغيره،

وفي البابِ عَن سَعْدٍ، وأبي سَعِيْد، وَابنِ عُمرَ، وَأبي الدَّرْدَاءِ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٢- باب مَا جَاءَ فِي الفَصَاحَةِ وَالبَيَان [ت ١٠٦، م ٧٢]

[٢٨٥٣] (٢٨٥٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ عَلِيٍّ المَقْدَمِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الجُمحِيُّ، عَن بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ، .....

ويحتمل أن يريد به القلب خاصة، وهو الأظهر؛ لأن أهل الطبِّ يزعمون أن القيح إذا وصل إلى القلب شيء منه، وإن كان يسيرًا، فإن صاحبه يموت لا محالة، بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة.

قال الحافظ: ويقوي الاحتمال الأول رواية عوف بن مالك: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ مِنْ عَانَتِهِ إِلَى لَهَاتِهِ»، وتظهر مناسبته للثاني؛ لأن مقابله وهو الشعر محله القلب؛ لأنه ينشأ عن الفكر. وأشار ابن أبي جمرة إلى عدم الفرق في امتلاء الجوف من الشعر بين من ينشئه، أو يتعانى حفظه من شعر غيره؛ كما هو ظاهر.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وأبي سعيد، وابن عمر، وأبي الدرداء). أما حديث سعد: فالظاهر أنه أراد حديثًا آخر له غير حديثه المذكور، ولينظر من أخرجه(١). وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه مسلم(٢). وأما حديث ابن عمر: فأخرجه البخاري، والطحاوي(٣). وأما حديث أبي الدرداء: فأخرجه الطبراني(٤).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وابن ماجه.

٧٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبيَانِ

[٢٨٥٣] **قوله:** (حدثنا نافع بن عمر) بن عبد الله بن جميل الجمحي المكي، ثقة، من كبار السابعة. (عن بشر بن عاصم) بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي

---

(١) أخرجه البزار (١٢٣٧)؛ وقال البزار: لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه؛ وقال الهيثمي (٨/ ١٢٩): وفيه راو لم يسم، وشيخ البزار محمد بن مروان لم أعرفه. قلت: في «مسند البزار»: محمد بن مرزوق.

(٢) مسلم، كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٩).

(٣) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٩٥) (٦٤٧٢).

(٤) ذكره الهيثمي (٨/ ١٢٠) وقال: رواه الطبراني، وفيه بشر بن عمارة وهو ضعيف.

عَن أَبِيهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَبْغُضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ». [د: ٥٠٠٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَفِي البَابِ: عَن سَعدٍ.

[٢٨٥٤] (٢٨٥٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ عُمَرَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ بِمَحْجُور عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ،

الطائفي، ثقة، من السادسة. (عن أبيه) هو: عاصم بن سفيان، صدوق، من الثالثة.

قوله: (إن الله يبغض) بضم التحتية وسكون الباء وكسر الغين، كذا هو مضبوط في «النسخة الأحمدية» بالقلم، قال في «القاموس»: أبغضوه مَقَتُوهُ، وقال في «الصراح»: إبغاض دشمن داشتن (البليغ) أي: المبالغ في فصاحة الكلام وبلاغته (من الرجال) أي: مما بينهم، وَخُصُّوا؛ لأنه الغالب فيهم (الذي يتخلل بلسانه) أي: يأكل بلسانه، أو يدير لسانه حول أسنانه مبالغة في أظهار بلاغته وبيانه (كما تتخلل البقرة) أي: بلسانها كما في رواية، قال في «النهاية»: أي يَتَشَدَّقُ في الكلام بلسانه، ويلفه كما تلف البقرة الْكَلأَ بلسانها لفًّا. انتهى. وخص البقرة؛ لأن جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها، وهي تجمع بلسانها. وأما مَن بلاغته خلقية فغير مبغوض؛ كذا في «السراج المنير».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود.

قوله: (وفي الباب عن سعد) أي: ابن أبي وقاص. أخرجه أحمد(١) عنه مرفوعًا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ بِأَلْسِنَتِهَا».

باب

[٢٨٥٤] قوله: (أن ينام الرجل) أي: ليلًا أو مطلقًا. (ليس بمحجور عليه) أي: ليس حوله جدار مانعٌ من الوقوع عن السطح.

---

(١) أحمد، حديث (١٦٠٠).

عَن جَابِرٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَعَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ الأيليُّ يُضَعَّفُ.

[٢٨٥٥] (٢٨٥٥) حَدَّثَنَا مَحْمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو أحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الأَعْمَشِ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالمَوْعِظَةِ في الأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. [خ: ٦٨، م: ٢٨٢١، حم: ٣٥٧١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ: نحْوَهُ.

قوله: (وعبد الجبار بن عمر الأيلي) بفتح الهمزة وسكون التحتانية الأموي مولاهم. **(يضعف)** بصيغة المجهول من التضعيف، وقد ضعفه كثير من المحدثين؛ كما في «تهذيب التهذيب»، فالحديث ضعيف، لكن له شواهد ذكرها المنذري في الترغيب.

[٢٨٥٥] **قوله: (يتخولنا)** بالخاء المعجمة، أي: يتعاهدنا. **(بالموعظة)** أي: النصح والتذكير. **(في الأيام)** صفة لـ «الموعظة»: أي: بالموعظة الكائنة في الأيام. **(مخافة السآمة)** كلام إضافي منصوب على أنه مفعول له، أي: لأجل مخافة السَّآمة، والسآمة مثل الملالة لفظًا ومعنى، وصلة السآمة محذوفة؛ لأنه يقال: سأمت من الشيء. والتقدير: مخافة السَّآمَةِ من الموعظة.

(علينا) إما يتعلق بـ«السآمة»: على تضمين السآمة معنى المشقَّة، أي: مخافة المشقة علينا؛ إذ المقصود: بيان رفق النبي ﷺ بالأمة، وشفقته عليهم؛ ليأخذوا منه بنشاط وحرص، لا عن ضَجَرٍ وملَلٍ، وإما يجعل صفةً، والتقدير: مخافة السَّآمَةِ الطارئة علينا، وإما يجعل حالًا، والتقدير: مخافة السآمة حال كونها طارئةً علينا، وإما ما يتعلق بالمحذوف، والتقدير: مخافة السآمة شفقة علينا. فافهم.

وفي الحديث الاقتصاد في الموعظة؛ لئلا تملَّها القلوب، فيفوت مقصودها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٧٣- باب [ت ١٠٧، م ٧٣]

[٢٨٥٦] (٢٨٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيلٍ، عنِ الأَعْمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ: أيُّ العَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إلى رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ. [خ: ٦٤٦٢، م: ٢٨١٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وقدْ رُوِيَ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ: كانَ أَحَبُّ العَمَلِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ مَا دِيمَ عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا بِذلكَ هَارُون بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، عنِ النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، هَذَا حَديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٤- باب [ت ١٠٨، م ٧٤]

[٢٨٥٧] (٢٨٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن كَثِيرِ بْنِ شَنْظِيرٍ، عَن

---

٧٣ - باب

[٢٨٥٦] قوله: (ما ديم عليه) بصيغة الماضي المجهول من دَامَ يَدُومُ، أي: العمل الذي دُووِمَ عليه. (وإن قل) أي: ولو قَلَّ العمل، وفي الحديث: «أَنَّ الْعَمَلَ الْقَلِيلَ مَعَ الْمُدَاوَمَةِ وَالْمُوَاظَبةِ، خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ مَعَ تَرْكِ الْمُرَاعَاةِ وَالْمُحَافَظَةِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي(١).

قوله: (حدثنا عبدة) هو ابن سليمان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان.

٧٤ - باب

[٢٨٥٧] **قوله:** (عن كثير بن شِنْظِيرٍ) بكسر معجمة، وسكون نون، وكسر ظاء معجمة، وسكون تحتية وبراء، المازني، هو أبو قُرَّةَ البصري، صَدُوقٌ يُخْطِئُ، من السادسة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٨٣٨، ١٣٥٩).

عَطَاءِ بْنِ أبي رَبَاحٍ، عَن جَابِرِ بن عبد الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمِّروا الآنِيَةَ، وأوكِئُوا الأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الأَبْوابَ، وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ؛ فَإِنَّ الفُوَيْسقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الفَتِيْلَةَ، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ البَيْتِ». [خ بنحوه: ٣٢٨٠، م: ٢٠١٢، د بنحوه: ٣٧٣١، د بنحوه: ٣٤١٠، حم: ١٣٨١٦، طا: ١٧٢٧].

قَالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن جَابِرٍ، عَن النبيِّ ﷺ.

٧٥- باب [ت ١٠٩، م ٧٥]

[٢٨٥٨] (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الخِصْبِ، فَأَعْطُوا ....

قوله: (خَمِّرُوا الآنية) بفتح معجمة وتشديد ميم؛ أي: غطوها، وفي رواية لمسلم(١): «وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ الله وَلَوْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا» (وأَوْكُوا) بفتح الهمزة وضم الكاف من الإيكاء (الأسقية) جمع السقاء بكسر السين، أي: شدوا وارْبِطُوا رأس السقاء بالوِكَاءِ، وهو ما يُشَدُّ به فَمُ القربة، وزاد مسلم «واذكروا اسم الله» (وأجيفوا الأبواب) أي: أَغْلِقُوها، زاد مسلم(٢) في رواية: «واذكروا اسم الله» (وأطفئوا) بهمزة قطع، وكسر فاء، فهمزة مضمومة «المصابيح»: جمع المصباح، أي: السِّرَاج (فإن الفُوَيْسِقَةَ) تصغير الفاسقة، والمراد: الفأرة؛ لخروجها من جُحْرِهَا على الناس وإفسادها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي(٣)، وابن ماجه.

٧٥ - باب

[٢٨٥٨] قوله: (حدثنا عبد العزيز بن محمد) هو الدَّرَاوَرْدِيُّ.

قوله: (إذا سافرتم في الخصب) بكسر المعجمة، أي: زمان كثرة العَلَفِ والنبات (فأعطوا

---

(١) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠١٢).

(٢) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠١٢).

(٣) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٥٨٢).

الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِنِقْيِهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طرقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الهَوَامِّ بِاللَّيْلِ». [م: ١٩٢٦، د: ٢٥٦٩، حم: ٨٢٣٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الإبل حظها من الأرض) أي: من نباتها، يعني دَعُوهَا سَاعَةً فساعةً تَرْعَى؛ إذ حقها من الأرض رَعْيُهَا فيه **(و إذا سافرتم في السنة)** أي: القحط، أو زمان الجَدْبِ **(فبادروا بها بنقيها)** بكسر النون وسكون القاف بعدها تحتية، أي: أَسْرِعُوا عليها السَّيْرَ ما دامت قَوِيَّةً باقية النِّقْيِ، وهو المُخُّ.

قال القاري: والظاهر أنه منصوب على أنه مفعول «بادروا»؛ وعليه الأصول من النسخ المضبوطة، يعني من المشكاة.

وقال الطيبيّ: يحتمل الحَرَكَاتِ الثلاث: أن يكون منصوبًا مفعولًا به، و«بها»: حال منه، أي: بادروا نِقْيَهَا إلى المقصد ملتبسًا بها، أو من الفاعل؛ أي: ملتبسين بها، ويجوز أن تكون الباء سببية؛ أي: بادروا بسبب سيرها نقيها، وأن تكون للاستعانة؛ أي: بادروا نقيها مستعينين بسيرها، ويجوز أن يكون مَرْفُوعًا فاعلًا للظرف وهو حال، أي: بادروا إلى المقصد ملتبسًا بها نقيها، أو مبتدأ والجار والمجرور خبره، والجملة حال؛ كقولهم: «فوه إلى فِيَّ»: وأن يكون مجرورًا بدلًا من الضمير المجرور، والمعنى: سارعوا بِنِقْيِهَا إلى المقصد باقية النقي، فالجار والمجرور حال **(و إذا عرَّستم)** بتشديد الراء، أي: نزلتم في آخر الليل. قال في «القاموس»: أعرس القوم نزلوا في آخر الليل للاستراحة؛ كَعَرَّسُوا **(فإنها طرق الدواب)** أي: دواب المسافرين، أو دواب الأرض من السباع وغيرها **(وَمَأْوَى الهَوَامِّ بالليل)** وهي بتشديد الميم جمع هامة: كل ذات سم.

قال النووي: هذا أدب من آداب السير والنزول، أَرْشَدَ إليه ﷺ؛ لأن الحَشَرَاتِ ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تَمْشِي في الليل على الطرق، لسهولتها؛ ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، وما تجد فيها من رِمَّةٍ ونحوها، فإذا عَرَّسَ الإنسان في الطريق ربما مَرَّ به منها ما يؤذيه، فينبغي أن يتباعد عن الطريق. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم ، وأبو داود، والنسائي.

وفي البَابِ: عَن جَابِرٍ وَأَنَسٍ.

تَمَّ كِتابُ الأَدَبِ
وَيتلُوهُ كِتابُ الأمثَالِ

قوله: (وفي الباب عن أنس وجابر) أما حديث أنس: فأخرجه أبو داود[١].
وأما حديث جابر: فأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه[٢].

* * *

---

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٥٧٠).

(٢) أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، حديث (١٣٨٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٩١)، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، حديث (٣٢٩).

(٤٥) كِتابُ الأمثَالِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الله لِعِبَادِهِ [ت ١، م ٧٦]

[٢٨٥٩] (٢٨٥٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ، عَن بُجَيْرِ بْنِ سَعدٍ، عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن النَّوَاسِ بْنِ سِمْعَانَ الكِلَابِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ ضَرَبَ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، ....

---

٤٥ - كِتَابُ الأَمْثَالِ

جمع المثل بفتحتين: وهو تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدهما بالآخر؛ قاله ابن القيم في «الأعلام».

وقال البيضاوي في «تفسيره»: أكثر الله تعالى في كتبه الأمثال، وفشت في كلام الأنبياء والحكماء، والمثل في الأصل بمعنى: النَّظير، يقال: مثل ومثل ومثيل، كشبه وشبه وشبيه، ثم قيل للقول السائر الممثل مضربه بمورده، ولا يضرب إلا ما فيه غرابة؛ ولذلك حوفظ عليه من التغيير، ثم استعير لكل حال، أو قِصَّةٍ، أو صفة لها شأن، وفيها غرابة، كقوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الرعد: ٣٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠]. انتهى.

١ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الله عَزَّ وَجلَّ لِعِبَادِهِ

[٢٨٥٩] قوله: (عن [بحير][١] بن [سعد][٢]) بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة السحولي. (عن خالد بن معدان) الكلاعي الحمصي، كنيته أبو عبد الله، ثقة عابد، يرسل كثيرًا، من الثالثة. (عن النواس) بفتح النون وتشديد الواو. (بن سمعان) بكسر السين المهملة، وقيل: بفتحها وسكون الميم وبالعين المهملة، صحابي، مشهور سكن الشام.

قوله: (إن الله ضرب مثلًا) أي: بَيَّنَ مثلًا (صراطًا مستقيمًا) بدل من مثلًا، لا على إهدام

---

(١) في نسخة: «بجير»، وهو تصحيف.

(٢) في نسخة: «سعيد»، وهو تصحيف أيضًا.

عَلَى كَنَفَي الصِّرَاطِ زوران لَهُمَا أبوَابٌ مُفَتَّحَة، عَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأسِ الصِّرَاطِ وَدَاعٍ يَدْعُو فَوْقَهُ،

﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس: ٢٥] وَالأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنَفَي الصِّرَاطِ حُدُودُ الله، فَلا يَقَعُ أَحَدٌ فِي حدُودِ الله؛ حَتَّى يُكْشَفَ السِّتْر، وَالَّذِي يَدْعُو مِن فَوْقِهِ وَاعِظُ رَبِّهِ». [حم: ١٧١٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

المبدل؛ كما في قولك: زيد رأيت غلامه رجلًا صالحًا (**على كنفي الصراط**) أي: على جانبيها، وَالْكَنَفُ محركةً: الجانب (**زوران**) بضم الزاي تثنية زورٍ، أي: جداران. وفي حديث ابن مسعود عند رزين: «سُورَان»: بضم السين المهملة تثنية سورٍ، والظاهر أن السين قد أبدلت بالزاي، كما يقال في الأسدي: الأزدي (**لهما**) أي: للزورين. وفي حديث ابن مسعود: «فيهِمَا» (**على الأبواب ستور**) جمع الستر بالكسر (**وداع يدعو على رأس الصراط**). وفي حديث ابن مسعود: «وَعِنْدَ رَأْسِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: اسْتَقِيمُوا عَلَى الصِّرَاطِ، وَلَا تَعْوَجُّوا».

(**وداع يدعو فوقه**) أي: فوق الدَّاعي الأول «﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [يونس: ٢٥]»: في حديث ابن مسعودٍ: «وَفَوْقَ ذَلِكَ دَاعٍ يَدْعُو، كُلَّمَا هَمَّ عَبْدٌ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ، قَالَ: وَيْحَكَ! لَا تَفْتَحْهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ».

(**والأبواب التي على كنفي الصراط حدود الله**) أي: محارمه (**والذي يدعو من فوقه واعظ ربه**) وفي حديث ابن مسعود، ثم فسره فأخبر: أَنَّ الصِّرَاطَ هُوَ الْإِسْلَامُ، وَأَنَّ الْأَبْوَاب الْمُفَتَّحَةَ مَحَارِمُ الله، وَأَنَّ السُّتورَ الْمُرْخَاةَ حُدُودُ الله، وَأَنَّ الدَّاعِيَ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَأَنَّ الدَّاعِيَ مِنْ فَوْقِهِ هُوَ وَاعِظُ الله فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ.

قَالَ الطيبيّ: قَوْلُهُ: «هُوَ وَاعِظُ الله فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ». هو لمةُ الملك في قلب المؤمن، واللمة الأخرى هي لمة الشَّيْطَانِ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد والبيهقي في «شعب الإيمان»(١).

---

(١) أحمد، حديث (١٧١٨٢)، البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٧٢١٦).

قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَبْدِ الرَّحْمن، يَقُولُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيُّ: خُذُوا عَن بَقِيَّةَ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ، وَلَا تَأْخُذُوا عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ، وَلَا غَيْرِ الثِّقَاتِ.

[٢٨٦٠] (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «إِنِّي رأَيْتُ فِي المَنَامِ: كَأَنَّ جِبْرِيلَ عِنْدَ رأسِي، وَمِيكَائِيلَ عِنْدَ رِجْلَيَّ، يَقُولُ

(سمعت عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي. (يقول: سمعت زكريا بن عدي) قال في «التقريب»: زكريا بن عدي بن الصلت التيمي مولاهم أبو يحيى، نزيل بغداد، وهو أخو يوسف، ثقة جليل، يحفظ، من كبار العاشرة، ووقع في بعض النسخ: زكريا بن أبي عدي بزيادة أبي بين ابن وعدي، وهو غَلَطٌ؛ لأنه ليس في شُيُوخِ الدَّارِمِيِّ، ولا في أصحاب أبي إسحاق الفزاري من يُسَمَّى بزكريا بن أبي عدي. (يقول: قال أبو إسحاق الفزاري) اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حفص بن حذيفة، ثقةٌ، حافظ، له تصانيف، من الثامنة. (خذوا عن بقية ما حدثكم عن الثقات) وكذلك قال غير واحد من أئمة الحديث.

وقال الحافظ في «التقريب» ـ في ترجمة بقية بن الوليد هذا ـ: إنه صدوق كثير التدليس. انتهى. فعنعنته غير مقبولة، وإن كانت عن الثقات، وروي هذا الحديث عن [بحير بن سعد][(١)] بالعنعنة. (ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدثكم عن الثقات، ولا غير الثقات) هذا الذي قاله أبو إسحاق خلاف قول جمهور الأئمة، وقد تقدم بيانه في باب: لا وصية لوارث، من أبواب الوصايا.

[٢٨٦٠] قوله: (حدثنا الليث) بن سعد، (عن خالد بن يزيد) الجمحي المصري.

قوله: (كأن جبرائيل) بتشديد النون (وميكائيل عند رجلي) وفي رواية البخاري: «جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ نَائِمٌ». وفي حديث ابن مسعودٍ الآتي: «إذا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ»: فيحتمل أنه كان مع كل منهما غيره. واقتصر في رواية الترمذي هذه على من

---

(١) في نسخة: «بجير بن سعيد»، وهو غلط؛ والصواب ما أثبتناه. وهو بحير بن سعد السحولي أبو خالد الحمصي. قال الحافظ في «التقريب» (٦٤٠/٥٩) «ثقة ثبت».

أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اضْرِبْ لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ: اسْمَعْ، سَمِعَت أُذُنُكَ، وَاعْقِلْ عَقَلَ قَلْبُكَ، إِنَّمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُ أُمَّتِكَ، كَمَثَلِ مَلِكٍ اتَّخَذَ دَارًا، ثُمَّ بَنَى فِيهَا بَيْتًا، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا مَائِدَةً، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولًا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ، فَمِنْهُمْ مَن أَجَابَ الرَّسُولَ، وَمِنْهُمْ مَن تَرَكَهُ، فَالله هُوَ المَلِكُ، وَالدَّارُ الإِسْلَامُ، وَالبَيْتُ الجنَّةُ، وَأَنْتَ يَا مُحمَّدُ رَسُولٌ، فمن أَجَابَكَ دَخَلَ الإِسْلَامَ، وَمَنْ دَخَلَ الإِسْلَامَ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ دَخَلَ الجَنَّةَ أَكَلَ مَا فِيهَا». [ضعيف الإسناد، سَعِيْد لم يلق جابرًا، ولا أحدًا من الصحابة].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ مُرْسَلٌ، سَعِيدُ بْنُ أبي هِلَالٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله.

باشر الكلام منهم ابتداء وجوابًا. (اضرب) أي بَيِّنَ (له) أي: للنبي ﷺ مثلًا، أي: تمثيلًا وتصويرًا للمعنى المعقول في صورة الأمر المحسوس، ليكون أوقع تأثيرًا في النفوس.

(فقال: اسمع) خطاب للنبي ﷺ (سمعت أذنك) جملة دعائية (واعقل) أي: افهم، وفي حديث ربيعة الجرشي عند الدارمي(١): «لِتَنَمْ عَيْنُكَ، وَلْتَسْمَعْ أُذُنُكَ، وَلْيَعْقِلْ قَلْبُكَ». قال المظهر: معناه: لا تنظر بعينك إلى شيء، ولا تصغ بإذنك إلى شيء، ولا تجر شيئًا في قلبك، أي: كُنْ حاضرًا حضورًا تامًّا، لتفهم هذا المثل (إنما مثلك ومثل أمتك) أي: صفتك وصفة أمتك (كمثل ملك)، أي: كصفة ملك بكسر اللام. (اتخذ دارًا) أي: بناها (ثم بنى فيها بيتًا) قال في «القاموس»: الدَّارُ المحلُّ يجمع البناء، والعرصة كالدائرة. انتهى. والبيتُ قطعةٌ من الدار (ثم جعل فيها مائدة) قال في «القاموس»: المائدةُ الطعامُ، والخوان عليه الطعام كالميدة فيهما، وفي رواية البخاري: «وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً». والمأدبة، بضم الدال وتفتح: طعامٌ عامٌّ يُدْعَى الناس إليه لوليمة (ثم بعث رسولًا). وفي رواية البخاري: «داعيًا» (إلى طعامه) أي: إلى طعام الملك (فمنهم من أجاب الرسول) أي: قَبِلَ دعاءه (ومنهم من تركه) أي: لم يجبه. وفي حديث ابن مسعود الآتي: «وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ، أَوْ قَالَ: عَذَّبَهُ»: وفي رواية أحمد: «عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا».

قوله: (هذا حديث مرسل) أي: منقطع، قال الحافظ في «الفتح»: بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني بنحوه؛ فإن سياقه وسنده جيد.

---

(١) الدارمي، المقدمة، حديث (١١).

وَفي البَابِ: عَن ابنِ مَسْعُودٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيرِ وَجهٍ، عَن النبيِّ ﷺ بِإسْنَادٍ أَصَحَّ مِن هَذَا.

[٢٨٦١] (٢٨٦١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّد بنُ أبي عَدِيٍّ، عَن جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَن أبي تَميمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَن أبي عُثمانَ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى خَرَجَ بِهِ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ، فَأَجْلَسَهُ، ثُمَّ خَطَّ عَلَيْهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «لا تَبْرَحَنَّ خَطَّكَ، فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ، فَلا تُكَلِّمْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لا يُكَلِّمُونَكَ» قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ الله ﷺ حَيْثُ أَرَادَ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ في خَطِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ، أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ لا أَرَى عَوْرَةً ولا أَرَى قِشْرًا، وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ، لا يُجَاوِزُونَ الخَطَّ، ......

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي بعد هذا. (وقد روي هذا الحديث مِن غَيرِ وَجهٍ عن النبي ﷺ بإسناد أصح من هذا) رواه البخاري في «صحيحه»: عن جابر من غير طريق الترمذي.

[٢٨٦١] قوله: (حدثنا محمد بن أبي عدي) هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. (عن جعفر بن ميمون) التميمي، كنيته: أبو علي، ويقال: أبو العوام بياع الأنماط، صدوق، يخطئ، من السادسة.

قوله: (خرج به إلى بطحاء مكة) أي: مسيل واديها، قال في «القاموس»: الْبِطِحُ كَكَتِفٍ، وَالْبَطِيحَةُ وَالْبَطْحَاءُ وَالْأَبْطَحُ: مَسِيلٌ وَاسِعٌ فِيهِ دِقَاقُ الْحَصَى. (ثم خط عليه) أي: خَطَّ حوله. (خطًا) أي: خطًّا مستديرًا محيطًا به (لا تبرحن خطك) أي: لا تفارقن الخط الذي خُطَّ لك (فإنه سينتهي إليك) أي: سيصل إليك . (كأنهم الزط) قال في «القاموس»: الزُّطُّ بالضم: جبل من الهند معرب جت بالفتح، والقياس يقتضي فتح معربه أيضًا والواحدة زُطِّيٌّ. انتهى.

وقال في «النهاية»: الزُّطُّ هم جِنْسٌ من السودان والهنود. (أشعارهم وأجسامهم) يجوز النصب على نزع الخافض، أي: كأنهم الزطّ في أشعارهم وأجسامهم، ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف، أي: أشعارهم وأجسامهم مثل الزط.

(لا أرى عورةً ولا أرى قشرًا) بكسر القاف وسكون المعجمة: غشاء الشيء خلقةً أو عرضًا، وكل ملبوس. قال في «المجمع»: أي: لا أرى منهم عورةً منكشفةً، ولا أرى

ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِن آخِرِ اللَّيلِ، لَكِنْ رَسُولُ الله ﷺ قَدْ جَاءنِي وَأَنَا جَالِسٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَرَانِي مُنْذُ اللَّيْلَةَ»، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ في خَطِّي فَتَوَسَّدَ فَخِذِي، فَرَقَدَ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ، فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ، ورَسُولُ الله ﷺ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي إِذَا أنا بِرِجَالٍ عَلَيْهِم ثِيَابٌ بِيضٌ، الله أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الجَمَالِ، فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأسِ رَسُولِ الله ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قالُوا بَيْنَهُمْ: مَا رأَيْنَا عَبْدًا قَطُّ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا النبيُّ: إنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ، وَقَلْبهُ يَقْظَانُ، اضْرِبُوا له مَثَلًا مَثَلُ سَيِّدٍ بَنَى قَصْرًا، ثُمَّ جَعَلَ مأْدُبَةً فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِن طَعَامِهِ وَشَرِبَ مِن شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ أو قَالَ: عَذَّبَهُ ثُمَّ ارْتَفَعُوا، وَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ الله ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «سَمِعْت مَا قَالَ هَؤُلاءِ، وَهَلْ تَدْرِي مَن هؤلاءِ؟» قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هُمُ المَلائِكَةُ، فَتَدْرِي مَا المَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوه؟» قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «المَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوه، الرَّحْمنُ تَبارَكَ وَتَعَالَى بَنَى الجَنَّةَ وَدَعَا إِلَيْهَا عِبَادَهُ، فَمَنْ أَجَابَهُ، دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبهُ عَاقَبَهُ أو عَذَّبَهُ». [مي: ١٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ، وأبو تَمِيمَةَ هو: الهُجَيمِي، واسْمُهُ: طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ، وأبو عُثْمَان النَّهْدِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمنِ

عليهم، ثيابًا. (ثم يصدرون) أي: يرجعون. (لكن رسول الله ﷺ قد جاءني) أي: حتى إذا كان من آخر الليل ما جاءوا، ولكن رسول الله ﷺ قد جاءني: (فقال: لقد أراني منذ الليلة) أي: لم أَنَمْ. (فتوسد فخذي) أي: جعل فَخِذِي وسادةً. (إذا أنا برجال) إذا للمفاجأة. (إن عينيه تنامان، وقلبه يقظان). غير منصرف، وقيل: منصرف لمجيء فعلانةٍ منه، قال زين العرب: يقظان منصرف، لمجيء فعلانة، لكنه قد صَحَّ في كثير من نسخ «المصابيح»: على أنه غير منصرف، يعني فلا يفوته شيء مما تقول: (مثل سيد) أي: مثله مثل سيد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد(١)، وابن خزيمة وصحّحه.
(وأبو عثمان النهدي: اسمه عبد الرحمن ....

---

(١) أحمد، حديث (٤٣٤٠).

ابْنُ مُلٍّ، وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قد رَوَى هذَا الحدِيثَ عَنهُ مُعتَمِرٌ، وَهوَ: سُليمَانُ بنُ طَرْخَانَ، ولم يَكُن تَيميًّا، وَإِنَّما كَانَ يَنْزِلُ بَنِي تَيم، فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ما رأيْتُ أَخْوَفَ لله تعالى: مِن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

٢- باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ النبيِّ ﷺ والأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ [ت ٢، م ٧٧]

[٢٨٦٢] (٢٨٦٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنا سُلَيمُ بْنُ حَيَّانَ، بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَن جابرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلي، كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحسَنَهَا، .....

ابن مل) بلام ثقيلة والميم مثلثة. (وسليمان التيمي هو ابن طرخان... إلخ) ليس لسليمان التيمي ذكر في هذا الباب أصلًا، فإيراد الترمذي ترجمته هاهنا لا يظهر له وجه؛ فتأمل.

٢ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ النَّبِيِّ ﷺ وَالأَنْبِيَاءِ - صَلَّى الله عَلَيْهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ وَسَلَّمْ - قَبْلَهُ

[٢٨٦٢] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري رحمه الله. (حدثنا محمد بن سنان) الباهلي أبو بكر البصري العوفي، بفتح المهملة والواو بعدها فاء، ثقة ثبت، من كبار العاشرة. (حدثنا سليم) بفتح أوله (بن حيان) بحاء مهملة وتحتانية ثقيلة الهذلي البصري، ثقة، من السابعة. (حدثنا سعيد بن ميناء) بكسر الميم ومد النون، مولى البختري بن أبي ذباب الحجازي، مكي أو مدني، يكنى أبا الوليد، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إنما مثلي ومثل الأنبياء قبلي كرجل بنى دارًا) قيل: المشبه به واحد، والمشبه جماعة، فكيف صَحَّ التشبيه؟

وجوابه: أنه جعل الأنبياء كرجل واحد؛ لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتمُّ إلا باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون، من التشبيه التمثيلي، وهو أن يؤخذ وصف من أَوْصَافِ المشبه، ويشبه بمثله من أحوال المشبه به، فكأنه شبه الأنبياء، وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أُسست قواعده ورفع بنيانه، وبقي منه موضع به يتم صَلَاحُ ذلك البيت.

وزعم ابن العربي أن اللبنة المشار إليها كانت في رأس الدار المذكورة، وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتم المرادُ من التشبيه المذكور. انتهى.

إِلَّا مَوْضِع لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، ويقُولُونَ: لَوْلا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ». [خ: ٣٥٣٤، م: ٢٢٨٧، حم: ١٤٤٧١].

وفي البابِ: عَن أُبَيٍّ بْنِ كَعبٍ، وَأبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

وهذا إن كان منقولًا فهو حسن، وإلا فليس بلازم. نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكانٍ يظهر عدم الكمال في الدار بِفَقْدِهَا، وقد وقع في رواية همام عند مسلم[1]: «إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا»: فيظهر أن المراد أنها مكملة محسنة، وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصًا وليس كذلك، فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملةٌ، فالمراد هنا: النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية، مع ما مضى من الشرائع الكاملة.

(لولا موضع اللبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضًا، هي: القطعة من الطين، تعجن وتجبل وتعد للبناء، ويقال لها ما لم تحرق: لبنة، فإذا أحرقت فهي آجرة، وقوله: «موضع اللبنة»: بالرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوفٌ، أي: لولا موضع اللبنة يوهم النقص؛ لكان بناء الدار كَامِلًا، ويحتمل أن يكون «لولا»: تحضيضيةً، وفعلها محذوف تقديره: لولا أكمل وضع اللبنة. ووقع في رواية همام عند أحمد[2]: «أَلَا وَضَعْتَ هَاهُنَا لَبِنَةً فَيَتِمَّ بُنْيَانُكَ».

وفي الحديث ضَرْبُ الأمثال للتقريب للأفهام، وفضل النبي ﷺ على سائر النبيين، وأن الله ختم به المرسلين، وأكمل به شَرَائِعَ الدِّين.

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب وَأبي هُريرةَ) أما حديث أبي هريرة: فأخرجه الشيخان، والنسائي[3]. وأما حديث أبي بن كعب: فأخرجه الترمذي[4] في أوائل «المناقب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه الشيخان.

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٨٦).

(٢) أحمد، حديث (٢٧٣٣٢).

(٣) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٣٥)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٨٦)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٤٢٢).

(٤) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦١٣).

٣- باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَة [ت ٣، م ٧٨]

[٢٨٦٣] (٢٨٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ الحَارِثَ الأَشْعَرِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَى: إِنَّ اللهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ؛ فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ، ....

---

٣ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ

[٢٨٦٣] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو الإمام البخاري. **(حدثنا موسى بن إسماعيل)** هو المنقري. **(حدثنا أبان بن يزيد)** هو: العطار البصري. **(حدثنا يحيى بن أبي كثير)** هو: الطائي. **(عن زيد بن سلام)** بن أبي سلام، ممطور الحبشي بالمهملة والموحدة والمعجمة، ثقة من السادسة؛ كذا في «التقريب»: وقال صاحب «مجمع البحار» في «المغني»: «الحبشي»، بمهملة وموحدة مفتوحتين ومعجمة، منسوب إلى الحبش، أي: الجبل الأسود، وإلى حبش حي من اليمن، منهم: أبو سلام ممطور الأعرج، ومعاوية بن سلام. قال الأصيلي: الحُبْشي بضم الحاء وسكون موحدة. انتهى.

(أن أبا سلام) بتشديد اللام، واسمه: ممطور هو جد زيد بن سلام، **(أن الحارث الأشعري)** قال في «التقريب»: الحارث بن الحارث الأشعري الشامي صحابي، يكنى: أبا مالك تفرد بالرواية عنه أبو سلام، وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا.

قوله: (إن الله أمر يحيى بن زكريا) أي: أَوْحَى إليه؛ كما في رواية ابن خزيمة **(وإنه كاد أن يبطئ بها)** من الإبطاء، وهو ضِدُّ الإسراع، وفي رواية ابن خزيمة[١]: «فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ». **(فقال يحيى: أخشى أن سبقتني بها . . . إلخ)** وفي رواية ابن خزيمة[٢]: «فَقَالَ يَا أَخِي لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهِنَّ. . . إلخ». **(فجمع الناس)** أي: بني إسرائيل؛ كما في

---

(١) ابن خزيمة، حديث (١٨٩٥). (٢) ابن خزيمة، حديث (١٨٩٥).

فَامْتَلأَ المَسْجِدُ، وَتَعَدَّوا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ: إنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِن خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ، أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ، فَلا تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجْهَه لِوَجْهِ عَبْدِهِ في صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَآمُرُكُمْ بالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ في عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ، وَآمُرُكُمْ بالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيه مِنْكُمْ بالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، فَفَدى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللهَ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ العَدُوُّ في أَثَرِهِ سِرَاعًا، حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ ....

رواية ابن خزيمة. **(فامتلأ)** وفي بعض النسخ: «فَامْتَلأَ المَسْجِدُ». **(وتعدوا على الشرف)** بضم الشين المعجمة وفتح الراء: جمع شُرْفَة.

قال في «القاموس»: شُرْفَةُ الْقَصْرِ بالضم معروف والجمعُ شُرَفٌ. وقال في «الصراح»: شرفة بالضم كنكرة. **(فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك)**. زاد في رواية ابن خزيمة: «فإن الله خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا». **(فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده)** وفي رواية ابن خزيمة: فإن الله يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ. **(في عصابة)** بكسر العين، أي: جماعة. **(معه صرة)** بضم الصاد وشدة الراء المهملتين. قال في «القاموس»: هي شرح الدراهم ونحوها.

(فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها) «أو»: للشك من الراوي، وفي رواية ابن خزيمة: «كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا». **(أنا أفديه)** من الفداء، وهو فِكَاكُ الأسير، أي: أفك عنقي. **(بالقليل والكثير)** أي: بجميع مالي. **(خرج العدو في أثره)** قال في «القاموس»: خرج في أثره وإثره، أي: بعده. **(سراعًا)** بكسر السين: حال من «العدو»: أي: مسرعين. **(حتى إذا أتى على حصن حصين)** الحِصْنُ بالكسر: كُلُّ مكان محمي منيع، لا يوصل إلى جوفه، والحصين من الأماكن المنيع، يقال: درع حصين: أي محكمة، وحصن حصين للمبالغة. **(فأحرز نفسه**

مِنْهُمْ، كَذَلِكَ العَبْدُ لا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ الله» قَالَ النبيُّ ﷺ: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالجِهَادِ وَالهِجْرَةِ وَالجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ مَن فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيْدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رَبْقَةَ الإِسْلَامِ مِن عُنُقِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى الجَاهِلِيةِ، ....

منهم) أي: حفظها منهم: (السمع والطاعة) أي: للأمير في غير المعصية (والجهاد) أي: في سبيل الله لإعلاء كلمته (والهجرة) أي: الانتقال من مكة إلى المدينة قبل فتح مكة، ومن دار الكفر إلى دار الإسلام، ومن دار البدعة إلى دار السنة، ومن المعصية إلى التوبة، لقوله ﷺ: «المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى الله عَنْهُ»[1] (والجماعة) قال الطيبيّ: المراد بـ«الجماعة»: الصحابة ومن بعدهم من التابعين، وتابعي التابعين من السلف الصالحين، أي: أمركم بالتمسُّك بهديهم وسيرتهم، والانخراط في زمرتهم (فإنه) قال الطيبيّ: اسم «إن» ضمير الشأن، والجملة بعده تفسيره، وهو كَالتَّعْليلِ للأمر بالتمسُّك بعرى الجماعة (قيد شبر) بكسر القاف وسكون التحتية، أي: قدره، وأصله القود من القود، وهو المماثلةُ والقِصَاصُ، والمعنى: مَنْ فَارَقَ ما عليه الجماعة بترك السنة، واتباع البدعة، ونزع اليد عن الطاعة ولو كان بشيء يسير يقدر في الشاهد بقدر شبر.

(فقد خلع) أي: نزع (ربقة الإسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة، وهي في الأصل: عروة في حَبْلٍ يُجْعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما شدَّ المسلم به نفسه من عرى الإسلام، أي: حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. وقال بعضهم: المعنى: فقد نبذ عهد الله، وأخفر ذمته التي لزمت أعناق العباد لزوم الربقة - بالكسر - وهي واحدةُ الربق، وهو حبل فيه عدة عرى يشد به البهم، أي: أولاد الضأن، والواحدة من تلك العرى ربقة (ومن ادعى دعوى الجاهلية) قال الطيبيّ: عطف على الجملة التي وقعت مفسرة لضمير الشأن، للإيذان بأن التمسك بالجماعة، وعدم الخروج عن زُمْرَتِهِمْ من شأن المؤمنين، والخروج من زمرتهم من هجيري الجاهلية، كما قال ﷺ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ؛ لَقِيَ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بيْعَةٌ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[2]. فعلى هذا ينبغي أن يفسر: «دعوى الجاهلية»: بسننها على الإطلاق؛ لأنها تدعو إليها وهو أحد وجهي

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (١٠)، وأبو داود، (٢٤٨١)، والنسائي (٤٩٩٦).

(٢) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٨٥١).

فَإِنَّهُ مِن جُثَا جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى الله الَّذِي سَمَّاكُم المُسْلِمِينَ المُؤْمِنينَ عِبَادَ الله». [حم: ١٦٧١٨].

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، قَالَ مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: الحَارثُ، الأَشْعَرِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ، وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الحَدِيثِ.

[٢٨٦٤] (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَن أبي سَلَّامٍ عَن الحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، وَأَبُو سَلَّامٍ الحبشي اسْمُهُ: مَمْطُورٌ، وقد رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ.

ما قال القاضي، والوجه الآخر: الدعوى تطلق على الدعاء وهو النداء، والمعنى: من نادى في الإسلام بنداء الجاهلية، وهو أن الرجل منهم إذا غلب عليه خَصْمَهُ نادى بأعلى صوته قَوْمَهُ: يَا آلَ فُلَانٍ! فَيبتدرون إلى نصره، ظالمًا كان أو مظلومًا، جَهْلًا منهم وعصبية.

وحاصل هذا الوجه يرجع أيضًا إلى الوجه السابق (فإنه) أي: الداعي المذكور (من جثا جهنم) بضم الجيم: مقصور، أي: من جماعاتها جمع جثوة بالحركات الثلاث، وهي الحجارة المجموعة، وروي «من جُثِيّ» بتشديد الياء وضم الجيم جمع جاث، من جثى على ركبتيه، يَجْثُو وَيجثي، وكسر الجيم جائز لما بعدها من الكسرة، وقرئ بهما في قوله تعالى: ﴿وَنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢] (وإن صلى وصام) أي: ولو صلَّى وصَامَ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه ابن خزيمة، وابن حبان في «صحيحيهما»، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري، ومسلم، وأخرجه النسائي(١) ببعضه.

---

(١) ابن خزيمة، حديث (١٨٩٥)، وابن حبان (٦٢٣٣)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٨٨٦٦).

٤- باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ المُؤْمِنِ القَارِئِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ القَارِئِ [ت ٤، م٧٩]

[٢٨٦٥] (٢٨٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنسٍ، عَن أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤمِنِ الَّذِي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ التَّمرَةِ لا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ، ....

---

٤ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ المُؤْمِنِ القَارِئِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ القَارِئِ

[٢٨٦٥] قوله: (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن). عبَّر بالمضارع، لإفادة تكريره لها، ومداومته عليها، حتى صارت دأبه وعادته، كفلانٍ يَقْرِي الضَّيْفَ، ويحمي الحريم كـ«يعطي»: وفي رواية: «يَقْرَأ القُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ» (كمثل الأترجة) بضم الهمزة وسكون الفوقانية وضم الراء وسكون النون وبتخفيف الجيم، وفيه لغات.

قال في «القاموس»: الأترج والأترجة والترنجة والترنج معروف؛ وهي أحسن الثمار الشَّجرية وأنفسها عند العرب. انتهى. ووجه التشبيه بالأترنجة؛ لأنها أفضل ما يوجد من الثمار في سائر البلدان، وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها، والخواص الموجودة فيها، فمن ذلك كبر جُرمها، وحسن منظرها، وطيب مطعمها، ولين ملمسها تأخذ الأبصار صبغة ولونًا، فاقع لونها تَسُرُّ الناظرين، تتوق إليها النفس قبل التناول، تفيد آكلها بعد الالتذاذ بذوقها، طيب نكهة ودباغ معدة، وهضم واشتراك الحواس الأربع: البصر، والذوق، والشم، واللمس في الاحتظاء بها.

(ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن) أي: «وَيَعْمَلَ بِهِ»: كما في رواية شعبة عن قتادة عند البخاري.

قال الطيبيّ: التمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه إلا تصويره بالمحسوس المُشَاهِدِ.

ثم إن كلام الله تعالى له تأثير في باطن العبد وظاهره، وإن العباد متفاوتون في ذلك، فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير، وهو المؤمن القارئ، ومنهم من لا نصيب له البتة، وهو المنافق الحقيقيُّ، ومنهم من تَأَثَّرَ ظاهره دون باطنه، وهو المرائي، أو بالعكس، وهو المؤمن الذي لا يقرأه، وإبراز هذه المعاني وتصويرها إلى المحسوسات ما هو مذكور

كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ. رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ رِيحُهَا مُرٌّ وَطَعْمُهَا مُرٌّ». [خ: ٥٠٢٠، م: ٧٩٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ أَيْضًا.

[٢٨٦٦] (٢٨٦٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفِيئُهُ، وَلا يَزَالُ المؤْمِنُ يُصِيْبُهُ بَلاءٌ، وَمَثَلُ المنَافِقِ ....

في الحديث، ولم يوجد ما يوافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك؛ لأن المشبهات والمشبه بها واردة على تقسيم الحاصل؛ لأن الناس إما مؤمن، أو غير مؤمن، والثاني: إما منافق صرف، أو ملحق به، والأول إما مواظب على القراءة، أو غير مواظب عليها، وعلى هذا فقس الأثمار المشبه بها، ووجه الشبه في المذكورات منتزع من أمرين محسوسين: طعمٌ، وريح، وليس بمفرق، كما في قول امرئ القيس: [من الطويل].

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطْبًا وَيَابِسًا لَدَى وَكْرِهَا الْعُنَّابُ وَالْحَشَفُ الْبالِي

(كمثل الريحانة) هي كُلُّ نبت طيب الريح من أنواع المشموم (كمثل الحنظلة) الحنظل: نبات يمتدُّ على الأرض كالبطيخ، وثمره يشبه ثمر البطيخ، لكنه أصغر منه جدًّا، ويُضرب المثل بمرارته (ريحها مر، وطعمها مر) وفي رواية البخاري(١): «كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا».

قال العيني: قيل: الذي عند البخاري أحسن؛ لأن الريح لا طعم له، إذ المرارة عرض والريح عرض، والعرض لا يقوم بالعرض، ووجه هذا بأن ريحها لما كان كريهًا استعير للكراهة لفظ المرارة، لما بينهما من الكراهة المشتركة. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

[٢٨٦٦] **قوله:** (لا تزال الرياح تفيئه) بضم الفوقية وفتح الفاء وتشديد التحتية، أي: تحرِّكه وتميله يمينًا وشمالًا. (ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء): قال الطيبيّ: التشبيه إما مفرق، فيقدر للمشبه معان بإزاء ما للمشبه به، وفيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي أن يرى نفسه عارية

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠٢٠).

كَمَثَلُ شَجَرَةِ الأَرْزِ، لا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ». [خ: ٥٦٤٤، م: ٢٨٠٩، حم: ٧١٥٢].

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٦٧] (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأنصاريُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لا يَسْقُط وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ المُؤْمِنِ، ....

معزولة عن استيفاء اللَّذَّاتِ والشَّهَوَاتِ، معروضة للحوادث والمصيبات، مخلوقة للآخرة؛ لأنها دار خُلُودٍ. (كمثل شجرة الأرز) قال في «القاموس»: الأرز ويضم شجر الصنوبر.

وقال في «النهاية»: الأرزة بسكون الراء وفتحها: شجرة الأرزن، وهو خَشَبٌ معروف، وقيل: هو الصنوبر.

(لا تهتز) أي: لا تتحرك (حتى تستحصد) على بناء المفعول.

وقال ابن الملك: بصيغة الفاعل، أي: يدخل وقت حَصَادِها فتقطع. انتهى، فكذلك المنافق يقلُّ بلاؤه في الدنيا؛ لئلا يخفَّ عذابه في العُقْبَى. قال الطيبيّ: شبه قلع شجرة الصنوبر والأرزن في سهولته بحصاد الزرع؛ فَدَلَّ على سُوءِ خَاتِمَةِ الكَافِرِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٨٦٧] قوله: (حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، حدثنا معن) هو ابن عيسى القزاز. (حدثنا مالك) إمام دار الهجرة.

قوله: (إن من الشجر شجرة) زاد في رواية مجاهد عند البخاري[١] في «باب الفهم في العلم»: قال: صحبت ابن عمر إلى المدينة، فقال: كنا عند النبي ﷺ فأتي بجمارٍ فقال: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ»: وله[٢] عنه في البيوع: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جمارًا» (لا يسقط ورقها، وهي مثل المؤمن) بكسر الميم وسكون المثلثة، أو بفتح الميم والمثلثة، وهما بمعنى، قال الجوهري: مِثْلُهُ وَمَثَلُهُ كَلِمَةُ تَسْوِيَةٍ كَمَا يُقَالُ: شِبْهُهُ وَشَبَهُهُ بِمَعْنًى، قَالَ: وَالمَثَلُ بِالتَّحْرِيكِ أَيْضًا: مَا يُضْرَبُ مِنَ الأَمْثَالِ. انتهى.

ووجه الشبه بين النخلة والمؤمن من جهة عدم سقوط الورق؛ ما رواه الحارث بن

---

(١) البخاري، كتاب العلم، حديث (٧٢).

(٢) البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢٢٠٩).

حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» قَالَ عَبْدُ الله: فَوَقَع النَّاسُ في شَجَرِ البَوَادِي، وَوَقَعَ في نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ» فَاسْتَحْيَيْتُ يعني أنْ أَقُولَ، قَالَ عَبْدُ الله، فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لأَنْ تكُونَ قُلْتَهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِن أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا. [خ: ٦١، م: ٢٨١١، حم: ٤٥٨٥، مي: ٢٨٢].

أسامة(١) في هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر، ولفظه: قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «إِنَّ مَثَلَ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ شَجَرَةٍ لَا تَسْقُطُ لَهَا أَنْمُلَةٌ، أَتَدْرُونَ مَا هِيَ»؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ لَا تَسْقُطُ لَهَا أَنْمُلَةٌ، وَلَا تَسْقُطُ لِمُؤْمِنٍ دَعْوَةٌ»: ووقع عند البخاري(٢) في الأطعمة من طريق الأعمش قال: حدثني مجاهد، عن ابن عمر قال: بينا نحن عند النبي ﷺ إذ أُتي بجمار، فقال: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ المُسْلِمِ»: وهذا أعمُّ من الذي قبله، وبركة النخل موجودة في جميع أجزائها مستمر في جميع أحوالها، فمن حين تطلع إلى أن تيبس تؤكل أنواعًا، ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائها، حتى النوى في علف الدواب، والليف في الحبال، وغير ذلك مما لا يخفى، وكذلك بركة المؤمن عامَّةٌ في جميع الأحوال، ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته.

(حدثوني) أي: أخبروني. (فوقع الناس) أي: ذهبت أفكارهم في أشجار البادية، فجعل كلٌّ منهم يفسرها بنوعٍ من الأنواع، وذهلوا عن النخلة، يقال: وَقَعَ الطَّائِرُ عَلَى الشَّجَرَةِ، إذا نزل عليها. (ووقع في نفسي) بَيَّنَ أبو عوانة في «صحيحه»: من طريق مجاهد عن ابن عمر وجه ذلك قال: فظننت أنها النخلة من أجل الجمار الذي أتي به، وفيه إشارة إلى أن الملغز له ينبغي أن يتفطَّن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغي له ألا يبالغ في التعمية، بحيث لا يجعل للملغز بابًا يدخل منه، بل كُلَّمَا قربه كان أوقع في نفس سامعه. (فاستحييت) وفي رواية البخاري في باب الفهم في العلم: «فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَإِذا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ». (أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا) زاد ابن حبان في «صحيحه»: أحسبه قال: «حُمُرُ النَّعَمِ». وفي هذا الحديث امتحان العالم أذهان الطلبة بما لا يخفى، مع بيانه لهم إن لم يفهموه، وأما ما رواه أبو داود من حديث معاوية عن النبي ﷺ أنه نهى عن الأغلوطات. قال الأوزاعي أحد رواته: هي صِعَابُ المسائل، فإن ذلك محمولٌ على ما لا نفع فيه، أو ما خرج على سبيل تَعَنُّتِ المسؤول أو تعجيزه.

---

(١) الحارث بن أبي أسامة (١٠٦٧ ـ زوائد الهيثمي).

(٢) البخاري، كتاب الأطعمة، حديث (٥٤٤٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

٥- باب مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ [ت ٥، م ٨٠]

[٢٨٦٨] (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ الهَادِ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ، عَن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أرأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ منه كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِن دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قالوا: لا يَبْقَى مِن دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة)(١): قال الحافظ في «الفتح»: - بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: أشار بذلك إلى حديث مختصر لأبي هريرة، أورده عبد بن حميد في «تفسيره»: لفظه: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ».

٥ - باب مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْس

[٢٨٦٨] قوله: (حدثنا الليث) هو ابن سعد. (عن ابن الهاد) اسمه: يزيد بن عبد الله. (عن محمد بن إبراهيم) هو: ابن الحارث.

قوله: (أرأيتم) أي: أَخْبِرُونِي، هو استفهام تقرير متعلِّق بالاستخبار، أي: أخبروني هل يبقى؟ (لو أن نهرًا) قال الطيبيّ: لفظ «لو»: يقتضي أن يدخل على الفعل، وأن يجاب، لكنه وضع الاستفهام موضعه تأكيدًا وتقريرًا، والتقدير: لو ثبت نهر صفته كذا لما بقي، والنَّهْرُ بفتح الهاء وسكونها: ما بين جنبي الوادي، سمي بذلك لِسَعَتِهِ، وكذلك سمي النهار لسعة ضَوْئِهِ؛ قاله الحافظ (هل يبقى) بفتح التحتانية (من درنه) بفتح الدال والراء، أي: وَسَخِهِ، يعني: هل يبقى على جَسَدِهِ شيء من درنه.

(قال) أي: رسول الله ﷺ. (فذلك) أي: النهر المذكور؛ قاله ابن الملك. قال القاري: والأظهر أن الإشارة إلى ما ذكر من الغُسْلِ في النهر خمس مرات. قال الطيبيّ: الفاء جزاء شرط، أي: إذا أقررتم بذلك وَصَحَّ عندكم؛ فذلك (مثل الصلوات الخمس) عكس في التشبيه؛

---

(١) ذكره الهيثمي (٢/ ٢٩٣) وقال: رواه البزار، وفيه: محمد بن إسحاق وهو مدلس.

يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا». [خ: ٥٢٨، م: ٦٦٧، ن: ٤٦١، حم: ٨٧٠٥، مي: ١١٨٣].

وفي البابِ عَن جَابِرٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ القُرَشِيُّ، عَن ابنِ الهَادِ: نحْوَهُ.

حيث أن الأصل تشبيه المعقول بالمحسوس مبالغة؛ كقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥] (**يمحو الله بهن**) أي: بالصلوات (**الخطايا**) أي: الصغائر. قال ابن العربي: وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة في بدنه وثيابه، ويطهره الماء الكثير، فكذلك الصلوات تُطَّهِرُ العبد من أقذار الذنوب، حتى لا تبقي له ذَنْبًا إلا أسقطته. انتهى.

قال الحافظ: وظاهره أن المراد بـ«الخطايا»: في الحديث ما هو أعمُّ من الصغيرة والكبيرة، لكن روى مسلمٌ قبله حديث العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا: «الصَّلَوَات الخمس كَفَّارَةٌ لِمَا بيْنَهَا مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ». فعلى هذا المقيد يحمل المطلق في غيره.

فائدة: قال ابن بزيزة[١] في «شرح الأحكام»: يتوجه على حديث العلاء إشكال يَصْعُبُ التخلّص منه. وذلك أن الصغائر بنصِّ القرآن مكفرةٌ باجتناب الكبائر، وإذا كان كذلك، فما الذي تكفر الصلوات الخمس. انتهى. قال الحافظ: وقد أجاب عنه شيخنا الإمام البلقيني؛ بأن السؤال غير وارد؛ لأن مراد الله أن تجتنبوا، أي: في جميع العُمُرِ، ومعناه الموافاة على هذه الحالة من وقت الإيمان، أو التكليف إلى الموت، والذي في الحديث أن الصلوات الخمس تُكَفِّرُ ما بينها، أي: في يومها إذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم؛ فعلى هذا، لا تعارض بين الآية والحديث. انتهى.

وعلى تقدير ورود السؤال فالتخلُّص منه - بحمد الله - سهل؛ وذلك أنه لا يتم اجتنابُ الكبائر إلا بفعل الصلوات الخمس، فمن لم يفعلها لم يعد مجتنبًا للكبائر؛ لأن تركها من الكبائر، فوقف التكفير على فعلها. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جابر). أخرجه مسلم[٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، والنسائي.

---

(١) ابن بزيزة، هو عبد العزيز بن إبراهيم بن بزيزة، مالكي المذهب، توفي بحدود سنة (٧٠٠هـ)، من مصنفاته «شرح الأحكام» لعبد الحق الإشبيلي. انظر هدية العارفين (٥/ ٥٨١).

(٢) مسلم، كتاب المساجد، حديث (٦٦٨).

٦- باب [ت ٦، م ٨١]

[٢٨٦٩] (٢٨٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى الأَبَحُّ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَن أنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتِي، مَثَلُ المَطَرِ، لا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ؟». [حم: ١١٩١٨].

---

٦ - باب

[٢٨٦٩] قوله: (حدثنا حماد بن يحيى الأبح) بفتح الهمزة والموحدة بعدها مهملةٌ، أبو بكرٍ السلمي البصري، صدوقٌ يخطئ، من الثامنة.

قوله: (مثل أمتي مثل المطر) أي: في حكم إبهام أفراد الجنس (لا يُدْرَى) بصيغة المجهول (أوله) أي: أوائل المطر، أو المطر الأول (خير) أي: أنفع (أم آخره) أي: أواخره، أو المطر الآخر. قال التوربشتي: لا يحمل هذا الحديث على التردد في فضل الأول على الآخر؛ فإن القرن الأول هم المفضلون على سائر القرون من غير شبهة، ثم الذين يلونهم، وفي الرابع اشتباه من قبل الراوي، وإنما المرادُ بهم نفعهم في بَثِّ الشريعة، والذَّبِّ عن الحقيقة. قال القاضي: نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية، وأراد به نفي التفاوت؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٨]، أي: بما ليس فيهن، كأنه قال: لو كان لعلم؛ لأنه أمر لا يخفى، ولكن لا يعلمَ؛ لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها، كما أن كُلَّ نوبةٍ من نوب المطر لها فائدة في النشو والنماء، لا يمكنك إنكارها والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول ﷺ بالإجابة والإيمان، والآخرين آمنوا بالغيب؛ لما تواتر عندهم من الآيات، واتبعوا من قبلهم بالإحسان، وكما أن المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد، فالمتأخرون بَذَلُوا وُسْعَهُمْ في التلخيص والتجريد، وصَرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد، فكل ذنبهم مغفور، وسعيهم مشكور، وأجرهم موفور. انتهى.

قال الطيبيّ: وتمثيل الأمة بالمطر؛ إنما يكون بالهدى والعلم؛ كما أن تمثيله ﷺ الغيث بالهدى والعلم، فتختص هذه الأمة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم، المكملين لغيرهم، فيستدعي هذا التفسير أن يراد بالخير النفع، فلا يلزم من هذا المساواة في الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيرية، فالمراد وصف الأمة قاطبة، سابقها ولاحقها، وأولها وآخرها

قَالَ: وفي البابِ: عَن عَمَّارٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابنِ عُمَرَ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ.

قَالَ: وَرُوِيَ عَن عَبْد الرَّحْمنِ بْنِ مَهْدِيٍّ؛ أَنَّهُ كَانَ يُثَبِّتُ حَمَّادَ بْنَ يَحْيى الأَبَحَّ، وَكَانَ يَقُولُ: هُوَ مِن شُيُوخِنَا.

بالخير، وأنها ملتحمةٌ بعضها مع بعض، مرصوصة كالبنيان، مفرغة كالحلقة التي لا يُدْرَى أَيْنَ طَرَفَاهَا. وفي أسلوب هذا الكلام قول الأنمارية: هُمْ كَالحَلْقَةِ المفرغةِ لَا يُدْرَى أَيْنَ طَرَفَاهَا؟ تريد المكملة، ويلمح إلى هذا المعنى قول الشاعر [من الكامل]:

إِنَّ الـخـيَـارَ مِـنَ الْـقَـبـائِـلِ وَاحِـدٌ ... وَبـنُـو حَـنِـيـفَـةَ كُـلُّـهُـمْ أَخْـيَـارُ

فالحاصل أن الأمة مرتبط بعضها مع بعض في الخيرية، بحيث أُبهم أمرها فيها، وارتفع التمييز بينها، وإن كان بعضُها أفضلَ من بعض في نفس الأمر، وهو قريب من سوق المعلوم مساق غيره، وفي معناه أنشد مروان بن أبي حفصة: [من الطويل]

تَـشَـابـهَ يَـوْمَـاهُ عَـلَـيْـنَـا فَـأَشْـكَـلَا ... فَـمَـا نَـحْـنُ نَـدْرِي أَيُّ يَـوْمَـيْـهِ أَفْـضَـلُ

أَيَـوْم بـدَاءُ الْـعُـمْـرِ[١] أَمْ يَـوْمُ بَـأْسِـهِ ... وَمَـا مِـنْـهُـمَـا إِلَّا أَغَـرُّ مُـحَـجَّـلُ

ومن المعلوم علمًا جليًّا أن يوم بداءة العمر أفضل من يوم يأسه، لكن البدء لما لم يكن يكمل، ويستتب إلا باليأس، أشكل عليه الأمر، فقال ما قال، وكذا أمر المطر والأمة. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عمار، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر). أما حديث عمار ـ وهو ابن ياسر ـ: فأخرجه أحمد[٢]. وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه الطبراني[٣]. وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه[٤].

قوله: (هذا حديث حسن غريب). قال الحافظ في «الفتح»: ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصِّحَّةِ، وأغرب النووي فعزاه في «فتاواه»: إلى «مسند أبي يعلى»: من حديث أنس بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصحَّحه ابن حبان من حديث عمار.

---

(١) في ديوان مروان بن أبي حفصة: نداه الغمر. (٢) أحمد، حديث (١٨٤٠٢)، وابن حبان (٢٣٠٧).

(٣) ذكره الهيثمي (١٠/ ٧١) وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٣١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤٩)، وقال الهيثمي (١٠/ ٧١): وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك. قلت: الصواب عيسى بن ميمون.

٧- باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابنِ آدَمَ وَأَجلِهِ وَأَمَلِه [ت ٧، م ٨٢]

[٢٨٧٠] (٢٨٧٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ المُهَاجِرِ، أَخْبَرنَا عَبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا مثل هَذِهِ وَهَذِهِ وَرَمَى بِحَصَاتَيْنِ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَاكَ الأمَلُ، وَهَذَاكَ الأَجلُ». [فيه ضعف، بشير، صدوق لين الحديث، رمي بالإرجاء، وقيل: يخطئ كثيرًا].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، غريبٌ مِن هذا الوَجْهِ.

[٢٨٧١] (٢٨٧١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ ....

---

٧ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَجلِهِ وَأَمَلِهِ

[٢٨٧٠] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو: الإمام البخاري. **(حدثنا خلاد بن يحيى)** ابن صفوان السلمي أبو محمد الكوفي، نزيل مكة، صدوق رمي بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ البخاري، من التاسعة. **(حدثنا بشير بن المهاجر)** الكوفي الغنوي ـ بالمعجمة والنون ـ صدوقٌ لين الحديث، رمي بالإرجاء، من الخامسة.

قوله: (ما مثل هذه وهذه) أي: هذه الحصاة وهذه الحصاة. **(ورمى بحصاتين)** أي: إحداهما قريبة والأخرى بعيدة، والجملة حالية **(هذاك)** أصله: ذا فزيدت الهاء في أوله، والكاف في آخره، أي: هذا الحصاءُ المرميُّ بعيدًا **(الأمل)** أي: مرجوه ومأموله الذي يظن أنه يدركه قبل حُلُولِ أجله **(وهذاك)** أي الحصاء: المرمي قريبًا. **(الأجل)** أي: موته فيشتغل الإنسان بما يأمله، ويريد أن يحصله، فيلحقه الموت قبل أن يصله.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). ذكره المنذري في «الترغيب»: وذكر تحسين الترمذي وأقره.

[٢٨٧١] **قوله: (إنما أجلكم)**. قال الطيبيّ: الأجل المدة المضروبة للشيء، قال تعالى: ﴿وَلِتَبْلُغُوٓاْ أَجَلًا مُّسَمًّى﴾ [غافر: ٦٧]، ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان: أجل، فيقال: دَنَا أَجَلُهُ، وهو عبارة عن دُنُوِّ الموت، وأصله استيفاء الأجل، أي: مدة الحياة، والمعنى: ما أجلكم في أجل من مضى من الأمم السابقة في الطول والقصر، إلا مقدار ما بين صلاة العصر إلى صلاة المغرب من الزمان.

فِيمَا خَلا مِنَ الأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلاةِ العَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ثم قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاةِ العَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، ....

(**فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغارب الشمس**) وفي روايةٍ للبخاري[١]: «إِنَّمَا بقَاؤُكُم فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ». قال الحافظ: ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع في زمان الأمم السالفة، وليس ذلك المراد قطعًا، وإنما معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مُدَّةِ مَنْ تَقدَّم من الأمم؛ مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار، فكأنه قال: إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف... إلى آخره، وحاصلُه أن «في»: بمعنى «إلى»، وحذف المضاف، وهو لفظ: نسبة (**وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى**) أي: مع الرب سبحانه وتعالى (**كرجلٍ استعمل عمالًا**) بضم فتشديد: جمع عامل، أي: طلب منهم العمل (**فقال**) أي: على طريق الاستفهام (**من يعمل لي إلى نصف النهار**) وهو من طُلُوعِ الشَّمْسِ إلى زَوَالِهَا، فالمراد بالنهار العرفي؛ لأنه عرف عمل العمال (**على قيراط قيراط**) أي: نصف دانقٍ على ما في الصحاح: وقيل: القيراطُ: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشرة في أكثر البلاد، والياء فيه بدل من الراء؛ كما أنها بدل من النون في الدينار، ويدلُّ عليه جمعهما على دنانير، وقراريط، وكرر قيراط؛ للدلالة على أن الأجرَ لِكُلِّ واحدٍ منهم قيراط، لا أن مجموع الطائفة قيراط.

(**ثم قال**) أي: الرجل المُسْتَعْمِلُ للعمال (**فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملًا وأقل عطاءً**) أي: قال أهل الكتاب: ربنا أَعْطَيْتَ أمة محمد ثوابًا كثيرًا مع قلَّة أعمالهم، وأعطيتنا ثوابًا قليلًا مع كثرة أعمالنا، ولعلهم يقولون ذلك يوم القيامة، وقد حكى عنهم النبي ﷺ بصيغة الماضي؛ لتحقق ذلك، أو صدر عنهم مثل ذلك؛ لما اطلعوا على فضائل هذه الأمة في كتبهم، أو على أَلْسِنَةِ رُسِلِهِمْ.

---

(١) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، حديث (٥٥٧).

قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ»، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [خ: ٥٠٢١].

[٢٨٧٢] (٢٨٧٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ، لا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً». [خ: ٦٤٩٨، م: ٢٥٤٧، جه: ٣٩٩٠، حم: ٥٠٠٩].

وعلى كل تقدير؛ ففي الحديث دليل على أن الثواب للأعمال ليس على قَدْرِ التَّعَبِ، ولا على جهة الاستحقاق؛ لأن العبد لا يستحق على مولاه لخدمته أجرة، بل المولى يعطيه من فَضْلِهِ، وله أن يتفضَّل على من يشاء من العبيد على وجه المزيد؛ فإنه يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد. قال الطيبيّ: لعل هذا تخييل وتصوير، لا أن ثمة مقاولةً ومكالمةً حقيقية، اللهم إلا أن يحمل ذلك على حُصُولِهَا عند أخراج الذر، فيكون حقيقةً. انتهى؛ كذا في «المرقاة».

(فقال: هل ظلمتكم) أي: هل نقصتكم (شيئًا) مفعول به، أو مطلق (قالوا) أي: أهل الكتاب (فإنه) أي: الشأن (فضلي) أي: عطائي الزائد (أوتيه من أشاء). أو التقدير: فإن العطاء الكثير المدلول عليه بالسياق فَضْلِي.

وقد استدل الحنفيةُ بهذا الحديث لقول أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ: إن أول العصر بصيرورة ظِلِّ كُلِّ شيء مثليه. وقد تقدَّم في باب تأخير صلاة العصر جوابهم من وجوه مُفَصَّلًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري.

[٢٨٧٢] قوله: (إنما الناس) أي: في اختلاف حالاتهم، وتغير صفاتهم (كإبلٍ مئة) وفي رواية البخاري: «كالإبل المِئَةِ». قال الخطّابي: العرب تقول للمئة من الإبل: إبل، يقولون: لفلان إبل، أي: مئة بعير، ولفلان إبلان، أي: مئتان. انتهى. قال الحافظ: فعلى هذا، فالرواية التي بغير ألف ولام يكون قوله: «مئة»: تفسيرًا لقوله: «إبل»؛ لأن قوله: «كإبل»: أي: كمئة بعير. ولما كان مجرد لفظ إبل ليس مشهور الاستعمال في المائة؛ ذكر المئة توضيحًا ورفعًا للالتباس، وأما على رواية البخاري فاللام للجنس (لا يجد الرجل فيها) أي: في مئة من الإبل (راحلة) أي: ناقة شابة قوية مرتاضة تَصْلُحُ للرُّكُوبِ. فكذلك لا تجد في مئة من الناس من يَصْلُحُ للصُّحبة، وحمل المودة، وركوب المحبة، فيعاون صاحبه، ويلين له جانبه؛ قاله القاري.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٢٨٧٣] (٢٨٧٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمنِ المَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بهذَا الإسْنَادِ: نَحْوَهُ، وَقَالَ: «لا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً، أو قَالَ: لا تَجِد فِيْهَا إلَّا رَاحِلَةً».

[٢٨٧٤] (٢٨٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ عَبْد الرَّحْمنِ، عَن أبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأعْرَجِ، عَن أبِي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوقَدَ نَارًا، فَجَعَلَتِ الدَّواب وَالفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَأنا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ ....

وقال النووي في «شرح مسلم»: قالوا: الراحلة هي البعير الكامل الأوصاف، الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار، سميت راحلة؛ لأنها ترحل، أي: يُجعل عليها الرَّحْلُ فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية، أي: مَرْضِيَّةٍ ونظائره، والمعنى: المرضي الأحوال من الناس الكامل الأوصاف؛ قليل فيهم جدًّا كقلة الراحلة في الإبل. انتهى. وقال الجزري في «النهاية»: الراحلة من الإبل: البعيرُ القويُّ على الأسفار والأحمال، والذكر والأنثى فيه سواء، والهاء فيها للمبالغة، وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النَّجَابَةِ وتمامِ الخَلْق، وحسن المنظر، فإذا كانت في جماعة الإبل عرفت.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان.

[٢٨٧٣] **قوله:** (عن سالم عن ابن عمر . . . إلخ) هذا بيان لقوله بهذا الإسناد نحوه.

[٢٨٧٤] **قوله:** (حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي المدني.

قوله: (إنما مثلي) أي: صفتي العجيبة الشأن معكم أيها الأمة، أو مع الناس (كمثل رجلٍ استوقد) أي: أوقد، وزيدت السين للتأكيد (نارًا) أي: عظيمةً (فجعلت) أي: شرعت (الدَّواب) جمع دَابَّةٍ، والمراد من الدواب التي تَقَعُ في النَّار إذا أضاءت (والفراش) هو بفتح الفاء: دويبة طير تَتَسَاقَطُ في النار، يقال بالفارسي: پروانه (وأنا آخذ) قال النووي: يروى على وجهين: أحدهما: اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال، والثاني: فعل مضارع بضم الخاء. والأول أشهر. وهما صحيحان (بحجزكم) بضم الحاء وفتح الجيم بعدها زايٌ جمع الحجزة، وهي معقد الإزار. ومن السراويل موضع التكة. قال الأبهري: ويجوز ضَمُّ الجيم في الجمع.

وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا». [خ: ٣٤٢٦، م: ٢٢٨٤، حم: ٧٢٧٨].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي مِن غَيرِ وجهٍ.

تَمَّ كِتَابُ الأمَثالِ
وَيتْلُوهُ كِتابُ فَضَائِلِ القُرآنِ

(وأنتم تقحمون فيها) من باب التفعل بحذف إحدى التاءين، أي: تَدْخُلُونَ فيها بشدة ومزاحمة. قيل: التقحُّم هو الدخول في الشَّيء من غير روية، ويعبر به عن الهلاك، وإلقاء النفس في الهلاك. وقال الطيبيّ: التقحُّم: الإقدامُ والوقوعُ في أمر شَاقٍّ. قال النووي: ومقصودُ الحديث أنه ﷺ شبه تَسَاقُطَ الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم، وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش في نَارِ الدنيا لهواه، وضعف تمييزه؛ فكلاهما حَرِيصٌ على هَلَاكِ نفسه، سَاعٍ في ذلك لِجَهْلِهِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

* * *

(٤٦) كِتابُ فَضَائِلِ القُرآنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاتِحةِ الكِتَابِ [ت ١، م ١]

[٢٨٧٥] (٢٨٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحمَّدٍ، عَن العَلاءِ بنِ عَبْد الرَّحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أُبيُّ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَالتَفتَ أُبيٌّ، وَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أُبيٌّ فَخَفَّفَ، ثمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبي أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي كُنْتُ في الصَّلَاةِ، قَالَ: «أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوْحي إِليَّ: أَنِ ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] قَالَ: بَلَى وَلا أَعُودُ إِنْ

---

٤٦ - كتاب فَضَائِلِ القُرآنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاتِحةِ الْكِتَابِ

[٢٨٧٥] **قوله: (عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب . . . إلخ).** وقد أخرج البخاري في «صحيحه»: عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أُصَلِّي في المسجد، فَدَعَانِي رسولُ الله ﷺ . . . إلخ. قال الحافظ في «الفتح»: جمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب، ولأبي سعيد بن المعلى، قال: ويتعين المصير إلى ذلك؛ لاختلاف مخرج الحديثين، واختلاف سياقهما. **(فالتفت أُبيٌّ فلم يجبه)** أي: لم يأته. وفي روايةٍ عند البخاري[1] من حديث أبي سعيد بن المعلى: «فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ» **(أفلم تجد فيما أوحي إليَّ أن ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤])** أي: إلى ما يحييكم من أمر الدين؛ لأنه سَبَبُ الحياة الأَبَدِيَّة.

قال الطيبيّ وغيره من الشافعية: دَلَّ الحديث على أن إجابة الرسول لا تبطل الصلاة؛ كما أن خطابه بقولك: السلام عليك أيها النبي لا تقطعها. قال الحافظ في «الفتح»: فيه بحث

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٦٤٧).

شَاءَ اللهُ، قَالَ: «أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ ينزل فِي التَّوْرَاةِ، وَلا في الإِنْجِيلِ، وَلا في الزَّبُور، وَلا في القرآن، مِثْلُهَا؟» قَالَ: نَعَم، يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأ في الصَّلَاةِ»؟ قَالَ: فَقَرَأَ أُمَّ القُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلا فِي الإِنْجِيلِ، وَلا في الزَّبُورِ، وَلا في الفُرقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ المَثَاني ....

لاحتمال أن تكون إجابته واجبةً مطلقًا، سواء كان المخاطب مصليًا أو غير مُصَلٍّ، أما كونه يخرج بالإجابة من الصلاة، أو لا يخرج؛ فليس من الحديث ما يستلزمه، فيحتمل أن تجب الإجابة، ولو خرج المصلي من الصلاة؛ وإلى ذلك جنح بعض الشافعية. انتهى.

(ولا في القرآن) أي: في بقية القرآن **(مثلها)** أي: سورة مثلها **(كيف تقرأ في الصلاة؟ قال: فقرأ أم القرآن)** يعني: الفاتحة، وسميت بها؛ لاحتوائها واشتمالها على ما في القرآن إجمالًا، أو المراد بالأم الأصل، فهي أصل قواعد القرآن، ويدور عليها أحكام الإيمان.

قال الطيبيّ: فإن قلت: كيف طابق هذا جوابًا عن السؤال بقوله: «كيف تقرأ»؛ لأنه سؤال عن حالة القراءة لا نفسها؟ قلت: يحتمل أن يقدر: فقرأ أم القرآن مرتلًا ومجوَّدًا، ويحتمل أنه - عليه الصلاة والسلام - سأل عن حال ما يقرأه في الصلاة، أهي سورة جامعة حاوية لمعاني القرآن أم لا؟ فلذلك قرأ بأم القرآن، وخصها بالذكر، أي: هي جامعة لمعاني القرآن وأصل بها.

(وإنها سبع من المثاني) يحتمل أن تكون «من»: بيانية، أو تبعيضية، وفي هذا تصريح بأن المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] هي الفاتحة، وقد روى النسائي(١) بإسناد صحيح عن ابن عباس؛ أن السبع المثاني هي السبع الطوال، أي: السور من أول «البقرة» إلى آخر «الأعراف»، ثم «براءة»، وقيل: «يونس»، وعلى الأول، فالمراد بالسبع الآي؛ لأن الفاتحة سبع آيات، وهو قول سعيد بن جبير، واختلف في تسميتها مثاني. فقيل؛ لأنها تثنى في كل ركعة، أي: تُعَادُ.

وقيل: لأنها يثنى بها على الله تعالى، وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها، ويأتي بقية الكلام في هذا في تفسير سورة «الحجر».

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٩٨٧، ٩٨٨).

وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُهُ». [خ بنحوه: ٤٧٠٣، د بنحوه ١٤٥٨، حم: ٨٤٦٧، مي بنحوه مختصرًا: ٣٣٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن أَنَسٍ، وَفيه: عَن أبي سَعيدِ بْنِ المُعَلَّى.

٢- باب مَا جَاءَ فِي فضل سُورَة البقَرَةِ وَآيَةِ الكُرْسِي [ت ٢، م ٢]

[٢٨٧٦] (٢٨٧٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخلَّال، حَدَّثَنا أبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ، عَن عَطَاءٍ مَوْلَى أبي أَحْمَدَ، عَن

(والقرآن العظيم الذي أعطيته) قيل: هو من إطلاق الكل على الجزء للمبالغة. قال الخطّابي: فيه دلالة على أن الفاتحة هي القرآن العظيم، وأن «الواو»: ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل؛ كقوله تعالى: ﴿فَٰكِهَةٌ وَنَخۡلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]، وقوله: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] انتهى. قال الحافظ: وفيه بحث؛ لاحتمال أن يكون قوله: «والقرآن العظيم»: محذوف الخبر، والتقدير ما بعد الفاتحة مثلًا، فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله: «هي السبع المثاني»: ثم عطف قوله: «والقرآن العظيم»: أي: ما زاد على الفاتحة، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية، ويكون التقدير: والقرآن العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الدارمي من قوله: «ما أنزلت». ولم يذكر أبي بن كعب؛ كذا في «المشكاة». وقال المنذري في «الترغيب»: ورواه ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما»: والحاكم باختصار عن أبي هريرة عن أُبَيٍّ، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قوله: (وفي الباب عن أنس). أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والحاكم(١)، وقال: صحيح على شرط مسلم، وفيه: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟»، قال: بلى «فتلا»: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

٢ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ

[٢٨٧٦] قوله: (عن عطاء مولى أبي أحمد). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عطاءٌ

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٧٤)، والحاكم (٢٠٥٦).

أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ بَعثًا، وَهُمْ ذُو عَدَدٍ فَاسْتَقْرأهُمْ، فَاسْتَقْرأ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَا مَعَهُ مِنَ القُرْآنِ، فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِن أحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا وَسُورَةُ البَقَرَةِ، قَالَ: «أمَعَكَ سُورَةُ البَقَرَةِ؟» فَقَالَ: نَعَم، قَالَ: «فاذْهَبْ فَأَنْتَ أمِيرُهُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِن أشْرَافِهِمْ: وَاللهِ يا رسولَ الله، مَا مَنَعَنِي أنْ أتَعَلَّمَ سورة البَقَرَة، إلَّا خَشْيَةَ ألا أقُومَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا القُرْآنَ واقرَؤوهُ، فَإنَّ مَثَلَ القُرْآنِ لِمَنْ تَعلمَهُ فَقرأهُ وَقَامَ بِهِ، كَمَثَلِ جِرَابٍ ....

مولى أبي أحمد، أو ابن أبي أحمد بن جحش، حجازي، روى عن أبي هريرة حديث: «تَعَلَّمُوا القُرْآنَ، وَقُومُوا بِهِ. . .» الحديث، وعنه سعيد المقبري، ذكره ابن حبان في «الثقات»: أخرجوا له هذا الحديث الواحد، وحسنه الترمذي. قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي: لا يعرف. انتهى.

قوله: (بعث رسول الله ﷺ بعثًا) أي: أراد أن يرسل جيشًا، والبعث بمعنى المبعوث، والمراد به الجيش. **(وهم)** أي: الجيش المبعوث. **(فاستقرأهم)** أي: طلب منهم أن يقرؤوا. **(فاستقرأ كل رجل منهم)** أي: واحدًا واحدًا منهم. **(فأتى)** أي: النبي ﷺ. **(ألا أقوم بها)** أي: في صلاة الليل **(تعلموا القرآن)** أي: لفظه ومعناه. قال أبو محمد الجويني: تعلم القرآن وتعليمه فرض كفاية؛ لئلا ينقطع عدد التواتر فيه، فلا يتطرق إليه تبديل وتحريف. قال الزركشي: وإذا لم يكن في البلد أو القرية من يتلو القرآن؛ أثموا بأسرهم **(واقرؤوه)** وفي رواية: «فَاقْرَؤوهُ»: بالفاء. قال الطيبيّ: الفاء في قوله: «فاقرؤوه»، كما في قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٢]، أي: تعلموا القرآن، وداوموا تلاوته، والعمل بمقتضاه، يدل عليه التعليل بقوله: **(فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به)** أي: داوم على قراءته أو عمل به **(كمثل جراب)** بالكسر، والعامة تفتحه، قيل: لا تفتح الجراب، ولا تكسر القنديل، وخص الجراب هنا بالذكر احترامًا؛ لأنه من أوعية المسك.

قال الطيبيّ: التقدير: فإن ضرب المثل لأجل من تَعلَّمَه، كضرب المثل للجراب، فـ«مثل»: مبتدأ والمضاف محذوف، واللام في «لمن [تعلمه]»[1] متعلق بمحذوف والخبر

---

(١) في نسخة: «تعلم».

مَحْشُوٌّ مِسْكًا يَفُوحُ بِرِيحِهِ كُلُّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَن تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ، كَمَثَلِ جِرَابٍ وُكِيَ عَلَى مِسْكٍ». [فيه ضعف، عطاء، قال الذهبي: لا يُعرف، وذكره ابن حبان في الثقات: جه: ٢١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

وَقد رَوى هذَا اللَّيثُ بْنُ سَعدٍ، عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن عطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ، عَنِ اللَّيْثِ، فَذَكَرَهُ.

قوله: «كمثل»: على تقدير المضاف أيضًا، والتشبيه إما مفرد، وإما مركب (محشوٌّ) أي: مملوءٍ ملأً شديدًا؛ بأن حشي به حتى لم يبق فيه متسع لغيره (مسكًا) نصبه على التمييز (يفوح ريحه) أي: يظهر ويصل رائحته (كل مكان) قال ابن الملك: يعني: صدر القارئ كجراب، والقرآن فيه كالمسك. فإنه إذا قرأ وصلت بركته إلى تاليه وسامعيه. انتهى. قال القاري: ولعل إطلاق المكان للمبالغة، ونظيره قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥] ﴿وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ١٦]، مع أن التدمير والإيتاء خاص.

(ومثل من تعلمه) بالرفع والنصب، أي: مثل ريح من تعلمه (فيرقد) أي: ينام عن القيام، ويغفل عن القراءة، أو كناية عن ترك العلم (وهو) أي: القرآن (في جوفه) في قلبه (وكىء) بصيغة المجهول، أي: رُبِطَ (على مسك). قال الطيبيّ: أي: شد بالوكاء وهو الخيط الذي يُشَدُّ به الأوعية. قال المظهر: فإن من قرأ لا يصل بركته منه إلى بيته وإلى السامعين، ويحصل استراحة وثواب إلى حيث يصل صوته، فهو كجراب مملوء من المسك، إذا فتح رأسه تصل رائحته إلى كل مكان حوله، ومن تعلم القرآن، ولم يقرأ لم يصل بركته منه إلا إلى نفسه، ولا إلى غيره، فيكون كجراب مشدود رأسه، وفيه مسك، فلا يصل رائحته منه إلى أحد.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»[(١)].

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب). أخرجه مسلم[(٢)] عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله تَعَالَى مَعَكَ أَعْظَمُ؟». قلت: الله ورسوله أعلم،

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٨٧٤٩)، وابن حبان (٢١٢٦).

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨١٠).

[٢٨٧٧] (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّد، عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ؛ وَإِنَّ البيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيْهِ البَقَرَةُ لا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ». [م: ٧٨٠، حم: ٧٧٦٢].

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٧٨] (٢٨٧٨) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا حُسَيْنٌ الجُعْفِيُّ، عَن زَائِدَةَ، عَن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، ....

قال: «يا أبا المنذر أتدري أيَّ آيَةٍ من كتاب الله تعالى معك أعظم؟». قلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾، قَالَ: «فَضَرَب فِي صَدْرِي، قَالَ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أَبا الْمُنْذِرِ».

[٢٨٧٧] **قوله: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر)** أي: خالية عن الذكر والطاعة، فتكون كالمقابر، وتكونون كالموتى فيها، أو معناه: لا تدفنوا موتاكم فيها، ويدل على المعنى الأول.

قوله: (وإن البيت الذي تقرأ فيه البقرة لا يدخله الشيطان). وفي رواية مسلم(١): «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبيْتِ الَّذِي يُقْرأ فِيهِ سُورَةُ الْبقَرَةِ».

وفي حديث سهل بن سعد عند ابن حبان(٢): «مَنْ قَرَأَهَا»: يعني سورة «البقرة» «لَيْلًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بيْتَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَمِنْ قَرَأَهَا نَهَارًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ ثَلَاثَةَ أيام»: وخص سورة البقرة بذلك؛ لطولها، وكثرة أسماء الله تعالى، والأحكام فيها، وقد قيل: فيها ألف أمر، وألف نهي، وألف حكم، وألف خبر؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي.

[٢٨٧٨] **قوله: (لكل شيء سنام)** بفتح السين، أي: رفعة وعلو. استعير من سنام الجمل. ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلًا، ومنه سميت «البقرة»: سنام القرآن؛ قاله الطيبيّ.

وقال الجزري في «النهاية»: سَنَامُ كُلِّ شَيءٍ أَعْلَاهُ، وفي شعر حسان: [من الطويل].

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٧٨٠).

(٢) ابن حبان، حديث (٧٨٠).

وَإِنَّ سَنَامَ القُرْآنِ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ القُرْآنِ، هي آيةُ الكُرْسِيِّ».

[ضعيف، حكيم، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ.

وقد تَكَلَّمَ شُعْبَةُ في حَكيمِ بْنِ جُبيرٍ، وَضَعَّفَهُ.

[٢٨٧٩] (٢٨٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ المغِيرَةِ أَبُو سَلَمَةَ المَخْزُومِيُّ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا ابن أبي فُدَيْكٍ، عَن عَبْد الرَّحْمن بْنِ أبي بكرٍ المُلَيْكِيِّ، عَن زُرَارَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَن

وَإِنَّ سَنَامَ الـمَـجْـدِ مِـنْ آلِ هَـاشِـمٍ بـنُـو بِـنْـتِ مَـخْـزُومٍ وَوَالِـدُكَ الْـعَـبْـدُ

أي: أعلى المجد (وإن سنام القرآن سورة البقرة) إما لطولها، واحتوائها على أحكام كثيرة، أو لما فيها من الأمر بالجهاد، وبه الرفعة الكبيرة (هي سيدة آي القرآن) جمع آية (آية الكرسي) بالرفع، أي: هي آية الكرسي، وفيه إثبات السيادة لهذه الآية على جميع آيات القرآن، وذلك شرف عظيم؛ فإن سيد القوم لا يكون إلا أشرفهم خصالًا وأكملهم حالًا، وأكثرهم جلالًا.

قوله: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير). وأخرجه ابن حبان[(١)] في «صحيحه»: من هذا الوجه بهذا اللفظ، وأخرجه الحاكم من هذه الطريق، ولفظه: «سُورَةُ الْبقرَةِ فِيهَا آيةٌ سَيِّدَةُ آي الْقُرْآنِ، لَا تقرأ فِي بيْتٍ وَفِيهِ شَيْطَانٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ»: وقال: صحيح الإسناد. (وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعّفه) وأيضًا ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وغيرهم، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف رمي بالتَّشَيُّعِ.

[٢٨٧٩] قوله: (حدثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المدني) قال الحافظ: صدوقٌ، روى عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك وآخرين، وعنه الترمذي، وأبو حاتم، وغيرهما. قال أبو حاتم: صدوق، ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»: مات سنة ثلاث وخمسين ومئتين. (حدثنا ابن أبي فديك). اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك. (عن عبد الرحمن المليكي) بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية، هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة المدني ضعيف. (عن زرارة) بضم الزاي وفتح الراء. (بن مصعب) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة، من أوساط التابعين.

---

(١) الحاكم، حديث (٣٠٢٦) وسكتا عنه.

أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن قَرأ: حَم المُؤْمِن إلَى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [غافر: ١-٣]، وَآيَةَ الكُرْسِيِّ، حِينَ يُصْبِحُ، حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرأهُمَا حِينَ يُمْسِي، حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ». [ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ فِي عَبْد الرَّحْمن بْنِ أبي بَكْرِ بْنِ أبي مُلَيْكَةَ المُلَيْكي مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وزرارة بْنُ مُصعبٍ هُو: ابنُ عَبدِ الرَّحمنِ بْن عَوفٍ، وهو جَدُّ أَبِي مُصعبٍ المَدنيِّ.

٣- باب [ت ٣، م ٣]

[٢٨٨٠] (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ أبي لَيْلَى، عَن أخِيهِ عيسى، عَن عَبْد الرَّحْمن بْنِ أبي لَيْلَى، عَن أبي أيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ؛ ....

قوله: (من قرأ: ﴿حم﴾ [غافر: ١]) أي: من قرأ سورة «حم»: التي يقال لها: المؤمن. (إلى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [غافر: ٣]) يعني: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝٢ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [غافر: ١ - ٣]. (وآية الكرسي). الواو لمطلق الجمع، فيجوز تقديمها وتأخيرها، ويدل على ذلك تقديم آية الكرسي في الحِصْنِ؛ قاله القاري. (حين يصبح) أي: قبل صلاة الصبح، أو بعدها، وهو ظرف «يقرأ». (حفظ بهما) أي: بقراءتهما وبركتهما. (حتى يمسي) أي: يدخل الليل؛ لأن الإمساء ضد الإصباح، كما أن المساء ضد الصباح؛ على ما في «القاموس»، و«الصحاح».

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه الدارمي.

٣ - باب

[٢٨٨٠] **قوله:** (حدثنا سفيان) هو الثوري. (عن ابن أبي ليلى) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي، أبو عبد الرحمن، صدوق، سيئ الحفظ جدًا. (عن أخيه) هو: عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، ثقة. (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) الأنصاري المدني، ثم الكوفي، ثقة، من كبار التابعين.

أَنَّهُ كَانَت لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، فَكَانَتْ تَجِيءُ الغُولُ، فَتَأخُذُ مِنْهُ، قال: فَشَكَا ذَلِكَ إلى

فائدة: ابن أبي ليلى إذا أطلق في كتب الفقه، فالمراد به محمد بن عبد الرحمن بن يسار الكوفي، وإذا أطلق في كتب الحديث، فالمراد به أبوه؛ كذا في «جامع الأصول»: لابن الأثير الجزري.

فائدة أخرى: يطلق ابن أبي ليلى على أربعة رجال:

الأول: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي القاضي المذكور، وكان قاضي الكوفة، مات سنة ثمان وأربعين ومئة، وكان على القضاء، وجعل أبو جعفر المنصور ابن أخيه مكانه؛ ذكره ابن قتيبة. وفي «طبقات القراء» للذهبي: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة، قرأ على أخيه عيسى وغيره، وقرأ عليه حمزة الزيات وهو حسن الحديث، كبير القدر، من نظراء أبي حنيفة في الفقه، يكنى أبا عبد الرحمن. وفي «الكاشف»: للذهبي: ابن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري القاضي، عن الشعبي وخلق، وعنه شعبة ووكيع وأبو نعيم وخلق. قال أحمد: سيئ الحفظ. انتهى.

والثاني: أخوه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور.

والثالث: ابن أخيه، أعني: ابن عيسى بن عبد الرحمن، واسمه عبد الله.

والرابع: عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور. أعني: والد محمد وعيسى المذكورين.

قوله: **(أنه كانت له سهوة)** قال المنذري في «الترغيب»: السهوة بفتح السين المهملة: هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء، وقيل: هي الصُّفَّة، وقيل: المخدع بين البيتين، وقيل: هو شيء شبيه بالرف، وقيل: بيت صغير كالخزانة الصغيرة، قال: كُلٌّ أَحدٍ مِن هؤلاء يُسَمَّى السهوة، ولفظ الحديث يحتمل الكُلَّ، ولكن وَرَدَ في بَعْضِ طُرُقِ هذا الحديث ما يرجِّح الأول. انتهى. وقال الجزري في «النهاية»: السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلًا، شبيه بالمخدع والخزانة، وقيل: هو كالصفة تكون بين يدي البيت، وقيل: شبيه بالرف، أو الطاق يوضع فيه الشيء. انتهى.

(فكانت تجيء الغول) قال المنذري: بضم الغين المعجمة هو: شيطان يأكل الناس، وقيل: هو من يتلون من الجِنِّ. انتهى. وقال الجزري: الغول أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولًا، أي: تتلون تلونًا في صورٍ شَتَّى، وتغولهم، أي: تُضِلُّهُم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله، يعني بقوله: «لا غُولَ ولا صَفَرَ»: وقيل: قوله: «لا غول»: ليس نفيًا لعين الغول

النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: «اذْهَبْ، فَإذَا رأيْتَهَا فقلْ: بِسْمِ الله أَجِيبِي رَسُولَ الله ﷺ» قَالَ: فَأَخَذَهَا فَحلَفَتْ أَلَّا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إلى رَسُول الله ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أسِيرُكَ»؟ قَالَ: حَلَفَتْ أَلَّا تَعُودَ فَقَالَ: «كَذَبَتْ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلكَذِبِ»، قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَحلَفَتْ أَلَّا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أسِيرُكَ؟» قَالَ: حَلَفَتْ أَلَّا تَعُودَ، فَقَالَ: «كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ». فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أنَا بِتَارِكِكِ حَتَّى أذْهَبَ بِكِ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَت: إنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا: آيَةَ الكُرْسِيِّ اقْرَأهَا فِي بَيْتِكَ فَلا يَقْرَبْكَ شَيْطَانٌ وَلا غَيْرُهُ، قَالَ: فَجَاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أسِيرُكَ؟» قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَت، قَالَ: «صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ».

[حم: ٢٣٠٨١].

ووجوده، وإنما فيه إبطال زَعْم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله. فيكون المعنى بقوله: «لا غول»: أنها لا تستطيع أن تضل أحدًا، ثم ذكر الجزريُّ حديث: «إذا تَغَوَّلَتِ الْغِيلَانُ فَبادِرُوا بِالْأذانِ»[١]: وقال: أي: ادفعوا شَرَّهَا بذكر الله، وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها عدمها، ثم ذكر حديث أبي أيوب: «كان لي تَمْرٌ في سَهْوَةٍ، فكانت الغول تَجِيءُ فتأخذ». انتهى.

قلت: الأمر كما قال الجزري، لا شك في أنه ليس المراد بقوله: «لا غول»: نفي وجودها، بل نفي ما زعمت العرب مما لم يثبت من الشَّرْعِ (وهي معاودةٌ للكذب) أي: معتادة له، ومواظبة عليه. قال في «القاموس»: تعوده وعاوده معاودة وعوادًا واعتاده واستعاده، جعله من عَادَتِهِ، والمعاود: المواظب. انتهى. (آية الكرسي) بالنصب بدل من «شيئًا». (ولا غيره) أي: مما يضرك (صدقت وهي كذوب) هو من التتميم البليغ؛ لأنه لما أَوْهَمَ مَدْحَهَا بوصفه الصدق في قوله: «صدقت»؛ استدرك نفي الصِّدق عنها بصيغة مبالغة، والمعنى صدقت في هذا القول، مع أنها عادتها الكذب المستمر، وهو كقولهم: «قَدْ يَصْدُقُ الْكَذُوبُ». وقد وَقَعَ أيضًا لأبي هريرة عند البخاري، وأبي بن كعب عند النسائي، وأبي أسيد الأنصاري عند الطبراني، وزيد بن ثابت عند [ابن][٢] أبي الدنيا - قصص في ذلك، وهو محمول على التعدد.

---

(١) أحمد، حديث (١٣٨٦٥).

(٢) سقطت من بعض النسخ؛ والصواب إثباتها.

قال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وفي الباب: عَن أُبَيٍّ بْنِ كعبٍ.

٤- باب مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ البَقَرَة [ت ٤، م ٤]

[٢٨٨١] (٢٨٨١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَن مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْد الرَّحْمن بْنِ يَزِيدَ، عَن أبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأَ الآيَتَيْنِ مِن آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ». [خ: ٤٠٠٨، م: ٨٠٧، د: ١٣٩٧، جه: ١٣٦٨، حم: ١٦٦٢٠، مي: ١٤٨٧].

قوله: (هذا حديث حسن غريب). ذكره المنذري في «ترغيبه»: وذكر تحسين الترمذي وأقره.

٤ - باب مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبقَرَةِ

[٢٨٨١] قوله: (عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد) هما النخعيان.

قوله: (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة) أي: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى آخره (في ليلة) وقد أخرج علي بن سعيد العسكري بلفظ: مَنْ قَرَأَهُمَا بعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ أَجْزَأَتَا ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى آخر السورة؛ ذكره الحافظ (كفتاه) أي: أجزأتا عنه من قيام الليل، وقيل: أجزأتا عنه من قراءة القرآن مطلقًا سواء كان داخل الصلاة أم خارجها. وقيل: معناه أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد؛ لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالًا، وقيل: معناه كفتاه كل سوء، وقيل: كفتاه شر الشيطان، وقيل: دفعتا عنه شَرَّ الإنس والجن، وقيل: معناه: كفتاه ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وكأنهما اختصتا بذلك من الثناء على الصحابة بجميل انقيادهم إلى الله تعالى، وابتهالهم ورجوعهم إليه، وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم.

قال الحافظ بعد ذكر هذه الوجوه: والوجه الأول وَرَدَ صريحًا من طريق عاصم، عن علقمة، عن أبي مسعود رفعه: «مَنْ قرأ خَاتِمَةَ الْبقَرَةِ أَجْزَأَتْ عَنْهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ»(١). قال: ويؤيد الرابع حديث النعمان بن بشير، يعني: الذي أخرجه الترمذي في هذا الباب. وقال الشوكاني

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٠٣) (٥٤٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٨٨٢] (٢٨٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمن بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن أَشْعَثَ بْنِ عَبْد الرَّحْمنِ الجَرْمِيِّ، عَن أَبي قِلَابَةَ، عَن أَبي الأَشْعَثِ الجَرْمِيِّ، عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَي عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ، ....

بعد ذكر هذه الوجوه: ولا مانع من إرادة هذه الأمور جميعها، ويؤيد ذلك ما تقرر في علم المعاني والبيان من أن حَذْفَ المتعلق مُشْعِرٌ بالتعميم، فكأنه قال: كفتاه من كُلِّ شَرٍّ، ومن كل ما يخاف، وفضل الله واسع.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). أخرجه الجماعة.

[٢٨٨٢] قوله: (عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمي). روى عن أبيه، وعن أبي قلابة، وعنه حماد بن سلمة. قال أحمد: ما به بأس، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج حديثه في «صحيحه»: كذا في «تهذيب التهذيب». **(عن أبي الأشعث الجرمي)** قال الحافظ في تهذيب التهذيب: صوابه الصنعاني، لم يقل فيه: الجرمي، غير الترمذي. انتهى. قلت: قال الترمذي أيضًا: الصنعاني في إسناد حديث مرة بن كعب في مناقب عثمان رضي الله عنه، وفي إسناد حديث شداد بن أوس في باب النهي عن المثلة من أبواب الدِّيَاتِ. وأبو الأشعث الصنعاني هذا، اسمه: شراحيل بن آدة، بمد الهمزة وتخفيف الدال، ويقال: آدة جد أبيه، وهو ابن شراحيل بن كلب، ثقة، من الثانية، شهد فتح دمشق.

قوله: (إن الله كتب كتابًا) أي: أجرى القلم على اللَّوْحِ، وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الإرادة **(قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام)** كنى به عن طول المدة وتمادي ما بين التقدير والخلق من الزمن، فلا ينافي عدم تحقق الأعوام قبل السماء، والمراد مجرد الكثرة، وعدم النهاية؛ قاله المناوي. وقال الطيبيّ: كتابة مقادير الخلق قبل خلقها بخمسين ألف سنة كما وَرَدَ، لا تنافي كتابة الكتاب المذكور بألفي عام، لجواز اختلاف أوقات الكتابة في اللوح، ولجواز ألا يراد به التحديد، بل مجرد السَّبق الدَّال على الشَّرف. انتهى.

قال بعضهم: ولجواز مغايرة الكتابين وهو الأظهر. انتهى **(أنزل)** أي: الله سبحانه وتعالى **(منه)** أي: من جملة ما في ذلك الكتاب المذكور **(آيتين)** هما: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]

خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ البَقَرَةِ، وَلا يُقْرَآنِ في دَارٍ ثَلاثَ لَيَالٍ، فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ». [مي: ٣٣٨٧].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٥- باب مَا جَاءَ فِي سورة آلِ عِمْرَان [ت ٥، م ٥]

[٢٨٨٣] (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ المَلِكِ العَطَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، ....

إلى آخره (ختم بهما سورة البقرة) أي: جعلهما خاتمتها.

قال الطيبيّ: ولعل الخلاصة أن الكوائن كتبت في اللوح المحفوظ قبل خَلْقِ السماوات بخمسين ألف عام، ومن جملتها القرآن، ثم خلق الله خلقًا من الملائكة وغيرهم، فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام، وخُصَّ من ذلك هاتان الآيتان، وأنزلهما مختومًا بهما أولى «الزهراوين» (ولا يقرأن في دار) أي: في مكان من بيت وغيره (ثلاث ليال) أي: في كل ليلة منها (فيقربها شيطان) فضلًا عن أن يدخلها، فعبر بنفي القرب؛ ليفيد نفي الدخول بالأَوْلى. قال الطيبيّ: لا توجد قراءة يعقبها قربان، يعني: أن الفاء للتعقيب عطفًا على النفي، والنفي سلط على المجموع، وقيل: يحتمل أن تكون للجمعية، أي: لا تَجْتَمِعُ القراءة وقرب الشيطان؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه النسائي. والدارمي، وابن حبان[1] في «صحيحه»: والحاكم، إلا أن عنده: «وَلَا يُقرآنِ فِي بيْتٍ، فَيَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ» وقال: صحيح على شرط مسلم؛ كذا في «الترغيب»: للمنذري.

واعلم أنه وقع في النسخ الحاضرة: «هذا حديث غريب»، ولكن قال المنذري في «الترغيب»: بعد ذكر هذا الحديث: «رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب». انتهى.

٥ - باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ

[٢٨٨٣] **قوله:** (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري رحمه الله . (أخبرنا هشام بن إسماعيل) بن يحيى بن سليمان. (أبو عبد الملك العطار) الدمشقي، ثقة فقيه، عابد من العاشرة. (حدثنا محمد بن شعيب) بن شابور بالمعجمة والموحدة الأموي، مولاهم

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٢)، وابن حبان (٧٨٢).

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمنِ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَن نوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي القُرْآنُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ البَقَرَةِ وَآل عِمْرَانَ» قَالَ نَوَّاسٌ: وَضَرَبَ لهما رَسُولُ الله ﷺ ثَلاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «تَأْتِيَانِ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، وَبَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا ظُلَّةٌ مِن طَيْرٍ صَوَافَّ تُجَادِلَانِ عَن صَاحِبِهِمَا». [م: ٨٠٥].

الدمشقي، نزيل بيروت، صدوق، صحيح الكتاب، من كبار التاسعة. **(حدثنا إبراهيم بن سليمان)** الأفطس الدمشقي، ثقة، ثبت إلا أنه يرسل، من الثامنة. **(عن الوليد بن عبد الرحمن)** الجرشي، بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصي الزجاج، ثقة، من الرابعة.

قوله: (يأتي القرآن) أي: يوم القيامة **(وأهله)** عطف على القرآن **(الذين يعملون به)** دَلَّ على من قرأ ولم يعمل به لم يكن من أهل القرآن، ولا يكون شفيعًا لهم، بل يكون القرآن حجة عليهم **(تقدمه)** أي: تتقدم أهله أو القرآن **(سورة البقرة، وآل عمران)** بالجر، وقيل: بالرفع. قال الطيبيّ: الضمير في «تقدمه» للقرآن، أي: يقدم ثوابهما ثَوَابَ القرآن. وقال النووي: قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين. انتهى. وقيل: يصور الكل بحيث يراه الناس، كما يصور الأعمال للوزن في الميزان، ومثل ذلك يجب اعتقاده إيمانًا، فإن العقل يعجز عن أمثاله. **(وضرب لهما)** أي: بين لهما **(غيايتان)** الغَيَايَة: كل ما أظل الإنسان من فوق رأسه كالسحابة، ونحوها؛ كذا في «القاموس» **(وبينهما شرق)** بفتح الشين المعجمة وسكون الراء بعدها قاف. وقد روي بفتح الراء، والأول أشهر، أي: ضَوْءٌ ونُورٌ. قال في «النهاية»: الشرق ها هنا الضوء، وهو الشَّمْسُ والشقُّ، أيضًا. انتهى. وقيل: أراد بالشرق الشق وهو الانفراج، أي: بينهما فرجة وفصل؛ كتميزهما بالبسملة في المصحف، والأول أشبه **(أو)** للتنويع، لا لشك الراوي **(غمامتان)** أي: سحابتان **(سوداوان)**؛ لكثافتهما، وارتكام البعض منهما على بعضٍ.

(أو كأنهما ظلة) بالضم، وهي كُلُّ ما أظلك من شجر وغيره **(من طير صواف)** جمع صافة، أي: باسطات أجنحتها في الطيران **(تجادلان عن صاحبهما)** أي: تُحَاجَّانِ عنه كما هو في رواية، والمحاجة المخاصمة وإظهار الحَجَّةِ، وصاحبهما هو المستكثر من قراءتهما، وظاهر الحديث أنهما يَتَجَسَّمَانِ حتى يكونا كأحد هذه الثلاثة التي شبهها بها ﷺ، ثم يقدرهما الله سبحانه وتعالى على النطق بِالحُجَّةِ، وذلك غير مستبعد من قدرة القادر القوي، الذي يقول للشيء: كُنْ فَيَكُونُ.

وفي البابِ: عَن بُرَيْدَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هذا الوَجهِ.

وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ: أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَتِهِ، كَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ هَذَا الحَدِيثَ، وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنَ الأَحَادِيثِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ، وَفِي حَدِيثِ النَّواسِ، عَن النبيِّ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوا، إِذْ قَالَ النبيُّ ﷺ: «وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ في الدُّنْيَا». فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ: أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ العَمَلِ.

[٢٨٨٤] (٢٨٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيل، قال: حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: مَا خَلَقَ اللهُ مِن سَمَاءٍ، وَلا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِن آيَةِ الكُرْسِيِّ، قَالَ سُفْيَانُ: لأَنَّ آيَةَ الكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ الله، وَكَلَامُ الله أَعْظَمُ مِن خَلْقِ الله مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

قوله: (وفي الباب عن بريدة، وأبي أمامة). أما حديث بريدة: فأخرجه أحمد، والدارمي[١]. وأما حديث أبي أمامة فأخرجه مسلم[٢].

قوله: (هذا حديث غريب من هذا الوجه). وأخرجه مسلم.

(ففي هذا دلالة على أنه يجيءُ ثواب العمل) في هذه الدَّلَالَةَ خَفَاءٌ كما لا يَخْفَى.

[٢٨٨٤] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري رحمه الله.

قوله: (ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي)؛ فإنها جمعت أصول الأسماء، والصفات، من الإلهية والوحدانية، والحياة، والعلم، والقيومة، والملك، والقدرة، والإرادة، فهذه أصول الأسماء والصفات. (قال سفيان: لأن آية الكرسي هو كلام الله، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض) وفي قول سفيان هذا نظر؛ فإنه يلزم على هذا ألا تكون هذه الفضيلة مختصة بآية الكرسي، بل تعم كلَّ آية من آي القرآن؛ لأن كلًّا منها كلام الله تعالى.

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٤٤١)، والدارمي (٣٣٩١).

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٠٤).

٦- باب مَا جَاءَ فِي فضل سُورَة الكَهْف [ت ٦، م ٦]

[٢٨٨٥] (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن أبي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ، يَقُولُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَقْرَأُ سورةَ الكَهْفِ إِذْ رأى دَابَّتَهُ تَرْكُضُ، فَنَظَرَ، فَإِذَا مِثْلُ الغَمَامَةِ أوِ السَّحَابَةِ، فَأَتى رَسُولَ الله فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ مَعَ القُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ عَلَى القُرْآنِ». [خ: ٣٦١٤، م: ٧٩٥، حم: ١٨٠٠٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عَن أُسَيدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

---

٦ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ

[٢٨٨٥] قوله: (حدثنا أبو داود) هو الطيالسي. (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي.

قوله: (إذ رأى دابته) أي: فرسه. (تركض) من الركض، وهو تحريك الرجل، ومنه: اركض برجلك. (فنَظَرَ) أي: الرجل. (فإذا مثل الغمامة أو السحابة) الظَّاهر أن «أو»: للشك من الراوي. (فذكر ذلك له) وفي رواية البخاري(١): كَانَ رَجُلٌ يقرأ سُورَةَ الْكَهْفِ، وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (تِلْكَ السَّكِيْنَةُ) قال القاري: أي: السُّكون والطمأنينة التي يطمئن إليها القلب، ويسكن بها عن الرعب. قال الطيبيّ: فإن المؤمن تزداد طمأنينته بأمثال هذه الآيات إذا كُوشِفَ بها. وقيل: هي الرحمة، وقيل: الوقار، وقيل: ملائكة الرحمة. انتهى. وقال النووي: المختار أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة، ومعه الملائكة (نزلت مع القرآن، أو نزلت على القرآن) وفي رواية البخاري: «تَنَزَّلَتْ بِالْقُرآنِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفي الباب عن أسيد بن حضير) أخرجه الشيخان(٢) عنه قال: «بيْنَمَا هُوَ يقرأ مِنَ

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠١١).

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠١٨)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٧٩٥).

[٢٨٨٦] (٢٨٨٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن سَالِمِ بْنِ أبي الجَعْدِ، عَن مَعْدَانَ بْنِ أبي طَلْحَةَ، عَن أبي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَرأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِن أولِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِن فِتْنَةِ الدَّجَّالِ».

[شاذ بهذا اللفظ، والصحيح من حفظ عشر آيات.. م: ٨٠٩، د: ٤٣٢٣، حم: ٢١٢٠٥].

اللَّيْلِ سُورَةَ الْبقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ، فَسَكَنَتْ...»: الحديث. قال الحافظ في شرح حديث البراء المذكور: قوله: كان رجل، قيل: هو أسيد بن حضير كما سيأتي من حديثه نفسه بعد ثلاثة أبواب، لكن فيه أنه كان يقرأ سورة البقرة، وفي هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف، وهذا ظاهره التعدُّد، وقد وقع قريب من القصة التي لأسيد لثابت بن قيس بن شماس، لكن في «سورة البقرة»: أيضًا، وأخرج أبو داود من طريق مرسلةٍ قال: قيل للنبي ﷺ: ألم تر ثابت بن قيس، لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح؟! قال: «فَلَعَلَّهُ قرأ سُورَةَ الْبقَرَةِ»، فسئل، قال: قرأت سورة البقرة. ويحتمل أن يكون قرأ «سورة البقرة»: و«سورة الكهف»: جميعًا، أو من كلٍّ منهما. انتهى.

[٢٨٨٦] قوله: (حدثنا محمد بن جعفر) المعروف بـ «غندر».

قوله: (من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف، عصم من فتنة الدجال) أي: حفظ عن فتنته وَشَرِّهِ. قال النووي: قيل: سبب ذلك ما في أولها من العجائب والآيات، فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال، وكذا في آخرها قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يَتَّخِذُوا﴾ [الكهف: ١٠٢]. انتهى. وقال السيوطي في «مرقاة الصعود»: قال القرطبي: اختلف المتأولون في سبب ذلك، فقيل: لنا في قصة أصحاب الكهف من العجائب والآيات، فمن وقف عليها لم يستغرب أمر الدجال، ولم يهله ذلك، فلم يفتتن به، وقيل: لقوله تعالى: ﴿لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢] تمسكًا بتخصيص البأس بالشدة واللدنية، وهو مناسب لما يكون من الدجال من دعوى الإلهية، واستيلائه، وعظم فتنته؛ ولذلك عظَّم ﷺ أمره وحذَّر منه، وتعوَّذ من فتنته، فيكون معنى الحديث: أن من قرأ هذه الآيات وتدبرها ووقف على معناها حذره فأمن منه، وقيل: ذلك من خصائص هذه السورة كلها، فقد روي: «مَنْ حَفِظَ سُورَةَ الْكَهْفِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الدَّجَّالُ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ»(١). وعلى هذا يجتمع رواية من روى أول سورة الكهف مع من روى من آخرها، ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها. انتهى.

---

(١) عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٩٠).

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حدثني أبي، عَن قَتَادَةَ بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧- باب مَا جَاءَ فِي فَضلِ يس [ت ٧، م ٧]

[٢٨٨٧] (٢٨٨٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَسُفيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قالَا: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ ....

تنبيهان: الأول: وقع في رواية الترمذي هذه: «مَنْ قرأ ثَلَاثَ آياتٍ»: ووقع في رواية مسلم(١): «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آياتٍ»: فقيل: وجه الجمع بين الثلاث وبين العشر، أن حديث العشرِ متأخر، ومن عمل بالعشر فقد عمل بالثَّلَاثِ، وقيل: حديث الثلاث متأخر، ومن عُصِمَ بِثَلَاثٍ فلا حَاجَةَ إلى العَشرِ، وهذا أقرب إلى أحكام النسخ. قال ميرك: بمجرد الاحتمال لا يُحْكَمُ بِالنَّسْخِ. قال القاري: النسخ لا يدخل في الأخبار، وقيل: حديث العشر في الحفظ، وحديث الثلاث في القراءة، فمن حَفِظَ العَشْرَ، وَقَرَأَ الثَّلَاثَ كُفِيَ وَعُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ. انتهى.

الثاني: قد اختلف أصحاب قتادة في رواية هذا الحديث، ففي رواية شعبة عند الترمذي، عن قتادة، عن سالم، عن معدان، عن أبي الدرداء: «مِنْ أَوَّلِ الكَهْفِ». وفي روايته عند مسلم، وأبي داود(٢) عن قتادة بهذا الإسناد: «مِنْ آخِرِ الكَهْفِ»: وفي رواية هشام عند مسلم عن قتادة بهذا الإسناد «مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ»: وفي روايته عند أبي داود عن قتادة بهذا الإسناد: «مِنْ خَوَاتِيم سُورَةِ الكَهْفِ»: وفي رواية همام عند مسلم، وأبي داود عن قتادة بهذا الإسناد: «مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ»: وقد تقدَّم وجه الجمع في كَلَامِ السُّيوطيِّ المذكور.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي.

٧ - باب مَا جَاءَ فِي فَضلِ يس

[٢٨٨٧] **قوله:** (وسفيان بن وكيعٍ) هو الرؤاسي الكوفي. (حدثنا حميد بن عبد الرحمن)

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٠٩).

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨٠٩)، وأبو داود، كتاب الملاحم، حديث (٤٣٢٣).

الرُّؤَاسِيُّ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَن هَارُونَ أَبي مُحَمَّدٍ، عَن مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ القُرْآنِ: يس، وَمَنْ قَرأ يس، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءتِهَا قِرَاءةَ القُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ». [موضوع مي: ٣٤١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمنِ، وَبِالبَصْرَةِ لَا يَعْرِفُونَ مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَهَارُونُ أَبُو مُحمَّدٍ، شَيْخٌ مَجْهُولٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْد الرَّحْمنِ: بِهَذَا.

ابن حميد بن عبد الرحمن. (الرؤاسي) بضم الراء بعدها همزة خفيفة، أبو عوف الكوفي، ثقة، من الثامنة. (عن الحسن بن صالح) قال في «التقريب»: الحسن بن صالح بن صالح بن حي، وهو حيان بن شفي بضم المعجمة، وبالفاء مصغرًا، الهمداني بسكون الميم الثوري، ثقة فقيه عابد، رمي بالتشيع، من السابعة. (عن هارون أبي محمد) مجهول.

قوله: (وقلب القرآن يس) أي: لُبُّهُ وخالصه سورة يس. قال الغزالي: إن الإيمان صحته بالاعتراف بالحشر والنشر، وهو مقرر فيها بأبلغ وجه، فكانت قلب القرآن لذلك، واستحسنه الفخر الرازي. قال الطيبيّ: إنه لاحتوائها مع قِصَرِهَا على البراهين السَّاطعة، والآيات القاطعة، والعلوم المكنونة، والمعاني الدقيقة، والمواعيد الفائقة، والزواجر البالغة (كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن) أي: ثوابها (عشر مرات) أي: من غيرها. ولله تعالى أن يَخُصَّ ما شاء من الأشياء بما أراد من مزيد الفضل؛ كليلة القدر من الأزمنة، والحرم من الأمكنة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه الدارمي. (وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من هذا الوجه)

لعل مقصود الترمذي بهذا الكلام أن أهل العلم بالحديث بالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة عن صحابي إلا من هذا الوجه، أي: إلا عن أنس؛ لأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: وقال الحاكم في «علوم الحديث»: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. وقال ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل: أنبأ حرب بن إسماعيل فيما كتب إِلَيَّ؛ قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أَحَدٍ من أصحاب النبي ﷺ إلا عن أنس ﵁، قيل: فابن سرجس، فكأنه لم يره سماعًا. انتهى. والله تعالى أعلم.

وفي البابِ: عَن أبي بَكْرِ الصِّدِّيقِ، وَلَا يَصِحُّ حديث أبي بكر مِن قِبَلِ إسْنَادِهِ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

٨- باب مَا جَاءَ فِي فَضلِ حم الدُّخَانِ [ت ٨، م ٨]

[٢٨٨٨] (٢٨٨٨) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيدُ بْنُ حُبَابٍ، عَن عُمَرَ بْنِ أبي خَثْعَمٍ، عَن يَحيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ، أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ».

[موضوع].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَعُمَرُ بْنُ أبي خَثْعَمٍ يُضَعَّفُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر الصديق . . . إلخ) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: - بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: أما حديث الصديق ـ رضي الله عنه ـ: فرواه الحكيم الترمذي في كتابه «نوادر الأصول»[١]: وأما حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ فقال أبو بكر البزار[٢]: حدثنا عبد الرحمن بن الفضل فذكره بإسناده بلفظ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يس».

٨ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ حم الدُّخَانِ

[٢٨٨٨] **قوله: (من قرأ حم الدخان في ليلة)** أي ليلة كانت. وقال في «الأزهار»: المراد بالليلة المبهمة ليلة الجمعة المبينة في الحديث الآتي، والدليل على ذلك قوله – عليه السلام – في الحديث الأول، يعني: هذا الحديث: «يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ»: وفي الحديث الثاني، يعني: الآتي: «غُفِرَ لَهُ»، والظاهر أن هذا مبين. انتهى.

قلت: ليس في قوله: «في ليلة»: في هذا الحديث إبهامٌ حتى يقال: إن قوله: «في ليلة الجمعة» في الحديث الآتي مبين له؛ فتفكر **(يستغفر له سبعون ألف ملك)** أي: يَطْلُبُونَ لَهُ من الله المغفرة.

---

(١) الحكيم في «نوادر الأصول» (٣/ ٢٥٨).

(٢) البزار (٢٣٠٤ ـ كشف).

[٢٨٨٩] (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْد الرَّحْمن الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَن هِشَامٍ أبي المِقْدَامِ، عَن الحَسَنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الجُمُعَةِ، غُفِرَ لَهُ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَهِشَامٌ أبُو المِقْدَامِ يُضعَّفُ، وَلَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ مِن أبي هُرَيْرَةَ، هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ، وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ.

٩- باب مَا جَاءَ فِي فضل سُورَة المُلْك [ت ٩، م ٩]

[٢٨٩٠] (٢٨٩٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْد المَلِكِ بْنِ أبي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مالِكٍ النُّكرِيُّ، عَن أبِيهِ، عَن أبي الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَرَبَ بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ خِبَاءَهُ ....

[٢٨٨٩] قوله: (غفر له) ذنوبه، أي: الصغائر.

قوله: (وهشام أبو المقدام يضعف). قال في «التقريب»: هشام بن زياد بن أبي يزيد، وهو هشام بن أبي هشام أبو المقدام، ويقال له أيضًا: هشام بن أبي الوليد المدني، متروكٌ، من السادسة. (ولم يسمع الحسن من أبي هريرة) فالحديث ضعيف من وجهين. (هكذا قال أيوب، ويونس بن عبيد، وعلي بن زيد) هو: ابن جُدْعان، يعني: هؤلاء الثلاثة قالوا: إن الحسن لم يَسْمَعْ من أبي هريرة.

٩ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ المُلْكِ

[٢٨٩٠] قوله: (حدثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري) بضم النون البصري، ضعيفٌ، ويقال: إن حماد بن زيد كَذَّبَهُ، من السابعة. (عن أبيه) هو: عمرو بن مالك النكري أبو يحيى، أو أبو مالك البصري، صدوق، له أوهام، من السابعة. (عن أبي الجوزاء) بالجيم والزاي، اسمه: أوس بن عبد الله الرَّبعي بفتح الموحدة، بصري، يرسل كثيرًا، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه) بكسر الخاء المعجمة والمد، أي: خيمته.

عَلَى قَبْرٍ وَهُوَ لا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فيه قَبْرُ إِنسَانٍ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْكُ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النبيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي على قبر، وَأَنَا لا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ [تَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ] المُلْكُ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُول الله ﷺ: «هِيَ المَانِعَةُ، هِيَ المنْجِيَةُ، تُنْجِيهِ مِن عَذَابِ القَبْرِ». [ضعيف: وإنما يصح منه قوله: «هي المانعة»].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

وفي البابِ: عَن أَبي هُرَيْرَةَ.

[٢٨٩١] (٢٨٩١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن عَبَّاسٍ الجُشَمِيِّ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، ....

قال الطيبيّ: الخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شَعَرٍ ويكون على عَمُودَيْنِ أو ثلاثة. (على قبر) أي: على موضع قبر. (وهو) أي: الصحابي. (لا يحسب) بفتح السين وكسرها، أي: لا يظن. (أنه قبر) أي: أن ذلك المكان موضع قبر. (فإذا) للمفاجأة. (قبر إنسان) أي: مكانه. (فأتى النبي ﷺ) أي: صاحب الخيمة، فقال النبي ﷺ: (هي) أي: سورة الملك. (المانعة) أي: تمنع من عَذَابِ القَبْرِ، أو من المعاصي التي توجب عذاب القبر (هي المنجية). يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله: (هي المانعة) وأن تكون مفسرة ومن ثمة عقب بقوله: (تنجيه من عذاب القبر).

قوله: (هذا حديث حسن غريب). في سنده يحيى بن عمرو بن مالك، وهو ضعيف كما عرفت.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي بعد هذا.

[٢٨٩١] **قوله:** (عن عباس الجشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة، يقال اسم أبيه: عبد الله، مقبول، من الثالثة.

قوله: (قال: إن سورة) أي: عظيمة (من القرآن) أي: كائنة من القرآن (ثلاثون آية) خبر مبتدأ محذوف، أي: هي ثلاثون. والجملة صفة لاسم «إن» (شفعت) بالتخفيف خبر «إن»: وقيل: خبر إن هو «ثلاثون»: وقوله: «شفعت» خبر ثان (لرجل حتى غفر له) متعلق

وَهِيَ سورة تبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْكُ». [د: ١٤٠٠، جه: ٣٧٨٦].

هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٨٩٢] (٢٨٩٢) حَدَّثنَا هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَن لَيْثٍ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَنَامُ حَتَّى يَقْرأَ الَمْ تَنْزِيلُ، وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْكُ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن لَيْثِ بْنِ أبي سلَيْمٍ: مِثْلَ هَذَا، وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَرَوَى زُهَيْرٌ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ: سَمِعْتَ مِن جَابِرٍ يَذْكُرُ هذا الحَدِيثَ، فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ:

بـ«شفعت»: وهو يحتمل أن يكون بمعنى المُضِيِّ في الخبر، يعني: كان رجلٌ يقرؤها، ويعظم قدرها، فلما مات شفعت له حتى دُفِعَ عنه عذابه، ويحتمل أن يكون بمعنى المستقبل، أي: تَشْفَعُ لمن يقرؤها في القبر، أو يوم القيامة.

(وهي ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١])، أي: إلى آخرها.

وقد استدل بهذا الحديث من قال البسملة ليست من السورة وآية تامة منها؛ لأن كونها ثلاثين آيةً إنما يصحُّ على تقدير كونها آية تامة منها، والحال أنها ثلاثون من غير كونها آيةً تامةً منها. فهي إما ليست بآية منها كمذهب أبي حنيفة، ومالك، والأكثرين، وإما ليست بآية تامة، بل هي جزء من الآية الأولى، كرواية في مذهب الشّافعي.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[1]، وقال: صحيحُ الإسناد.

[٢٨٩٢] قوله: (حدثنا الفضيل بن عياض) هو: ابن مسعود التميمي الزاهد. (عن ليث) هو ابن أبي سليم.

قوله: (كان لا ينام . . . إلخ) يأتي هذا الحديث مع شرحه في الباب الذي بعد باب ما جاء فِيمَنْ يقرأ من القرآن عند المنام من أبواب الدَّعَوَاتِ. (ورواه مغيرة بن مسلم) القسملي بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة، أبو سلمة السَّراج، بتشديد الراء المدائني، أصله من «مرو»: صدوق، من السادسة. . . . .

---

(١) ابن حبان في في «صحيحه» (٧٨٧)، والحاكم، حديث (٢٠٧٥) وصحّحه ووافقه الذهبي.

إنمَا أَخْبَرَنِيهِ صَفْوَانُ، أَوِ ابنُ صَفْوَانَ ـ وَكَأَنَّ زُهَيْرًا أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الحَدِيثُ، عَن أَبي الزّبَيْرِ عَن جَابِرٍ ـ. [حم: ١٤٢٤٩، مي: ٣٤١١].

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن لَيْثٍ، عَن أَبي الزُّبَيْرِ، عَن جَابِرٍ، عَن النبيِّ ﷺ نحْوَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بن مِسعَرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَن لَيْثٍ، عَن طَاوُوسٍ، قَالَ: تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ في القُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَة. [ضعيف مقطوع].

١٠- باب مَا جَاءَ فِي إِذَا زُلْزِلَت [ت ١٠، م ١٠]

[٢٨٩٣] (٢٨٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الجُرَشِيُّ البَصْرِيُّ،

(إنما أخبرنيه صفوان، أو ابن صفوان) أو للشك، أي: قال: أخبرني صفوان، أو قال: أخبرني ابن صفوان، وصفوان هذا هو: صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية القرشي، ثقة، من الثالثة، والمراد من ابن صفوان هو صفوان هذا. قال في «التقريب»: ابن صفوان شيخ أبي الزبير، هو: صفوان بن عبد الله بن صفوان نُسِبَ لِجَدِّهِ.

قوله: (قال: تفضلان) أي: سورة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السجدة: ٢]، وسورة ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] (على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة) قال القاري: هذا لا ينافي الخبر الصحيح، أن البقرة أفضل سور القرآن بعد الفاتحة؛ إذ قد يكون للمفضول مزية لا توجد في الفاضل، أو له خصوصية بزمان أو حال، كما لا يخفى على أرباب الكمال. أما ترى أن قراءة «سبح»، و«الكافرون»، و«الإخلاص»، في الوتر، أفضل من غيرها، وكذا سورة «السجدة»، و«الدهر»، بِخُصُوصِ فجر الجمعة أفضل من غيرهما، فلا يحتاج في الجواب إلى ما قاله ابن حجر أن ذاك حديث صحيح، وهذا ليس كذلك. انتهى كلام القاري. قلت: ما ذكره القاري من وجه الجمع بين هذين الحديثين لا ينفي الاحتياج إلى ما ذكر ابن حجر؛ فتفكر. وأثر طاوس هذا أخرجه الدارمي[(١)] بلفظ: «فُضِّلَتَا عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسِتِّينَ حَسَنَةً».

١٠ - باب مَا جَاءَ فِي ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١]

[٢٨٩٣] قوله: (حدثنا محمد بن موسى الجرشي)؛ كذا في النسخ الموجودة بالجيم والراء والشين المعجمة، وكذا في «ميزان الاعتدال»: ووقع في «الخلاصة»: بالحاء والراء

---

(١) الدارمي، حديث (٣٤١٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٨١٧).

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ سَلْم بْنِ صَالحِ العِجْلِيُّ، حَدَّثَنا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١]، عُدِلَتْ لَهُ بِنِصْفِ القُرْآنِ، وَمَنْ قَرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، عُدِلَتْ لَهُ بِرُبعِ القُرْآنِ، وَمَنْ قَرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، عُدِلَتْ لَهُ بِثُلُثِ القُرْآنِ». [حسن دون فضل «إذا زلزلت»].

والسين المهملات، وضبطه الخزرجي بفتح المهملتين، ووقع في «تهذيب التهذيب»، و«التقريب»: بالحاء والراء المهملتين وبالشين المعجمة، وضبطه الحافظ في «التقريب»: بقوله: بفتح المهملة والراء ثم شين معجمة، ومحمد بن موسى هذا هو ابن نفيع. (**حدثنا الحسن بن سلم بن صالح العجلي**) ويقال: اسم أبيه سيار، وقد يُنْسَبُ إلى جده، مجهول، من الثامنة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: وهو شيخ مجهول، له حديث واحد في فضل ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] رواه عن ثابت البناني، وعنه محمد بن موسى الجرشي، أخرجه الترمذي واستغربه، وكذا فعل الحاكم أبو أحمد. انتهى.

قوله: (من قرأ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] عدلت له بنصف القرآن . . . إلخ) قال الطيبيّ: يحتمل أن يقال: المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيانُ المبدأ والمعاد، و﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] مقصورة على ذكر المعاد، مستقلة ببيان أحواله، فيعادل نصفه، وما جاء أنها رُبُعِ القرآن، فتقريره أن يقال: القرآنُ يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات، وبيان أحكام المعاش، وأحوال المعاد، وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير من الأربع. و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] محتوية على القسم الأول منها؛ لأن البراءة من الشِّرْكِ إثباتٌ للتوحيد؛ ليكون كل واحدة منها كأنها رُبُع القرآن؛ وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتي.

فإن قلت: هَلَّا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المِقْدَارِ المنصوص عليه، قلت: منعهم من ذلك لزومُ فضل ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] على سورة «الإخلاص»، والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي من قوله: نحن وإن سَلَكْنَا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة، إنما يُتَلَقَّى من قِبَلِ الرسول ﷺ؛ فإنه هو الذي ينتهى إليه في معرفة حقائق الأشياء، والكشف عن خفيَّات العلوم، فأما القول الذي نحن بِصَدَدِهِ، ونحوم حوله على مقدار فهمنا، وإن سَلِمَ من الخَلَلِ والزَّلَلِ؛ لا يتعدَّى عن ضَرْبٍ من الاحتمال. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ الحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ.

وفي البَابِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

باب مَا جَاءَ فِي سورة الإخلاص وإذَا زُلْزِلَت

[٢٨٩٤] (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ العَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] تَعْدِلُ نِصْفَ القُرْآنِ، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] تَعْدِلُ ربعَ القُرْآنِ». [صحيح دون فضل: «إذا زلزلت»].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، ....

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم) وهو مجهولٌ كما عرفت، والحديث أخرجه أيضًا ابن مردويه، والبيهقي[1].

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الترمذي في الباب الآتي.

[باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإِخْلَاصِ، وَفِي سُورَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾]

[٢٨٩٤] قوله: (أخبرنا يمان بن المغيرة العنزي) البصري، أبو حذيفة، ضعيف، من السادسة. (حدثنا عطاء) هو ابن أبي رباحٍ.

قوله: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١]، أي: سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ (تعدل) أي: تماثل (نصف القرآن) تقدَّم توجيهه في الباب السابق. و(﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن) لأن علوم القرآن ثلاثة: علم التوحيد، وعلم الشرائع، وعلم تهذيب الأخلاق. وهي مشتملة على الأول (و ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] تعدل ربع القرآن) لأن القرآن يشتمل على أحكام الشَّهَادَتَيْنِ، وأحوال النشأتين، فهي لتضمنها البراءة من الشرك ربع.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان»: قال المناوي: هذا حديث منكر، وتصحيح الحاكم مردود. انتهى. وذكر الحافظ هذا الحديث في

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان»، حديث (٢٥١٦).

لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَمانِ بْنِ المُغِيرَةِ.

[٢٨٩٥] (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ العَمِّيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي ابنُ أبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِن أَصْحَابِهِ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لا والله يَا رَسُولَ الله، وَلا عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ به، قَالَ: «أَلَيسَ مَعَكَ قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «ثُلُثُ القُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيسَ مَعَكَ إذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَالفَتْحُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبْعُ القُرْآنِ»، قَالَ: «أَلَيسَ مَعَكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبْعُ القُرْآنِ»، قَالَ: «أَلَيسَ مَعَكَ إذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبْعُ القُرْآنِ»، قَالَ: «تَزَوَّجْ تَزَوَّجْ». [ضعيف، سلمة بن وردان، ضعيف حم: ١٢٠٧٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

«الفتح» في فضائل القرآن، وعزاه للترمذي، والحاكم، وأبي الشيخ، وقال: صححه الحاكم، وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم. انتهى (لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة) قال البخاري وأبو حاتم: وهو منكر الحديث، يروي المناكير التي لا أصول لها، فاستحق الترك؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

[٢٨٩٥] قوله: (تزوج تزوج) أي: تزوج بما معك من السور المذكورة؛ كما في حديث سهل بن سعد الساعدي؛ أن رسول الله ﷺ جاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله! زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا. . .»: الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟»: قال: نعم سورة كذا، وسورة كذا لسور سَمَّاهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»: أخرجه الجماعة(١).

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه ابن أبي شيبة، وذكره الحافظ في «الفتح» في كتاب «النكاح»: وعزاه للترمذي، وابن أبي شيبة وسكت عنه، وذكره في «فضائل القرآن»، وعزاه للترمذي، وابن أبي شيبة، وأبي الشيخ، قال: وزاد ابن أبي شيبة، وأبي الشيخ: «وَآيَةُ

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠٢٩)، ومسلم، كتاب النكاح، حديث (١٤٢٥)، وأبو داود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي (٣٣٣٩).

١١- باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإخْلَاص [ت ١١، م ١١]

[٢٨٩٦] (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ومحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قالَا: حَدَّثَنَا عَبد الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن هِلالِ بْنِ يسَافٍ، عَن رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمن بْنِ أبي لَيْلَى، عَنِ امْرَأَةٍ - وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ -.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ امرأَةِ أَبِي أَيُّوبَ، عَن أبي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أنْ يَقرأ في لَيْلَةٍ ثُلُثَ القُرْآنِ؟ مَن قَرأ: اللهُ الوَاحِدُ الصَّمَدُ، فَقَدْ قرأ ثُلُثَ القُرْآنِ». [م: ٨١١، ن مختصرًا: ٩٩٥، مي: ٣٤٣٧].

الْكُرْسِيِّ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ»، ثم قال: وهو حديث ضعيفٌ؛ لضعف سلمة بن وردان، وإن حَسَّنَه الترمذي، فلعله تساهل فيه؛ لكونه من فَضَائِلِ الأعمال. انتهى.

١١ - باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإِخْلَاصِ

[٢٨٩٦] **قوله: (حدثنا زائدة)** هو ابن قدامة. **(عن منصور)** هو ابن المعتمر. **(عن عمرو بن ميمون)** هو الأودي. **(عن امرأة أبي أيوب)** هي: أم أيوب الأنصارية، صحابية. **(عن أبي أيوب)** الأنصاري، اسمه خالد بن زيد.

قوله: (أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن) وكذا رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري[1]، وزاد: «فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَسَأَلُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله؟» «من قرأ: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]». وفي بعض النسخ: **(من قرأ: الله الواحد الصمد)**. وقد وقع في حديث أبي سعيد الخدري المذكور فقال: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢] ثُلُثُ القرآن، قال الحافظ في «الفتح»: عند الإسماعيلي من رواية أبي خالد الأحمر عن الأعمش فقال: يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَهِيَ ثُلُثُ القرآن. فكأن رواية الباب بالمعنى، ويحتمل أن يكون سمَّى السورة بهذا الاسم؛ لاشتمالها على الصفتين المذكورتين، أو يكون بعض رواته كان يقرؤها كذلك. فقد جاء عن عمر؛ أنه كان يقرأ: ﴿ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ١و٢] بغير «قل» في أولها: **(فقد قرأ ثلث القرآن)** كذا في رواية أبي أيوب: «فَقَدْ قرأ ثُلُثَ القُرْآنِ».

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠١٥).

وفي حديث أبي سعيد المذكور، فقال: «الله الواحد الصمد»: ثُلُثُ القُرآنِ، كما عرفت. قال الحافظ: حمله بعض العلماء على ظاهره، فقال: هي ثُلُث باعتبار معاني القرآن؛ لأنه أحكام، وأخبار، وتوحيد. وقد اشتملت هي على القسم الثالث فكانت ثُلُثًا بهذا الاعتبار، ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيد من حديث أبي الدرداء قال: «جَزَّأَ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ». وقال القرطبي: اشتملت هذه السورة على اسمين من أسماء الله تعالى، يَتَضَمنَانِ جميع أوصاف الكمال، لم يوجدا في غيرها من السور، وهما الأحدُ الصَّمَدُ؛ لأنهما يدلان على أَحَدِيَّةِ الذَّاتِ المقدسة، الموصوفة بجميع أوصاف الكمال، وبيان ذلك أن الأحد يُشْعِرُ بوجوده الخَاصِّ الذي لا يشاركه فيه غيره، والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال؛ لأنه الذي انتهى إليه سؤدده، فكان مرجعُ الطلب منه وإليه، ولا يتم ذلك على وجه التَّحْقِيقِ إلا لمن حاز جميع خصال الكمال؛ وذلك لا يصلح إلا لله تعالى، فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة؛ كانت بالنسبة إلى تَمَامِ المعرفة بصفات الذات، وصفات الفعل ثلثًا. انتهى.

ومنهم من حَمَلَ المثلية على تحصيل الثَّواب، فقال: معنى كونها ثلث القرآن؛ أن ثواب قراءتها يحصل للقارئ مثل ثواب من قرأ ثلث القرآن، وقيل: مثله بغير تضعيف، وهي دَعْوَى بغير دليل.

ويؤيد الإطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء(١)، فذكر نحو حديث أبي سعيدٍ الأخير، وقال فيه: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثُ القُرآنِ». ولمسلم أيضًا من حديث أبي هريرة(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «احْشُدُوا؛ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، فَخَرَجَ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». ولأبي عبيدٍ من حديث أبي بن كعب: «من قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فَكَأَنَّمَا قرأ ثُلُث القُرآنِ». وإذا حُمِلَ ذلك على ظاهره، فهل ذلك لثلث من القرآن معين، أو لأي ثلث فرض منه؛ فيه نظر، ويلزم على الثاني أَنَّ مَنْ قَرَأَهَا ثلاثًا كان كَمَنْ قرأ ختمةً كاملةً، وقيل: المراد من عَمِلَ بما تضمنته من الإخلاص والتوحيد؛ كان كمن قرأ ثلث القرآن. وادعى بعضهم أن

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨١١) (٢٥٩).

(٢) مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨١١) (٢٦١).

وفي البابِ: عَن أبي الدَّرْدَاءِ، وَأبي سَعِيدٍ، وَقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، وأبي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وابنِ عُمَرَ، وأَبِي مَسْعُودٍ.

قوله: «تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»: يختص بصاحب الواقعة؛ لأنه لما رَدَّدَهَا في ليلته؛ كان كمن قرأ ثُلُثَ القرآن بغير ترديد.

قال القابسي: ولعل الرجل الذي جرى له ذلك لم يكن يَحْفَظُ غيرها؛ فلذلك استقل عمله، فقال له الشارع ذلك؛ ترغيبًا له في عمل الخير وإن قَلَّ. وقال ابن عبد البر: مَنْ لم يتأول هذا الحديث أخلص مِمَّنْ أجاب فيه بالرأي.

قلت: حديث أبي أيوب المذكور بلفظ: «مَنْ قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فَقَدْ قرأ ثُلُثَ القُرْآنِ» صريح في أن قراءة سورة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ قِرَاءَةَ ثُلُثِ القُرْآنِ، وكذا حديث أبي الدرداء الذي أشار إليه الترمذي، وحديث أبي هريرة الآتي في هذا الباب يدلان على ذلك، وقوله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ» يحمل على أن قراءتها تعدل قراءة ثلث القرآن، ويَحْصُلُ لقارئها ثواب قراءة ثلث القرآن؛ فالروايات بعضها يفسِّر بَعْضًا؛ هذا ما عندي، والله تعالى أعلم.

قوله: (وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي سعيد . . . إلخ). أما حديث أبي الدرداء: فأخرجه مسلمٌ[(١)] بلفظ: «أيعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يقرأ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». وأما حديث أبي سعيد[(٢)]، وحديث قتادة بن النعمان[(٣)]: فأخرجهما البخاري. وأما حديث أبي هريرة[(٤)]، وحديث أنس[(٥)]: فأخرجهما الترمذي في هذا الباب. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أبو الشيخ عنه مرفوعًا: «مَنْ قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] عَشِيَّةَ عَرَفَةَ أَلْفَ مَرَّةٍ - أَعْطَاهُ الله مَا سَأَلَ»[(٦)]. وأما حديث أبي مسعود فأخرجه، أحمد، والنسائي، وابن ماجه[(٧)].

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨١١).

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠١٣).

(٣) البخاري، كتاب فضائل، حديث (٥٠١٤).

(٤) الترمذي، يأتي بعده.

(٥) الترمذي، بعد الحديث أعلاه.

(٦) أورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» وقال: فيه ابن وهب؛ قال في «اللسان»: لا يعرف.

(٧) أحمد، حديث (١٦٦٥٧)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٥٢٩)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٨٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَلَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الحَدِيثَ أَحْسَنَ من رِوَايَةِ زَائِدَةَ، وَتَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِسْرَائِيلُ، وَالفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ؛ وقد رَوَى شُعْبَةُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ من الثِّقَاتِ هذا الحَدِيثَ، عَن مَنْصُورٍ، وَاضْطَرَبُوا فِيهِ.

[٢٨٩٧] (٢٨٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إسحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحمن، عَن ابن حُنَيْنٍ ـ مَوْلًى لآلِ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ أَوْ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ ـ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُوْل الله ﷺ، فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ الله الصمد، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ»، قُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «الجَنَّةُ». [حم: ٧٩٥١، طا: ٤٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وابن حُنَيْنٍ هُوَ: عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والنسائي، وذكره المنذري في «ترغيبه»: ونقل تَحْسِين الترمذي وأقره.

[٢٨٩٧] **قوله: (حدثنا إسحاق بن سليمان)** الرازي، أبو يحيى. **(عن عبيد الله بن عبد الرحمن)** يقال اسم جده: السائب بن عمير، صَدُوقٌ من السَّادِسَةِ. **(عن ابن حنين)** اسمه عبيد كما صرح به الترمذي فيما بعد، وصرح مالك أيضًا في روايته حيث قال: عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين، مولى آل زيد بن الخطاب... إلخ. وقال الحافظ في «التقريب»: عبيد بن حنين بنونين مصغَّرًا المدني، أبو عبد الله، ثقة، قليل الحديث، من الثالثة. ووقع في «النسخة الأحمدية»: عن أبي حنين، وهو غلط؛ لأنه ليس في الكتب الستة راو كنيته أبو حنين.

قوله: (وجبت) أي: له. **(قلت: وما وجبت)** أي: وما معنى قولك جزاء لقراءته «وجبت»: أو ما فاعل «وجبت». **(قال: الجنة)** أي: بمقتضى وعد الله وفضله، الذي لا يخلفه؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ [الرعد: ٣١].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه مالك، والنسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد. **(وأبو حنين هو... إلخ)** وقع في «النسخة الأحمدية»: أبو حنين مكان ابن حنين، وهو غَلَطٌ كما عرفت.

[٢٨٩٨] (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو سَهْلٍ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَرأَ كلَّ يَوْم مائَتَيْ مَرَّةٍ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، مُحيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ». [ضعيف مي: ٣٤٣٨].

وبهذا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ مائة مَرَّةٍ، فإذا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تبارك وتعالى: يَا عَبْدِي، ادْخُل عَلَى يَمِينِكَ الجَنَّةُ». [ضعيف، حاتم، ضعيف].

[٢٨٩٨] قوله: (حدثنا محمد بن مرزوق) نسب إلى جده، واسم أبيه: محمد، قال في «التقريب»: محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي البصري، ابن بنت مهدي، وقد يُنْسَبُ لجده مرزوق، صدوق له أوهام، من الحادية عشرة. (حدثنا حاتم بن ميمون أبو سهل) الكلابي البصري صاحب السقط، بفتح المهملة والقاف ضعيف، من الثامنة.

قوله: (من قرأ كل يوم مئتي مرة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]) أي: إلى آخره، أو هذه السورة (محي عنه) أي: عن كتاب أعماله (إلا أن يكون عليه دَيْنٌ) قال الشيخ عبد الحق ما محصَّلُهُ: إن لهذا الاستثناء معنيين؛ الأول: أن هذا الذنب، أي: الدَّين لا يُمْحَى عنه ولا يغفر، وَجُعِلَ الدَّيْنُ من جِنْسِ الذُّنوب تهويلًا لأمره.

والثاني: أنه محى عنه ذنوبه إذا كان عليه الدَّين، ولا تؤثر قراءة هذه السورة في مَحْوِها.

قوله: (من أراد أن ينام على فراشه، فنام) قال الطيبيّ: الفاء للتعقيب، وجزاء الشرط شرط مع جزائه، أي: قوله: «فَإِذا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ»، ولم يعمل الشرط الثاني في جزائه، أعني: «يقول»؛ لأن الشرط ماض فلم يعمل فيه «إذا»؛ فلا يعمل في الجزاء؛ كما في قول الشاعر: [من البسيط]:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ ... يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرِمُ

(على يمينه) أي: على وجه السنة (ادخل على يمينك الجنة). قال الطيبيّ: قوله: «عَلَى يَمِينِكَ حال من فاعل «ادخل»: فطابق هذا قوله: «فنام على يمينه»: يعني: إذا أطعت رسولي، واضطجعت على يمينك، وقرأت السورة التي فيها صفاتي؛ فأنت اليوم من أصحاب اليمين، فاذهب من جَانِبِ يَمِينِكَ إلى الجنة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ من حديثِ ثَابِتٍ عَن أَنس.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ أَيْضًا عَن ثَابِتٍ.

[٢٨٩٩] (٢٨٩٩) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بن مُحَمَّد الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُخَلَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». [خ: ٥٠١٣، م: ٨١٢، جه: ٣٧٨٧، حم: ٩٢٥١، مي: ٣٤٣٢].

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٠٠] (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ سَعِيد، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِم، عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «احْشُدُوا؛ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُم ثُلُثَ القُرْآنِ»، قَالَ: فَحَشَدَ مَن حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ الله ﷺ فَقَرأَ: قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، ثُمَّ دَخَلَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْض: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُم ثُلُثَ القُرْآنِ»، إِنِّي لأَرَى هَذَا خَبَر جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ نبيُّ الله ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي قُلْتُ: سَأَقْرَأُ عَلَيْكُم ثُلُثَ القُرْآنِ، أَلا وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ». [م: ٨١٢].

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده حاتم بن ميمون، وهو ضعيف كما عرفت.

[٢٨٩٩] قوله: (حدثنا خالد بن مخلد) القطواني، بفتح القاف والطاء، أبو الهيثم البجلي، مولاهم الكوفي، صدوق يتشيع، وله أفراد، من كبار العاشرة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه ابن ماجه.

[٢٩٠٠] قوله: (حدثنا يحيى بن سعيد) هو القطان. (حدثنا يزيد بن كيسان) اليشكري، أبو إسماعيل، أو أبو منين، بنون مصغرًا، الكوفي، صدوق يخطئ، من السادسة.

قوله: (احشدوا). أي: اجتمعوا واسْتَحْضِرُوا الناس، والحشد الجماعة، واحتشد القوم لفلان: تجمعوا له وتأهَّبوا؛ كذا في «النهاية». وقال في «الصراح». الحشد من باب ضَرَبَ يَضْرِبُ ونَصَرَ ينصُرُ، وحشدوا، أي: اجتمعوا واحتشدوا وتحشدوا كذلك. انتهى. (ثم خرج) أي: من الحجرة الشَّرِيفَةِ. (إني لأرى) بفتح اللام وضم الهمزة وفتح الراء، أي: لأظن. (هذا خبر جاءه من السماء). زاد في رواية مسلم: «فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَه».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ، وَأَبُو حَازِمٍ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ: سَلْمَانُ.

[٢٩٠١] (٢٩٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيز بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ يَؤُمُّهُمْ في مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَكَانَ كلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً، يَقْرَأُ لَهُمْ في الصَّلَاةِ فَقرأ بها، افْتَتَحَ بِقُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ بِسُورَةٍ أُخرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ في كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أصحابُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ لا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تقرأ بِسُورَةٍ أُخْرَى، فَإِمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا وَتقْرأ بِسُورَةٍ أُخْرَى، قَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَؤُمَّكُمْ بِهَا فَعلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ ـ وَكَرِهُوا أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُم النبيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ ممَّا يَأْمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرأ هَذِهِ السُّورَةَ في كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه مسلم.

[٢٩٠١] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري ـ رحمه الله ـ **(حدثنا عبد العزيز بن محمد)** هو الدراوردي. **(عن عبيد الله بن عمر)** هو العمري.

قوله: (فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة، فقرأ بها افتتح بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾) وفي رواية البخاري: « وَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً يقرأ بِهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يقرأ بِهِ؛ افْتَتَحَ بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]». قال الحافظ: قوله: «مما يقرأ به»: أي: من السورة بعد الفاتحة، فلفظ البخاري هذا معناه واضح، وأما لفظ الترمذي، فالظاهر أن في قوله: «يقرأ بها»: تكرارًا؛ فتفكر. **(فكلمه أصحابه)** يظهر منه أن صنيعه ذلك خلاف ما أَلِفُوهُ من النبي ﷺ. **(فقالوا: إنك تقرأ بهذه السورة)** أي: سورة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ **(مما يأمر به أصحابك)** أي: يقولون لك، ولم يرد الأمر بالصيغة المعروفة، لكنه لَازِمٌ من التخيير الذي ذكروه، كأنهم قالوا له: افعل كذا وكذا.

(وما يحملك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة) وفي رواية البخاري: «وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى

«إنَّ حُبَّهَا، أدْخَلَكَ الجَنَّةَ». [حم: ١٢٠٢٤، مي: ٣٤٣٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، صحيحٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن ثَابِتٍ.

وروى مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُورَةَ: قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، فقال: «إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا، يُدْخِلُك الجَنَّة».

[صحيح بما قبله].

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو داود سُلَيْمَانَ بْنُ الأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، بِهَذَا.

لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ». قال الحافظ: سأله عن أمرين، فأجابه بقوله: «إِنِّي أُحِبُّهَا»: وهو جواب عن الثاني مستلزم للأول بانضمام شيء آخر، وهو إقامته السنة المعهودة في الصلاة، فالمانع مركب من المحبة والأمر المعهود، والحامل على الفعل المحبة وحدها (إن حبها أدخلك الجنة). دَلَّ تبشيره له بالجنة على الرضا بفعله، وعبَّر بالفعل الماضي في قوله: «أَدْخَلَكَ»، وإن كان دخول الجنة مستقبلًا؛ تحقيقًا لوقوع ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه البخاري معلقًا، والبزار، والبيهقي.

تنبيهٌ: روى الشيخان[1] عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ»: فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ الله يُحِبُّهُ».

والظاهر: أن قصة حديث عائشة هذا، وقصة حديث أنس - رضي الله عنه - المذكور في الباب - قصتان متغايرتان، لا أنهما قصة واحدة، ويدل على تغايرهما أن في حديث الباب: أنه كان يبدأ بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. وفي حديث عائشة، أن أمير السرية كان يختم بها، وفي هذا أنه كان يصنع ذلك في كل ركعة، ولم يصرح بذلك في قصة الآخر، وفي هذا أن النبي ﷺ سأله، وفي حديث عائشة أنه ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَسأَلُوا أَمِيرَهُم، وفي هذا أنه قال: إنه يحبها، فبشره بالجنة، وأمير السرية قال: إنها صفة الرحمن فبشره، بأن الله يُحِبُّهُ، والله تعالى أعلم.

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٣٧٥)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨١٣).

١٢- باب مَا جَاءَ فِي المعوِّذَتَين [ت ١٢، م ١٢]

[٢٩٠٢] (٢٩٠٢) حَدَّثَنَا بُنْدَار مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَنْزَلَ الله عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ» ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. [م: ٨١٤، ن: ٩٥٣، د بنحوه: ١٤٦٢، حم: ١٦٨٩٠، مي: ٣٤٤١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٠٣] (٢٩٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيْعَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرأَ بِالمُعَوِّذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ. [ن: ١٣٣٥، د: ١٥٢٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

---

١٢ - باب مَا جَاءَ فِي المُعَوِّذَتَيْنِ

بكسر الواو المشددة، أي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١].

[٢٩٠٢] **قوله: (حدثنا يحيى بن سعيد)** هو القطان.

قوله: (لم ير مثلهن). بصيغة المجهول، وبرفع «مثلهن»، أي: في بابها، وهو التعوُّذ، يعني: لم يكن آيات سورةٍ كلهن تعويذًا للقارئ غير هاتين السورتين؛ ولذلك «كَانَ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الجَانِّ وَعَيْنِ الإِنْسَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتِ المُعَوِّذَتَانِ أَخَذَهُمَا، وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا، وَلَمَّا سُحِرَ اسْتَشْفَى بِهِمَا». وإنما كانا كذلك؛ لأنهما من الجوامع في هذا الباب (﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] **إلى آخر السورة . . . إلخ)** خبر مبتدأ، أي: هي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١]. . . إلخ. وفي الحديث بيان عظم فضل هاتين السورتين، وفيه دليل واضح على كونهما من القرآن، وفيه أن لفظة ﴿قل﴾ من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد اجتمعت الأُمَّةُ على هذا كُلِّهِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي(١).

---

(١) مسلم، كتاب صلاة المسافرين. حديث (٧٩٨).

١٣- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِئِ الْقُرْآنِ [ت ١٣، م ١٣]

[٢٩٠٤] (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ الطيالسي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهِشَامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ، قَالَ هِشَامٌ: وَهُوَ شَدِيدٌ عَلَيْهِ، قَالَ شعبة: وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، فله أَجْرَانِ». [خ: ٤٩٣٧، م: ٧٩٨، د: ١٤٥٤، جه: ٣٧٧٩، حم: ٢٣٦٩١، مي: ٣٣٦٨].

[٢٩٠٣] **قوله: (عن علي بن رباح)** بفتح العين مكبرًا، والمشهور بضم العين مصغرًا، وكان يغضب منها. **(في دبر كل صلاة)** بضم الدال والموحدة، أي: في عَقِبِ كُلِّ صَلَاةٍ.

قوله: (هذا حديث غريب) وفي بعض النسخ: «حسن غريب»، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والبيهقي[1] في «الدعوات الكبير».

١٣ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِئِ الْقُرْآنِ

[٢٩٠٤] **قوله: (وهشام)** هو الدستوائي.

قوله: (الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به) وفي رواية البخاري: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ». قال النووي: الماهر الحاذقُ الكامل الحفظ، الذي لا يتوقف، ولا يشق عليه القراءة؛ لجودة حفظه وإتقانه **(مع السفرة الكرام البررة)** السفرة: جمع سَافِرٍ ككاتب وكتبة، والسافر: الرسول، والسَّفَرَة: الرسل؛ لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله، وقيل: السفرة: الكَتَبَةُ. والكرام جمع الكريم، أي: المكرمين على الله المقربين عنده؛ لعصمتهم ونزاهتهم عن دَنَسِ المعصية والمخالفة، والبررة: جمع البار، وهم المُطِيعُونَ من البر، وهو الطاعة. قال القاضي: يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أنَّ له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقًا للملائكة السَّفَرة؛ لاتِّصَافِه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى، قال: ويحتمل أن يراد أنه عاملٌ بعملهم، وسالك مسلكهم.

(والذي يقرؤه، قال هشام) أي: في روايته **(وهو شديد عليه)** أي: يصيبه شدةٌ ومشقةٌ **(قال شعبة)** أي: في روايته **(وهو عليه شاق)** وفي رواية مسلم: «والذي يقرأ القرآن، ويَتَتَعْتَع فيه، وهو عليه شاقٌّ». قال النووي: وأما الذي يتتعتع فيه فهو الذي يتردد في تلاوته؛ لضعف حفظه **(فله أجران)** أجر بالقراءة وأجر بتعتعته في تلاوته ومشقته، قال القاضي وغيره من

---

(١) البيهقي في «الدعوات الكبير»، حديث (١٠٥).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٠٥] (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ، عَن عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأ القُرْآنَ واستظهره، فَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، أَدْخَلَهُ اللهُ بِهِ الجَنَّةَ، وَشَفَّعهُ فِي عَشَرَةٍ مِن أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ». [ضعيف جدًا: جه بنحوه: ٢١٦].

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ؛ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بصحيحٍ، وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ أبو عمر بزاز كوفي يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ.

العلماء: وليس معناه أن الذي يتتعتع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجرًا؛ لأنه مع السفرة، وله أجور كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره، وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه وإتقانه، وكثرة تلاوته ودرايته، كاعتنائه حتى مهر فيه!

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٩٠٥] **قوله: (عن كثير بن زاذان)** النخعي الكوفي، مجهول، من السابعة.

قوله: (من قرأ القرآن واستظهره) أي: حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلبي، أي: قرأته من حفظي؛ قاله الجزري **(فأحل حلاله وحرم حرامه)** أي: اعتقد حَلَالَهُ حَلَالًا وحرامه حرامًا **(أدخله الله به الجنة)** أي: في أول الوهلة **(وشفعه)** بالتشديد، أي: قَبِل شفاعته **(في عشرة من أهل بيته كلهم)** أي: كل العشرة **(قد وجبت له النار)** إفراد الضمير للفظ الكُلِّ. قال الطيبيّ: فيه رَدٌّ على من زَعَمَ أن الشفاعة إنما تكون في رفع المنزلة دون حطّ الوزر بناء على ما افتروه أن مرتكب الكبيرة، يجب خلوده في النار ولا يمكن العفو عنه، والوجوب هنا على سبيل المُوَاعَدَة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والدارمي. **(وحفص بن سليمان . . . إلخ)** قال في «التقريب»: حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزاز الكوفي الغاضري بمعجمتين. وهو حفص بن أبي داود القاري صاحب عاصم، ويقال له: حفيص، متروك الحديث مع إمامته في القراءة، من الثامنة.

١٤- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ القُرْآن [ت ١٤، م ١٤]

[٢٩٠٦] (٢٩٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الجُعْفِيُّ، قَالَ: سمعت حَمْزَةَ الزَّيَّاتَ، عَن أبي المُخْتَارِ الطَّائِيِّ، عَن ابنِ أخي الحَارِثِ الأَعْوَرِ، عَن الحارِثِ، قَالَ: مَرَرْتُ فِي المَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الأَحَادِيثِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ألا تَرَى أن النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الأَحَادِيثِ، قَالَ: وقد فَعَلُوهَا؟ قلْتُ: نَعَم، قَالَ: أَمَا إِنِّي قد سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَلا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ»، فَقُلْتُ: مَا المَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ الله؟ ....

---

١٤ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ القُرْآنِ

[٢٩٠٦] **قوله: (عن أبي المختار الطائي)** قيل: اسمه سعد، مجهول، من السادسة. **(عن ابن أخي حارث الأعور)** مجهول، من السادسة. قال في «تهذيب التهذيب»: ابن أخي الحارث الأعور، روى عن الحارث عن علي، وروى عنه أبو المختار الطائي، لم يُسَمَّ لا هو ولا أبوه.

قوله: (مررت في المسجد) قال الطيبيّ: «في المسجد»: ظرف، والممرور به محذوف يدل عليه قوله: **(فإذا الناس يخوضون في الأحاديث)** أي: أحاديث الناس وأباطيلهم من الأخبار والحكايات والقصص، ويتركون تلاوة القرآن، وما يقتضيه من الأذكار والآثار، والخوض أصله الشروع في الماء، والمرور فيه، ويستعار الشروع في الأمور، وأكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه، نحو قوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١].

(وقد فعلوها؟). قال الطيبيّ: أي: ارتكبوا هذه الشنيعة، وخاضوا في الأَبَاطِيل، فإن الهمزة والواو العاطفة يستدعيان فعلًا منكرًا معطوفًا عليه، أي: فعلوا هذه الفعلة الشنيعة. وقال القاري: أي: أتركوا القرآن وقد فعلوها، أي: وخاضوا في الأحاديث. **(أما)** للتنبيه. **(ألا)** للتنبيه أيضًا. **(إنها)** الضمير للقصة **(ستكون فتنة)** أي: عظيمة. قال ابن الملك: يريد بالفتنة ما وقع بين الصَّحابة، أو خروج التتار، أو الدجال، أو دابة الأرض. انتهى. قال القاري: وغير الأول لا يناسب المقام كما لا يخفى. **(فقلت: ما المخرج منها)** بفتح الميم، اسم ظرف، أو مصدر ميمي، أي: ما طريق الخروج والخلاص من الفتنة يا رسول الله؟ قال الطيبيّ: أي: موضع الخروج، أو السبب الذي يتوصل به إلى الخروج عن الفتنة؟

قَالَ: «كِتَابُ الله فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الفَصْلُ لَيْسَ بِالهَزْلِ؛ مَن تَرَكَهُ مِن جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ الله المَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لا تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، ....

(قال: كتاب الله) أي: طريق الخروج منها تمسك كتاب الله على تقدير مضاف (فيه نبأ ما قبلكم) أي: من أحوال الأمم الماضية (وخبر ما بعدكم) وهي الأمور الآتية من أشراط الساعة، وأحوال القيامة، وفي العبارة تفنن (وحكم ما بينكم) بضم الحاء وسكون الكاف، أي: حاكم ما وقع، أو يقع بينكم من الكفر والإيمان، والطاعة والعصيان، والحلال والحرام، وسائر شرائع الإسلام (وهو الفصل) أي: الفاصل بين الحَقِّ والباطل، أو المفصول والمميز فيه الخطأ والصواب، وما يترتب عليه الثواب والعذاب، وصف بالمصدر مبالغة. (ليس بالهزل) أي: جدٌّ كلُّه، وحقٌّ جميعه، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خَلْفِهِ.

والهزل في الأصل القول المعري عن المعنى المرضي، واشتقاقه من الهزال ضد السمن، والحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ﴾ [الطارق: ١٣ - ١٤] (من تركه) أي: القرآن إيمانًا وعملًا (من جبار) بيَّن التارك بـ«من جبار»؛ ليدل على أن الحامل له على الترك إنما هو التجبر والحماقة.

قال الطيبيّ: من ترك العمل بآية أو بكلمة من القرآن مما يجب العمل به، أو ترك قراءتها من التكبر؛ كفر، ومن ترك عجزًا، أو كسلًا، أو ضعفًا مع اعتقاد تعظيمه؛ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، أي: بترك القراءة ولكنه محرُومٌ؛ كذا في «المرقاة».

(قصمه) أي: أهلكه، أو كَسَرَ عُنُقَهُ، وأصل القَصْمِ الكسر والإبانة (ومن ابتغى الهدى) أي: طلب الهداية من الضلالة (في غيره) من الكتب والعلوم التي غير مأخوذة منه، ولا موافقة معه (أضله الله) أي: عن طريق الهدى، وأوقعه في سبيل الرَّدَى (وهو) أي: القرآن (حبل الله المتين) أي: الحكم القوي، والحبل مستعار للوصل ولكل ما يتوصل به إلى شيء، أي: الوسيلة القوية إلى معرفة ربه وسعادة قربه (وهو الذكر) أي: ما يذكر به الحق تعالى، أو ما يتذكر به الخلق، أي: يَتَّعِظُ (الحكيم) أي: ذو الحكمة (هو الذي لا تزيغ) بالتأنيث والتذكير، أي: لا تميل عن الحقِّ (به) أي: باتباعه (الأهواء) أي: الهوى إذا وافق هذا الهدى حفظ من الردى، وقيل: معناه لا يصير به مبتدعًا وضالًّا، يعني: لا يميل بسببه أهل الأهواء والآراء.

وَلا تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسِنَةُ، وَلا يَشْبَعُ مِنْهُ العُلَمَاءُ، وَلا يَخْلَقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ، حَتَّى قالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾ [الجن: ١-٢]، ....

وقال الطيبيّ: أي: لا يقدر أهل الأهواء على تبديله وتغييره وإمالته، وذلك إشارةٌ إلى وُقُوعِ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فالباء للتعدية، وقيل: الرواية من الإزاغة بمعنى الإمالة، والباء لتأكيد التعدية، أي: لا تميله الأهواء المضلة عن نهج الاستقامة إلى الاعوجاج وعدم الإقامة؛ كفعل اليهود بالتوراة حين حَرَّفُوا الكَلِمَ عن مَوَاضِعِهِ؛ لأنه تعالى تَكَفَّلَ بِحِفْظِهِ، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] (ولا تلتبس به الألسنة) أي: لا تتعسر عليه ألسنة المؤمنين، ولو كانوا من غير العرب. قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ﴾ [مريم: ٩٧]، ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر: ١٧]. وقيل: لا يختلط به غيره بحيث يشتبه الأمر، ويلتبس الحق بالباطل؛ فإن الله تعالى يحفظه، أو يشتبه كلام الرب بكلام غيره؛ لكونه كلامًا معصومًا دالًّا على الإعجاز.

(ولا يشبع منه العلماء) أي: لا يصلون إلى الإحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه وقوف من يشبع من مطعوم، بل كلما اطلعوا على شيء من حقائقه اشتاقوا إلى آخر أكثر من الأول، وهكذا فلا شبع ولا سآمة (ولا يخلق) بفتح الياء وضم اللام، وبضم الياء وكسر اللام من خلق الثوب إذا بلي، وكذلك أخلق (عن كثرة الرد) أي: لا تزول لذةُ قراءته وطراوة تلاوته، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكْرَارِهِ.

قال القاري: و«عن»: على بابها، أي: لا يصدر الخلق من كثرة تَكْرَارِهِ كما هو شأن كَلَامِ غيره تعالى، وهذا أولى مما قاله ابن حجر، من أن «عن» بمعنى: «مع». انتهى. قلت: قد وقع في بعض نسخ الترمذي «على»: مكان «عن»: وهو يؤيد ما قاله ابن حجر.

(ولا تنقضي عجائبه) أي: لا تنتهي غرائبه التي يُتَعَجَّبُ منها، قيل: كالعطف التفسيري للقرينتين السابقتين؛ ذكره الطيبيّ (هو الذي لم تنته الجنُّ) أي: لم يقفوا ولم يلبثوا (إذ سمعته) أي: القرآن (حتى قالوا) أي: لم يتوقفوا، ولم يمكثوا وقت سماعهم له عنه، بل أقبلوا عليه لما بَهَرَهُم من شأنه، فبادروا إلى الإيمان على سبيل البداهة؛ لحصول العلم الضروري، وبالغوا في مَدْحِهِ. (حتى قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١﴾ [الجن: ١]) أي: شأنه من حيثية جزالة المبنى، وغزارة المعنى.

(﴿يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾ [الجن: ٢]) أي: يدل على سبيل الصَّوَابِ، أو يهدي الله به الناس إلى

مَن قَالَ بِهِ صُدِّقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ. [ضعيف حم: ٧٠٦، مي: ٣٣٣١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيث حمزة الزيات، وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَفِي الحَارِثِ مَقَالٌ.

١٥- باب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ القُرْآن [ت ١٥، م ١٥]

[٢٩٠٧] (٢٩٠٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ، عَن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ....

طريق الحق. (﴿فَـَٔامَنَّا بِهِۦ﴾ [الجن: ٢]) أي: بأنه من عند الله ويلزم منه الإيمان برسول الله (من قال به) من أخبر به (صدق) أي: في خبره، أو من قال قولًا ملتبسًا به، بأن يكون على قواعده، ووفق قوانينه وضوابطه صدق (ومن عمل به) أي: بما دل عليه (أجر) أي: أُثيب في عمله أجرًا عظيمًا، وثوابًا جسيمًا؛ لأنه لا يحث إلا على مَكَارِمِ الأخلاق والأعمال، ومحاسن الآداب.

(ومن حكم به) أي: بين الناس (عدل) أي: في حكمه؛ لأنه لا يكون إلا بالحق (ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم). قال في «اللمعات»: روي مجهولًا، أي: من دعا الناس إلى القرآن وُفِّقَ للهداية، وروي معروفًا كأن المعنى من دعا الناس إليه هَدَاهُمْ. انتهى (خذها) أي: هذه الكلمات الطيبات واحفظها (يا أعور) هو: الحارث الأعور.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه الدارمي (وإسناده مجهول) لجهالة أبي المختار الطائي، وابن أخي الحارث الأعور. (وفي حديث الحارث مقال) قال الحافظ في ترجمته: كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضَعْفٌ.

١٥ - باب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ القُرْآنِ

[٢٩٠٧] **قوله**: (حدثنا أبو داود) هو الطيالسي. (قال: سمعت سعد بن عبيدة) بضم العين مصغرًا السلمي. (يحدث عن أبي عبد الرحمن) السلمي اسمه: عبد الله بن حبيب.

«خَيْرُكُمْ مَن تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». [خ: ٥٠٢٧، د: ١٤٥٢، جه: ٢١١، حم: ٤٠٧، مي: ٣٣٣٨].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمنِ: فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا، وَعَلَّمَ القُرْآنَ فِي زمن عُثمانَ حَتَّى بَلَغَ الحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ.

قوله: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) قال الطيبيّ: أي: خير الناس باعتبار التعلُّم والتعليم، مَنْ تَعَلَّمَ القرآن وعلمه. انتهى.

قال القاري في «المرقاة»: ولا يتوهم أن العمل خارج عنهما؛ لأن العلم إذا لم يكن مورثًا للعمل فليس علمًا في الشريعة، إذ أَجْمَعُوا على أن من عصى الله فهو جَاهِلٌ. انتهى.

قال الحافظ: فإن قيل: يلزم أن يكون المقرئ أفضل من الفقيه، قلنا: لا؛ لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس؛ لأنهم كانوا أهلَ اللِّسانِ، فكانوا يَدْرُونَ معاني القرآن بالسليقة أكثر مما يدريها من بَعْدَهُمْ بالاكتساب، فكان الفقه لهم سجيةً، فمن كان في مثل شأنهم شَارَكَهُمْ في ذلك، لا من كان قارئًا أو مُقرِئًا مَحْضًا لا يفهم شيئًا من معاني ما يقرؤه أو يُقْرِئُهُ، فإن قيل: فيلزم أن يكون المقرئُ أفضلَ ممن هو أعظم عناءً في الإسلام بالمجاهدة، والرباط، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر مثلًا. قلنا: حرفُ المسألة يدورُ على النفع المتعدِّي، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل، فلعل «من»: مضمرة في الخبر، ويحتمل أن تكون الخيرية وإن أطلقت لكنها مقيدة بناس مخصوصين خوطبوا بذلك، كان اللائق بحالهم ذلك، أو المراد خير المتعلِّمين من يُعَلِّمُ غيره، لا من يقتصر على نَفْسِهِ. انتهى.

قوله: (قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا) أي: هذا الحديث الذي حَدَّثَنِي به عثمان هو الذي أَجْلَسَنِي مجلسي هذا. يعني: هو الذي حَمَلَنِي على جُلُوسِي مجلسي هذا للإقراء. (وعلم) أي: أبو عبد الرحمن. (في زمان عثمان حتى بلغ الحجاج) وفي رواية البخاري[1]: «وَأَقْرَأَ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج». قال الحافظ: أي: حتى وُلِّيَ الحجاج على العراق، قال: بين أول خلافة عثمان، وآخر ولاية الحجاج؛ اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر، وبين آخر خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج العراق؛ ثمان وثلاثون سنة، ولم أقف على تعيين ابتداء إقراء أبي عبد الرحمن وآخره. فالله أعلم بمقدار ذلك، ويعرف من الذي ذكرته أقصى المدة وأدناها، والقائل: وأقرأ . . . إلخ. هو سعد بن عبيدة. انتهى كلام الحافظ.

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن. حديث (٥٠٢٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٠٨] (٢٩٠٨) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثدٍ، عَن أبي عَبْد الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ، عَن عُثمانَ بْنِ عفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ أَوْ أَفْضَلُكُمْ مَن تَعلَّمَ القُرْآنَ وَعلَّمَهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

هَكَذَا رَوَى عَبْد الرَّحْمن بْنُ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرُ واحِدٍ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن أبي عَبْد الرَّحْمنِ، عَن عُثْمَانَ، عَن النَّبيِّ ﷺ، وَسُفيَانُ لَا يَذْكُرُ فِيهِ: عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ.

وقَدْ رَوَى يَحيى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ هَذَا الحَدِيثَ، عَن سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن أبي عَبْد الرَّحْمنِ، عَن عُثْمَانَ، عَن النبيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُفْيانَ، وَشُعْبَةَ، قالَ مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ؛ وهَكَذا ذكَرَهُ يَحْيَى بنُ سعيدٍ عَن سُفْيانَ وَشُعْبَةَ غَيرَ مَرَّةٍ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن أبي عَبْد الرَّحْمن، عَن عُثمانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وأَصحابُ سُفيَان لا يَذكُرونَ فيهِ: عَن سُفيَانَ، عَنْ سَعدِ بنِ عُبيدَةَ، قَالَ مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَهُوَ أَصَحُّ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه وغيرهم.

[٢٩٠٨] قوله: (حدثنا سفيان) هو الثوري. (عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن) لم يذكر سفيان سعد بن عبيدة بين علقمة وأبي عبد الرحمن.

قوله: (خيركم أو أفضلكم) شكٌّ من بَعْضِ الرُّوَاةِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

قوله: (قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشار: وهو أصح) وهكذا حكم علي بن المديني على يحيى القطان فيه بالوهم. وقال ابن عدي: جمع يحيى القطان بين شعبة وسفيان، فالثوريُّ لا يذكر في إسناده

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ زَادَ شُعْبَةُ في إِسْنَادِ هَذَا الحَدِيث: سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، وَكَأَنَّ حَدِيثَ سُفْيَانَ أشبه، قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الله: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا أَحَدٌ يَعْدِلُ عِنْدِي شُعْبَةَ، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ يَذْكُرُ، عَن وَكِيعٍ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَن أَحَدٍ بِشَيْءٍ، فَسَأَلْتُهُ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي.

وفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ وَسَعْدٍ.

سعد بن عبيدة، وهذا مما عُدَّ في خَطَأِ يحيى القطان على الثوري قال ابن عدي: إن يحيى القطان لم يخطئ قَطُّ إلا في هذا الحديث؛ كذا في «الفتح».

(قال أبو عيسى: وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكأن حديث سفيان أشبه) والبخاري أخرج الطريقين، فكأنه تَرَجَّحَ عنده أنهما جميعًا مَحْفُوظَانِ، فيحمل على أن علقمة سَمِعَهُ أولًا من سعد، ثم لقي أبا عبد الرحمن فَحَدَّثَه به، أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبته فيه سعد؛ قاله الحافظ.

قوله: (قال علي بن عبد الله) هو ابن المديني. (قال يحيى بن سعيد) هو القطان. (ما أحد يعدل عندي شعبة) أي: ليس عندي أحد يساوي شعبة في الحفظ والإتقان. (و إذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان) لأن سفيان أحفظ وأتقن من شعبة، وقد اعترف به شعبة نفسه؛ كما بينه الترمذي بقوله: (سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع . . . إلخ). (وما حدثني سفيان عن أحد بشيء، فسألته، إلا وجدته كما حدثني) هذا دليل شعبة على أن سفيان أحفظ منه، يعني: لم يحدثني سفيان بشيء عن رجلٍ، فسألت ذلك الرجل عن ذلك الشَّيْءَ إلا وجدت ذلك الشَّيْءَ عن ذلك الرجل، كما حدثني به سفيان، فبطل قول بَعْضِ الجَهَلَةِ: إن قول شعبة: سفيان أحفظ منِّي؛ محمول على أنه قاله هضمًا لنفسه.

قوله: (وفي الباب عن علي، وسعد). أما حديث علي: فأخرجه الترمذي[١] في هذا الباب. وأما حديث سعد: فأخرجه ابن ماجه، والدارمي[٢].

---

(١) يأتي بعد هذا.

(٢) ابن ماجه، المقدمة، حديث (٢١٣)، والدارمي، كتاب فضائل القرآن، حديث (٣٣٣٩).

[٢٩٠٩] (٢٩٠٩) حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَن عَبْد الرَّحْمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَن تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

وهذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عَلِيٍّ، عَنِ النبيِّ ﷺ إلَّا مِن حَدِيثِ عَبْد الرَّحْمن بْنِ إِسْحَاقَ.

١٦- باب مَا جَاءَ فيمَن قَرأ حَرْفًا مِن القُرْآنِ ما لَهُ مِنَ الأجرِ [ت ١٦، م ١٦]

[٢٩١٠] (٢٩١٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثنَا الضَّحاكُ بْنُ عُثمانَ، عَن أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ كَعْبٍ القُرَظِيَّ، يقول: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَرأ حَرْفًا مِن كِتَابِ الله فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا،

[٢٩٠٩] **قوله:** (حدثنا عبد الواحد بن زياد) العبدي مولاهم البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. (عن عبد الرحمن بن إسحاق) بن الحارث الواسطي، يكنى بأبي شيبة. قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف. وقال في «تهذيب التهذيب»: قال البخاري: فيه نظر. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بذاك. وهو الذي يُحَدِّثُ عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير. انتهى. (عن النعمان بن سعد) الأنصاري الكوفي، روى عن علي وغيره، وعنه ابن أخته أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي، ولم يرو عنه غيره فيما قال أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات»: قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: والراوي عنه ضَعِيفٌ فلا يحتج بخبره. انتهى.

قوله: (هذا حديث لا نعرفه . . . إلخ) لم يحكم الترمذي على هذا الحديث بشيءٍ من الضعف أو الصحة، وهو حديث ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي.

١٦ - باب مَا جَاءَ فِيمَنْ قرأ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ

[٢٩١٠] **قوله:** (**حدثنا أبو بكر الحنفي**) اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد، وهو أبو بكرٍ الحنفي الصغير.

قوله: (من قرأ حرفًا من كتاب الله) أي: القرآن (والحسنة بعشر أمثالها) أي: مضاعفة

لا أَقُولُ الم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْف، ولامٌ حَرْفٌ، وَميمٌ حَرْفٌ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غَريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ، يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ مُحمَّدَ بْنَ كَعْبِ القُرَظِيَّ وُلِدَ في حَيَاةِ النبيِّ ﷺ، ومحمد بْنُ كعب يكنّى: أَبَا حَمزَةَ.

قَالَ أبو عِيسَى: وهذَا أَصَحُّ عِندَنَا مِن حَديثِ عَبدِ الصَّمدِ عَنْ شُعبَة.

وَيُرْوَى هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ، ورَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ، ووَقَفَهُ بَعْضُهُمْ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ.

بالعشر، وهو أقل التضاعف الموعود بقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. والحرف يطلق على حرف الهجاء، والمعاني، والجملة المفيدة، والكلمة المختلف في قراءتها، وعلى مطلق الكلمة، ولذا قال رسول الله ﷺ: (لا أقول: ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف) وفي رواية ابن أبي شيبة والطبراني[١]: «مَنْ قرأ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ كُتِب لَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ [البقرة: ١ - ٢]، ولكن الألف، واللام، والميم، والذال، واللام، والكاف»: وفي رواية للبيهقي[٢]: «لَا أَقُولُ: بِسْمِ الله، وَلَكِنْ باءٌ وَسِينٌ وَمِيمٌ، وَلَا أَقُولُ ألم، وَلَكِنِ الْأَلِفُ، وَاللَّامُ، وَالْمِيمُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه). وأخرجه الدارمي[٣].

قوله: (سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة النبي ﷺ). قال الحافظ في تهذيب التهذيب: لا حقيقة له، وإنما الذي ولد في عهده هو أبوه، فقد ذكروا أنه كان من سبي قريظة ممن لم يحتلم، ولم ينبت، فخلوا سبيله، حكى ذلك البخاري في ترجمة محمد. انتهى. (ومحمد بن كعب، يكنى: أبا حمزة). وقيل: يكنى أبا عبد الله، مدني، من حلفاء الأوس، وكان أبوه من سبي قريظة، سكن الكوفة ثم المدينة.

قال ابن سعد: كان ثقة عالمًا، كثير الحديث ورعًا. قال العجلي: مدني تابعي ثقة، رجل

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٧/ ١٥٢) (٣)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٣٠) (٨٦٤٦، ٨٦٤٧).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨٣).

(٣) الدارمي، كتاب فضائل القرآن (٣٣٠٨، ٣٣١٥).

١٧- باب [ت ١٧، م ١٧]

[٢٩١١] (٢٩١١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَن لَيْثِ بْنِ أبي سُلَيْمٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ في شَيْءٍ أَفْضَلَ مِن رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ البِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ العَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ العِبَادُ إلى الله بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ». [ضعيف حم: ٢١٨٠٣].

صالح، عالم بالقرآن. وقال عون بن عبد الله: ما رأيت أحدًا أعلم بتأويل القرآن منه. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل المدينة علمًا وفقهًا، وكان يقص في المسجد، فسقط عليه وعلى أصحابه سقفٌ، فمات هو وجماعة معه تحت الْهَدْمِ سنة ثماني عشرة.

١٧ - باب

[٢٩١١] **قوله:** (حدثنا أبو النضر) اسمه: هاشم بن القاسم الليثي. (حدثنا بكر بن خنيس) بالخاء المعجمة وبالنون مصغرًا كوفي، عابد، سكن بغداد، صدوق له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان؛ قاله الحافظ في «التقريب».

قوله: (ما أذن الله) أي: ما أصغى وما استمع. قال في «القاموس»: أذن إليه وله كفرح: استمع. قال الطيبيّ: وهاهنا «أذن»: عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة والرحمة على العبد؛ وذلك أن العبد إذا كان في الصلاة، وقد فرغ من الشَوَاغِلِ مُتَوَجِّهًا إلى مولاه مناجيًا له بقلبه ولسانه، فالله سبحانه أيضًا يُقْبِلُ عليه بلطفه وإحسانه إقبالًا، لا يقبل في غيره من العبادات (لعبد في شيء) أي: في شيء من العبادات (أفضل من ركعتين يصليهما) يعني: أفضل العبادات الصلاة، كما ورد في «الصحيح»: «الصَّلَاةُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ». أي: خير من كُلِّ ما وضعه الله لعباده ليتقربوا إليه. (وإن البر ليذر) بالذال المعجمة والراء المشددة على بناء المجهول، أي: ينثر ويفرق من قولهم، ذَرَرْتُ الحَبَّ وَالمِلْحَ، أي: فَرَّقْتُهُ.

و(على رأس العبد) أي: ينزل الرحمة والثواب الذي هو أثر البر على المصلي (وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه). قال في «مجمع البحار»: أي: ما ظهر من الله، ونزل على نبيه، وقيل: ما خرج من العبد بوجوده على لسانه محفوظًا في صَدْرِهِ مكتوبًا بيده، وقيل: ما ظهر من شرائعه وكلامه، أو خَرَجَ من كتابه المبين، و«ما» استفهامية للإنكار، ويجوز كونها نافية، وهو أقرب، أي: ما تقرَّب بشيء مثله. انتهى ما في «المجمع».

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي القُرْآنَ.

وقدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ، عَن زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَن جُبَيْر بْنِ نُفَيْرٍ، عَن النبيِّ ﷺ مرْسَلٌ.

[٢٩١٢] (٢٩١٢) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن مُعَاوِيَةَ، عَن العَلَاءِ بْنِ الحَارِثِ عَن زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَرْجِعُوا إلى الله بِأَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ - يَعْنِي: القُرْآنَ -». [ضعيف جبير، لم يدرك النبي ﷺ].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَبَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ المُبَارَكِ، وَتَركَهُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ.

١٨- باب [ت ١٨، م ١٨]

[٢٩١٣] (٢٩١٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيع، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن قَابُوس بْنِ أبي ظَبْيَانَ، ....

(قال أبو النضر) الراوي عن بكر بن خنيسٍ. (يعني: القرآن). هذا تفسير من أبي النضر لقوله: «ما خرج منه»: وهذا التفسير أَوْلَى عندي، يعني: ضمير «منه» يرجع إلى الله. والمراد بما خرج منه: ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ، وهو القرآن.

[٢٩١٢] قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه أحمد، وفي سندهما بكر بن خنيس، وهو مُتَكَلَّمٌ فيه، وليث بن أبي سليم، وقد اختلط أخيرًا، ولم يتميز حديثه فتُرِك.

قوله: (وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك، وتركه في آخر أمره) قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: شيخٌ صالحٌ لا بَأْسَ بِهِ، وقال النسائي: وغيره: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: صالح غَزَّاء ليس بالقوي، وقال ابن حبان: يروي عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة، يسبق إلى القلب أنه المُتَعَمِّدُ لها؛ كذا في «الميزان». وإلى قول ابن حبان هذا أشار الحافظ بقوله: أفرط فيه ابن حبان.

١٨ - باب

[٢٩١٣] قوله: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد. (عن قابوس بن أبي ظبيان) الجنبي

عَن أبيه، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ، كَالبَيْتِ الخَرِبِ». [فيه ضعف، لأجل قابوس، فيه لين حم: ١٩٤٨، مي: ٣٣٠٦].

قال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩١٤] (٢٩١٤) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ الحفرِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن عَاصِمِ بْنِ أبي النُّجُودِ، عَن زِرٍّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ ـ يعني ـ لِصَاحِبِ القُرْآنِ: اقْرَأ وَارْتَقِ، ....

الكوفي. قال في «التقريب»: فيه لِينٌ. وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن أبيه حصين بن جندب وآخرين، وعنه جرير بن عبد الحميد وآخرون. (عن أبيه) أبي ظبيان، واسمه حصين بن جندب الكوفي، ثقة.

قوله: (إن الذي ليس في جوفه) أي: قلبه (شيء من القرآن كالبيت الخَرِبِ) بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء، أي: الخراب؛ لأن عمارة القلوب: بالإيمان، وقراءة القرآن، وزينة الباطن بالاعتقادات الحقة، والتفكر في نعماء الله تعالى. وقال الطيبيّ: أُطلق الجوف وأريد به القلب؛ إطلاقًا لاسم المحل على الحال، وقد استعمل على حقيقته في قوله تعالى: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤]. واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخرب، بجامع أَنَّ القرآن إذا كان في الجوف يكون عامرًا مزينًا بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خَلَا عَمَّا لا بد منه من التصديق، والاعتقاد الحق، والتفكير في آلاء الله، ومحبته وصفاته؛ يكون كالبيت الْخَرِبِ الخالي عما يعمره من الأثاث والتجمل. انتهى. قال القاري بعد نقل كلام الطيبيّ هذا ما لفظه: وكأنه عدل عن ظاهر المقابلة المتبادر إلى الفَهْمِ، وإذا خَلَا عَنِ القُرآنِ، لعدم ظُهُورِ إطلاق الخراب عليه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والدارمي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

[٢٩١٤] **قوله**: (حدثنا أبو داود الحفري) بفتح الحاء المهملة، والفاء نسبة إلى حفر موضع بالكوفة، ثقة عابد. (وأبو نعيم) اسمه الفضل بن دكين. (عن زر) هو ابن حبيش.

قوله: (يقال) أي: عند دخول الجنة. (لصاحب القرآن) أي: من يُلَازِمُهُ بالتلاوة والعمل. (وارتق) أمر من رقي يرقى، أي: اصعد إلى دَرَجَاتِ الجنة، يقال: رقي الجبل وفيه

وَرَتِّلْ كَمَا كنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا». [د: ١٤٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّار، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن عاصِمٍ، بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

[٢٩١٥] (٢٩١٥) حَدَّثَنَا نَصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضمي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَن عَاصِم، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ القُرْآن يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، حَلِّهِ، فَيَلْبَسُ تَاجَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، زِدْهُ، فَيَلْبَسُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، ارْضَ عَنْهُ، فيرضى عنه، فَيُقَالُ له: اقْرَأْ وارقَ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً». [مي: ٣٣١١].

وإليه رقيًا ورقيًا، أي: صعد، وفي رواية أبي داود[1]: «اقْرَأْ وَارْتَقِ». (ورتل) أي: اقرأ بالترتيل، ولا تستعجل بالقراءة (كما كنت ترتل في الدنيا) من تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.

(فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها) قال المنذري في «الترغيب»: قال الخطّابي: جاء في الأثر أن عَدَدَ آي القرآن على قَدْرِ درج الجنة في الآخرة، فيقال للقارئ: ارق في الدرج على قَدْرَ ما كنت تقرأ مِنْ آيِ القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى دَرَجِ الجَنَّةَ في الآخرة، وَمَنْ قَرَأَ جُزْءًا منه كان رقيه في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»[2].

[٢٩١٥] قوله: (عن عاصم) بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود.

قوله: (يا رب حَلِّه) الظاهر أنه أمر من التحلية، يقال: حليته، أحليه تحلية، إذا ألبسته الحلية. والمعنى: يا ربِّ زَيِّنْهُ (اقرأ) أمر من القراءة، أي: أتل (وارق) أمر من رقأ يرقأ رقا، أي: اصْعَدْ. قال في «القاموس»: رقأ في الدرجة: صَعَدَ، وهي المرقأةُ وتكسر. أي: يقال

---

(١) أبو داود، كتاب سجود القرآن، حديث (١٤٦٤).

(٢) ابن حبان في صحيحه، حديث (٧٦٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ: نحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَن شُعْبَةَ.

١٩- باب [ت ١٩، م ١٩]

[٢٩١٦] (٢٩١٦) حَدَّثَنَا عبدُ الوَهَّابِ بْنُ الحكم الوَرَّاقُ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ المَجِيدِ بْنُ عبدِ العَزِيزِ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عبدِ الله بْنِ حَنْطَبٍ، عَن أنسِ بْنِ مَالكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

لصاحب القرآن: اقرأ القرآن، واصْعَدْ عَلَى دَرَجَاتِ الجَنَّةِ، وسيأتي توضيحه عن قريب في شرح حديث عبد الله بن عمرو.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن خزيمة، والحاكم. وقال: صحيح الإسناد؛ كذا في «الترغيب»: للمنذري.

قوله: (وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد عن شعبة) أي: هذا الحديث الموقوف الذي روى محمد بن جعفر أصح من حديث عبد الصمد عن شعبة المرفوع المذكور، وذلك لأن عبد الصمد وإن كان ثقة في شعبة، لكن محمد بن جعفر المدني البصري المعروف بـ«غندر»: أوثق وأتقن منه في شعبة. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: محمد بن جعفر المعروف بغندر صاحب الكرابيس، روى عن شعبة فأكثر، وجالسه نحوًا من عشرين سنة، وكان ربيبه. وقال العجلي: بصري ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة. وقال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حَكَمٌ بينهم.

١٩ - باب

[٢٩١٦] **قوله:** (أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز) بن أبي رَوَّاد بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق، يخطئ، وكان مرجئًا، أفرط ابن حبان فقال: متروك، من التاسعة. (عن المطلب بن عبد الله بن حنطب) قال في «التقريب»: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي، صدوق، كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.

«عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى القَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ المَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فلَمْ أرَ ذَنْبًا أعْظَمَ مِن سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ أوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ، ثُمَّ نَسِيَهَا».

[ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

قوله: (عرضت علي) الظاهر أنه في ليلة المعراج (أجور أمتي) أي: ثواب أعمالهم. (حتى القذاة) بالرفع أو الجر وهي بفتح القاف. قال الطيبيّ: الْقَذَاةُ: هي ما يقع في العين من تُرَابٍ أو تِبْنٍ أو وَسَخٍ، ولا بد في الكلام من تقدير مضاف، أي: أجور أعمال أمتي، وأجر القذاة، أي: أجر إخراج القذاة، إما بالجر، و«حتى»: بمعنى «إلى»، والتقدير: إلى إخراج القذاة، وعلى هذا قوله: (يخرجها الرجل من المسجد) جملة مستأنفة للبيان. وإما بالرفع عطفًا على «أجور»، فـ«القذاة»: مبتدأ، و«يخرجها»: خبره.

(فلم أر ذنبًا) أي: يترتب على نسيان (أعظم من سورة) أي: من ذنب نسيان سورة كائنة (من القرآن) قال القاري في «المرقاة»: فإن قلت: هذا مناف لما مَرَّ في باب الْكَبَائِرِ، قلت: إن سلم أن أعظم وأكبر مترادفان؛ فالوعيد على النسيان لأجل أن مَدَارَ هذه الشريعة على القرآن، فنسيانه كالسعي في الإخلال بها، فإن قلت: النسيان لا يؤاخذ به، قلت: المراد تركها عمدًا إلى أن يفضي إلى النسيان. وقيل: المعنى أعظم من الذنوب الصغائر، إن لم تكن عن استخفاف وقلة تعظيم، كذا نقله ميرك عن «الأزهار». انتهى. (أو آية أوتيها). أي: تَعَلَّمَهَا و«أو»: للتنويع، وإنما قال: أوتيها دون حفظها، إشعارًا بأنها كانت نعمةً جسيمة أَوْلَاهَا الله ليشكرها، فلما نسيها فقد كَفَرَ تلك النعمة.

(ثم نسيها) قال الطيبيّ: فلما عَدَّ إخراج القذاة التي لا يُؤْبَهُ لها من الأجور، تعظيمًا لبيت الله، عدَّ أيضًا النسيان من أَعْظِمِ الجرم، تعظيمًا لكلام الله سبحانه، فكأن فاعل ذلك عد الحقير عظيمًا بالنسبة إلى العظيم، فأزاله عنه، وصاحب هذا عَدَّ العظيم حقيرًا، فأزاله عن قلبه.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه»، وسكت عنه أبو داود، وقال المنذري: وفي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي مولاهم المكي، وَثَّقَهُ يحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد.

قَالَ: وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَغْرَبَهُ، قَالَ محمدٌ: وَلَا أعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ الله سَمَاعًا مَن أَحَدٍ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ حدثني مَن شَهِدَ خُطْبَةَ النبيِّ ﷺ قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَبْد الرَّحْمن، يَقُولُ: لَا نَعْرِفُ لِلمُطَّلِبِ سَمَاعًا مِن أحدٍ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، قَالَ عَبْدُ الله: وَأَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ أنْ يَكُونَ المُطَّلِبُ سَمِعَ مِن أنسٍ.

٢٠- باب [ت ٢٠، م ٢٠]

[٢٩١٧] (٢٩١٧) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن خَيْثَمَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قارئٍ يَقْرَأُ، ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن قَرأَ القُرْآنَ فَلْيَسْأَل اللهَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ القرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». [حم: ١٩٣٨٤].

وَقال محمودٌ: وهَذَا خَيْثَمَةُ البَصْرِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ جَابرٌ الجُعْفِيُّ، ....

---

٢٠ - باب

[٢٩١٧] **قوله**: (حدثنا أبو أحمد) هو الزبيري. (عن الحسن) هو البصري.

قوله: (مر على قارئ يقرأ) أي: القرآن. (ثم سأل) أي: طلب من الناس شيئًا من الرزق. (فاسترجع) أي: قال عمران: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]؛ لابتلاء القارئ بهذه المصيبة التي هي السؤال [من أموالِ] الناس بالقرآن، أو لابتلاء عمران بمشاهدة هذه الحالة الشنيعة، وهي مصيبة (من قرأ القرآن، فليسأل الله به) أي: فليطلب من الله تعالى بالقرآن ما شاء من أمور الدنيا والآخرة، أو المراد: أنه إذا مَرَّ بآية رَحْمَةٍ فليسألها من الله تعالى، أو بآية عقوبة فيتعوذ إليه بها منها، وإما أن يدعو الله عقيب القراءة بالأدعية المأثورة، وينبغي أن يكون الدعاء في أمر الآخرة، وإصلاح المسلمين في معاشهم ومعادهم. (وقال محمود) أي: ابن غيلان. (هذا) أي: خيثمة المذكور في الإسناد. (خيثمة البصري الذي روى عنه جابر الجعفي) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: خيثمة بن أبي خيثمة، واسمه: عبد الرحمن فيما يقال، أبو نصر البصري، روى عن أنس، والحسن البصري، روى عنه الأعمش، ومنصور، وجابر الجعفي، وغيرهم. قال عباس عن ابن معين: ليس بشيءٍ، وذكره

وَلَيْسَ هُوَ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ، وَخَيْثَمَةُ هَذَا: شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، يُكْنَى: أَبَا نَصْرٍ، قَدْ رَوَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَحَادِيثَ، وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ الجُعْفِيُّ، عَنْ خَيْثَمَةَ هَذَا أَيْضًا ـ أَحَادِيثَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حدِيث حَسَنٌ، لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ.

[٢٩١٨] (٢٩١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي المُبَارَكِ، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِالقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يزيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ هَذَا الحَدِيثَ، فَزَادَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ صُهَيْبٍ، وَلَا يُتَابَعُ

ابن حبان في «الثقات»، وقال في «التقريب»: هو لين الحديث. (وليس هو خيثمة بن عبد الرحمن) يعني: خيثمة المذكور في الإسناد غير خيثمة بن عبد الرحمن. قال في «التقريب»: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، بفتح المهملة وسكون الموحدة، الجعفي الكوفي، ثقة، وكان يرسل، من الثالثة.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أحمد. (وقد روى جابر الجعفي عن خيثمة هذا أيضًا) يعني أن جابرًا الجعفي أيضًا من أصحاب خيثمة هذا، وروى عنه؛ كما أن الأعمش من أصحابه.

[٢٩١٨] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل الواسطي) قال في «التقريب»: محمد بن إسماعيل بن البختري، بفتح الموحدة والمثناة بينهما خاء معجمة ساكنة، الحساني بمهملتين أبو عبد الله، نزيل بغداد، صدوق، من الحادية عشرة. (عن صهيب) هو: ابن سنان أبو يحيى الرومي، صَحَابِيٌّ شهيرٌ.

قوله: (ما آمن بالقرآن من استحل محارمه) جمع مَحْرَم بمعنى الحرام الذي هو المحرَّم، والضمير للقرآن، والمراد فرد من هذا الجنس. قال الطيبيّ: من استحلَّ ما حَرَّمَهُ الله تعالى في القرآن فقد كفر مطلقًا، وخصَّ ذكر القرآن لعظمته وجلالته.

قوله: (وقد روى محمد بن يزيد بن سنان) الجزري، أبو عبد الله بن أبي فروة، ليس بالقوي، من التاسعة. (عن أبيه) هو أبو فروة يزيد بن سنان المذكور في الإسناد. (ولا يتابع)

مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وأَبُو المُبَارَكِ: رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لَيْسَ إسْنَادُهُ بذاك، وَقَدْ خُولِفَ وَكِيعٌ في رِوَايَتِهِ، وقالَ محمدٌ: أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانِ الرُّهَاوِيُّ، لَيْسَ بِحَدِيثِهِ بَأْس، إِلَّا رِوَايَةَ ابْنِهِ محمَّدٍ عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيرَ.

[٢٩١٩] (٢٩١٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن بُحيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَن خالدِ بْنِ مَعْدَان، عَن كثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الحَضْرَمِيِّ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الجَاهِرُ بالقُرْآنِ كالجَاهِرِ بالصَّدَقَةِ، وَالمُسِرُّ بالقُرْآنِ كَالمُسِرِّ بالصَّدَقَةِ». [د: ١٣٣٣، ن: ١٦٦٢، حم: ١٦٩١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ: أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ؛ لأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِن صَدَقَةِ العَلَانِيَةِ، وَإِنما مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ؛ لِكَيْ يأْمَنَ الرَّجُلُ مِنَ العُجْبِ؛ لأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بالعَمَلَ، لَا يُخَافُ عَلَيْهِ العُجْبُ، مَا يُخَافُ عَلَيْهِ في العلانية.

بصيغة المجهول، أي: لا يتابع أحد. (وأبو المبارك رجل مجهول) قال في «التقريب»: أبو المبارك عن عطاء مجهول، من السادسة، وروايته عن صهيب مرسلة. (وقال محمد) يعني: البخاري. (أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي ليس بحديثه بأس). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: وقال البخاري: مقارب الحديث، إلا أن ابنه محمدًا يروي عنه مناكير، وقال في «التقريب»: هو ضعيف.

[٢٩١٩] قوله: (الجاهر بالقرآن) أي: المعلن بقراءته (كالجاهر بالصدقة) أي: كالمعلن بإعطائها (والمسر بالقرآن) أي: المخفي بقراءته.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وسكت عنه أبو داود، وقال المنذري: في إسناده إسماعيل بن عياش، وفيه مقال، ومنهم من يُصَحِّحُ حديثه عن الشاميين، وهذا الحديث شامي الإسناد. انتهى.

قوله: (ومعنى هذا الحديث أن الذي يُسِرُّ بقراءة القرآن أفضل. . . إلخ) قال الطيبيّ: جاء

٢١- باب [ت ٢١، م ٢١]

[٢٩٢٠] (٢٩٢٠) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن أبي لُبَابَةَ، قَالَ: قَالَت عائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَنَامُ على فراشه، حَتَّى يَقْرأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَأَبُو لُبَابَةَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، قَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ غَيْرَ حَدِيثٍ، وَيُقَالُ: اسمُهُ مَرْوَانُ. أخبرني بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ في كِتَابِ التَّارِيخِ.

[٢٩٢١] (٢٩٢١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ، عَن بُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ أبي بلَال، عَن عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ....

آثار بفضيلة الجهر بالقرآن، وآثار بفضيلة الإسرار به، والجمع بأن يقال: الإسرار أفضل لمن يَخَافُ الرياء، والجَهْرُ أفضل لمن لا يخافه، بشرط ألا يؤذي غيره من مُصَلٍّ، أو نائم، أو غيرهما؛ وذلك لأن العمل في الجهر يَتَعَدَّى نَفْعُهُ إلى غيره، أي: من استماع تَعَلُّمٍ أو ذوق، أو كونه شعارًا للدين، ولأنه يُوقِظُ قَلْبَ القارئِ، ويجمع هَمَّه، ويطرد النوم عنه، وينشط غيره للعبادة، فمتى حضره شيء من هذه النيات؛ فالجهر أفضل.

٢١ - باب

[٢٩٢٠] **قوله:** (عن أبي لبابة) اسمه: مروان الوراق البصري، ثقة، من الرابعة، يقال: أنه مولى عائشة، أو هند بنت المهلب، أو عبد الرحمن بن زياد.

قوله: (لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل، والزمر) أي: لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما.

قوله: (هذا حديث حسن). وأخرجه أحمد، والنسائي، والحاكم(١). (قد روى عنه حماد بن زيد غير حديث) يعني: روى عنه حماد بن زيد أحاديث متعددة.

[٢٩٢١] **قوله:** (عن عبد الله بن أبي بلال) الخزاعي الشامي، مقبول، من الرابعة.

---

(١) الحاكم، حديث (٣٦٢٥) وسكتا عنه.

كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِن أَلفِ آيَةٍ». [ضعيف الإسناد، بقية، كثير التدليس د: ٥٠٥٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٢٢- باب [ت ٢٢، م ٢٢]

[٢٩٢٢] (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو العَلَاءِ الخَفَّافُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ ....

قوله: (كان يقرأ المسبحات) بكسر الباء نسبة مجازية، وهي، السور التي في أوائلها سُبْحَانَ أو سَبَّحَ بالماضي، أو يُسَبِّحُ، أو سَبِّح بالأمر. وهي سبعة: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى﴾ [الإسراء: ١] والحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن، والأعلى. (قبل أن يرقد) أي: ينام. (يقول) استئناف لبيان الحامل له على قراءة تلك السور كل ليلة قبل أن ينام (إن فيهن) أي: في المُسَبِّحَاتِ (آية) أي: عظيمة (خير) أي: هي خير. (من ألف آية) قيل: هي: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ﴾ [الحشر: ٢١]، وهذا مثلُ اسم الأعظم من بين سائر الأسماء في الفضيلة، فعلى هذا «فيهن»، أي: في مَجْمُوعِهِنَّ. وعن الحافظ ابن كثير أنَّه ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. [الحديد: ٣]. انتهى.

قال القاري: والأظهر أنها هي الآية التي صُدِّرَتْ بالتسبيح، و«فيهن» بمعنى: جميعهن، والخيرية لمعنى الصفة التنزيهية الملتزمة للنعوت الإثباتية، وقال الطيبيّ: أخفى الآية فيها كإخفاء ليلة القدر في الليالي، وإخفاء ساعة الإجابة في يوم الجمعة؛ محافظة على قراءة الكل، لئلا تَشُذَّ تلك الآية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أبو داود، والنسائي، قال المنذري ـ بعد نقل تحسين الترمذي ـ: وفي إسناده بقية بن الوليد عن بحير بن سعد، وبقية فيه مقال، وأخرجه النسائي من حديث معاوية بن صالح عن بحير بن سعد مُرْسَلًا. انتهى.

قلت: وبقية كثير التدليس، وروى هذا الحديث عن بحير بالعنعنة.

السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِن آخِرِ سُورَةِ الحَشْرِ - وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ، يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ في ذَلِكَ اليَوْمِ، مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي، كَانَ بِتِلكَ المَنْزِلَةِ». [خالد بن طهمان، ضعّفه ابن معين وابن الجارود، ووثقه ابن حبان وغيره حم: ١٩٧٩٥، مي: ٣٤٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذا الوجْهِ.

٢٣- باب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ قِراءةُ النبيِّ ﷺ [ت ٢٣، م ٢٣]

[٢٩٢٣] (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النبيِّ ﷺ عَن قِرَاءةِ النبيِّ ﷺ وَصَلَاتِهِ؟ فَقَالَت: ....

السميع العليم من الشيطان الرجيم) التكرار للإلحاح في الدعاء، فإنه خبر لفظًا، دعاء معنى. أو التثليث؛ لمناسبة الآيات الثلاث حتى لا يمنع القارئ عن قراءتها، والتدبر في معانيها، والتخلق بأخلاق ما فيها. (وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر) أي: من قوله: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ﴾ [الحشر: ٢٢] إلى آخر السورة، فإنها مشتملة على الاسم الأعظم عند كثيرين (يصلون عليه) أي: يدعون له بتوفيق الخير، ودفع الشر، أو يستغفرون لذنوبه (ومن قالها) أي: الكلمات المذكورة (كان بتلك المنزلة) أي: بالرتبة المسطورة، والظَّاهر أن هذا نقل بالمعنى؛ اقتصارًا من بعض الرواة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الدارمي(١)، وفي سندهما خالد بن طهمان، وكان قد خلط قبل موته بعشر سنين.

٢٣ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ

[٢٩٢٣] قوله: (عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة) بالتصغير، ابن عبد الله بن جدعان، يقال: اسم أبي مليكة: زهير التيمي المدني، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، ثقة، فقيه، من الثالثة.

قوله: (وما لكم وصلاته) بالنصب، أي: مَا تَصْنَعُونَ بصلاته، والمعنى: أنكم لا

---

(١) الدارمي، حديث (٣٤٢٥).

مَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

[د: ١٤٦٦، ن: ١٠٢١، حم: ٢٥٩٨٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ.

وَقَدْ رَوَى ابنُ جُرَيْجٍ هذا الحديثَ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، وحديثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ.

[٢٩٢٤] (٢٩٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ أبي قَيْسٍ - هو رجلٌ بصريٌّ - قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن وِتْرِ رَسُولِ الله ﷺ كَيْفَ كَانَ يوترُ؟ مِن أولِ اللَّيْلِ أو مِن آخِرِهِ؟ فَقَالَت: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ، رُبَّمَا أَوْتَرَ مِن أولِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِن آخِرِهِ، فَقُلْتُ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَت قِرَاءَتُهُ؟ أَكَانَ يُسِرُّ بِالقِرَاءةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَت: كُلُّ ذَلِكَ قد

تستطيعون أن تُصَلُّوا صَلَاتَهُ. (ثم نعتت) أي: وصفت. (قراءة مفسرة) أي: مبينة. (حرفًا حرفًا) أي: كان يقرأ بحيث يمكن عَدُّ حروف ما يقرأ، والمراد حَسَنُ الترتيل والتلاوة على نَعْتِ التجويد. قال الطيبيّ: يحتمل وجهين: الأول أن تقول: كانت قراءته كيت وكيت. والثاني: أن تقرأ مرتلة كقراءة النبي ﷺ. قال ابن عباس: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إِلَيَّ من أن أقرأ القرآن كُلَّهُ بغير ترتيل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي. (وقد روى ابن جريج هذا الحديث . . . إلخ) كذا ذكره الترمذي هاهنا معلقًا، ووصله في أبواب القراءات، وسيأتي الكلام عليه هناك.

[٢٩٢٤] قوله: (كل ذلك) بالنصب على أنه مفعول مُقَدَّمٌ لقوله: (قد كان يصنع ربما أوتر من أول الليل، وربما أوتر من آخره) وفي رواية مسروق: «أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَوَسَطَهُ وَآخِرَهُ، وَلَكِنِ انْتَهَى وِتْرُهُ حِينَ مَاتَ إِلَى السَّحَرِ». (الحمد لله الذي جعل في الأمر) أي: في أمر الشرع. (سعة) بالفتح، أي: وسعة وتسهيلًا وتيسيرًا. قال الطيبيّ: دل على أن السعة من الله

كَانَ يَفْعَلُ، قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ وَرُبَّمَا جَهَرَ، قَالَ: فَقُلْتُ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً، قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَت: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، فَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ، قُلْتُ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً. [م: ٣٠٥، ن: ٢٢٢، د: ١٤٣٧، جه: ١٣٥٤، حم: ٢٣٦٨٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْه.

٢٤- باب [ت ٢٤، م ٢٤]

[٢٩٢٥] (٢٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَن سَالِمِ بْنِ أَبي الجَعْدِ، عَن جَابِرِ بن عبد الله، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ هو يَعْرِضُ نَفْسَهُ بِالمَوْقِفِ، فَقَالَ: «ألا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أن أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي». [د: ٤٧٣٤، جه: ٢٠١، حم: ١٤٠٤٧، مي: ٣٣٥٤].

تعالى في التكاليف نعمة يجب تَلَقِّيها بالشُّكر. (قد كان ربما أسر، وربما جهر). فيه دليلٌ على أن المرء مخير في صلاة الليل، يجهر بالقراءة أو يُسِرُّ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه مسلم، وأبو داود.

٢٤ - باب

[٢٩٢٥] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري. (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري، ثقة، لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة. (أخبرنا إسرائيل) هو: ابن يونس.

قوله: (كان النبي ﷺ قد يعرض نفسه) أي: على الناس. (بالموقف) أي: بالموسم. (يحملني إلى قومه) أي: لأبلغ كَلَامَ ربي (فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي). زاد في رواية غير الترمذي: «فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ فَأَجَابَهُ، ثُمَّ خَشِيَ أَنْ لَا يَتْبَعَهُ قَوْمُهُ، فَجَاءَ إليه فقال: آتي قومي فأخبرهم، ثم آتيك من العام المُقْبِلِ قال: «نعم»: فانطلق الرجل. قال الحافظ في «الفتح»: ذكر ابن إسحاق وغيره: «أن النبي ﷺ كان بعد مَوْتِ أَبِي طَالِبٍ قَدْ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ صحيحٌ.

٢٥- باب [ت ٢٥، م ٢٥]

[٢٩٢٦] (٢٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ ....

خَرَجَ إِلَى ثَقِيفٍ بِالطَّائِفِ؛ يَدْعُوهُمْ إِلَى نَصْرِهِ، فَلَمَّا امْتَنَعُوا مِنْهُ، رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى قَبائِلِ الْعَرَبِ فِي مَوَاسِمِ الحَجِّ»: وذكر بأسانيد متفرقة؛ أنه أتى كندة، وبني كعب، وبني حذيفة، وبني عامر بن صعصعة، وغيرهم؛ فلم يجبه أَحَدٌ منهم إلى ما سَأَلَ.

وقال موسى بن عقبة عن الزهري: فكان في تلك السنين، أي: التي قبل الهجرة يَعْرِضُ نَفْسَهُ على القبائل، ويكلم كُلَّ شريف قوم لا يسألهم إلا أن يُؤْوُوه ويمنعوه، ويقول: «لَا أُكْرِهُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَلَى شَيْءٍ؛ بلْ أُرِيدُ أَنْ تَمْنَعُوا مَنْ يُؤْذِينِي، حَتَّى أُبلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي». فلا يقبله أحد، بل يقولون: قوم الرجل أعلمُ به، ثم ذكر حديث جابر هذا، ثم قال: وجاء وفد الأنصار في رجب.

وقد أخرج الحاكم، وأبو نعيم، والبيهقي[١] في «الدلائل»: بإسناد حسن عن ابن عباس: حدثني علي بن أبي طالب قال: لما أمر الله نبيه أن يَعْرِضَ نَفْسَهُ على قبائل العرب ـ خَرَجَ وأنا معه وأبو بكر ـ إلى «منى»: حتى دَفَعْنَا إلى مَجْلِسٍ من مَجَالِسِ العرب، وتقدم أبو بكر – وكان نَسَّابَةً – فقال: من القوم؟ فقالوا: من ربيعة. فقال: من أَيِّ ربيعة أنتم؟ قالوا: من ذُهلٍ، فذكروا حديثًا طويلًا في مراجعتهم، وتوقُّفهم أخيرًا عن الإجابة. قال: ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج، وهم الذين سَمَّاهُمْ رَسُولُ الله ﷺ الأنصار؛ لكونهم أجابوه إلى إيوائِهِ ونصره، قال: فما نهضوا حتى بايعوا رسول الله ﷺ. انتهى. ومناسبة هذا الحديث بالباب بأنه ﷺ إذا بَلَّغَ قَومًا القرآن يقرؤه عليهم بالترتيل والتقطيع. وتكون قراءته عليهم مفسرةً حرفًا حرفًا؛ ليتدبروا فيه، ويتَّعظوا به.

قوله: (هذا حديث غريب صحيح). قال الحافظ في «الفتح»: أخرجه أحمد، وأصحاب السنن، وصححه الحاكم[٢].

٢٥ - باب

[٢٩٢٦] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري. (حدثنا شهاب بن عباد

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة»، حديث (٢/ ٤٢٢).

(٢) الحاكم، حديث (٤٢٢٠) وصحّحه ووافقه الذهبي.

العَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ أبي يَزِيدَ الهَمْدَانيُّ، عَن عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عن عطيةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَن شَغَلَهُ القُرْآنُ وَذِكْرِي عن مَسْأَلتِي، أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ الله عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ، كَفَضْلِ الله عَلَى خَلْقِهِ». [ضعيف، الهمداني، وعطية، ضعيفان مي: ٣٣٥٦].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

تَمَّ كِتابُ فَضائلِ القُرآنِ

وَيَليهِ كِتابُ القِراءَاتِ

العبدي) أبو عمر الكوفي، ثقة، من العاشرة. (حدثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني). بالسكون أبو الحسن الكوفي، نزيل واسط، ضعيف، من التاسعة. (عن عطية) هو العوفيُّ.

قوله: (من شغله القرآن وذكري عن مسألتي؛ أعطيته أفضل ما أعطي السائلين) أي: من اشتغل بقراءة القرآن، ولم يفرغ إلى ذكر ودعاء أعطى الله مقصوده ومراده أكثر وأحسن مما يعطي الذين يطلبون حَوَائِجَهُمْ (وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه). قال ميرك: يحتمل أن تكون هذه الجملة من تَتِمَّة قول الله - عز وجل - فحينئذٍ فيه التفاتٌ كما لا يخفى، ويحتمل أن تكون من كلام النبي ﷺ، وهذا أظهر؛ لئلا يحتاج إلى ارتكاب الالتفات. انتهى.

وقال الشوكاني في «تحفة الذاكرين»: هذه الكلمة لعلها خارجةٌ مخرج التعليل؛ لما تقدمها من أنه يعطي المشتغل بالقرآن أَفْضَلَ ما يُعْطِي الله السائلين، ووجه التعليل أنه لما كان كلامُ الربِّ - سبحانه وتعالى - فائقًا على كُلِّ كلام؛ كان أجرُ المشتغل به فوق كُلِّ أجر. والحديث لولا أن فيه ضعفًا؛ لكان دليلًا على أن الاشتغال بالتلاوة عن الذكر، وعن الدُّعاء؛ يكون لصاحبه هذا الأجر العظيم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). قال الحافظ في «الفتح»: ـ بعد ذكر هذا الحديث ـ: رجاله ثقات إلا عطية العوفي؛ ففيه ضَعْفٌ. انتهى. قلت: وفي سنده محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو أيضًا ضعيف. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: قال الذهبي: حَسَّنَ الترمذي حديثه فلم يحسن. انتهى. والحديث أخرجه أيضًا الدارمي والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٤٧) كِتابُ القِراءَاتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١- باب فِي فَاتِحَةِ الكِتَابِ [ت ١، م ١]

[٢٩٢٧] (٢٩٢٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَن ابنِ أَبي مُلَيْكَةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، يَقُولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يقِفُ، وَكَانَ يَقْرَؤُهَا: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ». [د: ٤٠٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَبِهِ يَقول أَبُو عُبَيْدٍ وَيَخْتَارُهُ؛ هَكَذَا رَوَى يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ، وَغَيْرُهُ عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَن ابنِ أَبي مُلَيْكَةَ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ،

---

٤٧ - كِتَابُ الْقِرَاءَاتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ - باب فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

[٢٩٢٧] قوله: (يقطع قراءته) زاد في رواية أبي داود(١): «آية آية» أي: يقف عند كل آية. (يقول ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ثم يقف ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] ثم يقف) هذا بيان لقوله: «يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ». (وكان يقرؤها) في بعض النسخ: «يَقْرَأُ»: بحذفها. (ملك يوم الدين [الفاتحة: ٤]) على وزن كَتِفٍ.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، وزاد ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] قبل ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وقال بعد روايته: وسمعت أحمد يقول: القراءة القديمة ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]. انتهى.

قوله: (وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره) أبو عبيد هذا اسمه: القاسم بن سلَّام بتشديد اللام البغدادي الإمام المشهور، ثقة فاضل؛ مصنف، قاله الحافظ في «التقريب». وقال: ولم أر له في الكتب حديثًا مسندًا، بل أقواله في «شرح الغريب». انتهى. وذكر في «تهذيب التهذيب» ترجمته مبسوطة.

---

(١) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات. حديث (٤٠٠١).

وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ لأَنَّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ، عَن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أنها وصفت قراءة النَّبيِّ ﷺ ـ حَرفًا حَرفًا ـ وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: وَكَانَ يَقْرَأُ «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

وقال السيوطي في «الإتقان»: أول من صَنَّفَ في القراءة أبو عبيد القاسم بن سلّام. انتهى. وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: قرأ بعض القراء: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]؛ وقرأ آخرون ﴿مَلِكِ﴾، وكلاهما صحيح متواتر في السبع. ويقال: ملك بكسر اللام وبإسكانها، ويقال: «مليك»: أيضًا، وأشبع نافع كسرة الكاف فقرأ: «ملكي يوم الدين»: وقد رجح كلًّا من القراءتين مرجِّحون من حيث المعنى، وكلتاهما صحيحةٌ حسنةٌ. ورجح الزمخشري: «ملك»؛ لأنها قراءة أهل الحرمين، ولقوله: ﴿لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ﴾ [غافر: ١٦]، وقوله: ﴿قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّۚ وَلَهُ ٱلۡمُلۡكُ﴾ [الأنعام: ٧٣]. وحكي عن أبي حنيفة أنه قرأ: ﴿ملك يوم الدين﴾ [الفاتحة: ٤]، على أنه فعل وفاعل ومفعول وهذا شَاذٌّ غريب جدًّا، وقد روى أبو بكر بن أبي داود[1] في ذلك شيئًا غريبًا؛ حيث قال: حدثنا أبو عبد الرحمن الأزدي، حدثنا عبد الوهاب بن عدي بن الفضل، عن أبي المطرف، عن ابن شهاب؛ أنه بلغه أن رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، ومعاوية، وابنه يزيد بن معاوية - كانوا يَقْرَؤُونَ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤].

قال ابن شهاب وأول من أحدث «ملك»: مروان. قلت: مروان عنده علم بصحة ما قرأه لم يطلع عليه ابن شهاب، والله أعلم. وقد روي من طرق متعددة أوردها ابن مردويه؛ أن رسول الله ﷺ «كان يَقْرَؤُهَا: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾»: [الفاتحة: ٤]. انتهى كلام الحافظ ابن كثير. وقال البغوي: قرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب: «مالك»، وقرأ الآخرون: «ملك». قال قوم: معناهما واحد؛ مثل فَرِهِينَ وَفَارِهِينَ، وَحَذِرِينَ وَحَاذِرِين. انتهى.

قوله: (وليس إسناده بمتصل؛ لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك، عن أم سلمة) فزاد الليث بين ابن أبي مليكة وأم سلمة يعلى بن مملك، فعلم أن حديث يحيى بن سعيد الأموي وغيره بدون ذكر يعلى بن مملك بينهما منقطع. (وحديث الليث أصح) أي: من حديث يحيى بن سعيد الأموي وغيره، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة.

---

(١) أبو بكر بن أبي داود في «المصاحف»، حديث (٢٧٣).

[٢٩٢٨] (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحمَّدُ بنُ أَبَانَ، حَدَّثَنا أَيُّوبُ بنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - وَأُرَاهُ، قَالَ: وَعُثمانَ - كَانُوا يَقْرَؤُونَ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، إِلَّا مِن حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ أَيُّوبَ بنِ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيِّ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كَانُوا يَقْرَؤُونَ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾، وقد رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاق، عَن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن سَعِيدِ بنِ المُسَيِّبِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، كانُوا يَقْرَؤُونَ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾. [ضعيف الإسناد، أيوب بن سويد، ضعيف].

قلت: صرح الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أن ابن أبي مليكة روى عن أسماء، وعائشة، وأم سلمة، وفي البخاري[1]: قال ابن أبي مليكة: أَدْرَكْت ثَلَاثِينَ مِنَ الصَّحَابةِ، فيجوز أن ابن أبي مليكة كان يروي الحديث أولًا عن يعلى عن أم سلمة، ثم لقيها فسمعه منها فروى منها، بلا واسطة. والله تعالى أعلم.

[٢٩٢٨] قوله: (حدثنا أيوب بن سويد الرملي) أبو مسعود الحميري الشيباني، صدوق يخطئ؛ كذا في «التقريب». وقال المنذري: وأيوب بن سويد هذا، قال عبد الله بن المبارك: ارم به، وَضَعَّفَهُ غير واحد. انتهى.

قوله: (كانوا يقرءون: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]) أي: بالألف بعد الميم، على وزن فاعل.

قوله: (هذا حديثٌ غريب). في سنده أيوب بن سويد، وضعفه غير واحد كما عرفت. وقال البخاري: يتكلمون فيه. (وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري: أن النبي ﷺ . . . إلخ) يعني رواه بعض أصحاب الزهري مرسلًا. (وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب؛ أن النبي . . . إلخ) هذا أيضًا مرسل، وهذا المرسل أخرجه أبو داود في «سننه»[2]، ثم قال: هذا أصح من حديث الزهري عن أنس،

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، بعد حديث (٤٧).

(٢) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات. حديث (٤٠٠٠).

[٢٩٢٩] (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، عَن أبي عَلِيٍّ بنِ يَزِيدَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أنَسِ بنِ مَالِكٍ؛ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرأ (﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ والْعَيْنُ بِٱلْعَيْنِ﴾) [المائدة: ٤٥]. [ضعيف الإسناد، علي بن يزيد، مجهول د: ٣٩٧٦].

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نَصْر، حَدَّثَنَا عبدُ الله بن المُبارَك، عَن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، بهذَا الإسْنَادِ: نَحْوَهُ.

والزهري عن سالم عن أبيه. انتهى. يعني: حديث الزهري المرسل أصحُّ من حديث الزهري عن أنس المتصل، ومن حديث الزهري عن سالم عن أبيه المتصل، وحديث الزهري عن سالمٍ عن أبيه، أخرجه الدارقطني في «الأفراد»؛ قاله المنذري.

وفي «الدر المنثور»: وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي داود في «المصاحف»: من طريق سالم، عن أبيه: أن النبي ﷺ وأبا بكر، وعمر، وعثمان كانوا يقرؤون: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وأخرجه الطبراني في «معجمه الكبير»[1] عن ابن مسعود أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ بالألف. وأخرج وكيع، والفريابي، وأبو عبيد، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر من طرق عن عمر بن الخطاب؛ أنه كان يقرأ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] بالألف. وأخرج وكيع، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن أبي داود، عن أبي هريرة، أنه كان يقرؤها: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] بالألف.

[٢٩٢٩] **قوله**: (عن أبي علي بن يزيد) الأيلي، هو أخو يونس بن يزيد. قال في تهذيب التهذيب: ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو حاتم: مجهول. انتهى.

قوله: (﴿والْعَيْنُ بِٱلْعَيْنِ﴾ [المائدة: ٤٥]): أي: بالرفع عطف على محل: «أن النفس». قال البيضاوي في «تفسيره»: رفعها الكسائي على أنها جمل معطوفة على «أن»، وما في حيزها باعتبار المعنى. انتهى. وقال البغوي في «المعالم»: وقرأ الكسائي: «والعين»: وما بعدها بالرفع، وقرأ ابن كثير، وابن عامر، وأبو جعفر، وعمرو، و«الجروح» بالرفع فقط، وقرأها الآخرون، كُلَّها بالنصب كـ «النفس». انتهى.

قوله: (قال سويد بن نصر) المروزي، أبو الفضل المعروف بالشاه. (حدثنا سويد بن نصر، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد نحوه) هذه العبارة لم توجد في بعض النسخ، ووجدت في بعضها، وحذفها هو الظاهر.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٧).

قال أبو عيسى: وَأَبُو عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ هُوَ: أَخُو يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، وَهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: تَفَرَّدَ ابنُ المُبَارَكِ، بِهَذَا الحَدِيثِ، عَن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، وَهَكَذَا قَرأ أَبُو عُبَيْدٍ: (وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ)؛ اتِّبَاعًا لِهَذَا الحدِيثِ.

[٢٩٣٠] (٢٩٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ زِيَادِ بنِ أَنْعَمَ، عَن عُتْبَةَ بنِ حُمَيْدٍ، عَن عُبَادَةَ بنِ نُسيٍّ، عَن عَبْد الرَّحمن بنِ غُنْمٍ، عَن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرأَ: «هَلْ تَسْتَطِيْعُ رَبَّكَ» [المائدة: ١١٢]. [ضعيف الإسناد].

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ رِشْدِينَ بن سعد، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ، وَرِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ وَعبدُ الرَّحمن بنُ زيَاد بنِ أَنْعُم الإفرِيقيُّ، يُضَعَّفَانِ فِي الحَدِيثِ.

قوله: (وهذا حديث حسن غريب). وأخرجه أحمد، وأبو داود، وسكت عنه هو والمنذري. (قال محمد) يعني: البخاري. (تفرد ابن المبارك بهذا الحديث عن يونس بن يزيد) وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يروه عن الزهري إلا أبو علي، ولا عنه إلا يونس، تفرد به ابن المبارك؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

[٢٩٣٠] قوله: (أن النبي ﷺ قرأ: (هَلْ تَسْتَطيع رَبَّكَ): [المائدة: ١١٢]) بالتاء ونصب باء «ربك»: أي: هل تستطيع أن تَسْأَلَ ربك، هذه قراءة الكسائي، وقراءة غيره: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢] بالياء ورفع باء: «ربك». والآية بتمامها هكذا ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ١١٢].

٢- باب «ومن سُورَةِ هُودٍ» [ت ٢، م ٢]

[٢٩٣١] (٢٩٣١) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَؤُهَا (إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ). [د: ٣٩٨٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ: نَحْوَ هَذَا، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ أَيْضًا عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَ: ....

---

٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ هُودٍ

[٢٩٣١] **قوله**: (حدثنا حسين بن محمد البصري) السعدي الذارع. (حدثنا عبد الله بن حفص) الأرطباني بمهملتين وموحدة، أبو حفص البصري، روى عن ثابت البناني، قال أحمد: ما أرى به بأسًا؛ كذا في «الخلاصة»: وقال في «التقريب»: صدوق. (عن أم سلمة) اسمها: أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأشهلية، روت عن النبي ﷺ، وعنها شهر بن حوشب وغيره، بايعت النبي ﷺ، وشهدت اليرموك.

قوله: (أن النبي ﷺ كان يقرؤها) أي: الآية: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦]. (إنه عَمِلَ غيرَ صَالِح) بصيغة الماضي، ونصب راء غير، وفي رواية لأبي داود(١) عن شهر بن حوشب، قال: سألت أمَّ سلمة: كَيْفَ كان رَسُولُ الله ﷺ يَقْرَأُ هذه الآية ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦]؟ فقالت: قرأها: «إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ». قال الخازن: قرأ الكسائي، ويعقوب: «عَمِلَ»: بكسر الميم وفتح اللام، و«غير» بفتح الراء على عود ضمير الفعل على الابن، ومعناه: إنه عمل الشرك والكفر والتكذيب، وَكُلُّ هذا غير صالح، وقرأ الباقون من القرَّاء: «عَمَلٌ»: بفتح الميم ورفع اللام مع التنوين، و«غيرُ»: بضم الراء، ومعناه: أن سؤالك إياي أن: أُنَجِّيهِ من الغرق عمل غير صالح؛ لأن طلب نجاة الكافر بعدما حكم عليه بالهلاك بعيد. انتهى.

قوله: (هذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البناني) والحديث أخرجه أبو داود، وسكت عنه، وقال المنذري: وشهر بن حوشب قد تَكَلَّمَ فيه غير واحد، ووثَّقه الإمام أحمد، ويحيى بن معين. (وقد روي هذا الحديث عن شَهْرِ بن حوشب عن أسماء بنت يزيد). أخرجه

---

(١) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، حديث (٣٩٨٣).

وَسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْد، يَقُولُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ هِيَ: أُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ.

قال أبو عيسى: كِلَا الحَدِيثَيْنِ عِنْدِي وَاحِدٌ، وَقَدْ رَوَى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ غَيْرَ حَدِيثٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوُ هَذَا.

[٢٩٣٢] (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَحَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قالا: حَدَّثَنَا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ شَهْرِ بن حَوْشَبٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَرأ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾ [هود: ٤٦].

٣- باب «ومن سُورةِ الكَهفِ» [ت ٣، م ٣]

[٢٩٣٣] (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - بَصْرِيّ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الجَارِيَةِ العَبْدِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرأ: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا﴾ مُثَقَّلَةً.

[ضعيف الإسناد د: ٣٩٨٤، حم: ٢٠٦١٧].

أبو داود[1]. (وسمعت عبد بن حميد). صاحب «المسند»: ثقة، حافظ، روى عنه مسلم، والترمذي وخلق. (كلا الحديثين عندي واحد) هذا قول الترمذي. (وقد روى شهر بن حوشب غير حديث) أي: أحاديث عديدة. (عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد). قال المنذري: وكانت أم سلمة هذه خطيبة النساء، وقد روى شهر بن حوشب أيضًا عن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ عدة أحاديث. انتهى.

٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ

[٢٩٣٣] قوله: (حدثنا أبو بكر بن نافع البصري) اسمه: محمد بن أحمد بن نافع العبدي. (حدثنا أمية بن خالد) بن الأسود القيسي بالقاف ثم تحتانية أخو هدبة، يكنى: أبا عبد الله البصري، صدوق. (حدثنا أبو الجارية العبدي). قال الحافظ: مجهولٌ. (عن أبي إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

قوله: (أنه قرأ ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا﴾ [الكهف: ٧٦] مثقلة) أي: قرأ النون في «الدني»:

---

(١) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، حديث (٣٩٨٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثِقَةٌ، وَأَبُو الجَارِيَةِ العَبْدِيُّ: شَيْخٌ مَجْهُولٌ، لا أَدرِي مَن هُوَ، وَلَا يُعرفُ اسْمُهُ.

[٢٩٣٤] (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَن سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَن مصْدَعٍ أَبي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرأَ ﴿فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]. [صحيح المتن، وفي سنده: مصدع وسعد، وكلاهما فيه لين د: ٣٩٨٦].

مثقلة، يعني: مشددة. وفي رواية أبي داود: «أَنَّهُ قرأ قَدْ بلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي»: وثقلها، فقراءة الأكثر بضم الدال وتشديد النون، قال البغوي: قرأ أبو جعفر، ونافع، وأبو بكر من «لَدُني»: خفيفة النون، وقرأ الآخرون بتشديدها. انتهى. وقال البيضاوي في «تفسيره»: وقرأ نافع «لدني»: بتحريك النون، والاكتفاء بها عن نون الوقاية، وقرأ أبو بكر: لدني بتحريك النون وإسكان الدال. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب . . . إلخ). وأخرجه أبو داود.

[٢٩٣٤] **قوله:** (حدثنا معلى بن منصور) الرازي أبو يعلى، نزيل بغداد، ثقة سُنِّي فقيه، طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رَمَاهُ بالكذب. (محمد بن دينار) الأزدي، ثم الطاحي بمهملتين، البصري، صدوق، سيئ الحفظ، رُمي بالقدر. تغير قبل موته. (عن سعد بن أوس) العدوي البصري. روى عن مصدع أبو يحيى، وعنه محمد بن دينار الطاحي وثقه ابن حبان، وضعَّفه ابن معين؛ كذا في «الخلاصة». وقال في «التقريب»: صدوقٌ له أَغَالِيطُ. (عن مِصْدع) على وزن مِنْبَرٍ. (أبي يحيى) الأعرج المعرقب، مقبول؛ قاله الحافظ. وقال الخزرجي: مصدع الأعرج أبو يحيى المعرقب بفتح القاف، عرقبه بشر بن مروان موثق.

قوله: (أن النبي ﷺ قرأ: ﴿فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]) بفتح الحاء وكسر الميم بعدها همزة مفتوحة، وفي رواية أبو داود(١): «أَقْرَأَنِي أُبيُّ بْنُ كَعْبٍ كَمَا أَقْرَأَهُ رَسُولُ الله ﷺ ﴿فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]»: مخففة، أي: بحذف الألف بعد الحاء، يعني: لا حامية بإثبات الألف؛ كما في قراءة. قال البغوي: قرأ أبو جعفر، وأبو عامر، وحمزة، والكسائي،

---

(١) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، حديث (٣٩٨٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَالصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قِرَاءتُهُ، وَيُرْوَى أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ، وَعَمْرَو بْنَ العَاصِي اخْتَلَفَا فِي قِرَاءةِ هَذِهِ الآيَةِ، وَارْتَفَعَا إِلَى كَعْبِ الأَحْبَارِ فِي ذَلِكَ، ....

وأبو بكر: حامية بالألف غير مهموزة، أي: حارة، وقرأ الآخرون «حمئة»: مهموزًا بغير الألف، أي: ذات حمأةٍ، وهي الطينة السوداء. وقال بعضهم: يجوز أن يكون معنى قوله: ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦]: أي: عندها عينٌ حمئةٌ. أو في رأي العين، وذلك أنه بلغ موضعًا من المغرب، لم يبق بعده شيء من العمران، فوجد الشمس كأنها تغرب في وِهْدَةٍ مظلمة؛ كما أن راكب البحر يرى الشمس كأنها تغيب في البحر، وقد جاء في قراءة: ﴿فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦] حديث مرفوع.

أخرج أبو داود في «سننه»(١): عن أبي ذر قال: كنت رديف رسول الله ﷺ، وَهُوَ عَلَى حِمَارٍ، وَالشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ هَذِهِ»؟ قُلْت: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ». والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري.

وقال ابن جرير: والصواب أنهما قراءتان مشهورتان، وأيهما قرأ القارئ فهو مصيب. انتهى. وقال ابن كثير: ولا منافاة بين معنيهما؛ إذ قد تكون حارة؛ لمجاورتها وهج الشمس عند غروبها، وملاقاتها الشعاع بلا حائل، وحمئة في ماءٍ وطِينٍ أسود؛ كما قاله كعب الأحبار وغيره. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه). وأخرجه أبو داود. **(والصحيح ما روي عن ابن عباس قراءته)** يعني: الصحيح أن هذا الحديث موقوف على ابن عباس، وهو قرأ في: «عَيْنٍ حَمِئَةٍ»: لا النبي ﷺ. **(ويروى أن ابن عباس، وعمرو بن العاص اختلفا في قراءة هذه الآية، وارتفعا إلى كعب الأحبار في ذلك)** أخرج سعيد بن منصور، وابن المنذر من طريق عطاء، عن ابن عباس قال: خالفت عمرو بن العاص عند معاوية في «حمئة»: و«حامية»: قرأتها: «فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ»: فقال عمرو: «حامية»، فسألنا كعبًا، فقال: إنها في كتاب الله المنزل تغرب في طِينٍ سَوْدَاءَ؛ كذا في «الدر المنثور». وفيه: وأخرج عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طريق عثمان بن أبي حاضر؛ أن ابن عباس ذكر له أن معاوية بن أبي سفيان قرأ الآية التي في سورة «الكهف»: «تَغْرُبُ فِي

---

(١) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، حديث (٤٠٠٢).

فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ رِوَايَةٌ، عَنِ النبيِّ ﷺ لاسْتَغْنَى بِرِوَايَتِهِ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى كَعْبٍ.

٤- باب «ومن سُورةِ الرُّومِ» [ت ٤، م ٤]

[٢٩٣٥] (٢٩٣٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضَمِيُّ، حَدَّثَنا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن أبيهِ، عَن سُلَيْمَانَ الأعْمشِ، عَن عَطيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: لمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، فَأَعجبَ ذَلِكَ المؤْمِنِينَ، فَنَزَلَتْ ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: ١-٤] قَالَ: يفرح المُؤْمِنُونَ بظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ.

عَيْنٍ حَامِيةٍ». قال ابن عباس: فقلت لمعاوية: ما نقرؤها إلا «حمئة». فسأل معاوية عبد الله بن عمرو: كيف تقرؤها؟ فقال عبد الله: كما قرأتها، قال ابن عباس: فقلت لمعاوية في بيتي نزل القرآن، فأرسل إلى كعب، فقال له: أين تَجِدُ الشَّمْسَ تغرب في التَّوراةِ؟ فقال له كعب: سل أهل العربية، فإنهم أعلم بها، وأما أنا فإني أَجِدُ الشَّمْسَ تغرب في التوراة في مَاءٍ وَطِينٍ. وأشار بيده إلى المغرب.

(فلو كانت عنده) أي: عند ابن عباس. (رواية عن النبي ﷺ لاستغنى بروايته، ولم يحتج) من الاحتياج. (إلى كعب) فعلم أن الصحيح ما روي عن ابن عباس قراءته.

٤ - باب وَمِنْ سُورَةِ الرُّوم

[٢٩٣٥] **قوله**: (عن أبيه) هو: سليمان بن طرخان. (عن عطية) هو: ابن سعد بن جنادة العوفي.

قوله: (ظهرت الروم على فارس) أي: غلبوا عليهم، (فنزلت ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١ - ٢] إلى قوله: ﴿يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: ٤]) أي: فقرئت؛ لأن نزول هذه الآية كان بمكة. قال في «تفسير الجلالين». ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١ - ٢] وهم أهل كتاب، غلبتها فارس، وليسوا أهل كتاب، بل يعبدون الأوثان، ففرح كفار مكة بذلك، وقالوا للمسلمين: نحن نغلبكم كما غلبت فارس الروم. ﴿فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٣]: أي: أقرب أرض الروم إلى فارس بالجزيرة، فالتقى فيها الجيشان، والبادي بالفوز فارس. ﴿وَهُم﴾ [الروم: ٣]: أي: الروم. ﴿مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ﴾ [الروم: ٣]: أضيف المصدر إلى المفعول، أي: غلبة فارس إياهم. ﴿سَيَغْلِبُونَ﴾ [الروم: ٣]: فارس. ﴿فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ٤]: هو ما بين

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

الثلاث إلى التسع أو العشر، فالتقى الجيشان في السنة السابعة من الالتقاء الأول، وغلبت الرومُ فارس .

﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]: أي: من قبل غلب الروم ومن بعده، والمعنى: أن غلبة فارس أولًا وغلبة الروم ثانيًا بأمر الله، أي: إرادته. ﴿وَيَوْمَئِذٍ﴾ [الروم: ٤]: أي: يوم تغلب الروم و ﴿يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤ - ٥]، إياهم على فارس، وقد فرحوا بذلك، وعلموا به يوم وقوعه يوم بدر بنزول جبريل بذلك فيه، مع فرحهم بنصرهم على المشركين فيه. ﴿بِنَصْرِ ٱللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَآءُ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ﴾ [الروم: ٥]: الغالب. ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ٥]: بالمؤمنين. قال ابن جرير ـ رحمه الله ـ: قوله: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢ - ٣] اختلفت القراء في قراءته، فقرأته عامة قراء الأمصار: «غُلِبَتِ الرُّومُ»: بضم الغين، بمعنى أن فارس غلبت الروم، وقرأ «غَلَبَتِ الرُّومُ»: بفتح الغين، والذين قرؤوا بفتح الغين قالوا: نزلت هذه الآية خبرًا من الله لنبيه ﷺ عن غلبة الروم. قال: والصواب من القراءة في ذلك عندنا، الذي لا يجوز غيره: «الم غُلِبَتِ الرُّومُ» بضم الغين؛ لإجماع الحُجَّةِ من الْقُرَّاءِ عليه، فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الكلام: غلبت فارس الروم في أدنى الأرض من أرض الشام إلى أرض فارس، وهم من بعد غلبهم، يقول: والروم من بعد غَلَبَةِ فَارِس إِيَّاهُمْ سيغلبون فارس في بضع سنين، لله الأمر من قبل غلبتهم فارس، ومن بعد غلبتهم إيَّاها، يقضي في خَلْقِه ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويُظْهِرُ من شاء منهم على من أَحَبَّ إظهارَهُ عليه، ويومئذٍ يفرح المؤمنون بنصر الله، يقول: ويوم يغلب الروم فارس يفرح المؤمنون بالله ورسوله، بنصر الله إياهم على المشركين، ونصرة الروم على فارس، ينصر الله تعالى من يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ على من يشاء، وهو نصرة المؤمنين على المشركين ببدر.

قال: وأما قوله: «سَيُغْلَبُونَ»: فإن القراء أجمعين على فتح الياء فيها. والواجب على قراءة من قرأ: «الم غلبت الروم»: بفتح الغين أن يقرأ قوله: «سيغلبون»: بضم الياء، فيكون معناه: وهم من غلبتهم فارس سيغلبهم المسلمون حتى يصح معنى الكلام، وإلا لم يكن للكلام كبير معنى، إن فتحت الياء؛ لأن الخبر عما قد كان يصير إلى الخبر عن أنه سيكون، وذلك إفساد أحد الخبرين بالآخر. انتهى كلامه ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه). وأخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم، والبزار، وفي إسناده عطية بن سعد العوفي، تقدم ترجمته في «التقريب». وقال الذهبي في

وَيَقْرَأُ: غَلَبَتْ وَغُلِبَتْ، يَقُولُ: كَانَتْ غَلَبَتْ ثُمَّ غُلِبَتْ، هَكَذَا قَرأ نَصْرُ بْنُ عَلِيّ: غَلَبَتْ.

[٢٩٣٦] (٢٩٣٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حُميْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا نَعِيْمُ بْنُ ميسرَةَ النَّحْويُّ، عَن فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَن عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَن ابن عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَرأ عَلَى النبيِّ ﷺ ﴿خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ [الروم: ٥٤]،

«الميزان»: تابعي شهير ضعيف، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ضعيف. وقال ابن معين: صالح، وقال أحمد: ضعيف الحديث، وقال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي، فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول: قال أبو سعيد، قال الذهبي: يعني يوهم أنه الخدري. وقال النسائي، وجماعة: ضعيف. انتهى. وقد بسط الحافظ ترجمته في تهذيب التهذيب. وقال فيه: قال أحمد: وحدثنا أبو أحمد الزبيري، سمعت الكلبي يقول: كناني عطية أبو سعيد. انتهى.

قلت: وفي عطية ثلاثة أشياء: الأول: أنه مُدَلِّسٌ، والثاني: أنه عند أكثر الأئمة ضَعِيفٌ، والثالث: أنه كان يأخذ التفسير عن الكلبي ويكنيه بأبي سعيد، فيقول: عن أبي سعيد يوهم أنه أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ فحديثه هذا ضعيفٌ غيرُ مقبولٍ، وفي قول الترمذي: «هذا حديث حسن» نظر.

(ويقرأ غَلَبَتْ) أي: بفتح الغين واللام على بناء الفاعل.

قال البيضاوي: وقرئ: «غَلَبَت»: بالفتح، و«سَيُغْلَبُونَ»: بالضم، ومعناه: أن الروم غَلَبُوا على ريف الشَّام، والمسلمون سيغلبونهم، وفي السنة التاسعة من نزوله غزاهم المسلمون، وفتحوا بعض بلادهم، وعلى هذا يكون إضافة الغلب إلى الفاعل. انتهى. (وغُلبت) أي: بضم الغين وكسر اللام على بناء المفعول. (يقول: كانت غلبت) بضم الغين وكسر اللام. (ثم غلبت) بفتح الغين واللام. (هكذا قرأ نصر بن علي: غلبت) أي: بفتح الغين واللام، ونصر بن علي هذا هو الجهضمي شيخ الترمذي.

[٢٩٣٦] قوله: (حدثنا نعيم بن ميسرة النحوي) الكوفي، نزل الري، يكنى: أبا عمر، صدوق، من الثامنة.

قوله: (﴿خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾: [الروم: ٥٤])، أي: بفتح الضاد المعجمة. والمعنى: بدأكم وأنشأكم على ضعف، وقيل: من مَاءٍ ضَعِيفٍ، وقيل: هو إشارةٌ إلى أحوال الإنسان، كان

فَقَالَ: «مِن ضُعْفٍ». [د: ٣٩٧٨].

حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَن فُضَيْل بْنِ مَرْزُوقٍ، عَن عَطِيَّةَ عَن ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

٥- باب «ومن سُورةِ القَمَرِ» [ت ٥، م ٤]

[٢٩٣٧] (٢٩٣٧) حَدَّثَنا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن الأَسْودِ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله بنِ مَسعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقْرَأُ ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]. [خ: ٣٣٤١، م: ٨٢٣، د: ٣٩٩٤، حم: ٣٧٤٦].

جنينًا، ثم طفلًا مولودًا ومفطومًا، فهذه أحوال غاية الضَّعْفِ. (فقال) أي: النبي ﷺ: (مَنِ ضُعْف) يعني بالضم، وفي رواية أبي داود[1] عن عطية العوفي قال: قَرَأْتُ عِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ [الروم: ٥٤] فقال: «مِنْ ضُعْفٍ»: قرأتها على رسول الله ﷺ كما قَرَأْتَهَا عَلَيَّ، فأخذ عليَّ كما أخذتُ عليك. قال البغوي: قرئ بضم الضاد وفتحها، فالضم لغة قريش، والفتح لغة تميم. انتهى. وقال النسفي: فَتَحَ الضادَ عاصمٌ، وحمزة، وضَمَّ غيرهما، وهو اختيار حفص، وهما لُغَتَانِ، والضم أقوى في القراءة؛ لما روي عن ابن عمر قال: قَرَأْتها عَلَى رَسُولِ الله ﷺ: مِنْ ضَعْفٍ، فَأَقْرَأَنِي: مِنْ ضُعْفٍ[2]. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أحمد، وأبو داود، ومدار هذا الحديث على عطية العوفي؛ قال المنذري: لا يحتجُّ بحديثه.

٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ

[٢٩٣٧] قوله: (كان يقرأ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣٢]) بالدال المهملة، كما هو قراءة حفص؛ وسبب ذكر ذلك أن بعض السلف قَرَأَهَا بالمعجمة، وهو منقول أيضًا عن قتادة، وأصل «مدكر»: مذتكر بمثناة بعد ذال معجمة، فأبدلت التاء دالًا مهملةً، ثم أهملت المعجمة لمقاربتها، ثم أُدغمت، وفي رواية للبخاري عن عبد الله قال: قَرَأْتُ على النَّبِيِّ ﷺ: فَهَلْ مِنْ

---

(١) المصدر السابق.

(٢) أبو داود، كتاب الحروف والقراءات، حديث (٣٩٧٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦- باب «ومن سُورَةِ الواقعةِ» [ت ٦، م ٤]

[٢٩٣٨] (٢٩٣٨) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبعيُّ، عَن هَارُونَ الأعْوَرِ، عَن بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: «فَرُوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّت نَعِيمٍ» [الواقعة: ٨٩]. [د: ٣٩٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ هَارُونَ الأَعْوَرِ.

مُذَّكِرٍ، فقال النبي ﷺ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣٢]، وفي رواية أخرى له قال: وَسَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ٣٢] دالًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي(١).

٦ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ

[٢٩٣٨] **قوله**: (عن هارون الأعور) هو: هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم النحوي البصري، ثقة مقرئ، إلا أنه رمي بالقدر، من السابعة. (عن بديل) بالتصغير، هو ابن ميسرة.

قوله: (كان يقرأ: (فرُوح)) أي: بضم الراء؛ قاله السيوطي، والقراءة المشهورة بفتح الراء، قال البغوي: قرأ يعقوب بضم الراء، والباقون بفتحها، فمن قرأ بالضَّمِّ: قال الحسن: معناه يخرج روحه في الريحان، وقال قتادة: الروح الرحمة، أي: له الرحمة، وقيل: معناه فَحَيَاةٌ وَبَقَاءٌ لهم. ومن قرأ بالفتح: معناه: فله روح. وهو الراحةُ، وهو قولُ مجاهد، وقال سعيد بن جبير: فرح، وقال الضحاك: مغفرة ورحمة. انتهى. (﴿وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٩]) أي: رزق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرجه أبو داود، والنسائي.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٥٦٦).

٧- باب «ومن سُورةِ اللَّيلِ» [ت ٧، م ٥]

[٢٩٣٩] (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا هنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَدِمْنَا الشَّامَ، فَأَتَانَا أَبُو الدَّرداءِ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءة عَبْدِ الله؟ قَالَ: فَأَشَارُوا إليَّ، فَقُلْتُ: نَعَم أنا، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ الله يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَالَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ [الليل: ١] قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقْرَؤُهَا: «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى» فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَأَنَا وَاللهِ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقْرَؤُهَا، وَهَؤُلَاءِ يُرِيدُونَنِي أَنْ أَقْرأَهَا: ﴿وَمَا خَلَقَ﴾، فَلا أُتَابِعُهُمْ. [خ بنحوه: ٣٧٤٢، م بنحوه: ٨٢٤، حم: ٢٦٩٨٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ اللَّيْلِ

[٢٩٣٩] قوله: (قدمنا الشام، فأتانا أبو الدرداء). وفي رواية البخاري من طريق حفص عن الأعمش قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء. (أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد الله) أي: ابن مسعود رضي الله عنه. (قال: فأشاروا إلي، فقلت: نعم) أي: أنا أقرأ على قراءة عبد الله. وفي رواية للبخاري: فقال: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ على قراءة عبد الله؟ قال: كلُّنا، قال: فأيكم أحفظ، فأشاروا إلى علقمة. (كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ الله يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ. ﴿وَالَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ [الليل: ١]؟ قال: قلت: سمعته يقرأها ﴿والليل إذا يغشى والذكر والأنثى﴾). وفي رواية البخاري من طريق سفيان، عن الأعمش، فَقَرَأْتُ: ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى﴾. قال: أأنت سمعت من فِيِّ صَاحِبِكَ؟ قلت: نعم، قال الحافظ: هذا صريحٌ في أن ابن مسعود كان يقرؤها كذلك. وفي رواية إسرائيل عن مغيرة في المناقب: ﴿والليل إذا يغشى والذكر والأنثى﴾ بحذف: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ٢]؛ كذا في رواية أبي ذر، وأثبتها الباقون.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، وهكذا قراءة عبد الله بن مسعود: (﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى﴾). قال الحافظ: هذه القراءة لم تنقل إلا عمن ذكر هنا، ومن عداهم قرؤوا. ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [الليل: ٣]. وعليها استقرَّ الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء، ومن ذكر معه، ولعل هذا مما نسخت تلاوته، ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه. والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن

وَهَكَذَا قِرَاءةُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ: «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكَر وَالأُنْثَى».

٨- باب «ومن سُورةِ الذَّارِيَاتِ» [ت ٨، م ٦]

[٢٩٤٠] (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ موسى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن عَبْد الرَّحْمن بْن يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَقْرأَنِي رَسُولُ الله ﷺ: «إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِين». [د: ٣٩٩٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٩- باب «ومن سُورةِ الحَجِّ» [ت ٩، م ٧]

[٢٩٤١] (٢٩٤١) حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، والفَضْلُ بْنُ أبي طَالِبٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: ....

علقمة وابن مسعود، وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة، ثم لم يقرأ بها أَحَدٌ منهم، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بهذا؛ فهذا مما يُقَوِّي أن التلاوة بها نُسِخَتْ.

٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ

[٢٩٤٠] **قوله: (حدثنا عبيد الله)** هو: ابن موسى. **(عن إسرائيل)** هو: ابن يونس. **(عن أبي إسحاق)** هو: السبيعي. **(عن عبد الرحمن بن يزيد)** هو: ابن قيس النخعي.

قوله: (﴿إني أنا الرزاق ذو القوة المتين﴾) هذه قراءة ابن مسعود، والقراءة المتواترة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي(١).

٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْحَجِّ

[٢٩٤١] **قوله: (حدثنا أبو زرعة)** اسمه: عبيد الله بن عبد الكريم الرازي. **(والفضل بن أبي طالب)** قال في «التقريب»: الفضل بن جعفر بن عبد الله البغدادي أبو سهل بن أبي طالب،

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٧٠٧).

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، عَن قَتَادَةَ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قرأ ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِقَتَادَةَ سَمَاعًا مِن أَحَدٍ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ إلَّا مِن أَنَسٍ، وأبو الطُّفَيْلِ، وهو عِنْدِي حديث مُخْتَصَرٌ؛ إنَّما يُرْوَى عَن قَتَادَة، عَن الحَسَن، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في السَّفَر، فَقَرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ﴾ [الحج: ١]، الحَدِيثَ بطولِهِ؛ وَحَدِيثُ الحَكَمِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ عِنْدِي مخْتَصَرٌ مِن هَذَا الحَدِيثِ.

١٠- باب [ت ١٠، م ٨]

[٢٩٤٢] (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا مَحمود بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَن مَنْصُورٍ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بِئْسَ مَا لأَحدِهِمْ، أَوْ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: ....

أخو يحيى بن أبي طالب، واسطي الأصل، ثقة، من الحادية عشرة. **(حدثنا الحسن بن بشر)** بن سلم بفتح المهملة وسكون اللام الهمداني البجلي، أبو علي الكوفي، صدوق يخطئ، من العاشرة. **(عن الحكم بن عبد الملك)** القرشي البصري، نزيل الكوفة، ضعيف، من السابعة.

قوله: (﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢]**)** بضم المهملة وفتح الكاف، وهي القراءة المتواترة، وقرأ حمزة، والكسائي: «سَكْرَى»: كَعَطْشَى.

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف، وفيه انقطاعٌ كما أشار إليه الترمذيُّ بقوله: **(ولا نعرف لقتادة سماعًا... إلخ)**.

قوله: (الحديث بطوله) بالنصب. أي: قرأ الحديث بطوله وأتمه، وهذا الحديث الطويل أخرجه الترمذي في تفسير «سورة الحج»: وأخرجه أيضًا أحمد في «مسنده».

١٠ - باب

[٢٩٤٢] قوله: (حدثنا أبو داود) هو: الطيالسي. **(عن منصور)** هو: ابن المعتمر. **(سمعت أبا وائل)** اسمه: شقيق بن سلمة. **(عن عبد الله)** أي: ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (بئس ما لأحدهم) «ما»: نكرة موصوفة، وقوله: «أن يقول»: مخصوص بالذم؛

نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، فَاسْتَذْكِرُوا القُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِن صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِن عُقُلِهِ». [خ: ٥٠٣٢، م: ٧٩٠، ن: ٩٤٢، حم: ٣٦١٣، مي: ٢٧٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

كقوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٩٠]، أي: بئس شيئًا كائنًا للرجل.

قوله: (نسيت) بفتح النون وكسر السين المخففة (آية كيت وكيت) أي: آية كذا وكذا، وهو بفتح التاء على المشهور، وحكى الجوهري فتحها وكسرها عن أبي عبيدة (بل هو نُسِّي) بضم النون وكسر السين المشددة. وقال النووي: فيه كراهة قول: «نسيت آية كذا»: وهي كراهة تنزيه، وأنه لا يكره قوله: «أنسيتها»؛ وإنما نهى عن نسيتها؛ لأنه يتضمن التَّسَاهُل فيها، والتغافل عنها، وقال الله تعالى: ﴿أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ [طه: ١٢٦]. وقال القاضي عياض: أولى ما يُتَأَوَّلُ عليه الحديث: أن معناه ذمُّ الحالِ لا ذم القول، أي: بئست الحالة حالة من حفظ القرآن، فغفل عنه حتى نسيه. انتهى.

(فاستذكروا القرآن) أي: وَاظِبُوا على تلاوته، واطلبوا من أنفسكم المذاكرة به، واستحضروه في القلب (لهو أشد تفصيًا) بفتح الفوقانية والفاء وكسر الصاد المهملة الثقيلة بعدها تحتانية خفيفة، أي: تَفَلُّتًا وتَخَلُّصًا، وهو منصوبٌ على التمييز (من صدور الرجال) متعلِّق، بـ «تفصيًا»، وتخصيص الرجال بالذكر؛ لأن حفظ القرآن من شأنهم (من النَّعَمِ) بفتحتين. قال النووي: النَّعَمْ أصلها الإبل والبقر والغنم، والمراد هنا الإبل خاصة؛ لأنها التي تُعْقَلُ. انتهى. وهو متعلق بـ «أشد»: أي: أشد من تفصي النعم المعقلة (من عقله) بضم العين والقاف، جمع عِقَالٍ؛ كَكُتُبٍ جمع «كتاب»: وهو الحبل الذي يُشَدُّ به ذرَاعُ البعير.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، والنسائي.

١١- باب مَا جَاءَ أُنْزِلَ القُرْآن عَلَى سَبْعَةِ أحْرُف [ت ١١، م ٩]

[٢٩٤٣] (٢٩٤٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرمَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْد القَارِئ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعا عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ بْنِ حَكيم بْنِ حِزَام، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ الله ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرةٍ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ الله ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَنَظَرْتُه حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سلَّمَ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَن أَقْرأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا، فَقَالَ: أَقْرأَنِيهَا رَسُولُ الله ﷺ، قال: .....

---

١١ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

[٢٩٤٣] قوله: (عن المسور بن مخرمة) بن نوفل، له ولأبيه صحبة. (وعبد الرحمن بن عبد) بالتنوين بغير إضافة. (القاري) بتشديد الياء التحتانية، نسبة إلى القارة، بطن من خزيمة بن مدركة. (مررت بهشام بن حكيم بن حزام) بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي، صحابي ابن صحابي، وكان إسلامهما يوم الفتح. (فكدت أساوره) بالسين المهملة، أي: آخذ برأسه؛ قاله الجرجاني، وقال غيره: أُوَاثِبُهُ، وهو أشبه.

قال النابغة: [من الطويل].

فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرَتْنِي ضَئِيلَةٌ　　　مِنَ الرَّقْشِ فِي أَنْيَابِهَا السُّمُّ نَاقِعُ

أي: واثبتني، وفي بانت سعاد: [من البسيط].

إذا يُسَاوِرُ قِرْنًا لَا يَحِقُّ لَهُ　　　أَنْ يَتْرُكَ الْقِرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَجْدُولُ

كذا في «الفتح». (فنظرت حتى سلم) وفي رواية البخاري: «فَتَصَبَّرْت حَتَّى سَلَّمَ»، وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ: «ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ»: أي: من الصلاة. (لببته بردائه) من التَّلبيب، قال الحافظ: أي: جمعت عليه ثيابه عند لبته؛ لئلا يتفلت مني، وكان عمر شديدًا بالأمر بالمعروف، وفعل ذلك عن اجتهاد منه؛ لظنه أن هشامًا خالف الصواب؛ ولهذا لم ينكر عليه النبي ﷺ، بل قال له: أَرْسِلْهُ. انتهى. وقال في «القاموس»: لَبَّبَهُ تَلْبِيبًا: جمع ثيابه عند نَحْرِهِ في الخُصُومَة، ثم جَرَّهُ. انتهى. وقال في «النهاية»: يقال لببت الرجل ولببته: إذا جعلت في عُنُقِهِ ثَوْبًا أو غيره، وجررته به.

قلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ وَاللهِ، إنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَهُوَ أقْرأنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا، فَانْطَلَقْتُ أقُودُه إلَى النَّبيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنيهَا، وَأنْتَ أقْرَأْتَنِي سُورَةَ الفُرْقَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أرْسِلْهُ يَا عُمَرُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقرأ عليه القِرَاءةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ النبيُّ ﷺ: «اقرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُ بالقِرَاءة الَّتِي أقرأنِي النبيُّ ﷺ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا القُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أحْرُفٍ فَاقْرَؤُوا مَا تيسرَ مِنْهُ». [خ: ٢٤١٩، م: ٨١٨، ن: ٩٣٦، د: ١٤٧٥، حم: ١٥٩، طا: ٤٧٢].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ روى مَالِكُ بْنُ أنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بهذَا الإسْنَادِ: نَحْوَهُ، إلَّا أنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فيهِ: المِسْورَ بْنَ مَخْرَمَةَ.

[٢٩٤٤] (٢٩٤٤) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيع، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَن عَاصِمٍ، عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَن أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ الله ﷺ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرِيلُ، إنِّي بُعِثْتُ إلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ:

(قلت له: كذبت) فيه إطلاق ذلك على غَلَبَةُ الظَّنِّ، أو المراد بقوله: «كذبت»، أي: أخطأت؛ لأن أهل الحجاز يُطْلِقُونَ الْكَذِبَ في موضع الخطأ؛ قاله الحافظ. (إن هذا القرآن أنزل على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) أورده النبي ﷺ تطمينًا لعمر؛ لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين (فاقرءوا ما تيسر منه) أي: من المُنَزَّلِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

[٢٩٤٤] قوله: (حدثنا الحسن بن موسى) الأشيب، أبو علي البغدادي، قاضي الموصل وغيرها، ثقة. قال ابن عمار الحافظ: كان في الموصل بَيْعَةٌ للنصارى، فجمعوا له مئة ألف على أن يحكم بأن تبنى فَرَدَّها وحكم بألا تبنى، مات بالري سنة تسع ومئتين. (أخبرنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي. (عن عاصم) بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود.

قوله: (إني بعثت إلى أمة أميين) قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]. والأمي من لا يَكْتُبُ وَلَا يَقْرَأُ كِتَابًا. وقال ﷺ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيةٌ، لا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسِبُ». أراد أنهم على أصل ولادة أمهم، لم يتعلموا الكتابة والحساب، فهم على جبلتهم

مِنْهُمُ العَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الكَبِيرُ، وَالغلَامُ، وَالجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ» قَالَ: يَا مُحمَّدُ، إنَّ القُرآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. [حم: ٢٠٦٩٩].

وفي البابِ: عَن عُمَرَ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، وأبي هريرة، وَأُمِّ أَيُّوبَ - وَهِيَ امْرأَةُ أبي أَيُّوبَ الأنصاري وَسَمُرَةَ، وَابنِ عبَّاسٍ، وَأبي جُهَيْم بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ، وعمرو بْنِ العاص، وأبي بَكرَةَ.

الأولى (منهم العجوز والشيخ الكبير) وهما عاجزان عن التعلم للكبر (والغلام والجارية) وهما غير متمكِّنين من القراءة للصغر (والرجل الذي لم يقرأ كتابًا قط) المعنى: أني بعثت إلى أمة أميين، منهم هؤلاء المذكورون، فلو أقرأتهم على قراءة واحدة لا يَقْدِرُونَ عليها.

(قال: يا محمد، إن القرآن أنزل على سبعة أحرف) أي: على سبعة أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها، وليس المراد أن كل كلمة أو جملة منه تقرأ على سبعة أوجه، بل المراد أن غاية ما انتهى إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة إلى سبعة، فإن قيل: فإنا نَجِدُ بَعْضَ الكلمات يقرأ على أكثر من سبعة أوجه، فالجواب أن غالب ذلك إما لا يثبت الزيادة، وإما أن يكون من قبيل الاختلاف في كيفية الأداء، كما في المدِّ، والإمالة، ونحوهما. وقيل: ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد، بل المراد التسهيل والتيسير، ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الآحاد؛ كما يطلق السبعين في العشرات، والسبع مئة في المئين، ولا يراد العدد المعين، وإلى هذا جَنَحَ عِياض ومَنْ تَبِعَهُ. وذكر القرطبي عن ابن حبان: أنه بلغ الاختلاف في معنى الأحرف السبعة إلى خمسة وثلاثين قولًا. وقال المنذري: أكثرها غير مختار؛ كذا في «فتح الباري».

قلت: وقد أطال الحافظ ابن جرير في أول تفسيره الكلام في بيان معنى قوله ﷺ: «أُنْزِلَ القُرآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»، وكذا الحافظ ابن حجر في «الفتح»، فعليك أن تطالعهما.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وحذيفة بن اليمان . . . إلخ). أما حديث عمر: فأخرجه الترمذي بعد هذا[١]. وأما حديث حذيفة بن اليمان: فأخرجه البخاري[٢]. وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أحمد في «مسنده»[٣]: عنه عن النبي ﷺ قال: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ

---

(١) الصواب: «قبل هذا»؛ انظر سنن الترمذي، حديث (٢٩٤٣).

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٤٩٨٨).

(٣) أحمد، حديث (٨١٩٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقدْ رُوِي مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن أُبيٍّ بْنِ كَعْبٍ.

١٢- باب [ت ١٢، م ١٠]

[٢٩٤٥] (٢٩٤٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن نَفَّسَ عَن أَخِيهِ كُرْبَةً مَن كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِن كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ....

أَحْرُفٍ عَلِيمًا حَكِيمًا غفُورًا رَحِيمًا». وأما حديث أم أيوب[1]، وحديث سمرة: فأخرجهما أحمد في «مسنده»[2]. وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البخاري، ومسلم[3]. وأما حديث أبي جهيم، فأخرجه أحمد[4]، وأبو عبيد، والطبري.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

١٢ - باب

[٢٩٤٥] **قوله:** (من نفس) من التنفيس (عن أخيه كربةً من كرب الدنيا) أي: أَزَالَهَا وفَرَّجَهَا. قال الطيبيّ: كأنه فتح مداخل الأنفاس، فهو مأخوذ من قولهم: أنت في نفسٍ، أي: سَعَةٍ، كأن من كان في كربةٍ سدَّ عنه مداخل الأنفاس، فإذا فرج عنه فُتِحَتْ، والمراد من أخيه: أخوه في الإيمان، وفي رواية مسلم: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ، نَفَّسَ الله عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». لما كان الخلق كلهم عيال الله، وتنفيس الكرب إحسان، فجزاه الله جزاءً وفاقًا؛ لقوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَـٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَـٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

(ومن ستر مسلمًا): أي: في قبيح يفعله فلا يفضحه، أو كساه ثوبًا (ستره الله) أي: عيوبه أو عورته. قال النووي في شرح قوله ﷺ: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه مسلم[5] في حديث ابن عمر، وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٨٩٧).

(٢) أحمد، حديث (١٩٦٦٦).

(٣) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٤٩٩١)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨١٩).

(٤) أحمد، حديث (١٧٠٩١).

(٥) مسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٥٨٠).

وَمَنْ يَسَّر عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ الله عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، والله فِي عَوْنِ العَبْدِ، مَا كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخِيه، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ الله لَهُ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ الله، وَيتدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِم السَّكِينَةُ،

الهيئات ونحوهم، ممن ليس هو معروفًا بالأذى والفساد، فأما المعروف بذلك فيستحب ألا يستر عليه، بل يرفع قضيته إلى وَلِيِّ الأمر إن لم يخف من ذلك مَفْسَدَةً؛ لأن الستر على هذا يُطْمِعُهُ في الإيذاء والفساد، وانتهاك الحرمات، وجسارة غيره على مثل فعله، هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت، أما معصية رآه عليها، وهو بعد مُتَلَبِّسٌ بها؛ فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز لزم رفعُها إلى وَلِيِّ الأمر، إذا لم تترتب على ذلك مفسدة. انتهى.

(ومن يسَّر على مُعسر) أي: سَهَّل على فقير، وهو يشمل المؤمن والكافر، أي: من كان له دين على فقير فَسَهَّلَ عليه بإمهال، أو بترك بعضه، أو كله (يسر الله عليه) بدل تيسيره على عبده مجازاة بجنسه (والله في عون العبد) الواو للاستئناف، وهو تذييلٌ للكلام السَّابِقِ (ما كان العبد) أي: ما دام كان (في عون أخيه) أي: في قَضَاءِ حَاجَتِهِ (ومن سلك) أي: دخل أو مشى (طريقًا) أي: قريبًا أو بعيدًا، قيل: التنوين للتعميم؛ إذ النكرة في الإثبات قد تفيد العموم (يلتمس فيه) حال أو صفة (علمًا) نكرة ليشمل كُلَّ نوع من أنواع علوم الدين، قليلة أو كثيرة (سهل الله له) زاد في رواية مسلم: «به». أي: بذلك السُّلوك أو الالتماس (طريقًا إلى الجنة) أي: طريقًا مُوَصِّلًا إلى الجنة، مع قَطْعِ العَقَبَاتِ الشَّاقة دونها يوم القيامة.

(وما قعد قوم في مسجد) وفي رواية مسلم(١): «فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله» (يتلون) حال من «قوم» (كتاب الله) أي: القرآن (ويتدارسونه بينهم) التَّدارس قراءة بعضهم على بعضٍ تصحيحًا لألفاظه، أو كشفًا لمعانيه، قاله ابن الملك. وقال الجزري في «النهاية»: تدارسوا القرآن، أي: اقرؤوه وتعهدوه؛ لئلا تنسوه، يقال: درس يدرس درسًا ودراسة، وأصل الدراسة الرياضة، والتعهد للشَّيْءِ. انتهى. وقال القاري في «المرقاة»: ويمكن أن يكون المراد بالتدارس المدارسة المعروفة؛ بأن يقرأ بعضهم عشرًا مثلًا، وبعضهم عشرًا آخر، وهكذا، فيكون أخصَّ من التلاوة، أو مقابلًا لها، والأظهر أنه شَامِلٌ لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلُّم. انتهى (إلا نزلت عليهم السكينة) يجوز في مثل هذا التركيب كسر الهاء وضم

---

(١) مسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٦٩٩).

وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَمَنْ أَبْطأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

[م: ٢٦٩٩، د مختصرًا: ١٤٥٥، جه: ٢٢٥، حم: ٧٣٧٩، مي مختصرًا: ٣٤٤].

الميم وهو الأكثر، وضمهما وكسرهما. قيل: المراد بـ «السكينة»: هَاهُنَا الرحمة، وهو الذي اختاره القاضي عياض، وهو ضعيف؛ لعطف «الرحمة»: عليه، وقيل: الطمأنينة والوقار، وهو أحسن؛ قاله النووي (وحفتهم الملائكة) أي: أَحَاطُوا بهم، وزاد في رواية مسلم: «وَذَكَرَهُمُ الله فِيْمَنْ عِنْدَهُ».

(ومن أبطأ به عمله) من الإبطاء، وفي رواية مسلم: «مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلٌ»: من التبطئة، وهما ضِدُّ التعجُّل، والبطء نقيضُ السُّرعة، والباء للتعدية، والمعنى: من أَخَّرَهُ عملٌ عن بلوغ درجة السعادة (لم يسرع به نسبه) من الإسراع، أي: لم يقدمه نسبه، يعني: لم يجبر نقيصته؛ لكونه نسيبًا في قومه، إذ لا يَحْصُلُ التقرب إلى الله تعالى بالنسب، بل بالأعمال الصالحة. قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وشاهد ذلك أن أكثر علماء السلف والخلف لا أنساب لهم يتفاخر بها، بل كثير من علماء السلف مَوَالٍ، ومع ذلك هم سادات الأمة، وينابيع الرحمة، وذوو الأنساب العلية الذين ليسوا كذلك في مواطن جهلهم نَسْيًا مَنْسِيًا، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الله يَرْفَعُ بِهَذَا الدِّينِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ»(١)؛ كذا قال القاري في «المرقاة». وقد صدق القاري.

قال ابن الصلاح في «مقدمته»: روينا عن الزهري قال: قدمت على عبد الملك بن مروان، فقال: من أين قدمت يا زهري؟ قلت: من مكة. قال: فمن خلفت بها يسودُ أهلها؟ قلت: عطاء بن أبي رباح، قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال: قلت: من الموالي؟ قال: وبم سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودوا. قال: فمن يسودُ أهل اليمن؟ قال: قلت: طاوس بن كيسان، قال: فمن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلت من الموالي، قال: وبم سادهم؟ قلت: بما سادهم به عطاء، قال: إنه لينبغي. قال: فمن يسودُ أهل مصر؟ قال: قلت: يزيد بن أبي حبيب، قال: فمن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلت: من الموالي، قال: فمن يسودُ أهل الشام؟ قال: قلت مكحول، قال: فمن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلت من الموالي عَبْدٌ نُوبِيٌّ أعتقته امرأةٌ مِنْ هُذَيْلٍ؟ قال:

---

(١) أبو يعلى في «مسنده» (٢١٠)، وأخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين. حديث (٨١٧) بلفظ «الكتاب» بدل «الدين».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبي صَالِحٍ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الحَدِيثِ. وَرَوَى أَسْبَاطُ بْنُ مُحمَّدٍ، عَنِ الأعمَشِ، قَالَ: حُدِّثْتُ عَن أَبي صَالِحٍ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الحَدِيثِ.

١٣- باب [ت ١٣، م ١١]

[٢٩٤٦] (٢٩٤٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحمَّدٍ القُرَشِيُّ، قال: حَدَّثَنِي أَبي، عَن مُطَرِّفٍ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن أبي بُرْدَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، في كَم أَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: «اخْتِمْهُ في شَهْر» قُلْتُ: ....

فمن يسودُ أهل الجزيرة؟ قلت: ميمون بن مهران، قال: فمن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلت من الموالي. قال: فمن يسودُ أهل خُرَاسَانَ؟ قال: قلت: الضحاك بن مزاحم، قال: فمن العرب، أم الموالي؟ قال: قلت: من الموالي. قال: فمن يسودُ أهل البصرة؟ قال: قلت: الحسن بن أبي الحسن، قال: فمن العرب، أم من الموالي؟ قال: قلت من الموالي. قال: فمن يسودُ أهل الكوفة؟ قال: قلت: إبراهيم النخعي، قال: فمن العرب أم الموالي؟ قال: قلت: من العرب. قال: ويلك يا زهري، فَرَّجْتَ عَنِّي، والله ليسودن الموالي على العرب، حتى يخطب لها على المنابر، والعرب تحتها. قال: قلت: يا أمير المؤمنين! إذًا هو أمر الله ودينه. من حفظه ساده، ومن ضَيَّعَهُ سَقَطَ. انتهى.

قوله: (هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح. . . إلخ) أي: متصلًا. **(وروى أسباط بن محمد، عن الأعمش، قال: حدثت)** بصيغة المجهول من التحديث. **(عن أبي صالح. . . إلخ)** ففي رواية أسباطٍ هذه انقطاعٌ بين الأعمش وأبي صالح؛ فإن الأعمش لم يذكر في حديثه عن أبي صالح، وحديثه عن أبي هريرة المذكور أخرجه الترمذي مختصرًا في أبواب الحُدُودِ، وفي أبواب البِرِّ وَالصِّلَةِ، وفي أبواب العِلْمِ.

١٣ - باب

[٢٩٤٦] **قوله: (عن مطرف)** بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة، هو: ابن طريف الكوفي. **(عن أبي إسحاق)** هو: عمرو بن عبد الله السبيعي.

إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ، قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي عِشْرِينَ» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ، قَالَ: «اخْتِمْهُ في خَمْسَةَ عَشَرَ» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ قَالَ: «اخْتِمْهُ في عَشْرٍ» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ، قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسٍ» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ، قَالَ: فَمَا رَخَّص لي. [أبو إسحاق، مدلس وهو في خ: ١٩٧٨، م بنحوه: ١١٥٩ دون الخمس: د بنحوه: ١٣٩٠، جه: ١٣٤٦، حم: ٦٤٤١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه، يُسْتَغْرَبُ مِن حَدِيثِ أبي بُرْدَةَ، عَن عَبدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وَقد رُوِي هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُمَر، ورُوِيَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَفْقَهْ مَن قَرأ القُرْآنَ فِي أَقلَّ مِن ثَلَاثٍ» ....

قوله: (إني أطيقُ أَفْضَلَ من ذلك)، أي: أَكْثَرَ من ذلك المذكور. (فما رخص لي)، أي: في أقل من الخمس. وفي «مسند الدارمي» من طريق أبي فروة عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله! في كَمْ أَخْتِمُ القُرْآنَ؟ قال «اخْتِمْهُ فِي شَهْرٍ». قلت: إِنِّي أُطِيقُ، قال: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسَةَ عَشَرَ»... الحديث. وفي آخره قال: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسٍ»[(١)]. قلت: إني أطيق، قال: «لا». وفي روايةٍ للبخاري[(٢)] قال: «اقْرَأ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ»، قُلْت: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، حَتَّى قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ». قال الحافظ: أي: لا تغير الحال المذكورة إلى حالة أخرى، فأطلق الزيادة، والمراد النقص، والزيادة هنا بطريق التدلِّي، أي: لا تقرأه في أقل من سَبْعٍ. انتهى. وسيأتي وجهُ الْجَمْعِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب). وأخرجه الشيخان من وجوه أخرى بألفاظ. (وروي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) وَصَلَهُ الترمذي[(٣)] في آخر هذا الباب.

قال الحافظ في «الفتح»: وشاهده عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن

(١) «صحيح مسلم» كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٥٦٧)، و«مسند أحمد» (٢/ ٥٠٧)، والدارمي (٣٤٨٦).

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠٥٤).

(٣) الترمذي، كتاب القراءات، حديث (٢٩٤٩).

وَرُوِيَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأ القُرْآنَ في أرْبَعينَ» قَالَ إسْحَاقُ بْنُ إبْرَاهِيم: وَلَا نُحبُّ لِلرَّجُلِ أنْ يَأْتيَ عَلَيْهِ أكْثَرُ مِن أرْبَعِينَ، وَلَمْ يَقْرَأ القُرْآنَ لِهَذَا الحَدِيثِ.

وَقالَ بَعْضُ أهلِ العلْمِ: لَا يُقرَأُ القُرْآن في أقَلَّ مِن ثَلاثٍ؛ لِلْحَدِيثِ الذِي رُوِيَ عَن النبيِّ ﷺ، وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ، وَرُوِيَ عَن عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ القُرْآنَ في رَكْعَةٍ يُوتِرُ بِهَا، وَرُوِيَ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أنَّهُ قَرأ القُرْآنَ في رَكْعَةٍ في

ابن مسعود: «اقْرَؤوا الْقُرْآنَ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَقْرَؤوهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ»: ولأبي عبيد من طريق الطيب بن سليمان، عن عمرة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كَانَ لَا يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ؛ وهذا اختيار أحمد، وأبي عبيد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، وثبت عن كثير من السلف؛ أنهم قرؤوا القرآن في دون ذلك. قال النووي: والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر؛ استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يختلُّ بالمقصود من التدبر، وإخراج المعاني، وكذا مَنْ كان له شغلٌ بالعلم أو غيره من مهمات الدين، ومصالح المسلمين العامة، يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخلُّ بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك؛ فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خُرُوجٍ إلى الملل، ولا يقرؤه هَذْرَمَةً. انتهى ما في «الفتح».

(وروي عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال له: اقْرَأ الْقُرْآنَ) أي: كله **(في أربعين)** أي: يومًا أو ليلة، ووصله الترمذي فيما بعد. و**(قال إسحاق بن إبراهيم)** هو إسحاق بن راهويه. **(ولم يقرأ القرآن)** أي: كله. **(وقال بعض أهل العلم: لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث)** تقدم أسماؤهم. **(ورخص فيه بعض أهل العلم)** أي: رَخَّصَ بعضُهم في أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث. قال محمد بن نصر في «قيام الليل»: وكان سعيد بن المسيب يختم القرآن في ليلتين، وكان ثابت البناني يقرأ القرآن في يوم وليلة، ويصومُ الدَّهْرَ. وكان أبو حرة يختم القرآن كل يوم وليلة، وكان عطاء بن السائب يَخْتِمُ القُرْآن في كُلِّ ليلتين.

(وروي عن عثمان بن عفان، أنه كان يقرأ القرآن في رَكْعَةٍ يوتر بها). رواه محمد بن نصر في «قيام الليل»[(١)]، وروى الطحاوي[(٢)] بإسناده عن ابن سيرين قال: كان تميم الداري

---

(١) «قيام الليل»، حديث (١٧٢).

(٢) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» حديث (١٨٩٦)، (١٨٩٨)، (١٨٩٩).

الكَعْبَةِ، وَالتَّرْتِيلُ فِي القِرَاءةِ، أَحَبُّ إِلَى أَهْلِ العِلْمِ.

[٢٩٤٧] (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ ـ هو ابن شقيق ـ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ الفَضْلِ، عَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأِ القُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ».

يُحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ بالقرآن كُلِّهِ في رَكْعَةٍ، عن عبد الله بن الزبير، أنه قرأ القُرآنَ في رَكْعَةٍ، وعن سعيد بن جبير، أنه قرأ القرآن في ركعةٍ في البيت. وقال محمد بن نصر في «قيام الليل»: وخرج صالح بن كيسان إلى الحج، فربما ختم القرآن مرتين في ليلة بين شعبتي رحله، وكان منصور بن زاذان خفيف القراءة، وكان يقرأ القرآن كُلَّهُ فِي صَلاةِ الضُّحَى، وكان يختم القرآن بين الأولى والعصر، ويختم في يوم مرتين، وكان يُصَلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ، وكان إذا جاء شَهْرُ رَمَضَانَ ختم القرآن بين المغرب والعشاء ختمتين، ثم يقرأ إلى الطواسين قبل أن تُقَامَ الصَّلاة، وكانوا إذ ذاك يُؤَخِّرُونَ العشاء لشهر رمضان إلى أن يذهب ربع الليل. انتهى ما في «قيام الليل» بقدر الحاجة.

ولو تتبعت تراجم أئمة الحديث؛ لوجدت كثيرًا منهم أنهم كانوا يقرؤون القرآن في أَقَل مِنْ ثَلاث، فالظَّاهِر أن هؤلاء الأعلام لم يحملوا النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على التَّحْرِيم، والمختار عندي ما ذهب إليه الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما. والله تعالى أعلم.

(والترتيل في القراءة أحبُّ إلى أهل العلم) لأنه ﷺ كان يقرأ القرآن بالترتيل، وكانت قراءته مفسرة حرفًا حرفًا، فاتباعه ﷺ أحب وأولى.

[٢٩٤٧] **قوله: (حدثنا علي بن الحسن)** هو: ابن شقيق المروزي. **(عن سماك بن الفضل)** الخولاني اليماني، ثقة، من السادسة.

قوله: (قال له: اقرأ القرآن في أربعين)؛ كذا رواه الترمذي مختصرًا، ورواه أبو داود[١] بلفظ: أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: فِي كَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: «فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا»: ثُمَّ قَالَ: «فِي شَهْرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «فِي عِشْرِينَ»: ثُمَّ قَالَ: «فِي خَمْسَ عَشْرَةَ»: ثُمَّ قَالَ: «فِي عَشْرٍ»: ثُمَّ قَالَ: «فِي سَبْعٍ»: لم ينزل عن سبع.

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٣٩٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُم، عَن مَعْمَرٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ الفَضْلِ، عَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو أَنْ يَقْرأَ القُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ.

[٢٩٤٨] (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضميُّ، حَدَّثَنَا الهَيْثَم بْنُ الرَّبِيع، حَدَّثَنَا صَالِحٌ المُرِّيُّ، عَن قَتَادَةَ، عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إلى الله؟ قَالَ: «الحَالُّ المُرْتَحِلُ» قَالَ: وَمَا الحَالُّ المُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَضْرِبُ مِن أَوَّلِ القُرْآنِ إلى آخِرِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».

[ضعيف الإسناد مي: ٣٤٧٦].

قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث، وعَزوِهِ لأبي داود، والترمذي، والنسائي ما لفظه: وهذا إن كان محفوظًا احتمل في الجمع بينه وبين رواية أبي فروة - يعني: التي رواها الدارمي - وقد تقدمت تعددُ القصةِ، فلا مانع أن يَتَعَدَّدَ قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيدًا، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق، وكأن النهيَ عن الزيادة ليس على التحريم؛ كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قَرائن الحال التي أَرْشَدَ إليها السِّيَاقُ، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك في الحال، أو في المَآلِ. انتهى.

[٢٩٤٨] قوله: (حدثنا الهيثم بن الربيع) العقيلي أبو المثنى البصري أو الواسطي، ضعيف، من السابعة.

قوله: (الحال المرتحل) قال الجزري في «النهاية»: هو الذي يَخْتِمُ القرآن بتلاوته، ثم يفتتح التلاوة من أوله، شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيُحلَّ فيه، ثم يفتتح سيره، أي: يبتدئه، وكذلك قراء مكة إذا ختموا القرآن ابتدؤوا، وقرؤوا الفاتحة وخمس آيات من أول البقرة إلى: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ثم يقطعون القراءة، ويسمون فاعل ذلك: الحَالَّ المُرْتَحِلَ، أي: ختم القرآن، وابتدأ بأوله، ولم يفصل بينهما بزمان، وقيل: أراد بـ «الحال المرتحل»: الغازي الذي لا يقفل من غَزْوٍ إلا عقبه بآخر. انتهى.

وقال ابن القيم في «الإعلام»: ص٢٨٩ ج٢ بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه: فهم من هذا بعضهم أنه إذا فرغ من ختم القرآن؛ قرأ فاتحة الكتاب، وثلاث آيات من «سورة البقرة»؛ لأنه حلَّ بالفراغ، وارتحل بالشروع، وهذا لم يفعله أحدٌ من الصَّحَابَةِ ولا التابعين، ولا استحبه

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ من حديث ابنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وإسنادُهُ لَيسَ بالقَوِيِّ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ المُرِّيُّ، عَن قَتَادَةَ، عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ [بمعناه]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

أَحَدٌ من الأئمة، والمراد بالحديث الذي كُلَّمَا حَلَّ من غَزَاةٍ ارْتَحَلَ في أُخْرَى، أو كُلَّمَا حَلَّ من عَمَلٍ ارتحل إلى غيره تكملًا له كما كمل الأول، وأما هذا الذي يفعله بعض القُرَّاءِ. فليس مراد الحديث قطعًا. وبالله التوفيق. وقد جاء تفسير الحديث متصلًا به أن: «يَضْرِب مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»: وهذا له معنيان: أحدهما: أنه كلما حَلَّ من سورة أو جزء ارتحل في غيره، والثاني أنه كُلَّمَا حلَّ من ختمة ارْتَحَلَ في أُخْرَى. انتهى.

قلت: قد وقع في بعض نُسَخِ الترمذيِّ[1] التفسير الذي أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ القيم متصلًا بهذا الحديث بلفظ، قال: وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»: وحديث ابن عباس هذا رَوَاهُ محمد بن نصر[2] في «قيام الليل»: بلفظ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ أَوْ قَالَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الحَالُّ المُرْتَحِلُ»: قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا الحَالُّ المُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «فَتْحُ الْقُرْآنِ وَخَتْمُهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».

قال بعض العلماء: المقصود من الحديث السير دائمًا لا يفتر؛ كما يشعر به كلمة من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله، فقارئ خَمْسِ آياتٍ ونحوها عند الختم لم يحصل تلك الفضيلة، وليس المراد الارتحال لفور الحُلُولِ، فالمسافر السائر لا بَدَّ أن ينزل، فيقيم ليلة أو بعض ليلةٍ، أو بعض يوم أو يُعَرِّسُ. انتهى.

قلت: الأمر عندي كما قال. والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث غريب. . . إلخ). وأخرجه محمد بن نصر في «قيام الليل»: كما عرفت، وفي سندهما صالح المري، وهو ضَعِيفٌ.

قوله: (حدثنا مسلم بن إبراهيم) هو الأزدي. ....

---

(١) الترمذي، كتاب القراءات، حديث (٢٩٤٨).

(٢) محمد بن نصر المروزي في «قيام الليل»، حديث (٥٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِن حَدِيثِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الهَيْثَمِ بْنِ الرَّبِيعِ.

[٢٩٤٩] (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخيرِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَفْقَهْ مَن قَرأَ القُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِن ثَلَاثٍ». [د: ١٣٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جعفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بهذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

تَمَّ كِتابُ القِراءاتِ
وَيتلُوهُ كِتابُ تَفسِيرِ القُرآنِ

(وهذا عندي أصح) أي: حديث مسلم بن إبراهيم، عن صالح المري مرسلًا؛ أصح من حديث الهيثم بن الربيع، عن صالح المري متصلًا؛ لأن مسلم بن إبراهيم ثقة مأمون، والهيثم بن الربيع ضعيف، ولكن لم يتفرد الهيثم بروايته متصلًا، بل تَابَعَهُ على ذلك إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد في رواية ابن نصر المذكورة.

[٢٩٤٩] قوله: (لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) أي: لم يفهم ظاهر معانيه. وأما فهم دقائقه فلا يفي به الأعمار، والمراد نفي الفهم لا نفي الثواب؛ كذا في «المجمع».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، والدارمي، وابن ماجه.

❊ ❊ ❊

(٤٨) كِتابُ تفسير القُرآنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُفَسِّرُ القُرْآنَ بِرَأْيِه [ت ١، م -]

[٢٩٥٠] (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِي، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن عَبْدِ الأعْلَى، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ فِي القُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [ضعيف، عبد الأعلى، الأكثر على ضعفه حم: ٢٠٧٠].

---

٤٨ - كِتابُ تفسِيرِ القُرآنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

التفسير: تفعيل من الفسر، وهو البيان، تقول: فَسَرْتُ الشيء بالتخفيف: أفسره فسرًا، وفَسَّرْتُهُ بالتشديد، أُفسِّرُه تفسيرًا إذا بَيَّنْتُهُ، وأصلُ الفسر نظر الطبيب إلى الماء ليعرف العلة، واختلفوا في التفسير والتأويل. قال أبو عبيدة وطائفة: هما بمعنى، وفرَّق بينهما آخرون، فقال أبو عبيد الهروي: التأويل رد أحد المحتملين إلى ما يُطابِقُ الظَّاهِر، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل. وحكى صاحب «النهاية»: أن التأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل، لولاه ما ترك ظاهر اللفظ، وقيل: التأويل إبداءُ احتمالِ اللفظ معتضدٌ بدليلٍ خارج عنه، ومثَّل بعضهم بقوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران: ٩]. قال: من قال: لا شك فيه، فهو التفسير، ومن قال: لأنه حقٌّ في نفسه لا يقبل الشك، فهو التأويل؛ كذا في «الفتح».

١ - باب مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ

[٢٩٥٠] قوله: (حدثنا سفيان) هو الثوري. (عن عبد الأعلى) هو ابن عامر.

قوله: (من قال في القرآن بغير علم) أي: بغير دليل يقيني، أو ظني نقلي، أو عقلي مطابق للشرعي؛ قاله القاري. وقال المناوي: أي: قولًا يعلم أن الحق غيره، وقال في مشكله بما لا يعرف (فليتبوأ مقعده من النار) أي: ليهيئ مكانه من النار، قيل: الأمر للتهديد والوعيد، وقيل: الأمر بمعنى الخبر. قال ابن حجر: وأحقُّ الناس بما فيه من الوعيد؛ قومٌ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٥١] (٢٩٥١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن عَبْدِ الأَعْلَى، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَ فِي القُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [ضعيف، عبد الأعلى الأكثر، على ضعفه، وسفيان لين الحديث حم: ٢٠٧٠].

من أهل البدع سلبوا لفظ القرآن ما دل عليه، وأريد به، أو حملوه على ما لم يدل عليه، ولم يرد به في كلا الأمرين مما قصدوا نفيه، أو إثباته من المعنى، فهم مُخْطِئُونَ في الدليل والمدلول، مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم، والجُبَّائي، وعبد الجبار، والرماني، والزمخشري، وأمثالهم. ومن هؤلاء من يَدُسُّ البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجذل، فيروج على أكثر أهل السنة؛ كصاحب «الكشاف»، ويقرب من هؤلاء «تفسير ابن عطية» بل كان الإمام ابن العرفة المالكي يبالغ في الحط عليه، ويقول: إنه أقبح من صاحب الكشاف؛ لأن كل أحد يعلم اعتزال ذلك فيجتنبه، بخلاف هذا؛ فإنه يُوهِمُ النَّاس أنه من أهل السُّنة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن جرير[1].

[٢٩٥١] **قوله**: **(اتقوا الحديث)** أي: احذروا روايته **(عني)** والمعنى: لا تحدثوا عني **(إلا ما علمتم)** أي: أنه من حديثي. قال القاري: والظاهر أن العلم هنا يشتمل الظنَّ، فإنهم إذا جوزوا الشَّهادة به، مع أنها أضيقُ من الرواية اتفاقًا؛ فلأن تجوز به الرواية أولى، ويؤيده أنه يجوز في الرواية الاعتماد على الخطِّ، بخلاف الشَّهادة عند الجمهور **(ومن قال)** أي: من تكلم **(في القرآن)** أي: في معناه أو قراءته **(برأيه)** أي: من تِلْقَاءِ نفسه من غير تتبع أقوال الأئمة من أهل اللغة والعربية المطابقة للقواعد الشرعية، بل بحسب ما يقتضيه عقله، وهو مما يتوقف على النقل بأنه لا مجال للعقل فيه؛ كأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وما يتعلق بالقصص والأحكام، أو بحسب ما يقتضيه ظاهرُ النقل، وهو مما يتوقَّفُ على العقل، كالمتشابهات التي أخذ المجسِّمة بظواهرها، وأعرضوا عن استحالة ذلك في العقول، أو بحسب ما يقتضيه بعض العلوم الإلهية مع عدم معرفته ببقيتها، وبالعلوم الشرعية فيما يحتاج

---

(١) الطبري في «تفسيره» (١/ ٥٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٢٩٥٢] (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ الله، وَهُوَ ابنُ أبي حَزْمٍ ـ أَخُو حَزْمٍ القُطَعِيِّ ـ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَان الجُوْنِيُّ، عَن جُنْدُبَ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ في القُرْآنِ بِرَأْيِه فَأَصَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ». [فيه ضعف، سهيل ليس بالقوي، وقال عنه البخاري: لا يتابع في حديثه، يتكلّمون عنه د: ٣٦٥٢].

لذلك؛ ولذا قال البيهقي: المراد رَأيٌ غَلَبَ من غير دليلٍ قام عليه. أما ما يشده برهانٌ فلا محذور فيه، فعلم أن علم التفسير إنما يُتَلَقَّى من النقل، أو من أقوال الأئمة، أو من المقاييس العربية، أو القواعد الأصولية المبحوث عنها في علم أصول الفقه، أو أصول الدين.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد من وجه آخر.

[٢٩٥٢] **قوله:** (حدثنا حَبَّان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة. (وهو) أي: سهيل بن عبد الله. (ابن أبي حزم) فأبو حزم كنية والد سهيل، وعبد الله اسمه، ويقال له: مهران أيضًا. (أخو حزم) بدل من ابن أبي حزم، أي: سهيل بن أبي حزم هو أخو حزم. (القطعي) بضم القاف وفتح الطاء. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: سهيل بن أبي حزم، واسمه مهران، ويقال: عبد الله أبو بكر البصري، روى عن أبي عمران الجوني وغيره، وعنه حبان بن هلال وغيره. وقال في «التقريب»: ضعيف، من السابعة. (عن جندب بن عبد الله) بضم الجيم، والدال تفتح وتضم، ابن سفيان البجلي.

قوله: (من قال في القرآن) أي: في لفظه أو معناه (برأيه) أي: بعقله المجرد (فأصاب) أي: ولو صار مصيبًا بحسب الاتفاق (فقد أخطأ) أي: فهو مخطئٌ بحسب الحكم الشرعي. قال ابن حجرٍ: أي: أخطأ طريق الاستقامة بِخَوْضه في كتاب الله بالتخمين والحدس، لتعديه بهذا الخوض مع عدم استجماعه لشروطه، فكان إثمًا به مطلقًا، ولم يعتد بموافقته للصواب؛ لأنها ليست عن قَصْدٍ وَلَا تَحَرٍّ، بخلاف من كَمُلَت فيه آلات التفسير، وهي خمسة عَشَرَ علمًا: اللغة، والنحو، والتصريف، والاشتقاق؛ لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين اختلف المعنى باختلافهما، كالمسيح هل هو من السياحة، أو المسح؟

والمعاني، والبيان، والبديع، والقراءات، والأصلين، وأسباب النزول، والقصص، والناسخ والمنسوخ، والفقه، والأحاديث المبينة لتفسير المجمَل والمبهَم، وعلم الموهبة وهو علمٌ يورثه الله لمن عَمِلَ بما عَلِمَ، وبعض هذه العلوم كان موجودًا عند السَّلَفِ بالفعل،

وبعضها بالطبع من غير تَعَلُّمٍ، فإنه مأجور بخوضه فيه وإن أخطأ؛ لأنه لا تعدي منه، فكان مأجورًا أَجْرَيْنِ؛ كما في روايةٍ، أو «عشرة أجور» كما في أخرى «إن أَصَابَ، وَأَجْرًا إِنْ أَخْطَأَ»، كالمجتهد في الأحكام، لأنه بذل وُسْعَهُ في طَلَبِ الحَقِّ، واضطره الدليل إلى ما رآه؛ فلم يكن منه تَقْصِيرٌ بوجهٍ.

وقد أخطأ الباطنية الذين يَعْتَقِدُونَ أن للقرآن ظهرًا وبطنًا، وأن المراد باطنه دون ظاهره.

ومن هذا ما يسلكه بعض الصوفية من تفسيرهم «فرعون» بالنفس، و«موسى» بالقلب، وإن زعموا أن ذلك مراد بالآية لا إشارات ومناسبات للآيات، وقد صرح الغزالي وغيره، بأنه يَحْرُمُ صَرْفُ شَيء من الكتاب والسنة عن ظاهره، من غير اعتصام فيه بنقل من الشارع، ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي، ونقل الطيبيُّ عن التوربشتي: أن المراد بالرأي ما لا يكون مُؤَسَّسًا على علوم الكتاب والسنة، بل يكون قولًا تَقَوَّلَهُ برأيه على ما يقتضيه عقله.

وعلم التفسير يُؤْخَذُ من أفواه الرجال، كأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ومن أقوال الأئمة، وتأويلاتهم بالمقاييس العربية، كالحقيقة، والمجاز، والمجمَل، والمفصَّل، والعام، والخاص، ثم يتكلم على حسب ما يقتضيه أصول الدين، فيؤول القسم المحتاج إلى التأويل على وَجْهٍ يَشْهَدُ بصحته ظاهر التنزيل، فمن لم يستجمع هذه الشرائط؛ كان قوله مهجورًا، وحسبه من الزاجر أنه مُخْطِئٌ عند الإصابة، فيا بُعد ما بين المجتهد والمتكلف، فالمجتهد مأجور على الخطأ، والمتكلف مأخوذ بالصَّوابِ؛ كذا في «المرقاة».

وقال النيسابوري في «تفسيره»: ذكر العلماء أن النهي عن تفسير القرآن بالرأي لا يخلو: إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط، أو المراد به أمر آخر، وباطلٌ أن يكون المراد به ألَّا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه؛ فإن الصحابة - رضي الله عنهم - قد فَسَّروا القرآن، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كلّ ما قالوه سمعوه، كيف وقد دعا النبي ﷺ لابن عباس: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»[(١)]. فإن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل، فما فائدة تخصيصه بذلك؟ وإنما النهي يحمل على وجهين:

أحدهما: أن يكون له في الشيء رأي، وإليه ميلٌ من طبعه وهواه، فَيُؤَوِّل القرآن على وفق هواه؛ ليحتجَّ على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى؛ لا يلوح له من

(١) البخاري، كتاب الوضوء، حديث (١٤٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٧٧).

هَذا حَديثٌ غَريب وقَدْ تكلم بعض أهل الحديث في سُهيل بن أبي حزم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رُوِيَ عَن بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّهُمْ شَدَّدُوا فِي هَذَا فِي أَنْ يُفَسَّرَ القُرْآنُ بِغَيْرِ عِلْم، وَأَمَّا الذِي رُوِيَ عَن مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِما مِن أَهْلِ العِلْمِ؛ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا القُرْآنَ، فَلَيْسَ الظَنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي القُرْآنِ أَوْ فَسَّرُوهُ بِغَيْر عِلْمٍ، أَو مِن قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ.

القرآن ذلك المعنى، وهذا قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك، ولكن يلبس على خَصْمِهِ، وقد يكون مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملةً، فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غَرَضَهُ، ويترجَّح ذلك الجانب برأيه وهَوَاهُ، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه، وقد يكون له غرض صحيح، فيطلب له دليلًا من القرآن، ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أُريدَ به؛ كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي؛ فيقول المراد «بفرعون» في قوله تعالى: ﴿ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طه: ٢٤] هو النفس.

الوجه الثاني: أن يَتَسَارَعَ إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار بالسَّماع والنقل فيما يتعلَّق بغريب القرآن، وما فيه من الألفاظ المبهمة، والاختصار، والحذف، والإضمار، والتقديم، والتأخير، فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير؛ أولًا: ليتقي به مواضِع الغَلَطِ، ثم بعد ذلك يتسع للتفهيم والاستنباط، والغَرَائِبُ التي لا تفهم إلا بالسّماع كثيرةٌ؛ كقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُواْ بِهَا﴾ [الإسراء: ٥٩]. معناه: آية مبصرة، فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن المراد أن الناقة كانت مبصرةً، ولم تكن عمياء، وما يدري بما ظلموا، وأنهم ظلموا غيرَهم أو أنفسَهم. وما عدا هذين الوجهين، فلا يتطرق النهي إليه، ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية والفرعية. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب). وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن جرير.

(وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم) قال المنذري: وقد تَكَلَّمَ فيه الإمام أحمد، والبخاري، والنسائي، وغيرهم. **(هكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أنهم شَدَّدُوا في هذا)** قد ذكر الحافظ ابن كثير في أوائل «تفسيره»: آثارًا عديدة عن الصحابة والتابعين في التحرج عن تفسير ما لا علم لهم به. **(في أن يفسر القرآن بغير علم)** هذا بيان لقوله: «في هذا».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنا: أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِن قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بْنِ أبي حزم.

حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ، قَالَ: مَا فِي القُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا بشيءٍ. [صحيح الإسناد مقطوع].

حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن الأَعمشِ، قَالَ: قَالَ مُجاهِدٌ: لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِراءةَ ابنِ مَسْعُودٍ، لَمْ أَحْتَجْ إلى أن أَسْأَلَ ابنَ عَبَّاسٍ عَن كَثِيرٍ مِنَ القُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ.

٢- باب «ومن سُورةِ فَاتِحَةِ الكِتاب» [ت ٢، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٢٩٥٣] (٢٩٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العزيز بْنُ مُحمَّد، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْد الرَّحْمن، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ القُرْآنِ، فَهِي خِدَاجٌ، وهي خِدَاجٌ ....

قوله: (حدثنا الحسين بن مهدي البصري) قال في «التقريب»: الحسين بن مهدي بن مالك الأبلي بضم الهمزة والموحدة، أبو سعيد، صدوق، من الحادية عشرة، قال في «لب اللباب»: الأبلي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد اللام نسبة إلى أبلة، بلدة على أربعة فراسخ من البصرة.

قوله: (لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود؛ لم أحتج أن أسال ابن عباس... إلخ) أي: لما وقع في قراءته من تفسير كثير من القرآن.

٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

هي مكيةٌ في قول الأكثر، وقيل: مدنية، وقيل: نزلت مرتين: مرة بمكة، ومرة بالمدينة. قال ابن كثير: والأول أشبه، وهي سبع آيات بالاتفاق.

[٢٩٥٣] **قوله: (من صلى)** إمامًا كان أو مقتديًا أو منفردًا **(صلاة)** جهرية كانت أو سرية، فريضة أو نافلة **(لم يقرأ فيها بأم القرآن)** أي: بفاتحة الكتاب. قال النووي: أم القرآن اسم الفاتحة، وسميت أم القرآن؛ لأنها فاتحته، كما سميت مكة أم القرى؛ لأنها أصلها **(فهي خداج)** أي: ناقص نقص فساد وبطلان، وقد تقدم معنى الخداج في باب ما جاء أنه لا صلاة

غَيْرُ تَمَامٍ» قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا، أَكُونُ وَرَاءَ الإمام، قَالَ: يَا ابنَ الفَارِسِيِّ، فَاقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَالَ الله تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يقرأ العَبْدُ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] فَيَقُولُ الله:

إلا بفاتحة الكتاب (غير تمام) بيان «خداج»: أو بدل منه.

قال القاري في «المرقاة»: هو صريح فيما ذهب إليه علماؤنا من نقصان صلاته، فهو مبينٌ لقوله عليه السلام: «لا صلاة»: أن المراد بها نفي الكمال لا نفي الصحة، فبطل قول ابن حجر. والمراد بهذا الحديث أنها غير صحيحة، وبنفي لا صلاة نفي صحتها؛ لأنها موضوعهُ، ثم قال: ودليل ذلك أحاديث لا تَقْبَلُ تأويلًا، منها خبر ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم في «صحاحهم»: بإسناد صحيح: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فيها بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»[1]: ورواه الدارقطني بإسناد حسن، وقال النووي: رواته كلهم ثقات، وفيه أنه محمول على الإجزاء الكامل. انتهى ما في «المرقاة».

قلت: حديث ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم بلفظ: «لا تُجزِئُ صَلَاةٌ لا يُقْرَأُ فيها بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»: دليلٌ صحيح صريح واضح على أن المراد بالخداج في حديث أبي هريرة نقصان الذات، أعني: نقصان الفساد والبطلان، وأن المراد بقوله ﷺ: «لا صلاة»: نفي الصحة، وأما قول القاري: إنه محمولٌ على الإجزاء الكامل؛ فغلط مردود عليه؛ فإنه ليس بعد الإجزاء إلا الفساد والبطلان، فماذا بعد الحق إلا الضلال! وقد سبق تحقيق هذه المسألة في محلها، وبسطنا الكلام فيها في كتابنا: «أبكار المنن في نقد آثار السنن».

(إني أحياناً أكون وراء الإمام) أي: فهل أقرأ أم لا؟ (قال: يا ابن الفارسي) لعله كان فارسي النسل. (فاقرأها في نفسك) أي: سرًّا غير جهر (قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين) قال العلماء: المراد بـ «الصلاة»: هنا الفاتحة سميت بذلك؛ لأنها لا تصح إلا بها؛ كقوله ﷺ: «الحج عرفة»: ففيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة. قال العلماء: والمراد قسمتها من جهة المعنى؛ لأن نصفها الأول تحميد لله تعالى، وتمجيده، وثناء عليه،

---

(١) ابن خزيمة، حديث (٤٩٠)، وابن حبان، حديث (١٧٨٩).

حَمدَني عَبْدِي، فيَقُولُ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] فيَقُولُ الله: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فيَقُولُ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] فيَقُولُ: مَجَّدَني عَبْدِي وَهَذَا لِي، وَبَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥] وَآخِرُ السُّورَةِ لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]». [م: ٣٩٥، ن: ٩٠٨، د: ٨٢١، جه: ٨٣٨، حم: ٧٢٤٩، طا: ١٨٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَن العَلَاء بْنِ عَبْد الرَّحْمن، عَن أبيه، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ.

وَرَوَى ابنُ جُرَيْجٍ: وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن العَلَاء بْنِ عَبْد الرَّحْمن، عَن أبي السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هذا.

وَرَوَى ابنُ أُوَيْسٍ، عَن أَبِيهِ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْد الرَّحْمن، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَأَبُو السَّائِبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ: نَحْوَ هَذَا.

وتفويض إليه، والنصف الثاني سؤال، وطلب، وتضرُّع، وافتقار (**حمدني عبدي**) قال النووي: قوله تعالى: حَمدَنِي عَبْدِي وأَثْنَى عليَّ ومَجَّدَنِي، إنما قاله؛ لأن التحميد الثناء بجميل الفعال، والتمجيد: الثناء بصفات الجلال، ويقال: أثنى عليه في ذلك كله؛ ولهذا جاء جوابًا للرحمن الرحيم؛ لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية.

(**وبيني وبين عبدي**: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]) قال القرطبي: إنما قال الله تعالى هذا؛ لأن في ذلك تذلل العبد لله تعالى، وطلبه الاستعانة منه، وذلك يتضمن تعظيم الله، وقدرته على ما طلب منه (**وآخر السورة لعبدي**) يعني: من قوله: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]. . . إلخ (**ولعبدي ما سأل**) أي: غير هذا (**يقول**: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾) أي: ثبتنا على دين الإسلام أو طريق متابعة الحبيب عليه الصلاة والسلام. (﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾) من النبيين؛ والصديقين، والشهداء، والصالحين. (﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ﴾) أي: اليهود. (﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]) أي: النصارى.

قوله: (**هذا حديث حسن**). وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

أخْبَرَنَا بِذَلِكَ مُحمَّدُ بْنُ يَحيَى، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الفَارِسِيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ أبي أُوَيْسٍ، عَن أَبِيهِ، عَن العَلَاء بْنِ عَبْد الرَّحْمن، قال: حَدَّثَنِي أبي، وَأَبُو السَّائِبِ - مَوْلَى هِشَام بْنِ زُهْرَةَ - وَكَانَا جَلِيسَيْنِ لأبي هُرَيْرَةَ - عن أبي هُريرة، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَن صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقرَأْ فِيهَا بِأُمِّ القُرْآنِ، فَهِي خِدَاجٌ فهي خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ إسْمَاعِيلَ بْنِ أبي أُوَيْس أَكْثَرُ مِن هَذَا، وَسأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَن هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: كلا الحَدِيثَيْنِ صحيحٌ، واحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابنِ أبي أُوَيْسٍ، عَن أَبِيه، عَن العَلَاءِ.

[٢٩٥٣ م] (٢٩٥٣ م) أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ سَعْدٍ، أَنبأَنَا عَمْرُو بْنُ أبي قَيْسٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، ....

قوله: (أخبرنا بذلك محمد بن يحيى) هو الذهلي. **(ويعقوب بن سفيان الفارسي)** أبو يوسف الفسوي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة. **(حدثنا ابن أبي أويس)** اسمه إسماعيل بن أبي أويس. **(عن أبيه)** هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو أويسٍ المدني، قريب مالك وصهره، صدوق يهم، من السابعة. **(وأبو السائب مولى هشام بن زهرة)** قال في «التقريب»: أبو السائب الأنصاري المدني مولى ابن زهرة، يقال: اسمه عبد الله بن السائب، ثقة، من الثالثة.

قوله: (وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث) أي: سألته عن أن حديث من قال: عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ صحيح، أو حديث من قال: عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة. **(فقال)** أي: أبو زرعة. **(كلا الحديثين صحيح)** أي: حديث من قال: عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، وحديث من قال: عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة، كلاهما صحيح. **(واحتج بحديث ابن أبي أويس، عن أبيه، عن العلاء)** أي: احتج أبو زرعة على قوله: «كلا الحديثين صحيح»: برواية ابن أبي أويس، فإنه قال: عن أبيه، عن العلاء بن عبد الرحمن، قال: حدثني أبي وأبو السائب؛ عن أبي هريرة، فظهر من روايته أن العلاء أخذ هذا الحديث عن أبيه عبد الرحمن وأبي السائب كليهما.

[٢٩٥٣م] **قوله: (أخبرنا عبد الرحمن بن سعد)** هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي. **(عن عباد)** بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة. **(بن حبيش)** بمهملة

عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ ـ فَقَالَ القَوْمُ: هَذَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، وَجِئْتُ بِغَيْرِ أَمَانٍ، وَلا كِتَابٍ، فَلَمَّا دُفِعْتُ إِلَيْهِ أَخَذَ بِيَدِي، وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ الله يَدَهُ فِي يَدِي» قَالَ: فَقَامَ بِي فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعَهَا، فَقَالَا: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حاجَةً، فَقَامَ مَعَهُمَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى بِي دَارَهُ، فَأَلْقَتْ لَهُ الوَلِيدَةُ وِسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ: لا إِلهَ إِلَّا اللهُ، فَهَلْ تَعْلَمُ مِن إلهٍ سِوَى الله»؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ: الله أَكْبَرُ، وَتَعْلَمُ أَنَّ شَيْئًا أَكْبَرُ مِنَ الله؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّ اليَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِم وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلَّالٌ» قَالَ: قُلْتُ: ....

وموحدة ومعجمة مصغرًا الكوفي، مقبول من الثالثة. (عن عدي بن حاتم) بن عبد الله بن سعد بن الحشرج، بفتح المهملة وسكون المعجمة آخره جيم، الطائي صحابي شهير، وكان ممن ثبت على الإسلام في الردة، وحضر فتوح العراق وحروب عليٍّ.

قوله: (فلما دفعت) بصيغة المجهول، أي: أُحضرت وأَتى القومُ بي. (إليه) أي: النبي ﷺ. (وقد كان قال) أي: النبي ﷺ. (فألقت له الوليدة) أي: الجارية. (ما يفرك) بضم الياء وكسر الفاء، يقال: أفررته أفره، أي: فعلت به ما يفر منه ويهرب، أي: ما يحملك على الفِرَارِ، وكثير من المحدثين يقولون بفتح الياء وضم الفاء، والصحيح الأول؛ قاله الجزري (إنما تفر) من الفِرَارِ، أي: تهرب (وتعلم) أي: هل تعلم (فإن اليهود مغضوب عليهم، وإن النصارى ضُلَّالٌ) بضم الضاد، جمع ضالٌّ. وفيه أن المراد بقوله تعالى: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]: اليهود ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ النصارى. قال الحافظ في «الفتح»: روى أحمد، وابن حبان من حديث عدي بن حاتم؛ أن النبي ﷺ قال: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ اليهود، ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]: النصارى؛ هكذا أورده مختصرًا وهو عند الترمذي في حديث [طويل] وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر، وأخرجه أحمد من طريق عبد الله بن شقيق؛ أنه أخبره من سمع النبي ﷺ نحوه، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم بين المفسِّرين في ذلك اختلافًا. قال السهيلي: وشاهد ذلك قوله تعالى في اليهود: ﴿فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ [البقرة: ٩٠]، وفي النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا﴾ [المائدة: ٧٧].

فَإنِّي جِئْتُ مُسْلِمًا، قَالَ: فَرأيْتُ وَجْهَهُ تَبسَّطَ فَرحًا، قَالَ: ثُمَّ أمَرَ بي فَأُنْزِلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأنْصَارِ، جَعَلْتُ أغْشَاهُ آتِيْهِ طَرَفَي النَّهارِ، قَالَ: فَبينَا أنَا عِنْدَهُ عَشِيَّةً إذْ جَاءَهُ قَوْمٌ فِي ثِيَابٍ مِنَ الصُّوفِ مِن هَذِهِ النِّمَارِ، قَالَ: فَصَلَّى وَقامَ، فَحَثَّ عَلَيْهِم، ثُمَّ قَالَ: «وَلَوْ صَاعٌ وَلَوْ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَلَوْ بقَبْضَةٍ وَلَوْ بِبَعْضِ قَبْضَةٍ، يَقِي أحَدُكُمْ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ أوِ النَّارِ، وَلَوْ بِتَمْرَةٍ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فإنَّ أحَدَكُمْ لاقِيَ الله وَقائِلٌ لَهُ مَا أقُولُ لَكُمْ: ألَمْ أجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: ألَمْ أجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أيْنَ مَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَيَنْظُرُ قُدَّامَهُ وَبَعْدَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ لا يَجِدُ شَيئًا يَقي بِهِ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ، لِيَقِ أحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإنْ لَمْ يَجِدْ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ، فَإنِّي لا أخَافُ عَلَيْكُمُ الفَاقَةَ، فَإنَّ اللهَ نَاصِرُكُمْ وَمُعْطِيكُمْ، حَتَّى تَسِيرَ الظعِينَةُ فِيمَا بَيْنَ يَثْرِبَ وَالحِيْرَةِ أوْ أكْثَر مَا

(فإني جئت مسلمًا) أي: مائل عن كُلِّ الأديان إلى الإسلام. (تبسط) بصيغة الماضي المعلوم من التبسُّط، أي: انبسط (فرحًا) بفتح الفاء والراء، أي: سُرُورًا منصوبٌ على التمييز. (فأنزلت) بصيغة المجهول من الإنزال. (جعلت أغشاه) أي: آتي النبي ﷺ، من غَشِيَهُ يَغْشَاهُ إذا جاءَهُ. (عنده) أي: عند النبي ﷺ. (من هذه النِّمار) بكسر النون، جمع نَمِرةٍ بالفتح، وهي كُلُّ شملةٍ مُخَطَّطَةٍ من مآزر الأعراب، كأنها أخذت من لون النمر؛ لما فيها من السَّواد والبياض، وهي من الصِّفات الغالبة، أي: جاءه قومٌ لَابِسِي أُزُرٍ مخططةٍ من صوف. (فحث عليهم) أي: فَحَثَّ الناس على أن يَتَصَدَّقُوا عليهم بما تَيَسَّرَ لهم (ولو صاع) أي: ولو تيسر لهم صَاعٌ (ولو بنصف صاع) أي: ولو كان تَصَدُّقُهُمْ بنصف صاعٍ. (ولو بقبضةٍ) القبضة من الشَّيء ملء الكف منه، وهي بضم القاف، وربما بفتح. (وقائلٌ له) أي: وهو قائل له: وضمير «قائل لله»: وضمير «له»: لأحدكم. والجملة حالية (ما أقول لكم) هو مفعول لقوله: «قائلٌ» (ألم أجعل لك) بدل من قوله: «ما أقول لكم» (وبعده) أي: خلفه (حتى تسير الظعينة) بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة، المرأة في الهَوْدَجِ، وهو في الأصل اسم للهودج (يثرب) أي: المدينة المنورة (والحيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء، كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس، وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر (أكثر ما ....

يَخَافُ عَلَى مَطِيَّتِهَا السَّرَق»، قَالَ: فَجَعَلْتُ أقُولُ فِي نَفْسِي: فَأَيْنَ لُصُوصُ طَيِّئٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ سِماكِ بْنِ حَرْبٍ، وَرَوَى شُعْبَةُ، عَن سِماكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَن النبيِّ ﷺ الحَدِيثَ بِطُولِه.

٢- باب [ت ٢، م ٢]

[٢٩٥٤] (٢٩٥٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، وَبُندَارٌ، قالَا: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اليَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِم، والنَّصَارَى ضُلَّالٌ». فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِه. [حم: ١٨٨٩١].

يخاف على مطيتها السرق) كذا في «النسخة الأحمدية»؛ وقد سقط عنها لفظة «أو»: قبل «أكثر»، تدل على ذلك رواية أحمد[1]، ففيها: «حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بيْنَ الْحِيرَةِ وَيَثْرِب، أَوْ أَكْثَرَ، مَا تَخَافُ السَّرَقَ عَلَى ظَعِينَتِهَا»: وكلمة «ما»: في قوله: «ما يخاف»: نافية، و«يخاف»: على بناء المجهول، والسرق بالرفع على أنه نائب الفاعل، وهو بفتحتين بمعنى: السرقة.

والمعنى: حتى تسير الظعينة فيما بين يثرب والحيرة، أو في أكثر من ذلك لا يخاف على راحلتها السرق. **(فأين لصوص طيء)** اللُّصُوصُ جمع: لصٍّ بكسر اللام، ويفتح ويضم، وهو السَّارِقُ، والمراد قطاع الطريق و«طيء»: قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور، وبلادهم ما بين العراق والحجاز، وكانوا يَقْطَعُونَ الطريق على من مَرَّ عليهم بغير جوارٍ؛ ولذلك تَعَجَّبَ عديٌّ، كيف تَمُرُّ المرأة عليهم، وهي غير خائفة!

قوله: (هذا حديث حسن غريب). وأخرج نحوه أحمد في «مسنده». قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: وقد روي حديث عدي هذا من طرق، وله ألفاظٌ كثيرةٌ يطول ذِكْرُها.

٣- باب «ومن سُورةِ البَقَرَة» [ت ٣، م ١]

[٢٩٥٥] (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابنُ أبي عَدِيٍّ، وَمُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الوَهَّابِ، قَالُوا: حَدَّثَنا عَوْفُ بنُ أبي جَمِيلَةَ عَن قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَن أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى خَلَقَ آدَمَ مِن قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِن جَمِيعِ الأرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأرْضِ، فَجَاءَ مِنْهُمُ الأحْمَرُ، وَالأبْيَضُ، وَالأسْوَدُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ، وَالحَزْنُ، وَالخَبِيثُ، وَالطَّيِّبُ». [د: ٤٦٩٣، حم: ١٩٠٨٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

---

٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْبقَرَةِ

هي مدنية بلا خلاف، وهي مئتان وست أو سبع وثمانون آية.

[٢٩٥٥] قوله: (حدثنا يحيى بن سعيد) هو القطان. (وابن أبي عدي) اسمه محمد بن إبراهيم. (ومحمد بن جعفر) المعروف بغُندر. (وعبد الوهاب) هو الثقفي. (عن قسامة بن زهير) بفتح القاف وخفة السين المهملة المازني البصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إن الله خلق آدم من قبضة) بالضم: ملءُ الكفِّ، وربما جاء بفتح القاف، و«من»: ابتدائيةٌ متعلقةٌ بـ«خلق»: أو بيانية حال من «آدم» (قبضها) أي: أمر الملك بقبضها (من جميع الأرض) يعني: وجهها (فجاء بنو آدم على قدر الأرض) أي مبلغها من الألوان والطباع (فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود). بحسب تُرَابِهِم، وهذه الثلاثة هي أصول الألوان، وما عداها مركب منها، وهو المراد بقوله: (وبين ذلك) أي: بين الأحمر والأبيض والأسود، باعتبار أجزاء أرضه (والسهل) أي: ومنهم السهل، أي: اللين (والحزن) بفتح الحاء وسكون الزاي، أي: الغليظ (والخبيث) أي: خبيث الخِصَالِ (والطيب) على طَبْعِ أرضهم، وكلُّ ذلك بتقدير الله تعالى لونًا وطبعًا وخلقًا.

قال الطيبيّ: لما كانت الأوصافُ الأربعة ظاهرةً في الإنسان والأرض؛ أجريت على حقيقتها، وأولت الأربعة الأخيرة؛ لأنها من الأخلاق الباطنة، فإن المعنى بـ«السهل»: الرفق واللين. وبـ«الحزن»: الخرق والعنف، وبـ«الطيب»: الذي يعني به الأرض العذبة المؤمن الذي هو نَفْعٌ كلُّه، وبـ«الخبيث»: الذي يراد به الأرض السبخة: الكافر الذي هو ضُرٌّ كلُّه.

[٢٩٥٦] (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في قَوْله تَعَالَى: ﴿ٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨] قَالَ: «دَخلُوا مُتَزَحِّفِينَ عَلَى أوْرَاكِهِمْ»؛ وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩] قَالَ: «قَالُوا: حَبَّةٌ في شَعيرةٍ». [خ: ٣٤٠٣، م: ٣٠١٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم، والبيهقي.

[٢٩٥٦] **قوله**: (﴿ٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ﴾ [البقرة: ٥٨])، أراد به باب القرية التي ذكرها الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨] أي: ساجدين لله تعالى، شكرًا على إخراجهم من التيه، وقال ابن عباسٍ: مُنْحَنِينَ رُكُوعًا، وقيل: خشوعًا وخضوعًا (قال: دخلوا متزحفين على أوراكهم) أي: متمشين، والأوراك جمع ورك. قال في «القاموس»: الورك بالفتح والكسر وككتف ما فوق الفَخِذِ، وفي رواية البخاري: «فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ على أستاههم». (أي منحرفين) هذا تفسير من بعض الرواة، أي: منحرفين ومائلين عما أمروا به من الدخول سُجَّدًا. ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩]. التقدير: فبدل الذين ظلموا بالذي قيل لهم قولًا غير الذي قيل لهم، ويحتمل أن يكون ضمن «بدل»: معنى، قال: يعني قيل لهم: قولوا: حطة، أي: مسألتنا أن تُحَطَّ عنا خطايانا، فبدلوه قائلين: حبة في شعيرة، وهو كلامٌ مهملٌ، وغرضهم به مخالفة ما أمروا به.

(قال: قالوا: حبة في شعيرة) وفي بعض النسخ «شَعَرَةٍ»، بفتحتين مكان «شعيرةٍ»: والحاصل: أنهم خالفوا ما أُمروا به من الفعل والقول، فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكرًا لله تعالى، وبقولهم: حطة، فبدلوا السُّجُودَ بالزحف، وقالوا: حبة في شعيرة بدل «حطة»، وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي.

[ت ٣، م ٣]

[٢٩٥٧] (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ السَّمَّانُ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَن أَبِيه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ فِي سَفر فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ القِبْلَةُ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، ذَكَرْنَا ذَلِك للنبيِّ ﷺ، فنَزَلَتْ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. [جه: ١٠٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُه إِلَّا مِن حَدِيثِ أَشْعَثَ السَّمَّانِ ـ أبي الرَّبِيعِ عَن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله ـ وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ.

[ت ٣، م ٤]

[٢٩٥٨] (٢٩٥٨) حَدَّثَنَا عَبدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أبي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا أينما تَوَجَّهتْ بِهِ، وَهوَ جَاءٍ مِن مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، ثُمَّ قَرأ ابنُ عُمَرَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة: ١١٥] الآيَةَ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: ففي هَذه، أُنزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ. [م: ٧٠٠].

[٢٩٥٧] قوله: (قال كنا مع النبي ﷺ في سفر. . . إلخ). تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب الرجل يُصَلِّي لغير القبلة في الغيم، وتقدم شرحه هناك.

[٢٩٥٨] قوله: (كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعًا أينما توجهت به) فيه دليلٌ على جَوَازِ التطوُّع على الراحلة للمسافر قبل جهة مَقْصِدِهِ، لكن لا بد من الاستقبالِ حال تكبيرة الإحرام، ثم لا يضرُّه الخروج بعد ذلك عن سَمْتِ القبلة، وهو إجماعٌ كما قال النووي، والحافظ، والعراقي، وغيرهم، وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في باب الصَّلاةِ على الدَّابَّةِ حيث ما تَوَجَّهَتْ به. (وقال ابن عمر: ففي هذا أنزلت هذه الآية) ذهب إلى هذا بعض أهل العلم، وقالوا: إن الآية نزلت في المسافر يُصَلِّي النوافل، حيث تَتَوَجَّهُ به راحلته، فمعنى الآية: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، أي: فقد صادفتم المطلوب؛ إن الله واسع الفضل غني، فمن سعة فضله وغناه رَخَّصَ لكم في ذلك؛ لأنه لو كَلَّفَكُم استقبال القبلة في

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

مثل هذه الحال لزم أحد الضَّرَرَيْنِ: إما ترك النوافل، وإما النزول عن الراحلة، والتخلف عن الرفقة بخلاف الفرائض؛ فإنها صلوات معدودة محصورةٌ، فتكليف النزول عن الراحلة عند أدائها واستقبال القبلة فيها لا يُفْضِي إلى الحَرَجِ، بخلاف النوافل؛ فإنها غير مَحْصُورَةٍ، فتكليف الاستقبال يُفْضِي إلى الحرج.

وقال بعض أهل العلم: إن هذه الآية نزلت في قوم عُميت عليهم القبلة فلم يعرفوا شطرها، فَصَلُّوا على أنحاء مختلفة، فقال الله تعالى: ﴿بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠]. فأين وليتم وجوهكم، فهنالك وجهي وهو قِبْلَتُكُمْ، فيعلمكم بذلك أن صلاتكم ماضية. وقد استدلوا على ذلك بحديث عامر بن ربيعة المذكور، وهو حديثٌ ضعيفٌ، لكن قال الشوكاني في «النيل»: وهذا الحديث، وإن كان فيه مَقَالٌ عند المحدثين، ولكن له شواهد تقويه، فذكرها، وقال بعد ذكرها: وهذه الأحاديث يُقوِّي بعضها بعضًا، فتصلح للاحتجاج بها. انتهى. وقال الحافظ ابن كثيرٍ في «تفسيره»: وهذه الأسانيد فيها ضَعفٌ، ولعله يَشُدُّ بعضها بعضًا. انتهى.

وقال آخرون: بل أنزل هذه الآية قبل أن يفرض التوجُّه إلى الكعبة، وإنما أنزلها؛ ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه أَنَّ لهم التوجه بوجوههم للصَّلاة حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب؛ لأنهم لا يُوَجِّهُونَ وُجُوهَهُمْ وجهًا من ذلك وناحيةً، إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه، وتلك الناحية؛ لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكانٌ؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟﴾ [المجادلة: ٧]. قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض التوجُّه إلى المسجد الحرام؛ قاله ابن جرير.

قال ابن كثير: وفي قوله: وأنه تعالى لا يخلو منه مكان، إن أراد علمه تعالى؛ فصحيح، فإن عِلْمَهُ تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورةً في شيءٍ من خَلْقِهِ، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. انتهى. وقد قال بهذا القول قتادة رحمه الله، كما ذكره الترمذي بقوله: ويروى عن قتادة؛ أنه قال. . . إلخ. وفي سبب نزول هذه الآية أقوالٌ أخرى، ذكرها الرازي في «تفسيره».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، وغيرهما.

وَيُرْوَى عَن قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ في هَذِهِ الآية: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، قَالَ قتادة: هِيَ مَنْسُوخَةٌ، نسخها قولُهُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، أي: تِلْقَاءهُ.

[ت ٣، م ٥]

حَدَّثَنا بذلك مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلكِ بْنِ أبي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنا يَزيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، وَيُرْوَى عَن مُجَاهِدٍ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، قَالَ: فَثمَّ قِبْلَةُ الله.

حَدَّثَنا بِذَلِكَ أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنا وكيعٌ، عَن النَّضْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ، عَن مُجَاهِدٍ بِهَذَا.

[ت ٣، م ٦]

[٢٩٥٩] (٢٩٥٩) حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا الحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن حُمَيْدٍ، عَن أنَسٍ؛ أنَّ عُمَرَ قَالَ: يا رَسُولُ الله، لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ المَقَامِ فَنَزَلَتْ ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. [خ: ٤٠٢، م: ٢٣٩٩، جه: ١٠٠٩، حم: ١٥٨، مي: ١٨٤٩].

قوله: (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاي مصغرًا، البصري أبو معاوية، ثقةٌ، ثبت، من الثامنة. (عن سعيد) هو ابن أبي عروبة.

قوله: (ويروى عن مجاهد في هذه الآية: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٥]. قال: فَثَم قبلة الله) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: قال مجاهد: فأينما تولوا فَثَمَّ وجه الله حيثما كنتم، فلكم قبلةٌ تستقبلونها الكعبة. انتهى. والظاهر أن قول مجاهد هذا بيانٌ لقوله الذي ذكره الترمذي.

(عن النضر بن عربي) الباهلي مولاهم أبي روحٍ، ويقال: أبو عمر الحراني، لا بأس به، من السادسة.

[٢٩٥٩] قوله: (لو صلينا خلف المقام) أي: لكان حسنًا، أو «لو»: للتمني، والمراد من الصلاة خلف المقام صلاة الركعتين بعد الطَّواف، (فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]). المراد بالمقام هو الحجر الذي كان إبراهيم - عليه السلام - يقوم عليه لبناء

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ٧]

[٢٩٦٠] (٢٩٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: قُلْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ: لَو اتَّخَذْت مِن مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. [ر: ٢٩٥٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَنِ ابنِ عُمَرَ.

[ت ٣، م ٨]

[٢٩٦١] (٢٩٦١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ....

الكعبة؛ لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل ـ عليه السلام ـ به؛ ليقوم فوقه، ويناوله الحجارة، فيضعها بيده لرفع الجدار.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان مطولًا.

[٢٩٦٠] **قوله**: (حدثنا هشيم) بالتصغير ابن بشير، بوزن عظيم، ابن القاسم بن دينارٍ السلمي.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر). أخرجه أبو نعيم في «الدلائل»(١): عنه: أخذ النبي ﷺ بيد عُمَرَ، فَمَرَّ به على المقام، فقال له: «هَذَا مَقَامُ إبراهِيم»: قال: يا نبي الله! ألا تتخذه مُصَلًّى؟ فنزلت.

[٢٩٦١] **قوله**: (حدثنا أبو معاوية) اسمه: محمد بن خازم. (عن أبي صالح) هو: السمان، واسمه: ذكوان.

قوله: (﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]) الكاف في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ كاف التشبيه، جاء لشبه به، وفيه وجوه:

---

(١) أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٤٥).

قَالَ: «عَدْلًا». [خ: ٣٣٣٩، جه: ٤٢٨٤، حم: ١٠٦٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا الأعمَشُ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي سَعيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

أحدها: أنه معطوف على ما تقدم من قوله في حَقِّ إبراهيم: ﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ [البقرة: ١٣٠]. ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. الثاني: أنه معطوفٌ على قوله: ﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]، وكذلك هديناكم وجعلناكم أمةً وسطًا. الثالث: قيل معناه: كما جعلنا قبلتكم وسطًا بين المشرق والمغرب كذلك جعلناكم أمةً وسطًا، يعني: عُدولًا خِيارًا (قال: عدلًا) أي: قال النبي ﷺ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَسَطًا﴾: عَدْلًا. وروى البخاري[1] في «صحيحه»: هذا الحديث مطولًا، وكذا الترمذي بعد هذا، وفي آخر حديثهما، والوَسَطُ: العَدْلُ.

قال الحافظ في «الفتح»: هو مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من قول بعض الرواة، كما وهم فيه بعضهم، وسيأتي في الاعتصام بلفظ: «﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]. عدلًا». وأخرج الإسماعيلي من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش بهذا السند في قوله: ﴿وَسَطًا﴾ قال: «عدلًا»؛ كذا أورده مختصرًا مرفوعًا، وأخرجه الطبرانيُّ من هذا الوجه مختصرًا مرفوعًا، ومن طريق وكيع، عن الأعمش بلفظ: «وَالوَسَطُ: العَدْلُ»: مختصرًا مرفوعًا، ومن طريق أبي معاوية، عن الأعمش مثله، قال الطبري: الوسط في كلام العرب: الخيار، يقولون: فلانٌ وسط في قومه، وواسط، إذا أرادوا الرفع في حَسَبِهِ، قال: والذي أرى أن معنى الوسط في الآية الجزء الذي بين الطَّرَفَيْنِ، والمعنى: أنهم وسط لتوسطهم في الدِّين، فلم يغلوا كغُلُوِّ النصارى، ولم يُقَصِّرُوا كتقصير اليهود، ولكنهم أهلُ وَسَطٍ وَاعْتِدَالٍ.

قال الحافظ: لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحًا لمعنى التوسُّط ألا يكون أُريد به معناه الآخر، كما نَصَّ عليه الحديث، فلا مغايرة بين الحديث وبين ما دَلَّ عليه معنى الآية. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٣٩).

«يُدْعَى نُوحٌ، فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيقُولُ: نَعَم، فَيُدْعَى قَوْمُهُ، فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِن نَذِيرٍ، وَمَا أَتَانَا مِن أَحَدٍ، فيقول: مَن شُهُودُكَ؟ فيقولُ: محمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قَالَ: فَيُؤْتَى بِكُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ؛ فَذَلِكَ قَوْلُ الله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً

قوله: (يدعى نوح). وفي روايةٍ: «يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: (فيقال) أي: لنوح. (فيقول: نعم) وهذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿۞يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]؛ لأن الإجابة غير التبليغ، وهي تحتاج إلى تفصيلٍ لا يحيط بكنهه إلا علمه سبحانه، بخلاف نفس التبليغ؛ لأنه من العلوم الضَّرورية البديهية. (ما أتانا من نذير) أي: منذر لا هو ولا غيره، مبالغة في الإنكار؛ توهمًا أنه ينفعهم الكذب في ذلك اليوم عن الخَلَاصِ من النار، ونظيره قول جماعة من الكفار: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] (وما أتانا من أحد) أي: غير النذير للتبليغ (فيقال) أي: لنوح (مَنْ شهودك؟) وإنما طلب الله من نوحٍ شهداءَ على تبليغه الرسالة أمته، وهو أعلم به؛ إقامةً للحجة، وإنافةً لمنزلة أكابر هذه الأمة. (فيقول: محمد وأمته) والمعنى: أن أمته شهداء، وهو مُزَكٍّ لهم، وقدم في الذكر للتعظيم، ولا يبعد أنه ﷺ يشهد لنوح - عليه الصلاة والسلام - أيضًا؛ لأنه محلُّ النصرة، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [آل عمران: ٨١] إلى قوله: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ [آل عمران: ٨١] (فيؤتى بكم تشهدون)

قال الحافظ: وقد رَوَى هذا الحديث أبو معاوية، عن الأعمش بهذا الإسناد أتم من سياق غيره وأشمل، ولفظه: «يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ، وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمْ: أَبلَّغَكُمْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: لا، فَيُقَالُ لِلنَّبِيِّ: أَبلَّغْتَهُمْ؟ فَيَقُولُ: «نَعَمْ»: فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ. . . »: الحديث أخرجه أحمد عنه، والنسائي، وابن ماجه.

(أنه قد بلغ). قال الحافظ: زاد أبو معاوية، فيقال: «وَمَا عِلْمُكُمْ؟ فَيقُولُونَ: أَخْبرَنَا نَبِيُّنَا أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بلَّغُوا، فَصَدَّقْنَاهُ». ويؤخذ من حديث أبي بن كعب تعميم ذلك.

فأخرج ابن أبي حاتمٍ بسند جيد عن أبي العالية عن أبي بن كعب في هذه الآية قال: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وكانوا شهداء على الناس يوم القيامة، كانوا شهداء على قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم شعيب، وغيرهم؛ أن رسلهم بَلَّغَتْهُمْ، وأنهم كذَّبُوا رسلهم. قال أبو العالية: وهي قراءة أُبي: ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] يوم

وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾» وَالوَسطُ: العَدْلُ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عنِ الأعْمشِ: نحْوَهُ.

[ت ٣، م ٩]

[٢٩٦٢] (٢٩٦٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن إسْرَائِيلَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ بْنِ عازبٍ، قَالَ: لمَّا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ المَدِينَةَ، صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ أوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحِبُّ أن يُوَجَّهَ إلَى الكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: ١٤٤] فَوُجِّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ، وَكانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ العَصْرَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ في صَلَاةِ العَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ

القيامة. ومن حديث جابرٍ عن النبي ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأُمَمِ إِلَّا وَدَّ أَنَّهُ مِنَّا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ، مَا مِنْ نَبِيٍّ كَذَّبَهُ قَوْمُهُ إِلَّا وَنَحْنُ شُهَدَاؤُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ قَدْ بلَّغَ رِسَالَةَ الله وَنَصَحَ لَهُمْ».

(﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣])، أي: على مَنْ قبلكم من الكُفَّارِ أن رسلهم بلغتهم. (﴿وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ١٤٣])، أي: رسولكم، واللام للعوض، أو اللام للعهد، والمراد به محمد ﷺ. (﴿عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾: [البقرة: ١٤٣])، أنه بلغكم (**والوسط العدل**) هو مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرجٍ من قول بعض الرواة كما تقدم.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي، وغيرهم.

[٢٩٦٢] قوله: (**ستة أو سبعة عشر شهرًا**)؛ كذا وقع في هذه الرواية بالشَّكِّ، ووقع في بعض الروايات: «ستة عشر»: بغير شَكٍّ، ووقع في بعضها: «سبعة عشر»: بغير شَكٍّ. قال الحافظ: والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفَّق من شهر القدوم وشهر التحويل شهرًا، وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عَدَّهُمَا معًا. ومَن شَكَّ تردد في ذلك. وذلك أن القدوم كان في شهر ربيعٍ الأول بلا خلاف، وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح؛ وبه جزم الجمهور.

(**وكان رَسُولُ الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة**) جاء بيان ذلك فيما أخرجه الطبري وغيره، من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: «لَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ،

المَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، قَالَ: «فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ».[خ: ٣٩٩، م: ٥٢٥، ن: ٤٨٨، جه: ١٠١٠، حم: ١٨٠٢٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وقد رواه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَن أبي إِسْحَاقَ.

وَالْيَهُودُ أَكْثَرُ أَهْلِهَا يَسْتَقْبِلُونَ بيْتَ المَقْدِسِ، أَمَرَهُ الله أَنْ يَسْتَقْبِلَ بيْتَ المَقْدِسِ، فَفَرِحَتِ الْيَهُودُ، فَاسْتَقْبَلَهَا سَبْعَةَ عَشْرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ قِبْلَةَ إِبْرَاهِيمَ، فَكَانَ يَدْعُو وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ. فَنَزَلَتْ»[١]. ومن طريق مجاهدٍ قال: إنما كان يحب أن يتحول إلى الكعبة؛ لأن اليهود قالوا: يخالفنا محمد، ويتبع قبلتنا. فَنَزَلَتْ. وظاهر حديث ابن عباسٍ هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة، لكن أخرج أحمد[٢] من وجهٍ آخر عن ابن عباسٍ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِمَكَّةَ نَحْوَ بيْتِ المَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةُ بيْنَ يَدَيْهِ». والجمع بينهما ممكنٌ بأن يكون أمر ﷺ لما هاجر أن يستمرَّ على الصَّلاةِ ببيت المقدس.

وأخرج الطبراني[٣] من طريق ابن جريجٍ قال: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ أَوَّلَ مَا صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى بيْتِ المَقْدِسِ وهُوَ بِمَكَّةَ، فَصَلَّى ثَلَاثَ حِجَجٍ، ثُمَّ هَاجَرَ فَصَلَّى إليه بعدَ قُدُومِهِ إِلَى المَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ وَجَّهَهُ الله إِلَى الْكَعْبَةِ». فقوله في حديث ابن عباس الأول: أمره الله؛ يردُّ قول من قال: إنه صَلَّى إلى بيت المقدس باجتهاد، وقد أخرجه الطبريُّ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيفٌ، وعن أبي العالية أنه ﷺ صَلَّى إلى بيت المقدس يتألَّف أهل الكتاب، وهذا لا ينفي أن يكون بتوقيف. وحديث البراء هذا قد تقدم بإسناده ومتنه في باب ابتداء القبلة من أبواب الصلاة.

(وقد رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق) كما في رواية الشيخين.

---

(١) إسناده منقطع؛ علي بن أبي صلحة لم يسمع من ابن عباس.

(٢) أحمد، حديث (٢٩٩٣).

(٣) الطبراني في «الكبير» (١١٠٦٦) بنحوه.

[ت ٣، م ١٠]

[٢٩٦٣] (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا رُكُوعًا في صَلَاةِ الفَجْرِ.

وفي الباب عَن عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المُزنِيِّ، وَابنِ عُمَرَ، وَعُمَارَةَ بْنِ أَوْسٍ، وَأَنَس بْنِ مالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حديثُ ابن عُمَرَ حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١١]

[٢٩٦٤] (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن إِسْرَائِيلَ عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لمَّا وُجِّهَ النبيُّ ﷺ إِلَى الكَعْبَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذين مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] الآيَةَ. [د: ٤٦٨٠، حم: ٢٦٨٦، مي: ١٢٣٥].

[٢٩٦٣] قوله: (قال: كانوا ركوعًا في صلاة الفجر) تقدم هذا الحديث مع شرحه أيضًا في الباب المذكور.

قوله: (وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني[1]. . . إلخ). تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة - رضي الله عنهم - في الباب المذكور.

[٢٩٦٤] قوله: (لما وجه) بصيغة المجهول من التوجيه، أي: أمر بالتوجه إلى الكعبة. (كيف بإخواننا الذين ماتوا) أي: كيف حالُهم هل صَلَاتُهُمْ ضائعة أم مقبولة. (وهم يصلون إلى بيت المقدس) جملة حالية. (﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]) أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، بل يثيبكم عليه، أطلق الإيمان على الصلاة؛ لأنها أعظم آثار الإيمان، وأشرف نتائجه، وإنما خُوطبوا تغليبًا للأحياء.

---

(١) البخاري، كتاب الجزية، حديث (٣١٥٨)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٢٩٦١).

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١٢]

[٢٩٦٥] (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَن عُرْوَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا أرَى عَلَى أحَدٍ لَمْ يُطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ شَيْئًا، وَمَا أُبَالِي أنْ لا أطُوفَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَت: بِئْسَ ما قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، طَافَ رَسُولُ الله ﷺ وَطَاف المُسْلِمُونَ، وَإنَّمَا كَانَ مَن أهَلَّ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بالمُشَلَّلِ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أبو داود، وابن حبان، والحاكم، وابن جريرٍ.

[٢٩٦٥] **قوله: (ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئًا)** أي: من الْجُنَاحِ. **(وما أبالي ألا أطوف بينهما)** يعني: أن السَّعي بين الصَّفا والمروةِ ليس بواجب عندي؛ إذ مفهوم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [البقرة: ١٥٨] عدم وجوب السعي؛ لأنه دل على رفع الجناح، وهو الإثم عن فاعله، وذلك يدل على إباحته، ولو كان واجبًا لما قيل فيه مثل ذلك. **(طاف رَسُولُ الله ﷺ، وطاف المسلمون)** أي: بالصَّفَا والمروةِ، وفي روايةٍ للبخاري[١]: «وقَدْ سَنَّ رَسُولُ الله ﷺ الطَّوَافَ بيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بيْنَهُمَا». **(وإنما كان من أهل)** أي: حَجَّ من الأنصار قبل أن يُسْلِمُوا. **(لمناة)** بفتح الميم وتخفيف النون وبعد الألف تاء مثناة من فوق، وهو اسم صنم كان في الجاهلية، وقال ابن الكلبي: كانت صخرة نصبها عمرو بن لحي بجهة البحر، فكانوا يَعْبُدُونها، وقيل: هي صخرة لهذيل بقديد، وسميت مناة؛ لأن النسائك كانت تمنى بها، أي: تراق. وقال الحازمي: هي على سبعة أميال من المدينة، وإليها نسبوا زيد مناة. **(الطاغية)** صفة «لمناة»: إسلامية، وهي على زنة فاعلة من الطغيان، ولو روي «لمناة الطاغية»: بالإضافة، ويكون «الطاغية»: صفة للفرقة، وهم الكفار؛ لجاز. **(التي بالمشلل)** بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام الأولى المفتوحة. اسم موضعٍ قريبٍ من قديد من جهة البحر، ويقال: هو الجبل الذي يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر، وقال البكري: هي ثنيةٌ

---

(١) البخاري، كتاب الحج، حديث (١٦٤٣).

لا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [البقرة: ١٥٨] وَلَوْ كَانَت كما تَقُولُ، لَكَانَتْ فَلا جُناحَ علَيْهِ أَلَّا يَطَّوَّفَ بهما، قَالَ الزُّهْرِيُّ: ....

مشرفةٌ على «قديد». وفي روايةٍ لمسلم: «بالمُشَلَّلِ مِنْ قُدَيْدٍ»، وفي روايةٍ للبخاري[1] في تفسير «سورة البقرة»: «كَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، فَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيْد»: أي: مقابله. وقديد بقافٍ مصغر: قريةٌ جامعةٌ بين مكة والمدينة كثيرة المياه؛ قاله أبو عبيدٍ البكري.

وكان لمن لا يهلُّ لمناة صَنمانِ بالصفا: إساف بكسر الهمزة وتخفيف السين المهملة، وبالمروة نائلة، وقيل: إنهما كانا رجلًا وامرأةً فزنيا داخل الكعبة، فمسخهما الله حَجَرَيْنِ؛ فنصبا عند الكعبة. وقيل: على الصفا والمروة، ليعتبر الناس بهما ويتعظوا، ثم حولهما قصي بن كلابٍ، فجعل أحدهما ملاصقًا للكعبة، والآخر بزمزم، ونحر عندهما، وأمر بعبادتهما، فلما فتح النبي ﷺ مكة كسرهما.

(لا يطوفون بين الصفا والمروة) كراهية لذينك الصَّنمين، ولحبهم صنمهم الذي بالمشلّل، وكان ذلك سنة في آبائهم: من أحرم لمناة لم يَطُفْ بين الصَّفَا والمروة. (﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]) أي: فلا إثم عليه. (﴿أَن يَطَّوَّفَ﴾ [البقرة: ١٥٨]) بتشديد الطاء أصله: «يَتَطَوَّف»: فأبدلت التاء طاءً؛ لقرب مخرجهما، وأدغمت في الطاء. (﴿بِهِمَاۚ﴾) أي: بأن يسعى بينهما سَبْعًا. (ولو كانت) أي: هذه الآية. (كما تقول) أي: كما تأولها عليه من الإباحة. (لكانت فلا جناح عليه ألا يطوف بهما) بزيادة «لا»: بعد «أن»: فإنها كانت حينئذٍ تدلُّ على رفع الإثم عن تاركه، وذلك حقيقة المباح، فلم يكن في الآية نَصٌّ على الوجوب ولا عدمه.

قال النووي: قال العلماء: هذا من دقيق علمها، وفهمها الثاقب، وكبير معرفتها بدقائق الألفاظ؛ لأن الآية الكريمة إنما دَلَّ لفظُها على رفع الجناح عَمَّنْ يَطوفُ بهما، وليس فيه دلالةٌ على عَدَمِ وُجُوبِ السَّعي، ولا على وجوبه، فأخبرته عائشة أن الآية ليست فيها دلالةٌ للوجوب، ولا لعدمه، وبينت السبب في نزولها، والحكمة في نظمها، وأنها نزلت في الأنصار حين تَحَرَّجُوا من السَّعي بين الصَّفَا والمروة في الإسلام، وأنها لو كانت كما يقول عروة؛ لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما، وقد يكون الفعل واجبًا، ويعتقد إنسان أنه

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٤٩٥).

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأبي بَكْرِ بْنِ عَبْد الرَّحمن بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: إنَّ هَذَا لَعِلمٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِن أهلِ العِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا كَانَ مَن لا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ مِنَ العَرَبِ، يَقُولُونَ: إنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الحَجَرَيْنِ مِن أَمْرِ الجَاهِلِيَّة، وَقَال آخَرُونَ مِنَ الأَنْصَارِ: إِنَّمَا أُمِرْنَا بالطَّوَافِ بالبَيْتِ، وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بين الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْد الرَّحْمنِ: فَأُرَاهَا قد نَزَلَتْ في هَؤُلَاء وَهَؤُلَاء. [خ: ١٦٤٣، م: ١٢٧٧، ن: ٢٩٦٧، د بنحوه: ١٩٠١ جه: ٢٩٨٦، حم: ٢٤٥٨٨، طا: ٨٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يمنع إيقاعه على صِفَةٍ مخصوصة، وذلك كمن عليه صلاة الظهر، وظنَّ أنه لا يجوز فعلها عند غروب الشمس، فسأل عن ذلك، فيقال في جوابه: لا جناح عليك إن صَلَّيْتَهَا في هذا الوقت؛ فيكون جوابًا صحيحًا، ولا يقتضي نَفْيَ وُجُوبِ صلاة الظهر. انتهى.

(**فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام**) بن المغيرة المخزومي المدني، قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكرٍ اسمه، وكنيته أبو عبد الرحمن، وقيل: اسمه كنيته، ثقةٌ فقيهٌ عابد، من الثالثة. (**فأعجبه ذلك**) أي: كلام عائشة. (**إن هذا لعلم**) بفتح اللام التي هي للتأكيد، وبالتنوين على أنه الخبر، أي: إن هذا لعلمٌ عظيم. (**إنما كان من لا يطوف**) أي: في الإسلام. (**وقال آخرون من الأنصار**) الذين كانوا يَتَحَرَّجُونَ أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة.

(**وقال أبو بكر بن عبد الرحمن: فأراها**) بضم الهمزة، أي: أظنها. (**قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء**). وفي رواية البخاري في «كتاب الحج». قال أبو بكر: فاسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما، في الذين كانوا يَتَحَرَّجُونَ أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة، والذين يَطُوفُون ثم تَحَرَّجُوا أن يطوفوا بهما في الإسلام؛ من أَجْلِ أن الله أَمَرَ بالطَّوَافِ بالبيت، ولم يذكر الصفا، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطَّواف بالبيت.

قال الحافظ: وحاصُله أن سبب نزول الآية على هذا الأسلوب؛ كان للردِّ على الفريقين الذين تَحَرَّجُوا أن يطوفوا بينهما؛ لكونه عندهم من أفعال الجاهلية، والذين امتنعوا من الطواف بينهما؛ لكونهما لم يذكرا. انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

[ت ٣، م ١٣]

[٢٩٦٦] (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أبي حَكِيم، عَن سُفْيَانَ، عَن عَاصِمٍ الأحْوَلِ، قَالَ: سَأَلْتُ أنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَن الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَقَالَ: كَانَا مِن شَعَائِرِ الجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ الإسْلَامُ أمْسَكْنَا عَنْهُمَا؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ﴾ [البقرة: ١٥٨] قَالَ: هُمَا تَطَوُّعٌ: ﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

[خ: ١٦٤٨، م: ١٢٧٨].

[٢٩٦٦] قوله: (حدثنا يزيد بن أبي حكيم) العدني، أبو عبد الله، صدوق، من التاسعة.

قوله: (سألت أنس بن مالكٍ عن الصفا والمروة). وفي رواية البخاري(١): قلت لأنس بن مالك: «أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعْيَ بيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ». (كانا من شعائر الجاهلية) أي: من العلامات التي كانوا يَتَعَبَّدُونَ بها. (أمسكنا عنهما) أي: عن السعي بينهما. (قال) أي: أنس (هما تطوع) أي: السعي بينهما ليس بواجبٍ، وهذا هو قول أنس.

واختلف أهل العلم في هذه المسألة. قال العيني: قال شيخنا زين الدين في «شرحه للترمذي»: اختلفوا في السَّعي بين الصفا والمروة للحاجِّ على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه ركنٌ لا يصحُّ الحج إلا به، وهو قول ابن عمر، وعائشة، وجابرٍ؛ وبه قال الشافعي، ومالكٌ في المشهور عنه، وأحمد في أصح الروايتين عنه، وإسحاق، وأبو ثور؛ لقوله ﷺ: «اسْعَوا؛ فإن الله كَتَب عَلَيْكُمُ السَّعْيَ». رواه أحمد، والدّارقطني، والبيهقي من رواية صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت أبي تجراة بإسناد حسن. وقال عبد العظيم: إنه حديث حسن. قال العيني: قال ابن حزم في «المحلى»: إن حبيبة بنت أبي تجراة. مجهولة، وقال شيخنا: هو مردود؛ لأنها صحابية، وكذلك صفية بنت شيبة صحابية.

والقول الثاني: أنه واجبٌ يُجْبَرُ بِدَمٍ؛ وبه قال الثوري، وأبو حنيفة، ومالكٌ في «العتبية»، كما حكاه ابن العربي.

والقول الثالث: أنه ليس بركنٍ ولا واجب، بل هو سنةٌ ومستحبٌّ، وهو قول ابن عباس، وابن سيرين، وعطاء، ومجاهد، وأحمد في رواية: «وَمَنْ طَافَ فَقَدْ حَلَّ»(٢). انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب الحج، حديث (١٦٤٨).
(٢) أحمد، حديث (٢٥١٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١٤]

[٢٩٦٧] (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحمَّدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْد الله، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ طَافَ بالبَيْتِ سَبْعًا، فَقَرأَ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]؛ فَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ، ثُمَّ أَتَى الحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قَالَ: «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ الله بِهِ» وَقَرأَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]. [م مطولًا: ١٢١٨، ن: ٢٩٣٩، د مطولًا: ١٩٠٥، حم: ١٤٠٣١، طا: ٨١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١٥]

[٢٩٦٨] (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائيلَ بْنِ يُونُسَ، عَن أبي إِسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النبيِّ ﷺ إذا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا، فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ ـ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِي، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٢٩٦٧] قوله: (عن جعفر بن محمد) المعروف بـ «الصادق». (عن أبيه) هو: محمد بن علي بن الحسين أبو جعفرٍ الباقر. (عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رَسُولَ الله ﷺ حين قدم مكة. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة».

[٢٩٦٨] قوله: (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي الكوفي. (عن أبي إسحاق) هو السبيعي.

قوله: (كان أصحاب النبي ﷺ) أي: في أول افتراض الصيام. (فنام قبل أن يفطر. . . إلخ) قال الحافظ: في رواية زهير: كان إذا نَامَ قبل أن يَتَعَشَّى لم يحلَّ له أن يأكل شيئًا ولا يشرب ليله ويومه حتى تغرب [الشمس]، ولأبي الشيخ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق: كان المسلمون إذا أفطروا يأكلون ويشربون، ويأتون النساء ما لم يَنَامُوا، فإذا ناموا لم يفعلوا شيئًا من ذلك إلى مثلها. فاتفقت الروايات في حديث البراء على أن المنع من

وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَت: لا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، ....

ذلك كان مقيدًا بالنوم، وهذا هو المشهور في حديث غيره، وقيد المنع من ذلك في حديث ابن عباسٍ بِصَلاةِ العَتمَةِ، أخرجه أبو داود[1] بلفظ: «كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا صَلَّوْا الْعَتَمَةَ - حُرِّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ، وَالنِّسَاءُ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ»: وهذا أخص من حديث البراء من وجه آخر. ويحتمل أن يكون ذكر صلاة العشاء؛ لكون ما بعدها مظنة النوم غالبًا، والتقييد في الحقيقة إنما هو بالنوم كما في سائر الأحاديث. انتهى.

قلت: ومراد الحافظ بقوله: «وهذا أخص من حديث البراء من وجهٍ آخر»: يعني: أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه.

(وإن قيس بن صرمة) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء، قال في «الإصابة»: ووقع عند أبي داود من هذا الوجه: صرمة بن قيسٍ، وفي رواية النسائي: أبو قيس بن عمرو، فإن حمل هذا الاختلاف على تَعَدُّدِ أسماء من وقع له ذلك، وإلا فيمكن الجمع بردِّ جميع الروايات إلى واحد، فإنه قيل فيه: صرمة بن قيسٍ وصرمة بن مالك، وصرمة بن أنس، وصرمة بن أبي أنس، وقيل: فيه قيس بن صرمة، وأبو قيس بن صرمة، وأبو قيس بن عمرو، فيمكن أن يقال: إن كان اسمه: صرمة بن قيس، فمن قال: قيس بن صرمة؛ قلبه. وإنما اسمه: صرمة، وكنيته أبو قيس، أو العكس، وأما أبوه فاسمه: قيس، أو صرمة، على ما تقرر من القلب، وكنيته: أبو أنس، ومن قال فيه: أنس حَذَفَ أداة الكنية. ومن قال فيه: ابن مالك نَسَبَهُ إلى جدٍّ له، والعلم عند الله تعالى؛ قاله القسطلاني.

(هل عندك) بكسر الكاف. (طعام؟ فقالت: لا، ولكن أنطلق فأطلبُ لك)، ظاهره أنه لم يجئ معه بشيء، لكن في مرسل السدي: «أنه أَتَاهَا بتمرٍ، فقال: اسْتَبْدِلي به طحينًا، واجعليه سخينًا؛ فإن التمر أَحْرَقَ جوفي»، وفيه: «لعلِّي آكله سخنًا، وأنها استبدلته له وصنعته»[2]. (وكان يومه) بالنصب. (يعمل) أي: في أرضه، وصرح بها أبو داود، في روايته، وفي مرسل السدي[3]: «كَانَ يَعْمَلُ فِي حِيطَانِ المَدِينَةِ بِالْأُجْرَةِ»؛ فعلى هذا فقوله: «في أرضه»: إضافة اختصاص.

---

(١) أبو داود، كتاب الصوم، حديث (٢٣١٣).

(٢) انظر «فتح الباري» (٤/ ١٣١)، و«عمدة القاري» (١٠/ ٢٩١).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢/ ١٦٧ ـ فكر).

فغلبَتْهُ عَيْنُهُ وَجاءَتْهُ امْرأتُهُ، فَلَمَّا رأتْهُ، قَالَت: خَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصفَ النَّهارُ، غُشِيَ عَلَيهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ للنبيِّ ﷺ فَنزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ﴾ ففرِحُوا بِها فرَحًا شَدِيدًا: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِۖ﴾ [البقرة: ١٨٧]. [خ: ١٩١٥، م: ١٠٩١، ن: ٢١٦٧، د: ٢٣١٤، حم: ١٨١٣٧، مي: ١٦٩٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(فغلبته عينه) أي: نام، . (قالت: خيبة لك) بالنصب، وهو مفعول مطلق محذوف العامل، وقيل: إذا كان بغير لام يجب نصبه، وإلا جاز، والخيبةُ: الحرمان، يقال: خَابَ يَخِيبُ إذا لم يَنَلْ مَا طَلَبَ. (فذكر ذلك للنبي ﷺ) زاد في رواية زكريا عند أبي الشيخ: «وَأَتَى عُمَرُ امْرَأَتَهُ وَقَدْ نَامَتْ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ». (فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]. ففرحوا بها فرحًا شديدًا. ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِۖ﴾ [البقرة: ١٨٧]) كذا في هذه الرواية. وشرح الكرماني على ظاهرها، فقال: لما صار الرفثُ وهو الجماعُ هنا حلالًا بعد أن كان حَرَامًا - كان الأكلُ والشُّربُ بطريق الأَوْلَى؛ فلذلك فرحوا بنزولها، وفهموا منها الرخصة، هذا وجه مطابقة؛ ذلك لقصة أبي قيسٍ.

قال: ثم لما كان حِلُّهُما بطريق المفهوم نزل بعد ذلك: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ [البقرة: ١٨٧]؛ ليعلم بالمنطوق تسهيل الأمر عليهم صريحًا، ثم قال: أو المراد من الآية هي بتمامها.

قال الحافظ: وهذا هو المعتمد؛ وبه جزم السهيلي، وقال: إن الآية بتمامها نزلت في الأمرين معًا، وقدم ما يتعلَّق بعمر لفضله. قال الحافظ: قد وقع في رواية أبي داود: فنزلت: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ﴾ [البقرة: ١٨٧] إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِۖ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فهذا يبين أن محل قوله: «ففرحوا بها»: بعد قوله: «الخيط الأسود». . . وقع ذلك صريحًا في رواية زكريا بن أبي زائدة، ولفظه: فنزلت: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِۖ﴾ [البقرة: ١٨٧]؛ ففرح المسلمون بذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي[(١)].

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٢٤٧٨).

[ت ٣، م ١٦]

[٢٩٦٩] (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن ذَرٍّ، عَن يُسَيعٍ الكِنْدِيِّ، عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ، وَقَرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]». [جه: ٣٨٢٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، رَواهُ مَنصورٌ.

[ت ٣، م ١٧]

[٢٩٧٠] (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَن الشَّعبِيِّ، أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: ....

[٢٩٦٩] قوله: (عن ذر) بفتح الذال المعجمة وشدة راء، هو: ابن عبد الله المرهبي، بضم الميم وسكون الراء، ثقة عابد، رمي بالإرجاء، من السادسة. (عن يسيع الكندي) قال في «التقريب»: يسيع بن معدان الحضرمي الكوفي، ويقال له: أسيع، ثقة، من الثالثة. انتهى. قلت: يسيع هذا بضم التحتانية وفتح السين المهملة مصغرًا، ويقال له: أسيع بضم الهمزة بدل التحتانية.

قوله: (هو العبادة) أي: هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تُسَمَّى عبادةً؛ لدلالته على الإقبال على الله، والإعراض عما سواه، بحيث لا يرجو ولا يخاف إلا إياه. (وقرأ) أي: النبي ﷺ: (﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ - إلى قوله: ﴿دَاخِرِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [غافر: ٦٠]). هذه الآية في «سورة المؤمن»، لكن لما ورد تفسيرها عنه ﷺ، وكانت مثل قوله تعالى: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي﴾ [البقرة: ١٨٦] الذي في «سورة البقرة»، أوردها هاهنا بهذه المناسبة. وقد أخرج الترمذيُّ هذا الحديث في أوائل الدعوات أيضًا، ويأتي هناك بقية الكلام عليه، وأخرجه أيضًا في تفسير «سورة المؤمن».

[٢٩٧٠] قوله: (حدثنا هشيم) هو: ابن بشير بن القاسم بن دينار. (أخبرنا حصين) هو: ابن عبد الرحمن السلمي.

لمّا نَزَلَتْ: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قَالَ لِيَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّمَا ذَاكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِن سَوَادِ اللَّيْلِ». [خ: ١٩١٦، م: ١٠٩٠، ن: ٢١٦٨، د: ٢٣٤٩، حم: ١٨٨٨٠، مي: ١٦٩٤].

قوله: (لما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]) زاد مسلم(١) في روايته: قال له عدي: يا رسول الله! إني أجعل تحت وسادتي عقالين، عقالًا أبيض، وعقالًا أسود؛ أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ وِسَادَكَ لَعَرِيضٌ». **(قال لي النبي ﷺ إلخ)** قال الحافظ: ظاهره أن عديًّا كان حاضرًا لما نزلت هذه الآية، وهو يقتضي تقدم إسلامه، وليس كذلك؛ لأن نزول فرض الصوم كان متقدمًا في أوائل الهجرة، وإسلام عديٍّ كان في التاسعة أو العاشرة؛ كما ذكره ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي، فإما أن يقال: إن الآية التي في حديث الباب تَأَخَّرَ نزولُها عن نزول فَرْضِ الصَّوم، وهو بعيد جدًّا؛ وإما أن يؤول قول عديٍّ هذا على أن المراد بقوله: لما نزلت، أي: لما تُليت عَلَيَّ عند إسلامي، أو لما بلغني نزول الآية، أو في السياق حَذْفٌ تقديره: لما نزلت الآية، ثم قَدِمتُ فأسلمت، وتعلَّمت الشرائع، قال لي: **(إنما ذلك)** أي: الخيط الأبيض من الخيط الأسود. **(بياض النهار من سواد الليل)** وفي رواية مسلم(٢): «إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ».

فإن قلت: الظاهر أن قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ كان نزل حين سَمِعَ عَدِيٌّ بن حاتمٍ هذه الآية، وهو بيانٌ لقوله: الخيط الأبيض من الخيط الأسود، فكيف خفي عليه معناه؟!

قلت: كأنَّ عديًّا لم يكن في لغة قومه استعارة الخيط للصبح، وحمل قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ على السببية، فظن أن الغاية تنتهي إلى أن يظهر تمييز أحد الخيطين من الآخر بضياء الفجر، أو نسي قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] حتى ذكَّرَهُ بها النبي ﷺ، وهذه الاستعارة معروفةٌ عند بعض العرب. قال الشاعر:

وَلَـمَّـا تَـبَـدَّتْ لَـنَـا سُـدْفَـةٌ ... وَلَاحَ مِـنَ الـصُّـبْـحِ خَـيْـطٌ أَنَـارَا

فإن قلت: حديث عَدِيٍّ هذا يقتضي أن قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ نزل مُتَّصِلًا بقوله: ﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾. وروى الشيخان عن سهل بن سعد قال: أنزلت: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ

---

(١) مسلم، كتاب الصيام، حديث (١٠٩٠).

(٢) المصدر السابق.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١٨]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَن الشَّعْبِي، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٢٩٧١] (٢٩٧١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُجَالِدٍ، عَن الشَّعْبيِّ، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الصَّوْمِ، فَقَالَ: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قَالَ: فَأَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَحدُهُمَا أَبْيَضُ وَالآخَرُ أَسْوَدُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظهُ سُفْيَانُ، ....

ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، ولم ينزل: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾. فكان رجالٌ إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رِجلَيْهِ الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾، فعلموا إنما يعني الليل والنهار. فحديث سهل بن سعدٍ هذا ظاهر في أن قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ نزل بعد ذلك؛ لرفع ما وقع لهم من الإشكال، فما وجه الجمع ما بين هَذَيْنِ الحديثين.

قلت: الجمع بينهما أن حَدِيثَ عديٍّ متأخِّر عن حديث سهل، فكأن عديًا لم يبلغه ما جرى في حديث سهل، وإنما سمع الآية مجردةً، ففهمها على ما وقع له، فبين له النبي ﷺ أن المراد بقوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ أن ينفصل أحد الخيطين عن الآخر، وأن قوله: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ متعلِّقٌ بقوله: ﴿يَتَبَيَّنَ﴾، ويحتمل أن تكون القصَّتان في حالةٍ واحدة، وأن بعض الرواة في قصة عَدِيٍّ تلا الآية تامة؛ كما ثبت في القرآن، وإن كان حال النزول إنما نزلت مفرقة؛ كما ثبت في حديث سهل. قال الحافظ: وهذا الثاني ضعيف؛ لأن قصة عَدِيٍّ متأخِّرةٌ لتأخُّر إسلامه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وأبو داود.

[٢٩٧١] **قوله:** (عن مجالد) بن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة.

قوله: (فأخذت عقالين) بكسر العين المهملة، أي: حَبْلَيْنِ، وفي رواية: «خَطَيْنِ مِنْ شَعرٍ». (شيئًا لم يحفظه سفيان) وحفظه غيره، وهو قوله ﷺ: «إِنَّ وِسَادَكَ لَعَرِيضٌ». كما في

فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهارُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ١٩]

[٢٩٧٢] (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبي حَبِيبٍ، عَن أَسْلَمَ أَبي عِمْرَان التُّجِيبِيِّ، قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ، فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الرُّومِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ المُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى الجَمَاعَةِ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ المسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيْهِم، فَصَاحَ النَّاسُ، وَقَالُوا: سُبْحَانَ الله يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الأنصارِي، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُم لَتأَوِّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ هَذَا التَّأوِيلَ، وَإِنَّمَا أنزِلَتْ هَذِهِ الآيَة فِينَا مَعْشَرَ الأنْصَارِ، لمّا أَعزَّ اللهُ الإِسْلامَ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ الله ﷺ: إِنَّ أَمْوَالَنا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ أَعزَّ الإِسْلامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا، فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا؛ فَأَنْزَلَ الله عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا:

رواية مسلم المتقدمة. (فقال) أي: النبي ﷺ: (إنما هو الليل والنهار) يعني: أن المراد بالخيط الأسود: الليل، وبالخيط الأبيض النهار، والمعنى: حتى يَظْهَرَ الفجر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) في سنده مجالد، وهو ضعيف، فتصحيح الترمذي له؛ لأنه قد جاء بأسانيد صحيحةٍ من غير طريق مجالدٍ.

[٢٩٧٢] قوله: (عن أسلم) بن يزيد. (أبي عمران التجيبي) المصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفًّا عظيمًا من الروم) وفي رواية أبي داود[1]: «قَالَ: غَزَوْنَا مِنَ المَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُوا ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ المَدِينَةِ». (وعلى الجماعة) أي: أميرهم. (معشر الأنصار) بالنصب على الاختصاص. . . . .

---

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٥١٢).

﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]؛ فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلَاحِهَا، وَتَرْكَنَا الغَزْوَ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصًا فِي سَبِيلِ الله حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ. [د: ٢٥١٢].

(فما زال أبو أيوب شاخصًا) قال الجزري في «النهاية»: شُخُوصُ المسافر: خروجه عن منزله، ومنه حديث عثمان -رضي الله عنه- «إِنَّمَا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ مَنْ كَانَ شَاخِصًا، أَوْ بِحَضْرَةِ عَدُوِّهِ»: أي: مُسَافِرًا، ومنه حديث أبي أيوب: «فَلَمْ يَزَلْ شَاخِصًا في سَبِيلِ الله تعالى». انتهى.

والحديث يدلُّ على أن المراد بإلقاء الأيدي إلى التهلكة: هو الإقامة في الأهل والمال، وترك الجهاد، وقيل: هو البخل، وترك الإنفاق في الجهاد. روى البخاري في «صحيحه»[(١)]: عن حذيفة: (﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]) قال: نزلت في النفقة. قال الحافظ في «الفتح»: قوله: «في النفقة»: أي: في ترك النفقة في سبيل الله - عز وجلّ - وهذا الذي قاله حذيفة جاء مفسرًا في حديث أبي أيوب، فذكره بتمامه، ثم قال: وَصَحَّ عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك في تَأْوِيلِ الآية. وروى ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم: أنها كانت نزلت في ناس كانوا يغزون بغير نفقة. فيلزم على قوله اختلاف المأمورين، فالذين قيل لهم: أنفقوا وَأَحْسِنُوا: أصحاب الأموال، والذين قيل لهم: ولا تلقوا الغزاة بغير نفقة، ولا يَخْفَى ما فيه، ومن طريق الضَّحاك بن أبي جبيرة: كان الأنصار يَتَصَدَّقُونَ، فأصابتهم سنةٌ، فأمسكوا، فنزلت.

وروى ابن جرير، وابن المنذر[(٢)] - بإسناد صحيح - عن مدرك بن عوفٍ قال: إني لعند عمر، فقلت: إن لي جارًا رمى بنفسه في الحرب فقتل، فقال ناس: أَلْقَى بِيَدِهِ إلى التَّهْلُكَةِ. فقال عمر: كذَبُوا، لكنه اشترى الآخرة بالدنيا. وجاء عن البراء بن عازب في الآية تأويلٌ آخر، أخرجه ابن جريرٍ وابن المنذر[(٣)]، وغيرهما عنه ـ بإسناد صحيح ـ عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء: أرأيت قَوْلَ الله عز وجل: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٥] هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها أَلْفٌ؟ قال: لا، ولكنه الرجل يذنب فيلقي بيده، فيقول: لا تَوْبَةَ لي، وعن النعمان بن بشير نحوه، والأول أظهر؛ لتصدير الآية بذكر النفقة، فهو المعتمد في نزولها، وأما قصرها عليه ففيه نظر؛ لأن العبرة بعموم اللفظ.

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٥١٦).

(٢) الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٣٢)، وانظر «الدر المنثور» (١/ ٥٧٧).

(٣) الطبري في «تفسيره» (٢/ ٢٠٦)، وعزاه في «الدر المنثور» (٢/ ٦٠٢) لأحمد وابن أبي حاتم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ٣، م ٢٠]

[٢٩٧٣] (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَن مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَفِيَّ أُنزلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَلإِيَّايَ عَنَى بِهَا: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قَالَ: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ بالحُدَيْبِيةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا المُشْرِكُونَ، وَكَانَ لِيَ وَفْرَةٌ، فَجَعَلَتِ الهَوَامُّ تَسَاقَطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِيَ النبيُّ ﷺ

أما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدو؛ فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته، وظنه أنه يُرْهِبُ العدوَّ بذلك، أو يجرأ المسلمين عليهم، أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حَسَنٌ، ومتى كان مجرد تهورٍ فممنوع، ولا سيما إن ترتَّب على ذلك وَهَنٌ في المسلمين.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن جرير، وأبو يعلى في «مسنده»: وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم(١)، وقال: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

[٢٩٧٣] **قوله**: (**أخبرنا هشيم**) بن بشير بن القاسم. (**أخبرنا مغيرة**) بن مقسم بكسر الميم الضبي، مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يُدَلِّس، ولا سيما عن إبراهيم، من السادسة. (**قال كعب بن عجرة . . . إلخ**) قد سبق حديث كعب بن عجرة هذا في باب المحرم يحلق رأسه في إحرامه ما عليه، من أبواب الحج.

قوله: (**لفي**) بشدة الياء، أي: في شأني. (**ولإياي عنى بها**) اللام للتأكيد، و«إياي»: مفعولٌ مقدمٌ لـ«عنى». (**وكانت لي وفرة**) هي شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن. (**فجعلت الهوام**) بتشديد الميم، جمع هامة؛ وهي ما يدبُّ من الأخفاش، والمراد بها ما يلازم جسد الإنسان غالبًا إذا طال عهده بالتنظيف، وقد عين في كثيرٍ من الروايات إنها القمل. (**تساقط**) بحذف إحدى التاءين.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٠٢٨، ١١٠٢٩)، وابن جرير في «تفسيره» (٢/ ٢٠٤)، وابن حبان (٤٧١١)، والحاكم (٢٤٣٤).

فَقَالَ: «كأنَّ هَوَامَّ رَأسِكَ تُؤْذِيكَ» قَالَ: قُلْتُ: نَعم، قَالَ: «فَاحْلِقْ». وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، قَالَ مُجَاهِدٌ: الصِّيَامُ ثَلَاثَةُ أيَّامٍ، وَالطَّعَامُ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ، وَالنُّسُكُ شَاةٌ فَصَاعِدًا. [خ: ١٨١٤، م: ١٢٠١، ن بنحوه: ٢٨٥١، د: ١٨٥٦، جه: ٣٠٧٩، حم: ١٧٦٣٥، طا: ٩٥٤].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن أبي بِشْر، عَن مُجَاهِدٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بِنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَن أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَن الشَّعْبيِّ، عَن عَبْد الله بْنِ مَعْقِلٍ أيضًا، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ ذَلِكَ.

قوله: (عن أبي بشر) اسمه جعفر بن إياس.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (عن عبد الله بن معقل) بفتح الميم، وسكون العين المهملة بعدها قافٌ مكسورةٌ، ابن مقرن المزني الكوفي، ثقة، من كبار الثالثة. (أيضًا) أي: كما روى عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. قال الحافظ في «الفتح»: ونقل ابن عبد البر عن أحمد بن صالحِ المصري قال: حديث كعب بن عجرة في الفدية سنة معمولٌ بها، لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبي ليلى وابن معقل، قال: وهي سنةٌ أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة. قال الزهري: سألت عنها علماءنا كلَّهم حتى سعيد بن المسيب، فلم يبينوا كم عدد المساكين.

قال الحافظ: فيما أطلقه ابن صالح نظر؛ فقد جاءت هذه السنة من رواية جماعة من الصحابة غير كعب. ورواه عن كعب بن عجرة غير عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله بن معقل.

وقد أورد البخاري حديث كعبٍ هذا في أربعة أبواب متوالية، وأورده أيضًا في «المغازي»: و«الطب»: و«كفارات الأيمان»: من طرق أخرى؛ مدار الجميع على ابن أبي ليلى، وابن معقل، فيقيد إطلاق أحمد بن صالح بالصِّحَّة؛ فإن بقية الطرق لا تخلو عن مقالٍ إلا طريق أبي وائل عند النسائي. انتهى ملخصًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقد رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ الأَصْبهَانِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَعْقِلٍ ـ أيضًا ـ نَحوَ هذَا.

[ت ٣، م ٢١]

[٢٩٧٤] (٢٩٧٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن أَيُّوبَ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن عَبْد الرَّحمن بْنِ أبي لَيْلَى، عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَأَنا أُوقِدُ تَحتَ قِدْرٍ، وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى جَبْهَتي ـ أو قَالَ: حَاجِبِي ـ فَقَالَ: «أتؤذيكَ هَوامُّ رأسِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: «فَاحْلِقْ رَأسَكَ، وَانْسُكْ نَسِيكَةً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أو أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ» قَالَ أَيُّوبُ: لا أَدْرِي بأَيَّتِهِنَّ بَدَأَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسن صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، ومسلم. **(وقد رَوَاهُ عبد الرحمن بن الأصبهاني)** هو عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني.

[٢٩٧٤] قوله: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم) المعروف بابن عُلية.

قوله: (يتناثر) من النثر، أي: يتساقط **(وانسك نسيكة)** أي: اذبح ذبيحة، وفي روايةٍ للبخاري: «انْسُكْ بِشَاةٍ»(١).

قال النووي في «شرح مسلم»: روايات الباب كلُّها متفقة في المعنى، ومقصودها أن من احتاج إلى حَلْقِ الرأس؛ لضررٍ من قملٍ، أو مرض، أو نحوهما؛ فله حَلْقُهُ في الإحرام، وعليه الفدية، قال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَبيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الصِّيَامَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَالصَّدَقَةُ ثَلَاثَةُ آصُعٍ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ، وَالنُّسُكُ شَاةٌ، وهي شاةٌ تجزئ في الأضحية، ثم إن الآية الكريمة والأحاديث متفقةٌ على أنه مخير بين هذه الأنواع الثلاثة. وهكذا الحكم عند العلماء أنه مخير بين الثلاثة. وأما قوله في رواية(٢): «هَلْ عِنْدَكَ نُسُكٌ». قال: «مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ

---

(١) البخاري، كتاب المحصر وجزاء الصيد، حديث (١٨١٤).

(٢) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٢٠١).

[ت ٣، م ٢٢]

[٢٩٧٥] (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَن عَبْد الرَّحْمن بْنِ يَعْمُرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الحَجُّ عَرَفَاتٌ، الحَجُّ عَرَفَاتٌ، الحَجُّ عَرَفَاتٌ، أَيَّامُ مِنى ثَلَاثٌ: ....

ثَلَاثَةَ أَيَّام»: فليس المراد به أن الصوم لا يجزئ إلا لعادم الهدي، بل هو محمولٌ على أنه سأل عن النسك، فإن وجده أخبره بأنه مُخَيَّرٌ بينه وبين الصيام والإطعام، وإن عدمه فهو مخير بين الصيام والإطعام، واتفق العلماء على القول بظاهر هذا الحديث، إلا ما حُكي عن أبي حنيفة والثوري، أن نصف الصاع لكل مسكينٍ إنما هو في الحِنْطَةِ، فأما التمر والشعير وغيرهما فيجب صاع لكل مسكينٍ، وهذا خلاف نَصِّهِ ﷺ في هذا الحديث: «ثَلَاثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ»: وعن أحمد بن حنبلٍ روايةٌ أنه لكل مسكينٍ مُدٌّ من حنطةٍ، أو نصف صاعٍ من غيره، وعن الحسن البصري، وبعض السلف؛ أنه يجب أطعام عشرة مساكين، أو صوم عشرة أيامٍ، وهذا ضعيفٌ منابذ للسنة مردود. انتهى.

[٢٩٧٥] قوله: (عن بكير بن عطاء) بضم الباء الموحدة وفتح الكاف مصغرًا، الليثي الكوفي، ثقة، من الرابعة، . (عن عبد الرحمن بن يعمر) بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم: الدِّيلي بكسر الدال وسكون التحتانية، صحابي، نزل الكوفة، ويقال: مات بخراسان.

قوله: (الحج عرفات) أي: ملاك الحج، ومعظم أركانه وقوف عرفات؛ لأنه يفوت بفواته. قال في «القاموس»: يوم عرفة التاسع من ذي الحجة، وعرفات موقف الحَاجِّ، وذلك على اثني عشر ميلًا من مكة، وغلط الجوهريُّ فقال: موضع بمنى؛ سميت لأن آدم وحواء تَعَارَفا بها، أو لقول جبريل لإبراهيم - عليهما السلام - لما عَلَّمَهُ المناسك، أعرفت، قال: عرفت اسمٌ في لفظ الجمع، فلا تجمع معرفة، وإن كانت جمعًا؛ لأن الأماكن لا تزول، فصارت كالشيء الواحد معروفةً؛ لأن التاء بمنزلة الياء والواو في مسلمين ومسلمون والنسبة عَرَفِيٌّ (أيام منًى ثلاث) أراد بها أيام التشريق، وهي الأيام المعدودات، وأيام رمي الجمار، وهي الثلاثة التي بعد يوم النَّحرِ، وليس يوم النحر منها؛ لإجماع الناس على أنه لا يجوز النفر يوم ثاني النحر، ولو كان يوم النحر من الثلاث؛ لجاز أن ينفر من شاء في ثانيه؛ قاله الشوكاني.

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، وَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبلَ أَنْ يَطْلُعَ الفَجْرُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الحَجَّ». [ن بنحوه: ٣٠٤٤، د بنحوه: ١٩٤٩، جه بنحوه: ٣٠١٥، حم: ١٨٢٩٦، مي: ١٨٨٧].

قَالَ ابنُ أبي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَن بُكَيرِ بْنِ عَطَاءٍ، وَلا نَعْرِفُه إلَّا مِن حدِيثِ بُكَيْر بْنِ عَطَاءٍ.

(﴿فَمَن تَعَجَّلَ﴾ [البقرة: ٢٠٣]) أي: استعجل بالنفر، أي: الخروج من منى. (﴿فِي يَوْمَيْنِ﴾) أي: اليومين الأخيرين من أيام التشريق، فنفر في اليوم الثاني منها بعد رمي جِمَارِهِ. (﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾) بالتعجيل. (﴿وَمَن تَأَخَّرَ﴾) أي: عن النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق إلى اليوم الثالث، حتى بات ليلة الثالث ورمى يوم الثالث جماره، وقيل المعنى: ومن تَأَخَّرَ عن الثالث إلى الرابع، ولم ينفر مع العامة؛ قاله الشوكاني. ﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾: وهو أفضل، لكون العمل فيه أكمل لعمله ﷺ.

وقد ذكر أهل التفسير أن أهل الجاهلية كانوا فئتين: إحداهما: ترى المتعجِّل آثمًا، وأخرى ترى المتأخِّر آثمًا، فورد التنزيل بنفي الحرج عنهما، ودل فعله - عليه الصلاة والسلام - على بيان الأفضل منهما.

(ومن أدرك عرفة) أي: أدرك الوقوف بعرفة (قبل أن يطلع الفجر) أي: من ليلة جمع. وفي رواية أبي داود(١): «مَنْ جَاءَ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ؛ فَتَمَّ حَجُّهُ» (فقد أدرك الحج) فيه رَدٌّ على من زَعَمَ أن الوقوف يفوت بغروب الشمس يوم عرفة، ومن زعم أن وقته يمتدُّ إلى ما بعد الفجر إلى طُلُوعِ الشَّمس.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي(٢).

---

(١) أبو داود، كتاب المناسك، حديث (١٩٤٩).

(٢) أحمد (١٨٢٩٦)، وأبو داود (١٩٤٩)، والنسائي (٣٠٤٤)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والدارمي (١٨٨٧).

[ت ٣، م ٢٣]

[٢٩٧٦] (٢٩٧٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى الله الأَلَدُّ الخَصِمُ». [خ: ٢٤٥٧، م: ٢٦٦٨، ن: ٥٤٣٨، حم: ٢٣٧٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[ت ٣، م ٢٤]

[٢٩٧٧] (٢٩٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

[٢٩٧٦] قوله: (أبغض الرجال إلى الله) قال الكرماني: الأبغضُ هو الكافر؛ فمعنى الحديث: أبغض الرجال الكفار: الكافر المعاند، أو أبغض الرجال المخاصمين. قال الحافظ ابن حجر: والثاني هو المعتمد، وهو أعمُّ من أن يكون كافرًا أو مسلمًا، فإن كان كافرًا فأفعل التفضيل في حَقِّهِ على حقيقتها في العموم، وإن كان مسلمًا فسبب البغض أن كثرة المخاصمة تفضي غالبًا إلى ما يذم صاحبه، أو يخص في حَقِّ المسلمين بمن خاصم في باطلٍ، ويشهد للأول حديث: «كَفَى بِكَ إِثْمًا أَلَّا تَزَال مُخَاصِمًا». أخرجه الطبراني[1] عن أبي أمامة بسند ضعيف.

وورد في «الترغيب» في ترك «المخاصمة»: فعند أبي داود[2] من طريق سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة رفعه: «أَنَا زَعِيمٌ بِبيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ، وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا». وله شاهد عند الطبراني من حديث معاذ بن جبلٍ، والربض، بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد معجمةٌ: الأسفل. انتهى.

(الألد) أفعل تفضيلٍ من اللدد، وهو شدة الخصومة. (الخصم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد، أي: الشديد اللدد، والكثير الخصومة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه الشيخان.

[٢٩٧٧] قوله: (حدثني سليمان بن حرب) الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري، القاضي بمكة ثقة، إمام حافظ، من التاسعة.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١١٠٣٢) من حديث ابن عباس، ولم أجده من حديث أبي أمامة.

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٠٠).

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أنَسٍ، قَالَ: كَانَت اليَهُودُ إذَا حَاضَتِ امْرَأةٌ مِنْهُم، لَمْ يؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي البُيُوتِ؛ فَسُئِلَ النبيُّ ﷺ عَن ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢]؛ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ أنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ وَيُشَارِبُوهُنَّ، وَأنْ يَكُونُوا مَعَهُنَّ فِي البُيُوتِ، وَأنْ يَفْعَلُوا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلا النِّكَاحِ؛ فَقَالَت اليَهُودُ: مَا يُرِيدُ أنْ يَدَعَ شَيْئًا مِن أمْرِنَا ....

قوله: (كانت اليهود) جمع يهودي، كروم ورومي، والظاهر أن اليهود قبيلة سميت باسم جدها يهودا أخي يوسف الصّديق، واليهودي منسوب إليهم بمعنى واحد منهم. وقال النووي: يهود غير مصروف؛ لأن المراد قبيلةٌ، فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية. (لم يؤاكلوها) بالهمز ويبدل واوًا. (ولم يجامعوها) أي: لم يساكنوها ولم يخالطوها، (فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾). وتتمة الآية: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. قال القاري في المرقاة: قال في «الأزهار»: المحيض الأول في الآية هو الدم بالاتفاق؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾. وفي الثاني ثلاثة أقوال: أحدها: الدم كالأول. والثاني: زمان الحيض. والثالث: مكانه، وهو الفرج، وهو قول جمهور المفسرين، وأزواج النبي ﷺ، ثم الأذى ما يتأذّى به الإنسان. قيل: سمي بذلك؛ لأن له لونًا كريهًا، ورائحة منتنة، ونجاسة مؤذية مانعة عن العبادة. قال الخطّابي، والبغوي: التنكير هنا للقلة، أي: أذًى يسير لا يتعدّى ولا يتجاوز إلى غير مَحَلِّهِ وحرمه، فتجتنب وتخرج من البيت كفعل اليهود والمجوس؛ نقله السيد، يعني الحيض أذى يتأذّى معه الزوج من مجامعتها فقط دون المؤاكلة والمجالسة والافتراش، أي: فابعدوا عنهنَّ بالمحيض، أي: في مكان الحيض وهو الفرج، أو حوله مما بين السُّرة والرُّكبة احتياطًا. انتهى ما في «المرقاة».

(وأن يفعلوا كل شيء) من الملامسة والمضاجعة. (ما خلا النكاح) أي: الجماع، وهو حقيقةٌ في الوطء. وقيل: في العقد، فيكون إطلاقًا لاسم السَّبب على المسبب، وهذا تفسير للآية، وبيانٌ لقوله: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟﴾؛ فإن الاعتزال شاملٌ للمجانبة عن المؤاكلة والمضاجعة، والحديث بظاهره يدل على جَوَازِ الانتفاع بما تحت الإزار، وهو قول أحمد، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، والشافعي في قوله القديم، وبعض المالكية. (ما يريد) أي: النبي ﷺ. (أن يدع) أي: يترك. (من أمرنا) أي: من أمور ديننا. (شيئًا) من الأشياء في حالٍ من

إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ، وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ إِلى رَسُولِ الله ﷺ فَأَخْبَرَاهُ بِذَلِكَ، وَقالَا: يَا رَسُولَ الله، أَفَلا نَنْكِحُهُنَّ فِي المَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ غَضِبَ عَلَيْهِمَا، فَقَامَا فاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِن لَبَنٍ،

الأحوال. (إلا خالفنا) بفتح الفاء. (فيه) إلا حال مخالفته إيانا فيه، يعني: لا يترك أمرًا من أمورنا إلا مقرونًا بالمخالفة؛ كقوله تعالى: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَاۚ﴾ [الكهف: ٤٩]. (فجاء عباد بن بشر) من بني عبد الأشهل من الأنصار، أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عميرٍ قبل سعد بن معاذ، وشهد بدرًا، وأُحدًا، والمشاهد كُلَّها، ووقع في بعض النسخ عباد بن بشيرٍ وهو غلط. (وأسيد بن حضير) بالتصغير فيهما أنصاري أوسي، أسلم قبل سعد بن معاذٍ على يد مصعب بن عميرٍ أيضًا، وكان ممن شهد العقبة الثانية، وشهد بدرًا، وما بعدها من المشاهد. (أفلا ننكحهن في المحيض)؟ أي: أفلا نباشرهن بِالْوَطْءِ في الفرج أيضًا؛ لكي تحصل المخالفة التامة معهم. (فتمعر وجه رسول الله ﷺ) أي: تغير؛ لأن تحصيل المخالفة بارتكاب المعصية لا يجوز. قال الخطّابي: معناه: تغير، والأصل في التمعر: قلةُ النضارة، وعدم إشراق اللون، ومنه: مكان معر، وهو الجدب الذي ليس فيه خصب. انتهى.

قال محشي «النسخة الأحمدية»: ما لفظه: ووقع في رواية مسلم(١): «أَفَلا نُجَامِعُهُنَّ»؛ كما هو في «المشكاة»: أيضًا مكان «أفلا ننكحهن» وفسره القاري في «المرقاة»: والشيخ عبد الحق الدهلوي في «اللمعات»: أفلا نجامعهن في البيوت، وفي الأكل والشرب؛ لمرافقتهم، أو خوف ترتب الضرر الذي يذكرونه. انتهى مجموع عبارتهما.

ولا يخفى أن قوله: «أفلا ننكحهن»، كما وقع في هذا الكتاب، وكذا في «سنن أبي داود» يرد توجيه الشارحين في شرحي «المشكاة»، ثم رأيت «شرح مسلم» للنووي، و«شرح المشكاة»: للطيبي، و«حاشية السيد» فلم أجد أحدًا منهم متصديًا لبيانه. انتهى.

قلت: الأمر كما قال المحشي.

(حتى ظننا) أي: نحن، ووقع في بعض النسخ: ظَنَّا، أي: هُمَا، قال الخطّابي: يريد علمنا، فالظنُّ الأول حسبان، والآخر علم ويقين. والعرب تجعل الظن مرة حسبانًا، ومرة علمًا ويقينًا؛ وذلك لاتصال طرفيه بهما، فمبدأ العلم ظن، وآخره علم ويقين. قال الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، معناه: يوقنون. (فاستقبلتهما هدية من لبن)

---

(١) مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣٠٢).

فَأَرْسَلَ رَسُوْلُ الله ﷺ فِي آثَارهِمَا فَسَقَاهُمُا، فَعَلِمنَا أَنَّهُ لَمْ يَغْضَبْ عَلَيْهِمَا. [م: ٣٠٢، ن: ٢٨٧، د: ٢٥٨، جه مختصرًا: ٦٤٤، حم: ١١٩٤٥، مي: ١٠٥٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْد الرَّحْمن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن ثَابتٍ، عَن أنسٍ، نَحْوَهُ، بِمَعْنَاهُ.

[ت ٣، م ٢٥]

[٢٩٧٨] (٢٩٧٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابنِ المُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: كَانَت اليَهُودُ، تقُولُ: مَن أَتَى امْرأَتَهُ في قُبُلِهَا مِن دُبُرِهَا، كَانَ الوَلَدُ أحْوَلَ؛ فَنزَلَتْ ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. [خ: ٤٥٢٨، م: ١٤٣٥، د: ٢١٦٣، جه: ١٩٢٥، مي: ١١٣٢].

أي: استقبل الرجلين شَخْصٌ معه هديةٌ يهديها إلى رسول الله ﷺ، والإسناد مجازيٌّ. (في أثرهما) بفتحتين، أي: عقبهما. (فعلمنا أنه لم يغضب عليهما) أي: لم يغضب غضبًا شديدًا باقيًا، بل زال غضبه سريعًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٢٩٧٨] قوله: (كانت اليهود، تقول: من أتى امرأته في قبلها من دبرها) قال ابن الملك: كأن يقف من خلفها، ويولج في قبلها، فإن الوطء في الدبر محرم في جميع الأديان. (كان الولد) أي: الحاصل بذلك الجماع. (أحول)، لتحول الواطئ عن حال الجماع المتعارف، وهو الإقبال من القدام إلى القُبُلِ، وبهذا سُمِّيَ قُبُلًا، إلى حال خلاف ذلك من الدبر، فكأنه راعى الجانبين، ورأى الجهتين فأنتج إن جاء أحول، وهو أفعل من الحول، وهو أن تميل أحدى الحَدَقَتَيْنِ إلى الأنف، والأخرى إلى الصدغ، يقال: حولت عينه يحول حولًا كان بها حَوَلٌ فهو أحول، وهي حَوْلَاءُ. (فنزلت) أي: ردًّا عليهم فيما تَخَايَلَ لهم. (﴿نِسَآؤُكُمۡ﴾) أي: منكوحاتكم ومملوكاتكم. (﴿حَرۡثٞ لَّكُمۡ﴾) أي: مواضع زراعة أولادكم، يعني: هُنَّ لكم بمنزلة الأرض المعدة للزراعة ومحله القبل، فإن الدبر موضع الفرث لا محل الحرث. (﴿فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ [البقرة: ٢٢٣] أي: كيف شئتم من قيام أو قعود أو اضطجاع، أو من الدبر في فَرْجِهَا، والمعنى: على أي هيئة كانت، فهي مباحةٌ لكم، مفوضةٌ إليكم، ولا يترتب منها ضرر عليكم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ٢٦]

[٢٩٧٩] (٢٩٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ خُثَيْمٍ، عَن ابنِ سَابِطٍ، عَن حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قولِهِ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، يَعْنِي صِمَامًا وَاحِدًا. [حم: ٢٦٠٦١، مي: ١١١٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَابْنُ خُثَيْمٍ هُوَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمانَ بنِ خُثَيْمٍ، ....

في «شرح السنة»: اتفقوا على أنه يجوز للرجل إتيان الزوجة في قُبُلِهَا من جانب دبرها، وعلى أية صفة كانت. وعليه دل قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أي: هنَّ لكم بمنزلة أرض تزرع، ومحل الحرث هو القُبُل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٢٩٧٩] قوله: (يعني صمامًا واحدًا) بكسر الصاد المهملة، أي: ثقبًا واحدًا، والمراد: القُبُلُ. قال النووي: قال العلماء: وقوله تعالى: ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أي: موضع الزرع من المرأة، وهو قُبلها الذي يزرع فيه المنيُّ لابتغاء الولد، ففيه إباحة وطئها في قُبُلِهَا، إن شاء من بين يديها، وإن شاء من ورائها، وإن شاء مكبوبة. وأما الدبر فليس هو بِحَرْثٍ، ولا موضع زرع، ومعنى قوله: ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أي: كيف شئتم.

واتفق العلماء الذين يعتد بهم على تَحريمِ وَطْءِ المرأة في دُبُرِهَا، حائضًا كانت أو طاهرًا؛ لأحاديث كثيرة مشهورة؛ كحديث: «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا»(١). قال أصحابنا: لا يحل الوطء في الدبر في شيءٍ من الآدميين، ولا غيرهم من الحيوان، في حال من الأحوال. انتهى كلام النووي رحمه الله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

قوله: (وابن خثيم هو: عبد الله بن عثمان بن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة

---

(١) أبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢١٦٢)، وأحمد، حديث (٩٧٣١).

وَابْنُ سَابِطٍ هُوَ: عَبْد الرَّحْمن بْنُ عبدِ الله بْنِ سَابِطٍ الجُمَحِيُّ المَكِّيُّ، وَحَفْصَةُ هِيَ: بِنْتُ عَبْد الرَّحْمن بْنِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيق، وَيُرْوَى في سِمَامٍ وَاحِدٍ.

[ت ٣، م ٢٧]

[٢٩٨٠] (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الله الأشْعَرِيُّ، عَن جَعْفَر بْنِ أبي المُغِيرَةِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَكَ؟» قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِيَ اللَّيْلَة، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ شَيْئًا، قَالَ: فأُوحيَ إلى رَسُولِ الله ﷺ هَذِهِ الآيَةُ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]؛ أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ، وَاتَّقِ الدُّبُرَ ....

مصغرًا، القاري المكي، وثقه ابن معين، والعجلي. (وابن سابط هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط) بكسر الموحدة وبالطاء المهملة. (الجمحي) بضم الجيم المعجمة وفتح الميم. (وحفصة هي: بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق) ثقة، من الثالثة. (ويروى في سمام واحد) بكسر السين المهملة، أي: في ثُقْبٍ وَاحِدٍ. قال في «النهاية»: في الحديث: فأتوا حَرْثَكُمْ أنَّى شئتم سِمَامًا واحدًا، أي: مأتى واحدًا، وهو من سمام الإبرة ثقبها، وانتصب على الظَّرف، أي: في سمام واحد، لكنه ظرفٌ محدود أجري مجرى المبهم.

[٢٩٨٠] قوله: (حدثنا يعقوب بن عبد الله) بن سعد الأشعري أبو الحسن القمي بضم القاف وتشديد الميم، صدوقٌ يَهِمُ، من الثامنة. (عن جعفر بن أبي المغيرة) الخزاعي القمي. قيل: اسم أبي المغيرة: دينار، صدوقٌ يَهِمُ، من الخامسة.

قوله: (حولت رحلي الليلة) كنى برحله عن زوجته، أراد به غشيانها في قبلها من جهة ظهرها؛ لأن المجامع يعلو المرأة، ويركبها مما يلي وَجْهَهَا، فحيث ركبها من جهة ظَهْرِها، كنى عنه بتحويل رَحْلِهِ، إما نقلًا من الرَّحْلِ بمعنى المنزل، أو من الرحل بمعنى الكور، وهو للبعير كالسرج للفرس؛ كذا في «المجمع» (أقبل) أي: جامع من جانب القُبُلِ (وأدبر) أي: أولج في القُبُلِ من جانب الدبر (واتق الدبر) أي: إيلاجه فيه. قال الطِّيبيُّ ـ رحمه الله ـ: تفسير لقوله - تعالى - جل جلاله: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]: فإن «الحرث»: يدل على اتقاء الدبر «وأنى شئتم»: على إباحة الإقبال والإدبار، والخطاب في التفسير خطابٌ

وَالحيْضَةَ. [حم: ٢٦٩٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الله الأَشْعَرِيُّ هُوَ: يَعْقُوبُ القُمِّيُّ.

[ت ٣، م ٢٨]

[٢٩٨١] (٢٩٨١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الهاشم بْنُ القَاسِمِ، عَنِ المُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّهُ زَوَّجَ أُخْتَهُ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ مَا كَانَت، ثُمَّ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً لَمْ يُرَاجِعْها حَتَّى انْقَضَت العِدَّةُ، فَهَوِيَها وَهَوِيَتْهُ، ثُمَّ خَطَبَهَا مَعَ الخُطَّابِ، فَقَالَ لهُ: يا لُكَعُ، أَكْرَمْتُكَ بِهَا وَزَوَّجْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، واللهِ، لا تَرْجِعُ إِلَيْكَ أَبدًا آخِرَ مَا عَلَيْكَ،

عام، وأن كُلَّ من يتأتى منه الإقبال والإدبار، فهو مأمور بهما (والحيضة) بكسر الحاء: اسمٌ من الحيض، والحال التي تلزمها الحائض من التجنب والتحيض؛ كالجلسة، والقعدة من الجُلُوسِ؛ كذا في النهاية. والمعنى: اتق المجامعة في زَمَانِها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

[٢٩٨١] **قوله**: (حدثنا الهاشم بن القاسم) بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي، أبو النضر، مشهور بكنيته، ولقبه: قيصر، ثقةٌ ثبت، من التاسعة. (عن الحسن) هو البصري.

قوله: (أنه زوج أخته) اسمها: جُميْل بالجيم مصغرًا بنت يسار، وقيل: اسمها: ليلى، وقيل: فاطمة. (رجلًا) قيل: هو أبو البداح بن عاصم الأنصاري، وقيل: هو عبد الله بن رواحة. (ثم طلقها تطليقة) وفي رواية أبي داود[١]: «ثُمَّ طَلَّقَهَا طَلَاقًا لَهُ رَجْعَةٌ». (فهويها) قال في «القاموس»: هَوِيَهُ كَرَضِيَهُ: أحبه. (يا لُكع) بضم اللام وفتح الكاف، كصُرد: اللئيم والعبد والأحمق. (لا ترجع إليك أبدًا) وفي رواية: «لَا أُزَوِّجُكَ أَبَدًا»[٢]. (آخر ما عليك) بالرفع، أي: ذلك آخر ما عليك من نِكَاحِكَ إياها، وهذا كقوله ﷺ: «إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ»[٣]. قال في «المجمع»: بالرفع، أي: ذلك آخر ما عليهم من دخولهم. (إلى

---

(١) أبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢٠٨٧).

(٢) الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٠٢) (٢٤٤).

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٤).

قَالَ: فَعَلِمَ اللهُ حَاجَتَهُ إِلَيْهَا، وَحَاجَتَهَا إِلَى بَعْلِهَا؛ فأَنْزَلَ الله تبارَك وتَعالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢] فَلَمَّا سَمِعَهَا مَعْقِلٌ، قَالَ: سَمْعًا لربِّي وَطَاعَةً، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: أُزَوِّجُكَ وَأُكْرِمُكَ. [خ مختصرًا: ٤٥٢٩، د مختصرًا: ٢٠٨٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن الحَسَنِ، وهُوَ عَن الحَسَنِ غريبٌ؛ وَفِي هَذَا الحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ النِّكَاحُ بِغَيْرِ وَلِيٍّ؛ لأَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ كانَتْ ثَيِّبًا، فَلَوْ كَانَ الأَمْرُ إِلَيْهَا دُونَ وَلِيِّهَا، لَزَوَّجَتْ نَفْسَهَا، وَلَمْ تَحْتَجْ إِلَى وَلِيِّهَا مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ الله في الآية الأَوْلِيَاءَ، فقال: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ [البقرة:٢٣٢] فَفِي هذِهِ الآية دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ إِلَى الأَوْلِيَاءِ في التَّزْوِيجِ مَعَ رِضَاهُنَّ.

قوله. . . إلخ) تتمة الآية: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. . . (فلما سمعها) أي: هذه الآية. (قال: سَمعًا لربي وطاعة) أي: عَلَيَّ سمع لربي وطاعة. (ثم دعاه، فقال: أزوجك وأكرمك) وفي رواية أبي داود[1] قال: «فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن جرير. (وفي هذا الحديث دلالةٌ على أنه لا يجوز النكاح بغير ولي. . .) إلى قوله: (ففي هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء في التزويج مع رضاهن) قال ابن جرير: في هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال: لا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ من العَصَبَةِ، وذلك أن الله ـ تعالى ـ مَنَعَ الوليَّ من عَضْلِ المرأة إن أرادت النكاح، ونهاه عن ذلك. فلو كان للمرأة إنكاح نفسها بغير إنكاح وَلِيِّهَا إياها، أو كان لها تولية من أرادت توليته في إِنْكَاحِهَا، لم يكن لنهي وَلِيِّهَا عن عَضْلِهَا معنى مفهوم؛ إذ كان لا سبيل له إلى عضلها؛ وذلك أنها إن كانت متى أرادت النكاح جاز لها إنكاح نفسها، أو إنكاح من تُوَكِّلُهُ إنكاحها، فلا عضل هنالك لها من أحد، فينهى عاضلها عن عضلها، وفي فساد القول بأن لا معنى

---

(١) أبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢٠٨٧).

[٢٩٨٢] (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَن مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مالِكٌ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَن أبي يُونسَ ـ مَولَى عَائِشَةَ قَالَ: أمَرَتْني عَائِشَةُ رضي الله عنها أنْ أكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، فَقَالَتْ: إذَا بَلَغْتَ هَذهِ الآيَةَ، فَآذِنِّي ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُها آذَنْتُهَا، فأَمْلَتْ عَلَيَّ: «حَافِظوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الوُسطَى وَصَلاةِ العَصْرِ

لنهي الله عما نهى عنه؛ صحة القول بأن لوليِّ المرأة في تزويجها حَقًّا لا يصح عقده إلا به. انتهى.

قلت: هذا مبنيٌّ على أن الخطاب في ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ للأولياء، واعترض عليه، بأنه يلزم تفكك نظم كلام الله لو قيل: وإذا طلقتم النساء أيها الأزواج، فلا تعضلوهن أيها الأولياء؛ لأنه لا يبقى بين الشرط والجزاء نسبة.

وأجيب بأن الخطاب في ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، وكذا في قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ﴾ للناس، أي: وإذا وقع بينكم الطلاق، فلا يوجد فيما بينكم العضل؛ لأنه إذا وجد بينهم العضل من جهة الأولياء، وهم راضون كانوا في حُكْمِ العاضِلِين. وتمسك الحنفية بقوله تعالى: ﴿أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ على أن النكاح بغير وَلِيٍّ جائز؛ وذلك أنه تعالى أضاف النكاح إليها إضافة الفعل إلى فاعله، والتصرف إلى مباشره، ونهى الولي عن منعها من ذلك، ولو كان ذلك التصرف فاسدًا، لما نهى الولي عن منعها منه، ويتأكَّد هذا النص بقوله: ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

وأجيب بأن الفعل كما يضاف إلى المباشر، فقد يُضافُ أيضًا إلى السبب مثل: بنى الأمير دارًا. قال الرازي في «تفسيره» ـ بعد ذكر هذا الجواب ـ: وهذا وإن كان مجازًا، إلا أنه يجب المصير إليه لدلالة الأحاديث على بطلان هذا النكاح.

[٢٩٨٢] قوله: (عن أبي يونس مولى عائشة) ثقةٌ، من الثالثة.

قوله: (فآذني) بمد الهمزة وكسر الذال المعجمة وتشديد النون، أي: أَعْلِمْنِي. (فأملت عليَّ) بفتح الهمزة وسكون الميم وفتح اللام الخفيفة: من أملى، وبفتح الميم واللام مشددة: من أملل يملل، أي: أَلْقَتْ عليَّ، فالأولى: لغة الحجاز، وبني أسد، والثانية: لغة بني تميم وقيس (وصلاة العصر) بالواو الفاصلة، وهي تدلُّ على أن الوسطى غير العصر؛ لأن العطفَ يقتضي المغايرة، وأُجيب بوجوه.

أحدها: أن هذه القراءة شاذة ليست بحجة، ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله

وَقُومُوا للهِ قَانِتِين»، وَقَالَتْ: سَمِعْتُهَا مِن رَسُولِ الله ﷺ. [م: ٦٢٩، د: ٤١٠، ن: ٤٧١، حم: ٢٣٩٢٧، طا: ٣١٥].

وفي البابِ: عَن حَفْصَةَ.

ﷺ؛ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآنٌ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع. وإذا لم يثبت قرآنًا لا يثبت خبرًا؛ قاله النووي.

وثانيها: أن يجعل العطف تفسيريًّا، فيكون الجمع بين الروايات.

وثالثها: أن تكون الواو فيه زائدة، ويؤيده ما رواه أبو عبيدٍ[1] بإسناد صحيحٍ عن أُبي بن كعب؛ أنه كان يقرأها: «والصَّلاةِ الوُسْطَى صَلاةِ العَصْرِ» بغير واو. قال الحافظ في «الفتح»: قد اختلف السلف في المراد بالصَّلاةِ الوسطى، وجمع الدمياطي في ذلك جزءًا مشهورًا سماه: «كشف الغطا عن الصلاة الوسطى» فبلغ تسعة عشر قولًا، ثم ذكر الحافظ هذه الأقوال، ورجَّح قول من قال: إن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، فقال: كونها صلاة العصر هو المعتمد؛ وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول أحمد، والذي صار إليه معظم الشافعية؛ لصحة الحديث فيه، قال الترمذي: هو قول أكثر علماء الصحابة. وقال الماوردي: هو قول جمهور التابعين، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر؛ وبه قال من المالكية: ابن حبيب، وابن العربي، وابن عطية. انتهى.

قلت: لا شك في أن القول الراجح المعول عليه هو قول من قال: إنها صلاة العصر، وقد تقدم بقية الكلام في هذه المسألة في «باب: ما جاء في الصَّلاةِ الوسطى أنها العصر».

(﴿قَـٰنِتِينَ﴾: [البقرة: ٢٣٨]) قيل: معناه؛ مطيعين، وقيل: ساكتين، أي: عن كلام الناس، لا مطلق الصَّمت؛ لأن الصلاة لا صمت فيها، بل جميعها قرآنٌ وذكر. (وقالت: سمعتها من رسول الله ﷺ) قال الباجي: يحتمل أنها سمعتها على أنها قرآنٌ ثم نسخت، كما في حديث البراء الذي رواه مسلم، فلعل عائشة لم تعلم بنسخها، أو اعتقدت أنها مما نُسخ حكمه وبقي رَسْمُهُ، ويحتمل أنه ذكرها ﷺ على أنها من غير القرآن لتأكيد فضيلتها، فظنتها قرآنًا، فأرادت إثباتها في المُصْحَفِ؛ لذلك قاله الزرقاني في «شرح الموطأ».

قوله: (وفي الباب عن حفصة) أخرجه مالك في «موطئه»[2].

---

(١) أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٤٨٢). (٢) مالك في «الموطأ» (١/ ١٣٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ٣٠]

[٢٩٨٣] (٢٩٨٣) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ، عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدبٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الوُسْطَى: صَلَاةُ العَصْرِ». [حم: ١٩٥٧٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٣، م ٣١]

[٢٩٨٤] (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَن سَعِيدِ بن أبي عروبة، عَن قَتَادَةَ، عَن أبي حَسَّانَ الأعْرَجِ، عَن عُبيدَةَ السَّلْمَانِيِّ؛ أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الأحزَابِ: «اللَّهمَّ امْلأْ قُبورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا، كمَا شَغلُونَا عَن صَلَاةِ الوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». [خ: ٢٩٣١، م: ٦٢٧، ن: ٤٧٢، د: ٤٠٩، جه: ٦٨٤، حم: ٥٩٢، مي: ١٢٣٢].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

[٢٩٨٣] قوله: (قال: صلاة الوسطى صلاة العصر). تقدم هذا الحديث، وما يتعلق به في باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر.

[٢٩٨٤] قوله: (قال يوم الأحزاب) هي الغزوة المشهورة، يقال لها: الأحزاب، والخندق، وكانت سنة أربعٍ من الهجرة، وقيل: سنة خمس (كما شغلونا عن صلاة الوسطى) بإضافة الصلاة إلى الوسطى، وهو من بابِ قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِيِّ﴾ [القصص: ٤٤]. وفيه المذهبان المعروفان؛ مذهب الكوفيين: جواز إضافة الموصوف إلى صفته، ومذهب البصريين منعه، ويقدرون فيه محذوفًا، وتقديره هنا: عن صَلَاةِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى، أي: عن فعل الصلاة الوسطى؛ قاله النووي.

(حتى غابت الشمس). وفي روايةٍ لمسلم[١]: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى صَلَاةِ العَصْرِ،

---

(١) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٢٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن عَلِيّ، وَأَبُو حَسَّانَ الأَعْرَجِ اسْمُهُ: مُسْلِمٌ.

[ت ٣، م ٣٢]

[٢٩٨٥] (٢٩٨٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَن محمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَن زُبَيْدٍ، عَن مُرَّةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلَاةُ الوُسْطَى: صَلَاةُ العَصْرِ».

وفي البابِ: عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبي هَاشِمٍ، عن عُتْبَةَ، وَأَبي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

مَلأَ الله بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا. ثم صلَّاها بين العشائين بين المغرب والعشاء. وحديث عليٍّ هذا نصٌّ صريح في أن الصَّلاة الوسطى هي صلاة العصر، وهو أصحُّ الأقوال في هذا الباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، وغيرهم.

[٢٩٨٥] **قوله**: (حدثنا أبو النضر) اسمه: هاشم بن القاسم. (وأبو داود) هو الطيالسي. (عن زُبيد) بموحدةٍ مصغرًا هو ابن الحارث اليامي.

قوله: (صلاة الوسطى صلاة العصر) هذا الحديث أيضًا نَصٌّ صَرِيحٌ في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

قوله: (وفي الباب عن زيد بن ثابت، وأبي هاشم بن عتبة، وأبي هريرة) أما حديث زيد بن ثابت: فأخرجه أحمد، وأبو داود[١]. وأما حديث أبي هاشم: فأخرج ابن جرير[٢] من طريق كهيل بن حرملة: سُئِلَ أبو هريرة عن الصَّلَاةِ الوُسْطَى؟ فقال: اختلفنا فيها، ونحن بِفنَاءِ بَيْتِ رسول الله ﷺ، وفينا أبو هاشم بن عتبة، فقال: أنا أعلم لكم، فقام فاستأذن على رسول الله ﷺ، ثم خرج إلينا. فقال: أَخْبَرَنَا أَنَّهَا صَلَاةُ العَصْرِ. وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أيضًا ابن جرير[٣] عنه مرفوعًا: «الصَّلاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

---

(١) أحمد (٢١٠٨٥)، وأبو داود، كتاب الصلاة، حديث (٤١١).

(٢) ابن جرير في «تفسيره» (٢/ ٥٥٩). (٣) ابن جرير في «تفسيره» (٢/ ٥٥٩).

[ت ٣، م ٣٣]

[٢٩٨٦] (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبي خَالِدٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبي عَمْرٍو الشَّيْبَانيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ في الصَّلَاةِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَأُمِرْنَا بالسُّكُوت.

[ت ٣، م ٣٤]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبي خَالِد: نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَنُهِينَا عنِ الكلَامِ. [خ: ٤٥٣٤، م: ٥٣٩، د: ٩٤٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانيُّ اسْمُهُ: سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ.

[ت ٣، م ٣٥]

[٢٩٨٧] (٢٩٨٧) حَدَّثَنَا عَبد الله بْنُ عَبد الرَّحمن، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن السُّدِّيِّ، عَن أَبي مَالِكٍ، عَن البَرَاءِ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]. قَالَ: نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلٍ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِن نَخْلِهِ عَلَى قَدْرِ كَثْرَتِهِ وَقِلَّتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتي بالقِنْوِ، وَالقِنْوِينِ، فَيُعَلِّقُهُ فِي المَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاعَ أَتَى

[٢٩٨٦] قوله: (ومحمد بن عبيد) بن أبي أمية الطنافسي.

قوله: (كنا نتكلم . . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب نسخ الكلام في الصلاة.

[٢٩٨٧] قوله: (عن إسرائيل) هو ابن يونس. (عن السدي) بضم السين المهملة وتشديد الدال، هو إسماعيل بن عبد الرحمن، وهو السدي الكبير. (عن أبي مالك) اسمه: غزوان الغفاري الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة.

قوله: (معشر الأنصار) بالنصب على الاختصاص. (يأتي بالقنو) بكسر القاف وسكون

القِنْوَ فَضَرَبَهُ بِعَصَاهُ، فَيَسْقُط من البُسْرِ وَالتَّمْرِ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لا يَرْغَبُ فِي الخَيْرِ يَأتي الرَّجُلُ بالقِنْوِ فِيه الشِّيْصُ وَالحَشَفُ، وَبالقِنْوِ قَدِ انْكَسَرَ فَيُعَلِّقُهُ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، قالوا: لَوْ أنَّ أحَدَكُمْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْلُ مَا أعْطَى لَمْ يَأخُذهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ، أو حَيَاءٍ، قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يأتِي أحَدُنَا بِصَالِحِ مَا عِنْدَهُ. [جه: ١٨٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وَأبو مَالِكٍ هُوَ الغِفَارِيُّ، وَيُقَالُ اسْمُهُ: غزوَانُ، وَقَدْ رَوى سُفيانُ، عَنِ السُّدِّيِّ شَيْئًا مِن هَذَا.

النون: هو العذق بما فيه من الرطب، يقال له بالفارسية: خوشه خرما. (فيسقط البسر والتمر) البُسْرُ بضم الموحدة وسكون السين المهملة: مرتبة من مَرَاتِبِ ثَمَرِ النَّخْلِ. قال في «الصراح»: أول ما بدأ من النخل طَلْعٌ، ثم خلَالٌ، ثم بَلَحٌ بالتحريك، ثم بُسْرٌ، ثم رُطَبٌ، ثم تَمْرٌ. (فيه الشيص والحشف) الشِّيص بالكسر: التمر الذي لا يشتدُّ نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوى أصلًا؛ كذا في «النهاية».

والحشف بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة: هو أردأ التمر، أو الضعيف لا نوى له، أو اليابسُ الفاسدُ: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾ [البقرة: ٢٦٧]) أي: من جِيادِ ما كَسَبْتُمْ. (﴿وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ﴾[البقرة: ٢٦٧]) من الحبوب والثمار. (﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ﴾ [البقرة: ٢٦٧])، أي: لا تقصدوا. (﴿ٱلۡخَبِيثَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]) أي: الرديء. (﴿مِنۡهُ﴾ [البقرة: ٢٦٧]) أي: المذكور. (﴿تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]) حالٌ من ضمير «تيمَّموا». (﴿وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]) أي: الخبيث لو أعطيتموه في حقوقكم. ﴿إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ﴾ [البقرة: ٢٦٧]: بالتساهل وغضِّ البصر، فكيف تُؤَدُّونَ منه حَقَّ الله. (قال) أي: النبي ﷺ. (أهدي) بصيغة المجهول من الإهداء. (إلا على إغماض) أي: مساهلةٍ ومسامحة، يقال: أغمض في البيع يغمض: إذا استزاده من المبيع، واستحطَّه من الثمن، فوافقه عليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه ابن ماجه، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم(١).

---

(١) الطبري في «تفسيره» (٣/ ٨٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٧٩٧)، والحاكم (٣١٢٦) وصحّحه ووافقه الذهبي.

[ت ٣، م ٣٦]

[٢٩٨٨] (٢٩٨٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابنِ آدَمَ وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ: فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ المَلَكِ: فَإِيعَادٌ بِالخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الله، فَلْيَحْمَدِ الله، وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى، فَلْيَتَعَوَّذْ بِالله مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ ....

[٢٩٨٨] قوله: (إن للشيطان) أي: إبليس أو بعض جنده (لمة) بفتح اللام وشدة الميم من الإلمام، ومعناه: النزول والقرب والإصابة، والمراد بها ما يَقَعُ في القلب بواسطة الشيطان، أو المَلَكِ. (بابن آدم) أي: بهذا الجنس، فالمراد به الإنسان (وللملك لمة) فلمة الشيطان تُسَمَّى وَسْوَسَةً، ولمة الملك إلهامًا (فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر) كالكفر، والفسق، والظلم (وتكذيب بالحق) أي: في حق الله، أو حق الخلق، أو بالأمر الثابت، كالتوحيد والنبوة، والبعث والقيامة، والنار والجنة (وأما لمة الملك: فإيعاد بالخير) كالصلاة، والصوم (وتصديق بالحق) ككتب الله ورسوله، والإيعاد في اللمتين من باب الإفعال، والوعيد في الاشتقاق كالوعد إلا أن الإيعاد اختص بالشر عُرْفًا، يقال: أوعد إذا وعد بِشَرٍّ، إلا أنه استعمله في الخير للازدواج والأمن عن الاشتباه بذكر الخير بعده، كذا قالوا، والظاهر أن هذا التفصيل عند الإطلاق كما قال الشاعر: [من الطويل].

وَإِنِّـي إِنْ أَوْعَـدْتـهُ أَوْ وَعَـدْتـهُ ... لَمُخْلِفُ إِيعَادِي وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِي

وأما عند التقييد، فالأَوْلَى أن يقال بالتجريد فيهما، أو بأصل اللغة، واختيار الزيادة لاختيار المبالغة (فمن وجد) أي: في نفسه، أو أدرك وعرف (ذلك) أي: لمة الملك على تأويل الإلمام أو المذكور (فليعلم أنه من الله) أي: مِنَّةٌ جسيمة، ونعمة عظيمة واصلة إليه، ونازلة عليه، إذ أمر الملك بأن يلهمه (فليحمد الله) أي: على هذه النعمة الجليلة حيث أَهَّلَهُ لهداية الملك، ودلالته على ذلك الخير.

(ومن وجد الأخرى) أي: لمة الشيطان.

(ثم قرأ) أي: النبي ﷺ استشهادًا. (﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ [البقرة: ٢٦٨]) أي: يخوفكم

﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَآءِ﴾ [البقرة: ٢٦٨]» الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ أبي الأَحْوَصِ، لَا نعلمه مَرْفُوعًا إِلَّا مِن حَدِيثِ أبي الأَحْوَصِ.

[ت ٣، م ٣٧]

[٢٩٨٩] (٢٩٨٩) حَدَّثَنَا عبد بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعيْمٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَن أبي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إنَّ الله طَيِّبٌ ولا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ الله أمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]»،

به. (﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَآءِ﴾) الآية. معناه: الشيطان يعدكم الفقر ليمنعكم عن الإنفاق في وجوه الخيرات، ويخوّفكم الحاجة لكم أو لأولادكم في ثاني الحال، سيما في كبر السِّنِّ، وكثرة العيال، ويأمركم بالفحشاء، أي: المعاصي، وهذا الوعد والأمر هما الْمُرَادَانِ بِالشَّرِّ في الحديث.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي، وابن حبان في «صحيحه»، وابن أبي حاتمٍ(١).

[٢٩٨٩] قوله: (يا أيها الناس إن الله طيب، ولا يقبل إلا طيبًا) قال القاضي رحمه الله: الطيب ضد الخبيث، فإذا وصف به تعالى أُريد به أنه مُنزَّهٌ عن النقائص، مُقَدَّسٌ عن الآفات، وإذا وُصِفَ به العبد مطلقًا أريد به أنه المتعرِّي عن رَذَائِلِ الأخلاق، وقبائح الأعمال، والمتحلِّي بأضداد ذلك، وإذا وُصف به الأموال أريد به كونه حلالًا من خيار الأموال.

ومعنى الحديث؛ أنه تعالى مُنَزَّهٌ عن العيوب، فلا يقبل، ولا ينبغي أن يتَقَرَّبَ إليه إلا بما يناسبه في هذا المعنى، وهو خيار أموالكم الحلال، كما قال تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] (وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين) «ما» موصولة، والمراد بها: أكل الحلال وتحسين الأموال. (فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]) هذا النداء خطاب لجميع الأنبياء، لا على أنهم خوطبوا بذلك

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٠٥١)، وابن حبان، حديث (٩٩٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٨١٠).

قَالَ: «وَذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ». [م: ١٠١٥، حم: ٨١٤٨، مي: ٢٧١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ: الأَشْجَعِيُّ، اسْمُهُ: سَلْمَانُ ـ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ ـ.

دفعةً واحدة؛ لأنهم أرسلوا في أزمنةٍ مختلفة، بل على أن كلًّا منهم خوطب به في زَمَانِهِ، ويمكن أن يكون هذا النداء يوم الميثاق لخصوص الأنبياء. (وذكر) أي: النبي ﷺ (الرجل) بالنصب على المفعولية (يطيل السفر) أي: في وُجُوهِ الطَّاعَاتِ كَحَجٍّ، وزيارة مستحبة، وصلة رحم، وغير ذلك؛ قاله النووي (أشعث أغبر) حالان متداخلان أو مترادفان، وكذا قوله: (يمد يده). وفي رواية مسلم: «يَدَيْهِ»: بالتثنية، أي: مادًّا يديه رافعًا بهما (يا رب يا رب) أي: قائلًا: يا رب يا رب (ومطعمه حرام) مصدر ميمي بمعنى مفعول، أي: مطعومه حرامٌ، والجملة حال أيضًا. وكذا قوله: (ومشربه حرام، وملبسه حرام) أي: مشروبه حرام، وملبوسه حرام (وغذي) بضم الغين وتخفيف الذال المعجمة المكسورة (بالحرام) أي: رُبِّي بالحرام. قال الأشرف: ذكر قوله: «وَغُذِيَ بِالحَرَامِ»: بعد قوله: «وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ»: إما لأنه لا يلزم من كون المطعم حرامًا التغذية به، وإما تنبيهًا به على استواء حاليه، أعني: كونه منفقًا في حال كِبَرِهِ، وَمُنْفِقًا عليه في حال صِغَرِهِ في وصول الحرام إلى باطنه، فأشار بقوله: «مَطْعَمُهُ حَرَامٌ»: إلى حال كبره، وبقوله: «وغذي بالحرام»: إلى حال صغره، وهذا دالٌّ على أن لا ترتيب في الواو.

قال القاري: وذهب المظهر إلى الوجه الثاني، ورجح الطيبيّ - رحمه الله - الوجه الأول، ولا منع من الجمع، فيكون إشارةً إلى أن عدم إجابة الدعوة؛ إنما هو لكونه مصرًّا على تلبس الحرام. انتهى.

(فأنى يستجاب لذلك) أي: من أين يستجاب لمن هذه صفته، وكيف يُسْتَجَابُ له؟ وفي الحديث الحثُّ على الإنفاق من الحلال، والنهي عن الإنفاق من غيره. وفيه: أن المشروب والمأكول والملبوس ونحوها؛ ينبغي أن يَكُونَ حلالًا خالصًا لا شبهة فيه، وأن من أَرَادَ الدُّعاءَ كان أَوْلَى بالاعتناء بذلك من غيره.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم.

[ت ٣، م ٣٨]

[٢٩٩٠] (٢٩٩٠) حَدَّثَنَا عبدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن السُّدِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَن سَمِعَ عَلِيًّا، يَقُولُ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] الآيَةَ، أحْزَنتنا، قَالَ: قُلْنَا: يُحَدِّثُ أحَدُنَا نَفْسَه فَيُحَاسَبُ بِهِ، لا نَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ، وَلا مَا لا يُغْفَرُ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ بَعْدَهَا، فَنَسَخَتْهَا: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. [ضعيف الإسناد، في إسناده مجهول].

[٢٩٩٠] **قوله**: (أحزنتنا) جواب لما، أي: جعلتنا مَحْزُونين. (قال: قلنا) أي: قال عليٌّ: قلنا معشر الصحابة. (لا ندري) بالنون. وفي بعض النسخ: «لا يدري»: بالتحتية. (فنزلت هذه الآية) أي: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. (بعدها) أي: بعد نزول آية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] . . . إلخ. (فنسختها) قال الحافظ: المراد بقوله: نسختها، أي: أزالت ما تضمنته من الشدة، وبينت أنه وإن وقعت المحاسبة به، لكنها لا تقع المؤاخذة به، أشار إلى ذلك الطبري، فرارًا من إثبات دخول النَّسْخِ في الأخبار، وأُجيب بأنه وإن كان خبرًا لكنه يتضمن حُكمًا. ومهما كان من الأخبار يتضمن الأحكام؛ أمكن دخول النسخ فيه كسائر الأحكام، وإنما الذي لا يدخله النسخ من الأخبار ما كان خبرًا محضًا لا يتضمن حكمًا، كالإخبار عما مضى من أحاديث الأمم، ونحو ذلك، ويحتمل أن يكون المراد بالنَّسخ في حديث التخصيص؛ فإن المتقدِّمين يُطْلِقُونَ لفظ النسخ عليه كثيرًا، والمراد بالمحاسبة بما يُخْفِي الإنسان ما يصمم عليه، ويشرع فيه دون ما يخطر له، ولا يستمر عليه. انتهى.

(﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]) هذا بيان لقوله هذه الآية، ومعنى وُسْعها، أي: ما تسعه قدرتها. (﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) من الخير، أي: ثوابه. (﴿وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) من الشر، أي: وزره، ولا يؤاخذ أَحَدٌ بذنب أَحَدٍ، ولا بما لم يكسبه مما وَسْوَسَتْ به نفسه. وفي حديث علي -رضي الله عنه- هذا، رجلٌ مجهول، وهو شيخُ السُّدِّيِّ.

[ت ٣، م ٣٩]

[٢٩٩١] (٢٩٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن أُمَيَّةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَن قَوْلِ الله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] وَعن قَوْلِهِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، فَقَالَت: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: «هَذِهِ مُعَاتَبَةُ الله العَبْدَ فيمَا يُصِيبُهُ مِن الحُمَّى

[٢٩٩١] قوله: (عن علي بن زيد) هو ابن جُدْعان. (عن أمية) بالتصغير، ويقال لها: أمينة، من الثالثة. قال في «تهذيب التهذيب»: أمية بنت عبد الله عن عائشة، وعنها ربيبها علي بن زيد بن جدعان، وقيل: عن علي عن أم محمد، وهي امرأة أبيه، واسمها أمينة، ووقع في بعض النسخ من الترمذي عن علي بن زيد بن جدعان عن أمه، وهو غَلَطٌ، فقد روى علي بن زيد عن امرأة أبيه أم محمد عدة أحاديث. انتهى. قلت: ذكر الذهبي في «الميزان»: أمية هذه في فصل المجهولات.

قوله: (﴿وَإِن تُبْدُواْ﴾ [البقرة: ٢٨٤]) أي: إن تُظْهِرُوا. (﴿مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٤]) أي: في قلوبكم من السوء بالقول أو الفعل. (﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]) أي: تُضْمِرُوهُ مع الإصرار عليه، إذ لا عبرة بخطور الخواطر. (﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]) أي: يجازيكم بِسِرِّكُمْ وعلنكم، أو يخبركم بما أسررتم وما أعلنتم. وعن قوله: (﴿مَن يَعْمَلْ﴾ [النساء: ١٢٣]) أي: ظاهرًا وباطنًا ﴿سُوٓءًا﴾ [النساء: ١٢٣]، أي: صغيرًا أو كبيرًا. ﴿يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، أي: في الدنيا أو العقبى إلا ما شاء ممن شاء. (فقالت) أي: عائشة. (ما سألني عنها) أي: عن هذه المسألة. (منذ سألت رسول الله ﷺ) أي: عنها. (فقال: هذه) إشارةٌ إلى مفهوم الآيتين المسؤول عنهما، أي: محاسبة العباد، أو مجازاتهم بما يبدون وما يخفون من الأعمال (معاتبة الله العبد) أي: مؤاخذته العبد بما اقترف من الذنب (فيما يصيبه) أي: في الدنيا وهو صلة معاتبة، ويصحُّ كون الباء سببية (من الحمى) وغيرها. مؤاخذة المعاتب، وإنما خُصَّتِ الْحُمَّى بالذكر؛ لأنها من أَشَدِّ الأمراض وأخطرها. قال في «المفاتيح»: العتاب أن يظهر أحد الخليلين من نفسه الغَضَبَ على خَلِيلِهِ، لسوء أدبٍ ظهر منه، مع أن في قلبه محبته، يعني: ليس معنى الآية أن يُعَذِّبَ الله المؤمنين بجميع ذنوبهم يوم القيامة، بل معناها أنه يلحقهم بالجوع والعطش، والمرض والحزن، وغير ذلك من المكاره، حتى إذا خَرَجُوا من الدُّنيا صَارُوا مُطَهَّرِينَ من الذُّنُوب.

وَالنَّكْبَةِ، حَتَّى البِضَاعَة يَضَعُهَا فِي يَدِ قَمِيْصِهِ فَيَفْقِدُهَا فَيَفْزَعُ لَهَا، حَتَّى إِنَّ العَبْدَ لَيَخْرُجُ مِن ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التِّبْرُ الأَحْمَرُ مِن الكِيْرِ». [ضعيف الإسناد، علي بن زيد، ضعيف، وأميَّة، مجهولة حم: ٢٥٣٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، مِن حَدِيثِ عَائِشَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

[ت ٣، م ٤٠]

[٢٩٩٢] (٢٩٩٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ:

قال الطيبيّ: كأنها فهمت أن هذه مؤاخذة عقابٍ أخروي، فأجابها بأنها مؤاخذة عتابٍ في الدنيا عنايةً ورحمةً. انتهى.

(والنكبة) بفتح النون، أي: المحنة، وما يصيب الإنسان من حوادث الدهر (حتى البضاعة) بالجر عطف على ما قبلها، وبالرفع على الابتداء، وهي بالكسر: طائفة من مال الرجل (يضعها في يَدِ قميصه) أي: كُمِّهِ، سمي باسم ما يحمل فيه، ووقع في بعض النسخ: «فِي كَمِّ قَمِيصِهِ» (فيفقدها) أي: يتفقدها ويطلبها فلم يجدها؛ لسقوطها، أو أخذ سارقٍ لها منه (فيفزع لها) أي: يحزن لضياع البضاعة. فيكون كَفَّارةً، كذا قاله ابن الملك. وقال الطيبيّ: يعني: إذا وضع بضاعةً في كُمِّهِ، ووهم أنها غابت، فطلبها وفزع كُفِّرَتْ عنه ذنوبه. وفيه من المبالغة ما لا يخفى (حتى) أي: لا يزال يكرر عليه تلك الأحوال، حتى (إن العبد) قال القاري: بكسر الهمزة. وفي نسخةٍ يعني من «المشكاة»: بالفتح، وأظهر العبد موضع ضميره، إظهارًا لكمال العبودية المقتضي للصبر، والرضا بأحكام الربوبية (ليخرج من ذنوبه) بسبب الابتلاء بالبلاء (كما يخرج التبر الأحمر) التِّبْر: بالكسر، أي: الذهب والفضة قبل أن يضربا دراهم ودنانير، فإذا ضربا كانا عينًا (من الكير) بكسر الكاف متعلِّق بـ «يخرج».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم[1].

[٢٩٩٢] **قوله**: (عن آدم بن سليمان) القرشي الكوفي، والد يحيى، صدوق، من السابعة.

---

(١) ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٧٤)، وابن جرير في «تفسيره» (٣/ ١٤٩).

﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهُ شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ مِن شَيْءٍ، فَقَالُوا للنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا» فَأَلْقَى اللهُ الإيمَانَ فِي قُلُوبِهِم، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥] الآيَةَ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]

قوله: (دخل قلوبهم) بالنصب. (منه) أي: من قوله تعالى هذا، وفي رواية مسلم: «منها»: أي: من هذه الآية. (شيء) بالرفع فاعل «دخل»: أي: شيءٌ عظيمٌ من الْحُزْنِ. (لم يدخل) أي: قلوبهم. والضمير المرفوع لـ«شيء»، والجملة صفةٌ له. (من شيء) أي: من الأشياء المحزنة. (فقالوا للنبي ﷺ) أي: ذكروا له ما دَخَلَ قلوبهم من هذه الآية (سمعنا) أي: ما أمرتنا به سماع قبول. (فألقى الله الإيمان في قلوبهم) أي: أَحْكَمَهُ وَأَرْسَخَهُ فيها، واندفع ما كان دَخَلَهَا. (﴿ءَامَنَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]) أي: صدق (﴿ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]) أي: محمد ﷺ. (﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥]) أي: القرآن. (﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]) عطف على الرسول. (الآية) بالنصب، أي: أتم الآية، وتمامها: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] (﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) أي: ما تسعه قدرتها: (﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) من الخير، أي: ثوابه. ﴿وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾ [البقرة: ٢٨٦]: من الشر، أي: وزره.

(﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) بالعقاب، أي: قولوا: ربنا لا تؤاخذنا. (﴿إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) أي: تركنا الصَّواب لا عن عمد؛ كما أخذت به من قبلنا، وقد رفع الله ذلك عن هذه الأمة، كما ورد في الحديث، فسؤاله اعتراف بنعمة الله. (قال: قد فعلت) أي: لا أؤاخذكم. (﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾ [البقرة: ٢٨٦]) يثقل علينا حمله. (﴿كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) أي: بني إسرائيل من قَتْلِ النفس في التوبة، وإخراج ربع المال في الزكاة، وقرض موضع النجاسة. (قال: قد فعلت) أي: لا أحمل عليكم. (﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ﴾ [البقرة: ٢٨٦]) أي: لا تكلفنا من الأعمال ما لا نطيق القيام به؛

الآيَةَ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ. [م: ١٢٦، حم: ٢٠٧١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقَدْ رُوِي هَذَا مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَآدَمُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُقَالُ هُوَ: وَالِدُ يَحْيَى بْنِ آدَمَ.

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

٤- باب «وَمِنْ سُورةِ آلِ عِمْرَان» [ت ٤، م ١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٢٩٩٣] (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - وَهُوَ الخزار -

---

لثقل حمله علينا. وتكليف ما لا يطاق على وجهين: أحدهما: ما ليس في قدرة العبد احتماله، كتكليف الأعمى النظر، والزَّمِنِ الْعَدْوَ، فهذا النوع من التكليف الذي لا يُكَلِّفُ الله به عبده بحال. الوجه الثاني: من تكليف ما لا يطاق هو ما في قدرة العبد احتماله مع المشقة الشديدة، والكلفةِ العظيمة، كتكليف الأعمال الشَّاقة، والفرائض الثقيلة، كما كان في ابتداء الإسلام صلاة الليل واجبةً ونحوه، فهذا الذي سأل المؤمنون رَبَّهُمْ لا يحملهم ما لا طاقة لهم به. (الآية) تمامها: ﴿أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. (قال: قد فعلت) أي: عفوت عنكم، وغفرت لكم، ورحمتكم، ونصرتكم على القوم الكافرين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم. (وقد روي هذا من غير هذا الوجه عن ابن عباس) أخرجه أحمد من غير هذا الوجه، وكذا الطبري[1]؛ كما في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه مسلم[2]، وفيه: «فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلك نَسَخَهَا الله تعالى فَأَنْزَلَ الله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] . . . إلخ».

٤ - باب وَمِنْ سُوْرَةِ آل عمران

هي مدنية، قال القرطبي: بالإجماع، وهي مئتا آية.

[٢٩٩٣] **قوله:** (حدثنا أبو عامر، وهو الخزاز) بمعجمات، اسمه: صالح بن رستم.

---

(١) أحمد (٢٠٧١)، وابن جرير في «تفسيره» (٣/ ١٤٣).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٢٥).

ويَزِيدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قَالَ يَزِيدُ: عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَن عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَامِرٍ القَاسِمَ، قَالَت: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَن قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: «فَإِذَا رأَيْتِيهِمْ فَاعْرِفِيهِمْ»، وَقَالَ يَزِيدُ: «فَإِذَا رأَيْتُمُوهُمْ فَاعْرِفُوهُمْ»، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٢٩٩٤] (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو داودَ الطيالسيُّ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي مُلَيْكَةَ، عَن القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، إِلَى آخِرِ الآيَةِ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذا رأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، .....

(ويزيد بن إبراهيم) هو التستري.

قوله: (فإذا رأيتيهم فاعرفيهم) أي: واحذريهم: خطابٌ لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. (وقال يزيد) أي: في روايته (فإذا رأيتموهم فاعرفوهم) أي: بصيغة الجمع المذكر المخاطب. (قالها) أي: قال رسول الله ﷺ هذه الكلمة.

[٢٩٩٤] قوله: (أخبرنا أبو الوليد) اسمه: هشام بن عبد الملك الطيالسي. (حدثنا يزيد بن إبراهيم) التستري، بضم المثناة الأولى وسكون المهملة وفتح المثناة الثانية. ثم راء، نزيل البصرة، أبو سعيد، ثقة ثبت، إلا في روايته عن قتادة؛ ففيها لين، من كبار السابعة.

قوله: (عن هذه الآية: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧]. إلى آخر الآية) بقية الآية: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]. قال الحافظ: قيل المحكم من القرآن ما وضح معناه، والمتشابه نقيضه، وسُمِّي المحكَم بذلك لوضوح مفردات كلامه، وإتقان تركيبه بخلاف المتشابه، وقيل: المحكم ما عرف المراد منه إما بالظُّهور، وإما بالتأويل. والمتشابه ما استأثر الله بعلمه؛ كقيام الساعة، وخروج الدجال، والحروف المقطعة في أوائل السور، وقيل في تفسير المحكم والمتشابه أقوالٌ أخر غير هذه نحو العشرة، ليس هذا موضع بسطها، وما

ذكرته أشهرها، وأقربها إلى الصَّواب، وذكر الأستاذ أبو منصورٍ البغدادي: أن الأخير هو الصحيح عندنا، وابن السمعاني أنه أحسن الأقوال، والمختار على طريقة أهل السنة، وعلى القول الأول جرى المتأخِّرون، والله أعلم. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧]: أي: هن أصل الكتاب الذي يعول عليه في الأحكام، ويعمل به في الحلال والحرام.

فإن قيل: كيف قال: «هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ»: ولم يقل: «هن أمهات الكتاب»؟ يقال: لأن الآيات في اجتماعها، وتكاملها؛ كالآية الواحدة، وكلام الله كله شيءٌ واحد. وقيل: إن كل آيةٍ منهن أم الكتاب؛ كما قال: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠] يعني: أن كل واحدٍ منهما آية.

فإن قيل: قد جعل الله الكتابَ هنا محكمًا، ومتشابهًا، وجعله في موضعٍ آخر كله محكمًا؛ فقال في أول هود: ﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ [هود: ١] وجعله في موضعٍ آخر كله متشابهًا؛ فقال - تعالى - في الزمر: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ [الزمر: ٢٣] فكيف الجمع بين هذه الآيات؟

يقال: حيث جعله كله محكمًا - أراد أنه كله حقٌّ وصدق، ليس فيه عبث ولا هزل؛ وحيث جعله كله متشابهًا؛ أراد أن بعضه يشبه بعضًا في الحسن والحق والصدق. وقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] أي: ميلٌ عن الحق. وقيل: الزيغ: الشك. وقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧] أي: إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة، وينزلوه عليها؛ لاحتمال لفظه لما يصرفونه. فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه؛ لأنه دافع لهم وحجةٌ عليهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ أي: الإضلال لأتباعهم؛ لأنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن؛ وهو حجةٌ عليهم؛ لأنهم كما قالوا: احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن: عيسى روح الله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وتركوا الاحتجاج بقوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ٥٩] وبقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلقٌ من مخلوقات الله، وعبد، ورسول من رسل الله. وقوله تعالى: ﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] أي: تحريفه على ما يريدون.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾. اختلف القراء في الوقف هاهنا؛ فقيل: على

فَأولئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ». [خ: ٤٥٤٧، م: ٢٦٦٥، د: ٤٥٩٨، جه: ٤٧، مي: ٤٥، حم: ٢٣٦٩٠].

الجلالة؛ وهو قول ابن عباس، ويروى هذا القول عن عائشة، وعروة، وأبي الشعثاء، وأبي نهيك، وغيرهم، واختار ابن جريرٍ هذا القول. ومنهم: من يقف على قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧] وتبعهم كثير من المفسرين، وأهل الأصول؛ وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد. ومن العلماء من فصل في هذا المقام، وقال: التأويل يطلق، ويراد به في القرآن معنيان:

أحدهما: التأويل بمعنى: حقيقة الشيء، وما يؤول أمره إليه؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ﴾ [يوسف: ١٠٠] فإن أريد بالتأويل هذا؛ فالوقف على الجلالة؛ لأن حقائق الأمور، وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا الله - عز وجل - ويكون قوله: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ مبتدأ ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] خبره.

وأما إن أريد بالتأويل: المعنى الآخر؛ وهو التفسير، والبيان، والتعبير عن الشيء؛ كقوله: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ﴾ [يوسف: ٣٦] أي: بتفسيره، فإن أريد به المعنى - فالوقف على ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾؛ لأنهم يعلمون، ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه. وعلى هذا، فيكون قوله: ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ حالًا منهم، وساغ هذا، وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه؛ كقوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] أي: وجاء الملائكة صفوفًا صفوفًا. وقوله إخبارًا عنهم أنهم يقولون: «آمنا به»: أي: المتشابه. وقوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]. أي: الجميع من المحكم، والمتشابه حقٌّ وصدق، وكلٌّ منهما يصدق الآخر، ويشهد له؛ لأن الجميع من عند الله، وليس شيءٌ من عند الله بمختلف، ولا متضاد.

(فأولئك الذين سماهم الله) أي: أهل الزيغ، أو زائغين بقوله: ﴿فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] (فاحذروهم) أي: لا تجالسوهم، ولا تكالموهم أيها المسلمون. والمقصود: التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن. وأول ما ظهر ذلك من اليهود؛ كما ذكره ابن إسحاق في تأويلهم الحروف المقطعة، وأن عددها بالجمل مقدار مدة هذه الأمة، ثم أول ما ظهر في الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباسٍ أنه فسر بهم الآية. وقصة عمر في إنكاره على صبيغٍ لما بلغه أنه يتبع المتشابه؛ فضربه على رأسه حتى أدماه؛ أخرجها الدارمي[1]، وغيره.

---

(١) الدارمي، المقدمة، حديث (١٤٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ورُوِيَ عَن أَيُّوبَ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن عَائِشَةَ، هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن ابنِ أبي مُلَيكَةَ، عَن عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَن القَاسِمِ بْنِ محَمَّدٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرَه يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَن القَاسِمِ في هذا الحَدِيثِ، وَابْنُ أبي مُلَيْكَةَ: هُوَ عَبْدُ الله بْنُ عُبَيْدِ الله بْنِ أبي مُلَيْكَةَ، سَمِعَ مِن عَائِشَةَ أَيْضًا.

[ت ٤، م ٣]

[٢٩٩٥] (٢٩٩٥) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي الضُّحَى، عَن مَسْروقٍ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي أبي وخَلِيلُ رَبِّي، ثُمَّ قَرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه.

قوله: (وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد في هذا الحديث) قال الحافظ في «الفتح»: بعد نقل كلام الترمذي هذا: قد أخرجه ابن أبي حاتم(١)، من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن يزيد بن إبراهيم، وحماد بن سلمة؛ جميعًا، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم؛ فلم ينفرد يزيد بزيادة القاسم. انتهى.

[٢٩٩٥] قوله: (حدثنا أبو أحمد) هو: الزبيري (حدثنا سفيان) هو: الثوري (عن أبيه) اسمه: سعيد بن مسروقٍ (عن أبي الضحى) اسمه: مسلم بن صبيح بالتصغير؛ الهمداني، الكوفي، العطار، مشهور بكنيته، ثقة، فاضل، من الرابعة (عن عبد الله) أي: ابن مسعود.

قوله: (إن لكل نبي ولاةً) بضم الواو جمع: ولي.

قال التوربشتي: أي: أَحِبَّاءَ، وَقُرَنَاءَ هم أولى به من غيرهم (من النبيين) حالٌ من «الولاة»، أي: كائنين من النبيين (وإن وليِّ أبي) يعني به: إبراهيم - عليه السلام - وقد بينه بقوله: (وخليل ربي) خبر بعد خبر لـ«أن» (ثم قرأ) أي: استشهادًا (﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾ [آل عمران: ٦٨]) أي: أحقهم به (﴿لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾) أي: في زمانه (﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾) محمد؛

---

(١) ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٩٥).

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]». [حم: ٣٧٩٠].

حَدَّثَنَا مَحمودٌ، حَدَّثَنا أبو نُعَيم، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي الضُّحَى، عَن عبدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ: عَن مَسْروقٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ أبي الضُّحَى عَن مَسرُوقٍ، وَأَبُو الضُّحَى اسْمُهُ: مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي الضُّحَى، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَ حَدِيثِ أبي نُعَيْمٍ، وَلَيْسَ فِيهِ: عَن مَسْرُوق.

[ت ٤، م ٤]

[٢٩٩٦] (٢٩٩٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» فَقَالَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: ....

لموافقته له في أكثر شرعه. (﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ﴾) أي: من أمته؛ فهم الذين ينبغي أن يقولوا: نحن على دينه، لا أنتم. (﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨]) أي: ناصرهم، وحافظهم.

فإن قلت: لزم من قوله: «لكل نبي ولاة»: أن يكون لكل واحدٍ منهم أولياء متعددةٌ.

قلت: لا؛ لأن النكرة إذا وقعت في مكان الجمع؛ أفادت الاستغراق، أي: أن لكل نبيٍّ واحد واحد واحدًا واحدًا.

قوله: (حدثنا أبو نعيم) اسمه: الفضل بن دكينٍ. وحديث أبي الضحى، عن عبد الله هذا أخرجه أيضًا أحمد، والبزار(١).

[٢٩٩٦] قوله: (عن عبد الله) أي: ابن مسعود رضي الله عنه (من حلف على يمين) المراد باليمين هنا: المحلوف عليه مجازًا و(هو فيها فاجر) أي: كاذب، والجملة حالية (ليقتطع بها مال امرئ مسلم) أي: ليفصل قطعةً من ماله، ويأخذها بتلك اليمين (لقي الله) أي: يوم القيامة (وهو عليه غضبان) أي: يعرض عنه، ولا ينظر إليه بعين الرحمة والعناية، وغضبان غير منصرف؛ وهو صيغة مبالغة؛ قاله القاري.

---

(١) أحمد (٣٧٩٠)، والبزار (١٩٧٣).

فِيَّ واللهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِي: «احْلِفْ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إِذَنْ يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ بِمَالِي، فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

[خ: ٢٣٥٧، م: ١٣٨، د: ٣٢٤٣، جه: ٢٣٢٢، حم: ٣٥٦٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قلت: لا حاجة إلى هذا التأويل؛ والصحيح: أن لفظ «غضبان»: محمولٌ على ظاهره، وكيفية غضبه - تعالى - موكولة إليه.

(في) بتشديد الياء المفتوحة؛ أي: في شأني وحالي (كان ذلك) أي: قوله ﷺ: «من حلف على يمين إلخ» (كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرض) أي: متنازع فيها (فجحدني) أي: أنكر عليّ (فقدمته) بالتشديد؛ أي: جئت به، ورفعت أمره (ألك بينةٌ) أي: شهود (فقال لليهودي: احلف) في «شرح السنة»: فيه: دليل على أن الكافر يحلف في الخصومات؛ كما يحلف المسلم (وإذن) بالنون (يحلف) بالنصب. (فأنزل الله ـ تبارك وتعالى ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٦٨] إلى آخر الآية).

قال الطيبيّ: فإن قلت: كيف يطابق نزول هذه الآية قوله: «إذن يحلف فيذهب بمالي؟».

قلت: فيه وجهان: أحدهما: كأنه قيل للأشعث: ليس لك عليه إلا الحلف؛ فإن كذب؛ فعليه وباله.

وثانيهما: لعل الآية تذكار لليهودي بمثلها في التوراة من الوعيد. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ٧٧] يستبدلون ﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ إليهم بالإيمان بالنبي ﷺ وأداء الأمانة ﴿وَأَيْمَـٰنِهِمْ﴾ حلفهم به - تعالى - كاذبًا ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ﴾ نصيب ﴿لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ غضبًا عليهم ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ يرحمهم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧] مؤلم.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

وَفي البَابِ: عَن ابن أَبِي أَوْفَى.

[ت ٤، م ٥]

[٢٩٩٧] (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ بَكْرٍ السَّهميُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] أَوْ ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، حَائِطِي لله، وَلَوِ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهُ، لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أو أَقْرَبِيْكَ». [خ: ١٤٦١، م: ٩٩٨، د: ١٦٨٩، حم: ١٢٠٣٠، طا: ١٨٧٥، مي: ١٦٥٥].

قوله: (وفي الباب عن ابن أبي أوفى) أخرجه البخاري[(١)] عنه «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ فَحَلَفَ بِها لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهِ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية».

قال الحافظ: لا منافاة بين حديث عبد الله بن أبي أوفى، وحديث عبد الله بن مسعود؛ ويحمل على أن: النزول كان بالسببين جميعًا، ولفظ الآية أعم من ذلك؛ ولهذا وقع في صدر حديث عبد الله بن مسعود ما يقتضي ذلك.

[٢٩٩٧] قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور) هو: الكوسج (أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي) الباهلي، أبو وهب، البصري، نزيل بغداد، امتنع من القضاء، ثقة، حافظ، من التاسعة.

قوله: (﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ﴾ [آل عمران: ٩٢]) أي: ثوابه؛ وهو: الجنة (﴿حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟﴾) أي: تصدقوا (﴿مِمَّا تُحِبُّونَ﴾) من أموالكم «أو»: للشك من الراوي (﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾) بإنفاق ماله في سبيل الله (﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾) بأن ينفقه لله -تعالى- عن طيب قلب (وكان له حائط) جملة حالية، و«الحائط»: البستان من النخيل؛ إذا كان عليه حائط؛ وهو: الجدار. وكان اسم هذا الحائط «بيرحاء»: وكان هو من أحب أمواله إليه (حائطي لله) أي: وقفٌ لله، أو صدقةٌ لله (ولو استطعت أن أسره) من الإسرار؛ أي: لو قدرت على إخفاء هذا التصدق (لم أعلنه) أي: لم أظهره (فقال: اجعله في قرابتك، أو أقربيك) الظاهر أن «أو»: للشك. وفي رواية الشيخين: «وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِيْنَ».

---

(١) البخاري، كتاب البيوع، حديث (٢٠٨٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي طَلْحَةَ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

[ت ٤، م ٦]

[٢٩٩٨] (٢٩٩٨) حَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أخبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ محمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ المخزوميَّ يُحَدِّثُ عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَن الحَاجُّ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الشَّعِثُ التَّفِلُ» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أيُّ الحَجِّ أفْضَلُ يا رسول الله؟ قَالَ: «العَجُّ وَالثَّجُّ» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الزَّادُ والرَّاحِلَةُ». [ضعيف جدًا، إبراهيم بن يزيد، متروك، لكن جملة «العجّ والثج» ثبتت في أحاديث أخرى: جه: ٢٨٩٦].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مالك، وأحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.

[٢٩٩٨] قوله: (أخبرنا إبراهيم بن يزيد) الخوزي بضم المعجمة، وبالزاي: أبو إسماعيل، المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة (سمعت محمد بن عباد بن جعفر) هو المخزومي.

قوله: (قام رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: من الحاج؟) أي: الكامل (قال: الشعث) بفتح الشين المعجمة، وكسر العين المهملة، أي: المغبر الرأس؛ من عدم الغسل، مفرق الشعر؛ من عدم المشط؛ وحاصله: تارك الزينة (التفل) بفتح الفوقية، وكسر الفاء؛ أي: تارك الطيب؛ فيوجد منه رائحةٌ كريهة؛ من: تفل الشيء من فيه؛ إذا رمى به؛ متكرهًا له (فقام رجل آخر؛ فقال: أي الحج) أي: أعماله، أو خصاله بعد أركانه (أفضل) أي: أكثر ثوابًا (قال: العج والثج) بتشديد الجيم فيهما. والأول: رفع الصوت بالتلبية. والثاني: سيلان دماء الهدي. وقيل: دماء الأضاحي.

قال الطيبيّ - رحمه الله -: ويحتمل أن يكون السؤال عن نفس الحج، ويكون المراد: ما فيه العج والثج. وقيل: على هذا يراد بهما الاستيعاب؛ لأنه ذكر أوله الذي هو الإحرام، وآخره الذي هو التحلل؛ بإراقة الدم؛ اقتصارًا بالمبدأ والمنتهى عن سائر الأفعال؛ أي: الذي استوعب جميع أعماله من الأركان والمندوبات (فقام رجل آخر؛ فقال: ما السبيل؟) أي: المذكور في قوله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] (قال: الزاد، والراحلة) أي:

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ من حديثِ ابنِ عُمَرَ، إِلَّا من حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الخُوْزِيِّ المَكيِّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحديث فِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

[ت ٤، م ٧]

[٢٩٩٩] (٢٩٩٩) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَن بُكَيْرِ بْنِ مِسْمارٍ - هو مَدنيٌّ ثِقَةٌ - عَن عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أبي وقاصٍ، عَن أَبيهِ، قَالَ: لمّا أَنزَلَ الله هَذِهِ الآيَةَ: ﴿تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، دَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: «اللَّهمَّ، هَؤُلَاءِ أَهْلِي». [حم: ١٦١١].

بحسب ما يليقان بكل أحد. والظاهر: أن المعتبر هو الوسط بالنسبة إلى حال الحاج.

قوله: (قوله هذا حديث . . . إلخ) وأخرجه البغوي في «شرح السنة»: وابن ماجه في «سننه»: إلا أنه لم يذكر الفصل الأخير؛ كذا في «المشكاة». وقد أخرج الترمذي الفصل الأخير من هذا الحديث من طريق إبراهيم بن يزيد في كتاب «الحج»، وتقدم الكلام عليه هناك مبسوطًا.

[٢٩٩٩] قوله: (عن بكير) بضم الموحدة مصغرًا (بن مسمار) بكسر الميم، وسكون السين المهملة: الزهري، المدني، كنيته: أبو محمد؛ صدوق، من الرابعة (عن أبيه) هو: سعد بن أبي وقاص.

قوله: (قال: لما أنزل الله هذه الآية) أي: المسماة بآية المباهلة (﴿تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ إلخ الآية) بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ﴾: أي: فمن جادلك في عيسى. وقيل: في الحق. ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾: يعني: بأن عيسى عبد الله، ورسوله. ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ﴾: أي: هلموا. ﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾: أي: يدع كلٌّ منا ومنكم أبناءه. ﴿وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾: أي: نتضرع في الدعاء. ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]: بأن نقول: اللهم العن الكاذب في شأن عيسى (دعا رسول الله ﷺ عليًّا) فنزله منزلة نفسه؛ لما بينهما من القرابة والأخوة (وفاطمة) أي: لأنها أخص النساء من أقاربه (وحسنًا وحسينًا) فنزلهما بمنزلة ابنيه ﷺ (فقال: اللهم هؤلاء أهلي).

قال المفسرون: لما أورد رسول الله ﷺ الدلائل على نصارى نجران، ثم إنهم أصروا

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

على جهلهم، قال ﷺ «إِنَّ الله أَمَرَنِي إِنْ لَمْ تَقْبَلُوا الحُجَّةَ أَنْ أُبَاهِلَكُمْ». فقالوا: يا أبا القاسم. بل نرجع؛ فننظر في أمرنا، ثم نأتيك؛ فلما رجعوا قالوا للعاقب ـ وكان ذا رأيهم ـ: يا عبد المسيح ما ترى؟ قال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمدًا نبي مرسل، ولقد جاءكم بالكلام الفصل من أمر صاحبكم، والله ما باهل قومٌ نبيًّا قط فعاش كبيرهم، ولا نبت صغيرهم، ولئن فعلتم؛ لكان الاستئصال؛ فإن أبيتم إلا الإصرار على دينكم، والإقامة على ما أنتم عليه فوادعوا الرجل، وانصرفوا إلى بلادكم؛ فأتوا رسول الله ﷺ، وقد خرج، وعليه ﷺ مرط من شعرٍ أسود، وكان ﷺ قد احتضن الحسين، وأخذ بيد الحسن، وفاطمة تمشي خلفه ﷺ وعليّ - رضي الله عنه - خلفها، وهو يقول: «إِذَا دَعَوْتُ فَأَمِّنُوا». فقال أسقف نجران: يا معشر النصارى! إني لأرى وجوهًا لو دعت الله أن يزيل جبلًا من مكانه لأزاله بها؛ فلا تباهلوا؛ فتهلكوا، ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة. ثم قالوا: يا أبا القاسم! رأينا ألا نباهلك، وأن نقرك على دينك؛ فقال ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُم المُبَاهَلَةَ، فَأَسْلِمُوا، يَكُنْ لَكُمْ مَا لِلْمُسْلِمِيْنَ، وَعَلَيْكُمْ مَا عَلى المُسْلِمِيْنَ»: فأبوا، فقال ﷺ: «فَإِنِّي أي: أُحَارِبُكُمْ»: فقالوا: ما لنا بحرب العرب المسلمين طاقة؛ ولكن نصالحك ألا تغزونا، ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة: ألفًا في صَفَر، وألفًا في رجب، وثلاثين درعًا عاديةً من حديد، فصالحهم على ذلك. قال ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الهَلَاكَ قَدْ تَدَلَّى عَلَى أَهْلِ نَجْرَانَ، وَلَوْ لَاعَنُوا لَمُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَاضطَرَمَ عَلَيْهِمُ الْوَادِي نَارًا، وَلَاسْتَأْصَلَ الله نَجْرَانَ وَأَهْلَهُ حَتَّى الطَّيْرَ عَلَى رُؤُوسِ الشَّجَرِ، وَلَمَا حَالَ الحَوْلُ عَلَى النَّصَارَى كُلِّهِمْ حَتَّى يَهْلَكُوا»(١).

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه مسلم مطولًا؛ وكذا أخرجه الترمذي(٢) مطولًا في «مناقب علي».

---

(١) الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٩٧) بنحوه، والبغوي في «تفسيره» (١/ ٤٨).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٢٤).

[ت ٤، م ٨]

[٣٠٠٠] (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيبٍ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَن الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن أبي غَالِبٍ، قَالَ: رأى أبُو أُمَامَةَ رُؤُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَى دَرَجِ مسجدِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أبُو أُمَامَةَ: كِلَابُ النَّارِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَن قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ١٠٦]، قُلْتُ لأبِي أُمَامَةَ: أنْتَ سمِعْتَهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: لَوْ لَمْ أسْمَعْهُ إلَّا مَرَّةً أوْ مَرَّتَيْنِ أوْ ثَلَاثًا أوْ أرْبَعًا حَتَّى عَدَّ سَبْعًا، مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ. [جه: ١٧٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، ....

[٣٠٠٠] قوله: (وهو: ابن صبيح) بفتح الصاد المهملة؛ السعدي، البصري، صدوق، سيئ الحفظ، وكان عابدًا مجاهدًا.

قوله: (رأى أبو أمامة رؤوسًا) جمع: رأس (منصوبةً على درج مسجد دمشق) أي: على درج مسجد دمشق. الدرج: الطريق؛ وجمعه: الأدراج. والدرجة: المرقاة؛ وجمعه: الدرج؛ وهو المراد هنا. أي: رأى أبو أمامة رؤوس المقتولين من الخوارج رفعت على درج دمشق (كلاب النار) خبر مبتدأ محذوف؛ أي: أصحاب هذه الرؤوس كلاب النار (شر قتلى تحت أديم السماء) خبر آخر للمبتدأ المحذوف (خير قتلى) مبتدأ و(قتلوه) خبره، والضمير المرفوع في «قتلوه»: راجع إلى أصحاب الرؤوس، والمنصوب إلى من (ثم قرأ) أي: أبو أمامة: (﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية)؛ أي: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦ - ١٠٧].

قال في «المجمع»: أراد بالآية: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾، وأراد به: الخوارج. وقيل: هم المرتدون. وقيل: المبتدعون.

قلت: قائله: أبو غالب (أنت سمعته) بتقدير حرف الاستفهام؛ أي: هل أنت سمعته؟ (ما حدثتكموه) أي: بل سمعته أكثر من سبع مرات، وليس لي في سماعه منه ﷺ شكٌّ أصلًا؛ فلذلك حدثتكموه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه؛ ولفظ ابن ماجه، هكذا: «شَرُّ

وَأَبُو غَالِبٍ يقال اسْمُهُ: حَزَوَّرُ، وَأَبُو أُمَامَةَ البَاهِلِيُّ اسْمُهُ: صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ ـ وَهُوَ سَيِّدُ بَاهِلَةَ ـ.

[ت ٤، م ٩]

[٣٠٠١] (٣٠٠١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَن بَهْزِ بْنِ حَكِيم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قَالَ: «إِنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى الله». [جه: ٤٢٨٨، حم: ١٩٥١١، مي: ٢٧٦٠].

قَتْلَى قُتِلُوا تَحتَ أَدِيم السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا كِلَاب النَّارِ، قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ فَصَارُوا كُفَّارًا». قُلت: يَا أَبَا أُمَامَةَ: هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ: «بلْ سَمِعْتهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ»: وَلَفْظُ أَحْمَدَ: «لَمَّا أُتِيَ بِرُؤُوسِ الْأَزَارِقَةِ، فَنُصِبتْ عَلَى دَرَج دِمَشْقَ، جَاءَ أَبُو أُمَامَةَ، فَلَمَّا رَآهُمْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: «كِلَابُ النَّارِ»: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «هَؤُلَاءِ شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحتَ أَدِيم السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى قُتِلُوا تَحتَ أَدِيم السَّمَاءِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَقُلْت: فَمَا شَأْنُكَ دَمَعَتْ عَيْنَاك، قَالَ رَحْمَةً لَهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ...»: الحديث. والأزارقة: من الخوارج، نسبوا إلى نافع بن الأزرق؛ كذا في «القاموس». وفي روايةٍ لأحمد: «جِيءَ بِرُؤُوسٍ مِنْ قِبلِ الْعِرَاقِ، فَنُصِبتْ عِنْدَ بابِ المَسْجِدِ، وَجَاءَ أَبُو أُمَامَةَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «شَرُّ قَتْلَى . . . »: الحديث.

(وأبو غالب: اسمه: حزور) بفتح الحاء المهملة، والزاي، وتشديد الواو، وآخره راءٌ (وأبو أمامة الباهلي: اسمه: صدي) بالتصغير، صحابي، مشهور، سكن الشام، ومات بها سنة ست وثمانين.

[٣٠٠١] قوله: (في قوله تعالى) أي: في تفسير قوله تعالى: (﴿كُنتُمْ﴾) يا أمة محمد، في علم الله تعالى. (﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾) أي: خير الأمم. (﴿أُخْرِجَتْ﴾) أي: أظهرت (قال) أي: النبي ﷺ (إنكم تتمون) بضم، فكسر، فتشديد: من الإتمام، أي: تكملون (سبعين أمة) أي: يتم العدد بكم سبعين. ويحتمل أنه للتكثير؛ قاله المناوي.

قال الطيبيّ: المراد بسبعين: التكثير، لا التحديد؛ ليناسب إضافة الخير إلى المفرد النكرة؛ لأنه لاستغراق الأمم الفائتة للحصر باعتبار أفرادها، أي: إذا نقصت أمةٌ من الأمم؛

هذا حديثٌ حسنٌ، وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ: نَحْوَ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

كنتم خيرها، وتتمون علةٌ للخيرية؛ لأن المراد به الختم. فكما أن نبيكم خاتم الأنبياء؛ أنتم خاتم الأمم. انتهى. وفي الحديث دلالةٌ على أن المراد بقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ أمة النبي ﷺ عامةً.

قال الحافظ ابن كثير: يخبر -تعالى- عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم. فقال -تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ روى البخاري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم؛ حتى يدخلوا في الإسلام. وهكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وعطية العوفي، وعكرمة، وعطاء، والربيع بن أنس ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعني: خير الناس للناس. والمعنى: أنهم خير الأمم، وأنفع الناس للناس؛ ولهذا قال: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وروى أحمد في «مسنده» والنسائي في «سننه»، والحاكم في «مستدركه»: عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة(١). والصحيح: أن هذه الآية عامةٌ في جميع الأمة؛ كل قرنٍ بحسبه، وخير قرونهم: الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم؛ كما قال في الآية الأخرى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ أي: خيارًا ﴿لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] الآية، إنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد - صلوات الله عليه وسلامه - فإنه أشرف خلق الله، وأكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرعٍ كاملٍ عظيمٍ لم يعطه نبيٌّ قبله، ولا رسولٌ من الرسل؛ فالعمل على منهاجه وسبيله؛ يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه. انتهى كلام الحافظ ابن كثير ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والدارمي، والطبراني، والحاكم(٢).

---

(١) أحمد (٢٤٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧٢)، والحاكم (٣١٦٠)، وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي؛ وقال في (٦٩٦٤) صحيح الإسناد. وقال الذهبي: صحيح.

(٢) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٤١٥)، والحاكم (٦٩٨٧)، وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

[ت ٤، م ١٠]

[٣٠٠٢] (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ وَجْهُهُ شَجَّةً فِي جَبْهَتِهِ، حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إلى الله؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨] إِلى آخِرِهَا. [خ باب ليس لك من الأمر شيء، م: ١٧٩١، جه: ٤٠٢٧، حم: ١١٥٤٥].

قال الحافظ: هو حديث مشهور، وقد حسنه الترمذي، ويروى من حديث معاذ بن جبل، وأبي سعيد نحوه.

[٣٠٠٢] قوله: (كسرت) بصيغة المجهول (رباعيته) قال في «القاموس»: الرباعية كثمانية: السن التي بين الثنية والناب.

وقال الحافظ في «الفتح»: المراد بكسر الرباعية، وهي: السن التي بين الثنية والناب؛ أنها كسرت؛ فذهب منها فلقة، ولم تقلع من أصلها.

(وشج) على البناء للمفعول. والشج: ضرب الرأس خاصة، وجرحه، وشقه، ثم استعمل في غيره (وهو يدعوهم إلى الله) جملة حالية. (فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. . . إلخ) هذا الحديث يدل على أن هذه الآية نزلت يوم «أحد»: حين شج وجه رسول الله ﷺ، وقال: «كيف يفلح قومٌ فعلوا هذا بنبيهم». وروى البخاري[1] وغيره، عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا وَفُلانًا»: بعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ رَبنَا وَلَكَ الحَمْدُ»: فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] . . . إلخ، وحديث ابن عمر هذا يدل على أن الآية نزلت في منع اللعن على الكفار في قنوت الفجر.

قال الحافظ: يحتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعًا، فإنهما كانا في قصة واحدة. قال: ووقع في رواية يونس، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة؛ عن أبي هريرة نحو حديث ابن عمر، لكن فيه: «اللَّهُمَّ الْعَنْ لحيان ورعلًا وذكوان وعصية»: قال: ثم بلغنا أنه ترك ذلك؛ لما نزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] قال: وهذا إن كان محفوظًا؛

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٠٧٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٤، م ١١]

[٣٠٠٣] (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا أَحْمدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَن أَنسٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ شُجَّ في وَجْهِهِ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيتُهُ، وَرُمِيَ رَمْيَةً عَلَى كَتِفِيهِ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إلى الله؟» فَأَنزَل الله تبارك وتَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

سَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ، يَقُولُ: غَلِطَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

احتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصة أحد؛ لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها؛ وفيه بُعد. والصواب: أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد. انتهى كلام الحافظ.

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]: أي: لست تملك إصلاحهم، ولا تعذيبهم؛ بل ذلك ملك الله؛ فاصبر. ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]: بالإسلام. ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨]: بالقتل، والأسر، والنهب. ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] بالكفر. والمعنى: أن الله مالك أمرهم، يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك، أو الهزيمة، أو التوبة؛ إن أسلموا، أو العذاب؛ إن أصروا على الكفر.

قال الفراء: «أو»: بمعنى: إلا؛ والمعنى: إلا أن يتوب عليهم؛ فتفرح بذلك، أو يعذبهم، فتشتفي بهم.

وقال السيوطي: «أو»: بمعنى: إلى أن؛ يعني: غاية في الصبر؛ أي: إلى أن يتوب عليهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي.

[٣٠٠٣] **قوله**: (سمعت عبد بن حميد يقول: غلط يزيد بن هارون في هذا) أي: في هذا الحديث، والظاهر: أنه غلط في قوله: «ورمي رميةً على كتفه».

[ت ٤، م ١٢]

[٣٠٠٤] (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بنِ سَلْمٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَن عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهمَّ، العَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهمَّ، العَن الحَارِثَ بْنَ هِشَام، اللَّهمَّ، العَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ» قَالَ فَنزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨] فَتَابَ اللهُ عَلَيْهِم، فَأَسْلَمُوا فَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ.

[خ: ٤٠٧٠، حم: ٥٧٧٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ يُسْتَغْرَبُ مِن حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَن سَالِمٍ، عَن أبيه، وقد رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَن سَالِمٍ، عَن أَبِيهِ، لَم يَعرِفهُ مُحَمَّدُ بْنُ

[٣٠٠٤] **قوله: (حدثنا أحمد بن بشير)** المخزومي؛ مولى عمرو بن حريث؛ أبو بكر؛ الكوفي، ووقع في «النسخة الأحمدية»؛ أحمد بن بشر؛ وهو غلط **(عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله بن عمر)** بن الخطاب، العمري، المدني، ضعيف، من السادسة[1].

قوله: (اللهم العن أبا سفيان) اسمه: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي؛ والد معاوية وأخوته، كان رئيس المشركين يوم أحد، ورئيس الأحزاب يوم الخندق، أسلم زمن الفتح، ولقي النبي ﷺ بالطريق قبل دخول مكة، وشهد حنينًا والطائف **(اللهم العن الحارث بن هشامٍ)** بن المغيرة القرشي، المخزومي، شهد بدرًا، كافرًا مع أخيه شقيقه: أبي جهل، وفر حينئذٍ، وقتل أخوه، ثم غزا أحدًا مع المشركين أيضًا، ثم أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم، ثم خرج إلى الشام مجاهدًا، ولم يزل في الجهاد، حتى مات في طاعون عَمْواس سنة ثماني عشر **(اللهم العن صفوان بن أمية)** بن خلف الجمحي، القرشي، هرب يوم الفتح، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ، فشهد معه حنينًا والطائف؛ وهو كافر، ثم أسلم بعد ذلك، وكان من المؤلفة، وشهد اليرموك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد في «مسنده»، وكذا رواه الزهري، عن سالم، عن أبيه. وقع في بعض نسخ الترمذي بعد هذا هذه العبارة: **(لم يعرفه محمد بن**

---

(١) أراد المصنف بقوله: ضعيف؛ عمر بن حمزة، كما هو واضح من ذكر طبقته.

إِسمَاعيل مِن حَديثِ عُمرَ بْنِ حَمزَةَ، وَعَرفَهُ مِن حَديث الزُّهرِيِّ.

[ت ٤، م ١٣]

[٣٠٠٥] (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَربيٍّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَن نَافِعٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، فَأَنْزَلَ الله تَعالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] فَهَدَاهُمُ الله لِلإِسْلَامِ. [خ بنحوه: ٤٠٧٠، ن بنحوه: ١٠٧٧، حم: ٥٦٤١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ؛ يُسْتَغْرَبُ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ يَحيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَن ابنِ عَجْلَانَ.

[ت ٤، م ١٤]

[٣٠٠٦] (٣٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَن عُثمانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَن أَسْمَاءَ بْنِ الحَكَمِ الفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يقول: إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِن رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي الله مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِن أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن رَجُلٍ يُذْنِبُ ذنبًا، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ الله - إِلَّا غَفَرَ لَهُ» ثُمَّ قَرأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [آل عمران: ١٣٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديث قَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَن عُثْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ؛

إسماعيل من حديث عمر بن حمزة، وعرفه من حديث الزهري).

[٣٠٠٥] قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) حديث محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر هذا أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده».

[٣٠٠٦] قوله: (يقول: إني كنت رجلًا؛ إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا. . . إلخ) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في «باب الصلاة عند التوبة»: وتقدم شرحه هناك.

فَرَفَعُوهُ، وَرَوَاهُ مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَن عُثْمانَ بْنِ المُغِيرَةِ؛ فَلَمْ يَرْفَعَاهُ، وقد رواهُ بَعضُهم، عَن مِسعَرٍ، فأوقفهُ، وَرَفعَهُ بعضُهم، ورواه سُفيان الثوريُّ، عَن عُثمانَ بْنِ المُغيرةِ، فأوقَفَهُ، وَلَا نَعرِفُ لأَسْماءَ بْنِ الحكَم حَدِيثًا إِلَّا هَذَا.

[ت ٤، م ١٥]

[٣٠٠٧] (٣٠٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أنَسٍ، عَن أبي طَلْحَةَ، قَالَ: رَفَعْتُ رَأسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ، وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا يَمِيدُ تَحتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن حَمَّاد بْنِ سَلَمَةَ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن الزُّبَيْرِ: مِثْلَهُ.

[٣٠٠٧] **قوله**: (**إلا يميد**) أي: يميل من: مَادَ يَمِيدُ مَيْدًا وَمَيَدَانًا؛ إذا تحرك وزاغ (**تحت حجفته**) بفتح الحاء المهملة، والجيم؛ أي: ترسه.

قال في «القاموس»: الحجف ـ محركة ـ: التروس من جلودٍ بلا خشب، ولا عقب. واحدتها: حجفة (من النعاس) بضم النون؛ وهو: الوسن، أو فترة في الحواس. (﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ﴾ [آل عمران: ١٥٤]) أراد به: الغم الذي حصل لهم عند الانهزام (﴿أَمَنَةً﴾ [آل عمران: ١٥٤]) الأمنة، والأمن: سواء، وقيل: الأمنة: إنما تكون مع بقاء أسباب الخوف، والأمن مع عدمه، وكان سبب الخوف بعد باقيًا. (﴿نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤]) وهو أخف من النوم، بدل كل، أو اشتمال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي، والحاكم[1].

قوله: (عن أبي الزبير)؛ كذا في «النسخة الأحمدية»، وهو غلط؛ والصحيح: عن الزبير بحذف لفظة: «أبي».

---

(١) الحاكم، حديث (٣١٦٤) وصحّحه ووافقه الذهبي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٤، م ١٦]

[٣٠٠٨] (٣٠٠٨) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عبد الأَعْلَى، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: غُشِيْنَا وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ ـ حَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ غَشِيَهُ النُّعَاسُ يَوْمَئِذٍ ـ قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِن يَدِي وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ مِن يَدِي وَآخُذُهُ، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى المنَافِقُونَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْفُسهُمْ، أَجْبَنُ قَوْمٍ وَأَرْعَبهُ وَأَخْذَلُهُ لِلْحَقِّ. [خ: ٤٠٦٨، حم: ١٥٩٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٤، م ١٧]

[٣٠٠٩] (٣٠٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَن خُصَيْفٍ، حَدَّثَنَا مِقْسَمٌ، قَالَ: قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] فِي قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ افْتُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَعَلَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَها؛

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي.

[٣٠٠٨] قوله: (ونحن في مصافنا) المصاف؛ بتشديد الفاء: جمع مصف؛ وهو: الموقف في الحرب (حدث) أي: أبو طلحة (أجبن قوم) من الجبن؛ وهو: ضد الشجاعة (وأرعبه) من الرعب؛ وهو الخوف، والفزع (وأخذله) من الخذل؛ وهو: ترك الإعانة، والنصرة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

[٣٠٠٩] قوله: (في قطيفة) هي: كساء له خمل (افتقدت) بصيغة المجهول؛ أي: طلبت بعد غيبتها. قال في «القاموس»: افتقده، وتفقده: طلبه عند غيبته.

(فقال بعض الناس) روى ابن مردويه(١)، من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: اتهم المنافقون رسول الله ﷺ بشيء، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾.

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره»: (١/ ٥٥٦).

فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١] إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [د: ٣٩٧١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَن خُصَيْفٍ: نَحْوَ هَذَا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن خُصَيْفٍ، عَن مِقْسَم، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٤، م ١٨]

[٣٠١٠] (٣٠١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، يَقُولُ: لَقِيَنِي رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا جَابِرُ، مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، اسْتُشْهِدَ أبي قُتِلَ يومَ أحدٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا، قَالَ: «أفلا أبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ الله بِهِ أَبَاكَ؟» قَالَ: قلت: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «مَا كَلَّمَ الله أحَدًا قَطُّ إِلَّا مِن وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، فَقَالَ: يا عبدي، تَمَنَّ عَلَيَّ، أُعْطِكَ، قَالَ: يَا رَبِّ، تُحْيِينِي فَأُقْتَلُ فِيكَ ثَانِيَةً، قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي: ﴿أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١]،

(﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾) أي: ما ينبغي لنبيٍّ أن يخون في الغنائم؛ فإن النبوة تنافي الخيانة. يقال: غل شيئًا من المغنم يَغُلُّ غُلُولًا، وَأَغَلَّ إِغْلَالًا: إذا أخذه خفيةً.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم[(١)].

[٣٠١٠] **قوله: (حدثنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري)** الحرامي؛ بفتح المهملة والراء؛ المدني؛ صدوق، يخطئ، من الثامنة **(سمعت طلحة بن خراش)** بكسر المعجمة، بعدها راء ابن عبد الرحمن، الأنصاري، المدني، صدوق، من الرابعة.

قوله: (ما لي أراك منكسرًا) وفي رواية ابن مردويه: «مُهْتَمًّا» **(فكلمه كفاحًا)** أي: مواجهة ليس بينهما حجاب، ولا رسول **(تحييني)** من الإحياء: مضارع؛ بمعنى: الأمر؛ أي: أحيني **(ثانية)** أي: مرة ثانية **(قال الرب تبارك تعالى: إنه قد سبق مني** ﴿أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١]**)** زاد في رواية ابن مردويه «قَالَ: أي رَبِّ! فَأَبْلِغْ مَنْ وَرَائِي».

---

(١) الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٥٤).

قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآيَةِ.

[جه: ١٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجهِ.

وَقدْ رَوَى عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَن جَابِرٍ، شَيْئًا مِن هَذَا، ولَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إبْرَاهِيمَ، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ المَدِينِيِّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن كِبَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ؛ هَكَذَا عَن مُوسَى بْنِ إبْرَاهِيمَ

[ت ٤، م ١٩]

[٣٠١١] (٣٠١١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الأعْمَشِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مُرَّةَ، عَن مَسْرُوقٍ عَن عبد الله بنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَن قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فَقَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَن ذَلِكَ، فَأُخْبِرْنَا ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن مردويه هكذا (عن موسى بن إبراهيم) أي: مطولًا (وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر شيئًا من هذا) أي: مختصرًا. ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل هذه؛ وصلها أحمد في «مسنده»(١).

[٣٠١١] قوله: (عن عبد الله بن مرة) هو: الهمداني.

قوله: (فقال) أي: ابن مسعود (أما) بالتخفيف، للتنبيه (إنا قد سألنا) أي: رسول الله ﷺ (عن ذلك) أي: عن معنى هذه الآية (فأخبرنا) وفي رواية مسلم: «فَقَالَ».

قال النووي: هذا الحديث مرفوع؛ لقوله «إنا قد سألنا عن ذلك» فقال: يعني: النبي ﷺ. وقال القاضي: المسؤول، والمجيب هو الرسول - صلوات الله عليه وسلامه - وفي «فقال»: ضمير له، ويدل عليه قرينة الحال، فإن ظاهر حال الصحابي أن يكون سؤاله، واستكشافه من الرسول ﷺ لا سيما في تأويل آيةٍ هي من المتشابهات، وما هو من أحوال المعاد؛ فإنه غيب صرف، لا يمكن معرفته إلا بالوحي، ولكونه بهذه المثابة من التعين أضمر من غير أن يسبق ذكره.

---

(١) أحمد، حديث (١٤٤٦٧).

«أنَّ أرْوَاحَهُمْ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ في الجَنَّةِ حَيْثُ شَاءتْ، وَتَأوِي إلَى قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ بالعَرْشِ؛ فَاطَّلَعَ إلَيْهِمْ ربُّكَ اطِّلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَسْتَزِيدُونَ شَيْئًا فَأَزِيدكُمْ؟ قَالُوا: رَبَّنَا، وَمَا نَسْتَزِيدُ، وَنَحْنُ في الجَنَّةِ نَسْرَحُ حَيْثُ شِئْنَا؟ ثُمَّ اطَّلَعَ إلَيْهِم الثَّانِيةَ، فَقَالَ: هَلْ تَسْتَزِيدُونَ شَيْئًا فَأَزِيدَكُمْ؟ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لا يُترَكُونَ [لم يُتْرَكُوا]، قالوا: تُعِيْدُ أرْوَاحَنَا فِي أجْسَادِنَا حَتَّى نَرْجِعَ إلَى الدُّنْيَا، فَنُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى». [م: ١٨٨٧، جه: ٢٨٠١، مي: ٢٤١٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(أن أرواحهم في طير خضر) وفي رواية مسلم(١): «فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ» أي: يخلق لأرواحهم؛ بعد ما فارقت أبدانهم هياكل على تلك الهيئة تتعلق بها، وتكون خلفًا عن أبدانهم، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فيتوسلون بها إلى نيل ما يشتهون من اللذائذ الحسية، وإليه يرشد قوله تعالى: ﴿يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠]، والطير: جمع طائر؛ ويطلق على الواحد. وخضر ـ بضم؛ فسكون ـ جمع: أخضر (تسرح) أي: ترعى (وتأوي) أي: ترجع (إلى قناديل معلقةٍ بالعرش) فهي بمنزلة أوكار الطير (فاطلع) بتشديد الطاء؛ أي: نظر (إطلاعة) إنما قال: «إطلاعة» ليدل على أنه ليس من جنس إطلاعنا على الأشياء.

قال القاضي: وعداه بـ«إلى»، وحقه أن يعدى بـ «على»؛ لتضمنه معنى الانتهاء (فقال) أي: الرب ـ تعالى ـ (وما نستزيد) أي: أيُّ شيء نستزيد؟ (ونحن في الجنة نسرح حيث شئنا) يعني: وفيها ما تشتهيه الأنفس، وتلذ الأعين (فلما رأوا أنهم لا يتركون) أي: من أن يسألوا (قالوا: تعيد) من الإعادة؛ أي: ترد (فنقتل) بصيغة المجهول (في سبيلك مرة أخرى) زاد مسلم(٢): فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تركُوا، أي: من سؤال: هل تستزيدون؟

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجه.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٨٨٧).

(٢) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٨٨٧).

[ت ٤، م ٢٠]

. . . ـ حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن أبي عُبَيْدَةَ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ: مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَتُقْرِئُ نَبِيَّنَا السَّلَامَ وَتُخْبِرُهُ عنا أَنَّا قَدْ رَضِيْنَا وَرُضِيَ عَنَّا. [في إسناده عطاء بن السائب، صدوق اختلط].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[ت ٤، م ٢١]

[٣٠١٢] (٣٠١٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن جَامِعٍ ـ وَهُوَ ابنُ أبي رَاشِدٍ ـ وَعبدُ المَلِكِ بْنُ أعْيَنَ، عَن أبي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مسعودٍ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِن رَجُلٍ لا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ، إلَّا جَعَلَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ فِي عُنُقِهِ شُجَاعًا، ثُمَّ قَرأ عَلَيْنَا مِصْدَاقَهُ مِن كِتَابِ الله عَزَّ وَجلَّ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾» الآيَةَ، ....

قوله: (عن أبي عبيدة) هو: ابن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته (وزاد) أي: أبو عبيدة في روايته (وتقرئ) أي: يا رب (نبينا) بالنصب؛ أي: عليه ﷺ (السلام) مفعول ثان لـ «تقرئ» (وتخبره) أي: النبي ﷺ (أن قد رضينا) أي: بالله تعالى (ورضي عنا) بصيغة المجهول؛ أي: رضي الله - تعالى - عنا.

قوله: (هذا حديث حسن) قد صرح الترمذي بعدم سماع أبي عبيدة من أبيه عبد الله بن مسعود في باب «الاستنجاء» بالحجرين؛ فتحسينه لهذا الحديث، لمجيئه من السند المتقدم.

[٣٠١٢] قوله: (عن جامع، وهو ابن أبي راشد) الكاهلي، الصيرفي، الكوفي، ثقة، فاضل، من الخامسة (وعبد الملك بن أعين) الكوفي، مولى بني شيبان، صدوق، شيعي، له في «الصحيحين»: حديث واحد متابعة، من السادسة (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة.

قوله: (إلا جعل الله يوم القيامة في عنقه شجاعًا) بالضم، والكسر: الحية الذكر. وقيل: الحية مطلقًا (مصداقه) أي: ما يصدقه، ويوافقه (من كتاب الله) الظاهر: أنه حال من «مصداقه»: أو من بيان له، وما بعده بدل بعض من الكل. (﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٨٠]) الآية بتمامها مع تفسيرها؛ هكذا ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء والياء. ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾: أي: بركاته. ﴿هو﴾: أي: بخلهم. ﴿خَيْرًا

وَقَـالَ مَـرَّةً: «قَـرأ رَسُـولُ الله ﷺ مِـصْـدَاقَـهُ: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠] وَمَنِ اقْتَطَعَ مَالَ أخِيهِ المسْلِمِ بِيَمِينٍ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، ثُمَّ قَرأ رَسُولُ الله ﷺ مِصْدَاقَهُ مِن كِتَابِ الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧] الآيَةَ». [ن: ٢٤٤٠، جه: ١٧٨٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَمَعْنَى قَوْله: شُجَاعًا أقْرَعَ: يَعْنِي حَيَّةً.

[ت ٤، م ٢٢]

[٣٠١٣] (٣٠١٣) حَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمرٍو، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مَوْضِعَ سَوْطٍ في الجَنَّةِ، لخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، اقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ ....

﴿لَهُم﴾ [آل عمران: ١٨٠]: مفعول ثان، والضمير للفصل. والأول بخلهم مقدرًا قبل الموصول على الفوقانية، وقبل الضمير على التحتانية. ﴿بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ﴾: أي: بزكاته من المال. ﴿يوم ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: بأن يجعل حية في عنقه تنهشه. ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: يرثهما بعد فناء أهلهما. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]: فيجازيكم به (وقال مرة) أي: قال عبد الله بن مسعود مرة (ومن اقتطع مال أخيه) أي: أخذه بغير حق (بيمين) أي: كاذب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه (ومعنى قوله: شجاعًا أقرع يعني: حية) لم يقع في رواية الترمذي المذكورة: «أقرع»، نعم: وقع في حديث أبي هريرة عند البخاري وغيره، ومعناه: الذي لا شعر على رأسه؛ لكثرة سمه، وطول عمره.

[٣٠١٣] قوله: (وسعيد بن عامر) هو: الضبعي (عن محمد بن عمرو) هو: ابن علقمة (عن أبي سلمة) هو: ابن عبد الرحمن.

قوله: (إن موضع سوط في الجنة) أريد به: قدر قليل منها، أو مقدار موضعه فيها (خير من الدنيا، وما فيها) لأن الجنة مع نعيمها باقية، والدنيا وما فيها فانية. (﴿فَمَن زُحْزِحَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]) أي: بعد (﴿عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]) نال غاية

وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]». [مي: ٢٨٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٤، م ٢٣]

[٣٠١٤] (٣٠١٤) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدٍ الزَّعْفَرانيُّ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابنُ جُرَيْجٍ: أَخْبرَنِي ابنُ أبي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ، قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ لبوّابِهِ إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ لَهُ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوْتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ

مطلوبه. (﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾ [آل عمران: ١٨٥]) العيش فيها (﴿إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]) الباطل؛ يتمتع به قليلًا، ثم يفنى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن أبي حاتم[1].

قال ابن كثير: هذا الحديث ثابت في «الصحيحين»: بدون هذه الزيادة؛ أي: زيادة: «اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ. . . إلخ»: وقد رواه بدون هذه الزيادة أبو حاتم وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «مستدركه»: من حديث محمد بن عمرو هذا[2].

[٣٠١٤] **قوله: (حدثنا حجاج بن محمد)** هو: المصيصي الأعور **(أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف)** الزهري، المدني، ثقة، من الثانية. وقيل: إن روايته عن عمر: مرسلة **(أن مروان بن الحكم قال: اذهب يا رافع لبوابه)** وفي رواية البخاري[3]: «أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ». قال الحافظ: وكان مروان يومئذ أميرًا على المدينة من قبل معاوية، ثم ولي الخلافة. قال: ورافع هذا: لم أر له ذكر في كتاب «الرواة» إلا بما جاء في هذا الحديث. والذي يظهر من سياق الحديث أنه توجه إلى ابن عباس، فبلغه الرسالة، ورجع إلى مروان بالجواب؛ فلولا أنه معتمد عند مروان ما قنع برسالته **(وأحب أن يحمد)** بضم التحتية على صيغة المجهول **(معذبًا)** خبر كان **(لنعذبن)** بصيغة المجهول؛ وهو جواب قوله: «لئن»، أي: لأن كلنا يفرح بما أوتي، ويحب أن يحمد بما لم يفعل ....

---

(١) ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٣٣).

(٢) فيه نظر؛ فقد أخرجه ابن حبان (٧٤١٧)، والحاكم (٣١٧٠)؛ كلاهما من حديث محمد بن عمرو بهذه الزيادة.

(٣) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٥٦٨).

أَجْمَعونَ، قَالَ ابنُ عَبَّاس: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الآيَةِ؛ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، ثُمَّ تَلا ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وَتَلا: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨] قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَن شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا وَقَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا قد سَأَلَهُم عَنْهُ، فَاسْتُحْمِدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وفَرِحُوا

(أجمعون) بالواو على أنه تأكيد للضمير الذي في (لنعذبن) ووقع في رواية «أَجْمَعِينَ»: بالياء على أنه منصوب على الحال؛ أي: لنعذبن مجتمعين (فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية!) إنكار من ابن عباس عن السؤال بهذه المسألة على الوجه المذكور (ثم تلا ابن عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾) أي: العهد عليهم في التوراة. (﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ﴾) أي: الكتاب. (﴿لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]) أي: طرحوا الميثاق. ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]: فلم يعملوا به. ﴿وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٨٧]: أخذوا بدله. ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ١٨٧]: من الدنيا؛ من سفلتهم برياستهم في العلم؛ فكتموه؛ خوف فوته عليهم. ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧]: شراءهم هذا. وفي تلاوة ابن عباس هذه الآية: إشارة إلى أن الذين أخبر الله عنهم في الآية المسؤول عنها هم: المذكورون في الآية التي قبلها، وأن الله ذمهم بكتمان العلم الذي أمرهم أن لا يكتموه، وتوعدهم بالعذاب على ذلك. (﴿بِمَآ أَتَوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨]) بفتح الهمزة، والفوقية، أي: بما جاؤوا؛ يعني: بالذي فعلوه (﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨]) أي: ويحبون أن يحمدهم الناس؛ على شيء لم يفعلوه.

(سألهم النبي ﷺ عن شيء، فكتموه، وأخبروه بغيره) قال الحافظ: الشيء الذي سأل النبي ﷺ عنه اليهود: لم أره مفسرًا، وقد قيل: إنه سألهم عن صفته عندهم بأمر واضح؛ فأخبروا عنه بأمر مجمل. وروى عبد الرزاق من طريق سعيد بن جبير في قوله: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] قال محمد. وفي قوله: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨] قال: بكتمانهم محمدًا. وفي قوله: ﴿أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨]. قال: قولهم: نحن على دين إبراهيم.

(وقد أروه) بفتح الهمزة، والراء: من الإراءة. والضمير المنصوب للنبي ﷺ (واستحمدوا) بفتح الفوقية مبنيًّا للفاعل؛ أي: طلبوا أن يحمدهم. قال في «الأساس»: استحمد الله إلى خلقه: بإحسانه إليهم، وإنعامه عليهم؛ قاله القسطلاني.

بِمَا أُوتُوا مِن كِتْمانِهِمْ، وَمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. [خ: ٤٥٦٨، م: ٢٧٧٨، حم: ٢٧٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وقال العيني: واستحمدوا على صيغة المجهول من: استحمد فلان عند فلان؛ أي: صار محمودًا عنده. والسين فيه للصيرورة. انتهى (بما أوتوا من كتمانهم) بصيغة المجهول: من الإيتاء. أي: أعطوا، وفي رواية أحمد[(١)]: «بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ»: وفي رواية البخاري[(٢)]: «بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ».

قال الحافظ: قوله: «بما أتوا»؛ كذا للأكثر بالقصر، بمعنى: جاؤوا، أي: بالذي فعلوه. وللحموي بما أوتوا بضم الهمزة بعدها واو؛ أي: أعطوا؛ أي: من العلم الذي كتموه؛ كما قال تعالى: ﴿فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣] والأول: أولى؛ لموافقته التلاوة المشهورة. انتهى (وما سألهم عنه) عطف على ما أوتوا والضمير المرفوع في سأل يرجع إلى النبي ﷺ، والضمير المجرور في قوله «عنه»: إلى «ما».

تنبيه: قد ورد في سبب نزول هذه الآية حديثان صحيحان.

أحدهما: حديث ابن عباس هذا.

والثاني: ما رواه البخاري في «صحيحه»[(٣)]: عن أبي سعيدٍ الخدري: «أَنَّ رِجَالًا مِنَ المُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْغَزْوِ وتَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ الله ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ اعْتَذَرُوا إليه وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٨] الآية.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت في الفريقين معًا، وبهذا أجاب القرطبي وغيره.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي[(٤)].

---

(١) أحمد، حديث (٢٧١٢).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٥٦٨).

(٣) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٥٦٧).

(٤) النسائي «الكبرى»، حديث (١١٠٨٦).

٥- باب «وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاء» [ت ٥، م ١]

[٣٠١٥] (٣٠١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، يَقُولُ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسولُ الله ﷺ يَعُودُنِي، وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَلَمَّا أفقتُ، قُلْتُ: كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَسَكَتَ عنِّي حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾ [النساء: ١١]. [خ: ١٩٤، م: ١٦١٦، د: ٢٨٨٦، جه: ٢٧٢٨، حم: ١٣٧٧٤، مي: ٧٣٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وَقَدْ روى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ.

---

٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ

هي: مدنية. ومئة وخمس، أو ست، أو سبع وسبعون آية.

[٣٠١٥] قوله: (يقول مرضت؛ فأتاني رسول الله ﷺ يعودني) تقدم هذا الحديث في «الفرائض»، وتقدم هناك شرحه (حتى نزلت: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ﴾ إلخ)؛ كذا وقع في رواية الترمذي هذه؛ أعني: من طريق يحيى بن آدم، عن طريق ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر؛ وكذا وقع في رواية البخاري، عن طريق هشام، عن ابن جريج، عن ابن المنكدر.

قال الحافظ في الفتح: قوله: فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ﴾. هكذا وقع في رواية ابن جريج. وقيل: إنه وهم في ذلك، وأن الصواب: أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه: الآية الأخيرة من النساء؛ وهي: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَـٰلَةِ ۚ﴾ [النساء: ١٧٦]؛ لأن جابرًا يومئذ لم يكن له ولد، ولا والد. والكلالة: من لا ولد له، ولا والد، وقد أخرجه مسلم، عن عمرو الناقد؛ والنسائي، عن محمد بن منصور؛ كلاهما، عن ابن عيينة، عن ابن المنكدر؛ فقال في هذا الحديث: حتى نزلت عليه آية الميراث ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَـٰلَةِ ۚ﴾ ولمسلم أيضًا، من طريق شعبة، عن ابن المنكدر. قال في آخر هذا الحديث: فنزلت آية الميراث؛ فقلت لمحمد بن المنكدر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَـٰلَةِ ۚ﴾ قال: هكذا أنزلت. وقد أطال الحافظ الكلام هاهنا في «الفتح»: فعليك أن تراجعه.

وقد ذكر الحافظ ابن كثير: في تفسير هذه الآية حديث جابر المذكور، في «صحيح البخاري»: من طريق هشام، عن ابن جريج، عن ابن المنكدر، ثم ذكر حديث جابر، من

[ت ٥، م ٢]

حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرِ بنِ عَبدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ الصَّبَّاحِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِن هَذَا.

[ت ٥، م ٣]

[٣٠١٦] (٣٠١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَن أَبي الخَلِيلِ، عَن أَبي عَلْقَمَةَ الهَاشِمِيِّ، عَن أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: لمّا كَانَ يَوْمُ أَوْطَاسٍ، أَصَبْنَا نِسَاءً لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي المُشْرِكِينَ، فَكَرِهَهُنَّ رِجَالٌ مِنّا؛ ....

طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عنه قال: «جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله! هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي يَوْمِ أُحُدٍ شَهِيدًا...»: الحديث. أخرجه الترمذي، وغيره. ثم قال: والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة؛ فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلالة؛ ولكن ذكرنا الحديث هاهنا؛ تبعًا للبخاري؛ فإنه ذكره هاهنا، والحديث الثاني: عن جابر أشبه بنزول هذه الآية. انتهى.

قوله: (وفي حديث الفضل بن صباح كلام أكثر من هذا) أي: حديث الفضل بن صباح أطول من حديث يحيى بن آدم المذكور، وحديث الفضل بن صباح هذا؛ تقدم في باب: «ميراث الأخوات».

[٣٠١٦] قوله: (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أبي علقمة الهاشمي) الفارسي، المصري، مولى بني هاشم، ويقال: حليف الأنصار. ثقة، وكان قاضي إفريقية، من كبار الثالثة.

قوله: (لما كان يوم أوطاس) اسم موضع، أو بقعة في الطائف؛ يصرف، ولا يصرف (لهن أزواج في المشركين) صفة لنساء (فكرههن) أي: كره وطئهن من أجل أنهن مزوجات، والمزوجة لا تحل لغير زوجها (منهم) أي: من أصحاب النبي ﷺ، وفي بعض النسخ «مِنَّا»، وهو الظاهر. وروى مسلم[1] هذا الحديث بلفظ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى

---

(١) مسلم، كتاب الرضاع، حديث (١٤٥٦).

فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. [م: ١٤٥٦، ن: ٣٣٣٣، د: ٢١٥٥، حم: ١١٣٨٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

أَوْطَاسٍ، فَلَقَوْا عَدُوًّا، فَقَاتَلُوهُمْ، فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ، وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا، فَكَأَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تَحَرَّجُوا مِنْ غَشَيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (فأنزل الله تعالى ﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ﴾) بفتح الصاد باتفاق القراء؛ وهو معطوف على «أمهاتكم»: أي: وحرمت عليكم المحصنات، أي: ذوات الأزواج، لأنهن أحصن فروجهن بالتزويج. (﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾)، أي: أيمانكم، أي: إلا ما أخذتم من نساء الكفار، بالسبي، وزوجها في دار الحرب، لوقوع الفرقة بتباين الدارين؛ فتحل للغانم؛ بملك اليمين، بعد الاستبراء.

قال النووي: اعلم أن مذهب الشافعي، ومن قال بقوله من العلماء أن: المسبية من عبدة الأوثان، وغيرهم من الكفار الذين لا كتاب لهم لا يحل وطؤها بملك اليمين، حتى تسلم، فما دامت على دينها؛ فهي محرمة، وهؤلاء المسبيات كن من مشركي العرب عبدة الأوثان، فيتأول هذا الحديث، وشبهه على أنهن أسلمن، وهذا التأويل لا بد منه. انتهى.

وقال الشوكاني في «النيل»: في باب «استبراء الأمة إذا ملكت»: ما لفظه: ظاهر أحاديث الباب أنه: لا يشترط في جواز وطء المسبية الإسلام؛ ولو كان شَرَطَ البينةَ ﷺ ولما يبينه، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة؛ وذلك وقتها، ولا سيما وفي المسلمين في يوم حنين وغيره من هو حديث عهد بالإسلام، يخفى عليهم مثل هذا الحكم، وتجويز حصول الإسلام من جميع السبايا، وهن في غاية الكثرة بعيد جدًّا، فإن إسلام مثل عدد المسبيات في «أوطاس» دفعة واحدة من غير إكراه لا يقول بأنه يصح تجويزه عاقل. ومن أعظم المؤيدات لبقاء المسبيات على دينهن ما ثبت من رده ﷺ لهن بعد أن جاء إليه جماعة من هوازن، وسألوه أن يرد إليهم ما أخذ عليهم منهم من الغنيمة، فرد إليهم السبي فقط، وقد ذهب إلى جواز وطء المسبيات الكافرات بعد الاستبراء المشروع جماعة منهم: طاوس، وهو الظاهر؛ لما سلف. انتهى.

(هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[ت ٥، م ٤]

[٣٠١٧] (٣٠١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُثمانُ البَتِّيّ، عَن أبي الخَلِيلِ، عَن أبي سَعِيدٍ الخدريّ، قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أَوْطَاسٍ لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي قَوْمِهِنَّ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسول الله ﷺ فنزَلَتْ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. [ر: ٣٠١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ؛ وَهَكَذَا رَوَى الثَّوْرِيُّ، عَن عُثْمانَ البَتِّي، عَن أبي الخَلِيلِ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَيْسَ فِي هَذا الحَدِيثِ: عَن أبي عَلْقَمَةَ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا ذَكَرَ أَبَا عَلْقَمَةَ فِي هذا الحَدِيثِ إِلَّا مَا ذَكَرَ هَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ وَأَبُو الخَلِيلِ، اسْمُهُ: صَالِحُ بْنُ أَبي مَرْيَم.

[ت ٥، م ٥]

[٣٠١٨] (٣٠١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، عَن شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ أبي بَكْرِ بْنِ أنسٍ، عَن أنسِ بنِ مَالكٍ، عَنِ

[٣٠١٧] **قوله: (أخبرنا عثمان)** بن مسلم (البتي) بفتح الموحدة، وكسر الفوقية المشددة: أبو عمرو، البصري، صدوق، عابوا عليه الإفتاء بالرأي، من الخامسة.

قوله: (أصبنا سبايا) جمع السبية: وهي المرأة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعولة.

قوله: (ولا أعلم أن أحدًا ذكر أبا علقمة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام، عن قتادة) كذا قال الترمذي، وقد تابع همامًا في ذكر أبي علقمة سعيد بن أبي عروبة، عند مسلم، وأبي داود، والنسائي[١]، وشعبة أيضًا عند مسلم[٢]. وقد صرح بهذا الحافظ ابن كثير في «تفسيره» **(وأبو الخليل اسمه: صالح بن أبي مريم)** الضبعي، مولاهم، البصري، وثَّقه ابن معين، والنسائي، وأغرب ابن عبد البر؛ فقال: لا يحتج به، من السادسة.

[٣٠١٨] ....

---

(١) مسلم، كتاب الرضاع، حديث (١٤٥٦).

(٢) مسلم، كتاب الرضاع، حديث (١٤٥٦)، وأبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢١٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٩٢).

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فِي الكَبَائِرِ: «الشِّرْكُ باللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ». [خ: ٢٦٥٣، م: ٨٨، ن: ٤٠٢١، حم: ١١٩٢٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن شُعْبَةَ، وَقالَ: عَن عَبْدِ الله بْنِ أبي بَكْرٍ: وَلَا يَصِحُّ.

[٣٠١٩] (٣٠١٩) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ـ بَصْرِيٌّ ـ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الجُرَيْرِيُّ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي بَكْرَةَ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ألا أُحَدِّثُكُمْ بأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ» قَالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، قَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّوْرِ» أَوْ قَالَ: «قَوْلُ الزُّورِ» قَالَ: فَمَا زَالَ رَسولُ الله ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. [خ: ٢٦٥٤، م: ٨٧، حم: ١٩٨٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

قوله: (وعقوق الوالدين) أي: قطع صلتهما. مأخوذ من: العق؛ وهو: الشق، والقطع. والمراد: عقوق أحدهما. قيل: هو إيذاء لا يتحمل مثله من الولد عادة. وقيل: عقوقهما: مخالفة أمرهما فيما لم يكن معصية. وفي معناهما: الأجداد، والجدات (وقتل النفس) أي: بغير حق (وقول الزور) وفي رواية الشيخين: «وشَهَادَةُ الزُّورِ»[١]: والمراد من الزور: الكذب. وسمي زورًا؛ لميلانه عن جهة الحق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله (وقال: عن عبد الله بن أبي بكر) أي: بالتكبير (ولا يصح) بل الصحيح: عبيد الله بن أبي بكر بالتصغير.

قال في «تهذيب التهذيب»: عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك أبو معاذ الأنصاري، روى عن جده. وقيل: عن أبيه، عن جده، وعنه شعبة وغيره. قال أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي: ثقة.

[٣٠١٩] **قوله**: (ألا أحدثكم بأكبر الكبائر. . . إلخ) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب «عقوق الوالدين» من أبواب «البر والصلة»، وفي «الشهادات».

---

(١) البخاري، كتاب الشهادات، حديث (٢٦٥٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٨٨).

[ت ٥، م ٦]

[٣٠٢٠] (٣٠٢٠) حَدَّثَنَا عبد بنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَن هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذ التَّيْمِيِّ، عَن أبي أُمَامَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ أُنَيْسٍ الجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن أكْبَرِ الكَبَائِرِ: الشِّرْكُ بالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَاليمِينُ الغمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بالله يَمِينَ صَبْرٍ، ....

[٣٠٢٠] قوله: (عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ) بضم القاف والفاء، بينهما نون ساكنة، المدني، ثقة، من الخامسة (عن أبي أمامة الأنصاري) البكري، حليف بني حارثة، اسمه: إياس، وقيل: عبد الله بن ثعلبة، وقيل: ثعلبة بن عبد الله بن سهل؛ صحابي، له أحاديث (عن عبد الله بن أنيس) بالتصغير، الأنصاري، المدني، كنيته: أبو يحيى، حليف الأنصار، صحابي.

قوله: (إن من أكبر الكبائر: الشرك بالله) أي: الإشراك به، فنفي الصانع أولى، أو المراد به مطلق الكفر، إلا أنه عبر عنه به؛ لأنه الغالب في الكفرة، و«من»: زائدة على مذهب من يجوزه في الإثبات، كالأخفش. أو دخول «من»: باعتبار مجموع المعطوف والمعطوف عليه؛ وإلا فالشرك هو أكبر الكبائر، لا من جملته (واليمين الغموس)؛ قال في «النهاية»: هو اليمين الكاذبة، الفاجرة، كالتي يقتطع بها الحالف مال غيره. سميت غموسًا؛ لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار. وفعول؛ للمبالغة (وما حلف حالف بالله يمين صبر) في النهاية: الحلف هو اليمين، فخالف بين اللفظين؛ تأكيدًا.

قال النووي: يمين صبر بالإضافة، أي: ألزم بها، وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل لها: مصبورة؛ وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور؛ لأنه إنما صبر من أجلها؛ أي: حبس، فوصفت بالصبر، وأضيفت إليه؛ مجازًا. انتهى. وتوضيحه ما قاله ابن الملك: الصبر: الحبس، والمراد بيمين الصبر: أن يحبس السلطان الرجل حتى يحلف بها؛ وهي لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل: يمين الصبر هي: التي يكون فيها متعمدًا للكذب، قاصدًا لإذهاب مال المسلم؛ كأنه يصبر النفس على تلك اليمين، أي: يحبسها عليها؛ كذا في «المرقاة».

وقال في «المجمع»: يمين صبر بالإضافة؛ أي: ألزم بها، وحبس لها شرعًا، ولو حلف بغير إحلاف لم يكن صبرًا.

فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَة فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». [حم: ١٥٦١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَأَبُو أُمَامَةَ الأَنْصَارِيُّ، هُوَ: ابنُ ثَعْلَبَةَ، وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ، وَقَدْ رَوَى عَن النبيِّ ﷺ أَحَادِيثَ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[ت ٥، م ٧]

[٣٠٢١] (٣٠٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن فِرَاسٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ» أَوْ قَالَ: «اليَمِينُ الغَمُوسُ» شَكَّ شُعْبَةُ. [خ: ٦٦٧٥، ن: ٤٠٢٢، حم: ٦٨٤٥، مي: ٢٣٦٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(فأدخل) أي: الحالف (فيها) أي: في تلك اليمين (مثل جناح بعوضة) بفتح الجيم؛ أي: ريشها. والمراد: أقل قليل، والمعنى: شيئًا يسيرًا من الكذب، والخيانة، ومما يخالف ظاهره باطنه؛ لأن اليمين على نية المستحلف (إلا جعلت) أي: تلك اليمين (نكتة) أي: سوداء، أي: أثرًا قليلًا، كالنقطة تشبه الوسخ في نحر المرأة والسيف (إلى يوم القيامة).

قال الطيبيّ: معنى الانتهاء: أن أثر تلك النكتة التي هي من الرين؛ يبقى أثرها إلى يوم القيامة، ثم بعد ذلك يترتب عليها وبالها والعقاب عليها؛ فكيف إذا كان كذبًا محضًا؟!

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والحاكم، وابن أبي حاتم(١).

[٣٠٢١] قوله: (عن فراس) بكسر الفاء، وبالراء؛ هو: ابن يحيى الهمداني.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي.

تنبيه: اعلم أن هذه الأحاديث الأربعة؛ أعني: أحاديث أنس، وأبي بكرة، وعبد الله بن أنيس، وعبد الله بن عمرو: ذكرها الترمذي في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، وقد أطال الحافظ

---

(١) الحاكم (٧٩١٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣١ ـ عصرية)؛ وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

[ت ٥، م ٨]

[٣٠٢٢] (٣٠٢٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّهَا قَالَت: يَغْزُو الرِّجَالُ، وَلا يَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ

ابن كثير الكلام في تفسير هذا القول؛ فذكر أحاديث كثيرة تتعلق به، ثم ذكر أقوال الصحابة والتابعين في ذلك، ثم قال: وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة؛ فمن قائل: هي ما عليه حد في الشرع. ومنهم من قال: هي ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة. وقيل: غير ذلك.

قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي في كتابه «الشرح الكبير»: الشهير في «كتاب الشهادات» منه: ثم اختلف الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - فمن بعدهم في الكبائر، وفي الفرق بينها وبين الصغائر. ولبعض الأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه.

أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد.

والثاني: أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب، أو سنة؛ وهذا أكثر ما يوجد لهم. وإلى الأول أميل؛ لكن الثاني أوفق؛ لما ذكروه عند تفسير الكبائر.

والثالث: قال إمام الحرمين في «الإرشاد»: وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين، ورقة الديانة، فهي مبطلة للعدالة.

والرابع: ذكر القاضي أبو سعيد الهروي أن الكبيرة: كل فعل نص الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب في جنسها حدًا من قتل، أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب والشهادة والرواية واليمين، هذا ما ذكروه على سبيل الضبط، ثم ذكر في تفصيل الكبائر أقوال بعض أهل العلم.

قال الحافظ ابن كثير: وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات؛ منها: ما جمعه شيخنا: أبو عبد الله الذهبي الذي بلغ نحوًا من سبعين كبيرة. وإذا قيل: إن الكبيرة: ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها، كما قال ابن عباس وغيره، وما يتبع ذلك؛ اجتمع منه شيء كثير، وإذا قيل: كل ما نهى الله عنه، فكثير جدًّا. انتهى. وقد تقدم شيء في حد الكبيرة في باب عقوق الوالدين.

[٣٠٢٢] قوله: (يغزو الرجال، ولا تغزو النساء) وفي رواية أحمد في «مسنده»[١]:

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٧٧٩).

المِيرَاثِ؛ فَأَنْزَلَ الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢]، قَالَ مُجَاهِدٌ: فَأُنْزِلَ فِيهَا: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَتِ المَدِينَةَ مُهَاجِرَةً. [حم: ٢٦١٩٦].

يَا رَسُولَ الله! يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ، (فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢]) من جهة الدنيا، أو الدين، لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض.

قال الحافظ ابن كثير: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في الآية قال: ولا يتمنى الرجل؛ فيقول: ليت لو أن لي مال فلان، وأهله؛ فنهى الله عن ذلك؛ ولكن يسأل الله من فضله.

وقال الحسن، ومحمد بن سيرين، وعطاء، والضحاك نحو هذا، وهو الظاهر من الآية، ولا يرد على هذا ما ثبت في «الصحيح»[(١)] «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ الله مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ لِي مِثْلَ مَا لِفُلَانٍ لَعَمِلْتُ مِثْلَهُ فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ»: فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية، وذلك أن الحديث حض على تمني مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تمني عين نعمة هذا. يقول: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [النساء: ٣٢] أي: في الأمور الدنيوية؛ وكذا الدينية.

قوله: (قال مجاهد) هذا موصولٌ بالسند المتقدم (فأنزل فيها) أي: في أم سلمة. (﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾) تمام الآية: ﴿وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]: ورواية مجاهد هذه مختصرة. وفي رواية النسائي[(٢)]، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أم سلمة أنها قالت للنبي ﷺ: يَا نَبِيَّ الله! مَا لِي أَسْمَعُ الرِّجَالَ يُذْكَرُونَ فِي الْقُرْآنِ وَالنِّسَاءَ لَا يُذْكَرُونَ، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾.

(أول ظعينة) قيل للمرأة: ظعينة؛ لأنها تظعن مع الزوج حيث ما ظعن، أو تحمل على

---

(١) البخاري، كتاب العلم، حديث (٧٣)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨٦٦).

(٢) النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ مُرْسَل، وَرَوَاهُ بَعْضُهمْ عَن ابن أبي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، مُرْسلٌ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا.

[ت ٥، م ٩]

[٣٠٢٣] (٣٠٢٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن رَجُلٍ مِن وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَن أُمِّ سلمةَ، قَالَت: يَا رَسُولَ الله، لا أَسْمَعُ الله ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الهِجْرَةِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تبارك وتَعَالَى: ﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

الراحلة إذا ظعنت. وقيل: هي المرأة في الهودج، ثم قيل: للمرأة وحدها، والهودج وحده من: ظَعَّنَ ظَعْنًا بالحركة والسكون، إذا سار.

قوله: (هذا حديث مرسل) أي: منقطع، وأخرجه أحمد.

[٣٠٢٣] **قوله:** (عن رجل من ولد أم سلمة) اسم هذا الرجل: سلمة.

قال في «تهذيب التهذيب»: سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، روى عن جدة أبيه: أم سلمة، عن جده: عمر بن أبي سلمة وله صحبة، روى عنه عطاء بن أبي رباح؛ فنسبه إلى جد أبيه؛ فقال: عن سلمة بن أبي سلمة، وعنه عمرو بن دينار؛ فنسبه إلى جده؛ فقال: عن سلمة بن عمر بن أبي سلمة. وقد روى له الترمذي في التفسير حديثًا، ولم يسمه، أخرجه عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة، عن أم سلمة أنها قالت: «لَا أَسْمَعُ الله ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهِجْرَةِ بِشَيْءٍ. . . »: الحديث. وسماه الحاكم في «المستدرك» في هذا الحديث، من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سلمة بن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، وتابعه قتيبة، عن سفيان بن عيينة، وقال في «التقريب» في ترجمته: مقبول، من الثالثة.

قوله: (﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم﴾) يعني: لا أحبط عملكم أيها المؤمنون؛ بل أثيبكم عليه (﴿مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾) يعني: لا أضيع عمل عامل منكم؛ ذكرًا كان أو أنثى. (﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾) يعني: في الدين، والنصرة، والموالاة. وقيل: كلكم من آدم وحواء، وقيل: «من»: بمعنى: الكاف، أي: بعضكم كبعض في الثواب على الطاعة، والعقاب على المعصية؛ فهو كما يقال: فلان مني، يعني: على خلقي وسيرتي. وقيل: إن الرجال، والنساء في الطاعة على

[ت ٥، م ١٠]

[٣٠٢٤] (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله: أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرأَ عَلَيْهِ، وَهُوَ عَلَى المِنبَرِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِن سُورَةِ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] ....

شكل واحد؛ كذا في «تفسير الخازن». والحديث أخرجه أيضًا سعيد بن منصور، وابن جرير، والحاكم[(١)] في «مستدركه»، ثم قال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. وقد روى ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥] إلى آخرها؛ رواه ابن مردويه[(٢)].

[٣٠٢٤] قوله: (حدثنا أبو الأحوص) اسمه: سلام بن سليم الحنفي (قال عبد الله) هو: ابن مسعود رضي الله عنه (وهو على المنبر) جملة حالية. (﴿فَكَيْفَ﴾) أي: حال الكفار. (﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾) يشهد عليها بعملها، وهو نبيها. (﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾) يا محمد. (﴿عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾) أي: أمتك. (﴿شَهِيدًا﴾) حال؛ أي: شاهدًا على من آمن بالإيمان، وعلى من كفر بالكفر، وعلى من نافق بالنفاق. ووقع في رواية محمد بن فضالة الظفري «أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَهُوَ ﷺ كَانَ فِي بَنِي ظُفَرٍ»: أخرجه ابن أبي حاتم، والطبراني[(٣)]، وغيرهما، من طريق يونس بن محمد بن فضالة، عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي بَنِي ظُفَرَ وَمَعَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَمَرَ قَارِئًا فَقَرَأَ، فَأَتَى عَلَى هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فَبَكَى حَتَّى ضَرَبَ لَحْيَاهُ وَوَجْنَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَبِّ! هَذَا عَلَى مَنْ أَنَا بَيْنَ ظَهْرَيْهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ أَرَهُ؟. وأخرج ابن المبارك في «الزهد»[(٤)]: من طريق سعيد بن المسيب. قال: ليس من يوم إلا يعرض على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية؛ فيعرفهم

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٤/ ٢١٥)، والحاكم (٣١٧٤) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر «الدر المنثور» (٢/ ٤١٢).

(٣) قال الهيثمي (٧/ ٤) (٢): ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٤٣) (٥٤٦) ورجاله ثقات.

(٤) «الزهد» لابن المبارك (١٦٦).

غَمَزَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ وَإِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ.

[ت ٥، م ١١]

[٣٠٢٥] (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثوريُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عن عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِن غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى إذا بَلَغْتُ: ﴿وَجِئْنَا بِكَ

بسيماهم، وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، ففي هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث ابن فضالة؛ كذا في «الفتح».

(غمزني) الغمز: العصر، والكبس باليد، أي: أشار باليد لأن يمتنع عن القراءة. وفي رواية الشيخين قال: «حَسْبُكَ الآن» (وعيناه تدمعان) وفي رواية الشيخين[1]: «تَذرفَانِ»، أي: تسيلان دمعًا.

قال ابن بطال: إنما بكى ﷺ عند تلاوته هذه الآية؛ لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة، وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمته بالتصديق، وسؤاله الشفاعة لأهل الموقف؛ وهو أمر يحق له طول البكاء. انتهى.

قال الحافظ: والذي يظهر أنه بكى؛ رحمة لأمته؛ لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم؛ وعملهم قد لا يكون مستقيمًا؛ فقد يفضي إلى تعذيبهم.

قال الغزالي: يستحب البكاء مع القراءة وعندها. وطريق تحصيله: أن يحضر قلبه الحزن والخوف؛ بتأمل ما فيه من التهديد، والوعيد الشديد، والوثائق، والعهود، ثم ينظر تقصيره في ذلك؛ فإن لم يحضره حزن؛ فليبك على فقد ذلك، وأنه من أعظم المصائب.

[٣٠٢٥] قوله: (عن عبيدة) بفتح أوله؛ هو ابن عمرو، السلماني، المرادي.

قوله: (أقرأ عليك) أي: أأقرأ عليك؟ (إني أحب أن أسمعه من غيري) قال ابن بطال:

---

(١) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٥٠٥٠)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٨٠٠) بنحوه.

عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ: فَرأيْتُ عَيْنَي النَّبيِّ ﷺ تَهْمِلَانِ. [خ: ٤٥٨٢، م: ٨٠٠، د: ٣٦٦٨، حم: ٤١٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا أَصَح مِن حَدِيثِ أبي الأَحْوَصِ.

[ت ٥، م ١٢]

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، عَن سُفْيَانَ عَن الأعْمَشِ: نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ.

[٣٠٢٦] (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، عَن أبي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن أبي عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَميِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، قَالَ: صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا، فَدَعَانَا وَسَقَانَا مِنَ الخَمْرِ، فَأَخَذَتِ الخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدَّمُوني، فَقَرَأْتُ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ»، قَالَ: فَأَنْزَلَ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ....

يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره؛ ليكون عرض القرآن سنة. ويحتمل أن يكون: لكي يتدبره، ويتفهمه؛ وذلك أن المستمع أقوى على التدبر، ونفسه أخلى، وأنشط لذلك من القارئ؛ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، وهذا بخلاف قراءته هو ﷺ على أبي بن كعب؛ فإنه أراد أن يعلمه كيفية أداء القراءة ومخارج الحروف [و] نحو ذلك (تهملان) أي: تدمعان، وتفيضان. قال في «القاموس»: هَمَلَتْ عينه تَهْمِلُ وتَهْمَلُ هَمْلًا وَهَملانًا وَهُمُولًا: فاضت.

قوله: (هذا أصح من حديث أبي الأحوص) أي: حديث سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله: أصح من حديث أبي الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله؛ لأن عبد الواحد، وحفص بن غياث، وغيرهما قد تابعوا سفيان في روايته، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله عند الشيخين وغيرهما. وحديث عبد الله بن مسعود هذا أخرجه أيضًا الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

[٣٠٢٦] قوله: (وسقانا من الخمر) أي: قبل أن تحرم؛ كما في رواية أبي داود (فأخذت الخمر منا) أي: أخذت عقولنا (﴿لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾) أي: لا تصلوا (﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾)

﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. [د بنحوه: ٣٦٧١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ٥، م ١٣]

[٣٠٢٧] (٣٠٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سعد، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ للزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، وَأَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنْ كَانَ

جمع سكران والجملة حالية. (﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾) بأن تصحوا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي[١].

قال المنذري: وفي إسناده عطاء بن السائب: لا يعرف إلا من حديثه، وقد قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه. وفرَّق مرة بين حديثه القديم، وحديثه الحديث، ووافقه على التفرقة الإمام أحمد.

وقال أبو بكر البزار: هذا الحديث: لا نعلمه يروى عن علي -رضي الله عنه- متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن؛ يعني ـ السلمي ـ وإنما كان ذلك قبل أن يحرم الخمر؛ فحرمت من أجل ذلك، هذا آخر كلامه. وقد اختلف في إسناده ومتنه؛ فأما الاختلاف في إسناده؛ فرواه سفيان الثوري وأبو جعفر الرازي؛ عن عطاء بن السائب؛ فأرسلوه، وأما الاختلاف في متنه؛ ففي كتاب أبي داود والترمذي ما قدمناه، وفي كتاب النسائي، وأبي جعفر النحاس[٢]: «أَنَّ المُصَلِّيَ بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ»، وفي كتاب أبي بكر البزار[٣]: «أَمَرُوا رَجُلًا فَصَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يُسَمِّهِ»، وفي حديث غيره: «فَتَقَدَّمَ بَعْضُ القَوْمِ». انتهى كلام المنذري.

[٣٠٢٧] قوله: (أن رجلًا من الأنصار خاصم الزبير. . . إلخ) تقدم هذا الحديث

---

(١) أبو داود، كتاب الأشربة (٣٦٧١).

(٢) الحاكم، حديث (٧٢٢٠) وصحّحه ووافقه الذهبي، و«الناسخ والمنسوخ» للنحاس ص٣٣٨.

(٣) البزار في «مسنده» (٥٩٨).

ابنَ عَمَّتِكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يا زُبَيْرُ، اسْقِ وَاحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجِدْرِ» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: والله، إِنِّي لأَحْسبُ هَذِهِ الآيَةَ، نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] الآية. [خ: ٢٣٦٠، م: ٢٣٥٧، ن: ٥٤٢٢، د: ٣٦٣٧، جه: ١٥، حم: ١٤٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا، يَقُولُ: قَدْ رَوَى ابنُ وَهْبٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَيُونُس، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ: نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ، وَرَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عن الزهري، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ.

[ت ٥، م ١٤]

[٣٠٢٨] (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عبدَ الله بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨]، قَالَ: رَجَعَ نَاسٌ مِن أَصْحَابِ رَسُوْلِ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، ....

بإسناده ومتنه في «باب الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء»: من «أبواب الأحكام» وتقدم هناك شرحه.

[٣٠٢٨] **قوله: (قال: سمعت عبد الله بن يزيد)** الخطمي، صحابي صغير.

قوله: (رجع ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يوم أحد): يعني: عبد الله بن أبي، وأصحابه. وقد ورد ذلك صريحًا في رواية موسى بن عقبة في المغازي: وأن عبد الله بن أبي كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة؛ فلما أشار غيره بالخروج، وأجابهم النبي ﷺ فخرج، قال عبد الله بن أبي لأصحابه: أطاعهم، وعصاني، علام نقتل أنفسنا؟ فرجع بثلث الناس.

قال ابن إسحاق[(١)] في روايته: «فَأَتْبَعَهُمْ عَبْدُ الله بْنُ عَمْرِو بْنِ حرامٍ وَهُوَ وَالِدُ جَابِرٍ وَكَانَ خَزْرَجِيًّا كَعَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ؛ فناشدهم أن يرجعوا؛ فأبوا، فقال: أبعدكم الله».

---

(١) سيرة ابن إسحاق ص٣٠١.

فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لَا؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨]، وَقَالَ: «إِنَّهَا طِيبَةٌ»، وَقَالَ: ....

(فكان الناس فيهم) أي: في الحكم في من انصرف مع عبد الله بن أبي (فنزلت هذه الآية. . . إلخ) هذا هو الصحيح في سبب نزولها.

وأخرج ابن أبي حاتم(١)، من طريق زيد بن أسلم، عن أبي سعيد بن معاذ قال: نزلت هذه الآية في الأنصار؛ خطب رسول الله ﷺ فقال: «مَنْ لِي بِمَنْ يُؤْذِينِي»: فذكر منازعة سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، وأسيد بن حضير، ومحمد بن مسلمة؛ فأنزل الله هذه الآية.

وفي سبب نزولها: قول آخر أخرجه أحمد(٢)، من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه «أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا المَدِينَةَ؛ فَأَسْلَمُوا؛ فَأَصَابَهُمُ الْوَبَاءُ؛ فَرَجَعُوا؛ فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَاسٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ فَأَخْبَرُوهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا؛ فَنَزَلَتْ».

وأخرجه ابن أبي حاتم(٣) من وجه آخر، عن أبي سلمة مرسلًا، فإن كان محفوظًا؛ احتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعًا؛ كذا في «الفتح». قال الحافظ ابن جرير بعد ذكر عدة أقوال في سبب نزول هذه الآية ما لفظه: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك؛ قول من قال: نزلت هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم من أهل مكة. وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب؛ لأن اختلاف أهل التأويل في ذلك إنما هو على أحد قولين:

أحدهما: أنهم قوم كانوا من أهل مكة على ما قد ذكرنا الرواية عنهم.

والآخر: أنهم قوم كانوا من أهل المدينة.

وفي قول الله تعالى ذكره: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ [النساء: ٨٩] أوضح الدليل على أنهم كانوا من غير أهل المدينة؛ لأن الهجرة كانت على عهد رسول الله ﷺ إلى داره ومدينته من سائر أرض الكفر؛ فأما من كان بالمدينة في دار الهجرة مقيمًا من المنافقين، وأهل الشرك؛ فلم يكن عليه فرض هجرة؛ لأنه في دار الهجرة كان وطنه ومقامه. انتهى.

(إنها) أي: المدينة (طيبة) هذا أحد أسماء المدينة. ويقال لها: طابة أيضًا. روى مسلم

---

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ١٠٢٣).

(٢) أحمد، حديث (١٦٧٠).

(٣) انظر «الدر المنثور» (٢/ ٦٠٩).

«إِنَّهَا تَنْفِي الخَبِيثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الحَدِيدِ». [خ: ١٨٨٤، م: ٢٧٧٦، حم: ٢١٠٨٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَعَبْدُ الله بْنُ يَزِيْد ـ هُوَ الأَنْصَارِيُّ الخَطْمِيُّ ـ وَلَهُ صُحْبَةٌ.

[ت ٥، م ١٥]

[٣٠٢٩] (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ المَقْتُولُ بِالقَاتِلِ يَوْمَ القِيَامَةِ، نَاصِيَتُهُ ....

من حديث جابر بن سمرة مرفوعًا: «إِنَّ الله سَمَّى المَدِيْنَةَ طَابَةَ»: ورواه أبو داود الطيالسي في «مسنده»[١]: عن شعبة، عن سماك بلفظ: «كَانُوا يُسَمُّونَ المَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ طَابَةً». وأخرجه أبو عوانة[٢]: والطاب والطيب لغتان؛ بمعنى، واشتقاقهما من الشيء الطيب (إنها تنفي الخبث) بفتح الخاء المعجمة، والموحدة، بعدها مثلثة؛ أي: الوسخ (كما تنفي النار خبث الحديد) أي: وسخه الذي تخرجه النار.

والمراد: أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل؛ بل تميزه عن القلوب الصادقة، وتخرجه؛ كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده.

قال الخازن: معنى الآية: فما لكم يا معشر المؤمنين في المنافقين فئتين؛ أي: صرتم في أمرهم فرقتين: فرقة تذب عنهم، وفرقة تباينهم وتعاديهم؛ فنهى الله الفرقة الذين يذبون عنهم، وأمر المؤمنين جميعًا أن يكونوا على منهاج واحد في التباين لهم والتبرؤ منهم «والله أركسهم»: يعني: نكسهم في كفرهم، وارتدادهم، وردهم إلى أحكام الكفار «بما كسبوا»: أي: بسبب ما اكتسبوا من أعمالهم الخبيثة. وقيل: بما أظهروا من الارتداد بعدما كانوا على النفاق.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣٠٢٩] **قوله**: (حدثنا ورقاء بن عمر) اليشكري، أبو بشر، الكوفي، نزيل المدائن، صدوق في حديثه عن منصور، لين، من السابعة.

قوله: (يجيء المقتول بالقاتل) الباء للتعدية؛ أي: يحضره، ويأتي به (ناصيته) أي: شعر

---

(١) الطيالسي في «مسنده» (٧٦١).
(٢) أبو عوانة (٢/ ٤٣٩) (٣٧٤٧).

وَرَأسُهُ بِيَدِهِ، وَأَوْدَاجُهُ تَشْخُبُ دَمًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، هذا قَتَلَنِي حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ العَرْشِ» قَالَ: فَذَكَرُوا لابنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ فَتَلا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] قَالَ: وَمَا نُسِخَتْ هَذِهِ الآيَةُ، وَلا بُدِّلَتْ، وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ. [ن: ٤٠١٦، حم: ١٩٤٢].

مقدم رأس القاتل (ورأسه) أي: بقيته (بيده) أي: بيد المقتول. والجملة حال من الفاعل، ويحتمل من المفعول على بعد. وقد اكتفى فيها بالضمير.

قال الطيبيّ: ويجوز أن يكون استئنافًا على تقدير السؤال عن كيفية المجيء به.

(وأوداجه) في «النهاية»: هي: ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح. واحدها: وَدَج بالتحريك. وقيل: الودجان: عرقان غليظان عن جانبي نقرة النحر. وقيل: عبَّر عن المثنى بصيغة الجمع؛ للأمن من الالتباس، كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] (تشخب) بضم الخاء المعجمة؛ وبفتحها؛ أي: تسيل (دمًا) تمييز محول عن الفاعل؛ أي: دمهما (يقول: يا رب قتلني هذا) أي: ويكرره (حتى يدنيه من العرش) من الإدناء؛ أي: يقرب المقتول القاتل من العرش؛ وكأنه كناية عن استقصاء المقتول في طلب ثأره، وعن المبالغة في إرضاء الله - تعالى - إياه بعدله (فذكروا لابن عباس التوبة) يعني: قالوا له: هل للقاتل توبة أم لا؟ (فتلا هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾) تمام الآية: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] (قال) أي: ابن عباس (ما نسخت) بصيغة المجهول؛ وكذا (ما بدلت، وأنى له التوبة)، أي: لا تقبل توبته.

قال النووي: هذا هو المشهور، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وروي عنه أن له توبة، وجواز المغفرة له؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وهذه الرواية الثانية هي: مذهب جميع أهل السنة، والصحابة، والتابعين، ومن بعدهم. وما روي عن بعض السلف؛ مما يخالف هذا؛ محمول على التغليظ، والتحذير من القتل. وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها أنه جزاؤه، ولا يلزم منه أن يجازى. انتهى.

قال الحافظ ابن جرير: وأولى القول في ذلك بالصواب قول: من قال معناه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ﴾ إن جزاه جهنم ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣] ولكنه يعفو،

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَقَدْ رَوَى بَعضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

[ت ٥، م ١٦]

[٣٠٣٠] (٣٠٣٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبي رِزْمَةَ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكِ بن حرب، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِن بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِم، قَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَقَامُوا، فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوا بِهَا رَسُولَ الله ﷺ، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى:

ويتفضل على أهل الإيمان به، وبرسوله؛ فلا يجازيهم بالخلود فيها؛ ولكنه - عزَّ ذكره - إما: أن يعفو بفضله؛ فلا يدخله النار، وإما: أن يدخله إياها، ثم يخرجه منها بفضل رحمته؛ لما سلف من وعده عباده المؤمنين بقوله: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] فإن ظن ظان أن القاتل إن وجب أن يكون داخلًا في هذه الآية؛ فقد يجب أن يكون المشرك داخلًا فيها؛ لأن الشرك من الذنوب؛ فإن الله - عزَّ ذكره - قد أخبر أنه غير غافرِ الشركَ لأحد بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ٤٨]، والقتل دون الشرك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي، وابن ماجه.

[٣٠٣٠] **قوله:** (حدثنا عبد العزيز بن أبي رزمة) بكسر الراء، وسكون الزاي.

قوله: (فسلم عليهم) وفي رواية البراء: «فَقَالَ: أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا الله»: وفي بعض الروايات «قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» (ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم) قال الجزري في «النهاية»: في «باب عوذ»: ومنه الحديث إنما قالها؛ تعوذًا، أي: إنما أقر بالشهادة لاجئًا إليها، ومعتصمًا بها؛ ليدفع عنه القتل، وليس بمخلص في إسلامه. (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) يعني: سافرتم إلى الجهاد. (﴿فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾) من البيان. يقال: تبينت الأمر؛ إذا تأملته قبل الإقدام عليه. وقرئ: «فَتَثَبَّتُوا»: من التثبت؛ وهو خلاف العجلة. والمعنى: فقفوا، وتثبتوا؛ حتى تعرفوا المؤمن من الكافر، وتعرفوا حقيقة

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]. [خ: ٤٥٩١، م: ٣٠٢٥، د: ٣٩٧٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

وفي البَابِ: عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

[ت ٥، م ١٧]

[٣٠٣١] (٣٠٣١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، جَاء عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إلى النَّبيِّ ﷺ قَالَ: وَكَانَ ضَرِيرَ البَصَرِ ـ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! مَا تَأْمُرُنِي؟ إنِّي ضَرِيرُ البَصَرِ، فَأَنْزَلَ الله تعالى هَذِهِ الآيَةَ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء:٩٥]، الآيَةَ؛ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «ائتُوني بالكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أَوِ اللَّوْحِ

الأمر الذي تقدمون عليه. (﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ﴾) يعني: التحية؛ يعني: لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية: إنه إنما قالها؛ تعوذًا، فتقدموا عليه بالسيف؛ لتأخذوا ماله؛ ولكن كفوا عنه، واقبلوا منه ما أظهره لكم. (﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾) يعني: لست من أهل الإيمان؛ فتقتلوه بذلك.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه البخاري في «التفسير»، ومسلم في آخر «الكتاب»، وأبو داود في «الحروف»، والنسائي في «السير»، وفي «التفسير».

قوله: (وفي الباب عن أسامة بن زيد) أخرجه أحمد(١).

[٣٠٣١] قوله: (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي.

قوله: (جاء عمرو بن أم مكتوم) هو المعروف بـ«ابن أم مكتوم»: الأعمى، مؤذن النبي ﷺ، وفي رواية البخاري: «أَنَّهُ كَانَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ»: فيجمع بأن معنى قوله: «جاء»: أنه قام من مقامه خلف النبي ﷺ حتى جاء مواجهة؛ فخاطبه (وكان ضرير البصر) في «القاموس»: الضرير: الذاهب البصر. جمعه: أضراء (فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ الآية) وفي البخاري(٢) «فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ

---

(١) أحمد، حديث (٢١٢٣٨).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٥٩٤).

وَالدَّوَاةِ». [خ: ٢٨٣١، ٢٨٣١، م: ١٨٩٨، ن: ٣١٠١، حم: ١٨٠١٦، مي: ٢٤٢٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَيُقَالُ: عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَيُقَالُ: عَبْدُ الله بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ عَبْدُ الله بْنُ زَائِدَةَ، وَأُمُّ مَكْتُومٍ: أُمُّهُ.

﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]». قال ابن المنير: لم يقتصر الراوي في الحال الثاني على ذكر الكلمة الزائدة؛ وهي ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾. فإن كان الوحي نزل بزيادة قوله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ فقط؛ فكأنه رأى إعادة الآية من أولها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه، وإن كان الوحي نزل بإعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها؛ فقد حكى الراوي صورة الحال.

قال الحافظ: الأول: أظهر؛ فإن في رواية سهل بن سعد: «فَأَنْزَلَ الله: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾». وأوضح من ذلك: رواية خارجة بن زيد، عن أبيه؛ ففيها: «ثُمَّ سَرَى عَنْهُ؛ فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، فقال النبي ﷺ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾»، وفي حديث الفلتان بن عاصم في هذه القصة، قال: «فَقَالَ الْأَعْمَى: مَا ذَنْبُنَا؟ فَأَنْزَلَ الله، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ؟ فَخَافَ أَنْ يَنْزِلَ فِي أَمْرِهِ شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَتوبُ إِلَى الله، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْكَاتِبِ. اكْتُبْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾»؛ أخرجه البزار، والطبراني، وصححه ابن حبان[1].

(ائتوني بالكتف، والدواة) الكتف؛ بفتح الكاف، وكسر التاء، وهو: عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب، كانوا يكتبون فيه؛ لقلة القراطيس عندهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (ويقال عمرو بن أم مكتوم... إلخ) قال في «التقريب»: عمرو بن زائدة، أو ابن قيس بن زائدة، ويقال: زياد القرشي، العامري، ابن أم مكتوم، الأعمى، الصحابي، المشهور، قديم الإسلام. ويقال: اسمه: عبد الله. ويقال: الحصين. كان النبي ﷺ استخلفه على المدينة، مات في آخر خلافة عمر.

وقال في «تهذيب التهذيب»: أسلم قديمًا، وهاجر قبل مقدم النبي ﷺ المدينة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة ثلاث عشرة مرة، وشهد القادسية، وقتل بها شهيدًا، وكان معه اللواء يومئذ.

---

(١) البزار (٣٦٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٣٤) (٨٥٦)، وابن حبان (٤٧١٢).

[ت ٥، م ١٨]

[٣٠٣٢] (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدٍ الزَّعْفرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن ابنِ جُرَيْجٍ، أَخْبرَني عَبْدُ الكَرِيمِ، سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، عَن بَدْرٍ، وَالخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ لمّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ جَحْشٍ، وَابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمَيَانِ يَا رَسُولَ الله، فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ؟ فَنزَلَتْ: ﴿لَّا

[٣٠٣٢] قوله: (أخبرني عبد الكريم) هو: ابن مالك الجزري. بينه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج، قال: حدثني عبد الكريم الجزري؛ كذا في «الفتح».

(سمع مقسمًا مولى عبد الله بن الحارث) بكسر الميم. ويقال له: مولى ابن عباس؛ للزومه له.

قوله: (عن بدر، والخارجون إلى بدر) هذا تفسير من ابن عباس -رضي الله عنهما- يعني: أن المراد من قوله: ﴿ٱلْقَٰعِدُونَ﴾، القاعدون عن غزوة بدر، ومن قوله: ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ﴾ الخارجون إلى غزوة بدر، ولكن العبرة لعموم اللفظ، لا لخصوص السبب (قال عبد الله بن جحش) قال العيني في «شرح البخاري»: قوله: عبد الله بن جحش: قيل: أبو أحمد بن جحش؛ كما ذكره الطبري في روايته، من طريق الحجاج نحو ما أخرجه الترمذي؛ وذلك لأن عبد الله بن جحش هو: أخو أبي أحمد بن جحش، واسم أبي أحمد: عبد، بدون إضافة، وهو: مشهور بكنيته. وأيضًا أن عبد الله بن جحش لم ينقل أن له عذرًا، إنما المعذور أخوه: أبو أحمد بن جحش.

وذكر الثعلبي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس أنه ابن جحش، وليس بالأسدي؛ وكان أعمى، وأنه جاء هو وابن أم مكتوم؛ فذكرا رغبتهما في الجهاد مع ضررهما، فنزلت ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾، فجعل لهما من الأجر ما للمجاهدين. انتهى.

اعلم: أن الحافظ قد نقل في «الفتح»: حديث ابن عباس هذا، عن الترمذي بتمامه من أوله إلى آخره، ثم قال: هكذا أورده الترمذي سياقًا واحدًا، ومن قوله: درجة. . . إلخ. مدرج في الخبر من كلام ابن جريج بيَّنه الطبري؛ فأخرج من طريق حجاج نحو ما أخرجه الترمذي إلى قوله: درجة. ووقع عنده؛ فقال عبد الله بن أم مكتوم، وأبو أحمد بن جحش؛ وهو الصواب في ابن جحش؛ فإن عبد الله أخوه، وأما هو فاسمه: عبد؛ بغير إضافة؛ وهو

يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ﴾ [النساء: ٩٥]؛ فَهَؤُلَاءِ القَاعِدُونَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٩٥]، دَرَجَاتٍ مِنْهُ عَلَى القَاعِدِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ. [خ: ٣٩٥٤].

مشهور بكنيته، ثم أخرجه بالسند المذكور، عن ابن جريج قال: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٩٥ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦] قال علي: القاعدين من المؤمنين: غير أولي الضرر. وحاصل تفسير ابن جريج أن: المفضل عليه غير أولي الضرر. أما أولو الضرر -فملحقون في الفضل بأهل الجهاد؛ إذا صدقت نياتهم؛ كما تقدم في المغازي من حديث أنس: «إِنَّ بِالمَدِينَةِ لَأَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مِنْ مَسِيرٍ وَلَا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

ويحتمل أن يكون المراد بقوله: (﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ﴾) أي: من أولي الضرر؛ وغيرهم.

وقوله: (﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٩٥ دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾): أي: على القاعدين من غير أولي الضرر، ولا ينافي ذلك الحديث المذكور، عن أنس، ولا ما دلت عليه الآية من استواء أولي الضرر مع المجاهدين؛ لأنها استثنت أولي الضرر من عدم الاستواء؛ فأفهمت إدخالهم في الاستواء؛ إذ لا واسطة بين الاستواء وعدمه؛ لأن المراد منه: استواؤهم في أصل الثواب، لا في المضاعفة؛ لأنها تتعلق بالفعل. انتهى كلام الحافظ.

وفي «تفسير الجلالين»: ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾: عن الجهاد، ﴿غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾: بالرفع: صفة. والنصب: استثناء من زمانة، أو عمى ونحوه. ﴿وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾: لضرر. ﴿دَرَجَةٗۚ﴾: فضيلة؛ لاستوائهما في النية، وزيادة المجاهد بالمباشرة. ﴿وَكُلّٗا﴾: من الفريقين. ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾: الجنة، ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾: لغير ضرر. ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾: ويبدل منه. ﴿دَرَجَٰتٖ مِّنۡهُ﴾: منازل بعضها فوق بعض من الكرامة. ﴿وَمَغۡفِرَةٗ وَرَحۡمَةٗۚ﴾: منصوبتان بفعلهما المقدر. ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا﴾: لأوليائه. ﴿رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]: بأهل طاعته. انتهى.

قال في «الكمالين»: فعلى هذا قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، مِن هَذَا الوَجْهِ من حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَمِقْسَمٌ يُقَالُ هو: مَوْلَى عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ، ويُقَالُ: هو مَوْلَى عبد الله بنِ عَبَّاسٍ، وكُنيته أَبُو القَاسِمِ.

[ت ٥، م ١٩]

[٣٠٣٣] (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَن ابنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: رأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الحَكَمِ جَالِسًا فِي المَسْجِدِ، فَأَقْبَلتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أخبرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، قَالَ: فَجاءَهُ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ يُملِيهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! وَالله، لَوْ أَسْتَطِيعُ الجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى؛ فَأَنْزَلَ الله عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ـ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ حَتَّى ....

دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. . . إلخ. فيمن قعد بغير عذر، والذي قبله فيمن قعد بعذر. والأكثرون على أن القولين كليهما فيمن قعد بغير عذر، وإنما كرر، وأوجب في الأول درجة؛ وفي الثاني درجات؛ لأن المراد بالدرجة: الظفر، والغنيمة، والذكر الجميل في الدنيا. وبالدرجات: ثواب الآخرة. بينت بالإفراد في الأول، والجمع في الثاني؛ لأن ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير. انتهى ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخاري في «صحيحه»: إلى قوله: «والخارجون إلى بدر».

[٣٠٣٣] **قوله:** (عن صالح بن كيسان) المدني، أبو محمد، أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة، ثبت، فقيه، من الرابعة (رأيت مروان بن الحكم) أي: ابن أبي العاص، أمير المدينة، الذي صار بعد ذلك خليفة.

قوله: (أملى عليه) يقال: أمليت الكتاب، وأمللته: إذا ألقيته على الكاتب؛ ليكتب (وهو يُمِلّها) بضم أوله، وكسر الميم، وتشديد اللام هو: مثل يمليها يملي ويملل بمعنى، ولعل الياء منقلبة من إحدى اللامين (والله لو أستطيع الجهاد) أي: لو استطعته، وعبر بالمضارع؛ إشارة إلى الاستمرار، واستحضارًا لصورة الحال (وفخذه على فخذي) الواو للحال (حتى

هَمَّتْ تَرُضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ؛ فَأَنْزَلَ الله عَلَيْهِ ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].
[خ: ٢٨٣٢، ن: ٣٠٩٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ هكَذَا رَوَى غيرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَن سَهل بْنِ سعدٍ: نَحو هذَا، وَرَوى مَعمَرٌ عَن الزُّهْرِيِّ هذَا الحديثَ، عَن قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيبٍ، عَن زَيدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَفي هذا الحَدِيثِ رِوَايَةُ رَجُلٍ مِن أصحَابِ النَّبيِّ ﷺ عَن رَجُلٍ مِنَ التَّابِعِينَ؛ رواه سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَن مَرْوانَ بْنِ الحَكَمِ؛ وَمَرْوانُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ.

[ت ٥، م ٢٠]

[٣٠٣٤] (٣٠٣٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمَنِ بْنَ عَبْدِ الله بْنِ أبي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ عَن عَبْدِ الله بْنِ بَابَاه،

همت) أي: قربت (ترض فخذي) بصيغة المعلوم؛ أي: تدق فخذه ﷺ فخذي، أو بصيغة المجهول؛ أي: تدق (ثم سرّي عنه) بالتخفيف، والتشديد؛ أي: كشف، وأزيل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

قوله: (وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي ﷺ) هو: سهل بن سعد -رضي الله عنه- **(عن رجل من التابعين)** هو: مروان بن الحكم **(رواه سهل بن سعد الأنصاري، عن مروان بن الحكم)** بيان لما قبله **(ومروان لم يسمع من النبي ﷺ وهو من التابعين)** قال الحافظ في «الفتح»: بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة. والأولى ما قال فيه البخاري: لم ير النبي ﷺ. وقد ذكره ابن عبد البر في «الصحابة»؛ لأنه ولد في عهد النبي ﷺ قبل عام أحد. وقيل: عام الخندق. وثبت عن مروان أنه قال: لما طلب الخلافة؛ فذكروا له ابن عمر، فقال: ليس ابن عمر بأفقه مني، ولكنه أسن مني، وكانت له صحبة؛ فهذا اعتراف منه بعدم صحبته، وإنما لم يسمع من النبي ﷺ - وإن كان سماعه ممكنًا -؛ لأن النبي ﷺ نفى أباه إلى الطائف؛ فلم يرده إلا عثمان؛ لما استخلف.

[٣٠٣٤] قوله: (سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار) المكي، حليف بني جمح، الملقب بـ«القسّ»: بفتح القاف، وتشديد السين المهملة، ثقة، عابد، من الثالثة؛

عَن يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الخطاب: إِنَّمَا قَالَ الله: ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ﴾ [النساء: ١٠١]، وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ». [م: ٦٨٦، ن: ١٤٣٢، د: ١١٩٩، جه: ١٠٦٥، حم: ١٧٥، مي بنحوه: ١٥٠٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٥، م ٢١]

[٣٠٣٥] (٣٠٣٥) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبدِ الهُنائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ شَقِيق: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ

ولقب بـ«القَسّ»: لعبادته (عن يعلى بن أمية) بن أبي عبيدة بن همام، التميمي، حليف قريش؛ وهو: يعلى بن مُنْية، بضم الميم، وسكون النون، بعدها تحتانية مفتوحة؛ وهي: أمه. صحابي، مشهور، مات سنة بضع وأربعين (يحدث عن عبد الله بن باباه) بموحدتين، بينهما ألف ساكنة.

قوله: (قلت لعمر) أي: ابن الخطاب (إنما قال الله: ﴿أَن تَقْصُرُوا﴾) أي: وإذا ضربتم في الأرض؛ أي: سافرتم؛ فليس عليكم جناح أن تقصروا (وقد أمن الناس) أي: وذهب الخوف؛ فما وجه القصر؟ (فقال: صدقة) أي: قصر الصلاة في السفر صدقة (تصدق الله) أي: تفضل (بها عليكم) أي: توسعة، ورحمة (فاقبلوا صدقته) أي: سواء حصل الخوف، أم لا.

قال النووي: في هذا الحديث جواز القصر في غير الخوف؛ وفيه: إن المفضول إذا رأى الفاضل يعمل شيئًا يشكل عليه دليله؛ يسأله عنه. انتهى. وقد استدل بقوله: «فاقبلوا صدقته»: من قال بوجوب قصر الصلاة في السفر، وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في «باب التقصير في السفر» من أبواب الصلاة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٠٣٥] قوله: (حدثنا سعيد بن عبد الهنائي) بضم الهاء، وتخفيف النون: البصري، لا بأس به، من السادسة.

رَسُولَ الله ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ؛ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً، هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِن آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، وَهِيَ العَصْرُ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ فَمِيلُوا عَلَيْهِم مَيْلَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتى النَّبيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ أُخْرَى وَرَاءهُمْ، وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ يَأْتي الآخَرُونَ وَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، فَتَكُونُ لَهُمْ رَكْعَةٌ رَكْعَةٌ، وَلِرَسُولِ الله ﷺ رَكْعَتَانِ. [ن: ١٥٤٣، حم: ١٠٣٨٦].

قوله: (نزل بين ضجنان) بالضاد المعجمة، والجيم، والنون.

قال في «النهاية»: هو موضع، أو جبل بين مكة والمدينة (وعُسْفَان) كعثمان: موضع على مرحلتين من مكة؛ كذا في «القاموس». وقال في «النهاية»: هي قرية جامعة بين مكة والمدينة (فقال المشركون) أي: بعضهم لبعض (إن لهؤلاء) أي: للمسلمين (وهي العصر) لما وقع في تأكيد المحافظة على مراعاتها في قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] (فأجمعوا) بفتح الهمزة، وكسر الميم (أمركم) أي: أمر القتال؛ والمعنى: فاعزموا عليه (فميلوا عليهم ميلة واحدة) أي: فاحملوا عليهم حملة واحدة (وأن جبريل أتى النبي ﷺ) قال الطيبيّ: حال من قوله: «فقال المشركون»: على نحو جاء زيد والشمس طالعة (فأمره أن يقسم أصحابه شطرين) أي: نصفين. وفي رواية النسائي[(١)]: «بِصَفَّيْنِ» (فيصلي) بالنصب (بهم) وفي رواية النسائي: «فَيُصَلِّي بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ» (وتقوم) بالنصب (طائفة أخرى وراءهم؛ ليأخذوا حذرهم، وأسلحتهم) وفي رواية النسائي[(١)]: «وَطَائِفَةٌ مُقْبِلُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ قَدْ أَخَذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ».

قال الطيبيّ: أي: ما فيه الحذر. وفي «الكشاف»: جعل الحذر؛ وهو التحرز، والتيقظ: آلة يستعملها الغازي؛ فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ؛ دلالة على التيقظ التام، والحذر الكامل؛ ومن ثم قدمه على أخذ الأسلحة.

(ثم يأتي الآخرون، ويصلون معه ركعة واحدة) وفي رواية النسائي[(١)]: «ثُمَّ يَتَأَخَّرُ هَؤُلَاءِ، وَيَتَقَدَّمُ أُولَئِكَ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً» (ثم يأخذ هؤلاء) أي: الطائفة الأولى (فتكون لهم ركعة ركعة) أي: معه ﷺ، وتصلي كل طائفة منهما ركعة أخرى لأنفسهم؛ لتكون لكل منهما ركعتان. وقال قوم: هو محمول على ظاهره، وعدوه من خصائص صلاة الخوف.

---

(١) النسائي، كتاب صلاة الخوف، حديث (١٥٤٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ مِن هذا الوجه من حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

وفي البابِ: عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَأبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، وَابنِ عُمَرَ، وَحُذَيْفَةَ، وَأَبي بَكْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ أبي حَثْمَةَ، وَأَبُو عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ، اسْمُهُ: زَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ.

[ت ٥، م ٢٢]

[٣٠٣٦] (٣٠٣٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أبي شُعَيْبٍ أَبُو مُسْلِم الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الحرانيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ قَتَادَةَ بْنِ النّعْمَانِ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِقٍ بِشْرٌ وَبَشِير وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بَشِيْرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا، يَقُولُ الشِّعْر، يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُوْل الله ﷺ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ العَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا، قال فلان: كذا وكذا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ ذَلِكَ الشِّعْرَ، قالُوا: والله، مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلَّا هَذَا الخَبِيثُ، ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه النسائي.

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت. . . إلخ) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة -رضي الله عنهم- في «باب صلاة الخوف».

[٣٠٣٦] قوله: (حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب: أبو مسلم الحراني) بفتح حاء مهملة، وشدة راء، وبنون، نزيل بغداد، ثقة، يُغرب، من الحادية عشرة (حدثنا محمد بن سلمة) بن عبد الله الباهلي، مولاهم، ثقة، من الحادية عشرة (حدثنا محمد بن إسحاق) هو: صاحب «المغازي» (عن أبيه) أي: عمر بن قتادة، الظفري، الأنصاري، المدني، مقبول، من الثالثة.

قوله: (يقال لهم: بنو أبيرق) بضم الهمزة، وفتح الموحدة مصغرًا (ثم ينحله بعض العرب) أي: ينسبه إليهم من: النحلة؛ وهي: النسبة بالباطل؛ كذا في «النهاية». وقال في «القاموس»: نحله القول؛ كمنعه: نسبه إليه (قال فلان: كذا وكذا) وقعت هذه الجملة في

أَوْ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ، وَقَالُوا ابنُ الأَبَيْرِقِ قَالَهَا، قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلَامِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا العِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ، فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ وَفِي المَشْرَبَةِ: سِلَاحٌ: وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِن تَحْتِ البَيْتِ، فَنُقِبَت المَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ: أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ: يَا ابنَ أخي، إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا، فَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلاحِنَا، قَالَ: فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا، فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلا نُرَى فِيمَا نُرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ، قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قالُوا: وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ، وَالله ما نُرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ ....

بعض النسخ مكررة؛ هكذا «قَالَ فُلَانٌ: كَذَا وَكَذَا، وَقَالَ فُلانٌ: كَذَا وَكَذَا» **(أو كما قال الرجل)** «أو»: للشك من الراوي؛ أي: قال لفظ: الخبيث، أو قال لفظ: الرجل **(وقالوا: ابن الأبيرق قالها)** أي: هذه الأشعار **(وكانوا)** أي: بنو أبيرق **(إذا كان له يسار)** أي: غنى **(فقدمت ضافطة من الشام)** قال في «النهاية»: الضَّافط والضفاط: من يجلب الميرة، والمتاع إلى المدن، والمكاري: الذي يكري الأحمال، وكانوا يومئذ قومًا من الأنباط، يحملون إلى المدينة الدقيق، والزيت، وغيرهما **(من الدرمك)** بوزن جعفر؛ هو: الدقيق الحواري **(فجعله)** أي: فوضعه **(في مشربة)** في القاموس: المشربة، وقد تضم الراء: الغرفة، والعلية **(سلاح)** بكسر السين؛ وهو: اسم جامع لآلات الحرب، والقتال؛ يذكر، ويؤنث **(درع، وسيف)** بيان لسلاح **(فعدي عليه)** بصيغة المجهول؛ أي: سرق ماله وظلم. يقال: عدي عليه؛ أي: ظلمه **(فنقبت)** أي: نقبت. من: التنقيب، أو النقب **(فتحسسنا)** من: التحسس بالحاء المهملة.

قال في «النهاية»: التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور؛ وأكثر ما يقال في الشر. وقيل: التجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره. وبالحاء: أن يطلبه لنفسه. وقيل: بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع. وقيل: معناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار. وفي «القاموس»: التحسس: الاستماع لحديث القوم، وطلب خبرهم في الخير **(في الدار)** أي: في المحلة **(ونحن نسأل في الدار)** جملة حالية **(والله ما نرى صاحبكم إلا: لبيد بن**

سَهْلٍ، رَجُلٌ مِنَّا، لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ؟ فَوَالله، لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَة، قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ، فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسولَ الله ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلُ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ، وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا؛ فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَآمُرُ فِي ذَلِكَ» فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ، أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِن أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدوا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ وَصَلَاحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِن غَيْرِ بَيِّنَةٍ، وَلا ثَبْتٍ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسولَ الله ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: «عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ، تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبْتٍ وَلا بَيِّنَةٍ». قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنَ بَعْضِ مَالِي، وَلَمْ أُكَلِّمْ رسولَ الله ﷺ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: الله المُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ القُرْآنُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٥] بَنِي أُبَيْرِق: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ١٠٦] أي: مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٠٦ وَلَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ١٠٧ يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسۡتَخۡفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمۡ﴾ ـ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٦-١١٠] ....

سهل) هذا مقول قالوا (رجل منا) أي: هو رجل منا (له صلاح، وإسلام) صفة لرجل (اخترط سيفه) أي: استله (إليك عنها) أي: تنح عنها (فما أنت بصاحبها) أي: لست بصاحب السرقة (حتى لم نشك أنهم) أي: بني أبيرق (أهل جفاء) بالنصب؛ صفة لأهل بيت. والجفاء بالمد: ترك البر، والصلة (﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٥]) بني أبيرق، قوله: (بني أبيرق) تفسير، وبيان للخائنين (مما قلت لقتادة) هذا تفسير، وبيان؛ لما أمر الله نبيه بالاستغفار منه

أيْ: لَوِ اسْتَغْفَرُوا الله، لَغَفَرَ لَهُمْ، ﴿وَمَن يَكۡسِبۡ إِثۡمٗا فَإِنَّمَا يَكۡسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۚ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِثۡمٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١١١-١١٢] قَوْلُهُم لِلَبِيدٍ: ﴿وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكَ وَرَحۡمَتُهُۥ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ١١٣-١١٤] فَلَمَّا نَزَلَ القُرآنُ أُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِالسِّلاحِ، فَرَدَّهُ إلَى رِفاعَةَ، فَقالَ قَتادَةُ: لمّا أتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلاحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَسِيَ أو عَشِيَ - الشك من أبي عيسى - فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أُرَى إِسْلَامَهُ مَدْخُولًا، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بالسِّلاح، قَالَ: يَا ابنَ أخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ الله، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ صَحِيحًا، فَلَمَّا نَزَلَ القُرْآنُ، لَحِقَ بَشِيرٌ بِالمُشْرِكِينَ، فَنزَل عَلَى سُلافَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ سُمَيَّةَ، فَأَنْزَلَ الله تَعالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٥-١١٦] فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلافَةَ، رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بأَبْيَاتٍ مِن شِعْره، فَأَخذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعتهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَت: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ؟ مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بخَيْرٍ.

(أي: لو استغفروا الله؛ لغفر لهم) هذا تفسير يتعلق بقوله تعالى في الآية: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ١١٠] (قولهم للبيد) هذا تفسير لقوله تعالى في الآية: ﴿ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـٔٗا﴾ [النساء: ١١٢] (وكان شيخنا قد عَسِي، أو عَشِي) هو بالسين المهملة، أي: كبر، وأسن: من عسا القضيب؛ إذا يبس. وبالمعجمة؛ أي: قل بصره، وضعف؛ كذا في «النهاية». وقال في «القاموس»: عَسَا الشيخ يَعْسُوا عَسْوًا وعُسُوًّا وعَسْيًا وعساءً، وَعَسَى عَسىً: كبر. والنبات عَسَا وعُسوًا: غلظ، ويبس. والعشاء مقصورة: سوء البصر بالليل، والنهار؛ كالعشاوة، أو العمى عشى؛ كرضي، ودعا عشا (في الجاهلية) متعلق بعشا (وكنت أرى) بضم الهمزة؛ أي: أظن (مدخولًا). قال في «النهاية»: الدخل بالتحريك: العيب، والغش، والفساد، يعني: أن إيمانه كان متزلزلًا، فيه نفاق (فنزل على سُلَافة) بضم سين مهملة، وخفة لام، وبفاء.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الحَرَّانِيِّ.

وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إسحَاقَ، عَن عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، مُرْسلًا، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، وَقَتَادَةُ بن النعمان هوَ: أَخُو أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ لأُمِّهِ وَأبو سَعِيدٍ الخدريّ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ.

[ت ٥، م ٢٣]

[٣٠٣٧] (٣٠٣٧) حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ البغدادي، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن ثُوَيْرِ بْنِ أبي فَاخِتَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، قَالَ: مَا فِي القُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِن هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ١١٦]. [ضعيف الإسناد، ثوير، ضعيف].

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن جرير، وابن المنذر، وأبو الشيخ الأصبهاني، والحاكم(١) في «مستدركه». وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

[٣٠٣٧] قوله: (عن أبيه) أي: أبي فاختة؛ واسمه: سعيد بن علاقة الهاشمي، مولاهم، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية... إلخ)؛ لأنها حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك. وأن صاحبه خالد في النار؛ كذا في «تفسير البيضاوي». (﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١١٦]) أي: الإشراك به؛ وهذا نص صريح بأن الشرك غير مغفور؛ إذا مات صاحبه عليه؛ لأنه قد ثبت أن المشرك إذا تاب من شركه، وآمن قبلت توبته، وصح إيمانه، وغفرت ذنوبه كلها التي عملها في حال الشرك (﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾) أي: ما سوى الإشراك من الذنوب (﴿لِمَن يَشَآءُ﴾) يعني: من يشاء من أهل التوحيد.

قال العلماء: لما أخبر الله أنه يغفر الشرك بالإيمان والتوبة؛ علمنا أنه يغفر ما دون

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٥/ ٢٦٥)، وابن أبي حاتم مختصرًا (٤/ ١٠٦٤)، والحاكم (٨١٦٤)، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وأبُو فَاخِتَةَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ عِلَاقَةَ، وَثُوَيْرٌ يُكَنَّى: أَبَا جَهْمٍ - وَهُو رَجُلٌ كُوفِيٌّ من التَّابِعينَ - وَقَدْ سَمِعَ مِن ابنِ عُمَرَ، وَابنِ الزُّبَيْرِ، وَابن مَهْدِيٍّ كَانَ يَغْمِزُه قَلِيلًا.

[ت ٥، م ٢٤]

[٣٠٣٨] (٣٠٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ يَحْيَى بْنِ أبي عُمَرَ، وَعَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ - المَعْنَى وَاحِدٌ - قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن ابنِ أبي مُحَيْصِنٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لمَّا نَزَلَ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، وَفِي كلِّ مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ كَفَّارَةٌ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، أو النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا».

[م: ٢٥٧٤، حم: ٧٣٣٩].

الشرك بالتوبة، وهذه المشيئة في من لم يتب من ذنوبه من أهل التوحيد؛ فإن مات صاحب الكبيرة، أو الصغيرة، من غير توبة؛ فهو على خطر المشيئة؛ إن شاء غفر له، وأدخله الجنة، بفضله ورحمته؛ وإن شاء عذبه، ثم يدخله الجنة بعد ذلك.

قوله: (**وابن مهدي كان يغمزه قليلًا**) أي: يطعن فيه قليلًا.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وقال في «التقريب»: ضعيف، ورمي بالرفض.

[٣٠٣٨] قوله: (**عن محمد بن قيس بن مخرمة**) بن المطلب بن عبد مناف المطلبي. قال أبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»: وذكر العسكري أنه أدرك النبي ﷺ وهو صغير؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

قوله: (﴿**مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ**﴾) إما في الآخرة، أو في الدنيا؛ بالبلاء والمحن؛ كما في هذا الحديث (**قاربوا**) أي: اقتصدوا؛ فلا تغلوا، ولا تقصروا؛ بل توسطوا (**وسددوا**) أي: اقصدوا السداد؛ وهو الصواب (**حتى الشوكة**) بالجر على أن «حتى» جارة، ويجوز الرفع؛ على أنها ابتدائية. والنصب بتقدير: حتى تجد (**يشاكها**) بصيغة المجهول؛ أي: يشاك المؤمن تلك الشوكة (**والنكبة**) هي: ما يصيب الإنسان من الحوادث (**ينكبها**) على بناء المجهول، والضمير المرفوع للمؤمن، والبارز للنكبة.

ابنُ مُحَيْصِنٍ هو عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[ت ٥، م ٢٥]

[٣٠٣٩] (٣٠٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، قال: أخبرني مَوْلَى ابنِ سَبَّاعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُول الله ﷺ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ ۞ وَلَا يَجِدۡ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، ألا أُقْرِئُكَ آيَةً أُنْزِلَتْ عَلَيَّ؟» قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَأَقْرَأَنِيْهَا، فَلا أَعْلَمُ إِلَّا أني قد كنتُ وَجَدْتُ انقِصَامًا، فِي ظَهْرِي، فَتَمَطَّأْتُ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا، وَإِنَّا لَمُجْزِيونَ بِمَا عَمِلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي.

قوله: (وابن محيصن: اسمه: عمر بن عبد الرحمن بن محيصن) بمهملتين مصغرًا، وآخره نون: السهمي، أبو حفص، قارئ أهل مكة، مقبول، من الخامسة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال صاحب «الكمال في القراءات»: كان قرين ابن كثير قرأ على مجاهد وغيره، وكان مجاهد يقول: ابن محيصن يبني ويرص؛ يعني: أنه عالم بالعربية والأثر. روي له عندهم حديث واحد: «كُلُّ مَا يُصَابُ بِهِ المُؤْمِنُ كَفَّارَةٌ»(١).

[٣٠٣٩] **قوله: (حدثنا يحيى بن موسى)** البلخي.

قوله: (إلا أني وجدت في ظهري انقصامًا) بالقاف: من باب الافتعال؛ أي: انكسارًا. وفي بعض النسخ: انقسامًا؛ من باب الانفعال. قال في «القاموس»: قَصَمَهُ يَقْصِمُهُ: كسره، وأبانه، أو كسره؛ وإن لم يبن؛ فانقصم وتقصم. قال في «النهاية»: ويروى انفصامًا بالفاء؛

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، حديث (٢٥٧٤).

تَلْقوا الله، وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الآخَرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ، حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». [ضعيف الإسناد، مولى ابن سباع، مجهول، وموسى، ضعيف حم: ٢٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَفي إِسْنَادِهِ: مَقَالٌ ـ ومُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ ـ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمَوْلَى ابنِ سبَّاعٍ: مَجْهُولٌ؛ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، عَن أَبي بَكْرٍ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ أَيْضًا. وَفي البَابِ عَن عَائِشَةَ.

[ت ٥، م ٢٦]

[٣٠٤٠] (٣٠٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطيالسي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَشِيَتْ سَوْدَةُ

أي: انصداعًا (وأما الآخرون) أي: الكافرون (فيجتمع ذلك) أي: أعمالهم السيئة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو بكر بن مردويه في «تفسيره» (وموسى بن عبيدة) بضم العين، وفتح الموحدة مصغرًا: ابن نشيط، الرَّبَذي، المدني (وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه) رواه أحمد، وابن جرير؛ كلاهما بروايات، وألفاظ. وفي رواية لأحمد(١): «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: يَا رَسُولَ الله! كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَا جُزِينَا بِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: غَفَرَ الله لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَسْت تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَهُوَ مَا تجزَوْنَ بِهِ».

قوله: (وفي الباب عن عائشة) أخرجه أبو داود الطيالسي(٢)، وغيره.

[٣٠٤٠] **قوله:** (حدثنا سليمان بن معاذ) هو: سليمان بن قرم؛ بفتح القاف، وسكون الراء: ابن معاذ، البصري، النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده، سيئ الحفظ، يتشيع، من السابعة.

قوله: (خشيت سودة) بنت زمعة بن قيس القرشية، العامرية، تزوجها رسول الله ﷺ

---

(١) أحمد، حديث (٦٨).

(٢) الطيالسي في مسنده، حديث (١٥٨٤).

أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَت: لا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ؛ فَنَزَلَتْ: ....

بـ«مكة» بعد موت خديجة، ودخل عليها بها، وكان دخوله بها قبل دخوله على عائشة بالاتفاق، وهاجرت معه، وتوفيت في آخر خلافة عمر بن الخطاب (أن يطلقها النبي ﷺ فقالت... إلخ)

قال الحافظ في الفتح: بعد نقل هذا الحديث عن الترمذي: وله شاهد في «الصحيحين»: من حديث عائشة، بدون ذكر نزول الآية. انتهى.

قلت: روى الشيخان[1] عن عائشة: «أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ». قال الحافظ في «الفتح»: ووقع في رواية مسلم، من طريق عقبة بن خالد، عن هشام: «لَمَّا أَنْ كَبُرَتْ سَوْدَةُ وَهَبَتْ»: وأخرج أبو داود هذا الحديث، وزاد فيه بيان سببه؛ أوضح من رواية مسلم؛ فروى عن أحمد بن يونس، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة بالسند المذكور: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا [يُفَضِّلُ][2] بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسْمِ. . . »: الحديث؛ وفيه: «وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْت زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ وَخَافَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ الله ﷺ، يَا رَسُولَ الله! يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَقبلَ ذَٰلِكَ مِنْهَا»: ففيها، وأشباهها نزلت: ﴿وَإِنِ ٱمۡرَأَةٌ خَافَتۡ مِنۢ بَعۡلِهَا نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨] الآية «إلى أن قال»: فتواردت هذه الروايات على أنها خشيت الطلاق، فوهبت. وأخرج ابن سعد[3] بسند رجاله ثقات، من رواية القاسم بن أبي بزة مرسلًا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَهَا، فَقَعَدَتْ عَلَى طَرِيقِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا لِي فِي الرِّجَالِ حَاجَةٌ، وَلَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أُبْعَثَ مَعَ نِسَائِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَنْشُدُكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ هَلْ طَلَّقْتَنِي لِمَوْجِدَةٍ وَجَدْتَهَا عَلَيَّ؟ قَالَ: «لَا»: قَالَتْ: فَأَنْشُدُكَ لَمَا رَاجَعْتَنِي، فَرَاجَعَهَا، قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ جَعَلْت يَوْمِي وَلَيْلَتِي لِعَائِشَةَ حِبَّةِ رَسُولِ الله، ﷺ». انتهى.

قلت: رواية ابن سعد هذه مرسلة؛ فهي لا تقاوم حديث ابن عباس، وما وافقه في أن سودة خشيت الطلاق؛ فوهبت.

---

(١) البخاري، كتاب الهبة، حديث (٢٥٩٣)، ومسلم، كتاب الرضاع، حديث (١٤٦٣).

(٢) في نسخة: يفصل، وهو تصحيف.

(٣) ابن سعد في «طبقاته» (٨/ ٥٤).

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾ [النساء: ١٢٨] فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِن شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ، كَأَنَّه مِن قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ٥، م ٢٧]

[٣٠٤١] (٣٠٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَن أبي السَّفَرِ، عَن البَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ، أَوْ آخِرُ شَيْءٍ نَزَلَ:

(﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾) من الإصلاح؛ وهي قراءة الكوفيين. وفي بعض النسخ: «أَنْ يُصَالِحَا»: من: التصاليح؛ وهي قراءة الجمهور. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا. ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ﴾: مرفوع بفعل يفسره. ﴿خَافَتْ﴾: توقعت. ﴿مِنۢ بَعْلِهَا﴾: زوجها. ﴿نُشُوزًا﴾: ترفعًا عليها؛ بترك مضاجعتها، والتقصير في نفقتها؛ لبغضها، وطموح عينيه إلى أجمل منها. ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾: عنها بوجهه: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا﴾: فيه إدغام التاء في الأصل في الصاد. وفي قراءة: «يُصْلِحَا»: من: أصلح. ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ﴾: في القسم، والنفقة؛ بأن يترك لها شيئًا، طلبًا لبقاء الصحبة؛ فإن رضيت بذلك؛ وإلا فعلى الزوج أن يوفيها حقها، أو يفارقها. (﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾) من الفرقة، والنشوز، والإعراض. قال تعالى في بيان ما جبل عليه الإنسان: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّۚ﴾ شدة البخل؛ أي: جبلت عليه؛ فكأنها حاضرته، لا تغيب عنه. المعنى: أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها، والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه؛ إذا أحب غيرها. ﴿وَإِن تُحْسِنُوا۟﴾: عشرة النساء. ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾: الجور عليهن، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨]: فيجازيكم به؛ كذا في «الجلالين»: فما اصطلحا عليه من شيء؛ فهو جائز. وفي رواية أبي داود الطيالسي في «مسنده»(١): قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شيء؛ فهو جائز.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه ابن المنذر، والطبراني، والبيهقي(٢).

[٣٠٤١] **قوله:** (قال: آخر آية أنزلت أو آخر شيء نزل) بالشك من الراوي.

(١) الطيالسي في «مسنده» (٢٦٨٣).

(٢) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤/١٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» (١١٧٤٦)، والبيهقي في «الكبرى» (١٤٥١٢).

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. [خ: ٤٣٦٤، م: ١٦١٨، د: ٢٨٨٨].

(﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾) أي: عن مواريث الكلالة، وحذف؛ لدلالة السياق عليه في قوله تعالى. (﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]) تقدم تفسير الكلالة، وما فيه من الاختلاف في «باب ميراث الأخوات» من «أبواب الفرائض» والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا. ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾: أي: يسألونك عن ميراث الكلالة يا محمد. ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾: يعني: أن الله يخبركم عما سألتم عنه. ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟﴾: مرفوع بفعل يفسره. ﴿هَلَكَ﴾: أي: مات. ﴿لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾: أي: ولا والد؛ وهو الكلالة.

قال الحافظ ابن كثير: تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلالة؛ انتفاء الوالد، بل يكفي وجود الكلالة؛ انتفاء الولد؛ وهو: رواية عن عمر بن الخطاب، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه؛ ولكن الذي يرجع إليه قول الجمهور، وقضى الصديق أنه: الذي لا ولد له، ولا والد، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ ولو كان معها أب؛ لم ترث شيئًا؛ لأنه يحجبها بالإجماع؛ فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد بالنص عند التأمل أيضًا؛ لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد؛ بل ليس لها ميراث بالكلية. وقد نقل ابن جرير، وغيره، عن ابن عباس، وابن الزبير أنهما كانا يقولان في الميت؛ ترك بنتًا وأختًا أنه لا شيء للأخت؛ لقوله: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]. قال: فإذا ترك بنتًا، وقد ترك ولدًا؛ فلا شيء للأخت، وخالفهما الجمهور؛ فقالوا: في هذه المسألة للبنت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالتعصب بدليل غير هذه الآية. ﴿وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾: أي: لأب، وأم، أو لأب. ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾: أي الميت، ﴿وَهُوَ﴾ أي: الأخ لأب وأم أو لأب. ﴿يَرِثُهَآ﴾: أي: يرث جميع تركة الأخت. ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾: أي: ذكر؛ يعني: أن الأخت؛ إذا ماتت وتركت أخًا من الأب والأم، أو من الأب؛ فإنه يستغرق جميع ميراث الأخت؛ إذا انفرد، ولم يكن للأخت ولد؛ فإن كان لها ولد ذكر؛ فلا شيء له، أو أنثى؛ فله ما فضل عن نصيبهما؛ ولو كانت الأخت، أو الأخ من أم؛ ففرضه السدس. ﴿فَإِن كَانَتَا﴾: أي: الأختان. ﴿ٱثْنَتَيْنِ﴾ أي: فصاعدًا. ﴿فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾: أي: الأخ. ﴿وَإِن كَانُوٓا۟﴾: أي: الورثة. ﴿إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً﴾: أي: ذكورًا، ونساء. ﴿فَلِلذَّكَرِ﴾: منهم. ﴿مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾: شرائع دينكم. ﴿أَن تَضِلُّوا۟﴾: أي: مخافة أن تضلوا ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾ [النساء: ١٧٦]: ومنه: الميراث.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَأَبُو السَّفَرِ، اسْمهُ: سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّوْرِيُّ، وَيُقَالُ: ابنُ يُحمد.

[ت ٥، م ٢٨]

[٣٠٤٢] (٣٠٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «تُجْزِئك آيَةُ الصَّيْفِ». [د: ٢٨٨٩].

تنبيه: حديث البراء المذكور يدل على أن آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء: ١٧٦]. . . إلخ. وروى البخاري[١]، عن ابن عباس قال: «آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا». ويجمع بينهما بأن الآخرية في حديث البراء: مفيدة بما يتعلق بالمواريث، بخلاف حديث ابن عباس، ويحتمل عكسه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

قوله: (ويقال: ابن يحمد) بضم التحتية، وكسر الميم.

[٣٠٤٢] قوله: (حدثنا أحمد بن يونس) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس، الكوفي، التميمي، اليربوعي، نسب إلى جده، ثقة، حافظ، من كبار العاشرة.

قوله: (جاء رجل) قال الخطّابي: وقد روي أن هذا الرجل هو: عمر بن الخطاب، ويشبه أن يكون - والله أعلم - إنما لم يفته عن مسألته، ووكل الأمر في ذلك إلى بيان الآية؛ اعتمادًا على علمه وفقهه. انتهى ملخصًا (فقال: يا رسول الله ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾؟»: [النساء: ١٧٦]) زاد أبو داود[٢] في روايته: «فَمَا الْكَلَالَةُ؟». وفي رواية أحمد[٣]: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْكَلَالَةِ» (تجزئك) أي: تكفيك (آية الصيف) أي: في آخر سورة «النساء»: وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] الآية. قال الخطّابي: أنزل الله في الكلالة آيتين: إحداهما في الشتاء؛ وهي: الآية التي في سورة

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٥٤٤).

(٢) أبو داود، كتاب الفرائض، حديث (٢٨٨٩).

(٣) أحمد، حديث (١٨٦١٢).

٦- باب «وَمِنْ سُورةِ المَائِدَة» [ت ٦، م ١]

[٣٠٤٣] (٣٠٤٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، لَوْ عَلَيْنَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ له عُمَرُ بْنُ الخطابِ: إِنِّي أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ ....

«النساء»، وفيها: إجمال، وإبهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها، ثم أنزل الآية الأخرى في الصيف؛ وهي [التي] في آخر سورة «النساء»، وفيها: من زيادة البيان ما ليس في آية الشتاء؛ فأحال السائل عليها؛ ليتبين المراد بالكلالة المذكورة فيها. انتهى.

قال أبو داود بعد رواية هذا الحديث: قلت لأبي إسحاق: هو: من مات، ولم يدع ولدًا، ولا والدًا؛ قال: كذلك ظنوا أنه كذلك. انتهى.

قال الخطّابي: اختلفوا في الكلالة، من هو؟ فقال أكثر الصحابة: هو: من لا ولد له، ولا والد. وروي عن عمر بن الخطاب مثل قولهم. وروي أنه قال: «هُوَ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ». ويقال: إن هذا آخر قوليه. وحديث البراء هذا: أخرجه أيضًا أحمد، وأبو داود، وسكت عنه هو، والمنذري.

٦ ـ باب: وَمِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ

هي: مئة وثلاث وعشرون آية. قال القرطبي: هي: مدنية بالإجماع.

[٣٠٤٣] قوله: (قال رجل من اليهود) هذا الرجل هو: كعب الأحبار. بين ذلك مسدد في «مسنده»، والطبري في «تفسيره»، والطبراني في «الأوسط»(١)، وللبخاري(٢) في «المغازي»، من طريق الثوري، عن قيس بن مسلم: «أَنَّ نَاسًا مِنَ الْيَهُودِ»: وله في التفسير من هذا الوجه بلفظ: «قَالَتِ الْيَهُودُ»: فيحمل على أنهم كانوا حين سؤال كعب عن ذلك جماعة، وتكلم كعب على لسانهم (لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا) أي: لعظمناه، وجعلناه عيدًا لنا في كل سنة؛ لعظم ما حصل فيه من إكمال الدين (فقال له عمر: إني لأعلم أي يوم أنزلت هذه

---

(١) الطبري في «تفسيره» (١/ ٥٨٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٠).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٦٠٦).

الآيَةُ، أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ. [خ: ٤٥، م: ٣٠١٧، ن: ٣٠٠٢، حم: ١٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، مِن حَديثِ ابنِ عَبَّاسٍ، وهو صحيحٌ.

يَومِ الجُمعَةِ.

قال أبو عِيسَى: هذَا حديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

[ت ٦، م ٢]

[٣٠٤٤] (٣٠٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُون، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَمَّارِ بْنِ أبي عَمَّارٍ، قَالَ: قَرأ ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] وَعِنْدَهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: لَوْ

الآية؛ أنزلت يوم عرفة في يوم الجمعة).

فإن قيل: كيف طابق الجواب السؤال؛ لأنه قال: لاتخذناه عيدًا؟! وأجاب عمر ـ رضي الله عنه - بمعرفة الوقت والمكان، ولم يقل: جعلناه عيدًا؟

والجواب: أن هذه الرواية اكتفى فيها بالإشارة، وإلا: فرواية إسحاق قد نصت على المراد ولفظه: «نَزَلَتْ يَوْمَ الجُمُعَة يَوْمَ عَرَفَةَ؛ وَكِلَاهُمَا بِحَمْدِ الله لَنَا عِيدٌ»: لفظ الطبري، والطبراني «وَهُمَا لَنَا عِيدَانِ»، وكذا عند الترمذي[1]، من حديث ابن عباس: «أَنَّ يَهُودِيًّا سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيدَيْنِ: يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ»: فظهر أن الجواب تضمن أنهم اتخذوا ذلك اليوم عيدًا؛ وهو يوم الجمعة، واتخذوا يوم عرفة؛ لأنه ليلة العيد؛ وهذا كما جاء في الحديث «شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانُ، وَذُو الْحِجَّةِ»، فسمى رمضان عيدًا؛ لأنه يعقبه العيد؛ قاله الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في «الإيمان»، و«التفسير» وغيرهما، ومسلم في «آخر الكتاب»، والنسائي في «الحج» و«الإيمان».

[٣٠٤٤] قوله: (﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾) أحكامه، وفرائضه؛ فلم ينزل بعدها حلال، ولا حرام. (﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾): بإكماله، وقيل: بدخول مكة آمنين. (﴿وَرَضِيتُ﴾): اخترت. (﴿لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾): حال؛ أي: اخترته لكم من بين الأديان، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضي وحده.

---

(١) الترمذي، كتاب التفسير، حديث (٣٠٤٤).

أُنْزِلَتْ هَذِهِ عَلَيْنَا لَاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ في يَوْمِ عِيدَين في يَوْمِ الجُمُعَةِ وَيَوْمِ عَرَفَةَ».

[ت ٦، م ٣]

[٣٠٤٥] (٣٠٤٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ، عَن أبي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَمِينُ الرَّحْمَنِ: مَلأَى سَحَّاءُ، لا يغِيضُهَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ»، قَالَ: «أرأيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ: ﴿عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن جرير في «تفسيره»(١).

[٣٠٤٥] قوله: (يمين الرحمن ملأى) بفتح الميم، وسكون اللام، وهمزة، مع القصر: تأنيث ملآن.

قال الحافظ: المراد من قوله: «ملأى»: لازمه؛ وهو أنه في غاية الغنى، وعنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلائق (سحَّاء) بفتح المهملتين، مثقل، ممدود؛ أي: دائمة الصب. يقال: سَحَّ؛ بفتح أوله، مثقل يَسِحُّ؛ بكسر السين في المضارع، ويجوز ضمها (لا يغيضها) بالمعجمتين؛ بفتح أوله؛ أي: لا ينقصها لازم ومتعد. يقال: غَاضَ الماء يَغِيضُ: إذا نقص، وغِضْتُهُ أنا أَغِيضُهُ، أي: لا يغيضها نفقة؛ كما في رواية الشيخين، أو: لا يغيضها شيء؛ كما في رواية لمسلم (الليل، والنهار) بالنصب على الظرف؛ أي: فيهما (أرأيتم) أي: أخبروني. وقيل: أعلمتم، وأبصرتم (ما أنفق) «ما»: مصدرية؛ أي: إنفاق الله. وقيل: «ما»: موصولة متضمنة معنى الشرط؛ أي: الذي أنفقه (منذ خلق السماوات) زاد البخاري، وغيره «وَالْأَرْضَ»: أي: من يوم خلق السماوات (فإنه) أي: الإنفاق، أو الذي أنفق (لم يغض) أي: لم ينقص (ما في يمينه) أي: الذي في يمينه. (﴿عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾) حال من ضمير «خلق»، ومناسبة ذكر العرش هنا: أن السامع هنا يتطلع من قوله: «خلق السماوات والأرض» ما كان قبل ذلك؛ فذكر ما يدل على أن عرشه قبل خلق السماوات والأرض؛ كان على الماء؛ كما وقع في حديث عمران بن حصينٍ بلفظ: «كَانَ الله، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ

(١) ابن جرير في «تفسيره» (٦/ ٨٢).

وَبِيَدِهِ الأُخْرَى المِيزَانُ يَخْفِضُ ويَرْفَعُ». [خ: ٤٦٨٤، م: ٩٩٣، جه: ١٩٧، حم: ٧٢٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَهذا الحديث تَفْسِير هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُۚ﴾ [المائدة: ٦٤]، وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَتْهُ الأَئِمَّةُ نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ مِن غَيْرِ أَنْ يُفَسَّرَ أَوْ يُتَوَهَّمَ، هَكَذَا، قالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ منهم سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَابنُ عُيَيْنَةَ، وَابنُ المُبَارَكِ؛ إِنَّهُ تُرْوَى هَذِهِ الأَشْيَاءُ، وَيُؤْمَنُ بِهَا، فلا يُقَالُ: كَيْفَ.

عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»(١).

(وبيده الأخرى الميزان) قال الخطّابي: الميزان هنا: مثل؛ وإنما هو: قسمته بالعدل بين الخلق (يخفض، ويرفع) أي: يوسع الرزق على من يشاء، ويقتر؛ كما يصنعه الوزان عند الوزن؛ يرفع مرة، ويخفض أخرى. وأئمة السنة على وجوب الإيمان بهذا، وأشباهه من غير تفسير؛ بل يجري على ظاهره، ولا يقال: كيف؟ قاله العيني.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (وهذا الحديث في تفسير هذه الآية ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾) لما ضيق عليهم؛ بتكذيبهم النبي ﷺ بعد أن كانوا أكثر الناس مالًا. (﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌۚ﴾) مقبوضة عن إدرار الأرزاق علينا؛ كنوا به عن البخل - تعالى عن ذلك - قال تعالى: (﴿غُلَّتْ﴾) أمسكت. (﴿أَيْدِيهِمْ﴾) عن فعل الخيرات: دعاء عليهم. وبقية الآية مع تفسيرها؛ هكذا. (﴿وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾) أي: طردوا عن رحمة الله؛ بسبب ما قالوا. (﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾) مبالغة في الوصف بالجود، وثنى اليد؛ لإفادة الكثرة؛ إذ غاية ما يبذله السخي من ماله: أن يعطي بيده. (﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُۚ﴾) من توسيع، وتضييق، لا اعتراض عليه.

قوله: (وهذا الحديث؛ قال الأئمة: نؤمن به كما جاء. . . إلخ) تقدم الكلام في هذه المسألة في «باب فضل الصدقة» من «أبواب الزكاة».

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٤١٨).

[ت ٦، م ٤]

[٣٠٤٦] (٣٠٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَن سَعِيدِ الجُرَيْرِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧] فَأَخْرَجَ رَسولُ الله ﷺ رَأسَهُ مِنَ القُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، انْصَرِفُوا، فَقَدْ عَصَمَنِي الله».

[ت ٦، م ٥]

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مسلم بْنُ إبراهيمَ، بِهَذَا الإسنَادِ: نَحْوه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا ....

[٣٠٤٦] قوله: (حدثنا الحارث بن عبيد) الإيادي؛ بكسر الهمزة، بعدها تحتانية: أبو قدامة، البصري، صدوق، يخطئ، من الثامنة.

قوله: (يحرس) بصيغة المجهول: من الحراسة؛ أي: يحفظه الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - عن الكفار. (﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]) أي: يحفظك يا محمد، ويمنعك منهم. والمراد بالناس هنا: الكفار.

فإن قيل: أليس قد شج رأسه، وكسرت رباعيته يوم أحد، وقد أوذي بضروب من الأذى؟ فكيف يجمع بين ذلك، وبين قوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾؟!

قلت: المراد منه: أنه يعصمه من القتل؛ فلا يقدر عليه أحد أراده بالقتل. وقيل في الجواب عن هذا: إن هذه الآية نزلت بعد ما شج رأسه في يوم أحد؛ لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولًا.

قوله: (هذا حديث غريب) قال الحافظ في «الفتح»: بعد ذكر هذا الحديث: وإسناده حسن، واختلف في وصله، وإرساله. والحديث أخرجه أيضًا: ابن أبي حاتم، وابن جرير، والحاكم في «مستدركه»[(١)]، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه (وروى بعضهم هذا

---

(١) ابن أبي حاتم (٤/ ١١٧٣)، وابن جرير (٦/ ٣٠٨) في «تفسيرهما»، والحاكم (٣٢٢١) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

الحَدِيثَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَن عَائِشَةَ.

[ت ٦، م ٦]

[٣٠٤٧] (٣٠٤٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَن عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَن أَبي عُبَيْدَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لمّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ في المَعَاصِي، فَنَهَتْهُم عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ الله قُلُوبَ بَعْضِهِمْ على بَعْضٍ، ....

الحديث، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق قال: كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عن عائشة) قال الحافظ ابن كثير بعد نقل كلام الترمذي هذا: هكذا رواه ابن جرير، من طريق إسماعيل بن علية، وابن مردويه، من طريق وهيب؛ كلاهما عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق مرسلًا.

[٣٠٤٧] قوله: (عن علي بن بذيمة) بفتح الموحدة، وكسر المعجمة الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة: الجزري؛ كنيته: أبو عبد الله، مولى جابر بن سمرة السوائي، كوفي الأصل، ثقة، رمي بالتشيع، من السادسة **(عن أبي عبيدة)** بن عبد الله بن مسعود.

قوله: (في المعاصي) أي: من الزنا، وصيد يوم السبت، وغيرهما **(فنهتهم علماؤهم)** أي: أولًا **(فلم ينتهوا)** أي: فلم يقبلوا النهي، ولم يتركوا المنهي **(فجالسوهم)** أي العلماء. **(في مجالسهم)** أي مجالس بني إسرائيل العصاة ومساكنهم **(وواكلوهم)** من المواكلة مفاعلة للمشاركة في الأكل؛ وكذا قوله: **(وشاربوهم؛ فضرب الله قلوب بعضهم على بعض)** وفي الرواية الآتية «ببعض».

قال القاري: أي: خلط قلوب بعضهم ببعض. يقال: ضرب اللبن بعضه ببعض، أي: خلطه؛ ذكره الراغب. وقال ابن الملك: الباء للسببية؛ أي: سود الله قلب من لم يعص؛ بشؤم من عصى؛ فصارت قلوب جميعهم قاسية بعيدة عن قبول الحق والخير، أو الرحمة بسبب المعاصي، ومخالطة بعضهم بعضًا. انتهى.

قال القاري: وقوله: «قلب من لم يعص»: ليس على إطلاقه؛ لأن مواكلتهم، ومشاربتهم

وَلَعَنَهُمْ ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨]» قَالَ: فَجلَسَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «لا وَالذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ على الحق أَطْرًا». [ضعيف، شريك فيه كلام: د: ٤٣٣٦، جه: ٤٠٠٦].

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ: قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لا يَقُولُ فِيهِ: عَن عَبْدِ الله.

من إكراه، وإلجاء بعد عدم انتهائهم عن معاصيهم: معصية ظاهرة؛ لأن مقتضى البغض في الله أن يبعدوا عنهم، ويهاجروهم، ويقاطعوهم، ولم يواصلوهم.

(ولعنهم) أي: العاصين، والساكتين المصاحبين. (﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ﴾) بأن دعا عليهم؛ فمسخوا قردة، وهم أصحاب أيلة. (﴿وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾) بأن دعا عليهم؛ فمسخوا خنازير؛ وهم أصحاب المائدة (﴿ذَٰلِكَ﴾) أي: اللعن. (﴿بِمَا عَصَوا﴾) أي: بسبب عصيانهم مباشرة ومعاشرة. (﴿وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾) أي: يتجاوزون عن الحد (قال) أي: ابن مسعود (فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئًا) أي: على أحد شقيه، أو مستندًا إلى ظهره قبل ذلك؛ فجلس مستويًا؛ للاهتمام بإتمام الكلام (فقال: لا) أي: لا تعذرون، أو لا تنجون من العذاب أنتم أيها الأمة خلف أهل تلك الأمة (والذي نفسي بيده حتى تأطِروهم) بهمزة ساكنة، ويبدل، وبكسر الطاء (أطراً) بفتح الهمزة: مفعول مطلق للتأكيد؛ أي: حتى تمنعوا أمثالهم من أهل المعصية.

قال في «المجمع»: أي: لا تنجون من العذاب؛ حتى تميلوهم من جانب إلى جانب. من: أَطَرْت القوس آطِرها بكسر طاء أَطْرًا بسكونها؛ إذا حنيتها، أي: تمنعوهم من الظلم، وتميلوهم عن الباطل إلى الحق.

وقال الطيبيّ: حتى متعلقة بلا؛ كأن قائلًا قال له عند ذكر مظالم بني إسرائيل: هل يعذر في تخلية الظالمين، وشأنهم؟ فقال: لا حتى تأطروهم، وتأخذوا على أيديهم. والمعنى: لا تعذرون حتى تجبروا الظالم على الإذعان للحق، وإعطاء النَّصَفَةِ للمظلوم. واليمين معترضة بين «لا» و«حتى»، وليست «لا» هذه بتلك التي يجيء بها المقسم؛ تأكيدًا لقسمه. انتهى.

قوله: (قال يزيد) هو: ابن هارون (وكان سفيان الثوري لا يقول فيه: عن عبد الله) كما ذكره الترمذي فيما بعد بقوله: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، أخبرنا سفيان. . . إلخ. ورواه أيضًا ابن ماجه بهذا السند مرسلًا.

قَالَ أَبو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ وقدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبي الوَضَّاحِ، عَن عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَن أَبي عُبَيْدَةَ، عَن عَبْدِ الله، عَن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: عَن أَبي عُبَيْدَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

[ت ٦، م ٧]

[٣٠٤٨] (٣٠٤٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بنْ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَن أَبي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لمّا وَقَعَ فِيهِم النَّقْصُ، كَانَ الرَّجُلُ يَرى أَخاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ الغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رأى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ؛ فَضَرَبَ الله قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ»، فَقَالَ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨] فَقرأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٨١]» قَالَ: وَكَانَ نبيُّ الله ﷺ مُتَّكِئًا فَجلَسَ، فَقَالَ: «لا، حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدِي الظَّالِمِ، فَتَأْطِرُوهُ عَلَى الحَقِّ أَطْرًا». [ضعيف، انظر قول المصنف الترمذي في كلامه عن الحديث الذي قبله].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

قال المنذري: وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه؛ فهو منقطع.

قوله: (وقد روي هذا الحديث، عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن علي بن بذيمة. . . إلخ) وصله الترمذي فيما بعد بقوله: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا أبو داود ـ وأملاه علي ـ: أخبرنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح. . . إلخ.

[٣٠٤٨] **قوله:** (لم يمنعه ما رأى منه) أي: لم يمنع الناهي ما رأى هو من المذنب؛ من وقوعه على الذنب (أن يكون) أي: من أن يكون الناهي (أكيله، وشريبه) أي: مواكل المذنب، ومشاربه، ومخالطه. ولفظ أبي داود[1]: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ؛ فَيَقُولُ: يَا هَذَا اتَّقِ الله، وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ؛ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ».

---

(١) أبو داود، كتاب الملاحم، حديث (٤٣٣٦).

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بنُ بَشارٍ، حَدَّثَنَا أَبو دَاوُدَ الطَّيَالسِيّ، وَأَمْلاهُ عَلَيّ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبي الوَضاحِ، عَن عَلِيِّ بْنِ بَذِيْمَةَ، عَن أَبي عُبَيْدَةَ، عَن عَبْدِ الله عَن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[ت ٦، م ٨]

[٣٠٤٩] (٣٠٥٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ الفَلَّاسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ، انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ، وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي، فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝٨٧ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ﴾ [المائدة: ٨٧-٨٨]. [صحيح لغيره، عثمان فيه ضعف].

قَالَ: هَذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَرواهُ بَعْضُهُمْ عَن عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، مُرْسَلًا؛ لَيْسَ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ خَالِدٌ الحَذَّاء، عَن عِكْرِمَةَ، مُرْسَلًا.

قوله: (وأملاه عليَّ) أي: ألقى عليَّ الحديثَ؛ فكتبتُه.

[٣٠٤٩] **قوله: (حدثنا أبو عاصم) اسمه: الضحاك بن مخلد النبيل (حدثنا عثمان بن سعد) الكاتب، المعلم.**

قوله: (فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٧]) أي: ما طاب ولذ من الحلال. ومعنى: ﴿لَا تُحَرِّمُواْ﴾: لا تمنعوها أنفسكم؛ كمنع التحريم، أو لا تقولوا: حرمناها على أنفسنا؛ مبالغة منكم في العزم على تركها؛ تزهدًا منكم، وتقشفًا. ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ﴾: أي: ولا تجاوزوا الحد الذي حد عليكم في تحليل، أو تحريم، أو لا تتعدوا حدود ما أحل لكم إلى ما حرم عليكم، أو: ولا تسرفوا في تناول الطيبات. (﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾) حدوده. (﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ﴾) ﴿حَلَٰلًا﴾ حال. ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن أبي حاتم، وابن جرير[١].

---

(١) ابن أبي حاتم (٤/ ١١٨٦)، وابن جرير (٧/ ١١) في «تفسيرهما».

[٣٠٥٠] (٣٠٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا إسرائيل، حَدَّثنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَن عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ أَبي مَيْسَرَةَ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ؛ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهمَّ، بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بيانَ شِفَاءٍ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي في البَقَرةِ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآيَةِ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهمَّ، بيِّنْ لَنا في الخمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ؛ فَنزَلَتِ الَّتي في النِّسَاءِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] فَدُعِيَ عُمَرُ فَقرِئَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهمَّ، بيِّنْ لَنا في الخَمْرِ بَيانَ شِفَاءٍ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي في المَائِدَةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] فَدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْتَهَيْنَا انْتَهيْنا. [ن: ٥٥٥٥، د: ٣٦٧٠].

[٣٠٥٠] قوله: (أخبرنا محمد بن يوسف) هو: الضبي الفريابي (حدثنا أبو إسحاق) هو: السبيعي (عن عمر بن شرحبيل) الهمداني، أبي ميسرة، الكوفي، ثقة، عابد، مخضرم.

قوله: (بيان شفاء) بالإضافة؛ أي: بيانًا شافيًا. (﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾) أي: القمار؛ يعني: ما حكمهما. ﴿قل﴾: لهم. ﴿فِيهِمَآ﴾: أي: في تعاطيهما. ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾: أي: عظيم؛ لما يحصل بسببهما من المخاصمة، والمشاتمة، وقول الفحش. ﴿وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾: باللذة، والفرح في الخمر، وإصابة المال، بلا كد في الميسر. ﴿وَإِثْمُهُمَآ﴾: أي: ما ينشأ عنهما من المفاسد. ﴿أَكْبَرُ﴾: أعظم. ﴿مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]: لأن أصحاب الشرب والقمار - يقترفون فيهما الآثام من وجوه كثيرة (فقرئت عليه) أي: الآية المذكورة. (﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾) وبعده. (﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾) عن ذكر الله وعن الصلاة. (﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] فقال) أي: عمر (انتهينا انتهينا) أي: عن إتيانهما، أو عن طلب البيان الشافي؛ والظاهر: هو الأول. وفي رواية أبي داود فَنَزَلَتْ هذه الآية: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾.

قال الطيبيّ: فنزلت هذه الآية؛ يعني: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠] الآيتين؛ وفيهما دلائل سبعة على تحريم الخمر:

أحدها: قوله: ﴿رِجْسٌ﴾ والرجس هو: النجس، وكل نجس حرام.

والثاني: قوله: ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾ وما هو من عمله حرام.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَن إسْرَائِيلَ هذا الحديث مُرْسل.

[ت ٦، م ٩]

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن إسْرَائِيلَ، عَن أبي إسحَاقَ، عَن أبي مَيْسَرَةَ عمرو بْنِ شرحبيل؛ أنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، قَالَ: اللَّهمَّ، بَيِّنْ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ؛ وَهذا أصحُّ مِن حَدِيثِ مُحمَّدِ بْنِ يُوسُفَ.

والثالث: قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ وما أمر الله - تعالى - باجتنابه؛ فهو حرام.

والرابع: قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] وما علق؛ رجاء الفلاح باجتنابه؛ فالإتيان به حرام.

والخامس قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ وما هو سبب وقوع العداوة، والبغضاء بين المسلمين؛ فهو حرام.

والسادس: قوله: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ وما يصد به الشيطان عن ذكر الله، وعن الصلاة؛ فهو حرام.

والسابع: قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] معناه: انتهوا. وما أمر الله عباده بالانتهاء عنه؛ فالإتيان به حرام. انتهى.

قوله: (وقد روي عن إسرائيل مرسلًا) أي: روي عنه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شرحبيل بلفظ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ: اللهُمَّ. . . إلخ»: كما بينه الترمذي بعد هذا.

(حدثنا محمد بن العلاء) كنيته: أبو كريب؛ وهو: مشهور بها **(عن أبي ميسرة)** هو: كنية عمرو بن شرحبيل المذكور في الإسناد المتقدم **(وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف)** أي: حديث وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شرحبيل بلفظ: «أن عمر بن الخطاب قال»: أصحّ من حديث محمد بن يوسف، عن أبي إسحاق، عن عمر. وبلفظ: «عَنْ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَنَّهُ قال»؛ لأن وكيعًا أحفظ من محمد بن يوسف.

قلت: فيه: أن محمد بن يوسف لم ينفرد بلفظ عن عمر؛ بل قد تابعه على هذا اللفظ إسماعيل بن جعفر، عند أبي داود، وخلف بن الوليد، عند أحمد. وحديث عمر هذا أخرجه أيضًا أحمد، وأبو داود، والنسائي. وقال الحافظ في «الفتح»: بعد ذكر هذا الحديث؛ صحَّحه عليّ بن المديني والترمذي، وكذا قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره».

[ت ٦، م ١٠]

[٣٠٥١] (٣٠٥٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، قَالَ: مَاتَ رِجَالٌ مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتِ الخَمْرُ، قَالَ رِجَالٌ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا، وَقَدْ مَاتُوا يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣]. [صحيح بما بعده].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَن أبي إِسْحَاقَ عَن البَرَاءِ؛ حَدَّثَنَا بذلِكَ مُحمَّدُ بنُ بَشارٍ.

[٣٠٥١] قوله: (فلما حرمت) قال الحافظ: والذي يظهر أن تحريمها كان عام الفتح سنة ثمان. وذكر روايات تدل على ذلك. (﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾: [المائدة: ٩٣]) أي: لا حرج، عليهم، ولا إثم عليهم فيما شربوا من الخمر، وأكلوا من مال القمار في وقت الإباحة قبل التحريم.

قال ابن قتيبة: يقال: لم أطعم خبزًا، ولا ماء، ولا نومًا. قال الشاعر: [الطويل]

فَإِنْ شِئْتُ حَرَّمْتُ النِّسَاءَ سِوَاكُمُو ... وَإِنْ شِئْتُ لَمْ أَطْعَمْ نُقَاخًا وَلَا بَرْدًا

النقاخ: الماء. والبرد: النوم. (﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾) أي: إذا ما اتقوا الشرك. وقيل: اتقوا ما حرم الله عليهم ﴿وَّءَامَنُوا۟﴾: يعني: بالله، ورسوله. ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾: أي: ازدادوا من عمل الصالحات. (﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟﴾) أي: اتقوا الخمر، والميسر بعد التحريم. فعلى هذا تكون الأولى إخبارًا عن حال من مات؛ وهو يشربها قبل التحريم أنه لا جناح عليه. والثانية: خطاب من بقي بعد التحريم؛ أمروا باتقائها، والإيمان بتحريمها. ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾: أي: ما حرم عليهم في المستقبل. ﴿وأحسنوا﴾: أي: العمل. وقيل: المراد بالاتقاء الأول: فعل التقوى؛ وبالثاني: المداومة عليها؛ وبالثالث: اتقاء الظلم مع ضم الإحسان إليه. وقيل: إن المقصود من التكرير: التأكيد، والمبالغة في الحث على الإيمان، والتقوى، وضم الإحسان إليهما. ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: أي: إنه - تعالى - يحب المتقربين إليه؛ بالإيمان، والأعمال الصالحة، والتقوى، والإحسان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود الطيالسي[1]. وقد رواه شعبة، عن

---

(١) الطيالسي في «مسنده» (٧١٥).

[ت ٦، م ١١]

[٣٠٥٢] (٣٠٥١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن أبي إسْحَاقَ بهذا، قَالَ: قَالَ البَرَاءُ بن عازب: ماتَ نَاسٌ مِن أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُهَا، قَالَ نَاسٌ مِن أصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ: فَكَيْفَ بِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا؟ فنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٦، م ١٢]

[٣٠٥٣] (٣٠٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي رِزْمَةَ، عَن إسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قالُوا: يَا رَسُولَ الله، أرأيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، لمّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ؛ فَنَزلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أبي إسحاق، عن البراء أيضًا؛ أي: كما أن إسرائيل روى هذا الحديث، عن أبي إسحاق، عن البراء؛ كذلك رواه شعبة أيضًا، عن أبي إسحاق، عن البراء.

[٣٠٥٣] قوله: (أرأيت) أي: أخبرني (وهم يشربون الخمر) جملة حالية «لما نزل تحريم الخمر» ظرف بقوله: «قالوا»، أي: قالوا حين نزل تحريم الخمر. قال في «القاموس»: «لما» تكون بمعنى: حين، و«لم»: الجازمة و«إلا».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وزاد في آخره: وَلَمَّا حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ، قَالَ نَاسٌ: يَا رَسُولَ الله! إِخْوَانُنَا الَّذِينَ ماتوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٤٣].

[ت ٦، م ١٣]

[٣٠٥٤] (٣٠٥٣) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ مِسْهَرٍ، عَنِ الأعْمَشِ، عَن إبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣] قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ؟». [م: ٢٤٥٩].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٦، م ١٥]

[٣٠٥٥] (٣٠٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأشَجُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ وَرْدَانَ، عَن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الأعْلَى، عَن أَبِيهِ، عَن أَبي البَخْتَرِيِّ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ﴾ [آل عمران: ٩٧] قالُوا: يَا رَسُولَ الله، في كُلِّ عامٍ؟ فَسَكَتَ، قالُوا: يَا رَسُولَ الله، في كُلِّ عامٍ؟ قَالَ: «لَا، ولوْ قُلْتُ: نَعَم، لَوَجَبَتْ» فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ....

[٣٠٥٤] قوله: (قال لي رسول الله ﷺ [قيل لي][1]: أنت منهم) قال النووي: معناه: أن ابن مسعود منهم. انتهى. وقال الخازن: معناه: أن رسول الله ﷺ قيل له: إن ابن مسعود منهم؛ يعني: من الذين آمنوا، وعملوا الصالحات... إلخ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي.

[٣٠٥٥] قوله: (حدثنا منصور بن وردان) الأسدي، العطار، الكوفي، مقبول، من التاسعة (عن أبيه) هو: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي؛ بالمثلثة، والمهملة، الكوفي، صدوق، يهم، من السادسة.

قوله: (في كل عام) بحذف همزة الاستفهام (ولو قلت: نعم لوجبت) استدل بظاهره على أن الإيجاب كان مفوضًا إليه ﷺ كما ذهب إليه بعضهم، ورد بأن قوله: «لو قلت»: أعم من أن يكون من تلقاء نفسه، أو بوحي نازل، أو رأي يراه؛ إن جوزنا له الاجتهاد، والدال على

(١) هكذا في بعض النسخ، وهي غير موجودة في المتن أعلاه ولا في أصل السنن.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠١]. [ضعيف، عبد الأعلى، الأكثر على ضعفه جه: ٢٨٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن حَديثِ عَلِيٍّ.

وفي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٦، م ١٦]

[٣٠٥٦] (٣٠٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ أَبُو عَبْدِ الله البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أخبرني مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ:

الأعم لا يدل على الأخص؛ قاله الطيبيّ، وغيره. (﴿لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾) قال الخليل، وسيبويه، وجمهور البصريين: أصله شيئاء؛ بهمزتين، بينهما ألف، وهي: فعلاء من لفظ «شيء»، وهمزتها الثانية للتأنيث؛ ولذا لم تنصرف؛ كحمراء، وهي مفردة لفظًا، جمع معنىً، ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الأولى؛ التي هي لام الكلمة؛ فجعلت قبل الشين، فصار وزنها: لفعاء. (﴿إِن تُبۡدَ لَكُمۡ﴾) أي: تظهر لكم. (﴿تَسُؤۡكُمۡ﴾) لما فيها من المشقة. ﴿وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾: أي: في زمن النبي ﷺ. ﴿تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠١]: المعنى: إذا سألتم عن أشياء في زمنه ينزل القرآن بإبدائها، ومتى أبداها ساءتكم؛ فلا تسألوا عنها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وقد تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب: «كم فرض الحج»: وبيَّنت هناك أن هذا الحديث مُنْقَطِعٌ.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس) تقدم تخريج حديثيهما في الباب المذكور.

[٣٠٥٦] قوله: (حدثنا محمد بن معمر) بن ربعي، القيسي (أبو عبد الله البصري) البحراني؛ بالموحدة، والمهملة، صدوق، من كبار الحادية عشرة (أخبرني موسى بن أنس) ابن مالك الأنصاري، قاضي البصرة، ثقة، من الرابعة.

قَالَ رَجلٌ: يَا رَسُولَ الله، مَن أبِي؟ قَالَ: «أبُوكَ فُلَانٌ» فَنَزَلَتْ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. [خ: ٧٢٩٥، م: ٢٣٥٩، حم: ١٢٢٤٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

قوله: (قال رجل) هو: عبد الله بن حذافة القرشي، السهمي، وفي رواية البخاري[1]: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خرَجَ، فَقَامَ عَبْدُ الله بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي» (من أبي) جملة من المبتدأ والخبر، مقول القول.

فإن قلت: لِمَ سأله عن ذلك؟

قلت: لأنه كان ينسب إلى غير أبيه؛ إذا لاحى أحدًا، فنسبه عليه الصلاة والسلام إلى أبيه.

فإن قلت: من أين عرف رسول الله ﷺ أنه ابنه؟

قلت: إما بالوحي ـ وهو: الظاهر ـ أو: بحكم الفراسة؛ قاله العيني. (﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ . . . إلخ) قال الحافظ: قد تعلق بهذا النهي من كره السؤال عما لم يقع، وقد أسنده الدارمي في مقدمة كتابه، عن جماعة من الصحابة، والتابعين.

وقال ابن العربي: اعتقد قومٌ من الغافلين منع أسئلة النوازل، حتى تقع تعلقًا بهذه الآية، وليس كذلك؛ لأنها مصرحة بأن المنهي عنه ما تقع [المسألة][2] في جوابه. ومسائل النوازل ليست كذلك؛ وهو: كما قال؛ إلا أنه أساء في قوله: «الغافلين»: على عادته؛ كما نبه عليه القرطبي، وقد روى مسلم، عن سعد بن أبي وقاص رفعه: «أَعْظَمُ المُسْلِمِينَ بِالمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»، وهذا يبين المراد من الآية، وليس مما أشار إليه ابن العربي في شيء. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي.

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٦٢١).

(٢) وفي نسخة: «المساءة».

[ت ٦، م ١٧]

[٣٠٥٧] (٣٠٥٧) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أبي خالِدٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ، عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ؛ أَنَّهُ قَالَ: يا أيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقرَؤونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنَّ النَّاسَ إذا رأوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ الله بِعِقَابٍ مِنْهُ». [د: ٤٣٣٨، جه: ٤٠٠٥، حم: ٣٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وقد رَوَاهُ غيرُ وَاحِدٍ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ: نحْوَ هذَا الحديثِ مَرفوعًا؛ وَرَوَى بعضُهُم، عَن إسماعِيلَ عَن قَيْسٍ، عَن أبي بَكْرٍ قَوْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ.

[٣٠٥٧] قوله: (أنه قال: يا أيها الناس) وفي رواية أحمد: «قَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ»، فَحَمِدَ الله، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ». (إنكم تقرؤون هذه الآية) زاد أبو داود في روايته «وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا» يعني: تجرونها على عمومها، وتمتنعون عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر مطلقًا، وليس كذلك. (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [المائدة: ١٠٥]) انتصب أنفسكم بـ «عليكم»: وهو من أسماء الأفعال؛ أي: ألزموا إصلاح أنفسكم، واحفظوها عن المعاصي، والكاف والميم في «عليكم»: في موضع جر؛ لأن اسم الفعل هو: الجار والمجرور، لا على وحدها. (﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]) أي: فإذا ألزمتم إصلاح أنفسكم، وحفظتموها، لم يضركم - إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر - ضلال من ضل؛ بارتكاب المناهي؛ إذا اهتديتم إلى اجتنابها. وليس في هذه الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، إذا كان فعل ذلك ممكنًا (فلم يأخذوا على يديه) أي: لم يمنعوه عن ظلمه، مع القدرة على منعه (أن يعمهم الله بعقاب منه) أي: بنوع من العذاب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. وقد تقدم هذا الحديث في باب: «نزول العذاب» إذ لم يغير المنكر من أبواب: الفتن.

قوله: (وقد رواه غير واحد، عن إسماعيل بن أبي خالد نحو هذا الحديث مرفوعًا. . . إلخ)

[ت ٦، م ١٨]

[٣٠٥٨] (٣٠٥٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ فِي هَذِهِ الآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، قَالَ: أَمَا والله، لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رسولَ الله ﷺ فَقَالَ: «بَلِ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ،

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: بعد ذكر هذا الحديث: قد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة، وابن حبان في «صحيحه»: وغيرهم من طرق كثيرة، عن جماعة كثيرة، عن إسماعيل بن أبي خالد به متصلًا مرفوعًا، ومنهم: من رواه عنه به موقوفًا على الصّدّيق، وقد رجح رفعه الدارقطني، وغيره.

[٣٠٥٨] **قوله: (أخبرنا عتبة بن أبي حكيم)** الهمداني؛ بسكون الميم، أبو العباس، الأُرْدُنيّ؛ بضم الهمزة، والدال، بينهما راء ساكنة، وتشديد النون، صدوق، يخطئ كثيرًا، من السادسة **(حدثنا عمرو بن جارية)** بالجيم: اللخمي، شامي، مقبول. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: يقال: إنه عم عتبة بن أبي حكيم. ذكره ابن حبان في «الثقات»: له عندهم حديث واحد من رواية أبي أمية، عن أبي ثعلبة: «إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا...»: الحديث **(عن أبي أمية الشعباني)** الدمشقي، اسمه: يحمد، بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم، وقيل: بفتح أوله، والميم، وقيل: اسمه: عبد الله، مقبول، من الثانية.

قوله: (فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟) وفي رواية أبي داود: كَيْفَ تَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ يعني؟ ما معنى هذه الآية؟ وما تقول فيها؛ فإن ظاهرها يدل على أنه لا حاجة إلى الأمر والنهي؛ بل على كل مسلم إصلاح نفسه **(أما)** بالتخفيف: حرف التنبيه **(لقد سألت)** بفتح التاء بصيغة الخطاب **(خبيرًا)** أي: عارفًا وعالمًا بمعنى هذه الآية **(سألت)** بضم التاء بصيغة المتكلم **(بل ائتمروا)** أي: امتثلوا **(بالمعروف)** أي: ومنه الأمر به **(وتناهوا)** أي: انتهوا، واجتنبوا **(عن المنكر)** ومنه الامتناع عن نهيه، أو الائتمار؛ بمعنى: التآمر؛ كالاختصام بمعنى: التخاصم. ويؤيده التناهي. والمعنى: ليأمر بعضكم بعضًا بالمعروف، وتنه طائفة منكم طائفة عن المنكر.

حَتَّى إِذَا رأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعِ العَوَامَّ، فَإِنَّ مِن وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ القَبْضِ عَلَى الجَمْرِ، لِلعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ». قَالَ عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ: وَزَادَني غيرُ عُتْبَةَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ». [فيه ضعف، عمر بن جارية، لم يوثقه غير ابن حبان، وأبو أمية مقبول، وعتبة، صدوق، يخطئ كثيرًا: لكن بعضه صحيح جه بنحوه: ٤٠١٤].

وقال الطيبيّ - رحمه الله -: قوله: «بل ائتمروا»: إضراب عن مقدر؛ أي: سألت عنها رسول الله ﷺ، وقلت: أما نترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ بناء على ظاهر الآية؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «لا تَتْرُكُوا، بَلِ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ...»: إلخ.

(حتى إذا رأيت) أي: أيها المخاطب خطابًا عامًا. والمعنى: إذا علمت الغالب على الناس (شحًا مطاعًا) أي: بخلًا مطاعًا؛ بأن أطاعته نفسك، وطاوعه غيرك؛ قاله القاري.

وفي «النهاية»: هو: أشد البخل. وقيل: البخل مع الحرص. وقيل: البخل في أفراد الأمور، وآحادها، والشحّ عام. وقيل: البخل بالمال، والشح بالمال، وبالمعروف.

(وهوى متبعًا) بصيغة المفعول؛ أي: وهوى للنفس متبوعًا. وحاصله: أن كلا يتبع هواه (ودنيا) بالقصر، وهي: عبارة عن المال، والجاه في الدار الدنية (مؤثرة) أي: مختارة على أمور الدين (وإعجاب كل ذي رأي برأيه) أي: من غير نظر إلى الكتاب والسنة. والإعجاب، بكسر الهمزة: هو وجدان الشيء حسنًا، ورؤيته مستحسنًا؛ بحيث يصير صاحبه به معجبًا، وعن قبول كلام الغير مجنبًا، وإن كان قبيحًا في نفس الأمر (فعليك بخاصة نفسك) منصوب. وقيل: مرفوع، أي: فالواجب، أو: فيجب عليك حفظها من المعاصي. لكن يؤيد الأول؛ وهو: أن يكون للإغراء بمعنى: الزم خاصة نفسك.

قوله: (ودع العوام) أي: اترك أمر عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص (فإن من ورائكم أيامًا) أي: قدامكم من الأزمان الآتية (الصبر فيهن مثل: القَبْضِ على الجمر) يعني: يلحقه المشقة؛ بالصبر في تلك الأيام؛ كمشقة الصابر على قبض الجمر بيده (يعملون مثل عملكم) وفي رواية أبي داود[1]: «يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ»: أي: في غير زمانه (قال: لا، بل أجر خمسين رجلًا منكم) قال في «اللمعات»: يدل على فضل هؤلاء في الأجر على الصحابة من

---

(١) أبو داود، كتاب الملاحم، حديث (٤٣٤١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

هذه الحيثية، وقد جاء أمثال هذا أحاديث أُخر. وتوجيهه كما ذكروا: أن الفضل الجزئي لا ينافي الفضل الكلي.

وقد تكلم ابن عبد البر في هذه المسألة، وقال: يمكن أن يجيء بعد الصحابة من هو في درجة بعض منهم، أو أفضل. ومختار العلماء خلافه. انتهى.

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ليس هذا على إطلاقه؛ بل هو مبني على قاعدتين.

إحداهما: أن الأعمال تشرف بثمراتها.

والثانية: أن الغريب في آخر الإسلام؛ كالغريب في أوله، وبالعكس؛ لقوله عليه السلام: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ مِنْ أُمَّتِي»[(١)]: يريد: المنفردين عن أهل زمانهم.

إذا تقرر ذلك؛ فنقول: الإنفاق في أول الإسلام أفضل؛ لقوله - عليه السلام - لخالد بن الوليد - رضي الله عنه -: «لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»[(٢)]: أي: مد الحنطة. والسبب فيه: أن تلك النفقة أثمرت في فتح الإسلام، وإعلاء كلمة الله؛ ما لا يثمر غيرها، وكذلك الجهاد بالنفوس لا يصل المتأخرون فيه إلى فضل المتقدمين؛ لقلة عدد المتقدمين، وقلة أنصارهم؛ فكان جهادهم أفضل؛ ولأن بذل النفس مع النصرة، ورجاء الحياة ليس كبذلها مع عدمها؛ ولذلك قال - عليه السلام: «يَكُونُ الْقَابِضُ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ»: لَا يَسْتَطِيعُ دَوَامَ ذَلِكَ لِمَزِيدِ الْمَشَقَّةِ، فَكَذَلِكَ الْمُتَأَخِّرُ فِي حِفْظِ دِينِهِ، وَأَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ فَلَيْسُوا كَذَلِكَ؛ لِكَثْرَةِ الْمُعِينِ، وَعَدَمِ الْمُنْكِرِ، فعلى هذا يترك الحديث. انتهى؛ كذا في «مرقاة الصعود».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان»[(٣)].

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٤٥)؛ دون قوله: «من أمتي».

(٢) كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٤١).

(٣) ابن أبي حاتم (٤/ ٢٢٥)، وابن جرير (٧/ ٩٧) في «تفسيرهما»، والحاكم (٧٩١٢)؛ وعنه البيهقي في «الكبرى» (١٩٩٨٠) وفي «شعب الإيمان» (٩٧٣١)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

[ت ٦، م ١٩]

[٣٠٥٩] (٣٠٥٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أبي شُعَيْبٍ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ عَن أبي النَّضْرِ، عَن بَاذَانَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن تَمِيمِ الدَّارِيِّ، في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] قَالَ: بَرِيءَ النَّاسُ مِنْهَا غَيْرِي، وَغَيْرَ عَدِيِّ بْنِ بَداءٍ، وكَانَا نَصْرَانِيَّيْنِ يَخْتَلِفَانِ إِلَى الشَّامِ قَبْلَ الإِسْلَامِ، فَأَتَيَا الشَّامَ لِتجَارَتِهِمَا، وَقَدِمَ عَلَيْهِمَا مَوْلًى لِبَنِي سهم، يُقَالُ لَهُ: بُدَيْلُ بْنُ أبي مَرْيَمَ بِتِجَارَةٍ، وَمَعَهُ جامٌ مِن فِضَّةٍ يُرِيدُ بِهِ المَلِكَ، وَهُوَ عُظْمُ تجَارَتِهِ، فَمَرِضَ، فَأَوْصَى إِلَيْهِمَا، وَأمَرَهُمَا أنْ يُبَلِّغَا مَا تَرَكَ أَهْلَهُ. قَالَ تَميمٌ: ....

[٣٠٥٩] **قوله**: (عن أبي النضر) اسمه: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، الكوفي، النسابة، المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، من السادسة (عن باذان) قال في «التقريب»: باذام بالذال المعجمة، ويقال: آخره نون، أبو صالح، مولى أم هانئ، ضعيف، مدلس، من الثالثة (عن تميم الداري) صحابي، مشهور.

قوله: (قال: بَرِئَ الناس منها) أي: من هذه الآية (غيري، وغير عَدِيّ بن بداء) بفتح الموحدة، وتشديد المهملة، مع المد، ووقع عند الواقدي: أن عدي بن بداء كان أخا تميم الداري، فإن ثبت، فلعله أخوه لأمه، أو من الرضاعة؛ لكن في «تفسير مقاتل بن حيان»: أن: رجلين نصرانيين من أهل دارين أحدهما: من تميم، والآخر: يماني؛ قاله الحافظ (يختلفان إلى الشام) أي: يترددان إليه للتجارة (يقال له: بديل بن أبي مريم) بضم الموحدة، وفتح الدال المهملة مصغرًا. ووقع في رواية ابن جريج أنه كان مسلمًا؛ وكذا أخرجه بسنده في «تفسيره» (ومعه جام) بالجيم، وتخفيف الميم؛ أي: إناء (يريد به: الملك) أي: ليبيعه منه (وهو: عظم تجارته) بضم العين المهملة، وسكون الظاء المعجمة، أي: معظم أموال تجارته، أو بكسر العين المهملة، وفتح الظاء المعجمة، وعظم الشيء كبره (فمرض) أي: بديل السهمي (فأوصى إليهما) أي: إلى تميم، وعدي.

وفي رواية: أن السهمي المذكور مرض؛ فكتب وصيته بيده، ثم دسها في متاعه، ثم أوصى إليهما (أن يبلغا) من الإبلاغ، أي: يوصلا (ما ترك) مفعول أول لـ «يبلغا» (أهله)

فَلَمَّا مَاتَ، أَخَذْنَا ذَلِكَ الجَامَ فَبِعْنَاهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ اقْتَسَمْنَاهُ أَنَا وَعَدِيُّ بْنُ بَدَاءٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى أَهْلِهِ، دَفَعْنَا إِلَيْهِمْ مَا كَانَ مَعَنَا وفَقَدُوا الجَامَ، فَسَأَلُونَا عَنْهُ، فَقُلْنَا مَا تَرَكَ غَيْرَ هَذَا، وَمَا دفَعَ إِلَيْنَا غَيْرَهُ، قَالَ تَميمٌ: فَلَمَّا أَسْلَمْتُ بَعْدَ قُدُوم رَسُولِ الله ﷺ المَدِينَةَ تَأَثَّمتُ مِن ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَأَخبَرْتُهُمُ الخَبَرَ، وَأَدَّيْت إِلَيْهِمْ خَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ، وأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ عِنْدَ صَاحِبِي مِثْلَهَا، فَأَتَوْا بِهِ رسولَ الله ﷺ، فَسَأَلَهُمُ البَيِّنَةَ، فَلَمْ يَجِدُوا فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَحلِفُوهُ بِمَا يُقْطَعُ بِهِ على أَهْلِ دِينِهِ، فَحلَفَ؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ [المائدة: ١٠٦] إِلى قَولِهِ: ﴿أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ﴾ [المائدة: ١٠٦]؛ ....

مفعول ثان (فلما مات) أي: بديل (وفقدوا الجام) أي: فقد أهل بديل الجام المذكور، ولم يجدوه في متاعه (تأثمت من ذلك) أي: تحرجت منه. قال في «النهاية»: يقال تَأَثّم فلان: إذا فعل فعلًا خرج به من الإثم. كما يقال: تحرج: إذا فعل ما يخرج به من الحرج (عند صاحبي) أي: عدي بن بداء (فأتوا) أي: أهل بديل (به) أي: بعَدِيٍّ بن بداء (فسألهم البينة) أي: طلب النبي ﷺ من أهل بديل البينة على ما ادعوه (فلم يجدوا) أي: البينة (أن يستحلفوه) أي: عديًّا (فحلف) أي: عدي.

قوله: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٦]) إلخ. الآية بتمامها، مع تفسيرها؛ هكذا. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ﴾ [المائدة: ١٠٦]: ارتفع اثنان؛ لأنه خبر المبتدأ بتقدير المضاف؛ أي: شهادة بينكم حينئذ شهادة اثنين، أو فاعل «شهادة»: بينكم على أن خبرها محذوف، أي: فيما نزل عليكم أن يشهد بينكم اثنان. وأضاف الشهادة إلى البين توسعًا؛ لأنها جارية بينهم. و(﴿إِذَا حَضَرَ﴾[المائدة: ١٠٦]) ظرف للشهادة. ﴿حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ﴾: [المائدة: ١٠٦] بدل منه. و﴿ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾: [المائدة: ١٠٦] يعني: من أهل دينكم، وملتكم يا معشر المؤمنين. وقيل: معناه: من أقاربكم؛ وهما صفتان لاثنين.

واختلفوا في هذين الاثنين؛ فقيل: هما الشاهدان اللذان يشهدان على وصية الموصي، وقيل: هما الوصيان؛ لأن الآية نزلت فيهما، ولأنه قال تعالى: ﴿فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾. [المائدة: ١٠٦] والشاهد: لا يلزمه يمين، وجعل الوصي اثنين؛ تأكيدًا، فعلى هذا تكون الشهادة بمعنى: الحضور؛ كقولك: شهدت وصية فلان بمعنى: حضرت. ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ﴾ [المائدة: ١٠٦]: كائنان من غيركم؛ يعني: من غير أهل دينكم، وملتكم، وهم: الكفار، وقيل: من غير

. . . .

عشيرتكم، وقبيلتكم، وهم: مسلمون، والأول: هو الأنسب بسياق الآية؛ وبه قال أبو موسى الأشعري، وابن عباس، وغيرهما. فيكون في الآية دليل على جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين في السفر في خصوص الوصايا؛ كما يفيده النظم القرآني. ويشهد له السبب للنزول، فإذا لم يكن مع الموصي من يشهد على وصيته؛ فليشهد رجلان من أهل الكفر، فإذا قدما وأدّيا الشهادة على وصيته، حلفا بعد الصلاة أنهما: ما كذبا، ولا بدلا، وأن ما شهدا به حق؛ فيحكم حينئذ بشهادتهما. ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ بعد ذلك: ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾، [المائدة: ١٠٧] كذبا، أو خانا حلف رجلان من أولياء الموصي، وغرم الشاهدان الكافران ما ظهر عليهما من خيانة، أو نحوها. هذا معنى الآية عند من تقدم ذكره؛ وبه قال سعيد بن المسيب، ويحيى بن يعمر، وسعيد بن جبير، وأبو مجلز، والنخعي، وشريح، وعَبيدة السلماني، وابن سيرين، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والثوري، وأبو عبيدة، وأحمد بن حنبل.

وذهب إلى الثاني أعني: تفسير ضمير ﴿مِّنكُمْ﴾: بالقرابة أو العشيرة، وتفسير ﴿غَيْرِكُمْ﴾: بالأجانب: الزهري، والحسن، وعكرمة، وذهب مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وغيرهم من الفقهاء إلى أن الآية منسوخة، واحتجوا بقوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] والكفار: ليسوا بمرضيين، ولا عدول. وخالفهم الجمهور؛ فقالوا: الآية محكمة؛ وهو الحق؛ لعدم وجود دليل صحيح يدل على النسخ.

وأما قوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾: وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ فهما عامّان في الأشخاص، والأزمان، والأحوال. وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في الأرض، والوصية، وبحالة عدم الشهود المسلمين، ولا تعارض بين خاص وعام. ﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]: أي: سافرتم، والظاهر: أن هذا الشرط قيد في قوله: ﴿ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦] فقط. والمعنى: ينبغي أن يشهد اثنان منكم؛ فإن تعذر كما في السفر؛ فمن غيركم. وقيل: هو قيد في أصل شهادة، وذلك أنسب على تقدير تفسير الآية باتخاذ الوصيين. ﴿فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [المائدة: ١٠٦]: يعني: فنزل بكم أسباب الموت، فأوصيتم إليهما، ودفعتم مالكم إليهما، ثم ذهبا إلى ورثتكم بوصيتكم، وبما تركتم، فارتابوا في أمرهما، وادعوا عليهما خيانة، فالحكم فيه أنكم ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾: أي: توقفونهما؛ وهو: استئناف كلام، أو صفة لقوله: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: أي: وآخران من غيركم محبوسان،

والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه. ﴿أو آخران من غيركم﴾: اعتراض بين الصفة والموصوف. ﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: أي: من بعد صلاة العصر؛ وبه قال عامة المفسرين. ووجه ذلك أن: هذا الوقت كان معروفًا عندهم بالتحليف بعدها؛ فالتقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقييد باللفظ، مع ما عند أهل الكفر بالله من تعظيم ذلك الوقت؛ وذلك لقربه من غروب الشمس. ﴿فَيُقۡسِمَانِ﴾: أي: الشاهدان على الوصية، أو الوصيان. ﴿بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾: أي: إن شككتم في شأنهما، واتهمتموهما، فحلفوهما؛ وبهذا يحتج من يقول: الآية نازلة في إشهاد الكفار؛ لأن تحليف الشاهد المسلم غير مشروع.

ومن قال: الآية نازلةٌ في حق المسلم؛ قال: إنها منسوخة.

وقوله: ﴿إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ﴾ اعتراض بين ﴿فيقسمان﴾ وجوابه، وهو: ﴿لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ﴾: أي: بالقسم ﴿ثَمَنًا﴾: أي: لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة. ﴿وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ﴾: أي: ولو كان المشهود له، أو المقسم له ذا قرابة منا. ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾: إنما أضاف الشهادة إلى الله سبحانه؛ لأنه أمر بإقامتها، ونهى عن كتمانها. ﴿إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ﴾: يعني: إن كتمنا الشهادة، أو خُنَّا فيها. ﴿فَإِنۡ عُثِرَ﴾: يقال: عَثَرَ على كذا: اطلع عليه. ويقال: عثرت منه على خيانة؛ أي: اطلعت وأعثرت غيري عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعۡثَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ﴾ [الكهف: ٢١]: وأصل العثور: الوقوع والسقوط على الشيء، وقيل: الهجوم على شيء لم يهجم عليه غيره، وكل من اطلع على أمر كان قد خفي عليه، قيل له: قد عثر عليه، والمعنى: أنه إذا اطلع، وظهر بعد التحليف. ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾: أي: الشاهدين، أو الوصيين على الخلاف في أن الاثنين وصيان أو شاهدان على الوصية. ﴿ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا﴾: أي: فعلا ما يوجبه من خيانة، أو كذب في الشهادة؛ بأن وجد عندهما مثلًا ما اتهما به، وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت، أو أوصى لهما به. ﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾: أي: فشاهدان آخران، أو فحالفان آخران من أولياء الميت. ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾: أي: مقام اللذين عثر على أنهما استحقا إثمًا، فيشهدان، أو يحلفان على ما هو الحق. ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ﴾: على البناء للفاعل: قراءة علي، وابن عباس، وأُبي رضي الله عنهم؛ أي: من أهل الميت الذين استحق عليهم. ﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾: من بينهم؛ أي: الأقربان إلى الميت، الوارثان له؛ الأحقان بالشهادة. ومفعول «استحق»: محذوف، أي: استحقا عليهم أن يجردوهما للقيام بالشهادة؛ لأنها حقهما، ويظهروا بها كذب الكاذبين. وهما في الحقيقة: الآخران القائمان مقام الأوليان على وضع

فَقَامَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ، وَرَجُلٌ آخَرُ فَحَلَفَا، فَنُزِعَتِ الخَمْسُمائَةِ دِرْهَمٍ من عَدِيِّ بْن بَدَّاءٍ. [ضعيف الإسناد جدًا].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، وليس إسْنَادُهُ بصَحِيحٍ، وأبو النَّضْرِ الذي رَوَى عَنْهُ مُحمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ هذا الحديثَ هُوَ عِنْدِي: مُحمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الكَلْبِيُّ، يُكَنَّى: أبَا النَّضْرِ، وقد تَرَكَهُ أهْلُ الحديثِ، وَهُوَ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، سَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ إسْمَاعِيلَ يقولُ: مُحمَّدُ بْنُ السَّائِب الكَلْبِيُّ يُكْنَى: أبَا النَّضْرِ، ولا نَعْرِفُ لِسَالِمٍ

المظهر مقام المضمر. وقرئ على البناء للمفعول، وهو: الأظهر؛ أي: من الذين استحق عليهم الإثم؛ أي: جني عليهم، وهم: أهل الميت، وعشيرته. فـ«الأوليان»: مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف، كأنه قيل: ومن هما؟ فقيل: الأوليان. أو: هو بدل من الضمير في «يقومان»: أو: من آخران. ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾: أي: فيحلفان على خيانة الشاهدين ويقولان: ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾: يعني: أيماننا أحق، وأصدق من أيمانهما. ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾: أي: ما تجاوزنا الحق في أيماننا وقولنا: إن شهادتنا أحق من شهادة هذين الوصيين الخائنين. ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٧]: أي: إن حلفنا كاذبين. ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ [المائدة: ١٠٨]: يعني: ذلك الذي حكمنا به، من رد اليمين على أولياء الميت، أيمانهم: أقرب أن يأتوا بالشهادة على وجهها، يعني: أن يأتي الوصيان، وسائر الناس بالشهادة على وجهها الذي تحملوها عليه من غير تحريف؛ ولا خيانة. ﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾: أي: وأقرب أن يخافوا أن ترد الأيمان على أولياء الميت؛ فيحلفوا على خيانتهم، وكذبهم، فيفتضحوا، أو يغرموا؛ فربما لا يحلفون كاذبين؛ إذا خافوا هذا الحكم. ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾: بترك الخيانة، والكذب. ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾: ما تؤمرون به سماع قبول. ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٨]: الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير (فقام عمرو بن العاص، ورجل آخر) سمى مقاتل بن سليمان في «تفسيره»: الآخر: المطلب بن أبي وداعة؛ وهو: سهمي أيضًا.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن أبي حاتم، وابن جرير[1] (ولا نعرف لسالم

---

(١) ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٣٠)، وابن جرير (٧/ ١١٥) في «تفسيرهما».

أبي النَّضْرِ المديني رِوَايَةً عَن أبي صالحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانئٍ؛ وقد رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ شَيْءٌ من هذا عَلَى الاخْتِصَارِ من غيرِ هذا الوَجْهِ.

[ت ٦، م ٢٠]

[٣٠٦٠] (٣٠٦٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابنِ أبي زَائِدَةَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ أبي القَاسِمِ، عَن عبدِ المَلِكِ بْنِ سَعِيد بن جبير، عَن أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِن بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بْنِ بَداءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ، فَقَدُوا جامًا مِن فِضَّةٍ مُخوَّصًا بِالذَّهَبِ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ وُجِدَ الجَامُّ بِمَكَّةَ؛ فَقِيلَ: اشْتَرَيْنَاهُ مِن عَدِيٍّ وتَمِيم، فَقَامَ رَجُلَانِ مِن أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ، فَحَلَفَا بالله لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا، وَأَنَّ الجَامَ لِصَاحِبِهِمْ، قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]. [خ: ٢٧٨٠، د: ٣٦٠٦].

أبي النضر المديني رواية، عن أبي صالح مولى أم هانئ) مقصود الترمذي أن أبا النضر الذي وقع في إسناد هذا الحديث؛ هو: محمد بن السائب الكلبي؛ فإن روايته عن باذان أبي صالح: معروفة. وليس أبو النضر هذا سالمًا أبا النضر المديني؛ لأنه لا يعرف له روايةٌ عن باذان أبي صالح مولى أم هانئ.

[٣٠٦٠] قوله: (عن ابن أبي زائدة) هو: يحيى بن زكريا (عن محمد بن أبي القاسم) الطويل، الكوفي، ثقة، من السادسة.

قوله: (خرج رجل من بني سهم) هو: بديل بن أبي مريم؛ المذكور في الحديث المتقدم (مع تميم الداري) يعني: قبل أن يسلم هو؛ كما تقدم. وعلى هذا؛ فهو من مرسل الصحابي؛ لأن ابن عباس لم يحضر هذه القصة، وفي الرواية المتقدمة: أنه رواها عن تميم نفسه. ويحتمل أن تكون القصة وقعت قبل الإسلام، ثم تأخرت المحاكمة؛ حتى أسلموا كلهم؛ فإن في القصة ما يشعر بأن الجميع تحاكموا إلى النبي ﷺ، فلعلها كانت بـ«مكة»: سنة الفتح (مُخَوَّصًا) بضم الميم، وفتح الخاء المعجمة، والواو المشددة، وفي آخره صاد مهملة. قال ابن الجوزي: صيغت فيه صفائح مثل الخوص من الذهب؛ معناه: منقوشًا فيه خطوط دقاق، طوال؛ كالخوص؛ وهو: ورق النخل (من أولياء السهمي) أي: من أولياء السهمي المذكور الذي مات.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَهُوَ حديثُ ابنُ أبي زَائِدَةَ.

[ت ٦، م ٢١]

[٣٠٦١] (٣٠٦١) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ البَصرِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ البصري البزار، أبو مُحَمَّد حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عَمّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُنْزِلَتِ المَائِدَةُ مِن السَّماءِ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأُمِرُوا أَنْ لا يَخُونُوا، ولا يَدَّخِرُوا لِغَدٍ، فَخَانُوا وَادَّخَرُوا وَرَفَعُوا لِغَدٍ، فَمُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود في «القضايا»: وأخرجه البخاري في «صحيحه»: فقال: «وقال لي علي بن عبد الله»: يعني: ابن المديني؛ فذكره. قال الحافظ: أخرجه المصنف ـ يعني: البخاري ـ في «التاريخ»، فقال: «حدثنا علي بن المديني» وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة من أنه يعبر بقوله: «وقال لي»: في الأحاديث التي سمعها؛ لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة، أو بالمناولة؛ فليس عليه دليل.

[٣٠٦١] قوله: (حدثنا الحسن بن قَزْعَة) بفتح قاف، وسكون زاي، وفتحها، وبعين مهملة: ابن عبيد الهاشمي، أبو علي، البصري، صدوق، من العاشرة (حدثنا سفيان بن حبيب البصري، البزاز، أبو محمد) وقيل غير ذلك. ثقة، من التاسعة (حدثنا سعيد) هو: ابن أبي عروبة (عن خلاس بن عمرو) بكسر الخاء المعجمة، وتخفيف اللام. ثقة، وقد صحَّ أنه سَمِعَ من عمار.

قوله: (أنزلت المائدة) قال الراغب: المائدة: الطبق الذي عليه الطعام. ويقال لكل منهما: مائدة؛ أي: على الحقيقة المشتركة، أو على أحدهما مجازًا باعتبار المجاورة، أو: بذكر المحل وإرادة الحال (خبزًا ولحمًا) تمييز (وأمروا) بصيغة المجهول (ولا يدَّخروا) بتشديد الدال المهملة المبدلة من الذال المعجمة من باب الافتعال من الذخيرة؛ وهو التخبية (لغد) أي: ليومٍ عقب يوم نزول المائدة، أو: لوقت مستقبل بعده (فمسخوا) أي: فغير الله صورهم الإنسانية، بعد تغيير سيرتهم الإنسية (قردة، وخنازير) منصوبان على أنهما مفعول ثان على ما يستفاد من «القاموس»: حيث قال: مَسَخَهُ؛ كمنعه: حوَّل صورته إلى أخرى أقبح.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ قد رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، وغيرُ وَاحِدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن خِلَاسٍ، عَن عَمَّارِ بْنِ ياسرٍ، موقوفًا، ولا نَعْرِفُهُ مرفوعًا إِلَّا من حديثِ الحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ.

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ، نحْوَهُ، ولم يَرْفَعْهُ؛ وهذا أصحُّ من حديثِ الحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ، ولا نعلمُ للحديثِ المرفوعِ أصْلًا.

ومسخه الله قردًا؛ فهو مِسْخٌ ومَسِيخٌ. وقال الطيبيّ: حالان مقدرتان؛ كقوله تعالى: ﴿وَتَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ [الشعراء: ١٤٩] قيل: الظاهر أن شبابهم مسخوا قردة، وشيوخهم خنازير.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن أبي حاتم، وابن جرير(١) **(رواه أبو عاصم)** اسمه: الضحاك بن مخلد النبيل.

تنبيه: ذكر الترمذي حديث عمّار المذكور في تفسير قوله - تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٥].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: بعد ذكر عدة آثار، عن ابن عباس، وغيره - رضي الله عنهم - ما لفظه: وكل هذه الآثار: دالة على أن المائدة نزلت على بني إسرائيل أيام عيسى ابن مريم؛ إجابة من الله لدعوته؛ وكما دل على ذلك ظاهر هذا السياق من القرآن العظيم ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ الآية.

وقال قائلون: إنها لم تنزل؛ فروى ليث بن أبي سليم، عن مجاهد في قوله: ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٤]: قال: هو مثل ضربه الله، ولم ينزل شيء؛ رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير(٢) وقال: «حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن أنه قال في المائدة: إنها لم تنزل» وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد، والحسن. وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا تعرفه النصارى، وليس هو في كتابهم. ولو كانت قد نزلت؛ لكان ذلك مما يتوفر الدواعي على نقله، وكان يكون موجودًا في كتابهم

---

(١) ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٢)، وابن جرير (٧/ ١٣٤) في «تفسيرهما»، وصحح ابن كثير وقفه.

(٢) ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٨)، وابن جرير (٧/ ١٣٥) في «تفسيرهما»، وهذا مردود بقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ قال ابن جرير: ووعد الله ووعيده حق وصدق.

[ت ٦، م ٢٢]

[٣٠٦٢] (٣٠٦٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن طَاوُسٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: تلَقَّى عِيسَى حُجَّتَهُ، وَلَقَّاهُ الله في قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]، ....

متواترًا، ولا أقل من الآحاد؛ ولكن الجمهور على أنها نزلت؛ وهو الذي اختاره ابن جرير. قال: لأن الله - تعالى - أخبر نزولها في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٥]: قال: ووعد الله ووعيده حق وصدق. وهذا القول - والله أعلم - هو الصواب؛ كما دلت عليه الأخبار، والآثار عن السلف وغيرهم. انتهى كلامه باختصار يسير.

[٣٠٦٢] قوله: (يُلَقَّى عيسى حُجَّته) أي: يعلم، وينبه عليها. (﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾) [المائدة: ١١٦]: اختلف المفسرون في وقت هذا القول؛ فقال السدي: قال الله: «يا عيسى»: هذا القول حين رفعه إلى السماء؛ بدليل أن حرف «إذ»: يكون للماضي. وقال سائر المفسرين: إنما يقول الله له هذا القول يوم القيامة بدليل قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ [المائدة: ١٠٩] وذلك يوم القيامة، وبدليل قوله: ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩] وذلك يوم القيامة.

وأجيب عن حرف «إذ»: بأنها قد تجيء بمعنى: إذا؛ كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟﴾ [سبأ: ٥١] يعني: إذا فزعوا. وقال الراجز: [الرجز]

ثُــمَّ جَـزَاكَ الله عَــنِّــي إذْ جَــزَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فِي السَّمَاوَاتِ الْعُلَى

(﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦]) استفهام، ومعناه: الإنكار، والتوبيخ لمن ادعى ذلك على عيسى - عليه السلام - من النصارى؛ لأن عيسى - عليه السلام - لم يقل هذه المقالة؛ فإن قلت: إذا كان عيسى - عليه السلام - لم يقلها؛ فما وجه هذا السؤال له مع علم الله بأنه لم يقله؟

قلت: وجه هذا السؤال: تثبيت الحجة على قومه، وإكذاب لهم في ادعائهم ذلك عليه، وأنه أمرهم به؛ فهو كما يقول القائل لآخر: أفعلت كذا؟؛ وهو يعلم أنه لم يفعله، وإنما أراد: تعظيم ذلك الفعل؛ فنفى عن نفسه هذه المقالة، وقال: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ

قَالَ أبو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَقَّاهُ الله: ﴿سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّۚ﴾ [المائدة: ١١٦] الآيةُ كُلَّهَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٦، م ٢٣]

[٣٠٦٣] (٣٠٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن حُيَيٍّ، عَن أبي عَبْدِ الرَّحْمنِ الحُبَليِّ، عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَت: سورة المَائِدَة والفتح. [فيه ضعف، حيّ، ليس بالقوي، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر].

ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْۚ﴾ [المائدة: ١١٧] فاعترف بالعبودية، وأنه ليس بإله؛ كما زعمت، وادعت فيه النصارى.

(قال أبو هريرة: عن النبي ﷺ) أي: قال رواية عنه ﷺ (فلقاه الله) أي: علمه الله. (﴿سُبْحَٰنَكَ﴾) أي: تنزيهًا لك عما لا يليق بك من الشريك وغيره. (﴿مَا يَكُونُ لِيٓ﴾) أي: ما ينبغي لي (﴿أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّۚ﴾). أي: أن أقول قولًا لا يحق لي أن أقوله (الآية كلها). بالنصب؛ أي: أتمها كلها، وبقية الآية مع تفسيرها هكذا ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥۚ﴾ أي: إن صح أني قلته فيما مضى؛ فقد علمته.

والمعنى: أني لا أحتاج إلى الاعتذار؛ لأنك تعلم أني لم أقله، ولو قلته علمته؛ لأنك. ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَۚ﴾: أي: تعلم ما أخفيه في نفسي، ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك. ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦]: تقرير للجملتين معًا؛ لأن ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب؛ ولأن ما يعلم علام الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن أبي حاتم(١).

[٣٠٦٣] قوله: (عن حُيَي) بضم الحاء المهملة، وياءين من تحت الأولى مفتوحة؛ هو: ابن عبد الله بن شريح المعافري، المصري، صدوق، يهم، من السادسة.

قوله: (آخر سورة أنزلت: سورة المائدة، والفتح) قال السيوطي في «الإتقان»: يعني: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾. ويدل على ذلك قول ابن عباس الآتي آخر سورة أنزلت: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾ [النصر: ١].

---

(١) ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقَد رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر: ١].

٧ - باب «وَمِنْ سُورةِ الأنعَامِ» [ت ٧، م ١]

[٣٠٦٤] (٣٠٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَن سُفْيَانَ، عَن أَبِي إِسْحَاقَ، عَن نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَن عَلِيٍ، أَنَّ أَبَا جَهْلٍ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا لا نُكَذِّبُكَ، وَلَكِنْ نكَذِّبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ ....

فإن قلت: ما وجه التوفيق بين حديث عبد الله بن عمرو هذا، وبين ما رواه الشيخان(١)، عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِۚ﴾ [النساء: ١٧٦]، وآخر سورة نزلت «براءة»؟

قلت: قال البيهقي: يجمع بين هذه الاختلافات بأن كل واحد أجاب بما عنده.

وقال القاضي أبو بكر في «الانتصار»: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ، وكلٌّ قالهُ بِضَرْبٍ من الاجتهادِ، وغلَبة الظَّنِّ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الحاكم(٢) **(وقد روي عن ابن عباس أنه قال. . . إلخ)** وصله مسلم.

٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ «الأَنْعَامِ»

هي: مكية إلا ست آيات نزلت بالمدينة هي: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١] إلى آخر ثلاث آيات ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخر ثلاث آيات. وهي: مئة وخمس، أو ست وستون آية.

[٣٠٦٤] قوله: (عن ناجية بن كعب) الأسدي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إنا لا نكذبك؛ بل نكذب بما جئت به) أي: لا نكذبك؛ لأنك صادق، ولكن نحسدك؛ فبسببه نجحد بآيات الله؛ كذا في «المجمع». **(فأنزل الله - تعالى ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾)** وقبله ﴿قَدۡ نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ﴾ [الأنعام: ٣٣]: قال في «تفسير الجلالين»:

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٦٣)، ومسلم، كتاب الفرائض، حديث (١٦١٨).

(٢) الحاكم (٣١٦٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]. [ناجية، قال الجوزجاني: مذموم، ووثقه ابن حبان والعجلي].

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَن سُفْيَانَ، عَن أبي إِسْحَاقَ عَن نَاجِيَةَ؛ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ: نَحوَهُ، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَن عَلِيٍّ؛ وهذا أصحُّ.

[ت ٧، م ٢]

[٣٠٦٥] (٣٠٦٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جابِرَ بْنَ عَبدِ الله، يَقُولُ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «هَاتَان ....

﴿قد﴾ للتحقيق: ﴿نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ﴾: أي: الشأن. ﴿لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ﴾: لك من التكذيب. ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾: في السر؛ لعلمهم أنك صادق. وفي قراءة بالتخفيف؛ أي: لا ينسبونك إلى الكذب. (﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾) وضعه موضع الضمير. (﴿بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾) أي: القرآن. (﴿يَجۡحَدُونَ﴾: [الأنعام: ٣٣]) يكذبون.

قوله: (وهذا أصح) أي: الإسناد الثاني؛ بترك ذكر علي أصح من الإسناد الأول. وحديث علي هذا أخرجه الحاكم(١) أيضًا. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

[٣٠٦٥] قوله: (﴿عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾) أي: من السماء؛ كالحجارة، والصيحة. (﴿أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾) كالخسف، والرجفة (أعوذ بوجهك) وفي رواية: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيم». (فلما نزلت ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا﴾) أي: يخلطكم فرقًا مختلفة الأهواء. (﴿وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ﴾ [الأنعام: ٦٥]) أي: بالقتال (هاتان) أي: خصلة الالتباس، وخصلة إذاقة بعضهم بأس بعض

(١) الحاكم (٣١٨٧) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال الذهبي: ما خرَّجا لناجية شيئاً.

أَهْونُ، أَوْ هَاتَانِ أَيْسَرُ». [خ: ٤٦٢٨، حم: ١٣٩٠٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٧، م ٣]

[٣٠٦٦] (٣٠٦٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إسماعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن أبي بَكْرِ بْنِ أبي مَرْيَمَ الغَسَّانيِّ، عَن رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَن سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]؛ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّها كَائِنَةٌ وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ». [ضعيف الإسناد، أبو بكر بن أبي مريم، ضعيف اختلط حم: ١٤٦٩].

(أهون) من بعث العذاب من الفوق، أو من التحت (أو هاتان أيسر) شك من الراوي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي، وابن حبان، وابن جرير، وابن مردويه[(١)].

[٣٠٦٦] قوله: (عن راشد بن سعد) المقْرَئي بفتح الميم، وسكون القاف، وفتح الراء بعدها همزة، ثم ياء النسب: الحمصي، ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة.

قوله: (أما) بالتخفيف: حرف التنبيه (إنها) أي: الخصلة المذكورة من بعث العذاب من الفوق، أو التحت (كائنة) واقعة فيما بعد (ولم يأت تأويلها) أي: عاقبة ما فيها من الوعيد (بعد) بالبناء على الضم؛ يعني: إلى الآن.

فإن قيل: هذا الحديث صريح في أن الرجم، والخسف كائنان في هذه الأمة، وحديث جابر المذكور يستفاد منه: أنهما لا يقعان؛ لأن النبي ﷺ استعاذ منهما. وقد روى ابن مردويه[(٢)]، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «دَعَوْتُ الله أَنْ يَرْفَعَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعًا، فَرَفَعَ عَنْهُم اثْنَتَيْنِ، وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمُ اثْنَتَيْنِ، دَعَوْتُ الله أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمُ الرَّجْمَ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْخَسْفَ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَلا يُلْبِسَهُمْ شِيَعًا، وَلَا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَرَفَعَ الله عَنْهُمُ الخسْفَ، وَالرَّجْمَ، وَأَبَى أَنْ يَرْفَعَ عَنْهُمُ الْأُخْرَيَيْنِ»: فما وجه التوفيق؟

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٧٣١)، وابن حبان (٧٢٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣١١) وابن مردويه ـ كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٤٠) ـ.

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٣٠٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[ت ٧، م ٤]

[٣٠٦٧] (٣٠٦٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأعمَشِ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عبدِ الله، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ ....

يقال: إن الإعاذة المذكورة في حديث جابر، وغيره؛ مقيدة بزمان مخصوص؛ وهو: وجود الصحابة، والقرون الفاضلة. وأما بعد ذلك؛ فيجوز وقوع ذلك فيهم، ويحتمل في طريق الجمع أن يكون المراد: أن ذلك لا يقع لجميعهم، وإن وقع لأفراد منهم غير مقيدة بزمان؛ كما في خصلة العدو الكافر، والسنة العامة؛ فإنه ثبت في «صحيح مسلم»(١): من حديث ثوبان رفعه في حديث: «إِنَّ الله زَوَى لِي مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، وَسَيَبْلُغُ مُلْكُ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا...»: الحديث. وفيه: «وَإِنِّي سَأَلْت رَبِّي أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِ أَنْفُسِهِمْ، وَأَلَّا يُلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا». وأخرج الطبري(٢) من حديث شداد نحوه بإسناد صحيح؛ فلما كان تسليط العدو الكافر قد يقع على بعض المؤمنين؛ لكنه لا يقع عمومًا؛ فكذلك الخسف، والقذف؛ هذا تلخيص ما في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

[٣٠٦٧] **قوله**: (عن إبراهيم) هو: النخعي (عن علقمة) هو: ابن قيس (عن عبد الله) هو: ابن مسعود.

قوله: (لما نزلت) بالتأنيث؛ لكون ما بعده من فاعله آية. والتقدير: لما أنزلت آية. (﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ﴾) بكسر الموحدة؛ أي: لم يخلطوا. تقول: لَبَسْت الأمر؛ بالتخفيف أَلْبِسُهُ؛ بالفتح في الماضي، والكسر في المستقبل؛ أي: خالطته. وتقول: لَبِسْتُ الثوب

---

(١) مسلم، كتاب الفتن، حديث (٢٨٨٩).

(٢) الطبري في «التفسير» (٧/ ٢٢٣).

إِيمَنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَأَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ، قَالَ: «لَيسَ ذَلِكَ، إنَّمَا هو الشِّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ: ﴿يَبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. [خ: ٣٢، م: ١٢٤، حم: ٣٥٧٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٧، م ٥]

[٣٠٦٨] (٣٠٦٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عائِشَةَ، فَقالَت: يَا أَبَا عائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَن تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، ....

أَلْبَسُهُ؛ بالكسر في الماضي، والفتح في المستقبل، والمصدر من الأول: لَبس؛ بفتح اللام، ومن الثاني: لُبس؛ بالضم. (﴿إِيمَنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]) أي: لم يخلطوه بالشرك.

قال محمد بن إسماعيل التيمي في «شرحه»: خلط الإيمان بالشرك لا يتصور؛ فالمراد: أنهم لم تحصل لهم الصفتان: كفر متأخر عن إيمان متقدم؛ أي: لم يرتدوا، أو يحتمل أن يراد: أنهم لم يجمعوا بينهما ظاهرًا، أو باطنًا؛ أي: لم ينافقوا. وهذا أوجه؛ كذا في «الفتح».

(**شق ذلك على المسلمين**) أي: الصحابة - ﷺ - ظنًّا منهم أن المراد بالظلم: مطلق المعاصي؛ كما يتبادر إلى الفهم، لا سيما من التنكير الذي يفيد العموم (**وأينا**) كلام إضافي مبتدأ، وقوله: (**لا يظلم نفسه**) خبره (**قال**) أي: رسول الله ﷺ (**ليس ذلك**) أي: ليس معناه؛ كما فهمتم (**إنما هو**) أي: الظلم (**الشرك**) ففي التنكير إشارة إلى أن المراد: أيُّ نوعٍ من الكفر، أو أريد به: التعظيم؛ أي: بظلم عظيم (**ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه... إلخ**) ظاهر هذا أن الآية التي في لقمان كانت معلومة عندهم؛ ولذلك نبههم عليها. ووقع في رواية للبخاري[(١)]: «فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. قال الحافظ: يحتمل أن يكون نزولها وقع في الحال فتلاها عليهم ثم نبههم فتلتئم الروايتان.

قوله: : (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣٠٦٨] **قوله: (فقالت: يا أبا عائشة!)** هو: كنية مسروق (**ثلاث**) أي: ثلاث كلمات

---

(١) البخاري، كتاب الإيمان، حديث (٣٢).

فَقَدْ أَعْظَمَ الفِرْيَةَ عَلَى الله: مَن زَعَمَ أَنَّ مُحمَّدًا رأى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ الفِرْيَةَ عَلَى الله، والله يَقُولُ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، . . .

(فقد أعظم الفرية) بكسر الفاء، وسكون الراء؛ أي: الكذب، يقال: فَرَى الشيء يَفْرِيه فَرْيًا، وافْتَرَاه يَفْتَرِيه افْتِرَاءً: إذا اختلقه، وجمع الفرية: فِرىً (من زعم أن محمدًا رأى ربه) أي: ليلة الإسراء (فقد أعظم الفرية على الله) هذا هو مذهب عائشة: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَرَ الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ.

قال الحافظ: قد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه؛ فذهبت عائشة، وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر. وذهب جماعة إلى إثباتها، وحكى عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن أنه حلف أن محمدًا رأى ربه. وأخرج ابن خزيمة، عن عروة بن الزبير إثباتها، وكان يشتد عليه؛ إذا ذكر له إنكار عائشة؛ وبه قال سائر أصحاب ابن عباس، وجزم به كعب الأحبار، والزهري، وصاحبه معمر، وآخرون، وهو قول الأشعري، وغالب أتباعه. ثم اختلفوا هل رآه بعينه، أو بقلبه؟ وعن أحمد؛ كالقولين.

قال الحافظ: جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها؛ فمن ذلك: ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح، وصحَّحه الحاكم[١] أيضًا من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد! وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: «إِنَّ الله اصْطَفَى إِبْرَاهِيْمَ بِالخُلَّةِ. . . »: الحديث. وأخرج ابن إسحاق، من طريق عبد الله بن أبي سلمة: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ: نَعَمْ»، ومنها ما أخرجه مسلم، من طريق أبي العالية، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١١-١٣]. قال: رأى ربه بفؤاده مرتين. وله من طريق عطاء، عن ابن عباس قال: «رَآهُ بِقَلْبِهِ»، وأصرح من ذلك: ما أخرجه ابن مردويه، من طريق عطاء أيضًا، عن ابن عباس قال: «لَمْ يَرَهُ رَسُولُ الله ﷺ بِعَيْنِهِ، إِنَّمَا رَآهُ بِقَلْبِهِ».

وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة بأن: يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب. ثم المراد برؤية الفؤاد: رؤية القلب، لا مجرد حصول العلم؛ لأنه ﷺ كان عالمًا بالله على الدوام؛ بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه: أن الرؤية

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١٥٣٩)، والحاكم (٢١٦) وقال: صحيح على شرط البخاري.

. . . .

التي حصلت له خلقت في قلبه؛ كما يخلق الرؤية بالعين لغيره. والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلًا، ولو جرت العادة بخلقها في العين.

وروى ابن خزيمة بإسناد قويّ، عن أنس قال: رأى محمد ربه. وعند مسلم من حديث أبي ذر: أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»: ولأحمد عنه قال: «رَأَيْتُ نُورًا»: ولابن خزيمة عنه قال: «رَآهُ بِقَلْبِهِ، وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنِهِ». وبهذا يتبين مراد أبي ذر بذكره «النور»؛ أي: أن النور حال بين رؤيته له ببصره. وقد رجح القرطبي في «المفهم»: قول الوقف في هذه المسألة، وعزاه لجماعة من المحققين، وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع. وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل. قال: وليست المسألة من العمليات؛ فيكتفى فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات؛ فلا يكتفى فيها إلا بالدليل القطعي. وجنح ابن خزيمة في كتاب «التوحيد»: إلى ترجيح الإثبات، وأطنب في الاستدلال له بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عباس على أن الرؤيا وقعت مرتين: مرة بقلبه؛ وفيما أوردته من ذلك مقنع.

وممن أثبت الرؤية لنبينا ﷺ الإمام أحمد؛ فروى الخلال في كتاب «السنة»: عن المروزي: قلت لأحمد: إنهم يقولون: إن عائشة قالت: من زعم أن محمدًا رأى ربه؛ فقد أعظم على الله الفرية، فبأي شيء يدفع قولها؟ قال: بقول النبي ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي»، قول النبي ﷺ أكبر من قولها. وقد أنكر صاحب «الهدي»: على من زعم أن أحمد قال: رأى ربه بعيني رأسه؛ قال: وإنما قال مرة: رأى محمد ربه، وقال مرة: بفؤاده. وحكى عنه بعض المتأخرين: «رآه بعيني رأسه»: وهذا من تصرف الحاكي، فإن نصوصه موجودة. انتهى كلام الحافظ.

والله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وجه الاستدلال بها أن الله - عز وجل - نفى أن تدركه الأبصار، وعدم الإدراك يقتضي نفي الرؤية، وأجاب مثبتو الرؤية بأن المراد بالإدراك: الإحاطة؛ وهم يقولون بهذا أيضًا، وعدم الإحاطة؛ لا يستلزم نفي الرؤية.

وقال النووي: لم تنف عائشة الرؤية بحديث مرفوع، ولو كان معها فيه حديث؛ لذكرته؛ وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قولًا، وخالفه غيره منهم - لم يكن ذلك القول حجة اتفاقًا.

﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي ولا تُعْجِلِينِي، أَلَيْسَ اللهُ يقولُ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] ـ ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] قَالَت: أَنَا والله أَوَّلُ مَن سَأَلَ عَن هَذَا رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ، مَا رأَيْتُهُ في الصُّورَةِ الَّتِي خُلِقَ فِيهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ المَرَّتَيْنِ، رأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا، عُظْمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ».

قال الحافظ: جزم النووي بأن عائشة لم تنف الرؤية؛ بحديث مرفوع عجيب؛ فقد ثبت ذلك عنها في «صحيح مسلم»: الذي شرحه الشيخ، فعنده من طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق. قال مسروق: وَكُنْتَ مُتَّكِئًا، فَجَلَسْت، فَقُلْت: أَلَمْ يَقُلِ الله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ»: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مردويه، مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى، عَنْ دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ هَذَا، فَقُلْت: يَا رَسُولَ الله! هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: «لَا إِنَّمَا رَأَيْت جِبْرِيلَ مُنْهَبِطًا».

(﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ﴾) تمام الآية: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١] ووجه الاستدلال بها: أن الله – تعالى – حصر تكليمه لغيره في ثلاثة أوجه: وهي الوحي بأن يلقي في روعه ما يشاء، أو يكلمه بغير واسطة من وراء حجاب، أو يرسل رسولًا، فيبلغه عنه؛ فيستلزم ذلك انتفاء الرؤية عنه حالة التكلم. وأجابوا عنه: بأن ذلك لا يستلزم نفي الرؤية مطلقًا، وغاية ما يقتضي نفي تكليم الله على غير الأحوال الثلاثة؛ فيجوز أن التكليم لم يقع حالة الرؤية (**انظريني**) من الإنظار؛ أي: أمهليني (**ولا تعجليني**) أي: لا تسبقيني. قال في «القاموس»: أَعْجَلَهُ سبقه؛ كَاسْتَعْجَلَهُ وَعَجَّلَهُ. (﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]) ظن مسروق أن الضمير المنصوب في قوله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ﴾ في هاتين الآيتين راجع إلى الله – سبحانه وتعالى – فاعترض على عائشة – رضي الله عنها. (**قال**) أي: رسول الله ﷺ (**إنما ذلك جبريل**) أي: هذا المرئي هو: جبريل. لا الله سبحانه وتعالى (**غير هاتين المرتين**) أي: مرة في الأرض بالأفق الأعلى، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى (**سادًّا**) بتشديد الدال المهملة؛ أي: مالئًا (**عظم خلقه**) بالرفع فاعل «سادًّا»: والعظم بضم العين، وسكون الظاء، وبكسر العين، وفتح الظاء: وهو

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحمَّدًا كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ الله عَلَيْهِ، فَقَدْ أَعْظَمَ الفِرْيَةَ عَلَى الله، يَقُولُ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فقد أَعْظَمَ الفِرْيَةَ عَلَى الله؛ والله يَقُولُ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]. [خ بنحوه: ٣٢٣٤، م: ١٧٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ يُكَنَّى: أبا عَائِشَةَ، وهو مسروقُ بْنُ عبدِ الرَّحْمَنِ؛ وَكذَا كَانَ اسمُهُ فِي الدِّيوَانِ.

[ت ٧، م ٦]

[٣٠٦٩] (٣٠٦٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ الحَرَشِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عبدِ الله البَكَّائِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَن عبدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى أَنَاسٌ النَّبِيَّ ﷺ فقالوا: يَا رَسُولَ الله، ....

ضد الصغر (ومن زعم أن محمدًا كتم شيئًا مما أنزل الله. . . إلخ) هذا هو الثاني من الثلاث المذكورة (ومن زعم أنه يعلم ما في غد. . . إلخ) هذا هو الثالث من الثلاث المذكورة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٠٦٩] قوله: (الحرشي) بفتح المهملة، والراء، ثم شين معجمة (البَكَّائي) بفتح الموحدة، وتشديد الكاف.

قوله: (أتى ناس) وفي رواية أبي داود قال: جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ الله. . . إلخ. قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: بعد ذكر رواية أبي داود هذا ما لفظه: وهذا فيه نظر من وجوه ثلاثة: أحدها: أن اليهود لا يرون إباحة الميتة حتى يجادلوا. الثاني: أن الآية من الأنعام؛ وهي: مكية. الثالث: أن هذا الحديث رواه الترمذي بلفظ: أَتَى نَاسٌ النَّبِيَّ ﷺ، وقال: حسن غريب. ثم ذكر رواية الطبراني[1]، عن ابن عباس قال: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] أَرْسَلَتْ فَارِسٌ إِلَى قُرَيْشٍ أَنْ خَاصِمُوا مُحَمَّدًا، وَقُولُوا لَهُ: [لِمَ] مَا تَذْبَحُ أَنْتَ بِيَدِكَ بِسِكِّينٍ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا ذَبَحَ الله عز وجل بِشِمْشِيرٍ مِنْ ذَهَبٍ - يَعْنِي المَيْتَةَ - فَهُوَ حَرَامٌ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ

(١) الطبراني في «الكبير» (١١٦١٤) وما بين معقوفين ليس في رواية الطبراني.

أَنَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ ولا نَأْكُلُ مَا يَقْتُلُ الله؟ فَأَنْزَلَ الله: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ ـ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١١٨-١٢١]. [د: ٢٨١٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ هذا الوَجْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أيْضًا، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

﴿لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١] أي: وإن الشياطين من فارس ليوحون إلى أوليائهم من قريش.

ثم قال: وروى ابن جرير، من طرق متعددة، عن ابن عباس، وليس فيه ذكر اليهود؛ فهذا هو المحفوظ؛ لأن الآية مكية، واليهود لا يحبون الميتة. انتهى (**أنأكل ما نقتل**) أي: نذبح (**ولا نأكل ما يقتل الله؟**) يعنون: الميتة. (﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾: [الأنعام: ١١٨]) أي: ما ذبح على اسمه، لا ما ذبح على اسم غيره، أو مات حتف أنفه.

قال الخازن: هذا جواب لقول المشركين حيث قالوا للمسلمين: أتأكلون مما قتلتم، ولا تأكلون مما قتل ربكم؟ فقال الله - تعالى - للمسلمين: فكلوا أنتم مما ذكر اسم الله عليه من الذبائح. وعند ابن أبي حاتم، عن ابن عباس قال: يوحي الشيطان إلى أوليائهم من المشركين أن يقولوا: تأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون ما قتل الله؟ فقال: إن الذي قتلتم يذكر اسم الله عليه، وإن الذي مات لم يذكر اسم الله عليه.

(﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨]) فإن الإيمان بها يقتضي استباحة ما أحل الله، واجتناب ما حرمه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود. قال المنذري بعد ذكر تحسين الترمذي: عطاء بن السائب اختلفوا في الاحتجاج بحديثه، وأخرج له البخاري مقرونًا بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية؛ وفي إسناده عمران بن عيينة: أخو سفيان بن عيينة، قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج بحديثه؛ فإنه يأتي بالمناكير.

قوله: (وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن ابن عباس أيضًا) رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن أبي حاتم، وغيرهم، وصحَّحَ الحافظ ابن كثير إسناده **(ورواه بعضهم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلًا)** رواه ابن أبي حاتم(١).

---

(١) ذكره عنه ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٢٢٧).

[ت ٧، م ٧]

[٣٠٧٠] (٣٠٧٠) حَدَّثَنَا الفَضلُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن دَاوُدَ الأودِيِّ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عبدِ الله، قَالَ: مَن سَرَّهُ أنْ يَنْظُرَ إلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحمَّدٍ ﷺ فَلْيَقرأ هَؤلاءِ الآيَاتِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ الآية إلَى قَوْلِه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]. [ضعيف الإسناد، داود، ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[٣٠٧٠] **قوله: (عن داود الأودي)** الظاهر أن داود هذا: هو داود بن عبد الله الأودي، الزعافري؛ بالزاي، والمهملة، وبالفاء؛ أبو العلاء، الكوفي، ثقة، من السادسة، وهو غير عم عبد الله بن إدريس **(عن عبد الله)** هو: ابن مسعود.

قوله: : (من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد ﷺ فليقرأ هؤلاء الآيات) كناية عن أن هذه الآيات محكمات، غير منسوخات، وقال ابن عباس: هذه الآيات محكمات في جميع الكتب، لم ينسخهن شيء، وهنَّ محرمات على بني آدم كلهم، وهنَّ أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار؛ ذكره الخازن. وروى نحوه الحاكم في «المستدرك»[١]. (﴿قل﴾) يا محمد. (﴿تَعَالَوْا﴾) أي: هلموا، وأقبلوا. (﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]) أي: أقرأ، وأقص عليكم، وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقًّا، لا تخرصًا ولا ظنًّا، بل وحيًا منه، وأمرًا من عنده، وبقية الآيات مع تفسيرها هكذا. ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾: كأن في الكلام محذوفًا دل عليه السياق، وتقديره: وأوصاكم ألا تشركوا به شيئًا؛ ولهذا قال في آخر الآية: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]. وقال النيسابوري في «تفسيره»: فإن قيل: قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾: كالتفصيل لما أجمله في قوله: «ما حرم»: فيلزم أن يكون ترك الشرك، والإحسان إلى الوالدين محرمًا، فالجواب: أن المراد من التحريم: البيان المضبوط، أو الكلام تم عند قوله: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾: ثم ابتدأ، فقال: ﴿عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا﴾، أو «أن»: مفسرة، أي: ذلك التحريم هو: قوله: «لا تشركوا»، وهذا في النواهي واضح، وأما الأوامر، فيعلم

---

(١) الحاكم حديث (٣٢٣٨) وصحّحه ووافقه الذهبي.

بالقرينة أن التحريم راجع إلى أضدادها، وهي الإساءة إلى الوالدين، وبخس الكيل، والميزان، وترك العدل في القول، ونكث عهد الله، ولا يجوز أن تجعل ناصبة؛ وإلا لزم عطف الطلب؛ أعني: الأمر على الخبر. انتهى.

﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾: أي: أوصاكم، وأمركم بالوالدين إحسانًا. ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم﴾: بالوأد. ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾: أي: من أجل فقر تخافونه؛ وذلك أنهم كانوا يقتلون البنات؛ خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور، خشية الافتقار. ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١]: أي: الكبائر؛ كالزنا. ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾: أي: علانيتها، وسرها. ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]: إنما أفرده بالذكر؛ تعظيمًا لأمر القتل، وأنه من أعظم الفواحش والكبائر. وقيل: إنما أفرده بالذكر؛ لأنه - تعالى - أراد أن يستثني منه، ولا يمكن ذلك الاستثناء من جملة الفواحش، إلا بالإفراد؛ فلذلك قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾. كالقود، وحد الردة، ورجم المحصن. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: المذكور. ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾: يعني: أمركم به وأوجبه عليكم. ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: أي: لكي تفهموا، وتتدبروا ما في هذه التكاليف من الفوائد، والمنافع، فتعلموا بها. ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى﴾ [الأنعام: ١٥٢] أي: بالخصلة التي. ﴿هِىَ أَحْسَنُ﴾: وهي: ما فيه صلاحه، وتثميره، وتحصيل الربح له. ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾: بأن يحتلم.

قال في «القاموس»: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾: ويضم أوله؛ أي: قوته، وهو: ما بين ثماني عشرة سنة إلى ثلاثين، واحدٌ جاء على بناء الجمع كآنك، ولا نظير لهما، أو جمعٌ، لا واحدَ له من لفظه، أو واحدُه: شدة؛ بالكسر، مع أن «فعلة»: لا تجمع على أفعل، أو شد لكلب، وأكلب، أو شد، كذئب، وأذؤب، وما هما بمسموعين؛ بل قياس. انتهى.

واختلف المفسرون في تفسير «الأشد»: فقيل: عشرون سنة، وقيل: ثلاثون سنة. وقيل: ثلاث وثلاثون سنة. قال الخازن: هذه الأقوال التي نقلت عن المفسرين في هذه الآية إنما هي: نهاية الأشد؛ لا ابتداؤه، والمراد بالأشد في هذه الآية: هي ابتداء بلوغ الحلم، مع إيناس الرشد، وهذا هو المختار في هذه الآية.

﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾: أي: بالعدل، وترك البخس. ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾: أي: طاقتها، وما يسعها في إيفاء الكيل، والميزان، وإتمامه؛ يعني: من اجتهد في أداء الحق، وأخذه؛ فإن أخطأ بعد استفراغ وسعه، وبذل جهده؛ فلا حرج عليه. ﴿وَإِذَا

[ت ٧، م ٨]

[٣٠٧١] (٣٠٧١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أبي، عَن ابنِ أبي لَيْلَى، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] قَالَ: «طُلُوعُ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِهَا». [م: ١٥٧].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، ولم يَرْفَعْهُ.

[ت ٧، م ٩]

[٣٠٧٢] (٣٠٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَن فُضَيْلِ بْنِ

﴿قُلْتُمْ﴾: في حكم أو غيره. ﴿فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾: بالصدق والحق. ﴿وَلَوْ كَانَ﴾: أي: المقول له، أو عليه. ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾: أي: ذا قرابة لكم. ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾: يعني: ما عهد إلى عباده، ووصاهم به، وأوجبه عليهم. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾: أي: الذي ذكر في هذه الآيات ﴿وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢] أي: لعلكم تتعظون، وتتذكرون، فتأخذون ما أمرتكم به. ﴿وَأَنَّ﴾: بالفتح على تقدير اللام، والكسر استئنافًا.

﴿هَٰذَا﴾: أي: الذي وصيتكم به. ﴿صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا﴾: حال. ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾: الطرق المخالفة له. ﴿فَتَفَرَّقَ﴾: فيه حذف إحدى التاءين؛ أي: فتميل. ﴿بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾: أي: دينه. ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]: أي: الطرق المختلفة، والسبل المضلة.

[٣٠٧١] **قوله**: (حدثنا أبي) أي: حدثنا والدي؛ وهو: وكيع بن الجراح (عن ابن أبي ليلى) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري (عن عطية) هو: العوفي.

قوله: (قال: طلوع الشمس من مغربها) أي: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ المُرَادَ بِقَوْلِهِ»: ﴿بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ هو: طلوع الشمس من مغربها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وعبد بن حميد، وأبو يعلى، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه(١).

[٣٠٧٢] **قوله**: (حدثنا يعلى بن عبيد) بن أبي أمية، الكوفي، كنيته: أبو يوسف،

---

(١) ابن أبي حاتم (٥/١٤٢٧)، وأبو يعلى (١٣٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/٣٧٧).

غَزْوَانَ، عَن أبي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ الآيَةِ، [الأنعام: ١٥٨]. الدَّجَّالُ وَالدَّابَّةُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِهَا أو الْمَغْرِبِ». [م: ١٥٨، حم: ٧١٢١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ: الأَشْجَعِيُّ الكُوفِيُّ، وَاسْمُهُ: سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

[ت ٧، م ١٠]

[٣٠٧٣] (٣٠٧٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ - وَقَوْلُهُ الحَقُّ -: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ ....

الطنافسي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري؛ ففيه لين، من كبار التاسعة (عن أبي حازم) هو: الأشجعي.

قوله: (ثلاث) أي: ثلاث آيات (إذا خرجن) فيه تغليب، أو معناه: ظهرن، والمراد: هذه الثلاث بأسرها. ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾: الآية؛ كذا في النسخ الحاضرة بلفظ: ﴿لَا يَنفَعُ﴾: وفي رواية مسلم: ﴿لَا يَنفَعُ﴾: وهو الظاهر؛ فإنه ليس في هذه الآية «لم ينفع»: بل فيها «لا ينفع»، والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾: أي: ما ينتظرون، المكذبون. ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾: أي: لقبض أرواحهم. ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾: أي: أمره، بمعنى: عذابه. ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]: أي: بعض علاماته الدالة على الساعة؛ وهو: طلوع الشمس من مغربها. ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾: الجملة صفة «نفس» ﴿أَوْ﴾ نفسًا لم تكن ﴿كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾: أي: طاعة؛ أي: لا تنفعها قرابتها. ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ﴾: أحد هذه الأشياء. ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]: ذلك.

قوله: (والدابة) وفي رواية مسلم: «دَابَّةُ الأَرْضِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأحمد، وابن جرير[1].

[٣٠٧٣] قوله: (وقوله الحق) جملة حالية (إذا هم) أي: أراد؛ كما في بعض روايات الشيخين.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٨/١٠٣).

فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلا تَكْتُبُوهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، ....

قال الحافظ: ورد ما يدل على أن مطلق الهم والإرادة لا يكفي؛ فعند أحمد، وصحَّحه ابن حبان، والحاكم(١)، من حديث خريم بن فاتك رفعه: «وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ يَعْلَمُ الله أَنَّهُ قَدْ أَشْعَرَ بِهَا قَلْبُهُ وَحَرَصَ عَلَيْهَا». وقد تمسك به ابن حبان؛ فقال بعد إيراد حديث الباب في «صحيحه»: المراد بالهم هنا: العزم، ثم قال: ويحتمل أن الله يكتب الحسنة بمجرد الهم بها؛ وإن لم يعزم عليها زيادة في الفضل.

(فاكتبوها له) أي: للذي همَّ بالحسنة. وفيه: دليل على أن الملَك يطلع على ما في قلب الآدمي، إما: باطلاع الله إياه، أو: بأن يخلق له علمًا يدرك به ذلك؛ ويؤيد الأول ما أخرجه ابن أبي الدنيا(٢)، عن أبي عمران الجوني قال: ينادي الملك: اكتب لفلان كذا، وكذا؛ فيقول: يا رب! إنه لم يعمله. فيقول: إنه نواه. وقيل: بل يجد الملك للهم بالسيئة رائحة خبيثة، وبالحسنة رائحة طيبة. وأخرج ذلك الطبري، عن أبي معشر المدني، وجاء مثله، عن سفيان بن عيينة.

قال الحافظ: ورأيت في «شرح مُغْلَطاي»: أنه ورد مرفوعًا. قال الطوفي: إنما كتبت الحسنة بمجرد الإرادة؛ لأن إرادة الخير - سبب إلى العمل، وإرادة الخير خير؛ لأن إرادة الخير من عمل القلب. واستشكل بأنه إذا كان كذلك؛ فكيف لا تضاعف لعموم قوله: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾؟ وأجيب: بحمل الآية على عمل الجوارح، والحديث على الهم المجرد.

(فإن عملها؛ فاكتبوها له بعشر أمثالها) وفي حديث ابن عباس عند البخاري(٣)، من طريق عبد الرزاق، عن جعد، عن أبي رجاء العطاردي: «فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كتبها الله لَهُ بِهَا عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

قال الحافظ: يؤخذ منه: رفع توهم أن حسنة الإرادة تضاف إلى عشرة التضعيف؛ فتكون الجملة إحدى عشرة على ما هو ظاهر رواية جعفر بن سليمان، عند مسلم(٤)، ولفظه: «فَإِنْ

---

(١) أحمد، حديث (١٨٩٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٧١).

(٢) ابن أبي الدنيا في «الإخلاص والنية» ص٧٥.

(٣) البخاري كتاب الرقاق حديث (٦٤٩١).

(٤) مسلم كتاب الإيمان حديث (٣٣٨).

فَإِنْ تَرَكَهَا ـ وَرُبَّمَا قَالَ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا ـ فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، ثُمَّ قَرأ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]». [خ بنحوه: ٤٢، م بنحوه: ١٢٨، حم: ٧٢٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨- باب «وَمِنْ سُورةِ الأعرَاف» [ت ٨، م ١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٠٧٤] (٣٠٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرأ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قَالَ حَمَّادٌ: هَكَذا، وَأَمْسَكَ سُلَيْمانُ بِطَرَفِ إِبْهَامِهِ عَلَى أنْمُلَةِ إِصْبَعِهِ اليُمْنَى، ....

عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا»، وكذا في حديث أبي هريرة، وفي بعض طرقه احتمال. ورواية عبد الوارث في الباب ظاهرة فيما قلته؛ وهو المعتمد. انتهى.

(**فإن تركها**) زاد البخاري في روايته «في التوحيد»: «مِنْ أَجلِي».

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ

مكية إلا ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] الثمان، أو الخمس آيات، وهي: مئتان وخمس، أو ست آيات.

[٣٠٧٤] **قوله**: (﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾) أي: ظهر نور ربه للجبل. (﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾) أي: مدكوكًا، مستويًا بالأرض (**قال حماد**) هو: ابن سلمة (**هكذا**) أي: أشار حماد بن سلمة لبيان قلة التجلي (هكذا) يعني: وضع طرف إبهامه على أنملة إصبعه اليمنى (**وأمسك سليمان. . . إلخ**) أي: لبيان قوله: «هكذا». وروى الحافظ ابن جرير(١): من طريق حماد، عن ليث، عن أنس «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣] قَالَ هَكَذَا بِإِصْبَعِهِ، وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعَهُ الْإِبْهَامَ عَلَى الْمِفْصَلِ الْأَعْلَى مِنَ الْخِنْصَرِ، فَسَاخَ الْجَبَلُ».

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٩/ ٥٣).

قَالَ: فَسَاخَ الجَبَلُ: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًاۚ﴾ [الأعراف: ١٤٣]. [حم: ١١٨٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الوَرَّاقُ البغدادي، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ، هذا حديثٌ حسنٌ.

[ت ٨، م ٢]

[٣٠٧٥] (٣٠٧٥) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن ابنِ أبي أُنَيسَةَ، عَن عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ، عَن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الجُهَنِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ سُئِلَ عَن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن

قال الحافظ ابن كثير: هكذا وقع في هذه الرواية: حماد بن سلمة، عن ليث، عن أنس. والمشهور: حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. انتهى.

(قال) أي: النبي ﷺ (فساخ الجبل) أي: غاص في الأرض، وغاب فيها. ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًاۚ﴾: أي: مغشيًا عليه؛ لهول ما رأى.

قوله: (هذا حديث حسن غرِيبٌ صحيح) وأخرجه أحمد، والحاكم في «المستدرك»[1]، وابن جرير.

قوله: (حدثنا معاذ بن معاذ) بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى، البصري، القاضي، ثقة، متقن، من كبار التاسعة.

[٣٠٧٥] **قوله:** (عن ابن أبي أنيسة) بضم الهمزة، وفتح النون، وسكون الياء هو: أبو أسامة الجزري (عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) العدوي، أبي عمر، المدني، ثقة، من الرابعة، توفي بـ«حران»: في خلافة هشام (عن مسلم بن يسار الجهني) مقبول، من الثالثة.

قوله: (أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية) أي: عن كيفية أخذ الله ذرية بني آدم من ظهورهم المذكور في الآية. (﴿وَإِذْ﴾) أي: اذكر يا محمد حين. (﴿أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن

---

(١) الحاكم (٦٧) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً؛ فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وبِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلاءِ لِلنَّارِ، وبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ». فَقَالَ

ظُهُورِهِمْ﴾) [الأعراف: ١٧٢] بدل اشتمال مما قبله بإعادة الجار. وقيل: بدل بعض (﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾) بأن أخرج بعضهم من صلب بعض من صلب آدم، نسلًا بعد نسل؛ كنحو ما يتوالدون؛ كالذر بنعمان يوم عرفة، ونصب لهم دلائل على ربوبيته، وركب فيهم عقلًا. (﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾) قال. (﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾) أنت ربنا. (﴿شَهِدْنَآ﴾) بذلك. (﴿أَن تَقُولُوا۟﴾) أي: لئلا تقولوا. (﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا﴾) أي: التوحيد. (﴿غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]) لا نعرفه (سئل) بصيغة المجهول، والجملة حالية (عنها) أي: عن هذه الآية (ثم مسح ظهره) أي: ظهر آدم (بيمينه).

قال الطيبيّ: ينسب الخير إلى اليمين؛ ففيه تنبيه على تخصيص آدم بالكرامة، وقيل: بيد بعض ملائكته، وهو الملك الموكل على تصوير الأجنة. أسند إليه - تعالى - للتشريف، أو لأنه الآمر، والمتصرف؛ كما أسند إليه التوفي في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [النحل: ٢٨]، ويحتمل أن يكون الماسح هو: الله - تعالى -، والمسح من باب التصوير، والتمثيل؛ كذا في المرقاة.

قلت: هذه تأويلات لا حاجة إليها، قد مر مرارًا أن مذهب السلف الصالحين - رضي الله عنهم - في أمثال هذه الأحاديث إمرارها على ظواهرها، من غير تأويل وتكييف.

(فاستخرج منه ذرية) قيل: قبل دخول آدم الجنة بين مكة والطائف. وقيل: ببطن نعمان، وأنه بقرب عرفة. وقيل: في الجنة. وقيل: بعد النزول منها بأرض الهند. وروي عن ابن عباس -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «أَخَذَ الله الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ بِنُعْمَانَ يَعْنِي عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَالذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قَبْلًا قَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟: قَالُوا: بَلَى شَهِدْنَا»[1]. ونقل السيد السند، عن «الأزهار»: أنه قيل: شق ظهره، واستخرجهم

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٦١٣)، وابن جرير أيضًا (٩/ ١١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩١)، والحاكم (٤٠٠٠) وصححه، وأخرجه أحمد (٢٤٥١) وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

رجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، فَفِيمَ العَمَلُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله إِذَا خَلَقَ العَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ ....

منه، وقيل: إنه استخرجهم من ثقوب رأسه. والأقرب: أنه استخرجهم من مسام شعرات ظهره؛ ذكره القارئ في «المرقاة».

قلت: حديث ابن عباس الذي ذكره بقوله: وروي عن ابن عباس. . إلخ. أخرجه أحمد في «مسنده»: والنسائي في كتاب «التفسير»: من «سننه»، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم في «مستدركه». وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقد روى هذا الحديث موقوفًا على ابن عباس.

قال الحافظ ابن كثير: وهذا؛ أي: كونه موقوفًا على ابن عباس أكثر، وأثبت. انتهى. قال الإمام الرازي: أطبقت المعتزلة على أنه لا يجوز تفسير هذه الآية بهذا الحديث؛ لأن قوله: «من ظهورهم»: بدل من «بني آدم». فالمعنى: وإذ أخذ ربك من ظهور بني آدم؛ فلم يذكر أنه أخذ من ظهر آدم شيئًا، ولو كان المراد: الأخذ من ظهر آدم؛ لقيل من ظهره. وأجاب بأن ظاهر الآية يدل على أنه - تعالى - أخرج الذرية من ظهور بني آدم، وأما أنه أخرج تلك الذرية من ظهر آدم؛ فلا تدل الآية على إثباته، أو نفيه. والخبر قد دل على ثبوته؛ فوجب القول بهما معًا بأن بعض الذر من ظهر بعض الذر، والكل من ظهر آدم؛ صونًا للآية والحديث عن الاختلاف. انتهى.

وقال التوربشتي: هذا الحديث ـ يعني: حديث ابن عباس المذكور - لا يحتمل من التأويل ما يحتمله حديث عمر - رضي الله تعالى عنه - ولا أرى المعتزلة يقابلون هذه الحجة إلا بقولهم: حديث ابن عباس هذا: من الآحاد؛ فلا نترك به ظاهر الكتاب؛ وإنما هربوا عن القول في معنى الآية بما يقتضيه ظاهر الحديث؛ لمكان قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢] فقالوا: إن كان هذا الإقرار عن اضطرار؛ حيث كوشفوا بحقيقة الأمر، وشاهدوه عين اليقين؛ فلهم يوم القيامة أن يقولوا: شهدنا يومئذ، فلما زال عنا علمنا علم الضرورة، ووكلنا إلى آرائنا، كان منا من أصاب، ومنا من أخطأ، وإن كان عن استدلال؛ ولكنهم عصموا عنده من الخطأ؛ فلهم أن يقولوا: أيدنا يوم الإقرار بالتوفيق والعصمة، وحرمناهما من بعد، ولو مددنا بهما؛ لكانت شهادتنا في كل حين؛ كشهادتنا في اليوم الأول. فقد تبين أن الميثاق ما ركز الله فيهم من العقول، وآتاهم وآباءهم من البصائر؛ لأنها هي الحجة الباقية المانعة لهم أن يقولوا: إنا كنا عن هذا غافلين؛ لأن الله - تعالى -

بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِن أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ العَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِن أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيُدْخِلَهُ الله النَّارَ». [ضعيف د: ٤٧٠٣، حم: ٣١٣، طا: ١٦٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَمُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ لم يَسْمَعْ مِن عُمَرَ، وقد ذَكَرَ بَعْضُهُمْ في هذا الإسنادِ بَيْنَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ وبَيْنَ عُمَرَ رَجُلًا مجهولًا.

جعل هذا الإقرار حجة عليهم في الإشراك؛ كما جعل بعث الرسل؛ حجة عليهم في الإيمان بما أخبروا به من الغيوب.

قال الطيبيّ: وخلاصة ما قالوه: أنه يلزم أن يكونوا محتجين يوم القيامة بأنه زال عنا علم الضرورة، ووكلنا إلى آرائنا؛ فيقال لهم: كذبتم؛ بل أرسلنا رسلنا تترى يوقظونكم من سنة الغفلة، وأما قوله: حرمنا عن التوفيق، والعصمة من بعد ذلك؛ فجوابه: أن هذا مشترك الإلزام؛ إذ لهم أن يقولوا: لا منفعة لنا في العقول والبصائر؛ حيث حرمنا عن التوفيق والعصمة، والحق أن تحمل الأحاديث الواردة على ظواهرها، ولا يقدم على الطعن فيها بأنها آحاد؛ لمخالفتها لمعتقد أحد، ومن أقدم على ذلك؛ فقد حرم خيرًا كثيرًا، وخالف طريقة السلف الصالحين؛ لأنهم كانوا يثبتون خبر واحد عن واحد، عن النبي ﷺ، ويجعلونه سنة، حمد من تبعها، وعيب من خالفها. انتهى.

(**وبعمل أهل الجنة**) أي: من الطاعات (**يعملون**) إما: في جميع عمرهم، أو: في خاتمة أمرهم (**ففيم العمل يا رسول الله**) أي: إذا كان كما ذكرت يا رسول الله من سبق القدر؛ ففي أيِّ شيء يفيد العمل؟ أو: بأي شيء يتعلق العمل؟ أو: فلأي شيء أمرنا بالعمل؟ (**استعمله بعمل أهل الجنة**) أي: جعله عاملًا بعمل أهل الجنة، ووفقه للعمل به (**حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة**) فيه: إشارة إلى أن المدار على عمل مقارن بالموت.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مالك في «الموطأ»، وأحمد، والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن جرير، وابن حبان[1] في «صحيحه»: وغيرهم (**ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر. . . إلخ**).

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١١٩٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦١٢)، وابن جرير (٩/ ١١٣)، وابن حبان (٦١٦٦).

قال الحافظ ابن كثير: وكذا قاله أبو حاتم، وأبو زُرعة. زاد أبو حاتم: «وَبَيْنَهُمَا نُعِيْمُ بْنُ رَبِيعَةَ». وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود[1] في «سننه»: عن محمد بن مُصَفًّى، عن بقية، عن عمر بن جعثم القرشي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة، قال: «كُنْتَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]. . . »: فذكره. وقال الحافظ الدارقطني: وقد تابع عمر بن جعثم يزيد بن سنان: أبو فروة الرهاوي. وقولهما أولى بالصواب من قول مالك.

قال ابن كثير: الظاهر: أن الإمام مالكًا إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمدًا؛ لما جهل حال نعيم، ولم يعرفه؛ فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث؛ ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم؛ ولهذا يرسل كثيرًا من المرفوعات، ويقطع كثيرًا من الموصولات. انتهى.

وقال المنذري: قال أبو عمر النمري: هذا حديث منقطع بهذا الإسناد؛ لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب، وبينهما في هذا الحديث نُعيم بن ربيعة. وهذا أيضًا مع الإسناد: لا تقومُ به حجة. ومسلم بن يسار هذا؛ مجهول. قيل: إنه مدني، وليس بمسلم بن يسار البصري. وقال أيضًا: وجملة القول في هذا الحديث أنه: حديث ليس إسناده بالقائم؛ لأن مسلم بن يسار، ونعيم بن ربيعة؛ جميعًا غير معروفين بحمل العلم؛ ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة كثيرة يطول ذكرها من حديث عمر بن الخطاب، وغيره. انتهى.

قلت: مسلم بن يسار هذا: وثَّقه ابن حبان. وقال العِجلي: تابعي ثقة. ونعيم بن ربيعة: وثقه أيضًا ابن حبان، وقال الحافظ: هو مقبول.

[ت ٨، م ٣]

[٣٠٧٦] (٣٠٧٦) حَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثنَا أبُو نُعَيْم، حَدَّثنَا هِشامُ بْنُ سَعْدٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أسْلَمَ، عَن أبِي صالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لمّا خَلَقَ الله آدَمَ، مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَسَقَطَ مِن ظَهْرِهِ كُلُّ نَسمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِن ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَي كُلِّ إنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا مِن نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ، فَقَالَ: أيْ رَبِّ، مَن هَؤُلاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَرأى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ ما بَيْنَ عَينَيْهِ، فَقَالَ: أيْ رَبِّ، مَن هَذَا؟ فَقَالَ: هذَا رَجُلٌ مِن آخِرِ الأمَمِ مِن ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ: دَاوُد، فَقَالَ: رَبِّ، كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟ قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: أيْ رَبِّ، زِدْهُ مِن عُمْرِي أرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمَّا انقضى عُمْرُ آدَمَ جاءَهُ مَلَكُ المَوْتِ، فَقَالَ: ......

[٣٠٧٦] قوله: (فسقط من ظهره) أي: خرج منه (كل نسمة) أي: ذي روح. وقيل: كل ذي نفس مأخوذة من النسيم، قاله الطيبيّ (هو خالقها من ذريته) الجملة صفة «نسمة»، و«من»: بيانية. وفي الحديث دليل بيّن على أن إخراج الذرية كان حقيقيًا (وبيصًا) أي: بريقًا، ولمعانًا (من نور) في ذكره: إشارة إلى الفطرة السليمة، وفي قوله: بين عيني كل إنسان إيذان بأن الذرية كانت على صورة الإنسان على مقدار الذر (فأعجبه وبيص ما بين عينيه) أي: سرَّه (هذا رجل من آخر الأمم) جمع أمة، والآخرية إضافية، لا حقيقية؛ فإن الآخرية الحقيقية ثابتة لأمة نبينا محمد ﷺ، ومن المعلوم أن داود - عليه السلام - ليس منهم (يقال له: داود) قيل: تخصيص التعجب من وبيص داود؛ إظهار لكرامته، ومدح له؛ فلا يلزم تفضيله على سائر الأنبياء؛ لأن المفضول قد يكون له مزية؛ بل مزايا ليست في الفاضل. ولعل وجه الملائمة بينهما: اشتراك نسبة الخلافة (قال) أي: آدم (رب) بحذف حرف النداء و(كم جعلت عُمرُه؟) بضم العين، والميم، وقد تسكن. و«كم»: مفعول لما بعده. وقدم لما له الصدر؛ أي: كم: سنة جعلت عمره؟ (زده من عمري) يعني: من جملة الألف، و«من عمري»: صفة أربعين قدمت؛ فعادت حالًا (أربعين سنة) مفعول ثان لقوله: «زده»؛ كقوله تعالى: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

قال أبو البقاء: زاد يستعمل لازمًا؛ كقولك: زَادَ الماء. ويستعمل متعديًا إلى مفعولين؛ كقوله: زِدْتُهُ درهمًا، وعلى هذا جاء قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠].

أَوَ لَمْ يَبْقَ مِن عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَوَ لَمْ تُعْطِهَا ابْنكَ دَاوُدَ؟ قَالَ: فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذرِّيَّتُهُ، وَنُسِّيَ آدَمُ فَنُسِّيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَخَطِئَ آدَمُ فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ».

(أو لم يبق من عمري أربعون سنة) بهمزة الاستفهام الإنكاري المنصب على نفي البقاء؛ فيفيد إثباته، وقدمت على الواو؛ لصدارتها. والواو استئنافية؛ لمجرد الربط بين ما قبلها، وما بعدها (قال) أي: ملك الموت (أو لم تعطها) أي: أتقول ذلك، ولم تعط الأربعين (فجحد آدم) أي: ذلك؛ لأنه كان في عالم الذر؛ فلم يستحضره حالة مجيء ملك الموت له (فجحدت ذريته) لأن الولد سر أبيه (فنسي آدم؛ فنسيت ذريته) كذا في النسخ الموجودة. ووقع في «المشكاة»: ونسي آدم؛ فأكل من الشجرة؛ فنسيت ذريته.

قال القاري: قيل: نسي أن النهي عن جنس الشجرة، أو الشجرة بعينها؛ فأكل من غير المعينة، وكان النهي عن الجنس (وخطئ) بكسر الطاء من باب: سَمِعَ يَسْمَعُ؛ أي: أذنب، وعصى.

تنبيه: قد أخرج الترمذي[1] حديث أبي هريرة هذا في آخر كتاب «التفسير»: وفيه: «قال: يَا رَبِّ! مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، وَقَدْ كَتَبْتُ لَهُ عُمُرَ أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: يَا رَبِّ! زِدْهُ فِي عُمُرِهِ. قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كُتِبَ لَهُ: قَالَ: أَيْ رَبِّي! فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمُرِي سِتِّينَ سَنَةً. قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ، ثُمَّ أُسْكِنَ الجَنَّةَ مَا شَاءَ الله، ثُمَّ أُهْبِطَ مِنْهَا؛ وَكَانَ آدَمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ. قَالَ: فَأَتَاهُ مَلَكُ المَوْتِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجَّلْتَ قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ. قَالَ: بَلَى؛ وَلَكِنَّكَ جَعَلْتَ لِابْنِكَ دَاوُدَ سِتِّينَ سَنَةً»: فهذه الرواية التي في آخر كتاب «التفسير»: مخالفة لهذه الرواية التي في سورة «الأعراف» مخالفة ظاهرة.

قال القاري: ويمكن الجمع بأنه جعل له من عمره أولًا أربعين، ثم زاد عشرين؛ فصار ستين، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢]. ولا يبعد أن يتكرر مأتى عزرائيل - عليه السلام - للامتحان بأن جاء، وبقي من عمره ستون؛ فلما جحده رجع إليه بعد بقاء أربعين على رجا أنه تذكر بعدما تفكر؛ فجحد ثانيًا. وهذا أبلغ من باب النسيان، والله المستعان.

والأظهر: أنه وقع شك للراوي، وتردد في كون العدد أربعين، أو ستين، فعبر عنه تارة

---

(١) الترمذي، كتاب التفسير، حديث (٣٣٦٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ.

[ت ٨، م ٤]

[٣٠٧٧] (٣٠٧٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ المثَنَّى، حَدَّثَنَا عبدُ الصَّمَدِ بْنُ عبدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ إبْرَاهِيمَ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لمّا

بالأربعين، وأخرى بالستين. ومثل هذا وقع من المحدثين؛ وأجاب عنه بما ذكرنا بعض المحققين، ومهما أمكن الجمع؛ فلا يجوز القول بالوهم، والغلط في رواية الحفاظ المتقنين.

وأما ما قيل: من أن ساعات أيام عمر آدم كانت أطول من زمان داود؛ فموقوف على صحة النقل، وإلا: فبظاهره يأباه العقل؛ كما حقق في دوران الفلك عند أهل الفضل. انتهى كلام القاري بلفظه. ثم قال: والحديث السابق ـ يعني: الذي في تفسير سورة «الأعراف» ـ أرجح؛ وكذا أوفق لسائر الأحاديث الواردة، كما في «الدر المنثور»: و«الجامع الكبير»: للسيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ.

قلت: كل ما ذكره القاري من وجوه الجمع مخدوش إلا الوجه الأخير؛ وهو أن الحديث الذي في تفسير سورة «الأعراف» أرجح من الحديث الذي في آخر كتاب «التفسير»؛ فهو المعتمد. ووجه كون الأول أرجح من الثاني ظاهر من كلام الترمذي؛ فإنه قال بعد رواية الأول: هذا حديث حسن صحيح. وقال بعد رواية الثاني: هذا حديث حسن غريب. وأيضًا في سند الثاني: سعيد بن أبي سعيد المقبري، وكان قد تغير قبل موته بأربع سنين؛ هذا ما عندي، والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الحاكم في «مستدركه»: وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره».

[٣٠٧٧] **قوله**: (حدثنا عمر بن إبراهيم) العبدي، البصري، صاحب الهروي، صدوق في حديثه عن قتادة ضعف، من السادسة؛ كذا في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: قال أحمد: وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف. وقال ابن عدي: يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها، وحديثه خاصة عن قتادة مُضْطَرب. انتهى.

حَمَلَتْ حَوَّاء، طَافَ بِها إبْلِيسُ، وكَانَ لا يَعِيشُ لَها وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِّيهِ عَبْدَ الحَارِثِ، فَسَمَّتْهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَعَاشَ ذَلِكَ، وكَانَ ذلك مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ». [فيه ضعف، عمر بن إبراهيم، قال أحمد: يروي عن قتادة مناكير، يخالف، ووثقه غيره حم: ١٩٦١٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ؛ لا نَعْرِفهُ مَرفُوعًا إلَّا من حديثِ عُمَرَ بْنِ إبراهِيمَ عَن قَتَادَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَن عَبْدِ الصَّمَدِ، ولم يَرْفَعْهُ، عمر بْنُ إبراهيمَ شَيخٌ بَصرِيٌّ.

قوله: (طاف بها إبليس) أي: جاءها (وكان لا يعيش لها ولد) من العيش؛ وهو الحياة؛ أي: لا يحيا لها ولد، ولا يبقى؛ بل كان يموت (فقال) أي: إبليس (سميه عبد الحارث) قال كثير من المفسرين: إنه جاء إبليس إلى حواء، وقال لها: إن ولدت ولدًا؛ فسميه باسمي؛ فقالت: ما اسمك؟ قال: الحارث، ولو سمى لها نفسه لعرفته؛ فسمته عبد الحارث؛ فكان هذا شركًا في التسمية، ولم يكن شركًا في العبادة. وقد روي هذا بطريق وألفاظ، عن جماعة من الصحابة، ومن بعدهم؛ كذا في تفسير «فتح البيان»، و«الدين الخالص» (وكان ذلك من وحي الشيطان، وأمره) أي: من وسوسته، وحديثه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد في «مسنده»، والحاكم في «مستدركه»، وابن أبي حاتم[(١)]، وغيرهم.

قال الحافظ ابن كثير: هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا: هو البصري، وقد وثَّقه ابن معين؛ ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به؛ ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة مرفوعًا، فالله أعلم.

الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعًا.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا؛ فلو كان هذا عنده، عن سمرة مرفوعًا؛ لما عدل عنه. انتهى.

قلت: عمر بن إبراهيم المذكور: وثقه غير واحد من أئمة الحديث؛ لكنه ضعيف في

---

(١) أحمد، حديث (١٩٦١٠) من حديث سمرة، وضعّفه محققه الحاكم (٤٠٠٣) وصحّحه ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٦١٤) من حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعًا.

[٣٠٧٨] (٣٠٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَمَّا خُلِقَ آدَمُ»، الحَدِيْثَ.

رواية الحديث عن قتادة؛ كما عرفت. وهذا الحديث رواه عن قتادة، وفي سماع الحسن من سمرة كلام معروف.

تنبيه: أورد الترمذي حديث سمرة المذكور هنا في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٩-١٩٠]: قال صاحب «فتح البيان»: قد استشكل هذه الآية جمع من أهل العلم؛ لأن ظاهرها صريح في وقوع الإشراك من آدم - عليه السلام - والأنبياء معصومون عن الشرك، ثم اضطروا إلى التفصي من هذا الإشكال؛ فذهب كل إلى مذهب، واختلفت أقوالهم في تأويلها اختلافًا كثيرًا؛ حتى أنكر هذه القصة جماعة من المفسرين منهم: الرازي، وأبو السعود، وغيرهما. وقال الحسن: هذا في الكفار يدعون الله؛ فإذا آتاهما صالحًا هوّدوا، أو نصّروا. وقال ابن كيسان: هم الكفار سموا أولادهم بعبد العزى، وعبد الشمس، وعبد الدار، ونحو ذلك.

قال الحسن: كان هذا في بعض أهل الملل، وليس بآدم، وقيل: هذا خطاب لقريش الذين كانوا في عهد رَسُول الله ﷺ، وهم آل قصي، وحسَّنه الزمخشري، وقال: هذا تفسير حسن، لا إشكال فيه. وقيل: معناها على حذف المضاف؛ أي: جعل أولادهما شركاء، ويدل له ضمير الجمع في قوله الآتي: «عَمَّا يُشْرِكُوْنَ»؛ وإياه ذكر النسفي، والقفال، وارتضاه الرازي، وقال: هذا جواب في غاية الصحة والسداد؛ وبه قال جماعة من المفسرين. وقيل: معنى «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»: من هيئة واحدة، وشكل واحد؛ فجعل منها؛ أي: من جنسها زوجها؛ «فلما تغشاها» يعني: جنس الذكر جنس الأنثى؛ وعلى هذا لا يكون لآدم ولا حواء ذكر في الآية، وتكون ضمائر التثنية راجعة إلى الجنسين.

وهذه الأقوال كلها متقاربة في المعنى، متخالفة في المبنى، لا يخلو كل واحد منها من بعد، وضعف، وتكلف بوجوه:

الأول: أن الحديث المرفوع المتقدم ـ يعني: حديث سمرة المذكور ـ يدفعه، وليس في

. . . .

واحد من تلك الأقوال قول مرفوع حتى يعتمد عليه، ويصار إليه؛ بل هي تفاسير بالآراء المنهي عنها، المتوعد عليها.

الثاني: أن فيه انخرامًا لنظم القرآن سياقًا وسباقًا.

الثالث: أن الحديث صرح بأن صاحبة القصة هي: حواء، وقوله: «جعل منها زوجها»؛ إنما هو لحواء دون غيرها؛ فالقصة ثابتة، لا وجه لإنكارها بالرأي المحض.

والحاصل: أن ما وقع إنما وقع من حواء لا من آدم - عليه السلام - ولم يشرك آدم قط. وقوله: «جعلا له شركاء»: بصيغة التثنية؛ لا ينافي ذلك؛ لأنه قد يسند فعل الواحد إلى الاثنين؛ بل إلى جماعة؛ وهو شائع في كلام العرب. وعلى هذا؛ فليس في الآية إشكال، والذهاب إلى ما ذكرناه متعين تبعًا للكتاب والحديث؛ وصونًا لجانب النبوة عن الشرك بالله - تعالى -، والذي ذكروه في تأويل هذه الآية الكريمة يردُّه كله ظاهر الكتاب والسنة. انتهى مختصرًا.

قلت: لو كان حديث سمرة المذكور صحيحًا ثابتًا صالحًا للاحتجاج - لكان كلام صاحب «فتح البيان»: هذا حسنًا جيدًا؛ ولكنك قد عرفت أنه حديث معلول، لا يصلح للاحتجاج، فلا بد لدفع الإشكال المذكور أن يختار من هذه الأقوال التي ذكروها في تأويل الآية ما هو الأصح والأقوى، وأصحها عندي هو: ما اختاره الرازي، وابن جرير، وابن كثير.

قال الرازي في «تفسيره»: المروي عن ابن عباس: «هو الذي خلقكم من نفس واحدة» وهي: نفس آدم. و«جعل منها زوجها»: أي: حواء خلقها الله من ضلع آدم - عليه السلام - من غير أذى «فلما تغشاها»: آدم «حملت حملًا خفيفًا فلما أثقلت»: أي: ثقل الولد في بطنها؛ أتاها إبليس في صورة رجل، قال: ما هذا يا حواء إني أخاف أن يكون كلبًا، أو بهيمةً، وما يدريك من أين يخرج؟ أمن دبرك؛ فيقتلك، أو ينشق بطنك؛ فخافت حواء، وذكرت ذلك لآدم - عليه السلام - فلم يزالا في هم من ذلك، ثم أتاها، وقال: إن سألت الله أن يجعله صالحًا سويًا مثلك، ويسهل خروجه من بطنك تسميه عبد الحارث، وكان اسم إبليس في الملائكة: الحارث؛ فذلك قوله: «فلما آتاهما صالحًا جعلا له شركاء فيما آتاهما»، أي: لما آتاهما الله ولدًا سويًّا صالحًا؛ جعلا له شريكًا؛ أي: جعل آدم وحواء له شريكًا؛ والمراد به: الحارث. هذا تمام القصة.

واعلم أن هذا التأويل فاسد، ويدل عليه وجوه:

الأول: أنه - تعالى - قال: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠]. وذلك يدل على أن الذين أتوا بهذا الشرك جماعة.

الثاني: أنه تعالى قال بعده: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١] وهذا يدل أن المقصود من هذه الآية؛ الرد على من جعل الأصنام شركاء لله - تعالى - وما جرى لإبليس اللعين في هذه الآية ذكر.

الثالث: لو كان المراد إبليس؛ لقال: «أيشركون من لا يخلق شيئًا»، ولم يقل: «مَا لا يَخْلُقُ شَيْئًا»؛ لأن العاقل إنما يذكر بصيغة «من» لا بصيغة «ما».

الرابع: أن آدم - عليه السلام - كان من أشد الناس معرفة بإبليس، وكان عالمًا بجميع الأسماء؛ كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]، فكان لا بد وأن يكون قد علم أن اسم إبليس هو: الحارث؛ فمع العداوة الشديدة التي بينه وبين آدم، ومع علمه بأن اسمه هو: الحارث، كيف سمى ولد نفسه بـ«عبد الحارث»؟! وكيف ضاقت عليه الأسماء حتى أنه لم يجد سوى هذا الاسم؟!.

الخامس: أن الواحد لو حصل له ولد يرجو منه الخير والصلاح؛ فجاءه إنسان، ودعاه أن يسميه بمثل هذه الأسماء؛ لزجره، وأنكر عليه أشد الإنكار؛ فآدم - عليه السلام - مع نبوته، وعلمه الكثير الذي حصل من قوله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] وتجاربه الكثيرة التي حصلت له بسبب الزلة التي وقع فيها لأجل وسوسة إبليس، كيف لم يتنبه لهذا القدر؟ وكيف لم يعرف أن ذلك من الأفعال المنكرة التي يجب على العاقل الاحتراز منها؟

السادس: أن بتقدير أن آدم - عليه السلام - سماه بـ«عبد الحارث»: فلا يخلو إما: أن يقال: إنه جعل هذا اللفظ اسم علم له، أو جعله صفة له؛ بمعنى: أنه أخبر بهذا اللفظ أنه عبد الحارث، ومخلوق من قبله؛ فإن كان الأول؛ لم يكن هذا شركًا بالله؛ لأن أسماء الأعلام، والألقاب لا تفيد في المسميات فائدة؛ فلم يلزم من التسمية بهذا اللفظ حصول الإشراك. وإن كان الثاني؛ كان هذا قولًا بأن آدمَ - عليه السلام - اعتقد أن لله شريكًا في الخلق، والإيجاد، والتكوين؛ وذلك يوجب الجزم بتكفير آدم، وذلك لا يقوله عاقل.

فثبت بهذه الوجوه أن هذا القول فاسد، ويجب على العاقل المسلم ألا يلتفت إليه.

إذا عرفت هذا؛ فنقول: في تأويل الآية وجوه صحيحة سليمة، خالية عن هذه المفاسد.
التأويل الأول: ما ذكره القفال؛ فقال: إنه - تعالى - ذكر هذه القصة على تمثيل ضرب المثل، وبيان أن هذه الحالة صورة حالة هؤلاء المشركين في جهلهم، وقولهم بالشرك، وتقرير هذا الكلام كأنه تعالى يقول: هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة، وجعل من جنسها زوجها إنسانًا يساويه في الإنسانية؛ فلما تغشى الزوج الزوجة، وظهر الحمل دعا الزوج والزوجة ربهما لئن آتيتنا ولدًا صالحًا سويًّا؛ لنكونن من الشاكرين لآلائك ونعمائك؛ فلما آتاهما الله ولدًا صالحًا سويًّا؛ جعل الزوج والزوجة شركاء فيما آتاهما؛ لأنهم تارةً ينسبون ذلك للطبائع؛ كما هو قول الطبائعيين، وتارة إلى الكواكب؛ كما هو قول المنجمين، وتارة إلى الأصنام والأوثان؛ كما هو قول عبدة الأصنام، ثم قال تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠] أي: تنزه الله عن ذلك الشرك؛ وهذا جواب في غاية الصحة والسداد. ثم ذكر باقي التأويلات من شاء الوقوف عليها؛ فليراجع تفسيره.

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: قال ابن جرير[(١)]؛ حدثنا ابن وكيع، حدثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن: «جعلا له شركاء فيما آتاهما»: قال: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم.

و[(٢)] حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر قال: قال الحسن عَنَى بها: ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده؛ يعني: جعلا له شركاء فيما آتاهما.

و[(٢)] حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة: كان الحسن يقول: هم: اليهود والنصارى؛ رزقهم الله أولادًا؛ فهوّدوا ونصّروا، وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن - رضي الله تعالى عنه - أنه فسر الآية بذلك؛ وهو من أحسن التفاسير، وأَوْلى ما حُملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث ـ يعني: حديث سمرة المذكور عنده ـ محفوظًا عن رَسُول الله ﷺ لما عدل عنه هو، ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وورعه؛ فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل: كعب، ووهب بن منبه، وغيرهما، إلا إننا برئنا من عهدة المرفوع. انتهى.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٩/١٤٨).
(٢) القائل ابن جرير أيضًا.

أما أثر ابن عباسٍ الذي ذكره الرازي؛ فهو مروي من طرق متعددة بألفاظ مختلفة؛ وهو يحتمل أن يكون مأخوذًا من الإسرائيليات. قال الحافظ ابن كثير بعد ذكره من الطرق المتعددة بالألفاظ المختلفة ما لفظه: وقد تلقى هذا الأثر، عن ابن عباس جماعة من أصحابه؛ كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة. ومن الطبقة الثانية: قتادة، والسدي، وغير واحد من السلف، وجماعة من الخلف. ومن المفسرين من المتأخرين: جماعات لا يحصون كثرة؛ وكأنه أصله مأخوذ من أهل الكتاب؛ فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب؛ كما رواه ابن أبي حاتم[١]: حدثنا أبي، حدثنا أبو الجماهر، حدثنا سعيد ـ يعني: ابن بشير ـ عن عقبة، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: «لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ أَتَاهَا الشَّيْطَانُ؛ فَقَالَ لَها: أَتُطيعيني وَيَسْلَمْ لَكِ وَلَدُكِ، سَمِّيهِ عَبْدَ الحَارِثِ، فَلَمْ تَفْعَلَ فَوَلَدَتْ فَمَاتَ، ثُمَّ حَمَلَتْ فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ تَفْعَلْ، ثُمَّ حَمَلَتِ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَهَا، فَقَالَ: إِنْ تُطيعِيني يَسْلَمْ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يَكُونُ بَهِيمَةً، فَهَيَّبَهُمَا، فَأَطَاعَا».

وهذه الآثار يظهر عليها أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رَسُول الله ﷺ أنه قال: «إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ وَلا تُكَذِّبُوهُمْ»[٢]. ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام:

فمنها: ما علمنا صحته؛ بما دل عليه الدليل من كتاب الله، أو سنة رسوله. ومنها: ما علمنا كذبه؛ بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضًا.

ومنها: ما هو مسكوت عنه؛ فهو المأذون في روايته بقوله - عليه السلام -: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلا حَرَجَ»[٣]، وهو الذي لا يصدق، ولا يكذب، لقوله: «فَلا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ». وهذا الأثر هو من القسم الثاني، أو الثالث فيه نظر. فأما من حدث به من صحابي، أو تابعي، فإنه يراه من القسم الثالث. وأما نحن؛ فعلى مذهب الحسن البصري - رحمه الله - في هذا؛ وأنه ليس المراد من هذا السياق: آدم وحواء؛ وإنما المراد من ذلك: المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠]. ثم قال:

---

(١) ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣٣ ـ عصرية).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٤٨٥) بنحوه.

(٣) البخاري، كتاب الأنبياء، حديث (٣٤٦١).

٩- باب «وَمِنْ سُورَةِ الأَنْفَال» [ت ٩، م ١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٠٧٩] (٣٠٧٩) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن عاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَن أبِيهِ، قَالَ: لمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، جِئْتُ بِسَيْفٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إنَّ الله قَد شَفَى صَدْرِي مِنَ المُشْرِكِينَ ـ أَوْ نَحْوَ هَذا ـ هَبْ لِي هَذا السَّيْفَ، فَقَالَ: «هَذَا لَيْسَ لِي، وَلا لَكَ»، فَقُلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا مَن لا يُبْلي بَلَائِي، فجاءني الرَّسُولُ، فَقَالَ: «إنَّكَ سَأَلْتَنِي وَلَيْسَ لِي، وَإنه قَدْ صَارَ لِي وَهُوَ لَكَ»، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١] الآية. [م: ١٧٤٨، د: ٢٧٤٠، حم: ١٥٤١].

فذكره آدم وحواء أولًا؛ كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس. انتهى كلام الحافظ ابن كثير.

٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ الأَنْفَالِ

هي: مدنية خمس، أو ست، أو سبع وسبعون آية.

[٣٠٧٩] قوله: (إن الله قد شفى صدري من المشركين، أو نحو هذا) «أو»: للشك من الراوي؛ يعني: قال هذا اللفظ، أو قال لفظًا آخر نحو (هب لي) أي: أعطني (هذا ليس لي، ولا لك) لأنه من أموال الغنيمة التي لم تقسم (عسى أن يعطى) بصيغة المجهول (هذا) أي: السيف؛ وهو: نائب الفاعل لـ «يعطى» (من لا يبلى بلائي) مفعول ثان لـ «يعطى».

قال في «النهاية»: أي: لا يعمل مثل عملي في الحرب؛ كأنه يريد أفعل فعلًا اختبر فيه، ويظهر به خيري وشري. انتهى. وهي رواية أبي داود(١): «مَنْ لَمْ يُبْلِ بَلَائِي». قال السندي: أي: لم يعمل مثل عملي في الحرب؛ كأنه أراد أن في الحرب يختبر الرجل فيظهر حاله، وقد اختبرت أنا فظهر مني ما ظهر، فأنا أحق بهذا السيف من الذي لم يختبر مثل اختباري. انتهى.

(فجاءني الرسول) أي: رسول الله ﷺ (وليس لي) جملة حالية؛ أي: سألتني السيف؛ والحال أنه لم يكن لي (وإنه قد صار لي) أي: الآن (فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١]).

---

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٧٤٠).

قال البخاري في «صحيحه»[(١)]: قال ابن عباس: الأنفال: المغانم. وروي عن سعيد بن جبير. قلت لابن عباس: سورةُ الأنفال قال: نزلت في بدر.

(الآية) قال في «الجلالين»: في تفسير هذه الآية: لما اختلف المسلمون في غنائم بدر؛ فقال الشبان: هي لنا؛ لأنا باشرنا القتال. وقال الشيوخ: كنا ردءًا لكم تحت الرايات، ولو انكشفت لفئتم إلينا؛ فلا تستأثروا بها. نزل. ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾: يا محمد. ﴿عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾: الغنائم لمن هي؟ ﴿قل﴾ لهم: ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ يجعلانها حيث شاءا. فقسمها ﷺ بينهم بالسواء. رواه الحاكم في «المستدرك»: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أي: حقيقة ما بينكم؛ بالمودة، وترك النزاع. ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]: حقًّا.

وقال في «المدارك»: ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: أي: أحوال بينكم؛ يعني: ما بينكم من الأحوال حتى تكون أحوال ألفة، ومحبة، واتفاق.

وقال الزجاج: معنى ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: حقيقة وصلكم، والبين: الوصل؛ أي: فاتقوا الله، وكونوا مجتمعين على ما أمر الله، ورسوله به.

قلت: ما ذكر في «الجلالين»: من سبب نزول هذه الآية؛ فهو مروي عن ابن عباس، عند أبي داود، والنسائي، وابن جرير، وابن مردويه، وابن حبان، والحاكم ونحوه، عن عبادة بن الصامت؛ كما أشار إليه الترمذي، وسيجيء لفظه.

قال الخازن: قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١]. استفتاء؛ يعني: يسألك أصحابك يا محمد عن حكم الأنفال وعلمها؛ وهو سؤال استفتاء، لا سؤال طلب.

قال الضحاك وعكرمة: هو سؤال طلب، وقوله: «عن الأنفال»: أي: من الأنفال، «وعن» بمعنى: «من». أو قيل: «عن»: صلة، أي: يسألونك الأنفال. انتهى.

قلت: حديث سعد بن أبي وقاص يقتضي أنه سؤال طلب، وحديث ابن عباس، وحديث عبادة يقتضيان أنه سؤال استفتاء؛ وهو الراجح عندي.

وقال صاحب «فتح البيان»: ذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الأنفال كانت لرَسُول الله ﷺ خاصة، ليس لأحد فيها شيء، حتى نزل قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١]، فهي على هذا منسوخة؛ وبه قال مجاهد، وعكرمة،

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١١٩٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَاهُ سِماك بْنُ حرب، عَن مُصعَبٍ أيضًا.

وفي البابِ: عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

والسدي. وقال ابن زيد: محكمة مجملة، وقد بين الله مصارفها في آية الخمس، وللإمام أن ينفل من شاء من الجيش ما شاء قبل التخميس. انتهى.

قلت: والظاهر الراجح عندي: أنها ليست بمنسوخة؛ بل هي محكمة، والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي[(١)].

قوله: (وفي الباب) أي: في شأن نزول هذه الآية (عن عبادة بن الصامت) أخرجه أحمد[(٢)]، عنه قال: «خَرَجْت مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَشَهِدْتُ مَعَهُ بَدْرًا، فَالْتَقَى النَّاسُ فَهَزَمَ الله الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَتْ طَائِفَةٌ فِي إِثْرِهِمْ يَهْزِمُونَ وَيَقْتُلُونَ، وَأَكَبَّتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْغَنَائِمِ يَحْوُونَهُ وَيَجْمَعُونَهُ، وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ الله ﷺ لا يُصِيبُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً. حَتَّى إذا كَانَ اللَّيْلُ وَفَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الْغَنَائِمَ: نَحْنُ حَوَيْنَاهَا، وَجَمَعْنَاهَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا نَصِيبٌ، وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِ الْعَدُوِّ، لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا نَحْنُ نَفَيْنَا عَنْهَا الْعَدُوَّ وَهَزَمْنَاهُمْ. وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ الله ﷺ، لَسْتُمْ بِأَحَقَّ مِنَّا، نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ الله ﷺ وَخِفْنَا أَنْ يُصِيبَ الْعَدُوُّ مِنْهُ غِرَّةً فَاشْتَغَلْنَا بِهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]: فَقَسَّمَهَا رَسُولُ الله ﷺ عَلَى فَوَاقٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»: وفي لفظ مختصر: «فِينَا أَصْحَابُ بَدْرٍ نَزَلَتْ حِينَ اخْتَلَفْنَا فِي النَّفْلِ وَسَاءَتْ فِيهِ أَخْلَاقُنَا، فَنَزَعَهُ الله مِنْ أَيْدِينَا، فَجَعَلَهُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَسَمَهُ فِينَا عَلَى بَوَاءٍ»: يقول: على السواء.

قال الشوكاني في «النيل»: حديث عبادة - قال في «مجمع الزوائد»: رجال أحمد ثقات. وأخرجه أيضًا الطبراني، وأخرج نحوه الحاكم[(٣)] عنه.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١١٩٦).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٨١٤).

(٣) الطبراني في «مسند الشاميين» (٤/ ٣٦٩) (٣٥٨٣)، والحاكم (٢٥٩٥) وقال: صحيح ووافقه الذهبي.

[ت ٩، م ٢]

[٣٠٨٠] (٣٠٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن إسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لمّا فَرَغَ رَسُولُ الله ﷺ مِن بَدْرٍ، قيلَ لَهُ: عَلَيْكَ العِيرَ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ، قَالَ: فَنَادَاهُ العَبَّاسُ وَهُوَ في وَثَاقِهِ: لا يَصْلُحُ، وقال: لأَنَّ الله تعالى وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ، قَالَ: «صَدَقْتَ».

[ضعيف الإسناد، سماك، روايته عن عكرمة مضطربة، تغير بآخره فربما تلقن].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ٩، م ٣]

[٣٠٨١] (٣٠٨١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونسَ اليَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو زُمَيْلٍ، ....

[٣٠٨٠] قوله: (عليك العير) أي: عير أبي سفيان التي كان رَسُولُ الله ﷺ خرج بالمسلمين من المدينة يريدها؛ فبلغ ذلك أهل مكة؛ فأسرعوا إليها، وسبقت العير المسلمين؛ فلما فاتهم العير نزل النبي ﷺ بالمسلمين بدرًا؛ فوقع القتال. وهذه العير: يقال: كانت ألف بعير، وكان المال خمسين ألف دينار، وكان فيها ثلاثون رجلًا من قريش، وقيل: أربعون، وقيل: ستون (ليس دونها شيء) أي: ليس دون العير شيء يزاحمك (فناداه العباس) أي: ابن عبد المطلب (وهو في وثاقه) وفي رواية أحمد(١) «وَهُوَ أَسِيرٌ فِي وَثَاقِهِ»: والوثاق؛ بفتح الواو، وكسرها: ما يشد به من قيد، وحبل، ونحوهما (لا يصلح) أي: لا ينبغي لك (لأن الله تعالى وعدك إحدى الطائفتين) المراد بالطائفتين: العير، والنفير؛ فكان في العير أبو سفيان، ومن معه؛ كعمرو بن العاص، ومخرمة بن نوفل، وما معه من الأموال. وكان في النفير: أبو جهل، وعتبة بن ربيعة، وغيرهما من رؤساء قريش (قال) أي: النبي ﷺ (صدقت) أي: فيما قلت.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

[٣٠٨١] قوله: (حدثنا أبو زميل) بضم الزاي مصغرًا؛ اسمه: سماك بن الوليد، الحنفي

---

(١) أحمد، حديث (٢٨٧٥).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، قَالَ: نَظَرَ نَبِيُّ الله ﷺ إِلَى المشْرِكِينَ، وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثمائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ الله ﷺ القِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهمَّ، أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَني، اللَّهمَّ، آتِنِي ما وَعَدْتَنِي، اللَّهمَّ، إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ العِصَابَةَ مِن أَهْلِ الإِسْلَامِ لا تُعْبَدُ في الأَرْضِ»، فَمَا

(حدثني عبد الله بن عباس) بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رَسُول الله ﷺ، وُلِدَ قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رَسُولُ الله ﷺ بالفهم في القرآن؛ فكان يسمى: البحر والحبر؛ لسعة علمه. وقال عمر: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما [عاشره][(١)] منا أحد، مات سنة ثمان وستين بالطائف؛ وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة، من فقهاء الصحابة.

قوله: (نظر نبي الله ﷺ إلى المشركين) وفي رواية مسلم[(٢)]: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى المُشْرِكِينَ».

قال النووي: بدر هو: موضع الغزوة العظمى المشهورة؛ وهو ماء معروف، وقرية عامرة على أربع مراحل من المدينة بينها وبين مكة.

قال ابن قتيبة: بدر: بئر كانت لرجل يسمى: بدرًا؛ فسميت باسمه.

قال أبو اليقظان: كانت لرجل من بني غفار، وكانت غزوة «بدر» يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة.

(ثم مد يديه) أي: رفعهما (وجعل يهتف) بفتح أوله، وكسر التاء المثناة بعد الهاء؛ ومعناه: يصيح، ويستغيث بالله بالدعاء؛ وفيه: استحباب استقبال القبلة في الدعاء، ورفع اليدين فيه، وأنه لا بأس برفع الصوت في الدعاء (اللهم أنجز لي ما وعدتني) من الإنجاز؛ أي: أحضر لي ما وعدتني. يقال: أنجز وعده: إذا أحضره (اللهم إن تهلك هذه العصابة) قال النووي: ضبطوا تهلك بفتح التاء، وضمها؛ فعلى الأول ترفع العصابة على أنها فاعل، وعلى الثاني تنصب، وتكون مفعوله، والعصابة: الجماعة. انتهى.

قال الحافظ في «الفتح»: إنما قال ذلك؛ لأنه علم أنه خاتم النبيين؛ فلو هلك هو، ومن

---

(١) في نسخة: عشره، وهو المشهور عن ابن مسعود ولم أجده عن عمر. والله أعلم.

(٢) مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٦٣).

زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مادًّا يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ مِن مَنْكِبَيْه، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِن وَرَائِهِ، فقال: يَا نَبِيَّ الله، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، إِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]. [م: ١٧٦٣، حم: ٢٠٨].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ من حديثِ عُمَرَ إلَّا من حديثِ

معه حينئذٍ؛ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان، ولاستمر المشركون يعبدون غير الله؛ فالمعنى: لا يعبد في الأرض بهذه الشريعة.

(كفاك). وفي بعض النسخ «كَذَاكَ»: بالذال. وفي رواية البخاري «حَسْبُكَ» وكله بمعنى؛ كما صرح به الجزري، والنووي (مناشدتك ربك) المناشدة: السؤال. مأخوذة من: النشيد؛ وهو رفع الصوت. وضبطوا مناشدتك بالرفع، والنصب؛ وهو الأشهر. قال القاضي: من رفعه جعله فاعلًا «لكفاك»: ومن نصبه؛ فعلى المفعول؛ لما في «حسبك، وكفاك، وكذاك»: من معنى الفعل من الكف.

قال العلماء: هذه المناشدة إنما فعلها النبي ﷺ ليراه أصحابه بتلك الحال؛ فتقوى قلوبهم بدعائه، وتضرعه مع أن الدعاء عبادة. وقد كان وعده الله - تعالى - إحدى الطائفتين، إما: العير، وإما: الجيش. وكانت العير قد ذهبت وفاتت؛ فكان على ثقة من حصول الأخرى؛ ولكن سأل تعجيل ذلك، وتنجيزه من غير أذى يلحق المسلمين.

(إنه سينجز لك ما وعدك) قال الخطّابي: لا يجوز أن يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحال؛ بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقته على أصحابه، وتقوية قلوبهم؛ لأنه كان أول مشهد شهده؛ فبالغ في التوجه والدعاء والابتهال؛ لتسكن نفوسهم عند ذلك؛ لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة؛ فلما قال أبو بكر ما قال كف عن ذلك، وعلم أنه استجيب له؛ لما وجد أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة؛ فلهذا عقب بقوله: «سَيُهْزَمُ الجَمْعُ». (﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾) أي: تطالبون منه الغوث بالنصر عليهم. (﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾) أي: فأجاب دعاءكم. (﴿أَنِّي مُمِدُّكُم﴾) أي: بأني معينكم. (﴿بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]) أي: متتابعين يردف بعضهم بعضًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وأخرجه البخاري مختصرًا.

عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَن أبي زُمَيْلٍ، وأبو زُمَيْلٍ اسْمُهُ: سِمَاكٌ الحَنَفِيُّ؛ وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا يَوْمَ بَدْرٍ.

[ت ٩، م ٤]

[٣٠٨٢] (٣٠٨٢) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا ابنُ نُمَيْرٍ، عَن إسماعِيلَ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَن عَبَّادِ بْنِ يُوسُفَ، عَن أبي بُرْدَةَ بْنِ أبي مُوسَى، عَن أبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أنْزَلَ الله عَلَيَّ أمَانَيْنِ لأُمَّتِي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] فإذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيهِم

قال الحافظ: هذا من مراسيل الصحابة؛ فإن ابن عباس لم يحضر ذلك، ولعله أخذه عن عمر، أو عن أبي بكر وقال: (وإنما كان هذا يوم بدر) الظاهر أن ضمير «قال»: راجع إلى الترمذي.

[٣٠٨٢] قوله: (حدثنا ابن نمير) هو: عبد الله بن نمير (عن عباد بن يوسف) قال في «التقريب»: عباد بن يوسف، ويقال: ابن سعيد، كوفي (عن أبي بردة) مجهول، من السادسة. ويقال: اسمه: عبادة (أنزل الله علي أمانين) أي: في القرآن. (﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] إلخ) قبله وإذ قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا﴾: أي: الذي يقرؤه محمد، ﴿هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾: أي المنزل من عندك ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢]: أي: مؤلم على إنكاره. قاله النضر، وغيره؛ استهزاء وإيهامًا أنه على بصيرة، وجزم ببطلانه. (﴿وَأَنتَ فِيهِمْۚ﴾) أي: مقيم بـ «مكة»: بين أظهرهم حتى يخرجوك؛ لأن العذاب؛ إذا نزل عمّ، ولم تعذب أمة إلا بعد خروج نبيها والمؤمنون منها. (﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]) حيث يقولون في طوافهم: غفرانك غفرانك، وقيل: هم المؤمنون المستضعفون فيهم؛ كما قال تعالى: ﴿لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ٢٥]: وبعده ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾: أي: بالسيف بعد خروجك والمستضعفين. وعلى القول الأول هي: ناسخة لما قبلها؛ وقد عذبهم بـ «بدر»: وغيرهم ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ أي: يمنعون النبي ﷺ والمسلمين ﴿عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ أن يطوفوا به. ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ﴾: كما زعموا. ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]: أن لا ولاية لهم عليه (إذا مضيت) أي: ذهبت (تركت فيهم) أي:

الاسْتِغْفَارَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». [ضعيف الإسناد].

هذا حديثٌ غريبٌ، وإسماعِيلُ بْنُ مُهَاجِرٍ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

[ت ٩، م ٥]

[٣٠٨٣] (٣٠٨٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَن رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَرأ هَذِهِ الآيَةَ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] قَالَ: «ألا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «ألا إِنَّ الله سَيَفْتَحُ لَكُمُ الأَرْضَ،

بعدي (الاستغفار إلى يوم القيامة) فما داموا يستغفرون لم يعذبوا.

وروى ابن أبي حاتم(١)، عن ابن عباس: إن الله جعل في هذه الأمة أمانين، لا يزالون معصومين، مجارين من طوارق العذاب ما دام بين أظهرهم؛ فأمان قبضه الله إليه، وأمان بقي فيكم.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

وروى أحمد(٢)، عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «الْعَبْدُ آمِنٌ مِنْ عَذَابِ الله مَا اسْتَغْفَرَ الله عَزَّ وَجَلَّ».

قوله: (وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث) قال في «التقريب»: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي، ضعيف، من السابعة.

[٣٠٨٣] قوله: (عن أسامة بن زيد) هو: الليثي.

قوله: (﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾ [الأنفال: ٦٠]) إلخ «ما»: موصولة، والعائد محذوف، و﴿مِّن قُوَّةٍ﴾: بيان له؛ فالمراد هنا: نفس القوة. وفي هذا البيان والمبين إشارة إلى أن هذه العدة لا تستحب بدون المعالجة، والإدمان الطويل، وليس شيء من عدة الحرب، وأداتها أحوج إلى المعالجة، والإدمان عليها مثل: القوس، والرمي بها؛ ولذلك كرر - صلوات الله وسلامه عليه - تفسير القوة: بالرمي بقوله: (ألا) للتنبيه (إن القوة الرمي) أي: هو العمدة (ثلاث مرات) كررها ثلاثًا؛ لزيادة التأكيد، أو إشارة إلى الأحوال الثلاث من القلة والكثرة،

---

(١) ذكره عنه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٥٧) وعزاه أيضًا لأبي الشيخ وابن مردويه.

(٢) أحمد (٢٣٤٣٤).

وَسَتُكْفَوْنَ المؤنَةَ، فَلا يَعْجِزَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ». [م: ١٩١٧، د: ٢٥١٤، جه: ٢٨١٣، حم: ١٦٩٧٩، مي: ٢٤٠٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقد رَوَى بعضُهم هذا الحديثَ، عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن صالحِ بْنِ كَيْسَانَ، رواه أَبُو أُسَامَةَ وَغيرُ وَاحِدٍ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وحديثُ وَكِيعٍ: أَصَحُّ، وصالحُ بْنُ كَيْسَانَ لم يُدْرِكْ عُقْبَةَ بْنَ عامرٍ، وقد أدْرَكَ ابنَ عُمَرَ.

[ت ٩، م ٦]

[٣٠٨٤] (٣٠٨٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أخبرني مُعاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَن زَائِدَةَ، عَن الأعمَشِ، عَن أبي صالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ

وبينهما؛ فإنها نافية في جميعها (وستكفون المؤنة) بصيغة المجهول؛ أي: سيكفيكم الله مؤنة القتال؛ بما فتح عليكم. وفي رواية مسلم[1] «يَكْفِيكُم الله».

قال القاري: أي: شرهم بقوته وقهره؛ لكن ثوابكم، وأجركم مترتب على سعيكم، وتعبكم (فلا يعجزن) بكسر الجيم على المشهور، وبفتحها على لغة؛ ومعناه: الندب إلى الرمي.

قال النووي في «شرح مسلم»: فيه: وفي الأحاديث بعده فضيلة الرمي، والمناضلة، والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله - تعالى - وكذلك المشاجعة وسائر أنواع استعمال السلاح؛ وكذا المسابقة بالخيل وغيرها. والمراد بهذا كله: التمرن على القتال، والتدرب، والتحذق فيه، ورياضة الأعضاء بذلك.

(أن يلهو) أي: يشتغل ويلعب (بأسهمه) جمع: السهم؛ أي: مع قسيها بنية الجهاد. وحديث عقبة هذا: أخرجه أيضًا مسلم[2] من وجه آخر.

[٣٠٨٤] قوله: (أخبرني معاوية بن عمرو) بن المهلب بن عمرو الأزدي المَعْنِي؛ بفتح الميم، وسكون المهملة، وكسر النون: أبو عمرو البغدادي، ويعرف بـ «ابن الكرماني»: ثقة، من صغار التاسعة (عن زائدة) هو: ابن قدامة.

(١) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٩١٨).

(٢) البخاري، كتاب فرض الخمس، حديث (٣١٢٤)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٤٧).

لأَحَدٍ سُودِ الرُّؤوسِ مِن قَبْلِكُمْ، كَانَت تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا»، قَالَ سُلَيْمانُ الأعمَشُ: فَمَنْ يَقُولُ هَذَا إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ الآنَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَقَعُوا في الغَنَائِمِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ لَهُمْ؛ فَأَنْزَلَ الله تَعَالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]. [حم: ٧٣٨٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن حَدِيثِ الأعمَشِ.

قوله: (لأحد سود الرؤوس) بإضافة أحد إلى سود، والمراد بسود الرؤوس؛ بنو آدم؛ لأن رؤوسهم سود (قال سليمان الأعمش: فمن يقول هذا إلا أبو هريرة الآن) لم يظهر لي أن الأعمش ما أراد بقوله: «فمن يقول هذا. . . إلخ»: اللَّهم إلا أن يقال: إن مراده به: أنه لا يقول أحد الآن في هذا الحديث لفظ سود الرؤوس إلا أبو هريرة؛ يعني: لم يرد هذا اللفظ إلا في حديثه؛ ولكن يخدشه لفظ الآن؛ فليتأمل. (﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾) بإحلال الغنائم، والأسرى لكم. (﴿لَمَسَّكُمْ﴾) أي: لنالكم، وأصابكم. (﴿فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾) [الأنفال: ٦٨]: من الفداء. وروى الشيخان[(١)] عن أبي هريرة: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ. . . »: الحديث. وفي آخره: «ثُمَّ أَحَلَّ الله لَنَا الْغَنَائِمَ، ثُمَّ رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا». قال الحافظ في الفتح: وفيه: اختصاص هذه الأمة بحل الغنيمة، وكان ابتداء ذلك من غزوة «بدر»: وفيها نزل قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩]، فأحل الله لهم الغنيمة.

وقد ثبت ذلك في «الصحيح»: من حديث ابن عباس. وقد قدمت في أوائل فرض الخمس، أن: أول غنيمة خمِّست: غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله بن جحش، وذلك قبل بدر بشهرين، ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه ﷺ أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر، فقسمها مع غنائم بدر. وفيه: أن من مضى كانوا يغزون، ويأخذون أموال أعدائهم، وأسلابهم لكن لا يتصرفون فيها؛ بل يجمعونها، وعلامة قبول غزوهم ذلك: أن تنزل النار من السماء؛ فتأكلها، وعلامة عدم قبوله ألا تنزل. ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول، وقد منّ الله على هذه الأمة، ورحمها؛ لشرف نبيها عنده؛ فأحل لهم الغنيمة، وستر عليهم الغلول؛ فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول؛ فلله الحمد على نعمه تترى، ودخل في عموم أكل النار الغنيمة: السبي. وفيه بُعد؛ لأن مقتضاه: إهلاك الذرية، ومن لم يقاتل من النساء؛ ويمكن أن يستثنوا من ذلك، ويلزم استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم؛ ويؤيده أنهم

---

(١) البخاري، كتاب فرض الخمس، حديث (٣١٢٤)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٤٧).

[ت ٩، م ٧]

[٣٠٨٥] (٣٠٨٤) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعمَشِ، عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَن أبي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ الله، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَجِيءَ أُسَارَى، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا تَقُولُونَ في هَؤُلَاءِ الأسَارَى» فَذَكَرَ في الحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَنْفَلِتَنَّ مِنْهُمْ أحَدٌ إلَّا بِفِدَاءٍ أوْ ضَرْبِ عُنُقٍ» قَالَ عبدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ؛ فَإنِّي قد سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الإسْلَامَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسولُ الله ﷺ، قَالَ: فَمَا رَأيْتُنِي في يَوْم أخْوفَ أنْ تَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ مِنِّي في ذَلِكَ اليَوْمِ، قَالَ: حَتَّى قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إلَّا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ». قَالَ: وَنَزَلَ القُرْآنُ بِقَوْلِ عُمَرَ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى آخِرِ الآياتِ. [ضعيف حم: ٣٦٢٥].

كانت لهم عبيد، وإماء؛ فلو لم يجز لهم السبي؛ لما كان لهم أرقاء، ويشكل على الحظر أنه كان السارق يسترق؛ كما في قصة يوسف، ولم أر من صرح بذلك. انتهى.

[٣٠٨٥] **قوله: (عن عمرو بن مرة) هو:** ابن عبد الله بن طارق الجملي.

قوله: (فذكر في الحديث قصة) قد ذكرنا هذه القصة بطولها في باب «المشورة» من أبواب «الجهاد» **(لا ينفلتن أحد)** أي: لا يتخلصن **(منهم)** أي: من الأسارى **(ونزل القرآن بقول عمر)** أي: نزل القرآن موافقًا لقول عمر. (﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾) أي: ما كان ينبغي لنبي. وقال أبو عبيدة: معناه: لم يكن لنبي ذلك؛ فلا يكون لك يا محمد. والمعنى: ما كان لنبي أن يحبس كافرًا قدر عليه، وصار في يده أسيرًا للفداء والمن. والأَسْرَى: جمع أَسِير وأُسَارَى جمع الجمع. (﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾) الإثخان في كل شيء: عبارة عن قوته وشدته. يقال: أثخنه المرض: إذا اشتدت قوته عليه؛ والمعنى: حتى يبالغ في قتال المشركين، ويغلبهم ويقهرهم؛ فإذا حصل ذلك؛ فله أن يقدم على الأسر، فيأسر الأسارى. وبقية الآية مع تفسيرها هكذا ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾. يعني: تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا؛ بأخذكم الفداء من المشركين؛ وإنما سمى منافع الدنيا عرضًا؛ لأنه لا ثبات لها، ولا دوام؛ فكأنها تعرض ثم تزول؛ بخلاف منافع الآخرة؛ فإنها دائمة، لا انقطاع لها. ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ أي: ثوابها؛ بقتل المشركين، وقهرهم، ونصركم الدين؛

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وأبو عُبَيْدَةَ بن عَبدِ الله لم يَسْمَعْ مِن أَبِيهِ.

١٠- باب «وَمِنْ سُورَةِ التَّوْبَة» [ت ١٠، م ١]

[٣٠٨٦] (٣٠٨٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابنُ أبي عَدِيٍّ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، قالوا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أبي جُمَيلَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَارِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قلْتُ لِعُثمانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأنْفَالِ وَهِيَ مِنَ المَثَانِي، ....

لأنها دائمة، بلا زوال، ولا انقطاع. ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ [الأنفال: ٦٧]: لا يقهر، ولا يغلب. ﴿حَكِيمٌ﴾: في تدبير مصالح عباده.

واعلم أن حديث عليّ الذي قد مر في باب «قتل الأسرى والفداء»: من أبواب «السير» ظاهره يخالف حديث عبد الله بن مسعود هذا، وظاهر هذه الآية. وقد تقدم وجه الجمع هناك؛ فعليك أن تراجعه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد.

١٠ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلتَّوْبَةِ﴾

هي: مدنية بإجماعهم قال ابن الجوزي: سوى آيتين في آخرها: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] فإنهما نزلتا بـ «مكة»: وهي: مئة وتسع وعشرون آية، وقيل: مئة وثلاثون آية.

[٣٠٨٦] قوله: (وسهل بن يوسف) الأنماطي، البصري، ثقة رمي بالقدر، من كبار التاسعة.

(**وحدَّثني يزيد الفارسي**) البصري، مقبول من الرابعة.

قوله: (ما حملكم) أي: ما الباعث، والسبب لكم (أن عمدتم) بفتح الميم؛ أي: على أن قصدتم (وهي من المثاني) قال في «المجمع»: يقال: المثاني على كل سورة أقل من المئين، ومنه «عمدتم إلى الأنفال وهي: من المثاني». انتهى.

وقال في «النهاية»: المثاني: السورة التي تقصر عن المئين، وتزيد على المفصل، كأن المئين جعلت مبادئ، والتي تليها: مثاني.

وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ المِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ الله الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا في السَّبْعِ الطُّوَلِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُثمانُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ مِمَّا يَأتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ تنزلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ العَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، دَعَا بَعْضَ مَن كَانَ يَكْتُبُ، فيقولُ: «ضَعُوا هَؤُلَاءِ الآيَاتِ في السُّورَةِ التِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، وَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ، فيقولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ في السُّورَةِ الَّتِي يُذكرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، وَكَانَتِ الأنْفَالُ مِن أَوَائِلِ مَا أنزلَتْ بالمَدِينَةِ، وَكانَتْ بَرَاءةُ مِن آخِرِ القُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا؛ فَظَنَنْتُ أَنَّهَا

(وإلى براءة) هي: سورة التوبة؛ وهي أشهر أسمائها، ولها أسماء أخرى تزيد على العشرة؛ قاله الحافظ في «الفتح» (وهي من المئين) أي: ذوات مئة آية.

قال في المجمع: أول القرآن السبع الطوَل، ثم ذوات المئين، أي: ذوات مئة آية، ثم المثاني، ثم المفصل. انتهى. والمئين: جمع المئة. وأصل المئة: مأي، كمعي والياء عوضاً عن الواو؛ وإذا جمعت المئة قلت: مئون، ولو قلت: مئات جاز.

(في السبع الطول) بضم، ففتح (ما حملكم على ذلك) تقرير للتأكيد، وتوجيه السؤال: أن الأنفال ليس من السبع الطول، لقصرها عن المئين؛ ولأنها سبع وسبعون آية، وليست غيرها؛ لعدم الفصل بينها وبين براءة (كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان) أي: الزمان الطويل، ولا ينزل عليه شيء، وربما يأتي عليه الزمان (وهو) أي: النبي ﷺ والواو للحال (تنزل عليه) بصيغة المجهول (فكان إذا نزل عليه الشيء) يعني: من القرآن (دعا بعض من كان يكتب) أي: الوحي؛ كزيد بن ثابت، ومعاوية، وغيرهما (وإذا نزلت عليه الآية فيقول: ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا) هذا زيادة جواب تبرع به - رضي الله تعالى عنه - للدلالة على أن ترتيب الآيات توقيفي، وعليه الإجماع والنصوص المترادفة. وأما: ترتيب السور؛ فمختلف فيه؛ كما في «الإتقان» (وكانت براءة من آخر القرآن) أي: نزولًا؛ كما في رواية. أي: فهي مدنية أيضًا، وبينهما النسبة الترتيبية بالأولية والآخرية؛ فهذا أحد وجوه الجمع بينهما (وكانت قصتها) أي: الأنفال (شبيهة بقصتها) أي: براءة، ويجوز العكس، ووجه كون قصتها شبيهة بقصتها: أن في الأنفال ذكر العهود، وفي براءة نبذها؛ فضمت إليها (فظننت أنها) أي: التوبة (منها) أي: الأنفال، وكأن هذا مستند من قال: إنهما

مِنْهَا، فَقُبِضَ رَسولُ الله ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، قَرَنْتُ بينهُما، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ الله الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُهَا في السَّبْعِ الطُّوَلِ. [انظر كلام المصنف: د: ٧٨٦، حم: ٤٠١].

سورة واحدة، وهو ما أخرجه أبو الشيخ عن [أبي روق](١)، وأبو يعلى، عن مجاهد، وابن أبي حاتم، عن سفيان، وابن لهيعة، كانوا يقولون: إن براءة من الأنفال؛ ولهذا لم تكتب البسملة بينهما، مع اشتباه طرقهما، وورد بتسمية النبي ﷺ كل منهما باسم مستقل.

قال القشيري: إن الصحيح: أن التسمية لم تكن فيها؛ لأن جبريل ـ عليه الصلاة والسلام ـ لم ينزل بها فيها. وعن ابن عباس: لم تكتب البسملة في براءة؛ لأنها أمان، وبراءة نزلت بالسيف. وعن مالك: أن أولها لما سقط سقطت معه البسملة؛ فقد ثبت أنها كانت تعدل البقرة؛ لطولها. وقيل: إنها ثابتة أولها في مصحف ابن مسعود، ولا يعول على ذلك؛ كذا في «المرقاة».

(ولم يبين لنا أنها منها) أي: لم يبين لنا رسول الله ﷺ أن التوبة من الأنفال، أو ليست منها (فمن أجل ذلك) أي: لما ذكر من عدم تبيننا، ووجود ما ظهر لنا من المناسبة بينهما (قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم) أي: لعدم العلم بأنها سورة مستقلة؛ لأن البسملة كانت تنزل عليه ﷺ للفصل، ولم تنزل، ولم أكتب (فوضعتها في السبع الطول).

قال الطيبيّ: دل هذا الكلام على أنهما نزلتا منزلة سورة واحدة، وكمل السبع الطول بها، ثم قيل: السبع الطول هي: البقرة، وبراءة، وما بينهما، وهو المشهور؛ لكن روى النسائي، والحاكم(٢)، عن ابن عباس أنها البقرة، والأعراف، وما بينهما.

قال الراوي: وذكر السابعة؛ فنسيتها؛ وهو يحتمل أن تكون الفاتحة، فإنها من السبع المثاني، أو هي: السبع المثاني، ونزلت سبعتها منزلة المئين. ويحتمل أن تكون الأنفال بانفرادها، أو بانضمام ما بعدها إليها، وصح عن ابن جبير أنها يونس، وجاء مثله عن ابن عباس، ولعل وجهه: أن الأنفال وما بعدها مختلف في كونها من المثاني، وأن كلًا منهما سورة، أو هما سورة.

---

(١) في نسخة «دوق»، والصواب ما أثبتناه. انظر إن شئت: «الدر المنثور» (٤/ ١٢) و«الإتقان» (١/ ٨٣٥/ ١٧٧)؛ وكلاهما للسيوطي.

(٢) النسائي في «الكبرى» (١١٢٧٦)، والحاكم، حديث (٣٣٥٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ عَوفٍ، عَن يَزِيدَ الفَارِسِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ، قد روى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ غير حديث، وَيُقَالُ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ، هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَمْ يُدْرِك ابْنَ عَبَّاسٍ؛ إِنَّمَا رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكِلاهُمَا مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ، أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ.

[ت ١٠، م ٢]

[٣٠٨٧] (٣٠٨٧) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الجُعْفِيُّ، عَن زَائِدَةَ، عَن شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ، حَدَّثَنا أبي؛ أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَحَمِدَ الله، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَّرَ، وَوَعَظَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟» قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا،

(هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم[١]، وقال: صحيح، ولم يخرجاه.

[٣٠٨٧] قوله: (عن زائدة) هو: ابن قدامة.

قوله: (أنه شهد) أي: حضر (وذكر) من التذكير (ثم قال) أي: النبي ﷺ للناس (أي يوم أحرم) أي: أعظم حرمة؛ كما في حديث جابر بن عبد الله، عند أحمد (فقال الناس: يوم الحج الأكبر) قيل: هو يوم عرفة. وقيل: يوم النحر. ويأتي الكلام فيه في شرح حديث علي رضي الله عنه (فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم) أي: تعرضها (عليكم حرام) أي: محرم ليس لبعضكم أن يتعرض لبعض، فيريق دمه، أو يسلب ماله، أو ينال من عرضه (كحرمة يومكم هذا) يعني: تعرض بعضكم دماء بعض، وأمواله، وأعراضه في غير هذه الأيام؛ كحرمة التعرض لها في هذا اليوم (في بلدكم هذا) أي: مكة، أو الحرم المحترم (في شهركم هذا)

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٨٠٠٧)، وابن حبان (٤٣)، والحاكم (٢٨٧٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

ألا لا يَجْنِي جَانٍ إلَّا عَلَى نَفْسِهِ، ولا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، ولا وَلَدٌ عَلَى وَالِدِهِ، ألا إنَّ المُسْلِمَ أخُو المُسْلِمِ، فَلَيْسَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ مِن أخِيهِ شَيْءٌ، إلَّا مَا أحَلَّ مِن نَفْسِهِ، ألا وَإنَّ كُلَّ رِبًا في الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رؤوسُ أمْوَالِكُمْ، لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ، غَيْرَ رِبَا العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَإنَّهُ مَوضُوعٌ كُلُّهُ، ألا وَإنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ في الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأوَّلُ دَمٍ وُضِعَ مِن دَمَاءِ الجَاهِلِيَّةِ دَمُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، ....

أي: ذي الحجة **(ألا لا يجني جان إلا على نفسه)** تقدم شرحه في باب «تحريم الدماء والأموال»: من أبواب «الفتن» **(ألا)** حرف التنبيه **(إن المسلم أخو المسلم)** أي: في الدين **(فليس يحل لمسلم)** أي: لا يجوز، ولا يباح له **(إلا ما أحل من نفسه)** أي: ما أباح له أخوه من نفسه **(وإن كل رِبًا في الجاهلية موضوع)** أي: كالشيء الموضوع تحت القدم، وهو مجاز عن إبطاله **(لكم رؤوس)** أي: أصول **(أموالكم لا تظلمون)** بزيادة **(ولا تظلمون)** بنقص **(غير ربا العباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله)** كذا وقع عند الترمذي في حديث عمرو بن الأحوص، ولم يظهر لي معنى الاستثناء، ووقع عند ابن أبي حاتم[(١)]، من طريق شيبان، عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن الأحوص، عن أبيه قال: خَطَبَ رَسُولُ الله ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ كُلَّ رِبًا كَانَ فِي الجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ عَنْكُمْ كُلُّهُ، لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، وَأَوَّلُ رِبًا مَوْضُوع: رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ».

وفي حديث جابر عند مسلم[(٢)]: «وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ مَا أَضَعُ رِبَانَا رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ».

قال النووي: قوله ﷺ في الربا: «إنه موضوع كله»: معناه: الزائد على رأس المال، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، وهذا الذي ذكرته إيضاح، وإلا: فالمقصود مفهوم من نفس لفظ الحديث؛ لأن الربا هو: الزيادة، فإذا وضع الربا، فمعناه وضع الزيادة، والمراد بالوضع: الرد، والإبطال. انتهى **(وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع)** أي: متروك، لا قصاص، ولا دية، ولا كفارة **(وأول دم أضع)** أي: أضعه، وأبطله **(دم الحارث بن عبد المطلب)** وفي حديث جابر عند مسلم: «وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ».

---

(١) ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٥١).
(٢) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٢١٨) مطولًا.

كَانَ مُسْتَرْضَعًا في بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، ألا وَاسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ خَيْرًا، فإنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهنَّ شَيْئًا، غَيْرَ ذَلِكَ، إلَّا أنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإنْ فَعَلْنَ، فَاهْجُرُوهُنَّ في المَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، ....

قال النووي: قال المحققون، والجمهور: اسم هذا الابن: إياس بن ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب. وقيل: اسمه: حارثة. وقيل: آدم.

قال الدارقطني: وهو تصحيف، وقيل: اسمه: تمام. وممن سماه آدم: الزبير بن بكار.

قال القاضي عياض: ورواه بعض رواة مسلم: «دَمُ رَبِيعَةَ بْن الحَارِثِ»: قال: وكذا رواه أبو داود. وقيل: وهو وهم. والصواب: ابن ربيعة؛ لأن ربيعة عاش بعد النبي ﷺ إلى زمن عمر بن الخطاب، وتأوله أبو عبيد؛ فقال: دم ربيعة؛ لأنه ولي الدم؛ فنسبه إليه، قالوا: وكان هذا الابن المقتول طفلًا صغيرًا يحبو بين البيوت؛ فأصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد، وبني ليث بن بكر؛ قاله الزبير بن بكار. انتهى.

(كان مسترضعًا) على بناء المجهول؛ أي: كان له ظئر ترضعه في بني ليث **(ألا)** بالتخفيف للتنبيه **(واستوصوا بالنساء خيرًا)** الاستيصاء: قبول الوصية، أي: أوصيكم بهن خيرًا، فاقبلوا وصيتي فيهن.

وقال الطيبيّ: الأظهر: أن السين للطلب؛ أي: اطلبوا الوصية من أنفسكم في أنفسهن بخير، أو يطلب بعضكم من بعض بالإحسان في حقهن. وقيل: الاستيصاء؛ بمعنى الإيصاء.

(فإنما هن عوان عندكم) جمع: عانية، أي: أسراء؛ كالأسراء شبهن بهن عند الرجال؛ لتحكمهن فيهن.

قال في «النهاية»: العاني: الأسير. وكل من ذل، واستكان، وخضع، فقد عَنَا يَعْنُو، أو: هو عان والمرأة عانية، وجمعها: عوان.

(ليس تملكون منهن شيئًا) أي: شيئًا من الملك، أو: شيئًا من الهجران، والضرب **(غير ذلك)** أي: غير الاستيصاء بهن الخير **(إلا أن يأتين بفاحشة مبينة)** الفاحشة: كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وكثيرًا ما ترد بمعنى: الزنا، وكل خصلة قبيحة، فهي فاحشة من الأقوال والأفعال **(فإن فعلن)** أي: أتين بفاحشة **(فاهجروهن في المضاجع)** قال ابن عباس: هو أن يوليها ظهره في الفراش، ولا يكلمها، وقيل: هو أن يعتزل عنها إلى فراش آخر **(واضربوهن ضربًا غير مُبرّح)** بضم الميم، وفتح الموحدة، وتشديد الراء المكسورة. قال

فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ، فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا؛ ألا وإنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلا يُوْطِئْنَ فُرُشَكُمْ من تَكْرَهُونَ، وَلا يَأْذَنَّ في بُيُوتِكُمْ مِنْ تَكْرَهُونَ، ألا وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ في كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ». [جه: ٣٠٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقد رَوَاهُ أبو الأحْوَصِ، عَن شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ.

[ت ١٠، م ٣]

[٣٠٨٨] (٣٠٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا

النووي: الضرب المبرح هو: الضرب الشديد الشاق، ومعناه: اضربوهن ضربًا ليس بشديد، ولا شاق، والبرح: المشقة (**فإن أطعنكم**) أي: فيما يراد منهن (**فلا تبغوا عليهن سبيلًا**) أي: فلا تطلبوا عليهن طريقًا إلى هجرانهن، وضربهن ظلمًا (**فلا يوطئن**) بهمزة، أو بإبدالها من باب الأفعال (**فرشكم**) بالنصب مفعول أول (**من تكرهون**) مفعول ثان؛ أي: من تكرهونه رجلًا كان، أو امرأة.

قال النووي: المختار أن معناه ألا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم، والجلوس في منازلكم؛ سواء كان المأذون له رجلًا أجنبيًا، أو امرأة، أو أحدًا من محارم الزوجة، فالنهي يتناول جميع ذلك.

(**ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون**) هذا كالتفسير لما قبله، وهو عام (**ألا وإن حقهن عليكم: أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن**): وفي حديث جابر عند مسلم[1]: وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتهُنَّ بِالمَعْرُوفِ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه ابن ماجه، من طريق أبي الأحوص، عن شبيب ابن غرقدة. وأخرجه الترمذي أيضًا، من هذا الطريق في باب «تحريم الدماء والأموال».

[٣٠٨٨] قوله: (**حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث**) بن سعيد بن ذكوان العنبري، البصري، صدوق، من الحادية عشرة.

---

(١) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٢١٨).

أَبِي، عَن أَبِيهِ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَن أبي إسْحَاقَ عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسولَ الله ﷺ عَن يَوْمِ الحَجِّ الأكْبَرِ؟ فَقَالَ: «يَوْمُ النَّحْرِ».

[ت ١٠، م ٤]

[٣٠٨٩] (٣٠٨٩) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن الحَارِثِ، عَن عَلِيٍّ، قَالَ: يَوْمُ الحَجِّ الأكْبَرِ: يَوْمُ النَّحْرِ. قَالَ: هذا الحديثُ أصَحُّ من حديثِ مُحمَّد بْنِ إسْحَاقَ، لأَنَّهُ رُوِي مِن غيرِ وَجْه هذا الحديث، عَن أبي إسْحَاقَ عَن الحارِثِ، عَن عَلِيٍّ، موقوفًا، ولا نَعْلَمُ أحَدًا رَفَعَهُ إلَّا مَا رُوِيَ عَن مُحمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، وَقَد رَوَى شُعبةُ هذَا الحَديثَ، عَن أبي إسْحَاقَ عَن عبد الله بْنِ مُرَّةَ، عنِ الحارثِ عَن عليٍّ، موقوفًا.

[ت ١٠، م ٥]

[٣٠٩٠] (٣٠٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ عبد الوارثِ، قالا: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن أَنَسِ بْنِ

قوله: (سألت رسول الله ﷺ عن يوم الحج الأكبر؛ فقال: يوم النحر) فيه: دليل لمن يقول: إن يوم الحج الأكبر هو: يوم النحر. ولحديث عليّ هذا شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود، وابن ماجه. وذكره البخاري تعليقًا[1]. وقد وردت في ذلك أحاديث أخرى ذكرها الحافظ ابن كثير وغيره.

واختاره ابن جرير؛ وهو قول مالك، والشافعي، والجمهور.

وقال آخرون ـ منهم عمر وابن عباس، وطاووس ـ: إنه يوم عرفة. والأول أرجح. وحديث عليّ هذا: قد تقدم مرفوعًا، وموقوفًا في أواخر «أبواب الحج»، وأخرجه أيضًا ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه[2].

[٣٠٩٠] قوله: (وعبد الصمد) بن عبد الوارث.

---

(١) أبو داود، كتاب المناسك، حديث (١٩٤٥)، وابن ماجه، كتاب المناسك، حديث (٣٠٥٨)، والبخاري معلقًا، كتاب الحج، قبل الحديث (١٧٤٣).

(٢) انظر الحديث (٩٥٨).

مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِبراءةَ مَعَ أبي بَكْرٍ، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: «لا يَنْبَغِي لأحَدٍ أنْ يُبَلِّغَ هَذَا، إلّا رجُلٌ مِن أهْلِي، فَدَعَا عَلِيًّا، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا». [حم: ١٢٨٠٢].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن حَديثِ أَنَسِ بْنِ مالكٍ.

[ت ١٠، م ٦]

[٣٠٩١] (٣٠٩١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسماعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمانَ، حَدَّثَنا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَن الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَن مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبيُّ ﷺ أبَا بَكْر، وَأمَرَهُ أنْ يُنادِيَ بهَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ، ثُمَّ أتْبَعَهُ

قوله: (بعث النبي ﷺ ببراءة) يجوز فيه التنوين؛ بالرفع على الحكاية؛ وبالجر، ويجوز أن يكون علامة الجر فتحة؛ وهو: الثابت في الروايات **(مع أبي بكر)** وكان بعثه قبل حجة الوداع بسنة، وكانت حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة **(ثم دعاه)** أي: ثم دعا النبي ﷺ أبا بكر. **(فقال: لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي، فدعا عليًّا)** قال العلماء: إن الحكمة في إرسال علي بعد أبي بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده، أو من هو منه بسبيل من أهل بيته؛ فأجراهم في ذلك على عادتهم؛ ولهذا قال: «لا يبلِّغ هذا إلا أَنَا، أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي» **(فأعطاه إياها)** أي: فأعطى عليًّا براءة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

[٣٠٩١] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو: الإمام البخاري رحمه الله **(أخبرنا سعيد بن سليمان)** الضبي، أبو عثمان، الواسطي، نزيل بغداد، البزار، لقبه: سعدويه، ثقة، حافظ، من كبار العاشرة.

قوله: (بعث النبي ﷺ أبا بكر) وروى الطبري[١]، عن ابن عباس «قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَمِيرًا عَلَى الحَجِّ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ لِلنَّاسِ حَجَّهُمْ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ» **(وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات)** أي: أمر النبي ﷺ أبا بكر أن ينادي بها. وعند أحمد[٢] من حديث علي: «لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةٍ بَعَثَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ؛ لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: «أَدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ، فَحَيْثُمَا لَقِيتَهُ فَخُذْ مِنْهُ الْكِتَابَ»: فَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ:

---

(١) الطبري في «التفسير» (١٠/ ٦٥).

(٢) أحمد (١٢٩٩)، قال ابن كثير: إسناده فيه ضعف.

عَلِيًّا، فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ في بَعْضِ الطَّرِيقِ، إِذْ سَمِعَ رُغاءَ نَاقَةِ رَسُولِ الله ﷺ القَصْوَاء، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَزِعًا فَظَنَّ أَنَّهُ رَسولُ الله ﷺ فَإِذَا هو عَلِيٌّ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ الله ﷺ وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَؤُلاءِ الكَلِمَاتِ فَانْطَلَقَا، فَحَجَّا، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، فَنَادَى: ذِمَّةُ الله وَرَسُولِهِ بَرِيئَةٌ مِن كُلِّ مُشْرِكٍ، فَسِيحُوا في الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، ولا يَحُجَّنَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، ولا يَطُوفَنَّ بالبَيْتِ عُرْيَانٌ، ولا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِن، وكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي، فَإِذَا عَيِيَ، قامَ أبو بَكْرٍ فَنَادَى بها.

يَا رَسُولَ الله! نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا أَنَّهُ لَنْ يُؤَدِّيَ - أَوْ لَكِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ: لَا يُؤَدِّي - عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ».

قال ابن كثير[1]: ليس المراد: أن أبا بكر - رضي الله عنه - رجع من فوره؛ بل بعد قضائه للمناسك التي أمره عليها رسول الله ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح»: ولا مانع من حمله على ظاهره؛ لقرب المسافة، وأما قوله: «عشر آيات»؛ فالمراد: أولها ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨][1]. «ثم أتبعه عليًّا»: أي: أتبع رسول الله ﷺ أبا بكر عليًّا رضي الله تعالى عنهما **(إذ سمع رغاء ناقة رسول الله، ﷺ)** بضم الراء، وبالمد: صوت ذوات الخف، وقد رَغَا البعير يَرْغُو رُغَاء بالضم، والمد: أي: ضج **(القصواء)** هو: لقب ناقة رسول الله ﷺ **(فدفع إليه كتاب رسول الله ﷺ)** أي: دفع أبو بكر إلى علي كتابه ﷺ **(فسيحوا)** سيروا آمنين أيها المشركون **(في الأرض أربعة أشهر)** يأتي الكلام عليه في شرح حديث عليّ الآتي بعد هذا **(ولا يحجن بعد العام)** أي: بعد الزمان الذي وقع فيه الإعلام بذلك **(فإذا عَيِيَ)** بكسر التحتية الأولى. يقال: عَيِيَ يَعْيَا عَيًا وَعَيَاءً بأمره، وعن أمره: عجز عنه، ولم يطق أحكامه، أو لم يهتد لوجه مراده، وعيي يعيا عيًا في المنطق: حصر.

تنبيه: قال الخازن: قد يتوهم متوهم أن في بعث عليّ بن أبي طالب بقراءة أول براءة عزل أبي بكر عن الإمارة، وتفضيله على أبي بكر؛ وذلك جهل من هذا المتوهم، ويدل على أن أبا بكر لم يزل أميرًا على الموسم في تلك السنة: حديث أبي هريرة عند الشيخين: «أَنَّ

---

(١) ابن كثير في «التفسير» (٢/ ٣٣٤).

قَالَ أبُو عِيْسَى: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ من حديثِ ابن عَبَّاسٍ.

أَبَا بَكْرٍ بَعَثَهُ فِي الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ رَسُولُ الله ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ. . . » الحديث، وفي لفظ أبي داود والنسائي قال: «بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِيمَنْ يُؤَذِّنُ فِي يَوْمِ النَّحْرِ بِمِنًى أَلَّا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»، فقوله: «بعثني أبو بكر»: فيه: دليل على أن أبا بكر كان هو الأمير على الناس، وهو الذي أقام للناس حجهم، وعلمهم مناسكهم، وأجاب العلماء عن بعث رسول الله ﷺ عليًّا ليؤذن في الناس ببراءة بأن: عادة العرب جرت ألا يتولى تقرير العهد، ونقضه إلا سيد القبيلة وكبيرها، أو رجل من أقاربه، وكان علي بن أبي طالب أقرب إلى النبي ﷺ من أبي بكر؛ لأنه ابن عمه، ومن رهطه؛ فبعثه النبي ﷺ ليؤذن عنه ببراءة إزاحة لهذه العلة؛ لئلا يقولوا هذا على خلاف ما نعرفه عن عادتنا في عقد العهود ونقضها. وقيل: لما خص أبا بكر لتوليته على الموسم خص عليًّا بتبليغ هذه الرسالة؛ تطييبًا لقلبه، ورعايةً لجانبه، وقيل: إنما بعث عليًّا في هذه الرسالة؛ حتى يصلي خلف أبي بكر، ويكون جاريًا مجرى التنبيه على إمامة أبي بكر بعد رسول الله ﷺ؛ لأن النبي ﷺ بعث أبا بكر أميرًا على الحاج، وولاه الموسم، وبعث عليًّا خلفه؛ ليقرأ على الناس ببراءة، فكان أبو بكر الإمام، وعلي المؤتم، وكان أبو بكر - رضي الله عنه - الخطيب، وعلي المستمع، وكان أبو بكر المتولي أمر الموسم، والأمير على الناس، ولم يكن ذلك لعلي، فدل ذلك على تقديم أبي بكر على علي، وفضله عليه. انتهى.

قلت: ومما يدل على أن أبا بكر لم يزل أميرًا على الموسم في تلك السنة: حديث جابر عند الطبري، وإسحاق في «مسنده»، والنسائي، والدارمي، وابن خزيمة، وابن حبان[1] «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ رَجَعَ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعِرَّانَةِ، بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ، فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ ثَوَّبَ بِالصُّبْحِ، فَسَمِعَ رَغْوَةَ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا عَلِيٌّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ: أَمِيرٌ أَوْ رَسُولٌ؟ فَقَالَ: بَلْ أَرْسَلَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِبَرَاءَة أَقْرَؤُهَا عَلَى النَّاسِ. . . »: الحديث.

---

(١) الدارمي، كتاب المناسك، حديث (١٩١٥)، والنسائي، كتاب مناسك الحج، حديث (٢٩٩٣)، وابن خزيمة (٢٩٧٤)، وابن حبان (٦٦٤٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٩٢٢٠).

[ت ١٠، م ٧]

[٣٠٩٢] (٣٠٩٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ في الحَجَّةِ؟ قَالَ: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: أَلَّا يَطُوفَن بالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَهُوَ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، وَلا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، ولا يَجْتَمِعُ المُشْرِكُونَ وَالمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهُوَ حديثُ سفيان بْنِ عُيَيْنَةَ، عَن أبي إسْحَاقَ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَن عَلِيٍّ.

[٣٠٩٢] قوله: (ومن كان بينه وبين النبي عهد، فهو إلى مدته، ومن لم يكن له عهد؛ فأجله أربعة أشهر). قال الحافظ: استدل بهذا على أن قوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ٢]: يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت، أو لم يكن له عهد أصلًا، وأما من له عهد مؤقت؛ فهو إلى مدته. فروى الطبري من طريق ابن إسحاق قال: هم صنفان: صنف كان له عهد دون أربعة أشهر؛ فأمهل إلى تمام أربعة أشهر، وصنف كانت له مدة عهده؛ بغير أجل؛ فقصرت على أربعة أشهر. وروي أيضًا، من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: أن الأربعة الأشهر: أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها، أو يزيد عليها، وأما من ليس له عهد؛ فانقضاؤه إلى سلخ المحرم؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] ومن طريق عبيدة بن سلمان: سمعت [عن] الضحاك: أن رسول الله ﷺ «عَاهَدَ نَاسًا مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَغَيْرِهِمْ، فَنَزَلَتْ بَرَاءَةٌ، فَنَبَذَ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ عَهْدَهُ وَأَجَّلَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ»: ومن لا عهد له؛ فأجله إلى انقضاء الأشهر الحرم. ومن طريق السدي نحوه، ومن طريق معمر، عن الزهري قال: كان أول الأربعة أشهر عند نزول براءة في شوال؛ فكان آخرها آخر المحرم؛ فبذلك يجمع بين ذكر الأربعة أشهر، وبين قوله: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، واستبعد الطبري ذلك؛ من حيث أن بلوغهم الخبر إنما كان عندما وقع النداء به في ذي الحجة، فكيف يقال لهم: سيحوا أربعة أشهر، ولم يبق منها إلا دون الشهرين؟ ثم أسند عن السدي، وغير واحد التصريح بأن تمام الأربعة الأشهر في ربيع الآخر. انتهى.

وَفِي البابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ.

حَدَّثَنَا نَصرُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَن عَلِيٍّ: نحْوَهُ.

[ت ١٠، م ٨]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ، عَن عَلِيٍّ: نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقد رُوِيَ عَن ابن عُيَيْنَةَ كِلْتَا الرِّوَايَتَيْنِ، يقال عنه: عَن ابنِ أُثَيْعٍ، وعن ابنِ يُثَيْعٍ، وَالصَّحِيحُ: هُوَ زَيْدُ بْنُ يثيعٍ. وقد رَوَى شُعْبَةُ، عَن أبي إسْحَاقَ عَن زَيد، غيرَ هذا الحديثِ فَوَهِمَ فيه، وقالَ: زَيْدُ بْنُ أُثَيْلٍ، ولا يُتَابَعُ عليهِ.

وَفِي البابِ: عَن أَبِي هُريرةَ.

[ت ١٠، م ٩]

[٣٠٩٣] (٣٠٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ الحارِثِ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أبي الهَيْثَم عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا رأيْتُم الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بالإيْمَانِ»؛ قَالَ الله تَعالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ

قوله: (وفيه عن أبي هريرة) أي: وفي الباب عن أبي هريرة، وكذا قال الترمذي في باب «كراهية الطواف عريانًا»: بعد رواية حديث زيد بن يثيع المذكور، وتقدم تخريجه هناك.

قوله: (حدثنا نصر بن علي، وغير واحد . . . إلخ) هذه العبارة من هنا إلى قوله: (ولا يتابع عليه) قد وقعت في بعض النسخ، وسقطت في بعضها.

(عن ابن أثيع وعن ابن يثيع) هذا بيان لقوله: «كلتا الروايتين» (والصحيح: زيد بن يثيع) أي: بالتحتانية. قال في «تهذيب التهذيب»: قال الأثرم عن أحمد: المحفوظ بالياء (وقال زيد بن أثيل) أي: باللام مكان العين (ولا يتابع عليه) أي: لا يتابع شعبة على لفظ أثيل. قال الدوري، عن ابن معين: قال شعبة، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أثيل: قال ابن معين: والصواب: يثيع، وليس أحد يقول: أثيل، إلا شعبة وحده؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

[٣٠٩٣] قوله: (إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد) وفي الرواية الآتية «يَتَعَاهَد»: قال في

مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨]. [ضعيف، رشدين، ضعيف].

حَدَّثَنَا ابن أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَن دَرَّاجٍ عَن أبي الهَيْثم، عَن أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ، إلَّا أنَّهُ قَالَ: «يَتَعَاهَدُ المَسْجِدَ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وأبو الهَيْثَم اسْمُهُ: سُلَيْمانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ العُتْوَارِيُّ، وَكَانَ يَتِيمًا في حجْرِ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ.

[٣٠٩٤] (٣٠٩٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إسْرَائِيلَ، عَن مَنْصُورٍ، عَن سَالِمِ بْنِ أبي الجَعْدِ، عَن ثَوْبَانَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]، قَالَ: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في بَعْضِ أسْفَارِهِ؛ فَقَالَ بعضُ أصحابِهِ: أُنْزِلَ في الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ مَا أُنزِلَ، لَوْ عَلِمْنَا أيُّ المَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذَهُ؟ فَقَالَ: «أفْضَلُهُ: لِسَانٌ ذَاكِرٌ، ....

«المجمع»: أي: يتحافظ، وروي «يَعْتَادُ»: وهو: أقوى سندًا، وأوفق معنى؛ لشموله جميع ما يناط بالمسجد من العمارة، واعتياد الصلاة وغيرها، وتقدم هذا الحديث مع شرحه في باب: «حرمة الصلاة» من أبواب الإيمان.

قوله: (حدثنا عبد الله بن وهب) بن مسلم القرشي (عن عمرو بن الحارث) الأنصاري، المصري (العتواري) بضم العين المهملة، وسكون المثناة الفوقية، وبراء: نسبة إلى عتورة: بطن من كنانة.

[٣٠٩٤] قوله: (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي (عن ثوبان) الهاشمي، مولى النبي ﷺ.

قوله: (فقال بعض أصحابه: أُنزلت في الذهب والفضة) أي: هذه الآية، وعرفنا حكمهما ومذمتهما (لو علمنا) «لو»: للتمني (أي المال خير) مبتدأ، وخبر، والجملة سدت مسد المفعولين «لعلمنا»: تعليقًا (فنتخذه) منصوب بإضمار «أن» بعد الفاء جوابًا للتمني، قيل: السؤال؛ وإن كان عن تعيين المال ظاهرًا؛ لكنهم أراد وما ينتفع به عند تراكم الحوائج؛ فلذلك أجاب عنه بما أجاب؛ ففيه شائبة عن الجواب، عن أسلوب الحكيم (فقال: أفضله) أي: أفضل المال، أو أفضل ما يتخذه الإنسان قنية (لسان ذاكر) أي: بتمجيد الله - تعالى -

وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إيْمانِهِ».

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ، سأَلْتُ مُحمَّدَ بْنَ إسماعِيلَ فَقُلْتُ لَهُ: سَالِمُ بْنُ أبي الجَعْدِ سَمِعَ مِن ثَوْبَانَ؟ فقال: لَا، فقلت لَهُ: مِمَّنْ سَمِعَ مِن أصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: سَمِعَ مِن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، وَأنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَكَرَ غيرَ وَاحِدٍ مِن أصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ.

[ت ١٠، م ١٠]

[٣٠٩٥] (٣٠٩٥) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَن غُطَيْفِ بْنِ أعيَنَ، عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وَفي عُنُقِي صَلِيبٌ مِن ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ» وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ في سُورَةِ بَرَاءَةَ: ﴿اتَّخَذُوا ....

وتقديسه، وتسبيحه، وتهليله، والثناء عليه، بجميع محامده، وتلاوة القرآن (وقلب شاكر) أي: على إنعامه، وإحسانه (وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه) أي: على دينه؛ بأن تذكره الصلاة، والصوم، وغيرهما من العبادات، وتمنعه من الزنا، وسائر المحرمات.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

[٣٠٩٥] قوله: (عن غطيف بن أعين) الشيباني الجزري، ويقال بالضاد المعجمة. ضعيف، من السابعة؛ كذا في «التقريب»: وقال في «تهذيب التهذيب»: في ترجمته: روى له الترمذي حديثًا واحدًا، وقال: ليس بمعروف في الحديث.

قوله: (وفي عنقي صليب) هو: كل ما كان على شكل خطين متقاطعين.

وقال في «المجمع»: هو: المربع من الخشب للنصارى يدعون أن عيسى - عليه السلام - صلب على خشبة على تلك الصورة.

(اطرح عنك) أي: ألق عن عنقك (هذا الوثن) هو: كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض، أو من الخشب والحجارة، كصورة الآدمي، والصنم: الصورة، بلا جثة، وقيل: هما سواء، وقد يطلق الوثن على غير الصورة، ومنه حديث عدي: قَدِمْتُ عَلَيْهِ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: «أَلْقِ هَذَا الْوَثَنَ عَنْكَ»[1]، قاله في «المجمع». (﴿اتَّخَذُوا

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (١٠/ ١١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٩٢) (٢١٨).

أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ؛ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِم شَيْئًا حَرَّمُوهُ».

أَحْبَارَهُمْ﴾) أي: علماء اليهود. (﴿وَرُهْبَـٰنَهُمْ﴾) أي: عباد النصارى. (﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾) [التوبة: ٣١] حيث اتبعوهم في تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحلّ الله (قال) أي: النبي ﷺ (أما) بالتخفيف: حرف التنبيه (إذا أحلوا لهم شيئًا) أي: جعلوا لهم حلالًا، وهو مما حرمه الله تعالى (استحلوه) أي: اعتقدوه حلالًا (وإذا حرموا عليهم شيئًا) أي: وهو مما أحله الله (حرموه) أي: اعتقدوه حرامًا.

قال في «فتح البيان»: في هذه الآية ما يزجر من كان له قلب، أو ألقى السمع وهو شهيد، عن التقليد في دين الله، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب العزيز، والسنة المطهرة؛ فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله، ويستن بسنته من علماء هذه الأمة، مع مخالفته لما جاءت به النصوص، وقامت به حجج الله وبراهينه هو؛ كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أربابًا من دون الله، للقطع بأنهم لم يعبدوهم، بل أطاعوهم، وحرموا ما حرموا، وحللوا ما حللوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبّه البيضة بالبيضة، والتمرة بالتمرة، والماء بالماء.

فيا عباد الله: ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانبًا، وعمدتم إلى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما، وطلبه للعمل منهم بما دلا عليه وأفاداه، فعملتم بما جاؤوا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق، ولم تعضد بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة، تنادي بأبلغ نداء، وتصوّت بأعلى صوت، بما يخالف ذلك ويباينه؛ فأعرتموها آذانًا صمًا، وقلوبًا غلفًا، وأذهانًا كليلةً، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزيةَ إن غوتْ ... غويت وإن تَرشُد غزيةُ أرشد

انتهى.

وقال الرازي في «تفسيره»: قال شيخنا، ومولانا خاتمة المحققين والمجتهدين ـ رضي الله عنه ـ: قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله - تعالى - في بعض المسائل؛ فكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات؛ فلم يقبلوا تلك الآيات، ولم يلتفتوا إليها، وبقوا ينظرون إليّ كالمتعجب؛ يعني: كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات، مع أن

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ عبدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، وَغُطَيْفُ بْنُ أَعْيَنَ، لَيْس بمَعْرُوفٍ في الحديثِ.

[ت ١٠، م ١١]

[٣٠٩٦] (٣٠٩٦) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثابِتٌ، عَن أنَسٍ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْتُ للنَّبيِّ ﷺ ونَحْنُ في الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَنْظُرُ إِلَى قَدَمَيْهِ، لأَبْصَرَنَا تَحتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ الله ثَالِثُهُمَا؟». [خ: ٣٦٥٣، م: ٢٣٨١، حم: ١٢].

الرواية عن سلفنا وردت إلى خلافها؟ ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء ساريًا في عروق الأكثرين من أهل الدنيا. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وابن جرير، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه»(١).

[٣٠٩٦] قوله: (حدثنا همام) هو: ابن يحيى الأزدي، العوذي (حدثنا ثابت) هو: البناني.

قوله: (قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار) وفي رواية للبخاري(٢) «فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ» (لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا). فيه مجيء «لو»: الشرطية للاستقبال، خلافًا للأكثر. واستدل من جوزه بمجيء الفعل المضارع بعدها؛ كقوله تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ٧]؛ وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى قول الأكثر؛ يكون قاله بعد مضيهم؛ شكرًا لله - تعالى - على صيانتهما منهم.

ووقع في «مغازي»: عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال: وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه، وسمع أبو بكر أصواتهم؛ فأقبل عليه الهم والخوف؛ فعند ذلك يقول له النبي ﷺ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾، ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة، وفي ذلك يقول عز وجل: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ

---

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦/ ١٧٨٤)، وابن جرير في «التفسير» (١٠/ ١١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٩٢) (٢١٨)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٢٦١).

(٢) البخاري، كتاب مناقب الأنصار، حديث (٣٩٢٢).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ؛ إِنَّمَا يُعرفُ من حديثِ هَمَّامٍ، تَفَرَّدَ بِهِ.

وَقَد رَوَى هذا الحديثَ: حَبَّانُ بْنُ هِلالٍ، وغيرُ وَاحِدٍ، عَن هَمَّامٍ: نَحْوَ هذا.

[ت ١٠، م ١٢]

[٣٠٩٧] (٣٠٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إبراهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَن أَبِيهِ، عَن مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عبدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، يَقُولُ: لمّا تُوُفِّيَ عبدُ الله بْنُ أُبَيٍّ، دُعِيَ رَسولُ الله ﷺ لِلصَّلاةِ عَلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلاةَ، تَحَوَّلْتُ حَتَّى قُمْتُ في صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَعلَى عَدُوِّ الله عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ، القَائِلِ يَوْمَ كَذَا كَذَا وَكَذَا؟ يَعُدّ ....

مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] الآية. وهذا يقوي أنه قال: ما في حديث الباب حينئذٍ؟ ولذلك أجابه بقوله: «لا تحزن». فقال: يا أبا بكر: «مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ الله ثَالِثُهُمَا».

قال الحافظ في رواية موسى: فَقَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ اثْنَانِ الله ثَالِثُهُمَا»، وقوله: «اثنان»: خبر مبتدأ محذوف تقديره: نحن اثنان، ومعنى ثالثهما: ناصرهما، ومعينهما، وإلا فالله ثالث كل اثنين بعلمه. انتهى.

وقال النووي: معناه: ثالثهما بالنصر، والمعونة، والحفظ، والتسديد، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] وفيه: بيان عظيم توكل النبي ﷺ حتى في هذا المقام، وفيه: فضيلة لأبي بكر - رضي الله عنه - وهي من أجل مناقبه.

والفضيلة من أوجه: منها ـ وكذا في «شرح النووي» ـ بذله نفسه، ومفارقته أهله وماله، ورياسته في طاعة الله ورسوله، وملازمة النبي ﷺ، ومعاداة الناس فيه. ومنها: جعله نفسه وقاية عنه، وغير ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الشيخان.

[٣٠٩٧] قوله: (لما توفي عبد الله بن أبي) بن سَلُول؛ بفتح المهملة، وضم اللام، وسكون الواو، بعدها لام؛ هو: اسم امرأة؛ وهي: والدة عبد الله المذكور؛ وهي خزاعية. وأما هو: فمن الخزرج - أحد قبيلتي الأنصار - وابن سلول يقرأ بالرفع؛ لأنه صفة عبد الله، لا صفة أبيه (أعلى عدو الله) أي: أتصلي على عدو الله (القائل يوم كذا، كذا وكذا يعد

أَيَّامَهُ، قَالَ: ورَسولُ الله ﷺ يَتَبَسَّمُ حَتَّى إذَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ، إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، قَدْ قِيلَ لِي: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي لَوْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ، لَزِدْتُ»، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَمَشَى مَعَهُ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ، قَالَ: فَعَجَب لِي وَجُرأَتِي عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، وَاللهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَوَاللهِ، مَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الآيَتَانِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] إِلَى آخِرِ الآيةِ، قَالَ: فَمَا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ، وَلا قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، حَتَّى قَبَضَهُ الله. [خ: ١٣٦٦، ن: ١٩٦٥، حم: ٩٦]

أيامه) يشير بذلك إلى مثل قوله: ﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ [المنافقون: ٧]: وإلى مثل قوله: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨] **(ورسول الله يتبسم)** استشكل تبسمه ﷺ في تلك الحالة، مع ما ثبت أن ضحكه ﷺ كان تبسمًا، ولم يكن عند شهود الجنائز يستعمل ذلك. وجوابه: أنه عبر عن طلاقة وجهه بذلك، تأنيسًا لعمر، وتطييبًا لقلبه، كالمعتذر عن ترك قبول كلامه ومشورته **(قال: أخر عني)** أي: كلامك **(قد خيرت)** أي: بين الاستغفار وعدمه. **(﴿ٱسْتَغْفِرْ﴾)** يا محمد. **(﴿لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾)** [التوبة: ٨٠]: تخيير له في الاستغفار وتركه. **(﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾)** قيل: المراد بالسبعين: المبالغة في كثرة الاستغفار. وقيل: المراد: العدد المخصوص؛ لقوله ﷺ: «وَسَأَزِيْدُهُ عَلَى السَّبْعِيْنَ»: فبين له حسم المغفرة بآية: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]، كما في رواية البخاري **(فعجب لي وجرأتي)** بضم الجيم، وسكون الراء، بعدها همزة؛ أي: إقدامي عليه.

وفي رواية البخاري(١): «فَعَجِبْت بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ الله ﷺ».

تنبيه: قوله ﷺ: **(قد خيرت؛ فاخترت)** يدل على أنه ﷺ فهم من الآية التخيير. واستشكل فهم التخيير منها حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة هذا الحديث، مع كثرة طرقه، واتفاق الشيخين، وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث، وقلة الاطلاع على طرقه.

---

(١) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٣٦٦).

قال الحافظ: والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه؛ وهو الذي فهمه عمر - رضي الله عنه - من حمل، أو على التسوية؛ لما يقتضيه سياق القصة، وحمل السبعين على المبالغة.

قال ابن المنير: ليس عند البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد.

قال: وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بأنه: إنما قال: «سَأَزِيدُ عَلَى السَّبْعِينَ»: استمالة لقلوب عشيرته؛ لأنه أراد: إن زاد على السبعين يغفر له، ويؤيده تردده في ثاني حديثي الباب حيث قال: «لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْت عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْت»: لكن قدمنا أن الرواية ثبتت بقوله: «سأزيد»، ووعده صادق، ولا سيما، وقد ثبت قوله: «لأزيدن» بصيغة المبالغة في التأكيد.

وأجاب بعضهم: باحتمال أن يكون فعل ذلك؛ استصحابًا للحال؛ لأن جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتًا قبل مجيء الآية؛ فجاز أن يكون باقيًا على أصله في الجواز. وهذا جواب حسن. وحاصله: أن العمل بالبقاء على حكم الأصل، مع فهم المبالغة لا يتنافيان؛ فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين، لا أنه جازم بذلك، ولا يخفى ما فيه. قال: ووقع في أصل هذه القصة إشكال آخر، وذلك أنه ﷺ أطلق أنه خيِّر بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، وأخذ بمفهوم العدد من السبعين، فقال: «سأزيد عليها»: مع أنه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]، فإن هذه الآية نزلت في قصة أبي طالب حين قال ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»: فنزلت، وكانت وفاة أبي طالب بـ«مكة» قبل الهجرة اتفاقًا، وقصة عبد الله بن أُبي هذه في السنة التاسعة من الهجرة؛ فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين، مع الجزم بكفرهم في نفس الآية؟!

وقد وقفت على جواب لبعضهم عن هذا حاصله: أن المنهي عنه: استغفار ترجى إجابته؛ حتى يكون مقصده تحصيل المغفرة لهم؛ كما في قصة أبي طالب؛ بخلاف الاستغفار لمثل عبد الله بن أُبي؛ فإنه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقي منهم. وهذا الجواب ليس بمرضي عندي، ونحوه قول الزمخشري؛ فإنه قال:

فإن قلت: كيف خفي على أفصح الخلق، وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته: أن

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

المراد بهذا العدد: أن الاستغفار؛ ولو كثر لا يجدي، ولا سيما وقد تلاه قولُه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٨٠] الآية؛ فبين الصارف عن المغفرة لهم؟

قلت: لم يخف عليه ذلك؛ ولكنه فعل ما فعل، وقال ما قال إظهارًا لغاية رحمته، ورأفته على من بعث إليه؛ وهو كقول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وفي إظهار النبي ﷺ الرأفة المذكورة؛ لطف بأمته، وباعث على رحمة بعضهم بعضًا. انتهى.

ومنهم من قال: إن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركًا، لا يستلزم النهي لمن مات مظهرًا للإسلام؛ لاحتمال أن يكون معتقده صحيحًا. وهذا جواب جيد. وقد قدمت البحث في هذه الآية في كتاب الجنائز، والترجيح: أن نزولها كان متراخيًا عن قصة أبي طالب جيداً، وأن الذي نزل في قصته: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] وحررت دليل ذلك هنا؛ إلا: أن في بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا بالله ورسوله ما يدل على أن نزول ذلك وقع متراخيًا عن القصة، ولعل الذي نزل أولًا، وتمسك النبي ﷺ به قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ إلى هنا خاصة؛ ولذلك اختصر في جواب عمر على التخيير، وعلى ذكر السبعين، فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء، وفضحهم على رؤوس الملإ، ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله. وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث، أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: ٨٠] نزل مع قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: نزلت الآية كاملة؛ لأنه لو فرض نزولها كاملة؛ لاقترن بالنهي العلة، وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي، وإلا: فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخيًا عن صدر الآية، لارتفع الإشكال، وإذا كان الأمر كذلك؛ فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح، وكون ذلك وقع للنبي ﷺ متمسكًا بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك، لا إشكال فيه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري، والنسائي.

[ت ١٠، م ١٣]

[٣٠٩٨] (٣٠٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: جاءَ عبدُ الله بْنُ عبدِ الله بْنِ أُبَيٍّ إِلَى النبيِّ ﷺ حِينَ مَاتَ أَبُوهُ، فَقَالَ: أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وقال: «إِذَا فَرَغْتُمْ ....

[٣٠٩٨] قوله: (جاء عبد الله بن عبد الله بن أُبيٍّ) كان عبد الله بن عبد الله بن أُبي هذا من فضلاء الصحابة، وشهد بدرًا، وما بعدها، واستشهد في خلافة أبي بكر الصديق، ومن مناقبه: أنه بلغه بعض مقالات أبيه؛ فجاء إلى النبي ﷺ يستأذنه في قتله، قال: «بَلْ أَحْسِنْ صُحْبَتَهُ»؛ أخرجه ابن منده، من حديث أبي هريرة بإسناد حسن، وكأنه كان يحمل أمر أبيه على ظاهر الإسلام، فلذلك التمس من النبي ﷺ أن يحضر عنده، ويصلي عليه، ولا سيما وقد ورد ما يدل على أنه فعل ذلك بعهد من أبيه، ويؤيد ذلك ما أخرجه عبد الرزاق، عن معمر، والطبري[١]، من طريق سعيد؛ كلاهما، عن قتادة، قال: «أَرْسَلَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: أَهْلَكَكَ حُبُّ يَهُود فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّمَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَغْفِرَ لِي، وَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ لِتوَبِّخَنِي، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفَّنُ فِيهِ»: وهذا مرسل مع ثقة رجاله. ويعضده ما أخرجه الطبراني[٢]، من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «لَمَّا مَرِضَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ جَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ: قَدْ فَهِمْت مَا تَقُولُ، فَامْنُنْ عَلَيَّ، فَكَفِّنِّي فِي قَمِيصِكَ، وَصَلِّ عَلَيَّ، فَفَعَلَ»: وكان عبد الله بن أبي أراد بذلك: دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته؛ فأظهر الرغبة في صلاة النبي ﷺ، ووقعت إجابته إلى سؤاله بحسب ما ظهر من حاله، إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك. وهذا من أحسن الأجوبة فيما يتعلق بهذه القصة؛ كذا في «الفتح» (فقال: أعطني قميصك أكفنه) إلى قوله: (فأعطاه قميصه) هذا مخالف لحديث جابر عند البخاري[٣]؛ «قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الله بْنَ أُبَيٍّ بَعْدَمَا دُفِنَ، فَأَخْرَجَهُ، فَنَفَثَ فِيهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ».

(١) عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٢٨٥)، والطبري في «التفسير» (١٠/ ٢٠٦).

(٢) الطبراني في «الكبير» (١١٥٩٨) قال الهيثمي: فيه الحكم بن أبان، وثقه النسائي وجماعة، وضعفه ابن المبارك، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٢٧٠).

فآذِنُوني» فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ، جَذَبَهُ عُمَرُ، وقال: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى الله أَنْ تُصَلِّي عَلَى المُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: ....

قال الحافظ: قد جمع بينهما بأن معنى قوله في حديث ابن عمر: «فأعطاه»: أي: أنعم له بذلك؛ فأطلق على العدة اسم العطية مجازًا؛ لتحقق وقوعها. وكذا قوله في حديث جابر: «بعدما دفن»: عبد الله بن أبي، أي: دلي في حفرته، وكان أهل عبد الله بن أبي خشوا على النبي ﷺ المشقة في حضوره، فبادروا إلى تجهيزه قبل وصول النبي ﷺ، فلما وصل، وجدهم قد دلوه في حفرته، فأمر بإخراجه؛ إنجازًا لوعده في تكفينه في القميص، والصلاة عليه، ووجه إعطاء النبي ﷺ قميصه لعبد الله بن أبي مبين في حديث جابر.

قال: لما كان يوم «بدر»: أتي بأسارى، وأتي بالعباس، ولم يكن عليه ثوب؛ فنظر النبي ﷺ له قميصًا؛ فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه؛ فكساه النبي ﷺ إياه؛ فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه.

قال ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يد؛ فأحب أن يكافئه؛ رواه البخاري(١) (فآذنوني) من الإيذان؛ أي: أعلموني (أليس قد نهى الله أن تصلي على المنافقين) وفي رواية البخاري(٢): «فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! تصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تصَلِّيَ عَلَيْهِ!».

قال الحافظ: كذا في هذه الرواية: إطلاق النهي عن الصلاة، وقد استشكل جدًّا حتى أقدم بعضهم؛ فقال: هذا وهم من بعض رواته، وعاكسه غيره؛ فزعم أن عمر اطلع على نهي خاص في ذلك.

وقال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر؛ فيكون من قبيل الإلهام. ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣].

قال: الثاني ـ يعني: ما قاله القرطبي ـ أقرب من الأول؛ لأنه لم يتقدم النهي عن الصلاة على المنافقين بدليل أنه قال في آخر هذا الحديث: قَالَ فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم﴾ [التوبة: ٨٤]، والذي يظهر: أن في رواية الباب: تجوزًا بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر، عن عبيد الله بن عمر بلفظ: «فَقَالَ: تصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ الله أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ!».

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٠٨).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٦٧٠).

وروى عبد بن حميدٍ، والطبري[1]، من طريق الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: «أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ، فَأَخَذْت بِثَوْبِهِ فَقُلْت: واللهِ مَا أَمَرَكَ الله بِهَذَا، لَقَدْ قَالَ: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾» [التوبة: ٨٠]، ووقع عند ابن مردويه[2]، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ فقال عمر: «أَتصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ الله أَنْ تصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: أَيْنَ؟ قَالَ: وقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ﴾ الآية. وهذا مثل رواية الباب؛ فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب، من أن «أو»: ليست للتخيير؛ بل للتسوية في علم الوصف المذكور؛ أي: أن الاستغفار لهم، وعدم الاستغفار سواء، وهو كقوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]، لكن الثانية أصرح. ولهذا ورد أنها نزلت بعد هذه القصة، وفهم عمر أيضًا من قوله: «سَبْعِينَ مَرَّةً» أنها للمبالغة، وأن العدد المعيَّن لا مفهوم له؛ بل المراد: نفي المغفرة لهم، ولو كثر الاستغفار. فيحصل من ذلك النهي عن الاستغفار؛ فأطلقه، وفهم أيضًا أن المقصود الأعظم من الصلاة على الميت: طلب المغفرة للميت؛ والشفاعة له؛ فلذلك استلزم عند النهي عن الاستغفار: ترك الصلاة؛ فلذلك جاء عنه في هذه الرواية إطلاق النهي عِن الصلاة؛ ولهذه الأمور استنكر إرادة الصلاة على عبد الله بن أُبي.

هذا تقرير ما صدر عن عمر، مع ما عرف من شدة صلابته في الدين، وكثرة بغضه للكفار والمنافقين؛ وهو القائل في حق حاطب بن أبي بلتعة؛ مع ما كان له من الفضل؛ كشهوده بدرًا وغير ذلك؛ لكونه كاتَبَ قريشًا قبل الفتح: دعني يا رسول الله أضرب عنقه، فقد نافق؛ فلذلك أقدم على كلامه للنبي ﷺ بما قال، ولم يلتفت إلى احتمال إجراء الكلام على ظاهره؛ لما غلب عليه من الصلابة المذكورة.

قال الزين بن المنير: وإنما قال ذلك عمر؛ حرصًا على النبي ﷺ ومشورة، لا إلزامًا، وله عوائد بذلك.

تنبيه: قال الخطّابي: إنما فعل النبي ﷺ مع عبد الله بن أُبي ما فعل؛ لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين؛ ولتطييب قلب ولده عبد الله الرجل الصالح، ولتألف قومه من

(١) انظر «الدر المنثور» (٤/ ٢٥٤).

(٢) ذكره عنه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٥٨) وعزاه أيضًا للطبراني والبيهقي في «الدلائل».

«أنَا بَيْنَ الخِيرَتَيْنِ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، فَصَلَّى عَلَيْهِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤]؛ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِم. [خ: ١٢٦٩، م: ٢٧٧٤، ن: ١٨٩٩، جه: ١٥٢٣، حم: ٤٦٦٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٠، م ١٤]

[٣٠٩٩] (٣٠٩٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَمَارَى رَجُلَانِ في المَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِن أَوَّلِ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاء، وقال

الخزرج؛ لرياسته فيهم، فلو لم يجب سؤال ابنه، وترك الصلاة عليه قبل ورود النهي الصريح؛ لكان سبة على ابنه، وعارًا على قومه، واستعمل أحسن الأمرين في السياسة إلى أن نُهي؛ فانتهى.

وقد أخرج الطبري(١)، من طريق سعيد، عن قتادة في هذه القصة قال: «فَأَنْزَلَ الله تعالَى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] قَالَ: فَذَكَرَ لَنا أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «وَمَا يُغْنِي عَنْهُ قَمِيصِي مِنَ الله، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُسْلِمَ بِذَلِكَ أَلْفٌ مِنْ قَوْمِهِ».

(أنا بين الخيرتين) تثنية: خيرة؛ كعنبة؛ أي: أنا مخير بين الاستغفار، وتركه **(فأنزل الله** ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾) لدفن، أو زيارة، أي: لا تقف عليه، ولا تتول دفنه، من قولهم: قام فلان بأمر فلان؛ إذا كفاه أمره، وناب عنه فيه. وتمام الآية: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]؛ وهذا تعليل لسبب المنع من الصلاة عليه، والقيام على قبره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٠٩٩] قوله: (عن عمران بن أبي أنس) القرشي، العامري، المدني، نزل الإسكندرية، ثقة، من الخامسة **(عن أبي سعيد الخدري أنه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى. . .إلخ)** تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب: «المسجد الذي أسس على التقوى» من أبواب «الصلاة».

---

(١) الطبري في «التفسير» (١٠/٢٠٦).

الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا».

[م: ١٣٩٨، ن: ٦٩٦، حم: ١٠٦٦٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، مِن حَديثِ عِمرَانَ بْنِ أَبِي أَنسٍ؛ وقد رُوِيَ هذا، عَن أبي سَعِيدٍ، من غيرِ هذا الوَجْهِ، ورَوَاهُ أُنَيسُ بْنُ أبي يَحْيَى، عَن أَبِيهِ، عَن أبي سَعِيدٍ رضي الله عنه.

[ت ١٠، م ١٥]

[٣١٠٠] (٣١٠٠) حَدَّثنَا مُحمَّد بْنُ العلاء، حَدَّثنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثنَا مُعَاوِيَة بْنُ هِشَام، حَدَّثنَا يُونُسُ بْنُ الحَارِثِ، عَن إبراهِيمَ بْنِ أبي مَيْمُونٍ، عَن أبي صالح، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيةُ في أَهْلِ قُبَاء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾» [التوبة: ١٠٨] قَالَ: «كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالمَاءِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيهِمْ». [جه: ٣٥٧].

قَالَ: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي أَيُّوبَ، وَأَنسِ بْنِ مَالِكٍ، وَمُحمَّدِ بْنِ عبدِ الله بْنِ سَلَامٍ.

[٣١٠٠] قوله: (حدثنا يونس بن الحارث) الثقفي، الطائفي، نزيل الكوفة، ضعيف، من السادسة (عن إبراهيم بن أبي ميمونة) الحجازي، ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن القطّان الفاسي: مجهول الحال.

قوله: (نزلت هذه الآية) والمشار إليها فيما بعد؛ وهو: قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ﴾ الآية (في أهل قباء) أي: في ساكنيه، وقباء؛ بضم القاف ، وخفة الموحدة، والممدودة مصروفة، وفيه: لغة بالقصر، وعدم الصرف: موضع بميلين، أو ثلاثة من المدينة. قال ابن الأثير: هو: بمد، وصرف على الصحيح. (﴿يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ [التوبة: ١٠٨]) أي: يحبون الطهارة بالماء في غسل الأدبار (قال) أي: أبو هريرة (كانوا) أي: أهل قباء.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو داود، وابن ماجه.

قال الحافظ في «التلخيص»: سنده ضعيف.

قوله: (وفي الباب عن أبي أيوب، وأنس بن مالك، ومحمد بن عبد الله بن سلام) أما

حديث أبي أيوب، وأنس بن مالك؛ فأخرجه ابن ماجه، والحاكم[(١)]، من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، قال: أخبرني أبو أيوب، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك. وإسناده ضعيف؛ قاله الحافظ.

وأما حديث محمد بن عبد الله بن سلام، فأخرجه أحمد[(٢)] عنه قال: «لَقَدْ قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ، يَعْنِي قُبَاءَ فَقَالَ: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا، أَفَلَا تخْبِرُونِي يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله! إِنَّا نَجِدُهُ مَكْتوبًا عَلَيْنَا فِي التَّوْرَاةِ الاسْتِنْجَاءَ بِالمَاءِ». وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة، وابن قانع، وفي سنده: شهر بن حَوْشَب. وحكى أبو نعيم في «معرفة الصحابة»: الخلاف فيه على شهر بن حوشب.

تنبيه: روى البزار في «مسنده»[(٣)]: قال: حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز: وجدت في كتاب أبي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]: فَسَأَلَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا نُتْبِعُ الْحِجَارَةَ المَاءَ».

قال البزار: لا نعلم أحدًا رواه عن الزهري، إلا محمد بن عبد العزيز، ولا عنه، إلا ابنه. انتهى. ومحمد بن عبد العزيز[(٤)]: ضعفه أبو حاتم؛ فقال: ليس له ولا لأخويه عمران، وعبد الله حديث مستقيم. وعبد الله بن شبيب: ضعيف أيضًا.

وقد روى الحاكم[(٥)]، من حديث مجاهد، عن ابن عباس أصل هذا الحديث، وليس فيه إلا ذكر الاستنجاء بالماء فحسب؛ ولهذا قال النووي في «شرح المهذب»: المعروف في طرق الحديث أنهم: كانوا يستنجون بالماء، وليس فيها أنهم كانوا يجمعون بين الماء والأحجار. وتبعه ابن الرفعة؛ فقال: لا يوجد هذا في كتب الحديث، وكذا قال المحب الطبري نحوه. ورواية البزار: واردة عليهم، وإن كانت ضعيفة؛ كذا في «التلخيص».

(١) ابن ماجه، كتاب الطهارة، حديث (٣٥٥)، والحاكم (٥٥٤) وصححه.

(٢) أحمد (٢٣٣١٩).

(٣) ذكره عنه الحافظ في «تلخيص الحبير» (١/ ١١٢).

(٤) قال الهيثمي (١/ ١٣١): ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما، وهو الذي أشار بِجَلْدِ مالك.

(٥) الحاكم (٦٧٢) وصححه ووافقه الذهبي.

[ت ١٠، م ١٦]

[٣١٠١] (٣١٠١) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن أبي الخَلِيلِ - كوفيٌّ - عَن عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لأبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ لَهُ: أتَسْتَغْفِرُ لأبَوَيْكَ وَهُمَا مُشرِكَانِ، فَقَالَ: أوَلَيْسَ اسْتَغْفَرَ إبراهِيمُ لأبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. [ن: ٢٠٣٥، حم: ١٠٨٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيبِ، عَن أبِيهِ.

[٣١٠١] قوله: (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي (عن أبي الخليل) اسمه: عبد الله بن الخليل، أو: ابن أبي الخليل. الحضرمي أبو الخليل الكوفي، مقبول من الثانية، وفرق البخاري وابن حبان بين الراوي عن علي فقال فيه: ابن أبي الخليل. والراوي عن زيد بن أرقم؛ فقال فيه: ابن الخليل.

قوله: (وهما مشركان) جملة حالية (أو ليس استغفر إبراهيم لأبيه) أي: أتقول هذا؛ أوليس استغفر. . . إلخ (﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾) أي: لا يصح، ولا يجوز لهم أن يستغفروا للمشركين. وتمام الآية مع تفسيرها؛ هكذا: ﴿وَلَوۡ كَانُوٓاْ﴾: أي: المشركون، ﴿أُوْلِي قُرۡبَىٰ﴾ أي: ذوي قرابة. ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]: أي: النار، بأن ماتوا على الكفر. ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾: بقوله: «سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي»: رجاء أن يسلم. ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ﴾: بموته على الكفر. ﴿تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ﴾ [التوبة: ١١٤]: وترك الاستغفار له. ﴿إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾: كثير التضرع والدعاء. ﴿حَلِيمٞ﴾ [التوبة: ١١٤]: صبور على الأذى.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والنسائي.

قوله: (وفي الباب عن سعيد بن المسيب، عن أبيه) أخرجه أحمد، والشيخان[١] عنه: «أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ الله ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ

---

(١) أحمد (٢٣١٦٢)، والبخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٣٦٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٤).

[ت ١٠، م ١٧]

[٣١٠٢] (٣١٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُوْل الله ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاهَا، حَتَّى كَانَت غَزْوَةُ تَبُوك إِلَّا بَدْرًا، وَلَمْ يُعَاتِبِ

وَعَبْدَ الله بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ»: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: «أَيْ عَمِّ: قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله»: فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، يَا أَبَا طَالِبٍ! أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»: فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

قال صاحب «فتح البيان»: وقد روي في سبب نزول الآية: استغفار النبي ﷺ لأبي طالب من طرق كثيرة، وأصله في «الصحيحين»، وما فيهما مقدم على ما لم يكن فيهما؛ على فرض أنه صحيح؛ فكيف وهو ضعيف غالبه؟! ولا ينافي هذا ما ثبت عنه ﷺ في الصحيح(١) أنه قال يوم أحد حين كسر المشركون رباعيته، وشجوا وجهه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»؛ لأنه يمكن أن يكون ذلك قبل أن يبلغه تحريم الاستغفار لهم، وعلى فرض أنه قد كان بلغه؛ كما يفيده سبب النزول؛ فإنه قبل أُحد بمدة طويلة؛ فصدور هذا الاستغفار منه؛ إنما كان على سبيل الحكاية عمن تقدمه من الأنبياء؛ كما في «صحيح مسلم»(٢) عن عبد الله قال: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، وَيَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». انتهى.

[٣١٠٢] قوله: (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك) الأنصاري، كنيته: أبو الخطاب المدني، ثقة، من كبار التابعين، ويقال: ولد في عهد النبي ﷺ.

قوله: (حتى كانت غزوة تبوك) مكان معروف هو: نصف طريق المدينة إلى دمشق. ويقال: بين المدينة وبينها أربع عشرة مرحلة. والمشهور فيها: عدم الصرف؛ للتأنيث والعَلَمية؛ ومن صرفها أراد: الموضع، وكانت هذه الغزوة في شهر رجب، من سنة تسع قبل

---

(١) البخاري، كتاب الأنبياء، حديث (٣٤٧٧)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٩٢).

(٢) مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٩٢).

النَّبيُّ ﷺ أحدًا تـخلَّفَ عَن بَدْرٍ؛ إِنَّمَا خَرَجَ يُرِيدُ العِيرَ، فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ مُغيثِينَ لِعِيرِهِمْ، فالتَقَوْا عَن غَيْرِ مَوْعِدٍ، كَمَا قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: وَلَعَمْرِي إِنَّ أَشْرَفَ مَشَاهِدِ رَسُولِ الله ﷺ في النَّاسِ لَبَدْر، وَمَا أُحِبُّ أَنِّي كُنْتُ شَهِدْتُهَا مَكَانَ بَيْعَتِي لَيْلَةَ العَقَبَةِ حَيْثُ تَوَاثَقْنَا عَلَى الإِسْلَامِ، ثُمَّ لَمْ أَتَخَلَّفْ بَعْدُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى كَانَت غَزْوَةُ تَبُوك، وَهِيَ آخِرُ غَزْوَةٍ غزَاهَا، وَآذَنَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ بِالرَّحِيلِ؛ فَذَكَرَ الحديثَ بِطُولِهِ، قَالَ: فانْطَلَقْتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ في المَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ المُسْلِمُونَ، وَهُوَ يَسْتَنِيرُ كَاسْتِنَارَةِ القَمَرِ، وَكَانَ إِذَا سُرَّ بِالأمرِ اسْتَنَار، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: .....

حجة الوداع، بلا خلاف (مغيثين لعيرهم) أي: معينين لعيرهم من: الإغاثة؛ بمعنى: الإعانة. وفي بعض النسخ «مَغوِّثِينَ».

قال في «النهاية»: جاء به على الأصل، ولم يعله؛ كاستحوذ، واستنوق. ولو روي «مُغَوِّثِينَ» بالتشديد من: غوث، بمعنى: أغاث؛ لكان وجهًا. والعير بكسر العين: الإبل بأحمالها. وقيل: هي قافلة الحمير؛ فكثرت حتى سميت بها كل قافلة.

(كما قال الله تعالى) يعني: قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِي ٱلْمِيعَٰدِ وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ [الأنفال: ٤٢] (وما أحب أني كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة) أي: بدل بيعتي ليلة العقبة؛ لأن هذه البيعة كانت أول الإسلام ومنشأه. وليلة العقبة: ليلة بايع ﷺ فيها الأنصار على الإسلام والنصر؛ وذلك أنه ﷺ كان يعرض نفسه على القبائل في كل موسم؛ ليؤمنوا به، ويؤووه؛ فلقي رهطًا من الخزرج؛ فأجابوه؛ فجاء في العام المقبل اثنا عشر إلى الموسم؛ فبايعوه عند العقبة؛ وهي بيعة العقبة الأولى؛ فخرج في العام الآخر سبعون إلى الحج؛ فاجتمعوا عند العقبة ، وأخرجوا من كل فرقة نقيبًا؛ فبايعوه، وهي: البيعة الثانية (حيث تواثقنا على الإسلام) بمثلثة، وقاف؛ أي: أخذ بعضنا على بعض الميثاق؛ لما تبايعنا على الإسلام والجهاد. والميثاق: العهد. وأصله: قيد، أو: حبل يشد به الأسير، أو الدابة (بعد) بضم الدال؛ أي: بعد غزوة بدر (غزاها) الضمير المرفوع للنبي ﷺ (وآذن) من الإيذان؛ أي: اعلم (فذكر الحديث بطوله).

«أَبْشِرْ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ بِخَيْرِ يَوْمٍ أَتَى عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله، أَمِنْ عِنْدِ الله، أَمْ مِن عِنْدِكَ؟ قَالَ: «بَلْ مِن عِنْدِ الله، ثم تَلا هَؤلاءِ الآيَاتِ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ حتَّى بلغ ....

روى البخاري(١) هذا الحديث بطوله في باب: «غزوة تبوك» **(أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك)** استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه؛ فإنه مر عليه بعد أن ولدته أمه؛ وهو خير أيامه؛ فقيل: هو مستثنى تقديرًا، وإن لم ينطق به؛ لعدم خفائه؛ والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه؛ فيوم إسلامه بداية سعادته، ويوم توبته مكمل لها؛ فهو خير جميع أيامه، وإن كان يوم إسلامه خيرها؛ فيوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها. (﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ﴾) أي: أدام توبته. (﴿عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٧]) فيما وقع منه ﷺ من الإذن في التخلف، أو فيما وقع منه من الاستغفار للمشركين. وليس من لازم التوبة أن يسبق الذنب ممن وقعت منه أوله؛ لأن كل العباد محتاج إلى التوبة والاستغفار، وقد تكون التوبة منه على النبي من باب: أنه ترك ما هو الأولى والأليق؛ كما في قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، ويجوز أن يكون ذكر النبي ﷺ لأجل التعريض للمذنبين بأن يتجنبوا الذنوب، ويتوبوا عما قد لابسوه منها.

قال أهل المعاني: هو مفتاح كلام للتبرك، وفيه تشريفٌ لهم في ضم توبتهم إلى توبة النبي ﷺ، كما ضم اسم الرسول إلى اسم الله في قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]؛ فهو تشريف له. (﴿وَ﴾ [الأنفال: ٤١]) كذلك تاب الله سبحانه على: (﴿ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾) فيما قد اقترفوه من الذنوب؛ ومن هذا القبيل ما صح عنه ﷺ من قوله: «إِنَّ الله اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْت لَكُمْ»(٢).

والإنسان لا يخلو من زلات، وتبعات في مدة عمره؛ إما: من باب الصغائر، وإما: من باب ترك الأفضل، ثم وصف - سبحانه - المهاجرين، والأنصار بأنهم. (﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾) أي: النبي ﷺ فلم يتخلفوا عنه. (﴿فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾) هي: غزوة تبوك؛ فإنهم كانوا فيها في عسرة شديدة، وتسمى: غزوة العسرة، والجيش الذي سار يسمى: جيش العسرة؛ لأنه كان عليهم عسرة في الزاد، والظهر، والماء.

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٤١٨).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٠٧)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٩٤).

وأخرج ابن حبان، والحاكم وصحَّحه، والبيهقي[١]، وغيرهم، عن ابن عباسٍ: أنه قال لعمر بن الخطاب: حدِّثنا من شأن ساعة العسرة؛ فقال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى تَبُوكَ فِي قَيْظٍ شَدِيدٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَأَصَابَنَا فِيهِ عَطَشٌ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّ رِقَابَنَا سَتَنْقَطِعُ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْحَرُ بَعِيرَهُ، فَيَعْصِرُ فَرْثَهُ، فَيَشْرَبُهُ، وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ عَلَى كَبِدِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ الله قَدْ عَوَّدَكَ فِي الدُّعَاءِ خَيْرًا فَادْعُ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَرْجِعْهُمَا حَتَّى قَالَتِ السَّمَاءُ، فَأَهْطَلَتْ، ثُمَّ سَكَبَتْ، فَمَلَأُوا مَا مَعَهُمْ، ثُمَّ ذَهَبْنَا نَنْظُرُ فَلَمْ نَجِدْهَا جَاوَزَتِ الْعَسْكَرَ».

﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ﴾ [التوبة: ١١٧]: في كاد ضمير الشأن بيان؛ لتناهي الشدة، وبلوغها النهاية؛ ومعنى: يزيغ: يتلف بالجهد، والمشقة، والشدة، وقيل: معناه: يميل عن الحق، ويترك المناصرة والممانعة، وقيل: معناه: يهم بالتخلف عن الغزو لما هم فيه من الشدة العظيمة. وفي قراءة ابن مسعود «مِنْ بَعْدِ مَا زَاغَتْ». وهم: المتخلفون على هذه القراءة. وفي تكرير التوبة عليهم بقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة: ١١٧] تأكيد ظاهر، واعتناء بشأنها. هذا: إن كان الضمير راجعًا إلى من تقدم ذكر التوبة عنهم، وإن كان الضمير إلى الفريق الثاني، فلا تكرار، وذكر التوبة أولًا قبل ذكر الذنب؛ تفضلًا منه، وتطييبًا لقلوبهم، ثم ذكر الذنب بعد ذلك، وأردفه بذكر التوبة مرة أخرى؛ تعظيمًا لشأنهم؛ وليعلموا أنه - تعالى - قد قبل توبتهم، وعفا عنهم، ثم أتبعه بقوله: (﴿إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ١١٧]) تأكيدًا لذلك؛ أي: رفيق بعباده؛ لأنه لم يحملهم ما لا يطيقون من العبادات، وبين الرؤوف والرحيم فرق لطيف؛ وإن تقاربا في المعنى.

قال الخطّابي: قد تكون الرحمة مع الكراهة، ولا تكاد الرأفة تكون معها. وقيل: الرأفة عبارة عن السعي في إزالة الضرر، والرحمة: عبارة عن السعي في إيصال النفع. هذه الآية هي الأولى من الآيات التي تلاها رَسُولُ الله ﷺ، والآية الثانية مع تفسيرها؛ هكذا. ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾: أي: أخروا، ولم تقبل توبتهم في الحال؛ كما قبلت توبة أولئك المتخلفين المتقدم ذكرهم. وهؤلاء الثلاثة هم: كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، أو: ابن ربيعة العامري، وهلال بن أمية الواقفي، وكلهم من الأنصار، لم يقبل النبي ﷺ توبتهم حتى

(١) ابن حبان (١٣٨٣)، والحاكم (٥٢٣)، والبيهقي (١٩٤٢٥).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٨]» قَالَ: وَفِينَا أُنْزِلَتْ أَيْضًا: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبيَّ الله، إِنَّ مِن تَوْبَتِي أَنْ لا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا، وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِن مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلى الله وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، فَقُلْتُ: فإني أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ، قَالَ: فَمَا أَنْعَمَ الله عَلَيَّ نِعْمَةً بَعْدَ الإِسْلَامِ، أَعْظَمَ في نَفْسِي مِن صِدْقِي رسولَ الله ﷺ حِينَ صَدَقْتُهُ أَنَا وَصَاحِبَايَ، وَلا نَكُونُ كَذَبْنَا فَهَلَكْنَا، كَمَا هَلَكُوا، وإِنِّي لأَرْجُو أَلَّا يَكُونَ اللهُ أَبْلَى أَحَدًا في الصِّدْقِ مِثْلَ الَّذِي أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ لِكَذِبَةٍ بَعْدُ، وإني لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي الله فِيمَا بَقِيَ. [خ: ٢٧٥٧، م: ٢٧٦٩، د: ٣٣١٧، ن: ٧٣٠، حم: ١٥٣٤٣].

نزل القرآن بأن الله قد تاب عليهم. ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾: كناية عن شدة التحير، وعدم الاطمئنان؛ يعني: أنهم أخروا عن قبول التوبة إلى هذه الغاية؛ وهي وقت أن ضاقت عليهم الأرض برحبها؛ لإعراض الناس عنهم، وعدم مكالمتهم من كل أحد؛ لأن النبي ﷺ نهى الناس أن يكالموهم. ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾: أي: أنها ضاقت صدورهم؛ بما نالهم من الوحشة، وبما حصل لهم من الجفوة، وشدة الغم والحزن. ﴿وَظَنُّوٓاْ﴾: أي: علموا، وأيقنوا. ﴿أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ﴾: أي: من عذابه، أو: من سخطه. ﴿إِلَّآ إِلَيْهِ﴾: أي: بالتوبة، والاستغفار. ﴿ثُمَّ تَابَ﴾: أي: رجع ﴿عَلَيْهِمْ﴾: بالقبول، والرحمة. وأنزل في القرآن التوبة عليهم؛ ليستقيموا، أو وفقهم للتوبة فيما يستقبل من الزمان إن فرطت منهم خطيئة ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾: عنها، ويرجعوا فيها إلى الله، ويندموا على ما وقع منهم، ويحصلوا التوبة، وينشئوها؛ فحصل التغاير، وصح التعليل. (﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾) أي: الكثير القبول لتوبة التائبين. (﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]) أي: الكثير الرحمة لمن طلبها من عباده.

(قال) أي: كعب بن مالك (وفينا) أي: في الثلاثة الذين خلفوا (أنزلت أيضًا: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]) يعني: مع من صدق النبي ﷺ وأصحابه في الغزوات، ولا تكونوا مع المتخلفين من المنافقين الذين قعدوا في البيوت، وتركوا الغزو (إن من توبتي) أي: من شكر توبتي (ألا أحدث إلا صدقًا) زاد البخاري: «مَا بَقِيتُ» (وأن أنخلع من مالي كله) أي: أخرج من جميع مالي (صدقة) هو: مصدر في موضع الحال؛ أي: متصدقًا، أو ضمن الخلع معنى: أتصدق؛ وهو : مصدر أيضًا (أبلى أحدًا) أي: أنعم على أحد. وحديث كعب ابن مالك هذا: أخرجه البخاري في عشرة مواضع مطولًا، ومختصرًا في «الوصايا»، وفي

قَالَ: وقد رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ هذا الحديثُ بِخِلَافِ هذا الإسنادِ، وقد قِيلَ عَن عبدِ الرَّحمَنِ بْنِ عبدِ الله بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَن عَمِّهِ عُبيدِ الله، عَن كَعْبٍ، وقد قِيلَ غيرُ هذا، وَرَوَى يُونُسُ هذا الحديثَ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عبدِ الرَّحمَنِ بْنِ عبدِ الله بْنِ كعب بْنِ مالكٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

[ت ١٠، م ١٨]

[٣١٠٣] (٣١٠٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا عبدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا إبراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمامَةِ، فَإذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عِنْدَهُ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنِ الخطابِ قَدْ أَتاني، فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ بِقُرَّاءِ القُرْآنِ يَوْمَ اليَمَامَةِ، وإني لأَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَتْلُ بالقُرَّاءِ في المَوَاطِنِ ....

«الجهاد»، وفي «صفة النبي ﷺ»، وفي «وفود الأنصار»، وفي موضعين من «المغازي»، وفي موضعين من «التفسير»، وفي «الاستئذان»، وفي «الأحكام». وأخرجه مسلم في «التوبة»: وأخرجه أبو داود والنسائي في «الطلاق».

[٣١٠٣] قوله: (بعث إليَّ أبو بكر الصديق) أي: أرسل إلي رجلًا. قال الحافظ: لم أقف على اسم الرسول إليه بذلك (مقتل أهل اليمامة) نصب على الظرفية؛ أي: عقب قتل أهل اليمامة. واليمامة؛ بفتح التحتية، وخفة الميم: اسم مدينة باليمن، وكان مقتلهم سنة إحدى عشرة من الهجرة، والمراد بأهل اليمامة هنا: من قتل بها من الصحابة في الوقعة مع مسيلمة الكذاب، وكان من شأنها أن مسيلمة ادعى النبوة، وقوي أمره بعد موت النبي ﷺ بارتداد كثير من العرب؛ فجهز إليه أبو بكر الصديق خالد بن الوليد في جمع كثير من الصحابة؛ فحاربوه أشد محاربة، إلى أن خذله الله وقتله، وقُتِل في غضون ذلك من الصحابة جماعة كثيرة. قيل: سبع مئة. وقيل: أكثر (فإذا عمر) كلمة «إذا»: للمفاجأة (عنده) أي: عند أبي بكر رضي الله عنه (قد استحر) بسين مهملة ساكنة، ومثناة مفتوحة، بعدها حاء مهملة مفتوحة، ثم راء ثقيلة؛ أي: اشتد، وكثر؛ وهو استفعل من الحر؛ لأن المكروه غالبًا يضاف إلى الحر؛ كما أن المحبوب يضاف إلى البرد، يقولون: أسخن الله عينه، وأقر عينه (وإني لأخشى) بصيغة المتكلم المؤكدة بلام التأكيد؛ أي: لأخاف (أن يستحر) بفتح الهمزة (في المواطن

كُلِّهَا، فَيَذْهَبُ قُرآنٌ كَثِيرٌ، وإني أرَى أنْ تَأمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ، قَالَ أبو بَكْرٍ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ الله ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَالله خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي في ذَلِكَ، حَتَّى شَرَحَ الله صَدْرِي للَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرأيْتُ فِيهِ الَّذِي رأى، قَالَ زَيْدٌ:

كلها) أي؛ الأماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب قرآن كثير) بالنصب عطف على يستحر.

قال الحافظ: هذا يدل على أن كثيرًا ممن قتل في وقعة اليمامة كان قد حفظ القرآن؛ لكن يمكن أن يكون المراد: أن مجموعهم جمعه، لا أن كل فرد جمعه **(كيف أفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟)**

قال الخطّابي، وغيره: يحتمل أن يكون ﷺ إنما لم يجمع القرآن في المصحف؛ لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته؛ فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك؛ وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة المحمدية ـ زادها الله شرفًا ـ فكان ابتداء ذلك على يد الصديق - رضي الله عنه - بمشورة عمر.

ويؤيده ما أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف»[(١)]: بإسناد حسن، عن عبد خير قال: سمعت عليًّا يقول: أعظم الناس في المصاحف أجرًا أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر هو: أول من جمع كتاب الله. وأما ما أخرجه مسلم[(٢)] من حديث أبي سعيد قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ . . .»: الحديث. فلا ينافي ذلك؛ لأن الكلام في كتابة مخصوصة على صفة مخصوصة. وقد كان القرآن كله كتب في عهد النبي ﷺ، لكن غير مجموع في موضع واحد، ولا مرتب السور. وأما ما أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف»[(٣)]: من طريق ابن سيرين. قال: قال عليّ: لما مات رَسُولُ الله ﷺ آليت أن آخذ على ردائي إلا لصلاة جمعة؛ حتى أجمع القرآن؛ فجمعه، فإسناده ضعيف؛ لانقطاعه. وعلى تقدير أن يكون محفوظًا؛ فمراده بجمعه؛ حفظه في صدره. قال: والذي وقع في بعض طرقه: «حتى جمعته بين اللوحين»، وَهْمٌ من راويه.

---

(١) أبو بكر بن أبي داود في «المصاحف» (١٧).

(٢) مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٣٠٠٤).

(٣) ابن أبي داود في «المصاحف» (٣١).

قَالَ أبو بكْرٍ: إنَّكَ شَابٌّ عاقِلٌ لا نَتَّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ لِرَسُولِ الله ﷺ الوَحْيَ، فَتَتَبَّع القُرْآنَ، قَالَ: فَوَاللهِ، لَوْ كَلَّفُوني نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ، ما كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِن ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ الله ﷺ؟ فَقَالَ أبو بَكْرٍ: هُوَ واللهِ خَيْرٌ، فلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي في ذَلِكَ أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ، حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذي شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُما: صَدْرَ أبي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ القُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرِّقَاعِ، وَالعُسُبِ، وَاللِّخافِ، ....

قال الحافظ: ورواية عبد خير، عن علي - يعني: التي تقدمت آنفًا - أصح؛ فهو المعتمد. ووقع عند ابن أبي داود أيضًا بيان السبب في إشارة عمر بن الخطاب بذلك؛ فأخرج من طريق الحسن: «أن عمر سأل عن آية من كتاب الله»؛ فقيل: كانت مع فلان؛ فقتل يوم اليمامة؛ فقال: إنا لله، وأمر بجمع القرآن؛ فكان أول من جمعه في المصحف، وهذا منقطع؛ فإن كان محفوظًا حمل على أن المراد بقوله: «فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَه»: أي: أشار بجمعه في خلافة أبي بكر؛ فنسب الجمع إليه لذلك.

(قال أبو بكر: إنك شاب عاقل، لا نتهمك، قد كنت تكتب لرسول الله ﷺ الوحي) ذكر له أربع صفات مقتضية خصوصيته بذلك: كونه شابًا؛ فيكون أنشط لما يطلب منه. وكونه عاقلًا؛ فيكون أوعى له. وكونه لا يتهم؛ فتركن النفس إليه. وكونه كان يكتب الوحي؛ فيكون أكثر ممارسة له. وهذه الصفات التي اجتمعت له: قد توجد في غيره؛ لكن مفرقة (فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال؛ ما كان أثقل عليّ من ذلك) أي: مما أمرني به من جمع القرآن؛ كما في رواية البخاري.

قال الحافظ: كأنه جمع أولًا باعتبار أبي بكر، ومن وافقه، وأفرد باعتبار أنه الآمر وحده بذلك؛ وإنما قال زيد بن ثابت ذلك؛ لما خشيه من التقصير في إحصاء ما أمر بجمعه؛ لكن الله - تعالى - يسر له ذلك.

(فتتبعت القرآن أجمعه) حال من الفاعل، أو المفعول؛ أي: من الأشياء التي عندي، وعند غيري (من الرقاع) جمع رقعة، وقد تكون من جلد، أو ورق، أو كاغد. وفي رواية: «وَقِطَعِ الأَدِيمِ» (والعسب) بضم المهملتين، ثم موحدة، جمع: عسيب؛ وهو جريد النخل. كانوا يكشطون الخوص، ويكتبون في الظرف العريض. وقيل: العسيب: طرف الجريدة العريض. الذي لم ينبت عليه الخوص، والذي ينبت عليه الخوص هو: السعف (واللخاف)

ويروى النِّحَافِ وَهُو الصَّحيحُ، والنِّجَافُ: مَا ارتفَعَ مِن الأرضِ، وَصُدُورِ الرِّجالِ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ بَرَاءةَ مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ: ....

بكسر اللام، ثم خاء معجمة خفيفة، وآخره فاء، وهي: الحجارة البيض الرقاق، واحدتها: لَخْفة بفتح اللام، وسكون المعجمة. وعند ابن أبي داود[١] في «المصاحف»: من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: «قَامَ عُمَر؛ فَقَالَ: مَنْ كَانَ تَلَقَّى مِنْ رَسُولِ الله ﷺ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ فَلْيَأْتِ بِهِ، وَكَانُوا يَكْتبُونَ ذَلِكَ فِي الصُّحُفِ، وَالْأَلْوَاحِ، وَالْعُسُبِ»: قال: وكان لا يقبل من أحد شيئًا حتى يشهد شاهدان. وهذا يدل على أن زيدًا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبًا؛ حتى يشهد به من تلقاه سماعًا، مع كون زيد كان يحفظه، وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط. وعند ابن أبي داود أيضًا، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعُمَرَ وَلِزَيْدٍ: اقْعُدَا عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، فَمَنْ جَاءَكُمَا بِشَاهِدَيْنِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ الله فَاكْتبَاهُ»: ورجاله ثقات، مع انقطاعه. وكأن المراد بالشاهدين: الحفظ والكتاب. والمراد: أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رَسُول الله ﷺ. أو المراد: أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن. وكان غرضهم ألا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي ﷺ لا من مجرد الحفظ (وصدور الرجال) أي: الحفاظ منهم؛ أي: حيث لا أجد ذلك مكتوبًا، أو «الواو» بمعنى: مع؛ أي: اكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدور (فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت) وفي رواية البخاري[٢] في «فضائل القرآن»: من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت: «حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ».

قال الحافظ: وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي، عن إبراهيم بن سعد: «مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ»؛ أخرجه أحمد، والترمذي. ووقع في رواية شعيب، عن الزهري؛ كما تقدم في «سورة التوبة»: مع خزيمة الأنصاري. وقد أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين»: من طريق أبي اليمان، عن شعيب؛ فقال فيه: «خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ». وكذا أخرجه ابن أبي داود، من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب. وقول من قال: عن إبراهيم بن سعد، مع أبي خزيمة: أصح. وقد تقدم البحث فيه في تفسير «سورة التوبة»: وأن الذي وجد معه آخر

(١) ابن أبي داود في «المصاحف» (٩٦).

(٢) البخاري، كتاب فضائل القرآن، حديث (٤٩٨٩).

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩]. [خ: ٤٦٧٩، حم: ٢١١٣٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

«سورة التوبة»: غير الذي وجد معه الآية التي في «الأحزاب». فالأول: اختلف الرواة فيه على الزهري؛ فمن قائل: مع خزيمة. ومن قائل: مع أبي خزيمة؛ ومن شاكٌ فيه؛ يقول: خزيمة، أو أبي خزيمة. والأرجح: أن الذي وجد معه آخر «سورة التوبة»: أبو خزيمة بالكنية. والذي وجد معه الآية من «الأحزاب»: خزيمة، وأبو خزيمة. قيل: هو ابن أوس بن يزيد بن أصرم، مشهور بكنيته دون اسمه. وقيل: هو الحارث بن خزيمة. وأما: خزيمة؛ فهو ابن ثابت، ذو الشهادتين؛ كما تقدم صريحًا في «سورة الأحزاب». انتهى.

(﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾) أي: من جنسكم في كونه عربيًا قرشيًا مثلكم، تعرفون نسبه وحسبه، وأنه من ولد إسماعيل، لا من العجم، ولا من الجن، ولا من الملك. والخطاب للعرب عند جمهور المفسرين.

وقال الزجاج: هي خطاب لجميع العالم. (﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾) «ما»: مصدرية. والعنت: التعب، والمشقة؛ والمعنى: شديد، وشاق عليه عنتكم، ومشقتكم، ولقاؤكم المكروه. (﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾) أي: على إيمانكم وهدايتكم. (﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]) أي: شديد الرحمة. (﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾) أي: أعرضوا عن الإيمان بك. (﴿فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ﴾) أي: يكفيني، وينصرني. (﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾) أي: المتفرد بالألوهية؛ وهذه الجملة الحالية؛ كالدليل لما قبلها. (﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾) أي: به وثقت؛ لا بغيره. (﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]) وصفه بالعظم؛ لأنه أعظم المخلوقات. قرأ الجمهور بالجر على أنه صفة العرش، وقرئ بالرفع: صفة «لرب»: ورويت هذه القراءة عن ابن كثير. قال أبو بكر الأصم: وهذه القراءة أعجب إلي؛ لأن جعل العظيم صفة للرب أولى من جعله صفة للعرش. قال ابن عباس: إنما سمي العرش عرشًا؛ لارتفاعه[1].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١١٥٣١) بسنده عن الضحاك عن ابن عباس. وإسناده منقطع؛ الضحاك لم يسمع من ابن عباس.

[ت ١٠، م ١٩]

[٣١٠٤] (٣١٠٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا إبراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن أنَسٍ؛ أنَّ حُذَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ، وكَانَ يُغَازِي أهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أرْمِينِيَّةَ وَأذرِبِيجَانَ مَعَ أهْلِ العِرَاقِ، فَرأى حُذَيْفَةُ اخْتِلَافَهُمْ في القُرْآنِ، فَقَالَ لِعُثمانَ بْنِ عَفَّانَ: يَا أمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ....

[٣١٠٤] **قوله: (أن حذيفة) هو:** ابن اليمان **(وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية، وأذربيجان مع أهل العراق)** أي: كان عثمان يجهز أهل الشام، وأهل العراق، لغزو أرمينية، وأذربيجان وفتحهما.

قال الحافظ: إن أرمينية فتحت في خلافه عثمان، وكان أميراً لعسكر من أهل العراق، سلمان بن ربيعة الباهلي، وكان عثمان أَمَرَ أهل الشام، وأهل العراق أن يجتمعوا على ذلك، وكان أمير أهل الشام على ذلك العسكر: حبيب بن مسلمة الفهري، وكان حذيفة من جملة من غزا معهم، وكان هو على أهل المدائن، وهي من جملة أعمال العراق. انتهى. وإِرْمِينية، بكسر الهمزة، وسكون الراء، وكسر الميم، بعدها تحتانية ساكنة، ثم نون مكسورة، ثم تحتانية مفتوحة خفيفة، وقد تثقل.

وقال ابن السمعاني: بفتح الهمزة، وقال أبو عبيد: هي بلد معروف، يضم كورًا كثيرة.

وقال الرشاطي: افتتحت سنة أربع وعشرين في خلافة عثمان رضي الله عنه على يد سلمان بن ربيعة. وأذربيجان، بفتح الهمزة، والذال المعجمة، وسكون الراء، وقيل: بسكون الذال، وفتح الراء، وبكسر الموحدة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم جيم خفيفة، وآخره نون، وحكى ابن مكي: كسر أوله، وضبطها صاحب «المطالع»: ونقله عن ابن الأعرابي، بسكون الذال، وفتح الراء: بلد كبير من نواحي جبال العراق، وهي الآن تبريز وقصباتها، وهي: تلي أرمينية من جهة غربيها، واتفق غزوهما في سنة واحدة، واجتمع في غزوة كل منهما أهل الشام، وأهل العراق، والمذكور في ضبط أذربيجان هو: المشهور، وقد تمد الهمزة، وقد تحذف، وقد تفتح الموحدة، وقيل في ضبطها غير ذلك.

(فرأى حذيفة اختلافهم في القرآن) وفي رواية البخاري: «فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ». وذكر الحافظ هاهنا روايات توضح ما كان فيهم من الاختلاف في القراءة؛ ففي رواية: «يَتَنَازَعُونَ فِي الْقُرْآنِ حَتَّى سَمِعَ حُذَيْفَةَ مِن اخْتِلَافِهِمْ مَا ذَعَرَهُ».

أدْرِك هَذِهِ الأمَّةَ، قَبْلَ أنْ يَخْتَلِفُوا في الكِتَابِ، كَمَا اخْتَلَفَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا في المَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلَتْ حَفْصَةُ إِلَى عُثمانَ بِالصُّحُفِ، فَأَرْسَلَ عُثمانُ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَسَعِيدِ بْنِ العَاصِي، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، أن انْسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، ....

وفي رواية: «فَتَذَاكَرُوا الْقُرْآنَ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ حَتَّى كَادَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ فِتْنَةٌ». وفي رواية: «أَنَّ حُذَيْفَةَ قَدِمَ مِنْ غَزْوَةٍ، فَلَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ حَتَّى أَتَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكِ النَّاسَ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: غَزَوْت فَرْجَ إِرْمِينِيَّةَ، فَإِذَا أَهْلُ الشَّامِ يَقْرَؤُونَ بقراءة أبي بن كعب، فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، وإذا أهل العراق يقرؤون بقراءة عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، فَيَأْتُونَ بِمَا لَمْ يَسْمَعْ أَهْلُ الشَّامِ، فَيُكَفِّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وفي رواية: «أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: قِرَاءَةُ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَمِعَ آخَرَ يَقُولُ: قِرَاءَةُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَغَضِبَ، ثُمَّ قَامَ، فَحَمِدَ الله، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا، واللهِ لأَرْكَبَنَّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ». وفي رواية: «أَنَّ اثْنَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَ هَذَا: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وَقَرَأَ هَذَا: ﴿وأتموا الحج والعمرة للبيت﴾، فَغَضِبَ حُذَيْفَةُ وَاحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ». وفي رواية: «قَالَ حُذَيْفَةُ: يَقُولُ أَهْلُ الْكُوفَةِ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَيَقُولُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ: قِرَاءَةُ أَبِي مُوسَى، واللهِ لَئِنْ قَدِمْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَأَمَرْتُهُ أَنْ يَجْعَلَهَا قِرَاءَةً وَاحِدَةً.

(أدرك هذه الأمة) أمر من: الإدراك، بمعنى: التدارك **(فأرسل)** أي: عثمان **(إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف)** وكانت الصحف - بعدما جمع القرآن أبو بكر - عنده؛ حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر **(ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك)** أي: ننقلها. والمصاحف: جمع المُصْحَف؛ بضم الميم.

قال الحافظ: الفرق بين الصحف، والمصحف: أن الصحف: الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر، وكانت سورًا مفرقة كل سورة مرتبة بآياتها على حدة، لكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت، ورتب بعضها إثر بعض، صارت مصحفًا. انتهى.

(فأرسل عثمان إلى زيد بن ثابت، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبد الله بن الزبير: أن انسخوا الصحف) أي: انقلوا ما فيها.

وقال لِلرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: ما اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، حَتَّى نَسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، بَعَثَ عُثمان إلى كلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِن تِلْكَ المَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخُوا.

وفي رواية البخاري: «فَأَمَرَ»: مَكان «فَأَرْسَلَ». وقد جاء عن عثمان أنه إنما فعل ذلك بعد أن استشار الصحابة؛ فأخرج ابن أبي داود[1] بإسناد صحيح، من طريق سويد بن غفلة.

قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيرًا، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف؛ إلا عن ملإٍ منا، قال: ما تقولون في هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك؛ وهذا يكاد أن يكون كفرًا.

قلنا: فما ترى؟ قال: نرى أن نجمع الناس على مصحف واحد؛ فلا تكون فرقة، ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت.

(وقال) أي: عثمان **(للرهط القرشيين الثلاثة)** يعني: سعيدًا وعبد الرحمن، وعبد الله؛ لأن سعيدًا أموي، وعبد الرحمن مخزومي، وعبد الله أسدي، وكلها من بطون قريش **(فإنما نزل بلسانهم)** أي: بلسان قريش.

قال القاضي أبو بكر بن الباقلاني: معنى قول عثمان: نزل القرآن بلسان قريش، أي: معظمه. وأنه لم تقم دلالة قاطعة على أن جميعه بلسان قريش؛ فإن ظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] أنه نزل بجميع ألسنة العرب، ومن زعم أنه أراد مضر دون ربيعة، أو هما دون اليمن، أو قريشًا دون غيرهم، فعليه البيان؛ لأن اسم العرب يتناول الجميع تناولًا واحدًا. ولو ساغت هذه الدعوى؛ لساغ للآخران. ويقول: نزل بلسان بني هاشم مثلًا؛ لأنهم أقرب إلى النبي ﷺ نسبًا من سائر قريش **(إلى كل أفق)** بضمتين: أي: طرف من أطراف الآفاق **(بمصحف من تلك المصاحف التي نسخوا)** زاد البخاري: وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

قال ابن بطال: في هذا الحديث: جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله بالنار؛ وأن ذلك إكرام لها، وصون عن وطئها بالأقدام. وقد أخرج عبد الرزاق، من طريق طاوس: أنه كان يحرق الرسائل التي فيها البسملة؛ إذا اجتمعت؛ وكذا فعل عروة، وكرهه إبراهيم. وقال

---

(١) ابن أبي داود في «المصاحف» (٧٧).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وحدثني خارِجَةُ بْنُ زَيْد بْنِ ثابتٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِن سُورَةِ الأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رسولَ الله ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُۖ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فَالتَمَسْتُهَا، فَوَجَدْتُهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَوْ أبي خُزَيْمَةَ، فَأَلْحَقْتُهَا في سُورَتِهَا.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ في التَّابُوتِ وَالتَّابُوهِ، فَقَالَ القُرَشِيُّونَ: التَّابُوتُ، وقال زَيْدٌ: التَّابُوهُ؛ فَرُفِعَ اخْتِلَافُهُمْ إلى عُثمانَ، فَقَالَ: اكْتُبُوهُ التَّابُوت؛ فَإِنَّهُ نَزَلَ

ابن عطية: الرواية بالحاء المهملة: أصح. وهذا الحكم: هو الذي وقع في ذلك الوقت. وأما الآن: فالغسل أولى، لما دعت الحاجة إلى إزالته؛ هكذا في «الفتح». وقال العيني: قال أصحابنا الحنفية: إن المصحف إذا بلي؛ بحيث لا ينتفع به، يدفن في مكان طاهر، بعيد عن وطء الناس.

قلت: لو تأملت عرفت أن الاحتياط هو: في الإحراق دون الدفن؛ ولهذا اختار عثمان - رضي الله عنه - ذلك دون هذا، والله تعالى أعلم.

قوله: (قال الزهري: وحدثني خارجة بن زيد. . . إلخ) هذا موصول إلى الزهري بالإسناد المذكور.

قوله: (﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِۖ﴾) من الثبات مع النبي ﷺ. **(﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾)** مات، أو قتل في سبيل الله ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُۖ﴾ [الأحزاب: ٢٣] ذلك **(فوجدتها مع خزيمة بن ثابت، أو أبي خزيمة)** كذا في هذا الكتاب بالشك.

وفي رواية البخاري: لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ بِغَيْرِ شَكٍّ **(فألحقتها في سورتها)** فيه إشكال؛ لأن ظاهره أنه اكتفى بخزيمة وحده؛ والقرآن إنما يثبت بالتواتر. والذي يظهر في الجواب أن الذي أشار إليه أن فقده فقد وجودها مكتوبة، لا فقد وجودها محفوظة؛ بل كانت محفوظة عنده، وعند غيره. ويدل على هذا قوله في حديث جمع القرآن: «فَأَخَذْتُ أَتَتَبَّعُهُ مِنَ الرِّقَاعِ وَالْعُسُبِ».

قوله: (قال الزهري: فاختلفوا يومئذ في التابوت، والتابوه) أي: هل هو بالتاء، أو بالهاء **(فقال القرشيون: التابوت)** أي: بالتاء **(وقال زيد: التابوه)** أي: بالهاء **(اكتبوه التابوت)** أي: بالتاء.

بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخبَرَنِي عُبَيْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ كَرِهَ لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَسْخَ المَصَاحِفِ، وقال: يَا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، أُعْزَلُ عَن نَسْخِ كِتَابَةِ المصاحفِ، وَيَتولاهَا رَجُلٌ، واللهِ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَإِنَّهُ لَفِي صُلْبِ رَجُلٍ كَافِرٍ - يُرِيدُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ - وَلِذَلِكَ قَالَ عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ: يا أَهْلَ العِرَاقِ، اكْتُمُوا المَصَاحِفَ الَّتِي عِنْدَكُمْ وَغُلُّوهَا؛ فَإِنَّ الله يَقُولُ: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ﴾ [آل عمران: ١٦١] فَالقُوا الله بِالمَصَاحِفِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ كَرِهَهُ مِن مَقَالَةِ ابنِ مَسْعُودٍ، رِجَالٌ مِن أَفَاضِلِ أَصْحَابِ النبي ﷺ. [صحيح مقطوع: خ بنحوه: ٣٥٠٦، حم: ٢١١٣١].

قوله: (إن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف. . . إلخ) العذر لعثمان - رضي الله عنه - في ذلك أنه فعله بالمدينة، وعبد الله بالكوفة، ولم يؤخر ما عزم عليه من ذلك إلى أن يرسل إليه ويحضر. وأيضًا: فإن عثمان أراد نسخ الصحف التي كانت جمعت في عهد أبي بكر، وأن يجعلها مصحفًا واحدًا، وكان الذي نسخ ذلك في عهد أبي بكر هو: زيد بن ثابت؛ لكونه كاتب الوحي؛ فكانت له في ذلك أولية ليست لغيره **(أعزل عن نسخ كتابة المصاحف)** بصيغة المجهول؛ أي: أنحى عن نسخ المصاحف المكتوبة **(ويتولاها)** أي: كتابة المصاحف **(اكتموا المصاحف التي عندكم، وغلوها. . . إلخ)** أي: أخفوها، واستروها.

قال النووي: معناه: أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور، وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه، فأنكر عليه الناس، وأمروه بترك مصحفه، وبموافقة مصحف الجمهور، وطلبوا مصحفه أن يحرقوه؛ كما فعلوا بغيره، فامتنع. وقال لأصحابه: «غُلُّوا مَصَاحِفَكُمْ»: أي: اكتموها (﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ﴾ [آل عمران: ١٦١]) يعني: فإذا غللتموها جئتم بها يوم القيامة، وكفى لكم بذلك شرفًا، ثم قال على سبيل الإنكار: ومن هو الذي تأمرونني أن آخذ بقراءته، وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله ﷺ **(فالقوا [الله][1])** أمر من اللقاء **(فبلغني أن ذلك كره. . . إلخ)** يعني: أن رجالًا من أفاضل الصحابة قد كرهوا قول ابن مسعود المذكور، وقوله من مقالة ابن مسعود رضي الله عنه بيان لقوله ذلك.

---

(١) في نسخة: «القول». والصواب هو المثبت.

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهُوَ حديثُ الزُّهْرِيِّ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِهِ.

١١- باب «وَمِنْ سُورَةِ يُونُس» [ت ١١، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٠٥] (٣١٠٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ البُنَانيِّ، عَن عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَن صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، نَادَى مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ الله مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، قالوا: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، ....

تنبيه: قال ابن التين، وغيره: الفرق بين جمع أبي بكر، وبين جمع عثمان: أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته؛ لأنه لم يكن مجموعًا في موضع واحد، فجمعه في صحائف مرتبًا لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي ﷺ، وجمع عثمان كان؛ لما كثر الاختلاف في وجوه القرآن؛ حين قرؤوه بلغاتهم على اتساع اللغات؛ فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض؛ فخشي من تفاقم الأمر في ذلك؛ فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتبًا لسوره، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش، محتجًا بأنه نزل بلغتهم، وإن كان قد وسع في قراءته؛ رفعًا للحرج والمشقة في ابتداء الأمر؛ فرأى أن الحاجة إلى ذلك انتهت، فاقتصر على لغة واحدة، أو كان لغة قريش أرجح اللغات؛ فاقتصر عليها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

١١ - باب وَمِنْ سُورَةِ يُونُسَ

نزلت بـ «مكة»: إلا ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤] الآيتين، أو الثلاث، أو ﴿وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ﴾ [يونس: ٤٠] الآية، وهي: مئة وتسع، أو عشر آيات.

[٣١٠٥] **قوله**: (عن صهيب) بالتصغير: هو: ابن سنان الرومي.

قوله: ([في][1] قوله تعالى): أي: في تفسيره. (﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟﴾) أي: بالإيمان. (﴿ٱلْحُسْنَىٰ﴾) أي: الجنة. (﴿وَزِيَادَةٌ﴾) هي: النظر إليه تعالى **(إن لكم عند الله موعدًا)** أي:

---

(١) في نسخة: «وفي».

وتُنَجِّينا مِنَ النَّارِ، وَتُدْخِلَنا الجَنَّةَ؟» قَالَ: «فَيُكْشَفُ الحِجَابُ»، قَالَ: «فَوَالله، ما أعْطاهُمُ اللهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ». [م: ١٨١، جه: ١٨٧، حم: ١٨٤٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حديثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، هَكَذَا روى غيرُ وَاحِدٍ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، مرفوعًا، وَرَوَى سُلَيْمانُ بْنُ المُغِيرَةِ هذا الحديثَ، عَن ثَابِتٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، قَوْلُهُ: ولم يَذْكُرْ فيهِ: عَن صُهَيْبٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ.

[ت ١١، م ٢]

[٣١٠٦] (٣١٠٦) حَدَّثَنَا ابن أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَن ابنِ المُنْكَدِرِ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن رَجُلٍ مِن أَهْلِ مِصْرَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]، قَالَ: ما سَأَلَنِي عَنْهَا أحد مُنْذُ سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: «ما سَأَلَني عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ،

بقي شيء زائد مما وعده الله لكم من النعم، والحسنى (وينجينا من النار) كذا في النسخ الحاضرة بالتحتانية، وقد تقدم هذا الحديث في باب: «رؤية الرب تبارك وتعالى»: من أبواب: «صفة الجنة»: ووقع هناك «نجينا»: بحذف التحتانية؛ وهو الظاهر. وأما على تقدير ثبوت التحتانية؛ فقيل: عطف على ما دل عليه الجملة الاستفهامية المتقدمة، وفيه ما فيه.

[٣١٠٦] قوله: (﴿لَهُمُ﴾) أي: لأولياء الله المذكورين في الآية التي قبلها. ﴿ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: تمام الآية: ﴿وَفِى ٱلْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٤]: واختلفوا في هذه البشرى؛ فقيل: هي: الرؤيا الصالحة؛ ويدل على ذلك حديث أبي الدرداء هذا، وحديث عبادة بن الصامت الذي أشار إليه الترمذي. وقيل: المراد البشرى في الحياة الدنيا هي: الثناء الحسن، وفي الآخرة: الجنة، ويدل على ذلك ما روي عن أبي ذر قال: «قِيلَ لِرَسُولِ الله ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»؛ أخرجه مسلم(١).

وقال الزهري، وقتادة في تفسير «البشرى»: هي: نزول الملائكة بالبشارة من الله عند الموت، ويدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٦٤٢).

فَهِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ». [طا: ١٧٨٣].

حَدَّثَنَا ابن أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَن أبي صالحٍ السَّمَّانِ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن رَجُلٍ مِن أَهْلِ مصْرَ، عَن أبي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ: نحْوَهُ.

[ت ١١، م ٣]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن عاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نحْوَهُ، وَلَيْسَ فِيهِ: عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ.

قَالَ: وَفِي البابِ: عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

[ت ١١، م ٤]

[٣١٠٧] (٣١٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ

وقال عطاء، عن ابن عباس: البشرى في الدنيا: عند الموت تأتيهم الملائكة بالبشارة، وفي الآخرة: بعد خروج نفس المؤمن يعرج بها إلى الله - تعالى - ويبشر برضوان الله تعالى.

وقال الحسن: هي ما بشر الله بها المؤمنين في كتابه من جنته، وكريم ثوابه. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٤] **(هي الرؤيا الصالحة)** أي: الحسنة، أو الصادقة، وهي: ما فيه بشارة، أو تنبيه عن غفلة، وأمثال ذلك **(يراها المسلم)** أي: لنفسه **(أو ترى)** بصيغة المجهول؛ أي: يراها مسلم آخر **(له)** أي: لأجله. وقد تقدم هذا الحديث في أوائل أبواب «الرؤيا»، وتقدم تخريجه هناك.

قوله: (وفي الباب عن عبادة بن الصامت) أخرجه الترمذي[1] في أوائل أبواب «الرؤيا».

[٣١٠٧] قوله: (عن علي بن زيد) هو: ابن جدعان **(عن يوسف بن مهران)** البصري، وليس هو: يوسف بن ماهك. ذاك ثقة، وهذا: لم يروا عنه إلا ابن جدعان، هو لين الحديث، من الرابعة.

---

(١) برقم (٢٢٧٥).

ﷺ قَالَ: «لمّا أغْرَقَ الله فِرْعَوْنَ، قَالَ: آمَنْتُ أَنَّهُ لا إلهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: يَا محمَّدُ: لَوْ رأيْتَني وَأنَا آخُذُ مِن حَالِ البَحْرِ فَأَدُسُّهُ في فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ». [حم: ٢١٤٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[ت ١١، م ٥]

[٣١٠٨] (٣١٠٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنا خالِدُ بْنُ الحَارِثِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أخبرني عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ أَحَدُهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ: «أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ جَعَلَ يَدُسُّ فِي فِيِّ فِرْعَوْنَ الطِّينَ؛ خَشْيَةَ أَنْ يقولَ: لا إلهَ إِلَّا الله، فَيَرْحَمَهُ الله، أَوْ خَشْيَةَ أَنْ يَرْحَمَهُ الله».

قوله: (لما أغرق الله فرعون قال) أي: فرعون (آمنت أنه) أي: بأنه، وفي قراءة بالكسر استئنافًا (لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل)

قال ابن عباس: لم يقبل الله إيمانه عند نزول العذاب به. وقد كان في مهل.

قال العلماء: إيمانه غيرُ مقبول؛ وذلك أن الإيمان والتوبة عند معاينة الملائكة، والعذاب غير مقبولين (وأنا آخذ من حال البحر) أي: طينه الأسود (وأدسه في فيه) أي: أدخله في فمه (مخافة أن تدركه الرحمة) أي: خشية أن يقول: لا إله إلا الله، فتناله رحمة الله.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد في مسنده، وابن جرير، وابن أبي حاتم(١) في (تفسيرهما)؛ كلهم من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس.

[٣١٠٨] **قوله:** (ذكر أحدهما عن النبي ﷺ) يعني: رواه أحدهما مرفوعًا، ولم يرفعه الآخر. وضميرهما راجع إلى عدي بن ثابت، وعطاء بن السائب (في فِيِّ فرعون) أي: في فمه، أو خشية أن يرحمه، «أو»: للشك من الراوي.

---

(١) ابن جرير في التفسير (١١/ ١٦٣ ـ فكر)، وابن أبي حاتم أيضًا (٦/ ١٩٨٢ ـ عصرية).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، غريبٌ مِن هذَا الوَجهِ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أبو داود الطيالسي، وابن جرير[1]؛ كلاهما من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

تنبيه: اعلم أن الخازن ذكر في تفسيره: هاهنا فصلين؛ لدفع الإشكال الذي يرد على حديث ابن عباس المذكور؛ فلنا أن نذكرهما. قال: فصل في الكلام على هذا الحديث؛ لأنه في الظاهر مشكل؛ فيحتاج إلى بيان، وإيضاح؛ فنقول: قد ورد هذا الحديث على طريقين مختلفين، عن ابن عباس؛ ففي الطريق الأول: عن ابن زيد بن جدعان؛ وهو وإن كان قد ضعفه يحيى بن معين، وغيره؛ فإنه كان شيخًا نبيلًا صدوقًا، ولكنه كان سيئ الحفظ ويغلط، وقد احتمل الناس حديثه؛ وإنما يخشى من حديثه إذا لم يتابع عليه، أو خالفه فيه الثقات، وكلاهما منتف في هذا الحديث؛ لأن في الطريق الآخر شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير. وهذا الحديث على شرط البخاري، ورواه أيضًا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، وعطاء بن السائب: ثقة، قد أخرج له مسلم؛ فهو على شرط مسلم. وإن كان عطاء قد تكلم فيه من قبل اختلاطه؛ فإنما يخاف ما انفرد به، أو خولف فيه، وكلاهما منتف، فقد علم بهذا أن لهذا الحديث أصلًا، وأن رواته ثقات، ليس فيهم متهم، وإن كان فيهم من هو سيئ الحفظ؛ فقد تابعه عليه غيره.

فإن قلت: ففي الحديث الثاني شكٌّ في رفعه؛ لأنه قال فيه: ذكر أحدهما عن النبي ﷺ.

قلت: ليس بشكٍّ في رفعه؛ إنما هو: جزم بأن أحد الرجلين رفعه، وشك شعبة في تعيينه. هل عطاء بن السائب، أو عدي بن ثابت؟ وكلاهما: ثقة. فإذا رفعه أحدهما، وشك في تعيينه؛ لم يكن هذا علة في الحديث.

فصل: ووجه إشكاله ما اعترض به الإمام فخر الدين الرازي في «تفسيره»؛ فقال: هل يصح أن جبريل أخذ يملأ فمه بالطين؛ لئلا يتوب غضبًا عليه؟

والجواب: الأقرب أنه لا يصح؛ لأن في تلك الحالة إما أن يقال: التكليف هل كان ثابتًا أم: لا؟ فإن كان ثابتًا؛ لا يجوز لجبريل أن يمنعه من التوبة؛ بل يجب عليه أن يعينه على التوبة، وعلى كل طاعة، وإن كان التكليف زائلًا عن فرعون في ذلك الوقت؛ فحينئذ لا يبقى لهذا الذي نسب إلى جبريل فائدة.

---

(١) الطيالسي في مسنده (١/ ٢٦١)، وابن جرير في تفسيره (١١/ ١٦٣ ـ فكر).

وأيضًا لو منعه من التوبة؛ لكان قد رضي ببقائه على الكفر. والرضا بالكفر: كفر. وأيضًا فكيف يليق بجلال الله أن يأمر جبريل بأن يمنعه من الإيمان؟! ولو قيل: إن جبريل فعل ذلك من عند نفسه، لا بأمر الله؛ فهذا يبطله قول جبريل ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]، فهذا وجه الإشكال الذي أورده الإمام على هذا الحديث في كلام أكثر من هذا.

والجواب عن هذا الاعتراض: أن الحديث قد ثبت عن النبي ﷺ، فلا اعتراض عليه لأحد. وأما قول الإمام: إن التكليف هل كان ثابتًا في تلك الحالة أم لا؟ فإن كان ثابتًا لم يجز لجبريل أن يمنعه من التوبة؛ فإن هذا القول لا يستقيم على أصل المثبتين للقدر، القائلين بخلق الأفعال لله، وأن الله يضل من يشاء، ويهدي من يشاء. وهذا قول أهل السنة المثبتين للقدر، فإنهم يقولون: إن الله يحول بين الكافر والإيمان، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]: وقال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]: فأخبر الله - تعالى - أنه قلب أفئدتهم، مثل تركهم الإيمان أول مرة؛ وهكذا فعل بفرعون منعه من الإيمان؛ جزاء على تركه الإيمان، أولًا فدس الطين في فم فرعون من جنس الطبع، والختم على القلب، ومنع الإيمان، وصون الكافر عنه، وذلك جزاء على كفره السابق. وهذا قول طائفة من المثبتين للقدر القائلين بخلق الأفعال لله، ومن المنكرين لخلق الأفعال من اعترف أيضًا أن الله - سبحانه وتعالى - يفعل هذا عقوبةً للعبد على كفره السابق؛ فيحسن منه أن يضله، ويطبع على قلبه، ويمنعه من الإيمان.

فأما قصة جبريل ـ عليه السلام ـ: فإنها من هذا الباب؛ فإن غاية ما يقال فيه: إن الله - سبحانه وتعالى - منع فرعون من الإيمان، وحال بينه وبينه عقوبة له على كفره السابق، ورده للإيمان، لما جاءه، وأما فعل جبريل من دس الطين؛ فإنما فعل ذلك بأمر الله، لا من تلقاء نفسه.

فأما قول الإمام: لم يجز لجبريل أن يمنعه من التوبة؛ بل يجب عليه أن يعينه عليها، وعلى كل طاعة. هذا إذا كان تكليف جبريل كتكليفنا. يجب عليه ما يجب علينا، وأما: إذا كان جبريل إنما يفعل ما أمره الله به، والله - سبحانه وتعالى - هو الذي منع فرعون من الإيمان، وجبريل منفذ لأمر الله؛ فكيف لا يجوز له منع من منعه الله من التوبة؟! وكيف يجب عليه إعانة من لم يعنه الله؟! بل قد حكم عليه، وأخبر عنه أنه لا يؤمن حتى يرى العذاب الأليم، حين لا ينفعه الإيمان.

١٢- باب «وَمِنْ سُورَةِ هُود» [ت ١٢، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٠٩] (٣١٠٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَن وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ، عَن عَمِّهِ أبي رَزِينٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ قَالَ: «كَانَ في عَمَاءٍ ما تَحْتَهُ هَواءٌ وما فَوْقَهُ هَواءٌ، وَخَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى المَاءِ». [جه: ١٨٢، حم: ١٥٧٥٥].

وقد يقال: إن جبريل - عليه السلام - إما: أن يتصرف بأمر الله، فلا يفعل إلا ما أمره الله به، وإما: يفعل ما يشاء من تلقاء نفسه، لا بأمر الله، وعلى هذين التقديرين، فلا يجب عليه إعانة فرعون على التوبة، ولا يحرم عليه منعه منها؛ لأنه إنما يجب عليه فعل ما أمر به، ويحرم عليه فعل ما نهي عنه، والله - سبحانه وتعالى - لم يخبر أنه أمره بإعانة فرعون، ولا حرم عليه منعه من التوبة، وليست الملائكة مكلفين كتكليفنا. انتهى.

وقد أطال الخازنُ الكلامَ في دفعِ الإشكالِ الذي أورده الرازي؛ فعليك أن تطالع بقية كلامه.

١٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿هُودٍ﴾

هي: مكية إلا ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [هود: ١١٤] الآية، أو إلا ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌۢ﴾ [هود: ١٢] الآية، و﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [هود: ١٧] الآية. وهي: مئة وثنتان، أو ثلاث وعشرون آية.

[٣١٠٩] قوله: (عن وكيع بن حدس) بالحاء، والدال المهملتين المضمومتين. وقد يقال بالعين بدل الحاء.

قوله: (قبل أن يخلق خلقه) وفي رواية لأحمد(١): «قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» (كان في عماء. . . إلخ) قال الخازن في تفسيره: قال أبو بكر البيهقي في كتاب «الأسماء والصفات»(٢) له: قوله ﷺ: «كَانَ الله، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ»: يعني: لا الماء، ولا العرش، ولا غيرهما.

وقوله: (وخلق عَرْشَهُ عَلَى المَاءِ) يعني: خلق الماء، وخلق العرش على الماء، ثم كتب في الذكر كل شيء.

---

(١) أحمد، حديث (٦٥٧٩).

(٢) البيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٦٩).

وقوله: (فِي عَمَاء) وجدته في كتاب «عماء»: مقيدًا بالمد؛ فإن كان في الأصل ممدودًا؛ فمعناه: سحاب رقيق. ويريد بقوله: «في عماء»، أي: فوق سحاب مدبرًا له، وعاليًا عليه؛ كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] يعني: من فوق السماء، وقوله تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] يعني: على جذوعها.

وقوله: (ما فوقه هواء) أي: ما فوق السحاب هواء؛ وكذلك قوله: (ما تحته هواء) أي: ما تحت السحاب هواء. وقد قيل: إن ذلك العمى مقصور. والعمى: إذا كان مقصورًا؛ فمعناه: لا شيء ثابت؛ لأنه مما عمى عن الخلق؛ لكونه غير شيء. فكأنه قال في جوابه: كان قبل أن يخلق خلقه، ولم يكن شيء غيره، ثم قال: ما فوقه هواء، وما تحته هواء؛ أي: ليس فوق العمى الذي هو لا شيء موجود هواء، ولا تحته هواء؛ لأن ذلك إذا كان غير شيء؛ فليس يثبت له هواء بوجه.

وقال الهروي صاحب «الغريبين»: قال بعض أهل العلم: معناه: أين كان عرش ربنا؟ فحذف المضاف؛ اختصارًا؛ كقوله: ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، ويدل على ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]. هذا آخر كلام البيهقي.

وقال ابن الأثير: العماء في اللغة: السحاب الرقيق. وقيل: الكثيف. وقيل: هو الضباب. ولا بد في الحديث من حذف مضاف تقديره: أين كان عرش ربنا؟ فحذف، ويدل على هذا المحذوف قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، وحكي عن بعضهم في العمى المقصور. أنه: هو كل أمر، لا يدركه الفطن.

وقال الأزهري: قال أبو عبيد: إنما تأولنا هذا الحديث على كلام العرب المعقول عنهم، وإلا: فلا ندري كيف كان ذلك العماء؟

قال الأزهري: فنحن نؤمن به، ولا نكيف صفته. انتهى كلام الخازن.

وقال السيوطي في «مصباح الزجاجة»: قال القاضي ناصر الدين ابن المنير: وجه الإشكال في الحديث: الظرفية، والفوقية، والتحتية، قال: والجواب أن «في» بمعنى: «على»، و«على» بمعنى: الاستيلاء؛ أي: كان مستوليًا على هذا السحاب الذي خلق منه المخلوقات كلها، والضمير في فوقه يعود إلى السحاب؛ وكذلك تحته؛ أي: كان مستوليًا على هذا السحاب الذي فوقه الهواء، وتحته الهواء. وروي بلفظ القصر في العمى. والمعنى: عدم ما سواه؛ كأنه قال: كان، ولم يكن معه شيء؛ بل كل شيء كان عدمًا عمى،

قَالَ أحمدُ بْنُ منيع: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هارون: العَمَاءُ: أيْ لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا روى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: وَكِيعُ بْنُ حدسٍ، ويقولُ شُعْبَةُ، وأبو عَوانَةَ، وَهُشَيْمٌ، ووَكِيعُ بْنُ عدسٍ: وهُوَ أصحُّ، وأبو رَزِينٍ اسمُهُ: لَقِيطُ بْنُ عامرٍ، قَالَ: وهذا حديثٌ حسنٌ.

لا موجودًا، ولا مدركًا. والهواء: الفراغ أيضًا العدم، كأنه قال: كان، ولا شيء معه، ولا فوق، ولا تحت. انتهى.

قلت: إن صحت الرواية «عمى»: بالقصر؛ فلا إشكال في هذا الحديث؛ وهو حينئذٍ في معنى حديث: « كَانَ الله وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ»؛ رواه البخاري[(١)]، وغيره، عن عمران بن حصين. وإن صحت الرواية «عماء» بالمد؛ فلا حاجة إلى تأويل؛ بل يقال: نحن نؤمن به، ولا نكيفه بصفة؛ أي: نجري اللفظ على ما جاء عليه، من غير تأويل؛ كما قال الأزهري: «وخلق عرشه على الماء»، وفي رواية أحمد[(٢)]: «ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى المَاءِ».

قال الحافظ: قد روى أحمد، والترمذي، وصحَّحه[(٣)] من حديث أبي رزين العقيلي مرفوعًا: «إِنَّ المَاءَ خُلِقَ قَبْلَ الْعَرْشِ». وروى السدي في «تفسيره»[(٤)] بأسانيد متعددة: «إِنَّ الله لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا مِمَّا خَلَقَ قَبْلَ المَاءِ». وأما ما رواه أحمد، والترمذي، وصحَّحه من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ الله الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»: فيجمع بينه، وبين ما قبله بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش، أو بالنسبة إلى ما صدر منه من الكتابة؛ أي: أنه قيل له: اكتب أول ما خلق. انتهى.

قوله: (قال أحمد) أي: ابن منيع **(قال يزيد)** أي: ابن هارون في تفسير «العماء» المذكور في الحديث **(العماء أي: ليس معه شيء)** كذا فسر يزيد العماء بأنه: ليس معه شيء. وقد عرفت أن العماء بالمد هو: السحاب الرقيق. والعمى بالقصر؛ بمعنى: ليس معه شيء.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

---

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣١٩١).

(٢) أحمد، حديث (١٦٢٣٣).

(٣) لم أجده عندهما.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ١٠٦) وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في «الأسماء والصفات».

[ت ١٢، م ٢]

[٣١١٠] (٣١١٠) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن بُرَيْدِ بْنِ عبدِ الله، عَن أبي بُرْدَةَ، عَن أبي مُوسَى، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُمْلِي»، ورُبَّمَا قَالَ: «يُمْهِلُ الظَّالِم، حَتَّى إذَا أخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»، ثُمَّ قَرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢] الآية. [خ: ٤٦٨٦، م: ٢٥٨٣، جه: ٤٠١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ؛ وقد رواه أبو أُسَامَةَ عَن بُرَيْدٍ نَحْوَهُ، وقال: يمْلِي.

حَدَّثَنَا إبْراهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، عَن أبي أُسَامَةَ، عَن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي بُردة، عَن جَدِّهِ أبي بُرْدَةَ، عَن أبي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ، وقال: يُمْلِي، ولم يَشُكَّ فيهِ.

[٣١١٠] قوله: (إن الله تبارك وتعالى يملي) من الإملاء. قال في «القاموس»: أملاه الله: أمهله (حتى إذا أخذه لم يفلته) بضم أوله من: الإفلات؛ أي: لم يخلصه. أي: إذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك. وهذا على تفسير الظلم بالشرك على إطلاقه، وإن فسر بما هو أعم؛ فيحمل كل على ما يليق به. (﴿وَكَذَٰلِكَ﴾) أي: مثل ذلك الأخذ. (﴿أَخْذُ رَبِّكَ﴾) قرئ على أنه فعل، وعلى أنه مصدر. (﴿إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ﴾) أريد: أهلها؛ والمعنى: وكما أهلكنا أولئك القرون الظالمة؛ كذلك نفعل بأشباههم. (﴿وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢]) بالذنوب؛ أي: فلا يغني عنهم من أخذه شيء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه.

قوله: (وقال: يملي) أي: بلا شك.

قوله: (قال: يملي. ولم يشك فيه) قال الحافظ: قد رواه مسلم، وابن ماجه، والنسائي من طرق، عن أبي معاوية «يُمْلِي، وَلَمْ يَشُكَّ».

[ت ١٢، م ٣]

[٣١١١] (٣١١١) حَدَّثَنَا مُحمدُ بنُ بَشَّار، حَدَّثَنَا أبو عامِرٍ العَقَدِيُّ، هو عَبد المَلكِ بن عَمرٍو، حَدَّثَنا سُلَيمانُ بْنُ سُفْيَانَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَار، عَن ابنِ عُمَرَ، عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]؛ سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ الله، فَعَلَى مَا نَعْمَلُ؟ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ عَلَى شَيْء لَمْ يُفْرَغْ مِنْهُ؟ قَالَ: «بَلْ عَلَى شَيْء قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، وَجَرَتْ بِهِ الأَقْلَامُ يَا عُمَرُ، وَلَكِنْ كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». [د بنحوه: ٤٧٠٣، حم: ٣١٣، طا: ١٦٦١].

هذا حديثٌ حسنٌ غريب من هذا الوَجْهِ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عَمْرٍو.

[٣١١١] قوله: (﴿فَمِنْهُمْ﴾) أي: فمن أهل الموقف. وإن لم يذكروا. قال الزمخشري: لأن ذلك معلوم. (﴿شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]) الشقي: من سبقت له الشقاوة في الأزل. والسعيد: من سبقت له السعادة في الأزل (على شيء قد فرغ منه، أو على شيء لم يفرغ منه) بالبناء للمفعول للفعلين؛ أي: أنعمل على شيء قد فرغ الله - تعالى - عن قضائه وقدره، وجرى به القلم، أو نعمل على شيء لم يفرغ الله - تعالى - عن قضائه، وقدره (ولكن كل ميسر لما خلق له) أي: موفق، ومهيأ لما خلق له؛ أي: لأمر قدر ذلك الأمر له من الخير والشر، والتنوين: عوض عن المضاف إليه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو يعلى في «مسنده»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه[1]. وأخرجه الترمذي[2] نحوه في باب: «الشقاء والسعادة».

---

(١) أبو يعلى (٥٤٦٣)، وابن جرير (١٢/ ١١٧)، وابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٨٤)، والبزار (١٢١)، والروياني (١٤٢٦).

(٢) الترمذي، كتاب القدر، حديث (٢١٣٥).

[ت ١٢، م ٤]

[٣١١٢] (٣١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أبو الأَحْوَصِ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، وَالأَسْوَدِ عَن عَبْدِ الله، قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: إنِّي عالَجْتُ امْرأَةً في أَقْصَى المَدِينَةِ، وَإنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، وَأَنَا هَذَا، فَاقْضِ فِيَّ ما شِئْتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ الله لَوْ سَتَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسولُ الله ﷺ شَيْئًا، فانْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَأَتْبَعَهُ رَسولُ الله ﷺ رَجُلًا، فَدَعَاهُ، فَتَلا عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، إلى آخِرِ الآيَةِ، ....

[٣١١٢] قوله: (إني عالجت امرأة) أي: داعبتها، وناولت منها ما يكون بين الرجل والمرأة، غير أني ما جامعتها (في أقصى المدينة) أي: أسفلها، وأبعدها عن المسجد (ما دون أن أمسها) «ما»: موصولة؛ أي: أصبت منها ما يجاوز المس؛ أي: المجامعة (وأنا هذا) أي: أنا موجود، وحاضر بين يديك، ومنقاد لحكمك (فاقض في) أي: فاحكم في حقي (ما شئت) أي: أردته مما يجب عليّ كنايةٌ عن غاية التسليم، والانقياد إلى حكم الله ورسوله (لو سترت على نفسك) أي: لكان حسنًا (فلم يرد عليه) أي: على الرجل، أو على عمر (شيئًا) من الكلام؛ انتظارًا لقضاء الله فيه رجاء أن يخفف من عقوبته (فانطلق الرجل) أي: فذهب ظنًّا منه؛ لسكوته - عليه الصلاة والسلام - أن الله سينزل فيه شيئًا، وأنه لا بد أن يبلغه؛ فإن كان عفوًا شكر؛ وإلا عاد؛ ليستوفي منه (فأتبعه رسول الله ﷺ) أي: أرسل عقبه (رجلًا) ليدعوه (فتلا عليه) أي: فقرأ رَسُولُ الله ﷺ على الرجل. (﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾) الغداة، والعشي؛ أي: الصبح، والظهر، والعصر. (﴿وَزُلَفًا﴾) جمع زلفة؛ أي: طائفة. (﴿مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾) أي: المغرب، والعشاء. (﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ﴾) كالصلوات الخمس. (﴿يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾) أي: الذنوب الصغائر. (﴿ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾) [هود: ١١٤] عظة للمتعظين؛ كذا في «الجلالين». وقال الرازي في «تفسيره»: كثرت المذاهب في تفسير «طرفي النهار»: هي: الفجر، والعصر؛ وذلك لأن أحد طرفي النهار هو: طلوع الشمس، والطرف الثاني منه: غروبها. فالطرف الأول هو: صلاة الفجر. والطرف الثاني: لا يجوز أن يكون صلاة المغرب؛ لأنها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ [هود: ١١٤]، فوجب حمل الطرف الثاني على صلاة العصر. انتهى.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: هَذَا لَهُ خاصَّةً؟ قَالَ: «لا، بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً». [خ بنحوه: ٥٢٦، م: ٢٧٦٣، د: ٤٤٦٨، جه بنحوه: ١٣٩٨، حم: ٣٦٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهكذا رَوَى إِسْرَائِيلُ، عَن سِمَاكٍ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ، عَن عَبْدِ الله، عَن النَّبِيِّ ﷺ نحْوَه.

وقال مجاهد: «طرفي النهار»: يعني: صلاة الصبح، والظهر، والعصر «وزلفًا من الليل»: يعني: صلاة المغرب، والعشاء.

وقال مقاتل: صلاة الصبح، والظهر: طرف. وصلاة العصر، والمغرب: طرف «وزلفًا من الليل»: يعني: صلاة العشاء.

وقال الحسن: «طرفي النهار»: الصبح، والعصر «وزلفًا من الليل»: المغرب، والعشاء. وقال ابن عباس: «طرفي النهار»: الغداة، والعشي؛ يعني؛ صلاة الصبح، والمغرب؛ كذا في «الخازن».

وقال في «المدارك»: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾: غدوة وعشية. ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]: وساعات من الليل. جمع: زلفة؛ وهي: ساعاته القريبة من آخر النهار. من أزلفه: إذا قربه. وصلاة الغدوة: الفجر. وصلاة العشية: الظهر، والعصر؛ لأن ما بعد الزوال: عشي. وصلاة الزلف: المغرب، والعشاء. انتهى.

وقال في «القاموس»: الزلفة؛ بالضم: الطائفة من الليل. والزلف: ساعات الليل، الآخذة من النهار، وساعات النهار، الآخذة من الليل. انتهى.

قلت: والأقرب عندي - والله تعالى أعلم - ما اختاره في «تفسير الجلالين»: و«المدارك»، وهو: قول مجاهد.

(فقال رجل من القوم) قيل: هو عمر بن الخطاب. وقيل: هو معاذ بن جبل (هذا له) أي: هذا الحكم للسائل (خاصة) أي: يخصه خصوصًا، أم للناس عامة (قال: بل للناس كافة) هكذا تستعمل (كافة) حالًا؛ أي: كلهم، ولا يضاف؛ فيقال: كافة الناس. ولا الكافة؛ بالألف، واللام، وهو: معدود في تصحيف العوام، ومن أشبههم؛ قاله النووي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ: أخرجه مسلم، وأصحاب السنن.

وَرَوَى شعبة عَن سِمَاكِ بن حَربٍ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله، عَن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَرِوَايَةُ هَؤُلَاءِ، أَصَحُّ مِن رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ.

وَرَوَى شُعبةُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَربٍ، عَن إبراهِيمَ، عَن الأسود عَن عَبدِ الله، عَن النَّبيِّ ﷺ: نَحوَه.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحيَى النَّيْسابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَن سُفْيَانَ، عَن الأعمَشِ، وَسِمَاكٌ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبدِ الله، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: نحوَهُ، بِمَعْنَاهُ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن سُفْيَانَ، عَن سِمَاكٍ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ بِمَعْنَاهُ، ولم يَذْكُرْ فيهِ: الأعمَشِ، وقد رَوَى سُلَيمانُ التَّيْمِيُّ هذا الحديثَ، عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

[ت ١٢، م ٥]

[٣١١٣] (٣١١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بن علي الجُعفِيُّ، عَن زَائِدَةَ، عَن عَبدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَن مُعَاذٍ، قَالَ: أتى النَّبيَّ ﷺ رَجلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أرأيْتَ رَجُلًا لَقِيَ امْرأةً وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا مَعْرِفَةٌ، فَلَيْسَ يَأتِي الرَّجُلُ شَيْئًا إلَى امْرأتِهِ إلَّا قَدْ أتى هُوَ إلَيْهَا، إلَّا أنَّهُ لَمْ يُجَامِعْهَا،

قوله: (ورواية هؤلاء أصح من رواية الثوري) أي: رواية أبي الأحوص، وإسرائيل، وشعبة: أصح من رواية سفيان الثوري.

[٣١١٣] قوله: (عن زائدة) هو: ابن قدامة.

قوله: (أرأيت رجلًا) أي: أخبرني عن رجل **(فليس يأتي الرجل شيئاً[1] إلى امرأته؛ إلا قد أتى هو إليها)** يعني: أنه استمتع بها؛ بالقبلة، والمعانقة، وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع؛ إلا الجماع.

---

(١) زيادة من نسخة.

قَالَ: فأَنْزَلَ الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُصَلِّيَ، قَالَ مُعَاذٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أهِيَ خَاصَّةً لَهُ، أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عامَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لِلْمُؤْمِنِينَ عامَّةً». [ضعيف الإسناد حم: ٢١٦٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ لَيْسَ إسنادُهُ بِمُتَّصِلٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِن مُعَاذٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ مَاتَ في خِلَافَةِ عُمَرَ، وَقُتِلَ عُمَرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أبي لَيْلَى غُلامٌ صَغِيرٌ ابنُ سِتٍّ سِنِينَ؛ وقد رَوَى عَن عُمَرَ ورآه.

وَرَوَى شُعْبَةُ هذا الحديثَ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أبي لَيْلَى، عَن النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

قوله: (هذا حديث ليس إسناده بمتصل. . . إلخ) وأخرجه أحمد «وقد روى عن عمر، ورآه».

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: يصح لابن أبي ليلى سماع من عمر؟ قال: لا. قال أبو حاتم: روي عن عبد الرحمن أنه: رأى عمر، وبعض أهل العلم يدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب، وبعضهم كعب بن عجرة.

وقال الآجري، عن أبي داود: رأى عمر، ولا أدري يصح أم لا.

وقال أبو خيثمة في «مسنده»[1]: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان الثوري، عن زبيد، وهو: الإيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «سَمِعْتَ عُمَرَ يَقُولُ: صَلاةُ الْأَضْحَى رَكْعَتَيْنِ، وَالْفِطْرِ رَكْعَتَيْنِ. . . » الحديث. قال أبو خيثمة: تفرد به يزيد بن هارون؛ هكذا، ولم يقل أحد: «سمعت عمر» غيره. ورواه يحيى بن سعيد، وغير واحد، عن سفيان، عن زبيد، عن عبد الرحمن، عن الثقة، عن عمر، ورواه شريك، عن زبيد، عن عبد الرحمن، عن عمر. ولم يقل: سمعت.

وقال ابن أبي خيثمة في «تاريخه»: وقد روي سماعه من عمر من طرق، وليست بصحيحة.

وقال الخليلي في «الإرشاد»: الحفاظ: لا يثبتون سماعه من عمر. وقال ابن المديني: كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر.

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» (٦/ ٢٣٥).

[ت ١٢، م ٦]

[٣١١٤] (٣١١٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن سُلَيْمانَ التَّيْمِيِّ، عَن أبي عُثْمانَ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أصابَ مِنَ امْرأةٍ قُبْلَةَ حَرام، فأتى النَّبيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَن كَفَّارَتِهَا؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ الآية [هود: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ يَا رَسُولَ الله؟ فَقَالَ: «لَكَ وَلِمَنْ عَمِلَ بها مِن أُمَّتِي». [خ: ٥٢٦، م: ٢٧٦٣، د: ٤٤٦٨، جه: ١٣٩٨، حم: ٣٦٤٥].

قال ابن المديني: لم يسمع من معاذ بن جبل؛ وكذا قال الترمذي في «العلل» وابن خزيمة. وقال يعقوب بن شيبة: قال ابن معين: لم يسمع من عمر، ولا من عثمان، وسمع من علي. انتهى.

[٣١١٤] **قوله: (فقال الرجل: ألي هذه؟)** أي: الآية؛ يعني: خاصة بي؛ بأن صلاتي مذهبة لمعصيتي؟ فظاهر هذا: أن صاحب القصة هو السائل عن ذلك. ولأحمد، والطبراني(١)، من حديث ابن عباس «قَالَ: يَا رَسُولَ الله! أَلِيَ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ فَضَرَبَ عُمَرُ صَدْرَهُ وَقَالَ: لَا، وَلَا نِعْمَةُ عَيْنٍ بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ عُمَرُ». وفي حديث أبي اليسر: «فَقَالَ إِنْسَانٌ يَا رَسُولَ الله! لَهُ خَاصَّةً؟». وفي رواية إبراهيم النخعي، عند مسلم(٢): «فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ الله: أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً؟». وللدارقطني(٣) مثله من حديث معاذ نفسه. ويحمل على تعدد السائلين عن ذلك **(فقال: لك، ولمن عمل بها)** أي: بهذه الآية بأن فعل حسنة بعد سيئة. وفي رواية للبخاري(٤): «قَالَ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ».

وتمسك بظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤] المرجئة، وقالوا: إن الحسنات تكفر كل سيئة، كبيرة كانت، أو صغيرة.

وحمل الجمهور هذا المطلق على القيد في الحديث الصحيح(٥): «إِنَّ الصَّلَاةَ إِلَى الصَّلَاةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ». فقال طائفة: إن اجتنبت الكبائر، كانت الحسنات كفارة؛ لما عدا الكبائر من الذنوب، وإن لم تجتنب الكبائر؛ لم تحط الحسنات شيئًا.

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٠٧)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩٣١).

(٢) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٦٣).

(٣) الدارقطني (١/ ١٣٤) (٤).

(٤) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، حديث (٥٢٦). (٥) مسلم، كتاب الطهارة، حديث (٢٣١) بنحوه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٢، م ٧]

[٣١١٥] (٣١١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَن عُثمانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَوْهِبٍ، عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَن أبي اليُسْرِ، قَالَ: أَتَتْنِي امْرَأَةٌ تَبْتَاعُ تَمْرًا، فَقُلْتُ: إِنَّ في البَيْتِ تَمْرًا أطيبَ مِنْهُ، فَدَخَلَتْ مَعِي في البَيْتِ، فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا، فقبَّلْتُها، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: اسْتُرْ عَلَى نَفْسِكَ وَتُبْ، وَلا تُخْبِرْ أَحَدًا، فَلَمْ أَصْبِرْ فَأَتَيْتُ عُمَرَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: اسْتُرْ على نَفسِكَ وَتُبْ، ولا تُخبِرْ أحدًا، فَلَمْ أَصْبِرْ، فأَتَيْتُ رَسُوْل الله ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَخلَفْتَ غَازِيًا في سَبِيلِ الله في أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا»، حَتَّى تَمَنَّى أَنَّهُ لَم يَكُنْ أَسْلَمَ إِلَّا تِلْكَ السَّاعَةَ، حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ مِن أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: وَأَطْرَقَ رَسُولُ الله ﷺ طَوِيلًا حَتَّى أَوحَى الله إِلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ إلى قوله: ﴿ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، قَالَ أبو اليُسرِ: فَأَتَيْتُهُ، فَقرأَهَا عَلَيَّ رَسولُ الله ﷺ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ الله، أَلِهَذَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ:

وقال آخرون: إن لم تجتنب الكبائر؛ لم تحط الحسنات شيئًا منها، وتحط الصغائر.

وقيل: المراد: إن الحسنات تكون سببًا في ترك السيئات؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] لا أنها تكفر شيئًا حقيقة، وهذا قول بعض المعتزلة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣١١٥] قوله: (تبتاع تمرًا) أي: تشتري **(فأهويت إليها)** أي: ملت إليها **(أخلفت غازيًا في سبيل الله في أهله بمثل هذا)** قال الجزري في «النهاية»: يقال: خَلَفْتُ الرجل في أهله: إذا أقمت بعده فيهم، وقمت عنه بما يفعله، والهمزة فيه للاستفهام. انتهى.

وفي رواية: «أَنَّهُ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ وَزَوْجُهَا قَدْ بَعَثَهُ رَسُولُ الله ﷺ فِي بَعْثٍ. . . إِلَخْ» **(حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة)** لأن الإسلام يهدم ما قبله **(وأطرق رَسُولُ الله ﷺ)**. قال في «النهاية»: الإطراق: أن يقبل ببصره إلى صدره، ويسكت ساكنًا طويلًا؛ أي: إطراقًا طويلًا، أو زمانًا طويلًا.

«بَلْ لِلنَّاسِ عامَّةً». وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، ضَعَّفَهُ وَكِيعٌ وغيرُهُ، وأبو اليَسْرِ هوَ: كَعبُ بْنُ عَمرٍو.

قَالَ: وَرَوَى شَرِيكٌ، عَن عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله، هذا الحديثَ مِثْلَ رِوَايَةِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي أُمَامَةَ، وَوَاثِلَةَ بْنِ الأسْقَعِ، وَأنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

١٣- باب «وَمِنْ سُورةِ يُوسُفَ» [ت ١٣، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١١٦] (٣١١٦) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الخُزَاعِيُّ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمرٍو، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الكَرِيمَ ابْنَ الكَرِيمِ ابن الكَرِيمِ ابن الكَرِيمِ: يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي، والبزار[١]، كما في «الفتح».

قوله: (وفي الباب عن أبي أمامة، وواثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك) أما حديث أبي أمامة فأخرجه أحمد، ومسلم[٢]، وغيرهما. وأما حديث [واثلة][٣] بن الأسقع فلينظر من أخرجه[٤]. وأما حديث أنس بن مالك فأخرجه الشيخان[٥].

قوله: (وأبو اليسر) بفتح التحتية، والسين المهملة ([اسمه:][٦] كعب بن عمرو) بن عباد السلمي بالفتح، الأنصاري، صحابي، بدري جليل.

١٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿يُوسُفَ﴾

هي: مكية. مئة وإحدى عشرة آية.

[٣١١٦] **قوله**: (يوسف) مرفوع؛ لأنه خبر «إن»: واسمها (الكريم) وهو ضد: اللئيم. وكل نفس كريم هو متناول للصالح الجيد دينًا ودنيا.

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٧)، والبزار (٢٣٠٠).

(٢) أحمد (٢١٧٨٣)، ومسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٦٥).

(٣) في نسخة: «واثلة»؛ والصواب ما أثبتناه.

(٤) أحمد (١٥٥٨٤).

(٥) البخاري، كتاب الحدود، حديث (٦٨٢٣)، ومسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٦٤).

(٦) في نسخة: «هو» بدل «اسمه».

إسْحَاقَ بْنِ إبراهِيمَ»، قَالَ: «وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ ما لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ جاءَنِي الرَّسُولُ أَجَبْتُ، ثُمَّ قَرأ ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]» قَالَ: «وَرَحْمَةُ الله عَلَى لُوطٍ، إنْ كَانَ لَيَأْوِي إلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إذ قَالَ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٖ شَدِيدٖ﴾ [هود: ٨٠] ....

قال النووي: وأصل الكرم: كثرة الخير، وقد جمع يوسف - عليه الصلاة السلام - مكارم الأخلاق، مع شرف النبوة. وكونه ابنًا لثلاثة أنبياء متناسلين، ومع شرف رياسة الدنيا ملكها بالعدل والإحسان، وكون قوله ﷺ: «الكريم بن الكريم. . . » إلى آخره موزونًا مقفى لا ينافي ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾ [يس: ٦٩] إذ لم يكن هذا بالقصد؛ بل وقع بالاتفاق. والمراد: صنعة الشعر.

(ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف، ثم جاءني الرسول أجبت) أي: لأسرعت الإجابة في الخروج من السجن، ولما قدمت طلب البراءة؛ فوصف بشدة الصبر؛ حيث لم يبادر بالخروج؛ وإنما قاله ﷺ تواضعًا. والتواضع لا يحط مرتبة الكبير؛ بل يزيده رفعة وجلالًا، وقيل: هو من جنس قوله: «لَا تفضِّلُونِي عَلَى يُونُسَ».

وقد قيل: إنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل من الجميع. (﴿فَلَمَّا جَآءَهُ﴾) أي: يوسف. (﴿ٱلرَّسُولُ﴾) وطلبه للخروج. (﴿قَالَ﴾) أي: يوسف قاصدًا إظهار براءته. (﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾) أي: إلى سيدك؛ وهو: الملك. (﴿فَسْـَٔلْهُ﴾) أن يسأل. (﴿مَا بَالُ﴾) حال. (﴿ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]) لم يصرح بذكر امرأة العزيز؛ أدبًا، واحترامًا لها **(ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد)** أي: إلى الله سبحانه وتعالى، يشير ﷺ إلى قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٖ شَدِيدٖ﴾ [هود: ٨٠]، ويقال: إن قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع معه في نسبه؛ لأنهم من سدوم؛ وهي: من الشام. وأصل إبراهيم، ولوط من العراق؛ فلما هاجر إبراهيم إلى الشام، هاجر معه لوط؛ فبعث الله لوطًا إلى أهل سدوم؛ فقال: لو أن لي منعة، وأقارب، وعشيرة؛ لكنت أستنصر بهم عليكم؛ ليدفعوا عن ضيفاني. ولهذا جاء في بعض طرق هذا الحديث؛ كما أخرجه أحمد. قال لوط: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٖ شَدِيدٖ﴾؛ قال: فإنه كان يأوي إلى ركن شديد؛ ولكنه عنى عشيرته؛ فما بعث الله نبيًّا إلا في ذروة من قومه. زاد ابن مردويه: «أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِ شُعَيْبٍ: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَٰكَ﴾ [هود: ٩١]». وقيل: معنى قوله: «لقد كان يأوي إلى ركن شديد». أي: إلى عشيرته؛ لكنه لم يأو إليهم، وآوى إلى الله. انتهى. والأول: أظهر.

فما بَعَثَ الله مِن بَعْدِهِ نَبِيًّا إِلَّا في ذِرْوَةٍ مِن قَوْمِهِ». [صحيح بلفظ: «ثروة»، حم: ٨١٩١].

[ت ١٣، م ٢]

حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَعَبْدُ الرَّحِيم، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، نَحْوَ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «ما بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا، إِلَّا في ثَرْوَةٍ مِن قَوْمِهِ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: الثَّرْوَةُ: الكَثْرَةُ وَالمَنعَةُ. [انظر الذي قبله].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهذا أَصَحُّ مِن رِوَايَةِ الفَضْلِ بْنِ مُوسَى، وهذا حديثٌ حسنٌ.

١٤- باب «وَمِنْ سُورةِ الرَّعْد» [ت ١٤، م ١]

وقال الجزري في «النهاية»: في الحديث أنه قال: «رحم الله لوطًا؛ إنه كان يأوي إلى ركن شديد»؛ أي: إلى الله - تعالى - الذي هو أشد الأركان، وأقواها. وإنما ترحم عليه؛ لسهوه حين ضاق صدره من قومه حتى قال: «أو آوي إلى ركن شديد»، أراد: عز العشيرة الذين يستند إليهم؛ كما يستند إلى الركن من الحائط.

(فما بعث الله من بعده) أي: بعد لوط عليه السلام (إلا في ذروة من قومه) بضم الذال، وكسرها؛ أي: أعلا نسب قومه.

قوله: (حدثنا عبدة) بن سليمان الكلابي (وعبد الرحيم) بن سليمان الأشل.

قوله: (في ثروة من قومه) بفتح المثلثة، وسكون الراء: في عدد كثير من قومه.

قال في «النهاية»: الثروة: العدد الكثير. وإنما خص لوطًا؛ لقوله: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٖ شَدِيدٖ﴾ [هود: ٨٠].

قوله: (الثروة: الكثرة، والمنعة) يقال: فلان في عز، ومنعة؛ بفتحتين؛ وقد تسكن النون. وقيل: المنعة: جمع: مانع. مثل: كافر وكفرة؛ أي: هو في عز، ومن يمنعه من عشيرته (وهذا حديث حسن) وأصله في «الصحيحين».

١٤- باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلرَّعۡدُ﴾

مكية إلا ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الرعد: ٣١] الآية: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسۡتَ مُرۡسَلٗاۚ﴾ [الرعد: ٤٣] الآية، أو مدنية إلا ﴿وَلَوۡ أَنَّ قُرۡءَانٗا﴾ [الرعد: ٣١] الآيتين ثلاث، أو أربع، أو خمس، أو ست وأربعون آية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١١٧] (٣١١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا أبو نُعَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الوَلِيدِ ـ وكَانَ يَكُونُ في بَنِي عِجْلٍ ـ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ شِهَاب، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلَتْ يَهُودُ إِلى النَّبيِّ ﷺ فقالوا: يَا أبا القَاسِمِ، أَخْبِرْنَا عَن الرَّعْدِ مَا هُوَ؟ قَالَ: «مَلَكٌ مِنَ المَلَائكةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، مَعَهُ مَخَارِيقُ مِن نَارٍ، يَسُوقُ بها السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللهُ. فقالوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قَالَ: «زَجْرُهُ بالسَّحَابِ إذا زَجَرَهُ حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى حَيثُ أُمِرَ»، قالُوا: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنَا عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟ قَالَ: «اشْتَكَى عِرْقَ النَّسَا، فلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلائِمُهُ، إِلَّا لُحُومَ الإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا؛ فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا»، قالُوا: صَدَقْتَ؟ [حم: ٢٤٧٩].

[٣١١٧] **قوله: (عن عبد الله بن الوليد، وكان يكون في بني عجل)** أي: كان يسكن فيهم؛ ولذلك يقال له: العجلي، وعبد الله بن الوليد هذا هو: ابن عبد الله بن معقل بن مقرن المزني، الكوفي، روى عن بكير بن شهاب وغيره، وعنه أبو نعيم وغيره، ثقة، من السابعة **(عن بكير بن شهاب)** الكوفي، مقبول، من السادسة.

قوله: (فقالوا: يا أبا القاسم!) هو: كنية النبي ﷺ **(معه مخاريق)** جمع: مخراق. وهو في الأصل: ثوب يلف، ويضرب به الصبيان بعضهم بعضًا، وأراد به هنا: آلة تزجر بها الملائكة السحاب **(يسوق)** أي الملك الموكل بالسحاب **(بها)** أي: بتلك المخاريق **(زجره)** أي: هو زجره **(إذا زجره)** أي: إذا ساقه. قال الله تعالى: ﴿فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا﴾ [الصافات: ٢] يعني: الملائكة تزجر السحاب؛ أي: تسوقه **(حتى ينتهي)** أي: يصل السحاب **(إلى حيث أمر)** بصيغة المجهول **(عما حرم إسرائيل)** هو: يعقوب ـ عليه وعلى نبينا السلام ـ **(قال: اشتكى)** أي: يعقوب **(عرق النسا)** بفتح النون، والألف المقصورة، هو: وجع يبتدئ من مفصل الورك، وينزل من جانب الوحشي على الفخذ، وربما امتد إلى الركبة، وإلى الكعب. وسمى المرض باسم المحل؛ لأن النسا بالفتح، والقصر: وريد يمتد على الفخذ من الوحشي إلى الكعب. وجرى العادة بأن يسمى وجع النسا: بعرق النسا. وتقدير الكلام: وجع العرق الذي هو النسا **(فلم يجد شيئًا)** أي: من المأكولات والمشروبات **(يلائمه)** أي: يوافقه. صفة لقوله شيئًا **(حرمها)** أي: لحوم الإبل، وألبانها. وفي رواية الترمذي هذه إجمال، توضحه رواية

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ١٤، م ٢]

[٣١١٨] (٣١١٨) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ خِدَاشٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ مُحمَّدٍ الثَّوْرِيُّ، عَن الأعمَشِ، عَن أبي صَالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِۚ﴾ [الرعد: ٤] قَالَ: «الدَّقَلُ، وَالفارِسِيُّ، وَالحُلْوُ، وَالحَامِضُ».

أحمد(١)، من طريق هاشم بن القاسم، عن عبد الحميد، عن شهر، عن ابن عباس قال: «حَضَرَتْ عِصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ نَبِيَّ الله ﷺ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَسْأَلُكَ عَنْهُنَّ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ. . ». الحديث، وفيه: «فَقَالَ أَنْشِدُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ مَرِضَ مَرَضًا شَدِيدًا وَطَالَ سَقَمُهُ، فَنَذَرَ لِله نَذْرًا لَئِنْ شَفَاهُ الله مِنْ سَقَمِهِ لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمُ الْإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا، فَقَالُوا: اللهُمَّ نَعَمْ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، والنسائي(٢).

[٣١١٨] قوله: (حدثنا سيف بن محمد الثوري) الكوفي، ابن أخت سفيان الثوري، نزل بغداد، كذَّبوه، من صغار الثامنة.

قوله: (﴿وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِۚ﴾ [الرعد: ٤]) بضم الهمزة، والكاف، أي: في الطعم **(قال)** أي: النبي ﷺ **(الدقل)** بفتحتين: رديء التمر ويابسه **(والفارسي)** نوع من التمر. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ﴾: بقاع مختلفة. ﴿مُّتَجَٰوِرَٰتٌ﴾: متلاصقات؛ فمنها: طيب وسبخ، وقليل الريع وكثيره، وهو من دلائل قدرته - تعالى-. ﴿وَجَنَّٰتٌ﴾: بساتين ﴿مِّنْ أَعْنَٰبٍ﴾. ﴿وَزَرْعٌ﴾: بالرفع؛ عطفًا على «جنات»: والجر على «أعناب»: وكذا قوله: ﴿وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ﴾ جمع: صنو، وهي: النخلات، يجمعها أصل واحد، وتتشعب فروعها و﴿وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ منفردة، ﴿يُسْقَىٰ﴾ بالتاء؛ أي: الجنات، وما فيها والياء؛ أي: المذكور ﴿بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ﴾ بالنون، والياء، ﴿بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلْأُكُلِۚ﴾ بضم

---

(١) أحمد، حديث (٢٤٧١).

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (٩٠٧٢).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وقد رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أبي أُنَيْسَةَ، عَنِ الأعمَشِ: نحْوَ هَذا، وَسَيْفُ بْنُ مُحمَّدٍ هُوَ: أخُو عَمَّارِ بْنِ مُحمَّدٍ، وَعَمَّارٌ أَثْبَتُ مِنْهُ، وَهُوَ ابنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

١٥- باب «ومن سُورَةِ إبراهِيم عليه السلام» [ت ١٥، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١١٩] (٣١١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أبو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِقِنَاعٍ

الكاف، وسكونها؛ فمن حلو، وحامض، وهو من دلائل قدرته - تعالى - ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد: ٤]: يتدبرون.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البزّار، وابن جرير[١]، وابن المنذر.

فإن قلت: في سنده: سيف بن محمد؛ وقد كذبوه؛ فكيف حسَّنه الترمذيّ؟!

قلت: لم ينفرد هو برواية هذا الحديث؛ بل تابعه زيد بن أبي أنيسة؛ كما صرح به الترمذي بقوله: قد رواه زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش.

(وعمار أثبت منه). قال في التقريب: عمار بن محمد الثوري، أبو اليقظان، الكوفي، ابن أخت سفيان الثوري، سكن بغداد، صدوق، يخطئ، وكان عابدًا، من الثامنة.

١٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾

هي مكية سوى آيتين؛ وهما: قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨] إلى آخر الآيتين؛ وهي: إحدى، وقيل: اثنتان وخمسون آية.

[٣١١٩] قوله: (حدثنا أبو الوليد) هو الطيالسي **(عن شعيب بن الحبحاب)** الأزدي، مولاهم، كنيته: أبو صالح البصري، ثقة، من الرابعة.

قوله: (أُتِيَ رسول الله بقناع) بكسر القاف، وخفة النون؛ هو: الطبق الذي يؤكل عليه.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (١٣/ ١٠٣ ـ فكر)، وأبو يعلى في «المعجم» (٣٠١)، وابن عدي (٣/ ٤٣٤)، والعقيلي (٢/ ١٣١).

عَـلَـيْـهِ رُطَـبٌ، فَـقَـالَ: ﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَآءِ ۝٢٤ تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَاۗ﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٥] قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] قالَ: «هِيَ الحَنْظَل»، قَالَ: فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ أبَا العَالِيَةِ؛ فَقَالَ: صَدَقَ وَأحْسَنَ.

(﴿مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾) أي: لا إله إلا الله. (﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾) أي: في الأرض. (﴿وَفَرْعُهَا﴾) أي: أعلاها ورأسها. (﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [إبراهيم: ٢٤] أي: ذاهبة في السماء. (﴿تُؤْتِيٓ﴾) أي: تعطي. (﴿أُكُلَهَا﴾) أي: ثمرها. (﴿كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَاۗ﴾ [إبراهيم: ٢٥]) أي: بأمر ربها. والحين في اللغة: الوقت. يطلق على القليل، والكثير. واختلفوا في مقداره هاهنا، فقال مجاهد، وعكرمة: الحين هنا: سنة كاملة؛ لأن النخلة تثمر في كل سنة مرة واحدة. وقال سعيد بن جبير، وقتادة، والحسن: ستة أشهر؛ يعني: من وقت طلعها إلى حين صرامها، وروي ذلك عن ابن عباس أيضًا.

وقال علي بن أبي طالب: ثمانية أشهر، يعني: أن مدة حملها باطنًا وظاهرًا، ثمانية أشهر. وقيل: أربعة أشهر من حين ظهور حملها إلى إدراكها. وقال سعيد بن المسيب: شهران؛ يعني: من وقت أن يؤكل منها إلى صرامها. وقال الربيع بن أنس: كل حين؛ يعني: غدوة وعشية؛ لأن ثمر النخل يؤكل أبدًا، ليلًا، ونهارًا، وصيفًا وشتاءً؛ فيؤكل منها الجمار، والطلع والبلح، والخلال، والبسر، والمنصف، والرطب، وبعد ذلك يؤكل التمر اليابس إلى حين الطري الرطب؛ فأكلها دائم في كل وقت؛ كذا في «الخازن».

(قال) أي: النبي ﷺ. (﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ﴾) أي: كلمة الكفر، والشرك. (﴿ٱجْتُثَّتْ﴾) يعني: استؤصلت، وقطعت. (﴿مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦]) أي: ما لهذه الشجرة من ثبات في الأرض؛ لأنها ليس لها أصل ثابت في الأرض، ولا فرع صاعد إلى السماء (قال) أي: النبي ﷺ (هي) أي: الشجرة الخبيثة (الحنظل) هي: نبات يمتد على الأرض؛ كالبطيخ. وثمره يشبه ثمر البطيخ؛ لكنه أصغر منه جدًّا، ويضرب المثل بمرارته (قال: فأخبرت بذلك) أي: قال شعيب بن الحبحاب: فأخبرت أنس هذا (فقال) أي: أبو العالية (صدق) أي: أنس. وحديث أنس هذا رواه أبو يعلى في «مسنده»(١) نحو رواية الترمذي، وفيه: كَذَلِكَ كُنَّا نَسْمَعُ مَكَانَ صَدَقَ وَأَحْسَنَ.

---

(١) أبو يعلى في «مسنده» (٤١٦٥).

[ت ١٥، م ٢]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنا أبو بَكْرِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، عَن أَبِيهِ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، نَحْوَهُ، بِمَعْنَاهُ، ولم يَرْفَعْهُ، ولم يَذْكُرْ قَوْلَ أبي العَالِيَةِ؛ وهذا أَصحُّ من حديثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَرَوَى غيرُ وَاحِدٍ، مِثْلَ هذا مَوقُوفًا، ولا نعلمُ أَحَدًا رَفَعَهُ، غيرَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وغيرُ وَاحِدٍ، ولم يَرْفَعُوهُ. [موقوف].

[ت ١٥، م ٣]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، عَن أَنَسٍ: نحْوَ حَدِيثِ عَبد الله بن أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب، ولم يَرْفعهُ. [موقوف].

[ت ١٥، م ٤]

[٣١٢٠] (٣١٢٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعد بْنَ عُبَيْدَةَ يُحدِّثُ، عَن البَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ الله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، قَالَ: «في القبرِ، ....

قوله: (حدثنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب) الأزدي، البصري، قيل: اسمه: عبد الله، ثقة، من السابعة.

[٣١٢٠] قوله: (في قوله: يثبت الله) أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ﴾. . . إلخ. (﴿بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾) هو: كلمة التوحيد؛ وهي: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله. (﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾) بألا يزالوا عنه؛ إذا فتنوا في دينهم، ولم يرتابوا بالشبهات؛ وإن ألقوا في النار؛ كما ثبت الذين فتنهم أصحاب الأخدود، وغيرهم. (﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]) أي: في القبر، بتلقين الجواب، وتمكين الصواب؛ وهو قول الجمهور، ويدل عليه قوله: (قال: في القبر) أي: قال رسول الله ﷺ: نزلت هذه الآية في عذاب القبر؛ ففي رواية الشيخين: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

إِذَا قِيلَ لَهُ: مَن رَبُّكَ، وَمَا دِينُكَ، وَمَنْ نَبِيُّكَ؟». [خ: ١٣٦٩، م: ٢٨٧١، ن: ٢٠٥٦، د: ٤٧٥٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٥، م ٥]

[٣١٢١] (٣١٢١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن دَاوُدَ بْنِ أبي هِنْدٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، قَالَ: تَلَتْ عائِشَةُ هَذِه الآيَةَ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، قَالَت: يَا رَسُولَ الله ....

قال الكرماني: ليس في الآية ذكر عذاب القبر؛ فلعله سمى أحوال العبد في قبره، عذاب القبر؛ تغليبًا لفتنة الكافر على فتنة المؤمن؛ لأجل التخويف؛ ولأن القبر مقام الهول، والوحشة؛ ولأن ملاقاة الملائكة مما يهاب منه ابن آدم في العادة.

(إذا قيل له) أي: لصاحب القبر (من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟) فإن كان مؤمنًا؛ أزال الله الخوف عنه، وثبت لسانه في جواب الملكين؛ فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

[٣١٢١] قوله: (﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]) قال صاحب «فتح البيان»: في تفسير هذه الآية: ﴿يَوْمَ﴾: أي: اذكر وارتقب يوم. ﴿تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ﴾: المشاهدة. ﴿غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾: والتبديل قد يكون في الذات، كما في بدلت الدراهم بالدنانير، وقد يكون في الصفات؛ كما في بدلت الحلقة خاتمك. والآية تحتمل الأمرين، وبالثاني: قال الأكثر و«السماوات»: أي: وتبدل السماوات غير السماوات؛ لدلالة ما قبله عليه على الاختلاف الذي مر. وتقديم تبديل الأرض؛ لقربانها، ولكون تبديلها أعظم أثرًا بالنسبة إلينا.

أخرج مسلم(١)، وغيره من حديث ثوبان قال: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ: فَقَالَ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ. وأخرج مسلم(٢)، وغيره أيضًا من حديث عائشة قالت: أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَأَلَ رَسُولَ الله

(١) مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣١٥).

(٢) مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، حديث (٢٧٩١).

صَلَّى الله عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، قُلْتُ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى الصِّرَاطِ. وَالصَّحِيح على هذا: إزالة عين هذه الأرض. وأخرج البزار، وابن المنذر، والطبراني في «الأوسط»، والبيهقي، وابن عساكر[1]، وابن مردويه، عن ابن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ فِي قَوْلِ الله تعالى: ﴿يَوۡمَ تُبَدَّلُ ٱلۡأَرۡضُ غَيۡرَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ قَالَ: أَرْضٌ بَيْضَاءُ كَأَنَّهَا فِضَّةٌ لَمْ يُسْفَكْ فِيهَا دَمٌ حَرَامٌ وَلَمْ يُعْمَلْ بِهَا خَطِيئَةٌ. قال البيهقي: والموقوف: أصح. وفي الباب روايات، وقد روي نحو ذلك، عن جماعة من الصحابة. وثبت في «الصحيحين»[2] من حديث سهل بن سعد قال: سمعت رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وآله وسلم يقول: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ نَقِيٍّ»؛ وَفِيهِمَا أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّؤُهَا الجَبَّارُ بِيَدِهِ. . .» الحديث.

وقد أطال القرطبي في بيان ذلك في «تفسيره»؛ وفي «تذكرته»؛ وحاصله: أن هذه الأحاديث نص في أن الأرض، والسماوات تبدل، وتزال، ويخلق الله أرضًا أخرى تكون عليها الناس بعد كونهم على الجسر، وهو الصراط؛ لا كما قال كثير من الناس: إن تبديل الأرض: عبارة عن تغيير صفاتها، وتسوية آكامها، ونسف جبالها، ومد أرضها، ثم قال: وذكر شبيب بن إبراهيم في كتاب «الإفصاح»: أنه: لا تعارض بين هذه الآثار، وأنهما تبدلان كرتين: إحداهما: هذه الأولى، قبل نفخة الصعق. والثانية: إذا وقفوا في المحشر؛ وهي: أرض عفراء من فضة، لم يسفك عليها دم حرام، ولا جرى عليها ظلم. ويقوم الناس على الصراط على متن جهنم، ثم ذكر في موضع آخر من «التذكرة»: ما يقتضي أن الخلائق وقت تبديل الأرض تكون في أيدي الملائكة، رافعين لهم عنها. قال في «الجمل»: فتحصل من مجموعة كلامه: أن تبديل هذه الأرض بأرض أخرى من فضة يكون قبل الصراط، وتكون الخلائق إذ ذاك مرفوعة في أيدي الملائكة، وأن تبديل الأرض بأرض من خبز يكون بعد الصراط، وتكون الخلائق إذ ذاك على الصراط، وهذه الأرض خاصة بالمؤمنين عند دخولهم الجنة. انتهى ما في «فتح البيان».

(١) الطبراني في «الأوسط» (٧١٦٧)، وابن جرير في «التفسير» (١٣/ ٢٥٠)، والشاشي في «مسنده» (٢/ ١٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٧٨)، وابن عساكر (٤٦/ ٤٠٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣/ ١١٠٠) (٥٩٨).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٢١)، ومسلم، كتاب صفة القيامة، حديث (٢٧٩٠).

فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ؟ قَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ». [م: ٢٧٩١، جه: ٤٢٧٩، حم: ٢٣٥٤٩، مي: ٢٨٠٩].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِيَ من غيرِ هذا الوَجْهِ، عَن عائِشَةَ.

١٦- باب «ومن سُورَةِ الحِجْر» [ت ١٦، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٢٢] (٣١٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ الحُدّانيُّ، عَن عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَن أبي الجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَت امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ حَسْنَاءُ مِن أحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ القَوْمِ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يَكُونَ في الصَّفِّ الأولِ؛ لئلا يَرَاهَا، وَيَسْتَأخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِن تَحْتِ إِبْطَيْهِ؛ ....

(فأين يكون الناس؟ قال: على الصراط) وعند مسلم[1] من حديث ثوبان مرفوعًا: «يكونونَ في الظُّلمَةِ دُونَ الْجِسْرِ». وجمع بينهما البيهقي: بأن المراد بالجسر: الصراط. وأن في قوله: «على الصراط»: مجازًا؛ لكونهم يجاوزونه؛ لأن في حديث ثوبان زيادة يتعين المصير إليها؛ لثبوتها؛ وكأن ذلك عند الزجرة التي تقع عند نقلهم من أرض الدنيا إلى أرض الموقف. ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلۡأَرۡضُ دَكّٗا دَكّٗا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ﴿٢٢﴾ وَجِاْيٓءَ يَوۡمَئِذِۭ بِجَهَنَّمَۚ﴾ كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه.

١٦ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلۡحِجۡرِ﴾

هي: مكية بإجماعهم، وهي: تسع وتسعون آية.

[٣١٢٢] قوله: (حدثنا نوح بن قيس الحداني) بضم المهملة الأولى، وتشديد الثانية، آخره نون، قبل ياء النسبة (عن عمرو بن مالك) هو: النكري.

---

(١) مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣١٥).

فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]. [ن: ٨٦٩، جه: ١٠٤٦، حم: ٢٧٧٩]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمانَ، هذا الحديثَ، عَن عَمْرِو بْنِ مالِكٍ، عَن أبي الجَوْزَاءِ: نحوَهُ، ولم يَذْكُرْ فيه: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وهذا أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ أَصَحَّ مِن حَدِيثِ نُوحٍ.

قوله: (فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]) قال ابن جرير - رحمه الله - في «تفسيره»: اختلف أهل التأويل في ذلك؛ فقال بعضهم: معنى ذلك: ولقد علمنا من مضى من الأمم؛ فتقدم هلاكهم، ومن قد خلق وهو حي، ومن لم يخلق بعد ممن سيخلق. ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول من الأئمة. ثم قال: وقال آخرون: عني بالمستقدمين: الذين قد هلكوا. والمستأخرين: الأحياء، الذين لم يهلكوا، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بل معناه: ولقد علمنا المستقدمين في أول الخلق، والمستأخرين في آخرهم. وذكر أسماء القائلين بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بلى معنى ذلك: ولقد علمنا المستقدمين من الأمم، والمستأخرين من أمة محمد ﷺ، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بل معناه: ولقد علمنا المستقدمين منكم في الخير، والمستأخرين عنه. ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بل معنى ذلك: ولقد علمنا المستقدمين منكم في الصفوف في الصلاة، والمستأخرين: فيها؛ بسبب النساء، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة؛ قول من قال: معنى ذلك: ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم؛ فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم؛ ممن هو حي، ومن هو حادث منكم؛ ممن لم يحدث بعد؛ لدلالة ما قبله من الكلام؛ وهو قوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ﴾ [الحجر: ٢٣] وما بعده؛ وهو قوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾ [الحجر: ٢٥] على أن ذلك كذلك؛ إذ كان بين هذين الخبرين، ولم يجر قبل ذلك من الكلام ما يدل على خلافه، ولا جاء بعد، وجائز أن تكون نزلت في شأن المستقدمين في الصف؛ لشأن النساء، والمستأخرين فيه لذلك. انتهى كلام ابن جرير ملخصًا.

قلت: لو صح حديث ابن عباس هذا؛ لكان هو أولى الأقوال؛ لكن الأشبه أنه قول أبي الجوزاء؛ كما صرح به الترمذي.

[ت ١٦، م ٢]

[٣١٢٣] (٣١٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، عَن مالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَن جُنَيْدٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ: بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ السَّيْفَ عَلَى أُمَّتِي»، أَوْ قَالَ: «عَلَى أُمَّةِ مُحمَّدٍ». [جنيد، لم يوثقه غير ابن حبان حم: ٥٦٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ مالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: بعد ذكر حديث ابن عباس هذا ما لفظه: وهذا فيه نكارة شديدة؛ وكذا رواه أحمد، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، ورواه الترمذي، والنسائي في كتاب «التفسير» من «سننيهما»، وابن ماجه، من طرق، عن نوح بن قيسٍ الحداني، وقد وثَّقه أحمد، وأبو داود، وغيرهما. وحكي عن ابن معين تضعيفه، وأخرج له مسلم، وأهل السنن. وهذا الحديث فيه نكارة شديدة. وقد رواه عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك؛ وهو: النكري. أنه سمع أبا الجوزاء يقول في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ﴾ [الحجر: ٢٤] في الصفوف في الصلاة، والمستأخرين. والظاهر: أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه لابن عباس ذكر. وقد قال الترمذي: هذا أشبه من رواية نوح بن قيس.

[٣١٢٣] قوله: (عن جنيد، عن ابن عمر) قال في «التقريب»: جنيد، عن ابن عمر، قيل: ولم يسمع منه، مستور، من الخامسة. وفي. «تهذيب التهذيب»: جنيد: غير منسوب. قال أبو حاتم: حديثه عن ابن عمر مرسل، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (لِمَنْ سَلَّ السَّيْفَ) أي: حمله عليها. وأصل السل: انتزاعك الشيء، وإخراجه في رفق. وأورد الترمذي هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَٰبٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ [الحجر: ٤٤].

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري في «تاريخه»[1].

[ت ١٦، م ٣]

[٣١٢٤] (٣١٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أبو عَلِيٍّ الحَنَفِيُّ، عَن ابنِ أبي ذِئْبٍ، عَن المَقْبُرِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الحَمْدُ لله، أُمُّ القُرْآنِ، وَأُمُّ الكِتَابِ، وَالسَّبْعُ المَثَانِي». [خ بنحوه: ٤٧٠٤، د: ١٤٥٧، حم: ٨٤٦٧، طا: ١٨٧، مي بنحوه: ٣٣٧٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣١٢٤] قوله: (حدثنا أبو علي الحنفي) اسمه: عبيد الله بن عبد المجيد البصري، صدوق، من التاسعة.

قوله: (الحمد لله: أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني) قال الإمام البخاري في «صحيحه»: باب «ما جاء في فاتحة الكتاب» وسميت: أم الكتاب؛ لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة.

قال الحافظ: هو كلام أبي عبيدة في أول مجاز القرآن؛ لكن لفظه: ولسور القرآن أسماء، منها: أن «الحمد لله» تسمى: أم الكتاب؛ لأنه يبدأ بها في أول القرآن، وتعاد قراءتها؛ فيقرأ بها في كل ركعة قبل السورة. ويقال لها: فاتحة الكتاب؛ لأنه يفتتح بها في المصاحف؛ فتكتب قبل الجميع. انتهى. وبهذا تبين المراد مما اختصره المصنف، وقال غيره: سميت أم الكتاب؛ لأن أم الشيء ابتداؤه، وأصله، ومنه سميت مكة: أم القرى؛ لأن الأرض دحيت من تحتها. وقال بعض الشراح: التعليل بأنها يبدأ بها يناسب تسميتها فاتحة الكتاب، لا أم الكتاب. والجواب: أنه يتجه ما قال بالنَّظر إلى أن الأم مبدأ الولد. وقيل: سميت أم القرآن؛ لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله، والتعبد بالأمر، والنهي، والوعد، والوعيد، وعلى ما فيها من ذكر الذات، والصفات، والفعل، واشتمالها على ذكر المبدأ، أو المعاد والمعاش. انتهى. وإنما سميت الفاتحة بالسبع المثاني؛ لأنها سبع آيات. واختلف في تسميتها بالمثاني؛ فقيل: لأنها تثنى في كل ركعة؛ أي: تعاد. وقيل: لأنها يثنى بها على الله - تعالى -. وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة، لم تنزل على من قبلها.

قوله (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وأبو داود.

[ت ١٦، م ٤]

[٣١٢٥] (٣١٢٥) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «ما أَنْزَلَ الله في التَّوْرَاةِ، وَلا في الإِنْجِيلِ، مِثْلَ أُمِّ القُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي ما سَأَلَ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي؛ فَذَكَرَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حديثُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَطْوَلُ وَأَتَمّ،

[٣١٢٥] قوله: (وهي: السبع المثاني) جمع: مثناة. من التثنية، أو جمع مثنية، فإنها تثنى في كل صلاة (وهي مقسومة بيني، وبين عبدي) قال العلماء: المراد قسمتها من جهة المعنى؛ لأن نصفها الأول: تحميد لله - تعالى - وتمجيده، وثناء عليه، وتفويض إليه. والنصف الثاني: سؤال، وطلب، وتضرع، وافتقار (ولعبدي ما سأل) أي: بعينه إن كان وقوعه معلقًا على السؤال، وإلا فمثله من رفع درجة، ودفع مضرة، ونحوهما.

وأورد الترمذي هذين الحديثين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]. و«من»: هذه تحتمل أن تكون للتبيين، ويدل على ذلك الحديثان المذكوران. ويحتمل أن تكون للتبعيض؛ وعلى هذا: المراد من المثاني: القرآن كله؛ فيكون معنى الكلام: ولقد آتيناك سبع آيات، مما يثني بعض آية بعضًا؛ وإذا كان ذلك كذلك؛ كانت المثاني جمع: مثناة، وتكون آي القرآن موصوفة بذلك؛ لأن بعضها تثني بعضًا، وبعضها يتلو بعضًا بفصول تفصل بينها، فيعرف انقضاء الآية، وابتداء التي تليها؛ كما وصفها به الله - تعالى - فقال: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣]. وقد يجوز أن يكون معناها؛ كما قال ابن عباس، والضحاك، ومن قال ذلك: إن القرآن إنما قيل له مثاني؛ لأن القصص، والأخبار كررت فيه مرة بعد أخرى.

قوله: (حدثنا عبد العزيز بن محمد) هو: الدراوردي (حديث عبد العزيز بن محمد أطول، وأتم) حديث عبد العزيز بن محمد هذا تقدم بطوله، وتمامه في باب «فضل فاتحة

وهذا أَصَحُّ من حديثِ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ؛ وهكَذا رَوَى غيرُ وَاحِدٍ، عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ.

[ت ١٦، م ٥]

[٣١٢٦] (٣١٢٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُليمانَ، عَن لَيْثِ بْنِ أبي سُلَيْم، عَن بِشْرٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢-٩٣] ....

الكتاب» (وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر) قال الحافظ في «الفتح»: قد اختلف فيه على العلاء، أخرجه الترمذي، من طريق الدراوردي، والنسائي، من طريق روح بن القاسم، وأحمد، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، وابن خزيمة، من طريق حفص بن ميسرة؛ كلهم عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُبَيِّ بْن كَعْبٍ. . . » فذكر الحديث، وأخرجه الترمذي، وابن خزيمة، من طريق عبد الحميد ابن جعفر، والحاكم، من طريق شعبة؛ كلاهما عن العلاء مثله؛ لكن قال: عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب، ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة. وقد أخرج الحاكم[1] أيضًا من طريق الأعرج، عن أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَادَى أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ» وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي. انتهى.

[٣١٢٦] قوله: (عن بشر عن أنس) قال في «التقريب»: بشر عن أنس، قيل: هو ابن دينار. مجهول، من الخامسة. وقال في «تهذيب التهذيب»: بشر غير منسوب، عن أنس في قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣] وغير ذلك، وعنه ليث بن أبي سليم، قيل: إنه بشر بن دينار. قال الحافظ: كذا قال ابن حبان في «الثقات»، وزاد في الرواة. عنه «محمد بن عثمان»، وقد اختلف فيه على ليثٍ اختلافًا كثيرًا.

قوله: (في قوله: ﴿لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾) قبله: «فَوَرَبِّكَ» قال الخازن: أقسم الله بنفسه أنه يسأل هؤلاء المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين. (﴿عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾) يعني: عما كانوا يقولونه في القرآن. وقيل: عما كانوا يعملون، من الكفر، والمعاصي. وقيل: يرجع الضمير في «لنسألنهم»: إلى جميع الخلق، المؤمن، والكافر؛ لأن اللفظ عام؛ فحمله على العموم

---

(١) الحاكم، حديث (٢٥٠١).

قَالَ: «عَن قَوْلِ لا إلهَ إِلَّا اللهُ». [ضعيف الإسناد، ليث، ترك حديثه].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من حديثِ لَيْثِ بْنِ أبي سُلَيْمٍ.

وقد رَوَى عَبْدُ الله بْنُ إدْرِيسَ، عَن لَيْثِ بْنِ أبي سُلَيْمٍ، عَن بِشْرٍ، عَن أَنَسٍ: نحْوَهُ، وَلَم يَرْفَعْهُ.

[ت ١٦، م ٦]

[٣١٢٧] (٣١٢٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسماعِيلَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أبي الطَّيِّبِ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سَلَّامٍ، عَن عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ المُؤْمِنِ؛

أولى. انتهى كلام الخازن (قال) أي: النبي ﷺ (عن قول: لا إله إلا الله) وبه قال جماعة من أهل العلم؛ ولكن هذا الحديث ضعيف.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أبو يعلى، وابن جرير[1]، وابن المنذر، وابن أبي حاتم (وقد روى عبد الله بن إدريس، عن ليث بن أبي سليم. . . إلخ) وصل هذه الطريق الموقوفة ابن جرير في «تفسيره».

[٣١٢٧] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري رحمه الله (حدثنا أحمد بن أبي الطيب) البغدادي، أبو سليمان، المعروف بالمروزي، صدوق، حافظ، له أغلاط، ضعفه بسببها أبو حاتم، وما له في البخاري سوى حديث واحد متابعة، وهو من العاشرة (حدثنا مصعب بن سلام) بتشديد اللام، التميمي، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، له أوهام، من الثامنة (عن عمرو بن قيس) الملائي، الكوفي (عن عطية) هو: ابن سعد العوفي.

قوله: (اتقوا فراسة المؤمن) الفراسة؛ بالكسر: اسم من قولك: تفرست في فلان الخير؛ وهي: على نوعين.

أحدهما: ما دل عليه ظاهر الحديث؛ وهو: ما يوقعه الله في قلوب أوليائه؛ فيعلمون بذلك أحوال الناس بنوع من الكرامات، وإصابة الحدس، والنظر، والظن، والتثبت.

والنوع الثاني: ما يحصل بدلائل التجارب، والخلق، والأخلاق تعرف بذلك أحوال

---

(١) أبو يعلى (٤٠٥٨)، وابن جرير في «التفسير» (١٤/ ٦٦).

فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ»، ثُمَّ قَرأَ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]. [ضعيف، عطية العوفي، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من هذا الوَجْهِ، ....

الناس أيضًا. وللناس في علم الفراسة تصانيف قديمة وحديثة؛ كذا في «النهاية»، و«الخازن».

وقال المناوي: «اتقوا فراسة المؤمن»؛ أي: اطلاعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار أشرقت على قلبه؛ فتجلت له بها الحقائق.

(فإنه ينظر بنور الله) أي: يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى، وأصل الفراسة: أن بصر الروح متصل ببصر العقل في عيني الإنسان؛ فالعين جارحة، والبصر من الروح، وإدراك الأشياء من بينهما؛ فإذا تفرغ العقل والروح من أشغال النفس أبصر الروح، وأدرك العقل ما أبصر الروح، وإنما عجز العامة عن هذا لِشُغْلِ أرواحهم بالنفوس، واشتباك الشهوات بها؛ فشغل بصر الروح عن درك الأشياء الباطنة، ومن أكب على شهواته، وتشاغل عن العبودية حتى خلط على نفسه الأمور، وتراكمت عليه الظلمات؛ كيف يبصر شيئًا غاب عنه؟ (ثم قرأ) رسول الله ﷺ. (﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]) قال ابن عباس: للناظرين. وقال قتادة: للمعتبرين. وقال مقاتل: للمتفكرين. وقال مجاهد: للمتفرسين.

قال الخازن: ويعضد هذا التأويل: ما روي عن أبي سعيد الخدري أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «اتَّقُوْا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ. . . إلخ».

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري في «التاريخ»، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن السُّنِّي، وأبو نعيم، وابن مردويه، والخطيب[1]. وأخرجه الحكيم الترمذي، والطبراني، وابن عَدي[2]، عن أبي أمامة. وأخرجه ابن جرير[3] في «تفسيره»: عن ابن عمر. وأخرجه

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٥٤) (١٥٢٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٧/ ٢٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٤٣)، وابن عَدي في «الكامل» (٦/ ٤٠٦).

(٢) الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٣/ ٨٦)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٠٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٥٤) قال الهيثمي (١٠/ ٢٦٨): وإسناده حسن.

(٣) ابن جرير (١٤/ ٤٦).

وقد رُوِيَ عَن بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ.

وتَفْسِير هذه الآيةِ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥] قَالَ: لِلْمُتَفَرِّسِينَ.

أيضًا ابن جرير[١]، عن ثوبان. وأخرجه أيضًا ابن جرير، والبزار، عن أنس مرفوعًا بلفظ: «إِنَّ لله عِبَادًا يَعْرِفُوْنَ النَّاسَ بِالْتَّوَسُّمِ»[٢].

قوله: (وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية . . .إلخ) روى ابن جرير[٣] في «تفسيره» بإسناده، عن مجاهد: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ قال: للمتفرسين. انتهى. وأصل التوسم: التثبت، والتفكر، تفعل مأخوذ من الوسم؛ وهو: التأثير بحديدة في جلد البعير، أو البقر. وقيل: أصله الاستقصاء والتعرف، يقال: توسمت؛ أي: تعرفت مستقصيًا وجوه التعرف. وقيل: هو من الوسم بمعنى: العلامة، ولأهل العلم، والفضل في الفراسة أخبار، وحكايات معروفة؛ فمنها: ما ذكره الحافظ في «توالي التأسيس»: قال الساجي: حدثنا أبو داود السجستاني، حدثنا قتيبة، حدثني عبد الحميد قال: خرجت أنا والشافعي من مكة؛ فلقينا رجلًا بالأبطح؛ فقلت للشافعي: ازكن ما للرجل؟ فقال: نجار، أو: خياط. قال: فلحقته؛ فقال: كنت نجارًا، وأنا خياط.

وأخرج الحاكم من وجه آخر، عن قتيبة قال: رأيت محمد بن الحسن والشافعي قاعدين بفناء الكعبة؛ فمر رجل فقال أحدهما لصاحبه: تعال حتى نزكن على هذا الآتي؛ أي حرفة معه؟ فقال أحدهما: خياط، وقال الآخر: نجار. فبعثا إليه؛ فسألاه فقال: كنت خيّاطًا، وأنا اليوم نجار.

قال الحافظ: وسند كل من القصتين صحيح؛ فيحمل على التعدد. والزكن: الفراسة. وأخرج البيهقي، من طريق المزني قال: «كنت مع الشافعي في الجامع؛ إذ دخل رجل يدور على النيام؛ فقال الشافعي للربيع: قم؛ فقل له: ذهب لك عبد أسود مصاب بإحدى عينيه؟ قال الربيع: فقمت إليه؛ فقلت له؛ فقال: نعم؛ فقلت: تعال. فجاء إلى الشافعي؛ فقال: أين عبدي؟ فقال: مر تجده في الحبس؛ فذهب الرجل فوجده في الحبس، قال المزني: فقلت

---

(١) ابن جرير (١٤/ ٤٧).

(٢) ابن جرير (١٤/ ٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٥) قال الهيثمي (١٠/ ٢٦٨): رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن.

(٣) ابن جرير (١٤/ ٤٥).

١٧- باب «وَمِنْ سُورَةِ النَّحْل» [ت ١٧، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٢٨] (٣١٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عاصِمٍ، عَن يَحْيَى البَكَّاء، حَدَّثَنِي عبدُ الله بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ، تُحْسَبُ بِمِثْلِهِنَّ في صَلَاةِ السَّحَرِ»، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

له: أخبرنا؛ فقد حيرتنا، فقال: نعم. رأيت رجلًا دخل من باب المسجد يدور بين النيام؛ فقلت: يطلب هاربًا، ورأيته يجيء إلى السودان دون البيض؛ فقلت: هرب له عبد أسود، ورأيته يجيء إلى ما يلي العين اليسرى؛ فقلت: مصاب بإحدى عينيه، قلنا: فما يدريك أنه في الحبس؟ قال: الحديث في العبيد «إن جاعوا سرقوا، وإن شبعوا زنوا»(١)؛ فتأولت أنه فعل أحدهما؛ فكان كذلك».

١٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿النَّحْلِ﴾

مكية إلا ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ [النحل: ١٢٦] إلى آخرها؛ وهي: مئة وثمان وعشرون آية.

[٣١٢٨] قوله: (أربع) أي: من الركعات (قبل الظهر بعد الزوال) صفة لأربع، والموصوف مع الصفة مبتدأ، وخبره قوله: (تحسب) بصيغة المجهول (بمثلهن من صلاة السحر) أي: بمثل أربع ركعات كائنة من صلاة السحر؛ يعني: توازي أربعًا من الفجر، من السنة والفريضة؛ لموافقة المصلي بعد الزوال سائر الكائنات في الخضوع، والدخول لبارئها؛ فإن الشمس أعلى، وأعظم منظورًا في الكائنات، وعند زوالها يظهر هبوطها، وانحطاطها، وسائر ما يتفيأ بها ظلاله عن اليمين والشمائل؛ قاله الطيبيّ. وقيل: لا يظهر وجه العدول عن الظاهر؛ وهو حمل السحر على حقيقته، وتشبيه هذه الأربع بأربع من صلاة الصبح، إلا باعتبار كون المشبه به مشهودًا بمزيد الفضل. انتهى. يعني: قوله تعالى: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] وفيه: إشارة إلى أن العدول؛ إنما هو؛ ليكون المشبه به أقوى؛ أذ ليس التهجد أفضل من سنة الظهر.

---

(١) أخرجه الحميدي (١٣٥٧) والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٠٧٣) بهذا اللفظ. وأخرجه الطبراني (٣/ ٥٢/ ١) وابن عدي (٢٦٤/ ١) وفيه: «وإذا شبعوا» بدل «وإن شبعوا».

«وَلَيْسَ مِن شَيْءِ إِلَّا وهو يُسَبِّحُ الله تِلْكَ السَّاعَة»، ثُمَّ قَرأ: ﴿يَتَفَيَّؤُا ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدٗا لِّلَّهِ وَهُمۡ دَٰخِرُونَ﴾ [النحل: ٤٨] الآية كُلَّهَا. [ضعيف، يحيى البكاء، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ عَلِيِّ بْنِ عاصِمٍ.

[ت ١٧، م ٢]

[٣١٢٩] (٣١٢٩) حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَن الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَن أبي العَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: لمّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، أُصِيبَ مِنَ الأنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ المُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ، فِيْهِم حَمْزَةُ،

قال القاري: والأظهر حمل السحر على حقيقته، وهو السدس الأخير من الليل، ويوجه كون المشبه به أقوى بأن العبادة فيه أشق وأتعب. والحمل على الحقيقة مهما أمكن؛ فهو أولى، وأحسن.

(وليس من شيء إلا وهو يسبح الله تلك الساعة) أي: يسبحه تسبيحًا خاصًّا تلك الساعة؛ فلا ينافي قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤] المقتضي؛ لكونه كذلك في سائر الأوقات (ثم قرأ) أي: النبي ﷺ أو عمر؛ قاله القاري. والظاهر: هو الأول (﴿يَتَفَيَّؤُا ظِلَٰلُهُۥ﴾ [النحل: ٤٨]. . .إلخ) الآية بتمامها مع تفسيرها؛ هكذا: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٖ﴾: له ظل؛ كشجر، وجبل. ﴿يَتَفَيَّؤُا﴾: أي: يميل. ﴿ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ﴾: جمع: شمل، أي: عن جانبيها أول النهار وآخره. ﴿سُجَّدٗا لِّلَّهِ﴾: حال؛ أي: خاضعين بما يراد منهم. ﴿وَهُمۡ﴾: أي: الظلال. ﴿دَٰخِرُونَ﴾ [النحل: ٤٨]: أي: صاغرون. نزلوا منزلة العقلاء.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البيهقي[1] في «شعب الإيمان»: وفي سنده يحيى البكاء؛ وهو: ضعيف.

[٣١٢٩] قوله: (عن عيسى بن عبيد) بن مالك الكندي، أبي المنيب، صدوق، من الثامنة.

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٠٧٢).

فَمَثَّلُوا بِهِمْ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِم، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فَقَالَ رَجُلٌ: لا قُرَيْشَ بَعْدَ اليَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُفُّوا عَنِ القَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً». [حم: ٢٠٧٢٣].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، من حديثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

قوله: (فمثلوا بهم) أي: الكفار بالذين أصيبوا من الأنصار والمهاجرين. يقال: مَثَلْتُ بالحيوان أمثل به مثلًا: إذا قطعت أطرافه، وشوهت به، ومَثَلْت بالقتيل: إذا جدعت أنفه، أو أذنه، أو مذاكيره، أو شيئًا من أطرافه، والاسم المُثْلة. فأما: مثّل بالتشديد؛ فهو؛ للمبالغة؛ كذا في «النهاية» (لنربين عليهم) من الأرباء؛ أي: لنزيدن، ولنضاعفن عليهم في التمثيل (﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ [النحل: ١٢٦]. . .إلخ) قال الحافظ ابن جرير في «تفسيره»: يقول - تعالى ذكره - للمؤمنين: وإن عاقبتم أيها المؤمنون من ظلمكم، واعتدى عليكم؛ فعاقبوه بمثل الذي نالكم به ظالمكم من العقوبة؛ ولئن صبرتم عن عقوبته، واحتسبتم عند الله ما نالكم به من الظلم، ووكلتم أمره إليه حتى يكون هو المتولي عقوبته. ﴿لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾. يقول: للصبر عن عقوبته لذلك خير لأهل الصبر؛ احتسابًا وابتغاء ثواب الله؛ لأن الله يعوضه من الذي أراد أن يناله بانتقامه من ظالمه على ظلمه إياه من لذة الانتصار؛ وهو: من قوله: ﴿لَهُوَ﴾ [النحل: ١٢٦] كناية عن الصبر، وحسن ذلك، وإن لم يكن ذكر قبل ذلك الصبر؛ لدلالة قوله: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ﴾ [النحل: ١٢٦] عليه. انتهى.

(كفوا عن القوم إلا أربعة) وفي حديث سعد عند النسائي[(١)] قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ الله النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ، وَقَالَ: «اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ: عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ الله بْنُ خَطَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صَبَابَةَ، وَعَبْدُ الله بن سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ. . . »: الحديث.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي، وابن حبان، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي[(٢)]، وغيرهم.

---

(١) النسائي، كتاب تحريم الدم، حديث (٤٠٦٧).

(٢) النسائي في «الكبرى» (١١٢٧٩)، وابن حبان (٤٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٣٨)، والحاكم (٢٣٢٩) وقال الذهبي: صحيح، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٠٤).

١٨- باب «وَمِنْ سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيل» [ت ١٨، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٣٠] (٣١٣٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أخبرني سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «حِينَ أُسْرِيَ بِي، لَقِيتُ مُوسَى»، قَالَ: فَنَعَتَّهُ، «فَإِذَا رَجُلٌ حَسِبْتُهُ»، قَالَ: «مُضْطَرِبٌ رَجِلُ الرَّأْسِ، كَأَنَّهُ مِن رِجَالِ شَنُوءَةَ»، قَالَ: «وَلَقِيتُ عِيسَى»، قَالَ: فَنَعَتَّهُ، قَالَ: «رَبْعَةٌ، أَحْمَرُ، كَأَنَّما خَرَجَ ....

---

١٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾

مكية إلا ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفۡتِنُونَكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] الآيات الثمان ومئة وعشر آيات، أو إحدى عشرة آية.

[٣١٣٠] قوله: (قال) أي: أبو هريرة (فنعته) أي: وصف النبي ﷺ موسى (فإذا رجل قال: حسبته قال: مضطرب) وعند البخاري[1]: «فَإِذَا رَجُلٌ حَسِبْتُهُ، قَالَ: مُضْطَرِب» بحذف «قال» قبل «حسبته»: وكذلك في بعض نسخ الترمذي.

قال الحافظ في «الفتح»: القائل «حسبته» هو: عبد الرزاق، والمضطرب: الطويل غير الشديد. وقيل: الخفيف اللحم. وتقدم في رواية هشام بلفظ: «ضرب»: وفسر: بالنحيف، ولا منافاة بينهما. انتهى.

(رجل الرأس) بفتح الراء، وكسر الجيم: دهين الشعر مسترسله. وقال ابن السكيت: شعر رجل، أي: غير جعد (كأنه من رجال شنوءة) بفتح المعجمة، وضم النون، وسكون الواو، بعدها همزة، ثم هاء تأنيث: حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة؛ وهو: عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب: شنوءة؛ لشنئان كان بينه وبين أهله. والنسبة إليه: شنوئي؛ بالهمز بعد الواو، وبالهمز بغير واو.

وقال الداودي: رجال الأزد معروفون بالطول.

(قال: ربعة) بفتح الراء، وسكون الموحدة، ويجوز فتحها، وهو المرفوع، والمراد: أنه

---

(١) البخاري، كتاب الأنبياء، حديث (٣٤٣٧).

مِن دِيمَاسٍ» - يَعْنِي الحَمَّامَ - «وَرأَيْتُ إبراهِيمَ»، قَالَ: «وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ»، قَالَ: «وَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ: أَحَدُهُمَا لَبَنٌ، وَالآخَرُ خَمْرٌ، فقال لِي: خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: ....

ليس بطويل جدًّا ولا قصير جدًّا بل وسط (من ديماس) بكسر المهملة وسكون التحتانية، وآخره مهملة (يعني: الحمام) هو: تفسير عبد الرزاق؛ كما في «الفتح»، و«الديماس» في اللغة: السرب. ويطلق أيضًا على الكن، والحمام من جملة الكن. والمراد من ذلك: وصفه بصفاء اللون، ونضارة الجسم، وكثرة ماء الوجه؛ حتى كأنه كان في موضع كن؛ فخرج منه، وهو عرقان.

وفي رواية ابن عمر عند البخاري[1]: «يَنْطِفُ رَأْسَهُ مَاءً». وهو محتمل لأن يراد الحقيقة، وأنه عرق حتى قطر الماء من رأسه. ويحتمل أن يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه. ويؤيده أن في رواية عبد الرحمن بن آد، عن أبي هريرة، عند أحمد، وأبي داود[2]: «يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ».

(قال: وأنا أشبه ولده به) أي: قال النبي ﷺ أنا أشبه أولاد إبراهيم - عليه الصلاة السلام - به صورة، ومعنى: (وأوتيت بإناءين أحدهما لبن) قيل: ولم يقل: فيه لبن؛ كأنه جعله لبنًا كله؛ تغليبًا للبن على الإناء؛ لكثرته، وتكثيرًا لما اختاره. ولما كان الخمر منهيًّا عنه قلله؛ فقال: (والآخر فيه خمر) أي: خمر قليل.

اعلم أنه قد اختلفت الروايات في عدد الآنية؛ ففي بعضها: «أُوتِيت بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالْآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ»: كما في هذه الرواية. وفي بعض روايات البخاري[3]: «ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُوتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ».

وفي حديث أبي سعيد، عند ابن إسحاق في قصة الإسراء؛ «فَصَلَّى بِهِمْ - يَعْنِي الْأَنْبِيَاءَ - ثُمَّ أُتِيَ بِثَلَاثَةِ آنِيَةٍ: إِنَاءٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَإِنَاءٌ فِيهِ خَمْرٌ، وَإِنَاءٌ فِيهِ مَاءٌ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ»[4].

---

(١) البخاري، كتاب التعبير، حديث (٧٠٢٦).

(٢) أحمد، حديث (٩٢٥٩)، وأبو داود، كتاب الملاحم، حديث (٤٣٢٤).

(٣) البخاري، كتاب مناقب الأنصار، حديث (٣٨٨٧).

(٤) انظر «فتح الباري» (٧/ ٢١٥)، و«البداية والنهاية» (٣/ ١٠٩).

هُدِيتَ لِلفِطْرَةِ ـ أَوْ أَصَبْتَ الفِطْرَةَ ـ أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ».

[خ: ٣٣٩٤، م: ١٦٨، ن: ٥٦٧٣، حم: ٢٧٣٠٦، مي: ٢٠٨٨].

واختلفت الروايات أيضًا في مكان عرض الآنية؛ ففي رواية مسلم(١) عن أنس: «ثُمَّ دَخَلْت المَسْجِدَ فَصَلَّيْت فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْت، فَجَاءَ جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَأَخَذْت اللَّبَنَ». وفي بعض روايات البخاري(٢): «أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِإِنَاءٍ فِيهِ خَمْرٌ وَإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، فَأَخَذَ اللَّبَنَ». فهاتان الروايتان تدلان على أن عرض الآنية كان في بيت المقدس. وفي بعض روايات البخاري(٣) المذكورة: «أَنَّهُ كَانَ فِي السَّمَاءِ».

قال الحافظ بعد ذكر هذه الروايات، وغيرها: يجمع بين هذا الاختلاف إما: بحمل «ثم» على غير بابها من الترتيب؛ وإنما هي بمعنى: الواو هنا، وإما: بوقوع عرض الآنية مرتين؛ مرة عند فراغه من الصلاة بـ «بيت المقدس»، وسببه ما وقع له من العطش؛ كما في حديث شداد: « فَصَلَّيْت مِنَ المَسْجِدِ حَيْثُ شَاءَ الله، وَأَخَذَنِي مِنَ الْعَطَشِ أَشَدُّ مَا أَخَذَنِي، فَأُوتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالْآخَرُ عَسَلٌ. . . إلخ»، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى، ورؤية الأنهار الأربعة. وأما الاختلاف في عدد الآنية، وما فيها؛ فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، ومجموعها أربعة آنية، فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى. ووقع في حديث أبي هريرة، عند الطبري لما ذكر سدرة المنتهى: «يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن، ومن لبن لم يتغير طعمه، ومن خمر لذة للشاربين، ومن عسل مصفى»؛ فلعله عرض عليه من كل نهر إناء. انتهى.

(هديت للفطرة، أو أصبت الفطرة) شك من الراوي. والأول: بصيغة الخطاب مجهولًا. والثاني: معلومًا.

قال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن: فطرة؛ لأنه أول شيء يدخل بطن المولود، ويشق أمعاءه. والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره؛ لكونه كان مألوفًا له؛ ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة.

(أما) بالتخفيف حرف التنبيه **(إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك)** أي: ضلت نوعًا من

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٨).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٠٩).

(٣) البخاري، كتاب مناقب الأنصار، حديث (٣٨٨٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ٢]

[٣١٣١] (٣١٣١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: أَبِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَمَا رَكِبَكَ أَحد أَكْرَمُ عَلَى الله مِنْهُ، قَالَ: فَارْفَضَّ عَرَقًا. [حم: ١٢٢٦١].

قَالَ أبو عيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، ولا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

الغواية المترتبة على شربها، بناء على أنه لو شربها؛ لأحل للأمة شربها؛ فوقعوا في ضررها وشرها. وفيه: إيماء إلى أن استقامة المقتدي من النبي، والعالم، والسلطان، ونحوهم سبب لاستقامة أتباعهم؛ لأنهم بمنزلة القلب للأعضاء؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣١٣١] **قوله: (أُتي بالبراق)** بضم الموحدة، وتخفيف الراء. مشتق من: البريق. فقد جاء في لونه أنه: أبيض، أو من البرق؛ لأنه وصفه بسرعة السير، أو من قولهم: شاة برقاء؛ إذا كان خلال صوفها الأبيض طاقات سود، ولا ينافيه وصفه في بعض الأحاديث بأن البراق أبيض؛ لأن البرقاء من الغنم معدودة في البياض **(ليلة أسري)** بصيغة الماضي المجهول من: الإسراء **(به)** أي: بالنبي ﷺ **(ملجمًا)** اسم مفعول من: الإلجام. قال في «القاموس»: **أَلْجَمَ** الدابة: ألبسها اللجام؛ وهو ككتاب. فارسي، معرب **(مسرجًا)** اسم مفعول من: الإسراج. يقال: **أَسْرَجْت** الدابة: إذا شددت عليها السرج **(فاستصعب عليه)** أي: صار البراق صعبًا على النبي ﷺ **(أبمحمد)** ﷺ والهمزة للإنكار **(تفعل هذا؟)** أي: الاستصعاب **(فما ركبك أحد أكرم على الله منه)** أي: من محمد ﷺ **(فارفض عرقًا)** أي: جرى عرقه وسال، ثم سكن وانقاد، وترك الاستصعاب.

قوله: (هذا حديث حسن غريب). قال الحافظ: وصححه ابن حبان[1]، وذكر ابن إسحاق، عن قتادة أنه لما شمس؛ وضع جبريل يده على معرفته؛ فقال: أما تستحيي؛ فذكر

---

(١) ابن حبان، حديث (٤٦).

[٣١٣٢] (٣١٣٢) حَدَّثَنَا يعقُوبُ بْنُ إبراهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا أبو تُمَيلَةَ، عَن الزُّبَيْرِ بْنِ جُنَادَةَ، عَن ابنِ بُرَيْدَةَ، عَن أبيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لمّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالَ جِبْرِيلُ: بإِصْبَعِهِ، ....

نحوه مرسلًا، لم يذكر أنسًا. وللنسائي، وابن مردويه[١] من طريق يزيد بن أبي مالك، عن أنس نحوه موصولًا؟ وزاد: «وَكَانَتْ تُسَخَّرُ للأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ»، ونحوه في حديث أبي سعيد، عند ابن إسحاق. وفيه: دلالة على أن البراق كان معدًّا لركوب الأنبياء؛ خلافًا لمن نفى ذلك؛ كابن دحية. وأول قول جبريل: «فما ركبك أكرم على الله منه»؛ أي: ما ركبك أحد قط؛ فكيف يركبك أكرم منه؟!.

وقد جزم السهيلي: أن البراق إنما استصعب عليه؛ لبعد عهده بركوب الأنبياء قبله. قال النووي: قال الزبيدي في «مختصر العين»: وتبعه صاحب «التحرير»: كان الأنبياء يركبون البراق. قال: وهذا يحتاج إلى نقل صحيح. قال الحافظ: قد ذكرت النقل بذلك، ثم ذكر الحافظ آثارًا تشهد لذلك.

[٣١٣٢] قوله: (عن الزبير بن جنادة) بمضمومة، وخفة نون، وإهمال دال: الهجري، كنيته: أبو عبد الله. الكوفي، روى عن عبد الله بن بريدة وعطاء بن أبي رباح، وعنه عيسى بن يونس، وأبو تميلة يحيى بن واضح، وغيرهما. قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال فيه: جنادة المعلم؛ سكن مرو، له عند الترمذي حديث واحد في ربط البراق.

قلت: وقال الحاكم في «المستدرك»: مروزي، ثقة.

(عن ابن بريدة) اسمه: عبد الله (لما انتهينا إلى بيت المقدس) أي: وصلنا إليه (قال جبريل بإصبعه) أي: أشار بها. قال في «النهاية»: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان؛ فتقول: قال بيده؛ أي: أخذ. وقال برجله؛ أي: مشى، قال الشاعر: [الطويل].

وَقَالَتْ لَهُ العينان سَمْعًا وَطَاعَةً. . .

أي: أومأت. وقال بالماء على يده، أي: قلب. وقال بثوبه، أي: رفعه. وكل ذلك على المجاز، والاتساع.

---

(١) انظر «فتح الباري» (٧/ ٢٠٧)، و«الدر المنثور» (٥/ ١٨٥).

فَخَرَقَ بِهَا الحَجَرَ، وَشَدَّ بِهِ البُرَاقَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

[ت ١٨، م ٣]

[٣١٣٣] (٣١٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عَقِيْلٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لمّا كَذَّبتني قُرَيْشٌ، قُمْتُ في الحِجْرِ، فَجَلا الله لِي بَيْتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَن آيَاتِهِ ....

(فخرق به الحجر) وفي البزار: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ فَأَتَى جِبْرِيلُ الصَّخْرَةَ الَّتِي بِبَيْتِ المَقْدِسِ فَوَضَعَ أُصْبُعَهُ فِيهَا، فَخَرَقَهَا، فَشَدَّ بِهَا الْبُرَاقَ». وفي حديث أنس عند مسلم[(١)]: «فَرَكِبْتُه حَتَّى بَيْتِ المَقْدِسِ، قَالَ: فَرَبَطْته بِالحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهَا الأَنْبِيَاءُ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البزار.

[٣١٣٣] قوله: (لما كذبتني قريش) أي: نسبوني إلى الكذب؛ فيما ذكرت من قضية الإسراء، وطلبوا مني علامات بيت المقدس (قمت في الحجر) بالكسر: اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الشمالي (فجلّا الله لي بيت المقدس) بتشديد اللام من التجلية، أي: أظهره لي. قال الحافظ: قيل معناه: كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته، ووقع في رواية عبد الله بن الفضل، عن أم سلمة، عند مسلم[(٢)] قال: «فَسَأَلُونِي عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كَرْبًا لَمْ أُكْرَبْ مِثْلَهُ قَطُّ، فَرَفَعَ الله لِي بَيْتَ المَقْدِسِ أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا نَبَّأْتهمْ بِهِ». ويحتمل أنه حمل إلى أن وضع بحيث يراه، ثم أعيد.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد، والبزار، بإسناد حسن: «فَجِيءَ بِالمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى وُضِعَ عِنْدَ دَارِ عَقِيلٍ، فَنَعَتهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ»[(٣)] وهذا أبلغ في المعجزة، ولا استحالة فيه؛ فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين لسليمان، وهو يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه، وما ذاك في قدرة الله بعزيز. انتهى.

(فطفقت) بكسر الفاء قبل القاف؛ أي: فشرعت (أخبرهم عن آياته) أي: علامات بيت

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٢).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٢).

(٣) أحمد، حديث (٢٨١٥)، وابن أبي شيبة، حديث (٣١٧٠٠).

وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ». [خ: ٣٨٨٦، م: ١٧٠، حم: ١٤٦١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ: عَن مالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وأبي سَعِيدٍ، وابنِ عَبَّاسٍ وأبي ذرٍّ وابن مسعود.

المقدس، ودلالاته (وأنا أنظر إليه) جملة حالية.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفي الباب عن مالك بن صعصعة، وأبي سعيد، وابن عباس وأبي ذر، وابن مسعود). أما حديث مالك بن صعصعة فأخرجه الترمذي[1] في تفسير سورة ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ [الشرح: ١] مختصرًا، وأخرجه الشيخان[2] مطولًا. وأما حديث أبي سعيد فأخرجه البيهقي، وابن جرير، وابن أبي حاتم[3]. وأما حديث ابن عباس[4] فأخرجه أحمد، والنسائي، والبيهقي، والبزار. وأما حديث أبي ذر فأخرجه الشيخان[5]. وأما حديث ابن مسعود فأخرجه مسلم[6].

تنبيه: اعلم أن الترمذي ذكر هذه الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

وقد اختلف أهل العلم؛ هل كان الإسراء بجسده ﷺ مع روحه، أو بروحه فقط؟ فذهب معظم السلف، والخلف إلى الأول.

وذهب إلى الثاني طائفة من أهل العلم. منهم: عائشة، ومعاوية، والحسن، وابن إسحاق، وحكاه ابن جرير عن حذيفة بن اليمان. وذهبت طائفة إلى التفصيل؛ فقالوا: كان الإسراء بجسده يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح. واستدلوا على هذا التفصيل

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٣٤٦).

(٢) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢٠٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٤).

(٣) انظر «الدر المنثور» (٤/ ٢٦٦).

(٤) أحمد (٢٨١٥)، والنسائي كما في «تحفة الأشراف» (٥٤٣٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٦٣).

(٥) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٢).

(٦) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٤).

[ت ١٨، م ٤]

[٣١٣٤] (٣١٣٤) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] ....

بقوله: ﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] فجعله غاية للإسراء بذاته ﷺ، فلو كان الإسراء من بيت المقدس إلى السماء وقع بذاته لذكره، والذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة الكثيرة، هو ما ذهب إليه معظم السلف، والخلف من الإسراء بجسده وروحه يقظة إلى بيت المقدس، ثم السماوات؛ وهو الحق والصواب، لا يجوز العدول عنه، ولا حاجة إلى التأويل، وصرف هذا النظم القرآني، وما يماثله من ألفاظ الأحاديث إلى ما يخالف الحقيقة، ولا مقتضى لذلك، إلا مجرد الاستبعاد، وتحكيم محض العقول القاصرة عن فهم ما هو معلوم من أنه لا يستحيل عليه سبحانه شيء. ولو كان ذلك مجرد رؤيا؛ كما يقوله من زعم أن الإسراء كان بالروح فقط، وأن رؤيا الأنبياء حق؛ لم يقع التكذيب من الكفرة للنبي ﷺ عند إخباره لهم بذلك؛ حتى ارتد ممن ارتد ممن لم يشرح بالإيمان صدرًا؛ فإن الإنسان قد يرى في نومه ما هو مستبعد؛ بل ما هو محال، ولا ينكر ذلك أحد. والكلام في هذه المسألة مبسوط في المطولات.

[٣١٣٤] قوله: (في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]) قال الحافظ ابن جرير في «تفسيره»: اختلف أهل التأويل في ذلك؛ فقال بعضهم: هو رؤيا عين؛ وهي: ما رأى النبي ﷺ لما أسري به من مكة إلى بيت المقدس، ثم ذكر من قال ذلك، ثم قال. . . وقال آخرون: هي رؤياه التي رأى أنه يدخل مكة؛ فروى بإسناده، عن ابن عباس قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: يقال: إن رسول الله ﷺ أرى أنه دخل مكة هو، وأصحابه؛ وهو يومئذ بالمدينة؛ فجعل رسول الله ﷺ السير إلى مكة قبل الأجل؛ فرده المشركون؛ فقالت أناس: قد رد رسول الله ﷺ وقد كان حدثنا أنه سيدخلها؛ فكانت رجعته فتنتهم، ثم قال: وقال آخرون ممن قال: هي رؤيا منام؛ إنما كان رسول الله ﷺ رأى في منامه قومًا يعلون منبره؛ فذكر من قال ذلك. قال: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عنى به الرؤيا رسول الله ﷺ ما رأى من الآيات والعبر في طريقه إلى بيت المقدس، وببيت المقدس، ليلة أسري به؛ وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛

قَالَ: هِيَ رؤْيَا عَيْنٍ أُرِيَهَا النَّبيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ، ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِي ٱلْقُرْءَانِۚ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ. [خ: ٣٨٨٨، حم: ١٩١٩].

لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك، وإياه عنى الله - عز وجل - بها. فإذا كان ذلك كذلك؛ فتأويل الكلام؛ وما جعلنا رؤياك التي أريناك ليلة أسرينا بك من مكة إلى بيت المقدس، إلا فتنة للناس، يقول: الإبلاء للناس الذين ارتدوا عن الإسلام؛ لما أخبروا بالرؤيا التي رآها - عليه الصلاة والسلام - وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا بسماعهم ذلك من رسول الله ﷺ تماديًا في غيهم، وكفرًا إلى كفرهم. انتهى.

(**قال: هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به**) أريها بضم الهمزة، وكسر الراء من: الإراءة ولم يصرح بالمرئي. وعند سعيد بن منصور، من طريق أبي مالك قال: هو ما أري في طريقه إلى بيت المقدس. وزاد عن سفيان في آخر الحديث: «وَلَيْسَتْ رُؤْيَا مَنَامٍ»، واستدل به على إطلاق لفظ: «الرؤيا»: على ما يرى بالعين في اليقظة، وقد أنكره الحريري تبعًا لغيره، وقالوا: إنما يقال: رؤيا في المنام؛ وأما التي في اليقظة؛ فيقال: رؤية، وممن استعمل الرؤيا في اليقظة المتنبي في قوله: [من الطويل]:

وَرُؤْيَـاكَ أَحْـلَـى فِـي الْـعُـيُـوْنِ مِـنَ الـغَـمْـضِ

وهذا التفسير يرد على من خطأه؛ كذا في «الفتح».

(﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ﴾ [الإسراء: ٦٠]) بالنصب؛ عطف على الرؤيا تقديره: وما جعلنا الرؤيا، التي أريناك، والشجرة الملعونة في القرآن ما هي إلا فتنة للناس (**قال: هي شجرة الزقوم**) هذا هو الصحيح. وذكره ابن أبي حاتم، عن بضعة عشر نفسًا من التابعين. وأما الزقوم؛ فقال أبو حنيفة الدينوري في كتاب «النبات»: الزقوم: شجرة غبراء؛ تنبت في السهل صغيرة الورق، مدورته، لا شوك لها زفرة مرة، ولها نور أبيض ضعيف، تجرسه النحل، ورؤوسها قباح جدًّا. وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: قال المشركون: يخبرنا محمد أن في النار شجرة، والنار تأكل الشجرة، فكان ذلك فتنة لهم.

فإن قلت: أين لعنت شجرة الزقوم في القرآن؟.

قلت: لعنت حيث لعن الكفار الذين يأكلونها؛ لأن الشجرة لا ذنب لها حتى تلعن؛ وإنما وصفت بلعن أصحابها على المجاز. وقيل: وصفها الله - تعالى - باللعن؛ لأن اللعن: الإبعاد من الرحمة؛ وهي في أصل جهنم في أبعد مكان من الرحمة.

قال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ٥]

[٣١٣٥] (٣١٣٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاط بْنِ مُحمَّدٍ ـ القُرَشِيّ، كُوفِيٌّ ـ حَدَّثَنَا أُبيّ، عَنِ الأعمَشِ، عَن أبي صَالحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ النَّهارِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي[(١)].

[٣١٣٥] قوله: (﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾) قبله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ فقوله: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] عطف على «الصلاة»، والمراد من قرآن الفجر: صلاة الفجر. سميت الصلاة قرآنًا؛ لأنها لا تجوز إلا: بالقرآن (تشهده) أي: تحضر قرآن الفجر؛ يعني: صلاته.

قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: يقول - تبارك وتعالى - لرسوله ﷺ آمرًا له بإقامة الصلوات المكتوبات في أوقاتها: أقم الصلاة لدلوك الشمس. قيل: لغروبها؛ قاله ابن مسعود، ومجاهد، وابن زيد. وقال هشيم، عن مغيرة، عن الشعبي، عن ابن عباس: دلوكها: زوالها. ورواه نافع، عن ابن عمر، ورواه مالك في تفسيره: عن الزهري، عن ابن عمر؛ وقاله أبو برزة الأسلمي؛ وهو: رواية أيضًا عن ابن مسعود، ومجاهد؛ وبه قال الحسن، والضحاك، وأبو جعفر الباقر، وقتادة، واختاره ابن جرير[(٢)]، ومما استشهد عليه ما رواه بإسناده، عن جابر بن عبد الله قال: «دَعَوْتُ رَسُولَ الله ﷺ، وَمَنْ شَاءَ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَطَعِمُوا عِنْدِي، ثُمَّ خَرَجُوا حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَخْرُجْ يَا أَبَا بَكْرٍ. فَهَذَا حِينَ دَلَكَتِ الشَّمْسُ»؛ فعلى هذا تكون هذه الآية دخل فيها أوقات الصلوات الخمس؛ فمن قوله: «الدلوك الشمس إلى غسق الليل»: وهو: ظلامه. وقيل: غروب الشمس أخذ منه الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء. وقوله: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ يعني: صلاة الفجر. وقد بينت السنة عن رسول الله ﷺ تواترًا من أقواله، وأفعاله تفاصيل هذه الأوقات على ما عليه أهل الإسلام اليوم مما تلقوه خلفًا، عن سلف، وقرنًا بعد قرن؛ كما هو مقرر في مواضعه. انتهى.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٢٩١).

(٢) ابن جرير في «تفسيره» (١٥/١٣٧).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأعمَشِ، عَنْ أبي صَالِحٍ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، وَأبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: نحوَه.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، فَذَكَرَ: نَحْوَهُ.

[ت ١٨، م ٦]

[٣١٣٦] (٣١٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ بن يونس، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] قَالَ: «يُدْعَى أَحَدُهُمْ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي(١)، وابن ماجه.

[٣١٣٦] قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو: الإمام الدارمي (أخبرنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس.

قوله: (﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾). قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: يخبر - تبارك وتعالى - عن يوم القيامة أنه يحاسب كل أمة بإمامهم، واختلفوا في ذلك؛ فقال مجاهد، وقتادة: أي: نبيهم، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ ۖ فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمْ قُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [يونس: ٤٧] الآية. وقال بعض السلف: هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث؛ لأن إمامهم النبي وقال ابن زيد: بكتابهم الذي أنزل على نبيهم، من التشريع؛ واختاره ابن جرير، وروى عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أنه قال: بكتبهم، فيحتمل أن يكون أراد هذا، وأن يكون أراد ما رواه العوفي، عن ابن عباس في قوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾ أي: بكتاب أعمالهم؛ وكذا قال أبو العالية، والحسن، والضحاك، وهذا القول هو الأرجح؛ لقوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، وقال تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَـٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ﴾ [الكهف: ٤٩] الآية، وهذا لا ينافي أن يجاء بالنبي؛ إذا حكم الله بين أمته؛ فإنه لا بد أن يكون شاهدًا على أمته بأعمالها؛ ولكن المراد ها هنا بالإمام هو كتاب الأعمال؛ ولهذا قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ﴾ [الإسراء: ٧١]. انتهى.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١١٢٩٣).

فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَيُمَدُّ لَهُ في جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعًا، وَيُبَيَّضُ وَجْهُهُ، وَيُجْعَلُ عَلَى رَأسِهِ تَاجٌ مِن لُؤْلُؤٍ يَتَلألأُ، فَيَنْطَلِقُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَيَرَوْنَهُ مِن بعيدٍ، فَيَقُولُونَ: اللَّهمَّ، ائْتِنَا بِهَذَا، وَبَارِكْ لَنَا في هَذَا، حَتَّى يَأتِيهُمْ، فَيَقُولُ: لَهُم أَبْشِرُوا، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذَا، قَالَ: وَأَمَّا الكَافِرُ: فَيُسوَّدُ وَجْهُهُ، وَيُمَدُّ لَهُ في جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعًا عَلَى صُورَةِ آدَمَ، فَيُلْبَسُ تَاجًا، فَيَرَاهُ أَصْحَابُهُ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بالله مِن شَرِّ هَذَا، اللَّهمَّ لا تَأتِنَا بِهَذَا، قَالَ: فَيَأتِيهِمْ، فَيَقُولُونَ: اللَّهمَّ، أَخْزِهِ، فَيَقُولُ: أَبْعَدَكُم الله، فَإِنَّ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ: مِثْلَ هَذَا». [ضعيف الإسناد، والد السدّي، مجهول].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَالسُّدِّيُّ اسْمُهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

[ت ١٨، م ٧]

[٣١٣٧] (٣١٣٧) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَن دَاوُدَ بْنِ يَزِيدَ الزَّعَافِرِيِّ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] ....

قلت: ويؤيد القول الأرجح: حديث أبي هريرة هذا؛ فإنه نص صريح في أن المراد بقوله: «بإمامهم»: أي: كتاب أعمالهم.

(فيعطى كتابه) أي: كتاب أعماله **(ويمد له في جسمه)** أي: يوسع له فيه **(اللهم أخزه)** بفتح الهمزة من: الإخزاء؛ بمعنى: الإذلال، والإهانة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البزار بسند الترمذي؛ إلا أن شيخه غير شيخه، وقال: لا يروى إلا من هذا الوجه. انتهى. وفي مسنده: عبد الرحمن بن أبي كريمة والد السدي؛ وهو مجهول الحال **(والسدي اسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن)** بن أبي كريمة؛ وهو السدي الكبير.

[٣١٣٧] قوله: (﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]) قال الحافظ ابن كثير: أي: افعل هذا الذي أمرتك به؛ لنقيمك يوم القيامة مقامًا محمودًا، يحمدك فيه الخلائق كلهم، وخالقهم تبارك وتعالى.

سُئِلَ عَنْهَا، قَالَ: «هِيَ الشَّفَاعَةُ». [حم: ٩٣٩١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ، وَدَاوُدُ الزَّعافِرِيُّ هُوَ: دَاوِدُ الأودِيُّ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الله، وَهُوَ عَمُّ عَبْدِ الله بْنِ إِدْرِيسَ.

[ت ١٨، م ٨]

[٣١٣٨] (٣١٣٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن أبي مَعْمَرٍ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسولُ الله ﷺ مَكَّةَ عامَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ الكَعْبَةِ ثَلاثُمَائَةٍ وَسِتُّون نُصُبًا، فَجَعَلَ النَّبيُّ ﷺ يَطْعَنُهَا ....

قال ابن جرير: قال أكثر أهل التأويل: ذلك هو المقام الذي يقومه محمد ﷺ يوم القيامة؛ للشفاعة للناس؛ ليريحهم ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم. انتهى.

و(سئل) بصيغة المجهول (عنها) أي: عن هذه الآية (قال: هي الشفاعة) أي: المقام المحمود، هو: المقام الذي أشفع فيه. وتأنيث الضمير؛ لتأنيث الخبر، وفي رواية أحمد قال: «هُوَ المَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد في «مسنده» وابن جرير[1] في «تفسيره».

قوله: (وداود الزعافري) بزاي مفتوحة، ومهملة، وكسر فاء (هو: داود الأودي) بفتح الهمزة، وسكون الواو، وبالدال المهملة (ابن يزيد بن عبد الرحمن) الأعرج، الكوفي، ضعيف، من السادسة (وهو: عم عبد الله بن إدريس) بن يزيد بن عبد الله الأودي.

[٣١٣٨] **قوله:** (حدثنا سفيان) هو: ابن عيينة (عن ابن أبي نجيح) هو: عبد الله. واسم أبي نجيح: يسار (وعن أبي معمر) هو: عبد الله بن سخبرة.

قوله: (ثلاث مئة وستون نصبًا) بضم النون، والصاد المهملة، وقد تسكن، بعدها موحدة؛ هي: واحدة الأنصاب؛ وهو: ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى. ووقع في رواية ابن أبي شيبة، عن ابن عيينة: «ضمًا»: بدل «نصبًا» ويطلق النصب، ويراد به: الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام، وليست مرادة هنا. وتطلق الأنصاب على: أعلام الطريق، وليست مرادة هنا، ولا في الآية (فجعل النبي ﷺ يطعنها) بضم العين، وبفتحها، والأول

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (١٥/ ١٤٥).

بِمِخْصَرَةٍ في يَدِهِ ـ وَرُبَّمَا قَالَ بِعُودٍ ـ ويَقُولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١] جَاء الحَقُّ وَمَا يُبْدِي البَاطِلُ وَما يُعِيدُ. [خ: ٢٤٧٨، م: ١٧٨١، حم: ٣٥٧٤].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَفِيهِ عَن ابن عُمَرَ.

أشهر (بمخصرة) كمكنسة: مما يتوكأ عليه؛ كالعصا ونحوه. وما يأخذه الملك، يشير به إذا خاطب، والخطيب إذا خطب (وربما قال: بعود).

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم(١): «يَطْعَنُ فِي عَيْنَيْهِ بِسِيَةِ الْقَوْسِ». وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي، وصححه ابن حبان(٢): «فَيَسْقُطُ الصَّنَمُ وَلَا يَمَسُّهُ»، وللفاكهي، والطبراني(٣) من حديث ابن عباس: «فَلَمْ يَبْقَ وَثَنٌ اسْتَقْبَلَهُ إِلَّا سَقَطَ عَلَى قَفَاهُ مَعَ أَنَّهَا كَانَتْ ثَابِتَةً بِالْأَرْضِ، وَقَدْ شَدَّ لَهُمْ إِبْلِيسُ أَقْدَامَهَا بِالرَّصَاصِ»، وفعل النبي ﷺ ذلك، لإذلال الأصنام، وعابديها، ولإظهار أنها لا تنفع، ولا تضر، ولا تدفع عن نفسها شيئًا، كذا في «الفتح».

(﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ﴾) أي: جاء الإسلام، وبطل الكفر. (﴿إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]) أي: مضمحلًا زائلًا (﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]) أي: زال الباطل، وهلك؛ لأن الإبداء، والإعادة من صفة الحي؛ فعدمهما عبارة عن الهلاك؛ والمعنى: جاء الحق، وهلك الباطل، وقيل: الباطل: الأصنام. وقيل: إبليس؛ لأنه صاحب الباطل؛ أو لأنه هالك؛ كما قيل له: «الشيطان» من شاط؛ إذا هلك، أي: لا يخلق الشيطان، ولا الصنم أحدًا، ولا يبعثه؛ فالمنشئ والباعث هو الله - تعالى - لا شريك له، وهذه الآية أعني: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ في سورة «سبأ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

قوله: (وفيه عن ابن عمر) أخرجه الفاكهي، وصححه ابن حبان(٤)؛ كما تقدم في عبارة «الفتح».

---

(١) مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٨٠).

(٢) ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٢٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٩٣٣).

(٣) الطبراني في «الكبير» حديث (١٠٦٥٦).

(٤) ابن حبان في «صحيحه» حديث (٥٨٦٢).

[ت ١٨، م ٩]

[٣١٣٩] (٣١٣٩) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَن قَابُوس بْنِ أبي ظَبْيَان، عَن أبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالهِجْرَةِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠]. [فيه ضعف، قابوس فيه لين].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣١٣٩] قوله: (حدثنا جرير) هو: ابن عبد الحميد (عن أبيه) اسمه: حصين بن جندب بن الحارث، الجنبي، الكوفي، ثقة من الثانية.

قوله: (﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى﴾) أي: المدينة. (﴿مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾) أي: إدخالًا مرضيًا، لا أرى فيه ما أكره. (﴿وَأَخْرِجْنِى﴾) أي: من مكة. (﴿مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾) أي: إخراجًا، لا ألتفت بقلبي إليها. (﴿وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا﴾: [الإسراء: ٨٠]) أي: قوة تنصرني بها على أعدائك.

قال الحسن البصري في تفسير هذه الآية: إن كفار أهل مكة، لما ائتمروا برسول الله ﷺ ليقتلوه، أو يطردوه، أو يوثقوه؛ فأراد قتال أهل مكة، أمره أن يخرج إلى المدينة؛ فهو الذي قال الله عز وجل: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾ [الإسراء: ٨٠] الآية.

وقال قتادة: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾: يعني: المدينة، ﴿وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ﴾: يعني: مكة؛ وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهذا القول هو: أشهر الأقوال.

وقال العوفي، عن ابن عباس: «أدخلني مدخل صدق» يعني: الموت «وأخرجني مخرج صدق» يعني: الحياة بعد الموت، وقيل غير ذلك من الأقوال، والأول: أصح؛ وهو: اختيار ابن جرير؛ كذا في «تفسير ابن كثير».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

[ت ١٨، م ١٠]

[٣١٤٠] (٣١٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبي زَائِدَةَ، عَن دَاوُدَ بْنِ أَبي هِنْدٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَت قُرَيْشٌ لِيَهُودَ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنه هَذَا الرَّجُلَ، فَقَالَ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، قال: فَسَأَلُوهُ عَنِ الروحِ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] قَالُوا: ....

[٣١٤٠] قوله: (نسأل عنه هذا الرجل) أي: النبي ﷺ (فقال: سلوه) كذا في النسخ الحاضرة عندنا بلفظ الواحد، ونقل الحافظ هذا الحديث في «الفتح» عن الترمذي، وفيه: «فَقَالُوا»: بلفظ الجمع؛ وهو: الظاهر.

وقد روى الإمام أحمد هذا الحديث في «مسنده»[1] بسند الترمذي، وفيه أيضًا: «فَقَالُوا»: بصيغة الجمع (فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾) حديث ابن عباس هذا يدل على أن هذه الآية نزلت بمكة. وفي حديث ابن مسعود الآتي: قَالَ: «كُنْت أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ. . . إلخ»، وأخرجه البخاري[2] في «كتاب العلم» من «صحيحه»: وفيه: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِرَبِ المَدِينَةِ. . . إلخ»، وهو صريح في أن هذه الآية نزلت بـ«المدينة».

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحمل سكوته في المرة الثانية على: توقع مزيد بيان في ذلك، وإن ساغ هذا؛ وإلا: فما في الصحيح أصح. قال: والأكثر على أنهم سألوه عن حقيقة الروح الذي في الحيوان، وقيل: عن جبريل، وقيل: عن عيسى. وقيل: عن القرآن. وقيل: عن خلق عظيم روحاني، وقيل: غير ذلك. وجنح ابن القيم في «كتاب الروح»: إلى ترجيح أن المراد بالروح المسؤول عنها في الآية: ما وقع في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ صَفًّا﴾ [النبأ: ٣٨] قال: وأما أرواح بني آدم؛ فلم يقع تسميتها في القرآن إلا نفسًا؛ كذا قال، ولا دلالة في ذلك لما رجحه؛ بل الراجح الأول، يعني: روح الإنسان؛ فقد أخرج الطبري، من طريق العوفي، عن ابن عباس في هذه القصة أنهم قالوا عن الروح: وكيف يعذب الروح الذي في الجسد، وإنما الروح من الله؟ فنزلت الآية؛ هذا تلخيص كلام الحافظ.

---

(١) أحمد، حديث (٢٣٠٩).

(٢) البخاري، كتاب العلم، حديث (١٢٥).

أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا، أُوْتِيْنَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا، فَأُنْزِلَتْ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ﴾ [الكهف: ١٠٩] إلى آخِرِ الآيةِ. [حم: ٢٣٠٩].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

[ت ١٨، م ١١]

[٣١٤١] (٣١٤١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَن الأعمَشِ، عَن إبراهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبيِّ ﷺ

﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

قال الخازن: تكلم قوم في ماهية الروح؛ فقال بعضهم: هو الدم، ألا ترى أن الإنسان إذا مات لا يفوت منه شيء إلا: الدم، وقال قوم: هو نَفَس الحيوان؛ بدليل أنه يموت باحتباس النفس. وقال قوم: هو عرض. وقال قوم: هو جسم لطيف يحيا به الإنسان. وقيل: الروح معنى اجتمع فيه النور، والطب، والعلم، والعلو، والبقاء؛ ألا ترى أنه إذا كان موجودًا يكون الإنسان موصوفًا بجميع هذه الصفات، وإذا خرج منه ذهب الكل.

وأقاويل الحكماء، والصوفية في ماهية الروح كثيرة، وأولى الأقاويل: أن يوكل علمه إلى الله - عز وجل - وهو: قول أهل السنة.

قال عبد الله بن بريدة: إن الله لم يطلع على الروح ملكًا مقربًا، ولا نبيًا مرسلًا، بدليل قوله: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أي: من علم ربي الذي استأثر به «قالوا»: أي: لليهود.

(أوتينا علمًا كبيرًا) وفي بعض النسخ: «كَثِيرًا»: مكان «كبيرًا». (﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ﴾) أي: ماؤه (﴿مِدَادًا﴾) هو: ما يكتب به. (﴿لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي﴾) الدالة على حكمه، وعجائبه بأن تكتب به. ﴿لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ﴾: في كتابتها. وبقية الآية: (﴿قَبْلَ أَن تَنفَدَ﴾). بالتاء، والياء تفرغ، ﴿كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ﴾: أي: البحر، ﴿مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]: أي: زيادة، ولم تفرغ هي، ونصبه على التمييز.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد.

قال الحافظ في «الفتح»: بعد ذكر هذا الحديث: رجاله رجال مسلم، وهو: عند ابن إسحاق من وجه آخر، عن ابن عباس نحوه.

[٣١٤١] قوله: (عن عبد الله) هو: ابن مسعود.

فِي حَرْثٍ بِالمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ سَأَلْتُمُوهُ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لا تَسْأَلُوهُ؛ فَإِنَّهُ يُسْمِعُكُمْ ما تَكْرَهُونَ، فقالُوا له: يَا أَبَا القَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ، فَقامَ النَّبيُّ ﷺ سَاعَةً، وَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ حَتَّى صَعِدَ الوَحْيُ، ثُمَّ قَالَ: «﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]». [خ: ١٢٥، م: ٢٧٩٤، حم: ٣٦٨٠].

قوله: (في حرث) بفتح المهملة، وسكون الراء، بعدها مثلثة (وهو يتوكأ) أي: يعتمد (على عسيب) بمهملتين، وآخره موحدة بوزن: عظيم، وهي: الجريدة التي لا خوص فيها، ووقع في رواية ابن حبان «وَمَعَهُ جَرِيدَةٌ».

قال ابن فارس: العسبان: من النخل؛ كالقضبان من غيرها.

(بنفر من اليهود) هذا اللفظ معرفة تدخله اللام تارة، وتارة يتجرد، وحذفوا منه ياء النسبة؛ ففرقوا بين مفرده، وجمعه؛ كما قالوا: زنج وزنجي (حتى صعد الوحي) أي: حامله (ثم قال: ﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]).

قال الرازي في «تفسيره»: المختار، أنهم سألوه عن الروح الذي هو سبب الحياة، وأن الجواب وقع على أحسن الوجوه، وبيانه: أن السؤال عن الروح يحتمل عن ماهيته، وهل هي متحيزة، أم لا؟ وهل هي حالة في متحيز، أم لا؟ وهل هي قديمة، أو حادثة؟ وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد، أو تفنى؟ وما حقيقة تعذيبها، وتنعيمها، وغير ذلك من متعلقاتها؟ قال: وليس في السؤال ما يخصص أحد هذه المعاني إلا أن الأظهر: أنهم سألوه عن الماهية، وهل الروح قديمة، أو حادثة؟

والجواب: يدل على أنها شيء موجود، مغاير للطبائع، والأخلاط، وتركيبها؛ فهو جوهر بسيط مجرد لا يحدث إلا بمحدث، وهو قوله تعالى: ﴿كن﴾، فكأنه قال: هي: موجودة محدثة بأمر الله، وتكوينه، ولها تأثير في إفادة الحياة للجسد، ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة نفيه. قال: ويحتمل أن يكون المراد بالأمر في قوله: ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾: الفعل؛ كقوله: ﴿وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ [هود: ٩٧]: أي: فعله.

فيكون الجواب: الروح من فعل ربي؛ إن كان السؤال هل هي قديمة، أو حادثة؟ فيكون الجواب: أنها حادثة، إلى أن قال: وقد سكت السلف عن البحث في هذه الأشياء، والتعمق فيها. انتهى. ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]: أي: بالنسبة إلى علمه تعالى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ١٢]

[٣١٤٢] (٣١٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَسُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفًا مُشَاةً، وَصِنْفًا رُكْبَانًا، وَصِنْفًا على وُجُوهِهِمْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قَالَ: «إِنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَمَا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

[٣١٤٢] قوله: (عن علي بن زيد) هو: ابن جدعان (عن أوس بن خالد) قال في «التقريب»: أوس بن أبي أوس، واسم أبي أوس: خالد الحجازي، يكنى: أبا خالد. مجهول. وقيل: إنه أبو الجوزاء؛ فإن صح؛ فلعل له كنيتين.

قوله: (صنفًا مشاة) بضم الميم: جمع ماش. وهم المؤمنون الذين خلطوا صالح أعمالهم بسيئها (وصنفًا ركبانًا) أي: على النوق؛ وهو بضم الراء، وهم: السابقون الكاملون الإيمان، وإنما بدأ بالمشاة؛ جبرًا لخاطرهم؛ كما قيل: في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٢]، وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا﴾ [الشورى: ٤٩] أو؛ لأنهم المحتاجون إلى المغفرة أولًا، أو لإرادة الترقي، وهو ظاهر.

وقال التوربشتي ـ رحمه الله ـ: فإن قيل: لِمَ بدأ بالمشاة بالذكر قبل أولي السابقة؟

قلنا: لأنهم هم الأكثرون من أهل الإيمان.

(وصنفًا على وجوههم) أي: يمشون عليها؛ وهم: الكفار (قيل: يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم) أي: والعادة أن يمشى على الأرجل (قال: إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم) يعني: وقد أخبر في كتابه بقوله: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء: ٩٧]، وإخباره حق، ووعده صدق؛ وهو على كل شيء قدير؛ فلا ينبغي أن يُسْتَبْعَدَ مثل ذلك (أما) بالتخفيف للتنبيه (إنهم) أي: الكفار (يتقون)

كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ». [ضعيف، علي بن زيد، ضعيف، وأوس، مجهول حم: ٨٤٣٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد رَوَى وهَيبٌ، عَن ابنِ طَاوُوسٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ شَيْئًا مِن هذَا.

[ت ١٨، م ١٣]

[٣١٤٣] (٣١٤٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالًا وَرُكْبَانًا، وَتجَرُّوْنَ عَلَى وُجُوهِكُمْ». [حم: ١٩٥٢٠].

قَالَ أبو عيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

أي: يحترزون، ويدفعون (كل حدب) أي: مكان مرتفع (وشوكٍ) واحدة: الشوك؛ وهي: بالفارسية: خار.

قال القاضي ـ رحمه الله ـ: يتقون بوجوههم: يريد به بيان هوانهم، واضطرارهم إلى حد جعلوا وجوههم مكان الأيدي، والأرجل في التوقي عن مؤذيات الطرق، والمشي إلى المقصد لما لم يجعلوها ساجدة لمن خلقها وصورها.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن جرير، وابن مردويه، والبيهقي(١) (وقد روى وهيب) بن خالد (عن ابن طاوس) اسمه: عبد الله (عن أبيه) هو: [طاوس بن](٢) كيسان بن سعيد.

[٣١٤٣] قوله: (إنكم محشورون رجالًا) بكسر الراء: جمع: راجل؛ بمعنى ماش (تجرون على وجوهكم) بصيغة المجهول: من الجر؛ أي: تسحبون.

قوله: (هذا حديث حسن) تقدم هذا الحديث في باب «شأن الحشر»: من أبواب «صفة القيامة»، وتقدم هناك تخريجه.

---

(١) ابن جرير في «تفسيره» (١٩/ ١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٣١٨).

(٢) زيادة ضرورية، ولا يصح السياق إلا بها، وهو طاوس بن كيسان بن سعيد اليماني أبو عبد الرحمن، قال الحافظ في «التقريب»: ثقة فقيه فاضل. (تقريب التهذيب ٣٠٠٩/ ٢٢٣).

[ت ١٨، م ١٤]

[٣١٤٤] (٣١٤٤) حَدَّثنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنَا أبو دَاوُدَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأبو الوَلِيدِ، وَاللَّفْظُ: لَفْظُ يَزِيدَ، وَالمَعْنَى وَاحِدٌ، عَن شُعْبَةَ، عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَمَةَ، عَن صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ المرادي؛ أَنَّ يَهُودِيَّيْنِ، قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ نَسْأَلُهُ، فَقَالَ: لا تَقُلْ نَبِيٌّ؛ فَإِنَّهُ إِنْ سَمِعَهَا تَقُولُ نَبِيٌّ كَانَت لَهُ أَرْبَعَةُ أعْيُنٍ، فأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَن قَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍ بَيِّنَٰتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تُشْرِكُوا بالله شَيْئًا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إِلَّا بِالحَقِّ، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَسْحَرُوا، ولا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى سُلْطَانٍ فَيَقْتُلَهُ، ولا تأْكُلُوا الرِّبَا، ولا تَقْذِفُوا مُحْصَنَة، ولا تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ - شَكَّ شُعْبَة - وَعلَيْكُمْ يا معشرَ اليَهُودِ، خاصَّةً لا تَعْدُوا في السَّبْتِ»، فَقَبَّلا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نبيٌّ، قَالَ: «فمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تُسْلِمَا؟» قالا: إِنَّ دَاوُدَ دَعا الله أَنْ لا يَزَالَ في ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ أَسْلَمْنَا أَنْ تَقْتُلَنَا اليَهُودُ. [فيه ضعف، عبد الله بن سلمة، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال أبو حاتم الرازي: أحاديثه تعرف وتنكر، وقال الذهبي: صويلح: جه مختصرًا: ٣٧٠٥].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ١٥]

[٣١٤٥] (٣١٤٥) حَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثنَا سُلَيمانُ بْنُ دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن أَبِي بِشْرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ بالقُرْآنِ، سَبَّهُ

[٣١٤٤] قوله: (إن يهوديين قال أحدهما لصاحبه: اذهب بنا. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب: «قبلة اليد والرجل»: من أبواب «الاستئذان والأدب».

[٣١٤٥] قوله: (حدثنا سليمان بن داود) هو: أبو داود الطيالسي (عن أبي بشر) هو: جعفر بن إياس (وهشيم) بالجر؛ عطف على شعبة (قال: نزلت) أي: هذه الآية (سبه

الـمُشْرِكُونَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فأَنْزَلَ الله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ فَيَسُبُّوا القُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جاءَ بِهِ: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] عَن أَصْحَابِكَ، بِأَنْ تُسْمِعَهُمْ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ القُرْآنَ. [خ: ٤٧٢٢، م: ٤٤٦، ن: ١٠١١، حم: ١٥٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ.

[ت ١٨، م ١٦]

[٣١٤٦] (٣١٤٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أبو بِشْرٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، في قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ ورَسولُ الله ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، رَفَعَ صوته بِالقُرْآنِ، فَكَانَ الـمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوه شَتَمُوا القُرْآنَ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جاءَ بِهِ، فَقَالَ الله تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الـمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا القُرْآنَ: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] عَن أَصْحَابِكَ: ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]. [خ: ٤٧٢٢، م: ٤٤٦].

المشركون) الضمير المنصوب للقرآن (ومن أنزله) عطف على الضمير المنصوب؛ وكذلك قوله: (ومن جاءه به) أي: سبوا القرآن، والله - سبحانه - وجبريل (﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾) أي: لا تعلن بقراءة القرآن، إعلانًا شديدًا، فيسمعك المشركون ([فيسبوا][1]) بصيغة المجهول، وهو منصوب بتقدير «أن»: بعد الفاء (القرآن) نائب الفاعل ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]) أي: لا تخفض صوتك بالقراءة (بأن تسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن): يعني: اقرأ القرآن؛ بحيث يسمعه أصحابك، ويأخذونه عنك، ولا يسمعه المشركون؛ فيسبونه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والشيخان، من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موصولًا.

[٣١٤٦] قوله: (ورسول الله ﷺ مختف بمكة) يعني: في أول الإسلام. (﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾) أي: بقراءتك؛ وهو: من باب إطلاق الكل، وإرادة الجزء. (﴿وَٱبْتَغِ﴾) أي: اطلب. (﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]) أي: طريقًا وسطًا بين الجهر والإخفاء.

---

(١) في نسخة: «فيسب».

قَالَ أبو عيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ١٧]

[٣١٤٧] (٣١٤٧) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مِسْعَرٍ، عَن عاصِمِ بْنِ أبي النُّجُودِ، عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ بْنِ اليَمانِ: أَصَلَّى رَسولُ الله ﷺ في بَيْتِ المَقْدِسِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَنْتَ تَقُولُ ذَاكَ يَا أَصْلَعُ بِمَا تَقُولُ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بِالقُرْآنِ، بَيْنِي وبَيْنَكَ القُرْآنُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَن احْتَجَّ بالقُرْآنِ، فَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ: يَقُولُ: فَقَد احْتَجَّ - وَرُبَّمَا قَالَ: أَفْلَحَ - فَقَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] قَالَ: أَفَتَرَاهُ صَلَّى فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَوْ ....

[٣١٤٧] قوله: (عن مسعر) هو: ابن كدام (قال: لا) أي: قال حذيفة: لم يصل رسول الله ﷺ في بيت المقدس. وقوله هذا مبني على أنه لم يبلغه أحاديث صلاته ﷺ فيه (قلت: بلى) أي: قد صلى فيه (يا أصلع) هو: الذي انحسر الشعر عن رأسه؛ قاله الجزري.

وقال في «القاموس»: الصَّلَع محركة: انحسار شعر مقدم الرأس؛ لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة، وقصورها عنها، واستيلاء الجفاف عليها.

(بِمَ تقول ذلك؟) أي: بأي دليل تقول إنه ﷺ صلى فيه (قلت: بالقرآن) أي: أقول بالقرآن؟ (بيني وبينك القرآن) أي: يحكم بيني وبينك القرآن، ويفصل (من احتج بالقرآن، فقد أفلح) أي: فاز بمرامه (قال سفيان) أي: في بيان مراد حذيفة بقوله: (أفلح) (يقول) أي: حذيفة؛ يعني: يريد (قد احتج) أي: أتى بالحجة الصحيحة (وربما قال) أي: سفيان «فلج»: من الفلج؛ بفتح الفاء، وسكون اللام، وبالجيم، وهو: الظفر، والفوز. وفلج على خصمه من باب نصر؛ كذا في «مختار الصحاح». وفي بعض النسخ: «أفلح»: من باب الأفعال، وهو بمعنى: الفلج. قال في «القاموس»: الفلج، والظفر، والفوز؛ كالإفلاج (فقال) أي: زر ابن حبيش: (﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]) يعني: إذ أسرى به ﷺ إلى المسجد الأقصى، ودخله.

فالظاهر أنه قد صلى فيه (قال) أي: حذيفة (أفتراه صلى فيه) يعني: في هذه الآية تصريح لصلاته ﷺ (قلت: لا) يعني: ليس فيها تصريح؛ لكن الظاهر من الآية أنه صلى فيه (قال: لو

صَلَّى فِيهِ، لَكُتِبَ عَلَيْكُمْ فِيْهِ الصَّلَاةُ، كَمَا كُتِبَتِ الصَّلَاةُ في المَسْجِدِ الحَرامِ، قَالَ حُذَيْفَةُ: أُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِدَابَّةٍ طَوِيلِ الظَّهْرِ، مَمْدُودٍ هَكَذَا، خَطْوُهُ مَدُّ بَصَرِهِ، فَمَا زَايَلا ظَهْرَ البُرَاقِ حَتَّى رأيَا الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَوَعْد الآخِرَةِ أجْمَعَ، ....

صلى فيه لكتبت الصلاة عليكم فيه؛ كما كتبت الصلاة في المسجد الحرام) قد أجاب الحافظ في «الفتح»: عن قول حذيفة هذا؛ فقال: والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله: «كتب عليكم الفرض»، وإن أراد التشريع؛ فنلتزمه، وقد شرع النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس؛ فقرنه بالمسجد الحرام، ومسجده في شد الرحال، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي[(١)]: «حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ المَقْدِسِ، فَأَوْثَقْتُ دَابَّتِي بِالْحَلَقَةِ الَّتِي كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَرْبِطُ بِهَا»: وفيه: «فَدَخَلْتُ أَنَا وَجِبْرِيلُ بَيْتَ المَقْدِسِ، فَصَلَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا رَكْعَتَيْنِ»: وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه نحوه، وزاد: «ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ فَعَرَفْتُ النَّبِيِّينَ مِنْ بَيْنِ قَائِمٍ وَرَاكِعٍ وَسَاجِدٍ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَمَمْتُهُمْ». وفي حديث ابن مسعود عند مسلم[(٢)]: «وَحَانَتِ الصَّلَاة، فأممتهم». انتهى كلام الحافظ مختصرًا.

(بدابة) هي: البراق (طويلة الظهر، ممدودةٍ هكذا) أي: أشار حذيفة لطول ظهرها، ومد بيده (خطوه) في «القاموس»: خَطَا خَطْوًا: مشى والخطوة، ويفتح: ما بين القدمين (مد بصره) أي: منتهى بصره (فما زايلا ظهر البراق) أي: ما فارق النبي ﷺ وجبريل ظهره. في «القاموس»: زَايَلَهُ مُزَايَلَةً وَزِيَالًا: فَارَقَهُ. انتهى. وفيه دليل على أن جبريل - عليه السلام - كان راكبًا مع النبي ﷺ على البراق.

وفي «صحيح ابن حبان»[(٣)] من حديث ابن مسعود: أن جبريل حمله على البراق رديفًا له. وفي رواية الحارث في «مسنده»[(٤)]: أتي بالبراق؛ فركب خلف جبريل؛ فسار بهما، فهذا صريح في ركوبه معه.

فهذه الروايات حجة على من أنكر ركوب جبريل مع النبي ﷺ على البراق.

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٩١).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٢) لكن من حديث أبي هريرة.

(٣) ابن حبان، حديث (٤٥).

(٤) «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» للهيثمي، حديث (٢٢).

ثُمَّ رَجَعَا عَوْدَهُما عَلَى بَدْئِهِمَا، قَالَ: وَيَتَحَدَّثُونَ أَنَّهُ رَبَطَهُ لِمَ؟ أَيَفِرُّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عالِمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. [حم: ٢٢٧٧٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٨، م ١٨]

[٣١٤٨] (٣١٤٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ، عَن أبي نَضْرَةَ، عَن أبي سَعِيدِ الخدري، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلا فَخْرَ، وَبِيَدِي ....

(ثم رجعا عودهما على بدئهما) قال في «القاموس»: رجع عودًا على بدء، وعوده على بدئه؛ أي: لم يقطع ذهابه؛ حتى وصله برجوعه (ويتحدثون أنه ربطه لِمَ؟ أيفر منه. . . إلخ) قد أجاب البيهقي عن قول حذيفة هذا، وقوله المتقدم؛ فقال: المثبت مقدم على النافي.

قال الحافظ: بعد ذكر كلام البيهقي هذا: يعني: من أثبت ربط البراق، والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك؛ فهو أولى بالقبول، ووقع في رواية بريدة عند البزار[(١)]: «لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ، فَأَتَى جِبْرِيلُ الصَّخْرَةَ الَّتِي بِبَيْتِ المَقْدِسِ، فَوَضَعَ إِصْبَعَهُ فِيهَا، فَخَرَقَهَا، فَشَدَّ بِهَا الْبُرَاقَ»: ونحوه للترمذي انتهى. وقوله: «[لم][(٢)]»: يعني: لأي شيء ربط البراق، ثم قال على وجه الإنكار: ليفر منه: أي: هل ربطه لخوف فراره منه؟ ثم قال: إنما سخره. . . إلخ. يعني: لا يمكن منه الفرار؛ لأنه مسخر من الله - تعالى - فلا حاجة إلى ربطه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي[(٣)].

[٣١٤٨] قوله: (عن أبي نضرة) اسمه: المنذر بن مالك بن قطنة العبدي.

قوله: (أنا سيد ولد آدم) قاله إخبارًا عما أكرمه الله - تعالى - من الفضل، والسؤدد، وتحدثًا بنعمة الله - تعالى - عنده، وإعلامًا منه لأمته؛ ليكون إيمانهم به على حسبه وموجبه؛ ولهذا أتبعه بقوله: (ولا فخر) أي: أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله، لم أنلها من قبل نفسي، ولا بلغتها بقوتي؛ فليس لي أن أفتخر بها؛ قاله الجزري.

---

(١) وأخرجه أيضًا ابن حبان في «صحيحه» (٤٧).

(٢) في نسخة: «لما».

(٣) النسائي في «الكبرى» (١١٢٨٠).

لِوَاءُ الحَمْدِ وَلا فَخْرَ، وَمَا مِن نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ، آدَم فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَن تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلا فَخْرَ». قَالَ: «فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فَزَعاتٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُونَا آدَمُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فيقولُ: إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا أُهْبِطْتُ مِنْهُ إِلى الأَرْضِ، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحًا فَيَأْتُونَ نُوحًا، ....

وقال النووي: فيه وجهان: أحدهما: قاله؛ امتثالًا لأمر الله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] وثانيهما: أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته؛ ليعرفوه، ويعتقدوه، ويعملوا بمقتضاه في توقيره ﷺ كما أمرهم الله - تعالى - به. انتهى.

(لواء الحمد) اللواء بالكسر، وبالمد: الراية، ولا يمسكها إلا صاحب الجيش؛ قاله الجزري في «النهاية».

قال الطيبيّ: لواء الحمد: عبارة عن الشهرة وانفراده بالحمد على رؤوس الخلائق. ويحتمل أن يكون لحمده لواء يوم القيامة حقيقة. يسمّى: لواء الحمد.

وقال التوربشتي: لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين، أرفع وأعلى من مقام الحمد، ودونه تنتهي سائر المقامات، ولما كان نبينا سيد المرسلين، أحمد الخلائق في الدنيا والآخرة أعطي لواء الحمد، ليأوي إلى لوائه الأولون، والآخرون، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «آدَمُ وَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِوَائِي». انتهى.

قلت: حمل لواء الحمد على معناه الحقيقي هو: الظاهر، بل هو المتعين؛ لأنه لا يصار إلى المجاز، مع إمكان الحقيقة.

(وما من نبي يومئذ آدم، فمن سواه إلا تحت لوائي) قال الطيبيّ: نبي نكرة وقعت في سياق النفي، وأدخل عليه «من» الاستغراقية فيفيد استغراق الجنس، وقوله «آدم فمن»: إما: بيان، أو بدل من محله، و«من» فيه موصولة «وسواه» صلته، وصح؛ لأنه ظرف، وأوثر الفاء التفصيلية في «فمن سواه» على الواو للترتيب، على منوال قوله: «الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ» (وأنا أول من تَنْشَقُّ عنه الأرض) أي: للبعث؛ فلا يتقدم أحد عليه بعثًا، فهو من خصائصه (فيفزع الناس ثلاث فزعات).

قال القرطبي: كأن ذلك يقع إذا جيء بجهنم؛ فإذا زفرت؛ فزع الناس حينئذ، وجثوا على ركبهم.

(إني أذنبت ذنبًا) يعني: أكله من الشجرة، وقد نهي عنها (أهبطت منه) بسببه، والجملة

فَيَقُولُ: إِنِّي دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ دَعْوَةً فَأُهْلِكُوا، وَلَكِنِ اذْهَبُوا إِلى إبراهِيمَ، فَيَأْتُونَ إبراهِيمَ، فيقولُ: إِنِّي كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِباتٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنْهَا كَذْبَةٌ إِلَّا مَا حَلَّ بها عَن دِينِ الله، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فيقولُ: إِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَى، فيأتون عِيسَى، فيقولُ: إِنِّي عُبِدْتُ مِن دُونِ الله، وَلَكِنِ ائْتُوا مُحمَّدًا، قَالَ: فَيَأْتُونَنِي، فَأَنْطَلِقُ مَعَهُمْ»، ....

صفة لقوله: ذنبًا (فيقول: إني دعوت على أهل الأرض دعوة؛ فأهلكوا) وفي رواية: «إِنِّي دَعَوْت بِدَعْوَةٍ أَغْرَقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ»: والمراد بهذه الدعوة قوله: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] وفي رواية قال: «إِنَّهُ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي»: وفي رواية: «وَيَذْكُرُ سُؤَالَ رَبِّهِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ».

قال الحافظ: ويجمع بينه وبين الأول بأنه اعتذر بأمرين: أحدهما: نهي الله – تعالى – له أن يسأل ما ليس له به علم؛ فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك. ثانيهما: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة، وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، فخشي أن يطلب؛ فلا يجاب.

(فيقول: إني كذبت ثلاث كذبات) يأتي بيان هذه الكذبات في تفسير «سورة الأنبياء».

قال البيضاوي: الحق أن الكلمات الثلاث إنما هي من معاريض الكلام؛ لكن لما كانت صورتها صورة الكذب؛ أشفق منها؛ استصغارًا لنفسه عن الشفاعة مع وقوعها؛ لأن من كان أعرف بالله، وأقرب إليه منزلة كان أعظم خوفًا.

(إلا ما حل بها) بالحاء المهملة. قال في «النهاية»: أي: دفع وجادل من المحال؛ بالكسر، وهو: الكيد، وقيل: المكر، وقيل: القوة، والشدة، وميمه أصلية، ورجل محل؛ أي: ذو كيد (فيقول: إني قد قتلت نفسًا) وفي رواية عند سعيد بن منصور(١): «إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، وَإِنْ يُغْفَرْ لِي الْيَوْمَ حَسْبِي» (فيقول: إني عُبدت من دون الله)، وفي رواية أحمد، والنسائي(٢) من حديث ابن عباس: «إِنِّي اتُخِذْت إِلَهًا مِنْ دُونِ الله»: وفي رواية عند سعيد بن منصور ونحوه، وزاد: «وَإِنْ يُغْفَرْ لِيَ الْيَوْمَ حَسْبِي».

---

(١) انظر «فتح الباري» (١١/ ٤٣٥).

(٢) أحمد (٢٥٤٢) مطولًا، وأبو يعلى (٢٣٢٨). قال الهيثمي في «المجمع»: (١٠/ ٦٧٥) رواه أبو يعلى وأحمد، وفيه علي بن زيد وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

قَالَ ابنُ جَدْعانَ: قَالَ أَنَسٌ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إلى رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الجَنَّةِ فَأُقَعقِعُهَا، فَيُقَالُ: مَن هَذَا؟ فَيُقَالُ: مُحمَّدٌ فَيَفتَحُونَ لِي، وَيرَحِّبُونَ، فَيَقُولُونَ: مَرْحَبًا، فَأَخِرُّ سَاجِدًا، فَيُلْهِمُني الله مِنَ الثَّنَاءِ وَالحَمْدِ، فَيُقَالُ لِي: ارْفَعْ رَأسَكَ وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَقُلْ يُسْمَعْ لِقَوْلِكَ، وَهُوَ المَقَامُ المَحمُودُ الَّذِي قَالَ الله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾» [الإسراء: ٧٩] قَالَ سُفْيَانُ: لَيسَ عَن أَنسٍ، إلَّا هَذِهِ الكَلِمَةُ، «فَآخُذُ بِحلقَةِ بَابِ الجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا». [جه مختصرًا: ٤٣٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ، عَن أبي نَضْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، الحديثَ بِطُولِهِ.

١٩- باب «ومن سورَة الكَهْف» [ت ١٩، م ١]

(قال ابن جدعان: قال أنس: فكأني أنظر إلى رسول الله قال: فآخذ بحلقة باب الجنة، فأقعقعها) أخذ ابن جدعان هذا القدر من حديث أنس، لا من حديث أبي سعيد؛ ولذا صرح به. وأما قوله: «فَيُقَالُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: مُحَمَّدٌ. . »: إلى آخر الحديث؛ فهو من حديث أبي سعيد، لا من حديث أنس؛ كما صرح به سفيان بقوله: ليس عن أنس إلا: هذه الكلمة: «فآخذ بحلقة باب الجنة؛ فأقعقعها» (فأقعقعها) أي: احركها لتصوت. والقعقعة: حكاية حركة الشيء، يسمع له صوت (فيقولون: مرحبًا) هذا بيان لقوله: يرحبون بي (واشفع تشفع) بصيغة المجهول من التفعيل؛ أي: تقبل شفاعتك.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه مختصرًا، وأخرجه أيضًا الترمذي في «أوائل المناقب» مختصرًا.

قوله: (وقد روى بعضهم هذا الحديث، عن أبي نضرة عن ابن عباس الحديث بطوله) أخرجه أحمد.

١٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلْكَهْفِ﴾

مكية؛ وهي: مئة وإحدى عشرة آية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٤٩] (٣١٤٩) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لابنِ عَبَّاسٍ: إنَّ نَوْفًا البَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إسْرَائِيلَ، لَيْسَ بِمُوسَى صَاحِبِ الخَضِرِ، قَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ الله، سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَامَ مُوسَى خَطِيبًا في بَنِي إسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أيُّ النَّاسِ أعْلَمُ؟ فَقَالَ: أنَا أعْلَمُ، فَعَتَبَ الله عَلَيْهِ إذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إلَيْهِ، فَأَوْحَى الله إلَيْهِ: أنَّ عَبْدًا مِن عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ هُوَ أعْلَمُ مِنكَ، قَالَ: ....

[٣١٤٩] (إن نوفًا) بفتح النون، وسكون الواو، بعدها فاء هو: ابن فضالة (البكالي) بكسر الموحدة، وبالكاف، مخففًا، وبعد الألف لام، وهو: منسوب إلى بني بكال بن دعمي بن سعد بن عوف: بطن من حمير. ويقال: إنه ابن امرأة كعب الأحبار، وقيل: ابن أخيه، وهو تابعي، صدوق (يزعم أن موسى صاحب بني إسرائيل، ليس بموسى صاحب الخضر) وفي رواية [أبي] [١] إسحاق، عن سعيد بن جبير، عند النسائي[٢] قال: «كُنْت عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! إِنَّ نَوْفًا يَزْعُمُ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ أَنَّ مُوسَى الَّذِي طَلَبَ الْعِلمَ إِنَّمَا هُوَ مُوسَى بْنُ مِيشَا، أَيْ: ابْنُ إفرائيم بْنُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَسَمِعْتَ ذَلِكَ مِنْهُ يَا سَعِيدُ؟ قُلْت: نَعَمْ، قَالَ: كَذَبَ نَوْفٌ».

قال ابن إسحاق في «المبتدأ»: كان موسى بن ميشا قَبْل موسى بن عمران نبيًا في بني إسرائيل، ويزعم أهل الكتاب أنه الذي صحب الخضر؛ كذا في «الفتح».

(قال: كذب عدو الله) هذان اللفظان محمولان على إرادة المبالغة في الزجر، والتنفير عن تصديق تلك المقالة، قال ابن التين: لم يرد ابن عباس إخراج نوف عن ولاية الله؛ ولكن قلوب العلماء تتنفر؛ إذا سمعت غير الحق؛ فيطلقون أمثال هذا الكلام، لقصد الزجر، وحقيقته غير مرادة (فعتب الله عليه) العتب من الله - تعالى - محمول على ما يليق به، لا على معناه العرفي في الآدميين؛ كنظائره (إن عبدًا من عبادي بمجمع البحرين) اختلف في

---

(١) في نسخة: ابن، وهو غلط؛ والصواب ما أثبت، كما في «كبرى» النسائي.

(٢) النسائي في «الكبرى» (١١٣٠٧).

أي رَبِّ، فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ فَقَالَ لهُ: احْمِلْ حُوتًا في مِكْتَلٍ فَحَيْثُ تَفْقِدُ الحُوتَ، فَهُوَ ثَمَّ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ، وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُون ـ وَيُقَالُ: يوسع ـ فَجَعَلَ مُوسَى حُوتًا في مِكْتَلٍ، فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى وَفَتَاهُ، فَاضْطَرَبَ الحُوتُ في المِكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المِكْتَلِ، فَسَقَطَ في البَحْرِ، قَالَ: وَأَمْسَكَ الله عَنْهُ جَرْيَةَ المَاءِ، حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ، وكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وكَانَ لِمُوسَى ولفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا، وَنُسِّيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ،

مكان مجمع البحرين؛ فروى عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: بحر فارس والروم، وقيل: غير ذلك، وذكر الحافظ في «الفتح»: أقوال مختلفة فيه. ثم قال: هذا اختلاف شديد (أي رب) أصله: ربي حذفت ياء المتكلم؛ للتخفيف؛ اكتفاء بالكسر (فكيف لي به) أي: كيف الالتقاء لي بذلك العبد؟ (أحمل حوتًا في مكتل) بكسر الميم، وفتح المثناة من فوق. قال في «القاموس»: هو: زنبيل يسع خمسة عشر صاعًا، وفي رواية أبي إسحاق، عند مسلم[1]: «فَقِيلَ لَهُ تَزَوَّدْ حُوتًا مَالِحًا».

قال الحافظ: يستفاد من هذه الرواية: أن الحوت كان ميتًا؛ لأنه لا يملح وهو حي.

(فهو ثم) بفتح الثاء المثلثة: ظرف؛ بمعنى: هناك، وقالت النحاة: هو اسم يشار به إلى المكان البعيد، أي: فذلك العبد في ذلك المكان (فتاه) أي: صاحبه (وهو: يوشع) بضم التحتية، وسكون الواو، وفتح الشين المعجمة (بن نون) مصروف؛ كنوح، ويوشع بن نون هذا: من أولاد يوسف ـ عليه السلام ـ. وإنما قال: فتاه؛ لأنه كان يخدمه، ويتبعه، وقيل: كان يأخذ العلم عنه، وهو الذي قام في بني إسرائيل بعد موت موسى (حتى أتيا الصخرة) أي: التي عند مجمع البحرين، والصخرة في اللغة: الحجر الكبير (وأمسك الله عنه جرية الماء) أي: جريانه (حتى كان مثل الطاق) الطاق: ما عطف من الأبنية؛ أي: جعل كالقوس؛ من قنطرة ونافذة، وما أشبه ذلك. وفي رواية لمسلم[2]: «فَاضْطَرَبَ الحُوت فِي المَاءِ، فَجَعَلَ لَا يَلْتَئِمُ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ» (وكان للحوت سربًا) أي: مسلكًا، ومذهبًا، يسرب ويذهب فيه (وكان لموسى، ولفتاه عجبًا) أي: شيئًا يتعجب منه ....

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٨٠).

(٢) المصدر السابق.

فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى: ﴿قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] قَالَ: «وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ»، ﴿قَالَ أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣] قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] قَالَ: «فكانا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا»، قَالَ سُفْيَانُ: يَزْعُمُ نَاسٌ أَنَّ تِلْكَ الصَّخْرَةَ عِنْدَهَا عَيْنُ الحَيَاةِ، ولا يُصِيبُ مَاؤُهَا مَيِّتًا إِلَّا عَاشَ، قَالَ: وكَانَ الحُوتُ قَدْ أُكِلَ مِنْهُ، ....

(﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾) أي: طعامنا، وزادنا. (﴿نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]) أي: شدة وتعبًا (لم ينصب) أي: لم يَتْعَبْ من باب: سَمِعَ يَسْمَعُ.

وفي رواية البخاري: «وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ»: (﴿أَرَءَيْتَ﴾) أي: أخبرني. (﴿إِذْ﴾ [الكهف: ٦٣]) ظرف؛ بمعنى: حين، وفيه حذف تقديره: أرأيت ما دهاني إذ أوينا. . . إلخ. (﴿ذَٰلِكَ﴾) أي: فقدان الحوت. (﴿مَا كُنَّا نَبْغِ﴾) أي: هو الذي كنا نطلبه؛ لأنه علامة وجدان المقصود. (﴿فَٱرْتَدَّا﴾) أي: رجعا. (﴿عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا﴾) أي: آثار سيرهما. (﴿قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]) أي: يقصان قصصًا (يقصان آثارهما).

قال في «القاموس»: قَصَّ أثره قصًا، وقصصًا: تتبعه. وقال فيه: ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾: أي: رجعا من الطريق الذي سلكاه يقتصان الأثر.

قال سفيان: يزعم ناس إلى قوله: (فلما قطر عليه الماء عاش) وعند البخاري في «التفسير»[١]: قال سفيان: وفي حديث غير عمرو. قال: وفي أصل الصخرة: عين. يقال لها: الحياة، لا يصيب من مائها شيء إلا حيي؛ فأصاب الحوت من ماء تلك العين، قال: فتحرك وانسل من المكتل؛ فدخل البحر.

قال الحافظ: هذه الزيادة التي ذكر سفيان أنها: في حديث غير عمرو. قد أخرجها ابن مردويه، من رواية إبراهيم بن يسار، عن سفيان، مدرجة في حديث عمرو. وأظن أن ابن عيينة أخذ ذلك، عن قتادة؛ فقد أخرج ابن أبي حاتم[٢] من طريقه قال: «فَأَتَى عَلَى عَيْنٍ فِي الْبَحْرِ يُقَالُ لَهَا: عَيْنُ الحَيَاةِ، فَلَمَّا أَصَابَ تِلْكَ الْعَيْنَ رَدَّ الله رُوحَ الحُوتِ إِلَيْهِ».

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٢٧).

(٢) انظر «الدر المنثور» (٥/ ٤٢٤).

فَلَمَّا قَطَرَ عَلَيْهِ المَاءُ عَاشَ، قَالَ: فَقَصَّا آثَارَهُما حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرأى رَجُلًا مُسَجًّى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ: أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: يَا مُوسَى إِنَّكَ عَلَى علْم مِن عِلْمِ الله، عَلَّمَكَهُ الله لا أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْم مِن عِلْم الله عَلَّمَنِيهِ لا تَعْلَمُهُ، فَقَالَ مُوسَى: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ

وقد أنكر الداودي فيما حكاه ابن التين هذه الزيادة؛ فقال: لا أرى هذا يثبت؛ فإن كان محفوظًا؛ فهو من خلق الله، وقدرته. انتهى.

وقوله: (قطر عليه الماء) من القطر، وهو بالفارسية: جكيدن وجكانيدان. لازم ومتعد (مسجى) اسم مفعول من التسجية؛ أي: مغطى (فسلم عليه موسى) وفي رواية لمسلم[1]: «فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ» (فقال: أنى بأرضك السلام) قال الحافظ: هي بمعنى: أين، أو كيف، وهو استفهام استبعاد، يدل على أن أهل تلك الأرض لم يكونوا إذ ذاك مسلمين (فقال: أنا موسى) في رواية البخاري[2]: «مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى» (إنك على علم من الله علمكه الله لا أعلمه) أي: لا أعلم جميعه (وأنا على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه) أي: لا تعلم جميعه. وتقدير ذلك متعين؛ لأن الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى بالمكلف عنه، وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي. (﴿رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]) صفة لمحذوف؛ أي: علمًا رشدًا، أي: ذا رشد، وهو من قبيل: رجل عدل. (﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]) كذا أطلق بالصيغة الدالة على استمرار النفي؛ لما أطلعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الإنكار؛ إذا رأى ما يخالف الشرع؛ لأن ذلك شأن عصمته؛ ولذلك لم يسأله موسى عن شيء من أمور الديانة؛ بل مشى معه، ليشاهد منه ما اطلع به على منزلته في العلم الذي اختص به. (﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ﴾) استفهام عن سؤال تقديره «لم».

قلت: إني لا أصبر، وأنا سأصبر. قال: كيف تصبر (﴿عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا﴾ [الكهف: ٦٨])

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٨٠).

(٢) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٢٦).

أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٦-٦٩] قَالَ لَهُ الخَضِرُ: ﴿فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَن شَيْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٧٠] قَالَ: نَعَم، فَانْطَلَقَ الخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ البَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمَاهُ أَنْ يَحمِلُوهُما، فَعَرَفُوا الخَضِرَ، فَحَملُوهُما بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَعمدَ الخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِن أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَنزَعَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ، فخَرقْتَهَا: ﴿لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧١-٧٣] ثُمَّ خَرجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، وَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرأسِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ، قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾ ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٤، ٧٥] قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الأُولَى: ﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾ فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا

أي: علمًا (فانطلق الخضر، وموسى يمشيان) لم يذكر فتى موسى، وهو: يوشع؛ لأنه تابع غير مقصود بالأصالة (فكلماهم) أي: أهل السفينة (بغير نول) بفتح النون، وسكون الواو؛ وهو الأجرة (فنزعه) أي: قلعه. (﴿أَمْرًا﴾) أي: منكرًا؛ قاله مجاهد، أو عظيمًا؛ قاله قتادة. (﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣]) كلمة «ما»: يجوز أن تكون موصولة؛ أي: بالذي نسيت، والعائد محذوف؛ أي: نسيته، ويجوز أن تكون مصدرية؛ أي: بنسياني، ويجوز أن تكون نكرة؛ بمعنى: شيء؛ أي: بشيء نسيته. (﴿وَلَا تُرْهِقْنِي﴾) أي: لا تكلفني. (﴿عُسْرًا﴾) أي: مشقة في صحبتي إياك، أي: عاملني فيها بالعفو، واليسر (فأخذ الخضر برأسه؛ فاقتلعه) وفي رواية للبخاري[1]: «فَأَخَذَ غُلَامًا كَافِرًا ظَرِيفًا، فَأَضْجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسِّكِّينِ» ويجمع بينهما بأنه ذبحه، ثم اقتلع رأسه. (﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٤]) أي: طاهرة من الذنوب. (﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾) أي: بغير قصاص لك عليها. (﴿نُّكْرًا﴾) أي: منكرًا، وعن قتادة، وابن كيسان: النكر أشد، وأعظم من الإمر (وهذه أشد من الأولى) أي: أوكد من الأولى؛ حيث زاد كلمة لك. (﴿فَلَا تُصَاحِبْنِي﴾) أي: فارقني. (﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا﴾ [الكهف: ٧٦]) أي: بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراقي. (﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾) قيل: الأيلة. وقيل: أنطاكية. وقيل: أذربيجان. وقيل: غير

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٢٦).

أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٦، ٧٧] يَقُولُ: مَائِلٌ، فَقَالَ الخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ فَقَال لَهُ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٧، ٧٨]. قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِن أَخْبَارِهِما»، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الأولَى كَانَتْ مِن مُوسَى نِسْيَانٌ، قَالَ: وَجَاء عصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، ثُمَّ نَقَرَ في البَحْرِ، فَقَالَ لَهُ الخَضِرُ: ما نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِن عِلْمِ الله إِلَّا مِثْلَ ما نَقَصَ هَذَا العُصْفُورُ

ذلك، وذكر الحافظ في «الفتح» أقوالًا عديدة ثم قال: هذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين، وشدة المباينة في ذلك تقتضي ألا يوثق بشيء من ذلك. (﴿أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾) أي: ينزلوهما بمنزلة الأضياف. (﴿فِيهَآ﴾) أي: في القرية. (﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧]) هذا عن المجاز؛ لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة، أي: قرب، ودنى من الانقضاض؛ وهو: السقوط. واستدل الأصوليون بهذا على وجود المجاز في القرآن، وله نظائر معروفة (يقول: مائل) هذا تفسير لقوله: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾: من بعض الرواة.

(فقال الخضر بيده: هكذا) أي: أشار إليه بيده؛ وهو من إطلاق القول على الفعل، وهذا في كلام العرب كثير (قوم) أي: هؤلاء قوم، أو هم قوم. (﴿لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧]) أي: أجرة وجعلا. (﴿قَالَ﴾) أي: الخضر لموسى. (﴿هَٰذَا فِرَاقُ﴾) أي: وقت فراق. (﴿بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾) فيه إضافة بين إلى غير متعدد سوغها تكريره بالعطف بالواو. (﴿سَأُنَبِّئُكَ﴾ [الكهف: ٧٨]) قبل فراقي (يرحم الله موسى) إخبار؛ ولكن المراد منه الإنشاء؛ لأنه دعاء له بالرحمة (الأولى) صفة موصوفها محذوف، أي: المسألة الأولى (نسيانًا) خبر كانت، وعند البخاري في «التفسير»[(١)]: كَانَتِ الْأُولَى نِسْيَانًا، وَالْوُسْطَى شَرْطًا، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا. قال العيني: قوله: «نسيانًا»: حيث قال: «لا تؤاخذني بما نسيت؟»: و«شرطًا»: حيث قال: «إن سألتك عن شيء بعدها»، و«عمدًا»: حيث قال: «لو شئت لاتخذت عليه أجرًا».

(وجاء عصفور) بضم أوله: طير مشهور. وقيل: هو الصرد (على حرف السفينة) أي: على طرفها (ما نقص علمي، وعلمك من علم الله) لفظ النقص ليس على ظاهره؛ لأن علم الله

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٢٥).

مِن البَحْرِ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ـ وكَانَ يَعْنِي ابنَ عَبَّاسٍ ـ يَقْرَأ: ﴿وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصباً﴾، وكَانَ يَقرَأُ: ﴿وأمَّا الغلامُ فكانَ كافراً﴾. [خ: ١٢٢، م: ٢٣٨٠، د مختصرًا: ٣٩٨٤، حم: ٢٠٦٠٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، وقد رَوَاهُ أبو إسْحَاقَ الهَمْدَانيُّ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَن النَّبِيِّ ﷺ.

لا يدخله النقص، فقيل: معناه: لم يأخذ. وهذا توجيه حسن، ويكون التشبيه واقعًا على الأخذ، لا على المأخوذ منه، وأحسن منه: أن المراد بالعلم: المعلوم؛ بدليل دخول حرف التبعيض؛ لأن العلم القائم بذات الله - تعالى - صفة قائمة، لا تتبعض، والمعلوم هو الذي يتبعض. وقال الإسماعيلي: المراد: أن نقص العصفور لا ينقص البحر بهذا المعنى، وهو كما قيل: [من الطويل]

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهُمْ ... بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ

أي: ليس فيهم عيب.

وحاصله: أن نفي النقص أطلق على سبيل المبالغة، وقيل: «إلا» بمعنى و«لا»؛ أي: ولا كنقرة هذا العصفور. وقد وقع في رواية ابن جريج بلفظ أحسن سياقًا من هذا، وأبعد إشكالًا «فَقَالَ: مَا عِلْمِي، وَعِلْمُكَ فِي جَنْبِ عِلْمِ الله إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ»: وهو تفسير للفظ الذي وقع هنا؛ كذا في «الفتح».

(يقرأ: وكان أمامهم) والقراءة المشهورة: وكان وراءهم **(ملك يأخذ كل سفينة صالحة)** كذا كان يقرأ ابن عباس بزيادة صالحة بعد كل سفينة، وكذا كان يقرأ أبيّ؛ ففي رواية النسائيّ[1]: وكان أُبيّ يقرأ: «يأخذ كل سفينة صالحة غصبًا»، وفي رواية إبراهيم بن يسار، عن سفيان «وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَحِيحَةٍ غَصْبًا» **(وكان يقرأ)** أي: ابن عباس **(وأما الغلام، فكان كافرًا)** والقراءة المشهورة: وأما الغلام؛ فكان أبواه مؤمنين.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري في مواضع فوق العشرة، ومسلم في

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١٣٠٦).

قَالَ أبو عِيْسَى: سمعت أبا مُزَاحِمٍ السَّمَرْقَنْدِيَّ يقول: سمعت عَلِيَّ بْنَ المَدِينِيِّ، يقول: حَجَجْتُ حَجَّةً وَلَيْسَ لِي هِمَّةٌ إِلَّا أَنْ أَسْمَعَ مِن سُفْيَانَ يَذْكُرُ في هذا الحديثِ الخَبَرَ حَتَّى سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وقد كُنْتُ سَمِعْتُ هَذَا مِن سُفْيَانَ من قَبْلِ ذَلِكَ، ولم يَذْكُرْ فيه الخَبَرَ.

[ت ١٩، م ٢]

[٣١٥٠] (٣١٥٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أبو قُتَيْبَةُ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بْنُ العَبَّاسِ الهَمْدَانِيُّ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الخَضِرُ، طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا». [م: ٢٣٨٠، د: ٤٧٠٥، حم: ٢٠٦١١].

«أحاديث الأنبياء»، والنسائي **(قال أبو مزاحم السمرقندي)** اسمه سباع؛ بكسر السين المهملة، بعدها موحدة: ابن النضر، مقبول، من الثانية عشرة **(وليس لي همة)** بالكسر، ويفتح: ما هم به من أمر ليفعل، وأول العزم، والعزم القوي **(إلا أن أسمع من سفيان يذكر في هذا الحديث الخبر)** أي: لفظ حدثنا، أو أخبرنا **(حتى سمعته)** أي: سفيان **(يقول: حدثنا عمرو بن دينار، وقد كنت سمعت هذا)** أي: هذا الحديث **(من سفيان قبل ذلك، ولم يذكر الخبر)** أي: لم يذكر سفيان لفظ: «حدثنا، أو أخبرنا»: بل ذكر لفظ «عن»: أو قال أو نحوهما. وإنما لم يقنع ابن المديني، على ما سمع هذا الحديث من سفيان بغير لفظ الخبر؛ لأنه كان يدلس، وإن كان تدليسه من الثقات؛ كما صرح به الحافظ في «طبقات المدلسين»[1].

[٣١٥٠] قوله: (حدثنا عبد الجبار بن العباس) الشبامي بكسر المعجمة، ثم موحدة خفيفة، نزل الكوفة، صدوق، يتشيع، من السابعة.

قوله: (طبع يوم طبع كافرًا) أي: خلق يوم خلق كافرًا؛ يعني: خلق على أنه يختار الكفر، فلا ينافي خبر: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»؛ إذ المراد بالفطرة: استعداد قبول الإسلام؛ وهو لا ينافي كونه شقيًا في جبلته.

---

(١) ابن حجر في «طبقات المدلسين» (٥٢/ ٣٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ١٩، م ٣]

[٣١٥١] (٣١٥١) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الخَضِرَ؛ لأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ، فَاهْتَزَّتْ تَحْتَهُ خَضْرَاءَ». [خ: ٣٤٠٢، حم: ٨٠٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[ت ١٩، م ٤]

[٣١٥٢] (٣١٥٢) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ الجَزَرِيُّ، وغيرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم، وأبو داود، وابن جرير[1] في «تفسيره».

[٣١٥١] **قوله**: (حدثنا يحيى بن موسى) هو: البلخي (إنما سمي الخضر) بفتح أوله، وكسر ثانيه، أو بكسر أوله، وإسكان ثانيه، ثبتت بهما الرواية، وبإثبات الألف واللام فيه، وبحذفهما؛ قاله الحافظ. (جلس على فروة بيضاء) زاد عبد الرزاق في «مصنفه» بعد أن أخرجه الفروة: « الحَشِيش الأَبْيَضُ وَمَا اشبهه». قال عبد الله بن أحمد بعد أن رواه عن أبيه عنه: أظن هذا تفسيرًا من عبد الرزاق. انتهى. وجزم بذلك عياض. وقال الحربي: الفروة من الأرض: قطعة يابسة من حشيش. وهذا موافق لقول عبد الرزاق. وعن ابن الأعرابي الفروة: أرض بيضاء، ليس فيها نبات. وبهذا جزم الخطّابي، ومن تبعه.

(فاهتزت) أي: تحركت الفروة (خضراء) بفتح، فسكون، أو فكسر، منونًا؛ أي: نباتًا أخضر ناعمًا، وهو إما تمييز، أو حال. وفي رواية البخاري «خَضْرَاءَ»: على زنة: حمراء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، وغيره.

[٣١٥٢] **قوله**: (حدثنا جعفر بن محمد بن فضيل الجزري) الرسعني: أبو الفضل. ويقال له: الراسبي، صدوق، حافظ، من الحادية عشرة (حدثنا صفوان بن صالح) الثقفي،

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (١٦/ ٣).

عَن يَزِيدَ بْنِ يُوسُفَ الصنْعَانِيِّ، عَن مَكْحُولٍ، عَن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَن أبي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢]، قَالَ: «ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ».

[ضعيف جدًا، يزيد بن يوسف متروك الحديث، والوليد بن مسلم كثير التدليس والتسوية].

[ت ١٩، م ٥]

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخلَّال، حَدَّثَنا صفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ، عَن يَزِيدَ بْنِ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيِّ، عَن يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَن مَكْحُولٍ، بهذَا الإِسْنَادِ: نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَديثٌ غَريبٌ.

[ت ١٩، م ٦]

[٣١٥٣] (٣١٥٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وغيرُ وَاحِدٍ ـ وَاللَّفْظُ لابنِ بَشَّارٍ ـ قالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الملِكِ، حَدَّثَنَا أبو عَوانَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن أبي رَافِعٍ ـ من حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ....

مولاهم، أبو عبد الملك الدمشقي، ثقة، وكان يدلس تدليس التسوية، من العاشرة (عن يزيد بن يوسف) الرحبي (الصنعاني) صنعاء دمشق، ضعيف، من التاسعة.

قوله: (﴿وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ﴾ [الكهف: ٨٢] قال: ذهب، وفضة) فيه: دلالة على أن ذلك الكنز كان ذهبًا، وفضة. واختلف أهل العلم فيه؛ فقال قتادة، وعكرمة، وغير واحد: كان تحته مال مدفون لهما. وهذا ظاهر السياق من الآية، وهو اختيار ابن جرير رحمه الله تعالى. وقال العوفي، عن ابن عباس: كان تحته كنز علم؛ كذا قال سعيد بن جبير. وقال مجاهد: صحف فيها علم.

قلت: لا شك أن قول عكرمة، وقتادة هو الظاهر؛ ويؤيده حديث أبي الدرداء هذا، وفي سنده يزيد بن يوسف؛ وهو ضعيف، أخرجه أيضًا البخاري في «تاريخه»: والطبراني، والحاكم[1] وصححه.

[٣١٥٣] قوله: (عن قتادة، عن أبي رافع، من حديث أبي هريرة) كذا وقع في النسخ

---

(١) البخاري في «تاريخه الكبير» (٨/ ٣٦٩) (٣٣٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٩٦)، والحاكم (٣٣٩٦).

في السَّدِّ، قَالَ: «يَحفرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَخرِقُونَهُ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِم: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا، قَالَ: فَيُعِيدُهُ الله كأمثل مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ مُدَّتَهُمْ، وَأَرَادَ الله أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِم: ارْجِعُوا فَسَتَخرِقُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ الله وَاسْتَثْنَى، قَالَ: فَيَرْجِعُونَ، فَيَجِدُونَهُ، كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ فَيَخرِقُونَهُ، فَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ، فَيَسْتَقُونَ المِيَاهَ، وَيَفرُّ النَّاسُ مِنْهُمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلى السَّمَاءِ، فَترْجِعُ مُخَضَّبَةً بِالدِّمَاءِ، فيقولُونَ: قَهَرْنَا مَن في الأرْضِ، وَعَلَوْنَا مَن في السَّماءِ قَسْوةً وَعُلُوًّا، فَيَبْعَثُ الله عَلَيْهِم نَغفًا في أَقْفَائِهِمْ ....

الموجودة بذكر لفظ «حديث» بين «عن» و«أبي هريرة» والظاهر: أن يكون «عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة» بحذفه. وكذلك وقع في «مسند أحمد» و«سنن ابن ماجه»(١).

قوله: (في السد) أي؛ الذي بناه ذو القرنين (يحفرونه) الضمير المرفوع: ليأجوج ومأجوج، والمنصوب للسد (قال: الذي عليهم) أي: الذي هو أمير عليهم (فيعيده) أي: السد المخروق (كأمثل ما كان) وفي بعض النسخ: «كَأَشَدِّ مَا كَانَ» (حتى إذا بلغ مدتهم) وفي رواية ابن ماجه(٢): «حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ»: أي: المدة التي قدرت لهم (واستثنى) أي: قال: إن شاء الله (قال) أي: رسول الله ﷺ (فيستقون المياه) وفي رواية ابن ماجه «فَيَنْشِفُونَ المَاءَ»: وفي حديث أبي سعيد، عند أحمد(٣): «وَيَشْرَبُونَ مِيَاهَ الْأَرْضِ» (ويفر الناس منهم) وفي رواية ابن ماجه(٤): «وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ»، وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه(٥) «وينحاز منهم المسلمون حتى تصير بقية المسلمين فِي مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ» (فترجع مخضبة بالدماء) أي؛ فترجع السهام مصبوغة بالدماء إليهم (وعلونا من في السماء) أي: غلبناهم (قسوة وعلوًا) أي: يقولون هذا القول؛ غلظة، وفظاظة، وتكبرًا (فيبعث الله عليهم نغفًا) بفتح النون، والغين المعجمة: دود يكون في أنوف الإبل، والغنم، جمع: نغفة (في أقفائهم) جمع: قفا؛ وهو: وراء العنق. وفي حديث النواس بن سمعان: «فِي رقابهم»(٦)

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٨٠).

(٢) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٨٠).

(٣) أحمد، حديث (١١٧٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٨٣٠).

(٤) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٨٠). (٥) ابن ماجه، كتاب الفتن، حديث (٤٠٧٩).

(٦) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، حديث (٢٩٣٧).

فَيَهْلِكُونَ؛ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ إنَّ دَوَابَّ الأَرْضِ تَسْمَنُ، وَتَبْطَرُ، وَتَشْكَرُ شَكَرًا مِن لُحُومِهِمْ». [جه: ٤٠٨٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ من هذا الوَجْهِ: مِثْلَ هذا.

[ت ١٩، م ٧]

[٣١٥٤] (٣١٥٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وغيرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَكْرٍ البُرْسَانيُّ، عَن عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَن ابنِ مِينَاءَ، عَن أبي سَعْدِ بْنِ أبي فُضَالَةَ الأنْصَارِيِّ ـ وكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا جَمَعَ اللهُ النَّاسَ يوم القيامة لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَن كَانَ أَشْرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ لله ....

(فيهلكون) وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه[1] «فيموتون موت الجراد»، وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم[2]: «فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» (إن دواب الأرض تسمن) من السمن: ضد الهزال (وتبطر) من البطر: محركة النشاط، والأشر (وتشكر) يقال: شكرت الناقة: امتلأ ضرعها لبنًا. والدابة: سمنت، وهذه الأفعال الثلاثة من باب: سمِع يسمَع.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

[٣١٥٤] قوله: (حدثنا محمد بن بكر البرساني) أبو عثمان، البصري (قال: أخبرني أبي) هو: جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري، ثقة، من الثالثة (عن ابن ميناء) اسمه: زياد، مقبول، من الثالثة (عن أبي سعيد بن أبي فضالة) قال في «تهذيب التهذيب»: أبو سعد بن أبي فضالة، الأنصاري، الحارثي. ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة، المدني، روى عن النبي ﷺ: «إِنَّ الله تَعَالَى أَغْنَى الشُّرَكَاء . . . إلخ». روى عنه زياد بن ميناء. ذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

قوله: (ليوم القيامة) أي: ليجزيهم فيه (ليوم لا ريب فيه) أي: في وقوع ذلك اليوم

---

(١) ابن ماجه، كتاب الفتن (٤٠٧٩).

(٢) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، حديث (٢٩٣٧).

أَحَدًا، فَليَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِن عِنْدِ غَيْرِ الله؛ فَإِنَّ الله أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ».

[جه: ٤٢٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ مُحمَّدِ بْنِ بَكْرٍ.

٢٠- باب «وَمِنْ سُورَةِ مَرْيَم» [ت ٢٠، م ١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٥٥] (٣١٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، وأبو مُوسَى مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قالا: حَدَّثَنَا ابنُ إِدْرِيسَ، عَن أَبِيهِ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسولُ الله ﷺ إِلَى نَجْرَانَ، ....

(أحدًا) منصوب على أنه مفعول أشرك؛ أي: أحدًا غير الله (فإن الله أغنى الشركاء) أي: هو أغنى من يزعم أنهم شركاء، على فرض أن لهم غنى (عن الشرك) أي: عما يشركون به، مما بينه وبين غيره في قصد العمل. والمعنى: ما يقبل إلا ما كان خالصًا لوجهه؛ وابتغاء لمرضاته؛ فاسم المصدر الذي هو «الشرك»: مستعمل في معنى المفعول. وهذا الحديث أورده الترمذي ها هنا في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

قوله (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي(١).

٢٠ - باب وَمِنْ سُورَةِ. ﴿مَرْيَمَ﴾:

مكية، أو إلا سجدتها؛ فمدنية، أو إلا. ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [مريم: ٥٩] آيتين؛ فمدنيتان؛ وهي: ثمان، أو تسع وتسعون آية.

[٣١٥٥] قوله: (حدثنا ابن إدريس) اسمه: عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن.

قوله: (إلى نجران) قال في «النهاية»: هو: موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن. انتهى.

---

(١) ابن حبان، حديث (٤٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» حديث (٦٨١٧).

فقالُوا لِي: أَلَسْتُم تَقْرَؤُونَ: يَا أُخْتَ هَارُونَ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ عِيسَى ومُوسَى مَا كَانَ، فلَمْ أَدْرِ مَا أُجِيبُهُمْ، فَرَجَعْتُ إلى رَسُوْل الله ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ألا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ». [م: ٢١٣٥].

وقال في «القاموس»: نجران: موضع باليمن، فتح سنة عشر، سمي بـ «نجران بن زيدان بن سبأ»: وموضع بـ «البحرين»: وموضع بـ «حوران»: قرب دمشق، وموضع بين الكوفة وواسط. انتهى.

(فقالوا) أي: أهل نجران (ألستم تقرؤون) أي: في القرآن في سورة «مريم»: (﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ﴾) وبعده. ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٨]. قال ابن كثير: أي: يا شبيهة هارون في العبادة: أنت من بيت طيب طاهر، معروف بالصلاح والعبادة والزهادة؛ فكيف صدر هذا منك؟ قال علي بن أبي طلحة، والسدي: قيل لها: أخت هارون؛ أي: أخي موسى، وكانت من نسله؛ كما يقال للتميمي: يا أخا تميم، والمضري: يا أخا مضر. وقيل: نسبت إلى رجل صالح كان فيهم اسمه: هارون؛ فكانت تتأسى به في الزهادة والعبادة. انتهى.

(وقد كان بين عيسى، وموسى ما كان) أي: من طول الزمان ما لا يمكن أن تكون مريم - عليها السلام - أختًا لهارون أخي موسى عليهما الصلاة والسلام (ألا) بفتح الهمزة، وتشديد اللام: حرف التحضيض؛ أي: هلا (أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بأنبيائهم، والصالحين قبلهم) يعني: أن هارون المذكور في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ﴾: ليس هو: هارون النبي: أخا موسى - عليهما الصلاة والسلام -، بل المراد بهارون هذا رجل آخر مسمى بهارون؛ لأنهم كانوا يسمون أولادهم بأسماء الأنبياء، والصالحين قبلهم.

قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل في السبب الذي قيل لها: يا أخت هارون، ومن كان هارون هذا الذي ذكره الله، وأخبر أنهم نسبوا مريم إلى أنها أخته؟ فقال بعضهم: قيل لها: أخت هارون نسبة منهم لها إلى الصلاح؛ لأن أهل الصلاح فيهم كانوا يسمون هارون، وليس بهارون أخي موسى. ثم ذكر من قال بهذا القول، ثم قال: وقال بعضهم: عني به هارون: أخو موسى، ونسبت مريم إلى أنها أخته؛ لأنها من ولده؛ يقال للتميمي: يا أخا تميم، وللمضري: يا أخا مضر. ثم ذكر من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بل كان ذلك رجلًا منهم فاسقًا، معلن الفسق؛ فنسبوها إليه؛ قال: والصواب من القول في ذلك: ما

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ ابنِ إدْرِيسَ.

[ت ٢٠، م ٢]

[٣١٥٦] (٣١٥٦) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إسماعِيلَ أبُو المُغِيرَةِ، عَن الأعمَشِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَرأ رَسولُ الله ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ [مريم: ٣٩] قَالَ: «يُؤْتَى بالمَوْتِ، كأَنَّهُ كَبْشٌ أمْلَحُ، حَتَّى يُوقَفَ عَلَى السُّورِ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ، وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فيقولُونَ: نَعَم، هَذَا المَوْتُ فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ، فَلَوْلا أنَّ الله قَضَى لأهْلِ الجَنَّةِ الحَيَاةَ فيها، وَالبَقَاءَ، لَمَاتُوا فَرَحًا، وَلَوْلا أنَّ الله قَضَى لأهْلِ النَّارِ الحَيَاةَ فِيهَا، والبَقَاءَ، لَمَاتُوا تَرَحًا». [صحيح دون قوله: «فلو أن الله قضى...» خ: ٤٧٣٠، م: ٢٨٤٩، حم: ١٠٦٨٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

جاء به الخبر عن رَسُول الله ﷺ. يعني: حديث المغيرة بن شعبة هذا، وإنما نسبت إلى رجل من قومها. انتهى ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي(١).

[٣١٥٦] **قوله:** (﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ [مريم: ٣٩]) يعني: خَوِّفْ يا محمد الخلائق يوم الحسرة. سمي بذلك؛ لأن المسيء يتحسر؛ هلا أحسن العمل، والمحسن؛ هلا زاد في الإحسان (يؤتى بالموت كأنه كبش أملح) تقدم شرحه في باب: «خلود أهل الجنة وأهل النار» (حتى يوقف على السور) أي: سور الأعراف (فيشرئبون) بمعجمة، وراء مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم موحدة ثقيلة مضمومة: من الأشرئباب؛ أي: يمدون أعناقهم، ويرفعون رؤوسهم للنظر (الحياة، والبقاء) أي: الخلود (فرحًا) محركة، أي: سرورًا (فيها) أي: في النار (ترحًا) بفتحتين: ضد الفرح؛ أي: همًّا، وحزنًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٣١٥).

[ت ٢٠، م ٣]

[٣١٥٧] (٣١٥٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنا شَيْبَانُ، عَن قَتَادَةَ، في قَوْلِهِ: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧] قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «لمّا عُرِجَ بِي رأيْتُ إِدْرِيسَ في السَّماءِ الرَّابِعَةِ». [حم: ١٢٠٩٦].

هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أبي سَعِيدٍ، عَن النَّبيِّ ﷺ.

قَالَ: وهذَا حَديثٌ حَسنٌ، وَقَد رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أبي عَرُوبَةَ، وَهَمَّامٌ، وغيرُ وَاحِدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، عَن مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدِيثَ المِعْرَاجِ بِطُولِهِ، وَهَذَا عِنْدنا مُخْتَصَرٌ مِن ذَاكَ.

[٣١٥٧] قوله: (حدثنا الحسين بن محمد) بن بهرام التميمي (حدثنا شيبان) هو: ابن عبد الرحمن النحوي.

قوله: (﴿وَرَفَعْنَٰهُ﴾) أي: إدريس. (﴿مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]) وهو: السماء الرابعة، ولا شك في كونها مكانًا عليًّا. واستشكل بأن غيره من الأنبياء أرفع مكانًا منه، وهذا الاستشكال ليس بشيء؛ لأنه لم يذكر أنه أعلى من كل أحد. وأجاب بعضهم: بأن المراد: أنه لم يرفع إلى السماء من هو حي غيره.

ورد بأن عيسى - عليه الصلاة والسلام - أيضًا قد رفع؛ وهو حي على الصحيح.

قال الحافظ: وكون إدريس رفع وهو حي؛ لم يثبت من طريق مرفوعة قوية.

(لما عرج بي رأيت إدريس في السماء الرابعة) هذا نص صريح في أن رَسُول الله ﷺ رأى إدريس في السماء الرابعة؛ وهو الصحيح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم مطولًا.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) [١]: أخرجه ابن مردويه نحو حديث أنس المذكور.

قوله: (وقد رواه سعيد بن أبي عروبة، وهمام، وغير واحد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة . . . إلخ) أخرجه الشيخان (وهذا عندنا: مختصر من ذلك)

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ٣٦٨) مطولًا؛ وكذا ابن جرير في «التفسير» (١٥/ ١٢) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣٩٣).

[ت ٢٠، م ٤]

[٣١٥٨] (٣١٥٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَن أَبِيهِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِجِبْرِيل: «ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] إلى آخِرِ الآيَةِ. [خ: ٣٢١٨، حم: ٢٠٤٤].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

حَدَّثَنَا الحسين بْنُ حريث، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن عَمرِو بْنِ ذرٍّ: نَحوَهُ.

أي: حديث أنس المذكور في الباب مختصر من حديث أنس، عن مالك بن صعصعة الطويل.

[٣١٥٨] قوله: (حدثنا عمر بن ذر) الهمداني، المرهبي (عن أبيه) هو: ذر بن عبد الله المرهبي، الهمداني.

قوله: (ما يمنعك أن تزورنا) أي تجيئنا، وتتنزل علينا. (﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾) أي: قال الله سبحانه: قل يا جبريل: ما نتنزل وقتًا غب وقت؛ إلا: بإذن الله على ما تقتضيه حكمته. ﴿لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾: أي: أمامنا من أمور الآخرة. ﴿وَمَا خَلْفَنَا﴾: من أمور الدنيا، وتمام الآية: ﴿وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾: أي: ما يكون من هذا الوقت إلى قيام الساعة؛ أي: له علم ذلك جميعه. ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]: أي: ناسيًا؛ يعني: تاركًا لك بتأخير الوحي عنك؛ كذا في «الجلالين».

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: قيل: المراد بـ «ما بين أيدينا»: أمر الدنيا، و«ما خلفنا»: أمر الآخرة. و«ما بين ذلك»: ما بين النفختين؛ هذا قول أبي العالية، وعكرمة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة في رواية عنهما، والسدي، والربيع بن أنس. وقيل: «ما بين أيدينا»: ما يستقبل من أمر الآخرة. و«ما خلفنا»: أي: ما مضى من الدنيا. و«ما بين ذلك» أي: ما بين الدنيا والآخرة؛ ويروى نحوه، عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، وابن جريج، والثوري، واختاره ابن جرير أيضًا. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي[1] في «التفسير».

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١٣١٩).

[ت ٢٠، م ٥]

[٣١٥٩] (٣١٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن السُّدِّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ مُرَّةَ الهَمْدَانِيَّ، عَن قَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فحدَّثني: أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: ....

[٣١٥٩] قوله: (عن قول الله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]) قال الحافظ في «الفتح»: اختلف السلف في المراد بالورود في الآية؛ فقيل: هو الدخول. روى عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار: أخبرني من سمع من ابن عباس. . . فذكره، وروى أحمد، والنسائي، والحاكم[(١)]، من حديث جابر مرفوعًا: «الْوُرُودُ: الدُّخُولُ لَا يَبْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بَرْدًا وَسَلَامًا».

وروى الترمذي، وابن أبي حاتم، من طريق السدي: سمعت مرة يحدث عن عبد الله بن مسعود قال: يردونها، أو يلجونها، ثم يصدرون عنها بأعمالهم[(٢)]. وقيل: المراد بالورود: الممر عليها، رواه الطبري، وغيره من طريق بشر بن سعيد، عن أبي هريرة، ومن طريق أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، ومن طريق معمر وسعيد؛ عن قتادة، ومن طريق كعب الأحبار، وزاد: «يَسْتَوُونَ كُلُّهُمْ عَلَى مَتْنِهَا، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: أَمْسِكِي أَصْحَابك وَدَعِي أَصْحَابِي، فَيَخْرُجُ الْمُؤْمِنُونَ نَدِيَّةً أَبْدَانُهُمْ»[(٣)]، وهذان القولان: أصح ما ورد في ذلك، ولا تنافي بينهما؛ لأن من عبر بالدخول تجوَّز به عن المرور؛ ووجهه أن المار عليها فوق الصراط في معنى من دخلها؛ لكن تختلف أحوال المارة باختلاف أعمالهم؛ فأعلاهم درجة من يمر كلمح البرق. ويؤيد صحة هذا التأويل ما رواه مسلم[(٤)]، من حديث أم مبشر «أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَالَ: لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ شَهِدَ الحُدَيْبِيَةَ النَّارَ، أَلَيْسَ يَقُولُ الله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] الآية». وفي هذا بيان ضعف قول من قال: الورود مختص بالكفار، ومن قال: معنى الورود: الدنو منها، ومن قال: معناه: الإشراف عليها، ومن قال: معنى ورودها: ما يصيب المؤمن في الدنيا من الحمى. على أن هذا الأخير ليس ببعيد، ولا ينافيه بقية الأحاديث. انتهى.

---

(١) أحمد، حديث (١٤٥٦٠)، والحاكم حديث (٨٧٤٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠).

(٢) ابن جرير في «التفسير» (١٦/ ١١)، والحاكم (٣٤٢١).

(٣) الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٦٤).

(٤) حديث (٢٤٩٦) بنحوه.

«يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ؛ فَأَوَّلُهُمْ كَلَمْحِ البَرْقِ، ثُمَّ كالرِّيحِ، ثُمَّ كَحَضْرِ الفَرَسِ، ثُمَّ كالرَّاكِبِ في رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ، ثُمَّ كَمَشْيِهِ». [مي: ٢٨١٠].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ، وَرَوَاهُ شُعْبَة، عَن السُّدِّيِّ، فلم يَرْفَعْهُ.

(يرد الناس النار) يرد على وزن: يعد: مضارع من: الورود، بمعنى: الحضور، يقال: وردت ماء كذا؛ أي: حضرته؛ وإنما سماه: ورودًا؛ لأن المارة على الصراط يشاهدون النار، ويحضرونها.

قال التوربشتي: الورود لغة: قصد الماء، ثم يستعمل في غيره. والمراد منه هاهنا: الجواز على جسر جهنم.

(ثم يصدرون عنها) بضم الدال؛ أي: ينصرفون عنها؛ فإن الصدر إذا عدي بـ«عن»: اقتضى الانصراف؛ وهذا على الاتساع، ومعناه: النجاة؛ إذ ليس هناك انصراف؛ وإنما هو المرور عليها؛ فوضع الصدر موضع النجاة، للمناسبة التي بين الصدور، والورود.

قال الطيبيّ: ثم في «ثم يصدرون» مثلها في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾ [مريم: ٧٢] في أنها للتراخي في الرتبة، لا الزمان، بيّن الله - تعالى - التفاوت بين ورود الناس النار، وبين نجاة المتقين منها؛ فكذلك بيَّن رَسُول الله ﷺ، التفاوت بين ورود الناس النار، وبين صدورهم منها؛ على أن المراد بالصدور: الانصراف. انتهى.

قال القاري: الحاصل: أن الخلق بعد شروعهم في الورود؛ يتخلصون من خوف النار، ومشاهدة رؤيتها، وملاصقة لهبها ودخانها، وتعلق شوكها، وأمثالها على مراتب شتى في سرعة المجاوزة، وإبطائها.

(بأعمالهم) أي: بحسب مراتب أعمالهم الصالحة **(فأولهم)** أي: أسبقهم **(كلمح البرق)** أي: كسرعة مروره **(ثم كحضر الفرس)** أي: جريه؛ وهو بضم الحاء، وسكون الضاد: العدو الشديد **(ثم كالراكب في رحله)** أي: على راحلته، وعداه بـ«في»: لتمكنه من السير؛ كذا قاله الطيبيّ. وقيل: أراد الراكب في منزله ومأواه؛ فإنه يكون حينئذٍ السير والسرعة أشد **(ثم كشد الرجل)** أي: عدوه **(ثم كمشيه)** أي: كمشي الرجل على هيئته.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، والحاكم، وصححه، والبيهقي، والدارمي، وابن أبي حاتم[١].

---

(١) الدارمي، كتاب الرقاق (٣٨١٠)، وابن جرير في «التفسير» (١٦/ ١١١)، والحاكم (٣٤٢١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٣٣٥).

[٣١٦٠] (٣١٦٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يحيَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَن مُرَّةَ، قالَ: عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسعودٍ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] قَالَ: يَرِدُونَهَا ثُمَّ يَصْدُرُونَ بِأَعْمَالِهِمْ.

[ت ٢٠، م ٦]

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهدِيٍّ، عَن شُعْبَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ؛ بِمِثْلِهِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: إن إسْرَائِيلَ حَدَّثَنِي عَن السُّدِّيِّ، عَن مُرَّةَ، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ شُعبَةَ: وقد سَمِعْتُهُ مِنَ السُّدِّيِّ مرفوعًا، وَلَكِنِّي أدَعُهُ عَمْدًا.

[٣١٦١] (٣١٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ، عَن أبِيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إذَا أَحَبَّ الله عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إنِّي قَدْ أحْبَبْتُ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، ....

قوله: (حدثنا عبد الرحمن) هو: ابن مهدي.

قوله: (ولكني أدعه عمدًا) أي: أتركه؛ يعني: أترك روايته عنه مرفوعًا، ولم يذكر وجه الترك؛ فليتأمل.

تنبيه: ذكر أهل العلم في فائدة دخول المؤمنين النار وجوهًا:

أحدها: أن ذلك مما يزيدهم سرورًا؛ إذا علموا الخلاص منه.

وثانيها: أن فيه مزيد همّ على أهل النار؛ حيث يرون المؤمنين يتخلصون منها، وهم باقون فيها.

وثالثها: أنهم إذا شاهدوا ذلك العذاب على الكفار؛ صار ذلك سببًا لمزيد التذاذهم بنعيم الجنة. ولا نقول صريحًا: إن الأنبياء يدخلون النار أدبًا معهم؛ ولكن نقول: إن الخلق جميعًا يردونها؛ كما دلت عليه أحاديث الباب؛ فالعصاة يدخلونها بجرائمهم، والأولياء، والسعداء يدخلونها؛ لشفاعتهم؛ فبين الداخلين بَوْن.

[٣١٦١] قوله: (حدثنا عبد العزيز بن محمد) هو: الدراوردي.

قوله: (إذا أحب الله عبدًا نادى جبريل) بالنصب على المفعولية (إني قد أحببت فلانًا؛ فأحبه) بفتح الموحدة المشددة: أمر من الإحباب؛ أي: أحبه أنت أيضًا.

قَالَ: فَيُنَادِي في السَّمَاءِ، ثُمَّ تَنْزِلُ لَهُ المَحَبَّةُ في أَهْلِ الأَرْضِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُ الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦]، وَإِذَا أَبْغَضَ الله عَبْدًا، نَادَى جِبْرِيلَ: إِنِّي أَبْغَضْتُ فُلَانًا، فَيُنَادِي في السَّماءِ، ثُمَّ تَنْزِلُ لَهُ البَغْضَاءُ في الأرضِ». [خ: ٣٢٠٩، م: ٢٦٣٧، حم: ٧٥٧٠، طا: ١٧٧٨].

قال النووي: قال العلماء: محبة الله - تعالى - لعبده هي: إرادته الخير له، وهدايته، وإنعامه عليه، ورحمته. وبغضه: إرادة عقابه، أو شقاوته، ونحوه. وحب جبريل، والملائكة يحتمل وجهين:

أحدهما: استغفارهم له، وثناؤهم عليه، ودعاؤهم.

والثاني: أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين، وهو: ميل القلب إليه، واشتياق إلى لقائه. وسبب حبهم إياه؛ كونه مطيعًا لله - تعالى - محبوبًا له. انتهى.

وقال الحافظ: وقع في بعض طرق الحديث بيان سبب هذه المحبة والمراد بها؛ ففي حديث ثوبان: «أَنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ الله تَعَالَى، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَقُولَ: يَا جِبْرِيلُ إِنَّ عَبْدِي فُلَانًا يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ عَلَيْهِ...». الحديث، أخرجه أحمد، والطبراني(١)، ويشهد له حديث أبي هريرة الآتي في الرقاق؛ ففيه: «وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ...». الحديث. انتهى.

(قال) أي رَسُولُ الله ﷺ (فينادي) أي: جبريل (في السماء) في حديث ثوبان: «أَهْلِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ»: وفي رواية للشيخين(٢): «فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ الله يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ» (ثم تنزل له المحبة في أهل الأرض) وفي رواية للشيخين: «ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ».

قال النووي: أي: الحب في قلوب الناس، ورضاهم عنه: تميل إليه القلوب، وترضى عنه.

(فذلك قول الله. ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [الرحمن: ٩٦])

قال ابن كثير في «تفسيره»: يخبر - تعالى - أنه يغرس لعباده المؤمنين الذين يعملون

---

(١) أحمد (٢١٨٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٠).

(٢) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٢٠٩)، ومسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٦٣٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد روي عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أبي صَالِحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ نحْوَ هَذَا.

[ت ٢٠، م ٧]

[٣١٦٢] (٣١٦٢) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن الأعمَشِ، عَن أبي الضُّحَى، عَن مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَبَّابَ بْنَ الأرَتِّ، يَقُولُ: جِئْتُ العاص ابْن وَائِلٍ السَّهَمِيَّ أتَقَاضَاهُ حَقًّا لِي عِنْدَهُ، فَقَالَ: لا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: لا، حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ، قَالَ: وإني لَمَيِّتٌ، ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟! فَقُلْتُ: نَعَم، فَقَالَ: إنَّ لِي هُنَاكَ مَالًا وَوَلَدًا، فأَقْضِيكَ؛ فَنزلَتْ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ....

الصالحات؛ وهي الأعمال التي ترضي الله؛ لمتابعتها الشريعة المحمدية، يغرس لهم في قلوب عباده الصالحين محبة، ومودة، وهذا أمر لا بد منه، ولا محيد عنه. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

[٣١٦٢] قوله: (حدثنا سفيان) هو: الثوري (عن أبي الضحى) هو: مسلم بن صبيح.

قوله: (جئت العاص) بفتح الصاد، وكسرها. أجوفًا، وناقصًا؛ قاله الكرماني (بن وائل السهمي) هو: والد عمرو بن العاص: الصحابي، المشهور؛ وكان له قدر في الجاهلية، ولم يوفق للإسلام (أتقاضاه حقًّا لي عنده).

وفي رواية للبخاري[١] قال: «كُنْتَ قَيْنًا بِمَكَّةَ، فَعَمِلْت لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ سَيْفًا، فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ»: وفي رواية لأحمد: «فَاجْتَمَعَتْ لِي عِنْدَ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَرَاهِمَ» (فقلت: لا) أي: لا أكفر (حتى تموت، ثم تبعث) مفهومه: أنه يكفر حينئذٍ؛ لكنه لم يرد ذلك؛ لأن الكفر حينئذٍ لا يتصور؛ فكأنه قال: لا أكفر أبدًا. والنكتة في تعبيره بالبعث: تعبير العاص بأنه لا يؤمن به. (﴿أَفَرَءَيْتَ﴾) لما كان مشاهدة الأشياء، ورؤيتها طريقًا إلى الإحاطة بها علمًا، وإلى صحة الخبر عنها استعملوا: أفرأيت في معنى: أخبر. والفاء جاءت لإفادة معناها الذي هو التعقيب؛ كأنه قال: أخبر أيضًا بقصة هذا الكافر، واذكر حديثه عقيب حديث أولئك. والفاء

---

(١) البخاري، كتاب التفسير، حديث (٤٧٣٣).

﴿ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧] الآية. [خ: ٢٠٩١، م: ٢٧٩٥، حم: ٢٠٥٦٣].

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأعمَشِ نحْوَهُ.

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢١- باب «وَمِنْ سُورَةِ طه» [ت ٢١، م ١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣١٦٣] (٣١٦٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ أبي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لمّا قَفَلَ رَسولُ الله ﷺ مِن خَيْبَرَ أَسْرَى لَيْلَةً حَتَّى أَدْرَكَهُ الكَرَى أَنَاخَ فَعَرَّسَ، ثُمَّ قَالَ:

بعد همزة الاستفهام: عاطفة على مقدر؛ أي: أنظرت فرأيت. (﴿ٱلَّذِى كَفَرَ﴾) يعني: العاص بن وائل. (﴿بِـَٔايَٰتِنَا﴾) أي: بالقرآن. (﴿وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ﴾) أي: لأعطين. (﴿مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]) يعني: في الجنة بعد البعث، وبعده: ﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ﴾ [مريم: ٧٨] أي: أعلمه، وأن يؤتى ما قاله. واستغنى بهمزة الاستفهام عن همزة الوصل؛ فحذفت. ﴿أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٧٨] بأن يؤتى ما قاله ﴿كَلَّا﴾: أي: لا يؤتى ذلك. ﴿سَنَكْتُبُ﴾: فأمر بكتب. ﴿مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٩] أي: نزيده بذلك عذابًا فوق عذاب كفره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي.

٢١ - باب وَمِنْ سُورَةِ. ﴿طه﴾

مكية. وهي: مئة وخمس وثلاثون، أو أربعون، أو وثنتان آية.

[٣١٦٣] **قوله**: (لما قفل) أي: رجع، من القفول (من خيبر) أي: من غزوة «خيبر»: كما في رواية مسلم، وكانت هذه الغزوة في المحرم سنة سبع أقام - عليه السلام - يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتح الله عليه؛ وهي: من المدينة على ثلاثة أبراد (أسرى ليلة) أي: سار ليلة «حتى أدركه الكرى»: بفتحتين؛ هو: النعاس. وقيل: النوم (أناخ) يقال: أَنَخْتُ الجمل؛ فَاسْتَنَاخَ؛ أي: أبركته؛ فبرك (فعرس) من: التعريس؛ أي: نزل آخر الليل للاستراحة.

«يَا بِلَالُ، اكْلأْ لَنا اللَّيْلَةَ». قَالَ: فَصَلَّى بِلَالٌ، ثُمَّ تَسَانَدَ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الفَجْرِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، فلَمْ يَسْتَيْقِظْ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وكَانَ أَوَّلَهُمْ اسْتِيْقَاظًا النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْ بِلَالُ»، فَقَالَ بِلَالٌ: بِأَبي أَنْتَ يَا رَسُولَ الله، أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اقْتَادُوا»، ثُمَّ أَنَاخَ، فَتَوَضَّأَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ صَلَّى مِثْلَ صَلَاتِهِ فِي الْوَقْتِ في تَمَكُّثٍ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]. [م: ٦٨٠، د: ٤٣٥، جه: ٦٩٧].

قال النووي: التعريس: نزول المسافرين آخر الليل؛ للنوم، والاستراحة؛ هكذا قاله الخليل، والجمهور.

وقال أبو زيد: هو: النزول؛ أيُّ وقت كان، من ليل، أو نهار. وفي الحديث(١): «مُعَرِّسُونَ فِي نَحْرِ الظَّهِيْرَةِ».

(أكلأ) بهمز آخره؛ أي: أراقب، وأحفظ، وأحرس. ومصدره: الكلاء؛ بكسر الكاف، والمد **(لنا الليلة)** أي: آخرها؛ لإدراك الصبح **(فصلى بلال)** وفي رواية مسلم(٢): «فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ» **(ثم تساند إلى راحلته)** أي: استند إليها **(مستقبل الفجر)** أي: ليرقبه حتى يوقظهم عقب طلوعه **(فغلبته عيناه)** قال الطيبيّ: هذا عبارة عن النوم، كأن عينيه غالبتاه؛ فغلبتاه على النوم. انتهى.

وحاصله: أنه نام من غير اختيار **(فقال: أي بلال)** والعتاب محذوف، أو مقدر؛ أي: لِمَ نمت حتى فاتتنا الصلاة؟ **(فقال بلال)** أي: معتذرًا **(أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك)** يعني: غلب على نفسي ما غلب على نفسك من النوم **(فقال رَسُولُ الله ﷺ اقتادوا)** أمر من الاقتياد. يقال: قَادَ البعير، واقْتَادَهُ: إذا جر حبله؛ أي: سوقوا رواحلكم من هذا الموضع. وفي رواية لمسلم(٣): «فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ يَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» **(ثم أناخ)** أي: بعدما اقتادوا **(فأقام الصلاة)** وفي رواية مسلم: «ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ الله ﷺ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ» **(ثم صلى)** أي: بهم الصبح **(مثل صلاته في الوقت في تمكث)** أي: غير مستعجل **(ثم قال)** أي: قرأ. (﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]) أي: لتذكرني فيها،

---

(١) البخاري، كتاب الشهادات، حديث (٢٦٦١).

(٢) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٨٠) (٣٠٩).

(٣) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٨٠) (٣١٠).

قَالَ: هذَا حَديثٌ غَيرُ مَحفُوظٍ، رواه غَيْرُ واحِدٍ من الحُفَاظِ، عَن الزُّهريِّ، عَن سَعِيد بْنِ المسيِّبِ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَلَم يَذكُروا فِيهِ: عَن أبي هُريرةَ - وَصَالحُ بْنُ أبي الأخضَرِ يُضَعَّفُ في الحديثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيْد القَطانُ، وغَيرُهُ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

وقيل: لذكري خاصة، لا تشوبه بذكر غيري. وقيل: لإخلاص ذكري، وطلب وجهي، ولا ترائي فيها، ولا تقصد بها غرضًا آخر، وقيل: معناه: إذا تركت صلاة، ثم ذكرتها؛ فأقمها؛ كذا في «الخازن».

قلت: يؤيد المعنى الأخير حديث أبي هريرة هذا، ويؤيده أيضًا: حديث أنس بن مالك مرفوعًا: «إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ، أَوْ غَفَلَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ الله - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤]»؛ رواه أحمد، ومسلم(١).

فإن قيل: كيف نام النبي ﷺ عن الصلاة حتى طلعت الشمس، مع قوله ﷺ «إن عيني تنامان، ولا ينام قلبي»؟!.

فجوابه: من وجهين: أصحهما وأشهرهما: أنه لا منافاة بينهما؛ لأن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به؛ كالحدث، والألم، ونحوهما، ولا يدرك طلوع الفجر، وغيره مما يتعلق بالعين؛ وإنما يدرك ذلك بالعين؛ والعين نائمة؛ وإن كان القلب يقظان.

والثاني: أنه كان له حالان: أحدهما: ينام فيه القلب، وصادف هذا الموضع. والثاني: لا ينام، وهذا هو الغالب من أحواله، وهذا التأويل ضعيف، والصحيح المعتمد هو الأول.

قوله: (ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة. وصالح بن أبي الأخضر: يضعف في الحديث) ولكنه لم يتفرد به؛ بل تابعه يونس؛ ففي «صحيح مسلم»(٢): «حدثني حرملة بن يحيى التجيبي؛ قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ...». الحديث. وتابعه أيضًا معمر، عند أبي داود.

وصالح بن أبي الأخضر هذا: هو اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك، نزل البصرة، ضعيف، يُعْتَبر به، من السابعة.

---

(١) أحمد، حديث (١٢٩٣٢)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٨٤).

(٢) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٨٠) (٣٠٩).

فهرس الموضوعات

٤٤ - كِتَاب: الآدَابِ

١ - باب مَا جَاءَ فِي تَشْمِيتِ العَاطِسِ ٥
٢ - باب مَا يَقُولُ العَاطِسُ إِذَا عَطَسَ ٩
٣ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ تَشْمِيتُ العَاطِسِ ١٢
٤ - باب مَا جَاءَ فِي إِيجَابِ التَّشْمِيْتِ بِحَمْدِ العَاطِسِ ١٦
٥- باب مَا جَاءَ كَمْ يُشَمَّتُ العَاطِسُ ١٧
٦ - باب مَا جَاءَ فِي خَفضِ الصَّوْتِ. . . إلخ ٢٠
٧ - باب مَا جَاءَ: إِنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ٢١
٨ - باب مَا جَاءَ أَنَّ العُطَاسَ فِي الصَّلاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ ٢٣
٩ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يُجْلَسُ فِيهِ ٢٥
١٠- باب مَا جَاءَ إذا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ٢٧
١١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجُلُوسِ بيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا ٢٩
١٢- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْقُعُودِ وَسْطَ الْحَلْقَةِ ٣٠
١٣- باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ ٣٠
١٤ - باب مَا جَاءَ فِي تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ ٣٥
١٥ - باب مَا جَاء فِي التَّوْقِيتِ فِي تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِبِ ٤١
١٦ - باب مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ ٤٤
١٧ - باب مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَةِ ٤٧
١٨ - باب مَا جَاءَ فِي إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ ٤٩
١٩ - باب مَا جَاءَ فِي وَضْعِ إحدى الرِّجْلَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى مُسْتَلْقِيًا ٥٣
٢٠ - باب مَا جَاءَ فِي الْكَرَاهِيَةِ فِي ذَلِكَ ٥٤

٢١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الِاضْطِجَاعِ عَلَى الْبَطْنِ ٥٥
٢٢ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ ٥٦
٢٣ - باب مَا جَاءَ فِي الِاتِّكَاءِ ٥٨
٢٤ - باب ٥٩
٢٥ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ٦٠
٢٦ - باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الْأَنْمَاطِ ٦١
٢٧ - باب مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ ثَلَاثَةٍ [عَلَى] دَابةٍ ٦٢
٢٨ - باب مَا جَاءَ فِي نَظْرَةِ الْفُجَأَةِ ٦٤
٢٩ - باب مَا جَاءَ فِي احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِن الرِّجَالِ ٦٥
٣٠ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَن الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ الْأَزْوَاجِ ٦٧
٣١ - باب مَا جَاءَ فِي تَحْذِيرِ فِتْنَةِ النِّسَاءِ ٦٨
٣٢ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ الْقُصَّةِ ٦٩
٣٣ - باب مَا جَاءَ فِي الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ وَالوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ ٧١
٣٤ - باب مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ ٧٣
٣٥ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً ٧٥
٣٦ - باب مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ٧٦
٣٧ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيبِ ٧٨
٣٨ - باب فِي كَرَاهِيَةِ مُبَاشَرَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ ٨٠
٣٩ - باب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ ٨٢
٤٠ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ ٨٣
٤١ - باب مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ ٨٧
٤٢ - باب مَا جَاءَ فِي الِاسْتِتَارِ عِنْدَ الْجِمَاعِ ٨٩
٤٣ - باب مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ ٨٩
٤٤ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ ٩٢

٤٥ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ لِلرَّجُلِ وَالْقَسِّيِّ ٩٥
٤٦ - باب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْبَيَاضِ ٩٨
٤٧ - باب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ ٩٩
٤٨ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْأَخْضَرِ ١٠١
٤٩ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْأَسْوَدِ ١٠٢
٥٠ - باب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْأَصْفَرِ ١٠٢
٥١ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالخلُوقِ لِلرِّجَالِ ١٠٤
٥٢ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ ١٠٧
٥٣ - باب ١٠٩
٥٤ - باب مَا جَاءَ إِنَّ الله تعالى يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ ١١٠
٥٥ - باب مَا جَاءَ فِي الخفِّ الْأَسْوَدِ ١١١
٥٦ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ ١١٢
٥٧ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ ١١٣
٥٨ - باب مَا جَاءَ فِي الشُّؤْمِ ١١٤
٥٩ - باب مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ ثَالِثٍ ١١٩
٦٠ - باب مَا جَاءَ فِي الْعِدَةِ ١٢١
٦١ - باب مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ١٢٢
٦٢ - باب مَا جَاءَ فِي يَا بُنَيَّ ١٢٤
٦٣ - باب مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ اسْمِ الْمَوْلُودِ ١٢٥
٦٤ - باب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَسْمَاءِ ١٢٧
٦٥ - باب مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ ١٢٨
٦٦ - باب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ ١٣١
٦٧ - باب مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ١٣٣
٦٨ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ ١٣٥

٦٩ - باب مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً ١٣٩
٧٠ - باب مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ ١٤١
٧١ - باب مَا جَاءَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ [لَهُ] مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا ١٤٧
٧٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ ١٤٩
باب ١٥٠
٧٣ - باب ١٥٢
٧٤ - باب ١٥٢
٧٥ - باب ١٥٣

٤٥ - كِتَابُ الأَمْثَالِ

١ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الله عَزَّ وَجلَّ لِعِبَادِهِ ١٥٧
٢ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْأَنْبِيَاءِ - صَلَّى الله عَلَيْهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَسَلَّمْ - قَبْلَهُ ١٦٣
٣ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ١٦٥
٤ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الْمُؤْمِنِ الْقَارِئِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقَارِئِ ١٦٩
٥ - باب مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْس ١٧٣
٦ - باب ١٧٥
٧ - باب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ ١٧٧

٤٦ - كتاب فَضَائِلِ القُرْآنِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ١٨٣
٢ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ ١٨٥
٣ - باب ١٩٠
٤ - باب مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبقَرَةِ ١٩٣
٥ - باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ١٩٥
٦ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ١٩٨
٧ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ يس ٢٠٠

٨ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ حم الدُّخَانِ ٢٠٢
٩ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْمُلْكِ ٢٠٣
١٠ - باب مَا جَاءَ فِي ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة: ١] ٢٠٦
[باب مَا جَاءَ في سُورَةِ الإِخْلَاصِ، وَفِي سُورَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾] ٢٠٨
١١ - باب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الْإِخْلَاصِ ٢١٠
١٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ ٢١٨
١٣ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِئِ الْقُرْآنِ ٢١٩
١٤ - باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ ٢٢١
١٥ - باب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ ٢٢٤
١٦ - باب مَا جَاءَ فِيمَنْ قرأ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ ٢٢٨
١٧ - باب ٢٣٠
١٨ - باب ٢٣١
١٩ - باب ٢٣٤
٢٠ - باب ٢٣٦
٢١ - باب ٢٣٩
٢٢ - باب ٢٤٠
٢٣ - باب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ ٢٤١
٢٤ - باب ٢٤٣
٢٥ - باب ٢٤٤

٤٧ - كِتَابُ الْقِرَاءَاتِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

١ - باب فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ٢٤٧
٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ هُودٍ ٢٥٢
٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ ٢٥٣
٤ - باب وَمِنْ سُورَةِ الرُّومِ ٢٥٦

٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ ٢٥٩
٦ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ ٢٦٠
٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ اللَّيْلِ ٢٦١
٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ ٢٦٢
٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْحَجِّ ٢٦٢
١٠ - باب ٢٦٣
١١ - باب مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ٢٦٥
١٢ - باب ٢٦٨
١٣ - باب ٢٧١

٤٨ - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

١ - باب مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ ٢٧٩
٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ٢٨٤
٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ٢٩١
٤ - باب وَمِنْ سُورَةِ آل عمران ٣٤٠
٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ ٣٦٨
٦ - باب: وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ ٤٠٧
٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ «الْأَنْعَامِ» ٤٣٧
٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ٤٥٢
٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ ٤٦٧
١٠ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿التَّوْبَةِ﴾ ٤٧٨
١١ - باب وَمِنْ سُورَةِ يُونُسَ ٥٢١
١٢ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿هُودٍ﴾ ٥٢٧
١٣ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿يُوسُفَ﴾ ٥٣٨
١٤- باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿الرَّعْدِ﴾ ٥٤٠

١٥ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ ٥٤٣
١٦ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلْحِجْرِ﴾ ٥٤٨
١٧ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلنَّحْلِ﴾ ٥٥٧
١٨ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ ٥٦٠
١٩ - باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱلْكَهْفِ﴾ ٥٨٧
٢٠ - باب وَمِنْ سُورَةِ. ﴿مَرْيَمَ﴾: ٦٠٠
٢١ - باب وَمِنْ سُورَةِ. ﴿طه﴾: ٦١٠
فهرس الموضوعات ٦١٣

* * *

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري

المتوفى سنة ١٣٥٣هـ

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

الجزء التاسع

الأحاديث: ٣١٦٤ إلى ٣٥٥٧

تتمة كتاب تفسير القرآن - كتاب الدعوات

طبعة مدققة ومصححة، ومرقمة الكتب والأبواب والأحاديث على كتاب السنن، وموافقة للمعجم المفهرس، وتحفة الأشراف ومخرجة الأحاديث على الكتب التسعة مع الإشارة للأحاديث الضعيفة وبيان عللها

اعتنى به

يوسف الحاج أحمد

دار الفيحاء
دمشق

دار المنهل ناشرون
دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

ISBN 978933902568

9 789933 902568

دار الفيحاء

للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٥٨٣٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralfaiha@hotmail.com

دار المنهل ناشرون

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب: ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٣٨١٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralmanhal@hotmail.com

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

فهرس بأسماء كتب تحفة الأحوذي

رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء
١- أبواب الطهارة	١	٢٧- كتاب البر والصلة	٦
٢- أبواب الصلاة	١	٢٨- كتاب الطب	٦
٣- تتمة أبواب الصلاة	٢	٢٩- كتاب الفرائض	٦
٤- أبواب الوتر	٢	٣٠- كتاب الوصايا	٦
٥- أبواب الجمعة	٣	٣١- كتاب الولاء والهبة	٦
٦- أبواب العيدين	٣	٣٢- كتاب القدر	٦
٧- أبواب السفر	٣	٣٣- كتاب الفتن	٦
٨- أبواب الزكاة	٣	٣٤- كتاب الرؤيا	٦
٩- أبواب الصوم	٣	٣٥- كتاب الشهادات	٦
١٠- أبواب الحج	٣	٣٦- كتاب الزهد	٧
١١- كتاب الجنائز	٤	٣٧- كتاب صفة القيامة..	٧
١٢- كتاب النكاح	٤	٣٨- كتاب صفة الجنة	٧
١٣- كتاب الطلاق واللعان	٤	٣٩- كتاب صفة جهنم	٧
١٤- كتاب البيوع	٤	٤٠- كتاب الإيمان	٧
١٥- كتاب الأحكام	٤	٤١- كتاب العلم	٧
١٦- كتاب الديات	٤	٤٢- كتاب الاستئذان...	٧
١٧- كتاب الحدود	٤	٤٣- كتاب الأداب	٨
١٨- كتاب الصيد	٥	٤٤- كتاب الأمثال	٨
١٩- كتاب الأضاحي	٥	٤٥- كتاب فضائل القرآن	٨
٢٠- كتاب النذور والأيمان	٥	٤٦- كتاب القراءات	٨
٢١- كتاب السير	٥	٤٧- كتاب تفسير القرآن	٨
٢٢- كتاب فضائل الجهاد	٥	٤٨- تتمة تفسير القرآن	٩
٢٣- كتاب الجهاد	٥	٤٩- كتاب الدعوات	٩
٢٤- كتاب اللباس	٥	٥٠- تتمة كتاب الدعوات	١٠
٢٥- كتاب الأطعمة	٥	٥١- كتاب المناقب	١٠
٢٦- كتاب الأشربة	٥	٥٢- كتاب العلل الصغير	١٠

٢٢- باب «ومن سورة الأنبياء عليهم السلام» [ت ٢٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٦٤] (٣١٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أَبِي الهَيثَم، عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الوَيلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الكافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفاً، قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعرَهُ». [ضعيف، دراج في حديثه عن أبي الهيثم، ضعف، وفيه ابن لهيعة حم: ١١٣١٥].

---

٢٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الأَنْبِيَاءِ

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ مِائَةٌ وَإِحْدَى، أَوِ اثْنَتَا عَشَرَةَ[١] آيَةً

[٣١٦٤] قوله: (حدثنا الحسن بن موسى) وقع في بعض النسخ: الحسين بن موسى بالتصغير، وهو غلط؛ لأنه ليس في شيوخ عبد بن حميد، ولا في أصحاب ابن لهيعة من اسمه: الحسين بن موسى؛ ولأن الترمذي قد أخرج في باب «صفة قَعْرِ جهنم» حديثَ أبي سعيد: «الصَّعُودُ: جَبَلٌ مِنْ نَارٍ يَتَصَعَّدُ فِيهِ الكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، وَيَهْوِي فِيهِ كَذَلِكَ أَبَدًا»[٢]، بعين هذا السند، وفيه: الحسن بن موسى، بالتكبير.

قوله: (الويل واد)، أي: اسم واد، (يهوي) أي: يسقط، قال في «مختار الصحاح»[٣]: هَوَى يَهْوِي كـ «رمى يَرْمِي» هَوِيًّا بالفتح: سقط إلى أسفل.

(أربعين خريفًا) أي: عامًا، قال الخازن: الويل: كلمة تقولها العرب لكل من وقع في هلكة، وأصلها في اللغة: العذاب والهلاك.

وقال ابن عباس: الويل: شدة العذاب، ثم ذكر حديث أبي سعيد هذا.

قلت: إن ثبت هذا الحديث، فهو مُغْنٍ عن جميع ما ذكروه في معنى الويل.

---

(١) في نسخة (عشر).

(٢) برقم (٢٥٧٦). والحاكم، حديث (٨٧٦٤) وصحَّحه، ووافقه الذهبي. قلت: هو من رواية دراج عن أبي الهيثم.

(٣) ينظر في مادة (هوى) وفيه أيضًا و(انهوى مثله) وهاوية: اسم من أسماء النار وهي معرفة بغير ألف ولام. قال تعالى: ﴿فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٩] أي: مستقره النار.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ.

[ت ٢٢، م٢]

[٣١٦٥] (٣١٦٥) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ـ بَغْدَادِيٌّ ـ والفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الأعْرَجُ ـ بَغْدَادِيٌّ ـ وغَيْر واحِدٍ، قَالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ غَزْوَانَ أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سعدٍ، عَن مَالِك بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُروَةَ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ بَيْنَ يَدَي النبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّ لِي مَمْلُوكِينَ يُكَذِّبُونَنِي، وَيَخُونُونَنِي، ويَعْصُونَنِي، وَأَشْتُمُهُم وَأَضْرِبُهُمْ، فَكَيْفَ أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُحْسَبُ مَا خَانُوكَ، وَعَصَوْكَ، وكَذَّبُوكَ وعِقَابُكَ إِيَّاهُم، فَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ، ....

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[١]، وأخرجه ابن أبي حاتم[٢] من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن عمرو ابن الحارث عن دَرَّاج.

(لا نعرفه مرفوعًا إلَّا من حديث ابن لهيعة) قال الحافظ ابن كثير: لم يتفرَّد به ابن لهيعة، بل تابعه عمرو بن الحارث، ولكن الآفة ممن بعده، وهذا الحديث ـ بهذا الإسناد مرفوعًا - منكر. انتهى.

[٣١٦٥] **قوله**: (**حدثنا مجاهد بن موسى**) الخوارزمي الختلي أبو علي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، (**أخبرنا عبد الرحمن بن غزوان**) بمعجمة مفتوحة وزاي ساكنة، أبو نوح الضبي المعروف بـ «قراد»، ثقة، له أفراد، من التاسعة. قوله: (**أن رجلًا قعد بين يدي رسول الله ﷺ**) أي: قدامه، (**إن لي مملوكِينَ**) بكسر الكاف، أي: مماليك، (**يكذبونني**) أي: يكذبون في إخبارهم لي، (**ويخونونني**) أي: في مالي، (**ويعصونني**) أي: في أمري ونهيي، (**وأشتمهم**) بكسر التاء ويضم، أي: أسبهم، (**فكيف أنا منهم؟**) أي: كيف يكون حالي من أجلهم وبسببهم عند الله تعالى؟ (**قال**) أي: رسول الله ﷺ: (**يحسب**) ـ بصيغة المجهول ـ (**ما خانوك وعصوك وكذبوك**) أي: مقدارها، (**وعقابك**) عطف على «ما خانوك» أي: ويحسب ـ

---

(١) أحمد، حديث (١١٣١٥)، وابن حبان، حديث (٧٤٦٧)، والحاكم، حديث (٣٨٧٣) وصحَّحه، ووافقه الذهبي.

(٢) ابن أبي حاتم (١/ ١٥٣) (٧٩٨).

كَانَ كَفافاً، لا لَكَ وَلا عَلَيْكَ، وإنْ كَانَ عِقَابُكَ إيَّاهُمْ دُونَ ذُنُوبِهِم، كَانَ فَضْلًا لَكَ، وإنْ كَانَ عِقَابُكَ إيَّاهُمْ فَوْقَ ذُنُوبِهِم، اقْتُصَّ لَهُمْ مِنْكَ الفَضْلُ»، قَالَ: فَتَنَحَّى الرَّجُلُ فَجَعَلَ يَبْكِي ويَهْتِفُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ الله ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] الآيَة»، فَقَالَ الرَّجُلُ: واللهِ يَا رَسُولَ الله، مَا أَجِدُ لِي ولِهؤلاء شَيْئاً خَيْراً مِن مُفَارَقَتِهم، أُشْهِدُكم أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ كُلُّهُمْ. [حم: ٢٥٨٦٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حدِيثِ عَبْد الرَّحمنِ بْنِ

أيضًا ـ قدر شتمك وضربك إياهم؛ (كان) أي: أمرك ـ (كَفافًا) بفتح الكاف في «القاموس»[(١)]: كفاف الشيءِ: كسحاب مِثْلُهُ، ومن الرِّزقِ: ما كَفَّ عن النّاس وأَغْنَى، وفي «النهاية»: الكَفَافُ الذي لا يفضُلُ عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه، (لا لك ولا عليك) أي: ليس لك فيه ثواب، ولا عليك فيه عقاب، (دون ذنوبهم) أي: أقل منها، (كان فضلًا لك) أي: عليهم، قيل: فإن قصدت الثواب تجز به؛ وإلا ـ فلا؛ قاله القاري، (فوق ذنوبهم) أي: أكثر منها ـ (اقتص لهم) بصيغة المجهول، أي: أخذ بمثله لأجلهم، (منك الفضل) أي: الزيادة؛ (فتنحى الرجل) أي: بعد عن المجلس، (فجعل يبكي ويهتف) ـ بكسر التاء ـ أي: شرع يبكي ويصيح، ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] أي: ذواتِ العدل، ﴿لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] أي: فيه: ﴿فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ [الأنبياء: ٤٧]: من نقص حسنة أو زيادة سيئة، وبقيةُ الآية: ﴿وَإِن كَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] أي: العمل ﴿مِثْقَالَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]: زنة حبة، ﴿مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧] أي: أحضرناها، ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ إذ لا مزيد على علمنا ووعدنا، (ما أجد لي ولهؤلاء شيئًا) أي: مَخْلَصًا، والجار والمجرورُ هو: المفعول الثاني، (خيرًا) صفة لما قبله، (من مفارقتهم) أي: من مفارقتي إياهم؛ لأن المحافظة على مراعاة المحاسبة والمطالبة عَسِرٌ جدًّا، (أشهدكم) بصيغة المضارع المتكلِّم؛ من الإشهاد، (كلَّهم) بالنصب على التأكيد.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن جرير في «تهذيبه»، والبيهقي[(٢)].

---

(١) ينظر في (كفف).

(٢) الطبري «تهذيب الآثار» (١/ ٤٢٩) (٧٠٦)، والبيهقي «شعب الإيمان» (٨٥٨٦). قال الهيثمي (١٠/ ٣٥٢): رواه أحمد وفي إسناد الصحابي الذي لم يسم راو له لم يسم أيضًا وبقية رجالهما رجال الصحيح. =

غَزْوَانَ، وقَدْ رَوَى ابنُ حَنْبَلٍ، عَن عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ غَزْوَانَ، هَذَا الحَدِيثَ.

[ت ٢٢، م٣]

[٣١٦٦] (٣١٦٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَن أَبي الزِّنَادِ، عَن عَبْدِ الرّحمنِ الأعْرجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إبْرَاهيمُ عَلَيهِ السَّلَامُ في شَيءٍ قَطُّ، إلّا في ثَلَاثٍ: قَوْله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] وَلَمْ يَكُنْ سَقِيماً، وَقَوْله لِسَارَّةَ: أُخْتِي، وَقَوْله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] ». [خ: ٣٣٥٨، م: ٢٣٧١، د: ٢٢١٢، حم: ٨٩٨٨].

(**وقد روى أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمن بن غزوان هذا الحديث**)، قال الإمام أحمد في «مسنده»: حدثنا أبو نُوح قِرَاد، أنبأنا ليث بن سعد، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أنَّ رَجلًا مِنْ أصْحابِ رَسولِ الله ﷺ جلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فقالَ: يا رسولَ الله، إنَّ لِي مَمْلوكين. . . » الحديث.

وأبو نوح قراد ـ هو: عبد الرحمن بن غزوان.

[٣١٦٦] **قوله: (لم يكذب إبراهيم ـ عليه السلام ـ في شيء قط إلا في ثلاث قوله: إني سقيمٌ، ولم يكن سقيمًا)** بِجرِّ «قولِهِ» على أنه بدلٌ من «ثلاث»، ويجوز الرفع والنصب، وذلك عندما طلبوا منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أن يخرج معهم في عيدهم، فأراد أن يتخلَّف عنهم؛ للأمر الذي هم به، فنظر نظرةً في النجوم، فقال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وفيه إيهام منه أنه استدلَّ بأمارة علم النجوم على أنه سيسقم؛ ليتركوه، فيفعل بالأصنام ما أراد أن يفعل؛ أو: سقيمُ القَلبِ؛ لما فيه من الغيظ باتخاذهم النجوم آلهة، أو بعبادتكم الأصنام.

(**وقوله لسارة أختي**) بالوجوه الثلاثة، وذلك أنه قَدِمَ أرض جَبَّار، ومعه سَارَةُ، وكانت أحسنَ الناس، فقال لها: إنَّ هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي ـ يغلبني عليك؛ فإن سألك، فأخبريه أنك أختي في الإسلام.

(**وقوله: بل فعله كبيرهم هذا**)، قال ذلك حين كسر ـ عليه الصلاة والسلام ـ أصنامهم إلا كبيرها، وعلّق الفأس في عنقه، قال النووي: قال المازري: أما الكذب فيما طريقه البلاغُ

= قلت: قد رواه أحمد عن عبد الرحمن بن غزوان قال الحافظ: ثقه احتجَّ به البخاري وبقية رجال أحمد ثقات احتج بهم البخاري ومسلم.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُذْكَرْ: يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٢٢، م٤]

[٣١٦٧] (٣١٦٧) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ووَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وأبُو دَاوُدَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُغِيرةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْر، عَنِ

عن الله تعالى فالأنبياءُ معصومون منه؛ سواءٌ كثيره وقليله، وأما ما لا يتعلق بالبلاغ، ويعد من الصغائر كالكذبة الواحدة في حَقِيرٍ من أمور الدنيا، ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه: القولان المشهوران للسلف والخلف، قال القاضي عياض: الصحيح أن الكذب فيما يتعلَّق بالبلاغ، لا يتصوَّر وقوعه منهم؛ سواء جوزنا الصغائر. منهم وعصمتهم منها أم لا، وسواء قَلَّ الكذب أم كثر؛ لأن منصب النبوة يرتفع عنه وتجويزه يرفع الوثوق بأقوالهم، وأما قوله ﷺ: «ثِنْتَيْنِ فِي ذاتِ الله وَوَاحِدَة فِي شَأْنِ سَارَةَ»(١)، فمعناه: أن الكذبات المذكورة إنما هي بالنسبة إلى فهم المخاطب والسامع، وأما في نفس الأمر، فليست كذبًا مذمومًا؛ لوجهين:

أحدهما: أنه وَرّى بها، فقال في سَارَةَ: أختي في الإسلام، وهو صحيح في باطن الأمور.

والوجه الثاني: أنه لو كان كذبًا لا تورية فيه، لكان جائزًا في دفع الظالمين، قال المازري: وقد تأول بعضهم هذه الكلمات، وأخرجها عن كونها كذبًا، ولا معنى للامتناع من إطلاق لفظ أطلقه رسول الله ﷺ، قال النووي: أما إطلاق لفظ «الكذب» عليها ـ فلا يمتنع؛ لورود الحديث به، وأما تأويلها ـ فصحيحٌ لا مانعَ منه، وقد جاء ذلك مفسّرًا في غير «مُسْلِم»، فقال: «ما فِيهَا كِذْبَةٌ إلَّا يُمَاحِلُ بِهَا عَنِ الإسلامِ»(٢) أي: يجادل ويدافع. انتهى ملخصًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣١٦٧] قوله: (وأبو داود) هو الطيالسي.

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٧١).

(٢) الترمذي، حديث (٣١٤٨)، وأحمد، حديث (٢٥٤٢) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/ ١٧٩).

ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ بالمَوْعِظَةِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إلى الله عُرَاةً غُرْلًا، ثُمَّ قَرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾ إلى آخِرِ الآيَةِ [الأنبياء: ١٠٤]، قَالَ: أَوَّلُ مَن يُكْسَى يَوْمَ القيامةِ إبْراهيمُ، وإنَّهُ سَيُؤْتَى بِرِجَالٍ مِن أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: رَبِّ، أصحَابِي، فَيُقَالُ: إنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُول كمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ

(إنكم محشورون) أي: ستبعثون، (عراة) بضم العين، جمع: عارٍ، وهو: من لا ستر له، (غرلًا) بضم المعجمة وسكون الراء، جمع: أَغْرَلْ، وهو: الأَقْلَفُ؛ وزنه ومعناه، وهو: من بقيت غرلته، وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر، (﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]) الكاف متعلق بمحذوف، دل عليه «نعيده» أي: نعيد الخلق إعادة مثل الأول، والمعنى: بدأناهم في بطون أمهاتهم حفاةً عراةً غرلًا؛ كذا نعيدهم يوم القيامة، وبقيةُ الآية (﴿وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]) منصوب بـ«وعدنا» مقدر قبله، وهو مؤكد لمضمون ما قبله (﴿إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]) أي: ما وعدناه، قال: (أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم) تقدّم الكلام عليه مبسوطًا في «باب شأن الحشر» من أبواب صفة القيامة، وتقدَّم فيه بقيةُ الكلام على قوله «عراة»، (وإنه سيؤتى برجال من أمتي) أي: جماعة منهم، والتنكير للتقليل، (فيؤخذ بهم ذات الشمال) أي: إلى جهة النار، (فأقول: رب؛ أصحابي) خبر مبتدأ محذوف، تقديره، «هؤلاء» (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)، المراد من الإحداث: الارتدادُ عن الإسلام؛ كما يدلُّ عليه قوله الآتي: «فيقال: هؤلاء لم يزالوا مرتدِّين على أعقابهم منذ فارقتهم»، وفي حديث أبي هريرة عند «البخاري» من طريق عطاء بن يسار، عنه: «أَنَّهُم ارْتَدُّوا عَلَى أَدبَارِهِمُ القَهْقَرَى»(١)، قال القاضي: يريد بهم من ارتد من الأعراب الذين أسلموا في أيامه؛ كأصحاب مسيلمة والأسود وأضرابهم؛ فإن أصحابه ـ وإن شاع عرفًا فيمن يلازمه. من المهاجرين والأنصار ـ شاع استعماله لغةً في كل من تبعه أو أدرك حضرته، ووفد عليه، ولو مرة، وقيل: أراد بـ«الارتداد»: إساءة السيرة والرجوعُ عما كانوا عليه من الإخلاص وصدق النية والإعراض عن الدنيا. انتهى.

(فأقول كما قال العبد الصالح) هو: عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] أي: على أمتي ـ ﴿شَهِيدًا﴾ [المائدة: ١١٧] أي: مطلعًا رقيبًا حافظًا، ﴿مَّا دُمْتُ

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٨٧).

فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨] إلى آخِرِ الآيَةِ. فَيُقَالُ: هَؤُلاء لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ». [خ: ٣٣٤٩، م: ٢٨٦٠، ن: ٢٠٨١].

حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ المُغيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ: نحوَهُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ المُغِيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: كَأَنَّهُ تَأَولَهُ عَلى أَهْلِ الرِّدَّةِ.

٢٣- باب «ومِن سُورةِ الحجِّ» [ت ٢٣، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣١٦٨] (٣١٦٨) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن ابنِ جَدْعَانَ، عَن الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَمّا نَزَلَتْ

﴿فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] أي: موجودًا، ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ [المائدة: ١١٧] أي: قبضتني بالرفع إلى السماء - ﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]: الحفيظ لأعمالهم، ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [المائدة: ١١٧]: من قولي وقولهم بعدي وغير ذلك، ﴿شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧] أي: مطلع عالم به، ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾ [المائدة: ١١٨] أي: مَنْ أقامَ على الكفر منهم - ﴿فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]: أَنْتَ مالكهم تتصرَّف فيهم؛ كيف شئت، لا أَعْتَرِضُ عليك، ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المائدة: ١١٨] أي: لمن آمن منهم، وتمام الآية: ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ﴾ [المائدة: ١١٨] الغالب على أمره، و﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]: في صنعه، (فيقال: هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم) هذا يؤيِّد قول من قال: إن المراد من الإحداث في قوله: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» - هو: الارتداد عن الإسلام.

٢٣ - بَاب ومِنْ سُورةِ الحَجِّ

مَكِّيَّةٌ إِلَّا: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ الآيَتَيْنِ، أَو: إِلَّا ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾... السِّتّ آيَاتٍ؛ فَمَدنِيات، وَهِيَ: أَربَعٌ أَوْ خَمْسٌ أَوْ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ أَوْ ثَمانٍ وسَبْعُونَ آيَةً.

[٣١٦٨] قوله: (عن الحسن) هو: البصري، قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ﴾ [الحج: ١]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] إلى قَوْلِهِ: ﴿وَلَـٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، قَالَ: أُنْزِلَتْ عَلَيه هذِهِ الآيَةُ وَهُوَ في سَفَرٍ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أيَّ يَوْمٍ ذَلكَ؟ فقَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: ذَلك يَوْم يَقُولُ الله لآدَمَ: ابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، ....

أي: احذروا عقابه، واعملوا بطاعته؛ ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] الزلزلة: شدة الحركة على الحال الهائلة، ووصفها بـ «العظم»، ولا شيء أعظم مما عظمه الله تعالى، قيل: هي من أشراط الساعة قبل قيامها، وقال ابن عباس: زلزلة الساعة قيامُها؛ فتكون معها، واختاره ابن جرير في تفسيره، وبعده: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا﴾ [الحج: ٢] أي: الساعة، وقيل: الزلزلة، ﴿تَذْهَلُ﴾ [الحج: ٢] قال ابن عباس: تشغل، وقيل: تنسى، ﴿كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ﴾ [الحج: ٢] أي: كل امرأة معها ولد ترضعه، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا﴾ [الحج: ٢] أي؛ تسقط من هول ذلك اليوم كُلُّ حاملٍ حَمْلَهَا، قال الحسن: تذهل المرضعة عن ولدها غير[(١)] فطام، وتضع الحامل ما في بطنها غير تمام؛ فعلى هذا القول، تكون الزلزلة في الدنيا؛ لأن بعد البعث لا يكون حَبَلٌ، ومن قال: تكون الزلزلة في القيامة ـ قال هذا على وجه تعظيم الأمر وتهويله، لا على حقيقته؛ كما تقول: أصابنا أمر يشيبُ فيه الوليد، تريد به: شدته، ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ﴾ [الحج ٢] على التشبيه، ﴿وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢]: على التحقيق، ولكن ما رهقهم من خوف عذاب الله ـ هو: الذي أذهب عقولهم، وأزال تمييزهم، وقيل: سكارى، من الخوف، وما هم بسكارى، من الشراب، ﴿وَلَـٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢] أي: فهم يخافونه، **(قال)** أي: عمران بن حصين، **(وهو في سفر)** جملة حالية، والضمير لرسول الله ﷺ: **(ابعث بعث النار)**، وفي حديث أبي سعيد عند البخاريِّ: «أَخْرج بَعْثَ النَّار»[(٢)]، وفي حديث أبي هريرة عنده: «أَخْرج بَعْثَ جَهَنَّم مِنْ ذُريتِكَ»[(٣)]، قال الحافظ: البعث: بمعنى المبعوث، وأصلها في السرايا التي يبعثها الأمير إلى جهة من الجهات للحرب وغيرها، ومعناها ـ هنا ـ: ميز أهل النار من غيرهم، وإنما خص بذلك آدم؛ لكونه والد الجميع، ولكونه كان قد عرف أهل السعادة من أهل الشقاء، «فَقَدْ رَآهُ النَّبيُّ ﷺ لَيْلَةَ الإسراءِ، وَعَنْ يمينِهِ أَسْوَدة، وَعَنْ شِمالِهِ

---

(١) أي: من غير فطام، وهي منصوبة على الحال.

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٣٠).

(٣) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٢٩).

ومَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: تِسْعُمائَةٍ وتِسْعَةٌ وتِسْعُونَ في النَّارِ، وَوَاحِدٌ إلى الجَنَّةِ»، قَالَ: فَأَنْشَأَ المُسْلِمُونَ يَبْكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَارِبُوا ....

أَسْوَدَة...»[(١)] الحديثِ، (وما بعث النار؟) الواو عاطفة عَلى شيء محذوف، تقديره: سمعْتُ وأطعتُ، وما بعث النار؟ أي: وما مقدار مبعوث النار؟ وفي حديث أبي هريرة: «فَيَقولُ: يا ربِّ، كَمْ أُخرِجُ؟»، (قال: تسعمائة وتسعة وتسعون في النار، وواحد إلى الجنة)، وفي حديث أبي سعيد: «مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمائةٍ وتِسْعَةٌ وَتِسعُونَ»، وفي حديث أبي هريرة: «أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائةٍ تِسْعَةً وتِسعينَ»؛ فحديث أبي هريرة مخالفٌ لحديث عمران بن حصين وأبي سعيد مخالفة ظاهرة، وأجاب الكرماني: بأن مفهوم العدد ـ لا اعتبار له؛ فالتخصيص بعدد لا يدلُّ على نفي الزائد، والمقصود من العددين واحد، وهو: تقليل عدد المؤمنين، وتكثير عدد الكافرين، قال الحافظ: ومقتضى كلامه الأول تقديمُ حديث أبي هريرة على حديث أبي سعيد؛ فإنه يشتمل على زيادة؛ فإن حديث أبي سعيد يدلُّ على أن نَصِيبَ أهل الجنة مِنْ كُلِّ ألف واحدٌ، وحديث أبي هريرة يدلُّ على أنه عشرة، فالحكم للزائد، ومقتضى كلامه الأخير؛ ألّا ينظر إلى العدد أصلًا، بل القدر المشترك بينهما: ما ذكره من تقليل العدد، وقال: وقد فتح الله تعالى في ذلك بأجوبة أُخَرَ، وهو حمل حديث أبي سعيد ومَنْ وافقه عَلى جميع ذرية آدم، فيكون من كل ألفٍ واحدٌ، وحمل حديث أبي هريرة ومن وافقه على مَنْ عدا يَأْجُوج ومأجوجَ؛ فيكون من كل ألفٍ عشَرَةٌ، ويقرب ذلك أن يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث أبي سعيد دون حديث أبي هريرة، ويحتمل: أن يكون الأولُ يتعلَّق بالخلق أجمعين، والثاني بخصوص هذه الأمة، ويقربه قوله في حديث أبي هريرة: «إذا أُخِذَ مِنَّا»، لكن في حديث ابن عباس: «وَإِنَّمَا أُمَّتي جُزءٌ مِن أَلفٍ»[(٢)]، ويحتمل أن تقع القسمة مرتين: مرةً من جميع الأمم قبل هذه الأمة فقط؛ فيكون من كل ألف واحدٌ، ومرة من هذه الأمة فقط؛ فيكون من كل ألف عشرة، ويحتمل أن يكون المراد بـ«بعث النار»: الكفار، وممن يدخلها من العصاة؛ فيكون من كل ألفٍ تسعمائة وتسعة وتسعون كافرًا، ومن كل مائةٍ تسعة وتسعون عاصيًا. انتهى.

(فأنشأ المسلمون يبكون)، قال في «النهاية»: أنشأ يَفْعَلُ كذا ويقولُ كذا، أي: ابتدأ يفعل ويقول، (قاربوا) أي: اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغُلُوَّ فيها والتقصير؛ يقال:

---

(١) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٣).

(٢) أخرجه ابن جرير في «تهذيب الآثار» (١/٣٩٦) (١٦)، وقال الهيثمي (٧/٦٩): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة.

وَسَدِّدُوا، فإنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبوَّةٌ قَطُّ إلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا جَاهِلِيَّةٌ، قَالَ: فَيُؤْخَذُ العَدَدُ مِنَ الجاهِلِيَّةِ، فَإنْ تَمَّتْ، وإلَّا كَمُلَتْ مِنَ المُنَافِقِينَ، وَمَا مَثَلُكُمْ والأُمَمِ إلَّا كَمَثَلِ الرَّقْمَةِ في ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، أو كالشَّامَةِ في جَنْبِ البَعِير»، ثُمَّ قَالَ: «إنِّي لأَرْجُو أنْ تكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّروا، ثُمَّ قَالَ: «إنِّي لأرْجُو أنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّروا، ثُمَّ قَالَ: «إنِّي لأَرْجُو أنْ تكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، فَكَبَّروا، قَالَ: ـ لا أدْرِي قَالَ الثُّلُثَيْنِ أمْ لَا ـ. [ضعيف الإسناد، ابن جدعان، ضعيف حم: ١٩٤٠٠].

قاربَ فُلانٌ فِي أمُورِهِ: إذا اقْتَصَدَ، (وسددوا) أي: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو: القصد في الأمر، والعدل فيه؛ (فإنها لم تكن نبوة قط)، قال في «القاموس»: «ما رأيته قَطُّ»، ويضم ويخففان، وقَطِّ مشددة مجرورة: بمعنى الدهر، مخصوص بالماضي، أي: فيما مضى من الزمان. انتهى، (إلا كان بين يديها جاهلية)، قال في «النهاية»: الجاهلية ـ هي: الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام: من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب، والكبر، والتجبر، وغير ذلك. انتهى، والمراد بـ«الجاهلية» ـ هنا ـ الحال التي كان عليها الناس قبل بعثة نبيهم، (فيؤخذ العدد) أي: عدد بعث النار، (فإن تمَّت) أي: هذه العدَّةُ من الجاهلية، (إلا كمثل الرقمة في ذراع الدابة)، قال في «النهاية»: الرقمة ـ هنا ـ الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل، وهما رقمتان في ذراعيها. انتهى، وفي «القاموس»: الرقمتان: هنتان شبه ظفرين في قوائم الدابة، وقال النووي في «شرح مسلم»: الرَّقْمَةَ؛ بفتح الراء، وإسكان القاف: قال أهل اللغة: الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه، وقيل: هي الدائرة في ذراعيه، وقيل: هي الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل. انتهى، (أو كالشامة) أي: الخَالِ في الجسد معروفة، (فكبروا) تكبيرهم لسرورهم بهذه البشارة العظيمة، ولم يقل ـ أولًا ـ: نصف أهل الجنة؛ لفائدة حسنة، وهي، أن ذلك أوقعُ في نفوسهم وأبلغ في إكرامهم؛ فإن إعطاء الإنسان مرة بعد أخرى ـ دليلٌ على الاعتناء به ودوام ملاحظته، وفيه فائدة أخرى، هي تكرار البشارة مرةً بعد أخرى، وفيه ـ أيضًا ـ حملُهم على تجديد شكر الله تعالى وتكبيره وحَمْدِه على كثرة نعمه، ثم إنه وقع في هذا الحديث: «نِصْفُ أَهْلِ الجَنَّة»، وقد ثبت في حديث بُرَيْدة: «أن أَهْلَ الجَنَّة عِشْرونَ ومَائَةُ صَفٍّ؛ ثَمانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الأمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الأُمَمِ»، أخرجه الترمذي[1] في «باب

---

(١) الترمذي، كتاب صفة الجنة، حديث (٢٥٤٦)، وابن ماجه، كتاب «الزهد» حديث (٤٢٨٩)، والدارمي، كتاب «الرقاق» حديث (٢٨٣٥). وهو حديث صحيح.

قَالَ: هذَا حَديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقَدْ رُوِيَ مِن غَيرِ وَجْهٍ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَن النبيِّ ﷺ.

[ت ٢٣، م٢]

[٣١٦٩] (٣١٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أبي عَبْدِ الله، عَن قَتَادَة، عَن الحَسَنِ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَفَاوَتَ بَيْنَ أصحَابِهِ فِي السَّيرِ، فَرَفَعَ رَسُول الله ﷺ صَوْتَهُ بِهاتَيْنِ الآيَتَيْنِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] إلى قَوْلِهِ: ﴿وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ أصْحَابُهُ حَثُّوا المطِيَّ وَعَرَفُوا أنَّهُ عِنْدَ قَوْلٍ يَقُولُه، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُون أيَّ يَوْم ذَلِكَ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أعْلَم، قَالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ يُنَادِي الله فيهِ آدَمَ فَيُنَادِيهِ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يا آدَمُ، ابْعَثْ بَعْثَ النَّار، فَيَقُولُ: يا رَبِّ، وما بعثُ النَّارِ؟ فيقُولُ: مِن كلِّ ألْفٍ: تِسْعُمائَةٍ وتِسْعَةٌ وتِسْعُونَ إلى النَّارِ، وَوَاحِدٌ في الجَنَّةِ»، فَيَئِسَ القَوْمُ حَتَّى مَا أبدَوْا بضَاحِكَةٍ، فَلَمَّا رأى رَسُولُ الله ﷺ الَّذِي بأَصْحَابِهِ، قَالَ: «اعْمَلُوا وَأبْشِروا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

كَمْ صَفُّ أهل الجنة؟»، فهذا دليلٌ على أنهم يكونون ثُلُثَيْ أهل الجنة، فيكون النبي ﷺ أخبر أولًا بحديث النصف، ثم تفضَّل الله سبحانه بالزيادة، فأعلمه بحديث الصفوف، فأخبر به النبي ﷺ بعد ذلك، ولهذا نظائر كثيرة في الحديث معروفة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد.

[٣١٦٩] **قوله:** (حدثنا يحيى بن سعيد) هو: القطان (حدثنا هشام بن عبد الله) هو: الدستوائي.

قوله: (فتفاوت بين أصحابه في السير) أي: وقع التفاوت والبعد، (حثوا المطي) أي: حضوها، والمطي: جمع المطية، وهي: الدابة تمطو في سيرها، أي: تجد وتسرع في سيرها، (وعرفوا أنه) أي: رسولَ الله ﷺ، (عند قول يقوله) أي: يريد أن يقول قولًا، (حتى ما أبدوا بضاحكة) أي: ما تبسموا، والضواحك: الأسنان التي تظهر عند التبسم، (الذي بأصحابه) أي: من اليأس وعدم التبسم: ....

بِيَدِهِ، إنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتَيْنِ مَا كَانَتَا مَعَ شيْءٍ إلَّا كَثَّرَتَاهُ يَأجُوجُ وَمَأجُوجُ، ومَنْ مَاتَ مِن بَنِي آدَمَ، وَبنِي إبْليسَ»، قَالَ: فَسُرِّيَ عَن القَوْمِ بَعْضُ الَّذِي يَجدُونَ، فَقَالَ: اعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، مَا أَنْتُمْ في النَّاسِ إلَّا كالشَّامَةِ في جَنْبِ البَعِيرِ، أو كَالرَّقْمَةِ في ذِرَاعِ الدَّابةِ».

قَالَ أبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٢٣، م٣]

[٣١٧٠] (٣١٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ صَالحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ خَالِدٍ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبيرِ، عَن عَبدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

(إنكم لمع خليقتين) أي: مخلوقَيْنَ، **(إلا كثرتاه)** من التكثير **(يأجوج ومأجوج)** بدل من «خليقتين»، ويجوز الرفع، أي: هما يأجوج ومأجوج، «ومن مات»: عطف على «يأجوج»، **(فسري)** أي: كشف وأزيل؛ يقال: سَرَوْتُ الثوبَ وَسَريتُهُ: إذا خلَعْتَهُ، والتشديد فيه للمبالغة، **(وأبشروا)** من باب سَمِعَ يَسْمَعُ أو من باب الإفعال، قال في «مختار الصحاح»[١]: يقال: بَشَرَهُ بكذا: بالتخفيف، فأبشَرَ إبشارًا «أي: سُرَّ» وتقول: أَبْشَرَ بخيرٍ؛ بقطع الألف؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ﴾ [فصلت: ٣٠]، وَبَشِرَ بكذا: استبشر به، وبابه طَرِبَ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والنسائي والحاكم[٢].

[٣١٧٠] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) بن يوسف السلمي، أبو إسماعيل الترمذي، نزيل بغداد، ثقة، حافظ، من الحادية عشرة، **(حدثنا عبد الله بن صالح)** هو: الجهني، أبو صالح، المصري، كاتب الليث، **(حدثني الليث)** هو: ابن سعد، **(عن عبد الرحمن بن خالد)** بن مسافر الفهمي، أمير مصر، صدوق، من السابعة، **(عن محمد بن عروة بن الزبير)** بن العوام الأسدي، صدوق، من الرابعة.

---

(١) انظره في (بشر).

(٢) صحيح أخرجه أحمد، حديث (١٦٤٠٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١١٣٤٠)، والحاكم، حديث (٧٨) وصحَّحه.

«إِنَّمَا سُمِّيَ البَيْت العَتِيقَ، لأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيه جَبَّارٌ». [محمد بن عروة، لم يوثقه غير ابن حبان].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وقد رُوِيَ هذَا الحَدِيثُ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عَقِيْلٍ، عَن الزُّهْرِيّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نحْوَهُ.

[ت ٢٣، م٤]

[٣١٧١] (٣١٧١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيع، حَدَّثَنَا أَبِي وإسحاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَن سُفيانَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن مُسْلِم البَطِينِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمّا أُخْرِجَ النبيُّ ﷺ مِن مَكَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، ليَهْلِكُنَّ؛

قوله: (إنما سمي البيتُ) ـ الذي هو الكعبةُ ـ **(العتيقَ)** بالنصب، على أنه مفعول ثانٍ لـ «سُمِّيَ» **(لأنه لم يظهر عليه جبَّار)** أي: لم يغلب عليه، والجبار هو الذي يقتلُ على الغضب، وفي رواية: «لأَنَّ الله أَعْتَقَهُ مِنَ الجَبابِرَةِ، فَلَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جبَّارٌ قَطُّ»(١)، قال المُناوِيُّ أراد بـ«نفي الظهور» ـ نفي الغلبة والاستيلاء من الكفار، وقصة الفيل مشهورة، وقال قتادة عن الحسن البصري في قوله: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، قال: لأنه أول بيت وُضِعَ، وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وعن عكرمة؛ أنه قال: إنما سُمِّيَ البيتُ العتيقَ؛ لأنه أعتق يوم الغرق زَمَانَ نُوحٍ، وقيل غير ذلك، وما في حديث الباب هو المعتمد.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في «مستدركه»(٢) والبيهقي في «شعب الإيمان»، وقال الحاكم: على شرط مسلم، وأقروه؛ قاله المُنَاوِيُّ.

[٣١٧١] قوله: (ليهلكن) بالبناء للمفعول من «الإهلاك» أو للفاعل من «الهلاك»،

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٠١) (٦١٩)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣١٧٠)، والطبري في تفسيره (١٧/ ١٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠١٠) و«دلائل النبوة» (١/ ١٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٤/ ٢٠٩)؛ وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وكان سيء الحفظ.

(٢) الحاكم، حديث (٣٤٦٥) صححه على شرط البخاري، وقال الذهبي: على شرط مسلم، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠١٠).

فَأَنْزَلَ الله تَعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩] الآيَة، فقَالَ أبُو بَكْرٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ. [حم: ١٨٦٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرُهُ، عَن سُفيانَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن مُسْلِمٍ البَطِينِ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مُرسلًا، ليس فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا أبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مُرسلًا، ليس فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٢٣، م٥]

[٣١٧٢] (٣١٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبُو أحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: لمّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، قَالَ رَجُلٌ: أَخْرجُوا نَبِيَّهُمْ؛ فَنزَلَتْ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ﴾ [الحج: ٣٩، ٤٠] النَّبِيُّ ﷺ وأَصْحَابُهُ.

(﴿أُذِنَ﴾ [الحج: ٣٩]) أي: رخص، وقرئ على البناء للفاعل، أي: أذن الله تعالى (﴿لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ [الحج: ٣٩]) أي: يقاتلهم المشركون، والمأذون فيه محذوفٌ؛ لدلالة المذكور عليه؛ فإن مقاتلة المشركين إياهم دالَّةٌ على مقاتلتهم إياهم دلالة نيرة، وقرئ على صيغة المبني للفاعل، أي: يريدون أن يقاتلوا المشركين فيما سيأتي، ويحرصون عليه؛ فدلالته على المحذوف أظهَرُ، وهي: أول آية نزلَتْ في الجهاد، (﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ [الحج: ٣٩]) أي: بسبب أنهم (﴿ظُلِمُواْۚ﴾ [الحج: ٣٩]) أي: بظلم الكافرين إياهم، (﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]) أي: هو قادر على نصر عباده المؤمنين من غير قتالٍ، ولكن هو يريدُ مِنْ عباده أن يبلوا جهدهم في طاعته.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم(١).

[٣١٧٢] ......

---

(١) أحمد، حديث (١٨٦٨)، والنسائي، كتاب الجهاد، حديث (٣٠٨٥)، وابن جرير في «التفسير» (١٧/ ١٧٢)، وابن أبي حاتم. كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٦).

٢٤- باب «ومِن سُورةِ المُؤمِنونَ» [ت ٢٤، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٧٣] (٣١٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغيرُ وَاحِدٍ، المَعْنَى وَاحِدٌ ـ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن يُونُسَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُروةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَبدٍ القَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّاب رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا أُنزِلَ عَلَيه الوَحْيُ، سُمِعَ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فأُنْزِلَ عَلَيه يَوْماً، فمَكَثْنا سَاعَةً، فسُرِّيَ عَنْهُ، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيهِ، وَقَال: «اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلا تَنْقُصْنَا، وَأكْرِمْنَا وَلا تُهِنَّا، وَأعطِنَا ....

---

٢٤ ـ بَاب ومِنْ سُورَةِ المُؤمِنونَ

مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ مِائَةٌ وَثَمَانِيَ أَوْ تِسْعَ عشْرَةَ آيَةً.

[٣١٧٣] **قوله:** (سمع) على بناء المجهول، (عند وجهه) أي: عند قرب وجهه، بحذف المضاف؛ (كدوي النحل) بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء، أي: سمع عند وجهه دوي مثل دوي النحل، والدوي: صوت لا يفهم منه شيء، وهذا الصوت هو صوت جبريل ـ عليه الصلاة والسلام ـ يبلغ إلى رسول الله ﷺ الوحي، ولا يفهم الحاضرون من صوته شيئًا، وقال الطيبي ـ رحمه الله ـ: أي: سمع من جانب وجهه وجهته صوتٌ خفي، كأن الوحي كان يؤثر فيهم، وينكشف لهم انكشافًا غير تامٍّ، فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه، أو أراد لما سمعوه مِن غطيطه وشدة تنفسه عند نزول الوحي. انتهى.

وقال في «اللمعات»: وهذا الدوي: إما صوت الوحي أو ما كانوا يسمعونه من النبي ﷺ من شدة تنفسه من ثقل الوحي، والأول أظهر؛ لأنه قد وصف الوحي بأنه كان تارة مثل صلصلة الجرس. انتهى.

(يومًا) أي: نهارًا أو وقتًا، (فمكثنا) بفتح الكاف وضمها، أي: لبثنا ـ(ساعة) أي: زمنًا يسيرًا، ننتظر الكشف عنه، (فسري عنه)، بصيغة المجهول؛ من التسرية، وهو الكشف والإزالة، أي: كشف عنه وأزيل ما اعتراه مِنْ بُرَحاءِ الوحي وشدته، (اللهم زدنا) أي: من الخير والترقي، أو كثرنا (ولا تنقصنا) أي: خيرنا ومرتبتنا وعددنا، قال الطيبي ـ رحمه الله ـ: عطفت هذه النواهي على الأوامر؛ للمبالغة والتأكيد، وحذف المفعولات للتعميم، (وأكرمنا) بقضاء مآربنا في الدنيا، ورفع منازلنا في العقبى، (ولا تهنا) من «الإهانة» أي: لا تذلنا،

وَلا تَحْرِمنا، وآثِرْنَا وَلا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَأَرْضِنَا وَارْضَ عَنَّا»، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «أُنْزِلَ عَلَيَّ عَشْرُ آياتٍ، مَن أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ»، ثُمَّ قَرأَ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] حَتَّى خَتَمَ عَشرَ آيَاتٍ. [ضعيف، يونس، مجهول حم: ٢٢٤].

[ت ٢٤، م٢]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَان، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن يُونسَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بهذَا الإسْنَادِ: نَحْوَهُ، بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا أَصَحُّ مِن الحَدِيثِ الأَولِ، سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ، يَقُولُ: رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَبْد الرَّزَّاقِ، عَن يُونسَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَن الزُّهْرِيِّ، هَذَا الحديثَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَمَنْ سَمِعَ مِن عَبْد الرَّزَّاقِ قَدِيماً؛ فإنَّهُم إنَّما يَذْكُرُونَ فِيهِ: عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، وَبَعْضُهُمْ: لَا يَذْكُرُ فِيهِ: عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ يُونُسَ بْنَ يَزِيدَ، فَهُوَ أَصَحُّ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ رُبَّمَا ذَكَرَ في هَذَا الحَدِيثِ: يُونُسَ بْن يَزِيدَ، وَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ، وإذا لَم يَذكُرْ فِيهِ يُونسَ، فَهوَ مُرسَلٌ. [ضعيف].

(ولا تحرمنا) بفتح التاء، أي: لا تمنعنا، أو لا تجعلنا محرومين، **(وآثرنا)** من «الإيثار» أي: اخترنا؛ برحمتك وإكرامك وعنايتك، **(ولا تؤثر علينا)** أي: غيرنا؛ بلطفك وحمايتك، وقيل: لا تغلِّب علينا أعداءنا، **(وأرضنا)** من الإرضاء أي: بما قضيت لنا أو علينا؛ بإعطاء الصبر وتوفيق الشكر وتحمل الطاعة والتقنع بما قسمت لنا، **(وارضَ عنا)** أي: بالطاعة اليسيرة الحقيرة التي في جُهدنا، ولا تؤاخذنا بسوء أعمالنا، ثم قال: **(أنزل علي)** أي: آنفًا: **(مَنْ أقامهن)** أي: حَافَظَ وداوم عليهن[١] وعمل بهن ـ **(دخل الجنة)** أي: دخولًا أَوَّليًا.

قوله: (حدثنا محمد بن أبان) هو: أبو بكر البلخي... **(عن يونس بن يزيد)** هو: ابن أبي النجاد الأيلي، وحديث عمر بن الخطاب هذا أخرجه ـ أيضًا ـ أحمد والنسائي[٢]، وفي

---

(١) في نسخة (عليهم) والصواب ما أثبتناه.

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (١٤٣٩).

[ت ٢٤، م٣]

[٣١٧٤] (٣١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أنسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ الرُّبَيِّعَ بِنْتَ النَّضْرِ أَتَتِ النبيَّ ﷺ وَكَانَ ابْنُهَا الحَارِث بْنُ سُرَاقَةَ أُصِيبَ يَوْمَ بَدْرٍ ـ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فأَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَت: أَخْبِرْنِي عَن حَارِثَةَ، لئِنْ كَانَ أَصَابَ خَيْراً، احْتَسَبْتُ وَصَبَرْتُ، وَإِنْ لَمْ يُصِب الخَيْرَ، اجْتَهَدْتُ في الدُّعَاءِ، فَقَالَ النبي ﷺ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إنّها جنَّان في ....

سنده؛ يونس بن سُلَيْم الصنعاني، قال في «الميزان» في ترجمته: حدّث عنه عبد الرزاق، وتكلَّم فيه، ولم يعتمد في الرواية ومشاه غيره، وقال العُقَيْلي: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به. انتهى. وقال في «تهذيب التهذيب»: قال النسائي: هذا حديث منكر لا نعلمُ أحدًا رواه غير يونس، ويونس لا نعرفه، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات».

[٣١٧٤] قوله: (عن سعيد) بن أبي عَرُوبة **(أن الربيع بنت النضر)** الأنصارية الخزرجية، عمَّة أنس بن مالك، صحابية **(كان ابنها الحارث بن سراقة أصيب)** أي: قتل؛ **(أصابه سهم غرب)** أي: لا يعرف راميه، أو لا يعرف مِنْ أين أتى، أو جاء عَلَى غير قصد من راميه؛ قاله الحافظ. وقال الطيبي: أي لا يعرف راميه، وهو بفتح الراء وسكونها، وبالإضافة والوصف، وقيل: بالسكون إذا أتاه من حيثُ لا يدري، وبالفتح إذا رماه، فأصاب غيره. انتهى.

(لئن كان أصاب خيرًا احتسبت وصبرت)، وفي رواية البخاري: «فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ صَبَرْتُ»، **(وإن لم يصب الخير اجتهدت في الدعاء)**، وفي رواية البخاري: «وإِنْ كَانَ غَيْرُ ذَلِكَ اجتهدت عَلَيهِ فِي البُكاءِ»، قال الخطابي: أقرها النبيُّ ﷺ عَلَى هذا، أي: فيؤخذ منه الجواز، قال الحافظ: كان ذلك قبل تحريم النوح؛ فلا دلالة فيه؛ فإن تحريمه كان عقب غزوة أحد، وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر، ووقع في رواية سعيد بن أبي عروبة: اجْتَهَدتُّ فِي الدُّعَاءِ»، بدل قوله: «في البكاء»، وهو خطأ، ووقع ذلك في بعض النسخ دون بعض، ووقع في رواية حميد الآتية في صفة الجنة من الرِّقاق، وعند النسائي: «فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ»(١) وهو دال على صحة الرواية بلفظ «البكاء»، وقال في رواية حميد هذه: «وَإِلَّا فَسَتَرَى مَا أَصْنَعُ. . .» ونحوه في رواية حماد، عن ثابت، عند أحمد **(إِنَّهَا جِنَانٌ فِي**

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٨٢٣١).

جَنَّةٍ، وإنَّ ابْنَكِ أصَابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى، والفِرْدَوْسُ رَبْوَةُ الجَنَّةِ، وَأَوْسَطُهَا، وَأَفْضَلُهَا». [خ: ٢٨٠٩، حم: ١١٨٤٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ٢٤، م٤]

[٣١٧٥] (٣١٧٥) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَن عبدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ الهَمدَانِيِّ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النبيِّ ﷺ قَالَت: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قَالَت عَائِشَةُ: هُم الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ ويَسْرِقُونَ، قَالَ: «لا، يا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلكِنَّهُم: الَّذِينَ يَصُومُونَ، وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، وَهُمْ يَخَافُونَ أن لا يُقْبَلَ مِنْهُم، أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ في الخَيْراتِ». [جه: ٤١٩٨].

جَنَّةٍ)، وفي رواية أبان عند أحمد: «إِنَّها جِنَانٌ كَثِيرةٌ فِي جَنَّةٍ»، وفي رواية حميد: «إِنّها جِنَانٌ كَثِيرةٌ»، والضمير في قوله: «إنّها جِنَانٌ» يفسِّره ما بعده، وهو كقولهم: هي العربُ تَقُولُ مَا شَاءَتْ، والقصْدُ بذلك: التفخيم والتعظيم، وقال الطيبي: ويجوز أن يكون الضمير للشأن، و«جنان» مبتدأ، والتنكير فيه للتعظيم، والمراد بـ «الجنان»: الدرجاتُ فيها؛ لما ورد: «أنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلاهَا»[1]، (والفردوس ربوة الجنة) أي: أرفعها، والربوة؛ بالضم والفتح: ما ارتفع من الأرض، (وأوسطها وأفضلها) المراد بـ«الأوسط» ـ هنا ـ الأعدلُ والأفضلُ، كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فعطف الأفضل عليه للتأكيد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري والنسائي[2] وابن خُزَيْمَة.

[٣١٧٥] **قوله**: (عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب) هو: عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني الخيراني، ثقة، من الرابعة، ولم يدرك عائشة.

قوله: (﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]) أي يعطون (﴿مَآ ءَاتَواْ﴾) أي: ما أعطوا من الصدقة والأعمال الصالحة. (﴿وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾) أي: خائفة ألا تقبل منهم، وبعده: ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

---

(١) أحمد، حديث (٢٢١٨٧)، والترمذي، كتاب «صفة الجنة»، حديث (٢٥٣٠).

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (٨٢٣١).

قَالَ: وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن عَبْد الرَّحمنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَن أَبِي حَازِمٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ نَحو هَذَا.

[ت ٢٤، م٥]

[٣١٧٦] (٣١٧٦) حَدَّثَنا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي شُجَاعةَ، عَن أَبِي السَّمْحِ، عَن أَبِي الهَيثَمِ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤] قَالَ: «تَشْوِيهِ النَّارُ، فَتَقَلَّصُ شَفَتُهُ العَالِيةِ، حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأسِهِ، وَتَسْتَرْخِيَ شَفَتُهُ السُّفْلَى، حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ».

[ضعيف، أبو السمح في حديثه عن أبي الهيثم ضعف حم: ١١٤٢٦].

رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أي: لأنهم يوقنون أنهم إلى الله صائرون، ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المؤمنون: ٦١]؛ كذا في هذه الرواية، وفي القرآن: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١] أي: يبادرون إلى الأعمال الصالحة، ﴿وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١] أي: في علم الله، وقيل: أي: لأجل الخيرات سابقون إلى الجنات، أو لأجلها سبقوا الناس، وقال ابن عباس: سبقَتْ لهم من الله السعادةُ[١].

وحديث عائشة هذا أخرجه أيضًا أحمد وابن أبي حاتم[٢].

قوله: (وقد روي هذا الحديث، عن عبد الرحمن بن سعيد) هو: عبد الرحمن بن وهبٍ المذكورُ في الإسناد السابق، **(عن أبي حازم)** اسمه: سلمان الأشجعي.

[٣١٧٦] قوله: (أخبرنا عبد الله) هو: ابن المبارك، **(عن أبي السمح)** اسمه: درَّاج بن سمعان السهمي، **(عن أبي الهيثم)** اسمه: سليمان بن عمرو العتواري.

قوله: (﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤]) أي: عابسون، وقد بدت أسنانهم وتقلَّصت شفاههم؛ كالرأس المشويِّ على النار، قال في «القاموس»: كَلَحَ: كـ «مَنَحَ» كُلُوحًا وكُلاحًا بضمهما: تَكَشَّرَ في عبوس، أوله، ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ﴾ [المؤمنون: ١٠٤] أي: تحرقها، **(تشويه)** ـ بفتح أوله من باب «رمى يرمي» أي: تحرق الكافر، **(فَتَقَلَّصُ)** بحذف إحدى التائين، أي: تنقبض، **(حتى تبلغ)** أي: تصل شفته، **(وتسترخي)** أي: تسترسل **(شفته السفلى)** تأنيث الأسفل؛ كالعليا تأنيث الأعلى، **(حتى تضرب سرته)** أي: تقرب شفته سرته.

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٨/ ٣٤).

(٢) ابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٢٤٩) ـ من حديث مالك بن مغول به.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٥- باب «ومِن سُورَةِ النُّورِ» [ت ٢٥، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٧٧] (٣١٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ الأَخْنسِ أخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: مَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ، وكَانَ رَجُلًا يَحْمِلُ الأَسْرَى مِن مَكَّةَ، حَتَّى يَأْتي بِهِمُ المَدِينَةَ، قَالَ: وكَانَت امْرَأَةٌ بَغِيٌّ بِمَكَّةَ، يُقَالُ لَهَا: عَنَاقُ، وكَانَتْ صَدِيقَةً لَهُ، وَإِنَّهُ كَانَ وَعَدَ رَجُلًا مِن أَسَارَى مَكَّةَ يَحْمِلُهُ قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلى ظِلِّ حَائِطٍ مِن حَوَائِطِ مَكَّةَ في لَيْلَةٍ مُقْمِرةٍ، قَالَ: فَجَاءتْ عَنَاقُ، فأَبْصَرَتْ سَوَادَ ظِلِّي بِجَنْبِ الحَائِطِ، فَلَمَّا انْتَهَتْ إِلَيَّ عَرَفَت فَقَالَت: مَرْثَد؟ فَقُلْتُ: مَرْثَدٌ، فَقَالَت: مَرْحَباً وَأَهْلًا، هَلُمَّ فَبِتْ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، قال: قُلْتُ: يَا عَنَاقُ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والحاكم وصححه[1].

٢٥ ـ بَاب وَمِنْ سُورَة النُّورِ

مَدَنِيَّةٌ وَهِيَ ثِنْتَانِ أَو أَرْبَعٌ وسبعُونَ آيَةً

[٣١٧٧] **قوله: (عن عبيد الله بن الأخنس)** النخعي، كنيته: أبو مالك الخَزَّاز، صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ، من السابعة.

قوله: (كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد)، بفتح الميم وسكون الراء المهملة وفتح الثاء المثلثة وبعدها دال مهملة: الغنوي، بفتح الغين المعجمة وبعدها نون مفتوحة، صحابي بدري، استشهد في عهد النبي ﷺ سنة ثلاث أو أربع، **(وكان)** ـ أي: مرثد ـ **(يحمل الأسرى)** جمع الأسير، **(بغي)** أي: فاجرة، وجمعها: البغايا، **(وكانت صديقة له)** أي: حبيبة لمرثدٍ، **(يحمله)** أي: أن يحمله، **(في ليلة مقمرة)** أي: مضيئة، **(سواد ظلي)** أي: شخصه، **(فلما انتهت إليَّ)** أي: بلغت إليَّ ـ **(عرفت)** أي: عرفتني، **(فقالت: مرثد؟)** أي: أنت مرثد؟، **(فقلت: مرثد)** أي: نعم، أنا مرثد، **(هلم)** أي: تعال، **(فبت)** أمر من: بَاتَ يَبِيتُ

---

(١) أحمد، حديث (١١٤٢٦)، والحاكم، حديث (٢٩٧١) وصحَّحه. قلت: هو من رواية دراج عن أبي الهيثم.

حَرَّمَ اللهُ الزِّنَا، قَالَت: يَا أَهْلَ الخِيَامِ، هَذَا الرَّجُلُ يَحْمِلُ أُسرَاءكُم قَالَ: فَتَبِعَنِي ثمانِيَةٌ، وسَلَكْتُ الخَنْدَمَةَ، فانتهَيْتُ إلى كَهفٍ، أو غَارٍ، فَدَخَلْتُ، فَجَاؤُوا حَتَّى قَامُوا عَلَى رَأسِي، فبالُوا، فَظَلَّ بَوْلُهمْ عَلَى رَأسِي، وَأعماهُم الله عَنِّي، قَالَ: ثُمَّ رَجَعُوا، وَرَجَعْتُ إلى صَاحِبي، فَحَمَلْتُهُ، وكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إلى الإذْخِرِ، فَفَكَكْتُ عَنهُ أكبلَهُ، فَجَعَلْتُ أحْمِلُه، ويُعْيِينِي، حَتَّى قَدِمتُ المَدِينَةَ، فأتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أنْكِحُ عَنَاقاً مرَّتَينِ؟ فأمْسَكَ رَسُولُ الله ﷺ فَلَم يَرُدَّ عَلَيَّ شَيئاً، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا مَرْثَدُ! ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]. فَلا تَنْكِحْهَا [ن: ٣٢٢٨، د: ٢٠٥١].

بَيْتُوتَةً، (حرم الله الزنا) أي: فلا يجوز لي أن أبيتَ عندك؟ **(يا أهل الخيام)** بكسر الخاء المعجمة: جمع الخَيْمَة، **(هذا الرجل يحمل أُسَرَاءَكُم)** بضم الهمزة وفتح السين: جمع أسير، والمعنى: تنبهوا يا أهل الخيام، وخذوا هذا الرجل، الذي يذهب بأساراكم، **(سلكت الخندمة)** بفتح الخاء المعجمة وسكون النون: جبل معروف عند مكة، **(إلى كهف أو غار)** الكهف: كالبيت المنقور في الجبل، جمعه: كُهُوف، أو كالغار في الجبل، إلا أنه واسع، فإذا صُغِّرَ فَغَارٌ، **(فظل بولهم على رأسي)** أي: صار ووقع عليه، **(وأعماهم الله)** من التعمية، أي: صيرهم عميانًا، **(إلى صاحبي)** أي: الذي كنت وعدت أن أحمله، **(حتى انتهيت إلى الإذخر)** وفي رواية النسائي: «فَلَمَّا انْتَهَيْتُ بِهِ إِلى الأَراكِ»، والظاهر: أن المراد بـ «الإذخر» و«الأراك» هنا مكان خارج مكة ينبت فيه الأراك والإذخر، ويحتمل أن يكون المراد بالإذخر: «أذاخر بالفتح» وهو: موضع قرب مكة؛ كما في «القاموس»، **(ففككت)** أي: أطلقت **(أَكبلهُ)** جمع قلة للكَبْل، وهو: قيد ضخم، **(ويعييني)** من الإعياء، أي: يكلُّني، **(أنكح عَنَاقًا)** بحذف همزة الاستفهام، **(فأمسك رسول الله ﷺ)**، وفي رواية أبي داود: «فَسَكَتَ عَنِّي»، **(فلا تنكحها)** فيه دليلٌ على أنه لايحل للرجل أن يتزوج بالزواني، ويدلُّ على ذلك الآيةُ المذكورة في الحديث؛ لأن في آخرها: ﴿وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣] فإنه صريح في التحريم، قال ابن القيم: وأما نكاح الزانية ـ فقد صرح الله بتحريمه في «سورة النور»، وأخبر أن مَنْ نكحها ـ فهو زان أو مشرك؛ فهو: إما أن يلتزم حكمه تعالى، ويعتقد وجوبَهُ عليه أو لا؟ فإن لم يعتقده ـ فهو مشرك، وإن التزمه واعتقد وجوبه وخالفه ـ فهو: زان، ثم صرَّح بتحريمه، فقال: ﴿وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]، وأما جعل الإشارة في قوله: ﴿وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ﴾ [النور: ٣] إلى

الزنا فضعيف جدًّا؛ إذ يصير معنى الآية: الزاني لا يزني إلا بزانية أو مشركةٍ، والزانية لا يَزْنِي بها إلا زانٍ أو مشركٌ، وهذا مما ينبغي أن يصان عنه القرآنُ، ولا يعارض ذلك حديث ابن عباس قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسولِ الله ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرأَتِي لا تَمْنَعُ يَدَ لَامِسٍ، قالَ: غَرِّبْها، قال: أَخَافُ أَنْ تَتْبَعَهَا نَفْسِي، قالَ: فاسْتَمْتِعْ بِهَا»[1]؛ فإنه في الاستمرار على نكاح الزوجة الزانية، والآية في ابتداء النكاح، فيجوزُ للرجل أن يستمرَّ على نكاح مَن زَنَتْ، وهي تحته، ويحرم عليه أن يتزوّج بالزانية. انتهى.

وقال المنذري: وللعلماء في الآية خمسة أقوال:

أحدها ـ أنها منسوخة؛ قاله سعيد بن المسيِّب؛ قال الشافعي في الآية: القولُ فيها كما قال سعيد بن المسيِّب ـ إن شاء الله ـ أنها منسوخة، وقال غيره: الناسخ لها ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢] فدخلت الزانية في أيامى المسلمين؛ وعلى هذا: أكثر العلماء يقولون من زنَى بامرأة فله أن يتزوجها، ولغيره أن يتزوجها.

والثاني: أن النكاح ـ هاهنا ـ الوطء، والمراد: أن الزاني لا يطاوعه على فعله، ويشاركه في مراده ـ إلا زانية أو مشركة.

والثالث: أن الزاني المجلود لا ينكح إلا زانية مجلودةً أو مشركةً؛ وكذا الزانية.

والرابع: أن هذا كان في نسوة كان الرجلُ يتزوّجُ إحداهن على أن تنفق عليه مما كسبته من الزنا؛ واحتج بأن الآية نزلتْ في ذلك.

والخامس: أنه عام في تحريم نكاح الزانية على العفيف، والعفيف على الزانية. انتهى.

قلت: هذا القول الخامسُ ـ هو الظاهر الراجح؛ وبه قال الإمام أحمد وغيره؛ قال الحافظ ابن كثير: قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ لا يصحُّ العقد من الرجل العفيفِ على المرأة البغيِّ، ما دامت كذلك؛ حتى تستتاب، فإن تابت ـ صح العقد عليها؛ وإلا ـ فلا، وكذلك لا يصحُّ تزويجُ المرأة الحرة العفيفة بالرَّجُلِ الفاجرِ المُسافِحِ، حتى يتوب توبة صحيحة؛ لقوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]. انتهى. وقد بسط صاحب «فتح البيان» في هذه المسألة، وقال في آخر البحث: وقد اختلف في جواز تزوُّج الرجل بامرأة قد زَنَى هو بها، فقال الشافعي وأبو حنيفة، بجواز ذلك، وروى عن ابن عباس وعمر وابن

(١) النسائي، كتاب الطلاق، حديث (٣٤٦٤)، وأبو داود، كتاب النكاح، حديث (٢٠٤٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُه إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت ٢٥، م٢]

[٣١٧٨] (٣١٧٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُئِلْتُ عَنِ المُتَلَاعِنَيْنِ في إِمَارَةِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أيفرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَقُمْتُ مِن مَكاني إلى مَنْزِلِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَر، فاسْتَأذَنْتُ عَلَيهِ، فَقيلَ لِي: إِنَّهُ قَائِلٌ، فَسَمِعَ كَلَامِيَ، فَقَالَ لِي ابن جُبَيْرٍ: ادْخُلْ، مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا حَاجَةٌ؟ قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ مُفْترِشٌ بَرْدَعَةَ رَحْلٍ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبا عَبْدِ الرَّحْمنِ، المُتَلاعِنَانِ، أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُما؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ الله، نَعَم، إِنَّ أَوَّلَ مَن سَأَلَ عَن ذَلِكَ، فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَتَى النبيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أرأيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا رأى امْرأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ إِنْ تكلَّمَ، تكلَّمَ بأَمْرٍ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ، سَكَتَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ، قَالَ: فَسَكَتَ النبيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أتى النبيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ، قَد ابْتُلِيتُ بِهِ، فَأَنْزَلَ الله، هذهِ الآيَاتِ في سُورَةِ النُّورِ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦] حَتَّى خَتَمَ الآيَاتِ، قَالَ: فَدَعَا الرَّجُلَ فَتَلَاهُنَّ عَليهِ، وَوَعَظَهُ، وَذَكَّرهُ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا، أَهْوَنُ مِن عَذَابِ الآخِرَةِ، فَقَالَ: لا، والَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ، مَا كَذَبْتُ

مسعود وجابر: أنه لا يجوز؛ قال ابن مسعود: إذا زنى الرجلُ بالمرأة، ثم نكحها بعد ذلك ـ فهما زانيان أبدًا(١)؛ وبه قال مالك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم وصحَّحه، والبيهقي(٢)، وغيرهم.

[٣١٧٨] قوله: (سئلت عن المتلاعنين في إمارة مصعب بن الزبير؛ أيفرق بينهما. . . . إلخ)؛ تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في «باب اللِّعان»، وتقدَّم هناك شرحه.

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/ ٢٢٥) (٨٩٦).

(٢) الحاكم، حديث (٢٧٠١) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٦٣٩).

عَلَيْهَا، ثُمَّ ثَنَّى بالمَرْأَةِ، وَوَعَظَهَا، وَذَكَّرَهَا، وأخْبَرَها أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا، أَهْوَنُ مِن عَذَابِ الآخِرَةِ، فَقَالَت: لا، والَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ مَا صَدَقَ، فَبَدأَ بالرَّجُلِ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بالله إنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، والخَامِسَةُ: أَنَّ لَعْنَةَ الله عَلَيْه إنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ، ثُمَّ ثنَّى بالمرأةِ، فَشَهِدَتْ أرْبَع شَهَادَاتٍ بالله إنَّهُ لَمِنَ الكَاذِبِينَ، والخَامِسَةُ: أنَّ غَضَبَ الله عَلَيْهَا إنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [خ: ٤٧٤٧، م: ١٤٩٣، ن: ٣٤٧٣، د: ٢٢٥٦، جه: ٢٠٦٧، حم: ٤٤٦٣، طا: ١٢٠٢، مي: ٢٢٣١].

وفي البابِ عَن سُهَيلِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٢٥، م٣]

[٣١٧٩] (٣١٧٩) حَدَّثَنَا بِنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحمَّد بنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَذَفَ امْرأَتَهُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْماءِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «البَيِّنَةَ، وَإِلَّا حَدٌّ في ظَهْرِكَ»، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: يَا رَسُولَ الله، إذَا رأى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى امْرأتِهِ، أيَلْتَمِسُ البَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «البَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ في ظَهْرِكَ»، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعثَك بالحَقِّ، إنِّي لَصَادِقٌ، وَلْيُنْزِلَنَّ فِي أَمْرِي مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الحَدِّ؛ فَنَزَلَ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦] فَقرأ حَتَّى بَلَغ: ﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٩] قَالَ: فانْصَرفَ النبيُّ ﷺ ....

[٣١٧٩] **قوله: (حدثنا محمد بن أبي عدي)** هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

قوله: (أن هلال بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة الياء. **(قذف امرأته)** أي: نسبها إلى الزنا، **(البينة)** بالنصب، أي: أقِمِ البينة، **(وإلا)** أي: وإن لم تقم البينةَ ـ **(حد في ظهرك)** أي: يثبت حَدٌّ في ظهرك، **(أيلتمس البينة؟)** الهمزة: للاستبعاد، **(إني)** أي: هلال، وفي بعض النسخ: إنه، وهو الظاهر، وكذلك في رواية البخاري **(لصادق)** أي: في القذف، **(ولينزلَنَّ)** بسكون اللام وضم التحتية وكسر الزاي المخففة وفي آخره نون مشددة للتأكيد: من الإنزال، وهو: أمرٌ بمعنى الدعاء، والضمير يرجع إلى قوله: «الذي» ويحتمل أن يكون بفتح التحتية من «النُّزُول»، وفاعله: «ما يبرئ»، وفي رواية البخاري: «فَلَيُنْزِلَنَّ الله» **(ما يبرِّئ)**

فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَجَاءا، فَقَامَ هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَشَهِدَ، والنبيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الله يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟» ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَت عِنْدَ الخَامِسَةِ: ﴿أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [النور: ٩] قَالُوا لَهَا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّأَتْ وَنَكَسَتْ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ سَتَرْجِع فَقَالَت: لا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ اليَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْصِرُوهَا، فإِنْ جَاءتْ بِهِ أَكْحَلَ العَيْنَينِ، سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، ....

بتشديد الراء المكسورة: من التبرئة، أي: ما يدفع ويمنع، **(فأرسل)** أي: النبي ﷺ **(إليهما)** أي: إلى هلال بن أمية وزوجته، **(فشهد)** أي: لاعَنَ والنبيُّ ﷺ يقول: «إِنَّ الله يَعْلَمُ أَن أحدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ» ظاهره، أن ذلك كان قبل صدور اللعان بينهما، **(فشهدت)** أي: لاعنت، (﴿أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ﴾ [النور: ٩]) جعل الغضب في جانبها؛ لأن النساء يستعملن اللعان كثيرًا كما ورد به الحديثُ، فربما يجترئْنَ على الإقدام؛ لكثرة جري اللعن على ألسنتهن، وسقوط وقوعه عن قلوبهن؛ فذكر الغضب في جانبهن؛ ليكون رادعًا لهن، **(إنها)** أي: الخامسة **(موجبة)** أي: للعذاب الأليم، إن كانت كاذبة، **(فَتَلَكَّأت)** بتشديد الكاف، أي: توقفت؛ يقال: تلكَّأ في الأمر، إذا تبطأ عنه، وتوقف فيه، **(ونكست)** أي: خفضت رأسها، وطأطأت إلى الأرض، وفي رواية البخاري: «نَكَصَتْ» بالصاد المهملة، أي: رجعت وتأخرت، والمعنى: أنها سكتت بعد الكلمة الرابعة **(أن)** مخففة من الثقيلة، أي: أنها **(سترجع)** أي: عن مقالها في تكذيب الزوج ودعوى البراءة عَمَّا رمَاها به، **(سائر اليوم)** أي: في جميع الأيام وأبد الدهر، أو فيما بقي من الأيام بالإعراض عن اللعان والرجوعِ إلى تصديق الزوج، وأريد بـ «اليوم». الجنسُ؛ ولذلك أجراه مجرى العامِّ، والسائرُ كما يطلق للباقي ـ يطلق للجميع، «أَبْصِرُوهَا» بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة: من الإبصار، أي: انظروا وتأمَّلوا فيما تأتي به من ولدها، **(به)** أي: بالولد، **(أكحل العينين)** أي: الذي يعلو جفونَ عينيه سوادٌ مثلُ الكحل من غير اكتحال، و**(سَابِغ الأليتين)** تثنية «الأليَة» بفتح الهمزة وسكون اللام، وهي: العجيزة أو ما ركب العجز من شَحْمٍ أو لحم، أي: تامهما وعظيمهما[1] من سبوغ النعمة والثوب، **(خدلَّج الساقين)** بمعجمة ومهملة ولام مشددة

(١) في المطبوع (وعظيمها) والسياق يقتضي التثنية.

فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ»، فَجَاءتْ به كَذَلِكَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَوْلا مَا مَضَى مِن كِتابِ الله عَزَّ وَجَلَّ، لَكانَ لَنا وَلَها شَأنٌ». [خ: ٤٧٤٧، جه: ٢٠٦٧].

مفتوحات وبالجيم، أي: عظيمهما[١]، (فهو) أي: الولد، (فجاءت به كذلك)؛ قال الطيبي ـ رحمه الله ـ في إتيان الولد على الوصف الذي ذكره ـ صلوات الله عليه ـ هنا، وفي قصة عويمر بأحد الوصفين المذكورَيْن، مع جواز أن يكون على خلاف ذلك ـ: معجزةٌ وإخبار بالغيب، و(لولا ما مضى من كتاب الله) مِن بيانٍ لـ«مَا»، أي: لولا ما سبق من حكمه بدرْءِ الحد عن المرأة بلعانها ـ (لكان لنا ولها شأن) أي: في إقامة الحد عليها إذ المعنى: لولا أن الْقرآن حكم بعدمِ الحَدِّ على المتلاعنين وعدم التعزير ـ لفعلت بها ما يكون عبرةً للناظرين وتذكرةً للسامعين.

تنبيه: اعلم: أن حديث ابن عباس هذا يدلُّ على أن آية اللعان نزلت في قصة[٢] هلال بن أمية، وحديث سهل بن سعد الذي أشار إليه الترمذي ـ يدلُّ على أنها نزلت في قصة عويمر العجلاني، ولفظه: فَجَاءَ عُويْمِر، فَقَال: يَا رسولَ الله، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امرأتهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ الله فِيكَ وَفِي صاحِبَتِكَ»[٣] فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنة، قال الحافظ: قد اختلف الأئمة في هذا الموضع؛ فمنهم: مَنْ رجَّح أنها نزلت في شأن عويمر، ومنهم: من رجح أنها نزلت في شأن هلال، ومنهم: من جمع بينهما بأن أوّل مَنْ وقع له ذلك هلالٌ، وصادف مجيء عويمر ـ أيضًا ـ فنزلت في شأنهما معًا في وقت واحد، وقد جنح النووي إلى هذا، وسبقه الخطيب، فقال: لعلهما اتفق كونهما جاءا في وقْتٍ واحدٍ، ولا مانع أن تتعدّد[٤] القصص، ويتّحد النزول، ويحتمل أن النزول سبق بسببِ هلالٍ، فلما جاء عويمر ولم يكن عَلِمَ بما وقَع لهلال ـ أعلمه النبي ﷺ بالحكْم؛ ولهذا قال في قصة هلال: «فنزلَ جِبْريلُ»، وفي قصة عويمر: «قدْ أَنْزَلَ الله فِيْكَ»، فيؤوَّل قوله: «قَدْ أَنْزَلَ الله فيكَ» أي: وفيمن كان مثلك؛ وبهذا أجاب ابن الصَّبَّاغ في «الشامل» وجنح القرطبي إلى تجويز نزول الآية مرَّتين، قال: وهذه الاحتمالات ـ وإن بعدت ـ أولى من تغليط الرواة الحفاظ. انتهى كلام الحافظ ملخصًا.

---

(١) كذا الحال هنا كسابقتها.

(٢) في نسخة مطبوعة (في صلاة).

(٣) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٧٤٥)، ومسلم، كتاب اللعان، حديث (١٤٩٢).

(٤) في نسخة مطبوعة (تتعدّى).

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ: غَريبٌ مِن هذَا الوَجهِ، مِنْ حَديثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانِ، وهَكَذَا رَوَى عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، هَذَا الحَدِيثَ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن النبيِّ ﷺ وَرَوَاهُ أيُّوبُ، عَن عِكْرِمَةَ، مرسَلًا، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٢٥، م٤]

[٣١٨٠] (٣١٨٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَان، حَدَّثَنا أبُو أُسَامَةَ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أخْبَرني أبِي، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: لمّا ذُكِرَ مِن شَأني الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِه، قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فيَّ خَطِيباً، فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ الله، وأثْنَى عَلَيهِ بِما هُوَ أهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أمّا بَعْدُ: أشِيروا عَليَّ في أُناسٍ أبَنُوا أهْلي، واللهِ! مَا عَلمْتُ عَلَى أهْلي مِن سُوءٍ قَطُّ، وَأبَنُوا بمَنْ، والله مَا عَلِمْتُ عَلَيهِ مِن سُوءٍ قَطُّ، وَلا دَخَلَ بَيْتي قَطُّ، إلّا وَأنَا حَاضِرٌ، ولا غِبْتُ في سَفرٍ إلّا غَابَ مَعي»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رضي الله عنه فَقَالَ: ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ الله! ﷺ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه البخاري، وأبو داود، وابن ماجه[١]، (وهكذا رَوَى عباد بن منصور هذا الحديث... إلخ)، أخرجه أحمد وأبو داود[٢].

[٣١٨٠] قوله: (لما ذكر) بصيغة المجهول، (من شأني) بيان مقدم لقوله (الذي ذكر)، وهو نائب الفاعل، (وما علمت به) «ما» نافية، والواو للحال، (فِيَّ) بتشديد الياء، أي: في شأني، (أشيروا علي) من الإشارة، (أَبنوا أهلي) من باب نَصَرَ وضَرَبَ؛ من الأبَن بفتحتين، وهو: التهمة، أي: اتهموا أهلي، وروا بالقبيح، (وأبنوا بمن؟ والله، ما علمت عليه من سوء قط) هو: صفوان بن المعطَّل السلمي، (فقام سعد بن معاذ، فقال: ائذن لي يا رسول الله) استشكل ذكر سعد بن معاذ هنا ـ بأن حديث الإفك ـ كان سنة ست في «غزوة المُرَيْسِيع: وسعد مات من الرمية التي رميها بالخندق سنة أربع، وأجيب بأنه اختلف في المريسيع ففي

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٧٤٧)، وأبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢٥٤)، وابن ماجه، كتاب الطلاق، حديث (٢٠٦٧).

(٢) أحمد، حديث (٢١٣٢)، وأبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢٥٦).

قلت: أما حديث سهل بن سعد الذي أشار إليه الترمذي، فأخرجه البخاري، كتاب الطلاق، حديث (٥٢٥٩)، ومسلم، كتاب اللعان، حديث (١٤٩٢).

أنْ نضرِبَ أعْنَاقَهُمْ، وقَامَ رَجُلٌ مِن بَنِي الخَزرَجِ، وكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ مِن رَهْطِ ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَ: كذَبْتَ، أمَا وَالله أنْ لَوْ كَانُوا مِنَ الأوْسِ، مَا أحبَبْتَ أنْ تُضْرَبَ أعْنَاقُهُمْ، حَتَّى كَادَ أنْ يَكُونَ بَينَ الأَوْسِ والخَزرَجِ شَرٌّ في المَسْجِدِ، ومَا عَلِمْتُ بِه، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ ذَلِكَ اليَوْمِ، خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، وَمَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ فَعَثَرتْ، فَقَالَتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: أيْ أُمِّ تَسُبِّينَ ابْنَكِ؟! فَسكَتَتْ، ثُمَّ عَثَرَتِ الثَّانِيَةَ، فَقَالَت: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: أيْ أمِّ تَسُبِّينَ ابْنَكِ؟ فَسكَتَتْ، ثُمَّ عَثَرَت الثَّالِثَةَ، فَقَالَت: تَعِسَ مِسْطَحٌ فَانْتَهَرْتُهَا، فَقُلْتُ لَهَا: ....

«البخاري» عن موسى بن عقبة: أنها سنة أربع، وكذلك الخندق، وقد جزم ابن إسحاق بأن المُرَيْسِيعَ كانت في شعبان والخندق في شوال، وإن كانتا في سنة، فلا يمتنع أن يشهدها ابن معاذ، لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة: أن المريسيع سنة خمس، فالذي في البخاري حملوه على أنه سبق قلم، والراجح _ أيضًا _ أن الخندق أيضًا سنة خمس فيصحُّ الجواب، **(أن نضرب أعناقهم)**، وفي رواية «البخاري» من طريق الزهري: «إنْ كَانَ مِنَ الأوْسِ ضَرَبْت عُنُقَهُ، وإنْ كَانَ مِنْ إخوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أمرتنا ففعلنا أمرَك»، قال الحافظ في شرح الجملة الأولى: إنما قال ذلك سعد، لأنه كان سيد الأوس، فجزم بأن حكمه فيهم نافذ، **(وقام رجل من بني الخزرج)**، وفي رواية البخاري: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ، وهو سيِّدُ الخَزرَجِ، **(وكانت أم حسان بن ثابت من رهط ذلك الرجل)** اسم أُمِّ حسان: الفُرَيْعَةُ بنت خالد بن خُنَيْس، وكانت بنت عم سَعْد بن عبادة من فخذه، **(أما)** بالتخفيف: للتنبيه، **(أن لو كانوا)** كلمة «أنْ» زائدة، **(حتى كاد أن يكون بين الأوس، والخزرج شرٌّ في المسجد)**، وفي رواية البخاري: فَتَشَاورَ الْحيَّانِ: الأَوْسُ وَالخَزرجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا ورَسولُ الله ﷺ قَائِمٌ عَلَى المنبرِ **(وما علمت به)** أي: بما جرى في المسجد، **(ومعي أم مسطح)** بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء وبعدها حاء مهملات، واسمها: سَلمى، وهي بنت أبي رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف، واسم أبي رهم: أُنَيسٌ، **(فعثرت)** بالفاء والعين والراء المفتوحات؛ من العثرة، وهي: الزلة، يقال: عَثَرَ في ثوبه يَعْثُرُ بالضم عِثَارًا بالكسر، وفي رواية البخاري: فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا **(تعس مسطح)** بفتح المثناة وكسر العين المهملة وبفتحها ـ أيضًا ـ بعدها سين مهملة، أي: كُبَّ لوجهه، أو هلك، أو لزمه الشرُّ، أو بَعُدَ؛

أيْ أمِّ تَسُبِّينَ ابْنَكِ؟ فَقَالَت: والله مَا أَسُبُّهُ إلّا فِيكِ، فَقُلْتُ: فِي أيّ شَأنٍ؟ قَالَت: فَبَقَرتْ إلَيَّ الحَدِيثَ، وقُلْتُ: وقَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَت: نَعَم، والله، لَقَدْ رَجعْتُ إلى بَيْتِي، وَكَأَنَّ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لَمْ أخرُجْ، لا أجِدُ مِنهُ قَليلًا وَلا كَثِيراً، وَوُعِكْتُ، فَقُلْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ: أرسِلْنِي إلى بَيْتِ أبِي، فأَرْسَلَ مَعِي الغُلَامَ، فَدَخَلْت الدَّارَ، فَوَجَدْتُ أُمَّ رُومَانَ في السُّفْلَى، وَأبو بَكْرٍ فوْقَ البَيْتِ يَقْرأُ، فَقَالَت أُمِّي: مَا جَاءَ بِكِ يَا بُنَيَّةُ؟ قَالَت: فأَخْبَرْتُها، وَذَكَرْتُ لَهَا الحَدِيثَ، فَإذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مَا بَلَغَ مِنِّي، قَالَت: يَا بُنَيّةَ، خَفِّفِي عَلَيْكِ الشَّأنَ، فَإنَّهُ والله لَقَلَّمَا كَانَت امْرأَةٌ حَسْنَاءُ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إلَّا حَسَدْنَهَا، وقِيلَ فِيهَا، فإذَا هِيَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مَا بَلَغَ مِنِّي، قَالَت: قُلْتُ: وقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟ قَالَت: نَعَم، قُلْتُ: وَرَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَت: نَعَم، واسْتَعبَرْتُ وَبَكَيْتُ، فَسَمِعَ أبُو بَكْرٍ صَوْتي، وَهُو فَوْقَ البَيْتِ يَقْرأُ، فَنَزَلَ، فَقَالَ

أقول **(أي أم تسبين ابنك)** بحذف همزة الاستفهام، وفي رواية البخاري: «أَتَسُبِّين رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» **(فقالت: والله ما أسبه إلا فيك)** أي: إلا لأجلك، **(فقالت)** أي: أم مسطح، **(فبقرت)** بفتح الموحدة والقاف والراء، أي: فتحَتْ وكشفت، وفي رواية البخاري: «أَوَ لَمْ تَسْمَعي مَا قالَ؟ قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَتْ: كَذَا وكَذَا، فَأَخبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ»، **(قلت: وقد كان هذا؟)** بحذف همزة الاستفهام، و«كان» تامة؛ **(كأن الذي خرجت له لم أخرج)** أي: كأن الحاجة التي خرجْتُ لها لم أخرج لها، **(لا أجد منه قليلًا ولا كثيرًا)** علّة لما قبلها؛ قال العيني: معناه أني دُهشْتُ بحيث ما عَرِفتُ لأي أمر خرجْتُ من البيت، **(وَوُعِكْتُ)** بصيغة المجهول من «الوَعْكِ» أي: صرت محمومةً، **(فقلت لرسول الله ﷺ)** أي: لما دخل عليَّ، **(فأرسل معي الغلام)**، قال الحافظ: لم أقف على اسم هذا الغلام، **(فوجدت أم رومان)** تعني: أمها، قال الكرماني: واسمها زينب، **(في السُّفْلى)** من البيت، وهو بكسر السين وبضمها، **(فإذا هو)** أي: الحديث ـ **(لم يبلغ منها ما بلغ مني)** أي: لم يؤثر فيها مثل ما أثَّرَ فِيَّ، **(خَفِّفي عليك الشأن)**، وفي رواية البخاري: هَوِّنِي عَلَيْكِ، وفي رواية له «خَفِّضي» بالضاد المعجمة، **(لها ضرائر)** جمع ضَرَّة، وقيل للزوجات: «ضرائر» لأن كل واحدة يحصل لها الضَّرَرُ من الأخرى بالْغَيْرة، **(وقيل فيها)** أي: ما يشينها، **(فإذا هي)** أي: أم رومان ـ **(لم يبلغ منها)** أي: لم يؤثر الحديث فيها **(ما بلغ مني)** أي: مثل ما أثر فيَّ، **(واستعبرت)** أي:

لأُمّي: مَا شَأْنُهَا؟ وَقَالَت: بَلَغَهَا الَّذِي ذُكِرَ مِن شَأْنِهَا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكِ يَا بُنَيَّةُ إِلَّا رَجَعْتِ إلى بَيْتِكِ فَرَجَعْتُ، وَلَقَدْ جَاءَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْتِي، فَسأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي، فَقَالَت: لا وَالله، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْباً، إِلَّا أَنَّها كَانَت تَرْقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ، فَتَأكلَ خَمِيرَتَهَا أوْ عَجِينَتَهَا، وانْتَهَرَهَا بعضُ أصحابِهِ، فَقَالَ: أُصْدِقِي رَسُولَ الله ﷺ حَتَّى أسقطُوا لَهَا بِهِ، فَقَالَت: سُبْحَانَ الله! والله مَا عَلِمْتُ

جرى دمعي، قال في «القاموس»: الْعَبْرَة: الدمعة، واستعبر: جَرَتْ عبرتُهُ وَحَزِنَ **(الذي ذُكِرَ)** بالبناء للمفعول، **(أقسمت عليك يا بنية إلا رجعت إلى بيتك)** هذا مِثْلُ قولهم: نَشَدْتكَ بِاللهِ إلّا فعَلْتَ أي: ما أطلب منك إلا رجوعك إلى بيت رسول الله ﷺ، **(وسأل عني خادمتي)** المراد بها بَرِيرَةُ، وفي رواية البخاري: فَدَعَا رَسول الله ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: «أيْ بَريرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شيءٍ يُرِيبُكِ؟» قال القَسْطَلانِي: واستشكل ـ هنا ـ قوله «بَرِيْرَة» بأن قصة الإفك قبل شراء بَرِيْرَةَ وعتقها؛ لأنه كان بعد فتح مكة، وهو قبله؛ لأن «حديث الإفك» كان في سنة ست أو أربع، وعتق بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة، وأجاب الشيخ تقي الدين السبكيُّ بأجوبة؛ أحسنها: احتمال أنها كانت تخدم عائشة قبل شرائها، وهذا أولى من دعوى الإدراج وتغليظ الحفاظ. انتهى كلامه مختصرًا.

(إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرتها أو عجينتها) شك من الراوي، وفي رواية البخاري: إنْ رَأَيْت عَلَيْها أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ»، وفي رواية مقسم عند أبي عوانة والطبراني: «مَا رَأَيْتُ مُذْ كُنْتُ عِنْدَهَا إِلَّا أَنِّي عَجَنْتُ عَجِينًا لِي، فَقُلْتُ: احْفَظِي هَذِهِ الْعَجِينَةَ حَتَّى أَقْتَبِسُ نارًا لأخْبِزَهَا، فَفَعَلَتْ؛ فَجَاءَت الشَّاةُ فَأَكَلَتْهَا»، **(وانتهرها بعض أصحابه)** أي: زجرها، وفي رواية أبي أويس عند أبي عوانة والطبراني[1]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «شأْنُكَ بِالْجَارِيَةِ»، فسألها عليٌّ، وَتَوعدها، فلم تخبرهُ إلا بخَيْرٍ، ثم ضربها، وسألها فقال: والله، مَا عَلِمْتُ عَلَى عَائِشَةَ سُوءًا، **(حتّى أسقطوا لها به)** أي: سَبُّوها، وقالوا لها من سقط الكلام، وهو: رديئه بسبب حديث الإفك؛ كذا في «النهاية».

(فقالت) أي: الخادمة **(سبحان الله)** قالتها استعظامًا أو تعجبًا، **(والله! ما علمت**

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١١١) (١٥١) مطولًا. قال الهيثمي (٩/ ٢٣٢): رجاله رجال الصحيح، إلا أن بعض هذا يخالف ما في الصحيح.

عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تِبْرِ الذَّهَب الأَحْمَرِ، فَبَلَغَ الأَمرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ الله! والله مَا كَشَفتُ كَنَفَ أُنْثَى قَطُّ، قَالَت عَائِشَةُ: فَقُتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ الله، قَالَت: وأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، فَلَمْ يَزَالا عِنْدِي حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وقَدْ صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ، وقَدِ اكتَنَفني أَبَوَايَ عَن يَمينِي، وَعن شِمالِي، فَتَشَهَّدَ النبيُّ ﷺ فحَمِدَ الله، وَأَثْنى عَلَيْهِ بمَا هُوَ أَهْلُه، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إنْ كُنْتِ قَارفْتِ سُوءاً أو ظَلَمْتِ، فَتُوبِي إلى الله؛ فإنَّ الله يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَن عبَادِهِ»، قَالَت: وَقَدْ جَاءتِ امْرأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَهِيَ جَالِسَةٌ بالبَابِ، فَقُلْتُ: ألا تَسْتَحي مِن هَذِهِ المرأةِ أَنْ تَذْكُرَ شَيْئاً، فَوَعَظَ رَسُولُ الله ﷺ، فَالتَفتُّ إلى أَبِي، فَقُلْتُ: أَجِبْهُ، قَالَ: فَمَاذَا أَقُولُ؟ فَالتَفَتُّ إِلَى أُمِّي، فَقُلْتُ: أجيبيهِ، قَالَت: أَقُولُ مَاذَا؟ قَالَت فَلَمَّا لَمْ يُجِيبَا، تَشَهَّدْتُ فَحَمِدْتُ الله وَأَثْنيتُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ

عليها إلا ما يعلم الصائغُ على تِبْرِ الذهب الأحمر) أي: كما لا يعلم الصائغ من الذهب الأحمر إلا الخُلُوص مِنَ العَيْب، فكذلك أنا لا أعلم منها إلا الخُلُوصَ من العَيْبِ والتِّبْرُ ـ بكسر الفوقية وسكون الموحدة ـ: ما كان من الذهب غير مضروب، فإذا ضرب دنانير ـ فهو: عَيْن، ولا يقال «تبر» إلا للذهب، وبعضهم يقوله للفضة أيضًا، **(فبلغ الأمر)** أي: أمر الإفك **(ذلك الرجل)**، وهو: صفوان **(الذي قيل له)** أي: عنه من الإفك ما قيل، فاللام ـ هنا ـ بمعنى «عَنْ»؛ كما هي في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِۚ﴾ [الأحقاف: ١١] أي: عَن الذين آمنوا، أو بمعنى «في» أي: قيل فيه، فهي كقوله: ﴿يَٰلَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤] أي: في حياتي، **(والله، ما كشفت كنف أنثى قط)** الْكَنَفُ ـ بفتح الكاف والنون ـ وهو الجانب، وأراد به الثياب يعني: ما جامعتها في حرام، وكان حَصُورًا، **(فقتل)** أي: صفوان **(شهيدًا في سبيل الله)** في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر؛ كما قاله ابن إسحاق.

(اكتنفني أبواي) قال في «القاموس»: اكتنفوا فلانًا، أحاطوا به؛ **(إن كنت قارفت سوءًا)** من المقارفة، أي: كسبته، **(أو ظلمت)** نفسك، **(فقلت)** أي: لرسول الله ﷺ: **(من هذه المرأة؟)** أي: الأنصارية **(أن تذكر شيئًا)** أي: على حسب فهمها لا يليق بجلال حرمتك، **(فقلت: أجبه)** أي: أجب رسول الله ﷺ عني، **(قالت: أقول ماذا؟)** قال ابن مالك: فيه

قُلْتُ: أمَا وَالله، لئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إنِّي لمْ أفْعَلْ، وَالله يَشْهَدُ إنِّي لَصَادِقَةٌ مَا ذَاكَ بِنَافِعِي عِنْدَكُمْ لِي، لَقَدْ تَكَلَّمْتُم وَأُشْرِبتْ قُلُوبُكُمْ، وَلَئِنْ قُلْتُ: إنِّي قَدْ فَعَلْتُ، وَالله يَعْلَمُ أنِّي لَمْ أفْعَلْ، لَتَقُولُنَّ: إنَّهَا قَدْ بَاءَتْ بِها عَلَى نَفْسِهَا، وَإنِّي وَاللهِ مَا أجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا، قَالَت: وَالتَمسْتُ اسْمَ يَعْقُوبَ، فَلَمْ أقْدِرْ عَلَيْهِ إلَّا أبَا يُوسُفَ حينَ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨] قَالَت: وَأُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مِن سَاعَتِهِ، فَسَكَتْنَا، فَرُفِعَ عَنْهُ، وَإنّي لأَتَبَيَّنُ السُّرورَ في وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ، وَيَقولُ: أبشري يَا عَائِشَةُ، فقَدْ أنْزَلَ الله بَرَاءتكِ»، قَالَت: وَكنْتُ أشَدَّ مَا كُنْتُ غَضَباً، فَقَالَ لِيَ أبَوَايَ: قُومِي إلَيْهِ، فَقُلْتُ: لا وَالله، لا أقُومُ إليْهِ وَلا أحْمَدُهُ وَلا أحْمَدُكُما، وَلكِنْ أحْمَدُ الله الَّذِي أنْزَلَ بَرَاءتي، لَقَدْ سَمِعْتُمُوهُ، فَمَا أنْكَرْتُمُوهُ، وَلا غَيَّرْتُمُوهُ، وكانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: أمَّا زَيْنَبُ بنتُ جَحْشٍ فَعَصَمَهَا الله بِدِينِهَا، فَلَمْ تَقلْ

شاهدٌ على أن «ما» الاستفهامية إذا ركبت مع ذا ـ لا يجبُ تصديرها، فيعمل فيها ما قبلها رفعًا ونصبًا، **(إني لم أفعل)** أي: ما قيل في شأني، **(والله يشهد إني لصادقة)** في ما أقول من براءتي، **(ما ذاك بنافعي)** بالإضافة إلى ياء المتكلم، وفي بعض النسخ «بنافع» بغير الإضافة، وهو الظاهر، **(لقد تكلمتم)**. وفي رواية البخاري: «لَقَدْ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ» أي: بالإفك، **(وَأُشْرِبَتْ)** على صيغة المجهول، وفي رواية البخاري: «وَأُشْرِبْتُهُ»، قال القسطلاني: الضمير المنصوب يرجع إلى «الإفك» **(قلوبُكم)** مرفوع بـ «أشربت»، **(قد باءت)** أي: أقرَّت واعترفت بها، أي: بقصة الإفك، وفي بعض النسخ: «به»، أي: بأمر الإفك، **(والتمست)** من الالتماس، أي: طلبت **(اسم يعقوب)** ـ عليه السلام ـ حين قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨] أي: هو أجملُ، وهو: الذي لا شَكوَى فيه إلى الخَلْقِ ﴿عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨] أي: على احتمال ما تصفونه، **(وإني لأتبين السرور)** أي: أعرفه، **(وهو يمسح جبينه)** أي: من العرق، **(أبشري)** بقطع الهمزة، **(فقد أنزل الله براءتك)**، وفي رواية فليح عند البخاري في الشهادات: «يا عَائِشَةَ، احْمِدِي الله؛ فَقَدْ بَرَّأَكِ الله»، **(فكنت أشدَّ)** بالنصب؛ خبر «كان»، **(ما كنت غضبًا)** أي: فكنت حين أخبر ﷺ ببراءتي أقوى ما كنت غضبًا من غضبي قبل ذلك، **(أما زينب بنت جحش)** أم المؤمنين. **(فعصمها الله)** أي: حفظها ومنعها **(بدينها)** أي: المحافظة على دينها، ومجانبة ما تخشى سوء عاقبته، **(فلم تقل)** أي: فيَّ، ....

إِلَّا خَيْراً، وَأَمَّا أُخْتُها حَمْنَةُ، فَهلَكَتْ فيمَنْ هَلَكَ، وكانَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ: مِسْطَحٌ، وحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، والمُنَافِقُ عَبْدُ الله بْنُ أُبيٍّ ابن سلولٍ، وَهُوَ الذي كَانَ يستوشيه وَيَجمَعُهُ، وهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ هو وحَمْنَةُ، قَالَت: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ لا يَنْفَعَ مِسْطَحاً بِنَافِعَةٍ أَبَداً؛ فأَنْزَلَ اللهُ تعالَى هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾ [النور: ٢٢] إلى آخِرِ الآيه، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ: ﴿أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٢٢] يَعْنِي مِسْطَحاً إلى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى، وَالله يَا رَبَّنَا، إِنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا، وعَادَ لَهُ بِمَا كَانَ يَصْنَعُ. [خ: ٤٧٥٠، م: ٢٧٧٠، حم: ٢٥٠٩٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، غَرِيبٌ مِن حَديث هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(فهلكت فيمن هلك) أي: حُدَّتْ فيمن حُدَّ، أو: أَثِمَتْ مع من أثم؛ لخوضها في حديث الإفك؛ لتخفض منزلة عائشة، وترفع منزلة أختها زينب، **(وكان الذي يتكلم فيه)** أي: الإفك، و**(كان يستوشيه)** أي: يستخرج الحديث بالبحث عنه، ثم يفتشه ويشيعه، ولا يَدَعُهُ يخمد، **(وهو الذي تولى كبره)** أي: تحمَّل معظمه؛ فبدأ بالخوض فيه بنافعة أبدًا أي: بعد الذي قال عن عائشة، (﴿وَلَا يَأْتَلِ﴾ [النور: ٢٢]) أي: لا يحلف من «الأَلِيَّةِ»، وهي القسم (﴿أُوْلُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾) أي: في الدين، وهو: أبو بكر (﴿وَٱلسَّعَةِ﴾) يعني: من المال (﴿أَن يُؤْتُوٓا۟﴾) أَلَّا يؤتوا (﴿أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾) صفاتٌ لموصوفٍ واحدٍ، وهو: مِسْطَحٌ؛ لأنه كان مسكينًا مهاجرًا بدريًا، (﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟﴾) أي: عن خوض مسطح في أمر عائشة، ﴿أَلَا تُحِبُّونَ﴾ خطابٌ لأبي بكر (﴿أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾) على عفوكم وصفحكم وإحسانكم إلى من أساء إليكم (﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾) فتخلَّقوا بأخلاقه تعالى، **(قال أبو بكر)** أي: لما قرأ عليه النبيُّ ﷺ هذه الآية، **(وعاد)** أي: أبو بكر **(له)** أي: لمسطح، **(بما كان يصنع)** أي: إلى مسطح من الإنفاق عليه. قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)**، وأخرجه أحمد والبخاري معلَّقًا، وأخرجه مسلم مختصرًا.

وَقَدْ رَوَاه يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، ومَعْمَرٌ، وغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَسعيدِ بْنِ المسَيِّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، وعُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَن عَائِشَةَ، هَذَا الحَدِيثَ أَطْوَلَ مِن حديثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَأَتَمَّ.

[ت ٢٥، م٥]

[٣١٨١] (٣١٨١) حَدَّثَنَا مُحمَّد بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَن عبْد الله بْنِ أبي بَكْرٍ، عَن عُمرَةَ، عَن عائِشَةَ، قَالَت: لمّا نَزَلَ عُذْري، قَامَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى المِنْبَرِ، فَذَكَرَ ذَلِك وَتَلا القُرآنَ، فَلَمَّا نَزَلَ، أَمَرَ برَجُلَيْنِ وَامْرَأَةٍ، فَضُرِبُوا حَدَّهُمْ. [جه: ٢٥٦٧].

(وقد روى يونس بن يزيد ومَعْمَرٌ وغير واحد، عن الزهري، عن عروة بن الزبير. . .إلخ) أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي[١].

[٣١٨١] **قوله: (عن عبد الله بن أبي بكر)** بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

قوله: (لما نزل عذري) أي: الآيات الدالَّة علَى براءتها، شَبَّهَتْهَا بالعُذر الذي يبرِّئ المعذور من الجُرْمِ، **(قام رسول الله ﷺ)** أي: خطيبًا، **(فذكر ذلك)** أي: عذري، **(وتلا القرآن)** تعني: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ إلى آخر الآيات، **(فلما نزل)** أي: رسولُ الله ﷺ من المنبر ـ **(أمر برجلَيْنِ)** أي: بِحَدِّهِمَا أو بإحضارهما، وهما: حسَّان بن ثابِتٍ ومِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، **(وامرأةٍ)** بالجر: عطف على رَجُلَيْنِ، وَهِيَ حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، **(فَضُربوا)** مبني للمفعول **(حَدَّهُمْ)** أي: حدَّ القاذفين هو مفعولٌ مطلق، أي: فَحُدّوا حَدَّهُمْ.

اعلم: أنه لم يُذْكرْ عبد الله بن أُبَيٍّ فيمن أُقِيمَ عليه الحدُّ في هذا الحديث، وكذا لم يذكر في حديث أبي هريرة عند البزَّار، وبَنَى على ذلك صاحبُ الهُدَى، فأبدى الحكمة في ترك الحد على عبد الله بن أبي، وَفَاتَهُ أنه ذكر ـ أيضًا ـ فيمن أقيم عليه الحد، ووقع ذلك في رواية أبي أوَيْسٍ وعن حسن بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر، أخرجه الحاكم في «الإكليل»، وفيه رد على الماوردي حيثُ صحَّحَ أنه لم يحدَّهم مستندًا إلَى أن الحدَّ لا يثبت إلا ببينة أو إقرار، ثم قال: إنه حدَّهم، وما ضعفه ـ هو: الصحيح المعتمد؛ قاله الحافظ في «الفتح».

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٨٩٣١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

٢٦- باب «ومِن سُورَةِ الفُرقَانِ» [ت ٢٦، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٨٢] (٣١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن وَاصِلٍ، عَن أبي وَائِلٍ، عَن عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟ قَالَ: «أنْ تَجْعَلَ لله نِدًّا، وَهُو خَلَقَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «أنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ؛ خَشْيَةَ أنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «أنْ تَزْنِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ». [خ: ٤٤٧٧، م: ٨٦، ن: ٤٠٢٥، د: ٢٣١٠، حم: ٣٦٠١].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي[١] وابن ماجه.

٢٦ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ

مَكِّيَّةٌ إلا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾ إلى ﴿رَّحِيمًا﴾، فَمَدَنِيٌّ، وَهِيَ: سَبْعٌ وَسَبْعُونَ آيَةً.

[٣١٨٢] **قوله: (حدثنا سفيان)** هو: الثوري، **(عن واصل)** بن حيَّان الأحدب الأسدي الكوفي، بَيَّاع السابري، ثقة ثَبتٌ من السادسة، **(عن أبي وائل)** هو: شقيق ابن سلمة، **(عن عمرو بن شرحبيل)** هو: الْهَمْدَانِي، **(عن عبد الله)** هو: ابن مسعود.

قوله: (أي الذنب أعظم) وفي رواية البخاري في تفسير سورة الفرقان: «أيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ الله أكبر؟» **(نِدًّا)** بكسر النون وتشديد الدال، أي: مثلًا ونظيرًا، **(وهو خلقك)** الجملة حال من «الله» أو من فاعل «أن تجعل»، وفيه إشارة إلى ما استحق به تعالى أن تتخذه ربًا وتعبده، فإنه خلقك، أو: إِلَى ما به امتيازه تعالى عن غيره في كونه إلهًا أو: إِلَى ضعف الندِّ أي: أن تجعل له ندًّا أوقد خلقك غيره، وهو لا يقدر على خلق شيء؟!، **(أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك)** أي: من جهة إيثار نفسه عليه عند عدم ما يكفي، أو: من جهة البخل مع الوجدان، **(أن تزني بحليلة جارك)** أي: بزوجته من: حَلَّ يَحِلُّ، بالكسر؛ إذ كل منهما حلال للآخر، أو: من حَلَّ يَحُلُّ، بالضم؛ لأنه تَحُلُّ معه ويَحُلُّ معها.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٣٥١).

قَالَ أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّد بْنُ بِنْدارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، والأَعْمَشِ، عَن أبي وَائلٍ، عَن عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بمثلِهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٢٦، م٢]

[٣١٨٣] (٣١٨٣) حَدَّثَنَا عَبدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ الرَّبيع أَبُو زَيْدٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَن وَاصِلٍ الأَحْدَبِ، عَن أبي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: سأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟ قَالَ: «أنْ تَجْعلَ لله نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، وَأنْ تَقْتُل وَلَدَكَ مِن أجْلِ أنْ يَأكُلَ مَعَكَ أوْ مِن طَعَامِكَ، وَأنْ تَزْنِيَ بِحليلة جَارِكَ»، قَالَ: وَتَلا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩]. [انظر ما قبله].

قوله: (حدثنا عبد الرحمن) هو: ابن مهدي، **قوله: (هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان.

[٣١٨٣] قوله: (قال) أي: ابن مسعود، **(وتلا)** أي: قرأ رسولُ الله ﷺ: (﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]) أي: لا يقتلون النفس التي هي معصومةٌ في الأصل إلا مُحِقِّينَ في قتلها (﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾) أي: واحدًا من الثلاثة - ﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ قيل: معناه جزاءَ إثمِهِ، وهو: قول الخليل وسيبويه وأبي عمرو الشيباني وغيرهم، وقيل: معناه: عقوبة؛ قاله يونس وأبو عبيد، وقيل: معناه جزاء؛ قاله ابن عباس والسدي، وقال أكثر المفسرين أو كثيرون منهم: هو وادٍ في جهنَّم - عافانا الله الكريم وأحبابنا منها-. قاله النووي.

(﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ﴾ [الفرقان: ٦٩]) أي: يكرر عليه ويغلظ (﴿وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾) حال، أي: حقيرًا ذليلًا، وفي رواية البخاري: ونزلت هذه الآية تصديقًا لقول رسول الله ﷺ، قال

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حدِيثُ سفيَانَ، عَن مَنْصُورٍ، والأَعْمَشِ، أصَحُّ مِن حَدِيثِ وَاصِلٍ؛ لأَنَّهُ زَادَ في إِسْنَادِهِ رَجُلًا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن وَاصِلٍ، عَن أَبي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: نَحْوَهُ.

قَالَ: وهَكذَا رَوَى شُعْبَةُ، عَن وَاصِلٍ، عَن أَبي وَائِلٍ، عَن عَبْدِ الله، وَلَمْ يَذْكُر فِيهِ: عَمْرو بْن شُرَحْبِيل.

٢٧ - باب «ومِن سُورَةِ الشُّعَراءِ» [ت ٢٧، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٨٤] (٣١٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ المِقدَامِ العِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرحمنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت؛ لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، يا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ: إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ الله شَيْئاً، سَلُونِي مِن مَالِي مَا شِئْتُم». [م: ٢٠٥، حم: ٢٤٥٢٣].

الحافظ: هكذا قال ابن مسعود، والقتل والزنا في الآية مطلقان، وفي الحديث مقيدان: أما القتل ـ فبالولد؛ خشية الأكل معه، وأما الزنا ـ فبزوجة الجار، والاستدلال لذلك بالآية سائغٌ لأنها ـ وإن وردت في مطلق الزنا والقتل ـ لكن قتل هذا، والزنا بهذه ـ أكبر وأفحش.

قوله: (لأنه زاد) أي: سفيان، وهو أحفظ من شعبة ـ (رجلًا) وهو: عمرو بن شُرَحبيل، وأما شعبة ـ فأسقطه، ولكن لم يتفرد شعبة بالإسقاط؛ بل تابعه على ذلك غيره؛ كما يظهر من كلام الحافظ في شرح هذا الحديث في «تفسير سورة الفرقان».

٢٧ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ

مَكِّيَّةٌ إِلَّا ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ﴾ إِلَى آخِرِهَا فَمَدَنِيٌّ، وَهِيَ مَائَتَانِ وَسَبْعٌ وَعِشْرُون آيَةً.

[٣١٨٤] قوله: (إني لا أملك لكم من الله شيئًا) أي: لا تَتَّكِلُوا على قرابتي، فإني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم، وسبق هذا الحديث في باب إنذار النبيِّ ﷺ قومه من «كتاب الزهد».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وهَكَذَا رَوَى وَكِيعٌ، وَغيرُ واحدٍ هذا الحديثِ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أبيهِ، عَن عَائِشَةَ: نَحْوَ حَدِيث محمدِ بْنِ عَبْدِ الرحْمنِ الطُّفَاوِي، وَرَوَى بَعْضُهُم، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أبيهِ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسلًا، ولَمْ يَذْكرْ فِيهِ: عَن عَائِشَةَ.

وفي البابِ: عَن عَلِيٍّ، وابنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٢٧، م٢]

[٣١٨٥] (٣١٨٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ قريْشاً، فَخصَّ، وَعَمَّ، فقَالَ: «يَا مَعْشرَ قُرَيْشٍ، أَنْقِذُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي لا أملِكُ لَكُم مِنَ الله ضَرًّا وَلا نَفْعًا، يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ الله ضَرًّا ولا نَفْعًا، يَا مَعْشَرَ بَنِي قُصَي، أَنْقِذُوا أَنفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ؛ فإني لا أملِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعًا، يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلا نَفعاً، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم.

قوله: (وفي الباب عن علي وابن عباس) أما حديث علي: فأخرجه أحمد[(١)]، وأما حديث ابن عباس: فأخرجه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي في تفسير سورة «تَبَّتْ»، والنسائي[(٢)].

[٣١٨٥] (جمع رسول الله ﷺ قريشًا) أي: قبائله، زاد مسلم: فَاجْتَمَعُوا، **(فخص وعم)** أي: في النداء، فقال: **(يا معشر قريش... إلخ)**، هذا بيانٌ لقوله: «خَصَّ وَعَمَّ» **(أنقذوا أنفسكم)** من الإنقاذ، أي: خلصوها؛ **(فإني لا أملك لكم)** أي: لجميعكم خاصِّكم وعامِّكم، **(يا فاطمة بنت محمد)** يجوز نصبُ «فاطمة» وضمها، والنصب أفصحُ وأشهر، وأما «بنت» ـ

---

(١) أحمد، حديث (٨٨٥).

(٢) أحمد، حديث (٢٧٩٨)، والبخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٧٧٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٠٨)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٧١، ٦٤٧٢).

النَّارِ، فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكِ ضَرًّا وَلا نَفْعًا، إِنَّ لَكِ رَحِمًا وسَأَبُلُّها بِبَلَالِهَا». [خ: ٢٧٥٣، م: ٢٠٤، ن: ٣٦٤٦، حم: ٨١٩٧، مي: ٢٧٣٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، يُعرَفُ مِن حَديثِ مُوسَى بْنِ طَلحَةَ.

[ت ٢٧، م٣]

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْر، حَدَّثَنا شعَيْبُ بْنُ صَفْوانَ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحوَهُ، بمَعْنَاهُ.

فمنصوب لا غير، وهذا ـ وإن كان ظاهرًا معروفًا ـ فلا بأس بالتنبيه عليه لمن لا يحفظه؛ (فإني لا أملك لك ضرًّا ولا نفعًا) أي: من غير إذنه تعالى؛ قال ترهيبًا وإنذارًا؛ وإلا ـ فقد ثبت فَضلُ بعض هؤلاء المذكورين ودخولُهُم الجنّةَ وشفاعتُهُ ﷺ لأهل بيته وللعرب عمومًا ولأمته عامَّةً، وقبولُ شفاعته فيهم بالأحاديث الصحيحة، ويمكن أن يكونَ ورودُ تلك الأحاديثِ بَعْدَ هذه القضية؛ قاله الطيبي، (إن لك رحمًا) أي: قرابة، و(سأَبُلُّهَا) أي: سَأَصِلُهَا (بِبَلالِهَا) بفتح الموحدة وكسرها، أي: بصلتها وبالإحسان إليها، من بلَّهُ يَبُلُّهُ، والْبَلَالُ: الماء؛ شبهت قطيعة الرحم بالحرارة، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة؛ ومنه: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ» أي: صِلوها؛ قاله النووي، وقال في «النهاية»: الْبِلَالُ: جمع الْبَلَل، والعربُ يطلقون النداوة على الصلة، كما يطلق اليبس على القطيعة؛ لأنهم لما رأوا أن بعض الأشياء يتصل ويختلط بالنداوة، ويحصل بينها التجافي والتفرق باليبس ـ استعاروا البلل لمعنى الوصل، واليبس لمعنى القطيعة؛ والمعنى: أَصِلُكُمْ في الدنيا ولا أُغْنِي عنكم من الله شيئًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد ومسلم، ورواه النسائي من حديث موسى بن طلحة مرسلًا، ولم يذكر فيه أبا هريرة، والموصول هو الصحيح، وأخرجاه في «الصحيحين» من حديث الزهري عن سعيد بن المسيِّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة؛ قاله الحافظ ابن كثير في «تفسيره».

قوله: (حدثنا شعيب بن صفوان) بن الربيع الثقفي، أبو يحيى الكوفي الكاتب، مقبول، من السابعة.

قوله: (بمعناه) أي: بمعنى الحديث المذكور.

[٣١٨٦] (٣١٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، عَن عَوْفٍ، عَن قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، حَدَّثَني الأَشْعَرِيُّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]؛ وَضَعَ رَسُول الله ﷺ أَصْبُعَيْهِ في أُذُنَيْهِ، فَرَفَعَ من صَوْتِهِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يا صَبَاحَاهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، مِن حَدِيثِ أبي مُوسى.

وقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَن عَوْفٍ، عَن قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُر فِيهِ: عَن أبي مُوسَى، وهُوَ أَصَحُّ ذَاكَرْتُ بِهِ: مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى.

٢٨- باب «ومِن سُورةِ النَّمْلِ» [ت ٢٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣١٨٧] (٣١٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَن أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمان وعَصَا مُوسَى، فتجلُو وَجْهَ المُؤْمِنِ، وتَخْتِمُ

[٣١٨٦] **قوله: (حدثنا عبد الله بن أبي زياد) القُطْوَانيُّ، (أخبرنا أبو زيد) اسمه:** سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري النحوي البصري، صدوق، له أوهام، ورمي بالقَدَرِ، من التاسعة، **(عن عوف)** هو: ابن أبي جَمِيلَةَ الأعرابي، **(حدثني الأشعري)** هو: أبو موسى.

قوله: (يا صباحاه!) كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم، فيقولونها؛ ليجتمعوا ويتأهبوا له.

قوله: (هذا حديث غريب... إلخ) وأخرجه ابن جرير الطبري(١) ـ أيضًا ـ موصولًا ومرسلًا.

٢٨ـ بابُ وَمِنْ سُورَةِ النَّمْلِ مَكِّيَّةٌ وَهِيَ ثَلاثٌ أَوْ أَرْبَعٌ أَوْ خَمْسٌ وَتِسْعُونَ آيةً.

[٣١٨٧] **قوله: (تخرج الدابة)** قيل: من مكة، وقيل: من غيرها، **(فتجلو وجه المؤمن)**

---

(١) الطبري في تفسيره (١٩/ ١٢٠ ـ فكر).

أَنْفَ الكافِرِ بالخَاتَم، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الخُوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ، فَيَقُولُ هذا يَا مُؤْمِنُ، ويُقَالُ: هَذَا يَا كَافِرُ، وَيَقُولُ: هَذَا يَا كَافِرُ، وَهَذَا يَا مُؤْمِنُ». [ضعيف جه: ٤٠٦٦، حم: ٧٨٧٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وقَد رُوِيَ هَذَا، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ في دَابَّةِ الأَرْضِ.

وَفي الباب عَن أبي أُمَامَةَ، وحذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ.

أي: تصقله وتبيضه، وفي رواية ابن ماجه «فَتَجْلُوا وَجْهَ المُؤْمِنِ بِالعَصَا»، **(حتى إن أهل الخُوَانِ)** بضم الخاء وكسرها، قال الجزري: هو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل؛ ومنه حديث الدابة: «حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الخُوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ، وَهَذَا يَا كافِرُ»، وجاء في رواية «الإِخْوَان» بهمزة، وهي لغة فيه. انتهى.

(فيقول هذا) أي: بعضهم لآخر: **(يا مؤمن)** أي: لجلاء وجهه واستنارته، **(ويقول هذا: يا كافر)** أي: للختم على أنفه.

قوله: (هذا حديث حسن) أخرجه أحمد وابن ماجه وأبو داود الطيالسي(١).

قوله: (وفي الباب، عن أبي أمامة، وحذيفة بن أسيد) أما حديث أبي أمامة ـ فأخرجه أحمد وابن مردويه(٢)، عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَخرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ عَلَى خَرَاطِيمِهِم، ثُمَّ يَغْمُرونَ فِيكُمْ، حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجلُ الدَّابَّةَ، فَيُقَالُ لَهُ: مِمَّنِ اشْتَرَيْتَها؟ فَيقولُ: مِنَ الرَّجُلِ المُخَطَّمِ»، وأما حديث حذيفة بن أسيد فأخرجه الترمذي(٣) في «باب الخسف» من كتاب الفتن.

اعلم: أن الترمذي أورد هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً﴾ [النمل: ٨٢] إلخ، وهذه الآية مع تفسيرها هكذا: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ﴾ يعني: إذا وجب عليهم العذاب، وقيل: إذا غضب الله عليهم، وقيل: إذا وجبت الحجة عليهم؛ وذلك

---

(١) الطيالسي في مسنده (٢٦٨٧).

(٢) أحمد، حديث (٢١٨٠٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٨٩)، قال الهيثمي (٨/ ٦): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة.

(٣) الترمذي، كتاب الفتن، حديث (٢١٨٣)، وسيأتي تخريجه.

أنهم لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر، وقيل: المراد من القول ـ متعلقه، وهو: ما وُعِدُوا به من قيام الساعة، ووقوعُه: حصوله، والمراد: مشارفة الساعة وظهورُ أشراطها ـ ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ ـ، قال الرازيُّ في «تفسيره»: تكلَّم الناس في الدَّابة من وجوه:

أحدها: في مقدار جسمها، وفي الحديث: «أَنَّ طُولَهَا سِتُّونَ ذِرَاعًا»، وروي ـ أيضًا ـ أَنَّ رَأْسَهَا تَبْلُغُ السَّحابَ، وعَن أبي هريرة مَا بَيْنَ قَرْنَيْهَا فَرْسَخٌ للرَّاكِبِ.

ثانيها: في كيفية خِلْقتها، فروي: «لَهَا أَرْبَعُ قَوَائِمَ، وزَغَبٌ، وَرِيشٌ، وَجَنَاحَانِ»، وعن ابن جُرَيْجٍ في وصفها: «رَأْسُ ثَوْرٍ، وَعَيْنُ خِنزِيرٍ، وَأُذُنُ فِيلٍ، وَقَرْنِ أَيِّلٍ، وَصَدْرُ أَسَدٍ، وَلَونُ نَمِرٍ، وَخَاصِرَةُ بَقَرٍ، وَذَنبُ كَبْشٍ، وَخُفُّ بَعِيرٍ».

وثالثها: في كيفية خروجها: فَرُوِيَ: عن علي ـ عليه السلام ـ أَنَّها تخرج ثلاثةَ أيامٍ، والناسُ ينظرون؛ فلا يَخْرُجُ إلا ثلُثُها، وعن الحسن: لا يتمُّ خروجها إلا بعد ثلاثة أيام.

ورابعها: في موضع خروجها: «سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَيْنَ تَخْرُجُ الدَّابَّةُ؟» فقال: «مِنْ أَعْظَمِ المَسَاجِدِ حُرْمَةً عَلَى الله تعالى: المَسْجِدِ الْحَرَامِ»، وقيل: تخرج من الصفا فتكلِّمهم بالعربية.

وخامسها: في عدد خروجها: فَرُوِيَ: إِنَّها تَخْرُجُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ؛ تَخْرُجُ بِأَقْصَى الْيَمَنِ، ثُمَّ تكْمُنُ، ثُمَّ تَخْرُجُ بِالباديَةِ، ثُمَّ تَكْمُنُ دهْرًا طَويلًا فَبَيْنَا النَّاس فِي أَعْظَم المساجدِ حُرْمَةً وَأَكْرَمهَا عَلَى الله، فَمَا يَهُولُهُم إِلّا خُرُوجِهَا مِنْ بَيْنِ الرُّكْنِ حِذَاءَ دَارِ بَنِي مَخْزُومٍ عَنْ يَمِينِ الْخَارجِ مِنَ المسْجِدِ، فَقَوْمٌ يَهْرُبُونَ وَقَوْمٌ يَقِفُونَ.

واعلم: أنه لا دلالة في الكتاب علَى شيء من هذه الأمور؛ فإنْ صَحَّ الخبر فيه عن الرسول ﷺ قُبِلَ، وإلا ـ لم يلتفت إليه. انتهى.

تكلِّمهم أي تكلِّم الموجودين ببطلان الأديان سوَى دين الإسلام، وقيل: تكلِّمهم بما يسوءهم، وقيل: تكلِّمهم بالعربية بقوله تعالى الآتي: ﴿أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ قاله ابن عباس، أي: بخروجها؛ لأن خروجها من الآيات، وقال ابن عباس ـ أيضًا ـ تكلِّمهم: تحدِّثهم؛ قرأ الجمهور: «تُكَلِّمَهُمْ» من التكليم؛ وتدل عليه قراءة أبيٍّ «تُنَبِّئُهُمْ»، وقرئ بفتح الفوقية وسكون الكاف من «الكلْم» وهو: الْجرْحِ؛ قال عكرمة، أي: تَسِمُهُمْ وَسْمًا، ﴿أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ بكسر «إنَّ» على الاستئناف، وقرئ بفتحها؛ قال الأخفش:

٢٩- باب «ومِنْ سُورةِ القَصَصِ» [ت ٢٩، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٨٨] (٣١٨٨) حَدَّثَنَا بندار وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن يَزِيدَ بْنِ كَيْسَان، قَالَ أَبُو حَازِمٍ الأشجعيُّ ـ هُوَ كُوفيّ ـ اسمُهُ سَلمَانُ مَولَى عَزَّةَ الأشجعيَّةِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَمِّهِ: «قُلْ لا إِلَهَ إِلَّا الله، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ القيامةِ»، فَقَالَ: لَوْلا أَنْ ....

المعنى على الفَتْحِ: بأن الناس؛ وبها قرأ ابن مسعود؛ قال أبو عبيدة: أَيْ تخبرهم أن الناس. . . إلخ، وعلى هذه: فالذي تكلم الناس به ـ هو: قوله: «إِنَّ النَّاس. . . » إلخ، وأما على الكسر ـ فالجملة مستأنفة؛ كما قدمنا، ولا يكون من كلام الدابَّة، وقد صرح بذلك جماعة من المفسرين.

وقال الأخفش: إن كسر «إن» هو على تقدير القول، أي: تقول لهم: إنَّ الناس، فيرجع معنى القراءة الأولى على هذا إلى معنى الثانية.

والمراد بـ «الناس» في الآية ـ هم: الناس على العموم؛ فيدخل في ذلك كل مكلَّف، وقيل: المراد الكفار خاصّة، وقيل: كفار مكة، والأول أولَى، كما صنع جمهور المفسرين، والمعنى: لا يؤمنون بالقرآن المشتمل على البعث والحساب والعقاب.

٢٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ القَصَصِ

مَكِّيَّةٌ إِلَّا ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ﴾ الآيَةَ، نَزَلَتْ بِالْجُحْفَةَ، وَإِلَّا ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إلى ﴿لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾، وَهِيَ سَبْعٌ أَوْ ثمانٍ وَثَمَانونَ آيَةً.

[٣١٨٨] **قوله (حدثنا يحيى بن سعيد)** وهو: القطان، **قوله (لعمه)** هو: أبو طالب، **(اشهدْ)** بالجزم، على أنه جوابُ «قُلْ»، وبالرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وفي رواية سعيد بن المسيِّب، عن أبيه عند الشيخين[(١)]، فقال: «أَيْ عَمِّ، قُلْ لا إِلَهَ إِلَّا الله كَلِمَةً أُحَاجّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله» من المحاجَّة، وفي رواية مجاهد عند الطبري[(٢)]: «أُجَادِلُ عَنْكَ بِهَا» **(أن**

---

(١) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٣٦٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٢٤).

(٢) الطبري في «التفسير» (٢٠/ ٩٣ ـ فكر).

تعَيِّرَني بِهَا قُرَيش إنَّمَا يَحْمِلُهُ عَلَيْهِ الجَزَعُ، لأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ؛ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]. [م: ٢٥، حم: ٩٣٩٤].

تعيرني) من التعيير، أي: ينسبوني إلى العار، **(إنما يحمله عليه الجَزَعُ)** بفتح الجيم والزاي، هو: نقيض الصبر، وفي رواية مسلم: «يَقُولُونَ إِنَّما حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ»، قال النووي: فهكذا هو في جميع الأصول وجميع روايات المحدِّثين في مسلم وغيره الجزع بالجيم والزاي؛ وكذا نقله القاضي عياض وغيره عن جميع روايات المحدِّثين وأصحاب الأخبار، أي: التواريخ والسير، وذهب جماعاتٌ من أهل اللغة إلى أنه «الخَرَع» بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين أيضًا، وهو: الضعف والخور، وقيل: هو الدهش. انتهى مختصرًا **(لأقررت بها عينك)** قال النووي: أحسن ما يقال فيه ما قاله أبو العَبَّاس ثعلب قال: مَعْنَى «أَقَرَّ الله عَيْنَهُ» أي: بلغه الله أمنيته، حتى ترضى نفسه، وتقر عينه، فلا تستشرف لشيء، وقال الأصمعي: معناه أبرد الله دمْعَتَهُ، لأن دمعة الفرح باردة، وقيل: معناه أراه الله ما يسرُّه، **(فأنزل الله ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى﴾)** أجمع المفسرون عَلَى أنها نَزَلَتْ في أبي طالب، وهي عامّة؛ فإنه لا يهدي ولا يضلُّ إلا الله تعالى (﴿مَنْ أَحْبَبْتَ﴾) أي: هدايته، وقيل: أحببته لقرابته.

اعلم: أن حديث أبي هريرة هذا يدلُّ على أن أبا طالب مات على الكفر، وحديث سعيد بن المسيِّب عن أبيه ـ عند الشيخين ـ صريحٌ في ذلك؛ ففيه: فَقَالَ «أَيْ عَمِّ، قُلْ لا إِلَهَ إِلَّا الله كَلِمَةٌ أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله»، فَقَالَ أَبُو جَهْل وَعَبْدُ الله بْن أَبِي أُمَيَّةَ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟! فَلَمْ يزَلْ رَسولُ الله ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعَيِّرَانِهِ بِتِلْكَ المَقالةِ حَتّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُم: «عَلَى مِلَّة عَبْدِ المُطَّلبِ وأَبَى أَنْ يَقُولَ لا إِلَهَ إلا الله».

فإن قلت في رواية ابن إسحاق[١]، من طريق العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس، قال: فَلَمَّا تَقَارَبَ مِنْ أَبِي طَالِبٍ الموت، قَالَ: نَظَرَ العَبَّاسُ إِلِيْهِ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، قَالَ: فَأَصْغَى إِليهِ بِأُذُنِهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا ابن أخي، والله لَقَدْ قَالَ أخي الْكَلمَةَ الَّتي أَمَرْتَهُ أَنْ يَقُولَها، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَمْ أَسْمَعْ» قلت في رواية ابن إسحاق هذه ـ مَجْهُولٌ، وهو بعض أهل العباس بن عبد الله بن معبد، فهذه الرواية لا تقاومُ حديث الصحيحين، ثم تَفَرَّد بهذه الرواية ابن إسحاق، وما تفرد به ـ لا يقاوِمُ ما في الصحيحين أصلًا.

---

(١) ابن إسحاق في «السيرة» (٣٢٨ ـ محمد حميد الله).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ.

٣٠- باب «ومِنْ سُورَةِ العَنْكَبوتِ» [ت ٣٠، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٨٩] (٣١٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْب، قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ، عَن أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: أُنْزِلتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ، فَذَكَرَ قِصَّةً، فَقَالَت أُمُّ سَعْدٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ الله بالبرِّ، والله لا أَطْعَمُ طَعَاماً، ولا أَشْرَبُ شَرَاباً، حَتَّى أَمُوتَ أَوْ تَكْفُرَ، قَالَ: فَكانُوا إِذَا أَرادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا؛ فَنَزلتْ هَذِه الآيَةُ ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨] الآيَةَ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد ومسلم والطبري(١).

٣٠ ـ باب ومن سورة العنكبوت

مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ تِسعٌ وسِتُّونَ آيَةً.

[٣١٨٩] قوله: (عن أبيه سعد) هو: ابن أبي وقاص، **قوله: (أنزلت فيَّ)** بتشديد الياء، **(فذكر قصة)**، روى مسلم هذا الحديثَ بذكر القصة في «باب فضل سعد بن أبي وقاص» من «كتاب الفضائل»، **(فقالت أم سعد: أليس قد أمر الله بالبر، والله، لا أطعم طعامًا ولا أشرب شرابًا حتى أموت أو تكفر)**، وفي رواية مسلم: «حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ أَلَّا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، ولا تَأْكُلَ ولَا تشربَ، قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ الله وَصَّاكَ بوالديْكَ، فَأَنَا أُمُّكَ، وأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا، قَالَ: مَكَثَتْ ثَلاثًا، حتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الجَهْدِ»، **(شجروا فاها)** أي: فتحوا فمها، زاد مسلم: «بِعَصًا ثُمَّ أوجروها»، قال النووي: أي: فتحوه ثم صبوا فيها الطعام، وإنما شجروها بالعصا؛ لئلا تطبقه، فيمتنع وصول الطعام جوفها (﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨]) أي: برًا وعطفًا عليهما، ﴿وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي﴾ الآية، ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ أي: إن طلبا منك وألزماك: ﴿أَن تُشْرِكَ بِي﴾ إلهًا ليس لك علمٌ بكونه إلهًا ـ ﴿فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ أي: في الإشراك، وعبر بنفي العلم عن نَفْيِ الإله؛ لأن ما لم يُعْلَمْ صحته ـ لا يجوز اتباعه؛

---

(١) الطبري في «التفسير» (٢٠/ ٩٢ ـ فكر).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٠، م٢]

[٣١٩٠] (٣١٩٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وعَبْدُ الله بْنُ بَكْرٍ السَّهمِيُّ، عَن حَاتِم بْنِ أَبي صَغِيرَةَ، عَن سِمَاك بْنِ حَربٍ، عَن أَبي صَالحٍ، عَن أُمِّ هَانِئ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِه تعالى: ﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ ٱلْمُنكَرَ﴾ [العنكبوت: ٢٩] قَالَ: «كانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الأَرْضِ، ....

فكيف بما علم بطلانه، وإذا لم تَجُزْ طاعة الأبوين في هذا المطلب ـ مع المجاهدة منهما له ـ فعدم جوازها مع مجرَّد الطلب بدون مجاهدة منهما ـ أولى، ويلحق بطلب الشرك منهما سائرُ معاصي الله سبحانه؛ فلا طاعة لهما فيما هو معصيةُ الله، ﴿إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم﴾ أي: فأخبركم، ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: بصالح أعمالكم وسيئاتها أي: فأجازيكم عليها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي(١).

[٣١٩٠] **قوله: (عن حاتم بن أبي صغيرة)** هو: أبو يونس البصري، وأبو صغيرة، اسمه: مسلم، وهو جده لأمه، وقيل: زوج أمه، ثقة، من السادسة.

قوله: (﴿وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ﴾) النادي والنَّدِيُّ والمُنتَدَى: مجلس القوم ومتحدَّثهم، ولا يقال للمجلس «ناد» إلا ما دام فيه أهله (﴿ٱلْمُنكَرَ﴾) اختلف في «المنكر» الذي كانوا يأتونه فيه ـ فقيل: كانوا يَخْذِفُونَ الناس بالحصباء، ويستخفون بالغريب، وقيل: كانوا يتضارَطُون في مجالسهم؛ قالته عائشة، وقيل: كانوا يأتون الرجال في مجالسهم وبَعضُهُمْ يرى بعضًا، وقيل: كانوا يلعبون بالحَمَامِ، وقيل: كانوا يناقرون بين الدِّيَكَةِ، ويناطحون بين الكِبَاش، وقيل: يبزق بعضهم على بعض، ويلعبون بالنَّرْدِ والشَّطْرَنْجِ، ويلبسون المصبغات، وكان من أخلاقهم: مَضْغُ الْعَلَكِ، وتطريفُ الأصابع بالحِنَّاء، وحَلّ الإزار، والصفير، ولا مانع من أنهم كانوا يفعلون جميع هذه المنكرات؛ ذكره صاحب «فتح البيان».

قلت: يؤيد الاحتمالَ الأولَ حديثُ أم هانئ هذا: **(كَانُوا يَخْذِفُونَ)** من الخذْف، بالخاء والذال المعجمتين، وهو: رميك بحصاةٍ أو نواةٍ أو نحوهما، تأخذ بين سبَّابتيك، وهذا تفسير

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٧٤٠)، والنسائي، كتاب الوصايا، حديث (٣٦٢٦).

ويَسْخَرُونَ مِنْهُمْ». [ضعيف، أبو صالح، ضعيف يرسل، وسماك، تغيّر بآخره، فربّما تلقن حم: ٢٦٣٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ إِنَّما نَعْرِفُهُ مِن حَدِيث حَاتِم بْنِ أَبي صَغِيرَةَ، عَن سِمَاكٍ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنا سَلِيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

٣١- باب «ومِن سُورَةِ الرُّومِ» [ت ٣١، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣١٩١] (٣١٩٢) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمانَ، عَن أبيهِ عَن سُلَيْمانَ الأَعْمَشِ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أَبِي سعيدٍ، قَالَ: لمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، ظَهرَتِ الرُّومُ على فَارِسَ، فأَعْجَبَ ذَلِكَ المُؤْمِنِينَ؛ فَنَزلَتْ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: آية ١ و٢] إلى قَوْلِه ﴿يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤- ٥] قَالَ: فَفَرِحَ المُؤْمِنُونَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ. [انظر ما بعده].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذا الوَجْهِ، كذا قرأ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ﴿غَلَبَتِ ٱلرُّومُ﴾.

لإتيانهم المنكر، (ويسخرون منهم) عطف على «يَخْذِفُونَ»، قال في «القاموس»: سَخِرَ منه، أي: هَزِئَ.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم(١).

٣١ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الرُّومِ

مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ سِتٌّ أَو تِسعٌ وَخَمْسُونَ آيَةً.

[٣١٩١] قوله: (لما كان يوم بدر ظهرت الروم... إلخ) تقدّم هذا الحديث مع شرحه في «أوائل أبواب القراءات».

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (٩/ ٣٠٥٤) (١٧٢٧١ ـ عصرية)، وابن جرير في «التفسير» (٢٠/ ١٤٥).

[ت ٣١، م٢]

[٣١٩٢] (٣١٩٣) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَن أبي إسْحَاقَ الفَزَارِيِّ، عَن سُفْيانَ الثَّوريِّ، عَن حَبِيبِ بْنِ أبي عَمْرةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، في قَوْلِ الله تَعَالى: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الروم: ١-٣] قَالَ: غَلبَتْ وَغُلبتْ، كَانَ المُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أن يَظْهَر أهْلُ فَارِسَ عَلَى الرُّوم؛ لأَنَّهمْ وَإيَّاهُمْ أهْلُ أوْثَانٍ، وَكَانَ المُسْلِمُونَ يُحِبونَ أنْ يَظْهَرَ الرُّوم عَلَى فَارِسَ؛ لأَنّهم أهْلُ كِتَابٍ، فَذَكَرُوهُ لأَبي بَكْرٍ، فَذَكَرَهُ أبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «أمَا إنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ» فَذَكَرَهُ أبُو بَكْرٍ لَهمْ، فَقَالُوا اجْعَلْ بَيْنَنَا وبَيْنَكَ أجَلًا. فإنْ ظَهرنَا كَانَ لَنَا كَذَا وكَذَا، وَإنْ ظَهرْتُم، كَانَ لَكُمْ كَذَا وكَذَا، فَجَعَلَ أجَلَ خَمْسِ سِنِينَ، فَلَمْ يَظْهَروا؛ فَذَكَر ذَلِكَ لِلنَّبي ﷺ فَقَالَ: «ألا جَعَلْتَه إلى دُونَ»، قَالَ: أُرَاهُ العَشْر، قَالَ سَعِيدٍ: وَالبِضْعُ مَا دُونَ العَشْرِ، قَالَ: ثُمَّ ظَهَرتِ الرُّومُ بَعْدُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١ و٢] إلى قَوْلِهِ: ﴿يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٤-٥]، قَالَ سفيانُ: سَمِعْتُ أنَّهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْهِم يَوْمَ بَدْرٍ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ؛ إنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عَن حَبِيبِ بْنِ أبِي عَمْرَةَ.

[٣١٩٢] قوله: (عن حبيب بن أبي عمرة) القَصّاب، أبي عبد الله الحِمَّاني الكوفي، ثقة، من السادسة.

قوله: (قال) أي: ابن عباس: (غُلِبَت) بصيغة المجهول أي: الروم أولًا، (وَغَلَبَتْ) بصيغة المعلوم، أي: ثم غلبت، وفي رواية ابن جرير: «فَغُلِبَ الرُّومُ، ثُمَّ غَلَبَتْ»، (أن يظهر) أي: يغلب (لأنهم) أي: المشركين، (فإن ظهرنا، كان لنا كذا وكذا)، أي: من قلائِصَ، وفي أثر عبد الله بن مسعود، عند ابن جرير: «قَالُوا: هَلْ لَكَ أَنْ نُقَامِرَكَ، فَبَايَعُوهُ عَلَى أَرْبَعِ قَلَائِصَ». (ألا جعلته إلى دُونٍ)، (قَالَ: أُرَاهُ الْعَشْر)، وفي رواية ابن جرير «أَفَلَا جَعَلْتَهُ إِلَى دُونِ الْعَشْرِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والنسائي وابن جرير(١).

---

(١) النسائي في «الكبرى» (١١٣٨٩)، وابن جرير في تفسيره (٢١/ ٢٠).

[ت ٣١، م٣]

[٣١٩٣] (٣١٩١) حَدَّثَنَا أَبو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنا ابنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْد الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ في مُناحبَةٍ: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الروم: ١، ٢] «ألا احْتَطتَّ يا أبا بَكْرٍ؛ فَإِنَّ البِضْعَ مَا بَيْنَ الثَّلاث إلى التِّسع». [ضعيف، عبد الله، لا يعرف].

قَالَ أَبو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ من هذا الوجه مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٣١، م٤]

[٣١٩٤] (٣١٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيل، حَدَّثَنَا إِسْمَاعيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي ابنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَن أَبِي الزِّنَادِ، عَن عُروةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن نِيَارِ بْنِ مُكَرَّمٍ

[٣١٩٣] **قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي)** أبو سعيد المدني، قال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: كيف هو؟ فقال: لا أعرفه، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»، وقال ابن عدي: مجهول؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

قوله: (قال لأبي بكر في مناحبة: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾) المناحبة: المراهنة، **«أَلَّا»**، بفتح الهمزة وشدة اللام: حرف التحضيض، **(احتطْتَ)** من الاحتياط، وفي رواية ابن جرير: لمَّا نزلت ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ الآية نَاحَبَ أَبُو بَكْرٍ قُرَيشًا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي قَدْ نَاحَبْتُهُم، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هلَّا احْتَطت».

قوله: (هذا حديث غريب حسن)، وأخرجه ابن جرير(١).

[٣١٩٤] **قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل)** لم يتعيَّن لي أنه هو الإمام البخاري، أو هو محمد بن إسماعيل السُّلَمِيُّ أبو إسماعيل الترمذيُّ؛ فإنهما من شيوخ أبي عيسى الترمذيِّ، ومن أصحاب إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ، **(عن نِيَارٍ)** بكسر النون وتخفيف التحتانية **(بْن مُكْرَم)**

---

(١) ابن جرير في تفسيره (٢١/١٧).

الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلت: ﴿الٓمٓ ① غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ② فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ③ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ﴾ [الروم: ١-٤] فكانَتْ فَارِسُ يَوْمَ نَزَلت هَذِهِ الآيَةُ، قَاهِرِينَ للرُّومِ، وكانَ المُسْلِمُونَ يُحبُّونَ ظُهُورَ الرُّومِ عَلَيْهِم؛ لأَنَّهُمْ وإِيَّاهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، وفي ذَلِكَ قَوْلُ الله تَعَالَى: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ④ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ٤، ٥] فكَانتْ قُرَيْشٌ تُحِبُّ ظُهور فَارِسَ؛ لأَنَّهُمْ وإِيَّاهُمْ لَيْسُوا بأَهْلِ كِتَابٍ، وَلا إِيمَانٍ بِبَعْثٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَ الله تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه يَصِيحُ في نَوَاحِي مَكَّةَ: ﴿الٓمٓ ① غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ② فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ③ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ﴾ [الروم: ١-٤] قَالَ نَاسٌ مِن قُرَيْشٍ لأَبِي بَكْرٍ: فَذَلِكَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، زَعَمَ صَاحِبُكم أَنَّ الرُّومَ سَتَغْلِبُ فَارِساً فِي بِضْعِ سِنِينَ، أَفَلا نُرَاهِنُكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى؛ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيم الرِّهَانِ، فَارْتَهَنَ أَبُو بَكْرٍ، والمُشْرِكُونَ، وَتَواضَعُوا الرِّهَانَ، وقَالُوا لأَبِي بَكْرٍ: كَمْ تَجْعَلُ؟ البِضْعُ ثَلاثُ سِنِينَ، إلى تِسْعِ سِنِينَ، فَسَمِّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ وَسَطاً تَنْتَهِي إليهِ، قَالَ: فَسَمُّوا بَيْنَهُمْ سِتَّ سِنِينَ، قَالَ: فَمَضَت السِّتُّ سِنِينَ قبْلَ أَنْ يَظْهَرُوا، فأَخَذَ المُشْرِكُونَ رَهْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا دَخَلت السَّنَةُ السَّابِعَةُ، ظَهَرتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ، فعَابَ المُسْلِمُونَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْمِيَةَ سِتِّ سِنِينَ؛ لأَنَّ الله تعالى قَالَ: ﴿فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ﴾، قَالَ: وَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ نَاسٌ كَثِيرٌ.

قَالَ: هَذا حَدِيثٌ صحيحٌ حَسَنٌ غريبٌ، من حديث نيار بْنِ مُكَرَّمٍ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي الزِّنَادِ.

بضم أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه، صحابي، عاش إلى أول خلافة معاوية، وأنكر ابن سعد: أن يكون سمع من النَّبيِّ ﷺ، فذكره في الطبقة الأولى من أهل المدينة، وقال: سمع مِنْ أَبي بكر، وكان ثقة، قليل الحديث.

قوله: (يصيح في نواحي مكة) أي: ينادي فيها؛ من الصياح، وهو الصوت بأقصى الطاقة، **(زعم صاحبك)** يعنون: رسول الله ﷺ، **(وتواضعوا الرهان)** أي: تواطئوا عليه.

قوله: (هذا حديث صحيح حسن غريب) قال الحافظ ابن كَثِيرٍ بعد ذكر هذا الحديث:

٣٢- باب «ومن سُورَةِ لُقْمَانَ» [ت ٣٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٩٥] (٣١٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرّحمن ـ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَولَى عَبدِ الرَّحمنِ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لا تَبِيعُوا القَيْنَاتِ ولا تَشْتَرُوهُنَّ، ولا تُعَلِّمُوهُنَّ، ولا خَيْرَ في تِجارَةٍ فِيهِنَّ، وثمنُهُنَّ حَرَامٌ» في مِثْلِ ذلك أُنْزِلتْ عليه هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٦] إلى آخِرِ الآيَةِ. [جه: ٢١٦٨ بنحوه].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا يُرْوَى مِن حدِيث القَاسِمِ، عَن أبي أُمَامَةَ، ـ والقاسِمُ ثِقَةٌ ـ وعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ: يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ، قَالَ: سَمِعتُ مُحمَّد بن إسْمَاعيلَ يَقُولُ: القَاسِمُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ يُضَعَّفُ.

وقد رُوِيَ نَحْو هذا مرسلًا عن جماعة من التابعين؛ مثل: عكرمة، والشعبي، ومجاهد، وقتادة، والسدي، والزهري، وغيرهم. انتهى.

قلت: أخرج ابن جرير في «تفسيره» رواية: عكرمة، والشعبي، ومجاهد، وقتادة ـ رحمهم الله تعالى ـ.

٣٢ـ باب وَمِن سُورةِ لُقمانَ

مَكِّيَّةٌ إلَّا: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ﴾ الآيتين؛ فَمَدَنيَّتَانِ، وَهِيَ أَرْبَعٌ وَثَلاثُونَ آيةٍ.

[٣١٩٥] قوله: (عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ قال: لا تبيعوا القينات... إلخ) تقدَّم هذا الحديث بإسناده ومتنه في «باب كراهية بيع المغنيات» من أبواب البيوع، وتقدَّم هناك شرحه.

٣٣- باب «ومن سُورَةِ السَّجْدَةِ» [ت ٣٣، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣١٩٦] (٣١٩٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الله الأُوَيسِيُّ، عَن سُلَيْمانَ بْنِ بِلَالٍ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعيدٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦]؛ نَزَلتْ في انْتِظَارِ هذه الصَّلَاةِ الَّتي تُدْعَى العَتَمَةَ. [د بنحوه: ١٣٢١].

٣٣ـ باب وَمِنْ سُورَةِ السجدَةِ

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ ثَلاثونَ آيةً.

[٣١٩٦] قوله: **(حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسِيُّ)** بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية مصغَّرًا، أبو القاسم المدني، ثقة، من كبار العاشرة، **(عن سليمان بن بلال)** هو: التيمي، عن **(يحيى بن سعيد)** هو: الأنصاري.

قوله: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ﴾ أي: ترتفع وتتنحى، ﴿عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ أي: مواضع الاضطجاع لصلاتهم، **(نزلت في انتظار هذه الصلاة التي تدعى العتمة)** أي: صلاة العشاء، وروى أبو داود[١] هذا الحديث من وجه آخر، عن أنس بن مالك في هذه الآية: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦] قال: كانوا يتيقَّظُونَ ما بين المغرب والعشاء، يصلون، قال: وكان الحسن يقول: «قيام الليل» والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري، وأخرجه ابن مردويه، عن رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس في هذه الآية قال: يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ المغْربِ والعِشَاءِ[٢]، قال العراقي: وإسناده جيدٌ، وروى الترمذي[٣] في «مناقب الحسن والحسين» في حديث طويل عن حذيفة: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ المغْرِبَ، فَصَلَّى حَتَّى صَلَاةِ الْعِشاءِ، ثُمَّ انفَتَلَ»، قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: قال أنس وعكرمة ومحمد بن المنكدر وأبو حازم وقتادة: هو الصلاة بين

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، (١٣٢١).

(٢) كذا أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، (١٣٢٢).

(٣) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٨١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ؛ لا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت ٣٣، م٢]

[٣١٩٧] (٣١٩٧) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن أَبِي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ الله تعالى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ: مَا لا عَيْنٌ رأتْ، وَلا أُذُنٌ سَمِعتْ، وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»؛ وتَصْدِيقُ ذَلِكَ في كِتَابِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. [خ: ٣٢٤٤، م: ٢٨٢٤، جه: ٤٣٢٨، حم: ٨٦٠٩، مي: ٢٨٢٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

العشاءين، وعن أنس ـ أيضًا ـ هو: انتظار صلاة العتمة، رواه ابن جرير بإسناد جيد(١). انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أبو داود(٢).

[٣١٩٧] قوله: (قال الله تعالى: أعددت) من الإعداد، أي: هيأت، (ما لا عين رأت) كلمة «ما» إما موصولة أو موصوفة، و«عين» وقعَتْ في سياق النفي؛ فأفاد الاستغراق، (ولا خطر) أي: وقع، (على قلب بشر)، زاد ابن مسعود في حديثه: «وَلا يَعْلَمُهُ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ»، أخرجه ابن أبي حاتم، وهو يدفع قولَ مَنْ قال: إنما قيل: «البشر»؛ لأنه يخطر بقلوب الملائكة، قال الحافظ: الأولَى حمل النفي فيه عَلَى عمومه؛ فإنه أعظَمُ في النفس (﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ﴾) بصيغة المجهول؛ من الإخفاء، أي: خُبِّئ؛ قرأ الجمهور: «أُخْفِيَ» بالتحريك، على البناء للمفعول، وقرأ حمزة بالإسكان فعلًا مضاعفًا مسندًا للمتكلِّم؛ يؤيده قراءة ابن مسعود: «نُخْفِي»، بنون العظمة، وقرأها محمد بن كعب: «أَخْفَى» بفتح أوله وفتح الفاء؛ على البناء للفاعل، وهو: الله، ونحوها قراءة الأعمش: «أَخْفَيْتُ» (﴿مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾) ما تَقَرُّ به أعينه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والشيخان.

---

(١) ابن جرير في تفسيره (٢١/ ١٠١).

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٣٢١).

[ت ٣٣، م٣]

[٣١٩٨] (٣١٩٨) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، وعَبْد المَلكِ ـ هُوَ ابنُ أَبْجر ـ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ المُغِيرَة بن شُعْبَةَ عَلَى المِنْبَرِ يَرْفَعُهُ إلى رَسُوْل الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى عليه السلامُ سَأَلَ رَبَّهُ، فَقَالَ: أي رَبِّ، أيُّ أَهْلِ الجَنَّةِ أَدْنَى مَنْزِلَةً؟ قَالَ: رَجُلٌ يَأْتِي بَعْدَ مَا يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجنَّةَ، فيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّةَ، فيقولُ: كَيْفَ أَدْخُلُ، وقَدْ نَزَلُوا مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِن مُلُوكِ الدُّنْيا؟ فَيَقُولُ: نَعَم، أيْ رَبِّ، قَدْ رَضِيتُ، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا ومِثْلَهُ ومِثْلَهُ وَمِثْلَهُ، فَيَقُولُ: قد رَضِيتُ أيْ رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، فَيَقُولُ: رَضِيتُ أيْ رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُ: فإِنَّ لَكَ مَعَ هَذا مَا اشْتَهت نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ». [م: ١٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُم هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ المُغِيرَةِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ؛ والمَرْفُوعُ: أَصَحُّ.

[٣١٩٨] قوله: (حدثنا سفيان) هو: ابن عيينة.

قوله: (وأخذوا أَخَذاتِهِمْ) بفتح الهمزة والخاء؛ قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مَوْلاهم، وحصّلوه، أو يكون معناه: قصدوا منازلهم، قال: وذكره ثعلَبٌ بكسر الهمزة (فإن لك هذا ومثله ومثله ومثله)، وفي رواية مسلم: لَكَ مِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ خَمْسَ مرَّاتٍ، (فإن لك مع هذا ما اشتهَت نفسك ولذَّت عينك)، زاد مسلم: قال: ربِّ فَأَعلاهمْ مَنْزِلَةً، قالَ: أُولئكَ الَّذينَ أردْتُ، غَرسْت كَرَامَتَهُمْ بيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْها، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، قال: ومصداقه في كتاب الله عزَّ وجل: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ الآية: قال النووي: معنى أَرَدْتُ: اخترت واصطفيت، وأما «غرست كرامتهم بيدي. . » إلى آخره ـ فمعناه: اصطفيتهم وتوليتهم، فلا يتطرَّق إلى كرامتهم تغيير، وفي آخر الكلام: حَذْفٌ؛ للعلم به، تقديره: لم يخطُرْ علَى قلبِ بشرٍ ما أكرمتهم به وأعددته لهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

٣٤- باب «ومن سُورةِ الأَحْزَابِ» [ت ٣٤، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣١٩٩] (٣١٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا صَاعِدٌ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، أَخْبَرَنَا قابُوسُ بْنُ أَبي ظَبْيَانَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: قُلْنَا لابنِ عَبَّاسٍ، أرأيْتَ قَوْلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤] مَا عَنَى بِذَلِكَ؟ قَالَ: قَامَ نَبِيُّ الله ﷺ يَوْماً يُصَلِّي، فَخَطَرَ خَطْرَةً، فَقَالَ المُنَافِقُونَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ مَعَهُ: ألا تَرَى أَنَّ لَهُ قَلْبَيْنِ، قَلْباً مَعَكُمْ، وقَلْباً مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤]. [فيه ضعف، قابوس فيه لين حم: ٢٤٠٦].

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: نَحْوَهُ.

---

٣٤ ـ بَاب: وَمِن سُورَةِ الأحْزَابِ

مَدَنِيَّةٌ، وَهِيَ ثلاثٌ وَسَبْعُونَ آيَةً.

[٣١٩٩] **قوله: (حدَّثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو: الإمام الدارمي، **(أخبرنا صاعد)** بن عبيد البَجَلي، أبو محمد، أو أبو سعيد، **(الحرَّاني)** بفتح الحاء المهملة وشدة الراء وبالنون، مقبول، من كبار العاشرة، **(حدثنا زهير)** هو: ابن معاوية.

قوله: (فخطر خطرة) يريد: الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاته، قال في «النهاية» في حديث سجود السهو: «حَتَّى يَخْطِرَ الشَّيطَانُ بَيْنَ المرْءِ وَقَلْبِهِ»[(١)]. يريد: الوسوسة، ومنه حديث ابن عباس: «قَامَ نَبِيُّ الله ﷺ يَوْمًا يُصَلِّي فَخَطَرَ خَطْرَةً، فقالَ المنافقُونَ: إنَّ لَهُ قَلْبَيْنِ». انتهى. وفي رواية: «صلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً، فَسَهَا فِيْهَا، فَخَطَرَتْ مِنْهُ كَلِمَةٌ فَسَمِعَهَا المُنَافِقُونَ، فَقَالُوا: إنَّ لَهُ قَلْبَيْنِ»، فنزلت **(ألا ترى)**، وفي رواية: «ألَا تَرَوْنَ»: **(أن له قلبين: قلبًا معكم، وقلبًا معهم)** أي: مع أصحابه **(فأنزل الله: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤])** قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل في المراد من قول الله: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٤]، فقال بعضهم: عَنَى بذلك تكذيبَ قَوْمٍ من أهل النفاق، وصفوا نبي الله ﷺ بأنه ذُو قَلْبَين، فنفى ذلك عن نبيه، وكذبهم، ثم ذكر أثر ابن

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ، لكن أصله في صحيح البخاري، كتاب الجمعة، حديث (١٢٣١).

عباس هذا، ثم قال: وقال آخرون: بل عنَى بذلك رَجُلًا من قريش كان يُدعَى «ذَا القَلبينِ» من دهائه، ثم ذكر من قال ذلك، ثم قال: وقال آخرون: بل عنَى بذلك زيد بن حارثة مِنْ أجل أنَّ رسول الله ﷺ كان تبنَّاه فَضَرَبَ الله بذلك مثلًا. انتهى.

وقال ابن كثير في «تفسيره» يقول تعالى موطِّئًا قبل المقصود المعنويِّ أمرًا معروفًا حسيًّا، وهو كما لا يكون للشخصِ الواحدِ قلبان في جَوفِهِ، ولا تصير زوجته التي يظاهر منها بقوله: «أنتِ عَلَيَّ كظَهرِ أُمِّي»[1] أُمًّا له، كذلك: لا يصير الدَّعِيُّ ولدًا للرجل إذا تبناه فدعاه ابنًا له، فقال: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ﴾ [الأحزاب: ٤] كقوله عزّ وجلَّ: ﴿مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ﴾ [المجادلة: ٢] الآية، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ﴾ [الأحزاب: ٤] هذا هو المقصود بالنفي؛ فإنها نزلَتْ في شأن زيد بن حارثة ـ رضي الله عنه ـ مولى النَّبي ﷺ كان النبي ﷺ قد تبنّاه قبل النبوة؛ فكان يقال له: زيد بن محمد، فأراد الله تعالى أن يقطع هذا الإلحاق وهذه النسبة، بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ﴾ [الأحزاب: ٤]؛ كما قال تعالى في أثناء السورة: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقال هاهنا: ﴿ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ﴾ [الأحزاب: ٤]، يعني: تبنيكم لهم قولٌ لا يقتضي أن يكون ابنًا حقيقيًا؛ فإنه مخلوق من صلب رَجُلٍ آخر، فما يمكن أن يكون له أبوانِ، كما لا يمكن أن يكون للبشر الواحد قَلْبَانِ، ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤] قال سعيد بن جبير يقول الحق أي: العدل، وقال قتادة: وهو يهدي السبيل، أي: الصراط المستقيم. وقد ذكر غير واحد أن هذه الآية نزلَتْ في رجل من قريش كان يقال له: «ذو القلبين»، وأنه كان يزعم أن له قلبَينِ، كل منهما بعقل وافرٍ، فأنزل الله هذه الآية رَدًّا عليه، هكذا روى العوفي عن ابن عباس، وقال به مجاهد وعكرمة والحسن وقتادة.

ثم ذكر ابن كثير حديثَ ابْنِ عباس الذي نحْنُ في شرحه، ثم قال: وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهري، في قوله: ﴿مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ﴾ [الأحزاب: ٤] قال: بلغنا أن ذلك كان في زيد بن حارثة، ضرب له مثل يقول: ليس ابنُ رَجُلٍ آخر ابنَكَ[2]؛ وكذا قال مجاهد وقتادة وابن زيد: إنها نزلت في زيد بن حارثة ـ رضي الله عنه ـ وهذا يوافق ما قدمناه من التفسير. انتهى.

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٧٧١)، وغيره.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ١١١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[ت ٣٤، م٢]

[٣٢٠٠] (٣٢٠٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عَمِّي أَنس بْنُ النَّضرِ: سُمِّيتُ بِهِ، لَمْ يَشْهَدْ بَدْراً مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَكَبُرَ عَلَيه، فَقَالَ: أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ الله ﷺ غِبْتُ عَنْهُ، أَمَا وَالله لَئِنْ أَرَانِي الله مَشْهَداً مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فيما بعدُ لَيَرَيَنَّ الله مَا أَصْنَعُ، قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا، فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ العَامِ القَابِلِ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَيْنَ؟ قَالَ: وَاهاً لِرِيحِ الجَنَّةِ

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد وابن جرير[1] وابن أبي حاتم.

[٣٢٠٠] قوله: (حدثنا أحمد بن محمد) هو: المعروف بـ «مَرْدَوَيْهِ» (حدثنا سليمان بن المغيرة) القيسي، مولاهم البصري، أبو سعيد، ثقة.

قوله: (قال: قال) أي: قال ثابت: قال أنس، (عمي أنس بن النضر) مبتدأ وخبره: (لم يشهد بدرًا) وقوله: (سميت به) جملة معترضة، (فكبر عليه) وفي رواية مسلم: «فَشَقَّ عَلَيْهِ»، (أول مشهد) أي: لأن بدرًا أول غزوة خرج فيها النبي ﷺ بنفسه مقاتلًا، وقد تقدمها غيرها، لكن ما خرج فيها ﷺ بنفسه مقاتلًا (أَمَا) بالتخفيف؛ للتنبيه، (والله، لئن أراني الله مشهدًا) وفي الرواية الآتية: «لَئِنِ الله أَشْهَدَنِي قِتَالًا لِلْمشْرِكينَ»، (ليرين الله)، قال النووي: ضبطوه بوجهين؛ أحدهما: «لَيَرَيَنَّ» بفتح الياء والراء، أي: يراه الله واقعًا بارزًا، والثاني: «لَيُرِيَنَّ» بضم الياء وكسر الراء، ومعناه: لَيُرِيَنَّ الله النّاسَ ما صنعه، ويبرزه الله تعالى لهم، (ما أصنع) مفعول لقوله: «ليرين»، ومراده: أن يبالغ في القتال، ولو زهقت روحه، (قال) أي: أنس بن مالك، (فهاب) أي: خَشِيَ أنس بن النضر (أن يقول غيرها) أي: غير هذه الكلمة؛ وذلك على سبيل الأدب منه والخوف؛ لئلا يعرض له عارضٌ، فلا يفي بما يقول، فيصير كمن وَعَدَ فأخلف، (فقال) أي: أنس بن النضر: (يا أبا عمرو) هو: كنية سعد بن معاذ (أين؟) أي: أين تذهب؟ (قال) أي: أنس بن النضر، ابتدأ في كلامه، ولم ينتظر جوابه، لِغَلَبَةِ اشتياقه إلى إيفاء ميثاقه وعهده بربه، بقوله: «لَيَرَيَنَّ الله مَا أَصْنَعَ»، (واهًا لريح الجنة) قال في

---

(١) ابن جرير في تفسيره (٢١/ ١١٨)، وابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٤٦٧) ـ.

أجِدُهَا دُونَ أُحُدٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ في جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ، مِن بَيْنِ ضَرْبَةٍ، وَطَعْنَةٍ، ورَمْيَةٍ، فَقَالَت عَمَّتِي الرُّبَيِّعُ بِنْتُ النَّضْرِ: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ، وَنَزَلَتْ هـذِهِ الآيَـةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]. [خ: ٢٨٠٥، م: ١٩٠٣، حم: ١٢٦٠٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

«القاموس»: «وَاهَا لَهُ» ويترك تنوينه: كلمة تعجُّب من طيب شيء وكلمة تلهُّف. انتهى، والمراد ـ هنا ـ هو الأول، (أجدها دون أحد) أي: عند أحد، وفي رواية البخاري في «المغازي»: فقال: «أَيْنَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِد رِيْحَ الجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ»، قال الحافظ: يحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة بأن يكون شَمَّ رائحة طيبة زائدة عما يعهد، فعرف أنها ريح الجنة، ويحتمل أن يكون أطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين؛ حتى كأن الغائب عنه صار محسوسًا عنده، والمعنى: أن الموضع الذي أقاتل فيه يؤول بصاحبه إلى الجنة، (إلا ببنانه) بفتح الباء والنون، جمع: بَنَانَة، وهي: الإصبع، وقيل: طرفها، ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] المراد بـ«المعاهدة» المذكورة: ما تقدَّم ذكره من قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ﴾ [الأحزاب: ١٥]، وكان ذلك أول ما خرجوا إلى أحد، وهذا قول ابن إسحاق، وقيل: ما وقع ليلة العقبة من الأنصار؛ «إذ بايعوا النبي ﷺ أن يؤووه وينصروه ويمنعوه»، والأول أولى (﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]) أي: مات، أو قتل في سبيل الله، وأصل «النَّحْب»: النذر، فلما كان كل حَيٍّ لا بد له من الموت. فكأنّه نَذْرٌ لازم له، فإذا مات، فقد قضاه، والمراد ـ هنا ـ: منْ مات على عِهده؛ لمقابلته بمن ينتظر ذلك، وأخرج ذلك ابن أبي حاتم بإسناد حسن، عن ابن عباس؛ كذا في «الفتح» (﴿وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]) أي: ذلك (﴿وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]) أي: ما غيروا عهد الله ولا نقضوه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي[(١)].

---

(١) النسائي في «الكبرى» (٨٢٩١).

[ت ٣٤، م٣]

[٣٢٠١] (٣٢٠١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَن قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ عَن أولِ قِتَالٍ قَاتَلَهُ رَسُولُ الله ﷺ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ الله أَشْهَدَنِي قِتَالًا لِلْمُشْرِكِينَ، لَيَرَيَنَّ الله كَيْفَ أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاؤوا بِهِ هَؤُلَاءِ - يَعني المشْرِكِينَ - وأَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا يصْنَعُ هؤلاء -يَعْنِي أَصْحَابَهُ- ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَلَقِيَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا أخِي، مَا فَعَلْتَ أَنَا مَعَكَ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصْنَعَ مَا صَنَعَ، فَوجدَ فِيهِ بِضْع وَثَمَانُونَ من ضَرْبَةٍ بِسَيْفٍ، وَطَعْنَةٍ بِرُمْحٍ، وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ، فَكُنَّا نَقُولُ: فِيهِ وَفي أَصْحَابِهِ نَزَلَتْ: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. [خ: ٢٨٠٥].

قَالَ يَزِيدُ: يَعْنِي هذه الآيَة.

[٣٢٠١] قوله: (لَئِنِ الله أشهدني) أي: أحضرني، واللام في «لئن» مفتوحة، دخلت على «إن» الشرطية، لا جزاء له لفظًا، وحَذْفُ فعل الشرط فيه من الواجبات، والتقدير «لئن» أشهدني الله، **(انكشف المسلمون)**، وفي رواية: «وَانْهَزَمَ النَّاسُ»، **(مما جاؤوا به هؤلاء)** يعني: من قتالهم مع رسول الله ﷺ، **(وأعتذر إليك مما يصنع هؤلاء)** يعني: مِنْ فرارهم، **(ثم تقدم)** أي: نحو المشركين، **(فلقيه سعد)** أي: ابن معاذ، **(فقال)** أي: سعد، **(فلم أستطع أن أصنع ما صنع)** أي: أنس بن النضر؛ وهذا صريح في أنه نفي استطاعة إقدامه الذي صَدَرَ منه؛ حتى وقع له ما وقع من الصَّبْرِ على تلك الأهوال؛ بحيث وُجِدَ في جسده ما وجد، فاعترف سعد بأنه لم يستطع أن يقدم إقدامه، ولا يصنع صنيعه، وفيه رد على ابن بطال حيث قال: يريد: «ما استطعت أن أصف ما صنع أنس» **(فوجد فيه)** أي: في جسده، وفي رواية البخاري: قَالَ أَنَسٌ: «فَوَجَدْنَا بِهِ»(١).

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١١٤٠٣)، وابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٦) ـ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

واسْمُ عَمِّهِ: أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ.

[ت ٣٤، م٤]

[٣٢٠٢] (٣٢٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحمَّدٍ العطارُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَن إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: ألا أُبَشِّرُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ». [جه: ١٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُعاوِيَة إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ؛ وَإِنَّمَا رُوِيَ هذا عَن مُوسَى بْنِ طَلحَةَ، عَن أَبِيهِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري والنسائي وابن أبي حاتم.

[٣٢٠٢] **قوله: (حدثنا عمرو بن عاصم)** هو: الكلابي القيسي، **(عن موسى بن طلحة)** بن عبيد الله التيمي، كنيته: أبو عيسى، أو: أبو محمد، المدني، نزيل الكوفة، ثقة، جليل، من الثانية، ويقال: إنه ولد في عهد النبي ﷺ.

قوله: (دخلت على معاوية) هو: ابن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ **(طلحة ممن قضى نحبه)** طلحة هذا ـ هو: والد موسى، وهو أحد العشرة المبشَّرة بالجنة، قتل في وقعة الجمل ـ وكان هو مع جماعة؛ كعثمان بن عفان ومصعب وسعيد وغيرهم؛ نذروا إذا لقوا حربًا ثبتوا، حتى يستشهدوا، وقد ثبت طلحة يوم أحد، وبذل جهده حتى شلَّتْ يده، وَقَى بها النبي ﷺ، وأصيب في جسده ببضع وثمانين من بين طَعْنٍ وضرب ورمي، ويحتمل أن يكون معناه: ذَاقَ المَوتَ في الله، وإن كان حيًّا؛ لِمَا ذاق من شدائد فيه؛ ويدلُّ عليه حديث: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلى شَهِيدٍ يَمْشي. . .»(١) إلخ وقيل: الموت: عبارة عن الغيبوبة عن عالم الشهادة، وقد كان هذا حاله من الانجذاب.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير(٢).

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٣٩)، وابن ماجه، في المقدمة، حديث (١٢٥).

(٢) ابن جرير في تفسيره (٢١/ ١٤٧)، انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٧).

[ت ٣٤، م٥]

[٣٢٠٣] (٣٢٠٣) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَن طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَن مُوسَى وعِيسَى ابْنَيْ طَلْحَةَ، عَن أبيهِمَا طَلْحَة؛ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ قَالُوا لأَعْرَابيٍّ جَاهِلٍ: سَلْهُ عَمَّن قَضَى نَحْبَهُ، مَن هُوَ؟ وكانُوا لا يَجْتَرِئونَ عَلَى مَسْأَلَتِهِ يُوَقِّرُونَهُ وَيهابُونَهُ، فَسَأَلَهُ الأَعْرَابيُّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ إِنِّي اطَّلَعْتُ مِن بَابِ المَسْجِدِ، وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَلَمَّا رَآنِي رَسُوْل الله ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؟» قَالَ الأَعْرَابيُّ: أنا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ.

[ت ٣٤، م٦]

[٣٢٠٤] (٣٢٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حميدٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، عَن يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: لمّا أُمِرَ رَسُولُ الله ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي. فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلا عَلَيْكِ أَنْ لا تَسْتَعْجِلِي حَتَّى ....

[٣٢٠٣] قوله: (عن طلحة بن يحيى) بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني.

قوله: (يوقرونه ويهابونه) جملتان حاليتان من ضمير: «لا يجترئون»، (هذا) يعني: طلحة - رضي الله عنه -.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير[(١)]، ويأتي هذا الحديث والذي قبله في مناقب طلحة بن عبيد الله.

[٣٢٠٤] قوله: (عن يونس بن يزيد) هو: ابن أبي النجاد الأيلي، (عن أبي سلمة) هو: ابن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (فلا عليك ألّا تستعجلي) أي: فلا بأس عليك في التأني وعدم العجلة، (حتى

(١) ابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٧) ـ، وابن جرير في «التفسير» (٢١/ ١٤٦).

تَسْتَأمِرِي أبوَيْكِ»، قَالَت: وَقَدْ عَلِمَ أنَّ أبوَاي لَمْ يَكُونَا لِيَأمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَت، ثُمَّ قَالَ: «إنَّ الله تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ﴾ [الأحزاب: ٢٨] حَتَّى بَلَغَ: ﴿لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٩]» فَقُلْتُ: في أيِّ هَذَا أسْتَأمِرُ أبَوَيَّ فإنِّي أُرِيدُ الله وَرَسُولَهُ، وَالدَّارَ الآخِرَةَ وَفَعَلَ أزْوَاجُ النبيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ. [خ: ٤٧٨٦، م: ١٤٧٥، ن: ٣٤٣٩، جه: ٢٠٥٣، حم: ٢٤٢٠٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَد رُوِيَ هَذَا أيْضاً عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها.

[ت ٣٤، م٧]

[٣٢٠٥] (٣٢٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بن سُلَيْمَانَ الأصْبَهَانِيُّ، عَن يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَن عَطَاءِ بْنِ أبي رَباحٍ، عَن عُمَرَ بْنِ أبِي سَلَمَةَ، رَبِيب النبيِّ ﷺ قَالَ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النبيِّ ﷺ: ....

تستأمري أبويك) أي: تشاوري وتطلبي منهما أن يبينا لك رأيهما في ذلك، ووقع في حديث جابر عند مسلم: «حَتَّى تَسْتَشِيري أبَوَيْكِ» (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]) وهُنَّ تسع وطلبن منه من زينة الدنيا، ما ليس عنده (﴿إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا﴾ [الأحزاب: ٢٨]) أي: السعة في الدنيا وكثرة الأموال (﴿وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]) أي: أقبلن بإرادتكن واختياركن، وبعده: (﴿أُمَتِّعۡكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٨]) أي: متعة الطلاق (﴿وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾ [الأحزاب: ٢٨]) أي: أطلقكن من غير إضرار (﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾) أي: الجنة (﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٩]) أي: بإرادة الآخرة (﴿أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٩]) أي: الجنة، (في أي هذا)، ويروى: «فَفِي أيِّ شَيْءٍ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي(١).

[٣٢٠٥] قوله: (حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني) في «التقريب»: محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي، أبو علي بن الأصبهاني، صدوق، يخطئ، من الثامنة، (عن يحيى بن عبيد، عن عطاء بن أبي رباح) قال في «التقريب»: يحيى بن عبيد، عن عطاء بن

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٥٣٠٩).

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] في بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَعَا فَاطِمَةَ، وَحَسَناً، وَحُسَيْناً، فَجَلَّلَهُمْ بِكَسَاءٍ، وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَجَلَّلَهُ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»، قَالَت أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ الله، قَالَ: «أَنْتِ عَلَى مَكَانِكِ، وَأَنْتِ عَلَى خَيْرٍ».

أبي رباح: يحتمل أن يكون الذي قبله؛ وإلا ـ فمجهول ـ انتهى، والذي قبله. هو: يحيى بن عبيد المكي، مولى بني مخزوم، قال الحافظ: ثقة، من السادسة.

قوله: (﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ [الأحزاب: ٣٣]) قيل: هو الشك، وقيل: العذاب، وقيل: الإثم، قال الأزهري: الرجس: اسمٌ لكلِّ مستقذر من عملٍ، قاله النوويُّ (﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب:٣٣]) نصبه على النداء (﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣٣]) من الأرجاس والأدناس، **(في بيت أم سلمة)** متعلِّق بـ «نزلت»، **(فجللهم بكساء)** أي: غطاهم به: من التجليل، **(فجلله بكساء)** أي: آخر، **(قالت أم سلمة: وأنا معهم يا نبي الله؟)** بتقدير حرف الاستفهام، **(أنت على مكانك، وأنت على خير)** يحتمل أن يكون معناه: أنتِ خَيْرٌ، وعلى مكانك منْ كونك مِنْ أهل بيتي، ولا حاجة لَكِ في الدخول تحت الكساء؛ كأنه منعها عن ذلك لمكان عَلِيٍّ، وأن يكون المعنى: أنت على خير، وإن لم تكوني من أهل بيتي؛ كذا في «اللمعات».

قلت: الاحتمال الأول ـ هو الراجح، بل هو المتعيِّن، وقد اختلف أهل العلم في «أهل البيت» المذكورين في الآية؛ فقال ابن عباس وعكرمة وعطاء والكلبي ومقاتل وسعيد بن جبير: إن أهل البيت المذكورينَ في الآية ـ هم زَوْجَاتُ النبيِّ ﷺ خاصّة؛ قالوا: والمراد بـ«البيت» بَيْتُ النبيِّ ﷺ ومساكن زوجاته؛ لقوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤]، وأيضًا: السياق في الزوجات من قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨] إلى قوله: ﴿لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]، وقال أبو سعيد الخدري ومجاهد وقتادة وروي عن الكلبي: إن أهل البيت المذكورين في الآية هُمْ عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين خاصَّة، ومِنْ حُجَجِهِم: الخطابُ في الآية بما يَصْلُحُ للذكور لا للإناثِ، وهو قوله: «عنكم» و«ليطهركم»، ولو كان للنساء خاصَّة لقال: «عنكن» و«ليطهركن»، وأجاب الأولون عن هذا بأن التذكير باعتبار لَفْظِ «الأهل»؛ كما قال سبحانه: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ

قَالَ: هَذا حَدِيثٌ غريبٌ، مِن حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ.

[ت ٣٤، م٨]

[٣٢٠٦] (٣٢٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِبَابِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، إِذَا خَرَجَ إِلى صَلَاةِ الفَجْرِ، يَقُولُ: «الصَّلَاةَ يَا أَهْلَ البَيْتِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]». [ضعيف، علي بن زيد، ضعيف].

الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣]، وكما يقول الرجل لصاحبه: «كَيْفَ أَهْلُكَ» يريد: زوجته أو زوجاته، فيقول: هُمْ بِخَيْرٍ، وتمسَّك الأولون ـ أيضًا ـ بما أخرجه ابن أبي حاتم وابن عساكر(١) من طريق عكرمة عن ابن عباس في الآية قال: نَزَلَتْ في نساء النبيِّ ﷺ خاصَّة، وقال عكرمة: من شاء بَاهَلْتُهُ أنها نزلَتْ في أزواج النبيِّ ﷺ، ورُوي هذا عنه بطرق، وتمسك الآخرون ـ أيضًا ـ بحديث عمر بن أبي سلمة، وحديث أنس المذكورَين في الباب، وما في معناهما.

وقد توسَّطتْ طائفة ثالثة بين الطائفتين، فجعلت هذه الآية شاملة للزوجات ولِعَلِيٍّ وفاطمةَ والحَسَنِ والحسين: أما الزوجات ـ فلكونهن المرادات في سياق هذه الآيات؛ كما قَدَّمنَا، ولكونهن الساكناتِ في بيوته ﷺ النازلاتِ في منازله؛ ويَعْضُدُ ذلك ما تقدَّمَ عن ابن عباس وغيره، وأما دخول عليٍّ وفاطمة والحسن والحسين ـ فلكونهم قرابته وأهْلَ بيته في النسب؛ ويؤيِّد ذلك: ما ورد من الأحاديث المصرِّحة بأنهم سبب النزول، فمن جعل الآية خاصَّة بأحد الفريقين ـ أَعْمَلَ بعض ما يجب إعماله، وأهمل ما لا يجوز إهماله، وقد رجَّح هذا القولَ جماعةٌ من المحقِّقين؛ منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن جرير والطبراني(٢) وابن مردويه.

[٣٢٠٦] **قوله: (أخبرنا علي بن زيد)** هو: ابن جدعان.

قوله: (الصلاة يا أهل البيت) أي: حَضَرَتْ صلاةُ الفجر، وحانتْ، أو احضروا الصلاة.

---

(١) ابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٤٨٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٩/ ١٥٠)؛ كلاهما عن طريق زيد بن الحباب، حدثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٢٢/ ٨)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٥) (٨٢١٥).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، غرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

قَالَ: وفي البابِ: عَن أَبِي الحمراءِ، ومَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ.

[ت ٣٤، م٩]

[٣٢٠٧] (٣٢٠٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ، عَن دَاوُدَ بْنِ

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصحّحه [و] ابن مردويه(١).

قوله: (وفي الباب: عن أبي الحمراء، ومعقل بن يسار، وأم سلمة) أما حديث أبي الحمراء. فأخرجه ابن جرير(٢) وابن مردويه، وفيه: قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ، جَاءَ إِلَى بَابِ عَلِيٍّ وفَاطِمَةَ ـ رضي الله عنهما ـ فَقَالَ: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، إِنّما يُرِيدُ الله لِيُذْهِبَ عَنْكُم الرِّجسَ أَهْلَ البَيْتِ ويُطَهِّرَكُمْ تطهيرًا»، وفي سنده: أبو داود الأعمى، واسمه: نُفَيْع بن الحارث، وهو: وضّاع كذّاب، وأما حديث معقل بن يسار فلينظر مَنْ أخرجه(٣)، وأما حديث أم سلمة ـ فأخرجه الترمذي(٤) في فضل فاطمة ـ رضي الله عنها ـ.

وفي الباب ـ أيضًا ـ عن عائشة: أخرجه مسلم(٥)، عنها، قالت: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسوَدَ، فَجَاءَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ؛ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الحُسَيْنُ؛ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ؛ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

[٣٢٠٧] قوله: (أخبرنا داود بن الزِّبْرِقَان) بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء وبقاف، الرقاشي البصري، نزيل، بغداد، متروك، وكذّبه الأزدي، من الثامنة.

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٣٨٨ ـ رشد)، والطيالسي في «المسند» (٢٠٥٩)، وأبو يعلى في «المسند» (٣٩٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٧١)، وابن عَدي في «الكامل» (٥/ ١٩٨)، والحاكم، حديث (٤٧٣١) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٢٢/ ٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المسند» (٢/ ٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٩٩) (٥٢٥) قال الهيثمي (٩/ ١٢١): فيه أبو داود الأعمى وهو كذّاب.

(٣) ينظر «المعجم الكبير» للطبراني (٢٠/ ٢٢٩) (٥٣٨).

(٤) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨٧١).

(٥) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٢٤).

أَبِي هِنْدٍ، عَن الشَّعبِيِّ، عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: لَوْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ كَاتِماً شَيْئاً مِنَ الوحْيِ، لَكَتَم هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] يَعْنِي بالإِسْلَامِ ﴿وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] بالعِتْقِ فَأَعْتَقْتَهُ ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧] إِلى قَوْلِهِ:

قوله: (لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) منصوب بـ«اذكر» (﴿تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) هو: زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ، (فأعتقته) وكان من سبي الجاهلية، اشتراه رسول الله ﷺ في الجاهلية، وأعتقه وتبنّاه: (﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: لا تطلِّق زوجك، هي: زينب بنت جَحْش ـ رضي الله عنها ـ ابنة عمة رسول الله ﷺ، وأمها: أميمة بنت عبد المطلِّب (﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: في أمر طلاقها (﴿وَتُخْفِى﴾ [الأحزاب: ٣٧]) الواو للحال، أي: والحال أنك تخفي، (﴿فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: مظهره، وهو نكاحها؛ إن طلقها زيد، وقيل: حبُّها، والصحيح المعوَّل عليه ـ عندي ـ هو: الأول، (﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: تخاف أن يقول الناس: تزوَّجَ محمد زوجةَ ابنِهِ، (﴿وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: في كل شيء وتزوُّجكها، ولا عليك من قول الناس، وبعد هذا: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] أي: حاجة، وقضاءُ الوَطَرِ ـ في اللغة ـ: بلوغُ منتهى ما في النفس من الشيء؛ يقال: [قَضَى] وَطَرًا مِنْهُ: إذا بلغ ما أراد مِنْ حاجته فيه، والمراد ـ هنا ـ: أنه قضَى وطره منها بنكاحها، والدخول بها؛ بحيث لم يَبْقَ له فيها حاجة، وتقاصرت عنها همته وطابت عنها نفسه، وقيل: المراد به الطلاق؛ لأن الرجل إنما يطلق امرأته إذا لم يبق له فيها حاجة (﴿زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: لم نُحوجكَ إلى وَلِيٍّ من الخلق، يعقد لك عليها، تشريفًا لك ولها، فلما أعلمه الله بذلك ـ دخل عليها بغير إذنٍ ولا عقدٍ ولا تقدير صداقٍ ولا شيءٍ مما هو معتبرٌ في النكاح في حَقِّ أُمَّتِهِ، وهذا من خصوصيَّاته ﷺ التي لا يشاركه فيها أحدٌ بإجماع المسلمين، وكان تزوُّجه بزينب سنة خَمْسٍ من الهجرة، وقيل: سنة ثلاث، وهي أول من مات من زوجاته الشريفات المطهَّرات ماتت بعده بعشر سنين عن ثلاث وخمسين سنة، وقيل: المراد به الأمر له بأن يتزوجها، والأول أولى، وبه جاءت الأخبارُ الصحيحة؛ كذا في «فتح البيان»، (﴿لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: ضيق علَّة للتزويج، وهو دليل على أن حكمه وحكم الأمة واحدٌ إلا ما خَصّه الدليل، (﴿فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]) جمع دَعِيٍّ، وهو المتبنّى، أي: في

﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وإنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ لَمّا تزَوَّجَها، قَالوا: تَزَوَّجَ حَلِيلَةَ ابْنِهِ؛ فَأَنْزَلَ الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ تبَنَّاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ، فَلَبِثَ حَتَّى صَارَ رَجُلًا، يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ مُحمَّدٍ؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانٍ، وفلَانٌ

التزويج بأزواج من يجعلونه ابنًا؛ كما كان العرب يفعلون؛ فإنهم كانوا يتبنونَ من يريدون، وكانوا يعتقدون أنه يَحْرُمُ عليهم نساءُ من تبنَّوْهُ؛ كما يحرُمُ عليهم نساءُ أبنائهم حقيقةً؛ فأخبرهم الله أن نساء الأدعياءِ حلالٌ لهم (﴿إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: إذا طلَّق الأدعياء أزواجهم؛ بخلاف ابن الصلب؛ فإن امرأته تحرُمُ على أبيه بنفس العقد عليها، (﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]) أي: قضاء الله ماضيًا، وحكمُهُ نافذًا، وقد قضَى في زينب أن يتزوَّجها رسول الله ﷺ، (لما تزوجها) أي: زينب، (قالوا: تزوج حليلة ابنه) أي: زوجة ابنه (﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]) أي: فليس ﷺ أبا زيد، فلا يحرُمُ عليه التزويجُ بزوجته زينب (﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠]) أي: ولكن كان رسول الله ﷺ (﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]) قرأ الجمهور: بكسر التاء، وقرئ: بفتحها، ومعنى الأولى: أنه ختمهم، أي: جاء آخرهم، ومعنى الثانية: أنه صار كالخاتَم لهم الذي يختتمون به، ويتزيَّنون بكونه منهم، قال أبو عُبَيْدة: الوجه الكسر؛ لأن التأويلَ أنه خَتَمَهُمْ؛ فهو: خاتمهم، وأنه قال: «أَنَا خاتَمُ النَّبِيِّين»، وخاتم الشيء آخره، وقال الحسن: الخاتم هو الذي ختم به، والمعنى: ختم الله به النبوة، فلا نبوة بعده ولا معه؛ قال ابن عباس: يريد، لو لم أختم به النبيين، لجعلت له ابنًا يكون بعده نبيًّا، وعنه: أن الله لما حكم أن لا نبيَّ بعده ـ لم يعطه ولدًا ذكرًا يصيرُ رجلًا، وعيسى ممن نبئ قبله، وحين ينزل ينزلُ عاملًا على شريعة محمد ﷺ كأنه بعض أمته، (﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]) للصلب، وانسبوهم إليهم، ولا تدعوهم إلى غيرهم، (﴿هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]) تعليل للأمر بدعاء الأبناء للآباء، والضمير راجع إلى مصدر «ادعوهم»، ومعنى «أَقْسَطُ»: أعدل، أي: أعدل من كل كلام يتعلق بذلك، فترك الإضافة للعموم؛ كقوله: «الله أكبر»، أو أعدل من قولكم: «هو ابن فلان»، ولم يكن ابنه لصلبه (﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]) تنسبونهم إليهم (﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]) أي: فهم إخوانكم، ﴿فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، فقولوا:

أَخُو فُلَانٍ: ﴿هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ [الأحزاب: ٥] يَعْنِي أَعْدَلُ عند الله. [ضعيف الإسناد جداً، داود بن الزبرقان، متروك].

[ت ٣٤، م١٠]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ.

قَدْ رُوِيَ عَن دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسرُوق، عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَوْ كَانَ النبيُّ ﷺ كَاتِماً شَيْئاً مِنَ الوَحْيِ، لَكَتَمَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الآية، هَذَا الحَرْفُ لَمْ يُرْوَ بِطُولِهِ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ الله بْنُ وضاح الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إِدْرِيسَ، عَن دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ.

أخي ومولاي، ولا تقولوا: ابن فلان؛ حيث لم تعلموا آباءهم على الحقيقة.

قال الزجاج: مواليكم، أي: أولياؤكم في الدين، وقيل: المعنى: فإن كانوا محرَّرين، ولم يكونوا أحرارًا، فقولوا: موالي فلان.

قوله: (هذا الحرف لم يرو بطوله) أي: روي مقتصرًا على هذا القدر فحسب، ولم يرو بطوله مثل الرواية المتقدمة، ونقل الحافظ في «الفتح» حاصلَ كلام الترمذيُّ هذا بلفظ: «قالَ الترمذيُّ» رُوِيَ عَنْ داود عن الشعبيِّ عن مسروق عن عائشة... إلى قوله: «لَكَتَمَ هَذِهِ الآية»، ولم يذكر ما بعده، ثم قال الحافظ: وهذا القَدْرُ أخرجه مسلم؛ كما قال الترمذيُّ، وأظن الزائد مدرجًا في الخبر؛ فإن الراوي له عن داود لم يكن بالحافظ. انتهى.

قلت: والراوي عن داود في الرواية الطويلة المتقدِّمة هو: داود بن الزِّبْرقان، وقد عرفت أنه متروك.

[ت ٣٤، م١١]

[٣٢٠٨] (٣٢٠٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَن دَاوُدَ بْنِ أبي هِنْدٍ، عَن الشَّعْبيِّ، عَن مسْرُوقٍ، عَن عَائِشَةَ ﵂ قَالَت: لَوْ كَانَ النَّبيُّ ﷺ كَاتِماً شَيْئاً مِنَ الوَحْيِ، لَكَتَمَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧] الآيَةَ. [م: ١٧٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٤، م١٢]

[٣٢٠٩] (٣٢٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَن سَالِمٍ عَن ابنِ عمَرَ، قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ القُرْآنُ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]. [خ: ٤٧٨٢، م: ٢٤٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٤، م١٣]

[٣٢١٠] (٣٢١٠) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ قَزْعَةَ ـ البَصْرِيُّ ـ حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ،

[٣٢٠٨] قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم(١).

[٣٢٠٩] قوله: (حتى نزل القرآن: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]) قال الحافظ ابن كثير: هذا أمر ناسخ لما كان في ابتداء الإسلام من جواز ادِّعَاءِ الأبناء الأجانب، وهم الأدعياء، فأمر تبارك وتعالى برد نسبهم إلى آبائهم في الحقيقة، وأن هذا هو العدل والقسط والبر (﴿هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]) أي: هو أعدل عنده من قولكم: هو ابن فلان، ولم يكن ابنه لِصُلْبه، و«أقسط» أفعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقًا من «القِسْطِ» بمعنى العدل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٢١٠] قوله: (حدثنا مسلمة بن علقمة) المازني، أبو محمد البصري، صدوق، له أوهام، من الثامنة.

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٧).

عَن دَاودَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَن عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، قَالَ: مَا كَانَ لِيَعِيشَ لَهُ فِيكُمْ وَلَدٌ ذَكَرٌ. [ضعيف مقطوع].

[ت ٣٤، م١٤]

[٣٢١١] (٣٢١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَن أُمِّ عِمَارَةَ الأَنْصَارِيَّةِ؛ أَنَّهَا أَتَتِ النبيَّ ﷺ فَقَالَتْ: مَا أَرَى كُلَّ شَيءٍ إِلَّا لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَى النِّسَاءَ يُذْكَرْنَ بِشَيءٍ! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] الآية.

قوله: (قال) أي: الشعبي، (ما كان ليعيش له فيكم ولد ذكر) يعني: حتى يبلغ الحلم؛ فإنه ﷺ ولد له: القاسم، والطيب، والطاهر من خديجة ـ رضي الله عنها ـ فماتوا صغارًا، وولد له ﷺ إبراهيمُ من مارية القِبْطِيَّة، فمات ـ أيضًا ـ رضيعًا، وكان له ﷺ من خديجةَ أربعُ بناتٍ، زينبُ، ورقيةُ، وأم كلثوم، وفاطمة ـ رضي الله عنهن أجمعين ـ فماتت في حياته ﷺ ثلاث، وتأخرت فاطمة ـ رضي الله عنها ـ حتى أصيبَتْ به ﷺ، ثم ماتت بعده لستة أشهر.

[٣٢١١] **قوله:** (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري، (حدثنا سليمان بن كثير) العبدي، أبو داود، ويقال: أبو محمد، البصري، لا بأس به، في غير الزهري، من السابعة، (عن حسين) هو: ابن عبد الرحمن السلمي، الكوفي، أبو الهذيل، (عن أم عُمارة) بضم العين وتخفيف الميم، يقال: اسمها نُسَيْبَةُ بنت كعب بن عمرو، (فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]). فذكر الله لهن عَشْر مراتب مع الرجال، فمدحهن بها معهم:

الأولى: الإسلام.

والثانية: الإيمان؛ قال الحافظ ابن كثير: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ ـ دليل على أن الإيمان غير الإسلام، وهو: أخص منه؛ لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وفي الصحيحين: «لا يَزْنِي الزَّانِي حين يزني وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[1]، فيسلبه الإيمان، ولا يلزم من ذلك: كفره؛ بإجماع المسلمين؛ فدلَّ على أنه أخص منه. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب المظالم والغصب، حديث (٢٤٧٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٥٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ؛ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا الحَدِيثُ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت ٣٤، م١٥]

[٣٢١٢] (٣٢١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ في زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] قَالَ: فَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نساء النبيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهْلُكُنَّ، وَزَوَّجَنِي الله مِن فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. [خ: ٧٤٢٠، ن بنحوه: ٣٢٥٢، حم: ١٢٩٤٨].

والثالثة: القنوت، وهو قوله: (﴿وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]) أي: المطيعين والمطيعات، وقيل: المداومين على الطاعة والعبادة، والباقية: ظاهرة واضحة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه عبد بن حميد والطبراني(١).

[٣٢١٢] قوله: (حدثنا محمد بن الفضل) السدوسي، أبو الفضل، البصري، لقبه: عارم، ثقة ثَبْتٌ، تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة.

قوله: (تقول زوجكن أهلكنَّ) وفي رواية البخاري: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ»، والأَهْلُونَ والأهالي كلاهما جمع «أَهْل»، والأول: على القياس، والثاني: على غيره، وأهل الرجل: امرأته وولده وكل مَنْ في عياله، وكذا: كل أخ أو أخت أو عم أو ابن عم أو صبي أجنبي يعوله في منزله، وعن الأزهري: أهل الرجل أَخصُّ الناس به، ويكنى به عن الزوجة؛ قاله العيني. (وزوجني الله من فوق سبع سموات) وفي مرسل الشعبي: «قَالَتْ زَيْنَبُ: يَا رسُولَ الله، أَنَا أَعْظَمُ نِسَائِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، أَنَا خَيْرُهُنَّ منْكَحًا، وَأَكْرَمُهُنَّ سَفِيرًا، وَأَقْرَبُهُنَّ رَحِمًا، فَزَوَّجَنِيك الرَّحمنُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَكَانَ جِبْرِيلُ هُوَ السَّفِيرَ بِذَلِكَ، وَأَنَا ابْنَةُ عَمَّتِك، وَلَيْسَ لَكَ مِنْ نِسَائِكَ قَرِيبَةٌ غَيْرِي»، أخرجه الطبري وأبو القاسم الطحاوي في «كتاب الحجة»، و«التبيان» له.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري(٢).

---

(١) ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦/ ١٧٢) (٣٤٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٣١) (٥١).

(٢) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٤٢٠).

[ت ٣٤، م١٦]

[٣٢١٣] (٣٢١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن السُّدِّيِّ، عَن أَبِي صَالِحٍ، عَن أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَت: خَطَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ فاعْتَذَرْتُ إِلَيْهِ، فَعَذَرَنِي، ثُمَّ أَنْزَلَ الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ﴾

[٣٢١٣] قوله: (عن السدي) اسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن، (عن أبي صالح) اسمه: باذام، ويقال له: باذان.

قوله: (فاعتذرت إليه فعذرني) قال في «الصراح»: الاعتذار غدر خواستن. والعُذْرُ ـ بالضم، والسكون ـ: معذور داشتن، وقال صاحب «المشكاة» في «الإكمال» في ترجمة أم هانئ ـ ﵂ ـ كان رسول الله ﷺ خَطَبَهَا فِي الجاهلية، وخَطَبَهَا هُبَيْرَةَ بن أبي وهب، فزوَّجها أبو طالب من هُبَيْرَةَ، وأسلمت، ففرَّق الإسلام بينها وبين هبيرة، وخطبها النبي ﷺ، فقالت: والله، إن كُنْتُ لأُحِبُّكَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَكَيْفَ فِي الإِسْلامِ وَلَكِنِّي امْرَأة مُصْبِيَة، فَسَكَتَ عَنْهَا انتهى، وقولها: إني امرأة مصبية بضم الميم وسكون الصاد وكسر الموحدة أي: ذات صبي.

(﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾) أي: مهورهن (﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ﴾) أي: أباح لك التسرِّيَ مما أخذتَ من المغانم، وقد ملك صفيَّة وجويريةَ، فأعتقهما، وتزوجهما، وملك ريحانةَ بنْتَ شَمْعُونَ النضرية، ومارِيَةَ القبطية أُمَّ ابْنِهِ إِبْراهِيمَ ـ عليه السلام ـ وكانتا من السراري ـ ﵄ ـ (﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾) أي: إلى المدينة، فمن لم تهاجر منهن ـ لم يجز له نكاحها. . . (الآية) بقيتها مع تفسيرها ـ هكذا: (﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً﴾) أي: وأحللنا لك امرأة مصدقة بالتوحيد؛ وهذا يدل على أن الكافرة لا تحلُّ له؛ قال إمام الحرمين: وقد اختلف في تحريم المرأة الحرة الكافرة عليه، قال ابن العربي: والصحيح ـ عندي ـ تحريمها؛ وبهذا يتميز علينا؛ فإنه ما كان في جانب الفضائل والكرامات فحظه فيه أكثر، وما كان من جانب النقائص ـ فجانبه عنها أطهر؛ فجوز لنا نكاح الحرائر والكتابيات، وقصر هو ﷺ على المؤمنات؛ ولهذا كان لا تحلُّ له الكتابية الكافرة؛ لنقصانها بالكفر. انتهى (﴿إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ﴾) أي: النبي ﴿أَن يَسْتَنكِحَهَا﴾ أي: يطلب نكاحها، ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ

[الأحزاب: ٥٠] الآيَة، قَالَت: فَلَمْ أكُنْ أحِلُّ لَهُ؛ لأنِّي لَمْ أُهَاجِرْ، كُنْتُ مِنَ الطُّلَقَاءِ.

[ضعيف، أبو صالح، ضعيف يرسل].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، لَا أعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، مِن حَدِيثِ السُّدِّيِّ.

[ت ٣٤، م١٧]

[٣٢١٤] (٣٢١٢) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ عبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أنَسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] فِي شَأْنِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، جَاءَ زَيْدٌ يَشْكُو، ....

ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لفظ «خالصة» حَالٌ من الضمير في «وَهَبَتْ» أو مصدر مؤكَّد، أي: خلص لك إحلال ما أحللنا لك خالصةً، بمعنى: خلوصًا، والفاعلة ـ في المصادر ـ غير عزيز؛ كـ«العافية» و«الكاذبة»، وكان من خصائصه ﷺ: أن النكاح ينعقدُ في حَقِّه بمعنى الهبة من غير وليٍّ ولا شهود ولا مهر؛ لقوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، والزيادة على أربع ووجوب تخيير النساء، واختلفوا في انعقاد النكاح بلفظ: «الهبة» في حَقِّ الأمة؛ فذهب أكثرهم إلى أنه لا ينعقدُ إلا بلفظ «الإنكاح» أو «التزويج»، وهو قول سعيد بن المسيِّب والزهري ومجاهد وعطاء، وبه قال مالك والشافعي، وقال إبراهيم النخعي وأهل الكوفة: ينعقد بلفظ التمليك والهبة، ومن قال بالقول الأول ـ اختلفوا في نكاح النبي ﷺ، فذهب قوم: إلى أنه كان ينعقد في حقه ﷺ بلفظ «الهبة» لقوله تعالى: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وذهب آخرون إلى أنه لا ينعقد إلا بلفظ «الإنكاح» أو «التزويج»؛ كما في حق سائر الأمة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا﴾ وكان اختصاصه في ترك المهر لا في لفظ النكاح (**قالت**) أي: أم هانئ: (**كنت من الطلقاء**)؛ بضم الطاء المهملة وفتح اللام وبالمد: جمع طَلِيقٍ، هم: الذين أسلموا يوم الفتح ومَنَّ عليهم وَخَلَّى عنهم.

قوله: (**هذا حديث حسن**)، وأخرجه ابن جرير والطبراني وابن أبي حاتم[(١)].

[٣٢١٤] **قوله**: (**نزلت هذه الآية... إلخ**)، قال الحافظ: لم تختلفِ الرواياتُ أنها

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٤٢) (٧٣٢١)، وابن جرير في «التفسير» (٢٢/ ٢١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٤١٣) (١٠٠٧).

فَهَمَّ بِطلاقِهَا، فَاسْتَأْمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٧]». [خ: ٤٧٨٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ.

[ت ٣٤، م١٨]

[٣٢١٥] (٣٢١٥) حَدَّثَنَا عَبْدٌ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَن عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَام، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ ﵄: نُهِيَ رَسُولُ الله ﷺ عَن أَصْنَافِ النِّسَاءِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ المُؤْمِنَاتِ المُهَاجِرَاتِ، قَالَ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢]؛ فأَحَلَّ الله فَتَيَاتِكُمُ المُؤْمِنَاتِ، وامْرَأَةً مُؤمِنَةً إنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ، وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِيْنٍ غَيْرَ الإِسْلَامِ، ....

نزلت في قصة زيد بن حارثة وزينب بنت جحش، (فَهَمَّ بطلاقها) أي: أراد أن يطلقها، (فاستأمر) أي: استشار.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد(١) والبخاري.

[٣٢١٥] **قوله:** (حدثنا عبد) بن حميد، (حدثنا روح) بن عبادة.

قوله: (قال) أي: الله تعالى: (﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ﴾) بترك إحدى التاءين في الأصل (﴿بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾) بأن تطلقهن أو بعضهن، وتنكح بَدَلَ مَنْ طلقت (﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾) من الإماء فتحل لك؛ قال الحافظ ابن كثير: ذكر غير واحد من العلماء؛ كابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وابن زيد وابن جرير وغيرهم: أن هذه الآية نزلت؛ مجازاةً لأزواج النبي ﷺ ورضا عنهن على حسن صنيعهن في اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة، لما خيَّرهن رسول الله ﷺ كما تقدم في الآية، فلما اخْتَرنَ رسول الله ﷺ ـ كان جزاؤهن أن الله تعالى قصره عليهن، وحرم عليه أن يتزوَّج بغيرهن أو يستبدل بهن أزواجًا غيرهن، ولو أعجبه حسنهن إلا الإماء والسراري؛ فلا حرج عليه فيهن، ثم إنه تعالى رفع عنه الحرج في ذلك، ونسخ حكم هذه الآية، وأباح له التزوج، ولكن لم يَقَعْ منه بعد ذلك تزوج؛ لتكون المنة لرسول الله ﷺ عليهن، ثم ذكر حديث عائشة الآتي، ثم قال: وقال آخرون: بل

---

(١) أحمد، حديث (١٢١٠٢).

ثُـمَّ قَـالَ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المـائـدة: ٥] وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] إلى قَوْلِهِ: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، وَحرَّمَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِن أَصْنَافِ النِّسَاءِ. [شهر، صدوق كثير الإرسال والأوهام حم: ٢٩١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عبدِ الحميدِ بْنِ بَهْرَامٍ، قال: سَمِعْتُ أحمَدَ بْنَ الحَسَنِ يذكر عن أحْمَد بْنُ حَنْبَلٍ: لَا بَأْسَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.

[ت ٣٤، م١٩]

[٣٢١٦] (٣٢١٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن عَمْرٍو، عَن عَطَاءٍ، قَالَ: قَالَت عَائِشَةُ: ....

معنى الآية: لا يحل لك النساء من بعد، أي: من بعد ما ذكرنا لك من صفة النساء اللاتي أحللْنا لك من نسائك اللاتي أَتَيْتَ أجورهن وما مَلَكَتْ يمينك، وبناتِ العَمِّ والْعَماتِ، والخال والخالاتِ، والواهبةِ، وما سوى ذلك ـ من أصناف النساء ـ «فلا يحل لك؛ هذا مروي عن أُبي بن كعب، وعكرمة، ومجاهد في رواية عنه، والضحاك في رواية، وأبي رزين في رواية عنه، وأبي صالح، والحسن، وغيرهم، ثم قال: واختار ابن جرير ـ رحمه الله ـ أن الآية عامَّة فيمن ذكر من أصناف النساء وفي النساء اللواتي في عصمته، وكنَّ تسعًا وهذا الذي قاله جَيِّد، ولعله مراد كثير ممن حكينا عنه من السلف؛ فإن كثيرًا منهم روي عنه هذا وهذا، ولا منافاة. انتهى.

(ثم قال) أي: ثم قرأ ابن عباس: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥] يعني: وَمَنْ يجحد ما أمر الله به من توحيده ونبوة محمد ﷺ وما جاء به من عند الله ـ فقد بَطَلَ ثوابُ عمله الذي كان عمله في الدنيا، وخاب وخسر في الدنيا والآخرة، وهذه الآية في سورة المائدة؛ والظاهر: أن ابن عباس قرأها لبيان وَجْهِ تحريم الله عَلَى رسوله ﷺ كلَّ ذات دين غير الإسلام.

[٣٢١٦] قوله: (عن عمرو) هو: ابن دينار.

مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ. [ن: ٣٢٠٤، مي: ٢٢٤١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٤، م٢٠]

[٣٢١٧] (٣٢١٩) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْن مُجَالِدِ بن سَعيدٍ، أَخبَرَنَا أَبِي، عَن بيانٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَنَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِامْرَأَةٍ مِن نِسَائِهِ،

قوله: (ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل له النساء)، وفي حديث أم سلمة، عند ابن أبي حاتم(١): لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذاتَ مَحْرَمٍ، وذلك قول الله تعالى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾ الآية قال ابن كثير، بعد ذكر هذا الحديث: فجعلت هذه، أي: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ﴾ الآية ناسخة للتي بعدها في التلاوة، أي: لا يحلُّ لك النساء من بعدُ: ولا أنْ تُبدِّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْواجٍ، ولَو أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمينُكَ، كآيَتَيْ عِدَّةِ الوفاة في البقرة؛ الأولى ناسخة للتي بعدها انتهى، المراد بالآية الأولى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] وبالآية الثانية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠].

قلت: اختلف في تفسير قولهِ تعالى: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾، فقيل: معناه: تعتزل مَنْ شِئتَ منهن بغير طلاق، وتَقْسِمُ لغيرها، وقال ابن عباس: تطلِّق من تشاء منهن، وتمسك من تشاء، وقال الحسن: تترك نكاحَ مَنْ شئت، وتنكح من شئت من النساء، وقيل: تقبل من تشاء من المؤمنات اللاتي يَهَبْنَ أنفسهن، فتؤويها إليك، وتترك من تشاء، فلا تقبلها، فقول من قال: إن هذه الآية ناسخةٌ لقوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ﴾ إلخ، إنما يصح على بعض هذه الأقوال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والنسائي.

[٣٢١٧] قوله: (عن بيان) هو: ابن بشر.

قوله: (بنى رسول الله ﷺ بامرأة من نسائه) هي: زينب، أي: دخل بها؛ قال في «النهاية»: البِنَاءُ والابتناء: الدخول بالزوجة، والأصل فيه: أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى

---

(١) ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣١٤٥) (١٧٧٣٧).

فَأَرْسَلَنِي، فَدَعَوْتُ قَوْماً إلى الطَّعَامِ، فَلَمَّا أَكَلُوا وَخَرَجُوا، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْطَلِقاً قِبَلَ بَيْتِ عَائِشَةَ، فَرأى رَجُلَيْنِ جَالِسَيْنِ، فانْصَرَفَ رَاجِعاً، فَقَامَ الرَّجُلَانِ، فَخَرَجَا؛ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ. [خ: ٦٢٣٩].

عليها قُبَّةً؛ ليدخل بها فيها، فيقال: بنى الرجل على أهله؛ قال الجوهري: ولا يقال: بنى بأهله، وفيه نظر؛ فإنه قد جاء في غير موضع من الحديث وغيرِ الحديث، وعاد الجوهري استعمله في كتابه. انتهى.

(إلى الطعام) أي: طعام الوليمة، **(قام رسول الله ﷺ منطلقًا قِبَلَ بيت عائشة، فرأى رجلين جالسين)**، فيه اختصارٌ وإجمالٌ توضِّحه روايات البخاري، ومحصَّل القصة: أن الذين حضروا الوليمة جَلَسُوا يتحدَّثون واستحيا النبيّ ﷺ أن يأمرهم بالخروج، فتهيأ للقيام؛ ليفطنوا لمراده، فيقوموا بقيامه، فلما ألهاهم الحديثُ عن ذلك قام وخرج، فخرجوا بخروجه إلا الثلاثة الذين لم يفطنوا لذلك؛ لشدة شغل بالهم بما كانوا فيه من الحديث، وفي غُضُون ذلك - كان النبي ﷺ يريد أن يقوموا من غير مواجهتهم بالأمر بالخروج؛ لشدة حيائه، فيطيل الغَيْبَة عنهم بالتشاغل بالسلام على نسائه، وهم في شغل بالهم، وكان أحدهم في أثناء ذلك أفاق من غفلة، فخرج وبقي الاثنان، فلما طال ذلك، ووصل النبي ﷺ إلى منزله، فرآهما فرجع، فرأياه لما رجع؛ فحينئذٍ: فطنا، فخرجا، فدخل النبي ﷺ، وأنزلت الآية، فأرخى السِّتْرَ بينه وبين أنس خادمه - أيضًا - ولم يكن له عهد بذلك (﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾) أي: في الدخول بالدعاء (﴿إِلَىٰ طَعَامٍ﴾) أي: فتدخلوا (﴿غَيْرَ نَـٰظِرِينَ﴾) أي: منتظرين (﴿إِنَىٰهُ﴾) أي: نُضْجَه، مصدر: أَنَى يَأْنِي، وبعده: (﴿وَلَـٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ﴾) أي: أكلتم الطعام (﴿فَٱنتَشِرُوا۟﴾) أي: فاخرجوا من منزله (﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾) أي: لا تطيلوا الجلوس، ليستأنس بعضكم بحديث بعض (﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ﴾) أي: المكث وإطالة الجلوس (﴿كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ﴾) أي: من إخراجكم (﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾) أي: لا يترك بيانه.

قوله: **(وفي الحديث قصة)** أي: طولٌ وكلامٌ أكثر من هذا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، مِن حَدِيثِ بَيَانٍ، وَرَوَى ثَابِتٌ، عَن أَنَسٍ هَذَا الحَدِيثَ بِطُولِهِ.

[ت ٣٤، م٢١]

[٣٢١٨] (٣٢١٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ ابنُ عَوْنٍ: حُدثنَاهُ، عَن عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِك، قَالَ: كُنْتُ مع النبيِّ ﷺ فَأَتَى بَابَ امْرَأَةٍ عَرَّسَ بِهَا، فَإذَا عِنْدَهَا قَوْمٌ، فَانْطَلَقَ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَاحْتبسَ، فَرَجَعَ وَقَد خَرَجُوا، قَالَ: فَدَخَلَ وَأَرْخَى بَيْني وبَيْنَهُ سِتْراً، قَالَ: فَذَكَرْتُهُ لأَبي طَلْحَةَ، قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ، لَيَنْزِلَنَّ في هَذَا شَيْءٌ؛ فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ. [خ: ٤٧٩٣، م: ١٤٢٨].

هَذَا حديثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ. وعمرو بنُ سَعيدٍ يُقَالُ لَهُ الأصلع.

(هذا حديث حسن غريب)، وأصله في «الصحيحين»، (وروى ثابت عن أنس هذا الحديث بطوله) أخرجه مسلم في «باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب» من كتاب النكاح.

[٣٢١٨] قوله: (حدثنا أشهل بن حاتم) الجمحيُّ مولاهم، أبو عمرو، وقيل: أبو حاتم، بصري، صدوق، يخطئ، من التاسعة، (قال ابن عون: حدثناه، عن عمرو بن سعيد) الضمير في «قال» راجع إلى أشهل، و«ابن عون» مبتدأ، و«حدثناه» خبره، أي: قال أشهل بن عون: حدثنا هذا الحديثَ عن عمرو بن سعيد، وابنُ عونٍ هذا ـ هو: عبد الله بن عون، وعمرو بن سعيد ـ هو: أبو سعيد البصري.

قوله: (عرَّس بها) من التعريس، أي: بنى بها، قال في «النهاية»: أَعْرَسَ الرَّجُلُ، فهو: مُعْرِسٌ: إذا دخل بامرأته عند بنائها، ولا يقال فيه: «عَرَّسَ».

قلت: قوله ولا يقال فيه: «عرَّسَ» ـ تردُّه رواية الترمذي هذه، وقال في «المجمع» قيل: هو، أي: عَرَّسَ لغةٌ في «أَعْرَسَ» (فاحتبس) الحَبْسُ: المنع، واحتبسه: حبسه، فاحتبس: لازم ومتعدٍّ؛ كذا في «القاموس»، (فنزلت آية الحجاب) وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ إلخ.

[ت ٣٤، م٢٢]

[٣٢١٩] (٣٢١٨) حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنِ الجَعْدِ بْنِ عُثمانَ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ الله ﷺ فَدَخَلَ بِأَهلِهِ، قَالَ: فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْم حَيْساً، فَجعَلَتْهُ في تَوْرٍ، فَقَالَت: يَا أَنَسُ اذْهَبْ بِهَذَا إِلى رَسُوْل الله ﷺ فَقُلْ لَهُ: بَعَثَتْ بِهذا إِلَيْكَ أُمِّي، وَهِيَ تُقرِئُكَ السَّلَامَ، وَتَقُولُ: إنَّ هذا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهَا إِلى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي تُقرِئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ: إنَّ هَذَا مِنَّا لَكَ قَلِيلٌ، فَقَالَ: «ضَعْهُ»، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَادْعُ لِي فُلَاناً وَفُلَاناً وفُلاناً، وَمَنْ لَقِيتَ» فَسَمَّى رِجالًا، قَالَ: فَدَعَوْتُ مَن سَمَّى وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: قُلْتُ لأنَسٍ: عَدَدُكُم كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: زُهَاءَ ثَلاثمائَةٍ، قَالَ: وَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَنَسُ! هَاتِ بالتَّوْرَ»، قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلأَتِ الصُّفَّةُ والحُجْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِيَتحلّق عَشَرَةٌ عَشَرةٌ، ولْيَأكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ»،

[٣٢١٩] قوله: (عن الجعد أبي عثمان) قال في «التقريب»: الجعد بن دينار اليَشْكُرِيُّ، أبو عثمان الصيرفي، البصري، صاحب «الحلى»، ثقة، من الرابعة.

قوله: (فدخل بأهله) هي: زينب بنت جحش، (فصنعت أمي أم سليم حَيْسًا) هو: الطعام المتخذ من التمر والأقِطِ والسمن، وقد يجعل عوض «الأَقِطِ»(١) الدقيق أو الفتيت، (فجعلته في تَوْرٍ) بفتح تاء وسكون واو ـ هو: إناء من صُفْر(٢)، أو حجارة؛ كالإِجَّانَةِ، وقد يتوضأ منه، (قال: زُهَاء ثلاثمائة) بضم الزاي وفتح الهاء وبالمد، أي: قَدْر ثلاثمائة، من زَهَوْتُ الْقَوْمَ، أَي: حزرتهم، وهو بالنصب، على تقدير: كانوا، وقيل: برفعه، أي: عَدَدُنا مقدارُ ثلاثمائة، (هات) بكسر التاء، أي: أعطني، (حتى امتلأت الصُّفَّة) بضم صاد وتشديد فاء ـ هو: موضع مظلّل في مسجد المدينة، وأهلُ الصُّفَّة: فقراء المهاجرين ومَنْ لم يكن له منهم منزلٌ يسكنه، فكانوا يأوون إليه، (ليتحلَّق) الحَلْقَة؛ بفتح الحاء وسكون اللام ـ هي: الجماعة من الناس مستديرون؛ كحلقة الباب وغيره، والتحلُّق: تفعُّل منها وهو: أن يعتمدوا ذلك،

---

(١) الأَقِط: بفتح الهمزة وكسر القاف، وقد تسكن القاف للتخفيف مع فتح الهمزة وكسرها، وهو: طعام يتخذ من اللبن المخيض، يطبخ، ثم يترك حتى يَمْصُل. كما في المصباح المنير (أقط).

(٢) الصُّفْر، بوزن: (قُفْل)، كسر الصاد لغة في النحاس. المصباح المنير (صفر).

قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، قَالَ: فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ، وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ، حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «يَا أَنَسُ، ارْفَعْ»، قَالَ: فَرَفَعْتُ فَمَا أَدْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَر أَمْ حِينَ رَفَعْتُ، قَالَ: وَجَلَسَ مِنْهُمْ طَوَائِفُ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ ورسولُ الله ﷺ جَالِسٌ وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إلى الحَائِطِ، فَثَقُلُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأَوْا رسُولَ الله ﷺ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقُلُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فابْتَدَرُوا البَابَ، فَخَرَجوا كُلُّهُمْ، وَجَاءَ رسُولُ الله ﷺ حَتَّى أَرْخَى السِّتْرَ وَدَخَلَ، وَأَنَا جَالِسٌ في الحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيراً، حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأُنْزِلَتْ هذِهِ الآيَاتُ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فقرأهُنَّ عَلَى النَّاسِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إلى آخِرِ الآيةِ.

قَالَ الجَعْدُ: قَالَ أَنَسٌ: أَنَا أَحْدَثُ النَّاسِ عَهْداً بِهَذِهِ الآيَاتِ، وَحُجِبْنَ نِسَاءُ رَسُوْل الله ﷺ. [خ: ٤٧٩١، م: ١٤٢٨].

(ارفع) أي: الطعام، (حين وضعت) أي: الطعام، قال الحافظ بعد ذكر هذا الحديث، عن «صحيح مسلم» ـ ويجمع بينه وبين رواية حميد «يعني: عَنْ أَنَس قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ الله ﷺ حِيْنَ بَنَى بزَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا ولَحمًا» بأنه ﷺ أَوْلَمَ عليها باللحم والخبز، وأرسلت إليه أُمُّ سلَيْم الحَيْسَ. انتهى.

وقال النووي: وفي هذا الحديث أنه يستحبُّ لأصدقاء المتزوِّج أن يبعثوا إليه بطعام يساعدونه به على وليمته، وفيه الاعتذار إلى المبعوث إليه، وقولُ الإنسان نَحْوَ قول أم سليم: هذا منا لَكَ قليلٌ. انتهى.

(وزوجته مولية وجهها)، وكذلك في «صحيح مسلم» وَزَوجَتهُ بالتاء؛ قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ «وزوجته» بالتاء، وهي لغة قليلة تكرّرت في الحديث والشعر، والمشهور حذفها، **(فَثَقُلُوا)** بفتح المثلثة وضم القاف، **(قال أنس: أنا أحدَثُ الناس عهدًا بهذه الآيات)** يعني: أول الناس علمًا بهذه الآية، فعلِمْتُهَا أولًا، ثم عَلِمَهَا الناس.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَالجَعْدُ: هُوَ ابنُ عُثْمَانَ، ويُقَالُ: هُوَ ابنُ دِينَارٍ، وَيُكَنَّى أَبَا عُثْمَانَ بَصْرِيٌّ، وَهُوَ: ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، رَوَى عَنْهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَشُعْبَةُ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

[ت ٣٤، م٢٣]

[٣٢٢٠] (٣٢٢٠) حَدَّثَنَا إسحاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بن أنس، عَن نُعَيْم بْنِ عَبْدِ الله المُجمِّرِ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ، وعَبْد الله بْنُ زَيْدٍ، الَّذِي كَانَ أُرِيَ النِّدَاءَ بالصَّلَاةِ، أَخْبَرَهُ عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ الله ﷺ ونَحْنُ في مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا الله أَنْ نُصَلِّي عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى ظننا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قُولُوا: اللَّهمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحمَّدٍ، كمَا صَلَّيْتَ عَلَى إبراهيم، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم والنسائي وابن أبي حاتم(١)، وعلَّقه البخاري في «كتاب النكاح»، فقال: وقال إبراهيم بن طَهْمَان عن الجعد أبي عثمان عن أنس، فذكر نحوه.

[٣٢٢٠] قوله: (عن نعيم بن عبد الله المُجْمِرِ)، كنيته: أبو عبد الله المدني، مولى آل عمر، يعرف بـ «المُجْمِر» بسكون الجيم وضم الميم الأولى وكسر الثانية، وكذا أبوه، ثقة، من الثالثة، (وعبد الله بن زيد الذي كان أري النداء بالصلاة) يعني: عبد الله بن زيد والد محمَّد هذا هو: الذي أري النداء بالصلاة، وفي رواية مسلم: وعبد الله بن زيد هو الذي أدى النداء بالصلاة (عن أبي مسعود الأنصاري) اسمه: عقبة بن عمرو، صحابي، بدري جليل.

قوله: (فقال له بشير بن سعد) بن ثعلبة بن جُلَاسٍ الأنصاري الخزرجي، صحابي، جليل، بدري، استشهد بـ«عين التمر»، (أمرنا الله أن نصلي عليك، فكيف نصلِّي عليك) أي: أمرنا الله تعالى بقوله: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ فكيف نلفظ بالصلاة، (حتى ظننا) من الظن، وفي رواية مسلم: «حتى تمنَّينا» من التمني، (أنه لم يسأله)، قال النووي: معناه:

---

(١) ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠/ ٣١٤٩) (١٧٧٥٩).

وَبَارِكْ عَلَى مُحمَّدٍ، وعَلَى آلِ مُحمَّدٍ، كمَا بَارَكْتَ عَلَى إبْرَاهيمَ، وَعَلى آلِ إِبرَاهِيمَ فِي العَالِمينَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، والسَّلَامُ كمَا قَدْ عُلِّمْتُمْ». [م: ٤٠٥، ن: ١٢٨٤، د: ٩٨٠، حم: ١٦٦١٩، طا: ٣٩٨، مي: ١٣٤٣].

قَالَ: وفي البَابِ: عَن عَلِيٍّ، وأبي حُمَيْدٍ، وكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، وطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله، وأبي سَعِيدٍ، وَزَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ، ويُقَالُ: حَارِثَةَ، وبُرَيْدَةَ.

كرهنا سؤاله؛ مخافةً مِنْ أن يكونَ النبيُّ ﷺ كره سؤاله، وشقَّ عليه، (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) قال العلماء: معنى البركة ـ هنا ـ: الزيادة من الخير والكرامة، وقيل: وهي بمعنى التطهير والتزكية، قاله النووي: (والسلام كما قد علمتم) معناه: قد أمركم الله تعالى بالصلاة والسلامِ عليَّ، فأما الصلاة ـ فهذه صفتها، وأما السلام ـ فكما علمتم في التشهد، وهو قولهم: «السَّلَامُ عليكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وبَركَاتُهُ»، وقوله: «علمتم» هو بفتح العين وكسر اللام المخففة، ومنهم من رواه بضم العين وتشديد اللام، أي: عَلَّمْتُكُمُوهُ، وكلاهما صحيح.

قوله: (وفي الباب عن علي وأبي حميد. . . إلخ) أما حديث علي ـ فأخرجه النسائي(١)، وأما حديث أبي حميد ـ فأخرجه الشيخان(٢)، وأما حديث كعب بن عُجْرَة ـ فأخرجه الجماعة(٣)، وأما حديث طلحة بن عبيد الله ـ فأخرجه النسائي(٤)، وأما حديث أبي سعيد ـ فأخرجه البخاري والنسائي وابن ماجه(٥)، وأما حديث زيد بن خارجة ـ فأخرجه أحمد والنسائي(٦)، وأما حديث بُرَيْدَةَ ـ فأخرجه أحمد(٧)، وفي سنده أبو داود الأعمى، اسمه: نُفَيْع، وهو: ضعيف جدًّا، ومتهم بالوضع.

وفي الباب أحاديثُ أخرى إن شئت الوقوف على ألفاظ هذه الأحاديث ـ فراجع «النيل».

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٨٨٢ ـ ٩٨٨٥).

(٢) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٦٩)، ومسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٠٧).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٤٨٣).

(٤) النسائي، كتاب السهو، حديث (١٢٩٠).

(٥) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٧٩٨)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٢٩٣)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، حديث (٩٠٣).

(٦) أحمد، حديث (١٧٠٦)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٢٩٢).

(٧) أحمد، حديث (٢٢٤٧٩).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٤، م٢٤]

[٣٢٢١] (٣٢٢١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَن عَوْفٍ، عَن الحَسَنِ، ومُحمَّدٍ، وَخِلَاسٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ مُوسَى عَلَيهِ السَّلَامُ، كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيراً، مَا يُرَى مِن جِلْدِهِ شَيْءٌ؛ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَن آذَاهُ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِن عَيْبٍ بِجِلْدِهِ، إِمَّا بَرَصٌ، وإمَّا أُدْرَةٌ، وإمَّا آفَةٌ، وإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا، وإنَّ مُوسَى عَليهِ السَّلامُ، خَلا يَوْماً وَحْدَهُ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى حَجَر، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ، أَقْبَلَ إلى ثِيَابِهِ ليَأْخُذَهَا، وإنَّ الحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ، فَطَلَبَ الحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبي حَجَرُ ثَوْبي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إلى مَلأٍ مِن بَني إِسْرَائِيلَ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

[٣٢٢١] **قوله:** (عن عوف) هو: ابن أبي جميلة الأعرابي، (عن الحسن) هو: البصري، (ومحمد) هو: ابن سيرين، (وخِلاس) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام، وآخره مهملة ـ هو: ابن عمرو الهَجَرِيُّ، قوله: (كان رجلًا حييًا) بفتح الحاء المهملة وكسر التحتانية الخفيفة بعدها أخرى مثقَّلَة بوزن «فَعِيل»: من الحياء، أي: ذا حياء (سَتِيرًا) بفتح السين بوزن «كريم»، ويقال: «ستِّيرًا» بكسر السين وتشديد الفوقية المكسورة بوزن «سِكِّين» أي: ذا تستُّر يستتر في الغسل، (ما يرى من جلده شيء؛ استحياء منه) هذا يشعرُ بأن اغتسال بني إسرائيل عُراةً بمحضر منهم ـ كان جائزًا في شرعهم، وإنما اغتسل موسَى وحده؛ استحياء (فآذاه من آذاه) بالمَدِّ فيهما: من الإيذاء، (إما بَرَصٌ) محرَّكة: بياض يظهر في ظاهر البدن، لفساد مزاج، (وإما أُدْرَة) بضم الهمزة وسكون الدال: نفخة في الخصية، يقال: رجُلٌ آدَرُ بَيِّنُ الأَدَرِ، بفتح الهمزة والدال، ووقع في رواية ابن مردويه عن عوف: الجزم بأنهم قالوا: «إِنَّهُ آدَرُ»، (وإن الله عز وجل أراد أن يبرئه) بتشديد الراء من التبرئة، أي: ينزهه عن نسبة ذلك العيب، (وإن موسى عليه السلام خلا يومًا وحده) أي: انفرد عن الناس يومًا حال كونه منفردًا، (عدا بثوبه) أي: فر ومضى مسرعًا، (ثوبي حجر، ثوبي حجر) أي: أعطني ثوبي، أو: رُدَّ ثوبي و«حَجَرُ» بالضم عَلَى حذف النداء، (حتى انتهى إلى ملأٍ) أي: جماعة،

فَرأَوْهُ عُرْيَاناً، أَحْسَنَ النَّاسِ خَلْقاً، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا كَانُوا يَقُولُونَ، قَالَ: وقَامَ الحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ، وَلَبِسَهُ، وَطفِقَ بالحَجَرِ ضَرْباً بِعَصَاهُ، فَوَالله إنَّ بالحَجَرِ لَندباً، مِن أَثَرِ عَصَاهُ ثَلاثاً أَوْ أَرْبعاً أَوْ خَمْساً؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا﴾ [الأحزاب: ٦٩]». [خ: ٤٧٩٩، م: ٣٣٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ؛ وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النبيِّ ﷺ وَفِيهِ: عَن أَنَسٍ، عَن النَّبِيِّ ﷺ

والظاهر: أن فيهم المؤذين، **(فرأوه عريانًا)** أي: أبصروه حال كونه عريانًا، **(وَطَفِقَ)** بكسر الفاء: أخذَ وشرع، **(بالحجر ضربًا)**، يضربه ضربًا، فالجارُّ متعلّق بالفعل المقدَّر، كما في قوله سبحانه: ﴿فَطَفِقَ مَسۡحَۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ [ص: ٣٣]، **(فوالله، إن بالحجر لَندَبًا)** بالتحريك: أَثَرَ الْجُرْحِ؛ إذا لم يرتفع عن الجلد، فشبه به أثر الضرب في الحجر، قال الحافظ: ظاهره أنه بقيَّةُ الحديث، وقد بين رواية همَّام في الغسل: أنه قول أبي هريرة. انتهى. ولفظ رواية همام عند البخاري في الغسل: هكذا قال أبو هريرة: فوالله، إنه لندْبٌ بِالحَجَرِ سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرْبًا بِالْحَجَرِ فذلك قولُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾ أي: لا تؤذوا نبيكم، كما آذى بنو إسرائيل موسى، وهو قولهم: «أنه آدرُ»، ﴿فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ﴾ أي: فطهره الله مما قالوا فيه، ﴿وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا﴾ أي: كريمًا ذا جاه وقَدْرٍ.

ومما أوذي به نبيُّنا ﷺ: أَنَّهُ قَسَمَ قَسْمًا ـ فقال رَجُلٌ: هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ الله، فَغَضِبَ النَّبيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «يَرْحَمُ الله مُوسى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا، فَصَبَرَ»؛ رواه البخاري(١).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان(٢).

---

(١) البخاري، كتاب فرض الخمس، حديث (٣١٥٠).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣٣٩).

٣٥- باب «وَمِنْ سُورةِ سَبَأٍ» [ت ٣٥، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٢٢] (٣٢٢٢) حَدَّثَنَا أَبو كُرَيْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وغيرُ واحدٍ، قالوا: أَخْبَرَنَا أَبو أُسَامَةَ، عَن الحَسَنِ بْنِ الحَكَمِ النَّخعيِّ، قال: حَدَّثنا أبو سَبْرَةَ النَّخعيُّ، عَن فَرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ المُرادِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، ألا أُقَاتِلُ مَن أَدْبَرَ مِن قَوْمِي بمَنْ أَقْبَلَ مِنْهُمْ؟ فأَذِنَ لِي في قِتَالِهِمْ وَأَمَّرَني، فَلَمَّا خَرَجْتُ مِن عِنْدِهِ، سَأَلَ عَنِّي «مَا فَعَلَ الغُطَيْفِيُّ» فأُخْبِرَ إني قَدْ سِرْتُ، قَالَ: فَأَرْسَلَ في أَثَرِي، فَرَدَّني، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ في نَفَرٍ مِن أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «ادْعُ القَوْمَ فَمنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ، فَاقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يُسْلِمْ فَلا تَعْجَلْ حَتَّى أُحْدِثَ إِلَيْكَ»، قَالَ: وَأُنْزِلَ في سَبَإٍ ما أُنْزِلَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله! وَمَا سَبَأٌ؟ أَرْضٌ أو امرأةٌ؟ قَالَ: «لَيْسَ بِأَرْضٍ وَلا امْرَأَةٍ،

---

٣٥ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ سَبَإٍ

مَكِّيَّةٌ إِلا: ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ الآيَةَ وَهِيَ أَرْبَعٌ أَوْ خَمسٌ وَخَمْسُونَ آيَةً.

[٣٢٢٢] **قوله: (أخبرنا أبو أسامة)** اسمه: حماد بن أسامة، **(عن الحسن بن الحكم النخعي)** كنيته: أبو الحكم، الكوفي، صدوق، يخطئ، من السادسة، **(حدثنا أبو سبرة النخعي)** الكوفي، يقال: اسمه عبد الله بن عابس، مقبول، من الثالثة، **(عن فروة بن مسيك)**، بضم الميم وبفتح السين المهملة مصغَّرًا، المرادي، ثم الغُطَيْفِي، صحابي، سكن الكوفة، يكنى: أبا عمير، واستعمله عمر.

قوله: (من أدبر) أي عن الإسلام **(بمن أقبل منهم)** أي: مع من آمن من قومي، **(في قتالهم)** أي: في قتال من أدبر من قومي، **(وأمرني)** أي: جعلني أميرًا، **(ما فعل الغطيفي)** يعني: فروة بن مسيك، **(فأخبر)** بصيغة المجهول، **(فأرسل في أثَرِي)** بفتحتين، وبكسر الهمزة وسكون المثلثة، أي: عقبي، قال في «القاموس»: خرج في أَثَرِهِ وَإِثْرِهِ، أي: بعده، **(فردني)** أي: فأرجعني، **(ادع القوم)** أي: إلى الإسلام، **(فاقبل منه)** أي: فاقبل الإسلام منه، **(فلا تعجل)** أي: بقتالهم، **(حتى أحدث إليك)** يعني: حتى آمرك بأمر حادث جديد، **(وأنزل في سبأ)** بفتح السين والموحدة وبالهمزة، والمراد بها: القبيلة التي هي من أولاد سَبَأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود، **(ما أنزل)** أي: من الآيات، ....

وَلَكنَّهُ رَجُلٌ وَلَدَ عَشْرَةً مِنَ العَرَبِ فتَيَامَنَ مِنْهُمْ سِتَّة، وَتَشَاءمَ مِنْهُم أرْبَعَةٌ، فأَمَّا الَّذِينَ تَشَاءمُوا فَلخْمٌ، وجذامٌ، وَغَسَّانُ، وعَامِلَةٌ، وأمَّا الَّذِينَ تَيَامَنُوا: فالأزْدُ، والأَشْعَرونَ، وحِمْيَرُ، ومذْحِجٌ، وَأنْمَارُ، وكندةُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، ومَا أنْمَارُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ مِنْهُم خَثْعَمُ، وَبَجِيلَةُ»، ورُوي هذا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[ت ٣٥، م٢]

[٣٢٢٣] (٣٢٢٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَمْرو بْنِ دينار، عَن عِكْرِمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إذَا قَضَى الله في السَّمَاءِ أمْراً،

(ولد عشرة) ـ بالنصب ـ: إذا كان وُلِدَ بصيغةِ المعلوم، وبالرفع إذا كان بصيغة المجهول، أي: ولد له عشرة، وكذلك في رواية أحمد، (فتيامن منهم ستة) أي: أخذوا ناحية اليمن وسكنوا بها، (وتشاءم منهم أربعة) أي: قصدوا جهة الشام، (فَلَخْم) بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة، (وجُذَام) بضم الجيم وبالذال المعجمة بوزن «غُراب» (وغسَّان) بالغين المعجمة وتشديد السين المهملة بوزن «شداد»، (وعاملة) بكسر الميم، قال في «القاموس»: بنو عاملة بن سبأ: حي باليمن، (وأما الذين تيامنوا ـ فالأزد) بفتح الهمزة وسكون الزاي وبالدال المهملة، (والأشعرون) قال في «القاموس»: الأشعر: أبو قبيلة باليمن، منهم: أبو موسى الأشعري، ويقولون: «جاءتك الأشعرون» بحذف ياء النسب، (وحمير) بكسر الحاء وسكون الميم، بوزن «درهم»، (وكندة) بكسر الكاف وسكون النون، (ومذحج) بفتح الميم وسكون ذال معجمة وكسر حاء مهملة وبجيم، (وأنمار) بفتح الهمزة وسكون النون، (الذين منهم خثعم) بوزن «جعفر»، (وبجيلة) بفتح الموحدة وكسر الجيم؛ كـ «سفينة».

قوله: (هذا حديث غريب حسن)، وأخرجه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم(١)، وأخرجه أبو داود مختصرًا في «كتاب الحروف والقراءات».

[٣٢٢٣] **قوله**: (عن عمرو) هو: ابن دينار، (إذا قضى الله في السماء أمرًا) أي: إذا

---

(١) أحمد، حديث (٢٨٩٣)، وابن أبي حاتم ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٣٢) ـ وابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٧٦).

ضَربَتِ المَلائِكَةُ بِأجْنِحَتِهَا خُضعَاناً لِقَولِهِ، كَأَنَّهَا سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الحَقَّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ»، قَالَ: «والشَّيَاطِينُ بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ». [خ: ٤٨٠٠، جه: ١٩٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٣٥، م٣]

[٣٢٢٤] (٣٢٢٤) حَدَّثَنَا نَصرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ

حكم الله عزَّ وجلَّ - بأمر من الأمور، (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا) بفتحتين: من الخضوع، وفي رواية: بضم أوله وسكون ثانيه، وهو: مصدر بمعنى «خاضعين»؛ قاله الحافظ؛ (لقوله) أي: لقول الله تعالى، (كأنها) أي: كلماته المسموعة، وفي رواية البخاري: «كأنَّه» أي: القول المسموع، (سلسلة) أي: من الحديد، (على صفوان) هو: الحجر الأملس، (فإذا فزع عن قلوبهم) بضم الفاء وتشديد الزاي وبالعين المهملة، أي: كشف. عنهم الفزع وأزيل، (قالوا) أي: سأل بعضهم بعضًا، (قالوا: الحق) أي: قال الله القول الحق، قيل: المجيبون هم الملائكةُ المقرَّبون؛ كجبرئيل وميكائيل وغيرهما قلت: ويؤيِّده حديثُ ابن مسعود الآتي، (وهو العلي الكبير) أي: ذو العلو والكبرياء، وفي حديث ابن مسعود، عند أبي داود قال: «إِذَا تَكَلَّمَ الله بالوَحْي، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَلْصَلَةً؛ كَجَرِّ السِّلسِلَةِ عَلَى الصَّفَاةِ، فَيُصْعَقُونَ؛ فَلَا يَزَالونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ، فَإِذَا جَاءَ فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرئيلُ، مَاذا قَالَ رَبُّكَ؟ فَيَقُوْلُ: الحَقَّ، فَيَقُولُونَ: الْحَقّ» (والشياطين بعضهم فوق بعض) أي: لاستراق السمع، زاد البخاري: «فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَو الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، ورُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مَائَة كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وكَذَا: وكَذَا، فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي مِنَ السَّمَاءِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري وأبو داود وابن ماجه.

[٣٢٢٤] قوله: (حدثنا عبد الأعلى) هو: ابن عبد الأعلى، (عن علي بن حسين) بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني المعروف بزين العابدين.

جَالِسٌ في نَفَرٍ مِن أصْحَابِهِ، إذْ رُمِيَ بِنَجْمٍ فاسْتَنَارَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ لِمثلِ هَذَا في الجَاهِلِيَّةِ إذَا رأيْتُمُوهُ؟» قَالُوا: كُنَّا نَقُولُ: يَمُوتُ عَظِيمٌ، أوْ يُولَدُ عَظيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَإنَّهُ لا يُرْمَى بِهِ لِمَوْتِ أحَدٍ وَلا لِحَياتِهِ، وَلَكِنَّ رَبَّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ إذَا قَضَى أمْراً، سَبَّحَ له حَمَلَةُ العَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ إلى هَذِهِ السَّمَاءِ، ثُمَّ سَأَلَ أهْلُ السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، أهْلَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: فيُخْبِرونَهُمْ، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أهْلُ كلِّ سَمَاءٍ، حَتَّى يَبْلُغَ الخبرُ أهْلَ السَمَاء الدُّنْيَا، ويَخْتَطِفُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ، فَيُرْمَوْنَ، فَيَقْذِفُونَهَا إلى أوْلِيَائِهِمْ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَ وَيزِيدُونَ». [م: ٢٢٢٩، حم: ١٨٨٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَن رِجَالٍ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالُوا: كُنَّا

قوله: (إذا رمي بنجم) أي: قذف به، والمعنى: انقض كوكب، وهو جواب «بينما»، **(فاستنار)** أي: الجوُّ به، **(ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية، إذا رأيتموه)**، ليس سؤاله ﷺ للاستعلام؛ لأنه كان عالمًا بذلك، بل لأنْ يجيبوا عما كانوا يعتقدونه في الجاهلية، فيزيله عنهم، ويقلعه عن أصله؛ **(يموت عظيم)** أي: رجل عظيم، **(لا يُرْمى)** بصيغة المجهول، **(به)** أي: بالنجم، **(لموت أحد ولا لحياته)** أي: ولا لحياة أحد آخر، **(تبارك اسمه)** أي: تكاثر خَيْرُ اسمِهِ، **(حتى يبلغ التسبيحُ)** أي: صوته أو نوبته **(إلَى هذه السماء)** أي: السماء الدنيا، **(فيخبرونهم)** أي: أهل السماء السادسة بما قال الله تعالى، **(حتى يبلغ الخبر)** أي: يصل، **(ويختطف الشياطين)** من الاختطاف، أي: تسترق، **(فَيُرْمَوْنَ)** بصيغة المجهول، أي: الشياطين يقذفون بالشهب، **(فيقذفونها)** أي: ما سمعوه من الملائكة، **(إلى أوليائهم)** من الكهنة والمنجِّمين، **(فما جاؤوا به)** أي: أوليائهم **(على وجهه)** أي: من غير تصرف فيه، **(فهو حق)** أي: كائن واقع، **(ويزيدون)** أي: يزيدون فيه دائمًا كذباتٍ أخرَ منضمة إليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد[1]، **(وقد روي هذا الحديث، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن ابن عباس، عن رجال من الأنصار. . .)** إلخ، أخرجه مسلم[2].

---

(١) أحمد، حديث (١٨٨٥).
(٢) مسلم، كتاب السلام، حديث (٢٢٢٩).

عِنْدَ النبيِّ ﷺ فذكَرَ: نَحوَهُ بِمعْنَاهُ؛ حَدَّثَنا بِذَلِكَ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنا الأَوْزَاعِيُّ.

٣٦- باب «ومن سُورَةِ المَلائِكَةِ» [ت ٣٦، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٢٥] (٣٢٢٥) حَدَّثَنَا أبُو مُوسَى مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، ومُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَيْزارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِن ثَقِيفٍ يُحَدِّثُ عَن رجال مِن كِنْدَةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ في هَذِهِ الآيَـةِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [فاطر: ٣٢] قَالَ: «هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمنزلَةٍ وَاحِدَةٍ، وكُلُّهُمْ في الجَنَّةِ». [حم: ١١٣٣٦].

٣٦- بَاب وَمِنْ سُورَةِ المَلائِكَةِ

وَتُسَمَّى سُورَةَ فَاطِرٍ مَكِّيَّةٌ وَهِيَ خمسٌ أَو سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ آيَةً.

[٣٢٢٥] **قوله**: (﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا﴾ [فاطر: ٣٢]) أي: أعطينا (﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ [فاطر: ٣٢]) أي: القرآن (﴿ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢]) هم: أمة محمد ﷺ (﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ﴾ [فاطر: ٣٢]) بالتقصير في العمل به (﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: ٣٢]) يعمل به في أغلب الأوقات (﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [فاطر: ٣٢]) يضم إلى العمل به التعليم والإرشادَ إلى العمل (﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢]) أي: بإرادته، **(قال)** أي: رسول الله ﷺ: **(هؤلاء)** أي: الأنواع الثلاثة **(كلُّهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنَّة)** قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: معناه: أي في أنهم من هذه الأمة، وأنهم من أهل الجنة، وإن كان بينهم فرق في المنازل في الجنة، وقال: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢] قال: هم أمة محمد ﷺ، ورَّثهم الله تعالى كل كتاب أنزله؛ فظالمهم: يغفر له، ومقتصدهم يحاسب حسابًا يسيرًا، وسابقهم: يدخل الجنة بغير حساب؛ وكذا روي عن غير واحد من السلف: أن الظالم لنفسه من هذه الأمة ـ من المصطَفَيْنَ عَلَى ما فيه من عوج وتقصير، وقال آخرون: بل الظالم لنفسه ليس من هذه الأمة ولا من المصطَفَيْنَ الوارثِينَ للكتاب، والصحيحُ: أن الظالم لنفسه من هذه الأمة، وهذا اختيار ابن جرير؛ كما هو ظاهر الآية، وكما جاءَتْ به

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ، لا نَعرِفُهُ إِلَّا مِنْ هذَا الوَجْهِ.

٣٧- باب «وَمِنْ سُورةِ يس» [ت ٣٧، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٢٦] (٣٢٢٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَن أَبِي نَضْرَةَ، عَن أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَت بَنُو سَلِمَةَ فِي نَاحِيَةِ المَدِينَةِ، فَأَرَادُوا النُّقْلَةَ إلى قُرْبِ المَسْجِدِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ....

الأحاديث عن رسول الله ﷺ مِنْ طرق يشدُّ بعضها بعضًا، فذكرها، ومنها: حديث الباب، ومنها: حديث أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «قَالَ الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢]، فأما الذين سبقوا: فأولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب وأما الذين اقتصدوا فأولئك الذين يحاسبون حسابًا يسيرًا، وأما الذين ظلموا أنفسهم: فأولئك الذين يحبسون في طول المحشر، ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته؛ فهم الذين يقولون: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٤، ٣٥] رواه أحمد[(١)].

قوله: (هذا حديث غريب حسن) وأخرجه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم[(٢)]، وفي أسانيد كلهم من لم يُسمَّ؛ فتحسين الترمذي له لشواهده.

٣٧- بَاب وَمِنْ سُورةِ ﴿يس﴾

مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ ثَلاثٌ وثَمَانُونَ آيَةً.

[٣٢٢٦] **قوله:** (عن أبي نضرة) العبدي الواسطي.

قوله: (كانت بنو سلِمة) بكسر اللام بطن من الأنصار، وليس في العرب «سَلِمَةٌ» بكسر اللام غيرهم، (فأرادوا النُّقْلَةَ) بضم النون وسكون القاف، أي: الانتقال (﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ

---

(١) أحمد، حديث (٢١٢٢٠).

(٢) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٨١) (١٧٩٨٧)، وابن جرير في تفسيره (٢٢/ ١٣٣)، قال ابن كثير في «التفسير» (٣/ ٥٥٦): حديث غريب من هذا الوجه وفي إسناده من لم يسم.

ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢] فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ آثَارَكُمْ تُكْتَبُ» فَلَمْ يَنْتَقِلُوا.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، مِن حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو سُفْيَانَ: هُوَ: طَرِيفٌ السَّعْدِيُّ.

ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [يس: ١٢]) أي: يوم القيامة، وفيه إشارة إلى أن الله تعالى يحيي قَلْبَ من يشاء من الكفار الذين قد ماتَتْ قلوبهم بالضلالة، فيهديهم بعد ذلك إلى الحق، (﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ﴾ [يس: ١٢]) أي: في حياتهم من خير وشر؛ ليجازوا عليهم، (﴿وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]) فيه قولان:

أحدهما: نكتب أعمالهم التي باشروها بأنفسهم، وآثارهم التي أثروها من بعدهم، فيجزيهم على ذلك ـ أيضًا ـ إنْ خيرًا فَخيرٌ، وإن شرًّا فشرٌّ؛ كقوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِن بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا»؛ رواه مسلم[1]، وهذا القول هو اختيار البغوي.

والقول الثاني: أن المراد بذلك آثارُ خطاهم إلى الطاعة أو المعصية؛ قال ابن أبي نَجِيْحٍ وغيرِهِ، عن مجاهد: ما قدَّموا: أَعْمَالهُم، وآثَارهم، قال: خُطاهم بِأَرْجُلِهِمْ، وكذا قال الحسن وقتادة: وآثارهم، يعني: خطاهم؛ ويدلُّ على هذا القول الثاني ـ حديثُ أبي سعيد هذا، قال الحافظ ابن كثير: وهذا القول الثاني لا تَنَافِيَ بينه وبين القول الأول؛ بل في هذا تنبيهٌ ودلالة على ذلك بطريق الأولى والأحرى؛ فإنه إذا كانت هذه الآثار تكتب: فَلأَنْ تكتبَ تلك التي فيها قدوة بهم من خير وشر ـ بطريق الأولى. انتهى.

(إن آثاركم تكتب) أي: يكتب أجر خطاكم وثواب أقدامكم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير والبزار[2].

---

(١) قطعة من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، حديث (١٠١٧).

(٢) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٩٠) (١٨٠٣٧)، وابن جرير في «التفسير» (٢٢/ ١٥٤)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١٧). وأخرجه البزار ـ كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٦٧).

[ت ٣٧، م٢]

[٣٢٢٧] (٣٢٢٧) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن إِبْرَاهِيمَ التيميِّ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبي ذَرٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ المَسْجِدَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالنبيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «أَتَدْرِي يَا أَبَا ذَرٍّ! أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فإِنَّهَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ في السُّجُودِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: اطْلعِي مِن حَيثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِن مَغْرِبِهَا» قَالَ: ثُمَّ قَرأَ ﴿ذلك مستقر لها﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: وَذَلِكَ في قِرَاءة عَبْدِ الله. [خ: ٣١٩٩، م: ١٥٩، د بنحوه: ٤٠٠٢، حم: ٢٠٨٩٦، طا: ١٨٩١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٣٨- باب «ومِن سُورَةِ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾» [ت ٣٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٢٨] (٣٢٢٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبي سُلَيْمٍ، عَن بِشْرٍ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن دَاعٍ دَعَا إِلى شَيْءٍ، إِلَّا كَانَ مَوْقُوفاً يَوْمَ القيامَةِ لَازِماً بِهِ لا يُفَارِقُهُ، وَإِنْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلًا» ثُمَّ قَرأَ قَوْلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ....

[٣٢٢٧] **قوله: (عن أبي ذر قال: دخلت المسجد حين غابت الشمس...)** إلخ، تقدَّم هذا الحديث بإسناده ومتنه في «باب طلوع الشمس من مغربها» من أبواب الفتن، وتقدَّم هناك شرحه.

٣٨ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾

مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ مِائَةٌ واثْنَتَانِ وثَمَانُونَ آيَةً

[٣٢٢٨] **قوله (دعا)** أي: أحدًا، **(إلى شيء)** أي: من الشرك والمعصية، **(إلا كان)** أي: الداعي **(لازمًا به)** أي: للشيء الذي دعا إليه، وظاهر رواية ابن جرير الآتية يدلُّ على أن الضمير المرفوعَ في «كان» راجع إلى المدعوّ، والمجرورُ في «له» إلى الداعي، فتفكَّر وتأمَّل، **(وإن)** وُصْليَّة، **(دعا رجل رجلًا)** أي: إلى شيء، وروى ابن جرير هذا الحديث بلفظ: «أَيُّمَا

﴿وَقِفُوهُمْۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ۝٢٤ مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٤، ٢٥]. [ضعيف، ليث، ترك حديثه، وبشر، مجهول مي: ٥١٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

[ت ٣٨، م٢]

[٣٢٢٩] (٣٢٢٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجرٍ، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحمَّدٍ، عَن رَجُلٍ، عَن أَبي العَالِيَةِ، عَن أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَن قَوْلِ الله تعَالى: ﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] قَالَ: «عِشْرُونَ أَلْفاً». [ضعيف الإسناد].

رَجُلٍ دَعَا رَجُلًا إِلَى شَيءٍ كَانَ مَوْقُوفًا لَازِمًا بِغَارِبِهِ لَا يُفَارِقُهُ»، ثم قرأ هذه الآية: (﴿وَقِفُوهُمْۖ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]) أي: احبسوهم عند الصراط، حتى يسألوا عن أعمالهم وأقوالهم التي صَدَرَتْ عنهم في الدار الدنيا (﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٥]) أي: يقال لهم تقريعًا وتوبيخًا: ما لكم لا ينصُرُ بعضُكم بعضًا؛ كحالكم في الدنيا.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير(1)، وفي سنده ليثُ بن أبي سُلَيم، وكان قد اختلط أخيرًا، ولم يتميَّز حديثه، فترك، وفيه ـ أيضًا ـ بِشْرٌ عن أنس، وهو مجهول.

[٣٢٢٩] قوله: (﴿وَأَرْسَلْنَٰهُ﴾ [الصافات: ١٤٧]) أي: يونس ـ عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ـ (﴿إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]) قال ابن عباس: معناه: «ويَزِيدُونَ» وقيل: معناه: «بَلْ يَزيْدُونَ» وقيل: «أَوْ» عَلَى أصلها، والمعنى: أَوْ يَزِيدونَ في تقدير الرَّائي إذا رَآهُم، قال: هؤلاء مائة ألفٍ أو يزيدونَ على ذلك؛ فالشك عَلَى تقدير المخلوقينَ، قال الخازن: والأصحُّ هو قول ابن عباس الأول، وأما الزيادة، فقال ابن عباس: كانوا عشرين ألفًا، ويَعْضُدُهُ ما رُوِيَ عن أُبَيِّ بن كعب ـ رضي الله تعالى عنه ـ يعني: حديث الباب الذي نحن في شرحه ـ وقيل: يزيدون بضعًا وثلاثين ألفًا، وقيل: سبعين ألفًا. انتهى، (قال) أي: رسول الله ﷺ: (عشرون ألفًا)، وبه قال ابن عباس، وفي رواية عنه «كَانوا مِائَةً وَثَلَاثِينَ أَلْفًا» وعنه: مائةَ ألفٍ وبضعةً وأربعين، وعنه: مائةَ ألفٍ وبضعة وثلاثين ألفًا.

---

(1) ابن أبي حاتم (١٠/٣٠٨) (١٨١٥٧)، وابن جرير في «التفسير» (٢٣/٤٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

[ت ٣٨، م٣]

[٣٢٣٠] (٣٢٣٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ خالِدِ بْنِ عَثمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ الله: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] قَالَ: «حَامٌ، وَسَامٌ، ويافِثٌ، كَذَا».

[ضعيف الإسناد، سعيد بن بشير، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: يُقَالُ: يَافِتُ، ويَافِثُ، بالتَّاءِ والثَّاءِ، ويُقَالُ: يَفِثُ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، ولَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير[1]، وفي سنده مجهول.

[٣٢٣٠] قوله: (حدثنا سعيد بن بشير) الأزدي، مولاهم، أبو عبد الرحمن، أو أبو سلمة الشامي، أصله: من البصرة أو واسط، ضعيف، من الثامنة.

قوله: (﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ﴾ [الصافات: ٧٧]) أي: ذرية نوح - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - (﴿هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧]) أي: وحدهم دون غيرهم؛ كما يشعر به ضمير الفصل؛ وذلك لأن الله أهلك الكفرة بدعائه، ولم يُبْقِ منهم باقيةً وَمَنْ كان معه في السفينة من المؤمنين ماتوا كما قيل، ولم يَبْقَ إلا أولاده، **(قال)** أي: رسول الله ﷺ: **(حَامٌ وسَامٌ ويَافِثٌ)**، قال سعيد بن المسيِّب: ولد نوح - عليه السلام -: ثلاثة سام ويافث وحام، وولد كل واحد من هؤلاء الثلاثة ثلاثة، فولد سام: العرب وفارس والروم، وولد يافث: الترك والصَّقَالبَة ويأجوج ومأجوج، وولد حام: القبط والسُّودان والبَرْبر، وروي عن وهب بن مُنَبِّهٍ نحو هذا.

قوله: (بالتاء) أي: الفوقية، **(والثاء)** أي: المثلثة، وبكسر الفاء فيهما، **(ويقال: يفث)** أي: بحذف الألف وبالمثلثة، قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه ابن جريج وابن أبي حاتم، وفي سماع الحسن من سَمُرَةَ كلامٌ معروف، وسعيد بن بشير: ضعيف؛ كما عرفت.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٣/ ١٠٤)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٣٠) (١٨٢٩٧).

[ت ٣٨، م٤]

[٣٢٣١] (٣٢٣١) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَامٌ: أَبُو العَرَبِ، وَحَامٌ: أَبُو الحَبَشِ، ويَافِثُ: أَبُو الرُّومِ». [حم: ١٩٥٩٤].

٣٩- باب «وَمِن سُورَةِ ﴿صٓ﴾» [ت ٣٩، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٣٢] (٣٢٣٢) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - المَعْنَى وَاحِدٌ - قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَن الأَعْمَشِ، عَن يَحْيَى - قَالَ: عَبْدٌ: هو ابنُ عَبَّادٍ - عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرِضَ أَبُو طالِبٍ، فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النبيُّ ﷺ، وَعِنْدَ أَبِي طالِبٍ ....

[٣٢٣١] **قوله:** (ويافث أبو الروم) المراد بـ «الروم» - هاهنا- هم: الروم الأول، وهم: اليونان المنتسبون إلى رومي بن ليطي بن يونان بن نوح - عليه السلام - قاله ابن كثير، وحديث سمرة هذا أخرجه أيضًا أحمد وأبو يعلى وابن المنذر والطبراني والحاكم(١) وصححه.

٣٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ ص

مَكيَّةٌ وَهِيَ سِتٌ أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانُونَ آيَة.

[٣٢٣٢] **قوله:** (حدثنا أبو أحمد) هو: الزبيري، (عن يحيى) قال في «تهذيب التهذيب»: يحيى بن عمارة، ويقال: ابن عباد، وقيل: عبادة، كوفي، روى عن ابن عباس قصةَ مَوْتِ أبي طالِب، وعنه: الأعمش؛ ذكره ابن حبان في «الثقات»: قال الحافظ: وجزم بكونه يحيى بن عمارة، وكذا البخاري ويعقوب بن شيبة.

قوله: (مرض أبو طالب، فجاءته قريش، وجاءه النبي ﷺ) وفي رواية ابن جرير(٢) وغيره: «لَمَّا مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو جَهْل، فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَشْتُمُ آلِهَتَنَا وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، وَيَقُولُ وَيَقُولُ، فَلَوْ بعَثْتَ إِلَيْهِ فَنَهَيْتَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَجَاءَ النَّبِيُّ

---

(١) أحمد، حديث (١٩٥٩٤)، وابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٣١) (١٠٨٧٦)، وابن جرير في «التفسير» (٢٣/ ٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٤٥) (٣٩)، والحاكم، حديث (٤٠٠٦) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٢٣/ ١٢٥).

مَجْلِسُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ قَالَ، وَشَكَوْهُ إلى أبي طالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أخِي، مَا تُرِيدُ مِن قَوْمِكَ؟ قَالَ: «إنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً واحدةً، تَدِينُ لَهُم بها العربُ، وتُؤَدِّي إلَيْهِمُ العَجَمُ الجِزْيَةَ»، قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: «كَلِمَةً وَاحِدَةً» قَالَ: «يَا عَمِّ، يقُولُوا: لا إلَهَ إلَّا الله» فقَالُوا: إلَهاً وَاحِداً ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص: ٧] قَالَ: فَنزَلَ فِيهِمُ القُرآنُ: ﴿صٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ۝١ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى

ﷺ فَدَخَلَ الْبَيْتَ» (مجلس رجل) أي: موضع جلوس رجل، (كي يمنعه) أي: النبي ﷺ عن الجلوس فيه، وفي رواية ابن جرير[١] وغيره: «وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أبي طَالِبٍ قَدْرُ مَجْلِسِ رَجُلٍ، فَخَشِيَ أَبُو جَهْلٍ لَعَنَهُ الله - إنْ جَلَسَ إلَى جَنْبِ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يَكُونَ أَرَقَّ لَهُ عَلَيْهِ فَوَثَبَ فَجَلَسَ فِي ذَلِكَ المجْلِسِ، وَلَمْ يَجِدْ رَسُولُ الله ﷺ مَجْلِسًا قُرْبَ عَمِّهِ، فَجَلَسَ عِنْدَ الْبَابِ» (وشكوه إلى أبي طالب) أي: قالوا له: إن ابن أخيك يشتم آلهتنا، ويفعل ويفعل ويقول ويقول؛ كما في رواية ابن جرير، (فقال) أي: أبو طالب لرسول الله ﷺ (يا ابن أخي، ما تريد من قومك)، وفي رواية ابن جرير: «فقال لهُ أَبُو طَالِبٍ: أي ابْنَ أَخِي، مَا بَالُ قَوْمِكَ يَشْكُونَكَ وَيَزْعُمُون أَنَّكَ تَشْتُمُ آلِهَتَهُمْ، وَتَقُول وَتَقُول» (أريد منهم كلمة واحدة تدين لهم بها العرب) أي: تطيعهم وتخضَعُ لهم العرب بتلك الكلمة، (وتؤدي إليهم العجم الجزية) أي: تعطيهم العجم الجزية بسبب تلك الكلمة، (قال) أي: أبو طالب: (كلمة واحدة) أي: تريد كلمةً واحدةً؟ (قال) أي: النبي ﷺ (كلمة واحدة) أي: أريد منهم كلمةً واحدةً (فقالوا: إلهًا واحدًا) أي: أتجعلُ الآلهةَ إلهًا واحدًا، (﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا﴾) أي: بالذي تقوله من التوحيد (﴿فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ﴾) وهي ملة النصرانية؛ فإنها آخر الملل قبل ملة الإسلام، كذا قال محمد بن كعب القرظي وقتادة ومقاتل والكلبي والسدي؛ وبه قال ابن عباس، وقال مجاهد: يعنون به مِلَّة قريش، أي: التي أدركنا عليها آباءنا، وعن قتادة مثله (﴿إِنْ هَٰذَآ﴾) أي: ما هذا (﴿إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص: ٧]) أي: كذبٌ اختلقه محمد، ﴿صٓ ۚ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ إلخ، الآيات بتمامها مع تفسيرها ـ هكذا: ﴿ص﴾: الله أعلم بمراده به، ﴿وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ أي: والقرآن المشتمل على ما فيه ذكرٌ للعباد ونفعٌ لهم في المعاش، والمعاد؛ كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ أي: تذكيركم، وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - «ذي الذكر» أي: ذي الشرف وذي الشأن والمكانة؛ قال ابن كثير: ولا منافاة بين القولين؛ فإنه كتاب شريف

(١) ابن جرير «التفسير» (٢٣/ ١٢٥).

عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [ص: ١، ٢] إلـى قَـوْلِـهِ: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص: ٧] [حم: ٢٠٠٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

مشتمل على التذكير والإعذار والإنذار انتهى، وجواب هذا القسم محذوفٌ، أي: ليس الأمر كما قال كفار مكة من تعدد الآلهة، ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى عِزَّةٍ﴾ أي: حمية وتكبر عن الإيمان، ﴿وَشِقَاقٍ﴾ أي: خلاف وعداوة للنبي ﷺ ﴿كم﴾ أي: كثيرًا، ﴿أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ أي: أمة من الأمم الماضية، ﴿فَنَادَواْ﴾ أي: بالتوحيد حين تولَّت الدنيا عنهم، وقيل: استغاثوا عند نزول العذاب وحلول النقمة، ﴿وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ أي: ليس الحينُ ـ حِين فرارٍ، و«لات» هي: «لا» المشبَّهةُ بـ «ليس» زيدت عليها تاء التأنيث، كما زيدت على «رُبِّ وثُمَّ»؛ للتوكيد وتغيَّر بذلك حكمها؛ حيث لم تدخل إلا على الأحيان، ولم يبرز إلا أحدُ مقتضييها: إما الاسم أو الخبر، وامتنع بروزُهُما جميعًا، وهذا مذهبُ الخليل وسيبويه، وعند الأخفش: أنها «لا» النافية للجنس زيدت عليها التاء، وخصت بنفي الأحيان، والجملة حالٌ من فاعل «نادوا» أي: استغاثوا والحَالُ أن لا مَهْرَبَ لهم ولا منجى، ﴿وَعَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: رسولٌ من أنفسهم ينذرهم ويخوفهم بالنار بعد البعث وهو: النبي ﷺ ﴿وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمر ﴿هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ۝٤ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ أي: أزعم أن المعبود واحدٌ لا إله إلا هو، حيث قال لهم: (قولوا: لا إله إلا الله) ﴿إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ أي: عجيب، ﴿وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ﴾ أي: من مجلس اجتماعهم عند أبي طالب وسماعِهِمْ من النبي ﷺ «قولوا: لا إله إلا الله»، ﴿أَنِ ٱمْشُواْ﴾ أي: يقول بعضُهم لبعض: امشوا وامضوا على ما كنتم عليه ولا تدخلوا في دينه، ﴿وَٱصْبِرُواْ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ﴾ أي: اثبتوا على عبادتها، ﴿إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ﴾ أي: إن هذا الذي يدعونا إليه محمد ﷺ من التوحيد ـ لشيء يريد به الشَّرَفَ عليكم والاستعلاء، وأن يكون له مِنْكُمْ أتباع ولسنا نجيبه إليه؛ ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ تقدم تفسيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والنسائي والحاكم، والبيهقي في «الدلائل» وابن جرير [(١)] وابن المنذر.

---

(١) الحاكم، حديث (٣٦١٧) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، والبيهقي «دلائل النبوة»، وابن جرير في «التفسير» (٢٣/ ١٢٥)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٣٥) (١٨٣٢٦).

وَرَوَى يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ عَن سُفيَانَ عَنِ الأعْمَشِ: نَحوَ هذَا الحَديثِ، وَقَال يَحيَى بْنُ عِمَارَةَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ عَن سُفيَانَ، نَحوَه، عَن الأعْمَشِ.

[ت ٣٩، م٢]

[٣٢٣٣] (٣٢٣٣) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيْبٍ وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن أَيُّوبَ، عَن أبي قِلَابَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبارَكَ وَتَعَالَى في أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: أَحْسبُهُ في المَنَامِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِيَ ....

قوله: (وقال) أي: الأعمش، (يحيى بن عمارة) يحيى بن عمارة هذا هو يحيى بن عَبَّاد المذكور في الإسناد المتقدِّم؟

[٣٢٣٣] قوله: (أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة) الظاهر: أن إتيانه تعالى كان في المنَامِ؛ يدلُّ على ذلك قولُ الراوي: أَحْسِبُهُ فِي المنَام، ويدل على ذلك ـ أيضًا ـ حديث معاذ بن جبل الآتي؛ ففيه: «فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي، فَاسْتَثْقَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»[١] قال القاري في «المرقاة»: إذا كان هذا في المنام ـ فلا إشكال فيه؛ إذ الرائي قد يرى غَيْرَ المتشكِّل متشكلًا، والمتشكلَ بغير شَكْلِهِ، ثم لم يُعَدَّ ذلك بخلل في الرؤيا ولا في خلد الرائي؛ بل له أسباب أخر تذكر في علم المنام، أي: التعبير، ولولا تلك الأسباب لما افتقرت رؤيا الأنبياء ـ عليهم السلام ـ إلى تعبير، وإن كان في اليقظة؛ وعليه ظاهر ما روى أحمد بن حنبل[٢]؛ فإن فيه: «فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. .» الحديث، فذهب السلف في أمثال هذا الحديث ـ إِذَا صَحَّ ـ أَن يؤمن بظاهره ولا يفسر بما يفسر به صفاتُ الخلق، بل ينفي عنه الكيفية، ويوكَّل علم باطنه إلى الله تعالى؛ فإنه يُرِي رسوله ما يشاء من وراء أستار الغيب بما لا سبيل لعقولنا إلى إدراكه، لكن ترك التأويل في هذا الزمان مَظِنَّةُ الفتنة في عقائد الناس، لِفُشُوِّ اعتقادات الضلال، وإن تأول بما يوافق الشرع على وجه الاحتمال لا القطع، حتى لا يحمل على ما لا

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٢٣٥).

(٢) أحمد، حديث (٢١٦٤).

فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قَالَ: قُلْتُ: لا، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفِيَّ حَتَّى وَجَدْتُ

يجوز شرعًا؛ فله وجه، فقوله: «فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» يحتمل أن يكون معناه: رَأَيْتُ رَبِّي حالَ كوني في أحسن صورة وصفة من غاية إنعامه ولطفه علي، أو: حال كون الرب في أحسن صورة وصورة الشيء ما يتميز به عن غيره، سواء كان عين ذاته، أو جزأه المميز له عن غيره، أو صفته المميزة، وكما يطلق ذلك في الجثة يطلق في المعاني، يقال صورةُ المسألِة كذا، وصورةُ الحالِ كذا، فصورته تعالى - والله أعلم - ذاته المخصوصة المنزهة عن مماثلة ما عداه من الأشياء البالغة إلى أقصى مراتب الكمال، أو: صفته المخصوصة به، أَيْ: كان ربي أَحْسَنَ إكرامًا ولطفًا من وقت آخر، كذا نقله الطِّيبيُّ والتوربشتي. انتهى ما في «المرقاة».

قلت: الظاهرُ الراجحُ: أنه كان في المنام، فإن رواية الترمذي الآتية أرجَحُ من رواية أحمد، قال ابن حجر المكي: والظاهر أن رواية: حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، تَصْحيف، فإن المحفوظ من رواية أحمد والترمذي: «حَتَّى اسْتَثْقَلْتُ» انتهى. وقال الحافظ ابن كثير - بعد نقل هذا الحديث عن مسند الإمام أحمد -: وهو حديث المنام المشهور: «وَمَنْ جَعَلَهُ يَقَظَةً فَقَدْ غَلِطَ» انتهى.

وعلى تقدير كون ذلك في اليقظة: فمذهب السلف ـ في مثل هذا من أحاديث الصفات ـ إمراره كما جاء من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والإيمان به من غير تأويل له، والسكوتُ عنه وعن أمثاله؛ مع الاعتقاد بأن الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير؛ ومذهب السلف هذا هو المتعيِّن، ولا حاجة إلى التأويل.

وأما القول بأن ترك التأويل في هذا الزمان مظنةُ الفتنة في عقائد الناس؛ لِفُشُوِّ اعتقادات الضلال، فَمِمَّا لا التفات إليه، (فيم) أي: في أي شيء (يختصم) أي: يبحث (الملأ الأعلى؟) أي: الملائكة المقربون، والملأ هم: الأشراف الذين يملؤون المجالس والصدور عظمة وإجلالًا، ووصفوا بالأعلى: إما لعلو مكانهم، وإما لعلو مكانتهم عند الله تعالى، واختصامهم:

إما عبارة عن تبادرهم إلى إثبات تلك الأعمال، والصعود بها إلى السماء، وإما عن تقاولهم في فضلها وشرفها، وإما عن اغتباطهم الناس بتلك الفضائل؛ لاختصاصهم بها وتفضُّلهم على الملائكة بسببها، مع تهافتهم في الشهوات، وإنما سماه مخاصمةً؛ لأنه ورد مورد سؤال وجواب، وذلك يشبه المخاصمة والمناظرة؛ فلهذا السبب: حسن إطلاق لفظ «المخاصمة» عليه (قال) أي: النبي ﷺ، (فوضع) أي: ربي (يده) أي: كفه، (بين كتفيَّ)

بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ، أَوْ قَالَ: في نَحْرِي، فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: نَعَم، قال: في الكَفَّارَاتِ، والكَفَّارَاتُ: المُكْثُ فِي المَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلاة، والمَشْيُ عَلَى الأَقْدَامِ إلى الجَمَاعَاتِ، وإِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي المَكارِهِ، ومَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، عَاشَ بِخَيْرٍ، وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِن خَطِيئَتِهِ كَيَوْم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إذَا صَلَّيْتَ فَقُل: اللَّهُمَّ، إنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الخَيْراتِ، وتَرْكَ المُنْكَرَاتِ، وحُبَّ المَسَاكِين، وإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ، قَالَ: والدَّرَجَاتُ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ،

بتشديد الياء، وهو: كناية عن تخصيصه إياه بمزيد الفضل عليه، وإيصال الفيض إليه، فإن من شأن المتلطف بمن يحنو عليه: أن يضع كفه بين كتفيه؛ تنبيهًا علَى أنه يريد بذلك تكريمَهُ وتأييدَهُ؛ قاله القاري. قلت: قد عرفْتَ مذهب السلف في مثل هذا، وهو المعتمد (بين ثدييَّ) بالتثنية والإضافة إلى ياء المتكلِّم، أي: قلبي أو صدري، (أو قال: في نحري) شَكٌّ من الراوي (نعم في الكفارات) أي: يختصمون في الكفارات، (والكفارات) مبتدأ، وخبره «المكث في المسجد. . .» إلخ، وسميت هذه الخصالُ «الكفارات»، لأنها تكفر الذنوب عن فاعلها؛ فهي من باب تسمية الشيء باسم لازمه، (المكث) في «القاموس» المَكْثُ ـ مثلَّثًا، ويحرك ـ أي: اللَّبْث، (في المسجد)، وفي بعض النسخ: «فِي المسَاجِدِ»، (وإسباغ الوضوء) أي: إكماله (في المكاره) أي: في شدة البرْد، (ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير)؛ قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، (وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه) أي: فيه بفتح «يَوْم»؛ قال الطيبي: مبنيٌّ على الفتح؛ لإضافته إلى الماضي، وإذا أضيف إلى المضارع ـ اختلف في بنائه؛ أي: كان مبرأ كما كان مبرأ يوم ولدته أمه، (إذا صليت) أي: فرغت من الصلاة، (فعل الخيرات) بكسر الفاء، وقيل: بفتحها، وقيل: الأول: اسم، والثاني مصدر، والخيرات: ما عرف من الشرع من الأقوال الحميدة؛ والأفعال السعيدة، (وترك المنكرات) هي: التي لم تعرف من الشرع من الأقوال القبيحة، والأفعال السيئة، (وإذا أردت بعبادك فتنة) أي: ضلالة أو عقوبة دنيوية، (فاقبضني) بكسر الموحدة، أي: توفني، (غير مفتون) أي: غير ضال أو غير معاقب، (قال) أي: النبي ﷺ (والدرجات) مبتدأ، أي: ما ترفع به الدرجات، (إفشاء السلام) أي: بذله على منْ عرفه ومن لم يعرفه، وإنما عدت هذه الأشياء

والصَّلَاةُ باللَّيْلِ، والنَّاس نيامٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وقَدْ ذَكَرُوا بَيْنَ أَبي قِلابَةَ، وبَيْنَ ابنِ عَبَّاسٍ في هذا الحَدِيثِ رَجُلًا؛ وقَدْ رَوَاهُ: قَتَادَةُ، عَن أَبي قِلَابَةَ، عَن خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٣٩، م٣]

[٣٢٣٤] (٣٢٣٤) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَن قَتَادَةَ، عَن أبي قِلَابَةَ، عَن خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أتَاني رَبِّي فِي أحْسَن صُورَةٍ، فقَالَ: يَا مُحمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: رَبِّي لا أدْرِي، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ، فَعَلِمْتُ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: في الدَّرَجَاتِ والكَفَّارَاتِ، وفي نَقْلِ الأَقْدَامِ إلى الجماعَاتِ، وإسْبَاغِ الوُضُوءِ فِي المَكْرُوهَاتِ، وانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلاة، ومَنْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ، عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وكَانَ مِن ذُنُوبِهِ كَيَوْم ولَدَتْهُ أُمُّهُ».

من الدرجات؛ لأنَّها فضل منه على ما وجب عليه؛ فلا جرم: استحق بها فضلًا وهو علو الدرجات، (والناس نيام) جمع «نائم»، والجملة حالية.

[٣٢٣٤] قوله: (حدثني أبي) هو: هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، (عن خالد بن اللجلاج) العامري، ويقال: مولى بني زهرة، كنيته: أبو إبراهيم الحمصي، ويقال: الدمشقي، صدوق، فقيه، من الثانية.

قوله: (فقلت لبيك) من التلبية، وهي: إجابة المنادي، أي: إجابتي لك يا ربِّ، وهو مأخوذ من لَبَّ بالمكان وَأَلَبَّ به إذا أقام به وَأَلَبَّ على كَذا، إذا لم يفارقه، ولم يستعملْ إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير، أي: إجابةً بعد إجابة، وهو منصوبٌ على المصدر بعاملٍ لا يظهر؛ كأنك قلت: أُلِبُّ إلْبابًا، والتلبية من «لَبَّيْكَ» كالتهليل من «لا إله إلا الله»، (ربي) بحذف حرف النداء، (وسعديك) أي: ساعدت طاعتك مساعدةً بعد مساعدةٍ، وإسعادًا بعد إسعادٍ، ولهذا ثُنِّي، وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال، قال الجرمي: لم يسمع سَعْدَيْكَ مفردًا، (رب) بحذف حرف النداء وياء الإضافة.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

قَالَ: وفي البَابِ: عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وعَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَائِشٍ، عَن النبيِّ ﷺ، وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ، عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَن النبيِّ ﷺ بِطُولِهِ، وقَالَ: «إنِّي نَعَسْتُ فاسْتَثْقَلْتُ نوماً، فرأيْتُ رَبِّي في أحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى».

[ت ٣٩، م٤]

[٣٢٣٥] (٣٢٣٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئ، أبُو هانِئ السُّكَّرِيُّ، حَدَّثَنَا جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ الله، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كثِيرٍ، عَن زَيْدِ بْنِ سَلامٍ، عَن أبي سَلامٍ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَائِشٍ الحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَن مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ السَّكْسَكِيِّ، عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد[(١)] ومحمد بن نصر في «كتاب الصلاة».

قوله: (وفي الباب: عن معاذ بن جبل وعبد الرحمن بن عائش) أما حديث معاذ ـ فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث عبد الرحمن بن عائش ـ فأخرجه الدارمي والبغوي في «شرح السنة».

[٣٢٣٥] **قوله: (حدثنا محمد بن بشار... إلخ)** لم يقع هذا الحديث في بعض نسخ الترمذي، **(حدثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ السكري)** القيسي، ويقال: العيشي، ويقال: اليشكري، ويقال: البهراني، البصري، ثقة، من كبار العاشرة، **(حدثنا جهضم بن عبد الله)** بن أبي الطفيل القيسي، مولاهم اليماني، وأصله: من خراسان، صدوق، يكثر من المجاهيل، من الثامنة، **(عن زيد بن سلام)** بن أبي سلام ممطور الحبشي، **(عن أبي سلّام)** بتشديد اللام، اسمه: ممطور الأسود الحبشي، **(عن عبد الرحمن بن عَائِش)** بتحتانية ومعجمة، **(الحضرمي)** أو السَّكْسَكِيّ، يقال: له صحبة، وقال أبو حاتم من قال في روايته: «سمعتُ النبي ﷺ» فقد أخطأ.

(١) عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ١٦٩)، وعبد بن حميد في مسنده (٦٨٢)، وأبو يعلى (٢٦٠٨).

احْتُبِسَ عَنَّا رَسُولُ الله ﷺ ذَات غَدَاةٍ، عن صَلَاة الصُّبْح، حَتَّى كِدْنَا نَتَراءى عَيْنَ الشَّمْسِ، فخَرَجَ سريعاً فَثَوَّبَ بالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ وَتَجَوَّزَ في صَلَاتِه، فَلَمَّا سَلَّمَ، دَعا بِسَوْطِهِ، فَقَالَ لَنَا: «عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ» ثُمَّ انْفَتَلَ إِلَيْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُم الغَدَاةَ: إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي، فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَثْقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالى في أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لا أَدْرِي ربِّ» قَالَهَا ثَلَاثاً، قَالَ: «فَرأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْد أَنَامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، فتجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: في الكَفَّارَاتِ، قَالَ: مَا هُنَّ؟ قُلْتُ: مَشْيُ الأَقْدَامِ إِلَى الجَمَاعَاتِ، وَالجُلُوسُ في المَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلاة، وإِسْبَاغُ الوُضُوءِ فِي المَكرُوهَاتِ، قَالَ: ثم فِيمَ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الكَلَامِ، والصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ والنَّاسُ نِيَامٌ، قَالَ: سَلْ، قُل اللَّهمَّ، إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ المُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ المَسَاكِينِ، وأَنْ تَغْفِرَ لِي وتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ،

قوله: (احتبس) بصيغة المعلوم، وروي مجهولًا، (ذات غداة) لفظ «ذات» مقحمة، أي: غداةً، (من صلاة الصبح) كذا في النسخ الموجودة وفي رواية أحمد، وفي «المشكاة» عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، بلفظ «عن»، قال القاري بدل اشتمال بإعادة الجارِّ، (حتى كدنا) أي: قاربنا، (نتراءى) أي: نرى، وعدل عنه إلى ذلك، لما فيه من كثرة الاعتناء بالفعل، وسَبَبُ تلك الكثرة خَوْفُ طلوعها المفوِّت لأداء الصبح، (فخرج سريعًا) أي: مسرعًا أو خروجًا سريعًا، (فثوب بالصلاة) من التثويب، أي: أقيم بها، (وتجوز في صلاته) أي: خفف فيها، واقتصر على خلاف عادته، (دعا) أي: نادى، (على مَصَافِّكم) أي: أثبتوا عليها جمع «مَصَفٍّ» وهو: موضع الصف، (كما أنتم) أي: على ما أنتم عليه، أو ثبوتًا مثلَ الثبوتِ الذي أنتم عليه قبل النداء من غير تغييرٍ وتقديمٍ وتأخيرٍ، (ثم انفتل إلينا) أي: توجه إلينا، وأقبل علينا، (أَمَا) بالتخفيف للتنبيه، (ما حبسني) «ما»: موصولة، (فَنَعَسْتُ) من النُّعَاسِ، وهو: النوم الخفيف، من باب «نَصَرَ» و«فَتَح» (فاستثقلت) بصيغة المعلوم أو المجهول، أي: غلب عليَّ النعاس (فإذا) للمفاجأة، (قالها ثلاثًا) أي: قال الله تعالى هذه المقولة ثلاثًا، (فتجلى لي) أي: ظهر

وأسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَن يُحِبُّكَ، وحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إلَى حُبِّكَ»، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ : «إنَّهَا حَقٌّ، فادْرُسُوهَا، ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا». [حم: ٢١٦٠٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إسْماعِيلَ عَن هَذا الحَدِيثِ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيث صَحِيحٌ، وَقَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ اللَّجْلَاجِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عَائِشٍ الحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سمعت رَسُولَ الله ﷺ فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ، هَكَذَا ذَكَرَ الوَلِيدُ في حَدِيثِهِ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَائِشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ ، وَرَوَى بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، هَذَا الحَدِيثَ، بِهَذَا الإسْنَادِ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَائِشٍ، عَن النبيِّ ﷺ ، وهَذَا أَصَحُّ، وَعَبْدُ الرحْمنِ بْنُ عَائِش، لَمْ يَسْمَعْ مِن النبيِّ ﷺ .

وانكشف لي، (وأسألك حبك) قال الطِّيبي: يحتملُ أن يكون معناه: أَسْأَلُكَ حبك إياي أو حُبِّي إياك؛ وعلى هذا: يحمل قوله: «وحب من يحبك»، (إنها) أي: هذه الرؤيا، (حق) إذ رؤيا الأنبياء وحي، (فادرسوها) أي: فاحفظوا ألفاظها التي ذكرتها لكم في ضمنها، أو: أن هذه الروايات(حق فادرسوها) أي: اقرؤوها(ثم تعلموها) أي: معانيها الدالَّة هي عليها؛ قال الطيبي: أي لتعلموها فحذف اللام.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والطبراني والحاكم(١) ومحمد بن نصر في «كتاب الصلاة» وابن مردويه.

قوله: (وهذا غير محفوظ) أي: كونه من مسند عبد الرحمن بن عايش غير محفوظ، والمحفوظ: عن عبد الرحمن بن عايش، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، (وروى بِشْر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة(ابن بكر) التِّنِّيسيُّ الْبَجَلِيُّ، دمشقي الأصل، ثقة، يغرب، من التاسعة، (عن عبد الرحمن بن عائش، عن النبي ﷺ) أي: بغير لفظ «سمعت»، (وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ)، قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته وقع عند أبي القاسم البغوي في إسناد حديثه للتصريح بسماعه من النبي ﷺ ولكن قال ابن خُزَيْمَة:

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٥٩) (١٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٠٩) (٢١٦)، والحاكم مختصرًا، حديث (٧١٧٣).

٤٠- باب «وَمِن سُورَةِ الزُّمَرِ» [ت ٤٠، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٣٦] (٣٢٣٦) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١] قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ الله، ....

قول الوليد بن مسلم في هذا الإسناد: «عن عبد الرحمن بن عائش سَمِعْتُ النبي ﷺ» وَهمٌ؛ لأن عبد الرحمن لم يسمع من النبي ﷺ.

تنبيه: اعلم أن الترمذي أورد حديث ابن عباس وحديثَ معاذ بن جبل المذكورَيْنِ ـ هاهنا ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾؛ لكن الاختصام المذكور في هذه الآية غير الاختصام المذكور في الحديثين المذكورين، قال ابن كثير: وليس هذا الاختصام، «يعني: المذكور في حديث معاذ بن جبل وحديث ابن عباس» ـ هو: الاختصامَ المذكورَ في القرآن؛ فإن هذا قد فسر، وأما الاختصام الذي في القرآن ـ فقد فُسِّرَ بعد هذا، وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾ إلخ.

٤٠ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ

مَـكِّـيَّـةٌ إِلَّا: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ الآية؛ فَمَدنِيَّةٌ، وَهِيَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ آيَةً.

[٣٢٣٦] **قوله**: (عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب) كنيته: أبو محمد، أو أبو بكر، المدني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ﴾ [الزمر: ٣١]) أيها الناس فيما بينكم من المظالم (﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١])، قبله ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]؛ قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» معنى هذه الآية: إنكم ستنقلون من هذه الدار لا محالة، وستجتمعون عند الله تعالى في الدار الآخرة، وتختصمون فيما أنتم فيه في الدنيا من التوحيد والشرك بين يَدي الله عزَّ وجلَّ، فيفصل بينكم ويفتح بالحق، وهو الفتاح العليم، فينجي المؤمنين المخلصين الموحِّدين، ويعذب الكافرين الجاحدين المشركين المكذِّبين، ثم إن هذه الآية ـ وإن كان

أَتُكَرَّرُ عَلَيْنَا الخُصُومَةُ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «نَعم»، فَقَالَ: إِنَّ الأَمْرَ إِذاً لَشَدِيدٌ. [حم: ١٤٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٤٠، م٢]

[٣٢٣٧] (٣٢٣٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، وسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثابِتٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقْرَأُ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ

سياقها في المؤمنين والكافرين، وذكر الخصومة بينهم في الدار الآخرة - فإنها شاملة لكل متنازعَيْنِ في الدنيا؛ فإنه تعاد عليهم الخصومة في الدار الآخرة.

قلت: الأمر كما قال ابن كثير؛ ويؤيِّده حديث الزبير هذا وأحاديث أخرَى ذكرها ابن كثير، والله تعالى أعلم.

وقيل: يعني المُحِقّ والمبطل، وقيل: تُخَاصِمُهُمْ - يا محمد - وتحتج عليهم بأنك بلغتهم وأنذرتهم وهم يخاصمونك، أو: يخاصم المؤمنُ الكافرَ والظالمُ المظلومَ، **(أتكرَّر)** بصيغة المضارع المجهول من «التكرير»، **(علينا الخصومة)** أي: يوم القيامة عند ربنا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن أبي حاتم[(١)].

[٣٢٣٧] قوله: (عن ثابت) هو: ابن أسلم البُنَانِيُّ (﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣]) أي: أفرطوا عليها وتجاوزوا الحد في كل فعل مذموم (﴿لَا تَقْنَطُواْ﴾ [الزمر: ٥٣]) بفتح النون وبكسرها، أي: لا تَيْئَسُوا (﴿مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣]) أي: من مغفرته (﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]) قال الحافظ ابن كثير: هذه الآيةُ الكريمةُ دعوةٌ لجميع العصاة من الكفرة وغيرهِمْ، إلى التوبة والإنابة، وإخبارٌ بأن الله تبارك وتعالَى يغفر الذنوب جميعًا لمن تابَ منها ورجَعَ عنها، وإن كانَتْ مهما كانت، وإن كثرت وكانت مثلَ زَبَدِ البحر، ولا يصحُّ حَملُ هذه على غير توبة؛ لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه، ثم ذكر حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا، وزَنُوا فَأَكْثَرُوا فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ،

---

(١) ابن ماجه، كتاب الزهد، حديث (٤١٥٨)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٥٠) (١٨٣٨٥).

﴿ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ﴾ [الزمر: ٥٣] ولا يُبَالِي. [في إسناده شهر بن حوشب، كثير الإرسال والأوهام حم: ٢٧٠٢٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيث ثابِتٍ، عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: وشهر بْنُ حَوْشَبٍ يَروِي عَنْ أُمِّ سَلمةَ الأنصارِيَّة، وَأُمّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ: هِيَ أَسماءُ بِنتُ يَزِيدَ.

فقَالُوا: إنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ، لَوْ تُخبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً، فَنَزَلَ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ونزل: ﴿قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الزمر: ٥٣]؛ أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، ثم قال بعد ذكر أحاديث أخرى ما لفظه: فهذه الأحاديث كلُّها دالَّة على أن المراد؛ أنه يغفر جميع ذلك مع التوبة، ولا يقنطن عبدٌ من رحمة الله، وإن عَظُمَتْ ذنوبه وكثرت؛ فإن باب الرحمة والتوبة واسعٌ. انتهى، وقال صاحب «فتح البيان» نقلًا عن القاضي الشوكاني: والحقُّ أن الآية غير مقيدة بالتوبة، بل هي على إطلاقها، قال: والجمع بين هذه الآية وَبَيْنَ قوله تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ﴾ [النساء: ١١٦] هو: أن كل ذنب كائنًا ما كان ـ ما عدا الشرك بالله ـ مغفورٌ لمن شاء الله أن يغفر له، عَلَى أنه يمكن أن يقال: إن إخباره لنا بأنه يغفر الذنوب جميعًا يدل علَى أنه يشاء غفرانَهَا جميعًا، وذلك يستلزم أنه يشاء المغفرة لكل المذنبين من المسلمين؛ فلم يبق بين الآيتين تعارض من هذه الحيثية. انتهى، قلت: كُلٌّ محتملٌ، وما قال ابن كثير هو الظاهرُ عندي، والله تعالى أعلم، **(ولا يبالي)** أي: من أحد؛ فإنه لا يجبُ على الله، وفي رواية أحمد: سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله، إِنَّ الله يَغْفِرُ الذّنُوبَ جَميعًا وَلَا يُبَالِي، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»، والظاهر ـ من هاتين الروايتين ـ: أن قوله: «ولا يبالي» كان من القرآن، ولذا قال صاحب «المدارك» تحت هذه الآية: وفي قراءة النبي ـ عليه السلام ـ: «يَغْفِرُ الذّنُوبَ جَميعًا وَلَا يُبَالِي»، وقال القاري: وهو يحتملُ أنه كان من الآية فنسخ، ويحتمل أن يكون زيادةً من عنده ـ عليه الصلاة والسلام ـ كالتفسير للآية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد وابن المنذر والحاكم[(١)]، **(لا نعرفه إلا من حديث ثابت، عن شهر بن حوشب)**، وشَهْرٌ هذا: صدوقٌ، كثير الإرسالِ والأوهام.

---

(١) الحاكم، حديث (٢٩٨٢) وقال: غريب عال ولم أذكر في كتابي هذا عن شهر غير هذا الحديث الواحد، وقال الذهبي: غريب.

[ت ٤٠، م٣]

[٣٢٣٨] (٣٢٣٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بشار، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، وَسُلَيْمَانُ الأعمَشُ، عَن إبْرَاهِيمَ، عَن عُبَيْدَةَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحمَّدُ، إنَّ الله يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصبع، والأَرَضِيْن عَلَى إصبع، والجِبَالَ عَلَى إصْبعٍ، وَالخَلائِقَ عَلَى إصبعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ! قَالَ: فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: «﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]». [خ: ٤٨١١، م: ٢٧٨٦، حم: ٣٥٧٩].

[٣٢٣٨] **قوله:** (عن إبراهيم) هو: النخعي (عن عَبِيدَةَ) بفتح العين وكسر الموحدة، ابْنُ عَمْرٍو السَّلمانيُّ (عن عبد الله) هو: ابن مسعود.

قوله: (جاء يهودي) وفي رواية للشيخين: «جَاءَ حَبْرٌ» (إن الله يمسك السموات) أي: يوم القيامة؛ كما في رواية، (والخلائق) أي: مَنْ لم يتقدَّم له ذكر، وفي رواية: «وَسَائِرَ الخَلْقِ» (حتى بدت نواجذه) جمع «ناجذ» بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة، وهو: ما يظهر عند الضحك من الأسنان، وقيل: هي الأنياب، وقيل: الأضراس، وقيل: الدواخل من الأضراس التي في أقصى الحلق، وفي الرواية الآتية: «فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا»، وفي رواية للبخاري «فَضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ» وفي رواية مسلم: «تعجبًا ممّا قال الحَبْرُ تصديقًا له» وفي رواية جرير عنده: «وتصديقًا له» بزيادة واو، قال النووي: ظاهرُ الحديثِ: أن النَّبِيَّ ﷺ صدَّق الحبر في قوله: إنَّ الله تعالى يَقْبضُ السَّمَوَات وَالأَرضِينَ وَالمَخْلُوقَاتِ بِالأَصَابع»، ثم قرأ الآية التي فيها الإشارةُ إلَى نحو ما يقول، قال القاضي: وقال بعضُ المتكلِّمين ليس ضَحِكُهُ ﷺ وتعجُّبه وتلاوتُهُ الآيَةَ تصديقًا للحَبْرِ، بل هو رَدٌّ لقوله وإنكارٌ وتعجُّب من سوء اعتقاده؛ فإن مذهب اليهود التجسيمُ، ففهم منه ذلك، وقوله: «تَصْدِيقًا لَهُ» إنَّمَا هو من كلام الراوي؛ على ما فهم، والأولُ أظهَرُ. انتهى.

وقال التيمي: تكلَّف الخَطَّابِيُّ فيه وَأَتَى في معناه ما لم يأت به السلفُ، والصحابةُ كانوا أعلَمَ بِمَا رَووهُ، وقالوا: إنه ضحك؛ تصديقًا له، وثَبَتَ في السنة الصحيحة: «مَا مِنْ قَلْبٍ إلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمنِ» انتهى.

وقد اشتد إنكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٢٣٩] (٣٢٣٩) حَدَّثَنَا بندار، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَن مَنْصُورٍ، عَن إبْرَاهِيمَ، عَن عُبَيْدَةَ، عَن عَبْدِ الله، قَالَ: فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ تَعَجُّباً وتَصْدِيقاً.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فقال ـ بعد أن أورد هذا الحديث في «كتاب التوحيد» من «صحيحه» بطريقِهِ: قد أَجَلَّ الله تَعالَى نبيَّه ﷺ عن أن يُوصَفَ ربُّه بحضرته بما لَيْسَ هو من صفاته، فيجعل بدل الإنكار والغضب على الواصف ضحكًا، بل لا يوصف النبي بهذا الوصف من يؤمن بنبوته. انتهى.

قلت: قول من قال: إن الضحِكَ المذكورَ كان علَى سبيل الإنكار لا شك ـ عندي ـ: أنه يستأهل أن يُنْكَرَ عليه أَشَدَّ الإنكار، والله تعالى أعلم. (قَالَ) وفي رواية البخاري في التيسير: «ثُم قَرَأَ رَسُولُ الله ﷺ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]» أي: ما عرفوه حق معرفته، أو: ما عظموه حق عظمته حين أشركوا به غيره، قال النووي: هذا الحديثُ من أحاديثِ الصفاتِ، وفيها مذهبان: التأويلُ، والإمساكُ عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد؛ فعلَى قول المتأولين: يتأولون الأصابع ـ هنا ـ على الاقتدار، أي: خلقها من عظمها بلا تعب ولا ملل، والناس يذكرون الإصبع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار، فيقول أحدهم: بِإِصْبَعِي أَقْتُلُ زَيْدًا، أي لا كلفة علَيَّ في قتله، وقيل: يحتملُ أن المراد أصابعُ بَعْضِ مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود: أن يد الجارحة مستحيلةٌ. انتهى.

قلت: الإمساك عن التأويل وإمرارُ هذه الأحاديث كما جاءت من غير تكييف ولا تحريف ـ هو: مذهب السلف، قال القاري في «المرقاة»: هو أسلَمُ، قلت: بل هو المتعيّن، والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والشيخان، وصحَّحه النسائي[1] في «التفسير».

[٣٢٣٩] . . . .

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٧٣٦).

[ت ٤٠، م٤]

[٣٢٤٠] (٣٢٤٠) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، حَدَّثَنَا أَبُو كُدَيْنَةَ، عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَن أبي الضُّحَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بالنبيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «يا يَهُودِيُّ، حَدِّثْنَا» فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا القَاسِمِ، إِذَا وضَعَ الله السَّمواتِ عَلَى ذِهِ، وَالأَرْضَ عَلَى ذِهِ، والمَاءَ عَلَى ذِهِ، وَالجِبَالَ عَلَى ذِهِ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى ذِهِ، وَأَشَارَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ بِخِنْصَرِهِ أَوَّلًا، ثُمَّ تَابَعَ حَتَّى بَلَغَ الإِبْهَامَ، فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الزمر: ٦٧]. [عطاء بن السائب، اختلط حم: ٢٢٦٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو كُدَيْنَةَ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ المُهَلَّبِ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إسماعِيلَ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ شُجَاعٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ.

[٣٢٤٠] **قوله: (أخبرنا محمد بن الصلت)** بن الحجاج الأسدي، أبو جعفر الكوفي، الأصم، ثقة، من كبار العاشرة أخبرنا **(أبو كُدَيْنَة)** بكاف ودال مهملة ونون مصغّرًا اسمه: يحيى بن المهلَّب البَجَلِيّ الكوفي، صدوق، من السابعة، **(عن أبي الضحى)** اسمه: مسلم بن صُبَيْحٍ بالتصغير.

قوله: (إذا وضع الله السماوات على ذه) وفي رواية أحمد: «يَوْمَ يَجْعَلُ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى السَّمَاءَ عَلَى ذِهِ» وأشار بالسبابة، **(وأشار أبو جعفر محمد بن الصلت بخنصره[(١)] أولًا، ثم تابع حتى بلغ الإبهام)**، قال الحافظ في «الفتح» بعد نقل رواية الترمذي هذه إلى هذه الزيادة ما لفظه: ووقع في مرسَلِ مسروقٍ عند الهرويِّ مرفوعًا نحو هذه الزيادة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه أحمد.

قوله: (عن الحسن بن شجاع) بن رجاء البلخيِّ، كنيته، أبو عَلِيٍّ، أحدُ الحفاظ، من الحادية عشرة.

---

(١) الخِنْصِر، بكسر الصاد وفتحها: الإصبع الصغرى، أو الوسطى، كما في المحيط (خنصر).

[ت ٤٠، م٥]

[٣٢٤١] (٣٢٤١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، عَن عَنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَن مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ ابنُ عَبَّاس: أَتَدْرِي مَا سَعَةُ جَهَنَّم؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَجَلْ، وَالله مَا تَدْرِي، حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ الله ﷺ عَن قَوْلِهِ: ﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾ [الزمر: ٦٧] قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ». وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، غرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت ٤٠، م٦]

[٣٢٤٢] (٣٢٤٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ،

[٣٢٤١] **قوله: (عن عنبسة بن سعيد)** بن الضُّرَيْسِ بضاد معجمة مصغرًا الأسدي، أبي بكر، الكوفي، قاضي الري، ثقة، من الثامنة.

قوله: ﴿وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا﴾ [الزمر: ٦٧] حالٌ، أي: السبع، ﴿قَبۡضَتُهُۥ﴾ [الزمر: ٦٧] أي: مقبوضته وفي ملكه وتصرُّفه يتصرف فيه كيف يشاء، ﴿يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ﴾ [الزمر: ٦٧] أي: مجموعات، ﴿بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧] وبعده: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] أي: بنسبة الولد والشريك إليه، **(قال: على جسر جهنم)**، وقد روى الترمذي[١] في «تفسير سورة إبراهيم» من طريق مسروق: قال: تلت عائشةُ هذه الآية ﴿يَوۡمَ تُبَدَّلُ ٱلۡأَرۡضُ غَيۡرَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] قَالَتْ: «يَا رَسُولَ الله، فَأَيْنَ يَكُون النَّاسُ؟ قَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ»، ووقع في حديث ثوبان عند مسلم[٢]: «يَكُونُونَ فِي الظُّلمةِ دُونَ الجِسْرِ»، وقد تقدم هناك وجه الجَمْعِ، **(وفي الحديث قصة)** لم أقفْ على من أخرج هذا الحديث مع القصة.

قوله: (هذا الحديث حسن صحيح غريب)، أخرجه أحمد وابن جرير[٣].

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣١٢١).

(٢) مسلم، كتاب الحيض، حديث (٣١٥).

(٣) ابن جرير في «التفسير» (٢٤/ ٢٨).

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن مَسْرُوقٍ، عَن عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَت: يَا رَسُولَ الله: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧] فَأَيْنَ الـمُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «عَلَى الصِّرَاطِ يَا عَائِشَةُ!». [م: ٢٧٩١، جه: ٤٢٧٩، حم: ٢٣٥٤٩، مي: ٢٨٠٩].

هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[ت ٤٠، م٧]

[٣٢٤٣] (٣٢٤٣) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سفيانُ، عَن مُطَرِّفٍ، عَن عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ، وَقَدِ التَقَمَ صَاحِبُ القَرْنِ، القَرْنَ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْمَرَ أَنْ يَنْفُخَ فَيَنْفُخَ!» قَالَ المُسْلِمُونَ: فَكَيْفَ نَقُولُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «قُولُوا: حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الوَكِيلُ، تَوَكَّلْنَا عَلَى الله رَبِّنَا»، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «عَلَى الله تَوَكَّلْنَا». [حم: ١٠٦٥٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ وَقَد رَوَاهُ الأعمَشُ ـ أيضاً ـ عَنْ عَطِيَّةَ، عَن أَبِي سَعِيدٍ.

[ت ٤٠، م٨]

[٣٢٤٤] (٣٢٤٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَسْلَمَ العِجْلِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ الله، مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ». [د: ٤٧٤٢، حم: ٦٤٧١، مي: ٢٧٩٨].

[٣٢٤٣] **قوله:** (عن مطرف) هو: ابن طريف.

قوله: (قال رسول الله ﷺ: كيف أنعم) أي: أفرح وأتنعم، (وحنى جبهته) أي: أمالها، وهو: كناية عن المبالغة في التوجه لإصغاء السمع وإلقاء الأذن، (وأصغى سمعه) أي: أمال أذنه ليسمع أمر الله وإذنه بالنفخ، وقد تقدَّم هذا الحديث مع شرحه في «باب الصور» من أبواب صفة القيامة.

[٣٢٤٤] **قوله:** (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم) هو: ابن علية.

قوله: (قال أعرابي: يا رسول الله، ما الصور. . . . إلخ) قد تقدَّم هذا الحديث ـ أيضًا ـ

قَالَ: هذَا حدِيثٌ حَسَنٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

[ت ٤٠، م٩]

[٣٢٤٥] (٣٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ بسُوقِ المَدِينَةِ: لا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى البَشَرِ، قَالَ: فَرَفَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ يَدَهُ فَصَكَّ بِهَا وَجْهَهُ، قَالَ: تَقُولُ هذَا، وَفِينَا نبيُّ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ ....

مع شرحه في الباب المذكور، وأورد الترمذي هذا الحديث، والذي قبله ـ هاهنا ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] إلخ.

[٣٢٤٥] قوله: (حدثنا محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثي، (حدثنا أبو سلمة) هو: ابن عبد الرحمن.

قوله: (قال يهودي بسوق المدينة: لا والذي اصطفى موسى على البشر) وفي رواية للبخاري وكذا لمسلم: «بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ فَقَالَ: لَا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى البَشَرِ»، وفي رواية لهما: «اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ، فَقَالَ المُسْلِمُ، وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى العَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسِمُ بِهِ»، فقال اليهودي: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ. (فصك بها وجهه) أي: لطم وجه اليهودي، قال الحافظ: وإنما صنع ذلك؛ لما فهمه من عموم لفظ «العالمين»، فدخل فيه محمد ﷺ، وقد تقرَّر عند المُسْلِمِ أن محمَّدًا أفضلُ، وقد جاء ذلك مبينًا في حديث أبي سعيد أن الضارب قال لليهودي حين قال ذلك: «أي خبث على محمد» فدل على أنه لطم اليهوديَّ؛ عقوبة له على كذبه عنده (فقال رسول الله ﷺ) وفي رواية البخاري ومسلم: «فَذَهَبَ اليَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فقال: يَا أَبَا القَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟»، وفي رواية إبراهيم بن سعد «فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ المُسْلِمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ»، (﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: النفخة الأولى، (﴿فَصَعِقَ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: مات (﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: في الصور (﴿أُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: مرة أخرى، وهي: النفخة

فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] فَأَكُونُ أَوَّلَ مَن رَفَعَ رَأسَهُ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِن قَوَائِمِ العَرْشِ، فَلا أَدْرِي أَرَفَعَ رَأسَهُ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى الله،

الثانية (﴿فَإِذَا هُمْ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: جميعُ الخلائق الموتَى (﴿قِيَامٌ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: من قبورهم (﴿يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]) أي: ينتظرون ما يفعل بهم، (فأكون أول من رفع رأسه)، وفي رواية الشيخين: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ»، وفي لفظ: «أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ»، (فلا أدري؛ أرفع رأسه قبلي أم كان ممن استثنى الله)، وفي رواية الشيخين: «فَلَا أَدْرِي، أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّن اسْتَثْنَى الله»، قال الحافظ: أي: فلَمْ يكن ممن صَعِقَ، أي: فإن كان أفاق قبلي، فهي فضيلة ظاهرة، وإن كان ممن استثنى الله، فلم يصعق، فهي فضيلة أيضًا.

ووقع في حديث أبي سعيد: «فَلَا أَدْرِي كَانَ فِيمَنْ صَعِقَ» أي: فأفاق قبلي «أمْ حُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ الأُولى الَّتِي صُعِقَهَا لَمَّا سَأَلَ الرُّؤْيَةَ»، وبيَّنِ ذلك ابن الفضل في روايته بلفظ: «أحوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ»، والجمع بينه وبين قوله: «أَوْ كَانَ مِمَّن اسْتَثْنَى الله»: أن في رواية ابن الفضلِ وحديث أبي سعيد بيانَ السببِ في استثنائه، وهو: أنه حُوسِبَ بصعقته يوم الطور، فلم يكلَّفْ بصعقة أخرى، والمراد بقوله: «مِمَّنِ اسْتَثْنَى الله» ـ قوله: ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ انتهى كلام الحافظ.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال القاضي: هذا مِنْ أَشْكَلِ الأحاديثِ؛ لأن موسى قد مات، فكيف تدركه الصعقة، وإنما تصعق الأحياء، قوله: «ممن استثنى الله تعالى» يدلُّ على أنه كان حَيًّا ولم يأت أن موسَى رَجَعَ إلى الحياة، ولا أنه حي؛ كما جاء في عيسى، وقد قال ﷺ: «لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ»، قال القاضي: يحتمل أن هذه الصعقة صعقةُ فزع بعد البعث حين تنشقُّ السموات والأرض، فتنتظم حينئذٍ الآياتُ والأحاديثُ؛ ويؤيده قوله ﷺ: «فَأَفَاقَ»؛ لأنه إنما يقال أفاق من الغشي، وأما الموت ـ فيقال: بُعِثَ منه، وصعقةُ الطورِ لم تكن موتًا، وأما قوله ﷺ: «فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي» فيحتمل: أنه ﷺ قاله قبل أن يَعْلَمَ أنه أول من تنشق عنه الأرض، إن كان هذا اللفظُ على ظاهره، وأن نبينا ﷺ أولُ شَخْصٍ تنشق عنه الأرض على الإطلاق، قال: ويجوز أن يكون معناه: أنه من الزمرة الذين هم أولُ من تنشق عنهم الأرض؛ فيكون موسَى من تلك الزمرة، وهي ـ والله أعلم ـ زمرة الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ انتهى.

وَمَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِن يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ». [خ: ٣٤١٤، م: ٢٣٧٣، حم: ٧٥٣٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٤٠، م١٠]

[٣٢٤٦] (٣٢٤٦) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، أَنَّ الأَغَرَّ أَبَا مُسْلِمٍ، حَدَّثَهُ عَن أَبِي سَعِيدٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ....

قلت: هاهنا: أبحاث وأنظار ذكرها الحافظ وغيره من شراح البخاري ومسلم.

(ومن قال: أنا خير من يونس بن مَتَّى) بفتح الميم وتشديد المثناة مقصورًا، ووقع في تفسير عبد الرزاق: أن «مَتَّى» اسم «أمِّه» وهو مردودٌ بحديث ابن عباس عند البخاري ومسلم عن النبي ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ»، فقوله: «ونسبه إلى أبيه» صَرِيحٌ في أن «متى» أبوه لا أمه، (فقد كذب)؛ لأن الأنبياء كلهم متساوون في مرتبة النبوة، وإنما التفاضل باعتبار الدرجات، فلفظ «أنا» واقعٌ موقع «هو»، ويكون راجعًا إلى النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون المراد به نَفْسَ القائل؛ فحينئذٍ: «كذب» بمعنى «كفر» كنى به عن الكفر؛ لأن هذا الكتاب مساوٍ للكفر؛ كذا في «المرقاة»، وقال النووي: الضمير في «أنا» قيل يعود إلى النبي ﷺ، وقيل: يعود إلى القائل، أي: لا يقول ذلك بعضُ الجاهلين من المجتهدين في عبادة أو عِلْم أو غير ذلك من الفضائل؛ فإنه لو بلغ من الفضائل ما بلغ لم يبلُغ درجة النبوة، ويؤيِّد هذا التأويلَ الروايةُ التي قبله، وهي قوله ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». انتهى.

قلت: ضمير «أنا» إذا عاد إلى النبيِّ ﷺ ـ فالظاهر: أنه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلَمَ أنه أفضلُ الخلق، وأما قول من قال؛ إنه ﷺ قال ذلك تواضعًا، إن كان قاله بعد أن أُعلم أنه أفضل الخلق ففيه: أنه لا يناسبه قوله: «فَقَدْ كَذَبَ»؛ كما في رواية الترمذي هذه، قيل: خصَّ يُونُس بالذكرِ؛ لأن الله تعالى وصفه بأوصاف تُوهِمُ انحطاطَ رتبته؛ حيث قال: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧]؛ ﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [الصافات: ١٤٠].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٢٤٦] قوله: (أخبرني أبو إسحاق) هو: السَّبِيعي.

«يُنَادِي مُنَادٍ: إنَّ لَكُمْ أنْ تَحْيَوْا فَلا تَموتُوا أبداً، وَإنَّ لَكُمْ أنْ تَصِحُّوا فَلا تَسْقَمُوا أَبَداً، وَإنَّ لكُمْ أنْ تَشِبُّوا فَلا تَهْرَمُوا أبداً، وَإنَّ لَكُمْ أنْ تَنْعَمُوا فَلا تَبأَسُوا أبداً» فَذَلِكَ قَوْلُهُ تعالَى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]. [م: ٢٨٣٧، حم: ٨٠٥٩، مي بنحوه: ٢٨٢٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى ابنُ المُبَارَكِ، وَغَيْرُهُ هَذَا الحَدِيثَ، عَن الثَّورِيِّ، وَلَمْ يَرفعْهُ.

٤١- باب «ومن سُورَة ﴿الْمُؤْمِن﴾» [ت ٤١، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٤٧] (٣٢٤٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا

قوله: (ينادي مناد) أي: في الجنة (إن لكم) بكسر الهمزة، أي: قائلًا إن لكم (أن تحيوا) بفتح الياء، أي: أن تكونوا أحياء دائمًا، (أن تَصِحُّوا) بكسر الصاد وتشديد الحاء، أي: تكونوا صَحِيحِي البدنِ دائمًا، (فلا تسقموا) من باب «سَمِعَ» أي: لا تمرضوا، (أن تشبوا) بكسر الشين المعجمة وتشديد الموحدة، أي: تدوموا شبابًا، (فلا تهرموا) من باب «سَمِعَ» أي: لا تشيبوا، (أن تنعموا) بفتح العين، أي: يدوم لكم النعيم، (فلا تبأسوا) بسكون الموحدة فالهمزة المفتوحة، أي: لا يصيبكم بأس، وهو: شدة الحال، والبَأس والبُؤْسُ والبَأسَاءُ والبؤساء بمعنى؛ قاله النووي، وقال في «القاموس»: بَئِسَ كَسَمِعَ: اشتدت حاجته (﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]) وفي رواية مسلم: ﴿وَنُودُوٓا أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] الآية في «سورة الأعراف»، وأما الآية التي في الكتاب ـ فهي في « سورة الزخرف»، وكان للترمذي أن يُورِدَ هذا الحديث في «تفسير سورة الأعراف» أو في تفسير سورة الزخرف».

وهذا الحديثُ أخرجه ـ أيضًا ـ مسلم في «صحيحه» مرفوعًا.

٤١ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُؤْمِنِ

وَتُسَمَّى سُورَةَ غَافِرٍ، مَكيَّةٌ.

إِلَّا: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [غافر: ٣٥] وَالَّتِي بَعْدَهَا، وَهِيَ خَمْسٌ وَثَمَانُونَ آيَةً.

[٣٢٤٧] ....

سُفْيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، وَالأَعْمَش، عَن ذَرٍّ عَن يُسَيْع الحَضْرمِيِّ، عَن النُّعْمانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الدُّعاءُ: هُوَ العِبَادَةُ»، ثُمَّ قرأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]. [جه: ٣٨٢٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٢- باب «وَمِنْ سُوْرَة ﴿حم السجدة﴾» [ت ٤٢، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٤٨] (٣٢٤٨) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ، عَن مَنْصُورٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: اخْتَصَمَ عِنْدَ البَيْتِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: قُرَشِيَّانِ وثَقَفِيٌّ، أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهم، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: ....

قوله: (الدعاء هو العبادة) تقدَّم هذا الحديث في تفْسير سورة البقرة، وتقدَّم هناك شيء من شرحه، ويأتي في أوائل أبواب الدعوات، مع بقية الكلام عليه.

٤٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ حم السَّجْدَةِ

وَتُسَمَّى سُورَةَ فُصِّلَتْ، وَهِيَ مَكِّيَّة، وَهِيَ ثَلاثٌ وَخَمْسُونَ آيَةً

[٣٢٤٨] قوله: (عن أبي معمر) اسمه عبد الله بن سَخبَرَةَ الأزدي، (اختصم عند البيت) أي: الكعبة (قرشيان وثقفي، أو ثقفيان وقرشي) الشَّكُّ من أبي معمر؛ كما يظهر من كلام الحافظ، وقد أخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة، عن ابن مسعود، بلفظ: «ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ»، ولم يشك.

وأخرج مسلم[1] من طريق وهب هذه، ولم يَسُقْ لفظَها، (قليلٌ) بالتنوين: خبر مقدَّم لقوله: (فِقْهُ قلوبهم) بإضافة فقه إلى قلوبهم، وقيل: بإضافة «قليل» إلى «فقه»، و«قلوبهم»: بالرفع؛ على أنه المبتدأ، أي: قلوبهم قليلة الفقه، وكذلك قوله: (كَثِير شحم بطونهم)، وفيه إشارة إلى أن الفطنة، قلَّما تكون مع البطنة، قال الشافعي: ما رَأَيْتُ سَمِينًا عاقلًا إلَّا محمَّدَ بْنَ

---

(١) مسلم، كتاب صفات المنافقين، حديث (٢٧٧٥).

أَتَرَوْنَ أن الله يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ فَقَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إذا جَهَرْنَا وَلا يَسْمَعُ إذا أَخْفَيْنَا، وقَالَ الآخرُ: إنْ كَانَ يَسْمَعُ إذَا جَهَرْنَا؛ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إذَا أَخْفَيْنَا؛ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]. [خ: ٤٨١٦، م: ٢٧٧٥، حم: ٣٦٠٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[ت ٤٢، م٢]

[٣٢٤٩] (٣٢٤٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَة، عَن الأَعْمَشِ، عَن عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله: كُنْتُ مُسْتَتِراً بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ، كَثِيرٌ شحوم بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِم، قُرَشِيٌّ وَخَتَنَاهُ ثَقَفِيَّانِ، أو

الحَسَنِ، (أَتُرَوْنَ) بضم الفوقية، أي: أتظنون، (إن كان يسمع إذا جهرنا، فإنه يسمع إذا أخفينا) وجه الملازمة فيما قال: أن نسبة جميع المسموعات إلى الله على السواء، وأبطل القياسَ الفَاسِدَ في تشبيهه بالخَلْق في سماع الجهر دون السر، وأثبت القياسَ الصحيحَ حَيْثُ شبَّه السِّرَّ بالجهر؛ لعلَّة أن الكل إليه سواء، وإنما جعل قائله من جملة قليل الفهم؛ لأنه لم يقطع به وشك فيه (﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢])، وبعده: (﴿وَلَا جُلُودُكُمْ﴾) أي: أنكم تستترون بِالحيطان والحُجُب عند ارتكابِ الفواحشِ، وما كان استتاركم ذلك؛ خيفةَ أن يشهد عليكم جوارحُكُم؛ لأنكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم، بل كنتم جاحِدِينَ بالبعث والجزاء أصلًا، ولكنكم ظننتم أن الله لا يَعْلَمُ كثيرًا مما كنتم تعملون، أي: ولكنكم إنما استترتم؛ لظنِّكم أن الله لا يعلم كثيرًا مما كنتم تعملون، وهو الخفيات من أعمالكم، (﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣]) أي: وذلك الظن هو الذي أهلككم، و«ذلكم» مبتدأ و«ظنكم» خبر، و«الذي ظننتم بربكم» صفته، و«أرداكم» خبر ثان، أو: «ظنكم» بدل من «ذلكم» و«أرداكم» الخبر، (﴿فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣]) أي: في مواقف القيامة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣٢٤٩] **قوله:** (عن عبد الرحمن بن يزيد) بن قيس النخعي، (قال عبد الله) بن مسعود.

قوله: (قرشي وختناه) تثنية «خَتَنٍ» محرَّكةً، وهو: الصِّهْر، أو كُلُّ ما كان من قبل المرأة؛ كالأب والأخ.

ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقَالَ أَحَدُهُم: أَتَرَوْنَ أَنَّ الله يَسْمَعُ كلامَنَا هَذَا؟ فَقَالَ الآخَرُ: إِنَّا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ، وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْ أَصْوَاتَنَا لَمْ يَسْمَعْهُ، فَقَالَ الآخَرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئاً سَمِعَهُ كُلَّهُ، فَقَالَ عَبْدُ الله: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ الله: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣]. [خ: ٤٨١٧، م: ٢٧٧٥، حم: ٣٨٦٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَان، عَنِ الأَعمَشِ، عَن عمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَن عَبْدِ الله: نحوَهُ.

[ت ٤٢، م٣]

[٣٢٥٠] (٣٢٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الفَلاسُ، حَدَّثَنَا أبو قُتَيْبَةَ مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سهيل بْنُ أبي حَزْمٍ القُطَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَن أَنسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠] قَالَ: ....

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد.

قوله: (عن وهب بن ربيعة) الكوفي؛ قال في «التهذيب» في ترجمته: روي عن ابن مسعود حديث: «إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ»، وعنه: عُمَارة بن عُمَيْر، ذكره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال في «التقريب»: مقبول، من الثالثة. انتهى.

(عن عبد الله نحوه) أخرجه ـ أيضًا ـ أحمد ومسلم.

[٣٢٥٠] قوله: (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [فصلت: ٣٠]) وحده لا شريك له (﴿ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]) أي داموا أو ثبتوا على التوحيد، ولم يلتفتوا إلى إله غير الله، قال جماعة من الصحابة والتابعين: معنى الاستقامة: إخلاصُ العمل لله تعالى، وقال قتادة وابن زيد: ثم استقاموا على طاعة الله، وقال الحسن: استقاموا على أمر الله؛ فعملوا بطاعته، واجتنبوا معاصيه، وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة: استقاموا على شهادة أن لا إله إلا الله؛ حتى ماتوا، وقيل غير ذلك.

«قَدْ قَالَ النّاسُ، ثُمَّ كَفرَ أَكْثَرُهُمْ، فَمَنْ مَاتَ عَلَيْهَا، فَهُوَ مِمَّنِ اسْتَقَامَ». [ضعيف الإسناد، سهيل، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذا الوَجْهِ.

سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: رَوَى عَفَّانُ، عَن عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ حَدِيثاً، وَيُروَى فِي هذِهِ الآيةِ، عَن النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكر، وَعُمَرَ رضي الله عنهما مَعْنَى استقَامُوا.

٤٣- باب «وَمِن سُورَةِ ﴿حم عسق﴾» [ت ٤٣، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٥١] (٣٢٥١) حَدَّثَنَا بُندَارٌ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُساً، قَالَ: سُئِلَ ابنُ عَبَّاسٍ عَن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]؛ فَقَالَ سَعيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ

قلت: قول ابن عباس ومن تَبِعَهُ هو الظاهر الموافقُ لحديث أنس الذي نَحْنُ في شرحه، (قد قال الناس) وفي رواية أبي يَعْلَى: «قَدْ قَالَهَا أُنَاسٌ» (ثم كفر أكثرهم) يعني: فليس هؤلاءِ الكفرةُ ممن استقاموا.

(هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي في التفسير وأبو يعلى والبزار وابن جرير[(١)].

قوله: (سمعت أبا زرعة يقول: روى عفان، عن عمرو بن علي حديثًا) عَفَّانُ هذا ـ هو: عفان بن مسلم، وهو من شيوخ عمرو بن علي الفَلَّاس، وروى هو عنه حديثًا واحدًا، كما أن البخاري من شيوخ الترمذي، وروى عنه حديثَيْنِ؛ كما عرفت في المقدمة.

٤٣ ـ باب ومن سورة الشورى ﴿حم عسق﴾

وَفي بَعْضِ النُّسَخِ: سُورَة حم عسق وَهِيَ مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ ثَلاث وَخَمْسُونَ آيَةً

[٣٢٥١] **قوله:** (عن عبد الملك بن ميسرة) الهلالي أبي زيد العامري الكوفي الزرَّاد، ثقة، من الرابعة (﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [الشورى: ٢٣]) أي: على تبليغ الرسالة (﴿أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٤٧٠)، وأبو يعلى (٣٤٩٥)، وابن جرير في «التفسير» (٢٤/ ١١٤)، وابن عَدي في «الكامل» (٣/ ٤٥٠).

مُحمَّدٍ ﷺ فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: أعلمت، إنَّ رَسُولَ الله ﷺلَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِن قُرَيْشٍ، إلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: إلَّا أنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وبَيْنَكُمْ مِنَ القَرَابَةِ. [خ: ٣٤٩٧، حم: ٢٠٢٥].

[الشورى: ٢٣])أي: مظروفة فيها بحيث تكون القربَى موضعًا للمودة وظرفًا لها لا يخرج شيء من محبَّتكم عنها، والاستثناء متصل، أي: إلا أن تَوَدُّوني لقرابتي بينكم، أو تَوَدُّوا أهلَ قرابتي، ويجوز أن يكون منقطعًا، قال الزجاج: «إلَّا المَوَدَّةَ» استثناء لَيْسَ من الأول، أي: إلا أن تودوني لقرابتي فتحفظوني، والخطاب لقريش، وهذا قول عكرمة ومجاهد وأبي مالك والشعبي، فيكون المعنى على الانقطاع لا أسألكم أجرًا قَطُّ، ولكِنْ أسألكم المودَّةَ في القربى التي بيني وبينكم، ارْقُبُونِي فيها ولا تعجلوا إلَيَّ ودَعُوني والناس؛ وبه قال قتادة ومقاتل والسدي والضحاك وابن زيد وغيرهم؛ وهو الثابت عن ابن عباس، (فقال سعيد بن جبير: قربى آل محمد)قال الحافظ: هذا الذي جزم به سعيدُ بن جُبَيْر قد جاء عنه من روايته عن ابن عباس مرفوعًا، فأخرج الطبري وابن أبي حاتم، من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس قال: لَمَّا نَزَلَتْ [(١)]، قَالُوا: «يَا رَسُولَ الله، مَنْ قَرَابَتُكَ الَّذِينَ وَجَبَتْ عَلَيْنَا مَوَدَّتُهُم. . . .» الحديث، وإسناده ضعيف، وهو ساقط؛ لمخالفته هذا الحديث الصحيح، يعني: حديث ابن عباس هذا الذي نحن في شرحه، (فقال ابن عباس: أعلمت)بهمزة الاستفهام للإنكار، وفي رواية البخاري: فقال ابنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ، قال الحافظ: أي أسرعْتَ في التفسير، (إن رسول الله ﷺ لم يكن بَطْنٌ من قريش)البطنُ: ما دون القبيلة وفوق الفَخِذِ، (له)أي: للنبي ﷺ (قال: إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة)، فحمل الآية علَى أن توادُّوا النبي ﷺمن أجل القرابة التي بينه وبينكم، فهو خاص بقريش؛ ويؤيده أن السورة مكية، وأما حديث ابن عباس ـ أيضًا ـ عند ابن أبي حاتم [(٢)]قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣] قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هَؤلَاءِ الَّذِينَ أَمَرَ الله بِمَوَدَّتِهِمْ؟ قَالَ: «فَاطِمَةُ وَوَلَدُهَا ـ عَلَيْهِم السَّلَامُ ـ فقال ابن كثير: إسناده ضعيف، فيه متهم، لا يعرف إلا عن شيخ شيعيٍّ مخترقٍ، وهو حسين الأشقر، ولا يقبل خبره في هذا المحل، والآية مكية، ولم يكن إذا ذاك لفاطمةَ أولادٌ بالكلية؛ فإنها لم تزوَّج بعليٍّ إلا بعد بَدْرٍ من السنة الثانية من الهجرة، وتفسير الآية بما فسر به حَبْرُ الأمة

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٧٧)، وابن جرير في «التفسير» (٢٥/ ٢٣).

(٢) ابن أبي حاتم (١/ ٣٢٧٧) (١٨٤٧٧) كما تقدم.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٤٣، م٢]

[٣٢٥٢] (٣٢٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ وَازِعٍ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِن بَنِي مُرَّةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الكُوفَةَ، ....

وتَرْجُمَانُ القرآن ابن عباس - أحقُّ وأولَى، ولا ننكر الوصاة بأهل البيت واحترامِهِمْ وإكرامِهِمْ؛ إذ هم من الذرية الطاهرة التي هي أشرفُ بَيْتٍ وُجِدَ علَى وجه الأرض فخْرًا وحسبًا ونسبًا، ولا سيَّما إذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة؛ [الواضحة الجلية][1] كما كان عليه سلفهم؛ كالعباس وبنيه وعَلِيٍّ وآل بيته وذريته - رضي الله عنهم[2]، ونفعنا بمحبتهم - قاله القَسْطَلانِيُّ، وقال الحسين بن الفضل، ورواه ابن جرير عن الضحاك: إن هذه الآية منسوخة، والقول بنسخ هذه الآية غير مرضيٍّ؛ لأن مودة النبي ﷺ وكف الأذى عنه ومودة أقاربه من فرائض الدين، وهو قول السلف؛ فلا يجوز المصير إلى نسخ هذه الآية، وروى أحمد في «مسنده» عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ على ما آتيتكم من البينات والهدى أجرًا إلّا أن تَوادُّوا الله تَعالَى، وَأَنْ تقربوا إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ»، وهكذا روى قتادة عن الحسن البصري مثله. قال الحافظ ابن كثير: وهذا كأنه تفسير بقول ثانٍ؛ كأنه يقول «إِلَّا المَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» أي «إلا أن تعملوا بالطاعة التي تقرِّبكم عند الله زلفى. انتهى.

والحاصل: أن معنى الآية: قل يا محمد، لهؤلاء المشركين من كفار قريش: لا أسألكم على هذا البلاغ والنُّصْحِ لكم مَالًا تعطونيه، وإنما أطلب منكم أن تَكُفُّوا شركم عني وتذروني أبلغ رسالات ربي، إنْ لم تنصروني، فلا تؤذوني لما بيني وبينكم من القرابة، وهذا هو الصحيح في معنى هذه الآية؛ ويدل على ذلك حديثُ ابن عباس هذا الذي نَحْنُ في شرحه، وأما الأقوالُ الباقية فمرجوحة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والبخاري.

[٣٢٥٢] **قوله:** (حدثنا عمرو بن عاصم) بن عُبَيْد الله بن الوَازِعِ الكلابي القيسي، (حدثنا عبيد الله بن وازع) الكلابيُّ البصريُّ، مجهول، من السابعة.

---

(١) [الواضحة الجلية] ليست في المطبوع، وهي في تفسير ابن كثير رحمه الله تعالى.

(٢) رضي الله عنهم أجمعين، هنا انتهى كلام ابن كثير رحمه الله تعالى (٤/ ١١٣).

فَأُخْبِرْتُ عَن بِلالِ بْنِ أبي بُرْدَةَ، فَقُلْتُ: إنَّ فِيهِ لَمُعْتَبَراً، فَأَتَيْتُه وَهُوَ مَحْبُوسٌ في دَارِهِ الَّتِي قَدْ كَانَ بَنَى، قَالَ: وإذَا كُلُّ شَيءٍ مِنْه قَدْ تَغَيَّرَ مِنَ العَذَابِ وَالضَّرْبِ، وإذَا هُوَ في قُشَاشٍ، فَقُلْتُ: الحَمْدُ لله يَا بِلالُ، لَقَدْ رَأَيْتُكَ وَأَنْتَ تَمُرُّ بِنَا تُمْسِكُ بِأَنْفِكَ مِن غَيْرِ غُبَارٍ، وَأَنْتَ في حَالِكَ هَذا اليَوْمَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مِن بَنِي مُرَّةَ بْنِ عبَّادٍ، فَقَالَ: ألا أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً عَسَى الله أنْ يَنْفَعَكَ بِهِ؟ قُلْتُ: هَاتِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أبي أبُو بُرْدَةَ، عَن أبِيهِ أبي مُوسَى، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يُصِيبُ عَبْداً نَكْبَةٌ فَمَا فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا، إلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو الله عَنْهُ أكْثَرُ»، قَالَ: وَقَرأَ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. [ضعيف الإسناد، فيه مجهولان، الشيخ، وعبيد الله].

قوله: (فأُخْبِرْتُ) بصيغة المجهول، (عن بلال بن أبي بردة) بن أبي موسى الأشعري قَاضي البصرة كان ظَلُومًا، وذكره أبو العرب الصِّقِلِّيُّ في «كتاب الضعفاء»، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»؛ كذا في «الخلاصة» و«تهذيب التهذيب»، (فقلت: إن فيه) أي: في بلال بن أبي بردة (لمعتبرًا) أي: عبرةً، وذلك لأنه كان قاضيًا، والآن هو محبوسٌ، (قال) أي: شيخُ بني مرة المذكورُ، (وإذا) للمفاجأة (منه) أي: من بلال بن أبي بردة (في قُشَاش) قال في «القاموس»: القَشِيشُ كَأَمِيرٍ: اللّقاطة، كَالقُشَاش بالضم، وقال فيه: «اللّقاطة» بالضم ما كان ساقطًا مما لا قيمة له، (تمسك بأنفك) أي: تكبرًا، (هات) بكسر التاء، أي: أعط وحدِّثني بذلك الحديث، (حدثني أبي أبو بردة) أبو بردة مرفوعٌ على أنه بدلٌ من «أبي»، (أبي موسى) بالجر بدل من أبيه، (نكبة) أي: محنةٌ وأذى، والتنوين للتقليل لا للجنس؛ ليصح ترتب ما بعدها عليها بالفاء، وهو: (فما فوقها) أي: في العظم (أو دونها) أي: في المقدار، (إلا بذنب) أي: يصدر من العبد، (وما يعفو الله) «ما» موصولة، أي: الذي يغفره ويمحوه (أكثر) أي: مما يجازيه (قال) أي: أبو موسى، (وقرأ) أي: النبي ﷺ (﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم﴾ [الشورى: ٣٠]) خطابٌ للمؤمنين (﴿مِّن مُّصِيبَةٍ﴾ [الشورى: ٣٠]) أي: بلية وشدة (﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾) أي: كسبتم من الذنوب، وعبَّرَ بـ «الأيدي»؛ لأن أكثر الأفعال تزاولُ بها، (﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]) أي: من الذنوب؛ فلا يجازي عليه، وهو تعالى أكرمُ من أن يُثنِّيَ الجزاء في الآخرة، وأما غير المذنبين ـ فما يصيبهم في الدنيا لرفع درجاتهم في الآخرة.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٤٤- باب «وَمِن سُورة ﴿الزخرف﴾» [ت ٤٤، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٥٣] (٣٢٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِي، ويَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَن حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَن أبي غَالِبٍ، عَن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتُوا الجَدَلَ» ثُمَّ تَلا رَسُولُ الله ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ ....

قوله: (هذا حديث غريب)، في سنده مجهولان؛ كما عرفْتَ.

٤٤ ـ باب وَمِنْ سُوَرَةِ الزُّخْرُفِ

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ تِسْعٌ وَثَمَانُونَ آيَةً

[٣٢٥٣] قوله: (كانوا عليه) أي: على الهدى، (إلا أوتوا الجدل) أي: أعطوه، وهو حال و«قد» مقدَّرة، والمستثنى منه أعمُّ عام الأحوال، وصاحبها الضميرُ المستتر في خبر «كان»، والمعنى ما كان ضلالتهم ووقوعهم في الكفر إلا بسبب الجدال، وهو الخصومة بالباطل مع نبيهم وطلبُ المعجزة منه عنادًا أو جحودًا، وقيل: مقابلة الحجة بالحجة، وقيل: المراد ـ هنا ـ العناد، والمراءُ في القرآن: ضَرْبُ بعضه ببعض؛ لترويج مذاهبهم وآراء مشايخهم من غير أن يكون لهم نصرة على ما هو الحق، وذلك محرَّم إلا بالمناظرة لغرض صحيح؛ كإظهار الحق، فإنه فرض كفاية، (ثم تلا رسول الله ﷺ) أي: استشهادًا على ما قرَّره (﴿مَا ضَرَبُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٨]) أي: هذا المثل (﴿لَكَ﴾ [الزخرف: ٥٨]) يا محمد، وهو، قولهم: «أآلهتنا خيْرٌ أَمْ هُوَ»، أرادوا بـ «الآلهة» هنا: الملائكة، يعني: الملائكة خيْرٌ أم عيسَى، يريدون: أن الملائكة خيرٌ من عيسى، فإذا عبدت النصارَى عيسى ـ فنحن نعبد الملائكة، أي: ما قالوا ذلك القولَ (﴿إِلَّا جَدَلًا﴾ [الزخرف: ٥٨]) أي: إلا لمخاصمتك وإذائك بالباطل، لا لطلب الحق؛ كذا قال بعض العلماء.

قال القاري: والأصحُّ ـ في معنى الآية ـ: أن ابن الزِّبَعْرَى جادَلَ رَسُولَ الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] آلهتنا، أي: الأصنام خيرٌ عندك أم عيسَى؛ فإن كان في النار ـ فلتكن آلهتنا معه، وأما الجواب عن هذه الشبهة:

فأولًا: أن «ما» لغير ذوي العقول؛ فالإشكال نَشَأَ عن الجهل بالقواعد العربية.

بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]. [جه: ٤٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ؛ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، وحَجَّاجٌ ثِقَةٌ مُقَارِبُ الحَدِيثِ، وأَبُو غَالِبٍ اسْمُهُ: حَزَوَّرٌ.

٤٥- باب «وَمِن سُورةِ ﴿الدخان﴾» [ت ٤٥، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٥٤] (٣٢٥٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الجُدِّيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، سَمِعَا أَبَا الضُّحَى يُحَدِّثُ، عَن

وثانيًا: أن عيسى والملائكة خُصُّوا عن هذا بقوله تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]. انتهى.

قلت: ابن الزِّبَعْرَى: بكسر الزاي المعجمة، وفتح الباء الموحدة، وسكون العين، وبالراء المهملة والألف المقصورة، قال الشهاب: ابن الزِّبَعْرَى هو عبد الله الصحابيُّ المشهور، وهذه القصة على تقدير صِحَّتِها كانتْ قبل إسلامه؛ كذا في «فتح البيان».

(﴿بَلۡ هُمۡ﴾ [الزخرف: ٥٨]) أي: الكفار (﴿قَوۡمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨]) أي: كثيرو الخصومة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم وابن جرير(١).

(إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار) قال الحافظ ابن كَثِيرٍ ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ ما لفظه: كذا قال الترمذي، وقد روي من وجه آخر، عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ بزيادة فذكره.

قوله: (وأبو غالب اسمه حَزَوَّرٌ) بفتح أوله والزاي وتشديد الواو وآخره راء.

٤٥ ـ بَاب وَمِنْ سُوَرَةِ الدُّخانِ

مَكِّيَّةٌ وَقيلَ إِلَّا ﴿إِنَّا كَاشِفُواْ ٱلۡعَذَابِ﴾ الآيَةَ، وَهِيَ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ أو تسع وَخَمْسُونَ آيَةً

[٣٢٥٤] **قوله:** (حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّيُّ) بضم الجيم وتشديد الدال المكي، مولَى بني عبد الدار، صدوق، من التاسعة، (**أبا الضحى**) هو: مسلم بن صُبَيْح،

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٥/ ٨٨)، والحاكم، حديث (٣٦٧٤) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

مَسْرُوقٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلى عَبْدِ الله، فَقَالَ: إنَّ قَاصّاً يَقُصُّ يَقُولُ: إنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ الدُّخَانُ، فَيَأخُذُ بِمَسَامِعِ الكُفَّارِ، ويَأخُذُ المُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، قَالَ: فَغَضِبَ، وكَانَ مُتّكِئاً، فَجَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: إذَا سُئِلَ أحَدُكُمْ عَمَّا يَعْلَمُ فَلْيَقُلْ بِهِ - قَالَ مَنْصُورٌ: فَلْيُجز بِهِ، وَإذَا سُئِلَ عَمَّا لا يَعْلَم فَلْيَقُلِ: الله أعْلَمُ؛ فإنَّ مِن عِلْمِ الرَّجُلِ إذَا سُئِلَ عَمَّا لا يَعْلَمُ أنْ يَقُولَ: الله أعْلَمُ؛ فَإنَّ الله تعالى قَالَ لِنَبِيِّهِ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦] إنَّ رَسُولَ الله ﷺ لمّا رأى قُرَيْشاً

(إلى عبد الله) هو: ابن مسعود، **(إن قاصًا يقصُّ)** وفي رواية للبخاري: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدّثُ فِي كِنْدَة»، **(فيأخذ بمسامع الكفار)** جمع «مَسْمَعٍ» آلة السَّمْعِ، أو: جمع «سَمْع» بغير قياس، والمَسْمَعُ، بالفتح: خرقها، وفي رواية للبخاري: «فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ المُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ»، وفي رواية مسلم «فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الكُفَّارِ»، **(فغضب)** أي: عبد الله بن مسعود؛ **(فليقل به)** أي: بما يعلم، **(فإن من علم الرجل... إلخ)** قوله: **(من علم الرجل)** خبر مقدَّم لـ «إنّ» واسمُها «أن يقول». والله أعلم.

وقوله: **(إذا سئل عما لا يعلم)** ظرف لقوله: «علم الرجل»، وفي رواية البخاري في «تفسير سورة الروم»: «فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ لَا أَعْلَمُ»، قال الحافظ يعني: أن تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم، وهذا مناسب لما اشتهر من أنَّ «لا أدري» نصفُ العلم، ولأن القول فيما لا يعلم قسم من التكلف(١).

(فإن الله قال لنبيه: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾) [ص: ٨٦] في قول ابن مسعود هذا وفيما قبله - تعريضٌ بالرجل القاصِّ الذي كان يقول: «يجيء يوم القيامة كذا» فأنكر ابن مسعود ذلك، وقال: «لا تتكلفوا فيما لا تعلمون»، وبين قصة الدخان، وقال: «إنه كهيئة...» إلخ، وذلك قد كان ووقع.

قال العيني: فيه خلاف؛ فإنه روي عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن علي والحسن: أنه دخان يجيءُ قبل قيام الساعة. انتهى.

وقال الحافظ: وهذا الذي أنكره ابن مسعود قد جاء عن عليٍّ، فأخرج عن عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريق الحارث عن عليٍّ قال: آية الدخان لم تَمْضِ بَعْدُ يأخذ المؤمن كهيئة

---

(١) عبد الرزاق في «التفسير» (٣/٢٠٦)، وابن أبي حاتم (١٠/٣٢٨٨) (١٨٥٣٢) والحارث فيه كلام.

اسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ، قَالَ: «اللَّهمَّ، أعِنِّي عَلَيْهِم بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ»؛ فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، فأحصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أكَلُوا الجُلُودَ وَالمَيْتَةَ ـ وَقَالَ أَحَدُهُمَا: العِظَامَ ـ قَالَ: وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الأرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، قَالَ: فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، قَالَ: إنَّ قَوْمَكَ قَدْ

الزكام، وينفخ الكافر حتى ينفذ؛ ويؤيد كون آية الدخان لم تمض: ما أخرجه مسلم من حديث أبي شُرَيْحَةَ رفعه: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا والدُّخَانَ وَالدَّابَةَ. . . .» الحديث، وروى الطبري[1] من حديث رِبْعِيٍّ عن حذيفة مرفوعًا في خروج الآيات والدخان: قال حذيفةُ: «يا رَسولَ الله، وَمَا الدُّخَانُ» فتلا هذه الآية، قال «أَمَّا المُؤْمِنُ فَيُصِيبُهُ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزَّكْمَةِ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَيَخْرُجُ مِنْ مَنْخِرَيْهِ وَأُذُنَيْهِ وَدُبُرِهِ» وإسناده ضعيف أيضًا، وذكر الحافظ رواياتٍ أخرَى ضعيفةً، ثم قال: لكن تضافر هذه الأحاديث يَدُلُّ على أن لذلك أصلًا. انتهى.

قال العيني في «العمدة»: وقال ابن دِحْيَةَ: الذي يقتضيه النظرُ الصحيح حَمْلُ أمر الدخان على قَضِيَّتَيْنِ، إحداهما: وقعَتْ وكانت، والأخرى: ستقع، أي: بقرب القيامة، **(استعصوا عليه)** أي: أظهروا العصيان، ولم يتركوا الشرك **(بسبع)** أي: بسبع سنين فيها جَدْبٌ وَقَحْطٌ **(فأخذتهم سَنَة)** بفتح السِّيْن، وهي: الجَدْب والقَحْط، **(فأحصت كل شيء)** أي: استأصلته، وفي بعض النسخ: «فَحَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ» أي: أذهبته، والحَصُّ؟ إذهاب الشَّعْر عن الرأس بحلق أو مرض؛ كذا في «النهاية» **(وقال أحدهما)** الضميرُ راجعٌ إلى «الأعمش» و«منصور» **(العظام)** روى مسلم هذا الحديث من طريق الأعمش، وفيه: «حَتَّى أَكَلُوا العِظَامَ»، ورواه من طريق منصور وفيه حتى «أكلوا الْجُلُودَ وَالميْتَةَ»، **(وجعل يخرج من الأرض كهيئة الدخان)**، وكذلك في رواية البخاري، وفي رواية أخرى له: «فَكَانَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ، فَكَانَ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ»، قال الحافظ: ولا تدافع بينهما لأنه يحمل على أنه كان مبدؤه من الأرض، ومنتهاه ما بين السماء والأرض، ولا معارضة ـ أيضًا ـ بين قوله: «يخرج من الأرض»، وبين قوله: «كهيئة الدخان»؛ لاحتمال وجود الأمرين بأن يخرج من الأرض بخارٌ كهيئة الدخان من شدة حرارة الأرض وَوَهجِهَا من عدم الغيث، وكانوا يرون بينهم وبين السماء مِثْلَ الدخان من فَرْطِ حرارة الجوع، أو: الذي يخرُجُ مِنَ الأرض بحسب تخيُّلهم ذلك من غشاوة أبصارهم من فرط الجوع، أو: لفظُ «من الجوع» صفةُ الدخان أي

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٥/ ١١٣).

هَلَكُوا، فادْعُ الله لَهُمْ، قَالَ: فَهَذَا لِقَوْلِهِ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠-١١]، قَالَ مَنْصُورٌ: هَذا لِقَوْلِهِ: ﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ [الدخان: ١٢] فَهَلْ يُكْشَفُ عَذَابُ الآخِرَةِ؟ قد مَضَى البَطْشَةُ، واللِّزَامُ: الدُّخَانُ، وقَالَ أحَدُهُمَا: القَمَرُ، وَقَالَ الآخَرُ: الرُّومُ. [خ: ٤٧٧٤، م: ٢٧٩٨، حم: ٤٠٩٣].

يرون مثل الدخان الكائنِ من الجوع (﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾) الآية بتمامها مع تفسيرها ـ هكذا: ﴿فَٱرْتَقِبْ﴾ أي: انتظر يا محمد عذابَهُمْ، فحذف مفعول «فارتقب»؛ لدلالة ما بعده عليه، وهو قوله: (عذاب أليم)، وقيل: «يوم تأتي السماء» مفعولُ فارتقب يقال: رقبته فارتقبته؛ نحو نظرته فانتظرته. ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ أي: ظاهر (﴿يَغْشَى ٱلنَّاسَ﴾) أي: يحيطهم (﴿هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾) يقول الله ذلك، وقيل: يقوله الناس، ربَّنا اكْشِفْ عنا العذاب، قال الله تعالى؛ حكاية عن المشركين، لما أصابهم قَحْطٌ وَجَهْدٌ، قالوا: (﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ﴾) وهو: القَحْطُ الذي أكلوا فيه الميتاتِ والجلود، ﴿إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾ أي: مصدقون بنبيك، ﴿أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي: كيف يتذكرون ويتعظون بهذه الحالة، ﴿وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ﴾ معناه: وقد جاءهم ما هو أعظمُ وأدخلُ في وجوب الطاعة، وهو: ما ظهر عَلَى يَدِ رسول الله ﷺ من الآيات البيِّنات والمعجزات الظاهرات، ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ﴾ أي: أعرضوا، ﴿وَقَالُوا مُعَلَّمٌ﴾ أي: يعلمه القرآن بَشَرٌ مجنون ﴿إِنَّا كَاشِفُوا ٱلْعَذَابِ﴾ أي: الجوع عنكم ﴿قَلِيلًا﴾ أي: زمنًا قليلًا، فكشف عنهم، ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ أي: إلى كفركم، فعادوا إليه، ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰ﴾ هو: يَوْم بَدْرٍ، والبطش: الأخذ بقوة ﴿إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ أي: منهم (فهل يكشف عذاب الآخرة؟) وفي رواية مسلم «أيكشف» بالهمزة، قال النووي: هذا استفهام إنكار على مَنْ يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة؛ كما صرح به في الرواية الثانية، يعني: التي فيها: «قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ، فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ» فقال ابن مسعود؛ هَذَا قَوْلٌ بَاطِلٌ، لأنَّ الله تعالى قَالَ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾، ومعلوم أن كَشْفَ العذاب، ثم عَوْدَهُمْ: لا يكون في الآخرة، وإنما هو في الدنيا، انتهى، (قال) أي: ابن مسعود، (مضى البطشة واللزام والدخان، وقال أحدهما: القمر، وقال الآخر: الروم) وفي بعض النسخ: «وَقَالَ أَحَدُهُمَا» وهو الظاهر، وفي رواية البخاري: «قَالَ عَبْدُ الله: خَمْسَةٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ» ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ

قَالَ أَبُو عِيْسَى: واللِّزَامُ يعني: يَوْمَ بَدْرٍ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٤٥، م٢]

[٣٢٥٥] (٣٢٥٥) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبَانٍ، عَن أَنسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ: بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ، وبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ، فَإِذَا مَاتَ ....

لِزَامًا﴾ هَلَاكًا، قالَ العيني: قوله «خمس» أي: «خمس علامات قد مَضيْن، أي: وقعن».

الأولى: الدخان؛ قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾.

الثانية: القمر؛ قال الله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾.

الثالثة: الروم؛ قال الله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾.

الرابعة: البطشة؛ قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ وهو القتل الذي وقع يوم بدر.

الخامسة: اللزام، ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧]، قيل: هو القَحْطُ وقيل: هو التصاق القَتْلَى بعضهم ببعض في بدر، وقيل: هو الأسر فيه، وقد أسر سبعون قرشيًا فيه (قال أبو عيسى: واللزام يعني: يوم بدر) اختلف فيه، فذكر ابن أبي حاتم في «تفسيره» أنه القتل الذي أصابهم ببدر، روي ذلك عن ابن مسعود وأبي بن كعب ومحمد بن كعب ومجاهد وقتادة والضحاك.

وقال القرطبي: فعَلَى هذا تكون البطشةُ واللزامُ واحدًا، وعن الحسن: اللزام يوم القيامة، وعنه: أنه الموت، وقيل: يكون ذنبكم عذابًا لازمًا لكم؛ كذا في «العمدة».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي(١).

[٣٢٥٥] قوله: (وله) أي: مختص به (بابان) أي: من السماء، (يصعد) بفتح الياء ويضم، أي: يطلع ويرفع، (عمله) أي: الصالح إلى مستقر الأعمال، وهو: محل كتابتها في السماء بعد كتابتها في الأرض، وفي إطلاقه «العَمَل» إشعار بأن عمله كله صالحٌ، (ينزل) بصيغة الفاعل أو المفعول (رزقه) أي: الحسي، أو المعنوي، إلى مستقر الأرزاق من

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٢٠٢).

بَكَيَا عَلَيْهِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجلَّ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ وَمَا كَانُواْ مُنظَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٩]». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ؛ لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِن هذَا الوَجْهِ، ومُوسَى بْن عُبَيْدَةَ، ويَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ، يُضَعَّفَانِ في الحَدِيثِ.

٤٦- باب «وَمِن سُورةِ ﴿الأحقاف﴾» [ت ٤٦، م١]

الأرض، (بكيا) أي: البابان (عليه) أي: على فراقه؛ لأنه انقطع خيره منها بخلاف الكافر؛ فإنهما يتأذيان بشره، فلا يبكيان عليه؛ قاله ابن الملك، وهو ظاهر موافق لمذهب أهل السنة علَى ما نقله البغوي: أن للأشياء كلها عِلْمًا بالله، ولها تسبيحٌ، ولها خشيةٌ وغيرها، وقيل: أي بَكَى عليه أهلهما، وقال الطيبي: انكشاف هذا تمثيلٌ وتخييل مبالغةً في فِقْدَانِ من دَرَجَ وانقطع خيره، وكذلك ما روي عن ابن عباس مِنْ بكاء مصلَّى المؤمن وآثارُهُ في الأرض، ومصاعِدُ عمله وَمَهابِطُ رزقه في السماء تمثيلٌ ونَفي ذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ تهكُّم بهم وبحالِهِمُ المنافيةِ لحالِ مَنْ يَعْظُمُ فقده، فيقال فيه: بَكَتْ عَلَيْهِ السَّماءُ والْأَرْضُ. انتهى. وهو مخالف لظاهر الآية والحديث، ولا وجه للعدول؛ لمجرَّد مخالفته ظاهر العقول؛ كذا في «المرقاة».

(فذلك) أي: مفهوم الحديث أو مصداقه (قوله: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ﴾ إلخ) أي: لم تكن لهم أعمال صالحة تصعد في أبواب السماء، فتبكي على فقدهم، ولا لهم في الأرض بقاعٌ عبدوا الله تعالَى فيها فَقَدَتهم؛ فلهذا استحقوا ألا يُنْظَرُوا ولا يُؤَخَّروا؛ لكفرهم وإجرامهم وعتوهم وعنادهم.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو يعلى وابن أبي حاتم(١).

٤٦ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الأَحْقَافِ

مَكِّيَّةٌ إِلَّا ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ الآيَةُ، وإِلَّا: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾، وإلا ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ﴾ الثَّلَاثَ آيَاتٍ، وَهِيَ أَرْبَعٌ أَوْ خَمْسٌ وثَلَاثُونَ آيَةً.

---

(١) أبو يعلى (٤١٣٣)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٨٩) (١٨٥٥٠)، قال الهيثمي (٧/ ١٠٥): فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

قلت: تابعه صفوان بن سليم؛ أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٥٩).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٥٦] (٣٢٥٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَيَّاةَ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن ابنِ أَخِي عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، قَالَ لمَّا أُرِيدَ عُثمانُ، جَاءَ عَبْدُ الله بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لَهُ عُثمانُ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ فِي نَصْرَتِكَ، قَالَ: فاخْرُجْ إِلَى النَّاسِ فَاطْرُدْهُمْ عَنِّي؛ فإنَّكَ خَارِجٌ خَيْرٌ لِي مِنْكَ دَاخِلٌ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الله بن سَلام إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ كَانَ اسْمِي فِي الجَاهِلِيَّةِ فُلَانٌ، فَسَمَّانِي رَسُولُ الله ﷺ عَبْدَ الله، ونَزَلَ فِيَّ آيَاتٌ مِن كِتَابِ الله نَزَلَتْ فِيَّ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٠]

[٣٢٥٦] **قوله: (حدثنا أبو مُحَيَّاة)** اسمه: يحيى بن يعلى التيمي، **(عن ابن أخي عبد الله بن سلام)** مجهول من الثالثة.

قوله: (لما أريد عثمان) أي أريد قتله، **(جاء عبد الله بن سلام)** بتخفيف اللام الصحابيُّ المشهور، **(أخرج إلى الناس)** أي: الذين حاصروه، **(فاطردهم)** من الطرد، وهو: الإبعاد، أي: أبعدهم، **(فإنك خارج خير لي منك داخل)** أي: كونك خارجًا لطردهم خير لي من كونك داخلًا عندي، **(إنه كان اسمي في الجاهلية فلان)** الظاهر: أن يكون «فلانًا» بالنصب منونًا، لأنه خبر «كان»، وَفُلانٌ وَفُلَانَةُ يكنى بهما عن العَلَم الذي مسمَّاه ممن يعقل، فلا تدخل «ألْ» عليهما، وفُلانَةُ: ممنوعة من الصرفِ؛ فيقال: جاء فلان، ولكن جاءت فُلانةُ، ويكنى بهما ـ أيضًا ـ عن العَلَم لغير العاقل، فدخل عليهما «أَلْ» تقول: رَكِبْتُ الفُلَانَ، وحَلَبْتُ الْفُلانَةَ، وأما الرفع: فعلى أن في «كان» ضمير الشأن، «واسمي» مبتدأ، و«فلان» خبره، والجملة خبر «كان»، وكان اسم «عبد الله» في الجاهلية «الحُصَيْن»؛ فسمَّاه النبيُّ ﷺ «عبد الله»، أخرجه ابن ماجه.

(فيَّ) بتشديد الياء **(﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾)** أي: العالِمِينَ بما أنزل الله في التوراة، وقبله: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ﴾ إلخ **(﴿عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ﴾)** أي: علَى مثل القرآن من المعاني الموجودة في التوراة المطابقة له: من إثبات التوحيد والبعث والنشور وغير ذلك، وهذه المثلية هي: باعتبار تطابق المعاني، وإن اختلفت الألفاظ، قال الجرجاني: «مِثْل» صِلَة، والمعنَى: وشهد شاهد عليه؛ أنه من عند الله، وكذا قال الواحدي، ﴿فَـَٔامَنَ﴾ الشاهدُ بالقرآن لما تبيّن له أنه من كلام الله، ومن جنس ما ينزله علَى رسله، وهذا

وَنَزَلَتْ فِيَّ: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣] إن لله سَيْفاً مَغْموداً عَنْكُمْ، وإنَّ المَلَائِكَةَ قَدْ جَاوَرَتْكُمْ في بَلَدِكُمْ هَذَا الَّذِي نَزَلَ فِيهِ نَبِيُّكُمْ، فالله الله في هَذَا الرَّجُلِ أنْ تَقْتُلُوهُ، فَوَالله إنْ قَتَلْتُمُوهُ، لَتَطْرُدُنَّ

الشاهدُ مِنْ بني إسرائيل ـ هو عبد الله بن سَلامٍ، كما قال الحسن ومجاهد وقتادة وغيرهم، وفي هذا نظر؛ فإن السورة مكية بالإجماع، وعبد الله بن سَلامٍ: كان إسلامه بعد الهجرة؛ فيكون المراد بالشاهد رجلًا من أهل الكتاب قد آمن بالقرآن في مَكَّةَ وصدَّقه، واختار هذا ابن جرير، والراجحُ: أنه عبد الله بن سَلَامٍ، وأن هذه الآية مدنية لا مكية؛ وعن ابن عباس: قال: هو عبد الله بن سَلَامٍ، وقد روي نحو هذا عن جماعة من التابعين، وفيه دليل على أن هذه الآية مدنيةٌ، فيخصَّص بها عموم قولهم: إن سورةَ الأحقاف كلَّها مكية وإياه ذكر الكراشي وكونه إخبارًا قبل الوقوع خلاف الظاهر؛ لذا قيل: لم يذهب أحد إلى أن الآية مكية إذا فسر الشاهد بابنِ سَلامٍ، وفيه بحث؛ لأن قوله: «وشهد شاهد» معطوف على الشرط الذي يصير به الماضِي مستقبلاً فلا ضرر في شهادة الشاهد بعد نزولها، وادعاء أنه لم يَقُلْ به أحدٌ من السلف مع ذكره في شروح «الكَشَّاف» لا وجه له ـ إلا أن يراد السَّلَفُ المفسرُون؛ قاله الشهاب؛ كذا في «فتح البيان».

قلت: حديث عبد الله بن سلَامٍ هذا صريح في أن هذه الآية نَزَلَتْ فيه، وحديث عوف بن مالك عند ابن حبَّان، وحديث ابن عباس عند ابن مردويه أيضًا: يدلّان على أن هذه الآية نَزَلَتْ في عبد الله بن سَلَامٍ، كَمَا في «فتح الباري»، وهو القول الراجحُ.

﴿وَٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ أي: آمن الشاهد واستكبرتم أنتم عن الإيمان، وجواب الشرط بما يدلُّ عليه: ألستم ظالمين دلَّ عليه، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1]، فحَرَمَهُمُ الله سبحانه الهداية بظلمهم لأنفسهم بالكفر بعد قيام الحجة الظاهرة على وجوب الإيمان، ومَنْ فقد هداية الله له ـ ضلَّ (﴿كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾) أي: على صدقي (﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣]) قيل: هو عبد الله بن سَلَامٍ، وقيل: هم مؤمنوا أهل الكتاب؛ وهذه الآية في آخر سورة الرعد.

(مغمودًا) أي: مستورًا في غِلَافِهِ، (فالله الله) بالنصب فيهما، أي: اتقوا الله، (في هذا الرجل) أي: عثمان ـ رضي الله عنه ـ (أن تقتلوه) بدل اشتمال من «هذا الرجل» (لتطردن) أي:

---

(١) كذا قال النسفي (٤/١٤١) ونقله الشوكاني (٥/١٦) ثم قال: وقيل: تقديره: فمن أضل منكم.

جِيرَانَكُمُ المَلَائِكَةَ، وَلْتَسُلُّنَّ سَيْفَ الله المَغْمودَ عَنْكُمْ، فَلا يُغْمَدُ إِلَى يَوْمِ القيامَةِ، قَالَ: فقَالُوا: اقْتُلُوا اليَهُودِيَّ، واقْتُلُوا عُثمانَ. [ضعيف، ابن أخي عبد الله بن سلام، مجهول].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقد رَوَاهُ شُعَيبُ بْنُ صَفْوَانَ عَن عَبد المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن ابنِ مُحمَّدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَام، عَن جَدِّه عَبدِ الله بْنِ سلَامٍ.

[ت ٤٦، م٢]

[٣٢٥٧] (٣٢٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُو عَمْرٍو البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً، أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرِّيَ عَنْهُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ، ....

لتبعدن، (جيرانكم) بالنصب على المفعولية، (الملائكة) بالنصب على البدلية، (ولتسلن) أي: لتنتزعن (فلا يغمد) بصيغة المجهول؛ قال في «مختار الصحاح»: غَمَدَ السيفَ؛ من باب ضَرَبَ ونَصَرَ: جعله في غمده، فهو مغمود وأغمده أيضًا فهو مُغْمَّدٌ، وهما لغتان فصيحتان، (اقتلوا اليهودي) أي: عبد الله بن سَلَام.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن مردويه وابن جرير[1] مختصرًا.

قوله: (عن ابن محمد بن عبد الله بن سلام) وفي الرواية الآتية في مناقب عبد الله بن سلام: «وَعمرَ بن مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ»، ولم أَقِفْ على ترجمة عمر بن محمد هذا.

[٣٢٥٧] وقوله: (حدَّثنا عبد الرحمن بن الأسود) هو: ابن المأمون.

قوله: (إذا رأى مَخِيلَة) بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة وسكون التحتية، وهي: السحابة التي يُخَالُ فيها المطرُ، (أقبل وأدبر) زاد البخاري: «وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ» أَيْ خَوْفًا أَنْ تُصِيْبَ أمته عقوبةُ ذَنْبِ العامة كما أصاب الذين قالوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ الآية، (فإذا مطرت) أي: المَخِيلة، (سُرِّيَ عنه) بضم المهملة وتشديد الراء بلفظ المجهول، أي: كشف عنه ما خالطه من الوَجَلِ، (فقلت له) أي: لِمَ تُقْبِلُ وتدبر ويتغيَّرُ وجهك عند رؤية

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٦/ ١٠)، وانظر «الدر المنثور» (٧/ ٤٣٨).

فَقَالَ: «وَمَا أدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ الله تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]». [خ: ٣٢٠٦، م: ٨٩٩، د: ٥٠٩٨، جه: ٣٨٩١، حم: ٢٣٨٤٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[ت ٤٦، م٣]

[٣٢٥٨] (٣٢٥٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَن دَاودَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَن عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لابنِ مَسْعُودٍ ﷺ: هَلْ صَحِبَ النبيَّ ﷺ لَيْلَةَ الجِنِّ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ قَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ، ولَكِنْ ....

المخيلة **(فقال: وما أدري لعله)** أي: المذكور من المخيلة (﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ﴾) أي: ما هو العذاب (﴿عَارِضًا﴾) أي: سَحَابًا عَرَضَ في أفق السماء (﴿مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾) أي: ممطر إيانا، بعده: ﴿بَلْ هُوَ﴾ أي: قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ﴾ من العذاب ﴿رِيحٌ﴾ بدل من «ما»، ﴿فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: مؤلم.

قال ابن العربي: فإن قيل: كيف يخشى النبي ﷺ أن يعذّب القوم، وهو فيهم، مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] والجواب: أن الآية نزلَتْ بعد هذه الآية، يتعيّن الحمل على ذلك؛ لأن الآية دلَّت على كرامة له ﷺ ورفعة، فلا يتخيل انحطاط درجته أصلًا.

قال الحافظ: يعكر عليه أن آية الأنفال كانَتْ في المشركين من أهل بدر، وفي حديث عائشة: إشعار بأنه كان يواظب على ذلك: «مِنْ صَنِيعِهِ: كَانَ إِذَا رَأَى فَعَلَ كَذَا»، والأولى ـ في الجواب ـ أن يقال: إن في آية الأنفال احتمالَ التخصيص بالمذكورين له بوقْتٍ دون وقت، أو مقامُ الخوف يقتضي غلبة عَدَمَ الأمن من مَكْر الله، وأَوْلَى من الجميع ـ أن يقال: خشي على من لَيْسَ هو فيهم أن يقع به العذابُ، أو المؤمن ـ فشفقته عليه لإيمانه، وأما الكافر ـ فلرجاء إسلامه، وهو بُعِث رحمةً للعالمين.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه البخاري والنسائي.

[٣٢٥٨] **قوله: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم)** هو: ابن عُلَيَّة، **(عن داود)** هو: ابن أبي هند.

قوله: (قال: ما صحبه منا أحد)، قال النووي: هذا صريحٌ في إبطال الحديث المرويِّ

قد افْتَقَدْنَاهُ ذاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ بمكَّةَ، فَقُلْنَا: اغْتِيلَ أو اسْتُطِيرَ، ما فُعِلَ بِهِ؟ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، حَتَّى إذَا أصْبَحْنَا، أوْ كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ، إذَا نَحْنُ بِهِ يَجِيءُ مِن قِبَلِ حِراءَ، قَالَ: فَذَكَرُوا لَهُ الَّذِي كَانُوا فِيهِ، فَقَالَ: «أتَانِي دَاعِي الجِنِّ، فأَتَيْتُهُمْ، فَقَرَأتُ عَلَيْهِم»، قَالَ: فانْطَلَقَ، فأَرَانا أثَرَهُمْ وأثَرَ نِيرانِهِمْ، قَالَ الشَّعْبيُّ: وسَأَلُوهُ الزَّادَ وكانُوا مِن جِنِّ الجَزِيرَةِ، فَقَالَ: «كُلُّ عَظْمٍ لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ الله عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أيْدِيكُم أوْفَرَ مَا كَانَ لَحماً، وَكُلُّ بَعْرَةٍ أوْ رَوْثَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَلا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فإنَّهُمَا زَادُ إخْوَانكُمْ مِنَ الجِنِّ». [م: ٤٥٠، حم: ٤١٣٨].

في «سنن أبي داود» وغيره المذكور فيه الوضوء بالنَّبيذ وحضور ابن مسعود معه ﷺ ليلَةَ الجِنِّ؛ فإن هذا الحديثَ صحيحٌ، وحديث النبيذ ضعيفٌ باتفاق المحدّثين، ومداره على زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، وهو مجهول. انتهى.

(افتقدناه) فقده يفقده من باب ضَرَبَ، أي: عدمه، وافتقده مثلهُ، **(وهو بمكة)** جملة حالية، **(اغتيل)** بصيغة المجهول، أي: قتل: سرًّا من الاغتيال، وهو: القتل في خفية، **(استطير)** بصيغة المجهول ـ أيضًا ـ من الاستطارة، أي: طارت به الجن، **(إذا نحن به)** أي: برسول الله ﷺ، و«إذا» للمفاجأة، **(مِنْ قِبَل)** بكسر القاف وفتح الموحدة، **(حِرَاء)** قال في «القاموس» «حِرَاءٌ» كـ «كتاب» وكـ «عَلَى» عن عياض، ويؤنث، ويمنعُ[1]: جبل بمكة، فيه غار، تحنَّث فيه النبي ﷺ، **(قال الشعبي: وسألوه الزاد. . .إلخ)**، قال الدارقطني: انتهى حديثُ ابن مسعود، عند قوله: «فَأَرَانَا آثارَهُمْ وآثَارَ نِيرَانِهِمْ»، وما بعده: من قول الشعبي؛ كذا رواه أصحاب داود الراوي[2] عن الشعبيِّ وابن علية وابن زُرَيْع وابن أبي زائدة وابن إدريس وغيرهم، هكذا قاله الدارقطني وغيره.

ومعنى قوله: إنه من كلام الشعبي، أنه ليس مرويًا عن ابن مسعود بهذا الحديث، وإلا ـ فالشعبي لا يقول هذا الكلام إلا بتوقيفٍ عن النبي ﷺ؛ قاله النووي.

(كل عظم لم يذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحمًا) وفي رواية مسلم: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُم أوفر ما كان لَحْمًا» وفي هاتين الروايتين

---

(١) ويمنع: أي من الصرف، إذ أنِّث، كما ذكر الرازي في مختار الصحاح (مر).

(٢) كذا في المطبوع، وإذا كانت نعتًا لأصحاب، فينبغي أن تكون بالجمع (الراوون).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٧- باب «وَمِنْ سُورَةِ ﴿مُحَمَّدٍ﴾ ﷺ» [ت ٤٧، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٥٩] (٣٢٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]؛ فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ الله في اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

تَخَالفٌ ظاهر، ويمكن أن يجمع بينهما بأن المراد بقوله: «ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ» أي: عند الذبح، وبقوله: «لَمْ يُذْكَر اسْمُ الله عَلَيْهِ» يعني عند الأكل، وإلا فما في الصحيح هو أصحُّ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم.

٤٧ ـ باب وَمِنْ سُورةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

وَتُسَمَّى سُورةَ القِتَالِ مَدَنِيَّةٌ وَهِيَ ثَمَانٍ أَوْ تسعٌ وثلاثُونَ آيَةً.

[٣٢٥٩] **قوله**: (﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾) أي: استغفر الله مما ربَّما يصدر منك من ترك الأولى، وقيل: لتَستَنَّ به أمته وليقتدوا به في ذلك، وقيل غير ذلك؛ كما ستقف، (﴿وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾) فيه: إكرام من الله عز وجلّ لهذه الأمة حيثُ أمر نبيه ﷺ أن يستغفر لذنوبهم، وهو الشفيع المجاب فيهم، **(إني لأستغفر الله)** وفي رواية البخاري: «وَالله إِنّي لأَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوبُ إِلَيْهِ».

قال الحافظ: فيه القسم على الشيء تأكيدًا له، وإن لم يكن عند السامع فيه شك، وظاهره: أنه يطلب المغفرة ويعزم على التوبة، ويحتمل أن يكون المرادُ: يقول هذا اللفظ بعينه، ويرجِّح الثاني: ما أخرجه النسائي بسند جيد، من طريق مجاهد، عن ابن عمر: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَسْتَغْفِرُ الله الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ».

في المجلس قبل أن يقوم مائةَ مَرَّةٍ، وله من رواية محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «إِنَّا كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ الله ﷺ فِي المَجْلِسِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وتُبْ عَلَيَّ، إِنّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ مائَةَ مَرَّةٍ»[١] **(في اليوم سبعين مرة)** وفي رواية البخاري: «أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٩٢).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. [خ: ٦٣٠٧، حم: ٧٧٣٤].

وَيُرْوَى عَن أبي هُرَيْرَةَ أيضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: «إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ الله في اليَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ»، وقد رُوِيَ مِن غَيْرِ وجْهٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنِّي لأَسْتَغْفِرِ اللهَ في اليَومِ مِئَة مَرَّةٍ». ورَوَاهُ مُحمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَن أبِي سَلَمَةَ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

مَرَّةً»، قال الحافظ: تحت هذه الرواية ما لفظه، وقع في حديث أنس «إني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة» فيحتمل أن يريد المبالغة، ويحتمل أن يريد العدد بعينه، وقوله: «أَكْثَرَ» مبهم؛ فيحتمل أن يفسَّرَ بحديث ابن عمر المذكور، وأنه يبلغ المائة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه البخاري، (**ويروى عن أبي هريرة أيضًا عن النبي ﷺ أنه قال: إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة... إلخ**)، رواه النسائي؛ كما صرح به الحافظ في «الفتح».

تنبيه: قد استشكل وقوعُ الاستغفار من النبيِّ ﷺ، وهو معصوم، والاستغفار يستدعي وقوعَ معصية، وأجيبَ بعدة أجوبة.

منها: أن المراد باستغفاره ﷺ استغفارُهُ من الغَيْنِ الذي وقع في حديث الأغر المزني عند مُسْلِمٍ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ الله فِي الْيَوْمِ مائَةَ مَرَّةً» قال عياض: المراد من الغين: فتراتٌ عن الذكر، الذي شأنه أن يداوم عليه، فإذا فتر عنه لأمرٍ ما، عَدَّ ذلك ذنبًا، فاستغفر عنه.

ومنها: قول ابن الجوزي: هَفَوَاتُ الطباع البشرية لا يسلم منها أحد، والأنبياء ـ وإن عصموا من الكبائر ـ فلم يعصموا من الصغائر؛ كذا قال، وهو مفرَّع على خلاف المختار، والراجح: عصمتهم من الصغائر أيضًا.

ومنها: قول ابن بطَّال: الأنبياء أَشَدُّ الناس اجتهادًا في العبادة؛ لما أعطاهم الله تعالى من المعرفة؛ فهم دائبون في شكره معترفون له بالتقصير. انتهى، ومحصِّل جوابه: أن الاستغفار من التقصير في أداء الحق الذي يجب[1] لله تعالى، ويحتمل أن يكون لاشتغاله بالأمور المباحة من أكل أو شرب أو جماع أو نوم أو راحة لمخاطبة الناس والنظر إلى مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته أخرَى، وتأليف المؤلَّفة، وغير ذلك مما يحجبه عن

---

(١) في نسخة مطبوعة: يجل.

[ت ٤٧، م٢]

[٣٢٦٠] (٣٢٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرزَّاقِ، أَخْبَرَنَا شَيْخٌ مِن أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمن، عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: تَلا رَسُولُ الله ﷺ يَوْماً هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]؛ قَالوا: وَمَنْ يُسْتَبْدَلُ بِنا؟ قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى مَنْكِبِ سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وقَوْمُهُ، هَذَا وَقَوْمُهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، في إسْنَادِهِ مَقَالٌ.

وقد رَوَى عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ أَيْضاً هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ.

الاشتغال بذكر الله والتضرُّع إليه ومشاهدته ومراقبته؛ فيرى ذلك ذنبًا بالنسبة إلى المقام العليِّ، وهو الحضور في حظيرة القدس.

ومنها: أن الاستغفار تشريع لأمته أو مِنْ ذنوب الأمة؛ فهو كالشفاعة لهم. وقال الغَزَالِيُّ في «الإحياء»: كان ﷺ دائم الترقِّي، فإذا ارتقى إلى حال رأى ما قبلها دونها، فاستغفر من الحالة السابقة، وهذا مفرَّع على أن العدد المذكور في استغفاره كان مفرَّقًا بحسب تعدد الأحوال، وظاهر ألفاظ الحديث يخالف ذلك؛ كذا في «الفتح».

[٣٢٦٠] قوله: (عن العلاء بن عبد الرحمن) بن يعقوب الحرقي (﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ﴾) أي: إن تعرضوا وتدبروا عن طاعته، (﴿يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾) أي: يجعلهم بدلكم (﴿ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾) أي: في التولي عن طاعته؛ بل مطيعين له عزَّ وجلَّ، **(قالوا)** أي: قال بعض الصحابة، **(على منكب سلمان)** أي: الفارسي، وفي الرواية الآتية: «فَضَرَبَ رَسُوْلُ الله ﷺ فَخِذَ سَلمانُ»، ولا منافاة بينهما؛ لأن الظاهر أن النبي ﷺ ضرب على فخذه ومنكبه، **(هذا وقومه)** هم: الفرس.

قوله: (هذا حديث غريب) وفي سنده شيخ من أهل المدينة، وهو مجهول(١).

---

(١) ذكر الشوكاني في تفسيره فتح القدير (٥/ ٤٣): أن في إسناده (مسلم بن خالد الزنجي) وقد تفرد به، وفيه مقال معروف، كما نص على ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (٤/ ١٨٢): أنه تفرد به (مسلم بن خالد الزنجي) ورواه عنه غير واحد، وقد تكلم فيه بعض الأئمة.

[ت ٤٧، م٣]

[٣٢٦١] (٣٢٦١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أنبأنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله، مَن هَؤلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ الله إِنْ تَوَلَّيْنَا اسْتُبْدِلُوا بِنَا، ثُمَّ لم يَكُونُوا أَمْثَالَنَا؟ قَالَ: وَكَانَ سَلْمَانُ بِجَنْبِ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ فَخِذَ سَلْمَانَ، وَقَالَ: «هَذَا وأَصْحَابُهُ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ الإِيمَانُ مَنُوطاً، بالثُّرَيَّا، لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِن فَارِسَ».

[خ بنحوه: ٤٨٩٧، م بنحوه: ٢٥٤٦، حم: ٧٨٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وعَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ، هُوَ وَالِدُ عَلِيّ بْنِ المَدِينِيِّ.

وقد رَوَى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، عَن عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ الكَثِيرَ، وَحَدَّثَنَا عَلِيٌّ بِهذَا الحَدِيثِ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَن عبد الله بْنِ جَعفرٍ، وَحَدَّثَنَا بِشرُ بْنُ مُعاذٍ، حَدَّثَنَا عَبد الله بْنُ جَعفرٍ، عَن العَلاءِ: نَحوَهُ، إِلَّا أَنَّه قَالَ: مُعلقٌ بِالثُّرَيَّا.

[٣٢٦١] قوله: (استبدلوا بنا) بصيغة المجهول، أي: يُجْعَلُوا بدلنا، **(لو كان الإيمان منوطًا)** أي: معلَّقًا **(بالثريا)** بضم المثلثة وفتح الراء وتشديد التحتية ـ هو: النجم؛ قال في «القاموس»: امرأة ثَرْوَى متمولة، والثُّريَّا تصغيرها، والنجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحلِّ **(لتناوله)** أي: أخذ الإيمان **(رجال من فارس)** قال في «القاموس»: فَارِس والفُرْس أو بِلَادُهُم.

اعلم: أن هذا الحديث صريحٌ في أن قوله ﷺ «لو كان الإيمان. . .» إلخ صدر منه عند نزول هذه الآية، وحديث أبي هريرة الآتي في «تفسير سورة الجمعة» صريحٌ في أن هذا القول صدر منه عند نزول قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قال الحافظ في «الفتح»: يحتمل أن يكون ذلك صدر عند نزول كُلٍّ من الآيتين ويأتي الكلام مفصَّلًا بما يتعلَّق بقوله ﷺ: «لو كان الإيمان. . .» إلخ في «تفسير سورة الجمعة» إن شاء الله تعالى.

(وقد روى علي بن حجر، عن عبد الله بن جعفر ـ الكثير) أي: من الأحاديث، يعني: وقد روى علي بن حجر أحاديثَ كثيرةً عن عبد الله بن جعفر بغير واسطة.

(وحدثنا علي بهذا الحديث، عن إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن جعفر) أي: بواسطة إسماعيل بن جعفر.

٤٨- باب «وَمِن سُورَةِ ﴿ٱلْفَتْحِ﴾» [ت ٤٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٦٢] (٣٢٦٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن أبيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُوْل الله ﷺ في بَعضِ أسْفَارِهِ، فَكَلَّمْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَسَكَتَ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَسَكَتَ، فحرَّكْتُ راحِلَتي، فَتَنَحَّيْتُ، وَقُلْتُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، نَزَرْتَ رَسُولَ الله ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لا يُكَلِّمُكَ، مَا أَخْلَقَكَ أَنْ يَنْزِلَ فِيكَ قُرآنٌ! قَالَ: فَمَا نَشِبْتُ أن سَمِعْتُ صَارخاً يَصْرُخُ

---

٤٨ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ الفَتْحِ

مَدَنِيَّةٌ وَهِيَ تِسْعٌ وعِشْرُوْنَ آيَةً

[٣٢٦٢] **قوله**: (في بعض أسفاره) هو: سفر عمرة الحديبية؛ كما في رواية الطبراني، وفي رواية البخاري: «عن زيد بن أسلم، عن أبيه؛ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعض أَسْفَارِهِ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ـ رضي الله عنه ـ يَسِيْرُ مَعَهُ لَيْلًا»؛ قال القرطبي: وهذا السفر كان ليلًا منصرفه ﷺ من الحديبية، لا أعلم بين أهل العلم في ذلك خلافًا، (فسكت)، وفي رواية البخاري: «فلم يجبه» قال الحافظ: يستفاد منه أنه ليس لكل كلام جوابٌ، بل السكوتُ قد يكون جوابًا لبعض الكلام، وتكرير عمر السؤال: إما لكونه خشي أن النبي ﷺ لم يسمعه، أو لأن الأمر الذي كان يسأل عنه كان مُهِمًّا عنده، ولعل النبي ﷺ أجابه بعد ذلك، وإنما ترك إجابته أولًا؛ لشغله بما كان فيه من نزول الوحي، (وقلت) أي: لنفسي: (ثكلتك أمك) بفتح المثلثة وكسر الكاف من الثَّكْل، وهو فِقْدَانُ المرأةِ ولدَهَا؛ دعا عمر على نفسه بسبب ما وقع منه من الإلحاح، ويحتمل أن يكون لم يرد الدعاء عَلَى نفسه حقيقةً، وإنما هي من الألفاظ التي تقال عند الغضب من غير قصد معناها، (نزرت رسول الله ﷺ) بفتح النون وبالزاي بعدها راء بالتخفيف والتثقيل، والتخفيف أشهر، أي: ألححت عليه، (ما أخلقك) صيغة التعجُّب من خَلُقَ ككرم: صار خليقًا، أي: جديرًا، (فما نشبت) بكسر الشين المعجمة بعدها موحدة ساكنة، أي: ما لبثت، قال في «النهاية»: لم ينشب أن فعل كذا، أي: لم يلبث، وحقيقته: لم يتعلق بشيء غيره، ولا اشتغل[١] بسواه، (صارخًا) أي: مصوتًا، ....

---

(١) في المطبوع: ولا استغل بسواه، والتصحيح من النهاية.

بِي، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الخَطَّابِ، لَقَدْ أُنزلَ عَليَّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِنْهَا ما طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]». [خ: ٤١٧٧، حم: ٢٠٩، طا: ٤٧٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، رَوَاهُ بَعضُهُم عَن مَالِكٍ، مُرسَلًا.

[ت ٤٨، م٢]

[٣٢٦٣] (٣٢٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ ﵁ قَالَ: نَزلَتْ على النبيِّ ﷺ ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، مَرْجِعَهُ مِنَ الحُدَيْبِيةِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَقَدْ نَزَلَتْ عَليَّ آيَةٌ، أَحبُّ إِليَّ مِمَّا عَلَى الأَرْضِ»، ثُمَّ قَرأَهَا النبيُّ ﷺ عَلَيْهِم، ....

(ما أحب أن لي منها ما طلعت عليه الشمس) أي: لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح (﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١]) الخطاب للنبيِّ ﷺ وحده، واختلف في تعيين هذا «الفتح»: فقال الأكثر ـ على ما في البخاري ـ: هو صلح الحديبية، والصلح قد يسمَّى فتحًا، قال الفراء: والفتح قد يكون صلحًا، وقال قوم: إنه فتح مكة، وقال آخرون: إنه فتح خيبر؛ والأول أرجح؛ ويؤيده حديث أسلم العدوي هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد والبخاري والنسائي(١).

[٣٢٦٣] قوله: (﴿لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ﴾ [الفتح: ٢]) أي: بجهادك (﴿مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]) أي: منه، لترغيب أمتك في الجهاد، وهو مؤول؛ لعصمة الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بالدليل العقلي القاطع من الذنوب، واللَّام للعلَّة الغائية، فمدخولها مسبَّب لا سبب؛ قاله الجلال المَحَلِّيّ.

واختلف في معنى قوله: «ما تقدَّم من ذنبك وما تأخر» ـ فقيل: ما تقدَّم من ذنبك: قبل الرسالة، وما تأخر: بعدها؛ قاله مجاهد وسفيان الثوري وابن جرير والواحدي غيرهم، وفيه أقوال أخرى ضعيفة، والظاهر الراجح ـ هذا الذي ذكرناه، ويكون المراد بـ «الذنب بعد

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٤٩٩).

فَقَالُوا: هَنِيئاً مَرِيئاً يَا نَبِيَّ الله، قَدْ بَيَّنَ الله لَكَ مَاذَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يُفْعَلُ بِنَا، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح: ٥]، حَتَّى بَلَغَ، ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥] قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَفِيهِ: عَن مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ. **[خ: ٤١٧٢، لكن جعل قوله: «فقالوا هنيئاً» من رواية عكرمة مرسلًا، م: ١٧٨٦، عن أنس دون هذه الزيادة فهي شاذة حم: ١١٨١٧].**

[ت ٤٨، م٣]

[٣٢٦٤] (٣٢٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبدُ الرَّزَّاقِ، عن مَعْمَرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ ثَمَانِينَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وأَصْحَابِهِ مِن جَبَلِ التَّنْعِيمِ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَقْتُلُوهُ،

الرسالة» ترك ما هو الأولى، وسمي في حقِّه «ذنبًا»؛ لجلالة قَدْرِه؛ وإن لم يكن ذنبًا في حق غيره، **(مرجعه)** أي: وقت رجوعه، ظرف لقوله: «أنزلت»، **(فقالوا: هنيئًا مرئيًا يا نبي الله)** قال القَسْطَلَانِيُّ: أي: قال أصحابه ﷺ: هنيئًا، أي: لا إثم فيه، مريئًا، أي: لا داء فيه، ونُصِبَا على المفعول أو الحالِ أو صفةٍ لمصدر محذوف، أي: صادفت أو عش عيشًا هنيئًا مريئًا «يا رسول الله، غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر» (﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الفتح: ٥]) إلخ. اللام متعلِّق بمحذوف، أي: أمر بالجهاد ليدخل... إلخ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والشيخان(١).

قوله: (وفيه عن مجمع بن جارية) يعني: وفي الباب عن مُجَمِّع ـ بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة ـ ابن جارية ـ بالجيم ـ ابن عامر الأنصاري الأوسي المدني، صحابي، أحد القُرَّاء، الذين قرؤوا القرآن، وأخرج حديثه أحمد وأبو داود(٢) في الجهاد.

[٣٢٦٤] قوله: (أن ثمانين هبطوا) أي: نزلوا، وفي رواية أحمد: «لما كان يوم الحديبية، هبط على رسول ﷺ وأصحابِهِ ثمانون رجلًا من أهل مكة بالسلاح»، **(أن يقتلوه)**

---

(١) والبخاري، كتاب المغازي، حديث (٤١٧٢).

(٢) أحمد، حديث (١٥٠٤٤)، وأبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٧٣٦).

فَأُخِذُوا أَخْذاً، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ، فَأَنْزَلَ الله ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ [الفتح: ٢٤] الآيَةَ. [م: ١٨٠٨، د: ٢٦٨٨، حم: ١١٨٤٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٤٨، م٤]

[٣٢٦٥] (٣٢٦٥) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ قَزعَةَ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَن شُعْبَةَ، عَن ثُوَيْرٍ، عَن أَبِيهِ، عَن الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦] قَالَ: «لا إله إلَّا اللهُ». [حم: ٢٠٧٤٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إلَّا مِن حَدِيثِ الحَسَنِ بْنِ قَزعَةَ، قَالَ: وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَن هَذَا الحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ مَرْفُوعاً إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

أي: رسول الله ﷺ، **(فأخذوا)** بصيغة المجهول، أي: الثمانون، **(فأعتقهم)** وفي رواية أحمد: «فعفا عنهم».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي(١) في التفسير.

[٣٢٦٥] قوله: (عن أبيه) هو: سعيد بن علاقة أبو فاختة.

قوله: (﴿وَأَلْزَمَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٦]) أي: المؤمنين **(﴿كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦])** أي: من الشرك، وهي: لا إله إلا الله، وأضيف إلى «التقوى»، لأنها سببها؛ وبه قال الجمهور، وزاد بعضهم: «محمد رسول الله»، وزاد بعضهم: «وحده لا شريك له»، وقال الزهري: هي بسم الله الرحمن الرحيم؛ وذلك أن الكفار لم يقروا بها وامتنعوا من كتابتها في «كتاب الصُّلْح» الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ؛ كما ثبت ذلك في كتب الحديث والسير؛ فخص الله بهذه الكلمة المؤمنين، وألزمهم بها، والأول أولَى؛ لأن كلمة التوحيد هي التي يتقي بها الشرك بالله، ويدلُّ عليه حديثُ أُبيٍّ بن كعب هذا، **(قال)** أي: النبي ﷺ في تفسير كلمة التقوى: **(لا إله إلا الله)** أي: هي لا إله إلا الله.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد وابن جرير والدارقطني في «الأفراد» وابن مردويه والبيهقي في «الأسماء والصفات»(٢).

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٨٦٦٧).

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٢٦/١٠٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٠).

٤٩- باب «وَمِن سُورَةِ الحُجُرَاتِ» [ت ٤٩، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٦٦] (٣٢٦٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَر بْنِ جُمَيلٍ الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنِي ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، قَدِمَ عَلَى النبيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ الله، اسْتَعْمِلْهُ عَلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: لا تَستَعمِلهُ يَا رَسُولَ الله، فَتَكَلَّمَا عِنْدَ النبيِّ ﷺ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: ما أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلافكَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، قَالَ: وَكَان عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ

---

٤٩ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الحُجُرَاتِ

ثَمانيَ عَشْرَةَ آيَةً وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ

[٣٢٦٦] **قوله: (فقال أبو بكر: يا رسول الله، استعمله)** أي: الأقرع، **(فقال عمر: لا تستعمله)**، وفي رواية البخاري، من طريق ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكَة، عَن ابن الزُّبَيْر: «فقال أبو بكر: أمِّر القعقاع بن معبد، وقال عمر: بل أمِّر الأقرع بن حابس»، ورواية البخاري أثبتُ من رواية الترمذي هذه؛ لأن في سندها مؤمَّل بن إسماعيل، وهو: صدوق، سيء الحفظ، **(ما أردت إلا خلافي)** أي: ليس مقصودك إلا مخالفة قولي، **(وكان عمر بن الخطاب بعد ذلك، إذا تكلَّم عند النبي ﷺ، لم يسمع كلامه حتى يستفهمه)**، وفي رواية للبخاري: «فكان عمر بعد ذلك إذا حدث النبي ﷺ، بحديث حدثه كأخي السرار؛ لم يسمعه حتى يستفهمه»، **(قال: وما ذكر ابن الزبير جده، يعني: أبا بكر)** يعني: أن ابن الزبير ذكر عن عمر أنه كان بعد ذلك إذا تكلَّم عند النبي ﷺ لم يسمع كلامه... إلخ، ولم يذكر هذا عن جده أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنهما ـ وفي رواية البخاري في التفسير: «ولم يذكر ذلك عن أبيه، يعني: أبا بكر» قال القسطلاني: يريد جده لأمه أسماء، وإطلاق الأب على الجد مشهورٌ. انتهى. وقال الحافظ في «الفتح»: وقد أخرج ابن المنذر، من طريق محمد بن عمرو بن علقمة؛ أن أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ مِثْلَ ذلك للنبيِّ ﷺ، وهذا مرسل، وقد أخرجه الحاكم موصولًا من حديث أبي هريرة نحوه، وأخرجه ابن مردويه من طريق طارق بن شهاب، عن أبي بكر؛ قال: لما نزلَتْ: (﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ﴾) الآية، قال أبو بكر: قُلْتُ: يا رسول الله، آليت ألّا أكلمك إلا كأخي السرار. انتهى.

لَمْ يُسْمِعْ كلَامَهُ، حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، قَالَ: وَمَا ذَكَرَ ابنُ الزُّبَيْرِ جَدَّهُ - يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ -.
[خ: ٤٣٦٧، ن: ٥٤٠١، حم: ١٥٧٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وقَد رَوَى بَعْضُهُمْ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، مُرْسلٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَن عَبدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ.

[ت ٤٩، م٢]

[٣٢٦٧] (٣٢٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَمّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَن أَبي إِسْحَاقَ، عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، في قَوْلِهِ تَعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤] قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يا رَسُولَ الله، إِنَّ حَمْدِيَ زَيْنٌ، وإِنَّ ذَمِّيَ شَيْنٌ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «ذَاكَ الله عَزَّ وَجَلَّ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأصله في البخاري.

[٣٢٦٧] قوله: (فقال: يا رسول الله، إن حمدي زين، وإن ذمي شين)، مقصودُ الرجل من هذا القول: مدح نفسه وإظهارُ عظمته، يعني: إن مدحْتُ رجلًا فهو محمود ومزيَّن، وإن ذممت رجلًا فهو مذموم ومعيَّب، (ذاك الله عزَّ وجلَّ) أي: الذي حمده زين، وذمه شين - هو: الله سبحانه وتعالى، وروى الطبري[1]، من طريق معمر، عن قتادة مِثْلَهُ مرسلًا، وزاد: «فأنزل الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾» الآية، ومن طريق الحسن نحوه، وروى من طريق موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، قال: «حدثني الأقرع بن حابس التميميُّ أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: يَا مُحَمَّدُ، اخْرجْ إِلَيْنَا، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ الحديث، ورواه أحمد[2] من هذا الطريق بلفظ: أنه نادَى رسُولَ الله ﷺ فقال: يا محمَّد، يا محمَّد وفي رواية: يا رسُولَ الله، فلم يجبه فقال: يا رسولَ الله، إن حمدي لزين، وإن ذمي لشين.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٦/ ١٢٢).

(٢) أحمد، حديث (٢٦٦٢).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

[ت ٤٩، م٣]

[٣٢٦٨] **(٣٢٦٨)** حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ إسْحَاقَ الجَوْهَرِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ، صَاحِب الهروي، عَن شعْبَةَ، عَن دَاودَ بْنِ أبي هِنْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشّعْبيَّ يُحَدِّثُ، عَن أبي جُبَيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ مِنّا يَكُونُ لَهُ الاسمَانِ والثّلاثَةُ، فيُدْعَى بِبَعْضِهَا، فَعَسَى أنْ يَكْرَهَ، قَالَ: فنزَلت هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]. [جه: ٣٧٤١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وأبُو جبيرَةَ هُو: أَخُو ثابِتِ بْنِ الضَّحَّاك بْنِ خليفَةَ ـ أَنْصَارِيٌّ ـ وَأبُو زَيدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبيعِ، صَاحِبُ الهَرَوِيِّ ـ بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ ـ.

حَدَّثَنَا أبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خلَفٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَن دَاودَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، عَن أبي جبيرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ: نحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن جرير(١).

[٣٢٦٨] قوله: (حدثنا أبو زيد صاحب الهروي) اسمه: سعيد بن الربيع العامري الحرشي الهروي البصري، كان يبيع الثياب الهَرَوِيَّةَ، ثقة، من صغار التاسعة.

قوله: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات:١١] أي: لا يَدْعُ بعضكم بعضًا بلَقَبٍ يكرهه، والتنابز: التفاعل من «النَّبْزِ» بالتسكين، وهو المصدر، و«النَّبَزُ» بالتحريك: اللقب مطلقًا، أي: حسنًا كان أو قبيحًا، خص في العرف بالقبيح، والجمع: أَنْبَاز، والألقاب: جمع لقب، وهو: اسمٌ غير الذي سمي به الإنسان، والمراد لَقَبُ السوء، والتنابز بالألقاب: أن يلقب بعضهم بعضًا والتداعي بها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

قوله: و(أبي جَبِيرَةَ) بفتح الجيم وكسر الموحدة وسكون التحتية وبعدها راء مهملة وتاء

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٦/ ١٢١).

[ت ٤٩، م٤]

[٣٢٦٩] (٣٢٦٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ المُسْتَمِرِ بْنِ الرَّيَّانِ، عَن أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: قَرأَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِۚ لَوۡ يُطِيعُكُمۡ فِي كَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ لَعَنِتُّمۡ﴾ [الحجرات: ٧]، قَالَ: هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ يُوحَى إِلَيْهِ، وخِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ لَوْ أَطَاعَهُمْ في كَثِيرٍ مِنَ الأَمْرِ لَعنِتُوا، فَكَيْفَ بِكُمُ اليَوْمَ؟.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينيِّ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ القَطَّانَ عَن المُسْتَمِرِ بْنِ الرَّيَّانِ، فَقَالَ: ثِقَةٌ.

[ت ٤٩، م٥]

[٣٢٧٠] (٣٢٧٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الله قَد أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ ....

تأنيث: لا يعرف له اسم، واختلف العلماء في صحبته؛ فقال بعضهم: له صحبة، وقال بعضهم: ليست له صحبة.

[٣٢٦٩] قوله: (عن المستمِرِّ بن الرَّيَّان) بالتحتانية المشدَّدة، الإياديُّ الزهراني، كنيته: أبو عبد الله البصري، ثقة، عابد، من السادسة

قوله: (﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمۡ رَسُولَ ٱللَّهِۚ﴾) أي: اعلموا أن بين أظهركم رسولَ الله؛ فعظِّموه ووقِّروه وتأدَّبوا معه وانقادوا لأمره؛ فإنه أعلم بمصالحكم وأشفقُ عليكم منكم، ورأيه فيكم أتمُّ من رأيكم لأنفسكم، ثم بيَّن أن رأيهم سخيفٌ بالنسبة إلى مراعاة مصالحهم، فقال: ﴿لَوۡ يُطِيعُكُمۡ فِي كَثِيرٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ لَعَنِتُّمۡ﴾ أي: لو أطاعكم في جميع ما تختارونه، لأدَّى ذلك إلى عَنَتِكُمْ وحَرَجِكُمْ، والعنت ـ هو: التعب والجَهْد والإثم والهلاك، (قال) أي: أبو سعيد، (وخيار أئمتكم) أي: الصحابة ـ ﷺ ـ (لو أطاعهم) أي: لو أطاع النبيُّ ﷺ إياهم، (لعنتوا) أي: خيار أئمتكم مع كونهم خيار الأئمة، (فكيف بكم اليوم) الخطابُ فيه وفيما قبله ـ للتابعين، أي: كيف يكون حالكم لو يقتدي بكم، ويأخذ بآرائكم، ويترك كتاب الله وسنة رسوله.

[٣٢٧٠] قوله: (إن الله قد أذهب عنكم) أي: أزال ورفع عنكم (عبية الجاهلية) بضم

وتَعَاظُمَهَا بآبَائِهَا؛ فالنَّاسُ رَجُلَانِ، رجل بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى الله، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى الله، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ الله آدَمَ مِنْ تُرَابٍ، قَالَ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَعبدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ يُضَعَّفُ، ضَعَّفَه يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وعبدُ الله بْنُ جعفرٍ: هُوَ وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ المدِينيِّ.

العين المهملة وكسرها وكسر الموحدة وفتح التحتية المشددتين، أي: نخوتها وكبرها وفخرها، (وتعاظمها) أي: تفاخرها، (فالناس رجلان) أي: نوعان: (رجل بر تقي) أي: فلا ينبغي له أن يتكبر على أحد؛ لأن مدار الإيمان على الخاتمة ـ والله سبحانه وتعالى أعلم ـ بمن اتقى، (وفاجر) أي: كافر أو عاص (شقي) أي: غير سعيد، (هين) بفتح الهاء وكسر التحتية المشددة، أي: ذليل، (على الله) أي: عنده، والذليل لا يناسبه التكبر، (والناس) أي: كلهم (بنو آدم) أي: أولاده، (وخلق الله آدم من تراب) أي: فلا يليق بمن أصله الترابُ: النخوةُ والتجبر، أو: إذا كان الأصل واحدًا ـ فالكل إخوة؛ فلا وجه للتكبر؛ لأن بقية الأمور عارضة لا أصل لها حقيقة. (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾) أي: آدم وحواء (﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا﴾) جمع «شَعْب» بفتح الشين، وهو: أعلى طبقات النسب (﴿وَقَبَآئِلَ﴾) هي: دون الشعوب، وبعدها: العمائر، ثم البطون، ثم الأفخاذ، ثم الفصائل آخرها؛ مثاله: خزيمة: شعب، كنانة: قبيلة، قريش: عِمَارة ـ بكسر العين ـ قصي: بطن، هاشم: فخذ، العباس: فصيلة (﴿لِتَعَارَفُوٓا۟﴾) حذف منه إحدى التاءين، أي: ليعرف بعضكم بعضًا، لا لتفاخروا بعلو النسب، وإنما الفخر بالتقوى (﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾) أي: إنما تتفاضلون عند الله بالتقوى... لا بالأحساب (﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ﴾) بكم (﴿خَبِيرٌ﴾) ببواطنكم.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم(١).

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/٣٣٠٦) (١٨٦٢٢).

قَالَ: وَفي البَابِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَعَبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ.

[ت ٤٩، م٦]

[٣٢٧١] (٣٢٧١) حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ سهلٍ الأعْرَجُ البغْدَادِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَن سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ، عَن سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحَسَبُ: المَالُ، وَالكَرَمُ: التَّقْوَى». [جه: ٤٢١٩].

قوله: (وفي الباب: عن أبي هريرة، وعبد الله بن عباس)، أما حديث أبي هريرة فأخرجه الترمذي(١) في آخر الكتاب، وأما حديث ابن عباس، فأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» والبيهقي في «شعب الإيمان»(٢).

[٣٢٧١] قوله: (حدثنا يونس بن محمد) البغدادي المؤدِّب، (عن سلَّام) بفتح السين وتشديد اللام، (بن أبي مطيع) الخزاعي مولاهم، البصري، ثقة، صاحب سنة، في روايته عن قتادة ضعف من السابعة (عن الحسن) هو: البصري.

قوله: (الحسب) بفتحتين: (المال) أي: مال الدنيا الحاصل به الجاه غالبًا، (والكرم) أي: الكرم المعتبر في العقبى، المترتب عليه الإكرام بالدرجات العلى: (التقوى)؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾؛ قال الطيبي رحمه الله: الحسب: ما يعده من مآثره ومآثر آبائه، والكرم: الجمع بين أنواع الخير والشرف والفضائل، وهذا بحسب اللغة، فردهما ﷺ إلى ما هو المتعارف بين الناس وعند الله، أي: ليس ذكر الحسب عند الناس للفقير حيث لا يوقَّر ولا يُحْتَفَلُ به بل كُلُّ الحسب عندهم من رزق الثروة ووقر في العيون؛ ومنه: حديث عُمَرَ ـ رضي الله عنه ـ: «مِنْ حَسَبِ الرجلِ: إنقاء ثَوْبَيْهِ» أي: أنه يوقَّر لذلك من حيث إنه دليلُ الثروة وذو الفضل والشرف عند الناس، ولا يعد كريمًا عند الله، وإنما الكريم عنده من ارتدى برداء التقوى؛ وأنشد: [من البسيط]

كَانَتْ مَوَدَّةُ سَلْمانٍ لَهُ نَسَبًا ... وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ نُوحٍ وَابْنِهِ رَحِمُ

انتهى.

وقيل: الحسب: ما يعدُّه الرجل من مفاخر آبائه، والكرم: ضد اللؤم، فقيل: معناه:

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٩٥٥).

(٢) الطيالسي (٢٦٨٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٢٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذَا الوَجهِ مِن حَدِيثِ سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ.

٥٠- باب «ومن سورة ق» [ت ٥٠، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٧٢] (٣٢٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَن قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ العِزَّةِ قَدَمَهُ، فَتقُولُ: قَطْ، قَطْ، وَعِزَّتِكَ،

الشيء الذي يكون به الرجلُ عظيمَ القَدْر عند الناس ـ هو: المال، والشيء الذي يكون به عظيم القدر عند الله: التقوى، والافتخار بالآباء ـ ليس بشيء منهما.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم[1].

٥٠ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ق

مَكِّيَّةٌ، إلَّا: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾الآيَةَ فَمَدنيَّةٌ وَهِيَ خَمْسٌ وأرْبَعُونَ آيَةً.

[٣٢٧٢] قوله: (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوي.

قوله: (لا تَزال جهنم تقول هل من مزيد) أي: من زيادة، وفي رواية الشيخين: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» أي: يطرح فيها من الكفار والفجار، **(حتى يضع فيها ربُّ العِزَّة)** أي: صاحبُ الغلبة والقوة والقدرة ـ **(قدمه)**، وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي في «باب خلود أهل النار»: **(حَتَّى إِذَا أُوعِبُوا فِيهَا وَضَعَ الرَّحْمنُ قَدَمَهُ فِيهَا)**، وقد تقدَّم الكلام هناك مبسوطًا على وضعه تعالى قدمه في النار، **(فتقول قط قط)** بفتح القاف وسكون الطاء، قال الحافظ: أي: حَسْبِي حَسْبِي، وثبت بهذا التفسير عند عبد الرزاق من حديث أبي هريرة، و«قَطْ» بالتخفيف ساكنًا، ويجوز الكسر بغير إشباع، ووقع في بعض النسخ ـ يعني: بعض نسخ البخاري ـ عن أبي ذر: «قَطِي قَطِي» بالإشباع، و«قَطْني» بزيادة نون مشبعة، ووقع في حديث أبي سعيد ورواية سليمان التيمي بالدال بدل الطاء، وهي لغة ـ أيضًا ـ وكلها بمعنى: يكفي وقيل: قَطْ: صوتُ جهنم، والأول هو الصواب عند الجمهور. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (٢٦٩٠) وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وَيُزْوى بَعْضُها إلى بَعْضٍ». [خ: ٤٨٤٨، م: ٢٨٤٨، حم: ١١٩٧٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ. وَفِيهِ: عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ.

٥١- باب «وَمِن سُورةِ الذَّارِيَاتِ» [ت ٥١، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٧٣] (٣٢٧٣) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَن سَلامٍ، عَن عَاصِم بْنِ أَبِي النّجُودِ، عَن أبي وَائِلٍ، عَن رَجُلٍ مِن رَبِيعَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَذكرْتُ عِنْدَهُ وَافِدَ عَادٍ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِالله، أَنْ أَكُونَ مِثْلَ وَافِدِ عَادٍ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: عَلَى الخَبِيرِ بِهَا سَقَطْتَ، إِنَّ عَاداً لمّا أُقْحطَتْ بَعَثَتْ قَيْلًا ....

(ويُزوى) بصيغة المجهول، أي: يجمع.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد والشيخان، (وفيه: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ) يعني: وفي الباب: عن أبي هريرة، أخرج حديثه الترمذي[1] في الباب المذكور.

٥١ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ سِتُّونَ آيَةً.

[٣٢٧٣] قوله: (حدثنا سفيان) هو: ابن عيينة (عن سَلّام) بفتح السين وتشديد اللام ابن سليمان المزني، كنيته: أبو المنذر القاري النحوي البصري، نزيل الكوفة، صدوق، يَهِم، قرأ على عاصم من السابعة، (عن أبي وائل) اسمه: شقيق بن سلمة الأسدي، (عن رجل من ربيعة) هو: الحارث بن يزيد البكري؛ كما في الرواية الآتية، (فَذُكِرْتُ) بضم الذال المعجمة وكسر الكاف؛ بالبناء للمفعول، (وافد عاد) مفعول ثان لـ«ذُكِرْتُ» أي: ذكروا عند رسول الله ﷺ وافدَ عادٍ بحضرتي و«عَادٌ» هم: قوم هودٍ، (على الخبير بها سقطت) أي: على العارف بقصَّة وافدِ عادٍ وَقَعْتَ، وهو مثل سائر العرب، (لما أقحطت) بصيغة المجهول، يقال: أقحط القوم، إذا انقطع عنهم المطر، (بعثت) أي: أرسلَتْ عاد ـ (قَيْلًا) بفتح القاف وسكون التحتية

---

(١) الترمذي، كتاب صفة الجنة، حديث (٢٥٥٧).

فَنَزَلَ عَلَى بَكْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَسَقَاهُ الخمرَ، وَغَنَّتْهُ الجَرادَتانِ، ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ جِبَالَ مَهْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، إنِّي لَمْ آتِك لِمَرِيضٍ، فَأُدَاوِيَهُ وَلا لأَسِيرٍ فَأُفَادِيَهُ، فاسْقِ عَبْدَكَ مَا كُنْتَ مُسْقِيَهُ، واسْقِ مَعَهُ بَكْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، يَشْكُرُ لَهُ الخَمْرَ التي سَقَاهُ فَرُفِعَ لَهُ سَحَابَاتٌ، فَقِيلَ لَهُ: اخْتَرْ إِحْدَاهُنَّ، فاخْتَارَ السَّوْدَاءَ مِنْهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ: خُذْهَا رَمَاداً رِمْدداً، لا تَذَرُ مِن عَادٍ أَحَداً»، وَذُكِرَ أَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ عَلَيْهِم مِنَ الرِّيحِ إلَّا قَدْرُ هَذِهِ الحَلقَةِ ـ يَعْنِي حَلقَةَ الخَاتَم ـ، ثُمَّ قَرأ: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَٱلرَّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤١، ٤٢] الآية.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن سَلاَّمٍ أبي المُنْذِرِ، عَن عَاصِمِ بْنِ أبي النَّجُودِ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ، وَيُقَالُ له: الحارِثُ بْنُ يَزِيدَ.

وباللام؛ قال في «القاموس»: «قَيْل»: وافد عَادٍ، وفي رواية أحمد: «فَبَعَثُوا وَافِدًا لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: قَيْلٌ» (فنزل على بكر بن معاوية) اسم رجل كان في ذلك الزمان، (وغنَّته الجرادتان) قال الجَزَرِيُّ في «النهاية»: هما مغنِّيتان كانتا بمكة في الزمن الأول، مشهورتان بحسن الصوت والغناء، وفي رواية أحمد: «فَمَرَّ بمعاوية بْنِ بَكْرٍ، فأقام عنده شهرًا يسقيه الخمر، وتغنيه جاريتان، يقال لهما: الجرادتان، فلما مضَى الشَّهْرُ، خرج إلى جبال مَهْرَة»، (ثم خرج) أي: قَيْلٌ، (يريد جبال مهرة) قال في «القاموس» مَهْرَةُ بْنُ حَيْدَانَ حَيٌّ، (فَاسْقِ عبدك) يريد: نفسه مع قومه (سحابات) أي: قطعات من السحاب، (خذها رمادًا رِمْددًا)؛ قال في «النهاية»: الرِّمْدِدُ، بالكسر: المتناهي في الاحتراق والدقة؛ كما يقال؛ ليل أَلْيَلُ، ويوم أَيْوَمُ؛ إذا أرادوا المبالغة، (لا تَذَرُ من عاد أحدًا) أي: لا تدعه حيًّا بل تهلكه، وفي رواية أحمد: فَمَرَّتْ بِهِ سَحَابَاتٌ سُودٌ، فَنُودِيَ مِنْهَا اخْتَرْ فَأَوْمَأَ إِلَى سَحَابَةٍ مِنْهَا سَوْدَاءَ فَنُودِيَ مِنْهَا: خُذْهَا رَمَادًا رِمْدِدًا، لَا تُبْقِي مِنْ عَادٍ أَحَدًا، (وذكر) أي: النبي ﷺ، (ثم قرأ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾ [الذاريات: ٤١]) الآية مع تفسيرها ـ هكذا: (وفي عاد) أي: في إهلاكهم آية (﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]) هي: التي لا خير فيها؛ لأنها: لا تحمل المطر، ولا تلقح الشجر، وهي الدَّبُورُ (﴿مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ﴾ [الذاريات: ٤٢]) أي: نفس أو مال، ﴿أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَٱلرَّمِيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢] أي: كالبالي المتفتت.

[ت ٥١، م٢]

[٣٢٧٤] (٣٢٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا سَلامُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّحْوِيُّ أَبُو المُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النُّجُودِ، عَن أَبِي وَائِلٍ، عَن الحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ البَكْرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ غَاصٌّ بِالنَّاسِ، وَإِذَا رَايَاتٌ سُودٌ تَخفقُ، وَإِذَا بِلَالٌ مُتَقَلِّد السَّيْف بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قالوا: يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرَو بْنَ العَاصِ وَجْهاً؛ فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ، نَحْواً مِن حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ: ويُقَالُ لَهُ: الحَارِثُ بْنُ حَسَّانَ أيضاً.

[٣٢٧٤] قوله: (فإذا هو غاصٌّ بالناس) أي: ممتلئ بهم، قال في «مختار الصحاح»: المنزل غاصٌّ بالقوم، أي: ممتلئ بهم، (وإذا رايات) جمع راية، وهي العَلَمُ (سود) جمع: سوداء، (تخفق) بفتح الفوقية وكسر الفاء وضمها، قال في «القاموس»: خفقت الراية وتخفِق خَفْقًا وَخَفَقَانًا محرَّكة: اضطربت وتحرَّكت، (وجهًا) أي: جانبًا.

قوله: (فذكر الحديث بطوله نَحوًا من حديث سفيان بن عيينة)، أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه[١].

(ويقال له: الحارث بن حسان)؛ قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: الحارث بن حسان بن كَلَدَةَ البَكْرِيُّ الذُّهْلِيُّ الرَّبَعِيُّ، ويقال: العامري، ويقال: حُرَيْث، وفد على النبي ﷺ وسكن الكوفة، روى عن النبي ﷺ، وعنه: أبو وائل وغيره، قال: وقع في رواية الترمذي عن رَجُلٍ من ربيعة، ثم علَّقه من وجه آخر، فسمَّاه: الحارث بن حسان، ثم ساقه من طريق أخرى، فقال: الحارث بن يزيد البكري، ثم قال، ويقال له الحارث بن حسان، وصحَّح ابن عبد البر أن اسمه: حُرَيْثٌ، وقال البغوي: كان يسكن البادية.

---

(١) أحمد، حديث (١٥٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» حديث (٨٦٠٧)، وابن ماجه، كتاب الجهاد، حديث (٢٨١٦).

٥٢- باب «وَمِن سُورةِ ﴿الطُّور﴾» [ت ٥٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٧٥] (٣٢٧٥) حَدَّثَنَا أبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَن رِشْدِينَ ابْنِ كُرَيْبٍ، عَن أبيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إدْبَارُ النُّجُومِ: الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ الفَجْرِ، وإدْبَارُ السُّجُودِ: الرَّكْعَتَانِ بَعْدَ المَغْرِبِ». [ضعيف، رشدين، ضعيف].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، مِن حَدِيثِ محمَّدِ بْنِ فُضَيْل، عَن رِشْدين بْنِ كُرَيْبٍ.

وسَأَلْتُ مُحمَّدَ بْنَ إسْمَاعيلَ عَن مُحمَّدٍ، ورِشْدِينَ ابْني كُرَيْبٍ، أيُّهُمَا أوْثَقُ؟ قَالَ: مَا أقْرَبَهُمَا، ومُحمَّدٌ عِنْدِي أرْجَحُ.

---

٥٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الطّورِ
مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ تِسْعٌ وَأَرْبَعُونَ آيَةً

[٣٢٧٥] **قوله: (عن أبيه)** هو: كريب بن أبي مسلم، مولى ابن عباس.

قوله: (إدبار النجوم) بكسر الهمزة ونصب الراء: على الحكاية من قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ۖ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٤٨﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٨، ٤٩]، ويجوز الرفع وعلى الوجهين هو: مبتدأ، خبره **(الركعتان)**، وفي بعض النسخ: «الركعتين» بالنصب؛ على أنه بيان لقوله: «إدبارَ النجوم» على الوجه الأول، **(قبل الفجر)** أي: فرضه، والإدبار والدُّبُور: الذَّهاب، يعني: عقيب ذهاب النجوم، وهو سُنَّة الصبح، **(وإدبار السجود)** بفتح الهمزة وكسرها قراءتان متواترتان في قوله تعالى: ﴿...وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ [ق: ٣٩ ـ ٤٠]؛ قال الطِّيبي: صلاة إدبار السجود، «وإدبار» نصبه بـ«سبح» في التنزيل أوقعه مضافًا في الحديث على الحكاية انتهى. والمراد بـ«السجود»: فريضة المغرب.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الحاكم وصحَّحه ابن مردويه وابن أبي حاتم[1]، **(ما أَقربَهُمَا)** صيغة تعجُّب، **(ومحمد عندي أرجح)**، ووافقه أبو حاتم، فقال: يكتب حديثه، وهو

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٣١٠) (١٨٦٤٦)، والحاكم، حديث (١١٩٨) وقال: صحيح الإسناد.

قَالَ: وسَأَلْتُ عَبْدَ الله بْنَ عبْدِ الرَّحْمنِ عَن هَذَا؟ فقالَ: مَا أَقْرَبَهُمَا عِندِي، ورشْدِينُ بْنُ كُرَيْبٍ أرْجَحهُمَا عِنْدِي، قَالَ: وَالقَوْلُ عِندِي: مَا قَالَ أَبُو مُحمَّدٍ، وَرِشْدِينُ أَرْجَحُ مِن مُحمَّدٍ وَأَقْدَمُه، وَقَدْ أَدْرَكَ رِشْدِينُ ابنَ عَبَّاسٍ وَرَآهُ.

٥٣- باب «وَمِن سُورةِ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾» [ت ٥٣، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٧٦] (٣٢٧٦) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مَالِكِ بْنِ مِغْولٍ، عَن طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَن مُرَّةَ، عَن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ قَالَ: لمّا بلَغَ رَسُولُ الله ﷺ سِدْرَةَ المُنْتَهَى، قَالَ: انْتَهى إِلَيْهَا ما يَعْرُجُ مِنَ الأرْضِ، وَمَا يَنْزِلُ مِن فَوْقٍ، قَالَ: فأَعْطَاهُ الله عِنْدَهَا ثَلَاثاً لَمْ يُعْطِهِنَّ نَبِيًّا كَانَ قَبْلَهُ، فُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ خَمْساً، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ، وَغُفِرَ لأُمَّتِهِ المُقْحِمَاتُ، مَا لَمْ يُشْرِكُوا بالله شَيْئاً، قَالَ

أحب إليَّ من أخيه رِشْدِينَ، **(وسألت عبد الله بن عبد الرحمن)** هو الدارِمِيُّ، **(قال)** أي: أبو عيسى الترمذي: **(ما قال أبو محمد)** هو كنية عبد الله بن عبد الرحمن الدارِمِيِّ، **(وأقدمه)** أي: أكبره.

٥٣ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ النَّجْمِ

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ ثِنْتَانِ وَسِتُّونَ آيَةً

[٣٢٧٦] قوله: **(عن مرة)** هو: ابن شَراحيل الهَمْداني.

قوله: **(لما بلغ رسول الله ﷺ)** أي: ليلة الإسراء، **(سدرة المنتهى)**؛ قال الجزري في «النهاية»: السِّدْرُ: شجر النَّبَقِ، وسدرة المنتهى: شجرة في أقصى الجنة، إليها ينتهي علم الأولين والآخرين، ولا يتعدَّاها، **(قال: انتهى إليها ما يعرج من الأرض)** أي: ما يصعد من الأعمال والأرواح، وهذا قول ابن مسعود، وضمير: «قال» رَاجع إليه، وفي رواية مسلم: «إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَعْرُجُ من الأَرْضُ فَيقْبَضُ منها» **(وما ينزل من فوق)** أي: من الوحي والأحكام، وفي رواية مسلم: «وَإِلَيْهِمَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا، فَيُقْبَضُ مِنْهَا» **(فأعطاه الله عندها)** أي: عند سدرة المنتهى **(خمسًا)** أي: خمس صلوات، **(وأعطي خواتيم سورة البقرة)** أي: من قوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إلى آخر السورة، قيل: معنى قوله: «أعطي خواتيم سورة البقرة» أي: أعطي إجابة دعواتها، **(وغفر لأمته المقحمات)**، وفي رواية مسلم: «وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِالله مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا المُقْحِمَاتِ» قال النووي: هو بضم الميم

ابنُ مَسْعُودٍ: ﴿إِذۡ يَغۡشَى ٱلسِّدۡرَةَ مَا يَغۡشَىٰ﴾ [النجم: ١٦] قَالَ: السِّدْرَةُ في السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ سُفْيَانُ: فَرَاشٌ مِن ذَهَبٍ، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ فأَرْعَدَهَا وَقَالَ غَيرُ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ: إِلَيْهَا يَنْتَهِي عِلْمُ الخَلْقِ لا عِلْمَ لَهُمْ بِمَا فَوْقَ ذَلِكَ. [م: ١٧٣، ن: ٤٥٠، حم: ٣٦٥٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٢٧٧] (٣٢٧٧) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَن قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ....

وإسكان القاف وكسر الحاء، ومعناه: الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم إياها [والتقحم] الوقوع في المهالك، ومعنى الكلام: مَنْ مات من هذه الأمة غَيرَ مُشْرِكٍ بالله ـ غفر له المقحمات، [والله أعلم بالمراد] بغفرانها: أنه لا يخلد في النار بخلاف المشركين، وليس المراد أنه لا يعذَّب أصلًا؛ فقد تقررت نصوصُ الشرع وإجماعُ أهل السنة على إثبات [عذاب] بعض العصاة من الموحِّدين، ويحتمل أن يكون المراد بهذا خصوصًا من الأمة: أن يغفر لبعض الأمة المقحمات، وهذا يظهر على مذهب مَنْ يقول: إن لفظة «مَنْ» لا تقتضي العموم مطلقًا، وعلَى مذهب من يقول: لا تقتضيه في الأخبار، وإن اقتضته في الأمر والنهي، ويمكن تصحيحه على المَذْهَبِ المختار، وهو: كونها للعموم مطلقًا؛ لأنه قد قام دليلٌ علَى إرادة الخصوص، وهو: ما ذكرناه من النصوص والإجماع. انتهى.

(قال: السدرة في السماء السادسة)، قال النووي في «شرح مسلم»: كذا هو في جميع الأصول «السادسة»، وقد تقدَّم في الروايات الأخر من حديث أنس: أَنَّهَا فَوْقَ السَّمَاء السَّابِعَةِ»، قال القاضي كونها في السابعة هو الأصحُّ، وقول الأكثرين، وهو الذي يقتضيه المعنى، وتسميتها بالمنتهى؛ قال النووي: ويمكن أن يجمع بينهما، فيكون أصلها في السادسة، ومعظمها في السابعة؛ فقد علم أنها في نهاية من العظم، (قال سفيان) أي: في بيان ما يغشى (فَرَاش) بفتح الفاء: الطير الذي يلقي نفسه في ضوء السراج، واحدتها فراشة، (فأرعدها) أي: حرَّكها، لعلَّه حكى تحرُّك الفراش واضطرابها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٢٧٧] **قوله**: (حدثنا الشيباني) هو: أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

﴿فَكَانَ قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ﴾ [النجم: ٩] فَقَالَ: أَخْبَرَني ابنُ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رأى جِبْرِيلَ، وَلَهُ سِتُّمائَةِ جَنَاحٍ. [خ: ٣٢٣٢، م: ١٧٤، حم: ٣٧٤٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ.

قوله: (﴿فَكَانَ﴾ [النجم: ٩]) أي: جبرائيل من النبيِّ ﷺ (﴿قَابَ﴾ [النجم: ٩]) أي: قَدْر (﴿قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ﴾ [النجم: ٩]) أي: أقرب من ذلك، زاد البخاري في رواية: «فأوحى إلى عبده ما أوحى» **(فقال)** أي: زِرُّ بن حُبَيْشٍ **(رأى جبريل)** أي: في صورته مرتين: مرَّةً بالأرض في الأفق الأعلى، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى، قال الحافظ: الحاصل أن ابن مسعود كان يذهب في ذلك إلى أن الذي رآه النبيُّ ﷺ هو جبريل؛ كما ذهبت إلى ذلك عائشة، والتقدير ـ عَلَى رأيه ـ فأوحى، أي: جبريل إلى عبده، أي: عبد الله محمد؛ لأنه يرى أن الذي دنا فتدلَّى، هو: جبرائيل، وأنه هو الذي أوحَى إلى محمد، وكلام أكثر المفسرين من السلف يَدُلُّ عَلَى أن الذي أوحى هو الله، أوحى إلى عبده محمد، ومنهم من قال: إلى جبريل. انتهى. وقال ابن القَيِّم في «زاد المعاد»: أما قوله تعالى في سورة النجم: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ [النجم: ٨] فهو غير الدُّنُو والتدلِّي في قِصةِ الإسراء، فإن الذي في سورة النجم هو دُنُوُّ جبريل وتدليه؛ كما قالت عائشة وابن مسعود، والسياق يدلُّ عليه؛ فإنه قال: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥] وهو: جبريل، ﴿ذُو مِرَّةٖ فَٱسۡتَوَىٰ ۝٦ وَهُوَ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡأَعۡلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ [النجم: ٦ ـ ٨] فالضمائر كلها راجعة إلى هذا المعلِّم الشديدِ القُوَى، وهو: ذو المرَّة، أي: القوة، وهو الذي استوَى بالأفق الأعلَى، وهو الذي دنا فتدلَّى، فكان من محمد ﷺ: ﴿قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ﴾ [النجم: ٩]، فأما الدنو والتدلِّي الذي في حديثِ الإسراءِ ـ فذلك صريحٌ في أنه دنو الرب تبارك وتعالى وتدليه، ولا تعرُّض في سورة النجم لذلك، بل فيها أنه: ﴿رَءَاهُ نَزۡلَةً أُخۡرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدۡرَةِ ٱلۡمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣ ـ ١٤] وهذا هو: جبريل رآه محمد ﷺ على صورته مرتين: مرَّةً في الأرض، ومرة عند سدرة المُنْتَهَى. انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)**، وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي[١].

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٥٣٤).

[ت ٥٣، م٢]

[٣٢٧٨] (٣٢٧٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَن مُجَالِدٍ، عَن الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَقِيَ ابنُ عَبَّاسٍ كَعْباً بِعَرَفَةَ، فسَأَلَهُ عَن شَيْءٍ، فَكَبَّرَ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الجِبَالُ، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: إنَّا بَنُو هَاشِمٍ، فَقَالَ كَعْبٌ: إنَّ الله قَسَمَ رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحمَّدٍ وَمُوسى، فَكَلَّمَ مُوسى مَرَّتَيْنِ، وَرَآهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ.

قَالَ مَسْرُوقٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: هلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فَقَالَت: لَقَدْ تَكَلَّمْتَ بِشَيْءٍ قَفَّ لَهُ شَعْرِي، قُلْتُ: رُوَيْداً، ثُمَّ قَرأتْ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] قَالَت: أيْنَ يُذْهَبُ بِكَ؟ إنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، مَن أَخْبَرَكَ أَنَّ مُحمداً

[٣٢٧٨] **(حدثنا سفيان)** هو: ابن عيينة، **(عن مجالد)** هو ابن سعيد، **(لقي ابن عباس كعبًا)** هو: كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة، من الثانية، مخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، **(فسأله)** أي: كعبًا **(فكبر)** أي: كعبٌ، **(حتى جاوبته الجبال)** أي: كبَّر تكبيرةً مرتفعًا بها صوته، حتى جاوبته الجبال بالصدى؛ كأنه استعظم ما سأل عنه، فكبَّر لذلك، ولعل ذلك السؤال رؤية الله تعالَى؛ كما سئلت عائشة - رضي الله عنها - فقفَّ لذلك شعرها، قاله الطيبي - رحمه الله -**(إنا بنو هاشم)** قال الطيبيُّ: هذا بعث له على التسكين من ذلك الغيظ، والتفكُّرِ في الجواب، يعني: نحن أهلُ علْم ومعرفة؛ فلا نسأل عما يستبعد هذا الاستبعاد، ولذلك فكَّر، فأجاب بقوله: «إن الله قسم» إلى آخره، **(فكلم)** أي: الله سبحانه وتعالى **(مرتين)** أي: في الميقاتين، **(ورآه محمد)** أي: في المعراج **(مرتين)**؛ كما يدلُّ عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]؛ فهذا يدل على أن مذهب كعب: أن الضمير في «رآه» إلى الله لا إلى جبريل؛ بخلاف قول عائشة، **(فدخلْتُ على عائشة)** ظاهره: أنه كان حاضرًا في مجلس كعب وابن عباس - رضي الله عنهما - وسمع ما جرَى بينهما، **(قَفَّ له شعري)** أي: قام من الفزع؛ لما حصل عندها من عظمة الله وهيبته، واعتقدته من تنزيهه واستحالة وقوع ذلك، قال النضر بن شُمَيْل القَفُّ - بفتح القاف وتشديد الفاء - كالقُشَعْرِيرَةِ، وأصله التقبُّض والاجتماع؛ لأن الجلد ينقبض عند الفزع فيقوم الشعر كذلك، **(قلت: رويدًا)** أي: امهلي ولا تعجلي، **(ثم قرأت: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾)** قال الطيبي: أي: قرأت الآيات التي خاتمتها هذه الآية، كما تشهد له الرواية الأخرى، أعني: قوله: «قُلْتُ لعائشة» فَأَيْنَ قوله: ثم دنا. انتهى.

رأى رَبَّهُ أوْ كَتَمَ شَيْئاً مِمَّا أُمِرَ بِهِ أوْ يَعْلَمُ الخَمسَ الَّتي قَالَ الله تَعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤]، فَقَدْ أعْظَمَ الفِرْيَةَ، وَلٰكِنَّهُ رأى جِبْرِيلَ، لَمْ يَرَهُ في صُورَتِهِ إلَّا مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً عِنْدَ سِدْرَةِ المُنْتَهى، ومَرَّةً في جِيَادٍ لَهُ سِتُّمائَةِ جَنَاحٍ قَدْ سَدَّ الأُفُقَ. [ضعيف، مجالد، ضعيف: ورواه مختصراً دون قصة ابن عباس مع كعب].

قَالَ أبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوى دَاوُدُ بْنُ أبي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبيِّ، عَن مَسْرُوقٍ عَن عَائِشَةَ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ، وحَديثُ دَاوُدَ، أقْصَرُ مِن حَدِيثِ مُجَالِدٍ.

[ت ٥٣، م٣]

[٣٢٧٩] (٣٢٧٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ البَصْرِيُّ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ العَنْبَرِيُّ أبو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ، ....

قلت: في الرواية التي أخرجها الترمذيُّ[1] في تفسير سورة الأنعام: «فَقُلْتُ» يا أم المؤمنين، أنظريني ولا تعجليني؛ أليس الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] و﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]، فالأمر كما قال الطيبي، **(أين يذهب بك)** بالبناء للمفعول أو بالبناء للفاعل، أي: أين يذهب بك قولُهُ تعالى الذي قرأت؟!، وفي «المشكاة»، «أَيْنَ تَذْهَبُ بِكَ»، قال الطيبي: أي: أخطأت فيما فهمْتَ من معنى الآية وذهبت إليه، فإسناد الإذهاب إلى الآية مجاز، **(إنما هو)** أي: الآية الكبرى، وذكر الضمير باعتبار الخبر، **(فقد أعظم الفرية)** بكسر الفاء، أي: الكذب، **(في جياد)** موضع بأسفل مكة؛ قاله في «المجمع»، ووقع في «المشكاة» في أَجْيَادٍ بفتح الهمزة وسكون الجيم، قال في «النهاية»: أَجْيَاد؛ موضع بأسفل مكة معروف من شعابها، **(قد سد الأفق)** أي: ملأ أطراف السماء.

وحديث عائشة هذا أخرجه الشيخان، مع زيادة واختلاف، وفي روايتهما قال: قلت لعائشة: فأين قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٨، ٩] قالت: ذاك جبريل ـ عليه السلام ـ كان يأتيه في صورة الرجل، وأنه أتاه بهذه المرة في صورته التي هي صورته، فَسَدَّ الأفق، **(وقد روى داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق عن عائشة إلخ)** أخرج هذه الرواية الترمذيُّ في تفسير سورة الأنعام، وتقدَّم الكلام هناك مبسوطًا في أنه ﷺ رأى ربه ليلة الإسراء أم لا؟.

[٣٢٧٩] قوله: (حدثنا سلم بن جعفر) بفتح السين وسكون اللام، البكراوي؛ أبو جعفر

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٠٦٨).

عَن الحَكَم بْنِ أبَانٍ عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رأى مُحمَّدٌ رَبَّهُ، قُلْتُ: أَلَيْسَ الله يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قَالَ: وَيْحَكَ ذَاكَ. إذَا تَجَلَّى بِنُورِهِ الَّذِي هُوَ نورُهُ، وَقَالَ: أُرِيَهُ مَرَّتَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هذا الوَجْهِ.

[ت ٥٣، م٤]

[٣٢٨٠] (٣٢٨٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأمَوِيُّ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بْنُ عمرٍو، عَن أبي سلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِ الله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣، ١٤] ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩]، قَالَ ابنُ عَبّاسٍ: قَدْ رَآهُ النبيُّ ﷺ. [م: ١٧٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الأعمى، قال ابن المديني: من أهل اليمن، صدوق تكلَّم فيه الأزدي بغير حجة، من الثامنة، (**عن الحكم بن أبان**) العدني أبي عيسى، صدوق، عابد، له أوهام، من السادسة.

قوله: (**رأى محمد ربه**) كذا أطلق الرؤية في هذه الرواية، وفي الرواية الآتية «رآهُ بِقَلْبِهِ» (**ويحك**) قال في «النهاية»: وَيْحٌ: كلمة ترحُّم وتوجُّع، تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، وقد يقال بمعنى المدح والتعجب، وهي منصوبةٌ على المصدر، وقد ترفَعُ، وتضافُ ولا تضاف؛ يقال وَيْحَ زَيْدٍ، وَيْحًا لَهُ، وويْحٌ لَهُ، (**ذاك**) أي: عدم إدراك الأبصار إياه سبحانه وتعالَى ليس مطلقًا؛ بل (**إذا تجلى**) أي: ظهر (**بنوره الذي هو نوره**)؛ فحينئذٍ، لا تدركه الأبصار؛ وحاصله: أن المراد بالآية: نفي الإحاطة عند رؤياه لا نفي أصل رؤياه، والظاهر: أن ابن عباس أخذ هذا من قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

[٣٢٨٠] **قوله**: (**حدثنا محمد بن عمرو**) هو: ابن علقمة، (**عن أبي سلمة**) بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (**عن ابن عباس، في قول الله**: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ إلى قوله: قال ابن عباس: قد رآه النبي ﷺ)، كذا روى الترمذي هذا الحديث بهذا اللفظ، ورواه ابن جرير في تفسيره بِعَيْنِ سند الترمذي هكذا، عن ابن عباس في قول الله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ

[٣٢٨١] (٣٢٨١) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرزّاقِ، وَابنُ أبي رِزْمَةَ، وَأَبو نُعَيمٍ، عَن إِسْرَائِيلَ، عَن سِمَاكٍ، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١]، قَالَ: رَآهُ بِقَلْبِهِ. [م: ١٧٦].

قَالَ: هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ.

[ت ٥٣، م ٥]

[٣٢٨٢] (٣٢٨٢) حَدَّثَنا مَحمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَزِيدُ بْنُ هارُونَ، عَن يزِيدَ بْنِ إبْراهِيمَ، التُّسْتَرِيِّ، عَن قتَادَة، عَن عبدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لأبي ذَرٍّ: لَوْ أَدْرَكْتُ النبيَّ ﷺ فسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: عَمّا كُنْتَ تَسْأَلُه؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ: هَلْ رَأى مُحمَّدٌ رَبّهُ؟ فَقَالَ: قَدْ سَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ». [م: ١٧٨، حم: ٢٠٨٠٦].

ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣، ١٤]، قال: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾، قال: قال ابن عباس: قد رآه النبي ﷺ.

[٣٢٨١] قوله: (قال: رآه بقلبه) أي: قال ابن عباس: رأى النبيُّ ﷺ رَبَّهُ بقلبه، قال الواحدي: وكذا قال أبو ذَرٍّ وإبراهيم التيمي: رآه بقلبه، قال: وعَلَى هذا: رأى ربه بقلبه رؤيةً صحيحة، وهو أن الله تعالَى جعل بصره في فُؤَادِهِ أو خَلَقَ لفؤاده بَصَرًا؛ حتى رأى ربه رؤية صحيحةً؛ كما يرى بالعين. انتهى. وقال الحافظ: جَاءَتْ عن ابن عباس أخبارٌ مطلقةٌ، وأخرى مقيدة، أي: بالفؤاد؛ فيجبُ حمْلُ مطلقها على مقيدها.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره»، وأخرجه مسلم[١] من طريق أبي العالية، عن ابن عباس قال: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]، قال: رآه بفؤاده مرتين.

[٣٢٨٢] قوله: (فقال: نور أَنَّى أراه)، وفي رواية لمسلم: فقال: «رَأَيْتُ نُورًا»، قال النووي: قوله ﷺ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» هو بتنوين «نُور»، وبفتح الهمزة في «أَنَّى» وتشديد النون المفتوحة، وَأَرَاهُ بفتح الهمزة، هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات، ومعناه: حجابُهُ نورٌ، فكيف أَرَاهُ، قال الإمام أبو عبد الله المَازريّ [رحمه الله] الضميرُ في

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٧٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[ت ٥٣، م٦]

[٣٢٨٣] (٣٢٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، وابنُ أبي رِزْمَةَ، عَن إسْرَائِيلَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الله: ﴿مَا كَذَبَ ٱلۡفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١] قَالَ: رأى رسُولُ الله ﷺ جِبْرِيلَ في حُلَّةٍ مِن رَفْرَفٍ، قَدْ مَلأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأرْضِ. [حم: ٣٨٥٢].

«أَرَاهُ» عائد على الله سبحانه وتعالى، ومعناه: أن النور منعني من الرؤية؛ كما جَرَتِ العادةُ بإغشاء الأنوار الأبصارَ، وَمَنْعِهَا من إدراك ما حَالَتْ بين الرائي وبينه، وقوله ﷺ: «رَأَيْتُ نُورًا» معناه: رأيْتُ النورَ، فَحَسبُ، ولم أرى غيره، قال: وروى نورانيٌّ أراه يعني: بفتح الراء وكسر النون وتشديد الياء، ويحتمل أن يكون معناه راجعًا إلى ما قلناه، أي: خالق النور المانع من رؤيته، فيكون من صفات الأفعال، قال القاضي عياض: هذه الرواية لم تقع إلينا ولا رأيتها في شيء من الأصول.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه مسلم.

[٣٢٨٣] **قوله: (أخبرنا عبيد الله بن أبي رزمة)** كذا في «النسخة الأحمدية»، قال في هامشها: كذا في نسخ، وفي نسخة «وابن أبي رزمة»، ولا يوجد في «التقريب»: عبيد الله بن أبي رِزْمَةَ. انتهى. قلت: النسخة التي فيها: «وابن أبي رِزْمَة» بزيادة الواو هي «الصحيحة»، وأما النسخ التي فيها: «عبيد الله بن أبي رزمة» بحذف الواو ـ فهي غلط؛ لأنه ليس في الكتب الستة رَاوٍ اسمه: عبيد الله بن أبي رزمة، وعبيد الله هذا ـ هو: عبيد الله بن موسى العبسي، وابن أبي رزمة ـ هو: عبد العزيز بن أبي رزمة، وهما من شيوخ عبد بن حُمَيْد وأصحاب إسرائيل بن يونس، **(عن أبي إسحاق)** السبيعي، **(عن عبد الرحمن بن يزيد)** بن قيس النخعي، **(عن عبد الله)** بن مسعود.

قوله: (رأى رسولُ الله ﷺ جبريل في حُلَّة من رفرف) أي: ديباج رقيق حسنت صنعته جمعه: رفارف، أو: هو جمع رفرفة، وهذه هي الرؤية الأولَى، وكانت في أوائل البعثة بعد ما جاءه جبريل ـ عليه السلام ـ أول مرة، فأوحَى الله إليه صدر سورة ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ [العلق: ١]، ثم فتر الوحي فترة، ذهب النبي ﷺ فيها مرارًا؛ ليتردى من رؤوس الجبال؛ فكلما هَمَّ بذلك اداه جبريل من ،هواء: «يَا محمد، أنت رسولُ الله، وأنا جبريل»، فيسكن لذلك جأشه،

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٢٨٤] (٣٢٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثمانَ بن أبي عُثمانَ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣٢] قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ:

إنْ تَغْفِرِ اللَّهمَّ تَغفِرْ جَمَّاً ... وأيُّ عَبْدٍ لَكَ لا أَلَمَّا

وتقر عينه، وكلما طال عليه الأمر، عاد لمثلها حتى تَبَدَّى له جبريلُ ورسول الله ﷺ بالأبطَح في صورته التي خلقه الله عليها، له ستمائة جناح، قد سَدَّ عِظَمُ خلقه الأفق، فاقترب منه وأوحَى إليه عن الله ما أمره به، فعرف عند ذلك عظمة المَلَكِ الذي جاءه بالرسالة وجلالَةَ قدره وعُلُوَّ مكانته عند خالقه الذي بعثه إليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن جرير[١] في تفسيره.

[٣٢٨٤] **قوله: (حدثنا أحمد بن عثمان بن أبي عثمان البصري)** يلقَّب: أبا الجوزاء، بالجيم والزاي، ثقة، من الحادية عشرة[٢]، **(حدثنا أبو عاصم)** اسمه: الضحاك النبيل.

قوله: (﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ﴾)، الكبائر: كل ذنب توعَّد الله عليه بالنار، أو: ما عَيَّن له حدًّا، أو ذم فاعله ذمًّا شديدًا، والفواحش: جمع فاحشة، وهي: كُلُّ ذنب فيه وعيدٌ، أو مختصٌ بالزنا **(﴿إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾)** بفتحتين، أي: الصغائر؛ فإنهم لا يقدرون أن يجتنبوها، قال الطيبي: الاستثناء منقطعٌ؛ فإن اللمم: ما قَلَّ وما صَغُرَ من الذنوب، ومنه قوله: «أَلَمَّ بالمكانِ»؛ إذا قَلَّ لَبْثُهُ فيه، ويجوز أن يكون قوله «اللمم» صفة، و«إلا» بمعنى «غير»، فقيل هو النظرة والغمزة والقُبْلَة، وقيل: الخطرة من الذنب، وقيل: كل ذنب لم يذكر الله فيه حدًّا ولا عذابًا[٣]، **(إِنْ تَغْفِرْ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا)** بفتح الجيم وتشديد الميم، أي: كثيرًا كثيرًا، **(وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لا أَلَمّا)** فعل ماض مفرد، والألف للإطلاق، أي: لم يلم بمعصية؛ يقال: لَمَّ، أي:

---

(١) ابن جرير «التفسير» (٢٧/ ٤٩).

(٢) في نسخة مطبوعة: الحادية عشر، والصواب: الحادية عشرة.

(٣) قال المبرد: أصل اللمم؛ أن يُلِمَّ بالشيء من غير أن يركبه، يقال: أَلَمَّ بكذا إذا قاربه ولم يخالطه.
وقال الأزهري: العرب تستعمل الإلمام في معنى الدنو والقرب.
وقيل: هو الرجل يلم بذنب ثم يتوب، وبه قال مجاهد والحسن والزهري وغيرهم.
وقيل: هو ذنوب الجاهلية، فإن الله لا يؤاخذ بها في الإسلام.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ.

٥٤- باب «ومن سُورةِ ﴿الْقَمَر﴾» [ت ٥٤، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٨٥] (٣٢٨٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَن الأَعْمَشِ، عَن إِبْرَاهِيمَ، عَن أَبي مَعْمَرٍ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِمنًى، فَانْشَقَّ القَمَرُ فلْقَتَيْنِ:

نزل، وأَلَمَّ: إذا فعل اللمم، والبيت لأمية بن الصَّلْتِ، أنشده النبيُّ ﷺ أي: من شأنِكَ غفرانُ كثير من ذنوب عظام، وأما الجرائمُ الصغيرةُ فلا تنسب إليك، لأن أحدًا لا يخلو عنها، وأنها مكفرة باجتناب الكبائر، و«إن تغفر» ـ ليس للشكِّ؛ بل للتعليل؛ نحو: إن كنت سلطانًا، فاعط الجزيل، أي: لأجل أنك غَفَّار. اغفر جمًّا.

واختلف أقوال أهل العلم في تفسير «اللمم»، فالجمهور علَى أنه صغائر الذنوب، وقيل: هو ما كان دون الزنا من القُبْلة والغمزة والنظرة، وكالكذب الذي لا حَدَّ فيه ولا ضَرَرَ، وقيل غير ذلك، والظاهر الراجح ـ هو قول الجمهور، والله تعالى أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه ابن جرير.

٥٤ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ

مَكِّيَّةٌ إلا ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ﴾ الآية، وهي خَمْسٌ وَخَمْسُونَ آيَةً.

[٣٢٨٥] **قوله**: (عن إبراهيم) هو: النخعي، (عن أبي معمر) اسمه: عبد الله بن سَخْبَرَةَ الأزدي.

قوله: (بينما نحن مع رسول الله ﷺ بمنًى فانشق القمر فِلْقتين) بكسر الفاء وسكون اللام، أي: قطعتين، وفي حديث أنس الآتي: «فانشق القمر بمكة»، وهذا لا ينافي قول ابن

= وقال نفطويه: هو أن يأتي بذنب لم يكن له بعادة، قال: والعرب تقول: ما تأتينا إلا لمامًا؛ أي: في الحين بعد الحين.

قال: ولا يكون أن يلم ولا يفعل؛ لأن العرب لا تقول «ألمّ بنا» إلّا إذا فعل، لا إذا همَّ ولم يفعل. كذا في فتح القدير (٥/ ١١٣) للإمام الشوكاني بتصرف.

فلْقَةٌ مِن وَرَاءِ الجَبَلِ، وفلْقَةٌ دُونَهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «اشْهَدُوا»، يَعْنِي: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١]. [خ: ٣٦٣٦، م: ٢٨٠٠، حم: ٣٥٧٣].

قَالَ: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[ت ٥٤، م٢]

[٣٢٨٦] (٣٢٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أنسٍ، قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ آيَةً، فانشَقَّ القَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ؛ فَنَزَلَت: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ [القمر: ١] إلى قَوْلِهِ: ﴿سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمر: ٢]

مسعود: «بينما نحن مع رسول الله ﷺ بمنًى، فانشق القمر». لأن أنسًا لم يصرِّح بأن النبي ﷺ كان ليلتئذ بمكة، وعلى تقدير تصريحه ـ فمنى من جملة مكة، وقد وقع عند ابن مردويه: بيانُ المراد؛ فأخرج من وجه آخر عن ابن مسعود، قال: «انشق القمر عَلَى عهد رسول الله ﷺ، ونحن بمكَّة قبل أن نصير إلى المدينة»؛ فوضح أن مراده بذكر «مَكَّة» الإشارة إلى أن ذلك وقع قبل الهجرة، (فلقة من وراء الجبل) أي: جبل حراء، وفي رواية: «فرقة فوق الجبل وفرقة دونه»، والمراد أنهما تباينتا، فإحداهما: إلى جهة العلو، والأخرى: إلى السفل، (اشهدوا) أي: على نبوتي أو معجزتي؛ من الشهادة، وقيل: معناه احضروا وانظروا؛ من الشهود، (يعني: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾) أي: قربت القيامة وانفلق القمر فِلْقَتَيْن، والمعنى: أن هذا الانشقاق الذي هو معجزة من النبي ﷺ هو المراد في هذه الآية، لا أنه يقع يوم القيامة، وقد تقدَّم الكلام في انشقاق القمر مبسوطًا في «باب انشقاق القمر» من أبواب الفتن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٢٨٦] قوله: (سأل أهل مكة النبي ﷺ) هذا من مراسيل الصحابة، لأن أنسًا لم يدرك هذه القصة، وقد جاءت القصة من حديث ابن عباس، وهو ـ أيضًا ـ ممن لم يشاهدها، ومن حديث ابن مسعود وجُبَيْر بن مُطْعِم وحذيفة، وهؤلاء شاهدوها (آية) أي: علامة دالَّة على نبوته ورسالته، (فانشق القمر بمكة مرتين)، ووقع في رواية البخاري: «فَأَرَاهُم الْقَمَرَ شَقَّتَيْنِ»[1]، قال الحافظ: ما ملخَّصه: وفي رواية لمسلم: «مرتين»، وفي مصنَّف عبد الرزَّاق

---

(١) في مقابلة تلفزيونية مع عالم الجيولوجيا المسلم، الأستاذ الدكتور زغلول النَّجار، سأله مقدم البرنامج عن هذه =

من معمر بلفظ: «مرتين» أيضًا، وكذلك: أخرجه الإمامان أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق، وقد اتفق الشيخان عليه، من رواية شعبة، عن قتادة بلفظ «فرقتين»، قال

= الآية: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾: هل فيها إعجازٌ قرآنيٌ علمي؟

فأجاب الدكتور زغلول قائلًا: هذه الآية لها معي قصَّة. فمنذ فترة كنتُ أحاضِرُ في جامعة (كارديف) في غرب بريطانيا، وكان الحضور خليطًا من المسلمين وغير المسلمين، وكان هناك حوار حيٌّ للغاية عن الإعجاز العلمي في القرآن الكريم وفي أثناء هذا الحوار، وقف شابٌّ من المسلمين وقال: يا سيدي هل ترى في قول الحق تبارك وتعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ لمحة من لمحات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم؟ فأجابه الدكتور زغلول قائلًا: لا. لأنَّ الإعجازَ العلميَّ يفسِّره العلمُ، أمَّا المعجزاتُ فلا يستطيعُ العلمُ أن يفسِّرَها، فالمعجزة أمر خارقٌ للعادَةِ فلا تستطيعُ السنن أن تفسرها. وانشقاق القمر معجزةٌ حدثت لرسول الله ﷺ تشهدُ له بالنُّبُوَّةِ والرِّسَالَةِ، والمعجزات الحسِّيَّة شهادة صدق على من رآها، ولولا ورودها في كتاب الله تعالى وفي سنَّة رسوله ﷺ مَا كان علينا نحن مسلمي هذا العصر أن نُؤمِنَ بها ولكنَّنا نؤمنُ بها لورودها في كتاب الله تعالى وفي سنة رسوله ﷺ ولأن الله تعالى قادرٌ على كل شيء.

معجزة نبوية: ثم ساق الدكتور زغلول قصَّة انشقاق القمر كما وردت في كتب السُّنَّةِ.

يقول الدكتور زغلول: وبعد أن أتممتُ حديثي وقفَ شابٌّ مسلم بريطاني عرف بنفسه وقال: أنا «داوود موسى بيتكوك» رئيس الحزب الإسلامي البريطاني، ثم قال: يا سيدي، هل تسمح لي بإضافة؟ قلت له: تفضل. قال: وأنا أبحث عن الأديان (قبل أن يُسْلِمَ) أهداني أحدُ الطلاب المسلمين ترجمة لمعاني القرآن الكريم، فشكرته عليها وأخذتها إلى البيت، وحين فتحت هذه الترجمة، كانت أوَّل سورة أطَّلع عليها سورة القمر، وقرأت: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ فقلت: هل يُعْقَلُ هذا الكلام؟ هل يمكن للقَمَر أن يَنْشَقَّ ثمَّ يلتحم، وأيُّ قوَّة تستطيع عمل ذلك؟ يقول الرَّجُلُ: فَصَدَّتني هذه الآية عن مواصلة القراءة، وانشغلت بأمور الحياة، لكنَّ الله تعالى يعلم مدى إخلاصي في البحث عن الحقيقة، فأجلسني رَبِّي أمام التِّلفازِ البريطاني وكان هناك حوار يدور بين معلِّقٍ بريطاني وثلاثة من علماء الفضاء الأمريكيين. . وكان هذا المذيع يعاتبُ هؤلاء العلماء على الإنفاق الشديد على رحلات الفضاء، في الوقت الذي تمتلئُ فيه الأرض بمشكلات الجوع والفَقْرِ والمرضِ والتخلُّف، وكان يقول: لو أنَّ هذا المال أنفق على عمران الأرض لكان أجدى وأنفع.

وجلس هؤلاء العلماء الثلاثة يدافعون عن وجهة نظرهم ويقولون: إنَّ هذه التِّقنية تطبق في نواحي كثيرة في الحياة، حيث إنَّها تطبق في الطبِّ والصناعة والزراعة، فهذا المال ليس مالًا مهدرًا؛ لكنه أعاننا على تطوير تقنيات متقدمة للغاية. . في خلال هذا الحوار جاء ذكر رِحْلَةِ إنزال رجلٍ على سطح القمر باعتبار أنَّها أكثر رحلات الفضاء كلفةً فقد تكلفت أكثر من مئة ألف مليون دولار، فصرخ فيهم المذيع البريطاني وقال: أيُّ سَفَهٍ هذا؟ مئة ألف مليون دولار لكي تضعوا العلم الأمريكي على سطح القمر؟

فقالوا: لا، لم يكن الهدف وضع العلم الأمريكي فوق سطح القمرِ كنَّا ندرُسُ التركيب الداخلي للقمر، فوجدنا حقيقةً لو أنفقنا أضعافَ هذا المال لإقناع النَّاس بها ما صدقنا أحد.

يَقُولُ: ذَاهِبٌ. [خ بنحوه: ٣٦٣٧، م بنحوه: ٢٨٠٢، حم: ٣٥٧٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

البيهقي: قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه: «مرتين»، قال الحافظ: لكن اختلف عن كلٍّ منهم في هذه اللفظة، ولم يختلف على شعبة، هو أحفظهم، ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بلفظ «مرتين»، إنما فيه «فرقتين» أو «فلقتين» بالراء أو اللام، وكذا في حديث ابن عمر «فلقتين» [بالراء أو اللام]، وفي حديث جبير بن مطعم «فرقتين»، ثم ذكر الحافظ رواياتٍ عديدةً وقع في بعضها: «انشق باثنتين»، وفي بعضها: «شقتين»، وفي بعضها: «قمرين»، ثم قال: ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدُّد الانشقاق في زمنه ﷺ، ولم يتعرَّض لذلك أحدٌ من شراح «الصحيحين»، وتكلَّم الحافظ ابن القيم علَى هذه الرواية، فقال: المراتُ يرادُ بها: الأفعالُ تارة، والأعيانُ تارة، والأول أكثر، ومن الثاني: «انشق القمر مرتين»، وقد خفي على بعض الناس، فادعى أن انشقاق القمر وقع مرَّتَيْنِ، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير أنه غلط؛ فإنه لم يقع إلا مرة واحدة، وقد قال العماد بن كثير: في الرواية التي فيها: «مرتين» ـ نظر؛ ولعل قائلها أراد: «فرقتين»، قال الحافظ: وهذا الذي لا يتجه غيره؛ جمعًا بين الروايات. انتهى.

(يقول: ذاهب) يعني: أن المراد بقوله: «مستمر»: ذاهب مَارٌّ لا يبقى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

= فقال لهم: ما هذه الحقيقة؟

قالوا: هذا القمر انشَقَّ في يوم من الأيام ثمَّ التحم.

قال لهم: كيف عرفتم ذلك؟

قالوا: وجدنا حزامًا من الصُّخور المتحولة يقطع القمر من سطحه إلى جوفه إلى سطحه. فاستشرنا علماءَ الأرض وعلماء الجيولوجيا، فقالوا: لا يمكن أن يكون هذا قد حدَثَ إلَّا إذا كان هذا القمر قد انشَقَّ ثُمَّ التحمَ. .

يقول الرَّجُلُ المسلمُ (رئيس الحزب الإسلامي البريطاني) فَقَفَزْتُ من الكرسيِّ الذي أجلسُ عليه وقلت: معجزة تحدث لمحمَّدٍ ﷺ قبل ألف وأربعمئة سنة، يسخِّرُ الله تعالى الأمريكان لإنفاق أكثر من مئة ألف مليون دولار لإثباتها للمسلمين؟ لا بدَّ أن يكونَ هذا الدِّينُ حقًّا.

يقول: فعدت إلى المصحف، وتلوت سورة القمر، وكانت مدخلي لقبول الإسلام دينًا . .

[ت ٥٤، م٣]

[٣٢٨٧] (٣٢٨٧) حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عَن مجَاهِدٍ، عَن أبي مَعْمَرٍ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ لَنَا النبيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا». [ر: ٣٢٨٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٥٤، م٤]

[٣٢٨٨] (٣٢٨٨) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَن شُعْبَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن مُجَاهِدٍ، عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: انفَلَقَ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اشْهَدُوا». [م: ٢٨٠١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٥٤، م٥]

[٣٢٨٩] (٣٢٨٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَن حُصَيْنٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعمٍ، عَن أبِيهِ، قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ حَتَّى صَارَ فِرْقَتَيْنِ: عَلَى هَذَا الجَبلِ، وعَلَى هذا الجَبلِ، فقَالوا:

[٣٢٨٧] **قوله**: (انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ) أي: انشق فلقتين؛ كما في الرواية المتقدمة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٢٨٨] **قوله**: (عن ابن عمر قال: انفلق القمر على عهد رسول الله ﷺ) تقدَّم هذا الحديث في «باب انشقاق القمر».

[٣٢٨٩] **قوله**: (حدثنا محمد بن كثير) هو: العبدي البصري، (حدثنا سليمان بن كثير) العبدي البصري، (عن حصين) هو: ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي.

قوله: (حتى صار فرقتين على هذا الجبل، وعلى هذا الجبل)، وفي حديث عبد الله بن مسعود، عند عبد الرزاق في «مصنفه» قال: رأيت القمر منشقًّا شقتين: شِقَّةً على أبي قُبَيْسٍ، وشقة على السُّوَيْدَاء، قال الحافظ: السويداء، بالمهملة والتصغير: ناحية خارج مكة عندها

سَحَرَنَا مُحَمَّدٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَئِنْ كَانَ سَحَرَنَا، فَمَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْحَرَ النَّاسَ كلَّهُمْ.

[حم: ١٦٣٠٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَد رَوَى بَعْضُهُم هَذَا الحَدِيثَ، عَن حُصَيْنٍ، عَن جُبَيْرِ بْنِ مُحمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعمٍ، عَن أَبِيهِ، عَن جَدِّهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعمٍ: نَحْوَهُ.

[ت ٥٤، م٦]

[٣٢٩٠] (٣٢٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بُنْدارٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن سُفْيَانَ، عَن زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَن مُحمدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ المَخْزُومِيِّ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءتْ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ النبي ﷺ في القَدَرِ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا۟ مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٨، ٤٩].

[م: ٢٦٥٦، جه: ٨٣، حم: ٩٤٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

جبل، (سحرنا محمد) أي: جعلنا مسحورين، (فقال بعضهم: لئن كان سحرنا، فما يستطيع أن يسحر الناس كلهم)، وفي حديث عبد الله بن مسعود، عند البيهقي: فَقَالَ كُفَارُ قُرَيْشٍ أَهْلُ مكة: هذا سحر سحركم به ابن أبي كبشة، انظروا السفار، فإن كانوا رأوا ما رأيتم، فقد صدق، وإن كانوا لم يروا مثل ما رأيتم، فهو سِحْرٌ سحركم به، قال: فسئل السفار، قال: وقدموا من كل وجهة، فقالوا: رأينا.

وحديث جبير بن مطعم هذا ـ أخرجه أحمد أيضًا في «مسنده» والبيهقي في الدلائل وابن جرير في «تفسيره»(١).

قوله: (عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم) مقبولٌ، من السادسة، (عن أبيه عن جده جبير بن مطعم نحوه)، رواه البيهقي بهذا الوجه في «الدلائل»، كما في تفسير ابن كثير.

[٣٢٩٠] قوله: (وأبو بكر بندار) أبو بكر هذا: اسمه محمد بن بشار، وبندار: لقبه، (عن سفيان) هو: الثوري.

قوله: (عن أبي هريرة، قال: جاء مشركوا قريش إلخ) تقدَّم هذا الحديث مع شرحه في أواخر أبواب القدر.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٧/ ٨٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٦٨).

٥٥- باب «وَمِن سُورةِ ﴿الرَّحْمَنِ﴾» [ت ٥٥، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٩١] (٣٢٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ وَاقِدٍ أَبُو مُسْلِمِ السَّعْدِي، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَن زُهَيْرِ بْنِ مُحمَّدٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَرأَ عَلَيْهِم سُورَةَ الرَّحمنِ مِن أَوَّلِهَا إلى آخِرِهَا فَسكَتُوا، فَقَالَ: «لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى الجِنِّ لَيْلَةَ الجِنِّ، فكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُوداً مِنكُمْ، كُنْتُ كُلَّمَا أَتَيْتُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣] قَالُوا: لا بِشَيءٍ

---

٥٥ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ

مَكِّيَّةٌ إلا ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية فَمَدَنِيَّةٌ؛ وَهِيَ سِتٌّ أَوْ ثَمَانٍ وَسَبْعُونَ آيَةً(١).

[٣٢٩١] **قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن واقد أبو مسلم)** البغدادي **(حدثنا الوليد بن مسلم)** القرشي الدمشقي **(عن زهير بن محمد)** التميميُّ

قوله: (فسكتوا) أي: الصحابة مستمعين **(ليلة الجن)** أي: ليلة اجتماعهم به، **(فكانوا)** أي: الجن، **(أحسن مردودًا)** أي: أحسن ردًا وجوابًا لما تضمنه الاستفهام التقريريُّ المتكرِّر فيها بـ «أيِّ» **(منكم)** أيها الصحابة؛ قال الطيبي: المردود بمعنى الرَّدِّ، كالمخلوق والمعقول؛ نزَّل سكوتهم وإنصاتهم للاستماع منزلة حسن الرد، فجاء بأفعل التفضيل؛ ويوضِّحه كلام ابن الملك حيث قال: نزَّل سكوتهم من حيث اعترافهم بأن في الجن والإنس من هو مكذب بآلاء الله، وكذلك في الجن من يعترف بذلك ـ أيضًا ـ لكن نفيهم التكذيب عن أنفسهم باللفظ ـ أيضا ـ أَدَلُّ على الإجابة وقبول ما جاء به الرسول من سكوت الصحابة أجمعين، ذكره القاري، **(كنت)** أي: تلك الليلة، **(كلما أتيت على قوله)** أي: على قراءة قوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ الخطاب للإنس والجن، أي: بأي نعمة مما أنعم الله به عليكم ـ تكذبون وتجحدون نعمه؛ بترك شكره وتكذيب رسله وعصيان أمره، **(لا بشيء)** متعلق بـ «نُكَذِّبُ»

---

(١) قال القرطبي: هي مكية كلها في قول الحسن وعروة بن الزبير وعكرمة وعطاء وجابر. قال ابن عباس: إلا آية منها وهي قوله: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية.
وقال ابن مسعود ومقاتل: هي مدنية كلها، والقول الأول أصح.
ويمكن الجمع بين القولين؛ بأنه نزل بعضها بمكة وبعضها بالمدينة. كما ذكره الشوكاني في فتح القدير (٥/ ١٣٠).

مِن نِعَمِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ فَلَكَ الحَمْدُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُه إلَّا مِن حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَن زُهَيْرِ بْنِ مُحمدٍ.

قَالَ أحمد بنُ حَنْبَلٍ: كَأَنَّ زُهَيْرَ بْنَ مُحمَّدٍ الَّذِي وَقَعَ بالشَّام، لَيْسَ هُوَ الَّذِي يُرْوَى عَنْهُ بالعِرَاقِ، كَأَنَّهُ رَجُلٌ آخرُ قَلَبُوا اسْمَهُ ـ يَعْنِي لِمَا يَرْوُونَ عَنْهُ مِن المَنَاكِيرِ ـ.

وَسَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ إسْمَاعِيلَ البُخَارِيّ، يَقُولُ: أَهْلُ الشَّامِ يَرْوونَ عَن زُهَيْرِ بْنِ مُحمَّدٍ مَنَاكِيرَ، وَأَهْلُ العِرَاقِ يَرْوُونَ عَنْهُ أَحَادِيثَ مُقَاربَةً.

الآتي، **(ربنا)** بالنصب على حذف حرف النداء **(نكذب)** أي: لا نكذب بشيء منها، **(فلك الحمد)** أي: على نعمك الظاهرة، والباطنة، ومِنْ أتمها نعمةُ الإيمان والقرآن.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن المنذر والحاكم وصحَّحه والبيهقي والبزار[1].

(قلبوا اسمه) أي: فجعلوا اسمه زهير بن محمد، فالتبس بزهير بن محمد الذي يروي عنه أهل العراق، **(يعني: لما يروون عنه من المناكير)** أي: إنما جعله أحمد رجلًا آخر؛ لأن أهل الشام يروُون عنه أحاديث مناكير، قال في «التقريب»: زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، روايةُ أهل الشام عنه غيرُ مستقيمة، فضعف بسببها، قال البخاري، عن أحمد: كان زهيرٌ الذي يروي عنه الشاميُّونَ. آخر وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه، فكثر غلطه، من السابعة، **(وسمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير، وأهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة)** أي: أحاديث صحيحة، قال في «تهذيب التهذيب»: قال البخاري ما روى عنه أهل الشام، فإنه مناكير، وما روي عن أهل البصرة فصحيح.

قلت حديث جابر هذا ـ رواه الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد، وهو من أهل الشام، ففي الحديث ضعف؛ لكنَّ له شاهدًا من حديث ابن عمر، أخرجه ابن جرير[2] والبزار والدارقطني في «الأفراد» وغيرهم، وصحح السيوطي إسناده؛ كما في «فتح البيان».

---

(١) أخرجه البزار ـ كما في تفسير ابن كثير (٤/ ٢٧٠) ـ، وابن أبي الدنيا في كتاب «الشكر»، والحاكم، حديث (٣٧٦٦) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٧).

(٢) ابن جرير في «التفسير» (٢٧/ ١٢٣).

٥٦- باب «وَمِن سُورة ﴿الْوَاقِعَة﴾» [ت ٥٦، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٩٢] (٣٢٩٢) حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وعَبْد الرَّحِيم بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقُولُ الله: أعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحينَ مَا لا عَيْنٌ رأتْ، وَلا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَر، وَاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] وَفي الجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِائَةَ عَام لا يَقْطَعُهَا، وَاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠] وَمَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا؛ وَاقْرَؤوا إنْ شِئْتُمْ: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]». [خ: ٣٢٤٤، م: ٢٨٢٤، جه: ٤٣٢٨، حم: ٨٦٠٩، مي: ٢٨٢٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

٥٦ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ

مَكِّيَّةٌ إلا: ﴿أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ﴾ الآية، ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ﴾(١) هِيَ سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ أَوْ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ آيَةً.

[٣٢٩٢] **قوله: (حدثنا عبدة بن سليمان)** الكلابي الكوفي، **(وعبد الرحيم بن سليمان)** أبو علي الأَشَلُّ، **(عن محمد بن عمرو)** بن علقمة الليثي.

قوله: (يقول الله: أعددت) إلى قوله: (﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]) تقدَّم شرحه في «تفسير سورة السجدة»، **(وفي الجنة شجرة يسير الراكب إلخ)** تقدم شرحه في «باب صفة شجرة الجنة»، **(وموضع سوط في الجنة إلخ)** تقدَّم شرحه في «تفسير سورة آل عمران».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرج أحمد والشيخان بعضه.

---

(١) قال الشوكاني: وهي مكية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس وقتادة: مكية إلا آية منها نزلت بالمدينة وهي قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ وقال الكلبي: إنها مكية إلا أربع آيات منها، وهي: ﴿أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ وقوله: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ﴾. وأخرج البيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس: نزلت سورة الواقعة بمكة.

[ت ٥٦، م٢]

[٣٢٩٣] (٣٢٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لا يَقْطَعُهَا؛ وإِنْ شِئْتُمْ فاقْرَؤُوا: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ﴾ [الواقعة: ٣٠، ٣١]». [خ: ٣٢٥٢، م: ٢٨٢٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَفي البَابِ: عَن أَبي سَعِيدٍ.

[ت ٥٦، م٣]

[٣٢٩٤] (٣٢٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ الحارِثِ، عَن دَرَّاجٍ، عَن أَبي الهَيثَمِ، عَن أَبي سَعِيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤] قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ، وَمَسِيرَةُ مَا بَيْنَهُمَا خَمْسُمائَةِ عَامٍ». [ضعيف، رشدين، ضعيف حم: ٢٧٥١٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ رِشْدِينَ.

وَقَالَ بَعضُ أَهلِ العِلمِ مَعنَى هذَا الحَدِيث وَارتِفَاعها كما بين السماء ....

[٣٢٩٣] **قوله:** (﴿وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ﴾) أي: جَارٍ دائمًا وقيل: يسكب لهم أين شاء، وكيف شاء بلا تعب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري(١).

قوله: (وفي الباب: عن أبي سعيد)، أخرجه الترمذي(٢) في «باب صفة شجر الجنة».

[٣٢٩٤] **قوله:** (عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في قوله: وفرش مرفوعة إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب صفة ثياب أهل الجنة».

قوله: (وقال بعض أهل العلم: معنى هذا الحديث: وارتفاعها كما بين السماء

---

(١) أحمد، حديث (٩٨٠٨)، ومسلم، كتاب القدر، حديث (٢٦٥٦).

(٢) الترمذي، كتاب صفة الجنة، حديث (٢٥٢٣).

والأرض، قال: ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات، والدرجات ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض.

[ت ٥٦، م٤]

[٣٢٩٥] (٣٢٩٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن عَبْدِ الأَعْلَى، عَن أَبي عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] قَالَ: شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا ....

والأرض)، كذا في النسخ الحاضرة، «وارتفاعها كما بين السماء والأرض» بالواو، والظاهر: أن يكون بغير الواو، وهو بدل من هذا الحديث، **(قال)** أي: بعض أهل العلم، **(ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات، والدرجات ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض)** حاصله: أن ارتفاع الفرش المفروشة في الدرجات وبُعْد ما بين كل درجتين منها كما بين السماء والأرض، وقد نقل الحافظ ابن كثير: في «تفسير سورة الواقعة» حديث أبي سعيد المذكور عن «جامع الترمذي»، ثم نقل كلامه هذا بلفظ: فقال بعضُ أهل [العلم]: معنَى هذا الحديث: «ارتفاع الفرش في الدرجات وبُعْد ما بَيْنَ الدرجتين ـ كما بين السماء والأرض». انتهى.

[٣٢٩٥] قوله: (حدثنا الحسين بن محمد) بن بَهْرَام التميمي البغدادي، **(عن عبد الأعلى)** بن عامر الثعلبي الكوفي، **(عن أبي عبد الرحمن)** اسمه: عبد الله بن حبِيب السلمي.

قوله: (﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾) أي: تجعلون شكر رزقكم ـ التكذيب موضِعَ الشكر، أي: وضعتم التكذيب موضع الشكر، وفي قراءة علي ـ رضي الله عنه ـ وهي قراءة رسول الله ﷺ: «وَتَجْعَلُونَ شُكْرَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ» أي: تجعلون شكركم لنعمة القرآن: أنَّكم تكذبون به، وقيل: نزلت في الأنواء ونسبتهم السقيا إليها، والرِّزْقُ: المطر، أي: وتجعلون شكر ما يرزقكم الله من الغَيْث: أنكم تكذبون بكونه من الله؛ حَيْثُ تنسبونه إلى النجوم، كذا في «المدارك».

(قال: شكركم) أي: شكر ما رزقكم من المطر، **(تقولون: مطرنا)** بصيغة المجهول،

بنَوْءِ كَذَا وَكذَا، وبِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا». [ضعيف الإسناد، عبد الأعلى، ضعيف حم: ٦٧٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ، لا نعرفه مرفوعاً إلَّا مِن حَديثِ إسرَائيلِ.

ورَوَاه سُفْيَانُ الثَّوريُّ، عَن عَبْدِ الأعْلَى، عَن أَبِي عَبدِ الرَّحمنِ السُّلمِيِّ، عَن عَليٍّ: نَحوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

[ت ٥٦، م٥]

[٣٢٩٦] (٣٢٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الخزَاعِيُّ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَن ....

(بنوء كذا وكذا) بفتح النون وسكون الواو، (وبنجم كذا وكذا)؛ وذلك أنهم كانوا إذا مطروا يقولون: مطِرْنا بنوء كذا، ولا يرون ذلك المَطَرَ مِنْ فضل الله عليهم، فقيل لهم: أتجعلون رزقكم، أي: شكركم بما رزقكم ـ التكذيب، فمن نسب الإنزال إلى النجم ـ فقد كذب برزق الله تعالى ونعمه، وكذب بما جاء به القرآن، والمعنى: أتجعلون بدل الشكر التكذيبَ، قال النووي في «شرح مسلم»: قال ابن الصلاح: النَّوْءُ في أصله: ليس هو نَفْسَ الكوكب؛ فإنه مصدر: نَاءَ النَّجْمُ يَنُوءُ نَوْءًا، أي: سقط وغاب، وقيل: [أي] نهض وطلع، وبيان ذلك: أن ثمانية وعشرين نجمًا معروفةُ المطالع في أزمنة السنة كلِّها، وهي المعروفة بمنازل القمر الثمانية والعشرين، يسقط في كلِّ ثلاث عشرة ليلةً منها نجمٌ في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته، فكان أهل الجاهلية إذا كان عند ذلك مَطَرٌ ينسبونه إلى الساقط الغَارِبِ منهما، وقال الأصمعي: إلى الطالع منهما، قال أبو عبيد: ولم أسمع [أحدًا ينسب] النَّوءَ للسقوطُ إلا في هذا الموضع، ثم إن النجم نفسه قد يسمَّى «نَوْءًا»؛ تسمية للفاعل بالمصدر، قال أبو إسحاق الزجاج في بعض أماليه: الساقطةُ في المغرب هي: الأنواء، والطالعة في المشرق هي: البوارح. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد وابن أبي حاتم وابن جرير[1].

[٣٢٩٦] قوله: (حدثنا وكيع) هو: ابن الجراح، **(عن موسى بن عُبَيْدة)** الرَّبَذِيِّ، **(عن**

---

(١) ابن أبي حاتم (١/ ٣٣٣٤) (١٨٨٠٦)، وابن جرير في «التفسير» (٢٧/ ٢٠٨).

يَزِيدَ بْنِ أَبَانٍ، عَن أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً﴾ [الواقعة: ٣٥] قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْمُنْشَآتِ التِي كُنَّ في الدُّنْيَا: عَجَائِزَ عُمْشاً رُمصاً». [ضعيف الإسناد، موسى ويزيد، ضعيفان].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِن حَدِيثِ مُوسى بْنِ عُبَيدَةَ، ومُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، ويَزِيدُ بْنُ أَبَانٍ الرَّقَاشِيُّ، يُضَعَّفَانِ في الحَدِيثِ.

[ت ٥٦، م٦]

[٣٢٩٧] (٣٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَن شَيْبَانَ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْر رضي الله عنه: يَا رَسُولَ الله، ...

يزيد بن أبان) هو: الرُّقاشي.

قوله: (﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً﴾) قيل: هن الحور العين، أنشأهن الله، لم تقع عليهن الولادةُ، ولم يُسْبَقْنَ بخلق، وأنهن لسن مِنْ نسل آدم - عليه السلام - بل مخترعات، وهو ما جرى عليه أبو عُبَيْدة وغيره، وقيل: المراد نساء بني آدم، والمعنى أن الله سبحانه أعادهن بعد الموت إلَى حال الشباب والنساء، وإن لم يتقدَّم لهن ذِكْرٌ، لكنهن قد دخلْنَ في أصحاب اليمين، فتلخَّص أن نساء الدنيا يَخْلقهن الله في القيامة خلقًا جديدًا من غير توسُّط ولادة خلقًا يناسب البقاء والدوام، وذلك يستلزم كمالَ الخلق وتوفُّر القُوَى الجسمية وانتفاءَ صفات النقص؛ كما أنه خلق الحور العين على ذلك الوجه، وأما علَى قول من قال: إن الفُرُشَ المرفوعة كنايةٌ عن النساء - فمرجع الضمير ظاهرٌ، (إن من المنشآت) جمع «مُنْشَأة» اسم مفعول من «الإنشاء» (التي) أي: نساء الدنيا اللائي (كن في الدنيا عجائز) جمع عجوز، وهي: المرأة الكبيرة، (عُمْشًا) بضم فسكون جمع «عَمْشَاء» من العَمَشِ في العين مُحَركة، وهو: ضعف الرؤية مع سيلان دمعها في أكثر أوقاتها من باب «طرب» فهو أعمش، والمرأة عمشاء، (رُمْصًا) جمع رِمْصاء من الرَّمص محركة، وهو: وسخ أبيض يجتمع في الموق، رَمِصَتْ عينيه، كفرح، والنعت: أَرْمَصُ، ورَمْصَاء.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن جرير[1] وابن المنذر والبيهقي وعَبْدُ بن حُمَيد.

[٣٢٩٧] **قوله**: (عن شيبان) هو: ابن عبد الرحمن النحوي، (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي؛ كما صرح به البَيْجُورِيُّ في «شرح الشمائل» ص ٣٨.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٢٧/ ١٨٦)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٣٣١) (١٨٣٨٥).

قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي: هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلَاتُ، و﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [النبأ: ١] و﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفهُ مِن حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ، إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَرَوى عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَن أَبي إِسْحَاقَ، عَن أَبي جُحَيْفَةَ: نَحْوَ هَذَا.

ورُوِي عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن أَبي مَيْسَرَةَ شَيْءٌ مِن هَذَا مُرسلًا.

وَرَوَى أَبُو بَكرِ بْنُ عَياشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَن عِكرِمَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ نَحوَ حَديثِ شَيبانَ، عَن أَبِي إِسْحَاقَ، وَلَم يَذكُر فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ حَدَّثَنَا بِذلِكَ هَاشِم بْنُ الوليدِ الهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا أبو بَكرِ بْنُ عَيَّاشٍ.

قوله: (قد شِبْتُ) من الشَّيب، وهو بياض الشعر؛ قال القاري: أي: ظهر عليك آثار الضعف قبل أوان الكِبَرِ، وليس المراد منه ظُهُورَ كثرة الشَّعر الأبيض عليه، لما روى الترمذي[١] عن أنسٍ قَاَل: مَا عَددت فِي رَأسِ رَسُولِ الله ﷺ. وَلِحْيَته إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَة بَيْضَاء (شيَّبتني) من التشييب، وذلك لما في هذه السور من أهوال يوم القيامة، و«المَثُلَات»: النوازل بالأمم الماضية أخذ مني مأخذه، حتى شبت قبل أوانه؛ قال الطيبي، (هود) أي: سورة هود، (والْمرسَلَاتُ) بالرفع، ويجوز كسرها على الحكاية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الطبراني[٢] والحاكم.

قوله: (وروى علي بن صالح) بن صالح بن حي الهمداني، (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي، (عن أبي جُحَيْفَةَ نحو هذا)، أخرجه الترمذي[٣] حديث أبي جُحَيْفَةَ هذا في «الشمائل»، وفي الباب: أحاديث أخرى ذكرها السيوطي في «الجامع الصغير».

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٢٣).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٨٢٦٩)، وقال الهيثمي (٧/ ٣٧): ورجاله رجال الصحيح.

(٣) الترمذي في «الشمائل» (٤٢).

٥٧- باب «وَمِن سُورةِ الحَديدِ» [ت ٥٧، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٢٩٨] (٣٢٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن قَتَادَةَ، حَدَّثنَا الحَسَنُ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَبِيُّ الله ﷺ جَالِسٌ وَأَصْحَابُهُ، إذْ أَتَى عَلَيْهِم سَحَابٌ؛ فَقَالَ نَبيُّ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» فقالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا العَنَانُ، هَذِهِ رَوَايَا الأَرْضِ، يَسُوقُهُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى إلى قَوْمٍ لا يَشْكُرُونَهُ، وَلا يَدْعُونَهُ»، ثم قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَكُمْ؟» قالُوا: الله وَرَسُولُه أَعْلَمُ، قَالَ: «فإِنَّهَا الرَّقِيعُ، سَقْفٌ مَحفُوظٌ، وَمَوْجٌ مَكْفُوفٌ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَها؟» قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،

---

٥٧ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الحَدِيدِ

مَكِّيَّةٌ أَوْ مَدَنِيَّةٌ وَهِيَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ آيَةً[١].

[٣٢٩٨] **قوله**: (حدثنا يونس بن محمد) بن مسلم المؤدِّب، (حدثنا شيبان بن عبد الرحمن) النحوي، (حدثنا الحسن) هو: البصري.

قوله: (**وأصحابه**) أي: معه جلوس، (**إذ أتى**) أي: مر، (**هذا العَنَان**) كـ«سحاب» مبنى ومعنى، من «عَنَّ» أي: ظهر، (**هذه**) أي: السحابة، فالتعبير بالتأنيث: للوحدة، وبالتذكير: للجنس باب التفنن؛ قاله القاري.

قلت: الظاهر أن التعبير بالتأنيث لتأنيث الخبر.

(**روايا الأرض**) جمع راوية؛ قال في «النهاية»: الروايا من الإبل: الحَوَامِلُ للماء، واحدتها: راوية، فشبهها بها، (**يسوقه الله**) أي: السحاب، (**إلى قوم لا يشكرونه**) أي: بل يكفرونه، (**ولا يدعونه**) أي: لا يعبدونه، بل يعبدون غيره، وذلك لأن الله تعالى يرزق كل بر وفاجر، (**فإنها الرقيع**) هو: اسم لسماء الدنيا وقيل: لكل سماء، والجمع: أرقعة. (**وموج مكفوف**) أي: ممنوع من الاسترسال، حفظها الله أن يقع على الأرض، وهي معلَّقة بلا عمد

---

(١) قال القرطبي: هي مدنية في قول الجميع، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة الحديد بالمدينة. ذكر ذلك الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ١٦٤).

قَالَ: «بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا مَسِيْرَةُ خَمْسمائَةِ سَنَةٍ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ ما فَوْقَ ذَلِكَ؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: «فإنَّ فَوْقَ ذَلِكَ سَمَاءيْنِ، مَا بَيْنَهُمَا مَسِيْرةُ خَمْسمائَةِ سَنَةٍ»، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ، «مَا بَيْنَ كُلِّ سَمَاءيْنِ كما بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأرْضِ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: «فإنَّ فَوْقَ ذَلِكَ العَرْشَ، وبَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ بُعْدُ مثلِ مَا بَيْنَ السَّمَاءيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الَّذِي تَحْتَكُمْ؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: «فإنَّهَا الأرْضُ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الَّذِي بَعد ذَلِكَ؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: «فإنَّ تَحْتَهَا الأرْض الأُخْرَى، بَيْنَهُمَا مَسيرَةُ خَمْسمائَةِ سَنَة» حَتَّى عَدَّ سَبْعَ أرَضِيْنَ، «بَيْنَ كُلِّ أرْضيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسمائَةِ سَنَةٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أنَّكُمْ دَلَّيْتُمْ رجلًا بِحَبْلٍ إلى الأرْضِ السُّفْلَى، لَهَبَطَ عَلَى الله» ثُمَّ قرأ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]. [ضعيف حم: ٨٦١٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

كالموج المكفوف، **(قال: بينكم وبينها مسيرة خمسمائة سنة)** أي: مسيرتها ومسافتها، **(هل تدرون ما فوق ذلك)** أي: المحسوس أو المذكور مِنْ سماء الدنيا، **(ما بين كل سماءين كما بين السماء والأرض)** أي: كما بينهما من خمسمائة عام، **(فإن فوق ذلك)** خبر مقدَّم لـ «إنَّ».

(العرشَ) بالنصب؛ على أنه اسم مؤخَّر لـ «إنَّ»، **(وبينه وبين السماء)** أي: بين العرش وبين السماء السابعة، **(بعد مثل ما بين السماءين)** - أي: من السموات السبع **(قال: فإنها الأرض)** أي: العليا **(بين كل أرضين)** بالتثنية، أي: بين كل أرضين منها، **(لو أنكم دليتم)** بتشديد اللام المفتوحة؛ من: أدليت الدلو ودلَّيتها، إذا أرسلتها البئر، أي: لو أرسلتم، **(لهبط)** بفتح الموحدة، أي: لنزل **(على الله)** أي: على علمه وملكه؛ كما صرح به الترمذي في كلامه الآتي، (﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ﴾ [الحديد: ٣]) أي: قبل كل شيء بلا بداية، (﴿وَٱلْءَاخِرُ﴾) أي: بعد كلِّ شيءٍ بلا نهاية، (﴿وَٱلظَّٰهِرُ﴾) أي: بالأدلّة عليه (﴿وَٱلْبَاطِنُۖ﴾) أي: عن إدراك الحواس (﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]) أي: بالغٌ في كمال العلم به، محيطٌ علمه بجوانبه.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد وابن أبي حاتم والبزار[1]، قال الحافظ ابن

---

(١) أحمد، حديث (٨٦١٠)، والبزار (١٣١٠)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٠٠).

قَالَ: ويُرْوَى عَن أيُّوبَ، ويُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قالُوا: لَمْ يَسْمَعِ الحَسَنُ مِن أبي هُرَيْرَةَ.

وَفَسَّرَ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ هَذَا الحَدِيثَ، فقَالُوا: إنَّمَا هَبَطَ عَلَى عِلْمِ الله وقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ، وعِلْمُ الله وَقُدْرَتُهُ وَسُلْطَانُهُ في كُلِّ مَكَانٍ،

كثير في «تفسيره»: ورواه ابن جرير، عن بشر، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة، ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] ذكر لنا أن نبيَّ الله ﷺ. بَيْنَما هو جالِس بين أصحابه؛ إذ مَرَّ عليهم سحاب، فقال: «هَلْ تَدْرُنَ مَا هَذا . . .» وذكر الحديث مثل سياق الترمذي سواءً إلا أنه مرسلٌ من هذا الوجه؛ ولعل هذا هو المحفوظ. انتهى.

قوله: (ويروى عن أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن يزيد. . . إلخ) قد صرح كثير من أئمة الحديث بأن الحَسَن لم يسمع من أبي هريرة؛ كما في «كتاب المراسيل» لابن أبي حاتم.

(فقالوا: إنما هبط على علم الله وقدرته وسلطانه)؛ قال الطيبي: أما علمه تعالى، فهو في قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]، وأما قدرته فمن قوله: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣] أي: هو الأول: الذي يبدىء كل شيء، ويخرجهم من العدم إلى الوجود، والآخر: الذي يُفني كلَّ شيء؛ ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧] وأما سلطانه ـ فمن قوله: ﴿وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾[١] [الحديد: ٣]، قال الأزهري: يقال: ظَهَرتُ على فلان: إذا غلبته، والمعنى: هو الغالبُ الذي يَغْلِبُ ولا يُغلب، ويتصرف في المكونات على سبيل الغلبة والاستيلاء، أو: ليس فوقه أحد يمنعه، والباطن: هو: الذي لا ملجأ ولا منجا دونه؛ كذا في «المرقاة».

(وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان) أي: يستوي فيه العلويات والسفليات وما بينهما،

---

(١) قال الإمام الشوكاني - رحمه الله تعالى - في تفسيره «فتح القدير» (٥/١٦٦) وقد فسَّر هذه الأسماء الأربعة رسول الله ﷺ كما سيأتي، فيتعين المصير إلى ذلك، فقد أخرج ابن أبي شيبة ومسلم والترمذي والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءت فاطمة إلى رسول الله ﷺ تسأله خادمًا، فقال: «قولي: اللهم ربَّ السموات السبع ورب العرش العظيم، وربنا ورب كل شيء، منزل التوراة والإنجيل والفرقان، فالق الحب والنوى، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر».

وَهُوَ عَلَى العَرْشِ كَمَا وَصَفَ في كِتَابِهِ.

٥٨- باب «وَمِن سُورَة ﴿المجادلة﴾» [ت ٥٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٢٩٩] (٣٢٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، والحَسَنُ بْنُ عَلِي، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إسْحَاقَ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَن سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الأنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَدْ أُوتِيتُ مِن جِمَاعِ النِّسَاءِ مَا لَمْ يُؤْتَ غَيْرِي، فَلَمَّا دَخَلَ رَمَضَانُ تَظَاهَرْتُ مِنَ امْرأَتِي حَتَّى يَنْسَلِخَ رَمَضَانُ،

(وهو على العرش كما وصف في كتابه) قال الطيبيُّ: الكافُ في «كما» منصوبٌ على المصدر، أي: هو مستو على العرش استواءً مثلَ ما وصف نفسه به في كتابه، وهو مستأثر بعلمه باستوائه عليه، وفي قول الترمذي إشعارٌ إلى أنه لا بد لقوله: «لَهَبَطَ عَلَى الله» من هذا التأويل المذكور، ولقوله: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ من تفويض علمه إليه تعالى والإمساكِ عن تأويله.

٥٨ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُجَادَلَةِ

مَدَنِيَّةٌ(١) وَهِيَ اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ آيَةً.

[٣٢٩٩] قوله: (حدثنا محمد بن إسحاق) هو: صاحب «المغازي»، (عن محمد بن عمرو بن عطاء) القرشي العامري المدني، ثقة، من الثالثة، (عن سلمة بن صخر الأنصاري) الخزرجي البياضي، ويقال له: سلمان، صحابي، ظَاهَرَ مِنِ امرأته.

قوله: (تظاهرت من امرأتي)، وفي رواية أبي داود وابن ماجه: «ظَاهَرْتُ مِنْهَا» وفي رواية الترمذي في باب كفارة الظهار: «جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظَهْرِ أُمِّهِ»، (حتى ينسلخ رمضان) أي: حتى يمضي، وفيه دليلٌ على أن الظهار المؤقت ظهارٌ كالمُطْلَقِ منه؛ وهو إذا ظاهر من امرأته إلى مدة، ثم أصابها قبل انقضاء تلك المدة، واختلفوا فيه إذا بَرَّ، ولم يحنث: فقال مالك وابن أبي لَيْلَى: إذا قال لامرأته: أَنْتِ عليَّ كظهر أمي إلى الليل ـ لزمته الكفارة، وإن لم يَقْرَبْهَا، وقال أكثر أهل العلم: لا شيء عليه؛ إذا لم يقربها، وللشافعي في الظهار المؤقَّت

---

(١) قال القرطبي: هي مدنية في قول الجميع، إلا رواية عن عطاء أن العشر الأول منها مدني وباقيها مكيٌّ. ذكره الشوكاني في فتح القدير (٥/ ١٨١).

فَرَقاً مِن أنْ أُصِيبَ مِنْهَا في لَيْلَتي، فَأَتَتَابَعَ في ذَلِكَ إلى أنْ يُدْرِكَنِي النَّهَارُ، وَأنَا لا أَقْدِرُ أنْ أنْزِعَ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَخْدُمُنِي ذَاتَ لَيْلَةٍ، إذْ تَكَشَّفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أصْبَحْتُ، غَدَوْتُ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبَرْتُهُمْ خَبَرِي، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا مَعِي إلى رَسُولِ الله ﷺ فأُخْبِرهُ بِأَمْرِي، فقالُوا: لا وَالله لا نَفْعَلُ، نَتَخَوَّفُ أنْ يَنْزِلَ فِينَا قُرآنٌ، أوْ يَقُولَ فِينَا رَسُولُ الله ﷺ مَقَالَةً يَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهَا، ولَكِنِ اذْهَبْ أنْتَ فاصْنَعْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ: فخَرَجْتَ، فأَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي، فَقَالَ: «أنْتَ بِذَاكَ؟» قُلْتُ: أنَا بِذَاكَ، قَالَ: «أنْتَ بِذَاكَ؟» قُلْتُ: أنَا بِذَاكَ، قَالَ: «أنْتَ بِذَاكَ؟» قُلْتُ: أنَا بِذَاكَ وَهَاءَنَذَا فأمْضِ فيَّ حُكْمَ الله؛ فإنِّي صَابِرٌ لِذَلِكَ، قَالَ: «أعْتِقْ رَقَبَةً»، قَالَ: فضَرَبْتُ صَفْحَةَ عُنُقِي بِيَدِيَّ، فَقُلْتُ: لا والَّذِي بَعَثَك بالحَقِّ لا أَمْلِكُ غَيْرَها، قَالَ: «صُمْ شَهْرَيْنِ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! وَهَلْ أصَابَنِي مَا أصَابَنِي إلَّا في الصِّيَامِ، قَالَ: «فأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً»، قُلْتُ: والَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَقَدْ بِتْنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ وحشى مَا لَنَا عَشَاءٌ، قَالَ: «اذْهَبْ إلَى صاحِبِ صَدَقَةِ بَنِي زُرَيْقٍ، فَقُلْ لَهُ: فَلْيَدْفَعْهَا إلَيْكَ،

قولان؛ أحدهما: أنه ليس بظهار، قاله الخطابي في «المعالم» (فَرَقًا) بفتحتين، أي: خوفًا، (فأتتابع في ذلك) بصيغة المضارع المتكلم، أي: أتوالى؛ ومن التتابع وهو: التوالي، (إذ تكشف) أي: انكشف، (فوثبت عليها) من الوثوب، وهو: النهوض والقيام والظفر، وفي رواية أبي داود: «فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ نَزَوْتُ عَلَيها» (غدوت على قومي) أي: خرجت إليهم وأتيتهم بالغداة، (فأخبره بأمري) أي: بما جرى بي، (لا نفعل) أي: لا ننطلق معك، (نتخوف) أي: نخاف، (ما بدا لك) أي: ما ظهر لك، (فقال: أنت بذاك؟) أي: أنت الملمُّ بذلك، أو: أنت المرتكب له؟ كذا في «المعالم» (ها) كلمة تنبيه، (أنا ذا) أي: أنا هذا موجود، (فأَمض فيَّ) بتشديد الياء، أي: أجرِ عليَّ (فضربت صفحة عنقي)، قال في «القاموس»: الصَّفْح: الجانب، ومنك: جنبك، ومن الوجه والسيف: عرضه، (لقد بتنا ليلتنا هذه وحْشَى)؛ قال في «القاموس» بات وَحْشَى أي: جائعًا، وهم أوحاش، وقال الجزري في «النهاية»: يقال رجل وَحْشٌ بالسكون من قوم أوحاش، إذا كان جائعًا لا طعام له، وقد أوحش، إذا جاع، قال: وفي رواية الترمذي: «لقد بتنا ليلتنا هذه وَحْشَى»، كأنه أراد جماعة وَحْشَى. انتهى.

(ما لنا عشاء) بفتح العين، أي: طعام العَشِيِّ، (إلى صاحب صدقة بني زريق) بتقديم

فأَطْعِمْ عَنْكَ مِنْهَا وَسْقاً سِتِّينَ مِسْكِيناً، ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عَلَيْكَ، وعَلَى عِيَالِكَ»، قَالَ: فَرَجَعْتُ إلى قَوْمِي، فَقُلْتُ: وَجَدْتُ عِنْدَكُمُ الضِّيقَ وَسُوءَ الرَّأْيِ، وَوَجَدْتُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ السَّعَةَ وَالبَرَكَةَ، أَمَرَ لِي بِصَدَقَتِكُمْ، فادْفَعُوهَا إليَّ، فَدَفَعُوهَا إليَّ.

[د: ٢٢١٣، جه: ٢٠٦٢، حم: ٢٣١٨٨، مي: ٢٢٧٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قَالَ مُحمَّدٌ: سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، لَمْ يَسْمَعْ عِنْدِي مِن سَلَمَة بْنِ صَخْرٍ، قَالَ: ويُقَالُ: سَلَمَةُ بْنُ صَخْرٍ، وسُلَيمَانُ بْنُ صخْرٍ.

الزاي على الراء مصغَّرًا، (فأطعم عنك منها وسقًا) أي: من تمر؛ كما في رواية أبي داود، (ثم استعن بسائره) أي: بباقيه، وفي رواية أبي داود: «وَكُلْ أَنْتَ وَعِيَالُكَ بَقِيَّتَها»، وقيل: أخذ بقوله ﷺ. «فَأَطْعِمْ عَنْكَ مِنْهَا وَسْقًا سِتِّينَ مِسْكِينًا» الثوري وأبو حنيفة وأصحابه، فقالوا: الواجبُ لِكُلِّ مسكين صاع من تمر، أو ذُرَةٍ أو شعير أو زبيب أو نصف صاع من بُرٍّ، وقال الشافعي: إن الواجب لكل مسكين مُدٌّ، وتمسك بالروايات التي فيها ذكر «العَرَقِ»، وتقديره، بخمسة عشر صاعًا.

قلت: ما تمسك به الشافعيُّ ومن وافقه أصحُّ سندًا؛ لأن رواية الترمذي في باب كفارة الظهار التي وقع فيها: «أَعْطِهِ ذَلِكَ الْعَرَقُ، وَهُوَ مُكْتَلٌ يَأْخُذُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ صَاعًا» ـ أصح من هذه الرواية التي فيها: «فأطعم عنك منها وسقًا ستين مسكينًا»، وظاهر الحديث: أن الكفارة لا تَسْقُطُ بِالْعَجْزِ عن جميع أنواعها؛ لأن النبي ﷺ. أعانه بما يكفِّر به بعد أن أخبره أنه لا يجد رقبةً، ولا يتمكَّن من إطعام، ولا يطيقُ الصوم، وإليه ذهب الشافعيُّ وأحمد في رواية عنه.

وذهب قوم إلى السقوط.

وذهب آخرون إلى التفصيل، فقالوا: تسقط كفارة صوم رمضان لا غيرها من الكفارات؛ كذا في «النيل»[١].

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم[٢].

---

(١) نيل الأوطار (٦/ ٢٩٢/ ٢٩٣).

(٢) أحمد، حديث (٢٣١٨٨)، وأبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢١٣)، وابن ماجه، كتاب الطلاق، حديث (٢٠٦٢)، والحاكم، حديث (٢٨١٥)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وفي البابِ: عَن خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ، وَهِي امْرأَةُ أوْسِ بْنِ الصّامِتِ.

[ت ٥٨، م٢]

[٣٣٠٠] (٣٣٠٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله الأَشْجَعِيُّ، عَن الثَّوْرِيِّ، عَن عُثمانَ بْنِ المُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَن سَالِمِ بْنِ أبي الجَعْدِ، عَن عَلِيِّ بْنِ عَلْقَمَةَ الأنْمارِيِّ، عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، قَالَ: لمّا نَزلَتْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗۚ﴾ [المجادلة: ١٢] قَالَ لِي النبيُّ ﷺ:

هذا حديث منقطع، وفي سنده: محمد بن إسحاق، ورواه عن محمد بن عمرو بالعنعنة.

قوله: (وفي الباب عن خولة بنت ثعلبة)، أخرج حديثها أبو داود[(١)].

[٣٣٠٠] **قوله:** (عن علي بن علقمة الأنماري) بفتح الهمزة وسكون النون الكوفي، مقبول، من الثالثة، كذا في «التقريب»: وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن علي، وابن مسعود، وعنه، سالم بن أبي الجعد، قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره، وقال البخاري: في حديثه نظر، وذكره ابن حبان في «الثقات»: له عند الترمذي حديث واحد في قوله تعالى: ﴿إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ قال الحافظ: وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأسًا، وليس له عن عليٍّ غيره إلا اليسير، وذكره العُقيلي وابن الجارود في «الضعفاء»، تبعًا للبخاري على العادة.

قوله: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗۚ﴾) أي: إذا أردتم مناجاة رسول الله ﷺ، فقدموا أمام ذلك صدقة، وفائدة ذلك إعظامُ مناجاة رسول الله ﷺ، فإن الإنسان إذا وجد الشيء بمشقَّة استعظمه، وإن وجده بسهولة استحقره وَنُفِعَ كثيرٌ من الفقراء بتلك الصدقة المقدَّمة قبل المناجاة، قال ابن عباس: إن الناس سَأَلُوا رَسُولَ الله ﷺ، وأكثروا حتى شَقَّ عليه، فأراد الله تعالى أن يخفف على نبيِّه ﷺ ويُثبِّطهم عن ذلك، فأمرهم أن يقدِّموا صدقة على مناجاة رسول الله ﷺ، وقيل: نزلَتْ في الأغنياء، وذلك: أنهم كانوا يأتون رسول الله ﷺ فيكثرون مناجاته ويغلبون الفقراء على المَجَالس؛ حتى كره رسول الله ﷺ طُولَ جلوسهم ومناجاتهم، فلما أمروا بالصدقة، كَفُّوا عن مناجاته، فأما الفقراء وأهل الْعُسْرة ـ فلم يجدوا شيئًا، وأما الأغنياء وأهل الميسرة ـ فضنوا، واشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فنزلَتِ الرخصة، وبعده: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ يعني: تقديم الصدقة على

---

(١) أبو داود، كتاب الطلاق، حديث (٢٢١٤).

«مَا تَرَى؟ دِيناراً؟» قُلْتُ: لا يُطِيقُونَهُ، قَالَ: «فَنِصْفُ دِينارٍ؟» قُلْتُ: لا يُطِيقُونَهُ، قَالَ: «فَكَمْ؟» قُلْتُ: شَعِيرة، قَالَ: «إِنَّكَ لَزَهِيدٌ»، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١٣] الآية. قَالَ: فَبِي خَفَّفَ الله عَن هَذِهِ الأُمَّةِ.

[ضعيف الإسناد، سفيان بن وكيع، ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ شَعِيرَة: يَعْنِي وَزْنَ شَعِيرَةٍ مِن ذَهَبٍ، وأبو الجَعْدِ اسمُهُ: رَافِعٌ.

المناجاة؛ لما فيه من طاعة الله وطاعة رسوله، ﴿وَأَطْهَرُ﴾ أي: لذنوبكم، ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا﴾ يعني: الفقراء الذين لا يجدون ما يتصدقون به، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ أي: لمناجاتكم. ﴿رَّحِيمٌ﴾ أي: بكم، فلا عليكم في المناجاة من غير صدقة، (ما ترى) أي: في مقدار الصدقة التي تقدم بين يدي النجوى، (دينار) أي: هل يقدَّم قبل النجوى دينار، (قلت: شعيرة) أي: تقدم قبل النجوى شعيرةٌ، والمراد بها ـ هنا ـ وزن شعيرة من ذَهَبٍ، كما فسرها الترمذي به، (إنك) أي: ياعليُّ (لزهيد) أي: قليل المال، قَدَّرْتَ على قَدْرِ حالك، (قال) أي: عليَّ (فنزلت ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَٰتٍ﴾) أي: أخفتم تقديم الصدقات، لما فيه من الإنفاق الذي تكرهونه، وقيل: أي: أخفتم الفقر والعيلة، لأن تقدموا ذلك، والإشفاق: الخوف من المكروه، والاستفهام للتقرير، (الآية) بالنصب، أي: أتِمَّ الآية، وبقيتها مع تفسيرها ـ هكذا ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ أي: ما أمرتم به من تقديم الصدقة، ﴿وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: تجاوز عنكم وَنَسَخَ الصدقة، ﴿فَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: المفروضة، ﴿وَءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أي: الواجبة، ﴿وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: فيما أمر ونهى، ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي: أنه محيط بأعمالكم ونياتكم، (قال) أي: علي (فبي) أي: بسببي ولأجلي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده سفيان بن وكيع، وهو صدوق، إلا أنه ابتلي بورَّاقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه، وفيه أيضًا: عليُّ بن علقمة الأنماري، وهو متكلَّمٌ فيه.

وقال البخاري: فيه نظر، والحديث أخرجه أيضًا أبو يعلَى وابن جرير[١] وابن المنذر، وأخرج ابن جرير[٢] بسنده عن مجاهد في قوله: ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ قال: نهوا

---

(١) أبو يعلى: (٤٠٠)، وابن جرير في «التفسير»: (٢٨/ ٢١).

(٢) ابن جرير في تفسيره المسمى بـ«جامع البيان» (٢٨/ ٢٠).

[ت ٥٨، م٣]

[٣٣٠١] (٣٣٠١) حَدَّثَنَا عبدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَن شَيْبَانَ، عَن قتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وأَصْحَابِهِ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ القَوْمُ، فَقَالَ نَبِيُّ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ ما قَالَ هذا؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، سَلَّمَ يَا نَبِيَّ الله، قَالَ: «لا، وَلَكِنَّهُ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، رُدُّوهُ عَلَيَّ»، فَرَدُّوهُ، قَالَ: «قُلْتَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ؟» قَالَ: نَعم، قَالَ نَبِيُّ الله ﷺ عِندَ ذَلِكَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِن أَهْلِ الكِتَابِ، فَقُولُوا: عَلَيْكَ، قَالَ: عَلَيكَ مَا قُلْتَ»، قَالَ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨]. [خ بنحوه: ٦٢٥٨، م: ٢١٦٣ دون الآية د بنحوه: ٥٢٠٧، جه بنحوه: ٣٦٩٧، حم: ١١٥٣٧].

عن مناجاة النبي ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجه إلا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قدم دينارًا، فتصدق به، ثم أنزلت الرخصة في ذلك، وأخرج - أيضًا - عن ليث عن مجاهد، قال: قال عليٌّ - رضي الله عنه -: إن في كتاب الله - عزَّ وجلَّ - لآية ما عَمِلَ بها أحد قبلي ولا يَعْمَلُ بها أحد بعدي:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾، قال: فرضت، ثم نُسِخَتْ، وهاتان الروايتان منقطعتان، لأن مجاهدًا لم يسمع من عليّ.

[٣٣٠١] قوله: (حدثنا يونس) بن محمد بن مسلم المؤدِّب، **(عن شيبان)** بن عبد الرحمن النحوي.

قوله: (وأصحابه) بالجرِّ، **(السام عليكم)** أي: لم يقل: السلام عليكم، بل قال: السام عليكم، والسام: الموت، **(فرد عليه)** أي: على اليهودي **(القوم)** أي: الصحابة ظانِّين أن اليهودي قال: السلام عليكم، **(ما قال هذا)** أي: هذا اليهودي **(سَلَّم)** أي: قال: السلام عليكم؛ **(ولكنه قال: كذا وكذا)** أي: قال: السام عليكم، **(رُدُّوهُ عليَّ)** أي: ارجعوا اليهودي إليَّ، **(قُلْتَ: السام عليكم ؟)** بحذف حرف الاستفهام، **(فقولوا)** أي: في الرد عليه، **(قال)** أي: قرأ (﴿وَإِذَا جَآءُوكَ﴾) أي: اليهود (﴿حَيَّوْكَ﴾) أيها النبي (﴿بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾) وهو: قولهم: السام عليكم؛ قال القرطبي: المراد بها اليهودُ كانوا يأتون النبي ﷺ، فيقولون: السام عليك، يزيدون بذلك: السلام ظاهرًا، وهم يعنون المَوْتَ باطنًا، فيقول النبي ﷺ: «عليكم»،

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٥٩- باب «ومن سُورَةِ ﴿ٱلْحَشْرِ﴾» [ت ٥٩، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٠٢] (٣٣٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ الله ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَقَطَّعَ وَهِيَ البُوَيْرَةُ؛ فَأَنْزَلَ الله: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥]. [خ: ٤٨٨٤، م: ١٧٤٦، د: ٢٦١٥، جه: ٢٨٤٤، حم: ٤٥١٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وفي رواية: «وعليكم» قال ابن عمر في الآية: يريدون بذلك شَتْمَهُ، فنزلَت هذه الآية. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد والبخاري.

٥٩ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الحشْرِ

مَدَنِيَّةٌ(١) وَهِيَ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ آيَةً.

[٣٣٠٢] **قوله: (حَرق)** من التحريق، **(نخل بني النضير)** أي: أمر بقطع نخيلهم وتَحْرِيقها، وهم طائفة من اليهود، وقصَّتهم مشهورةٌ مذكورةٌ في «كتب السير»، وإنما فعل ذلك رسول الله ﷺ حين حاصرهم إهانة لهم وإرهابًا وإرعابًا لقلوبهم، **(وهي)** أي: نخيلهم، **(البويرة)** بضم الموحدة وفتح الواو مصغرًا: موضع نخل بني النضير (﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾) أي: أيَّ شيء قطعتم من نخلة (﴿أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾) الضمير لـ «ما» وتأنيثه؛ لأنه مفسَّر بـ«اللينة».

(﴿قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾) أي: لم تقطعوها (﴿فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾) أي: بأمره وحكمه، يعني: خيَّركم في ذلك، (﴿وَلِيُخْزِىَ﴾) أي: بالإذن في القطع (﴿ٱلْفَٰسِقِينَ﴾) يعني: اليهود.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) قال القرطبي: هي مدنية في قول الجميع، وأخرج البخاري (٤٠٢٩) ومسلم (٣٠٣١) وغيرهما عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: سورة الحشر، قال: قل: سورة بني النضير. يعني: أنها نزلت في بني النضير.

[ت ٥٩، م٢]

[٣٣٠٣] (٣٣٠٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ محمدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسلمٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أبي عَمْرَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ [الحشر: ٥]، قَالَ: اللِّينَةُ النَّخْلَةُ، وَلِيُخْزِيَ الفَاسِقِينَ، قَالَ: اسْتَنْزَلُوهُمْ مِن حُصُونِهِمْ، قَالَ: وَأُمِرُوا بِقَطْعِ النَّخْلِ، فَحَكَّ في صُدُورِهِمْ، فَقَالَ المُسْلِمُونَ: قَدْ قَطَعْنَا بَعْضاً وَتَركنَا بَعضاً، فَلَنَسْأَلَنَّ رَسُولَ الله ﷺ هلْ لَنَا فيما قَطَعنَا مِن أَجْرٍ؟ وهَلْ عَلَيْنَا فِيمَا تَرَكْنَا مِن وِزْرٍ؟ فأَنْزَلَ اللهُ تَعالَى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ [الحشر: ٥] الآيَةَ.

[٣٣٠٣] (حدثنا عفان) بن مسلم بن عبد الله الصَّفَّار البصري، (حدثنا حبيب بن أبي عمرة) القَصَّاب.

قوله: (قال: اللينة النخلة) أي: قال ابن عباس: إن المراد من «اللينة» النخلة، قال الإمام البخاري: ما قَطَعْتُمْ من لينة: أي: نخلة، ما لم تكن عجوة أو بَرْنِيَّةً، قال الحافظ: قال أبو عُبَيْدَة في تفسير هذه الآية: أي مِنْ نخلة، وهي من الألوان ما لم تكُنْ عجوة أو برنية، إلا أن الواو ذهبَتْ بكسر اللام، وروى سعيد بن منصور من طريق عكرمة قال: اللينة: ما دون العجوة، وقال سفيان: هي شديدة الصفرة تنشق عن النَّوى، (قال) أي: ابن عباس (استنزلوهم) أي: أنزلوا اليهود، (فحكَّ في صدورهم... إلخ) يقال: حَكَّ الشيء في نفسي، إذا لم تكن منشَرِحَ الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشك والريب، وأوهمك أنه ذنب وخطيئة، وروى الحافظ أبو يعلى[١] في «مسنده» قال: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا حفص، عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى، عن جابر، وعن أبي الزبير، عن جابر، قَالَ: «رخَّص لهم في قطع النخل، ثم شدَّد عليهم، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: يَا رَسُولَ الله، عَلَيْنَا إِثمٌ فِيمَا قَطَعْنَا أَو عَلَيْنَا وِزْرٌ فيما تَرَكْنَا؟ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾» كذا في تفسير ابن كثير.

(من وِزْر) بكسر الواو وسكون الزاي، أي: إثم.

---

(١) أبو يعلى الموصلي (٢١٨٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيث، عَن حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبي عَمْرَةَ، عَن سَعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مُرْسَلًا، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنِي بِذَلِكَ، عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَن حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبي عَمْرَةَ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ هذَا الحَدِيث.

[ت ٥٩، م٣]

[٣٣٠٤] (٣٣٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْب، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَن فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَن أَبي حَازِمٍ، عَن أَبي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، بَاتَ عنده ضَيْفٌ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوتُهُ وَقُوتُ صِبْيَانِهِ، فَقَالَ لامْرأَتِهِ: نَوِّمِي الصِّبْيَةَ، وَأَطْفِئِي السِّرَاجَ، وَقَرِّبِي لِلضَّيْفِ ما عِنْدَكِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي[1] وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(حدثنا هارون بن معاوية) بن عبيد الله بن يسار الأشعري، صدوق، من كبار العاشرة.

قوله: (قال أبو عيسى: سمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث)، وقد سمع هو منه أيضًا حديث أبي سعيد: «يَا عَلِيُّ، لَا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ فِي هَذَا المَسْجِدِ غَيرِي وَغَيرِكَ»[2]، كما صرح به الترمذي بعد إخراجه في «مناقب علي».

[٣٣٠٤] قوله: (عن أبي حازم) اسمه: سلمان الأشجعي الكوفي.

قوله: (أن رجلًا من الأنصار) يقال له: أبو طلحة؛ كما في رواية مسلم، (إلا قوته وقوت صبيانه) أي: طعامه وطعام صبيانه، والقوت ـ بالضم ـ ما يقوم به بَدَنُ الإنسان من الطعام.

(نَوِّمي الصِّبية) بكسر الصاد وسكون الموحدة: جمع صَبِيٍّ، (ما عندك) أي: من الطعام

(١) النسائي في «الكبرى» (٨٦١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»: (٣/ ١٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٧). قال الترمذي: سألت محمدًا عن هذا الحديث فلم يعرفه واستغربه وسمعه مني.

قلت: له شواهد كثيرة يصح بها.

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٢٧).

﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]. [خ مطولاً: ٣٧٩٨، م مطولاً: ٢٠٥٤].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٦٠ - باب «ومن سُورةِ ﴿الممتحنة﴾» [ت ٦٠، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٠٥] (٣٣٠٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثنا سُفْيانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَن الحَسَنِ بْنِ مُحمَّدٍ ـ هُوَ ابنُ الحَنَفِيَّةِ ـ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أبي طَالِبٍ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ أنَا وَالزُّبَيْرَ والمِقْدَاد بْنَ الأسْوَدِ،

(﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾) أي: في كل شيء من أسباب المعاش، والإيثار: تقديمُ الغير على النفس في حظوظ الدنيا، رغبةً في حظوظ الآخرة، وذلك ينشأ عن قوة اليقين وَوَكِيدِ المحبَّة والصَّبرِ على المشقة، يقال: آثرته بكذا، أي: خصصته به [و] فضَّلْته، والمعنى: ويقدِّم الأنصارُ المهاجِرِينَ علَى أنفسهم في حظوظ الدنيا (﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾) أي: حاجة وفقر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٦٠ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُمْتَحَنَةِ

مَدَنِيَّةٍ وَهِيَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةً[1]

[٣٣٠٥] **قوله: (حدثنا سفيان)** هو ابن عيينة **(عن الحسن بن محمد، هو: ابن الحنفية)** قال في «التقريب»: الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشميُّ أبو محمد المدني، وأبوه: ابن الحنفية، ثقة، فقيه، من الثالثة.

قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ أنا والزبير) أكَّد الضمير المنصوب في «بعثنا» بلفظ «أنا»؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [الكهف: ٣٩]، ولا منافاة بين هذا وبين رواية

---

(١) قال القرطبي: مدنيَّةٌ في قول الجميع، وهي ثلاث عشرة آية. الممتحِنة (بكسر الحاء) أي المختبرة، أضيف الفعل إليها مجازًا، كما سُمِّيت سورة «براءة» المبعثرة والفاضحة؛ لما كشفت عن عيوب المنافقين. ومن قال في هذه السورة: الممتحَنة (بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التي نزلت فيها، وهي أمّ كُلْثُوم بنت عُقْبة بن أبي مُعَيْط. [تفسير القرطبي: ١٨/ ٥٠].

فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ؛ فإنَّ فيهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا فَائْتُونِي بِهِ»، فَخَرَجْنَا تَتَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الكِتَابَ، فَقَالَت: مَا مَعِي مِن كِتَابٍ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، قَالَ: فأَخْرَجَتْهُ مِن عِقَاصِهَا، قَالَ: فأَتَيْنَا بِهِ رسولَ الله ﷺ فَإِذَا هُوَ: مِن حَاطِبِ بْنِ أبي بَلْتَعَةَ، إلى ناسٍ مِنَ المُشْرِكينَ بِمَكَّةَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النبيِّ ﷺ،

أبي عبد الرحمن السلميِّ عن عليٍّ: «بَعَثَنِي وَأَبَا مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ، وَالزُّبَيْرَ ابْنَ العَوَامِ»، لاحتمال أن يكون البعث وقع لهم جميعًا، (**حتى تأتوا روضة خَاخٍ**) بمنقوطتين من فوق: موضع باثني عشر ميلًا من المدينة، (**فإن بها ظعينة**) بالظاء المعجمة، أي: امرأة، وأصل الظعينة: الهودج فيه امرأة، ثم قيل للمرأة وحدها، والهودج وحده، (**معها كتاب**) وفي رواية للبخاري: «تجدون بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا»، (**فأتوني به**) أي: بالكتاب الذي معها (**تتعادى**) أي: تتسابق وتتسارع؛ من العَدْوِ، (**حتى أتينا الروضة**) أي: روضَةَ خَاخٍ، (**لَتُخْرِجِنَّ**) بكسر الجيم؛ بصيغة المخاطبة؛ من الإخراج، (**أو لتلقين**) بإثبات التحتية مكسورة أو مفتوحة، وكذا وقع عند البخاري في تفسير سورة الممتحنة، فإن قلْتَ: القواعد العربية تقتضي أن تحذف تلك الياء ويقال: «لتلقن» قلتُ: القياسُ ذلك، وإذا صحَّت الرواية بالياء. فتأويل الكسرة: أنها لمشاكلة «لتخرجن» والفتح: بالحَمْل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، والمعنى: لترمين الثياب وتتجردن عنها؛ ليتبيَّن لنا الأمر، (**فأخرجته من عِقَاصها**) بكسر العين المهملة: جمع عقصَة، أي: من ذوائبها المضفورة، وفي رواية للبخاري في الجهاد: «فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْزَتِهَا» بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاي: مَعْقِدُ الإزار والسراويل، قال الحافظ: والجمع بين هاتين الروايتين: بأنها أخرجته من حُجْزَتها، فأخفته في عِقاصها، ثم اضطرت إلى إخراجه أو بالعكس، أو: بأن تكون عقيصَتُها طويلة بحيث تصلُ إلى حُجْزتها فَرَبَطَتْهُ في عقيصتها وغَرَزَتْه [بحجزتها]، وهذا الاحتمال أرجح. انتهى.

(**فأتينا به**) أي: بالكتاب، (**من حاطب بن أبي بَلْتَعَة**) بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فمثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين، وتوفي حاطب سنة ثلاثين، (**يخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ**) وفي مرسَلِ عروة(١): «يُخبرُهُم بِالَّذي أَجْمَعَ عَلَيْه رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الأمرِ فِي السَّيرِ إِلَيهم وَجَعَلَ

---

(١) انظر تفسير ابن جرير (٢٨/ ٦٠)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٥/ ١٦).

فَقَالَ: «ما هَذَا يَا حاطِبُ؟» قَالَ: لا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ الله، إنِّي كُنْتُ امْرَءاً مُلْصَقاً في قُرَيْشٍ، وَلَمْ أكُنْ مِن أنْفُسِهَا، وكَانَ مَن مَعَكَ مِنَ المُهَاجِرينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أهْلِيهِمْ وَأمْوَالَهُمْ بِمَكّةَ، فأَحْبَبْتُ إذْ فاتَنِي ذَلِكَ مِن نَسَبٍ فِيهِمْ، أنْ أتَّخِذَ فِيهِمْ يَداً يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْراً ولا ارْتِدَاداً عَن دِينِي، ولا رِضاً بالكُفْرِ بَعدَ الإسلامِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه: دَعْنِي يَا رَسُولَ الله، أضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً، فَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ الله اطَّلَعَ عَلَى أهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: ....

لَهَا جُعْلًا عَلَى أَنْ تُبَلِّغَهُ قُرَيْشًا» (لا تعجل علي) أي: في الحكم بالكُفْر ونحوه، (إني كنت امرأ ملصقًا في قريش) بفتح الصاد، أي: حليفًا لهم، (ولم أكن من أَنفُسِها)، وعند أحمد: «وكُنْتُ غَرِيبًا»، قال السُّهَيْلِيُّ، كان حاطب حليفًا لعبد الله بن حميد بن زُهَيْر بن أسد بن عبد العُزَّى «يَحْمُونَ بِهَا»: مِنَ الحِمَاية، أي: يحفظون بتلك القرابات، (أن أتخذ فيهم) مفعول لقوله: «أَحْبَبْتُ» (يدًا) أي: نعمةً ومنَّةً عليهم، (يحمون بها قرابتي)، وفي رواية ابن إسحاق: «وَكَانَ لِي بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَلَدٌ وَأَهْلٌ فَصَانَعتُهُمْ عَلَيهِ» (صدق) بتخفيف الدال، أي: قال الصدق، (فقال عمر بن الخطاب: دعني يا رسول الله، أضرب عنق هذا المنافق) إنما قال ذلك عمر مع تصديق رَسُولِ الله ﷺ لحاطب فيما اعتذَرَ به؛ لما كان عند عمر من القوة في الدين وبغض من ينسب إلى النفاق، وظَنَّ أن مَنْ خالف ما أمره به رسول الله ﷺ ـ استحقَ القتل؛ لكنه لم يجزم بذلك؛ فلذلك استأذن في قتله، وأطلق عليه منافقًا لكونه أبطن خلاف ما أظهر، وعُذرُ حاطبٍ ما ذكره، فإنه صنع ذلك متأولًا أن لا ضَرَرَ فيه، (إنه قد شهد بدرًا)؛ فكأنه قيل: وهل يسقط عنه شهودُهُ بدرًا هذا الذنْبَ العظيم؟! فأجاب بقوله: (فما يدريك...) إلى آخره، (لعل الله اطلع على أهل بدر) قال العلماء: إن الترجّي في كلام الله ورسوله للوُقُوع، وعند أحمد وأبي داود وابن أبي شيبة[1]، من حديث أبي هريرة بالجزم، ولفظه: «إِنَّ الله اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، وعند أحمد[2] بإسناد على شرط مسلم، من حديث جابر مرفوعًا: «لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا»، (فقال)

---

(١) أحمد، حديث (٧٨٨٠)، وأبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٥٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ١٥٥ ـ سلفية).

(٢) أحمد، حديث (١٤٨٣٨).

اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، قَالَ: وَفِيهِ أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ [الممتحنة: ١] السُّورَةَ، قَالَ عَمْرٌو: وَقَدْ رأَيْتُ ابنَ أبي رَافِعٍ، وكَانَ كاتِباً لِعَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ. [خ: ٣٠٠٧، م: ٢٤٩٤، د: ٥٦٥٠، حم: ٦٠١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

تعالى؛ مخاطبًا لهم خطابَ تشريف وإكرام: (﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]) في المستقبل؛ (فقد غفرت لكم) عبَّر عن الآتي بالواقع، مبالغةً في تحققه، وعند الطبراني، من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة: «غَافِرٌ لَكُمْ»، وفي مغازي ابن عائذ، من مُرسَلِ عروة: «اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَسَأَغْفِرُ لَكُمْ»، قال القرطبي: وهذا الخطاب قد تضمن أن هؤلاء حصَلتْ لهم حالة غُفِرَتْ بها ذنوبُهم السابقةُ وتأهلوا أن تغفر لهم الذنوبُ اللاحقة إن وقعت منهم، وما أحسن قولَ بَعْضِهِم: [من الكامل].

وَإِذَا الحَبِيبُ أَتَى بِذَنبٍ وَاحِدٍ ... جَاءَتْ مَحَاسِنُهُ بِأَلْفِ شَفِيعِ

وليس المراد أنهم نجزت لهم في ذلك الوقْتِ مغفرة الذنوب اللاحقة، بل لهم صلاحيةُ أن يغفر لهم ما عَسَاهُ أن يقع، ولا يلزم من وجود الصلاحية لشيء وجودُ ذلك الشيء، واتفقوا على أن البِشَارَةَ المذكورة فيما يتعلَّق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا عن إقامة الحدود وغيرها، (وفيه أنزلت) أي: في حاطب بن أبي بلتعة (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ﴾) أي: الكفار (﴿أَوْلِيَآءَ﴾) أي: أصدقاء وأنصارًا (﴿تُلْقُونَ﴾) أي: توصلون (﴿إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾) أي: بأسباب المحبة، وقيل: معناه تلقون إليهم أخبار النبي ﷺ وسرَّه بالمودة التي بينكم وبينهم، وبعده: ﴿وَقَدْ كَفَرُواْ﴾ أي: وحالهم أنهم كفروا بما جاءكم من الحق، يعني: القرآن ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ أي: من مكة ﴿أَن تُؤْمِنُواْ﴾ أي: لأَنْ آمنتم؛ كأنه قال: يفعلون ذلك؛ لإيمانكم، ﴿بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ﴾ شرطٌ جوابُهُ متقدِّم، والمعنى: إن كنتم خرجتم ﴿جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى﴾؛ فلا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء، ﴿تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ أي: بالنصيحة، ﴿وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ﴾ أي: من المودَّة للكفار، ﴿وَمَآ أَعْلَنتُمْ﴾. أي: أظهرتم بألسنتكم منها، ﴿وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ﴾ أي: الإسرار وإلقاء المودَّة إليهم، ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١] أي: أخطأ طريقَ الهدى، (السُّورَةَ) بالنصب، أي: أَتِمَّ السورة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه.

وَفِيه عَن عَمرٍو، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله.

وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَن سُفيانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، هَذَا الحدِيثَ نَحْوَ هَذَا، وَذَكَروا هَذا الحَرْفَ، وقالُوا: لَتُخْرِجِنَّ الكِتابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيابَ.

وقَدْ رُوِيَ أَيْضاً عَن أبي عَبْدِ الرَّحْمن بْنِ يَحيَى السُّلَمي عَن عَلِيٍّ بن أبي طَالبٍ نَحْوَ هَذَا الحَديثِ.

وَروى بَعْضُهُمْ فِيهِ، فقال: لَتُخرِجنَّ الكِتَابَ أَوْ لَنُجَرِّدَنَّكِ.

[ت ٦٠، م٢]

[٣٣٠٦] (٣٣٠٦) حَدَّثَنَا عبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرزَّاقِ، عَن مَعْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُرْوَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: ما كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَمْتَحِنُ إِلَّا بالآيةِ الَّتي قَالَ الله: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة: ١٢] الآيَة. ....

قوله: (وفيه: عن عمر[١]**، وجابر بن عبد الله**[٢]**)** لينظر من أخرج حديثَهُمَا.

قوله: (فقالوا: لتخرجن الكتاب، أو لتلقين الثياب) هذا بيانٌ لما قبله.

(وهذا حديث قد روي أيضًا عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب... إلخ) رواه الشيخان.

[٣٣٠٦] قوله: (ما كان رسول الله ﷺ. يمتحن) أي: يختبر **(إلا بالآية التي... إلخ)** أي: بما في هذه الآية، وفي رواية البخاري في التفسير: «كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ مِن الـمُؤْمِنَاتِ بِهَذِهِ الآيَةِ بِقَوْلِ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ إلخ. (﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة: ١٢]) أي: قاصدات لمبايعتك على الإسلام **(الآية)** تمامها ﴿عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [الممتحنة: ١٢]؛ أي: شيئًا من الأشياء كائنًا ما كان ﴿وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢] هو: ما كانت تفعله الجاهلية من وأد البنات؛ أي: دفنهن أحياء؛

---

(١) الطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٧)، والحاكم، حديث (٦٩٦٦) وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قال الهيثمي (٩/ ٣٠٣): رواه أبو يعلى في «الكبير» والبزار والطبراني في «الأوسط» باختصار ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) أحمد، حديث (١٤٣٦٠)، وأبو يعلى (٢٢٦٥)، قال الهيثمي (٩/ ٣٠٣): ورجال أحمد رجال الصحيح.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي ابنُ طَاوُوسٍ عَن أَبِيهِ، قَالَ: مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ، إِلَّا امْرأَةً يَمْلِكُهَا. [خ: ٤٨٩١، م: ١٨٦٦، د بنحوه: ٢٩٤١، جه: ٢٨٧٥، حم: ٢٤٣٠٨].

لخوف العار والفقر ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢] أي: لا يلحقن بأزواجهن ولدًا ليس منهم.

قال الفراء: كانَتَ المرأة تلتقط المولود؛ فتقول لزوجها: هذا ولدي منك؛ فذلك البهتان المفترى بين أيديهن وأرجلهن؛ وذلك أن الولد إذا وضعته الأم ـ سقط بين يديها ورجليها، وليس المراد ههنا: أنها تنسب ولدها من الزنا إلى زوجها؛ لأن ذلك قد دخل تحت النهي عن الزنا ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] أي: في كل أمر هو طاعة لله وإحسان إلى الناس، وكل ما أمر به الشرع ونهى عنه، والمعروف: ما عرف حسنه من قبل الشرع، ﴿فَبَايِعْهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢] أي: إذا بايعنك على هذه الشروط ـ فبايعهن ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ﴾؛ أي: عما مضى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة: ١٢] أي: بليغ المغفرة؛ بتمحيق ما سلف وكثير الرحمة لعباده ـ **(قال معمر)** أي: بالإسناد السابق **(ما مست يد رسول الله ﷺ)** أي: عند المبايعة. وفي رواية البخاري في «التفسير»: قَالتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ المُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكِ كَلَامًا»؛ وَلَا وَالله مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امرأَةٍ قَطُّ فِي المُبَايَعَةِ، مَا يُبَايِعُهنَّ إلا بِقَوْلِهِ: «قَدْ بَايَعْتُكَ عَلَى ذَلِكَ». قال الحافظ: وكأن عائشة أشارت بذلك إلى الرد على ما جاء عن أم عطية؛ فعند ابن خزيمة، وابن حبان، والبزار، والطبري، وابن مردويه، من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن، عن جدته أم عطية في قصة المبايعة؛ قال: فمد يده من خارج البيت، ومددنا أيدينا من داخل البيت، ثم قال: «اللَّهُمَّ اشهدْ»؛ وكذا حديث أم عطية الذي فيه: «قَبَضَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ، يَدَهَا فإنَّه يَشْعُرُ بأنَّهنَّ كُنَّ يُبَايِعْنَهُ بأَيْدِيهِنَّ». ويمكن الجواب عن الأول؛ بأن مدّ الأيدي من وراء الحجاب إشارة إلى وقوع المبايعة، وإن لم تقع مصافحته، وعن الثاني: بأن المراد بقبض اليد: التأخر عن القبول، أو كانت المبايعة تقع بحائل؛ فقد روى أبو داود في «المراسيل» عن الشعبي؛ أن النبي ﷺ. حين بايع النساء أتى ببرد قطري؛ فوضعه في يده، وقال: «لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ»، وعند عبد الرزاق، من طريق إبراهيم النخعي مرسلًا نحوه، وعند سعيد بن منصور، من طريق قيس بن أبي حازم كذلك: وأخرج ابن إسحاق في «المغازي» من رواية يونس بن بكير عنه، عن أبان بن صالح أنه ﷺ. كان يغمس يده في إناء، وتغمس المرأة يدها فيه، ويحتمل التعدد.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٦٠، م٣]

[٣٣٠٧] (٣٣٠٧) حَدَّثَنَا عبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا أبو نُعَيم، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الله الشَّيْبَانيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، قَالَ: حدثَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ الأنْصَارِيَّةُ، قَالَت: قَالَت امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ: مَا هَذَا المَعْرُوفُ الَّذِي لا يَنْبَغِي لَنَا أنْ نَعْصِيكَ فِيهِ؟ قَالَ: «لا تَنُحْنَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، إنَّ بَنِي فُلانٍ قَدْ أسْعَدُونِي عَلَى عَمِّي، وَلا بُدَّ لِي مِن قَضَائِهِنَّ، فَأَبَى عَلَيَّ،

وقد أخرج الطبراني أنه بايعهن بواسطة عمر. وروى النسائي والطبري(١) من طريق محمد بن المنكدر؛ أن أميمة بنت رقيقة، بقافين مصغرًا ـ أخبرته أنها دخلت في نسوة تبايع؛ فقلن: يا رسول الله أبسط يدك نصافحك؛ فقال: «إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ وَلَكِنْ سَآخُذُ عَلَيْكُنَّ» فأخذ علينا حتى بلغ ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة:١٢]؛ فقال: فيما أطقتن، واستطعتن؛ فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا. وفي رواية الطبري: «مَا قَوْلِي لِمَائَةِ امرَأَةٍ إِلَّا كَقَولِي لامرْأَةٍ وَاحِدَةٍ». وقد جاء في أخبار أخرى أنهن كنَّ يأخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب، أخرجه يحيى بن سلام في «تفسيره» عن الشعبي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

[٣٣٠٧] قوله: (حدثنا يزيد بن عبد الله الشيباني) أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من كبار السابعة.

قوله: (ما هذا المعروف) أي: الذي وقع في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، (الذي لا ينبغي لنا) أي: لا يجوز لنا (أن نعصيك فيه) أي: في هذا المعروف (قال) أي: رسول الله ﷺ. (لا تنحن) من النوح؛ وهو: البكاء على الميت، وتعديد محاسنه، وقيل: النوح: بكاء مع الصوت، ومنه: ناح الحمام نوحًا (قد أسعدوني على عمي) من الإسعاد؛ وهو: إسعاد النساء في المناحاة؛ تقوم المرأة؛ فتقوم معها أخرى من جاراتها؛ فتساعدها على النياحة.

قال الخطابي: الإسعاد: خاص في هذا المعنى، وأما المساعدة فعامة في كل معونة (ولا بد لي من قضائهن) أي: من أن أجزيهم (فأبى) أي: رسول الله ﷺ؛ أي: لم يأذن لي في

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٨٠٤)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/ ٧٩).

فَعَاتَبته مِرَاراً، فأَذِنَ لِي في قَضَائِهِنَّ، فَلَمْ أَنُحْ بَعْد على آخائِهِنَّ ولا غَيْرِهِ حَتَّى السَّاعَة، ولَمْ يَبْقَ مِنَ النِّسْوَةِ امْرَأَةٌ، إلَّا وَقَدْ ناحَتْ، غَيْرِي. [جه بنحوه مختصراً: ١٥٧٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

قضائهم (فعاتبته) أي: راجعته، وعاودته (فأذن لي في قضائهن) فيه أن النبي ﷺ رخص لأم سلمة الأنصارية في إسعادهن، وكذلك رخص أيضًا لأم عطية؛ كما في حديثها عند الشيخين وغيرهما، ولفظ مسلم(١): «قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِه الآية ﴿يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ، قَالَتْ: فَقُلتُ؛ يا رسولَ الله إلا آلَ فُلَانٍ؛ فَإِنَّهم كَانُوا أَسْعَدونِي فِي الجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي أَنْ أُسْعِدَهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِلَّا آلَ فُلَانٍ» قال النووي: هذا محمول على الترخيص لأم عطية في آل فلان خاصة؛ كما هو ظاهر، ولا تحل النياحة لغيرها، ولا لها في غير آل فلان؛ كما هو صريح في الحديث، وللشارع أن يخص من العموم ما شاء؛ فهذا صواب الحكم في هذا الحديث.

واستشكل القاضي عياض وغيره هذا الحديث، وقالوا: فيه أقوالًا عجيبة، ومقصودي التحذير من الاغترار بها؛ حتى إن بعض المالكية قال: النياحة ليست بحرام بهذا الحديث وقصة نساء جعفر. قال: وإنما المحرم ما كان معه شيء من أفعال الجاهلية؛ كشق الجيوب، وخمش الخدود، ودعوى الجاهلية، والصواب ما ذكرناه أولًا، وأن النياحة حرام مطلقًا؛ وهو مذهب العلماء كافة، وليس فيما قاله هذا القائل دليل صحيح؛ لما ذكره. انتهى.

قلت: دعوى تخصيص الترخيص بأم عطية. . . . ـ رضي الله عنها ـ غير صحيحة؛ فقد رخص رسول الله ﷺ لأم سلمة الأنصارية؛ كما في حديثها هذا. وأخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس؛ قال: «لَمَّا أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى النِّسَاءِ فَبَايَعْهُنَّ ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [الممتحنة: ١٢] الآية. قَالَتْ خَوْلَة بِنْت حَكِيم؛ يَا رَسُولَ الله كَانَ أَبِي وَأَخِي مَاتَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ فُلَانَةَ أَسْعَدَتْنِي، وَقَدْ مَاتَ أَخُوها» الحديث. وأخرجه أحمد والطبري(٢)، من طريق مصعب بن نوح؛ قال: «أدركت عجوزًا لنا كانت فيمن بايع رسول الله ﷺ؛ قالت: فأخذ علينا «وَلَا تَنُحْنَ» فقالت عجوز: يا نبي الله إن ناسًا كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا، وإنهم قد

---

(١) مسلم: كتاب الجنائز، حديث (٩٣٧).

(٢) أحمد، حديث (١٦١٢١)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/ ٧٩).

وفِيهِ عَن أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها. قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ: هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ.

[ت ٦٠، م٤]

[٣٣٠٨] (٣٣٠٨) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الأَغَرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَن خَلِيفَةَ بْنِ حُصيْنٍ، عَن أَبي نَصْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، في قَوْلِهِ تَعَالى: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠] قَالَ: كَانَت المَرأَةُ إِذَا جَاءتِ النَّبيَّ ﷺ لِتُسْلِم، حَلَّفَهَا باللهِ مَا خَرَجْتُ مِن بُغْضِ زَوْجِي، مَا خَرَجْتُ إِلَّا حُبًّا لله وَلِرَسُولِهِ. [ضعيف منقطع].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

أصابتهم مصيبة؛ فأنا أريد أن أسعدهم. قال: فاذهبي فَكَافِئيهمْ. فانطلقت؛ فكافأتهم، ثم إنها أتت فبايعته».

قال الحافظ: والأقرب إلى الصواب: أن النياحة كانت مباحة، ثم كرهت؛ كراهة تنزيه، ثم تحريم.

وقال العيني: والجواب الذي هو أحسن الأجوبة وأقربها: أن يقال: إن النهي ورد أولًا للتنزيه، ثم لما تمت مبايعة النساء ـ وقع التحريم؛ فيكون الإذن الذي وقع لمن ذكر في الحالة الأولى، ثم وقع التحريم، وورد الوعيد الشديد في أحاديث كثيرة. انتهى.

قوله: (وفيه عن أم عطية) أخرج حديثها الشيخان[1].

[٣٣٠٨] .....

---

(١) البخاري، كتاب الجنائز، حديث (١٣٠٦)، ومسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٣٧).

٦١- باب «ومن سورة ﴿الصف﴾» [ت ٦١، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٠٩] (٣٣٠٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَن الأَوْزَاعِيّ، عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَن أبي سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: قَعَدْنَا نَفَراً مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ فَتَذَاكَرْنا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أيَّ الأعْمَالِ أحبُّ إلى الله لَعَمِلْنَاهُ؛ فأنْزَلَ الله تَعالَى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ١، ٢]، ....

---

٦١ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الصَّفِّ

فِيهَا قَوْلانِ؛ أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا مَدَنية، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاس والجُمْهُورِ والثَّاني: أَنَّها مَكِّيةٌ[١] وَهِيَ أَرْبَعَ عَشْرةَ آيَةً.

[٣٣٠٩] (حدثنا محمد بن كثير) بن أبي عطاء الثقفي، الصنعاني، أبو يوسف، نزيل المصيصة، صدوق، كثير الغلط، من صغار التاسعة (عن أبي سلمة) هو: ابن عبد الرحمن.

قوله: (قعدنا نفرًا) حال من ضمير «قعدنا» و«النَّفَر» بفتحتين: عدَّة رجال من ثلاثة إلى عشرة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢] هذا إنكار على من يعد وعدًا، أو يقول قولًا لا يفي به؛ ولهذا استدل بهذه الآية الكريمة مَنْ ذهب من علماء السلف إلى أنه يجب الوفاء بالوعد مطلقًا سواءً ترتب عليه عزم للموعود أم لا. وذهب الإمام مالك إلى أنه إذا تعلق بالوعد عزم على الموعود، وجب الوفاء به. وذهب الجمهور إلى أنه لا يجب مطلقًا، وحملوا الآية على أنها نزلت حين تمنوا فريضة الجهاد عليهم، فلما فرض نكل عنه بعضهم.

عن ابن عباس قال: كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون: لوددنا أن الله ـ عز وجل ـ دلنا على أحب الأعمال إليه؛ فنعمل به؛ فأخبر الله نبيه أن أحب الأعمال إيمان به لا شك فيه، وجهاد أهل معصيته؛ الذين خالفوا الإيمان، ولم يقروا به؛ فلما نزل الجهاد ـ

---

(١) قال الماوردي: هي مدنية في قول الجميع، وأخرج ابن الضريس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة الصف بالمدينة، وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله، وأخرج النحاس عن ابن عباس قال: نزلت سورة الصف، بمكة، ولعل هذا لا يصح عنه، ويؤكد كونها مدنية ما أخرجه أحمد عن عبد الله بن سلام وذكر الحديث. ذكره الشوكاني في «فتح القدير» (٥/٢١٨).

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلَام: فَقَرَأَها عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَقَرَأَها عَلَيْنَا ابنُ سَلَامٍ، قَالَ يَحْيَى: فَقَرَأَها عَلَيْنَا أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ ابنُ كَثِيرٍ: فقرأها الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ عَبْدُ الله: فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا ابنُ كَثِيرٍ. [مي: ٢٣٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ خُولِفَ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فِي إِسْنَادِ هَذَا الحَدِيثِ عَن الأَوْزَاعِيِّ.

ورَوَى ابنُ المُبَارَكِ، عَن الأَوْزَاعِيِّ، عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ، عَن هِلالِ بْنِ أبي مَيْمُونَةَ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، أَوْ عَن أَبِي سَلَمَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ.

وَرَوَى الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، هَذَا الحَدِيثَ، عَن الأَوْزَاعِيِّ: نَحْوَ رِوَايَةِ مُحمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ.

كره ذلك ناس من المؤمنين، وشق عليهم أمره؛ فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢] وهذا اختيار ابن جرير. هذا تلخيص ما ذكره الحافظ ابن كثير في «تفسيره» وهو: الظاهر.

وقيل: أنزلت في شأن القتال؛ يقول الرجل: قاتلت ولم يقاتل، وطعنت ولم يطعن، وضربت ولم يضرب، وصبرت ولم يصبر. وقيل غير ذلك.

قوله: (قال عبد الله بن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلام... إلخ) حديث عبد الله بن سلام هذا: يسمى بالمسلسل؛ بقراءة سورة «الصف»

قال في «المنح»: هذا صحيح متصل الإسناد والتسلسل، ورجاله ثقات، وهو أصح مسلسل روي في الدنيا. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح» في تفسير سورة «الصف»: وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذُكِرَ في أوله سبب نزولها، وإسناده صحيح قلَّ إن وقع في المسلسلات مثله، مع مزيد علوه.

قوله: (وقد خُولف محمد بن كثير في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي؛ وروى ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير... إلخ) قال الحافظ ابن كثير: وهكذا رواه الإمام أحمد عن معمر، عن ابن المبارك به (وروى الوليد بن مسلم هذا الحديث، عن الأوزاعي نحو رواية محمد بن كثير) قال الحافظ ابن كثير: وكذا رواه الوليد بن يزيد عن الأوزاعي؛ كما رواه ابن كثير.

٦٢- باب «وَمِن سُورةِ ﴿ٱلْجُمُعَةِ﴾» [ت ٦٢، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣١٠] (٣٣١٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، عَن أَبِي الغَيْثِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ سُورَةُ الجُمُعَةِ فتَلَاها، فَلَمَّا بَلَغَ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]؛ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، مَن هَؤُلَاءِ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِنَا،

وحديث عبد الله بن سلام هذا: أخرجه أيضًا أحمد، وابن حبان، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأبو يعلى، والطبراني، والبيهقي في «الشعب» و«السنن»[(١)].

٦٢- باب وَمِنْ سُورَةِ الجمُعَةِ
مَدَنِيَّةٌ وَهِيَ إِحْدَى عَشْرَةَ آيَةً

[٣٣١٠] **قوله**: (﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ﴾) مجرور عطفًا على «الأُمِّيِّينَ»؛ أي: بعثه في الأميين الذين على عهده، وبعثه في آخرين منهم، أو منصوب عطفًا على الضمير المنصوب في «يُعَلِّمُهُمْ» أي: ويعلم آخرين، وكل من يعلم شريعة محمد ﷺ إلى آخر الزمان؛ فرسول الله ﷺ معلمه بالقوة؛ لأنه أصل ذلك الخير العظيم، والفضل الجسيم، أو عطفًا على مفعول «يُزَكِّيهِمْ» أي: يزكيهم، ويزكي آخرين، والمراد «بالآخرين»: من جاء بعد الصحابة إلى يوم القيامة. وقيل: المراد بهم: من أسلم من غير العرب. وقال عكرمة: هم التابعون. وقال مجاهد: الناس كلهم؛ وكذا قال ابن زيد، والسدي (﴿لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾) أي: ذلك الوقت، وسَيلحقون بهم من بعد. وقيل: في السبق إلى الإسلام، والشرف، والدرجة، وهذا النفي مستمر دائمًا؛ لأن الصحابة لا يلحقهم، ولا يساويهم في شأنهم أحد من التابعين، ولا ممن بعدهم. فالمنفي هنا ـ غير متوقع الحصول، ولذلك لما ورد عليه أن «لمَّا» تنفي ما هو متوقع الحصول، والمنفي هنا ليس كذلك ـ فسرها «المحلى» بلم التي منفيها أعم من أن يكون متوقع الحصول أولًا؛ «فلما» هنا ليست على بابها، والضمير في «بهم» و«منهم» راجع إلى الأميين، وهذا يؤيد أن المراد بالآخرين هم: من يأتي بعد الصحابة من العرب خاصة إلى يوم القيامة، وهو ﷺ وإن كان مرسلًا إلى جميع الثقلين؛ فتخصيص العرب هنا؛ لقصد الامتنان عليهم، وذلك لا ينافي عموم الرسالة، ويجوز أن يراد بالآخرين: العجم؛ لأنهم وإن لم يكونوا من

---

(١) ابن حبان، حديث (٤٥٩٤)، والحاكم، حديث (٢٣٨٤، ٢٨٩٩) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأبو يعلى (٧٤٩٩)، والبيهقي في «الكبرى» (١٨٢٨)، وفي«شعب الإيمان» (٤٢٠٦).

فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، قَالَ: وَسَلْمَانُ الفارسيّ فِينَا، قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَهُ، عَلَى سَلْمَانَ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ الإيمانُ بالثُّرَيّا، لَتَناوَلَهُ رِجَالٌ مِن هَؤُلَاءِ». [خ: ٤٨٩٧، م: ٢٥٤٦، حم: ٧٨٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ: وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ المَدِينيِّ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ.

وَقَد روي هذَا الحَدِيث عَن أَبِي هُريرَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ مِنْ غَيرِ هذَا الوجَهِ ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ: مَدَنيٌّ، وَثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ: شَامِيٌّ، وأبُو الغَيْثِ اسْمُهُ: سَالِمٌ مَولَى عَبْدِ الله بْنِ مُطِيعٍ ـ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ ـ.

العرب، فقد صاروا بالإسلام مثلهم، والمسلمون كلهم أمة واحدة، وإن اختلفت أجناسهم (فلم يكلِّمه) أي: سَكَتَ رسول الله ﷺ ولم يجبه.

وفي رواية البخاري: «فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلاثًا» (وسلمان الفارسي فينا)؛ أي: كان سلمان الفارسي موجودًا فينا (لو كان الإيمان بالثُّريا) بضم المثلثة، وفتح الراء، وشدة التحتية مقصورًا: كوكب معروف (لتناوله رجال من هؤلاء) أي: الفرس بقرينة سلمان. وزاد أبو نعيم في آخره: «بِرِقَّةِ قُلُوبِهِمْ». وأخرجه من حديث سلمان، وزاد فيه: «يَتَّبِعُونَ سُنَّتِي وَيُكْثِرُونَ الصَّلاةَ عَلَيَّ». قال القرطبي: أحسن ما قيل فيهم: إنهم أبناء فارس؛ بدليل هذا الحديث «لَناله رجال من هؤلاء» وقد ظهر ذلك بالعيان؛ فإنهم ظهر فيهم الدين، وكثر فيهم العلماء، وكان وجودهم كذلك دليلًا من أدلة صدقه ﷺ؛ فاختلف أهل النسب في أصل فارس؛ فقيل: إنهم ينتهي نسبهم إلى جيومرت وهو: آدم، وقيل: أنه من ولد يافث بن نوح، وقيل: من ذرية لاوي بن سام بن نوح، وقيل: هو فارس ابن ياسور بن سام، وقيل غير ذلك.

قال الحافظ: والأول أشهر الأقوال عندهم، الذي يليها أرجحها عند غيرهم، وقد أطال هو الكلام في هذا المقام بما يتعلق بأهل فارس.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري، ومسلم[1] **(وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه)** أي: من غير السند المذكور.

قوله: (ثور بن زيد مدني، وثور بن يزيد: شامي) يعني: هما رجلان: فثور بن زيد؛ بالزاي في أوله: مدني، وثور بن يزيد؛ بالتحتية في أوله؛ شامي.

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٨٩٨)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٤٦).

[ت ٦٢، م٢]

[٣٣١١] (٣٣١١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَن أبي سُفْيَانَ، عَن جَابِرٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ قائِماً، إِذْ قَدِمَتْ عِيرُ المَدِينَةِ، فابْتَدَرَها أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ: أَبُو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وَنَزَلَت هذهِ الآيةُ: ....

[٣٣١١] **قوله: (حدثنا هشيم)** بالتصغير؛ هو: ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي. **(أخبرنا حصين)** هو: ابن عبد الرحمن السلمي، الكوفي **(عن أبي سفيان)** اسمه: طلحة بن نافع.

قوله: (إذا قدمت عير المدينة) بكسر المهملة، وسكون التحتية؛ هي الإبل التي تحمل التجارة طعامًا كانت، أو غيره وهي مؤنثة، لا واحدة لها من لفظها **(فابتدرها أصحاب رسول الله ﷺ)** أي: تسارعوا إليها **(حتى لم يبق)** أي: مع النبي ﷺ **(إلا اثنا عشر رجلًا فيهم أبو بكر، وعمر)** قال الحافظ ـ بعد ذكر عدة روايات ـ ما محصله: واتفقت هذه الروايات كلها على اثني عَشَرَ رجلًا، إلا ما رواه علي بن عاصم [عن حصين بالإسناد المذكور] فقال: «إِلَّا أَرْبَعِينَ رَجلًا». أخرجه الدارقطني[1]، وقال: تفرد به علي بن عاصم، وهو ضعيف الحفظ، وخالفه أصحاب حصين كلهم. وأما تسميتهم: فوقع في رواية خالد الطحان، عند مسلم؛ أن جابرًا قال: أَنَا فِيهِمْ وفي تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشامي، أن سالمًا مولى أبي حذيفة منهم. وروى العقيلي عن ابن عباس؛ أن منهم الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وأناسًا من الأنصار. وحكى السهيلي أن أسد بن عمرو روى بسند منقطع «أَنَّ الاثْنَيْ عَشَرَ هُمْ: الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرَةُ، وَبِلَالٌ، وابْنُ مَسْعُودٍ»، قال: وفي رِوَايَةٍ «عمار» بدل «ابن مسعود».

قال الحافظ: ورواية العقيلي أقوى، وأشبه بالصواب **(ونزلت هذه الآية)** هذا ظاهر في أنها نزلت بسبب قدوم العير المذكورة. والمراد «باللهو» على هذا: ما ينشأ من رؤية القدمين، وما معهم، ووقع عند الشافعي[2]، من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلًا: «كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَكَانَتْ لَهُمْ سُوقٌ كَانَتْ بَنُو سُلَيْمٍ يَجْلِبُونَ إِلَيْهَا الْخَيْلَ وَالإِبِلَ

---

(١) الدارقطني (٢/ ٤) (٥).

(٢) الشافعي في «الأم» (١/ ١٩٩) لكن في إسناده إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو متروك الحديث.

﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١]. [خ: ٩٣٦، م: ٨٦٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

حَدَّثنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هشيمٌ، أخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَن سَالِمِ بْنِ أبي الجَعْدِ عَن جابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

٦٣- باب «وَمِن سُورة ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾» [ت ٦٣، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣١٢] (٣٣١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسى، عَن إسْرَائِيلَ، عَن أبي إسْحَاقَ، عَن زَيْدِ بْنِ أرقَم، ....

وَالسَّمْنَ؛ فَقَدِمُوا فَخَرَجَ إِلَيْهِم النَّاسُ وَتَرَكُوهُ وَكَانَ لَهُمْ لَهْوٌ يَضْرِبُونَهُ فَنَزَلَتْ (﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾) أي: تفرقوا وذهبوا إليها. قيل: النكتة في قوله: «انفضوا إليها» دون قوله: «إليهما» أو «إليه» أن اللهو لم يكن مقصودًا لذاته وإنما كان تبعًا للتجارة، وقيل: التقدير: وإذا رأوا تجارة انفضوا إليها، أو لهوًا انفضوا إليه، فحذف الثاني، لدلالة الأول عليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

٦٣ـ باب وَمَنْ سُورَةِ المُنافقون
مَدَنِيَّةٌ وَهيَ إِحْدى عَشْرَةَ آيَةً(١)

[٣٣١٢] **قوله:** (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي (عن إسرائيل) هو ابن يونس (عن أبي إسحاق) هو: السَّبيعي.

---

(١) قال القرطبي: وهي مدنية في قول الجميع. وأخرج ابن الضريس، والنحاس، وابن مردويه، والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة المنافقين بالمدينة. وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله. وأخرج سعيد بن منصور، والطبراني في الأوسط - قال السيوطي بسندٍ حسن - عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة، فيحرّض بها على المؤمنين، وفي الثانية بسورة المنافقين، فيقرّع بها المنافقين. وأخرج البزار، والطبراني عن أبي عنبة الخولاني مرفوعًا نحوه. [تفسير الشوكاني: ٥/٢٢٨].

قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي، فَسَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ أُبَيٍّ ابنَ سَلُولٍ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: ﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ [المنافقون: ٧] وَ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَمِّي للنبيِّ ﷺ، فَدَعَانِي النبيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فأَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ إلى عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسولُ الله ﷺ وصَدَّقَه، فَأَصَابَنِي شَيْءٌ لَمْ يُصِبْنِي قَطُّ مِثْلُهُ، فَجَلَسْتُ في البَيْتِ، فَقَالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إلَّا أَنْ ....

قوله: (قال: كنت مع عمي) قال الحافظ [(١)]: وقع عند الطبراني [(٢)]، وابن مردويه؛ أن المراد بعمه: سعد بن عبادة، وليس عمه حقيقة، وإنما هو سيد قومه الخزرج، وعم زيد بن أرقم الحقيقي: ثابت بن قَيْس، له صحبة، وعمه زوج أمه: عبد الله بن رواحة خزرجي أيضًا. انتهى

(فسمعت عبد الله بن أُبيٍّ) بضم الهمزة، وفتح الموحدة، وتشديد التحتية منونًا (ابن سَلُولَ) بفتح المهملة، وضم اللام، وسكون الواو، وبعدها لام، ممنوعًا من الصرف، للعلمية والتأنيث؛ وهو: اسم امرأة، وهي: والدة عبد الله المذكور، وهي خزاعية، وأما هو: فمن الخزرج؛ أحد قبيلتي الأنصار. وابن سلول يقرأ بالنصب؛ لأنه صفة عبد الله، لا صفة أبيه. وعبد الله بن أبي هذا: هو رأس المنافقين (﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ [المنافقون: ٧]) أي: يتفرقوا من حوله ﷺ (﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ﴾) إلخ... أي: وسمعته يقول: لئن رجعنا... إلخ. وفي رواية للبخاري: وقال أيضًا: لئن رجعنا (﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ﴾) يريد: نفسه (﴿مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾) يريد الرسول ـ عليه الصلاة والسلام وأصحابه ـ (فذكرت ذلك) أي: الذي قاله عبد الله بن أبي (فحلفوا) أي: سألهم رسول الله ﷺ عن ذلك؛ فحلفوا؛ أي عبد الله بن أبي وأصحابه (ما قالوا) «ما» نافية؛ أي لم يقولوا ذلك. ووقع في رواية: «فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَبْدِ الله بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ فَحَلَفَ بِالله مَا قَالَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا» (فكذبني) من التكذيب (وصدقه) من التصديق، والضمير المنصوب لعبد الله بن أبي (فأصابني شيء) أي: من الهم (لم يصبني شيء قط مثله) أي: في الزمن الماضي (فجلست في البيت) وفي رواية: «حَتَّى جَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ مَخَافَةَ إِذَا رَآنِي النَّاسُ أَنْ يَقُولُوا كَذَبْتَ» (ما أردت إلا أن

(١) فتح الباري (٨/ ٥١٣).
(٢) الطبراني في «الكبير» (٥٠٧٣).

كَذَّبَكَ رسُولُ الله ﷺ وَمَقَتَكَ؛ فأَنْزَلَ الله تَعالَى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فَبَعَثَ إليَّ رَسُولُ الله ﷺ فقرأها، ثُمَّ قَالَ: «إنَّ الله قَد صَدَّقَكَ». [خ: ٤٩٠٠، م: ٢٧٧٢، حم: ١٨٧٩٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٦٣، م٢]

[٣٣١٣] (٣٣١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسى، عَن إسْرَائِيلَ، عَن السُّدِّيّ، عَن أبي سَعْدٍ الأزْدِي، حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ أرْقَمَ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَكَانَ مَعَنَا أُنَاسٌ مِنَ الأعْرَابِ، فَكُنّا نَبْتَدِرُ المَاءَ، وَكَانَ الأعْرَابُ يَسْبِقُونَا إلَيْهِ، فَسَبَقَ أعْرَابِيٌّ أصْحَابَهُ، فَيسبِقَ الأعْرَابِيُّ، فَيَمْلأُ الحَوْضَ، ويَجْعَلُ حَوْلَهُ حِجَارَةً، وَيَجْعَلُ النِّطْعَ عَلَيْهِ، حَتَّى يَجِيءَ أصْحَابُهُ، قَالَ: فأَتَى رَجُلٌ مِنَ الأنْصَارِ أعْرَابِيًّا، فَأَرْخَى زِمَامَ نَاقَتِهِ لِتَشْرَبَ، ....

كذبك) بتشديد الذال المعجمة. وفي الرواية الآتية: «مَا أَرَدْتُ إِلَى أَنْ مَقَتَكَ رَسُولُ الله ﷺ»

قال العيني: أي: ما قصدت منتهيًا إليه؛ أي: ما حملك عليه **(ومقتك)** من المقت؛ أي: أبغضك **(إن الله قد صدقك)** أي: يا زيد بن أرقم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣٣١٣] قوله: (عن السُّدي) اسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن **(عن أبي سعيد الأزدي)** ويقال له: أبو سعد قال في «التقريب»: أبو سعد الأزدي، الكوفي، قاري الأزد، ويقال: أبو سعيد، مقبول، من الثالثة.

قوله: (فكنا نبتدر الماء) أي: نسارع إليه **(يسبقونا)** بتشديد النون **(فسبق أعرابي)** كذا في النسخ الحاضرة بصيغة الماضي، ولا يستقيم المعنى إلا أن يكون بمعنى يسبق **(فيسبق الأعرابي، فيملأ الحوض)** هذا بيان لما يصنعه الأعرابي السابق بعد سبقه إلى الماء، **(ويجعل حوله)** أي: حول الحوض **(ويجعل النطع عليه)** أي: على الحوض. والنطع[1]؛ بالكسر،

(١) النِّطع: فيه أربع لغات: نَطْع، ونَطَع، ونِطْع، ونِطَع. والجمع: نطوع، وأنطاع، المتخذ من الأديم. وتنطع الكلام: تعمَّق. انظر مختار الصحاح والمصباح المنير مادة (نطع).

فَأَبى أنْ يَدَعَه، فانْتَزَعَ قِبَاضَ المَاءِ، فَرَفَعَ الأَعْرَابيُّ خَشَبَة فَضَرَبَ بِهَا رَأسَ الأنْصَارِيِّ فَشَجَّهُ، فَأَتى عَبْدَ الله بْنَ أُبَيٍّ رَأسَ المُنَافِقِينَ، فَأَخْبَرَهُ وَكانَ مِن أصْحَابِهِ، فَغَضِبَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ، ثُمَّ قَالَ: ﴿لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ مِن حَوْلِهِ [المنافقون: ٧]، يَعْنِي: الأَعْرَابَ، وَكَانُوا يَحْضُرُونَ رَسُولَ الله ﷺ عِنْدَ الطَّعَامِ، فَقَالَ عَبْدُ الله: إذَا انْفَضُّوا مِن عِنْدِ مُحمّدٍ، فَائتُوا مُحمّداً بالطَّعَامِ، فَلْيَأكُلْ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، قَالَ زَيْدٌ: وَأنَا رِدْفُ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ أُبَيٍّ فأخْبَرْتُ عَمِّي، فانْطَلَقَ فأخْبَرَ رَسولَ الله ﷺ فأَرْسَلَ إلَيْهِ رسُولُ الله ﷺ فَحَلَفَ وجَحَدَ، قَالَ: فَصَدَّقَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَكَذَّبَني، قَالَ: فَجَاءَ عَمِّي إليَّ، فَقَالَ: ما

وبالفتح، وبالتحريك، وكعنب: بساط من الأديم **(فأبى)** أي: الأعرابي **(أن يَدَعه)** بفتح الدال: أن يترك الأنصاري **(فانتزع قباض الماء)** بكسر القاف، والمراد به: الماء، ويمسك من الحجارة وغيرها؛ والمعنى: أن الرجل الأنصاري الذي أرخى زمام ناقته؛ لتشرب الماء من الحوض ـ نزع الحجارة التي جعلها الأعرابي حول الحوض؛ ليمسك بها الماء **(فرفع الأعرابي خشبة)** أي: فغضب الأعرابي؛ بانتزاع القباض فرفع. . . إلخ **(بها)** أي بالخشبة **(فشجه)** من الشَّج؛ وهو: ضرب الرأس خاصة، وجرحه وشقه؛ من باب: نَصَرَ وَضَرَبَ[1] **(فأتى)** أي: الأنصاري المشجوج **(رأس المنافقين)** أي: رئيسهم؛ بدل من «عبد الله» **(وكان)** أي: الأنصاري **(من أصحابه)** أي: من أصحاب عبد الله بن أبي **(حتى ينفضوا من حوله)** يعني: حتى يتفرق الأعراب، ويذهبوا من حول رسول الله ﷺ **(يعني: الأعراب)** هذا بيان من الراوي للضمير في «ينفضوا» **(وكانوا)** أي: الأعراب **(ثم قال)** أي عبد الله **(قال زيد)** أي: ابن أرقم **(وأنا ردف رسول الله ﷺ)** الرِّدْف؛ بكسر الراء، وسكون الدال المهملتين هو: الراكبُ خَلْفَ الراكبِ **(فسمعت عبد الله)** أي: مقالته المذكورة **(فأخبرت عمي)** أي: بما سمعت من عبد الله **(فانطلق فأخبر)** أي: عمي **(فأرسل إليه)** أي: إلى عبد الله **(قال: فصدقه رسول الله ﷺ وكذبني)** أي: قال زيد بن أرقم: فدعاني رسول الله ﷺ فحدثته؛ فأرسل إلى

(١) وهو مشجوج وشجيج ومشجَّج: إذا كثر ذلك فيه. ورجل (أشجّ) إذا كان في جبينه أثر الشجة. كما في مختار الصحاح (شجج).

أَرَدْتَ إِلَّا أن مَقتَكَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَذَّبَكَ والمُسْلِمُونَ، قَالَ: فَوَقَعَ عَلَيَّ مِنَ الهَمِّ مَا لَمْ يَقَعْ عَلَى أَحَدٍ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أنا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في سَفَرٍ قَدْ خَفَقْتُ بِرَأْسِي مِنَ الهَمِّ، إِذْ أَتانِي رَسُولُ الله ﷺ فَعَرَكَ أُذُنِي وضَحِكَ في وَجْهِي، فَمَا كَانَ يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الخُلْدَ في الدُّنْيا، ثُمَّ إِنَّ أبا بَكْرٍ لَحِقَنِي، فَقَالَ: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قُلْتُ: مَا قَالَ لِي شَيْئاً، إِلَّا أَنَّهُ عَرَكَ أُذُنِي وَضَحِكَ في وَجْهِي، فَقَالَ: أَبْشِرْ، ثُمَّ لَحِقَنِي عُمَرُ، فَقُلْتُ لَهُ مِثْلِ قَوْلِي لأبي بَكْرٍ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَرأَ رَسولُ الله ﷺ سُورَةَ المُنَافِقِينَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٦٣، م٣]

[٣٣١٤] (٣٣١٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ أبي عَدِيٍّ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحمَّدَ بْنَ كَعْبٍ القُرَظِيَّ مُنْذ أَرْبَعِينَ سَنَةً يُحَدِّثُ، عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ أُبَيّ، قَالَ: في غَزْوَة تَبُوكَ: ﴿لَئِن

عبد الله بن أُبَيّ؛ فحلف وجحد، فصدقه وكذبني، كما في الرواية المتقدمة. (قد خفقت برأسي من الهم) يقال: خفق الرجل: إذا حرك رأسه، وهو ناعس؛ والمعنى: نكست رأسي من شدة الهم، لا من النعاس (فعرك أذني) أي دلكها[١] (أن لي بها) أي: بضحكة رسول الله ﷺ في وجهي (الخلد في الدنيا) وبالنصب على أنه اسم «إن»، وفي بعض النسخ «الْخُلْدِ فِي الْجَنَّةِ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» بعد ذكر هذا الحديث: انفرد بإخراجه الترمذي و[قال: هذا حديث حسن صحيح] وهكذا رواه الحافظ البيهقي[٢]، عن الحاكم، عن عبيد الله بن موسى به، وزاد بعد قوله سورة المنافقين: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ حتى بلغ ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ ـ حتى بلغ ـ ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾. انتهى.

[٣٣١٤] **قوله**: (قال في غزوة تبوك) كذا في هذه الرواية، وكذا وقع في مرسل سعيد بن جبير، عند ابن أبي حاتم.

---

(١) وعَرَك الشيء: دلكه، وبابه (نصر) المختار «عرك». (٢) البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ٥٥).

رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]، قَالَ: فأَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَحَلَفَ ما قَالَهُ، فَلَامَنِي قَوْمِي، وقالُوا: مَا أَرَدْتَ إِلَّا هَذِهِ، فأَتَيْتُ البَيْتَ، وَنِمْتُ كَئِيباً حَزِيناً، فَأَتَانِي النَّبيُّ ﷺ أَوْ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الله قَدْ صَدَّقَكَ» قَالَ: فَنَزَلَتْ هذِهِ الآيةُ: ﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟﴾ [المنافقون: ٧]. [خ: ٤٩٠٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٦٣، م٤]

[٣٣١٥] (٣٣١٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، يَقُولُ: كُنَّا في غَزَاةٍ، قَالَ سُفْيَانُ: يَرَوْنَ أَنَّها غَزْوَةُ بَنِي المُصْطلِقِ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: .....

قال الحافظ ابن كثير بعد ذكر هذا المرسل: قوله: «إن ذلك كان في غزوة تبوك» فيه نظر؛ بل ليس بجيد؛ فإن عبد الله بن أبي ابن سلول لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك، بل رجع بطائفة من الجيش؛ وإنما المشهور عند أصحاب «المغازي» و«السير» أن ذلك كان في غزوة المريسيع؛ وهي: غزوة بني المصطلق. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح»: والذي عليه أهل المغازي: أنها غزوة بني المصطلق (فلامني قومي) وفي رواية البخاري: «فَلَامَنِي الْأَنْصَارُ» (ما أردت إلا هذه) يعني: ما حملك على هذه الفعلة (فأتيت البيت) وفي رواية البخاري: «فَرَجَعْتُ إِلَى المنْزِلِ» (ونمت كئيبًا) من الكآبة بالمد؛ وهو: سوء الحال، والانكسار من الحزن، وقد كَئِبَ من باب سَلِمَ؛ فهو: كَئِيبٌ (فأتاني النبي ﷺ أو أتيته) شك من الراوي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي(١).

[٣٣١٥] قوله: (فكسع رجل من المهاجرين رجلًا من الأنصار) قال في «القاموس»: كَسَعَهُ كَمَنَعَهُ: ضرب دُبُرَهُ بيده، أو بصدر قدمه. والرجل المهاجري هو: جهجاه بن قيس، ويقال: ابن سعيد الغفاري، وكان مع عمر بن الخطاب يقود له فرسه. والرجل الأنصاري

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٥٩٧).

يَا لَلمُهَاجِرِينَ، وقالَ الأَنْصَارِيُّ: يا للأنْصَارِ، فَسَمِعَ ذَلِكَ النَّبيُّ ﷺ: فَقَالَ: «مَا بالُ دَعْوَى الجَاهِلِيّةِ؟» قالُوا: رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «دَعُوها فإنّهَا مُنْتِنَةٌ»، فَسَمِعَ ذَلِكَ عَبْدُ الله بْنُ أُبَيٍّ ابنِ سَلُولٍ، فقَالَ: أوَ قَدْ فَعَلُوهَا؟ وَاللهِ: ﴿لَئِن رَّجَعۡنَآ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ لَيُخۡرِجَنَّ ٱلۡأَعَزُّ مِنۡهَا ٱلۡأَذَلَّۚ﴾ [المنافقون: ٨] فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله! دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «دَعْهُ، لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أنَّ مُحمداً يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»، وقالَ غَيْرُ عمرٍو: فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله: والله، لا تَنْقَلِبُ حَتَّى تُقِرَّ أَنَّكَ الذَّلِيلُ وَرَسولُ الله ﷺ العَزِيزُ، فَفَعَلَ. [خ: ٣٥١٨، م: ٢٥٨٤، حم: ١٤٠٥٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

هو: سنان بن وبرة الجهني، حليف الأنصار (يا للمهاجرين) بفتح اللام؛ وهي للاستغاثة؛ أي: أغيثوني؛ وكذا قول الآخر يا للأنصار (ما بال دعوى الجاهلية) أي: ما شأنها، وهو في الحقيقة إنكار، ومنع عن قول: يا لفلان ونحوه (دعوها) أي: اتركوا هذه المقالة؛ وهي دعوى الجاهلية (فإنها مُنتنة) بضم الميم، وسكون النون، وكسر الفوقية: من النتن؛ أي: أنها كلمة قبيحة خبيثة؛ وكذا ثبتت في بعض الروايات (أو قد فعلوها) بواو العطف بين همزة الاستفهام والفعل والمعطوف عليه مقدر؛ أي: أوقعت هذه وقد فعلوها؟ وفي رواية البخاري «قَدْ فَعَلُوهَا». قال الحافظ: هو استفهام بحذف الأداة؛ أي: أفعلوها؛ أي: الأثرة شركناهم فيما نحن فيه؛ فأرادوا الاستبداد به علينا. وفي مرسل قتادة: «فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَظِيمُ النِّفَاقِ: وَمَا مِثْلُنَا وَمِثْلُهُمْ إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: سَمِّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلْكَ» (لا يتحدث) برفع «يتحدث» على الاستئناف، ويجوز الكسر على أنه جواب قوله: «دعه» (أن محمدًا يقتل أصحابه) أي: أتباعه (وقال غير عمرو) أي: غير عمرو بن دينار (فقال له) أي: لعبد الله بن أبي (لا تنقلب) أي: لا ترجع (حتى تقر) من الإقرار؛ أي: حتى تعترف (ففعل) أي: فأقر عبد الله بن أُبَيّ بأنه الذليل، ورسول الله ﷺ العزيز.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[ت ٦٣، م٥]

[٣٣١٦] (٣٣١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَنَّابٍ الكَلْبِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بن مزاحم، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَن كَانَ لَهُ مالٌ يُبَلِّغهُ حَجَّ بَيْتِ رَبِّهِ أَوْ تَجِبُ عَلَيْه فِيهِ الزَّكَاةُ، فَلَمْ يَفعلْ، يسأل الرَّجْعَةَ عِنْدَ المَوْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا ابنَ عَبَّاسٍ، اتَّقِ الله فإنَّمَا يسأَلَ الرَّجْعَةَ الكُفَّارُ! قَالَ: سَأَتْلُو عَلَيْكَ بِذَلِكَ قُرآناً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ إلى قَوْلِهِ: ....

[٣٣١٦] قوله: (حدثنا أبو جناب الكلبي) بفتح الجيم، وخفة النون، وآخره موحدة.

قوله: (من كان له مال) كلمة «من» شرطية، والجزاء قوله: «يسأل الرجعة» (يبلغه حج بيت ربه) صفة «مال» (أو: تجب عليه فيه) ضمير (عليه) راجع إلى «من» وضمير «فيه» راجع إلى «مال» (فلم يفعل) عطف على قوله: «كان له مال» أي: فلم يحج، أو لم يؤد الزكاة (يسأل) بالجزم (الرجعة) أي: يسأل الله أن يرجعه إلى الدنيا؛ ليحج، أو ليؤدي زكاة ماله (اتق الله) أي: فيما تقول (فإنما يسأل الرجعة الكفار) أي: كما قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّيٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُۚ﴾ [المؤمنون ٩٩، ١٠٠] الآية. (قال) أي: ابن عباس (سأتلو) أي سأقرأ (بذلك) أي: بما قلت (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ﴾) أي لا تشغلكم (﴿أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِۚ﴾) أي عن الصلوات الخمس؛ والمعنى: لا تشغلكم أموالكم، ولا أولادكم؛ كما شغلت المنافقين عن ذكر الله (﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾) أي: ومن شغله ماله وولده عن ذكر الله (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾) أي: في تجارتهم؛ حيث آثروا الفاني على الباقي (﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم﴾) قال ابن عباس: يريد زكاة الأموال (﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾) أي: دلائل الموت، ومقدماته، وعلاماته؛ فيسأله الرجعة (﴿فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ﴾) أي: هلا أخرتني. وقيل: لو أخرت أجلي (﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ﴾) أي: فأزكي مالي، وأصْلُ أصَّدَّق: أتصدق؛ فأبدلت التاء بالصاد، وأدغمت الصَّاد في الصاد وتمام الآية ﴿وَأَكُن﴾ بالجزم عطفًا على موضع «فأصدق» كأنه قيل: إن أخرتني ـ أصدق «وأكن» وقرئ و«أكون» بالنصب عطفًا على اللفظ[1] ﴿مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ ﴿وَلَن

---

(١) وأكون: بالنصب قراءة أبي عمرو، كما قال النسفي (٤/ ٢٦٠).

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المنافقون: ١٠، ١١] قَالَ: فَمَا يُوجِبُ الزَّكَاةَ؟ قَالَ: إِذَا بَلَغَ المَالُ مِائَتَي درهمٍ فَصَاعِداً، قَالَ: فَمَا يُوجِبُ الحَجَّ؟ قَالَ: الزَّادُ والبَعِيرُ. [ضعيف الإسناد، أبو جناب، ضعيف].

[ت ٦٣، م٦]

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أبي حَيَّةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وقال: هَكَذَا رَوَى سفيان بْنُ عُيَيْنَةَ، وغَيْرُ وَاحِدٍ، هَذَا الحَدِيثِ، عَنْ أبي جَنَّابٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ، ولَمْ يَرْفَعُوهُ، وَهذَا أصحُّ مِن رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وأبُو جَنَّابٍ القصاب اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ أبي حَيَّةَ، وَلَيْسَ هُوَ بالقَوِيِّ في الحَدِيثِ.

٦٤- باب «وَمِن سُورةِ ﴿التَّغَابُنِ﴾» [ت ٦٤، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣١٧] (٣٣١٧) حَدَّثَنَا محمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ ....

يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفۡسًا﴾ عن الموت ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهَاۚ﴾ المكتوب في اللوح المحفوظ (﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾) يعني: أنه لو رد إلى الدنيا، وأجيب إلى ما سأل - ما حج، وما زكى (قال) أي: الرجل (إذا بلغ المال مائتي) أي: من الدراهم.

قوله: (وهذا أصح من رواية عبد الرزاق) أي: هذا الحديث الموقوف: أصح من المرفوع (وليس هو بالقوي) وقال الحافظ ابن كثير: رواية الضحاك، عن ابن عباس فيها انقطاع.

٦٤ - باب ومن سورة التغابن(١)

مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ الْأَكْثَرِ وَقِيلَ: هِيَ مَكِّيَةٌ إِلَّا ثَلَاث آيَاتٍ مِنْ قَوله تَعَالَى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ إِلَى آخِرِ ثَلَاثِ آيَاتٍ، وَهِيَ ثَمَانِيَ عَشَرَةَ آيَةً.

[٣٣١٧] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) الظاهر أنه الإمام الذهلي (حدثنا محمد بن

---

(١) هي مدنية في قول الأكثر، وقال الضحاك: هي مكية. وقال الكلبي: مدنية ومكية، كما ذكر الشوكاني (٥/ ٢٣٤).

يُوسُفَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَن هَـذِهِ الآيـةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤]، قَالَ: هَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِن أَهْلِ مَكَّةَ، وَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَأَبَى أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَنْ يَدَعُوهُمْ أَنْ يَأْتُوا رَسُولَ الله ﷺ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ الله ﷺ رَأَوا النَّاسَ قَدْ فَقُهُوا فِي الدِّينِ هَمُّوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ؛ فَأَنْزَلَ الله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

يوسف) الضبي، مولاهم الفريابي (حدثنا إسرائيل) هو: ابن يونس.

قوله: (وسأله رجل) الواو للحال (عن هذه الآية) أي: عن تفسيرها (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾) أي: أن تطيعوهم في التخلف عن الخير؛ كالجهاد والهجرة؛ فإن سبب نزول الآية: الإطاعة في ذلك (قال) أي: ابن عباس (أن يأتوا النبي ﷺ) أي: مهاجرين من مكة إلى المدينة (أن يدعوهم) أي: يتركوهم (رأوا الناس) أي: الذين سبقوهم في الهجرة (همّوا) كذا في النسخ الحاضرة، وفي رواية ابن أبي حاتم «فَهَمُّوا» بالفاء، وهو الظاهر؛ أي: فأرادوا (أن يعاقبوهم) أي: يعذبوا أزواجهم وأولادهم الذين منعوهم عن الهجرة (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾) أي: إن من الأزواج أزواجًا، والأولاد أولادًا يعادونكم ويشغلونكم عن الخير وعن طاعة الله، أو يخاصمونكم في أمر الدين والدنيا، ويدخل في ذلك سبب النزول دخولًا أوليًا (﴿فَٱحْذَرُوهُمْ﴾) أي: أن تطيعوهم في التخلف عن الخير (الآية) بقية الآية ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال الخازن: هذا فيمن أقام على الأهل والولد، ولم يهاجر، ثم هاجر؛ فرأى الذين قد سبقوه بالهجرة قد فقهوا في الدين؛ فهم أن يعاقب زوجته وولده الذين ثبطوه ومنعوه عن الهجرة؛ لما ألحقوا به، ولا ينفق عليهم، ولا يصيبهم بخير؛ فأمره الله بالعفو والصفح عنهم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن أبي حاتم، وابن جرير، والطبراني[1].

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٣٥٨) (١٨٩٠٤)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/ ١٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١١٧٢٠).

٦٥- باب «وَمِن سُورةِ ﴿التحريم﴾» [ت ٦٥، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣١٨] (٣٣١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَن معْمَرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي ثَوْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصاً أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَن المَرْأَتَيْنِ مِن أَزْوَاجِ النبيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، حَتَّى حَجَّ عُمَرُ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، من المَرأَتَانِ مِن أَزْوَاجِ النبيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ الله: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ﴾ [التحريم: ٤] فَقَالَ لِي: وَاعجَباً، لَكَ يا ابْنَ عَبَّاسٍ!

---

٦٥ - بَاب وَمِنْ سُورَةِ التَّحْرِيم

مدَنِيَّةٌ(١) وَهِيَ اثْنَتَا عَشْرَةَ آيَة

[٣٣١٨] **قوله: (لم أزل حريصًا أن أسأل عمر)** أي: على أن أسأله، وفي رواية البخاري في «التفسير» مَكَثْتُ سَنَةً أُرِيْدُ أَنْ أَسأَلَ عُمَرَ عَن آيَةٍ، فَمَا أستطِيعُ أَنْ أَسأَلهُ هَيْبَةً لَهُ **((اللتين قال الله)** أي: في حقهما **(﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤])** خطابًا لحفصة وعائشة على طريقة الالتفات؛ ليكون أبلغ في معاتبتهما، وجواب الشرط محذوف؛ أي: إن تتوبا إلى الله؛ فهو الواجب، ودلَّ على المحذوف قوله: **(﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤])** أي: مالت عن الواجب في مخالصة رسول الله ﷺ من حب ما يحبه، وكراهة ما يكرهه، ووجد منكما ما يوجب التوبة، وهو أنهما أحبتا ما كرهه رسول الله ﷺ **(حتى حج عمر)** أي: خرج حاجًا، وفي رواية البخاري(٢) في «التفسير»: «حتَّى خَرَجَ حَاجًا فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَلَمَّا رَجَعْتُ وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ إِلَى الأَرَاكِ لِحَاجَة لَهُ» **(واعجبًا لك)** قال الحافظ: يجوز في عجبًا التنوين وعدمه. قال ابن مالك «وا» في قوله: «واعجبًا» إن كان منونًا ـ فهو: اسم فعل؛ بمعنى: أعجب. ومثله «واهًا»، و«وى» وقوله بعده: «عجبًا» جيء بها تعجبًا وتوكيدًا، وإن كان بغير تنوين؛ فالأصل فيه وَاعَجَبِي؛ فأبدلت الكسرة فتحة، فصارت الياء ألفًا، كقولهم: يا أسفا، ويا حسرتا وفيه: شاهد لجواز استعمال «وا» في منادى غير مندوب، وهو مذهب المبرد؛

---

(١) قال القرطبي (١٨/ ١٧٧) هي مدنية في قول الجميع، وتسمى سورة «النبيّ».

(٢) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٩١٣).

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَرِهَ واللهِ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ ولَمْ يَكْتُمْهُ، فَقَالَ: هِيَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنِي الحدِيثَ، فَقَالَ: كُنَّا معْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ، وَجَدْنَا قَوْماً تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِن نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرأَتِي يَوْماً، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَت: ما تُنْكِرُ مِن ذَلِكَ؟ فَوَاللهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النبيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ اليَوْمَ إِلى اللّيْلِ، قَالَ: قُلْتُ في نَفْسِي: قَدْ خَابَتْ مَن فَعَلَتْ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخسِرَتْ، قَالَ: وكَانَ مَنْزِلي بالعَوَالِي في بَنِي أُمَيَّةَ، وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الأنْصَارِ، كُنَّا نَتَنَاوَبُ النّزُولَ إِلى رَسُولِ الله ﷺ فَيَنْزِلُ يَوْماً فَيأْتِينِي

وهو مذهب صحيح. قال: وتعجب عمر من ابن عباس مع شهرته بعلم التفسير؛ كيف خفي عليه هذا القدر مع شهرته وعظمته في نفس عمر، وتقديمه في العلم على غيره، ومع ما كان ابن عباس مشهورًا به من الحرص على طلب العلم، ومداخلة كبار الصحابة وأمهات المؤمنين فيه؟! وتعجب من حرصه على طلب فنون التفسير حتى معرفة المبهم **(قال الزهري: وكره والله ما سأله عنه، ولم يكتمه)** قال الحافظ: واستبعد القرطبي ما فهمه الزهري، ولا بعد فيه **(هي عائشة وحفصة)** وفي رواية البخاري في «النكاح» «همَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ» **(ثم أنشأ)** أي: شرع عمر **(يحدثني الحديث)** أي: القصة التي كانت سبب نزول الآية المسؤول عنها **(معشر قريش)** منصوب على الاختصاص **(نغلب النساء)** أي: نحكم عليهن، ولا يحكمن علينا؛ بخلاف الأنصار؛ فكانوا بعكس من ذلك **(فَطَفِقَ)** بكسر الفاء، وقد تفتح؛ أي: جعل وأخذ **(يتعلمن من نسائهم)** وفي رواية البخاري: «يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الأَنْصَارِ» قال الحافظ: أي: من سيرتهن وطريقتهن. **(فإذا هي تراجعني)** من المراجعة؛ أي: ترادني في القول، وتناظرني فيه **(فقالت: ما تنكر من ذلك)** وفي رواية البخاري: «قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ أُراجِعَكَ؟» **(وتهجره إحداهنَّ اليوم إلى الليل)** أي: من أول النهار إلى أن يدخل الليل **(قد خابت)** من الخيبة؛ وهي: الحرمان والخسران **(وكان منزلي بالعوالي)** جمع عالية؛ وهي قرى بقرب المدينة مما يلي المشرق، وكانت منازل الأوس **(في بني أمية)** أي: ناحية بني أمية؛ سميت البقعة باسم من نزلها **(وكان لي جار من الأنصار)** اسمه: أوس بن خولي بن عبد الله بن الحرث الأنصاري، أو: عتبان بن مالك، والأول هو الأرجح؛ لأنه منصوص عليه عند ابن سعد، والثاني استنبطه ابن بشكوال من المواخاة بينهما، وما ثبت بالنص مقدم، قاله القسطلاني **(كنا نتناوب النزول)** أي: من العوالي؛ أي: كنا نجعله نوبًا **(فينزل)** أي: جاري الأنصاري **(فيأتيني**

بِخَبَرِ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَأَنْزِلُ يَوْماً فَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: وَكُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّ غَسَّانَ تَنْعِلُ الخيْلَ لِتَغْزُونَا، قَالَ: فَجَاءَنِي يَوْماً عِشَاءً، فَضَرَبَ عَلَيَّ البَابِ فَخَرَجْتُ إِلَيْه، فَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: أَجَاءتْ غَسَّانُ؟ قَالَ: أَعْظَمُ مِن ذَلِكَ، طَلَّقَ رَسُولُ الله ﷺ نِسَاءهُ؛ قَالَ: فَقُلْتُ في نَفْسِي: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هذَا كَائِناً: قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلى حَفْصَةَ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَت: لا أَدْرِي، هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ في هَذِهِ المَشْرُبَةِ، قَالَ: فانْطَلَقْتُ فأَتَيْتُ غُلَاماً أَسْوَدَ، فَقُلْتُ: اسْتَأذِنْ لِعُمَرَ، قَالَ: فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إليَّ، قَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، قَالَ: فانْطَلَقْتُ إلى

(بخبر الوحي وغيره) أي: من الحوادث الكائنة عند النبي ﷺ. وفي رواية ابن سعد: «لا يَسْمَعُ شَيْئًا إِلَّا حَدَّثَهُ بِهِ، ولَا يَسْمَعُ عُمَرُ شَيْئًا إلا حَدَّثَهُ بِهِ» (وكنا نحدث) وفي رواية مسلم: «فكُنَّا نَتَحَدَّثُ» (أن غسّان) بفتح الغين المعجمة، وتشديد السين المهملة، غير منصرف؛ أي: قبيلة غسَّان، وَمَلِكُهُمْ في ذلك الوقت: الحارثُ بْنُ أبي شمر؛ وهم كانوا بالشام (تنعل الخيل) بضم التاء: من الإنعال، يقال: نَعَلْت وانْتَعَلْتَ: إذا لَبِسْتَ النعل، وأَنْعَلْتَ الخيل: إذا أَلْبَسْتَها؛ وهو كناية عن استعدادهم للقتال مع أهل المدينة (قال) أي: عمر (فجاءني) أي: جاري (فضرب على الباب) أي: ضربًا شديدًا؛ كما في رواية البخاري (قال: أعظم من ذلك) أي: بالنسبة إلى عمر؛ لكون حفصة بنته (طلق رسول الله ﷺ نساءه) إنما وقع الجزم بالطلاق؛ لمخالفة العادة بالاعتزال؛ فظن الطلاق (قد كنت أظن هذا كائنًا) لما كان تقدم له من أن مراجعتهن قد تُفْضي إلى الغضب المُفْضِي إلى الفرقة (شددت عَلَيّ) بتشديد الياء.

(ثيابي) فيه: استحباب التجمل بالثوب والعمامة ونحوهما عند لقاء الأئمة والكبار، احترامًا لهم (في هذه المشربة) بفتح الميم، وسكون الشين المعجمة، وضم الراء، وفتحها[١]؛ وهي: الغرفة (قال: فانطلقت) أي: فخرجت من عند حفصة (فأتيت غلامًا أسود) وفي رواية البخاري[٢] في «التفسير»: «فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ يرقَى عَلَيْهَا بِعجلَةٍ وَغَلَامٍ لِرَسولِ الله ﷺ أَسْوَدَ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ». قال الحافظ: اسم هذا الغلام: رَبَاح؛ بفتح

---

(١) والمَشْرَبَة: بفتح الميم وسكون الشين وفتح الراء: الموضع الذي يشرب منه الناس أيضًا، كما في المصباح المنير (شرب).

(٢) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٩١٣).

المَسْجِدِ، فَإِذَا حَوْلَ المِنْبَرِ نَفَرٌ يَبْكُونَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أَجِدُ فأَتَيْتُ الغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمرَ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِليَّ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، قَالَ: فانْطَلَقْتُ إلى المَسْجِدِ أَيْضاً فَجَلَسْتُ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فأَتَيْتُ الغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِليَّ، فَقَالَ: قد ذَكَرْتُكَ لَهُ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، قَالَ: فَوَلَّيْتُ مُنْطَلِقاً، فَإِذَا الغُلامُ يَدْعُونِي، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَدْ أَذِنَ لَكَ، قَالَ: فَدَخلتُ، فَإِذَا النبيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ عَلَى رمْلِ حَصِيرٍ قد رأيْتُ أثَرَهُ في جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَطَلَّقْتَ نِسَاءكَ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: الله أَكْبَرُ، لَقد رأَيْتُنَا يَا رَسُولَ الله، وكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاء، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَجدْنَا قَوْماً تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤنَا يَتعَلَّمْنَ مِن نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ يَوْماً عَلَى امْرأَتِي، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَقَالَت: ما تُنْكِرُ؟ فَوَالله إِنَّ أَزْوَاجَ النبيّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ اليَوْمَ إلى اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ الله ﷺ؟ قَالَت: نَعَم،

الراء، وتخفيف الموحدة، سماه سماك في روايته (ثم غلبني ما أجد) أي: من شغل قلبه؛ بما بلغه من اعتزال النبي ﷺ نساءه، وأن ذلك لا يكون إلا عن غضب منه، ولاحتمال صحّة ما أشيع من تطليق نسائه، ومن جملتهن حفصة بنت عمر؛ فتنقطع الوصلة بينهما، وفي ذلك من المشقة عليه ما لا يخفى (متكئ على رمل حصير) وفي رواية البخاري: «مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالِ حَصِيرٍ». قال الحافظ: بكسر الراء، وقد تضم وفي رواية معمر: «عَلَى رِمْلِ حَصِير» بسكون الميم، والمراد به: النسج. نقول: رَمَلْت الحصير وأَرْمَلْتُه: إذا نسجته. وحصير مرمول، أي: منسوج. والمراد هنا: أن سريره كان مرمولًا بما يرمل به الحصير. ووقع في رواية أخرى: عَلَى رِمَالِ سَرِيْرٍ» ووقع في رواية سماك: «عَلَى حَصِيرٍ وَقَدْ أَثرَ الْحَصيرُ فِي جَنْبِهِ» وكأنه أطلق عليه حصيرًا؛ تغليبًا (قلت: الله أكبر) قال الكرماني: لما ظن الأنصاري أن الاعتزال طلاق، أو ناشئ عن طلاق؛ فأخبر عمر بوقوع الطلاق جازمًا به؛ فلما استفسر عمر عن ذلك؛ فلم يجد له حقيقة كبَّر؛ تعجبًا من ذلك. انتهى.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون كبّرَ الله؛ حامدًا له على ما أنعم به عليه من عدم وقوع الطلاق (وجدنا قومًا) أي: الأنصار (فقلت لحفصة) بدأ بها؛ لمكانتها منه (قالت) أي: حفصة (نعم) أي: تراجعه ....

وَتَهْجُرُهُ إحْدَانَا اليَوْمَ إلى اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ مَن فَعَلَتْ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَتْ، أتَأمَنُ إحْدَاكُنَّ أنْ يَغْضَبَ الله عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ، فَإذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتبسَّمَ النبيُّ ﷺ، قَالَ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: لا تُرَاجِعِي رَسُولَ الله ﷺ ولا تَسْألِيهِ شَيْئاً، وَسَلِينِي مَا بَدا لَكِ، وَلا يُغَرَّنَّكِ إنْ كَانَت صَاحِبَتُكِ أوْسَمَ مِنْكِ، وَأَحَبَّ إلى رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أسْتَأنِسُ؟ قَالَ: «نَعَم»، قَالَ: فَرَفَعتُ رَأسِي، فَمَا رأيْتُ في البَيْتِ إلَّا أهَبَةً ثَلاثَةً، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أُدْعُ الله أنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ، فَقَدْ وَسَّعَ عَلَى فَارِسَ والرُّومِ وَهُمْ لا يَعْبُدُونَهُ، فَاسْتَوَى جَالِساً، فَقَالَ: «أو فِي شَكٍّ أنْتَ يا ابْنَ الخَطّابِ؟ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ في الحَيَاةِ الدّنْيَا»، قَالَ: وَكانَ أقْسَمَ ....

(**لا تراجعي رسول الله ﷺ**) أي: لا تراديه في الكلام، ولا تردي عليه.

قوله: (**وسليني ما بدا لك**) أي: ما ظهر لك (**ولا يَغُرَّنَّك**) بتشديد الراء والنون (**أن كانت**) بفتح الهمزة (**صاحبتك**) أي: ضرتك (**أوسم**) من الوسامة؛ وهي: الحسن والجمال، أي: أحسن وأجمل. وفي رواية البخاري: «أَوْضأ» من الوضاء؛ وهو: الحسن (**وأحب إلى رسول الله ﷺ**) المعنى: لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه؛ فلا يؤاخذها بذلك؛ فإنّها تُدلُّ بجمالها[١]، ومحبة النبي ﷺ فيها؛ فلا تغتري أنت بذلك؛ لاحتمال ألا تكوني عنده في تلك المنزلة؛ فلا يكون لك من الإدلال مثل الذي لها (**فتبسم**) أي: النبي ﷺ (**أخرى**) أي: تبسمة أخرى (**فقلت: يا رسول الله أستأنس؟**) بحذف همزة الاستفهام؛ أي: انبسط في الحديث، واستأذن عمر في ذلك، لقرينة الحال التي كان فيها لعلمه بأن بنته كانت السبب في ذلك، فخشي أن يلحقه شيء من المعتبة، فبقي كالمتقبض عن الابتداء بالحديث حتى استأذن فيه (**إلا أُهبة ثلاثة**) بضم الهمزة والهاء، وبفتحهما: جمع إهاب؛ وهو الجلد وقيل: إنما يقال للجلد: إهاب قبل الدبغ، فأما بعده ـ فلا (**فقال: أَوَ في شك أنت يا ابن الخطاب**) يعني: أنت في شك في أن التوسع في الآخرة خير من التوسع في الدنيا. (**أولئك**) أي: فارس، والروم (**عجلت**) بصيغة المجهول: من التعجيل (**قال**) أي: عمر ـ رضي الله عنه ـ (**وكان أقسم على**

---

(١) دلَّت المرأة دلًا ودَلًّا، من باب وقب وضرب، وتدللت تدللًا. والاسم الدَّلال، بالفتح: وهو جرأتها في تكسر وتغنج، كأنها مخالفة وليس بها خلاف، كما في المصباح المنير (دلل).

على ألا يَدْخُلَ عَلَى نِسَائِهِ شَهْراً، فعَاتبَهُ الله في ذلِكَ، وَجَعَل لَهُ كَفَّارَةَ اليَمِينِ.

ألا يدخل على نسائه شهرًا؛ فعاتبه الله في ذلك فجعل له كفارة اليمين) وفي رواية البخاري في «النكاح» «فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نساءَهُ مَنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيْثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إلى عائِشَةَ تِسْعًا وعشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ قَالَ: مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِيْنَ عَاتَبَهُ الله»، فقوله: «فاعتزل النبي ﷺ» ابتداء كلام من عمر - رضي الله عنه - بعد فراغه من كلامه الأول؛ فلذلك عطفه بالفاء. وقوله: «من أجل ذلك الحديث» أي: اعتزالُهُ إنما كان من أجل إفشاء ذلك الحديث، وهو ما روي «أنَّهُ ﷺ خَلا بِمَارِيَةَ القِبْطِيَّةِ فِي بيتِ حَفْصَةَ؛ فَجَاءتْ، فَوَجَدَتْهَا مَعَهُ؛ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله تفعَلُ هذا مَعِي دونَ نِسَائِك؟ فَقَالَ: لَا تُخْبِرِي أَحَدًا هِيَ عَلَيَّ حَرَامٌ، فأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ». والذي في «الصحيحين»: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا؛ فَتَواطَأَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ عَلَى أَنْ أَيَّتُهُمَا دَخَلَ عَلَيْهَا؛ فَلْتَقُلْ لَهُ: أَأَكَلْتَ مَغَافِيرَ إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيْرَ، فَقَالَ: لَا ولَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحش، وَلَنْ أَعودَ لَهُ وَقَد حَلَفْتُ لَا تُخْبِري بِذَلِكَ أَحَدًا»[1]. فقد اختلف في الذي حرمه على نفسه، وعوتب على تحريمه؛ كما اختلف في سبب حلفه. قال الخازن في «تفسيره»: قال العلماء: الصحيح في سبب نزول الآية: أنها في قصة العسل، لا في قصة مارية المرْوِيةِ في غير «الصحيحين» ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح.

قال النسائي: إسناد حديث عائشة في العسل جيد صحيح غاية. انتهى.

وقد ذكر الحافظ في سبب اعتزاله ﷺ روايات أخرى؛ منها: ما أخرجه ابن مردويه من طريق الضحاك، عن ابن عباس؛ قال: «دَخَلتْ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْتَهَا فَوَجَدتْ مَعَهُ مَارِيَةَ فَقَالَ: لا تخبري عَائِشَةَ حَتَّى أُبشِّرَكَ بِبِشارةٍ؛ إنَّ أَبَاكِ يَلي هَذا الأَمْرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ إِذَا أَنَا مِتُّ؛ فَذَهَبَتْ إِلَى عَائِشة فَأَخبَرَتْهَا فَقالَتْ لَهُ عَائِشةُ ذَلِكَ وَالْتَمَسَتْ مِنْهُ أَنْ يُحرِّمَ مارِيةَ؛ فَحَرَّمَهَا، ثُمَّ جَاءَ إِلَى حَفْصَةَ؛ فَقَالَ أَمرتُكِ أَلَّا تُخْبري عَائِشَةَ فَأَخبَرْتِهَا فَعَاتَبَهَا، وَلَمْ يُعَاتِبْهَا عَلَى أمرِ الْخَلافَةِ؛ فَلِهَذا قَالَ الله تعالى: ﴿عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾[2] [التحريم: ٣] وأخرج الطبراني في «الأوسط»[3] وفي «عشرة النساء» عن أبي هريرة نحوه بتمامه، وفي كل منهما ضعف، ثم

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٩١٢)، ومسلم، كتاب الطلاق، حديث (١٤٧٤).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٦٤٠)، قال الهيثمي (٥/ ١٧٨): فيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس وبقية رجاله ثقات.

(٣) الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٦)، قال الهيثمي (٧/ ١٢٦): رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق موسى بن جعفر بن أبي كثير، عن عمه، قال الذهبي: مجهول وخبره ساقط.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فأَخْبَرَني عُرْوَةُ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَيَّ النبيُّ ﷺ بَدَأَ بِي فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ شَيْئاً فلا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»، قَالَت: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] الآيَةَ، قَالَت: عَلِمَ والله أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَت: فَقُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فإِنِّي أُرِيدُ الله وَرَسُولَهُ والدَّارَ الآخِرَةَ. [خ: ٤٩١٣، م: ١٤٧٩، ن: ٢١٣١، حم: ٢٢٢].

قَالَ مَعْمَرٌ: فأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَت لَهُ: يَا رَسُولَ الله، لا تُخْبِرْ أَزْوَاجَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّمَا بَعَثَنِي اللهُ مُبَلِّغاً وَلَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتاً». [م: ١٤٧٥].

قال: ويحتمل أن يكون مجموع هذه الأشياء كان سببًا لاعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه ﷺ وسعة صدره، وكثرة صفحه، وأن ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجبه منهن. قال: والراجح من الأقوال كلها ـ قصة مارية؛ لاختصاص عائشة وحفصة بها؛ بخلاف العسل؛ فإنه اجتمع فيه جماعة منهن، ويحتمل أن تكون الأسباب جميعها اجتمعت؛ فأشير إلى أهمها، ويؤيده شمول الحلف للجميع، ولو كان مثلًا في قصة مارية فقط؛ لاختص بحفصة وعائشة. انتهى.

وقوله: «حين عاتبه الله» قال العيني: ويروي «حتى عَاتَبَهُ» إنه وهذه هي الأظهر، وعاتبه الله تعالى بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ﴾ [التحريم: ١] فلما مضت تسع وعشرون؛ أي: ليلة (دخل علي النبي ﷺ) فيه: أن من غاب عن أزواجه، ثم حضر ـ يبدأ بمن شاء منهن، ولا يلزمه أن يبدأ من حيث بلغ ولا أن يقرع؛ كذا قيل: ويحتمل أن تكون البداءة بعائشة؛ لكونه اتفق أنه كان يومها. قاله الحافظ (قال: يا عائشة إني ذاكر لك شيئًا؛ فلا تعجلي حتى تستأمري أبويك... إلخ) سبق شرحه في تفسير سورة «الأحزاب» (ولم يبعثني معنتًا) يقال: تعنَّته؛ أي: أدخل عليه الأذى، وطلب زلَّته ومشقته.

قال الحافظ: هذا منقطع بين أيوب وعائشة، ويشهد لصحته: حديث جابر. انتهى. قلت: حديث جابر هذا: رواه مسلم، وفي آخره: «وَأَسْأَلُكَ أَلَّا تُخبِرَ امرأةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذي قُلْتُ؛ قَالَ: لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخبَرْتُهَا أَنَّ الله تَعَالَى لَمْ يَبْعَثَنِي مُعْنتًا ولا مُتَعَنِّتًا وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ؛ قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٦٦- باب «وَمِن سُورَة ﴿ن﴾» [ت ٦٦، م٢]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣١٩] (٣٣١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ سُلَيْم، قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أبي رباحٍ، فَقُلْتُ له: يَا أبا مُحمَّدٍ، إنَّ أناساً عِنْدَنَا يَقُولُونَ في القَدَرِ؛ فَقَالَ عَطاءٌ: لَقِيتُ الوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أبي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنَّ أَوَّلَ ما خَلَقَ الله القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى الأَبَدِ». [حم: ٢٢١٩٧].

وفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح غَرِيبٌ؛ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي(١).

٦٦ ـ بَاب وَمنْ سُورة نون

مَكِّيَّة(٢) وَهِيَ اثْنَتَانِ وَخَمْسُونَ آيَةً

[٣٣١٩] **قوله: (وفي الحديث قصة)** روى الترمذي هذا الحديث مع القصة في أواخر «أبواب القدر» وتقدم هناك شرحه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) في سنده عبد الواحد بن سليم؛ وهو ضعيف؛ لكن أخرجه أبو داود(٣) من وجه آخر، وسكت عنه هو، والمنذري، وأخرجه أيضًا أحمد(٤) من طرق، عن الوليد بن عبادة، عن أبيه.

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٢)، والبخاري، كتاب المظالم، حديث (٢٤٦٨)، ومسلم، كتاب الطلاق، حديث (١٤٧٩)، والنسائي، كتاب الصيام، حديث (٢١٣٢).

(٢) قال الشوكاني في «فتح القدير» (٥/ ٢٦٦): وهي مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر.
وروي عن ابن عباس وقتادة أن من أولها إلى قوله: ﴿سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ﴾ مكيٌّ، ومن بعد ذلك إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ مدنيّ، وباقيها مكيّ.

(٣) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٧٠٠).

(٤) أحمد، حديث (٢٢١٩٧)، والبزار (٢٦٨٧).

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٦٧- بابٌ «وَمِن سُورةِ ﴿الحَاقَّة﴾» [ت ٦٧، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٢٠] (٣٣٢٠) حَدَّثَنَا عبدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ سَعْدٍ، عَن عَمْرِو بْنِ أبي قَيْسٍ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عُمَيرَةَ عَن الأحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ كَانَ جَالِساً في البَطْحَاءِ في عِصَابَة، وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ فِيهِمْ، إِذْ مَرَّتْ عَلَيْهِم سَحَابَةٌ فَنَظَرُوا إِلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ ما اسْمُ هَذِهِ؟» قالُوا: نَعَم، هَذَا السَّحَابُ، ....

قوله: (وفيه عن ابن عباس) أخرج حديثه الطبراني(١)؛ كما في «تفسير ابن كثير».

٦٧ ـ بَابُ وَمِنْ سُورةِ الحاقَّةِ

مَكِّيَّةٌ(٢) وَهِيَ إحدى أَو اثْنَتانِ وخمْسُونَ آيَةً

[٣٣٢٠] **قوله**: (عن عمرو بن أبي قيس) الرازي (عن عبد الله بن عميرة) بفتح العين المهملة، وكسر الميم، وبالراء، قال في «التقريب»: كوفي، مقبول، من الثانية. وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن الأحنف بن قيس، عن العباس حديث «الأوعال» وعنه سماك بن حرب (عن الأحنف بن قيس) بن معاوية بن حصين التميمي، السعدي، أبي بحر، اسمه: الضحاك وقيل: صخر، مخضرم، ثقة (عن العباس بن عبد المطلب) ابن هاشم: عم النبي ﷺ مشهور، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها؛ وهو ابن ثمان وثمانين.

قوله: (زعم) أي: قال (أنه) أي: العباس (كان جالسًا في البطحاء) أي: في المخصب؛ وهو موضع معروف بـ «مكة» فوق مقبرة المعلا، وقد تطلق على مكة ـ وأصل البطحاء ـ على ما في «القاموس»: مسيل واسع فيه دقاق الحصي (في عِصَابة) بكسر أوله؛ أي: مع جماعة من كفار مكة. قال الطيبي: استعمال «زعم» ونسبته إلى عباس، رمز إلى أنه لم يكن حينئذ مسلمًا، ولا كانوا تلك العصابة مسلمين، يدل عليه البطحاء (هل تدرون ما اسم هذه؟) إشارة

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٢٥٠٠)، قال الهيثمي (٧/ ١٩٠): ورجاله ثقات.

(٢) قال القرطبي: هي مكية في قول الجميع.

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «والمُزْنُ؟» قالُوا: وَالمُزْنُ. قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالعَنَانُ؟» قالوا: وَالعَنَانُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بُعْدُ ما بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟» فَقَالُوا: لا، وَاللهِ مَا نَدْرِي، قَالَ: «فإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَهمَا إِمَّا وَاحِدَةٌ وَإِمَّا اثْنَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ وسَبْعُونَ سَنَةً، والسَّمَاءُ الّتِي فَوْقَهَا كَذٰلِكَ» حَتَّى عَدَّهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ كَذٰلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلى السَّمَاءِ، وفَوْقَ ذٰلِكَ ثمَانِيَةُ أَوْعَالٍ بَيْن أَظْلَافِهِنَّ وَرُكَبِهِنَّ مثل مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إِلى سَمَاءٍ، ثُمَّ فَوْقَ ظُهُورِهِنَّ العَرْشُ، بَيْنَ ....

إلى السحابة (**فقال رسول الله ﷺ: والمزن**)(١) أي: واسم هذه: المزن أيضًا.

قال في «النهاية»: المزن هو: الغيم، والسحاب، واحدته: مزنة، وقيل: هي: السحابة البيضاء (**قالوا: والمزن**) أي: اسمها أيضًا المزن (**قال رسول الله ﷺ: والعنان**) كسحاب زِنَةً ومَعْنًى. من: عَنَّ؛ أي ظهر، وفي النهاية: العَنان، بالفتح: السحاب، والواحدة: عَنانة، وقيل: ما عَنَّ لك منها؛ أي: اعترض، وبدا لك؛ إذا رفعت رأسك (**فإن بعد ما بينهما**) أي: مقدار بعد مسافة ما بين السماء والأرض (**إما واحدة، وإما: اثنتان، أو ثلاث وسبعون سنة**) قيل: و«إما» و«أو» للشك من الراوي، وقيل: للتنويع.

قال الأردبيلي: الرواية في خمس مائة أكثر وأشهر؛ فإن ثبت هذا ـ فيحتمل أن يقال: إن ذلك باختلاف قوة الملك، وضعفه، وخفته، وثقله؛ فيكون بسير القوي أقل، وبسير الضعيف أكثر، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: «إما: واحدة، وإما: اثنتان، وإما: ثلاث وسبعون سنة» انتهى.

قال الطيبي المراد بـ«السبعون» في الحديث: التكثير؛ لا التحديد؛ لما ورد من أن ما بين السماء والأرض، وبين سماء وسماء ـ مسيرة خمسمئة عام (**والسماء التي فوقها**) أي: فوق سماء الدنيا «كذلك»؛ أي: في البعد (**وفوق ذلك**) أي: البحر (**ثمانية أوعال**) جمع وعل، وهو العنز الوحشي، ويقال له: تيس شاة الجبل، والمراد: ملائكة على صورة الأوعال (**بين أظلافهن**) جمع: ظِلْف؛ بكسر الظاء المعجمة: للبقر والشاة والظبي؛ بمنزلة الحافر للدابة، والخف للبعير (**وركبهن**) جمع ركبة (**ثم فوق ظهورهن العرش**) أي: هو محمول عليها (**بين**

---

(١) المزن: قال أبو زيد: (المزنة) السحابة البيضاء، والجمع (مُزن)، والمُزنة أيضًا: المسطرة. كما في مختار الصحاح (مزن).

أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ مَا بَيْنَ سَمَاءٍ إلى سَمَاءٍ، وَالله فَوْقَ ذَلِكَ». [فيه ضعف، عبد الله بن عميرة، ضعّفه العقيلي وابن عدي، ولم يعرفه الذهبي والحربي، وذكره ابن حبان في الثقات: د: ٤٧٢٣، جه: ١٩٣، حم: ١٧٧٣].

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ يَحْيى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَلَا يُرِيدُ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ سَعْدٍ أَنْ يَحُجَّ؛ حَتّى يُسْمَعَ مِنه هذَا الحديث.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوى الوليدُ بْنُ ثَوْرٍ عَن سِمَاكٍ نَحْوَهُ وَرَفَعه.

وَرَوَى شَرِيكٌ عَن سِمَاكٍ بَعْضَ هَذَا الحَدِيثِ، أَوْقَفَهُ، وَلَمْ يَرْفَعهُ، وعَبْدُ الرَّحْمنِ هُوَ: ابنُ عَبْدِ الله بْنِ سَعْدٍ الرَّازِيُّ.

أسفله) أي: العرش (**مثل: ما بين سماء إلى سماء**) أي: من كثرة البعد، مع قطع النظر عن الحد، وإلا فجميع المخلوقات بجنب العرش؛ كحلقة في فلاة؛ على ما ورد به في حديث (**والله فوق ذلك**) أي: فوق العرش، وفيه: دليل على أن الله ـ تعالى ـ فوق العرش، وهذا هو الحق، وعليه تدل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وهو مذهب السلف الصالحين من الصحابة، والتابعين، وغيرهم من أهل العلم ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ قالوا: إن الله ـ تعالى ـ استوى على عرشه؛ بلا كيف، ولا تشبيه، ولا تأويل، والاستواء معلوم، والكيف مجهول. والجهمية قد أنكروا العرش، وأن يكون الله فوقه، وقالوا: إنه في كل مكان، ولهم مقالات قبيحة باطلة، وإن شئت الوقوف على دلائل مذهب السلف، والاطلاع على رد مقالات الجهمية الباطلة؛ فعليك أن تطالع كتاب «الأسماء والصفات» للبيهقي، وكتاب «أفعال العباد» للبخاري، وكتاب «العلو» للذهبي، وأورد الترمذي هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧].

قوله: (**ألا**) حرف التحضيض (**حتى يسمع**) بصيغة المجهول (**هذا الحديث**) أي: لِمَ لا يحج عبد الرحمن بن سعد حتى يسمع منه في موسم الحج هذا الحديث الراد على الجهمية.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أبو داود من ثلاث طرق؛ اثنتان منها قويتان (**وروى الوليد بن أبي ثور، عن سماك نحوه، ورفعه**) أخرجه أبو داود، وابن ماجه من هذا الطريق.

[ت ٦٧، م٢]

[٣٣٢١] (٣٣٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَعْدٍ الرَّازِي، وَعَنْ وَالِدِهِ: عَبْدِ الله بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ سَعْدٍ الرَّازِيُّ وَهُوَ الدَّشْتَكِيُّ أَنَّ أَباهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَحمهُ الله أخبَرَهُ كَذَا قَالَ أخبَرَهُ قَالَ: رأيْتُ رَجُلًا بِبُخَارَى عَلَى بَغْلَةٍ ....

قال الحافظ ابن القيم في «تعليقات سنن أبي داود»: أما ردُّ الحديث بالوليد بن أبي ثور ـ ففاسد؛ فإن الوليد لم ينفرد به، بل تابعه عليه إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن سماك، ومن طريقه رواه أبو داود، ورواه أيضًا عمرو بن أبي قيس، عن سماك، ومن حديثه رواه الترمذي، عن عبد بن حميد، حدثنا عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن أبي قيس. انتهى. ورواه ابن ماجه، من طريق الوليد بن أبي ثور، عن سماك. وأيُّ ذنب للوليد في هذا، وأيُّ تعلق عليه؛ إنما ذنبه روايته ما يخالف قول الجهمية. انتهى كلامه مختصرًا.

[٣٣٢١] **قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازي؛ أن أباه أخبره)** كذا في النسخ الحاضرة، والصواب: أن يكون هكذا: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازي، عن أبيه؛ أن: أباه أخبره بزيادة لفظ: «عن أبيه» بين «الرازي» و«إن أباه»، فإن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد يروي هذا الحديث، عن أبيه عبد الله بن سعد، وهو يرويه عن أبيه سعد؛ أنه قال: رأيت رجلًا بـ «بخارى» والدليل على ذلك: أن أبا داود روى هذا الحديث هكذا: قال: حدثنا عثمان بن محمد الأنماطي البصري، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الرازي، وأخبرنا أحمد بن عبد الرحمن الرازي، أخبرنا أبي؛ قال: أخبرني أبي عبد الله بن سعد، عن أبيه سعد؛ قال: رأيت رجلًا بـ «بخارى»... إلخ. كذا رواه النسائي، والحاكم، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عبد الله بن خازم: روى أبو داود، والترمذي، والنسائي حديث عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي، عن أبيه؛ قال؛ رأيت رجلًا بـ «بخارى»... إلخ. وعبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي هذا: صدوق، من العاشرة، وأبوه: سعد بن عثمان، مقبول، من الخامسة **(رأيت رجلًا)** اسمه: عبد الله بن خازم. روى الحاكم من طريق عبد الله بن سعد، عن أبيه؛ قال: رأيت رجلًا من أصحاب النبي ﷺ بـ «بخارى» عليه عمامة خزٍّ سوداء؛ وهو يقول: كسانيها رسول الله ﷺ وهو عبد الله بن خازم. انتهى.

وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ويَقُولُ: كَسَانِيهَا رَسُولُ الله ﷺ. [د: ٤٠٣٨].

٦٨- باب «ومن سُورةِ ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ﴾» [ت ٦٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٢٢] (٣٣٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ عَن دَرَّاجٍ أبي السَّمْحِ عَن أبي الهَيْثَم عَن أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في

وقال في «الأطراف»: قيل: إن هذا الرجل: عبد الله بن خازم السلمي، أمير خراسان، وقال الحافظ في «التقريب»: عبد الله بن خازم؛ بمعجمتين: السلمي، أبو صالح، نزل البصرة، وولي إمرة خراسان، وقتل بها بعد قتل مصعب بن الزبير سنة إحدى وسبعين، يقال: إنه الذي روى عنه الدشتكي؛ قال: رأيت رجلًا بـ «خراسان» عليه عمامة سوداء يقول: كسانيها رسول الله ﷺ. أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي. انتهى (وعليه) أي: على الرجل (عمامة سوداء) وفي أبي داود «عِمَامَةُ خَزٍّ سَوْدَاءَ» (يقول: كسانيها رسول الله ﷺ) «قيل» استدل بهذا على جواز لبس الخفّ، وأنت خبير بأن غاية ما في الحديث أنه أخبر بأن رسول الله ﷺ كساه عمامة الخز؛ وذلك لا يستلزم جواز اللبس، وقد ثبت من حديث عليّ، عند البخاري[1]؛ قال: «كساني النبي ﷺ حلة سيراء؛ فخرجت فيها؛ فرأيت الغضب في وجهه؛ فشققتها بين نسائي»؛ فلم يلزم من قول علي جواز اللبس، وهكذا قال عمر لما بعث إليه النبي ﷺ بحلة سيراء: يا رسول الله كسوتنيها، وقد قلت في حلة عطارد ما قلت؛ فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُكْسِكَها لِتَلْبَسَهَا». هذا لفظ أبي داود. وبهذا يتبين لك أنه لا يلزم من قوله: «كساني» جواز اللبس ـ والله أعلم.

فإن قيل: لِمَ أورد الترمذي هذا الحديث في تفسير هذه السورة لا تعلق بها؟ قلت: لعله أورده هاهنا؛ لبيان أن عبد الرحمن بن سعد المذكور في سند الحديث المتقدم؛ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازي، وأنه من أتباع التابعين ـ والله تعالى أعلم.

٦٨ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ﴾

وَتُسَمَّى المعَارِجَ مَكِّيَّة[2] وَهِيَ أَرْبَعٌ وَأَرْبَعُونَ آيَةً

[٣٣٢٢] قوله: (عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ في

---

(١) البخاري، كتاب اللباس، حديث (٥٨٤٠).

(٢) قال القرطبي: هي مكية باتفاق، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه عن ابن عباس، قال: نزلت سورة سأل بمكة. وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله، نقله الشوكاني (٥/ ٢٨٧).

قَوْلِهِ: ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾ [المعارج: ٨] قَالَ: «كَعَكر الزَّيْتِ، فَإذَا قُرِّبَ إلى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ رِشْدِينَ.

٦٩- باب «ومن سُورَة ﴿ٱلْجِنِّ﴾» [ت ٦٩، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٢٣] (٣٣٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن أَبي بِشْرٍ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الجِنِّ وَلا رَآهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ الله ﷺ في طائِفَةٍ مِن أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ ....

قوله: ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾) تقدم هذا الحديث بشرحه في باب: «صفة شراب أهل النار».

٦٩ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْجِنِّ
مَكِّيَّةٌ(١) وَهِيَ ثَمان وَعشْرُونَ آية

[٣٣٢٣] قوله: (حدثني أبو الوليد) هو: الطيالسي (حدثنا أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة، وسكون المعجمة، واسمه: جعفر بن أبي وحشية.

قوله: (ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن، ولا رآهم) أخرج البخاري في «صحيحه» حديث ابن عباس هذا؛ لكن لم يذكر فيه هذه اللفظة.

قال الحافظ: كأن البخاري حذف هذه اللفظة عمدًا، لأن ابن مسعود أثبت أن النبي ﷺ قرأ على الجن، فكان ذلك مقدمًا على نفي ابن عباس، وقد أشار إلى ذلك مسلم؛ فأخرجه عقب حديث ابن عباس هذا حديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «أَتاني داعي الْجِنِّ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ القُرْآنَ» ويمكن الجمع بالتعدد. انتهى.

وقال النووي: قال العلماء: هما قضيتان؛ فحديث ابن عباس في أول الأمر، وأول النبوة حين أتوا؛ فسمعوا قراءة ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ واختلف المفسرون؛ هل علم النبي ﷺ استماعهم حال استماعهم بوحي إليه؛ أم: لم يعلم بهم إلا بعد ذلك؟ وأما حديث ابن مسعود فقضية أخرى جرت بعد ذلك بزمان، الله أَعْلَمُ بقدره، وكان بعد اشتهار الإسلام (عامدين) أي:

---

(١) قال القرطبي: هي مكية في قول الجميع. وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة الجن بمكة. وأخرج ابن مردويه عن عائشة وابن الزبير مثله.

إلى سُوقِ عُكَاظٍ، وقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وبَيْنَ خَبَرِ السماءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِم الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إلى قَوْمِهِمْ فقَالُوا: ما لَكُمْ؟ قالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السماء، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، فقالُوا: ما حَالَ بَيْنَنَا وبَيْنَ خَبَرِ السماءِ إلَّا أمرٌ حَدَثَ، فاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ ومَغَارِبهَا، فانْظُرُوا ما هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وبَيْن خَبَرِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: فانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبهَا يَبْتَغُونَ ما هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فانْصَرَفَ أُولَئِكَ النَّفَرُ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا إلى نَحْو تِهَامَةَ إلى

قاصدين (إلى سوق عُكاظ) بضم المهملة، وتخفيف الكاف، وآخره ظاء معجمة بالصرف وعدمه: موسم معروف للعرب من أعظم مواسمهم، وهو نخل في وادٍ بين مكة والطائف يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون، وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام إلى الطائف، ورجع منها سنة عشر من المبعث، لكن استشكل قوله: «في طائفة من أصحابه»، لأنه لما خرج إلى الطائف ـ لم يكن معه من أصحابه إلا: زيد بن حارثة. وأجيب بالتعدد، أو: أنه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في أثناء الطريق؛ فرافقوه (وقد حيل) بكسر الحاء المهملة، وسكون التحتانية، بعدها لام؛ أي: حجز، ومنع على البناء للمجهول (وأرسلت علينا الشهب) بضمتين جمع: شهاب.

قال الحافظ: ظاهر هذا أن الحيلولة، وإرسال الشهب وقعا [هذا] في الزمان المقدم ذكره، والذي تضافرت به الأخبار: أن ذلك وقع لهم من أول البعثة النبوية، وهذا مما يؤيد تغاير زمن القصتين، وأن مجيء الجن؛ لاستماع القرآن كان قبل خروجه ﷺ إلى الطائف بسنتين، ولا يعكر على ذلك إلا قوله في هذا الخبر: أنهم رأوه يصلي بأصحابه صلاة الفجر؛ لأنه يحتمل أن يكون ذلك قبل فرض الصلوات؛ ليلة الإسراء فإنه ﷺ كان قبل الإسراء يصلي قطعًا، وكذلك أصحابه، ولكن اختلف؛ هل افترض قبل الخمس شيء من الصلاة، أم لا؟ فيصبح على هذا قول من قال: إن الفرض أولًا كان صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها، والحجة في قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] ونحوها من الآيات؛ فيكون إطلاق صلاة الفجر في حديث الباب باعتبار الزمان؛ لا لكونها إحدى الخمس المفترضة ليلة الإسراء؛ فتكون قصة الجن متقدمة من أول المبعث. انتهى (فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها) بالنصب على الظرفية؛ أي: سيروا في الأرض كلها (نحو تهامة) بكسر المثناة: اسم لكل غير عال من بلاد الحجاز، سميت بذلك، لشدّة حرّها،

رَسُولِ الله ﷺ وهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِداً إلى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فقالُوا: هذَا والله الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. قَالَ: فَهُنَالِكَ رَجَعُوا إلى قَوْمِهِمْ، فقالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ فأَنْزَلَ الله تَبارَكَ وتَعالَى عَلَى نَبِيِّهِ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ﴾ [الجن: ١] وإنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ. [خ: ٧٧٣، م: ٤٤٩، حم: ٢٢٧١].

اشتقاقًا من التَّهم؛ بفتحتين؛ وهو: شدة الحر، وسكون الريح. وقيل: من تهم الشيء؛ إذا تغير. قيل لها ذلك؛ لتغير هوائها. قال البكري: حدُّها من جهة الشرق: ذات عرق، ومن قبل الحجاز: السَّرج، بفتح المهملة، وسكون الراء، بعدها جيم: قرية من عمل الفرع بينها وبين المدينة اثنان وسبعون ميلًا **(وهو بنخلة)** بفتح النون، وسكون المعجمة موضع بين مكة والطائف. قال البكري: على ليلة من مكة، وهو غير منصرف للعلمية والتأنيث **(استمعوا له)** أي: أصغوا إليه **(هذا والله الذي)** أي: الحدث الذي **(فهنالك)** ظرف مكان، والعمل فيه رجعوا مقدارًا يفسره المذكور ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ أي: يتعجب منه في فصاحة لفظه، وكثرة معانيه قائمة فيه دلائل الإعجاز، و«عجبًا»: مصدر، ووصف به للمبالغة، أو على حذف المضاف؛ أي: ذا عجب (﴿يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾) أي: يدعو إلى الصواب، وقيل يهدي إلى التوحيد والإيمان ﴿فَـَٔامَنَّا بِهِۦ﴾ أي: بالقرآن، قال الماوردي: ظاهر هذا: أنهم آمنوا عند سماع القرآن. قال: والإيمان يقع بأحد أمرين، إما: بأن يعلم حقيقة الإعجاز، وشروط المعجزة؛ فيقع له العلم بصدق الرسول، أو يكون عنده علم من الكتب الأولى فيها دلائل على أنه النبي المبشر به، وكلا الأمرين في الجن محتمل (﴿وَلَن نُّشْرِكَ﴾) أي: بعد اليوم (﴿قل﴾) يا محمد للناس (﴿أُوحِىَ إِلَىَّ﴾) أمر الله نبيه ﷺ أن يخبر قومه بواقعة الجن، ويظهرها لهم؛ ليعرفوا بذلك، وأنك مبعوث إلى الجن كالإنس، ولتعلم قريش أن الجن ـ مع تمردهم ـ لما سمعوا القرآن، وعرفوا إعجازه ـ آمنوا به، والمعنى: أخبرت بالوحي من الله (﴿إِنَّهُ﴾) الضمير للشأن (﴿ٱسْتَمَعَ﴾) أي: لقراءتي **(وإنما أوحي إليه قول الجن)** أي: لقولهم: «إنا سمعنا...» إلخ. وهذا كلام ابن عباس؛ كأنه تقرر فيه ما ذهب إليه أولًا أنه ﷺ لم يجتمع بهم، وإنما أوحى الله إليه بأنهم استمعوا، ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية.

قَالَ: وبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَوْلُ الجِنِّ لِقَوْمِهِمْ ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩] قَالَ: لَمَّا رأَوْهُ يُصَلِّي وأَصْحَابُهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، قَالَ: فَعَجِبُوا مِن طَوَاعِيَةِ أَصْحَابِهِ لَهُ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ: ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩].

قَالَ أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٦٩، م٢]

[٣٣٢٤] (٣٣٢٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَن سَعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الجِنُّ

ولكن لا يلزم من عدم ذكر اجتماعه بهم حين استمعوا ألا يكون اجتمع بهم بعد ذلك، وحديث ابن عباس هذا أخرجه الشيخان، والنسائي أيضًا ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ بكسر اللام، وفتح الباء: جمع لِبْدَة؛ بكسر، ثم سكون نحو قِرْبة وقِرَب. واللبدة واللبد: الشيء الملبد، أي: المتراكم بعضه على بعض، وبه سمي اللبد الذي يفرش؛ لتراكم صوفه[1] (قال) أي: ابن عباس (لما رأوه يصلي) أي: بسبب أن رأى الجن النبي ﷺ حال كونه يصلي (تعجبوا من طواعية أصحابه له) أي: من انقيادهم له، والطواعية: الطاعة (﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ﴾) أي: النبي ﷺ (﴿يَدْعُوهُ﴾) أي: يصلي، ويتلو القرآن (﴿كَادُواْ يَكُونُونَ﴾) أي: أصحابه ﷺ (﴿عَلَيْهِ لِبَدًا﴾) أي: مجتمعين عليه. وحديث ابن عباس هذا: أخرجه أيضًا عبد بن حميد، والحاكم، وابن جرير في «تفسيره»[2]. وروي عن ابن عباس قول آخر، وهو: ما روى العوفي عنه؛ يقول: «لما سمعوا النبي ﷺ يتلو القرآن كادوا يركبونه من الحرص؛ لما سمعوه يتلو القرآن، ودنوا منه، فلم يعلم بهم حتى أتاه الرسول يقرئه ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾. أخرجه ابن جرير، وابن مردويه.

[٣٣٢٤] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) الظاهر أنه الإمام الذهلي (حدثنا محمد بن يوسف) الضبي، الفريابي (حدثنا أبو إسحاق) السبيعي.

---

(١) اللِّبد: وزان حِمْل: ما يتلبَّد من شعر أو صوف، واللبدة: أخص منه، ولَبِد من باب تعب: بمعنى لصق ويتعدى بالتضعيف. كما في المصباح المنير (لبد).

(٢) الحاكم، حديث (٣٨٥٧) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وابن جرير في «التفسير» (٢٩/ ١٠٢).

يَصْعَدُونَ إلى السَّمَاءِ يَسْتمعُونَ الوَحْيَ، فَإذَا سَمِعُوا الكَلِمَةَ زَادُوا فِيهَا تِسْعاً، فأمّا الكَلِمَةُ فَتَكُونُ حَقًّا، وَأمّا ما زَادَ فَيَكُونُ بَاطِلًا، فَلَمَّا بُعِثَ رَسُولُ الله ﷺ مُنِعُوا مَقَاعِدَهُمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لإبْلِيسَ وَلَمْ تَكُنِ النُّجُومُ يُرْمَى بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ إبْلِيسُ: ما هَذَا إلَّا مِن أمْرٍ قَدْ حَدَثَ في الأرْضِ، فَبَعَثَ جُنُودَهُ فَوَجَدُوا رَسُولَ الله ﷺ قائِماً يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْنِ أُرَاهُ قَالَ بِمَكَّةَ، فلقوه فأخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هَذَا الَّذِي حَدَثَ فِي الأَرْضِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قوله: (زادوا فيها) أي: في الكلمة المسموعة (تسعًا) أي: تسع كلمات، والمراد: التكثير، لا التحديد؛ ففي رواية: «عَشْرًا» وفي رواية: «أَضْعافًا» (فأما الكلمة) أي: المسموعة (منعوا) بصيغة المجهول، والضمير للجن (مقاعدهم) جمع: مقعد اسم مكان؛ أي: من الصعود إليها، والقعود فيها، وفي رواية أحمد: «كَانَ أَحَدهُم لَا يَأْتِي مَقْعَدَهُ إِلّا يُرْمَى بِشِهَابٍ يَحْرِقُ مَا أَصَابَ» (ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك) أي: بهذه الكثرة، والشدة.

قال ابن قتيبة: إن الرجم كان قبل مبعث النبي ﷺ ولكن لم يكن مثل ما كان بعد مبعثه في شدة الحراسة، وكانوا يسترقون في بعض الأحوال؛ فلما بعث ـ منعوا من ذلك أصلًا. فعلى هذا القول يكون حمل الجن على الضرب في الأرض، وطلب السبب إنما كان؛ لكثرة الرجم، ومنعهم عن الاستراق بالكلية.

وقيل: كانت الشهب قبل مرئيّة ومعلومة؛ لكن رَجْم الشياطين، وإحراقهم لم يكن إلا بعد نبوة نبينا ﷺ (فبعث) أي: إبليس (أراه) بضم الهمزة؛ أي: أظنه، والظاهر أن هذا قول الترمذي، والضمير المنصوب راجع إلى محمد بن يحيى. وفي رواية أحمد: «يُصَلِّي بَيْنَ جَبَلَيْ نَخْلَةٍ» (فلقوه) أي: لقيت الجنود إبليس (فقال) أي: إبليس لجنوده (هذا الحدث الذي حدث في الأرض) أي: هذا هو الأمر الذي حال بينكم وبين خبر السماء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي(١).

٧٠- باب «ومن سُورَةِ ﴿الْمُدَّثِّر﴾» [ت ٧٠، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٢٥] (٣٣٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَن الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَةَ عَن جَابِرِ بْنِ عبدِ الله ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَن فَتْرَةِ الوَحْيِ، فَقَالَ في حَدِيثِهِ: «بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ رَأسِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحراء، جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُثِثْتُ مِنْهُ رُعْباً، فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَدَثِّرُونِي»، فأنْزَلَ الله عَزَّ وَجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾ [المدثر: ١، ٢] إلى قَوْلِهِ:

---

٧٠ ـ باب وَمِنْ سُوَرَةِ المدَّثِّر

مَكِّيَّةٌ وَهِيَ خَمْسٌ وَخَمْسُونَ آيَةً[١]

[٣٣٢٥] قوله: (عن أبي سلمة) هو: ابن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (وهو يحدث عن فترة الوحي) أي: في حال التحديث عن احتباس الوحي، عن النزول (فإذا الملك الذي جاءني بحراء) هو جبرئيل حين أتاه بقوله: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١] ثم إنه حصل بعد هذا فترة، ثم نزل الملك بعد هذا (جالس على كرسي) خبر عن الملك الذي هو مبتدأ. وقوله: «الذي جاءني بحراء» صفته (فَجُثِثْتُ منه) بضم الجيم، وكسر المثلثة، بعدها مثلثة أخرى ساكنة، وفي رواية البخاري: «فَجُئِثْتُ» بضم الجيم، وكسر الهمزة، وبعدها مثلثة، ومعناهما: فزعت ورعبت. قال أهل اللغة: جُئِثَ الرجل: إذا فزع، فهو مَجْئُوثٌ.

قال الخليل والكسائي: جئث وجث؛ فهو مجئوث ومجثوث؛ أي: مذعور فَزِع (فقلت: زملوني زملوني) أي: لفوني، يقال: زمله في ثوبه؛ إذا لفه فيه، وفي رواية للبخاري: «دَثِّرُونِي وَصُبُّوا عَلَيَّ مَاءً بَارِدًا».

قال الحافظ: وكأن الحكمة في الصب بعد التدثر طلب حصول السكون لما وقع في الباطن من الانزعاج، أو أن العادة أن الرعدة تعقبها الحمى، وقد عرف من الطب النبوي معالجتها بالماء البارد (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾) أي: النبي، وأصله: المتدثر، أدغمت التاء في الدال؛ أي: المتلفف بثيابه عند نزول الوحي عليه، وإنما سماه مدثِّرًا لقوله ﷺ: «دثروني» (﴿قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾) أي: خوِّف الناس وحذرهم من عذاب ربك إن لم يؤمنوا؛ والمعنى: قُمْ من مضجعك

---

(١) قال الشوكاني (٥/ ٣٢٣): هي ست وخمسون آية وهي مكية بلا خلاف. وكذا قال النسفي رحمه الله (٤/ ٣٠٧).

﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥] قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلاةُ. [خ: ٤٩٢٦، م: ١٦١، حم: ١٤٦١٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ؟

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْنِ عبدِ الرَّحْمن عن جابر، أبو سلمة اسْمُهُ: عَبدَ الله.

[ت ٧٠، م٢]

[٣٣٢٦] (٣٣٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، عَن ابن لَهِيعَةَ عَن دَرَّاجٍ عَن أَبِي الهَيثَم عَن أبي سَعِيدٍ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «الصَّعُودُ جَبَلٌ مِن نَارٍ، يَتَصَعَّدُ فِيهِ الكافر سَبْعِينَ خَرِيفاً، ثُمَّ يهوي بِهِ كَذَلِكَ فِيْهِ أَبَداً». [ضعيف، دراج في حديثه عن أبي الهيثم، وفي الإسناد ابن لهيعة].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً مِن حَدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ.

وقدْ رُوِيَ شَيْءٌ مِن هَذَا عَنْ عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ قَوْلُهُ مَوْقُوفٌ.

ودثارك، وقيل: قم قيام عزم، واشتغل بالإنذار الذي تحملته، وبعده (﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾) أي: عظِّم ربَّك عمَّا يقوله عبَدَةُ الأوثان (﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾) أي: من النجاسات والمستقذرات؛ وذلك أن المشركين لم يكونوا يحترزون عنها؛ فأمر ﷺ بصون ثيابه من النجاسات وغيرها؛ خلافًا للمشركين، وذكر في معناه وجوه أخرى (﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾) أي: اترك الأوثان، ولا تقربها.

وقال ابن عباس: اترك المآثم. وقيل: الشرك؛ والمعنى: اترك كلَّ ما أوجب لك العذاب من الأعمال والأقوال، وعلى كلِّ تقدير؛ فلا يلزم تلبُّسه بشيء من ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١] (قبل أن تفرض الصلاة) كأنه أشار بهذا إلى أن تطهير الثياب كان مأمورًا به قبل أن تفرض الصلاة. قاله الحافظ .

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

[٣٣٢٦] قوله: (الصعود جبل من نار... إلخ) سبق هذا الحديث مع شرحه في باب: «صفة قعر جهنم».

[ت ٧٠، م٣]

[٣٣٢٧] (٣٣٢٧) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَن جَابرِ بْنِ عبد الله قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ اليَهُودِ لأُنَاسٍ مِن أصْحَابِ النبيِّ ﷺ: هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كم عَدَدَ خَزَنَةِ جهَنَّمَ؟ قَالُوا: لا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا، فَجَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ غُلِبَ أصْحَابُكَ اليَوْمَ. قَالَ: «وَبِمَ غُلِبُوا؟» قَالَ: سَأَلَهُمْ يَهُودُ، هَلْ يَعْلَمُ نَبِيُّكُمْ كم عَدَدَ خَزَنَةِ جهَنَّمَ؟ قَالَ: «فَمَا قالُوا؟» قَالَ: قالُوا: لا نَدْرِي حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا، قَالَ: «أَيُغْلَبُ قَوْمٌ سُئِلُوا عَمَّا لا يَعْلَمُونَ؟ فقالُوا: لا نَعلمُ حَتَّى نَسْأَلَ نَبِيَّنَا؟ لَكِنَّهُمْ قَدْ سألُوا نَبِيَّهُمْ، فقالُوا: أرِنَا الله جَهْرَةً، عَلَيَّ بِأَعْدَاءِ الله، إنِّي سائِلُهُمْ عَن تُرْبَةِ الجَنَّةِ وَهِيَ الدَّرْمَكُ»، فَلَمَّا جاؤُوا قالُوا: يَا أبَا القاسِمِ! كَمْ عَدَدُ خَزَنَةِ جهَنَّمَ؟ قَالَ: «هَكَذَا، وهكَذَا» في مَرَّةٍ عَشرَةٌ، وَفي مَرَّةٍ تِسْعٌ، قالُوا: نَعَم. قَالَ لَهُم النَّبيُّ ﷺ: «مَا تَرْبَةُ الجَنَّةِ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا هُنَيْهَةً»، ثُمَّ قالُوا: أخُبزَةٌ يا أبَا القاسِمِ؟ فَقَالَ رسول الله ﷺ: «الخُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ». [ضعيف حم: ١٤٤٦٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غريب، إنَّمَا نَعْرِفُه مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ مُجَالِدٍ.

[٣٣٢٧] **قوله**: (عن مجالد) بن سعيد الهمداني.

قوله: (غلب أصحابك) بصيغة المجهول؛ أي: صاروا مغلوبين (وبما غلبوا) أي: بأي شيء غلبوا (قال: فما قالوا؟) أي: قال النبي ﷺ «فما قال أصحابي في جوابهم» (أيغلب. . . إلخ) الاستفهام للإنكار (لكنهم قد سألوا نبيهم) أي: لم يقتصر اليهود بأمثال من هذا السؤال على أصحابي؛ لكنهم سألوا نبيهم (جهرة) أي: عيانًا (عليّ) بتشديد الياء (بأعداء الله) أي: إيتني بهم وادعهم (وهي الدَّرمك) كجعفر[1]: دقيق الحواري، والتراب الناعم (فلما جاؤوا) أي: اليهود (فسكتوا هنيهة) بضم هاء، وفتح نون، وسكون تحتية، وفتح هاء أخرى؛ أي: زمانًا قليلًا (أخبزه) أي: هي خبزة. وأورد الترمذي هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر: ٣٠].

قوله: (هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، من حديث مجالد) وكذلك قال البزّار بعد إخراجه: ومجالد هذا ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.

---

(١) الدرمك: كَجَعْفَرٍ: دقيق الحوَّاري، كما في القاموس. وفي نسخة مطبوعة محرف إلى (كجعرة).

[ت ٧٠، م٤]

[٣٣٢٨] (٣٣٢٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ أخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ الله القُطَعِيُّ - وهُو أخُو حَزْمِ بْنِ أبي حَزْمٍ القُطَعِيُّ - عَن ثَابِتٍ، عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أنَّهُ قَالَ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦] قَالَ: «قال الله عَزَّ وَجَلَّ: أنَا أهْلٌ أنْ أتَّقى، فَمَنِ اتَّقَانِي فَلَمْ يَجْعَلْ مَعِيَ إلهاً، فأنَا أهْلٌ أنْ أغْفِرَ لَهُ». [ضعيف: جه: حم: ٣٤ مي: ٢٧٢٤].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، وَسُهَيْلٌ لَيْسَ بِالقَوِيِّ في الحَدِيثِ، قَدْ تَفرَّدَ بِهَذَا الحَدِيثِ عَن ثَابِتٍ.

٧١- باب «وَمِن سُورَة ﴿ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾» [ت ٧١، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٢٩] (٣٣٢٩) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن مُوسَى بْنِ أبي عَائِشَةَ عَن سَعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ

[٣٣٢٨] **قوله: (حدثنا زيد بن حباب)** أبو الحسن العكلي.

قوله: (﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾) أي: هو الحقيق بأن يتقيه المتقون؛ بترك معاصيه، والعمل بطاعته **(﴿وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾)** أي: هو الحقيق بأن يغفر للمؤمنين ما فرط منهم من الذنوب، والحقيق بأن يقبل توبة التائبين من العصاة؛ فيغفر ذنوبهم **(فمن اتقاني)** أي: خافني **(فأنا أهل أن أغفر له)** أي: لمن اتقاني.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والبزار، وأبو يعلى، وابن أبي حاتم، وابن مردويه وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس مرفوعًا نحوه.

٧١ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْقِيامَةِ مَكِّيَّة وهيَ أَرْبَعُونَ آيةً(١)

[٣٣٢٩] **قوله: (حدثنا سفيان)** هو: ابن عيينة **(عن موسى بن أبي عائشة)** الهمداني، مولاهم، أبي الحسن، الكوفي، ثقة، عابد، من الخامسة.

---

(١) قال الإمام الشوكاني (٥/ ٣٣٤): هي تسع وثلاثون آية، وهي مكية بلا خلاف.

القُرْآنُ يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، فَأَنْزَلَ الله ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: فَكَانَ يُحَرِّكُ بِهِ شَفَتَيْهِ، وَحَرَّكَ سُفْيَانُ شَفَتَيْهِ. [خ: ٥، م: ٤٤٨، ن: ٩٣٤، حم: ٣١٨١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قَالَ عَلِيّ بن المديني: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: كان سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُحسِنُ الثَّنَاءَ عَلَى مُوسى بْنِ أَبي عَائِشَةَ خَيْراً.

قوله: (يحرك به لسانه) وفي رواية للبخاري: «وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ» **(يريد)** أي: النبي ﷺ بهذا التحريك **(أن يحفظه)** أي: القرآن (﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦]) أي: لا تحرك بالقرآن لسانك عند إلقاء الوحي، لتأخذه على عجل؛ مخافة أن يتفلّت منك، ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه: ١١٤] الآية. وبعده: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ﴾ أي: في صدرك حتى لا يذهب عليك منه شيء ﴿وَقُرْءَانَهُۥ﴾ أي: إثبات قراءته في لسانك، وهو تعليل للنهي.

قال الفراء: القراءة، القرآن مصدران؛ «فَإِذَا قَرَأْنَاهُ» أي: أتممنا قراءته عليك بلسان جبرائيل ـ عليه السلام ـ وبيناه «فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ» فاستمع قراءته، وكررها حتى يرسخ في ذهنك؛ والمعنى: لا تكن قراءتك؛ مقارنة لقراءة جبرائيل عليك، بل اسكت حتى يتم جبرائيل ما يوحي إليك؛ فإذا فرغ جبرئيل من القراءة ـ فخذ أنت فيها، وجعل قراءة جبريل قراءته؛ لأنه بأمره نزل الوحي ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ أي: تفسير ما فيه من الحلال والحرام، وبيان ما أشكل من معانيه(١) **(قال فكان يحرك به شفتيه، وحرك سفيان شفتيه)** وفي رواية للبخاري: «فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ـ ﵄ ـ فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسولُ الله يُحَرِّكُهما، وَقَالَ سَعِيْدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ـ ﵄ ـ يُحَرِّكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ» قال العيني: ومثل هذا الحديث يُسمّى بالمسلسل؛ بتحريك الشفة، لكن لم يتصل بسلسلة، وقل في المسلسل الصحيح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان.

---

(١) وقال الزجاج: المعنى: علينا أن ننزله عليك قرآنًا عربيًا فيه بيان للناس، وقيل: المعنى: إن علينا أن نبينه بلسانك. كما ذكر الشوكاني (٥/٣٣٨).

[ت ٧١، م٢]

[٣٣٣٠] (٣٣٣٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أخبرَني شَبَّابَةُ عَن إسْرَائِيلَ عَن ثُوَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ أدْنى أهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إلى جِنَانِهِ وَأزْوَاجِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ ألْفِ سَنَةٍ، وأكْرَمهُمْ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ مَن يَنْظُرُ إلى وَجْهِهِ غَدْوَةً وعَشِيَّةً»، ثُمَّ قَرأ رَسُولُ الله ﷺ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]. [ضعيف، ثوير، ضعيف حم: ٤٦٠٩].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَديثٌ غَرِيبٌ، وقَدْ رواه غَيْرُ وَاحِدٍ عَن إسْرَائِيلَ مِثْلَ هَذَا مَرْفُوعاً.

ورَوَى عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أبجر عَن ثُوَيْر عَن ابنِ عُمَرَ قَوْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَرَوى الأَشْجَعِيُّ عَن سُفْيَانَ عَن ثُوَيْرٍ عَن مُجَاهِدٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَوْلهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَما نَعْلَمُ أحَداً ذَكَرَ فِيهِ عَن مُجَاهِدٍ غَيْرَ الثَّوْرِيِّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِك أَبُو كُريبٍ. حَدَّثَنَا عُبيدُ اللهِ الأشجَعيُّ عَن سُفيَانِ. ثويرٌ يُكَنَّى أَبَا جَهمٍ، وَأَبُو فَاخِتَةَ اسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ عَلاقَةَ.

٧٢ - باب «ومن سُورة ﴿عَبَسَ﴾» [ت ٧٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٣١] (٣٣٣١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أبي، قَالَ:

[٣٣٣٠] قوله: (إن أدنى أهل الجنة منزلة. . . . إلخ) مضى هذا الحديث مع شرحه في باب: «رؤية الرب تبارك وتعالى» من أبواب: «صفة الجنة».

٧٢ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ عبس(١)

وَتُسَمَّى سُوْرَةَ السَّفَرَةِ وسُوْرَةَ الأَعْمَى مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ إِحْدى أو اثْنَتَانِ وَأَرْبَعُونَ آيَةً

[٣٣٣١] ....

---

(١) قال الشوكاني: وهي مكية في قول الجميع. وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة عبس بمكة. وأخرج ابن مردويه عن ابن الزبير مثله.

هَذَا ما عَرَضْنَا عَلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عائِشَةَ قَالَت: أُنْزِلَ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس: ١] في ابنِ أُمِّ مَكْتُومِ الأَعْمَى، أَتَى رَسُولَ الله ﷺ فَجعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ الله أَرْشِدْنِي، وَعِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ رَجُلٌ مِن عُظَمَاءِ المُشْرِكِينَ فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ ويُقْبِلُ عَلَى الآخَرِ وَيَقُولُ: «أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟» فَيَقُول: لَا، فَفِي هَذَا أُنْزِلَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَريبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ قَالَ: أُنْزِلَ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس: ١] في ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن عَائِشَةَ.

[ت ٧٢، م٢]

[٣٣٣٢] (٣٣٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ الفَضلِ، حَدَّثَنَا ثابِتُ بْنُ

قوله: (هذا ما عرضنا على هشام بن عروة) أي: هذا ما قرأناه على هشام بن عروة؛ وهو يسمع.

قوله: (﴿عَبَسَ﴾) أي: النبي ﷺ كلح وجهه، وقطب (﴿وَتَوَلَّىٰٓ﴾) أي: أعرض (في ابن أم مكتوم) اسمه عمرو بن زائدة، ويقال: عمرو بن قيس بن زائدة، وقيل: اسمه: عبد الله. والأول أكثر وأشهر. وأم مكتوم: أمه (أتى) أي: ابن أم مكتوم (أرشدني) أي: علمني (يعرض عنه) أي: عن ابن أم مكتوم (ويقول) أي: للرجل المشرك (أترى بما أقول) أي: من التوحيد (بأسًا) أي: ضَرَرًا وَحَرجًا (فيقول: لا) وفي رواية «الموطأ»: «وَيَقُولُ: يَا أَبَا فُلَانٍ هَلْ تَرَى بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟ فَيَقُولُ: لَا وَالدِّمَاءُ مَا أَرَى بِمَا تَقُولُ بَأْسًا» والدماء: جمع دمية، وهي: الصورة يريد بها: الأصنام.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن حبان، وأبو يعلى[1]، وابن جرير (وروى بعضهم هذا الحديث، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ قال: أنزل ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾. . . . إلخ) رواه مالك[2] في «الموطأ».

[٣٣٣٢] **قوله:** (حدثنا محمد بن الفضل) السدوسي، الملقب بـ «عارم» (حدثنا ثابت بن

---

(١) ابن حبان، حديث (٥٣٥)، وأبو يعلى (٤٨٤٨). (٢) مالك في «الموطأ» (٤٧٥).

يَزِيدَ عَن هِلالِ بْنِ خَبَّابٍ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا»، فَقَالَت امْرَأَةٌ: أَيُبْصِرُ أَوْ يَرَى بَعْضُنَا عَوْرَةَ بَعْضٍ؟ قَالَ: «يَا فُلَانَةُ: ﴿لِكُلِّ ٱمۡرِيٍٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، قد رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَوَاهُ سَعيدُ بْنُ جُبيرٍ أيضاً.

وَفيهِ عَنْ عَائِشَةَ ﵂.

٧٣ - باب «ومن سُورة ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾» [ت ٧٣، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٣٣] (٣٣٣٣) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ بَجِيرٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمن وهُوَ ابنُ يَزِيدَ الصَّنْعَانيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ

يزيد) الأحْول (عن هلال بن خباب) العبدي، البصري.

قوله: (تحشرون حفاة) بضم المهملة، وتخفيف الفاء: جمع حَافٍ، أي: بلا خف، ولا نعل (عراة) بضم العين: جمع عار؛ وهو الذي لا ستر له (غرلًا) بضم الغين المعجمة، وسكون الراء: جمع أغرل؛ وهو الأقلف، أي: غير مختونين (أيبصر) بضم الياء: من الإبصار (أو يرى) شك من الراوي (﴿لِكُلِّ ٱمۡرِيٍٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾) أي: لكل إنسان يوم القيامة حال يشغله عن شأن غيره، ويصرفه عنه؛ أي: يشتغل كل واحد بنفسه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي، وابن أبي حاتم[(١)].

٧٣ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ: ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾
وتُسَمَّى سُورَةَ التَّكْوِيْرِ مَكِّيَّةٌ وَهِيَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ آيةً[(٢)].

[٣٣٣٣] **قوله:** (عن عبد الرحمن؛ وهو: ابن يزيد الصنعاني) أبو محمد القاص، صدوق، من الرابعة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٤٧)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٠٠) (١٩١٢٩).
قلت: أما حديث عائشة الذي أشار إليه الترمذي، فتقدم في كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٣٣١).

(٢) وهي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس، قال: نزلت سورة ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾ بمكة. كذا قال الشوكاني في تفسيره (٥/ ٣٨٥).

عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ كأَنَّهُ رأيُ عَيْنٍ فَلْيَقْرَأ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١] و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]». [حم: ٤٧٩١].

هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى هِشَام بْنُ يُوسُفَ وَغَيرُهُ هذَا الحدِيثَ بِهذَا الإسنَادِ وَقَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنّ يَنظُرَ إِلَى يَوم القِيامَةِ كأَنَّه رَأيُ عَينٍ فَليَقرَأ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾» وَلَم يَذكُرْ وَ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾.

قوله: (من سره) أي: أعجبه (أن ينظر إلى يوم القيامة) أي: أحواله، وأن يطلع في أهواله (كأنه رأي عين) تقول: جعلت الشيء رأي عينك، وبمرأى منك؛ أي: حذاءك، ومقابلك بحيث تراه، هو منصوب على المصدر، أي: كأنه يراه رأي العين (فليقرأ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ[1] كُوِّرَتْ﴾) قال الحافظ ابن كثير: قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] يعني: أظلمت. وقال العوفي عنه: ذهبت، وقال مجاهد: اضمحلت وذهبت؛ وكذا قال الضحاك، وقال قتادة: ذهب ضوؤها. وقال سعيد بن جبير: كورت: غورت، وقال الربيع بن خيثم: كورت؛ يعني: رمى بها، وقال أبو صالح: كورت: ألقيت، وعنه أيضًا نكست. وقال زيد بن أسلم: تقع في الأرض. قال ابن جرير: والصواب من القول عندنا في ذلك: أن التكوير: جمع الشيء بعضه على بعض، ومنه: تكوير العمامة، وجمع الثياب بعضها إلى بعض؛ فمعنى قوله تعالى: ﴿كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١] ـ جمع بعضها إلى بعض، ثم لفت؛ فرمى بها، وإذا فعل بها ذلك ـ ذهب ضوؤها. انتهى كلام الحافظ ابن كثير (﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]) أي: انشقت ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] أي: انصدعت. والمراد: هذه السورة؛ فإنها مشتملة على ذكر أحوال يوم القيامة وأهواله. وحديث ابن عمر هذا أخرجه أيضًا أحمد، والطبراني، والحاكم[2] وصححه، وابن مردويه.

---

(١) قال النسفي (٤/ ٣٣٥): وارتفاع الشمس بالفاعلية ورافعها فعل مضمر يفسره (كورت) لأن (إذا) يطلب الفعل لما فيه من معنى الشرط.

(٢) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٣١).

٧٤- باب «وَمِن سُورة ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾» [ت ٧٤، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٣٤] (٣٣٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عَجْلَانَ عَن القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَن أَبي صَالِحٍ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ في قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، فَإِذَا هو نَزَعَ واستَغْفَرَ وَتَابَ سُقِلَ قَلْبُه، ....

---

٧٤ ـ باب وَمِن سورةِ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾

مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلٍ، ومَكِّيَّةٌ فِي قَوْلٍ(١)، وَقِيْلَ: فِيْهَا ثَمَانِ آيَاتٍ مَكِّيَّةٍ وَهِيَ مِنْ قَولِهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟﴾ [المطففين: ٢٩] إلى آخرِهَا، وَقِيْلَ: فيها آيةٌ مَكِّيَّةٌ وَهيَ قَوْلُهُ تعالى: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ وَقِيْلَ إِنَّهَا نَزَلَتْ بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِيْنَة زَمَنَ الْهِجْرَةِ، وَهيَ ستٌّ وَثلاثُونَ آيَةً

[٣٣٣٤] **قوله: (إن العبد إذا أخطأ خطيئة)** وفي رواية أحمد: «إِنَّ المُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا» **(نكتت في قلبه)** بصيغة المجهول: من النكت؛ وهو في الأصل: أن تضرب في الأرض بقضيب؛ فيؤثر فيها **(نكتة سوداء)** أي: جعلت في قلبه نكتة سوداء؛ أي: أثر قليل؛ كالنقطة شبه الوسخ في المرآة والسيف ونحوهما. وقال القاري: أي: كقطرة مداد تقطر في القِرطاس. ويختلف على حسب المعصية وقدرها، والحمل على الحقيقة أولى من جعله من باب التمثيل والتشبيه؛ حيث قيل: شبه القلب بثوب في غاية النقاء والبياض، والمعصية بشيءٍ في غاية السواد أصاب ذلك الأبيض؛ فبالضرورة أنه يذهب ذلك الجمال منه، وكذلك الإنسان إذا أصاب المعصية ـ صار كأنه حصل ذلك السواد في ذلك البياض **(فإذا هو)** أي: العبد **(نزع)** أي: نفسه عن ارتكاب المعاصي **(واستغفر)** أي: سأل الله المغفرة **(وتاب)** أي: من الذنب **(سقل قلبه)** بالسين المهملة على البناء للمفعول، وفي رواية أحمد: «صُقِلَ» بالصاد.

قال في «القاموس»: السقل: الصقل. وقال فيه: صقله: جلاه. انتهى. والمعنى: نظَّف وصفَّى مرآة قلبه؛ لأن التوبة بمنزلة المصقلة تمحو وسخ القلب وسواده حقيقيًا، أو تمثيليًا

---

(١) قال القرطبي: وهي مكية في قول ابن مسعود والضحاك ومقاتل. ومدنية في قول الحسن وعكرمة. كذا في تفسير الشوكاني (٥/ ٣٩٦).

وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُو قَلْبَهُ وهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ الله ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]». [جه: ٤٢٤٤، حم: ٧٨٩٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٣٣٥] (٣٣٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا حَمّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن أَيُّوبَ عَن نافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ حَمَّادٌ: هُوَ عِنْدَنَا مَرْفُوعٌ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: «يَقُومُونَ في الرَّشْحِ إلى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ». [خ: ٤٩٣٨، م: ٢٨٦٢، جه: ٤٢٧٨، حم: ٤٥٩٩].

(وإن عاد) أي العبد في الذنب والخطيئة (زيد فيها) أي: في النكتة السوداء (حتى تعلو) أي: النكت (قلبه) أي: تطفئ نور قلبه؛ فتعمي بصيرته (وهو) الأثر المستقبح المستعلي (الران الذي ذكر الله) أي: في كتابه، وأدخل اللام على ران، وهو فعل؛ إما: لقصد حكاية اللفظ، وإجرائه مجرى الاسم، وإما لتنزيله منزلة المصدر (﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]) قال الحافظ ابن كثير: أي: ليس الأمر كما زعموا، ولا كما قالوا: إن هذا القرآن أساطير الأولين، بل هو كلام الله ووحيه وتنزيله على رسوله ﷺ، وإنما حَجَبَ قلوبهم عن الإيمان به ما عليها من الران الذي قد لبس قلوبهم، من كثرة الذنوب والخطايا. والرين يعتري قلوب الكافرين، والغيم للأبرار، والغين للمقربين. انتهى.

قلت: أصل الران، والرين: الغشاوة؛ وهو: كالصدأ على الشيء الصقيل.

قال الطيبي: الران والرين: سواء؛ كالعَاب والعيب. والآية في الكفار إلا أن المؤمن بارتكاب الذنب، يشبههم في اسوداد القلب، ويزداد ذلك بازدياد الذنب.

قال ابن الملك: هذه الآية مذكورة في حق الكفار؛ لكن ذكرها ﷺ؛ تخويفًا للمؤمنين؛ كي يحترزوا عن كثرة الذنب؛ كَيْلا تسودّ قلوبهم؛ كما اسودّت قلوب الكفار؛ ولذا قيل: المعاصي بريد الكفر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[١]، وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٣٣٣٥] **قوله**: (عن أيوب) بن أبي تميمة السختياني (يقومون في الرشح) بفتحتين؛ أي: في العرق، وتقدم شيء من الكلام على هذا الحديث في أوائل صفة القيامة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٥٨)، وابن حبان، حديث (١٧٧١ ـ موارد)، والحاكم، حديث (٣٩٠٨) وقال: على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

[ت ٧٤، م٢]

[٣٣٣٦] (٣٣٣٦) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَن ابنِ عَوْنٍ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: «يَقُومُ أَحَدُهُمْ في الرَّشْحِ إلى أنْصَافِ أُذُنَيْهِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ. [ر: ٣٣٣٥].

٧٥- باب «ومن سُورة ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾» [ت ٧٥، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٣٧] (٣٣٣٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن عُثمانَ بْنِ

[٣٣٣٦] **قوله:** (حدثنا عيسى بن يونس) السبيعي، الكوفي (عن ابن عون) هو: عبد الله بن عون بن أرطبان.

قوله: (إلى أنصاف أذنيه) هو: من إضافة الجمع إلى الجمع حقيقة ومعنى؛ لأن لكل واحد أذنين. قاله العيني.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان[١].

قوله: (وفيه عن أبي هريرة) أي: وفي معنى حديث ابن عمر المذكور حديث أبي هريرة؛ وهو ما أخرجه الشيخان[٢] عنه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يَذْهَب عَرَقَهُمْ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذانَهُمْ».

٧٥ ـ بَاب وَمِنْ سُورةِ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾

وتُسَمَّى سُورَةَ الانْشِقَاقِ، مَكِّيَّةٌ[٣]، وَهِيَ ثَلَاثٌ أَوْ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ آيَةً.

[٣٣٣٧] **قوله:** (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي.

---

(١) أحمد، حديث (٤٥٩٩)، والبخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٩٣٨)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٦٢).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٣٢)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، حديث (٢٨٦٣).

(٣) قال الشوكاني في تفسيره (٥/ ٤٠٥): وهي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس، قال: نزلت سورة الانشقاق بمكة.

الأَسْوَدِ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عَن عَائِشَةَ قَالَت: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَن نُوقِشَ الحِسَابَ هَلَكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إنَّ الله [تَبارَكَ وَتَعالَى] يَقُولُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ إلى قَوْلِهِ ﴿يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨] قَالَ: «ذَلِكَ العَرْضُ». [خ: ١٠٣، م: ٢٨٧٦، د: ٣٠٩٣، حم: ٢٣٦٨٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا سويد بْنُ نَصرٍ، أَخْبَرَنَا عبد الله بْنُ المُبَارَكِ عَن عُثْمَان بْنِ الأسوَدِ بِهذَا الإسنَادِ نَحوَهُ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ أَبَانَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَن أَيُّوبَ عَن ابن أبي مُلَيْكَةَ عَن عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

[ت ٧٥، م٢]

[٣٣٣٨] (٣٣٣٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الهمدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أبي بَكْرٍ

قوله: (عن عائشة قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: من نوقش الحساب... إلخ) سبق هذا الحديث مع شرحه في باب: «العرض» من أبواب: «صفة القيامة».

[٣٣٣٨] **قوله: (حدثنا محمد بن عبيد الهمداني)** ضبط في «النسخة الأحمدية» بالقلم بفتح الهاء، وسكون الميم، وبالدال المهملة. وقال في «التقريب»: محمد بن عبيد ابن عبد الملك الأسدي، الهمداني؛ بالتحريك، الجلاب؛ بالجيم، كوفي الأصل، ثقة، من العاشرة، ووقع في «الخلاصة» بالذال المعجمة، وقال في «المغني»: الهمداني، بميم ومعجمة مفتوحتين، منه [مرار][(١)] بن حمويه، ومحمد بن عبيد. انتهى.

وقال الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري في كتاب «مشتبه النسبة»: وأما الهمذاني؛ بفتح الميم والذال المعجمة فجماعة منهم: أصرم بن حوشب، والحارث بن عبد الله الخازن، ومحمد بن عبيد الهمداني الذي يروي عن الربيع بن زياد. انتهى. **(حدثنا علي بن أبي بكر)** بن سليمان الأَسْفَذْنِي؛ بفتح الهمزة، وسكون المهملة، وفتح الفاء،

---

(١) في الأصل: مران، وهو غلط؛ والصواب ما أثبتُّ، وهو مَرَّار بن حمويه بن منصور أبو أحمد الهَمَداني الفقيه الحافظ. قال الخليلي: شيخ السنة وإمام وقته قديم الموت جليل نازل الإسناد. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» للمزي (٥٨٤٨)، و«الإرشاد» للخليلي (٢/ ٦٣٩).

عَن هَمَّامٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن حُوسِبَ عُذِّبَ».

قَالَ: وَهَذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٧٦- باب «ومن سورة ﴿ٱلْبُرُوجِ﴾» [ت ٧٦، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٣٩] (٣٣٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَن أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ،

وسكون المعجمة، بعدها نون، قبل ياء النسبة: نسبة إلى قرية بـ «مرو» صدوق، ربما أخطأ، وكان عابدًا، من التاسعة (عن همام) بن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: (من حوسب عذب) بالبناء للمفعول؛ أي: من حوسب بالمناقشة؛ كما يدل له الحديث المتقدم.

قوله: (وهذا حديث غريب) وأخرجه الضياء[1] (لا نعرفه من حديث قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة علي بن أبي بكر: أورد له ابن عدي، عن همام، عن قتادة، عن أنس «مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ»، وقال: هو خطأ، والصواب: ما رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ثم قال: لا أعرف له خطأ غير هذا الحديث الواحد، ويمكن أن يكون من الراوي عنه محمد بن عبيد الهمداني. انتهى. والحديث المذكور رواه الترمذي، عن محمد بن عبيد، واستغربه. انتهى.

٧٦ - بَاب وَمِنْ سُورةِ البُرُوج
مَكِّيَّةٌ وهِيَ اثْنَتَانِ وَعِشْرونَ آيةً[2]

[٣٣٣٩] قوله: (عن موسى بن عبيدة) الرَّبذِي (عن أيوب بن خالد) بن صفوان بن

---

(١) الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» من طريق شيخ الترمذي به مثله (٧/ ٢٧) (٢٤٠٩) وإسناده حسن رجاله ثقات كلهم، وفي علي بن أبي بكر بن سليمان الكندي كلام لا ينزل حديثه عن رتبه الحسن إن شاء الله تعالى. والله أعلم.

(٢) قال الشوكاني في تفسيره (٥/ ٤١٠): وهي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ بمكة.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اليَوْمُ المَوْعُودُ يَوْمُ القِيَامَةِ، واليَوْمُ المَشْهُودُ يَوْم عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الجُمعَةِ» قال: «وَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْهُ، فِيهِ سَاعَةٌ لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُو الله بِخَيْرٍ إِلَّا اسْتَجَابَ الله لَهُ، وَلاَ يَسْتَعِيذُ مِن شَرٍّ إِلَّا أعاذَهُ الله مِنْهُ».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الأَسَدِيُّ عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

ومُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ الرَّبذِيُّ يُكَنَّى أَبَا عَبْدِ العَزِيزِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيه يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانِ وَغَيْرُهُ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الأَئِمَّةِ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، ومُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وغَيْرُهُ مِن قِبلِ حفظه.

أوس بن جابر، الأنصاري، المدني، ثم البرقي، ويعرف بابن أبي أيوب، لينه ابن حجر، وقد احتج به مسلم وغيره؛ كذا قال الخزرجي في «الخلاصة»، وأراد بابن حجر: الحافظ ابن حجر العسقلاني.

قوله: (اليوم الموعود) أي: المذكور في قوله تعالى: ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْمَوْعُودِ ۝ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٢، ٣] (يوم القيامة)؛ لأن الله وعد به الناس (واليوم المشهود: يوم عرفة)؛ لأن الناس يشهدونه؛ أي: يحضرونه، ويجتمعون فيه (والشاهد: يوم الجمعة) أي: يشهد لمن حضر صلاته (أفضل منه) أي: من يوم الجمعة (من شيء) وفي بعض النسخ: «مِنْ شَرٍّ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى... إلخ) وأخرجه أحمد، وابن أبي حاتم[1]، وابن خزيمة.

---

(١) أحمد، حديث (٧٩١٢)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤١٣) (١٩٢٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٨٧).

[ت ٧٦، م٢]

[٣٣٤٠] (٣٣٤٠) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ المَعْنَى وَاحِدٌ قالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَن مَعْمَرٍ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن صُهَيْبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا صَلَّى العَصْرَ هَمَسَ والهَمْسُ في قول بعضهم تَحرُّكُ شَفَتَيْهِ كأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ، فَقِيلَ لَهُ: إنَّكَ يَا رَسُولَ الله! إذا صَلَّيْتَ العَصْرَ هَمَسْتَ، قَالَ: «إنَّ نَبِيَّاً مِنَ الأنْبِيَاءِ كَانَ أُعْجِبَ بِأُمَّتِهِ فَقَالَ: مَن يَقُومُ لِهَؤلَاءِ؟ فأَوحَى الله إلَيْهِ أنْ خَيِّرْهُمْ بَيْنَ أنْ أنْتَقِمَ مِنْهُمْ، وبَيْنَ أنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوَّهُمْ، فاخْتَارُوا النِّقْمَةَ،

[٣٣٤٠] **قوله:** (عن صهيب) بن سنان الرومي، الصحابي المشهور.

قوله: (همس) من باب ضَرَبَ؛ أي: تكلم بكلام خفيّ (والهمس في قول بعضهم: **تحرك شفتيه؛ كأنه يتكلم**) تفسير الهمس هذا من بعض الرواة. قال في «النهاية»: الهمس: الكلام الخفي، لا يكاد يفهم (كان أعجب) بصيغة المجهول: من الإعجاب (بأمته) أي: من جهة الكثرة. يقال: أُعجِبَ بالشيء: سَرَّه الشيءُ، وعجب منه (**فأوحى الله إليه**) أي: ذلك النبي (أن خيرهم بين أن أنتقم منهم) أي: أعاقبهم (فاختاروا النقمة)؛ بالكسر، وبالفتح، وكفرحة؛ هي: المكافأة بالعقوبة.

اعلم: أن حديث صهيب هذا رواه الترمذي هكذا مختصرًا مجملًا، ورواه أحمد(١) في «مسنده» مطولًا مفصلًا؛ فرواه من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب؛ قال: «كَانَ رَسُوْلُ الله ﷺ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا لَا أَفْهَمُهُ، وَلَا يُخبِرُنَا بِهِ. قَالَ: أفطِنْتُمْ لِي؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: إِنِّي ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ أَعْطَى جُنُوْدًا مِنْ قَوْمِهِ فَقَالَ: مَنْ يُكَافِئُ هَؤُلَاءِ أَوْ مَن يَقُومُ لِهَؤلاء؟ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الكَلَامِ؛ فَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنِ اخْتَرْ لِقَوْمِكَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ نُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، أَو الجُوْعَ، أَو المَوْتَ؛ فَاسْتَشَارَ(٢) قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ؛ فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ الله فَكُلُّ ذَلِكَ إِلَيْكَ خِرْ لَنَا؛ فَقَامَ إِلَى الصَّلاةِ وَكَانُوا إِذَا فزِعُوا فَزَعُوا إِلَى الصَّلاةِ؛ فَصَلَّى مَا شَاءَ الله قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَي رَبِّ أَمَّا عَدُوٌّ منْ غَيْرِهِم فَلَا، أو الجوعُ فلا، ولكِنِ الموْتُ؛ فَسُلِّطَ عَلَيْهِمُ المَوْتُ؛ فَمَاتَ مِنْهُم سَبْعُوْنَ

---

(١) أحمد، حديث (٢٣٤٠٩).

(٢) في نسخة مطبوعة (فاستضار) وهو تحريف وخطأ ظاهر.

فَسَلّطَ عَلَيْهِم المَوْتَ، فَمَاتَ مِنْهُمْ في يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفاً». قَالَ: وكان إذَا حَدَّثَ بِهذَا الحَدِيثِ حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ الآخَرِ. قَالَ: «كَانَ مَلِكٌ مِنَ المُلُوكِ، وَكَانَ لِذَلِكَ المَلِكِ كَاهِنٌ يَكْهَنُ لَهُ، فَقَالَ الكَاهِنُ: انْظُرُوا لِي غُلَاماً فَهِماً أَوْ قَالَ: فَطِناً لَقِناً فَأُعَلِّمَهُ عِلْمِي هَذَا، فإنِّي أَخَافُ أَنْ أَمُوتَ فَيَنْقَطِعَ مِنْكُمْ هَذَا العِلْمُ، وَلا يَكُون فيكم مَن يَعْلَمُهُ، قَالَ: فَنَظَرُوا لَهُ عَلَى ما وَصَفَ، فَأَمَرُوهُ أَنْ يَحْضُرَ ذَلِكَ الكاهِنَ وَأَنْ يَخْتَلِفَ إلَيْهِ، فَجَعَلَ يَخْتَلِفُ إلَيْهِ، وَكانَ عَلَى طَرِيقِ الغُلَامِ رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَةٍ» ـ ....

أَلْفًا؛ فَهَمسِي الَّذي تَرَوْنَ أَنّي أَقُولُ: اللَّهُمَّ بِكَ أُقاتِلُ وَبِكَ أُصاوِلُ، ولاحَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بِالله» ورواه من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ أَيَّام حُنَيْنٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيهِ بَعْدَ صَلاةِ الفَجْرِ بِشَيءٍ لَمْ نَكُنْ نَراهُ يَفْعَلُهُ [قبلَ ذلكَ]، فَقُلْنَا: يَا رسولَ الله! إنّا نَراكَ تَفعَلُ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفعَلُهُ فَمَا هذا الّذي تُحَرِّكُ شَفَتَيْك؟ قَالَ: «إنَّ نَبيًّا فِيمَنْ كانَ قَبْلَكُم أَعْجَبَتْهُ كَثْرةُ أُمَّتِهِ فَقَالَ: لَنْ يَرُوْمَ هَؤلاءِ شَيءٌ. فَأَوْحَى الله إليهِ أَنْ خَيِّرْ أُمَّتَكَ بَيْنَ إحدى ثلاثٍ؛ إمَّا أَنْ نُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِيحَهُمْ، أَوِ الجُوعَ وإمّا أَنْ أُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الموْتَ، فَشَاوَرَهم، فَقَالُوا: أَمَّا العدوُّ فَلا طَاقَةَ لَنَا بِهِمْ. وأَمّا الجُوْعُ فَلا صَبْرَ لَنَا عَلَيْهِ، وَلَكِنِ الموْتُ، فَأَرْسَلَ عليهمُ الموْتَ فَمات مِنْهُمْ فِي ثَلاثَةِ أَيَّام سَبْعُونَ أَلْفًا» قالَ رَسولُ الله ﷺ: «فَأَنَا أَقُولُ الآنَ حَيْثُ رَأى كَثْرَتَهُمْ: اللَّهُمَّ بِكَ أُحَاوِلُ وبِكَ أُصاوِلُ وبِكَ أُقاتِلُ» (**قال: وكان إذا حدَّث بهذا الحديث ـ حدث بهذا الحديث الآخر، قال: كان ملك من الملوك... إلخ**) قال الحافظ ابن كثير: وهذا السياق ليس فيه صراحة أن سياق هذه القصة من كلام النبي ﷺ، قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي: فيحتمل أن يكون من كلام صهيب الرومي؛ فإنه كان عنده علم من أخبار النصارى. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح» صرح برفع القصة بطولها حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، ومن طريقه أخرجه مسلم، والنسائي، وأحمد، ووقفها معمر، عن ثابت، ومن طريقه أخرجها الترمذي. انتهى.

قلت: في «صحيح مسلم»: عن صهيب؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ... إلخ» (**غلامًا فهمًا**) أي: سريع الفهم (**أو قال: فطنًا**) أي: حاذقًا (**لقِنًا**) أي: حسن التلقن لما يسمعه، وهذه الألفاظ الثلاثة بوزن: كَتِف بفتح الكاف، وكسر الفوقية. (**فَنَظَروا له**) أي: للكاهن (**على ما وصف**) أي: ذكر لهم الكاهن (**فأمروه**) أي: فوجدوا غلامًا على ما وصفه؛ فأمروه (**وأن يختلف إليه**) أي: يتردد إليه (**راهب في صومعة**)

قَالَ مَعْمَرٌ: أَحْسِبُ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ كانُوا يَوْمَئِذٍ مُسْلِمِينَ. قَالَ: فَجَعَلَ الغُلَامُ يَسْأَلُ ذَلِكَ الرَّاهِبَ كُلَّمَا مَرَّ بِهِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَخْبَرَهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَعْبُدُ الله. قَالَ: «فَجَعَلَ الغُلَامُ يَمْكُثُ عِنْدَ الرَّاهِبِ وَيُبْطِئُ عَلى الكاهِنِ، فأَرْسَلَ الكاهِنُ إِلَى أَهْلِ الغُلَامِ إِنَّهُ لا يَكَادُ يَحْضُرُنِي، فأَخْبَرَ الغُلَامُ الرَّاهِبَ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: إِذَا قَالَ لَكَ الكاهِنُ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْ: عِنْدَ أَهْلِي، وَإِذَا قَالَ لَكَ أَهْلُكَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فأَخْبِرْهُمْ أَنَّكَ كُنْتَ عِنْدَ الكاهِنِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا الغُلَامُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِجَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ كَثِيرٍ قَدْ حَبَسَتهُمْ دَابَّةٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ تِلْكَ الدَّابَّةَ كَانَت أَسَداً. قَالَ: فأَخَذَ الغُلَامُ حَجراً قَالَ: اللَّهمَّ إِنْ كَانَ مَا يَقُولُ الرَّاهِبُ حَقًّا فأَسْأَلُكَ أَنْ أَقْتُلَهَا. قَالَ: ثُمَّ رَمَى فَقَتَلَ الدَّابَّةَ. فَقَالَ النَّاسُ: مَن قَتَلَهَا؟ قالُوا: الغُلَامُ، فَفَزِعَ النَّاسُ وَقالُوا: لَقَدْ عَلِمَ هَذَا الغُلَامُ عِلْماً لَمْ يَعْلَمْهُ أَحَدٌ. قَالَ: فَسَمِعَ بِهِ أَعْمَى، فَقَالَ لَهُ: إِنْ أَنْتَ رَدَدْتَ بَصَرِي فَلَكَ كذَا وَكَذَا. قَالَ له: لا أُرِيدُ مِنْكَ هَذَا، وَلكِنْ أَرأَيْتَ إِنْ رَجَعَ إِلَيْكَ بَصَرُكَ أَتُؤْمِنُ بالَّذِي رَدَّهُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: نَعَم. قَالَ: فَدعَا الله فَرَدَّ عَلَيْهِ بَصَرَهُ. فَآمَنَ الأَعْمَى، فَبَلَغَ المَلِكَ أَمْرُهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ، فأُتِيَ بِهِمْ، فَقَالَ: لأَقْتُلَنَّ كلَّ وَاحِدٍ مِنْكُم قِتْلَةً لا أَقْتُلُ بهَا صَاحِبَهُ، فأَمَرَ بالرَّاهِبِ والرَّجُلِ الَّذِي كَانَ أَعْمَى فَوَضَعَ المِنْشَارَ ....

الراهب: واحد رهبان النصارى؛ وهو: من اعتزل عن الناس إلى دير طلبًا للعبادة. والصَّوْمَعَةُ؛ كجوهرة: بيت للنصارى ينقطع فيه رهبانهم **(قال معمر: أحسب أن أصحاب الصوامع كانوا يومئذٍ مسلمين)** كما يدل عليه سياق هذه القصة **(فلم يزل به)** أي: الغلام بالراهب **(قال: فأخذ الغلام حجرًا)** وفي رواية مسلم(١): «فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ، أَم الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؛ فَأَخَذَ حَجَرًا» **(قال: فسمع به أعمى)** وفي رواية مسلم. «فَأَتَى الرَّاهِبُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَي بُنَيّ أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى، وإِنَّكَ ستبتلى؛ فَإِن ابْتُلِيتَ فَلَا تدُلَّ عَلَيَّ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبرِئُ الأكمهَ وَالأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الأَدْوَاءِ، فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمِلكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيْرَةٍ» **(لأقتلن كل واحد منكم قِتْلة)** بكسر القاف؛ أي: بنوع من القتل **(لا أقتل بها صاحبه)** صفة لقوله «قتلة»: **(فوضع المنشار)** بكسر الميم: آلة ذات أسنان ينشر بها الخشب ونحوه ....

---

(١) مسلم، كتاب الزهد والرقائق، حديث (٣٠٠٥).

عَلَى مَفرِقِ أحَدِهِمَا فقتَلَه وقَتَل الآخَرَ بِقَتْلةٍ أُخْرَى. ثُمَّ أمَرَ بِالغُلَام، فَقَالَ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى جَبَلِ كَذَا وكَذَا فأَلْقُوهُ مِن رَأسِهِ، فانْطَلَقُوا بِهِ إلى ذَلِكَ الجبَلِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا به إلى ذَلِكَ المَكَانِ الَّذِي أرَادُوا أنْ يُلْقُوهُ مِنْهُ، جَعلُوا يَتَهَافَتُونَ مِن ذَلِكَ الجَبَلِ ويَتَرَدَّوْنَ، حتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إلَّا الغُلَامُ. قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ، فأَمَرَ بِهِ المَلِكُ أنْ يَنْطَلِقُوا بِهِ إلى البَحْرِ فَيُلْقُونَهُ فِيهِ، فانْطُلِقَ به إلى البَحْرِ، فَغرَّقَ الله الَّذِينَ كانُوا مَعَهُ وَأنْجَاهُ، فَقَالَ الغُلَامُ لِلْمَلِكِ: إنَّكَ لا تَقْتُلُنِي حَتَّى تَصْلُبَنِي وتَرْمِيَنِي: وتَقُولَ إذَا رَمَيْتَنِي: بِسْمِ الله رَبِّ هَذَا الغُلَامِ. قَالَ: فأَمَرَ بِهِ فَصُلِبَ ثُمَّ رَمَاهُ، فَقَالَ: بِسْمِ الله رَبِّ هَذا الغُلَامِ، قَالَ: فَوَضَعَ الغُلَامُ يَدَهُ عَلَى صُدْغِهِ حِينَ رُمِيَ، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ الناسُ: لَقَدْ عَلِمَ هَذَا الغُلَامُ عِلْماً مَا عَلِمَهُ أحَدٌ، فَإنَّا نُؤْمِنُ بِرَبِّ هَذَا الغُلَامِ، قَالَ: فَقِيلَ لِلْمَلِكِ أجَزِعْتَ ....

(على مَفْرَق أحدهما) المفرق؛ كمقْعَد، ومَجْلِس: وسط الرأس؛ وهو الذي يفرق فيه الشعر (وقتل الآخر بقتلة أخرى) وفي رواية مسلم: «فَجِيءَ بالرَّاهِبِ فَقِيْلَ لَهُ: ارجِعْ عَنْ دِيْنِكَ فَأَبَى فَدَعَا بِالمِنشَارِ فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِيْ مَفرِقِ رَأسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيس الملِكِ فَقِيْلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِيْنِكَ فَأَبَى فَوَضَعَ المِنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقّاهُ»، فرواية مسلم هذه تخالف رواية الترمذي مخالفة ظاهرة، ولم يظهر لي وجه الجمع؛ فتفكر وتأمل (جعلوا يتهافتون من ذلك الجبل) أي: يتساقطون منه (ويترددون) من التردي؛ أي: يسقطون، وفي رواية مسلم: «فَصَعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ؛ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ؛ فَرَجَفَ بِهِمُ الجَبَلُ فَسَقَطُوا»: (فانطلق به إلى البحر؛ فغرَّق الله الذين كانوا معه، وأنجاه) وفي رواية مسلم: «فَذَهَبُوا بِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِيْنَةُ فَغرِقُوا وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ» (حتى تصلبني) أي: على جذع؛ كما في رواية مسلم.

قال في «القاموس»: صلبه؛ كضربه: جعله مصلوبًا؛ كصلبه (فوضع الغلام يده على صدغه حين رمي، ثم مات) وفي رواية مسلم: «ثُمَّ رمَاهُ فَوَضَعَ السَّهْمَ فِي صُدْغِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ[1] فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ» (أجزعت) بكسر الزاي: من الجزع محركة؛ وهو:

---

(١) الصُّدْغ: ما بين لحظ العين إلى أصل الأذن، والجمع: أصداغ، قيل: قفل وأقفال. كما في المصباح المنير (صدغ).

أَنْ خَالَفَكَ ثَلَاثَةٌ، فَهَذَا العَالَمُ كُلُّهُمْ قَدْ خَالَفُوكَ. قَالَ: فَخَدَّ أُخْدُوداً، ثُمَّ أَلْقَى فِيهَا الحَطَبَ وَالنَّارَ، ثُمَّ جَمَعَ النَّاسَ. فَقَالَ: مَن رَجَعَ عَن دِينِهِ تَرَكْنَاهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْجِعْ أَلْقَيْنَاهُ فِي هَذِهِ النَّارِ، فَجَعَلَ يُلْقِيهِمْ فِي تِلْكَ الأُخْدُودِ، قَالَ: يَقُولُ الله تَعَالَى: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ۝٤ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ﴾ [البروج: ٤، ٥] حَتَّى بَلَغَ ﴿ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]» قَالَ: فَأَمَّا الغُلَامُ فَإِنَّهُ دُفِنَ، فَيُذْكَرُ أَنَّهُ أُخْرِجَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وَأُصْبُعُهُ عَلَى صُدْغِهِ كَمَا وَضَعَهَا حِينَ قُتِلَ. [م: ٣٠٠٥، حم: ٢٣٤٠٩].

نقيض الصبر **(أن خالفك ثلاثة)** أي: الأعمى، والراهب، والغلام **(فخذ)** أي: شقّ **(أخدودًا)** بضم الهمزة، وسكون المعجمة: الشق العظيم، وجمعه: أخاديد **(يقول الله... تبارك وتعالى فيه)** أي: في شأن هذه القصة (﴿قُتِلَ﴾ [البروج: ٤]) أي: لعن، وهو جواب القسم. وقيل: جوابه: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾[1] (﴿أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾ [البروج: ٤]) أي: الملك الذي خدّ الأخدود، وأصحابه (﴿ٱلنَّارِ﴾ [البروج: ٥]) بدل اشتمال من «الأخدود» (﴿ذَاتِ ٱلْوَقُودِ﴾ [البروج: ٥]) وصف لها بأنها عظيمة، لها ما يرتفع به لهبها من الحطب الكثير، وأبدان الناس، وبعده ﴿إِذْ﴾ [البروج: ٦] ظرف لقتل؛ أي: لعنوا حين أحرقوا بالنار قاعدين حولها ﴿هُمْ عَلَيْهَا﴾ [البروج: ٦] أي: حولها على جانب الأخدود ﴿قُعُودٌ﴾ [البروج: ٦] أي: جلوس على الكراسي ﴿وَهُمْ﴾ [البروج: ٧] أي: الذين خدوا الأخدود؛ وهم: الملك وأصحابه ﴿عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البروج: ٧] بالله من تعذيبهم بالإلقاء في النار؛ إن لم يرجعوا عن إيمانهم ﴿شُهُودٌ﴾ [البروج: ٧] أي: حضور.

روى أن الله أنجى المؤمنين الملقين في النار، بقبض أرواحهم قبل وقوعهم فيها؛ فخرجت النار إلى من ثم؛ فأحرقتهم ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟﴾ [البروج: ٨] أي: ما عابوا منهم، وما أنكروا إلا: الإيمان؛ كقوله: [من الطويل].

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهُمْ ... بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الكَتَائِبِ

(﴿بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]) ذكر الأوصاف التي يستحق بها أن يؤمن به، وهو كونه عزيزًا، غالبًا، قادرًا، يُخْشَى عقابه، حميدًا، منعمًا يجب له الحمد على نعمته، ويرجى ثوابه **(قال: فيذكر أنه أخرج في زمن عمر بن الخطاب... إلخ)** قال ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن

---

(١) وبه قال المبرد: واعترض عليه بطول الفصل، وقيل: هو مقدّر يدلّ عليه قوله: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾ كأنه قال: أقسم بهذه الأشياء أن كفار قريش ملعونون، كما لعن أصحاب الأخدود، وقيل: تقدير الجواب: لتبعثنّ، واختاره ابن الأنباري. ذكره الشوكاني في «فتح القدير» (٥/ ٤١١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٧٧- باب «ومن سُورَة ﴿ٱلْغَٰشِيَةِ﴾» [ت ٧٧، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٤١] (٣٣٤١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا عبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إلهَ إلَّا الله، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءهُمْ وَأمْوَالَهُمْ إلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله»، ثُمَّ قَرأ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝٢١ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢]. [جه: ٣٩٢٨، حم: ١٣٧٢٨].

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم؛ أنه حدث أن رجلًا من أهل نجران كان زمان عمر بن الخطاب حفر خربة من خرب نجران؛ لبعض حاجته؛ فوجد عبد الله بن التامر تحت دفن فيها قاعدًا، واضعًا يده على ضربة في رأسه، ممسكًا عليها بيده؛ فإذا أخذت يده عنها انبعث دمًا، وإذا أرسلت يده ردت عليها؛ فأمسكت دمها، وفي يده خاتم مكتوب فيه ربي الله؛ فكتب فيه إلى عمر بن الخطاب يخبره بأمره؛ فكتب عمر إليهم أن أقروه على حاله، وردوا عليه الذي كان عليه؛ ففعلوا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي[1]، ولم يذكروا الحديث الأول منه.

٧٧ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ الغَاشِيَةِ
مَكِّيَّةٌ وَهِيَ سِتٌّ وَعُشْرُونَ آيَةً[2]

[٣٣٤١] قوله: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. . . إلخ) سبق شرحه في أول كتاب «الإيمان» (﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١]) أي: ليس عليك إلا: التذكير والوعظ (﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]) وفي قراءة بالسين بدل الصاد[3]؛ أي: بمسلط حتى تكرههم على الإيمان.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٦١).

(٢) قال الشوكاني في «فتح القدير» (٥/ ٤٢٧) :هي ست وعشرون آية وهي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت سورة الغاشية في مكة.

(٣) قال الشوكاني (٥/ ٤٢٧): قرأ الجمهور: «بمصيطر» بالصاد، وقرأ هشام، وقنبل في رواية بالسين. وقرأ خلف بإشمام الصاد زايًا. وقرأ هارون الأعور بفتح الطاء اسم مفعول.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧٨- بابُ «ومن سُورَة ﴿ٱلْفَجْرِ﴾» [ت ٧٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٤٢] (٣٣٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وأَبُو دَاوُدَ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَن قَتَادَةَ عَن عِمْرَانَ بْنِ عِصَامٍ عَن رَجُلٍ مِن أَهْلِ البَصْرَةِ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَن الشَّفْعِ والوتْرِ، فَقَالَ: «هِيَ الصَّلاةُ بَعْضُهَا شَفْعٌ وَبعْضُهَا وِتْرٌ». [ضعيف الإسناد في إسناده مجهول حم: ١٩٤١٨].

قال النووي: قال المفسرون: معناه: إنما أنت واعظ، ولم يكن النبي ﷺ أمر إذ ذاك إلا: بالتذكير، ثم أمر بعد بالقتال. والمسيطر: المسلط، وقيل: الجبار، وقيل: الرب. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي، والحاكم(١).

٧٨ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْفَجْرِ

مَكِّيَّةٌ(٢)، وَهِيَ ثَلَاثُونَ آيَةً، وَقِيْلَ: تِسْعٌ وَعِشْرُوْنَ.

[٣٣٤٢] قوله: (حدثنا أبو حفص: عمرو بن علي) الفلاس (وأبو داود) الطيالسي (قالا: حدثنا همام) بن يحيى الأزدي، العوذي (عن عمران بن عصام) الضبعي؛ بضم المعجمة، وفتح الموحدة: أبي عمارة، البصري، والد أبي جمرة بالجيم، قتل يوم الزاوية سنة ثلاث وثمانين، من الثانية، وقيل له صحبة؛ كذا في «التقريب»: وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن عمران بن حصين، وقيل: عن رجل عنه في ذكر الشفع والوتر، وروى عنه قتادة وغيره.

قوله: (بعضها شفع) كالرباعية، والثنائية (وبعضها وتر) كالمغرب؛ فإنها ثلاث؛ وهي وتر النهار، وكذلك صلاة الوتر في آخر التهجد من الليل.

وفيه: أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ﴾(٣): الشفع من الصلاة، والوتر منها؛ لكن

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٧٠)، والحاكم، حديث (٣٩٢٦) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) قال الشوكاني (٥/ ٤٣٢): هي مكية بلا خلاف.

(٣) قرأ الجمهور: «والوتر» بفتح الواو، وقرأ حمزة والكسائي وخلف بكسرها، وهي قراءة ابن مسعود وأصحابه، وهما لغتان، والفتح لغة قريش وأهل الحجاز، والكسر لغة تميم. كما في «فتح القدير» للشوكاني (٥/ ٤٣٣).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ.

وَقَدْ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ الحداني، عَن قَتَادَةَ أَيْضاً.

الحديث في إسناده رجل مجهول؛ وهو الراوي له عن عمران بن حصين. وقيل: المراد، شفع كل الأشياء ووترها، كالكفر والإيمان، والهدى والضلال، والسعادة والشقاوة، والليل والنهار، والسماء والأرض، والبر والبحر، والشمس والقمر، والجن والإنس. وقيل: شفع الليالي ووترها. وقيل: الشفع، يوم عرفة، ويوم النحر، والوتر: ليلة يوم النحر. وقيل: الشفع: الخلق، والوتر: الله الواحد الصمد. وقيل: الشفع: عشر ذي الحجة، والوتر: أيام منى الثلاثة. وقيل: المراد بالشفع، والوتر: العدد كله، لأن العدَّ لا يخلو عنهما. وقيل: الشفع، الحيوان، لأنه ذكر وأنثى، والوتر: الجماد. وفيه أقوال أخرى ذكرها صاحب «فتح البيان» وقال: لا يخفاك ما في غالب هذه الأقوال من السقوط البين، والضعف الظاهر، والاتكال في التعيين على مجرد الرأي الزائف، والذي ينبغي التَّعْويل عليه، ويَتَعَيَّن المصير إليه ما يدل عليه معنى الشفع والوتر في كلام العرب، وهما معروفان واضِحَانِ، فالشَّفع عند العرب: الزوج، والوتر: الفرد؛ فالمراد بالآية: إما نفس العدد، أو: ما يصدق عليه من المعدودات؛ بأنه شفع، أو وتر، وإذا قام دليل على تعيين شيء من المعدودات في تفسير هذه الآية ـ فإن كان الدليل يدل على أن المراد نفسه، دون غيره، فذاك، وإن كان الدليل يدل على أنه مما تناولته هذه الآية ـ لم يكن ذلك مانعًا من تناولها لغيره. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث قتادة) وأخرجه أحمد، وابن جرير[1]، وفي سنده رجل مجهول **(وقد رواه خالد بن قيس الحداني عن قتادة أيضًا)** رواه ابن جرير من هذا الطريق؛ قال: أخبرنا نصر بن علي، حدثني أبي، حدثني خالد بن قيس، عن قتادة، عن عمران بن عصام، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ فأسقط ذكر الرجل المبهم، وخالد بن قيس هذا: هو خالد بن قيس بن رباح الأزدي، الحداني، البصري، صدوق، يُغرب، من السابعة، وقال الحافظ ابن كثير: وعندي أن وقفه على عمران بن حصين أشبه ـ والله أعلم ـ انتهى. وأخرج عبد الرزاق[2]، وعبد بن حميد هذا الحديث موقوفًا على عمران؛ فهذا يقوي ما قاله ابن كثير.

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٣٠/ ١٧٢).

(٢) عبد الرزاق في «التفسير» (٣/ ٣٧٠).

٧٩ - باب «ومن سورةِ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾» [ت ٧٩، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٤٣] (٣٣٤٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بن سليمان عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عَبْدِ الله بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْماً يَذْكُرُ النَّاقَةَ والَّذِي عَقرهَا فَقَالَ: ....

---

٧٩ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾
مَكِّيَّةٌ[١] وَهِيَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً.

[٣٣٤٣] قوله: (عن عبد الله بن زمعة) بن الأسود بن المطلب بن أسد القرشي، الأسدي، صحابي مشهور، استشهد يوم الدار مع عثمان.

قوله: (يذكر الناقة) أي: المذكورة في قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [الشمس: ١٣] وهي: ناقة صالح ـ عليه السلام ـ (والذي عقرها) أي: ويذكر الذي عقر الناقة؛ أي: ضرب قوائمها بالسيف، فقطعها؛ وهو: قدار بن سالف؛ وهو: أحيمر ثمود الذي قال الله ـ تعالى ـ فيه: ﴿فَنَادَوْا۟ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ [القمر: ٢٩] وذكر ابن إسحاق في «المبتدأ» وغير واحد أن سبب عقرهم الناقة؛ أنهم كانوا اقترحوها على صالح ـ عليه السلام ـ فأجابهم إلى ذلك بعد أن تَعَنّتوا في وصفها؛ فأخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة؛ فآمن بعض، وكفر بعض، واتفقوا على أن يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت، وترد الماء يومًا بعد يوم، وكانت إذا وردت ـ تشرب ماء البئر كله، وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم للغد، ثم ضاق بهم الأمر في ذلك؛ فانتدب تسعة رهط منهم قدار المذكور؛ فباشر عقرها؛ فلما بلغ ذلك صالحًا ـ عليه السلام ـ أعلمهم بأن العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة أيام؛ فوقع كذلك؛ كما أخبر الله ـ سبحانه وتعالى ـ في كتابه، وأخرج أحمد، وابن أبي حاتم[٢] من حديث جابر رفعه: «أَنَّ النّاقَةَ كَانَتْ تَرِدُ يَوْمَهَا فَتَشْرَبُ جَمِيْعَ الماءِ وَيَحْتَلِبُوْنَ مِنْهَا مثل الَّذي كَانَتْ تَشْرَبُ»، وفِي سَنَدِهِ إِسْماعيل بن عياش، وفي روايته، عن غير الشاميين ـ ضعف،

---

(١) قال الشوكاني (٥/ ٤٤٧): وهي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت والشمس وضحاها بمكة.

(٢) أحمد، حديث (١٣٧٤٦)، وابن أبي حاتم (٩/ ٢٨٠٤) (١٥٨٦٩).

﴿إِذِ انۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا﴾ [الشمس: ١٢] «انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَارِمٌ عَزِيزٌ مَنِيعٌ في رَهْطِهِ مِثْلَ أبي زَمْعَةَ»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ النِّسَاءِ فَقَالَ: «إلامَ يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرأتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ولَعَلَّهُ أنْ يُضَاجِعَهَا مِن آخِرِ يَوْمِهِ»، قَالَ: ثُمَّ وَعَظَهُمْ في ضَحِكِهِمْ مِن الضَّرْطَةِ فَقَالَ: «إلامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!». [خ: ٣٣٧٧، م: ٢٨٥٥، جه: ١٩٨٣، حم: ١٥٧٨٨، مي: ٢٢٢٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وهذا منها؛ كذا في «الفتح» (﴿إِذِ انۢبَعَثَ﴾) أي: قام، وأسْرَعَ (﴿أَشْقَىٰهَا﴾) أي: أشقى ثمود؛ وهو: قدار بن سالف (انبعث لها) أي: لعقر الناقة؛ برضائهم (رجل عارم) بالعين، والراء المهملتين؛ أي: صعب على من يرومه، كثير الشهامة والشر (عزيز) أي: شديد، قوي. وقيل: قليل المثل (منيع) أي: قوي ذو منعة؛ أي: رهط يمنعونه من الضيم (في رهطه) أي: قومه (مثل أبي زمعة) أي: في عزته ومنعته في قومه؛ وهو: الأسود المذكور جد عبد الله بن زمعة، وكان الأسود أحد المستهزئين، ومات على كفره «بمكة» وقتل ابنه زمعة يوم بدر كافرًا أيضًا. وفي رواية للبخاري: «مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ عَمِّ الزُّبيرِ بْنِ العَوَّامِ». قال الحافظ: هو عم الزبير مجازًا؛ لأنه الأسود بن المطلب بن أسد، والعوام بن خويلد بن أسد؛ فنزل ابن العم منزلة الأخ، فأطلق عليه عمًّا بهذا الاعتبار؛ كذا جزم الدمياطي باسم أبي زمعة هنا وهو المعتمد (ثم سمعته) أي: النبي ﷺ (يذكر النساء) أي: ما يتعلق بهن؛ استطرادًا؛ فذكر ما يقع من أزواجهن (إلام يعمد) بكسر الميم؛ أي: يقصد (فيجلد امرأته) أي: فيضربها. يقال: جلدته بالسيف والسوط ونحوهما: إذا ضربته (جلد العبد) بالنصب؛ أي: مثل جلد العبد، وفي رواية للبخاري «بِمَ يَضْرِبُ أَحَدُكُم امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الفَحْلِ» (ولعله) أي: الذي يجلدها في أول اليوم (أن يضاجعها) أي: يجامعها، ويطؤها (من آخر يومه) أي: في آخره، فكلمة «من» هنا بمعنى: «في» (إلام يضحك أحدكم مما يفعل) يعني: الضرطة، وكانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحد منهم في مجلس ـ يضحكون، فنهاهم عن ذلك. وفي رواية للبخاري: «لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي[1].

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٧٥).

٨٠- باب «ومن سورة ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾» [ت ٨٠، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٤٤] (٣٣٤٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا زَائِدَةُ بْنُ قدَامَةَ عَن مَنْصُورِ بْنِ المعتمر عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَة عَن أبي عبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَمِيِّ عَن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كُنَّا في جَنَازَةٍ في البَقِيعِ فأَتَى النَّبيُّ ﷺ فَجلَسَ وَجلَسْنا مَعَهُ وَمَعَهُ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ في الأرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «مَا مِن نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَدْخَلُهَا»، فَقَالَ القَوْمُ: يَا رَسُولَ الله أفَلا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا، فَمَن كَانَ مِن أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَة، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ للشَّقَاءِ؟ قَالَ: «بَلِ اعمَلوا فكلٌّ ميسَّرٌ. أما من كَانَ مِن أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يُيَسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَن كَانَ مِن أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يُيَسَّرُ لِعَمَلِ الشَّقَاءِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡيُسۡرَىٰ ۝٧﴾ ....

---

٨٠ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾

مَكِّيَّةٌ(١) وَهِيَ إِحْدَى وَعِشْرُوْنَ آيَةً.

[٣٣٤٤] قوله: (عن سعد بن عبيدة) السلمي (عن أبي عبد الرحمن السلمي) بضم السين، وفتح اللام، اسمه عبد الله بن حبيب.

قوله: (كنا في جنازة في البقيع) بفتح الموحدة، وكسر القاف؛ وهو: مقبرة المدينة (ومعه عود ينكت) بضم الكاف: من النكت (به في الأرض) أي: يضرب الأرض بطرفه؛ فعل المتفكر في شيءٍ مهم (ما من نفس منفوسة) أي: مولودة يقال: نَفِسَتِ المرأة، وَنُفِسَتْ؛ فهي مَنْفُوسَةٌ ونُفَسَاءُ: إذا ولدت (إلا قد كتب مدخلها) الذي تصير إليه من الجنة والنار (﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ﴾) أي: حق الله، وبذل ماله في وجوه الخير (﴿وَٱتَّقَىٰ﴾) أي: الله؛ فاجتنب محارمه (﴿وَصَدَّقَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾) قال ابن عباس: بقول: لا إله إلا الله، وعنه صدق بالخلف به؛ أي: أيقن أن الله سيخلف عليه ما أنفقه في طاعته. وقيل: صدق بالجنة. وقيل: صدق بموعد الله الذي وعده أن يثيبه (﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ﴾) أي: نهيئه (﴿لِلۡيُسۡرَىٰ﴾) أي: للخلة اليسرى؛ وهي: العمل بما

---

(١) قال الإمام الشوكاني (٥/ ٤٥١): وهي مكية عند الجمهور، وقيل مدنية. وأخرج ابن الضريس والنحاس والبيهقي وابن عباس: نزلت سورة (والليل إذا يغشى) بمكة.

وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥-١٠]. [خ بنحوه: ١٣٦٢، م بنحوه: ٢٦٤٧، د بنحوه: ٤٦٩٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٨١ - باب «ومن سُورَة ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾» [ت ٨١، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٤٥] (٣٣٤٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن الأسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَن جُنْدَبٍ البَجَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ في غَارٍ ....

يرضاه ربه (﴿وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ﴾) أي: بحق الله (﴿وَٱسْتَغْنَىٰ﴾) أي: عن ثواب الله ـ تعالى ـ فلم يرغب فيه (﴿وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾) أي: بلا إله إلا الله، وكذب بما وعده الله ـ عزَّ وجل ـ من الجنة والثواب (﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾) أي: للخلة المؤدية إلى النار؛ فتكون الطاعة أعسر شيء عليه، وأشد، أو: سمى طريقة الخير باليسرى؛ لأن عاقبتها اليسر، وطريقة الشر بالعسرى؛ لأن عاقبتها العسر، أو: أراد بهما: طريقي الجنة والنار، وتقدم حديث علي هذا مختصرًا في باب: «الشقاء والسعادة» من أبواب: «القدر».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

٨١ ـ باب ومن سورة ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾

مَكِّيَّةٌ[١]، وَهِي إِحْدَى عشْرَةَ آيَةً.

[٣٣٤٥] قوله: (عن الأسود بن قيس) العبدي **(عن جندب)** بضم أوله والدال، وتفتح: ابن عبد الله بن سفيان **(البجلي)** بموحدة، وجيم مفتوحتين.

قوله: (كنت مع النبي ﷺ في غار) بالغين المعجمة، وبالراء، وكذا هو في «صحيح مسلم». قال النووي: كذا هو في الأصول: «في غار». قال القاضي عياض: قال أبو الوليد

---

(١) قال الإمام الشوكاني (٥/ ٤٥٦): وهي مكية بلا خلاف.

وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس: نزلت ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ بمكة؛ وأخرج البخاري (٤٩٥٠) ومسلم (١٧٩٧) وغيرهما عن جندب البجلي قال: اشْتَكَى رَسُولُ الله ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، فَجاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلاثٍ. قَال: فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجلَّ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾.

فَدَمِيَتْ أصْبُعُه فَقَالَ النبيُّ ﷺ:

هَـلْ أنْـتِ إلَّا إصْـبَـعٌ دَمِـيـتِ وَفـي سَـبِـيـلِ الله مَـا لَـقِـيـتِ

قَالَ: فَأبْطَأ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عليهِ السَّلامُ، فَقَالَ المُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ الله تعَالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣]. [خ: ٢٨٠٢، م: ١٧٩٦، حم: ١٨٣٢٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَن الأسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ.

الكناني: لعله غازيًا؛ فتصحف؛ كما قال في الرواية الأخرى: «في بعض المشاهد» وكما جاء في رواية البخاري: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابهُ حَجَرٌ» قال القاضي: قد يراد بالغار هنا: الجمع والجيش، لا الغار الذي هو الكهف؛ فيوافق رواية بعض المشاهد، ومنه قول علي: «ما ظنك بامرئ بين هذين الغارين» أي: العسكرين، والجمعين. انتهى (فدميت أصبعه) يقال: دَمِيَ الشَيءُ يَدْمَى دَمًا ودَمْيًا؛ فهو دَمٍ مثل: فَرِقَ يَفْرَقُ فرقًا؛ فهو فَرِق؛ والمعنى: أن أصبعه جرحت؛ فظهر منها الدّم (هل أنتِ) معناه: ما أنت (دميت) بفتح الدال: صفة للأصبع، والمستثنى فيه أعم عام الصفة؛ أي: ما أنت يا أصبع موصوفة بشيء إلا: بأن دميت، كأنها لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة، أو الحقيقة معجزة تسليًا لها؛ أي: تثبتي؛ فإنك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى أنك دميت. ولم يكن ذلك أيضًا هدرًا، بل كان في سبيل الله ورضاه (وفي سبيل الله ما لقيت) لفظ «ما» هنا بمعنى: الذي؛ أي: الذي لقيته محسوب في سبيل الله (وأبطأ عليه جبريل) أي: تأخر واحتبس.

قال الحافظ: والحق أن الفترة المذكورة في سبب نزول «والضحى» غير الفترة المذكورة في ابتداء الوحي؛ فإن تلك دامت أيامًا، وهذه لم تكن إلا ليلتين، أو ثلاثًا (قد ودع محمد) بصيغة المجهول من التوديع؛ أي: ترك ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣] أي: ما تركك، وما أبغضك. قاله ابن عباس. والقلاء: البغض يقال: قَلَاه يَقْلِيه قلاء، وقال: «وما قلى»، ولم يقل: وما قلاك؛ لموافقة رؤوس الآي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن أبي حاتم[1]، وابن جرير.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٩٣، ١٠٤٥٦)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٤٢) (١٩٣٧٠).

٨٢- باب «ومِن سُورة ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾» [ت ٨٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٤٦] (٣٣٤٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وابن أبي عَدِيٍّ عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عروبة، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَن مالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ـ رَجُلٌ مِن قَوْمِهِ ـ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ البَيْتِ بيْنَ النَّائِمِ وَاليَقْظَانِ،

---

٨٢ ـ باب وَمِنْ سُورةِ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾

مَكِّيَّةٌ(١) وَهِيَ ثَمانِ آيَاتٍ

[٣٣٤٦] **قوله: (حدثنا محمد بن جعفر)** المعروف بـ «غندر» **(عن سعيد)** هو: ابن أبي عروبة **(عن مالك بن صعصعة)** الأنصاري، المازني، صحابي، روى عنه أنس حديث المعراج، كأنه مات قديمًا؛ كذا في «التقريب» . وقال الحافظ في «الفتح»: ما له في «البخاري»، ولا غيره سوى هذا الحديث، ولا يعرف من روى عنه إلا أنس بن مالك.

قوله: (بينما أنا عند البيت بين النائم، واليقظان) قال النووي: قد يحتج به من يجعلها رؤيا نوم، ولا حجة فيه؛ إذ قد يكون ذلك حاله أول وصول الملك إليه، وليس في الحديث ما يدل على كونه نائمًا في القصة كلها. انتهى.

وقال الحافظ: هو محمول على ابتداء الحال، ثم لما خرج به إلى باب المسجد؛ فأركبه البراق استمر في يقظته، وأما ما وقع في رواية شريك الآتية في «التوحيد» في آخر الحديث «فَلَمّا اسْتَيْقَظْتُ» فإن قلنا بالتعدد، فلا إشكال، وإلا: حمل على أن المراد باستيقظت: أفقت؛ أي: أنه أفاق مما كان فيه من شغل البال؛ بمشاهدة الملكوت، ورجع إلى العالم الدنيوي. انتهى.

وقال القرطبي: يحتمل أن يكون استيقاظًا من نومةٍ نامها بعد الإسراء؛ لأن إسراءه لم يكن طول ليلة، وإنما كان في بعضها. انتهى.

اعلم: أنه وقع في هذه الرواية: «بينما أنا عند البيت»، ووقع في رواية «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيْمِ» وربما قال «فِي الْحِجْرِ»، وفي رواية الزهري؛ عن أنس، عن أبي ذر «فُرِجَ سَقْفُ

---

(١) قال الشوكاني في «الفتح» (٥/ ٤٦٠) وأخرج ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: نزلت ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ بمكة، وزاد: بعد الضحى.

إِذْ سَمِعْتُ قائِلًا يَقُولُ: أَحَدُ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِن ذَهَبٍ، فِيهَا مَاءُ زَمْزَمَ، فَشَرَحَ صَدْرِي إلى كَذَا وَكَذَا»، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ؛ يعني قلت لأنَسِ بْنِ مالكٍ: ما يَعْنِي؟ قَالَ: «إلى أسْفَلِ بَطْنِي، فاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَغُسِلَ قَلْبي بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ، ثُمَّ حُشِيَ إيمَاناً وَحِكْمَةً» ....

بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ»، وفي رواية الواقدي بأسانيده أنه: أسرى به من شعب أبي طالب. وفي حديث أم هانئ، عند الطبراني؛ أنه بات في بيتها؛ قال: ففقدته من الليل؛ فَقَالَ: «إنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي».

قال الحافظ: والجمع بين هذه الأقوال أنه نائم في بيت أم هانئ؛ وبيتها عند شعب أبي طالب؛ ففرج سقف بيته، وأضاف البيت إليه؛ لكونه كان يسكنه؛ فنزل منه الملك، فأخرجه من البيت إلى المسجد، فكان به مضطجعًا، وبه أثر النعاس. وقد وقع في مرسل الحسن، عند ابن إسحاق: «أنَّ جِبْرِيلَ أَتَاهُ فأَخْرَجَهُ إِلَى المسْجدِ فَأَرْكَبَهُ البُرَاقَ» وهو يؤيد هذا الجمع (إذ سمعت قائلًا يقول: أحد بين الثلاثة) وفي رواية مسلم: «إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ أَحَدُ الثّلاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ».

قال الحافظ: المراد «بالرجلين»: حمزة، وجعفر، والنبي ﷺ كان نائمًا بينهما (فأتيت) بصيغة المجهول (بطست) بفتح الطاء، وإسكان السين المهملتين: إناء معروف؛ وهي مؤنثة، ويقال فيها: طس بتشديد السين وحذف التاء، وطست أيضًا (فيها) أي: في الطست (فشرح) بالبناء للمفعول: من الشرح، أي: شق (صدري إلى كذا وكذا) وفي رواية للشيخين: «فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ» (ثم حشي) أي: ملئ (إيمانًا، وحكمة) بالنصب على التمييز. وهذا الملأ يحتمل أن يكون على حقيقته، وتجسيد المعاني جائز؛ كما جاء أن سورة «البقرة» تجيء يوم القيامة؛ كأنها ظلة، والموت في صورة كبش، وكذلك وزن الأعمال، وغير ذلك من أحوال الغيب.

وقال البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل؛ إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيرًا؛ كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته: كشف المعنوي بالمحسوس.

وقال ابن أبي جمرة: فيه: أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجل منها؛ ولذلك قرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] وأصح ما قيل في الحكمة: أنها وضع الشيء في محله، أو الفهم في كتاب الله؛ فعلى التفسير الثاني قد توجد

وَفِي الحدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ. [خ مطولاً: ٣٢٠٧، م مطولاً: ١٦٤، ن مطولاً: ٤٤٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَد رَوَاهُ هِشَامُ الدُّستوائي وَهمام عن قتادة وفيه عن أبي ذرٍّ.

٨٣- باب «ومن سُورة ﴿وَٱلتِّينِ﴾» [ت ٨٣، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٤٧] (٣٣٤٧) حَدَّثنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ:

الحكمة دون الإيمان، وقد لا توجد، وعلى الأول؛ فقد يتلازمان؛ لأن الإيمان يدل على الحكمة، وأورد الترمذي هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١].

قال الحافظ ابن كثير: يعني: إنا شرحنا لك صدرك؛ أي: نورناه، وجعلناه فسيحًا رحيبًا؛ كقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٢٥] وكما شرح الله صدره؛ كذلك جعل شرعه فسيحًا، واسعا، سمحًا، سهلًا، لا حرج فيه، ولا إصر، ولا ضيق، وقيل: المراد بقوله: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ شرح صدره ليلة الإسراء؛ كما تقدم من رواية مالك بن صعصعة، وقد أورده الترمذي هاهنا، وهذا وإن كان واقعًا ليلة الإسراء؛ كما رواه مالك بن صعصعة؛ ولكن لا منافاة؛ فإن من جملة شرح صدره الذي فعل بصدره ليلة الإسراء، وما نشأ عنه من الشرح المعنوي أيضًا. انتهى.

قوله: (وفي الحديث قصة طويلة) أخرج الشيخان هذا الحديث بالقصة الطويلة.

قوله: (وفيه عن أبي ذر) أخرج حديثه الشيخان(١).

٨٣ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ التِّينِ

مَكِّيَّةٌ(٢) وَهِيَ ثَمَانِ آيَاتٍ.

[٣٣٤٧] **قوله:** (عن إسماعيل بن أمية) بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية، الأموي، ثقة، ثبت، من السادسة.

---

(١) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٣).

(٢) قال الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ٤٦٣): هي مكية في قول الجمهور، وروى القرطبي عن ابن عباس أنها مدنية، ويخالف هذه الرواية ما أخرجه ابن الضريس والنحاس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال: أنزلت سورة التين بمكة.

سَمِعْتُ رَجُلًا بَدَوِيًّا أعْرَابِيًّا يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ يَقُولُ: مَن قَرأ سُورَة: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١] فَقَرأ ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [التين: ٨] فَلْيَقُلْ: بَلَى وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ. [ضعيف، في إسناده مجهول: د: ٨٨٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا يُرْوَى بِهَذَا الإِسْنَادِ عَن هَذَا الأَعْرَابِيِّ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَا يُسَمَّى.

قوله: (﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾) أي: أقضى القاضين، يحكم بينك وبين أهل التكذيب بك يا محمد (فليقل: بلى) أي: نعم (وأنا على ذلك) أي: كونك أحكم الحاكمين (من الشاهدين) أي: انتظم في سلك من له مشافهة في الشهادتين من أنبياء الله وأوليائه.

قال ابن حجر: وهذا أبلغ من: أنا شاهد، ومن ثم قالوا في ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢]، وفي ﴿وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠] أبلغ من: وكانت قانتة، ومن إنه في الآخرة صالح؛ لأن من دخل في عداد الكامل، وساهم معهم الفضائل ليس كمن انفرد عنهم. انتهى.

وهذا الحديث أخرجه الترمذي هكذا مختصرًا، وزاد أبو داود في روايته: وَمَنْ قَرَأَ ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [القيامة: ١] فَانْتَهَى إِلَى ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠] فَلْيَقُلْ بَلَى، ومَنْ قَرَأَ ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ فَبَلَغَ ﴿فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ١ ـ ٥٠] فلْيَقُلْ: آمَنَّا بِالله. والحديث يدل على أن من يقرأ هذه الآيات ـ يستحب له أن يقول تلك الكلمات، سواء كان في الصلاة، أو خارجها، وأما قولها للمقتدي خلف الإمام؛ فلم أقف على حديث يدل عليه.

قوله: (هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد... إلخ) وأخرجه أحمد، وأبو داود؛ وهو حديث ضعيف؛ لجهالة الأعرابي.

٨٤- باب «ومن سُورة ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾» [ت ٨٤، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٤٨] (٣٣٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ عَن مَعْمَرٍ عَن عَبْدِ الكَرِيمِ الجزرِيِّ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ﴿سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨] قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: لَئِنْ رَأَيْتُ مُحمداً يُصَلِّي لأَطَأَنَّ عَلَى عُنقِهِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «لَوْ فَعَلَ لأَخَذَتْهُ المَلَائِكَةُ عِيَاناً». [خ: ٤٩٥٨، حم: ٢٢٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غريبٌ.

---

٨٤ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾

وتُسَمَّى سُورَةَ العَلَقِ، مَكِّيَّةٌ، وَهِيَ تِسْعَ عَشْرَةَ آيَةً(١)

[٣٣٤٨] **قوله: (عن معمر)** بن راشد الأزدي **(عن عبد الكريم الجزري)** هو: ابن مالك.

قوله: (قال أبو جهل) هذه من مرسلات ابن عباس؛ لأنه لم يدرك زمن قول أبي جهل ذلك، لأن مولده قبل الهجرة نحو ثلاث سنين، ويحمل على أنه سمعه من النبي ﷺ، أو من صحابي آخر **(لئن رأيت محمدًا يصلّي)** زاد البخاري «عِنْدَ الْكَعْبَةِ» **(لأطأن)** بصيغة المضارع المتكلم مؤكدة باللام، والنون الثقيلة: من الوطء؛ وهو: الدوس. من باب: سمع يسمع **(لو فعل)** أي أبو جهل **(لأخذته الملائكة)** المراد بالملائكة: الزبانية؛ وهم ملائكة العذاب **(عيانًا)** يقال: لقيه، أو رآه عيانًا؛ أي: مشاهدة لم يشك في رؤيته، وإنما شدد الأمر في حقّ أبي جهل، ولم يقع مثل ذلك لعقبة بن أبي معيط؛ حيث طرح سلي الجزور على ظهره ﷺ وهو يصلي؛ لأنهما وإن اشتركا في مطلق الأذية حالة صلاته؛ لكن زاد أبو جهل بالتهديد، وبدعوى أهل طاعته، وبإرادة وطء العنق الشريف، وفي ذلك من المبالغة ما اقتضى تعجيل العقوبة له لو فعل ذلك؛ ولأن سلي الجزور لم يتحقق نجاستها، وقد عوقب عقبة بدعائه ﷺ عليه وعلى من شاركه في فعله؛ فقتلوا يوم بدر؛ كذا في الفتح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي، وابن جرير(٢).

---

(١) قال الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ٤٦٧): وهي تسع عشر آية، وقيل عشرون آية. وهي مكية بلا خلاف، وهي أول ما نزل من القرآن.

وأخرج ابن مردويه من طرق عن ابن عباس قال: أول ما نزل من القرآن: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ①﴾.

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٨٤، ١١٦٨٥)، وابن جرير في التفسير(٣٠/ ٢٥٦).

[ت ٨٤، م٢]

[٣٣٤٩] (٣٣٤٩) حَدَّثَنَا أبو سَعِيدٍ الأشَجُّ، حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأحْمَر عَن دَاوُدَ بْنِ أبي هِنْدٍ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَن هَذَا؟ أَلَمْ أَنْهَكَ عَن هَذَا؟ فانْصَرَفَ النبيُّ ﷺ فَزَبَرَهُ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ ما بِهَا نادٍ أَكْثَرَ مِنِّي، فأَنْزَلَ الله [تبارَكَ وتعالى]: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٧-١٨] فَقَالَ ابنُ عبَّاسٍ: فوالله لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لأخَذَتْهُ زَبانِيَةُ الله.

[حم: ٢٣١٧].

[٣٣٤٩] قوله: (أبو سعيد) الكندي، أبو سعيد، الأشج، الكوفي (حدثنا أبو خالد الأحمر) اسمه: سليمان بن حيان الأزدي.

قوله: (كان النبي ﷺ يصلي) أي: عند المقام؛ كما في رواية ابن جرير (فانصرف النبي ﷺ) أي: عن صلاته (فزبره) بزاي موحدة، كنصر وضرب؛ أي: نهر النبي ﷺ أبا جهل، وأغلظ له في القول. وفي رواية ابن جرير: «فَأَغْلَظَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَانْتَهَرَهُ» (ما بها) أي: بمكة (ناد أكثر مني) وفي رواية ابن جرير: «وَالله إِنِّي لأَكْثَرُ هذَا الْوَادِي نَادِيًا»[1]. قال في «النهاية»: النادي: مجتمع القوم، وأهل المجلس، فيقع على المجلس وأهله (﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ﴾ [العلق: ١٧]) أي: أهل ناديه؛ لأن النادي من المجلس: الذي يجلس، وينتدي فيه القوم، ويجتمعون فيه من الأهل والعشيرة، ولا يسمى المكان ناديًا؛ حتى يكون فيه أهله؛ والمعنى: ليدع عشيرته وأهله؛ ليعينوه، وينصروه (﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨]) أي: الملائكة الغلاظ الشداد؛ وهم: خزنة جهنم؛ سموا بذلك؛ لأنهم يدفعون أهل النار إليها بشدة، مأخوذ من الزبن؛ وهو الدفع. قيل: واحدها: زَابِن، وقيل: زبنية، وقيل: زبنى على النسب، وقيل: هو اسم للجمع، لا واحد له من لفظه؛ كعباديد، وأبابيل. وقال قتادة: هم الشرط في كلام العرب.

وأصل الزبن: الدفع، والعرب تطلق هذا الاسم على من اشتد بطشه (لو دعا) أي: أبو جهل (لأخذته زبانية الله) أي: ملائكته الغلاظ الشداد.

---

(١) أحمد، حديث (٣٠٣٦)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٨٤، ١١٦٨٥)، وابن جرير في «التفسير» (٢٥٦/٣٠).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ.

وَفِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٨٥- باب «ومن سُورَة القَدْرِ» [ت ٨٥، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٥٠] (٣٣٥٠) حَدَّثَنَا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبُو دَاود الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنا القاسِمُ بْنُ الفَضْلِ الحُدَّانِيُّ. عَن يُوسُفَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قامَ رَجُلٌ إلى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَعْدَمَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: سَوَّدْتَ وُجُوهَ المُؤْمِنِينَ، أوْ يا مُسَوِّدَ وُجُوهِ المُؤْمِنِينَ، فقَالَ: لا تُؤَنِّبْنِي رَحِمَكَ الله، فإنَّ النبيَّ ﷺ أُرِيَ

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن جرير.

قوله: (وفيه عن أبي هريرة) أخرج حديثه النسائي[١]، وفي آخره: «فَلَمْ يفاجئهم مِنْهُ إلَّا وَهُوَ أي: أَبُو جَهْلٍ يَنْكُصُ عَلَى عقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، فَقيل لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إنَّ بَيْنِي وَبَينَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ دَنَا اخْتَطَفَتْهُ الْملائكةُ عُضْوًا عُضْوًا».

٨٥ ـ بَاب «ومن سورة القدر»

قِيلَ: هِيَ مَكِّيَّةٌ، وَقِيلَ مَدَنيَّةٌ، وَهِيَ خَمْسُ آيَاتٍ[٢]

[٣٣٥٠] **قوله:** (عن يوسف بن سعد) الجمحي، مولاهم البصري، ويقال: هو يوسف بن مازن، ثقة، من الثالثة (قال: قام رجل) وفي رواية ابن جرير، من طريق القاسم بن الفضل، عن عيسى بن مازن: قَالَ: «قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . . إلخ» **(إلى الحسن بن علي)** بن أبي طالب (بعد ما بايع) أي: الحسن بن علي (معاوية) أي: ابن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، الأموي أبا عبد الرحمن، الخليفة، صحابي، أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات في رجب سنة ستين، وقد قارب الثمانين (أو يا مسود وجوه المؤمنين) كلمة «أو» لشك (لا تؤنبني) بصيغة النهي: من التأنيب؛ وهو المبالغة في التوبيخ والتعنيف (أري)

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٦٨٣).

(٢) قال الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ٤٧٠): وهي مكية كذا قال الماوردي، وقال الثعلبي: هي مدنية في قول أكثر المفسرين، وذكر الواقدي أنها أول سورة نزلت بالمدينة. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير وعائشة؛ أنها نزلت بمكة.

بَني أُمَيَّةَ عَلَى مِنْبَرِهِ فَسَاءهُ ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] يا مُحمّدُ، يَعْنِي: نَهْراً في الجَنَّةِ، ونَزَلَتْ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١-٣] يَمْلِكُهَا بَنُو أُمَيَّةَ يا مُحمّدُ. قَالَ القاسِمُ: فَعَدَدْنَاها فَإِذَا هِيَ أَلْفُ شهر لا يَزِيدُ يَوْمٌ وَلا يَنْقُصُ. [ضعيف الإسناد مضطرب، ومتنه منكر].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ القاسِمِ بْنِ الفَضْلِ.

بصيغة المجهول: من الإراءة؛ أي: في المنام (بني أمية على منبره) وفي رواية ابن جرير: «أُرِيَ فِي مَنَامِهِ بَنِي أُمَيَّةَ يَعْلُونَ مِنْبَره خَلِيفةً خَلِيْفَةً [فشقّ ذلك عليه، فأنزل الله: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ و﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾][(1)]» (﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾ [القدر: ١]) أي: القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا (﴿فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]) أي؛ الشرف والعظم (﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ﴾ [القدر: ٢]) أي: أعلمك يا محمد (﴿مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ٢]) تعظيم لشأنها وتعجيب منه (﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]) أي: ليس فيها ليلة القدر؛ فالعمل الصالح فيها خير منه في ألف شهر ليست فيها (يملكها) الضمير المنصوب راجع إلى «ألف شهر»؛ والمعنى: أن ليلة القدر خير من مدة ألف شهر يملك فيها بنو أمية الولاية والخلافة (قال القاسم) أي: ابن الفضل الحداني، المذكور في الإسناد (فعددناها) أي: ؛ مدة خلافة بني أمية، وفي رواية ابن جرير: «فَحَسَبْنَا مُلْكَ بَنِي أُمَيَّةَ» (فإذا هي ألف شهر) هي ثلاث وثمانون سنة وأربعون أشهر، وكان استقلال إمارة بني أمية منذ بيعة الحسن بن عليّ لمعاوية، وذلك على رأس أربعين من الهجرة، وكان انفصال دولتهم على يدِ أبي مُسلم الخُراساني سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وذلك اثنان وتسعون سنة يسقط منها مدة خلافة ابن الزبير ثمان سنين وثمانية أشهر؛ يبقى ثلاث وثمانون سنة وأربعة أشهر؛ كذا في «المجمع».

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث القاسم بن الفضل، وقد قيل: عن القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن. . . إلخ).

قال الحافظ ابن كثير بعد نقل كلام الترمذي هذا: وقد روى هذا الحديث الحاكم في

---

(١) ما بين معقوفين ليس موجودًا في الأصل، وأثبته من تفسير الطبري (٣٠/ ٢٦١) ثم قال: وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عملٌ في ليلة القَدْر خيرٌ من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القَدْر. وأما الأقوال الأخر، فدعاوَى باطلة، لا دلالة عليها من خبر ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل. [تفسير الطبري: ٣٠/ ٢٦١].

«مستدركه» من طريق القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن به، وقول الترمذي: إن يوسف هذا مجهول فيه نظر؛ فإنه قد روى عنه جماعة منهم: حماد بن سلمة، وخالد الحذّاء، ويونس بن عبيد، وقال فيه يحيى بن معين: هو مشهور. وفي رواية عن ابن معين؛ قال: هو ثقة. ورواه ابن جرير، من طريق القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن؛ كذا قال، وهذا يقتضي اضطرابًا في هذا الحديث ـ والله أعلم ـ ثم هذا الحديث ـ على كل تقدير ـ منكر جدًّا.

قال شيخنا الإمام الحافظ الحجة: أبو الحجاج المزي: هو حديث منكر. قال: وقول القاسم بن الفضل الحداني: أنه حسب مدة بني أمية؛ فوجدها ألف شهر، لا تزيد يومًا، ولا تنقص ـ ليس بصحيح؛ فإن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ استقل بالملك حين سلم إليه الحسن بن علي الإمرة سنة أربعين، واجتمعت البيعة لمعاوية، وسمي ذلك: عام الجماعة، ثم استمروا فيها متتابعين بالشام، وغيرها، لم تخرج عنهم إلا: مدة دولة عبد الله بن الزبير في الحرمين والأهواز، وبعض البلاد قريبًا من تسع سنين؛ لكن لم تزل يدهم عن الإمرة بالكلية، بل عن بعض البلاد إلى أن استلبهم بنو العباس الخلافة في سنة اثنتين وثلاثين ومائة؛ فيكون مجموع مدتهم: اثنتين وتسعين سنة، وذلك أزيد من ألف شهر؛ فإن الألف شهر عبارة عن ثلاث وثمانين سنة وأربعة أشهر؛ وكأن القاسم بن الفضل أسقط من مدتهم أيام ابن الزبير، وعلى هذا فيقارب ما قاله الصحة في الحساب.

ومما يدل على ضعف هذا الحديث: أنه سيق لذم دولة بني أمية، ولو أريد ذلك، لم يكن بهذا السياق؛ فإن تفضيل ليلة القدر على أيامهم؛ لا يدل على ذم أيامهم، فإن ليلة القدر شريفة جدًّا، والسورة الكريمة إنما جاءت؛ لمدح ليلة القدر؛ فكيف تمدح بتفضيلها على أيام بني أمية؛ التي هي مذمومة بمقتضى هذا الحديث؟! وهل هذا إلا كما قال القائل: [من الطويل].

أَلَـمْ تَـرَ أَنَّ الـسَّـيْـفَ يـنـقُـصُ قَـدْرُهُ ... إذا قِيْلَ: إنَّ السَّيْفَ أمضى مِنَ العَصَا

وقال آخر: [من الطويل]

إِذَا أَنْـتَ فَـضَّـلْـتَ امْـرَأً ذَا بَـرَاعَـةٍ ... عَلَى نَاقِص كَانَ المَدِيْحُ مِنَ النَّقْصِ

ثم الذي يفهم من الآية: أن الألف شهر المذكورة في الآية هي: أيام بني أمية، والسورة مكية؛ فكيف يحال على ألف شهر هي دولة بني أمية، ولا يدل عليها لفظ الآية، ولا معناها؟! والمنبر إنما صنع بالمدينة، بعد مدة من الهجرة؛ فهذا كله مما يدل على ضعف الحديث، ونكارته. انتهى كلام الحافظ ابن كثير.

وَقَدْ قِيلَ عَن القَاسِم بْنِ الفَضْلِ عَن يُوسُفَ بْنِ مَازِن، والقاسِمُ بْنُ الفَضْلِ الحُدَّانِيُّ هُوَ ثِقَةٌ، وَثَّقَهُ يَحْيى بْنُ سعِيدٍ وعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَيُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَلا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت ٨٥، م٢]

[٣٣٥١] (٣٣٥١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَر، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَبْدَةَ بْنِ أبي لُبَابَةَ وعاصِمٍ هُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، سَمِعَا زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، وَزِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ يُكَنَّى أَبَا مَرْيَمَ، يَقُولُ: قُلْتُ: لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إنَّ أَخَاكَ عبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَن يَقُمِ الحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ القَدْرِ، فَقَالَ: يَغْفِرُ الله لأبي عَبْدِ الرَّحْمنِ، لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا في العَشْرَة الأوَاخِرِ مِن رَمَضَانَ، وَأَنَّها لَيْلَةُ سَبْعٍ وعِشْرِينَ، ولَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ لا يَتَّكِلَ النَّاسُ، ثُمَّ حَلَفَ لا يَسْتَثْنِي ....

قلت: وفي قوله: (ورواه ابن جرير، من طريق القاسم بن الفضل، عن يوسف بن مازن؛ كذا قال) نظر؛ فإن ابن جرير لم يروه هكذا، بل رواه[1] من طريق القاسم بن الفضل، عن عيسى بن مازن؛ كما في النسخة المصرية، وعليه يصح قول الحافظ ابن كثير، وهذا يقتضي اضطرابًا في هذا الحديث؛ فتفكر.

[٣٣٥١] قوله: (عن عبدة بن أبي لبابة) الأسدي، مولاهم، ويقال: مولى قريش، كنيته: أبو القاسم البزاز، الكوفي، نزيل دمشق، ثقة، من الرابعة **(وعاصم)** بن بهدلة.

قوله: (إن أخاك) أي: في الدين والصحبة **(عبد الله بن مسعود)** بدل، أو بيان **(من يقم الحول)** أي: من يقم الطاعة في بعض ساعات كل الليالي السنة **(يصب ليلة القدر)** أي: يدركها؛ يقينًا للإبهام في تبيينها، وللاختلاف في تعيينها **(قال)** أي: أبي **(يغفر الله لأبي عبد الرحمن)** كنية لابن مسعود **(لقد علم)** أي: أبو عبد الرحمن **(أنها)** أي: ليلة القدر **(ولكنه أراد ألا يتكل الناس)** أي: لا يعتمدوا على قول واحد، وإن كان هو الصحيح الغالب على الظن الذي مبنى الفتوى عليه؛ فلا يقوموا إلا في تلك الليلة، ويتركوا قيام سائر الليالي؛ فيفوت حكمة الإبهام الذي نسي بسببها عليه الصلاة والسلام **(ثم حلف)** أي: أبي بن كعب **(لا يستثني)** حال؛ أي: حلف حلفًا جازمًا من غير أن يقول عقيبه: إن شاء الله ـ تعالى ـ. قال

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (٣٠/ ٢٦٠ ـ فكر).

أنّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذلِكَ يا أبَا المُنْذِرِ؟ قَالَ: بالآيَةِ الّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ أو بالعَلَامَةِ: «أنَّ الشَّمْسَ تَطْلَعُ يَوْمَئِذٍ لا شُعَاعَ لَهَا». [م: ٧٦٢، د: ١٣٧٨، حم: ٢٠٦٨٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٨٦- باب «ومن سُورَة ﴿لَمۡ يَكُنِ﴾» [ت ٨٦، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٥٢] (٣٣٥٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَنِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أنَسَ بْنَ مالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ للنبيِّ ﷺ: يا خَيْرَ البَرِيَّةِ، ....

الطيبي: هو قول الرجل: إن شاء الله. يقال: حلف فلان يمينًا ليس فيها ثنى، ولا ثنو، ولا ثنية، ولا استثناء، كلها واحد، وأصلها: من الثني؛ وهو: الكف والرد؛ وذلك أن الحالف إذا قال: والله لأفعلن كذا إلا أن يشاء الله غَيْرَهُ؛ فقد رد انعقاد ذلك اليمين انتهى. (أنها) مفعول «حلف»؛ أي: أن ليلة القدر (ليلة سبع وعشرين قال) أي: زِرّ بن حُبَيش (قلت له) أي: لأُبيّ بن كعب (بأي شيء) أي: من الأدلة (تقول ذلك) أي: القول (يا أبا المنذر) كنية أبي بن كعب (أو بالعلامة) كلمة «أو» للشك (أن الشمس تطلع يومئذ لا شعاع لها) سبق شرحه في باب: «ليلة القدر» من أبواب: «الصيام».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم(١).

٨٦ ـ بَاب ومِنْ سُورةِ (لَم يكنْ)

وَتُسمَّى سُورَةَ البَيِّنَةَ، وهيَ مَدَنِيَّةٌ(٢)؛ قَالَه الجُمْهُوْرُ

وفِي رِوايَةٍ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّها مَكِّيَّة وَهِيَ ثَمَانِ آياتٍ، وَقِيْلَ: تِسْعُ آيات.

[٣٣٥٢] **قوله**: (يا خير البرية) بتشديد الياء، ويجوز تسكينها، وهمز بعدها؛ ومعناها: الخليفة.

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٦٨٨)، ومسلم، كتاب الصيام، حديث (٧٦٢).

(٢) قال الشوكاني في فتح القدير (٥/ ٤٧٣): وهي مدنية في قول الجمهور، وقيل: مكية؛ وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: نزلت سورة ﴿لَمۡ يَكُنِ﴾ بالمدينة. وأخرج ابن مردويه عن عائشة قالت: نزلت سورة ﴿لَمۡ يَكُنِ﴾ بمكة.

قَالَ: «ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ». [م: ٢٣٦٩، د: ٤٦٧٢، حم: ١٢٤١٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٨٧- باب «ومن سُورَة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾» [ت ٨٧، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٥٣] (٣٣٥٣) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أبي أَيُّوبَ عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَرأ رَسُولُ الله ﷺ هَذِهِ الآيةَ ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قَالَ: «أَتَدْرُونَ

قال في «النهاية»: البرية: الخلق. تقول: بَرَاهُ الله يبرّه بروًا؛ أي؛ خلقه. ويجمع على: البرايا، والبريّات: من البري: التراب؛ هذا إذا لم يهمز، ومن ذهب إلى أن أصله الهمز؛ أخذه من: برأ الله الخلق يَبْرَأهم؛ أي: خلقهم، ثم ترك فيها الهمز؛ تخفيفًا، ولم تستعمل مهموزة. انتهى (قال) أي: رسول الله ﷺ (ذاك) أي: المشار إليه الموصوف بخير البرية هو (إبراهيم) الخليل - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: إنما قال ﷺ هذا؛ تواضعًا، واحترامًا لإبراهيم ﷺ؛ لخلته وأبوته، وإلا فنبينا ﷺ أفضل؛ كما قال ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ» ولم يقصد به الافتخار، ولا التطاول على من تقدمه، بل قاله؛ بيانًا لما أمر ببيانه وتبليغه؛ ولهذا قال ﷺ: «وَلَا فَخْر». لينفي ما قد يتطرق إلى بعض الأفهام السخيفة. وقيل: يحتمل أنه ﷺ قال: «إِبْرَاهِيمُ خَيْرُ البَرِيَّةِ» قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

٨٧ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾

مَكِّيَّةٌ، وَقِيْلَ: مَدَنِيَّةٌ، وَهِيَ ثَمَانِ آيَاتٍ، وَقِيْلَ: تسعُ آيَاتٍ(١)

[٣٣٥٣] **قوله**: (قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] إلخ). قد تقدم هذا الحديث مع شرحه قبل باب: «الصور» من أبواب؛ «صفة القيامة».

---

(١) قال الشوكاني في تفسيره (٥/ ٤٧٨): وهي مدنية في قول ابن عباس وقتادة؛ ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر، وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس: نزلت ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ بالمدينة. وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ في ليلة إذا زلزلت، كان له عدل نصف القرآن».

ما أخْبَارُها؟» قالُوا: الله وَرَسُولُهُ أعْلَم. قَالَ: «فإنَّ أخْبَارَها أن تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أو أمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، تَقُولُ: عَمِلَ يَوْمَ كَذَا كَذَا وكَذَا، فَهَذِهِ أخْبَارُهَا».

[ضعيف الإسناد، يحيى بن أبي سليمان، لين الحديث، وقال عنه البخاري: منكر الحديث حم: ٨٦٥٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٨٨ - باب «ومن سُورة ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾» [ت ٨٨، م١]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٥٤] (٣٣٥٤) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وهْبُ بْنُ جرير، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ عَن مُطَرِّفِ بْنِ عبْدِ الله بْنِ الشِّخِّيرِ عَن أَبِيهِ، أَنَّهُ انْتَهى إلى النَّبيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] قَالَ: «يَقُولُ ابنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِن مَالِكَ إلَّا ما تَصَدَّقْتَ فأمْضَيْتَ، أوْ أكَلْتَ فأفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فأبْلَيْتَ؟». [م: ٢٩٥٨، ن: ٣٦١٥، حم: ١٥٨٧٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٨٨، م٢]

[٣٣٥٥] (٣٣٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ الرَّازِيُّ عَن عَمْرِو بْنِ أبي قَيْس عَن الحَجَّاجِ بن أرطأة، ....

---

٨٨ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾
مَكِّيَّةٌ وَهِيَ ثَمَانِ آيَاتٍ(١)

[٣٣٥٤] قوله: (أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو يقرأ ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ إلخ) قد سبق هذا الحديث مع شرحه في باب: «الزهادة في الدنيا» من أبواب «الزهد».

[٣٣٥٥] قوله: (حدثنا حكَّام) بفتح الحاء، وتشديد الكاف (بن سلم) بفتح السين المهملة، وسكون اللام (عن عمرو بن أبي قيس) الرازي (عن الحجاج بن أرطاة) بفتح الهمزة

---

(١) وهي مكية عند الجميع؛ وروى البخاري أنها مدنية، وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: نزل بمكة: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ كذا في فتح القدير (٥/ ٤٨٧).

عَن المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَن زِرٍّ عَن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَا زِلْنَا نَشُكُّ في عَذَابِ القَبْرِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]. [فيه ضعف، الحجاج يدلِّس كثيراً، قال أحمد: ليس يكاد له حديث إلّا فيه زيادة].

قَالَ أبُو كُرَيْبٍ مَرَّةً: عَن عَمْرِو بْنِ أبي قَيْسٍ: هُوَ رَازِيٌّ، وَعَمرُو بْنُ قَيسٍ المَلائيّ كُوفيٌّ، عَن ابنِ أبي لَيْلَى عَن المِنْهَالِ بْنِ عَمرٍو.

(عن المنهال بن عمرو) الأسدي.

قوله: (ما زلنا نشكّ في عذاب القبر حتى نزلت ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾) أي: هذه السورة، والمراد بالتكاثر: التفاخر؛ أي: أشغلتكم المفاخرة، والمباهاة، والمكاثرة؛ بكثرة المال، والعدد، والمناقب عن طاعة الله ربكم، وما ينجيكم عن سخطه حتى زرتم المقابر؛ أي: حتى متم، ودفنتم في المقابر. يقال لمن مات: زار قبره، وزار رَمْسه[١]، فيكون معنى الآية: ألهاكم حرصكم على تكثير أموالكم عن طاعة ربكم؛ حتى أتاكم الموت وأنتم على ذلك.

قال ابن جرير في «تفسيره»: وفي هذا دليل على صحة القول بعذاب القبر؛ لأن الله تعالى ذكره أخبر عن هؤلاء القوم الذين ألهاهم التكاثر؛ أنهم سيعلمون ما يلقون ـ إذا هم زاروا القبور ـ وعيدًا منه لهم، وتهدّدًا، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل؛ فذكر حديث علي هذا، ثم قال وقوله: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ يعني: ـ تعالى ذكره ـ بقوله: «كلا»: ما هكذا ينبغي أن تفعلوا؛ أن يلهيكم التكاثر.

وقوله: ﴿سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ يقول ـ جل ثناؤه ـ سوف تعلمون ـ إذا زرتم المقابر أيها الذين ألهاكم التكاثر ـ غبَّ[٢] فعلكم، واشتغالكم بالتكاثر في الدنيا عن طاعة الله ربكم.

وقوله: ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ثم ما هكذا ينبغي أن تفعلوا؛ أن يلهيكم التكاثر بالأموال، وكثرة العدد سوف تعلمون ـ إذا زرتم المقابر ـ ما تلقون؛ إذا أنتم زرتموها من مكروه اشتغالكم، عن طاعة ربكم؛ بالتكاثر، وكرر قوله: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ مرتين؛ لأن العرب إذا أرادت التغليظ في التخويف والتهديد يذكروا الكلمة مرتين. انتهى.

---

(١) الرَّمس، بوزن الفَلْس: تراب القبر، وهو في الأصل مصدر، والمَرْمس، بوزن المَذْهب موضع القبر، ورَمَسَ المَيِّتَ: دَفَنَه، وبابه نصر، كما في مختار الصحاح (رَمَسَ).

(٢) وغِبُّ كل شيء: عاقبته، كما في مختار الصحاح (غَبَبَ).

تنبيه: اعلم: أن في القرآن المجيد آيات تدل على ثبوت عذاب القبر؛ إحداها: هذه الآية أعني: قوله تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ﴾ . . . إلخ. وأصرحها وأوضحها الآية التي في سورة المؤمن وهي قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] قال العلامة نظام الدين؛ الحسن بن محمد النيسابوري في تفسير هذه الآية ص٣٨ ج٢٤ ما لفظه: وفي الآية دلالة ظاهرة على إثبات عذاب القبر؛ لأن تعذيب يوم القيامة يجيء في قوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ﴾ [غافر: ٤٦]. انتهى.

وقال الحافظ ابن كثير: وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البَرْزَخ في القبور، وهي قوله تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾. انتهى.

وقال الرازي: احتج أصحابنا بهذه الآية على إثبات عذاب القبر؛ قالوا: الآية تقضي عرض النار عليهم غدوًّا وعشيًّا، وليس المراد منه: يوم القيامة؛ لأنه قال: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ وليس المراد منه أيضًا: الدنيا؛ لأن عرض النار عليهم غدوًّا وعشيًّا ما كان حاصلًا في الدنيا؛ فثبت أن هذا العرض إنما حصل بعد الموت، وقبل يوم القيامة، وذلك يدل على إثبات عذاب القبر في حق هؤلاء، وإذا ثبت في حقِّهم ثبت في حق غيرهم؛ لأنه لا قائل بالفرق.

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يكون المراد من عرض النار عليهم غدوًّا وعشيًّا: عرض النصائح عليهم في الدنيا؛ لأن أهل الدين إذا ذكروا لهم الترغيب والترهيب، وخوفوهم بعذاب الله ـ فقد عرضوا عليهم النار؟ ثم نقلوا: في الآية ما يمنع من حملها على عذاب القبر، وبيانه من وجهين:

الأول: أن ذلك العذاب يجب أن يكون دائمًا غير منقطع، وقوله: ﴿يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ يقتضي ألَّا يحصل ذلك العذاب إلا: في هذين الوقتين؛ فثبت أن هذا لا يمكن حمله على عذاب القبر.

الثاني: أن الغدوّة والعشيّة إنما يحصلان في الدنيا، أما في القبر؛ فلا وجود لهما؛ فثبت بهذين الوجهين أنه لا يمكن حمل هذه الآية على عذاب القبر.

والجواب عن السؤال الأول: أن في الدنيا عرض عليهم كلمات تذكرهم أمر النار، لا أنه يعرض عليهم نفس النار، فعلى قولهم يصير معنى الآية: الكلمات المذكرة لأمر النار كانت تعرض عليهم، وذلك بمقتضى يفضي إلى ترك ظاهر اللفظ، والعدول إلى المجاز.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

[ت ٨٨، م٣]

[٣٣٥٦] (٣٣٥٦) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ عَن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حَاطِبٍ عَن عبدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ عَن أبِيهِ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ الله فَأيُّ النَّعِيم نُسْأل عَنْهُ، وإنّمَا هُمَا الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ والمَاءُ؟ قَالَ: «أما إنّهُ سَيَكُونُ». [جه: ٤١٥٨، حم: ١٤٠٨].

أما قوله: الآية تدل على حصول هذا العذاب في هذين الوقتين، وذلك لا يجوز. قلنا: لِمَ لا يَجوزُ أن يكتفي في القبر بإيصال العذاب إليه في هذين الوقتين، ثم عند قيام القيامة يلقى في النار؛ فيدوم عذابه بعد ذلك؟ وأيضًا لا يمتنع أن يكون ذكر الغدوة والعشية كناية على الدوام، كقوله: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] أما قوله: إنه ليس في القبر والقيامة غدوة وعشية. قلنا: لِمَ لا يجوز أن يقال عند حصول هذين الوقتين لأهل الدنيا، يعرض عليهم العذاب؟ انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن جرير، وابن أبي حاتم(١).

[٣٣٥٦] قوله: (﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾) أي: عن شكر ما أنعم الله به عليكم من الصحة، والأمن، والرزق، وغير ذلك (إنما هما الأسودان) أي: إنما عندنا نعمتان ليستا مما نسأل عنه لدناءتهما؛ «هما» الأسودان (التمر والماء) بيان لـ«الأسودان» أما التمر: فأسود؛ وهو الغالب على تمر المدينة؛ فأضيف الماء إليه، ونعت بنعته؛ إتباعًا والعرب تفعل ذلك في الشيئين يصطحبان؛ فيسميان معًا باسم الأشهر منها؛ كالقمرين والعمرين؛ كذا في «النهاية» (أَمَا) بالتخفيف. حرف تنبيه (إنه سيكون) هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أن النعيم الذي تسألون عنه سيكون. والثاني: أن السؤال سيكون عن الأسودين؛ فإنهما نعمتان عظيمتان من نعم الله(٢) تعالى.

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٥٩) (١٩٤٥٤).

(٢) قال الشوكاني: أي: عن نعيم الدنيا الذي ألهاكم عن العمل للآخرة. قال قتادة: يعني: كفار مكة كانوا في الدنيا في الخير والنعمة، فيسألون يوم القيامة عن شكر ما كانوا فيه، ولم يشكروا ربّ النعم حيث عبدوا غيره، وأشركوا =

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[ت ٨٨، م٤]

[٣٣٥٧] (٣٣٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَن أبي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَةَ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لمّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ الله عَن أيِّ النَّعِيمِ نُسْئلُ: فَإنَّمَا هُمَا الأَسْوَدَانِ والعَدُوُّ حاضِرٌ وَسُيُوفُنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا. قَالَ: «إنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحدِيثُ ابنِ عُيَيْنَةَ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عِنْدِي أَصَحُّ مِن هَذَا، سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَحْفَظُ وَأَصَحُّ حَدِيثاً مِن أبي بكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

[ت ٨٨، م٥]

[٣٣٥٨] (٣٣٥٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَن عَبْدِ الله بْنِ العَلاءِ ...

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن أبي حاتم[1].

[٣٣٥٧] قوله: (حدثنا أحمد بن يونس) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس **(عن محمد بن عمرو)** بن علقمة **(والعدو حاضر)** أي: ويريد أن يستأصلنا **(وسيوفنا على عواتقنا)** أي: لقتال العدو، والعواتق: جمع عاتق؛ وهو: ما بين المنكب والعنق[2].

[٣٣٥٨] قوله: (حدثنا شبابة) بن سوار، المدائني **(عن عبد الله بن العلاء)** بن زَبْر بفتح

= به. قال الحسن: لا يُسْأَلُ عن النعيم إلّا أهل النار. وقال قتادة: إن الله سبحانه سائل كل ذي نعمة عما أنعم عليه، وهذا هو الظاهر، ولا وجه لتخصيص النعيم بفرد من الأفراد، أو نوع من الأنواع؛ لأن تعريفه للجنس، أو الاستغراق، ومجرّد السؤال لا يستلزم تعذيب المسؤول على النعمة التي يُسئل عنها، فقد يسأل الله المؤمن عن النّعم التي أنعمَ بها عليه فيمَ صرفها، وبم عمل فيها؟ ليعرف تقصيره، وعدم قيامه بما يجب عليه من الشكر، وقيل: السؤال عن الأمن والصحة، وقيل: عن الصحة والفراغ، وقيل: عن الإدراك بالحواسّ، وقيل: عن ملاذ المأكول والمشروب، وقيل: عن الغداء والعشاء، وقيل: عن بارد الشراب وظلال المساكن، وقيل: عن اعتدال الخلق، وقيل: عن لذة النوم، والأولى العموم، كما ذكرنا. والله تعالى أعلم. [تفسير الشوكاني: ٥/ ٤٨٩].

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٦١) (١٩٤٦٥).

(٢) وهو موضع الرداء من المنكب، ويذكر ويؤنث، كما قال صاحب مختار الصحاح (عتق).

عَن الضَّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَرْزَمٍ الأَشْعَرِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْئَلُ عَنْهُ يَوْمَ القيامَةِ يَعْنِي العَبْدُ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ له: أَلَمْ نُصِحَّ لكَ جِسْمَكَ ونُرْوِيكَ مِنَ المَاءِ البَارِدِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَالضحّاكُ: هُوَ ابنُ عَبْدِ الرّحْمنِ بْنِ عَرْزَبٍ، وَيُقَال: ابنُ عَرْزَمٍ، وابنُ عَرْزَمٍ أَصَحُّ.

٨٩- باب «ومن سُورة ﴿الكَوْثَر﴾» [ت ٨٩، م١]

الزاي، وسكون الموحدة؛ الدمشقي، الربعي، ثقة، من السابعة **(عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزم الأشعري)** قال في «التقريب»: الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، بفتح المهملة، وسكون الراء، وفتح الزاي، ثم موحدة، وقد تبدل ميمًا: أبو عبد الرحمن، أو أبو زرعة الطبراني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إن أول ما يسأل عنه) «ما» موصولة؛ أي: أول شيء يحاسب به في الآخرة **(يعني: العبد)** تفسير لنائب الفاعل من بعض الرواة **(أن يقال له)** خبر «إن» **(ألم نصح)** من الإصحاح؛ وهو: إعطاء الصحة **(جسمك)** أي: بدنك، وصحته أعظم النعم بعد الإيمان **(ونرويك)** كذا في النسخ الحاضرة بالياء، والظاهر: حذفها؛ لأنه عطف على نصح، وكذلك في «المشكاة» وهو من التروية، أو الإرواء: من الرِّي؛ بالكسر؛ وهو: عند العطش **(من الماء البارد)** أي: الذي هو من ضرورة بقائك، ولولاه لفنيت، بل العالم بأسره.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه ابن حبان، والحاكم[1].

٨٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْكَوْثَرِ

مَكِّيَّةٌ، قَالَهُ ابن عَبَّاسٍ وَالجمْهُورُ، وَقِيْلَ: إِنَّهَا مَدَنِيَّةٌ، قَالَهُ الحسَنُ وَعِكْرِمَةَ وَقَتَادَةَ[2]، وَهِيَ ثَلاثُ آياتٍ.

---

(١) ابن حبان، حديث (٢٥٨٥ ـ موارد)، والحاكم، حديث (٧٢٠٣) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) كذا قال الشوكاني (٥/ ٥٠٥): هي مكية في قول ابن عباس والكلبي ومقاتل، ومدنية في قول الحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير وعائشة؛ أنها نزلت سورة الكوثر بمكة.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٥٩] (٣٣٥٩) حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا عبدُ الرَّزَّاقِ عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هُوَ نَهْرٌ في الجَنَّةِ حافتاه قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ. قُلْتُ: مَا هَذَا يا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الكَوْثَرُ الَّذِي قد أَعْطَاكَهُ الله». [خ: ٤٩٦٤، حم: ١١٥٨٣].

[٣٣٥٩] قوله: (عن أنس ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾) أي: عن أنس في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ وهو على وزن: فَوْعَل: من الكثرة؛ سمي به النهر؛ لكثرة مائه وآنيته وعظم قدره وخيره، والعرب تسمِّي كلَّ شيء كثير في العدد، أو القدر والخطر: كوثرًا (حافتاه) بتخفيف الفاء؛ أي: في جانبيه. قال في «القاموس»: حافتي الوادي وغيره: جانباه، والجمع: حافات. وفي بعض النسخ: حافتاه؛ بالألف على أنه مبتدأ وخبره (قباب اللؤلؤ) والقباب؛ بكسر القاف، وتخفيف الباء الموحدة الأولى: جمع قبة؛ وهو: بناء سقفه مستدير مقعد (قلت: ما هذا) أي: ما هذا النهر (قال: هذا الكوثر الذي أعطاكه الله) هذا نص صريح في أن المراد بالكوثر في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ هو: هذا النهر المذكور في هذا الحديث، وروى البخاري في «صحيحه» عن أبي عبيدة، عن عائشة؛ قال: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ قَالَتْ: نَهْرٌ أُعْطِيهُ نَبِيّكُمْ ﷺ... الحديث. ورُوي من طريق أبي بشر، وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: الكوثر: الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه. قال أبو بشر: قلت لسعيد: إن ناسًا يزعمون أنه نهر في الجنة؛ فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه.

قال الحافظ: هذا تأويل من سعيد بن جبير؛ جمع به بين حديثي عائشة، وابن عباس، وحاصل ما قاله سعيد بن جبير: أن قول ابن عباس: إنه الخير الكثير ـ لا يخالف قول غيره: أن المراد به: نهر في الجنة؛ لأن النهر فرد من أفراد الخير الكثير، ولعل سعيدًا أَوْمَأَ إلى أن تأويل ابن عباس أولى، لعمومه، لكن ثبت تخصيصه بالنهر من لفظ النبي ﷺ فلا معدل عنه. انتهى.

قال الحافظ ابن جرير في «تفسيره»:

اختلف أهل التأويل في معنى الكوثر؛ فقال بعضهم: هو نهر في الجنة أعطاه الله نبيَّهُ محمدًا ﷺ ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: عنى بالكوثر: الخير الكثير، ثم ذكر

. . . .

من قال به. ثم قال: وقال آخرون: هو حوض أعطيه رسول الله ﷺ في الجنة، ثم قال: وأولى هذه الأقوال بالصواب عندي: قول من قال: هو اسم النهر الذي أعطيه رسول الله ﷺ في الجنة وصفه الله بالكثرة لعظم قدره، إنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك؛ لتتابع الأخبار عن رسول الله ﷺ بأن ذلك كذلك. انتهى.

قلت: الأمر كما قال الحافظ ابن جرير، والحافظ ابن حجر ـ رحمهما الله تعالى ـ وقال الحافظ ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ اختلف أهل التأويل في الصلاة التي أمر الله نبيه ﷺ أن يصليها بهذا الخطاب، ومعنى قوله: «وانحر» فقال بعضهم: حضه على المواظبة على الصلاة المكتوبة، وعلى الحفظ عليها في أوقاتها بقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: بل عنى بقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ الصلاة المكتوبة، وبقوله: «وانحر»: أن يرفع يديه إلى النحر عند افتتاح الصلاة، والدخول فيها، ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: عنى بقوله: «فصل لربك»: المكتوبة وبقوله: «وانحر»: نحر البدن، ثم ذكر من قال به ثم قال: وقال آخرون: بل عنى بذلك: صل يوم النحر صلاة العيد، وانحر نسكك. ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: قيل ذلك للنبي ﷺ؛ لأن قومًا كانوا يصلون لغير الله، وينحرون لغيره؛ فقيل له: اجعل صلاتك، ونحرك لله؛ إذ كان من يكفر بالله ـ يجعله لغيره. ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: بل أنزلت هذه الآية يوم الحديبية؛ حين حُصِرَ النبي ﷺ وأصحابه، وصدوا عن البيت؛ فأمره الله أن يصلِّيَ، وينحر البدن، وينصرف؛ ففعل. ثم ذكر من قال به، ثم قال: وقال آخرون: بل معنى ذلك: فصلِّ، وادع ربك، وسله. ثم ذكر من قال به، ثم قال: وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب: قول من قال معنى ذلك: فاجعل صلاتك كلها لربك خالصًا دون ما سواه من الأنداد والآلهة، وكذلك نحرك اجعله له دون الأوثان، شكرًا له على ما أعطاك من الكرامة والخير الذي لا كفء له، وخصك به من إعطائه إياك الكوثر؛ وإنما قلت ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك، لأن الله ـ جلَّ ثناؤه ـ أخبر نبيه ﷺ بما أكرمه به من عطيته وكرامته وإنعامه عليه بالكوثر، ثم أتبع ذلك قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ فكان معلومًا بذلك أنه خصه بالصلاة له، والنحر على الشكر له على ما أعلمه من النعمة التي أنعمها عليه؛ بإعطائه إياه الكوثر؛ فلم يكن لخصوص بعض الصلاة بذلك دون بعض، وبعض النحر دون بعض وجه، إذ كان حثًا على الشكر على النعم؛ فتأويل الكلام إذًا: إنا أعطيناك يا محمد الكوثر؛ إنعامًا منا

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٨٩، م٢]

[٣٣٦٠] (٣٣٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ المَلكِ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ في الجَنَّةِ، إِذْ عَرَضَ لِي نَهْرٌ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ، قُلْتُ لِلْمَلَكِ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ الله، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ إلى طِينَةٍ فاسْتَخْرَجَ مِسْكاً، ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ المُنْتَهى فَرأَيْتُ عِنْدَهَا نُوراً عَظِيماً».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَنَسٍ.

عليك به، وتكرمة منا لك؛ فأخلص لربك العبادة، وأفرد له صلاتك ونسكك؛ خلافًا لما يفعله من كَفَرَ به، وعبد غيره، ونحر للأوثان. انتهى.

قلت: ويؤيد هذا التأويل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ ـ ١٦٣] **قوله**: (هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه الشيخان).

[٣٣٦٠] **قوله**: (**بينا أنا أسير في الجنة**) أي: لما عرج به ﷺ إلى السماء، كما في رواية البخاري (**قباب اللؤلؤ**) وفي رواية للبخاري: «قِبَابُ الدُّرِّ المُجَوَّفِ» (**قَالَ: هذا الكوثر الذي أعطاكه الله**) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (**ثم ضرب بيده**) أي: ضرب المَلَكُ بيده. وفي رواية البيهقي: «فَأَهْوَى المَلَكُ بِيَدِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ مِسْكًا أَذْفَرَ» (**ثم رفعت لي سدرة المنتهى**) أي: قربت، وكشفت، وعرضت.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[ت ٨٩، م٣]

[٣٣٦١] (٣٣٦١) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَن عبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الكَوْثَرُ نَهْرٌ في الجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِن ذَهَبٍ، ومَجْرَاهُ عَلَى الدُّرِّ وَاليَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِن المِسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ. وَأَبْيَضُ مِنَ الثَّلْجِ». [جه: ٤٣٣٤، حم: ٥٣٣٢، مي: ٢٨٣٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٩٠- باب «ومن سُورة ﴿الْفَتْح﴾» [ت ٩٠، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٦٢] (٣٣٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَن شُعْبَةَ عَن أَبي بِشْرٍ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ....

[٣٣٦١] قوله: (حافتاه من ذهب) لا تخالف بين هذا، وبين قوله: «حَافَّتَاهُ قِبَابُ اللؤلؤ»؛ لأن حافتيه تكونان من الذهب، وأما القباب من اللؤلؤ ـ فتكون مبنية عليهما (ومجراه على الدر، والياقوت) أي: جريان مائه عليها (تربته أطيب من المسك) أي: ترابه أطيب ريحًا منه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن أبي حاتم، وابن جرير(١).

٩٠ ـ باب وَمِنْ سُوْرة ﴿الْفَتْح﴾

وَتُسَمَّى سُورة النَّصْرِ أَيْضًا مَدَنيَّةٌ وَهِيَ ثَلاثُ آياتٍ(٢).

[٣٣٦٢] قوله: (حدثنا سليمان بن داود) بن الجارود، أبو داود، الطيالسي (عن أبي بشر) اسمه: جعفر بن إياس.

---

(١) ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٤٧٠) (١٩٥٠٧)، وابن جرير في «التفسير» (٣٠/ ٣٢٠).

(٢) قال الشوكاني (٥/ ٥٠٨): وتسمى سورة التوديع، هي ثلاث آيات، وهي مدنية بلا خلاف. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: أنزل بالمدينة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾.

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبزار وأبو يعلى وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن ابن عمر قال: هذه السورة نزلت على رسول الله ﷺ أوسط أيام التشريق بمنى.

كَانَ عُمَرُ يَسْأَلُنِي مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ: أَتَسأَلُهُ وَلَنَا بَنُونَ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّهُ مِن حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَهُ عَن هَذِهِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [الفتح: ١]، فَقُلْتُ: إنما هُوَ أَجَلُ رَسُولِ الله ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ، وَقرأ السُّورَةَ إِلى آخِرِهَا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَاللهِ مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ. [خ: ٣٦٢٧، حم بنحوه: ٣١١٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

- حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عَوْفٍ: أَتَسْأَلُهُ ولَنَا أبناءٌ مِثْلُهُ؟

قوله: (كان عمر) أي: ابن الخطاب (يسألني مع أصحاب النبي ﷺ) وفي رواية البخاري في «التفسير»: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ. وفي روايته في «علامات النبوة»: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ» (فقال له عبد الرحمن بن عوف) الزهري، أحد المبشرة (ولنا بنون مثله) أي: مثل ابن عباس في السن، لا في الفضل، والقرابة من النبي ﷺ (إنه من حيث تعلم) أي: من أجل أنك تعلم أنه عالم، وكان ذلك ببركة دعاء النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ» (فسأله عن هذه الآية) أي: فسأل عمر ابن عباس عن معنى هذه الآية (﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾) أي: نبيّه ﷺ على أعدائه (إنما هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه) أي: يجيء النصر، والفتح، ودخول الناس في الدين علامة وفاة النبي ﷺ. أخبر الله رسوله بذلك (ما أعلم منها) أي: من هذه السورة (إلا ما تعلم) وفي رواية البخاري في «التفسير»: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ». وفي الحديث فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتأثير لإجابة دعوة النبي ﷺ أن يعلمه التأويل، ويفقهه في الدين. وفيه: جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا؛ لإظهار نعمة الله عليه، وإعلام من لا يعرف قدره؛ لينزله منزلته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة، لا للمفاخرة والمباهاة، وفيه: جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات، وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم؛ ولهذا قال عليّ - رضي الله عنه -: أو فهمًا يؤتيه الله رجلًا في القرآن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

قوله: (أتسأله، ولنا أبناء مثله) وفي رواية البخاري: «ولَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ».

٩١- باب «ومن سُورَةِ ﴿تَبَّتۡ يَدَآ﴾» [ت ٩١، م١]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

[٣٣٦٣] (٣٣٦٣) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَعدَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الصَّفَا فَنَادَى: «يَا صَبَاحَاهُ»، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالَ: «إِني نَذِيرٌ لَكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ، أَرأَيْتُمْ لَوْ أَنِّي أَخْبَرْتُكُم أَنَّ العَدُوَّ مُمَسِّيكُمْ أَو مُصَبِّحُكُمْ أَكُنْتُم تُصَدِّقُوني؟» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: ....

---

٩١ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ﴿تَبَّتۡ يَدَآ﴾

وَتُسَمَّى سُورَةَ أَبِي لَهَبٍ أَيْضًا، مَكِّيَّةٌ[١] وَهِيَ خَمْسُ آيَاتٍ.

[٣٣٦٣] قوله: (صعد) من التصعيد؛ أي: رقي. قال في «القاموس»: صعد في السلم ـ كسمع ـ صعودًا، وصعد في الجبل، وعليه تصعيدًا: رقي، ولم يسمع صعد فيه **(يا صباحاه)** هذه كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة؛ لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون بالصباح، ويسمون يوم الغارة: يوم الصباح، وكأن القائل: يا صباحاه يقول: قد غشينا العدو **(إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)** أي: قبل نزول عذاب عظيم، وعقاب أليم؛ والمعنى: أنكم إن لم تؤمنوا بي ـ ينزل عليكم عذاب قريب.

قال الطيبي: قوله: «بين يدي» ظرف لغد نذير؛ وهو بمعنى: قدّام؛ لأن كل من يكون قدّام أحد ـ يكون بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله. وفيه: تمثيل مثل، إنذاره لقومه بعذاب الله ـ تعالى ـ النازل على القوم، بنذير قوم يتقدم جيش العدو؛ فينذرهم **(أرأيتم)** أي: أخبروني **(ممسيكم، أو مصبحكم)** كلاهما بصيغة اسم الفاعل من باب: تفعيل؛ أي: مغيركم في المساء، أو الصباح **(فقال أبو لهب)** هو: ابن عبد المطلب، واسمه: عبد العزى، وأمه خزاعية، وكني أبا لهب؛ إما: لابنه لهب، وإما: لشدة حمرة وجنتيه، وقد أخرجه الفاكهي، من طريق عبد الله بن كثير قال: إنما سمي أبا لهب، لأن وجهه كان يتلهب من حسنه. انتهى. ووافق ذلك ما آل إليه أمره من أنه سيصلى نارًا ذات لهب؛ ولهذا ذكر في القرآن بكنيته، دون

---

(١) هي مكية بلا خلاف، وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير وعائشة قالوا: نزلت ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾ بمكة، كما نص على ذلك الشوكاني في «تفسيره» (٥/ ٥١١).

أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ تَبّاً لَكَ، فأَنْزَلَ الله: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]. [خ بنحوه: ٤٧٧٠، م بنحوه: ٢٠٨، حم: ٢٢٤٠].

اسمه؛ ولكنه بها أشهر؛ ولأن في اسمه إضافة إلى الصنم، ومات بعد وقعة بدر، ولم يحضرها، بل أرسل عنه بديلًا؛ فلما بلغه ما جرى لقريش مات غمًّا (ألهذا) الهمزة للاستفهام على وجه الإنكار (تبًّا لك) أي: خسرانًا وهلاكًا، ونصبه بعامل مضمر. قاله القاضي؛ فهو إما: نصب على المصدر؛ والمعنى: تبَّ تبًّا، أو: بإضمار فعل؛ أي: ألزمك الله هلاكًا وخسرانًا وألزم تبًّا (﴿تَبَّتْ﴾) أي: خسرت (﴿يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾) أي: جملته، وعبر عنها باليدين مجازًا؛ لأن أكثر الأفعال تزاول بهما، وهذه الجملة دعاء (﴿وَتَبَّ﴾) أي: خسر هو، وهذه خبر؛ كقولهم أهلكهم الله، وقد هلك. ولمَّا خوّفه النبي ﷺ بالعذاب؛ فقال: إن كان ما يقول ابن أخي حقًّا ـ أفتدي منه بمالي، وولدي نزل ﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ﴾ [المسد: ٢] «ما» للنفي ﴿وَمَا كَسَبَ﴾ مرفوع، و«ما» موصولة، ومصدرية؛ أي: ومكسوبه، أو وكسبه؛ أي: لم ينفعه ماله الذي ورثه من أبيه، والذي كسبه بنفسه، أو ماله التالد والطارف. وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ ما كسب ولده ﴿سَيَصْلَىٰ﴾ أي: سيدخل ﴿نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ أي: ذات توقد، وتلهب ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ﴾ عطف على ضمير "يصلى" سوغه الفصل بالمفعول، وصفته؛ وهي؛ أم جميل بنت حرب بن أمية، أخت أبي سفيان بن حرب، عمَّة معاوية بن أبي سفيان، وكانت في نهاية العداوة لرسول الله ﷺ ﴿حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾ قرأ الجمهور: «حمّالةُ» بالرفع على الخبرية؛ على أنها جملة مسوقة للإخبار بأن امرأة أبي لهب حمالة الحطب. وأما على ما قدمنا من عطف و«امرأته» على الضمير في «يصلى» فيكون رفع حمالة على النعت لامرأته، والإضافة حقيقية، لأنها بمعنى: المضي، أو: على أنه خبر مبتدأ محذوف؛ أي: هي حمالة، وقرأ عاصم بالنصب؛ على الذم؛ أي: أعني حمالة الحطب»؛ أو على أنه حال من امرأته، واختلف أهل التأويل في معنى قوله: «حمّالةُ الحطب» فقيل: كانت تحمل الشَّوْكَ، والْحَسَكَ والعضاه بالليل؛ فتطرحه في طريق النبي ﷺ وأصحابه؛ لتؤذيهم بذلك، وهي رواية عن ابن عباس. وقيل: كانت تمشي بالنميمة، وتنقل الحديث، وتلقي العداوة بين الناس، وتوقد نارها كما توقد النار الحطب. يقال: فلان يحطب على فلان؛ إذا نمَّ به ﴿فِي جِيدِهَا﴾ أي: عنقها ﴿حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ أي: ليف. وهذه الجملة حال من الضمير المستكين في «حمالة الحطب» الذي هو نعت «لامرأته» أو خبر مبتدأ مقدر، أو خبر ثان لقوله: «وامرأته».

قال الرازي في «تفسيره»: قوله تعالى: ﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ قال الواحدي:

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٩٢ - باب «ومن سُورَة ﴿الإخلاص﴾» [ت ٩٢، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٦٤] (٣٣٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ هُوَ الصنْعَانِيُّ عَن أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ عَن الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَن أَبِي العَالِيَةِ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ المُشْرِكِينَ قَالُوا لرَسُولِ الله ﷺ: ....

المسد في كلام العرب: الفتل. يقال: مَسَدَ الحبلَ يَمْسُدُهُ مَسْدًا: إذا أجاد فتله وحبل ممسود إذا كان مجدول الخلق. والمسد: ما مُسِدَ؛ أي: فتل من أي شيء كان؛ فيقال لِمَا فُتِلَ من جلود الإبل، ومن الليف، والخوص: مَسَد، ولِمَا فُتِلَ من الحديد أيضًا: مَسَدٌ.

إذا عرفت هذا؛ فنقول: ذكر المفسرون وجوهًا؛ أحدها: في جيدها حبل مما مُسِدَ من الحبال؛ لأنها كانت تحمل تلك الحزمة من الشوك، وتربطها في جيدها؛ كما يفعل الحطّابون.

والمقصود: بيان خساستها؛ تشبيهًا لها بالحطّابات؛ إيذاء لها ولزوجها.

وثانيها: أن يكون المعنى: أن حالها يكون في نار جهنم على الصورة التي كانت عليها؛ حين كانت تحمل الحزمة من الشوك؛ فلا تزال على ظهرها حزمة من حطب النار، من شجرة الزقوم وفي جيدها حبل من سلاسل النار فإن قيل: الحبل المتخذ من المسد كيف يبقى أبدًا في النار قلنا: كما يبقى الجلد واللحم والعظم أبدًا في النار، ومنهم من قال: ذلك المسد يكون من الحديد، وظنُّ مَنْ ظَنَّ أن المسدَ لا يكون من الحديد خطأ؛ لأن المسد هو المفتول، سواء كان من الحديد، أو: من غيره.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي(١).

٩٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ﴿الإخلاص﴾

مَكِّيَّةٌ، وقِيْلَ مَدَنِيَّةٌ(٢)، وَهِيَ أَرْبَع أَوْ خَمْسُ آيَاتٍ

[٣٣٦٤] **قوله: (عن أبي جعفر الرازي)** اسمه: عيسى بن أبي عيسى.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٨١٩).

(٢) هي مكية في قول ابن مسعود والحسن وعطاء وعكرمة وجابر، ومدنية في أحد قولي ابن عباس وقتادة والضحاك والسدّي. كما قال الشوكاني (٥/٥١٣).

انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ١، ٢] فَالصَّمَدُ الَّذِي ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] ....

قوله: **(انسب لنا ربك)** بصيغة الأمر من باب: نَصَرَ وَضَرَبَ؛ أي: صِفْهُ لنا. يقال: نسب الرجل: إذا وصفه، وذكر نسبه **(والصمد: الذي لم يلد، ولم يولد)** قال الحافظ ابن كثير: قال الربيع بن أنس: «الصمد هو: الذي لم يلد، ولم يولد» كأنه جعل ما بعده تفسيرًا له وهو قوله: «لم يلد ولم يولد» وهو تفسير جيد، وحديث أُبَيٍّ بن كعب صريح فيه. انتهى.

وقال البخاري في «صحيحه» باب قوله: «الله الصمد»: والعرب تسمي أشرافها: الصمد. وقال أبو وائل: السيد: الذي انتهى سُؤْدده. انتهى.

قال العيني: أشار بهذا إلى أن معنى الصمد عند العرب: الشرف؛ ولهذا يسمون رؤساءهم الأشراف بـ «الصمد»، وعن ابن عباس: هو السيد الذي قد كمل فيه أنواع الشرف والسؤدد. وقيل: هو السيد المقصود في الحوائج. تقول العرب: صَمَدْتُ فُلَانًا أَصْمَدُهُ صَمْدًا بسكون الميم: إذا قصدته والمصْمُود صمد، ويقال: بيت مَصْمُودٌ ومُصَمَّدٌ: إذا قصده الناس في حوائجهم. انتهى.

وقال الخازن: قال ابن عباس: الصمد: الذي لا جوف له، وبه قال جماعة من المفسرين، ووجه ذلك من حيث اللغة: أن الصمد: الشيء المصمد الصلب، الذي ليس فيه رطوبة، ولا رخاوة، ومنه يقال لسداد القارورة: الصماد؛ فإن فسر الصمد بهذا ـ كان من صفات الأجسام، ويتعالى الله ـ عز وجل ـ عن صفات الجسمية. وقيل: وجه هذا القول أن الصمد الذي ليس بأجوف؛ معناه: هو الذي لا يأكل، ولا يشرب، وهو: الغني عن كل شيء؛ فعلى هذا الاعتبار هو صفة كمال، والقصد بقوله: «الله الصمد» التنبيه على أنه ـ تعالى ـ بخلاف مَنْ أثبتوا له الإلهيَّة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥] وروى البخاري في «أفراده» عن أبي وائل؛ شقيق بن سلمة قال: الصَّمَدُ هو: السيد الذي انتهى سُؤْدده؛ وهي رواية عن ابن عباس أيضًا؛ قال: هو السيد الذي كمل فيه جميع أوصاف السؤدد. وقيل: هو السيد المقصود في جميع الحوائج، المرغوب إليه في الرغائب، المستعان به عند المصائب وتفريج الكرب. وقيل: هو الكامل في جميع صفاته، وأفعاله، وتلك دالّة على أنه المتناهي في السؤدد والشرف، والعلو والعظمة، والكمال والكرم والإحسان. وقيل: الصمد: الدائم، الباقي بعد فناء خلقه. وقيل: الصمد الذي ليس فوقه أحد، وهو قول عليّ. وقيل: هو الذي لا تعتريه الآفات، ولا تغيره الأوقات. وقيل: هو الذي لا عيب فيه. وقيل: الصمد؛ هو

لأَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُولَدُ إِلَّا سَيَمُوتُ، وَلَيس شَيْءٌ يَمُوتُ إِلَّا سَيُورَثُ، وإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَمُوتُ ولا يُورَثُ ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤] قَالَ: «لَمْ يَكُنْ لَهُ شَبِيهٌ وَلا عِدْلٌ ولَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيءٌ». [حسن: دون قوله: «والصمد الذي...» حم: ٢٠٧١٤].

[ت ٩٢، م٢]

[٣٣٦٥] (٣٣٦٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ عَن الرَّبيعِ عَن أَبِي العَالِيَةِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ آلِهَتهمْ فَقَالُوا: انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ، قَالَ: فأَتَاهُ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ السُّورَةِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. [ضعيف، أبو العالية، ثقة كثير الإرسال].

فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فيهِ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَهذَا أَصحُّ مِن حَدِيثِ أبي سَعْدٍ وَأَبُو سَعدٍ اسْمُهُ: محَمَّدُ بْنُ مُيَسَّر، وأَبُو جَعفَرٍ الرَّازِيُّ اسمُهُ: عيسَى، وَأَبُو العَالِيَةِ اسمُهُ: رُفَيعٌ، وَكَانَ عَبداً أَعتَقَتْهُ امرَأَةٌ سَابِيَةٌ.

الأول الذي ليس له زوال، والآخر الذي ليس لملكه انتقال. والأولى أن يحمل لفظ الصمد على كل ما قيل فيه؛ لأنه محتمل له؛ فعلى هذا يقتضي ألا يكون في الوجود صمد سوى الله ـ تعالى ـ العظيم، القادر على كل شيء، وأنه اسم خاص بالله ـ تعالى ـ انفرد به، له الأسماء الحسنى، والصفات العُلْيا، ليس كمثله شيء، وهو السميع البصير. انتهى ما في «الخازن» مختصرًا (لأنه. ليس شيء يولد إلا: سيموت... إلخ) هذا دليل لقوله: «لم يولد» (ولا عدل) بكسر العين، وسكون الدال؛ أي: مثل.

[٣٣٦٥] قوله: (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي (عن الربيع) بن أنس.

قوله: (ذكر آلهتهم) أي: آلهة المشركين.

قوله: (وهذا أصح من حديث أبي سعد) أي: حديث عبيد الله بن موسى مرسلًا: أصح من حديث أبي سعد متصلًا؛ لأن عبيد الله بن موسى ثقة، وأبا سعد ضعيف، وحديث أُبَيّ بن كعب هذا: أخرجه أيضًا أحمد، وابن جرير، وابن أبي حاتم (وأبو سعد اسمه: محمد بن ميسَّر) بوزن محمد، وقد وقعت بعد هذا في بعض النسخ هذه العبارة وأبو جعفر الرازي اسمه: عيسى، وأبو العالية: اسمه: رفيع، وكان عبدًا، أعتقته امرأة صابئة. انتهت. ووقع في بعض النسخ: امرأة سايبية.

٩٣ - باب «ومن سُورَتي ﴿المعوذتين﴾» [ت ٩٣، م١]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[٣٣٦٦] (٣٣٦٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو العَقَدِيُّ عَن ابنِ أَبِي ذِئْبٍ عَن الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرحْمنِ، عَن أَبِي سَلَمَةَ عَن عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إلى القَمَر، فقَالَ: «يَا عَائِشَةُ اسْتَعِيذِي بالله مِن شَرِّ هَذَا؟ فَإِنَّ هَذَا: الغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ». [حم: ٢٥٢٧٤].

---

٩٣ ـ بَاب وَمِنْ سُورَتَي المُعَوِّذَتَيْنِ

بِكَسْرِ الوَاوِ المُشدَّدةِ، أَيْ: سُورَتَي «الفَلَق، وسورة الناس»
وَهُمَا مَدَنِيَّتَانِ، وَقِيلَ: مَكِّيَّتَانِ، والأُولَى: خَمْسُ آيَاتٍ، وَالثَّانِيَةُ: سِتُّ آيَاتٍ.

[٣٣٦٦] قول: (عن الحارث بن عبد الرحمن) القرشي، العامري، خال ابن أبي ذئب، صدوق، من الخامسة.

قوله: (استعيذي بالله من شرِّ هذا) أي: هذا القمر (فإن هذا هو الغاسق إذا وقب) قال في «القاموس»: الغَسَقَ محركة: ظلمة أول الليل، وغَسَقَ الليل غَسْقًا: اشتدت ظلمته. والغاسق: القمر، أو الليل؛ إذا غاب الشَّفَق. وقال فيه: وَقَبَ الظلام: دخل، والشمس وَقْبًا وَوُقُوبًا: غابت، والقمر: دخل في الخسوف. ومنه: «غاسق إذا وقب». انتهى.

قال الطيبي: إنما استعاذ من كسوفه؛ لأنه من آيات الله الدّالة على حدوث بليّة، ونزول نازلة؛ كما قال ـ عليه الصلاة والسلام: «ولَكِنْ يُخَوِّفُ الله بِهِ عِبَادَهُ». ولأن اسم الإشارة في الحديث؛ كوضع اليد في التعيين، وتوسيط ضمير الفصل بينه وبين الخبر المعرف ـ يدل على أن المشار إليه هو القمر، لا غير. انتهى.

وقال الخازن في «تفسيره» بعد ذكر حديث عائشة هذا ما لفظه: فعل هذا الحديث المراد به: القمر؛ إذا خسف، واسودّ؛ ومعنى وقب: دخل في الخسوف، أو أخذ في الغيبوبة. وقيل: سمي به؛ لأنه إذا خسف ـ اسود، وذهب ضوؤه. وقيل: إذا وقب ـ دخل في المحاق ـ وهو آخر الشهر، وفي ذلك الوقت يتم السحر المورث للتمريض، وهذا مناسب لسبب نزول هذه السورة. وقال ابن عباس: الغاسق: «الليل إذا وقب»؛ أي: أقبل بظلمته من المشرق، وقيل: سمي الليل: غاسقًا؛ لأنه أبرد من النهار، والغسق: البرد، وإنما أمر بالتعوّذ من الليل؛ لأن فيه تنتشر الآفات، ويقل الغوث، وفيه يتم السحر. وقيل: الغاسق: الثريا؛ إذا

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٣٦٧] (٣٣٦٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَن إِسْماعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ وَهُوَ ابنُ أَبِي حَازِمٍ عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَنْزَلَ الله عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١]» إلى آخِرِ السُّورَةِ وَ«﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]» إلى آخِرِ السُّورةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. [م: ٨١٤، ن: ٩٥٣، حم: ١٦٨٩٠، مي: ٣٤٤١].

٩٤- باب [ت ٩٤، م ...]

[٣٣٦٨] (٣٣٦٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرحْمنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبي هُرَيْرَةَ

سقطت وغابت. وقيل: إن الأسقام تكثر عند وقوعها، وترتفع عند طلوعها؛ فلهذا أمر بالتعوذ من الثريا عند سقوطها. انتهى.

وقال ابن جرير في «تفسيره»: وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب: أن يقال: إن الله أمر نبيه ﷺ أن يستعيذ من شرِّ غاسقٍ وهو الذي يظلم، يقال؛ قد غسق الليل يَغْسِق غسوقًا إذا أظلم. «إذا وقب» يعني: إذا دخل في ظلامه، والليل إذا دخل في ظلامه «غاسق» والنجم إذا أفل: غاسق، والقمر: غاسق إذا وقب، ولم يخصص بعد ذلك، بل عمّ الأمر بذلك؛ فكلُّ غاسق؛ فإنه ﷺ كان يؤمر بالاستعاذة من شَرِّه إذا وقب. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، والحاكم وصححه، وابن جرير(١).

[٣٣٦٧] قوله: (قد أنزل الله عَلَيَّ آيات لم ير مثلهن... إلخ) قد سبق هذا الحديث مع شرحه في «فضائل القرآن».

٩٤ ـ بَاب

[٣٣٦٨] قوله: (حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب) في «التقريب»:

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠١٣٨)، والحاكم، حديث (٣٩٨٩) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وابن جرير في«التفسير» (٣٠/ ٣٥٢).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لمّا خَلَقَ الله آدَمَ وَنَفَخَ فيهِ الرُّوحَ عَطَس فَقَالَ: الحَمْدُ لله، فَحَمِدَ الله بإِذْنِهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يرحمكَ اللهُ يَا آدَمُ، اذْهَبْ إلى أُولَئِكَ المَلَائِكَةِ، إلى ملإٍ مِنْهُمْ جُلُوسٍ فَقُل: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ الله، ثُمَّ رَجَعَ إلى رَبِّهِ، فَقَالَ: إنَّ هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيك بَيْنَهُمْ، فَقَالَ الله لَهُ وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، قَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وكِلْتَا يَدَيْ ربِّي يَمِينٌ مباركَةٌ ثُمَّ بَسَطَهَا فَإِذَا فِيها آدَمُ وذُرِّيَّتُهُ، فَقَالَ: أيْ رَبِّ، مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَإِذَا كلُّ

الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذُبَاب؛ بضم المعجمة، وموحدتين: الدَّوسي، بفتح الدال، المدني، صدوق، يهم، من الخامسة.

قوله: (عطس) من باب: نَصَرَ وَضَرَبَ **(فقال: الحمد لله)** أي: فأراد أن يقول: الحمد لله **(فحمد الله بإذنه)** أي: بأمره وحكمه، أو بقضائه وقدره، أو بتيسيره وتوفيقه **(إلى ملأ منهم)** يحتمل أن يكون بدلًا؛ فيكون من كلام الله ـ تعالى ـ ويحتمل أن يكون حالًا؛ فيكون من كلام رسول الله ﷺ بيانًا لكلام الله ـ تعالى ـ وهو إلى الحال أقرب منه إلى البدل؛ يعني: قال الله ـ تعالى ـ أولئك؛ مشيرًا به إلى ملأ منهم **(جلوس)** بالجر صفة «ملأ» أي: جالسين، أو ذوي جلوس **(فقل: السلام عليكم. قالوا: وعليك السلام، ورحمة الله)** هذا اختصار، والتقدير: فقل: السلام عليكم؛ فذهب آدم إليهم؛ فقال: السلام عليكم، فقالوا: وعليك السلام، ورحمة الله **(فقال)** أي: الرَّبّ ـ سبحانه **(إن هذه)** أي: الكلمات المذكورة **(وتحية بنيك)** فيه: تغليب أي: ذريتك **(بينهم)** أي: فيما بينهم عند ملاقاتهم؛ فهذه سُنَّة قديمة **(ويداه مقبوضتان)** الجملة حال، والضمير «لله».

قال القاري: مذهب السلف: من نفي التشبيه، وإثبات التنزيه، مع التفويض أسلم. انتهى.

قلت: بل هو الصواب **(اختر أيهما)** أي: من اليدين. وفي «المشكاة»: أَيَّتَهُمَا وهو: الظاهر **(وكلتا يدي ربي يمين)** من كلام آدم، أو من كلام النبي ﷺ وقوله: **(مباركة)** صفة كاشفة **(ثم بسطها)** أي: فتح الرب ـ سبحان وتعالى ـ يمينه **(فإذا فيها)** أي: موجود **(آدم، وذريته)** قال الطيبي: يقول النبي ﷺ: يعني: رأى آدم مثاله، ومثال بنيه في عالم الغيب **(هؤلاء ذريتك)** الظاهر من كونهم في اليمين؛ اختصاصهم بالصالحين من أصحاب اليمين، والمقربين، ويدل عليه أيضًا قوله: «فإذا كل إنسان. . . إلخ». . . . .

إِنْسَانٍ مَكْتُوبٌ عُمْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا فِيهِم رَجُلٌ أَضْوَؤُهُمْ أَوْ مِن أَضْوَئِهِمْ. قَالَ: يَا رَبِّ مَن هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ وَقَدْ كَتَبْتُ لَهُ عُمْرَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: يَا رَبِّ زِدْهُ في عُمْرِهِ. قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كَتَبْتُ لَهُ. قَالَ: أيْ رَبِّ، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِن عُمْرِي سِتِّينَ سَنَةً؟ قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ. قَالَ: ثُمَّ أُسْكِنَ الجَنَّةَ مَا شَاءَ الله، ثُمَّ أُهْبِط مِنْهَا، فَكَانَ آدَمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ. قَالَ: فَأَتَاهُ مَلَكُ المَوْتِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجَّلْتَ، قَدْ كُتِبَ لِي أَلفُ سَنَةٍ. قَالَ: بَلَى وَلَكِنَّكَ جَعَلْتَ لابْنِكَ دَاوُدَ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَحَدَ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُه.

(فإذا فيهم رجل أضوؤهم) فيه: دلالة على أن لكلهم ضياء، لكنه يختلف فيهم؛ بحسب نور إيمانهم **(أو: من أضوئهم)** الظاهر: أنه شك من الراوي **(مَنْ هذا؟)** قال الطيبي: ذكر أولًا: «ما هَؤلَاء»؛ لأنه ما عرف ما رآه، ثم لمّا قيل له: هم ذريّتك؛ فعرفهم، فقال: من هذا؟ **(وقد كتبت له عمر أربعين سنة)** قال الطيبي: قوله «عمر أربعين» مفعول «كتبت» ومؤدي المكتوب؛ لأن المكتوب عمره أربعون سنة، ونصب أربعين على المصدر على تأويل؛ كتبت له أن يعمر أربعين سنة **(قال: يا رب زده في عمره)** أي: من عندك، وفضلك **(ذاك الذي كتب له)** بصيغة المجهول. وفي بعض النسخ: «كَتَبْتُ» بصيغة المتكلم المعلوم. قال الطيبي: «ذاك الذي» مبتدأ وخبر، معرفتان؛ فيفيد الحصر، أي: لا مزيد على ذلك، ولا نقصان **(قال** يعني: آدم **(أي ربّ)** أي: يا رب **(فإني)** أي: إذا أبيت الزيادة من عندك؛ فإني **(قد جعلت له من عمري)** أي: من جملة مدة عمري وسنيه «ستين سنة» أي: تكملة للمائة، والظاهر أن المراد بهذا الخبر؛ الدعاء، والاستدعاء من ربه أن يجعله ـ سبحانه ـ كذلك؛ فإن أحدًا لم يقدر على هذا الجعل. وقوله: «قد جعلت له من عمري ستين سنة» هنا ـ يخالف ما وقع في رواية أبي هريرة في تفسير سورة «الأعراف» بلفظ: «زِده مِنْ عُمري أَرْبَعِين سَنَةٍ» وقد تقدم وجه الجمع هناك **(قال: أنت وذاك)** قال القاري: يحتمل البراءة. ويحتمل الإجابة. وقال الطيبي: هو نحو قولهم: كلُّ رجلٍ وضيعته؛ أي: أنت مع مطلوبك مقرونان **(ثم أسكن)** بصيغة المجهول: من الإسكان **(ثم أهبط)** أي: أنزل **(منها)** أي: من الجنة **(يعد لنفسه)** أي؛ يقدر له، ويراعي أوقات أجله سنة فسنة **(فأتاه ملك الموت)** أي: امتحانًا، بعد تمام تسعمائة وأربعين سنة **(قد عَجِلْت)** بكسر الجيم؛ أي: استعجلت؛ وجئت قبل أوانه **(فجحد)** أي؛ أنكر آدم **(فجحدت ذريته)** أي: بناء على أن الولد من سرِّ أبيه **(ونسي فنسيت ذريته)**؛ لأن

قَالَ: فَمِنْ يَوْمَئِذٍ أُمِرَ بالكِتَابِ والشُّهُودِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوجْهِ.

وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ مِن رِوَايةِ زَيدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِي صَالحٍ عَنْ أَبِي هُريرةَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

٩٥- باب [ت ٩٥، م ...]

[٣٣٦٩] (٣٣٦٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ عَن سُلَيْمَانَ بْنِ أبي سُلَيْمانَ عَن أنَسِ بْنِ مالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لمّا خَلَقَ الله الأرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدُ، فَخَلَقَ الجِبَالَ فقال بِهَا عَلَيْهَا فاسْتَقَرَّتْ،

الولد من طينة أبيه، والظاهر أن معناه: أن آدم نَسِيَ هذه القضية؛ فَجَحَد؛ فيكون اعتذارًا له؛ إذا يبعد منه ـ عليه السلام ـ أن ينكر مع التذكر **(قال)** أي: النبي ﷺ **(أمر)** بصيغة المجهول؛ أي: أمر الناس، أو الغائب **(بالكتاب والشهود)** أي: بكتابة القضايا، والشهود فيها.

٩٥ ـ باب

[٣٣٦٩] قوله: (حدثنا العوّام بن حوشب) بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، ثقة، ثبت، فاضل، من السادسة **(عن سليمان بن أبي سليمان)** الهاشمي، مقبول، من الثالثة.

قوله: **(لما خلق الله الأرض)** أي: أرض الكعبة ودُحِيَتْ وبُسِطَت من جوانبها، وبقيت كَلَوحة على وجه الماء **(جعلت تميد)** بالدال المهملة؛ أي: شرعت تميل، وتتحرك، وتضطرب شديدة، ولا تستقر؛ حتى قالت الملائكة: لا ينتفع الإنس بها **(فخلق الجبال)** قيل: أولها أبو قبيس **(فقال بها عليها)** أي: أمر وأشار بكونها واستقرارها عليها **(فاستقرت)** أي: الجبال عليها، أو فثبتت الأرض في مكانها، أو ما مادت، ولا مالت عن حالها ومحلها.

قال الطيبي: قد مرَّ مِرَارًا أن القول يعبر به عن كل فعل، وقرينة اختصاصه: اقتضاء المقام؛ فالتقدير: ألقى بالجبال على الأرض؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥] فالباء زائدة على المفعول؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] وإيثار القول على الإلقاء والإرسال؛ لبيان العظمة، والكبرياء، وأن مثل هذا الأمر العظيم يتأتى من عظيم قدرته بمجرد القول، وقيل: ضَمَّن القول معنى الأمر؛ أي:

فَعَجِبَتِ المَلَائِكَةُ مِن شِدَّةِ الجِبَالِ فَقَالُوا: يا رَبِّ هَلْ مِن خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ الحدِيدُ، قالُوا: يا رَبِّ فَهَلْ مِن خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الحدِيدِ؟ قَالَ: نَعَمْ النَّارُ، فقالُوا: يا رَبِّ فَهَلْ مِن خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمْ المَاءُ، قالُوا: يا رَبِّ فَهَلْ في خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ المَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ الرِّيحُ، قالُوا: يا رَبِّ فَهَلْ في خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: نَعَمْ ابنُ آدَمَ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ بِيَمِينِهِ يُخْفِيهَا مِن شِمالِهِ». [ضعيف، سليمان، قال ابن معين والدارقطني والذهبي: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات حم: ١١٨٤٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِن هَذَا الوجهِ.

أمر الجبال قائلًا: أرسي عليها. وقيل: أي: ضرب بالجبال على الأرض حتى استقرت **(فهل من خلقك؟)** أي: مخلوقاتك **(قال: نعم الحديد)** فإنه يكسر به الحجر، ويقلع به الجبال **(النار)** فإنها تلين الحديد وتذيبه **(قال: نعم الماء)**؛ لأنه يطفئ النار **(قال: نعم الريح)** من أجل أنها تفرق الماء وتنشفه. وقال الطيبي: فإن الريح تسوق السحاب الحامل للماء **(نعم ابن آدم؛ تصدق بصدقة... إلخ)** أي: التصدق من بني آدم أشد من الريح، ومن كل ما ذكر؛ وذلك لأن فيه مخالفة النفس، وقهر الطبيعة، والشيطان، ولا يحصل ذلك من شيء مما ذكر؛ أو لأن صدقته تطفئ غَضَبَ الرب. وغَضَبُ الله ـ تعالى ـ لا يقابله شيء في الصعوبة والشدة؛ وإذا فُرِضَ نزول عذاب الله بالريح على أحد، وتصدق في السّرّ على أحد ـ تدفع العذاب المذكور؛ فكان أشد من الريح. قال في «اللمعات».

وقال الطيبي: فإن من جبلَّة ابن آدم: القَبْضَ والبخل الذي هو من طبيعة الأرض، ومن جبلته: الاستعلاء، وطلب انتشار الصيت، وهما من طبيعتي النار والريح؛ فإذا راغم بالإعطاء جبلته الأرضية، وبالإخفاء جبلته النارية والريحية ـ كان أشد من الكل. انتهى.

اعلم: أن إيراد الترمذي هذين البابين في آخر «التفسير»؛ كإيراد أحاديث شتى في آخر أبواب: «الدعوات»، فحديث أبي هريرة في الباب الأول يتعلق بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ﴾ [طه: ١١٥] أي: وصيناه ألا يأكل من الشجرة ﴿مِن قَبْلُ﴾ [طه:١١٥] أي: قبل أكله منها ﴿فَنَسِىَ﴾ أي: عهدنا ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه:١١٥] جزمًا وصبرًا عمَّا نهيناه عنه.

قال الطيبي: تحت قوله: و«نسي»: فنسيت ذريته؛ يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] وحديث أنس بن مالك في الباب الثاني يتعلق بقوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥].

❊ ❊ ❊

(٤٩) كتاب الدعوات عَن رَسُول الله ﷺ

١- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعَاءِ [ت ١، م١]

[٣٣٧٠] (٣٣٧٠) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ العَنْبَرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا عِمْرَانُ القَطَّانُ، عَن قَتَادَةَ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى الله تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ».

[جه: ٣٨٢٩].

---

٤٩ ـ كِتَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

بفتح المهملتين: جمع: الدعوة؛ بفتح أوله؛ بمعنى: الدعاء؛ وهو: طلب الأدنى بالقول من الأعلى شيئًا على جهة الاستكانة.

قال النووي: أجمع أهل الفتاوي في الأمصار في جميع الأعصار على استحباب الدعاء، وذهب طائفة من الزهاد، وأهل المعارف: إلى أن تركه أفضل؛ استسلامًا، وقال جماعة: إن دعا للمسلمين؛ فحسن، وإن خصَّ نفسه؛ فلا، وقيل: إن وجد باعثًا للدعاء ـ استحب؛ وإلا فلا، ودليل الفقهاء: ظواهر القرآن، والسنة، والأخبار الواردة عن الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. انتهى. (عن رسول الله ﷺ) أي: المأثورة عنه (بسم الله الرحمن الرحيم) لم تقع البسملة هنا في بعض النسخ.

١ ـ باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعاءِ

[٣٣٧٠] **قوله: (عن سعيد بن أبي الحسن)** البصري؛ هو: أخو الحسن البصري، ثقة، من أوساط التابعين، واسم أبيه: يسار.

قوله: (ليس شيء) أي: من الأذكار، والعبادات؛ فلا ينافيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] **(أكرم)** بالنصب خبر «ليس»؛ أي: أفضل **(على الله)** أي: عند الله **(من الدعاء)**؛ لأن فيه إظهار الفقر، والعجز، والتذلل، والاعتراف بقوة الله وقدرته.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِن حَدِيثِ عِمْرَانَ القَطّانِ، وعِمْرَانُ القَطّانُ هُوَ ابنُ داود، وَيُكَنَّى أبا العَوَّامِ.

حَدَّثنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَن عِمْرَانَ القَطّانِ، بِهذا الإِسنَادِ نَحوَهُ.

٢ ـ بَاب مِنهُ

[٣٣٧١] (٣٣٧١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَن ابنِ لَهِيعَةَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي جَعْفَرٍ عَن أَبَان بْنِ صَالِحٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ». [ضعيف بهذا اللفظ، الوليد، كثير التدليس والتسوية، وابن لهيعة فيه كلام].

قوله: (هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا: من حديث عمران القطان) وأخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد» وابن ماجه، وصححه ابن حبان، والحاكم[١]، وقال: صحيح، وأقره الذهبي **(وعمران القطان هو: ابن داود، ويكنّى: أبا العوّام)** لم تقع هذه العبارة في بعض النسخ.

٢ـ باب مِنْهُ

[٣٣٧١] قوله: (عن عبيد الله بن أبي جعفر) قال في هامش «النسخة الأحمدية»، وفي نسخة المنقول عنه وأمثاله: عبد الله، مكبّرًا، وفي بعض النسخ الصحيحة: عبيد الله؛ مصغرًا، وهو الذي يظهر من «التقريب» بعد التأمل، وإمعان النظر. انتهى.

قلت: عبد الله بن أبي جعفر؛ مكبرًا: ليس من رجال جامع الترمذي، بل هو من رجال أبي داود، وعبيد الله بن أبي جعفر؛ مصغرًا من رجال الصحاح الستة؛ فتعين أن النسخ التي فيها عبيد الله؛ بالتصغير هي: الصحيحة، وكونه في بعض النسخ عبد الله؛ بالتكبير ـ غلط صريح، وعبيد الله بن أبي جعفر هذا: مصري، يكنّى: أبا بكر، ثقة، وقيل عن أحمد: إنه لينه، وكان فقيهًا عابدًا، قال أبو حاتم: هو مثل يزيد بن أبي حبيب، من الخامسة.

قوله: (الدعاء مخّ العبادة) المخُّ؛ بالضم: نقي العظم، والدماغ، وشحمة العين،

---

(١) ابن حبان، حديث (٨٧٠)، والحاكم، حديث (١٨٠١) وقال: صحيح الإسناد.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجه، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ.

[٣٣٧٢] (٣٣٧٢) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَن الأعْمَشِ عَن ذَرٍّ عَن يُسَيعٍ عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ» ثُمَّ قَرأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ ....

وخالص كل شيء، والمعنى: أن الدعاء لب العبادة وخالصها؛ لأن الداعي إنما يدعو الله عند انقطاع أمله مما سواه، وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص، ولا عبادة فوقهما.

قال ابن العربي: وبالمخِّ تكون القوة للأعضاء؛ فكذا الدعاء مخّ العبادة به، تتقوى عبادة العابدين؛ فإنه روح العبادة.

قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠] أي: عن دعائي.

قوله: (هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا: من حديث ابن لهيعة) وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره؛ كما صرح به الترمذي في باب: «الرخصة في استقبال القبلة بغائط، أو بول» ومع ضعفه؛ فهو مدلس، يدلس عن الضعفاء.

[٣٣٧٢] **قوله:** (عن ذر) بن عبد الله المرهبي (عن يسيع) الكندي.

قوله: (الدعاء هو العبادة) قال ميرك: أتى بضمير الفصل، والخبر المُعَرَّف باللام؛ ليدل على الحصر في أن العبادة ليست غير الدعاء؛ مبالغة؛ ومعناه: أن الدعاء معظم العبادة؛ كما قال ﷺ: «الْحَجُّ عَرَفَةَ». أي: معظم أركان الحج: الوقوف بـ «عرفة»، أو المعنى: أن الدعاء هو العبادة، سواء استجيب، أو: لم يستجب؛ لأنه إظهار العبد العجز، والاحتياج من نفسه، والاعتراف بأن الله ـ تعالى ـ قادر على إجابته، كريم، لا بخل له، ولا فقر، ولا احتياج له إلى شيءٍ حتى يدخرَ لنفسه ويمنعه من عباده، وهذه الأشياء هي: العبادة، بل مخّها. انتهى (ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ﴾ [غافر: ٦٠]) قيل: استدل بالآية على أن الدعاء عبادة؛ لأنه مأمور به، والمأمور به عبادة، وقال القاضي: استشهد بالآية؛ لدلالتها على أن المقصود يترتب عليه ترتب الجزاء على الشرط، والمسبب على السبب، ويكون أتم العبادات، ويقرب من هذا قوله مخ العبادة، أي: خالصها (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]. [جه: ٣٨٢٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رَوَى مَنْصُورٌ عن الأعْمَش عَن ذَرٍّ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ ذَرٍّ، هو ذرُّ بْنُ عَبدِ الله الهَمدانيُّ ثِقَةٌ وَالِد عُمرَ بْنِ ذَرٍّ.

عِبَادَتِي﴾) أي: عن دعائي وتوحيدي كذا فسره الحافظ ابن كثير، وغيره من المفسرين (﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾) أي: صاغرين، ذليلين.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: الأولى: حمل الدعاء في الآية على ظاهره، وأما: قوله بعد ذلك: «عن عبادتي» فوجه الربط: أن الدعاء أخصّ من العبادة؛ فمن استكبر عن العبادة ـ استكبر عن الدعاء، وعلى هذا الوعيد إنما هو في حقِّ من ترك الدعاء، استكبارًا، ومن فعل ذلك كَفَرَ، وأما: من تركه؛ لمقصد من المقاصد؛ فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور. وإن كنا نرى أن ملازمة الدعاء، والاستكثار منه: أرجح من الترك؛ لكثرة الأدلة الواردة في الحثِّ عليه. انتهى.

وقال الطيبي: معنى حديث النعمان: أن تُحمل العبادة على المعنى اللغوي؛ إذِ الدعاء هو: إظهار غاية التذلل، والافتقار إلى الله والاستكانة له، وما شرعت العبادات إلا: للخضوع للباري، وإظهار الافتقار إليه؛ ولهذا ختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠] حيث عبر عن عدم التذلل، والخضوع بالاستكبار، ووضع عبادتي موضع دعائي، وجعل جزاء ذلك الاستكبار: الصغار والهوان. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي شيبة[1]، وأخرجه الترمذي أيضًا في تفسير سورة «البقرة» وفي تفسير سورة «المؤمن»[2].

---

(١) أحمد، حديث (١٧٨٨٨)، وأبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١١٤٦٤)، وابن حبان، حديث (٨٩٠)، والحاكم، حديث (١٨٠٢) وقال: صحيح الإسناد. وهو كما قال، وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في «المصنف»: (١٠/ ٢٠٠ ـ سلفية).

(٢) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب سورة البقرة، حديث (٢٩٦٩)، وباب سورة المؤمن، حديث (٣٢٤٧).

٣- بَاب مِنْهُ [ت ٢، م٢]

[٣٣٧٣] (٣٣٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَن أبي المَلِيحِ عَن أَبِي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ مَن لَمْ يَسْأَلِ الله يَغْضَبْ عَلَيْهِ». [جه: ٣٨٢٧].

قَالَ: وقد رَوَى وَكِيعٌ وغَير وَاحِدٍ عَن أبي المَلِيحِ هَذَا الحَدِيثَ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو المَلِيحِ اسمُهُ: صَبيحٌ سَمِعتُ مُحمَّداً يَقُولُه وَقَالَ: يُقَالُ لَهُ: الفَارِسِيُّ.

- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عاصِمٍ عَن حُمَيْد بْنِ أبي المَلِيحِ عَن أبي صَالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

---

٣ ـ باب مِنْهُ

[٣٣٧٣] **قوله:** (عن أبي المليح) الفارسي، المدني، الخواط، اسمه: صبيح، وقيل: حميد، روى عن أبي صالح الخوزي، وعنه حاتم بن إسماعيل، وغيره، وروى عنه أبو عاصم، وسمَّاه: حميدًا. قال مضر بن محمد، عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»؛ كذا في «تهذيب التهذيب» (عن أبي صالح) الخُوزي، بضم الخاء المعجمة، وسكون الواو، ثم زاي، لين الحديث، من الثالثة.

قوله: (إنه) الضمير للشأن (من لم يسأل الله ـ يغضب عليه)؛ لأن ترك السؤال تكبر، واستغناء، وهذا لا يجوز للعبد، ونعم ما قيل [من الكامل]

الله يَـغْـضَـبُ إِنْ تَـرَكْـتَ سُـؤَالَـهُ ... وتَرَى ابْنَ آدَمَ حِيْنَ يُسْأَلُ يَغضَبُ

وقال الطيبي: وذلك لأن الله يحب أن يسأل من فضله؛ فمن لم يسأل الله يبغضه، والمبغوض: مغضوب عليه، لا محالة. انتهى.

قوله: (وقد روى وكيع) هو: ابن الجراح (وغير واحد، عن أبي المليح هذا الحديث) ورواه ابن ماجه في «سننه» عن وكيع، عن أبي المليح؛ بغير واسطة؛ حيث قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالا: حدثنا وكيع، حدثنا أبو المليح المدني، سمعت أبا صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ الله غَضِبَ عَلَيْهِ».

قوله: (حدثنا أبو عاصم) اسمه: الضحاك بن مخلد النبيل (عن حميد بن أبي المليح)

٤- بابٌ [ت ٣، م٣]

[٣٣٧٤] (٣٣٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ العَطَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَزَاةٍ فَلَمَّا قَفَلْنَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ فَكَبَّرَ النَّاسُ تَكْبِيرَةً وَرَفَعُوا بِهَا أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُم لَيْسَ بِأَصَمَّ وَلا غَائِبٍ، هُوَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رُؤُوسِ رِحَالِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ الله بْنَ قَيْسٍ، أَلا أُعَلِّمُكَ كَنْزاً مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله». [خ: ٢٩٩٢، م: ٢٧٠٤، د: ١٥٢٦، جه: ٣٨٢٤، حم: ١٩٠٢٦].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ: عَبْد الرَّحْمَنِ بْنُ مُلٍّ، وَأَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عِيسَى.

٥- بابُ مَا جَاءَ فِي فَضلِ الذِّكرِ [ت ٤، م٤]

بضم الحاء مصغرًا، كما سماه حميدًا، وقيل: اسمه صبيح؛ كما تقدم وحديث الباب أخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد» وابن ماجه، والحاكم(١)، والبزار كلهم عن أبي هريرة؛ كذا في « الفتح» .

[٣٣٧٤] . . . . .

٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ

أي: ذكر الله ـ تعالى ـ والمراد بالذكر هنا: الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب في قولها، والإكثار منها، مثل الباقيات الصالحات، وهي: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، وما يلتحق بها، من الحوقلة، والبسملة، والحسبلة، والاستغفار، ونحو ذلك، والدعاء بخيري الدنيا والآخرة، ويطلق ذكر الله أيضًا، ويراد به: المواظبة على العمل بما أوجبه، أو ندب إليه؛ كتلاوة القرآن، وقراءة الحديث، ومدارسة العلم، والتنفل بالصلاة، ثم

---

(١) الحاكم، حديث (١٨٠٦، ١٨٠٧) وقال: صحيح الإسناد.

[٣٣٧٥] (٣٣٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالح عَن عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فأخبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ. قَالَ: «لا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِن ذِكْرِ الله». [جه: ٣٧٩٣].

الذكر يقع تارة باللسان، ويؤجر عليه الناطق ولا يشترط استحضاره؛ لمعناه، ولكن يشترط ألا يقصد به غير معناه، وإن انضاف إلى النطق الذكر بالقلب؛ فهو أكمل؛ فإن انضاف إلى ذلك استحضار معنى الذكر، وما اشتمل عليه، من تعظيم الله ـ تعالى ـ ونفي النقائص عنه؛ ازداد كمالًا، فإن وقع ذلك في عمل صالح مثل فرض من صلاة، أو جهاد، أو غيرهما؛ ازداد كمالًا، فإن صحح التوجه، وأخلص لله ـ تعالى ـ في ذلك، فهو أبلغ الكمال؛ كذا في «الفتح».

[٣٣٧٥] **قوله: (عن معاوية بن صالح)** بن حضير، الحضرمي **(عن عمرو بن قيس)** الكندي، السَّكُوني **(عن عبد الله بن بُسر)** بضم الموحدة، وسكون المهملة: المازني، صحابي صغير، ولأبيه صحبة، مات سنة ثمان وثمانين، وقيل: ست وتسعين، وله مائة سنة، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة.

قوله: (إن شرائع الإسلام) قال الطيبي: الشريعة: مورد الإبل على الماء الجاري، والمراد: ما شرع الله، وأظهره لعباده من الفرائض والسنن. انتهى.

قال القاري: الظاهر: أن المراد بها هنا: النوافل، لقوله: **(قد كثرت عَلَيَّ)** بضم المثلثة، ويفتح، أي: غلبت علي بالكثرة، حتى عجزت عنها؛ لضعفي **(فأخبرني بشيء)** قال الطيبي: التنكير في «بشيء» للتقليل المتضمن لمعنى التعظيم؛ كقوله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢] ومعناه: أخبرني بشيء يسير؛ مستجلب لثواب كثير. قال القاري: والأظهر أن التنوين؛ لمجرد التنكير. انتهى.

قلت: بل الأظهر هو: ما قاله الطيبي؛ فتأمل **(أتشبث به)** أي: أتعلق به، وأستمسك، ولم يرد أنه يترك شرائع الإسلام رأسًا، بل طلب ما يتشبث به بعد الفرائض، عن سائر ما لم يفترض عليه قاله الطيبي. **(قال: لا يزال)** أي: هو أنه لا يزال **(لسانك رَطبًا من ذكرِ الله)** أي: طريًّا مشتغلًا، قريب العهد منه، وهو كناية عن المداومة على الذكر.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٦- بَاب مِنْهُ [ت ٥، م٥]

[٣٣٧٦] (٣٣٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ عَن دَرَّاجٍ عَن أبي الهَيْثَم عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ سُئِلَ أيُّ العِبَادِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ الله كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله وَمِنَ الغَازِي في سَبِيلِ الله؟ قَالَ: «لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ في الكُفَّارِ والمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَخْتَضِبَ دَماً لَكَانَ الذَّاكِرُونَ الله كثيراً أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً». [ضعيف، دراج عن أبي الهيثم روايته ضعيفة، وفي الإسناد أيضاً ابن لهيعة حم: ٢٧٣١٩].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» والحاكم[1]، وقال: صحيح الإسناد.

٦- باب منه

[٣٣٧٦] قوله: (أيُّ العباد أفضل درجة) وفي رواية أحمد «أيّ العباد أفضل وأرفع درجة» (قال: الذاكرون) كذا في بعض النسخ بالواو، وكذلك في رواية أحمد؛ وهو الظاهر، ووقع في بعضهما: «الذّاكرين» بالياء، وهو على الحكاية. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥] قيل: المراد بهم: المداومون على ذكره وفكره، والقائمون بالطاعة، المواظبون على شكره. وقيل: المراد بهم: الذين يأتون بالأذكار الواردة في جميع الأحوال، والأوقات (ومن الغازي في سبيل الله) أي: الذاكرون أفضل من غيرهم، ومن الغازي أيضًا، قال ذلك تعجبًا (قال) أي: رسول الله ﷺ في جوابه (لو ضرب) أي الغازي (بسيفه في الكفار) هذا من قبيل يجرج في عراقيبها نصلي؛ حيث جعل المفعول به مفعولًا فيه؛ مبالغة أن يوجد فيهم الضرب، ويجعلهم مكانًا للضرب بالسيف لأن جعلهم مكانًا للضرب ـ أبلغ من جعلهم مضروبين به فقط (والمشركين) تخصيص بعد تعميم؛ اهتمامًا بشأنهم؛ فإنهم ضدّ الموحدين (حتى ينكسر) أي: سيفه (ويختضب) أي: هو، أو: سيفه (دمًا) وهو كناية عن الشهادة (أفضل منه) أي: من الغازي (درجة) تحتمل الوحدة؛ أي: بدرجة واحدة عظيمة، وتحتمل الجنس؛ أي: بدرجات متعددة.

---

(١) ابن حبان، حديث (٨١٤)، والحاكم، حديث (١٨٢٢) وقال: صحيح الإسناد.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ دَرَّاجٍ.

٧- بَاب مِنْهُ [ت ٦، م٦]

[٣٣٧٧] (٣٣٧٧) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسى عَن عبْدِ الله بْنِ سَعِيدٍ - هُوَ ابنُ أَبِي هِنْدٍ - عَن زِيَادٍ مَوْلَى ابنِ عَيَّاشٍ عَن أبي بَحْرِيَّةَ عَن أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعمَالِكُمْ، وأزْكَاها عِنْدَ مَلِيككُمْ؛ وأرْفَعِهَا في دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِن إنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَخَيْرٍ لَكُم مِن أنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُم فَتَضْرِبُوا أعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أعْنَاقَكُمْ؟» قالُوا: بَلَى. قَالَ: «ذِكْرُ الله تَعَالَى» فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه:

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وقال المنذري في «الترغيب»: ورواه البيهقي مختصرًا؛ قال: «قِيلَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَعظَمُ دَرَجَةً؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ الله».

٧- باب مِنهُ

[٣٣٧٧] **قوله:** (عن زياد) هو: ابن أبي زياد ميسرة، المخزومي، المدني، ثقة، عابد من الخامسة. (عن أبي بحرية) بفتح الموحدة، وسكون الحاء المهملة، وتشديد التحتانية؛ هو: عبد الله بن قيس الكندي، السكوني، حمصي، مشهور، مخضرم، ثقة.

قوله: (ألا أنبئكم) أي: ألا أخبركم (وأزكاها) أي: أنماها، وأنقاها، والزكاء: النماء، والبركة (عند مليككم) المليك؛ بمعنى: المالك، للمبالغة، وقال في «القاموس»: الملك؛ ككتف، وأمير، وصاحب الملك (وخير لكم من إنفاق الذهب، والورق) بكسر الراء، ويسكن؛ أي: الفضة.

وقال الطيبي: قوله: «وخير» مجرور عطفًا على «خير أعمالكم» من حيث المعنى؛ لأن المعنى: ألا أنبئكم بما هو خير لكم من بذل أموالكم وأنفسكم في سبيل الله. انتهى. وقيل: عطف على «خير أعمالكم» عطف خاص على عام؛ لأن الأول خير الأعمال مطلقًا، وهذا خير من بذل الأموال والأنفس، أو عطف مغاير؛ بأن يراد بالأعمال: الأعمال اللسانية؛ فيكون ضدّ هذا؛ لأن بذل الأموال والنفوس من الأعمال الفعلية (قال: ذكر الله) قال شيخ الإسلام عزّ الدين بن عبد السلام في «قواعده»: هذا الحديث مما يدل على أن الثواب لا

مَا شَيْءٌ أَنْجَى مِن عَذَابِ الله مِن ذِكْرِ الله. [جه: ٣٧٩٠، حم: ٢١١٩٥، طا: ٤٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَبْدِ الله بْنِ سَعيدٍ مِثْلَ هَذَا بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْهُ فَأَرْسَلَهُ.

يترتب على قدر النَّصَب[١] في جميع العبادات، بل قد يؤجر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يؤجر على كثيرها؛ فإذًا الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف. انتهى.

وحديث أبي الدرداء هذا: أخرجه أيضًا مالك في «الموطأ» وأحمد في «المسند» وابن ماجه، والحاكم في «المستدرك» والطبراني في «الكبير» والبيهقي في «شعب الإيمان» وابن شاهين في «الترغيب في الذكر» كلهم من حديث أبي الدرداء؛ إلا أن مالكًا في «الموطأ» وقفه عليه، وقد صححه الحاكم في «المستدرك».

قوله: (ما شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله) «من» الأولى: صلة «أنجى» والثانية: تفضيلية.

اعلم: أن قوله: قال «معاذ بن جبل» ـ متصل بما قبله، ففي «موطأ مالك»، عن زياد بن أبي زياد، قال: قال أبو الدرداء: ألا أخبركم بخير أعمالكم لكم، وأرفعها في درجاتكم؟ إلى قوله: قالوا: بلى. قال: ذكر الله ـ تعالى ـ قال زياد بن أبي زياد: وقال أبو عبد الرحمن؛ معاذ بن جبل: ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله. وروى أحمد، والبيهقي، وابن عبد البر[٢] قول معاذ هذا مرفوعًا **(وقد روى بعضهم هذا الحديث، عن عبد الله بن سعيد)** كيحيى بن سعيد، ومكي عند أحمد[٣]، والمغيرة بن عبد الرحمن، عند ابن ماجه.

---

(١) النصب: بفتحتين: التعب، ونَصِبَ: تعب، وبابه طرب.

(٢) مالك «الموطأ» (٤٩٠)، والحاكم، حديث (١٨٢٥) وقال: صحيح الإسناد، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩).

(٣) أحمد، حديث (٢٧٩٠٥)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١/١٦) (٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/١٩) قال الهيثمي (١٠/٧٣) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذًا.

٨- باب مَا جَاءَ فِي القَوْمِ يَجْلِسُونَ فَيَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مَا لَهُمْ مِنَ الفَضْلِ [ت ٧، م٧]

[٣٣٧٨] (٣٣٧٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أبي إسْحَاقَ عَنِ الأغَرِّ أبي مُسْلِمٍ أنّهُ شَهِدَ عَلَى أبي هُرَيْرَةَ وَأبِي سَعِيد الخدْرِيِّ أنّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ أنّهُ قَالَ: «مَا مِن قَوْمٍ يَذْكُرُونَ الله إلَّا حَفَّتْ بِهِمُ المَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُم الرَّحْمَةُ ونَزَلَتْ عَلَيْهِم السَّكِينَةُ ....

٨- باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله، ما لهم من الفضل؟

[٣٣٧٨] **قوله:** (**عن الأغرّ أبي مسلم**) بفتح الهمزة، والغين المعجمة، وبالراء الثقيلة. قال في «التقريب»: الأغرُّ، أبو مسلم المديني: نزيل الكوفة، ثقة، من الثالثة، وهو غير سلمان الأغر الذي يكنى: أبا عبد الله، وقد قلبه الطبراني فقال: اسمه مسلم، ويكنى: أبا عبد الله (**أنه شهد على أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري**) ظاهر في أنه سمعه منهما قال ابن التين: أراد بهذا اللفظ: التأكيد للرواية. انتهى.

قوله: (**إلا حفَّت بهم الملائكة**) أي: أحاطت بهم الملائكة الذين يطوفون في الطريق يلتمسون أهل الذكر (**وغشيتهم الرحمة**) أي: غطتهم الرحمة (**ونزلت عليهم السكينة**) أي: الطمأنينة، والوقار؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨] ومنه قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] ووقع في حديث عند مسلم: «وَمَا اجتَمَعَ قَومٌ في بَيتٍ مِن بُيُوتِ الله يَتلُونَ كِتَابَ الله وَيَتَدارَسُونَهُ بَينَهُم إلَّا نَزَلَت عَلَيهِم السَّكِينَةُ وَغَشِيَتهُمُ الرَّحمَةُ». الحديث.

قال النووي في «شرح مسلم» في شرح هذا الحديث: قيل: المراد بالسكينة هاهنا: الرحمة؛ وهو الذي اختاره القاضي عياض، وهو ضعيف؛ لعطف الرحمة عليه. وقيل: الطمأنينة، والوقار؛ وهو أحسن. قال: وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، وهو مذهبنا، ومذهب الجمهور. وقال مالك: يُكره، وتأوله بعض أصحابه ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة، ورباط، ونحوهما إن شاء الله تعالى. ويدل عليه الحديث الذي بعده؛ فإنه مطلق يتناول جميع المواضع، ويكون التقييد في هذا الحديث الأول خرج على الغالب، لاسيما في ذلك الزمان؛ فلا يكون له مفهوم يعمل به. انتهى.

وَذَكَرَهُمُ الله فيمَنْ عِنْدَهُ». [م: ٢٧٠٠، جه: ٣٧٩١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٣٧٩] (٣٣٧٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ العَطَّارُ، حَدَّثَنَا أبُو نَعَامَةَ عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عَن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ إلى المَسْجِدِ فَقَالَ: ما يُجْلِسُكُمْ؟ قالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ الله قَالَ: الله مَا أَجْلَسَكُمْ إلَّا ذَاكَ؟ قالُوا: والله مَا أَجْلَسَنَا إلَّا ذَاكَ. قَالَ: أَمَّا إنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفكُم تُهْمَةً لكم، .....

قلت: أراد بالحديث الذي بعده: حديث الباب الذي نحن في شرحه؛ فإنه قد أخرجه مسلم أيضًا **(وذكرهم الله فيمن عنده)** أي: ذكرهم الله؛ مباهاةً وافتخارًا بهم؛ بالثناء الجميل عليهم، وبوعد الجزاء الجزيل لهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه، وأبو داود الطيالسي، وعبد بن حميد، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان، وابن أبي شيبة، وابن شاهين[(١)] في «الترغيب في الذكر».

[٣٣٧٩] **قوله: (حدثنا مرحوم بن عبد العزيز)** بن مهران الأموي، أبو محمد، البصري، ثقة، من الثامنة **(خرج معاوية)** بن أبي سفيان **(إلى المسجد)** وفي رواية مسلم: «خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلى حَلْقَةٍ في المَسْجِدِ» **(فقال: ما يجلسكم؟)** «ما» استفهامية. وفي رواية مسلم: «مَا أَجْلَسَكُم؟» والمعنى: ما السبب الداعي إلى جلوسكم **(قال: الله)** بالمدِّ والجر. قال السيد جمال الدين: قيل: الصواب: بالجر؛ لقول المحقق الشريف في «حاشيته»: همزة الاستفهام وقعت بدلًا عن حرف القسم، ويجب الجرّ معها. انتهى.

وكذا صحح في أصل سماعنا من «المشكاة» ومن «صحيح مسلم»، ووقع في بعض نسخ «المشكاة» بالنصب. انتهى كلامه. وقال الطيبي: قيل: الله؛ بالنصب؛ أي: أتقسمون بالله؛ فحذف الجار، وأوصل الفعل، ثم حذف الفعل؛ كذا في «المرقاة» **(قال)** أي: معاوية **(أمَا)** بالتخفيف: للتنبيه **(تهمة لكم)** بسكون الهاء، ويفتح. قال في «النهاية»: التهمة، وقد تفتح الهاء: فعلة من الوهم، والتاء بدل من الواو: تَهَمْتُهُ: ظننت فيه ما نسب إليه؛ أي: ما

---

(١) الطيالسي (٢٢٣٣)، وأبو يعلى (١٢٥٢)، وابن حبان، حديث (٨٥٥)، وابن أبي شيبة (٦/ ٦٠ ـ رشد)، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (١٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٠).

وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِن رَسُولِ الله ﷺ أَقَلَّ حَدِيثاً عَنْهُ مِنِّي، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِن أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «ما يُجْلِسُكُمْ؟» قالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ الله وَنَحْمَدُهُ لِمَا هَدَانا للإِسْلَامِ وَمَنَّ عَلَيْنا بِهِ، فَقَالَ: «آلله ما أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: الله ما أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ لِتُهْمَةٍ لَكُمْ، إِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الله يُبَاهِي بِكُم المَلائِكَةَ». [م: ٢٧٠١، ن: ٥٤٤١، حم: ١٦٣٩٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ،

أستحلفكم تهمةً لكم بالكذب؛ لكني أردت المتابعة، والمشابهة فيما وقع له ﷺ مع الصحابة. وقدم بيان قربه منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقلة نقله من أحاديثه؛ دفعًا لتهمة الكذب عن نفسه في ما ينقله؛ فقال: **(وما كان أحد بمنزلتي)** أي: بمرتبة قربي **(من رسول الله ﷺ)** لكونه محرمًا لأم حبيبة أخته من أمهات المؤمنين؛ ولكونه من أجلاء كتبة الوحي **(أقل)** خبر «كان» **(حديثًا عنه)** أي: عن رسول الله ﷺ **(مني)** أي: لاحتياطي في الحديث؛ وإلا: كان مقتضى منزلته أن يكون كثير الرواية **(ومنَّ)** فعل ماضي: من المَنّ من باب: نَصَرَ؛ أي: أنعم **(علينا)** أي: من بين الأنام؛ كما حكى الله تعالى عن مقول أهل دار السلام ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣] **(به)** أي: بالإسلام **(فقال: الله ما أجلسكم إلا ذاك)** لعله أراد به: الإخلاص **(قال: أما إني لم أستحلفكم؛ لتهمة لكم)** لأنه خلاف حسن الظن بالمؤمنين.

قال الطيبي: أي: فأردت أن أتحقق ما هو السبب في ذلك؟ فالتحليف؛ لمزيد التقرير، والتأكيد، لا التهمة؛ كما هو الأصل في وضع التحليف؛ فإن من لا يتهم، لا يحلف. انتهى.

(إنه) أي: الشأن وفي رواية مسلم: «وَلَكِنَّهُ» **(أن الله يباهي بكم الملائكة)** قيل: معنى المباهاة بهم أن الله تعالى يقول لملائكته: انظروا إلى عبيدي هؤلاء كيف سلطت عليهم نفوسهم، وشهواتهم، وأهويتهم، والشيطان وجنوده، ومع ذلك قويت همتهم على مخالفة هذه الدواعي القوية إلى البطالة، وترك العبادة، والذكر؟ فاستحقوا أن يمدحوا أكثر منكم؛ لأنكم لا تجدون للعبادة مشقة بوجه؛ وإنما هي منكم؛ كالتنفس منهم، ففيها غاية الراحة، والملاءمة للنفس.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه مسلم، والنسائي ....

وأَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عِيسَى، وأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَلٍّ.

٩- باب فِي القَوْمِ يَجْلِسُونَ وَلَا يَذْكُرُونَ الله [ت ٨، م٨]

[٣٣٨٠] (٣٣٨٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا الله فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِم تِرةً، فإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ». [حم: ٩٣٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(وأبو نعامة السعدي اسمه: عمرو بن عيسى) قال في «التقريب»: أبو نعامة السعدي اسمه: عبد ربه، وقيل: عمرو، ثقة، من السادسة.

٩ـ بَاب مَا جَاءَ فِي القَوْمِ يَجْلِسُونَ وَلَا يَذْكُرُونَ الله

[٣٣٨٠] قوله: **(ولم يصلّوا على نبيّهم)** تخصيص بعد تعميم **(إلا كان)** أي: ذلك المجلس **(عليهم تِرة)** بكسر التاء، وتخفيف الراء: تبعة ومعاتبة، أو نقصانًا وحسرة: من وَتَره حقَّه نقصه، وهو سبب الحسرة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾[1] [محمد: ٣٥] والهاء عوض عن الواو المحذوفة؛ مثل: عدة؛ وهو منصوب على الخبرية **(فإن شاء عذبهم)** أي: بذنوبهم السابقة، وتقصيراتهم اللاحقة **(وإن شاء غفر لهم)** أي: فضلًا منه، ورحمة، وفيه: إيماء بأنهم إذا ذكروا الله لم يعذِّبهم حتمًا، بل يغفر لهم جزمًا، ووقع في هامش «النسخة الأحمدية» هذه العبارة، ومعنى قوله: «ترة» يعني: حسرة، وندامة. وقال بعض أهل المعرفة بالعربية: الترة؛ هو النار؛ كذا في نسخة. انتهى ما في هامشها.

قوله: (هذا حديث حسن) قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: رواه أبو داود، والترمذي، واللفظ له وقال: حديث حسن، ورواه بهذا اللفظ ابن أبي الدنيا، والبيهقي[2].

---

(١) وَتَره، يَتِره، بالكسر، وِتْرًا بالكسر أيضًا: نقصه. وفي الآية على تقدير (في)، أي: لن ينقصكم في أعمالكم، كقولهم: دخلت البيت، أي: في البيت. كما قال صاحب مختار الصحاح (وتر).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٦).

وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ وَمَعْنَى قَوْلِهِ: تِرَة: يَعْنِي حَسْرَةً وَنَدَامَةً. وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ المَعْرِفَةِ بِالعَرَبِيَّةِ: التِّرَةُ: هُوَ الثَّأْرُ.

حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوْب، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَغَرَّ أَبَا مُسْلِمٍ قَالَ: اشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُوْل الله ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٠- باب مَا جَاءَ أَنَّ دَعْوَةَ المُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ [ت ٩، م٩]

[٣٣٨١] (٣٣٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ الله مَا سَأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِن السُوءِ مِثْلَهُ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ». [حم: ١٤٤٦٥].

١٠ـ بَاب مَا جَاءَ أَنَّ دعْوَةَ المُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ

لكن الإجابة تتنوع؛ فروى أحمد[١] في «مسنده» عن أبي سعيد مرفوعًا: ما من مسلم يدعو بدعوة، ليس فيها إثم، ولا قطيعة رحم؛ إلا: أعطاه الله بها إحدى ثلاث؛ إما: أن يعجّل له دعوته، وإما: أن يدخرها له في الآخرة، وإما: أن يصرف عنه من السوء مثلها. وروى الترمذي[٢] في أواخر «الدعوات» عن أبي هريرة مرفوعًا: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو الله بِدُعَاءٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِمَّا: أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ فِي الدُّنيَا، وَإِمَّا: أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا: أَنْ يُكَفَّرَ عَنْهُ مِنْ ذُنُوبِهِ بِقَدْرِ مَا دَعَا».. الحديث.

[٣٣٨١] قوله: **(إلا آتاه الله ما سأل)** أي: إن جرى في الأزل تقدير إعطائه ما سأل **(أو: كفَّ عنه من السوء مثله)** أي: دفع عنه من البلاء؛ عوضًا مما منع قدر مسؤولة، إن لم يجر التقدير **(ما لم يدع بإثم)** أي: بمعصية **(أو قطيعة رحم)** تخصيص بعد تعميم.

اعلم: أن لإجابة الدعاء شروطًا؛ منها: الإخلاص؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ١٤] ومنها: ألا يكون فيه إثم، ولا قطيعة رحم؛ لحديث جابر هذا، ومنها: أن يكون طيب المطعم والملبس، لحديث أبي هريرة، عند مسلم[٣]، وغيره، عن النبي ﷺ: «أنه

---

(١) أحمد، حديث (١٠٧٤٩).

(٢) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٩٦٨). (٣) مسلم، كتاب الزكاة، حديث (١٠١٥).

وفي البابِ عَن أبي سَعِيدٍ وعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ.

[٣٣٨٢] (٣٣٨٢) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَطِيَّةَ اللَّيْثِيُّ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ الله لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ والكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ في الرَّخَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

ذكرَ الرجلَ يطيلُ السفَر؛ أشعثَ[١] أغبرَ، يمدُّ يديه إلى السماءِ يا ربُّ يا ربُّ، ومطعمُه حرامٌ، وملبسُه حرامٌ وغُذِّيَ بالحرامِ، فأنَّى يُستجابُ له؟» ومنها: ألَّا يستعجل، لحديث أبي هريرة الآتي في باب: «من يستعجل في دعائه». والحديث سكت عنه الترمذي، وفي إسناده ابن لهيعة.

قوله: **(وفي الباب عن أبي سعيد، وعبادة بن الصامت)** أما حديث أبي سعيد -فأخرجه أحمد، وصححه الحاكم[٢]، وتقدم لفظه آنفًا، وأما حديث عبادة بن الصامت - فأخرجه الترمذي[٣]، وسيأتي في أحاديث شتى.

[٣٣٨٢] قوله: **(حدثنا سعيد بن عطية الليثي)** أبو سلمة، مقبول، من السادسة. قال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي حديثًا واحدًا في الدعاء.

قوله: **(من سرَّه)** أي: أعجبه، وفرح قلبه، وجعله مسرورًا **(أن يستجيب الله له عند الشدائد)** جمع الشديدة؛ وهي: الحادثة الشاقة **(والكُرَب)** بضم الكاف وفتح الراء: جمع الكربة؛ وهي: الغمّ الذي يأخذ بالنفس **(فليكثر الدعاء في الرخاء)** بفتح الراء؛ أي: في حالة الصحة والفراغ والعافية؛ لأن من شيمة المؤمن: أن يريش السهم قبل أن يرمي، ويلتجئ إلى الله قبل الاضطرار.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه الحاكم، وقال: صحيح، وأقره الذهبي، وأخرجه الحاكم أيضًا من حديث سلمان، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) الشَّعَثُ، بفتحتين: انتشار الأمر، والأشعث: هو المغبرُّ الرأس، وبابه طرب. مختار الصحاح (شعث).

(٢) أحمد، حديث (١٠٧٤٩)، والحاكم، حديث (١٨١٦) وقال: صحيح الإسناد.

(٣) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٥٧٣).

[٣٣٨٣] (٣٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رضي الله عنهما يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الحَمْدُ لله». [جه: ٣٨٠٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَقَدْ رَوى عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ وغَيْرُ واحِدٍ عَن مُوسَى بْنِ إبراهيمَ هَذَا الحَدِيثَ.

[٣٣٨٤] (٣٣٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ومُحمّدُ بْنُ عُبَيْدٍ المُحَارِبِيُّ قالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أبي زَائِدَةَ عَن أَبِيهِ عَن خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَن البَهِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ ....

[٣٣٨٣] قوله: (أفضل الذكر: لا إله إلا الله) لأنها كلمة التوحيد، والتوحيد لا يماثله شيء، وهي الفارقة بين الكفر والإيمان؛ ولأنها أجمع للقلب مع الله، وأنفى للغير، وأشد تزكيةً للنفس وتصفية للباطن، وتنقية للخاطر من خبث النفس، وأطرد للشيطان (وأفضل الدعاء: الحمد لله) لأن الدعاء عبارة عن ذكر الله، وأن تطلب منه الحاجة، والحمد يشملهما؛ فإن من حمد الله يحمده على نعمته، والحمد على النعمة: طلب المزيد، وهو رأس الشكر، قال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] ويمكن أن يكون قوله: «الحمد لله» من باب «التلميح» والإشارة إلى قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] وأيّ دعاء أفضل وأكمل وأجمع من ذلك؛ كذا في «المرقاة» و«شرح الجامع الصغير» للمناوي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[(١)]، وقال: صحيح.

[٣٣٨٤] قوله: (عن خالد بن سلمة) بن العاص بن هشام بن المغيرة، والمخزومي الكوفي، المعروف بـ«الفأفأ» أصله: مدني، صدوق، رمي بالإرجاء والنصب، من الخامسة.

---

(١) ابن حبان، حديث (٨٤٦)، والحاكم، حديث (١٨٣٤) وقال: صحيح الإسناد.

يَذْكُرُ الله عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ. [م: ٣٧٣، د: ١٨، جه: ٣٠٢، حم: ٢٣٨٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَالبَهِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الله.

قوله: (يذكر الله على كل أحيانه) أي: في كل أوقاته؛ متطهرًا، ومحدثًا، وجنبًا، وقائمًا، وقاعدًا، ومضطجعًا، وماشيًا.

قال النووي في شرح هذا الحديث: «واعلم: أنه يكره الذكر في حالة الجلوس على البول والغائط، وفي حالة الجماع فيكون الحديث مخصوصًا بما سوى هذه الأحوال. انتهى ملخصًا. وقال في آخر باب التيمم: «يكره للقاعد على قضاء الحاجة أن يذكر الله تعالى بشيء من الأذكار؛ فلا يسبح، ولا يهلل، ولا يرد السلام، ولا يشمت العاطس، ولا يحمد الله تعالى إذا عطس، ولا يقول مثل ما يقول المؤذن؛ وكذلك لا يأتي بِشَيْءٍ من هذه الأذكار في حال الجِمَاع؛ وإذا عطس في هذه الأحوال يحمد الله تعالى في نفسه، ولا يحرك به لسانه.

هذا الذي ذكرناه من كراهة الذِّكْر في حال البول، والجماع هو: كراهة تنزيه، لا تحريم؛ فلا إثم على فاعله؛ وكذلك يكره الكلام على قضاء الحاجة بأي نوع كان من أنواع الكلام، ويستثنى من هذا كله موضع الضرورة؛ كما إذا رأى ضريرًا يكاد أن يقع في بير، أو رأى حيّة، أو عقربًا أو غير ذلك يقصد إنسانًا، أو نحو ذلك؛ فإن الكلام في هذه المواضع ليس بمكروه، بل هو واجب، وهذا الذي ذكرنا من الكراهة في حال الاختيار: هو مذهبنا، ومذهب الأكثرين، وحكاه ابن المنذر، عن ابن عباس، وعطاء، ومعبد الجهني، وعكرمة - رضي الله عنه - وحكي عن إبراهيم النخعي، وابن سيرين؛ أنهما قالا: لا بأس به. انتهى كلام النووي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، [وعلّقه][1] البخاري (**والبهي اسمه: عبد الله**) قال في «التقريب»: عبد الله البَهِيّ، بفتح الموحدة، وكسر الهاء، وتشديد التحتانية: مولى مصعب بن الزبير. يقال: اسم أبيه: يسار، صدوق، يخطئ، من الثالثة.

---

(١) في المطبوعة: وعلقمة؛ والصواب ما أثبتُّ. انظر صحيح البخاري بعد حديث (٦٣٣) من كتاب الأذان، باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا؟

١١- باب مَا جَاءَ أنَّ الدَّاعِيَ يَبْدأُ بِنَفْسِهِ [ت ١٠، م١٠]

[٣٣٨٥] (٣٣٨٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ علي الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَن حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحداً فَدَعَا لَهُ بَدَأَ بِنَفْسِهِ. [حم: ٢٠٦١٧].

١١- بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الدَّاعِيَ يبْدأُ بِنفْسِهِ

[٣٣٨٥] **قوله: (حدثنا نصر بن علي الكوفي)** قال الحافظ: صوابه: ابن عبد الرحمن؛ وهو: الوشاء **(حدثنا أبو قطن)** بفتحتين، اسمه: عمرو بن الهيثم بن قطن القطعي، البصري، ثقة، من صغار التاسعة، مات على رأس المئتين **(عن حمزة الزيات)** هو: حمزة بن حبيب القاري، أبو عمارة، الكوفي، التيمي، مولاهم صدوق، زاهد، ربما وهم. قاله الحافظ في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: قال أبو بكر بن منجويه: كان من علماء زمانه بالقراءات، وكان من خيار عباد الله فضلًا وعبادةً وورعًا ونسكًا، وكان يجلب الزيت من الكوفة.

قوله: (فدعا له) أي: فأراد أن يدعو له **(بدأ بنفسه)** جزاء «إذا ذكر» قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: وهو عند مسلم(١) في أول قصة موسى والخضر ولفظه: «وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ» قال: ويؤيد هذا القيل؛ أنه ﷺ دعا لغير نبي فلم يبدأ بنفسه؛ كقوله في قصة هاجر: «يَرْحَمُ الله أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا»(٢)، وحديث أبي هريرة: «اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِروحِ القُدُس»(٣) يريد: حسان بن ثابت، وحديث ابن عباس «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(٤) وغير ذلك من الأمثلة، مع أن الذي جاء في حديث أبي لم يطَّرد، فقد ثبت أنه دعا لبعض الأنبياء؛ فلم يبدأ بنفسه؛ كحديث أبي هريرة: «يَرْحمُ الله لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأوِي إِلَى رُكْنٍ شَديدٍ»(٥). انتهى كلام الحافظ.

قلت: وظهر أن بداءته ﷺ بنفسه عند ذكر أحد، والدعاء لم يكن من عادته اللازمة.

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٨٠).

(٢) البخاري، كتاب المساقاة، حديث (٢٣٦٨).

(٣) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٤٥٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٨٥).

(٤) البخاري، كتاب الوضوء، حديث (١٤٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٧٧).

(٥) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٧٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٥١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو قَطَنٍ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ.

١٢- باب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الأَيْدِي عِنْدَ الدُّعَاءِ [ت ١١، م١١]

[٣٣٨٦] (٣٣٨٦) حَدَّثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى الْجُهَنِيُّ عَن حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله عَن أَبِيهِ عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ، لَمْ يَحُطَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ: لَمْ يَرُدَّهُما حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ. [ضعيف، حمَّاد بن عيسى، ضعيف باتفاق].

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه» والحاكم[1]؛ كما في «الجامع الصغير».

١٢ـ بَاب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الأَيْدِي عِنْدَ الدّعَاءِ

[٣٣٨٦] **قوله:** (حدثنا حماد بن عيسى الجهني) لقبه: غريق الجحفة؛ فإنه غرق بـ«الجحفة» سنة ثمان ومائتين. قال في «التقريب»: ضعيف، وقال في «الميزان»: ضعفه أبو داود، وأبو حاتم، والدارقطني، ولم يتركه.

قوله: (لم يحطهما) أي: لم يضعهما (حتى يمسح بهما وجهه) قال ابن الملك: وذلك على سبيل التفاؤل؛ فكأن كفيه قد ملئتا من البركات السماوية، والأنوار الإلهية، وقال في «السبل»: وفي الحديث دليل على مشروعية مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء، وقيل: وكأن المناسبة أنه - تعالى ـ لما كان لا يردهما صفرًا - فكأن الرحمة أصابتهما؛ فناسب إفاضة ذلك على الوجه؛ الذي هو أشرف الأعضاء، وأحقُّها بالتكريم. انتهى.

وقد ورد في رفع الأيدي عند الدعاء أحاديث كثيرة صحيحة صريحة؛ كما عرفت في باب: «ما يقول إذا سلم» والجمع بين هذه الأحاديث، وبين حديث أنس: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الاسْتِسْقَاءِ» رواه الشيخان[2] ـ بأن المنفي صفة خاصة،

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١١٣١٠)، وابن حبان، حديث (٩٨٨)، والحاكم، حديث (٤٠٩٦) وصححه على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

(٢) البخاري، كتاب الجمعة، حديث (١٠٣١)، ومسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، حديث (٨٩٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى.

وقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ، وَهُوَ قليلُ الحديثِ، وقَدْ حدَّثَ عَنْهُ النَّاسُ، وَحَنْظَلَةُ بْنُ أبي سُفْيَانَ الجمَحِي هو ثِقَةٌ وَثَّقَهُ يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ.

١٣- باب مَا جَاءَ فيمَن يَسْتَعْجِلُ فِي دُعَائِهِ [ت ١٢، م١٢]

[٣٣٨٧] (٣٣٨٧) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابنِ شِهَابٍ عَن أبي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابنِ أَزْهَرَ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي». [خ: ٦٣٤٠، م: ٢٧٣٥، د: ١٤٨٤، جه: ٣٨٥٣، حم: ٨٩٠٣، طا: ٤٩٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، ....

لا أصل الرفع. قال الحافظ ما حاصله: إن الرفع في الاستسقاء يخالف غيره؛ إما: بالمبالغة إلى أن تصير اليدان حذو الوجه مثلًا، وفي الدعاء إلى حذو المنكبين، ولا يعكر على ذلك أنه ثبت في كل منهما حتى يرى بياض إبطيه، بل يجمع، بأن تكون رواية البياض في الاستسقاء: أبلغ منها في غيره، وإمَّا أن الكفين في الاستسقاء يليان الأرض، وفي الدعاء يليان السماء. قال المنذري: وبتقدير تعذر الجمع؛ فجانب الإثبات أرجح. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح غريب... إلخ) وقد تفرد به حماد بن عيسى، وهو ضعيف؛ كما عرفت؛ فالحديث ضعيف: قال الحافظ في «بلوغ المرام»: وله شواهد منها: حديث ابن عباس، عند أبي داود، ومجموعها يقتضي أنه حديث حسن. انتهى.

١٣- بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَعْجِلُ فِي دُعَائِهِ

[٣٣٨٧] قوله: (يستجاب لأحدكم) أي: بعد شروط الإجابة **(ما لم يعجل)** «ما» ظرف «يستجاب» بمعنى: المدة؛ أي: مدة كونه لم يستعجل **(يقول: دعوت؛ فلم يستجب لي)** هذا بيان، وتفسير للعجلة. وفي رواية مسلم: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَ يُسْتَجَابُ لِي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه.

وأَبُو عُبَيْدٍ اسْمُهُ: سَعْدٌ وهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحمن بْنِ أَزْهَرَ، ويُقَالُ: مَوْلَى عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَوْفٍ، وعبد الرحمن بْنِ أزهَرَ هُوَ ابنُ عَمِّ عبدِ الرَّحمنِ بْنِ عَوفٍ.

قَالَ: وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

١٤- باب مَا جَاءَ في الدُّعَاءِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى [ت ١٣، م١٣]

[٣٣٨٨] (٣٣٨٨) حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَهُوَ الطَّيالِسِي حَدَّثنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أَبي الزِّنَادِ عَن أَبيهِ عَن أَبَان بْنِ عُثمانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثمانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه يقول: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاء كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ الله الَّذِي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ في الأَرْضِ وَلا في السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ فيضُرَّهُ شَيْءٌ»،

قوله: **(وأبو عبيد اسمه: سعد)** بن عبيد الزهري، ثقة، من الثانية، وقيل له: إدراك.

قوله: **(وفي الباب عن أنس)** أخرج حديثه أحمد[١] مرفوعًا: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ قَالَ يَا نَبِيَّ الله: وَكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي». وأخرجه أبو يعلى أيضًا. قال المنذري في «الترغيب» ورواتهما محتج بهم في الصحيح؛ إلا: أبا هلال الراسي. انتهى.

١٤ـ بَاب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى

[٣٣٨٨] قوله: **(عن أبان)** بفتح الهمزة، وتخفيف الموحدة يصرف؛ لأنه فعال، ويمنع؛ لأنه أفعل، والصحيح الأشهر: الصرف **(ما من عبد يقول في صباح كل يوم، ومساء كل ليلة)** أي: في أوائلهما. قال في «القاموس»: الصبح: الفجر، أو أول النهار، وهو الصَّبِيحة، والصَّبَاح، والإِصْبَاح والمصبح، والمساء: ضد الصباح **(بسم الله)** أي: أستعين، أو أتحفظ من كل مؤذٍ؛ باسم الله **(الذي لا يضر مع اسمه)** أي: مع ذكره باعتقاد حسن، ونية خالصة **(ولا في السماء)** أي: من البلاء النازل منها **(وهو السميع)** أي: بأقوالنا **(العليم)** أي: بأحوالنا **(ثلاث مرات)** ظرف «يقول» **(فيضره شيء)** بالنصب: جواب «ما من عبد» قال

---

(١) أحمد، حديث (١٢٥٩٦)، وأبو يعلى (٢٨٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٧)، وقال الهيثمي (١٠/ ١٤٧) وفيه أبو هلال الراسبي وهو ثقة، وفيه خلاف، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

فَكَانَ أَبَانٌ قَدْ أَصَابَهُ طَرَفُ فَالِجٍ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبَانٌ: ما تَنْظُرُ؟ أَمَا إِنَّ الحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتُكَ، ولَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيُمْضِيَ الله عَلَيَّ قَدَرَهُ. [جه: ٣٨٦٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

الطيبي: وبالرفع: عطفًا على «يقول» على أنَّ الفاء هنا كهي في قوله: «ما يَمُوتُ لِمُؤْمِنٍ ثَلاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ[١] النَّارُ» أي: لا يجتمع هذا القول مع المضرة؛ كما لا يجتمع مسّ النار، مع موت ثلاثة من الولد بشرطه (فكانَ أبان) بالوجهين (قد أصابه طرف فالج) أي: نوع منه؛ وهو بفتح اللام: استرخاء لأحد شقَّي البدن؛ لانصباب خلط بلغمي تنسد منه مسالك الروح (فجعل الرجل) أي: المستمع (ينظر إليه) أي: إلى أبان؛ تعجبًا (ما تنظر) زاد أبو داود «إِلَيَّ» قال الطيبي: «ما» هي استفهامية، وصلتها محذوفة، و«تنظر إلى» حال؛ أي: ما لك تنظر إلي؟ (أما) للتنبيه، وقيل: بمعنى حقًّا (ولكني لم أقله) أي: ما قدر الله لي أن أقوله (يومئذٍ ليمضي الله عليَّ قدره) بفتح الدال؛ أي: مقدره. قال الطيبي: قوله: «لِيُمضيَ الله عليَّ»؛ لعدم القول، وليس بغرض له؛ كما في قعدتُ عن الحرب حينًا، وقيل: اللام فيه للعاقبة[٢]؛ كما في قوله: [من الوافر]

لِـدُوا لِـلْـمَـوْتِ وَابْـنُـوا لِـلْـخَـرَابِ

ذكره القاري، وفي رواية أبي داود: «فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذي سَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ فَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؛ فَوَالله مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنِ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة[٣]، وأبو داود. وفي روايته: «لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةُ بَلَاءٌ حَتَّى يُصْبِحَ؛ وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةُ بَلَاءٌ حَتَّى يُمْسِيَ».

---

(١) وهي فاء السببية، تنصب المضارع بـ (أنْ) المضمرة بعدها لتقدم النفي عليها.

(٢) أي: حدث ذلك لتكون العاقبة أن يقع المقدر علي، وهي على هذا التقدير كما في قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

(٣) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠١٧٨)، وابن حبان، حديث (٨٦٢)، والحاكم، حديث (١٨٩٥) وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٨).

[٣٣٨٩] (٣٣٨٩) حَدَّثَنَا أبو سَعِيدٍ الأشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَن أبي سَعْدٍ سَعِيدِ بْنِ المرْزُبَانِ عَن أبي سَلَمَةَ عَن ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ حِينَ يُمْسِي: رَضِيتُ بالله رَبّاً وبِالإسْلَامِ دِيناً وَبِمُحمَّدٍ نَبِيّاً، كَانَ حَقّاً عَلَى الله أنْ يُرْضِيهُ». [ضعيف، سعيد بن المرزُبان، ضعيف مدلِّس].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٣٩٠] (٣٣٩٠) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَن الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ الله عَن إبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ يَزِيدَ عَن عَبْدِ الله قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا أمْسَى قَالَ: «أمْسَيْنَا وَأمْسَى المُلْكُ لله، والحَمْدُ لله، ولا إلَهَ إلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ

[٣٣٨٩] قوله: (حدثنا عقبة بن خالد) السكوني **(عن أبي سعد سعيد بن المرزبان)** العبسي، مولاهم، البقال، الكوفي، الأعور، ضعيف، مدلس، من الخامسة **(عن أبي سلمة)** بن عبد الرحمن.

قوله: (رضيت بالله) أي: بقضائه **(ربًّا، وبالإسلام)** أي: بأحكامه **(دينًا، وبمحمد)** أي: بمتابعته **(نبيًّا)** والمنصوبات تمييزات، ويمكن أن تكون حالات مؤكدات **(وكان حقًّا على الله)** هو خبر «كان» **(أن يرضيه)** من: الإرضاء؛ أي: يعطيه ثوابًا جزيلًا حتى يرضى؛ وهو اسم «كان».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد.

[٣٣٩٠] قوله: (حدثنا جرير) بن عبد الحميد **(عن الحسن بن عبيد الله)** النخعي **(عن إبراهيم بن سويد)** النخعي، ثقة، لم يثبت أن النسائي ضعفه، من السادسة **(عن عبد الرحمن بن يزيد)** بن قيس، النخعي.

قوله: (أمسينا، وأمسى الملك لله) أي: دخلنا في المساء، ودخل فيه الملك كائنًا لله، ومختصًا به، أو الجملة حالية؛ بتقدير: قد، أو بدونه؛ أي: أمسينا، وقد صار بمعنى: كان، ودام الملك لله **(والحمد لله)** قال الطيبي: عطف على «أمسينا وأمسى الملك» أي: صرنا نحن، وجميع الملك، وجميع الحمد لله. انتهى.

قال القاري: أي: عرفنا فيه أن الملك لله، وأن الحمد لله، لا: لغيره، ويمكن أن يكون جملة الحمد لله مستقلة؛ والتقدير: والحمد لله على ذلك **(وحده)** حال مؤكدة؛ أي: منفردًا

لَهُ، أُرَاهُ قَالَ فيها: لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدهَا، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وسُوءِ الكِبَرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِن عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ القَبْرِ»، فإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضاً: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْكُ لله والحَمْدُ لله». [م: ٢٧٢٣، د: ٥٠٧١، حم: ٤١٨١].

بالألوهية (**أراه قال فيها: له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير**) أي: أظن إبراهيم بن سويد أنه قال: له الملك، وله الحمد... إلخ. وقائل: «أراه» الحسن بن عبيد الله، وفي رواية لمسلم: «قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا» (**له الملك، وله الحمد...**) إلخ. وفي رواية أخرى له: قال الحسن بن عبيد الله: وزادني فيه زبيد، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله رفعه أنه قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (**أسألك خير ما في هذه الليلة**) قال الطيبي: أي: خير ما ينشأ فيها، وخير ما يسكن فيها، قال تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ﴾ [الأنعام: ١٣] وقال ابن حجر: أي: ما أردت وقوعه فيها؛ لخواصِّ خلقك من الكمالات الظاهرة والباطنة، وخير ما يقع فيها من العبادات التي أُمِرْنا بها فيها، أو المراد: خير الموجودات التي قارن وجودها هذه الليلة، وخير كل موجود الآن (**وخير ما بعدها**) أي: من الليالي، أو مطلقًا (**وأعوذُ بك من الكسل**) بفتحتين؛ أي: التثاقل في الطاعة، مع الاستطاعة.

قال الطيبي: الكسل: التثاقل عمّا لا ينبغي التثاقل عنه؛ ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير، مع ظهور الاستطاعة (**وسوء الكبر**) قال النووي: قال القاضي: رويناه «الكِبْر» بإسكان الباء، وفتحها؛ فالإسكان؛ بمعنى: التعاظم على الناس، والفتح؛ بمعنى: الهرم، والخوف، والرد على أرذل العمر؛ كما في الحديث الآخر، قال القاضي: وهذا أظهر، وأشهر مما قبله، قال: وبالفتح: ذكره الهروي، وبالوجهين ذكره الخطابي، وصوب الفتح، وتعضده رواية النسائي: «وَسُوءُ الْعُمْرِ». انتهى.

(**فإذا أصبح**) أي: دخل ﷺ في الصباح (**قال ذلك**) أي: ما يقول في المساء (**أيضًا**) أي: لكن يقول بدل «أمسينا وأمسى الملك لله»: (**أصبحنا وأصبح الملك لله**) ويبدل اليوم بالليلة، فيقول: أسألك خير هذا اليوم، ويذكر الضمائر بعده.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صَحيحٌ. وقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ بِهذَا الإسْنَادِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَرْفَعْهُ.

[٣٣٩١] (٣٣٩١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، أخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أبي صَالحٍ عَن أبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُ أصْحَابَهُ يَقُولُ: «إذا أصْبَحَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُل: اللَّهمَّ بِكَ أصْبَحْنَا وَبِكَ أمْسَيْنَا وَبِكَ نَحيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ المَصِير، وإذَا أمْسَى فَلْيَقُلِ: اللَّهمَّ بِكَ أمْسَيْنَا وَبِكَ أصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ النُّشُورُ». [جه: ٣٨٦٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي وابن أبي شيبة[١].

[٣٣٩١] قوله: (حدثنا عبد الله بن جعفر) بن نجيح السعدي.

قوله: (إذا أصبح أحدكم) أي: دخل في الصباح **(اللهم بك أصبحنا)** الباء متعلق بمحذوف؛ وهو خبر أصبحنا ولا بد من تقدير مضاف؛ أي: أصبحنا ملتبسين بحفظك، أو مغمورين بنعمتك، أو مشتغلين بذكرك أو مستعينين باسمك، أو مشمولين بتوفيقك، أو متحركين بحولك وقوتك؛ أو متقلبين بإرادتك وقدرتك **(وبك نحيا، وبك نموت)** أي: أنت تحيينا، وأنت تميتنا؛ يعني: يستمر حالنا على هذا في جميع الأوقات، وسائر الأحوال **(وإليك)** لا إلى غيرك **(المصير)** أي: المرجع؛ بالبعث **(وإذا أمسى)** عطف على «إذا أصبح» **(بك أمسينا، وبك أصبحنا)** بتقديم «أمسينا» **(وإليك النشور)** قال في «النهاية»: يقال: نُشِرَ المَيِّتُ يَنْشُر نُشُورًا: إذا عاش بعد الموت، وأنشره الله؛ أي: أحياه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» وأبو عوانة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٨٥١)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٤٤).

١٥- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٤، م١٤]

[٣٣٩٢] (٣٣٩٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ الثَّقَفِيَّ يُحدِّثُ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ أَبو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ الله مُرْني بِشَيْءٍ أَقُولُهُ إذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ؟ قَالَ: «قُل اللَّهمَّ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَاواتِ والأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَه إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وشِرْكِهِ»، قَالَ: «قُلْهُ إذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ». [د: ٥٠٦٧، حم: ٧٩٠١، مي: ٢٦٨٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٥ـ باب مِنْهُ

[٣٣٩٢] **قوله: (عن يعلى بن عطاء)** العامري، الطائفي **(سمعت عمرو بن عاصم)** بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث، الثقفي، الحجازي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (اللهم عالم الغيب، والشهادة) أي: ما غاب عن العباد، وظهر لهم **(فاطر السماوات، والأرض)** أي: مخترعهما، وموجدهما على غير مثال سبق **(رب كل شيء، ومليكه)** فعيل بمعنى: فاعل؛ للمبالغة؛ كالتَّقْدِير بمعنى: القادر **(أعوذ بك من شر نفسي)** أي: من ظهور السيئات الباطنية. التي جُبِلَت النفس عليها **(ومن شر الشيطان)** أي: وسوسته، وإغوائه، وإضلاله **(وشِرْكه)** بكسر الشين، وسكون الراء، أي: ما يدعو إليها من الإشراك بالله، ويروى بفتحتين أي: مصائده، وحبائله التي يفتتن بها الناس، والإضافة على الأول إضافة المصدر إلى الفاعل، وعلى الثاني معنوية، والعطف على التقديرين للتخصيص بعد التعميم؛ للاهتمام به **(قلْه)** أي: قُلْ هذا القول.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود، والنسائي، والدارمي، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة(١).

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٧١٥)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٤٤)، وابن حبان، حديث (٩٦٤).

١٦- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٥، م١٥]

[٣٣٩٣] (٣٣٩٣) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي حَازِمٍ عن كُثَيِّر بْنِ زَيْدٍ عَن عُثمانَ بْنِ رَبِيعَةَ عَن شَدَّادِ بْنِ أوْسٍ ﷺ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «ألا أدُلُّكَ عَلَى سَيِّدِ الاسْتِغْفَارِ: اللَّهمَّ أنْتَ رَبِّي لاَ إلَه إلَّا أنْتَ خَلَقْتَنِي وَأنا عَبْدُكَ، وَأنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما صَنَعْتُ، وأبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وأعتَرِفُ بِذُنُوبِي، فاغْفِرْ لِي ذُنُوبي، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا أنْتَ، ....

١٦- بابٌ مِنْهُ

[٣٣٩٣] **قوله: (عن كثير بن زيد)** الأسلمي، المدني **(عن عثمان بن ربيعة)** بن عبد الله بن الهدير، التيمي، المدني، مقبول، من الرابعة.

قوله: (ألا أدلك على سيد الاستغفار) قال الطيبي: لما كان هذا الدعاء جامعًا لمعاني التوبة كلها؛ استعير له اسم السيد؛ وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج، ويرجع إليه في الأمور **(خلقتني)** استئناف بيان للتربية **(وأنا عبدك)** أي: مخلوقك، ومملوكك، وهو حال؛ كقوله: **(وأنا على عهدك، ووعدك)** أي: أنا مقيم على الوفاء بعهد الميثاق، وأنا موقن بوعدك يوم الحشر والتلاق **(ما استطعت)** أي: بقدر طاقتي. وقيل: أي: أنا على ما عاهدتك، ووعدتك من الإيمان بك، والإخلاص من طاعتك، أو أنا مقيم على ما عاهدت إِلَيَّ من أمرك، ومتمسك به، ومتنجز وعدك في المثوبة والأجر عليه؛ واشتراط الاستطاعة: اعتراف بالعجز، والقصور عن كنه الواجب في حقه تعالى أي: لا أقدر أن أعبدك حقَّ عبادتك، ولكن أجتهد بقدر طاقتي **(وأبوء لك بنعمتك عليَّ)** أي: أعترف بها من قولهم: باء بحقِّه أي: أَقَرَّ به، وأصله: البواء؛ ومعناه: اللزوم، ومنه: بوأه الله منزلًا؛ إذا أسكنه؛ فكأنه ألزمه به **(وأعترف بذنوبي)** قال الطيبي: اعترف أولًا بأنه - تعالى - أنعم عليه، ولم يقيده؛ ليشمل جميع أنواع النعم، ثم اعترف بالتقصير، وأنه لم يقم بأداء شكرها، ثم بالغ؛ فعده ذنبًا، مبالغة في هضم النفس؛ تعليمًا للأمة. انتهى.

قال الحافظ: ويحتمل أن يكون قوله: «أبوء لك بذنبي» اعتراف بوقوع الذنب مطلقًا، ليصح الاستغفار منه، لا أنه عدَّ ما قصر فيه من أداء شكر النعم ذنبًا **(لا يغفر الذنوب)** أي:

لا يَقُولُهَا أَحَدُكُمْ حِينَ يُمْسِي فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَلا يَقُولُهَا حِينَ يُصْبِحُ فَيَأْتِي عَلَيْهِ قَدَرٌ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ». [خ: ٦٣٠٦، ن: ٥٥٣٧، حم: ١٦٦٦٢].

قَالَ: وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ وابنِ عُمَرَ وابنِ مَسْعُودٍ وابنِ أَبْزَى وَبُرَيْدَةَ ﷺ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ. وَعَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي حَازِمٍ هُوَ ابنُ أبي حَازِمٍ الزَّاهِدُ.

وَقَد رُوِيَ هذَا الحَدِيث مِن غَيرِ هذَا الوَجْهِ عَن شَدَّادِ بْنِ أَوسٍ رضي الله عنه.

ما عدا الشرك **(لا يقولها)** أي: هذه الكلمات **(فيأتي عليه قدر... إلخ)** المراد من القدر: الموت وفي رواية البخاري قال: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». فإن قيل: المؤمن، وإن لم يقلها؛ فهو من أهل الجنة. وأجيب: بأنه يدخلها ابتداء من غير دخول النار؛ لأن الغالب: أن الموقن بحقيقتها، المؤمن بمضمونها، لا يعصي الله تعالى، أو لأن الله يعفو عنه؛ ببركة هذا الاستغفار.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن مسعود، وابن أَبْزَى، وبريدة)** أما حديث بَرِيدَةَ فأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصححه ابن حبان[1]، والحاكم. وأما أحاديث الباقين - فلينظر من أخرجها.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** من هذا الوجه وأخرجه أحمد، والبخاري، والنسائي[2].

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٥٠٤)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٧٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٠٠)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٧٢)، وابن حبان، حديث (٩٣٢).

(٢) النسائي في «الكبرى» (٧٩٦٣).

١٧- باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إذَا أوَى إلى فِرَاشِهِ [ت ١٦، م١٦]

[٣٣٩٤] (٣٣٩٤) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن أَبِي إسْحَاقَ الهَمدانِيِّ عَن البراءِ بْنِ عَازِبٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ له: «ألا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهَا إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ، فإن مُتَّ مِن لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الفِطْرَةِ، وإنْ أصْبَحْتَ أصْبَحْتَ وقَدْ أصَبْتَ خَيْراً تَقُولُ: اللَّهمَّ إنِّي أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إلَيْكَ، وَألْجأتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، لا مَلْجَأَ وَلا مَنْجَى مِنْكَ إلَّا إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أنْزَلْتَ وَبنبِيِّكَ الَّذِي أرْسَلْتَ». قَالَ البَرَاءُ: فَقُلْتُ: وَبرَسُولِكَ الَّذِي أرْسَلْتَ، قَالَ: فَطَعَنَ بِيَدِهِ في صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «وَبنبِيِّكَ الَّذِي أرْسَلْتَ». [خ: ٢٤٧، م: ٢٧١٠، د: ٥٠٤٦، جه: ٣٨٧٦، حم: ١٨٠٤٤، مي: ٢٦٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن البَرَاءِ.

وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَن البَرَاءِ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إلَّا أنَّهُ قَالَ: «إذا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ وَأنْتَ عَلَى وُضُوءٍ».

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه.

[٣٣٩٥] (٣٣٩٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ عَن يَحيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ ....

١٧- باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إذَا أوَى إلَى فِرَاشِهِ

[٣٣٩٤] قوله: (عن أبي إسحاق الهمداني) السبيعي.

قوله: (إذا أويت إلى فراشك) أي: إذا أتيت إلى فراشك؛ للنوم (أصبت خيرًا) أي: خيرًا كثيرًا، أو خيرًا في الدارين (أسلمت) أي: أخلصت (نفسي) أي: ذاتي (إليك) أي: مائلة إلى حكمك (ووجهت وجهي) أي: وجهتي، وتوجهي، وقصد قلبي. وسيأتي هذا الحديث مع شرحه في أحاديث شتى.

قوله: (وفي الباب عن رافع بن خديج) أخرجه الترمذي بعد هذا.

[٣٣٩٥] قوله: (حدثنا عثمان بن عمر) العبدي، البصري (عن يحيى بن أبي كثير)

عَن يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ عن أخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اضْطَجَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَن ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجأتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا منجى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أُومِن بِكِتَابِكَ وبِرُسُلِكَ، فإِنْ مَاتَ مِن لَيْلَتِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ».

[يحيى بن أبي كثير، مدلّس ويُرسل].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه.

[٣٣٩٦] (٣٣٩٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّاد بْنُ سلمة عَن ثابِتٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلى فِرَاشِهِ قَالَ: «الحَمْدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوانَا، وَكَمْ مِمَّنْ لا كَافِيَ لَهُ وَلا مُؤْوِي». [م: ٢٧١٥، د: ٥٠٥٣، حم: ١٢١٤٢].

الطائي، اليمامي (عن يحيى بن إسحاق ابن أخي رافع بن خديج) قال الحافظ: يحيى بن إسحاق، ويقال: ابن أبي إسحاق، الأنصاري، روى عن عمه رافع بن خديج في «الاضطجاع على الشق الأيمن»، وعنه يحيى بن أبي كثير، ثقة، من الرابعة.

قوله: (اللهم إنِّي أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك... إلخ) سيأتي شرح ألفاظ هذا الحديث في شرح حديث البراء الآتي في أحاديث شتى.

[٣٣٩٦] قوله: (حدثنا عفان بن مسلم) الصفار، البصري (حدثنا حمَّاد) بن سلمة.

قوله: (كان إذا أوى إلى فراشه) أي: انضم إليه، ودخل فيه. قال النووي: إذا أَوَى إلى فراشه، وأَوَيْت مقصور، وأما: آوَانا؛ فممدود؛ وهذا هو الصحيح الفصيح المشهور، وحكى بالقصر فيهما، وحكى المد فيهما. انتهى (وكفانا) أي: دفع عنا شرّ المؤذيات، أو كفى مهماتنا، وقضى حاجاتنا (وآوانا) أي: رزقنا مساكن، وهيأ لنا المآوي (فكم ممن لا كافي) بفتح الياء (ولا مؤوي) بصيغة اسم الفاعل، وله مقدر؛ أي: فكم شخص لا يكفيهم الله شرَّ الأشرار، بل تركهم، وشرُّهم؛ حتى غلب عليهم الأعداء، ولا يهيئ لهم مأوى، بل تركهم يهيمون في البوادي، يتأذُّون بالحرِّ والبرد.

قال الطيبي: ذلك قليل نادر؛ فلا يناسب كم المقتضى لكثرة على أنه افتتح بقوله: «أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا» ويمكن أن ينزل هذا على معنى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

١٨- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٧، م١٧]

[٣٣٩٧] (٣٣٩٧) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الوَصَّافِيِّ عَن عَطِيَّةَ عَن أبي سَعيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ حِينَ يَأوِي إلى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ العظيمَ الَّذِي لا إلهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ الله لَهُ ذُنُوبَهُ وإنْ كَانَت مِثْلَ زَبَدِ البحْرِ، وإنْ كَانَت عَدَدَ وَرَقِ الشَّجَرِ، وإنْ كَانَت عَدَد رَمْلِ عَالِجٍ، وَإنْ كَانَت عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا». [ضعيف، الوصافي وعطية ضعيفان حم: ١٠٦٩٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ الوَصَّافِيِّ عُبَيْدِ الله بْنِ الوَلِيدِ.

﴿ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١] فالمعنى: أنا نحمد الله، على أن عرفنا نعمه، ووفقنا لأداء شكره؛ فكم من منعم عليه لا يعرفون ذلك، ولا يشكرون؛ وكذلك الله مولى الخلق كلهم بمعنى: أنه ربهم، ومالكهم، لكنه ناصر للمؤمنين، ومحب لهم فالفاء في فكم؛ للتعليل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي(١).

١٨ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٣٩٧] قوله: (حدثنا صالح بن عبد الله) بن ذكوان الباهلي **(عن عطية)** هو: العوفي.

قوله: (أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم) يجوز فيهما النصب؛ صفة لله أو مدحًا، والرفع بدلًا من الضمير، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف **(وأتوب إليه)** أي: أطلب المغفرة، وأريد التوبة؛ فكأنه قال: اللهم اغفر لي، ووفقني للتوبة **(وإن كانت)** أي: ولو كانت ذنوبه في الكثرة **(مثل زبد البحر)** الزَّبَد محركة: ما يعلو الماء، وغيره من الرغوة **(وإن كانت عدد رمل عالج)** بفتح اللام، وكسرها. قال الطيبي: موضع بالبادية، فيه رمل كثير، ونهايته العالج، وتراكمهم من الرمل، ودخل بعضه في بعض؛ فعلى هذا: لا يضاف الرمل إلى عالج؛ لأنه صفة له؛ أي: رمل يتراكم، وفي «التحرير»: عالج: موضع مخصوص؛ فيضاف.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٦٣٥).

١٩- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٨، م١٨]

[٣٣٩٨] (٣٣٩٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَبْدِ الملِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عبادك أَوْ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». [حم: ٢٢٧٣٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٣٩٩] (٣٣٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ هو السَّلُوْلِيُّ عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ أَبي إِسْحَاقَ عَن أَبِيهِ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن أَبي بُرْدَةَ عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَتَوَسَّدُ يَمِينَهُ عِنْدَ المَنَامِ، ثُمَّ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». [حم: ١٨٠٠٤].

قال ميرك: الرواية بالإضافة، فعلى قول صاحب «النهاية» وجهه أن يقال: إنه من قبيل إضافة الموصوف إلى الصفة، أو الإضافة بيانية؛ كذا في «المرقاة». وفي الحديث فضيلة عظيمة، ومنقبة جليلة في مغفرة ذنوب القائل بهذا الذكر ثلاث مرات، وإن كانت بالغة إلى هذا الحدّ الذي لا يحيط به عدد، وفضل الله واسع، وعطاؤه جمٌّ(١).

١٩- بابٌ مِنْهُ

[٣٣٩٨] **قوله:** (وضع يده) أي: اليمنى؛ كما في رواية أحمد (**اللهم قني**) أي: احفظني (**يوم تجمع عبادك، أو تبعث عبادك**) أي: يوم القيامة، و«أو» للشك من الراوي، ولما كان النوم في حكم الموت، والاستيقاظ كالبعث - دعا بهذا الدعاء؛ تذكرًا لتلك الحالة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد.

[٣٣٩٩] **قوله:** (**حدثنا إسحاق بن منصور**) السلولي (**عن أبي إسحاق**) السبيعي (**عن أبي بردة**) أي: ابن أبي موسى الأشعري.

قوله: (**يتوسد يمينه**) أي: ينام عليها، ويجعلها كالوسادة له.

---

(١) الجمُّ: الكثير، وجمَّ المال وغيره: إذا كَثُر؛ يَجِمُّ، بالكسر والضمِّ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠] كما في مختار الصحاح (جمم).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، لَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحداً.

وَرَوَى شُعْبَةُ عَنَ أبي إِسْحَاقَ عَن أبي عُبَيْدَةَ، وَرَجُلٌ آخَر عَن البَرَاءِ.

وَرَوَى شُرَيكٌ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ عَن البَرَاءِ وعَن أبي إِسْحَاقَ عَن أبي عُبَيْدَةَ عَن عَبْدِ الله عَن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٢٠- بَابٌ مِنْهُ [ت ١٩، م١٩]

[٣٤٠٠] (٣٤٠٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أخْبَرَنَا خالِدُ بْنُ عبْدِ الله عَن سُهَيْلٍ عَن أبيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأمُرُنَا إذَا أَخَذَ أَحَدُنَا مَضْجَعهُ أنْ يَقُولَ: «اللَّهمَّ رَبَّ السَّمواتِ وربَّ الأَرَضِينَ، وَرَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والنسائي[١]، وسنده صحيح؛ كما في «الفتح» (وروى الثوري هذا الحديث، عن أبي إسحاق، عن البراء لم يذكر بينهما أحدًا) أي: لا أبا بردة، ولا غيره. ورواية الثوري هذه: أخرجها أحمد في «مسنده» (ورواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، ورجل آخر، عن البراء) فذكر شعبة بين أبي إسحاق، والبراء أبا عبيدة، ورجلًا آخر، وهذه الرواية أخرجها أيضًا أحمد (ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء) أي: بذكر عبد الله بن يزيد بينهما. وهذه الرواية أيضًا: أخرجها أحمد (وعن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله) أخرج هذه الرواية ابن ماجه[٢] في «سننه».

٢٠ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤٠٠] قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو: الدارمي (أخبرنا عمرو بن عون) هو: أبو عثمان الواسطي (أخبرنا خالد بن عبد الله) المزني، الواسطي.

قوله: (اللهم ربَّ السماوات، ورب الأرضين) أي: خالقهما، ومُرَبِّي أهلهما (وربَّ كلِّ

(١) البزار (٢٨٢٥)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٥٨٨) من حديث البراء.

(٢) ابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٧٧).

شَيْءٍ، وفَالِقَ الحَبِّ والنَّوَى، ومُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْس بَعْدَكَ شَيْءٌ، والظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيءٌ، والبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وأَغْنِنِي مِنَ الفَقْرِ». [م: ٢٧١٣، د: ٥٠٥١، حم: ٨٧٣٧].

شيءٍ) تعميم بعد تخصيص (فالق الحَبِّ) الفلق؛ بمعنى: الشق (والنَّوى) جمع: النواة؛ وهي: عظم النخل، وفي معناه: عظم غيرها، والتخصيص، لفضلها؛ أو لكثرة وجودها في ديار العرب، يعني: يا من شقَّهما؛ فأخرج منهما الزرع والنخيل (ومنزل التوراة) من: الإنزال، وقيل: من التنزيل (والإنجيل، والقرآن) لعل ترك الزبور؛ لأنه مندرج في التوراة؛ أو لكونه مواعظ، ليس فيه أحكام.

قال الطيبي: فإن قلت: ما وجه النظم بين هذه القرائن؟ قلت: وجهه أنه ﷺ لما ذكر أنه تعالى رب السماوات والأرض أي: مالكهما، ومدبّر أهلهما عقبه بقوله: «فالق الحب والنوى» لينتظم معنى الخالقية، والمالكية، لأن قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ [الروم: ١٩] تفسير لـ «فالق الحب والنوى» ومعناه: يخرج الحيوان النامي من النطفة، الحب من النوى، ويخرج الميت من الحي؛ أي: يخرج هذه الأشياء من الحيوان النامي ثم عقب ذلك بقوله: «منزل التوراة» ليؤذن بأنه لم يكن إخراج الأشياء من كتم العدم إلى فضاء الوجود؛ إلا ليعلم، ويعبد، ولا يحصل ذلك إلا بكتاب ينزله، ورسول يبعثه؛ كأنه قيل: يا مالك، يا مدبر، يا هادي: أعوذ بك (أعوذ) أي: أعتصم، وألوذ (من شرِّ كُلِّ ذي شَرٍّ) وفي رواية لمسلم: «مِنْ شرِّ كُلِّ شَيْءٍ» (أنت آخذ بناصيته) أي: من شرِّ كلِّ شيءٍ من المخلوقات؛ لأنها كلها في سلطانه؛ وهو آخذ بنواصيها. وفي رواية لمسلم: من شر كل دابة أنت آخذ بنواصيها. وفي رواية لمسلم: «مِنْ شرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا» (أنت الأول) أي: القديم؛ بلا ابتداء (فليس قبلك شيء) قيل: هذا تقرير للمعنى السابق؛ وذلك أن قوله: «أنت الأول»: مفيد للحصر؛ بقرينة الخبر باللام؛ فكأنه قيل: أنت مختص بالأولية؛ فليس قبلك شيء (وأنت الآخر، فليس بعدك شيء) أي: الباقي بعد فناء خلقك لا انتهاء لك، ولا انقضاء لوجودك (والظاهر فليس فوقك) أي: فوق ظهورك (شيء) يعني: ليس شيء أظهر منك؛ لدلالة الآيات الباهرة عليك (والباطن) أي: الذي حجب أبصار الخلائق عن إدراكك (فليس دونك شيء) أي: لا يحجبك شيء عن إدراك مخلوقاتك (أقض عني الدين) قال النووي: يحتمل أن المراد بالدين هنا: حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٢١- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٠، م٢٠]

[٣٤٠١] (٣٤٠١) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن ابنِ عَجْلَانَ عَن سَعِيدٍ المَقْبرِيِّ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عن فِرَاشِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بصَنفَةِ إزَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ....

الأنواع. وأما معنى الظاهر من أسماء الله: فقيل: هو من الظهور؛ بمعنى: القهر، والغلبة، وكمال القدرة، ومنه: ظهر فلان على فلان، وقيل: الظاهر بالدلائل القطعية، والباطن المحتجب عن خلقه، وقيل: العالم بالخفيَّات. وأما تسميته - سبحانه وتعالى - بالآخر: فقال الإمام أبو بكر الباقلاني: معناه الباقي بصفاته، من العلم، والقدرة، وغيرهما التي كان عليها في الأزل، ويكون كذلك بعد موت الخلائق، وذهاب علومهم، وقدرهم، وحواسهم، وتفرق أجسادهم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة(١).

٢١- بابٌ مِنْهُ

[٣٤٠١] **قوله: (إذا قام أحدكم عن فراشه، ثم رجع إليه)** وفي رواية الشيخين «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْهُ» بضم الفاء؛ أي: فليحركه **(بصنفة إزاره)** قال في «القاموس»: صَنِفَةُ الثوب، كفَرِحَة وصِنفه وصِنفته، بكسرهما: حاشيته، أيّ جانب كان، أو جانبه الذي لا هدب له، أو الذي فيه الهدب. انتهى. وفي رواية البخاري «فَلْيَنْفُضْ فِرَاشه بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ» وفي رواية مسلم: «فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فلينفض بِهَا فِرَاشَهُ». قال الجزري في «النهاية»: داخلة الإزار: طرفه، وحاشيته من داخل، وإنما أمره بداخلته دون خارجته؛ لأن المؤتزر يأخذ إزاره بيمينه وشماله؛ فيلزق ما بشماله على جسده، وهي داخلة إزاره، ثم يضع ما بيمينه فوق داخلته؛ فمتى عاجله أمر، أو خشي سقوط إزاره - مسكه بشماله، ودفع عن نفسه بيمينه؛ فإذا صار إلى فراشه؛ فحل إزاره؛ فإنما يحل بيمينه خارجة الإزار، وتبقى الداخلة معلقة، وبها يقع النفض؛ لأنها غير مشغولة باليد. انتهى.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٦٦٨)، وابن أبي شيبة (٩/ ٧٣).

فَإِنَّهُ لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ بَعْدُه، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: باسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ». [خ: ٦٣٢٠، م: ٢٧١٤، د: ٥٠٥٠، جه: ٣٨٧٤، حم: ٧٣١٣، مي: ٢٦٨٤].

قال القاري: قيد النفض بإزاره؛ لأن الغالب في العرب أنه لم يكن لهم ثوب غير ما هو عليهم، من إزار، ورداء، وقيد بداخل الإزار؛ ليبقى الخارج نظيفًا، ولأن هذا أيسر، ولكشف العورة أقل وأستر، وإنما قال هذا؛ لأن رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلًا ونهارًا، ولذا علله، وقال (**فإنه**) أي: الشأن أو المريد للنوم (**لا يدري ما خلفه**) بالفتحات، والتخفيف (**عليه**) أي على الفراش (**بعده**) أي: ما صار بعده خلفًا وبدلًا عنه؛ إذا غاب.

قال الطيبي: معناه: لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب، أو قذاة، أو هوام.

وقال النووي: معناه: أنه يستحب أن ينفض فراشه قبل أن يدخل فيه؛ لئلا يكون قد دخل فيه حية، أو عقرب، أو غيرهما من المؤذيات، وهو لا يشعر، ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره؛ لئلا يحصل في يده مكروه إن كان شيء هناك (**باسمك ربي وضعت جنبي**) أي: مستعينًا باسمك ربي (**وبك أرفعه**) أي: باسمك، أو بحولك وقوتك أرفعه؛ فلا أستغني عنك بحال (**فإن أمسكت نفسي**) أي: قبضت روحي في النوم (**فارحمها**) أي: بالمغفرة، والتجاوز عنها (**وإن أرسلتها**) بأن رددت الحياة إلي، وأيقظتني من النوم (**فاحفظها**) أي: من المعصية والمخالفة (**بما تحفظ به**) أي: من التوفيق والعصمة، والأمانة (**عبادك الصالحين**) أي: القائمين بحقوق الله وعباده. والباء في «بما» تحفظ مثلها في: كتبت بالقلم. و«ما» موصولة مبهمة، وبيانها ما دل عليها صلتها؛ لأن الله تعالى إنما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي، ومن ألَّا يتهاونوا في طاعته وعبادته؛ بتوفيقه، ولطفه، ورعايته (**ورد علي روحي**) أي: روحي المميزة برد تمييزها الزائل عنها؛ بنومها.

قال الطيبي: الحكمة في إطلاق الموت على النوم: أن انتفاع الإنسان بالحياة إنما هو لتحري رضا الله عنه، وقصد طاعته، واجتناب سخطه وعقابه؛ فمن نام - زال عنه الانتفاع؛ فكان كالميت فحمدًا لله تعالى على هذه النعمة، وزوال ذلك المانع. انتهى.

قَالَ: وفي البابِ عَن جَابِرٍ وعَائِشَةَ. قَالَ: هذا حَدِيثُ أبي هُرَيْرَة حَدِيثٌ حَسَنٌ.
وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيْثَ وَقَالَ: فَلْيَنْفُضهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ.

٢٢- باب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَقْرَأُ القُرْآنَ عندَ المَنَامِ [ت ٢١، م٢١]

[٣٤٠٢] (٣٤٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَن عَقِيْلٍ عَن ابنِ شِهَابٍ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إلى فِرَاشِهِ كلَّ لَيْلَةٍ جَمعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرأ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بهِمَا ما اسْتَطَاعَ مِن جَسَدِهِ: يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِن جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [خ: ٥٠١٧، د: ٥٠٥٦، حم: ٢٤٣٣٢].

قوله: (وفي الباب عن جابر، وعائشة) لينظر من أخرج حديثهما.

قوله: (حديث أبي هريرة حديث حسن) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

٢٢ـ باب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَقْرَأُ من القُرْآنِ عِندَ المنَامِ

[٣٤٠٢] قوله: (حدثنا المفضل بن فضالة) المصري، أبو معاوية القتباني (عن عقيل) بضم العين، مصغرًا، هو: ابن خالد بن عقيل الأيلي (ثم نفث فيهما) من النَّفْث، بفتح النون، وسكون الفاء، بعدها مثلثة؛ وهو: إخراج الريح من الفم، مع شيء من الريق (فقرأ فيهما) قال العيني: قال المظهري في «شرح المصابيح»: ظاهر الحديث يدل على أنه نفث في كفه أولًا، ثم قرأ، وهذا لم يقل به أحد، ولا فائدة فيه، ولعله سهو من الراوي. والنفث ينبغي أن يكون بعد التلاوة؛ ليوصل بركة القرآن إلى بشرة القارئ أو المقروء له. وأجاب الطيبي عنه: بأن الطعن فيما صحت روايته - لا يجوز، وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ﴾ [النحل: ٩٨] فالمعنى: جمع كفيه، ثم عزم على النفث، أو لعل السرّ في تقديم النفث فيه، مخالفة السحرة. انتهى. وفي رواية البخاري: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفَّيْهِ بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَبِالمعوذَتَيْنِ جَمِيعًا». قال الحافظ: أي: يقرأها، وينفث حالة القراءة (يبدأ) بيان، أو بدل لـ«يمسح» (بهما) أي: بمسحهما (وما أقبل من جسده) وعند البخاري في «الطب» ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ.

٢٣- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٢، م٢٢]

[٣٤٠٣] (٣٤٠٣) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن رَجُلٍ عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ﷺ: أَنَّهُ أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! عَلِّمْنِي شَيْئاً أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلى فِرَاشِي، قَالَ: «اقْرَأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فإنَّهَا بَرَاءةٌ مِنَ الشِّرْكِ». [د: ٥٠٥٥، حم: ٢٣٢٩٥، مي: ٣٤٢٧].

قَالَ شعبة: أَحْيَاناً يَقُولُ: مَرَّةً وأَحْيَاناً لا يَقُولُها.

... ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَن إِسْرَائيلَ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ بمَعْنَاهُ، وَهذَا أصحُّ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

٢٣ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤٠٣] قوله: (حدثنا أبو داود) أي: الطيالسي (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي (عن فروة بن نوفل) الأشجعي، مختلف في صحبته، والصواب: أن الصحبة لأبيه؛ وهو من الثالثة، ذكره ابن حبان في «الثقات»، قتل في خلافة معاوية.

قوله: (اقرأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾) أي: إلى آخرها. زاد أبو داود في روايته «ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا» (فإنها) أي: هذه السورة (براءة من الشرك) أي: ومفيدة للتوحيد.

قوله: (قال شعبة: أحيانًا يقول مرة، وأحيانًا لا يقولها) يعني قال شعبة: إن أبا إسحاق أحيانًا يزيد كلمة «مرة» بعد قوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وأحيانًا لا يزيدها.

قوله: (حدثنا موسى بن حزام) بكسر الحاء المهملة، وبالزاي: أبو عمران الترمذي (عن أبيه) أي: نوفل الأشجعي، صحابي، نزل الكوفة (وهذا أصح) أي: حديث إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن فروة، عن أبيه متصلًا أصح من حديث شعبة، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة مرسلًا؛ لأن إسرائيل لم يتفرد بروايته؛ هكذا، بل تابعه زهير؛ كما بينه الترمذي بقوله: وروى زهير هذا الحديث، عن أبي إسحاق... إلخ. وحديث فروة بن نوفل، عن أبيه

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى زُهَيْرٌ هَذَا الحَدِيثَ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَن أَبيهِ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وهَذَا أَشْبَهُ وَأَصَحُّ مِن حَدِيثِ شُعْبَةَ. وَقد اضْطَرَبَ أَصْحَابُ أبي إِسْحَاقَ في هَذَا الحَدِيثِ.

وَقَد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، قَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرحْمنِ بْنُ نَوْفَلٍ عَن أَبِيهِ عَن النبيِّ ﷺ، وَعَبْدُ الرحْمنِ هُوَ أَخُو فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ.

[٣٤٠٤] (٣٤٠٤) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ عَن لَيْثٍ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَنَامُ حَتَّى يَقْرأَ بِتَنْزِيْلِ السَّجْدَةِ وَبِتَبَارَكَ. [حم: ١٤٢٤٩، مي: ٣٤١١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى سُفيَانُ وغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن لَيْثٍ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

هذا: ذكره الحافظ في «الفتح» وقال: أخرجه أصحاب السنن الثلاثة، وابن حبان، والحاكم[1]. انتهى.

وفي الباب أحاديث أخرى ذكرها الشوكاني في «تحفة الذاكرين».

[٣٤٠٤] **قوله: (حدثنا المحاربي)** هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد **(عن ليث)** هو: ابن أبي سليم.

قوله: (كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ بـ﴿تنزيل السجدة﴾) أي: سورة السجدة وبـ﴿تَبَارَكَ﴾ أي: سورة الملك.

قال الطيبي: حتى غاية لا ينام، ويحتمل أن يكون المعنى: إذا دخل وقت النوم - لا ينام حتى يقرأهما، وأن يكون: لا ينام مطلقًا حتى يقرأهما، والمعنى: لم يكن من عادته النوم قبل القراءة، فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم؛ أي: وقت كان، ولو قيل: كان النبي ﷺ يقرأهما بالليل - لم يُفد هذه الفائدة. انتهى.

قال القاري: والفائدة هي: إفادة القبلية، ولا يشك أن الاحتمال الثاني أظهر؛ لعدم احتياجه إلى تقدير يفضي إلى تضييق. انتهى. وحديث جابر هذا: أخرجه أيضًا أحمد،

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٥٥)، وابن حبان، حديث (٧٩٠، ٣٩٨٢)، والحاكم، حديث (٢٠٧٧) وقال صحيح الإسناد.

وَرَوَى زهيرٌ هَذَا الحَدِيثَ عَن أبي الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُهُ مِن جَابِرٍ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِن جَابرٍ، إنَّما سَمِعْتُهُ مِن صَفْوانَ أو ابنِ صَفْوَانَ.

وَقَد رَوَى شَبَابَةُ عَن مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَن أبي الزُّبَيْر عَن جَابِرٍ نَحْوَ حَدِيثِ لَيْثٍ.

[٣٤٠٥] (٣٤٠٥) حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن أبي لُبَابَةَ قَالَ: قَالَت عَائِشَةُ ﵂: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَنَامُ حَتَّى يَقْرأَ الزُّمرَ وبَنِي إسْرَائِيلَ.

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ قَالَ: أَبُو لُبَابَةَ هَذَا اسْمُهُ: مَرْوَانُ مَوْلَى عَبْدِ الرحمنِ بْنِ زِيَادٍ، وَسَمِعَ مِن عَائِشَةَ مِنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

[٣٤٠٦] (٣٤٠٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ عَن بحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَن عَبْدِ الله بْنِ أبي بِلَالٍ عَن العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ

والبخاري في «الأدب المفرد» والنسائي، والدارمي، وابن أبي شيبة، والحاكم[1]، وقال: صحيح. قال المناوي: وتعقب بأن فيه اضطرابًا.

قوله: (إنما سمعته من صفوان، أو ابن صفوان) كلمة «أو» للشك. وصفوان هذا: هو صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية، القرشي، والمراد من ابن صفوان هو: صفوان هذا.

قال الحافظ في «التقريب» ابن صفوان: شيخ أبي الزبير هو: صفوان بن عبد الله بن صفوان نسب لجده، وقد ذكر الترمذي حديث جابر هذا في باب: «ما جاء في سورة الملك» من أبواب: «فضائل القرآن» وذكر هناك هذا الكلام، وزاد: وكأن زهيرًا أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير، عن جابر **(وقد روى شبابة)** بن سوار، المدائني **(عن مغيرة بن مسلم)** القسملي، السراج.

[٣٤٠٥] قوله: (لا ينام حتى يقرأ الزمر، وبني إسرائيل) أي: لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما. وحديث عائشة هذا: قد تقدم بهذا السند، والمتن في أواخر «فضائل القرآن».

[٣٤٠٦] قوله: (عن عبد الله بن أبي بلال) الخزاعي، الشامي، مقبول، من الرابعة. قال

---

(١) أحمد، حديث (١٤٢٤٨)، والدارمي (٣٤١١)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٥٤٣)، والبخاري «الأدب المفرد» (١٢٠٩)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٢٤)، والحاكم، حديث (٣٥٤٥) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

ﷺ كَانَ لا يَنَامُ حَتَّى يَقْرأ المسبِّحاتِ وَيقُولُ: «فِيهَا آيَةٌ خيرٌ مِن أَلْفِ آيَةٍ». [د: ٥٠٥٧، مي: ٣٤٢٤].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٤- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٣، م ٢٣]

[٣٤٠٧] (٣٤٠٧) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَد الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَن الجُرَيْرِيِّ عَن أبي العَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَن رَجُلٍ مِن بَنِي حَنْظَلَةَ، قَالَ: صَحِبْتُ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ رضي الله عنه في سَفَرٍ فَقَالَ: ألا أُعَلِّمُكَ مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا؟ أَنْ تَقُولَ: «اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ في الأَمْرِ، وأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وأَسْأَلُكَ لِسَاناً صَادِقاً وَقَلْباً سَلِيماً،

الذهبي في «الميزان»: عبد الله بن أبي بلال، عن العرباض: ما روى عنه سوى: خالد بن معدان. انتهى.

وقد وقع في «النسخة الأحمدية»: عن عبد الرحمن بن أبي بلال، وهو: غلط؛ فإنه ليس في الكتب الستة راوٍ يسمى بعبد الرحمن بن أبي بلال، وقد أورد الترمذي هذا الحديث في أواخر «فضائل القرآن» بهذا السند، وفيه: عَن عبد الله بن أبي بلال، لا عن عبد الرحمن بن أبي بلال، وتقدم شرحه هناك.

٢٤ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤٠٧] **قوله: (ألا أعلمك ما كان رسول الله ﷺ يعلمنا أن نقول)** وفي رواية أحمد: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلَاتِنَا أَوْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاتِنَا» **(اللهم إني أسألك الثبات في الأمر)** أي: الدوام على الدين، ولزوم الاستقامة عليه **(وأسألك عزيمة الرشد)** هي: الجد في الأمر؛ بحيث ينجز كل ما هو رشد من أموره، والرشد؛ بضم الراء المهملة، وإسكان الشين المعجمة هو: الصلاح، والفلاح، والصواب. وفي رواية لأحمد: «أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الأَمْرِ وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ» أي: عقد القلب على إمضاء الأمر **(وأسألك شكر نعمتك)** أي: التوفق؛ لشكر إنعامك **(وحسن عبادتك)** أي: إيقاعها على الوجه الحسن المرضي **(وأسألك لسانًا صادقًا)** أي: محفوظًا من الكذب **(وقلبًا سليمًا)** أي: من عقائد

وأعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ مَا تَعْلَم، وَأسْأَلُكَ مِن خَيْرِ ما تَعْلَمُ، وأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أنتَ عَلّامُ الغُيُوبِ». [ضعيف، في إسناده مجهول حم: ١٦٦٨٣].

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «ما مِن مُسْلِمٍ يَأخُذُ مَضْجعَهُ، يَقْرَأُ سُورَةً مِن كِتَابِ الله، إلَّا وكَّلَ الله به مَلَكاً، فَلا يَقْرَبُهُ شَيْءٌ يُؤْذيهِ حَتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ». [ضعيف].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ والجُرَيْرِيُّ: هُوَ: سَعِيدُ بْنُ إياسٍ أَبُو مَسعودٍ الجُرَيرِيُّ، وَأبُو العَلاءِ: اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخير.

٢٥- باب مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ والتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ عِنْدَ المَنَامِ [ت ٢٤، م ٢٤]

[٣٤٠٨] (٣٤٠٨) حَدَّثَنَا أبُو الخَطّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنا أزْهَرُ السَّمَّانُ عَن ابنِ عَوْنٍ عَن ابنِ سِيرِينَ عَن عبيْدَةَ عَن عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: شَكَتْ إلَيَّ فاطِمَةُ مَجْلَ يَدَيْهَا ....

فاسدة، وعن الشهوات (وأعوذ بك من شرِّ ما تعلم) أي: ما تعلمه أنت، ولا أعلمه أنا (وأستغفرك مما تعلم) مني من تفريط (إنك أنت علام الغيوب) أي: الأشياء الخفية التي لا ينفذ فيها ابتداء؛ إلا علم اللطيف الخبير (ما من مسلم يأخذ مضجعه يقرأ سورة) وفي رواية أحمد: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَقْرَأُ سُورَةً» (إلا وكل الله به ملكًا) أي: أمره بأن يحرسه من المضار، وهو استثناء مفرّغ (فلا يقربه) بفتح الراء (شيء يؤذيه) وفي رواية أحمد: «إِلَّا بَعَثَ الله عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ مَلَكًا يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيهِ» (حتى يهب) بضم الهاء (متى هب) أي: يستيقظ متى استيقظ، بعد طول الزمان، أو قربه من النوم.

قوله: (هذا حديث، إنما نعرفه من هذا الوجه) في سنده رجل من بني حنظلة، وهو مجهول، وأخرجه أحمد أيضًا من طريقه.

٢٥ ـ باب مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ عِنْدَ المَنَامِ

[٣٤٠٨] قوله: (عن ابن عون) اسمه: عبد الله بن عون بن أرطبان (عن عبيدة) هو: ابن عمر السلماني، المرادي.

قوله: (شكت إلي فاطمة مجل يديها) قال في «القاموس»: مَجَلَتْ يَدُه كنصِر وفَرِح

مِنَ الطَّحِينِ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتِ أباكِ فَسَأَلْتِهِ خَادِماً، فَقَالَ: «ألا أدُلُّكما عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنَ الخَادِمِ؟ إذَا أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا تَقُولَانِ ثَلاثاً وثَلاثِينَ وَثَلاثاً وَثَلاثِين وأَرْبَعاً وَثَلاثِينَ مِن تَحْمِيدٍ وَتَسْبِيحٍ وَتكْبِيرٍ». وفي الحَدِيثِ قِصَّةٌ. [خ: ٣١١٣، م: ٢٧٢٧، د: ٥٠٦٢، حم: ٧٤٢، مي: ٢٦٨٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ ابنِ عَوْنٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن عَلِيٍّ.

ومَجْلًا مجلًا ومَجُولًا: نفطت[١] من العمل؛ فمرنت؛ كأمجلت[٢].

وقال في «النهاية»: يقال: مَجِلَتْ يدُه تَمْجُل مَجْلًا ومجلت تمجل مجلًا: إذا ثخن جلدها، وتعجر وظهر فيها ما يشبه البثر، من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة **(من الطحين)** أي: بسبب الطحين، وهو: الدقيق، وفي بعض النسخ: «مِنَ الطَّحْنِ» **(فقلت: لو أتيت أباك، فسألته خادمًا)** أي: جارية تخدمك؛ وهو يطلق على الذكر والأنثى **(فقال)** أي: النبي ﷺ **(ألا أدلُّكما على ما هو خير لكما من الخادم)** وفي رواية للبخاري «فَأَتَت النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجعنَا فَذَهَبْتُ أَقُومُ فَقَالَ: مَكَانَكَ فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي. فَقَالَ: أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». قال العيني: وجه الخيرية إما: أن يراد به: أنه يتعلق بالآخرة، والخادم: بالدنيا، والآخرة: خير وأبقى، وإما: أن يراد بالنسبة إلى ما طلبته: بأن يحصل لها بسبب هذه الأذكار قوة تقدر على الخدمة أكثر مما يقدر الخادم **(تقولان ثلاثًا وثلاثين، وثلاثًا وثلاثين، وأربعًا وثلاثين من تحميد، وتسبيح، وتكبير)** وفي الرواية المتفق عليها؛ كما في «المشكاة» «فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْمدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ» **(وفي الحديث قصة)** أخرج الشيخان[٣]، وغيرهما هذا الحديث بالقصة مطوّلًا.

---

(١) وفي القاموس أيضًا (نفط) ونَفِط، كفرح، نفطًا، ونَفَط، ونفيطًا: وقَرِحت عملًا، أو مَجِلتْ، وأنفطها العمل.

(٢) وفيه أيضًا: أو المجل: أن يكون بين الجلد واللحم ماء. والمجلة: قشرة رقيقة يجتمع فيها ماء من أثر العمل.

(٣) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٠٥)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٧٢٧).

[٣٤٠٩] (٣٤٠٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ عَن ابنِ عَوْنٍ عَن مُحمَّدٍ عَن عُبَيْدَةَ عَن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: جَاءتْ فاطِمَةُ إلى النَّبيِّ ﷺ تَشْكُو مَجَلًا بِيَدَيْهَا، فأمَرَها بالتَّسْبِيحِ والتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [خ: ٥٣٦١، م: ٢٧٢٧].

٢٦- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٥، م ٢٥]

[٣٤١٠] (٣٤١٠) حَدَّثَنَا أحمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَن أبيهِ عَن عبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَلَّتَانِ لا يُحْصِيهما رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ، ألا وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ، يُسَبِّحُ الله في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْراً، وَيَحْمَدُهُ عَشْراً، ويُكَبِّرُهُ عَشْراً»، قَالَ: فأنا رأيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَعْقِدُها بِيَدِهِ، قَالَ: «فَتِلْكَ خَمْسُونَ ومائَةٌ باللِّسَانِ ....

[٣٤٠٩] **قوله: (حدثنا محمد بن يحيى)** هو: الذهلي **(عن محمد)** هو: ابن سيرين.

٢٦ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤١٠] **قوله: (خلتان)** بفتح الخاء، أي: خصلتان **(لا يحصيهما رجل مسلم)** أي: لا يحافظ عليهما، كما في رواية أبي داود **(إلا دخل الجنة)** أي: مع الناجين، وهو استثناء مفرغ **(أَلَا)** بالتخفيف حرف تنبيه **(وهما)** أي: الخصلتان؛ وهما: الوصفان كل واحد منهما **(يسير)** أي: سهل خفيف؛ لعدم صعوبة العمل بهما على من يسره الله **(ومن يعمل بهما)** أي: على وصف المداومة **(قليل)** أي: نادر؛ لغرة التوفيق، وجملة التنبيه معترضة؛ لتأكيد التحضيض على الإتيان بهما، والترغيب في المداومة عليهما. والظاهر: أن الواو في «وهما» للحال، والعامل فيه معنى التنبيه قاله القاري **(يسبح الله)** بأن يقول: سبحان الله؛ وهو بيان لإحدى الخلتين، والضمير للرجل المسلم **(في دبر)** بضمتين؛ أي: عقب **(كل صلاة)** أي: مكتوبة، كما في رواية أحمد **(عشرًا)** من المرات **(ويحمده)** بأن يقول: الحمد لله **(ويكبره)** بأن يقول: الله أكبر **(قال)** أي: ابن عمرو **(يعقدها)** أي: العشرات، وفي بعض النسخ: يَعُدُّهَا **(بيده)** أي: بأصابعها، أو بأناملها، أو بعقدها **(قال)** أي: النبي ﷺ **(فتلك)** أي: العشرات الثلاث دبر كل صلاة من الصلوات الخمس **(خمسون ومائة)** أي: في يوم وليلة حاصلة من ضرب ثلاثين في خمسة؛ أي: مائة وخمسون حسنة **(باللسان)** أي: بمقتضى نطقه في العدد

وَأَلْفٌ وَخَمْسُمَائَةٍ فِي المِيزَانِ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ تُسبِّحُهُ وتُكَبِّرُهُ وَتَحْمَدُهُ مائَةً فَتِلْكَ مائَةٌ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ فِي المِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْن وَخَمْسُمَائَةِ سَيِّئَةٍ؟» قالُوا: وَكَيْفَ لا نحصيها، قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا حَتَّى يَنْفَتِلَ فَلَعَلَّهُ أَلا يَفْعَل، وَيأْتِيهِ وَهُوَ فِي مَضْجَعِهِ فَلا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنَامَ». [جه: ٩٢٦].

(وألف وخمسمائة في الميزان) لأن كل حسنة بعشر أمثالها على أقل مراتب المضاعفة الموعودة في الكتاب والسنة (وإذا أخذت مضجعك) بيان للخلة الثانية (تسبحه، وتكبره، وتحمده مائة) وفي رواية أبي داود «ويُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَيَحْمَد ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» (فتلك) أي: المائة من أنواع الذكر (مائة) أي: مائة حسنة (وألف) أي: ألف حسنة على جهة المضاعفة (فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفي وخمسمائة سيئة) وفي «المشكاة»: «أَلْفَيْنِ وَخَمْسُمَائَةِ سَيِّئَةٍ» والفاء: جواب شرط محذوف، وفي الاستفهام نوع إنكار؛ يعني: إذا حافظ على الخصلتين، وحصل ألفان وخمسمائة حسنة في يوم وليلة، فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] فأيكم يأتي بأكثر من هذا من السيئات في يومه وليلته حتى لا يصير معفوًّا عنه؛ فما لكم لا تأتون بهما، ولا تحصونهما (فكيف لا نحصيها)؟ أي المذكورات.

قال الطيبي: أي: كيف لا نحصي المذكورات في الخصلتين؟ وأيُّ شيء يصرفنا؛ فهو استبعاد لإهمالهم في الإحصاء، فرد استبعادهم؛ بأن الشيطان يوسوس له في الصلاة؛ حتى يغفل عن الذكر عقيبها، وينوّمه عند الاضطجاع كذلك؛ وهذا معنى قوله: (قال) أي: النبي ﷺ (يأتي أحدكم) مفعول مقدم (فيقول) أو يوسوس له ويلقي في خاطره (اذكر كذا اذكر كذا) من الأشغال الدنيوية، والأحوال النفسية الشهوية، أو: ما لا تعلق لها بالصلاة، ولو من الأمور الأخروية (حتى ينفتل) أي: ينصرف عن الصلاة (فلعله) أي: فعسى (ألا يفعل) أي: الإحصاء. قيل: الفاء في «فلعله» جزاء شرط محذوف؛ يعني: إذا كان الشيطان يفعل كذا، فعسى الرجل ألا يفعل وإدخال «أن» في خبره: دليل على أن لعل هنا؛ بمعنى: عسى. وفيه: إيماء إلى أنه إذا كان يغلبه الشيطان عن الحضور المطلوب المؤكد في صلاته: فكيف لا يغلبه، ولا يمنعه عن الأذكار المعدودة من السنن في حال انصرافه عن طاعته؟ (ويأتيه) أي: الشيطان أحدكم (فلا يزال ينوّمه) بتشديد الواو؛ أي: يلقي عليه النوم (حتى ينام) أي: بدون ذكر.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ هَذَا الحَدِيثَ، وَرَوَى الأَعْمَشُ هَذَا الحَديثَ عَن عطَاءِ بْنِ السَّائِبِ مُخْتَصراً.

وفي البَابِ عَن زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ وَأَنَسٍ وابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم.

[٣٤١١] (٣٤١١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى الصَّنعَانِي، حَدَّثَنا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ عَن الأعْمَشِ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن أبيهِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ. [ن: ١٣٥٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ مِن حَدِيثِ الأَعْمَشِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصححه ابن حبان (وقد روى شعبة، والثوري، عن عطاء بن السائب هذا الحديث) يعني: بطوله من غير اختصار؛ كما رواه إسماعيل بن علية، عن عطاء بن السائب (وروى الأعمش هذا الحديث، عن عطاء بن السائب مختصرًا) وقد أخرج الترمذي رواية الأعمش المختصرة بعد هذا، وأخرجها أيضًا في باب: «عقد التسبيح باليد». وقال هناك بعد إخراجها: وروى شعبة، والثوري هذا الحديث، عن عطاء بن السائب بطوله.

قوله: (وفي الباب عن زيد بن ثابت، وأنس، وابن عباس) أما حديث زيد بن ثابت - فأخرجه أحمد، والنسائي، والدارمي[١]. وأما حديث أنس[٢] - فأخرجه البزار؛ كما في «الترغيب» وأما حديث ابن عباس - فأخرجه الترمذي[٣] في باب: «التسبيح في أدبار الصلاة» من كتاب: «الصلاة».

[٣٤١١] قوله: (يعقد التسبيح) يأتي هذا الحديث مع شرحه في عقد باب «التسبيح باليد».

---

(١) أحمد، حديث (٢١٠٩٠)، والدارمي (١٣٥٤)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٣٥٠).

(٢) البخاري «الأدب المفرد» (٦٣٥).

(٣) الترمذي، كتاب الصلاة، حديث (٤١٠).

[٣٤١٢] (٣٤١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسماعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ الأَحْمَسِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ المُلَائِيُّ عَنِ الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ ابْنِ أبي لَيْلَى عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُعَقِّباتٌ لا يَخِيبُ قائِلُهُنَّ، يُسَبِّحُ الله في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُهُ ثلاثاً وَثلاثينَ، وَتُكَبِّرُهُ أَرْبَعاً وَثَلَاثينَ» . [م: ٥٩٦، ن: ١٣٤٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ المُلَائِيُّ ثِقَةٌ حافِظٌ.

وَرَوى شُعْبَةُ هَذَا الحَديثَ عَنِ الحَكَمِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ عَنِ الحَكَمِ وَرَفَعَهُ.

[٣٤١٢] قوله: **(حدثنا عمرو بن قيس الملائي)** بضم الميم، وتخفيف اللام، والمد: أبو عبد الله، الكوفي، ثقة، متقن، عابد، من السادسة.

قوله: **(معقبات)** بضم الميم، وفتح المهملة، وكسر القاف المشددة؛ أي: كلمات معقبات. قال في «النهاية»: سميت معقِّبات؛ لأنها عادت مرة بعد أخرى؛ أو لأنها تقال عقيب الصلاة، والمعقب من كل شيء ما جاء عقيب ما قبله. انتهى **(لا يخيب قائلهن)** أي: لا يحرم من الجنة والجزاء **(تسبح الله. . . إلخ)** بيان لمعقبات.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه مسلم، والنسائي **(وروى شعبة هذا الحديث، عن الحكم، ولم يرفعه، ورواه منصور بن المعتمر، عن الحكم، فرفعه)** قال النووي: في «شرح مسلم»: واعلم: أن حديث كعب بن عجرة هذا: ذكره الدارقطني في «استدراكاته» على مسلم. وقال: الصواب: أنه موقوف على كعب؛ لأن من رفعه - لا يقاومون من وقّفه في الحفظ. وهذا الذي قاله الدارقطني مردود؛ لأن مسلمًا رواه من طرق كلها مرفوعة، وذكره الدارقطني أيضًا من طرق أخرى مرفوعة، وإنما روي موقوفًا من جهة منصور، وشعبة، وقد اختلفوا عليهما أيضًا في رفعه ووقفه، وبيّن الدارقطني ذلك؛ وقد قدمنا في الفصول السابقة في أول هذا الشرح أن الحديث الذي روي موقوفًا ومرفوعًا يحكم بأنه مرفوع، على المذهب الصحيح الذي عليه الأصوليون، والفقهاء، والمحققون من المحدثين؛ منهم: البخاري، وآخرون حتى لو كان الواقفون أكثر من الرافعين؛ حكم بالرفع، كيف والأمر هنا بالعكس؟ ودليله ما سبق أن هذه زيادة ثقة؛ فوجب قبولها، ولا ترد؛ لنسيان، أو تقصير حصل ممن وقفه. انتهى.

[٣٤١٣] (٣٤١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّان عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؓ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَنَحْمَدَهُ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَنُكَبِّرَهُ أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ، قَالَ: فَرَأَى رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي المَنَامِ، فَقَالَ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَتَحْمَدُوا الله ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعاً وَثَلاثِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْعَلُوا خَمْساً وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا التَّهْلِيلَ مَعَهُنَّ، فَغَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَهُ فَقَالَ: «افْعَلُوا». [حم: ٢١٠٩٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ [ت ٢٦، م ٢٦]

[٣٤١٤] (٣٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ؓ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَن تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لا

[٣٤١٣] .....

٢٧- باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ

[٣٤١٤] **قوله: (حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة)** بكسر الراء، وسكون الزاي: غزوان أبو عمرو المروزي، ثقة، من العاشرة **(حدثنا الوليد بن مسلم)** القرشي، الدمشقي **(حدثني عمير بن هانئ)** العنسي، أبو الوليد، الدمشقي، الداراني، ثقة، من كبار الرابعة **(حدثني جنادة بن أبي أمية)** بضم جيم، وتخفيف نون، وإهمال دال: الأزدي، أبو عبد الله الشامي، يقال: اسم أبي أمية: كبير قال في «التقريب»: مختلف في صحبته؛ فقال العجلي: تابعي، ثقة، والحقُّ أنهما اثنان: صحابي، وتابعي، متفقان في الاسم، وكنيه الأب، وقد بينت ذلك في كتابي في «الصحابة»، ورواية جُنادة الأزدي، عن النبي ﷺ في «سنن النسائي». ورواية جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت في «الكتب الستة».

قوله: (من تعار) بعين مهملة، وراء مشددة؛ أي: انتبه من النوم، واستيقظ، ولا يكون إلا يقظة مع كلام، وقيل: هو تمطي وأَنَّ؛ كذا في «النهاية»: وقال الحافظ في «الفتح»: وقال

إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وسُبْحَانَ الله والحَمْدُ لله ولا إلَه إلَّا الله وَالله أكْبَرُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا بالله، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي» أوْ قَالَ: «ثُمَّ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فإنْ عَزَمَ فتَوَضَّأ، ثمَّ صَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ». [خ: ١١٥٤، د: ٥٠٦٠، جه: ٣٨٧٨، حم: ٢٢١٦٥، مي: ٢٦٨٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[٣٤١٥] (٣٤١٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنا مَسْلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ

الأكثر: التعارّ: اليقظة مع صوت، وقال ابن التين: ظاهر الحديث: أن معنى تعار استيقظ؛ لأنه قال من تعار فقال فعطف القول على التعار. انتهى.

ويحتمل أن تكون الفاء تفسيرية لما صوت به المستيقظ؛ لأنه قد يصوت بغير ذكر؛ فخص الفضل المذكور عن صوت بما ذكر من ذكر الله تعالى وهذا هو السر في اختيار لفظ «تعار» دون استيقظ، أو انتبه. وإنما يتفق ذلك لمن تعوَّد الذكر، واستأنس به، وغلب عليه، حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته، فأكرم من اتصف بذلك بإجابة دعوته، وقبول صلاته **(ثم قال: رب اغفر لي، أو قال: ثم دعا)** كلمة «أو» للشك والشكُّ من الوليد؛ ففي رواية الإسماعيلي: «ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي غَفَرَ لَهُ أَوْ قَالَ: فَدَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ» شك الوليد؛ وكذا في رواية أبي داود، وابن ماجه «غُفِرَ لَهُ» قال الوليد: أو قال: دعا استجيب له **(أستجيب له)** قال ابن الملك: المراد بها: الاستجابة اليقينية؛ لأن الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء.

وقال بعض أهل العلم: استجابة الدعاء في هذا الموطن، وكذا مقبولية الصلاة فيه أرجى منهما في غيره **(فإن عزم)** قال في «القاموس»: عَزَمَ على الأمر يَعْزِمُ عَزْمًا ويضمُّ وَمَعْزِمًا وَعَزَمَانًا وَعَزِيمًا وَعَزِيمَةً وَعَزَمَهُ وَاعْتَزَمَهُ وعليه وَتَعَزَّمَ: أراد فعله، وقطع عليه وجد في الأمر **(قبلت صلاته)** قال ابن الملك: وهذه المقبولية اليقينية على الصلاة المتعقبة على الدعوة الحقيقية، كما قبلها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي[١]، وابن ماجه.

[٣٤١٥] قوله: (حدثنا مسلمة بن عمرو) الشامي، أبو عمرو، مجهول، من الثامنة؛ كذا في «التقريب».

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٦٩٧).

عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ سَجْدَةٍ، وَيُسَبِّحُ مائَةَ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ. [ضعيف الإسناد مقطوع، مسلمة، مجهول].

٢٨- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٧، م ٢٧]

[٣٤١٦] (٣٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْل وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وأَبُو عامِرٍ العَقدِيُّ وعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، قالُوا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدُّسْتُوَائِيُّ عَن يَحيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ عَن أبي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الأَسْلَمِيُّ قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ عِنْدَ بَابِ النبيِّ ﷺ فأُعْطِيهِ وَضُوءهُ فأَسْمَعُهُ الهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ: يَقُولُ: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ»، وأَسْمَعُهُ الهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: «الحَمْدُ لله رَبِّ العَالِمِينَ». [جه: ٣٨٧٩، حم: ١٦١٣٨].

قلت: وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (ألف سجدة) أي: ألف ركعة.

٢٨ـ بَابٌ مِنْهُ

[٣٤١٦] **قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور)** بن بهرام، الكوسج **(عن أبي سلمة)** ابن عبد الرحمن بن عوف، الزهري **(حدثني ربيعة بن كعب)** بن مالك الأسلمي، أبو فراس المدني، صحابي، من أهل الصفة. ومنهم من فرق بين ربيعة، وأبي فراس الأسلمي، مات ربيعة سنة ثلاث وسبعين بعد الهجرة.

قوله: (كنت أبيت) وفي رواية لأحمد «كُنْتُ أَنَامُ» **(عند باب النبي ﷺ)** وفي رواية النسائي «عِنْدَ حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ» **(فأعطيه وَضوءه)** بفتح الواو؛ أي: ماء وضوئه **(فأسمعه)** بصيغة المتكلم، والضمير المنصوب للنبي ﷺ **(الهويَّ من الليل)**. بفتح الهاء، وكسر الواو، ونصب الياء المشددة. قال الطيبي: الحين الطويل من الزمان. وقيل مختص بالليل[1]، والتعريف هنا؛ لاستغراق. الحين الطويل بالذكر؛ بحيث لا يفتر عنه بعضه، والتنكير لا يفيده نصًا؛ كما تقول: قال زيد اليوم؛ أي: كله، أو يومًا؛ أي: بعضه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] أي: بعضًا منه **(يقول سمع الله لمن حمده... إلخ)** وفي رواية

---

(١) قال صاحب القاموس: (هوي) وهَوِيٌّ، كغنيٍّ، ويضمُّ، وتَهْوَاءٌ من الليل: ساعةٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٢٩- بَابٌ مِنْهُ [ت ٢٨، م ٢٨]

[٣٤١٧] (٣٤١٧) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِي، حَدَّثَنَا أَبِي عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن رِبْعِيٍّ عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «اللَّهُمَّ باسْمِكَ أَمُوتُ وأَحْيَا»، وإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الحَمْدُ لله الَّذِي أَحْيَا نَفْسِي بَعْدَ ما أَمَاتَهَا

النسائي «فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ» أي: إذا أقام من الليل يقول: «سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْهَوِيَّ»، ثم يقول: «سُبْحَانَ الله، وَبِحَمْدِهِ الْهَوِيّ»، وفي رواية لأحمد: «فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي يَقُولُ: الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْهَوِيَّ قال: ثم يقول: سُبْحَانَ الله الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ الْهَوِيّ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي.

٢٩ـ بَابٌ مِنْهُ

[٣٤١٧] **قوله: (حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني)** الكوفي، متروك، من صغار العاشرة، ووقع في «النسخة الأحمدية»: عمرو بن إسماعيل بالواو، وهو غلط **(عن ربعي)** ابن حراش.

قوله: (اللَّهم باسمك أموت، وأحيا) أي: بذكر اسمك أحيا ما حييت، وعليه أموت، ويسقط بهذا سؤال من يقول: بالله الحياة، والموت، لا باسمه. ويحتمل أن يكون لفظ الاسم هنا زائدًا؛ كما في قول الشاعر: [من الطويل].

إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَام عَلَيْكُمَا.

(قال: الحمد لله الذي أحيا نفسي بعد ما أماتها) قيل: هذا ليس إحياء، ولا إماتة، بل إيقاظ وإنامة. وأجيب: بأن الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح بالبدن، وذلك قد يكون ظاهرًا فقط، وهو النوم؛ ولهذا يقال: إنه آخر الموت، أو ظاهرًا وباطنًا، وهو الموت المتعارف، أو: أطلق الإحياء والإماتة؛ على سبيل التشبيه، وهو استعارة مصرحة.

وقال أبو إسحاق الزجاج: النفس التي تفارق الإنسان عند النوم هي التي للتمييز، والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة؛ وهي التي يزول معها التنفس، وسمي النوم: موتًا؛ لأنه

وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [خ: ٦٣١٢، د: ٥٠٤٩، جه: ٣٨٨٠، حم: ٢٢٧٦٠، مي: ٢٦٨٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٣٠- باب ما جاء مَا يَقُولُ إِذَا قامَ مِنَ اللّيْلِ إلى الصَّلاةِ [ت ٢٩، م ٢٩]

[٣٤١٨] (٣٤١٨) حَدَّثَنَا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن طَاوُوسٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إلى الصَّلاةِ مِن جَوْفِ اللّيْلِ يَقُولُ: «اللَّهمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ والأرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ، ....

يزول معه العقل، والحركة؛ تمثيلًا وتشبيهًا (وإليه النشور) أي: البعث يوم القيامة، والإحياء بعد الإماتة. يقال: نَشَرَ الله الموتى؛ فَنُشِرُوا؛ أي: أَحْيَاهُمْ فحيوا؛ قاله الحافظ.

وقال في «النهاية»: يقال: نشر الميت نشورًا؛ إذا عاش بعد الموت، وأنشره الله؛ أي: أحياه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) في إسناده عمر بن إسماعيل بن مجالد؛ وهو متروك؛ كما عرفت؛ فتصحيحه؛ لمجيئه من طرق أخرى صحيحة، والحديث أخرجه أيضًا البخاري[١]، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأخرجه مسلم[٢]، عن البراء بن عازب - ﷺ.

٣٠ـ بَاب مَا جاءَ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى الصَّلَاةِ؟

[٣٤١٨] قوله (كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل) قال الحافظ: ظاهر السياق أنه كان يقوله أول ما يقوم إلى الصلاة، وترجم عليه ابن خزيمة الدليل على أن النبي ﷺ كان يقول هذا التحميد بعد أن يكبر، ثم ساقه من طريق قيس بعد سعد، عن طاووس، عن ابن عباس؛ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام للتهجد قال بعدما يكبر: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ». انتهى. **(لك الحمد)** تقديم الخبر يدل على التخصيص **(أنت نور السماوات، والأرض)** أي منوّرها، وخالق نورهما. وقال ابن عباس: هادي أهلهما. وقيل: «مُنَزَّهٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَمُبَرَّؤٌ مِنْ كُلِّ رِيبَةٍ»، وقيل: هو اسم مدح، يقال: فلان نور البلد،

---

(١) البخاري، كتاب الدعوات، حديث (١٣١٢)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٦٠٨).

(٢) مسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٧١١).

أَنْتَ قيَّامُ السَّمَاواتِ والأَرْضِ، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقُّ، ولِقَاؤُكَ حَقٌّ، والجَنةُ حَقٌّ، والنّارُ حَقٌّ، والسَّاعَةُ حَقٌّ، ....

وشمس الزمان. وقال أبو العالية: «مزين السماوات بالشمس والقمر والنجوم، ومزين الأرض بالأنبياء والعلماء والأولياء»، وقال ابن بطال: «أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي بنورك يهتدي من في السماوات والأرض، وقيل: معناه: ذو نور السماوات والأرض **(أنت قيام السماوات والأرض)** وفي رواية «قَيِّم» وفي أخرى «قَيُّومُ» وهي من أبنية المبالغة؛ وهي من صفات الله تعالى ومعناها: القائم بأمور الخلق، ومدبر العالم في جميع أحواله، وأصلها من الواو «قَيْوامٌ» و«قَيومٌ» و«قَيْوُوم» بوزن فَيْعَالٍ [وفيعلٍ و][1] فيعول، والقيوم؛ من أسماء الله تعالى المعدودة، وهو القائم بنفسه مطلقًا، لا بغيره؛ وهو مع ذلك يقوم به كل موجود؛ حتى لا يتصور وجود شيء، ولا دوام وجود إلا به؛ كذا في «النهاية» **(أنت رب السماوات، والأرض، ومن فيهن)** قال في «النهاية»: «الرَّبُّ يطلق في اللغة على المالك، والسيد، والمدبر، والمربي، والمنعم، والقيم، ولا يطلق غير مضاف إلا: على الله تعالى وإذا أطلق على غيره أضيف؛ فيقال: رب كذا، وقد جاء في الشعر مطلقًا على غير الله تعالى وليس بالكثير **(أنت الحقُّ)** أي: المتحقّق الوجود الثابت، بلا شك فيه.

قال القرطبي: هذا الوصف له - سبحانه وتعالى - بالحقيقة خاصٌّ به، لا ينبغي لغيره؛ إذ وجوده لنفسه؛ فلم يسبقه عدم، ولا يلحقه عدم، بخلاف غيره.

وقال ابن التين: يحتمل أن يكون معناه: أنت الحق بالنسبة إلى من يدعى فيه أنه إله، أو: بمعنى: أن من سمّاك إلهًا؛ فقد قال الحق **(ووعدك الحق)** أي: الثابت.

قال الطيبي: عرف الحق في «أنت الحق» «ووعدك الحق» ونكر في البواقي؛ لأنه لا منكر سلفًا وخلفًا أن الله هو الثابت الدائم الباقي، وما سواه في معرض الزوال؛ وكذا وعده مختص بالإنجاز، دون وعد غيره؛ إما: قصدًا، وإما: عجزًا - تعالى الله عنهما - والتنكير في البواقي؛ للتفخيم **(ولقاؤك حقٌّ)** اللقاء: البعث، أو رؤية الله تعالى وقيل: الموت، وأبطله النووي. واللقاء، وما ذكر بعده: داخل تحت الوعد؛ لكن الوعد مصدر، وما ذكر بعده هو الموعود به، ويحتمل أن يكون من الخاص بعد العام **(والساعة حق)** أي: يوم القيامة، وأصل

---

(١) ما بين معقوفين ليس موجودًا في الأصل، وأثبته من تاج العروس (قوم).

اللَّهمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَما أَخَّرْتُ وَما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، أنتَ إلهِي لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [خ: ١١٢٠، م: ٧٦٩، ن: ١٦١٨، د: ٧٧١، جه: ١٣٥٥، حم: ٢٧٠٥، طا: ٥٠٠، مي: ١٤٨٦].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن ابنِ عُمَر عَن النَّبيِّ ﷺ.

الساعة؛ القطعة من الزمان، وإطلاق اسم الحق على ما ذكر من الأمور؛ معناه: أنه لا بد من كونها، وأنها مما يجب أن يصدق بها، وتكرار لفظ «حق»، للمبالغة في التأكيد (**اللهم لك أسلمت**) أي: استسلمت، وانقدت لأمرك، ونهيك (**وبك آمنت**) أي: صدقت بك، وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت (**وعليك توكلت**) أي: فوضت الأمر إليك؛ تاركًا للنظر في الأسباب العادية (**وإليك أنبت**) أي: أطعت، ورجعت إلى عبادتك؛ أي: أقبلت عليها. وقيل: معناه: رجعت إليك في تدبير أمري؛ أي: فوضت إليك (**وبك خاصمت**) أي: بما أعطيتني من البراهين، والقوة خاصمت من عاند فيك، وكفر بك، وقمعته بالحجة وبالسيف (**وإليك حاكمت**) أي: كل من جحد الحق - حاكمته إليك. وجعلتك الحاكم بيني وبينه، لا غيرك؛ مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم: من صنم، وكاهن، ونار، وشيطان، وغيرها؛ فلا أرضى إلا بحكمك، ولا أعتمد غيره، وقدم مجموع صلات هذه الأفعال عليها؛ إشعارًا بالتخصيص، وإفادةً للحصر (**ما قدمت**) أي: قبل هذا الوقت، وما أخرت عنه (**وما أسررت وما أعلنت**) أي: أخفيت، وأظهرت، أو: ما حدثت به نفسي، وما تحرك به لساني.

قال النووي: ومعنى سؤاله ﷺ المغفرة مع أنه مغفور له، أنه يسأل ذلك؛ تواضعًا وخضوعًا، وإشفاقًا، وإجلالًا؛ وليقتدي به في أصل الدعاء، والخضوع، وحسن التضرع في هذا الدعاء المعين.

وفي هذا الحديث، وغيره مواظبته ﷺ في الليل على الذكر، والدعاء، والاعتراف لله تعالى بحقوقه، والإقرار بصدقه، ووعده ووعيده، والبعث، والجنة، والنار، وغير ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان؛ والنسائي، وابن ماجه.

٣١- بَابٌ مِنْهُ [ت ٣٠، م ٣٠]

[٣٤١٩] (٣٤١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أبي لَيْلَى، قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ابنُ أبي لَيْلَى عَن دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ هُوَ ابنُ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ نبيَّ الله ﷺ يَقُولُ لَيْلَةً حِينَ فَرَغَ مِن صَلَاتِهِ: «اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِن عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وتَجْمَعُ بها أَمْرِي، وَتَلُمُّ بها شَعَثِي وتُصْلِحُ بِهَا غائِبِي، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتُزَكِّي بِهَا عَمَلِي، وَتُلْهِمُنِي بِهَا رُشْدِي،

٣١ـ بَابٌ مِنْهُ

[٣٤١٩] قوله: **(حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو: الدارمي **(أخبرنا محمد بن عمران بن أبي ليلى)** هو: محمد بن عمران بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري؛ أبو عبد الرحمن؛ الكوفي، صدوق، من العاشرة **(حدثني أبي)** أي: عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، مقبول من الثامنة **(حدثني ابن أبي ليلى)** هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي، القاضي، صدوق، سيئ الحفظ جدًّا، من السابعة **(عن داود بن علي هو: ابن عبد الله بن عباس)** قال في «التقريب»: داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، الهاشمي أبو سليمان أمير مكة وغيرها، مقبول، من السادسة **(عن أبيه)** أي: علي بن عبد الله بن عباس، الهاشمي، ثقة، عابد، من الثالثة.

قوله: **(اللَّهم إني أسألك)** أي: أطلب منك **(رحمة)** أي: عظيمة؛ كما أفاده تنكيره **(من عندك)** أي: ابتداء من غير سبب **(تهدي)** أي: ترشد **(بها قلبي)** إليك، وتقربه لديك وخصه؛ لأنه محل العقل، ومناط التجلّي **(وتجمع بها أمري)** أي: أمري المتفرق وفي رواية محمد بن نصر: «تَجْمَعُ بِهَا شَمْلِي» أي: ما تشتت من أمري، وتفرق وهو: من الأَضْدَادِ يقال: جمع الله شملهم؛ أي: ما تشتت من أمرهم، وفرق الله شملهم؛ أي: ما اجتمع من أمرهم **(وتلم)** بفتح التاء، وضم اللام؛ أي: تجمع **(شعثي)** بفتحتين؛ أي: ما تفرق من أمري. يقال؛ لَمَّ الله شعث فلان؛ أي: قارب بين شتيت أموره، وأصلح من حاله ما تشعث **(غائبي)** أي: ما غاب عني؛ أي: باطني؛ بكمال الإيمان والأخلاق الحسان، والملكات الفاضلة **(شاهدي)** أي: ظاهري؛ بالعمل الصالح، والخلال الحميدة **(وتزكي بها عملي)** أي: تزيده، وتنميه، وتطهره من [أدناس] الرياء والسمعة **(وتلهمني بها رشدي)** أي: تهديني بها إلى ما يرضيك، ويقربني

وتَرُد بهَا أُلْفَتِي، وَتَعْصِمُنِي بهَا مِن كُل سُوءٍ، اللَّهمَّ أَعْطِني إيمَاناً وَيَقِيناً لَيس بَعْدَهُ كُفْرٌ، ورَحْمَةً أَنالُ بهَا شَرفَ كَرامَتِكَ في الدُّنْيا وَالآخِرَةِ، اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الفَوْزَ في العطاءِ (وَيُروَى فِي القَضَاءِ) وَنُزُلَ الشُّهَدَاءِ، وَعَيْشَ السُّعَدَاءِ، والنَّصْرَ عَلَى الأعْدَاءِ، اللَّهمَّ إنِّي أُنْزِلُ بِكَ حَاجَتِي وَإنْ قَصُرَ رَأْيِي وَضَعُفَ عَمَلِي افْتَقَرْتُ إلى رَحْمَتِكَ، فأَسْأَلُكَ يا قَاضِيَ الأُمُورِ وَيا شَافِيَ الصُّدُورِ كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ البُحُورِ أنْ تُجِيرَني مِن عَذَابِ السَّعِيرِ وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ، وَمِنْ فِتْنَةِ القُبُورِ، اللَّهمَّ مَا قَصُرَ عَنْهُ رَأْيِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نِيَّتِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ مَسْأَلَتِي مِن

إليك (**وترد بها ألفتي**) بضم الهمزة، وتكسر؛ أي: أليفي، أو: مألوفي؛ أي: ما كنت آلفه (**وتعصمني**) أي: تمنعني، وتحفظني (**بها من كل سوء**) أي: تصرفني عنه، وتصرفه عني (**ليس بعده كفر**) فإن القلب؛ إذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام الشك، وغيم الريب (**ورحمة**) أي: عظيمة (**أنال بها شرف كرامتك في الدنيا، والآخرة**) أي: علو القدر فيهما (**الفوز في القضاء**) أي: الفوز؛ باللطف فيه (**نزل الشهداء**) النُّزُل بضمتين، وقد تسكن الزاي؛ أي: منزلهم في الجنة، أو درجتهم في القرب منك؛ لأنه محل المنعم عليهم وهو ﷺ وإن كان أعظم، ومنزله أوفى وأفخم؛ لكنه ذكره للتشريع. قاله المناوي. وقال في «المجمع»: أصله: قرى الضيف، يريد: ما للشهداء من الأجر (**وعيش السعداء**) الذين قدرت لهم السعادة الأخروية (**إني أنزل**) بصيغة المتكلم من باب الأفعال؛ أي: أحل (**بك حاجتي**) أي: أسألك قضاء ما أحتاجه من أمر الدارين (**وإن قصّر رأيي**) بتشديد الصاد: من التقصير؛ أي: عجز عن إدراك ما هو أنجح وأصله. قاله المناوي (**وضعف عملي**) أي: عبادتي عن بلوغ مراتب الكمال (**فأسألك**) أي: فبسبب ضعفي، وافتقاري إليك - أطلب منك (**يا قاضي الأمور**) حاكمها، ومحكمها (**ويا شافي الصدور**) أي: مداوي القلوب من أمراضها التي إن توالت عليها... أهلكتها هلاك العبد (**كما تجير**) أي: تفصل، وتحجز (**بين البحور**) أي: تمنع أحدها من الاختلاط بالآخر، مع الاتصال (**أن تجيرني**) أي: تمنعني (**من عذاب السعير**) بأن تحجزه عني، وتمنعه مني (**ومن دعوة الثبور**) بضم المثلثة؛ هو الهلاك؛ أي: أجرني من أن أدعو ثبورًا. قال الله تعالى عن أهل النار: ﴿وَإِذَآ أُلْقُوا۟ مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّنِينَ دَعَوْا۟ هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان: ١٣] ومن فتنة القبور؛ بأن ترزقني الثبات عند سؤال منكر ونكير (**وما قصر عنه رأيي**) أي: اجتهادي في تدبيري (**ولم تبلغه نيتي**) أي: تصحيحها في ذلك المطلوب (**ولم تبلغه مسألتي**) إياك ....

خَيْرٍ وعَدْتَهُ أحداً مِن خَلْقِكَ، أوْ خَيْرِ أنْتَ مُعْطِيهِ أحداً مِن عِبادِكَ، فإنِّي أرْغَبُ إلَيْكَ فِيهِ، وَأسْأَلُكَهُ بِرَحْمَتِكَ رَبَّ العَالَمِينَ، اللَّهمَّ ذَا الحَبلِ الشَّدِيدِ وَالأمْرِ الرَّشِيدِ، أسْأَلُكَ الأمْنَ يَوْمَ الوَعِيدِ، وَالجَنَّةَ يَوْمَ الخُلُودِ مَعَ المُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ الرُّكَّعِ السُّجُودِ المُوفِينَ بالعُهُودِ، إنك رَحِيمٌ وَدُودٌ، وَأنْتَ تَفْعَلُ ما تُرِيدُ، اللَّهمَّ اجْعَلْنَا هادِينَ مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلا مُضِلِّينَ، سِلْماً لأَوْلِيَائِكَ وَعَدُوًّا لأَعْدَائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ مَن أحَبَّكَ ونُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَن خَالَفَكَ، اللَّهمَّ هَذَا الدُّعاءُ وَعَلَيْكَ الإجابَةُ، وَهَذَا الجَهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، اللَّهمَّ اجْعَلْ لِي نُوراً ....

(أو خير أنت معطيه أحدًا من عبادك) أي: من غير سابقه، وعدله بخصوصه، فلا يعد مع ما قبله تكرارًا **(فإني أرغب إليك فيه)** أي: في حصوله منك لي **(برحمتك)** التي لا نهاية لسعتها **(اللهم ذا الحبل الشديد)** قال في «النهاية» هكذا يرويه المحدثون بالباء، والمراد به: القرآن، أو الدين، أو السبب، ومنه: قوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] وصَفَه بالشدّة؛ لأنها من صفات الحبال، والشدَّة في الدين: الثبات، والاستقامة.

قال الأزهري: الصواب: الحيل؛ بالياء؛ وهو: القوة(١)، يقال: حول، وحَيَل؛ بمعنى. انتهى **(والأمر الرشيد)** أي: السديد، الموافق لغاية الصواب، أسألك الأمن من الفزع، والأهوال **(يوم الوعيد)** للكفار بالعذاب، وهو: يوم القيامة **(يوم الخلود)** أي: خلود أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار **(الشهود)** جمع الشاهد؛ أي: الناظرين إلى ربهم **(الركع السجود)** المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود في الدنيا **(الموفين بالعهود)** بما عاهدوا الله عليه **(ودود)** أي: شديد الحب لمن والاك **(وإنك تفعل ما تريد)** فتعطي من تشاء مسؤوله، وإن عظم **(هادين)** أي: دالّين للْخَلْقِ على ما يوصلهم إلى الحق **(مهتدين)** أي: إلى إصابة الصواب قولًا وعملًا **(غير ضالين)** عن الحق **(ولا مضلين)** لأحد من الخلق **(سلمًا)** بكسر السين المهملة، وفتحها، وسكون اللام؛ أي: صلحًا **(لأوليائك)** أي: حزبك **(لأعدائك)** ممن اتخذ لك شريكًا، أو ندًّا **(نحب بحبك)** أي: بسبب حبنا لك **(بعداوتك)** أي: بسبب عداوتك **(من خالفك)** أي: خالف أمرك **(اللهم هذا الدعاء)** أي: ما أمكننا منه قد أتينا به ولم نأل جهدًا، وهو مقدورنا **(وعليك الإجابة)** فضلًا منك، لا وجوبًا **(وهذا الجهد)** بالضم، وتفتح: الوسع والطاقة **(وعليك التكلان)** بضم التاء؛ أي: الاعتماد **(اللهم اجعل لي نورًا)**

---

(١) «تهذيب اللغة» للأزهري. مادة (حال).

في قَبْرِي، وَنُوراً في قَلْبِي، ونُوراً مِن بَيْنِ يَدَيَّ، ونوراً مِن خَلْفِي، ونُوراً عَن يَمِينِي، ونُوراً عَن شِمَالِي، ونوراً مِن فَوْقِي، وَنُوراً مِن تَحْتِي، وَنوراً في سَمْعِي، وَنُوراً في بَصَرِي، وَنُوراً في شَعْرِي، وَنُوراً في بَشَرِي، وَنُوراً في لَحْمِي، وَنُوراً في دَمِي، وَنُوراً في عِظَامِي، اللَّهمَّ أَعْظِمْ لِي نُوراً، وأَعْطِنِي نُوراً، وَاجْعَلْ لِي نوراً، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ العِزَّ ....

أي: عظيمًا؛ فالتنوين؛ للتعظيم **(ونورًا في قبري)** أستضيء به في ظلمة اللحد **(ونورًا من بين يدي)** أي: يسعى أمامي **(ونورًا من خلفي)** أي: من ورائي؛ ليتبعني أتباعي، ويقتدي بي أشياعي **(ونورًا عن يميني، ونورًا عن شمالي، ونورًا من فوقي، ونورًا من تحتي)** يعني: اجعل النور يحفني من جميع الجهات الست **(ونورًا في سمعي، ونورًا في بصري)** وبزيادة ذلك؛ تزداد المعارف **(ونورًا في بشري)** بفتح الباء، والشين المعجمة؛ أي: ظاهر جلدي **(ونورًا في لحمي)** الظاهر والباطن **(ونورًا في دمي، ونورًا في عظامي)** نصَّ على المذكورات كلها؛ لأن إبليس يأتي الإنسان من هذه الأعضاء؛ فيوسوسهم؛ فدعا بإثبات النور فيها؛ ليدفع ظلمته **(اللهم أعظم لي نُورًا، وأعطني نورًا، واجعل لي نورًا)** عطف عامٍّ على خاصٍّ أي: اجعل لي نورًا شاملًا للأنوار المتقدمة، وغيرها.

قال القرطبي: هذه الأنوار التي دعا بها رسول الله ﷺ يمكن حملها على ظاهرها؛ فيكون سأل الله تعالى أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نورًا؛ يستضيء به يوم القيامة في تلك الظلم هو، ومن تبعه، أو: من شاء الله منهم قال: والأولى: أن يقال؛ هي مستعارة للعلم، والهداية؛ كما قال تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] ثم قال: والتحقيق في معناه: أن النور مظهر ما نسب إليه، وهو يختلف بحسبه؛ فنور السمع مظهر للمسموعات، ونور البصر كاشف للمبصرات، ونور القلب كاشف عن المعلومات، ونور الجوارح: ما يبدو عليها من أعمال الطاعات.

قال الطيبي: معنى طلب النور للأعضاء عضوًا عضوًا: يتحلّى بأنوار المعرفة والطاعات، ويتعرّى عمّا عداهما؛ فإن الشياطين تحيط بالجهات الست بالوساوس؛ فكان التخلص منها؛ بالأنوار السادة لتلك الجهات. قال: وكل هذه الأمور راجعة إلى الهداية، والبيان، وضياء الحق، وإلى ذلك يرشد قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [النور: ٣٥] انتهى ملخصًا. **(تعطف العز)** قال الجزري في

وقَال بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَبِسَ المَجْدَ وَتكَّرمَ بِهِ، سبحَان الَّذِي لا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إلَّا لَهُ، سُبْحَانَ ذِي الفَضْلِ وَالنِّعَمِ، سُبْحَانَ ذِي المَجْدِ والكَرَمِ، سُبْحَانَ ذِي الجَلالِ والإِكْرَامِ». [ضعيف الإسناد، ابن أبي ليلى، صدوق سيئ الحفظ جداً].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ أبي لَيْلَى إلا مِن هَذَا الوَجْهِ.

وقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَن كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَن النبيِّ ﷺ بَعْضَ هَذَا الحَدِيثِ، ولَمْ يَذْكُرْه بِطُولِهِ.

«النهاية»: أي: التردي بالعز العطاف، والمعطف الرداء، وقد تَعَطَّفَ به، واعْتَطَفَ وتَعَطَّفَهُ واعْتَطَفَهُ وسمي عطّافًا؛ لوقوعه على عطفي الرجل، وهما ناحيتا عنقه، والتعطف في حقّ الله تعالى مجاز يراد به: الاتصاف؛ كأن العز شمله شمول الرداء **(وقال به)** أي: أحبه، واختصه لنفسه؛ كما يقال: فلان يقول بفلان؛ أي: بمحبته، واختصاصه. وقيل: معناه: حكم به؛ فإن القول يستعمل في معنى الحكم.

وقال الأزهري: معناه: غلب به، وأصله من القيل الملك؛ لأنه ينفذ قوله؛ كذا في «النهاية» **(لبس المجد)** أي: ارتدى بالعظمة، والكبرياء **(وتكرم به)** أي: تفضل، وأنعم على عباده **(لا ينبغي التسبيح إلا له)** أي: لا ينبغي التنزيه المطلق، إلا لجلاله تقدس **(ذي الفضل)** أي: الزيادة في الخير **(والنعم)** جمع: نعمة؛ بمعنى: إنعام **(ذي الجلال، والإكرام)** أي: الذي يجلّه الموحدون عن التشبيه بخلقه، وعن أفعالهم، أو: الذي يقال له: ما أجلّك، وما أكرمك.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» والطبراني في «معجمه الكبير» والبيهقي[(١)] في كتاب «الدعوات».

قال المناوي: وفي أسانيده مقال؛ لكنها تعاضدت **(لا نعرف مثل هذا)** أي: مطولًا **(وقد روى شعبة، وسفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بعض هذا الحديث)** أي: مختصرًا **(ولم يذكره)** أي: لم يذكر أحدًا منهما، ورواية شعبة، والثوري هذه أخرجها الشيخان، وغيرهما.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٣٦٩٦)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١/ ٥١) (٦٩).

٣٢- باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ [ت ٣١، م ٣١]

[٣٤٢٠] (٣٤٢٠) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ مُوسَى وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أبي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَت: كَانَ إذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمواتِ وَالأَرْضِ، وعَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فيما كَانُوا فيه يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

[م: ٧٧٠، ن: ١٦٢٤، د: ٧٦٧، جه: ١٣٥٧، حم: ٢٤٦٩٩].

٣٢ـ بَاب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلاةِ بِاللَّيْلِ

[٣٤٢٠] قوله: **(حدثنا يحيى بن موسى)** البلخي، المعروف بـ «خط» **(حدثنا أبو سلمة)** بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: **(اللَّهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرائيل، فاطر السماوات والأرض)** أي: مبدعهما، ومخترعهما.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء خصّهم بالذكر، وإن كان الله تعالى رب كل المخلوقات؛ كما تقرر في القرآن والسنة من نظائره، من الإضافة إلى كل عظيم المرتبة، وكبير الشأن دون ما يستحقر ويستصغر؛ فيقال له: سبحانه وتعالى رب السماوات، ورب الأرض ورب العرش الكريم، ورب الملائكة والروح، رب المشرقين، ورب المغربين، رب الناس، ملك الناس إله الناس رب العالمين؛ فكل ذلك، وشبهه: وصف له - سبحانه - بدلائل العظمة، وعظيم القدرة والملك، ولم يستعمل ذلك فيما يحتقر ويستصغر؛ فلا يقال: رب الحشرات، وخالق القردة والخنازير، وشبه ذلك على الإفراد؛ وإنما يقال: خالق المخلوقات وخالق كل شيء، وحينئذٍ تدخل هذه في العموم انتهى. **(عالم الغيب، والشهادة)** أي: بما غاب، وظهر عند غيره **(أنت تحكم بين عبادك)** يوم القيامة **(فيما كانوا فيه يختلفون)** أي: من أمر الدين في أيام الدنيا **(اهدني لما اختلف فيه)** أي ثبتني عليه، كقوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:٦] **(من الحق)** بيان «لما» **(بإذنك)** أي: بتوفيقك وتيسيرك **(إنك على صراط مستقيم)** أي: على طريق الحق والعدل، وفي رواية مسلم وغيره «إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٣٣- بَابٌ مِنْهُ [ت ٣٢، م ٣٢]

[٣٤٢١] (٣٤٢١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أبي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ المَاجِشُونَ، حدثني أبي عَن عَبْدِ الرَّحْمن الأَعْرَجِ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إذَا قَامَ إلى الصَّلاةِ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ حَنِيفاً ....

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان(١).

٣٣ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤٢١] قوله: **(حدثنا يوسف بن الماجشون)** هو: يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون، أبو سلمة، المدني، ثقة، من الثامنة. والماجِشُون، بكسر الجيم، وضم الشين المعجمة، وهو: أبيض الوجه، مورده لفظ أعجمي. قاله النووي. وقال في «المغني» بفتح جيم، وقيل: بكسرها، وبشين معجمة مضمومة، وبنون، وهو مُعَرَّب: ما كون؛ أي: شبه القمر، سمي به؛ لحمرة وجنتيه. يوسف الماجشون، وفي بعضها: «ابْنُ الماجِشُونَ» وكلاهما صحيح، وهو: أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة، وهو: لقب يعقوب، وجرى على أولاده، وأولاد أخيه؛ ولذا وقع في بعض الروايات عبد العزيز الماجشون، وفي بعضها ابنه. انتهى **(حدثني أبي)** أي: يعقوب بن أبي سلمة الماجشون، والتيمي، مولاهم، أبو يوسف، المدني، صدوق، من الرابعة.

قوله: **(كان إذا قام إلى الصلاة قال: وجهت... إلخ)** وفي الرواية الثالثة الآتية «إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ المكْتُوبَةِ» وَفِيهَا «وَيَقُولُ حِينَ يفْتَتِحُ الصَّلاةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ وَجَّهْتُ... إلخ» **(وجهت وجهي)** بسكون الياء، وفتحها؛ أي: توجهت بالعبادة؛ بمعنى: أخلصت عبادتي لله، وقيل: صرفت وجهي، وعملي، ونيتي، أو أخلصت وجهتي وقصدي **(للذي فطر السماوات والأرض)** أي: إلى الذي ابتدأ خلقهما **(حنيفًا)** حال من ضمير «وجهت»؛ أي: مائلًا إلى الدين الحقِّ ثابتًا عليه.

---

(١) ابن حبان، حديث (٢٦٠٠).

وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ....

قال في «النهاية»: الحنيف: المائل إلى الإسلام، الثابت عليه والحنيف عند العرب: من كان على دين إبراهيم - عليه السلام - وأصل الحنف: الميل[1] **(وما أنا من المشركين)** بيان للحنيف وإيضاح لمعناه، والمشرك: يطلق على كل كافر، من عابد وثن، وصنم، ويهودي، ونصراني، ومجوسي، ومرتد، وزنديق، وغيرهم **(إن صلاتي ونسكي)** النسك: الطاعة، والعبادة، وكل ما تقرَّب به إلى الله تعالى **(ومحياي، ومماتي)** أي: حياتي وموتي، ويجوز فتح الياء فيهما، وإسكانهما، والأكثرون على فتح ياء «محياي» وإسكان «مماتي» **(لله)** أي: هو خالقهما، ومقدرهما. وقيل: طاعات الحياة، والخيرات المضافة إلى الممات؛ كالوصية والتدبير، أو حياتي وموتي لله، لا تصرف لغيره فيها، أو: ما أنا عليه من العبادة في حياتي، وما أموت خالصة لوجه الله **(رب العالمين)** بدل، أو عطف بيان؛ أي: مالكهم، ومربيهم، وهم ما سوى الله على الأصح **(وبذلك أمرت)** أي: بالتوحيد الكامل الشامل للإخلاص قولًا واعتقادًا **(وأنا من المسلمين)** وفي بعض النسخ «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» وكذا في رواية لمسلم.

قال النووي: أي: من هذه الأمة. وفي أخرى له: «وأنا من المسلمين» وفي رواية أبي داود: «وأنا أول المسلمين». قال أبو داود في «سننه» حدثنا عمرو بن عثمان، أخبرنا شريح بن يزيد، حدثني شعيب بن أبي حمزة؛ قال: قال لي ابن المنكدر، وابن أبي فروة، وغيرهما من فقهاء أهل المدينة: فإذا قلت أنت؛ فقل: وأنا من المسلمين، يعني: قوله: «وأنا أول المسلمين». انتهى.

وقال الشوكاني في «النيل»: قال في «الانتصار»: إن غير النبي إنما يقول: وأنا من المسلمين، وهو وَهْم مَنْشَؤه توهم أن معنى: «وأنا أول المسلمين»: أني أول شخص اتصف بذلك، بعد أن كان الناس بمعزل عنه، وليس كذلك، بل معناه: بيان المسارعة في الامتثال لما أمر به، ونظيره ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١] وقال موسى: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] وظاهر الإطلاق: أنه لا فرق في قوله: «وأنا أول المسلمين» وقوله: «وما أنا من المشركين» بين الرجل والمرأة، وهو صحيح على إرادة الشخص، وفي

---

(١) وتحنَّف الرجل: عمل عمل الحنيفية، واعتزل الأصنام وتعبَّد، والحنيف: المسلم، كما في مختار الصحاح (حنف).

اللَّهمَّ أنْتَ المَلِكُ لا إلَهَ إلَّا أنْتَ، أنْتَ رَبِّي وَأنا عَبْدُكَ، ظَلمْتُ نَفْسِي واعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبي جَمِيعاً، إنَّهُ لا يَغْفِر الذُّنُوبَ إلَّا أنْتَ، واهْدِني لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ، لا يَهْدِي لأحْسَنِها إلَّا أنْتَ، واصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا إنّه لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إلَّا أنْتَ، آمَنْتُ بِكَ، تَبارَكْتَ وَتَعالَيْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وَأتُوبُ إلَيْكَ»، فَإذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعظمِي وعَصَبِي»، ....

«المستدرك»[(١)] للحاكم، من رواية عمران بن حصين؛ أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «قُومِي فَاشْهَدِي أُضْحِيَتَكِ وَقُولِي: إنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي» إلى قوله: «وَأَنَا مِنَ المُسْلِمِينَ». فدلَّ على ما ذكرنا. انتهى.

(اللَّهم) أي: يا الله، والميم بدل عن حرف النداء؛ ولذا لا يجمع بينهما إلا في الشعر **(أنت الملك)** أي: القادر على كل شيء، المالك الحقيقي لجميع المخلوقات **(وأنا عبدك)** أي: معترف بأنك مالكي، ومدبري، وحكمك نافذ فيّ **(ظلمت نفسي)** أي: اعترفت بالتقصير، قدمه على سؤال المغفرة؛ أدبًا؛ كما قال آدم وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] **(إنه)** بالكسر؛ استئناف فيه معنى التعليل، والضمير للشأن **(لا يغفر الذنوب إلا أنت)** فإنك أنت الغفار الغفور **(واهدني لأحسن الأخلاق)** أي: أرشدني لأكملها، وأفضلها، ووفقني للتخلق بها **(واصرف عني سيئها)** أي: قبيحها **(تباركت)** أي: استحققت الثناء. وقيل: ثبت الخير عندك. وقيل: جئت بالبركات، أو تكاثر خيرك. وأصل الكلمة: للدوام، والثبوت **(وتعاليت)** أي: ارتفعت عظمتك، وظهر قهرك، وقدرتك على من في الكونين. وقيل: أي: عن مشابهة كل شيء **(اللهم لك ركعت، وبك آمنت)** في تقديم الجار - إشارة إلى التخصيص **(ولك أسلمت)** أي: لك ذللت وانقدت، أو لك أخلصت وجهي **(خشع)** أي: خضع، وتواضع، أو سكن **(لك سمعي)** فلا يسمع إلا منك **(وبصري)** فلا ينظر إلا بك وإليك، وتخصيصهما من بين الحواس، لأن أكثر الآفات بهما، فإذا خشعتا قلّت الوساوس. قاله ابن الملك **(ومخي)** قال ابن رسلان: المراد به هنا: الدماغ، وأصله. الودك[(٢)] الذي في العظم، وخالص كل شيء: مخه **(وعظمي، وعصبي)** فلا يقومان، ولا

---

(١) الحاكم، حديث (٧٥٢٤) وقال: صحيح الإسناد، لكن قال الذهبي: بل أبو حمزة ضعيف جدًّا.

(٢) الوَدَك: دَسَم اللحم، ودجاجة وديكة، أي: سمينة، كما في مختار الصحاح (ودك).

فَإذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «اللَّهمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ والأَرَضِينَ وَملء مَا بَيْنَهُمَا ومِلْءَ مَا شِئْتَ مِن شَيْءٍ». فَإذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصَوَّرَهُ وشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخَالِقِينَ»، ثُمَّ يَكُونُ آخِر مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ والسَّلَامِ: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [م: ٧٧١، ن: ٨٩٦، د: ٧٦٠، حم: ٧٣١، مي: ١٢٣٨].

يتحركان إلا بك في طاعتك، وهن عمد الحيوان، وأطنابه، واللحم، والشحم غادٍ ورائح **(فإذا رفع رأسه)** أي: من الركوع **(قال)** أي: بعد قوله: «سمع الله لمن حمده»؛ كما في الرواية الثالثة الآتية **(ملء السماوات، والأرضين)** بكسر الميم، ونصب الهمزة بعد اللام، ورفعها، والنصب: أشهر، ومعناه: حمدًا لو كان أجسامًا، لملأ السماوات والأرض؛ لعظمه، قاله النووي **(سجد وجهي)** أي: خضع، وذل وإنقاد **(فصوره)** زاد مسلم، وأبو داود «فَأَحْسَنَ صُوَرَهُ» وهو الموافق لقوله تعالى: ﴿فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤] **(أحسن الخالقين)** أي: المصورين والمقدرين، فإنه الخالق الحقيقي، المنفرد بالإيجاد، والإمداد، وغيره إنما يوجد صورًا مموهة، ليس فيها شيء من حقيقة الخلق، مع أنه تعالى خالق كل صانع وصنعته ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] **(ثم يكون)** أي: بعد فراغه من ركوعه وسجوده **(ما قدمت)** من سيئة **(وما أخرت)** من عمل؛ أي: جميع ما فرط[1] مني. قاله الطيبي.

وقال الشوكاني في «النيل»: المراد بقوله: «ما أخَّرت» إنما هو: بالنسبة إلى ما وقع من ذنوبه المتأخرة؛ لأن الاستغفار قبل الذنب محال؛ كذا قال أبو الوليد النيسابوري.

قال الإسنوي: ولقائل أن يقول: المحال إنما هو طلب مغفرته، قبل وقوعه، وأما الطلب قبل الوقوع: أن يغفر إذا وقع، فلا استحالة فيه **(وما أسررت، وما أعلنت)** أي: جميع الذنوب؛ لأنها إما: سرٌّ أو علن **(أنت المقدم، وأنت المؤخر)** قال البيهقي: قدم من شاء بالتوفيق إلى مقدمات السابقين، وأخر من شاء عن مراتبهم. وقيل: قدم من أحب من أوليائه على غيرهم من عبيده، وأخَّر من أبعده عن غيره؛ فلا مقدم لما أخر، ولا مؤخر لما قدم.

---

(١) فَرَط في الأمر: قَصَّر فيه وضيَّعه حتى فات، وفَرَطَ عليه: عَجِلَ وعدا، وفَرَط القوم: سبَقَهم إلى الماء، وباب الكل (نصر) وهو باب فتح ضمٍّ، نَصَرَ يَنْصُر. كما في مختار الصحاح (فرط).
قلت: ويقال: فرَّط، بالتشديد، كما في تاج العروس، للزبيدي (١٩/ ٥٣٣) ط/ دار الهداية.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٢٢] (٣٤٢٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي سَلَمَةَ ويُوسُفُ بْنُ المَاجِشُون، قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: حَدَّثَنِي عَمِّي، وَقَالَ يُوسُفُ: أَخْبَرَنِي أبي قَالَ: حَدَّثَنِي الأَعْرَجُ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاواتِ والأَرْضَ حَنِيفاً وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسكي وَمَحْيَايَ ومَمَاتِي لله رَبِّ العَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ المُسْلِمِينَ، اللَّهمَّ أَنْتَ المَلِكُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَظَلَمْتُ نَفْسِي واعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، واهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، واصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَها لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ كُلُّهُ في يَدَيْكَ، والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي مطولًا، وابن ماجه مختصرًا، وابن حبان في «صحيحه»[١].

[٣٤٢٢] قوله: (حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة المَاجِشُون **(حدثني عمي)** هو: يعقوب المَاجِشُون؛ والد يوسف بن الماجشون.

قوله: (لبيك) قال العلماء: معناه: أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد[٢] إقامة، يقال: لَبَّ بالمكان لبًّا وأَلَبَّ إِلْبَابًا؛ أي: أقام به، وأصل لبيك: لبين؛ فحذفت النون؛ للإضافة **(وسعديك)** قال الأزهري، وغيره: معناه: مساعدة لأمرك بعد مساعدة، ومتابعة لدينك بعد متابعة **(والخير كله في يديك)** قال الخطابي وغيره: فيه الإرشاد إلى الأدب في الثناء على الله تعالى ومدحه؛ بأن يضاف إليه محاسن الأمور، دون مساويها على جهة الأدب **(والشرُّ ليس إليك)** قال النووي: هذا مما يجب تأويله؛ لأن مذهب أهل الحقّ: أن كل محدثات فعل الله تعالى وخلقه، سواء خيرها، وشرّها، وحينئذ يجب تأويله، وفيه خمسة أقوال فذكرها، منها:

---

(١) أحمد، حديث (٨٠٥)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٧٧١)، وأبو داود، كتاب الصلاة، حديث (٧٦٠)، والنسائي، كتاب الافتتاح، حديث (٨٩٧)، وابن حبان، حديث (١٧٧١، ١٧٧٢، . . .).

(٢) جاء في نسخة مطبوعة: (عبد)، وهو تحريف وخطأ ظاهر.

أنا بِكَ وَإِلَيْكَ، تباركْتَ وتعاليْتَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليْكَ». فإذا ركعَ قالَ: «اللَّهمَّ لكَ ركعْتُ وبِكَ آمنْتُ ولكَ أسلمْتُ، خشعَ لكَ سمْعِي وبصَرِي وعِظامِي وعَصَبي»، فإذا رفعَ قالَ: «اللَّهمَّ ربَّنا لكَ الحمْدُ مِلْءَ السَّماءِ ومِلْءَ الأرْضِ ومِلْءَ ما بيْنَهُما ومِلْءَ ما شِئتَ مِن شيْءٍ بعْدُ»، فإذا سجدَ قالَ: «اللَّهمَّ لكَ سجدْتُ، وبِكَ آمنْتُ، ولكَ أسلمْتُ، سجدَ وجْهِي للَّذِي خلقَهُ فصوَّرَهُ وشقَّ سمْعَهُ وبصَرَهُ، فتبارَكَ الله أحسَنُ الخالِقِينَ»، ثُمَّ يقُولُ مِن آخِرِ ما يقُولُ بيْنَ التَّشهُّدِ والتَّسْليم: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي ما قدَّمْتُ وما أخَّرْتُ وما أسررْتُ وما أعلَنْتُ وما أسرفْتُ وما أنْتَ أعلَمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقدِّمُ وأنْتَ المُؤخِّرُ، لا إله إلَّا أنْتَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٢٣] (٣٤٢٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ

أن معناه: لا يتقرب به إليك، ومنها: أنه لا يضاف الشر إليك على انفراده، لا يقال: يا خالق القردة والخنازير، ويا ربَّ الشر، ونحو هذا؛ وإن كان خالق كل شيء، وربَّ كلِّ شيء وحينئذٍ يدخل الشرُّ في العموم ومنها: أن الشَّرَّ لا يصعدُ إليك؛ وإنما يصعد الكلمُ الطيِّب، والعمل الصالح. ومنها: أنَّ معناه: والشر ليس شرًّا بالنسبة إليك؛ فإنك خلقته بحكمة بالغة، وإنَّما هو شرٌّ بالنسبة إلى المخلوقين **(أنا بك وإليك)** أي: التجائي، وانتمائي إليك، وتوفيقي بك. قاله النووي **(وعصبي)** العصب: طُنب[1] المفاصل؛ وهو ألطف من العظم **(وملء ما شئت من شيء بعد)** بالبناء على الضم، أي: بعد السماوات والأرض؛ كالعرش، والكرسي وغيرهما؛ مما لم يعلمه إلا الله، والمراد: الاعتناء في تكثير الحمد **(ما أسررت)** أي: أخفيت **(وما أسرفت)** أي: جاوزت الحدّ **(وما أنت أعلم به مني)** أي: من ذنوبي، وإسرافي في أموري، وغير ذلك **(أنت المقدم، وأنت المؤخر)** أي: تقدم من شئت بطاعتك، وغيرها، وتؤخِّر من شئت عن ذلك؛ كما تقتضيه حكمتك، وتعزُّ من تشاء، وتذلُّ من تشاء.

[٣٤٢٣] قوله: (حدثنا سليمان بن داود) بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس: أبو أيوب، البغدادي، الهاشمي، الفقيه، ثقة، جليل، قال أحمد بن حنبل: يصلح للخلافة، من العاشرة.

---

(١) الطُّنب، بضمتين: حبل الخباء، وعصبة في النحر، وعصب الجسد. كما في القاموس (الطنب).

الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ أبي الزِّنَادِ عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ الفَضْلِ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ الأعْرَجِ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ أبي رَافِعٍ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، عَن رَسُولِ الله ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إلى الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ وَيَصْنَعُ ذَلِكَ أَيْضاً إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَيَصْنَعُهَا إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، ولا يَرْفَعُ يَدَيْهِ في شَيْءٍ مِن صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِن سَجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وَكَبَّرَ، وَيَقُولُ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّموَاتِ والأَرْضَ حَنِيفاً ومَا أنَا مِنَ المُشْرِكِينَ. إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ العَالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ وبِذَلِكَ أُمِرْتُ وأنَا مِنَ المُسْلِمينَ. اللَّهمَّ أنْتَ المَلِكُ لا إلَهَ إلَّا أنْتَ، سُبْحَانكَ أنْتَ رَبِّي وَأنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي واعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوب إلَّا أنْتَ، وَاهْدِني لأحْسَنِ الأخْلاقِ لا يَهْدِي لأحْسَنِهَا إلَّا أنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إلَّا أنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، أنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، ولا مَنْجَا وَلا مَلْجَأَ إلَّا إِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، ثُمَّ يَقْرَأُ، فَإِذَا رَكَعَ كَانَ كَلَامُهُ في رُكُوعِهِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَأَنْتَ رَبِّي، خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعَظْمِي لله رَبِّ العَالَمِينَ»، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ يُتْبِعُهَا: «اللَّهمَّ رَبَّنَا ولَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماوَاتِ والأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِن شَيْءٍ بَعْدُ»، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ في سُجُودِهِ: «اللَّهمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وأَنْتَ رَبِّي، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخَالِقِينَ»؛ وَيَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وما أخَّرْتُ وما أَسْرَرْتُ ومَا أَعْلَنْتُ، وأَنْتَ إِلَهِي، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». [د مختصراً: ١٥٠٩].

قوله: (لا منجا منك، ولا ملجأ إلا إليك) يأتي شرحه في الباب الذي بعد باب: «انتظار الفرج».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، والعَمَلُ عَلَى هَذَا [الحديث] عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَ[بعض] أَصْحَابِنَا.

[وقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ مِن أَهْلِ الكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ يَقُولُ: هَذَا في صَلَاةِ التَّطَوُّعِ ولَا يَقُولُهُ في المَكْتُوبَةِ].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَأَحمدُ لاَ يَرَاهُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْمَاعِيلَ التِّرمِذِيَّ محمدَ بْنَ إسماعيلَ بْنِ يوسف يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ الهاشِمِيَّ يَقُولُ، وَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ فقالَ: هَذَا عِنْدَنَا مِثْلُ حَدِيث الزُّهْرِيِّ عَن سالِمٍ عَن أَبِيهِ.

قوله: (والعمل على هذا الحديث عند الشافعي، وبعض أصحابنا) قال النووي في «شرح مسلم»: في هذا الحديث استحباب دعاء الافتتاح في كل الصلوات؛ حتى في النافلة، وهو مذهبنا، ومذهب كثيرين، وفيه: استحباب الاستفتاح بما في هذا الحديث؛ إلا أن يكون إمامًا لقوم لا يؤثرون التطويل؛ وفيه استحباب الذكر في الركوع والسجود، والاعتدال والدعاء قبل السلام. انتهى.

قلت: القول الراجح المعوَّل عليه هو: ما ذهب إليه الشافعي، ومن تبعه من العمل على هذا الحديث - والله أعلم **(وقال بعض أهل العلم، من أهل الكوفة، وغيرهم: يقول هذا في صلاة التطوع، ولا يقوله في المكتوبة)** وهو مذهب الحنفية، وأجاب بعضهم عن هذا الحديث بأنه كان في أول الأمر.

قلت: القول بأنه كان في أول الأمر ادعاء محض، لا دليل عليه؛ فهو مما لا يلتفت إليه، وقد تقدم الكلام في هذا مفصلًا في باب: «ما يقول عند افتتاح الصلاة» **(سمعت أبا إسماعيل يعني: الترمذي)** اسمه: محمد بن إسماعيل بن يوسف **(فقال: هذا عندنا مثل: حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه)** يعني: أن حديث عليّ هذا: من أصح الأحاديث سندًا وأقواها مثل حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه.

اعلم: أن أهل العلم بالحديث قد اختلفوا في تعيين أصح الأسانيد.

قال الحافظ ابن الصلاح في «مقدمته»: روينا عن إسحاق بن راهويه؛ أنه قال: أصح الأسانيد كلها الزهري، عن سالم، عن أبيه، وروينا نحوه، عن أحمد بن حنبل، وروينا عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: أصح الأسانيد كلها: محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي، وروينا نحوه، عن علي بن المديني، وروى ذلك عن غيرهما، ثم منهم من غيَّر

٣٤- باب ما جاء مَا يَقُول فِي سُجُودِ القُرْآنِ [ت ٣٣، م ٣٣]

[٣٤٢٤] (٣٤٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ أبي يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ الله بْنُ أبي يَزِيدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فَقَالَ: رأيْتُنِي اللَّيْلَةَ وَأَنَا نائِمٌ كَأَنِّي كنت أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ فَسَجَدْتُ فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجُودِي وَسَمِعْتُهَا وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْراً، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وِزْراً، واجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْراً، وتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِن عَبْدِكَ دَاوُدَ. قَالَ ابنُ جُرِيجٍ: قَالَ لِي جَدُّكَ: قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ، فَقَرأ النبيُّ ﷺ سَجْدَةً ثُمَّ سَجَدَ. قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ مِثْلَ مَا أخْبَرَ الرَّجُلُ من قَوْلِ الشَّجَرَةِ. [جه: ١٠٥٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ. وفي البَابِ عَن أبي سَعِيدٍ.

[٣٤٢٥] (٣٤٢٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ عَن أبي العلاء عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ في سُجُودِ

الراوي، عن محمد، وجعله أيوب السختياني، ومنهم من جعله ابن عون، وفيما نرويه عن يحيى بن معين أنه قال: أجودها الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وروينا عن أبي بكر بن أبي شيبة أنه قال: أصح الأسانيد كلها: الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي. وروينا عن أبي عبد الله البخاري صاحب «الصحيح» أنه قال: أصح الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وبنى الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التيمي على ذلك أن أجلّ الأسانيد: الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة، عن مالك أجل من الشافعي - رضي الله عنه - انتهى.

٣٤ـ بابُ مَا جَاءَ مَا يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرآنِ؟

تقدم هذا الباب مع حديثه بعد باب: «السجدة في الحج».

[٣٤٢٤] . . . .

[٣٤٢٥] . . . .

القُرْآنِ بِاللَّيْلِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».
[ن: ١١٢٨، د: ١٤١٤، حم: ٢٥٢٩٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٣٥- باب ما يَقُول إذَا خَرَجَ مِن بَيْتِهِ [ت ٣٤، م ٣٤]

[٣٤٢٦] (٣٤٢٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ عَن إِسْحَاقَ بْنِ عبْدِ الله بْنِ أبي طَلْحَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ: يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِن بَيْتِهِ: بِسْمِ الله تَوَكَّلْتُ عَلَى الله لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله، يُقَالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ». [د: ٥٠٩٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٣٥- باب مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

[٣٤٢٦] **قوله: (يعني: إذا خرج من بيته)** هذا قول الراوي، وفي رواية أبي داود: «أن رسول الله ﷺ قال: إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ الله... إلخ» **(يقال له)** أي: يناديه ملك: يا عبد الله **(كُفيت)** بصيغة المجهول؛ أي: مَهَمَّاتك. وفي رواية أبي داود: «هُدِيتَ وَكُفِيتَ» **(ووقيت)** من الوقاية؛ أي: حفظت من شرِّ أعدائك **(وتنحَّى عنه الشيطان)** أي: تبعد، زاد أبو داود[1] في روايته: «فَيَقُولُ شَيْطَانٌ آخَرُ كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، وابن السني[2].

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٩٥).

(٢) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥٠٩٤)، والنسائي، كتاب الاستعاذة، حديث (٥٤٨٦)، وابن السني في «اليوم والليلة» (١٧٦).

٣٦ - بَابٌ مِنْهُ [ت ٣٥، م ٣٥]

[٣٤٢٧] (٣٤٢٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا وكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَن مَنْصُورٍ عَن عامِرٍ الشّعْبِيِّ عَن أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِن بَيْتِهِ قَالَ: «بِسمِ الله تَوَكّلْتُ عَلَى الله. اللّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِن أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا». [د: ٥٠٩٤، جه: ٣٨٨٤، حم: ٢٦٠٧٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٣٦ـ بابٌ مِنْهُ

[٣٤٢٧] قوله: (**قال: بسم الله**) أي: خرجت مستعينًا باسم الله (**توكلت على الله**) أي: في جميع أموري (**من أن نَزِلَّ**) أي: عن الحق؛ وهو بفتح النون، وكسر الزاي، وتشديد اللام: من الزِّلَّة وهي: ذنب من غير قصد؛ تشبيهًا بزلة الرجل (**أو نضل**) من الضلالة، أي: عن الهدى (**أو نظلم**) على بناء المعلوم؛ أي: أحدًا (**أو نظلم**) على بناء المجهول، أي: من أحد (**أو نجهل**) على بناء المعروف؛ أي: أمور الدين، أو حقوق الله، أو حقوق الناس، أو في المعاشرة والمخالطة مع الأصحاب، أو نفعل بالناس فعل الجهال، من الإيذاء، وإيصال الضرر إليهم (**أو يجهل علينا**) بصيغة المجهول؛ أي: يفعل الناس بنا أفعال الجهال، من إيصال الضرر إلينا.

قال الطيبي: الزَّلَّة: السيئة بلا قصد؛ استعاذ من أن يصدر عنه ذنب بغير قصد، أو قصد ومن أن يظلم الناس في المعاملات، أو يؤذيهم في المخالطات، أو يجهل؛ أي: يفعل بالناس فعل الجهَّال من الإيذاء. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم[(١)]، وابن السني ولفظ أبي داود: «قَالَتْ: مَا خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ». قال الطيبي: إن الإنسان إذا خرج من منزله -لا بد من أن

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٠٧٦)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٨٤)، والحاكم، حديث (١٩٠٧) وصححه على شرط الشيخين.

٣٧- باب ما يَقُولُ إذا دَخَلَ السُّوقَ [ت ٣٦، م ٣٦]

[٣٤٢٨] (٣٤٢٨) حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ واسِعٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيَنِي أخِي سالِمُ بْنُ عبْدِ الله بْنِ عُمَرَ فَحَدثني عَن أبِيهِ، عَن جَدِّهِ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لا إلَهَ إلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيرُ وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير، كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، ورَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ». [جه: ٢٢٣٥، حم: ٣٢٩، مي: ٢٦٩٢].

يعاشر الناس، ويزاول الأمر؛ فيخاف أن يعدل عن الصراط المستقيم؛ فإما: أن يكون في أمر الدين؛ فلا يخلو من أن يضل، أو يضل. وإما: أن يكون في أمر الدنيا، فإما بسبب جريان المعاملة معهم؛ بأن يظلم، أو يظلم، وإما: بسبب الاختلاط والمصاحبة؛ فإما: أن يجهل أو يجهل؛ فاستعيذ من هذه الأحوال كلها بلفظ سلس موجز، وروعي المطابقة المعنوية، والمشاكلة اللفظية؛ كقول الشاعر [من الوافر]:

أَلا لا يَجْهَلَنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا ... فَنَجْهَلُ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا

٣٧- باب مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ

[٣٤٢٨] **قوله: (حدثنا أزهر بن سنان)** بكسر سين مهملة، وخفة نون أولى، البصري، أبو خالد، القرشي، ضعيف، من السابعة.

قوله: **(فلقيني أخي)**، أي: في الدين **(من دخل السوق)** قال الطيبي: خصه بالذكر؛ لأنه مكان الغفلة عن ذكر الله، والاشتغال بالتجارة، فهو موضع سلطنة الشيطان، ومجمع جنوده؛ فالذاكر هنا يحارب الشيطان، ويهزم جنوده؛ فهو خليق بما ذكر من الثواب. انتهى. **(فقال)** أي: سرًّا، أو جهرًا **(بيده الخير)** وكذا الشرّ؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] فهو من باب الاكتفاء، أو من طريق الأدب، فإن الشرَّ لا ينسب إليه **(وهو على كل شيء)** أي: مشيء **(قدير)** تام القدرة.

قال الطيبي: فمن ذكر الله فيه دخل في زمرة من قال تعالى في حقّهم: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] **(كتب الله له)** أي: أثبت له أوامر بالكتابة لأجله **(ومحا عنه)** أي: بالمغفرة، أو أمر بالمحو عن صحيفته.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وقَدْ رَواهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ قَهْرمانُ آلِ الزُّبَيْرِ عَن سالمِ بْنِ عَبْدِ الله هَذَا الحدِيثَ نَحْوَهُ.

[٣٤٢٩] (٣٤٢٩) حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أحمدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَالمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ قَهْرمانُ آلِ الزُّبَيْرِ عَن سَالمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ في السُّوقِ لا إِلَه إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ الله لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَى عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَة، وَبَنَى لَهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ».

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب»: بعد ذكر هذا الحديث، وكلام الترمذي هذا ما لفظه: إسناده متصل، حسن، ورواته ثقات أثبات. وفي أزهر بن سنان خلاف. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الترمذي في رواية: له مكان، ورفع له ألف ألف درجة، وبني له بيتًا في الجنة، ورواه بهذا اللفظ ابن ماجه، وابن أبي الدنيا، والحاكم، وصححه كلهم من رواية عمرو بن دينار: «قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن جده» ورواه الحاكم أيضًا من حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا أيضًا وقال: صحيح الإسناد؛ كذا قال: وفي إسناده مسروق بن المرزبان يأتي الكلام عليه. انتهى.

قلت: قد ذكر في آخر كتابه مسروق بن المرزبان، وقال: قال أبو حاتم: ليس بالقوي، ووثقه غيره، وذكر أيضًا أزهر بن سنان، وقال: قال ابن معين: ليس بشيء وقال ابن عدي: ليست أحاديثه بالمنكرة جدًّا، أرجو أنه لا بأس به. انتهى. وقال الشوكاني: في «تحفة الذاكرين» والحديث أقل أحواله: أن يكون حسنًا، وإن كان في ذكر العدد على هذه الصفة نكارة.

[٣٤٢٩] قوله: (حدثنا عمرو بن دينار) البصري، الأعور، يكنَّى: أبا يحيى، ضعيف، من السادسة **(وهو قَهْرَمان آل الزبير)** بفتح قاف، وسكون هاء، وفتح راء. قال الجزري في «النهاية»: وهو كالخازن، والوكيل، والحافظ لما تحت يده، والقائم بأمور الرجل بلغة الفرس. انتهى.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وَعَمرُو بْنُ دِينَارٍ هذَا هُوَ شَيخٌ بَصرِيٌّ، وَقَد تَكَلَّمَ فِيهِ بَعضُ أَصحابِ الحَدِيثِ مِنْ غَيرِ هذَا الوَجْهِ.

وَرَوَاهُ يَحيَى بْنُ سُلَيمٍ الطَّائِفِيُّ عَن عِمرَانَ بْنِ مُسلِمٍ عَن عَبدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عمَرَ عَن النَّبيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه.

٣٨- باب ما يَقُولُ العَبْدُ إذَا مَرِض [ت ٣٧، م ٣٦]

[٣٤٣٠] (٣٤٣٠) حَدَّثَنَا سُفْيانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ جُحَادَة، حَدَّثَنَا عبْدُ الجَبَّارِ بْنِ عَبَّاسٍ عَن أبي إسْحَاقَ عَن الأغَرِّ أبي مُسْلمٍ قَالَ: أشْهَدُ عَلَى أبي سعِيدٍ وأبي هُرَيْرَةَ أنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ: لا إلَهَ إلَّا الله وَالله أكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ وَقالَ: لا إلَهَ إلَّا ....

٣٨ـ باب مَا يَقُولُ العَبْدُ إذَا مَرِضَ

[٣٤٣٠] قوله: (حدثنا إسماعيل بن محمد بن جحادة) بضم جيم، وخفة حاء مهملة وإهمال دال، العطاء، الكوفي المكفوف، صدوق، يهم، من التاسعة (حدثنا عبد الجبار بن العباس) الشامي (عن أبي إسحاق) السبيعي (أشهد على أبي سعيد، وأبي هريرة) ظاهر في أنه سمعه منهما.

قال ابن التين: أراد بهذا اللفظ: التأكيد للرواية. انتهى.

قلت: هو من ألفاظ تحمل الحديث: قال السيوطي في «تدريب الراوي»: عقد الرامهرمزي بابًا في «تنويع ألفاظ التحمل» منهما: الإتيان بلفظ الشهادة؛ كقول أبي سعيد: أشهد على رسول الله ﷺ أنه نهى عن الجَرِّ(١) أن ينتبذ فيه، وقول عبد الله بن طاووس: أشهد على والدي أنه قال: أشهد على جابر بن عبد الله أنه قال: أشهد على رسول الله ﷺ أنه قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ...» الحديث. انتهى.

قوله: (صدَّقهُ ربه، وقال) أي: وقال الرب؛ بيانًا لتصديقه؛ أي: قرره بأن قال (لا إله إلا

(١) الجرُّ: جمع الجرَّة من الخزف، كما في القاموس (جرر). قال النووي: هو بمعنى الجرار، الواحدة: جرَّة، وهذا يدخل فيه جميع أنواع الجرار من الحنتم وغيره؛ وهو منسوخ كما سبق. [شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣/ ١٣٣].

أنا وَأنا أكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ، قَالَ: يَقُولُ الله: لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأنا وَحْدِي، وَإِذَا قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ قَالَ الله: لا إله إِلَّا أنا وَحْدِي لا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحمدُ قَالَ الله: لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِيَ المُلْكُ وَلِيَ الحَمْدُ وَإِذَا قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بالله قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِي». وَكانَ يَقُولُ: «مَن قالَهَا في مَرَضِهِ، ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النّارُ». [جه: ٣٧٩٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن الأَغَرِّ أبي مُسْلِمٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ وَأبي سَعِيدٍ بنَحْوِ هَذَا الحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ بندار، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن شُعْبَةَ بِهَذَا.

٣٩- باب مَا يَقُولُ إذَا رَأى مُبْتَلًى [ت ٣٨، م ٣٧]

[٣٤٣١] (٣٤٣١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوارِثِ بْن

أنا، وأنا أكبر) وهذا أبلغ من أن يقول: صدقت **(وإذا قال)** أي: العبد **(قال: يقول الله)** أي: قال النبي ﷺ يقول الله؛ تصديقًا لعبده، وحذف صدقه ربه هنا؛ للعلم به مما قبله، وعبر هنا بـ«يقول» وثمة وفيما يأتي بـ«قال» تفننًا **(وكان يقول)** أي: النبي ﷺ **(من قالها)** أي: هذه الكلمات من دون الجوابات **(ثم مات)** أي: من ذلك المرض **(لم تطعمه النار)** قال الطيبي: أي: لم تأكله؛ استعار الطعم للإحراق، مبالغة.

قوله: (هذا حديث حسن) أخرجه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[١]، وصححاه.

٣٩ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى مُبْتَلًى

[٣٤٣١] ....

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٨٥٨)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٧٩٤)، وابن ماجه (٨٥١)، والحاكم، حديث (٨)، وقال: صحيح، وقال الذهبي: أوقفه شعبة وغيره.

سَعِيدٍ عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن ابنِ عُمَرَ عَن عُمَرَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن رَأى صَاحِبَ بَلَاءٍ فَقَالَ: الحَمدُ لله الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خلق تَفْضِيلًا، إلَّا عُوفِيَ مِن ذَلِكَ البَلَاءِ كَائِناً مَا كَانَ مَا عَاشَ». [جه: ٣٨٩٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وفي البَابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، وعَمْرو بْنِ دِينَارٍ قَهْرُمَان آلِ الزُّبَيْرِ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، وَلَيْسَ هو بالقَوِيِّ في الحَدِيثِ. وَقَدْ تَفَرَّدَ بأحَادِيثَ عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ.

وَقد رُوِيَ عَن أبي جَعْفَرٍ محمد بْنِ عَلِيٍّ أنَّهُ قَالَ: إذَا رأى صَاحِبَ بَلَاءٍ فَتَعَوَّذ منه يَقُولُ ذَلِكَ في نَفْسِهِ وَلا يُسْمِعُ صَاحِبَ البَلَاءِ.

قوله: (من رأى صاحب بلاء) أي: مبتلى في أمر بدني؛ كبرص، وقصر فاحش، أو طول مفرط، أو عمى، أو عرج، أو اعوجاج يد ونحوها، أو ديني؛ بنحو فسق، وظلم، وبدعة، وكفر وغيرها **(الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به)** فإن العافية أوسع من البلية؛ لأنها مظنّة الجزع والفتنة، وحينئذٍ تكون محنة؛ أي: محنة. «والمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ أَحَبُّ إِلَى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ» كما ورد **(وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلًا)** أي: في الدين، والدنيا، والقلب، والقالب **(إلا عوفي من ذلك البلاء)** أي: لم ير أَحَدٌ صاحبَ بلاءٍ؛ فقال: الحمد لله الذي عافاني... إلخ إلا عوفي من ذلك البلاء، أو «إلا»: زائدة؛ كما في قول الشاعر: [من الطويل]:

حَرَاجِيجُ(١) مَا تَنْفَكُّ إلَّا مُنَاخَةً ... عَلَى الْخَسْفِ أَوْ تَرْمِي بِهَا بَلَدًا قَفْرا

(كائنًا ما كان) أي: حال كون ذلك البلاء؛ أيُّ بلاء كان **(ما عاش)** أي: مدة بقائه في الدنيا.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الترمذي بعد هذا.

قوله: (يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء) قال الطيبي في شرح قوله: «الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به»: هذا إذا كان مبتلى بالمعاصي والفسوق، وأما إذا كان مريضًا، أو ناقص الخلقة، لا يحسن الخطاب.

---

(١) الحرجوج: الناقة السمينة الطويلة على وجه الأرض، أو الشديدة، أو الضامرة الوقّادةُ القلبِ، كما جاء في القاموس (حرج).

[٣٤٣٢] (٣٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السِّمْنَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ الله المَدِينِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عُمَر العُمَرِيُّ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن رَأى مُبْتَلًى فَقَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ البَلَاءُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٤٠- باب مَا يَقُولُ إذَا قَامَ مِن مَجْلِسِه [ت ٣٩، م ٣٨]

[٣٤٣٣] (٣٤٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ الكُوفِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الله الهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صَالِحٍ عَن أَبِيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن جَلَس فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فيهِ لَغَطُهُ ....

قال القاري: الصواب: أنه يأتي به؛ لورود الحديث بذلك، وإنما يعدل عن رفع الصوت إلى إخفائه في غير الفاسق، بل في حقّه أيضًا؛ إذا كان يترتب عليه مفسدة، ويسمع صاحب البلاء الديني؛ إذا أراد زجره، ويرجو انزجاره. انتهى.

[٣٤٣٢] **قوله: (حدثنا مُطَرِّف)** بضم أوله، وفتح ثانيه، وتشديد الراء المكسورة **(ابن عبد الله)** بن مطرف اليساري، أبو مصعب، المدني، ابن أخت مالك، ثقة، لم يصب ابن عدي في تضعيفه، من كبار العاشرة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البزار، والطبراني[١] في «الصغير» وقال فيه: فإنه إذا قال ذلك شكر تلك النعمة، وإسناده حسن؛ كذا في «الترغيب».

٤٠ـ باب مَا يَقُولُ إذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ

[٣٤٣٣] **قوله: (حدثنا الحجاج بن محمد)** المصيصي، الأعور.

قوله: (فكثر) بضم الثاء **(لغطه)** بفتحتين؛ أي؛ تكلم بما فيه إثم لقوله: «غفر له». وقال الطيبي: اللَّغَطُ؛ بالتحريك: الصوت، والمراد به: الهزء من القول، وما لا طائل تحته؛ فكأنه

---

(١) البزار (١٤٠ ـ زخار)، والطبراني في «الصغير» (٦٧٥)، وفي «الأوسط» (٤٧٢٤)، قال الهيثمي (١٠/ ١٩٩): وإسناده حسن.

فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِن مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ في مَجْلِسِهِ ذَلِكَ». [حم: ١٠٠٤٣].

وفي البابِ عَن أبي بَرْزَةَ وعَائِشَةَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ مِن هَذَا الوَجْهِ لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سُهَيْلٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٤٣٤] (٣٤٣٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرحمن الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا المُحَارِبيُّ عَن مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: ....

مجرد الصوت العري عن المعنى **(فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللَّهم وبحمدك)** ولعله مقتبس من قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الطور: ٤٨] و«اللَّهم» معترض؛ لأن قوله و«بحمدك» متصل بقوله: «سبحانك» إما: بالعطف؛ أي: أسبح وأحمد، أو بالحال؛ أي: أسبح حامدًا لك **(إلا غفر له)** أي: ما حبس شخصًا مجلس؛ فكثر لغطه فيه؛ فقال ذلك إلا غفر له **(ما كان)** أي: من اللغط.

قوله: (وفي البابَ عن أبي برزة، وعائشة) أما حديث أبي برزة - فأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم في «المستدرك»[١] وأما حديث عائشة - فأخرجه النسائي والحاكم في «المستدرك»[٢] وصححه. وفي الباب أحاديث أخرى ذكرها الشوكاني في «تحفة الذاكرين»، وقد أفرد الحافظ ابن كثير لأحاديث الباب جزءًا بذكر طرقها، وألفاظها، وعِلِلِها، وما يتعلَّق بها.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح) وأخرجه أبو داود، والنَّسائيُّ، والحاكم في «مستدركه» والبيهقي في «الدعوات الكبير» وابن حبان[٣].

[٣٤٣٤] قوله: (حدثنا المحاربي) هو: عبد الرحمن بن محمد.

---

(١) أبو داود، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٥٩)، كتاب الأدب، حديث (٤٨٥٩)، والدارمي (٢٦٥٨) والحاكم، حديث (١٩٧١).

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (١٢٦٧)، والحاكم، حديث (١٨٢٧) وقال: صحيح الإسناد.

(٣) أحمد، حديث (٨٦٠٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٣٠)، وابن حبان، حديث (٥٩٤)، والحاكم، حديث (١٩٦٩).

كَانَ تُعَدُّ لِرَسُولِ الله ﷺ في المجلِسِ الوَاحِدِ مائَة مَرَّةٍ مِن قَبْلِ أن يَقُومَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وتُبْ عَلَيَّ، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ».

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

٤١- باب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ عِنْدَ الكَرْبِ [ت ٤٠، م ٣٩]

[٣٤٣٥] (٣٤٣٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا معَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أبي، عَن قَتَادَةَ عَن أبي العَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الكَرْبِ: «لا إِلَهَ إِلَّا الله الحَكِيمُ، لا إِلَهَ

قوله: (تعد) بضم الفوقية بصيغة المجهول، ونائب الفاعل قوله: «ربِّ اغفر لي... إلخ» وفي بعض النسخ «يُعَدُّ» بالتحتية. وفي رواية أبي داود: «إنْ كُنَّا لَنَعُدّ **(لرسول الله ﷺ)** متعلق بـ «تُعَدُّ» **(مائة مرة)** مفعول مطلق لـ «تُعَدُّ» **(وتب علي)** أي: ارجع علي بالرحمة، أو وفقني للتوبة، أو اقبل توبتي **(إنك أنت التواب الغفور)** صيغتا مبالغة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان[١].

٤١- بَاب مَا جَاءَ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْكَرْبِ

[٣٤٣٥] قوله: (حدثني أبي) أي: هشام الدستوائي **(عن أبي العالية)** هو: الرياحي.

قوله: (كان يدعو عند الكرب) أي: عند حلول الكرْبِ، وهو بفتح الكاف، وسكون الراء، بعدها موحدة؛ أي: الغمّ الذي يأخذ النفس؛ كذا في «الصحاح»، وقيل: الكرب: أشد الغم. وقال الحافظ: هو ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه، فيغمه، ويحزنه **(لا إله إلا الله الحليم)** هو الذي يؤخر العقوبة، مع القدرة **(الحكيم)** أي: ذو الحكمة؛ وهي: كمال العلم، وإتقان العمل، أو فعيل؛ بمعنى: الفاعل؛ فهو مبالغة الحاكم؛ فإنه يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا معقب لحكمه، أو بمعنى: المفعل؛ أي: الذي يحكم الأشياء ويتقنها **(لا إله**

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٩٢، ١٠٢٩٣)، وابن حبان، حديث (٩٢٧).

إِلَّا الله رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إِلَهَ إِلَّا الله رَبُّ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ». [خ: ٦٣٤٥، م: ٢٧٣٠، جه: ٣٨٨٣، حم: ٢٠١٣].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ عَن هِشَامٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أبي العَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن عَلِيٍّ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

إلا الله؛ رب العرش العظيم) بالجر على أنه نعت للعرش عند الجمهور. ونقل ابن التين، عن الداودي؛ أنه رواه برفع العظيم على أنه نعت للرب؛ وكذا الكريم في قوله: «رب العرش الكريم» ووصف العرش بالكريم؛ أي: الحسن من جهة الكيفية؛ فهو ممدوح ذاتًا وصفة وفي قوله: «رب العرش العظيم» وصفه بالعظمة من جهة الكمية.

قال النووي: هذا حديث جليل ينبغي الاعتناء به، والإكثار [منه] عند الكرب، والأمور العظيمة.

قال الطبري: كان السلف يدعون به، ويسمونه دعاء الكرب؛ فإن قيل: هذا ذكر، وليس فيه دعاء؛ فجوابه من وجهين مشهورين:

أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء.

والثاني: جواب سفيان بن عيينة؛ فقال: أما علمت قوله تعالى: «مَنْ شَغَلَهُ ذِكْري عَنْ مَسْأَلَتِي [أَعْطَيْتُهُ] أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ» وقال الشاعر: [من الوافر]:

إذا أَثْنَى عَلَيْكَ المَرْءُ يَوْمًا ... كَفَاهُ عَنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءُ

انتهى.

قلت: ويؤيد الأول: رواية أبي عوانة؛ فإنه زاد في «مسنده» الصحيح: «ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ ذَلِكَ».

قوله: (وفي الباب عن علي) أخرجه النسائي، وصححه الحاكم[1].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

---

(١) أحمد، حديث (٧٠٣)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٤٦٤)، والحاكم، حديث (١٨٧٣، ١٨٧٤)، ووصححه على شرط مسلم.

[٣٤٣٦] (٣٤٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ الْمدِينِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ عَن الْمقْبُرِيِّ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَهَمَّهُ الأَمْرُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «سُبْحَانَ الله الْعَظِيمِ» وَإِذَا اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ قَالَ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ». [ضعيف جداً، إبراهيم بن الفضل، متروك].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ.

٤٢- باب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا [ت ٤١، م ٤٠]

[٣٤٣٧] (٣٤٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَن الحارثِ ابْنِ يَعْقُوبَ عَن يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الأَشَجِّ عَن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَن نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شيءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِن مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». [م: ٢٧٠٨، جه: ٣٥٤٧، حم: ٢٦٥٧٩، مي: ٢٦٨٠].

[٣٤٣٦] قوله: **(عن إبراهيم بن الفضل)** المخزومي، المدني **(عن المقبري)** هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري.

قوله: **(إذا أهمه الأمر)** أي: أحزنه وأقلقه **(رفع رأسه إلى السماء)** مستغيثًا، مستعينًا، متضرعًا **(وإذا اجتهد في الدعاء)** أي: بذل الوسع فيه.

٤٢- بَاب مَا جَاءَ مَا يَقَولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا

[٣٤٣٧] قوله: **(حدثنا الليث)** هو: ابن سعد **(عن الحارث بن يعقوب)** الأنصاري، مولاهم المصري، ثقة، عابد، من الخامسة **(عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج)** أبي يوسف، المدني، مولى قريش، ثقة، من الخامسة.

قوله: **(أعوذ بكلمات الله التامات)** قال الهروي وغيره: الكلمات هي: القرآن، والتامات قيل: هي الكاملات؛ والمعنى: أنه لا يدخلها نقص، ولا عيب؛ كما يدخل في كلام الناس. وقيل: هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوّذ منه **(حتى يرتحل)** أي: ينتقل، وفيه: ردٌّ على ما كان يفعله أهل الجاهلية من كونهم؛ إذا نزلوا منزلًا - قالوا: نعوذ بسيد هذا

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

وَرَوى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الحَدِيثَ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَن يَعْقُوبَ بْنِ عبد الله بْنِ الأَشَجِّ. فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ.

وَرُوِيَ عَن ابنِ عَجْلَانَ هَذَا الحَدِيث عَن يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الأَشَجِّ وَيَقُولُ: عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ عَن خَوْلَةَ.

قَالَ: وحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ مِن رِوَايَة ابنِ عَجْلَانَ.

٤٣- باب مَا يَقُولُ إذَا خَرَجَ مُسَافِراً [ت ٤٢، م ٤١]

[٣٤٣٨] (٣٤٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيّ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عَن شُعْبَةَ، عَن عَبْدِ الله بْنِ ....

الوادي، ويعنون به كبير الجن. ومنه قوله تعالى في سورة الجن: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة[١]، وابن خزيمة في «صحيحه» **(وروى مالك بن أنس هذا الحديث؛ أنه بلغه عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج... إلخ)** وفي «موطأ مالك»: عن الثقة عنده، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد... إلخ **(وروي عن ابن عجلان هذا الحديث، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، ويقول عن سعيد بن المسيب، عن خولة)** رواه أحمد من هذا الطريق؛ ففي «مسنده»: «حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا عفان، حدثنا وهيب بن خالد؛ قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، عن خولة بنت حكيم، أن النبي ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا...» الحديث **(وحديث الليث: أصح من رواية ابن عجلان)** لأن الحارث بن يعقوب أحفظ من ابن عجلان.

٤٣- باب مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا

[٣٤٣٨] قوله: (حدثنا ابن أبي عدي) هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي **(عن عبد الله بن**

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٠٢٢).

بِشْرٍ الخَثْعَمِيِّ عَن أبي زُرْعَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذا سافَرَ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ، قَالَ بِإِصْبَعِهِ (وَمَدَّ شُعْبَةُ أصْبعه) قَالَ: «اللَّهمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ والخَلِيفَةُ في الأَهْلِ، اللَّهمَّ اصْحَبْنَا بِنُصْحِكَ، وَاقْلِبْنَا بِذِمَّةٍ، اللَّهمَّ ازْوِ لَنَا الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ المُنْقَلَب». [ن: ٥٥١٦، حم: ٨٩٥٢، د: ٢٥٩٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: كنتُ لا أعْرِفُ هَذَ إلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ أَبِي عَدِيٍّ حتَّى حَدَّثَنِي به سُوَيْدٌ: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ لمُبَارَكِ. حَدَّثَنا شُعْبَةُ بهذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

بشر الخثعمي) أبي: عمير الكاتب الكوفي، صدوق من الرابعة **(عن أبي زرعة)** بن عمرو بن جرير.

قوله: (قال بإصبعه) أي: أَشَارَ بِهَا **(ومد شعبة أصبعه)** بيانًا لقوله: قَالَ بِإِصْبَعِهِ **(اللهم أنت الصاحب في السفر)** أي: الحَافِظُ والمعين، والصَّاحِبُ في الأصل: الملازم، والمراد: مُصَاحَبَةُ الله إِيَّاهُ بِالْعِنَايَةِ والحفظ والرِّعَايَةِ، فنبه بهذا القول على الاعتماد عليه، والاكتفاء به عن كل مُصَاحِبٍ سِوَاهُ، **(والخليفة في الأهل)** الخليفة: من يَقُومُ مَقَامَ أَحَدٍ فِي إِصْلاح أَمْرِهِ قال التوربشتي: المعنى: أنت الذي أرجوه، وأعتمد عليه في سَفَرِي، بأن يكون مُعِينِي وَحَافِظِي، وفي غيبتي عن أهلي أن تَلُمَّ شَعَثَهُمْ، وَتداوي سُقْمَهُمْ، وتحفظ عليهم دينهم وأمانتهم **(اللّهم اصحبنا)** - بفتح الحاء - من باب: سَمِعَ يَسْمَعُ **(بنصحك)** أي: احفظنا بحفظك في سفرنا **(واقلبنا)** - بكسر اللام - من باب: ضَرَبَ يَضْرِبُ **(بذمة)** وفي بعض النسخ: بذمَّتِك، أي: وأرجعنا بِأَمَانِكَ وعهدك إلى بَلَدِنا **(اللهم ازْوِ لنا الأرض)** أي: اجمعها واطوها من زوى يَزْوِي زَيًّا، **(وهوّن)** أمر من التهوين، أي: يسر **(من وعثاء السفر)** - بفتح الواو، وإسكان العين المهملة، وبالثاء المثلثة بالمد - أي: شدته ومشقته، وأصله: من الوعث، وهو: الرمل والمشي فيه، يشتد على صاحبه ويشق، يقال: رمل أوعث وعثاء **(وكآبة المنقلب)** الكآبة - بفتح الكاف وبالمدّ - وهي: تَغَيُّرُ النفس بالانكسار من شدّة الهمّ والحزن، يقال: كَئِبَ كَآبَةً اكتأب فهو: مُكْتَئِبٌ وَكَئِيبٌ، المعنى: أنه يرجع من سفره بأمر يحزنه، إما أصابه في سفره، وإما قدم عَلَيْهِ مثل: أن يعود غير مقضي الحاجة، أو أصابت ماله آفة، أو يَقْدَمُ على أهله فيجدهم مَرْضَى، أو قد فَقَدَ بَعْضَهُمْ، كذا في «النهاية» و«المنقلب» - بفتح اللام - المرجع.

قَالَ: هَذَا حَدِيث حَسَنٌ غريبٌ مِن حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، ولَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ أبي عَدِيٍّ عَن شُعْبَةَ.

[٣٤٣٩] (٣٤٣٩) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن عَاصِم الأَحْولِ عَن عَبْدِ الله بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا سَافَرَ يَقُولُ: «اللَّهمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ والخَلِيفَةُ في الأَهْلِ.

اللَّهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، اللَّهمَّ اصْحَبْنَا في سَفَرِنَا، واخْلُفْنَا في أَهْلنَا، ومِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ ومِنْ دَعْوَةِ المَظْلُومِ، ومِنْ سُوءِ المَنْظرِ في الأَهْلِ والمَالِ». [م: ١٣٤٣، ن: ٥٥١٣، جه: ٣٨٨٨، حم: ٢٠٢٤٧، مي: ٢٦٧٢].

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قَالَ: ويُروَى ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم[1] في «مستدركه».

[٣٤٣٩] قوله: (واخلُفنا) - بضم اللام من باب: نَصَرَ - أي: كُنْ خَلِيفَتَنَا **(ومن الحور بعد الكور)** أي: من النقصان بعد الزيادة، وقيل: من فساد الأمور بعد صلاحها، وأصل الحَوْرِ: نقض العمامة بعد لفها، وأصل الكَوْرِ: من تكوير العمامة، وهو: لفها وجمعها **(ومن دعوة المظلوم)** أي: أَعُوذُ بِكَ من الظُّلْمِ؛ فإنه يترتَّب عليه دعاء المظلوم، ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب؛ ففيه: التحذير من الظُّلْمِ، ومن التعرض لأَسْبَابِهِ قال الطيبيُّ: فإن قلت: دَعْوَةُ الْمظْلُومِ يُحتَرَزُ عَنْهَا سَوَاءٌ كَانَتْ فِي الْحَضَرِ أَو السَّفَرِ قلت: كذلك الحور بعد الكور، لكن السفر مظنة البلايا والمصائب، والمشقة فيه أكثر، فخصت به. انتهى. ويريد به: أنه حينئذ مظنة للنقصان في الدين والدنيا، وباعث على التعدي في حق الرُّفْقَةِ وغيرهم؛ لا سيما في مضيق الماء، كما هو مشاهد في سفر الحج، فضلًا عن غيره **(ومن سوء المنظر)** بفتح الظاء **(في الأهل والمال)** أي: مِنْ أَنْ يَطْمَعَ ظَالِمٌ أَوْ فَاجِرٌ في المالِ والأَهْلِ. قاله القاري. وقال في «المجمع»: سوء المنظر في الأهل والمال: أن يصيبهما آفة بسوء النظر إليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجه، **(ويروى**

---

(١) أبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٥٩٨)، والحاكم، حديث (٢٤٨٤).

«الحَوْر بَعْدَ الكَوْن» أيضاً. قَالَ: ومَعْنَى قَوْلِهِ: «الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ» أو «الكَوْرِ»، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ، إِنَّمَا هُوَ الرُّجُوعُ مِنَ الإيمَانِ إِلى الكُفْرِ، أو مِنَ الطَّاعَةِ إِلى المَعْصِيَةِ، إِنَّمَا يَعْنِي الرُّجُوع من شَيْءٍ إلى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ.

٤٤- باب مَا يَقُولُ إِذَا قدِم مِنَ السَّفَرِ [ت ٤٣، م ٤٢]

[٣٤٤٠] (٣٤٤٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن أبي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ يُحَدِّثُ عَن أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِن سَفَرٍ قَالَ: «آيِبُونَ ....

الحور بعد الكون - أيضًا -) كذا رواه مسلم في «صحيحه» بالنون. قال النووي: هكذا هو في مُعْظَمِ النُّسَخِ من «صحيح مسلم»: بعد الكون - بالنون - بل لا يكاد يوجد في نُسَخِ بِلادِنَا إلا بالنون، وكذا ضبطه الْحُفَّاظُ الْمُتْقِنُون في «صحيح مسلم»، **(ومعنى قوله: الحور بعد الكون أو الكور. . . إلخ)** قال النووي - بعد ذكر كلام الترمذي هذا - وكذا قال غيره من العلماء: معناه - بالراء والنون جميعًا - الرجوع من الاستقامة، أو الزيادة إلى النقص. قالوا: ورواية الراء: مأخوذة من تَكْوِيْرِ الْعِمَامَة، وهو: لَفُّهَا وَجَمْعُهَا. ورواية النون: مأخوذة من الْكَوْن، مصدر: كَانَ يَكُوْنُ كَوْنًا: إذا وجد واستقرّ، أي: أعوذ بك من النَّقْصِ بعد الْوُجُوْدِ وَالثَّبَاتِ قال المازري - في رواية الراء -: قيل أيضًا: إِنَّ مَعْنَاهُ: أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة بعد أن كُنَّا فيها، يقال: كَارَ[1] عمامته: إذا لفّها، وَحَارَهَا: إذا نقضها وقيل: نعوذ بك من أَنْ تُفْسِدَ أمورنا بعد صلاحها، كفساد العمامة بعد استقامتها على الرأس، وعلى رواية النون قال أبو عبيد: سُئِلَ عاصم عن معناه فقال أَلَمْ تَسْمَع قوله: «حَارَ بَعْدَمَا كَانَ» أي: أنه كان على حالة جميلة، فرجع عنها. انتهى.

٤٤- بَاب مَا يَقُوْلُ إِذَا قَدِمَ مِنَ السَّفَرِ

[٣٤٤٠] قوله: (حدثنا أبو داود) هو: الطيالسي **(سمعت الربيع بن البراء بن عازب)** الأنصاري الكوفي، ثقة من الثالثة.

قوله: (آئبون) أي: نحن راجعون، جمع آئب؛ من: آب إذا رَجَعَ. قال الحافظ: وليس

---

(١) كار العمامة على رأسه، أي: لاثها، وبابه قال. وكلُّ دورٍ كَوْر. كما في مختار الصحاح (كور).

تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». [د بنحوه: ٢٥٩٩، حم: ١٨٠٠٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَروى الثَّوْرِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن الرَّبِيعِ بْنِ البَرَاءِ، وَرِوَايَةُ شُعْبَةَ أَصَحُّ.

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن ابنِ عمَرَ وَأَنَسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله.

المراد: الإِخْبَار بمحض الرجوع؛ فإنه تحصيل الحاصل، بل الرجوع في حالة مخصوصة، وهي: تَلَبُّسُهم بِالْعِبَادَةِ المخْصُوْصَةِ، والاتِّصَافُ بالأوصاف المذكورة - يعني: في حديث ابن عمر الذي أشار إليه الترمذي في الباب (تائبون) فيه: إشارة إلى التقصير في العبادة قَالَهُ ﷺ على سبيل التواضع، أو تَعْلِيْمًا لِأُمَّتِهِ، والمراد: أمته، وقد تستعمل التوبة لإرادة الاستمرار على الطاعة، فيكون أَلَّا يَقَعَ منهم ذَنْبٌ (لربّنا حامدون) أي: لا لغيره، لأنه هو المنعم علينا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد في «مسنده» **(وروى الثوري هذا الحديث عن: أبي إسحاق، عن البراء، ولم يذكر فيه: عن الربيع بن البراء)**، ورواية الثوري - أخرجها أحمد في «مسنده»، **(ورواية شعبة أصح)**.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وأنس، وجابر بن عبد الله) أما حديث ابن عمر: فأخرجه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي[1]، ولفظ البخاري: «أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ - يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاثَ تَكْبِيْرَاتٍ، ثم يقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ، آيِبُوْنَ»... الحديث.

وأما حديث أنس: فأخرجه الشيخان، والنسائي[2].

وأما حديث جابر بن عبد الله: فلينظر من أخرجه[3].

---

(١) البخاري، كتاب الحج، حديث (١٧٩٧)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٤٤)، وأبو داود، كتاب الجهاد، حديث (٢٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (٨٧٧٣).

(٢) البخاري، كتاب الحج، حديث (٣٠٨٥)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٤٥)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٤٢٤٧).

(٣) عبد الرزاق في «المصنف» (٥/ ١٥٩) (٩٢٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٠٥) قال الهيثمي (١٠/ ١٣٠): رواه الطبراني في «الأوسط» وفي رواية عنده: كان إذا رجع من غزوة، وفي الرواية الأولى من لم أعرفهم، وفي =

[ت ٤٤، م ...]

[٣٤٤١] (٣٤٤١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِن سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلى جدرَان الـمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَاحِلَتَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِن حُبِّهَا». [خ: ١٨٠٢، حم: ١٢٢٠٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

٤٥- باب ما يَقُولُ إذَا وَدَّعَ إنْسَاناً [ت ٤٥، م ٤٣]

[٣٤٤٢] (٣٤٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبي عُبَيْدِ الله السُّلَميُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أُمَيَّةَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ،

[٣٤٤١] قوله: (حدثنا إسماعيل بن جعفر) الأنصاري الزرقي.

قوله: (فنظر إلى جدران المدينة) - بضم الجيم، وسكون الدال، وفي آخره نون - جمع: جِدَارٌ (أوضع راحلته) أي: أَسْرَعَهَا، يقال: وَضَعَ الْبَعِيْر: أي: أَسْرَعَ فِي مشيه، وَأَوْضَعَهُ رَاكِبُهُ: أي: حمله على السير السريع. والإيضَاعُ: مخصوص بالبعير. والرَّاحِلَةُ: النَّجِيْبُ وَالنَّجِيْبَةُ من الإبل، في الحديث: «النَّاسُ كَإِبلِ مِائةٍ، لا تَجِدُ فِيْهَا رَاحِلَةٌ» (وإن كان على دابة) كالبغل والفرس (حركها) جواب «إن» (من حبها) تنازع فيه الفعلان، أي: من أجل حبّه ﷺ إيّاها أو أهلها، وفي الحديث: دلالة على فضل «المدينة» وعلى مَشْرُوْعِيَّةِ حب الوطن، والحنين إليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والبخاري في «الحج».

٤٥ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا وَدَّعَ إِنْسَانًا

[٣٤٤٢] قوله: (حدثنا أحمد بن أبي عبيد الله) اسم أبي عبيد الله - هذا - بشر، ووقع في «النسخة الأحمدية»: أحمد بن عبيد الله، بغير لفظ «أبي» وهو غلط (عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية) المدني، مجهول، من السابعة.

= الرواية الثانية أبو سعد البقال وهو متروك، ورواه البزار باختصار وفيه من لم أعرفه. قلت: طريق عبد الرزاق ليس من سعيد بن المرزبان. والله أعلم.

قَالَ: كَانَ رَسُوْل الله ﷺ إذا وَدَّعَ رَجُلًا أخَذَ بِيَدِهِ فَلا يَدَعُهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ يَدَعُ يَدَ النبيِّ ﷺ، وَيَقُولُ: «أَسْتَوْدِعُ الله دِينَكَ وأَمَانَتَكَ وآخِرَ عَمَلِكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

ورُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن ابنِ عُمَرَ.

[٣٤٤٣] (٣٤٤٣) حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ خثيم عَن حَنْظَلَةَ عَن سَالِمٍ: أَنَّ ابنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إذَا أرَادَ سَفَراً: ....

قوله: (إذا ودَّع رجلًا) أي: مسافرًا، (أخذ بيده فلا يدعها) أي: فلا يترك يَدَ ذلك الرجل، من غاية التواضع، ونهاية إِظْهَارِ المحبة والرحمة (ويقول) أي: للمودع (أستودع الله دينك) أي: أَسْتَحْفِظُ وَأَطْلُبُ منه حفظ دينك (وأمانتك) أي: حِفْظَ أَمَانَتِكَ فيما تزاوله من الأخذ والإعطاء، ومعاشرة الناس في السفر؛ إذ قد يقع منك هناك خيانة. وقيل: أريد بالأمانة الأهل والأولاد الذين خلفهم. وقيل: المراد بالأمانة التكاليف كلها؛ كما فسر بها قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢] الآية (وآخر عملك) أي: في سفرك، أو مطلقًا؛ كذا قيل.

قال القاري: والأظهر: أن المراد به: حسن الخاتمة؛ لأن المدار عليها في أمر الآخرة، وأن التقصير فيما قبلها مَجْبُورٌ بِحُسْنِهَا، ويؤيده قوله: «وَخَوَاتِيم عَمَلِكَ» في الرواية الآتية.

قال الطيبي: قوله: أَسْتَوْدِعُ الله: وهو طلب حفظ الوديعة، وفيه: نوع مشاكلة للتوديع، وَجَعَلَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ من الوَدَائِعِ؛ لأن السفر يصيب الإنسان فيه المشقة والخوف؛ فيكون ذلك سببًا لإهمال بعض أمور الدين، فَدَعَا له ﷺ بالمعونة والتوفيق، ولا يخلو الرجل في سفره ذلك - من الاشْتِغَالِ بِمَا يَحْتَاجُ فيه إِلَى الأَخْذِ وَالإِعْطَاءِ، والمعاشرة مع الناس؛ فدعا له بحفظ الأَمَانَةِ، وَالاجْتِنَابِ عن الْخِيَانَةِ، ثم إذا انقلب إلى أهله - يكون مأمون العاقبة عما يَسُوؤه في الدين والدنيا.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه.

[٣٤٤٣] قوله: (حدثنا سعيد بن خثيم) - بمعجمة ومثلثة مصغر - ابن رشد الهلالي، أبو معمر الكوفي، صدوق رُمِيَ بالتَّشَيُّعِ، له أغاليط من التاسعة (عن حنظلة) بن أبي سفيان الجمحي.

أن ادْنُ مِنِّي أوَدِّعْكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُوَدِّعُنَا فَيَقُولُ: «أَسْتَوْدِعُ الله دِينَكَ وأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ سَالم بن عبد الله.

٤٦- باب منه [ت ٤٦، م ٤٤]

[٣٤٤٤] (٣٤٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ، حَدَّثَنَا جعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي أُرِيدُ سَفَراً فَزَوِّدْنِي. قَالَ: «زَوَّدَكَ الله التَّقْوَى»، قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: «وَغَفَر ذَنْبَكَ»، قَالَ: زِدْنِي. بِأبي أَنْتَ وأمِّي. قَالَ: «ويَسَّر لَكَ الخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ».

[مي: ٢٦٧١].

قوله: (أن ادنُ) أي: اقرب، أمرٌ من: دَنَا يَدْنُو **(وخواتيم عملك)** - جمع خاتم - أي: ما يختم به عملك، أي: أخيره[1] والجمع لإفادة عموم أعماله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم، وابن حبان في «صحيحيهما».

٤٦- بابٌ مِنْهُ

[٣٤٤٤] **قوله: (حدثنا عبد الله بن أبي زياد)** القطواني الكوفي **(حدثنا سيار)** بن حاتم العنزي، أبو سلمة البصري **(حدثنا جعفر بن سليمان)** الضبعي.

قوله: (فزودني) أمر من التزويد، وهو: إعطاء الزَّادِ، والزَّادُ: طعام يُتَّخَذُ للسَّفَرِ، يعني: ادْعُ لِي دُعَاءً يكون بركته معي في سفري كالزاد **(زوَّدك الله التقوى)** أي: الاسْتِغْنَاء، عن المخلوق، أي: امتثَال الأوامر واجتناب النواهي **(قال: زدني)** أي: من الزاد، أو: من الدعاء، **(قال: زدني بأبي أنت وأمي)** أي: أَفْدِيكَ بِهِمَا، وأَجْعَلُهُمَا فِدَاءَكَ فَضْلًا عن غَيْرِهِمَا **(وَيسر لك الخير)** أي: سَهَّلَ لَكَ خَيْرَ الدَّارَيْنِ **(حَيْثمَا كنت)** أي: في أي مكان حللت، وَمِنْ لازِمَةٌ: في أي زَمَانٍ نَزَلْتَ قال الطيبي: يحتمل: أن الرجل طلب الزاد المتعارف، فأجابه - عليه الصلاة والسلام - بما أجابه؛ على طريقة أسلوب الحكيم، أي: زَادُكَ: أن تَتَّقِيَ مَحَارِمَهُ، وتجتنب

---

(١) في المطبوع: أخبره، وفي نسخة: أخيره، ويجوز أنها: آخره، كما يقتضيه السياق.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٧- بَاب [ت ٤٧، م ٤٥]

[٣٤٤٥] (٣٤٤٥) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الكِنْدِيُّ الكُوفيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَن سَعِيدٍ المقْبُرِيِّ عَن أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله إنِّي أُرِيدُ أَنْ أُسَافِرَ فأَوْصِنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى الله، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ»، فَلَمَّا أن وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ: «اللَّهمَّ اطْوِ لَهُ البعد، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ». [جه: ٢٧٧١].

معاصيَه، وَمِنْ ثَمَّ لما طلب الزيادة قال: وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، فإن الزيادة من جنس المزيد عليه، وربما زعم الرجل أن يتقي الله، وفي الحقيقة، لا يكون تقوى تترتب عليه المغفرة، فأشار بقوله: وَغَفَرَ ذَنْبَكَ: أن يكون ذلك الاتقاء؛ بحيث يترتب عليه المغفرة، ثم تَرَقَّى منه إلى قوله: «وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ»؛ فإن التعريف في الخير: للجنس، فيتناول خيري الدنيا والآخرة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه النسائي، والحاكم(١) في «مستدركه».

٤٧ـ بابٌ

[٣٤٤٥] قوله: (حدثنا زيد بن حباب) أبو الحسين العكلي **(أخبرني أسامة بن زيد)** الليثي.

قوله: (عليك بتقوى الله) أي: بِمَخَافَتِهِ، والْحَذَر من عِصْيَانِهِ **(والتكبير)** أي: قول: الله أكبر، ومناسبة التكبير عند الصُّعُودِ إلى المَكَان المُرْتَفِعِ - أن الاسْتِعْلَاءَ والارتفاع مَحْبُوبٌ للنفوس؛ لما فيه من استشعار الكبرياء، فشرع لمن تلبس به - أن يذكر كبرياء الله تعالى، وأنه أكبر من كل شيء، فيكبره؛ ليشكر له ذلك، فيزيده من فضله؛ قال الحافظ **(على كل شَرَف)** - بالتحريك - أي: مكان عَالٍ **(فلما أنْ ولَّى الرجل)** أي: أدبر، و«أن» زائدة **(قال)** أي: دعا له - بظهر الغيب - فإنه أقرب إلى الإجابة **(اللهم اطْوِ له البعد)** - أمر من الطي - أي: قرِّبه له وسهل له، والمعنى: ارفع عنه مشقة السفر؛ بتقريب المسافة البعيدة له - حسًّا أو مَعْنًى - **(وهوّن عليه السفر)** أي: أموره ومتاعبه، وهو تعميم بعد تخصيص.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٣٩)، والحاكم، حديث (٢٤٧٧)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢/ ١٧٥) (٤٠٥) من حديث أنس.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٨- باب مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ الناقة [ت ٤٨، م ٤٦]

[٣٤٤٦] (٣٤٤٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيّاً أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِسْمِ الله ثلاثاً، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الحَمْدُ للهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ - ١٤] ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ لله ثَلَاثاً، والله أَكْبَرُ ثَلَاثاً، سُبْحَانَكَ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي فاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ. قُلْتُ: مِن أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رأَيْتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِن أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِن عَبْدِهِ إِذَا

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي[1]، وابن ماجه.

٤٨ـ باب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ النَّاقَةَ

[٣٤٤٦] **قوله: (حدثنا أبو الأحوص)** اسمه: سلام بن سلم الحنفي **(عن أبي إسحاق)** السبيعي **(عن علي بن ربيعة)** الوالبي الأسدي الكوفي.

قوله: (أتى) - بصيغة المجهول - أي: جيئ، **(فلما وضع رجله)** أي: أراد وضع رجله **(فلما استوى على ظهرها)** أي: اسْتَقَرَّ على ظَهْرِهَا **(قال: الحمد لله)** أي: على نعمة الركوب وغيرها **(ثم قال)** أي: قرأ ﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ أي: مطيقين؛ من: أَقْرَنَ للأمر إذا أَطَاقَهُ وَقَوِيَ عليه، أي: ما كُنَّا نُطِيقُ قَهْرَهُ واستعماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا ﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ أي: لَصَائِرُونَ إليه بعد مماتنا، وإليه سيرنا الأكبر، وهذا من باب التنبيه بسير الدنيا على سير الآخرة، كما نبه بالزاد الدنيوي على الزاد الأخروي في قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧] وباللباس الدنيوي على الأخروي في قوله تعالى: ﴿وَرِيشًا وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦] **(ثم ضحك)** أي: علي - رضي الله عنه - **(صنع كما صنعت)** أي: كصنعي المذكور **(ثم ضحك)** أي: رسول الله ﷺ **(لَيَعْجَبُ)** بفتح الجيم **(من عبده إذا**

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٣٩).

قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ». [د: ٢٦٠٢].

قَالَ: وَفي البَابِ عَن ابنِ عُمَر ﵄.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٤٧] (٣٤٤٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بنُ المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الله البَارِقِيِّ عَن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثاً وَيَقُولُ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤] ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ في سَفَرِي هَذَا ....

قال: رب اغفر لي ذنوبي... إلخ) قال الطيبي: أي يرتضي هذا القول، ويستحسنه استحسان المتعجب. انتهى.

وقال الجزري في «النهاية» في معنى قوله ﷺ: «عَجِبَ رَبُّك مِنْ قَوْمٍ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ في السَّلاسِلِ» أي: عظم ذلك عنده وكبر لديه. أعلم الله أنه: إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عَظُمَ موقعه عنده، وخفي عليه سببه - فأخبرهم بما يعرفون؛ ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده، وقيل: معنى عَجِبَ رَبُّكَ، أي: رَضِيَ وَأَثَابَ، فسماه: عجبًا، مجازًا، وليس بعجب في الحقيقة، والأول: الوجه وإطلاق التعجب على الله مجاز؛ لأنه لا تخفى على الله أسباب الأشياء، والتعجب مما خفي سببه، ولم يعلم. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر) أخرجه الترمذي[١] بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان والحاكم[٢] في «مستدركه».

[٣٤٤٧] قوله: (عن علي بن عبد الله البارقي) الأزدي.

قوله: (﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ﴾) أي: ذلل (﴿لَنَا هَٰذَا﴾) أي: المركوب (﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾) أي: راجعون؛ واللام: للتأكيد، وهذا الدعاء يُسَنُّ عند رُكُوب أَيِّ دَابَّةٍ كانت لسفرٍ

---

(١) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٤٤٧).

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٣٦)، والحاكم، حديث (٢٤٨٢) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

مِنَ البِرِّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ العَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا المَسِيرَ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَ الأَرْضِ، اللَّهمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ والخَلِيفَةُ في الأَهْلِ، اللَّهمَّ اصْحَبْنَا في سَفَرِنا واخْلُفْنَا في أَهْلِنَا»، وَكانَ يَقُولُ إِذَا رَجَعَ إلى أَهْلِهِ: «آئبُونَ إنْ شَاءَ الله تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». [م: ١٣٤٢، د: ٢٥٩٩، حم: ٦٢٧٥، مي: ٢٦٧٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الوجه.

٤٩- باب ما ذكر في دعوة المسافر [ت ٤٩، م ٤٧]

[٣٤٤٨] (٣٤٤٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ الصَّوَّافُ عَن يَحيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ عَن أبي جَعْفرٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَاباتٌ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ المُسَافِرِ،

أو غيره (من البر) أي: الطاعة، (والتقوى) أي: عن المعْصِيَةِ، أو المراد من «البر»: الإِحْسَانُ إلى النَّاسِ، أو مِنَ الله إِلَيْنَا ومن «التقوى»: ارْتِكَابُ الأَوَامِرِ، واجتناب النَّوَاهِي (ومن العمل) أي: جنسه (ما ترضى) أي: به عنا (وكان يقول - إذا رجع إلى أهله: «آئبون») أي: نَحْنُ رَاجِعُونَ من السَّفَرِ بالسَّلامَةِ إلى الْوَطَنِ، وفي رواية مسلم، وأبي داود: «وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: آئِبُونَ. . . إلخ» (إن شاء الله) الظاهر: أن هذه الكلمة - ههنا - لِلتَّبَرُّكِ، (لربنا حامدون) قال الطيبي: «لربنا»: يجوز أن يتعلق بقوله: «عابدون»؛ لأن عمل اسم الفاعل ضعيف، فيقوى به، أو بـ «حَامِدُونَ»، ليفيد التخصيص، أي: نحمد ربنا لا نحمد غيره، وهذا أولى؛ لأنه كالخاتمة للدعاء. انتهى. وفي هذا الحديث: استحباب هذا الذكر عند ابتداء الأَسْفَارِ كُلِّهَا، وقد جاءت فيه أذكار كثيرة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي[١].

٤٩ـ باب مَا ذُكِرَ فِي دَعْوَةِ المُسَافِرِ

[٣٤٤٨] قوله: (حدثنا أبو عاصم) اسمه: الضحاك بن مخلد النبيل.

قوله: (دَعْوَةُ المظلوم) أي: لمن يُعِينُهُ وَيَنْصُرُهُ، أو يُسَلِّيهِ وَيُهَوِّنُ عَلَيْهِ، أو على مَنْ ظَلَمَهُ بأي نوع من أنواع الظلم (ودعوة المسافر) يحتمل أن تكون دعوته لمن أَحْسَنَ إليه، وبِالشَّرِّ

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٣٨٢).

وَدَعْوَةُ الوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ». [جه: ٣٨٦٢].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَن هِشَامِ الدَّسْتُوَائِيِّ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ بهذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ: وَزَادَ فِيهِ: «مُسْتَجَابَاتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وأَبُو جَعْفَرٍ الرازي هَذَا هو الَّذِي رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أبي كَثِيرٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو جَعْفَرٍ المُؤَذِّنُ. وَقَد رَوَى عَنهُ يَحيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ غَيرَ حَدِيث وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ.

٥٠- باب مَا يَقُول إذَا هاجَتِ الرِّيحُ [ت ٥٠، م ٤٨]

[٣٤٤٩] (٣٤٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أبُو عَمْرٍو البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَن ابنِ جُرَيْجٍ عَن عَطَاءٍ عَن عَائِشَةَ ﵂ قَالَت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إذَا رأى الرِّيحَ قَالَ: «اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِن خَيْرِهَا وَخَير مَا فِيْهَا وَخَير مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وأَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّهَا وشَرِّ ما فِيهَا وَشَرِّ ما أُرْسِلَتْ بِهِ». [م: ٨٩٩].

لمن آذاه وأساء إليه، لأن دعاءه لا يخلو عن الرِّقَّة (ودعوة الوالد على ولده) لم يذْكُرِ الوَالِدَةِ؛ لأن حقها أكثر، فدعاؤها أولى بالإجابة.

قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم) بن مقسم، المعروف بـ «ابن» علية، **(بهذا الإسناد نحوه، وزاد فيه: مستجابات لا شك فيهن)** أخرج الترمذي هذا الحديث بهذا السند في «باب دعاء الوالدين» في أوائل «البر والصلة».

٥٠ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ

مِنْ هَاجَ الشَّيْءُ: يَهِيْجُ هَيْجًا وَهِيَاجًا وَهَيَجَانًا: إذا ثار، والمعنى: إذا اشْتَدَّ هُبُوبُها.

[٣٤٤٩] قوله: (حدثنا محمد بن ربيعة) الكلابي.

وقوله: (اللهم إني أسألك مِنْ خيرها) وفي رواية مسلم: خَيْرِهَا بغير «منْ» أي: أَسْأَلُكَ خير ذاتها، **(وخير ما فيها)** أي: من منافعها، **(وخير ما أرسلت به)** أي: بخصوصها في وقتها، وهو بصيغة المَفْعُولِ، ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل.

قال الطيبي: يحتمل الفتح على الخطاب. «وشر ما أرسلت» على بناء المفعول ليكون من قبيل: ﴿أَنعَمتَ عَلَيهِمۡ غَيرِ ٱلمَغضُوبِ عَلَيهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] وقوله ﷺ: «الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدِكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ». انتهى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ عَن أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه. وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٥١- باب مَا يَقُولُ إذَا سمِعَ الرَّعْد [ت ٥١، م ٤٩]

[٣٤٥٠] (٣٤٥٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَن الحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَن أبي مَطَرٍ عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ والصَّوَاعِقِ قَالَ: ....

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب) أخرجه الترمذي[١] في «باب النهي عن سب الرياح» من أبواب الفتن.

وقوله: (وهذا حديث حسن)، وأخرجه مسلم مطولًا.

٥١ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ

[٣٤٥٠] **قوله: (حدثنا عبد الواحد بن زياد)** العبدي البصري **(عن أبي مطر)** قال في «التقريب» أبو مطر: شيخ الحجاج بن أرطأة مجهول من السادسة. وفي «تهذيب التهذيب» - في ترجمته -: ذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (كان إذا سمع صوت الرعد) بإضافة العام إلى الخاص؛ للبيان، فالرعد: هو الصوت الذي يسمع من السحاب؛ كذا قال ابن الملك، والصحيح: أنَّ الرعد ملك موكل بالسحاب. وقد نقل الشافعي عن الثقة عن مجاهد أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق السحاب بها، ثم قال: وما أشبه ما قاله بظاهر القرآن قال بعضهم: وعليه: فيكون المسموع: صوته، أو صوت سوقه على اختلاف فيه. ونقل البغوي عن أكثر المفسرين: أن الرعد ملك يسوق السحاب، والمسموع تسبيحه **(والصواعق)** قال القاري: فيكون التقدير بـ «النَّصْبِ» الصَّوَاعِقَ، من باب: [من الرجز]:

عَـلَـفْـتُـهَـا تِـبْـنًـا وَمَـاءً بَـارِدًا[٢]

---

(١) الترمذي، كتاب الفتن، حديث (٢٢٥٢).

(٢) والشطر الثاني: حَتَّى شَتَتْ [غَدَتْ] هَمَّالَةً عَيْناها
ومعلوم أن الماء يُشْرَب ولا يُعلف به، ولكنه نصب ذلك على ما وصفت قبل. قال الطبري: يريد: وسقيتها ماءً باردًا، فاستغنى بقوله «علفتها تبنًا» من إظهار سقيتها، إذ كان السامع إذا سمعه عرف معناه. [تفسير الطبري: ١/ ٨٩، و٧/ ٨١].

«اللَّهمَّ لا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ». [ضعيف، أبو مطر، مجهول حم: ٥٧٢٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

أو: أَطْلَقَ السَّمْعَ وأريد به الحِسُّ من باب: إطلاق الجزء وإرادة الكل، وفي نسخة - يعني من «المشكاة» - بالجر عطفًا على الرعد، وهو: إِنَّمَا يَصِحّ على بعض الأقوال في تفسير الصاعقة.

قال بعضهم: قيل: هي نَارٌ تسقط من السَّمَاءِ في رَعْدٍ شَدِيدٍ، فعلى هذا: لا يصح عطفه على شيء مما قبله. وقيل: الصاعقة: صَيْحَةُ العَذَابِ - أيضًا - وتطلق على صوت شديد غاية الشدة: يسمع من الرعد، وعلى هذا: يصح عطفه على صوت الرعد؛ أي: صوت السحاب، فالمراد بالرعد: السحاب بقرينة إضافة الصوت إليه، أو الرعد: صوت السحاب، ففيه تجريد. وقال الطَّيبيُّ: هِيَ قَعْقَعَةُ رَعْدٍ يَنْقَضُّ معها قِطْعَةٌ مِنْ نَارٍ، يقال: صَعَقَتْهُ الصَّاعِقَةُ: إِذَا أَهْلَكَتْهُ، فَصَعِقَ: أي: مات، إما لشدة الصوت، وإما بالإحراق. انتهى.

(لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك) قال القاري: الغَضَب: استعارة، وَالمُشَبَّهُ به: الحالة التي تعرض للملك عن انفعاله وغليان دمه، ثم الانتقام من المغضوب عليه، وأكبر ما ينتقم به - القتل؛ فلذلك ذكره، ورشح الاستعارة به عرفًا وأما الإهلاك والعذاب: فجاريان على الحقيقة في حق الله تعالى. انتهى.

قلت: لا حاجة إلى تأويل الغضب بما ذكره القاري، بل هو مَحْمُولٌ على ظَاهِرِهِ، كما تَقَدَّمَ مِرَارًا في شَرْحِ أحاديث الصفات (وعافنا) أي: أمتنا بـ «العَافِيَةِ»، (قبل ذلك) أي: قبل نزول عذابك.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي في «اليوم والليلة» والحاكم[1] في «مستدركه».

---

(١) النسائي في «اليوم والليلة» (٩٢٨)، والحاكم، حديث (٧٧٧٢) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

٥٢- باب مَا يَقُولُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الهِلَالِ [ت ٥٢، م ٥٠]

[٣٤٥١] (٣٤٥١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أبو عامِرٍ العَقدِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ المَدنِيُّ. حَدَّثَنِي بِلَالُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله عَن أبِيهِ عَن جَدِّه طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذَا رأى الهِلَالَ قَالَ: «اللَّهمَّ أهِلَّهُ عَلَيْنَا باليُمْنِ وَالإيمَانِ والسَّلَامَةِ وَالإسْلَامِ، رَبِّي وربُّكَ الله». [حم: ١٤٠٠، مي: ١٦٨٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٥٢- باب مَا يَقُولُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلالِ

[٣٤٥١] **قوله:** (حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله) التيمي المدني، لين من السابعة (عن أبيه) أي: يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، ثقة من الثالثة.

قوله: (كان إذا رأى الهلال) وهو يكون من الليلة الأولى، والثانية، والثالثة، ثم هو قمر (اللهم أهلله) بصيغة الأمر من: الإِهْلالِ قال الطَّيبيُّ: يُرْوَى مُدْغَمًا ومفكوكًا، أي: أطلعه (علينا) مقترنًا (باليمن) أي: البركة، وفي بعض النسخ: بالأمن (والإيمان) أي: بدوامه (والسلامة) أي: عن كل مضرة وسوء، (والإسلام) أي: دوامه.

قال القاري: قال بعض المُحَقِّقِيْنَ من علمائِنَا: الإِهْلالُ في الأصل: رَفْعُ الصَّوْتِ، نُقِلَ منه إلى رُؤْيَةِ الهلال؛ لأن الناس يرفعون أَصْوَاتَهُمْ إذا رأوه بالإخبار عنه، ولذلك سمى الهلال هلالًا، نقل منه إلى طلوعه؛ لأنه سبب لرؤيته، ومنه إلى: اطلاعه، وفي الحديث بهذا المعنى: أَيْ: أَطْلِعْهُ علينا، وَأَرِنَا إياه، مقترنًا بالأمن والإيمان؛ أي: باطنًا، والسلامة والإسلام، أي: ظاهرًا وَنَبَّهَ بذكر الأمن والسلامة: على طلب دَفْعِ كل مضرة، وبالإيمان والإسلام: على جلب كل منفعة، على أبلغ وجه. وأوجز عبارة. انتهى.

(ربي وربك الله) خطاب للهلال على طريق «الالتفات»، وَلَمَّا تَوَسَّلَ بِهِ لِطَلَبِ الأَمْنِ والإيمان - دل على عِظَم شَأْنِ الهِلالِ، فقال - ملتفتًا إليه -: رَبِّي وَرَبُّكَ الله؛ تنزيهًا للخالق أَنْ يُشَارَكَ في تدبير ما خلق، ورد الأقاويل داحضة في الآثار العلوية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، والدارمي، والحاكم، وابن حبان[١] وزاد: «وَالتَّوْفِيقُ لمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى».

---

(١) الحاكم، حديث (٧٧٦٧)، وابن حبان، حديث (٨٨٨).

٥٣- باب ما يَقُولُ عِنْدَ الغَضَبِ [ت ٥٣، م ٥١]

[٣٤٥٢] (٣٤٥٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عن سُفْيَانَ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النبيِّ ﷺ حَتَّى عُرِفَ الغَضَبُ في وجْهِ أَحَدِهِمَا، فَقَالَ النّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ غَضَبُهُ: أعُوذُ بالله مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». [خ: ٣٢٨٢، م: ٢٦١٠، حم: ٢١٥٨١].

. . . ـ حَدَّثَنَا بُندَارٌ: حَدَّثَنَا عَبدُ الرَّحمنِ عَنْ سُفيانَ بِهذَا الإِسْنَادِ نَحوهُ.

قَالَ: وَفِي البَابِ عَنْ سُلَيمانَ بْنِ صرّدٍ قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ

٥٣ـ باب مَا يَقُولُ عِنْدَ الغَضَبِ

[٣٤٥٢] قوله: (استبَّ رجلان) أي: سبَّ أحدهما الآخر (حتى عرف) بصيغة المجهول (الغضب في وجه أحدهما)، وفي رواية أبي داود: «فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى خُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّ أَنفَهُ يَتَمَزَّعُ مِن شِدَّةِ غَضَبِهِ».

(أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) بَدَلٌ مِنْ «كَلِمَةً». وفي الحديث: «إِنَّهُ يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الغَضَبِ - أَنْ يَسْتَعِيْذَ فَيَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[١]» وأنه سبب لزوال الغضب. وحديث معاذ بن جبل - هذا - أخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي[٢].

قوله: (وفي الباب عن سليمان بن صرد) أخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي[٣].

---

(١) قال في المرقاة: (من الشيطان) مأخوذ من شَطَنَ، أي بَعُدَ، يعني المبعود من رحمة الله. (الرجيم) فعيل بمعنى مفعول، أي: المطرود من باب الله، أو المشتوم بلعنة الله. والظاهر: أنه خبر معناه الدعاء، يعني: اللَّهمَّ احفظني من وسوستهِ وإغوائه وخطواتهِ وخطراته وتسويله وإضلاله؛ فإنه السببُ في الضلالة والباعث على الغواية والجهالة، وإلَّا ففي الحقيقة إن الله هو الهادي المضل. ولذا قال بعض العارفين: لولا أن الله أمرني بالاستعاذة منه لما تعوّذت منه؛ فإنه أحقر وأصغر. ويحتمل أن يكون التعوّذ من صفاته وأخلاقه من الحسد والكبر والعجب والغرور والإباء والإغواء. [مرقاة المفاتيح: ٤٤٨/٢].

(٢) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٢١).

(٣) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١١٥)، ومسلم، كتاب البر والصلة، حديث (٢٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٢٤).

أبي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، مَاتَ مُعَاذٌ في خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وقُتِلَ عُمَرُ بْنُ الخَطّابِ، وَعبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي لَيْلَى غُلَامٌ ابنُ سِتِّ سِنِينَ، وهَكَذَا رَوَى شُعْبَةُ عَن الحَكَمِ عَن عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي لَيْلَى عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وَرَآهُ، وَعبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أبي لَيْلَى يُكنَّى أبَا عِيسَى، وَأبُو ليلى اسْمُهُ: يَسَارٌ [وَرَوَى عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى قَالَ: أدْرَكْتُ عِشْرِينَ ومائَةً مِن أصْحَابِ النبيِّ ﷺ].

٥٤- باب مَا يَقُولُ إذَا رأى رؤْيَا يَكْرَهُهَا [ت ٥٤، م ٥٢]

[٣٤٥٣] (٣٤٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَن ابن الهَادِ عَن عَبْدِ الله بْنِ خَبَّابٍ عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُولُ: «إذَا رأى أحَدُكُم الرُّؤْيَا

قوله: (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي (وهذا حديث مرسل) أي؛ منقطع، وَبَيَّنَ وجه الانقطاع بقوله: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع. . . إلخ (وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام ابن ست سنين) الواو: للحال.

قال المنذري في «الترغيب» بعد نقل كلام الترمذي من قوله: هذا حديث مرسل إلى: هنا - ما لفظه: والذي قاله الترمذي وَاضِحٌ. فإن البخاري ذكر: ما يدل على أن مولد عبد الرحمن بن أبي ليلى سنة سبع عشرة؛ وذكر غير واحد: أن معاذ بن جبل تُوُفِّيَ في طاعون «عمواس» سنة ثماني عشرة: وقيل: سنة سبع عشرة، وقد روى النسائي هذا الحديث، عن: عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، وهذا متصل. انتهى.

(هكذا روى شعبة، عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) قال ابن أبي حاتم في «كتاب المراسيل»: حدثنا علي بن الحسن، حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، حدثنا النضر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى قال: وُلِدْتُ لِسِتٍّ بقين من خلافة عمر. (وقد روى عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر بن الخطاب) أي: غير هذا الحديث (ورآه) وقال الدوري عن ابن معين: لم يره. وقال الخليلي في «الإرشاد»: الحُفَّاظ لا يثبتون سَمَاعَهُ من عمر؛ كذا في «تهذيب التهذيب».

٥٤ـ باب مَا يَقُولُ إذَا رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا

[٣٤٥٣] **قوله**: (حدثنا بكر بن مضر) المصري، (عن عبد الله بن خباب) - بفتح

يُحِبُّهَا، فإِنَّمَا هِيَ مِنَ الله، فَلْيَحْمَدِ الله عَلَيْهَا ولْيُحَدِّث بِمَا رَأى، وَإِذَا رَأى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ، فإِنَّمَا هِيَ من الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتعِذْ بالله مِن شَرِّهَا، وَلا يَذْكُرْهَا لأَحَدٍ، فإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ». [خ: ٦٩٨٥، حم: ١٠٦٧٠].

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن أَبِي قَتَادَةَ.

معجمة، وشدة موحدة أولى - الأنصاري البخاري، مولاهم المدني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (يحبها) حال من الرؤيا **(فإنما هي)** الرؤيا المحبوبة (من الله) إضافة الرؤيا المحبوبة إلى الله - إضافة تشريف. **(فليحمد الله عليها وليحدث بما رأى)**، وفي حديث أبي سلمة، عن أبي قتادة - عند الشيخين - فَلا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، قال الحافظ: الحكمة فيه: أنه إذا حَدَّثَ بالرُّؤيَا الحسنة من لا يحب - قد يفسرها له بما لا يُحِبُّ، إما بُغضًا، وإما حَسَدًا، فقد تقع على تلك الصفة، أو يتعجل لنفسه من ذلك حزنًا ونكدًا، فأمر بترك تحديث من لا يحب بسبب ذلك. انتهى.

قلت: قد تقدم في باب: «تعبير الرؤيا» حديث أبي رزين العقيلي، وفيه: «لا تُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا لَبِيبًا أَوْ حَبِيبًا». وحديث أبي هريرة، وفيه: «لَا تَقُصَّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِم أَوْ نَاصِحٍ». فينبغي أن يحمل حدِيثُ أبي سعيد المطلق على هذه الأحاديث المقيدة، قيل: لأن العالم يأَوِّلُهَا على الخير مهما أمكنه، والناصح يُرْشِدُ إلى ما ينفع، اللبيب: العارف بِتَأوِيْلِهَا، والحبيب: إن عرف خيرًا قاله، وإن جَهِلَ أو شَكَّ سكت **(فإنما هي من الشيطان)** أضيفت إليه؛ لكونها على هواه ومراده. وقيل: لأنه الذي يخيل بها، ولا حقيقة لها في نفس الأمر **(فليستعذ بالله من شرها، ولا يذكرها لأحد؛ فإنه لا تضره)** حاصل ما ذكر - من أدب الرؤيا الصالحة - ثلاثة أشياء:

أَنْ يَحْمَدَ الله عَلَيْهَا، وَأَنْ يَسْتَبْشِرَ بِهَا، وَأَنْ يَتَحَدَّثَ بِهَا لَكِنْ لِمَنْ يَحِبُّ دُونَ مَنْ يَكْرَهُ، وحاصل ما ذكر - من أدب الرؤيا المكروهة - ستة أشياء.

أَنْ يَتَعَوَّذَ بالله من شرِّها وَشَرِّ الشَّيْطَانِ، وأن يَتْفُلَ حين يَهُبُّ من نومه عن يساره ثلاثًا، ولا يذكرها لأحدٍ أصلًا، وَأَنْ يُصلِّيَ، وأَنْ يَتَحَوَّلَ عن جَنْبِهِ الذي كان عليه، وقد تقدم بقية الكلام في هذا في باب: «إذا رأى في المنام ما يكره، ما يصنع؟».

قوله: (وفي الباب عن أبي قتادة) أخرج حديثه: الترمذي[1] في الباب المذكور.

---

(١) الترمذي، كتاب الرؤيا، حديث (٢٢٧٧).

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَابنُ الهَادِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الهَادِ المَدِينيُّ، وهُوَ ثِقَةٌ عِندَ أَهلِ الحَدِيثِ رَوَى عَنْهُ مالِكٌ والنَّاسُ.

٥٥- باب ما يَقُولُ إذَا رَأى البَاكُورَةَ مِنَ الثَّمَرِ [ت ٥٥، م ٥٣]

[٣٤٥٤] (٣٤٥٤) حَدَّثَنَا الأَنْصارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مالِكٌ عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ عَن أبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ إذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَر جَاؤُوا بِهِ إلى رَسُولِ الله ﷺ، فَإذَا أخَذَهُ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا في ثِمَارِنَا، وَبَارِكْ لَنَا في مَدِينَتِنَا، وبَارِكْ لَنَا في صَاعِنَا ومُدِّنَا، اللَّهمَّ إنَّ إبْرَاهيمَ عَبْدُكَ وخَلِيلُكَ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري، والنسائي[1].

٥٥- باب مَا يَقُولُ إذَا رَأَى البَاكُورَةَ مِنَ الثَّمَرِ

الباكورة: أَوَّلُ مَا يُدركُ من الفاكهة.

[٣٤٥٤] **قوله: (إذا رأوا أول الثمر)** وهو الذي يسمى: الباكورة، **(جَاؤوا به)** أي: بأول الثمر **(إلى النبي ﷺ)** قال العلماء: كانوا يفعلون ذلك؛ رغبة في دعائه ﷺ في الثمر، «والمدينة» والصاع، والمد، وإعلامًا له ﷺ بابتداء صلاحها؛ لما يتعلق بها من الزكاة وغيرها، وتوجيه الخارصين **(وبارك لنا في مدينتنا)** أي: في ذاتها، من جهة سعتها وسعة أهلها، وقد اسْتَجَابَ الله دعاءه - عليه الصلاة والسلام - بأن وَسَّعَ نَفْسَ المَسْجِدِ، وما حوله من «المدينة»، وَكَثُرَ الخلق فيها، حتى عُدَّ من الفرس المعدِّ للقتال المُهَيَّأ بها - في زمن عمر - أربعون ألف فرس.

والحاصل: أن المراد بالبركة - هنا -: ما يشمل الدنيوية، والأخروية، والحسية **(وبارك لنا في صاعنا ومدنا)** قال القاضي: البركة - هنا - بمعنى: النماء والزيادة، وتكون بمعنى: الثبات واللزوم. قال: فقيل: يحتمل: أن تكون هذه البركة دينية، وهي ما تتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكاة والكفارة فتكون بمعنى الثبات والبقاء لها، كبقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها. ويحتمل: أن تكون دنيوية، من تكثير الكيل، والقدرة بهذه الأكيال؛

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٦٥٢).

وَنَبِيُّكَ، وإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وأَنَا أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ، ومِثْلَهُ مَعَهُ»، قَالَ ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيْهِ ذَلِكَ الثَّمَر. [م: ١٣٧٣، جه بنحوه: ٣١١٣، حم: ١٥٩٦، طا: ١٦٣٧، مي: ٢٠٧٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حتى يكفي منه مَا لا يَكْفِي من غيره في غير «المدينة»، أو ترجع البركة إلى: التَّصرُّف بها في التجارة وأرباحها، وإلى كثرة ما يُكَالُ بها من غلَّاتها وثِمَارِهَا، أو تكون الزيادة فيما يكال بها؛ لاتساع عيشهم وكثرته بعد ضيقه؛ لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم، وَمَلَّكَهُمْ من بلاد الخِصْبِ والرِّيفِ بـ «الشام» و«العراق» و«مصر» وغيرها، حتى كثر الحمل إلى «المدينة»، واتسع عيشهم، حتى صارت هذه البركة في الكيل نفسه، فزاد مُدُّهُمْ، وصار هاشميًّا مثل مدّ النبيّ ﷺ مَرَّتَيْنِ، أو مرة ونصفًا وفي هذا كله إجابة دعوته ﷺ وقبولها. انتهى كلام القاضي.

قال النووي: والظاهر من هذا كله أن المراد: البركة في نفس المكيل في «المدينة»؛ بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها. انتهى.

(وإنه دعاك لمكة) أي: بقوله: ﴿فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، **(بمثل ما دعاك به لمكة ومثله)** أي: بمثل ذلك المثل **(معه)** والمعنى: بضعف ما دعا إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - **(قال)** أي: أبو هريرة **(ثم يدعو)** أي: النبيّ ﷺ **(أصغر وليد)** أي: مولود **(يراه)** وفي رواية لمسلم: «ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ». وفي أخرى له: «ثُمَّ يَدْعُوا أَصْغَرَ وَلِيدٍ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ». قال القاري: التحقيق: أن الروايتين - يعني: الرواية المطلقة والمقيدة - مَحْمُولَتَانِ على الحالتين، والمعنى: أنه إذا كان عنده أو قريبًا منه وليد له - أعطاه، أو وليد آخر - من غير أهله - أعطاه؛ إذ لا شك أنهما لو اجتمعا - لشارك بينهما، نعم: إذا لم يكن أَحَدٌ حاضرًا عنده - فلا شبهة أنه ينادي أحدًا من أولاد أهله؛ لأنه أحق ببره من غيره. انتهى.

(فيعطيه ذلك الثمر) فيه: بيان ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق، وكمال الشفقة والرحمة، وملاطفة الكبار والصغار، وخص بهذا الصغير؛ لكونه أرغب فيه، وأكثر تطلعًا إليه وحرصًا عليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وابن ماجه.

٥٦- باب مَا يَقُول إِذَا أَكَلَ طَعَاماً [ت ٥٦، م ٥٤]

[٣٤٥٥] (٣٤٥٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَن عُمَرَ، وهُوَ ابنُ حَرْمَلَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ أنا وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ، فَجَاءَتْنَا بإِنَاءٍ فِيْهِ لَبَنٌ، فَشَرِبَ رَسُولُ الله ﷺ وأنَا على يَمِينِهِ وخَالِدٌ على شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «الشَّرْبَةُ لَكَ، فإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِداً»، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ أُوْثِرُ عَلَى سُؤْرِكَ أَحَداً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أَطْعَمه الله طعاماً فَلْيَقُلْ: اللَّهمَّ بَارِك لنا فِيْهِ، وأَطْعِمْنَا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ الله لَبَناً فَلْيَقُلْ: اللَّهمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ». وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ يَجْزِئُ مَكانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ». [جه: ٣٣٢٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٥٦ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا، أي: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ طَعَامًا

[٣٤٥٥] **قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم)** هو: المعروف بـ «ابن علية»، **(حدثنا علي بن زيد)** هو: ابن جدعان.

قوله: (الشربة لك) أي: أنت مستحق لها؛ لأنك على جهة يميني، **(فإن شئت آثرت بها خالدًا)** أي: اخترت بالشربة على نفسك خالدًا **(على سؤرك)** السؤر - بضم السين، وسكون الهمزة -: البقية والفضلة، والمعنى: مَا كُنْتُ لأختارَ على نفسي - بفضل منك - أَحدًا، **(من أطعمه الله)**، وفي رواية أبي داود: «إِذَا أَكَلَ أَحدكُمْ». قال المناوي: أي: أراد أن يأكل **(طعامًا)** أي: غير لبن **(بارك لنا فيه)** من البركة؛ وهي زيادة الخير ونموه ودوامه **(وأطعمنا خيرًا منه)** من طعام الجنة، أو أعم **(وزدنا منه)** ولا يقول: خَيْرًا منه؛ لأنه ليس في الأطعمة خير منه **(ليس شيء يجزئ)** - بضم الياء، وكسر الزاي بعدها همز - أي: يكفي في دفع الجوع والعطش معًا **(مكان الطعام والشراب)** أي: مكان جنس المأكول والمشروب وبدلهما **(غير اللبن)** بالرفع على أنه: بدل من الضمير في «يجزئ».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والبيهقي[١] في

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأطعمة، حديث (٣٣٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٥٧).

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ فقالَ: عَن عُمرَ بْنِ حَرْمَلَةَ، وَقالَ بَعْضُهُمْ: عَمْرُو بْنُ حَرْمَلَةَ، وَلا يَصِحُّ.

٥٧- باب ما يَقُولُ إذَا فَرَغَ مِنَ الطَّعَامِ [ت ٥٧، م ٥٥]

[٣٤٥٦] (٣٤٥٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ثور بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا رُفِعَتِ المَائِدَةُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ: ....

«شعب الإيمان» (وروى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد، فقال: عن عمر بن حرملة... إلخ). قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عمر بن حرملة، ويقال: ابن أبي حرملة، ويقال: عمرو البصري، رَوَى عن ابن عباس: حديث الضَّبِّ - يعني: حديث الباب - ففي أوله عند أبي داود -: فَجَاؤوا بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ عَلَى ثُمَامَتَيْن، فَتَبَزَّقَ رسول الله ﷺ، فَقَال خَالِدٌ: إِخَالُكَ تَقْذَرُهُ يَا رَسُولَ الله؟ فقَالَ: «أَجَلْ» ثُمَّ أتي رَسُولُ الله ﷺ بِلَبَن... الحديث، وعنه: علي بن زيد بن جدعان، وقال أبو زرعة، لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» قال: وصحح: أنه عُمر - بضم العين - وتبع في ذلك البخاري. انتهى.

٥٧ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الطَّعَامِ

قال ابن بطال: اتفقوا على استحباب الحَمْدِ بَعْدَ الطَّعَامِ، ووردت في ذلك أنواع؛ يعني: لا يتعين شيء منها.

[٣٤٥٦] **قوله**: (حدثنا يحيى بن سعيد) القطّان.

قوله: (حدثنا ثور بن يزيد) أبو خالد الحمصي.

قوله: (إذا رفعت المائدة من بين يديه) قد تقدم في «الأطعمة» - من حديث أنس -: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَأكُلْ عَلَى خُوَانٍ قَطّ، وهنا يقول: «إِذَا رُفِعَتْ مَائِدَتُهُ» وقد فسروا المائدة بأنها: خُوَانٌ عليه طَعَامٌ. فأجاب بعضهم عن هذا: بأن أنسًا مَا رَأى ذلك، ورآه غيره، وَالمُثْبتُ مُقَدَّمٌ على النَّافِي. أو المراد بـ «الخِوَانِ»[1]: صفة مخصوصة، والمائدة: تطلق على كل ما يُوضَعُ عليه

---

(١) الخِوان، بالكسر: الذي يؤكل عليه، معرَّب. قلت: والضم لغة فيه، نقلها الفارابي، وقال: والكسر أفصح، وثلاثة أخونة، والكثير: خُون، ساكن الواو. كما جاء في مختار الصحاح.

«الحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ وَلا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا». [خ: ٥٤٥٨، د: ٣٨٤٩، جه: ٣٢٨٤، حم: ٢١٦٦٤، مي: ٢٠٢٣].

الطَّعَام، لأنها مشتقَّة من: مَادَ يَمِيدُ - إذا تحرك أو أطعم، ولا يختص ذلك بصفة مخصوصة، وقد تطلق المائدة، ويراد بها: نفس الطعام، أو بقيته؛ أو إناؤه. وقد نقل عن البخاري أنه قال: إِذَا أُكِلَ الطَّعَامُ عَلَى شَيْءٍ ثُمَّ رُفِعَ قيل؛ رُفِعَت المَائِدَةُ (حمدًا) مفعول مطلق للحمد؛ إما باعتبار ذاته، أو باعتبار تضمنه معنى الفعل، أو لفعل مقدر، (طيبًا) أي: خالصًا من الرياء والسمعة (مباركًا) هو وما قبله: صفات لـ «حَمْدًا»، (فيه) الضمير راجع إلى الحمد، أي: حمدًا ذا بركة دائمًا لا ينقطع؛ لأن نِعَمَهُ لا تنقطع عَنَّا، فينبغي: أَنْ يَكُونَ حَمْدُنَا غَيْرَ منقطع - أيضًا - ولو نية واعتقادًا.

(غيرَ مودَّع) بنصب «غير» على أنه حال من «الحمد»، و«مودع» اسم مفعول من التوديع، أي: غير متروك، أو من الطعام، يعني: لا يكون آخر طعامنا، أو من الله تعالى، أي: غير متروك الطلب منه والرغبة إليه ويجوز، رفع «غير» على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو غير مودع (ولا مستغنى عنه) أي: هو محتاج إليه غير مستغنًى عنه، وفي رواية البخاري «غَيْرَ مَكْفِيٍّ، ولا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ» قال الحافظ: قوله: «غَيْرَ مَكْفِيٍّ» - بفتح الميم، وسكون الكاف، وكسر الفاء، وتشديد التحتانية - قال ابن بطال: يحتمل: أن يكون من: كَفَأْتُ الإِنَاءَ، فالمعنى: غير مردود عليه إنعامه[1]. ويحتمل: أن يكون من: الْكِفَايَةِ، أي: أن الله غير مكفي رزق عباده؛ لأنه لا يكفيهم أحد غيره. وقال ابن التين؛ أي: غير محتاج إلى أحد، لكنه هو الذي يطعم عباده ويكفيهم؛ وهذا قول الخطابي. وقال القزاز: معناه: أنه غير مُكْتَفٍ بنفسي عن كفايته. وقال الداودي: معناه: لَمْ أَكْتَفِ من فَضْلِ الله ونعمته. قال ابن التين: وقول الخطابي أولى؛ لأن مفعولًا بمعنى مفتعل فيه بُعد، وخروج عن الظاهر، وهذا كله: على أن الضمير لـ «الحمد»، ويحتمل أن يكون الضمير لـ «الحمد»، وقال إبراهيم الحربي: الضمير لـ «الطعام»، «وَمَكْفِي» بمعنى: مقلوب، من الإِكْفَاء، وهو؛ القلب، غير أنه لا يكفي الإناء؛ للاستغناء عنه. انتهى.

(ربنا) روى بالرفع والنصب والجر، فالرفع: على تقدير: هُوَ رَبُّنَا، أَوْ أَنْتَ رَبُّنَا اسمع حمدنا ودعاءنا، أو على: أنه مبتدأ، وخبره: «غير» - بالرفع - مقدم عليه، والنصب: على

---

(١) قال الإمام النووي في «الأذكار» ص٣٣٧: قلت: مكفي، بفتح الميم وتشديد الياء، هذه الرواية الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز، وهو فاسد من حيث العربية، سواء كان من الكفاية، أو من كفأت الإناء.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٤٥٧] (٣٤٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وأَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَن حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَن رِيَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ. قَالَ حَفْصٌ: عَن ابنِ أَخِي أَبي سَعِيدٍ، وَقالَ أَبُو خَالِدٍ: عَن مَوْلًى لأَبي سَعِيدٍ عَن أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: «الحَمدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ».

[ضعيف: جه: ٣٢٨٣].

أنه مُنَادَى حُذِفَ مِنْهُ حَرْفُ النِّدَاءِ، أو على المدح، أو الاختصاص، أو إضمار أَعْنِي، والجر: على أنه بدل من «الله». وقيل: على أنه بدل من الضمير في «عنه».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي[(١)]، وابن ماجه.

[٣٤٥٧] قوله: (عن رياح) بكسر أوله، ثم تحتانية **(بن عبيدة)** - بفتح العين المهملة، وكسر الموحدة - السلمي الكوفي، ثقة، من الرابعة، **(قال حفص: عن ابن أخي أبي سعيد وقال أبو خالد: عن مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» - في ترجمة رياح بن عبيد -: روى عن أبي سعيد الخدري. وقيل: عن ابن أخي أبي سعيد. وقيل: عن مولى لأبي سعيد. وقيل: عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، في القول: عند الفراغ من الطعام. انتهى، ولم أقف على ترجمة ابن أخي أبي سعيد، ولا مولى لأبي سعيد.

قوله: (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا... إلخ) فائدة الحمد بعد الطعام: أَدَاءُ شكر المنعم، وطلب زيادة النعمة؛ لقوله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وفيه: استحباب تجديد حمد الله عند تجدد النعمة؛ من حصول ما كان الإنسان يتوقع حصوله، واندفاع ما كان يخاف وقوعه، ثم لما كان الباعث هنا هو الطعام - ذكره أولًا؛ لزيادة الاهتمام به، وكان السقي من تَتِمَّتِهِ؛ لكونه مقارنًا له في التحقيق - غالبًا - ثم استطرد من ذكر النعمة الظاهرة إلى النعم الباطنة، فذكر ما هو أشرفها، وختم به؛ لأن المدار على حسن الخاتمة، مع ما فيه من الإشارة إلى كمال الانقياد في الأكل والشرب وغيرهما: قدرًا، ووصفًا، ووقتًا، احتياجًا واستغناء بحسب ما قدره وقضاه. وحديث أبي سعيد هذا أخرجه

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٦٨٩٦).

[٣٤٥٨] (٣٤٥٨) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقرِئُ، حَدَّثَنَا سَعيدُ بْنُ أبي أيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَن سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنسٍ عَن أبيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن أكَلَ طَعاماً فقَالَ: الحَمدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِن غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي ولا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ». [جه: ٣٢٨٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وأبُو مَرْحُوم اسْمُهُ: عَبْدُ الرحمن بْنُ مَيْمُونٍ.

٥٨- باب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ نَهِيقَ الحِمَارِ [ت ٥٨، م ٥٦]

[٣٤٥٩] (٣٤٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَن الأَعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيكَةِ فاسْأَلُوا الله مِن فَضْلِهِ، فإنَّهَا رأتْ مَلَكاً، ....

أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وذكره البخاري[١] في «تاريخه الكبير»، وساق اختلاف الرواة فيه.

[٣٤٥٨] **قوله**: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) أبو عبد الرحمن المكي (حدثنا سعيد بن أبي أيوب) الخزاعي.

قوله: (الحمد لله الذي أطعمني هذا) أي: هذا الطعام (ورزقنيه من غَيْرِ حول مني) أي: من غير حَرَكَةٍ وَحِيلَةٍ مِنِّي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

٥٨ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ نَهِيقَ الْحِمَارِ

[٣٤٥٩] **قوله**: (حدثنا الليث) بن سعد، (عن جعفر بن ربيعة) بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبي شرحبيل المصري، ثقة، من الخامسة.

قوله: (إذا سمعتم صياح الديكة) - بكسر الدال المهملة، وفتح التحتانية جمع «ديك» - وهو: ذكر الدَّجَاج، وللديك خصِيْصَةٌ ليست لغيره من معرفته الوقت الليلي، فإنه يُقَسِّطُ أَصْوَاتَهُ فيها تَقْسِيطًا لا يكاد يَتَفَاوتُ ويوالي صِيَاحَهُ قبل الفجر وبعده، لا يكاد يخطئ، سواء طال الليل أم قصر (فاسألوا) بالهمزة ونقله (فإنها رأت ملكًا) - بفتح اللام - قال عياض:

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣٥٣) (١١١٥).

وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيم، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَاناً».

[خ: ٣٣٠٣، م: ٢٧٢٩، د: ٥١٠٢، حم: ٨٠٦٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٥٩- باب مَا جَاءَ في فَضْلِ التّسبِيحِ وَالتّكْبِيرِ وَالتّهْلِيلِ والتّحْمِيدِ [ت ٥٩، م ٥٧]

[٣٤٦٠] (٣٤٦٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ الكوفيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي بكْرٍ السُّهَمِيُّ عَن حَاتِمِ بْنِ أبي صَغِيرَةَ ....

كأن السبب فيه: رَجَاءُ تأمين الملائكة على دعائه، واستغفارهم له وشهادتهم له بالإخلاص والتضرع، وصحح ابن حبان، وأخرجه أحمد، وأبو داود - من حديث زيد بن خالد رفعه -: «لَا تَسُبُّوا الدِّيك، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلاةِ» وعند البزار من هذا الوجه: سبب قوله ﷺ ذلك هو أن ديكًا صرخ فلعنه رجل، فقال ذلك، قال الحليمي: يؤخذ منه: أن كل من اسْتُفِيْدَ منه الْخَيْرُ - لا ينبغي أن يُسَبَّ، وَلا أَنْ يُسْتَهَانَ بِهِ، بَلْ يُكْرَمُ وَيُحْسَنُ إِلَيْهِ قال: وليس معنى قوله: فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلاةِ: أن يقول - بصوته حقيقة - صلُّوا، أَوْ حَانَتِ الصَّلاةُ، بل معناه: أن العادة جرت: بأنه يَصْرُخُ عند طلوع الفجر، فِطْرَةً فَطَرَهُ الله عَلَيْهَا **(وإذا سمعتم نهيق الحمار)** أي: صوته المنكر. وزاد أبو داود، والنسائي، والحاكم - من حديث جابر -: «وَنُبَاحَ الْكِلابِ» **(فتعوذوا بالله من الشيطان)** أي: اعتصموا به منه، بأن يقول أحدكم: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ، أو نحو ذلك من صيغ التعوذ. **(فإنه)** أي: الحمار **(رأى شيطانًا)** روى الطبراني من حديث أبي رَافع - رفعه -: «لا يَنْهَقُ الْحِمَارُ حَتَّى يَرَى شَيْطانًا، أَوْ يَتَمَثَّلَ لَهُ شَيْطَانٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَاذْكُرُوا الله، وَصَلُّوا عَلَيَّ» قال عياض: وفائدة الأمر بالتعوذ: لما يُخْشَى مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَشَرِّ وَسْوَسَتِهِ، فَيلجأ إلى الله في ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري في أواخر «بدء الخَلْقِ»، ومسلم في «الدعوات»، وأبو داود في «الأدب»، والنسائي في «التفسير»، وفي «اليوم والليلة»[(١)].

٥٩- باب مَا جَاءَ في فَضْلِ التَّسْبِيْحِ وَالتَّكْبِيْرِ وَالتَّهْلِيْلِ وَالتَّحْمِيْدِ

[٣٤٦٠] **قوله: (حدثنا عبد الله بن أبي زياد) القطواني الكوفي (عن حاتم بن أبي صغيرة)**؛

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٧٨٠)، و«اليوم والليلة» (٩٤٣، ٩٤٤).

عَن أبي بَلْجٍ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَن عبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا عَلَى الأَرْضِ أحَدٌ يَقُولُ: لا إلهَ إلّا الله، وَالله أكْبَرُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلّا بالله، إلّا كُفِّرَتْ عَنْهُ خطَاياهُ، وَلَوْ كَانَت مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ». [حم: ٦٩٢٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الحَدِيثَ عَن أبي بَلْجٍ بِهَذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وأبُو بَلْجٍ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ أبي سُلَيْمٍ، وَيُقَالُ أيضاً: يَحيَى بْنُ سُلَيْمٍ أَيْضاً.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا ابنُ أبي عَدِيّ عَن حَاتِمِ بْنِ أبي صَغِيرةَ عَن أبي بَلْجٍ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو عنِ النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَحَاتِمٌ يُكنَّى أَبَا يُونُسَ القُشَيرِيَّ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثنا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن شُعْبَةَ عَن أبي بَلْجٍ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعهُ.

بفتح الصاد المهملة، وكسر الغين المعجمة (عن أبي بلج) بفتح أوله، وسكون اللام، بعدها جيم (عن عمرو بن ميمون) الأودي.

قوله: (إلا كفرت) - من التكفير - أي: مُحِيَتْ وَأُزِيْلَتْ، **(ولو كانت مثل زبد البحر)** - بفتح الزاي والموحدة - هو: ما يعلو الماء ونحوه من الرَّغْوَةِ، والمراد به: الكناية عن المبالغة في الكثرة وفي رواية أحمد: «وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ». قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن أبي الدنيا، والحاكم **(وأبو بلج اسمه: يحيى بن أبي سليم، ويقال أيضًا يحيى بن سُلَيْم - أيضًا -)** يأتي ترجمته في «مناقب علي» ووقع هنا - في بعض النسخ -: وحاتم يكنى: أبا يونس القشيري، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: حاتم بن أبي صغيرة، وهو: ابن مسلم، أبو يونس القشيري، وقيل: الباهلي مولاهم البصري، وأبو صغيرة أبو أمه وقيل: زوج أمه. وقال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثِقَةٌ.

[٣٤٦١] (٣٤٦١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ العَطَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيُّ عَن أَبِي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا أَشْرَفْنَا عَلَى المَدِينَةِ فَكَبَّرَ النَّاسُ تَكبِيرَةً وَرفَعُوا بهَا أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بأَصَمَّ ولا غَائِب، وهُوَ بَيْنكُم وَبَيْنَ رُؤُوسِ رِحَالِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يا عَبْدَ الله بْنَ قَيْسٍ، ألا أُعَلِّمُكَ كَنْزاً مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بالله». [خ: ٦٣٨٤، م: ٢٧٠٤، د: ١٥٢٦، جه: ٣٨٢٤، حم: ١٩٠٢٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مُلٍّ، وَأَبُو نَعَامَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عِيسَى، ....

[٣٤٦١] قوله: (كنا مع النبي ﷺ في غزاة) هذه الغزوة هي: غزوة «خيبر» كما صرح به الحافظ في «الفتح» في «كتاب القدر»، (فلما قفلنا) أي: رجعنا (أشرفنا) أي: اطَّلَعْنَا، من قولهم: أشرفت عليه: إذا اطَّلَعْتُ عليه (إن ربكم ليس بأصم ولا غائب) بل هو سميع بصير قريب، فلا حاجة إلى رفع الصوت بالتكبير (وهو بينكم وبين رؤوس رِحَالِكم) - بكسر الراء، جمع رَحْل بالفتح - وهو: ما يجعل على ظَهْرِ البعير كالسرج. وقال في «المجمع»: هو ما يوضع على البعير، ثم يُعَبَّرُ به عن البعير. انتهى، والظاهر: أن المراد بالرحال هنا: الرواحل. وفي رواية لمسلم: «وَالَّذِيَ تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ» قال النووي: أي: بالعلم والإحاطة، فهو مَجَازٌ كقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] (ألا أعلمك كنزًا من كنوز الجنة: لا حول ولا قوة إلا بالله) قال النووي: قال العلماء: سبب ذلك: أنها كلمة استسلام، وتفويض إلى الله تعالى، واعتراف بالإذعان له، وأنه لا صانع غيره، ولا راد لأمره، وأن العبد لا يملك شيئًا من الأمر، ومعنى الكنز ـ هنا ـ: أنه ثواب مدخر في الجنة، وهو ثواب نفيس؛ كما أن الكنز أنفس أموالكم. قال أهل اللغة: الْحَوْلُ: الحركة والحيلة، أي: لا حَرَكَةَ ولا اسْتِطَاعَةَ وَلا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى. وقيل: معناه: لا حَوْلَ في دفع شر، ولا قُوَّةَ في تحصيل خير إلا بالله. وقيل: لا حَوْلَ عن مَعْصِيَةِ الله إلا بعصمته، ولا قوة عَلَى طَاعَتِهِ إِلا بِمَعُونَتِهِ. وحكي هذا عن ابن مسعود - رضي الله عنه - وكله مقارب. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رُؤُوسِ رواحلكم» يَعْنِي عِلْمَهُ وَقُدْرَتَهُ.

٦٠- باب [ت ٦٠، م ٥٨]

[٣٤٦٢] (٣٤٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ إسْحَاقَ عَن القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عَن أبيهِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقِيتُ إبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي فَقَالَ: يا مُحَمدُ أَقْرِئْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ المَاءِ،

ماجه[1] **(ومعنى قوله: هو بينكم وبين رؤوس رواحلكم إنما يعني: علمه وقدرته)** وكذلك يأولون قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] أي: نحن أقرب إليه بالعلم من حبل وريده، ولا يخفى علينا شيء من خفياته، فكأن ذاته قريبة منه، وحاصله: أنه تجوز بقرب الذات عن قرب العلم. ونقل الذهبي في كتاب «العلو» ص ١٤٤ عن الإمام أبي الحسن الأشعري أنه قال: إن الله يَقْرُبُ من خلقه كيف شاء، كما قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

٦٠- بابٌ

[٣٤٦٢] قوله: (حدثنا سيار) بن حاتم العنزي **(حدثنا عبد الواحد بن زياد)** العبدي البصري، **(عن عبد الرحمن بن إسحاق)** أبي شيبة الواسطي الكوفي **(عن القاسم بن عبد الرحمن)** بن عبد الله بن مسعود.

قوله: (لقيت إبراهيم) أي: الخليل - عليه الصلاة والسلام - **(ليلة أسري بي)** قال القاري: بالإضافة، وفي نسخة - يعني من «المشكاة» - بتنوين «ليلة» أي: ليلة أسري فيها بي، وهي: ليلة المعراج **(فقال)** أي: إبراهيم، وهو في محله من السماء السابعة، مسندًا ظهره إلى البيت المعمور **(أقرئ)** أمر من: الإِقْرَارِ أو من: قَرَأَ يَقْرَأُ **(أمتك مني السلام)** أي: بلغهم مني السلام **(طيبة التربة)** - بضم الفوقية، وسكون الراء - هي التراب، فَإِنَّ تُرَابَهَا الْمِسْكُ، وَالزَّعْفَرَانُ، ولا أطيب منهما **(عذبة الماء)** أي: ماؤها طيب، ولا ملوحة فيه

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٩٩٢)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٧٠٤)، وأبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٥٢٦)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠١٨٨)، وابن ماجه، كتاب الأدب، حديث (٣٨٢٤).

وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ الله، والحَمْدُ لله، وَلا إلهَ إلَّا الله، وَالله أكْبَرُ».

قَالَ: وفي البابِ عَن أبِي أيُّوبَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ.

(وأنها) - بالفتح، ويكسر - أي: الجنة، (قيعان) - بكسر القاف، جمع قاع - وهي: الأرض المستوية الخالية من الشجر (وأن) بالوجهين (غراسها) - بكسر الغين المعجمة، جمع: غَرْس بالفتح - وهو: ما يغرس، أي: يستره تراب الأرض من نحو البذر، لينبت بعد ذلك، وإذا كانت تلك التربة طَيِّبَةً وماؤها عَذْبًا - كان الغراس أطيب، لاسيما والغرس: الكلمات الطيبات، وهن: الباقيات الصالحات، والمعنى: أَعْلِمْهُمْ بأن هذه الكلمات، ونحوها - سبب لدخول قائلها الجنة، ولكثرة أشجار منزلته فيها؛ لأنه كلما كررها - نبت له أشجار بعددها وقال الطيبي: في هذا الحديث إشكال؛ لأنه يدل على أَنَّ أَرْضَ الْجَنَّةِ خَالِيَةٌ عن الأشجار والقصور، ويدل قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفرقان: ١٠] على أنها غير خالية عنها؛ لأنها إنما سميت: جنة؛ لأَشْجَارِهَا الْمُتَكَاثفَةِ المظلة بالتفاف أغصانها. والجواب: أَنَّهَا كَانَتْ قِيعَانًا ثم إنَّ الله تعالى أوجد - بفضله - فيها أشجارًا وقصورًا، بحسب أعمال العاملين، لكل عامل ما يختص به بسبب عمله، ثم إنه تعالى لما يسره لما خلق له من العمل؛ لينال بذلك الثواب - جعله كالغارس لتلك الأشجار مجازًا، إطلاقًا للسبب على المسبب. انتهى.

قال القاري: وأجيب - أيضًا -: بأنه لا دلالة في الحديث عَلَى الْخُلُوِّ الكُلِّي من الأشجار والقصور؛ لأن معنى كونها قِيْعَانًا: أن أكثرها مغروس، وما عداه منها: أمكنة واسعة بلا غَرْسٍ؛ لينغرس بتلك الكلمات، ويتميز غرسها الأصلي - الذي بلا سبب - وغرسها المسبب عن تلك الكلمات. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي أيوب) أخرجه أحمد[1] بإسناد حسن، وابن أبي الدنيا، وابن حبان في «صحيحه»؛ كذا في «الترغيب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال المنذري في «الترغيب» - بعد ذكر هذا الحديث -

---

(١) أحمد، حديث (٢٣٠٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٩٨) قال الهيثمي (١٠/ ١١٩): رجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد ووثقه ابن حبان.

[٣٤٦٣] (٣٤٦٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى الجُهَنِيُّ، حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ لِجُلَسَائِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أنْ يَكْسِبَ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِن جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أحدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ أَحَدُكُمْ مائَةَ تَسْبِيحَةٍ تُكْتَبْ لَهُ ألفُ حَسَنَةٍ، وَتُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ». [م: ٢٦٩٨، حم: ١٤٩٩].

رواه الترمذي، والطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وزاد: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله» روياه عن عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه - من حديث ابن مسعود - قال المنذري: أبو القاسم هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وعبد الرحمن هذا لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن بن إسحاق هو: أبو شيبة الكوفي وَاهٍ، ورواه الطبراني - أيضًا - بإسناد وَاهٍ من حديث سلمان الفارسي، ولفظه: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ قِيْعَانًا؛ فَأَكْثِرُوا مِنْ غَرْسِهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا غَرْسُهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ الله وَلَا إِلَهَ إِلَّا الله وَالله أَكْبَرُ». انتهى كلام المنذري.

[٣٤٦٣] قوله: (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان، **(حدثنا موسى الجهني)** في «التقريب»: موسى بن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن الجهني، أبو سلمة الكوفي، ثقة عابد، لم يصح أن القطان طعن فيه، من السادسة **(عن أبيه)** أي: سعد بن أبي وقاص.

قوله: (أيعجز) بكسر الجيم[(١)]، **(أن يكسب)** أي: يحصل **(تكتب له ألف حسنة)**؛ لأن الحسنة الواحدة بعشر أمثالها، وهو أقل المضاعفة الموعودة في القرآن بقوله: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]، **(وتحط)** - بالواو - وفي رواية مسلم: «أَوْ يُحَطُّ» بـ «أو» - قال النووي: هكذا هو في عامة نسخ «صحيح مسلم»: أو يحطُّ بـ «أو» وفي بعضها: «ويحط» - بالواو - وقال الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» كذا هو في «كتاب مسلم»: أو يحط - بـ «أو» - قال أبو بكر البرقاني: ورواه شعبة، وأبو عوانة، ويحيى بن سعيد القطان، عن يحيى - الذي رواه مسلم من جهته - فقالوا: «ويحط» بالواو. انتهى.

---

(١) العَجْزُ: الضعفُ، وبابه ضرب، كما في مختار الصحاح (عجز).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٦١- باب [ت ٦١، م ٥٩]

[٣٤٦٤] (٣٤٦٤) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَن حَجَّاجِ الصَّوَّافِ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ: سُبْحَانَ الله العَظِيم وبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ أبي الزُّبَيْرِ عَن جابِرٍ.

قال القاري: قد تأتي الواو بمعنى «أو» فلا منافاة بين الروايتين، وكأن المعنى: أن من قالها؛ يكتب له ألف حسنة، إن لم يكن عليه خطيئة وإن كانت عليه فيحط بعض ويكتب بعض ويمكن أن تكون «أو» بمعنى: الواو، أو بمعنى: «بل»، فحينئذ: يجمع له بينهما. وفضل الله أوسع من ذلك. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن حبان[1].

٦١- بابٌ

[٣٤٦٤] **قوله: (سبحان الله العظيم وبحمده)** قيل: الواو زائدة، أي: تسبيحًا مقرونًا بحمده، **(غرست له)** بصيغة المجهول، يقال: غرست الشجرة غَرْسًا وَغِرَاسًا؛ إذا نصبتها في الأرض **(نخلة)** أي: غرست له بكل مرة نخلة **(في الجنة)** أي: المعدة لقائلها، خصت؛ لكثرة منفعتها، وطيب ثمرتها؛ ولذلك: ضرب الله تعالى مثل المؤمن وإيمانه بها وثمرتها في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ [إبراهيم: ٢٤] وهي: كلمة التوحيد ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤] وهي: النخلة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي، إلَّا أنَّه قال: غُرِسَتْ لَهُ شجَرَةٌ، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في موضعين بإسنادين، قال في أحدهما: على شرط مسلم، وقال في الآخر: على شرط البخاري؛ كذا في «الترغيب» للمنذري.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٩٨٠)، وابن حبان، حديث (٨٢٥).

[٣٤٦٥] (٣٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا المُؤَمِّل عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ: سُبْحَانَ الله العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ».

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٤٦٦] (٣٤٦٦) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ عَن مَالِكِ بْنِ أنَسٍ عَن سُمَيٍّ عَن أبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإنْ كَانَت مِثْلَ زَبدِ البَحْرِ».

[خ: ٦٤٠٥، م: ٢٦٩١، حم: ٧١٢٧، طا: ٤٨٦].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٦٧] (٣٤٦٧) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ الفُضَيْلِ عَن عِمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ عَن أبي زُرْعَةَ بْنِ عمرو بْنِ جريرٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

[٣٤٦٥] **قوله: (حَدَّثنا محمد بن رافع)** القشيري النيسابوري، **(حدثنا المؤمل)** بن إسماعيل.

[٣٤٦٦] **قوله: (حدثنا المحاربي)** هو: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن زياد **(عن سمي)** مولى أبي بكر بن عبد الرحمن.

قوله: (من قال: سبحان الله وبحمده) أي: في يوم، كما في رواية الشيخين **(مائة مرة)** قال الطيبي: سوَاءٌ كانت مُتَفَرِّقَة أَوْ مُجْتَمِعَة في مَجْلِسٍ أَوْ مَجَالِس في أَوَّلِ النَّهَارِ أو آخِرِهِ إلا أَنَّ الأوْلَى: جمعها في أول النهار **(وإن كانت مثل زبد البحر)** كناية عن المبالغة في الكثرة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد، والشيخان، وابن ماجه.

[٣٤٦٧] **قوله: (حدثنا يوسف بن عيسى)** المروزي، **(حدثنا محمد بن الفضيل)** - بضم الفاء، وفتح المعجمة، وسكون التحتانية: ابن غزوان الضبي مولاهم الكوفي **(عن عمارة)** بضم العين المهملة، وخفة الميم **(ابن القعقاع)** بفتح قافين، وبعينين مهملتين **(عن أبي زرعة)** بن عمرو بن جرير.

«كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ في المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحمن: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ الله العظيمِ». [خ: ٦٤٠٦، م: ٢٦٩٤، جه: ٣٨٠٦، حم: ٧١٢٧].

قوله: (كلمتان) أي: جُمْلَتَانِ مُفِيدَتَانِ، وفيه: إطلاق الكلمة على الكلام، وهو مثل: كَلِمَة الإِخْلاصِ، وكلمة الشهادة، وهو خبر، «وخفيفتان» وما بعده: صفة، والمبتدأ: «سبحان الله...» إلى آخره. والنُّكْتَةُ في تقديم الخبر - تشويق السامع إلى المبتدأ، وكلما طال الكلام في وصف الخبر - حسن تقديمه؛ لأن كثرة الأوصاف الجميلة تزيد السامع شوقًا **(خفيفتان على اللسان)** أي: يجريان عليه بالسهولة **(ثقيلتان في الميزان)** أي: بالمثوبة، قال الحافظ: وَصْفُهُمَا بِالْخِفَّةِ وَالثِّقَلِ؛ لبيان قلة العمل، وَكَثْرَةِ الثَّوَابِ، وقال الطيبي: الخِفَّةُ مستعارة للسهولة، شبه سهولة جريان هذا الكلام بما خَفَّ على الحاملِ من بَعْضِ الأمتعة فلا تتعبه كالشيء الثقيل، فلا يشق عليه، فذكر المشبه وأراد المشبه به، وأما الثقل: فعلى حقيقته؛ لأن الأعمال تتجسم عند الميزان. انتهى.

وقيل: توزن صحائف الأعمال، ويدل عليه: حديث الْبِطَاقَةِ والسِّجلاتِ، وقال الحافظ: الصحيح: أن الأعمال هي التي توزن؛ وقد أخرج أبو داود والترمذي، وصححه ابن حبان، عن أبي الدرداء - مرفوعًا: «مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَثْقَلُ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ». قال: وقد سُئِلَ بَعْضُ السلف عن سبب ثقل الحسنة، وخفة السيئة فقال: لأن الحسنة حضرت مرارتها، وغابت حلاوتها - فثقلت، فَلا يَحْمِلَنَّكَ ثِقَلُهَا عَلَى تَرْكِهَا، والسيئة حضرت حلاوتها، وغابت مرارتها؛ فلذلك خفت؛ فلا يحملنك خفتها على ارْتِكَابِهَا. انتهى.

(حبيبتان إلى الرحمن) تثنية «حبيبة»، وهي: المحبوبة؛ لأن فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه، وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد.

وقيل: المراد: أن قائلها محبوب الله تعالى، ومحبة الله للعبد: إرادة إيصال الخير له والتكريم، وخص الرحمن - من الأَسْمَاءِ الْحُسْنَى - للتنبيه على سعة رحمة الله؛ حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل، فإن قيل: فَعِيلٌ بمعنى: مَفْعُول: يستوي فِيهِ المذكر والمؤنث، ولاسيما إذا كان موصوفه معه، فلم عدل عن التذكير إلى التأنيث؟

فالجواب: أن ذلك جَائِزٌ لا وَاجِبٌ. وقيل: أُنِّثَ لمناسبة الثَّقِيلَتَيْنِ وَالْخَفِيفَتَيْنِ.

(سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) هكذا وقع في هذا الكتاب، بتقدم: «سبحان الله العظيم» على «سبحان الله وبحمده»؛ وكذا وقع عند البخاري في «الدعوات»؛ ووقع عنده في «الإيمان» و«النذور»، و«التوحيد»: بتقديم: «سبحان الله وبحمده»، على «سبحان الله

قال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

[٣٤٦٨] (٣٤٦٨) حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن سُمَيٍّ عَن أبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ: لا إلهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ في يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ، كَانَت لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مائَةُ سَيِّئَةٍ، وكَانَ لَهُ حِرزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يمْسِيَ، ....

العظيم». وكذلك وقع عند مسلم وابن ماجه، قال الحافظ: قيل: الواو في قوله: «وبحمده» للحال، والتقدير: أسبح الله متلبسًا بحمدي له من أجل توفيقه، وقيل: عاطفة، والتقدير: أسبح الله وأتلبس بحمده ويحتمل أن تكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم وأثني عليه بحمده، فيكون «سبحان الله»: جملة مستقلة، «وبحمده» جملة أخرى. انتهى.

قلت: الواو إذا كانت للحال، فالظاهر: أن التقدير: نسبح الله ونحن متلبسون بحمده.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان؛ كلهم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

قال الحافظ: وجه الغَرابَةِ فيه: هو تفرد محمد بن فضيل، وشيخه، وشيخ شيخه وصحابيه. انتهى.

[٣٤٦٨] **قوله: (في يوم مائة مرة)** مجتمعة أو متفرقة، **(كانت)** أي: ما ذكر **(له)** أي: للقائل به **(عدل عشر رِقَاب)** - بكسر العين وفتحها - بمعنى: المثل، أي: ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة، وهي في الأصل: العنق فَجُعِلَتْ كناية عن جميع ذات الإنسان؛ تسمية للشيء ببعضه، أي: يضاعف ثوابه حتى يصير مثل ثواب العتق المذكور **(وكتبت)** أي: ثَبَتَتْ **(مائة حسنة)** بالرفع، **(ومحيت)** أي: أُزِيلَتْ **(وكان له حِرْزًا)** أي: حفظًا، ومعنى **(من الشيطان)** أي: من غَوَائِلِهِ وَوَسَاوِسِهِ، **(يومه ذلك)** أي: في اليوم الذي قاله فيه **(حتى يمسي)** ظاهر التقابل: أنه إذا قال في الليل - كان له حِرْزًا منه ليلة ذلك حتى يصبح، فيحتمل: أن يكون اختصارًا من الراوي، أو ترك لوضوح المقابلة، وتخصيص النهار؛ لأنه أحوج فيه إلى الحفظ، قاله القاري.

قلت: قال الحافظ في «الفتح» قوله: كانت له حِرْزًا من الشيطان: في رواية عبد الله بن

وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ». [خ: ٣٢٩٣، م: ٢٦٩١ دون قوله: يحيي ويميت جه: ٣٧٩٨، حم: ٧٩٤٨، طا: ٤٨٦].

وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَن قَالَ: سُبْحَانَ الله وَبِحمْدِهِ مائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَاياهُ وَإِنْ كَانَت أَكْثَرَ مِن زَبَدِ البَحْرِ».

سعيد: وَحُفِظَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَزَادَ: وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي - كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَمِثْلُ ذَلِكَ، وفي طرق أخرى يأتي التنبيه عليها بعد. انتهى.

قال النووي: ظاهر إطلاق الحديث: أنه يحصل هذا الأجر المذكور في الحَدِيثِ، لمن قال هذا التهليل: مائة مرة في يومه؛ سواء قاله متوالية، أو متفرقة، في مجالس أو بعضها، أول النهار وبعضها آخره، لكن الأفضل: أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مُتَوَالِيَةً فِي أَوَّلِ النَّهَارِ؛ ليكون حِرْزًا له في جميع نهاره، وكذا في أول الليل؛ ليكون حِرْزًا له في جميع ليله.

(ولم يأت أحد) أي: يوم القيامة **(بأفضل مما جاء به)** أي: بأي عمل كان من الحسنات **(إلا أحد عمل أكثر من ذلك)** أي: من جنسه أو غيره، قال النووي: فيه دليل أنه: لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم - كان له هذا الأجر المذكور في الحديث على المائة، ويكون له ثواب آخر على الزِّيَادَةِ، وليس هذا من الحُدُودِ التي نهى عن اعْتِدَائِهَا، ومجاوزة أَعْدَادِهَا، وَأَنَّ زيادتها لا فضل فيها، أو تبطلها، كالزيادة في عدد الطهارة، وعدد ركعات الصلاة ويحتمل: أن يكون المراد: الزِّيَادَة من أَعْمَالِ الخير لا من نفس التَّهْلِيلِ، ويحتمل: أن يكون المراد: مُطْلَق الزِّيَادَةِ، سواء كانت من التَّهْلِيلِ أو من غيره، أو منه ومن غيره، وهذا الاحتمال أَظْهَرُ والله أعلم. انتهى. **(حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر)** ظاهره - مع قوله في «التهليل»: «مُحِيَتْ عَنْهُ مَائَةُ سَيِّئَةٍ» - أن التسبيح أفضل من «التهليل»؛ لأن عدد زبد البحر أضعاف أضعاف المائة، وقد قال في «التهليل»: «وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ». قال القاضي في الجواب عن هذا: إنَّ التَّهلِيلَ المذكور أفضل، ويكون ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات، وما فيه من فضل عتق الرقاب، وكونه حرزًا من الشيطان - زائدًا على فَضْلِ التسبيح، وتكفير الخَطَايا؛ لأنه قد ثبت أنَّ: «من أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» وقد حصل بعتق رقبة واحدة - تكفير جميع الخطايا مع ما يبقى له من زِيَادَة عِتْقِ الرِّقَابِ الزائدة على الواحدة، ومع ما فيه من زيادة مائة درجة، وكونه حِرْزًا من الشيطان، ويؤيده: ما جاء في الحديث الآخر: أَنَّ أَفْضَلَ الذِّكْرِ التَّهْلِيْلُ مع الحديث الآخر:

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٦٢- باب [ت ٦٢، م ٦٠]

[٣٤٦٩] (٣٤٦٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ المَلكِ بْنِ أبي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيز بْنُ المُخْتَارِ عَن سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالحِ عَن سُمَيٍّ عَن أبي صَالحِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأتِ أحَدٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إلَّا أحَدٌ قَالَ مِثْلَ ما قَالَ أو زَادَ عَلَيْهِ». [م: ٢٦٩٢].

«أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّون قَبْلي: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ» الحديث. وقيل: إِنَّهُ اسم الله الأعظم، وهي كلمة الإخلاص؛ كذا في «شرح مسلم» للنووي. قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان، والنسائي(١)، وابن ماجه، وأبو عوانة.

٦٢ـ بَابٌ

[٣٤٦٩] قوله: **(من قال حين يصبح؛ وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مائة مرة)** قال القاري: أي: فيهما بِأَنْ يأتي ببعضها في هذا، أو في كل واحد منهما؛ وهو الأظهر **(لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء)** أي: القائل **(به)** وهو قول المائة المذكورة **(إلا أحد قال مثل ما قال، أو زاد عليه)**.

وأجيب: أن الاعتراض المشهور: بأن الاستثناء منقطع، أو كلمة «أو» بمعنى الواو. قال الطيبي: أن يكون ما جاء به أفضل من كل ما جاء به غيره، إلا مما جاء به من قال مثله، أو زاد عليه. قيل: الاستثناء منقطع، والتقدير: لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ - إلا رَجُلٌ قَال مِثْلَ مَا قَالَهُ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي بِمُسَاوَاتِهِ؛ فَلا يَسْتَقِيْمُ أَنْ يَكُونَ مُتَّصلًا إلا على تأويل نحو قوله: [من الرجز]:

وَبَلْدَةٍ لَيْسَ بِهَا أَنِيسُ(٢)

وقيل: بتقدير: لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بمثل ما جَاءَ بِهِ، أَوْ بِأَفْضَلَ مما جاء به. . . إلخ، والاستثناء مُتَّصِلٌ؛ كذا في «المرقاة».

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٨٥٤).

(٢) شطره الثاني: إلَّا اليَعافِيرُ وَإلَّا العِيسُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٤٧٠] (٣٤٧٠) حَدَّثَنَا إسمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الكوفيّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرقانِ عَن مَطَرٍ الوَرَّاقِ عَن نافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ لأَصْحَابِهِ: «قُولُوا: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، مَن قالَها مَرَّةً كُتِبَتْ لَهُ عَشراً، وَمَنْ قَالَهَا عَشْراً كُتِبَتْ لَهُ مِائَةً، وَمَن قَالَهَا مِائَةً كُتِبَتْ لَهُ أَلْفاً، وَمَنْ زَادَ زَادَهُ الله، وَمَنِ اسْتَغْفَرَ غَفَرَ الله لَهُ». [ضعيف جداً، داود، ضعيف جداً].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٦٣- باب [ت ٦٣، م ٦١]

[٣٤٧١] (٣٤٧١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ وَزِيْرٍ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الحِمْيَرِيُّ هو سَعِيْدُ بْنُ يَحْيَى الواسِطِيُّ عَن الضَّحَّاكِ بْنِ حُمْرَةَ عَن عَمْرِو بْنِ شعَيْبٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

[٣٤٧٠] قوله: (حدثنا إسماعيل بن موسى) الفزاري. (حدثنا داود بن الزِّبْرقان) بكسر زاي، وسكون موحدة، وكسر راء، وبقاف. (عن مطر) بفتحتين (الوراق) هو: مطر بن طهمان الوراق، أبو رجاء السلمي، مولاهم الخراساني، سكن «البصرة»، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء: ضعيف، من السادسة.

قوله: (قال رسول الله ﷺ ذات يوم) كَلِمَةُ «ذات» مقحمة، أي: قال يومًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده: داود بن الزبرقان، وهو متروك، وكذبه الأزدي.

٦٣ـ بَابٌ

[٣٤٧١] قوله: (حدثنا أبو سفيان الحميري) - بكسر الحاء المهملة، وسكون الميم، وفتح التحتانية - اسمه: سعيد بن يحيى بن مهدي بن عبد الرحمن الحذاء الواسطي، صدوق وسط، من التاسعة (عن الضحاك بن حُمْرَة) - بضم الحاء المهملة، وسكون الميم، وفتح الراء المهملة - الأملوكي الواسطي، ضعيف، من السادسة. ووقع في «النسخة الأحمدية»:

«مَن سَبَّحَ اللهَ مِائَةً بالغَدَاةِ، وَمائَةً بالعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَجَّ مِائَةَ مرةٍ، وَمَنْ حَمِدَ الله مائَةً بالغَدَاةِ، وَمائَةً بالعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ حَمَلَ عَلَى مائةِ فَرَسٍ في سَبِيلِ الله أَوْ قَالَ: غَزَا مائة غَزْوَةٍ، وَمَنْ هَلَّلَ الله مِائةً بالغَدَاةِ، وَمائةً بالعَشِيِّ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ مِن وَلد إِسْمَاعِيلَ، وَمَنْ كَبَّرَ الله مِائةً بالغَدَاةِ، وَمِائةً بالعَشِيِّ لَمْ يَأْتِ في ذَلِكَ اليَوْمِ أَحَدٌ بأَكْثَرَ مِمَّا أَتَى بِهِ إِلَّا مَن قَالَ مِثْلَ ما قَالَ أو زَادَ عَلَى مَا قَالَ». [منكر، الضحاك، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

عن الضحاك بن حمزة، بالحاء والميم والزاي المنقوطة وهو غلط. قوله: (من سبح الله مائة) أي: من قال: سبحان الله مائة مرة (بالغداة ومائة بالعشي) أي: أول النَّهار، وأول الليل، أو في المَلَوَيْنِ (كان كمن حج مائة مرة). أي: نافلة دل الحديث: على أن الذِّكْرَ بِشَرْطِ الحُضُورِ مع الله بسُهُولَتِهِ - أَفْضَلُ من العبادات الشاقة بِغفْلَتِهِ، ويمكن أن يكون الحديث من باب: إِلْحَاقِ النَّاقِص بِالْكَامِلِ؛ مُبَالَغَةً في الترغيب، أو يراد: التساوي بين التَّسْبِيحِ المُضَاعَفِ بِالْحجَجِ الغَيْرِ المُضَاعَفَةِ، (كان كمن حمل) - بالتخفيف - أي: أركب مائة نفس (على مائة فرس في سبيل الله) أي: في نحو الجهاد؛ إما صدقة أو عارية (أو قال: غزا مائة غزوة) شك من الراوي، (ومن هلل الله) أي: قال: لا إله إلا الله (كان كمن أعتق مائة رقبة) فيه: تسلية للذاكرين من الفُقَرَاءِ العَاجِزِيْنَ عن العبادات المالية المختصة بها الأغنياء (من ولد إسماعيل) بِضَمِّ الواو، وسكون اللام وبفتحهما، يقع على الواحد والتثنية والجمع.

فإن قلت: مَا وَجْهُ تخصيص الذِّكْرِ من ولد إسماعيل عليه السلام؟

قلت: لأن عتق من كان من والده - له فضل على عتق غيره؛ وذلك: أن محمدًا وإسماعيل وإبراهيم - صلوات الله عليهم وسلامه - بعضهم من بعض (لم يأت في ذلك اليوم أحد) أي: يوم القيامة (بأكثر) أي: بثواب أكثر، أو المراد: بعمل أفضل، وإنما عَبَّرَ بـ«أكثر»؛ لأنه معنى «أفضل»، (مما أتى به) أي: جاء به، بمثله. قيل: ظاهره: أن هذا أفضل من جميع ما قبله، والذي دَلَّتِ الأحاديث الصحيحة الكثيرة أن أفضل هذا: التهليل، فالتحميد، فالتكبير، فالتسبيح؛ فحينئذٍ يؤول: بأن يقال: لم يأت في ذلك اليوم أحد غير المهلل؛ والحامد المذكورين أكثر مما أتى به.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده: الضحاك بن حمرة، وهو ضعيف، وأخرجه النسائي أيضًا.

[٣٤٧٢] (٣٤٧٢) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ الأَسْوَدِ العِجْلِيُّ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَن الحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَن أبِي بِشْرٍ عَن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: تَسْبِيحَةٌ فِي رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِن أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ فِي غَيْرِهِ. [ضعيف].

٦٤- باب [ت ٦٤، م ٦٢]

[٣٤٧٣] (٣٤٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن الخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ عَن الأَزْهَر بْنِ عَبْدِ الله عَن تَمِيم الدَّارِيِّ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَن قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا الله وحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ إِلهاً وَاحِداً أَحَداً ....

[٣٤٧٢] قوله: (حدثنا الحسين بن الأسود العجلي البغدادي) هو: الحسين بن علي بن الأسود العجلي البغدادي. (عن الحسن بن صالح) بن صالح بن حي الهمداني (عن أبي بشر) قال في «الميزان»: أبو بشر عن الزهري: لا يعرف، تفرد عنه الحسن بن صالح بن حي.

قوله: (تسبيحة في رمضان أفضل من ألف تسبيحة في غيره) هذا قول الزهري، ولم أقف على حديث مرفوع يدل على ذلك.

٦٤ـ بَابٌ

[٣٤٧٣] قوله: (حدثنا الليث) بن سعد (عن الأزهر بن عبد الله) الحرازي الحمصي، يقال: هو أزهر بن سعيد، تابعي حسن الحديث، لكنه ناصبي ينال من علي - رضي الله عنه - كذا في «الميزان».

قوله: (إلهًا واحدًا أحدًا). الواحد الأحد - هنا - بِمَعْنى، فَذِكْرُ الأَحَدِ بَعْدَ الْوَاحِدِ؛ للتأكيد، ومما يفيد الفَرْق بينهما: ما قاله الأزهري: أنه لا يوصف بالأحدية غير الله تعالى، لا يقال: رجل أحد، ولا درهم أحد؛ كما يقال: رجل واحد ودرهم واحد. قيل: والواحد يدخل في الأحد، والأحد لا يدخل فيه. فإذا قلت: لا يقاومه واحد، جاز أن يقال: لكنه يقاومه اثنان، بخلاف قولك: لا يقاومه أحد. وذكر «أحد» في الإِثْبَاتِ، مع أن المشهور: أنه يستعمل بعد النفي؛ كما أن الواحد لا يستعمل إلا بعد الإثبات، يقال: فِي الدَّارِ وَاحِد وَمَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ، فالجواب عنه: ما قال ابن عباس: أنه لا فرق بينهما في المعنى، واختاره أبو عبيدة، ويؤيده قوله تعالى: ﴿فَٱبۡعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمۡ﴾ [الكهف: ١٩]، وَعَلَيْهِ: فلا يختص أحدهما بِمَحَلٍّ دون آخر، وإن اشتهر استعمال أحدهما في النفي، والآخر في الإثبات

صَمَداً لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلا وَلَداً ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أحَدٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ الله لَه أرْبَعِينَ ألْفَ ألْفِ حَسَنَةٍ». [ضعيف حم: ١٦٥٠٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ. وَالخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ لَيْسَ بالقَوِيِّ عِنْدَ أصْحابِ الحَدِيثِ. قَالَ مُحمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ: هُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ.

[٣٤٧٤] (٣٤٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ المِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ عَن زَيْدِ بْنِ أبي أُنَيْسَةَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غُنْم عَن أبي ذَرٍّ، أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ في دُبُرِ صَلَاةِ الفَجْرِ وَهُوَ ثاني رِجْلَيْهِ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّمَ: لا إلهَ إلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ....

(صمدًا) الصمد: هو الذي يُصْمَدُ إليه في الحاجات، أي: يُقْصَدُ؛ لكونه قادرًا على قضائها؛ فهو فَعَل بمعنى مفعول؛ كالقَبض بمعنى: المقبوض؛ لأنه مصمود إليه، أي: مقصود إليه.

قال الزجاج: الصمد: السيد الذي انتهى إليه السؤدد، فلا سيد فوقه. وقيل: هو: المُسْتَغْنِي عن كُلِّ أَحَدٍ، والمُحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ. **(لم يتخذ صاحبة)** أي: زوجة **(ولا ولدًا)**؛ لأن الصاحبة تُتَّخَذُ للحاجة، والوَلَدُ للاستِئْنَاسِ بِهِ، والله تعالى منزه عن كل نقص **(ولم يكن له كفوًا أحد)** أي: مكافئًا ومماثلًا.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، **(والخليل بن مرة ليس بالقوي عند أصحاب الحديث... إلخ)**. فالحديث ضعيف، ومع ضعفه منقطع، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» - في ترجمة أزهر بن عبد الله -: روى عن تميم الداري مرسلًا.

[٣٤٧٤] **قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور)** الكوسج **(حدثنا علي بن معبد)** ابن شداد الرقي، نزيل «مصر» ثقة فقيه من كبار العاشرة **(عن عبد الرحمن بن غنم)** - بفتح المعجمة، وسكون النون - الأشعري.

قوله: (من قال في دبر صلاة الفجر، وهو ثانٍ رجليه) أي: عاطف رجليه في التشهد، قبل أن ينهض. وفي رواية أحمد: «مَنْ قَال قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، وَيَثْنِي رِجْلَهُ مِنْ صَلاةِ المَغْرِبِ وَالصُّبْحِ»، أي: قبل أن ينصرف من مكان صلاته، وَقَبْلَ أن يَعْطِفَ رجله، ويغيرها عن هَيْئَةِ التشهد.

كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَت عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وكانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ كله في حِرْزٍ مِن كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ في ذَلِكَ اليَوْمِ إِلَّا الشِّرْكَ بالله». [ضعيف، شهر بن حوشب، كثير الإرسال والأوهام].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ صحيحٌ.

قال في «النهاية»: هذا ضد الأول في اللفظ، ومثله في المعنى؛ لأنه أراد: قبل أن يَصْرِفَ رجله عن حالتها، التي هي عليها في التشهد (كتبت له عشر حسنات) يجوز في مثل هذا: تَذْكِيرُ الفِعْلِ وَتَأْنِيثُه ولذلك ذكر الفعل في القرينتين الآتيتين. أما التأنيث: فلاكْتِسَابِ لفظ عشر: التأنيث من الإضافة، وأما التذكير: فَبِظَاهِرِ اللفظ، (وكان) أي: القائل (يومه) بالنصب على الظرفية. (في حرز) أي: حِفْظ (من كل مكروه) أي؛ من الآفات، (وحرس) - بفتح المهملة، وسكون الراء - هو بمعنى الحرز، والحفظ (من الشيطان) تخصيص بعد تعميم؛ لكمال الاعتناء (ولم ينبغ) أي: لم يجز، وفي رواية أحمد: «لَمْ يَحِلَّ» (أن يدركه) أي: يهلكه، ويبطل عمله (إلا الشرك بالله) أي: إن وقع منه قال الطِّيبِيُّ: فيه استعارة، ما أحسن موقعها! فإن الداعي إذا دعا بكلمة التوحيد - فقد أدخل نفسه حرمًا آمنًا، فلا يستقيم للذنب أن يحل، ويهتك حرمة الله، فإذا خرج عن حرم التوحيد أدركه الشرك لا محالة. والمعنى: لا ينبغي لذنب - أي ذنب - أن يدرك القائل، ويحيط به، ويستأصله - سوى الشرك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه النسائي، والطبراني في «الأوسط»[1]، وأخرجه أحمد من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن النبي ﷺ من غير ذكر أبي ذر.

تنبيه: ظَاهِرُ هذه الأحاديث: أن هذه الفَضَائِلَ لكل ذاكر، وذكر القاضي - عن بعض العلماء -: أن الفضل الوارد في مثل هذه الأعمال الصالحة والأذكار - إنما هو لأهل الفضل في الدين، والطهارة من الجرائم العظام، وليس من أَصَرَّ على شهواته، وانتهك دين الله وحرماته بلا حق - بالأفاضل المطهرين من ذلك، ويشهد له قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ [الجاثية: ٢١] الآية.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٩٥٥) من حديث أبي ذر، والطبراني «الأوسط» (٤٦٤٣) من حديث أبي الدرداء، وقال الهيثمي في حديث أبي الدرداء عند الطبراني (١٠/١٠٨): فيه موسى بن محمد بن عطاء البلقاوي وهو متروك.

٦٥- باب مَا جَاءَ فِي جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَن رسول الله ﷺ [ت ٦٥، م ٦٣]

[٣٤٧٥] (٣٤٧٥) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الثَّعْلَبِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عن زهير بن معاوية عَن مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَن أبِيهِ قَالَ: سَمِعَ النبيُّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو وهُوَ يَقُولُ: اللَّهمَّ إنِّي أسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ الله لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، قَالَ: فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ سَأَلَ الله باسْمِهِ الأعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى». [جه: ٣٨٥٧].

٦٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي جامع الدَّعَوَات عَنْ رَسُولِ الله ﷺ

هو: من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الدعوات الجامعة لمعان كثيرة في ألفاظ يسيرة.

[٣٤٧٥] **قوله**: (**الثعلبي**) بفتح المثلثة، وسكون المهملة، وفتح اللام، وكسر الموحدة، (**اللهم إني أسألك**) لم يذكر المسؤول؛ لعدم الحاجة إليه (**بأني أشهد**) - الباء للسببية - أي: بسبب أني أشهد أنك أنت الله. . . إلخ (**الأحد**) أي: بالذات والصفات (**الصمد**) أي: المقصود في الحَوَائِجِ على الدوام (**الذي لم يلد**)؛ لانتفاء مجانسته (**ولم يولد**)؛ لانتفاء الحدوث عنه (**ولم يكن له كفوًا أحد**) أي: مُكَافِئًا ومُمَاثِلًا فـ «له» متعلق بـ «كفوًا»، وقدم عليه؛ لأنه مَحَطُّ القَصْدِ بالنفي، وَأَخَّرَ أَحَدٌ وهو اسم «يكن» عن خبرها: رعاية للفاصلة (**قال**) أي: بريدة (**فقال**) أي: النبي ﷺ (**لقد سأل الله باسمه الأعظم**). قال الطِّيبِيُّ: فيه دلالة على: أن لله تعالى اسمًا أعظم؛ إذا دعي به أجاب، وأن ذلك مذكور هاهنا، وفيه حجة على مَنْ قال: كُلُّ اسْمٍ ذُكِرَ بِإِخْلَاصٍ تَامٍّ مع الإعراض عما سواه - هو الاسم الأعظم؛ إذ لا شرف للحُرُوفِ، وقد ذكر في أحاديث أخر: مثل ذلك، وفيها أسماء ليست في هذا الحديث، إلا أن لفظ «الله» مذكور في الكل، فيستدل بذلك على أنه: الاسم الأعظم. انتهى.

(**الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى**) السُّؤَالُ أن يقول العبد: أعطني الشيء الفلاني، فَيُعْطى. والدُّعَاءُ: أن ينادي ويقول: يَا رَبِّ، فيجيب تعالى، ويقول: لَبَّيكَ يَا عَبْدِي، في مقابلة السؤال الإعطاء، وفي مقابلة الدعاء الإجابة، وهذا هو الفرق بينهما. ويذكر أحدهما مقام الآخر أيضًا. وقال الطيبي: إجابة الدعاء تدل على وجاهة الداعي عند

قَالَ زَيْدٌ: فَذَكَرْتُهُ لِزُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَن مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ قَالَ زَيْدٌ: ثُمَّ ذَكَرْتُهُ لِسُفْيَانَ الثوري فَحَدَّثَنِي عَن مالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى شَرِيكٌ هَذَا الحَدِيثَ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن ابن بُرَيْدَةَ عَن أَبيهِ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الهَمَدَانِيُّ: عَن مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، وَإِنَّمَا دَلَّسهُ.

وَرَوَى شَرِيْكٌ هَذَا الحَدِيْثَ عَن أَبِي إِسْحَاقَ.

[٣٤٧٦] (٣٤٧٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَن عُبَيْدِ الله ابْنِ أَبي زِيَادٍ القَدَّاحِ، كذا قَالَ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أَسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اسْمُ الله الأعْظَمُ في هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] ....

المجيب، فيتضمن قضاء الحاجة، بخلاف الإعطاء، فالأخير أبلغ (قال زيد) أي: ابن حباب (فذكرته) أي: هذا الحديث (بعد ذلك) أي: بعد ما سمعه من مالك بن مِغْولٍ (فقال) أي: زهير (حدثني) أي: هذا الحديث (أبو إسحاق) هو: السبيعي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» والحاكم[1]، وقال: صحيح على شرطهما قال المنذري في «تلخيص السنن»: قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي - رضي الله عنه -: وهو إسناد لا مَطْعَنَ فيه، ولا أعلم: أنه روي في هذا الباب حَدِيثٌ أجود إسنادًا منه، وهو يدل على بطلان مَذْهَب مَنْ ذَهَبَ: إلى نَفْيِ القول بأن للهِ اسمًا هو الاسم الأعظم؛ وهو حديث حسن انتهى. (وروى شَريك) هو: ابن عبد الله النخعي القاضي (وإنما أخذه أبو إسحاق الهمداني عن مالك بن مغول) كما رواه زهير بن معاوية.

[٣٤٧٦] **قوله**: (عن عبيد الله بن أبي زياد القداح) المكي، كنيته: أبو الحصين، ليس بالقوي.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٦٦٦)، وابن حبان، حديث (٨٩١، ٨٩٢)، والحاكم، حديث (١٨٥٨) وقال: على شرط الشيخين.

وَفَاتِحَة آلِ عِمْرَانَ: ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١-٢]».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قوله: (وفاتحة آل عمران) بـ «الجرِّ» على أنها وما قبلها بدلان، ويجوز الرفع والنصب، ووجههما ظاهر. ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ... ﴾... إلخ. بَدَلٌ مما قبله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه.

قال المنذري في «تلخيص السنن» - لفظه -: وأخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن، هذا آخر كلامه، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: وَثَّقَهُ أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وتكلَّم فيه غير واحد. وفي إسناده - أيضًا -: عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي، وقد تكلَّم فيه غير واحد. انتهى.

اعلم: أن هذا الحديث، والذي قبله: يدلان على أن لله تعالى اسمًا أعظم، إذا دُعي به أجاب، وفي الباب أحاديث أخرى، وقد أنكره بعض أهل العلم، والقول الراجح: قول من أثبته، وأحاديثُ الباب حُجَّةٌ على المُنْكِرِيْنَ. قال الحافظ في «الفتح»: وقد أنكره قوم كَأَبِي جَعْفَرٍ الطَّبَرِي وأبي الحسن الأشعري، وجماعة بعدهما، كأبي حاتم بن حبان، والقاضي أبي بكر الباقلاني، فقالوا: لا يَجُوزُ تَفْضِيلُ بعض الأسماء على بعض، ونسب ذلك بعضهم لـ«مالك»؛ لكراهيته أن تعاد سورة أَو تُرَدَّدَ دُونَ غيرها من السور؛ لئلا يظن أن بعض القرآن أفضل من بعض - فيؤذن ذلك باعتقاد نقصان المفضول عن الأفضل. وحملوا ما ورد من ذلك: على أن المراد بـ «الأعظم»: العظيم، وأن أسماء الله كلها عظيمة وقال ابن حبان: الأعظمية الواردة في الأخبار: إنما يراد بها: مزيد ثواب الداعي بذلك، كما أطلق ذلك في القرآن، والمراد به: مزيد ثواب القارئ؛ وقال آخرون: اسْتَأْثَرَ الله تعالى بعلم الاسم الأعظم، ولم يُطْلِعْ عليه أَحَدًا من خلقه. وأثبته آخرون مُعَيَّنًا، واضطربوا في ذلك. قال: وجملة ما وقفت عليه في ذلك: أربعة عشر قولًا، فذكرها ومنها: الله؛ لأنه اسم لَمْ يُطْلَق عَلَى غيره، ولأنه الأَصْلُ في الأسماءِ الحُسْنَى، وَمِنْ ثَمَّ أضيفت إليه.

ومنها: الرحمن الرحيم الحي القيوم؛ لما أخرج الترمذي من حديث أسماء بنت يزيد - يعني: حديثها المذكور في هذا الباب -.

ومنها: الحي القيوم: أخرج ابن ماجه[1] من حديث أبي أمامة: الاسْمُ الأَعْظَمُ في

---

(١) ابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٥٦).

٦٦- باب [ت ٦٦، م ٦٤]

[٣٤٧٧] (٣٤٧٦) حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثنَا رِشدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَن أبي هانئ الخَوْلَانيِّ عَن أبي عَلِيٍّ الجَنْبِيِّ عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ قاعِداً إذْ دَخلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَقَالَ: اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَجِلْتَ أيُّهَا المُصَلِّي، إذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ ....

ثَلاثٍ: سُورَةِ البَقَرَةِ، وآلِ عِمْرَانَ، وَطَه. قال القاسم - الراوي عن أبي أمامة -: الْتَمَسْتُهُ منها فعرفت أنه: الحي القيوم. وقواه الفخر الرازي، واحتج بأنهما: يدلان من صفات العظمة بالربوبية، ما لا يدل على ذلك غيرهما؛ كدلالتهما.

ومنها: الحَنَّانُ المَنَّانُ، بَدِيْعُ السماوات والأرض، ذُو الجَلالِ والإِكْرَام، الحَيُّ القَيُّومُ. ورد ذلك مجموعًا في حديث أنس - عن أحمد - والحاكم، وأصله: عند أبي داود، والنسائي، وصححه ابن حبان.

ومنها: «الله لا إِلهَ إلا هُوَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ» أخرجه أبو داود(١)، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم - من حديث بريدة - قال الحافظ: وهو أرجح - من حيث السند - من جميع ما ورد في ذلك. انتهى.

وإن شئت الوقوف على الأقوال الباقية - فارجع إلى «الفتح»، وقال الشوكاني في «تحفة الذاكرين»: قد اختلف في تعيين الاسم الأعظم، على نحو أربعين قولًا، قد أفردها السيوطي بالتصنيف. قال ابن حجر: وَأَرْجَحُهَا من حيث السند: «الله لا إِلهَ إلا هُوَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ». وقال الجزري في «شرح الحصن الحصين»: وعندي: أن الاسم الأعظم: «لا إِلهَ إلا هُوَ الحَيُّ القَيُّوم». وذكر ابن القيم في «الهدي» أنه: «الحَيُّ القَيُّومُ» فينظر في وجه ذلك. انتهى.

٦٦ـ بَابٌ

[٣٤٧٧] قوله: (بينا)، وفي رواية «بَيْنَمَا»، (فقال) أي: في آخر صلاته، أو بعدها، (عجلت) بكسر الجيم، ويجوز: الفتح والتشديد، قاله الأبهري (فقعدت) قال الطِّيبيُّ: إما

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (٩٨٥).

فاحْمَدِ الله بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ»، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذَلِكَ فَحَمِدَ الله وصَلَّى عَلَى النبيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: «أَيُّهَا المُصَلِّي ادْعُ تُجَبْ». [ن: ١٢٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَن أبي هَانئٍ الخولاني، وَأَبُو هَانِئٍ اسمُهُ: حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ، وَأَبُو عَلِيٍّ الجَنْبِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ مالِكٍ.

٦٧ ـ باب [ت ٦٦، م ٦٥]

[٣٤٧٨] (٣٤٧٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ المريُّ عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَن مُحمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ادْعُوا الله وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الله لا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً

عَطْف على مُقَدَّرٍ، أي: إذَا صَلَّيْتَ وَفَرَغْتَ، فَقَعَدْتَ لِلدُّعَاءِ - فاحمد الله. وإِمَّا عَطْفٌ على المذكور؛ أي: إذا كُنْتَ مصلِّيًا فَقَعَدْتَ للتشهد - فاحمد الله، أي: اثْنِ عليه بقولك: «التَّحِيَّاتُ لله. . . إلخ» قال القاري: ويؤيد الأول: إطلاق قوله: (فاحمد الله بما هو أهله) أي: من كل ثناء جميل.

قلت: ويؤيد الاحتمال الثاني: الرواية الآتية؛ فإن فيها: يَدْعُو في صَلاتِهِ، والروايات بعضها يُفَسِّرُ بعضًا، (ثم ادعه) بهاء الضمير وقيل: بهاء السكت (فحمد الله وصلى على النبي ﷺ) أي: ولم يدع (ادع تجب) على بناء المجهول، مجزومًا على جواب الأمر، دلهما - عليه السلام - على الكمال.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أبو داود، والنسائي[1].

٦٧ـ بَابٌ

[٣٤٧٨] **قوله**: (وأنتم موقنون بالإجابة) أي: والحال: أنكم موقنون بها؛ أي: كونوا عند الدعاء على حالة، تستحقون بها الإجابة؛ من إتيان المعروف، واجتناب المنكر، ورعاية شروط الدعاء؛ كحضور القلب، وَتَرَصُّدِ الأَزْمِنَةِ الشرِيفَةِ، والأَمْكِنَةِ المنِيفَةِ، واغتنام الأحوال اللطيفة؛ كالسجود إلى غير ذلك؛ حتى تكون الإجابة على قلوبكم أغلب من الرد، أو أراد:

---

(١) أحمد، حديث (٢٣٤١٩)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٢٨٤).

مِن قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، سَمِعْتُ عَبَّاساً العَنْبَرِيَّ يَقُوْلُ: اكْتُبُوا عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُعَاوِيَة الجُمحِي، فَإِنَّهُ ثِقَةٌ.

[ت ٦٦، م ـ]

[٣٤٧٩] (٣٤٧٧) حَدَّثَنَا محْمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيْدٍ المُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شريح حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئ الخولاني أَنَّ عَمْرَو بْنَ مالِكٍ الجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعَ النبيُّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو في صَلَاتِهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النبيِّ ﷺ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا»، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ ولِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى

وأنتم معتقدون: أَنَّ الله لا يُخَيِّبُكُمْ؛ لِسَعَةِ كَرَمِهِ، وكمال قدرته، وإحاطة علمه لِتَحقق صِدْقِ الرَّجَاءِ، وخلوص الدعاء؛ لأن الداعي ما لم يكن رجاؤه وَاثِقًا لم يكن دعاؤه صادقًا، (من قَلب غافل) بالإضافة وتركها، أي: معرض عن الله أو عمَّا سأله (لاهٍ) من: اللهو، أي: لاعب بما سأله، أو مشتغل بغير الله تعالى، وهذا عمدة آداب الدعاء؛ ولذا خُصَّ بالذكر.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه الحاكم[1]، وقال: مستقيم الإسناد، تفرد به صالح المري، وهو أحد زهاد «البصرة». قال المنذري: صالح المري: لا شك في زُهْدِهِ، لكن تركه أبو داود، والنسائي. انتهى.

قلت: وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «القُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ - يا أَيُّها النَّاسُ - فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُم مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ؛ فَإِنَّ الله لا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دُعَاءً عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ»، أخرجه أحمد[2]، وَحَسَّنَ المنذريُّ إسنادَه.

[٣٤٧٩] قوله: (حدثنا المقرئ) اسمه: عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن، (حدثنا حيوة) بن شريح بن صفوان.

قوله: (فلم يصلِّ على النبي ﷺ)، وفي رواية أبي داود: «لَمْ يُمَجِّدِ الله، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى

---

(١) الحاكم، حديث (١٨١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٠٩).

(٢) أحمد، حديث (٦٦١٧).

أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأ بِتَحْمِيدِ الله وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النبيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بما شَاءَ».

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٦٨- باب [ت ٦٧، م ٦٦]

[٣٤٨٠] (٣٤٨٠) حَدَّثَنَا أبُو كُرَيْب، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَة بْنُ هِشَامٍ عَن حَمْزَةَ الزَّيَّات عَن حَبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «اللَّهمَّ عَافِنِي في جَسَدِي، وَعَافِنِي في بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنِّي، لا إِلَهَ إِلَّا الله الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحَانَ الله رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، وَالحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ».

[ضعيف الإسناد، عروة، مجهول].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّداً يَقُولُ: حَبِيبُ بْنُ أبي ثابِتٍ لَمْ يَسْمَعْ مِن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ شَيْئاً، والله أعلَمُ.

النَّبِيِّ ﷺ» (ثم ليدع بعد) أي: بعد التحميد والصلاة (بما شاء) أي: من دين أو دنيا مما يجوز طلبه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) تقدم تخريجه.

٦٨ـ بابٌ

[٣٤٨٠] قوله: (اللهم عافني في جسدي) أي: في بدني (وعافني في بصري) أي: في عيني، والمعنى: احْفَظْهُمَا عن جميع الأسقام والأمراض (واجعله الوارث مني) قال الجزري في «النهاية» أي: ابقِ البَصَرَ صَحِيحًا سليمًا إِلَى أَنْ أَمُوتَ، وقيل: أراد بقاءه وقوته عند الكبر، وانحلال القوى النفسانية، فيكون البصر وارث سائر القوى، والباقي بعدها. انتهى. (لا إله إلا الله الحليم) أي: الذي لا يُعَجِّلُ بالعقوبة، فَلا يُعَاجِلُ بِنَقْمَتِهِ على من قصر في طاعته (الكريم) هو: الجواد المعطي، الذي لا ينفد عطاؤه؛ وهو الكريم المطلق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم.

قوله: (سمعت محمدًا يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئًا) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» - بعد نقل كلام الترمذي هذا - وقال ابن أبي حاتم في كتاب

٦٩- باب [ت ٦٨، م ٦٧]

[٣٤٨١] (٣٤٨١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَن أَبي صَالِحٍ عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: جاءتْ فاطِمَةُ إلى النَّبيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِماً، فَقَالَ لَهَا: قُولِي: «اللَّهمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ: مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالإنْجِيلِ وَالقُرْآنِ، فالِقَ الحَبِّ وَالنَّوَى، أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الأوّلُ فَلَيس قَبْلَكَ شَيْءٌ، وأَنْتَ الآخِرُ فَلَيس بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظّاهِرُ فَلَيس فَوْقَكَ شَيْءٌ، وأَنْتَ الباطِنُ فَلَيس دُونَكَ شَيءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِني مِنَ الفَقْرِ». [م: ٢٧١٣، د: ٥٠٥١، جه: ٣٨٣١، حم: ٨٧٣٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وَهَكَذَا رَوَى بَعْضُ أَصْحابِ الأَعْمَشِ عَن الأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن الأَعْمَشِ عَن أَبي صَالِحٍ مُرْسَلٌ، ولَمْ يَذْكُرْ فيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ.

٧٠- باب [ت ٦٩، م ٦٨]

[٣٤٨٢] (٣٤٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَن أَبي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَن الأَعْمَشِ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن عبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ ....

«المراسيل» - عن أبيه - أهل الحديث اتفقوا على ذلك - يعني: على عدم سماعه منه - قال: واتفاقهم على شيء يكون حجة. انتهى.

٦٩- بابٌ

[٣٤٨١] **قوله: (حدثنا أبو أسامة)** اسمه: حماد بن أسامة.

قوله: (تسأله خادمًا) هو واحد الخدم، ويقع على الذكر والأنثى؛ لأنه جرى مجرى اسم غير مشتق، **(اللهمَّ ربَّ السماواتِ السبع، وربَّ العرشِ العظيم، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء... إلخ)** سبق شرحه قبل باب: «ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام»

٧٠- بابٌ

[٣٤٨٢] **قوله: (عن عبد الله بن الحارث)** الزبيدي - بضم الزاي - النجراني - بنون

عَن زُهَيرِ بْنِ الأَقْمَرِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «اللَّهمَّ إِنِّي أعُوذُ بِكَ مِن قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ونداءٍ لا يُسْمَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، أعُوذُ بِكَ مِن هَؤُلَاءِ الأَرْبَعِ». [ن: ٥٤٥٧، حم: ٦٥٢١].

قَالَ: وفي البابِ عَن جَابِرٍ وَأَبي هُرَيْرَةَ وَابنِ مَسْعُودٍ.

وجيم - الكوفي، المعروف بـ «المكتب» ثقة، من الثالثة (عن زهير بن الأقمر) كنيته: أبو كثير الزبيدي - بالتصغير - الكوفي، مقبول، من الثالثة.

قوله: (اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع) أي: لا يسكن، ولا يطمئن بذكر الله (ومن دعاء لا يسمع) بصيغة المجهول أي: لا يُسْتَجَابُ (ومن نفس لا تشبع) أي: بما آتاها الله، ولا تَقْنَعُ بِمَا رَزَقَهَا، ولا تفتر عن جمع المال؛ لما فيها من شدة الحرص، أو من نفس تأكل كثيرًا.

قال ابن الملك: أي: حريصة على جمع المال، وتحصيل المناصب، (ومن علم لا ينفع) أي: علم لا أعْمَلُ بِهِ، وَلا أُعَلِّمُ النَّاسَ، وَلا يُهَذِّبُ الأَخْلاقَ وَالأَقْوَالَ وَالأَفْعَالَ، أَوْ عِلْم لا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ، أَوْ لَمْ يَرِدْ فِي تَعَلُّمِهِ إِذْنٌ شَرْعِيٌّ. قال الطيبي: اعلم أن في كل من القرائن الأربع ما يُشْعِرُ بأن وجوده مبني على غَايَتِهِ، وأن الغرض منه تلك الغاية، وذلك: أن تحصيل العلوم إنما هو؛ للانتفاع بها، فإذا لم ينتفع به - لم يخلص منه كَفَافًا، بل يكون وبالًا، ولذلك اسْتَعَاذَ، وأن القلب إِنَّمَا خُلِقَ، لأَنْ يَتَخَشَّعَ لِبَارِئِهِ، وينشرح لذلك الصدر، ويقذف النور فيه؛ فإذا لم يكن كذلك - كان قاسيًا، فيجب أن يستعاذ منه، وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢] وأن النفس يعتد بها إذا تجافت عن دار الغرور، وأنابت إلى دار الخلود، وهي إذا كانت منهومة[١] لا تشبع، حريصة على الدنيا - كانت أعدى عدو المرء، فأولى الشيء الذي يستعاذ منه هي، أي: النفس، وعدم استجابة الدعاء - دليل على أن الداعي لم ينتفع بعلمه وعمله، ولم يخشع قلبه، ولم تشبع نفسه. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جابر، وأبي هريرة، وابن مسعود) أما حديث جابر: فأخرجه ابن حبان[٢] عنه قال: إِنَّ رسول الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ».

---

(١) النَّهمةُ: بلوغ الهمة في الشيء، وقد نُهِمَ بكذا نهمةً، فهو منهوم؛ أي: مولع به. كما في مختار الصحاح (نهم).

(٢) ابن حبان، حديث (٨٢).

قَالَ: وهذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ من حديث عبد الله بْنِ عمرو.

٧١- باب [ت ٧٠، م ٦٩]

[٣٤٨٣] (٣٤٨٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن شَبِيبِ بْنِ شَيْبَةَ عَن الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ لأَبي: «يا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُد اليَوْمَ إلهاً؟» قَالَ أَبِي: سَبْعَةً: سِتّاً في الأَرْضِ وَوَاحِداً في السَّمَاءِ. قَالَ: «فأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟» قَالَ: الَّذِي في السَّمَاءِ. قَالَ: «يا حُصَينُ ....

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم[١].

وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه الحاكم في «مستدركه»، وابن أبي شيبة[٢] في «مصنفه».

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي، وأخرجه مسلم من حديث زيد بن أرقم، عن رسول الله ﷺ - بنحوه - أتم منه.

٧١ـ بابٌ

[٣٤٨٣] **قوله**: (عن شبيب بن شيبة) بن عبد الله التميمي المنقري، أبي معمر البصري الخطيب البليغ، إخباري صدوق يَهِمُ[٣] في الحديث، من السابعة (عن عمران بن حصين) بن عبيد الخزاعي، كنيته: أبو نجيد - بنون وجيم مصغرًا - أسلم عام «خيبر» وصحب، وكان فاضلًا، وقضى بـ «الكوفة» (لأبي) أي: لوالدي حال كفره (يا حصين، كم تعبد اليوم؟) اللام للمعهود الحاضري نحو قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]، (إلهًا) قال ابن حجر المكي: هو تَمْيِيزٌ لـ «كم» الاسْتِفْهَامِيَّةِ، وَلا يَضُرُّهُ الْفَصْلُ؛ لأنه غير أجنبي، (قال أبي: سبعة) أي: أعبد سبعة من الآلهة (ستًّا في الأرض، وواحدًا في السماء) أي: ستة آلهة في الأرض، وإلهًا واحدًا في السماء، (فأيهم تعد) بفتح التاء وضم العين (لرغبتك ورهبتك) قال

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٥٤٨)، والنسائي، كتاب الاستعاذة، حديث (٥٥٣٦)، وابن ماجه، المقدمة (٢٥٠)، والحاكم، حديث (٣٥٤) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) الحاكم، حديث (١٩٥٧) وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي شيبة (١٠/ ١٨٧).

(٣) هي من ألفاظ المرتبة الخامسة من مراتب التعديل، والتي يكتب حديث أهلها، وينظر فيه، وهي من الألفاظ التي زادها ابن حجر. [تدريب الراوي].

أَما إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفعَانِكَ»، قَالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ الله عَلِّمْنِي الكَلِمَتَيْنِ اللّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: «قُل: اللَّهمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِذْنِي مِن شَرِّ نَفْسِي». [ضعيف، شبيب، ليس بالقوي، والحسن مدلِّس].

قَالَ: هَذا حَديثٌ حَسنٌ غَريبٌ.

وَقدْ رُوِيَ هذا الحَدِيثُ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ من غير هذا الوَجْهِ.

٧٢- باب [ت ٧١، م ٧٠]

[٣٤٨٤] (٣٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنا أَبُو مُصْعَبٍ المَدَنِيُّ عَن عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى المُطَّلِبِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَثِيراً مَا كُنْتُ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو بِهؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحزنِ، ....

الطِّيبيُّ: الفاء: جزاء شرط محذوف، أي: إذا كان كذلك، فَأَيُّهُمْ تَخُصُّهُ وَتَلْتَجِئُ إِلَيْهِ إِذَا نَابَتْكَ نَائِبَةٌ؟ (أما) - بالتخفيف - للتنبيه (إنك) بكسر الهمزة، (كلمتين) أي: دعوتين (تنفعانك) أي: في الدارين (اللَّهم ألهمني رشدي) - بضم فسكون، وبفتحتين - أي: وفقني إلى الرشد[1]، وهو: الاهتداء إلى الصلاح (وأعذني من شر نفسي) أي: أجرني واحفظني من شرِّها، فإنها منبع الفساد، وهذا الحديث: من جوامع الكلم النبوية؛ لأن طلب إلهام الرشد - يكون به السلامة من كل ضلال، والاستعاذَةُ مِنْ شَرِّ النفسِ - يكون بها السلامة من غالب معاصي الله - سبحانه - فإن أكثرها من جهة النفس الأَمَّارة بِالسوء.

٧٢ـ بابٌ

[٣٤٨٤] **قوله: (حدثنا أبو عامر)** هو: العقدي **(حدثنا أبو مصعب)** اسمه: عبد السلام بن حفص. ويقال: مصعب الليثي، أو السلمي المدني، وثقه ابن معين، من السابعة، قال في «تهذيب التهذيب» - في ترجمته -: روى عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وغيره، وعنه: أبو عامر العقدي وغيره.

قوله: (من الهم والحزن) الحزن: خُشُونَةٌ في النَّفْسِ لحصول غم. والهم: حزن يذيب

---

(١) الرشاد: ضد الغي؛ تقول: رَشَدَ يَرشُد مثل قَعَدَ يَقعُدُ، رُشْدًا بضم الراء، وفيه لغة أخرى من باب طَرِب. كما جاء في المختار (رشد).

والعَجْزِ والكَسَلِ، والبُخْلِ وضَلَعِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرِّجَالِ». [خ بنحوه: ٢٨٢٣، م بنحوه: ٢٧٠٦، د بنحوه: ١٥٤، ن بنحوه: ٥٤٥٨، حم: ١١٧٠٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو.

[٣٤٨٥] (٣٤٨٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْر، حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن حُمَيْدٍ عَن أنَسٍ: عن النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والهرَمِ والجُبْنِ والبُخْلِ، ....

الإنسان، فَهُوَ أَخَصُّ مِنَ الْحُزْنِ. وقيل: هو بالآتي، والحزن بالماضي، وقيل: هُمَا بِمَعْنَى (والعجز) بفتح العين، وسكون الجيم (والكسل) بفتح الكاف والسين. قال النووي: العجز: هو عدم القدرة على الخير. وقيل: هو تَرْكُ ما يجب فعله والتسويف به، أما الكسل: فهو عدم انبعاث النفس للخير، وقلة الرغبة مع إمكانه. انتهى.

(والبخل) - بضم الباء، وسكون الخاء، وبفتحهما - وهو: ضد السخاوة (وضلع الدين) أَصْلُ الضَّلَع: هو - بفتح المعجمة واللام - الاعوجاج، يقال: ضَلَعَ - بفتح اللام - يَضْلَعُ[1] والمراد به - هنا -: ثقل الدَّيْنِ وشدته، وذلك حيث لا يجد من عليه الدَّيْنُ وَفَاءً، ولا سيما مع المُطَالَبَة: وقال بعض السلف: ما دخل هَمُّ الدَّيْنِ قَلْبًا إلا أَذْهَبَ مِنَ العقل ما لا يعود إليه (وقهر الرجال) وفي بعض النسخ: غلبة الرجال، أي: شدة تسلطهم، كاستيلاء الرعاع هَرَجًا وَمَرَجًا، قال الكرماني، هذا الدعاء من جوامع الكلم؛ لأن أنواع الرذائل ثلاثة: نفسانية، وبدنية، وخارجية، فالأولى: بحسب القوى التي للإنسان، وهي ثلاثة: العقلية، والغضبية، والشهوانية، فالهمُّ والْحزْنُ: يتعلق بالعقلية، والجبن: بِالْغَضَبِيَّة، والْبُخل: بالشَّهْوَانِيَّة، والْعَجْزُ وَالْكَسَلُ: بِالْبَدَنِيَّة. والثاني: يكون عند سلامة الأعضاء، وتمام الآلات والقوى، والأول عند نقصان عضو وَنَحْوِهِ، والضلع والغلبة بالخارجية، فالأول: مائي، والثاني: جاهي، والدعاء مشتمل على جميع ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

[٣٤٨٥] قوله: (والهرم) - بفتحتين - أي: من كبر سن، يؤدي إلى تساقط بعض القوى وضعفها (والجبن) - بضم الجيم، وسكون الموحدة - أي: عدم الإقدام على مخالفة النفس

---

(١) الضالع: الجائر، والضَّلْعُ بوزن الضَّرْع: الميل والجَنَف، وبابه: قطع، كما في مختار الصحاح (ضلع).

وفِتْنَةِ المَسِيحِ وَعَذَابِ القَبْرِ». [ر: ٣٤٨٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧٣- باب مَا جَاءَ فِي عَقْدِ التَّسْبِيحِ باليَدِ [ت ٧٢، م ٧١]

[٣٤٨٦] (٣٤٨٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ عَن الأَعْمَشِ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن أبيهِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ. فَقَال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ الأَعْمَشِ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

والشيطان (وفتنة المسيح) أي: الدجال، يعني: من ابتلائه وامتحانه، ويأتي وَجْهُ تَلْقِيبِ الدَّجَّالِ بـ «المسيح» بعد خمسة أبواب.

٧٣ـ باب مَا جَاءَ فِي عَقْدِ التَّسْبِيحِ بِالْيَدِ

[٣٤٨٦] **قوله**: (حدثنا عُثَّام) بفتح العين المهملة، وتشديد المثلثة، (بن علي) بن هجير - بجيم مصغرًا - العامري الكلابي أبو علي الكوفي، صدوق، من كبار التاسعة.

قوله: (يعقد التسبيح بيده)، وفي رواية أبي داود: قال ابن قدامة: بيمينه. وابن قدامة هذا: هو شيخ أبي داود، واسمه: محمد وفي الحديث: مشروعية عقد التسبيح بالأنامل، وعلل ذلك رسول الله ﷺ في حديث ميسرة، الذي أشار إليه الترمذي: بأن الأَنَامِلَ مَسْؤولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ يعني: أنهن يشهدن بذلك - فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية - أولى من السُّبْحَةِ والْحَصَى، ويدل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى - حديث سعد بن أبي وقاص: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ، وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوى أَوْ حَصى تُسَبِّحُ بِهِ. . . الحديث. وحديث صفية: قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةَ آلاف نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهَا. . الحديث، أخرجهما الترمذي فيما بعد، قال الشوكاني في «النيل» (ص ٢١١/ج٢) هذان الحديثان يدلان على: جواز عَدِّ التَّسْبِيحِ بالنوى، والحصى، وكذا بالسُّبْحَةِ؛ لعدم الفارق؛ لتقريره ﷺ للمرأتين على ذلك، وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضل - لا ينافي الجواز، وقد وردت بذلك آثار؛ ففي جزء هلال الحفار، من طريق معتمر بن سليمان، عن أبي صفية - مولى النبي ﷺ ـ أنه كان يوضع له نِطْعٌ، ويُجَاءُ بِزِنْبِيلٍ فِيهِ حصى، فَيُسَبِّحُ بِهِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ يَرْفَعُ، فَإِذَا صَلَّى أُتِيَ بِهِ فَيُسَبِّحُ حَتَّى يَمْسَحَ وأخرجه الإمام أحمد في

وَرَوَى شُعْبَةُ والثَّوْرِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ بِطُولِهِ.

وفي البَابِ عَن يُسَيْرَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا مَعشَرَ النِّسَاء اعْقِدْنَ بالأنامل فإنَّهُنَّ مَسْؤُولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ».

«الزهد»، وأخرج ابن سعد، عن حكيم بن الديلمي: أن سعد بن أبي وقاص كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى، وقال ابن سعد[1] في «الطبقات»: أخبرنا عبد الله بن موسى، أخبرنا إسماعيل عن جابر، عن امرأة خَدَمَتْهُ، عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب: أَنَّهَا كَانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيهَا، وأخرج عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد الزهد»، عن أبي هريرة: أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ، فِيهِ أَلْفُ عُقْدَةٍ فَلا يَنامُ حَتَّى يُسَبِّحَ وأخرج أحمد في «الزهد» عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كَانَ لأَبِي الدَّرْدَاء نَوى مِنَ العَجْوَةِ فِي كِيسٍ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ - أَخْرَجَهَا وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ حَتَّى يَنْفُدَهُنَّ. وأخرج ابن سعد، عن أبي هريرة: أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى المجْمُوعُ، وأخرج الديلمي في «مسند الفردوس»، من طريق زينب بنت سليمان بن علي، عن أم الحسن بنت جعفر، عن أبيها، عن جدها، عن علي - رضي الله عنه مرفوعًا: «نِعْمَ المُذَكِّرُ السُّبْحَةَ»، وقد ساق السيوطي آثارًا في الجزء الذي سماه: «المنحة في السبحة» وهو من جملة كتابه: «المجموع في الفتاوى»، وقال في آخره: ولم يُنْقَلْ عَنْ أحد من السلف، ولا من الخلف - المَنْعُ من جواز عد الذِّكْرِ بِالسُّبْحَةِ، بل كان أكثرهم يعدونه بها، ولا يرون ذلك مكروهًا[2]. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، ونقل المنذري تحسين الترمذي، وأقره، وأخرجه النسائي، والحاكم[3] وصححه.

قوله: (وفي الباب عن يُسيرةَ بنتِ ياسر) أخرج حديثها الترمذي[4] في أحاديث شتى.

---

(١) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨/ ٤٧٤).

(٢) انظر «تاريخ السبحة وحكمها» للشيخ بكر أبو زيد.

(٣) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٥٠٢)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٣٥٥)، والحاكم، حديث (٢٠٠٥).

(٤) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٥٨٣).

[٣٤٨٧] (٣٤٨٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ عَن أنسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا قَدْ جَهِدَ حَتَّى صَارَ مِثْلَ الفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ: «أَمَا كُنْتَ تَدْعُو؟ أَمَا كُنْتَ تَسْأَل رَبَّكَ العَافِيَةَ؟»، قَالَ: كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الآخِرَةِ فَعجِّلهُ لِي في الدُّنْيَا، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ الله. إِنَّكَ لا تُطِيقُهُ أو لا تَسْتَطِيعُهُ، أفَلا كُنْتَ تَقُولُ: اللَّهمَّ آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟». [م: ٢٦٨٨، حم: ١١٥٧٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٤٨٨] (٣٤٨٨) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ الله البَزَّارُ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١] قَالَ: فِي الدُّنْيَا العِلْمَ وَالعِبَادَةَ، وَفِي الآخِرَةِ الجَنَّةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ.

[٣٤٨٧] **قوله**: (عاد) من العيادة (رجلًا) أي: مريضًا (قد جُهد) بصيغة المجهول. قال في «القاموس»: جَهَدَ المرَضُ فُلانًا: هَزَلَهُ (مثل الفرخ) هو: ولد الطير؛ أي: مثله في كثرة النَّحافَةِ، وقلة القوة **(أما كنت تدعو؟ أما كنت تسأل ربك العافية؟)** بهمزة الاستفهام، و«ما» النافية في الجملتين وفي رواية مسلم: هَلْ كُنْتَ تَدْعُو الله بِشَيْءٍ، أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ **(ما كنت معاقبي به)** «ما»: موصولة، أو شرطية **(إنك لا تطيقه)** أي: في الدنيا، **(أو لا تستطيعه)** «أو» للشك من الراوي. قال النووي: في هذا الحديث. النهي عن الدعاء بتعجيل العقوبة، وفيه فضل الدعاء بـ «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» وفيه: جواز التعجب بقول: سُبْحَانَ الله، وقد سبقت نظائره وفيه: استحباب عيادة المريض والدعاء له، وفيه: كراهة تمني البلاء؛ لئلا يتضجر منه ويسخطه، وربما شكا، وأظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا: أنها العبادة، والعافية، وفي الآخرة: الجنة، والمغفرة. وقيل: الحسنة نِعَمُ الدُّنْيَا والآخِرَةَ، ولا مُنَاسَبَةَ لحديث أنس هذا بالباب، فلعله كان قبل هذا الحديث بابٌ بغير ترجمة فسقط.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

[٣٤٨٨] . . . .

٧٤- باب [ت ٧٣، م ٧٢]

[٣٤٨٩] (٣٤٨٩) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن أَبي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ يُحَدِّثُ عَن عَبْدِ الله أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى والتُّقَى والعَفَافَ والغِنَى». [م: ٢٧٢١، جه: ٣٨٣٢، حم: ٣٦٨٤١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ٧٤، م ٧٢]

[٣٤٩٠] (٣٤٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيل عَن مُحَمدِ بْنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ رَبِيعَةَ الدِّمَشْقِيِّ، قال: حَدَّثَنَا عَائِذُ الله أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ عَن أَبي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَانَ مِن دُعَاءِ دَاوُدَ يَقُولُ: اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ ....

٧٤ـ بابٌ

[٣٤٨٩] قوله: (حدثنا أبو داود) الطيالسي (عن أبي إسحاق) السبيعي (سمعت أبا الأحوص) اسمه: عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

قوله: (اللهم إني أسألك الهدى والتقى) أي: الهداية والتقوى قال الطيبي: أطلق الهدى والتقى؛ ليتناول كل ما ينبغي أن يعتدي إليه من أمر المعاش والمَعَادِ، ومكارم الأخلاق، وكل ما يجب أن يتقي منه من الشرك والمعاصي، ورذائل الأخلاق، وطلب العفاف والغنى، من تخصيص بعد تعميم. انتهى.

(العفاف والغنى) العفاف والعفة هو: التَّنَزُّهُ عما لا يُبَاحُ، والكف عنه. والغنى - ههنا - غنى النفس، والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وابن ماجه.

[٣٤٩٠] قوله: (عن محمد بن سعد الأنصاري) الشامي، صدوق، من السادسة، (عن عبد الله بن ربيعة) بن يزيد الدمشقي. وقيل ابن يزيد بن ربيعة، مجهول، من السادسة.

قوله: (يقول) اسم (كان) بحذف «أن» أي: قوله: (اللهم إني أسألك حبك) من إضافة المصدر إلى الفاعل، أو المفعول، والأول أظهر؛ إذ فيه تلميح إلى قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ

وَحُبَّ مَن يُحِبُّكَ، والعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أحَبَّ إليَّ مِن نَفْسِي وأهْلِي، وَمِنَ المَاءِ البَارِدِ»، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ إذَا ذَكَرَ دَاوُدَ يُحدِّثُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ أعْبَدَ البَشَرِ». [ضعيف، عبد الله، مجهول: إلَّا قوله في داود: «كان أعبد البشر» فهو عند م].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]، (وحب من يحبك) كما سبق، أما الإضافة إلى المفعول فهو ظاهر، كمحبتك للعلماء والصلحاء، وأما الإضافة إلى الفاعل؛ فهو مَطْلُوبٌ - أيضًا - كما ورد في الدُّعَاءِ. «حَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا، وَحَبِّبْ صَالحي أَهْلِهَا إِلَيْنَا» وأما ما ورد في الدعاء، من سؤال حب المساكين - فمحتمل، (والعمل) - بالنصب - عطف على المفعول الثاني (الذي يبلِّغني) - بتشديد اللام - أي: يوصلني، ويحصل لي (حبك) يحتمل الاحتمالين (اللهم اجعل حبك) أي: حبي إياك (من نفسي وأهلي) أي: من حبهما، حتى أوثره عليهما (ومن الماء البارد) أعاد من - ههنا - ليدل على استقلال الماء البارد في كونه محبوبًا، وذلك في بعض الأحيان، فإنه يعدل بالروح (قال) أي: أبو الدرداء (إذا ذكر داود) بالنصب على المفعولية، (يحدث عنه) أي: يحكي عنه، قال الطيبي: قوله: «يحدث»: يروى مرفوعًا - جزاء للشرط إذا كان ماضيًا، والجزاء مضارعًا - يسوغ فيه الوجهان. انتهى.

قال القاري: ومراده: أن الرَّفْعَ مُتَعَيِّنٌ. ولو قيل: إن «إذا» يجزم كما ذكروا في قوله: [من الكامل]:

. . . . وَإِذَا تُـصِـبْـكَ خَـصَـاصَـةٌ فَـتَـجَـمَّـل

فإن الشرط الجازم - المتفق عليه - إِذَا كَانَ مَاضِيًا والجزاء مضارعًا - يسوغ فيه الوجهان، فكيف إذا كان الشرط جازمًا مختلفًا فيه؟ فيتعين الرفع على كل تقدير، ولا يجوز الجزم؛ لعدم وروده رواية، لكن ورد له وجه في الدراية (كان) أي: داود، (أعبد البشر) أي: في زمانه، كذا قيد الطيبي، قال القاري: وعلى تقدير الإطلاق - لا محذور فيه؛ إذ لا يلزم من الأعبدية - الأعلمية، فضلًا عن الأفضلية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الحاكم في «مستدركه».

٧٥- باب [ت ٧٥، م ٧٣]

[٣٤٩١] (٣٤٩١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَن أبي جَعْفَرٍ الخَطْمِيِّ عَن مُحمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ الخَطْمِيِّ الأَنْصَارِيِّ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أنّه كَانَ يَقُولُ في دُعَائِهِ: «اللَّهمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ وَحُبَّ مَن يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أُحِبُّ فاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ، اللَّهمَّ ومَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أُحِبُّ فاجْعَلْهُ لِي فيمَا تُحِبُّ». [ضعيف، سفيان، ضعيف].

٧٥ـ بابٌ

[٣٤٩١] قوله: (عن أبي جعفر الخطمي) - بفتح المعجمة، وسكون الطاء - اسمه: عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب بن خماشة الأنصاري المدني، نزيل «البصرة» صدوق، من السادسة. قوله: (اللهم ارزقني حبك) أي: لأنه لا سَعَادَةَ للقلب، ولا لَذَّةَ، وَلا نَعِيمَ، وَلا صَلاحَ إلا بأن يكون الله أحب إليه مما سواه. (اللهم ما رزقتني مما أحب) أي: الذي أعطيتني من الأشياء التي أحبها، من: صحة البدن وقوته، وأمتعة الدنيا من المال والجاه والأولاد والفراغ (فاجعله قوة لي) أي: عدة لي (فيما تحب) أي: بأن أصرفه فيما تحبه وترضاه من الطاعة والعبادة (اللهم وما زويت) من الزَّيِّ، بمعنى: القبض والجمع[1]، ومنه: قوله عليه الصلاة والسلام: «اللَّهُمَّ ازْوِ لَنَا الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ». أي: اطْوِهَا. كما في رواية أخرى، أي: وما قَبَضْتَهُ وَنَحَّيْتَهُ (عني) أي: بأن منعتني ولم تعطني (مما أحب) أي: مما أشتهيه من المال والجاه والأولاد، وأمثال ذلك، (فاجعله فراغًا لي) أي: سبب فراغ خَاطري، (فيما تحب) أي: من الذكر، والفكر، والطاعة، والعبادة.

قال القاضي: يعني: ما صَرَفْتَ عَنِّي مِنْ مَحَابِّي فَنَحِّهِ عن قَلْبِي واجعله سببًا لِفَرَاغِي لطاعتك، ولا تَشْغَلْ به قلبي - فَيُشْغَلَ عَنْ عِبَادتِكَ. وقال الطيبي: أي اجعل ما نحيته عني من محابي - عونًا لي على شُغْلِي بِمَحَابِّكَ؛ وذلك: أن الفراغ خِلافَ الشُّغْلِ، فإذا زَوَى عنه الدنيا، ليتفرغ بمحاب ربه - كان ذلك الفراغ عَوْنًا له على الاشتغال بطاعة الله؛ كذا في «المرقاة».

---

(١) وزوى الشيء يزويه زيًّا: جمعه وقبضه، كما في مختار الصحاح (زوى).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وأَبُو جَعْفَرٍ الخَطْمِيُّ اسْمُهُ: عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُمَاشَةَ.

٧٦- باب [ت ٧٦، م ٧٤]

[٣٤٩٢] (٣٤٩٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ عَن بِلالِ بْنِ يَحْيَى العَبْسِيِّ عَن شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ عَن أَبِيهِ شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! عَلِّمْنِي تَعَوُّذاً أَتَعَوَّذُ بِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِكَفي فَقَالَ: «قُل: اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، ومِنْ شَرِّ قَلْبِي، ومِنْ شَرِّ مَنِيِّي»، يَعْنِي فَرْجَهُ. [ن: ٥٤٧٠، د: ١٥٥١].

قوله: (اسمه: عمير) بالتصغير **(بن يزيد بن خماشة)** بضم خاء معجمة، وخفة ميم، وإعجام شين.

٧٦ـ بَابٌ

[٣٤٩٢] قوله: (حدثنا سعد بن أوس) العبسي، أبو محمد الكاتب الكوفي، ثقة، لم يصب الأزدي في تضعيفه، من السابعة **(عن شُتير)** بضم الشين المعجمة، وفتح الفوقية مصغرًا **(بن شكل)** - شين معجمة، وكاف مفتوحتين، وباللام - العبسي - بموحدة - الكوفي، ثقة، من الثالثة. **(عن أبيه: شكل بن حميد)** العبسي الكوفي، صحابي له هذا الحديث.

قوله: (علمني تعوذًا) أي: ما يتعوذ به.

قال الطيبي: العَوْذُ والمَعَاذُ والتَّعْوِيذُ: بِمَعْنَى **(أتعوذ به)** أي: لخاصة نفسي **(قال: فأخذ بكفي)** كان أخذه ﷺ كفه؛ لمزيد الاعتناء، والاهتمام بالتعليم، وقد تقدم بيانه في «باب المصافحة»، **(اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي)** أي: حتى لا أسمع به ما تكرهه **(ومن شر بصري)** أي: حتى لا أرى شيئًا لا ترضاه **(ومن شر لساني)** أي: حتى لا أتكلم بما لا يعنيني **(ومن شر قلبي)** أي: حتى لا أعتقد اعتقادًا فاسدًا، ولا يكون فيه نحو أحد حِقْدٌ وَحَسَدٌ، وتصميم فعل مذموم أبدًا، **(ومن شر منيي)** وهو: أن يغلب عليه حتى يقع في الزنا، أو مقدماته **(يعني فرجه)** هذا تفسير من بعض الرواة لقوله: «مَنِيِّي» أي: يريد شر فرجه.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُه إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ من حديث سَعْدِ بْنِ أوسٍ عَن بِلالِ بْنِ يَحْيَى.

٧٧- باب [ت ٧٧، م ٧٥]

[٣٤٩٣] (٣٤٩٣) حَدَّثَنَا الأَنْصارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مَالِكٌ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَت: كُنْتُ نَائِمَةً إلى جَنْبِ رَسُولِ الله ﷺ فَفَقَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَسْتُهُ فَوَقَعتْ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِن سَخَطِكَ، وَبِمُعَافاتِكَ مِن عُقُوبَتِكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». [م: ٤٨٦، ن: ١٠٩٩، د: ٨٧٩، جه: ٣٨٤١، حم: ٢٣٧٩١، طا: ٤٩٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجهٍ عَن عَائِشَةَ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَه. وزَادَ فِيهِ: «وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ».

٧٨- باب [ت ٧٨، م ٧٦]

[٣٤٩٤] (٣٤٩٤) حَدَّثَنَا الأَنْصارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنا مَالِكٌ عَن أبي الزُّبَيْرِ

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقرَّه.

٧٧ـ بابٌ

[٣٤٩٣] قوله: (أعوذُ برضاك من سخطك. . . إلخ) يأتي شرحه في أحاديث شتى في «باب دعاء الوتر».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم[١].

٧٨ـ بابٌ

[٣٤٩٤] . . . .

---

(١) مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٨٦).

المَكِّيِّ عَن طَاوُوسٍ اليَمانِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُم هَذَا الدُّعَاءَ كما يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ: «اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن عَذَابِ جَهَنَّمَ ومن عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ». [م: ٥٩٠، ن: ٢٠٦٢، جه: ٣٨٤٠، حم: ٢١٦٩، طا: ٤٩٩].

قوله: (أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم) أي: أصحابه، أو أهل بيته (هذا الدعاء) أي: الذي يأتي. قال النووي: ذهب طاوس إلى وجوبه، وأمر ابنه بإعادة الصلاة؛ حين لم يَدْعُ بهذا الدعاء فيها. والجمهور: على أنه مُسْتَحَبٌّ.

(اللَّهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم) فيه: إشارة إلى أنه: لا مُخلِّصَ من عذابها إلا بالالْتِجَاءِ إلى بَارِئِهَا.

(ومن عذاب القبر) فيه: استعاذة للأمة، أو تعليم لهم؛ لأن الأنبياء لا يعذبون (وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) أي: على تقدير لقيه. قال أهل اللغة: الفِتْنَةُ: الامْتِحَانُ والاخْتِبَارُ. وقال عياض: واستعمالها في العُرْفِ؛ لِكَشْفِ ما يكره. والمَسِيحُ: يطلق على الدَّجَّالِ، وعلى عيسى ابن مريم - عليه السلام - لكن إذا أريد الدجال قُيِّدَ بِهِ. واختلف في تلقيب الدَّجَّالِ بذلك: فقيل؛ لأنه ممسوح العين. وقيل: لأَنَّ أحد شِقَّيْ وجهه خلق ممسوحًا، لا عَيْنَ فيه ولا حاجب. وقيل: لأنه يمسح الأرض إذا خرج.

وأما عيسى؛ فقيل: سُمِّيَ بذلك؛ لأنه خرج من بطن أمه مَمْسُوحًا بِالدُّهْنِ: وقيل: لأَنَّ زكريا مَسَحَهُ وقيل: لأنه كَانَ لا يَمْسَحُ ذَا عَاهَةٍ إلا بَرِئَ. وقيل: لأنه كان يمسح الأرض بِسِيَاحَتِهِ. وقيل: لأن رِجْلَهُ كَانَتْ لا أَخْمَصَ لها. وقيل: للُبْسِهِ المُسُوح.

(وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات) هذا تعميم بعد تخصيص.

قال ابن دقيق العيد: فتنة المحيا: ما يعرض للإنسان مُدَّةَ حَيَاتِهِ؛ من الافتتان بالدنيا، والشهوات والجهالات، وأعظمها - والعياذ بالله -: أمر الخاتمة عند الموت، وفتنة الممات: يجوز: أن يراد بها الفتنة عند الموت - أضيف إليه؛ لقربها منه، ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا - ما قَبْلَ ذلك، ويجوز أن يراد بها: فتنة القبر. وقد صح في حديث أسماء: «إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ - أو قَرِيبًا مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَّالِ» وَلا يكون مع هذا الوَجْهِ متكررًا مع قوله: عذاب القبر؛ لأن العذاب مرتب عن الفتنة، والسبب غير المسبب. انتهى.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٩٥] (٣٤٩٥) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إسْحَاقَ الهَمْدَانيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن هِشَامِ بْنُ عُرْوَةَ عَن أبيهِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْعُو بهَؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ النَّارِ وعَذَابِ النَّارِ وعَذَابِ القَبْرِ، وفِتْنَةِ القَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ، ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ والبَرَدِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي.

[٣٤٩٥] قوله: (اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار) أي: فتنة تؤدي إلى النار؛ لئلا يتكرر، ويحتمل: أن يراد بـ «فِتْنَةِ النَّارِ»: سؤال الخزنة - على سبيل التوبيخ - وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ [الملك: ٨]، (وعذاب النار) أي: من أن أكون من أهل النار، وهم: الكفار؛ فإنهم هم المُعَذَّبُونَ. وأما الموحدون: فَإِنَّهُمْ مؤَدَّبُونَ ومهذَّبُون بالنار، لا معذبون بها (وعذاب القبر) وهو: ضرب مَنْ لم يوفَّق للجواب بـ«مَقَامِع» من الحديد، وغيره من العذاب، والمراد بـ«القَبْرِ»: البرزخ، والتعبير به؛ للغالب، أو كل ما استقر أجزاؤه فيه، فهو قبره (وفتنة القبر) أي: التحير في جواب الملكين (ومن شر فتنة الغنى)؛ وهي: البطر والطغيان، وتحصيل المال من الحرام، وصرفه في العصيان، والتفاخر بالمال والجاه (ومن شر فتنة الفقر)، وهي: الحسد على الأغنياء، والطمع في أموالهم، والتذلل بما يُدَنِّسُ العِرْضَ، وَيَثْلَمُ[١] الدين، وعدم الرضا بما قسم الله له، وغير ذلك مما لا تحمد عاقبته.

قال الغزالي: فتنة الغنى: الحرص على جمع المال، والحب على أن يكسبه من غير حلِّه، ويمنعه من واجبات انْفَاقِهِ وحقوقه. وفتنة الفقر: يراد به: الفقر الذي لا يصحبه صَبْرٌ ولا وَرَعٌ، حتى يتورط صاحبه - بسببه - فيما لا يليق بأهل الدين والمروءة، ولا يبالي - بسبب فاقته - على أي حرام وثب.

(اللهم اغسل خطاياي) أي: أزلها عني، (والبرد) - بفتحتين - وهو: حب الغَمَام، جمع

---

(١) ثَلَمَه من باب (ضرب)، والثُّلْمة: الخلل في الحائط وغيره، وثَلِمَ الشيء من باب (طرب) فهو (أثلم) كما في المختار (ثلم).

وأنْقِ قَلْبِي من الخَطَايَا كَمَا أنْقَيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والهَرَمِ والمَأثَمِ والمَغْرَمِ». [خ: ٨٣٢، م: ٥٨٩، جه: ٣٨٣٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٤٩٦] (٣٤٩٦) حَدَّثَنَا هارُونُ بْنُ إسحاق، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَن عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ عِنْدَ وَفَاتِهِ: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وألْحِقْنِي بالرَّفِيقِ الأعْلَى». [خ: ٤٤٣٦، م: ٢٤٤٤، حم: ٢٣٦٦٢، طا: ٥٦٢].

بينهما مبالغة؛ لأن ما غُسِلَ بالثلاثة - أنْقَى مِمَّا غسل بالماء وحده؛ فسأل بأن يطهره التطهير الأعلى الموجب لجنة المأوى والمراد: طهرني بأنواع مغفرتك (وأنِق) من: الإِنْقَاءِ.

وفي رواية مسلم: نَقِّ من: التَّنْقِيَةِ (من الدنس) أي: الوسخ. (وباعد) أي: أبعد، وعبر بالمفاعلة؛ مبالغة والمراد بالمباعدة: مَحْوُ مَا حَصَلَ مِنْهَا، والعصمة عما سيأتي منها، وهو مجاز؛ لأن حقيقة المباعدة - إنما هي في الزمان والمكان، وموقع التشبيه: أَنَّ التقاء المشرق والمغرب مستحيل، فكأنه أراد: ألا يبقى لها منه اقترابٌ بالكُلِّيَّة، (والمأثم) أي: مما يأثم به الإنسان، أو: مما فيه إثم، أو: مما يوجب الإثم، أو: الإثم نفسه (والمَغْرَم) هو: مصدر وُضِعَ مَوْضِعَ الاسم، يريد به: مغرم الذنوب والمعاصي.

وقيل: المغرم كالغرم[1]، وهو: الدين، ويريد به: ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يجوز، ثم عجز عن أدائه، فأما دَيْنٌ - احتاج إليه وهو قادر على أَدَائِهِ - فلا يُسْتَعَاذُ مِنْهُ؛ قاله الجزري في «النهاية».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٤٩٦] قوله: (حدثنا هارون) هو: ابن إسحاق الهمداني (حدثنا عبدة) هو: ابن سليمان الكلابي.

قوله: (وألحقني بالرفيق الأعلى) المراد بـ «الرَّفِيقِ الأعلى» - هنا - جماعة الأنبياء الذين

---

(١) الغُرْم: الدَّين، والغريم: الذي عليه الدين، ويكون الغريم الذي له الدَّين، والغرامة: ما يلزم أداؤه، وقد غَرِمَ الرجل الدية بالكسر، غُرمًا. كما في مختار الصحاح (غرم).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧٩- باب [ت ٧٩، م ٧٧]

[٣٤٩٧] (٣٤٩٧) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن أبي الزِّنَادِ عَن الأعْرَجِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَقُولُ أَحَدُكُم: اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي إنْ شِئْتَ، اللَّهمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِم المَسْئَلَةَ فَإنَّهُ لا مُكْرِهَ لَهُ». [خ: ٦٣٣٩، م: ٢٦٧٩، د: ١٤٨٣، جه: ٣٨٥٤، حم: ٢٧٤٥٦، طا: ٤٩٤].

يسكنون أعلى عِلِّيِّيْنَ، وهو اسم جاء على فَعِيلٍ، ومعناه: الجماعة، كالصديق والخليط يقع على الواحد والجمع، والمراد - هنا - الجمع، كقوله تعالى: ﴿وَحَسُنَ أُولَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] كذا قال الجزري وغيره. وعند البخاري، - من طريق سعد - عن عروة، عن عائشة قالت: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ. لا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدّنْيَا وَالآخِرَةِ، فسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - في مَرَضِهِ الَّذي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ يقول -: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ [النساء: ٦٩] الآية، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ. قال الحافظ: وفي رواية المطلب عن عائشة - عند أحمد - فقال: مع الرَّفِيقِ الأعلى: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ إلى قوله: ﴿رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان.

٧٩- بَابٌ

[٣٤٩٧] قوله: **(ليعزم المسألة)** المراد بـ «المسألةِ» الدُّعَاءُ، قال العلماء: عَزْمُ المسألة: الشدة في طلبها، الجزمُ به من غير ضعف في الطلب، ولا تعليق على مشيئة ونحوها، وقيل: هو حسن الظن بالله تعالى في الإجابة، ومعنى الحديث: اسْتِحْبَابُ الجَزْمِ في الطلب، وكراهة التعليق على المشيئة.

قال العلماء: سَبَبُ كراهته: أنه لا يتحقق استعمال المَشِيئة - إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه؛ والله تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك، وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث: فَإِنَّهُ لا مستكره له وقيل: سبب الكراهة: أن في هذا اللَّفْظِ صُورَةَ الاستغناء عن المطلوب، والمطلوب منه؛ قاله النووي **(فإنه لا مكره له)** - بضم الميم، وسكون الكاف، وكسر الراء - من الإكراه، وفي رواية للشيخين: «لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ» وَهُمَا بِمَعْنى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٨٠- **باب** [ت ٨٠، م ٧٨]

[٣٤٩٨] (٣٤٩٨) حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن أبي عَبْدِ الله الأغَرِّ، وَعَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِيْنَ يَبْقَى ثُلثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَن يَدْعُونِي فأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ وَمَن يَسْألُنِي فأُعْطِيَهُ؟ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فأَغْفِرَ لَهُ». [خ: ١١٤٥، م: ٧٥٨، د: ١٣١٥، جه: ١٣٦٦، حم: ٣٤٥٧، طا: ٤٩٦، مي: ١٤٧٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وأَبُو عَبْدِ الله الأغَرُّ اسْمُهُ: سَلْمَان.

قَالَ: وفي البَابِ عَن عَلِيٍّ وَعَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ وَأبي سَعيدٍ وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ورِفَاعَةَ الجُهَنِيِّ وأبي الدَّرْدَاءِ وعُثْمَانَ بْنِ أبي العَاصِي.

[٣٤٩٩] (٣٤٩٩) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى الثّقَفِيُّ المرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا حفْصُ بْنُ غِياثٍ عَن ابنِ جُرَيْجٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَابِطٍ عَن أبي أُمَامَةَ، قَالَ: قِيلَ لرَسُولِ الله ﷺ: أيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، وأبو داود.

٨٠ـ بَابٌ

[٣٤٩٨] قوله: (قال: ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا. . . إلخ) قد تقدم هذا الحديث في: «باب نزول الرب - تبارك وتعالى - إلى السماء الدنيا» من أبواب الصلاة، وتقدم هناك شرحه.

[٣٤٩٩] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) بن أيوب بن إبراهيم الثقفي، أبو يحيى المروزي القصري المعلم، ثقة حافظ، من العاشرة.

قوله: (أي الدعاء أسمع؟) أي: أوفق إلى السماء، أو أقرب إلى الإجابة، **(جوف الليل)** روي بـ «الرَّفْعِ» وهو الأكثر، على أنه خبر مبتدأ محذوف، أو مبتدأ خبره محذوف - على حذف مضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه - مرفوعًا، أي: «دُعَاء» جوف الليل أسمع

الآخِرُ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَن أبي ذَرٍّ وابنِ عُمَرَ عَن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ الدُّعَاءُ فِيهِ أَفْضَلُ أو أَرْجَى»، أو نَحْوَ هَذَا.

٨١- باب [ت ٨١، م ٧٨]

[٣٥٠٠] (٣٥٠١) حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَهُو ابنُ يَزِيْدَ الحِمْصِيُّ عَن بَقِيَّةَ بْنِ الوَلِيدِ عَن مُسْلِمِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنساً يَقُولُ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «مَن قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهمَّ أَصْبَحْنَا نُشْهِدُكَ ونُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجمِيعَ خَلْقِكَ بِأَنَّكَ الله لا إلهَ إلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحمّداً عَبْدُكَ ورَسُولُكَ، ....

وروى بنصب «جوف» على الظرفية، أي: في جوفه، **(الآخر)** صفة «جوف» فيتبعه في الإعراب. قيل: والجوف الآخر: هو وَسْطُ[1] النصف الآخر من الليل - بسكون السين لا بالتحريك - **(ودبر الصلوات المكتوبات)** عطف على «جوف»، تابع له في الإعراب.

٨١ ـ بَابٌ

[٣٥٠٠] قوله: (حدثنا حيوة بن شريح) بن يزيد الحضرمي، أبو العباس الحمصي، ثقة من العاشرة. قال في «تهذيب التهذيب» - في ترجمته - روى عن أبيه، وبقية، وغيرهما، وروى عنه: إسحاق بن منصور الكوسج، وعبد الله الدارمي، وغيرهما.

(عن مسلم بن زياد) الحمصي، مقبول من الرابعة.

قوله: (نشهدك) من الإِشْهَادِ، أي: نجعلك شاهدًا على إِقْرَارِنَا بوحدانيتك، في الأُلُوهِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ، وهو إقرار للشهادة، وتأكيد لها، وَتَجْدِيدٌ لَهَا في كل صَبَاحٍ وَمَسَاءٍ، وعرض من أنفسهم أنهم ليسوا عَنْهَا غَافِلِينَ.

(وملائكتك) - بالنصب - عطف على ما قبله؛ تعميمًا بعد تخصيص **(وجميع خلقك)**

---

(١) كل موضع يصلح فيه (بين) فهو وَسْط، وإن لم يصلُح فيه (بين) فهو وَسَط، بالتحريك، والوَسَط من كل شيء أعدله. انظر مختار الصحاح (وسط).

إِلَّا غَفَرَ الله لَهُ مَا أَصَابَ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي غَفَرَ الله لَهُ ما أَصَابَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِن ذَنْبٍ». [ضعيف، بقية، كثير التدليس، ومسلم بن زياد، قال ابن القطان: حاله مجهول، ووثقه ابن حبان د: ٥٠٧٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٨٢- باب [ت ٨٢، م ٧٨]

[٣٥٠١] (٣٥٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ عُمرَ الهِلَالِيُّ عَن سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الجُرَيْرِيِّ عَن أَبِي السَّلِيلِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله! سَمِعْتُ دَعاءَكَ اللَّيْلَةَ، فَكَانَ الَّذِي وصَلَ إِلَيَّ مِنْهُ أَنَّكَ تَقُولُ: ....

أي: مخلوقاتك. تعميم آخر **(إلا غفر الله له ما أصاب في يومه ذلك)** أي: من ذنب. قال القاري: استثناء مفرغ مما هو جَوَابٌ محذوف للشَّرْطِ المَذْكُورِ؛ أي: الذي قال فيه ذلك الذكر، تقديره: ما قَالَ قَائِلٌ هذا الدعاء - إلا غفر الله له، أو: يُقَدَّرُ نَفْيٌ، أي: مَنْ قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ شَيْءٌ من الأحوال، إلا هذه الحالة العظيمة من المغفرة الجسيمة، فعلى هذا: «مَنْ» في: «مَنْ قَالَ» بمعنى: «ما» النافية، ويمكن أن تكون «إلا» زائدة. انتهى.

قلت: كون «إلا» هاهنا - زائدة - هو الظاهر، وقد صرح صاحب «القاموس» بأنها: قد تكون زائدة **(من ذنب)** أي ذنب كان، واستثنى الكبائر، وكذا ما يتعلق بحقوق العباد، والإطلاق للترغيب، مع أن الله يغفر ما دون الشرك لمن يشاء. **قوله: (هذا حديث غريب)**، وأخرجه أبو داود، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»[1].

٨٢ ـ بَابٌ

[٣٥٠١] **قوله: (حدثنا عبد الحميد بن عمر الهلالي)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عبد الحميد بن الحسن الهلالي: أبو عمرو. وقيل: أبو أمية الكوفي، سكن «الري» روى له الترمذي حديثًا واحدًا في «الدعاء في الليل»، إلا أنه سمى أباه - فيه - عمر. وقال في «التقريب»: صدوق يخطئ من الثامنة **(عن أبي السليل)** - بفتح المهملة، وكسر اللام - اسمه: ضُرَيْبٌ - بضم الضاد المعجمة، وفتح الراء المهملة، آخره موحدة مصغرًا - ابن نقير - بنون وقاف مصغرًا - القيسي الجريري - بضم الجيم مصغرًا - ثقة من الثالثة.

---

(١) هو في «الكبرى» برقم (٩٨٣٧)، و«اليوم والليلة» برقم (٩، ١٠).

«اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي في داري، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي»، قَالَ: «فَهَلْ تَرَاهُنَّ تَرَكْنَ شَيْئاً». [ضعيف، أبو السليل لم يلق أبا هريرة أو أحداً من الصحابة، وعبد الحميد، ضعيف: لكن الدعاء حسن].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَأَبُو السَّلِيلِ اسْمُهُ: ضُرَيْبُ بْنُ نقير وَيُقَالُ: ابن نفير.

٨٣- باب [ت ٨٣، م ٧٩]

[٣٥٠٢] (٣٥٠٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ زَحرٍ عَن خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّ ابنَ عُمَرَ قَالَ: قَلَّما كَانَ

قوله: (اللهم اغفر لي ذنبي) أو ما لا يليق، أو إن وقع، (ووسع لي في داري) أي: وَسِّعْ لي في مَسْكَنِي في الدُّنْيَا: لأن ضيق مَرَافِقِ الدَّارِ - يُضَيِّقُ الصدر، ويجلب الهم، ويشغلُ البَالَ، ويَغُمُّ الرُّوحَ، أو المراد: القبر؛ فإنه الدار الحقيقية، ووقع في بعض النسخ: وَسِّعْ لي فِي رَأْيِي، أي: اجْعَلْ رَأيي واسعًا لا ضيقَ فيه (وبارك لي فيما رزقتني) أي: اجعله مُبَارَكًا محفوفًا بالخير، ووفقني لِلرِّضا بالمقسوم منه، وعدم الالتفات لغيره (قال) أي: النبي ﷺ، (فهل تراهن) أي: هذه الكلمات المذكورة، والاستفهام للإنكار، (تركن شيئًا) أي: من خير الدنيا والآخرة.

قوله: (اسمه: ضريب بن نقير) أي: بالقاف. (ويقال: نفير) أي: بالفاء.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، والطبراني من حديث رجل من الصحابة - ﷺ - وأخرجه النسائي، وابن السني[1] من حديث أبي موسى قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بـ«وضُوء» فَتَوَضَّأَ، فَسَمِعْتُهُ يَدْعُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي. . . إلخ»، قال في «الأذكار»: إسناده صحيح.

٨٣ ـ بَابٌ

[٣٥٠٢] **قوله:** (حدثنا يحيى بن أيوب) الغافقي (عن خالد بن أبي عمران) التجيبي، أبي عمر، قاضي «إفريقية»، فقيه صدوق، من الخامسة.

قوله: (قلما كان . . . .

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٩٩٠٨)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٢٨).

رَسُولُ الله ﷺ يَقُومُ مِن مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الكلمات لأَصْحَابِهِ: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِن خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وبَيْنَ مَعَاصِيكَ، ومِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، ومِنَ اليَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، ومَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وأَبْصَارِنَا وقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، واجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنَّا، ....

رسول الله ﷺ) أي: ما كان رسول الله ﷺ، وقد تتصل «ما» بـ «قَلَّ» فيقال؛ قَلَّمَا جِئْتُكَ، وتكون «ما»؛ كَافَّةً عن عمل الرفع، فلا اقْتِضَاءَ لِلْفَاعِلِ، وتستعمل «قَلَّمَا» لمعنيين: أحدهما: النفي الصَّرْفُ، والثاني: إثْبَابُ الشيءِ القليل، (اللهم أقسم لنا) أي: اجعل لنا (من خشيتك) أي: من خوفك (ما) أي: قسمًا ونصيبًا (يحول) من: حَالَ يَحُولُ حَيْلُولَةً، أي: يَحْجُبُ وَيَمْنَعُ، (بيننا وبين معاصيك)؛ لأن القلب إذا امتلأ من الخوف - أحْجَمَتِ الأعضاء عن المعاصي (ومن طاعتك) أي: بإعطاء القدرة عليها، والتوفيق لها، (ما تبلِّغنا) - بالتشديد - أي: توصلنا أنت (به جنتك) أي: مع شمولنا برحمتك؛ وليست الطاعة وحدها مبلغة؛ (ومن اليقين) أي: اليقين بك، وبأَنَّ لا مَرَدَّ لِقَضَائِكَ، وبأنه لا يُصِيبُنَا إِلَّا مَا كَتَبْتَهُ عَلَيْنَا، وبأن ما قَدَّرْتَهُ لا يخلو عن حكمة ومصلحة، مع ما فيه من مَزِيْدِ المَثُوبَةِ (ما تهون به) أي: تسهل أنت بذلك اليقين. (مصيبات الدنيا) فإنَّ من عَلِمَ يقينًا: أن مصيبات الدنيا مثوبات الأخرى - لا يغتم بما أصابه، ولا يحزن بما نابه، (ومتعنا) من: التمتيع - أي: اجْعَلْنَا متمتعين ومنتفعين، (بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا) أي: بأن نستعملها في طاعتك.

قال ابن الملك: التَّمَتُّع بالسَّمْعِ والبَصَرِ: إبقاؤهما صحيحين إلى الموت (ما أحييتنا) أي: مدة حياتنا، وإنما خص السمع والبصر - بالتمتيع - من الحواس، لأن الدلائل الموصلة إلى معرفة الله وتوحيده، إنما تحصل من طريقهما؛ لأن البراهين: إنما تكون مَأْخُوذَةً من الآية، وذلك بطريق السمع، أو من الآيات المنصوبة في الآفاق والأنفس؛ فذلك بطريق البصر، فسأل التمتيع بهما؛ حذرًا من الانْخِرَاطِ في سِلْكِ الَّذِينَ ختم الله على قلوبهم، وعلى سمعهم، وعلى أبصارهم - غشاوة، ولما حصلت المَعْرِفَة بالأَوَّلِيْنَ - يترتب عليها العبادة، فسأل القوة؛ ليتمكن بها من عبادة رَبِّهِ؛ قاله الطيبي والمراد بـ «القُوَّةِ» قوة سائر الأعضاء والحواس، أو جميعها؛ فيكون تعميمًا بعد تخصيص (واجعله) أي: المذكور من الأسماع والأبصار والقوة (الوارث) أي: الباقي (منا) أي: بأن يبقى إلى الموت.

قال في «اللمعات»: الضمير في قوله: «اجْعَلْهُ» للمصدر الذي هو: الجَعْلُ، أي: اجْعَلِ الجَعْلَ، وعلى هذا «الوارث»: مَفْعُولٌ أول، «ومنَّا»؛ مفعول ثان، أي: اجْعَلِ الوارث من

واجْعَلْ ثَأرَنَا عَلَى مَن ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَن عَادَانَا، ولا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا في دِينِنَا، ولا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، ولا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلا تُسَلِّط عَلَيْنَا مَن لا يَرْحَمُنَا».

نَسْلِنَا لا كَلالَةً خارجة منا. وَالْكَلالَةُ: قَرَابَةٌ ليست من جهة الولادة. وهذا الوجه قد ذكره بعض النحاة في قولهم: إنَّ المفعول المطلق قد يُضْمَرُ، ولكن لا يتبادر إلى الفَهْمِ من اللفظ، ولا ينساق الذهن إليه؛ كما لا يخفى.

والثاني: أن الضمير فيه للتمتع، الذي هو مدلول: «مَتعْنَا»، والمعنى: اجْعَلْ تَمَتُّعَنَا بها باقيًا، مأثورًا فيمن بعدنا؛ لأن وَارِثَ المَرْءِ لا يكون إلا الذي يَبْقَى بَعْدَه، فالمفعول الثاني: الوارث، وهَذَا المعنى: يشبه سُؤَالَ خليل الرحمن - على نبينا وعليه الصلاة والسلام -: ﴿وَٱجۡعَل لِّي لِسَانَ صِدۡقٖ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤] وقيل: معنى وراثته: دَوَامُهُ إِلَى يوم الحاجة إليه - يعني: يوم القيامة - والأول: أوجه؛ لأن الوارث إنما يكون باقيًا في الدنيا.

والثالث: أن الضمير للأسماع والأبصار والقوى، بتأويل المذكور؛ ومثل هذا شائع في العبارات، لا كثير تكلف فيها، وإنما التكلف فيما قيل: إن الضمير راجع إلى أَحَدِ المَذْكُورَاتِ، ويدل على ذلك: وجود الحكم في الباقي؛ لأن كل شيئين تقاربا في معنييهما - فإن الدلالة على أحدهما دلالة على الآخر. والمعنى بوراثتها -: لزومها إلى موته؛ لأن الوَارِثَ مَنْ يلزم إلى موته. انتهى.

(واجعل ثأرنا) بالهمز بعد المثلثة المفتوحة - أي: إدراك ثأرنا **(على من ظلمنا)** أي: مقصورًا عليه، ولا تجعلنا ممن تَعَدَّى في طلب ثَأرِهِ، فأخذ به غير الجاني؛ كما كان معهودًا في الجاهلية، فنرجع ظَالِمِينَ بَعْدَ أَنْ كُنَّا مَظْلُومِينَ وأصل الثأر: الحقد والغضب، يقال: ثَأَرْتُ القَتِيلَ وَبالْقَتِيلِ: أي: قَتَلْتُ قَاتِلَهُ **(ولا تجعل مصيبتنا في ديننا)** أي: لا تُصِبْنَا بما يُنْقِصُ دِينَنَا من: اعتقاد السوء. وأكل الحرام، والفترة في العبادة وغيرها، **(ولا تجعل الدنيا أكبر همنا)** أي: لا تجعل طَلَبَ المال والجاه أكبر قصدنا أو حزننا، بل اجعل أكبر قصدنا أو حزننا - مصروفًا في عمل الآخرة، وفيه: أن قليلًا من الهَمِّ فيما لا بد منه في أَمْرِ المَعَاشِ - مُرَخَّصٌ فِيْهِ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ، بَلْ وَاجِبٌ **(ولا مبلغ علمنا)** أي: غاية علمنا؛ أي: لا تجعلنا حيث لا نعلم، ولا نتفكر إلا في أُمُورِ الدُّنْيَا، بل اجْعَلْنَا مُتَفَكِّرِينَ في أَحْوَالِ الآخِرَة، مُتَفَحِّصِينَ من العلوم التي تتعلق بالله تعالى وبالدار الآخرة، وَالمبْلَغُ: الغَايَةُ: التي يبلغها المَاشِي والمحَاسِبُ فيقف عنده **(ولا تسلط علينا من لا يرحمنا)** أي: لا تجعلنا مَغْلُوبِينَ للكفار والظلمة، أو لا تجعل الظالمين علينا حاكمين؛ فإن الظَّالِمَ لا يَرْحَمُ الرَّعِيَّةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وقد رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن خَالِدِ بْنِ أبي عِمْرَانَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ.

[٣٥٠٣] (٣٥٠٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَان الشَّحَّامُ، حدثني مُسْلِمُ بْنُ أبي بَكْرَةَ قَالَ: سَمِعَنِي أبي وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والكَسَلِ وَعَذَابِ القَبْرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُهُنَّ، قَالَ: الزَمْهُنَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُهُنَّ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

٨٤- باب [ت ٨٤، م ٨٠]

[٣٥٠٤] (٣٥٠٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَن الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن الحَارِثِ عَن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «ألا أُعَلِّمُكَ كلِمَاتٍ إذَا قُلتهُنّ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي[١]، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

[٣٥٠٣] قوله: (حدثنا أبو عاصم) النبيل (حدثنا عثمان الشحام) العدوي، أبو سلمة البصري، يقال: اسم أبيه: ميمون أو عبد الله، لا بأس به، من السادسة.

(حدثني مسلم بن أبي بكرة) بن الحارث الثقفي البصري، صدوق، من الثالثة.

قوله: (اللّهم إني أعوذ بك من الهم والكسل) تقدم معناهما (الزمهن) أي: هذه الكلمات.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرج أحمد[٢] في «مسنده» بنحوه.

٨٤ ـ بابٌ

[٣٥٠٤] قوله: (عن الحارث) هو: الأعور.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٢٣٤) وعنه ابن السني في «اليوم والليلة» (٤٤٦).

(٢) أحمد، حديث (١٩٩٣٤).

غَفَرَ الله لَكَ وإنْ كُنْتَ مَغْفُوراً لَكَ؟» قَالَ: «قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا الله العَلِيُّ العَظِيمُ، لا إِلَهَ إِلَّا الله الحَلِيمُ الكَرِيمُ، لا إِلَهَ إِلَّا الله، سُبْحَانَ الله رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ». [حم: ٧٠٣].

قَالَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ: وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَن أَبِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ، إِلَّا أَنّهُ قَالَ في آخِرِهَا: «الحَمدُ لله رَبِّ العَالَمين». [ضعيف، الحارث، ضعيف، وأبو إسحاق، مدلس اختلط بآخره].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ أبي إِسْحَاقَ عَن الحَارِثِ عَن عَلِيٍّ.

٨٥- باب [ت ٨٥، م ٨١]

[٣٥٠٥] (٣٥٠٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَن أبيهِ عن سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

قوله: (غفر الله لك) أي: الصغائر، (وإن كنت مغفورًا لك) أي: الكبائر؛ كذا في «التيسير» فعلى هذا كلمة «إن»: لِلشَّرْطِ، و«الواو» لـ «الوَصْلِ» وقيل: يحتمل: أن تكون جملة مستقلة معطوفة على السابقة، وجزاؤه؛ محذوف؛ أي: إِنْ كُنْتَ مغفورًا فيرفع الله به الدرجات، وأن تكون كلمة «إن»: مخففة من المثقلة، فالجملة تأكيد للأُولَى، (العلي) هو: الذي ليس فوقه شيء في المَرْتَبَةِ والْحُكْمِ، فَعِيلٌ: بمعنى فَاعِلٌ من: عَلا يعلو، (العظيم) هو: الذي جَاوَزَ قَدْرهُ وَجَلَّ عَنْ حُدُودِ العقولَ، حتَّى لا تتصور الإحاطة بِكُنْهِهِ وحقيقته، والعظم في صفات الأَجْسَام: كِبَرُ الطُّولِ والْعَرْضِ والْعُمْقِ؛ والله تعالى جَلَّ قَدْرُهُ عن ذلك.

(الحليم) أي: الذي لا يعجل بالعُقُوبَةِ (الكريم) هو: الجواد المعطي، الذي لا يَنْفَدُ عطاؤه، وهو الكريم المطلق.

٨٥ـ بابٌ

[٣٥٠٥] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) هو: الإمام الذهلي (حدثنا محمد بن يوسف) الضبي الفريابي (عن إبراهيم بن محمد بن سعد) بن أبي وقاص، المدني ثم الكوفي، ثقة.

قال ابن حبان: لم يَسْمَعْ مِنْ صَحَابِيٍّ، من السادسة.

«دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الحُوتِ: لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ الله لَهُ».

[حم: ١٤٦٥].

قَالَ محمد بْنُ يَحْيَى: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بن مرَّة عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَن سَعْدٍ، وَلَم يَذكر فِيهِ عَن أَبيهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقد رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن يُونُسَ بْنِ أَبي إِسْحَاقَ، عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَن سَعْدٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن أَبِيهِ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ وهو أبو أحمد الزُّبيري عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ فَقَالُوا: عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ سَعْدٍ، نَحوَ رِوَاية مُحمَّد بنِ يُوسُف، وَكَانَ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ رُبَّمَا ذَكَرَ فِي هَذَا الحَدِيثِ، عَنْ أَبِيهِ وَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ.

٨٦- **باب** [ت ٨٦، م ٨٢]

[٣٥٠٦] (٣٥٠٦) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثنا عَبْدُ الأَعْلَى عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ ....

قوله: (دعوة ذي النون) أي: دعاء صاحب الحوت، وهو: يونس - عليه الصلاة والسلام - **(إذ دعا)** أي: ربه، وهو: ظرف دعوة **(وهو في بطن الحوت)** جملة حالية **(لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين)** خَبَرٌ لقوله: دَعْوَة ذي النُّون، **(فإنه)** الضمير للشأن **(لم يدع بها)** أي: بتلك الدعوة؛ أو بهذه الكلمات، **(في شيء)** أي: من الحاجات، والتقدير: فعليك أن تدعو بهذه الدعوة فإنه لم يدع بها... إلخ، وحديث سعد - هذا - أخرجه - أيضًا - النسائي، والحاكم وقال: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وزاد - في طريق عنده - فقال رجل: يا رسول الله، هل كانت لـ «يونس» خاصة، أم للمؤمنين عامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَلا تَسْمَع قَوْلَ الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]». كذا في «الترغيب».

٨٦ـ **بابٌ**

[٣٥٠٦] قوله: (حدثنا عبد الأعلى) هو: ابن عبد الأعلى **(عن سعيد)** بن أبي عروبة،

عَن أبي رَافِعٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ لله تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً: مائَةً غَيرَ وَاحِدٍ، مَن أحْصَاها ....

(عن أبي رافع) اسمه: نفيع الصائغ المدني، نزيل «البصرة» ثقةٌ ثَبتٌ مشهور بكنيته، من الثانية. قوله: (إن لله تسعة وتسعين اسمًا) فيه دَليل على أن أشهر أسمائه ـ سبحانه وتعالى ـ الله؛ لإضافة هذه الأسماء إليه، وقد روى: أَنَّ الله هو اسْمُهُ الأَعْظم قال أبو القاسم الطبري: وعليه ينسب كل اسم له، فيقال: الرؤوف والكَرِيمُ: من أَسْماءِ الله تَعَالَى، ولا يقال: مِنْ أَسْمَاءِ الرؤوف أو الكريم: الله، واتفق العلماء على: أن هذا الحديث ليس فيه حَصْر لأسمائه - سبحانه وتعالى - فليس معناه: أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين، وإنما مَقْصُودُ الحَدِيثِ: أن هذه التسعة والتسعين - من أَحْصَاهَا دخل الجنة. فالمراد: الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها، لا الإخبار بحصر الأسماء، ولهذا جاء في الحديث الآخر: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَو اسْتَأْثَرْتَ بِهِ في عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»؛ كذا في «شرح مسلم» للنووي.

قلت: الحديث الآخر - الذي ذكره النووي - أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان من حديث ابن مسعود.

(ومائة غير واحد) اختلفت الروايات في لفظ: واحدة ففي بعضها بـ«التأنيث» ـ كما هنا ـ وفي بعضها بـ«التذكير»، قال الحافظ في «الفتح»: خرج التأنيث على إرادة التسمية، وقال السهيلي: بل أُنِّثَ الاسم، لأنه كلمة، واحتج بقول سِيْبَوَيْهِ: الكلمة: اسم، أو فعل، أو حرف، فسمي الاسم: كلمة وقال ابن مالك: أُنِّث باعتبار معنى التسمية، أو الصفة، أو الكلمة وقال جماعة من العلماء: الحكمة في قوله: «مائة غير وَاحِدٍ» بعد قوله: «تِسْعَةً وَتِسْعِيْنَ»: أَنْ يَتَقَرَّرَ ذلك في نَفْسِ السَّامِعِ، جمعًا بين جهتي الإِجْمَالِ والتَّفْصِيْلِ، أو دَفْعًا لِلتَّصْحِيْفِ الْخَطِّيِّ وَالسَّمْعِيِّ (من أحصاها)، وفي رواية لمسلم: «مَنْ حَفِظَهَا» وفي رواية للبخاري: «لا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ» وهذا اللفظ يفسر معنى قوله: «أَحْصَاهَا»، فَالإِحْصَاءُ: هُوَ الْحِفْظُ. وقيل: أَحْصَاهَا: قَرَأَهَا كَلِمَةً كلمة كَأَنَّهُ يَعُدُّهَا. وقيل: أَحْصَاهَا: عَلِمَهَا، وَتَدَبَّرَ مَعَانِيْهَا، وَاطَّلَعَ عَلَى حَقَائِقِهَا، وقيل: أَطَاقَ الْقِيَامَ بِحَقِّهَا، وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهَا قال الشوكاني: التفسير الأول هو الراجح، المُطَابِقُ للمعنى اللُّغَوِيِّ، وقد فسرته الرواية المصرحة بالحفظ.

وقال النووي: قال البخاري، وغيره من المحققين: معناه: حَفِظَهَا، وهذا هو الأَظْهَرُ؛ لثبوته نَصًّا في الْخَبَرِ وقال في «الأذكار»: هو قول الأكثرين.

دَخَلَ الجَنَّةَ». [خ: ٢٧٣٦، م: ٢٦٧٧، جه: ٣٨٦٠، حم: ٧٤٥٠].

قَالَ يُوسُفُ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَن هِشَام بْنِ حَسَّانٍ عَن محمّدِ بن سِيرين، عَن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَن النَّبيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحيحٌ، وَقَد رَوَى مِن غَيرِ وجهٍ، عَنْ أَبي هُريرَةَ، عَن النَّبيِّ ﷺ.

[ت ٨٧، م ٨٢]

[٣٥٠٧] (٣٥٠٧) حَدَّثَنَا إبْرَاهيمُ بْنُ يَعْقُوب الجَوْزَجَانِيُّ، حدثني صَفْوَانُ بْنُ صَالِح، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أبي حَمْزَةَ عَن أبي الزِّنَادِ، عَن الأَعْرَجِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ لله تعالى تِسْعَةً وتِسْعِينَ اسْماً مِائَة غَير واحِدٍ مَن أحْصَاها دَخَلَ الجَنَّةَ، هُوَ الله الَّذِي لا إلَهَ إلَّا هُوَ:

(دخل الجنة) ذكر الجزاء بلفظ الماضي؛ تحقيقًا له؛ لأنه كائن لا محالة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم في «مستدركه»، وابن حبان(١).

[٣٥٠٧] قوله: (حدثنا إبراهيم بن يعقوب) الجوزجاني (حدثنا الوليد بن مسلم) القرشي الدمشقي.

قوله: (هو الله الذي لا إله إلا هو) الاسم المعدود في هذه الجملة من أسمائه هو: الله، لا غيره من: هو وإله، والجملة تفيد: الحَصْرَ والتَّحْقِيقَ لإلهِيَّتِهِ، ونفي ما عداه عنها، قال الطِّيبيُّ: الجملة مستأنفة، إما بيان لكمية تلك الأعداد أَنَّهَا مَا هي؟ في قوله: «إِنَّ لله تسعة وتسعين اسمًا» وذكر الضمير؛ نظرًا إلى الخبر، وإما بيان لكيفية الإحصاء في قوله: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»؛ فإنه كيف يحصي؟ فالضمير راجع إلى المسمَّى الدال عليه قوله: «لله» كأنه لَمَّا قيل: ولله الأسماء الحسنى، سئل: وما تلك الأسماء؟ فأجيب هو الله، أو لمَّا قيل: مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، سُئِلَ كَيْفَ أَحْصَاهَا؟ فَأَجَابَ: قُلْ هوَ الله، فعلى هذا: الضَّمِيرُ: ضَمِيرُ الشَّأنِ مبتدأ، و«الله»: مبتدأ ثان، وقوله: الَّذي لا إِلهَ إلا هُوَ: خَبَرُهُ، والجملة: خَبَرُ

---

(١) البخاري، كتاب الشروط، حديث (٢٧٣٦)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٦٧٧)، والنسائي في «الكبرى» حديث (٧٦٥٩)، وابن ماجه، كتاب الدعاء (٣٨٦٠، ٣٨٦١)، والحاكم، حديث (٤١) مع ذكر الأسماء، وكذا ابن حبان، حديث (٨٠٨).

الرَّحمنُ الرَّحيمُ المَلِك القُدُّوسُ السَّلَامُ المُؤْمِنُ المُهَيمِنُ العَزِيزُ ....

الأوَل، والموصول مَعَ الصِّلَةِ: صفة «الله». انتهى. و«الله»: علم دال على المَعْبُودِ بِحَقٍّ - دلالة جامعة لجميع معاني الأسماء الآتية[١]، (الرحمن الرحيم) هما: اسمان مشتقان من الرحمة، مثل: ندمان ونديم، وهما: من أبنية المبالغة، ورحمن: أبلغ مِنْ رَحِيمٍ، والرحمن: خاص لله، لا يُسمَّى به غيره، ولا يوصف. والرحيم، يوصف به غير الله تعالى، فيقال: رَجُلٌ رَحِيمٌ، ولا يقال: رحمن.

(الملك) أي: ذو الملك التام، والمراد به: القدرة على الإيجَادِ والاخْتِرَاعِ، من قولهم: فلان يملك الانْتِفَاعَ بِكَذَا، إذا تمكَّن منه، فيكون من أسماء الصفات، وقيل: المتصرف في الأشياء بالإيجاد والإفناء، والإماتة والإحياء، فيكون من أسماء الأفعال، كـ «الخالق».

(القدوس) أي: الطَّاهِرُ المُنَزَّهُ مِنَ الْعُيُوبِ. وفَعُولٌ: مِنْ أَبْنِيَةِ المُبَالَغَةِ، (السلام) مصدر نعت به؛ للمبالغة. قيل: سلامته مِمَّا يَلْحَقُ الْخَلْقَ مِنَ الْعَيْبِ وَالْفَنَاءِ، والسلام ـ في الأصل ـ: السلامة، يقال: سَلِمَ يُسْلَمُ سَلامَةً وَسَلامًا، ومنه: قيل لـ «الجنَّةِ»: دار السلام؛ لأنها دار السلامة من الآفات. وقيل: معناه: المُسَلِّمُ عِبَادَهُ عَنِ المهَالِكِ.

(المؤمن) أي: الذي يصدق عِبَادَهُ وَعْدَهُ؛ فهو من: الإيمان والتصديق، أو يُؤَمِّنُهُمْ فِي الْقِيَامَةِ من عَذابه، فهو من: الأمان والأمن، ضد الخوف؛ كذا في «النهاية».

(المهيمن) الرَّقيبُ المبالغ في المُرَاقَبَةِ والحفظ، ومنه: هَيْمَنَ الطَّائِرُ: إِذَا نَشَرَ جَنَاحَهُ عَلَى فِرَاخِهِ، صيانة لها، وقيل: الشاهد؛ أي: العالم، الذي لا يَعْزُبُ عنه مِثْقَالُ ذَرَّةٍ. وقيل: الذي يشهد على كل نفس بما كسبت، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨] أي: شاهد وقيل: القَائِمُ بِأُمُورِ الْخَلْقِ. وقيل: أَصْلُهُ: مؤيمن، أبدلت الهاء من الهمزة، فهو مفيعل من الأَمَانَةِ بمعنى: الأمين الصادق الوعد.

(العزيز)[٢] أي: الغَالِبُ القَوِيُّ، الَّذِي لا يُغْلَبُ، والْعزة - في الأصل - القُوَّةُ والشِّدَّةُ

(١) قال السيوطي في «العجالة الحسنا» في شرح أسماء الله الحسنى ص٢١: هو علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد، وقد قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] هل تعلم أحدًا يسمى الله غير الله؛ قبض الألسن والقلوب عن التجانس على إطلاق هذا الاسم الشريف على غيره سبحانه وتعالى، مع كثرة أعداء الدين، ومعارضة القرآن الكريم.

(٢) ورد العزيز في التنزيل كثيرًا، ومعناه: العديم المثل، الذي تشتد الحاجة إليه، ويصعب الوصول إليه. السيوطي في «العجالة» ص٢٨.

الجَبَّارُ المُتَكَبِّر الخَالِقُ البَارِئُ المُصَوِّرُ الغَفَّارُ القَهَّارُ الوَهَّابُ ....

وَالْغَلَبَةُ، تقول: عَزَّ يَعِزُّ - بالكسر - إِذَا صَارَ عَزِيْزًا، وَعَزَّ يَعَزُّ - بالفتح - إِذَا اشْتَدَّ (الجبار) معناه: الذي يَقْهَرُ الْعِبَادَ عَلَى مَا أَرَادَ مِنْ أَمْرٍ وَنَهيٍ، يقال: جَبَرَ الخَلْقَ، وَأَجْبَرَهُمْ فـ «أجبر» أكثر، وقيل: هو العالي فوق خلقه، و«فَعَّالٌ»: من أبنية المبالغة، ومنه قولهم: نَخْلَةٌ جَبَّارَةٌ، وهي: العظيمة التي تَفُوتُ يَدَ المُتَنَاوِلِ.

(المتكبر) أي: العظيم ذو الكبرياء وقيل: المتعالي عن صفات الخلق وقيل: المتكبر على عُتَاةِ خَلْقِهِ، والتاء فيه: للتَّفَرُّدِ وَالتَّخْصِيصِ، لا تَاءَ التَّعَاطِي والتَّكَلُّفِ، والكبرياء العظمة والملك. وقيل: هي عبارة عن كَمَالِ الذَّاتِ، وكمال الوجود، ولا يوصف بها إلا الله تعالى، وهو من: الكبر، وهو: العظمة.

(الخالق) أي: الذي أوجد الأشياء جَمِيْعَهَا بعد أن لم تكن موجودة، وأصل الخلق: التقدير، فهو باعتبار: تقدير ما منه وجودها، وباعتبار الإيجاد على وَفْقِ التقدير - خالق.

(البارئ) أي: الذي خَلَقَ الْخَلْقَ لا عن مِثَالٍ، ولهذه اللَّفْظَةِ - من الاخْتِصَاصِ بخلق الحيوان - ما ليس بها بغيره من المخلوقات، وَقَلَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي غير الحيوان، فيقال: بَرَأَ الله النَّسْمَةَ، وخلق السماوات والأرض.

(المصوّر) أي: الذي صوَّر جميع الموجودات، ورتبها، فأعطى كل شيء منها صُورَةً خاصّة، وَهَيْئَةً منفردة يتميز بها، على اختلافها وكثرتها.

(الغفار) قال الجزري في «النهاية»: في أسماء الله: الْغَفَّارُ وَالْغَفُورُ، وهما من أبنية المبالغة، ومعناهما: السَّاتِرُ لِذُنُوبِ عباده وَعُيُوبِهِم المُتَجَاوِزُ عن خَطَايَاهُمْ وَذُنُوبِهِمْ. وأصل الغفر: التغطية، يقال: غَفَرَ الله لَكَ غَفْرًا وَغُفْرَانًا وَمَغْفِرَةً: والمغفرة إلباس الله تعالى العفو للمذنبين.

(القهار) أي: الغالب جميع الخلائق[1]، يقال: قَهَرَهُ يَقْهَرُهُ قَهْرًا: فهو: قَاهِرٌ، وَقَهَّارٌ: لِلمُبَالَغَةِ.

(الوهاب) الْهِبَةُ: الْعَطِيَّةُ الْخَالِيَةُ عَن الأَعْوَاضِ وَالأَغْرَاضِ، فَإِذَا كَثُرَتْ سُمِّيَ صَاحِبُهَا: وَهَّابًا.

---

(١) القهار: الذي يقصم الجبابرة من أعدائه، فيقهرهم بالإماتة والإذلال، بل هو الذي لا موجود إلّا وهو مسخَّر تحت قدرته حاصل في قبضته. العجالة ص٣٠.

الرَّزَّاقُ الفتَّاحُ العَلِيمُ القَابِضُ البَاسِطُ الخافضُ الرَّافِعُ المعزُّ المذِلُّ السَّمِيعُ البَصِيرُ الحَكَمُ العَدْلُ ....

(الرازق) أي: الذي خَلَقَ الأرزاق، وأعطى الخلائق أرزاقها، وأوصلها إليهم، والأرزَاقُ نوعان: ظاهرة للأَبْدَانِ، كالأقوات، وَبَاطِنَةٌ لِلْقُلُوبِ وَالنُّفُوسِ؛ كالمعارف والعلوم.

(الفتاح) أي: الذي يَفْتَحُ أبواب الرزق والرحمة لعباده. وقيل: معناه: الحاكم بينهم. يقال: فَتَحَ الْحَاكِمُ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ: إِذَا فَصَلَ بينهما، الْفَاتِحُ وَالْحَاكِمُ وَالْفَتَّاحُ: من أبنية المبالغة.

(العليم) أي: العالم المحيط علمه بجميع الأشياء: ظاهرها وباطنها، دقيقها وجليلها على أتم الإمكان، وَفَعِيلٌ: من أبنية المبالغة.

(القابض) أي: الذي يُمْسِكُ الرِّزْقَ، وغيره من الأشياء عن العباد، بلطفه وحكمته، ويقبض الأرواح عند الممات.

(الباسط) أي: الذي يبسط الرزق لعباده، ويوسعه عليهم، بجوده ورحمته، ويبسط الأرواح في الأجساد عند الحياة[1].

(الخافض) أي: الذي يخفض الجَبَّارِينَ والْفَرَاعِنَةَ، أي: يضعفهم ويهينهم، ويخفض كل شيء يُرِيْدُ خَفْضَهُ، والخفض: ضِدُّ الرَّفْعِ.

(الرافع) أي: الذي يرفع المؤمنين بالإسعاد، وَأَوْلِيَاءَهُ بالتقريب، وهو: ضِدُّ الْخَفْضِ.

(المعِزُّ) الذي يَهَبُ العز لمن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ.

(المذِلُّ) الذي يلحق الذُّلَّ بمن يشاء من عباده، وينفي عنه أَنْوَاعَ الْعِزِّ جَمِيعِهَا.

(السميع) المدرك لكل مسموع[2].

(البصير) المدرك لكل مبصر.

(الحكم) أي: الحاكم الذي لا رادَّ لِقَضَائِهِ، وَلا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ.

(العدل) أي: الذي لا يميل به الهوى؛ فيجور في الحكم، وهو في الأصل: مَصْدَرٌ سُمِّيَ به، فَوُضِعَ مَوْضِعَ الْعَادِلِ، وهو أبلغ منه؛ لأنه جعل المسمَّى نفسه عدلًا.

---

(١) قال السيوطي في «العجالة» ص٣٣: وقال بعضهم: ويجب أن يجمع بين هذين الاسمين القابض الباسط، أخذًا من قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

(٢) وحظّ العبد أن يعلم أن الله سميع، فيحفظ لسانه، ويداوم المراقبة، ويطالب نفسه بدقيق المحاسبة.

اللَّطِيفُ الخَبِيرُ الحَلِيمُ العَظِيمُ الغَفُورُ الشَّكُورُ العَلِيُّ الكَبِيرُ الحَفِيظُ المُقِيتُ الحَسِيبُ

(اللطيف) أي: الذي اجتمع له الرِّفْقُ في الفعل، والعلم بدقائق المصالح، وإيصَالُهَا إِلَى مَنْ قَدَّرَهَا لَهُ مِنْ خَلْقِهِ يقال: لَطَفَ به وله - بالفتح - يَلْطُفُ لُطْفًا: إذا رفق به، فأما: لَطُفَ - بالضم - يَلْطفُ: فمعناه: صغُرَ وَدَقَّ.

(الخبير) أي: العالم ببواطن الأشياء، من: الخبرة، وهي: العلم بالْخَفَايَا الْبَاطِنَةِ.

(الحليم) أي: الذي لا يَسْتَخِفُّهُ شيء من عصيان العباد، وَلا يَسْتَفِزُّهُ الْغَضَبُ عليهم، ولكنه جعل لكل شيء مِقْدَارًا، فهو مُنْتَهٍ إليه.

(العظيم) أي: الذي جاوز قدره، وَجَلَّ عن حُدُودِ الْعُقُوْلِ، حتى لا تتصور الإحاطة بِكُنْهِهِ وحقيقته، والعِظَمُ - في صفات الأجسام - كبر الطول، والعرض، والعمق، والله تعالى جَلَّ قَدْرُهُ عَنْ ذَلِكَ.

(الغفور) تقدَّم معناه.

(الشكور) الذي يعطي الثَّوابَ الجزيل على العَمَلِ الْقَلِيلِ، أو المُثْنِي على عِبَادِهِ المُطِيعِينَ.

(العلي) فَعِيل من: العُلُوِّ - وهو: البالغُ في عُلُوِّ الرُّتْبَة؛ بحيث لا رُتْبَةَ إلا وهي مُنْحَطَّةٌ عَنْ رُتْبَتِهِ.

وقال بعضهم: هو الذي عَلا عَنِ الإِدْرَاكِ ذاته، وكبر عن التصور صفاته[1].

(الكبير)، وضده: الصغير، يستعملان بِاعْتِبَارِ مَقَادِيرِ الأَجْسَامِ، وَبِاعْتِبَارِ الرُّتَبِ، وهو المراد - هنا - إما باعتبار: أنه أكمل الموجودات وأشرفها؛ من حيث إنه قَدِيمٌ أزلي، غَنِيٌّ على الإطلاق، وما سواه حَادِثٌ مُفْتَقِرٌ إليه في الإيجاد والإِمْدَاد بالاتِّفَاقِ.

وأما باعتبار: أنه كبير من مُشَاهَدَةِ الْحوَاسِ وإدراك العقول.

(الحفيظ) أي: البالغ في الحفظ يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ـ مدة ما شاء ـ.

(المقيت) أي: الحفيظ. وقيل: المُقْتَدِرُ. وقيل: الَّذي يُعْطي أَقْوَاتَ الخَلائِقِ، وهو من أَقَاتَهُ يَقِيتُهُ: إذا أعطاه قُوتَهُ، وهي لغة في: قَاتَهُ يَقُوتُهُ وَأَقَاتَهُ - أيضًا - إِذَا حَفِظَهُ.

(الحسيب) أي: الكافي، فعيل بمعنى: مفعل، من: أَحْسَبَنِي الشيء: إذا كَفَانِي، وَأَحْسَبْتُهُ وَحَسَّبْتُهُ بالتشديد - أَعْطَيْتُهُ ما يرضيه حتى يقول: حَسْبِيَ.

---

(١) وقيل: العلي: الذي رتبته فوق كل رتبة، وجميع المراتب منوطة عنه. كما في «العجالة» للسيوطي ص٤٠.

الجَلِيلُ الكَرِيمُ الرَّقِيبُ المُجِيبُ الوَاسِعُ الحَكِيمُ الوَدُودُ المَجِيدُ البَاعِثُ الشَّهِيدُ .....

وقيل: إنه مَأْخُوذٌ من الحسبان، أي: هو المُحَاسِبُ لِلْخَلائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فعيل بمعنى: مُفَاعِل.

(الجليل) أي: الموصوف بِنُعوتِ الْجَلالِ، والحاوي جميعها، وهو الجليل المطلق.

(الكريم) أي: كثير الجود والعطاء، الذي لا يَنْفَد عطاؤه، وَلا تَفْنَى خزائنه، وهو الكريم المطلق.

(الرقيب) أي: الحافظ، الذي لا يغيب عنه شيء، فَعيلٌ بمعنى: فاعل.

(المجيب) أي: الذي يقابل الدُّعَاءَ والسُّؤَالَ بالقَبُولِ وَالْعَطَاءِ، وهو اسم فاعل من: أَجَابَ يُجِيبُ.

(الواسع) أي: الذي وَسِعَ غِنَاهُ كُلَّ فَقِيرٍ، وَرَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ، يقال: وَسِعَهُ الشيء: يَسَعُهُ سَعَةً: فهو: وَاسِعُ، وَوَسُعَ - بالضَّمِّ - وَسَاعَةً فهو: وَسِيعٌ. وَالْوُسْعُ وَالسَّعَةُ: الجدة والطاقة.

(الحكيم) أي: الحاكم، بمعنى: القاضي، فَعِيلٌ بمعنى: فَاعِل، أو هو: الذي يُحْكِمُ الأشياء، وَيُتْقِنُهَا فهو فَعِيل بمعنى: مُفْعِل.

وقيل: الحكيم: ذو الحِكْمَةِ، والحكمة: عبارة عن مَعْرِفَةِ أَفْضَلِ الأَشْيَاء بأفضل العلوم، ويقال - لِمَنْ يُحْسِنُ دَقَائِقَ الصناعات وَيُتْقِنُهَا - حكيم.

(الودود) هو: فعول بمعنى: مفعول، من الْوِدِّ: المحبة، يقال: وَدَدْتُ الرَّجُلَ أَوَدُّهُ وِدًّا إذا أحببته، فالله تعالى مَوْدُودٌ، أي: مَحْبُوبٌ في قلوب أوليائه؛ أو هو: فَعُولٌ بمعنى: فَاعِلٌ أي: أنه يُحِبُّ عِبَادَهُ الصالحين، بمعنى: أنه يَرْضَى عَنْهُمْ.

(المجيد) هو مبالغة الماجد، من: المجد، وهو: سعة الكرم، فهو الذي لا تُدْرَكُ سَعَةُ كَرَمِهِ[1].

(الباعث) أي: الذي يبعث الخلق، أي: يحييهم بعد الموت يوم القيامة؛ وقيل: أي: بَاعِثُ الرُّسلِ إلى الأمم.

(الشهيد) أي: الذي لا يغيب عنه شيء، والشَّاهِدُ: الْحَاضِرُ، وفعيل: من أَبْنِيَةِ المُبَالَغَةِ فِي فَاعِلٍ، فإذا اعتبر العلم مطلقًا فهو العليم، وإذا أضيف إلى الأمور الباطنة فهو: الخَبِيرُ،

---

(١) وقيل: المجيد: الشريف ذاته، الجميل أفعاله، الجزيل عطاؤه ونواله. «العجالة» للسيوطي ص٤٦.

الحَق الوَكِيلُ القَوِيُّ المَتِينُ الوَلِيُّ الحَمِيدُ المُحْصِي المُبْدِئُ المُعِيدُ المُحْيِي المُمِيتُ الحَيُّ القَيُّومُ الوَاجِدُ المَاجِدُ الوَاحِدُ ....

وإذا أضيف إلى الأمور الظاهرة فهو: الشَّهِيدُ، وقد يُعْتَبَرُ مع هذا: أن يَشْهَدَ على الخَلْقِ يوم القيامة بما علم.

(الحق) أي: الموجود حقيقة، المتحقق وجوده وإلهيته، والحَقُّ ضِدُّ الباطل.

(الوكيل) أي: القائم بأمور عباده، المتكفل بمصالحهم.

(القوي) أي: ذو القدرة التامة البالغة إلى الكمال، الذي لا يلحقه ضعف.

(المتين) أي: القوي الشديد، الذي لا يلحقه في أفعاله مشقة، ولا كلفة ولا تعب، والمتَانَةُ: الشدة والقوة، فهو من حيث إنه بالغُ الْقُدْرَةِ تَامُّهَا - قَوِيٌّ، ومن حيث إنه شَدِيدُ الْقُوَّةِ - متينٌ.

(الولي) أي: الناصر وقيل: المتولي لأمور العالم والخلائق، القائم بها. وقيل: المحب لأوليائه.

(الحميد) أي: المحمود المستحق للثناء على كل حال، فعيل بمعنى: مفعول.

(المحصي) أي: الذي أحصى كل شيء بعلمه، وأحاط به فلا يَفُوتُهُ دقيق منها ولا جليل، والإحصاء: العد والحفظ.

(المبدئ) أي: الذي أنشأ الأشياء واخترعها ابتداءً، من غير سابق مثال.

(المعيد) أي: الذي يعيد الخلق بعد الحياة إلى الممات في الدنيا، وبعد المَمَاتِ إلى الحياة يوم القيامة.

(المحيي) أي: معطي الحياة.

(المميت) أي: خالق الموت، وَمُسَلِّطُهُ عَلى من شاء.

(الحي) أي: الدائم البقاء.

(القيوم) أي: القائم بنفسه، والمقيم لغيره.

(الواجد) - بالجيم - أي: الْغَنِيُّ الذي لا يفتقر، وقد وَجَدَ يَجِدُ جِدَةً: أي: استغنى غِنى لا فَقْرَ بَعْدَهُ، وقيل: الذي يجد كل ما يريده ويطلبه، ولا يفوته شيء.

(الماجد) بمعنى: المجيد، لكن المجيد للمبالغة.

(الواحد) أي: الفرد الذي لم يَزَلْ وحده لم يكن معه آخر.

الصَّمَدُ القَادِرُ المُقْتَدِرُ المُقَدِّمُ المُؤَخِّرُ الأَوَّلُ الآخِرُ الظَّاهِرُ البَاطِنُ الوَالِي المُتَعَالِي البَرُّ التَّوَابُ المنتَقِمُ ....

(الصمد) هو: السيد الذي انتهى إليه السُّؤدَد. وقيل: هو: الدَّائِمُ الْبَاقِي، وقيل: هو الذي لا جَوْفَ لَهُ. وقيل: الَّذِي يُصْمَدُ فِي الْحَوَائِجِ إِلَيْهِ، أي: يُقْصَدُ.

(القادر المقتدر) معناهما: ذو القدرة، إلا أن المقتدر أبلغ في البناء، من معنى: التَّكَلُّفِ وَالاكْتِسَابِ؛ فإن ذلك - وإن امْتَنَعَ في حَقِّهِ تعالى حَقِيقَةً، لكنه يُفِيدُ المعْنَى مُبَالَغَةً.

(المقدِّم) أي: الذي يقدم الأشياء، ويضعها في مواضعها، فمن استحق التقديم - قدمه.

(المؤخر) الذي يؤخر الأشياء، فيضعها في موضعها، وهو ضد المقدم.

(الأول) أي: الذي لا بداية لأوليته.

(الآخر) أي: الباقي بعد فناء خليقته، ولا نهاية لآخريته[(١)].

(الظاهر) أي: الذي ظَهَرَ فوق كل شيء وعلا عليه. وقيل: هو: الذي عُرِفَ بِطُرقِ الاستدلال العقلي، بما ظهر لهم من آثار أفعاله وأوصافه.

(الباطن) أي: المحتجب عن أبصار الخَلائِقِ وَأَوْهَامِهِمْ، فلا يدركه بصر، ولا يُحيطُ به وَهْمٌ.

(الوالي) أي: مالك الأشياء جميعها، المتصرف فيها.

(المتعالي) الذي جَلَّ عَنْ إِفْكِ المُفْترِينَ، وعلا شأنه، وقيل: جَلَّ عن كُلِّ وَصْفٍ وثَنَاءٍ، وهو متفاعل من العُلُوِّ.

(البَرُّ) أي: العطوف على عباده بِبِرِّهِ وَلُطْفِهِ والْبِرُّ - بالكسر -: الإِحْسَانُ.

(التوَّاب) الذي يقبل توبة عباده مَرَّةً بعد أخرى.

(المنتقم) أَيْ: المُبَالِغُ في العقوبة لمن يشاء، وهو مُفْتَعِلٌ مِنْ نَقَمَ يَنْقِمُ[(٢)]: إذا بلغت به الْكَرَاهَةُ حَدَّ السَّخَطِ.

---

(١) فسرها قول النبي ﷺ: «اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء» جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» (٢٧١٣).

(٢) نَقَم عليه، فهو ناقم، أي عَتَبَ عليه، يقال: ما نقم منه إلَّا الإحسان، ونقم الأمر: كَرِهَه، وبابهما: ضرب، ونَقِمَ من باب فهم لغة فيهما. وانْتَقَم الله منه: عاقبه؛ والاسم منه: النَّقْمَةُ؛ والجمع: نَقِمَاتٌ. ذكره الرازي في مختار الصحاح (نقم).

العَفُوُّ الرَّؤُوفُ مَالِكُ المُلْكِ ذُو الجَلالِ وَالإِكْرَامِ المُقْسِطُ الجَامِعُ الغَنِيُّ المُغْنِي المَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ النُّورُ الهَادِي ....

(العفو) فَعُولٌ من الْعَفْوِ، وهو: الذي يمحو السيئات، ويتجاوز عن المعاصي وهو أبلغ من الغَفُورِ، لأن الغفران يُنْبِئُ عَنِ السَّتْرِ، وَالْعَفْوُ يُنْبِئُ عَنِ المحْوِ، وأصل العفو: المحْو والطَّمْسُ، وهو من أبنية المبالغة، يقال: عَفَا يَعْفُو عَفْوًا: فهو عَافٍ وَعَفُوٌّ.

(الرؤوف) أي: ذو الرأفة، وهي: شدة الرحمة.

(مالك الملك) أي: الذي تَنْفُذُ مَشِيْئَتُهُ في مُلْكِهِ، يجري الأمور فيه على ما يشاء، أو الذي له التصرف المطلق.

(ذو الجلال والإكرام) أي: ذو العظمة والكبرياء، وذو الإكرام لأوليائه؛ بإنعامه عليهم.

(المقسط) أي: العادل، يقال: أَقْسَطَ يُقْسِطُ: فَهو: مُقْسِطٌ؛ إذا عَدَلَ، وَقَسَطَ يَقْسِطُ فهو قَاسِطٌ؛ إذا جَارَ، فَكَأَنَّ الهمزة في: أَقْسَطَ - للسلب، كما يقال: شَكَا إِلَيْهِ فَأَشْكَاهُ.

(الجامع) أي: الذي يجمع الخلائق ليوم الحساب، وقيل: هو المُؤَلِّفُ بين المُتَمَاثِلاتِ والمُتَبَايِنَاتِ وَالمُتَضَادَّاتِ في الوجود.

(الغني) أي: الذي لا يحتاج إلى أحد في شيء، وكل أحد يحتاج إليه، وهذا هُوَ الْغنى المُطْلَقُ، ولا يشارك الله فيه غيره.

(المغني) أي: الذي يغني مَنْ يشاء من عباده.

(المانع) أي: الذي يمنع عن أهل طاعته ويحوطهم وينصرهم، وقيل: يمنع: يُرِيدُ من خلقه ما يريدُ، وَيُعْطِيهِ مَا يُرِيْدُ.

(الضار) أي: الذي يَضُرُّ من يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ، حيث هو خالق الأشياء كلها، خيرها وشرها ونفعها وضرها.

(النافع) أي: الذي يُوَصِّلُ النَّفْعَ إلى من يشاء من خلقه؛ حيث هو: خالق النَّفْع والضّرِّ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ.

(النور) أي: الذي يُبْصِرُ بِنُورِهِ ذُو الْعَمَايَةِ، وَيَرْشُدُ بِهُدَاهُ ذُو الْغَوَايَةِ. وقيل: هو الظاهر الذي به كل ظهور، فالظَّاهِرُ في نفسه، المُظْهِرُ لِغَيْرِهِ يسمى نورًا.

(الهادي) أي: الذي بَصَّرَ عِبَادَه، وَعَرَّفَهُمْ طريق مَعْرِفَتِهِ، حتى أَقَرُّوا بـ «ربُوبِيَّتِهِ»، وهدى كل مخلوق إلى ما لا بُدَّ لَهُ مِنْهُ فِي بقائه، ودوام وجوده.

البَدِيعُ البَاقِي الوَارِثُ الرَّشِيدُ الصَّبُور».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، حَدَّثَنَا بِهِ غَيْرُ واحِدٍ عَن صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ، وهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحدِيثِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ، ولا نَعْلَمُ في كبيرِ شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ، له إسناد صحيح ذِكْرَ الأَسْمَاءِ إِلَّا في هَذَا الحَدِيثِ.

(البديع) أي: الخالق المخترع، لا عن مثال سابق، فعيل بمعنى: مُفْعِلٌ، يقال: أَبْدَعَ، فهو: مُبْدِعٌ.

(الباقي) أي: الدائم الوجود، الذي لا يَقْبَل الْفَنَاءَ.

(الوارث) أي: الذي يرث الخلائق، ويبقى بعد فنائِهِمْ.

(الرشيد) أي: الذي أَرْشَدَ الخلق إلى مصالحهم[١]؛ أي: هداهم وَدَلَّهُم عليها، فعيل بمعنى: مُفْعِلٌ، وقيل: هو الذي تَنْسَاقُ تدبيراته إلى غاياتها على سنن السَّدَادِ، من غير إشارة مُشِيْرٍ، ولا تَسْدِيد مُسَدِّدٍ.

(الصبور) أي: الذي لا يُعَاجِلُ الْعُصَاةَ بـ «الانتقام» وهو من أبنية المبالغة، ومعناه قريب من معنى الحليم، والفرق بينهما: أن المُذْنِبَ لا يأمن الْعُقُوبَةَ في صِفَةِ الصَّبُورِ، كَمَا يَأْمَنُهَا فِي صفَةِ الْحَلِيمِ.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان، والحاكم في «مستدركه»، والبيهقي[٢] في «الدعوات الكبير».

قوله: (ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث) قال الحافظ: وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ صفوان؛ فقد أخرجه البيهقي، من طريق موسى بن أيوب النصيبي، وهو ثقة، عن الوليد - أيضًا - وقد اختلف في سنده على الوليد، ثم ذكر الحافظ الاختلاف، وبسط الكلام - هاهنا - **(وقد روي هذا الحديث من غير وجه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ولا نعلم في كبير شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر إلا ذكر الأسماء - إلا في هذا الحديث)** المراد

---

(١) وعلامة العبد الذي أرشده الله إلى إصلاح نفسه: أن يحسن التوكل عليه، ويفوض أموره بالكلية إليه، وأن يستجيره في كل شغل، ويستجير به في كل خطب. (التحبير) ص٧٩.

(٢) البيهقي «الدعوات الكبير» (٢/ ٢٩) (٢٦١).

وَقَدْ رَوَى آدَمُ بْنُ أبي إِيَاسٍ هَذَا الحدِيث بإسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ، وذَكَرَ فِيهِ الأسْمَاء، وَلَيْسَ لَهُ إسْنَادٌ صحيحٌ.

[٣٥٠٨] (٣٥٠٨) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن أَبِي الزِّنَادِ عَن الأعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ لله تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً مَن أحْصَاها دَخلَ الجَنَّةَ»، قَالَ: وَلَيْسَ في هَذَا الحَديثِ ذِكْرُ الأسْمَاءِ.

قَالَ: وهذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَرَوَاهُ أبُو اليَمَانِ عَن شُعَيْبِ بْنِ أبي حَمْزَةَ عَن أبي الزِّنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الأسْمَاءَ.

بـ«كبير شيء من الروايات» أي: في كَثِيرٍ مِنْهَا، واختلف العلماء في سَرْدِ الأسماء، هل هو مَرْفُوعٌ، أو مُدْرَجٌ في الخبر من بعض الرواة؟ فَمَشَى كَثِيرٌ منهم على الأول، واستدلوا به على: جواز تسمية الله تعالى بما لم يرد في القرآن بصيغة الاسم لأن كثيرًا من هذه الأسماء كذلك، وذهب آخرون إلى: أن التَّعَيُّنَ مُدْرَجٌ؛ لخلو أكثر الروايات عنه، ونقله عبد العزيز اليخشبي، عن كثير من العلماء قال الحاكم - بعد تخريج الحديث من طريق صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم -: صَحِيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخَرِّجَاهُ بِسِيَاقِ: الأسماء الحسنى، والعِلَّةُ فيه - عندهما - تفرد الوليد بن مسلم؛ قال: وَلا أعلم خلافًا عند أهل الحديث: أن الوليد أَوْثَقُ وَأَحفَظُ وَأَجلُّ وَأَعْظَمُ من بِشْرِ بنِ شُعَيبِ، وعلي بن عَيَّاشٍ، وغيرهما من أصحاب شُعَيْبٍ، يُشِيْرُ إلى أن بشرًا، وعليًّا، وأبا اليمان - رووه عن شعيب بدون سياق الأسماء، فرواية أبي اليمان عند البخاري، ورواية علي: عند النسائي، ورواية بشر عند البيهقي، قال الحافظ: وليست العِلَّةُ عند الشيخين تفرد الوليد فقط، بل الاختلاف فيه، والاضطراب، وتدليسه، واحتمال الإدراج.

(وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا) إلى قوله: (وليس له إسناد صحيح) قال الحافظ في «التلخيص» - بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه - الطريق الذي أشار إليها الترمذي: رواها الحاكم في «المستدرك» من طريق: عبد العزيز بن الحصين، عن أيوب، وعن هشام بن حسان - جميعًا - عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وفيها زيادة ونقصان وقال: محفوظ عن أيوب وهشام - بدون ذكر الأسامي. قال الحاكم: وعبد العزيز ثقة، قال الحافظ: بل متفق على ضعفه، وَهَّاهُ البخاري، ومسلم، وابن معين، وقال البيهقي: هو ضعيف عند أهل النقل. انتهى.

[٣٥٠٨] . . . .

[٣٥٠٩] (٣٥٠٩) حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقوبَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَّاب أنَّ حُمَيْداً المَكِّيَّ مَوْلَى ابنِ عَلْقَمَةَ حَدَّثَهُ أنَّ عَطَاءَ بْنَ أبي رَبَاحٍ حَدَّثَهُ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا مَرَرْتُم بِرِيَاضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله وَمَا رِيَاضُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: «المَسَاجِدُ»، قُلْتُ: ومَا الرَّتْعُ يَا رَسُول الله؟ قَالَ: «سُبْحَانَ الله والحَمْدُ لله وَلا إلَه إلَّا الله وَالله أكْبَرُ». [ضعيف، حميد، مجهول].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ.

[٣٥١٠] (٣٥١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أبِي قَالَ: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ البُنَانِيُّ قال: حَدَّثَنِي أبِي عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَال: «إذَا مَرَرْتُمْ برِيَاضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا»، قالوا: وَمَا رِيَاضُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: «حِلَقُ الذِّكْرِ». [حم: ١٢١١٤].

[٣٥٠٩] قوله: (حدثنا زيد بن حبان) العكلي، (أن حميدًا المكي مولى ابن علقمة) في «التقريب»: مجهول في «الخلاصة»: قال البخاري: لا يتابع وفي «تهذيب التهذيب»: له في الترمذي حديث واحد: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا».

قوله: (إذا مررتم برياض الجنة) الرياض جمع الروضة وهي: أَرْضٌ مخضرة بأنواع النبات، يقال لها: بـ«الفارسية»: مرغزار، (فارتعوا) في «القاموس»: رَتَعَ - كَمَنَعَ - رَتْعًا وَرُتوعًا وَرِتَاعًا- بالكسر: أَكَلَ وشَرِبَ ما شاء في خِصْبٍ وَسَعَةٍ أو هو: الأكل والشرب رَغَدًا في الريف (قال: المساجد)، وفي حديث أنس الآتي: «حِلَقُ الذِّكْرِ». ولا تنافي بينهما؛ لأن حِلَقَ الذِّكْرِ تصدق بالمساجد وغيرها، فهي أَعَمُّ وخُصَّتِ المساجد - هنا - لأنها أفضل، وجعل المساجد رياض الجنة؛ بناء على أن العبادة سَبَبٌ للحصول في رياض الجنة. (قلت: وما الرتع يا رسول الله؟ قال: سبحان الله والحمد لله. . . إلخ) وَضَعَ الرَّتْعَ مَوْضِعَ الْقَوْلِ، لرعاية المناسبة لفظًا ومعنى؛ لأن هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل، والرتع - هنا - كما في قوله تعالى: ﴿يَرْتَعْ﴾ [يوسف: ١٢] وهو: أن يتسع في أكل الفواكه والمُسْتَلَذَّاتِ، والخروج إلى التَّنَزُّهِ في الأرياف والمياه - كما هو عادة الناس إذا خرجوا إلى الرياض - ثم اتَّسَعَ وَاسْتُعْمِلَ فِي: الفوز بالثواب الجزيل، وتلخيص معنى الحديث: إِذَا مَرَرْتُمْ بِالمَسَاجِدِ فَقُولُوا هَذَا الْقَوْلَ؛ قاله الطيبي.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده: حميد المكي، وهو مجهول كما عرفت.

[٣٥١٠] قوله: (حلق الذكر) أي: هي حلق الذكر. قال في «النهاية»: الحِلَقُ - بكسر

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ ثابِتٍ عَن أَنَسٍ.

٨٧- باب منه [ت ٨٨، م ٨٣]

[٣٥١١] (٣٥١١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن ثابِتٍ عَن عَمْرِو بْنِ أبي سَلَمَةَ عَن أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ عَن أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] اللَّهمَّ عِنْدَكَ احْتَسب مُصِيبَتِي ....

الحاء وفتح اللام - جمع الحلقة، مثل: قَصْعَةٍ وَقِصَعٍ، وهي: الجماعة من الناس مُسْتدِيرُونَ كحلقة الباب وغيره. والتحلق: تَفَعُّلٌ منها، وهو: أن يتعمدوا ذلك وقال الجوهري: جمع الحَلْقَةِ حَلَقٌ - بفتح الحاء - على غير قياس، وحكي عن أبي عمرو: أن الواحد حَلَقَةٌ - بالتحريك - والجمع: حَلَقٌ - بالفتح - وقال ثعلب: كُلُّهُمْ يُجِيزُهُ عَلَى ضَعْفِهِ[١].

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، والبيهقي[٢] في «شعب الإيمان».

٨٧ ـ بَابٌ مِنْهُ

[٣٥١١] **قوله:** (حدثنا عمرو بن عاصم) بن عبيد الله الكلابي (عن ثابت) البناني، (عن عمرو بن أبي سلمة) هو: رَبِيبُ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (إنا لله) أي: ملكًا وخلقًا، (وإنا إليه راجعون) أي: في الآخرة، (اللّهم عندك أحتسب مصيبتي). قال الجزري في «النهاية»: الاحتساب من الحسب؛ كالاعتداد من: العد، وإنما قيل - لمن ينوي بعمله وَجْهَ الله -: أحتسب؛ لأن له حينئذ أن يعتد عمله، فجعل في حال مُبَاشَرَةِ الفعل كأنه معتد به، والحِسْبَةُ: اسم من: الاحتساب؛ كالعدة من: الاعتداد، وهو: الاحتساب في الأعمال الصالحة، وعند المكروهات: هو البِدَارُ إلى طلب الأجر، وتحصيله بالتسليم والصبر، وباستعمال أَنْوَاعِ البِرِّ؛ والقيام بها على الوَجْهِ المَرْسُومِ فيها؛ طلبًا

---

(١) وقال أبو عمرو الشيباني: ليس في الكلام حَلَقَة بالتحريك إلا في قولهم: «هؤلاء قوم حَلَقَة» للذين يحلقون الشعر جمع (حالق). كما جاء في مختار الصحاح (حلق).

(٢) البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٩).

فَأْجُرْنِي فِيهَا وَأَبْدِلْنِي مِنْهَا خَيْراً»، فَلَمَّا احْتُضِرَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ: اللَّهُمَّ اخْلُفْ فِي أَهْلِي خَيْراً مِنِّي، فَلَمَّا قُبِضَ قَالَت أُمُّ سَلَمَةَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] عِنْدَ الله احْتَسب مُصِيبَتِي فَأْجُرْنِي فِيهَا. [جه بنحوه: ١٥٩٨، حم: ٢٦١٢٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَرُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن أُمِّ سَلَمَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو سَلَمَةَ اسمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الأَسَدِ.

للثواب المَرْجُوِّ منها، (فأجرني) بسكون الهمزة، وضم الجيم، وبالمد وكسر الجيم. قال في «النهاية»: أَجَرَهُ يُؤْجِرُهُ: إذا أثابه، وأعطاه الأَجْرَ والجزاء، وكذلك أجره يأجره، والأمر منهما: آجرني، (وأبدلني منها) أي: من مُصِيبتي، (خيرًا) مفعول ثان لـ «أَبْدِلْنِي» (فلما احتضر أبو سلمة) - بصيغة المجهول - أي: دنا موته، يقال؛ حضر فلان واحتضر؛ إذا دنا موته، (قال: اللَّهم اخلف في أهلي خيرًا مني) يقال: خلف الله لك خلفًا بخير، وَأَخْلَفَ عليك خيرًا: أي: أَبْدَلَكَ بما ذهب منك، وعوضك عنه، وقيل: إذا ذهب للرجل ما يَخْلُفُهُ مثل المال والولد، قيل: أَخْلَفَ الله لَكَ وعليك. وإذا ذهب له ما لا يَخْلُفُهُ - غالبًا - كالأب والأم، قيل: خَلَفَ الله عليك. وقد يقال: خَلَفَ الله عليك؛ إذا مات لك ميت، أي: كان الله خليفة عليك، وأخلف الله عليك: أي: أبدلك؛ كذا في «النهاية».

(فلما قبض) أي: قبض روحه ومات.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه. (وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أم سلمة، عن النبي ﷺ) أخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي[1] في «عمل اليوم والليلة»، (وأبو سلمة اسمه: عبد الله بن عبد الأسد) بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي أخو النبي ﷺ من الرَّضَاعَةِ، وابن عمته -: برة بنت عبد المطلب - كان من السابقين، شهد «بدرًا»، ومات في حياة النبي ﷺ، مات في: جمادى الآخرة سنة أربع بَعْدَ أُحُدٍ فتزوج النبي ﷺ - بعده بزوجته أم سلمة.

---

(١) مسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩١٨)، وأبو داود، كتاب الجنائز، حديث (٣١١٩)، والنسائي، كتاب الجنائز، حديث (١١٢٥).

٨٨- باب [ت ٨٩، م ٨٤]

[٣٥١٢] (٣٥١٢) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ أنَّ رَجُلًا جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أيُّ الدُّعَاءِ أفْضَلُ؟ قَالَ: «سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ وَالمُعَافَاةَ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»، ثُمَّ أتَاهُ في اليَوْمِ الثَّانِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! أيُّ الدُّعَاءِ أفْضَلُ؟ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أتَاهُ في اليَوْمِ الثَّالِثِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَإذَا أُعْطِيتَ العَافِيَةَ في الدُّنْيَا وَأُعْطِيتَهَا في الآخِرَةِ فَقَدْ أفْلَحْتَ». [ضعيف، سلمة، ضعيف].

---

٨٨ ـ بَابٌ

[٣٥١٢] **قوله: (حدثنا يوسف بن عيسى)** بن دينار المروزي، **(حدثنا الفضل بن موسى)**، السيناني المروزي، **(حدثنا سلمة بن وردان)** الليثي المدني.

قوله: (سل ربك العافية والمعافاة) قال الجزري في «النهاية»: العَافِيَةُ؛ أن تَسْلَم من الأسقام والبلايا؛ وهي: الصحة، وضد المرض، والمُعَافَاةُ: هي أن يعافيك الله من الناس، ويعافيهم منك، أي: يُغْنِيكَ عنهم، وَيُغْنِيهِمْ عنك، وَيَصْرِفُ أَذَاهُمْ عَنْكَ، وَأَذَاكَ عَنْهُمْ. وقيل: هي مُفَاعَلَةٌ من العَفْوِ، وهو: أن يَعْفُوَ عن الناس ويعفو هم عنه. انتهى. وقال في «القاموس»: والعَافِيَةُ: دفاع الله عن العبد، عَافَاهُ الله من المكروه مُعَافَاةً وَعَافِيَةً: وهب له العَافِيَةَ من العِلَلِ وَالْبَلاءِ، كَأَعْفَا **(فقال له مثل ذلك)** أي: مثل ذلك القول، فنصبه على المصدرية **(ثم أتاه يوم الثالث)**. وفي رواية ابن ماجه: «ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ».

(فقد أفلحت) أي: فُزْتَ بمرادك، وَظَفَرْتَ بمقصودك، وفي الحديث: التصريح بأن الدعاء بالعافية - أفضل الدعاء؛ ولا سيما بعد تكريره للسائل في ثلاثة أيام، حين أن يأتيه للسؤال عن أفضل الدُّعَاءِ، فأفاد هذا: أن الدعاء بالعافية - أفضل من غيره من الأدعية، ثم في قوله: **(فإذا أعطيت العافية في الدنيا... إلخ)** دليل ظاهر واضح، بأن الدعاء بالعافية يشمل أمور الدنيا والآخرة؛ لأنه قَالَ هذه المقالة بعد أن قال لَهُ: «سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ» ثلاث مرات، فكان ذلك كالبيان؛ لعموم بركة هذه الدعوة بالعافية لِمَصَالِحِ الدنيا والآخرة، ثُمَّ رَتَّبَ على ذلك: الفلاح، الذي هو المَقْصِدُ الأَسْنَى، والمطلوب الأكبر.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ.

[٣٥١٣] (٣٥١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عَن كَهْمَسِ بْنِ الحَسَنِ عَن عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أرأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةَ القَدْرِ مَا أقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنّكَ عَفُوٌّ [كريمٌ] تُحِبُّ العَفْوَ فاعْفُ عَنِّي». [جه: ٣٨٥٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٥١٤] (٣٥١٤) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حمَيْدٍ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ عَن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله عَلِّمْنِي شَيْئاً ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه، (إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان)، وهو ضعيف.

[٣٥١٣] قوله: (عن عبد الله بن بريدة) الأسلمي المروزي.

قوله: (أرأيت) أي: أخبرني، (إن علمت) جَوَابُهُ: مَحْذُوف يَدُلُّ عليه ما قبله، (أي ليلة) مُبتدأ، وخبره: (ليلة القدر)، والجملة سَدَّتْ مَسَدَّ المَفْعُولَيْن لـ «عَلِمْتُ» تعليقًا. قيل: القياس: أية ليلة، فَذُكِّر؛ باعتبار الزمان، كما ذكر في قوله ﷺ: «أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله مَعَكَ أَعْظَمُ؟» باعتبار الكلام واللفظ، (ما أقول) متعلق بـ «أَرَأَيْتَ»، (فيها) أي: في تلك الليلة. قال الطيبي: «مَا أَقُولُ»: فيها: جواب الشرط، وكان حق الجواب أن يؤتى بالفاء، ولعلّه سَقَطَ من قَلَم النَّاسِخِ؛ وتعقب عليه القاري: بأن دَعْوى السُّقُوطِ مِنْ قَلَمِ النَّاسِخِ ليست بصحيحة، وقد جاء حَذْفُ الْفَاءِ عَلَى الْقِلَّةِ، (اللّهم إنك عفو) أي: كثير العفو.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم[1].

[٣٥١٤] قوله: (عن يزيد بن أبي زياد) القرشي الهاشمي الكوفي، (عن عبد الله بن الحارث) بن نوفل الهاشمي المدني.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٧٧١٢)، والحاكم، حديث (١٩٤٢) ووصححه على شرط الشيخين.

أَسْأَلُه الله عَزَّ وَجَلَّ: قَالَ: «سَلِ الله العَافِيَةَ»، فَمَكَثْتُ أَيَّاماً، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُه الله، فَقَالَ لِي: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ الله سَلِ الله العَافِيَةَ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ». [حم: ١٧٨٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ. وَعَبْدُ الله بْنُ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَدْ سَمِعَ مِنَ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ.

[٣٥١٥] (٣٥١٥) حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الكُوفِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ المُلَيْكِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا سُئِلَ اللهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ العَافِيَةَ». [ضعيف، عبد الرحمن، ضعيف].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ المُلَيْكِيِّ.

قوله: **(أسأله الله)** أي: أَطْلُبُهُ من الله تعالى **(سل الله العافية)** في أَمْرِهِ ﷺ للعباس بالدعاء بالعافية، بعد تَكْرِيرِ العباس سؤاله، بِأَنْ يعلمه شيئًا يسأل الله به - دَلِيلٌ جَلِيٌّ بِأَنَّ الدعاء بالعافية لا يساويه شيء من الأَدْعِيَةِ، ولا يقوم مقامه شيء من الكلام، الذي يُدْعَى به ذو الجلال والإكرام. وقد تقدم تحقيق معنى العافية أنها: دِفَاعُ الله عن العَبْدِ، فالداعي بها قد سأل رَبَّهُ دفاعه عن كل ما ينويه، وقد كان رسول الله ﷺ يُنزِلُ عَمَّهُ العباس منزلة أبيه، ويرى له من الحق ما يرى الوَلَدُ لِوَالِدِهِ، ففي تَخْصِيصِهِ بهذا الدعاء، وقَصْرِهِ على مُجَرَّدِ الدُّعَاءِ بالعَافِيَةِ - تحريك لِهِمَم الرَّاغِبِيْنَ على ملازمته، وأن يجعلوه من أَعْظَم ما يَتَوَسَّلُونَ به إلى رَبِّهِمْ - سبحانه وتعالى - وَيَسْتَدْفِعُونَ به في كل ما يهمهم ثم كلمه ﷺ بقوله: **(سل الله العافية في الدنيا والآخرة)**، فكان هذا الدعاء - من هذه الحيثية - قد صار عدة لدفع كل ضُرٍّ وَجَلْبِ كُلِّ خَيْرٍ. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدًّا، قال الجزري في «عدة الحصن الحصين»: لقد تواتر عنه ﷺ دعاؤه بالعافية، وورد عنه ﷺ - لفظًا ومعنى - من نَحْوِ خمسين طريقًا.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث؛ كذا في «مجمع الزوائد»، وأخرجه أحمد - أيضًا -.

[٣٥١٥] . . .

٨٩- باب [ت ٩٠، م ٨٥]

[٣٥١٦] (٣٥١٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي الوَزِيرِ، حَدَّثَنَا زَنْفَلُ بْنُ عَبْدِ الله أَبُو عَبْدِ الله عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَن عَائشَةَ عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَمْراً قَالَ: «اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتَرْ لِي». [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ زَنْفَلٍ، وهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ، وَيُقَالُ لَهُ: زَنْفَلُ بن عبد الله العَرَفِيُّ، وكَانَ سَكنَ عَرَفاتٍ، وَتَفرَّدَ بهَذَا الحَدِيثِ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ.

[ت ٩١، م -]

[٣٥١٧] (٣٥١٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبَانُ هُوَ ابنُ يَزِيد العَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ زَيْدَ بْنَ سَلَّامٍ حدَّثَهُ ....

---

٨٩ - بَابٌ

[٣٥١٦] قوله: (اللهم خِرْ لي واختَرْ لي) أي: اجْعَلْ أمري خيرًا، وألهمني فعله، واختر لي أصلح الأمرين.

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث زنفل) بفتح الزاي، وسكون النون، وبالفاء بوزن «جعفر».

(وهو ضعيف عند أهل الحديث) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» - بعد نقل كلام الترمذي هذا -: وقال ابن حبان: كان قليل الحديث، وفي قلته مناكير لا يحتج به. وفي «تاريخ البخاري»: كان به خبل[1]. **(ويقال له: زَنفل بن عبد الله العرفي)** بفتح العين المهملة، والراء.

[٣٥١٧] **قوله: (حدثنا يحيى)** هو: ابن أبي كثير الطائي **(أن زيد بن سلام)** بن أبي سلام

---

(١) الخَبْل: جُنُون أو شِبْهُهُ في القَلْب، ورجلٌ مخبُولٌ: به خَبْل، وهو مُخَبَّل أي: لا فؤاد له، وقد خَبَلَه الدَّهْر والحُزْن والشَّيْطان والحُبُّ والدّاءُ خَبْلًا. وقد خَبِلَ: خَبالًا، ورجلٌ أخبَلُ. ودَهرٌ خَبِلٌ: مُلْتوٍ على أهله، لا يرَوْنَ فيه سُرورًا. والخَبْل: فسادٌ في القَوائم حتى لا يَدري كيفَ يمشي، فهو مُتَخَبِّلٌ خَبِلٌ. [كتاب العين، للفراهيدي].

أنَّ أبا سَلّامٍ حَدَّثَهُ عَن أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الوُضُوءُ شَطْرُ الإيمانِ، وَالحَمْدُ لله تَمْلأُ المِيزَانَ، وسُبْحَانَ الله، والحَمْدُ لله تَمْلآنِ أوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ، والصَّلَاةُ نُورٌ، ....

الحبشي (أن أبا سلام) اسمه: ممطور الحبشي (عن أبي مالك الأشعري) اسمه: الحارث بن الحارث، صحابي تفرد بالرواية عَنْهُ: أبو سلام.

قوله: (الوضوء) بضم أوله (شطر الإيمان) وفي رواية مسلم: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَانِ»، وفي حَدِيثِ جُرَيٍّ النَّهْدِيِّ الآتي: «الطُّهُورُ: نِصْفُ الإِيْمَانِ» قال النووي: اختلف العلماء في معناه: فقيل؛ معناه: أن الأجر فيه يَنْتَهِي تَضْعِيْفُهُ إلى نِصْفِ أَجْرِ الإيمان، وقيل: معناه: أن الإيمان يَجُبُّ ما قبله من الخطايا، وكذلك الوضوء، إلا أن الوضوء لا يَصِحُّ إِلا مع الإِيْمَانِ، فَصَارَ لِتَوَقُّفِهِ على الإيمان في معنى: الشطر.

وقيل: المراد بالإيمان - هنا - الصلاة؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٤٣] والطهارة شرط في صحة الصلاة؛ فصارت كالشَّطْرِ، وليس يلزم في الشطر: أن يكون نصفًا حقيقيًّا، وهذا القول أقرب الأقوال، ويحتمل: أن يكون معناه: أن الإيمان تَصْدِيقٌ بالقلب، وانْقِيَادٌ، بالظاهر، وهما شطران للإيمان والطهارة متضمنة الصلاة، فهي انقياد في الظاهر. انتهى.

(والحمد لله تملأ الميزان) معناه: عظم أجرها، وأنه يملأ الميزان، وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على: وزن الإيمان، وثقل الموازين وخفتها (تملآن أو تملأ) شك من الراوي. قال النووي: ضَبَطْنَاهُمَا بالتاء المثناة من فوق. وقال صاحب «التحرير»: يجوز: «يملآن» بالتأنيث والتذكير جميعًا. قال الطيبي: فالأول - أي: «تملآن» - ظاهر، والثاني: فيها ضمير الجملة - أي: الجملة الشاملة لهما - ويمكن أن يكون الإفراد بتقدير كل واحدة منهما، (ما بين السماوات والأرض) معناه: لو قُدِّر ثوابهما جسمًا لملآ ما بين السماوات والأرض، وسبب عظم فضلهما - ما اشتملتا عليه من التنزيه لله بقوله: «سُبْحَانَ الله»، والتَّفْوِيْض والافْتِقَار إلى الله تعالى بقوله: «الحَمْدُ لله»، (والصلاة نور) معناه: أنها تمنع من المَعَاصِي، وتنهى عن الفحشاء والمنكر، وتهدي إلى الصَّوابِ؛ كما أن النور يُسْتَضَاءُ بِهِ. وقيل: معناه: أنه يكون أجرها نورًا لصاحبها يوم القيامة. وقيل: لأنها سبب لإِشْرَاقِ أنوار المعارف، وَانْشِرَاحِ القَلْبِ، وَمُكَاشَفَاتِ الحقائق؛ لفراغ القلب فيها، وإقباله إلى الله تعالى بظاهره

وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا». [م: ٢٢٣، جه: ٢٨٠، حم: ٢٢٣٥، مي: ٦٥٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وباطنه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥] وقيل: معناه: أنها تَكُونُ نورًا ظاهرًا على وجهه يوم القيامة، ويكون في الدنيا - أيضًا - على وجهه البَهَاءُ، بِخِلافِ مَنْ لَمْ يُصَلِّ (والصدقة برهان) معناه: يفزع إليها، كما يفزع إلى البراهين، كأن العبد إذا سُئِلَ يوم القيامة عن مصرف ماله - كَانَتْ صَدَقَاتُهُ بَرَاهِينَ في جواب هذا السؤال، فيقول: تَصَدَّقْتُ به. ويجوز: أَنْ يُوسَمَ المُتَصَدِّقُ بسيمَا يُعْرَفُ بِهَا؛ فيكون برهانًا له على حَالِهِ، ولا يُسْأَلُ عن مَصْرِفِ مَالِهِ.

وقيل: معناه: الصدقة حُجَّةٌ على إيمان فاعلها؛ فإن المنافق يمتنع منها؛ لكونه لا يعتقدها؛ فمن تصدق - اسْتُدِلَّ بِصَدَقَتِهِ على صِدْقِ إيمانه.

(والصبر ضياء) معناه؛ الصبر المحبوب في الشَّرْعِ؛ وهو: الصَّبْرُ على طاعةِ الله تعالى، والصبر عن مَعْصِيَتِهِ، والصبر - أيضًا - على النَّائِبَاتِ، وأَنْوَاعِ المَكَارِهِ في الدنيا، والمراد؛ أن الصبر المحمود - لا يزال صاحبه مُسْتَضِيئًا مهتديًا، مُسْتَمِرًّا على الصواب.

قال إبراهيم الخواص: الصبر: هو الثبات على الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (والقرآن حجة لك أو عليك) معناه: ظاهر؛ أي: تنتفع به إن تَلَوْتَهُ وَعَمِلْتَ به، وإلا فهو حجة عليك (كل الناس يغدو) أي: يصبح (فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها) أي: كل إنسان يَسْعَى بنفسه، فمنهم: من يَبِيعُهَا لله تعالى بطاعته؛ فيعتقها من العذاب، ومنهم: من يبيعها للشيطان والهوى باتِّبَاعِهِمَا؛ فيوبقها، أي: يُهْلِكُهَا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي[1].

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٢٢١٧).

٩٠- باب [ت ٩٢، م ٨٦]

[٣٥١٨] (٣٥١٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أنعم عَن عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «التَّسْبِيحُ نِصْفُ المِيزَانِ، والحَمْدُ لله يَمْلأُهُ، وَلا إِلَهَ إِلَّا الله لَيْسَ لَهَا دُونَ الله حِجَابٌ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ». [ضعيف، في إسناده رجل مجهول، وجري، فيه كلام، قال ابن المديني: مجهول، وقال أبو حاتم الرازي: لا يحتج بحديثه].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، ولَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

[٣٥١٩] (٣٥١٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن أبي إِسْحَاقَ ....

٩٠- بَابٌ

[٣٥١٨] **قوله:** (عن عبد الرحمن بن زياد) بن أنعم الأفريقي (عن عبد الله بن يزيد) هو: أبو عبد الرحمن الجبلي المصري المعافري.

قوله: (التسبيح نصف الميزان) أي: ثوابه بعد تَجَسُّمِهِ يَمْلأُ نِصْفَ الميزان، والمراد به: إحدى كِفَّتَيْهِ الموضوعة لوضع الحسنات فيها، (والحمد لله يملؤه) أي: الميزان، أو نصفه، وهو أظهر؛ لأن الأَذْكَارَ تنحصر في نوعين: التنزيه، والتحميد. قال الطِّيبيُّ: فيكون الحمد نصفه الآخر، فهما متساويان، ويلائمه حديث: «ثقيلتان في الميزان»، ويحتمل: تفضيل الحمد بأنه يَمْلأُ الميزان وَحْدَهُ؛ لاشتماله على التنزيه ضِمْنًا؛ لأن الوصف بالكمال - متضمن نَفْيَ النقصان، ويؤيده قوله: (ولا إله إلا الله: ليس لها دون الله حجاب) فإنها تتضمن التحميد والتنزيه؛ ولذا صارت موجبة للقرب، وهو معنى **قوله:** (حتى تخلص) بِضَمِّ اللام (إليه) أي: تصل عنده، وتنتهي إلى محل القَبُول والمراد بهذا وأمثاله: سرعة القَبُولِ والإجَابة، وكثرة الأَجْرِ والإِثَابَةِ وفيه: دلاله ظاهرة على أَنَّ: «لا إِله إِلا الله» - أفضل من: «سُبْحَان الله، والْحَمْدُ لله».

قوله: (وليس إسناده بالقوي)؛ لأن فيه: عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف، وإسماعيل بن عياش، وهو صَدُوقٌ في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم.

[٣٥١٩] **قوله:** (حدثنا أبو الأحوص) اسمه: سلام بن سليم الحنفي، (عن أبي إسحاق)

عَن جُرَيٍّ النَّهْدِي عَن رَجُلٍ مِن بَنِي سُلَيْم قَالَ: «عَدَّهُنَّ رَسُولُ الله ﷺ في يَدِي أوْ فِي يَدِهِ: التَّسْبِيحُ نِصْفُ المِيزَانِ، والحَمْدُ يَمْلأهُ، والتَّكْبِيرُ يَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ، والصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الإيمَانِ». [ضعيف حم: ١٧٨٢٣، مي: ٦٥٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وقَدْ رَوَاه شُعْبَةُ وسفيان الثَّوْرِيُّ عَن أبي إسْحَاقَ.

٩١- باب [ت ٩٣، م ٨٧]

[٣٥٢٠] (٣٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمِ المُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثابِتٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وكَانَ مِن بَنِي أسَدٍ عَن الأَغَرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ ....

السبيعي، (عن جُرَيٍّ) - بِضَمِّ الجيم، وفتح الراء، وتشديد التَّحْتِية - تصغير: جرو بن كليب النهدي الكوفي، مقبول، من الثالثة. (عن رجل من بني سليم) بالتصغير.

قوله: (عدهن) أي: الخصال الآتية، فهو ضمير مبهم يُفَسِّرُهُ ما بعده؛ كقوله تعالى: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍۚ﴾ [البقرة: ٢٩] والمفسر - هنا - قوله: التسبيح. . . إلخ، (في يدي) أي: أَخَذَ أَصَابعَ يدي، وجعل يعقدها في الكَفِّ خَمْسَ مَرَّاتٍ، على عد الخصال؛ لمزيد التفهيم والاستحضار، (أو في يده) شك من الراوي؛ (والصوم نصف الصبر)، وهو: الصبر على الطاعة؛ فبقي النِّصْفُ الآخر: عن المَعْصِيَةِ، أو المصيبة. أو: الصوم صبر عن الحَلْقِ والفَرْجِ؛ فبقي نصفه الآخر من الصبر: عن سَائِرِ الأَعْضَاءِ. (والطهور) بضم أوله (نصف الإيمان)؛ لأن الإيمان تطهير السر عن دنس الشرك؛ فمن طَهَّرَ جوارحه - فقد طهر ظاهره، وهو آتٍ بنصف الإيمان، فإنْ طَهَّرَ باطنه اسْتَكْمَلَ الإيمان.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد[1] - من طريق شعبة - عن أبي إسحاق، عن جُرَيِّ النَّهْدِيِّ.

٩١ـ بَابٌ

[٣٥٢٠] قوله: (حدثنا علي بن ثابت) الجزري الهاشمي (عن الأغر بن الصباح) التميمي

---

(١) أحمد، حديث (١٧٨٢٣).

عَن خَلِيفَةَ بْنِ حُصَيْنٍ عَن عَلِيٍّ بْنِ أبي طالِبٍ قَالَ: أَكْثَرُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ الله ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ في المَوْقِفِ: «اللَّهمَّ لَكَ الحَمْدُ كالَّذِي نَقُولُ وخَيْراً مِمَّا نَقُولُ: اللَّهمَّ لَكَ صَلَاتِي ونُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي، وإِلَيْكَ مَآبِي، وَلَكَ رَبِّ تُرَاثِي، اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن عَذَابِ القَبْرِ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ وَشَتَاتِ الأمْرِ، اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ». [ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، ولَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

٩٢- باب [ت ٩٤، م ٨٨]

[٣٥٢١] (٣٥٢١) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ المؤدب، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحمدٍ ابن أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن أبي سليم عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَابِطٍ عَن أبي أُمَامَةَ،

المنقري، **(عن خليفة بن حصين)** بن قيس التميمي المنقري.

قوله: (كالذي نقول) - بالفوقية - أي: كالحمد الذي تحمد به نفسك **(وخيرًا مما نقول)** - بالنون - أي: وخيرًا مما نحمدك به من المحامد **(اللهم لك)** أي: لا لغيرك **(ونسكي)** أي: وسائر عباداتي أو تقربي بالذبح **(ومحياي ومماتي)** أي: حياتي وموتي وقال الطيبي: أي: وما آتيه في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح **(وإليك مآبي)** أي: مرجعي **(ولك رب)** أي: يا رب **(تُرَاثي)** - بضم الفوقية، وبالراء، وبالمثلثة قال المناوي: هو ما يخلفه الإنسان لورثته، فبَيَّنَ أنه لا يورث، وأن ما يخلفه صدقةٌ لله، **(ووسوسة الصدر)** أي: حديث النفس بما لا ينبغي **(وشتات الأمر)** - بفتح المعجمة، وخفة المثناة الفوقية - أي: تفرقه، وعدم انضباطه: وذلك هو من أعظم أسباب الضرر اللاحق، لمن لا تنضبط له الأمور.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه البيهقي[١] في «شعب الإيمان»، **(وليس إسناده بالقوي)**؛ لأن فيه قيس بن الربيع، وهو صَدُوقٌ، تَغَيَّرَ لَمَّا كَبِرَ، وأَدْخَلَ عليه ابنه ما ليس من حَدِيثِهِ؛ فَحَدَّثَ بِهِ.

٩٢ـ بَابٌ

[٣٥٢١] ....

---

(١) البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٤٢).

قَالَ: دعَا رَسُولُ الله ﷺ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئاً، قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئاً، فَقَالَ: «ألا أدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟ نَقُولُ: اللَّهمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ مِن خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحمَّدٌ ﷺ، ونَعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ ما اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحمدٌ ﷺ، وأنْتَ المُسْتَعَانُ، وعَلَيْكَ البَلَاغُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا باللهِ». [ضعيف، الليث، ترك حديثه، وعبد الرحمن، كثير الإرسال].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٩٣- باب [ت ٩٥، م ٨٩]

[٣٥٢٢] (٣٥٢٢) حَدَّثَنَا أبُو مُوسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَن أُبيّ بْنِ كَعْبٍ صَاحِبِ الحَرِيرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: قُلْتُ لأمِّ سَلَمَةَ:

قوله: (على ما يجمع ذلك كلَّه) أي: على دعاء يجمع كل ما دعوت به من الدعاء الكثير (وعليك البلاغ) قال في «النهاية»: البَلاغُ: مَا يُتَبَلَّغُ وَيُتَوصَّلُ به إلى الشيء المطلوب. وقال في «المجمع»: وحديث: «فَلا بَلاغَ اليَومَ إلا بِكَ» أي: لا كِفَايَةَ. قال الشوكاني: ولا شيء أَجْمَعَ وَلا أَنْفَعَ من هذا الدعاء؛ فإن رَسُولَ الله ﷺ قد صح عنه: من الأدعية الكثير الطيب، وصح عنه من التعوذ - مما ينبغي التعوذ منه - الكثير الطيب، حتى لم يَبْقَ خير في الدنيا والآخرة - إلا قَدْ سأله من ربه، وَلَمْ يَبْقَ شر في الدنيا والآخرة - إلا وقد اسْتَعَاذَ ربَّه منه فمن سأل الله - عز وجل - من خير ما سأله منه نبيه ﷺ واستعاذ من شر ما استعاذ منه نبيه ﷺ - فقد جاء في دُعَائِهِ بِمَا لا يَحْتَاجُ بَعْدُ إلى غيره، وسأله الخَيْرَ على اختلاف أنواعه، واستعاذ من الشر على اخْتِلافِ أَنْوَاعِهِ، وَحَظِيَ بالعمل بإرشاده ﷺ إلى هذا القول الجامع، والدُّعَاءِ النَّافِعِ. انتهى. قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الطبراني(١) في «الكبير».

٩٣ـ بَابٌ

[٣٥٢٢] قوله: (حدثنا أبو موسى الأنصاري) هو: إسحاق بن موسى، (حدثنا معاذ بن معاذ) العنبري التميمي البصري (عن أُبي بن كعب صاحب الحرير) اسمه: عبد ربه بن عبيد الأزدي، مولاهم، ثقة من السابعة. قال في «تهذيب التهذيب»: روى له الترمذي حديثًا واحدًا: «يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ».

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٧٧٩١).

يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكِ؟ قَالَت: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: «يَا مُقَلِّبَ القلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»، قَالَت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا لأكْثَرَ دُعَاءِكَ يَا مُقَلِّبَ القُلُوب ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ؟ قَالَ: «يَا أُمَّ سَلمَةَ إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبعَيْنِ مِن أَصَابِعِ الله، فَمَنْ شَاءَ أَقَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَزَاغَ». فَتَلا مُعَاذٌ ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨]. [حم: ٢٥٩٨٠].

قَالَ: وفي البابِ عَن عائِشَة والنَّوَّاسِ بْنِ سمْعَانَ وَأَنسٍ وَجَابِرٍ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَنُعَيْمِ بْنِ عَمَّارٍ. قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: (يا مقلب القلوب... إلخ) تقدم شرحه في باب «ما جَاءَ أن القلوب بين إصبعي الرحمن»، من أبواب القدر **(قالت)** أي: أُمُّ سَلَمَةَ. **(ما لأكثر دعائك)** أي: ما السبب في إكثارك هذا الدعاء **(قال)** أي: النبي ﷺ **(إنه)** الضمير للشأن، **(فمن شاء أقام)** أي: فمن شاء الله أقام قلبه، وثبته على دينه وطاعته **(ومن شاء أزاغ)** أي: ومن شاء الله أمال قلبه، وصرفه عن دينه وطاعته **(فتلا معاذ)** أي: ابن معاذ المذكور.

قوله: (وفي الباب عن عائشة، والنواس بن سمعان... إلخ) أما حديث النواس: فأخرجه أحمد[(١)].

وأما حديث أنس فأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم، وأخرجه الترمذي[(٢)] - أيضًا - في «القدر».

وأما حديث عبد الله بن عمرو: فأخرجه أحمد، ومسلم[(٣)].

وأما حديث بقية الصحابة: فلينظر من أخرجها[(٤)].

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد.

---

(١) أحمد، حديث (١٧١٧٨)، وابن ماجه في «المقدمة» من سننه، حديث (١٩٩).

(٢) أحمد، حديث (٦٦٩٧)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٣٤)، والترمذي في «القدر» من سننه (٢١٤٠).

(٣) أحمد، حديث (٦٥٣٣، ٦٥٧٣)، ومسلم، كتاب القدر، حديث (٢٦٥٤).

(٤) أما حديث جابر: فأخرجه الحاكم، حديث (٣١٤٠) وقال: أخرج مسلم حديث عبد الله بن عمرو في قلوب بني آدم، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

=

٩٤- باب [ت ٩٦، م ٩٠]

[٣٥٢٣] (٣٥٢٣) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمِ المُؤدِبِ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ ظُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَن أبِيهِ، قَالَ: شَكَا خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ المَخْزومِيُّ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا أنَامُ اللَّيْلَ مِنَ الأرَقِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلِ: اللَّهمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أظَلَّتْ، وَرَبَّ الأرَضِين ومَا أقَلَّتْ، وربَّ الشَّيَاطِينِ، وَمَا أضَلَّتْ، كُنْ لِي جَاراً مِن شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعاً أنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أحَدٌ مِنْهُمْ أوْ أنْ يَبْغِي عليَّ، عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلا إلَهَ غَيْرُكَ، ولا إلَهَ إلَّا أنْتَ». [ضعيف].

٩٤ـ بَابٌ

[٣٥٢٣] قوله: (**حدثنا الحكم بن ظهير**) - بالمعجمة مصغرًا - الفزاري، أبو محمد، وكنية أبيه: أبو ليلى، ويقال: أبو خالد، متروك، رمي بالرفض، واتَّهَمَهُ ابن معين، من الثامنة (**عن أبيه**) هو بريدة بن الحصيب الأسلمي.

قوله: (**فقال: يا رسول الله، ما أنام الليل من الأرق**) هذا بيان لقوله: «شَكَا» والأَرَقُ - بفتحتين -: أي: من أجل السَّهَرِ، وهو مفارقة الرجل النوم، من وسواس أو حزن، أو غير ذلك (**إذا أويت**) بالقصر (**وما أظلت**) أي: وما أوقعت ظلها عليه (**وما أقلت**) أي: حملت ورفعت عن المخلوقات (**وما أضلت**) أي: وما أضلت الشَّيَاطِيْنُ من الإنس والجن، فـ «ما» - هنا - بمعنى: «مَنْ»، وفيما قبل غلب فيها غير العاقل، ويمكن أن: «ما» - هنا - للمشاكلة (**كن لي جارًا**) من: اسْتَجَرْتُ فلانًا فَأَجَارَنِي؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾[المؤمنون: ٨٨] أي: كن لي مُعِينًا ومَانِعًا، ومجيرًا وحافظًا (**أن يفرط علي أحد منهم**) أي: من أن يفرط، على أنه بدل اشتمال، من: «شر خلقك» أو؛ لئلا يفرط، أو كراهة أن يفرط، يقال: فرط عليه أي: عدا عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ﴾ (**أو أن يبغي**) - بكسر - الغين - أي: يظلم على أحد (**عزَّ جارك**) أي: غلب مستجيرك، وصار عزيزًا (**وجلَّ**) أي: عظم (**ثناؤك**) يحتمل: إضافته إلى الفاعل والمفعول، ويحتمل: أن يكون المثنى غيره أو ذاته؛ فيكون كقوله ﷺ: «أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

= وأما حديث نعيم بن عمار فلم أجده، وأخشى أن يكون قد تصحف وأن الصواب همار فحديثه في «الآحاد» لابن أبي عاصم (١٢٧٨) وجماعة. والله أعلم.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ، وَالحَكَمُ بْنُ ظُهَيْرٍ قَدْ تَرَكَ حَدِيثَهُ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيث.

وَيُرْوَى هَذَا الحَدِيث عَن النبيِّ ﷺ مُرْسلًا مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

٩٥- باب [ت ١٠٠، م ٩١]

[٣٥٢٤] (٣٥٢٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ المُكتِّب، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ عَن الرُّحَيلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ أخِي زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيةَ عَن الرَّقَاشِيِّ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوم بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ».

وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلِظُّوا بِيَاذَا الجَلال والإِكْرَامِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هذا الحَدِيثُ عَن أَنَسٍ مِن غَيْرِ وجهٍ.

قوله: (هذا حديث ليس إسناده بالقوي... إلخ) والحديث: أخرجه الطبراني، وابن أبي شيبة[١] من حديث خالد بن الوليد.

٩٥- بَابٌ

[٣٥٢٤] قوله: (عن الرُّحَيل) بضم الراء، وفتح الحاء[٢] المهملة مصغرًا **(ابن معاوية)** ابن حُدَيْجٍ - بضم المهملة وآخره جيم - الجعفي الكوفي، صدوق، من السابعة **(عن الرقاشي)** - بفتح الراء، وتخفيف القاف - اسمه: يزيد بن أبان.

قوله: (إذا كربه أمر) أي: أصابه كرب وشدة، **(يا حي)** أي: الدائم البقاء **(يا قيوم)** أي: المبالغ في القيام بتدبير خلقه **(برحمتك أستغيث)** أي: أطلب الإغاثة، وأطلب الإعانة.

قوله: (وبإسناده) أي: بإسناد الحديث المذكور **(ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام)** أي: ألزموه، واثبتوا عليه، وأكثروا من قوله، والتلفظ به في دعائكم. يقال: أَلَظَّ بالشيء يلظ إِلْظَاظًا؛ إذا لزمه وثابر عليه[٣]؛ كذا في «النهاية».

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٣٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٦) قال الهيثمي (١٠/ ١٧٥): رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد.

(٢) في النسخ المطبوعة: الهاء؛ وهو خطأ مطبعي، والصواب ما أثبتناه.

(٣) وقيل: الإلظاظ: الإلحاح، كما ذكر صاحب مختار الصحاح (لظظ).

[٣٥٢٥] (٣٥٢٥) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا المُؤَمِّلُ عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَن حُمَيْدٍ عَن أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلِظُّوا بِيَاذَا الجَلالِ والإِكْرَامِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَن حُمَيْدٍ عَن الحَسَنِ البَصْرِي، عَن النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا أَصَحُّ، ومُؤَمِّلٌ غَلط فِيهِ فَقَالَ: عَن حَمّادٍ عَن حُمَيْدٍ عَن أَنَسٍ، وَلَا يُتَابَعُ فِيهِ.

٩٦- باب [ت ١٠١، م ٩٢]

[٣٥٢٦] (٣٥٢٦) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبي حُسَيْنٍ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أَبي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن أَوَى إِلى فِرَاشِهِ طَاهراً يَذْكُرُ الله حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعَاسُ لَمْ يَنْقَلِبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ الله شَيْئاً مِن خَيْرِ الدُّنْيَا والآخِرَةِ إِلَّا أَعْطاهُ الله إِيَّاهُ». [ضعيف].

قَالَ: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٥٢٥] قوله: (حدثنا المؤمل) هو: ابن إسماعيل العدوي، (عن حماد بن سلمة) بن دينار البصري.

قوله: (هذا حديث غريب) قال السيوطي في «الجامع الصغير» - بعد ذكر حديث: «أَلِظُّوا بِيَا ذَا الجَلالِ والإِكْرَامِ» رواه الترمذي عن أنس، وأحمد، والنسائي، والحاكم(١) عن ربيعة عن عامر، هو الطويل.

٩٦ـ بَابٌ

[٣٥٢٦] قوله: (من أوى إلى فراشه) أي: لينام (طاهرًا) أي: مُتَوَضِّئًا (يذكر الله) جملة حالية، (حتى يدركه النعاس) - بضم النون - يعني: حَتَّى يَنَامَ (لم ينقلب) من الانْقِلابِ، وفي بعض النسخ: لَمْ يَتَقَلَّبْ، من التقلب والمراد من الانقلاب - هنا - الاستيقاظ والانتباه.

---

(١) أحمد، حديث (١٧١٤٣)، والنسائي في «الكبرى» حديث (٧٧١٦)، والحاكم، حديث (١٨٣٦) وقال: صحيح الإسناد.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا أَيْضاً عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أَبِي ظَبْيَةَ عَن عَمْرِو بْنِ عَبسَةَ عَن النبيِّ ﷺ.

٩٧- باب [ت ١٠١، م ٩٣]

[٣٥٢٧] (٣٥٢٧) حَدَّثَنَا مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ عَن الجُرَيْرِيِّ عَن أبي الوَرْدِ عَن اللَّجْلَاجِ عَن مُعَاذِ بْنِ حَبَلٍ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجلًا يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهمَّ إنِّي أسْأَلكَ تمَامَ النِّعْمَةِ، فَقَالَ: «أيُّ شَيْءٍ تمَامُ النِّعْمَةِ؟» قَالَ: دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا أَرْجُو بِهَا الخَيْرَ، قَالَ:

قوله: (عن أبي ظبية) بفتح المعجمة، وسكون الموحدة، بعدها تحتانية، ويقال: بالمهملة، وتقديم التحتانية، والأول: أصح - السُّلفي - بضم المهملة، الكَلاعي - بفتح الكاف - نزل «حمص»، مقبول من الثامنة **(عن عمرو بن عبسة عن النبي ﷺ)** حديث عمرو بن عبسة - هذا - أخرجه أحمد[1] في «مسنده».

٩٧ـ بَابٌ

[٣٥٢٧] قوله: (حدثنا سفيان) هو: الثوري، **(عن الجريري)** بالتصغير - هو: سعيد بن إياس، **(عن أبي الورد)** هو؛ ابن ثمامة بن حزن القشيري البصري، مقبول، من السادسة **(عن اللجلاج العامري)** صحابي سكن «دمشق».

قوله: (يقول) بدل أو حال **(فقال)** أي: النبي ﷺ سؤال امتحان **(دعوة)** أي: مستجابة؛ ذكره الطيبي، أو هو: دعوة أو مسألة دعوة، **(أرجو بها الخير)**، وفي «المشكاة»: «أَرْجُو بِهَا خَيرًا». قال القاري: أي: مالًا كثيرًا. قال الطِّيبيُّ: وجه مطابقة الجواب السؤال - هو: أن جواب الرجل من باب «الكناية»، أي: أسأله دعوة مستجابة؛ فيحصل مطلوبي منها، ولما صرح بقوله: «خَيْرًا»، فكان غرضه المال الكثير؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠] فرده ﷺ بقوله: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ النِّعْمَةِ... إلخ»، وأشار إلى قوله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] انتهى.

قال القاري: والأظهر أن الرجل حمل النعمة على النعم الدنيوية الفانية، وتمامها على

---

(١) أحمد، حديث (١٢٢٨٦).

«فَإِنَّ مِن تَمَامِ النِّعْمَةِ دُخُولَ الجَنَّةِ والفَوْزَ مِنَ النَّارِ». وسَمِعَ رَجُلًا وهُوَ يَقُولُ: ياذَا الجَلالِ والإِكْرَامِ، قَالَ: «قد اسْتُجِيبَ لَكَ فَسَلْ»، وَسَمِعَ النبيُّ ﷺ رَجُلًا وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ، فَقَالَ: «سَأَلْتَ الله البَلَاءَ فَسَلْهُ العَافِيَةَ». [ضعيف، أبو الورد، مقبول، وباقي رجاله ثقات، وسفيان سمع من الجريري، قبل الاختلاط حم: ٢١٥١٢].

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَن الجُرَيْرِيِّ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[ت ٩٧، م ٩٣]

[٣٥٢٨] (٣٥٢٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَن أبيهِ عَن جَدِّهِ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا فَزِعَ أَحَدُكُمْ في النَّوْمِ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامات مِن غَضَبِهِ ....

مدعاه في: دعائه؛ فرده ﷺ عن ذلك، ودله على أنْ لا نعمة إلا النعمة الباقية الأخروية. **(فإن من تمام النعمة دخول الجنة)** ابتداء **(والفوز)** الخلاص والنجاة، **(من النار)** أي: ولو انتهاء **(وسمع)** أي: النبي ﷺ **(يا ذا الجلال والإكرام)** أي: يَا ذَا العظمة والكبرياء والإكرام لأوليائه(١) **(قد استجيب لك فسل)** أي: ما تريد. وفيه: دليل على أن اسْتِفْتَاحَ الدعاء بقول الداعي: يَا ذَا الجَلالِ والإِكْرَام - يكون سببًا في الإجابة، وفضل الله واسع **(قال)** أي: النبي ﷺ **(سألت الله البلاء)** أي: لأنه يترتب عليه **(فاسأله العافية)** أي: فإنها أوسع وكل أحد لا يقدر أن يصبر على البلاء، ومحل هذا: إنما هو قبل وقوع البلاء، وأما بعده: فلا مانع من سؤال الصبر، بل مستحب؛ لقوله: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ [البقرة: ٢٥٠] **قوله: (هذا حديث حسن)**، وأخرجه أحمد.

[٣٥٢٨] قوله: (إذا فزِع) - بكسر الزاي - أي: خاف **(في النوم)** أي: في حال النوم، أو عند إرادته **(أعوذ بكلمات الله التَّامات)** أي: الكاملة الشاملة الفاضلة؛ وهي: أسماؤه،

---

(١) والذي لا جلال ولا كمال إلا وهو له، ولا كرامة ولا مكرمة إلا وهي صادرة عنه، والكرامة فائضة منه على خلقه. كما في «العجالة الحسنا» للسيوطي ص٥٦.

وَعِقَابِهِ وشَرِّ عِبَادِهِ، ومِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وأنْ يَحْضُرُون، فإنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ». قَالَ: وكانَ عَبْدُ الله بْنُ عَمْرٍو يُلقنهَا مَنْ بَلَغَ مِن وَلَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهُمْ كَتَبَهَا في صَكٍّ، ثُمَّ عَلَّقَهَا في عُنُقِهِ. [حسن، دون قوله: «فكان عبد الله...»].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٩٨- باب [ت ١٠٢، م ٩٤]

[٣٥٢٩] (٣٥٢٩) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إسْمَاعيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَن مُحمّدِ بْنِ زِيَادٍ عَن أبي رَاشِدٍ الحَبْرَانِيِّ، قَالَ: أتَيْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي،

وصفاته، وآيات كتبه **(وعقابه)** أي: عذابه **(شر عباده)** من الظلم والمعصية ونحوهما **(ومن همزات الشياطين)** أي: نَزَغَاتِهِمْ وَخَطَرَاتِهِمْ، وَوَسَاوِسِهِمْ، وَإِلْقَائِهِمُ الفتنة والعقائد الفاسدة في القلب؛ وهو تخصيص بعد تعميم **(وأن يحضرون)** بحذف الياء، وإبقاء الكسرة دليلًا عليها - أي: ومن أن يَحْضُرُوني في أموري؛ كالصلاة، وقراءة القرآن، وغير ذلك؛ لأنهم إنما يَحْضُرُونَ بِسُوءٍ **(فإنها)** أي: الهَمَزَات **(لن تضره)** أي: إذا دعا بهذا الدعاء. وفيه دليل على أن الفزع إنَّمَا هو من الشيطان **(يلقِّنها)** أي: هذه الكلمات، وهو من التلقين. وفي بعض النسخ: «يعلِّمها» من التعليم **(من بلغ من ولده)** أي: ليتعوذ بها **(في صك)** أي: في ورقة **(ثم علقها)** أي: علق الوَرَقَةَ التي هي فيها **(في عنقه)** أي: في رقبة ولده الذي لم يبلغ قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في «اللمعات»: هذا هو السند في ما يعلق في أعناق الصبيان من التعويذات، وفيه كلام. وأما تعليق الحرز والتمائم - مما كان من رسوم الجاهلية - فحرام بلا خلاف. انتهى.

قلت: تقدم الكلام في تعليق التعويذات في باب: «كراهية التعليق». من أبواب: الطب.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، والحاكم[1]؛ وقال: صحيح الإسناد، وليس عنده تَخْصِيصُهَا بالنَّوْمِ.

٩٨ـ بَابٌ

[٣٥٢٩] قوله: (عن محمد بن زياد) الألهاني **(عن أبي راشد الحبراني)** - بضم المهملة، وسكون الموحدة - الشامي، قيل: اسمه: أخضر. وقيل: النُّعمان، ثقة، من الثالثة.

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (١٠٦٠١)، والحاكم، حديث (٢٠١٠) وقال: صحيح الإسناد متصل في موضع الخلاف.

فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنَا مِمَّا سَمِعْتَ مِن رَسُولِ الله ﷺ، فألْقَى إليَّ صَحِيفَةً فَقَالَ: هَذَا مَا كَتَبَ لِي رَسُولُ الله ﷺ، قَالَ: فَنَظَرْتُ فِيهَا فَإذَا فِيهَا إنَّ أبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ الله عَلِّمْنِي مَا أقُولُ إذَا أصْبَحْتُ وإذَا أمْسَيْتُ، فَقَالَ: «يا أبَا بَكْرٍ قُل: اللَّهمَّ فَاطِرَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الغَيْبِ والشَّهَادَةِ لا إلَهَ إلَّا أنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أعُوذُ بِكَ مِن شَرِّ نَفْسِي، ومِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرَكِهِ، وَأنْ أقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءاً أوْ أجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ». [حم: ٦٥٦١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٩٩- باب [ت ٩٨، م ٩٥]

[٣٥٣٠] (٣٥٣٠) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَة عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أبَا وَائِلٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: قُلْت لَه: أأنْتَ سَمِعْتَهُ مِن عَبْدِ الله؟ قَالَ: نَعَم، وَرَفَعَهُ أنَّهُ قَالَ: «لا أحَدَ أغْيَرُ مِنَ الله، ....

قوله: **(فألقى)** أي: عبد الله بن عمرو **(إليَّ)** بتشديد الياء، **(صحيفة)** أي: كتابًا، **(هذا)** أي: الذي ألقيت إليك **(اللهم فاطر السماوات والأرض)** إلى قوله: **(ومن شر الشيطا وشركه)** تقدم شرحه بعد باب: الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى **(وأن أقترف)** أي: أكتسب وأعمل. **(أو أجرَّه)** من الجرِّ، والضمير المنصوب راجع إلى قوله: «سُوء».

٩٩ـ بَابٌ

[٣٥٣٠] قوله: (حدثنا محمد بن جعفر) المعروف بـ «غُنْدر»، **(عن عمرو بن مر** الجملي المرادي **(قلت له)** أي: لأبي وائل؛ وهذا قول عمرو بن مرة **(قال: نعم)** أي: قال أبو وائل: نعم، قد سمعت هذا الحديث من عبد الله بن مسعود **(ورفعه)** أي: رفع ابن مسعود الحديث؛ يعني: رواه مرفوعًا عن رسول الله ﷺ.

قوله: **(لا أحد أغير)** - أفعل التفضيل من: الغَيْرَةِ - بفتح الغين - وهي: الأنفة والحمية. قال النحاس: هو: أن يَحْمِيَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وغيرها من قرابته، ويمنع أن يدخل عليهن، أو يراهن غير ذي محرم. والغيور: ضِدُّ الدَّيُّوثِ، والقُنْدُعُ - بضم الدال وفتحها -: الدَّيُّوثُ. هذا في حق الآدميين، وأما في حق الله: فقد جاء مفسَّرًا في الحديث، وغيرة الله تعالى: أن يأتي

وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، ولا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ المَدْحُ مِنَ الله، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ». [خ: ٤٦٣٤، م: ٢٧٦٠، حم: ٣٦٠٥، مي: ٢٢٢٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

١٠٠- باب [ت ٩٩، م ٩٦]

[٣٥٣١] (٣٥٣١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ عَن أبي الخَيرِ

المؤمن ما حرَّمه الله عليه، أي: أن غيرته: منعَه وتحريمه، ولما حرم الله الفواحش، وتواعَّد عليها، وصفه ﷺ بالغَيْرَةِ، وقال ﷺ: «مِنْ غَيْرَتِهِ: أَنْ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ» **(ولذلك)** أي: لأجل الغيرة **(حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن)**. قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] قال ابن جرير: إن أهل التأويل اختلفوا في المراد بـ «الفواحش»، فمنهم: من حملها على العموم، وساق ذلك عن قتادة، قال: المُرَادُ: سِرُّ الفَوَاحِشِ وَعَلانِيَّتُهَا. ومنهم: من حملها على نوع خاص، وساق عن ابن عباس، قال: كَانُوا في الجَاهِلِيَّةِ لا يرون بالزِّنَا بأسًا في السِّرِّ، وَيَسْتَقْبِحُونَهُ في العَلانِيَةِ؛ فَحَرَّمَ الله الزِّنَا في السِّرِّ والعلانية.

ومن طريق سعيد بن جبير، ومجاهد: ما ظَهَرَ نِكَاحُ الأمهات، وَمَا بَطَنَ: الزِّنَا. ثم اختار ابن جرير القول الأول، قال: وليس ما رُوِيَ عن ابن عباس وغيره بمدفوع، ولمن الأَوْلَى؛ الحمل على العموم. انتهى.

(ولا أحد أحب إليه المدح من الله) يجوز في «أحب»: الرفع والنصب، وهو: أفعل التفضيل، بمعنى: المفعول. وقله: «المدح» - بالرفع - فاعله، وَحُبُّ الله المَدْحَ - ليس من جِنْسِ ما يُعْقَلُ من حُبِّ المَدْحِ، وإنما الرَّبُّ أَحَبَّ الطاعات، ومن جملتها مدحه؛ ليثيب على ذلك، فينتفع المكلف، لا لينتفع هو بالمدح. ونحن نُحِبُّ المَدْحَ؛ لِنَنْتَفِعَ، ويرتفع قَدْرُنَا في قوْمِنَا، فَظَهَرَ من غلط العامة قولهم: إِذَا أَحَبَّ الله المَدْحَ فكيف لا نحبه نحن؛ فافهم **(ولذلك)** أي: ولأجل حبه المدح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

١٠٠ـ بَابٌ

[٣٥٣١] قوله: (عن أبي الخير) اسمه: مرثد بن عَبْدِ الله اليَزَنِيُّ - بفتح التحتانية والزاي

عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قَالَ لرَسُول الله ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أدْعُو بِهِ في صَلَاتِي. قَالَ: «قُلِ: اللَّهمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً ولا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِن عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[خ: ٨٣٤، م: ٢٧٠٥، ن: ١٣٠١، حم: ٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، وهُو حَدِيثُ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وأبُو الخَيْرِ اسْمُهُ: مَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ الله اليَزَنِيُّ.

[٣٥٣٢] (٣٥٣٢) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أبُو أحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: جَاءَ

بعدها نون - (عن عبد الله بن عمرو) بن العاص السَّهميِّ.

قوله: (أدعو به في صلاتي) أي: عقب التشهد؛ كما قيده بعض علمائنا؛ قاله القاري.

قلت: وإلى هذا جَنَحَ البخاري في «صحيحه»؛ فقال: باب: الدعاء قبل السلام، ثم ذكر حديث أبي بكر هذا. وقال ابن دقيق العيد - في الكلام على هذا الحديث -: هذا يقتضي الأمر بهذا الدعاء في الصلاة، من غير تعيين محله، ولَعَلَّ الأولى: أن يكون في أحد مَوطِنَيْنِ: السُّجودِ، والتَّشَهُّدِ؛ لأنهما أمر فيهما بالدعاء (ظلمت نفسي) أي: بِمُلابَسَةِ ما يَسْتَوْجِبُ العقوبة، أو ينقص الحظ، وفيه: أن الإنسان لا يَعْرى عن تقصير، ولو كان صِدِّيقًا، (ولا يغفر الذنوب إلا أنت) فيه: إقرار بالوَحْدَانِيَّةِ، واستجلاب للمغفرة، وهو كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] الآية، فأثنى على المستغفرين، وفي ضمن ثنائه عليهم بالاستغفار - لوح بالأَمْرِ به؛ كَمَا قِيلَ: إن كل شيء أَثْنَى الله على فاعله - فهو آمِرٌ بِهِ، وكل شيء ذَمَّ فاعله - فهو ناهٍ عَنْهُ (مغفرة من عندك) قال الطيبي: دل التنكير على أَنَّ المطلوب غفران عظيم لا يُدْرك كنهه، ووصفه بكونه من عنده - سبحانه وتعالى - مريدًا لذلك؛ لأن العظم الذي يكون من عند الله - لا يحيط به وصف (إنك أنت الغفور الرحيم) هما: صفتان ذكرتا؛ خَتْمًا للكلام على جهة المقابلة لما تقدم، فالغفور: مقابل لقوله: «اغْفِرْ لي». والرحيم: مقابل: ارْحَمْنِي؛ وهي مُقَابَلَةٌ مُرَتَّبَةٌ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٥٣٢] . . .

العَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَكَأَنَّهُ سَمِعَ شَيْئاً، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «مَنْ أَنَا؟» فَقَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ الله عَلَيْكَ السَّلامُ قَالَ: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، إِنَّ الله خَلَقَ الخَلْقَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتاً، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتاً وَخَيْرِهِمْ نَسَباً». [ضعيف، يزيد بن أبي زياد، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٠١- باب [ت ٩٩، م ٩٧]

[٣٥٣٣] (٣٥٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَن الأَعْمَشِ عَن أَنَسٍ: أَنَّ رَسُوْل الله ﷺ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةِ الوَرَقِ فَضَرَبَهَا بِعَصَاهُ فَتَنَاثَرَ الوَرَقُ، فَقَالَ: «إِنَّ الحَمْد لله وَسُبْحَانَ الله والحَمْد لله وَلا إِلَهَ إِلَّا الله والله أَكْبَرُ لَتُسَاقِطُ مِنَ ذُنُوبِ العَبْدِ كَمَا تَسَاقَط وَرقُ هذِهِ الشَّجَرَةِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَلَا نعرف لِلأَعْمَشِ سَمَاعاً مِن أَنَسٍ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ رَآهُ ونَظَر إِلَيْهِ.

[٣٥٣٤] (٣٥٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن الجُلَاحِ أَبِي كَثِيرٍ عَن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ

١٠١- بَابٌ

[٣٥٣٣] قوله: (فضربها) أي: أَغْصَانَ الشَّجَرَةِ **(فتناثر الورق)** أي: تساقط **(إن الحمد لله وسبحان الله... إلخ)** قال الطيبي: هذه الكلمات كلها بالنصب على اسم «إِنَّ» وخبرها قوله: **(لتساقط)** بضم التاء، من باب المفاعلة، **(من ذنوب العبد)** أي: المتكلم بهذه الكلمات، **(كما تساقط ورق الشجرة هذه)** بصيغة الماضي المعلوم، من باب التفاعل، والمعنى: أن هذه الكلمات تساقط ذنوب العبد فَتَسَاقَطُ؛ كما تساقط ورق هذه الشجرة.

قوله: (هذا حديث غريب، ولا نعرف للأعمش سمَاعًا من أنس... إلخ) قال المنذري: وأخرجه أحمد من غير طريق الأعمش، ورجاله رجال الصحيح.

[٣٥٣٤] قوله: (عن الجُلاح) بضم الجيم، وخفة اللام، وبالحاء المهملة **(أبي كثير)**

الحُبَلِيِّ عَن عمَارَةَ بْنِ شَبِيبٍ السَّبَائيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ: لا إِلَه إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثرِ المَغْرِبِ بَعَثَ الله مَسلَحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ الله لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ، ومَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوبِقَاتٍ، وَكانَتْ لَهُ بِعِدْلِ عَشْرِ رِقَاب مُؤْمِنَاتٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَلَا نَعْرِفُ لِعِمَارَة بن شبيب سَمَاعاً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

المصري، مولى الأمويين، صدوق من السادسة. **(عن عُمَارة)** بضم العين، وتخفيف الميم، **(بن شبيب)** بفتح المعجمة، وكسر الموحدة الأولى **(السبائي)** بفتح المهملة والموحدة، وبالهمزة المقصورة، ويقال فيه: عمار، يقال: له صُحْبَةٌ. وقال ابن حبان في «ثقاته»: مَنْ زَعَمَ أن له صحبة - فقد وَهِمَ قال في «تهذيب التهذيب»: روى حديثًا واحدًا عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لا إِلَهَ إِلا الله»، وقيل: عن رجل من الأَنْصَارِ عن النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: (على أثر المغرب) - بفتح الهمزة والمثلثة، أو بكسر الهمزة، وسكون المثلثة - أي: بعده **(بعث الله له مسلحة)** قال في «النهاية»: المَسْلَحَةُ: القوم الذين يَحْفَظُونَ الثُّغُورَ من العدوّ، وَسُمُّوا مسلحة؛ لأنهم يكونون ذَوِي سِلاحٍ، أو لأنهم يسكنون المَسْلَحَةَ، وهي كالثغر، والمرقب، يكون فيه أقوام يَرْقُبُونَ العدو؛ لئلا يَطْرُقَهُمْ على غَفْلَةٍ، فإذا رأوه أعلموا أصحابهم؛ ليتأهبوا له؛ وجمع المَسْلَحِ: مَسَالِحُ **(عشر حسنات موجبات)** أي: لِلجَنَّةِ، **(موبقات)** - بكسر الموحدة - أي: مهلكات **(وكانت له بعدل عشر رقبات)** أي: مثل عتقها، والعدل - بفتح العين وكسرها - بمعنى: المثل. وقيل - بالفتح -: المثل من غير الجنس، وبالكسر: من الجنس. وقيل بالعكس.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي.

١٠٢- باب في فَضْلِ التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ وَمَا ذُكِرَ مِن رَحْمَةِ الله لِعِبَادِهِ [ت ١٠٣، م ٩٨]

[٣٥٣٥] (٣٥٣٥) حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ أَسْأَلُهُ عَنِ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ، فَقَالَ: ما جَاءَ بِكَ يَا زِرُّ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ العِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتِهَا لِطَالِبِ العِلْمِ رِضاً بِمَا يَطْلُبُ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ حَكَّ فِي صَدْرِيَ المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ بَعْدَ الغَائِطِ وَالبَوْلِ، وكُنْتَ امْرَأً مِن أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ هلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ في ذَلِكَ شَيْئاً، قَالَ: نَعَم، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْراً أَوْ مُسَافِرِينَ أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّام وَلَيَالِيهنَّ إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِن غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ، قال: فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ في الهَوى شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَم، كُنَّا مَعَ النبي ﷺ في سَفَرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهُورِيٍّ يَا مُحَمدُ، فأَجَابَهُ رَسُولُ الله ﷺ على نَحْوٍ مِن صَوْتِهِ، «هَاؤُمُ»، فَقُلْنَا لَهُ: وَيحَكَ ....

١٠٢ـ بَاب في فَضْلِ التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ، وَمَا ذُكِرَ مِنْ رَحْمَةِ الله لِعِبَادِهِ

[٣٥٣٥] قوله: (فقلت: ابتغاء العلم) أي: جَاءَ بِي عِنْدَكَ طَلَبُ العِلْمِ (فقال: إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضًا بما يطلب) تقدم شرحه في «باب: فضل الفقه على العبادة»، من أبواب العلم (قلت: إنه) الضمير لـ «الشأن»، (حك في صدري) قال في «النهاية»: حَكَّ الشيءُ في نَفْسِي: إذا لم تكن مُنْشَرِحَ الصَّدْرِ بِهِ، وكان في قَلْبِكَ منه شَيْءٌ من الشَّكِّ والرَّيْبِ (المسح على الخفين) بالرفع على أنه فاعل «حَكَّ»، (وكنت) بصيغة الخطاب (هل سمعته) أي: النبي ﷺ، (قال: كان يأمرنا إذا كنا سفرًا، أو مسافرين) إلى قوله: (لكن مِنْ غائط. وبول ونوم) تقدم شَرْحُهُ في «باب: المسح على الخفين للمسافر والمقيم» (يذكر في الهوى شيئًا) - بفتح الهاء والواو - وهو: الحب، قال في «القاموس»: هَوِيَهُ - كَرَضِيَهُ - هَوى: فهو: هَوٍ، أي: أحبه (بصوت له جهوري) - بفتح الجيم، وسكون الهاء، ثم واو مفتوحة، ثم راء مكسورة، ثم ياء مشددة؛ أي: عال (هاؤم) قال في «النهاية»: هاؤم: بمعنى: تعال، وبمعنى: خذ، ويقال للجماعة؛ كقوله تعالى: ﴿هَآؤُمُ اقْرَءُوا كِتَٰبِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩] وإنما رَفَعَ صَوْتَهُ - عليه الصلاة والسلام - من طريق الشفقة عليه؛ لئلا يَحْبَطَ عَمَلُهُ، من قوله

اغْضُضْ مِن صَوْتِكَ، فإنَّكَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، وَقَدْ نُهِيتَ عَن هَذَا، فَقَالَ: وَالله لا أَغْضُضُ، قَالَ الأعْرَابيُّ: المَرْءُ يُحِبُّ القَوْمَ ولَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ النبيُّ ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أحَبَّ يَوْمَ القِيَامَةِ»، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذكَرَ بَاباً مِن قِبَلِ المَغْرِبِ مَسِيرَةَ سبعينَ عاماً عَرْضه أوْ يَسِيرُ الرَّاكِبُ في عَرْضِهِ أرْبَعِينَ أوْ سَبْعِينَ عاماً. قَالَ سُفْيَانُ: قِبَلَ الشَّامِ، خَلَقَهُ الله يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضَ مَفْتُوحاً يَعْنِي للتَّوْبَةِ، لا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ». [ن مختصراً: ١٢٦، جه مختصراً: ٤٧٨، حم: ١٧٦٢٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] فَعَذَرَهُ؛ لجهله، وَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوتَهُ، حتى كَانَ مِثْلَ صوته أو فوقه؛ لفرط رأفته به. انتهى.

(أغضض من صوتك) أي: اخفضه **(وقد نهيت عن هذا)** أي: عن رفع الصوت فوق صوت النبي ﷺ، **(فقال: والله لا أغضض)** إنما قال هذا؛ لأنه كان أعْرَابيًّا جِلْفًا جَافِيًا؛ كما في الرواية الآتية: **(ولما يلحق بهم)** - جملة حالية، أي: والحال: أنه لم يلحق بهم، ووقع في حديث أنس - عند مسلم -: وَلَمْ يَلْحَقْ بِعَمَلِهِمْ. وفي حديث أبي ذر: «وَلا يَسْتَطِيْعُ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِمْ». وفي بعض طرق حديث صفوان بن عسال، عند أبي نعيم: وَلَمْ يَعْمَلْ بِمِثْلِ عَمَلِهِمْ، وهو يفسر المراد **(المرء مع من أحب يوم القيامة)** قال النووي: ولا يلزم من كونه معهم - أن تكون مَنْزِلَتُهُ وَجَزَاؤُهُ مِثْلَهُمْ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ **(فما زال يحدثنا)** هذا قول: زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، **(من قبل المغرب)** - بكسر القاف، وفتح الموحدة - أي: من جانبه **(مسيرة عرضه، أو يسير الراكب في عرضه)** كلمة «أو»: للشك من الراوي، وكذلك في قوله: «أربعين أَوْ سبعين عامًا»، وفي الرواية الآتية: «سبعين عامًا» من غير شك **(حتى تطلع الشمس منه)** أي: من المغرب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[(١)]، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الطهارة، حديث (٤٧٨) مختصرًا، وابن حبان، حديث (١٣٢١)، والحاكم، حديث (٣٤٠) وفي عدة مواضع مختصرًا.

[٣٥٣٦] (٣٥٣٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن عَاصِمٍ عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ المُرَادِيَّ، فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءَ العِلْمِ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ المَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلْمِ رِضاً بِمَا يَفْعَلُ، قَالَ: قُلْتُ له: إِنَّهُ حَاكَ أَوْ حَكَّ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ، فَهَلْ حَفِظْتَ مِن رَسُولِ الله ﷺ فِيهِ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَم، كُنَّا إِذَا كُنَّا سَفَراً أَوْ مُسَافِرِينَ أُمِرْنَا أَنْ لا نَخْلَعَ خِفَافَنَا ثَلَاثاً إِلَّا مِن جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِن غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَهَلْ حَفِظْتَ مِن رَسُولِ الله ﷺ في الهَوَى شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَم، كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَنَادَاهُ رَجُلٌ كَانَ فِي آخِرِ القَوْمِ بِصَوْتٍ جَهْوَرِيٍّ أَعْرَابِيٌّ جِلْفٌ جَافٌّ، فَقَالَ: يا مُحَمَّدُ يا مُحَمَّدُ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: مَهْ، إِنَّكَ قَدْ نُهِيتَ عَن هَذَا؛ فَأَجَابَهُ رَسُولُ الله ﷺ على نحوٍ مِن صَوْتِهِ: «هاؤُمُ»، فَقَالَ: الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ». قَالَ زِرٌّ: فَمَا بَرِحَ يُحَدِّثُنِي حَتَّى حَدَّثَنِي أَنَّ اللهَ جَعَلَ بالمَغْرِبِ بَاباً عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عاماً لِلتَّوْبَةِ لا يُغْلَقُ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن قِبَلِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨] الآية.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٥٣٦] قوله: (حاك أو حك) شك من الراوي، وقد تقدم تَفْسِيرُ حَكَّ[١]، وأما معنى: «حاك»، فقال في «القاموس»: حَاكَ الثَّوْبَ حَوْكًا وَحِيَاكًا وحياكَةً: نسجه، وَحَاكَ الشَّيْءُ في صَدْرِي: رَسَخَ، وقال: حَاكَ القَوْلُ في القَلْبِ حَيْكًا: أخذ (أعرابي جلف جاف) هذه الثلاثة صفات لقوله: «رجل»، فالجِلْفُ - بكسر الجيم، وسكون اللام -: الأحمق، وأصله: من الجلف، وهي: الشَّاةُ المَسْلُوخَةُ التي قُطِعَ رَأْسُهَا وَقَوَائِمُهَا. ويقال لـ «الدَّنِّ» - أيضًا - شُبِّهَ الأَحْمَقَ بِهِمَا؛ لِضَعْفِ عَقْلِهِ، وَجَافٍ: مشتق من الجَفَاءِ. قال في «النهاية»: مَنْ بَدَا جَفَا: أي: مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ غَلظ طَبْعُهُ؛ لِقِلَّةِ مُخَالَطةِ النَّاسِ، والجَفَاءُ: غِلَظُ الطَّبْعِ. انتهى.

(مه) هو؛ اسم مبني على السكون بمعنى: اسكت (قال زر) أي: ابن حُبَيْشٍ، (فما برح) أي: فما زَالَ (يحدثني) أي: صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] هو:

---

(١) وحَكَّ في صدري واحتَكَّ: وهو ما يَقَعُ في خَلَدك من وَساوِس الشيطان. [العين، للفراهيدي].

[ت ١٠٤، م ٩٨]

[٣٥٣٧] (٣٥٣٧) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ الحِمصيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ ثابتِ بْنِ ثَوْبَانَ عَن أَبِيهِ عَن مَكْحُولٍ عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ ما لَمْ يُغَرْغِرِ». [جه: ٤٢٥٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عامِرٍ العَقَدِيُّ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بن ثَابتِ بنِ ثَوبَانِ عن أَبيهِ عَنْ مَكحُولٍ عَنْ جُبَيرِ بن نُفَيل عَنِ ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ نَحوَهُ بِمعناهُ بِهذَا الإسنَادِ نَحوه.

طلوع الشمس من مغربها ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ الآية، تمامها: ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

[٣٥٣٧] **قوله: (حدثنا إبراهيم بن يعقوب)** الجوزجاني، **(حدثنا علي بن عياش)** بفتح المهملة، وشدة التحتانية، وبالمعجمة **(الحمصي)** الألهاني - بفتح الهمزة، وسكون اللام - ثقة ثبت، من التاسعة.

قوله: (إن الله يقبل توبة العبد) ظاهره: الإطلاق، وقيده بعض الحنفية بالكَافِرِ، قاله القاري.

قلت: الظاهر المعول عليه هو: الأول (ما لم يغرغر) من: الغَرْغَرَةِ؛ أي: ما لم تبلغ الروح إلى الحلقوم، يعني: ما لم يَتَيَقَّنْ بالموت؛ فإن التوبة بعد التَّيَقُّن بالموت - لم يعتد بها؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨] قيل: وأما تفسير ابن عباس حُضُورَهُ: بمعاينة ملك الموت - فَحُكْمٌ أَغْلَبِيٌّ؛ لأن كثيرًا من الناس لا يراه، وكثيرًا يراه قَبْلَ الْغَرْغَرَةِ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي[1] في «شعب الإيمان».

---

(١) ابن حبان، حديث (٦٢٨)، والحاكم، حديث (٧٦٥٩) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٦٣).

[ت ١٠٥، م ٩٨]

[٣٥٣٨] **(٣٥٣٨)** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن أبي الزِّنَادِ عَن الأَعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَلَّه أفْرَحُ بِتَوْبَةِ أحدِكُم مِن أحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إذَا وَجَدَهَا». [م: ٢٧٤٧، جه: ٤٢٤٧].

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ والنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وأنَسٍ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

وَقَد رُويَ هذَا الحَدِيثُ عَن مَكحُولٍ بِإسنادٍ لَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحوَ هذَا.

[٣٥٣٨] **قوله: (لله أفرح)** بلام التأكيد المفتوحة. وفي حديث ابن مسعود ـ عند مسلم ـ: «لله أَشَدُّ فَرَحًا»، قال النووي: قال العلماء: فَرَحُ الله تعالى هو: رِضَاهُ. وقال المازري: الفَرَحُ يَنْقَسِمُ على وجوه: منها: السرور، والسرور يُقَارِنُهُ الرِّضَا بالمسرور به، قال: فالمراد - هنا - أن الله تعالى - يرضى بتوبة عَبْدِهِ - أشد مما يَرْضَى وَاجِدُ ضَالَّتِهِ بِالْفَلاةِ، فعبر عن الرضا بِالْفَرَحِ؛ تأكيدًا لمعنى الرضا في نفس السامع، ومبالغةً في تَقْرِيرِهِ. انتهى.

قلت: لا حاجة إلى التأويل، ومذهب السلف في أمثال هذا الحديث: إمْرَارُهَا على ظَوَاهِرِهَا، ومن غير تَكْيِيفٍ، وَلا تَشْبِيهٍ، وَلا تَأْوِيلٍ وقد سبق بيانه في «باب فضل الصدقة».

(من أحدكم بضالته) قال في «النهاية»: الضَّالَّةُ: هي الضائعة من كل ما يُقْتَنَى من الحيوان وغيره. يقال: ضَلَّ الشَّيْءُ: إِذَا ضَاعَ، وهي - في الأصل -: فَاعِلَةٌ، ثم اتسع فيها فَصَارَتْ من الصِّفَاتِ الْغَالِبَةِ، وتقع على الذَّكَرِ والأنثى، وَالْجَمْعِ. قوله: **(وفي الباب عن ابن مسعود، والنعمان بن بشير، وأنس)** أما حديث ابن مسعود[١]: وحديث أنس[٢]: فأخرجهما الشيخان.

وأما حديث النعمان بن بشير: فأخرجه مسلم[٣].

قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) البخاري، كتاب الدعوات، حديث (٦٣٨)، ومسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٤).

(٢) البخاري، كتاب الدعوات، حديث (٦٣٠٩)، ومسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٧).

(٣) مسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٤٥).

[ت ١٠٦، م ٩٨]

[٣٥٣٩] (٣٥٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَاصِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ عَن أبي صِرْمَةَ عَن أبي أَيُّوبَ، أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضرَتْهُ الوَفاةُ: قَدْ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئاً، سَمِعْتُه من رَسُولِ الله ﷺ يَقُولُ: «لَوْلا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ الله خَلْقاً يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ». [م: ٢٧٤٨، حم: ٢٣٠٠٤].

[٣٥٣٩] **قوله: (عن محمد بن قيس قَاص عمر بن عبد العزيز) قال في «التقريب»:** محمد بن قيس المدني القاصّ: ثقة، من السادسة، وحديثه عن الصحابة مرسل **(عن أبي صرمة)** - بكسر الصاد المهملة، وسكون الراء - الأنصاري **(عن أبي أيوب)** الأنصاري.

قوله: (قد كتمت عنكم شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ) إنما كَتَمَهُ أولًا، مخافة اتِّكَالِهِم على سعة رحمة الله تعالى وانهماكهم في المعاصي، وإنما حَدَّثَ به عند وفاته؛ لئلا يكون كاتمًا للعلم. وَرُبَّمَا: لم يكن أحد يحفظه غيره - فتعيَّن عليه - أَدَاؤهُ، **(لولا أنكم تذنبون)** أي: أيها المؤمنون **(لخلق الله خلقًا)** أي: قومًا آخرين من جنسكم، أو من غيركم **(يذنبون فيغفر لهم)**، وفي رواية مسلم: «لَجَاءَ بِقَومٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ الله فَيَغْفِرَ لَهُمْ» قال الطيبي: ليس في الحديث تَسْلِيَةٌ لِلمُنْهَمِكِينَ في الذُّنُوبِ - كما يَتَوَهَّمُهُ أَهْلُ الغِرَّة(١) بالله تعالى فإن الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم، إِنَّمَا بُعِثُوا؛ لِيَرْدَعُوا النَّاسَ عن غِشْيَانِ الذُّنُوبِ، بل بيان لعفو الله تعالى، وتجاوزه عن المذنبين؛ لِيَرْغَبُوا في التوبة، والمعنى المُرَادُ من الحديث: هُوَ أن الله كَمَا أَحَبَّ أَنْ يُعْطِيَ المُحْسِنِينَ - أَحَبَّ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنِ المُسِيئِينَ، وقد دل على ذلك غَيْرُ وَاحِدٍ من أسمائه: الغفار الحليم التواب العفو، أو لم يكن لِيَجْعَلَ العِبَادَ شأنًا واحدًا، - كالملائكة - مَجْبُولِينَ على التَّنَزُّهِ مِنَ الذُّنُوبِ، بل يَخْلُقُ فِيهم مَنْ يَكُونُ بِطَبْعِهِ مَيَّالًا إلى الهوى، مُتَلَبِّسًا بما يقتضيه، ثم يُكَلِّفُهُ التَّوَقِّيَ عنه، ويحذره عن مُدَانَاتِهِ، وَيعرفُهُ التَّوْبَةَ بعد الابتلاء، فَإِنْ وَفَّى - فأَجْرُهُ على الله، وَإِنْ أَخْطَأَ الطَّرِيْقَ - فالتَّوبَةُ بين يديه؛ كذا في «المرقاة».

---

(١) الغِرَّة، بالكسر: الغفلةُ، وقد غرَّ يَغِرُّ، بالكسر، غَرَارةً، بالفتح، والاسم: الغِرَّة. بالكسر؛ والغِرّة أيضًا: الغفلة، والغَارُّ بالتشديد: الغافل. تقول: منه اغْتَرَّ الرجل، واغترَّ بالشيء: خُدع به. والغَرَرُ: بفتحتين الخطر. كذا في مختار الصحاح (غرر).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وقَدْ رُوِيَ هَذَا عَن مُحمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَن أبي أيُّوبَ عَن النبيِّ ﷺ نَحوَهُ.

. . . ـ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبْدُ الرَّحمن بْنُ أبي الرجال، عَن عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ عَن مُحمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القرظي عَن أبي أيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحوَهُ.

[ت ١٠٧، م ٩٨]

[٣٥٤٠] (٣٥٤٠) حَدَّثَنَا عبْدُ الله بْنُ إسْحَاقَ الجَوْهَرِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنا أبُو عَاصِم، حدَّثَنا كُثَيِّرُ بْنُ فَائِدٍ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الله المُزَنِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَالَ الله: يا ابنَ آدَمَ إنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى ما كَانَ فِيكَ وَلا أُبَالِي، يا ابنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَت ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلا أُبَالِي. يا ابنَ آدَمَ إنَّكَ لَوْ أتَيْتَنِي ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، ومسلم.

. . . قوله: (حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال) - بكسر الراء، ثم جيم - واسمه: محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري المدني، نزيل «الثُّغُورِ»، صَدُوقٌ، رُبَّمَا أَخْطَأَ من الثامنة (عن عمر) بن عبد الله المدني، كنيته: أبو حفص (مولى غُفْرة) - بضم الغين المعجمة، وسكون الفاء، ضعيف، وكان كثير الإرسال، من الخامسة.

[٣٥٤٠] قوله: (حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري) البصري، مستملي أبي عاصم، يُلَقَّبُ: بِدْعة - بكسر الموحدة، وسكون المهملة - ثقة حافظ، من الحادية عشرة (حدثنا أبو عاصم) اسمه: الضحاك النبيل (حدثنا كثير بن فائد) - بالفاء - البصري، مقبول، من السابعة، (حدثنا سعيد بن عبيد) الهنائي البصري.

قوله: (إنك ما دعوتني ورجوتني) «ما»: مصدرية ظرفية، أي: ما دُمْتَ تَدْعُونِي وَتَرْجُونِي، يعني: في مدة دُعَائِكَ وَرَجَاءِكَ (غفرت لك على ما كان فيك) أي: من المعاصي، وإن تكرَّرَتْ وَكَثُرَتْ (ولا أبالي) أي: والحال: أني لا أتعظم مغفرتك علي، وإن كان ذنبًا كبيرًا أو كثيرًا. قال الطيبي: وفي قوله: «ولا أُبَالِي» معنى: لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ (عنان السماء) - بفتح العين - أي: سحابها وقيل: مَا عَلا منها، أي: ظهر لك منها إِذَا رَفَعتَ رَأْسَكَ إِلَى

بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٠٣- باب خَلْقِ الله مائةَ رَحْمَةٍ [ت ١٠٨، م ٩٩]

[٣٥٤١] (٣٥٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن أَبِيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «خَلَقَ الله مِائَةَ رَحْمَةٍ فَوَضَعَ رَحْمَةً، وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحُمونَ بِهَا، وَعِنْدَ الله تِسْع وتِسْعُونَ رَحْمَةً».

[خ بنحوه: ٦٠٠٠، م: ٢٧٥٢، جه: ٤٢٩٣، حم: ٩٣٢٦، مي بنحوه: ٢٧٨٥].

السَّمَاءِ. قال الطيبي: الْعَنَانُ: السَّحَابُ، وإضافتها إلى السماء؛ تصوير لارتفاعه، وأنه بلغ مبلغ السَّمَاءِ (بقراب الأرض) - بضم القاف، ويكسر - أي: بما يقارب مِلأَهَا (خَطايا) تمييز «قُرَاب»، أي: بتقدير تجسمها، (لا تشرك بي شيئًا) الجملة: حال من الفاعل، أو المفعول - على حكاية الحال الماضية - لعدم الشرك وقت اللقي (بقرابها مغفرة) قال الطيبي: ثم - هذه - للتراخي في الإخبار، وأن عدم الشرك مَطْلُوبٌ أَوْلَى، ولذلك قال: لَقِيْتَنِي، وَقَيَّدَ بِهِ، وإلا لَكَانَ يَكْفِي أَنْ يُقَالَ: خَطَايَا لا تُشْرِكُ بِي، قَال القاري: فَائِدَةُ الْقَيْدِ: أن يكون مَوْتُهُ على التَّوْحِيدِ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، والدارمي[1] عن أبي ذر.

١٠٣ـ باب خَلْق الله مِائَةَ رَحْمَةٍ

[٣٥٤١] **قوله:** (خلق الله) أي: يوم خَلَقَ السماوات والأرض؛ كما في حديث سلمان - عند مسلم. قال القرطبي: يجوز أن يكون معنى: «خَلَقَ» اخْتَرَعَ وَأَوْجَدَ، ويجوز أن يكون بمعنى: قَدَّرَ، وَقَدْ وَرَدَ «خَلَقَ» بِمَعْنَى: قَدَّرَ في لغة العرب؛ فيكون المعنى: أن الله أَظْهَرَ تَقْدِيرَهُ لذلك يوم أَظْهَرَ تقدير السماوات والأرض (فوضع رحمة واحدة بين خلقه) أي: من جملة المائة. وفي رواية لمسلم: «إِنَّ لله مِائَةَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ والإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ، وَالْهَوَامِّ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا».

(وعند الله تسع وتسعون رحمة) وفي رواية لمسلم: «وَأَخَّرَ الله تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَم

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٨٦٠)، والدارمي (٢٧٨٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البابِ عَن ابن سَلْمَانَ وجُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سُفْيَانَ البَجَلِيِّ، وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت ١٠٩، م ٩٩]

[٣٥٤٢] (٣٥٤٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ عَن العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ مَا عِنْدَ الله مِنَ العُقُوبَةِ مَا طَمعَ في الجَنَّةِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الكافِرُ مَا عِنْدَ الله مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنَ الجَنَّةِ أَحَدٌ». [م: ٢٧٥٥، حم: ٧٢١٠].

بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قال الطيبي: رحمة الله تعالى لا نهاية لها، فلم يرد بما ذَكَرَهُ تَحْدِيدًا، بل تَصْوِيرًا؛ لِلتَّفَاوُتِ بين قسط أهل الإيمان منها في الآخرة، وقسط كافة المربوبين في الدنيا.

قوله: (وفي الباب عن ابن سلمان، وجندب بن عبد الله بن سفيان البجلي).

أما حديث سلمان: فأخرجه مسلم(١).

وأما حديث جندب بن عبد الله: فأخرجه أحمد(٢) في «مسنده».

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان(٣).

[٣٥٤٢] **قوله: (من العقوبة)** بيان لـ «ما» **(ما طمع)** من باب: سَمِعَ، أي: مَا رَجَا **(أحد)** أي: من المؤمنين، فضلًا عن الكافرين، ولا بعد أن يكون أحد على إطلاقه من إفادة العموم؛ إذا تصور ذلك وحده يوجب اليأس من رحمته.

وفيه: بيان كثرة عقوبته، لئلا يَغْتَرَّ مُؤْمِنٌ بطاعته، أو اعتمادًا على رَحْمَتِهِ، فَيَقَعُ في الأَمْنِ، ولا يأْمَنُ مَكْرَ الله إلا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ **(ما قنط)** - من القنوط - هو: الْيَأْسُ من باب: نَصَرَ وَضَرَبَ وَسَمِعَ **(أحد)** أي: من الكافرين. قال الطيبي: الحديث: في بيان صِفَتَي الْقَهْرِ والرحمة لله تعالى؛ فكما أن صِفَاتِ الله تعالى غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ، لا يبلغ كُنْهَ مَعْرِفَتِهَا أَحَدٌ - كذلك عقوبته ورحمته، فلو فرض: أن الْمُؤْمِنَ وَقَفَ على كُنْهِ صفته القهارية؛ لظهر منها ما

---

(١) مسلم، كتابة التوبة، حديث (٢٧٥٣).

(٢) أحمد، حديث (١٨٣٢٢)، وأبو داود، كتاب الأدب، حديث (٤٨٨٥).

(٣) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٦٩).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لا نَعْرِفُه إِلَّا من حَدِيثِ العَلَاءِ بنِ عَبدِ الرَّحمنِ عَن أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[ت ١١٠، م ٩٩]

[٣٥٤٣] (٣٥٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابنِ عجْلَانَ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ حِيْنَ خَلَقَ الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي». [جه: ١٨٩، حم: ٨٩١٤].

يقنط من ذلك الخواطر - فلا يطمع بجنته أحد، وهذا مَعْنَى وَضْعِ «أَحَدٍ» موضع ضمير «المؤمن». ويجوز: أن يُرَادَ بـ «المؤمن»: الجنس؛ على سبيل الاستغراق، فالتقدير: أحدٌ مِنْهُمْ ويجوز: أن يكون المعنى على وَجْه آخر؛ وهو: أن المؤمن قد اخْتُصَّ بأن يَطْمَعَ بـ«الجنة» فإذا انتفى الطمع منه - فقد انتفى عن الكُلِّ، وورد الحديث في بيان كثرة رَحْمَتِهِ وَعُقُوبَتِهِ، كيلا يغتر مؤمن برحمته - فيأمن من عَذَابِه، ولا يَيْأسَ كَافِرٌ من رحمته - ويترك بَابَهُ؛ كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه الشيخان.

[٣٥٤٣] قوله: (عن ابن عجلان) اسمه: محمد **(عن أبيه)** هو: عجلان المدني، مولى فاطمة بنت عتبة، لا بأس به، من الرابعة.

قوله: (إن الله حين خلق الخلق) أي: المخلوقات **(كتب بيده على نفسه: أن رحمتي تغلب غضبي)** بفتح الهمزة وتكسر، على حكايَةِ مَضمون الكتاب، وفي رواية للبخاري - في التوحيد -: إِنَّ الله لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ - كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: أَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي. قال الجزري: قوله: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي، هو إِشَارَةٌ إلى سَعَةِ الرحمة، وَشُمُولِهَا الخلق؛ كما يقال: غَلَبَ على فُلَانٍ الْكَرَمُ؛ أي: هو أَكْثَرُ خِصَالِهِ، وَإِلا فرَحْمَةُ الله وَغضبه صِفَتَانِ، رَاجِعَتَانِ إِلَى إِرَادَتِهِ لِلثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَصِفَاتُهُ لا تُوصَفُ بغلبة إِحْدَاهُمَا الأخرى، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمجاز؛ للمبالغة. انتهى.

وقال الطيبي: أي: لما خلق الخلق - حَكَمَ حكمًا جازمًا، وَوَعَدَ وَعْدًا لازمًا، لا خلف فيه - بأن رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي؛ فإن المبالغ في حكمه: إذا أراد إحكامه - عقد عليه سجلًا وحفظه. ووجه المناسبة - بين قضاء الخلق، وسبق الرحمة أنهم مَخْلُوقُونَ لِلْعِبَادَةِ؛ شكرًا

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح غريب.

[٣٥٤٤] (٣٥٤٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي الثَّلْجِ رَجُلٌ مِن أَهْلِ بَغْدَادَ أَبُو عَبْدِ الله صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَرْبِيٍّ عَن عَاصِمٍ الأَحْولِ وَثَابِتٍ عَن أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المَسْجِدَ وَرَجُلٌ قَدْ صَلَّى وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ في دُعَائِهِ: اللَّهمَّ لا إلَهَ إلَّا الله أَنْتَ المَنَّانُ، بَدِيع السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ ذَا الجَلالِ والإِكْرَام، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ بمَا دَعَا الله؟ دَعَا الله باسْمِهِ الأَعْظَمِ، الَّذِي إذا دُعِي به أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى». [جه: ٣٨٥٨، حم: ١١٧٩٥].

للنعم الفائضة عليهم، ولا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى أَدَاءِ حَقِّ الشُّكْرِ، وَبَعْضُهُمْ يُقَصِّرُونَ فِيهِ، فَسَبَقَتْ رَحْمَتُهُ في حق الشاكر - بِأَنْ وَفَّى جزاءه، وزاد عليه ما لا يَدْخُلُ تَحْتَ الْحَصْرِ، وفي حق المقصر: إِذَا تَابَ وَرَجَعَ - بالمغفرة والتجاوز، ومعنى «سبقت رحمتي»: تَمْثِيلٌ لِكَثْرَتِهَا وَغَلَبَتِهَا على الغَضَبِ - بِفَرَسَيْ رِهَانٍ تَسَابَقَتَا - فَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى. قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان[(١)].

[٣٥٤٤] قوله: (حدثنا يونس بن محمد) المؤدب **(حدثنا سعيد بن زَرْبي)** - بفتح الزاي، وسكون الراء، بعدها موحدة مكسورة - الخزاعي البصري العبَّادَانيُّ، أبو عبيدة، أو أبو معاوية، منكر الحديث، من السابعة.

قوله: (اللهم لا إله إلا أنت المنان) قال في «النهاية»: المَنَّانُ هو: المُنْعِمُ المعْطِي، مِنَ المَنِّ - العطاء - لا من المنة، وكثيرًا ما يَرِدُ المَنُّ في كَلامِهِمْ بِمَعْنَى: الإِحْسَانِ إلى من لا يستثيبه، ولا يَطْلُبُ الْجَزَاءَ عليه، فالمَنَّانُ: من أَبْنِيَةِ المُبَالَغَةِ، كَالسَّفَّاكِ وَالْوَهَّابِ، **(ذا الجلال والإكرام)** أي: يَا ذَا الْعَظَمَةِ والكبرياء، وذا الإكرام لأوليائه **(أتدرون بما دعا الله؟)** أي: أتعلمون بالاسم الذي دَعَا الله بِهِ هَذَا الرَّجُلُ؟ **(دعا الله باسمه الأعظم)** جملة مستأنفة، بيان لما دعا الله به، وقد تقدم الكلام في ما يَتَعَلَّقُ بالاسْمِ الأَعْظَمِ في «باب: جامع الدعوات»، **(الذي إذا دعي به أجاب... إلخ)** تقدم شرحه في الباب المذكور.

---

(١) البخاري، كتاب التوحيد، حديث (٧٤٢٢)، ومسلم، كتاب التوبة، حديث (٢٧٥١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هذا الوجه.

وَقَد رُوِيَ هذا الحديث مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن أَنَسٍ.

١٠٤- باب قول رسول الله ﷺ: «رغِمَ أنفُ رجُلٍ» [ت ١١١، م ١٠٠]

[٣٥٤٥] (٣٥٤٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَقَ عَن سَعيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ المقبري عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَغِمَ أَنفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أنفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِم أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الكِبَرَ فَلَمْ

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم[1].

١٠٤- باب قَوْلِ رَسُول الله ﷺ رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ

[٣٥٤٥] قوله: (حدثنا رِبْعي) بكسر الرَّاء المهملة، وسكون الموحدة، وكسر العين المهملة، وشدة التحتية (ابن إبراهيم) بن مِقْسَمٍ الأسدي، أبو الحسن البصري، أخو إسماعيل بن عُلَيَّة، وهو أصغر منه، ثقة صالح، من التاسعة (عن عبد الرحمن بن إسحاق) القرشي المدني. قوله: (رغم أنف رجل) أي: لصق أنفه بالتراب؛ كناية عن حصول الذل، قال في «النهاية»: رَغِمَ يَرْغَمُ وَرَغَمَ يَرْغَمُ رَغْمًا ورغمًا وَرُغْمًا وَأَرْغَمَ الله أَنْفَهُ: أي: أَلْصَقَهُ بِالرَّغَامِ، وهو: التُّرَابُ هذا هو الأصل، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كُرْه. انتهى وهذا إخبار أو دعاء.

(ذكرت) بالبناء للمفعول (فلم يصل علي) قال الطيبي: الْفَاءُ: اسْتِبْعَادِيَّةٌ، والمعنى: بَعِيدٌ على العاقل أَنْ يَتَمَكَّنَ من إِجْرَاءِ كلمات معدودة على لسانه: فيفوز بها، فلم يغتنمه - فحقيق أن يذله الله وقيل: إنها للتَّعْقِيبِ، فَتُفِيدُ به ذَمَّ التَّرَاخِي عن الصلاة عليه عند ذكره ﷺ، (ثم انسلخ) أي: انقضى (قبل أن يغفر له) أي: بأن لَمْ يَتُبْ، أو لَمْ يُعَظِّمْهُ بِالمُبَالَغَةِ فِي الطَّاعَةِ حَتى يَغْفِرَ لَهُ، (فلم ....

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٤٩٥)، والنسائي، كتاب السهو، حديث (١٣٠٠)، وابن حبان، حديث (٨٩٣)، والحاكم، حديث (١٨٥٧).

يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ». قَالَ عَبْدُ الرَّحمنِ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: «أَوْ أَحَدُهُما». [عند م: الجملة الأخيرة منه، حم: ٧٤٠٢].

قَالَ: وَفِي البَابِ عَن جَابرٍ وَأَنَسٍ، وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

ورِبْعِيُّ بْنُ إبْرَاهِيمَ هُوَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ بْنِ إبْرَاهِيمَ، وهُوَ ثِقَةٌ، وهُوَ ابنُ عُلَيَّةَ.

وَيُرْوَى عَن بَعْضِ أهلِ العلْمِ قَالَ: إذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى النبيِّ ﷺ مَرَّةً في المَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ المَجْلِسِ.

[٣٥٤٦] (٣٥٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسى وزياد بْنُ أَيُّوبَ قَالا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَن عمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَليِّ بْنِ أَبي طَالِبٍ ....

يدخلاه الجنة) لِعُقُوقه لَهُمَا وَتقصيره في حقهما، والإسناد: مَجَازِيٌّ؛ فإن المدْخِلَ حَقيقةً هو: الله يَعني: لَمْ يَخْدِمْهُمَا حتى يدخل بسببهما الجنة.

قوله: (وفي الباب عن جابر وأنس) أما حديث جابر: يعني: ابن سمرة[(١)] فأخرجه الطبراني بأسانيد، أحدها: حسن.

وأما حديث أنس: فأخرجه أحمد، والنسائي، والطبراني في «الأوسط»، وابن حبان[(٢)] في «صحيحه» وغيرهم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والبزار في «مسنده» والحاكم[(٣)] في «مستدركه» وقال: صحيح **(وهو ابن علية)** أي: إسماعيل بن إبراهيم، هو: ابن عُلَيَّة وعُلية: اسم أمه **(ويروى عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل على النبي ﷺ مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس)** أي: ما دام في ذلك المجلس.

[٣٥٤٦] قوله: (عن عبد الله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب) مقبول، من

---

(١) البزار (٤٢٧٧ ـ زخار).

(٢) ابن حبان، حديث (٩٠٨)، والحاكم، حديث (١/ ٥٥٠)، والطبراني «الأوسط» (٧٦٢٧) قال الهيثمي (٣/ ٣٤٥) وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي وهو ضعيف.

(٣) ابن حبان، حديث (٩٠٨)، والحاكم، حديث (٢٠١٦) مختصرًا.

عَن أبِيهِ عَن حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أبي طَالِبٍ، عن علي بن أبي طالب قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «البَخِيلُ: الَّذِي مَن ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ». [حم: ١٧٣٨].

الخامسة (عن أبيه) هو: المعروف بـ «زين العابدين».

قوله: (البخيل) أي: الكامل في البخل (الذي مَنْ) قال الطيبي: المَوْصُولُ الثاني: مُقْحَمٌ بين الموصول الأول وَصِلَتِهِ؛ تأكيدًا، كما في قراءة زيد بن علي: «الذي خلقكم والذين مَنْ قبلكم» أي: بفتح الميم. انتهى.

وقيل: يمكن أن تكون: شَرْطِيَّةً، والجملة صلة، والجزاء: فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ (ذكرت عنده) أي: ذكر اسمي بمسمع منه (فلم يصلِّ عليَّ)؛ لأنه بَخِلَ على نفسه؛ حيثُ حرمَها صلاة الله عليه عشرًا - إذا هُوَ صَلَّى وَاحِدَةً؛ قاله المناوي. وقال القاري: فَمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَخِلَ وَمَنَعَ نَفْسَهُ من أن يُكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الأوفى: فلا يكون أحد أَبْخَلَ منه؛ كما تدل عليه رواية: «الْبَخِيلُ - كُلُّ الْبَخِيلِ». انتهى.

قلت: أشار القاري بقوله: وَمَنَعَ نَفْسَهُ من أن يُكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الأَوْفَى: إلى حديث أبي هريرة: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الأَوْفَى - إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ - فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ» الحديث رواه أبو داود. قال الحافظ ابن كثير - بعد ذكر حديث علي، وحديث أبي هريرة المذكورين -: فيهما دليل على وُجُوبِ الصَّلاةِ على النبي ﷺ كُلَّمَا ذُكِرَ، وهو: مذهب طائفة من العلماء، منهم: الطَّحَاوِيُّ، والْحَلِيمِيُّ، ويتقوى بالحديث الآخر، الذي رواه ابن ماجه: حدثنا جُبَارَةُ بن المُغَلِّس، حدثنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، حدثنا عَمْرو بن دِينَارٍ، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلاةَ عَلَيَّ، أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةَ». جُبَارَةَ: ضعيف، ولكن رواه إسماعيل القاضي، من غير وجه، عن أبي جعفر: محمد بن علي الباقر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلاةَ عَلَيَّ، أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةَ». وهذا مرسل يتقوّى بالذي قبلَه.

وذهب آخرون إلى: أنه تجب الصلاة عليه في المجلس مرةً واحدةً، ثُمَّ لا تجبُ في بَقِيَّةِ ذلك المجلس، بل يُسْتَحَبُّ، نقله الترمذي عن بعضهم. وَيَتَأَيَّدُ: بالحديث الذي رواه الترمذي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا؛ لَمْ يَذْكُرُوا الله فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ - إِلا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَة يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ». انتهى.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

١٠٥- باب في دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ [ت ١١٢، م ١٠١]

[٣٥٤٧] (٣٥٤٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أبي عَن الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ الله عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن عَبْدِ الله بْنِ أبي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «اللَّهمَّ بَرِّدْ قَلْبِي بالثَّلْجِ والبَرَدِ والمَاءِ البَارِدِ. اللَّهمَّ نَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ». [ن: ٤٠١، حم: ١٨٦٣٩].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[ت ١١٣، م]

[٣٥٤٨] (٣٥٤٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي بَكْرٍ القُرَشِيِّ المُلَيْكِيِّ عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بابُ الدُّعاءِ، فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن حبان، والحاكم[1]، عن الحسين بن علي، عن النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٥ـ باب في دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٥٤٧] **قوله:** (عن الحسن بن عبيد الله) بن عروة النخعي.

قوله: (اللهم برد قلبي) أي: اجعله باردًا (والبَرد) - بفتحتين - هو: حَبُّ الْغَمَامِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد بنحوه.

[٣٥٤٨] **قوله:** (من فتح له منكم باب الدعاء) أي: بأن وُفِّقَ لأَنْ يَدْعُوَ الله كَثِيرًا، مع وُجُودِ شَرَائِطِهِ، وَحُصُولِ آدابه (فتحت له أبواب الرحمة) يعني: أنه يجاب لمسؤوله تارة، ويدفع عنه مثله من السوء أخرى؛ كما في بعض الروايات: «فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الإِجَابَةِ». وفي

---

(١) النسائي في «الكبرى» حديث (٨١٠٠)، وابن حبان، حديث (٩٠٩)، والحاكم، حديث (٢٠١٥) وقال: صحيح الإسناد.

ومَا سُئِلَ اللهُ شَيْئاً يعني أحَبَّ إِلَيهِ مِن أَنْ يُسْأَلَ العَافِيَةَ». [ضعيف].

وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الدُّعاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ الله بالدُّعَاءِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي بَكْرٍ القُرَشِيِّ، وَهُو المكيِّ المليكي وهُوَ ضَعِيفٌ في الحَدِيثِ، وقد تكلم فيه بَعْضُ أَهْلِ العلم مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَقَد رَوَى إِسْرَائِيلُ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَبْدِ الرحمنِ بْنِ أبي بَكْرٍ عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ عَن النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا سُئِلَ اللهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ العَافِيةِ».
[ضعيف، عبد الرحمن، ضعيف].

. . . ـ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفيُّ، حَدَّثَنَا إسحاقُ بْنُ مَنْصُورٍ الكُوفيُّ عَن إِسْرَائِيلَ، بهَذَا.

[٣٥٤٩] (٣٥٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ

بعضها «فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ» (وما سئل الله شيئًا - يعني: أحب إليه -) قال الطيبي: «أحب إليه»: تقييد للمطلق بـ «يعني»، وفي الحقيقة صفة «شيئًا» (من أن يسأل العافية) «أن» مصدرية، والمعنى: ما سُئِلَ الله سُؤَالًا - أحب إليه من سؤال العافية (إن الدعاء ينفع مما نزل) أي: من بلاء نزل؛ بالرفع إن كان مُعَلَّقًا، وبالصَّبْرِ إنْ كَانَ مُحْكَمًا، فيسهل عليه تَحَمُّل مَا نَزَلَ بِهِ، فَيُصَبِّرُهُ عَلَيْهِ أو يُرَضِّيْهِ بِهِ، حتى لا يكون في نزوله - متَمَنِّيًا خلاف ما كان، بل يَتَلَذَّذُ بِالْبَلاءِ، كما يَتَلَذَّذُ أهل الدنيا بالنَّعْمَاءِ (ومما لم ينزل) أي: بأن يصرفه عنه، ويدفعه منه، أو يمده قبل النزول - بتأييد من يَخِفُّ معه أَعْبَاءَ ذلك إذا نزل به (فعليكم عباد الله بالدعاء) أي: إذا كان هَذا شأن الدُّعاءِ - فَالْزَمُوا - يَا عِباد الله -، الدُّعَاءَ، قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب» - بعد ذكر هذا الحديث -: رواه الترمذي، والحاكم، كلاهما من رواية عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وهو ذَاهِبُ الحديث عن موسى بن عقبة، عن نافع عنه وقال الترمذي: حديث غريب وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور الكوفي) السَّلُوليّ (عن إسرائيل) بن يونس.

[٣٥٤٩] قوله: (حدثنا أبو النضر) اسمه: هاشم بن القاسم البغدادي ....

عَن مُحَمَّدٍ القُرَشِيِّ عَن رَبيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَن أبي إدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ عَن بِلَالٍ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إلى الله، وَمَنْهَاةٌ عَن الإثْمِ، وتَكْفِيرٌ للسَّيِّئَاتِ، ومَطْرَدَةٌ للدَّاءِ عَن الجَسَدِ».

[ضعيف].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هذَا حديثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ بِلَالٍ إلَّا مِن هَذَا الوَجهِ ولا يصح مِن قِبَلِ إسْنَادِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إسْمَاعِيلَ يَقولُ: مُحَمَّدٌ القُرَشِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الشَّامِيُّ، وَهُوَ ابنُ أبي قَيْسٍ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانٍ، وقد تُرِكَ حَدِيثُهُ.

وَقَد رَوَى هذَا الحَدِيث مُعَاوِيَة بْن صَالِحٍ عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَن أبي إدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ عَن أبي أُمَامَةَ عَن رَسُوْل الله ﷺ.

(عن بلال) بن رباح المؤذِّن، وهو: ابن حمامة؛ وهي: أمه، كُنْيَتُهُ: أبو عبد الله، مولى أبي بكر، من السابقين الأولين، شهد «بدرًا» والمشاهد، مات بـ«الشام» سنة سبع عشرة، أو ثمانٍ عشرة. وقيل: سنة عشرين، وله بضع وستون سنة.

قوله: (عليكم بقيام الليل) أي: التهجد فيه، (فإنه دأب الصالحين) - بسكون الهمزة، ويبدل ويحرك؛ أي: عادتهم وشأنهم. قال الطيبي: الدَّأْبُ: العَادَةُ والشَّأْن، وقد يُحَرَّكُ وأصله من دَأَبَ في العمل، إذا جدَّ وتعب (وإن قيام الليل قربة إلى الله) أي: مما يُتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى، (ومنهاة) مَصْدَرٌ مِيميٌّ بمعنى اسم الفاعل، أي: ناهية (عن الإثم) أي: عن ارْتِكَابِهِ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] وقال: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] (وتكفير للسيئات) أي: مكفرة للسيئات، وساترة لها (ومطردة للداء عن الجسد) أي: طارد وَمُبْعِدٌ للداء عن البدن.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم، والبيهقي[1] في «السنن الكبرى»، (سمعت محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (يقول: محمد القرشي هو: محمد بن سعيد الشامي، وهو: ابن أبي قيس، وهو: محمد بن حسان، وقد ترك حديثه) قال

---

(١) البيهقي «الكبرى» (٤٤٢٤ ـ باز)، والحاكم، حديث (١١٥٦) من حديث أبي أمامة، وصححه على شرط البخاري.

. . . ـ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ صَالِحٍ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَن أبي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ عَن أبي أُمَامَةَ، عَن رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ إلى رَبِّكُمْ. وَمَكْفَرَةٌ للسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ لِلإِثْمِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا أَصَحُّ مِن حَدِيثِ أبي إِدْرِيسَ عَن بِلَالٍ.

[ت ١١٤، م]

[٣٥٥٠] (٣٥٥٠) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ. قالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مُحَمَّدٍ المُحَارِبِيُّ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

في «التقريب»: محمد بن سعيد بن حسان بن قيس، الأسدي الشامي المصلوب، ويقال له: ابن سعيد بن عبد العزيز، أو ابن أبي عتبة، أو ابن قيس، أو ابن أبي حسان، ويقال له: ابن الطبري، أبو عبد الرحمن، وأبو عبد الله، أو أبو قيس، وقد ينسب لِجَدِّهِ، وقيل: إنهم قَلَبُوا اسمه على مائة وَجْهٍ لِيَخْفَى، كذبوه، وقال أحمد بن صالح: وضع أربعة آلاف حديث وقال أحمد: قتله المنصور على الزَّنْدَقَةِ وَصَلَبَهُ من السادسة.

قوله: (حدثنا بذلك: محمد بن إسماعيل) هو: محمد بن إسماعيل الترمذي، أو هو: الإمام البخاري، لم يتعين لي **(حدثنا عبد الله بن صالح)** الجهني، **(حدثني معاوية بن صالح)** الحضرمي.

قوله: (ومكفرة للسيئات) - مصدر ميمي بمعنى: اسم الفاعل - أي: مكفرة للذنوب.

قوله: (وهذا أصح من حديث أبي إدريس، عن بلال)؛ لأن في سند حديث بلال: محمد القرشي، وقد عرفت حاله، وحديث أبي أمامة - هذا - أخرجه - أيضًا - ابن أبي الدنيا في «كتاب التهجد»، وابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم، كلهم من رواية: عبد الله بن صالح، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري؛ كذا في «الترغيب». وفي الباب: عن أبي الدرداء عند ابن عساكر، وعن سلمان الفارسي - عند الطبراني، وعن جابر عند ابن السني.

[٣٥٥٠] **قوله: (حدثني عبد الرحمن بن محمد)** بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي، لا بأس به، كان يُدَلِّسُ؛ قاله أحمد، من التاسعة **(عن محمد بن عمرو)** بن علقمة بن وقاص اللَّيْثِيِّ.

ﷺ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِتِّينَ إلى السَبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَن يَجُوزُ ذَلِكَ». [جه: ٤٢٣٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ مِن حَدِيثِ مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النبيِّ ﷺ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

وقَدْ رُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَةَ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

١٠٦- باب فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ [ت ١١٥، م ١٠٢]

[٣٥٥١] (٣٥٥١) حَدَّثنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ عَن طُلَيْقِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو يَقُولُ: «رَبِّ أَعِنِّي وَلا تُعِنْ عَلَيَّ، وانْصُرْني وَلا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي ولا تَمْكُرْ عَلَيَّ، ....

قوله: (أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين) أي: نهاية أكثر أَعْمَار أمتي - غالبًا - ما بينهما **(وأقلُّهم مَنْ يجوزُ ذلك)** أي: يَتَجَاوَزُ السَّبْعِينَ، فيصل إلى المائة فما فوقها.

قال القاري: وأكثر ما اطَّلَعْنَا على طُولِ العمر - في هذه الأمة، من المُعَمَّرِينَ في الصحابة وَالأَئِمَّةِ - سن أنس بن مالك؛ فإنه مات وله من العمر: مائة وثلاث سنين، وأسماء بنت أبي بكر مَاتَتْ ولها: مائةُ سَنَةٍ، ولم يَقَعْ لَهَا سِنٌّ، وَلَمْ يُنْكَرْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ، وأزيد منهما: عُمْرُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، مَاتَ وله: مائة وعشرون سنة، عَاشَ مِنْهَا سِتِّينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَسِتِّيْنَ فِي الإِسْلامِ، وأكثر منه عمرًا: سَلمانُ الفارسي، فقيل: عَاشَ مائتين وخمسين سنة: وقيل: ثلاثمائة وخمسين سنة، والأول: أصح.

قوله: (هذا حديث غريب حسن)، وأخرجه ابن ماجه، **(وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه)** أخرجه الترمذي في «بَاب: أعمار هذه الأمة»، من أبواب: الزُّهدِ.

١٠٦- باب فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٥٥١] **قوله: (عن عمرو بن مرة)** الجملي المرادي، **(عن عبد الله بن الحارث)** الزبيدي المكتب، **(عن طُليق)** - بالتصغير - ابن قيس الحنفي الكوفي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (يقول) بدل من يدعو، أو حال **(ربِّ أعنِّي)** أي: على أعدائي في الدِّين والدُّنْيَا من النفس، والشيطان، والجنِّ، والإنس، **(وامكر لي ولا تمكر علي)** قال الطِّيبيُّ: المكرُ:

وَاهْدِنِي وَيَسِّرِ الهُدَى لِي، وَانْصُرْني عَلَى مَن بَغى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّاراً، لَكَ ذَكَّاراً، لَكَ رَهَّاباً، لَكَ مِطْوَاعاً، لَكَ مُخْبِتاً، إِلَيْكَ أَوَّاهاً مُنِيباً، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَاسْلُلْ

الْخِدَاعُ، وهو من الله - إِيقَاعُ بَلائِهِ بِأَعْدَائِهِ، من حيث لا يشعرون. وقيل: هو اسْتِدْرَاجُ العَبْدِ بِالطَّاعَةِ - فَيَتَوَهَّم أنها مقبولة، وهي مَرْدُودَةٌ. وقال ابن الملك: المكْرُ: الحِيلَةُ والفكر في دفع عدو؛ بحيث لا يشعر به العدو، فالمعنى: اللَّهُمَّ اهْدِنِي إِلى طَرِيقِ دَفْعِ أَعْدَائِي عَنِّي، وَلا تَهْدِ عَدُوِّي إِلَى طَرِيقِ دَفْعِهِ إِيَّاهُ عَنْ نَفْسِهِ، كذا في «المرقاة» (واهدني) أي: دُلَّنِي على الخيرات (ويسر الهدى لي) أي: وسهل اتِّبَاعَ الهداية، أو طرق الدلالة، حتى لا أَسْتَثْقِلَ الطَّاعَة، ولا أَشْتَغِلَ عن الطَّاعَةِ، (وانصرني على مَنْ بغى عليَّ) أي: ظلمني، وتعدَّى عليَّ (ربِّ اجعلني لك شكَّارًا) أي: كَثِيرَ الشُّكْرِ على النَّعْمَاءِ والآلاء، وتقديم الجار والمجرور؛ للاهتمام، والاختصاص أو لتحقيق مقام الإخلاص (لك ذكَّارًا) أي: كثير الذكر، (لك رهَّابًا) أي: كثير الخوف، (لك مِطْواعًا) - بكسر الميم مِفْعَالٌ؛ للمبالغة - أي كثير الطَّوْعِ، وهو: الانْقِيَادُ والطَّاعَةُ (لك مخبتًا) أي: خاضعًا خاشعًا متواضعًا، من الإخبات، قال في «القاموس». أَخْبَتَ: خَشَعَ (إِلَيْكَ أَوَّاهًا) أي: مُتَضَرِّعًا، فَعَّالٌ؛ لِلْمُبَالَغَةِ من: أَوَّهَ تَأْوِيهًا وتأوه تَأَوُّهًا: إِذَا قَالَ: «أَوْهِ»، أي: قائلًا كثيرًا لفظ «أَوْهِ» وهو صوت الحزين، أي: اجعلني حزينًا ومتفجعًا على التفريط، أو هو: قول النادم من مَعْصِيَتِهِ، المقصر في طَاعَتِهِ، وقيل: الأَوَّاهُ: الْبَكَّاءُ (مُنيبًا) أي: راجعًا، قيل: التَّوْبَةُ: رُجُوع من المَعْصِيَةِ إِلَى الطَّاعَةِ، والإِنَابَةُ: مِنَ الغَفْلَةِ إِلَى الذِّكْرِ والفِكْرَةِ، والأَوْبَةُ: من الْغَيْبَةِ إلى الحُضُورِ والمشاهدة. قال الطيبي: وَإِنَّمَا اكْتَفَى فِي قوله: أَوَّاهًا منيبًا بصلة واحدة، لكون الإنابة لازمة للتأوه، ورديفًا له؛ فكأنه شيء واحد وَمِنْهُ قوله: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥] (رب تقبّل توبتي) أي: بجعلها صحيحة بشرائطها، واستجماع آدابها؛ فإنها لا تتخلف عن حَيِّزِ الْقَبُولِ، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥] (واغسل حَوْبتي) - بفتح الحاء ويضم - أَيْ: امْحُ ذنبي، (وأجب دعوتي) أي: دُعَائِي (وثبت حجتي) أي: على أَعْدَائِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْعُقْبَى، وَثَبِّتْ قولي، وتصديقي في الدنيا، وعند جواب المَلَكَيْنِ (وسدد لساني) أي: صوِّبْه وقوِّمْه؛ حتى لا ينطِقَ إِلا بِالصِّدْقِ، ولا يتكلم إلا بِالْحقِّ (واهد قلبي) أي: إِلَى الصِّرَاطِ المستقيم (واسلُلْ) -

سَخِيمَةَ صَدْرِي». [د: ١٥١٠، جه: ٣٨٣٠، حم: ١٩٩٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. قَالَ مَحْمودُ بْنُ غَيْلاَنَ، وَحَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ عَن سُفْيَانَ بِهذَا الإِسنَادِ هذَا الحَدِيثَ نَحْوَهُ.

[ت ١١٦، م ١٠٢]

[٣٥٥٢] (٣٥٥٢) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَن أَبي حَمْزَةَ عَن إِبْرَاهِيمَ عَن الأَسْوَدِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن دَعَا عَلَى مَن ظَلَمَهُ فَقَدِ انْتَصَرَ». [ضعيف، أبو حمزة، ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أَبي حَمْزَةَ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْض أَهْلِ العِلْمِ في أَبي حَمْزَةَ، وَهُوَ مَيْمُونُ الأَعْوَرُ.

بضم اللّام الأولى - أي: أخرج، من: سَلَّ السيف؛ إذا أخرجه من الْغِمْدِ (سخيمة صدري)(١) أي: غِشَّهُ وَغِلَّهُ، وَحِقْدَهُ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة(٢).

[٣٥٥٢] **قوله:** (حدثنا أبو الأحوص) اسمه: سلام بن سليم، (عن أبي حمزة) الأعور القصاب؛ اسمه: ميمون.

قوله: (من دعا على من ظلمه فقد انتصر) أي: انتقم منه.

قال المناوي: أي: أَخَذَ مِنْ عَرْضِ الظَّالِمِ، فَنَقَصَ من إِثْمِهِ فَنَقَصَ ثَوَابُ المظْلومِ بِحَسَبِهِ.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده: أبو حمزة الأعور؛ وهو ضعيف.

---

(١) السَّخَمُ، محرَّكةً: السَّوادُ. والأَسْخَمُ: الأَسْوَدُ. والسَّخيمَةُ والسُّخْمَةُ، بالضم: الحِقْدُ. وهو مُسَخَّمٌ، كمُعَظَّم: به سَخيمَةٌ. وقد تَسَخَّمَ عليه. وسَخَّمَ بصَدْرِهِ تَسْخيمًا: أَغْضَبَهُ، ووجْهَهُ: سَوَّدَهُ، والماءَ: سَخَّنَهُ، واللَّحْمُ: أَنْتَنَ. كذا في القاموس (سخم).

(٢) ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٠)، والنسائي في «الكبرى» حديث (١٠٤٤٣)، وابن حبان، حديث (٩٤٧)، والحاكم، حديث (١٩١٠) وقال: صحيح الإسناد.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الرُّؤَاسِي عَن أبي الأَحْوَصِ عَن أبي حَمْزَةَ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

١٠٧- باب [ت ١١٧، م ١٠٣]

[٣٥٥٣] (٣٥٥٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الكِنْدِيُّ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي ليلى عَن الشّعْبِيِّ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي لَيْلَى عَن أبي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن قَالَ عَشْرَ مَرَّاتٍ: لا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُمِيْتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانت لَهُ عِدْلَ أَرْبَعِ رِقَابٍ مِن وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». [خ: ٦٤٠٤، م: ٢٦٩٣ دون قوله «يحيي ويميت» حم: ٢٣٠٣٤].

قَالَ: وقدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن أبي أَيُّوبَ مَوْقُوفاً.

[ت ١١٨، م ١٠٣]

[٣٥٥٤] (٣٥٥٤) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وهُوَ ابنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ. حَدَّثَني كِنَانَةُ مَوْلى صَفِيَّةَ ....

١٠٧ـ بَابٌ

[٣٥٥٣] **قوله**: (حدثنا زيد بن حباب) أبو الحسين العكلي (عن محمد بن عبد الرحمن) لـ«سفيان الثوري» عدة شيوخ، أسماؤهم: محمد بن عبد الرحمن، ولم يَتَعَيَّنْ لي أن محمد بن عبد الرحمن هذا، من هو؟

قوله: (كانت له عدل أربع رقاب) قال في «النهاية»: الْعِدْلُ، وَالْعَدْلُ - بالكسر والفتح - وهما بمعنى المثل وقيل: هو - بالفتح - ما عَادَ لَهُ من جِنْسِهِ، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس (من ولد إسماعيل) - بفتح الواو واللام، وبضم الأول وسكون الثاني - خَصَّصَ بني إسماعيل؛ لِشَرَفِهِمْ وَإِنَافَتِهِمْ على غيرهم من العَرَبِ، وَالْعَرَبُ أَفْضَلُ الأُمَمِ ولقربهم منه - عليه السلام - ومزيد اهتمامه بهم. ويستفاد منه: جواز اسْتِرْقَاقِ العرب؛ خِلافًا لمن منع ذلك وحديث أبي أيوب - هذا - أخرجه الشيخان أيضًا.

[٣٥٥٤] **قوله**: (حدثني كنانة) بكسر الكاف، وخفة النون الأولى (مولى صفية) يقال:

قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهَا، فَقُلْتُ: لَقَدْ سَبَّحْتُ بِهَذِهِ، فَقَالَ: «ألا أُعلِّمُكِ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتِ؟» فَقُلْتُ: عَلِّمْنِي، فَقَالَ: «قُولِي: سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ». [منكر].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ صَفِيَّةَ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ هَاشِمِ بْنِ سَعِيدٍ الكُوفيِّ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمَعْرُوفٍ.

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٣٥٥٥] (٣٥٥٥) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن شُعْبَةَ عَن مُحمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْباً يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَن جُوَيْرِيَّةَ بِنْتِ الحارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهَا ....

اسم أبي: نَبِيه، مقبول، ضَعَّفَهُ الأزديُّ بِلا حُجَّةٍ، من الثالثة، (قال: سمعت صفية) بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية، أم المؤمنين، تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بعد «خيبر»، ماتت بعد ست وثلاثين سنة، وقيل: في ولاية معاوية، وهو الصحيح.

قوله: (وبين يدي) أي: قدامي، والواو: للحال (أربعة آلاف نواة) - بفتح النون - وهي: عَظْمُ التَّمرِ، (لقد سبحت بهذه) أي: بهذه النواة (عدد خلقه) منصوب صفة مصدر محذوف، تقديره: أُسَبِّحُهُ تَسْبِيحًا عَدَدَ خَلْقِهِ. قال القاري: هذا الحديث أَصْلٌ صَحِيحٌ لِتَجْوِيزِ السُّبْحَةِ - بتقريره ﷺ؛ فإنه في مَعْنَاهَا؛ إذ لا فَرْقَ بين المَنْظُومَةِ وَالمنْثُورَةِ فِيما يُعَدُّ به، ولا يعتد بقول مَنْ عَدَّهَا بِدْعَةً. انتهى.

قلت: تَقَدَّمَ الكَلامُ في هذه المَسْأَلَةِ في «باب: عَقْدِ التَّسْبِيح بِالْيَدِ» قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الحاكم.

قوله: (وليس إسناده بمعروف) تفرد به هاشم بن سعيد، وهو ضعيف.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرج حديثه أبو داود(١).

[٣٥٥٥] قوله: (عن محمد بن عبد الرحمن) بن عبيد القرشي التيمي (عن جويرية) بالتصغير (بنت الحارث) بن أبي ضرار الخزاعية، من بني المصطلق أم المؤمنين، كان

---

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، حديث (١٥٠٣).

وَهِيَ في مَسْجِدها، ثُمَّ مَرَّ النبيُّ ﷺ بِهَا قَرِيباً مِن نِصْفِ النَّهارِ، فَقَالَ لَهَا: «مَا زِلْتِ عَلَى حَالِكِ؟» فقَالَت: نَعم، قَالَ: «ألا أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقولِينَها: سُبْحَان الله عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ الله رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ الله رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ الله رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ الله زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ الله زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ الله زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ الله مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ الله مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحَانَ الله مِدَادَ كَلِمَاتِهِ». [م: ٢٧٢٦، ن: ١٣٥١، جه: ٣٨٠٨، حم: ٢٦٢١٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَمُحمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ هُوَ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، وَهُوَ شَيْخٌ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ، وقَدْ رَوَى عَنْهُ المَسْعُودِيُّ وسفيانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الحَدِيثَ.

اسمها: برَّة، فغيرها النبي ﷺ، وَسَبَاهَا فِي غَزْوَةِ المُرَيْسِيعِ ثم تزوجها، وماتت سنة خمسين، على الصحيح. قوله: (وهي في مسجدها) - بفتح الجيم ويكسر - أي: موضع سجودها للصلاة، (ما زِلْتِ) بكسر التاء (على حالك) أي: على الحال التي فارقتك عليها (عدد خلقه) - مَنْصُوبٌ على نَزْعِ الخَافِضِ، أي: بعدد كل واحد من مخلوقاته.

وقال السيوطي: نُصِبَ على الظَّرْفِ، أي: قدر عدد خلقه، (سبحان الله رضى نفسه) أي: أُسَبِّحُهُ قَدْرَ مَا يَرْضَاهُ، (سبحان الله زِنَةَ عرشه) أي: أُسَبِّحُهُ بِمِقْدَارِ وَزْنِ عَرْشِهِ، ولا يعلم وزنه إلا الله تبارك وتعالى (سبحان الله مداد كلماته) - بكسر الميم - أي: مثل عددها. وقيل: قَدْرَ مَا يُوَازِيهَا في الْكَثْرَةِ - عيار كَيْلٍ، أو وزن، أو عدد، أو ما أشبهه من وُجُوه الْحَصْرِ وَالتَّقْدِيرِ. وهذا تمثيل يراد به: التقريب؛ لأن الكلام لا يدخل في الكيل والوزن، وإنما يدخل في العدد، والْمِدَادُ: مصدر كالمدد؛ يقال: مَدَدْتُ الشيء مدًّا وَمِدَادًا؛ وهو: ما يكثر به ويزاد؛ كذا في «النهاية»: والحديث: دليل على فضل هذه الكلمات، وأن قائلها: يدرك فضيلة تكرار القول بالعدد المذكور، ولا يتجه أن يقال: إِنَّ مَشَقَّةَ مَنْ قال هكذا - أَخَفُّ من مشقَّةِ مَنْ كَرَّرَ - لفظ الذِّكْرِ، حتى يَبْلُغَ إلى مثل ذلك العدد، فَإِنَّ هذا باب: مَنَحَهُ رسول الله ﷺ لعباد الله، وَأَرْشَدَهُمْ وَدَلَّهُمْ عليه؛ تخفيفًا لهم، وتكثيرًا لأجُورِهِمْ من دُون تَعَبٍ وَلا نَصَبٍ، فَللهِ الحمد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجه.

١٠٨- باب [ت ١١٩، م ١٠٤]

[٣٥٥٦] (٣٥٥٦) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ قَالَ: أَنْبَأَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَيْمُونٍ صَاحِبُ الأَنْمَاطِ عَن أَبِي عُثمَانَ النهدِيِّ عَن سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ الله حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صفراً خَائِبَتَيْنِ». [د: ١٤٨٨، جه: ٣٨٦٥، حم: ٢٣٢٠٢].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ ولَمْ يَرْفَعْهُ.

[٣٥٥٧] (٣٥٥٧) حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَن القَعْقَاعِ عَن أبي صالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَدْعُو بأَصْبعَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحِّدْ أَحِّدْ». [ن: ١٢٧١، حم: ٩١٥٢].

١٠٨- بابٌ

[٣٥٥٦] **قوله**: (إن الله حَيِيٌّ) - فَعِيلٌ من الحياء - أي: كثير الحياء، ووصفه تعالى بالحياء يحْمَلُ على ما يَلِيقُ لَهُ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ، التي نُؤْمِنُ بِهَا، ولا نُكَيِّفُهَا (كريم) هو: الَّذي يعْطِي مِنْ غَيْرِ سُؤَال؛ فكيف بعده؟! (صفرًا) - بكسر الصاد المهملة، وسكون الفاء؛ أي: خاليتين. قال الطيبي: يستوي فيه: المذكر والمُؤَنَّثُ، والتَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ (خائبتين) - من الخَيْبَةِ، وهو: الحرمان، وفي الحديث: دلالة على استحباب رفع اليدين في الدعاء، والأحاديث فيه كثيرة.

وأما حديث أنس: «لَمْ يَكُن النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ إلا فِي الاسْتِسْقَاءِ» فالمراد به: المُبَالَغَةُ في الرفع.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه، والبيهقي(١) في «الدعوات الكبير»، وصححه الحاكم.

[٣٥٥٧] **قوله**: (عن القعقاع) بن حكيم.

قوله: (كان يدعو) أي: يشير (بأصبعيه) الظاهر أنهما المُسَبِّحَتَانِ، (أحد أحد) كرر؛

---

(١) الطبراني «الكبير» (٢٤/ ٦٢) (١٦١)، والبيهقي «الدعوات الكبير» (١/ ١٣٧) (١٨١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى : هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ [صَحِيحٌ] غَريبٌ .

وَمَعنَى هَذَا الحَدِيثِ إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ بِأَصْبعَيْهِ في الدّعَاءِ عِنْدَ الشَّهَادَةِ لَا يُشِيرُ إِلَّا بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ.

للتأكيد في التوحيد؛ أي: أشر بإِصْبَعٍ واحدة؛ لأن الذي تدعوه واحد سبحانه، وأصله «وحد»، أمر مخاطب من التَّوْحِيدِ، وهو: بِأَنَّ الله وَاحِدٌ؛ قُلِبَتِ الواو همزة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي، والبيهقي[1] في «الدعوات الكبير».

* * *

(١) ابن حبان، حديث (٨٧٦)، والبيهقي «الدعوات الكبير» (٢/ ٣٥) (٢٦٤).

فهرس الموضوعات

٢٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الأَنْبِيَاء ٥
٢٣ ـ بَاب ومن سُورةِ الحَجِّ ١١
٢٤ ـ بَاب ومِنْ سُورَةِ المُؤمِنونَ ١٩
٢٥ ـ بَاب وَمِنْ سُورَة النُّورِ ٢٤
٢٦ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ ٣٩
٢٧ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ ٤١
٢٨ـ باب وَمِنْ سُورَةِ النَّمْلِ ٤٤
٢٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ القَصَصِ ٤٧
٣٠ ـ باب ومن سورة العنكبوت ٤٩
٣١ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الرُّومِ ٥١
٣٢ـ باب وَمِن سُورةِ لُقمانَ ٥٥
٣٣ـ باب وَمِنْ سُورَةِ السجدَةِ ٥٦
٣٤ ـ بَاب: وَمِن سُورَةِ الأحْزَابِ ٥٩
٣٥ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ سَبَأٍ ٨٩
٣٦ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المَلَائِكَةِ ٩٣
٣٧ـ بَاب وَمِنْ سُورةِ ﴿يس﴾ ٩٤
٣٨ـ بَاب وَمِنْ سُوْرةِ ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾ ٩٦
٣٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ ص ٩٩
٤٠ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ ١٠٩
٤١ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُؤْمِنِ ١٢٠
٤٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ حم السَّجْدَةِ ١٢١

٤٣ ـ باب ومن سورة الشورى ﴿حم عسق﴾ ١٢٤
٤٤ ـ بابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الزُّخْرُفِ ١٢٨
٤٥ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ الدُّخانِ ١٢٩
٤٦ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الأَحْقَافِ ١٣٤
٤٧ ـ باب وَمِنْ سُورة مُحَمَّدٍ ﷺ ١٤٠
٤٨ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ الفَتْحِ ١٤٤
٤٩ ـ بَابٌ وَمِنْ سُورَةِ الحُجُرَاتِ ١٤٨
٥٠ـ بَابُ وَمِنْ سُورَةِ ق ١٥٤
٥١ ـ بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ ١٥٥
٥٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الطّورِ ١٥٨
٥٣ ـ بَابُ وَمِنْ سُورَةِ النَّجْمِ ١٥٩
٥٤ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ ١٦٨
٥٥ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ ١٧٤
٥٦ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ ١٧٦
٥٧ ـ بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الحَدِيدِ ١٨٢
٥٨ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُجَادَلَةِ ١٨٥
٥٩ ـ بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الحشْرِ ١٩١
٦٠ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ المُمْتَحَنَةِ ١٩٤
٦١ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ الصَّفِّ ٢٠٣
٦٢ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الجمُعَةِ ٢٠٥
٦٣ـ باب وَمَنْ سُورَةِ المُنافِقِينَ ٢٠٨
٦٤ - باب ومن سورة التغابن ٢١٦
٦٥ - بَاب وَمِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ ٢١٨
٦٦ ـ بَاب وَمِنْ سُورة نون ٢٢٥

٦٧ ـ بَاب وَمِنْ سُورةِ الحاقَّةِ ٢٢٦
٦٨ ـ باب وَمِنْ سُورةِ ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ﴾ ٢٣٠
٦٩ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْجِنِّ ٢٣١
٧٠ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ المدَّثِّر ٢٣٦
٧١ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْقِيامَةِ ٢٣٩
٧٢ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ عَبس ٢٤١
٧٣ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ٢٤٣
٧٤ ـ باب وَمِن سورةِ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ ٢٤٥
٧٥ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ ٢٤٧
٧٦ ـ بَاب وَمِنْ سُورةِ البُرُوجِ ٢٤٩
٧٧ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ الغَاشِيَةِ ٢٥٦
٧٨ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ الْفَجْرِ ٢٥٧
٧٩ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ ٢٥٩
٨٠ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ ٢٦١
٨١ ـ باب ومن سورة ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ ٢٦٢
٨٢ ـ باب وَمِنْ سُورةِ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ ٢٦٤
٨٣ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ التِّينِ ٢٦٦
٨٤ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ ٢٦٨
٨٥ ـ بَاب ومن سورة القدر ٢٧٠
٨٦ ـ بَاب ومِنْ سُورةِ (لَم يكنْ) ٢٧٤
٨٧ ـ بَاب وَمِنْ سُوْرَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ ٢٧٥
٨٨ ـ باب وَمِنْ سُوْرَةِ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ ٢٧٦
٨٩ ـ باب وَمِنْ سُورَةِ الْكَوْثَرِ ٢٨١
٩٠ ـ باب وَمِنْ سُوْرة ﴿الْفَتْح﴾ ٢٨٥

٩١ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ﴿تَبَّتْ يَدَآ﴾ ٢٨٧
٩٢ ـ بَاب وَمِنْ سُورَةِ ﴿الإخلاص﴾ ٢٨٩
٩٣ ـ بَاب وَمِنْ سُورَتَي المُعَوِّذَتَيْنِ ٢٩٢
٩٤ ـ بَابٌ ٢٩٣
٩٥ ـ بَابٌ ٢٩٦

(٤٩) كتاب الدعوات عَن رَسُول الله ﷺ

١ ـ باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعاءِ ٢٩٩
٢ـ باب مِنْهُ ٣٠٠
٣ ـ باب مِنْهُ ٣٠٣
٤ ـ باب ٣٠٤
٥ ـ باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ ٣٠٤
٦- باب منه: ٣٠٦
٧- باب مِنْهُ ٣٠٧
٨- باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله، ما لهم من الفضل؟ ٣٠٩
٩ـ بَاب مَا جَاءَ فِي القَوْمِ يَجْلِسُونَ وَلَا يَذْكُرُونَ الله ٣١٢
١٠ـ بَاب مَا جَاءَ أَنَّ دعْوَةَ المُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ ٣١٣
١١ـ بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الدَّاعِيَ يبْدَأُ بِنَفْسِهِ ٣١٧
١٢ـ بَاب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الأَيْدِي عِنْدَ الدّعَاءِ ٣١٨
١٣ـ بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَعْجِلُ فِي دُعَائِهِ ٣١٩
١٤ـ بَاب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى ٣٢٠
١٥ـ باب مِنْهُ ٣٢٥
١٦ـ باب مِنْهُ ٣٢٦
١٧ـ باب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ٣٢٨
١٨ـ باب مِنْهُ ٣٣٠

١٩ـ باب مِنْهُ ٣٣١
٢٠ـ باب مِنْهُ ٣٣٢
٢١ـ باب مِنْهُ ٣٣٤
٢٢ـ بابُ مَا جاءَ فِيمَنْ يَقْرَأُ من القُرْآنِ عِنْدَ المنَامِ ٣٣٦
٢٣ـ باب مِنْهُ ٣٣٧
٢٤ـ باب مِنْهُ ٣٤٠
٢٥ ـ باب مَا جاءَ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ عِنْدَ المنَامِ ٣٤١
٢٦ـ باب مِنْهُ ٣٤٣
٢٧ـ باب مَا جاءَ فِي الدُّعَاءِ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ ٣٤٧
٢٨ـ بَاب مِنْهُ ٣٤٩
٢٩ـ بَاب مِنْهُ ٣٥٠
٣٠ـ بَاب مَا جاءَ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى الصَّلَاةِ؟ ٣٥١
٣١ـ بَاب مِنْهُ ٣٥٤
٣٢ـ بَاب مَا جاءَ فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلاةِ بِاللَّيْلِ ٣٥٩
٣٣ـ باب مِنْهُ ٣٦٠
٣٤ـ باب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرآنِ؟ ٣٦٨
٣٥ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا خَرجَ مِنْ بَيْتِهِ ٣٦٩
٣٦ـ باب مِنْهُ ٣٧٠
٣٧ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ ٣٧١
٣٨ـ باب مَا يَقُولُ العَبْدُ إِذَا مَرِضَ ٣٧٣
٣٩ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى مُبْتَلى ٣٧٤
٤٠ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ٣٧٦
٤١ـ بَاب مَا جَاءَ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْكَرْبِ ٣٧٨
٤٢ـ بَاب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا ٣٨٠

٤٣ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا ٣٨١
٤٤ـ بَاب مَا يَقُوْلُ إِذَا قَدِمَ مِنَ السَّفَرِ ٣٨٤
٤٥ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا وَدَّعَ إِنْسَانًا ٣٨٦
٤٦ـ باب مِنْهُ ٣٨٨
٤٧ـ باب ٣٨٩
٤٨ـ باب مَا جَاءَ مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ النَّاقَةَ ٣٩٠
٤٩ـ باب مَا ذُكِرَ فِي دَعْوَةِ الْمُسَافِرِ ٣٩٢
٥٠ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ ٣٩٣
٥١ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ ٣٩٤
٥٢ـ باب مَا يَقُولُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ ٣٩٦
٥٣ـ باب مَا يَقُولُ عِنْدَ الغَضَبِ ٣٩٧
٥٤ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى رُؤْيَا يَكْرَهُهَا ٣٩٨
٥٥ـ باب مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى البَاكُورَةَ مِنَ الثَّمَرِ ٤٠٠
٥٦ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا، أي: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ طَعَامًا ٤٠٢
٥٧ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الطَّعَامِ ٤٠٣
٥٨ـ بَاب مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ نَهِيقَ الْحِمَارِ ٤٠٦
٥٩ـ باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيْدِ ٤٠٧
٦٠ـ باب ٤١٠
٦١ـ باب ٤١٣
٦٢ـ بَاب ٤١٨
٦٣ـ بَاب ٤١٩
٦٤ـ بَاب ٤٢١
٦٥ـ بَاب مَا جَاءَ فِي جامع الدَّعَوَات عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ٤٢٤
٦٦ـ بَاب ٤٢٧

٦٧ـ بَابٌ ٤٢٨
٦٨ـ بابٌ ٤٣٠
٦٩ـ بابٌ ٤٣١
٧٠ـ بابٌ ٤٣١
٧١ـ بابٌ ٤٣٣
٧٢ـ بابٌ ٤٣٤
٧٣ـ باب مَا جَاءَ فِي عَقْدِ التَّسْبِيحِ بِالْيَدِ ٤٣٦
٧٤ـ بابٌ ٤٣٩
٧٥ـ بابٌ ٤٤١
٧٦ـ بَابٌ ٤٤٢
٧٧ـ بابٌ ٤٤٣
٧٨ـ بابٌ ٤٤٣
٧٩ـ بَابٌ ٤٤٧
٨٠ـ بَابٌ ٤٤٨
٨١ـ بَابٌ ٤٤٩
٨٢ـ بَابٌ ٤٥٠
٨٣ـ بَابٌ ٤٥١
٨٤ـ بابٌ ٤٥٤
٨٥ـ بابٌ ٤٥٥
٨٦ـ بابٌ ٤٥٦
٨٧ـ بَابٌ مِنْهُ ٤٧٠
٨٨ـ بَابٌ ٤٧٢
٨٩ـ بَابٌ ٤٧٥
٩٠ـ بَابٌ ٤٧٨

٩١ـ بَابٌ ٤٧٩
٩٢ـ بَابٌ ٤٨٠
٩٣ـ بَابٌ ٤٨١
٩٤ـ بَابٌ ٤٨٣
٩٥ـ بَابٌ ٤٨٤
٩٦ـ بَابٌ ٤٨٥
٩٧ـ بَابٌ ٤٨٦
٩٨ـ بَابٌ ٤٨٨
٩٩ـ بَابٌ ٤٨٩
١٠٠ـ بَابٌ ٤٩٠
١٠١ـ بَابٌ ٤٩٢
١٠٢ـ بَاب فِي فَضْلِ التَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ، وَمَا ذُكِرَ مِنْ رَحْمَةِ الله لِعِبَادِهِ ٤٩٤
١٠٣ـ باب خَلْق الله مِائَةَ رَحْمَةٍ ٥٠١
١٠٤ـ باب قَوْلِ رَسُول الله ﷺ رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ٥٠٥
١٠٥ـ باب فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ٥٠٨
١٠٦ـ باب فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ٥١٢
١٠٧ـ بَابٌ ٥١٥
١٠٨ـ بَابٌ ٥١٨
فهرس الموضوعات ٥٢١

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري
المتوفى سنة ١٣٥٣ هـ

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

الجزء العاشر

الأحاديث: ٣٥٥٨ إلى ٣٩٥٦

تتمة كتاب الدعوات - كتاب المناقب -
كتاب العلل الصغير

طبعة مدققة ومصححة، ومرقمة الكتب والأبواب والأحاديث على كتاب السنن، وموافقة للمعجم المفهرس، وتحفة الأشراف ومخرجة الأحاديث على الكتب التسعة مع الإشارة للأحاديث الضعيفة وبيان عللها

اعتنى به
يوسف الحاج أحمد

دار الفيحاء
دمشق

دار المنهل ناشرون
دمشق

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ISBN 978933902568

9 789933 902568

دار الفيحاء

للنشر والتوزيع

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٥٨٣٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralfaiha@hotmail.com

دار المنهل ناشرون

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب: ١٣٤٦١

هاتف: ٢٢٣٨١٣٥ - فاكس: ٢٢٣٠٢٠٨

E-mail: daralmanhal@hotmail.com

تحفة الأحوذي

بشرح جامع الترمذي

فهرس بأسماء كتب تحفة الأحوذي

رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء
١- أبواب الطهارة	١	٢٧- كتاب البر والصلة	٦
٢- أبواب الصلاة	١	٢٨- كتاب الطب	٦
٣- تتمة أبواب الصلاة	٢	٢٩- كتاب الفرائض	٦
٤- أبواب الوتر	٢	٣٠- كتاب الوصايا	٦
٥- أبواب الجمعة	٣	٣١- كتاب الولاء والهبة	٦
٦- أبواب العيدين	٣	٣٢- كتاب القدر	٦
٧- أبواب السفر	٣	٣٣- كتاب الفتن	٦
٨- أبواب الزكاة	٣	٣٤- كتاب الرؤيا	٦
٩- أبواب الصوم	٣	٣٥- كتاب الشهادات	٦
١٠- أبواب الحج	٣	٣٦- كتاب الزهد	٧
١١- كتاب الجنائز	٤	٣٧- كتاب صفة القيامة..	٧
١٢- كتاب النكاح	٤	٣٨- كتاب صفة الجنة	٧
١٣- كتاب الطلاق واللعان	٤	٣٩- كتاب صفة جهنم	٧
١٤- كتاب البيوع	٤	٤٠- كتاب الإيمان	٧
١٥- كتاب الأحكام	٤	٤١- كتاب العلم	٧
١٦- كتاب الديات	٤	٤٢- كتاب الاستئذان...	٧
١٧- كتاب الحدود	٤	٤٣- كتاب الأداب	٨
١٨- كتاب الصيد	٥	٤٤- كتاب الأمثال	٨
١٩- كتاب الأضاحي	٥	٤٥- كتاب فضائل القرآن	٨
٢٠- كتاب النذور والأيمان	٥	٤٦- كتاب القراءات	٨
٢١- كتاب السير	٥	٤٧- كتاب تفسير القرآن	٨
٢٢- كتاب فضائل الجهاد	٥	٤٨- تتمة تفسير القرآن	٩
٢٣- كتاب الجهاد	٥	٤٩- كتاب الدعوات	٩
٢٤- كتاب اللباس	٥	٥٠- تتمة كتاب الدعوات	١٠
٢٥- كتاب الأطعمة	٥	٥١- كتاب المناقب	١٠
٢٦- كتاب الأشربة	٥	٥٢- كتاب العلل الصغير	١٠

١٠٩- باب مِن أبْوَابِ الدَّعَوَاتِ [ت١٢٠، م١٠٥]

[٣٥٥٨] (٣٥٥٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقْدِيُّ. حَدَّثَنَا زهَيْرٌ ـ وَهُوَ ابنُ مُحمّدٍ ـ عَن عَبْدِ الله بنِ مُحمّد بْنِ عَقيْلٍ أنَّ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ أَخْبَرَهُ عَن أَبِيهِ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ عَلَى المِنْبَرِ، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: قامَ رَسُولُ الله ﷺ عَامَ الأولِ عَلَى المنْبَر، ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: «اسْألُوا اللهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ، فإنَّ أحَداً لَمْ يُعْطَ بعدَ اليَقِين خَيْراً مِنَ العَافِيَةِ». [جه: ٣٨٤٩، حم: ٥].

أحَادِيثُ شَتَّى

١٠٩ـ بَابٌ من أبْوَابِ الدَّعَوَاتِ

أي: أحاديث متفرقة منها:

قال في «مختار الصحاح» أمر «شَتَّ» بالفتح، أي: متفرق تقول: شت الأمرُ يشِتُّ؛ بالكسر، شَتًّا شَتاتًا، بفتح الشين فيهما، أي: تفرق، وقوم شتى، وأشياء شتى، وجاؤوا أشتاتًا، أي: متفرقين، واحدهم: شَتٌّ بالفتح.

[٣٥٥٨] قوله: (عن أبيه) أي: رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري.

قوله: (عام الأول) أي: من الهجرة (ثم بكى) قيل: إنما بكى؛ لأنه علم وقوع أمته في الفتن، [وغلبة][(١)] الشهوة، والحرص على جمع المال، وتحصيل الجاه؛ فأمرهم بطلب العفو والعافية؛ ليعصمهم من الفتن.

(سلوا الله العفو) أي: عن الذنوب.

قال في «النهاية»: العفو معناه: التجاوز عن الذنب، وترك العقاب عليه، أصله: المحو، والطمس، (والعافية).

قال القاري: معناه السلامة في الدين من الفتنة، وفي البدن من سيء الأسقام، وشدة المحنة. انتهى.

قلت: لاحاجة إلى زيادة لفظ: «سيء».

قال في «النهاية»: العافية: أن تسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصحة، وضد المرض. انتهى.

(بعد اليقين) أي: الإيمان (خيرًا من العافية).

---

(١) في المطبوع: (وغلبته)، والمثبت هو الصواب.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ عَن أبي بَكْرٍ ﷺ.

١١٠- باب [ت١٢١، م١٠٦]

[٣٥٥٩] (٣٥٥٩) حدثنا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الحُمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ وَاقِدٍ عَن أبي نُصَيْرَةَ عَن مَوْلًى لأبي بَكْرٍ عَن أبي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ فَعَلَهُ في اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً». [ضعيف: د: ١٥١٤].

قال الطيبي: وهي السلامة من الآفات؛ فيندرج فيها العفو. انتهى. يعني: ولعموم معنى العافية الشاملة للعفو؛ اكتفى بذكرها عنه، والتنصيص عليه، سابقًا للإيماء إلى أنه أهم أنواعها.

قوله: (وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه أحمد، والنسائي، وابن ماجه(١)، وابن حبان والحاكم، وصححه.

١١٠ ـ بَابٌ

[٣٥٥٩] قوله: (حدثنا حسين بن يزيد، الكوفي) الطحان **(حدثنا أبو يحيى الحِمَّاني)** بكسر الحاء المهملة، وتشديد الميم، اسمه: عبد الحميد بن عبد الرحمن. **(حدثنا عثمان بن واقد)** بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري المدني، نزيل البصرة صدوق، ربما وهم، من السابعة **(عن أبي نُصَيْرَةَ)** بالتصغير الواسطي، اسمه: مسلم بن عبيد، ثقة، من الخامسة **(عن مولى لأبي بكر)** يقال: هو أبو رجاء، مجهول، من الثانية.

قوله: (ما أصر من استغفر) كلمة «ما» نافية، يعني: من عمل معصية، ثم استغفر، وندم على ذلك خرج عن كونه مصرًّا على المعصية؛ لأن المصرَّ هو الذي لم يستغفر، ولم يندم على الذنب. والإصرار على الذنب: إكثاره. كذا في «المفاتيح». **(ولو فعله في اليوم سبعين مرة)**، وفي رواية أبي داود: «وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

قيل: ظاهره التكثير، والتكرير. قال المناوي في شرح هذا الحديث: أي: ما أقام على

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٧١٨)، وابن ماجه، كتاب الدعاء، حديث (٣٨٤٩)، وابن حبان، حديث (٩٥٢)، والحاكم، حديث (١٩٣٨) وقال: صحيح الإسناد.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حدِيثٌ غريبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ أبي نُصَيْرَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

١١١- باب [ت١٢١، م١٠٧]

[٣٥٦٠] (٣٥٦٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ مُوسَى وسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ - المَعْنَى وَاحِدٌ- قالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُون، حَدَّثَنَا الأَصْبغُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أبو العَلَاءِ عَن أبي أُمَامَةَ قَالَ: لَبِسَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ ثَوْباً جَدِيداً فَقَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ في حيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً فَقَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ في حَياتِي، ثُمَّ عَمَدَ إلى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ في كَنَفِ الله وفي حِفْظِ الله وفي سِتْرِ الله حَيّاً ومَيِّتاً». [جه: ٣٥٥٧].

الذنب مَنْ تاب توبة صحيحة، وإن عاد في اليوم سبعين مرة؛ فإن رحمة الله لا نهاية لها؛ فذنوب العالم كلها متلاشية عند عفوه.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود (وليس إسناده بالقوي)؛ لجهالة مولى أبي بكر، ولين حسين بن يزيد.

١١١ ـ بَابٌ

[٣٥٦٠] قوله: (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي (حدثنا الأصبغ بن زيد) بن علي الجهني الوراق، أبو عبد الله الواسطي، كاتب المصاحف، صدوق، يُغرب، من السادسة، (حدثنا أبو العلاء) الشامي، مجهول، من الخامسة، (عن أبي أمامة) الباهلي.

قوله: (لبس) من باب «سمع». (ما أواري به) أي: أستر به (عورتي). العورة: سوءة الإنسان، وكل ما يستحي منه (وأتجمل) أي: أتزين. (ثم عمد) بفتح الميم ويكسر؛ أي: قصد (إلى الثوب الذي أخلق) أي: صار باليًا، أو صيره باليًا. (كان في كَنَف الله)، بفتح الكاف والنون؛ أي: في حرزه وستره، وهو في الأصل: الجانب، والظل، والناحية، على ما في «القاموس». (وفي حفظ الله وفي ستر الله) تأكيد ومبالغة. وفي «الصحاح»: السِّتر ـ بالكسر ـ: واحد الستور، وبالفتح: مصدر سَتَرَ. (حيًّا وميتًا). أي: في الدنيا والآخرة.

قَالَ: هَذَا حديثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَن عُبَيْدِ الله بْنِ زحر عَن عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَن القَاسِمِ عَن أبي أُمَامَةَ.

١١٢- باب [ت١٢١، م١٠٨]

[٣٥٦١] (٣٥٦١) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ قِرَاءة عَلَيْهِ عَن حَمَّادِ بْنِ أبي حُمَيْدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَم عَن أَبِيهِ عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْثاً قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا غَنَائِمَ كَثِيرةً فَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ لَمْ يَخْرُجْ: ما رأَيْنَا بَعْثاً أَسْرَعَ رَجْعَةً وَلا أَفْضَلَ غَنِيمَةً مِن هَذَا البَعْثِ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «ألا أَدُلُّكُمْ علَى قَوْمٍ أَفْضَلَ غَنِيمَةً وَأَسْرَعَ رَجْعَةً؟ قَوْمٌ شَهِدُوا صَلاَةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ جَلَسُوا يَذْكُرُونَ الله حَتَّى طَلَعَتْ عَلَيْهِم الشَّمْسُ، فَأُولَئِكَ أَسْرَعُ رَجْعَةً وَأَفْضَلُ غَنِيمَةً». [ضعيف].

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن أبي شيبة، والحاكم[1] وصححه.

قوله: (وقد رواه يحيى بن أيوب) الغافقي (عن عبيد الله بن زحر) الضمري (عن علي بن يزيد) الألهاني الدمشقي (عن القاسم) بن عبد الرحمن الدمشقي، كنيته: أبو عبد الرحمن.

١١٢ ـ بَابٌ

[٣٥٦١] قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب الترمذي (عن أبيه) هو: أسلم العدوي.

قوله: (بعث) أي: أرسل (بعثًا) أي: جماعة.

قال الطيبي: البعث بمعنى: السرية من باب تسمية المفعول بالمصدر، (قبل نجد) بكسر القاف، وفتح الموحدة؛ أي: إلى جهته (وأسرعوا الرجعة) أي: إلى المدينة (فقال رجل: ممن لم يخرج) بطريق الغبطة على وجه التعجب (ولا أفضل) أي: أكثر، أو أنفس (ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة) أي: لبقاء هذه ودوامها، وفناء تلك، وسرعة انقضائها، (قوم) أي: هم قوم (شهدوا صلاة الصبح) أي: حضروا جماعتها (فأولئك أسرع رجعة) أي: إلى أهلهم،

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٢٥٠٨٩)، والحاكم، حديث (٧٤١٠).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ المَدِينِي هُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ المَدِينِيُّ، وهُوَ مُحمّدُ بْنُ أبي حُمَيْدٍ المَدَنِيُّ، وَهُوَ ضَعيفٌ في الحَدِيثِ.

١١٣- باب [ت١٢١، م١٠٩]

[٣٥٦٢] (٣٥٦٢) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنا أَبِي عَن سُفْيَانَ عَن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله عَن سَالِمٍ عَن ابنِ عُمَرَ عَن عمَرَ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النبيَّ ﷺ في العُمْرَةِ فَقَالَ: «أيْ أُخَيَّ! أَشْرِكْنَا في دُعَائِكَ ....

ومعايشهم؛ لانتهاء عملهم الموعود عليه بذلك الثواب العظيم بعد مضي نحو ساعة زمانية؛ وأهل الجهاد لا ينتهي عملهم - غالبًا - إلا بعد أيام كثيرة.

قوله: (هذا حديث غريب) قال المنذري في «الترغيب» بعد ذكر هذا الحديث: وعزوه للترمذي، ورواه البزار، وأبو يعلى، وابن حبان في «صحيحه» من حديث أبي هريرة بنحوه وذكر البزار فيه أن القائل: (ما رأينا) هو أبو بكر - رضي الله عنه - وقال في آخره: فقال النبي ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ أَلا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَسْرَع إِيَابًا وَأَفْضَلُ مَغْنَمًا مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ الله حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». انتهى.

(وحماد بن أبي حميد، هو: محمد بن أبي حميد؛ وهو: أبو إبراهيم الأنصاري) اسمه: محمد، وحماد لقبه، وأبو إبراهيم كنيته (وهو: ضعيف في الحديث) أي: ضعيف عند أهل الحديث، أو ضعيف في حديثه. وقال البخاري فيه: إنه منكر الحديث. وفي «ميزان الاعتدال» في ترجمة أبان بن جبلة؛ نقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه: منكر الحديث؛ فلا تحل الرواية عنه.

١١٣ - بَابٌ

[٣٥٦٢] قوله: (أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة)، وفي رواية أبي داود: «اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذِنَ لِي» (فقال) أي: النبي ﷺ (أي أُخَيّ) بالتصغير؛ وهو تصغير تعطف وتلطف، لا تحقير (أشركنا)، يحتمل نون العظمة، وأن يريد: نحن وأتباعنا (في دعائك) فيه: إظهار الخضوع والمسكنة في مقام العبودية؛ بالتماس الدعاء ممن عرف له الهداية، وحثٌّ للأمة على الرغبة في دعاء الصالحين، وأهل العبادة، وتنبيه لهم على ألا يخصُّوا أنفسهم بالدعاء،

وَلا تَنْسَنَا». [ضعيف، سفيان، وعاصم، ضعيفان: د: ١٤٩٨، جه: ٢٨٩٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١١٤- باب [ت١٢١، م١١٠]

[٣٥٦٣] (٣٥٦٣) حدثنا عبدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن سَيَّارٍ عَن أَبِي وَائِلٍ عَن عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ مُكَاتباً جاءهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَجزتُ عَن كِتَابَتِي فَأَعِنِّي، قَالَ: أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ الله ﷺ؟ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَيْناً أَدَّاهُ الله عَنْكَ، قَالَ: «قُلْ: اللَّهمَّ اكْفِنِي ....

ولا يشاركوا فيه أقاربهم وأحباءهم؛ لا سيما في مظان الإجابة، وتفخيم لشأن عمر، وإرشاد إلى ما يحمي دعاءه من الرد. (ولا تنسنا)، تأكيد، أو أراد به: في سائر أحواله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، وزاد بعد قوله: «ولا تنسنا» «فقال كلمةً ما يسرُّني أن لي بها الدنيا».

١١٤ ـ بَابٌ

[٣٥٦٣] **قوله: (عن عبد الرحمن بن إسحاق)** الواسطي، الكوفي، المكنى بـ«أبي شيبة» **(عن سيار)** العنزي، أبي الحكم **(عن أبي وائل)** اسمه: شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي.

قوله: (أن مكاتبًا) أي: لغيره، وهو عبد علَّق سيدُه عِتقَه على إعطائه كذا من المال. **(إني قد عجزت عن كتابتي)** الكتابة: المال الذي كاتب به السيد عبده؛ يعني: بلغ وقت أداء مال الكتابة، وليس لي مال **(فأعني)** أي: بالمال، أو بالدعاء بسعة المال **(قال: ألا أعلمك كلمات)**. قال الطيبي: طلب المكاتب المال؛ فعلمه الدعاء؛ إما لأنه لم يكن عنده من المال ليعينه، فرده أحسن رد، عملًا بقوله ـ تعالى ـ: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢٦٣]، أو أرشده إشارة إلى أن الأولى والأصلح له: أن يستعين بالله لأدائها، ولا يتكل على الغير، وينصر هذا الوجه قوله: «واغنني بفضلك عمن سواك» **(لو كان عليك مثل جبل صير دَيْنًا)** بكسر الصاد المهملة، وسكون التحتية، وهو: جبل لـ«طيء»، ويروى: «صَبِير» بفتح الصاد المهملة، وكسر الموحدة، وسكون التحتية؛ كذا في «النهاية» **(اللهم اكفني)** بهمزة وصل، تثبت في الابتداء مكسورة، وتسقط في الدرج. وفي بعض النسخ «اكْفُفْنِي»: من الكف

بِحَلَالِكَ عَن حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عمن سِوَاكَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [حم: ١٣٢١].

١١٥- باب في دُعاءِ المريضِ [ت١٢١، م١١١]

[٣٥٦٤] (٣٥٦٤) حدثنا مُحمّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ سَلَمَةَ عَن عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ شَاكِياً فَمرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهمَّ إنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي، وإنْ كَانَ مُتَأَخِّراً فَارْفَغْنِي، وإنْ كَانَ بَلَاءً فَصَبِّرْنِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: فأَعادَ عَلَيْهِ ما قَالَ، قَالَ: فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ فَقَالَ: «اللَّهمَّ عَافِهِ أوِ اشْفِهِ» ـ شُعْبَةُ الشَّاكُّ ـ قَالَ: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي بَعْدُ. [فيه ضعف، عبد الله بن سلمة، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال أبو حاتم الرازي: تعرف وتنكر، وقال الذهبي: صويلح، ووثقه العجلي، حم: ١٠٦٠].

(بحلالك عن حرامك) أي: متجاوزًا، أو مستغنيًا عنه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير»، والحاكم[1]، وقال: صحيح.

١١٥ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ المَرِيضِ

[٣٥٦٤] قوله: (كنت شاكيًا) أي: مريضًا (وأنا أقول) جملة حالية (إن كان أجلي) أي: انتهاء عمري (قد حضر) أي: وقته (فأرحني) أي: بالموت؛ من الإراحة؛ وهي إعطاء الراحة بنوع إزاحة للبلية (وإن كان) أي: أجلي (فارفغني) من الإرفاغ أي: وسع لي عيشي. قال في «النهاية»: وفي حديث علي ـ رضي الله عنه ـ «أَرفَغُ لَكُم المَعَاشَ». أي: أوسع عليكم، وعيش رافغ: أي: واسع. (وإن كان) أي: مرضي (بلاء) أي: امتحانًا (فَصَبِّرني) بتشديد الموحدة المكسورة؛ أي: أعطني الصبر عليه، ولا تجعلني من أهل الجزع لديه (قال) أي: عبد الله بن سلمة (فأعاد) أي: علي (عليه) أي: على رسول الله ﷺ (ما قال) أي: أولًا (فضربه برجله) أي: ليتنبه عن غفلة أمره، وينتهي عن شكاية حاله، وتصل إليه بركة قدمه، (قال) أي: عليٌّ (فما اشتكيت وجعي) أي: هذا (بعد) أي: بعد دعائه ﷺ.

---

(١) البيهقي في «الدعوات»، حديث (١٦٦)، والحاكم، حديث (١٩٧٣) وقال: صحيح الإسناد، وأخرجه أحمد، حديث (١/ ١٥٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٥٦٥] (٣٥٦٥) حدثنا سُفْيانُ بْنُ وكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَن إِسْرَائِيلَ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن الحارِثِ عَن عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضاً قَالَ: «اللَّهمَّ أَذْهِب البَأسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ فأَنْتَ الشَّافِي، لا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَماً». [خ: ٥٦٧٥، م: ٢١٩١، حم: ٥٦٦].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد في «مسنده»، والحاكم في «مستدركه»، وابن حبان[١] في «صحيحه».

[٣٥٦٥] قوله: (أذهب الباس) أي: أزل شدة المرض، والباس بغير همز؛ للازدواج، فإن أصله الهمزة (رب الناس) بالنصب بحذف حرف النداء (واشف) أي: هذا المريض (أنت الشافي) يؤخذ منه: جواز تسمية الله ـ تعالى ـ بما ليس في القرآن، بشرطين:

أحدهما: ألا يكون في ذلك ما يوهم نقصه.

والثاني: أن يكون له أصل في القرآن، وهذا من ذاك؛ فإن في القرآن: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]. قاله الحافظ (لا شفاء) بالمد، مبني على الفتح، والخبر محذوف، والتقدير: لنا، أو: له (إلا شفاؤك) بالرفع على أنه بدل من موضع «لا شفاء». (شفاء) مصدر منصوب بقوله: «اشْفِ» ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ؛ أي: هذا، أو: هو (لا يغادر) بالغين المعجمة؛ أي: لا يترك. وفائدة التقييد بذلك: أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض؛ فيخلفه مرض آخر يتولد منه؛ فكان يدعو له بالشفاء المطلق، لا بمطلق الشفاء (سقمًا) بضم، ثم سكون، وبفتحتين أيضًا؛ أي: مرضًا، والتنكير للتقليل.

وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء؛ مع ما في المرض من كفارة الذنوب والثواب؛ كما تضافرت الأحاديث بذلك.

والجواب: أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة؛ لأنهما يحصلان بأول مرض، وبالصبر عليه، والداعي بين حسنتين: إما أن يحصل له مقصوده، أو يعوض عنه؛ بجلب نفع، أو دفع ضر، وكل من فضل الله تعالى.

---

(١) ابن حبان، حديث (٦٩٤٠)، والحاكم، حديث (٤٢٣٩) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَن.

١١٦- باب في دُعَاءِ الوِتْرِ [ت١٢٣، م١١٢]

[٣٥٦٦] (٣٥٦٦) حدثنا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هارُونَ، أخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الفَزَارِيِّ عَنْ عبْدِ الرَّحمنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أبِي طَالِبٍ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ في وتْرِهِ: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِرِضَاكَ مِن سَخَطِكَ، وَأعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِن عُقُوبَتِكَ، ....

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده الحارث الأعور، وهو ضعيف، ورواه الشيخان[(١)]، وغيرهما عن عائشة.

١١٦ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ الْوِتْرِ

[٣٥٦٦] قوله: (عن هشام بن عمرو الفزاري) بفتح فاء، وزاي خفيفة، فألف فراء، مقبول، من الخامسة (عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام) بن المغيرة، المخزومي، المدني، له رؤية، وكان من كبار ثقات التابعين.

قوله: (كان يقول في وتره)، وفي رواية أبي داود، وابن ماجه: «فِي آخِرِ وِتْرِهِ». قال االقاري: أي: بعد السلام منه؛ كما في رواية. قال ميرك: وفي إحدى روايات النسائي: كَانَ يَقُولُ إِذَا فَرَغَ من صَلاتِهِ وَتَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ» (اللّهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك) قال الجزري في «النهاية»: وفي رواية بدأ بالمعافاة، ثم بالرضاء، إنما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة؛ لأنها من صفات الأفعال؛ كالإماتة، والإحياء. والرضا، والسخط من صفات الذات، وصفاتُ الأفعال أدنى رتبة من صفات الذات، فبدأ بالأدنى مرتقيًا إلى الأعلى، ثم لما ازداد يقينًا وارتقاء ترك الصفات، وقصر نظره على الذات؛ فقال: «أعُوذُ بِكَ مِنْكَ»، ثم لما ازداد قربًا استحيى معه من الاستعاذة على بساط القرب؛ فالتجأ إلى الثناء؛ فقال: «لا أحصي ثناء عليك»، ثم علم أن ذلك قصور؛ فقال: «أنت كما أثنيت على نفسك» وأما على الرواية الأولى؛ فإنما قدم الاستعاذة بالرضا على السخط؛ لأن المعافاة من العقوبة تحصل بحصول الرضا، وإنما ذكرها لأن دلالة الأولى عليها دلالة تضمين؛ فأراد أن يدل عليها دلالة مطابقة؛ فكنى عنها أولًا، ثم صرح بها ثانيًا؛ ولأن الراضي قد يعاقب للمصلحة؛ أو لاستيفاء حق الغير. انتهى.

(١) البخاري، كتاب الطب، حديث (٥٧٤٣)، ومسلم، كتاب السلام، حديث (٢١٩١).

وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أنتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفسكَ. . ». [ن: ١٧٤٦، د: ١٤٢٧، جه: ١١٧٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ من حديث علي، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حدِيثِ حمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

(وأعوذ بك منك) أي: بذاتك من آثار صفاتك، وفيه: إيماء إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وإشارة إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الذاريات: ٥٠] **(لا أحصي ثناء عليك)** أي: لا أطيقه، ولا أبلغه حصرًا وعددًا، **(أنت كما أثنيت على نفسك)** أي: ذاتك.

قال ابن الملك: معنى الحديث: الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق ذاته، والثناء عليه. انتهى. وفي رواية النسائي: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ وَلَوْ حَرَصْتُ؛ وَلَكِنْ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». قال ميرك: يحتمل أن الكاف زائدة؛ والمعنى: أنت الذي أثنيت على نفسك. وقال بعض العلماء: «ما» في «كما» موصوفة، أو موصولة؛ والكاف بمعنى: المثل؛ أي: أنت الذات التي لها صفات الجلال والإكرام، ولها العلم الشامل، والقدرة الكاملة، أنت تقدر على إحصاء ثنائك، وهذا الثناء إما بالقول، وإما بالفعل؛ وهو إظهار فعله عن بث آلائه، ونعمائه.

قوله: (وهذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والطبراني في «الأوسط»، وابن أبي شيبة[(١)] **(لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة)**.

قال أبو داود في «سننه»: هشام أقدم شيخ لحماد، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: لم يرو عنه غير حماد بن سلمة.

قال المنذري: وقال البخاري: قال أبو العباس: قيل لأبي جعفر الدارمي: روى عن هذا الشيخ غير حماد؟ فقال: لا أعلم، وليس لحماد عنه إلا هذا الحديث.

وقال أحمد بن حنبل: هشام بن عمرو الفزاري من الثقات، وقال أبو حاتم الرازي: شيخ قديم، ثقة وقد أخرج مسلم في «صحيحه» من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (١٩٩٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٢٩٧١١).

١١٧- باب في دُعاءِ النبيِّ ﷺ وَتَعَوُّذِهِ في دُبُر كُلِّ صَلاةٍ [ت١٢٤، م١١٣]

[٣٥٦٧] (٣٥٦٧) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله هُوَ ابنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ عَن عبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْد وعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قالا: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الكلماتِ كَمَا يُعَلِّمُ المُكَتِّبُ الغِلْمَانَ وَيَقُولُ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَتعوَّذُ بِهِنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ البُخْلِ، ....

لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ؛ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوْبَتانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ من سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ من عُقُوْبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»، وقد أخرجه أبو عبد الرحمن في «الصلاة» وابن ماجه في «الدعاء». انتهى.

١١٧ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وتَعَوُّذِهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ

[٣٥٦٧] قوله: (حدثنا عبيد الله؛ هو: ابن عمرو) الرقي (وعمرو بن ميمون) الأودي الكوفي.

قوله: (كان سعد) أي: ابن أبي وقاص (يعلم بنيه) أي: أولاده، وفيه تغليب. وقد ذكر محمد بن سعد في «الطبقات» أولاد سعد؛ فذكر من الذكور: أربعة عشر نفسًا، ومن الإناث: سبع عشرة، وروى عنه الحديث منهم خمسةٌ: عامر، ومحمد، ومصعب، وعائشة، وعمر (هؤلاء الكلمات) أي: الآتية (كما يعلم المكتب) اسم فاعل من: الإكتاب. قال في «القاموس»؛ الإكتاب تعليم الكتابة، كالتكتيب، والإملاء. وفي رواية للبخاري: «كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ» (الغلمان) جمع الغلام؛ أي: الأطفال (من الجبن) بضم، وضمتين؛ أي: البخل في النفس، وعدم الجرأة على الطاعة، وإنما تعوذ منه؛ لأنه يؤدي إلى عذاب الآخرة؛ لأنه يفر في الزحف؛ فيدخل تحت وعيد الله، فمن ولّى؛ فقد باء بغضبٍ من الله، وربما يفتتن في دينه؛ فيرتد؛ لجبن أدركه، وخوف على مهجته من الأسر والعبودية (وأعوذ بك من البخل) بضم الباء، وسكون الخاء، وبفتحهما؛ أي: من عدم النفع إلى الغير بالمال، أو العلم، أو غيرهما؛ ولو بالنصيحة.

قال الطيبي: الجود: إما بالنفس ـ وهو: الشجاعة، ويقابله الجبن ـ وإما بالمال؛ وهو:

وأعُوذُ بِكَ مِن أرْذَلِ العُمُرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ القَبْرِ». [خ: ٢٨٢٢، ن: ٥٤٦٠، حم: ١٥٨٩].

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عبد الرحمن: أَبُو إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ مُضطربٌ في هَذَا الحَدِيثِ يَقُولُ: عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَن عُمَرَ ويَقُولُ: عَن غَيْرِهِ ويَضْطَرِبُ فِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٥٦٨] (٣٥٦٨) حدثنا أحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ، ....

السخاوة، ويقابله البخل. ولا تجتمع الشجاعة والسخاوة إلا في نفسٍ كاملة، ولا ينعدمان إلا من متناهٍ في النقص، (وأعوذ بك من أرذل العمر) بضم الميم، وسكونها لغتان، وفي رواية البخاري: «وأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ الْعُمرِ». قال العيني: أي: عن الرد، وكلمة «أن» مصدرية، و«أرذل العمر» هو: الخرف؛ يعني: يعود كهيئته الأولى في أوان الطفولية؛ ضعيف البنية، سخيف العقل، قليل الفهم، ويقال: أرذل العمر: أردؤه؛ وهو: حالة الهرم، والضعف عن أداء الفرائض، وعن خدمة نفسه فيما يتنظف فيه؛ فيكون كَلًّا على أهله، ثقيلًا بينهم يتمنون موته، فإن لم يكن له أهل؛ فالمصيبة أعظم، (وأعوذ بك من فتنة الدنيا) بأن تتزين للسالك، وتغره، وتنسيه الآخرة، ويأخذ منها زيادة على قدر الحاجة (وعذاب القبر) أي: من موجبات عذابه.

قوله: (قال عبد الله) أي: ابن عبد الرحمن، الدارمي، شيخ الترمذي (أبو إسحاق الهمداني) السبيعي؛ اسمه: عمرو بن عبد الله، وهو مبتدأ، خبره: يضطرب (يقول: عن عمرو بن ميمون عن عمر، ويقول: عن غيره، ويضطرب فيه) قال الحافظ: قد رواه أبو إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، هذه رواية زكريا عنه، وقال إسرائيل عنه: عن عمرو عن عمر بن الخطاب، ونقل الترمذي عن الدارمي أنه قال: كان أبو إسحاق يضطرب فيه، قال: لعل عمرو بن ميمون سمعه من جماعة؛ فقد أخرجه النسائي من رواية زهير، عن أبي إسحاق، عن عمرو، عن أصحاب رسول الله ﷺ، وقد سمى منهم ثلاثة؛ كما ترى. انتهى. (وهذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري، والنسائي.

[٣٥٦٨] قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب، أبو الحسن الترمذي (حدثنا أصبغ بن الفرج) بن سعيد الأموي، مولاهما، الفقيه المصري أبو عبد الله، ثقة، مات مستترًا أيام المحنة، من العاشرة.

أَخْبَرَنِي عبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ عَن عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَن سَعِيدِ بْنِ أبي هِلَالٍ عَن خُزَيْمَةَ عَن عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أبي وقَّاصٍ عَن أبيهَا: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى امْرَأةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نواة أَوْ قَالَ: حَصاة تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ: «ألا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِن هَذَا أو أَفْضَلُ؟ سُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ في السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا خَلَقَ في الأرْضِ، وَسُبْحَانَ الله عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ الله ....

(أخبرني عبد الله بن وهب) بن مسلم القرشي (عن عمرو بن الحارث) الأنصاري مولاهم المصري (عن خزيمة) في «التقريب»: خزيمة عن عائشة بنت سعد، لا يعرف، من السابعة. انتهى. وذكره ابن حبان في «الثقات» (عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص) الزهرية، المدنية، ثقة، من الرابعة، عمَّرت حتى أدركها مالك، ووهم من زعم أن لها رؤية.

قوله: (على امرأة) أي: محرم له، أو كان ذلك قبل نزول الحجاب، على أنه لا يلزم من الدخول الرؤية (وبين يديها) الواو للحال (نواة) بفتح النون؛ وهي: عظم التمر. وفي بعض النسخ: «نوى» بلفظ الجمع (أو قال: حصاة) شكٌّ من الراوي (تسبح) أي: المرأة (بها) أي: بالنواة، وفيه دليل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى؛ وكذا بالسبحة؛ لعدم الفارق؛ لتقريره ﷺ للمرأة على ذلك؛ وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز، وقد تقدم الكلام في جواز السبحة في باب: «عقد التسبيح باليد».

(فقال) أي: رسول الله ﷺ (بما هو أيسر) أي: أسهل، وأخف (من هذا) أي: من هذا الجمع والتعداد. (وأفضل) وفي بعض النسخ: «أَوْ أَفْضَلُ»، وكذلك في «سنن أبي داود» بلفظ «أو». قال القاري: قيل: «أو» هذه للشك من سَعْدٍ، أو ممن دونه، وقيل: بمعنى «الواو»، وقيل: بمعنى «بل»؛ وهو الأظهر.

قال الطيبي: وإنما كان أفضل؛ لأنه اعتراف بالقصور، وأنه لا يقدر أن يحصي ثناءه، وفي العد بالنوى إقدامٌ على أنه قادر على الإحصاء. انتهى.

قال القاري: وفيه أنه لا يلزم من العد هذا الإقدام. ثم ذكر وجوهًا أخرى للأفضلية؛ ولا يخلو واحد منها عن خدشة.

(سبحان الله؛ عدد ما خلق) فيه تغليب لكثرة غير ذوي العقول الملحوظة في المقام (عدد ما بين يديك) أي: ما بين ما ذكر من السماء والأرض، من الهواء، والطير، والسحاب، وغيرها ....

عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، واللهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ والحَمْدُ لله مِثْلَ ذَلِكَ، ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ مِثْلَ ذَلِكَ». [منكر، د: ١٥٠٠].

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ سَعْدٍ.

[٣٥٦٩] (٣٥٦٩) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ وَزَيْدُ بْنُ حُبَّابٍ عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَن مُحمّدِ بْنِ ثَابِتٍ ....

(عدد ما هو خالق) أي: خالقه، أو خالق له [فيما][1] بعد ذلك. واختاره ابن حجر، وهو أظهر؛ لكن الأدق الأخفى ما قال الطيبي؛ أي: ما هو خالق له من الأزل إلى الأبد؛ والمراد: الاستمرار؛ فهو إجمال بعد التفصيل؛ لأن اسم الفاعل إذا أسند إلى الله ـ تعالى ـ يفيد الاستمرار من بدأ الخلق إلى الأبد؛ كما تقول: الله قادر عالم؛ فلا تقصد زمانًا دون زمان **(والله أكبر مثل ذلك)** قال الطيبي: منصوب، نصب «عدد» في القرائن السابقة على المصدر.

وقال بعض الشراح بنصب «مثل» أي: الله أكبر عدد ما هو خالقه؛ أي: بعدده؛ فجعل مرجع الإشارة أقرب ما ذكر، والظاهر: أن المشار إليه جميع ما ذكر، فيكون التقدير: الله أكبر عدد ما خلق في السماء، والله أكبر عدد ما خلق في الأرض، والله أكبر عدد ما بين ذلك، والله أكبر عدد ما هو خالق. ذكره القاري.

وقال: والأظهر: أن هذا من اختصار الراوي؛ فنقل آخر الحديث بالمعنى، خشية للملالة بالإطالة، ويدل على ما قلنا بعض الآثار أيضًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من حديث سعد)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم[2]، وقال: صحيح الإسناد.

[٣٥٦٩] قوله: (عن محمد بن ثابت) قال في «تهذيب التهذيب»: محمد بن ثابت عن أبي حكيم مولى الزبير، وأبي هريرة، وعنه موسى بن عبيدة الربذي، قال الدوري عن ابن معين: لا أعرفه. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا نفهم من محمد هذا. وزعم يعقوب بن شيبة أنه محمد بن ثابت بن شرحبيل من بني عبد الدار.

---

(١) في المطبوع «فيم»، وهو خطأ، صوابه ما أثبت.

(٢) ابن حبان، حديث (٨٣٧)، والحاكم، حديث، حديث (٢٠٠٩).

عَن أبي حُكَيْم خِطْمِيٍّ مَوْلَى الزُّبَيْرِ عَن الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ قَالَ: قَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «مَا مِن صَبَاحٍ يُصْبِحُ العِبَاد فِيْهِ إِلَّا ومُنَادٍ يُنَادِي: سَبِّحُوا المَلِكِ القُدُّوسِ». [ضعيف، موسى، ضعيف، ومحمد، مجهول].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حَدِيثٌ غريبٌ.

١١٨- باب في دُعاءِ الحِفْظِ [ت١٢٥، م١١٤]

[٣٥٧٠] (٣٥٧٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا ....

وقال في «التقريب»: مجهول، من السادسة (عن أبي حكيم مولى الزبير) مجهول، من الثالثة.

قوله: (ما من صباح يصبح العبد) أي: فيه. قال الطيبي: «صباح» نكرة وقعت في سياق النفي، وضمت إليها «من» الاستغراقية؛ لإفادة الشمول، ثم جيء بقوله: «يصبح» صفة مؤكدة لمزيد الإحاطة، كقوله تعالى: ﴿(١)وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] (سبحوا) بصيغة الأمر، من التسبيح؛ أي: نزِّهوا (الملك القدوس) أي: عما هو منزه عنه؛ والمعنى: اعتقدوا أنه منزه عنه، وليس المراد إنشاء تنزيه؛ لأنه منزه أزلًا وأبدًا، أو اذكروه بالتسبيح؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]. ولذا قال الطيبي: أي: قولوا: سبحان الملك القدوس، أو قولوا: سبوحٌ قدوسٌ رب الملائكة والروح؛ أي: ونحوهما، من قول: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم.

قوله: (هذا حديث غريب) وهو ضعيف؛ لضعف بعض رواته، وجهالة بعضهم، وأخرجه أبو يعلى، وابن السني(٢) بلفظ: «مَا من صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا وَصَارِخٌ يَصْرُخُ: أَيُّهَا الْخَلَائِقُ سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ». قال المناوي: إسناده ضعيف.

١١٨ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ الْحِفْظِ

[٣٥٧٠] قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب، أبو الحسن الترمذي (حدثنا

---

(١) ومراد الشارح قول الله تبارك وتعالى ـ: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ﴾ من سورة الأنعام ـ أيضًا ـ كما في سورة هود.

(٢) أبو يعلى، حديث (٦٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»، حديث (٦٢).

سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ عَن عَطَاءِ بْنِ أبي رَبَاحٍ وعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ إِذْ جَاءهُ عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، تَفَلَّتَ هَذَا القُرْآنُ مِن صَدْرِي فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا الحَسَنِ! أَفَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعكَ الله بِهِنَّ وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَن عَلَّمْته ويُثَبِّت ما تَعَلَّمْتَ في صَدْرِكَ؟» قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ الله! فَعَلِّمْنِي، قَالَ: «إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الجُمُعَةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ في ثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ لِبَنِيهِ ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ يَقُولُ:- حَتَّى تَأْتِي لَيْلَةُ الجُمُعَةِ ....

سليمان بن عبد الرحمن) بن عيسى، التيمي، الدمشقي، ابن بنت شرحبيل، أبو أيوب، صدوق، يخطئ، من العاشرة (أخبرنا الوليد بن مسلم) القرشي، الدمشقي.

قوله: (تفلت) قال في «النهاية»: التَّفَلُّتُ، والإفلاتُ، والانفلات: التخلُّصُ من الشيء فجأة، من غير تمكث (يا أبا الحسن) هو: كنية عليٍّ ـ ﷺ ـ (أجل) حرف جواب؛ بمعنى: نعم (في ثلث الليل الآخر) الآخر: نعت لثلث الليل، لا لليل (فإنها ساعة مشهودة) أي: فإن ساعة ثلث الليل الآخر ساعة تشهدها الملائكة (وقد قال أخي يعقوب لبنيه) إنما قال النبي ﷺ ليعقوبَ: «أخي»؛ لأن «الأنبياء إخوة من عَلَّات، وأمهاتهم شَتَّى، ودينهم واحدٌ»، رواه الشيخان[1] عن أبي هريرة؛ ولقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] (﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾) [يوسف: ٩٨]، ذكر رسول الله ﷺ قول يعقوب ـ عليه السلام ـ لبيان أن ليلة الجمعة أحرى، وأخلق بإجابة الدعاء (يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة) هذا بيان لقوله: «سوف أستغفر»، وضمير «يقول» راجع إلى يعقوب؛ والمعنى: أنا أستغفر لكم في ليلة الجمعة الآتية.

قال الحافظ ابن كثير: قال ابن مسعود، وإبراهيم التيمي، وعمرو بن قيس، وابن جريج، وغيرهم: أرجأهم إلى وقت السحر.

---

(١) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، حديث (٣٤٤٣) بلفظ: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة؛ والأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد». ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٦٥). بلفظ متقارب.

- فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ في وَسَطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ في أَوَّلِهَا فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ في الرَّكْعَةِ الأولَى بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَسُورَةِ يس، وَفي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وحم الدُّخَانَ، وَفي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ والم تَنْزِيلُ السَّجْدَة، وَفي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَتَبَارَكَ المُفَصَّل، فَإِذَا فَرَغْتَ مِن التَّشَهُّدِ فاحْمَدِ الله، وأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى الله، وَصَلِّ عَلَيَّ وَأَحْسِنْ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّين، وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِنَاتِ، ولإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بالإيمَانِ، ثُمَّ قُلْ في آخِرِ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ المَعَاصِي أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي، وارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لا يَعْنِينِي، وارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرام وَالعِزَّةِ الَّتِي لا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يا الله يا رَحمنُ بجَلَالِكَ ونورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ

وقال ابن جرير(١) : حدثني أبو السائب: حدثنا ابن إدريس: سمعت عبد الرحمن بن إسحاق يذكر عن محارب بن دثار قال: «كان عمر - رضي الله عنه - يأتي المسجد؛ فيسمع إنسانًا يقول: اللهم دعوتني، فأجبت، وأمرتني فأطعت، وهذا السَّحَر؛ فاغفر لي، قال: فاستمع الصوت؛ فإذا هو من دار عبد الله بن مسعود؛ فسأل عبد الله عن ذلك؛ فقال: إن يعقوب أَخَّرَ بنيه إلى السَّحر بقوله: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ [يوسف: ٩٨]» وقد ورد في الحديث أن ذلك كان ليلة الجمعة كما قال ابن جرير أيضًا: حدثني المثنى، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب الدمشقي: حدثنا أبو الوليد: أنبأنا ابن جريج عن عطاء وعكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ : «﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة»، وهو قول أخي يعقوب لبنيه. وهذا غريب من هذا الوجه، وفي رفعه نظر، والله أعلم. انتهى.

(فإن لم تستطع فقم في وسطها) عطف على قوله: «فإن استطعت» (وتبارك، المفصل) أي: سورة: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١] التي هي من طوال المفصل، وفي بعض النسخ: تبارك، الملك (وصلِّ عَلَيَّ) بتشديد الياء (وأحسن) أي: وأحسن الصلاة عليّ (ولإخوانك) المراد بالأخوة هنا: أخوة الدين (أن أتكلف) أي: أتعرض (ما لا يعنيني) من قول وفعل، أي: ما لا يهمني، ولا يكون من مقصدي ومطلوبي (يرضيك) من الإرضاء ....

---

(١) ابن جرير في «التفسير» (١٩٨٧٠).

السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الجَلَال والإِكْرَامِ والعِزَّةِ الَّتِي لا تُرَامُ، أسْأَلُكَ يا الله يا رَحْمَن بجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أن تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وأنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَاني، وَأنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَن قَلْبِي، وَأنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وأنْ تَغْسِلَ بِهِ بَدَنِي، لأَنَّهُ لا يُعِينُنِي عَلَى الحقِّ غَيْرُكَ، وَلا يُؤْتِيهِ إلَّا أنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا بالله العَلِيِّ العَظِيمِ، يَا أبا الحَسَنِ تَفْعَلُ ذَلِكَ ثلاثَ جُمَعٍ أوْ خَمْساً أو سَبْعاً يُجَابُ بِإِذْنِ الله. والَّذِي بَعَثَنِي بالحَقِّ مَا أَخْطَأَ مُؤْمِناً قَطُّ».

قَالَ عبد الله بْنُ عَبَّاسٍ: «فَوَالله مَا لَبِثَ عَلِيٌّ إلَّا خَمْساً أوْ سَبْعاً حَتَّى جَاءَ عَلِيٌّ رَسولَ الله ﷺ في مِثْلِ ذَلِكَ المَجْلِسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! إنِّي كُنْتُ رَجُلاً فِيمَا خَلا لا آخُذُ إلَّا أرْبَعَ آيَاتٍ أو نَحْوَهُنَّ، وَإذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي تَفَلَّتْنَ، وَأنا أتَعَلَّمُ اليَوْمَ أرْبَعِينَ آيَةً أو نَحْوَها، وَإذَا قَرَأْتُها عَلَى نَفْسِي فكَأَنَّمَا كِتَابُ الله بَيْنَ عَيْنِي، وَلَقَدْ كنْتُ أسْمَعُ الحَديثَ فَإذَا رَدَّدْتُهُ تَفَلَّتَ، وَأنا اليَوْمَ أسْمَعُ الأحَادِيثَ فَإذَا تَحَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أخْرِمْ مِنْهَا حَرْفاً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «مُؤْمِنٌ وَرَبِّ الكَعْبَةِ يا أبَا الحَسَنِ».

(لا ترام) أي: لا تطلب، من الروم، ويجوز كونه من الريم، بمعنى: التجاوز **(أن تلزم)** بضم التاء، من الإلزام **(أن تطلق)** من الإطلاق؛ أي: تجري **(وأن تفرج)** من باب التفعيل؛ أي: تكشف وتزيل **(وأن تغسل)** وفي بعض النسخ «تُعْمِلَ»، والظاهر: أنه من الإعمال، يقال: أعمله غيره؛ أي: جعله عاملًا **(ولا يؤتيه)** أي: لا يعطيه **(تجب)** بصيغة المجهول من الإجابة؛ أي: إن تفعل ذلك تجب، وفي بعض النسخ «تُجَاب» **(ما أخطأ)** أي: هذا الدعاء **(مؤمنًا)** بل يصيبه، ويستجاب له **(إلا خمسًا أو سبعًا)** أي: خمس جمع، أو سبع جمع **(رسول الله ﷺ)** بالنصب **(فيما خلا)** أي: فيما مضى من الأيام **(لم أخرم)** من باب «ضَرَبَ»؛ أي: لم أنقص، ولم أقطع **(مؤمن)** أي: أنت مؤمن **(أبا الحسن)** منصوب بحذف حرف النداء.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. [موضوع؛ وفيه ثلاث علل: عنعنة ابن جريج، وتدليس الوليد بن مسلم؛ فهو يدلس تدليس تسوية، والثالثة: سليمان الدمشقي تكلم فيه من جهة حفظه، والله تعالى أعلم].

قوله: (هذا حديث حسن غريب؛ لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم) قال المنذري: في «الترغيب» ـ بعد ذكر هذا الحديث، ونقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: ورواه الحاكم[١]، وقال: صحيح على شرطهما؛ إلا أنه قال: «يقرأ في الثانية بالفاتحة وآلم السجدة، وفي الثالثة بالفاتحة والدخان» عكس ما في الترمذي، وقال في الدعاء: «وأن تشغل به بدني» مكان «وأن تَسْتَعْمِلَ» وهو كذلك في بعض نسخ الترمذي. ومعناهما واحدًا وفي بعضها: «وأن تغسل» قال: طرق أسانيد هذا الحديث جيدة؛ ومتنه غريب جدًّا. انتهى.

وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» ـ بعد ذكر حديث ابن عباس هذا ـ: رواه الدارقطني، عن ابن عباس، عن عليٍّ مرفوعًا، وقال: تفرد به هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم.

قال ابن الجوزي: الوليد يدلس تدليس التسوية، ولا أتهم به إلا النقاش، يعني: محمد بن الحسن بن محمد المقري، شيخ الدارقطني.

قال ابن حجر: هذا الكلام تهافت، والنقاش بريء من عهدته؛ فإن الترمذي أخرجه في «جامعه» من طريق الوليد به. انتهى.

قال في «اللآلئ»: وأخرجه الحاكم عن أبي النضر الفقيه، وأبي الحسن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء وعكرمة، عن ابن عباس به، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم تركن النفس إلى مثل هذا من الحاكم؛ فالحديث يقصر عن الحسن؛ فضلًا عن الصحة، وفي ألفاظه نكارة. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (١١٩٠) وصححه على شرط الشيخين.

١١٩- باب في انْتِظارِ الفَرَجِ وَغَيْرِ ذَلِك [ت١٢٦، م١١٥]

[٣٥٧١] (٣٥٧١) حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العَقْدِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ عَن إِسْرَائِيلَ عَن أَبي إِسْحَاقَ عَن أَبي الأَحْوَصِ عَن عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَلُوا الله مِن فَضْلِهِ، فَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ العِبَادَةِ انْتِظَارُ الفَرَجِ». [ضعيف، حمّاد، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَكَذَا رَوَى حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ هَذَا الحَدِيث، وقد خولف في روايته، وَحَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ هذا هو الصفار لَيْسَ بالحَافِظِ، وهو عندنا شيخ بصري، وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن إِسْرَائِيلَ عَن حكيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَن رَجُلٍ عَن النبي ﷺ مرسلاً، وحَدِيثُ أَبي نُعَيْمٍ أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ أَصَحَّ.

---

١١٩ ـ بابٌ في انْتِظَارِ الْفَرَجِ وغَيْرِ ذَلِكَ

[٣٥٧١] قوله: (سلوا الله من فضله) أي: بعض فضله؛ فإن فضله واسع، وليس هناك مانع (فإن الله يحب أن يسأل) أي: من فضله؛ لأن يده ـ تعالى ـ ملأى، لا تغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار. (وأفضل العبادة انتظار الفرج) أي: ارتقاب ذهاب البلاء والحزن؛ بترك الشكاية إلى غيره تعالى. وكونه أفضل العبادة؛ لأن الصبر في البلاء انقياد للقضاء.

والفرج ـ بفتحتين ـ بالفارسية: كشايش، يقال: فرج الله الغم عنه؛ أي: كشفه، وأذهبه.

قوله: (هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث)، وأخرجه ابن مردويه أيضًا من طريقه (وحماد بن واقد) العيشي أبو عمرو الصفار البصري (ليس بالحافظ) قال في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمته ـ: وقال ابن معين: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: لين الحديث. له عند الترمذي حديث واحد؛ وهو في «انتظار الفرج»، وأعله. انتهى مختصرًا (وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن رجل، عن النبي ﷺ) قال الحافظ ابن كثير ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ـ: وكذا رواه ابن مردويه من حديث وكيع، عن إسرائيل.

(وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح)؛ لأن أبا نعيم ـ وهو: الفضل بن دكين الكوفي ـ ثقة، ثبت، وأما حماد بن واقد، فضعيف كما عرفت. وفي طريق أبي نعيم «عن رجل، عن

[٣٥٧٢] (٣٥٧٢) حدثنا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَن أبي عُثْمانَ عَن زَيْدِ بْنِ أرْقَم ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالعَجْزِ والبُخْلِ» وبهذَا الإسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِن الهرَم وعَذَابِ القَبْر. [م بنحوه: ٢٧٢٢، ن بنحوه: ٥٤٧٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٥٧٣] (٣٥٧٣) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحْمنِ، أخْبَرَنَا محمّدُ بْنُ يُوسُفَ عَن ابنِ ثَوْبَانَ عَن أبِيهِ عَن مَكْحُولٍ عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ أنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ أنَّ

النبي ﷺ فهذا الرجل يحتمل أن يكون صحابيًا، ويحتمل أن يكون تابعيًا. وعلى الثاني يكون هذا الطريق مرسلًا.

[٣٥٧٢] قوله: (عن أبي عثمان) هو النهدي، اسمه: عبد الرحمن بن ملّ.

قوله: (اللهم إني أعوذ بك من الكسل، والعجز، والبخل) قد تقدم تفسير هذه الألفاظ.

(وبهذا الإسناد) أي: بالإسناد المتقدم (من الهرم) قال النووي: المراد من الاستعاذة من الهرم: الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر، وسبب ذلك: ما فيه من الخرف، واختلال العقل والحواس والضبط والفهم، وتشويه بعض المنظر، والعجز عن كثير من الطاعات، والتساهل في بعضها.

(وعذاب القبر) من الضيق، والظلمة، والوحشة، وضرب المقمعة، ولدغ العقرب والحية وأمثالها، أو مما يوجب عذابه؛ من النميمة، وعدم التطهير، ونحوهما.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي[١] مطولًا.

[٣٥٧٣] قوله: (أخبرنا محمد بن يوسف) هو الضبي، الفريابي (عن ابن ثوبان) هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان (عن أبيه) أي: ثابت بن ثوبان، العنسي، الشامي، ثقة، من السادسة. (عن عبادة بن الصامت) بن قيس، الأنصاري، الخزرجي، أبي الوليد، المدني، أحد النقباء، بدري، مشهور، مات بالرملة سنة أربع وثلاثين، وله اثنتان وسبعون سنة، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية.

---

(١) النسائي، كتاب الاستعاذة، حديث (٥٤٥٨).

رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو الله بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ الله إِيَّاهَا أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِمَأْثَمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: إِذاً نُكْثِرُ، قَالَ: «الله أَكْثَرُ». [حم: ٢٢٢٧٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وابنُ ثَوْبَانَ هُوَ عَبْدُ الرحْمنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ العابِدُ الشَّامِيُّ.

قوله: (إلا آتاه الله إياها) أي: تلك الدعوة. وفي حديث جابر[1] «مَا من أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتاه الله مَا سَأَلَ» (أو صرف) أي: دفع (عنه) أي: عن الداعي (من السوء) أي: البلاء النازل، أو غيره في أمر دينه، أو دنياه، أو بدنه (مثلها) أي: مثل تلك الدعوة؛ كمية؛ وكيفية، إن لم يقدر له وقوعه في الدنيا (ما لم يدع بمأثم) المأثم: الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو هو الإثم نفسه، ووقع في بعض النسخ «بإثم» (أو قطيعة رحم) تخصيص بعد تعميم؛ والقطيعة: أي: الهجران، والصد؛ أي: ترك البرِّ إلى الأهل، والأقارب (إذًا) أي: إذا كان الدعاء لا يرد منه شيء، ولا يخيب الداعي في شيء منه (نكثر) أي: من الدعاء؛ لعظيم فوائده.

(قال) أي: رسول الله ﷺ (الله أكثر) قال الطيبي: أي: الله أكثر إجابة من دعائكم. وقيل: إن معناه. فضل الله أكثر، أي: ما يعطيه من فضله، وسعة كرمه أكثر مما يعطيكم في مقابلة دعائكم. وقيل: الله أغلب في الكثرة، فلا تعجزونه في الاستكثار؛ فإن خزائنه لا تنفذ، وعطاياه لا تفنى. وقيل: الله أكثر ثوابًا، وعطاء مما في نفوسكم، فأكثروا ما شئتم، فإنه ـ تعالى ـ يقابل أدعيتكم بما هو أكثر منها وأجل.

قوله: (وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وأخرجه الحاكم[2]، وقال: صحيح الإسناد، وأخرج أحمد عن أبي سعيد مرفوعًا: «مَا من مُسْلِم يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيْهَا إِثْمٌ وَلا قَطِيعَةُ رَحِم إِلَّا أَعْطَاهُ الله بِهَا إِحْدَى ثَلاث: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ في الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا» وصححه الحاكم.

---

(١) تقدم الحديث في كتاب الدعوات، برقم: (٣٣٨١).

(٢) الحاكم، حديث (١٨١٦) من حديث أبي سعيد، وقال: صحيح الإسناد. وأخرجه أحمد في «مسنده»، حديث (١٠٧٤٩).

١٢٠- باب [ت١٢٧، م١١٦]

[٣٥٧٤] (٣٥٧٤) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَن مَنْصُورٍ عَن سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي البَرَاءُ أَنَّ رَسُوْل الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ للصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِع عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُل: اللَّهمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجأَ وَلا مَنْجى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، ....

---

١٢٠ ـ باب

[٣٥٧٤] **قوله**: (**حدثنا جرير**) بن عبد الحميد (**عن منصور**) بن المعتمر(**عن سعد بن عبيدة**) السلمي.

قوله: (**إذا أخذت**) أي: أتيت، كما في روايةٍ (**مضجعك**) بفتح الميم والجيم، من ضجع يضجع من باب «مَنَعَ يَمْنَعُ». والمعنى: إذا أردت النوم في مضجعك (**فتوضأ وضوءك للصلاة**) أي: كوضوئك للصلاة، فهو منصوب بنزع الخافض. (**ثم اضطجع**) أصله: اضتجع، لأنه من باب الافتعال؛ فقلبت التاء طاء (**على شقك**) بكسر المعجمة، وتشديد القاف؛ أي: جانبك (**اللهم أسلمت**) أي: استسلمت، وانقدت؛ والمعنى: جعلت ذاتي منقادة لك، تابعة لحكمك؛ إذ لا قدرة لي على تدبيرها، ولا على جلب ما ينفعها إليها، ولا دفع ما يضرها عنها (**وفوضت أمري إليك**) من التفويض؛ وهو: تسليم الأمر إلى الله تعالى؛ والمعنى: توكلت عليك في أمري كله، (**وألجأت**) أي: أسندت (**ظهري إليك**) أي: اعتمدت عليك في أمري كله؛ لتعينني على ما ينفعني؛ لأن من استند إلى شيء تقوى به، واستعان به، وخصه بالظهر؛ لأن العادة جرت أن الإنسان يعتمد بظهره إلى من يستند إليه. (**رغبة ورهبة إليك**)، وفي رواية عند أحمد والنسائي: «**رَهْبَةً منك وَرَغْبَةً إِلَيْكَ**» أي: طمعًا في رفدك، وثوابك، وخوفًا من عذابك؛ ومن عقابك.

قال الطيبي: منصوبان على العلة بطريق اللف والنشر؛ أي: فوضت أموري؛ طمعًا في ثوابك، وألجأت ظهري من المكاره إليك؛ مخافة من عذابك. انتهى. وقيل: مفعول لهما لـ«ألجأت».

وقال القاري: إن نصبهما على الحالية ـ أي: راغبًا وراهبًا ـ أو الظرفية ـ أي: في حال الطمع، والخوف ـ يتنازع فيهما الأفعال المتقدمة كلها (**لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك**) أي: لا مهرب ولا ملاذ، ولا مخلص من عقوبتك، إلا إلى رحمتك.

آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ فِي لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الفِطْرَةِ»، قَالَ: فَرَدَدْتُهُنَّ لأَسْتَذْكِرَهُ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَقَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». [خ: ٢٤٧، م: ٢٧١٠، د: ٥٠٤٦، جه: ٣٨٧٦، حم: ١٨٠٤٤، مي: ٢٦٨٣].

قال الحافظ: أصل «ملجأ»: بالهمزة، و«منجا» بغير همزة، ولكن لما جمعا جاز أن يهمزا؛ للازدواج، وأن يترك الهمز فيهما، وأن يهمز المهموز، ويترك الآخر؛ فهذه ثلاثة أوجه، ويجوز التنوين مع القصر، فتصير خمسة.

قال العيني: إعرابهما مثل إعراب عصى، وفي هذا التركيب خمسة أوجه؛ لأنه مثل: لا حول ولا قوة إلا بالله، والفرق بين [نصبه وفتحه][1] بالتنوين وعدمه، وعند التنوين تسقط الألف، ثم إنهما إن كانا مصدرين يتنازعان «منك»، وإن كانا مكانين، فلا؛ إذ اسم المكان لا يعمل، وتقديره: لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك، ولا منجا منك إلا إليك. انتهى (آمنت بكتابك) يحتمل أن يريد به القرآن، ويحتمل أن يريد اسم الجنس؛ فيشمل كل كتاب أنزل (ونبيك الذي أرسلت) وقع في رواية: «أَرْسَلْتَهُ»، وَ«أَنْزَلْتَهُ»، في الأول، بزيادة الضمير المنصوب فيهما. (مت على الفطرة) أي: على دين الإسلام.

وقال الطيبي: أي: مت على الدين القويم؛ ملة إبراهيم عليه السلام، فإن إبراهيم ـ عليه السلام ـ أسلم، واستسلم، وقال: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]، و﴿جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٨٤]. (فرددتهن) أي: رددت تلك الكلمات على النبي ﷺ (لأستذكره)، وفي رواية مسلم: «لأَسْتَذْكِرَهُنَّ» أي: لأحفظ، وأتذكر تلك الكلمات منه ﷺ وأما تذكير الضمير في هذا الكتاب؛ فبتأويل الدعاء (فقال) أي: النبي ﷺ (قل: آمنت بنبيك الذي أرسلت) ذكروا في إنكاره ﷺ ورده اللفظ أوجهًا:

، منها: أمره أن يجمع بين صفتيه ـ وهما: الرسول، والنبي ـ صريحًا، وإن كان وصف الرسالة يستلزم النبوة.

ومنها: أن ذكره احتراز عمن أرسل من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة عليهم السلام؛ لأنهم رسل [لا أنبياء][2].

---

(١) في المطبوع «نصبها وفتحها».

(٢) في المطبوع «الأنبياء» وهو خطأ، والتصويب من «الفتح» (١/ ٣٥٨).

قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ البَرَاءِ، وَلَا نَعْلَمُ فِي شَيْءٍ مِن الرِّوايَاتِ ذِكرَ الوُضُوء إلَّا في هَذَا الحَدِيثِ.

[٣٥٧٥] (٣٥٧٥) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا محمّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ بْنِ أبي فدَيْكٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ عَن أبي سَعِيدٍ البرَّاد عَن معاذِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ خُبَيْبٍ عَن أبيهِ قَالَ: خَرَجْنَا ....

ومنها: أنه يحتمل أن يكون رده دفعًا للتكرار؛ لأنه قال في الأولى: «ونبيك الذي أرسلت».

قال الحافظ: وأولى ما قيل في الحكمة، في رده ﷺ على من قال: «الرسول» بدل «النبي»: أن ألفاظ الأذكار توقيفية، ولها خصائص، وأسرار لا يدخلها القياس، فتجب المحافظة على اللفظ الذي وردت به، وهذا اختيار المازري. قال: فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه، وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف، ولعله أوحي إليه بهذه الكلمات؛ فيتعين أداؤها بحروفها.

وقال النووي: في هذا الحديث ثلاث سنن، مهمة مستحبة، ليست بواجبة:

إحداها: الوضوء عند إرادة النوم؛ فإن كان متوضأ كفاه ذلك الوضوء؛ لأن المقصود النوم على طهارة؛ مخافة أن يموت في ليلته، وليكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلعب الشيطان به في منامه، وترويعه إياه.

الثانية: النوم على الشق الأيمن؛ لأن النبي ﷺ كان يحب التيامن، ولأنه أسرع إلى الانتباه.

الثالثة: ذكر الله تعالى؛ ليكون خاتمة عمله. انتهى.

قوله: (وهذا حديث حسن، صحيح» وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي (ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الوضوء. . . إلخ) أي: عند النوم.

[٣٥٧٥] قوله: (عن أبي سعيد البراد) قال في «التقريب»: أسيد ـ بفتح الهمزة ـ ابن أبي أسيد البراد، أبو سعيد المديني، صدوق، واسم أبيه يزيد، وهو غير أسيد بن علي، من الخامسة، مات في خلافة المنصور (عن معاذ بن عبد الله بن خبيب) بضم معجمة وفتح موحدة أولى، وسكون ياء، الجهني، المدني، صدوق، ربما وهم، من الرابعة (عن أبيه) أي: عبد الله بن خبيب الجهني، حليف الأنصار، صحابي.

فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ وظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي لَنَا، قَالَ: فأَدْرَكْتُهُ فَقَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئاً، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئاً، قَالَ: «قُلْ»، قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟! قَالَ: «قُلْ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وتُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِن كُلِّ شَيْءٍ». [د: ٥٠٨٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَأَبُو سَعِيدٍ البَرَّادُ هُوَ أَسِيدُ بْنُ أَبي أَسِيد مدني.

١٢١- باب في دعاء الضيف [ت١٢٧، م١١٧]

[٣٥٧٦] (٣٥٧٦) حدثنا أَبُو مُوسَى محمدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ الشاميِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى أَبِي فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَاماً فأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فكَانَ يأكله وَيُلْقِي النَّوَى بِأَصْبُعَيْهِ

قوله: **(في ليلة مطيرة)** أي: ذات مطر **(وظلمة)** أي: وفي ظلمة **(يصلي لنا)** وفي رواية أبي داود: «لِيُصَلِّي لَنَا» **(فقال: قل)** أي: اقرأ: **(قلت: ما أقول؟)** أي: ما أقرأ؟ **(والمعوذتين)** بكسر الواو وتفتح، أي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] **(تكفيك)** بالتأنيث، أي: السور الثلاث **(من كل شيء)** قال الطيبي: أي تدفع عنك كل سوء؛ فـ«من» زائدة في الإثبات على مذهب جماعة، وعلى مذهب الجمهور أيضًا؛ لأن «يكفيك» متضمنة للنفي، كما يعلم من تفسيرها بـ«تدفع»، ويصح أن تكون لابتداء الغاية؛ أي: تدفع عنك من أول مراتب السوء إلى آخرها، أو تبعيضية؛ أي: بعض كل نوع من أنواع السوء، ويحتمل أن يكون المعنى: تغنيك عما سواها.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)**، وأخرجه أبو داود، والنسائي، ونقل المنذري تصحيح الترمذي وأقره.

١٢١ ـ بَابٌ في دعاء الضيف

[٣٥٧٦] قوله: **(عن يزيد بن خمير)** بخاء معجمة مصغرًا **(نزل رسول الله ﷺ على أبي)** أي: والدي **(فقال)** وفي رواية أحمد: «قَالَ» بغير الفاء **(فأكل منه)** أي: الطعام **(ثم أُتِيَ بتمر)** أي: جيء به **(ويُلقي)** بضم أوله **(النوى)** جنس النواة **(بأصبعيه)** بتثليث الهمزة، والموحدة؛

(جَمَعَ السَّبَّابَةَ وَالوُسْطَى) قَالَ شعبة: وَهُوَ ظَنِّي فيهِ إنْ شَاءَ الله، فَأَلْقَى النَّوَى بَيْنَ أَصْبُعَيْنِ، ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَن يَمِينِهِ قَالَ: فَقَالَ أَبِي وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ: ادْعُ لَنَا [فَقَالَ]: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ».

[م: ٢٠٤٢، د: ٣٧٢٩، حم: ١٧٢٢٠، مي: ٢٠٢٢].

ففيه تسع لغات، والأشهر: كسر الهمزة، وفتح الموحدة (جمع السبابة) أي: المسبحة (قال شعبة: وهو ظني، فيه إن شاء الله، وألقى النوى بين أصبعين) وفي «صحيح مسلم» بإسناد الترمذي: «فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى ـ قال شعبة: هو ظني، وهو فيه ـ إن شاء الله ـ إلقاء النوى بين الإصبعين. . .».

وفيه: «وحدثنا محمد بن بشار، قال: أخبرنا ابن أبي عدي، وحدثنيه محمد بن مثنى، قال: أخبرنا يحيى بن حماد، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد، ولم يشكا في إلقاء النوى بين الإصبعين».

قال النووي: قوله: «ويلقي النوى بين إصبعيه» أي: يجعله بينهما؛ لقلته، ولم يلقه في إناء التمر؛ لئلا يختلط بالتمر، وقيل: كان يجمعه على ظهر الإصبعين، ثم يرمي به.

وقوله: «قال شعبة: وهو ظني، وفيه إن شاء الله إلقاء النوى»؛ معناه: أن شعبة قال: الذي أظنه إلقاءُ النوى مذكورٌ في الحديث؛ فأشار إلى تردد فيه، وشك. وفي الطريق الثاني جزم بإثباته، ولم يشك؛ فهو ثابت بهذه الرواية.

وأما رواية الشك؛ فلا تضر، سواء تقدمت على هذه أو تأخرت؛ لأنه تيقن في وقت، وشك في وقت؛ فاليقين ثابت، ولا يمنعه النسيان في وقت آخر. انتهى.

قلت: وفي رواية لأحمد: «فَكَانَ يَأْكُلُ التَّمْرَ وَيَضَعُ النَّوَى عَلَى ظَهْرِ إِصْبَعَيْهِ» فهذه الرواية تؤيد ما قيل: كَانَ يَجْمَعُهُ عَلَى ظَهْرِ الإِصْبَعَيْنِ ثُمَّ يَرْمِي بِهِ (ثم أُتي بشراب) أي: ماء، أو ما يقوم مقامه (ثم ناوله الذي عن يمينه) فيه: أن الشراب، ونحوه يدار على اليمين (وأخذ) أي: وقد أخذ؛ جملة حالية معترضة بين القول والمقول. وأخذ منه أنه يسن أخذ ركاب الأكابر، ولجامه، والضيف، تواضعًا واستمالة (ادع لنا) فيه: استحباب طلب الدعاء من الفاضل، ودعاء الضيف بتوسعة الرزق، والمغفرة، والرحمة. وقد جمع ﷺ في هذا الدعاء خيرات الدنيا، والآخرة. قاله النووي.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح، وقد رُوي من غير هذا الوجه عَن عبد الله بْنِ بُسْر.

[٣٥٧٧] (٣٥٧٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الشَّنِّيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ يَسَارِ بْنِ زَيْدٍ مولى النبيِّ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَن قَالَ: أَسْتَغْفِرُ الله الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَ لَهُ وَإِن كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ».

[د: ١٥١٧].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن أبي شيبة(١).

[٣٥٧٧] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري (حدثنا حفص بن عمر) بن مرة (الشَّنِّي) بفتح المعجمة، وتشديد النون، البصري، مقبول، من السادسة (حدثني أبي عمر بن مرة) الشني، البصري، مقبول، من الرابعة (قال: سمعت بلال بن يسار بن زيد) القرشي، مولاهم، بصري، مقبول (حدثني أبي) أي: يسار بن زيد، مقبول، من الرابعة (عن جدي) أي: زيد.

قال في «التقريب»: زيد والد يسار، مولى النبي ﷺ، صحابي، له حديث؛ ذكر أبو موسى المديني أن اسم أبيه: بولا، بموحدة، وكان عبدًا نوبيًّا.

قوله: (أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم) روي بالنصب؛ على الوصف للفظ «الله»، وبالرفع؛ لكونهما بدلين، أو بيانين لقوله: «هو»؛ والأول هو الأكثر والأشهر.

وقال الطيبي: يجوز في «الحي القيوم» النصب؛ صفة لله، أو مدحًا، والرفع بدلًا من الضمير، أو على المدح، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف (وأتوب إليه) ينبغي ألا يتلفظ بذلك، إلا إذا كان صادقًا، وألا يكون بين يدي الله كاذبًا؛ ولذا روي: أن المستغفر من الذنب، وهو مقيم عليه، كالمستهزئ بربه (وإن كان فر) أي: هرب (من الزحف).

قال الطيبي: الزحف: الجيش الكثير الذي يرى لكثرته كأنه يزحف. قال في «النهاية»: من «زحف الصبي» إذا دب على إسته قليلًا قليلًا.

وقال المظهر: هو اجتماع الجيش في وجه العدو، أي: من حرب الكفار، حيث لا

---

(١) ابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٢٩٨٧٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٢٢- باب [ت١٢٧، م١١٨]

[٣٥٧٨] (٣٥٧٨) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن أبي جَعْفَرٍ عَن عمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَن عُثمانَ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ البَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ الله أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، ....

يجوز الفرار، بأن لا يزيد الكفار على المسلمين مثلي عدد المسلمين، ولا نوى التحرف، والتحيز.

قوله: (هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) وأخرجه أبو داود.

وقال المنذري في «الترغيب» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: وإسناده جيد متصل، فقد ذكر البخاري في «تاريخه الكبير»: أن بلالًا سمع من أبيه يسار، وأن يسار سمع من أبيه زيد مولى رسول الله ﷺ؛ وقد اختلف في يسار والد بلال؛ هل هو بالباء الموحدة، أو بالياء المثناة تحت؟ وذكر البخاري في «تاريخه»: أنه بالموحدة. والله أعلم. ورواه الحاكم[1] من حديث ابن مسعود، وقال: صحيح على شرطهما، إلا أنه قال: يقولها ثلاثًا. انتهى.

١٢٢ ـ بَابٌ

[٣٥٧٨] قوله: (عن عُمارة) بضم أوله، وتخفيف الميم (بن خزيمة بن ثابت) الأنصاري، الأوسي، المدني، ثقة، من الثالثة (عن عثمان بن حنيف) بالمهملة، والنون مصغرًا، ابن واهب الأنصاري، الأوسي، المدني، صحابي، شهير، استعمله عمر على مساحة أرض الكوفة، وعليّ على البصرة قبل الجمل، مات في خلافة معاوية.

قوله: (أن رجلًا ضرير البصر) أي: ضعيف النظر، أو أعمى (ادع الله أن يعافيني) أي: من ضرري في نظري (قال: إن شئت) أي: اخترت الدعاء (دعوت) أي: لك (وإن شئت) أي: أردت الصبر والرضا (فهو) أي: الصبر (خير لك)؛ فإن الله ـ تعالى ـ قال: «إِذَا ابْتَلَيْتُ

---

(١) الحاكم، حديث (١٨٨٤) وصححه على شرط الشيخين.

قَالَ: فادْعُه، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوضَّأَ فَيُحْسِنَ وضُوءهُ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إلى رَبِّي في حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لي، اللَّهمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ». [جه: ١٣٨٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ ....

عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» (قال) أي: الرجل (فادعه) بالضمير، أي: ادْعُ الله، واسْأَلْهُ العافية، ويحتمل أن تكون الهاء للسكت.

قال الطيبي: أسند النبي ﷺ الدعاء إلى نفسه؛ وكذا طلب الرجل أن يدعو هو ﷺ، ثم أمره ﷺ أن يدعو هو؛ أي: الرجل، كأنه ﷺ لم يرض منه اختياره الدعاء؛ لما قال: الصبر خير لك؛ لكن في جعله شفيعًا له، ووسيلة في استجابة الدعاء ما يفهم أنه ﷺ شريك فيه (فيحسن وضوءه) أي: يأتي بكمالاته من سننه، وآدابه، وزاد في رواية ابن ماجه: «وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» (اللهم إني أسألك) أي: أطلبك مقصودي؛ فالمفعول مقدر (وأتوجه إليك بنبيك) الباء للتعدية (محمد نبيّ الرحمة) أي: المبعوث رحمة للعالمين (إني توجهت بك) أي: استشفعت بك، والخطاب للنبي ﷺ، ففي رواية ابن ماجه: «يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ» (لتُقضى لي) بصيغة المجهول؛ أي: لتُقضى لي حاجتي بشفاعتك (فشفّعه) بتشديد الفاء؛ أي: اقبل شفاعته (في) أي: في حقي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي(١)، وزاد في آخره: «فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ الله عَنْ بَصَرِهِ»، وأخرجه أيضًا ابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه» والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وزاد فيه: «فَدَعَا بِهَذَا الدُّعاءِ فَقَامَ وَقَدْ أَبْصَرَ»، وأخرجه الطبراني(٢)، وذكر في أوله قصة هي: «أن رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - في حاجة له، وكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر إلى حاجته؛ فلقي عثمان بن حنيف؛ فشكا ذلك إليه؛ فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضأة، فتوضأ، ثم ائت المسجد، فصل فيه ركعتين، ثم قل: اللَّهم إني أسألك، وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ؛ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي؛ فيقضي حاجتي، وتذكر حاجتك، وَرُحْ إليّ حتى أروح معك؛

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٤٩٥)، وابن خزيمة، حديث (١٢١٩)، والحاكم، حديث (١١٨٠) وصححه على شرط الشيخين.

(٢) الطبراني في «الصغير»، حديث (٥٠٨)، و«الكبير»، حديث (٨٣١١).

مِن حَدِيثِ أبي جَعْفَرٍ، وَهُوَ الخَطْمِي، وعُثْمَان بْنُ حنيف هو أخو سهل بْنُ حنيفٍ.

فانطلق الرجل؛ فصنع ما قال له، ثم أتى باب عثمان؛ فجاء البواب حتى أخذ بيده؛ فأدخله على عثمان بن عفان؛ فأجلسه معه على الطنفسة، وقال: ما حاجتك؟ فذكر حاجته؛ فقضاها له، ثم قال: ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فَأْتنا، ثم إن الرجل خرج من عنده؛ فلقي عثمان بن حنيف؛ فقال له: جزاك الله خيرًا؛ ما كان ينظر في حاجتي، ولا يلتفت إليّ حتى كلمته فيّ؛ فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكن شهدت رسول الله ﷺ؛ فأتاه رجل ضرير؛ فشكا إليه ذهاب بصره؛ فقال له النبي ﷺ: «أو تصبر؟» فقال: يا رسول الله؛ إنه ليس لي قائد، وقد شَقَّ عليَّ، فقال له النبي ﷺ: «ائتِ المِيضَأَةَ فَتَوضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ادْعُ بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ» فقال عثمان بن حنيف: فو الله ما تفرقنا ـ وطال بنا الحديث ـ حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط.

قال الطبراني بعد ذكر طرقه: والحديث صحيح. كذا في «الترغيب».

وقال الإمام ابن تيمية في رسالته «التوسل والوسيلة» بعد ذكر حديث عثمان بن حنيف هذا ما لفظه: وهذا الحديث ـ حديث الأعمى ـ قد رواه المصنفون في «دلائل النبوة» كالبيهقي وغيره، ثم أطال الكلام في بيان طرقه، وألفاظها (من حديث أبي جعفر؛ وهو غير الخطمي) قال الإمام ابن تيمية: هكذا وقع في الترمذي، وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر، وهو الصواب. انتهى.

قلت: أبو جعفر، عن عمارة بن خزيمة؛ رجلان: أحدهما: أبو جعفر الخَطْمِي، بفتح المعجمة، وسكون المهملة، اسمه: عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب، الأنصاري، المدني، نزيل البصرة، صدوق، من السادسة. والثاني: غير الخطمي.

قال في «التقريب»: أبو جعفر عن عمارة بن خزيمة. قال الترمذي: ليس هو الخطمي؛ فلعله الذي بعده.

قلت: والذي بعده هو: أبو جعفر الرازي، التميمي، مولاهم، واسمه: عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الري، صدوق، سيء الحفظ، خصوصًا عن مغيرة، من كبار السابعة.

تنبيه: قال الشيخ عبد الغني في «إنجاح الحاجة»: ذكر شيخنا عابد السندي في «رسالته»: والحديث يدل على جواز التوسل، والاستشفاع بذاته المكرم في حياته، وأما بعد مماته؛ فقد روى الطبراني في «الكبير» عن عثمان بن حنيف: أن رجلًا كان يختلف إلى عثمان بن عفان

. . . .

في حاجة له. . . فذكر الحديث. قال: وقد كتب شيخنا المذكور رسالة مستقلة فيها التفصيل، من أراد فليرجع إليها. انتهى.

وقال الشوكاني في «تحفة الذاكرين»: وفي الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله ﷺ إلى الله عز وجل، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله ـ سبحانه وتعالى ـ وأنه المعطي المانع، ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن. انتهى.

وقال فيها ـ في «شرح قول صاحب العمدة»: «ويتوسل إلى الله بأنبيائه، والصالحين» ما لفظه ـ: ومن التوسل بالأنبياء؛ ما أخرجه الترمذي من حديث عثمان بن حنيف ـ رضي الله عنه ـ أن أعمى أتى النبي ﷺ. . . فذكر الحديث، ثم قال: وأما التوسل بالصالحين؛ فمنه: ما ثبت في «الصحيح»[1]: أن الصحابة استسقوا بالعباس ـ رضي الله عنه ـ عم رسول الله ﷺ، وقال عمر رضي الله عنه: «اللهم إنا نتوسل إليك بعم نبينا . . . إلخ» انتهى.

وقال في رسالته «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد»: وأما التوسل إلى الله ـ سبحانه ـ بأحد من خلقه في مطلب يطلبه العبد من ربه؛ فقد قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: إنه لا يجوز التوسل إلى الله ـ تعالى ـ إلا بالنبي ﷺ، إن صح الحديث فيه. ولعله يشير إلى الحديث الذي أخرجه النسائي في «سننه» والترمذي، وصححه ابن ماجه، وغيرهم: «أن أعمًى أتى النبي ﷺ. . .» فذكر الحديث. قال: وللناس في معنى هذا قولان:

أحدهما: أن التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب؛ لما قال: «كنا إذا أجدبنا نتوسل بنبينا إليك، فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا»، وهو في «صحيح البخاري» وغيره. فقد ذكر عمر ـ رضي الله عنه ـ أنهم كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ في حياته في الاستسقاء، ثم توسل بعمه العباس بعد موته؛ وتوسلهم هو: استسقاؤهم؛ بحيث يدعو ويدعون معه؛ فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى، والنبي ﷺ كان في مثل هذا شافعًا، وداعيًا لهم.

والقول الثاني: أن التوسل به ﷺ يكون في حياته، وبعد موته، وفي حضرته، ومغيبه، ولا يخفاك أنه قد ثبت التوسل به ﷺ في حياته، وثبت التوسل بغيره بعد موته، بإجماع الصحابة إجماعًا سكوتيًا؛ لعدم إنكار أحد منهم على عمر ـ رضي الله عنه ـ في توسله بالعباس رضي الله عنه.

وعندي: أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي ﷺ كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام؛ لأمرين:

---

(١) في «صحيح البخاري»، كتاب الاستسقاء، حديث (١٠١٠)، وكتاب فضائل الصحابة، حديث (٣٧١٠).

. . . .

الأول: ما عرفناك به من إجماع الصحابة ﵃.

والثاني: أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق: توسلٌ بأعمالهم الصالحة، ومزاياهم الفاضلة؛ إذ لا يكون الفاضل فاضلًا إلا بأعماله. فإذا قال القائل: «اللّهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني»، فهو باعتبار ما قام به من العلم. وقد ثبت في «الصحيحين»[1]، وغيرهما: أن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة؛ أن كل واحد منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله؛ فارتفعت الصخرة. فلو كان التوسل بالأعمال الفاضلة غير جائز، أو كان شركًا؛ كما يزعمه المتشددون في هذا الباب، كابن عبد السلام، ومن قال بقوله من أتباعه؛ لم تحصل الإجابة لهم، ولا سكت النبي ﷺ عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم.

وبهذا تعلم أن ما يورده المانعون من التوسل بالأنبياء، والصلحاء، من نحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، ونحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن: ١٨]، ونحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَهُۥ دَعۡوَةُ ٱلۡحَقِّۖ وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَجِيبُونَ لَهُم بِشَيۡءٍ﴾ [الرعد: ١٤] ليس بوارد، بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبي عنه؛ فإن قولهم: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ مصرح بأنهم عبدوهم لذلك. والمتوسل بالعالم مثلًا لم يعبده، بل علم أن له مزية عند الله بحمله العلم؛ فتوسل به لذلك. وكذلك قوله: ﴿فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾، فإنه نهى عن أنْ يدعى مع الله غيره؛ كأن يقول: «بالله وبفلان». والمتوسل بالعالم ـ مثلًا ـ لم يدع إلا الله؛ فإنما وقع منه التوسل عليه بعمل صالح عمله بعض عباده؛ كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم، وكذلك قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾ الآية: فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم، ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم. والمتوسل بالعالم ـ مثلًا ـ لم يدع إلا الله، ولم يدع غيره دونه، ولا دعا غيره معه.

وَإذا عرفت هذا؛ لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجًا زائدًا على ما ذكرناه؛ كاستدلالهم بقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإجارة، حديث (٢ ٢ ، وكتاب الأنبياء، حديث (٣٤٦٥)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث (٢٧٤٣).

ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوۡمَ لَا تَمۡلِكُ نَفۡسٌ لِّنَفۡسٍ شَيۡـٔٗاۖ وَٱلۡأَمۡرُ يَوۡمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٧، ١٨، ١٩]، فإن هذه الآية الشريفة ليس فيها إلا أنه ـ تعالى ـ المنفرد بالأمر في يوم الدين، وأنه ليس لغيره من الأمر شيء. والمتوسل بنبي من الأنبياء، أو عالم من العلماء، هو لا يعتقد أن لمن توسل به مشاركة لله ـ جل جلاله ـ في أمر يوم الدين، ومن اعتقد هذا الاعتقاد من العباد ـ سواء كان نبيًّا أو غير نبي ـ فهو في ضلال مبين.

وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١١٨]، فإن هاتين الآيتين مصرحتان بأنه ليس لرسول الله ﷺ من أمر الله شيء، وأنه لا يملك لنفسه نفعًا، ولا ضرًّا؛ فكيف يملك لغيره؟ وليس فيهما منع التوسل به، أو بغيره من الأنبياء، أو الأولياء، أو العلماء، وقد جعل الله لرسوله ﷺ المقام المحمود؛ لمقام الشفاعة العظمى، وأرشد الخلق إلى أن يسألوه ذلك، ويطلبوه منه؛ وقال له: «سَلْ تعْطَه وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ»[1] وقيل ذلك في كتابه العزيز، بأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه، ولا تكون إلا لمن ارتضى.

وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ﷺ ـ لما نزل قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ـ: «يَا فُلانُ بْنُ فُلانٍ، لا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ الله شَيْئًا، يَا فُلَانَةُ بِنْت فُلانٍ، لا أَمْلِكُ لَكِ مِنَ الله شَيْئًا»، فإنَّ هذا ليس فيها إلا التصريح بأنه ﷺ لا يستطيع نفع من أراد الله ضره، ولا ضر من أراد الله ـ تعالى ـ نفعه، وأنه لا يملك لأحد من قرابته ـ فضلًا عن غيرهم ـ شيئًا من الله. وهذا معلوم لكل مسلم، وليس فيه أنه لا يتوسل به إلى الله؛ فإن ذلك هو طلب الأمر ممن له الأمر والنهي، وإنما أراد الطالب أن يقدم بين يدي طلبه ما يكون سببًا للإجابة ممن هو المنفرد بالعطاء والمنع، وهو مالك يوم الدين. انتهى كلام الشوكاني.

قلت: الحق عندي أن التوسل بالنبي ﷺ في حياته ـ بمعنى: التوسل بدعائه، وشفاعته ـ جائز، وكذا التوسل بغيره من أهل الخير، والصلاح في حياتهم ـ بمعنى: التوسل بدعائهم، وشفاعتهم أيضًا ـ جائز. وأما التوسل به ﷺ بعد مماته، وكذا التوسل بغيره من أهل الخير والصلاح بعد مماتهم؛ فلا يجوز، واختاره الإمام ابن تيمية في رسالته «التوسل والوسيلة»، وقد أشبع الكلام في تحقيقه، وأجاد فيه؛ فعليك أن تراجعها. ومن جملة كلامه فيها: وإذا

(١) البخاري، كتاب حديث الأنبياء، حديث (٣٣٤٠)، مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٩٣).

. . . .

كان كذلك؛ فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف، أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي ﷺ بعد موته من غير أن يكون النبي ﷺ داعيًا له، ولا شافعًا فيه؛ فقد علمنا أن عمر، وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعًا بعد مماته؛ كما كان يشرع في حياته، بل كانوا في الاستسقاء في حياته يتوسلون به؛ فلما مات لم يتوسلوا به؛ بل قال عمر في دعائه الصحيح، المشهور، الثابت باتفاق أهل العلم، بمحضر من المهاجرين والأنصار في عام الرمادة المشهور؛ لما اشتد بهم الجدب، حتى حلف عمر لا يأكل سمنًا حتى يخصب الناس، ثم لما استسقى بالناس قال: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا؛ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا؛ فاسقنا؛ فيسقون»[1] وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة، لم ينكره أحد مع شهرته، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته؛ لما استسقى بالناس.

فلو كان توسلهم بالنبي ﷺ بعد مماته، كتوسلهم في حياته؛ لقالوا: كيف نتوسل بمثل العباس، ويزيد بن الأسود، ونحوهما، ونعدل عن التوسل بالنبي ﷺ الذي هو أفضل الخلائق، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله. فلما لم يقل ذلك أحد منهم، وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه، وشفاعته، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره، وشفاعة غيره؛ علم أن المشروع عندهم: التوسل بدعاء المتوسل به لا بذاته.

وحديث الأعمى حجة لعمر، وعامة الصحابة ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعة النبي ﷺ ودعائه، لا بذاته، وقال له في الدعاء: «قل: اللهم فشفعه فيّ»، وإذا قدر أن بعض الصحابة أمر غيره أن يتوسل بذاته لا بشفاعته، ولم يأمر بالدعاء المشروع بل ببعضه، وترك سائره المتضمن للتوسل بشفاعته؛ كان ما فعله عمر بن الخطاب هو الموافق لسنة رسول الله ﷺ.

وكان المخالف لعمر محجوجًا بسنة رسول الله ﷺ، وكان الحديث الذي رواه عن النبي ﷺ حجة عليه لا له.

وقال فيها: فأما التوسل بذاته في حضوره، أو مغيبه، أو بعد موته مثل: الإقسام بذاته، أو بغيره من الأنبياء، أو السؤال بنفس ذواتهم، لابدعائهم ـ فليس هذا مشروعًا عند

---

(١) سبق تخريجه قريبًا.

[٣٥٧٩] (٣٥٧٩) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ. حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَن ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبسَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ العَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ....

الصحابة، والتابعين، بل عمر بن الخطاب، ومعاوية بن أبي سفيان، ومن بحضرتهما من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم بإحسان؛ لما أجدبوا استسقوا، وتوسلوا، أو استشفعوا بمن كان حيًّا كالعباس ويزيد بن الأسود، ولم يتوسلوا، ولم يستشفعوا، ولم يستسقوا في هذه الحال بالنبي ﷺ، لا عند قبره، ولا غير قبره؛ بل عدلوا إلى البدل كالعباس وكيزيد، بل كانوا يصلون عليه في دعائهم. وقد قال عمر: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا؛ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقنا» فجعلوا هذا بدلًا عن ذاك؛ لما تعذر أن يتوسلوا به على الوجه المشروع الذي كانوا يفعلونه. وقد كان من الممكن أن يأتوا إلى قبره ويتوسلوا هناك، ويقولوا في دعائهم بالجاه، ونحو ذلك من الألفاظ التي تتضمن القسم بمخلوق على الله عز وجل، أو السؤال به؛ فيقولون: نسألك، أو: نقسم عليك بنبيك، أو: بجاه نبيك، ونحو ذلك مما يفعله بعض الناس. انتهى.

[٣٥٧٩] قوله: (سمعت أبا أمامة) الباهلي، اسمه: صدي بن عجلان.

قوله: (في جوف الليل) خبر «أقرب»؛ أي: أقربيته ـ تعالى ـ من عباده كائنةٌ في الليل.

قال الطيبي: إما حال من «الرب»؛ أي: قائلًا في جوف الليل: «مَنْ يَدْعُونِي؛ فَأَسْتَجِيبَ له... الحديث» سدت مسد الخبر، [أو][(١)] من «العبد»؛ أي: قائمًا في جوف الليل، داعيًا، مستغفرًا، ويحتمل أن يكون خبرًا لـ«أقرب».

فإن قلت: المذكور في هذا الحديث: «أقرب ما يكون الرب من العبد»، وفي حديث أبي هريرة [عند][(٢)] مسلم، وغيره: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ من رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ».

أجيب: بأنه قد علم من حديث أبي هريرة: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»... إلخ، أن رحمته سابقة؛ فقُرْبُ رحمة الله من المحسنين سابقٌ على إحسانهم؛ فإذا

---

(١) الذي في المطبوع [و]، والمثبت هو الصواب.

(٢) الذي في المطبوع [عن]، والمثبت هو الصواب.

الآخِرِ، فإنِ اسْتَطَعْتَ أنْ تكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ الله في تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ». [ن مطولاً: ٥٧١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٥٨٠] (٣٥٨٠) حدثنا أَبُو الوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عبد الرحمن بْنِ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُفَيْرُ ....

سجدوا قربوا من ربهم بإحسانهم؛ كما قال: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ [العلق: ١٩]. وفيه: أن لطف الله وتوفيقه سابق على عمل العبد، وسبب له، ولولاه لم يصدر من العبد خير قط. انتهى.

وقال ميرك فإن قلت: ما الفرق بين هذا القول، وقوله: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ من رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»؟

قلت: المراد هاهنا: بيان وقت كون الرب أقرب من العبد؛ وهو جوف الليل. والمراد هناك: بيان أقربية أحوال العبد من الرب، وهو حال السجود، فتأمل (الآخر) صفة لـ«جوف الليل»، على أنه [يُنصَّف][1] الليل، ويجعل لكل نصف [جوفٌ]. [و][2] القرب يحصل في جوف النصف الثاني؛ [فابتداؤه][3] يكون من الثلث الأخير، وهو وقت القيام للتهجد. قاله الطيبي.

وقال القاري: ولا يبعد أن يكون ابتداؤه من أول النصف الأخير (فإن استطعت) أي: قدرت، ووفقت (ممن يذكر الله) في ضمن صلاة، أو غيرها (في تلك الساعة) إشارة إلى لطفها (فكن) أي: اجتهد أن تكون من جملتهم، وهذا أبلغ مما لو قيل: إن استطعت أن تكون ذاكرًا فكن؛ لأن الأولى فيها صفة عموم شامل للأنبياء، والأولياء؛ فيكون داخلًا فيهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وأخرجه النسائي، والحاكم[4]، وصححه، وابن خزيمة في «صحيحه».

[٣٥٨٠] قوله: (حدثنا أبو الوليد الدمشقي) اسمه: أحمد بن عبد الرحمن بن بكار (أخبرنا الوليد بن مسلم) القرشي، الدمشقي (حدثنا عفير) بضم عين، وفتح فاء، وسكون

---

(١) الذي في المطبوع «بنصف»ـ، والمثبت هو الصواب.

(٢) سقطت من المطبوع، والسياق يقتضيها.

(٣) في المطبوع [فابتداءه]، والصواب ما أثبتناه.

(٤) الحاكم، حديث (١١٦٢) وصححه على شرط مسلم.

ابْنُ مَعْدَانَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا دَوْسٍ الْيَحْصُبِيِّ يُحَدِّثُ عَن ابنِ عَائِذٍ الْيَحْصُبِيِّ عَن عِمَارَةَ بْنِ زَعْكَرَة قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدِي كلَّ عَبْدِي الَّذِي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلاقٍ قِرْنَهُ»، يَعْنِي عِنْدَ الْقِتَال. [ضعيف].

قال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، لَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ. ولا نعرف لعمارة بْنِ زعكرة عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إلَّا هذا الحديث الواحد، ومعنى قوله: «وهو ملاق قرنه» إِنَّمَا يعني عند القتال، يعني أن يذكر الله في تلك الساعة.

١٢٣- باب في فَضْلِ لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بالله [ت١٢٨، م١١٩]

[٣٥٨١] (٣٥٨١) حدثنا أَبُو مُوسَى مُحمّدُ بْنُ الْمُثَنّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أبي قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورَ بْنَ زَاذَانَ يُحَدِّثُ عَن مَيْمُونِ بْنِ أبي شَبِيبٍ عَن قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: ....

ياء، مصغرًا (ابن معدان) بفتح ميم، وسكون عين مهملة، وخفة دال مهملة، الحمصي، المؤذن، ضعيف، من الثالثة (سمع أبا دوس اليحصبي) بفتح التحتية، وسكون المهملة، وضم الصاد، وفتحها، وبموحدة، اسمه: عثمان بن عبيد الشامي، مقبول، من السابعة.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى له الترمذي حديثًا واحدًا في «الجهاد» في مسند عمارة بن زعكرة (عن ابن عائذ) اسمه: عبد الرحمن بن عائذ، بتحتانية، ومعجمة، الثُّمالي بضم المثلثة، ويقال: الكندي، الحمصي، ثقة، من الثالثة، وقد وقع في النسخة الأحمدية «أبي عائذ»، وهو غلط (عن عمارة بن زعكرة) بفتح الزاي والكاف، بينهما عين مهملة، ساكنة، الكندي، أبي عدي، الحمصي، صحابي.

قوله: (إن عبدي كل عبدي) أي: عبدي حقًّا (الذي يذكرني وهو ملاقٍ قرنه) ـ بكسر القاف وسكون الراء ـ: عدوه المقارن، المكافئ له في الشجاعة، والحرب؛ فلا يغفل عن ربه حتى في حال معاينة الهلاك (يعني عند القتال) هذا تفسير من بعض رواة هذا الحديث (وليس إسناده بالقوي)؛ لضعف عفير بن معدان.

١٢٣ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ

[٣٥٨١] **قوله**: (عن قيس بن سعد بن عبادة) الخزرجي، الأنصاري، صحابي جليل، مات سنة ستين ـ تقريبًا ـ وقيل: بعد ذلك.

أنَّ أبَاهُ دَفَعَهُ إلى النَّبيِّ ﷺ يَخْدُمُهُ قَالَ: فَمَرّ بِيَ النبيُّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ فَضَرَبَني بِرِجْلِهِ وقالَ: «ألا أدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِن أبْوَابِ الجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا باللهِ». [حم: ١٥٠٥٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٥٨٢] (٣٥٨٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ أبِي جَعْفَرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ: مَا نَهَضَ مَلَكٌ مِن الأرْضِ حَتَّى قَالَ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا باللهِ.

١٢٤- باب في فضل التسبيح والتَّهليل والتَّقديس [ت١٢٨، م١٢٠]

[٣٥٨٣] (٣٥٨٣) حدثنا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ وَعَبدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا: حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ ....

قوله: (أن أباه) أي: سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة، الأنصاري الخزرجي، أحد النقباء، وأحد الأجواد، مات بأرض الشام سنة خمس عشرة، وقيل غير ذلك (يخدمه) أي: ليخدمه (قال) أي: قيس بن سعد (فضربني برجله) أي: للتنبيه (ألا أدلك) يا قيس بن سعد (قلت: بلى) أي: دلني (لا حول ولا قوة إلا بالله) سبق معناه في «باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد».

قال النووي: هي كلمة استسلام، وتفويض؛ وأن العبد لا يملك من أمره شيئًا، وليس له حيلة في دفع شر، ولا قوة في جلب خير، إلا بإرادة الله تعالى. انتهى.

قال المناوي: لما تضمنت هذه الكلمة براءة النفس من حولها وقوتها إلى حول الله وقوته، كانت موصلة إليها، والباب ما يتوصل منه إلى المقصود.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم[(١)]، وقال: صحيح على شرطهما.

١٢٤ ـ بابٌ [فِي فَضْلِ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ]

[٣٥٨٣] قوله: (حدثنا موسى بن حزام) بزاي: أبو عمران الترمذي (أخبرنا محمد بن

---

(١) الحاكم، حديث (٧٧٨٧) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

بِشْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ هَانِئَ بْنَ عُثمانَ عَن أُمِّهِ حُمَيْضَةَ بِنْتِ يَاسِرٍ عَن جَدَّتِهَا يُسَيْرَةَ وكَانَتْ مِنَ المُهَاجِرَاتِ قَالَت: قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُنَّ بالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ والتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بالأنَامِلِ، فإنّهُنَّ مَسْؤُولَاتٌ مسْتَنْطَقَاتٌ، وَلا تَغْفلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ». [د: ١٥٠١، حم: ٢٦٥٤٩].

بشر) هو العبدي (سمعت هانئ بن عثمان) الجهني، أبا عثمان، الكوفي، مقبول؛ من السادسة (عن أمه حميضة) بضم حاء، وفتح ميم، وسكون تحتية، وإعجام ضاد (بنت ياسر) بمثناة تحت، وكسر سين، مقبولة، من الرابعة (عن جدتها يسيرة) بمثناة تحتية مضمومة، وسين، وراء مهملتين، بينهما مثناة تحتية، ويقال: أسيرة، بالهمز: أم ياسر، صحابية، من الأنصاريات. ويقال: من المهاجرات. كذا في «التقريب».

قوله: (قال لنا) أي: معشر النساء (عليكن) اسم فعل؛ بمعنى: اِلْزَمْنَ، وأَمْسِكْنَ (بالتسبيح) أي: بقول: سبحان الله (والتهليل) أي: قول: لا إله إلا الله (والتقديس) أي: قول: سبحان الملك القدوس، أو: سبوح قدوس رب الملائكة والروح (واعقدن) بكسر القاف؛ أي: اعددن عدد مرات التسبيح، وما عطف عليه (بالأنامل) أي: بعقدها، أو برؤوسها. يقال: عقد الشيء بالأنامل: عده.

قال الطيبي: حرضهن ﷺ على أن يحصين تلك الكلمات بأناملهن؛ ليحط عنها بذلك ما اجترحته من الذنوب، ويدل على أنهن كن يعرفن عقد الحساب. انتهى.

والأنامل: جمع أنملة ـ بتثليث الميم والهمز، تسع لغات ـ: التي فيها الظفر. كذا في «القاموس». والظاهر أن يراد بها: الأصابع، من باب: إطلاق البعض وإرادة الكل، عكس ما ورد في قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِيٓ ءَاذَانِهِم﴾ [البقرة: ١٩] للمبالغة (فإنهن) أي: الأنامل، كسائر الأعضاء (مسؤولات) أي: يسألن يوم القيامة عما اكتسبن، وبأي شيء استعملن (مستنطقات) بفتح الطاء؛ أي: متكلمات بخلق النطق فيها، فيشهدن لصاحبهن أو عليه بما اكتسبه. قال ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]، ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]، وفيه حث على استعمال الأعضاء فيما يرضي الرب تعالى، وتعريض بالتحفظ عن الفواحش، والآثام (ولا تغفلن) بضم الفاء، والفتح لحن؛ أي: عن الذكر، يعني: لا تتركن الذكر (فتنسين الرحمة) ـ بفتح التاء بصيغة المعروف ـ من النسيان؛ أي: فتتركن الرحمة، ويجوز أن يكون بضم التاء بصيغة المجهول، من الإنساء.

. . . .

قال القاري: والمراد بنسيان الرحمة: نسيان أسبابها؛ أي: لا تتركن الذكر، فإنكن لو تركتن الذكر؛ لحرمتن ثوابه؛ فكأنكن تركتن الرحمة. قال ـ تعالى ـ: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ﴾ [البقرة: ١٥٢]، أي: بالطاعة ﴿أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البقرة: ١٥٢]، أي: بالرحمة.

قال الطيبي: «لا تغفلن» نهي لأمرين، أي: لا تغفلن عما ذكرت لَكُنَّ من اللزوم على الذكر والمحافظة عليه، والعقد بالأصابع توثيقًا، وقوله: «فتنسين» جواب لو؛ أي: أنكن لو تغفلن عما ذكرت لَكُنَّ؛ لتركتن سدى عن رحمة الله، وهذا من باب قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَطۡغَوۡاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيۡكُمۡ غَضَبِيۖ﴾ [طه: ٨١] أو لا يكن منكن الغفلة، فيكون من الله ترك الرحمة؛ فعبر بالنسيان عن ترك الرحمة؛ كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَذَٰلِكَ ٱلۡيَوۡمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦].

تنبيه: اعلم أن للعرب طريقة معروفة في عقود الحساب تواطأوا عليها؛ وهي أنواع من الآحاد، والعشرات، والمئين، والألوف، أما الآحاد: فللواحد: عقد الخنصر إلى أقرب ما يليه من باطن الكف، وللاثنين: عقد البنصر معها كذلك. وللثلاثة: عقد الوسطى معها كذلك. وللأربعة: حل الخنصر، وللخمسة: حل البنصر معها دون الوسطى. وللستة: عقد البنصر، وحل جميع الأنامل. وللسبعة: بسط الخنصر إلى أصل الإبهام، مما يلي الكف. وللثمانية: بسط البنصر فوقها كذلك. وللتسعة: بسط الوسطى فوقها كذلك.

وأما العشرات: فلها الإبهام والسبابة، فللعشرة الأولى: عقد رأس الإبهام على طرف السبابة. وللعشرين: إدخال الإبهام بين السبابة والوسطى. وللثلاثين: عقد رأس السبابة على رأس الإبهام؛ عكس العشرة. وللأربعين: تركيب الإبهام على العقد الأوسط من السبابة، وعطف الإبهام إلى أصلها. وللخمسين: عطف الإبهام إلى أصلها. وللستين: تركيب السبابة على ظهر الإبهام، عكس الأربعين. وللسبعين: إلقاء رأس الإبهام على العقد الأوسط من السبابة، ورد طرف السبابة إلى الإبهام. وللثمانين: رد طرف السبابة إلى أصلها، وبسط الإبهام على جنب السبابة من ناحية الإبهام. وللتسعين: عطف السبابة إلى أصل الإبهام، وضمها بالإبهام.

وأما المئين: فكالآحاد إلى تسعمئة في اليد اليسرى.

والألوف: كالعشرات في اليسرى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، إنّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ هَانِئِ بْنِ عُثْمانَ، وقَدْ روى مُحمّدُ بْنُ رَبِيْعَةَ عَن هانِئِ بْنِ عُثْمَانَ.

١٢٥- باب في الدُّعاء إذا غَزَا [ت١٢٨، م١٢١]

[٣٥٨٤] (٣٥٨٤) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ. أَخْبَرَنِي أبي عَن المُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أنسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: «اللَّهمَّ أَنْتَ عَضُدِي، وَأَنْتَ نَصِيري، وَبِكَ أُقَاتِلُ». [د: ٢٦٣٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ومعنى قوله عَضُدي يعني: عوني.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من حديث هانئ بن عثمان)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، والحاكم[(١)]، وسكت عنه أبو داود، والمنذري.

١٢٥ ـ بابٌ فِي الدُّعَاءِ إِذَا غَزَا

[٣٥٨٤] **قوله**: (حدثنا نصر بن علي) بن نصر بن علي، الجهضمي (قال: أخبرني أبي) أي: علي بن نصر بن علي الجهضمي (عن المثنى) بضم الميم، وفتح المثلثة، وتشديد النون، مقصورًا (ابن سعيد) الضبعي، البصري، القسام، القصير، ثقة، من السادسة.

قوله: (اللهم أنت عضدي) بفتح مهملة، وضم معجمة؛ أي: معتمدي، فلا أعتمد على غيرك.

وقال في «القاموس»: العضد بالفتح، وبالضم، وبالكسر، وكَكَتِفٍ، ونَدسٍ، وعُنُقٍ: ما بين المرفق إلى الكتف، والعضد: الناصر، والمعين، وهم عضدي، وأعضادي (وأنت نصيري) أي: معيني، ومغيثي، عطف تفسيري (وبك) أي: بحولك وقوتك، وعونك، ونصرتك (أقاتل) أي: أعداءك، حتى لا يبقى إلا مسلم، أو مسالم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، وابن أبي شيبة، وأبو عوانة، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقره.

---

(١) الحاكم، حديث (٢٠٠٧).

١٢٦- باب في دُعَاء يَوم عَرَفة [ت١٢٨، م١٢٢]

[٣٥٨٥] (٣٥٨٥) حدثنا أبُو عمرٍو مُسْلِمُ بْنُ عَمْرٍو الحَذَّاءُ المَدِينِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ نَافِعٍ عَن حَمَّادِ بْنِ أبي حُمَيْدٍ عَن عَمْرِو بْنِ شُعَيبٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الدّعَاءِ دُعَاءُ يَوْم عَرَفَة، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أنا والنَّبِيُّونَ مِن قَبْلِي: لا إلهَ إلَّا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كلِّ شَيْءٍ قَديرٌ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَحَمَّادُ بْنُ أبي حُمَيْدٍ هُوَ

---

١٢٦ ـ بابٌ فِي دُعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ

[٣٥٨٥] قوله: (حدثني عبد الله بن نافع) الصائغ، مولى بني مخزوم.

قوله: (خير الدعاء دعاء يوم عرفة)؛ لأنه أجزل إثابة، وأعجل إجابة.

قال الطيبي: الإضافة فيه إما: بمعنى اللام، أي: دعاء يختص به، ويكون قوله: «وخير ما قلت والنبيُّون من قبلي: لا إله إلا الله». بيانًا لذلك الدعاء. فإن قلت: هو ثناء. قلت: في الثناء تعريض بالطلب.

وإما بمعنى: في؛ ليعم الأدعية الواقعة فيه. انتهى.

(وخير ما قلت) قال في «اللمعات»: أي: دعوت، والدعاء هو «لا إله إلا الله وحده . . .إلخ» وتسميته دعاء إما: لأن الثناء على الكريم تعريض بالدعاء، والسؤال، وإما لحديث: «مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ»[(١)] هكذا قالوا.

ولا يخفى أن عبارة هذا الحديث لا تقتضي أن يكون الدعاء قوله: «لا إله إلا الله . . .إلخ»، بل المراد: أن خير الدعاء ما يكون يوم عرفة، أيّ دعاء كان. وقوله: «وخير ما قلت» إشارة إلى ذكر غير الدعاء؛ فلا حاجة إلى جعل «ما قلت» بمعنى: ما دعوت، ويمكن أن يكون هذا الذكر توطية لتلك الأدعية؛ لما يستحب من الثناء على الله قبل الدعاء. انتهى.

قلت: الاحتمال الأول الذي ذكره الطيبي يؤيده رواية الطبراني، ورواية أحمد الآتيتان.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه مالك[(٢)] في «الموطأ» عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، إلى قوله: «لا شريك له».

---

(١) الترمذي، كتاب فضائل القرآن. حديث (٢٩٢٦)، وضعفه بعضهم.

(٢) مالك، حديث (٤٩٨) مرسلًا.

مُحمّدُ بْنُ أبي حُمَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ المَدَنِيُّ، وَلَيْسَ بالقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيث.

١٢٧- باب [ت١٢٩، م١٢٣]

[٣٥٨٦] (٣٥٨٦) حدثنا مُحمّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أبي بَكْرٍ عَن الجَرَّاحِ بْنِ الضَّحَّاكِ الكِنْدِيِّ عَن أبي شَيْبَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «قُلِ اللَّهمَّ اجْعَلْ سَرِيرَتِي خَيْراً مِن عَلَانِيَتِي، واجْعَلْ عَلَانِيَتِي صَالِحَةً، اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِن صَالِحِ مَا تُؤْتِي النَّاسَ مِنَ المَالِ وَالأَهْلِ والوَلَدِ، غَيْرِ الضَّال وَلا المُضِلِّ». [ضعيف].

قال القاري: ورواه الطبراني بلفظ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ وَالنَّبِيُّونَ قَبْلِي عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله. . . إلخ» وسنده حسن، جيد؛ كما قاله الأذرعي. انتهى. وأخرجه أيضًا أحمد[(١)] بإسناد رجاله ثقات بلفظ: «كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ. . .» إلخ.

١٢٧ـ بابٌ

[٣٥٨٦] **قوله**: (حدثنا محمد بن حميد) بن حيان الرازي، (حدثنا علي بن أبي بكر) الإسفذني (عن الجراح بن الضحاك) بن قيس، الكندي، الكوفي، صدوق، من السابعة (عن أبي شيبة عن عبد الله بن عكيم) قال في «التقريب»: أبو شيبة، عن عبد الله بن عكيم، يحتمل أن يكون أحد هؤلاء، وإلا فمجهول، من السادسة. انتهى. والمراد بـ«هؤلاء»: المكنون بأبي شيبة، المذكورون قبله. (علمني رسول الله ﷺ) أي: دعاء (قال) بيان لقوله: علمني (اللهم اجعل سريرتي) هي السر بمعنًى، وهو ما يكتم (خيرًا من علانيتي) بالتخفيف (واجعل علانيتي صالحة) طلب أولًا سريرة خيرًا من العلانية، ثم عقب بطلب علانية صالحة؛ لدفع توهم أن السريرة ربما تكون خيرًا من علانية غير صالحة (إني أسألك من صالح ما تؤتي الناس) قيل: «من» زائدة؛ كما هو مذهب الأخفش. وقوله: (من المال، والأهل، والولد) بيان «ما»، ويجوز أن تكون «ما» للتبعيض (غير الضال) أي: بنفسه (ولا المضل) أي: لغيره.

---

(١) أحمد، حديث (٦٩٢٢).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

١٢٨- باب [ت١٣٠، م١٢٤]

[٣٥٨٧] (٣٥٨٧) حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الجَحْدرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مَعْدَانَ، أخبرني عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الجَرمِيُّ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النبيِّ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلَى فَخذِهِ اليُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ وبَسَطَ السَّبَّابَةَ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». [منكر بهذا اللفظ].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

قال الطيبي: مجرور بدل من كل واحد من «الأهل»، و«المال»، و«الولد»، ويجوز أن يكون «الضال»؛ بمعنى النسبة؛ أي: غير ذي ضلال.

١٢٨ ـ بابٌ

[٣٥٨٧] **قوله**: (حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري) ـ بفتح جيم، وسكون حاء، وفتح دال مهملتين؛ وبراء ـ البصري، صدوق، يخطئ، من التاسعة (حدثنا عبد الله بن معدان) المكي، المكنى بأبي معدان، مقبول، من السابعة، روى عن جدته، وعاصم بن كليب، وغيرهما، وعنه وكيع، وسعيد بن سفيان الجحدري، وغيرهما (عن أبيه) أي: كليب بن شهاب، صدوق، من الثانية (عن جده) أي: شهاب بن المجنون، ويقال: شهاب بن كليب بن شهاب. ويقال: شهاب بن أبي شيبة، ويقال: شبيب. ويقال: شتير، صحابي، له هذا الحديث.

قوله: (يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك) تقدم شرح هذا في «باب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن». من «أبواب القدر».

١٢٩- باب في الرقية إذا اشتكى [ت١٣٠، م١٢٥]

[٣٥٨٨] (٣٥٨٨) حدثنا عَبْدُ الوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أبي، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ قَالَ: قَالَ لِي يا مُحمَّدُ! إذا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي، ثُمَّ قُلْ: بِسْمِ الله، أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وقُدْرَتِهِ مِن شَرِّ مَا أَجِدُ مِن وَجَعِي هَذَا، ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ، ثُمَّ أَعِدْ ذَلِكَ وِتْراً، فإنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ حَدَّثَهُ بِذَلِكَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، ومحمد بْنِ سالم هذا شيخٌ بصريٌّ.

---

١٢٩ ـ بابٌ فِي الرُّقْيَةِ إِذَا اشْتَكَى

[٣٥٨٨] **قوله**: (حدثنا محمد بن سالم) الربعي، البصري، مقبول، من السابعة.

قوله: (قال) أي: محمد بن سالم (قال) أي: ثابت البناني (يا محمد) هو ابن سالم (إذا اشتكيت) أي: مرضت (فضع يدك) أي: اليمنى؛ كما في حديث عثمان بن أبي العاص الآتي (حيث تشتكي) أي: على المحل الذي يؤلمك، ويوجعك (ثم قل) حال الوضع (بسم الله) أي: أَستَشْفِي باسم الله (أعوذ) أي: أعتصم (بعزة الله) أي: غلبته، وعظمته (من وجعي) أي: مرضي (ثم ارفع يديك) عنه (ثم أعد ذلك) أي: الوضع، والتسمية، والتعوذ بهؤلاء الكلمات.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم. وروى الترمذي[١] في «الطب» عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: أَتَانِي رَسُولُ الله ﷺ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي فَقَالَ رسول الله ﷺ: «امْسَحْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وَقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ من شَرِّ مَا أَجِدُ» قال: ففعلت؛ فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل آمر به أهلي، وغيرهم.

---

(١) الترمذي، كتاب الطب، حديث (٢٠٨٠).

١٣٠- باب دعاء أم سلمة [ت١٣٠، م١٢٦]

[٣٥٨٩] (٣٥٨٩) حدثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الأَسْوَدِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إسْحَاقَ عَن حَفْصَةَ بِنْتِ أبي كَثِيرٍ عَن أبِيهَا أبي كَثِيرٍ عَن أُمِّ سَلَمَةَ قَالَت: عَلَّمَنِي رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «قُولِي: اللَّهمَّ هَذَا اسْتِقْبَالُ لَيْلِكَ، وَاسْتِدْبَارُ نَهَارِكَ، وَأصْوَاتُ دُعَاتِكَ، وَحُضُورُ صَلَوَاتِكَ، أسْأَلُكَ أنْ تَغْفِرَ لِي».

[ضعيف: د بنحوه: ٥٣٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إنَّمَا نعرِفُهُ من هَذَا الوَجْهِ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ أبِي كَثِير لا نَعْرِفُهَا وَلَا أباها.

[٣٥٩٠] (٣٥٩٠) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيُّ البَغْدَادِيُّ، ....

١٣٠ ـ بابُ دعاء أم سلمة

[٣٥٨٩] قوله: (عن عبد الرحمن بن إسحاق) أبي شيبة، الواسطي.

قوله: (قولي) أي: عند أذان المغرب؛ كما في رواية أبي داود (اللهم هذا) إشارة إلى ما في الذهن، وهو مبهم مفسر بالخبر. قاله الطيبي.

قال القاري: والظاهر أنه إشارة إلى الأذان؛ لقوله: وأصوات دعاتك. استقبال ليلك، وفي رواية أبي داود: «إِقْبَالُ لَيْلِكَ» أي: هذا الأذان أوان إقبال ليلك (واستدبار نهارك) أي: في الأفق (وأصوات دعاتك) أي: في الآفاق، جمع: داع، كـ«قضاة» جمع: قاض؛ وهو المؤذن.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود، والحاكم في «مستدركه»، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي(١) في كتاب: «الدعوات الكبير» (وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها، ولا أباها)، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرفان.

[٣٥٩٠] قوله: (حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي) بضم صاد، وخفة دال، مهملتين، فألف، فهمزة: نسبته إلى صداء، صدوق، من الحادية عشرة ....

(١) الحاكم، حديث (٧١٤) وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدعوات»، حديث (٣٣٣، ٣٤٣)، وفي «السنن الكبرى»، حديث (١٧٩٢).

حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ القَاسِمِ بْنِ الوليد الهَمدَانِيُّ عَن يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَن أبي حَازِمٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا قَالَ عَبْدٌ: لا إلهَ إلَّا اللهُ قَطُّ مُخْلِصاً إلَّا فُتِحَتْ لَهُ أبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى تُفْضِي إلى العَرْشِ ما اجْتَنَبَ الكَبَائِرَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٥٩١] (٣٥٩١) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ وأبُو أُسَامَةَ عَن مِسْعَرٍ عَن زِيَادِ بْنِ علاقَةَ عَن عَمِّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن مُنْكَرَاتِ الأخْلَاقِ وَالأعْمَالِ وَالأهْوَاءِ».

(وأخبرنا الوليد بن قاسم الهمداني) ثم الخبذعي، الكوفي، صدوق، يخطىء، من الثامنة (عن أبي حازم) اسمه: سلمان الأشجعي، الكوفي.

قوله: (ما قال عبد: لا إله إلا الله، قط مخلصًا) أي: من غير رياء وسمعة، ومؤمنًا غير منافق (إلا فتحت) بالتخفيف، وتشدد (له) أي: لهذا الكلام، أو القول، فلا تزال كلمة الشهادة صاعدة (حتى تفضي) بضم التاء، وكسر المعجمة؛ بصيغة المعروف من الإفضاء؛ أي: تصل (ما اجتنب) أي: صاحبه (الكبائر) أي: وذلك مدة تجنب قائلها الكبائر من الذنوب.

قال الطيبي: حديث عبد الله بن عمرو الذي فيه: «وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص إليه»، دل على تجاوزه من العرش حتى انتهى إلى الله تعالى. والمراد من ذلك: سرعة القبول، والاجتنابُ عن الكبائر شرطٌ للسرعة، لا لأجل الثواب والقبول.

قال القاري: أو لأجل كمال الثواب، وأعلى مراتب القبول؛ لأن السيئة لا تحبط الحسنة؛ بل الحسنة تذهب السيئة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي، وابن حبان.

[٣٥٩١] **قوله**: (وأبو أسامة) اسمه: حماد بن أسامة (عن زياد بن علاقة) بكسر العين المهملة.

قوله: (اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق) المنكر: ما لا يعرف حسنه من جهة الشرع، أو ما عرف قبحه من جهته؛ والمراد بالأخلاق: الأعمال الباطنة (والأعمال) أي: الأفعال الظاهرة (والأهواء) جمع: الهوى، مصدر: هواه، إذا أحبه، ثم سمي بالهوى المشتهى؛ محمودًا كان أو مذمومًا، ثم غلب على غير المحمود. كذا في «المغرب».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَعَمُّ زِيَادِ بْنِ علَاقَةَ هُوَ: قُطْبَةُ بْنُ مَالِكٍ صَاحِبُ النبي ﷺ.

[٣٥٩٢] (٣٥٩٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ أبي عُثمانَ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن عَوْن بْنِ عَبْدِ الله عَن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: الله أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالحَمْدُ لله كَثِيراً، وَسُبْحَانَ الله بُكرَةً وأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنِ القَائِلُ ....

قال الطيبي: الإضافة في القرينتين الأوليين من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف؛ وفي الثالثة بيانية؛ لأن الأهواء كلها منكرة. انتهى.

قال القاري: والأظهر: أن الإضافات كلها من باب واحد. ويحمل الهوى على المعنى اللغوي؛ كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، والطبراني[١] في «الكبير» (وعم زياد بن علاقة هو قطبة) بضم القاف، وسكون الطاء، وفتح الموحدة.

[٣٥٩٢] قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم) هو ابن علية.

قوله: (الله أكبر) بالسكون، ويضم (كبيرًا) حال مؤكدة وقيل: منصوب بإضمار أكبر. وقيل: صفة لمحذوف، أي: تكبيرًا كبيرًا، و«أفعل» لمجرد المبالغة، أو معناه: أعظم من أن يعرف عظمته.

قال ابن الهمام: إن «أفعل»، و«فعيلًا» في صفاته ـ تعالى ـ سواء؛ لأنه لا يراد بـ«أكبر»: إثبات الزيادة في صفته بالنسبة إلى غيره بعد المشاركة؛ لأنه لا يساويه أحد في أصل الكبرياء. (والحمد لله كثيرًا) صفة لموصوف مقدر؛ أي: حمدًا كثيرًا (وسبحان الله بكرة وأصيلًا) أي: في أول النهار، وآخره؛ منصوبان على الظرفية، والعامل: «سبحان»، وخص هذين الوقتين؛ لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما. كذا ذكره الأبهري، وصاحب «المفاتيح».

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٦)، وابن حبان، حديث (٩٦٠).

كَذَا وَكَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ الله! قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابنُ عُمَرَ: مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهنَّ مِن رَسُولِ الله ﷺ. [م: ٦٠١، حم: ٤٦١٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وحَجَّاجُ بْنُ أبي عُثْمَانَ هُوَ حَجَّاجُ بْنُ مَيْسَرَةَ الصَّوَّافُ، وَيُكَنَّى أَبَا الصَّلْتِ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَديثِ.

١٣١- باب أي الكلَامِ أحَبُّ إلى الله [ت١٣١، م١٢٧]

[٣٥٩٣] (٣٥٩٣) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الجُرَيْرِيُّ عَن أبي عَبْدِ الله الجَسْرِيِّ عَن عَبْدِ الله بْنِ الصَّامِتِ عَن أبي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ عَادَهُ أو أَنَّ أَبَا ذَرٍّ عَادَ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمي يَا رَسُولَ الله! أَيُّ الكَلَامِ أحبُّ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَى الله لِمَلَائِكَتِهِ: سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ». [م: ٢٧٣١، حم: ٢٠٨١٣].

وقال الطيبي: الأظهر: أن يراد بهما الدوام؛ كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] (كذا وكذا)، وفي رواية مسلم: «كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا».

قوله: (هذا حديث غريب حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

١٣١ ـ باب أَيّ الْكَلامِ أَحَبُ إِلَى الله

[٣٥٩٣] **قوله:** (عن أبي عبد الله الجسري) بفتح الجيم، وكسرها، وسكون السين المهملة، نسبة إلى جسر بطن من عنزة وقضاعة، واسمه: حميري بكسر الحاء، وبالراء، بلفظ النسبة ـ ابن بشير، ثقة، يرسل، من الثالثة.

قوله: (أو أن أبا ذر) كلمة: (أو) للشك من الراوي (ما اصطفاه الله لملائكته) أي: الذي اختاره من الذكر للملائكة، وأمرهم بالدوام عليه؛ لغاية فضيلته (سبحان ربي) أي: أنزهه من كل سوء (وبحمده) الواو: للحال؛ أي: أسبح ربي متلبسًا بحمده، أو: عاطفة؛ أي: أسبح ربي، وأتلبس بحمده؛ يعني: أنزهه عن جميع النقائص، وأحمده بأنواع الكمالات.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٣٢- باب في العفو والعافية [ت١٣١، م١٢٨]

[٣٥٩٤] (٣٥٩٤) حدثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ مُحمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ اليَمَانِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن زَيْدٍ العَمِّي عَن أَبي إِيَاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَن

قال الطيبي: لمح به إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وفي رواية لمسلم(١): «أَحَبُّ الْكَلامِ إِلَى الله: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ».

قال النووي: هذا محمول على كلام الآدمي؛ وإلا فالقرآن أفضل، وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق. فأما المأثور في وقت أو حال، ونحو ذلك؛ فالاشتغال به أفضل. انتهى. وفي الحديث أَنَّ: «أَحَبَّ الْكَلامِ إِلَى الله: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ». وهذا بظاهره يعارض حديث جابر الذي تقدم في «باب أن دعوة المسلم مستجابة» بلفظ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»، وقد جمع القرطبي بما حاصله: أن هذه الأذكار إذا أطلق على بعضها أنه أفضل الكلام، أو أحبه إلى الله، فالمراد: إذا انضمت إلى أخواتها، بدليل: حديث سمرة عند مسلم(٢): «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى الله أَرْبَعٌ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدأتَ: سُبْحَانَ الله، وَالْحَمْدُ لله، وَلَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَالله أَكْبَرُ»، ويحتمل: أن يكتفي في ذلك بالمعنى؛ فيكون من اقتصر على بعضها كفى؛ لأن حاصلها التعظيم والتنزيه، ومن نزهه فقد عظمه ومن عظمه؛ فقد نزهه. انتهى.

قال الحافظ: ويحتمل أن يجمع بأن تكون «من» مضمرة في قوله: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»، وفي قوله: «أَحَبُّ الْكَلامِ إِلَى الله» بناء على أن لفظ: «أفضل»، و«أحب» متساويان في المعنى، لكن يظهر مع ذلك تفضيل «لا إله إلا الله»؛ لأنها ذكرت بالتنصيص عليها بالأفضلية الصريحة، وذكرت مع أخواتها بالأحبية؛ فحصل لها التفضيل تنصيصًا، وانضمامًا. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم، والنسائي.

١٣٢ ـ باب في العفو والعافية

[٣٥٩٤] **قوله**: (حدثنا سفيان) هو الثوري.

---

(١) مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، حديث (٢٧٣١).

(٢) مسلم، كتاب الآداب، حديث (٢١٣٧).

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ»، قَالوا: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «سَلُوا الله العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ».

[د: ٥٢١، حم: ١١٧٩٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ زَادَ يَحْيَى بْنُ اليَمَانِ فِي هَذَا الحَدِيثِ هَذَا الحَرْفَ، قَالُوا: فَمَاذَا نَقُولُ؟ قَالَ: «سَلُوا الله العَافِيَةَ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ».

[٣٥٩٥] (٣٥٩٥) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وعَبْدُ الرَّزَّاقِ وأَبُو أَحْمَدَ وأَبُو نُعَيْمٍ عَن سُفْيَانَ عَن زَيْدٍ العَمِّيِّ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَن أَنَسِ بْنِ مالكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَكَذَا رَوَى أَبُو إِسْحَاقَ الهَمَدَانِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَن بُرَيْدة بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الكُوفِيِّ عَن أَنَسٍ عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَهَذَا أَصَحُّ.

[ت١٣٢، م١٢٨]

[٣٥٩٦] (٣٥٩٦) وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن عمر بْنِ رَاشِدٍ عَن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ عَن أَبِي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

قوله: (سلوا الله العافية) أي: السلامة عن الآفات، والمصائب (وقد زاد يحيى بن اليمان في هذا الحديث هذا الحرف: «قالوا: فماذا نقول... إلخ») قوله: «قَالُوا: فماذا نقول... إلخ»، بيان لقوله: هذا الحرف.

[٣٥٩٥] **قوله**: (حدثنا محمود بن غيلان: حدثنا وكيع، وعبد الرزاق، وأبو أحمد، وأبو نعيم) تقدم هذا الحديث بهذا السند مع شرحه في «باب أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة» من «كتاب الصلاة».

قوله: (وهذا أصح) قال المنذري في «تلخيص السنن»: وأخرجه النسائي من حديث يزيد بن أبي مريم عن أنس، وهو أجود من حديث معاوية بن قرة، وقد روي عن قتادة عن أنس موقوفًا.

[٣٥٩٦] **قوله**: (أخبرنا أبو معاوية) الضرير، الكوفي، اسمه: محمد بن خازم.

«سَبقَ المُفردُونَ»، قَالُوا: وَمَا المُفردُونَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «المُسْتَهْتَرُونَ في ذِكْرِ الله، يَضَعُ الذِّكْرُ عَنْهُمْ أَثْقَالَهُمْ، فَيَأْتُونَ يَوْمَ القِيامَةِ خِفَافاً». [ضعيف، حم: ٨٠٩١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٥٩٧] (٣٥٩٧) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَن أبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ الله، وَالحَمْدُ لله، وَلا إلهَ إِلَّا الله والله أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

[م: ٢٦٩٥].

قوله: (سبق المفردون) بفتح الفاء، وكسر الراء المشددة. هكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم، وذكر غيره أنه روي بتخفيفها، وإسكان الفاء. يقال: فرد الرجل، وفرّد، بالتخفيف، والتشديد، وأفرد. قاله النووي أي: المعتزلون عن الناس للتعبد (المستهترون في ذكر الله) بضم الميم، وفتح التاءين. قال في «النهاية»: يعني: الذين أولعوا به. يقال: [أُهْتِر][(١)] فلان بكذا، واستُهْتِر؛ فهو مُهْتَرٌ به، ومُسْتَهْتَر؛ أي: مولع به، لا يتحدث بغيره، ولا يفعل غيره. انتهى.

وقال المنذري: المستهترون بذكر الله هم: المولعون به، المداومون عليه، لا يبالون ما قيل فيهم، ولا ما فعل بهم، ولفظ مسلم في الجواب: قال: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ» (يضع الذكر عنهم أثقالهم؛ فيأتون يوم القيامة خِفافًا) بكسر الخاء المعجمة؛ جمع: خفيف؛ ضد الثقيل؛ أي: يذهب الذكر عنهم أوزارهم؛ أي: ذنوبهم التي تثقلهم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه مسلم، والحاكم[(٢)]، وأخرجه الطبراني في «الكبير» عن أبي الدرداء.

[٣٥٩٧] قوله: (أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس) أي: من الدنيا، وما فيها من الأموال، وغيرها.

قال ابن العربي: أطلق المفاضلة بين قول هذه الكلمات، وبين ما طلعت عليه الشمس، ومن شرط المفاضلة استواء الشيئين في أصل المعنى، ثم يزيد أحدهما على الآخر. وأجاب

---

(١) في المطبوع «هتر»، والصواب ما أثبتناه. انظر «النهاية» مادة (هتر) (٥/ ٥٥١).

(٢) الحاكم، حديث (١٨٢٣) وصححه على شرط الشيخين.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٥٩٨] (٣٥٩٨) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ عَن سَعْدَانَ القُمِّيِّ عَن أَبِي مُجَاهِدٍ عَن أَبِي مُدَلَّهٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرُ، وَالإِمَامُ العَادِلُ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ يَرْفَعُهَا الله فَوْقَ الغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، ويَقُولُ الرَّبُّ: وعِزَّتِي لأنصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

[جه: ١٧٥٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَسَعْدَانُ الْقُمِّيُّ هُوَ سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ عِيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو عَاصِمٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن كِبَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ، وأَبُو مُجَاهِدٍ هُوَ سَعْدٌ الطَّائِيُّ، وأَبُو مُدَلَّهٍ هُوَ مَوْلَى أُمِّ المُؤْمِنِينَ عائِشَةَ، وإِنَّمَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الحَدِيثِ، وَيُرْوَى عَنْهُ هَذَا الحَدِيثَ أتمَّ مِن هَذَا وأطولَ.

بما حاصله: «أفعل» قد يراد به: أصل الفعل لا المفاضلة؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] ولا مفاضلة بين الجنة والنار. وقيل: يحتمل أن يكون المراد: أن هذه الكلمات أحب إليَّ من أن يكون لي الدنيا؛ فأتصدق بها. والحاصل: أن الثواب المترتب على قول هذا الكلام أكثر من ثواب من تصدق بجميع الدنيا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وابن أبي شيبة(١)، وأبو عوانة.

[٣٥٩٨] **قوله**: (ثلاثة لا ترد دعوتهم . . .) إلخ، تقدم هذا الحديث مع شرحه بأطول من هذا، وأتم في «باب صفة الجنة ونعيمها».

قوله: (وسعدان القمي)، كذا في النسخ الحاضرة بالقاف والميم، وقد ضبطه الحافظ في «التقريب» بضم القاف؛ وتشديد الموحدة؛ وكسرها (هو سعدان بن بشر) ويقال: ابن بشير، الجهني، الكوفي، قيل: اسمه: سعيد، وسعدان لقب، صدوق، من الثامنة (وأبو مجاهد؛ هو سعد الطائي) الكوفي، لا بأس به، من السادسة (وأبو مُدِلَّة) بضم الميم، وكسر المهملة، وتشديد اللام، يقال: اسمه: عبد الله، مقبول، من الثالثة.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٦٧١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٤١٢).

[٣٥٩٩] (٣٥٩٩) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نمَيْرٍ عَن مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَن مُحمّدِ بْنِ ثَابِتٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وعَلِّمْنِي ما يَنْفَعُنِي، وزِدْنِي عِلْماً، الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ، وأَعُوذُ بالله مِن حَالِ أَهْلِ النَّارِ». [صحيح دون قوله: «والحمد لله...»، جه: ٢٥١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسن غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٣٣- باب مَا جَاءَ أن لله ملائكة سياحين في الأرض [ت١٣٢، م١٢٩]

[٣٦٠٠] (٣٦٠٠) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأعْمَشِ عَن أبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ أَوْ عَن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

[٣٥٩٩] **قوله**: (عن موسى بن عبيدة) الرَّبذِي (عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة) قال في «التقريب»: محمد بن ثابت عن أبي هريرة، مجهول، من السادسة. وقيل: هو محمد بن ثابت بن شرحبيل.

قوله: (اللهم انفعني بما علمتني) أي: بالعمل بمقتضاه (وعلمني ما ينفعني) أي: علمًا ينفعني، فيه: أنه لا يطلب من العلم إلا النافع؛ والنافع: ما يتعلق بأمر الدين والدنيا، فيما يعود فيها على نفع الدين، وإلا فما عدا هذا العلم، فإنه ممن قال الله فيه: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، أي: بأمر الدين؛ فإنه: نفى العلم عن علم السحر؛ لعدم نفعه في الآخرة، بل لأنه ضار فيها، وقد ينفعهم في الدنيا، لكنه لم يُعدَّ نفعًا (وزدني علمًا) مضافًا إلى ما علمتنيه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء، والضراء (وأعوذ بالله من حال أهل النار) من الكفر، والفسق في الدنيا، والعذاب، والعقاب في العقبى.

قوله: (هذا حديث غريب من هذا الوجه)، وأخرجه النسائي، وابن ماجه، والحاكم، وابن أبي شيبة[1].

١٣٣ ـ بابُ مَا جَاءَ إِنَّ لله مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ

[٣٦٠٠] **قوله**: (حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري) وأخرجه البخاري من طريق جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٧٨٦٨)، والحاكم، حديث (١٨٧٩)؛ كلاهما من حديث أنس.

«إنَّ لله مَلائِكَةً سَيَّاحِينَ في الأرْضِ فَضْلاً عَن كُتَّابِ النَّاسِ، فَإِذَا وَجَدُوا أقْوَاماً يَذْكُرُونَ الله تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إلى بُغْيَتِكُمْ، فَيَجِيئُونَ ....

قال الحافظ في «الفتح»: كذا قال جرير، وتابعه الفضيل بن عياض عند ابن حبان، وأبو بكر بن عياش عند الإسماعيلي، كلاهما عن الأعمش. وأخرجه الترمذي عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن الأعمش؛ فقال: عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد؛ هكذا بالشك للأكثر. وفي نسخة: وعن أبي سعيد بواوِ العطف، والأول هو المعتمد؛ فقد أخرجه أحمد عن أبي معاوية بالشك؛ وقال: شك الأعمش. وكذا قال ابن أبي الدنيا: عن إسحاق بن إسماعيل، عن أبي معاوية. وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد، وقال: شك سليمان، يعني: الأعمش. قال الترمذي: حسن صحيح، وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه؛ يعني: كما تقدم بغير تردد. انتهى.

قوله: (سياحين في الأرض) بفتح السين المهملة، وشدة التحتية، من ساح في الأرض، إذا ذهب فيها، وسار. وفي رواية مسلم: «سَيَّارَةً»، وفي رواية البخاري: «إِنَّ لله مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ» (فضلًا) صفة بعد صفة للملائكة.

قال النووي: ضبطوا «فضلًا» على أوجه.

أحدها: وأرجحها: «فُضُلًا» بضم الفاء، والضاد.

والثانية: بضم الفاء، وإسكان الضاد. ورجحها بعضهم، وادعى أنها أكثر، وأصوب.

والثالثة: بفتح الفاء، وإسكان الضاد.

والرابعة: «فُضُلُ» بضم الفاء، والضاد، ورفع اللام، على أنه خبر مبتدأ محذوف.

والخامسة: «فضلاء» بالمد: جمع فاضل.

قال العلماء: معناه على جميع الروايات: أنهم ملائكة زائدون على الحفظة، وغيرهم من المرتبين مع الخلائق، فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلقُ الذكر (عن كتاب الناس) بضم الكاف، وشدة الفوقية، جمع: كاتب، والمراد بهم: الكرام الكاتبون، وغيرهم المرتبون مع الناس. وزاد مسلم في روايته: «يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ» (تنادوا) أي: نادى بعض الملائكة بعضًا قائلين: (هلموا) أي: تعالوا مسرعين (إلى بغيتكم) بكسر الموحدة، وسكون الغين المعجمة؛ أي: إلى مطلوبكم، وفي رواية البخاري: «إلى حَاجَتِكُمْ» أي: من استماع الذكر وزيادة الذاكر؛ وإطاعة المذكور.

فَيحفُّونَ بِهِمْ إلى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ الله: على أيِّ شَيْءٍ تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ فيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ يُحَمِّدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ وَيَذْكُرُونَكَ، ....

واستعمل «هلم» هنا على لغة بني تميم، أنها تثنى، وتجمع، وتؤنث. ولغة الحجازيين بناء لفظها على الفتح، وبقاؤه بحاله مع المثنى، والجمع، والمؤنث، ومنه قوله ـ تعالى ـ: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ [الأنعام: ١٥٠] (فيحفون بهم) أي: يحدقون بهم، ويستديرون حولهم. يقال: حف القوم الرجل، وبه، وحوله: أحدقوا، واستداروا به (إلى السماء الدنيا) أي: يقف بعضهم فوق بعضهم إلى السماء الدنيا. وفي رواية مسلم: «فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا» (أي شيء) بالنصب مفعول مقدم لقوله: «يصنعون» (فيقولون) أي: الملائكة (تركناهم) أي: عبادك (يحمدونك) بالتخفيف (ويمجدونك) بالتشديد؛ أي: يذكرونك بالعظمة، أو ينسبونك إلى المجد؛ وهو الكرم (ويذكرونك) وفي رواية مسلم: «فَإِذَا تَفَرَّقُوا ـ أَيْ: أَهْلُ الْمَجْلِسِ ـ عَرَجُوا ـ أَيْ الْمَلائِكَةُ ـ وَصَعَدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: فَيَسْأَلُهُم الله عَزَّ وَجَل وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: من أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا من عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ». وفي حديث أنس عند البزار: «وَيُعَظِّمُونَ آلاءَكَ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ وَيُصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكَ، وَيَسْأَلُونَكَ لآخِرَتِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ»(١).

قال الحافظ: ويؤخذ من مجموع هذه الطرق المراد بمجالس الذكر، وأنها: التي تشتمل على ذكر الله بأنواع الذكر الواردة من تسبيح، وتكبير، وغيرهما. وعلى تلاوة كتاب الله سبحانه وتعالى، وعلى الدعاء بخيري الدنيا والآخرة. وفي دخول قراءة الحديث النبوي، ومدارسة العلم الشرعي، ومذاكرته، والاجتماع على صلاة النافلة في هذه المجالس نظر.

والأشبه: اختصاص ذلك بمجالس التسبيح، والتكبير، ونحوهما، والتلاوة فحسب، وإن كانت قراءة الحديث، ومدارسة العلم، والمناظرة فيه من جملة ما يدخل تحت مسمى ذكر الله تعالى. انتهى.

قلت: وقال العيني في «العمدة»: قوله: «يلتمسون أهل الذكر» يتناول: الصلاة، وقراءة القرآن، وتلاوة الحديث، وتدريس العلوم، ومناظرة العلماء، ونحوها. انتهى. فاختلف

(١) قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٧): رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرقاء عن زياد النميري، وكلاهما وثق على ضعفه، فعاد هذا إسناده حسن.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلْ رأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رأَوْنِي؟ قَالَ: فيَقُولُونَ: لَوْ رأَوْكَ لَكَانُوا أَشَدَّ تَحْمِيداً وَأَشَدَّ تَمْجِيداً وَأَشَدَّ لَكَ ذِكْراً، قَالَ: فَيَقُولُ: وَأيّ شَيْءٍ يَطْلُبُونَ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَطْلُبُونَ الجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَوْ رأَوْهَا كَانُوا لَهَا أَشَدَّ طَلَباً وأَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، قَالَ: فَيَقُولُ: مِنْ أيِّ شَيْءٍ يَتَعَوَّذُونَ؟ قالُوا: يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كانُوا مِنْهَا أَشَدَّ هَرَباً، وَأَشَدَّ مِنْهَا خَوْفاً، وَأَشَدَّ مِنْهَا تعوُّذاً. قَالَ: فَيَقُولُ: فإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ.

فَيَقُولُونَ: إِنَّ فِيهِمْ فُلَاناً الخطّاءَ لَمْ يُرِدْهُمْ إِنّمَا جَاءهُمْ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُ: هُمُ القَوْمُ لا يَشْقَى لَهُمْ جَلِيسٌ». [خ: ٦٤٠٨، م: ٢٦٨٩، حم: ٧٣٧٦].

الحافظ والعيني في أن المراد بمجالس الذكر، وأهل الذكر: الخصوص، أو العموم؟ فاختار الحافظ الخصوصَ؛ نظرًا إلى ظاهر ألفاظ الطرق المذكورة. واختار العيني العموم؛ نظرًا إلى أن ما في هذه الطرق من ألفاظ الذكر تمثيلات، والظاهر: هو الخصوص؛ كما قال الحافظ، والله ـ تعالى ـ أعلم (قال) أي: النبي ﷺ (فيقول) أي: الله (فكيف لو رأوني؟) أي: لو رأوني ما يكون حالهم في الذكر؟ (وأشد لك تمجيدًا) أي: تعظيمًا (وأشد لك ذكرًا) فيه: إيماء إلى أن تحمل مشقة الخدمة على قدر المعرفة والمحبة (وأي شيء يطلبون؟) مني (فهل رأوها؟) أي: الجنة (لكانوا أشد لها طلبًا، وأشد عليها حرصًا)؛ لأن الخبر ليس كالمعاينة (أشهدكم) من الإشهاد؛ أي: أجعلكم شاهدين (إن فيهم فلانًا) كناية عن اسمه، ونسبه (الخطاء) بالنصب على أنه صفة لـ«فلانًا» أي: كثير الخطايا (لم يردهم؛ إنما جاءهم لحاجة) أي: لم يرد معيتهم في ذكر؛ بل جاءهم لحاجة دنيوية له؛ يريد الملائكة بهذا: أنه لا يستحق المغفرة. وفي رواية مسلم: «يَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ، عَبْدٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ».

(هم القوم) قال الطيبي: تعريف الخبر يدل على الكمال؛ أي: هم القوم الكاملون فيما هم فيه من السعادة (لا يشقى) أي: لا يصير شقيًا (لهم) وفي بعض النسخ: «بِهِمْ» أي: بسببهم، وببركتهم (جليس) أي: مجالسهم، وهذه الجملة مستأنفة؛ لبيان المقتضى لكونهم أهل الكمال. وفي رواية مسلم: «وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَةَ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

١٣٤- باب فضل لا حول ولا قوة إلَّا بالله [ت١٣٢، م١٣٠]

[٣٦٠١] (٣٦٠١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَن هِشَامِ بْنِ الغَازِ عَن مَكْحُولٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَكْثِرْ مِن قَوْلِ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بالله فإِنَّهَا كَنْزٌ مِن كنوزِ الجَنَّةِ» ....

وفي الحديث: فضل مجالس الذكر والذاكرين، وفضل الاجتماع على ذلك، وأن جليسهم يندرج معهم في جميع ما يتفضل الله ـ تعالى ـ به عليهم؛ إكرامًا لهم، ولو لم يشاركهم في أصل الذكر.

وفيه: محبة الملائكة لبني آدم، [واعتناؤهم][(١)] بهم.

وفيه: أن السؤال قد يصدر من السائل، وهو أعلم بالمسؤول عنه من المسؤول؛ لإظهار العناية بالمسؤول عنه، والتنويه بقدره، والإعلان بشرف منزلته.

وقيل: إن في خصوص سؤال الله الملائكة عن أهل الذكر الإشارةَ إلى قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، فكأنه قيل لهم: انظروا إلى ما حصل منهم من التسبيح، والتقديس مع ما سلط عليهم من الشهوات، ووساوس الشيطان، وكيف عالجوا ذلك، وضاهوكم في التقديس، والتسبيح. كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان.

١٣٤ ـ باب فَضْل لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله

[٣٦٠١] قوله: (هشام بن الغاز) بمعجمتين، بينهما ألف: ابن ربيعة الجرشي، الدمشقي، نزيل بغداد، ثقة، من كبار السابعة.

قوله: (فإنها) أي: هذه الكلمة (من كنز الجنة) أي من ذخائر الجنة، أو من محصلات نفائس الجنة.

---

(١) في المطبوع «واعتنائهم»، وهو خطأ ظاهر.

قَالَ مَكْحُولٌ: ـ فَمَنْ قَالَ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ وَلا مَنْجَى مِنَ الله إِلَّا إِلَيْهِ، كَشَفَ عَنْهُ سَبْعِينَ بَاباً مِنَ الضُّرِّ أَدْنَاهُنَّ الفَقْرُ». [صحيح دون قول مكحول: فمن قال، فإنه مقطوع، حم: ٨٢٠١].

قَالَ أبو عيسى: ليس إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِن أبي هُرَيْرَةَ.

قال النووي: المعنى: أن قولها يحصل ثوابًا نفيسًا يدخر لصاحبه في الجنة (قال مكحول) أي: موقوفًا عليه (ولا منجا) بالألف، أي: لا مهرب، ولا مخلص (من الله) أي: من سخطه، وعقوبته (إلا إليه) أي: بالرجوع إلى رضاه، ورحمته (كشف) أي: الله تعالى، وفي «المشكاة»: «كَشَفَ الله» (سبعين بابًا) أي: نوعًا (من الضر) بضم الضاد، وتفتح، وهو يحتمل التجديد، والتكثير (أدناهن الفقر) أي: أحط السبعين، وأدنى مراتب الأنواع نوع مضرة الفقر.

قال القاري: والمراد: الفقر القلبي الذي جاء في الحديث: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»(١)؛ لأن قائلها إذا تصور معنى هذه الكلمة تقرر عنده، وتيقن في قلبه أن الأمر كله بيد الله، وأنه لا نفع، ولا ضر إلا منه، ولا عطاء، ولا منع إلا به، فصبر على البلاء، وشكر على النعماء، وفوض أمره إلى الله ـ تعالى ـ ورضي بالقدر. انتهى.

قلت: حديث: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا» رواه أبو نعيم(٢) في «الحلية» عن أنس؛ كما في «الجامع الصغير».

قال المناوي في «شرحه»: إسناده واه، وقال صاحب «المجمع» في «تذكرة الموضوعات»: ضعيف، ولكن صح من قول أبي سعيد. ثم تقييد الفقر بالقلبي لا حاجة إليه، كما لا يخفى.

قوله: (هذا حديث إسناده ليس بمتصل؛ مكحول لم يسمع من أبي هريرة) قال المنذري

---

(١) قال الحافظ السخاوي في المقاصد (٧٨٩): أخرجه أحمد بن منيع من طريق يزيد الرقاشي عن الحسن أن أنس به مرفوعًا بزيادة «وكاد الحسد أن يسبق القدر». وهو عند أبي نعيم في الحلية وأبي مسلم الكشي في سننه وأبي علي بن السكن في مصنفه، والبيهقي في الشعب، وابن عدي في الكامل من طريق يزيد عن أنس بلا شك وفي لفظ عند أكثرهم «أن يغلب» بدل «أن يسبق» ويزيد ضعيف.

ورواه الطبراني من طريق عمرو بن عثمان الكلابي عن عيسى بن يونس عن سليمان التيمي عن أنس مرفوعًا ولفظه «كاد الحسد أن يسبق القدر وكادت الحاجة أن تكون كفرًا» وفيه ضعف أيضًا.

(٢) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٥٣، ١٠٩)، (٨/ ٢٥٣).

[٣٦٠٢] (٣٦٠٢) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أبي صَالِحٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ الله مَن مَاتَ مِنْهُمْ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً». [خ: ٦٣٠٤، م: ١٩٨، جه: ٤٣٠٧، حم: ٧٦٥٧، طا: ٤٩٢، مي: ٢٨٠٥].

في «الترغيب» ـ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ـ: ورواه النسائي، والبزار مطولًا ورفعًا: «وَلا مَلْجَأَ مِنَ الله إِلَّا إِلَيْهِ» ورواتهما ثقات، محتج بهم، ورواه الحاكم[1]، وقال: صحيح، ولا علة له، ولفظه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: أَلا أُعَلِّمُكَ، أَوْ أَلَا أَدُلُّكَ ـ عَلَى كَلِمَةٍ من تَحْتِ الْعَرْشِ من كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ تَقُولُ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، فَيَقُولُ الله: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ»، وفي رواية له[2]، وصححها ـ أيضًا ـ قال: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ من كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قال: تَقُولُ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِالله وَلَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَأَ مِنَ الله إِلَّا إِلَيْهِ». ذكره في حديث.

[٣٦٠٢] قوله: (لكل نبي دعوة مستجابة) قال النووي: معناه: أن كل نبي له دعوة متيقنة الإجابة، وهو على يقين من إجابتها، وأما باقي دعواتهم، فهم على طمع من إجابتها، وبعضها يجاب، وبعضها لا يجاب.

وذكر القاضي عياض: أنه يحتمل أن يكون المراد: لكل نبي دعوة لأمته؛ كما في الروايتين الأخيرتين، يعني: من روايات مسلم بلفظ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لأُمَّتِهِ»، وبلفظ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ»، وزاد مسلم في رواية: «فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ» (وإني اختبأت دعوتي) أي: ادخرتها، وجعلتها خبيئة، من الاختباء؛ وهو الستر (شفاعة لأمتي) أي: أمة الإجابة؛ يعني: لأجل أن أصرفها لهم خاصة بعد العامة، وفي جهة الشفاعة، أو حالِ كونها شفاعة (وهي) أي: الشفاعة (نائلة) أي: واصلة، حاصلة (إن شاء الله) هو على جهة التبرك، والامتثال لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤] (من مات) في محل نصب على أنه مفعول به لـ«نائلة» (منهم) أي: من أمتي (لا يشرك بالله) حال من فاعل «مات» (شيئًا) أي: من الأشياء، أو من الإشراك، وهي أقسام: عدم دخول قوم النار، وتخفيف لبثهم فيها، وتعجيل دخولهم الجنة، ورفع درجات فيها.

---

(١) الحاكم، حديث (٥٤) وصححه، وقال الذهبي: صحيح لا علة له.

(٢) الحاكم، حديث (١٩٠١) وقال: صحيح الإسناد.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٣٥- باب فِي حُسْنِ الظنِّ بالله عَزَّ وَجَلَّ [ت١٣٢، م١٣١]

[٣٦٠٣] (٣٦٠٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَن أبي صالحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرنِي، ....

قال ابن بطال: في هذا الحديث بيان فضل نبينا ﷺ على سائر الأنبياء، حيث آثر أمته على نفسه، وأهل بيته بدعوته المجابة، ولم يجعلها ـ أيضًا ـ دعاء عليهم بالهلاك؛ كما وقع لغيره ممن تقدم.

قوله: ` حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

١٣٥ ـ بابٌ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِالله عَزَّ وَجَلَّ

[٣٦٠٣] قوله: (وابن نمير) هو عبد الله بن نمير.

قوله: (أنا عند ظن عبدي) المؤمن (بي) قال الطيبي: الظن لما كان واسطة بين الشك واليقين، استعمل تارة بمعنى: اليقين؛ وذلك إن ظهرت أمارته. وبمعنى: الشك؛ إذا ضعفت علاماته. وعلى المعنى الأول قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، أي: يوقنون، وعلى المعنى الثاني قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٣٩] أي: توهموا. والظن في الحديث يجوز إجراؤه على ظاهره؛ ويكون المعنى: أنا أعامله على حسب ظنه بي، وأفعل به ما يتوقعه مني من خير أو شر. والمراد: الحث على تغليب الرجاء على الخوف، وحسن الظن بالله؛ كقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِالله» ويجوز: أن يراد بالظن: اليقين، والمعنى: أنا عند يقينه بي، وعلمه بأن مصيره إليَّ، وحسابه عليَّ، وأن ما قضيت به له أو عليه من خير أو شر لا مرد له؛ لا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت. انتهى.

وقال القاضي: قيل: معناه: بالغفران له إذا استغفر، والقبول إذا تاب، والإجابة إذا دعا، والكفاية إذا طلبها.

وقيل: المراد به: الرجاء، وتأميل العفو. وهذا أصح (وأنا معه) أي: بالرحمة، والتوفيق، والرعاية، والهداية، والإعانة، أما قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾

فإنْ ذَكَرَنِي في نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ في نَفْسِي، وَإنْ ذَكَرَنِي في مَلإٍ ذَكَرْتُهُ في مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإنِ اقْتَرَبَ إليَّ شِبْراً اقْتَرَبْتُ مِنْهُ ذِراعاً، وَإنِ اقْتَرَبَ إليَّ ذِرَاعاً اقْتَرَبْتُ إلَيْهِ بَاعاً، وإنْ أتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [خ: ٧٤٠٥، م: ٢٦٧٥، جه: ٣٨٢٢، حم: ٧٣٧٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، ويُرْوَى عَنِ الأَعْمَشِ في تَفْسِيرِ هَذَا الحَدِيثِ «مَن تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً». يَعْنِي بالمَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ، وَهَكَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ هَذَا الحَدِيثَ قالُوا: إنّمَا مَعْنَاهُ: يَقُولُ: إذَا تَقرَّبَ إليّ العَبْدُ

[الحديد: ٤] فمعناه: بالعلم والإحاطة. قاله النووي **(فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي)** أي: إن ذكرني بالتنزيه والتقديس سرًّا؛ ذكرته بالثواب والرحمة سرًّا. قاله الحافظ **(وإن ذكرني في ملأ)** بفتح الميم، واللام، مهموز؛ أي: مع جماعة من المؤمنين، أو في حضرتهم **(ذكرته في ملأ خير)** يعني: الملائكة المقربين **(منهم)** أي: من ملأ الذاكرين **(وإن اقترب إلي شبرًا)** أي: مقدارًا قليلًا.

قال الطيبي: «شبرًا»، و«ذراعًا»، و«باعًا»؛ في الشرط والجزاء: منصوبٌ على الظرفية؛ أي: من تقرب إليَّ مقدار شبر **(وإن اقترب إلي ذراعًا اقتربت إليه باعًا)** هو: قدر مد اليدين، وما بينهما من البدن **(وإن أتاني)** حال كونه **(يمشي أتيته هرولة)** هي: الإسراع في المشي دون العدو.

قال الطيبي: هي حال ـ أي: «مهرولًا» أو مفعول مطلق؛ لأن الهرولة نوع من الإتيان، فهو كـ«رجعت القهقرى» لكن الحمل على الحال أولى؛ لأن قرينه «يمشي» حال لا محالة.

قال النووي: هذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره. ومعناه: من تقرب إليَّ بطاعتي، تقربت إليه برحمتي، والتوفيق، والإعانة، أو: إن زاد زدت، فإن أتاني يمشي، وأسرع في طاعتي؛ أتيته هرولة؛ أي: صببت عليه الرحمة، وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود. والمراد: أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه. انتهى.

وكذا قال الطيبي، والحافظ، والعيني، وابن بطال، وابن التين، وصاحب «المشارق»، والراغب، وغيرهم من العلماء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان **(ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث: «مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا» يعني: بالمغفرة، والرحمة، وهكذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث... إلخ)** وكذا فسره النووي، وغيره، كما عرفت.

بِطَاعَتِي وَما أمَرْتُ أُسْرِعُ إِلَيْهِ بِمَغْفِرَتِي وَرَحْمَتِي، وروي عَن سعيد بْنِ جبير أنَّه قَالَ في هذه الآية ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ قَالَ: اذكُرُوني بطاعَتِي أذكُرْكُم بِمَغْفِرَتِي. حَدَّثَنَا عبدُ بْنُ حُميدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الحسنُ بْنُ مُوسى وعَمْرو بْنُ هاشِمٍ الرَّملي عَن ابنِ لَهِيعَةَ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ بهذا.

١٣٦- باب في الاستعاذة [ت. . .، م١٣٢]

[٣٦٠٤] (٣٦٠٤) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأعْمَشِ عَن أبي صَالِحٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْتَعِيذُوا بالله مِن عَذَابِ جَهَنَّمَ، اسْتَعِيذُوا بالله مِن عَذَابِ القَبْرِ، اسْتَعِيذُوا بالله مِن فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَاسْتَعِيذُوا بالله مِن فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قلت: لا حاجة إلى هذا التأويل.

قال الترمذي في «باب فضل الصدقة» ـ بعد رواية حديث أبي هريرة: «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه. . . إلخ»: وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث، وما يشبه هذا من الروايات من الصفات، ونزول الرب ـ تبارك وتعالى ـ كل ليلة إلى السماء الدنيا. قالوا: قد تثبت الروايات في هذا، ونؤمن بها، ولا يتوهم، ولا يقال: كيف؟ هكذا روي عن مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك؛ أنهم قالوا: في هذه الأحاديث: أَمِرُّوها بلا كيف، وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة . . .إلخ.

١٣٦ ـ بابٌ في الاسْتِعَاذَةِ

[٣٦٠٤] قوله: (استعيذوا بالله) يقال: عاذ، وتعوذ، واستعاذ بفلان من كذا: لجأ إليه واعتصم. وتعوذ، واستعاذ بالله؛ فأعاذه، وعوذه: حفظه.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه مسلم، وغيره بألفاظ.

١٣٧- باب [ت١٣٣، م١٣٢]

[٣٦٠٥] (٣٦٧٥)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صَالِحٍ عَن أَبيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن قَالَ حِينَ يُمْسِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ حُمَةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ».

قَالَ سُهَيْلٌ: فَكَانَ أَهْلُنَا تَعَلَّمُوهَا، فَكَانُوا يَقُولُونَهَا كُلَّ لَيْلَةٍ، فَلُدِغَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ فَلَمْ تَجِدْ لَهَا وَجَعاً. [حم: ٧٨٣٨].

هَذَا حديثٌ حسَنٌ، وَرَوَى مَالكُ بْنُ أَنَسٍ هذا الحديثَ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبي صَالحٍ عَن أَبيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى عُبَيْدُ الله بْنُ عُمَرَ وغَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عَن سُهَيْلٍ، ولَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَن أَبي هُرَيْرَةَ.

---

١٣٧ - باب

[٣٦٠٥] قوله: (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي، المعروف بخَتّ (أخبرنا يزيد بن هارون) الواسطي، السلمي (أخبرنا هشام بن حسان) الأزدي، القُردوسي.

قوله: (أعوذ بكلمات الله التامات) قيل: معناه: الكاملات التي لا يدخل فيها نقص، ولا عيب. وقيل: النافعة الشافية. وقيل: المراد بالكلمات هنا: القرآن. ذكره النووي (لم يضره) بفتح الراء، وضمها (حمة تلك الليلة) قال في «القاموس»: الحُمَةُ كـ«ثُبَةٍ» -: السمُّ، أو الإبرة يضرب بها الزنبور، والحية، ونحو ذلك، أو يلدغ بها. جمعها: حُمَاتٌ، وحُمًى. انتهى. وأصلها: حُمَوٌ أو حُمَيٌ، بوزن صُرَدٍ، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة، أو الياء.

قوله: (هذا حديث حسن) وأصله في «صحيح مسلم» (وروى مالك بن أنس هذا الحديث... إلخ) أخرجه مالك في «موطئه» في «باب ما يؤمر به من التعوذ عند النوم وغيره».

١٣٨- باب [ت١٣٤، م١٣٢]

[٣٦٠٦] (٣٦٧٦)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو فَضَالَةَ الفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ قَالَ: دُعَاءٌ حَفِظْتُهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ لا أَدَعُهُ: «اللَّهمَّ اجْعَلْنِي أُعَظِّمُ شُكْرَكَ، وَأُكْثِرُ ذِكْرَكَ، وأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ، وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ». [ضعيف، أبو فضالة، ضعيف، حم: ٨٠٤٠].

هذَا حدِيثٌ غَرِيبٌ.

١٣٩- باب [ت١٣٥، م١٣٢]

[٣٦٠٧] (٣٦٧٧)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ - هُوَ ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ - عَن زِيَادٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن رَجُلٍ

---

١٣٨ ـ بابٌ

[٣٦٠٦] **قوله**: (دعاء) مبتدأ (**حفظته من رسول الله ﷺ**) صفة المبتدأ، مسوغ، وخبره قوله: (**لا أدعه**) أي: لا أتركه؛ لنفاسته (**اللهم اجعلني أعظم**) بالتخفيف، والتشديد، ورفع الميم، وهو مفعول ثان بتقدير: «أن» أو بغيره؛ أي: معظمًا (**شكرك**) أي: وفقني لإكثاره، والدوام على استحضاره.

قال الطيبي: «اجعلني» بمعنى: صَيِّرني، ولذلك أتى بالمفعول للثاني فعلًا؛ لأن «صار» من دواخل المبتدأ والخبر (**وأكثر**) مخففًا ومشددًا (**ذكرك**) أي: لسانًا، وجنانًا، وهو يحتمل أن يكون تخصيصًا بعد تعميم. وقيل: إن بينهما عمومًا، وخصوصًا من وجه (**وأتبع**) بتشديد التاء، وكسر الموحدة، وسكون الأولى، وفتح الثانية (**نصيحتك**) هي: الخلوص، وإرادة الخير للمنصوح له، والإضافة يحتمل أن تكون إلى الفاعل، وإلى المفعول. والأول أظهر (**وأحفظ وصيتك**) أي: بملازمة فعل المأمورات، وتجنب المنهيات.

قوله: (**هذا حديث غريب**) في سنده الفرج بن فضالة، وهو ضعيف.

١٣٩ ـ بابٌ

[٣٦٠٧] **قوله**: (**عن زياد**) في «جامع الترمذي» عدة رواة من طبقة التابعين أسماؤهم: زياد، ولم يتعين لي أن زيادًا هذا من هو.

يَدْعُو الله بِدُعَاءٍ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ، فإِمَّا أَنْ يُعَجَّلَ لَهُ في الدُّنْيَا، وإِمَّا أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ في الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يُكَفَّرَ عَنْهُ مِن ذُنُوبِهِ بِقَدْرِ مَا دَعَا، مَا لَمْ يَدْعُ بإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ أَوْ يَسْتَعْجِلْ»، قالُوا: يَا رَسُولَ الله! وَكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: دَعَوْتُ رَبِّي فَمَا اسْتَجَابَ لِي». [صحيح دون قوله: «وإما أن يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا»، وفي إسناده، الليث، ترك حديثه].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْه.

[٣٦٠٨] (٣٦٧٨)م حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ الله عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن عَبْدٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو إِبِطُهُ يَسْأَلُ الله مَسْأَلَةً إِلَّا آتَاهَا إِيَّاهُ مَا لَمْ يَعْجَلْ»، قالُوا: يَا رَسُولَ الله، وكَيْفَ عَجَلَتُهُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ سَأَلْتُ وسَأَلْتُ وَلَمْ أُعْطَ شَيْئاً». [صحيح دون الرفع].

وَرَوَى هذا الحديثَ الزُّهْرِيُّ عَن أبي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابنِ أَزْهَرَ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن

قوله: (أو يستعجل) أي: ما لم يستعجل (دعوت ربي، فما استجاب لي) هو: إما استبطاء، أو إظهار يأس، وكلاهما مذموم. أما الأول: فلأن الإجابة لها وقت معين، كما ورد أن بين دعاء موسى وهارون على فرعون، وبين الإجابة أربعين سنة. وأما القنوط؛ فَلَا يَيْأَسُ من رَوْحِ الله إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ[1]. مع أن الإجابة على أنواع: منها: تحصيل عين المطلوب في الوقت المطلوب. ومنها: وجوده في وقت آخر؛ لحكمة اقتضت تأخيره. ومنها: دفع شر بدله، أو إعطاء خير آخر خير من مطلوبه. ومنها: ادخاره ليوم يكون أحوج إلى ثوابه. ومنها: تكفير الذنوب بقدر ما دعا.

[٣٦٠٨] قوله: (حدثنا يحيى) بن موسى، البلخي، المعروف بخت (أخبرنا يحيى بن عبيد الله) بن عبد الله بن موهب.

قوله: (قد سألت وسألت) أي: مرة بعد أخرى، يعني: مرات كثيرة، أو: طلبت شيئًا، وطلبت آخر.

قوله: (وروى هذا الحديث الزهري، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، عن أبي هريرة، عن

---

(١) لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

[خ: ٦٣٤٠، د: ١٤٨٤، جه: ٣٨٥٣، حم: ٨٩٠٣، طا: ٤٩٥].

١٤٠- باب [ت١٣٦، م١٣٢]

[٣٦٠٩] (٣٦٧٩)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَن سُمَيْرِ بْنِ نَهارٍ العَبْدِيِّ عَن أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بالله مِن حُسْنِ عِبَادَةِ الله». [ضعيف، صدقة، ضعيف]

[د: ٤٩٩٣، حم: ٧٨٩٦].

النبي ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم...» إلخ) وصله الترمذي في: «باب من يستعجل في دعائه».

١٤٠ ـ بابٌ

[٣٦٠٩] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو الطيالسي (أخبرنا صدقة بن موسى) الدقيقي البصري (أخبرنا محمد بن واسع) بن جابر بن الأخنس، الأزدي، أبو بكر، أو: أبو عبد الله، البصري، ثقة، عابد، كثير المناقب، من الخامسة (عن سمير) بضم السين المهملة، وفتح الميم، وبياء التصغير، وبالراء (ابن نهار العبدي) البصري، صدوق، وقيل: هو شتير ـ بمعجمة، ثم مثناة ـ، صدوق، من الثالثة. كذا في «التقريب».

قوله: (إن حسن الظن بالله) بأن يظن أن الله يعفو عنه (من حسن عبادة الله) أي: حسن الظن به ـ تعالى ـ من جملة العبادات الحسنة؛ فلا ينبغي أن تظن ما يظنه العامة من أن حسن الظن هو: أن تترك العمل، وتعتمد على الله، وتقول: إنه كريم غفور رحيم. ويمكن أن يكون المعنى: بعد حسن العبادة حسن الظن. وقدم الخبر؛ اهتمامًا، فإن السالك إذا حسن الظن بالله على سبيل الرجاء؛ حسن العبادة في الخلا والملا؛ فيستحسن مأموله، ويرجى قبوله. قال ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨]، وأما من يترك العبادة، ويدعي حسن الظن بالمعبود؛ فهو مغرور، ومخدوع، ومردود. ومثلهما الغزالي: بمن زرع، ومن لم يزرع؛ راجيين للحصاد، ولا شك أن الثاني ظاهر الفساد.

هَذَا حديثٌ غَرِيبٌ من هَذَا الوَجه.

١٤١- باب [ت١٣٧، م١٣٢]

[٣٦١٠] (٣٦٨٠)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن عُمَرَ بْنِ أَبي سَلَمَةَ عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِيَنْظُرَنَّ أَحَدُكُمْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لا يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِن أُمْنِيَّتِهِ». [ضعيف، والد عمر، هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف، تابعي لم يلق رسول الله ﷺ].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٤٢- باب [ت١٣٨، م١٣٢]

[٣٦١١] (٣٦٨١)م حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ نُوحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَن أَبي سَلَمَةَ عَن أَبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْعُو

قوله: (هذا حديث غريب من هذا الوجه)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم في «مستدركه»[1].

١٤١ ـ بابٌ

[٣٦١٠] قوله: (عن عمر بن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، قاضي المدينة، صدوق، يخطئ، من السادسة.

قوله: (لينظرن أحدكم) أي: ليتأمل، ويتدبر (ما الذي يتمنى) على الله (فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته) بضم الهمزة، وسكون الميم، وكسر النون، وشدة التحتية: البغية، وما يتمنى؛ أي: فلا يتمنى إلا ما يسره أن يراه في الآخرة.

قوله: (هذا حديث حسن) هذا الحديث مرسل؛ لأن أبا سلمة بن عبد الرحمن المذكور تابعي.

١٤٢ ـ بابٌ

[٣٦١١] قوله: (أخبرنا محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف.

---

(١) الحاكم، حديث (٧٦٥٧) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: صدقة ضعفوه.

فَيَقُولُ: «اللَّهمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَن يَظْلِمُنِي، وخُذْ مِنْهُ بِثَأرِي».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٤٣- باب [ت ١٣٩، م ١٣٢]

[٣٦١٢] (٣٦٨٢)م حدثنا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ السِّجْزِيُّ، حَدَّثَنَا قَطَنُ البَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيمانَ عَن ثَابِتٍ عَن أنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِيَسْأَلْ أَحَدُكُم رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ». [ضعيف، قطن، ضعيف].

قوله: (اللهم متعني) من التمتيع؛ أي: انفعني **(واجعلهما الوارث مني)** أي: أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت، أو أراد: بقاءهما وقوتهما عند الكبر، [وانحلال القوى][(١)]. **(وانصرني على من يظلمني)** من أعداء دينك **(وخذ منه بثأري)** قال في «النهاية»: الثأر: طلب الدم. يقال: ثأرت القتيل، وثأرت به، فأنا ثائر؛ أي: قتلت قاتله.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الحاكم[(٢)] في «المستدرك»، والبزار في «مسنده».

١٤٣ ـ بابٌ

[٣٦١٢] **قوله: (حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجْزِي)** بكسر السين المهملة، وسكون الجيم، وبالزاي: نسبة إلى سجز؛ وهو: اسم لسجستان. وقيل: نسبة إلى سجستان، بغير قياس. هو: الإمام أبو داود، مصنف «السنن»، وغيرها، ثقة، حافظ، من كبار العلماء، من الحادية عشرة **(حدثنا قطن)** بفتح قاف وطاء مهملة، وبنون: ابن نسير، أبو عباد، البصري، الغبري، الذارع، صدوق، يخطئ، من العاشرة **(أخبرنا جعفر بن سليمان)** الضبعي.

قوله: (حاجته) مفعول ثان **(كلها)** تأكيد لها، أي: جميع مقصوداته؛ إشعارًا بالافتقار إلى الاستعانة في كل لحظة ولمحة **(حتى يسأل)** أي: ربه **(شسع نعله)** بكسر المعجمة،

---

(١) في المطبوع «الخلال القوي»، وهو تصحيف، صوابه ما أثبت.

(٢) الحاكم، حديث (١٩١٨)؛ وقال: صحيح على شرط مسلم.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عَن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَن أَنَس.

[٣٦١٣] (٣٦٨٣)م حدثنا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الله، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ حَتَّى يَسْأَلَهُ المِلْحَ، وَحَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ». [ضعيف، وهو من رواية التابعي عن رسول الله ﷺ].

وهذا أصحُّ مِن حَدِيثِ قَطَنٍ عَن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

وسكون المهملة؛ أي: شراكها. قال الطيبي: الشسع: أحد سيور النعل، بين الإصبعين، وهذا من باب التتميم؛ لأن ما قبله جيء في المهمات، وما بعده في المتممات.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن حبان.

[٣٦١٣] قوله: (حدثنا صالح بن عبد الله) بن ذكوان، الباهلي، الترمذي.

قوله: (ليسأل أحدكم ربه حاجته) فإن خزائن الجود بيده، وأزمته إليه، ولا معطي إلا هو (حتى يسأله الملح) ونحوه من الأشياء التافهة (وحتى يسأله شسع نعله)؛ فإنه إن لم ييسره لم يتيسر، ودفع به، وبما قبله ما قد يتوهم من أن الدقائق لا ينبغي أن تطلب منه لحقارتها.

قوله: (وهذا أصح من حديث قطن، عن جعفر بن سليمان) أي: حديث صالح بن عبد الله عن جعفر بن سليمان ـ مرسلًا ـ أصح من حديث قطن عن جعفر متصلًا؛ لأن صالح بن عبد الله أوثق من قطن، ومع ذلك قد تابع صالح بن عبد الله غير واحد. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ـ في ترجمة قطن ما لفظه ـ: قال ابن عدي[1]: حدثنا البغوي: حدثنا القواريري: حدثنا جعفر عن ثابت بحديث: «لِيَسْأَلَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا»، فقال رجل للقواريري: إن شيخنا يحدث به عن جعفر، عن ثابت، عن أنس. فقال القواريري: باطل. قال ابن عدي: وهو كما قال. انتهى.

* * *

---

(١) ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٥٢).

(٥٠) كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ

١- باب في فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ [ت١، م١]

[٣٦١٤] (٣٦٠٥) حدثنا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَن أبي عَمَّارٍ عَن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ اصْطَفَى مِن وَلَدِ إبْرَاهِيمَ إسمَاعِيلَ، واصْطَفَى مِن وَلَدِ إسمَاعِيلَ بنِي كِنَانَةَ، واصْطَفَى مِن بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشاً، واصْطَفَى مِن قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِن بَنِي هَاشِمٍ». [م: ٢٢٧٦، حم: ١٦٥٣٨].

---

٥٠ - كتاب المَنَاقِب عن رسول الله ﷺ

جمع المنقبة، وهي الشرف والفضيلة

١ - بَابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٦١٤] قوله: (حدثنا خلاد بن أسلم) الصفار أبو بكر البغدادي، أصله من مرو، ثقة، من العاشرة (حدثنا محمد بن مصعب) بن صدقة القرقساني؛ بضم القافين، بينهما راء ساكنة، صدوق، كثير الغلط، من صغار التاسعة (عن أبي عمار) اسمه: شداد بن عبد الله.

قوله: (إن الله اصطفى) أي: اختار، يقال: استصفاه واصطفاه: إذا اختاره، وأخذ صفوته. والصفوة من كل شيء: خالصه، وخياره (من ولد إبراهيم) بفتح الواو، واللام، وبالضم، والسكون؛ أي: من أولاده (واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة) بكسر الكاف: ابن خزيمة (واصطفى من بني كنانة قريشًا) وهم أولاد نضر بن كنانة؛ كانوا تفرقوا في البلاد؛ فجمعهم قصي بن كلاب في مكة؛ فسموا: قريشًا؛ لأنه قرشهم؛ أي: جمعهم. ولكنانة ولد سوى النضر. وهم لا يسمون قريشًا؛ لأنهم لم يقرشوا. ويأتي بقية الكلام بما يتعلق بقريش في فضل الأنصار وقريش (واصطفاني من بني هاشم) في «شرح السنة»: هو: أبو القاسم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن النضر بن نزار بن معد بن عدنان. ولا يصح حفظ النسب فوق عدنان. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٦١٥] (٣٦٠٦) حدثنا مُحمّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي وَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ الله اصْطَفَى كِنَانَةَ مِن وَلَدِ إسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشاً مِن كِنَانَةَ، واصْطَفَى هَاشِماً مِن قُرَيْش، واصْطَفَانِي مِن بَني هَاشِمٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

[٣٦١٦] (٣٦٠٧) حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ عَن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إنَّ قُرَيْشاً جَلَسُوا فَتَذَاكَرُوا أَحْسَابَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَجَعَلُوا مَثَلَكَ مَثَلِ نَخْلَةٍ فِي كَبْوَةٍ مِنَ الأرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إنَّ الله خَلَقَ الخَلْقَ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٦١٥] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري **(أخبرنا شداد أبو عمار)** هو: شداد بن عبد الله.

[٣٦١٦] قوله: (فجعلوا مثلك) بفتح الميم، والمثلثة؛ أي: صفتك **(مثل نخلة في كبوة من الأرض)** أي: كصفة نخلة نبتت في كناسة من الأرض. والمعنى: أنهم طعنوا في حسبك.

قال الجزري في «النهاية»: قال شمر: لم نسمع الكَبْوَةَ، ولكنَّا سمعنا الكِبَا، والكُبَةَ؛ وهي: الكُنَاسَة، والتراب الذي يُكنَس من البيت. وقال غيره: الكُبَةُ من الأسماء الناقصة، أصلها: كُبْوَةٌ، مثل: قُلَةٍ وثُبَةٍ. أصلهما: قُلْوَةٌ وثُبْوَةٌ. ويقال للربوة: كُبوةٌ، بالضم. وقال الزمخشري: الكِبَا الكناسة، وجمعه أَكْبَاء. والكُبَة بوزن قُلَةٍ وظُبَةٍ، ونحوها. وأصلها: كُبْوَةٌ، وعلى الأصل جاء الحديث؛ إلا أن المحدث لم يضبط الكلمة؛ فجعلها كبوة بالفتح، فإن صحت الرواية بها؛ فوجهه: أن تطلق الكبوة؛ وهي: المرة الواحدة من الكسح على الكساحة، والكناسة. انتهى. **(إن الله خلق الخلق)** أي: المخلوقات؛ يعني: ثم جعلهم فرقًا

فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ، مِنْ خَيْرِ فِرَقِهِمْ وَخَيْرِ الفَرِيقَيْنِ، ثُمَّ تَخَيَّرَ القَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِن خَيْرِ قَبِيلَةٍ، ثُمَّ تَخَيَّرَ البُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِن خَيْرِ بُيُوتِهِمْ، فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْساً، وَخَيْرُهُمْ بَيْتاً». [ضعيف، يزيد، ضعيف، حم: ١٧٩١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَعَبْدُ الله بْنُ الحَارِثِ هُوَ أبو نَوْفَلٍ.

[٣٦١٧] (٣٦٠٨) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبي زِيادٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ عَن المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: جَاءَ العَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَكَأَنَّهُ سَمِعَ شَيْئاً، فقامَ النبيُّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «مَن أَنَا؟» قَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ الله عَلَيْكَ السَّلَامُ، قَالَ: «أَنَا مُحمّدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، إنَّ الله خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي في خَيْرِهِمْ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي في خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ فَجَعَلَنِي في خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتاً فَجَعَلَنِي في خَيْرِهِمْ بَيْتاً وَخَيْرِهِمْ نَفْساً». [ضعيف، يزيد، ضعيف].

(فجعلني من خير فرقهم) بكسر الفاء، وفتح الراء؛ أي: من أشرفها؛ وهو: الإنس (وخير الفريقين) أي: العرب، والعجم (ثم تخير القبائل؛ فجعلني من خير قبيلة) يعني: من قبيلة قريش. وفي رواية أحمد: «إِنَّ الله خَلَقَ الخلق فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ». ونحو ذلك في الرواية الآتية (ثم خير البيوت) أي: البطون (فجعلني من خير بيوتهم) أي: من بطن بني هاشم (فأنا خيرهم نفسًا) أي: روحًا، وذاتًا؛ إذ جعلني نبيًّا رسولًا خاتمًا للرسل (وخيرهم بيتًا) أي: أصلًا؛ إذ جئت من طيب إلى طيب إلى صلب عبد الله بنكاح، لا سفاح.

[٣٦١٧] قوله: (جاء العباس) أي: غضبان (وكأنه سمع شيئًا) أي: من الطعن في نسبه، أو حسبه (فقال: من أنا) استفهام تقرير على جهة التبكيت (فقالوا: أنت رسول الله) فلما كان قصده ﷺ بيان نسبه، وهم عدلوا عن ذلك المعنى، ولم يكن الكلام في ذلك المبنى (قال: أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب) يعني: وهما معروفان عند العارف المنتسب.

قال الطيبي: قوله: «فكأنه سمع» مسببٌ عن محذوف؛ أي: جاء العباس غضبان بسبب ما سمع طعنًا من الكفار في رسول الله ﷺ، نحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، كأنهم حقّروا شأنه، وأن هذا الأمر العظيم الشأن لا

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ [صحيح غريب].

[٣٦١٨] (٣٦٠٩) حدثنا أَبُو هَمَّامٍ الوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الوَلِيدِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَن أَبِي سَلَمَةَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قالُوا: يَا رَسُولَ الله! مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ؟ قَالَ: «وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالجَسَدِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ. وفي الباب عن مَيْسَرَةَ الفَجْرِ.

يليق إلا بمن هو عظيم من إحدى القريتين، كالوليد بن المغيرة، وعروة بن مسعود الثقفي مثلًا؛ فأقرهم ﷺ على سبيل التبكيت على ما يلزم تعظيمه، وتفخيمه؛ فإنه الأولى بهذا الأمر من غيره؛ لأن نسبه أعرف. ومن ثم لما قالوا: «أنت رسول الله» ردهم بقوله: «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله».

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد.

[٣٦١٨] **قوله**: (حدثنا أبو همام؛ الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادي) السكوني، ثقة، من العاشرة.

قوله: (متى وجبت لك النبوة) أي: ثبتت (قال: «وآدم بين الروح والجسد») أي: وجبت لي النبوة، والحال أن آدم مطروح على الأرض صورة بلا روح؛ والمعنى: أنه قبل تعلق روحه بجسده.

قال الطيبي: هو جواب لقولهم: «متى وجبت» أي: وجبت في هذه الحالة؛ فعامل الحال وصاحبها محذوفان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب... إلخ)، ورواه ابن سعد، وأبو نعيم[١] في «الحلية» عن ميسرة الفخر، وابن سعد[٢]، عن ابن أبي الجدعاء، والطبراني[٣] في «الكبير» عن ابن عباس بلفظ: «كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوْحِ وَالْجَسدِ». كذا في «الجامع الصغير».

قال القاري في «المرقاة»: وقال ابن ربيع: أخرجه أحمد، والبخاري في «تاريخه»،

---

(١) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٢٢).

(٢) ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٤٨).

(٣) الطبراني في «الكبير» (١٢٥٧١).

[ت٢، م١]

[٣٦١٩] (٣٦١٠) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَن لَيْثٍ عَن الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجاً إِذَا بُعِثُوا، وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيِسُوا، لِوَاءُ الحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلا فَخْرَ». [ضعيف، الحسين، لين الحديث، وليث، ترك حديثه، حم: ١٢٠٦٠، مي بنحوه: ٤٨].

وصححه الحاكم[١]. وروى أبو نعيم[٢] في «الدلائل» وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «كُنْتُ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فِي الْخَلْقِ وَآخِرهُمْ فِي الْبَعْثِ». وأما ما يدور على الألسنة بلفظ: «كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّيْنِ»، فقال السخاوي: لم أقف عليه بهذا اللفظ فضلًا عن زيادة: «وكُنْتُ نَبِيًّا وَلَا مَاءَ وَلَا طِينَ».

وقال الحافظ ابن حجر في بعض أجوبته: إن الزيادة ضعيفة، وما قبلها قوي.

وقال الزركشي: لا أصل له بهذا اللفظ، ولكن في «الترمذي»: «متى كُنْتَ نَبِيًّا؟ قَالَ: وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَد».

قال السيوطي: وزاد العوام: «وَلَا آدَمَ وَلَا مَاءَ وَلَا طِينَ»، ولا أصل له أيضًا. انتهى ما في «المرقاة».

[٣٦١٩] قوله: (عن ليث) هو: ابن أبي سليم.

قوله: (إذا بعثوا) أي: من قبورهم (وأنا خطيبهم) أي: المتكلم عنهم (إذا وفدوا) أي: إذا قدموا على الله، والوفد: جماعة يأتون الملك لحاجته (وأنا مبشرهم) أي: المؤمنين بالرحمة، والمغفرة (إذا أيسوا) أي: إذا غلب عليهم اليأس من روح الله (لواء الحمد يومئذٍ بيدي) تقدم شرحه في آخر «تفسير سورة بني إسرائيل» (وأنا أكرم ولد آدم على ربي) إخبار بما منحه من السؤدد، وتحدث بمزيد الفضل، والإكرام (ولا فخر) أي: أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله - تعالى - لم أنلها من قبل نفسي، ولا نلتها بقوتي؛ فليس لي أن أفتخر بها.

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٠٧٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٧٤) (١٦٠٦)، والحاكم، حديث (٤٢٠٩)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أبو نعيم في «دلائل النبوة»، حديث (٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٦٢٠] (٣٦١١) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَن المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَن عَبْدِ الله بْنِ الحارِثِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَن تَنْشَق عَنْهُ الأَرْضُ فأُكْسَى حُلَّةً مِن حُلَلِ الجَنَّةِ، ثُمَّ أَقُومُ عَن يَمِينِ العَرْشِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الخَلَائِق يَقُومُ ذَلِكَ المَقَامَ غَيْرِي».

[ضعيف، الحسين، لين الحديث، ويزيد ضعفه غير واحد، وقال الحافظ: صدوق يخطئ كثيراً وكان يُدلِّس].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيح.

[ت٣، م٢]

[٣٦٢١] (٣٦١٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ هُوَ الثَّوْرِيّ عَن لَيْثٍ وَهُو ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَعْبٌ. حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَلُوا اللهَ لِي الوَسِيلَةَ»، ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الدارمي.

[٣٦٢٠] قوله: (عن يزيد أبي خالد) هو: يزيد بن عبد الرحمن، الدالاني، الأسدي، الكوفي، صدوق، يخطئ كثيرًا، وكان يدلس، من السابعة (عن عبد الله بن الحارث) البصري.

قوله: (أنا أول من تنشق عنه الأرض) أي: للبعث؛ فلا يتقدم أحد عليه بعثًا؛ فهو من خصائصه (فأكسى) بصيغة المتكلم المجهول؛ أي: فأبعث؛ فأكسى (ليس أحدٌ من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري) أي: هذه خصيصة شرفني الله بها، والخلائق: جمع خلق؛ فيشمل الثقلين والملائكة.

[٣٦٢١] قوله: (حدثنا أبو عاصم) اسمه: ضحاك بن مخلد، النبيل.

قوله: (سلوا الله لي الوسيلة) أي: المذكورة في دعاء الأذان: «آت محمدًا الوسيلة». قال في «النهاية»: الوسيلة في الأصل: ما يتوصل به إلى الشيء، ويتقرب به، وجمعها: وسائل، يقال: وسل إليه وسيلة، وتوسل. والمراد به في الحديث: القرب من الله تعالى. وقيل: هي الشفاعة يوم القيامة. وقيل: هي منزلة من منازل الجنة. كذا جاء في الحديث. انتهى.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا الوَسِيلَةُ؟ قَالَ: «أَعْلَى دَرَجَةٍ في الجَنَّةِ، لا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ أَرْجُوا أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ». [حم: ٧٥٤٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِسْنَادُهُ لَيْسَ بالقويِّ، وَكَعْبٌ لَيْسَ هُوَ بِمَعْرُوفٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَداً رَوَى عَنْهُ غَيْر لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ.

[٣٦٢٢] (٣٦١٣) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عقيلٍ عَنِ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي في النَّبِيِّينَ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَاراً فأَحْسَنَهَا وأَكْمَلَهَا وَأَجْمَلَهَا وَتَرَكَ مِنْهَا مَوْضِعَ لَبنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بالبِناء ويعْجَبُونَ مِنْهُ،

قال الطيبي: وإنما طلب ـ عليه السلام ـ من أمته الدعاء له بطلب الوسيلة؛ افتقارًا إلى الله تعالى، وهضمًا لنفسه؛ أو لينفع أمته، ويثاب به؛ أو يكون إرشادًا لهم في أن يطلب كل منهم من صاحبه الدعاء له **(قالوا: يا رسول الله، وما الوسيلة؟)** أي: المطلوبة المسؤولة. قال الطيبي: عطف على مقدر؛ أي: نفعل ذلك، وما الوسيلة؟ **(قال: أعلى درجة في الجنة)** أي: هي أعلى درجة في الجنة **(لا ينالها)** أي: لا يدرك تلك الدرجة العالية **(إلا رجل واحد)** أبهمه تواضعًا **(أرجو)** أي: أؤمل **(أن أكون أنا هو)** وضع الضمير المرفوع ـ أعني: هو ـ موضع المنصوب، أعني: إياه.

قوله: (وكعب ليس هو بمعروف) قال في «التقريب»: كعب، المدني، أبو عامر، مجهول، من الرابعة.

وقال في «تهذيب التهذيب»: كعب، المدني، روى عن أبي هريرة، وعنه ليث بن أبي سليم، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كنيته: أبو عامر، أخرج له الترمذي حديثه؛ عن أبي هريرة في ذكر الوسيلة، وابن ماجه[١] حديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ».

قال الحافظ: ولما ذكره المزي في «الأطراف» قال: كعب المدني أحدُ المجاهيل.

[٣٦٢٢] قوله: (مثلي) أي: صفتي العجيبة الشأن **(فأحسنها)** أي: أحسن بناءها **(وأكملها)** أي: جعلها كاملة **(وأجملها)** أي: حسنها، وزينها **(موضع لبنة)** بفتح اللام، وكسر الموحدة: واحدة اللبن؛ وهو: ما يبنى به الجدار. ويقال: بكسر اللام، وسكون الموحدة.

---

(١) ابن ماجه، كتاب الأطعمة، حديث (٣٣٥٤).

وَيَقُولُونَ: لَوْ تَمَّ مَوْضعُ تِلْكَ اللَّبِنَةِ، وأنَا في النَّبِيِّينَ بِمَوْضِعِ تِلْكَ اللَّبِنَةِ». [خ: ٣٥٣٤، م: ٢٢٨٧، حم: ٢٠٧٣٨].

وَبِهَذَا الإِسْنَاد عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ كُنْتُ إمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غريبٌ.

[٣٦٢٣] (٣٦١٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيْد الْمَقْبُرِيُّ. حَدَّثَنَا حَيْوة، أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «إذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَن صَلَّى عليَّ صَلاَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلوا لِيَ الوَسِيلَةَ

قوله: (غير فخر) بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: قولي هذا ليس بفخر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الشيخان؛ عن جابر بن عبد الله[١]، وعن أبي هريرة[٢]، وأخرجه الترمذي ـ أيضًا ـ عن جابر في «باب مثل النبي والأنبياء»[٣].

[٣٦٢٣] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) أبو عبد الرحمن، المكّي (أخبرنا حيوة) بن شريح بن صفوان، التجيبي، المصري (أخبرنا كعب بن علقمة) بن كعب، المصري (سمع عبد الرحمن بن جبير) المصري، المؤذن، العامري، ثقة، عارف بالفرائض، من الثالثة (سمع عبد الله بن عمرو) بن العاص، السهمي.

قوله: (فقولوا مثل ما يقول) أي: المؤذن. وهذا مخصوص بحديث عمر عند مسلم[٤] أنه يقول في الحيعلتين: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله» (صلوا عليّ) بتشديد الياء (فإنه) الضمير للشأن (صلاة) أي: واحدة (صلى الله عليه بها عشرًا) أي: أعطاه الله بتلك الصلاة الواحدة عشرًا من الرحمة (ثم سلوا) أي: الله تعالى ....

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٣٤)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٨٧).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٣٥)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٢٨٦).

(٣) الترمذي، كتاب الأمثال، حديث (٢٨٦٢).

(٤) مسلم، كتاب الصلاة، حديث (٣٨٥).

فإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ الله وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، وَمَنْ سَأَلَ لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ». [م: ٣٨٤، ن: ٦٧٧، د: ٥٢٣، حم: ٦٥٣٢].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، قَالَ مُحَمَّدٌ: عَبْدُ الرَّحْمن بْنُ جُبَيْرٍ هَذَا قُرَشِيٌّ مِصْرِيٌّ مدني، وَعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ شَامِيٌّ.

[٣٦٢٤] (٣٦١٥) حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفيَانُ عَن ابن جُدْعَانَ عَن أَبِي نَضْرَةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلا فَخْرَ وَبِيَدِي لِوَاءُ الحَمْدِ وَلا فَخْرَ، وَمَا مِن نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَن تَنشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلا فَخْرَ». [جه: ٤٣٠٨].

(فإنها) أي: الوسيلة **(منزلة في الجنة)** هي: أعلى منازل الجنة **(لا تنبغي إلَّا لعبد)** أي: لا تصلح، ولا تليق تلك المنزلة إلا لعبد واحد **(وأرجو)** من الرجاء؛ وهو: الأمل **(أن أكون أنا هو)** قيل: «هو» خبر كان، وضع موضع «إياه»؛ والجملة من باب وضع الضمير موضع اسم الإشارة، أي: أكون ذلك العبد. ويحتمل: أن أكون «أنا» مبتدأ لا تأكيدًا، و«هو» خبره، والجملة خبر «أكون». وقيل: يحتمل على الأول أن الضمير وحده وضع موضع اسم الإشارة **(حلت عليه الشفاعة)** أي: صارت حلالًا له غير حرام. وفي بعض نسخ مسلم: «حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ». قال النووي: معناه: وجبت. وقيل: نالته. انتهى.

وقال القاري: وقيل: من الحلول؛ بمعنى: النزول؛ يعني: استحق أن أشفع له مجازاة لدعائه. وقد تقدم شيء من الكلام في هذا؛ في الباب الذي بعد «باب ما يقول إذا أذن المؤذن من الدعاء».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي.

(قال محمد) يعني: الإمام البخاري **(عبد الرحمن بن جبير هذا قرشي. . .إلخ)** مقصود الترمذي: بيان الفرق بين عبد الرحمن بن جبير المذكور في السند، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير، فالأول: قرشي، مصري. والثاني: شامي.

[٣٦٢٤] **قوله: (حدثنا سفيان)** هو ابن عيينة **(عن ابن جدعان)** هو علي بن زيد بن جدعان **(عن أبي نضرة)** اسمه: المنذر بن مالك بن قطعة، العبدي، العوفي.

قوله: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، ولا فخر) أي: ولا أقوله تفاخرًا؛ بل اعتدادًا بفضله، وتحدثًا بنعمته، وتبليغًا لما أمرت به.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد روي بهذا الإسناد عَن أبي نضرة عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[٣٦٢٥] (٣٦١٦) حدثنا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَن سَلَمَة بْنِ وَهْرَامَ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَلَسَ نَاسٌ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ يَنْتَظِرُونَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى إذَا دَنا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَجَباً إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ من خَلْقِهِ خَلِيلًا، اتَّخَذَ إبْرَاهِيمَ خليلًا، وَقَالَ آخَرُ: مَاذَا بِأَعْجَبَ مِن كَلَامِ مُوسَى: كَلَّمَهُ تَكْلِيماً، وقَالَ آخَرُ: ....

قال الطيبي: قوله: «وَلا فخر» حال مؤكدة؛ أي: أقول هذا، ولا فخر.

قال التوربشتي: الفخر: ادعاء العظمة، والمباهاة بالأشياء الخارجة عن الإنسان؛ كالمال، والجاه **(وما من نبي يومئذ ـ آدم؛ فمن سواه ـ إلا تحت لوائي)** تقدم شرح هذه الجملة في آخر «تفسير سورة بني إسرائيل».

قوله: (وفي الحديث قصة)، أخرجه الترمذي مع القصة في آخر «تفسير سورة بني إسرائيل»(١).

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه.

[٣٦٢٥] قوله: (حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد) الحنفي، البصري **(حدثنا زمعة)** بفتح الزاي، وسكون الميم **(بن صالح)** الجندي بفتح الجيم، والنون: اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة **(عن سلمة بن وهرام)** بفتح الواو، وبالهاء، والراء: اليماني، صدوق، من السادسة.

قوله: (فخرج) أي: رسول الله ﷺ **(حتى إذا دنا)** أي: قرب **(سمعهم)** حال من الضمير في «دنا»، «وقد» مقدرة **(يتذاكرون)** حال من الضمير المنصوب في «سمعهم». كذا ذكره الطيبي.

قال القاري: والظاهر أن قوله: «سمعهم» جواب «إذا» **(اتخذ إبراهيم خليلًا!)** كما قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] **(ما ذا بأعجب من كلام موسى)** أي: اتخاذ الله إبراهيم خليلًا؛ ليس بأعجب من تكليمه موسى **(كلمه تكليمًا)** كما قال الله ـ

---

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، (٣١٤٨).

فَعِيسَى كَلِمَةُ الله وروحُهُ، وَقالَ آخرُ: آدمُ اصْطَفَاهُ اللهُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِم فَسَلَّمَ وَقالَ: «قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ، أنَّ إبْرَاهِيمَ خَليلُ الله وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ الله وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُ الله وَكَلِمتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، وآدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، ألا وَأنَا حَبِيبُ الله وَلا فَخْرَ، وأنَا حَامِلُ لِوَاءِ الحَمْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلا فَخْرَ، وَأنَا أوَّلُ شَافِعٍ وَأوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلا فَخْرَ، وَأنَا أوَّلُ مَن يُحَرِّكُ حِلَقَ الجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللهُ لِي فَيُدْخِلنِيهَا وَمَعِي فُقَرَاءُ المُؤْمِنِينَ وَلا فَخْرَ، وَأنَا أكْرَمُ الأوَّلِينَ وَالآخرِينَ وَلا فَخْرَ».

[ضعيف، زمعة، ضعيف، مي: ٤٧].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

تعالى ـ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤] **(فعيسى كلمة الله)** أي: أثر كلمته: كن.

قال الطيبي: الفاء في قوله: «فعيسى» جواب شرط محذوف؛ أي: إذا ذكرتم الخليل، فاذكروا عيسى؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ﴾ [الأنفال: ١٧] أي: إذا افتخرتم بقتلهم؛ فإنكم لم تقتلوهم **(وروحه)** قال الله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ﴾ [النساء: ١٧١]، والإضافة في كلمة الله وروحه تشريفية **(آدم اصطفاه الله)** كما قال الله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] **(فخرج عليهم)** أي: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه، وكرره؛ لينيط به غير ما أناط به أولًا، أو يكون خرج أولًا من مكان. وثانيًا منه إلى آخر **(فسلم)** أي: عليهم **(قد سمعت كلامكم، وعجبكم)** بفتحتين؛ أي: وفهمت تعجبكم؛ فهو من باب: «قلدت سيفًا ورمحًا» **(وهو كذلك)** أي: كون إبراهيم خليل الله حق، وصدق **(وموسى نجي الله)** فعيل من النجوى؛ بمعنى: الفاعل، أو المفعول؛ أي: كليم الله **(ألا)** بالتخفيف للتنبيه؛ جيء به للتأكيد بين المعطوف، والمعطوف عليه **(وأنا حبيب الله)** أي: محبه ومحبوبه.

قال الطيبي: قرر أولًا ما ذكر من فضائلهم بقوله: «وهو كذلك» ثم نبه على أنه أفضلهم، وأكملهم، وجامع لما كان متفرقًا فيهم «في الحبيب»: خليل، ومكلَّم، ومشرف. انتهى. **(وأنا حامل لواء الحمد)** بالإضافة **(وأول مشفع)** اسم مفعول من التشفيع؛ أي: مقبول الشفاعة **(وأنا أول من يحرك حلق الجنة)** بفتح الحاء، ويكسر. جمع: حلقة **(فيفتح الله لي)** أي: بابها.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الدارمي.

[٣٦٢٦] (٣٦١٧) حدثنا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَوْدُودٍ المَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ الضَّحَّاكِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ، وَصِفَةُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ يُدْفَنُ مَعَهُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو مَوْدُودٍ: وقَدْ بَقِيَ فِي البَيْتِ مَوْضِعُ قَبْرٍ». [ضعيف، عثمان، ضعيف].

[٣٦٢٦] قوله (حدثني أبو مودود) اسمه: عبد العزيز بن أبي سليمان (عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام) الإسرائيلي، المدني، مقبول، من الرابعة (عن أبيه) أي: يوسف بن عبد الله بن سلام، صحابي، صغير، وقد ذكره العجلي في «ثقات التابعين» (عن جده) أي: عبد الله بن سلام، الصحابي، المشهور (قال) أي: عبد الله بن سلام (مكتوب في التوراة) خبر مقدم (صفة محمد) أي: نعته ﷺ و(عيسى ابن مريم يدفن معه) عطف على المبتدأ؛ أي: في حديث. قال الحافظ: أي: ومكتوب فيها أيضًا: أن عيسى يدفن معه. فيه: أن عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد نزوله، وموته يدفن مع النبي ﷺ، ويؤيده ما روي عن عائشة في حديث.

قال الحافظ: لا يثبت «أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه؛ فقال لها: وَأَنَّى لك بذلك، وليس في ذلك الموضع إلا قبري، وقبر أبي بكر، وعمر، وعيسى ابن مريم».

وفي أخبار المدينة من وجه ضعيف؛ عن سعيد بن المسيب قال: «إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام». ويؤيده أيضًا حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِلَى الأَرْضِ فَيَتَزَوَّجُ وَيُولَدُ لَهُ وَيَمْكُثُ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يَمُوتُ، فَيُدْفَنُ مَعِي فِي قَبري، فَأَقُومُ أَنَا وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ». رواه ابن الجوزي[١] في «كتاب الوفاء» ذكره الشيخ ولي الدين في «المشكاة»، ولم أقف على سنده (قد بقي في البيت) أي: في حجرة عائشة التي دفن فيها رسول الله ﷺ.

---

(١) ابن الجوزي في «العلل المتناهية»، حديث (١٥٢٩ - علمية)، و«المنتظم» في ذكر حال عيسى عليه السلام عند نزوله من السماء، وابن أبي الدنيا كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي (٢/ ٥٦٣) (٤٨٦٦)؛ واستنكره من حديث الإفريقي، وقال ابن الجوزي في «العلل»: حديث لا يصح، والإفريقي ضعيف بمرة.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، هكذا قَالَ عُثْمَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ، والمَعْرُوفُ الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ المَدَنِيُّ.

[٣٦٢٧] (٣٦١٨) حدثنا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عَن ثَابِتٍ عَن أَنسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ المَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، ومَا نَفَضْنَا عَن رَسُولِ الله ﷺ الأَيْدِي وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا.

[جه: ١٦٣١، حم: ١٢٨٩٩، مي بنحوه: ٨٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: (هكذا قال) هذا قول الترمذي، وضمير «قال» راجع إلى شيخه زيد بن أخزم (عثمان بن الضحاك) هذا بيان لقوله: «هكذا» (والمعروف: الضحاك بن عثمان المديني) قال في «التقريب»: عثمان بن الضحاك، المدني. يقال: هو الحزامي، ضعيف. قاله أبو داود، وقال الترمذي: الصواب: الضحاك بن عثمان، يعني: أنه قلب.

[٣٦٢٧] قوله: (أضاء منها) أي: أشرق من المدينة (كل شيء) بالرفع على أنه فاعل أضاء؛ وهو لازم، وقد يتعدى (أظلم) ضد أضاء (وما نفضنا) من النفض؛ وهو: تحريك الشيء؛ ليزول ما عليه من التراب، والغبار، ونحوهما (وإنا لفي دفنه) أي: مشغولون بعد، والجملة حالية (حتى أنكرنا قلوبنا) بالنصب على المفعولية.

قال التوربشتي: يريد: أنهم لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه من الصفاء، والألفة؛ لانقطاع مادة الوحي، وفقدان ما كان يمدهم من الرسول ﷺ من التأييد، والتعليم، ولم يرد أنهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق. انتهى.

وقال في «اللمعات»: لم يرد عدم التصديق الإيماني؛ بل هو: كناية عن عدم وجدان النورانية، والصفاء الذي كان حاصلاً من مشاهدته، وحضوره ﷺ لتفاوت حال الحضور والغيبة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه الدارمي بلفظ: «مَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ كَانَ أَحْسَنَ وَلَا أَضْوَءَ من يَوْمٍ دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ، وَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا كَانَ أَقْبَحَ وَلَا أَظْلَمَ من يَوْمٍ مَاتَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ».

٢- باب مَا جَاءَ فِي مِيلَاد النبيِّ ﷺ [ت٤، م٢]

[٣٦٢٨] (٣٦١٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ العَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَن المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَن أَبِيهِ عَن جَدِّهِ قَالَ: وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ عَامَ الفِيلِ قَالَ: وَسأَلَ عُثمانُ بْنُ عَفّانَ قُبَاثَ بْنَ أَشَيْمٍ أَخَا بَنِي يَعْمرَ بْنِ لَيْثٍ ـ أَأَنْتَ أَكْبَرُ أَمْ رسُولُ الله ﷺ؟ فَقَالَ: رَسُولُ الله ﷺ أَكْبَرُ مِنِّي، وأَنَا أَقْدَمُ مِنْهُ فِي المِيلَادِ، ولد رَسُوْل الله ﷺ عَامَ الفِيْلِ، وَرفعَتْ بِي أمِّي عَلَى المَوْضِعِ، قَالَ: وَرأَيْتُ خَذْقَ الفيل أَخْضَرَ ....

---

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيلَادِ النَّبِيِّ ﷺ

أي: وقت ولادته ﷺ.

قال ابن الجوزي في «التلقيح»: اتفقوا على أن رسول الله ﷺ ولد يوم الإثنين، في شهر ربيع الأول، عام الفيل، واختلفوا فيما مضى من ذلك لولادته، على أربعة أقوال: أحدها: أنه ولد لليلتين خلتا منه. والثاني: لثمان خلون منه، والثالث: لعشر خلون منه. والرابع: لاثنتي عشرة خلت منه. انتهى.

[٣٦٢٨] **قوله: (حدثنا وهب بن جرير)** بن حازم **(سمعت محمد بن إسحاق)** هو: إمام المغازي **(عن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة)** بن المطلب بن عبد مناف، المطلبي، مقبول، من السادسة **(عن أبيه)** أي: عبد الله بن قيس. يقال: له رؤية. وهو من كبار التابعين، واستقضاه الحجاج على المدينة سنة ثلاث وسبعين، ومات سنة ست وسبعين **(عن جده)** أي: قيس بن مخرمة، صحابي كان أحد المؤلفة، ثم حسن إسلامه.

قوله: (ولدت) بصيغة المتكلم المجهول **(عام الفيل)** أي: سنة إهلاك أصحابه **(قال)** أي: قيس بن مخرمة **(وسأل عثمان بن عفان)** أمير المؤمنين، ذو النورين ـ رضي الله عنه ـ **(قباث)** بقاف مضمومة، وخفة باء، وبمثلثة. وقيل: بفتح قاف. قال: كذا في «المغني» **(ابن أشيم)** ـ بمعجمة، وتحتانية، وزنُ: أَحْمَد» ـ: ابن عامر، الكندي، الليثي، صحابي، عاش إلى أيام عبد الملك بن مروان **(فقال)** أي: قباث بن أشيم **(وأنا أقدم منه)** أي: من رسول الله ﷺ **(في الميلاد)** أي: وقت الولادة **(قال)** أي: قباث بن أشيم **(ورأيت خذق الطير)** بفتح الخاء،

مُحِيلًا». [محمد بن إسحاق، يدلّس، حم: ١٧٤٣٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ.

٣- باب مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ [ت٥، م٣]

[٣٦٢٩] (٣٦٢٠) حدثنا الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ أبُو العَبَّاسِ الأعْرَجُ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ غَزْوَانَ أبو نُوْحٍ، أخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أبي إسحَاقَ عَن أبِي بَكْرِ بْنِ أبِي مُوسَى الأشْعَرِيِّ عَن أبِيهِ قَالَ: خَرَجَ أبُو طَالِبٍ إلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ النبيُّ ﷺ في أشْيَاخٍ مِن قرَيْشٍ، فَلَمَّا أشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطَ فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إلَيْهِمُ الرَّاهِبُ وكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلا يَخْرُجُ إلَيْهِمْ وَلا يَلْتَفِتُ، قَالَ: فَهُمْ يَحُلُّونَ رِحَالَهُمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ العَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ، ....

وسكون الذال المعجمتين، وبالقاف؛ أي: روثها. وفي بعض النسخ: «خَذْقَ الفِيلِ» (محيلًا) بضم الميم، وكسر الحاء المهملة: من الإحالة؛ أي: متغيرًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد مختصرًا.

٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٦٢٩] قوله: (أخبرنا يونس بن أبي إسحاق) السبيعي.

قوله: (في أشياخ من قريش) أي: في جملتهم. والمراد منهم: أكابرهم شرفًا، أو سنًّا (فلما أشرفوا) أي: طلعوا (على الراهب) اسمه: «بحيرا» بضم الباء، وفتح الحاء، ممدودًا، على المشهور؛ لكن ضبطه الشيخ الجزري بفتح الباء، وكسر الحاء المهملة، وياء ساكنة، وفتح الراء، وألف، مقصورة؛ وهو زاهد النصارى.

وقال المظهر: كان أعلم بالنصرانية. وكذا ذكره الجزري. كذا في «المرقاة» (هبط) من الهبوط؛ أي: نزل أبو طالب ومن معه في ذلك الموضع؛ وهو: بصرى، من بلاد الشام، على ما ذكره المظهر. وفي «المشكاة»: «هبطوا» بلفظ الجمع (فحلوا رحالهم) أي: فتحوها (وكانوا) أي: الناس من قريش، وغيرهم (قال) أي: أبو موسى (فجعل يتخللهم الراهب)

يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِن قُرَيْشٍ: مَا عِلْمُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ العَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ ولا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِداً، وَلا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيٍّ، وَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِن غُضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَاماً، فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ وَكَانَ هُوَ فِي رِعْيَةِ الإِبِلِ قَالَ: أَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فأقبلَ وعليه غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ القومِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلى فَيْءِ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِم وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لا يَذْهَبُوا بِهِ إِلى الرُّومِ، فإِنَّ الرُّومَ إذا رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بالصِّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ، فالتفتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ فَقَالَ: ما جَاءَ بِكُمْ؟ قالُوا: جِئْنَا أَنَّ هَذَا النبيَّ خَارِجٌ في هَذَا الشَّهْرِ فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا بُعِثَ إِلَيْهِ بِأُنَاسٍ، وإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ فَبُعِثْنَا إِلى طَرِيقِكَ هَذَا، فَقَالَ: هَلْ خَلْفَكُمْ أَحَدٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟ قالُوا: إِنَّمَا

أي؛ أخذ يمشي فيما بين القوم، ويطلب في خلالهم شخصًا (يبعثه الله) أي: يجعله نبيًّا، ويظهر رسالته (ما علمك) أي: ما سبب علمك (إلا خر) من الخرور؛ أي: سقط (وإني أعرفه) أي: النبي أيضًا (بخاتم النبوة) بفتح التاء، ويكسر (أسفل) بالنصب؛ أي: في مكان أسفل (من غضروف كتفه) بضم الغين المعجمة، والراء بينهما ضاد معجمة؛ وهو: رأس لوح الكتف (مثل التفاحة) قيل: يروى بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف وبالنصب: على إضمار الفعل، ويجوز الجر على الإبدال دون الصفة؛ لأن «مثل» و«غير» لا [يتعرّفان][1] بالإضافة إلى المعرفة (ثم رجع) أي: الراهب، من عندهم (فلما أتاهم به) أي: بالطعام (فكان هو) أي: النبي ﷺ (في رعية الإبل) بكسر الراء، وسكون العين؛ أي: في رعايتها (فقال) أي: الراهب لهم (أرسلوا إليه) أي: إلى النبي ﷺ من يدعوه للطعام (وعليه غمامة) أي: سحابة (تظله) بضم الفوقية: من الإظلال؛ أي: تجعله تحت ظلها (وجدهم) أي: وجد النبي ﷺ القوم (إلى فيء شجرة) أي: ظلها (مال فيء الشجرة عليه) أي: مال ظلها واقعًا عليه (فقال) أي: الراهب (وهو يناشدهم) أي: يقسم عليهم. قال في «النهاية»: نَشَدْتُك الله، وأَنْشُدُك الله، و: بالله، وناشَدْتُك الله و: بالله؛ أي: سألتك، وأقسمت عليك. ونشَدْتُه نِشْدَةً، ونِشْدَانًا، ومُنَاشَدَةً. وتعديته إلى مفعولين إما: لأنه بمنزلة دَعَوْتُ؛ حيث قالوا: نشدتك الله، و: بالله؛

---

(١) الذي في المطبوع «يتعارفان»، والصواب ما أثبتناه.

اخْتَرْنَا خيرةً لَكَ لِطَرِيقِكَ هَذَا، قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْراً أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟ قالُوا: لَا، قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، قَالَ: أَنْشُدُكُم اللهَ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قالُوا: أَبُو طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ، وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا، وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الكَعْكِ وَالزَّيْتِ. [ذكر بلال فيه منكر]

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

كما قالوا: دعوت زيدًا أو: بزيد؛ أو: لأنهم ضمنوه معنى: ذَكَّرْتُ. انتهى (أيكم وليه) أي: قريبه، والجملة مبتدأ، وخبر (قالوا: أبو طالب) أي: وليه (فلم يزل) أي: الراهب (يناشده) أي: يناشد أبا طالب، ويطالب رده ـ عليه السلام ـ خوفًا عليه من أهل الروم أن يقتلوه في الشام، ويقول لأبي طالب: بالله عليك أن ترد محمدًا إلى مكة، وتحفظه من العدو (حتى رده أبو طالب) أي: إلى مكة، شرفها الله تعالى ـ (وبعث معه أبو بكر بلالًا) وفي رواية عليّ، عن أبيه أنه قال: «فَرَدَدْتُهُ مَعَ رِجَالٍ، وَكَانَ فِيهِمْ بِلَالٌ» أخرجه رزين (وزوده الراهب من الكعك) هو: الخبز الغليظ، على ما في «الأزهار» وقيل: هو خبز يعمل مستديرًا من الدقيق، والحليب، والسكر، أو غير ذلك. الواحدة: كعكة، والجمع: كعكات.

وقال في «القاموس»: هو: خبزٌ معروف، فارسيٌّ مُعَرَّب (والزيت) أي: لإدام ذلك الخبز. وقد روى الترمذي في «باب أكل الزيت» عن عمر، وأبي أسيد مرفوعًا: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ من شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[(١)].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الجزري: إسناده صحيح، ورجاله رجال الصحيح، أو أحدهما، وذكر أبي بكر وبلال فيه غير محفوظ، وعَدَّه أئمتنا وَهْمًا؛ وهو كذلك؛ فإن سن النبي ﷺ إذ ذاك اثنا عشرة سنة. وأبو بكر أصغر منه بسنتين، وبلال لعله لم يكن ولد في ذلك الوقت. انتهى.

وقال في «ميزان الاعتدال»: قيل: مما يدل على بطلان هذا الحديث: قوله: «وبعث معه أبو بكر بلالًا»؛ وبلال لم يخلق بعد، وأبو بكر كان صبيًّا. انتهى. وضعّف الذهبي هذا الحديث؛ لقوله: «وبعث معه أبو بكر بلالًا»؛ فإن أبا بكر إذ ذاك ما اشترى بلالًا.

وقال الحافظ ابن حجر في «الإصابة»: رجاله ثقات، وليس فيه سوى هذه اللفظة؛

---

(١) الترمذي، كتاب الأطعمة، حديث (١٨٥١).

٤- باب فِي مَبْعَثِ النبيِّ ﷺ، وابنُ كَمْ كانَ حِينَ بُعِثَ [ت٦، م٤]

[٣٦٣٠] (٣٦٢١) حدثنا مُحمّدُ بْنُ إسماعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمّدُ بْنُ بشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبِي عَدِيٍّ عَن هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ ابنُ أرْبَعِينَ، فأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلاثَ عَشرَة، ....

فيحتمل أنها مدرجة فيه، منقطعة من حديث آخر، وهمًا من أحد رواته. كذا في «المواهب اللدنية».

وقال الحافظ ابن القيم في «زاد المعاد»: ثم كفله عمه أبو طالب، واستمرت كفالته له؛ فلما بلغ ثنتي عشرة سنة؛ خرج به عمه إلى الشام، وقيل: كانت سنه تسع سنين. وفي هذه الخرجة رآه بحيرا الراهب، وأمر عمه أن لا يقدم به إلى الشام؛ خوفًا عليه من اليهود؛ فبعثه عمه مع بعض غلمانه إلى المدينة. ووقع في كتاب «الترمذي» وغيره: أنه بعث معه بلالًا؛ وهو من الغلط الواضح؛ فإن بلالًا إذ ذاك لعله لم يكن موجودًا، وإن كان؛ فلم يكن مع عمه، ولا مع أبي بكر. وذكر البزار[١] في «مسنده» هذا الحديث، ولم يقل: «وأرسل معه عمه بلالًا»، ولكن قال: «رجلًا». انتهى.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَابْن كَمْ كَانَ حِينَ بُعِثَ

المبعث: من البعث، وأصله: الإثارة، ويطلق على التوجيه في أمر ما رسالة، أو حاجة. ومنه: بعثت البعير؛ إذا أثرته من مكانه، وبعثت العسكر؛ إذا وجهتهم للقتال، وبعثت النائم من نومه؛ إذا أيقظته. والمراد هنا: الإرسال.

وقد أطبق العلماء على أن رسول الله ﷺ كان حين بعث ابن أربعين سنة.

[٣٦٣٠] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو الإمام البخاري **(حدثنا ابن أبي عدي)** اسمه: محمد بن إبراهيم.

قوله: (أنزل على رسول الله ﷺ) أي: الوحي **(وهو ابن أربعين)** أي: سنة، وكان ابتداء وحي اليقظة في شهر رمضان **(فأقام بمكة ثلاثة عشر)** وفي رواية البخاري: «فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ». قال الحافظ: هذا أصح مما رواه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ أقام بمكة خمس عشرة

---

(١) البزار، حديث (٢٦٥٨- زخار).

وبالمَدِينَةِ عَشْراً، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابنُ ثَلَاثٍ وسِتِّينَ. [خ: ٤٤٦٤، م: ٢٣٥١، حم: ١٨٤٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

سنة» (وبالمدينة عشرًا) أي: عشر سنين. وتوفي؛ وهو ابن ثلاث وستين.

ذكر الترمذي في هذا الباب ثلاث روايات: إحداها: هذه.

والثانية: «قبض النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين».

والثالثة: «وتوفاه الله على رأس ستين سنة».

وقد جمع النووي بين هذه الروايات المختلفة جمعًا حسنًا؛ فقال: ذكر مسلم في الباب ثلاث روايات: إحداها: أنه ﷺ توفي وهو ابن ستين سنة. والثانية: خمس وستون. والثالثة: ثلاث وستون؛ وهي أصحها وأشهرها. رواها مسلم ها هنا من رواية عائشة، وأنس، وابن عباس. واتفق العلماء على أن أصحها: ثلاث وستون. وتأولوا الباقي؛ فرواية ستين: اقتصر فيها على العقود، وترك الكسر. ورواية الخمس متأولة أيضًا، وحصل فيها اشتباه. وقد أنكر عروة على ابن عباس قوله: «خمس وستون»، ونسبه إلى الغلط، وأنه لم يدرك أول النبوة، ولا كثرت صحبته، بخلاف الباقين. واتفقوا أنه ﷺ أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين، وبمكة قبل النبوة أربعين سنة؛ وإنما الخلاف في قدر إقامته بمكة بعد النبوة، وقبل الهجرة. والصحيح: أنها ثلاث عشرة؛ فيكون عمره ثلاثًا وستين.

وهذا الذي ذكرنا ـ أنه بعث على رأس أربعين سنة ـ هو الصواب المشهور الذي أطبق عليه العلماء.

وحكى القاضي عياض عن ابن عباس، وسعيد بن المسيب رواية شاذة: «أنه ﷺ بعث على رأس ثلاث وأربعين سنة». والصواب: أربعون؛ كما سبق. وولد عام الفيل على الصحيح المشهور. وقيل: بعد الفيل بثلاث سنين وقيل: بأربع سنين. وادعى القاضي عياض الإجماع على عام الفيل، وليس كما ادعى. واتفقوا أنه ولد يوم الإثنين في شهر ربيع الأول، وتوفي يوم الإثنين من شهر ربيع الأول. واختلفوا في يوم الولادة؛ هل هو ثاني الشهر، أم ثامنه، أم عاشره، أم ثاني عشره؟ ويوم الوفاة ثاني عشره ضحى. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان.

[٣٦٣١] (٣٦٢٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ عَن هِشَامٍ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُبِضَ النبيُّ ﷺ وهُوَ ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سنَةً. [شاذ، م: ٢٣٥٣، حم: ١٨٤٩].

وهَكَذَا حَدَّثَنَا هو يعني ابنَ بَشّارٍ. وَرَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٣٦٣٢] (٣٦٢٣) حدثنا قُتَيْبَةُ عَن مَالِكِ بْنِ أَنسٍ. وَحَدَّثَنَا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أنسٍ عَن رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ أنّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله ﷺ بالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلا بالقَصِيرِ المتردد، وَلا بالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلا بالآدَمِ ....

[٣٦٣١] قوله: (قبض النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين سنة) هذه الرواية محمولة على إدخال سنة الولادة، وسنة الوفاة، وحسبانهما.

[٣٦٣٢] قوله: (عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن) التيمي، مولاهم، أبي عثمان، المدني، المعروف بربيعة الرأي، واسم أبيه: فروخ، ثقة، فقيه، مشهور. قال ابن سعد: كانوا يتقونه؛ لموضع الرأي. من الخامسة.

قوله: (لم يكن رسول الله ﷺ بالطويل البائن) أي: المفرط في الطول خارجًا عن الاعتدال. والبائن: اسم فاعل من «بان»؛ إذا ظهر، وهذا يشير إلى أنه قد كان في قده ﷺ طول؛ والأمر كذلك؛ فإنه كان مربوعًا، مائلًا إلى الطول بالنسبة إلى القصر، وهو الممدوح (ولا بالأبيض الأمهق) بفتح الهمزة، وسكون الميم. هو: الكريه البياض؛ كلون الجص (ولا بالآدم) من الأدمة بالضم؛ بمعنى: السمرة؛ أي: ليس بأسمر. وهذا يعارض ما في رواية حميد، عن أنس في «باب الجمة واتخاذ الشعر»: «أَنَّهُ ﷺ كَانَ أَسْمَرَ اللَّوْنِ»، والجمع بينهما: بأن المنفي إنما هو شدة السمرة؛ فلا ينافي إثبات السمرة في رواية حميد عن أنس، على أن لفظة: «أسمر اللون» في الرواية المذكورة انفرد بها حميد عن أنس، ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ: «أَزْهَرَ اللَّوْنِ»، ومن روى صفته ﷺ غير أنس؛ فقد وصفه بالبياض دون السمرة، وهم خمسة عشر صحابيًا. قاله الحافظ العراقي. وحاصله: ترجيح رواية البياض؛ بكثرة الرواة، ومزيد الوثاقة.

ولهذا قال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح؛ وهو مخالف للأحاديث كلها. وقيل:

وَلَيْسَ بالجَعْدِ القَطَطِ وَلا بالسَّبْطِ، بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأسِ أرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وبالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنين، وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رأسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ في رأسِهِ ولِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ. [خ: ٣٥٤٧، م: ٢٣٤٧، حم: ١١٦٤٣، طا: ١٧٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

المراد بالسمرة: الحمرة؛ لأن العرب قد تطلق على كل من كان كذلك: أسمر. ومما يؤيد ذلك، رواية البيهقي: «كَانَ أَبْيَضَ، بَيَاضُهُ إِلَى السُّمْرَةِ». والحاصل: أن المراد بالسمرة، حمرة تخالط البياض، وبالبياض ـ المثبت في رواية معظم الصحابة ـ ما يخالط الحمرة. و«آدم» بمد الهمزة، وأصله: أأدم، بهمزتين؛ على وزن: أفعل. أبدلت الثانية ألفًا (وليس بالجعد القطَط ولا بالسبط الجعد) بفتح، فسكون. و«القطَط» بفتحتين على الأشهر، وبفتح فكسر، في «المصباح»: جَعُدَ الشعر؛ بضم العين، وكسرها جُعُودةً؛ إذا كان فيه التواء، وانقباض. وفيه[1]: شعر قطط: شديد الجعودة. وفي «التهذيب»: القطط: شعر الزنج... وقَطَّ الشعر يَقطُّ من باب «رد» وفي لغة: قطط من باب «تعب». والسبط: بفتح، فكسر، أو بفتحتين، أو بفتح، فسكون، في «التهذيب»: سَبِطَ الشَّعرُ سَبَطًا من باب «تعب» فهو سَبِطٌ، إذا كان مسترسلًا. وسَبُطَ سُبُوطَةً؛ فهو سَبْطٌ كَسَهُلَ سُهُولَةً؛ فهو سَهْلٌ. والمراد: أن شعره ﷺ ليس نهاية في الجعودة، ولا في السبوطة؛ بل كان وسطًا بينهما؛ وخير الأمور أوساطها.

(فأقام بمكة عشر سنين) قال الحافظ: مقتضى هذا أنه عاش ستين سنة. وأخرج مسلم من وجه آخر؛ عن أنس: أنه ﷺ عاش ثلاثًا وستين؛ وهو موافق لحديث عائشة، وبه قال الجمهور.

وقال الإسماعيلي: لا بد أن يكون الصحيح أحدهما، وجمع غيره بإلغاء الكسر. (وتوفاه الله على رأس ستين سنة) هذا محمول على إلغاء الكسر، وهو ما زاد على العقد (وليس في رأسه، ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أي: بل دون ذلك. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» هاهنا روايات مختلفة في عدة شعراته ﷺ البيض، والجمع بينها لا يخلو عن التكلف، والأمر فيه سهل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان، والنسائي.

---

(١) أي: في «المصباح» أيضًا.

٥- باب فِي آياتِ إثبات نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا قَدْ خَصَّهُ اللّٰهُ عَزَّ وجَلَّ بِه [ت٧، م٥]

[٣٦٣٣] (٣٦٢٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ومحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قالَا: أنبأنا أبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّبِّيُّ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ بِمَكَّةَ حَجراً كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لَيَالِيَ بُعِثْتُ، إنِّي لأعْرِفُهُ الآنَ». [م: ٢٢٧٧، حم: ٢٠٣١٧، مي: ٢٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٦٣٤] (٣٦٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَن أَبِي العَلَاءِ عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُوْل الله ﷺ نتدَاوَلُ في قَصْعَةٍ مِن غَدْوَةٍ حَتَّى اللَّيْلَ، يقُومُ عَشَرَةٌ وَيقْعُدُ عَشَرَةٌ، قُلْنَا: فَمَا كَانَت تُمَدُّ؟ ......

---

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي آيَاتِ إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ... إلخ

[٣٦٣٣] قوله: (كان يسلم عليَّ) أي: يقول: السلام عليك يا رسول الله، كما في روايةٍ، (ليالي بعثت) ظرف؛ لقوله: «يسلم»، ولفظ مسلم: «إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَث، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآنَ».

قال النووي: في الحديث معجزة له ﷺ، وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات؛ وهو موافق لقوله ـ تعالى ـ في الحجارة: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]، وفي هذه الآية خلافٌ مشهور؛ والصحيح: أنه يسبح حقيقة، ويجعل الله ـ تعالى ـ فيه تمييزًا بحسبه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، ومسلم.

[٣٦٣٤] قوله: (نتداول) يقال: تداولته الأيدي؛ أي: تناوبته؛ يعني: أخذته هذه مرة، وهذه مرة؛ والمعنى: نتناوب أخذ الطعام، وأكله (من قصعة) بفتح القاف؛ أي: من صحفة كبيرة (من غدوة) بضم، فسكون؛ أي: من أول النهار (تقوم عشرة) تفسير، وبيان لقوله: «نتداول»؛ أي: بعد فراغهم من الأكل منها (وتقعد عشرة) أي: للتناول منها (قلنا) أي: لسمرة (فما كانت تمد) بصيغة المجهول من الإمداد؛ أي: فأيُّ شيء كانت القصعة تمد منه، وتزاد

قَالَ: مِن أيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ؟ ما كَانَت تُمَدُّ إِلَّا مِن هَهُنَا، وأَشَارَ بِيَدِهِ إلى السَّمَاءِ.
[حم: ١٩٦٢٢، مي: ٥٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وأَبُو العَلَاءِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الله ابْنِ الشِّخيرِ.

٦- باب [ت٨، م٦].

[٣٦٣٥] (٣٦٢٦) حدثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَن السُّدِّيِّ عَن عَبَّادِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَخَرَجْنَا في بَعْضِ نَوَاحِيهَا، فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ الله. [ضعيف، والوليد، ضعيف، وعباد، مجهول، مي: ٢١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسَنٌ غَرِيبٌ.

وروى غَيْرُ وَاحِدٍ عَن الوَلِيدِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ وقال: عَن عَبَّادِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ مِنْهُم ابْنُ أَبِي الْمَعْزَاءِ.

فيه؟! ومن أين يكثر الطعام فيها طول النهار؟! وفي هذا السؤال نوع من التعجب **(قال: من أي شيء تعجب)** أي: قال سمرة لأبي العلاء: لا تعجب **(ما كانت تمد إلا من ها هنا. . . إلخ)** يعني: لا تكون كثرة الطعام فيها إلا من عالم العلاء؛ بنزول البركة فيها من السماء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الدارمي.

٦ ـ بَابٌ

[٣٦٣٥] قوله: (حدثنا الوليد بن أبي ثَوْرٍ) هو: الوليد بن عبد الله بن أبي ثور، الهمداني **(عن السدي)** هو: إسماعيل بن عبد الرحمن **(عن عباد بن أبي يزيد)** ويقال: عباد بن يزيد، الكوفي، مجهول، من الثالثة.

قال في «تهذيب التهذيب»: روى عن عليٍّ، وعنه: إسماعيل السدي، روى له الترمذي حديثًا واحدًا، واستغربه؛ يعني به: هذا الحديث.

قوله: (فخرجنا في بعض نواحيها) جمع: ناحية؛ وهي الجانب؛ أي: في بعض جوانبها. قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه الدارمي **(وقالوا: عن عباد بن أبي يزيد)**

[ت......، م٩]

[٣٦٣٦] (٣٦٢٧) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ عَن عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَن أَنسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ إِلَى لزْقِ جِذْعٍ وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَراً، فَخَطَبَ عَلَيْهِ فَحَنَّ الجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ، فَنَزَلَ النبيُّ ﷺ فَمَسَّهُ فَسَكَتَ. [جه: ١٤١٥، حم: ١٢٩٥٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفي البابِ عَن أُبَيٍّ وَجَابِرٍ وَابنِ عمَرَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وابنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ، وحَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

أي: بزيادة لفظ «أبي» بين «عباد بن» و«يزيد»، كما قال عباد بن يعقوب؛ وإنما ذكر الترمذي هذا الكلام؛ لأنه يقال لعباد بن أبي يزيد: عباد بن يزيد أيضًا؛ كما عرفت.

[٣٦٣٦] قوله: (خطب إلى لزق جذع) اللِّزق؛ بكسر اللام، وسكون الزاي، وبالقاف. قال في «المجمع»: يقال: داره لِزْقُ دار فلان؛ أي: لازقة، ولاصقة. انتهى. وفي «مختار الصحاح»: يقال: فلان لِزْقِي، وبلِزْقِي، ولَزِيقي، أي: بجنبي. انتهى. والجِذْع بكسر الجيم: ساق النخلة (فحن الجذع حنين الناقة) أي: صات كصوت الناقة. وأصل الحنين: ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها. وفي حديث جابر عند البخاري: «فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّها إِلَيْهِ» [تَئِنُّ][1] أنين الصبي الذي يسكن. وفي رواية له: «فَسمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ العِشَارِ» (فمسه فسكت) وفي حديث جابر: «فَضَمَّهَا» إليه؛ كما تقدم. وفي حديث ابن عمر عند الترمذي في «باب الخطبة على المنبر»: «فَالْتَزَمَهُ فَسَكَنَ».

قوله: (وفي الباب عن أُبَيٍّ وجابر . . .إلخ) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة في «باب الخطبة على المنبر»[2].

قوله: (حديث أنس هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أبو عوانة، وابن خزيمة، وأبو نعيم[3]؛ كما في «الفتح».

---

(١) في المطبوع «تأن» وهو خطأ، صوابه ما أثبتناه.

(٢) الترمذي، كتاب الجمعة، حديث (٣٦٢٧).

(٣) أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١/ ٤٦)؛ وأخرجه ابن خزيمة، حديث (١٧٧٧).

[٣٦٣٧] (٣٦٢٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ أَبِي ظِبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: بِمَ أَعْرِفُ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: «إِنْ دَعَوْت هَذَا العِذْقَ مِن هذِهِ النَّخْلَةِ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الله؟» فدعاه رَسُولُ الله ﷺ فَجَعَلَ يَنْزِلُ مِنَ النَّخْلَةِ حَتَّى سَقَطَ إِلى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ»، فَعَادَ، فأَسْلَمَ الأَعْرَابِيُّ. [صحيح، دون قوله فأسلم الأعرابي، مي بنحوه: ٢٤].

[٣٦٣٧] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (حدثنا محمد بن سعيد) بن سليمان الكوفي، أبو جعفر بن الأصبهاني، يلقب: حمدان، ثقة، ثبت، من العاشرة (عن سماك) بن حرب (عن أبي ظبيان) اسمه: حصين بن جندب بن الحارث.

قوله: (بم أعرف) أي: من معجزاتك (إن) بكسر الهمزة (دعوت) بصيغة المتكلم (هذا العذق) بكسر العين المهملة؛ هو: العرجون بما فيه من الشماريخ؛ وهو للنخل كالعنقود للعنب (أتشهد) بصيغة المخاطب جزاء «إن». والمعنى: إن دعوت هذا العذق من هذه النخلة، وجاءني نازلًا منها؛ فهل أنت تشهد بأني نبي؟ ووقع في «المشكاة»: «يشهد» بصيغة الغائب. قال القاري في «المرقاة»: «إن دعوت» بكسر الهمزة في أكثر الأصول، وفي بعضها بفتحها؛ وهو الأظهر؛ أي: بأن دعوت هذا العذق من هذه النخلة يشهد؛ أي: حال كون العذق يشهد أني رسول الله.

وقال الطيبي: «إن دعوت»؛ جواب لقوله: «بم أعرف»، أي: بأني إن دعوته يشهد. انتهى. ومقتضاه: أن يكون يشهد مجزومًا بصيغة الغائب. والمعنى: تعرف بأني إن دعوته يشهد، وقال شارح: «إن» للشرط، و«يشهد» جزاؤه أو للمصدرية؛ و«يشهد» جملة حالية. انتهى. وظاهره: أن يكون يشهد على الأول مخاطبًا مجزومًا؛ كما في نسخةٍ - يعني: من «المشكاة» - ليكون جواب الأعرابي بنعم؛ [مقدرًا][1]، أو النبي ﷺ لم ينتظر جوابه؛ إذ ليس له جواب صواب غيره. انتهى ما في «المرقاة» (فدعاه) أي؛ العذق (حتى سقط إلى النبي ﷺ) أي: وقع على الأرض؛ منتهيًا إليه ﷺ (ثم قال) أي: للعذق (فعاد) أي: رجع إلى ما كان عليه.

---

(١) في المُطبوع «مقدرٌ»، والصواب ما أثبتناه.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ.

[٣٦٣٨] (٣٦٢٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِم، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابتٍ، حَدَّثَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو زَيْد بْنِ أَخْطَبَ قَالَ: مَسَح رَسُولُ الله ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِي وَدَعَا لِي، قَالَ عَزْرَةُ: إِنَّهُ عَاشَ مِائَةً وعِشْرِينَ سَنَةً وَلَيْسَ في رَأْسِهِ إِلَّا شَعرَاتٌ بِيضٌ. [حم: ٢٠٢٠٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو زَيْدٍ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ.

[ت١١، م٦]

[٣٦٣٩] (٣٦٣٠) حدثنا إسحاقُ بْنُ موسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: عَرَضْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَن إسحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أبي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَس بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ ....

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** في سنده شريك القاضي؛ وهو صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة.

[٣٦٣٨] قوله: **(حدثنا أبو عاصم)** هو: النبيل **(حدثنا عزرة بن ثابت)** الأنصاري، البصري **(حدثنا علباء)** بكسر المهملة، وسكون اللام بعدها موحدة، ومد **(ابن أحمر)** اليشكري؛ بفتح التحتانية، وسكون المعجمة، وضم الكاف، بصري، صدوق، من القراء، من الرابعة **(حدثنا أبو زيد بن أخطب)** في «التقريب»: عمرو بن أخطب، أبو زيد الأنصاري، صحابي جليل، نزل البصرة، مشهور بكنيته.

قوله: **(أنه)** أي: أبا زيد عمرو بن أخطب **(عاش مئة وعشرين سنة)** أي: ببركة دعائه ﷺ **(وليس في رأسه إلا شعيرات بيض)** جملة حالية.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)**، وأخرجه أحمد في «مسنده» ولفظه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْجَمَالِ»، قال: أخبرني غير واحد أنه بلغ بضعًا ومئة سنة أسود الرأس، واللحية، إلا نبذ شعر بيض في رأسه.

[٣٦٣٩] قوله: **(قال: عرضت على مالك بن أنس)** أي: قرأت هذا الحديث عليه؛ وهو يسمع **(قال أبو طلحة)** هو زيد بن سهل، الأنصاري، زوج أم سليم، والدة أنس **(لقد سمعت**

صَوْتَ رَسُولِ الله ﷺ يعني ضَعِيفاً أعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِن شَيْءٍ؟ فَقَالَت: نَعَم، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِن شَعِيرٍ، ثُمَّ أخرَجَتْ خِمَاراً لَهَا فَلَفَّت الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمّ دَسَّتْهُ في يَدِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ الله ﷺ جَالِساً فِي المَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، قَالَ: فَقُمْتُ عَلَيْهِم، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أرْسَلَكَ أَبُو طلحةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَم، قَالَ: «بطعامٍ؟» فَقُلْتُ: نَعَم، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا»، قَالَ: . ...

صوت رسول الله ﷺ ضعيفًا، أعرف فيه الجوع) فيه: العمل على القرائن.

قال القسطلاني: وكأنه لم يسمع في صوته ـ لما تكلم إذ ذاك ـ الفخامة المألوفة منه، فحمل ذلك على الجوع؛ بالقرينة التي كانوا فيها. وفيه: رد على دعوى ابن حبان[1]: أنه لم يكن يجوع؛ محتجًا بحديث: «أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، وهو محمول على تعدد الحال؛ فكان أحيانًا يجوع؛ ليتأسى به أصحابه، ولا سيما من لا يجد مددًا؛ فيصبر؛ فيضاعف أجره. وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة، عند مسلم[2]، عن أنس قال: «جِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ وَقَدْ عَصَبَ بَطْنه بِعِصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْم» (فأخرجت أقراصًا) جمع: قرص؛ وهو خبز (خمارًا) بكسر المعجمة؛ أي: نصيفًا (ثم دسته) أي: أخفته، وأدخلته. تقول: دَسَّ الشيءَ يَدُسُّه دَسًّا؛ إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة (في يدي) أي: تحت إبطي (وردتني ببعضه) أي: وألبستني ببعض الخمار. يقال: ردي الرجل؛ أي: ألبسه الرداء (قال) أي: أنس (فذهبت به) أي: بالخبز (إليه) أي: النبي ﷺ (في المسجد) أي: الموضع الذي هيأه للصلاة في غزوة الأحزاب (أرسلك أبو طلحة؟) استفهام استخباري (قوموا) قال الحافظ في «الفتح»: ظاهره أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه إلى منزله، فلذلك قال لمن عنده: «قوموا»، وأول الكلام يقتضي: أن أم سليم، وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس، فيجمع بأنهما أرادا بإرسال الخبز مع أنس أن يأخذه النبي ﷺ فيأكله؛ فلما وصل أنس، ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحيى، وظهر له أن يدعو النبي ﷺ، ليقوم معه وحده إلى المنزل؛ فيحصل مقصودهم من إطعامه. ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من

(١) ابن حبان. حديث (٣٥٧٦)، وأصل الحديث عند البخاري برقم (١٩٦٥)، ومسلم (١١٠٣).
(٢) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠٤٠).

فانْطَلَقُوا، فانْطَلَقْتُ بَيْنَ أيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْم! قَدْ جَاءَ رَسُولُ الله ﷺ والنَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ، قَالَت أُمُّ سلَيْم: اللهُ وَرسولُهُ أعْلَمُ، قَالَ: فانْطَلَقَ أبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ الله ﷺ، فأَقْبَلَ رَسُولُ الله ﷺ وأبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْم مَا عِنْدَكِ؟» فَأَتَتْهُ بِذَلِك الخُبْزِ، فأمَرَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ ففتَّ وعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أنْ يَقُولَ، ....

أرسله، عهد إليه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ﷺ وحده؛ خشية أن لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه؛ وقد عرفوا إيثار النبي ﷺ، وأنه لا يأكل وحده. وقد وجدت أن أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الواقعة؛ ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس: «بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لأدْعُوَهُ وَقَدْ جَعَلَ لَهُ طَعَامًا»، وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أنس: «أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيم أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لِنَفْسِهِ خَاصَّةً ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَيْهِ»، وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس: «فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أمي فَقَالَ: هَلْ من شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ؛ عِنْدِي كِسَرٌ من خُبْزٍ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ الله ﷺ وَحْدَهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ»، وجميع ذلك عند مسلم. وذكر الحافظ تلك الروايات. (فانطلقوا)، وفي رواية محمد بن كعب: «فَقَالَ لِلْقَوْمِ: انْطَلِقُوا، فَانْطَلَقُوا وَهُمْ ثَمَانُونَ رَجُلًا» (فأخبرته) أي: بمجيئهم (وليس عندنا ما نطعمهم) أي: قدر ما يكفيهم (قالت أم سليم: الله ورسوله أعلم) أي: بقدر الطعام؛ فهو أعلم بالمصلحة، ولو لم يكن يعلم بالمصلحة لم يفعل ذلك.

قال الحافظ: كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمدًا؛ ليظهر الكرامة في تكثير ذلك الطعام. ودل ذلك على فطنة أم سليم، ورجحان عقلها. وفي رواية يعقوب: «فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّمَا أَرْسَلْتُ أَنَسًا يَدْعُوكَ وَحْدَكَ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا مَا يُشْبِعُ مَنْ أَرَى. فَقَالَ: ادْخُلْ، فَإِنَّ الله سَيُبَارِكُ فِيمَا عِنْدَكَ» (حتى دخلا) أي: النبي ﷺ وأبو طلحة على أم سليم (هلمي يا أم سليم ما عندك) أي: هات ما عندك (ففت) بصيغة المجهول، من الفتّ؛ وهو الدق، والكسر بالأصابع؛ أي: كسر الخبز. وفي بعض النسخ: «فَفَتَّتَ»، فالضمير للأقراص (وعصرت أم سليم بعكة) بضم المهملة، وتشديد الكاف: إناء من جلد مستدير؛ يجعل فيه السمن ـ غالبًا ـ والعسل (فآدمته) أي: صيرت ما خرج من العكة إدامًا للمفتوت. وفي رواية

ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فأَذِنَ لَهُمْ فأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فأذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، فأَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، والقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا. [خ: ٣٥٧٨، م: ٢٠٤٠، حم: ١٢٨٧٠، طا: ١٧٢٥، مي: ٤٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

مبارك بن فضالة: «فقَالَ: هَلْ من سَمْنٍ؟ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قَدْ كَانَ فِي الْعُكَّةِ سَمْنٌ فجاء بِهَا، فَجَعَلَا يعصرانها حَتَّى خَرَجَ، ثُمَّ مَسَحَ رَسُولُ الله ﷺ بِهِ سَبَّابَتَهُ، ثُمَّ مَسَحَ الْقُرْصَ فَانْتَفَخ وَقَالَ: بِسْمِ الله، فَلَمْ يَزَلْ يَصْنَعُ ذَلِكَ وَالقُرْصُ يَنْتَفِخُ حَتَّى رَأَيْتُ الْقُرْصَ فِي الْجَفْنَةِ يَتَمَيَّعُ»، وفي رواية سعد بن سعيد: «فَمَسَّهَا رَسُولُ الله ﷺ وَدَعَا فيها بِالْبَرَكَةِ»، وفي رواية النضر بن أنس: «فَجِئْتُ بِهَا فَفَتَحَ رِبَاطَهَا ثُمَّ قَالَ: بِسْمِ الله، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ فِيهَا الْبَرَكَةَ» وعرف بهذا المراد بقوله: «وقال فيها ما شاء الله أن يقول» (ثم قال: ائذن) أي: بالدخول (لعشرة) أي: من أصحابه؛ ليكون أوفق بهم؛ فإن الإناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه أكثر من عشرة إلا بضرر يلحقهم؛ لبعده عنهم. وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى: «فَلَمَّا انْتَهَى رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْبَابِ فَقَالَ لَهُمْ: اقْعُدُوا وَدَخَلَ»؛ وفي رواية يعقوب: «أَدْخِلْ عَلَيَّ ثَمَانِيَةً، فَمَا زَالَ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ رَجُلًا، ثُمَّ دَعَانِي وَدَعَا أُمِّي وَأَبَا طَلْحَةَ فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا» قال الحافظ: وهذا يدل على تعدد القصة؛ فإن أكثر الروايات فيها: أنه أدخلهم؛ عشرة عشرة؛ سوى هذه؛ فقال: إنه أدخلهم ثمانية ثمانية. انتهى. (فأذن) أي: أبو طلحة؛ فدخلوا (فأكلوا) أي: من ذلك الخبز المأدوم بالسمن (ثم قال) أي: النبي ﷺ لأبي طلحة (ائذن لعشرة) أي: ثانية (والقوم سبعون أو ثمانون رجلًا) وفي رواية مبارك بن فضالة: «حَتَّى أَكَلَ منه بِضْعَةٌ وَثَمانُونَ رَجُلًا»، وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى: «حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِيْنَ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَهْلُ البَيْتِ، وَتَرَكُوا سُؤْرًا، أَيْ: فَضْلًا» وزاد مسلم[1] في رواية عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة: «وَأَفْضَل مَا بَلَّغُوا جِيرَانَهُمْ» وفي رواية لمسلم[2]: «ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا فِيْهِ بِالْبَرَكَةِ فَعَادَ كَمَا كَانَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي.

---

(١) مسلم، كتاب الأشربة، حديث (٢٠٤٠).

(٢) مسلم، كتاب الأشربة. حديث (٢٠٤٠).

[ت١٢، م٦]

[٣٦٤٠] (٣٦٣١) حدثنا إسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَن إسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ العَصْرِ والتَمَس النَّاسُ الوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوه، فَأُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَهُ في ذَلِكَ الإنَاءِ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتوضَّؤُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ المَاءَ يَنْبُعُ مِن تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتوضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِن عِنْدِ آخِرِهِمْ». [خ: ٣٥٧٣، م: ٢٢٧٩، ن: ٧٦، حم: ١١٩٣٩، طا: ٦٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفي البَابِ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وابن مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وزياد بْنِ

[٣٦٤٠] قوله: (وحانت) أي: والحال أنه قد قربت (والتمس الناس الوضوء) بفتح الواو؛ أي: طلبوا الماء للوضوء (فأُتِيَ) بصيغة المجهول (قال) أي: أنس (ينبع) بتثليث الموحدة؛ أي: يفور، ويخرج (حتى توضأوا من عند آخرهم) قال الكرماني: «حتى» للتدريج، و«من» للبيان، أي: توضأ الناس حتى توضأ الذين عند آخرهم، وهو كناية عن جميعهم. قال: و«عند»، بمعنى: «في»؛ لأن «عند»، وإن كانت للظرفية الخاصة، لكن المبالغة تقتضي أن تكون لمطلق الظرفية؛ فكأنه قال: الذين هم في آخرهم.

وقال التيمي: المعنى: توضأ القوم حتى وصلت النوبة إلى الآخر.

وقال النووي: «من» هنا؛ بمعنى: «إلى»؛ وهي لغة. وتعقبه الكرماني بأنها شاذة. قال: ثم إن «إلى» لا يجوز أن تدخل على «عند»، ويلزم عليه، وعلى ما قال التيمي؛ أن لا يدخل الأخير؛ لكن ما قاله الكرماني من أن «إلى» لا تدخل على «عند»؛ لا يلزم مثله في «من» إذا وقعت بمعنى: «إلى». وعلى توجيه النووي يمكن أن يقال: «عند» زائدة.

قوله: (وفي الباب عن عمران بن حصين وابن مسعود، وجابر)، أما حديث عمران بن حصين؛ فأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم(١). وأما حديث ابن مسعود، فأخرجه الترمذي(٢) بعد الباب الذي يلي هذا الباب. وأما حديث جابر، فأخرجه الشيخان(٣).

---

(١) أحمد، حديث (١٩٣٩٧)، والبخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٧١)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٦٨٢).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٣٣).

(٣) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٧٦)، ومسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٨٥٦).

الحارث الصدائي، وحَدِيثُ أنَسٍ حَديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت١٣، م٦]

[٣٦٤١] (٣٦٣٢) حدثنا الأنْصَارِيُّ إسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يونسُ بْنُ بُكَيْرٍ، أخْبَرَنَا مُحَمّدُ بْنُ إسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ، أنها قَالَت: أوَّلُ مَا ابْتُدِئَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ النُّبُوَّةِ حِينَ أرَادَ اللهُ كَرَامَتَهُ وَرَحْمَةَ العِبَادِ بِهِ أنْ لا يَرَى شَيْئاً إلَّا جَاءتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، فَمَكَثَ عَلَى ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ أنْ يَمْكُثَ، وحُبِّبَ إلَيْهِ الخَلْوَةُ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أحَبَّ إلَيْهِ مِن أنْ يَخْلُوَ.

[خ: ٣، م: ١٦٠، حم: ٢٥٤٢٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غريبٌ.

قوله: (حديث أنس حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري في «الطهارة»، وفي «علامات النبوة»، ومسلم في «الفضائل»، والنسائي في «الطهارة».

[٣٦٤١] قوله: (أول ما ابتدئ به) بصيغة المجهول؛ من الابتداء **(من النبوة)**، وفي رواية البخاري في «باب بدء الوحي»: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الْوَحْيِ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ» **(حين أراد الله كرامته)** أي: إكرامه. في «مختار الصحاح»: التكريم والإكرام؛ بمعنًى، والاسم منه: الكرامة. **(أن لا يرى شيئًا)** أي: من الرؤيا **(إلا جاءت)** الضمير راجع إلى قوله: «شيئًا»، وإنما أنثه؛ لأن المراد به: الرؤيا **(كفلق الصبح)** بفتح الفاء، واللام؛ أي: جاءت مجيئًا مثل فلق الصبح. والمراد به: ضياؤه ونوره. وعبر به؛ لأن شمس النبوة قد كانت مبادئ أنوارها الرؤيا؛ إلى أن ظهرت أشعتها، وتم نورها **(وحبب إليه الخلوة)** لم يسم فاعله؛ لعدم تحقق الباعث على ذلك، وإن كان كل من عند الله، أو لينبه على أنه لم يكن من باعث البشر، أو يكون ذلك من وحي الإلهام. والسر فيه: أن الخلوة فراغ القلب لما يتوجه له.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي.

[ت١٤، م٦]

[٣٦٤٢] (٣٦٣٣) حدثنا مُحَمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَن مَنْصُورٍ عَن إِبْرَاهِيمَ عَن عَلْقَمَةَ عَن عَبْدِ الله قَالَ: إِنَّكُمْ تَعُدُّونَ الآيَاتِ عَذاباً، وإِنَّا كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ بَرَكَةً، لَقَدْ كُنَّا نَأكُلُ الطَّعَامَ مَعَ النبيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ، قَالَ: وَأُتِيَ النبيُّ ﷺ بإِنَاءٍ فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهِ فَجَعَل المَاءُ يَنْبُعُ مِن بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَيَّ عَلَى الوضُوءِ المبَارَكِ والبَرَكَةِ مِنَ السَّمَاءِ»، حَتَّى تَوَضَّأنَا كُلُّنَا. [خ: ٣٥٧٩، حم: ٣٧٥٣، مي: ٢٩].

[٣٦٤٢] قوله: (عن منصور) هو ابن المعتمر **(عن إبراهيم)** النخعي **(عن علقمة)** بن قيس **(عن عبد الله)** بن مسعود.

قوله: (تعدون الآيات) أي: الأمور الخارقة للعادات؛ أي: الآيات كلها **(عذابًا)** أي: مطلقًا. وفي رواية البخاري: «وَأَنْتُم تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا».

قال الحافظ: الذي يظهر: أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفًا؛ وإلا فليس جميع الخوارق بركة؛ فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله؛ كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله؛ ككسوف الشمس، والقمر؛ كما قال ﷺ: «إن الشمس والقمر آيَتَانِ من آيَاتِ الله يُخَوِّفُ الله بِهِمَا عِبَادَهُ»، وكأن القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرۡسِلُ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّا تَخۡوِيفٗا﴾ [الإسراء: ٥٩]. **(وإنا كنا نعدها)** أي: الآيات **(بركة)** أي: من الله تعالى **(ونحن نسمع تسبيح الطعام)** أي: في حالة الأكل **(قال)** أي: ابن مسعود **(وأُتِيَ)** بضم الهمزة بالبناء للمفعول **(بإناء)** أي: فيه ماء قليل **(فوضع)** أي: النبي ﷺ **(ينبع)** بضم الموحدة، وتفتح، وتكسر؛ أي: يخرج مثل ما يخرج من العين **(من بين أصابعه)** أي: من نفس لحمه الكائن بين أصابعه، أو من بينهما بالنسبة إلى رؤية الرائي؛ وهو في نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه؛ والأول أوجه. قاله القسطلاني **(فقال النبي ﷺ: حي على الوضوء المبارك)** بفتح الواو؛ وهو: الماء الذي يتوضأ به؛ أي: هلموا إلى الماء. مثل: حي على الصلاة. والمراد: الفعل؛ أي: توضأوا. وفي رواية البخاري: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: اطْلُبُوا فَضْلَةً من مَاءٍ، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ» **(والبركة من السماء)**، وفي رواية البخاري: «وَالبَرَكَةُ مِنَ الله» قال الحافظ: البركة: مبتدأ، والخبر: من الله؛ وهو إشارة إلى أن الإيجاد من الله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧- باب مَا جَاءَ كَيْفَ كانَ يَنْزِلُ الوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ [ت١٥، م٧]

[٣٦٤٣] (٣٦٣٤) حدثنا إسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ هُوَ ابْنُ عِيسَى. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عَائِشَةَ: أَنَّ الحارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُوْل الله ﷺ كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحْيَاناً يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجرَسِ ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

٧ - بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يَنْزِلُ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

الوحي: الإعلام في خفاء. وفي اصطلاح الشرع: إعلام الله ـ تعالى ـ أنبياءه الشيء؛ إما بكتاب، أو برسالة ملك، أو منام، أو إلهام. وقد يجيء بمعنى: الأمر، نحو: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى﴾ [المائدة: ١١١]، وبمعنى: التسخير؛ نحو: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] أي: سخرها لهذا الفعل؛ وهو اتخاذها من الجبال بيوتًا إلى آخره. وقد يعبر عن ذلك بالإلهام؛ لكن المراد به: هدايتها لذلك؛ وإلا فالإلهام حقيقة إنما يكون لعاقل. والإشارة، نحو: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُواْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١]، وقد يطلق على الموحَى؛ كالقرآن، والسنة، من إطلاق المصدر على المفعول. قال الله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤]. قال في «النهاية»: يقع الوحي على: الكتابة، والإشارة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي. يقال: وَحَيْتُ إليه الكلامَ، وأَوْحَيْتُ. انتهى.

[٣٦٤٣] قوله: (أن الحارث بن هشام) بن المغيرة، المخزومي، من مسلمة الفتح؛ وهو: أخو أبي جهل شقيقه، وكان من فضلاء الصحابة، استشهد بالشام في خلافة عمر (سأل النبي ﷺ) يحتمل أن تكون عائشة حضرت ذلك؛ فيكون من مسندها، وأن يكون الحارث أخبرها بذلك؛ فيكون من مرسل الصحابة، وهو محكوم بوصله عند الجمهور (كيف يأتيك الوحي؟) يحتمل أن يكون المسؤول عنه صفة الوحي نفسه، ويحتمل أن يكون صفة حامله، أو ما هو أعم من ذلك. وعلى كل تقدير؛ فإسناد الإتيان إلى الوحي مجاز؛ لأن الإتيان ـ حقيقة ـ من وصف حامله (أحيانًا) جمع حين، يطلق على كثير الوقت، وقليله؛ والمراد به هنا: مجرد الوقت؛ أي؛ أوقاتًا؛ وهو نصب على الظرفية، وعامله: «يأتيني» مؤخر عنه (يأتيني مثل صلصلة الجرس) أي: يأتيني الوحي إتيانًا مثل صوت الجرس، أو مشابهًا صوته

وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَأَحْيَاناً يَتَمَثَّلُ لِيَ المَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ». قَالَت عَائِشَةُ: فَلَقَد رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الوَحْيُ في اليَوْمِ الشَّدِيدِ البَرْدِ فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقاً». [خ: ٢، م: ٢٣٣٣، ن: ٩٣٣، حم: ٢٤٧٢٤، طا: ٤٧٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

لصوت الجرس، والصلصلة: ـ بمهملتين مفتوحتين، بينهما لام ساكنة، في الأصل ـ: صوت وقوع الحديد بعضه على بعض، ثم أطلق على كل صوت له طنين. وقيل: هو صوت متدارك لا يدرك في أول وهلة. والجَرَس: ـ بفتح الجيم، والمهملة ـ: الجُلْجُلُ الذي يعلق في رؤوس الدواب؛ واشتقاقه من الجرْس؛ بإسكان الراء؛ وهو: الحس. قيل: والصلصلة المذكورة: صوت الملك بالوحي.

قال الخطابي: يريد أنه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه أول ما يسمعه حتى يفهمه بعد. وقيل: صوت خفيف لأجنحة الملك. والحكمة في تقدمه: أن يقرع سمعه الوحي؛ فلا يبقى فيه متسع لغيره **(وهو أشده علي)** أي: هذا القسم من الوحي أشد أقسامه على فهم المقصود؛ لأن الفهم من كلام مثل الصلصلة أشكل من الفهم من كلام الرجل بالتخاطب المعهود. وفائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الزلفى، ورفع الدرجات **(يتمثل لي الملك رجلًا)** التمثل: مشتق من المثل؛ أي: يتصور. واللام في «الملك» للعهد؛ وهو جبرئيل، و«رجلًا» منصوب بالمصدرية؛ أي: يتمثل مثل رجل، أو بالتمييز، أو بالحال؛ والتقدير: هيئة رجل **(فأعي ما يقول)** من الوعي؛ أي: فأحفظ القول الذي يقوله **(فيفصم عنه)** بفتح أوله، وسكون الفاء، وكسر المهملة؛ أي: يقلع، وينجلي ما يغشاه. وأصل الفصم: القطع؛ ومنه قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقيل: الفصم بالفاء: القطع بلا إبانة، وبالقاف: القطع بإبانة؛ فذكر بالفصم؛ إشارة إلى أن الملك فارقه ليعود؛ والجامع بينهما بقاء العلقة **(وإن جبينه ليتفصد)** بالفاء، والصاد المهملة المشددة؛ أي: ليسيل **(عرقًا)** بفتحتين؛ أي: من كثرة معاناة التعب، والكرب عند نزول الوحي؛ إذ أنه أمر طارئ زائد على الطباع البشرية.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٨- باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النبيِّ ﷺ [ت١٦، م٨]

[٣٦٤٤] (٣٦٣٥) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وكيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن البَرَاءِ قَالَ: ما رأيْتُ مِن ذِي لِمَّةٍ في حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أحْسَنَ مِن رَسُولِ الله ﷺ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعِيدُ ما بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بالقَصِيرِ وَلا بالطَّوِيلِ. [خ: ٣٥٤٩، م: ٢٣٣٧، ن: ٥٠٧٥، د: ٤١٨٣، حم: ١٨٠٨٦].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت١٧، م٨]

[٣٦٤٥] (٣٦٣٦) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا حمَيْدُ بْنُ عبْدِ الرَّحْمنِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَن أبي إسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ البَرَاءَ: أكَانَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لا، مِثْلَ القَمَرِ. [خ: ٣٥٥٢، مي: ٦٤، حم: ١٨٠١٠].

---

٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

أي: خلقه وخلقه.

[٣٦٤٤] **قوله: (عن البراء قال: ما رأيت من ذي لمة. . . إلخ)** تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب الرخصة في الثوب الأحمر للرجال» من «أبواب اللباس».

[٣٦٤٥] **قوله: (حدثنا حميد بن عبد الرحمن)** بن حميد الرؤاسي **(حدثنا زهير)** بن معاوية بن حديج **(سأل رجل البراء)** أي: ابن عازب بن الحارث بن عدي، الأنصاري، الأوسي، صحابي، ابن صحابي، نزل الكوفة، استصغر يوم بدر، وكان هو وابن عمر لِدَةً[١]، مات سنة اثنتين وسبعين **(أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟ قال: لا، مثل القمر)** كأن السائل أراد: أنه مثل السيف في الطول؛ فرد عليه البراء؛ فقال: بل مثل القمر؛ أي: في التدوير. ويحتمل أن يكون أراد: مثل السيف في اللمعان والصقال. فقال: بل فوق ذلك، وعدل إلى القمر؛ لجمعه الصفتين من التدوير، واللمعان.

وقد أخرج مسلم[٢] من حديث جابر بن سمرة «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ الله

---

(١) اللِّدَةُ: التِّرْبُ. انظر «القاموس» مادة: «ولد».

(٢) مسلم، كتاب الفضائل. حديث (٢٣٤٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[ت١٨، م٨]

[٣٦٤٦] (٣٦٣٧) حدثنا مُحَمّدُ بْنُ إسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو نعيم. حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ عَن عُثمانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُز عَن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمِ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: لَمْ يَكُن رَسُوْل الله ﷺ بالطَّوِيلِ وَلا بالقَصِيرِ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، ....

ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لا. بَلْ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مُسْتَدِيرًا» وإنما قال: «مستديرًا»؛ للتنبيه على أنه جمع الصفتين؛ لأن قوله: «مثل السيف» يحتمل أن يريد به: الطول، أو اللمعان؛ فرده المسؤول ردًّا بليغًا. ولما جرى التعارف في أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالبًا: الإشراق، والتشبيه بالقمر إنما يراد به: الملاحة، دون غيرهما؛ أتى بقوله: «وكان مستديرًا»؛ إشارة إلى أنه أراد: التشبيه بالصفتين معًا: الحسن، والاستدارة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

[٣٦٤٦] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو البخاري **(حدثنا المسعودي)** هو عبد الرحمن بن عبد الله، الكوفي **(عن عثمان بن مسلم بن هرمز)** ويقال: اسم أبيه: عبد الله، فيه لين، من السادسة.

قوله: (لم يكن النبي ﷺ بالطويل) أي: المفرط في الطول **(ولا بالقصير)**، زاد البيهقي[(١)]: «وَهُوَ إِلَى الطُّولِ أَقْرَبُ»، وعن عائشة: «لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ، وَكَانَ يُنْسَبُ إِلَى الرَّبْعةِ إِذَا مَشَى وَحْدَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى حَالٍ يُمَاشِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُنْسَبُ إِلَى الطُّولِ إِلَّا طَالَهُ ﷺ، وَلَرُبَّمَا اكْتَنَفَهُ الرَّجُلانِ الطَّوِيلانِ فَيطولُهُمَا، فَإِذَا فَارَقَاهُ نُسِبَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الرَّبْعَةِ». رواه ابن عساكر، والبيهقي[(٢)] **(شثن الكفين والقدمين)** بفتح المعجمة، وسكون المثلثة، وبالنون. قال في «النهاية»: أي: أنهما يميلان إلى الغلظ، والقصر. وقيل: هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر؛ ويحمد ذلك في الرجال؛ لأنه أشد لقبضهم، ويذم في النساء. انتهى.

قال في «القاموس»: شَثِنَتْ كفُّه ـ كفَرِحَ وكَرُمَ ـ شَثَنًا وشُثُونَةً: خَشُنَتْ، وغَلُظَتْ؛ فهو

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٠٦).

(٢) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٣٥٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٣٨).

ضَخْمَ الرَّأْسِ، ضَخْمَ الكَرَادِيسِ، طَوِيلَ المَسْرُبَةِ، إِذَا مشَى تكفأ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِن صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ. [حم: ٧٤٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ المَسْعُودِيِّ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

شَثْنُ الأصابع، بالفتح. فإن قلت: هذا يخالف ما رواه البخاري[1] عن أنس. قال: «مَا مَسَسْتُ حَرِيرًا وَلا دِيبَاجًا أَلْيَنَ من كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ»، قلت: قيل: اللين: في الجلد، والغلظ: في العظام؛ فيجتمع له نعومة البدن مع القوة. ويؤيده ما رواه الطبراني والبزار من حديث معاذ رضي الله عنه: «أَرْدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ فِي سَفَرٍ فَمَا مَسَسْتُ شَيْئًا قَطُّ أَلْيَنَ من جِلْدِهِ ﷺ» (ضخم الرأس) أي: عظيمه (ضخم الكراديس) هي: رؤوس العظام؛ واحدها: كُرْدُوسٌ، وقيل: هي: ملتقى كل عظمين ضخمين؛ كالركبتين، والمرفقين، والمنكبين. أراد: أنه ضخم الأعضاء (طويل المسربة) بفتح الميم، وسكون السين، وضم الراء: الشعر المستدق الذي يأخذ من الصدر إلى السرة (تَكَفَّأَ تكفؤاً) قال في «النهاية» أي: تمايل إلى قدام. هكذا روي غير مهموز؛ والأصل: الهمز، وبعضهم يرويه مهموزًا؛ لأن مصدر تَفعَّلَ من الصحيح تَفَعُّلٌ كتقدَّمَ تَقَدُّمًا، وتَكَفَّأَ تَكَفُّأً؛ والهمزة حرف صحيح؛ فأما إذا اعتل انكسرت عين المستقبل منه؛ نحو: تَحَفَّى تحفِّيًا، وتَسَمَّى تَسَمِّيًا؛ فإذا خففت الهمزة التحقت بالمعتل، وصار تَكَفِّيًا بالكسر. انتهى ما في «النهاية». (كأنما ينحط) بتشديد الطاء؛ أي: يسقط (من صبب) أي: موضع منحدر من الأرض.

قال في «شرح السنة»: الصبب: الحدور، وما ينحدر من الأرض؛ يريد: أنه كان يمشي مشيًا قويًا؛ يرفع رجليه من الأرض رفعًا بائنًا؛ لا كمن يمشي اختيالًا، ويقارب خطاه تنعمًا. كذا في «المرقاة» (لم أر قبله) أي: قبل موته؛ لأن عليًا لم يدرك زمانًا قبل وجوده (ولا بعده) أي: بعد موته.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في «مسند علي».

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٦١).

[ت١٩، م٨]

[٣٦٤٧] (٣٦٣٨) حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَلِيمَة ـ مِن قَصْرِ الأَحْنَفِ ـ وأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ وعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ المَعْنَى وَاحِدٌ قالُوا: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الله مَوْلَى غُفْرَةَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِن وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ﷺ إِذَا وَصَفَ النبيَّ ﷺ قَالَ: لَمْ يَكن بالطَّوِيلِ المُمَغَّطِ، وَلا بالقَصِيرِ المُتَرَدِّدِ، وَكَانَ رَبْعَةً مِنَ القَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ بالجَعْدِ القَطِطِ، وَلا بالسَّبْطِ، كَانَ جَعْداً رَجِلًا، وَلَمْ يَكُنْ بالمُطَهَّمِ وَلا بالمُكَلْثَم، ....

[٣٦٤٧] **قوله: (حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي حليمة)** القصري، مقبول، من الحادية عشرة **(أخبرنا عمر بن عبد الله مولى غفرة)** بضم المعجمة، وسكون الفاء **(حدثني إبراهيم بن محمد: من ولد عليّ بن أبي طالب)** قال في «التقريب»: إبراهيم بن محمد بن عليّ بن أبي طالب، الهاشمي، صدوق، من الخامسة، وأبوه محمد؛ هو المعروف بـ: ابن الحنفية.

قوله: (إذا وصف النبي ﷺ) أي: ذكر صفته من جهة خلقه **(قال: ليس بالطويل الممغط)** بصيغة اسم الفاعل من: الانمغاط.

قال في «النهاية»: هو بتشديد الميم الثانية: المتناهي في الطول؛ من: أمغط النهار؛ إذا امتد. ومغطت الحبل، وغيره؛ إذا مددته، وأصله: منمغط، والنون للمطاوعة؛ فقلبت ميمًا، وأدغمت في الميم. ويقال: بالعين المهملة؛ بمعناه **(ولا بالقصير المتردد)** أي: المتناهي في القصر؛ كأنه تردد بعض خلقه على بعض، وانضم بعضه على بعض، وتداخلت أجزاؤه **(وكان ربعة)** بفتح أوله، وسكون ثانيه، وقد يحرك؛ أي: متوسطًا **(من القوم)** أي: مما بين أفرادهم؛ فهو في المعنى: تأكيد لما قبله، ومن وصفه بالربعة؛ أراد: التقريب، لا التحديد؛ فلا ينافي أنه كان يضرب إلى الطول، كما في خبر ابن أبي هالة «كان أطول من المربوع، وأقصر من المشذب» **(ولم يكن بالجعد القطط، ولا بالسبط)** تقدم شرحه قريبًا **(كان جعدًا رجلًا)** بكسر الجيم، ويفتح، ويسكن؛ أي: لم يكن شعره شديد الجعودة، ولا شديد السبوطة؛ بل بينهما **(ولم يكن بالمطهَّم)** بتشديد الهاء المفتوحة، أي: المنتفخ الوجه. وقيل: الفاحش السمن. وقيل: النحيف الجسم؛ وهو من الأضداد. كذا في «النهاية» **(ولا بالمكلثم)** اسم مفعول من الكلثمة؛ وهو: اجتماع لحم الوجه؛ بلا جهومة. كذا في

وَكَانَ في الوَجْهِ تَدْوِيرٌ، أَبْيَضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ العَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ الأَشْفَارِ، جَلِيلُ المُشَاشِ وَالكَتَدِ، أَجْرَدُ ذُو مَسْرُبَةٍ شَثْنُ الكَفَّيْنِ والقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي في صَبَبٍ، وإِذَا التفتَ التَفَتَ مَعاً، ....

«القاموس». وقال في «النهاية»: هو من الوجوه القصير الحنك، الدني الجبهة، المستدير، مع خفة اللحم؛ أراد: أنه كان أَسِيلَ الوجه، ولم يكن مستديرًا. انتهى.

وقال الطيبي: أي: لم يكن مستديرًا كاملًا؛ بل كان فيه تدوير ما **(وكان في الوجه تدوير)** أي: نوع تدوير، أو تدوير ما؛ والمعنى: أنه كان بين الإسالة، والاستدارة **(أبيض)** أي: هو أبيض اللون **(مشرب)** اسم مفعول من الإشراب؛ أي: مخلوط بحمرة. قال في «النهاية» الإشراب: خلط لون بلون؛ كأن أحد اللونين سقى اللون الآخر. يقال: بياض مشرب حمرة، بالتخفيف؛ وإذا شدد كان للتكثير، والمبالغة. وهذا لا ينافي ما في بعض الروايات: «وليس بالأبيض»؛ لأن البياض المثبت ما خالطه حمرة، والمنفي ما لا يخالطها؛ وهو الذي تكرهه العرب **(أدعج العينين)** الدعج، والدعجة: [السَّوادُ][1] في العين، وغيرها، يريد: أن سواد عينيه كان شديد السواد. وقيل: الدعج شدة سواد العين، في شدة بياضها. كذا في «النهاية» **(أهدب الأشفار)** بفتح الهمز؛ جمع: الشُّفر، بالضم؛ وهو: الجفن؛ أي: طويل شعر الأجفان؛ ففيه حذف مضاف؛ لأن الأشفار هي: الأجفان التي تنبت عليها الأهداب، ويحتمل أنه سمي النابت باسم المنبت؛ للملابسة **(جليل المشاش)** بضم الميم، وخفة الشين، في «القاموس»: المُشاشة ـ بالضم ـ: رأس العظم الممكن المضغ؛ جمعها: مشاش. انتهى. وفي «النهاية»: أي: عظيم رؤوس العظام؛ كالمرفقين، والكتفين، والركبتين **(والكتد)** بفتح التاء، وكسرها: مجتمع الكتفين، وهو: الكاهل وهو معطوف على «المشاش» **(أجرد)** هو الذي ليس على بدنه شعر، ولم يكن كذلك؛ وإنما أراد به: أن الشعر كان في أماكن من بدنه؛ كالمسربة، والساعدين، والساقين؛ فإن ضد الأجرد: الأشعر: وهو: الذي على جميع بدنه شعر **(إذا مشى تقلع)** أراد: قوة مشيه؛ كأنه يرفع رجليه من الأرض رفعًا قويًا؛ وهي مشية أهل الجلادة، والهمة؛ لا كمن يمشي اختيالًا، ويقارب خطاه، فإن ذلك من مشي النساء، ويوصفن به **(وإذا التفت)** أي: أراد الالتفات إلى أحد جانبيه **(التفت معًا)** أي: بكليته. أراد: أنه لا يسارق النظر. وقيل: أراد: لا يلوي عنقه يمنة، ولا يسرة إذا نظر إلى الشيء؛ وإنما يفعل ذلك الطائش، الخفيف؛ ولكن كان يقبل جميعًا، أو يدبر جميعًا. قاله الجزري.

---

(١) في المطبوع «السوداء»، والمثبت هو الصواب، وهو ما في «النهاية»، مادة «دعج».

بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ كفًّا، وَأَشْرَحُهُمْ صَدْراً، وأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَلْيَنهُمْ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمهُمْ عِشْرَةً، مَن رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ. [ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسن غريب، لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

قَالَ أبو جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ الأَصْمَعِيَّ ....

وقال التوربشتي: يريد: أنه كان إذا توجه إلى الشيء، توجه بكليته، ولا يخالف ببعض جسده بعضًا؛ كيلا يخالف بدنه قلبه، وقصده مقصده، لما في ذلك من التلون، وآثار الخفة **(بين كتفيه خاتم النبوة)** سيأتي إيضاح الكلام عليه في «باب خاتم النبوة» **(أجود الناس صدرًا)** إما: من الجودة؛ بفتح الجيم؛ بمعنى: السعة، والانفساح؛ أي: أوسعهم قلبًا؛ فلا يمل، ولا ينزجر من أذى الأمة، ومن جفاء الأعراب. وإما من الجود؛ بالضم؛ بمعنى: الإعطاء؛ ضد البخل؛ أي: لا يبخل على أحد شيئًا من زخارف الدنيا، ولا من العلوم، والحقائق، والمعارف التي في صدره، فالمعنى: أنه أسخى الناس قلبًا **(وأصدق الناس لهجة)** بفتح اللام، وسكون الهاء، ويفتح؛ أي: لسانًا، وقولًا **(وألينهم عريكة)** العريكة: الطبيعة، يقال: فلان لين العريكة؛ إذا كان سلسًا، مطواعًا، منقادًا، قليل الخلاف، والنفور **(وأكرمهم عشرة)** بكسر، فسكون؛ أي: معاشرة، ومصاحبة **(من رآه بديهة)** أي: أول مرة، أو فجاءة، وبغتة **(هابه)** أي: خافه؛ وقارًا، وهيبة؛ من: هاب الشيء؛ إذا خافه، ووقره، وعظمه **(ومن خالطه معرفة أحبه)** أي: بحسن خلقه، وشمائله؛ والمعنى: أن من لقيه قبل الاختلاط به، والمعرفة إليه هابه؛ لوقاره، وسكونه؛ فإذا جالسه، وخالطه؛ بان له حسن خلقه؛ فأحبه حبًّا بليغًا **(يقول ناعته)** أي: واصفه عند العجز عن وصفه **(مثله)** أي: من يساويه صورة، وسيرة، وخلقًا، وخلقًا.

قوله: **(ليس إسناده بمتصل)**؛ لأن إبراهيم بن محمد لم يسمع من جده عليّ **(سمعت الأصمعي)** هو: عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع، أبو سعيد، الباهلي، البصري، صدوق، سني، من التاسعة.

قال الحربي: كان أهل العربية؛ من أهل البصرة من أصحاب الأهواء، إلا أربعة؛ فإنهم كانوا أصحاب سنة: أبو عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد، ويونس بن حبيب، والأصمعي.

يَقُولُ في تَفْسِيرِ صِفَةِ النبيِّ ﷺ: المُمغط: الذَّاهِبُ طُولًا، وَسَمِعْتُ أعْرَابِيّاً يَقُولُ: تَمَغَّطَ في نُشَّابَتِهِ: أيْ مَدَّهَا مَدّاً شَدِيداً. وَأمَّا المُتَرَدِّدُ: فالدَّاخِلُ بَعْضُهُ في بَعْضٍ قِصَراً وَأمَّا القَطط: فالشَّدِيدُ الجُعُودَة. وَالرَّجِلُ الَّذِي في شَعرِهِ حُجُونَةٌ أي ينحني قليلًا.

وَأمَّا المُطَهَّمُ، فالبَادِنُ الكَثِيرُ اللَّحْمِ، وَأمَّا المُكَلْثَمُ: فالمدَوَّرُ الوَجْهِ، وَأمَّا المُشْرَبُ: فَهُو الَّذِي في ناصيته حُمْرَةٌ، وَالأدْعَجُ الشَّدِيدُ سَوَادِ العَيْنِ، وَالأهْدَبُ: الطَّوِيلُ الأشْفَارِ، وَالكَتِدُ: مُجْتَمَعُ الكَتِفَيْنِ وَهُوَ الكَاهِلُ، وَالمَسْربَةُ: هُوَ الشَّعْرُ الدَّقِيقُ الَّذِي هُوَ كَأَنَّهُ قَضِيبٌ مِنَ الصَّدْرِ إلَى السُّرَّةِ، والشَّثْنُ: الغَلِيظُ الأصَابِعِ مِنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، وَالتَّقَلُّعُ: أنْ يَمْشِيَ بِقُوَّةٍ، والصَّبَبُ: الحدُورُ: يَقُولُ: انْحَدَرْنَا مِن صَبُوبٍ وَصَبَبٍ، وَقَوْلُهُ ....

وقال المبرد: كان الأصمعي بحرًا في اللغة، وكان دون أبي زيد في النحو. قاله الحافظ (يقول في تفسير صفة النبي ﷺ) أي: في تفسير بعض اللغات الواقعة في الأخبار الواردة في صفة النبي ﷺ، لا في خصوص هذا الخبر؛ أخذًا من قول المصنف: «في تفسير صفة النبي ﷺ» دون أن يقول: في تفسير هذا الحديث (الممغط الذاهب طولًا) أي: الذاهب طوله؛ فطولًا تمييز محول عن الفاعل. وأصل الممغط: من: مَغَطْتُ الحبل؛ فانمغط؛ أي: مددته؛ فامتد (قال) أي: الأصمعي (وسمعت أعرابيًا) هذا استدلال على ما قبله (يقول في كلامه) أي: في أثنائه (تمغط في نشابته؛ أي: مدها. . . إلخ) النُّشَّابة بضم النون، وتشديد الشين المعجمة، وموحدة، وبتاء التأنيث، ودونها: السهم. وإضافة المد إليها مجاز؛ لأنها لا تمد، وإنما يمد وتر القوس. واعترض على المصنف بأنه ليس في الحديث لفظ «التمغط» حتى يتعرض له هنا؛ وإنما فيه لفظ «الانمغاط»، وأجيب بأنه من توضيح الشيء؛ بتوضيح نظيره (وأما المتردد، فالداخل بعضه في بعض قصرًا) بكسر، ففتح (والرجل الذي في شعره حجونة) بمهملة، فجيم، في «القاموس»: حَجَنَ العُودَ يَحْجِنُه: عَطَفَه؛ فالحُجُونة الانعطاف (أي: ينحني قليلًا) هذا تفسير لكلام الأصمعي، من أبي عيسى، أو أبي جعفر (وهو الكاهل) بكسر الهاء، وهو: مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق، وهو: الثلث الأعلى مما يلي الظهر؛ وفيه ست فقرات (والصبب: الحدور) بفتح الحاء المهملة، وهو: المكان المنحدر، لا بضمها؛ لأنه مصدر (انحدرنا من صبوب وصبب) بفتح الصاد فيهما، وكل منهما بمعنى: المكان المنحدر.

جَلِيلُ المُشَاشِ: يُرِيدُ رُؤوسَ المَنَاكِبِ، وَالْعِشْرَةُ الصُّحْبَةُ، وَالعَشِيرُ: الصَّاحِبُ، وَالبَدِيهَةُ: المُفَاجَأَةُ، يَقالُ: بَدَهْتُهُ بِأَمْرٍ: أَيْ فَجَأته.

٩- باب فِي كَلامِ النَّبِيِّ ﷺ [ت٢٠، م٩]

[٣٦٤٨] (٣٦٣٩) حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُبَيِّنُهُ فَصْلٌ، يَحْفَظُهُ مَن جَلَسَ إِلَيْهِ. [خ: ٣٥٦٨، م: ٢٤٩٣، حم: ٢٤٣٤٤ جملة السَّرد فقط].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيد عَن الزُّهْرِيِّ.

وأما الصبوب ـ بضم الصاد ـ فهو: مصدر، كالحُدور، بضم الحاء المهملة، وقد يستعمل جمع صبب أيضًا؛ فتصح إرادته هنا؛ لأنه يقال: انحدرنا في صبوب بالضم؛ أي: في أمكنة منحدرة (**جليل المشاش: يريد: رؤوس المناكب**) أي: ونحوهما؛ كالمرفقين، والركبتين؛ إذ المشاش رؤوس العظام، أو العظام اللينة؛ فتفسيرها برؤوس المناكب فيه قصور.

٩ ـ بَاب فِي كَلامِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٦٤٨] **قوله: (حدثنا حميد بن الأسود)** بن الأشقر، البصري، أبو الأسود، الكرابيسي، صدوق، يهم قليلًا، من الثامنة **(عن أسامة بن زيد)** هو: الليثي، المدني.

قوله: (ما كان رسول الله ﷺ يَسْرُد) بضم الراء من السرد؛ وهو: الإتيان بالكلام على الولاء، والاستعجال فيه **(سردكم)** بالنصب على المصدرية؛ أي: كسردكم. والمعنى: لم يكن رسول الله ﷺ يتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض؛ لئلا يلتبس على المستمع. زاد الإسماعيلي من رواية ابن المبارك عن يونس: «إِنَّمَا كَانَ حَدِيثُ رَسُولِ الله ﷺ فَصْلًا، فَهِمَّا تَفْهَمُهُ القُلوبُ». كذا في «الفتح» **(يبينه)** صفة لكلام؛ أي: كان يتكلم رسول الله ﷺ بكلام يوضحه **(فصل)** صفة ثانية لكلام؛ أي: بيّن، ظاهر، يكون بين أجزائه فصل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، والنسائي(١)، وذكره البخاري تعليقًا.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٢٤٦).

[ت٢١، م٩]

[٣٦٤٩] (٣٦٤٠) حدثنا مُحَمّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ المُثَنَّى عَن ثُمَامَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعِيدُ الكَلِمَةَ ثَلَاثاً لِتُعْقَلَ عَنْهُ. [خ: ٩٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيب، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عَبْدِ الله بْنِ المُثَنَّى.

١٠- باب في بشاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ [ت٢٢، م١٠]

[٣٦٥٠] (٣٦٤١) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيْعَةَ عَن عبيدِ الله بْنِ المُغِيرَةِ ......

[٣٦٤٩] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) هو: الذهلي (عن ثمامة) بن عبد الله بن أنس بن مالك، الأنصاري.

قوله: (يعيد الكلمة) المراد بها: ما يشمل الجملة، والجمل، وجزء الجملة. (ثلاثًا) معمول لمحذوف؛ أي: يتكلم بها ثلاثًا؛ لأن الإعادة كانت ثنتين، والتكلم كان ثلاثًا، ولا يصح أن يكون معمولًا لـ«يعيد»؛ لأن الإعادة لو كانت ثلاثًا؛ لكان التكلم أربعًا، وليس كذلك؛ والمراد: أنه كان يكرر الكلام ثلاثًا؛ إذا اقتضى المقام ذلك؛ لصعوبة المعنى، أو غرابته، أو كثرة السامعين، لا دائمًا؛ فإن تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة. كذا في «شرح الشمائل» للبيجوري (لتعقل عنه) بصيغة المجهول؛ أي: لتفهم تلك الكلمة عنه ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الحاكم(١).

١٠ ـ بَابٌ فِي بَشَاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٦٥٠] قوله: (عن عبيد الله بن المغيرة) بن معيقيب ـ بالمهملة، والقاف، والموحدة، مصغرًا ـ كنيته: أبو المغيرة، السبئي؛ بفتح المهملة، والموحدة، بعدها همزة، مقصورة،

---

(١) الحاكم، حديث (٧٧١٦)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: أخرجه البخاري سوى قوله: «لتعقل عنه».

قلت: أخرجه البخاري، كتاب العلم، حديث (٩٥) «حتى تفهم عنه» بدل «لتعقل عنه».

عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِث بْنِ جَزْءٍ قَالَ: مَا رأَيْتُ أَحداً أَكْثَرَ تَبَسُّماً مِن رَسُولِ الله ﷺ. [حم: ١٧٧٥١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسن غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِثْلُ هَذَا.

[٣٦٥١] (٣٦٤٢) حدثنا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحانِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَن يَزِيد بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ قَالَ: مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ الله ﷺ إِلَّا تَبَسُّماً. [حم: ١٧٧٦١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

صدوق، من الرابعة **(عن عبد الله بن الحارث بن جزء)** بفتح الجيم، وسكون الزاي، بعدها همزة؛ الزُّبيدي، بضم الزاي، صحابي، كنيته: أبو الحارث، سكن مصر، وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة خمس، أو ست، أو سبع، أو ثمان وثمانين. والثاني أصح.

قوله: (ما رأيت أحدًا أكثر تبسمًا من رسول الله ﷺ) أي: لأن شأن الكُمَّل إظهارُ الانبساط والبشر لمن يريدون تألفه واستعطافه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده».

[٣٦٥١] قوله: (حدثنا بذلك أحمد بن خالد الخلال) بالمعجمة: أبو جعفر، البغدادي، الفقيه، ثقة، من العاشرة **(حدثنا يحيى بن إسحاق)** السيلحيني **(عن يزيد بن أبي حبيب)** هو؛ أبو رجاء، المصري.

قوله: (ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبسمًا) أي؛ لا يزيد على التبسم.

قال أهل اللغة: التبسم: مبادي الضحك. والضحك: انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور؛ فإن كان بصوت، وكان بحيث يسمع من بعد؛ فهو: القهقهة، وإلا فهو: الضحك، وإن كان بلا صوت؛ فهو: التبسم، وتسمى الأسنان في مقدم الفم: الضواحك؛ وهي: الثنايا، والأنياب، وما يليها، وتسمى: النواجذ. وهذا الحصر إضافي؛ أي: بالنسبة للغالب؛ لما تقرر أنه ﷺ ضحك أحيانًا حتى بدت نواجذه؛ إلا أن يحمل على المبالغة.

١١- باب فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ [ت٢٣، م١١]

[٣٦٥٢] (٣٦٤٣) حدثنا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيد يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَت: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ ابنَ أُخْتِي وَجِع، فَمَسَحَ بِرَأْسِي وَدَعَا لِي بالبَرَكَةِ، وَتَوضَّأَ فَشَرِبْتُ مِن وَضُوئِهِ، فَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى الخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ فَإِذَا هُوَ ......

١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

بكسر التاء؛ أي: فاعل الختم؛ وهو: الإتمام، والبلوغ إلى الآخر؛ وبفتح التاء بمعنى الطابع. ومعناه: الشيء الذي هو دليل على أنه لا نبي بعده.

وقال القاضي البيضاوي: خاتم النبوة: أثر بين كتفيه؛ نعت به في الكتب المتقدمة، وكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود؛ وصيانة لنبوته عن تطرق القدح إليها؛ صيانة الشيء المستوثق بالختم. ذكره العيني. وهل ولد النبي ﷺ بخاتم النبوة، أو وضع حين ولد، أو عند شق صدره، أو حين نبئ؟ أقوال: قال الحافظ: أثبتها: الثالث، وبه جزم عياض.

[٣٦٥٢] قوله: (عن الجعد بن عبد الرحمن) بن أوس، وقد ينسب إلى جده، وقد يصغر، ثقة، من الخامسة.

قوله: (إن ابن أختي) اسمها [عُلْبَة][(١)]، بضم المهملة، وسكون اللام؛ بعدها موحدة، بنت شريح، أخت مخرمة بن شريح (وجع) بكسر الجيم؛ أي: مريض. وجاء بلفظ الفعل الماضي؛ مبنيًّا للفاعل؛ والمراد: أنه كان يشتكي رجله؛ كما ثبت في غير هذا الطريق (فمسح برأسي) الباء زائدة.

قال عطاء مولى السائب: كان مقدم رأس السائب أسود؛ وهو الموضع الذي مسحه النبي ﷺ من رأسه، وشاب ما سوى ذلك. رواه البيهقي[(٢)]، والبغوي. ذكره القسطلاني (من وضوئه) بفتح الواو؛ أي: من الماء المتقاطر من أعضائه المقدسة (فنظرت إلى الخاتم) وفي رواية للبخاري[(٣)]: «إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ» (بين كتفيه) وفي حديث عبد الله بن سرجس؛ عند

---

(١) في المطبوع «عُليَّة»، وانظر «الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٥٥).

(٢) البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٤٦٤).

(٣) البخاري، كتاب الوضوء، حديث (١٩٠).

مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ. [خ: ١٩٠، م: ٢٣٤٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: الزِّرُّ: يُقَالُ بَيْضٌ لها. قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البَابِ عَن سَلْمَانَ وَقُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ المُزَنِيِّ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وأَبِي رِمْثَةَ وَبُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ وَعَبْدِ الله بْنِ سَرْجِسَ وَعَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ وَأَبِي سَعِيدٍ، ....

مسلم[١] «أَنَّهُ كَانَ إِلَى جِهَةِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى» (مثل: زر الحجلة) الزِّر بكسر الزاي، وتشديد الراء، والحجلة ـ بفتح الحاء والجيم ـ: واحدةُ الحجال.

قال الجزري في «النهاية»: الزِّرُّ: واحدُ الأزرار التي تشدُّ بها الكِلَلُ والسُّتور على ما يكون في حَجَلَةِ العروس. وقيل: إنما هو بتقديم الراء على الزاي، ويريد بالحَجَلَةِ: القَبجَةَ؛ مأخوذٌ من أرزَّت الجرادة؛ إذا كَبستْ ذنبها في الأرض؛ فباضت، ويشهد له ما رواه الترمذي[٢] في كتابه؛ بإسناده عن جابر بن سمرة: «وَكَانَ خَاتَمُ رَسُولِ الله ﷺ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ غُدَّةً حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ» انتهى.

وقال في مادة «ح ج ل»: الحجلة ـ بالتحريك ـ: بيتٌ كالقبة يُستَرُ بالثياب، وتكون له أزرارٌ كبارٌ، وتجمع على: حجال. انتهى.

وقال النووي: «زر الحجلة» بزاي، ثم راء. والحَجَلَة؛ بفتح الحاء والجيم، هذا هو الصحيح المشهور. والمراد بالحجلة: واحدة الحجال، وهي: بيتٌ كالقبة لها أزرارٌ كبارٌ، وعُرًى. هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور.

وقال بعضهم: المراد بالحجلة: الطائر المعروف، وزرها بيضتها، وأشار إليه الترمذي، وأنكره عليه العلماء.

وقال الخطابي: وروي أيضًا بتقديم الراء، ويكون المراد: البيض. يقال: أَرَزَّت الجرادة؛ بفتح الراء، وتشديد الزاي؛ إذا كبست ذنبها في الأرض؛ فباضت. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن سلمان، وقرة بن إياس المزني، وجابر بن سمرة، وأبي رمثة، وبريدة، وعبد الله بن سرجس، وعمرو بن أخطب، وأبي سعيد) أما حديث سلمان؛ فأخرجه الترمذي[٣] في «الشمائل»، وأما حديث قرة بن إياس؛ فأخرجه أحمد[٤]. وأما حديث

---

(١) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٤٦).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٤٤) وهو الحديث الذي بعد هذا.

(٣) الترمذي في «الشمائل»، حديث (٢١). (٤) أحمد، حديث (١٥١٥٣).

وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٦٥٣] (٣٦٤٤) حدثنا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا أيوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ الله ﷺ: يَعْنِي الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ غُدَّةً حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ. [م: ٢٣٤٤، حم: ٢٠٣٢٤].

جابر بن سمرة؛ فأخرجه الترمذي بعد هذا. وأما حديث أبي رمثة، وحديث بريدة؛ فأخرجهما أحمد[(١)]. وأما حديث عبد الله بن سرجس، فأخرجه أحمد، ومسلم، والترمذي في «الشمائل»[(٢)]، وأما حديث عمرو بن أخطب؛ فأخرجه أحمد[(٣)]. وأما حديث أبي سعيد؛ فأخرجه الترمذي[(٤)] في «الشمائل».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري في «الطهارة»، وفي «صفة النبي ﷺ»، وفي «الطب»، وفي «الدعوات»، وأخرجه مسلم في «صفة النبي ﷺ»، والنسائي في «الطب».

[٣٦٥٣] قوله: (أخبرنا أيوب بن جابر) بن سيار، السحيمي بمهملتين، مصغر، أبو سليمان، اليمامي، ثم الكوفي، ضعيف، من السابعة.

قوله: (غدة) بضم الغين المعجمة، وتشديد الدال المهملة: لحم يحدث بين الجلد، واللحم؛ يتحرك بالتحريك. وقيل: هي كل عقدة تكون في الجسد. والمراد: أنه كان شبيهًا بالغدة (حمراء) أي: مائلًا إلى الحمرة (مثل بيضة الحمامة) أي: مدورًا، وفي رواية لمسلم[(٥)]: «وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جسدَهُ».

قال القاري: أي: يشبه لونه لون سائر أعضائه. والمعنى: لم يخالف لونه لون بشرته. وفيه نفي البرص.

قال البيجوري في «شرح الشمائل»: لا تعارض بين هذه الرواية، والرواية السابقة؛ بل

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٤٨٨).

(٢) أحمد، حديث (٢٠٢٥٠)، ومسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٤٦)، والترمذي في «الشمائل»، حديث (٢٣).

(٣) أحمد، حديث (٢٢٣٨٢).

(٤) الترمذي في «الشمائل»، حديث (٢٢).

(٥) مسلم، كتاب الفضائل، حديث (٢٣٤٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٢- باب في صفة النبيِّ ﷺ [ت٢٤، م١٢]

[٣٦٥٤] (٣٦٤٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، أَخْبَرَنَا الحَجَّاجُ ـ هُوَ ابن أَرْطَأة ـ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ الله ﷺ حُمُوشَةٌ، وكانَ لا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّماً، وكُنْتُ إذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ: ...

ولا غيرها من الروايات؛ كرواية ابن حبان: «كبيضَةِ نَعَامَةٍ»[(١)]، ورواية البيهقي[(٢)] «كالتفَّاحةِ»، ورواية ابن عساكر «كالبندقة»، ورواية مسلم (جُمْع)ـ بضم الجيم، وسكون الميم ـ «عليه خيلان؛ كأنها الثآليل». وفي «صحيح الحاكم» شعر مجتمع؛ لرجوع اختلاف هذه الروايات إلى اختلاف الأحوال.

فقد قال القرطبي: إنه كان يكبر، ويصغر، وكلٌّ شبه بما سنح له. ومن قال: «شعر»؛ فلأن الشعر حوله؛ كما في رواية أخرى. وبالجملة؛ فالأحاديث الثابتة تَدُلُّ على أن الخاتم كان شيئًا بارزًا؛ إذا قل كان كالبندقة، ونحوها؛ وإذا كثر كان كجمع اليد. وأما رواية: «كأثر المحجم»، أو: «كركبة عنز»، أو: «كشامة خضراء أو سوداء ومكتوب فيها: محمد رسول الله، أو: سر، فإنك المنصور»؛ فلم يثبت منها شيء؛ كما قاله القسطلاني، وتصحيح ابن حبان لذلك وهم. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

١٢ ـ بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٦٥٤] **قوله:** (حموشة) بضم الحاء المهملة، والميم، أي: دقة، ولطافة؛ متناسبة لسائر أعضائه (وكان لا يضحك) أي: في غالب أحواله (إلا تبسمًا) هو: مقدمة الضحك؛ فيحتمل أن يجعل الاستثناء متصلًا، أو منقطعًا.

قال الطيبي: جعل التبسم من الضحك، واستثناه منه؛ فإن التبسم من الضحك بمنزلة السنة من النوم. ومنه قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا﴾ [النمل: ١٩] أي: شارعًا في الضحك (وكنت) بصيغة المتكلم (قلت) أي: في نفسي. ويجوز في هذه الأفعال الثلاثة، فتح

---

(١) ابن حبان في «صحيحه»، حديث (٦٢٩٧).

(٢) البيهقي في «دلائل النبوة» (٢٢٤).

أَكْحَل العَيْنَيْنِ وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ ﷺ. [ضعيف، الحجاج، صدوق، كثير الخطأ والتدليس، وسماك فيه كلام، حم: ٢٠٤١١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ.

[ت٢٥، م١٢]

[٣٦٥٥] (٣٦٤٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ النبي ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْكَلَ العَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ العَقِبِ». [م: ٢٣٣٩، حم: ٢٠٢٨٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٦٥٦] (٣٦٤٧) حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سِماكِ بْنِ حَرْبٍ عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْكَلَ العَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ العَقِبِ. قَالَ شعبة: قُلْتُ لِسِمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الفَمِ؟ قَالَ: وَاسِعُ الفَمِ. قُلْتُ: مَا أَشْكَل العَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شِقِّ العَيْنِ. قَالَ:

التاء؛ على صيغة الخطاب (أكحل العينين) أي: هو مكحل العينين (وليس بأكحل) بل كانت عينه كحلاء من غير اكتحال قاله القاري. وقال في «اللمعات»: قوله: «أكحل العينين، وليس بأكحل». الظاهر أن المراد: ظننت أنه اكتحل؛ أي: استعمل الكحل في عينيه. والحال أنه لم يكتحل؛ بل كان كحل في عينيه. والكَحَل بفتحتين: سواد في أجفان العين خلقة. والرجل أكحل، وكحيل. كذا في «القاموس». فلفظ الحديث لا يخلو عن إشكال، والمراد: ما ذكرنا؛ فلعله جاء أكحل بمعنى: اكتحل. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم(١).

[٣٦٥٥] قوله: (حدثنا أبو قطن) اسمه: عمرو بن الهيثم (كان رسول الله ﷺ ضليع الفم. . . إلخ) يأتي شرح هذه الألفاظ في شرح الرواية الآتية.

[٣٦٥٦] قوله: (حدثنا محمد بن جعفر) هو: المعروف بغندر.

قوله: (ما ضليع الفم؟ قال: واسع الفم) وفي رواية مسلم: «مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ

---

(١) الحاكم، حديث (٤١٩٦) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: حجاج لين الحديث.

قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ العَقِبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ اللَّحْمِ. [م: ٣٦٤٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٦٥٧] (٣٦٤٨) حدثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَة عَن أَبِي يُونسَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِن رَسُولِ الله ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحداً أَسْرَعَ في مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَأَنَّمَا الأَرْضُ تطْوَى لَهُ، إنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ. [في الإسناد ابن لهيعة، وفيه كلام].

الْفَمِ» قال النووي: أما قوله في ضليع الفم: «عظيم الفم»، فكذا قاله الأكثرون؛ وهو الأظهر.

قالوا: والعرب تمدح بذلك، وتذم؛ صغر الفم؛ وهو معنى قول ثعلب في ضليع الفم: واسع الفم. وأما قوله في أشكل العين؛ فقال القاضي: هذا وهم من سماك، باتفاق العلماء، وغلط ظاهر؛ وصوابه ما اتفق عليه العلماء. ونقله أبو عبيد، وجميع أصحاب «الغريب» أن الشكلة: حمرة في بياض العينين؛ وهو محمود. والشهلة: حمرة في سواد العين. وأما المنهوس: فبالسين المهملة؛ هكذا ضبطه الجمهور. وقال صاحب «التحرير» وابن الأثير: روي بالمهملة، والمعجمة؛ وهما متقاربان، ومعناه: قليل لحم العقب؛ كما قال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم.

[٣٦٥٧] قوله: (عن أبي يونس) اسمه: سليم بن جبير، الدوسي، المصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (كأن الشمس تجري في وجهه) قال الطيبي: شبه جريان الشمس في فلكها بجريان الحسن في وجهه ﷺ، وفيه عكس التشبيه للمبالغة. قال: ويحتمل أن يكون من باب «تناهي التشبيه» جعل وجهه مقرًّا، ومكانًا للشمس **(وما رأيت أحدًا أسرع في مشيه من رسول الله ﷺ)** أي: مع تحقق الوقار، والسكون، ورعاية الاقتصاد ممتثلًا قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٩] **(تطوى له)** بصيغة المجهول؛ أي: تزوى، وتجمع؛ على طريق خرق العادة؛ تهوينًا عليه، وتسهيلًا لأمره **(وإنا لنجهد أنفسنا)** قال التوربشتي: يجوز فيه فتح النون، وضمها، يقال: جهد دابته، وأجهدها؛ إذا حمل عليها فوق طاقتها؛ فالمعنى: إنا لنحمل على أنفسنا من الإسراع عقيبه فوق طاقتها **(وإنه)** أي: النبي ﷺ **(لغير مكترث)** اسم الفاعل من الاكتراث، يقال: ما أكترث له؛ أي: ما أبالي به؛ والمعنى: غير مبال بمشينا، أو غير مسرع؛ بحيث تلحقه مشقة؛ فكأنه يمشي على هينة. يقال: مبال به؛ أي: متعب نفسه فيه.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

[ت٢٧، م١٢]

[٣٦٥٨] (٣٦٤٩) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ، كَأَنَّهُ مِن رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرأَيْتُ عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ ـ مَن رأَيْتُ بِهِ ....

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وابن حبان، وابن سعد(١).

[٣٦٥٨] قوله: (حدثنا الليث) هو: ابن سعد (عن أبي الزبير) اسمه: محمد بن مسلم بن تدرس.

قوله: (عرض) بصيغة المجهول؛ أي: أظهر (عليّ) بتشديد الياء؛ وذلك إما في المسجد الأقصى ليلة الإسراء، أو في السماوات؛ كما يدل عليه حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا آدم» الحديث. قال القاضي عياض: أكثر الروايات في وصفهم تدل على أنه ﷺ رأى ذلك ليلة أسري به، وقد وقع ذلك مبينًا في رواية أبي العالية؛ عن ابن عباس، وفي رواية ابن المسيب؛ عن أبي هريرة، وليس فيها ذكر التلبية.

فإن قيل: كيف يحجون، ويلبون؛ وهم أموات؛ وهم في الدار الآخرة، وليست دار عمل؟!.

قلنا: عن هذا الإشكال ثلاثة أجوبة: أحدها: أن الأنبياء أفضل من الشهداء، والشهداء أحياء عند ربهم، فكذلك الأنبياء؛ فلا يبعد أن يصلُّوا، ويحجُّوا، ويتقربوا إلى الله بما استطاعوا ما دامت الدنيا؛ وهي دار تكليف باقية.

ثانيها: أنه ﷺ أري حالهم التي كانوا في حياتهم عليها؛ فمثلوا له كيف كانوا، وكيف كان حجهم، وتلبيتهم؛ ولهذا قال أيضًا في رواية أبي العالية؛ عن ابن عباس عند مسلم(٢): «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى...» و«كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ».

ثالثها: أن يكون أخبر عما أوحي إليه ﷺ من أمرهم، وما كان منهم؛ فلهذا أدخل حرف التشبيه في الرواية؛ وحيث أطلقها فهي محمولة على ذلك (فإذا موسى ضرب) بفتح المعجمة، وسكون الراء بعدها موحدة؛ أي: نحيف، خفيف اللحم (كأنه من رجال شنوءة) بفتح

---

(١) أحمد. حديث (٨٧٢٠)، وابن حبان، حديث (٦٣٠٩)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٧٩- ٣٨٠).

(٢) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (١٦٦).

شَبَهاً ـ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ فَإِذَا أَقْرَبُ مَن رأيْتُ بِهِ شَبهاً صَاحِبُكُم - يَعْنِي نَفسَهُ -، وَرأَيْتُ جِبْرِيلَ فَإِذَا أَقْرَبُ مَن رأيْتُ بِهِ شَبَهاً دِحْيَةُ» هو ابنُ خَلِيْفَةَ الكلبيُّ. [م: ١٦٧، حم: ١٤١٧٩].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَن صحيحٌ غريبٌ.

١٣- باب في سِنِّ النبيِّ ﷺ وَابْنُ كَمْ كَانَ حِينَ مَات [ت٢٨، م١٣]

[٣٦٥٩] (٣٦٥٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقِي قالَا: حَدَّثَنَا إسمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَن خَالِدٍ الحَذَّاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ....

المعجمة، وضم النون، وسكون الواو بعدها همزة، ثم هاء تأنيث: حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة؛ وهو: عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب شنوءة؛ لشنآن كان بينه، وبين أهله، والنسبة إليه: شنوئي بالهمز بعد الواو، وبالهمز بغير واو.

قال ابن قتيبة: سمي بذلك من قولك: رجل فيه شنوءة؛ أي: تقزز. والتقزز؛ بقاف وزايين: التباعد من الأدناس. قال الداودي: رجال الأزد معروفون بالطول. كذا في «الفتح» (شبهًا) بفتحتين أي: نظيرًا (عروة بن مسعود) الثقفي، وليس هذا أخًا لعبد الله بن مسعود؛ فإنه هذلي (ورأيت إبراهيم) أي: الخليل عليه السلام (يعني نفسه) هذا تفسير لقوله: «صاحبكم» من كلام الراوي؛ أي: يريد ﷺ بقوله: «صاحبكم» نفسه (دحية) بكسر الدال، وقد يفتح؛ وهو: من الصحابة، وكان من أجمل الناس صورة. وفي رواية مسلم: «دِحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

١٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي سِنِّ النَّبِيِّ ﷺ وَابْن كَمْ كَانَ حِينَ مَاتَ

أي: في مقدار عمره الشريف.

قال في «القاموس»: السن؛ بالكسر: الضرس، ومقدارُ العُمُر؛ مؤنثةٌ في الناس، وغيرهم.

[٣٦٥٩] قوله: (حدثني عمار مولى بني هاشم) هو: ابن أبي عمار، المكي.

تُوُفِّيَ رَسُوْل الله ﷺ وهُوَ ابنُ خَمْسٍ وسِتِّينَ. [شاذ، م: ٢٣٥٣، حم: ١٨٤٩].

[٣٦٦٠] (٣٦٥١) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ. حَدَّثَنَا عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِم. حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَن الإِسْنَادِ صَحِيحٌ. [شاذ].

[ت٢٩، م١٣]

[٣٦٦١] (٣٦٥٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ النبيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً - يَعْنِي يُوحَى إِلَيْهِ - وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ: ٣٩٠٣، م: ٢٣٥١، حم: ١٨٤٩].

قوله: (توفي النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين) قد عرفت في «باب مبعث النبي ﷺ» أن أصح الروايات وأشهرها: ثلاث وستون، وعرفت هناك تأويل هذه الرواية.

قوله: (هذا حديث حسن الإسناد، صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٦٦١] قوله: (مكث النبي ﷺ) بفتح الكاف، وضمها؛ أي: لبث بعد البعثة (ثلاث عشرة سنة، يعني: يوحى إليه) أي: باعتبار مجموعها؛ لأن مدة فترة الوحي ثلاث سنين من جملتها؛ وهذا هو الأصح، الموافق لما رواه أكثر الرواة، وروي «عشر سنين»، وهو محمول على ما عدا مدة فترة الوحي. وروي أيضًا «خمس عشرة سنة؛ في سبع منها يرى نورًا، ويسمع صوتًا، ولم ير ملكًا، وفي ثمان منها يوحى إليه». وهذه الرواية مخالفة للأولى من وجهين: الأول: في مدة الإقامة بمكة بعد البعثة، هل هي ثلاث عشرة، أو خمس عشرة؟ ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة، وسنة الهجرة. والثاني: في زمن الوحي إليه؛ هل هو ثلاث عشرة أو ثمان؟ ويمكن الجمع بأن المراد بالوحي إليه في ثلاث عشرة: مطلق الوحي، أعم من أن يكون الملك مرئيًا، أو لا. والمراد بالوحي إليه في الثمانية: خصوص الوحي، مع كون الملك مرئيًا؛ فلا تدافع. كذا في «شرح الشمائل» للبيجوري.

قَالَ أبُو عِيْسَى: وفي البَابِ عَن عَائِشَةَ وأنَسٍ وَدَغْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَلَا يَصِحُّ لِدَغْفَلٍ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ولا رؤيةٌ، وحَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ.

[ت٣٠، م١٣]

[٣٦٦٢] (٣٦٥٣) حدثنا مُحَمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَن جَرِير بْنِ عبد الله عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَخْطُبُ يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وأنَا ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [م: ٢٣٥٢، حم: ١٦٤٣١].

قوله: الباب عن عائشة، وأنس بن مالك، ودغفل بن حنظلة) أما حديث عائشة، فأخرجه الترمذي بعد الباب الذي يلي هذا الباب، وأما حديث أنس بن مالك؛ فأخرجه الترمذي في «باب مبعث النبي ﷺ» وله حديث آخر رواه مسلم(٢) عنه قال: «قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَعُمرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»، وأما حديث دغفل بن حنظلة؛ فأخرجه الترمذي(٣) في «الشمائل».

قوله: (ولا يصح لدغفل سماع من النبي ﷺ) زاد في «الشمائل»: «وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رجلًا». قال في «التقريب»: دغفل ـ بمهملة، ومعجمة، وفاء؛ وزن: جعفر ـ ابن حنظلة بن زيد، السدوسي، النسابة، مخضرم. ويقال: له صحبة، ولم يصح، نزل البصرة، غرق بفارس في قتال الخوارج.

قوله: (وحديث ابن عباس حديث حسن غريب)، وأخرجه الشيخان.

[٣٦٦٢] **قوله:** (عن عامر بن سعد) البجلي، الكوفي، مقبول، من الثالثة (عن جرير) هو: ابن عبد الله البجلي.

قوله: (وأنا ابن ثلاث وستين) أي: أنا متوقع أن أموت في هذا السن؛ موافقة لهم. قال ميرك: تمنى، لكن لم ينل مطلوبه، بل مات وهو قريب من ثمانين.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٦٣).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٢٣).

(٣) مسلم، كتاب المناقب، حديث ٠٢٣٤٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت٣١، م١٣]

[٣٦٦٣] (٣٦٥٤) حدثنا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ والحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَن ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أُخْبِرْتُ عَن ابنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ، وقالَ الحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ في حَدِيثِهِ: ابنُ جُرَيْجٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. [خ: ٣٥٣٦، م: ٢٣٤٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقَدْ رَوَاهُ ابنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ مِثْلَ هَذَا.

١٤- باب مناقب أبي بكر الصديق ﷺ وَاسْمُهُ: عَبْدُ الله بْنُ عُثْمَانَ وَلَقَبُهُ عَتِيقٌ [ت٣٢، م١٤]

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الترمذي[1] في «الشمائل» أيضًا.

[٣٦٦٣] قوله: (مات وهو ابن ثلاث وستين) هذه الرواية هي أصح الروايات، وأشهرها، كما تقدم. قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

١٤ ـ بابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ الله عَنْهُ

قوله: (واسمه: عبد الله بن عثمان، ولقبه: عتيق).

قال الحافظ: المشهور أن اسم أبي بكر: عبد الله بن عثمان. ويقال: كان اسمه قبل الإسلام: عبد الكعبة. وكان يسمى أيضًا: عتيقًا. واختلف، هل هو اسم له أصلي أو قيل له ذلك لأنه ليس في نسبه ما يعاب به؛ أو لقدمه في الخير، وسبقه إلى الإسلام، أو قيل له ذلك لحسنه، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد، فلما ولد استقبلت به البيت؛ فقالت: اللهم هذا عتيقك من الموت، أو لأن النبي ﷺ بشره بأن الله أعتقه من النار؟ وقد ورد في هذا الأخير حديث عن عائشة عند الترمذي، وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار، وصححه ابن حبان، وزاد فيه: وكان اسمه قبل ذلك: عبد الله بن عثمان، وعثمان: اسم أبي قحافة، لم يختلف

---

(١) الترمذي في «الشمائل» (٣٨٣).

[٣٦٦٤] (٣٦٥٥) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنا عبْدُ الرزّاقِ، أخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَن أبي إسْحَاقَ عَن أبِي الأحْوَصِ عَن عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أبْرَأُ إلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِن خِلِّهِ، ....

في ذلك؛ كما لم يختلف في كنية الصديق. ولقب الصديق لسبقه إلى تصديق النبي ﷺ، وقيل: كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء.

وروى الطبراني[(١)] من حديث [عليٍّ][(٢)]: «أَنَّهُ كَانَ يَحْلِفُ أَنَّ الله أَنْزَلَ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ السَّمَاءِ الصِّدِيقَ». رجاله ثقات. وأما نسبه، فهو: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب؛ يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب، ومات بمرض السل؛ على ما قاله الزبير بن بكار، وعن الواقدي أنه اغتسل في يوم بارد فحمَّ خمسة عشر يومًا. وقيل: بل سمته اليهود في حريرة، أو غيرها؛ وذلك على الصحيح لثمان بقين من جمادى الآخرة؛ سنة ثلاث عشرة من الهجرة، فكانت مدة خلافته: سنتين، وثلاثة أشهر، وأيامًا، وقيل غير ذلك. ولم يختلفوا أنه استكمل سن النبي ﷺ، فمات وهو ابن ثلاث وستين. والله أعلم.

[٣٦٦٤] قوله: (عن أبي الأحوص) اسمه: عوف بن مالك بن نضلة، الجشمي: (عن عبد الله) هو: ابن مسعود.

قوله: (أبرأ إلى كل خليل من خله) قال في «النهاية»: في الحديث: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ ذِي خُلَّةٍ من خُلَّتِهِ»، الخلة؛ بالضم: الصداقة، والمحبة التي تخللت القلب، فصارت خلاله؛ أي: في باطنه. والخليل: الصديق، فعيل بمعنى: مفاعل، وقد يكون بمعنى: مفعول؛ وإنما قال ذلك؛ لأن خلته كانت مقصورة على حب الله ـ تعالى ـ فليس فيها لغيره متسع، ولا شركة من محاب الدنيا والآخرة، وهذه حال شريفة لا ينالها أحد بكسب واجتهاد، فإن الطباع غالبة، وإنما يخص الله بها من يشاء من عباده؛ مثل سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه.

ومن جعل الخليل مشتقًّا من الخَلة؛ وهي: الحاجة، والفقر أراد: إني أبرأ من الاعتماد والافتقار إلى أحد غير الله تعالى. وفي رواية: «أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خِلٍّ من خَلَّتِهِ» بفتح الخاء، وبكسرها، وهما بمعنى: الخُلة، والخليل. انتهى. وفي رواية مسلم[(٣)]: «ألا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١/ ٥٥)، (١٤).

(٢) ليست في المطبوع، وهي مستدركة من «الفتح»: (٧/ ٩).

(٣) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٣٨٣).

وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ ابنَ أَبِي قُحَافَةَ خَليلًا، وإنَّ صَاحِبَكُمْ خليلُ الله».

[م: ٢٢٨٣].

خِلٍّ من خِلِّهِ»، قال النووي: هما بكسر الخاء، فأما الأول؛ فكسره متفق عليه، وهو: الخل بمعنى: الخليل؛ وأما قوله: «من خله» فبكسر الخاء عند جميع الرواة، في جميع النسخ، وكذا نقله القاضي عن جميعهم؛ قال: والصواب والأوجه فتحُها.

قال: والخُلَّةُ، والخل، والخِلَالُ، والمُخَالَلَةُ، والخلَالَةُ، والخلوة: الإخاء، والصداقة، أي: برئت إليه من صداقته المقتضية المخاللة. هذا كلام القاضي. والكسر صحيح، كما جاءت به الروايات، أي: أبرأ إليه من مخاللتي إياه (**ولو كنت متخذًا خليلًا**) وفي رواية لمسلم[1]: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا من أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيْلًا». وفي حديث أبي سعيد، عند البخاري[2]: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي» (**لاتخذت ابن أبي قحافة خليلًا**) أي: أبا بكر؛ لأنه أهل لذلك؛ لولا المانع؛ فإن خلة الرحمن ـ تعالى ـ لا تسع مخاللة شيء غيره أصلًا (**وإن صاحبكم لخليل الله**)، وفي رواية لمسلم[3]: «وَقَدِ اتَّخَذَ الله صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

قال الطيبي: في قوله: «اتخذ الله» مبالغة من وجهين: أحدهما: أنه أخرج الكلام على التجريد؛ حيث قال: «صاحبكم»، ولم يقل: اتخذني. وثانيهما: «اتخذ الله صاحبكم»؛ بالنصب؛ عكس ما لمح إليه حديث أبي سعيد من قوله: «غَيْرَ رَبِّي»، فَدَلَّ الحديثان على حصول المخاللة من الطرفين. انتهى.

قال القاضي: وجاء في أحاديث أنه ﷺ قال: «أَلا وَأَنَا حَبِيْبُ الله» واختلف المتكلمون؛ هل المحبة أرفع من الخلة، أم الخلة أرفع، أم هما سواء؟ فقالت طائفة: هما بمعنًى؛ فلا يكون الحبيب إلا خليلًا، ولا يكون الخليل إلا حبيبًا. وقيل: الحبيب أرفع: لأنها صفة نبينا ﷺ. وقيل: الخليل أرفع، وقد ثبتت الخلة خلة نبينا ﷺ لله ـ تعالى ـ بهذا الحديث، ونفى أن يكون له خليل غيره، وأثبت محبته لخديجة، وعائشة، وأبيها، وأسامة، وأبيه، وفاطمة، وابنيها، وغيرهم. ومحبة الله ـ تعالى ـ لعبده تمكينه من طاعته، وعصمته، وتوفيقه، وتيسير ألطافه، وهدايته، وإفاضة رحمته عليه، هذه مبادیها. وأما غايتها؛ فكشف الحجب

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٣٨٣).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٥٤).

(٣) مسلم، كتابُ فضائل الصحابة، حديث (٢٣٨٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَفي البَابِ عَن أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وابنِ عَبَّاسٍ وابنِ الزُّبَيْرِ.

[٣٦٦٥] (٣٦٥٦) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَن سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عَائِشَةَ عَن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلى رَسُولِ الله ﷺ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيح غَرِيبٌ. [طرفه الأول عند: خ بنحوه: ٣٧٥٤].

[٣٦٦٦] (٣٦٥٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَن الجُرَيْرِيِّ ....

عن قلبه حتى يراه ببصيرته؛ فيكون كما قال في الحديث الصحيح: «فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ»[1] إلى آخره، هذا كلام القاضي.

وأما قول أبي هريرة، وغيره من الصحابة ﵃: «سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ»، فلا يخالف هذا؛ لأن الصحابي يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي ﷺ. كذا في «شرح مسلم» للنووي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، وابن ماجه.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة، وابن عباس، وابن الزبير) أما حديث أبي سعيد[2]، وحديث أبي هريرة[3]، فأخرجهما الترمذي في ما بعد. وأما حديث ابن عباس، فأخرجه البخاري[4]. وأما حديث ابن الزبير، فأخرجه أحمد، والبخاري[5].

[٣٦٦٥] **قوله**: (أخبرنا إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ) هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس.

قوله: (قال) أي: عمر (أبو بكر سيدنا) أي: نسبًا، وحسبًا (وخيرنا) أي: أفضلنا.

[٣٦٦٦] **قوله**: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم) هو: ابن عُلَيَة (عن الجريري) هو: سعيد بن

---

(١) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٥٠٢).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٦٧).

(٣) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٦١).

(٤) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٤٦٧).

(٥) أحمد، حديث (١٥٦٧٥)، والبخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٥٨).
الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦١٦)، عن ابن عباس ﵄.

عَن عبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أيُّ أَصْحَابِ رَسُوْل الله ﷺ كَانَ أَحَبَّ إلى رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَت: أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ: ثُمَّ مَن؟ قَالَت: عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَن؟ قَالَت: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، قُلْتُ: ثُمَّ مَن؟ قَالَ: فَسَكَتَتْ. [جه: ١٠٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٦٦٧] (٣٦٥٨) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ والأَعْمَشِ وعَبْدِ الله بْنِ صَهْبَانَ وابنِ أَبِي لَيْلَى وكَثِيرِ النَّوَّاءِ كُلِّهِمْ عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

إياس (عن عبد الله بن شقيق) العقيلي، البصري.

قوله: (أبو بكر) أي: كان أحب الناس إليه ﷺ (قلت: ثم من) أي: بعد أبي بكر، من كان أحب إليه؟ (فسكتت) أي: عائشة، ولم تجب.

واعلم: أن المحبة تختلف بالأسباب، والأشخاص، فقد يكون للجزئية، وقد يكون بسبب الإحسان، وقد يكون بسبب الحسن والجمال، وأسباب أخر لا يمكن تفصيلها. ومحبته ﷺ لفاطمة، بسبب الجزئية، والزهد، والعبادة، ومحبته لعائشة؛ بسبب الزوجية، والتفقه في الدين، ومحبة أبي بكر، وعمر وأبي عبيدة بسبب القدم في الإسلام، وإعلاء الدين، ووفور العلم؛ فإن الشيخين لا يخفى حالهما لأحد من الناس. وأما أبو عبيدة؛ فقد فتح الله - تعالى - على يديه فتوحًا كثيرة في خلافة الشيخين، وسماه ﷺ: أمين هذه الأمة. والمراد في هذا الحديث محبته - عليه السلام - لهذا السبب؛ فلا يضر ما جاء في الأحاديث الأخر شدة محبته ﷺ لعائشة وفاطمة رضي الله عنهما؛ لأن تلك المحبة بسبب آخر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه.

[٣٦٦٧] قوله: (عن سالم بن أبي حفصة) العجلي، كنيته: أبو يونس، الكوفي، صدوق في الحديث؛ إلا أنه شيعي غال، من الرابعة (وعبد الله بن صهبان) بضم الصاد المهملة، وسكون الهاء، بعدها موحدة، الأسدي، أبي العنبس؛ بفتح المهملة، وسكون النون، وفتح الموحدة، الكوفي، لين الحديث، من السابعة (وابن أبي ليلى) هو: محمد بن عبد الرحمن، الأنصاري، الكوفي (وكثير النواء) قال في «التقريب»: كثير بن إسماعيل، أو ابن نافع النواء؛ بالتشديد: أبو إسماعيل التيمي، الكوفي، ضعيف، من السادسة (عن عطية) هو: العوفي.

«إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى لَيَرَاهُمْ مَن تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ في أُفُقِ السَّمَاءِ، وإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعُماً». [د بنحوه: ٣٩٨٧، جه: ٩٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن عَطِيَّةَ عَن أَبِي سَعِيدٍ.

١٥- باب [ت٣٣، م١٥]

[٣٦٦٨] (٣٦٥٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن عبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن ابنِ أَبِي المُعَلَّى عَن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ خَطَبَ يَوْماً فَقَالَ: «إِنَّ رَجُلًا خَيَّرَهُ رَبُّهُ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ في الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعِيشَ، وَيَأْكُلَ في الدُّنْيَا مَا شاءَ أَنْ يَأْكُلَ، وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ؟ فاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ» قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، ....

قوله: أهل الدرجات) جمع: الدرجة؛ وهي: المرتبة والطبقة (العلى) جمع: عليا؛ ككبرى، وكبر؛ أي: من أهل الجنة (من تحتهم) أي: الذين تحت أهل الدرجات العلى؛ وهو فاعل لقوله: يرى (في أفق السماء) بضمتين، ويسكن الثاني؛ أي: ناحيتها، وجمعه: آفاق (منهم) أي: من أهل الدرجات العلى (وأنعما) أي: زادا وفضلا. يقال: أحسنت إليَّ، وأنعمت، أي: زدت على الإنعام. وقيل: معناه: صارا إلى النعيم، وَدَخَلا فيه، كما يقال: أشمل؛ إذا دخل في الشمال. كذا في «النهاية».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أبو داود، وابن ماجه.

١٥- بَابٌ

[٣٦٦٨] قوله: (عن ابن أبي المعلى) قال في «التقريب»: ابن أبي المعلى، الأنصاري، عن أبيه، لم يسم، ولا يعرف، من الثالثة.

وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عنه عبد الملك بن عمير (عن أبيه) أي: أبي المعلى. قال في «التقريب»: أبو المعلى بن لوذان، الأنصاري. قيل: اسمه: زيد بن المعلى، صحابي، له حديث، يعني به حديث الباب.

قوله: (خطب يومًا)، وفي حديث أبي سعيد الآتي: «جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فقال»: (خيره) من التخيير؛ أي: فرض إليه الخيار (قال) أي: أبو المعلى (فبكى أبو بكر) أي: حزنًا على

فَقَالَ أَصْحَابُ النبيِّ ﷺ: ألا تَعْجَبُونَ مِن هَذَا الشَّيْخِ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ رَجُلًا صَالِحاً خَيَّرَهُ رَبُّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ فاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ، قَالَ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ نَفْدِيكَ بِآبَائِنَا وأَمْوَالِنَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ إِلَيْنَا في صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِن ابنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ ابنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، ولكِنْ وُدٌّ وإِخَاءُ إِيمَانٍ، وُدٌّ وإِخَاءُ إِيمَانٍ: مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الله». [ضعيف الإسناد، ابن أبي المعلّى، مجهول لا يعرف، حم: ١٥٤٩٢].

قال: وفي البابِ عَن أَبِي سَعِيدٍ. وهَذَا حَدِيثٌ حسن غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ المَلكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هذا وَمَعْنَى قَوْلِهِ أَمَنَّ إِلَيْنَا - يَعْنِي أَمَنَّ عَلَيْنَا -.

[٣٦٦٩] (٣٦٦٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ....

فراقه ﷺ (فقال أصحاب النبي ﷺ) أي: فيما بينهم (من هذا الشيخ) يعنون: أبا بكر (أعلمهم) أي: أعلم الصحابة (بما قال رسول الله ﷺ) أي: بالمراد من الكلام المذكور (أمن إلينا) فعل تفضيل من المن؛ بمعنى: العطاء، والبذل؛ أي: أجود، وأبذل علينا (في صحبته، وذات يده) أي: ماله (ولكن ود) بضم الواو، وفتحها، وكسرها؛ أي: مودة (وإخاء إيمان) بكسر الهمزة، وبالمد، مصدر: آخى، أي: مؤاخاة إيمان (ألا) بالتخفيف؛ للتنبيه (وإن صاحبكم) يريد به ﷺ نفسه.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه الترمذي[1] بعد هذا.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وأبو يعلى (ومعنى قوله: «أمن إلينا»، يعني: أمن علينا) مقصود الترمذي: أن «إلى» في قوله: «أمن إلينا» بمعنى: على.

[٣٦٦٩] قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب، الترمذي (عن أبي النضر) اسمه: سالم بن أبي أمية (عن عبيد بن حنين) بنونين، مصغرًا، المدني، أبي عبد الله، ثقة، قليل الحديث، من الثالثة.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٦٩).

أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ جَلَسَ عَلَى المِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْداً خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاء وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَدَيْنَاكَ يَا رَسُولَ الله! بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَعَجِبْنَا، فَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولُ الله عَنْ عَبْدٍ خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاء وَبَيْنَ مَا عِنْدَ الله وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ الله هُوَ المُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ....

قوله: (أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر)، وللبخاري[(١)] من حديث ابن عباس: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبًا رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ». ولمسلم[(٢)] من حديث جندب: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسِ لَيَالٍ» (من زهرة الدنيا) بفتح الزاي، وسكون الهاء؛ أي: نعيمها، وأعراضها، وحظوظها؛ شبهت بزهرة الروضة (قال) أي: أبو سعيد (فعجبنا) أي: تعجبنا (وكان أبو بكر هو أعلمنا به) أي: بالنَّبي ﷺ، أو بالمراد من الكلام المذكور (إن من أمن الناس عليَّ) بتشديد الياء، وأمن: أفعل تفضيل؛ من المن؛ بمعنى: العطاء، والبذل؛ بمعنى: إن أبذل الناس لنفسه وماله. لا من المنة التي تفسد الصنيعة.

قال النووي: قال العلماء: معناه: أكثرهم جودًا وسماحة لنا بنفسه وماله؛ وليس هو من المن الذي هو: الاعتداد بالصنيعة؛ لأنه أذى مبطل للثواب؛ ولأن المنة لله، ولرسوله في قبول ذلك (في صحبته، وماله أبو بكر) كذا في بعض النسخ بالرفع، وفي بعضها: «أبا بكر» بالنصب؛ وهو الظاهر؛ ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن؛ أي: أنه، والجار والمجرور بعد خبر مقدم، وأبو بكر مبتدأ مؤخر، أو «إن» بمعنى: نعم، أو أن «من» زائدة على رأي الكسائي.

قال ابن بري: يجوز الرفع؛ إذا جعلت «من» صفة لشيء محذوف، تقديره: إن رجلًا أو إنسانًا من أمن الناس؛ فيكون اسم إن محذوفًا، والجار والمجرور في موضع الصفة، وقوله:

---

(١) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٤٦٧).

(٢) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (٥٣٢).

وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلامِ، لا تَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ». [خ: ٤٦٦، م: ٢٣٨٢، حم: ١٠٧٥٠، مي بنحوه: ٧٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

[ت٣٤، م١٥]

[٣٦٧٠] (٣٦٦١) حدثنا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُحْرِزٍ القَوَارِيرِيُّ عَن دَاوُدَ بْنِ يَزِيد الأَزْدِيِّ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

«أبو بكر» الخبر (ولكن أخوة الإسلام) استدراك عن مضمون الجملة الشرطية، وفحواها؛ كأنه قال: ليس بيني وبينه خلة، ولكن بيننا في الإسلام أخوة؛ فنفى الخلة، وأثبت الإخاء.

قال السيد جمال الدين: أي: لكن بيني وبينه أخوة الإسلام، أو: لكن أخوة الإسلام حاصلة، أو: لكن أخوة الإسلام أفضل، كما وقع في بعض الطرق. فإن أريد أفضلية أخوة الإسلام، ومودته عن الخلة؛ كما هو ظاهر من السوق يُشكِل؛ فيجب أن يراد أفضليتها من غير الخلة، أو يقال: أفضل بمعنى: فاضل، أو يقال: أخوة الإسلام التي بيني وبين أبي بكر أفضل من أخوة الإسلام التي بيني وبين غيره، أو من أخوة الإسلام التي بينه وبين غيري، والأول أحسن. انتهى. (لا تبقين) بصيغة المجهول؛ من: الإبقاء (خوخة) قال في «النهاية»: الخوخة: باب صغير؛ كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين ينصب عليها باب. انتهى. وفي رواية البخاري(١): «لايَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِد بَابٌ إِلَّا سُدَّ». قال الحافظ: وفي رواية مالك: «خَوخَةٌ» بدل «باب». والخوخة: طاقة في الجدار؛ تفتح لأجل الضوء، ولا يشترط علوها، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها؛ لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب؛ وهو المقصود هنا؛ ولهذا أطلق عليها «باب»، قيل: لا يطلق عليها «باب» إلا إذا كانت تغلق. انتهى. (إلا خوخة أبي بكر) فيه: فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر - رضي الله عنه - وفيه: أن المساجد تصان عن التطرق إليها في خوخات، ونحوها، إلا من أبوابها؛ إلا لحاجة مهمة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٦٧٠] قوله: (حدثنا محبوب بن محرز القواريري) التميمي، العطار، أبو محرز، الكوفي، لين الحديث، من التاسعة (عن أبيه) أي: يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود.

(١) البخاري، كتاب الصلاة، حديث (٤٦٦).

ﷺ: «مَا لأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كافَأْنَاهُ ما خَلا أَبَا بَكْر، فإنَّ له عِنْدَنَا يَداً يُكَافِئُهُ اللهُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ أَحدٍ قَطُّ ما نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلًا، لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ خَلِيلًا، ألا وإنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ الله». [ضعيف، داود، ضعيف، ومحبوب، لين الحديث: دون قوله: «وما نفعني...» صحيح، جه مختصراً: ٩٤، حم: ٧٣٩٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسَنٌ غَرِيب مِن هَذَا الوَجْهِ.

١٦- باب في مناقب أبي بكرٍ وعُمَر رضي الله عنهما كِلَيْهمَا [ت٣٥، م١٦]

[٣٦٧١] (٣٦٦٢) حدثنا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن زَائِدَةَ عَن عبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن رِبْعِيٍّ وَهُوَ ابْنُ حِرَاشٍ عَن حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ

قوله: (ما لأحد عندنا يد) أي: عطاء، وإنعام **(إلا وقد كافيناه)** كذا في النسخ الحاضرة بالياء، وكذلك في بعض نسخ «المشكاة»، ووقع في بعضها «كَافَأْنَاهُ» بالهمزة.

قال القاري في «المرقاة»: قوله: «كَافأْناه» بهمزة ساكنة بعد الفاء، ويجوز إبدالها ألفًا؛ ففي «القاموس»: كافأه مكافأة: جازاه، ذكره في المهموز. وكفاه مؤنته كفاية؛ ذكره في المعتل، ولا يخفى أن المناسب للمقام هو المعنى الأول. وفي بعض النسخ المصححة - يعني: من «المشكاة» - بالياء، ولا يظهر له وجه. انتهى.

قلت: المكافأة من الكفاية أيضًا تأتي بمعنى: المجازاة.

قال في «الصراح» في معتل اللام: مكافأة: باداش كردن. وقال في «المنجد» فيه كافى كفاء مكافأة الرجل: جازاه؛ والمعنى: جازيناه مثلًا بمثل، أو أكثر **(ما خلا أبا بكر)** أي: ما عداه؛ أي: إلا إياه. **(فإن له عندنا يدًا)** قيل: أراد باليد: النعمة؛ وقد بذلها كلها إياه ﷺ، وهي المال، والنفس، والأهل، والولد **(يكافيه الله)** أي: يجازيه **(بها)** أي: بتلك اليد **(ما نفعني مال أبي بكر)** «ما» مصدرية؛ و«مثل» مقدر، أي: مثل ما نفعني ماله.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه[١] مختصرًا.

١٦ ـ باب في مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كِلَيْهِمَا

[٣٦٧١] **قوله: (عن زائدة)** هو: ابن قدامة. ....

---

(١) أحمد، حديث (٧٣٩٧، ٨٥٧٢)، وابن ماجه في المقدمة، حديث (٩٤).

رَسُولُ الله ﷺ: «اقْتَدُوا باللَّذَين مِن بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ». [جه: ٩٧، حم: ٢٢٧٣٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حَدَّثنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا: حَدَّثنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن عبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ نَحْوَهُ. وكانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يُدَلِّسُ في هَذَا الحَدِيثِ، فَرُبَّمَا ذَكَرَهُ عَن زَائِدَةَ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عميْرٍ، وَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن زَائِدَةَ.

وَرَوى هَذَا الحَدِيث إِبْرَاهِيمُ بن سَعْدٍ، عَن سُفْيَان، عَن عَبْدِ المَلكِ بن عُمَيْرٍ، عَن هِلَال مَولَى رِبْعِيّ، عَن رِبْعِيٍّ ، عَن حُذيفَة، عَن النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِيهِ عَن ابنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ المَلكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مَوْلَى لِرِبْعِيٍّ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ أَيْضاً عَن رِبْعِيٍّ عَن حُذَيْفَةَ عَن النبيِّ ﷺ، ورواه سالم الأَنْعُمِيُّ كُوْفِيٌّ عَن ربعي بْنِ حراش عَن حذيفة.

قوله: (اقتدوا باللذين من بعدي) أي: بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي (أبي بكر وعمر) بدل من «الذين»، أي: لحسن سيرتهما، وصدق سريرتهما، وفيه إشارة لأمر الخلافة. قاله المناوي.

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي في «مناقبه».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، (وروى سفيان الثوري هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن مولًى لربعيٍّ. . . إلخ) وصل الترمذي رواية سفيان هذه في «مناقب عمار بن ياسر» وأحمد في «مسنده».

قوله: (فربما ذكره عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير، وربما لم يذكر فيه: عن زائدة) هذا بيان تدليس ابن عيينة؛ وكان لا يدلس إلا عن ثقة.

قال الحافظ ابن حجر في «طبقات المدلسين»: سفيان بن عيينة، الهلالي، الكوفي، ثم المكي، الإمام، المشهور، فقيه الحجاز في زمانه، كان يدلس، لكن لا يدلس إلا عن ثقة، وادعى ابن حبان بأن ذلك كان خاصًا به، ووصفه النسائي وغيره بالتدليس. انتهى.

[٣٦٧٢] (٣٦٦٣) حدثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَن سَالِم بْنِ العَلَاءِ المُرَادِيِّ، عَن عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَن حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَدْرِي مَا بَقَائِي فِيكُمْ، فاقْتَدُوا باللَّذين مِن بَعْدِي» وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

[ت٣٦، م١٦]

[٣٦٧٣] (٣٦٦٤) حدثنا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، عَن الأَوْزَاعِيِّ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ. لا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيب مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٦٧٢] قوله: (عن سالم أبي العلاء المرادي) قال في «التقريب»: سالم بن عبد الواحد، المرادي، الأنعمي ـ بضم المهملة ـ: أبو العلاء، الكوفي، مقبول، وكان شيعيًا، من السادسة (عن عمرو بن هرم) الأزدي، البصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (إني لا أدري ما بقائي فيكم) قال الطيبي: «ما» استفهامية؛ أي: لا أدري كم مدة بقائي فيكم أقليل أم كثير؟ وفيه تعليق.

[٣٦٧٣] قوله: (أخبرنا محمد بن كثير) الثقفي، الصنعاني.

قوله: (هذان سيدا كهول أهل الجنة) تقدم شرحه.

وقال الجزري في «النهاية»: الكهل من الرجال: من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين. وقيل: من ثلاث وثلاثين إلى تمام الخمسين. وقد اكتهل الرجل، وكاهل، إذا بلغ الكهولة فصار كهلًا، وقيل: أراد بالكهل ههنا: الحليم العاقل؛ أي: أن الله يدخل أهل الجنة الجنة حلماء عقلاء.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو يعلى، والضياء المقدسي[(١)] في «المختارة».

قوله: (ذكره) أي: الحديث (داود) هو: ابن أبي هند (عن الحارث) بن عبد الله، الأعور.

---

(١) الضياء المقدسي في «المختارة» (٢٥٠٩)، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٣٣) من حديث علي رضي الله عنه.

[٣٦٧٤] (٣٦٦٥) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مَحَمّدٍ المُوقَّرِيُّ عَن الزُّهرِيِّ عَن عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِذْ طَلَعَ أبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَذَانِ سَيِّدا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ والمرْسَلِينَ، يَا عَلِيُّ لا تُخْبِرْهُمَا». [جه: ٩٥، حم: ٦٠٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، والوَلِيدُ بْنُ مُحَمّدٍ المُوقَّرِيُّ يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ، ولم يسمع علي بْن الحسين من علي بْنِ أبي طالب، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن عَلِيٍّ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، وَفي البَابِ عَن أَنَسٍ وابنِ عَبَّاسٍ.

[٣٦٧٤] **قوله: (أخبرنا الوليد بن محمد الموقري)** بضم الميم، وبقاف مفتوحة، أبو بشر، البلقاوي، مولى بني أمية، متروك، من الثامنة **(عن علي بن الحسين)** هو المعروف بـ: «زين العابدين».

قوله: (إذ طلع أبو بكر وعمر) أي: ظهرا **(هذان سيدا كهول أهل الجنة)** الكهول؛ بضمتين: جمع الكهل، وهو على ما في «القاموس»: من جاوز الثلاثين، أو أربعًا وثلاثين، إلى إحدى وخمسين؛ فاعتبر ما كانوا عليه في الدنيا حال هذا الحديث؛ وإلا لم يكن في الجنة كهل؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ [النساء: ٢] وقيل: سيدا من مات كهلًا من المسلمين؛ فدخل الجنة؛ لأنه ليس فيها كهل؛ بل من يدخلها ابن ثلاث وثلاثين. وإذا كانا سيدي الكهول، فمن أولى أن يكونا سيدي شباب أهلها. انتهى. قلت: وقع في رواية أحمد: «هذان سيدا كهول أهل الجنة، وشبابهما بعد النبيين والمرسلين». **(من الأولين والآخرين)** أي: الناس أجمعين **(يا عليّ لا تخبرهما)** زاد ابن ماجه في روايته **«مَا دَامَا حَيَّيْنِ»**.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه(١) **(والوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث)**، فالحديث ضعيف، وفيه انقطاع؛ لأن عليّ بن الحسين لم يدرك عليّ بن أبي طالب.

قوله: (وفي الباب عن أنس، وابن عباس)، وأما حديث أنس؛ فأخرجه الترمذي(٢) بعد هذا. وأما حديث ابن عباس؛ فلينظر من أخرجه(٣).

---

(١) أحمد. حديث (٦٠٣)، وابن ماجه في المقدمة. حديث (٩٥).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث.

(٣) البزار، حديث (٧٤٧- زخار)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٤٢٢)، وقال الهيثمي (٩/٥٢): وفيه محمد بن مجيب، وهو كذاب.

[٣٦٧٥] (٣٦٦٦) حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: ذَكَرَ دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مَا خَلا النَّبِيِّينَ وَالمُرْسَلِينَ، لا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ».

[ت٣٧، م١٦]

[٣٦٧٦] (٣٦٦٧) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنِ أبي نَضْرَةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكر: أَلَسْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَن أَسْلَمَ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا، أَلَسْتُ صَاحِب كذا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريب.

وروى بَعْضُهُمْ عَن شُعْبَةَ عَن الجُرَيْرِيِّ عَن أبي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَهَذَا أَصَحُّ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَن شُعْبَةَ عَن الجُرَيْرِيِّ عَن أبي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن أَبِي سَعِيدٍ، وَهذا أصحُّ.

[ت٣٨، م١٦]

[٣٦٧٧] (٣٦٦٨) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَن ثابِتٍ، عَن أَنَسٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ

[٣٦٧٦] قوله: (قال أبو بكر: ألست أحق الناس بها؟) أي: بالخلافة (ألست أول من أسلم؟) أي: من الرجال.

قال الحافظ: قد اتفق الجمهور على أنا أبا بكر أول من أسلم من الرجال. وذكر ابن إسحاق أنه كان تحقق أنه سيبعث؛ لما كان يسمعه، ويرى من أدلة ذلك؛ فلما دعاه بادر إلى تصديقه من أول وهلة.

[٣٦٧٧] قوله: (حدثنا أبو داود) هو: الطيالسي (حدثنا الحكم بن عطية) العيشي - بالتحتانية، والمعجمة - البصري، صدوق، له أوهام، من السابعة.

الْمُهَاجِرِينَ والأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلا يَرْفَعُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَصَرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا، وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا. [ضعيف، حم: ١٢١٠٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ الحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ في الحَكَمِ بْنِ عَطِيَّةَ.

[ت٣٩، م١٦]

[٣٦٧٨] (٣٦٦٩) حدثنا عُمَرُ بْنُ إسمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَن إسمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ المَسْجِدَ وَأبو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَحَدُهُمَا عَن يَمِينِهِ والآخَرُ عَن شِمَالِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِأَيْدِيهِمَا، وَقَالَ: «هَكَذَا نُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ». [ضعيف: جه بنحوه: ٩٩].

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَسَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بالقَوِيِّ.

قوله: (فلا يرفع إليه أحد منهم بصره) أي: لهيبته ﷺ (إلا أبو بكر وعمر) بالرفع على أنه بدل من أحد (ويتبسمان إليه، ويتبسم إليهما) وذلك من عادة المحبة، وخاصتها، إذا نظر أحدهما إلى الآخر، يحصل منهما التبسم؛ بلا اختيار. كذا في «اللمعات»، وقال في «المرقاة»: التبسم مجاز عن كمال الانبساط فيما بينهم.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٦٧٨] قوله: (حدثنا سعيد بن مسلمة) بن هشام بن عبد الملك بن مروان، نزيل الجزيرة، ضعيف، من الثامنة (عن إسماعيل بن أمية) بن عمرو بن سعيد، الأموي.

قوله: (خرج ذات يوم) أي: من الحجرة الشريفة (أحدهما عن يمينه، والآخر عن شماله) قال القاري: الظاهر أنه: نوع لف ونشر مرتب، فوض إلى رأي السامع؛ لظهوره عنده (وهو آخذ) بصيغة اسم الفاعل (بأيديهما) أي: بيديهما (هكذا) أي: بالوصف المذكور من الاجتماع المسطور (نبعث) أي: نخرج من القبور.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ أَيْضاً مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَر.

[٣٦٧٩] (٣٦٧٠) حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطَّانُ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إسمَاعِيلَ عَن مَنْصُورِ بْنِ أبي الأَسْوَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرٌ أَبُو إسمَاعِيلَ عَن جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ لأَبي بَكْرٍ: «أَنْتَ صَاحِبِي عَلَى الحَوْضِ، وَصَاحِبِي فِي الغَارِ». [ضعيف، كثير، وجُميع، ضعيفان، وصحّحه المصنف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ.

[ت٤٠، م١٦]

[٣٦٨٠] (٣٦٧١) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي فُدَيْكٍ، عَن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ المُطَّلبِ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ، عَن عَبْدِ الله بْنِ حَنْطَبٍ: أَنَّ رَسُوْل الله ﷺ رَأى أبَا بَكْرٍ وعُمَرَ فَقَالَ: «هَذَانِ السَّمْعُ والبَصَرُ».

[٣٦٧٩] قوله: (حدثنا مالك بن إسماعيل) الهندي: أبو غسان **(حدثني كثير أبو إسماعيل)** هو: ابن إسماعيل النواء **(عن جميع)** بالتصغير **(بن عمير)** كذلك **(التيمي)** كنيته أبو الأسود، الكوفي، صدوق، يخطئ، ويتشيع، من الثالثة.

قوله: (أنت صاحبي على الحوض) أي: الكوثر **(وصاحبي في الغار)** أي: الكهف الذي بجبل ثور، الذي أويا إليه في خروجهما مهاجرين. قال في «اللمعات»: يعني: صاحبي في الدنيا، والآخرة، وكونه صاحبًا له في الغار فضيلة تفرد بها أبو بكر، لم يشاركه فيها أحد. انتهى.

وقال القاري: أجمع المفسرون على أن المراد بصاحبه في الآية ـ يعني: قوله ـ تعالى ـ: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠] ـ هو: أبو بكر. وقد قالوا: من أنكر صحبة أبي بكر كفر؛ لأنه أنكر النص الجليّ؛ بخلاف صحبة غيره؛ من عمر، أو عثمان، أو عليٍّ رضوان الله عليهم أجمعين.

[٣٦٨٠] قوله: (عن أبيه) أي: المطلب بن عبد الله بن حنطب **(عن عبد الله بن حنطب)** بدل من قوله: «عن جده».

قال في «التقريب»: عبد الله بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم؛ مختلف في صحبته، وله حديث مختلف في إسناده. انتهى. **(هذان السمع، والبصر)** أي: نفسهما،

قَالَ: وفي البابِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، وَهَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، وَعبْدُ الله بْنُ حَنْطَبٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبيَّ ﷺ.

مبالغة، كرجل عدل، أو هما في المسلمين، أو في الدين؛ كالسمع والبصر في الأعضاء؛ فحذف كاف التشبيه للمبالغة؛ ولذا يسمى: تشبيهًا بليغًا، أو هما في العزة عندي بمنزلتهما.

قال القاضي: ويحتمل أنه ﷺ سماهما بذلك؛ لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه، وتهالكهما على النظر في الآيات المنبثة في الأنفس، والآفاق، والتأمل فيها، والاعتبار بها. كذا في «المرقاة».

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه الطبراني(١).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: وفيه محمد مولى بني هاشم، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. انتهى.

قوله: (هذا حديث مرسل، عبد الله بن حنطب لم يدرك النبي ﷺ) قال في «تهذيب التهذيب» بعد نقل كلام الترمذي هذا: قال ابن أبي حاتم: له صحبة؛ وكذا قال ابن عبد البر، وزاد: وحديثه مضطرب الإسناد، وقد سقط بين ابن أبي فديك، وبين عبد العزيز واسطة؛ فقد رواه داود بن صبيح، والفضل بن الصباح، عن ابن أبي فديك: حدثني غير واحد عن عبد العزيز؛ وهكذا رواه عليّ بن مسلم، ويوسف بن يعقوب الصفار، عن ابن أبي فديك، قال: حدثني غير واحد، منهم عليّ بن عبد الرحمن بن عثمان، وعمر بن أبي عمرو عن عبد العزيز به. انتهى.

وفي «الجامع الصغير» للسيوطي: «أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ مِنَ الرَّأْسِ»، رواه أبو يعلى؛ عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبيه عن جده. قال ابن عبد البر: «وما له غيره» ورواه أبو نعيم في «الحلية» عن ابن عباس، والخطيب عن جابر. انتهى.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٤٩٩٩). وانظر مجمع الزوائد (٩/ ٥٢).

[ت٤١، م١٦]

[٣٦٨١] (٣٦٧٢) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ»، فَقَالَت عائِشَةُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بالنّاسِ. قَالَت عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النّاسَ مِنَ البُكاءِ فَأْمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بالنّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنّاسِ»، فَقَالَت حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لأُصِيبَ مِنْكِ خَيْراً. [خ: ٦٦٤، م: ٤١٨، ن: ٨٣٢، جه: ١٢٣٢، حم: ٢٣٥٤١، طا: ٤١٤، مي: ٨٢].

[٣٦٨١] **قوله: (مروا أبا بكر، فليصل بالناس)**، وفي رواية البخاري[١]: قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ فَأُذِّنَ، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكر» **(لم يسمع الناس من البكاء)** أي: لم يستطع أن يسمع الناس من شدة البكاء، وفي رواية البخاري: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، وفي حديث ابن عمر في هذه القصة: «قالت: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ». **(ففعلت حفصة)** أي: ذلك **(إنكن لأنتن صواحب يوسف)** أي: الصديق ـ عليه السلام ـ وصواحب: جمع صاحبة؛ والمراد: أنهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن، ثم إن هذا الخطاب، وإن كان بلفظ الجمع؛ فالمراد به واحد، وهي: عائشة فقط. كما أن صواحب: صيغة جمع، والمراد: زليخا فقط. ووجه المشابهة بينهما في ذلك: أن زليخا استدعت النسوة، وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة، ومرادها زيادة على ذلك، وهو: أن ينظرن إلى حسن يوسف، ويعذرنها في محبته، وأن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها كونه لا يسمع المأمومين القراءة؛ لبكائه، ومرادها زيادة على ذلك، وهو: أن لا يتشاءم الناس به. وقد صرحت هي فيما بعد بذلك؛ فقالت: «لقد راجعته، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلًا قام مقامه أبدًا» الحديث. كذا في «الفتح» **(وما كنت لأصيب منك خيرًا)** قال الحافظ: إنما قالت حفصة ذلك؛ لأن كلامها صادف المرة

---

(١) البخاري، كتاب الأذان، حديث (٦٦٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البَابِ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ وأَبِي مُوسَى وابنِ عَبَّاسٍ وَسالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، وعبد الله بْنِ زمعة.

[ت٤٢، م١٦]

[٣٦٨٢] (٣٦٧٣) حدثنا نَصْرُ بْنُ عبْدِ الرَّحْمنِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَن عِيسَى بْنِ مَيْمُونِ الأَنْصَارِيِّ، عَن القَاسِمِ بْنِ مُحَمّدٍ عَن عَائِشَةَ ﵂ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ». [ضعيف جداً، عيسى بن ميمون، متروك الحديث].

الثالثة من المعاودة، وكان النبي ﷺ لا يراجع بعد ثلاث؛ فلما أشار إلى الإنكار عليها؛ بما ذكر من كونهن صواحب يوسف؛ وجدت حفصة في نفسها من ذلك؛ لكون عائشة هي التي أمرتها بذلك، ولعلها تذكرت ما وقع لها معها أيضًا في قصة المغافير.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مالك، والبخاري، والنسائي في «التفسير».

قوله: (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وابن عباس، وسالم بن عبيد) أما حديث عبد الله بن مسعود، فلينظر من أخرجه[(١)]. وأما حديث أبي موسى، فأخرجه الشيخان[(٢)]، وأما حديث ابن عباس، فأخرجه ابن ماجه[(٣)]، وغيره، قال الحافظ: بإسناد حسن، وأما حديث سالم بن عبيد، فأخرجه ابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه»[(٤)].

[٣٦٨٢] قوله: (عن عيسى بن ميمون الأنصاري) في «التقريب»: عيسى بن ميمون، المدني، مولى القاسم بن محمد، يعرف بالواسطي؛ ويقال له: ابن تليدان، بفتح المثناة، وفرق بينهما ابن معين، وابن حبان. وابن ميمون: ضعيف، من السادسة. وقال في «الخلاصة»: قال البخاري: منكر الحديث **(عن القاسم بن محمد)** بن أبي بكر الصديق ﵃.

قوله: (لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره) قال في «اللمعات»: فيه دليل على

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٠٠٨)، وقال الهيثمي (٩/ ٥٢): وفيه عبد الرحيم بن حماد، وهو ضعيف.

(٢) البخاري، كتاب الأذان، حديث (٦٧٨)، ومسلم، كتاب الصلاة، حديث (٤٢٠).

(٣) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، حديث (١٢٣٥).

(٤) ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، حديث (١٢٣٤)، وابن خزيمة، حديث (١٦٢٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسن غَرِيبٌ.

[ت٤٣، م١٦]

[٣٦٨٣] (٣٦٧٤) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «مَن أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبِيلِ الله نُودِيَ في الجَنَّةِ يَا عَبْدَ الله! هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِن أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِن بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِن أَهْلِ الجِهَادِ

فضله في الدين على جميع الصحابة؛ فكان تقديمه في الخلافة أيضًا أولى، وأفضل، ولهذا قال سيدنا عليّ المرتضى: قدمك رسول الله ﷺ في أمر ديننا، فمن الذي يؤخرك في دنيانا. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) ذكره ابن الجوزي في «موضوعاته»، وقال: فيه عيسى بن ميمون: لا يحتج به؛ وأحمد بن بشير متروك. قال الحافظ السيوطي في تعقباته: الحديث أخرجه الترمذي، وأحمد بن بشير احتج به البخاري، ووثقه الأكثرون. وقال الدارقطني: ضعيف، يعتبر بحديثه وعيسى قال فيه حماد بن سلمة: ثقة. وقال يحيى مرة: لا بأس به، وضعفه غيرهما، ولم يتهم بكذب. فالحديث حسن، وشاهده: الأحاديث الصحيحة في تقديمه إمامًا للصلاة في مرض الوفاة.

وقال الحافظ ابن كثير في «مسند الصديق»: إن لهذا الحديث شواهد تقتضي صحته. وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى الله ـ تَعَالَى ـ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله ـ صَلَّى الله ـ تَعَالَى ـ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ـ لَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ، قَالَ: «لا يَنْبَغِي أَنْ يَؤُمَّهُمْ إِمَامٌ وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ». انتهى.

[٣٦٨٣] قوله: (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري، المدني.

قوله: (من أنفق زوجين) أي: شيئين، من أيِّ صنف من أصناف المال؛ من نوع واحد، وقد جاء مفسرًا مرفوعًا: «بَعِيرَيْنِ، شَاتَيْنِ، حِمَارَيْنِ، دِرْهَمَيْنِ (فِي سَبِيل الله) اختلف في المراد بقوله: «في سبيل الله» فقيل: أراد الجهاد، وقيل: ما هو أعم منه (نودي في الجنة) وفي رواية البخاري: «نُودِي من أَبْوَابِ الْجَنَّةِ» (يا عبد الله هذا خير) ليس اسم التفضيل؛ بل المعنى: هذا خير من الخيرات، واالتنوين فيه للتعظيم. (فمن كان من أهل الصلاة) أي:

دُعِيَ مِن بَابِ الجِهادِ، وَمَنْ كَانَ مِن أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِن بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِن أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِن بَابِ الرَّيَّانِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا عَلَى مَن دُعِيَ مِن هَذِهِ الأَبْوَابِ مِن ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِن تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ ....

المؤدين للفرائض، المكثرين من النوافل، وكذا ما يأتي فيما قيل. (ومن كان من أهل الصيام) أي: الذي الغالب عليه الصيام، وإلا فكل المؤمنين أهل للكل (دعي من باب الريان) بفتح الراء، وتشديد التحتانية؛ وزن: فعلان، من الري، اسم علم لباب مِن أبواب الجنة؛ يختص بدخول الصائمين منه؛ وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه؛ لأنه مشتق من الري، وهو مناسب لحال الصائمين.

قال الحافظ: معنى الحديث: أن كل عامل يدعى من باب ذلك العمل، وقد جاء ذلك صريحًا من وجه آخر عن أبي هريرة: «لِكُلِّ عَامِلٍ بَابٌ من أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَى مِنْهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ» أخرجه أحمد، وابن أبي شيبة[1] بإسناد صحيح. وقال: ووقع في الحديث ذكر أربعة أبواب من أبواب الجنة، وقد ثبت أن أبواب الجنة ثمانية، وبقي من الأركان الحج، فله باب بلا شك، وأما الثلاثة الأخرى، فمنها: باب الكَاظِمِينَ الْغَيْظ، وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ. رواه أحمد بن حنبل، عن الحسن مرسلًا: «إِنَّ لله بَابًا فِي الْجَنَّةِ لا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ عَفَا عَنْ مَظْلَمَةٍ» ومنها: الباب الأيمن؛ وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه، ولا عذاب. وأما الثالث: فلعله باب الذكر، فإن عند الترمذي ما يرمي إليه. ويحتمل أن يكون باب العلم، ويحتمل أن يكون المراد بالأبواب التي يدعى منها: أبواب من داخل أبواب الجنة الأصلية؛ لأن الأعمال الصالحة أكثر عددًا من ثمانية. انتهى.

وجاء في رواية عن أبي هريرة بيان الداعي؛ فروى البخاري[2] عنه مرفوعًا: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيْلِ الله دَعَاهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ كلُّ خَزَنَةِ بَابٍ: أَيْ فل: هَلُمَّ» الحديث (ما على من دعي من هذه الأبواب من ضرورة) كلمة «ما» للنفي و«من» زائدة؛ وهي اسم «ما»؛ أي: ليس ضرورة واحتياج على من دعي من باب واحد من تلك الأبواب؛ إن لم يدع من سائرها؛ لحصول المقصود؛ وهو: دخول الجنة، وهذا نوع تمهيد قاعدة السؤال في قوله: (فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟) أي: سألت عن ذلك بعد معرفتي بأن لا ضرورة، ولا احتياج

---

(١) أحمد، حديث (٩٥٠٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف»، حديث (٨٩٠٣).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٤١).

قَالَ: «نَعَم، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ». [خ: ١٨٩٧، م: ١٠٢٧، ن: ٢٤٣٨، حم: ٧٥٧٧، طا: ١٠٢١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٦٨٤] (٣٦٧٥) حدثنا هَارُونُ بْنُ عبدِ الله البَزَّازُ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أبيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ يَقُولُ: أَمَرَنَا رسُولُ الله ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ عِنْدِي مَالًا، فَقُلْتُ اليَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْماً، قَالَ: فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لأَهْلِكَ؟» قُلْتُ: مِثْلَهُ، وَأَتى أَبُو بَكْرٍ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «يا أَبَا بَكْرٍ! مَا أَبْقَيْتَ لأَهْلِكَ؟» فَقَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ الله وَرَسُولَهُ، قُلْتُ: والله لا أَسْبِقُهُ إلى شَيْءٍ أَبَداً. [د: ١٦٧٨، مي: ١٦٦٠].

لمن يدعى من باب واحد إلى الدعاء من سائر الأبواب؛ إذ يحصل مراده بدخول الجنة **(قال: نعم)** أي: يكون جماعة يدعون من جميع الأبواب، تعظيمًا، وتكريمًا لهم؛ لكثرة صلاتهم، وجهادهم، وصيامهم، وغير ذلك من أبواب الخير **(وأرجو أن تكون منهم)** قال العلماء: الرجاء من الله، ومن نبيه واقعٌ محقق. وبهذا التقرير يدخل الحديث في فضائل أبي بكر. ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان(١) في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لأبي بكر، ولفظه: قال: «أَجَلْ، وَأَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي.

[٣٦٨٤] قوله: (أن نتصدق) أي: في بعض الجهات **(ووافق ذلك عندي مالًا)** أي: صادف أمره بالتصدق حصول مال عندي، فـ«عندي»: حال من «مال»، والجملة حال مما قبله؛ يعني: والحال أنه كان لي مال كثير في ذلك الزمان **(اليوم أسبق أبا بكر)** أي: بالمبارزة، أو بالمبالغة **(إن سبقته يومًا)** أي: من الأيام، و«إن» شرطية دل على جوابها ما قبلها، أو التقدير: إن سبقته يومًا، فهذا يومه. وقيل: «إن» نافية؛ أي: ما سبقته يومًا قبل ذلك؛ فهو استئناف تعليل **(قال)** أي: عمر **(قلت: مثله)** أي: أبقيت مثله، يعني: نصف ماله **(بكل ما عنده)** أي: من المال **(الله ورسوله)** مفعول «أبقيت»، أي: رضاهما **(لا أسبقه إلى شيء)** أي:

---

(١) ابن حبان، حديث (٦٨٦٧).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧- باب [ت٤٤، م١٦]

[٣٦٨٥] (٣٦٧٦) حدثنا عبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أبِي، عَن أبيهِ قَالَ: أخبرني مُحَمّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعمٍ عَن أبيه جُبَيْر بْنِ مُطْعمٍ أخْبَرَهُ: أنَّ رَسُوْل الله ﷺ أتته امْرَأة فَكَلّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأمَرَهَا بِأَمْرٍ فَقَالَت: أرَأيْتَ يَا رَسُولَ الله! إنْ لَـمْ أجِدْكَ؟ قَالَ: «فَإنْ لَـمْ تَـجِدِيني فَأْتِ أبَا بَكْرٍ». [خ: ٣٦٥٩، م: ٢٣٨٦، حم: ١٦٣١٤].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

من الفضائل؛ لأنه إذا لم يقدر على مغالبته حين كثرة ماله، وقلة مال أبي بكر، ففي غير هذا الحال أولى أن لا يسبقه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، وسكت عنه هو والمنذري.

١٧ ـ بابٌ

[٣٦٨٥] قوله: (عن أبيه) أي: سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (فكلمته في شيء) أي: من أمرها (فأمرها بأمر) وفي رواية البخاري «فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجعَ إِلَيْهِ» (ارأيت) أي: أخبرني (إن لم أجدك) في رواية البخاري: «إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ، كَأنها تقول: الموت» (فَأتِي أبا بكر) فيه: إشارة إلى فضله ـ ﷺ ـ وفيه: إشارة أيضًا إلى أنه هو الخليفة من بعده. وأصرح من هذا دلالة على أنه هو الخليفة من بعده؛ ما رواه الطبراني[١] من حديث عصمة بن مالك؛ قال: قلنا: يَا رَسُولَ الله، إِلَى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِ أَمْوَالِنَا بَعْدَكَ؟ قال: «إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ»، وفيه ضعيف. وروى الإسماعيلي[٢] في «معجمه» من حديث سهل بن أبي حثمة؛ قال: بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْرَابِيًّا؛ فَسَأَلَهُ إِنْ أَتَى عَلَيْهِ أَجَلُهُ مَنْ يَقْضِيهِ؟ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، ثُمَّ سَأَلَهُ مَنْ يَقْضِيهِ بَعْدَهُ؟ قَالَ: «عُمَر» الحديث. قاله العيني.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٨٠)، حديث (٤٧٧).

(٢) الإسماعيلي في «المعجم»، حديث (٣٣٣).

[٣٦٨٦] (٣٦٧٧) حدثنا مَحْمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمنِ يُحَدِّثُ عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ رَاكِبٌ بَقَرَةً إِذْ قَالَت: لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: آمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا في القَوْمِ يَوْمَئِذٍ، والله أعلم. [خ: ٢٣٢٤، م: ٢٣٨٨، حم: ٨٣٠٣].

حَدَّثَنَا محمد بْنُ بشار، حَدَّثَنَا محمد بْنُ جعفر، حَدَّثَنَا شعبة، بهذا الإسناد نحوَه. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديث حسن صحيح.

[ت٤٥، م١٦]

[٣٦٨٧] (٣٦٧٨) حدثنا مُحمّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُخْتَارِ عَن إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الأَبْوَابِ

[٣٦٨٦] قوله: (بينما رجل راكب بقرة؛ إذ قالت: لم أخلق لهذا) وفي رواية البخاري: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا؛ فَضَربهَا؛ فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا». قال الحافظ: استدل به على أن الدواب لا تستعمل إلا فيما جرت العادة باستعمالها فيه. ويحتمل أن يكون قولها: «إنما خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ» للإشارة إلى معظم ما خلقت له، ولم ترد الحصر في ذلك؛ لأنه غير مراد اتفاقًا؛ لأن من أجل ما خلقت له أنها تذبح وتؤكل، بالاتفاق (فقال رسول الله ﷺ: آمَنْتُ بذلك أنا، وأبو بكر، وعمر) هو محمول على أنه كان أخبرهما بذلك؛ فصدقاه، أو أطلق ذلك لما اطلع عليه من أنهما يصدقان بذلك إذا سمعاه، ولا يترددان فيه (وما هما في القوم يومئذ) أي: عند حكاية النبي ﷺ ذلك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٦٨٧] قوله: (حدثنا محمد بن حميد) هو الرازي (حدثنا إبراهيم بن المختار) التيمي، أبو إسماعيل، الرازي، صدوق، ضعيف الحفظ، من الثامنة (عن إسحاق بن راشد) الجزري، أبي سليمان، ثقة، في حديثه عن الزهري بعضُ الوهم، من السابعة.

قوله: (أمر بسد الأبواب ....

إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ. [خ: ٣٦٥٤، م: ٢٣٨٢].

إلا باب أبي بكر) وفي حديث أبي سعيد عند البخاري[(١)] في «المناقب»: «لا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ». وفي «الهجرة»[(٢)]: «لا تُبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوخَةٌ إِلَّا خَوخَةُ أَبِي بَكْرٍ». وكذا عند الترمذي، كما تقدم.

قال الخطابي وابن بطال وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر - ﷺ - وفيه: إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ﷺ في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر.

تنبيه: أخرج أحمد، والنسائي[(٣)] بإسناد قوي؛ عن سعد بن أبي وقاص، قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِسَدِّ الأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ»، وقد ورد في الأمر بسد الأبواب إلا باب عليّ أحاديث أخرى؛ ذكرها الحافظ في «الفتح»، وقال بعد ذكرها: وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضًا، وكل طريق منها صالح للاحتجاج؛ فضلًا عن مجموعها. انتهى. فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بين القصتين، وقد أشار إلى ذلك البزار في «مسنده» فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر؛ فإن ثبتت روايات أهل الكوفة؛ فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري؛ يعني: الذي أخرجه الترمذي[(٤)]: أن النبي ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَطْرُقَ هَذَا الْمَسْجِدَ جنبًا غَيْرِي وَغَيْرُكَ» والمعنى: أن باب عليّ كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره؛ فلذلك لم يؤمر بسده، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب: «أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب؛ إلا لعليّ بن أبي طالب؛ لأن بيته كان في المسجد». ومحصل الجمع؛ أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين؛ ففي الأولى: استثني عليّ، لما ذكره، وفي الأخرى استثني أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة عليّ على الباب الحقيقي، وما في قصة

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٥٤).

(٢) البخاري، كتاب، مناقب الأنصار، حديث (٣٧٢٧).

(٣) أحمد، حديث (١٥١٤)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٨٤٢٣)؛ وقال الهيثمي (٩/ ١١٤): وإسناد أحمد حسن.

(٤) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٢٧).

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هذَا الْوَجْهِ. وفي البابِ عَن أبي سَعِيدٍ.

[ت٤٦، م١٦]

[٣٦٨٨] (٣٦٧٩) حدثنا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا إسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَن عَمِّهِ إسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ عَن عائِشَةَ: أنَّ أبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «أنْتَ عَتِيقُ الله مِنَ النَّارِ» فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقاً.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا الْحَدِيث عَنْ مَعْنٍ، وَقَالَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَة.

أبي بكر على الباب المجازي؛ والمراد به: الخوخة؛ كما صرح به في بعض طرقه؛ وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها، وأحدثوا خوخًا يستقربون الدخول إلى المسجد منها؛ فأمروا بعد ذلك بسدها؛ فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين. وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»، وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد، وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت عليّ لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. انتهى كلام الحافظ.

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه الترمذي؛ فيما تقدم قريبًا.

[٣٦٨٨] **قوله: (حدثنا معن)** هو ابن عيسى، القزاز **(حدثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة)** بن عبيد الله، التيمي، ضعيف، من الخامسة **(عن عمه إسحاق بن طلحة)** بن عبيد الله التيمي، مقبول، من الثالثة.

قوله: (فسمي يومئذ عتيقًا) قال ابن الجوزي في «التلقيح»: في تسميته بعتيق ثلاثة أقوال: أحدها: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ»[1]، روته عائشة.

والثاني: أنه اسم سمته به أمه. قاله موسى بن طلحة.

والثالث: أنه سمي به لجمال وجهه. قاله الليث بن سعد.

---

(١) الطبراني في «الأوسط» (٩٣٨٤)، و«الكبير» (١٠).

[ت٤٧، م١٦]

[٣٦٨٩] (٣٦٨٠) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا تَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن أبي الجحَّافِ عَن عَطِيَّةَ عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ وَزِيرَانِ مِن أَهْلِ السَّماءِ، وَوَزِيرَانِ مِن أَهْلِ الأَرْضِ، فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِن أَهْلِ السَّمَاءِ: فَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ، وأَمَّا وَزِيرَايَ مِن أَهْلِ الأَرْضِ: فَأَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ». [ضعيف، تليد، وعطية، ضعيفان].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وأَبُو الجَحَّافِ اسْمُهُ: دَاوُدُ بْنُ أبي عَوْفٍ، وَيُرْوَى عَن

وقال ابن قتيبة: لقبه النبي ﷺ بذلك لجمال وجهه. انتهى.

قلت: الوجه الأول هو الراجح المعول عليه.

[٣٦٨٩] قوله: (حدثنا تليد) بفتح الفوقية، وكسر اللام، وسكون التحتية، وبدال مهملة: المحاربي، الكوفي، الأعرج، رافضي، ضعيف، من الثامنة. قال صالح جزرة: كانوا يسمونه: بليدًا يعني: بالموحدة (عن عطية) هو: العوفي.

قوله: (ما من نبي إلا وله وزيران من أهل السماء، ووزيران من أهل الأرض) الوزير: الموازر؛ لأنه يحمل الوزر؛ أي: الثقل عن أميره؛ والمعنى: أنه إذا أصابه أمر شاورهما؛ كما أن الملك إذا حزبه أمر مشكل شاور وزيره. ومنه قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي ۝٢٩ هَٰرُونَ أَخِي ۝٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي﴾ [طه: ٢٩، ٣٠، ٣١] قال في «النهاية»: الوزير هو: الذي يوازره؛ فيحمل عنه ما حمله من الأثقال؛ والذي يلتجئ الأمير إلى رأيه، وتدبيره؛ فهو ملجأ له، ومفزع (فأما وزيراي من أهل السماء؛ فجبرئيل، وميكائيل) فيه: دلالة ظاهرة على فضله ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ على جبرئيل وميكائيل ـ عليهما السلام ـ كما أن فيه: إيماء إلى تفضيل جبرائيل على ميكائيل (وأما وزيراي من أهل الأرض؛ فأبو بكر، وعمر) فيه: دلالة ظاهرة على فضلهما على غيرهما من الصحابة؛ وهم أفضل الأمة، وعلى أن أبا بكر أفضل من عمر؛ لأن الواو وإن كان لمطلق الجمع؛ ولكن ترتبه في لفظ الحكيم لا بد له من أثر عظيم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم، وصححه، وأقروه، والحكيم في «نوادره» عن ابن عباس، وغيره، وابن عساكر[١]، وأبو يعلى، وغيرهما؛ عن أبي ذر؛ بأسانيد ضعيفة. كذا في «التيسير».

---

(١) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٦٥).

سُفْيَان الثَّوْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الجَحَّافِ وَكان مَرْضِيّاً، وتليد بْنُ سليمان يكنى أبا إدريس، وهو شِيْعِيٌّ.

١٨- باب في مناقِب عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه [ت٤٨، م١٧]

[٣٦٩٠] (٣٦٨١) حدثنا مُحَمّدُ بْنُ بَشّارٍ، ومُحمّدُ بْنُ رَافِعٍ قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ»، قَالَ: وَكانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ. [حم: ٥٦٦٣].

---

١٨ ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ أَبِي حَفْصٍ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

[٣٦٩٠] **قوله: (أخبرنا خارجة بن عبد الله)** بن سليمان بن زيد بن ثابت، الأنصاري، أبو زيد، المدني؛ وقد ينسب إلى جده، صدوق، له أوهام، من السابعة.

قوله: (اللّهم أعز الإسلام) أي؛ قوّه، وانصره، واجعله غالبًا على الكفر **(بأبي جهل، أو بعمر بن الخطاب)** [أي][1] للتنويع لا للشك **(قال)** أي: رسول الله ﷺ **(وكان أحبهما إليه)** أي: إلى الله سبحانه وتعالى. وفي حديث ابن عباس الآتي «فَأَصْبَحَ فَغَدَا عُمَرُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَأَسْلَمَ»، وأخرج البخاري، عن قيس، عن عبد الله بن مسعود: قال: «مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ». قال الحافظ: أي: لما كان فيه من الجَلَد، والقوة في أمر الله. وروى ابن أبي شيبة، والطبراني[2]، من طريق القاسم بن عبد الرحمن؛ قال: قال عبد الله بن مسعود: «كَانَ إِسْلامُ عُمَرَ عِزًّا، وَهِجْرَتُهُ نَصْرًا، وَإِمَارَتُهُ رَحْمَةً، وَاللهِ مَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُصَلِّي حَوْلَ الْبَيْتِ ظَاهِرِينَ حَتَّى أَسْلَمَ عُمَرُ»، وقد ورد سبب إسلامه مطولًا فيما أخرجه الدارقطني[3]، من طريق القاسم بن عثمان؛ عن أنس؛ قال: «خَرَجَ عُمَرُ مُتَقَلِّدًا السَّيْفَ؛ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ من بَنِي زهْرَةَ» فَذَكَرَ قِصَّةَ دُخُولِ عُمَرَ عَلَى أُخْتِهِ، وَإِنْكَارَهُ إِسْلامَهَا، وإِسْلامَ زَوجِهَا؛ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَقِرَاءَتَهُ سُورَةَ طَهَ، وَرَغْبَتَهُ فِي الإِسْلامِ؛ «فَخَرجَ خَبَّابٌ؛ فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا عُمَرُ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ دَعْوَةُ رَسُولِ الله ﷺ لَكَ قال: «اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلامَ بِعُمَرَ أو بِعَمْرو بْنِ هِشَامٍ». وفي فضائل

---

(١) كذا هي في المطبوع، وصوابه ـ والله أعلم ـ «أو».

(٢) الطبراني في «الكبير» (٨٨٢٠، ٨٨٠٦).

(٣) الدارقطني في «سننه» (١/ ١٢٣) (٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ.

[ت٤٩، م١٧]

[٣٦٩١] (٣٦٨٢) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عبْدِ الله وَهُوَ الأَنْصَارِيُّ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وقَلْبِهِ». وقالَ ابنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فقالُوا فِيهِ وَقالَ فِيهِ عُمَرُ أَوْ قَالَ ابنُ الخَطَّابِ فِيهِ - شَكَّ خارِجَةُ - إِلَّا نَزَلَ فِيهِ القُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ. [حم: ٥١٢٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وفي البَابِ عَن الفَضْلِ بْنِ العَبَّاس وأبي ذَرٍّ وأبي هُرَيْرَة، ......

الصحابة لخيثمة من طريق أبي وائل؛ عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أَيِّدِ الإِسْلامَ بِعُمَرَ»، ومن حديث عليّ مثله؛ بلفظ: «أعز»، وفي حديث عائشة مثله، أخرجه الحاكم[1] بإسناد صحيح. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) قال الحافظ بعد ذكر هذا الحديث، ونقل كلام الترمذي هذا: وصححه ابن حبان أيضًا، وفي إسناده خارجة بن عبد الله، صدوق، فيه مقال؛ لكن له شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الترمذي أيضًا، ومن حديث أنس؛ يعني: المذكور في كلامه المتقدم.

[٣٦٩١] قوله: (إن الله جعل الحق على لسان عمر، وقلبه) أي: أجراه على لسانه، وذلك أمر خلقي جبلي له. وفي حديث أبي ذر عند ابن ماجه: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ». قال الطيبي: ضمن «جعل» معنى: أجرى؛ فعداه بـ(على) وفيه معنى ظهور الحق، واستعلائه على لسانه؛ وفي وضع الجعل موضع أجرى إشعار بأن ذلك كان خلقيًا ثابتًا مستقرًا (قال) أي: نافع (ما) نافية (نزل) أي: حدث (بالناس) أي: فيهم (فقالوا فيه) أي: قال الصحابة في ذلك الأمر برأيهم، واجتهادهم (وقال فيه عمر) أي: برأيه، واجتهاده (على نحو ما قال عمر) أي: موافقًا لقوله.

قوله: (وفي الباب عن الفضل بن عباس، وأبي ذر، وأبي هريرة) أما حديث الفضل بن

---

(١) الحاكم، حديث (٤٤٨٥) وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وهَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وَخَارِجَةُ بْنُ عبدِ الله الأنصاريُّ هُوَ: ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنُ زيدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

[ت٥٠، م١٧]

[٣٦٩٢] (٣٦٨٣) حدثنا أبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَن النَّضْرِ أبي عُمَرَ عَن عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهمَّ أعِزَّ الإسْلَامَ بِأبي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ أوْ بِعُمَرَ [بْنِ الخَطابِ]» قَالَ: فَأَصْبَحَ فَغَدَا عُمَرُ عَلى رَسُولِ الله ﷺ فأسْلَمَ.

[ضعيف جداً، النضر، متروك الحديث].

عباس؛ فلينظر من أخرجه[١]. وأما حديث أبي ذر؛ فأخرجه أحمد وأبو داود، والحاكم، وابن ماجه[٢]. وأما حديث أبي هريرة؛ فأخرجه أبو يعلى، والحاكم، وقال: على شرط مسلم، وأقروه، وأخرجه أيضًا أحمد، والبزار، والطبراني في «الأوسط»[٣].

قال الهيثمي[٤]: رجال البزار رجال الصحيح؛ غير الجهم بن أبي الجهم؛ وهو ثقة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٦٩٢] قوله: (عن النضر أبي عمر) هو: عبد الرحمن الخزاز؛ بمعجمات، متروك، من السادسة.

قوله: (اللَّهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام) اسمه: عمرو بن هشام (قال) أي: ابن عباس (فأصبح) أي: دخل عمر في الصباح بعد دعائه ـ عليه السلام ـ قبله (فغدا عمر) أي: أقبل غاديًا؛ أي: ذاهبًا في أول النهار (على رسول الله ﷺ) قال الطيبي: هو إما خبر؛ أي: غدا مقبلًا على النبي ﷺ، أو ضمن «غدا» معنى: أقبل، ونحوه قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَٰدِرِينَ﴾ [القلم: ٢٥] (فأسلم) أي: عمر. زاد أحمد في رواية: «ثُمَّ صلّى فِي الْمَسْجِدِ ظَاهِرًا»

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٢٦٢٩)، وأبو يعلى، حديث (٦٨٢٤)؛ وقال الهيثمي (٩/ ٢٦): وفي إسناد أبي يعلى عطاء بن مسلم، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجال أبي يعلى ثقات، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم.

(٢) أحمد، حديث (٢٠٧٨٨)، وأبو داود، كتاب الخراج، حديث (٢٩٦٢)، وابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (١٠٨)، والحاكم، حديث (٤٥٠١) وصححه على شرط الشيخين، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

(٣) أحمد، حديث (٨٩٦٠)، والبزار (٣/ ١٧٤- كشف)، حديث (٢٥٠١).

(٤) مجمع الزوائد (٩/ ٦٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، وَهُوَ يَرْوِي مَنَاكِيرَ من قِبَلِ حِفظِهِ.

[ت٥١، م١٧]

[٣٦٩٣] (٣٦٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عبْدُ الله بْنُ دَاوُدَ الوَاسِطِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عبْدُ الرَّحْمنِ ابنُ أخِي مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: يا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكرٍ: أَمَا إِنَّكَ إِنْ قُلْتَ ذَاكَ فَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا طَلَعَتِ الشَّمسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِن عُمَرَ». [موضوع].

قال القاري: أي: صلى النبي ﷺ، وفي نسخة ـ يعني: من «المشكاة» ـ بصيغة المجهول؛ أي: صلى المؤمنون في المسجد. ظاهرًا: أي: عيانًا، غير خفي، أو غالبًا، غير مخوف.

قوله: (هذا حديث غريب)(١)، وأخرجه أحمد.

[٣٦٩٣] قوله: (حدثنا عبد الله بن داود الواسطي) أبو محمد التمار، ضعيف، من التاسعة (حدثني عبد الرحمن، ابن أخي محمد بن المنكدر) في «التقريب»: عبد الرحمن القرشي، التيمي، ابن أخي محمد بن المنكدر، مجهول، من الثامنة.

قوله: (أما) بالتخفيف للتنبيه (إنك إن قلت ذاك) أي إذا قلت ذلك الكلام، وعظمتني من بين الأنام؛ فأجازيك بمثل هذا المرام؛ من التبشير في هذا المقام (ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر) هو: إما محمول على أيام خلافته، أو مقيد ببعد أبي بكر؛ أو المراد: في باب العدالة، أو طريق السياسة، ونحو ذلك، جمعًا بين الألفاظ الواردة في السنة. قاله القاري.

وقال في «اللمعات»: وجوه الخيرية مختلفة متعددة، فلا منافاة بين كون كل منهما خيرًا، مع كون أبي بكر أفضل من جهة كثرة الثواب.

وقال المناوي: أي: أن ذلك سيكون له في بعض الأزمنة الآتية، وهو من إفضاء الخلافة إليه إلى موته، فإنه حينئذٍ أفضل أهل الأرض.

---

(١) الطبراني في «الكبير». حديث (١١٦٥٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٢٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ. وفي الباب عَن أَبي الدَّرْدَاءِ.

[٣٦٩٤] (٣٦٨٥) حدثنا مُحمّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثنَا عبْدُ الله بْنُ دَاوُدَ عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَن أَيُّوبَ عَن مُحمّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: مَا أَظُنُّ رَجُلًا يَنتقصُ أَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ يُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الحاكم[1] (وليس إسناده بذاك) أي: ليس بالقوي. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عبد الرحمن؛ بعد ذكر هذا الحديث، ونقل كلام الترمذي هذا: وقال العقيلي: لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. انتهى.

قلت: وفي سند هذا الحديث أيضًا عبد الله بن داود، وهو ضعيف؛ كما عرفت.

وقال البخاري: فيه نظر، ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالبًا. قاله الذهبي. قال: وتكلم فيه ابن حبان، وابن عدي في ترجمته - أي في ترجمة عبد الله بن داود هذا عن عبد الرحمن ابن أخي محمد بن المنكدر؛ عن عمه عن جابر «أَنَّ عُمَرَ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ يَوْمًا: يَا سَيِّدَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: أَمَا إِذْ قُلْتَ ذَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ» فذكر الحديث؛ وقال بعد ذكره: هذا كذب. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن أبي الدرداء)[2] لينظر من أخرجه.

[٣٦٩٤] قوله: (عن أيوب) هو السختياني (ينتقص) صفة من الانتقاص؛ صفة لقوله: رجلًا. وفي بعض النسخ: يتنقص، من التنقص. يقال: فلان يتنقص فلانًا، ويتنقصه؛ أي: يقع فيه، ويذمه (يحب النبي ﷺ) يعني: لا يحب النبي ﷺ من يذم ويشتم أبا بكر وعمر ﵄؛ وظَنُّ محمد بن سيرين هذا صحيحٌ عندي. وقال ابن معين في تليد بن سليمان: إنه كذاب، كان يشتم عثمان، وكل من شتم عثمان، أو طلحة، أو أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ دجال، لا يكتب عنه، وعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين. ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب».

---

(١) الحاكم، حديث (٤٥٠٨). وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: شبه موضوع.

(٢) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٢٠٧).

[ت٥٢، م١٧] (٨٨٣٦) [٧٦٣٦]

[٣٦٩٥] (٣٦٨٦) حدثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا المُقْرِئُ، عَن حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَن بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَن مُشَرِّحِ بْنِ هَاعَانَ عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ». [حم: ١٦٩٥٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُشَرِّحِ بْنِ هَاعَانَ.

[ت٥٣، م١٧] (٨٨٣٦) [٨٨٣٦]

[٣٦٩٦] (٣٦٨٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عَقِيلٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عَن حَمْزَةَ بْنِ عبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن ابنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُ كأَنِّي أُتِيتُ بِقَدَحٍ من لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ»، قالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «العِلْمَ». [خ: ٨٢، م: ٢٣٩١، حم: ٥٥٢٩، مي: ٢١٥٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٦٩٥] قوله: (أخبرنا المقرئ) بضم الميم. اسمه: عبد الله بن يزيد، المكي، وكنيته: أبو عبد الرحمن (عن حيوة بن شريح) بن صفوان (عن بكر بن عمرو) المعافري، المصري (عن مشرح) كمنبر.

قوله: (لو كان نبي بعدي لكان عمر بن الخطاب) فيه: إبانة عن فضل ما جعله الله لعمر من أوصاف الأنبياء، وخلال المرسلين.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم، وابن حبان، وأخرجه الطبراني[1] في «الأوسط» من حديث أبي سعيد؛ كذا في «الفتح».

[٣٦٩٦] قوله: (رأيت كأني أتيت بقدح لبن... إلخ) تقدم هذا الحديث في «الرؤيا»، وتقدم هناك شرحه.

---

(١) أحمد، حديث (١٦٩٥٢)، والحاكم، حديث (٤٤٩٥) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: صحيح، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٩٨)، حديث (٨٢٢).

[٣٦٩٧] (٣٦٨٨) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إسمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن حُمَيْدٍ، عَن أنَسٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِن ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قالُوا: لِشَابٍّ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أنَا هُوَ، فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ فقالُوا: عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ». [خ: ٧٠٢٤، م بنحوه: ٢٣٩٤، حم: ١١٦٣٥].

قَالَ: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت٥٤، م١٧]

[٣٦٩٨] (٣٦٨٩) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أبُو عَمَّارٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أبي قَالَ: حَدَّثَنِي عبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَة قَالَ: حَدَّثَنِي أبي بُرَيْدَة قَالَ: أصْبَحَ رَسُولُ الله ﷺ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ: «يَا بِلَالُ! بِمَ سَبَقْتَنِي إلى الجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الجَنَّةَ قَطُّ إلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، دَخَلْتُ البَارِحَةَ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتكَ أمَامِي، فأتَيْتُ عَلى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشرَّفٍ مِن ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ العَرَبِ، فَقُلْتُ: أنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا:

[٣٦٩٧] **قوله**: (فإذا أنا بقصر) هو: الدار الكبيرة المشيدة؛ لأنه يقصر فيه الحرم (فقلت) أي: للملائكة (فظننت أني أنا هو) أي: الشاب (فقالوا) أي: الملائكة (عمر بن الخطاب) لم يصرح بكونه له ابتداء؛ تبيانًا لفضل قريش.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وابن حبان.

[٣٦٩٨] **قوله**: (بريدة) بالرفع؛ بدل من أبي (أصبح رسول الله ﷺ) أي: ذات يوم (فدعا بلالًا) أي: بعد صلاة الصبح (بم) أي: بأي شيء (ما دخلت الجنة قط) يستفاد منه أنه ﷺ رأى بلالًا كذلك مرات (إلا سمعت خشخشتك) الخشخشة: حركة لها صوت؛ كصوت السلاح (أمامي) أي: قدامي (دخلت البارحة) هي أقرب ليلة مضت (فسمعت خشخشتك أمامي) قيل: مشيه بين يديه ﷺ على سبيل الخدمة؛ كما جرت العادة بتقدم بعض الخدم بين يدي مخدومه. وإنما أخبره ـ عليه الصلاة والسلام ـ بما رآه؛ ليطيب قلبه، ويداوم على ذلك العمل؛ ولترغيب السامعين إليه (فأتيت على قصر مربع مشرف) أي: له شرفة. والشرفة من القصر: ما أشرف من بنائه.

لِرَجُلٍ مِن قُرَيْشٍ، قُلْتُ: أنَا قُرَشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِن أُمَّةِ مُحمَّدٍ، قُلْتُ: أنَا مُحمّدٌ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ»، فَقَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ الله! مَا أذَّنْتُ قَطُّ إلَّا صَلّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَما أصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إلَّا تَوَضَّأتُ عِنْدَهَا وَرَأيْتُ أنَّ للهِ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بِهِما». [حم: ٢٢٤٨٧].

قالَ أبُو عِيْسَى: وَفي البَابِ عَن جَابِرٍ وَمُعَاذٍ وَأنَسٍ وأبي هُرَيْرَةَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رَأيْتُ في الجَنَّةِ قَصْراً مِن ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِعُمَرَ بْنِ الخَطّابِ».

قال في «الصراح»: شرفة ـ بالضم ـ كنكرة. جمعها: شرف **(قالوا: لعمر بن الخطاب)** فيه: فضيلة ظاهرة لعمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه **(ما أذنت)** أي: ما أردت التأذين **(إلا صليت ركعتين)** أي: نفلًا قبل الأذان؛ والأظهر: «ما أذنت إلا صليت قبل الإقامة ركعتين»؛ وهو قابل لاستثناء المغرب؛ إذ ما من عامٍّ إلا وخصَّ. قاله القاري.

قلت: قول القاري: هو قابل لاستثناء المغرب؛ ليس بصحيح؛ فإنه قد ورد في مشروعية الركعتين قبل إقامة المغرب أحاديث صحيحة صريحة **(حدث)** بفتحتين؛ هو لغة: الشيء الحادث؛ نقل إلى ناقضات الوضوء **(إلا توضأت عندها)** أي: عند إصابة الحدث **(ورأيت)** عطف على «توضأت». قال ابن الملك: أي: ظننت. وقال ابن حجر المكي: أي: اعتقدت. وقال القاري: الأظهر أن يكون من الرأي؛ أي: اخترت **(أن لله علي ركعتين)** أي: شكرًا له ـ تعالى ـ على إزالة الأذية، وتوفيق الطهارة. قال الطيبي: كناية عن مواظبته عليهما **(بهما)** أي: بهما نلت ما نلت، أو: عليك بهما. قاله الطيبي. قال القاري: وهو أحسن مما قيل: بهاتين الخصلتين دخلت الجنة، ثم الظاهر: أن ضمير التثنية راجع إلى القريبين المذكورين؛ وهما دوام الطهارة، وتمامها؛ بأداء شكر الوضوء، ولا يبعد أن يرجع إلى الصلاة بين كل أذانين، والصلاة بعد كل طهارة، أو إلى الصلاة بين الأذانين؛ ومجموع دوام الوضوء وشكره. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن جابر ومعاذ وأنس وأبي هريرة أن النبي ﷺ قال. . . إلخ) أما حديث جابر؛ فأخرجه أحمد، والشيخان[1]. وأما حديث معاذ ـ وهو: ابن جبل ـ فأخرجه

---

(١) أحمد، حديث (١٣٩٠٩)، والبخاري، كتاب التفسير، حديث (٧٠٢٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٣٩٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

ومَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ أَنِّي دَخَلْتُ البَارِحَةَ الجَنَّةَ، يَعْنِي رَأَيْتُ في المَنَامِ كأَنِّي دَخَلْتُ الجَنَّةَ. هَكَذَا رُوِيَ في بَعْضِ الحَدِيثِ.

وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: رُؤْيا الأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ.

[ت٥٥، م١٧]

[٣٦٩٩] (٣٦٩٠) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ في بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله! إِنِّي كُنْتُ نَذَرتُ إِنْ رَدَّكَ الله ....

أحمد؛ والطبراني[1]؛ ورجالهما رجال الصحيح. وأما حديث أنس؛ فأخرجه الترمذي[2] قبل هذا الباب. وأما حديث أبي هريرة؛ فأخرجه الشيخان[3].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد.

قوله: (ومعنى هذا الحديث أني دخلت البارحة الجنة؛ يعني: رأيت في المنام كأني دخلت الجنة) يعني: أن هذه القصة وقعت في المنام؛ لا في اليقظة (هكذا روي في بعض الحديث) روى الشيخان؛ عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إذ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ» الحديث (ويروى عن ابن عباس قال: رؤيا الأنبياء وحي) مقصود الترمذي بذكر هذا الأثر. أن ما رآه النبي ﷺ في المنام في شأن عمر هو حق، وصدق، لا شبهة فيه؛ فإن رؤيا الأنبياء وحي. وروى أحمد[4] في «مسنده»؛ عن معاذ بن جبل قال: إن كان عمرُ لَمِنْ أَهْلِ الجنة، إن رسول الله ﷺ كان ما رأى في يقظته أو نومه فهو حق؛ وأنه قال ﷺ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ إِذْ رَأَيْتُ فِيهَا دَارًا فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذِهِ؟ فقِيلَ: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب» رضي الله عنه.

[٣٦٩٩] قوله: (فلما انصرف) أي: رجع النبي ﷺ (جاءت جارية سوداء) أي: حضرت

---

(١) أحمد، حديث (٢١٥٣٠)، والطبراني في «الكبير». حديث (٢٠/١٤٩) (٣٠٨).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٨٨).

(٣) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٨٠)، مسلم، كتاب فضائل الصحابة. حديث (٢٣٩٥).

(٤) أحمد، حديث (٢١٦١٥).

صالِحاً أنْ أضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بالدُّفِّ وَأتغَنَّى، فَقَالَ لها رَسُولُ الله ﷺ: «إنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبي وإلَّا فَلَا»، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثمانُ وَهِي تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا، ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

عنده ﷺ (سالمًا) وفي بعض النسخ «صَالِحًا» أي: منصورًا (بين يديك) أي: قدامك، وفي حضورك (بالدف) بضم الدال، وتشديد الفاء؛ وهو أفصح وأشهر؛ وروي الفتح أيضًا؛ هو: ما يطبل به، والمراد به: الدف الذي كان في زمن المتقدمين؛ وأما ما فيه الجلاجل؛ فينبغي أن يكون مكروهًا اتفاقًا.

وفيه: دليل على أن الوفاء بالنذر الذي فيه قربة واجب، والسرور بمقدمه ﷺ قربة، سيما من الغزو الذي فيه تهلك الأنفس؛ وعلى أن الضرب بالدف مباح. وفي قولها: (وأتغنى) دليل على أن سماع صوت المرأة بالغناء مباح إذا خلا عن الفتنة (إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا) فيه دلالة ظاهرة على أن ضرب الدف لا يجوز إلا بالنذر، ونحوه مما ورد فيه الإذن من الشارع؛ كضربه في إعلان النكاح. فما استعمله بعض مشايخ اليمن؛ من ضرب الدف حال الذكر؛ فمن أقبح القبيح. والله ولي دينه، وناصر نبيه. قاله القاري (وهي تضرب) جملة حالية (تحت استها) بهمز وصل مكسور، وسكون سين؛ أي: إليتها (ثم قعدت عليه) أي: على الدف.

قال التوربشتي: وإنما مكنها ﷺ من ضرب الدف بين يديه؛ لأنها نذرت؛ فدل نذرها على أنها عدت انصرافه على حال السلامة نعمة من نعم الله عليها؛ فانقلب الأمر فيه من صنعة اللهو إلى صنعة الحق، ومن المكروه إلى المستحب، ثم إنه لم يكره من ذلك ما يقع به الوفاء بالنذر، وقد حصل ذلك بأدنى ضرب، ثم عاد الأمر في الزيادة إلى حد المكروه، ولم ير أن يمنعها؛ لأنه لو منعها ﷺ كان يرجع إلى حد التحريم؛ ولذا سكت عنها، وحمد انتهاءها عما كانت فيه بمجيء عمر. انتهى.

قال القاري: وفيه: أنه كان يمكن أن يمنعها منعًا لا يرجع إلى حد التحريم.

وقال الطيبي: فإن قلت: كيف قرر إمساكها عن ضرب الدف ها هنا بمجيء عمر، ووصفه بقوله: «إن الشيطان ليخاف منك يا عمر»، ولم يقرر انتهار أبي بكر ـ ﷺ الجاريتين اللتين كانت تدففان أيام منى؟

(١)
(٢)
(٣)

«إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِساً وَهِيَ تَضْرِبُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثمانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ». [حم: ٢٢٤٨٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ بُرَيْدَةَ، وفي البَابِ عَن عُمَرَ وسعد بْنِ أبي وقاص وَعَائِشَةَ.

قلت: منع أبا بكر بقوله: «دعهما»، وعلله بقوله: «فإنها أيام عيد»، وقرر ذلك هنا؛ فدل ذلك على أن الحالات، والمقامات متفاوتة؛ فمن حالة تقتضي الاستمرار، ومن حالة لا تقتضيه. انتهى. (إن الشيطان ليخاف منك يا عمر)، وفي حديث عمر عند الشيخين: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا [لقيك][1] الشَّيْطَانَ سَالِكًا فَجًا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًا غَيْرَ فَجِّكَ».

قال الحافظ: فيه فَضِيلَةٌ عظيمة لعمر؛ تقتضي أن الشيطان لا سَبِيلَ له عليه؛ لا أن ذلك يقتضي وجود العصمة؛ إذ ليس فيه إلا فرار الشيطان منه أن يشاركه في طريق يسلكها، ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل إليه قدرته.

فإن قيل: عدم تسليطه عليه بالوسوسة يؤخذ بطريق مفهوم الموافقة؛ لأنه إذا منع من السلوك في طريق؛ فأولى ألَّا يلابسه؛ بحيث يتمكن من وسوسته له؛ فيمكن أن يكون حفظ من الشيطان، ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له؛ لأنها في حق النبي واجبة، وفي حق غيره ممكنة. ووقع في حديث حفصة عند الطبراني[2] في «الأوسط» بلفظ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَلْقَى عُمَرَ مُنْذُ أَسْلَمَ إِلَّا خَرَّ لِوَجْهِهِ». وهذا دال على صلابته في الدين، واستمرار حاله على الجد الصرف، والحق المحض.

وقال النووي: هذا الحديث محمول على ظاهره، وأن الشيطان يهرب إذا رآه. انتهى. (إن كنت جالسًا) استئناف تعليل (وهي تضرب) حال.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، وذكر الحافظ حديث بريدة هذا في «الفتح»، وسكت عنه.

قوله: (وفي الباب عن عمر، وعائشة) أما حديث عمر؛ فأخرجه الشيخان[3]؛ وفيه:

---

(١) في المطبوع «لقيت»، وهو خطأ والمثبت هو ما في الصحيحين.

(٢) الطبراني في «الأوسط». حديث (٣٩٤٣).

(٣) البخاري، كتاب الفضائل، حديث (٣٦٨٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٣٩٧).

[٣٧٠٠] (٣٦٩١) حدثنا الحَسَنُ بْنُ صَباحٍ البَزَّارُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبابٍ عَن خَارِجَةَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سُلَيْمان بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَن عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ جَالِساً فَسمِعْنَا لَغطاً وَصَوْتَ صِبْيَانٍ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تُزَفِنُ والصِّبْيَانُ حَوْلَها، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! تَعَالَيْ فَانْظُرِي» فَجِئْتُ، فَوَضَعْتُ لَحْيَيَّ عَلَى مَنْكِبِ رَسُولِ الله ﷺ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ المَنْكِبِ إلى رَأسِهِ، فَقَالَ لِي: «أَمَا شَبِعتِ، أَمَا شَبِعتِ؟» قَالَت: فَجَعَلتُ أَقُولُ: لَا، لأَنْظُرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ، إِذْ طَلَعَ عُمَرُ قَالَت: فَارْفضَّ النَّاسُ عَنْها، قَالَت: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنِّي لأَنْظُرُ إلى شَيَاطِينِ الإِنْسِ وَالجِنِّ قَدْ فَرُّوا مِن عُمَرَ»، قَالَت: فَرَجَعْتُ.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»، وأما حديث عائشة؛ فأخرجه الترمذي[1] بعد هذا.

[٣٧٠٠] قوله: (**فسمعنا لغطًا**) بفتح اللام، والغين المعجمة؛ أي: صوتًا شديدًا، وضجَّة؛ لا يفهم معناه (**فإذا حبشية**) بفتحتين؛ أي: جارية، أو امرأة منسوبة إلى الحبش (**تزفن**) بسكون الزاي، وكسر الفاء، ويضم؛ أي: ترقص، وتلعب (**والصبيان حولها**) أي: ينظرون إليها، ويتفرجون عليها (**تعالي**) بفتح اللام، وسكون التحتية؛ أي: هلمي، وتقدمي (**فوضعت لحيي**) بالإضافة إلى ياء المتكلم: تثنية لَحْي، بالفتح، وسكون الحاء المهملة: منبت اللحية من الإنسان (**على منكب رسول الله ﷺ**) وهو: مجتمع رأس الكتف، والعضد (**إليها**) أي: الحبشية (**ما بين المنكب إلى رأسه**) ظرف لأنظر؛ حذف منه «في»، أي: فيما بين المنكب إلى رأسه ﷺ (**فجعلت أقول: لا، لأنظر منزلتي عنده**) أي: لا لعدم الشبع؛ حرصًا على النظر إليها؛ بل كان قصدي من هذا القول لأنظر منزلتي، وغاية مرتبتي، ومحبتي عنده ﷺ (**إذ طلع عمر**) أي: ظهر (**فارفض الناس عنها**) بتشديد الضاد المعجمة من: الارفضاض؛ أي: تفرقوا عنها من هيبة عمر (**إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فروا**) كأنه قال ذلك باعتبار كونه في صورة اللهو، واللعب، ولا بد أن يكون فيه شيء؛ ولكنه ليس بحرام، وإلا كيف رآه النبي ﷺ وأراه عائشة.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٩١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا. [٢٠٠٧٦]

[ت٥٦، م١٧]

[٣٧٠١] (٣٦٩٢) حدثنا سَلَمَة بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ العُمَرِيُّ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَن تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ آتِي أَهْلَ البَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي، ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الحَرَمَيْنِ». [ضعيف، عاصم، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَعاصِمُ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِي لَيْسَ عِنْدِي بالحَافِظِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه ابن عدي[1]. [٢٠٠٧٦]

[٣٧٠١] قوله: (أنا أول من تنشق عنه الأرض) أي: للبعث؛ فلا يتقدم أحد عليه بعثًا، فهو من خصائصه (ثم أبو بكر) أي: الصديق؛ لكمال صداقته له (ثم عمر) أي: الفاروق؛ لفرقه بين الحق والباطل (ثم آتي أهل البقيع) مقبرة بالمدينة (فيحشرون) بصيغة المجهول؛ من الحشر؛ بمعنى: الجمع (معي) أي: يجمعون معي؛ لكرامتهم على ربهم.

قال الحكيم: هذا معنًى بعيد لا أعلمه يوافق إلا في حال واحد؛ فإن حشر المصطفى ﷺ غير حشر الشيخين؛ لأن حشره حشر سادة الرسل؛ بل هو إمامهم، ومقامهم في العرصة في مقام الصديقين، وفي صفهم؛ فالظاهر أن المراد الانضمام في الاقتراب بعضهم من بعض في محل القربة (ثم أنتظر أهل مكة) أي: المؤمنين منهم (حتى أحشر بين الحرمين) أي: حتى يكون لي ولهم اجتماع بين الحرمين. كذا في «التيسير».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم.

قوله: (وعاصم بن عمر العمري ليس عندي بالحافظ) في «التقريب»: عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري، أبو عمر، المدني، ضعيف، من السابعة؛ وهو أخو عبيد الله العمري (عند أهل الحديث) كذا في النسخ الحاضرة؛ والظاهر أن يكون «وعند أهل الحديث» بالواو؛ عطفًا على عندي.

---

(١) ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٥١).

[ت٥٧، م١٧]

[٣٧٠٢] (٣٦٩٣) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ عجْلَانَ، عَن سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ، عَن أبي سَلَمَة، عَن عائِشَةَ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ في الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فإنْ يَكُ في أُمَّتِي أَحَدٌ فَعُمَرُ بْنُ الخَطّابِ». [خ: ٣٦٨٩، م: ٢٣٩٨، حم: ٢٣٧٦٤].

[٣٧٠٢] قوله: (قد كان يكون في الأمم محدثون) بفتح الدال المشددة؛ جمع: محدث. قال الحافظ: واختلف في تأويله؛ فقيل: ملهم. قاله الأكثر. قالوا: المحدث، بالفتح؛ هو الرجل الصادق الظن؛ وهو من ألقي في روعه شيء من قبل الملأ الأعلى؛ فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري، وقيل: من يجري الصواب على لسانه من غير قصد. وقيل: مكلم؛ أي: تكلمه الملائكة، بغير نبوة، وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا، ولفظه: قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يُحَدَّثُ؟ قَالَ: «تَتَكَلَّمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى لِسَانِهِ»، رويناه في «فوائد الجوهري» وحكاه القابسي، وآخرون. انتهى (فإن يك في أمتي أحد) أي: من المحدثين (فعمر بن الخطاب) وفي بعض النسخ «يكونُ عُمرُ بنُ الخطّابِ». والسبب في تخصيص عمر بالذكر؛ لكثرة ما وقع له في زمن النبي ﷺ من الموافقات التي نزل القُرْآنُ مطابقًا لها، ووقع له بعد النبي ﷺ عدة إصابات.

قيل: لم يورد هذا القول مورد الترديد، فإن أمته أفضل الأمم، وإذا ثبت أن ذلك وجد في غيرهم؛ فإمكان وجوده فيهم أولى، وإنما أورده مورد التأكيد؛ كما يقول الرجل: إن يكن لي صديق؛ فإنه فلان، يريد: اختصاصه بكمال الصداقة، لا نفي الأصدقاء، وقيل: الحكمة فيه: أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعه، وسبب ذلك احتياجهم، حيث لا يكون حينئذ فيهم نبي، واحتمل عنده ﷺ أن لا تحتاج هذه الأمة إلى ذلك؛ لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك حتى إن المحدث منهم إذا تُحقق وجوده لا يحكم بما وقع له؛ بل لا بد له من عرضه على القرآن؛ فإن وافقه، أو وافق السنة عمل به، وإلا تركه. وهذا وإن جاز أن يقع؛ لكنه نادر ممن يكون أمره منهم مبنيًا على اتباع الكتاب والسنة؛ وتمحضت الحكمة في وجودهم، وكثرتهم بعد العصر الأول في زيادة شرف هذه الأمة؛ بوجود أمثالهم فيه. وقد تكون الحكمة في تكثيرهم: مضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء فيهم؛ فلما فات هذه الأمة كثرة الأنبياء فيها؛ لكون نبيها خاتم الأنبياء، عوضوا بكثرة الملهمين. قاله الحافظ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قَالَ: حدثني بَعْض أصْحَابِ سفيان بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ مُحَدَّثُونَ يَعْنِي: مُفَهَّمُونَ.

[ت٥٨، م١٧]

[٣٧٠٣] (٣٦٩٤) حدثنا محمد بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عبد الملكِ بْنُ عبْدِ القُدُّوسِ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَن عبْدِ الله بْنِ سَلِمَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِي عَن عبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَطلعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ»، فاطَّلَعَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَطلعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ» فاطَّلَعَ عُمَرُ. وفي الباب عَن أبي مُوسَى وجابِرٍ. [ضعيف، محمد بن حميد، حافظ ضعيف، وعبد الله بن سلمة، فيه كلام].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم، والنسائي، وأخرجه البخاري، عن أبي هريرة (يعني: مفهمون) اسم مفعول؛ من التفهيم.

[٣٧٠٣] قوله: (عن عمرو بن مرة) الجملي، المرادي (عن عبد الله بن سلمة) بكسر اللام: المرادي.

قوله: (يطلع) بتشديد الطاء؛ من الاطلاع؛ أي: يشرف، أو يظهر، أو يدخل (ثم قال) أي: النبي ﷺ.

قوله: (وفي الباب عن أبي موسى، وجابر) أما حديث أبي موسى؛ فأخرجه الترمذي[١] في أواخر «مناقب عثمان رضي الله عنه». وأما حديث جابر: وهو: ابن عبد الله؛ فأخرجه أحمد، والطبراني[٢] في «الأوسط» والبزار، ورجال أحد أسانيد أحمد رجال موثقون.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده محمد بن حميد الرازي؛ وهو ضعيف؛ وعبد الله بن سلمة المرادي، وهو صدوق، تغير حفظه.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧١٠).

(٢) أحمد، حديث (١٤١٤٠)، والطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٠٠٢).

وهي: مثبتة في «عمدة القاري» (١٢/ ١٦٠).

[٣٧٠٤] (٣٦٩٥) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ. حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيالِسِيُّ عَن شُعْبَةَ عَن سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ عَن أبي سَلَمَة عَن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَما رَجُلٌ يَرْعَى غَنماً لَهُ إِذْ جاءَ ذِئْبٌ فَأَخَذَ شَاةً، فَجاءَ صَاحِبُهَا فانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ الذِّئْبُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَآمَنْتُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا فِي القَوْمِ يَوْمَئِذٍ». [خ: ٢٣٢٤، م: ٢٣٨٨، حم: ٨٠٠٢].

حَدَّثَنَا مُحَمّدُ بْنُ بشّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سَعْدِ بْنِ

[٣٧٠٤] **قوله: (عن سعد بن إبراهيم)** بن عبد الرحمن بن عوف **(يرعى غنمًا له)** أي: قطعة غنم له **(إذ جاء الذئب)** وفي رواية البخاري: «عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ» **(فأخذ)** أي: الذئب **(شاة)** أي: من الغنم، وذهب بها **(فانتزعها منه)** أي: استنقذ الشاة من الذئب **(كيف تصنع بها يوم السبع)** قال عياض: يجوز ضم الموحدة وسكونها، إلا أن الرواية بالضم.

وقال الجزري في «النهاية»: قال ابن الأعرابي: السَّبْع ـ بسكون الباء ـ: الموضع الذي إليه يكون المحشر يوم القيامة؛ أراد: من لها يوم القيامة. والسبع أيضًا: الذعر، سبعت فلانًا؛ إذا ذعرته. وسبع الذئب الغنم؛ إذا فرسها؛ أي: من لها يوم الفزع، وقيل: هذا التأويل يفسد، بقول الذئب في تمام الحديث: **(يوم لا راعي لها غيري)** والذئب لا يكون لها راعيًا يوم القيامة. وقيل: أراد من لها عند الفتن؛ حين يتركها الناس هملًا لا راعي لها؛ نهبة للذئاب، والسباع؛ فجعل السبع لها راعيًا؛ إذ هو منفرد بها، ويكون حينئذ بضم الباء. وهذا إنذار بما يكون من الشدائد، والفتن التي يهمل الناس فيها مواشيهم؛ فتستمكن منها السباع بلا مانع.

وقال أبو موسى بإسناده عن أبي عبيدة: «يَوْمِ السَّبعِ» عِيدٌ كان لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَشْتَغِلُونَ بِعِيدِهِمْ وَلَهْوِهِمْ وَلَيْسَ بِالسَّبْعِ الَّذِي يَفْتَرِسُ النَّاسَ، قالا: وأملاه أبو عامر العبدري الحافظ بضم الباء، وكان من العلم والإتقان بمكان. انتهى **(فآمنت بذلك)** أي: بتكلم الذئب **(وما هما في القوم يومئذ)** أي: لم يكونا يومئذ حاضرين، وإنما قال رسول الله ﷺ [ذلك][1] ثقة بهما؛ لعلمه بصدق إيمانهما، وقوة يقينهما، وكمال معرفتهما بقدرة الله تعالى.

قوله: (عن سعد) هو: ابن إبراهيم المذكور في السند المتقدم.

---

(١) ليست في المطبوع ولعلها سقطت.

إبراهيم، نحْوَهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. (٥٦٣٦) [٣٠٧٦]

١٩- بابٌ في مناقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّان رضي الله عنه وَلَهُ كُنْيَتَانِ يُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو وَأَبُو عَبْدِ الله [ت٥٩، م١٨]

[٣٧٠٥] (٣٦٩٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سعيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمدٍ عَن سُهَيْلِ ابْنِ أَبي صَالِحِ عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاء هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعُثمانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ رضي الله عنهم فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اهْدَأ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ». [م: ٢٤١٧، حم: ٩١٤٧].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان. [٣٠٧٦]

١٩ - بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه وَلَهُ كُنْيَتَانِ... إلخ

قال ابن الجوزي: كان يكنى في الجاهلية: أبا عمرو؛ فلما ولدت له في الإسلام من رقية غلامًا سماه: عبد الله، واكتنى به، أسلم عثمان قديمًا قبل دخول رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر إلى الحبشة الهجرتين. ولما خرج النبي ﷺ إلى بدر خلفه على ابنته رقية، وكانت مريضة، وضرب له بسهمه وأجره؛ فكان كمن شهدها، وزوَّجه أم كلثوم بعد رقية، وقال: لو كان عندي ثالثة زوجتها عثمان. وسمي: ذا النورين؛ لجمعه بنتي رسول الله ﷺ. انتهى.

وقال الحافظ: أما كنيته بأبي عمرو فهو الذي استقر عليه الأمر. وقد نقل يعقوب بن سفيان، عن الزهري أنه كان يكنى: أبا عبد الله، بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله ﷺ، ومات عبد الله المذكور صغيرًا؛ وله ست سنين، وحكى ابن سعد أن موته كان سنة أربع من الهجرة، وماتت أمه رقية قبل ذلك؛ سنة اثنتين؛ والنبي ﷺ في غزوة بدر، وقد اشتهر أن لقبه ذو النورين. وروى خيثمة في «الفضائل»، والدارقطني في «الأفراد» من حديث علي أنه ذكر عثمان فقال[1]: «ذاكَ امْرُؤٌ يُدعَى فِي السَّمَاءِ ذَا النُّورَيْنِ». انتهى.

[٣٧٠٥] قوله: (كان على حراء) ككتابٍ وكعَلَى عن عياض، ويؤنث، ويمنع، جبل بمكة فيه غار؛ تحنث فيه النبي ﷺ (اهدأ) بصيغة الأمر من هدأ؛ بمعنى: سكن؛ أي: اسكن (فما عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد) «أو» للتنويع، أو بمعنى: الواو. قال النووي: في هذا

---

(١) في المطبوع «فقيل»، وهو خطأ والصواب ما أثبت، وهو الموافق لما في «الفتح» (٧/ ٥٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي البَابِ عَن عُثْمَانَ وَسعِيدِ بْنِ زَيْد وَابْنِ عَبَّاسٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَبُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، وهَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ.

الحديث معجزات لرسول الله ﷺ، منها: إخباره أن هؤلاء شهداء، وماتوا كلهم ـ غير النبي ﷺ وأبي بكر ـ شهداء؛ فإن عمر، وعثمان، وعليًا، وطلحة، والزبير قتلوا ظلمًا شهداء، فقتل الثلاثة مشهور، وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة؛ منصرفًا تاركًا للقتال. وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركًا للقتال؛ فأصابه سهم؛ فقتله، وقد ثبت أن من قتل ظلمًا فهو شهيد. والمراد: شهداء في أحكام الآخرة، وعظم ثواب الشهداء، وأما في الدنيا؛ فيغسلون، ويصلى عليهم. وفيه: بيان لفضيلة هؤلاء. وفيه: إثبات التمييز في الحجارة، وجواز التزكية، والثناء على الإنسان في وجهه؛ إذا لم يخف عليه فتنة بإعجاب، ونحوه. انتهى.

قوله: (وفي الباب عن عثمان، وسعيد بن زيد. . . إلخ) أما حديث عثمان؛ فأخرجه الترمذي[(١)] فيما بعد. وأما حديث سعيد بن زيد؛ فأخرجه الترمذي[(٢)] في مناقبه. وأما حديث ابن عباس؛ فلينظر من أخرجه[(٣)]. وأما حديث سهل بن سعد؛ فأخرجه أبو يعلى[(٤)]؛ ووقع فيه لفظ «أحد» مكان «حراء» كما في «الفتح»، وأخرجه أيضًا أحمد بلفظ «أحد»، وأما حديث أنس بن مالك؛ فأخرجه مسلم، وأبو يعلى[(٥)]. وأما حديث بريدة فأخرجه أحمد[(٦)]، ورجاله رجال الصحيح.

قوله: (وهذا حديث صحيح)، وأخرجه مسلم بسند الترمذي ولفظه، وزاد في رواية سعد بن أبي وقاص. قال النووي: أما ذكر سعد بن أبي وقاص في الرواية الثانية؛ فقال القاضي: إنما سمي شهيدًا؛ لأنه مشهود له بالجنة. انتهى.

وقال القاري: مات سعد في قصره بالعقيق؛ فتوجيه هذه الرواية: أن يكون بالتغليب، أو كما قال السيد جمال الدين أنه ينبغي أن يقال: كان موته بمرض من الأمراض التي تورث حكم الشهادة.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٦٩٩).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٥٧).

(٣) الطبراني في «الكبير»، حديث (١١٠٩٣)؛ وقال الهيثمي (٩/٥٨): وفيه علي بن جميل الرقي، وهو ضعيف.

(٤) أبو يعلى، حديث (٧٥١٨).

(٥) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤١٧)، وأبو يعلى، حديث (٢٩١٠).

(٦) أحمد، حديث (٢٢٤٢٧).

[٣٧٠٦] (٣٦٩٧) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ عَن أنَس بْنِ مَالِك حَدَّثَهُم أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ صَعِد أُحُداً وَأبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثمانُ، فَرَجَف بِهِمْ، فَقَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «اثْبُتْ أُحُدُ، فإنَّما عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ». [خ: ٣٦٧٥، د: ٤٦٥١، حم: ١١٦٩٦].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت٦٠، م١٨]

[٣٧٠٧] (٣٦٩٨) حدثنا أبُو هِشَام الرِّفاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ اليَمَانِ، عَن شَيْخٍ مِن بَنِي زُهْرَةَ، عَن الحَارِثِ بْنِ عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي ذُبابٍ، عَن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله، قَالَ: قَالَ النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ، ....

[٣٧٠٦] قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد) هو: القطان.

قوله: (صعد) بكسر العين، أي: اطلع، وارتقى (أُحُدًا) هو: الجبل المعروف بالمدينة. ووقع في رواية لمسلم، ولأبي يعلى من وجه آخر؛ عن سعيد «حِرَاء»، والأول أصح. قاله الحافظ (وأبو بكر، وعمر، وعثمان) رفع «أبو بكر» عطفًا على الضمير المرفوع الذي في «صعد» وهو جائز اتفاقًا؛ لوجود الحائل؛ وهو قوله: «أُحُدًا». قاله ابن التين (فرجف) أي: تحرك أحد واضطرب (اثبت) أمر من الثبات؛ وهو الاستقرار (أحد) بضم الدال؛ منادى قد حذف حرف ندائه؛ تقديره: يا أُحُد.

قال الحافظ: ونداؤه، وخطابه يحتمل المجاز؛ وحمله على الحقيقة أولى. ويؤيده ما وقع في «مناقب عمر»: أنه ضربه برجله وقال: «اثبت». انتهى. (وصديق) هو أبو بكر ﷺ (وشهيدان) هما عمر وعثمان ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي.

[٣٧٠٧] قوله: (حدثنا أبو هِشَام) اسمه: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير (عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب) بضم المعجمة، وبالموحدتين (عن طلحة بن عبيد الله) بن عثمان، التيمي؛ كنيته: أبو محمد، أحد العشرة، مشهور، استشهد يوم الجمل؛ سنة ست وثلاثين؛ وهو ابن ثلاث وستين.

قوله: (لكل نبي رفيق) هو الذي يرافقك. قال الخليل: ولا يذهب اسم الرفقة بالتفرق

وَرَفِيقِي - يَعْنِي فِي الجَنَّةِ - عُثمانُ». [ضعيف: جه: ١٠٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ، وَهُو مُنْقَطِعٌ.

[ت٦١، م١٨]

[٣٧٠٨] (٣٦٩٩) حدثنا عبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ عمرٍو عَن زَيْدٍ هُوَ ابنُ أبي أُنَيْسَةَ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن أبي عَبْدِ الرَّحمنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: لمّا حُصِرَ عُثمانُ أَشْرَفَ عَلَيْهِم فَوْقَ دَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءَ ....

(ورفيقي؛ - يعني: في الجنة - عثمان) خبر للمبتدأ؛ والجملة معترضة بينهما من كلام طلحة، أو غيره؛ تفسيرًا وبيانًا لمكان الرفاقة؛ والأظهر: أنه في كلامه ﷺ على سبيل الإطلاق الشامل للدنيا؛ والعقبى جزاء وفاقًا. ثم هو لا ينافي كون غيره أيضًا رفيقًا له ﷺ، كما ورد عن ابن مسعود في رواية الطبراني(١)، ولفظه: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةً من أَصْحَابِهِ، وَإِنَّ خَاصَّتِي من أَصْحَابِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». نعم، يستفاد منه أن لكل نبي رفيقًا، وأنه له رفقاء. ولا مانع في ذلك في مقام الجمع، ومع هذا في تخصيص ذكره إشعار بعظيم منزلته، ورفع قدره. قاله القاري.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن ماجه؛ عن أبي هريرة، ولفظه: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَرَفِيقِي فِيهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» (ليس إسناده بالقوي، وهو منقطع) والانقطاع بين الحارث بن عبد الرحمن وطلحة. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: أرسل عن طلحة. انتهى. وفيه شيخ من بني زهرة؛ وهو مجهول.

[٣٧٠٨] قوله: (أخبرنا عبد الله بن جعفر) بن غيلان - بالمعجمة -: الرقي، أبو عبد الرحمن، القرشي، مولاهم، ثقة؛ لكنه تغير بأخرة؛ فلم يفحش اختلاطه، من العاشرة (أخبرنا عبيد الله بن عمرو) الرقي (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي.

قوله: (لما حصر) بصيغة المجهول؛ أي: أحيط به، وحاصره المصريون الذين أنكروا عليه توليته عبد الله بن سعد بن أبي سرح، والقصة مشهورة. وقد وقع في رواية النسائي قال: «لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ فِي دَارِهِ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ قَامَ فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ» (أشرف عليهم) أي: اطلع عليهم (أذكركم بالله) من التذكير. وذكر البخاري هذا الحديث تعليقًا؛ وفيه «أَنْشُدُكُم اللهَ»،

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٠٠٨)، وقال الهيثمي (٩/ ٥٢): وفيه عبد الرحيم بن حماد، وهو ضعيف.

حِينَ انْتَفَضَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ؟» قالُوا: نَعَم، قَالَ: أُذَكِّرُكُم باللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ في جَيْشِ العُسْرَةِ: «مَن يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً؟» وَالنَّاسُ مُجْهَدُونَ مُعْسِرُونَ، فَجَهَّزْتُ ذَلِكَ الجَيْشَ؟ قالُوا: نَعَم، ثُمَّ قَالَ: أُذَكِّرُكُمْ باللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ بِئْرَ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ، فابْتَعْتُهَا فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالفَقِيرِ وابنِ السَّبِيلِ؟ قالُوا: اللَّهُمَّ نَعَم، وَأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا. [ن: ٣٦١١].

وفي رواية ثمامة الآتية: «أَنْشُدُكُم الله وَالإِسْلَامَ» **(حين انتفض)** أي: تحرك **(حراء)** بتقدير حرف النداء **(في جيش العسرة)** بضم العين، وسكون السين المهملتين؛ وهو جيش غزوة تبوك؛ سمي بها؛ لأنه ندب الناس إلى الغزو في شدة القيظ، وكان وقت إيناع الثمرة، وطيب الظلال؛ فعسر ذلك عليهم وشق. والعسر: ضد اليسر؛ وهو: الضيق، والشدة، والصعوبة. كذا في «النهاية». وقيل: سمي به لما فيه من قلة الزاد، ومفازة بعيدة، وعدو كثير قوي **(والناس مجهدون)** اسم مفعول من الإجهاد؛ أي: موقعون في الجهد والمشقة. قال في «النهاية»: يقال: أجهد؛ فهو مجهد، بالفتح، أي: أنه أوقع في الجهد والمشقة **(فجهزت ذلك الجيش)** من التجهيز؛ أي: هيأت جهاز سفره **(قالوا: نعم)** أي: صدقوه. وللنسائي؛ من طريق الأحنف بن قيس أن الذين صدقوه بذلك هم: علي بن أبي طالب، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص **(أن رومة)** بضم الراء وسكون الواو، فميم: بئر عظيم شمالي مسجد القبلتين، بوادي العقيق؛ ماؤه عذب لطيف، في غاية العذوبة واللطافة، تسميها الآن العامة: بئر الجنة؛ لترتب دخول الجنة لعثمان على شرائها، قاله صاحب «اللمعات». وقال الكرماني: كان رومة ركية ليهودي يبيع المسلمين ماءها؛ فاشتراها منه عثمان بعشرين ألف درهم **(فابتعتها)** أي: اشتريتها **(قالوا: اللهم نعم)** قال المطرزي: قد يؤتى بـ«اللهم» قبل إلا؛ إذا كان المستثنى عزيزًا نادرًا، وكان قصدهم بذلك: الاستظهار بمشيئة الله - تعالى - في إثبات كونه؛ ووجوده؛ إيماء إلى أنه بلغ من الندور حد الشذوذ. و[قبل](١): كلمتي الجحد والتصديق في جواب المستفهم، كقوله: اللَّهُمَّ لا، وَنَعَمْ.

---

(١) في المطبوع «قيل»، وهو تصحيف، انظر «المرقاة» (١١/ ٢٢٥).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَن صحيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيث أَبِي عَبْدِ الرَّحْمنِ السلمِي عَن عثمان.

[٣٧٠٩] (٣٧٠٠) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا السَّكَنُ بْنُ المُغِيرَةِ وَيُكْنَى أَبَا مُحمّدٍ مَوْلًى لآلِ عُثمانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ أبي هِشَامٍ، عَن فَرْقَدٍ أبي طَلْحَةَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ خَبَّابٍ، قَالَ: شَهِدْتُ النبِيَّ ﷺ وَهُوَ يحُثُّ عَلَى جَيْشِ العُسْرَةِ، فَقَامَ عُثمانُ بْنُ عَفانَ فَقَالَ: يا رَسُوْل الله! عَلَيَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا في سَبِيلِ الله، ثُمَّ حَضَّ عَلَى الجيْشِ، فقامَ عُثمانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! عَلَيَّ مائَتَا بعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقتَابِهَا في سَبِيلِ الله، ثُمَّ حَضَّ عَلَى

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي، والدارقطني[١]، وذكره البخاري في «صحيحه» تعليقًا.

[٣٧٠٩] قوله: (أخبرنا السكن بن المغيرة) البزار، البصري، صدوق، من السابعة (أخبرنا الوليد بن أبي هشام) هو الوليد بن هشام أبي المقدام، المدني، صدوق، من السادسة (عن فرقد أبي طلحة) مجهول، من الرابعة (عن عبد الرحمن بن خباب) - بخاء معجمة، وموحدتين، الأولى ثقيلة - السلمي - بضم السين، وقيل: بفتحها - وهم من زعم أنه ابن خباب بن الأرت، صحابي، نزل البصرة، له حديث.

قال الحافظ: قلت: هو هذا الحديث.

قوله: (وهو يحث) بضم الحاء، وتشديد المثلثة؛ أي: يحض المؤمنين، ويحرضهم (على جيش العسرة) أي: على تجهيزه (عليّ) بتشديد الياء (مئة بعير بأحلاسها وأقتابها) الأحلاس: جمع حلس؛ بالكسر، وسكون اللام؛ وهو: كساء رقيق يجعل تحت البرذعة. والأقتاب: جمع قتب؛ بفتحتين؛ وهو: رحل صغير على قدر سنام البعير؛ وهو للجمل كالإكاف لغيره، يريد: عليَّ هذه الإبل بجميع أسبابها وأدواتها (عليَّ مئتا بعير) أي: غير تلك المئة؛ لا بانضمامها؛ كما يتوهم؛ قاله القاري.

وفي رواية أحمد[٢] «خرج رَسُولُ الله ﷺ فَحَثَّ عَلَى جَيْشِ العُسْرَةِ، فَقَالَ عُثمَانُ بْنُ

---

(١) الدارقطني في «سننه»: ٤/ ١٩٨.

(٢) أحمد، حديث (١٦٢٥٥).

الجَيْشِ، فقامَ عُثمانُ بْنُ عَفَّانَ فَقَالَ: يا رسول الله! لله عَلَيَّ ثَلَاثُمَائَة بَعِيرٍ بأحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا في سبيلِ الله، فأَنَا رأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْزِلُ عَنِ المِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «ما عَلَى عُثمانَ ما عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ، ما عَلَى عُثمانَ ما عَمِلَ بعْدَ هَذِه». [ضعيف، فرقد، مجهول، حم: ١٦٢٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذا الوَجْهِ، لا نعرفه إلَّا من حديث السكن بْنِ المغيرة، وفي البَابِ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَمُرَةَ.

[٣٧١٠] (٣٧٠١) حدثنا مُحمّدُ بْنُ إسمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ الرَّمْلِيُّ،

عفَّانَ: عَليَّ مئَةُ بعيرٍ بِأحْلاسِهَا وَأَقْتَابِهَا، قَالَ: ثُمَّ حَثَّ، فَقَالَ عُثْمَانُ: عَلَيَّ مئَةٌ أُخْرَى بِأَحْلاسِهَا وَأَقْتَابِهَا قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ مَرْقَاةً مِنَ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ حَثَّ، فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: عَلَيَّ مِئَةٌ أُخْرَى بِأَحْلاسِهَا وَأَقْتَابِهَا» فرواية أحمد هذه ترد قول القاري هذا (عليَّ ثلاثمئة بعير) قال القاري: فالمجموع ستمئة بعير. قلت: لا، بل المجموع ثلاثمئة بعير؛ كما عرفت آنفًا (ما على عثمان) «ما» هذه نافية؛ بمعنى: ليس وفي قوله: (ما عمل بعد هذه) موصولة؛ اسم ليس؛ أي: ليس عليه، ولا يضره الذي يعمل في جميع عمره بعد هذه الحسنة. والمعنى: أنها مكفرة لذنوبه الماضية، مع زيادة سيئاته الآتية، كما ورد في ثواب صلاة الجَمَاعَةِ، وفيه إشارة إلى بشارة له بحسن الخاتمة. وقيل: «ما» فيه، إما موصولة أي: ما بأس عليه الذي عمله من الذنوب بعد هذه العطايا في سبيل الله، أو مصدرية؛ أي: ما على عثمان عمل من النوافل بعد هذه العطايا؛ لأن تلك الحسنة تَنُوبُ عن جميع النَّوافِلِ.

قال المظهر: أي: ما عليه ألا يعمل بعد هذه من النوافل دون الفرائض؛ لأن تلك الحسنة تكفيه عن جميع النوافل. كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد.

قوله: (وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة) أخرجه الترمذي[١] بعد هذا.

[٣٧١٠] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (أخبرنا الحسن بن واقع) بواو، وقاف: ابن القاسم، أبو علي، الرملي، خراساني الأصل، ثقة، من العاشرة

---

(١) يأتي برقم (٣٧١٠).

حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ شَوْذَبٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ القاسِمِ عَن كثيرٍ مَوْلَى عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَمُرَةَ عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَاءَ عُثمانُ إلى النَّبيِّ ﷺ بألْفِ دِينَارٍ، - قَالَ الحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ: وكان في مَوْضِعٍ آخَرَ مِن كِتَابي - في كُمِّهِ حِينَ جهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ فَنَثَرهَا في حِجْرِهِ، قَالَ عَبْدُ الرَّحمنِ: فَرَأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا في حِجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثمانَ ما عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ» مَرَّتَيْنِ. [حم: ٢٠١٠٧].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٧١١] (٣٧٠٢) حدثنا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ....

(أخبرنا ضمرة) بن ربيعة، الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق، يهم قليلًا، من التاسعة (عن ابن شوذب) اسمه: عبد الله (عن عبد الله بن القاسم) شيخ لعبد الله بن شوذب، صدوق، من الثالثة. كذا في «التقريب»، وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن كثير بن أبي كثير مولى ابن سمرة، وغيره، وعنه عبد الله بن شوذب. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». له عند الترمذي حديث في تجهيز عثمان جيش العسرة (عن عبد الرحمن بن سمرة) بن حبيب بن عبد شمس، العبشمي، كنيته: أبو سعيد، صحابي، من مسلمة الفتح؛ يقال: كان اسمه عبد كلال؛ افتتح سجستان، ثم سكن البصرة، ومات بها سنة خمسين، أو بعدها.

قوله: (قال الحسن بن واقع: وفي موضع آخر من كتابي في كمّه) يعني: أن هذا الحديث كان في موضعين من كتابه؛ في أحدهما: «بألف دينار»، وفي الثاني: «بألف دينار في كمه» (فنثرها) أي: وضع الدنانير متفرقات (في حجره) بكسر الحاء، وفتحها؛ واحد الحجور؛ أي: في حضنه ﷺ (يقلبها) أي: الدنانير (ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم) أي: فلا على عثمان بَأسُ الذي عَمِلَ بعد هذه من الذنوب؛ فإنها مغفورة مُكَفَّرةٌ، ونحوه قوله ﷺ في حديث حاطب بن أبي بلتعة: «لَعَلَّ الله قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». قاله الطيبي، وغيره.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٧١١] قوله: (أخبرنا أبو زرعة) الرازي؛ اسمه: عبيد الله بن عبد الكريم (أخبرنا الحسن بن بشر) البجلي، الكوفي (حدثنا الحكم بن عبد الملك) القرشي، البصري.

لمّا أُمِرَ رَسُولُ الله ﷺ بِبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَسُولَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ: فَبَايَعَ النَّاسَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ الله وَحَاجَةِ رَسُولِهِ» فَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ لِعُثْمَانَ خَيْراً مِنْ أَيْدِيهِمْ لأَنْفُسِهِمْ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ

[٣٧١٢] (٣٧٠٣) حدثنا عبْدُ الله بْنُ عبْدِ الرَّحْمنِ وعَبَّاسُ بْنُ مُحمّدٍ الدُّوْرِيُّ وغَيْرُ وَاحِدٍ ـ المَعْنَى واحِدٌ ـ قالُوا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عامِرٍ قَالَ عَبْدُ الله: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَن يَحْيَى بْنِ أَبي الحجَّاجِ المِنْقَرِيِّ ....

قوله: (لما أمر رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان)، وهي البيعة التي كانت تحت الشجرة بالحديبية، وكانت البيعة على أن يقاتلوا قريشًا، ولا يفروا، سميت بها لأنه نزل في أهلها: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] الآية (كان عثمان بن عفان رسول رسول الله ﷺ إلى أهل مكة) أي: رسولًا منه إليهم مرسلًا من الحديبية إلى مكة، بعثه رسول الله ﷺ إلى أبي سفيان، وأشراف قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب، وأنه إنما جاء زائرًا لهذا البيت، ومعظمًا لحرمته، فخرج عثمان ـ رضي الله عنه ـ إلى مكة حتى بلغ رسالة رسول الله ﷺ (فبايع) أي: رسول الله ﷺ (إن عثمان في حاجة الله وحاجة رسوله) قال الطيبي: هو من باب قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٥٧] في أن رسول الله ﷺ بمنزلة عند الله ومكانة؛ وأن حاجته حاجته ـ تعالى الله عن الاحتياج علوًا كبيرًا ـ (فضرب بإحدى يديه على الأخرى) أي: في البيعة عن جهة عثمان؛ والمعنى: أنه جعل إحدى يديه نائبة عن يد عثمان (من أيديهم) أي: من أيدي بقية الصحابة؛ فغيبة عثمان ليست بمنقصة، بل سبب منقبة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البيهقي[1].

[٣٧١٢] قوله: (حدثنا سعيد بن عامر) الضبعي (قال عبد الله: أخبرنا سعيد بن عامر) أي: قال عبد الله بن عبد الرحمن في روايته: أخبرنا سعيد بن عامر. وأما عباس بن محمد، وغيره؛ فقالوا في رواياتهم: حدثنا سعيد بن عامر (عن يحيى بن أبي الحجاج المنقري) بكسر

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة» (١٢٠٩)

عَن أبي مَسْعُودٍ الجُرَيْرِيِّ عَن ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ القُشَيْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِم عُثمانُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمُ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ، قَالَ: فَجِيءَ بِهِمَا فَكأَنَّهُمَا جَمَلَانِ، أَوْ كأَنَّهُمَا حِمَارَانِ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِم عُثمانُ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ باللهِ والإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدِمَ المَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا ماءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلُ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ المسْلِمينَ بِخَيْرٍ ....

الميم، وسكون النون: الأهتمي، البصري، لين الحديث، من التاسعة (عن أبي مسعود الجريري) بضم الجيم؛ مصغرًا؛ اسمه: سعيد بن إياس (عن ثمامة بن حزن) بفتح الحاء المهملة، وسكون الزاي، ثم نون (القشيري) بالتصغير، البصري، والد أبي الورد، ثقة، من الثانية، مخضرم وفد على عمر بن الخطاب وله خمس وثلاثون سنة.

قوله: (شهدت الدار) أي: حضرت دار عثمان التي حاصروه فيها (فقال: ائتوني بصاحبيكم الذين ألّباكم عليّ) من ألبت عليه الناس؛ أي: جمعتهم عليه؛ وحملتهم على قصده؛ فصاروا عليه إلبًا واحدًا؛ أي: اجتمعوا عليه يقصدونه (أنشدكم) بضم الشين؛ أي: أسألكم (بالله والإسلام) أي: بحقهما؛ يقال: نشدت فلانًا أنشده؛ إذا قلت له: نشدتك الله؛ أي: سألتك بالله، كأنك ذكرته إياه (وليس بها) أي: بالمدينة، والواو للحال (ماء يستعذب) أي: يعد عذبًا، (غير بئر رومة) برفع غير؛ وجوز نصبه، والبئر مهموز، (فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين) بكسر الدال؛ جمع: دلو؛ وهو: كناية عن الوقف العام. وفيه: دليل على جواز وقف السقايات، وعلى خروج الموقوف عن ملك الواقف، حيث جعله مع غيره سواء.

روى البغوي في «الصحابة» من طريق بشر بن بشير الأسلمي عن أبيه قال: «لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ؛ اسْتَنْكَرُوا الْمَاءَ وَكَانَتْ لِرَجُلٍ من بَنِي غفار عَيْنٌ؛ يُقَالُ لَهَا: رُومَةُ، وَكَانَ يَبِيعُ مِنْهَا الْقِرْبَةَ بِمُدٍّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تبيعُنيها بِعَيْنٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، لَيْسَ لِي وَلا لِعِيَالِي غَيْرُهَا؛ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَان ـ رضي الله عنه ـ فَاشْتَرَاهَا بِخَمْسَةٍ وَثَلاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَجْعَلُ لِي فِيهَا مَا جَعَلْتَ لَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَدْ جَعَلْتُهَا لِلْمُسْلِمِينَ» (بخير) متعلق بـ«يشتري»؛ والباء للبدل. قال الطيبي: وليست مثلها في قولهم: اشتريت هذا بدرهم، ولا في قوله ـ تعالى ـ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٦] فالمعنى: من يشتريها

لَهُ في الجَنَّةِ»، فاشْتَرَيْتُها مِن صُلْبِ مالِي، فأَنْتُمُ اليَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِن ماءِ البَحْرِ؟ قالُوا: اللَّهمَّ نَعَم، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله وَالإِسْلامِ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ المَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن يَشْتَرِي بُقعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدَهَا في المَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا في الجَنَّةِ؟» فاشْتَرَيْتُهَا مِن صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمُ اليَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ؟ قالُوا: اللَّهمَّ نَعَم، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله والإِسْلَام هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ العُسْرَةِ مِن مَالِي؟ قالُوا: اللَّهمَّ نَعَم، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله والإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ عَلى ثَبِيرِ مَكَّةَ وَمَعَهُ أَبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا فَتَحَرَّكَ الجَبَلُ حَتَّى تَسَاقَطَتْ حِجَارَتُهُ بالحَضِيضِ، قَالَ: فَرَكَضَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «اسْكُنْ ثَبِيرُ! فإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وشَهِيدَانِ؟» قالُوا: اللَّهمَّ نَعَم، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، شَهِدُوا لِي وَرَبِّ الكَعْبَةِ أَنِّي شَهِيدٌ ثَلَاثاً. [ن: ٣٦١٠].

بثمن معلوم، ثم يبدلها بخير منها؛ أي: بأفضل، وأكمل، أو بخير حاصل **(له)** أي: لأجله **(منها)** أي: بئر رومة **(من صلب مالي)** بضم الصاد؛ أي: أصله، أو خالصه **(حتى أشرب من ماء البحر)** أي: مما فيه ملوحة؛ كماء البحر، والإضافة فيه للبيان؛ أي: ماء يشبه البحر **(هل تعلمون أن المسجد)** أي: مسجد النبي ﷺ في المدينة **(فيزيدها)** أي: تلك البقعة **(أن أصلي فيها)** أي: في تلك البقعة؛ فضلًا عن سائر المسجد **(كان على ثبير مكة)** بفتح مثلثة، وكسر موحدة، وتحتية ساكنة، فراء: جبل بمكة. وفي «المصباح»: جبل بين مكة ومنى؛ وهو يرى من منى؛ وهو على يمين الذاهب منها إلى مكة. وقال الطيبي: ثبير: جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب إلى منى؛ وهو جبل كبير مشرف على كل جبل بمنى. وبمكة جبال كل منها اسمه: ثبير **(بالحضيض)** أي: أسفل الجبل، وقرار الأرض **(فركضه برجله)** أي: ضربه بها **(اسكن ثبير)** أي: يا ثبير **(قال)** أي: عثمان **(الله أكبر)** كلمة يقولها المتعجب عند إلزام الخصم، وتبكيته، تعجب من إقرارهم بكونه على الحق، وإصرارهم على خلاف مقتضاه **(ثلاثًا)** أي: قال: «الله أكبر...» ـ إلى آخره ـ ثلاث مرات لزيادة المبالغة في إثبات الحجة على الخصم؛ وذلك لأنه لما أراد أن يظهر لهم أنه على الحق، وأن خصماءه على الباطل على طريق يلجئهم إلى الإقرار بذلك؛ أورد حديث ثبير مكة وأنه من أحد الشهيدين؛ مستفهمًا عنه؛ فأقروا بذلك، وأكدوا إقرارهم بقولهم: «اللهم نعم». فقال: «الله أكبر»؛ تعجبًا،

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن عُثْمَانَ.

[٣٧١٣] (٣٧٠٤) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّار، حَدَّثَنَا عبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَن أبي قِلَابَةَ عَن أبي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ: أَنَّ خُطَبَاءَ قَامَتْ بالشَّامِ وَفِيهِمْ رِجَالٌ مِن أَصْحابِ رَسُوْل الله ﷺ، فقامَ آخِرَهُمْ رَجلٌ يُقَالُ لَهُ مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَوْلا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِن رَسُولِ الله ﷺ مَا قُمْتُ، ....

وتعجيبًا، وتجهيلًا لهم، واستهجانًا لفعلهم. وفي رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ عن عثمان عند أحمد[1]، والنسائي: أَنْشُدُ الله رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ الله ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ يَقُولُ: «هَذِهِ يَدُ رَسُولِ الله، وَهَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» وفي رواية ثمامة بن حزن؛ عن عثمان عند الدارقطني[2] أنه قال: «هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ زَوَّجَنِي ابْنَتَيْهِ وَاحِدَةً بَعْدَ أُخْرَى، رَضِيَ بِي وَرَضِيَ عَنِّي؟ قَالُوا: نعم». وأخرج ابن منده، من طريق عبيد الحميري؛ قال: أَشْرَفَ عُثْمَانُ فَقَالَ: يَا طَلْحَةُ أَنْشُدُكَ الله، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِيَدِ جَلِيسِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: هَذَا جَلِيسِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»؟ قَالَ: نَعَمْ. وللحاكم[3] في «المستدرك» من طريق أسلم أَنَّ عُثْمَانَ حِينَ حُصِرَ قَالَ لطلحة: أَتَذْكُرُ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ»؟ قَالَ: نعم، وفي هذا الحديث مناقب ظاهرة لعثمان رضي الله عنه، وفيه: جواز تحدث الرجل بمناقبه عند الاحتياج إلى ذلك؛ لدفع مضرة، أو تحصيل منفعة؛ وإنما يكره ذلك عند المفاخرة، والمكاثرة، والعجب.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي، والدارقطني.

[٣٧١٣] قوله: (حدثنا أيوب) هو: السختياني (عن أبي الأشعث) اسمه: شراحيل بن أدة، ثقة، من الثانية (أن خطباء قامت بالشام)، وفي رواية أحمد: «لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه قَامَ خُطَبَاءُ بِإِيْلِيَاءَ».

قوله: (فقام آخرهم رجل) الظاهر: أن قوله: «رجل»؛ بدل من «آخرهم». وفي رواية أحمد: «فَقَامَ من آخِرِهِمْ رَجُلٌ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ» (يقال له: مرة بن كعب) قال في «التقريب»: «كعب بن مرة» ويقال: مرة بن كعب؛ السلمي، صحابي سكن البصرة، ثم

(١) أحمد، حديث (٥١٣)، النسائي، كتاب الإحباس، حديث (٣٦٠٩).

(٢) الدارقطني (٤/١٩٦) (٢، ٣).

(٣) الحاكم، حديث (٤٥٣٧) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: قاسم هذا، قال البخاري: لا يصح حديثه.

وذَكَرَ الفِتَنَ فَقَرَّبها، فَمَرَّ رَجلٌ مُقَنَّعٌ في ثَوْبٍ فَقَالَ: «هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الهُدَى»، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عُثمانُ بْنُ عَفّانَ، قال: فأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ بِوَجْهِه، فَقُلْتُ: «هَذَا؟» قَالَ: «نَعَمْ».

[جه: ١١١، حم: ١٧٥٩٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وفي البابِ عَنِ ابنِ عُمَرَ وعبْدِ الله بْنِ حَوَالَةَ وكَعْبِ بْنِ عُجْرَة.

الأردن، مات سنة بضع وخمسين (وذكر) أي: النبي ﷺ. وفي رواية أحمد: «لَوْلا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ من رَسُولِ الله ﷺ مَا قُمْتُ. إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ فِتْنَةً» (فقربها) بتشديد الراء؛ أي: قربَ النبي ﷺ الفتن، يعني: وقوعها (فمر رجل مقنع) بفتح النون المشددة؛ أي: مستتر في ثوب جعله كالقناع (فقال) أي: رسول الله ﷺ (هذا) أي: هذا الرجل المقنع (يومئذٍ) أي: يوم وقوع تلك الفتن (على الهدى) من قبيل قوله ـ تعالى ـ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ﴾ [البقرة: ٥]، وفي رواية أحمد: «هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الْحَقِّ» (فقمت إليه) أي: لأعرفه (فأقبلت عليه) أي: على النبي ﷺ (بوجهه) أي: بوجه عثمان؛ والمعنى: أدرت وجهه إليه؛ ليتبين الأمر عليه. وفي رواية أحمد: «فَانْطَلَقْتُ فَأَخَذْتُ بِمَنْكِبِهِ، وَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ» (فقلت: هذا؟) أي: هذا هو الرجل الذي يومئذٍ على الهدى؟.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر، وعبد الله بن حوالة، وكعب بن عجرة) أما حديث ابن عمر؛ فأخرجه الترمذي[1] في ما بعد. وأما حديث عبد الله بن حوالة؛ فأخرجه أحمد، والطبراني[2]؛ ورجالهما رجال الصحيح. وأما حديث كعب بن عجرة؛ فأخرجه أحمد[3]، وابن ماجه.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٠٦).

(٢) أحمد، حديث (١٦٥٥٦)، والحاكم، حديث (٤٥٣٩) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: صحيح، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٤٣٤)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٩٢)، وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) أحمد، حديث (١٧٦٥٢).

[١/ق٦٢؛ م١٨]

[٣٧١٤] (٣٧٠٥) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَن عبْدِ الله بْنِ عَامِرٍ عَن النعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَن عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يا عُثمانُ! إِنَّهُ لَعَلَّ اللهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصاً، فإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلا تَخْلَعْهُ لَهُمْ». [جه: ١١٢، حم: ٢٣٩٤٥].

قَالَ: وفي الحَدِيثِ قِصَةٌ طَوِيلَةٌ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٧١٤] قوله: (أخبرنا حجين بن المثنى) بضم الحاء المهملة، وفتح الجيم، وسكون التحتيّة، وبالنون: اليمامي، سكن بغداد، وولي قضاء خراسان، ثقة، من التاسعة (عن معاوية بن صالح) بن حدير (عن ربيعة بن يزيد) الدمشقي (عن عبد الله بن عامر) بن يزيد بن تميم، اليحصبي - بفتح التحتانية، وسكون المهملة، وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة - الدمشقي، المقري، ثقة، من الثالثة (عن النعمان بن بشير) بن سعد بن ثعلبة؛ الأنصاري، الخزرجي، له ولأبويه صحبة، سكن الشام، ثم ولي إمرة الكوفة، ثم قتل بحمص سنة خمس وستين، وله أربع وستون سنة.

قوله: (إنه) الضمير للشأن (لعل الله يقمصك) بتشديد الميم؛ أي: يلبسك (قميصًا) أراد به: خلعة الخلافة. وفي رواية ابن ماجه[1]: «يَا عُثْمَانُ إِنْ وَلَّاكَ الله هَذَا الأَمْرَ يَوْمًا فَأَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصَكَ الَّذِي قَمَّصَكَ الله فَلا تَخْلَعْهُ» (فإن أرادوك على خلعه) أي: حملوك على نزعه (فلا تخلعه لهم) يعني: إن قصدوا عزلك عن الخلافة؛ فلا تعزل نفسك عنها لأجلهم؛ لكونك على الحق؛ وكونهم على الباطل. فلهذا الحديث كان عثمان - رضي الله عنه - ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار.

قال الطيبي: استعار القميص للخلافة، ورشحها بقوله: «على خلعه».

قوله: (وفي الحديث قصة طويلة) لم أقف على من أخرج هذا الحديث بالقصة الطويلة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه.

---

(١) ابن ماجه، كتاب المقدمة، حديث (١١٢).

[ت٦٤، م١٨]

[٣٧١٥] (٣٧٠٦) حدثنا صَالِحُ بْنُ عبد الله، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن عُثمانَ بْنِ عبْدِ الله بْنِ مَوْهِبٍ: أَنَّ رَجُلًا مِن أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ البَيْتَ فَرأى قَوْماً جُلُوساً فَقَالَ: مَن هَؤُلَاءِ؟ قالُوا: قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قالُوا: ابنُ عُمَرَ، فأتَاهُ فَقَالَ: إنِّي سَائِلُكَ عَن شَيْءٍ، فَحَدِّثْنِي أَنْشُدُكَ الله بِحُرْمَةِ هَذَا البَيْتِ: أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثمانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: أَتَعْلَمُ أَنّهُ تَغَيَّبَ عَن بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: أَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ يَوْمَ بَدْر فَلَمْ يَشْهَدْهُ؟ قَالَ: نَعَم، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ لَهُ ابنُ عُمَرَ: تعالَ حَتَّى أُبَيِّن لَكَ ما سَأَلْتَ عَنْهُ: أَمَّا فِرارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ الله قَدْ عَفَا عَنْهُ وَغفَرَ لَهُ، وأمَّا تَغَيُّبُهُ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَت عِنْدَهُ أَوْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ

[٣٧١٥] قوله: (حدثنا صالح بن عبد الله) بن ذكوان، الباهلي (عن عثمان بن عبد الله بن موهب)، بفتح الميم، وسكون الواو، وكسر الهاء، بعدها موحدة: مولى بني تيم، بصري، تابعي، وسط؛ وهو ثقة باتفاقهم. كذا في «الفتح».

قوله: (فرأى قومًا جلوسًا) أي: جالسين (فمن هذا الشيخ؟) أي: فمن هذا العالم الكبير؟ (أنشدك) بضم الشين المعجمة: أسألك (أتعلم أن عثمان في يوم أحد. . . إلخ) الذي يظهر من سياقه أن السائل كان ممن يتعصب على عثمان؛ فأراد بالمسائل الثلاث أن يقرر معتقده فيه؛ ولذلك كبر؛ مستحسنًا لما أجابه به ابن عمر (فلم يشهدها) أي: فلم يحضرها (فقال) أي: الرجل الحاج (الله أكبر) كلمة يقولها المتعجب عند إلزام الخصم، وتبكيته. قاله الطيبي (فقال له ابن عمر: تعال حتى أبين لك ما سألت عنه) كأن ابن عمر فهم منه مراده لما كبر؛ وإلا لو فهم ذلك من أول سؤاله لقرن العذر بالجواب؛ وحاصله: أنه عابه بثلاثة أشياء؛ فأظهر له ابن عمر العذر عن جميعها. أما الفرار، فبالعفو، وأما التخلف؛ فبالأمر، وقد حصل له مقصود من شهد بدر من ترتب الأمرين: الدنيوي: وهو: السهم، والأخروي: وهو: الأجر. وأما البيعة؛ فكان مأذونًا له في ذلك أيضًا، ويد رسول الله ﷺ خير لعثمان من يده (فأشهد أن الله قد عفا عنه وغفر له) يريد قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥] (عنده أو تحته) أي: تحت عقده و«أو» للشك (ابنة رسول الله ﷺ)

لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ شهِدَ بَدْراً وَسَهْمُهُ»، وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلُفَ عَلَيْهَا وَكَانَت عَلِيْلَةً، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَن بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن عُثمانَ لَبَعَثَهُ رَسُولُ الله ﷺ مَكَانَ عُثمانَ، بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ عُثمانَ إلى مَكَّةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثمانُ إلى مَكَّةَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثمانَ» وَضَرَبَ بِهَا عَلى يَدِهِ فَقالَ: «هَذِهِ لِعُثمانَ»، قَالَ لَهُ: اذْهَبْ بِهَذَا الآنَ مَعكَ. [خ: ٣٦٩٨، حم: ٥٧٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

هي: رقيّة؛ فروى الحاكم[(١)] في «المستدرك» من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «خَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عُثْمَانَ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى رُقَيَّةَ فِي مَرَضِهَا لَمَّا خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ، فَمَاتَتْ رُقَيَّةُ حِيْنَ وَصَلَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِالْبِشَارَةِ»، وَكَانَ عُمْرُ رُقَيَّةَ لَمَّا مَاتَتْ عِشْرِينَ سَنَةً. (فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان) أي: على من بها مكان عثمان؛ أي: بدله (بعث رسول الله ﷺ عثمان، وكانت بيعة الرضوان) أي: بعد أن بعثه؛ والسبب في ذلك أن النبي ﷺ بعث عثمان ليعلم قريشًا أنه إنما جاء معتمرًا، لا محاربًا؛ ففي غيبة عثمان شاع عندهم أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين؛ فاستعد المسلمون للقتال، وبايعهم النبي ﷺ حينئذ تحت الشجرة على أن لا يفروا ؛ وذلك في غيبة عثمان. وقيل: بل جاء الخبر بأن عثمان قتل؛ فكان ذلك سبب البيعة (فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى) أي: أشار بها (هذه يد عثمان) أي: بدلها (وضرب بها على يده) أي: اليسرى (وقال: هذه لعثمان) أي: هذه البيعة عن عثمان (قال) أي: ابن عمر ﷺ (له) أي: للرجل الحاج السائل (اذهب بهذا الآن معك) أي: اقرن هذا العذر بالجواب؛ حتى لا يبقى لك فيما أجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان.

وقال الطيبي: قاله ابن عمر [تهكمًا][(٢)] به؛ أي: توجه بما تمسكت به؛ فإنه لا ينفعك بعدما بينت لك.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

---

(١) الحاكم، حديث (٦٨٥١).

(٢) في المطبوع «تحكمًا»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت. وهو ما في «الفتح» (٧/ ٥٩).

[ت٦٣، م١٨]

[٣٧١٦] (٣٧٠٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا العَلاءُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ العَطَّارُ. حَدَّثَنَا الحَارِثُ بْنُ عُمَيرٍ عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ الله ﷺ حَيٌّ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثمانُ. [خ: ٣٦٩٧، د: ٤٦٢٧].

[٣٧١٦] قوله: (حدثنا العلاء بن عبد الجبار العطار) الأنصاري، مولاهم، البصري، نزيل مكة، ثقة، من التاسعة (حدثنا الحارث بن عمير) أبو عمير، البصري، نزيل مكة، من الثامنة، وثقه الجمهور؛ وفي أحاديثه مناكير؛ ضعفه بسببها الأزدي، وابن حبان، وغيرهما؛ فلعله تغير حفظه في الآخر. كذا في «التقريب» (عن عبيد الله بن عمر) هو العمري.

قوله: (ورسول الله ﷺ حي) جملة حالية معترضة بين القول ومقوله (أبو بكر، وعمر، وعثمان) أي: على هذا الترتيب عند ذكرهم، وبيان أمرهم عنده ﷺ. وروى البخاري[(١)] من وجه آخر عن ابن عمر: «كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَانِ رَسُولِ الله ﷺ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ»، قال الحافظ: «قوله كنا نخير»، أي: نقول: فلان خير من فلان. قال: وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع الآتية في «مناقب عثمان»: «كُنَّا لا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أحدًا، ثُمَّ عُمَرَ ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فَلا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ»، وقوله: «لا نعدل بأبي بكر»؛ أي: لا نجعل له مثلاً. ولأبي داود[(٢)]؛ من طريق سالم، عن ابن عمر: «كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ الله ﷺ حَيٌّ: أَفْضَلُ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ». زاد الطبراني[(٣)] في رواية: «فَيَسْمَعُ رَسُولُ الله ﷺ ذَلِكَ فَلا يُنْكِرُهُ» وفي الحديث تقديم عثمان بعد أبي بكر، وعمر؛ كما هو المشهور عند جمهور أهل السنة، وذهب بعض السلف إلى تقديم عليٍّ على عثمان؛ وممن قال به: سفيان الثوري؛ ويقال: إنه رجع عنه، وقال به ابن خزيمة، وطائفة قبله وبعده.

وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر. قاله مالك في «المدونة»، وتبعه جماعة؛ منهم: يحيى القطان؛ ومن المتأخرين: ابن حزم. وحديث الباب حجة للجمهور. انتهى.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٥٥).

(٢) أبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٢٨).

(٣) الطبراني في «مسند الشاميين»، حديث (١٧٦٤).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، يُسْتَغْرَبُ مِن حَدِيثِ عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، .... (٣٧٠٧) [٨٠٧٦]. [٧/٦٧٦]. .

قلت: المذهب المنصور في هذا الباب هو مذهب الجمهور.

فإن قلت: قوله: «ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فَلا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ» يدل بظاهره على أن عليًّا ليس بأفضل ممن سواه؛ والأمر ليس كذلك؛ فإن مذهب أهل السنة أن عليًّا أفضل الناس بعد الثلاثة؛ وعليه الإجماع.

قلت: أجاب ابن عبد البر؛ بأن قوله: «ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ. . . إلخ» غلط إن كان سنده صحيحًا. قال الحافظ: قد طعن فيه ابن عبد البر، واستند إلى ما حكاه عن هارون بن إسحاق؛ قال: سمعت ابن معين يقول: من قال: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي؛ وعرف لعليٍّ سابقته، وفضله؛ فهو صاحب سنة. قال: فذكرت له من يقول: أبو بكر، وعمر، وعثمان، ويسكتون؛ فتكلم فيهم بكلام غليظ. وتعقب بأن ابن معين أنكر رأي قوم؛ وهم العثمانية الذين يغالون في حب عثمان، وينتقصون عليًّا؛ ولا شك في أن من اقتصر على ذلك، ولم يعرف لعلي بن أبي طالب فضله؛ فهو مذموم. وتعقب أيضًا بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله على الدوام، وبأن الإجماع المذكور، إنما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر؛ فيخرج حديثه عن أن يكون غلطًا، ثم لم ينفرد بهذا القول نافع عن ابن عمر؛ بل تابعه ابن الماجشون؛ أخرجه خيثمة؛ من طريق يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن ابن عمر: «كُنَّا نَقُولُ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثُمَّ نَدَعُ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فَلا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ» ومع ذلك فلا يلزم من تركهم التفاضل إذ ذاك أن لا يكونوا اعتقدوا بعد ذلك تفضيل عليّ على من سواه. وقد اعترف ابن عمر بتقديم عليّ على غيره؛ فقد أخرج أحمد[1] عنه؛ قال: «كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ رَسُولِ الله ﷺ: رَسُولُ الله ﷺ خَيْرُ النَّاسِ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ولقد أُعطيَ عليّ بن أبي طالب ثلاث خصال، لأنْ يكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم: زوّجه رسول الله ﷺ ابنته، وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر»؛ وإسناده حسن، وقد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر: «ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ... إلخ» لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم عليّ بعد عثمان، ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، ومن تقديم أهل بدر

---

(١) أحمد، حديث (٤٧٨٢).

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن ابنِ عُمَرَ.

[٣٧١٧] (٣٧٠٨) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا شَاذَان الأَسْوَدُ بْنُ عامرٍ عَن سِنَانِ بْنِ هارُونَ البُرجُمِيِّ عَن كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ فِتْنَة فَقَالَ: «يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا مَظْلُوماً» لِعُثمانَ بْن عَفَّان رضي الله عنه.

[حم: ٥٩١٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، من حديث ابن عمر.

[ت٦٥، م١٨]

[٣٧١٨] (٣٧٠٩) حدثنا الفَضْلُ بْنُ أبي طالِبٍ البَغْدَادِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا: حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ زُفَرَ، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ زِيادٍ عَن مُحمّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَن أبي الزّبَيْرِ عَن جَابِرٍ قَالَ: ....

على من لم يشهدها، وغير ذلك؛ فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي: أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل؛ فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهورًا بيِّنًا؛ فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذٍ اطلعوا على التنصيص. انتهى كلام الحافظ ملخصًا.

قوله: (وقد روي هذا الحديث من غير وجهٍ عن ابن عمر)، رواه البخاري وغيره بألفاظ.

[٣٧١٧] قوله: (حدثنا شاذان الأسود بن عامر) شاذان: لقب الأسود بن عامر (عن سنان بن هارون) البرجمي، أبي بشر، الكوفي، صدوق، فيه لين، من الثامنة (عن كليب بن وائل) التيمي، المدني، نزيل الكوفة، صدوق، من الرابعة.

قوله: (يقتل) بصيغة المجهول (هذا) أي: عثمان (فيها) أي: في تلك الفتنة (لعثمان بن عفان) بيان هذا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد[1]؛ وفيه: «يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا يَوْمَئِذٍ ظُلْمًا» قال: فنظرت؛ فإذا هو عثمان بن عفان. قال الحافظ: إسناده صحيح.

[٣٧١٨] قوله: (حدثنا الفضل بن أبي طالب البغدادي) هو: الفضل بن جعفر (أخبرنا عثمان بن زفر) بن مزاحم، التيمي، أبو زفر، أو أبو عمر، الكوفي، صدوق، من كبار العاشرة.

---

(١) أحمد، حديث (٥٩١٧).

أُتِيَ رَسُول الله ﷺ بِجَنَازَةِ رَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ الله! ما رأيْنَاكَ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ يبْغض عُثمانَ فَأَبْغَضَهُ الله».

[موضوع].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَمُحمّدُ بْنُ زِيادٍ هَذَا هُوَ صَاحِبُ مَيْمُون بْنِ مهْرَانَ ضَعِيفٌ في الحَدِيثِ جِدًّا، ومُحمّدُ بْنُ زِيادٍ صَاحِبُ أبي هُرَيْرَةَ هُوَ بَصرِيٌّ ثِقَةٌ وَيُكَنَّى أبَا الحَارِثِ، ومُحمّدُ بْنُ زِيَادٍ الأَلْهَانِيُّ صَاحِبُ أبي أُمَامَةَ ثِقَةٌ يُكَنَّى أبَا سُفْيَانَ شَامِيٌّ.

[ت٦٦، م١٨]

[٣٧١٩] (٣٧١٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْد عَن أَيُّوبَ عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عَن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ حَائِطاً لِلأَنْصَارِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَقَالَ لِي: «يا أَبَا مُوسَى! أَمْلِكْ عَلَيَّ البَابَ فَلا يَدْخُلَنَّ عَلَيَّ أَحدٌ إِلَّا بِإِذْنٍ»، فَجَاءَ رَجُلٌ فَضَرَبَ البَابَ فَقُلْتُ: مَن هَذَا؟ فقَالَ: أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله هَذَا أَبو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ؟ قَالَ: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ»، فَدَخَلَ وَبشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَضَرَبَ البَابَ فَقُلْتُ: مَن هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! هَذَا عمَرُ يَسْتَأْذِنُ، قَالَ: «افْتَحْ له ....

قوله: (أُتي) بصيغة المجهول (تركت الصلاة) أي: صلاة الجنازة (قبل هذا) أي: قبل هذا الرجل.

قوله: (ومحمد بن زياد هذا هو صاحب ميمون بن مهران) أي: تلميذه (ضعيف في الحديث جدًّا) بكسر الجيم، وشدة الدال؛ أي: بالغ الغاية في الضعف؛ يقال: فلان عظيم جدًّا؛ أي: بالغ الغاية في العظم، والنصب على المصدر. قال في «التقريب»: محمد بن زياد اليشكري، الطحان، الأعور الفأفاء، الميموني، الرقي، ثم الكوفي؛ كذبوه.

[٣٧١٩] قوله: (فدخل حائطًا) أي: بستانًا (املك علي) بتشديد الياء (الباب) أي: احفظه عليّ. وفي رواية للبخاري: «وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ بَابِ الْحَائِطِ» (قال: أبو بكر) أي: أنا أبو بكر (وبشرته بالجنة) زاد البخاري في رواية: «فَحَمِدَ الله»، وكذا في عمر (افتح له) أي:

وَبشِّرْهُ بالجَنّةِ»، فَفَتَحْتُ الباب وَدَخَلَ وَبشَّرْتُهُ بالجَنّةِ، فَجاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَضَرَبَ البَابَ فَقُلْتُ مَن هَذَا؟ قَالَ: عُثمانُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! هَذَا عُثمانُ يَسْتَأذِنُ، قَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجنّةِ عَلَى بَلْوى تُصِيبُهُ». [خ: ٣٦٧٤، م: ٢٤٠٣، حم ١٩٠١٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وفي البَابِ عَن جَابِرٍ وابنِ عُمَرَ.

[٣٧٢٠] (٣٧١١) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أُبيّ ويَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَن إسْمَاعِيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ عَن قَيْسِ بْنِ أبي حازمٍ، حَدَّثَني أبو سَهْلَةَ قَالَ: قَالَ عُثمانُ يَوْمَ الدَّارِ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ عَهِدَ إليَّ عَهْداً فأنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ. [جه ١١٣، حم ٥٠٣].

قَالَ أبُو عِيْسَى: ....

الباب ـوى تصيبه) أشار النبي ﷺ بهذا إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته؛ من الشهادة يوم الدار.

قال النووي: في الحديث فضيلة هؤلاء الثلاثة، وأنهم من أهل الجنة، وفضيلة لأبي موسى. وفيه: معجزة ظاهرة للنبي ﷺ؛ لإخباره بقصة عثمان والبلوى، وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان، والهدى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان.

قوله: (وفي الباب عن جابر وابن عمر) أما حديث جابر؛ فلينظر من أخرجه(١). وأما حديث ابن عمر، فأخرجه الطبراني(٢)، وفيه: إبراهيم بن عمر بن أبان، وهو ضعيف.

[٣٧٢٠] قوله: (أخبرنا أبي) أي: وكيع بن الجراح **(ويحيى بن سعيد)** هو: القطان **(عن إسماعيل بن أبي خالد)** الأحمسي، البجلي **(عن قيس)** هو: ابن أبي حازم **(حدثني أبو سهلة)** مولى عثمان بن عفان، ثقة، من الثالثة، وليس له عند الترمذي وابن ماجه غير هذا الحديث.

قوله: (قد عهد إليَّ عهدًا) أي: أوصاني أن لا أخلع، بقوله: «وَإِنْ أَرَادُوكَ على خَلْعِهِ فَلا تَخْلَعْهُ لَهُمْ» **(فأنا صابر عليه)** أي: على ذلك العهد.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٧٠٠٢)، وقال الهيثمي (٩/ ٥٧): ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٣٢٥٤).

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريب، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أبي خالِدٍ.

٢٠- باب مناقب عَلِيّ بْنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه يقال: وَلَهُ كُنْيَتَانِ: أَبُو تُرَابٍ وَأَبُو الحَسَنِ [ت٦٧، م١٩]

[٣٧٢١] (٣٧١٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عَن يَزِيدَ الرِّشْكِ عَن مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ الله عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ جَيْشاً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِم عَلِيَّ بْن ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه. وفي سند الترمذي سفيان بن وكيع؛ وهو متكلم فيه؛ ولكنه قد تابعه محمد بن عبد الله بن نمير، وعلي بن محمد عند ابن ماجه.

٢٠ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالبٍ رضي الله عنه

ابن عبد المطلب، القرشي، الهاشمي؛ وهو ابن عم رسول الله ﷺ شقيق أبيه، واسمه: عبد مناف، على الصحيح؛ ولد قبل البعثة بعشر سنين على الراجح؛ وكان قد رباه النبي ﷺ من صغره؛ لقصة مذكورة في السيرة النبوية؛ فلازمه من صغره؛ فلم يفارقه إلى أن مات. وأمه: فاطمة بنت أسد بن هاشم؛ وكانت ابنة عمة أبيه؛ وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي. وقد أسلمت، وصحبت، وماتت في حياة النبي ﷺ.

قال أحمد، وإسماعيل القاضي، والنسائي، وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر ممّا جاء في عليّ. وروى يعقوب بن سفيان؛ بإسناد صحيح عن عروة؛ قال: أسلم عليٌّ وهو ابن ثمان سنين. وقال ابن إسحاق: عشر سنين: وهذا أرجحهما؛ وقيل غير ذلك(**يقال: وله كنيتان: أبو تراب، وأبو الحسن**) وفي بعض النسخ: «وَلَهُ كُنْيَتَانِ: يُقَالُ لَهُ: أَبُو تُرَابٍ وَأَبُو الْحَسَنِ»، وهو الظاهر. وفي حديث سهل بن سعد عند البخاريّ[1]: دَخَلَ عَلِيٌّ عَلَى فَاطِمَةَ ثُمَّ خَرَجَ، فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ»؟ قَالَتْ: فِي الْمَسْجِدِ؛ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَوَجَدَ رِدَاءَهُ قَدْ سَقَطَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَخَلصَ التُّرَابُ إِلَى ظَهْرِهِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ ظَهْرِهِ فَيَقُولُ: «اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ» مَرَّتَيْنِ.

[٣٧٢١] قوله: (**عن مطرِّف بن عبد الله**) أي: ابن الشخير(**واستعمل عليهم عليّ بن**

---

(١) البخاريّ، كتاب المناقب، حديث (٣٧٠٣).

أَبِي طَالِبٍ، فَمَضَى في السّرِيّةِ فَأَصَابَ جارِيَةً فأَنْكَرُوا عَلَيْهِ، وَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ فقالُوا: إذا لَقِينَا رَسُولَ الله ﷺ أَخْبَرْنَاهُ بِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ، وَكانَ المسلمُونَ إذَا رَجَعُوا مِن سَفرٍ بَدَؤُوا بِرَسُولِ الله ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا إلى رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَتِ السّرِيّةُ سَلمُوا عَلَى النبيّ ﷺ، فقامَ أَحدُ الأَرْبَعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! أَلَمْ تَرَ إلى عَلِيّ بْنِ أبي طَالِبٍ صَنَعَ كَذَا وَكَذَا، فأَعْرَضَ عنه رَسُولُ الله ﷺ: ثُمَّ قامَ الثّانِي فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قامَ إِليه الثّالِثُ فَقَالَ مِثْلَ مَقالَتِهِ، فأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قامَ الرّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قالُوا: فأَقْبَلَ رَسُولُ الله ﷺ وَالغَضَبُ يُعْرَفُ في وجْهِهِ فَقَالَ: «ما تُرِيدُونَ مِن عَلِيٍّ، ما تُرِيدُونَ مِن عَلِيٍّ، ما تُرِيدُونَ مِن عَلِيٍّ؟ ....

أبي طالب) أي: جعله أميرًا عليهم. وفي رواية أحمد[1]: «أَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ» **(فمضى في السرية)** هي طائفة من جيش؛ أقصاها أربعمئة تبعث إلى العدو؛ وجمعها: السرايا **(فأصاب جارية)** أي: وقع عليها، وجامعها. واستشكل وقوع عليٍّ على الجارية بغير استبراء، وأجيب بأنه محمول على أنها كانت بكرًا، غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ؛ كما صار إليه غيره من الصحابة؛ ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له، ثم طهرت بعد يوم وليلة، ثم وقع عليها، وليس في السياق ما يدفعه **(فأنكروا عليه)** أي: على عليٍّ. ووجه إنكارهم: أنهم رأوا أنه أخذ من المغنم؛ فظنوا أنه غلَّ. وفي حديث بريدة عند البخاري[2] قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمُسَ وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيًّا، وَقَد اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِخَالِدٍ: أَلا تَرَى إِلَى هَذَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ: أَتُبْغِضُ عَلِيًّا؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «لا تُبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمُسِ أَكْثَرَ من ذَلِكَ» **(وتعاقد)** أي: تعاهد **(وكان المسلمون إذا رجعوا من سفر ... إلخ)** وفي رواية أحمد: قال عمران: «وَكُنَّا إِذَا قَدِمْنَا من سَفَرٍ بَدَأْنَا بِرَسُولِ الله ﷺ» **(إلى رحالهم)** أي: إلى منازلهم، وبيوتهم **(فأقبل إليه)** وفي رواية أحمد: «فَأَقْبَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الرَّابِعِ» **(والغضب يعرف في وجهه)** جملة حالية. وفي رواية أحمد «وَقَدْ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ» **(ما تريدون من عليٍّ ... إلخ)** وفي رواية

(١) أحمد، حديث (١٩٤٢٦).

(٢) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٠٠).

إنَّ عَلِيّاً مِنّي وَأنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ [مِنْ] بَعْدِي». [حم: ١٩٤٢٦].

أحمد: «دَعُوا عَلِيًّا، دَعُوا عَلِيًّا» (إن عليًّا مني وأنا منه) أي: في النسب، والصهر، والسابقة، والمحبة، وغير ذلك من المزايا؛ ولم يرد محض القرابة؛ وإلا فجعفر شريكه فيها. قاله الحافظ في «الفتح».

وقال النووي ـ في شرح قوله ﷺ في شأن جليبيب رضي الله عنه: «هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» ـ: معناه: المبالغة في اتحاد طريقتهما، واتفاقهما في طاعة الله تعالى.

تنبيه: احتج الشيعة بقوله ﷺ: «إن عليًّا مني وأنا منه» على أن عليًّا ـ رضي الله عنه ـ أفضل من سائر الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ زعمًا منهم أن رَسُول الله ﷺ جعل عليًّا من نفسه حيث قال: «إن عليًّا مني»، ولم يقل هذا القول في غير عليٍّ.

قلت: زعمهم هذا باطل جدًّا؛ فإنه ليس معنى قوله ﷺ: «إن عليًّا مني» أنه جعله من نفسه حقيقة؛ بل معناه: هو ما قد عرفت آنفًا؛ وأما قولهم: لم يقل هذا القول في غير عليٍّ؛ فباطل أيضًا؛ فإنه ﷺ قد قال هذا القول في شأن جليبيب ـ رضي الله تعالى عنه ـ ففي حديث أبي برزة: أن النبي ﷺ كان في مغزى له؛ فأفاء الله عليه؛ فقال لأصحابه: «هَلْ تَفْقِدُونَ من أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فُلانًا وَفُلانًا وَفُلانًا...» الحديث؛ وفيه: قال: «لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا، فَاطْلُبُوهُ» فطلب في القتلى؛ فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه؛ فأتى النبي ﷺ فوقف عليه فقال: «قَتَلَ سَبْعَةً ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ». ورواه مسلم[1]. وقال ﷺ هذا القول في شأن الأشعريين؛ ففي حديث أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُم فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ». رواه مسلم[2]. وقال ﷺ هذا القول في شأن بني ناجية؛ ففي حديث سعد أن رسول الله ﷺ قال لبني ناجية: «أَنَا مِنْهُمْ وَهُمْ مِنِّي». رواه أحمد[3] في «مسنده».

(وهو ولي كل مؤمن من بعدي) كذا في بعض النسخ بزيادة «من»؛ ووقع في بعضها «بعدي» بحذف «من» وكذا وقع في رواية أحمد في «مسنده». وقد استدل به الشيعة على أن عليًّا ـ رضي الله عنه ـ كان خليفة بعد رسول الله ﷺ من غير فصل؛ واستدلالهم به عن هذا باطل؛ فإن

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٧٢).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٠٠).

(٣) أحمد، حديث (١٤٥٠).

. . . .

مداره عن صحة زيادة لفظ «بعدي»، وكونها صحيحة محفوظة، قابلة للاحتجاج؛ والأمر ليس كذلك؛ فإنها قد تفرد بها جعفر بن سليمان؛ وهو شيعي؛ بل هو غالٍ في التشيع. قال في «تهذيب التهذيب»: قال الدوري: كان جعفر إذا ذكر معاوية شتمه، وإذا ذكر عليًّا قعد يبكي. وقال ابن حبان في كتاب «الثقات»: حدثنا الحسن بن سفيان: حدثنا إسحاق بن أبي كامل: حدثنا جرير بن يزيد بن هارون ـ بين يدي أبيه ـ قال: بعثني أبي إلى جعفر، فقلت: بلغنا أنك تسب أبا بكر، وعمر؟ قال: أما السب فلا؛ ولكن البغض ما شئت؛ فإذا هو رافضي مثل الحمار. انتهى. فسبه أبا بكر وعمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ينادي بأعلى نداء أنه كان غاليًا في التشيع؛ لكن قال ابن عدي؛ عن زكرياء الساجي: وأما الحكاية التي حكيت عنه؛ فإنما عنى به جارين كانا له قد تأذى بهما؛ يكنى أحدهما: أبا بكر؛ ويسمى الآخر: عمر؛ فسئل عنهما؛ فقال: أما السب فلا؛ ولكن بغضًا يا لك؛ ولم يعن به الشيخين، أو كما قال. انتهى. فإن كان كلام ابن عدي هذا صحيحًا؛ فغلوه منتف؛ وإلا فهو ظاهر. وأما كونه شيعيًّا؛ فهو بالاتفاق. قال في «التقريب»: جعفر بن سليمان الضبعي: أبو سليمان، البصري، صدوق، زاهد؛ لكنه كان يتشيع. انتهى. وكذا في «الميزان» وغيره. وظاهر أن قوله: «بعدي» في هذا الحديث مما يقوى به معتقد الشيعة؛ وقد تقرر في مقره أن المبتدع إذا روى شيئًا يقوي به بدعته؛ فهو مردود.

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في «مقدمته»: والمختار: أنه إن كان داعيًا إلى بدعته؛ ومُروّجًا له رد؛ وإن لم يكن كذلك قبل؛ إلا أن يروي شيئًا يقوي به بدعته؛ فهو مردود قطعًا. انتهى.

فإن قلت: لم يتفرد بزيادة قوله: «بعدي» جعفر بن سليمان؛ بل تابعه عليها أجلح الكندي؛ فروى الإمام أحمد[1] في «مسنده» هذا الحديث من طريق أجلح الكندي؛ عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة قال: «بعث رسول اللهﷺ بعثين إلى اليمن؛ على أحدهما علي بن أبي طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد. . .» الحديث وفي آخره: «لا تَقَعْ فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بعدي، وَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي».

قلت: أجلح الكندي هذا أيضًا شيعي. قال في «التقريب»: أجلح بن عبد الله بن حجية؛

(١) أحمد، حديث (٢٢٥٠٣).

. . . .

يكنى: أبا حجية الكندي؛ يقال: اسمه: يحيى، صدوق، شيعي. انتهى. وكذا في «الميزان» وغيره. والظاهر أن زيادة «بعدي» في هذا الحديث من وهم هذين الشيعيين؛ ويؤيده أن الإمام أحمد[١] روى في «مسنده» هذا الحديث من عدة طرق؛ ليست في واحدة منها هذه الزيادة؛ فمنها: ما رواه من طريق الفضل بن دكين: حدثنا ابن أبي عيينة، عن الحسن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن بريدة قال: «غَزَوْتُ مَعَ عَلِيٍّ الْيَمَنَ؛ فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَفْوَةً. . . الحديث»، وفي آخره: فقال: «يَا بُرَيْدَةُ أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ من أَنْفُسِهِمْ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ». ومنها: ما رواه من طريق أبي معاوية: حدثنا الأعمش، عن سعيد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. . . الحديث»، وفي آخره: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ». ومنها: ما رواه من طريق وكيع: حدثنا الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه: «أنه مَرَّ على مَجلسٍ وهُمْ يَتَناولون من عليٍّ. . .» الحديث، وفي آخره: «من كنتُ وليّه فعليٌّ وليُّه» فظهر بهذا كله أن زيادة لفظ «بعدي» في هذا الحديث ليست بمحفوظة؛ بل هي مردودة؛ فاستدلال الشيعة بها على أن عليًّا - رضي الله عنه - كان خليفة بعد رسول الله ﷺ من غير فصل باطل جدًّا. هذا ما عندي - والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ ابن تيمية في «منهاج السنة»: وكذلك قوله: «هو ولي كل مؤمن بعدي» كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته، وبعد مماته ولي كل مؤمن، وكل مؤمن وليه في المحيا والممات؛ فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان. وأما الولاية التي هي الإمارة؛ فيقال فيها: والي كل مؤمن بعدي؛ كما يقال في صلاة الجنازة: إذا اجتمع الولي، والوالي؛ قدم الوالي؛ في قول الأكثر؛ وقيل: يقدم الولي، وقول القائل: «عليّ ولي كل مؤمن بعدي» كلام يمتنع نسبته إلى النبي ﷺ، فإنه إذا أراد الموالاة لم يحتج أن يقول: بعدي؛ وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: وال على كل مؤمن. انتهى.

فإن قلت: لم يتفرد جعفر بن سليمان بقوله: «وهو ولي كل مؤمن بعدي»، بل وقع هذا اللفظ في حديث بريدة عند أحمد[٢] في «مسنده»، ففي آخره: «لا تَقَعْ فِي عَلِيٍّ فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي، وَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي».

قلت: تفرد بهذا اللفظ في حديث بريدة أجلح الكندي؛ وهو أيضًا شيعي.

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٤٣٦).
(٢) أحمد، حديث (٢٢٥٠٣).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

[٣٧٢٢] (٣٧١٣) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَن أَبِي سُرَيحَةَ أَوْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - شَكَّ شُعْبَةُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ». [حم: ٩٥٣].

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٧٢٢] قوله: (سمعت أبا الطفيل) اسمه: عامر بن واثلة بن عبد الله، الليثي (يحدث عن أبي سريحة) بفتح أوله، وكسر الراء؛ اسمه: حذيفة بن أسيد؛ بفتح الهمزة، الغفاري، صحابي، من أصحاب الشجرة.

قوله: (من كنت مولاه فعليٌّ مولاه) قيل: معناه: من كنت أتولاه؛ فعلي يتولاه؛ من الولي: ضد العدو؛ أي: من كنت أحبه؛ فعلي يحبه؛ وقيل: معناه: من يتولاني؛ فعلي يتولاه. ذكره القاري عن بعض علمائه. وقال الجزري في «النهاية»: قد تكرر ذكر المولى في الحديث؛ وهو اسم يقع على جماعة كثيرة؛ فهو: الرب، والمالك، والسيد، والمنعم، والمعتق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصهر، والعبد، والمعتق، والمنعم عليه؛ وأكثرها قد جاء في الحديث، فيضاف كل واحد إلى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه؛ وكل من ولي أمرًا، أو قام به؛ فهو مولاه ووليه. وقد تختلف مصادر هذه الأسماء؛ فالوَلاية - بالفتح - في النسب، والنصرة، والمعتق. والولاية - بالكسر - في الإمارة؛ والولاء في المعتق؛ والموالاة من والي القوم؛ ومنه الحديث: «من كنت مولاه فعلي مولاه» يحمل على أكثر الأسماء المذكورة.

قال الشافعي - رضي الله عنه: يعني بذلك ولاء الإسلام؛ كقوله - تعالى -: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١]، وقول عمر لعليٍّ: «أَصْبَحْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ» أي: وليّ كل مؤمن. وقيل: سبب ذلك أن أسامة قال لعلي: «لَسْتَ مَوْلايَ، إِنَّمَا مَوْلايَ رَسُولُ الله ﷺ، فقال ﷺ: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه». انتهى. وفي «شرح المصابيح» للقاضي: قالت الشيعة: هو المتصرف؛ وقالوا: معنى الحديث: أن عليًّا - رضي الله عنه - يستحق التصرف في كل ما يستحق الرسول ﷺ التصرف فيه؛ ومن ذلك أمور المؤمنين؛ فيكون إمامهم.

قال الطيبي: لا يستقيم أن تحمل الولاية على الإمامة؛ التي هي التصرف في أمور

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وقد رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الحَدِيثَ عَن مَيْمُونٍ أَبِي عبْدِ الله، عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَن النبيِّ ﷺ، وأبو سُرَيحَةَ هُوَ: حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الغِفَارِيُّ صَاحِبُ النبيِّ ﷺ.

[٣٧٢٣] (٣٧١٤) حدثنا أَبُو الخطّابِ زِيادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَتّابٍ سَهْلُ بْنُ حَمّادٍ، حَدَّثَنَا المُخْتَارُ بْنُ نافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيّانَ التَّيْمِيُّ عَن أَبيهِ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ أَبا بَكْرٍ، زَوّجَنِي ابْنَتَهُ، وَحَمَلَنِي إِلى دَارِ الهِجْرَةِ، وَأَعْتَقَ بِلالًا مِن مَالِهِ، رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، يَقُولُ الحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، تَرَكَهُ الحَقُّ وَمَا لَهُ صَدِيقٌ، ....

المؤمنين؛ لأن المتصرف المستقل في حياته ﷺ هو: هو لا غيره؛ فيجب أن يحمل على المحبة، وولاء الإسلام، ونحوهما. انتهى. كذا في «المرقاة».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد، والنسائي، والضياء[١]. وفي الباب عن بريدة؛ أخرجه أحمد[٢]، وعن البراء بن عازب؛ أخرجه أحمد، وابن ماجه[٣]؛ وعن سعد بن أبي وقاص؛ أخرجه ابن ماجه[٤]؛ وعن علي، أخرجه أحمد[٥].

[٣٧٢٣] قوله: (أخبرنا المختار بن نافع) التيمي، ويقال: العكلي؛ أبو إسحاق، التمار، الكوفي، ضعيف، من السادسة (أخبرنا أبو حيان) اسمه: يحيى بن سعيد بن حيان (عن أبيه) أي: سعيد بن حيان التيمي، الكوفي، وثقه العجلي، من الثالثة.

قوله: (رحم الله أبا بكر) إنشاء بلفظ الخبر (زوجني ابنته) أي: عائشة (وحملني إلى دار الهجرة) أي: المدينة على بعيره؛ ولو على قبول ثمنه (وأعتق بلالًا) أي: الحبشي المؤذن، لما رآه يعذب في الله (رحم الله عمر) بن الخطاب (وإن كان مرًّا) أي: كريهًا؛ عظيم المشقة على قائله؛ ككراهة مذاق الشيء المر (تركه الحق وما له صديق) أي: صيره قوله الحق، والعمل به على حالة ليس له محب وخليل؛ لعدم انقياد أكثر الخلق للحق.

---

(١) أحمد، حديث (١٨٧٩٣)، والنسائي في «الكبرى» مختصرًا (٨٤٦٩)، والضياء المقدسي في «المختارة»، حديث (٥٥٣).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٤٣٦).

(٣) أحمد، حديث (١٨٠١١)، وابن ماجه، في المقدمة، حديث (١١٦).

(٤) ابن ماجه، في المقدمة. حديث (١٢١). (٥) أحمد، حديث (٦٤٢).

رَحِمَ اللهُ عُثْمَان، تَسْتَحْيِيه المَلَائِكَةُ، رَحِمَ اللهُ عَلِيّاً، اللَّهُمَّ أَدِرِ الحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ». [ضعيف جداً، المختار، منكر الحديث].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

والمختار بْنُ نافع شيخ بصري كثير الغرائب.

وَأَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ اسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ التيْمِيُّ: كُوفِيٌّ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

[٣٧٢٤] (٣٧١٥) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِيّ عَن شَرِيْكٍ عَن مَنْصُورٍ عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بالرّحَبَةِ قَالَ: لَمّا كَانَ يَوْمُ الحُدَيْبِيةِ خَرَجَ إِلَيْنَا نَاسٌ مِنَ المُشْرِكِينَ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَأُنَاسٌ مِن رُؤسَاءِ المُشْرِكِينَ فقالُوا: يَا رَسُولَ الله، خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِن أَبْنَائِنا وَإِخْوَانِنَا وَأَرِقّائِنَا وَلَيْسَ لَهُمْ فِقْهٌ في الدّينِ، وإِنّمَا خَرَجُوا فِرَاراً مِن أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا فارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا، فإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِقْهٌ في الدّينِ سَنُفَقِّهُهُمْ؟ فَقَالَ النبيّ ﷺ: «يا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ! ....

قال الطيبي: قوله: «تركه. . . إلخ» جملة مبينة لقوله: «يقول الحق وإن كان مرًّا»؛ لأن تمثيل الحق بالمرارة يؤذن باستبشاع الناس من سماع الحق استبشاعَ من يذوق العلقم؛ فيقل لذلك صديقه. وقوله: «وما له صديق» حال من المفعول؛ إذا جعل «ترك» بمعنى: «خلّى»، وإذا ضمن معنى «صير»؛ كان هذا مفعولًا ثانيًا، والواو فيه داخلة على المفعول الثاني، كما في بعض الأشعار (**رحم الله عثمان**) أي: ابن عفان (**تستحييه الملائكة**) أي: تستحي منه، وكان أحيى هذه الأمة (**رحم الله عليًّا**) أي: ابن أبي طالب (**اللّهم أدر الحق**) أمر من الإدارة؛ أي: اجعل الحق دائرًا وسائرًا (**حيث دار**) أي: عليٌّ؛ ومن ثم كان أقضى الصحابة، وأعلمهم.

قوله: (**هذا حديث غريب**) في سنده المختار بن نافع؛ وهو ضعيف؛ كما عرفت.

[٣٧٢٤] **قوله**: (**عن شريك**) هو: ابن عبد الله النخعي القاضي (**عن منصور**) هو: ابن المعتمر.

قوله: (**بالرحبة**) أي: رحبة الكوفة؛ والرحبة: فضاء، وفسحة بالكوفة؛ كان علي يقعد فيها لفصل الخصومات (**وأرقائنا**) جمع رقيق؛ أي: عبيدنا (**وضياعنا**) جمع ضيعة؛ وهي: العقار؛ وهو من عطف الخاص على العام (**سنفقههم**) من التفقيه؛ وهو: التفهيم، والفقه:

لَتَنْتَهُنَّ أوْ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُم مَن يَضْرِبُ رِقَابَكُم بالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ، قَدِ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهم عَلَى الإيمَانِ». قالُوا: مَن هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ لَهُ أبُو بَكْرٍ: مَن هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ وَقال عُمَرُ: مَن هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ»، وكانَ أعْطى عَلِيّاً نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا. ثُمَّ التَفَتَ إلَيْنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: إنَّ رَسُولَ ﷺ قَالَ: «مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». [ضعيف، سفيان وشريك، ضعيفان: لكن الجملة الأخيرة منه صحيحة متواترة عند خ: ١٠٧، م: ٣، جه: ٣٣، حم: ٥٨٥].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ رِبْعِيٍّ عَن عَلِيٍّ. قَالَ: وسَمِعْت الجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ: لَمْ يَكْذِبْ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ فِي الإِسْلامِ كِذْبَةً، وأخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الله ابْنِ أبِي الأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ أثْبَتُ أهْلِ الكُوفَةِ.

٢١- باب [ت٦٨، م٢٠]

[٣٧٢٥] (٣٧١٦) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أبي عَنْ إسْرَائِيلَ. وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَنْ إسْرَائِيلَ عَنْ أبِي إسْحَاقَ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أبِي طَالِبٍ: «أنْتَ مِنِّي وَأنَا مِنْكَ». وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الفهم (لتنتهن) أي: عما قلتم (قد امتحن الله قلوبهم) أي: اختبرها. كذا وقع في بعض النسخ بجمع الضمير؛ وهو راجع إلى قوله: «ناس من أبنائنا، وإخواننا، وأرقائنا»، ووقع في بعض النسخ «قلبه»؛ بإفراد الضمير؛ وهو الظاهر، والضمير راجع إلى «من» (يخصفها) أي: يخرزها، من الخصف؛ وهو: الضم والجمع (ثم التفت إلينا عليٌّ؛ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: من كذب عليَّ . . .إلخ) مقصود عليٌّ بالالتفات إليهم، وذكر حديث: «مَنْ كَذَبَ عليَّ»: أنه قد سمع الحديث المذكور من رسول الله ﷺ، ولم يكذب عليه.

[ت٦٩، م٢٠]

[٣٧٢٦] (٣٧١٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِي عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: إِنَّا كُنَّا لَنَعْرِفُ الْمُنَافِقِينَ - نَحْنُ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ - بِبُغْضِهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ. [ضعيف جداً، أبو هارون، متروك، حم: ٢٥٩٦٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَارُونَ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِي.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

[٣٧٢٦]م (٣٧١٧)م حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأعْلَى، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ أبي النَّصْر عَن المُسَاوِرِ الحِمْيَرِيِّ عَن أُمِّهِ قَالَت: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَة فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: «لا يُحِبُّ عَلِيّاً مُنَافِقٌ، وَلا يَبْغضُهُ مُؤْمِنٌ». [ضعيف، المساور، مجهول، وأمُّه، لا يُعرف حالها].

قَالَ: وفي البابِ عَن عَلِيٍّ، ....

---

٢١ ـ بَابٌ

[٣٧٢٦] قوله: (أخبرنا جعفر بن سليمان) هو الضبعي.

قوله: (إن كنا) «إن» مخففة من المثقلة (معشر الأنصار) بالنصب على الاختصاص (ببغضهم علي بن أبي طالب)؛ لأنه لا يبغض عليًّا إلا منافق؛ كما في الحديث الآتي (وقد تكلم شعبة في أبي هارون العبدي) قال الحافظ: اسمه: عمارة بن جوين؛ متروك، ومنهم من كَذَّبَه، شيعي.

[٣٧٢٦]م قوله: (عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي النصر) الضبي الكوفي، ثقة، من الخامسة، له في الترمذي حديثان: أحدهما: هذا، والآخر: في موت المرأة وزوجها راض عنها (عن المساور الحميري) مجهول، من السادسة (عن أمه) قال في «التقريب»: أم مساور الحميري: لا يعرف حالها، من الرابعة.

قوله: (وفي الباب عن علي) أخرجه أحمد، ومسلم[1] عن زر بن حبيش قال: قال علي ـ

---

(١) أحمد، حديث (٦٤٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٧٨).

وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوجْهِ، وعبد الله بْنُ عبد الرحمن هو أبو نصر الوراق، وروى عنه سفيان الثوري.

[ت٧٠، م٢٠]

[٣٧٢٧] (٣٧١٨) حدثنا إسماعيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيّ ابنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنَا شُرَيكٌ عَن أبي رَبِيعَةَ عَن ابنِ بُرَيْدَةَ عَن أبيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ وَأَخْبَرَنِي أَنّهُ يحِبّهُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله! سَمِّهِمْ لَنا؟ قَالَ: «عَلِيّ مِنْهُمْ، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاثاً، وَأَبُو ذَرٍّ وَالمِقْدَادُ، وَسَلْمَانُ وَأَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبّهُمْ».

[ضعيف، شريك، ضعيف: جه: ١٤٩، حم: ٢٢٤٥٩].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ شُرَيكٍ.

رضي الله عنه -: «والذي فَلَقَ الحَبَّةَ، وبَرَأَ النَّسَمَةَ إنه لَعَهْدُ النبيِّ الأميِّ ﷺ إليَّ أن لا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلا يُبْغِضنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد. قال الذهبي في ترجمة المساور: فيه جهالة، وخبره منكر.

[٣٧٢٧] قوله: (أخبرنا شريك) هو: ابن عبد الله القاضي (عن أبي ربيعة) الأيادي (عن ابن بريدة) هو: عبد الله (عن أبيه) هو: بريدة بن الحصيب.

قوله: (إن الله أمرني بحب أربعة) أي: من الرجال على الخصوص (وأخبرني أنه) أي: الله تبارك وتعالى (سمهم لنا) أي: بيّن أسماءهم لنا؛ حتى نحن نحبهم أيضًا، تبعًا لمحبة الله ورسوله (قال) أي: رسول الله ﷺ (عليّ) أي: ابن أبي طالب (منهم) أي: الأربعة (يقول ذلك ثلاثًا) أي: للإشعار بأنه أفضلهم، أو يحبه قدر ثلاثتهم. قاله القاري (وأبو ذر) الغفاري (والمقداد) أي: ابن عمرو بن ثعلبة الكندي (وسلمان) أي: الفارسي (وأمرني) أي: الله سبحانه وتعالى (وأخبرني أنه) أي: الله سبحانه وتعالى (يحبهم) قال القاري: قوله: «أَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ . . . إلخ» فذلكة مفيدة لتأكيد ما سبق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه، والحاكم[1].

---

(١) الحاكم في «المستدرك»، حديث (٤٦٤٩) وقال: صحيح على شرط مسلم، وقال الذهبي: ما خرج مسلم لأبي ربيعة.

[ت٧١، م٢٠]

[٣٧٢٨] (٣٧١٩) حدثنا إسمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شُرَيكٌ عَن أبي إسْحَاقَ، عَن حبشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَلِيٌّ مِنِّي وأنَا مِن عَلِيٍّ، وَلا يُؤَدِّي عَنِّي إلَّا أنَا أوْ عَلِيّ». [جه: ١١٩، حم: ١٧٠٥١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

[٣٧٢٩] (٣٧٢٠) حدثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى القَطّانُ البَغْدَادِيّ، حَدَّثَنَا عَلِيّ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيّ بْنُ صَالحِ بْنِ حُيَيٍّ عَن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَن جُمَيعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ

[٣٧٢٨] قوله: **(حدثنا إسماعيل بن موسى)** الفزاري **(عن أبي إسحاق)** هو: السبيعي **(عن حبشي)** بضم حاء مهملة، ثم موحدة ساكنة، ثم معجمة بعدها ياء ثقيلة **(ابن جنادة)** - بضم جيم، وخفة نون وإهمال دال - السلولي - بفتح المهملة - صحابي نزل الكوفة.

قوله: **(عليٌّ مني، وأنا من عليٍّ)** تقدم معناه في شرح حديث عمران بن حصين؛ أول أحاديث «مناقب عليّ» **(ولا يؤدي عني)** أي: نبذ العهد **(إلا أنا أو علي)** كان الظاهر أن يقال: «لا يؤدي عني إلا عليّ» فأدخل «أنا»؛ تأكيدًا لمعنى الاتصال في قوله: «علي مني وأنا منه».

قال التوربشتي: كان من دأب العرب إذا كان بينهم مقاولة في نقض، وإبرام، وصلح، ونبذ عهد؛ أن لا يؤدي ذلك إلا سيد القوم، أو من يليه من ذوي قرابته القريبة، ولا يقبلون ممن سواهم؛ فلما كان العام الذي أمر رسول الله ﷺ أبا بكر - رضي الله عنه - أن يحج بالناس رأى بعد خروجه أن يبعث عليًّا - كرم الله وجهه - خلفه؛ لينبذ إلى المشركين عهدهم، ويقرأ عليهم سورة «براءة» وفيها: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨] إلى غير ذلك من الأحكام؛ فقال قوله هذا تكريمًا له بذلك. انتهى.

قال القاري: واعتذارًا لأبي بكر في مقامه هنالك؛ ولذا قال الصديق لعليٍّ حين لحقه من ورائه: أمير، أو مأمور؟ فقال: بل مأمور. وفيه: إيماء إلى أن إمارته إنما تكون متأخرة عن خلافة الصديق؛ كما لا يخفى عن ذوي التحقيق.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)**، وأخرجه أحمد، والنسائي[١]، وابن ماجه.

[٣٧٢٩] قوله: **(أخبرنا علي بن صالح)** بن صالح **(بن حي)** الهمداني، أبو محمد،

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨١٤٧).

عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: آخَى رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنْتَ أَخِي في الدُّنْيَا والآخِرَةِ». [ضعيف، حكيم، وجبير، ضعيفان].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وفي الباب عَن زَيْدِ بْنِ أَبِي أَوْفَى.

[ت٧٢، م٢٠]

[٣٧٣٠] (٣٧٢١) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن عِيسَى بْنِ عُمَرَ عَن السُّدِّيِّ عَن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْرٌ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي هَذَا الطَّيْرَ»، فَجَاءَ عَلِيٌّ فأَكَلَ مَعَهُ. [ضعيف، سفيان، ضعيف].

الكوفي، أخو الحسن بن صالح؛ وهما توأمان، ثقة، عابد، من السابعة.

قوله: (آخى رسول الله ﷺ) بمد الهمزة من المؤاخاة؛ أي: جعل المؤاخاة في الدين **(بين أصحابه)** أي: اثنين اثنين؛ كأبي الدرداء وسلمان.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) في سنده حكيم بن جبير؛ وهو ضعيف، ورُمي بالتشيع، وأخرجه أحمد[1] في «المناقب» عن عمر بن عبد الله، عن أبيه، عن جده: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَى بَيْنَ النّاسِ وَتَرَكَ عَلِيًّا، حَتَّى بَقِيَ آخِرهُمْ لا يَرَى لهُ أَخًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، آخَيْتَ بَيْنَ النَّاسِ وَتَرَكْتَنِيْ؟ قَالَ: «وَلِمَ تَرَانِي تَرَكْتُكَ؟ تَرَكْتُكَ لِنَفْسِي، أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ، فَإِنْ ذَكَرَكَ أَحَدٌ فَقُلْ: أَنَا عَبْدُ الله وَأَخُو رَسُولِهِ لا يَدَّعِيهَا بَعْدُ إِلَّا كَذَّابٌ». كذا في «المرقاة».

قوله: (وفيه عن زيد بن أبي أوفى) أي: وفي الباب عن زيد بن أبي أوفى[2]؛ وهو صحابي، ولم أقف على من أخرج حديثه.

[٣٧٣٠] قوله: (أخبرنا عبيد الله بن موسى) العبسي، الكوفي **(عن عيسى بن عمر)** الأسدي، الهمداني؛ بسكون الميم؛ كنيته: أبو عمر الكوفي، القاري، ثقة، من السابعة.

قوله: (كان عند النبي ﷺ طير) أي: مشوي، أو مطبوخ أهدي إليه ﷺ **(يأكل معي)** بالرفع، ويجوز الجزم **(فجاء عليٌّ؛ فأكل معه)**.

---

(١) أحمد، «فضائل الصحابة»، حديث (١٠٥٥).

(٢) أحمد «فضائل الصحابة»، حديث (١٠٨٥، ١١٣٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعرِفُهُ مِن حَدِيثِ السُّدّيّ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجهٍ عَن أَنَسٍ، وعيسى بْنُ عمر هو كوفي، ....

قال التوربشتي: هذا الحديث لا يقاوم ما أوجب تقديم أبي بكر، والقول بخيريته من الأخبار الصحاح؛ منضمًّا إليها إجماع الصحابة؛ لمكان سنده؛ فإن فيه لأهل النقل مقالًا، ولا يجوز حمل أمثاله على ما يخالف الإجماع، لا سيما والصحابي الذي يرويه ممن دخل في هذا الإجماع، واستقام عليه مدة عمره، ولم ينقل عنه خلافه؛ فلو ثبت عنه هذا الحديث؛ فالسبيل أن يأول على وجه لا ينقض عليه ما اعتقده، ولا يخالف ما هو أصح منه متنًا وإسنادًا؛ وهو أن يقال: يحمل قوله: «بأحب خلقك» على أن المراد منه: ائتني بمن هو من أحب خلقك إليك؛ فيشاركه فيه غيره؛ وهم المفضلون بإجماع الأمة؛ وهذا مثل قولهم: فلان أعقل الناس، وأفضلهم؛ أي: من أعقلهم وأفضلهم. ومما يبين لك أن حمله على العموم غير جائز؛ هو أن النبي ﷺ من جملة خلق الله، ولا جائز أن يكون [عليٌّ][(١)] أحب إلى الله منه. فإن قيل: ذلك شيء عرف بأصل الشرع. قلنا: والذي نحن فيه عرف أيضًا بالنصوص الصحيحة، وإجماع الأمة؛ فيأول هذا الحديث على الوجه الذي ذكرناه، أو على أنه أراد بـ«أحب خلقه إليه»: من بني عمه، وذويه. وقد كان النبي ﷺ يطلق القول، وهو يريد تقييده؛ ويعم به، ويريد تخصيصه؛ فيعرفه ذوو الفهم بالنظر إلى الحال، أو الوقت، أو الأمر الذي هو فيه. انتهى.

قال القاري: الوجه الأول هو المعول، ونظيره ما ورد أحاديث بلفظ: «أفضل الأعمال» في أمور لا يمكن جمعها؛ إلا بأن يقال في بعضها: إن التقدير: من أفضلها.

قوله: (هذا حديث غريب. . . إلخ) قال في «المختصر»: له طرق كثيرة كلها ضعيفة؛ وقد ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»، وأما الحاكم[(٢)]، فأخرجه في «المستدرك» وصححه، واعترض عليه كثير من أهل العلم. ومن أراد استيفاء البحث؛ فلينظر ترجمة الحاكم في «النبلاء»، وكذا في «الفوائد المجموعة» للشوكاني، وقال الزيلعي في «تخريج الهداية» ص ١٨٩ ج١: وكم من حديث كثرت رواته، وتعددت طرقه؛ وهو حديث ضعيف؛ كحديث الطير، وحديث الحاجم والمحجوم، وحديث «مَنْ كُنْتُ مولاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ»، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفًا. انتهى.

---

(١) في المطبوع «عليًّا»، وهو خطأ ظاهرٌ، صوابه ما أثبت، وانظر «المرقاة» (١١/ ٢٥٠).

(٢) الحاكم، حديث (٤٦٥٠).

وَالسُّدِّيّ اسْمُهُ: إسمَاعيلُ بْنُ عبْدِ الرّحْمنِ، وسمع من أنس بْنِ مالك وَرَأى الحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَثَّقَهُ شعبة وسفيان الثوري وزائدة وَوَثَّقَهُ يحيى بْنُ سعيد القطان.

[٣٧٣١] (٣٧٢٢) حدثنا خَلادُ بْنُ أَسْلَمَ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا النّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَن عَبْدِ الرَّحمَنِ بنِ عبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ الْجُبَلِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ إذَا سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَعْطَانِي، وَإِذَا سَكَتُّ ابْتَدَأني. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة الحاكم: قال الخطيب أبو بكر: أبو عبد الله الحاكم كان ثقة، يميل إلى التشيع؛ فحدثني إبراهيم بن محمد الأرموي ـ وكان صالحًا، عالمًا ـ قال: جمع الحاكم أحاديث، وزعم أنها صحاح على شرط البخاري ومسلم؛ منها: حديث الطير. و«مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ». فأنكرها عليه أصحاب الحديث؛ فلم يلتفتوا إلى قوله.

قال الحسن بن أحمد السمرقندي الحافظ: سمعت أبا عبد الرحمن الشاذياني صاحب الحاكم يقول: كنّا في مجلس السيد أبي الحسن؛ فسئل أبو عبد الله الحاكم عن حديث الطير؛ فقال: لا يصح، ولو صح لما كان أحد أفضل من علي ـ رضي الله عنه ـ بعد النبي ﷺ.

قال الذهبي: ثم تغير ـ أي: الحاكم ـ وأخرج حديث الطير في «مستدركه»، ولا ريب أن في «المستدرك» أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة؛ بل فيه أحاديث موضوعة شَانَ «المستدركَ» بإخراجها فيه. وأما حديث الطير؛ فله طرق كثيرة جدًّا أفردتها بمصنف؛ ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل. وأما حديث: «مَنْ كُنْتُ مَولاهُ» فله طرق جيدة، وقد أفردت ذلك أيضًا. انتهى. (والسدي اسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن) وهو: السدي الكبير.

[٣٧٣١] قوله (أخبرنا عوف) هو: ابن أبي جميلة (عن عبد الله بن عمرو بن هند) المرادي، الجملي، الكوفي، صدوق، من الثالثة، لم يثبت سماعه من عليٍّ.

قوله: (كنت إذا سألت رسول الله ﷺ) أي: إذا طلبت منه شيئًا (أعطاني) أي: المسؤول، أو جوابه (وإذا سكت) أي: عن السؤال، أو التكلم (ابتدأني) أي: بالتكلم، أو الإعطاء.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) هذا الحديث منقطع؛ لأن عبد الله بن عمرو لم يثبت

[ت٧٣، م٢٠]

[٣٧٣٢] (٣٧٢٣) حدثنا إسماعيلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الرُّومِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَن سُوَيْدِ بْنِ غَفلَةَ عَن الصُّنَابِحِيِّ عَن عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا دَارُ الحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا». [ضعيف].

سماعه من عليٍّ؛ كما عرفت، وأخرجه النسائي في «الخصائص»، وابن خزيمة في «صحيحه»، والحاكم[١].

[٣٧٣٢] قوله: (أخبرنا محمد بن عمر بن الرومي) اعلم: أنه وقع في «النسخة الأحمدية» وغيرها: أخبرنا محمد بن عمر الرومي؛ بإسقاط كلمة «ابن» وهو غلط، والصواب: محمد بن عمر بن الرومي، بذكرها. ففي «التقريب»: محمد بن عمر بن عبيد الله بن فيروز الباهلي، مولاهم، ابن الرومي، البصري، لين الحديث، من العاشرة؛ وكذا في «تهذيب التهذيب» و«الخلاصة»، وكذا وقع عند الترمذي في «مناقب زيد بن حارثة» (عن الصنابحي) هو عبد الرحمن بن عسيلة.

قوله: (أنا دار الحكمة، وعلي) أي: ابن أبي طالب (بابها) أي: الذي يدخل منه إليها.

قال الطيبي: لعل الشيعة تتمسك بهذا التمثيل؛ أن أخذ العلم والحكمة منه مختص به لا يتجاوزه إلى غيره إلا بواسطته ﷺ؛ لأن الدار إنما يدخل من بابها؛ وقد قال ـ تعالى ـ: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، ولا حجة لهم فيه؛ إذ ليس دار الجنة بأوسع من دار الحكمة، ولها ثمانية أبواب. انتهى.

وقال القاري: معنى الحديث: عليٌّ باب من أبوابها؛ ولكن التخصيص يفيد نوعًا من التعظيم؛ وهو كذلك؛ لأنه بالنسبة إلى بعض الصحابة أعظمهم وأعلمهم. ومما يدل على أن جميع الأصحاب بمنزلة الأبواب: قوله ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُمْ»[٢]، من الإيماء إلى اختلاف مراتب أنوارها في الاهتداء، ومما يحقق ذلك أن التابعين أخذوا أنواع العلوم الشرعية، من القراءة، والتفسير، والحديث، والفقه من سائر الصحابة؛ غير علي

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٥٠٤)، و«خصائص علي»، حديث (١١٩)، والحاكم، حديث (٤٦٣٠)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) «لا يصح» كما ذكر الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٤/ ١٨٨). وقد نقله عنه المصنف، فانظره بعد قليل إن شئت.

. . . .

ـ رضي الله عنه ـ أيضًا؛ فعلم عدم انحصار البابية في حقه؛ اللهم إلا أن يختص بباب القضاء؛ فإنه ورد في شأنه: «إنه أَقْضَاكُمْ». كما أنه جاء في حق أُبَيّ: «إنه أَقْرَؤُكُمْ»، وفي حق زيد بن ثابت: «إنه أَفْرَضُكُمْ»، وفي حق معاذ بن جبل: «إنه أَعْلَمُكُمْ بِالْحَلالِ وَالْحَرَامِ».

قلت: قال الحافظ في «التلخيص»: حديث: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ». رواه عبد بن حميد[1] في «مسنده» من طريق حمزة النصيبي، عن نافع، عن ابن عمر، وحمزة ضعيف جدًّا. ورواه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق جميل بن زيد، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر؛ وجميل لا يعرف، ولا أصل له في حديث مالك، ولا من فوقه. وذكره البزار من رواية عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عمر؛ وعبد الرحيم كذاب. ومن حديث أنس أيضًا، وإسناده واهٍ. ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» له، من حديث الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، وفي إسناده جعفر بن عبد الواحد الهاشمي؛ وهو كذاب. ورواه أبو ذر الهروي في كتاب «السنة» من حديث مندل، عن جويبر، عن الضحاك بن مزاحم منقطعًا؛ وهو في غاية الضعف.

قال أبو بكر البزار: هذا الكلام لم يصح عن النبي ﷺ.

وقال ابن حزم: هذا خبر مكذوب، موضوع، باطل.

وقال البيهقي في «الاعتقاد» عقب حديث أبي موسى الأشعري الذي أخرجه مسلم[2] بلفظ: «النُّجُومُ أَمَنَةُ أَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»، قال البيهقي: روي في حديث موصول بإسناد غير قوي؛ يعني: حديث عبد الرحيم العمي، وفي حديث منقطع؛ يعني: حديث الضحاك بن مزاحم: «مَثَلُ أَصحَابِي كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ، مَنْ أَخذ بِنَجْمٍ مِنْهَا اهْتَدَى»، قال: والذي رويناه هاهنا من الحديث الصحيح يؤدي بعض معناه.

قال الحافظ: صدق البيهقي، هو يؤدي صحة التشبيه للصحابة بالنجوم خاصة؛ أما في الاقتداء؛ فلا يظهر في حديث أبي موسى. نعم يمكن أن يتلمح ذلك من معنى الاهتداء

(١) عبد بن حميد في «المنتخب من المسند»، حديث (٧٨٣).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٣١).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مُنْكَرٌ، وروَى بَعْضُهُمْ هَذَا الحَدِيثَ عَن شَرِيكٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فيهِ عَن الصّنَابِحِيّ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَن شَرِيكٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ وَلا نَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ عَنْ شُرَيكٍ، وَفِي البَاب عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٣٧٣٣] (٣٧٢٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إسماعيلَ، عَن بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَن عامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أبي وَقّاصٍ، عَن أبيهِ قَالَ: أَمَّرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أبي سُفْيانَ سَعْداً فَقَالَ: ما مَنَعَك أنْ تَسُبَّ أبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: ....

بالنجوم، وظاهر الحديث: إنما هو إشارة إلى الفتن الحادثة بعد انقراض عصر الصحابة، من طمس السنن، وظهور البدع، وفشو الفجور في أقطار الأرض. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب منكر) اختلف أهل العلم في هذا الحديث؛ فقال ابن الجوزي، وغيره: إنه موضوع. وقال الحاكم وغيره: إنه صحيح. قال الحافظ ابن حجر: والصواب خلاف قولهما معًا؛ وأن الحديث من قسم الحسن، لا يرتقي إلى الصحة، ولا ينحط إلى الكذب. كذا في «الفوائد المجموعة» للشوكاني.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الحاكم(١) في «مستدركه»: وقال: صحيح، وتعقبه الذهبي.

[٣٧٣٣] قوله: (حدثنا حاتم بن إسماعيل) المدني **(عن بكير بن مسمار)** الزهري، المدني.

قوله: (فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب) أي: عليًا ـ رضي الله عنه ـ قال النووي: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها «دخلٌ على صحابيٍّ» يجب تأويلها؛ قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله؛ فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدًا بسبه؛ وإنما سأله عن السبب المانع له من السب؛ كأنه يقول: هل امتنعت تورعًا أو خوفًا؟ أو غير ذلك. فإن كان تورعًا، وإجلالًا له عن السب؛ فأنت مصيب، محسن؛ وإن كان غير ذلك؛ فله جواب آخر. ولعل سعدًا قد كان في طائفة يسبون؛ فلم يسب معهم، وعجز عن الإنكار، وأنكر عليهم؛ فسأله هذا السؤال. قالوا: ويحتمل تأويلًا آخر: أن معناه: ما منعك أن تخطئه

---

(١) الحاكم، حديث (٤٦٣٧، ٤٦٣٨، ٤٦٣٩).

أَمّا ما ذَكَرْتُ ثَلاثاً قالَهُنّ رَسُولُ الله ﷺ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنّ أَحَبُّ إِليّ مِنْ حُمْرِ النّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ وخَلَفَهُ في بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ الله! تُخَلِّفُنِي مَعَ النّسَاءِ والصّبْيانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِن مُوسَى، إِلّا أَنّهُ لا نُبُوّةَ بعْدِي»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنّ الرّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: فَتطَاوَلْنا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُ لي عَلِيّاً»، فَأَتَاهُ وَبِهِ رَمَدٌ، فَبَصَقَ في عَيْنِهِ، فَدَفَعَ الرّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ....

في رأيه، واجتهاده، وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا، وأنه أخطأ؟ انتهى. **(أما ما ذكرت ثلاثًا قالهن رسول الله ﷺ فلن أسبه)** كلمة «ما»: مصدرية، و«ذكرت» بتأويل المصدر مع فاعله ومفعوله مبتدأ؛ والخبر محذوف؛ أي: أما ذكري ثلاث كلمات قالهن رسول الله ﷺ في شأن عليٍّ؛ فمانع عن سبه؛ فلن أسبه **(لأن تكون لي واحدة منهن)** أي: من الثلاث **(من حمر النعم)** بضم الحاء، وسكون الميم؛ أي: الإبل الحمر؛ وهي أنفس أموال العرب؛ فهي كناية عن خير الدنيا كله **(سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي)** هذا بيان للكلمات الثلاث التي ذكرها سعد عن رسول الله ﷺ **(وخلفه)** أي: جعله خليفة؛ والواو للحال **(في بعض مغازيه)** أي: في غزوة تبوك **(أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى)** أي: نازلًا مني منزلة هارون من موسى؛ والباء زائدة. وفي رواية سعيد بن المسيب عن سعد: «فَقَالَ عَلِيٌّ: رَضِيتُ رَضِيتُ». أخرجه أحمد[1]. كذا في «الفتح». وفي الحديث إثبات فضيلة لعلي، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره، أو مثله؛ وليس فيه دلالة لاستخلافه؛ لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعليٍّ حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك؛ ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى؛ بل توفي في حياة موسى، وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الأخبار، والقصص. قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة. كذا في «شرح مسلم» للنووي **(فتطاولنا لها)** أي: للراية. يقال: تطاول؛ إذا تمدد قائمًا؛ لينظر إلى بعيد **(وبه رمد)** بالتحريك؛ أي: هيجان العين **(فبصق)** أي: بزق، وفي حديث سهل بن سعد عند الشيخين[2]: «وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ»، **(وأنزلت هذه الآية:**

---

(١) أحمد، «فضائل الصحابة»، حديث (١٠٨١).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٠٩)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٠٦).

﴿فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٦١] الآية دَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ وَحَسَناً وَحُسَيْناً فَقَالَ: «اللَّهمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي». [خ مختصراً: ٣٧٠٦، م: ٢٤٠٤، جه بنحوه: ١١٥، حم: ١٤٦٦].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت٧٤، م٢٠]

[٣٧٣٤] (٣٧٢٥) حدثنا عبْدُ الله بْنِ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الأحْوَصُ بْنُ جوَّابٍ أبو الجَوَّابِ عَن يُونُسَ بْنِ أبي إسْحَاقَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن البَرَاءِ، قَالَ: بَعَثَ النبيّ ﷺ جَيْشَيْنِ وَأَمّرَ عَلَى أحَدِهِمَا عَلِيّ بْنِ أبي طالبِ وَعَلَى الآخرِ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ وَقالَ: «إذَا كَانَ القِتَالُ فَعليٌّ»، قَالَ: فافْتَتحَ عَلِيٌّ حِصْناً، فَأَخَذَ مِنْهُ جارِيَةً، فَكَتَبَ مَعِي خالِدٌ كِتاباً إلى النَّبيِّ ﷺ يَشِي بِهِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبيّ ﷺ فقرأ الكِتابَ فَتغيّرَ لَوْنُهُ، ثُمَّ قَالَ: «ما تَرَى في رَجل يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ ويُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: قُلْتُ: أعُوذُ باللهِ مِن غَضَبِ الله وغَضَبِ رَسُولِهِ، وإنّمَا أنَا رَسُولٌ، فَسَكَتَ.

﴿تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٦١]. . . **إلخ)** وفي رواية مسلم[١]: «وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا﴾ [آل عمران: ٦١]. . . إلخ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه أحمد، ومسلم، وأخرجه الترمذي في «تفسير سورة آل عمران» مختصرًا.

[٣٧٣٤] قوله: (حدثنا عبد الله بن أبي زياد) القطواني **(عن يونس بن أبي إسحاق)** السبيعي الكوفي **(عن أبي إسحاق)** السبيعي **(عن البراء)** أي: ابن عازب.

قوله: (بعث النبي ﷺ) أي: أرسل **(إذا كان القتال فعلي)** أي: فالأمير عليٌّ **(يشي به)** في «القاموس»: وشى به إلى السلطان وشيًا، ووشاية؛ أي: نم، وسعى **(فقرأ الكتاب)**، وفي حديث بريدة عند أحمد: «فقرئ عليه» **(فتغير لونه)** أي: لون وجهه؛ لغضبه ﷺ **(في رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله)** أي: أراد بذلك: وجود حقيقة المحبة؛ وإلا فكل مسلم يشترك مع عليّ في مطلق هذه الصفة. وفي الحديث تلميح بقوله ـ تعالى ـ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فكأنه أشار إلى أن عليًا تام الاتباع

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٠٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُه إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت٧٥، م٢٠]

[٣٧٣٥] (٣٧٢٦) حدثنا عَلِيُّ بْنُ المُنْذِرِ الكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ فُضَيْل، عَن الأجْلَحِ، عَن أَبِي الزّبَيْرِ، عَن جابِرٍ قَالَ: دَعا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيًّا يَوْمَ الطّائِفِ فانْتَجَاهُ فَقَالَ النَّاسُ: لَقَدْ طَالَ نَجْوَاهُ مَعَ ابنِ عَمّهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ما انْتَجَيْتُهُ وَلَكِنَّ الله انْتَجَاهُ». [أبو الزبير، مدلّس].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُه إِلَّا مِن حَدِيثِ الأَجْلَحِ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابنِ فُضَيْلٍ أيضاً عَن الأجْلَحِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «وَلَكِنّ الله انْتَجاه». يَقُولُ: إن اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْتَجِيَ مَعَهُ.

لرسول الله ﷺ، حتى اتصف بصفة محبة الله له؛ ولهذا كانت محبته علامة الإيمان، وبغضه علامة النفاق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) تقدم هذا الحديث في «باب من يستعمل على الحرب»؛ من «أبواب الجهاد».

[٣٧٣٥] قوله: (عن الأجلح) هو: ابن عبد الله بن حجية (دعا رسول الله ﷺ عليًّا يوم الطائف) قيل: أي: دعاه يوم أرسله إلى الطائف (فانتجاه) قال في «القاموس»: ناجاه مناجاة، ونجاء: ساره؛ وانتجاه: خصه بمناجاته (فقال الناس) أي: المنافقون، أو عوام الصحابة. قاله القاري (ما انتجيته) أي: ما خصصته بالنجوى (ولكن الله انتجاه) أي: إني بلغته عن الله ما أمرني أن أبلغه إياه؛ على سبيل النجوى؛ فحينئذٍ انتجاه الله لا انتجيته؛ فهو نظير قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] قال الطيبي: كان ذلك أسرارًا إلهية، وأمورًا غيبية جعله من خزانها. انتهى. قال القاري: وفيه: أن الظاهر أن الأمر المتناجى به من الأسرار الدنيوية المتعلقة بالأخبار الدينية من أمر الغزو، ونحوه؛ إذ ثبت في «صحيح البخاري»[1] «أنه سئل عليّ ـ كرم الله وجهه ـ هل عندكم شيء ليس في القرآن؟ فقال: والذي خلق الحبة، وبرأ النسمة؛ ما عندنا إلا ما في القرآن؛ إلا فهمًا يعطاه

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٣٠٤٧).

[ت٧٦، م٢٠]

[٣٧٣٦] (٣٧٢٧) حدثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَن سَالِمِ بْنِ أبي حَفْصَةَ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «يا عَلِيّ! لا يَحِلّ لأحَدٍ [أَنْ] يُجْنِبَ في هَذَا المَسْجِدِ غَيْرِي وغَيْرُكَ». [ضعيف، عطية، ضعيف].

قَالَ عَلِيُّ بْنُ المُنْذِرِ: قُلْتُ لِضِرارِ بْنِ صُرَدٍ: ما معْنَى هَذَا الحَدِيثِ؟ قَالَ: لا يَحِلّ لأحَدٍ أنْ يَسْتَطْرِقَهُ جُنُباً غَيْرِي وَغَيْرُكَ.

رجل في كتابه، وما في الصحيفة؛ وقيل: ما في الصحيفة؟ فقال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

[٣٧٣٦] قوله: (عن عطية) بن سعد العوفي.

قوله: (لا يحل لأحد يجنب) بضم التحتية، وسكون الجيم، وكسر النون: من الإجناب (في هذا المسجد) أي: المسجد النبوي؛ يعني: لا يحل لأحد أن يمر جنبًا في هذا المسجد (غيري، وغيرك) بالنصب على الاستثناء، واعلم: أنه وقع في بعض النسخ: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ يُجْنِبُ» بِغَيْرِ «أن»، وكذا وقع في «المشكاة».

قال الطيبي: ظاهره: أن يجنب أن يكون فاعلًا لقوله: «لا يحل»؛ وقوله: «في هذا المسجد» ظرف لـ«يجنب»؛ وفيه إشكال؛ ولذلك أوله ضرار بن صرد صفة لـ«أحد» (قلت لضرار) بكسر الضاد المعجمة (بن صرد) بضم، ففتح، فتنوين؛ يكنى: أبا نعيم، الكوفي، الطحان، سمع المعتمر بن سليمان، وغيره؛ وروى عنه علي بن المنذر (يستطرقه) أي: يتخذه طريقًا.

قال القاضي: ذكر في شرحه أنه لا يحل لأحد يستطرقه جنبًا غيري وغيرك. وهذا إنما يستقيم إذا جعل «يجنب» صفة لـ«أحد»، ومتعلق الجار محذوفًا؛ فيكون تقدير الكلام: لا يحل لأحد تصيبه الجنابة يمر في هذا المسجد غيري وغيرك، وكان ممر دارهما خاصة في المسجد.

قال الطيبي: والإشارة في «هذا المسجد» مشعرة بأن له اختصاصًا بهذا الحكم ليس لغيره من المساجد؛ وليس ذلك إلا لأن باب رسول الله ﷺ يفتح إلى المسجد؛ وكذا باب عليّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ سَمِعَ مني مُحمّدُ بْنُ إسمَاعيلَ هَذَا الحَدِيثَ فَاسْتَغْرَبَهُ.

[ت٧٧، م٢٠]

[٣٧٣٧] (٣٧٢٨) حدثنا إسماعيلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ عَن مُسْلِمٍ المَلَائِيِّ عَن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، قَالَ: بُعِثَ النَّبيّ ﷺ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَصَلَّى عَلِيٌّ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ. [ضعيف، مسلم، وعلي، ضعيفان].

قوله: (هذا حديث حسن غريب) أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «موضوعاته»، وقال: فيه كثير النواء؛ وهو غال في التشيع، عن عطية العوفي؛ وهو ضعيف. قال السيوطي في «تعقباته»: أخرجه الترمذي، والبيهقي في «سننه» من طريق سالم بن أبي حفصة، عن عطية؛ فزالت تهمة كثير.

وقال الترمذي: حسن غريب. وقال النووي: إنما حسنه الترمذي بشواهده؛ قال: وورد من حديث سعد بن أبي وقاص؛ أخرجه البزار[1]، وعمر بن الخطاب أخرجه أبو يعلى؛ وأم سلمة أخرجه البيهقي في «سننه». وعائشة؛ أخرجه البخاري في «تاريخه» والبيهقي وجابر بن عبد الله؛ أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ومن مرسل أبي حازم الأشجعي؛ أخرجه الزبير بن بكار في «أخبار المدينة». انتهى. (وقد سمع محمد بن إسماعيل) أي: الإمام البخاري (مني هذا الحديث)، وقد سمع منه أيضًا حديث ابن عباس؛ في قول الله ـ عز وجل ـ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾ [الحشر: ٥] قال: «اللينة: النخلة... الحديث»، قال الترمذي بعد إخراجه في «تفسير سورة الحشر»: سمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث. انتهى.

[٣٧٣٧] قوله: (أخبرنا علي بن عابس) بموحدة مكسورة بعدها مهملة؛ الأسدي، الكوفي، ضعيف، من التاسعة (عن مسلم الملائي) بميم مضمومة، وخفة لام، وبمد، وبياء في آخره؛ نسبة إلى بيع الملاء؛ نوع من الثياب.

قال في «التقريب»: مسلم بن كيسان؛ الضبي، الملائي، البراد، الأعور، أبو عبد الله، الكوفي، ضعيف، من الخامسة.

قوله: (بعث النبي ﷺ يوم الإثنين، وصلى عليٌّ يوم الثلاثاء) فيه: دليل على أن أول من

---

(١) البزار، حديث (١٠٦٧- زخار).

قَالَ أبُو عِيسَى: وفي الباب عَن علي وهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ مُسْلِمٍ الأعْوَرِ، وَمُسْلِمٌ الأعْوَرُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِذَلكَ القَوِيّ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَن مُسْلِمٍ عَن حَبَّةَ عَن عَلِيٍّ نَحْوَ هَذَا.

[٣٧٣٨] (٣٧٢٩) حدثنا خَلادُ بْنُ أسْلَمَ، أبُو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضرُ بْنُ شمَيلٍ، أخْبَرَنَا عَوْفٌ الأعْرَابِيُّ، عَنْ عَبْدِ الله بْن عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ الحبلي قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْت إذَا سَألْتُ رَسُول الله ﷺ أعْطَاني، وَإذَا سَكَتُّ ابْتَدَأني.

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَفِي البَابِ عَنْ جَابِرٍ وَزَيْدِ بْنِ أسْلَمَ وَأبِي هُرَيْرَةَ وَأمِّ سَلَمَةَ.

[٣٧٣٩] (٣٧٣٠) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبُو أحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا شُرَيكٌ عَن عبْدِ الله بْنِ مُحمدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَن جابِرِ بْنِ عَبْدِ الله أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارُونَ مِن مُوسَى، إلَّا أنهُ لا نَبِيّ بَعْدِي». [حم: ١٤٢٢٨].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَن غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَفي البَابِ عَن سَعْدٍ وَزَيْدِ بْنِ أرْقَمَ وَأبي هُرَيْرَةَ وَأُمّ سَلَمَةَ.

أسلم من الذكور؛ هو: عليّ رضي الله عنه (وقد روي هذا الحديث عن مسلم) هو: ابن كيسان الملائي (عن حبة) ـ بفتح حاء مهملة، ثم موحدة ثقيلة ـ ابن جوين ـ بجيم مصغرًا ـ العرني ـ بضم المهملة، وفتح الراء بعدها نون ـ الكوفي، صدوق، له أغلاط، وكان غاليًا في التشيع، من الثانية، وأخطأ من زعم أن له صحبة (عن علي نحو هذا) أخرج الحاكم[1]؛ عن حبة بن جوين، عن علي: «عَبَدْتُ الله مَعَ رَسُولِهِ سَبْعَ سِنِينَ قَبْلَ أنْ يَعْبُدَهُ أحَدٌ من هَذِهِ الأُمَّةِ». قال السيوطي في «تعقباته»: قد أخرجه الحاكم؛ لكن تعقبه الذهبي بأن خديجة، وأبا بكر، وبلالًا، وزيدًا آمنوا أول ما بعث النبي ﷺ، ثم قال: ولعل السمع أخطأ، ويكون عليّ قال: عَبَدْتُ الله مَعَ رَسُولِهِ وَلِي سَبْعُ سِنِينَ. ولم يضبط الراوي ما سمع. انتهى.

---

(١) الحاكم، حديث (٤٥٨٥) قال الذهبي: وهذا باطل؛ وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٩٦)، و«خصائص علي» (٨).

[٣٧٤٠] (٣٧٣١) حدثنا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ السَّلامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي». [خ: ٣٧٠٦، م: ٢٤٠٤، جه: ١١٥، حم: ١٤٩٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُسْتَغْرَبُ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ.

[٣٧٤٠] قوله: (عن يحيى بن سعيد) هو: الأنصاري.

قوله: (عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى) تقدم شرحه قريبًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم.

قوله: (أن النبي ﷺ قال لعليٍّ: أنت مني بمنزلة هارون من موسى. . . إلخ) قال الطيبي: تحريره من جهة علم المعاني؛ أن قوله: «مني» خبر للمبتدأ؛ و«من» اتصالية، ومتعلق الخبر خاص، والباء زائدة؛ كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٣٧] أي: فإن آمنوا إيمانًا مثل إيمانكم. يعني: أنت متصل بي، ونازل مني منزلة هارون من موسى. وفيه: تشبيه؛ ووجه الشبه منه لم يفهم أنه ـ رضي الله عنه ـ فيما شبهه به ﷺ، فبين بقوله: «إلا أَنَّهُ لا نَبِيّ بَعْدِي» أن اتصاله به ليس من جهة النبوة؛ فبقي الاتصال من جهة الخلافة؛ لأنها تلي النبوة في المرتبة؛ إما أن يكون حال حياته، أو بعد مماته. فخرج من أن يكون بعد مماته؛ لأن هارون ـ عليه السلام ـ مات قبل موسى؛ فتعين أن يكون في حياته عند مسيره إلى غزوة تبوك.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وزيدَ بن أرقم، وأبي هريرة، وأم سلمة) أما حديث سعد؛ وهو: ابن أبي وقاص؛ فقد أخرجه الترمذي(١) قبل هذا بأربعة أبواب. وأما حديث زيد بن أرقم؛ فأخرجه الطبراني بإسنادين(٢)؛ في أحدهما ميمون أبو عبد الله، البصري، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وأما حديث أبي هريرة؛ فلينظر من

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٣١).

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (٥٠٩٤، ٥٠٩٥).

[ت٧٨، م٢٠]

[٣٧٤١] (٣٧٣٢) حدثنا مُحمّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرّازِيّ، حَدَّثَنَا إبْرَاهيمُ بْنُ المخْتَارِ عَن شعْبَةَ عَن أبي بَلْجٍ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أنَّ رَسُوْل الله ﷺ أمَرَ بِسَدِّ الأبْوَابِ إلَّا بابَ عَلِيٍّ. [صحيح لغيرهُ، وفي إسناده ضعف، حم: ٣٠٥٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نعْرِفهُ عَن شعْبَةَ بهَذَا الإسْنَادِ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

أخرجه[١]. وأما حديث أم سلمة؛ فأخرجه أبو يعلى، والطبراني[٢]. قال الهيثمي: في إسناد أبي يعلى محمد بن سلمة بن كهيل؛ وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال: عن عامر بن سعد، عن أبيه، وعن أم سلمة. وقال الطبراني: عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن أم سلمة؛ فالله أعلم. انتهى. وفي الباب أيضًا؛ عن أبي سعيد، وأسماء بنت عميس، وابن عباس، وحبشي بن جنادة، وابن عمر، وعلي نفسه، وجابر بن سمرة، وأبي أيوب، والبراء بن عازب؛ كما في «مجمع الزوائد».

[٣٧٤١] **قوله: (أخبرنا إبراهيم بن المختار)** الرازي **(عن أبي بلج)** بفتح موحدة، وسكون لام بعدها جيم، الفزاري، الكوفي، ثم الواسطي، الكبير؛ اسمه: يحيى بن سليم، أو ابن أبي سليم، أو ابن أبي الأسود، صدوق، ربما أخطأ، من الخامسة **(عن عمرو بن ميمون)** الأودي.

قوله: (أمر بسد الأبواب) أي: المفتوحة في المسجد **(إلا باب علي)**، ولذا قال: «لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُجْنِبُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرَكَ». قال في «اللمعات»: حكم ابن الجوزي على هذا الحديث بالوضع؛ وقال: وضعته الروافض في معارضة حديث أبي بكر. ورد الشيخ ابن حجر عليه وقال: لحديث علي طرق كثيرة بلغت بعضها حد الصحة، وبعضها مرتبة الحسن، ولا معارضة بينه وبين حديث أبي بكر؛ لأن الأمر بسد الأبواب، وفتح باب علي كان في أول الأمر؛ والأمر بسد الخوخات إلا خوخة أبي بكر كان في آخر الأمر في مرضه حين بقي من عمره ثلاثة، أو أقل. انتهى ما في «اللمعات».

قلت: أراد بالشيخ ابن حجر الحافظَ ابن حجر العسقلاني؛ وقد بسط الحافظ الكلام في هذا في «فتح الباري» في «المناقب»، وقد تقدم تلخيصه في «مناقب أبي بكر».

---

(١) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢/ ١٧١).

(٢) أبو يعلى، حديث (٦٨٨٣)، والطبراني (٢٣/ ٣٧٧)، حديث (٨٩٢).

[٣٧٤٢] (٣٧٣٣) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجهضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحمّدِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أخِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحمّدٍ عَن أبيهِ جَعْفرِ بْنِ مُحمّدٍ عَن أبيهِ مُحمّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَن أبيهِ عَلِيّ بْنِ الحُسَيْنِ عَن أبيهِ عَن جَدّهِ عَلِيّ بْنِ أبي طَالِبٍ: أنَّ رَسُوْل الله ﷺ أخَذ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ: «مَن أَحَبَّنِي وَأَحبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمّهُمَا كَانَ مَعِي في دَرَجَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ». [موسى لم يوثقه غير الرازي، وعلي بن جعفر، مقبول، حم: ٥٧٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ جَعْفرِ بْنِ مُحمّدٍ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت٧٩، م٢٠]

[٣٧٤٣] (٣٧٣٤) حدثنا مُحمدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ المُخْتَارِ عَن شعْبَةَ عَن أبي بَلْجٍ عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أوَّلُ مَن صَلَّى عَلِيٌّ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، لَا نَعْرفُهُ مِن حَدِيثِ شُعْبَةَ عَن أبي بَلْجٍ إلَّا مِن حَدِيثِ مُحمّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَأَبُو بَلْجٍ اسْمُهُ: يَحيى بْنُ سُلَيْمٍ.

[٣٧٤٢] قوله: (حدثنا علي بن جعفر بن محمد بن علي) بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، العلوي، أخو موسى، مقبول (أخبرني أخي موسى بن جعفر بن محمد) بن علي بن الحسين بن علي: أبو الحسن، الهاشمي، المعروف بـ«الكاظم»، صدوق، عابد (عن أبيه جعفر بن محمد) المعروف بـ«الصادق» (عن أبيه: محمد بن علي) المعروف بـ«الباقر» (عن أبيه علي بن الحسين) المعروف بـ«زين العابدين».

قوله: (وأباهما) أي: علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (وأمهما) أي: فاطمة ـ رضي الله عنها ـ (كان معي في درجتي يوم القيامة)، فإن «المرء مع من أحب».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٧٤٣] قوله: (أول من صلى) أي: أول من أسلم من الصبيان (علي) أي: ابن أبي طالب. وفي رواية لأحمد عن زيد بن أرقم: «أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ».

وقد اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: أوّلُ مَن أسْلَمَ أبو بَكْرٍ الصّدّيقُ، وَقال بعضهم: أول من أسْلَمَ عَلِيٌّ، وقال بعض أهل العلم: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، وأسلم علي وهو غُلامٌ ابنُ ثمانِ سنين، وَأوّلُ مَن أسْلَمَ مِنَ النّساءِ خَدِيجَةُ. [حم: ٣٥٣٢].

[٣٧٤٤] (٣٧٣٥) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بشّارٍ ومُحَمَّدُ بْنُ المُثَنّى قالَا: حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَة، عَن عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَن أبي حَمْزَةَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قال: سمعت زَيْدَ بْنَ أرْقَمَ يقول: أوَّلُ مَن أسْلَمَ عَلِيٌّ. قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإبْرَاهِيمَ النَّخعِيِّ؛ فَقالَ: أوَّلُ مَن أسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ. [حم: ١٨٧٩٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبُو حَمْزَةَ اسمُهُ: طَلْحَةُ بْنُ يَزِيد.

[٣٧٤٤] **قوله: (عن عمر بن مرة)** الجملي المرادي **(أول من أسلم عليٌّ)** وفي رواية لأحمد في «مسنده»: «أَوَّلُ منْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ». وفي أخرى له: «أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ عَلِيٌّ ﷺ» **(فأنكره، وقال: أول من أسلم أبو بكر الصديق)** لا وجه للإنكار؛ فإن أبا بكر أول من أسلم من الرجال، وعليًّا أول من أسلم من الصبيان.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد.

قوله: (وأبو حمزة اسمه: طلحة بن يزيد) بفتح التحتية الأولى، وكسر الزاي، وسكون التحتية الثانية، وبالدال المهملة؛ وكذلك في «التقريب» و«تهذيب التهذيب» و«الخلاصة»، ووقع في «النسخة الأحمدية» وغيرها: طلحة بن زيد؛ بفتح الزاي، وسكون التحتية، وبالدال المهملة، وهو غلط، وليس في «جامع الترمذي» راو اسمه: طلحة بن زيد، وطلحة بن [يزيد][1] هذا هو: أبو حمزة الأيلي؛ بفتح الهمزة، وسكون الياء؛ مولى الأنصار، نزل الكوفة، وثقه النسائي، من الثالثة.

---

(١) وقع في المطبوع «زيد»، وهو خطأ ظاهر، وصوابه ما أثبت.

[ت٨٠، م٢٠]

[٣٧٤٥] (٣٧٣٦) حدثنا عِيسى بْنُ عُثمانَ ابنِ أخِي يَحْيَى بْنِ عِيسَى الرَّمْلِيِّ. حَدَّثَنَا أبو عِيسَى الرَّمْلِيّ عَن الأعْمَشِ عَن عَدِيِّ بْنِ ثابِتٍ عَن زِرّ بْنِ حُبَيْشٍ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: لَقَدْ عَهِدَ إلِيَّ النبيّ الأمِّيُّ ﷺ: أنّهُ لا يُحِبّكَ إلّا مُؤمِنٌ وَلا يُبْغِضُكَ إلّا مُنافِقٌ. قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: أنَا مِنَ القَرْنِ الَّذِي دَعَا لَهُمُ النبيّ ﷺ. [م: ٧٨، ن: ٥٠٣٣، جه: ١١٤، حم: ٦٤٣].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٧٤٦] (٣٧٣٧) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ ويَعْقُوبُ بْنُ إبْرَاهِيمَ وغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا أَخْبَرَنَا أبُو عَاصِمٍ، عَن أبي الجَرَّاحِ. حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ صُبَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ شَرَاحِيلَ قَالَت: حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَت: بَعَثَ النبيُّ ﷺ جَيْشاً فِيهِمْ عَلِيٌّ، قَالَت:

[٣٧٤٥] قوله: (لقد عهد) أي: أوصى (النبي الأمي) بدل من النبي (أنه) الضمير للشأن (لا يحبك إلا مؤمن) أي: لا يحبك حبًّا مشروعًا؛ مطابقًا للواقع من غير زيادة، ونقصان؛ ليخرج النصيري، والخارجي؛ فمن أحبه، وأبغض الشيخين مثلًا؛ فما أحبه حبًّا مشروعًا أيضًا (ولا يبغضك إلا منافق) أي: حقيقة، أو حكمًا (أنا من القرن الذين دعا لهم النبي ﷺ) أي: من الجماعة الذين دعا لهم النبي ﷺ بقوله: «اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ». كما في حديث البراء، وزيد بن أرقم عند أحمد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٧٤٦] قوله: (ويعقوب بن إبراهيم) الدورقي (أخبرنا أبو عاصم) النبيل (عن أبي الجراح) البهزي بفتح موحدة، وهاء ساكنة، وزاي، مجهول، من السابعة (حدثني جابر بن صبيح) كذا وقع في النسخ الموجودة؛ بضم الصاد المهملة، وبفتح الموحدة، مصغرًا؛ وكذا وقع في «الميزان»، ووقع في «الخلاصة» و«تهذيب التهذيب» «جابر بن صُبْحٍ» مكبرًا؛ وضبطه الحافظ في «التقريب» بضم المهملة وسكون الموحدة؛ وهو: راسبي، بصري، صدوق، من السابعة (حدثتني أم شراحيل) لا يعرف حالها، من الثالثة (حدثتني أم عطية) الأنصارية صحابية مشهورة، سكنت البصرة، واسمها: نسيبة[1] بالتصغير؛ ويقال: بفتح أولها: بنت كعب؛ ويقال: بنت الحارث.

---

(١) وقع في المطبوع «نصيبة»، وهو خطأ صوابه ما أثبت. وانظر «التقريب» (١/ ٧٥٤)، وغيره من كتب التراجم.

فَسَمِعْتُ النبي ﷺ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ويَقُولُ: «اللَّهمَّ لا تُمِتْنِي حَتَّى تُرِيَنِي عَليّاً». [ضعيف، أمُّ شراحيل، وأبو الجراح، مجهولان].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريب، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٢٢- باب مناقب طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله ﵁ [ت٨١، م٢١]

[٣٧٤٧] (٣٧٣٨) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَن مُحمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَن يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن أبيهِ، عَن جَدِّهِ عبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، عَن الزُّبَيْرِ قَالَ: كَانَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ، فَنَهَضَ إِلى صَخْرَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَأَقْعَدَ تَحْتَهُ طَلْحَةَ، فَصَعِدَ النبيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ». [حم: ١٤٢٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٧٤٨] (٣٧٣٩) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا صَالحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ مِنْ وَلَدِ طَلْحَةَ بْنِ

قوله: (فسمعت رسول الله ﷺ وهو رافع يديه يقول) أي: حين إرساله، أو عند توقع إقباله (اللهم لا تمتني) بضم فكسر، من الإماتة؛ أي: لا تقبض روحي (حتى تريني) بضم فكسر، من الإراءة (عليًّا) أي: رجوعه بالسلامة.

قوله: (هذا حديث غريب حسن) في سنده مجهول، ومجهولة؛ كما عرفت.

٢٢ ـ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله ﵁

أي: ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب؛ أحد العشرة المبشرة بالجنة؛ يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب؛ ومع أبي بكر الصديق في تيم بن مرة، وقتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين؛ رمي بسهم، جاء من طرق كثيرة أن مروان بن الحكم رماه، فأصاب ركبته؛ فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات، وكان يومئذٍ أول قتيل.

[٣٧٤٧] قوله: (عن محمد بن إسحاق) هو: صاحب المغازي.

قوله: (كان على رسول الله ﷺ يوم أحد درعان. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب ما جاء في الدرع» من «أبواب الجهاد».

[٣٧٤٨] قوله: (أخبرنا صالح بن موسى) بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله، التيمي،

عُبَيْدِ الله، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ، عَن أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عبْدِ الله: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إلى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله». [جه بنحوه: ١٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نعْرِفهُ إلَّا مِن حَدِيثِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلمِ في الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ وفي صَالِحِ بْنِ مُوسَى، من قبل حفظهما.

[٣٧٤٩] (٣٧٤٠) حدثنا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحمّدٍ العَطّارُ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، عَن إسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَن عَمِّهِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: ألا أُبَشِّرُكَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ». [جه بنحوه: ١٢٦].

الكوفي، متروك، من الثامنة (عن الصلت بن دينار) بفتح الصاد المهملة، وسكون اللام، وبالمثناة فوق؛ هو: الأزدي، الهنائي، البصري، أبو شعيب المجنون، مشهور بكنيته، متروك، ناصبي، من السادسة (عن أبي نضرة) العبدي.

قوله: (من سره) أي: أحبه، وأعجبه، وأفرحه (فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله) هذا معدود من معجزاته ﷺ، فإنه استشهد في وقعة الجمل؛ كما هو معروف. وقال القاري: يحتمل أن يكون إيماء إلى حصول الشهادة في مآله، الدالة على حسن خاتمته، وكماله.

قوله: (هذا حديث غريب)، في سنده متروكان، كما عرفت، وأخرجه أيضًا ابن ماجه، والحاكم(١).

[٣٧٤٩] (أخبرنا عمرو بن عاصم) هو: الكلابي القيسي (طلحة ممن قضى نحبه) قال في «النهاية»: النحب: النذر، كأنه ألزم نفسه أن يصدق أعداء الله في الحرب؛ فوفى به. وقيل: النحب: الموت؛ كأنه يلزم نفسه أن يقاتل حتى يموت. انتهى.

وقال التوربشتي: النذر، والنحب: المدة والوقت. ومنه يقال: قضى فلان نحبه، إذا

---

(١) الحاكم، حديث (٥٦١٢)؛ وقال: تفرد به الصلت بن دينار، وليس من شرط الكتاب. وقال الذهبي: الصلت واهٍ. قلت: وأخرجه الترمذي حديث (٣٧٣٩)، وصححه بعض العلماء.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٧٥٠] (٣٧٤١) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ مَنْصُورٍ العَنَزِيُّ، عَن عُقْبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ اليَشْكُرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبي طَالِبٍ، يقول: سَمِعَتْ أُذُنِي مِن فِي رَسُول الله ﷺ وَهُو يَقُولُ: «طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارَايَ في الجَنَّةِ»

[ضعيف، وأبو عبد الرحمن، وعقبة، ضعيفان].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت٨٢، م٢١]

[٣٧٥١] (٣٧٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيل. حدثنا أبو كريبٍ مُحمّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَن مُوسى وعِيسى ابْنَيْ طَلْحَةَ، عَن أَبِيهِمَا طَلْحَةَ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ قَالُوا لأَعْرَابيّ جَاهِلٍ: سَلْهُ

مات، وعلى المعنيين يحمل قوله ـ سبحانه ـ: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فعلى النذر؛ أي: نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن القتال، والنصرة لرسول الله ﷺ. وعلى الموت: أي: مات في سبيل الله، وذلك أنهم عاهدوا الله أن يبذلوا نفوسهم في سبيله؛ فأخبر أن طلحة ممن وفّى بنفسه، أو ممن ذاق الموت في سبيله، وإن كان حيًّا

قوله: (هذا حديث غريب) تقدم هذا الحديث في «تفسير سورة الأحزاب».

[٣٧٥٠] **قوله**: (أخبرنا أبو عبد الرحمن بن منصور) اسمه: النضر الباهلي؛ وقيل غير ذلك في نسبه؛ الكوفي، ضعيف، من التاسعة (عن عقبة بن علقمة اليشكري) بفتح التحتانية، وسكون المعجمة، وضم الكاف؛ كنيته: أبو الجنوب ـ بفتح الجيم، وضم النون؛ آخره موحدة ـ كوفي، ضعيف، من الثالثة.

قوله: (من في رسول الله ﷺ) أي: من فمه. وقوله: «أذني» للمبالغة على طريق «رأيت بعيني» (طلحة، والزبير جاراي في الجنة) فيه: بشارة لهما ـ رضي الله عنهما ـ بالجنة مع زيادة فضل جواره ﷺ

قوله (هذا حديث غريب) في سنده ضعيفان؛ كما عرفت، وأخرجه أيضًا الحاكم؛ وقال صحيح، ورُدَّ عليه.

[٣٧٥١] **قوله** (قالوا لأعرابي جاهل) أي: عن أحكام الشريعة (سله) أي: سل النبي

عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ مَن هُوَ؟ وكانُوا لا يَجْتَرِئُونَ هُمْ عَلَى مَسْأَلَتِهِ يُوَقِّرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ. فَسَأَلَهُ الأَعْرَابِيُّ فأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ إنِّي اطَّلَعْتُ مِن بَابِ المَسْجِدِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ، فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ؟» قَالَ الأَعْرَابِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نعْرِفهُ إلَّا مِن حَدِيثِ أبي كُرَيْبٍ عَن يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، وَقَدْ رواه غَيْرُ وَاحِدٍ مِن كِبَارِ أَهْلِ الحدِيثِ عَن أبي كُرَيْبٍ بِهَذا الحَدِيث، وَسَمِعْتُ مُحمّدَ بْنَ إسمَاعِيلَ يُحَدِّثُ بهَذَا عَن أبي كُرَيْبٍ، وَوَضَعَهُ في كِتَابِ الفَوائِدِ.

٢٣- باب مناقب الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ [ت٨٣، م٢٢]

ﷺ (وكانوا لا يجترئون) من الاجتراء؛ وهو: الإقدام على الأمر، والجسارة عليه (يوقرونه) من التوقير؛ أي: يبجلونه (ويهابونه) أي: يخافونه (ثم إني اطلعت من باب المسجد) أي: أتيت منه، فجاءة (قال) أي: رسول الله ﷺ (هذا) أي: طلحة (هذا حديث حسن غريب) تقدم هذا الحديث في «تفسير سورة الأحزاب».

قوله: (ووضعه في كتاب الفوائد) قال الحافظ في مقدمة «الفتح» في ذكر تصانيف الإمام البخاري ما لفظه: ومن تصانيفه كتاب «الفوائد». ذكره الترمذي في أثناء «كتاب المناقب» من «جامعه».

٢٣ ـ بَابُ مَنَاقِبِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﷺ

ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي؛ أحد العشرة المبشرة بالجنة، يجتمع مع النبي ﷺ في قصي؛ وأمه: صفية بنت عبد المطلب، عمة النبي ﷺ، وكان يكنى: أبا عبد الله. وروى الحاكم بإسناد صحيح عن عروة قال: أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين. وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين؛ انصرف من وقعة الجمل تاركًا للقتال؛ فقتله عمرو بن جرموز ـ بضم الجيم، والميم، بينهما راء ساكنة، وآخره زاي ـ التميمي؛ غيلة؛ وجاء إلى علي متقربًا إليه بذلك؛ فبشره بالنار.

[٣٧٥٢] (٣٧٤٣) حدثنا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن هِشَامِ بْنِ عروَةَ عَن أبيهِ عَن عبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ عَن الزُّبَيْرِ، قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَقَالَ: «بِأَبِي وَأُمِّي». [خ مطولاً: ٣٧٢٠، م: ٢٤١٦، جه بنحوه: ١٢٣، حم: ١٤١١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٢٤- باب [ت٨٤، م٢٣]

[٣٧٥٣] (٣٧٤٤) حدثنا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَن عَاصِمٍ عَن زِرٍّ عَن عَلِيِّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ». [جه: ١٢٢، حم: ٦٨٢].

[٣٧٥٢] **قوله**: (أخبرنا عبدة) هو: ابن سليمان الكلابي.

قوله: (جمع لي رسول الله ﷺ أبويه) أي: في التفدية (فقال: بأبي وأمي) أي: فداك أبي وأمي؛ وفي هذه التفدية تعظيم لقدره، واعتداد بعمله، واعتبار بأمره؛ وذلك لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه؛ فيبذل نفسه، أو أعز أهله له. وقد تقدم وجه الجمع بين هذا الحديث، وحديث علي: «مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ». في «باب ما جاء في فداك أبي وأمي» من «أبواب الآداب».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان مطولًا.

٢٤ ـ بَابٌ

[٣٧٥٣] **قوله**: (أخبرنا معاوية بن عمرو) بن المهلب المَعْنِي (أخبرنا زائدة) بن قدامة (عن عاصم) بن أبي النجود (عن زر) بن حبيش.

قوله: (إن لكل نبي حواريًّا) بتشديد الياء، ويجوز تخفيفها؛ أي: ناصرًا، مخلصًا (وإن حواري الزبير بن العوام) أي: خاصتي من أصحابي، وناصري. قاله في «النهاية». قال النووي في «شرح مسلم»: قال القاضي: اختلف في ضبطه؛ فضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء: كـ «مصرخي» وضبطه أكثرهم بكسرها. والحواري: الناصر. وقيل: الخاصة. انتهى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَيُقَالُ الحَوَارِيُّ: هو النَّاصِرُ، سمعت ابن أبي عمر يقول: قَالَ سفيان بْنِ عيينة: الحواريُّ هو الناصرُ.

٢٥- باب [ت٨٥، م٢٤]

[٣٧٥٤] (٣٧٤٥) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفْرِيُّ وأَبُو نُعَيْم عَن سُفْيَانَ عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ عَن جَابِرٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إن لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وإن حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ» ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان[1]، عن جابر، ويأتي **(ويقال: الحواري: الناصر)** قال العيني: الحواري ـ بفتح الحاء، والواو المخففة، وبتشديد الياء وهو لفظ مفرد؛ ومعناه: الناصر. انتهى.

٢٥ ـ بَابٌ

[٣٧٥٤] **قوله: (وأبو نعيم)** اسمه: الفضل بن دكين **(عن سفيان)** هو: الثوري.

قوله: (إن لكل نبي حواريًا) أي: خاصة من أصحابه. وقيل: الحواريُّ: الناصر؛ ومنه: الحواريون من أصحاب المسيح ـ عليه الصلاة والسلام؛ أي: خلصاؤه، وأنصاره، وأصله من: التحوير؛ وهو: التبييض. وقيل: إنهم كانوا قصارين، يحورون الثياب؛ أي: يبيضونها. ومنه: الخبز الحواري؛ الذي نخل مرة بعد مرة.

وقال الأزهري: الحواريون: خلصاء الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام. وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: الحواري: الوزير؛ وإذا أضيف الحواري إلى ياء المتكلم تحذف الياء. وحينئذٍ ضبطه جماعة بفتح الياء، وأكثرهم بكسرها. قالوا: والقياس الكسر؛ لكنهم حين استثقلوا الكسرة، وثلاث ياءات؛ حذفوا ياء المتكلم، وأبدلوا من الكسرة فتحة. وقد قرئ في الشواذ ﴿إِنَّ وَلِيِّۦَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٩٦] بالفتح. كذا في «عمدة القاري» **(وحواري الزبير)** فإن قلت: الصحابة كلهم أنصار رسول الله ﷺ خلصاء؛ فما وجه التخصيص به؟ قلنا: هذا قاله حين قال يوم الأحزاب: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» قال الزبير: أنا. ثم قال: «مَنْ يَأْتِينِي بخبر القوم؟» فقال: أنا. وهكذا مرة ثالثة، ولا شك أنه في ذلك الوقت نصر نصرةً زائدة على

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٤٦)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤١٥).

وَزَادَ أَبُو نُعَيْم فيهِ: يَوْمَ الأَحْزَابِ. قَالَ: «مَن يَأْتِينَا بِخَبَرِ القَوْمِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا، قالَهَا ثَلَاثاً، قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا. [خ: ٢٨٤٦، م: ٢٤١٥، جه: ١٢٢، حم. ١٣٨٨٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[ت٨٦، م٢٤]

[٣٧٥٥] (٣٧٤٦) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَوْصَى الزُّبَيْرُ إلى ابْنِهِ عَبْدِ الله صَبِيحَةَ الجَمَلِ فَقَالَ: مَا مِنِّي عُضوٌ إِلَّا وَقَدْ جُرِحَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى انْتَهَى ذَاكَ إلى فَرْجِهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

عيره (وزاد أبو نعيم فيه) أي: في حديثه (يوم الأحزاب) أي: يوم الخندق (قال: من يأتينا بحبر الفوم... إلخ) وفي رواية وهب بن كيسان، عن جابر؛ عند النسائي[1]: لَمَّا اشْتَدَّ الأَمْرُ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَة قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِهِمْ... الحديث» وفيه: أن الزبير توجه إلى ذلك ثلاث مرات؛ ومنه يظهر المراد بالقوم. ولفظ البخاري[2] من طريق أبي نعيم، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» يوم الأحزاب، فقال الزبير: أنا. ثم قال: «مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فقال الزبير: أنا. فقال النبي ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٧٥٥] قوله: (عن صخر بن جويرية) هو: أبو نافع مولى بني تميم، أو بني هلال. قال أحمد: ثقة. وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده؛ فتكلم فيه لذلك، من السابعة.

قوله: (صبيحة الجمل) أي: صبيحة وقعة الجمل؛ وهو يوم حرب بين عليّ وعائشة على باب البصرة؛ وكانت راكبة جملًا (ما مني عضو إلا وقد جرح مع رسول الله ﷺ) أي: في الغزوات معه (حتى انتهى ذلك) أي: الجرح (إلى فرجه) أي: إلى فرج الزبير، وقائل: «حتى انتهى... إلخ» هو: عبد الله بن الزبير

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٨٤٣).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٤٦).

٢٦ - باب مناقب عبْدِ الرَّحْمن بْنِ عوْفٍ رضي الله عنه [ت٨٧، م٢٥]

[٣٧٥٦] (٣٧٤٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمّدٍ، عن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَن أبيهِ، عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «أَبُو بَكْرٍ في الجَنَّةِ، وَعُمَرُ في الجَنَّةِ، وعُثمان في الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ في الجَنَّةِ، وطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ في الجَنَّةِ، وعبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عَوْفٍ في الجَنَّةِ، وسَعْدٌ في الجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بنُ زَيد في الجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ في الجَنَّةِ». [حم ١٦٧٨].

أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قِرَاءةً، عَن عبْدِ العَزِيزِ بْنِ محمّدٍ، عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حُمَيدٍ، عَن أبيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ.

---

٢٦ - بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمن بْن عَوْف بْن عَبْد عَوْفٍ رضي الله عنه

ابن عبد الحارث بن زهرة؛ القرشي، الزهري، أحد العشرة المبشرة بالجنة؛ وكان اسمه في الجاهلية: عبد عمرو، وقيل غير ذلك؛ فسماه النبي ﷺ حين أسلم: عبد الرحمن. أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعًا، وشهد بدرًا، وأحدًا، والمشاهد كلها، وثبت مع النبي ﷺ يوم أحد، وصلى رسول الله ﷺ خلفه في غزوة تبوك؛ ذهب للطهارة، فجاء وعبد الرحمن قد صلى بهم ركعة؛ فصلى خلفه، وأتم الذي فاته. وقال: «مَا قُبِضَ نَبِيٌّ حَتَّى يُصَلِّيَ خَلْفَ رَجُلٍ صَالِحٍ من أُمَّتِهِ» ومات سنة اثنتين وثلاثين، ودفن بالبقيع، وترك ثمانية عشر ذكرًا وبنتًا واحدة.

[٣٧٥٦] (أخبرنا عبد العزيز بن محمد) هو الدراوردي (عن عبد الرحمن بن حميد) بن عبد الرحمن بن عوف؛ الزهري؛ المدني، ثقة، من السادسة.

قوله: (أبو بكر في الجنة. إلخ) قال المناوي: تبشير العشرة لا ينافي مجيء تبشير غيرهم أيضًا في غير ما خبر؛ لأن العدد لا ينفي الزائد وقال القاري: الظاهر أن هذا الترتيب هو المذكور على لسانه ﷺ، كما يشعر إليه ذكر اسم الراوي بين الأسماء؛ وإلا كان مقتضى التواضع أن يذكره في آخرهم؛ فينبغي أن يعتمد عليه في ترتيب البقية من العشرة. انتهى. وحديث عبد الرحمن بن عوف هذا أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده».

قوله: (أخبرنا أبو مصعب) اسمه: أحمد بن أبي بكر؛ الزهري، المدني (عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ) كذا وقع في بعض النسخ

قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحدِيثُ عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَن أبيهِ عَن سَعيدِ بْنِ زَيْدٍ عَن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ.

[٣٧٥٧] (٣٧٤٨) حدثنا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي فُدَيْكٍ، عَن مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَن عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَن عبْدِ الرّحمنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَن أبيهِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ حَدَّثَهُ في نَفَرٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «عَشَرَةٌ في الجَنَّةِ: أَبُو بَكْرٍ في الجَنَّةِ، وَعُمَرُ في الجَنَّةِ، وَعُثمانُ وَعلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَعبْدُ الرَّحْمنِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعْدُ بْنُ أَبي وَقّاصٍ»، قَالَ: فَعَدَّ هَؤُلَاءِ التِّسْعَةَ وَسَكَتَ عَنِ العَاشِرِ ـ فَقَالَ القَوْمُ: نَنْشُدُكَ اللهُ يا أبا الأَعْوَر مَنِ العَاشِرُ؟ قَالَ: نَشَدْتُمُونِي باللهِ، أَبُو الأَعْوَرِ في الجَنَّةِ. [جه: ١٣٣، حم: ١٦٣٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: أبو الأعور هُوَ سَعِيد بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفيلٍ. وَسَمِعْتُ

بذكر «عن سعيد بن زيد»، وهو غلط؛ وإلا يلزم التكرار بين قوله هذا وبين قوله الآتي. وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ نحوه. ووقع في بعض النسخ «عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن النبي ﷺ» بحذف «عن سعيد بن زيد»؛ وهو الصواب (**وهذا أصح من الحديث الأول**) أي: حديث عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد أصح من حديث عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف.

[٣٧٥٧] **قوله**: (**حدثنا صالح بن مسمار**) السلمي، أبو الفضل، ويقال: أبو العباس؛ المروزي، الكُشْمِيهَني، صدوق، من صغار العاشرة (**عن موسى بن يعقوب**) الزمعي (**عن عمر بن سعيد**) بن أبي حسين؛ الكوفي، المكي، ثقة، من السادسة.

قوله: (**حدثه في نفر**) حال؛ أي: حدثه حال كونه في نفر (**عشرة في الجنة؛ أبو بكر في الجنة. . . إلخ**) قد وقع في هذا الحديث ذكر العشرة وبشارتهم، ولعل هذا هو السبب في شهرتهم بهذه البشارة، وإن لم تكن مخصوصة بهم (**ننشدك الله**) أي: نسألك بالله، ونقسم عليك (**يا أبا الأعور**) هو كنية: سعيد بن زيد (**قال**) أي: أبو عيسى (**هو**) أي: أبو الأعور. وحديث سعيد بن زيد هذا أخرجه أيضًا أحمد من طرق، وابن ماجه، والدارقطني، والضياء[١].

---

(١) أحمد، حديث (١٦٣٢)، وابن ماجه، في المقدمة، حديث (١٣٣)، والضياء المقدسي في «المختارة»، حديث (١٠٨٣).

مُحمّداً يقُولُ: هو أَصَحُّ مِنَ الحَدِيثِ الأوَّلِ.

[ت٨٨، م٢٥]

[٣٧٥٨] (٣٧٤٩) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَن صَخْرِ بْنِ عبْدِ الله عَن أبي سَلَمَةَ عَن عَائِشَةَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ أَمْرَكُنَّ مِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، ولَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ»، قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ عَائِشَةُ: فَسَقَى اللهُ أَبَاكَ مِن سَلْسَبِيلِ الجنَّةِ، تُرِيدُ: عبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ عَوْفٍ، وَكَانَ قَدْ وَصَلَ أَزْوَاجَ النبيِّ ﷺ بِمَالٍ بِيعَتْ بأَرْبَعِينَ أَلْفاً. [حم: ٢٣٩٦٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٧٥٨] قوله: (حدثنا بكر بن مضر) المصري (عن صخر بن عبد الله) بن حرملة المدلجي، حجازي، مقبول، غلط ابن الجوزي فنقل عن ابن عدي أنه اتهمه، وإنما المتهم: صخر بن عبد الله الحاجبي (عن أبي سلمة) هو: ابن عبد الرحمن.

قوله: (إن أمركن) أي: شأنكن (لمما) اللام للتأكيد، و«ما» موصولة (يهمني) بضم الياء، وكسر الهاء؛ أو بفتح الياء، وضم الهاء؛ أي: يوقعني في الهم. قال في «القاموس»: همه الأمر همًّا؛ حزنه كأهمه (بعدي) أي: بعد وفاتي؛ حيث لم يترك لهن ميراثًا؛ وهن قد آثرن الحياة الآخرة على الدنيا حين خيرن (ولن يصبر عليكن) أي: على بلاء مؤنتكن (إلا الصابرون) أي: على مخالفة النفس من اختيار القلة، وإعطاء الزيادة (قال) أي: أبو سلمة (فسقى الله أباك) أي: عبد الرحمن بن عوف (من سلسبيل الجنة) قال في «القاموس»: السلسبيل: اللبن الذي لا خشونة فيه، والخمر، وعين في الجنة. انتهى. قال الله تعالى: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ﴿١٧﴾ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٧، ١٨] (تريد: عبد الرحمن بن عوف) أي: تريد عائشة بقولها: «أباك» عبد الرحمن بن عوف (وقد كان وصل) من الصلة؛ أي: عبد الرحمن بن عوف (أزواج النبي ﷺ) مفعول لقوله: «وصل» (بمال بيعت بأربعين ألفًا) وفي «المشكاة»: «وكان ابن عوف تصدق على أمهات المؤمنين بحديقة بيعت بأربعين ألفًا». وروى أحمد[1] في «مسنده» عن أم سلمة قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لأَزْوَاجِهِ: «إِنَّ الَّذِي يَحْثُو عَلَيْكُنَّ بَعْدِي هُوَ الصَّادِقُ الْبَارُّ؛ اللَّهُمَّ اسْقِ عَبْدَ الرَّحْمنِ بْنَ عَوْفٍ من سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ».

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٠١٩).

[٣٧٥٩] (٣٧٥٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ البَصْرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ الشَّهِيد البَصْرِيُّ. وأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَان قَالا: حَدَّثَنَا قريش بْنُ أَنسٍ عَن مُحمَّد بْنِ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَة، أنَّ عبْدَ الرَّحمنِ بْنَ عَوْفٍ أوْصَى بِحَدِيقَةٍ لأمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِيْعَت بِأَرْبَعمِائَةِ أَلْفٍ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٢٧ باب مناقب سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه [ت٨٩، م٢٦]

[٣٧٦٠] (٣٧٥١) حدثنا رَجَاءُ بْنُ مُحمّدٍ العَدَوِيُّ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَن إسمَاعِيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ عَن قَيْسِ بْنِ أبي حازمٍ عَن سَعْدٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إذَا دَعَاكَ».

[٣٧٥٩] **قوله**: (وأحمد بن عثمان) الملقب بأبي الجوزاء (حدثنا قريش بن أنس) الأنصاري. ويقال: الأموي: أبو أنس، البصري، صدوق، تغير بأخرة قدر ست سنين، من التاسعة (عن محمد بن عمرو) بن علقمة.

قوله: (بيعت بأربع مئة ألف) هذا مخالف للرواية المتقدمة؛ فقيل: إن المراد في هذه الرواية الدرهم؛ وفي الرواية المتقدمة الدينار.

٢٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه

وَاسْمُ أَبِي وَقَّاصٍ: مَالِكُ بْنُ وُهَيْب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة؛ يجتمع مع النبي ﷺ في كلاب بن مرة، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين. وقيل: بعد ذلك إلى ثمانية وخمسين، وعاش نحوًا من ثمانين سنة؛ وهو أحد العشرة المبشرة بالجنة؛ وهو آخرهم وفاة.

[٣٧٦٠] **قوله**: (عن قيس) هو: ابن أبي حازم (اللهم استجب) أي: الدعاء (لسعد) بن أبي وقاص (إذا دعاك) أي: كلما دعاك. وكان سعد بن أبي وقاص معروفًا بإجابة الدعوة. روى الطبراني[١] من طريق الشعبي قال: قيل لسعدٍ: مَتَى أَصَبْتَ الدَّعْوَةَ؟ قَالَ: يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ»، وحديث سعد هذا أخرجه أيضًا ابن حبان[٢]، والحاكم.

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣١٨)

(٢) ابن حبان، حديث (٦٩٩٠)، والحاكم، حديث (٦١١٨) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي صحيح

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رُوِي هَذَا الحَدِيثُ عَن إسمَاعِيلَ عَن قَيْس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إذَا دَعَاكَ». وَهَذَا أَصَحُّ.

[ت٩٠، م٢٦]

[٣٧٦١] (٣٧٥٢) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَن مُجَالِدٍ، عَن عَامِرٍ الشعبيِّ عَن جَابِرِ بْنِ عبْدِ الله قَالَ: أَقْبَلَ سَعْدٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نعْرِفهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُجَالِدٍ، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ أبي وقاص مِن بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانتْ أُمُّ النَّبِيِّ ﷺ مِن بَنِي زُهْرَةَ، فَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَالِي».

[ت٩١، م٢٦]

[٣٧٦٢] (٣٧٥٣) حدثنا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَة عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ويَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَا سَعِيدَ بْنَ المُسَيِّبِ يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لأَحدٍ إلَّا لِسَعْدٍ، قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»،

[٣٧٦١] قوله: (حدثنا أبو أسامة) اسمه: حماد بن أسامة (عن مجالد) بن سعيد (عن عامر) الشعبي.

قوله: (هذا خالي) أي: من قوم أمي (فليرني) بضم ياء، وكسر راء؛ من الإراءة (امرؤ) أي: شخص (خاله) أي: ليظهر أن ليس لأحد خال مثل خالي (وكان سعد من بني زهرة) بضم الزاي: حيّ من قريش (وكانت أم النبي ﷺ) أي: آمنة (لذلك) أي: لأجل أن سعدًا كان من بني زهرة، وكانت أم النبي ﷺ أيضًا منهم (قال النبي ﷺ: هذا خالي) قال البخاري في «مناقب سعد بن أبي وقاص». وبنو زهرة: أخوال النبي ﷺ. قال الحافظ في «الفتح»: لأن أمه آمنة منهم، وأقارب الأم أخوال.

[٣٧٦٢] قوله: (عن علي بن زيد) هو: ابن جدعان (ويحيى بن سعيد) الأنصاري.

قوله: (قال علي: ما جمع. . .إلخ) تقدم هذا الحديث، وحديث سعد الآتي في «باب ما جاء في فداك أبي وأمي» من «أبواب الآداب».

وَقَالَ لَهُ: «ارْمِ أَيُّهَا الغُلَامُ الحَزَوَّرُ». [منكر بذكر الغلام الحزور، جه: ١٢٩، حم: ٧١١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن يَحْيى بْنِ سَعِيدٍ عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ عَن سَعْدٍ.

[٣٧٦٣] (٣٧٥٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وعبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمّدٍ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ عَن سَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ الله ﷺ أبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ: ٣٧٢٥، م: ٢٤١٢، جه: ١٣٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسن صحيحٌ، وقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن عبْد الله بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طالب عَن النَّبِي ﷺ.

[٣٧٦٤] (٣٧٥٥) حدثنا بِذَلِكَ محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن سَعْدِ بْنِ إبْرَاهِيمَ، عَن عبْد الله بْنِ شَدَّادٍ عَن عَلِيِّ بْنِ أبي طالبٍ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي أحداً بأَبَوَيْهِ إلّا لِسَعْدٍ، فإنِّي سَمِعْتُهُ يقولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أبِي وَأُمِّي». [خ: ٢٩٠٥، م: ٢٤١١، جه: ١٢٩، حم: ١٠٢٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: (وفي الباب عن سعد) أخرجه الترمذي[١] بعد هذا.

[٣٧٦٤] قوله: (عن سعد بن إبراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف؛ الزهري **(عن عبد الله بن شداد)** بن الهاد الليثي.

قوله: (ارم سعد، فداك أبي وأمي) فيه جواز التفدية بالأبوين؛ وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن الخطاب، والحسن البصري، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه. والصحيح: الجواز مطلقًا؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلام، وإلطاف، وإعلام لمحبته له، ومنزلته. وقد وردت الأحاديث بالتفدية مطلقًا. قاله النووي.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٦٣).

[ت٩٢، م٢٦]

[٣٧٦٥] (٣٧٥٦) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَن عبْدِ الله ابْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَت: سَهِرَ رَسُولُ الله ﷺ مَقْدَمَهُ المَدِينَةَ لَيْلَةً فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالحاً يَحْرُسُنِي اللَّيْلَة»، قَالَت: فَبَيْنَا نَحنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ السِّلَاحِ فَقَالَ: «مَن هَذَا؟» فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا جاءَ بِكَ؟» فَقَالَ سَعْدٌ: وَقَعَ في نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ نَامَ. [خ: ٧٢٣١، م: ٢٤١٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٧٦٥] قوله: (حدثنا الليث) هو: ابن سعد (عن يحيى بن سعيد) الأنصاري.

قوله: (سهر) كفَرِحَ أي: لم ينم (مقدمه المدينة ليلة) قال الطيبي: قوله: «مقدمه» مصدر ميمي؛ ليس بظرف؛ لعمله في «المدينة»، ونصبه على الظرفية؛ على تقدير مضاف؛ وهو: الوقت، أو الزمان. و«ليلة» بدل البعض المقدر (من) أي: سهر ليلة من الليالي؛ وقت قدومه المدينة من بعض الغزوات (يحرسني) بضم الراء؛ أي: يحفظني بقية الليلة؛ لأنام مستريح الخاطر، مطمئن القلب (خشخشة السلاح) بكسر السين المهملة؛ أي: صوت صدم بعضه بعضًا (فقال) أي: رسول الله ﷺ (فقال: سعد بن أبي وقاص) أي: أنا سعد بن أبي وقاص (ثم نام) زاد البخاري في رواية: «حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ» وفي الحديث الأخذ بالحذر، والاحتراس من العدو. وأن على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشية القتل. وفيه: الثناء على من تبرع بالخير، وتسميته صالحًا. وإنما عانى النبي ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذلك. وقد ظاهر بين درعين؛ مع أنهم كانوا إذا اشتد البأس كان أمام الكل. وأيضًا فالتوكل لا ينافي تعاطي الأسباب؛ لأن التوكل عمل القلب، وهي عمل البدن. وقد قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] قاله الحافظ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٢٨- باب مناقب أَبِي الأَعْوَرِ واسمه: سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه [ت٩٣. م٢٧]

[٣٧٦٦] (٣٧٥٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عن هِلالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ ظَالِمٍ المَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى العَاشِرِ لَمْ آثَمْ، قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ بِحِرَاءَ فَقَالَ: «اثْبُتْ حِرَاءُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»، قِيلَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: رَسُولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ وَعُثمانُ وَعلِيٌّ وَطَلْحَةُ والزُّبَيْرُ وَسعْدٌ وَعبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ، قِيلَ: فَمَنِ العَاشِرُ؟ قَالَ: أَنَا. [د: ٤٦٤٨، جه: ١٣٣، حم: ١٦٣٤]

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن سَعِيدِ بْنِ

---

٢٨ ـ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الأَعْوَرِ، وَاسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ

العدوي؛ أحد العشرة.

قال ابن عبد البر: كان إسلامه قديمًا قبل عمر. وبسبب زوجته كان إسلام عمر. وهاجر هو وامرأته فاطمة بنت الخطاب، وتوفي بالعقيق فحمل إلى المدينة؛ فدفن بها سنة خمسين. أو إحدى وخمسين. وكان يوم مات ابن بضع وسبعين سنة

[٣٧٦٦] **قوله**: **(حدثنا هشيم)** هو: ابن بشير بن القاسم **(أخبرنا حصين)** بن عبد الرحمن السلمي **(عن عبد الله بن ظالم المازني)** التميمي، صدوق، لينه البخاري، من الثالثة

قوله: **(لم آثم)** بفتح المثلثة؛ أي: لم أقع في الإثم **(بحراء)** ككتاب، وكعلى، عن عياض. ويؤنث، ويمنع جبل بمكة فيه غار تحنث فيه النبي ﷺ **(اثبت حراء)** أي: يا حراء، **(قال رسول الله ﷺ)** أي: قال سعيد بن زيد: أحدهم رسول الله ﷺ **(وسعد)** أي: ابن أبي وقاص ـ رضي الله عنه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه[1] وأخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة في «مناقب عثمان»، وأخرجه مسلم، والنسائي أيضًا من حديثه

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨١٩٥)، وابن ماجه في «المقدمة»، حديث (١٣٣)

زَيْدٍ عن النَّبيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ محمَّدٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عن الحُرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَن عبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ الأخْنَسِ، عَن سَعِيدِ بْنِ زَيد، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٢٩ باب مناقب أبي عُبَيْدة عامر بن الْجَرَّاح رضي الله عنه [ت٩٥. م٢٨]

أ . . - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَر، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالا:

قوله (أخبرنا الحجاج بن محمد) المصيصي الأعور (عن الحر) بضم الحاء المهملة، وتشديد الراء (بن الصباح) بصاد مهملة، ثم تحتانية، وآخره مهملة؛ النخعي، الكوفي، ثقة، من الثالثة (عن عبد الرحمن بن الأخنس) الكوفي، مستور، من الثالثة. قاله في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: ذكره ابن حبان في «الثقات»

قوله (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وأبو داود، والنسائي(١).

٢٩ باب مَنَاقِب أبي عُبَيْدة عامر بن الْجَرَّاحِ رضي الله عنه

ابن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر؛ يجتمع مع النبي ﷺ في فهر بن مالك؛ أسلم مع عثمان بن مظعون؛ وهو أحد العشرة، مات وهو أمير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة باتفاق.

قوله: (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي (عن صلة بن زفر) العبسي الكوفي.

قوله: (جاء العاقب والسيد) وفي رواية البخاري(٢): «جَاءَ الْعَاقِبُ وَالْسَّيِّدُ صَاحِبا نَجْرَانَ إِلى رَسُولِ الله ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاعِنَاهُ. قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لا تَفْعَلْ، فَوَالله لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاعَنَّاهُ لا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلا عَقِبُنا من بَعْدِنَا. قَالا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا». قال الحافظ: أما السيد؛ فكان اسمه: الأيهم، بتحتانية ساكنة. ويقال: شرحبيل؛

---

(١) أحمد، حديث (١٦٤٠)، وأبو داود، كتاب السنة، حديث (٤٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٨٢٠٥)

(٢) البخاري، كتاب المغازي، حديث (٤٣٨٠)

ابْعَثْ مَعَنَا أَمِينَكَ، قَالَ: فَإِنِّي سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ أميناً حَقَّ أمين، فَأَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ. قَالَ وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ صِلَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْذُ سِتِّينَ سَنَةً. هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ.

... حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار، أَخْبَرَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ وأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: قَلْبُ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ مِنْ ذَهَب.

وكان صاحب رحالهم، ومجتمعهم، ورئيسهم في ذلك. وأما العاقب؛ فاسمه: عبد المسيح، وكان صاحب مشورتهم، وكان معهم أيضًا أبو الحارث بن علقمة. وكان أسقفهم، وحبرهم، وصاحب مدراسهم.

قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن؛ فامتنعوا؛ فقال: إن أنكرتم ما أقول؛ فهلم أباهلكم؛ فانصرفوا على ذلك **(ابعث معنا أمينك)** أي: أرسل معنا أمينك؛ والأمين: الثقة المرضي **(أمينًا حق أمين)** أي: أمينًا مستحقًا لأن يقال له: أمين **(فأشرف لها الناس)**، وفي رواية للبخاري: «فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ»، قال الحافظ: أي: تطلعوا للولاية، ورغبوا فيها؛ حرصًا على تحصيل الصفة المذكورة؛ وهي: الأمانة، لا على الولاية من حيث هي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

قوله: (وقد روي عن ابن عمر، وأنس عن النبي ﷺ أنه قال: لكل أمة أمين) أما رواية ابن عمر؛ فلينظر من أخرجها. وأما رواية أنس؛ فأخرجها الشيخان **(وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح)** قال الحافظ: صفة الأمانة؛ وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره؛ لكن السياق يشعر بأن له مزيدًا في ذلك؛ لكن خص النبي ﷺ كل واحد من الكبار بفضيلة، ووصفه بها؛ فأشعر بقدر زائد فيها على غيره؛ كالحياء لعثمان والقضاء لعلي، ونحو ذلك.

قوله: (قال حذيفة: قلب صلة بن زفر من ذهب) القلب بفتح القاف، وسكون اللام، وبالموحدة؛ معروف؛ وهو: عضو صنوبري الشكل في الجانب الأيسر من الصدر؛ وهو: أهم أعضاء الحركة الدموية؛ يعني: أن قلبه منور كالذهب. وروى ابن أبي حاتم أيضًا قول حذيفة هكذا.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: روى ابن أبي حاتم؛ من طريق شعبة، عن

ب. . . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ أَحَبُّ إِلَيْهِ؟ قَالَتْ أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَتْ: ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْن الْجَرَّاحِ. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ فَسَكَتَتْ.

ج. . . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

٢٩/م - باب مناقب الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه [ت٩٥، م٢٨]

[٣٧٦٧] (٣٧٥٨) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَن يزيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَن عبْد الله

أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة قال: «قلب صلة بن زفر من ذهب» يعني: أنه منور كالذهب. انتهى. واعلم: أنه وقع في بعض النسخ «قلت: صلة بن زفر» بالقاف، واللام، والمثناة، الفوقية؛ وهو غلط.

قوله: (قلت لعائشة: أي أصحاب النبي ﷺ كان أحب إليه . . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «مناقب أبي بكر».

قوله: (أخبرنا عبد العزيز بن محمد) هو: الدراوردي.

قوله: (نعم الرجل أبو بكر. . . إلخ) يأتي هذا الحديث مطولًا في «مناقب معاذ بن جبل»، ويأتي هناك شرحه.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي. اعلم: أنه لم يقع في بعض النسخ قوله: (مناقب أبي عبيدة) إلى قوله: (إنما نعرفه من حديث سهيل).

٢٩/م - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الْفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه

وكان أسن من النبي ﷺ بسنتين أو بثلاث؛ وكان إسلامه على المشهور قبل فتح مكة، وقيل: قبل ذلك، ومات في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين، وله بضع وثمانون سنة.

[٣٧٦٧] **قوله: (عن يزيد بن أبي زياد)** القرشي الهاشمي **(عن عبد الله** . . . .

ابْنِ الحَارِثِ قال. حَدَّثَنِي عَبْدُ المُطَّلِبِ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ، بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَنَّ العَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ دخل عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مُغْضَباً وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ «ما أَغْضَبَكَ؟» قَالَ: يا رَسُولَ الله مَا لَنا وَلِقُرَيْشٍ، إذا تَلاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلاقَوْا بِوُجُوهٍ مُبْشِرَةٍ، وإذا لَقُونَا لَقُونَا بِغَيْرِ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ للهِ وَلِرَسُولِهِ»، ثُمَّ قَالَ: «يا أَيُّهَا النَّاسُ، مَن آذَى عَمِّي فَقَدْ آذَانِي، فإنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أبيهِ». قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ [illegible] الرجل» فصحيح [illegible] ١٧

بن الحارث بن نوفل الهاشمي (حدثني عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، صحابي سكن الشام، ومات سنة اثنتين وستين يقال اسمه المطلب.

قوله: (مغضبا) بصيغة اسم المفعول (ما أغضبك؟) أي: أيُّ شيء جعلك غضبان؟ (ما لنا) أي: معشر بني هاشم (ولقريش) أي: لقيتهم (بوجوه مبشرة) بصيغة اسم المفعول من الإبشار.

قال الطيبي: كذا في «جامع الترمذي»، وفي «جامع الأصول»: «مسفرة»؛ يعني: على أنه اسم فاعل من الإسفار؛ بمعنى: مضيئة. قال التوربشتي: هو بضم الميم، وسكون الباء، وفتح الشين؛ يريد: بوجوه عليها البشر؛ من قولهم: فلان مؤدم مبشر؛ إذا كانت له أدمة وبشرة محمودتين. انتهى. والمعنى: تلاقى بعضهم بعضًا بوجوه ذات بشر وبسط (وإذا لقونا) بضم القاف (لقونا بغير ذلك) أي: بوجوه ذات قبض وعبوس، وكأنَّ وجهه: أنهم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله (حتى احمر وجهه) أي: اشتد حمرته؛ من كثرة غضبه (لا يدخل قلب رجل الإيمان) أي: مطلقًا؛ وأريد به: الوعيد الشديد، أو الإيمان الكامل؛ فالمراد به: تحصيله على الوجه الأكيد (حتى يحبكم لله ولرسوله) أي: من حيث أظهر رسوله؛ والله أعلم حيث يجعل رسالته. وقد كان يتفوه أبو جهل حيث يقول: إذا كان بنو هاشم أخذوا الراية، والسقاية، والنبوة، والرسالة، فما بقي لبقية قريش (من آذى عمي) أي: خصوصًا (فقد آذاني) أي: فكأنه آذاني (فإنما عم الرجل صنو أبيه) بكسر الصاد، وسكون النون؛ أي: مثله؛ وأصله: أن يطلع نخلتان، أو ثلاث من أصل عرق واحد، فكل واحد منهن صنو؛ يعني: ما عم الرجل وأبوه إلا كصنوين من أصل واحد؛ فهو مثل أبي، أو مثلي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه أحمد

[ت٩٦، م٢٨]

[٣٧٦٨] (٣٧٥٩) حدثنا القَاسِمُ بْنُ دِينارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله، عَنْ إِسْرَائِيل، عن عبدِ الأعْلَى، عَنْ سعِيدِ بْن جُبيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» [ضعيف، عبد الأعلى ضعيف. حم ٢٧٢٩]

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

[ت٩٧، م٢٨]

[٣٧٦٩] (٣٧٦٠) حدثنا أحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الأعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أبي البُخْتَرِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ فِي العَبَّاسِ: «إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنوُ أبيهِ» وكانَ عُمَرُ تَكَلَّمَ فِي صدَقته [حم: ٧٢٧]

[٣٧٦٨] قوله: (حدثنا عبيد الله) هو ابن موسى العبسي، الكوفي (عن إسرائيل) بن يونس (عن عبد الأعلى) بن عامر، الثعلبي، الكوفي.

قوله: (العباس مني وأنا منه) قال في «المرقاة»: أي: من أقاربي، أو من أهل بيتي، أو متصل بي. انتهى. وقال في «اللمعات»: رسول الله ﷺ أصل باعتبار الشرف، والفضل، والنبوة، والعباس أصل من جهة النسب، والعمومة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) أخرجه الحاكم[1]. وهذا الباب مع حديثه لم يقع في بعض النسخ.

[٣٧٦٩] قوله: (أخبرنا وهب بن جرير) بن حازم، الأزدي، البصري (عن عمرو بن مرة) الجملي، المرادي (عن أبي البختري) اسمه: سعيد بن فيروز.

قوله: (وكان عمر كلمه) أي: النبي ﷺ (في صدقته) أي: في أخذ صدقة العباس، وفي حديث أبي هريرة عند الشيخين[2]: «بَعَثَ رَسُولُ الله ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ... الحديث». وفيه: «وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا

---

(١) الحاكم، حديث (٥٤٢١) وقال: صحيح الإسناد، وقال الذهبي: صحيح.

(٢) البخاري: كتاب الزكاة، حديث (١٤٦٨)، ومسلم: كتاب الزكاة، حديث (٩٨٣).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٧٧٠] (٣٧٦١) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَن أبي الزِّنَادِ عَن الأعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: «العَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ الله، وَإنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ أَوْ مِن صِنْوِ أَبيهِ». [د مطولاً: ١٦٢٣].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لا نعْرِفهُ مِن حَدِيثِ أبي الزِّنادِ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[ت٩٨، م٢٨]

[٣٧٧١] (٣٧٦٢) حدثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا عبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَن ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَن مَكْحُولٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلْعَبّاسِ: «إذَا كَانَ غَدَاةَ الإثْنَيْنِ فَأْتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّى أدْعُو لَكَ بِدَعْوَةٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا وَوَلَدَكَ»، ....

مَعَهَا»، ثم قال: «يَا عُمَرُ أما شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ».

[٣٧٧٠] **قوله: (أخبرنا شبابة)** هو: ابن سوار، المدائني **(أخبرنا ورقاء)** بن عمر، اليشكري.

قوله: (وإن عم الرجل صنو أبيه) أي: مثله؛ يعني: أصلهما واحد، فتعظيمه كتعظيمه، وإيذاؤه كإيذائه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الطبراني[١] عن ابن عباس.

[٣٧٧١] **قوله: (حدثنا عبد الوهاب بن عطاء)** الخفاف، أبو نصر، العجلي مولاهم، البصري، نزيل بغداد، صدوق، ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثًا في فضل العباس؛ يقال: دلسه عن ثور، من التاسعة. قاله الحافظ **(عن ثور بن يزيد)** الحمصي.

قوله: (فأتني أنت وولدك) بفتحتين، وبضم، وسكون؛ أي: أولادك **(حتى أدعو لهم)** أي: للأولاد معك. قال الطيبي: وهو كذا في «الترمذي» وفي «جامع الأصول»، وفي بعض نسخ «المصابيح»: «لكم». انتهى. والمعنى: حتى أدعو لكم جميعًا **(وولدك)** أي: وينفع بها

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٦٩٨، ١١١٠٧).

فَغَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ وَأَلْبَسَنَا كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً لا تُغَادِرُ ذَنْباً، اللَّهُمَّ احْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

٣٠- باب مناقب جَعْفَرِ بْنِ أبي طالِبٍ رضي الله عنه [ت٩٩، م٢٩]

[٣٧٧٢] (٣٧٦٣) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، عَن العَلاءِ بْنِ عبْدِ الرَّحمنِ، عَن أبيهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

أولادك (فغدا) أي: العباس (وغدونا) أي: نحن معاشر الأولاد (معه) والمعنى: فذهبنا جميعنا إليه ﷺ (فألبسنا) أي: النبي ﷺ جميعنا، أو نحن الأولاد مع العباس (مغفرة ظاهرة وباطنة) أي: ما ظهر من الذنوب، وما بطن منها (لا تغادر) أي: لا تترك تلك المغفرة (ذنبًا) أي: غير مغفور (اللهم احفظه في ولده) أي: أكرمه، وراع أمره؛ كيلا يضيع في شأن ولده. زاد رزين: «وَاجْعَلِ الْخِلافَةَ بَاقِيَة فِي عَقِبِهِ».

قال التوربشتي: أشار النبي ﷺ بذلك إلى أنهم خاصته، وأنهم بمثابة النفس الواحدة التي يشملها كساء واحد. وأنه يسأل الله ـ تعالى ـ أن يبسط عليهم رحمته؛ بسط الكساء عليهم؛ وأنه يجمعهم في الآخرة تحت لوائه؛ وفي هذه الدار تحت رايته؛ لإعلاء كلمة الله ـ تعالى ـ ونصرة دعوة رسوله. وهذا معنى رواية رزين: «وَاجْعَل الْخِلافَةَ بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه رزين.

٣٠ ـ بابُ مَنَاقِب جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالبٍ أَخِي عَلِيٍّ رضي الله عنهما

هو شقيقه، وكان أسن من عليّ بعشر سنين، واستشهد بمؤتة وقد جاوز الأربعين. ويقال له: ذو الجناحين؛ لأنه قد عوض بجناحين عن قطع يديه في غزوة مؤتة، حيث أخذ اللواء بيمينه؛ فقطعت، ثم أخذه بشماله؛ فقطعت، ثم احتضنه، فقتل. روى البخاري(١) في «صحيحه» «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ على ابْن جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ».

[٣٧٧٢] قوله: (عن أبيه) هو: عبد الرحمن بن يعقوب، الجهني.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٠٩).

«رأيْتُ جَعْفَراً يَطِيرُ في الجَنَّةِ مَعَ المَلائِكَةِ»

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ، لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ الله ابْنِ جَعْفرٍ، وَقَدْ ضَعَّفه يَحْيى بْنُ معِينٍ وَغَيْرُهُ، وَعبْد الله بْنُ جَعْفرٍ هُوَ وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ المَدِينِيِّ، وَفي الباب عَن ابْنِ عَبَّاسٍ

[ت١٠٠، م٢٩]

[٣٧٧٣] (٣٧٦٤) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذّاءُ عَن عِكْرِمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: ما احْتَذَى النِّعَالَ وَلا انْتَعَلَ، وَلا رَكِبَ المَطَابَا، ولا رَكِبَ الكُورَ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ

قوله (رأيت جعفرًا) أي: في المنام (يطير في الجنة مع الملائكة) ولذا سمي بجعفر الطيار، وبذي الجناحين.

قوله (هذا حديث غريب... إلخ) قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه الترمذي، والحاكم، وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي؛ عند ابن سعد وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَرَّ جَعْفَرٌ اللَّيْلَةَ في مَلإٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَهُوَ مُخَضَّبُ الْجَنَاحَيْنِ بِالدَّمِ» أخرجه الحاكم[١] بإسناد على شرط مسلم. وأخرج أيضًا هو والطبراني[٢]، عن ابن عباس مرفوعًا: «دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا جَعْفَرًا يَطِيرُ مَعَ الْمَلائِكَةِ»[٣] وفي طريق أخرى عنه «أَنَّ جَعْفَرًا مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ لَهُ جَنَاحَانِ عَوَّضَهُ الله من يَدَيْهِ». وإسناد هذه جيد، وطريق أبي هريرة في الثانية قوي، إسناده على شرط مسلم. انتهى ما في «الفتح».

قوله (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الحاكم، والطبراني[٤]، وتقدم لفظه آنفًا.

[٣٧٧٣] قوله (ما احتذى النعال) بكسر النون؛ جمع: النعل؛ أي: ما انتعل؛ والاحتذاء: الانتعال (ولا انتعل) عطف تفسير؛ لأن الاحتذاء هو: الانتعال (ولا ركب المطايا) جمع: المطية؛ وهي الدابة التي تركب (ولا ركب الكُور) بضم الكاف، وسكون

---

(١) الحاكم، حديث (٤٩٤٣) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) الطبراني في «الكبير»، حديث (٢٩٤٥).

(٣) أي: الطبراني كما في «الأوسط»، حديث (٦٩٣٢).

(٤) الحاكم، حديث (٤٩٣٧) مطولًا، والطبراني في «الكبير» (١٤٦٧، ١٢١١٢)

أفضَلُ مِن جَعْفَرِ بْنِ أبي طَالِبٍ. احم ١٩٠٨٩

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غرِيبٌ، وَالكُورُ: الرَّحْلُ

[٣٧٧٤] (٣٧٦٥) حدثنا مُحمّدُ بْنُ إسمَاعيلَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسى عن إسْرَائِيلَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لجعْفَرِ بْنِ أبي طَالِبٍ: «أشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي». اح مطولا ٢٥١،

وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، حَدَّثَنَا سفيان بْنُ وكيع، حَدَّثَنَا أُبيٌّ عَن إسرائيل نَحْوَهُ.

الواو؛ وهو: رحل الناقة بأداته؛ وهو كالسرج، وآلته للفرس (**أفضل من جعفر**) أي: أحد أفضل من جعفر. وفيه: فضيلة ظاهرة لجعفر رضي الله عنه وقد ذكر البخاري في «مناقبه» قول أبي هريرة في فضيلته: «وكان أخير الناس للمسكين جعفر بن أبي طالب». قال الحافظ: قوله: «أخير» بوزن أفضل ومعناه. وهذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة قال: «مَا احْتَذَى النِّعَالَ وَلا رَكِبَ الْمَطَايَا. الحديث»

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**)، وأخرجه الحاكم(١).

[٣٧٧٤] **قوله**: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو: الإمام البخاري (**حدثنا عبيد الله بن موسى**) العبسي، الكوفي (**عن إسرائيل**) بن يونس.

قوله: (**أشبهت خلقي**) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام (**وخلقي**) بضمهما. وفي مرسل ابن سيرين عند ابن سعد: «أَشْبَهَ خَلْقُكَ خَلْقِي وَخُلُقُكَ خُلُقِي» أما الخَلْقُ، فالمراد به: الصورة؛ فقد شاركه فيها جماعة ممن رأى النبي ﷺ. وأما شبهه في الخُلُق بالضم، فخصوصية؛ إلا أن يقال: إن مثل ذلك حصل لفاطمة عليها السلام، فإن في حديث عائشة ما يقتضي ذلك، ولكن ليس بصريح؛ كما في قصة جعفر هذه، وهي منقبة عظيمة لجعفر قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] (**وفي الحديث قصة**) أخرج البخاري هذا الحديث مع القصة في «باب عمرة القضاء» وغيره.

---

(١) الحاكم، حديث (٤٣٥٠) وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

[٣٧٧٥] (٣٧٦٦) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا إِسمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو يَحْيَى التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْحَاقَ المَخْزُومِيُّ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أبي هُرَيْرة قَالَ: إِنْ كُنْتُ لأَسْأَلُ الرَّجُلَ مِن أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَن الآياتِ مِنَ القُرْآنِ أَنَا أَعْلَمُ بِهَا مِنْهُ، مَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُطْعِمَنِي شَيْئاً، فَكُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ أبي طَالِبٍ لَمْ يجِبْنِي حَتَّى يَذْهَبَ بِي إلى مَنزِلِهِ فَيَقُولُ لامْرأتِهِ: يا أَسْمَاءُ أَطْعِمِينَا شَيْئَاً، فإِذَا أَطْعَمَتْنَا أَجَابَنِي، وَكان جَعْفَرٌ يُحِبُّ المَسَاكِينَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ، فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكَنِّيهِ بأَبِي المَسَاكِينِ. [ضعيف جداً، المخزومي، متروك، وأبو يحيى، ضعيف].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وأَبُو إِسْحَاقَ المَخْزُومِيُّ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الفَضْلِ المَدَنِيُّ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الحَديثِ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ ولَه غرائب.

[٣٧٧٦] (٣٧٦٧) حدثنا أَبُو أَحْمَد حَاتِمُ بْنُ سَيَّارٍ المَروَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَن يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ عَن أبي سَلَمَة عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا نَدْعُو جَعْفَرَ بْنَ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه أَبَا المَسَاكِينِ، فَكُنَّا إِذَا أَتَيْنَاهُ قَرَّبنا إِلَيْهِ مَا حَضَرَ،

[٣٧٧٥] قوله: (أخبرنا إبراهيم أبو إسحاق المخزومي) المدني؛ وإبراهيم هذا هو إبراهيم بن الفضل. ويقال: إبراهيم بن إسحاق؛ وهو متروك.

قوله: (إن كنت) «إن» مخففة من المثقلة (أنا أعلم بها) أي: بالآيات، والجملة حالية (منه) أي: من الرجل الذي أسأله (يا أسماء) هي: بنت عميس (فإذا أطعمتنا أجابني) إنما كان يجيبه عن سؤاله مع معرفته بأنه إنما سأله ليطعمه؛ ليجمع بين المصلحتين، ولاحتمال أن يكون السؤال [الذي][1] وقع حينئذ وقع منه على الحقيقة. قاله الحافظ (وكان جعفر يحب المساكين) أي: محبة زائدة على محبة غيره إياهم (فكان رسول الله ﷺ يكنيه بأبي المساكين) أي: ملازمهم ومداومهم. وفي الحديث دلالة على أن حب الكبراء، وأرباب الشرف المساكين، وتواضعهم لهم يزيد في فضلهم، ويعد ذلك من مناقبهم.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرج البخاري نحوه من وجه آخر. وأما رواية الترمذي هذه؛ فهي ضعيفة.

---

(١) سقطت من المطبوع، وهي مستدركه من «الفتح» (٧/ ٧٦).

فَأَتَيناهُ يَوْماً فَلَمْ يَجِد عِنْدَهُ شَيْئاً، فَأَخْرَجَ جَرَّةً مِن عَسَلٍ فَكَسَرهَا فَجعَلْنَا نَلْعَقُ مِنْهَا.

[ضعيف، أبو أحمد، قال الذهبي: مجهول، وابن عجلان، ثقة اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن حديث أبي سَلَمَة عَن أبي هريرة.

٣١- باب مناقب الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلام [ت١٠١، م٣٠]

[٣٧٧٧] (٣٧٦٨) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفْرِيُّ، عَن سُفْيَانَ، عَن يَزِيدَ بْنِ أبي زِيَادٍ، عَن ابنِ أبي نُعْم عَن أبي سَعِيدٍ الخدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الحَسنُ وَالحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

---

٣١ ـ بابُ مَنَاقِب أَبِي مُحَمَّدٍ: الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ

كأنه جمعهما لما وقع لهما من الاشتراك في كثير من المناقب. وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الأكثر. وقيل: بعد ذلك، ومات بالمدينة مسمومًا سنة خمسين. ويقال: قبلها. ويقال: بعدها. وكان مولد الحسين في شعبان سنة أربع؛ في قول الأكثر؛ وقتل يوم عاشوراء سنة إحدى وستين بكربلاء من أرض العراق؛ وكان أهل الكوفة لما مات معاوية، واستخلف يزيد؛ كاتبوا الحسين بأنهم في طاعته؛ فخرج الحسين إليهم؛ فسبقه عبيد الله بن زياد إلى الكوفة، فخذل غالب الناس عنه؛ فتأخروا رغبة ورهبة، وقتل ابن عمه مسلمُ بن عقيل، وكان الحسين قد قدمه قبله، ليبايع له الناس؛ فجهز إليه عسكرًا؛ فقاتلوه إلى أن قتل هو وجماعة من أهل بيته، والقصة مشهورة.

[٣٧٧٧] قوله: (عن يزيد بن أبي زياد) القرشي، الهاشمي، الكوفي (عن ابن أبي نعم) بضم النون، وسكون المهملة.

قوله: (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) بفتح الشين المعجمة، وبالموحدة الخفيفة؛ جمع: شاب؛ وهو: من بلغ إلى ثلاثين، ولا يجمع فاعل على فعال غيره؛ ويجمع على شَبَبَةٍ وشبان أيضًا.

قال المظهر: يعني: هما أفضل من مات شابًا في سبيل الله من أصحاب الجنة، ولم يرد به سن الشباب؛ لأنهما ماتا وقد كهلا؛ بل ما يفعله الشباب من المروءة. كما يقال: فلان فتى؛ وإن كان شيخًا يشير إلى مروءته وفتوته؛ أو أنهما سيدا أهل الجنة سوى الأنبياء

حدَّثَنَا سُفيَانُ بْنُ وكِيعٍ. حدَّثَنَا جرِيرٌ ومحمد بْنُ فُضَيْلٍ عن يَزِيد، نحْوَهُ.

قال أبُو عِيْسى هذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ، وابنُ أبي نُعْمٍ هُوَ عبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ أبي نُعْمٍ البَجَلِيُّ الكُوفِيُّ. ويكنَّى أبا الحكم

[٣٧٧٨] (٣٧٦٩) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وعبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قالا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُخلَّدٍ، حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ يعْقُوب الزَّمْعِيُّ عَن عبْدِ الله بْنِ أبي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ المُهَاجِرِ قَال. أخْبرَنِي مُسْلِمُ بْنُ أبي سَهْلٍ النَّبَّالِ قَالَ: أخْبرَنِي الحَسَنُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: أخْبرَنِي أبي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: طَرَقْتُ النَّبيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ في بَعْض الحَاجَةِ فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى شَيْءٍ لا أدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِن حاجَتِي قُلْتُ: مَا هَذَا الَّذِي أنْتَ مُشتَمِلٌ عَلَيْه قَالَ: فَكَشَفَهُ فَإذَا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عليهما

والخلفاء الراشدين. وذلك لأن أهل الجنة كلهم في سن واحد، وهو الشباب. وليس فيهم شيخ، ولا كهل

قال الطيبي: ويمكن أن يراد: هما الآن سيدا شباب من هم من أهل الجنة من شبان هذا الزمان

قوله: (حدثنا جرير) هو: ابن عبد الحميد (وابن فضيل) هو: محمد بن فضيل بن غزوان (عن يزيد) بن أبي زياد.

قوله: (هذا حديث صحيح حسن). وأخرجه أحمد؛ وهذا الحديث مروي عن عدة من الصحابة من طرق كثيرة؛ ولذا عده الحافظ السيوطي من المتواترات.

[٣٧٧٨] **قوله**: (أخبرنا خالد بن مخلد) القطواني (عن عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر) مجهول، من السادسة (أخبرني مسلم بن أبي سهل النبال) بفتح النون، والموحدة. ويقال: محمد بن أبي سهل. قال علي بن المديني. مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» (أخبرني الحسن بن أسامة بن زيد) بن حارثة، الكلبي، المدني، مقبول، من الثالثة (أخبرني أبي) بياء المتكلم، أي: والدي (أسامة بن زيد) بدل من ما قبله.

قوله: (طرقت النبي ﷺ) في «القاموس»: الطرق: الإتيان بالليل؛ كالطروق. انتهى. ففي الكلام تجريد، أو تأكيد؛ والمعنى: أتيته (في بعض الحاجة) أي: لأجل حاجة من الحاجات (وهو مشتمل) أي: محتجب (فكشفه) أي: أزال ما عليه من الحجاب، أو

السلام عَلَى وِرْكَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَانِ ابْنَايَ وابْنَا ابْنَتِي، اللَّهمَّ إنِّي أُحِبّهُمَا فأَحِبهُمَا وَأَحِبَّ مَن يُحِبُّهُمَا». [خ: ٣٧٤٧، حم: ٢١٣٢١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٧٧٩] (٣٧٧٠) حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ العَمِّيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أبي عَن مُحمّدِ بْنِ أبي يَعْقُوبَ عَن عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أبي نُعْمٍ: أَنَّ رَجُلًا مِن أَهْلِ العِرَاقِ سَأَلَ ابنَ عُمَرَ عَن دَمِ البَعُوضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: انْظُرُوا إلى هَذَا يَسْأَلُ عَن دَمِ البَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابنَ رَسُولِ الله ﷺ، وسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إنَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا». [خ: ٣٧٥٣، حم: ٥٥٤٣].

المعنى: فكشف الحجاب عنه، على أنه من باب الحذف والإيصال (على وركيه) بفتح فكسر، وفي «القاموس»: بالفتح والكسر؛ وككتف: ما فوق الفخذ (هذان ابناي) أي: حكمًا (وابنا ابنتي) أي: حقيقة (اللهم إني أحبهما. . . إلخ) لعل المقصود من إظهار هذا الدعاء: حمل أسامة وغيره على زيادة محبتهما.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة الحسن بن أسامة بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وصححه ابن حبان، والحاكم.

[٣٧٧٩] قوله: (عن محمد بن أبي يعقوب) هو: محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، البصري، الضبي، ويقال: إنه تميمي؛ وهو ثقة، باتفاق.

قوله: (أن رجلًا من أهل العراق) أي: الكوفة، فإنها والبصرة تسميان: عراق العرب (عن دم البعوض يصيب الثوب)، وفي رواية البخاري في «الأدب»: «سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ». قال الحافظ: يحتمل أن يكون السؤال وقع عن الأمرين (فقال ابن عمر: انظروا إلى هذا، يسأل عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ) أورد ابن عمر هذا متعجبًا من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير، وتفريطهم في الشيء الجليل (هما ريحانتاي) بالتثنية، شبههما بذلك؛ لأن الولد يشم ويقبل. وفي حديث أنس الآتي: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ»، وفي حديث أبي أيوب عند الطبراني[1] في «الأوسط»: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَلْعَبَانِ بَيْنَ

---

(١) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٩٩٠).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ومهدي بْنُ ميمون عَن مُحمّدِ بْنِ أبي يَعْقُوبَ، وقَدْ رُوي عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

وَابْنُ أَبِي نُعم هو: عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنُ أَبِي نعم البجلِي.

[٣٧٨٠] (٣٧٧١) حدثنا أَبُو سَعِيدِ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدِ الأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا رَزِينٌ قَالَ: حَدَّثَتْنِي سَلْمَى، قَالَت: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَت: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ـ تَعْنِي في المَنَامِ ـ وَعَلَى رَأسِهِ وَلِحْيَتِهِ التُّرَابُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «شَهِدْتُ قَتْلَ الحُسَيْنِ آنِفاً». [ضعيف، سلمى، لا تعرف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: تُحِبُّهُمَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «وَكَيْفَ لا وَهُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا أَشُمُّهُمَا» قال الكرماني وغيره: الريحان: الرزق، أو المشموم.

قال العيني: لا وجه هنا أن يكون بمعنى: الرزق، على ما لا يخفى. قلت: الأمر كما قال العيني.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه البخاري.

[٣٧٨٠] **قوله: (حدثنا أبو خالد الأحمر)** اسمه: سليمان بن حيان **(أخبرنا رزين)** بفتح الراء، وكسر الزاي: ابن حبيب، الجهني أو البكري، الكوفي، الرماني ـ بضم الراء ـ التمار، بياع الأنماط، ويقال: رزين الجهني الرماني غير رزين بياع الأنماط؛ والجهني هو الذي أخرج له الترمذي، ووثقه أحمد، وابن معين، والآخر مجهول، وكلاهما من السابعة **(حدثتني سلمى)** البكرية، لا تعرف، من الثالثة، روت عن عائشة وأم سلمة، وعنها رزين الجهني. ويقال: البكري. قاله الحافظ. وقد وهم القاري وهمًا شنيعًا؛ فقال: سلمى هذه هي زوجة أبي رافع مولى النبي ﷺ، قابلة إبراهيم ابن نبي الله ﷺ.

قوله: (ما يبكيك) بضم التحتية، وكسر كافيه **(تعني: في المنام)** هذا من كلام سلمى، أو ممن دونها؛ أي: تريد أم سلمة بالرؤية في المنام **(وعلى رأسه ولحيته التراب)** أي: أثره من الغبار **(ما لك)** أي: من الحال **(شهدت)** أي: حضرت **(آنفًا)** بمد الهمزة، ويجوز قصرها؛ أي: هذه الساعة القريبة.

قوله: (هذا حديث غريب) هذا الحديث ضعيف؛ لجهالة سلمى.

[٣٧٨١] (٣٧٧٢) حدثنا أَبو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «الحَسنُ والحُسَيْنُ»، وكَانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ: «ادْعِي لِي ابْنَيَّ» فَيَشُمُّهُمَا ويَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هذا الوجه من حَدِيثِ أَنَسٍ.

[ت١٠٢، م٣٠]

[٣٧٨٢] (٣٧٧٣) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ مُحمّدُ بْنُ عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ هُوَ ابنُ عبْدِ المَلكِ عَنِ الحَسَنِ عَن أَبي بَكْرَةَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ الله ﷺ المنبرَ فَقَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ يُصْلِحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيْمَتَيْنِ».

[خ مطولاً: ٢٧٠٤، ن: ١٤٠٩، د: ٤٦٦٢، حم: ١٩٨٧٩].

[٣٧٨١] قوله: (أخبرنا عقبة بن خالد) السكوني (حدثني يوسف بن إبراهيم) التميمي، أبو شيبة الجوهري، الواسطي، ضعيف، من الخامسة.

قوله: (فيشمهما) من باب سمع ونصر؛ أي: فيحضران فيشمهما (ويضمهما إليه) أي: بالاعتناق والاحتضان.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده يوسف بن إبراهيم؛ وهو ضعيف، كما عرفت، لكن له شواهد.

[٣٧٨٢] قوله: (حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري) هو: محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري (عن الحسن) البصري (صعد رسول ﷺ المنبر) في رواية البخاري: «بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ»، وفي رواية علي بن زيد عن الحسن في «دلائل البيهقي»[1]: «يَخْطُبُ أَصْحَابَهُ يومًا، إذ جاء الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَصَعِدَ إِليه الْمِنْبَرِ» (إن ابني هذا سيد) فيه: أن السيادة لا تختص بالأفضل؛ بل هو الرئيس على القوم؛ والجمع: سادة، وهو مشتق من السؤدد. وقيل: من السواد؛ لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس؛ أي: الأشخاص الكثيرة (يصلح الله على يديه)، وفي رواية البخاري وغيره: «لَعَلَّ الله أَنْ يُصْلِحَ بِهِ» (بين فئتين) تثنية

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٤٣.)

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، يَعْنِي الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ.

[ت١٠٣، م٣٠]

[٣٧٨٣] (٣٧٧٤) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي عَبْدُ الله بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ. سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ عليهما السلام عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ الله ﷺ مِن المِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

فئة؛ وهي: الفرقة، مأخوذة من فأوت رأسه بالسيف، وفأيت إذا شققته. وجمع فئة فئات، وفئون. زاد البخاري في رواية: «عَظِيمَتَيْنِ».

قال العيني: وصفهما بالعظيمتين؛ لأن المسلمين كانوا يومئذ فرقتين: فرقة مع الحسن رضي الله عنه، وفرقة مع معاوية؛ وهذه معجزة عظيمة من النبي ﷺ، حيث أخبر بهذا فوقع مثل ما أخبر. وأصل القضية: أن علي بن أبي طالب لما ضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت من رمضان من سنة أربعين من الهجرة؛ مكث يوم الجمعة، وليلة السبت، وتوفي ليلة الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان سنة أربعين من الهجرة، وبويع لابنه الحسن بالخلافة في شهر رمضان من هذه السنة، وأقام الحسن أيامًا مفكرًا في أمره، ثم رأى اختلاف الناس، فرقة من جهته، وفرقة من جهة معاوية؛ ولا يستقيم الأمر؛ ورأى النظر في إصلاح المسلمين وحقن دمائهم أولى من النظر في حقه، فسلم الخلافة لمعاوية في الخامس من ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين، وقيل: من ربيع الآخر. وقيل: في غرة جمادى الأولى، وكانت خلافته ستة أشهر إلَّا أيامًا. وسمي هذا العام عام الجماعة، وهذا الذي أخبره النبي ﷺ: «لَعَلَّ الله أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ». انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي. **(قال)** أي: أبو عيسى الترمذي: **(يعني: الحسن بن علي)** أي: يريد ﷺ بقوله: «ابْنِي هَذَا» الحسنَ بن علي بن أبي طالب.

[٣٧٨٣] قوله: (سمعت أبي) أي: سمعت والدي **(بريدة)** بدل من ما قبله **(ويعثران)** في «القاموس»: عثر كضرب ونصر، وعلم، وكرم؛ أي: كبا. انتهى. والمعنى: أنهما يسقطان

«صَدَقَ اللهُ ﴿أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ فَنَظَرْتُ إِلى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا» ان ١٤١٢ ٩ .. حه ٣ حم ٢٢٩٩٥

قَالَ أَبُو عِيْسَى. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ الحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

[٣٧٨٤] (٣٧٧٥) حدثنا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عن عبْدِ الله ابْنِ عُثمانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَن سعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ عَن يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِن حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ مَن أَحَبَّ حُسَيْناً، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ» حه ١٤٤ حم ١٧١١١

على الأرض؛ لصغرهما، وقلة قوتهما (صدق الله) أي: في قوله ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] أي: اختبار، وابتلاء من الله - تعالى - لخلقه، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه (فلم أصبر) أي: عنهما؛ لتأثير الرحمة، والرقة في قلبي (حتى قطعت حديثي) أي: كلامي في الخطبة

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود، والنسائي.

[٣٧٨٤] قوله: (عن سعيد بن راشد) وعند ابن ماجه عن سعيد بن أبي راشد. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: سعيد بن أبي راشد؛ ويقال: ابن راشد؛ روى عن يعلى بن مرة الثقفي، وغيره، وعنه عبد الله بن عثمان بن خثيم، ذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (حسين مني، وأنا من حسين)

قال القاضي: كأنه ﷺ علم بنور الوحي ما سيحدث بينه وبين القوم؛ فخصه بالذكر، وبين أنهما كالشيء الواحد في وجوب المحبة، وحرمة التعرض والمحاربة. وأكد ذلك بقوله. (أحب الله من أحب حسينًا) فإن محبته محبة الرسول، ومحبة الرسول محبة الله (حسين سبط) بالكسر (من الأسباط) قال في «النهاية»: أي: أمة من الأمم في الخير. والأسباط في أولاد إسحاق بن إبراهيم الخليل بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل؛ وأحدهم: سبط؛ فهو واقع على الأمة، والأمة واقعة عليه. انتهى.

وقال القاضي: السبط: ولد الولد، أي: هو من أولاد أولادي، أَكَّدَ به البعضية، وقررها؛ ويقال للقبيلة. قال - تعالى -: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ [الأعراف: ١٦٠] أي:

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وإنما نعرفه من حديث عبد الله بْنِ عثمان بْنِ خُثيم، وقد رواه غير واحد عَن عبد الله بْنِ عثمان بْنِ خثيم.

[٣٧٨٥] (٣٧٧٦) حدثنا مُحمّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزّاقِ عَن مَعْمَرٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِرَسُولِ الله ﷺ مِنَ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ. [خ: ٣٧٥٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قبائل، ويحتمل أن يكون المراد ههنا على معنى: أنه يتشعب منه قبيلة، ويكون من نسله خلق كثير؛ فيكون إشارة إلى أن نسله يكون أكثر وأبقى؛ وكان الأمر كذلك.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وابن ماجه، والحاكم(١).

[٣٧٨٥] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) هو: الإمام الذهلي.

قوله: (لم يكن أحد منهم) أي: من أهل البيت (أشبه برسول الله ﷺ من الحسن بن علي) هذا يعارض رواية ابن سيرين عند البخاري عن أنس قال: «أُتِيَ عُبَيْدُ الله بْنُ زِيَادٍ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ. . . الحديث»، وفيه: «فقال أنس: كان ـ أي الحسين ـ أشبههم برسول الله ﷺ».

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري ـ يعني: رواية الباب ـ في حياة الحسن؛ لأنه يومئذ كان أشد شبهًا بالنبي ﷺ من أخيه الحسين. وأما ما وقع في رواية ابن سيرين؛ فكان بعد ذلك؛ كما هو ظاهر من سياقه، أو المراد بمن فضل الحسين عليه في الشبه من عدا الحسن، ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبهًا به في بعض أعضائه، فقد روى الترمذي، وابن حبان(٢) من طريق هانئ بن هانئ، عن علي قال: «الْحَسَنُ أَشْبَهَ رَسُولَ الله ﷺ مَا بَيْنَ الرَّأْسِ إِلَى الصَّدْرِ وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهَ رَسُولَ الله ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ من ذَلِكَ»، ووقع في رواية عبد الأعلى، عن معمر، عند الإسماعيلي في رواية الزهري هذه: «وَكَانَ أَشْبَهَهُمْ وَجْهًا بالنَّبِيِّ ﷺ»، وهو يؤيد حديث علي هذا. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد»، حديث (٣٦٤)، والحاكم، حديث (٤٨٢٠)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٧٩)، وابن حبان، حديث (٦٩٧٤).

[٣٧٨٦] (٣٧٧٧) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنا إسماعِيلُ بْنُ أبي خالِدٍ عَن أبي جُحَيْفَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ. [خ: ٣٥٤٣، م: ٢٣٤٣، حم: ١٨٢٧٠].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. قَالَ: وفي البابِ عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وابنِ عبَّاسٍ وابنِ الزُّبَيْرِ.

[٣٧٨٧] (٣٧٧٨) حدثنا خَلَّادُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَن حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ قَالَت: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مالِكٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابنِ زِيَادٍ فَجِيءَ بِرأسِ الحُسَيْنِ فَجَعَلَ يَقُولُ بِقَضِيبٍ له في أَنْفِهِ

[٣٧٨٦] قوله: (حدثنا يحيى بن سعيد) هو: القطان (حدثنا إسماعيل بن أبي خالد) الأحمسي، البجلي.

قوله: (يشبهه) بضم التحتية، وسكون المعجمة، وكسر الموحدة؛ أي: يشابهه، من الإشباه، ويماثله. قال في «القاموس»: شابهه وأشبهه: ماثله.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري، ومسلم.

قوله: (وفي الباب عن أبي بكر الصديق وابن عباس وابن الزبير) أما حديث أبي بكر الصديق، فأخرجه البخاري[١] في «صفة النبي ﷺ»، وفي «مناقب الحسن»، وأما حديث ابن عباس؛ فلينظر من أخرجه[٢]. وأما حديث ابن الزبير؛ فأخرجه البزار[٣]؛ وفيه: علي بن عابس؛ وهو ضعيف.

[٣٧٨٧] قوله: (عن حفصة بنت سيرين) أم الهذيل، الأنصارية، البصرية.

قوله: (كنت عند ابن زياد) هو: عبيد الله بن زياد بن أبي سفيان، وكان أمير الكوفة، عن يزيد بن معاوية، وقتل الحسين في إمارته (فجعل يقول) أي: فجعل عبيد الله بن زياد يشير (بقضيب) أي: بغصن ....

---

(١) البخاري، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٣٧٥٠).

(٢) الطبراني في «الكبير» (٢٥٢٩)، وقال الهيثمي (٩/ ١٧٦) ورجاله ثقات، إلا أن كليبًا لا أعرف له سماعًا من الصحابة.

(٣) البزار، حديث (١٩٣٢- زخار).

ويَقُولُ: ما رَأيْتُ مِثْلَ هَذَا حُسْناً، لَمْ يُذْكَر، قَالَ: قُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ مِن أَشْبَهِهِمْ بِرَسُولِ الله ﷺ. [خ بنحوه: ٣٧٤٨].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٧٨٨] (٣٧٧٩) حدثنا عبْدُ الله بْنُ عبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا عبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَن إسْرَائِيلَ عَن أبي إسْحَاقَ عَن هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ عَن عَلِيٍّ قَالَ: الحَسَنُ أشْبَهُ بِرَسُولِ الله ﷺ ما بَيْنَ الصَّدْرِ إلى الرَّأسِ، وَالحُسَيْنُ أشْبَهُ بالنبي ﷺ مَا كَانَ أسْفَلَ مِن ذَلِكَ. [أبو إسحاق، اختلط بآخره، وكان يدلّس، وهانئ، قال الشافعي وابن المديني: لا يُعرف، ووثقه غيره، وقال الحافظ: مستور، حم: ٧٧٦].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح غَرِيبٌ.

(ويقوا يت مثل هذا حسنًا) قال الشيخ الأجل الشاه ولي الله الدهلوي: وفي رواية البخاري: «فجعل ينكت، وقال في حسنه شيئًا»، وإذا حملت لفظ الترمذي على معنى تلك الرواية؛ فالوجه أن يقال: «ما رأيت مثل هذا حسنًا»؛ يعني: ما رأيت حسنًا مثل حسن هذا، يتهكم به.

قوله: (لم يذكر) معناه: لماذا يذكر في الناس بالحسن، وليس له حسن. انتهى. (قال) أي: أنس بن مالك (أما) بالتخفيف، للتنبيه (إنه) أي: الحسين (من أشبههم) أي: من أشبه أهل البيت.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري(١).

[٣٧٨٨] قوله: (عن هانئ بن هانئ) الهمداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي، مستور، من الثالثة. كذا في «التقريب». وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمته: قال ابن المديني: مجهول. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قوله: (أشبه) فعل ماض؛ أي: شابه في الصورة (ما بين الصدر إلى الرأس) قال الطيبي: بدل من الفاعل المضمر في أشبه من المفعول بدل البعض؛ وكذا قوله الآتي: (ما كان أسفل من ذلك) أي: كالساق، والقدم؛ فكأن الأكبر أخذ الشبه الأقدم؛ لكونه أسبق، والباقي للأصغر.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان.

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٤٨).

[٣٧٨٩] (٣٧٨٠) حدثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأَعْمَشِ، عَن عمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: لمّا جِيءَ بِرَأسِ عُبَيْدِ الله بْنِ زِيَادٍ وَأَصْحَابِهِ نُضِّدَتْ في المَسْجِدِ في الرَّحَبَةِ فانْتَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ جَاءتْ قَدْ جَاءتْ، فَإِذَا حَيَّةٌ قَدْ جَاءتْ تَخَلَّلُ الرُّؤُوسَ حَتَّى دَخَلَتْ في مِنْخَرَيْ عُبَيْدِ الله بْنِ زِيَادٍ فَمَكَثَتْ هُنَيْهَةً، ثُمَّ خَرَجَتْ فَذَهَبَتْ حَتَّى تَغَيَّبتْ، ثُمَّ قالُوا: قَدْ جَاءتْ قَدْ جاءتْ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٧٨٩] قوله: (حدثنا أبو معاوية) اسمه: محمد بن خازم (عن عمارة بن عمير) التيمي.

قوله: (نضدت) بصيغة المجهول؛ أي: جعلت بعضها فوق بعض مرتبة (في الرحبة) بفتح الراء: محلة بالكوفة (تخلل الرؤوس) بحذف إحدى التائين؛ أي: تدخل بينها (في منخري عبيد الله بن زياد) أي: في ثقبي أنفه. قال في «القاموس»: المنخر بفتح الميم، والخاء، وبكسرهما، وضمهما، كمجلس: ثقب الأنف (فمكثت) أي: لبثت الحية (هنيهة) بضم هاء، وفتح نون، وسكون تحتية، وفتح هاء أخرى؛ أي: زمانًا يسيرًا. وإنما أورد الترمذي هذا الحديث في مناقب الحسنين؛ لأن فيه ذكر المجازاة لما فعله عبيد الله بن زياد برأس الحسين رضي الله عنه.

قال العيني: إن الله - تعالى - جازى هذا الفاسق الظالم عبيد الله بن زياد بأن جعل قتله على يدي إبراهيم بن الأشتر؛ يوم السبت لثمان بقين من ذي الحجة سنة ست وستين على أرض يقال لها: الجازر، بينها وبين الموصل خمسة فراسخ، وكان المختار بن أبي عبيد الثقفي أرسله لقتال ابن زياد، ولما قتل ابن زياد جيء برأسه، وبرؤوس أصحابه، وطرحت بين يدي المختار، وجاءت حية دقيقة تخللت الرؤوس حتى دخلت في فم ابن مرجانة؛ وهو ابن زياد، وخرجت من منخره، ودخلت في منخره، وخرجت من فيه، وجعلت تدخل وتخرج من رأسه بين الرؤوس؛ ثم إن المختار بعث برأس ابن زياد؛ ورؤوس الذين قتلوا معه إلى مكة إلى محمد ابن الحنفية؛ وقيل: إلى عبد الله بن الزبير؛ فنصبها بمكة، وأحرق ابن الأشتر جثة ابن زياد؛ وجثث الباقين.

[ت١٠٤، م٣٠]

[٣٧٩٠] (٣٧٨١) حدثنا عبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ وإِسْحَاقُ بْنُ مَنصورٍ قالَا: أَخْبَرَنَا مُحمّدُ بْنُ يُوسُفَ عَن إِسْرَائِيلَ عَن مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَن المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَن حُذَيْفَةَ قَالَ: سَأَلَتْنِي أُمِّي مَتَى عَهْدُكَ؟ تَعْنِي بالنبيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذ كَذَا وَكَذَا، فَنَالَتْ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهَا: دَعِينِي آتِي النبيَّ ﷺ فَأُصَلِّي مَعَهُ المَغْرِبَ وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي وَلَك، فأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ المَغْرِبَ فَصَلَّى حَتَّى صَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ انْفتَلَ فَتَبِعْتُهُ، فَسَمِعَ صَوْتِي فَقَالَ: «مَن هَذَا؟ حُذَيْفَةُ؟» قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: «مَا حَاجَتُكَ، غَفَرَ اللهُ لَكَ وَلأُمِّكَ؟» قَالَ: «إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَليَّ وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِساءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَنَّ الحَسَنَ والحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ». [حم: ٢٢٨١٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجهِ، لا نعْرِفهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

[٣٧٩٠] **قوله: (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو: الدارمي **(وإسحاق بن منصور)** هو: الكوسج **(أخبرنا محمد بن يوسف)** الضبي، الفريابي **(عن ميسرة بن حبيب)** النهدي: أبي حازم، الكوفي، صدوق، من السابعة.

قوله: (متى عهدك بالنبي ﷺ) يقال: متى عهدك بفلان؟ أي: متى رؤيتك إياه **(ما لي)** أي: ليس لي **(فنالت مني)** أي: ذكرتني بسوء. زاد أحمد: «وَسَبَّتْنِي» **(فصلى)** أي: النبي ﷺ النوافل **(ثم انفتل)** أي: انصرف **(فتبعته)** بكسر الموحدة؛ مشيت خلفه. زاد أحمد: «فَعَرَضَ لَهُ عَارِضٌ فَنَاجَاهُ، ثُمَّ ذَهَبَ فَاتَّبَعْتُهُ» **(فسمع صوتي)** أي: صوت حركة رجلي **(حذيفة)** خبر مبتدأ محذوف؛ أي: أهذا، أو هو، أو أنت حذيفة **(ما حاجتك ـ غفر الله لك، ولأمك)** وفي رواية أحمد: «مَا لَكَ؟ فَحَدَّثْتُهُ بِالأَمْرِ، فَقَالَ: غَفَرَ الله لَكَ ولأُمِّكَ»، **(قال: إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة)** وفي رواية أحمد: «ثُمَّ قَالَ: أَمَا رَأَيْتَ الْعَارِضَ الَّذِي عَرَضَ لِي قُبيلُ؟ قَالَ: قُلْتُ: بلى، قَالَ: فَهُوَ مَلَكٌ مِنَ الْمَلائِكَةِ لَمْ يَهْبِط الأَرْضَ. . .» إلخ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد[1].

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٨١٨).

[٣٧٩١] (٣٧٨٢) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَن عدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَن البَرَاءِ: أَنَّ النبي ﷺ أَبْصَرَ حَسَناً وَحُسَيْناً فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فأَحِبَّهُمَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٧٩٢] (٣٧٨٣) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يقول: رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وَاضِعاً الحَسنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فأَحِبَّهُ». [خ: ٣٧٤٩، م: ٢٤٢٢، حم: ١٨١٠٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وهو أصح من حديث الفضيل بْنِ مرزوق.

[٣٧٩٣] (٣٧٨٤) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صالحٍ، عَن سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَام، عَن عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ حَامِلَ الحُسَين بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ فَقَالَ رَجُلٌ: نِعْم المَرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غُلَامُ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «ونِعْمَ الرَّاكِبُ هُوَ». [ضعيف، زمعة، ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لا نعْرِفهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَزَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الحديث مِن قِبَلِ حِفْظِهِ.

[٣٧٩١] **قوله: (حدثنا أبو أسامة)** اسمه: حماد بن أسامة **(أبصر)** أي: رأى **(اللهم إني أحبهما؛ فأحبهما)** الأول بصيغة المتكلم، والثاني بصيغة الأمر؛ من الإحباب.

[٣٧٩٢] **قوله: (وهو يقول)** جملة حالية **(اللهم إني أحبه؛ فأحبه)** فيه حث على حبه وبيان لفضيلته رضي الله عنه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي.

[٣٧٩٣] **قوله: (على عاتقه)** بكسر التاء؛ وهو: ما بين المنكب والعنق **(نعم المركب)** أي: هو **(ركبت)** أي: ركبته.

٣٢- باب مناقب أهْلِ بَيْتِ النبيِّ ﷺ [ت١٠٥، م٣١]

[٣٧٩٤] (٣٧٨٦) حدثنا نَصْرُ بْنُ عبدِ الرَّحْمنِ الكُوفيُّ، حَدَّثنَا زَيْدُ بْنُ الحَسَنِ هُوَ الأنْمَاطِيُّ، عَن جَعْفَرِ بْنِ مُحمّدٍ، عَن أبيهِ، عَن جابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: رَأيْتُ رَسُولَ الله ﷺ في حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ القَصوَاءِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَا أيُّهَا النَّاسُ إنِّي قد تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إنْ أخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ الله وَعِتْرَتِي: أهْلَ بَيْتِي».

---

٣٢ ـ مَنَاقِبُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ

قال الشيخ عبد الحق في «اللمعات»: اعلم: أنه قد جاء أهل البيت بمعنى: من حرم الصدقة عليهم؛ وهم بنو هاشم؛ فيشمل آل العباس، وآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل الحارث؛ فإن كل هؤلاء يحرم عليهم الصدقة. وقد جاء بمعنى: أهله ﷺ، شاملًا لأزواجه المطهرات، وإخراج نسائه ﷺ من أهل البيت في قوله: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]، مع أن الخطاب معهن سباقًا وسياقًا؛ فإخراجهن مما وقع في البين يخرج الكلام عن الاتساق والانتظام.

قال الإمام الرازي: إنها شاملة لنسائه ﷺ؛ لأن سياق الآية ينادي على ذلك؛ فإخراجهن عن ذلك، وتخصيصه بغيرهن غير صحيح، والوجه في تذكير الخطاب في قوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣٣] باعتبار لفظ الأهل، أو لتغليب الرجال على النساء؛ ولو أنث الخطاب لكان مخصوصًا بهن، ولا بد من القول بالتغليب على أي تقدير كان؛ وإلا لخرجت فاطمة ـ رضي الله عنها ـ وهي داخلة في أهل البيت بالاتفاق. انتهى.

[٣٧٩٤] **قوله**: (**حدثنا زيد بن الحسن**) القرشي، الكوفي، صاحب الأنماط، ضعيف، من الثامنة. روى له الترمذي حديثًا واحدًا في الحج. قاله الحافظ. (**عن جعفر بن محمد**) المعروف بـ«الصادق» (**عن أبيه**) أي: محمد بن علي بن حسين المعروف بـ«الباقر».

قوله: (**في حجته**) أي: في حجة الوداع (**على ناقته القصواء**) بفتح القاف ممدودًا لقب ناقته ﷺ، وكانت مجدوعة الأذن (**إني تركت فيكم من إن أخذتم به**) أي: اقتديتم به، واتبعتموه. وفي بعض النسخ: «تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ» أي: إن تمسكتم به علمًا وعملًا (**كتاب الله، وعترتي أهل بيتي**) قال التوربشتي: عترة الرجل: أهل بيته، ورهطه الأدنون،

قَالَ: وفي البابِ عَن أبي ذَرٌ وأبي سَعِيدٍ وزَيْدِ بْنِ أرْقَم وحُذَيْفَةَ بْنِ أسِيْدٍ. قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، قَالَ: وَزَيْدُ بْنُ الحَسَنِ قَدْ رَوَى عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن أهْلِ العِلْمِ.

ولاستعمالهم العترة على أنحاء كثيرة بينها رسول الله ﷺ بقوله: «أهل بيتي»، ليعلم أنه أراد بذلك: نسله، وعصابته الأدنين، وأزواجه. انتهى.

قال القاري: والمراد بالأخذ بهم: التمسك بمحبتهم، ومحافظة حرمتهم، والعمل بروايتهم، والاعتماد على مقالتهم؛ وهو لا ينافي أخذ السنة من غيرهم؛ لقوله ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيهم اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»[(١)]، ولقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

وقال ابن الملك: التمسك بالكتاب: العمل بما فيه؛ وهو: الائتمار بأوامر الله، والانتهاء عن نواهيه. ومعنى التمسك بالعترة: محبتهم، والاهتداء بهديهم، وسيرتهم. زاد السيد جمال الدين: إذا لم يكن مخالفًا للدين.

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر، وأبي سعيد، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن أسيد) أما حديث أبي ذر، فلينظر من أخرجه[(٢)]. وأما حديث أبي سعيد، وزيد بن أرقم؛ فأخرجه الترمذي[(٣)] فيما بعد. وأما حديث حذيفة بن أسيد؛ فأخرجه الطبراني[(٤)]؛ وفيه زيد بن الحسن الأنماطي. قال أبو حاتم: منكر الحديث، ووثقه ابن حبان، وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات. قاله الهيثمي.

قوله: (وزيد بن الحسن قد روى عنه سعيد بن سليمان) سعيد ابن سليمان هذا هو: الواسطي.

---

(١) (لا يصح)، وقد تقدم تخريجه وقول الحافظ ابن حجر فيه قبل قليل.

(٢) البزار، حديث (٣٣٢٢)، والطبراني في «الصغير»، حديث (٣٩١)، و«الأوسط». حديث (٣٤٧٨)، و«الكبير»، حديث (٢٦٣٧)؛ وقال الهيثمي (٩/ ١٦٨) وفي إسناد البزار الحسن بن أبي جعفر، وفي إسناد الطبراني عبد الله بن داهر؛ وهما متروكان.

(٣) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٨٨).

(٤) الطبراني في «الكبير»، حديث (٣٠٥٢).

[٣٧٩٥] (٣٧٨٥) حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن كَثِيرِ النَّوَّاءِ عَن أَبِي إِدْرِيسَ عَن المُسَيِّبِ بْنِ نَجبةَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ كلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُجبَاءَ رُفقَاءَ أَوْ قَالَ: رُقَبَاءَ نُقَباءَ، وَأُعْطِيتُ أنا أَرْبَعَةَ عَشَرَ»، قُلْنا: مَن هُمْ؟ قَالَ: «أَنَا وابْنَايَ وَجَعْفَرُ وَحَمْزَةُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وبِلَالٌ وَسَلْمَانُ والمِقْدَادُ وأبو ذرٍّ وعمَّار وَعَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ». [ضعيف، كثير، ضعيف].

فقَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْه، وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَن عَلِيٍّ مَوْقُوفاً.

[٣٧٩٦] (٣٧٨٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِيِّ، عَن يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَن عَطَاءِ بْنِ أبي رباحٍ، عَن عُمَرَ بْنِ أبي سَلَمَة رَبِيبِ النبيِّ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] في بَيْتِ أُمِّ سَلَمَة، فَدَعَا النبيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَحَسَناً وَحُسَيْناً

[٣٧٩٥] قوله: (حدثنا سفيان) هو: ابن عيينة (عن كثير النواء) بفتح النون، وبتشديد الواو، ممدودًا؛ هو: كثير بن إسماعيل، ضعيف (عن أبي إدريس) المرهبي (عن المسيب بن نجية) بفتح النون، والجيم، والموحدة؛ الكوفي، مخضرم، من الثانية.

قوله: (إن كل نبي أعطي سبعة نجباء) بإضافة «سبعة» إلى «نجباء»؛ وهو جمع نجيب. قال في «النهاية»: النجيب: الفاضل من كل حيوان. وقد نَجُبَ يَنْجُبُ نَجَابَةً: إذا كان فاضلًا نفيسًا في نوعه (رفقاء) جمع رفيق؛ وهو: المرافق (أو قال: رقباء) أي: حفظة يكونون معه؛ وهو جمع رقيب. و«أو» للشك من الراوي (وأعطيت أنا أربعة عشر) أي: نجيبًا رقيبًا بطريق الضعف تفضلًا (من هم) أي: الأربعة عشر (قال: أنا) قال الطيبي: فاعل «قال» ضمير النبي ﷺ، و«أنا» ضمير علي - رضي الله عنه - يعني: هو عبارة عنه نقله بالمعنى؛ أي: مقوله «أنا». كذا في «المرقاة». وأرجع صاحب «أشعة اللمعات» ضمير «قال» إلى علي، حيث قال: كفت علي أن جهارده من وهر دويسر من (وابناي) أي: الحسنان (وجعفر) أي: أخو علي (وحمزة) بن عبد المطلب (وأبو بكر، وعمر. . . إلخ) الواو لمطلق الجمع.

[٣٧٩٦] قوله: (عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «تفسير سورة الأحزاب».

فَجلّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَجَلّلَهُ بِكِسَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرهُمْ تَطْهِيراً»، قَالَت أُمُّ سَلَمَة: وأَنَا مَعَهُمْ يَا نبي الله؟ قَالَ: أَنْتِ عَلَى مَكانِكِ، وَأَنْتِ إِلَيَّ خَيْرٌ».

قَالَ: وفي البابِ عَن أُمِّ سَلَمَةَ ومَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وأبي الحَمْرَاءِ وأَنَسٍ.

قَالَ: وهَذَا حَدِيث غَرِيب مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٧٩٧] (٣٧٨٨) حدثنا عَلِيُّ بْنُ المُنْذِرِ الْكُوفي. حَدَّثنَا مُحمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَن عَطِيةَ، عَن أبي سَعِيدٍ والأَعْمَشِ عَن حَبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ عَن زَيْدِ بْنِ أرقَمَ ﵄ قَالا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الآخَرِ: كِتَابُ الله حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاء إلى الأَرْضِ، وعِتْرَتِي: أَهْلُ بَيْتِي، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الحَوْضَ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفوني فِيهِمَا». [حم: ١٠٧٢٠].

[٣٧٩٧] قوله: **(عن عطية)** هو: العوفي.

قوله: **(أحدهما)** وهو: كتاب الله **(أعظم من الآخر)** وهو: العترة **(كتاب الله)** بالنصب، وبالرفع **(حبل ممدود)** أي: هو حبل ممدود من السماء إلى الأرض؛ يوصل العبد إلى ربه، ويتوسل به إلى قربه **(وعترتي)** أي: والثاني عترتي **(أهل بيتي)** بيان لعترتي. قال الطيبي: في قوله: «**إني تارك فيكم**» إشارة إلى أنهما بمنزلة التوأمين الخلفين عن رسول الله ﷺ، وأنه يوصي الأمة بحسن المخالقة معهما، وإيثار حقهما على أنفسهم؛ كما يوصي الأب المشفق الناس في حق أولاده. ويعضده ما في حديث زيد بن أرقم عند مسلم: «**أُذَكِّرُكُمُ الله في أَهْلِ بَيْتِي**» كما يقول الأب المشفق: الله الله في حق أولادي **(ولن يتفرقا)** أي: كتاب الله، وعترتي في مواقف القيامة **(حتى يردا عليَّ)** بتشديد الياء **(الحوض)** أي: الكوثر؛ يعني فيشكرانكم صنيعكم عندي **(فانظروا كيف تخلفوني؟)** بتشديد النون، وتخفف؛ أي: كيف تكونون بعدي خلفاء؛ أي: عاملين، متمسكين بهما.

قال الطيبي: لعل السر في هذه التوصية، واقتران العترة بالقرآن أن إيجاب محبتهم لائح من معنى قوله ـ تعالى ـ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، فإنه ـ تعالى ـ جعل شكر إنعامه، وإحسانه بالقرآن منوطًا بمحبتهم على سبيل الحصر؛ فكأنه ﷺ يوصي

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٧٩٨] (٣٧٨٩) حدثنا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ عَن محَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ عَن أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ مِن نِعَمِهِ، وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ الله، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي». [فيه ضعف، عبد الله بن سليمان، قال الذهبي: فيه جهالة، ولم أرَ من وثقه، وقال الحافظ في التقريب: مقبول].

الأمة بقيام الشكر. [وقيد][(١)] تلك النعمة به، ويحذرهم عن الكفران؛ فمن أقام بالوصية، وشكر تلك الصنيعة بحسن الخلافة فيهما؛ لن يفترقا؛ فلا يفارقانه في مواطن القيامة ومشاهدها حتى يرد الحوض؛ فشكرا صنيعه عند رسول الله ﷺ، فحينئذٍ هو بنفسه يكافئه، والله ـ تعالى ـ يجازيه بالجزاء الأوفى، ومن أضاع الوصية، وكفر النعمة؛ فحكمه على العكس. وعلى هذا التأويل حسن موقع قوله: «فانظروا كيف تخلفوني فيهما» والنظر بمعنى: التأمل، والتفكر؛ أي: تأملوا، واستعملوا الروية في استخلافي إياكم؛ هل تكونون خلف صدق أو خلف سوء.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه مسلم[(٢)] من وجه آخر، ولفظه: «أَلا أَيّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيب، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: كِتَابُ الله، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخذُوا بِكِتَابِ الله وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فحث على كتاب الله، ورغب فيه، ثم قال: «أُذَكِّرُكُمُ الله فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله فِي أَهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله فِي أَهْلِ بَيْتِي» الحديث.

[٣٧٩٨] **قوله: (حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث)** السجستاني، صاحب «السنن» **(عن عبد الله بن سليمان النوفلي)** مقبول، من السابعة **(عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس)** الهاشمي، ثقة، من السادسة، لم يثبت سماعه من جده.

قوله: (لما يغذوكم) أي: يرزقكم به **(من نعمه)** بِكسر النون، وفتح العين، جمع: نعمة؛ وهو بيان لـ«ما» **(بحب الله)** وفي «المشكاة»: «لِحُبِّ الله» أي: لأن محبوبَ المحبوب محبوبٌ **(وأحبوا أهل بيتي بحبي)** أي: إياهم، أو لحبكم إياي.

---

(١) في المطبوع «وقيل»، هو خطأ ظاهر، صوابه ما أثبت، وكذا هو في «المرقاة» (١١/٣٠٨).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٠٨).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٣٣- باب مناقب مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَزِيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأُبَي، وأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ ﷺ [ت١٠٦، م٣٢]

[٣٧٩٩] (٣٧٩٠) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن دَاودَ العَطَّارِ عَن مَعْمَرٍ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وأَشَدُّهُمْ في أَمْرِ الله عُمَرُ، وأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثمانُ بن عَفان، وأَعْلَمُهُم بالحَلالِ والحَرامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُم

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم.

٣٣ ـ بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﷺ

أما معاذ بن جبل؛ فهو ابن عمر بن أوس، من بني أسد، الخزرجي؛ يكنى: أبا عبد الرحمن؛ شهد بدرًا، والعقبة، وكان أميرًا للنبي ﷺ على اليمن، ورجع بعده إلى المدينة، ثم خرج إلى الشام مجاهدًا؛ فمات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة. وأما زيد بن ثابت؛ فهو: ابن الضحاك بن زيد بن لوذان؛ من بني مالك بن النجار؛ الأنصاري، النجاري، المدني. قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو ابن إحدى عشرة سنة، وكان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ، وكان من فضلاء الصحابة، ومن أصحاب الفتوى؛ توفي سنة خمس وأربعين بالمدينة. وأما أبي بن كعب؛ فهو: ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية، الأنصاري، الخزرجي، النجاري؛ يكنى: أبا المنذر، وأبا الطفيل. كان من السابقين من الأنصار، شهد العقبة، وبدرًا، وما بعدهما، مات سنة ثلاثين؛ وقيل غير ذلك. وأما أبو عبيدة بن الجراح؛ فقد تقدم ترجمته في مناقبه.

[٣٧٩٩] قوله: (أخبرنا حميد بن عبد الرحمن) هو: الرؤاسي، الكوفي (عن داود العطار) هو: داود بن عبد الرحمن العطار.

قوله: (أرحم أمتي) أي: أكثرهم رحمة (وأشدهم في أمر الله) أي: أقواهم في دين الله (وأفرضهم) أي: أكثرهم علمًا بالفرائض (وأقرؤهم) أي: أعلمهم بقراءة القرآن.

أُبَيُّ بن كَعب، ولِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ». [جه: ٣٧٤٤، م: ٢٤١٩، حم: ١١٨٥٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قلَابَةَ عَن أَنس عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، والمشهور حديث أبي قلابة.

[٣٨٠٠] (٣٧٩١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ الله عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ الله أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، ألا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ». [جه بنحوه: ١٥٥].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٨٠١] (٣٧٩٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَن أَنَس بْنِ مَالكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [البينة: ١]»، قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعم»، فَبَكَى. [خ: ٣٨٠٩، م: ٧٩٩، حم: ١١٩١١].

قوله: (هذا حديث غريب). قال الحافظ في «الفتح» بعد ذكر هذا الحديث: رجاله ثقات. انتهى. وأخرجه أيضًا أحمد في «مسنده»، وابن حبان(١) في «صحيحه»، وأخرجه أبو يعلى(٢) عن عبد الله بن عمر **(وقد رواه أبو قلابة، عن أنس. . . إلخ)** أخرج هذه الرواية ابن ماجه(٣).

[٣٨٠١] قوله: (قال: وسماني؟) أي: هل نص عليَّ باسمي؟ أو قال: اِقرأ على واحدٍ من أصحابك؛ فاخترتني أنت؟ فلما قال له: نعم، بكى؛ إما فرحًا وسرورًا بذلك، وإما

---

(١) أحمد، حديث (١٢٤٩٣)، وابن حبان، حديث (٧١٣١).

(٢) أبو يعلى، حديث (٥٧٦٣).

(٣) ابن ماجه، في المقدمة، حديث (١٥٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ نحْوَهُ.

[٣٨٠٢] (٣٧٩٣) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيشٍ يُحَدِّثُ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنَّ اللهَ أَمَرنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ فَقَرأَ عَلَيْهِ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البينة:١] فَقَرأَ فِيهَا: إِنَّ ذَاتَ الدين عِنْدَ الله الحَنِيفِيَّةُ المُسْلِمَة لا اليَهُودِيَّةُ وَلا النَّصْرانِيَّةُ، مَن يَعمَلْ خَيْراً فَلَنْ يُكْفَرَهُ»، وَقَرأَ عَلَيْهِ: «وَلَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِياً مِن مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانياً، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِياً لَابْتغَى إِلَيْهِ ثَالِثاً، وَلا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَن تَابَ». [خ: ٦٤٣٨، م: ١٠٤٩، حم: ٢٠٦٩٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ. رَوَاهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبْزَى عَن أَبِيهِ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ أَمَرنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ». وَقَدْ رَوَى قَتَادَة عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ».

[٣٨٠٣] (٣٧٩٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَمَعَ القُرآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُم مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، ....

خشوعًا وخوفًا من التقصير في شكر تلك النعمة. قال أبو عبيد: المراد بالعرض على أُبيٍّ؛ ليتعلم أُبيٌّ منه القراءة، ويتثبت فيها؛ وليكون عرض القرآن سنة، وللتنبيه على فضيلة أُبي بن كعب، وتقدمه في حفظ القرآن، وليس المراد: أن يستذكر منه النبي ﷺ شيئًا بذلك العرض.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي **(وقد روي هذا الحديث عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ)** أخرجه الحاكم، والطبراني.

[٣٨٠٣] قوله: (أخبرنا يحيى بن سعيد) هو: القطان.

قوله: (جمع القرآن) أي: استظهره حفظًا **(على عهد رسول الله ﷺ)** أي: في زمانه **(أربعة)** أراد أنس بالأربعة: أربعة من رهطه، وهم الخزرجيون؛ إذ روي أن جمعًا من

وَأَبُو زَيْدٍ، قُلْتُ لأَنَسٍ: مَن أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [خ: ٣٨١٠، م: ٢٤٦٥، حم: ١٣٥٣٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٨٠٤] (٣٧٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نعم الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ، نعم الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، ....

المهاجرين أيضًا جمعوا القرآن **(وأبو زيد)** اختلف في اسمه؛ فقيل: أوس، وقيل: ثابت بن زيد. وقيل: قيس بن السكن بن قيس بن زعور بن حرام، الأنصاري، النجاري. ويرجحه قول أنس: أحد عمومتي؛ فإنه من قبيلة بني حرام **(أحد عمومتي)** بضم العين، والميم؛ أي: أحد أعمامي. قال النووي في «شرح مسلم»: قال المازري: هذا الحديث مما تعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن. وجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه، فقد يكون مراده: الذين علمهم من الأنصار أربعة، وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم، فلم ينفهم؛ ولو نفاهم كان المراد: نفي علمه، ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي ﷺ.

والجواب الثاني: أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة؛ لم يقدح في تواتره؛ فإن أجزاءه حفظ كل جزء منها خلائق لا يحصون يحصل التواتر ببعضهم، وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه؛ بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك. ولم يخالف في هذا مسلم، ولا ملحد. انتهى مختصرًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٨٠٤] قوله: (نعم الرجل أسيد بن حضير) ـ بضم أولهما مصغرين ـ ابن سماك بن عتيك، الأنصاري، صحابي جليل، شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، مات بالمدينة سنة عشرين، ودفن بالبقيع **(نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس)** بمعجمة، وميم مشددة، وآخره مهملة؛ أنصاري، خزرجي، خطيب الأنصار، من كبار الصحابة، بشره النبي ﷺ بالجنة،

نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، نعم الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

[٣٨٠٥] (٣٧٩٦) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَن حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ قَالَ: جَاءَ العَاقِبُ والسَّيِّدُ إِلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالا: ابْعَثْ مَعَنَا أَمِيْناً فَقَالَ: «فَإِنِّي سَأَبْعَثُ مَعَكُمْ أَمِيْناً حَقَّ أَمِينٍ»، فَأَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجراح ﷺ.

قَالَ: وَكانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الحَدِيثِ عَن صِلَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ مُنْذُ سِتِّينَ سَنَة. [خ: ٣٧٤٥، م: ٢٤٢٠، جه: ١٣٥، حم: ٢٢٧٦١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقَدْ رُوِيَ عَن ابن عُمَرَ وَأنس ﷺ عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

٣٤- باب مناقب سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ﷺ [ت١٠٧، م٣٣]

واستشهد باليمامة **(نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح)** بفتح الجيم، وضم الميم؛ أنصاري، خزرجي، شهد العقبة وبدرًا هو وأبوه عمرو؛ وهو الذي قتل مع معاذ بن عفراء أبا جهل.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي.

[٣٨٠٥] قوله: (عن حذيفة بن اليمان قال: جاء العاقب، والسيد. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «مناقب أبي عبيدة بن الجراح».

٣٤- بَابُ مَنَاقِبِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ

قصته طويلة؛ ملخصها: أنه هرب من أبيه لطلب الحق، وكان مجوسيًّا؛ فلحق براهب، ثم براهب، ثم بآخر، وكان يصحبهم إلى وفاتهم؛ حتى دلَّه الأخير إلى الحجاز، وأخبره بظهور رسول الله - ﷺ - فقصده مع بعض الأعراب؛ فغدروا به، وباعوه في وادي القرى ليهودي، ثم اشتراه منه يهودي آخر من بني قريظة؛ فقدم به المدينة؛ فلما قدم رسول الله ﷺ، ورأى علامات النبوة أسلم؛ فقال له رسول الله ﷺ: «كَاتِبْ عَنْ نَفْسِكَ». عاش مئتين وخمسين سنة؛ وقيل: مئتين وخمس وسبعين سنة، ومات سنة ست وثلاثين بالمدائن، وأول مشاهده الخندق.

[٣٨٠٦] (٣٧٩٧) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أُبَيٌّ عَن الحَسَنِ بْنِ صَالحٍ عَن أبي رَبِيعَةَ الإِيَادِيِّ عَن الحَسَنِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إلى ثَلَاثَةٍ: عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ وَسَلْمانَ». [ضعيف، سفيان، ضعيف، وأبو ربيعة، فيه ضعف أيضاً].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ الحَسَنِ بْنِ صَالحٍ.

٣٥- باب مناقب عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَكُنيتُه أَبُو اليَقْظَان رضي الله عنه [ت١٠٨، م٣٤]

[٣٨٠٧] (٣٧٩٨) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ عَن عَلِيٍّ قَالَ: جَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النبيِّ ﷺ فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحباً بالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ». [جه: ١٤٦، حم: ٧٨١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٨٠٦] **قوله: (عن الحسن بن صالح)** بن حي، الهمداني **(عن الحسن)** هو: البصري.

قوله: (إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة) المقصود: أنهم من أهل الجنة؛ فبالغ فيه. قيل: المراد: اشتياق أهل الجنة من الحور والغلمان والملائكة. كذا في «اللمعات». وقال الطيبي: سبيل اشتياق الجنة إلى هؤلاء الثلاثة سبيل اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ.

٣٥ ـ بابُ مَنَاقِبِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْيَقْظَانِ رضي الله عنه

واسم أمه: سمية، بالمهملة، مصغرًا. أسلم هو وأبوه قديمًا، وعذبوا لأجل الإسلام، وقتل أبو جهل أمه، فكانت أول شهيدة في الإسلام، ومات أبوه قديمًا، وعاش هو إلى أن قتل بصفين مع علي ـ رضي الله عنه ـ وكان قد ولي شيئًا من أمور الكوفة لعمر، فلهذا نسبه أبو الدرداء إليها.

[٣٨٠٧] **قوله: (مرحبًا بالطيب المطيب)** يقال: مرحبًا به، أي: أصاب رحبًا، وسعة، وكني بذلك عن الانشراح. والمراد بالطيب المطيب: الطاهر المطهر؛ وفيه مبالغة، كظل ظليل. وقال في «اللمعات»: لعله إشارة إلى أن جوهر ذاته طاهر طيب، ثم طيبه وهذبه الشرائع، والعمل بها؛ فصار نورًا على نور.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه.

[٣٨٠٨] (٣٧٩٩) حدثنا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، عَن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ كُوْفِيٌّ عَن حَبِيبِ بْنِ أَبي ثَابِتٍ، عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَن عَائِشَةَ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا». [جه: ١٤٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، وَهُوَ شَيْخٌ كُوفِيٌّ، وَقَد رَوَى عَنْهُ النَّاسُ، وله ابنٌ يُقَالُ لَهُ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، رَوَى عَنْهُ يَحْيى بْنُ آدَمَ.

(٣٧٩٩) م حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن هِلَال عَن مَولى لِرِبْعِيٍّ عَن رِبْعِيٍّ عَن حُذَيْفَة قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لا أَدرِي مَا قَدْرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا باللَّذِيْن مِن بَعْدِي، وَأَشارَ إِلى أَبي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ....

[٣٨٠٨] قوله: (عن عبد العزيز بن سياه)، بكسر المهملة، بعدها تحتانية خفيفة، الأسدي، الكوفي، صدوق، يتشيع، من السابعة.

قوله: (ما خير عمار) بصيغة المجهول؛ من التخيير؛ أي: ما جعل مخيرًا (إلا اختار أرشدهما) أي: أصلحهما، وأصوبهما، وأقربهما إلى الحق، وفي بعض النسخ «أشدهما»؛ أي: أصعبهما. قال القاري: قيل: هذا بالنظر إلى نفسه؛ فلا ينافي رواية: «ما اختير عمار بين أمرين إلا اختار أيسرهما»؛ فإنه بالنظر إلى غيره. والأظهر في الجمع بين الروايات: أنه كان يختار أصلحهما، وأصوبهما فيما تبين ترجيحه؛ وإلا فاختار أيسرهما. انتهى. قيل: في هذا الحديث دليل على أن الرشد مع علي ـ رضي الله عنه ـ في خلافته، وأن معاوية أخطأ في اجتهاده، ولم يكن على الرشد؛ لأن عمارًا ـ رضي الله عنه ـ اختار موافقة عليّ، وكان معه يوم صفين حتى استشهد في تلك الحرب.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه.

قوله: (عن عبد الملك بن عمير) اللخمي، الكوفي (عن مولًى لربعي) اسمه: هلال. قال في «التقريب»: هلال مولى ربعي، مقبول، من السادسة.

قوله: (فاقتدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر، وعمر) تقدم شرح هذا في

«وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُم ابنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ». [جه: ٩٧، حم: ٢٢٧٣٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَروى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن هِلَالٍ مَوْلَى رِبْعِيٍّ عَن رِبْعِيٍّ عَن حُذَيْفَةَ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَدْ رَوَى سَالِمٌ المُرَادِيُّ الكُوفِيُّ عَن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَن حُذَيْفَةَ عَن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

[٣٨٠٩] (٣٨٠٠) حدثنا أَبُو مُصْعَبٍ المَدَنيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَن العَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَبْشِرْ يا عَمَّارُ، تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِيَةُ».

«مناقب أبي بكر» (واهتدوا بهدي عمار) أي: ابن ياسر. والهَدْي ـ بفتح الهاء، وسكون الدال ـ السيرةُ، والطريقة والمعنى: أي: سيروا سيرته، واختاروا طريقته؛ وكأن الاقتداء أعم من الاهتداء، حيث يتعلق به القول والفعل، بخلاف الاهتداء؛ فإنه يختص بالفعل (وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه) أي: صدقوا حديثه، واعتقدوه صدقًا وحقًّا.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد.

قوله: (وقد روى سالم المرادي، الكوفي، عن عمرو بن هرم. . . إلخ) وصله الترمذي في «مناقب أبي بكر الصديق».

[٣٨٠٩] قوله: (أبشر) بصيغة الأمر؛ من الإبشار؛ أي: سُرَّ، واستبشر (تقتلك الفئة الباغية) المراد بالفئة: أصحاب معاوية. والفئة: الجماعة، والباغية: هم الذين خالفوا الإمام، وخرجوا عن طاعته بتأويل باطل. وأصل البغي: مجاوزة الحد، وفي حديث أبي سعيد عند البخاري في قصة بناء المسجد النبوي: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ». قال الحافظ في «الفتح» : فإن قيل: كان قتله بصفين وهو مع علي، والذين قتلوه مع معاوية، وكان معه جماعة من الصحابة؛ فكيف يجوز عليهم الدعاء إلى النار؟ فالجواب: أنهم كانوا ظانين أنهم يدعون إلى الجنة، وهم مجتهدون، لا لوم عليهم في اتباع ظنونهم؛ فالمراد بالدعاء إلى الجنة: الدعاء إلى سببها، وهو طاعة الإمام، وكذلك عمار يدعوهم إلى طاعة علي؛ وهو الإمام الواجب الطاعة إذ ذاك، وكانوا هم يدعون إلى خلاف ذلك؛ لكنهم معذورون للتأويل الذي ظهر لهم. انتهى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفي البابِ عَن أُمِّ سَلَمَةَ وَعَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي اليُسْرِ وَحُذَيْفَةَ.

قَالَ: وهذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن حَدِيثِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ.

٣٦- باب مناقب أبي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رضي الله عنه [ت١٠٩، م٣٥]

[٣٨١٠] (٣٨٠١) حدثنا مَحمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا ابنُ نُمَيْرٍ عَن الأعْمشِ عَن عُثمانَ بْنِ عُمَيْرٍ هُوَ أَبُو اليَقْظانِ عَن أبي حَرْبِ بْنِ أبي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ عَن عَبدِ الله بْنِ عَمْرٍو قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، ولا أَقَلَّت ....

قوله: (وفي الباب عن أم سلمة. . . إلخ) قال الحافظ: روى حديث «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ» جماعة من الصحابة؛ منهم قتادة بن النعمان، وأم سلمة عند مسلم[1]، وأبو هريرة عند الترمذي[2]، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي[3]، وعثمان بن عفان، وحذيفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة بن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليسر، وعمار[4] نفسه، وكلها عند الطبراني، وغيره؛ وغالب طرقها صحيحة، أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عددهم. انتهى.

٣٦ ـ بابُ مَنَاقِبِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه

اسمه: جندب بن جنادة؛ وهو من أعلام الصحابة، وزهادهم، والمهاجرين، وأسلم قديمًا بمكة يقال: كان خامسًا في الإسلام، ثم انصرف إلى قومه؛ فأقام عندهم إلى أن قدم المدينة على النبي ﷺ بعد الخندق، ثم سكن الربذة إلى أن مات بها سنة اثنتين في خلافة عثمان، وكان يتعبد قبل مبعث النبي ﷺ.

[٣٨١٠] قوله: (عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي) البصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (ما أظلت) أي: على أحد (الخضراء) أي: السماء (ولا أقلَّت) بتشديد اللام؛

---

(١) مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، حديث (٢٩١٦).

(٢) هو حديثنا هذا.

(٣) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٥٤٩).

(٤) انظر أحاديثهم في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٤١- ٢٤٥).

الغَبْرَاءُ أَصْدَقَ مِن أَبي ذَرٍّ». [جه: ١٥٦، حم: ٦٤٨٣].

قَالَ: وفي الباب عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ وأَبِي ذَرٍّ. قَالَ: وهذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[٣٨١١] (٣٨٠٢) حدثنا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحمّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ هو سماك بْنُ الوليد الحَنَفِيُّ عَن مَالِكِ بْنِ مَرْثِدٍ عَن أَبِيهِ عَن أبي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أَظَلَّتِ الخَضْراءُ، وَلا أَقَلَّت الغَبْرَاءُ مِن ذِي لَهْجَةٍ ....

أي: حملت، ورفعت (الغبراء) أي: الأرض (أصدق من أبي ذر) مفعول «أقلت» وصفة للأحد المقدر؛ وهو نوع من التنازع، والمراد بهذا الحصر: التأكيد، والمبالغة في صدقه؛ أي: هو متناه في الصدق، لا أنه أصدق من غيره مطلقًا؛ إذ لا يصح أن يقال: أبو ذر أصدق من أبي بكر - ﵁ - وهو صدِّيق هذه الأمة، وخيرها بعد نبيها، وقد كان النبي ﷺ أصدق من أبي ذر وغيره. كذا قالوا.

قال القاري: وفيه: أنه ﷺ وسائر الأنبياء مستثنًى شرعًا، وأما الصديق لكثرة تصديقه، لا يمنع أن يكون أحد أصدق في قوله. وقد جاء في الحديث: «أَقْرَؤُكُمْ أَبيٌّ، وَأَقْضاكُمْ عَلِيٌّ». ولا بدع أن يكون في المفضول ما لا يوجد في الفاضل، أو يشترك هو والأفضل في صفة من الصفات على وجه التسوية.

قوله: (وفي الباب عن أبي الدرداء، وأبي ذر) أما حديث أبي الدرداء؛ فأخرجه أحمد(١) في «مسنده»، وأما حديث أبي ذر؛ فأخرجه الترمذي(٢) بعد هذا.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم.

[٣٨١١] قوله: (حدثنا العباس) بن عبد العظيم (أخبرنا النضر بن محمد) بن موسى، الجرشي (حدثني أبو زميل) اسمه: سماك بن الوليد (عن مالك بن مرثد) بن عبد الله، الزماني (عن أبيه) أي: مرثد بن عبد الله؛ الزِّمَّاني بكسر الزاي، وتشديد الميم، مقبول، من الثالثة.

قوله: (من ذي لهجة) بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين؛ وهي: اللسان. وقيل: طرفه؛ والمعنى: من ذي نطق، وقيل: لهجة اللسان ما ينطق به؛ أي: من صاحب كلام، وكلمة

---

(١) أحمد، حديث (٢٦٩٤٧).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨١١) [٣٨٠٢].

أصْدَقَ ولا أوْفى مِن أَبِي ذَرٍّ: شِبْهَ عِيسَى ابنِ مَرْيَم عليه السلامُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ كَالحَاسِدِ: يَا رَسُولَ الله أفَتَعْرِفُ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: نَعَم، فَاعْرِفُوهُ لَهُ».

[ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ فَقَالَ: «أبُو ذَرٍّ يَمْشِي في الأَرْضِ بِزُهْدِ عِيسى ابنِ مَرْيَمَ عليهِ السَّلام».

«من» زائدة (**أصدق**) أي: أكثر [صدقًا][1] (**ولا أوفى**) أي: بكلامه، من الوعد والعهد (**من أبي ذر**) أي: ولا أقلت الغبراء أحدًا ذا لهجة وصدق، ولا أوفى بكلامه من أبي ذر (**شبه عيسى ابن مريم**) بالجر بدل؛ أي: شبيهه. وفي «الاستيعاب»[2] من الحديث: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى تَوَاضُعِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَم فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ» انتهى.

فالتشبيه يكون من جهة التواضع: قاله القاري. قلت: حديث «من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم فلينظر إلى أبي ذر» أخرجه أبو يعلى في «مسنده» عن أبي هريرة. كذا في «الجامع الصغير»، قال المناوي في شرحه: قوله: «فلينظر إلى أبي ذر»، فإنه في مزيد التواضع، ولين الجانب، وخفض الجناح يقرب منه (**فقال عمر بن الخطاب ـ كالحاسد ـ**) أي: على طريقة الغبطة (**أفتعرف**) من التعريف (**ذلك**) أي: ما ذكرت من منقبته (**له**) أي: لأبي ذر. والمعنى: هل تعلمن ذلك له؟ (**قال**) أي: رسول الله ﷺ (**نعم**) أي: أعلمكم ذلك له (**فاعرفوه**) أي: فاعلموه.

قال التوربشتي: قوله: «أصدق من أبي ذر» مبالغة في صدقه؛ لا أنه أصدق من كل على الإطلاق؛ لأنه لا يكون أصدق من أبي بكر بالإجماع؛ فيكون عامًّا قد خُصَّ.

قال الطيبي: يمكن أن يراد به: أنه لا يذهب إلى التورية، والمعاريض في الكلام؛ فلا يرخي عنان كلامه، ولا يحابي مع الناس، ولا يسامحهم، ويظهر الحق البحت، والصدق المحض، ومن ثمة عقبه بقوله: «ولا أوفى» أي: يوفي حق الكلام إيفاء لا يغادر شيئًا منه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال ميرك: هو حديث رجاله موثوقون.

قوله: (فقال: أبو ذر يمشي في الأرض بزهد عيسى ابن مريم) قال القاري: ولا منافاة بين أن يكون متواضعًا، وزاهدًا؛ بل الزهد هو الموجب للتواضع.

---

(١) في المطبوع «صدق» وهو خطأ ظاهرٌ، صوابه ما أثبت.

(٢) الاستيعاب لابن عبد البر، حديث (١/ ٧٦).

٣٧- باب مناقب عَبْد الله بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه [ت١١٠، م٣٦]

[٣٨١٢] (٣٨٠٣) حدثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَيَّاةَ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ابْنِ عطاءٍ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن ابنِ أَخِي عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا أُرِيدَ قَتْلُ عُثمانَ جَاءَ عبْدُ الله بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لَهُ عُثمانُ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ في نَصْرِكَ، قَالَ: اخْرُجْ إلى النَّاسِ فاطْرُدْهُمْ عَنِّي، فَإِنَّكَ خَارِجاً خَيْرٌ لِي مِنْكَ دَاخِلًا، فَخَرَجَ عَبْدُ الله إلى النَّاسِ فَقَالَ: أَيُّها النَّاسُ إِنَّهُ كَانَ اسْمِي في الجَاهِلِيَّةِ فُلَانٌ فَسَمَّانِي رَسُولُ الله ﷺ عَبْدَ الله، وَنَزَلَتْ فِيَّ آيَاتٌ مِن كِتَابِ الله، فَنَزَلَتْ فِيَّ ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٠] ونزلت فِيَّ ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣] إِنَّ للهِ سَيْفاً مَغْمُوداً عَنْكُمْ، وإِنَّ المَلَائِكَةَ قَدْ جَاوَرَتْكُمْ في بَلَدِكُمْ هَذَا الَّذِي نَزَلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ، الله الله فِي هَذَا الرَّجُلِ أن تَقْتُلُوهُ، فَوَاللهِ لئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَتَطْرُدُنَّ جِيرَانَكُمُ المَلَائِكَةَ، وَلَتَسلُّنَّ سَيْفَ الله المَغْمُودَ عَنْكُمْ فَلا يُغْمَدْ عَنْكُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ، قَالُوا: اقْتُلُوا اليَهُودِيَّ واقْتُلُوا عُثمانَ. [ضعيف الإسناد، ابن أخي عبد الله بن سلام، مجهول].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وقد رَوَى شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانٍ هَذَا الحَدِيثَ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ فَقَالَ: عَن عُمَر بْنِ مُحمّدِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، عَن جَدِّهِ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ.

[٣٨١٣] (٣٨٠٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَن أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، عَن يَزِيدَ بْنِ عميرَةَ، قَالَ: لمّا حَضَرَ مُعَاذَ

---

٣٧ ـ بابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ رضي الله عنه

[٣٨١٢] قوله: (عن ابن أخي عبد الله بن سلام قال: لما أريد قتل عثمان. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «تفسير سورة الأحقاف».

[٣٨١٣] قوله: (حدثنا الليث) بن سعد (عن معاوية بن صالح) بن حدير؛ الحضرمي، الحمصي (عن ربيعة بن يزيد) الدمشقي (عن يزيد بن عميرة) بفتح العين؛ الحمصي،

ابْنَ جَبَلٍ المَوْتُ قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمنِ أَوْصِنَا، قَالَ: أَجْلِسُونِي فَقَالَ: إِنَّ العِلْمَ والإِيمَانَ مَكَانَهُما، مَن ابْتَغاهُمَا وَجَدَهُمَا، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، وَالتَمِسُوا العِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةِ رَهْطٍ: عِنْدَ عُوَيْمِرٍ أبي الدَّرْدَاءِ، وَعِنْدَ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ، وَعِنْدَ عَبْد الله بْنِ مَسْعُودٍ، وعِنْدَ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيّاً فَأَسْلَمَ، فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ عَاشِرُ عَشَرَةٍ في الجَنَّةِ». [حم: ٢١٥٩٩].

قَالَ: وفي البابِ عَن سَعْدٍ. قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حَسَن صحيح غَرِيبٌ.

٣٨- باب مَنَاقِب عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه [ت١١١، م٣٧]

الزبيدي، أو الكندي. وقيل غير ذلك، ثقة، من الثانية.

قوله: (**يا أبا عبد الرحمن**) كنية معاذ (**إن العلم والإيمان مكانهما**) أي: في مكانهما (**من ابتغاهما**) أي: طلبهما (**والتمسوا العلم**) أي: اطلبوه، أو المراد من العلم: علم الكتاب والسنة (**عند أربعة رهط**) أي: نفر. والرهط: ما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة (**عند عويمر**) بضم العين، وفتح الواو، مصغرًا: اسم أبي الدرداء (**الذي كان يهوديًا، فأسلم**) صفة كاشفة. قال الطيبي: ليس بصفة مميزة لعبد الله؛ لأنه لا يشارك في اسمه غيره؛ بل هو مدح له في التوصية بالتماس العلم منه؛ لأنه جمع بين الكتابين (**إنه**) أي: عبد الله بن سلام (**عاشر عشرة في الجنة**) أي: مثل عاشر عشرة؛ ونحوه أبو يوسف، وأبو حنيفة؛ إذ ليس هو من العشرة المبشرة. كذا ذكره ميرك؛ وهو قول الطيبي، أو المعنى: يدخل بعد تسعة نفر من الصحابة في الجنة. ذكره السيد جمال الدين. قال القاري: وفيه: أن يلزم تقدمه على بعض العشرة؛ فلعله العاشر من الذين أسلموا من اليهود، أو مما عدا العشرة المبشرة؛ فيدخل الجنة بعد تسعة عشر من الصحابة.

قوله: (**وفي الباب عن سعد**) أخرجه أحمد، وأبو يعلى[(١)]، والبزار، وفيه: عاصم بن بهدلة، وفيه خلاف. وبقية رجالهم رجال الصحيح.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**)، وأخرجه النسائي.

٣٨ ـ بابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه

هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن هذيل؛ أبو عبد الرحمن،

---

(١) أبو يعلى، حديث (٧٥٤)، والبزار، حديث (١٠٣١- زخار).

[٣٨١٤] (٣٨٠٥) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَن أَبِيهِ، عَن سَلَمَة بْنِ كُهَيْلٍ، عَن أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَن ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اقْتَدُوا بالَّذَيْنِ مِن بَعْدِي مِن أَصْحَابِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، واهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابنِ مَسْعُودٍ». [جه: ٩٧].

الهذلي، وأمه: أم عبد بنت عبد ود بن سوا من هذيل أيضًا؛ أسلمت وصحبت؛ فلذلك نسب إليها أحيانًا. ومات أبوه في الجاهلية، وكان هو من السابقين. وقد روى ابن حبان من طريقه أنه كان سادس ستة في الإسلام، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وولي بيت المال بالكوفة لعمر وعثمان، وقدم في أواخر عمره المدينة، ومات في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين، وقد جاوز الستين، وكان من علماء الصحابة، وممن انتشر علمه بكثرة أصحابه، والآخذين عنه.

[٣٨١٤] قوله: **(حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل)** الحضرمي، أبو إسحاق، الكوفي، ضعيف، من الحادية عشرة **(حدثني أبي)** هو: إسماعيل بن يحيى؛ متروك، من العاشرة **(عن أبيه)** هو: يحيى بن سلمة بن كهيل - بالتصغير - الحضرمي، أبو جعفر، الكوفي، متروك، وكان شيعيًا، من التاسعة.

قوله: **(وتمسكوا بعهد ابن مسعود)** أي: بوصيته وفي «المشكاة»: «وتمسكوا بعهد ابن أم عبد». قال التوربشتي: يريد: عهد عبد الله بن مسعود، وهو ما يعهد إليه؛ فيوصيهم به. وأرى أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة؛ فإن أول من شهد بصحتها، وأشار إلى استقامتها من أفاضل الصحابة، وأقام عليها الدليل، فقال: لا نؤخر من قدمه رسول الله ﷺ، ألا نرضى لدنيانا من ارتضاه لديننا. ومما يؤيد هذا المعنى المناسبةُ الواقعة بين أول الحديث وآخره، ففي أوله: «اقْتَدُوا بِاللَّذينَ من بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»، وفي آخره: «وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»، ومما يدل على صحة ما ذهبنا إليه قوله في حديث حذيفة: «وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ». هذا إشارة إلى ما أسر إليه من أمر الخلافة في الحديث الذي نحن فيه. ويشهد لذلك الاستدراك الذي أوصله بحديث الخلافة؛ فقال: «لَو اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ فَعَصَيْتُمُوهُ عُذِّبْتُم، وَلَكِنْ مَا حَدَّثَكُمْ حُذَيْفَة فَصَدِّقُوهُ». وحذيفة هو الذي يروي عن رسول الله ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذينَ من بَعْدِي». ولم أر في التعريض بالخلافة في سنن رسول الله ﷺ أوضح من هذين الحديثين، ولا أصح من حديث أبي سعيد: «سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ إِلَّا خَوخَةَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ ابنِ مَسْعُودٍ، لا نَعْرِفهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ يَحْيى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، ويَحْيى بْنُ سَلَمَةَ يُضَعَّفُ في الحَدِيثِ، وأبُو الزَّعْرَاءِ اسْمُه: عَبْدُ الله بْنُ هَانِئٍ، وَأَبُو الزَّعْرَاءِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ والثَّورِيُّ وابنُ عُيَيْنَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ ابنُ أَخِي أَبِي الأَحْوَصِ، صَاحِبُ عبد الله ابْنِ مَسْعُودٍ.

[٣٨١٥] (٣٨٠٦) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ اليَمَنِ وَمَا نُرَى حِيناً إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِن أَهْلِ بَيْتِ النبيِّ ﷺ، لِمَا نَرَى مِن دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النبيِّ ﷺ. [خ: ٣٧٦٣، م: ٢٤٦٠].

قوله: (وأبو الزعراء) بفتح الزاي، وسكون المهملة، وبالراء (اسمه: عبد الله بن هانئ) في «التقريب»: عبد الله بن هانئ، أبو الزعراء، الأكبر، الكوفي، وثقه العجلي، من الثانية (اسمه: عمرو بن عمرو) في «التقريب»: عمرو بن عمرو، أو ابن عامر بن مالك بن نضلة، الجشمي ـ بضم الجيم، وفتح المعجمة ـ أبو الزعراء ـ بفتح الزاي، وسكون المهملة ـ الكوفي، ثقة، من السادسة. انتهى. ويقال له: أبو الزعراء الأصغر؛ وهو يروي عن عمه أبي الأحوص عوف بن مالك، وعكرمة، وعبيد الله بن عبد الله (وهو) أي: أبو الزعراء عمرو بن عمرو (ابن أخي أبي الأحوص) اسم أبي الأحوص هذا: عوف بن مالك بن نضلة الجشمي (صاحب ابن مسعود) أي: تلميذه؛ وهو بالجر بدل من أبي الأحوص.

[٣٨١٥] قوله: (أخبرنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق) السبيعي، الكوفي (عن أبيه) أي: يوسف بن أبي إسحاق، السبيعي (عن أبي إسحاق) السبيعي (سمع أبا موسى) أي: الأشعري (لقد قدمت أنا وأخي) كان لأبي موسى أخوان: أبو رهم، وأبو بردة، وقيل: إن له أخًا آخر، اسمه: محمد، وأشهرهم: أبو بردة؛ واسمه: عامر؛ وقد خرج عنه أحمد في «مسنده» حديثًا (وما نرى) بضم النون، وفتح الراء؛ أي: ما نظن (حينًا) أي: زمانًا، وفي رواية البخاري في «المناقب»: «فَمَكَثْنَا حِينًا مَا نُرَى» (لما نرى من دخوله. . . إلخ) اللام فيه للتعليل، وكلمة (ما) مصدرية؛ أي: لأجل رؤيتنا من دخول عبد الله بن مسعود، ودخول أمه على النبي ﷺ، وذلك يدل على خصوصيته بملازمة النبي ﷺ، وفيه: دلالة على فضله وخيره.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هذَا الْوَجْهِ.

ورَوَى سُفْيَان الثَّوْرِي عَن أبي إِسْحَاقَ.

[٣٨١٦] (٣٨٠٧) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَن أبي إِسْحَاقَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: أَتَيْنَا على حذيْفَةَ فَقُلْنَا، حَدِّثْنَا من أَقْرَبِ النَّاسِ مِن رَسُولِ الله ﷺ هَدْياً وَدَلًّا فَنَأْخُذَ عَنْهُ وَنَسْمَعَ مِنْهُ، قَالَ: كَانَ أَقْرَبَ النَّاسِ هَدْياً وَدَلًّا وَسَمْتاً برسولِ الله ﷺ ابنُ مَسْعُودٍ حَتَّى يَتَوَارى مِنَّا في بَيْتِهِ وَلَقَدْ عَلِمَ المَحْفُوظُونَ مِن أَصْحَابِ محمد ﷺ أَنَّ ابنَ أُمِّ عَبْدٍ هُوَ أَقْرَبهمْ إلى الله زُلْفى. [خ بنحوه: ٣٧٦٢، حم: ٢٢٧٩٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي (وقد رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق) أخرج هذه الرواية مسلم في «صحيحه».

[٣٨١٦] **قوله**: (أخبرنا إسرائيل) هو: ابن يونس (عن أبي إسحاق) السبيعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) بن قيس؛ النخعي، الكوفي.

قوله: (حدثنا بأقرب الناس) أي: أخبرنا برجل أقرب الناس (هديًا) بفتح الهاء، وسكون الدال؛ أي: طريقة، وسيرة (ودَلًّا) بفتح الدال المهملة، وتشديد اللام؛ أي: سيرة، وحالة، وهيئة، وكأنه مأخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله (وسمتًا) السمت ـ بفتح السين، وسكون الميم ـ وهو: الهيئة الحسنة (حتى يتوارى منا) يريد: إنا نشهد ما يستبين لنا من ظاهر حاله، ولا ندري ما بطن له. قال: ذلك في غاية استغراب طريقته، وحاله، وحسنه، وكماله (ولقد علم المحفوظون) أي: الذين حفظهم الله من تحريف في قول، أو فعل (أن ابن أم عبد) هو: عبد الله بن مسعود. وكانت أمه تكنى: أم عبد (من أقربهم) أي: من أقرب الناس (زلفًا). كذا في النسخ الحاضرة «زلفًا» بالألف. والظاهر: أن يكون «زلفى» بالياء، وهو: اسم مصدر بوزن «قربى»؛ ومعناه: أي: هو من أقربهم إليه ـ تعالى ـ قربة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، والنسائي.

[٣٨١٧] (٣٨٠٨) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرحمنِ، أَخْبَرَنَا صَاعِدٌ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن الحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّراً أَحداً مِن غَيْرِ مَشورةٍ مِنْهُمْ لأَمَّرْتُ عَلَيْهِم ابنَ أُمِّ عَبْدٍ». [ضعيف، أبو إسحاق، اختلط بآخره، وكان يدلس، والحارث، ضعيف، جه: ١٣٧، حم: ٥٦٧].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريب، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ الحَارِثِ عَن عَلِيٍّ.

[٣٨١٨] (٣٨٠٩) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أبي عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن أبي إِسْحَاقَ عَن الحَارِثِ عَن عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّراً أَحداً مِن غَيْرِ مَشورَةٍ لأَمَّرْتُ ابنَ أُمِّ عَبْدٍ». [ضعيف، انظر ما قبله].

[٣٨١٩] (٣٨١٠) حدثنا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأَعْمَش عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَن مَسْرُوقٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خُذُوا القُرآنَ مِن

[٣٨١٧] قوله: (أخبرنا زهير) هو: ابن معاوية (أخبرنا منصور) بن المعتمر (عن أبي إسحاق) السبيعي (عن الحارث) هو: ابن عبد الله الأعور.

[٣٨١٨] قوله: (لو كنت مؤمّرًا) بتشديد الميم المكسورة؛ أي: [جاعلًا][1] أحدًا أميرًا (من غير مشورة) بفتح، فسكون، ففتح. وفي «الجامع الصغير»: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا على أُمَّتِي أَحَدًا من غَيْرِ مَشْوْرَةٍ مِنْهُم، لأَمَّرْتُ عَلَيْهِم ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ».

قال التوربشتي: ومن أي وجه رُوِيَ هذا الحديث؛ فلا بد أن يأول على أنه ﷺ أراد به تأميره على جيش بعينه، أو استخلافه في أمر من أموره حال حياته، ولا يجوز أن يحمل على غير ذلك؛ فإنه وإن كان من العلم والعمل بمكان، وله الفضائل الجمة، والسوابق الجلة، فإنه لم يكن من قريش؛ وقد نص رسول الله ﷺ على أن هذا الأمر في قريش؛ فلا يصح حمله إلا على الوجه الذي ذكرناه.

قوله: (هذا حديث إنما نعرفه من حديث الحارث عن علي)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، والحاكم[2]، والحارث فيه ضعف؛ كما مر مرارًا.

[٣٨١٩] قوله: (خذوا القرآن)، وفي رواية الشيخين: «اسْتَقْرِأُوا القُرْآنَ» أي: اطلبوا

---

(١) في المطبوع «جاعل» وهو خطأ ظاهر، صوابه ما أثبت.

(٢) أحمد، حديث (٥٦٧، ٨٥٤)، وابن ماجه، في المقدمة، حديث (١٣٧)، والحاكم، حديث (٥٣٨٩).

أَرْبَعَةٍ: مِن ابنِ مَسْعُودٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».
[خ: ٣٧٦٠، م: ٢٤٦٤، حم: ٦٧٢٨].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٨٢٠] (٣٨١١) حدثنا الجَرَّاحُ بْنُ مُخَلَّدٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أبي، عَن قَتَادَةَ، عَن خَيْثَمَةَ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ المَدِينَةَ فَسَأَلْتُ الله أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً، فَيَسَّرَ لِي أَبَا هُرَيْرَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُ الله أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً فَوُفِّقْتَ لِي، فَقَالَ لي: مِمن أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِن أَهْلِ الكُوفَةِ

القراءة (من ابن مسعود. . . إلخ) بيان للأربعة، وتخصيص هؤلاء الأربعة بأخذ القرآن عنهم إما لأنهم كانوا أكثر ضبطًا له، وأتقن لأدائه، أو لأنهم تفرغوا لأخذه منه مشافهة وتصدوا لأدائه من بعده؛ فلذلك ندب إلى الأخذ عنهم، لا أنه لم يجمعه غيرهم. قاله الحافظ. وسالم مولى أبي حذيفة هذا هو: سالم بن معقل، كان من أهل فارس من اصطخر، وكان من السابقين الأولين، وقد أشير في هذا الحديث إلى أنه كان عارفًا بالقرآن، وكان يؤم المهاجرين بقباء لما قدموا من مكة وشهد بدرًا، وما بعدها، وكان مولًى لامرأة من الأنصار؛ فتبناه أبو حذيفة لما تزوجها؛ فنسب إليه، واستشهد باليمامة. وأما مولاه أبو حذيفة؛ فهو: ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وكان من أكابر الصحابة، وشهد بدرًا مع النبي ﷺ، وقتل أبوه يومئذ كافرًا؛ فساءه ذلك، فقال: كنت أرجو أن يسلم، لما كنت أرى من عقله. واستشهد باليمامة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٨٢٠] قوله: (حدثنا الجراح بن مخلد) العجلي، البصري، القزاز، ثقة، من العاشرة (حدثنا معاذ بن هشام) بن أبي عبد الله؛ الدستوائي، البصري (حدثني أبي) أي: هشام الدستوائي (عن خيثمة بن أبي سبرة) في «التقريب»: خيثمة بن عبد الرحمن: أبي سبرة ـ بفتح المهملة، وسكون الموحدة ـ الجعفي، الكوفي، ثقة، وكان يرسل، من الثالثة.

قوله: (أن ييسر) من التيسير؛ أي: يسهل (جليسًا صالحًا) أي: مجالسًا يصلح أن يجلس معه، ويستفاد من المجالسة (فوفقت) بضم الواو وبكسر الفاء المشددة، وفتح الفوقية؛ أي: جُعِلْتَ وفقًا لنا، وهو من الموافقة التي هي كالالتحام، يقال: أتانا لتيفاق الهلال، وميفاقه؛ أي: حين أهل، لا قبله، ولا بعده؛ وهي: لفظة تدل على صدق الاجتماع والالتئام. قاله

جِئْتُ أَلْتَمِسُ الخَيْرَ وَأَطْلُبُهُ، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ مُجَابُ الدَّعْوَةِ، وابنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ طَهُورِ رَسُولِ الله ﷺ وَبَغْلَتِهِ، وحُذَيْفَةُ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ الله ﷺ، وَعَمَّارٌ الَّذِي أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ، وَسَلْمَانُ صَاحِبُ الكِتَابَيْنِ، قَالَ قَتَادَةُ: والكِتَابَانِ: الإنْجِيلُ والفرقانُ.

النووي **(ألتمس الخير)** أي: العلم المقرون بالعمل، المعبر عنهما بالحكمة التي قال الله فيها: ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، وقد يقال: لا خيرَ خيرٌ منه، أو: لا خير غيره **(وأطلبه)** عطف تفسير **(أليس فيكم)** أي: في بلدكم **(سعد بن مالك)** هو: سعد بن أبي وقاص **(مجاب الدعوة)** قد تقدم ذكره، وبيان إجابة دعوته في مناقبه **(صاحب طهور رسول الله ﷺ)** بفتح الطاء؛ أي: ما يطهر به، فأنه كان صاحب مطهرته ﷺ **(ونعليه)**؛ وكذا صاحب وسادته، ونحوها، مما يدل على كمال خدمته وقربه **(وحذيفة صاحب سر رسول الله ﷺ)** المراد بالسر: ما أعلمه به النبي ﷺ أمورًا من أحوال المنافقين، وأمورًا من الذي يجري بين هذه الأمة فيما بعده، وجعل ذلك سرًّا بينه وبينه **(وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه)** قال ابن التين: المراد بقوله: «على لسان نبيه» قول النبي ﷺ: «وَيْحَ عَمَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ». قال الحافظ: وهو محتمل، ويحتمل أن يكون المراد بذلك حديث عائشة مرفوعًا: «مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا» أخرجه الترمذي[١]. ولأحمد من حديث ابن مسعود مثله، أخرجهما الحاكم؛ فكونه يختار أرشد الأمرين دائمًا يقتضي أنه قد أجير من الشيطان؛ الذي من شأنه الأمر بالغي. ولابن سعد في «الطبقات»[٢] من طريق الحسن قال: قال عمار: نزلنا منزلًا، فأخذت قربتي، ودلوي لأستقي، فقال النبي ﷺ: «سَيأْتِيكَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنَ الْمَاءِ»، فلما كنت على رأس الماء؛ إذا رجل أسود كأنه [مرس][٣]، فصرعته. . .» فذكر الحديث، وفيه قول النبي ﷺ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ»، فلعل ابن مسعود أشار إلى هذه القصة، ويحتمل أن تكون الإشارة بالإجارة المذكورة إلى ثباته على الإيمان؛ لما أكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر؛ فنزلت فيه ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] **(وسلمان صاحب الكتابين)** سلمان هذا

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٧٩٩).

(٢) ابن سعد في «الطبقات الكبرى»، حديث (٣/ ٢٥١).

(٣) في المطبوع «عرس».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، وَخَيْثَمَة هُوَ ابنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي سَبْرَةَ إنَّمَا نُسِبَ إلى جَدِّهِ.

٣٩- باب مناقب حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ [ت١١٢، م٣٨]

[٣٨٢١] (٣٨١٢) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا إسْحَاقُ بْنُ عِيسَى عَن شريكٍ عَن أبي اليَقْظَانِ عَن زَاذَانَ عَن حُذَيْفَةَ، قَالَ: قالُوا: يَا رَسُولَ الله لوِ اسْتَخْلَفْتَ؟ قَالَ: ....

هو: سلمان الفارسي. ويقال: سلمان الخير. والمراد بالكتابين: الإنجيل والقرآن؛ فإنه آمن بالإنجيل قبل نزول القرآن، وعمل به، ثم آمن بالقرآن أيضًا.

تنبيه: توارد أبو الدرداء في وصف المذكورين ـ غير سلمان ـ مع أبي هريرة بما وصفهم به. فروى البخاري[1] في «صحيحه» من طريق علقمة قال: قَدِمْتُ الشَّامَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو الدَّرْدَاءِ. قُلْتُ: إِنِّي دَعَوْتُ الله أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَيَسَّرَكَ لِي. قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: من أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: أَوَلَيْسَ عِنْدَكُمُ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالوِسَادَةِ وَالْمطْهَرَةِ، أَوَ لَيْسَ فِيكُمُ الَّذِي أَجَارَهُ الله مِنَ الشَّيْطَانِ؟ ـ يَعْنِي: عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ـ أَوَ لَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ النَّبِيِّ ﷺ الَّذي لا يَعْلَمُ أَحَدٌ غَيْرُهُ؟ ثُمَّ قال: كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْد الله ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [الليل: ١] الحديث.

٣٩ ـ بَابُ مَنَاقِبِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ

هو: حذيفة بن اليمان بن جابر بن عمرو؛ العبسي ـ بالموحدة ـ حليف بني عبد الأشهل، من الأنصار؛ أسلم، وهو من القدماء في الإسلام، ولي بعض أمور الكوفة لعمر ووَليَ إمرة المدائن، ومات بعد قتل عثمان بيسير بها.

[٣٨٢١] **قوله: (أخبرنا إسحاق بن عيسى)** هو: ابن الطباع **(عن أبي اليقظان)** اسمه: عثمان بن عمير؛ البجلي، الكوفي **(عن زاذان)** كنيته: أبو عمر الكندي؛ الكوفي.

قوله: (قالوا) أي: بعض الصحابة بعد امتناعه من الاستخلاف **(لو استخلفت)** قال

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٤٢).

«إِنْ أَسْتَخْلِفْ عَلَيْكم فَعَصَيْتُمُوهُ عُذِّبْتُمْ، وَلَكِنْ مَا حَدَّثَكُمْ حُذَيْفَةُ فَصَدِّقُوهُ، وَمَا أَقْرَأَكُمْ عَبْدُ الله فَاقْرَؤُوهُ»، قَالَ عَبْدُ الله: فَقُلْتُ لإِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى: يَقُولُونَ هَذَا عَن أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: عَن زَاذَانَ إِنْ شَاءَ اللهُ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيث شَرِيْكٍ. [ضعيف].

الطيبي: «لو» هذه للتمني؛ أي: ليتنا. أو الامتناعية؛ وجوابه محذوف؛ أي: لكان خيرًا (إن استخلفت عليكم) أي: أحدًا (فعصيتموه) أي: استخلافي، أو مستخلفي (عذبتم) بصيغة المجهول، من التعذيب. قال الطيبي: «عذبتم» جواب الشرط، ويجوز أن يكون مستأنفًا؛ والجواب: فعصيتموه؛ والأول أوجه؛ لما يلزم من الثاني أن يكون الاستخلاف سببًا للعصيان. والمعنى: أن الاستخلاف المستعقب للعصيان سبب للعذاب.

وقوله: (ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه، وما أقرأكم عبد الله) أي: ابن مسعود (فاقرؤوه) من الأسلوب الحكيم؛ لأنه زيادة على الجواب؛ كأنه قيل: لا يهمكم استخلافي؛ فدعوه ولكن يهمكم العمل بالكتاب والسنة؛ فتمسكوا بهما. وخص حذيفة؛ لأنه كان صاحب سر رسول الله ﷺ ومنذرهم من الفتن الدنيوية. وعبد الله بن مسعود؛ لأنه كان منذرهم من الأمور الأخروية.

وقال القاري: الأظهر: أنه استدراك من مفهوم ما قبله؛ والمعنى: «ما أستخلف عليكم أحدًا ولكن. . . إلخ». ثم وجه اختصاصهما بهذا المقام أنهما شاهدان على خلافة الصديق على ما تقدم. ففيه: إشارة إلى الخلافة دون العبادة، لئلا يترتب على الثاني شيء من المعصية الموجبة للتعذيب؛ بخلاف الأول؛ فإنه يبقى للاجتهاد مجال. انتهى كلام القاري.

قلت: أشار القاري بقوله: «على ما تقدم» إلى ما ذكرنا في شرح حديث ابن مسعود في «مناقبه».

قوله: (قال عبد الله) أي: ابن عبد الرحمن الدارمي المذكور (يقولون: هذا عن أبي وائل) أي: يقولون: هذا الحديث مروي عن أبي وائل، عن حذيفة (قال) أي: إسحاق بن عيسى (لا) أي: ليس الأمر كما يقولون (عن زاذان) أي: بل هو مروي عن زاذان عن حذيفة. وأبو وائل هذا هو: شقيق بن سلمة، الأسدي، الكوفي.

٤٠- باب مناقب زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه [ت١١٣، م٣٩]

[٣٨٢٢] (٣٨١٣) حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ بَكْرٍ عَن ابنِ جُرَيْجٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِيهِ عَن عُمَرَ: أَنَّهُ فَرَضَ لأُسَامَةَ بْنِ زيدٍ في ثَلَاثَةِ آلافٍ وَخَمْسِمائَةٍ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ في ثَلَاثَةِ آلافٍ، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ لأَبِيهِ: لِمَ فَضَّلْتَ أُسَامَةَ عَلَيَّ؟ فَوَاللهِ مَا سَبَقَنِي إلى مَشْهَدٍ، قَالَ: لأَنَّ زَيْداً كَانَ أَحَبَّ إلى رَسُولِ الله ﷺ مِن أَبِيكَ، وَكانَ أُسَامَةُ أَحَبَّ إلى رَسُولِ الله ﷺ مِنْكَ، فَآثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ الله ﷺ عَلَى حُبِّي. [ضعيف، سفيان، ضعيف، وابن جريج، يدلّس ويُرسل].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

---

٤٠ ـ بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ

هو: مولى النبي ﷺ، وهو من بني كلب، أسر في الجاهلية؛ فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة؛ فاستوهبه النبي ﷺ منها، ذكر قصته محمد بن إسحاق في «السيرة»، وأن أباه وعمه أتيا مكة فوجداه؛ فطلبا أن يفدياه؛ فخيره النبي ﷺ بين أن يدفعه إليهما، أو يثبت عنده، فاختار أن يبقى عنده، واستشهد في غزوة مؤتة.

[٣٨٢٢] **قوله:** (حدثنا محمد بن بكر) هو: البرساني؛ البصري (عن زيد بن أسلم) العدوي (عن عمر) بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (أنه فرض) أي: قدر في إمارته وظيفة (لأسامة) أي: ابن زيد بن حارثة (في ثلاثة آلاف وخمسمئة) أي: من أموال بيت المال رزقًا له (في ثلاثة آلاف) أي: بنقص خمسمئة من وظيفة أسامة (لم فضلت أسامة عليّ) أي: في الوظيفة، المشعرة بزيادة الفضيلة (ما سبقني إلى مشهد) أراد بالمشهد: مشهد القتال، ومعركة الكفار (لأن زيدًا) أي: والد أسامة (من أبيك) فيه: دليل على أنه لا يلزم من كون أحد أحب أن يكون أفضل (فآثرت) من الإيثار؛ أي: اخترت (حِبَّ رسول الله ﷺ) بكسر الحاء، وقد يضم؛ أي: محبوبه (على حبي) أي: مع قطع النظر عن ملاحظة الفضيلة؛ بل رعاية لجانب المحبة؛ وإيثارًا للمودة، ومخالفة لما تشتهيه النفس من مزية الزيادة الظاهرة.

[٣٨٢٣] (٣٨١٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن أبيهِ قَالَ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]. [خ: ٤٧٨٢، م: ٢٤٢٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ.

[٣٨٢٤] (٣٨١٥) حدثنا الجَرَّاحُ بْنُ مُخَلَّدٍ البَصْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحمّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الرُّومِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أبي خَالِدٍ عَن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ بْنُ حَارِثَةَ أَخُو زَيْدٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ابْعَثْ مَعِي أَخِي زَيْداً، قَالَ: «هُوَ ذَا» قَالَ: «فَإِن انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعْهُ»، قَالَ زَيْدٌ: يَا رَسُولَ الله، والله لا أَخْتَارُ عَلَيكَ أحداً، قَالَ: فَرأَيْتُ رَأيَ أَخِي أَفْضَلَ مِن رَأيِي.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ ابنِ الرُّومِيِّ عَن عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ.

[٣٨٢٥] (٣٨١٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ ....

[٣٨٢٣] قوله: (قال: ما كنا ندعو زيد بن حارثة. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «تفسير سورة الأحزاب».

[٣٨٢٤] قوله: (حدثنا الجراح بن مخلد) العجلي؛ البصري، القزاز (حدثنا محمد بن عمر بن الرومي) الباهلي، البصري (عن أبي عمرو الشيباني) اسمه: سعد بن إياس؛ الكوفي (أخبرني جبلة) بجيم، وموحدة مفتوحتين (بن حارثة) الكلبي؛ أخو زيد، صحابي.

قوله: (ابعث) أي: أرسل (زيدًا) بدل من أخي (هو ذا) «هو»: عائد إلى زيد، و«ذا»: إشارة إليه؛ أي: هو حاضر مخير (لم أمنعه) أي: فإني أعتقته (لا أختار عليك) أي: على ملازمتك (قال) أي: جبلة (فرأيت) أي: تعلمت بعد ذلك (رأي أخي) أي: زيد (أفضل من رأيي) حيث اختار الملازمة لحضرة المتفرع عليه خير الدنيا والآخرة.

[٣٨٢٥] قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب، الترمذي (حدثنا عبد الله بن

مَسْلَمَةَ عَن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ بَعَثَ بَعْثاً وَأَمَّرَ عَلَيْهِم أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إمَارتِهِ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إنْ تَطْعَنُوا فِي إمَارتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إمْرَةِ أَبِيهِ مِن قَبْل، وَايْمُ الله إنْ كَانَ لَخليقاً للإمَارَةِ، وإنْ كَانَ مِن أَحَبِّ النَّاسِ إلَيَّ، وإنَّ هَذَا مِن أَحَبِّ النَّاسِ إلَيَّ بَعْدَه». [خ: ٣٧٣٠، م: ٢٤٢٦، حم: ٤٦٨٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجرٍ، حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

مسلمة) القعنبي **(عن عبد الله بن دينار)** العدوي.

قوله: (بعث بعثًا) أي: أرسل جيشًا؛ وهو البعث الذي أمر بتجهيزه في مرض وفاته، وقال: «أنفذوا بعث أسامة» فأنفذه أبو بكر - ﷺ - بعده قاله الحافظ **(وأمّر)** بتشديد الميم؛ أي: جعل أميرًا **(فطعن الناس)** بفتح العين. يقال: طَعَنَ يَطْعَنُ بالفتح في العرض والنسب؛ وبالضم بالرمح واليد. ويقال: هما لغتان فيهما **(في إمرته)** بكسر الهمزة، وسكون الميم؛ أي: في إمارته **(في إمرة أبيه من قبل)** يشير إلى إمارة زيد بن حارثة في غزوة مؤتة.

وعند النسائي[(١)] عن عائشة قالت: «ما بعثَ رَسُولُ الله ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطُّ إِلَّا أَمَّرَهُ عَلَيهِم» **(وايم الله)** بهمزة وصل؛ وقيل: قطع؛ أي: والله **(إن)** مخففة من الثقيلة؛ أي: الشأن **(كان)** أي: أبوه **(لخليقًا للإمارة)** أي: لجديرًا، وحقيقًا لها؛ لفضله، وسبقه، وقربه مني **(وإن كان)** أي: أبوه، «وإن» هذه أيضًا مخففة من الثقيلة **(وإن هذا)** أي: أسامة **(بعده)** أي: بعد أبيه زيد بن حارثة. وفيه: جواز إمارة المولى، وتولية الصغار على الكبار، والمفضول على الفاضل؛ لأنه كان في الجيش الذي كان عليهم أسامة أبو بكر وعمر.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

قوله: (حدثنا إسماعيل بن جعفر) بن أبي كثير؛ الأنصاري، الزرقي.

---

(١) النسائي في «الكبرى». حديث (٨١٨٢).

٤١- باب مناقب أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه [ت١١٤، م٤٠]

[٣٨٢٦] (٣٨١٧) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَن مُحمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَن مُحمّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْد عَن أبيهِ قَالَ: لمّا ثَقُلَ رَسُولُ الله ﷺ هَبَطْتُ وَهَبَطَ النَّاسُ المَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وقَدْ أَصْمَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّم، فَجعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيَّ وَيَرْفَعُهُمَا فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي.

[حم: ٢١٢٤٨].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٨٢٧] (٣٨١٨) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَن طَلْحَةَ ابْنِ يَحْيَى عَن عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَن عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ قَالَت: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ ......

---

٤١ ـ بَابُ مَنَاقِبِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ الله عَنْهُما

كان الصحابة يسمونه: حِبَّ رسول الله ﷺ، بكسر المهملة؛ أي: محبوبه؛ لما يعرفون من منزلته عنده؛ لأنه كان يحب أباه قبله حتى تبناه؛ فكان يقال له: زيد ابن محمد. وأمه أم أيمن؛ حاضنة رسول الله ﷺ. وكان رسول الله ﷺ يقول: «هي أمي بعد أمي». وكان يجلسه على فخذه بعد أن كبر. مات بالمدينة سنة أربع وخمسين.

[٣٨٢٦] **قوله: (عن محمد بن إسحاق)** هو: صاحب «المغازي» **(عن محمد بن أسامة بن زيد)** بن حارثة؛ الكلبي، المدني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (لما ثقل) بضم القاف؛ أي: ضعف **(هبطت)**؛ أي: نزلت من مسكني الذي كان في عوالي المدينة **(وهبط الناس)** أي: الصحابة جميعهم من منازلهم، قيل: إنما قال «هبطت»؛ لأنه كان يسكن العوالي، والمدينة من أيِّ جهة توجهت إليها صح فيها الهبوط؛ لأنها واقعة في غائط من الأرض؛ ينحدر إليها السيل، وأطرافها ونواحيها من الجوانب كلها مستعلية عليها **(وقد أصمت)** على بناء المفعول، من الإصْمات. يقال: أصمت العليل؛ إذا اعتقل لسانه **(فأعرف أنه يدعو لي)** أي: لمحبته.

[٣٨٢٧] **قوله: (أخبرنا الفضل بن موسى)** السيناني، المروزي **(عن طلحة بن يحيى)** بن طلحة بن عبيد الله التيمي.

أَنْ يُنَحِّي مُخَاطَ أُسَامَةَ، قَالَت عَائِشَةُ: دَعْنِي حَتَّى أكون أنَا الَّذِي أَفْعَلُ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَحِبِّيه، فَإِنِّي أُحِبُّهُ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٨٢٨] (٣٨١٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنا عُمَرُ بْنُ أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن أَبِيهِ، أخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عند النبيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ والعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ فَقَالا: يَا أُسَامَةُ اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله عَلِيٌّ والعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالَ: «أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟» قُلْتُ: لا أدري، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنِّي أدْرِي» فَأَذِنَ لهما فَدَخَلا فَقَالا: يَا رَسُولَ الله جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «فَاطِمَةُ بِنتُ مُحمّدٍ» فَقَالا: ما جِئنَاكَ نَسْأَلُكَ عَن أَهْلِكَ قَالَ: «أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَن قدْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ: وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ»، قَالا: ثُمَّ مَن؟ قَالَ: «ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ»، قَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ الله ....

قوله: (أن ينحِّيَ) بتشديد الحاء المكسورة؛ من التنحية؛ أي: يزيل (مخاط أسامة) بضم الميم؛ وهو: ما يسيل من الأنف (دعني) أي: اتركني (أنا الذي أفعل) أي: ذلك.

[٣٨٢٨] قوله: (أخبرنا أحمد بن الحسن) بن جنيدب الترمذي (أخبرنا موسى بن إسماعيل) المنقري (حدثنا عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف، الزهري، المدني.

قوله: (كنت جالسًا) أي: عند باب النبي ﷺ (يستأذنان) أي: يطلبان الإذن في دخولهما (ما جاء بهما؟) أي: ما سبب مجيئهما (ما جئناك نسألك عن أهلك) أي: عن أزواجك، وأولادك؛ بل نسألك عن أقاربك، ومتعلقيك (من قد أنعم الله عليه) أي: بالإسلام، والهداية (وأنعمت عليه) أي: أنا بالعتق، والتبني؛ وهذا وإن ورد في حق زيد، لكن ابنه تابع له في حصول الإنعامين.

قال الطيبي: «أيُّ أهلكِ أحب إليك» مطلق، ويراد به المقيد؛ أي: من الرجال؛ بينه ما بعده، وهو قوله: «أحب أهلي إلي من قد أنعم الله عليه»، وفي نسخ «المصابيح»: قوله: «مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ» مقيد بقوله: «من النساء»، وليس في «جامع الترمذي» و«جامع الأصول» هذه الزيادة؛ ولم يكن أحدٌ من الصحابة إلا وقد أنعم الله عليه، وأنعم عليه رسوله،

جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهِمْ قَالَ: «لأنَّ عَلِيّاً قَدْ سَبَقَكَ بالهِجْرَةِ». [اعمر، صدوق يخطئ، وضعّفه شعبة وأبو حاتم الرازي، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح.

٤٢- باب مناقب جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله البَجَلِيِّ رضي الله عنه [ت١١٥، م٤١]

[٣٨٢٩] (٣٨٢٠) حدثنا أحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو الأَزدِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَن بَيَانٍ، عَن قَيْسِ بْنِ أبي حَازِمٍ، عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: ....

إلا أن المراد: المنصوص عليه في الكتاب؛ وهو قوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وهو زيد لا خلاف في ذلك، ولا شك؛ وهو وإن نزل في حق زيد؛ لكنه لا يبعد أن يجعل أسامة تابعًا لأبيه في هاتين النعمتين، وحَلَّ ما حل من الله - تعالى - في التنزيل من الإنعام على بني إسرائيل نحو: ﴿أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٢٢] نِعَمٌ أسداها إلى آبائهم (جعلت عمك آخرهم) أي: آخر أهلك (سبقك بالهجرة) أي: وكذا بالإسلام؛ فهذا أوجب تقديم الأحبية المترتبة على الأفضلية؛ لا على الأقربية.

٤٢ - بَابُ مَنَاقِبِ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ الله الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه

هو: جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك البجلي؛ وكنيته: أبو عمرو. نزل الكوفة، ثم نزل قرقيسيا، وبها مات سنة إحدى وخمسين؛ وكان سيدًا مطاعًا مليحًا طوالًا، بديع الجمال، صحيح الإسلام، كبير القدر. قال ﷺ: «عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةُ مَلَكٍ»، وعن عمر - رضي الله عنه - قال: إنه يوسف هذه الأمة(١). ولما دخل على رسول الله ﷺ أكرمه، وبسط له رداءه وقال: «إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ». رواه الطبراني(٢) في «الأوسط» من حديث قيس عنه. واختلف في وقت إسلامه؛ والصحيح أنه في سنة الوفود؛ سنة تسع، وكان موته سنة خمسين؛ وقيل: بعدها.

[٣٨٢٩] قوله: (حدثنا معاوية بن عمرو) بن المهلب الأزدي المَعْنِي (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن بيان) بن بشر.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٥٢٦١، ٦٢٩٠).

(٢) أخرجه الخرائطي «اعتلال القلوب» (٣١٤).

مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، ولا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ. [خ: ٣٨٢٢، م: ٢٤٧٥، جه: ١٥٩، حم: ١٨٦٩٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٨٣٠] (٣٨٢١) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثنَا مُعَاوِيَة بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنَا زَائِدَةُ، عَن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَن قَيْسٍ، عَن جَرِيرٍ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٣- باب مناقب عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما [ت١١٦، م٤٢]

[٣٨٣١] (٣٨٢٢) حدثنا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ومَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَن سُفْيَانَ، عَن لَيْثٍ، عَن أَبِي جَهْضَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رأى جِبْرِيلَ عليه السلام مَرَّتَيْنِ، وَدَعَا لَهُ النبيُّ ﷺ مَرَّتَيْنِ. [ضعيف الإسناد، ليث ضعيف].

قوله: (ما حجبني رسول الله ﷺ) أي: ما منعني من الدخول إليه إذا كان في بيته؛ فاستأذنت عليه، ولا يلزم منه النظر إلى أمهات المؤمنين (إلا ضحك) وفي الرواية الآتية «إلا تبسم».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٨٣٠] قوله: (عن إسماعيل بن أبي خالد) الأحمسي البجلي (عن قيس) هو: ابن أبي حازم.

٤٣ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ الْعَبَّاسِ رضي الله عنهما

هو: عبد الله بن العباس؛ أي: ابن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم النبي ﷺ، يكنى: أبا العباس. ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات بالطائف سنة ثمان وستين، وكان من علماء الصحابة، حتى كان عمر يقدمه مع الأشياخ وهو شاب.

[٣٨٣١] قوله: (حدثنا أبو أحمد) اسمه: محمد بن عبد الله الزبيري (عن سفيان) هو: الثوري (عن ليث) هو: ابن أبي سليم.

قوله: (ودعا له) أي: لابن عباس (مرتين) أي: مرة بإعطاء الحكمة، أو علم الكتاب؛ حين ضمه إلى صدره؛ ومرة بتعليم الفقه؛ حين خدمه بوضع ماء وضوئه.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ولا نعرف لأبي جَهْضَمٍ سماعاً من ابن عَبَّاسٍ، وقد روي عَن عبيد الله بْنِ عبد الله بْنِ عباس عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وأبو جهضم اسْمُهُ: مُوسَى بْنُ سَالِمٍ.

[٣٨٣٢] (٣٨٢٣) حدثنا مُحمّدُ بْنُ حَاتِمٍ المُكَتِّبُ المُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ المُزَنِيُّ، عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أبي سُلَيْمَانَ، عَن عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَعَا لِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُؤْتِيَنِي الحِكْمَةَ مَرَّتَيْنِ. [عطاء، كثير الإرسال].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ عَطَاءٍ، وَقد رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

[٣٨٣٣] (٣٨٢٤) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَن خَالِدٍ الحَذّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ الله ﷺ وَقَال: «اللَّهمَّ عَلِّمْهُ الحِكْمَةَ». [خ: ٣٧٥٦، م بنحوه: ٢٤٧٧، جه: ١٦٦، حم: ٢٣٩٣].

[٣٨٣٢] قوله: (حدثنا قاسم بن مالك المزني) أبو جعفر، الكوفي، صدوق، فيه لين، من صغار الثامنة (عن عطاء) هو: ابن أبي رباح.

قوله: (أن يؤتيني الله الحكم) بضم الحاء، وسكون الكاف؛ أي: العلم، والفقه، والقضاء بالعدل. والظاهر: أن المراد به هنا: الفهم في القرآن. وفي بعض النسخ «الحكمة» وهي بمعنى: الحكم، ولها معان أخرى؛ كما ستقف عليها (مرتين) أي: دعا لي بهذا مرتين.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه النسائي.

[٣٨٣٣] قوله: (ضمني) بتشديد الميم؛ أي: أخذني (إليه) أي: إلى صدره؛ كما في رواية البخاري (اللهم علمه الحكمة). قال الحافظ في «الفتح»: اختلف الشراح في المراد بالحكمة هنا؛ فقيل: القرآن. وقيل: العمل به. وقيل: السنة. وقيل: الإصابة في القول. وقيل: الخشية. وقيل: الفهم عن الله. وقيل: العقل. وقيل: ما يشهد العقل بصحته. وقيل: نور يفرق به بين الإلهام، والوسواس. وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة. وبعض هذه الأقوال ذكرها بعض أهل التفسير في تفسير قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ﴾ [لقمان: ١٢]، والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس: الفهم في القرآن. انتهى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٤- باب مناقب عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما [ت١١٧، م٤٣]

[٣٨٣٤] (٣٨٢٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: رأيتُ في المَنامِ كَأَنَّمَا في يَدِي قِطْعَةُ إِسْتَبْرَقٍ وَلا أُشِيرُ بِهَا إلى مَوْضِعٍ مِنَ الجَنَّةِ إِلَّا طارَتْ بِي إِلَيْهِ، فَقَصَصْتها عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النبيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ» أو: «إِنَّ عَبْدَ الله رَجُلٌ صَالِحٌ». [خ: ٣٧٤٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٥- باب مناقب لعَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه [ت١١٨، م٤٤]

قوله: ، حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي، وابن ماجه.

٤٤ - بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما

وهو: أحد العبادلة، وفقهاء الصحابة، والمكثرين منهم؛ وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث؛ لأنه ثبت أنه كان يوم بدر ابن ثلاث عشرة سنة، وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة. مات بمكة في سنة ثلاث وسبعين؛ وعمره ست وثمانون سنة. وقيل: كان سبب موته أن الحَجَّاج دس عليه من مس رجله بحربة مسمومة؛ فمرض بها إلى أن مات.

[٣٨٣٤] قوله: (أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم) المعروف بابن علية **(عن أيوب)** السختياني.

قوله: (قطعة إستبرق) هو: الغليظ من الديباج؛ وهو فارسي معرب بزيادة القاف **(إلا طارت بي إليه)** أي: تبلغني إلى ذلك المكان؛ مثل جناح الطائر. والباء للتعدية **(إن أخاك رجل صالح)** الصالح هو: القائم بحقوق الله ـ تعالى ـ وحقوق العباد **(أو: إن عبد الله رجل صالح)** «أو» للشك من الراوي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

٤٥ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما

ابن العوام الأسدي القرشي؛ وهو أول مولود في الإسلام للمهاجرين بالمدينة أول سنة من الهجرة، وبايع رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين، قتله الحجاج بن يوسف بمكة، وصلبه يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من جمادى الآخرة سنة ثلاث وسبعين.

[٣٨٣٥] (٣٨٢٦) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ إِسْحَاقَ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ المؤَمَّلِ عَن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَن عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رأى في بَيْتِ الزُّبَيْرِ مِصْبَاحاً فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ مَا أَرَى أَسْمَاءَ إِلَّا قَدْ نَفِسَتْ، فَلا تُسَمُّوهُ حَتَّى أُسَمِّيَه» فَسَمَّاهُ عَبْدَ الله، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ بيدِهِ. [خ بنحوه: ٣٩١٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

٤٦- باب مناقب لأنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه [ت١١٩، م٤٥]

[٣٨٣٦] (٣٨٢٧) حدثنا قُتَيْبَة، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن الجعْدِ أبي عُثمانَ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْم صَوْتَهُ، فَقَالَت: بِأَبِي أنت وَأُمِّي يَا رَسُولَ الله أُنَيْسٌ، قَالَ: فَدَعَا لِي رَسُولُ الله ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهُنَّ اثْنَيْنِ في ....

[٣٨٣٥] قوله: (حدثنا أبو عاصم) النبيل (عن عبد الله بن المؤمل) المخزومي، المكي؛ ويقال: المدني. ضعيف الحديث، من السابعة.

قوله: (رأى في بيت الزبير) أي: ابن العوام. (مصباحًا) أي: سراجًا (ما أرى) بضم الهمزة، وفتح الراء؛ أي: ما أظن (أسماء) هي: أخت عائشة، زوجة الزبير (إلا قد نفست) بضم النون، وكسر الفاء، وقد تفتح النون؛ أي: ولدت، وصارت ذات نفاس (فلا تسموه) أي: المولود (وحنَّكه) بتشديد النون. يقال: حنكت الصبي؛ إذا مضغت تمرًا، أو غيره ثم دلكته بحنكه.

٤٦ ـ بابُ مَنَاقِبِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

هو: أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب. أمه: أم سليم بنت ملحان. قدم النبي ﷺ المدينة وهو ابن عشر سنين، وانتقل إلى البصرة في خلافة عمر؛ ليفقه الناس بها؛ وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة؛ سنة إحدى وتسعين، وله من العمر مئة وثلاث سنين. وقيل: تسع وتسعون سنة، قال ابن عبد البر: وهو أصح ما قيل.

[٣٨٣٦] قوله: (حدثنا قتيبة) بن سعيد (أخبرنا جعفر بن سليمان) الضبعي البصري (عن الجعد أبي عثمان) هو: ابن دينار اليشكري.

قوله: (أنيس) بضم الهمزة، تصغير أنس؛ أي: هذا أنيس (قد رأيت منهن اثنتين في

الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الآخِرَةِ. [خ: ١٩٨٢، م: ٢٤٨١، حم: ١٢٥٤١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النبيِّ ﷺ.

[٣٨٣٧] (٣٨٢٨) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن شَرِيكٍ، عَن عَاصِمٍ، عَن أَنَسٍ، قَالَ: رُبَّمَا قَالَ لِي النبي ﷺ: «يَا ذَا الأُذُنَيْنِ» قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي يُمَازِحُهُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ.

[٣٨٣٨] (٣٨٢٩) حدثنا مُحمّدُ بْنُ بَشّارٍ، حَدَّثَنَا محمدُ بْنُ جعفرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَة قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَن أُمِّ سُلَيْم أَنَّهَا قَالَت: يَا رَسُولَ الله أَنَس بْنَ مَالِك خَادِمُكَ ادْعُ الله لَهُ. قَالَ: «اللَّهمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». [خ: ٦٣٣٤، م: ٢٤٨٠، حم: ١٢٦٠١].

الدنيا) هما: كثرة المال، وكثرة الولد **(وأنا أرجو الثالثة في الآخرة)** هي: المغفرة؛ كما بينها سنان بن ربيعة بزيادة؛ وذلك فيما رواه ابن سعد[١] بإسناد صحيح عنه عن أنس قال: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَطِلْ عُمُرَهُ وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٨٣٧] قوله: (عن أنس قال: ربما قال لي رسول الله ﷺ. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب المزاح» من «أبواب البر والصلة».

[٣٨٣٨] قوله: (اللهم أكثر ماله، وولده) قال النووي في «شرح مسلم»: هذا من أعلام نبوته ﷺ في إجابة دعائه؛ وفيه فضائل لأنس. وقال الحافظ: أما كثرة ولد أنس وماله؛ فوقع عند مسلم[٢] في آخر هذا الحديث من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، قال أنس: «فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المئة اليوم». وتقدم في حديث: «الطاعون شهادة لكل مسلم» في «كتاب الطب» قول أنس: «أخبرتني ابنتي أمينة أنه دفن من صلبي إلى يوم مقدم الحجاج البصرة مئة وعشرون».

---

(١) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٩/٧).

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٨١).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٨٣٩] (٣٨٣٠) حدثنا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، عَن شُعْبَةَ، عَن جَابِرٍ، عَن أبي نَصْرٍ، عَن أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَنَّانِي رَسُولُ الله ﷺ بِبَقْلَةٍ كُنْتُ أَجْتَنِيها. [ضعيف، الجعفي، ضعيف جداً، كذَّبه يحيى، وأحمد، والجوزجاني، حم: ١١٨٧٧].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ جَابِرِ الجُعْفِيِّ عَن أبي نَصْرٍ، وَأَبُو نَصْرٍ هُوَ خَيْثَمَة البَصْرِيُّ رَوَى عَن أَنَسٍ أَحَادِيثَ.

[٣٨٤٠] (٣٨٣١) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ أَبُو عَبْدِ الله، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِي قَالَ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: يَا ثَابِتُ خُذْ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تَأْخُذْ عَن أَحَدٍ أَوْثَقَ مِنِّي، إِنِّي أَخَذْتُهُ عَن رَسُولِ الله ﷺ عَن جِبْرِيلَ، وَأَخَذَهُ جِبْرِيلُ عَن الله تَعَالَى. [ميمون، مستور].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ الحُباب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٨٣٩] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو: الطيالسي (عن جابر) هو: ابن يزيد الجعفي، عن أبي نصر؛ اسمه: خيثمة بن أبي خيثمة، البصري. واسم أبي خيثمة هذا: عبد الرحمن.

قوله: (كناني رسول الله ﷺ ببقلة كنت أجتنيها) قال في «النهاية»: أي: كناه: أبا حمزة. وقال الأزهري: البقلة التي جناها أنس كان في طعمها لَذْعٌ؛ فسميت: حمزةً؛ لفعلها. يقالُ: رمانة حامزة؛ أي: فيها حموضة. انتهى. وفي «القاموس»: الحمزة: الأسد، وبقلة.

[٣٨٤٠] قوله: (حدثنا زيد بن الحباب) هو: أبو الحسين العكلي (أخبرنا ميمون أبو عبد الله) هو: ميمون بن أبان. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ميمون بن أبان الهذلي. ويقال: الجشمي؛ أبو عبد الله البصري. روى عن ثابت البناني، وروى عنه زيد بن الحباب، وأبو عاصم. ذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى.

قوله: (خذ عني) أي: خذ علم الكتاب والسنة عني (أوثق مني) صفة لـ«أحد»؛ أي: أكثر وثوقًا مني. والظاهر: أن أنسًا قال هذا لثابت حين لم يبق أحد من الصحابة بالبصرة، وكان أنس آخر من بقي بها من أصحاب رسول الله ﷺ.

[٣٨٤١] (٣٨٣٢) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحبابِ عَن مَيْمُونٍ أبي عَبْدِ الله عَن ثَابِتٍ عَن أنس بْنِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَأَخَذَهُ النَّبيُّ ﷺ من جِبْرِيلَ.

[٣٨٤٢] (٣٨٣٣) حدثنا محمُودُ بْنُ غَيْلَان، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَن أبي خَلدَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَبي العَالِيَةِ: سَمِعَ أَنَسٌ مِنَ النَّبيِّ ﷺ؟ قَالَ: خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَدَعَا لَهُ النبيُّ ﷺ، وكَانَ لَهُ بُسْتَانٌ يَحْمِلُ في السَّنَةِ الفَاكِهَةَ مَرَّتَيْنِ، وكَانَ فِيهَا رَيْحَانٌ، كَانَ يجِدُ مِنْهُ رِيح المِسْكِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ.

وأبُو خلدَةَ اسْمُهُ: خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ.

وَقَدْ أدْرَكَ أبو خَلَدَةَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَرَوَى عَنْهُ.

[٣٨٤١] . . . .

[٣٨٤٢] **قوله: (سمع أنس من النبي ﷺ)** بحذف حرف الاستفهام؛ أي: هل سمع منه؟ **(وكان له)** أي: لأنس **(بستان)** بالضم، معرب: بوستان؛ وهي أرض أدير عليها جدار؛ وفيها شجر، وزرع **(يحمل)** أي: يثمر **(في السنة)** أي: الواحدة. وفي بعض النسخ «**في كل سنة**» **(مرتين)** أي: ببركة دعاء النبي ﷺ، ولأبي نعيم[1] في «**الحلية**» من طريق حفصة بنت سيرين عن أنس قال: «**وَإِنَّ أَرْضِي لَتُثْمِر فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ، وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يُثْمِرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرَهَا**» **(وكان فيها)** أي: في ذلك البستان. وتأنيث الضمير بتأويل الحديقة **(ريحان)** بفتح الراء، وسكون التحتية: نبات طيب الرائحة **(يجد)** أي: أنس، أو: يجد واجد. وفي بعض النسخ «**يجيء**».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، قال الحافظ في «**الفتح**» بعد ذكر هذا الحديث: رجاله ثقات.

---

(١) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٢٦٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» حديث (٧١٠).

٤٧- باب مناقب لأبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه [ت١٢٠، م٤٦]

[٣٨٤٣] (٣٨٣٤) حدثنا مُحمّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عَن شُعْبَةَ، عَن سِمَاكٍ، عَن أَبِي الرَّبِيعِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَبَسَطْتُ ثَوْبِي عِنْدَهُ، ثُمَّ أَخَذَهُ فَجَمَعَهُ عَلَى قَلْبِي، فَمَا نَسِيتُ بَعْدَهُ حديثاً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوجْهِ.

[٣٨٤٤] (٣٨٣٥) حدثنا أَبُو مُوسَى مُحمّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ فَلا أَحْفَظُهَا، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ»، فَبَسَطْتُهُ فَحَدَّثَ حَدِيثاً كَثِيراً، فَمَا نَسِيتُ شَيْئاً حَدَّثَنِي بِهِ. [خ: ١١٩، م: ٢٤٩٢، حم: ٧٢٣٣].

---

٤٧ ـ بابُ مَنَاقِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

تقدمت ترجمته في «باب فضل الطهور».

[٣٨٤٣] قوله: (أخبرنا ابن أبي عدي) اسمه: محمد بن إبراهيم (عن سماك) هو ابن حرب (عن أبي الربيع) المدني مقبول من الثامنة. قوله: (ثم أخذه؛ فجمعه على قلبي) هذا يدل على أن النبي ﷺ هو الذي أخذ الرداء وجمعه على قلب أبي هريرة، ولفظ البخاري السابق يدل على أن أبا هريرة هو الذي جمع الرداء وضمه، ويمكن الجمع بأنهما جميعًا جمعا الرداء وضماه على قلبه، وإلا فما في «الصحيح» فهو المقدم.

[٣٨٤٤] قوله: (أخبرنا عثمان بن عمر) العبدي البصري (أخبرنا ابن أبي ذئب) اسمه: محمد بن عبد الرحمن.

قوله: (أسمع منك أشياء) أي: كثيرة (فلا أحفظها) وفي رواية البخاري في «العلم»: «إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ». (فبسطته) زاد البخاري: «فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ضُمَّ، فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا».

قال الحافظ: لم يذكر المغروف منه؛ وكأنها كانت إشارة محضة. وفي الحديث: فضيلة ظاهرة لأبي هريرة، ومعجزة واضحة من علامات النبوة؛ لأن النسيان من لوازم الإنسان، وقد اعترف أبو هريرة بأنه كان يكثر منه، ثم تخلف عنه؛ ببركة النبي ﷺ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ قد رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ.

[٣٨٤٥] (٣٨٣٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطاءٍ، عَن الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَن ابنِ عُمرَ أَنَّهُ قَالَ لأَبِي هُرَيْرَةَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ الله ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[٣٨٤٦] (٣٨٣٧) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ شعيب الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الحَرَّانِيُّ عَن مُحمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَن مُحمّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَن مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُل إلى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله فَقَالَ: يَا أَبَا مُحمّدٍ أَرَأَيْتَ هَذَا اليَمَانِيَّ - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - هُوَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ الله ﷺ مِنْكُمْ، نَسْمَعُ مِنْهُ ما لا نَسْمَعُ مِنْكُمْ، أَوْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ؟ قَالَ:

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري.

[٣٨٤٥] **قوله: (حدثنا هشيم)** هو: ابن بشير بن القاسم **(حدثنا يعلى بن عطاء)** العامري، الليثي، الطائفي **(عن الوليد بن عبد الرحمن)** الجرشي، الحمصي.

قوله: (كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ) أي: : كنت أكثرنا لزومًا له ﷺ منا **(وأحفظنا لحديثه)** أي: أكثر، وأقوى حفظًا لحديثه منا.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد.

[٣٨٤٦] **قوله: (أخبرنا أحمد بن سعيد الحراني)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أحمد بن سعيد الحراني؛ صوابه: أحمد بن أبي شعيب الحراني؛ وقع في بعض نسخ الترمذي «أحمد بن شعيب»؛ فحرفها بعضهم «أحمد بن سعيد»؛ فنشأ منه هذا الوهم. وإنما أخرج الترمذي عن الدارمي عنه. انتهى. وقال في ترجمة أحمد بن أبي شعيب ما لفظه: أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب بن مسلم الحراني؛ أبو الحسن القرشي، مولاهم، روى عنه أبو داود، والبخاري، والترمذي، والنسائي بواسطة، والدارمي وغيرهم. قال أبو حاتم: ثقة، صدوق **(أخبرنا محمد بن سلمة)** الحراني، روى عنه أحمد بن أبي شعيب الحراني وغيره، ثقة **(عن محمد بن إبراهيم)** بن الحارث التيمي **(عن مالك بن أبي عامر)** الأصبحي.

قوله: (يا أبا محمد) كنية طلحة **(أرأيت)** أي: أخبرني ....

أَمَّا أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِن رَسُولِ الله ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ عَنْهُ فَلا أَشُكُّ إِلَّا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُوْل الله ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ مِسْكِيناً لا شَيْءَ لَهُ ضَيْفاً لِرَسُولِ الله ﷺ يَدُهُ مَعَ يَدِ رَسُولِ الله ﷺ، وَكُنَّا نَحنُ أَهْلَ بُيُوتَاتٍ وَغِنًى، وَكُنَّا نَأْتِي رَسُولَ الله ﷺ طَرَفَي النَّهَارِ، فلا نَشُكُّ إِلَّا أَنَّهُ سَمِعَ مِن رَسُولِ الله ﷺ مَا لا نَسْمَع، وَلا تَجِدُ أَحَداً فِيهِ خَيْرٌ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ. [محمد بن إسحاق، مدلّس].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَقد رَوَاهُ يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُهُ عَن مُحمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

(أما أن يكون سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع عنه) الظاهر أن «أما» بفتح الهمزة، وتشديد الميم، و«أن» مصدرية؛ وهي مع ما بعدها مبتدأ؛ والخبر محذوف؛ أي: أما كونه سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع منه؛ فهو المتعين **(يده مع يد رسول الله ﷺ)** أي: كان ملازمًا له ﷺ لا يغيب عنه **(وكنا نحن أهل بيوتات)** جمع الجمع لبيوت؛ وهو: جمع البيت **(وغنًى)** بالجر عطف على بيوتات **(طرفي النهار)** أي: أوله وآخره **(لا أشك إلا أنه سمع. . . إلخ)** الظاهر؛ أن «إلا» ههنا زائدة، كما في قول الشاعر: [من الطويل]

حَـرَاجِـيـجُ مَـا تَـنْـفَـكُّ إِلَّا مُـنَـاخَـةً عَلَى الْخَسْفِ أَوْ نَرْمِي بِهَا بَلَدًا قفراً

أي: لا أشك في أنه سمع من رسول الله ﷺ، ويؤيده رواية البخاري في «التاريخ»، وأبي يعلى بلفظ: «والله ما نشك أنه سمع ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم». أو المراد بالشك: الظن؛ أي: لا أظن إلا أنه سمع من رسول الله ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه البخاري في «التاريخ»[1] وأبو يعلى بلفظ: قال: «كُنْتُ عِنْدَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله فَقِيلَ لَهُ: مَا تَدْرِي هَذَا الْيَمَانِي أَعْلَمُ بِرَسُولِ الله مِنْكُمْ، أَوْ هُوَ يقُولُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ. قَالَ: فَقَالَ: والله مَا نَشُكُّ أَنَّهُ سَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمْ. إِنَّا كُنَّا أَقْوَامًا لَنَا بُيُوتَاتٌ وَأَهْلُونَ، وَكُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ طَرَفَي النَّهَارِ ثُمَّ نَرْجِعُ، وكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا أَهْلَ، إِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، فَمَا نَشُكُّ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ». قال الحافظ في «الفتح»: إسناده حسن.

---

(١) البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ١٣٢) (١٩٣٨)، وأبو يعلى، حديث (٦٣٦).

[٣٨٤٧] (٣٨٣٨) حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابنِ بنت أَزْهَرَ السَّمَّان، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو العَالِيَةِ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِمَّنْ أَنْتَ» قال: قُلْتُ: مِن دَوْس، قَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ فِي دَوْسٍ أَحَداً فِيهِ خَيْرٌ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو خَلْدَةَ اسْمُهُ: خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ، وَأَبُو العَالِيَةِ اسْمُهُ: رُفَيْعٌ.

[٣٨٤٨] (٣٨٣٩) حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى القَزَّازُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا المهَاجِرُ عَن أبي العَالِيَةِ الرِّيَاحِيِّ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ادْعُ الله فِيهِنَّ بِالبَرَكَةِ، فَضَمَّهُنَّ، ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالبَرَكَةِ، فَقَالَ: «خُذْهُنَّ وَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هَذَا أَوْ فِي هَذَا المِزْوَدِ، كُلَّمَا أَرَدتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئاً فَأَدْخِلْ فِيْهِ يَدَكَ فَخُذْهُ وَلا تَنْثُرهُ نَثْراً»، فَقَدْ حَمَلْتُ مِن ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِن وَسْقٍ فِي سَبِيلِ الله، ....

[٣٨٤٧] قوله: (قلت: من دوس) بفتح الدال المهملة، وسكون الواو؛ أبو قبيلة (ما كنت أرى) بضم الهمزة؛ أي: أظن.

[٣٨٤٨] قوله: (أخبرنا المهاجر) بن مخلد أبو مخلد؛ مولى البكرات؛ بفتح الموحدة، والكاف، مقبول، من السادسة.

قوله: (بتمرات) بفتحات؛ جمع تمرة (فضمهن) أي: فأخذهن بيده، أو وضع يده عليهن (ثم دعا لي) أي: لأجلي خصوصًا (فيهن بالبركة) أي: بالبركة فيهن، وكثرة الخير في أكلهن مع بقائهن (قال) أي: بطريق الاستئناف (فاجعلهن) أي: أدخلهن (في مزودك) بكسر الميم؛ وهو: ما يجعل فيه الزاد من الجراب، وغيره (أن تأخذ منه) أي: من المزود (شيئًا) أي: من التمرات (فيه) أي: في المزود (فخذه) أي: الشيء (ولا تنثره) بضم المثلثة، وتكسر. ففي «القاموس»: نَثَرَ الشيء يَنْثُرُهُ وَيَنْثِرُهُ نَثْرًا وَنِثَارًا: رماه متفرقًا (فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق) بفتح الواو، وسكون السين؛ أي: ستين صاعًا، على ما هو المشهور. أو حمل بعير، على ما ذكره في «القاموس».

فَكُنَّا نَأكُلُ مِنْهُ وَنُطعِمُ، وَكَانَ لا يُفَارِقُ حِقْوِي حَتَّى كَانَ يَوْمُ قَتْلِ عُثمانَ، فَإِنَّهُ انْقَطَعَ. [حم: ٨٤١٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ.

[٣٨٤٩] (٣٨٤٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ المُرَابِطِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَة، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: لِمَ كُنِّيت أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: أَمَا تَفرَقُ مِنِّي؟ قُلْتُ: بَلَى، وَالله، إِنِّي لأَهَابُكَ، قَالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمَ أَهْلِي، فَكَانَتْ لِي هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ، فَكُنْتُ أَضَعُهَا بِاللَّيْلِ فِي شَجَرَةٍ، فَإِذَا كَانَ النَّهَارُ ذَهَبْتُ بِهَا مَعِي، فَلَعِبْتُ بِهَا، فَكَنَّونِي أَبَا هُرَيْرَةَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قال الطيبي: يجوز أن يحمل «حملت» على الحقيقة، وأن يحمل على معنى الأخذ؛ أي: أخذته مقدار كذا بدفعات. انتهى.

قال القاري: والحمل على الحقيقة أولى؛ فإنه أبلغ في المدعى (وكنا) أي: أنا وأصحابي (ونطعم) من الإطعام؛ أي: غيرنا (وكان) أي: المزود (لا يفارق حِقوي) أي: وسطي. وقيل: الحقو الإزار. والمراد هنا: موضع شد الإزار. وقال الطيبي: الحقو: معقد الإزار؛ وسمي الإزار به للمجاورة (حتى كان يوم) بالرفع على أن كان تامة، وجوز نصبه على أن التقدير: حتى كان الزمان يوم (قتل عثمان) بصيغة المصدر مضافًا إلى مفعوله، أو بصيغة المجهول؛ و«عثمان»: نائب الفاعل (فإنه) أي: المزود.

[٣٨٤٩] قوله: (حدثنا أحمد بن سعيد) الأشقر (المرابطي) كذا وقع في النسخ الحاضرة «المرابطي». ووقع في «التقريب» و«تهذيب التهذيب» و«الخلاصة»: «الرباطي»، فليحرر. (أخبرنا أسامة بن زيد) الليثي، المدني (عن عبد الله بن رافع) كنيته: أبو رافع، مولى أم سلمة.

قوله: (لم) أي: لأي شيء (كنيت) بصيغة المجهول؛ من التكنية. يقال: كنا يكنى كُنْيَةً وكِنْيَةً وكني وتكنية، وأكنى إكْنَاءً زيدًا أبا فلان. وكَنَاه أو كَنَّاه بأبي فلان؛ إذا سماه به (أما تفرق مني؟) أي: ألا تخاف مني (كانت لي هريرة) تصغير هرة؛ وهي السنور (في شجرة) أي: على شجرة (فكنوني أبا هريرة) فيه: دلالة على أن أهل أبي هريرة كنوه به. وقيل: إن رسول الله ﷺ كناه به. وقد تقدم شيء من الكلام في هذا في «باب فضل الطهور».

[٣٨٥٠] (٣٨٤١) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَن أَخِيهِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثاً عَن رَسُولِ الله ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ، وَكُنْتُ لا أَكْتُبُ. [خ: ١١٣، حم: ٧٣٤٢، مي: ٤٨٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٤٨- باب مناقب مُعَاوِيَةَ بْنِ أبي سُفْيَانَ رضي الله عنه [ت١٢١، م٤٧]

[٣٨٥١] (٣٨٤٢) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، عَبْد الأَعْلَى بْنُ مُسْهر عَن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَن رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أبي عُمَيْرَةَ،

[٣٨٥٠] **قوله: (عن أبي هريرة قال: ليس أحد أكثر حديثًا. . . إلخ)** تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب الرخصة في كتابة العلم».

٤٨ ـ بابُ مَنَاقِبِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه

صخر بن حرب بن أميّة بن عبد شمس؛ أسلم قبل الفتح، وأسلم أبواه بعده، وصحب النبي ﷺ وكتب له، وولي إمرة دمشق عن عمر بعد موت أخيه يزيد بن أبي سفيان سنة تسع عشرة، واستمر عليها بعد ذلك إلى خلافة عثمان، ثم زمان محاربته لعليٍّ وللحسن، ثم اجتمع عليه الناس في سنة إحدى وأربعين إلى أن مات سنة ستين؛ فكانت ولايته بين إمارة، ومحاربة، ومملكة أكثر من أربعين سنة متوالية.

[٣٨٥١] **قوله: (حدثنا محمد بن يحيى)** هو: الذهلي **(حدثنا أبو مسهر)** اسمه: عبد الأعلى بن مسهر **(عن سعيد بن عبد العزيز)** التنوخي الدمشقي، ثقة، إمام سوّاه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر؛ لكنه اختلط في آخر عمره، من السابعة **(عن ربيعة بن يزيد)** الدمشقي **(عن عبد الرحمن بن أبي عميرة)** بفتح العين المهملة، وكسرة الميم، المزني. ويقال: الأزدي، مختلف في صحبته. سكن حمص، كذا في «التقريب» و[قال][1] في «تهذيب التهذيب»: له عند الترمذي حديث واحد في ذكر معاوية.

قال الحافظ: قال ابن عبد البر: لا تصح صحبته، ولا يصح إسناد حديثه. انتهى.

---

(١) في المطبوع «قيل»، والصواب ما أثبتناه.

وَكَان مِن أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: «اللَّهمَّ اجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِيّاً وَاهْدِ بِهِ». [حم: ١٧٤٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٨٥٢] (٣٨٤٣) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُحمَّد النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، عَن يُونُسَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَن أبي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ، قَالَ: لمّا عَزَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَن حِمْصَ وَلَّى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ النَّاسُ: عَزَلَ عُميراً وَوَلَّى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ عُمَيرٌ: لا تَذْكُرُوا مُعَاوِيَةَ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهمَّ اهْدِ بِهِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، قَالَ [و] عمرو بْنُ واقد يُضَعَّفُ.

قوله: (لمعاوية) أي: ابن أبي سفيان **(اللهم اجعله هاديًا)** أي: للناس، أو دالًّا على الخير **(مهديًّا)** بفتح الميم، وتشديد الياء؛ أي: مهتديًا في نفسه **(واهد به)** أي: بمعاوية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ: إسناده ليس بصحيح؛ كما عرفت آنفًا في ترجمة عبد الرحمن بن أبي عميرة.

[٣٨٥٢] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) الذهلي **(أخبرنا عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل)** بنون وفاء مصغرًا؛ أبو جعفر النفيلي الحراني، ثقة، حافظ، من كبار العاشرة **(أخبرنا عمرو بن واقد)** الدمشقي؛ أبو حفص، مولى قريش، متروك، من السابعة **(عن يونس بن حلبس)** بمهملتين في طرفيه وموحدة؛ وزن: جعفر.

قوله: (لما عزل عمر بن الخطاب عمير بن سعد) الأنصاري، الأوسي، صحابي، كان عمر يسميه: نسيج وحده؛ بفتح النون، وكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة، ثم جيم، ثم واو مفتوحة ومهملة ساكنة؛ وهي كلمة تطلق على الفائق **(عن حمص)** كورة بالشام **(ولى معاوية)** أي: ابن أبي سفيان. وحديث عمير بن سعد هذا في سنده عمرو بن واقد الدمشقي؛ وهو متروك؛ كما عرفت. اعلم: أنه قد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة؛ لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد؛ وبذلك جزم إسحاق بن راهويه، والنسائي، وغيرهما. وقد صنف ابن أبي عاصم جزءًا في مناقبه. وكذلك أبو عمر؛ غلام ثعلب، وأبو بكر النقاش. وأورد ابن الجوزي في «الموضوعات» بعض الأحاديث التي ذكروها، ثم ساق عن إسحاق بن راهويه أنه

٤٩- باب مناقب عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﵁ [ت١٢٢، م٤٨]

[٣٨٥٣] (٣٨٤٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيعَةَ، عَن مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَسْلَمَ النَّاسُ، وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ».

[حم: ١٦٩٦٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ، عَن مِشْرَحِ بْنِ هاعان، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بالقَوِيِّ.

قال: لم يصح في فضائل معاوية شيء. وأخرج ابن الجوزي أيضًا من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سَأَلْتُ أَبِي: مَا [تقول][١] فِي عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، فَأَطْرَقَ ثُمَّ قَالَ: اعْلَمْ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ كَثِيرَ الأَعْدَاءِ، فَفَتَّشَ أَعْدَاؤُهُ لَهُ عَيْبًا فَلَمْ يَجِدُوا، فَعَمَدُوا إِلَى رَجُلٍ قَدْ حَارَبَهُ فَأَطْرَوْهُ كِيادًا مِنْهُمْ لِعَلِيٍّ». فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له. كذا في «الفتح».

٤٩ ـ بابُ مَنَاقِبِ عَمْرو بْنِ الْعَاصِ ﵁

ابن وائل السهمي الصحابي المشهور؛ أسلم عام الحديبية، وولي إِمْرَةَ مصر مرتين، وهو الذي فتحها. مات بمصر سنة نيف وأربعين، وقيل: بعد الخمسين.

[٣٨٥٣] **قوله: (أسلم الناس)** التعريف فيه للعهد، والمعهود: مسلمة الفتح من أهل مكة **(وآمن عمرو بن العاص)** أي: قبل الفتح بسنة، أو سنتين؛ طائعًا راغبًا مهاجرًا إلى المدينة، فقوله ﷺ هذا تنبيهٌ على أنهم أسلموا رهبةً، وآمن عمرو رغبةً، فإن الإسلام يحتمل أن يشوبه كراهة، والإيمان لا يكون إلا عن رغبة وطواعية. وذكره الطيبي، وغيره.

وقال ابن الملك: إنما خصه بالإيمان رغبة؛ لأنه وقع إسلامه في قلبه في الحبشة حين اعترف النجاشي بنبوته؛ فأقبل إلى رسول الله ﷺ مؤمنًا من غير أن يدعوه أحد إليه؛ فجاء إلى المدينة في الحال ساعيًا فآمن. أَمَّره النبي ﷺ على جماعة. فيهم الصديق، والفاروق، وذلك لأنه كان مبالغًا قبل إسلامه في عداوة النبي ﷺ وإهلاك أصحابه؛ فلما آمن أراد ﷺ أن يزيل عن قلبه أثر تلك الوحشة المتقدمة، حتى يأمن من جهته، ولا ييأس من رحمة الله تعالى.

قوله: (وليس إسناده بالقوي)؛ لضعف ابن لهيعة.

---

(١) في المطبوع [تقوله]، والمثبت هو ما في «الفتح» (٧/ ١٠٤).

[٣٨٥٤] (٣٨٤٥) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَن نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الجُمَحِيِ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقُولُ: «إِنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ مِن صَالِحِي قُرَيْشٍ». [ضعيف الإسناد].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الجُمَحِيِّ، وَنَافِعٌ ثِقَةٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، [و] ابنُ أبي مُلَيْكَةَ لَمْ يُدْرِكْ طَلْحَةَ.

٥٠- باب مناقب خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ رضي الله عنه [ت١٢٣، م٤٩]

[٣٨٥٥] (٣٨٤٦) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَنْزِلًا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ، فَيَقُولُ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» فَأَقُولُ: فُلَانٌ، فَيَقُولُ: «نِعْم عَبْدُ الله هَذَا»، وَيَقُولُ: «مَن هَذَا؟» فَأَقُولُ فُلَانٌ، فَيَقُولُ: «بِئْسَ عَبْدُ الله هَذَا»، حَتَّى مَرَّ

[٣٨٥٤] **قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور)** هو: الكوسج **(أخبرنا أبو أسامة)** اسمه: حماد بن أسامة.

قوله: (من صالحي قريش) أي: من خيارهم؛ والصالح من يؤدي فرائض الله وحقوق الناس.

٥٠ ـ بَابُ مَنَاقِبِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه

ابن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب؛ يجتمع مع النبي ﷺ وأبي بكر جميعًا في مرة بن كعب؛ يكنى: أبا سليمان. وكان من فرسان الصحابة؛ أسلم بين الحديبية والفتح، وشهد مع النبي ﷺ عدة مشاهد ظهرت فيها نجابته، ثم كان قتل أهل الردة على يديه، ثم فتوح البلاد الكبار، ومات على فراشه؛ سنة إحدى وعشرين؛ وبذلك جزم ابن نمير؛ وذلك في خلافة عمر بحمص، ونقل عن دحيم أنه مات بالمدينة، وغلطوه.

[٣٨٥٥] **قوله: (فجعل الناس يمرون)** أي: علينا من كل جانب **(فأقول: فلان)** أي: أسميه باسمه **(ويقول)** أي: في مار غيره **(فيقول: بئس عبد الله هذا)** وهذا من باب ما روى أبو يعلى وغيره مرفوعًا: «اذْكُرُوا الْفَاجِرَ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ»[1] **(حتى مر** ....

---

(١) قال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٩٢١): أخرجه أبو يعلى، والترمذي الحكيم في الفصل الثامن =

خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَقَالَ: «مَن هَذَا؟» فَقُلْتُ: هَذَا خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ قَالَ: «نِعْم عَبْدُ الله خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، سَيْفٌ مِن سُيُوفِ الله».

خالد بن الوليد) أي: استمر هذا السؤال والجواب حتى مر خالد **(قلت: هذا خالد بن الوليد)**، وفي هذا إشعار بأنه ﷺ كان في خيمة؛ وأبو هريرة خارجها؛ وإلا فمثل خالد بن الوليد لا يخفى عليه ﷺ **(نعم عبد الله)** أي: هذا **(خالد بن الوليد)** مبتدأ **(سيف من سيوف الله)** خبره. أو التقدير: نعم عبد الله خالد بن الوليد؛ هو سيف من سيوف الله. والجملة على التقديرين مبينة لسبب المدح.

قال القاري: أي كسيف سله الله على المشركين، وسلطه على الكافرين، أو ذو سيف من سيوف الله ـ عز وجل ـ حيث يقاتل مقاتلة شديدة في سبيله مع أعداء دينه. انتهى.

= والستين بعد المئة من «نوادر الأصول» له، والعقيلي، وابن عدي، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي، وغيرهم، ولا يصح أيضًا، فالجارود ممن رُمي بالكذب. وقال الدارقطني: هو مَن وضعه، ثم سرقه منه جماعةٌ منهم: عمر بن الأزهر عن بهز، وسليمان بن عيسى عن الثوري عن بهز، وسليمان وعمر كذابان.

وقد رواه عن بهز أيضًا، أخرجه الطبراني في «الأوسط» من طريق عبد الوهاب أخي عبد الرزاق، وهو كذاب.

وقال الطبراني: لم يروه عن معمر غيره. كذا قال.

وللحديث طريق أخرى: عن عمر بن الخطاب، رواه يوسف بن أبان: حدثنا الأبرد بن حاتم، أخبرني منهال السراج عن عمر...

وبالجملة فقد قال العقيلي: إنه ليس لهذا الحديث أصل من حديث بهز، ولا من حديث غيره، ولا يتابع عليه من طريق يثبت.

وقال الفلاس: إنه منكر.

ولأبي الشيخ والبيهقي في «السنن» و«الشعب» وغيرهما، وكذا القضاعي من حديث رواد بن الجراح، عن أبي سعيد الساعدي، عن أنس رفعه: «من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له» وقال البيهقي: إنه ليس بالقوي، ومرة: في إسناده ضعف.

وأخرجه ابن عدي من رواية الربيع بن بدر، عن أبان عن أنس، وإسناده أضعف من الأول. قال البيهقي: ولو صح، فهو في الفاسق المعلن بفسقه.

وأخرج في «الشعب» له بسند جيد، عن الحسن أنه قال: «ليس في أصحاب البدع غيبة» ومن طريق ابن عيينة أنه قال: «ثلاثة ليست لهم غيبة: الإمام الجائر، والفاسق المعلن بفسقه، والمبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته» ومن طريق زيد بن أسلم قال: «إنما الغيبة لمن لم يعلن بالمعاصي» ومن طريق شعبة قال: «الشكاية والتحذير ليستا من الغيبة» وقال عقبه: هذا صحيح، فقد يصيبه من جهة غيره أذى فيشكوه، ويحكي ما جرى عليه من الأذى، فلا يكون ذلك حرامًا، ولو صبر عليه كان أفضل، وقد يكون مزكيًا في رواية الأخبار والشهادات، فيخبر بما يعلمه من الراوي أو الشاهد ليتقي خبره وشهادته فيكون ذلك مباحًا. والله الموفق.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ، ولَا نَعْرِفُ لزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمَاعاً مِن أبي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ عِنْدِي حَدِيثٌ مُرْسَلٌ. قَالَ: وفي البابِ عَن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ [رضي الله عنه].

٥١- باب مناقب سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه [ت١٢٤، م٥٠]

[٣٨٥٦] (٣٨٤٧) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن سُفْيَانَ عَن أبي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ الله ﷺ ثَوْب حَرِيرٌ فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِن

وقال المناوي: أي: هو في نفسه كالسيف في إسراعه لتنفيذ أوامر الله ـ تعالى ـ لا يخاف فيه لومة لائم.

قوله: (وفي الباب، عن أبي بكر الصديق) أخرجه أحمد[1] عنه قال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «نعم عبد الله، وأخو العشيرة خالد بن الوليد، وسيف من سيوف الله سله الله ـ عز وجل ـ على الكفار والمنافقين»، وقد ورد في كون خالد بن الوليد سيف من سيوف الله أحاديث أخرى؛ منها: حديث أنس بن مالك عند البخاري[2] عن النبي ﷺ: أنه نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَال: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ، فَأُصِيبَ - وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ - حَتَّى أخذ الرَّايَةَ سَيْفٌ من سُيُوفِ الله، حَتَّى فَتَحَ الله عَلَيْهِمْ».

٥١ ـ بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه

ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي. ثم الأشهلي؛ وهو: كبير الأوس؛ كما أن سعد بن عبادة كبير الخزرج. أسلم على يد مصعب بن عمير لما أرسله النبي ﷺ إلى المدينة يعلّم المسلمين، فلما أسلم قال لبني عبد الأشهل: «كلام رجالكم ونسائكم علي حرام حتى تسلموا» فأسلموا فكان من أعظم الناس بركة في الإسلام، وشهد بدرًا بلا خلاف فيه، وشهد أُحُدًا، والخندق، ورماه يومئذٍ حبان بن العراقة في أكحله؛ فعاش شهرًا؛ ثم تنفض جرحه؛ فمات منه. وكان موته بعد الخندق بشهر. وبعد قريظة بليال.

[٣٨٥٦] قوله: (أهدي لرسول الله ﷺ ثوب حرير) بصيغة المجهول؛ والذي أهداه له

---

(١) أحمد، حديث (٤٤).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٥٧).

لِينِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعْجَبُونَ مِن هَذَا؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ في الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِن هَذَا». [خ: ٣٢٤٩، م: ٢٤٦٨، ن: ٥٣١٧، جه: ١٥٧، حم: ١٨٠٧٣].

قَالَ: وفي البابِ عَن أَنَس. قَالَ: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣٨٥٧] (٣٨٤٨) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جابرَ بْنَ عبدِ الله يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ: «اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمنِ». [خ: ٣٨٠٣، م: ٢٤٦٦، جه: ١٥٨، حم: ٢٧٥١٩].

أكيدر دومة؛ كما بينه أنس في حديثه عند البخاري في «باب قبول الهدية من المشركين» (أتعجبون من هذا) أي: تعجبون من لين هذا (لمناديل سعد بن معاذ) جمع: منديل؛ وهو الذي يحمل في اليد. وقال ابن الأعرابي وغيره: هو مشتق من الندل؛ وهو: النقل؛ لأنه ينقل من واحد إلى واحد. وقيل: من النّدل؛ وهو: الوسخ؛ لأنه يندل به. إنما ضرب المثل بالمنديل؛ لأنها ليست من علية الثياب؛ بل هي تتبدل في أنواع من المرافق يتمسح بها الأيدي، وينفض بها الغبار عن البدن، ويُعطى بها ما يهدى، وتتخذ لفائف للثياب؛ فصار سبيلها سبيل الخادم، وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم. فإذا كان أدناها هكذا؛ فما ظنك بعليتها. فإن قلت: ما وجه تخصيص سعد به؟ قلت: لعل منديله كان من جنس ذلك الثوب لونًا، ونحوه؛ أو كان الوقت يقتضي استمالة سعد؛ أو كان اللامسون المتعجبون من الأنصار؛ فقال: منديل سيدكم خير منه؛ أو كان سعد يحب ذلك الجنس من الثياب.

قوله: (وفي الباب عن أنس) أخرجه الترمذي[1] في أوائل «أبواب اللباس».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٨٥٧] قوله: (وجنازة سعد بن معاذ بين أيديهم) أي: قدامهم؛ والواو للحال **(اهتز له)** أي: لموت سعد بن معاذ؛ كما في رواية الشيخين.

قال النووي: اختلف العلماء في تأويله؛ فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش: تحركه فرحًا بقدوم روح سعد، وجعل الله ـ تعالى ـ في العرش تمييزًا حصل به هذا، ولا مانع منه، كما قال ـ تعالى ـ: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، وهذا القول

---

(١) الترمذي، كتاب اللباس، حديث (١٧٢٣).

قَالَ: وفي البابِ عَن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَأبي سَعِيدٍ وَرُمَيْثَةَ. وهَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣٨٥٨] (٣٨٤٩) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عبدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن قَتَادَةَ عَن أنسِ بْنِ مالكٍ، قَالَ: لمّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ المُنَافِقُونَ: ما أَخَفَّ جَنَازَتَهُ؟ وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ في بَنِي قُرَيْظَةَ، ....

هو ظاهر الحديث؛ وهو المختار. وقال آخرون: المراد: اهتزاز أهل العرش؛ وهم حملته، وغيرهم من الملائكة؛ فحذف المضاف، والمراد بالاهتزاز: الاستبشار والقبول؛ ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم؛ لا يريدون اضطراب جسمه وحركته؛ وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها.

وقال الحربي: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته. والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء؛ فيقولون: أظلمتْ لموت فلانٍ الأرضُ، وقامتْ له القيامةُ. وقال جماعة: المراد: اهتزاز سرير الجنازة؛ وهو النعش؛ وهذا القول باطل، يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم: «اهْتَزَّ لِمَوْتِهِ عَرْشُ الرَّحْمنِ»، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل؛ لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في «مسلم». انتهى.

قوله: (وفي الباب، عن أسيد بن حضير[١]، وأبي سعيد[٢]، ورميثة) قال العيني: وقد روي اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن جماعة غير جابر؛ منهم: أبو سعيد الخدري، وأسيد بن حضير، ورميثة، وأسماء بنت يزيد بن السكن، وعبد الله بن بدر، وابن عمر بلفظ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ فَرَحًا بسعد». ذكرها الحاكم، وحذيفة بن اليمان، وعائشة عند ابن سعد. والحسن، ويزيد بن الأصم مرسلًا، وسعد بن أبي وقاص في كتاب أبي عروبة الحراني. انتهى.

وقال الحافظ: قد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة أو أكثر، وثبت في الصحيحين فلا معنى لإنكاره. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٨٥٨] قوله: (لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بنِ مُعَاذ) أي: لَمَّا حَمَلَهَا النَّاسُ، ورأَوْهَا خَفِيفَة (مَا أَخَفَّ جَنَازَتَه) «ما» للتعجب (وذلك) أي: استخفافه، واستحقاره (لحكمه في بني قريظة)

---

(١) الحاكم، حديث (٤٩٢٧) وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٢) الحاكم، حديث (٤٩٢٢) وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ المَلَائِكَةَ كَانَت تَحْمِلُهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

٥٢- باب في مناقب قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنه [ت١٢٥، م٥١]

[٣٨٥٩] (٣٨٥٠) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ عبدِ الله الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن ثُمَّامَةَ عَن أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الأَمِيرِ، قَالَ الأَنْصَارِيُّ: ....

أي: بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم؛ فنسبه المنافقون إلى الجور والعدوان؛ وقد شهد رسول الله ﷺ له بالإصابة في حكمه (فبلغ ذلك) أي: كلامهم (**إن الملائكة كانت تحمله**) أي: ولذا كانت جنازته خفيفة على الناس.

قال الطيبي: كانوا يريدون بذلك: حقارته وازدراءه؛ فأجاب ﷺ بما يلزم من تلك الخفة؛ تعظيم شأنه، وتفخيم أمره.

٥٢ ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنهما

يكنى: أبا عبد الله؛ الأنصاري؛ الخزرجي. كان من كرام أصحاب النبي ﷺ؛ وكان أحد الفضلاء الأجلة وأهل الرأي والمكيدة في الحرب، وكان شريف قومه، وكان لرسول الله ﷺ لما قدم مكة مكان صاحب الشرطة من الأمراء. وكان واليًا لعلي بن أبي طالب على مصر ولم يفارق عليًّا إلى أن قتل، ومات بالمدينة سنة ستين.

[٣٨٥٩] **قوله**: (**حدثني أبي**) أي: عبد الله بن المثنى بن عبد الله الأنصاري (**عن ثمامة**) بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري.

قوله: (**بمنزلة صاحب الشرط**) بضم شين، وفتح راء؛ جمع: الشُّرْط بضم فساكن؛ وهو سر هنك. وكان قيس نصبه النبي ﷺ ليحبس واحدًا، أو يضرب آخر، ويأخذ ثالثًا. قاله في «المجمع». وفيه أيضًا: صاحب الشرط؛ هم: أول الجيش؛ ممن يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. انتهى.

وقال في «القاموس»: الشرطة بالضم: واحدُ الشُّرَط؛ كصُرَد. وهم: أول كتيبة تشهد الحرب، وتتهيأ للموت؛ وطائفة من أعوان الولاة معروفون سموا بذلك؛ لأنهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها. انتهى (**قال الأنصاري**) هو: محمد بن عبد الله الأنصاري

يَعْنِي مِمَّا يَلي مِن أُمُورِهِ. [خ: ٧١٥٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ الأنصاريِّ.
حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا محمد بْنُ عبد الله الأَنْصَارِيُّ، نحْوَهُ. ولم يَذكُرْ فِيهِ قَوْلَ الأَنْصَارِيِّ.

٥٣- باب في مناقب جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما [ت١٢٦، م٥٢]

[٣٨٦٠] (٣٨٥١) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَن جابرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: جاءنِي رَسُولُ الله ﷺ لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ ولا بِرْذَوْنَ. [خ: ٥٦٦٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(يعني: مما يلي من أموره) أي: إنما كان قيس بن سعد منه ﷺ بمنزلة صاحب الشرط من الأمير؛ لأجل أنه كان يلي من أموره ﷺ.

قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) الإمام الذهلي (أخبرنا الأنصاري) هو: محمد بن عبد الله المذكور (لم يذكر) أي: محمد بن يحيى.

٥٣ ـ بَابُ مَنَاقِبِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما

كنيته: أبو عبد الله؛ الأنصاري، السلمي؛ من مشاهير الصحابة، وأحد المكثرين من الرواية، شهد بدرًا، وما بعدها مع النبي ﷺ ثماني عشرة غزوة، وقدم الشام ومصر، وكف بصره في آخر عمره روى عنه خلق كثير. مات بالمدينة سنة أربع وسبعين. وله أربع وتسعون؛ وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة في قول.

[٣٨٦٠] قوله: (جاءني رسول الله ﷺ) زاد البخاري: «يَعُودُنِي» (ليس براكب بغل، ولا برذون) جملة حالية. والبرذون ـ بكسر الموحدة، وسكون الراء، وفتح الذال المعجمة ـ: الدابة؛ وخصه العرب بنوع من الخيل. والبراذين جمعه.

وقال الطيبي: هو: التركي من الخيل، خلاف العراب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٨٦١] (٣٨٥٢) حدثنا ابْنُ أبي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ عَن حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابر، قَالَ: اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ الله ﷺ لَيْلَةَ البَعِيرِ خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً. [أبو الزبير، مدلّس].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، وَمَعْنَى قوله لَيْلَةَ البَعِيرِ: ما رُوِيَ عَن جابر من غيرِ وَجْهٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ فَبَاعَ بَعِيرَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَاشْتَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى المَدِينَةِ، يقولُ جابرٌ: لَيْلَةَ بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ البَعِيرَ اسْتَغْفَرَ لِي خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً، وَكَانَ جابرٌ قد قُتِلَ أَبُوهُ عبدُ الله بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ بَنَاتٍ، فكانَ جابرٌ يَعُولُهُنَّ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِنَّ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَرُّ جابراً وَيَرْحَمُهُ لسبب ذَلِكَ، هكَذَا رُوِيَ في حديثٍ عَن جابِرٍ نحْو هذا.

[٣٨٦١] قوله: (حدثنا ابن أبي عمر) اسمه: محمد بن يحيى (عن أبي الزبير) المكي؛ اسمه: محمد بن مسلم بن تدرس.

قوله: (استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير)؛ أي: ليلة باع جابر بعيره من رسول الله ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه النسائي (ومعنى ليلة البعير: ما روي من غير وجه عن جابر، أنه كان مع النبي ﷺ. إلخ) حديث جابر هذا أخرجه الشيخان مطولًا، وأخرجه الترمذي مختصرًا في «باب اشتراط ظهر الدابة عند البيع» (يقول جابر: ليلة بعت من النبي ﷺ البعير استغفر لي خمسًا وعشرين مرة)، وفي رواية ابن ماجه من طريق أبي نضرة، عن جابر؛ فقال: «أَتَبِيعُ نَاضِحَكَ هَذَا، والله يَغْفِرُ لَكَ؟». زاد النسائي من هذا الوجه: «وكانت كلمة تقولها العرب: افعل كذا، والله يغفر لك». ولأحمد: «قال سليمان ـ يعني: بعض رواته ـ: فلا أدري كم مرة ـ يعني: قال له: والله يغفر لك». وللنسائي من طريق أبي الزبير، عن جابر: «اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ الله ﷺ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً». كذا في «الفتح» (وترك بنات) أي: تسعًا (يعولهن) من: عَالَ رجل عياله يَعُولُهُمْ؛ إذا قام بما يحتاجون إليه من ثوب وغيره (يبر جابرًا) أي: يحسن إليه، من البر؛ وهو: الصلة، والجنة، والخير، والاتساع في الإحسان من باب: عَلِمَ وَضَرَبَ.

٥٤- باب في مناقب مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ ﷺ [ت١٢٧، م٥٣]

[٣٨٦٢] (٣٨٥٣) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو أحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن الأَعْمَشِ عَن أبي وَائِلٍ عَن خَبَّابٍ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُوْل الله ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ الله، فَوَقَعَ أجْرُنَا عَلَى الله، فَمِنَّا مَن مَاتَ ولَم يأكُلْ مِن أجْرِهِ شَيْئاً، ....

---

٥٤ ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ مُصْعَبِ بن عمير ﷺ

بضم الميم، وسكون الصاد، وفتح العين المهملتين (بن عمير) بالتصغير؛ القرشي العدوي. كان من أجلة الصحابة وفضلائهم، هاجر إلى أرض الحبشة في أول من هاجر إليها، ثم شهد بدرًا، وكان رسول الله ﷺ بعثه بعد العقبة الثانية إلى المدينة؛ يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين، وهو أول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة، وكان في الجاهلية من أنعم الناس عيشًا، وألينهم لباسًا؛ فلما أسلم زهد في الدنيا؛ فتخشف جلده تخشف الحية. وقيل: إنه بعثه النبي ﷺ إلى المدينة بعد أن بايع العقبة الأولى؛ فكان يأتي الأنصار في دورهم ويدعوهم إلى الإسلام، فيسلم الرجل والرجلان؛ حتى فشا الإسلام فيهم؛ فكتب إلى النبي ﷺ يستأذنه أن يجمع بهم؛ فأذن له، ثم قدم على النبي ﷺ مع السبعين الذين قدموا عليه في العقبة الثانية؛ فأقام بمكة قليلًا، ثم عاد إلى المدينة قبل أن يهاجر النبي ﷺ، وهو أول من قدمها، وقتل يوم أحد شهيدًا، وله أربعون سنة أو أكثر، وفيه نزل: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَـٰهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. وكان إسلامه بعد دخول النبي ﷺ دار الأرقم.

[٣٨٦٢] قوله: (أخبرنا أبو أحمد) اسمه: محمد بن عبد الله الزبيري (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة.

قوله: (هاجرنا مع النبي ﷺ) أي: بأمره، وإذنه، أو المراد بالمعية: الاشتراك في حكم الهجرة؛ إذ لم يكن معه حينها إلا الصديق، وعامر بن فهيرة (نبتغي وجه الله) أي: جهة ما عنده من الثواب، لا جهة الدنيا (فوقع أجرنا على الله) أي: إثابتنا وجزاؤنا، وفي رواية: «فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى الله» وإطلاق الوجوب على الله؛ بمعنى: إيجابه على نفسه بوعده الصادق؛ وإلا فلا يجب على الله شيء (لم يأكل من أجره شيئًا) كناية عن الغنائم التي تناولها من أدرك زمن الفتوح. وكأن المراد بالأجر: ثمرته؛ فليس مقصورًا على أجر الآخرة.

قال الحافظ في «الفتح»: هذا مشكل على ما تقدم من تفسير ابتغاء وجه الله؛ ويجمع بأن إطلاق الأجر على المال في الدنيا بطريق المجاز بالنسبة لثواب الآخرة؛ وذلك أن القصد

وَمِنَّا مَن أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا، وَإِنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا ثَوْباً، كَانُوا إِذَا غَطُّوا بِهِ رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلاه خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الإِذْخِرَ». [خ: ١٢٧٦، م: ٩٤٠، ن: ١٩٠٢، حم: ٢٠٥٥٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

الأول هو ما تقدم، لكن منهم من مات قبل الفتوح كمصعب بن عمير، ومنهم من عاش إلى أن فتح عليهم، ثم انقسموا؛ فمنهم من أعرض عنه وواسى به المحاويج أولًا فأولًا، بحيث بقي على تلك الحالة الأولى، وهم قليل، منهم: أبو ذر؛ وهؤلاء ملتحقون بالقسم الأول. ومنهم: من تبسط في بعض المباح فيما يتعلق بكثرة النساء، والسراري، أو الخدم، والملابس، ونحو ذلك؛ ولم يستكثر، وهم كثيرٌ، ومنهم: ابن عمر، ومنهم: من زاد؛ فاستكثر بالتجارة، وغيرها؛ مع القيام بالحقوق الواجبة، والمندوبة؛ وهم كثير أيضًا، منهم: عبد الرحمن بن عوف. وإلى هذين القسمين أشار خباب؛ فالقسم الأول، والملتحق به؛ توفر له أجره في الآخرة. والقسم الثاني مقتضى الخبر أنه يحسب عليهم ما وصل إليهم من مال الدنيا من ثوابهم في الآخرة. ويؤيده ما أخرجه مسلم(١) من حديث عبد الله بن عمرٍو رفعه: «مَا من غَازِيَةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ إِلَّا تَعَجّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ» الحديث. ومن ثم آثر كثير من السلف قلة المال، وقنعوا به؛ إما ليتوفر لهم ثوابهم في الآخرة؛ وإما ليكون أقل لحسابهم عليه. انتهى.

(ومنا من أينعت) بفتح الهمزة، وسكون التحتانية، وفتح النون، والمهملة؛ أي: أدركت، ونضجت. يقال: أَيْنَعَ الثمر يُونِعُ ويَنَعَ يَيْنَـعُ فهو مُونِعٌ وَيَانِعٌ: إذا أدرك، ونضج **(فهو يهدبها)** بكسر الدال وضمها، أي: يقطعها، ويجتنيها، من: هدب الثمرة، إذا اجتناها. وحكى ابن التين تثليث الدال **(وإن مصعب بن عمير مات)**، وعند البخاري(٢) في «الرقاق»: «مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ». وكذا عند مسلم في «الجنائز» **(الإذخر)** بكسر الهمزة، والخاء؛ وهو: حشيش معروف؛ طيب الرائحة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، وأبو داود، والنسائي.

---

(١) مسلم، كتاب الإمارة، حديث (١٩٠٦).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، حديث (٦٤٤٨)، ومسلم، كتاب الجنائز، حديث (٩٤٠).

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا ابنُ إدْرِيسَ، عَن الأعمَشِ، عَن أبي وَائِلٍ شقيق بْنِ سلمة، عَن خَبَّابِ بْنِ الأرَتِّ، نحْوَهُ.

٥٥- باب مناقب البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه [ت١٢٨، م٥٤]

[٣٨٦٣] (٣٨٥٤) حدثنا عبدُ الله بْنِ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَمْ مِن أشْعَثَ أغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لا يُؤْبَهُ لَهُ، لَوْ أقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ حَسَنٌ من هذا الوجه.

قوله: (أخبرنا ابن إدريس) اسمه: عبد الله بن إدريس؛ الأودي، الكوفي.

٥٥ ـ بَابُ مَنَاقِبِ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

ابن النضر بن ضمضم هو: أخو أنس لأبيه وأمه، شهد أحدًا وما بعدها مع النبي ﷺ، وكان شجاعًا، قَتَلَ مئةً مبارزةً. كذا في «التلقيح».

[٣٨٦٣] قوله: (حدثنا عبد الله بن أبي زياد) القطواني (حدثنا سيار) بن حاتم العنزي، أبو سلمة البصري (حدثنا جعفر بن سليمان) الضبعي البصري (حدثنا ثابت) هو: البناني (وعلي بن زيد) هو: ابن جدعان.

قوله: (كم من أشعث) أي: متفرق الرأس (أغبر) أي: مغبر البدن (ذي طمرين) بكسر فسكون؛ أي: صاحب ثوبين خلقين (لا يؤبه له) بضم الياء، وسكون واو؛ وقد يهمز، وفتح موحدة، وبهاء؛ أي: لا يبالى به، ولا يلتفت إليه. يقال: ما وبهت له ـ بفتح الباء، وكسرها ـ وَبْهًا وَوَبَهًا، بالسكون والفتح. وأصل الواو: الهمزة. كذا في «النهاية». قال ابن الملك: «كم» خبرية؛ مبتدأ، و«من» مبين لها، وخبره «لا يؤبه».

وقال القاري: الظاهر: أن الخبر هو قوله: «لو أقسم على الله لأبره» أي: لأمضاه على الصدق، وجعله بارًّا في الخلق (منهم: البراء بن مالك) فيه: فضيلة ظاهرة للبراء بن مالك.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»، والضياء[1].

---

(١) البيهقي في «دلائل النبوة»، حديث (٢٦٥١)، والضياء المقدسي في «المختارة»، حديث (١٥٩٥).

٥٦- باب في مناقب أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ [ت١٢٩، م٥٥]

[٣٨٦٤] (٣٨٥٥) حدثنا مُوسَى بْنُ عبدِ الرَّحمَنِ الكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أبو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ عَن بُرَيْدَةَ بْنِ عبدِ الله بْنِ أبي بُرْدَةَ، عَن أبي بُرْدَةَ، عَن أبي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُعْطِيتَ مِزمَاراً مِن مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ». [خ: ٥٠٤٨، م: ٧٩٣، مي: ٣٤٩٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. قَالَ: ....

٥٦ ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ أَبِي مُوسَى ﷺ

اسمه: عبد الله بن قيس؛ أسلم بمكة وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم قدم مع أهل السفينة؛ ورسول الله ﷺ بخيبر، ولاه عمر بن الخطاب البصرة سنة عشرين؛ فافتتح أبو موسى الأهواز، ولم يزل على البصرة إلى صدر من خلافة عثمان، ثم عزل عنها؛ فانتقل إلى الكوفة؛ فأقام بها، وكان واليًا على أهل الكوفة إلى أن قتل عثمان، ثم انقبض أبو موسى إلى مكة بعد التحكيم؛ فلم يزل بها إلى أن مات سنة اثنتين وخمسين.

[٣٨٦٤] قوله: (لقد أعطيت) بصيغة المجهول (مزمارًا) بكسر الميم؛ أي: صوتًا حسنًا، ولحنًا طيبًا.

قال الحافظ: المراد بالمزمار: الصوت الحسن؛ وأصله: الآلة. أطلق اسمه على الصوت للمشابهة (من مزامير آل داود) أي: من ألحانه.

قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: المراد بالمزمار هنا: الصوت الحسن. وأصل الزمر: الغناء. وآل داود هو: داود نفسه. وآل فلان قد يطلق على نفسه. وكان داود ﷺ حسن الصوت جدًا. انتهى. والحديث رواه الترمذي هكذا مختصرًا، ورواه أبو يعلى[١] من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه بزيادة، فيه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَعَائِشَةَ مَرَّا بِأَبِي مُوسَى وَهُوَ يَقْرَأُ فِي بَيْتِهِ، فَقَامَا يَسْتَمِعَانِ لِقِرَاءَتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُمَا مَضَيَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ لَقِيَ أَبُو مُوسَى رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى مَرَرْتُ بِكَ... فذكر الحديث ـ فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكَ لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) أبو يعلى، حديث (٧٢٧٩).

وفي البابِ عَن بُرَيْدَةَ وأبي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ.

مَا جَاءَ فِي مَنَاقِبِ سَهْلِ بْنِ سَعْد - رضي الله عنه -

[٣٨٦٥] (٣٨٥٦) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ عبدِ الله بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أبو حازِمٍ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَهُوَ يَحْفِرُ الخَنْدَقَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ، وبَصُرَ بِنَا فَقَالَ: «اللَّهمَّ لا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَةِ». [خ: ٣٧٩٧، م: ١٨٠٤، حم: ٢٢٣٠٨].

قوله: (وفي الباب عن بريدة، وأبي هريرة، وأنس) أما حديث بريدة؛ فأخرجه أحمد[(١)] في «مسنده» وفيه: «إن الأشعري، أو: إن عبد الله بن قيس أعطي مزمارًا من مزامير داود». وأما حديث أبي هريرة، فأخرجه النسائي[(٢)]، وأما حديث أنس؛ فأخرجه ابن سعد[(٣)] بإسناد على شرط مسلم: «أَنَّ أَبَا مُوسَى قَامَ لَيْلَةً يُصَلِّي فَسَمِعَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ صَوْتَهُ - وَكَانَ حُلْوَ الصَّوْتِ - فَقُمْنَ يَسْتَمِعْنَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ لَحَبرْتُهُ لَهنَّ تَحْبِيرًا». كذا في «الفتح».

مناقب سهل بن سعد

ابن مالك بن خالد؛ الأنصاري، الخزرجي، الساعدي؛ يكنى: أبا العباس، وكان اسمه: حزنًا؛ فسماه النبي ﷺ: سهلًا، مات النبي ﷺ وله خمس عشرة سنة، ومات سهل بالمدينة سنة إحدى وتسعين. وقيل: ثمان وثمانين؛ وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة.

[٣٨٦٥] قوله: (أخبرنا الفضيل بن سليمان) النميري.

قوله: (وهو يحفر الخندق) أي: حول المدينة (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة) أي: لا عيش باق، ولا عيش مطلوب إلا عيش الآخرة (فاغفر للأنصار، والمهاجرة) وفي رواية الشيخين: «فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار»، وكلاهما غير موزون؛ ولعله ﷺ تعمد ذلك. كذا في «الفتح». وفيه: قال ابن بطال: هو قول ابن رواحة؛ يعني: تمثل به النبي ﷺ، ولو لم يكن من لفظه لم يكن بذلك النبي ﷺ شاعرًا. قال: وإنما يسمى شاعرًا من قصده، وعلم

---

(١) أحمد، حديث (٢٢٤٤٣)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، حديث (٧٩٣).

(٢) النسائي في «الكبرى»، حديث (١٠٩٢).

(٣) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٣٤٥).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وأبو حازِمٍ اسْمُهُ: سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ الأعْرَجُ الزَّاهِدُ. قَالَ: وفي الباب عَن أنس بْنِ مالك.

[٣٨٦٦] (٣٨٥٧) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أنَسٍ أنَّ النبي ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهمَّ لَا عَيْشَ إلَّا عَيْشُ الآخِرَةِ، فَأَكْرِمِ الأنْصَارَ وَالمُهَاجِرَةَ». [خ: ٢٨٣٤، م: ١٨٠٥، حم: ١١٧٦٨].

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريب، وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عَن أنَسٍ ﷺ.

السبب والوتد وجميع معانيه؛ من الزحاف، ونحو ذلك. كذا قال. وعلم السبب والوتد. . . إلى آخره؛ إنما تلقوه من العروض التي اخترع ترتيبها الخليل بن أحمد. وقد كان شعر الجاهلية، والمخضرمين، والطبقة الأولى، والثانية من شعراء الإسلام، قبل أن يصنفه الخليل. كما قال أبو العتاهية: أنا أقدم من العروض؛ يعني: أنه نظم الشعر قبل وضعه. وقال أبو عبد الله بن الحجاج الكاتب: [من مخلع البسيط].

قَـدْ كَـانَ شِـعْـرُ الـوَرَى قَـدِيـمًـا ... مـن قَـبْـلِ أَنْ يُـخْـلَـقَ الـخَـلِـيـلُ

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٨٦٦] قوله: (إن رسول الله ﷺ كان يقول. . . إلخ)، وفي رواية البخاري من طريق أبي إسحاق عن حميد عن أنس يقول: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ يَحْفُرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النصَبِ والْجُوعِ قَالَ:

الـلَّـهُـمَّ إِنَّ الْـعَـيْـشَ عَـيْـشُ الآخِـرَة ... فَـاغْـفِـرْ لـلأَنْـصَـارِ وَالْـمُـهَـاجِـرَة

فقالوا مجيبين له: [من الرجز].

نَـحْـنُ الَّـذِيـنَ بَـايَـعُـوا مُـحَـمَّـدَا ... عَـلَـى الْـجِـهَـادِ مَـا بَـقِـيـنَـا أَبَـدَا

قال الحافظ: وفيه: أن في إنشاد الشعر تنشيطًا في العمل؛ وبذلك جرت عادتهم في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٥٧- باب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَن رأى النَّبِيَّ ﷺ وَصَحِبَهُ [ت١٣٠، م٥٦]

[٣٨٦٧] (٣٨٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ الْبَصْرِي. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إبراهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأنْصَارِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جابرَ بْنَ عبدِ الله يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُوْل الله ﷺ يَقُولُ: «لا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِماً رَآنِي أَوْ رأى مَن رَآنِي» ....

٥٧ ـ بابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ رَأَى النَّبِيِّ ﷺ وَصَحِبَهُ

[٣٨٦٧] قوله: (لا تمس النار مسلمًا رآني، أو رأى من رآني) قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في ترجمة «المشكاة» ما معربه: خصص هذا الحديث هذه البشارة بالصحابة والتابعين اتفاقًا منهم، ولا يختص به العشرة المبشرة، ولا من بشرهم بدخول الجنة من غيرهم؛ بل يشمل جميع المؤمنين والمسلمين؛ ولكن الصحابي، والتابعي، والمسلم هو: من مات على الإسلام. وهذا الخبر لا يعلم إلا من بيان المخبر الصادق، وتبشيره به؛ ومن هذ الجهة خصصت جماعة يقال لها: المبشرة؛ ويمكن أن تكون هذه إشارة إلى الموت على الإيمان؛ كما في حديث آخر: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبتْ لَهُ الْجَنَّةُ»(١) انتهى. قال صاحب «الدين

---

(١) قال ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٢/ ٢٤١): حديث روي أنه ﷺ قال: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي»، و«من زار قبري فله الجنة» هذان حديثان مختلفا الإسناد، أما الأول:
فرواه الدارقطني من طريق هارون أبي قزعة عن رجل من آل حاطب، عن حاطب قال: قال:... فذكره. وفي إسناده الرجل المجهول. ورواه أيضًا من حديث حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر بلفظ: «وفاتي» بدل «موتي». ورواه أبو يعلى في «مسنده» وابن عدي في «كامله» من هذا الوجه. ورواه الطبراني في «الأوسط» من طريق الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم، عن عائشة بنت يونس -امرأة الليث بن أبي سليم- عن ليث بن أبي سليم، وهذان الطريقان ضعيفان. أما حفص فهو - ابن سليمان - ضعيف الحديث، وإن كان أحمد قال فيه: «صالح» وأما رواية الطبراني، ففيها من لا يعرف.
ورواه العقيلي من حديث ابن عباس، وفي إسناده: فضالة بن سعيد المازني، وهو ضعيف.
وأما الثاني: فرواه الدارقطني أيضًا من حديث موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، بلفظ: «من زار قبري وجبت له شفاعتي» وموسى قال أبو حاتم: مجهول. -أي العدالة-.
ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريقه وقال: إن صحّ الخبرُ فإنَّ في القلب من إسناده. ثم رجّح أنه من رواية عبد الله بن عمر العمري المكبر الضعيف، لا المصغر الثقة. وصرّح بأن الثقة لا يروي هذا الخبر المنكر.
وقال العقيلي: لا يصح حديث موسى، ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا الباب شيء.
=

قَالَ طَلْحَةُ: فَقَدْ رأيْتُ جابِرَ بْنَ عبدِ الله، وقال مُوسَى: وقَدْ رأيْتُ طَلْحَةَ، قَالَ يَحْيَى: وقال لِي مُوسَى: وَقَدْ رأيْتَنِي وَنَحْنُ نَرْجُو الله.

الخالص» بعد نقل كلام الشيخ هذا: ظاهر الحديث تخصيص الصحابة والتابعين بهذه البشارة؛ وليس في لفظه ما يدل على شمول سائر المسلمين إلى يوم الدين؛ بل قصر تبع التابعين عن الدخول فيه. والحديث أفاد أن البشارة خاصة بمن رأى الصحابي؛ فمن لم يره وكان في زمنه؛ فالحديث لا يشمله. انتهى. قلت: الأمر كما قال صاحب «الدين الخالص».
(قال طلحة) أي: ابن خراش (وقال موسى) أي: ابن إبراهيم بن كثير الأنصاري؛ وهو: من أوساط أتباع التابعين (قال يحيى) أي: ابن حبيب بن عربي؛ البصري، وهو: من كبار الآخذين عن تبع الأتباع ممن لم يلق التابعين (وقد رأيتني) بصيغة الخطاب (ونحن نرجو الله) أي: أن يدخلنا في هذه البشارة. والظاهر أن موسى بن إبراهيم لا يخصص هذه البشارة بالصحابة والتابعين ﷺ.

= وفي قوله: «لا يتابع عليه» نظر، فقد رواه الطبراني من طريق مسلمة بن سالم الجهني، عن عبد الله بن عمر بلفظ: «من جاءني زائرًا لا تعمله حاجة إلا زيارتي، كان حقًّا عليّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة» وجزم الضياء في الأحكام وقبله البيهقي بأن عبد الله بن عمر المذكور في هذا الإسناد هو المكبر.
ورواه الخطيب في الرواة عن مالك في ترجمة «النعمان بن شبل» وقال: إنه تفرد به عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «من حج ولم يزرني فقد جفاني» وذكره ابن عدي، وابن حبان في ترجمة «النعمان» والنعمان ضعيف جدًّا.
وقال الدارقطني: الطعن في هذا الحديث على ابنه، لا على النعمان.
ورواه البزار من حديث زيد بن أسلم عن ابن عمر، وفي إسناده «عبد الله بن إبراهيم الغفاري» وهو ضعيف.
ورواه البيهقي من حديث أبي داود الطيالسي، عن سوار بن ميمون، عن رجل من آل عمر عن عمر. . . قال البيهقي: في إسناده مجهول.
وفي الباب عن أنس، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور» قال: نا سعيد بن عثمان الجرجاني، نا بن أبي فديك، أخبرني أبو المثنى - سليمان بن يزيد الكعبي- عن أنس بن مالك مرفوعًا: «من زارني بالمدينة محتسبًا كنت له شفيعًا وشهيدًا يوم القيامة» وسليمان، ضعّفه ابن حبان والدارقطني.
(فائدة) طرق هذا الحديث كلها ضعيفة، لكن صحّحه من حديث ابن عمر أبو علي بن السكن في إيراده إياه في أثناء السنن الصحاح له، وعبد الحق في الأحكام في سكوته عنه، والشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق، وأصح ما ورد في ذلك ما رواه أحمد وأبو داود من طريق أبي صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي هريرة مرفوعًا: «ما من أحد يسلم عليَّ إلّا ردّ الله عليّ رُوحي حتى أرد عليه السلام» وبهذا الحديث صدّر البيهقي الباب. انتهى.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ مُوسَى بْنِ إبراهِيمَ الأَنْصَارِيِّ، وَرَوى عَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ وغيرُ وَاحِدٍ من أهلِ الحديثِ عَن مُوسَى هذا الحديثَ.

[٣٨٦٨] (٣٨٥٩) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ عَن الأعمَشِ، عَن إبراهِيمَ، عَن عُبَيْدَةَ هُوَ السَّلْمَانِيُّ عَن عبدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ من بَعْدِ ذَلِكَ تَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتِهِمْ أَوْ شَهَادَاتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ». [خ: ٢٦٥٢، م: ٢٥٣٣، جه: ٢٣٦٢، حم: ٣٥٨٣].

قَالَ: وفي البابِ عَن عُمَرَ وعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وبُرَيْدَةَ. قَالَ: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الضياء (عن موسى) أي: ابن إبراهيم بن كثير.

[٣٨٦٨] قوله: (عن إبراهيم) هو: النخعي (عن عبيدة) بفتح المهملة، وكسر الموحدة.

قوله: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم) تقدم شرحه في «الشهادات» (ثم يأتي قوم تسبق أيمانهم شهاداتهم، أو شهاداتهم أيمانهم) كذا في النسخ الموجودة بلفظ «أو»، وفي رواية الشيخين بالواو.

قال النووي: هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته. واحتج به بعض المالكية في رد شهادة من حلف معها؛ وجمهور العلماء أنها لا ترد، ومعنى الحديث: أنه يجمع بين اليمين والشهادة؛ فتارة تسبق هذه، وتارة هذه. انتهى. وقال ابن الجوزي: المراد: أنهم لا يتورعون، ويستهينون بأمر الشهادة واليمين. وقال في «المجمع»: أراد حرصهم عليها، وقلة مبالاتهم بالدين؛ بحيث تارة يكون هذا، وتارة عكسه.

قوله: (وفي الباب، عن عمر، وعمران بن حصين) تقدم حديثهما في «الشهادات»[(١)] (وبريدة) أخرجه أحمد[(٢)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

---

(١) الترمذي، كتاب الشهادات، حديث (٢٣٠٢).

(٢) أحمد، حديث (٢٢٤٥١).

٥٨- باب فِي فَضْلِ مَن بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ [ت١٣١، م٥٧]

[٣٨٦٩] (٣٨٦٠) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن أبي الزُّبَيْرِ عَن جابرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ». [م: ٢٤٩٦].

قَالَ أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٥٩- باب فِي مَن سَبَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ [ت١٣٢، م٥٨]

[٣٨٧٠] (٣٨٦١) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قَالَ: أنبأنا شُعْبَةُ عَن الأعمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ ذكْوَانَ أَبَا صَالحٍ، عَن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا أصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ ....

---

٥٨ ـ بابٌ فِي فَضْلِ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

[٣٨٦٩] **قوله: (لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة)** هذه البيعة هي: بيعة الرضوان، وكانت تحت شجرة سمرة بالحديبية، وكان الصحابة الذين بايعوا رسول الله ﷺ يومئذ؛ قيل: ألفًا وثلاثمئة. وقيل: أربعمئة. وقيل: خمسمئة. والأوسط أصح. قاله الحافظ ابن كثير.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد.

٥٩ ـ بَابٌ فِي مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٨٧٠] **قوله: (لا تسبُّوا أصحابي)** الخطاب بذلك للصحابة، لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد. فالمراد بـ«أصحابي»: أصحابٌ مخصوصون؛ وهم: السابقون على المخاطبين في الإسلام. وقيل: نزل الساب منهم لتعاطيه ما لا يليق به من السب منزلة غيرهم، فخاطبه خطاب غير الصحابة.

قال القاري: ويمكن أن يكون الخطاب للأمة الأعم من الصحابة؛ حيث علم بنور النبوة أن مثل هذا يقع في أهل البدعة، فنهاهم بهذه السنة **(لو أن أحدكم)** فيه إشعار بأن المراد بقوله أولًا: «أَصْحَابِي» أَصْحَابٌ مَخْصُوصُونَ، وإلا فالخطاب كان للصحابة. وقد قال: «لو أن أحدكم أنفق» وهذا كقوله ـ تعالى ـ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ [الحديد: ١٠] الآية، ومع ذلك، فنهي بعض من أدرك النبي ﷺ وخاطبه بذلك عن سب من سبقه؛

أنْفَقَ مِثْلَ أُحدٍ ذَهباً مَا أدْرَكَ مُدَّ أحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ». [خ: ٣٦٧٣، م: ٢٥٤١، د: ٤٦٥٨، حم: ١٠٦٩٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ نَصِيفَهُ: يَعْنِي نِصْفَ المُدِّ. حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ علي الخَلَّالُ وَكَانَ حَافِظاً، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عَن الأعمَشِ عَن أبي صَالحٍ عَن أبي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحْوَهُ.

[٣٨٧١] (٣٨٦٢) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إبراهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عبيدَةُ بْنُ ....

يقتضي زجر من لم يدرك النبي ﷺ ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الأولى. وغفل من قال: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة. وإنما المراد: من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل؛ تنزيلًا لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه. ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد؛ وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك بالاتفاق. كذا في «الفتح» (أنفق مثل أحد ذهبًا) زاد البرقاني في «المصافحة» من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش: «كُلَّ يَوْم»، قال: وهي زيادة حسنة (ما أدرك) وفي رواية البخاري: «ما بلغ» (مد أحدهم، ولا نصيفه) أي: المد من كل شيء. والنصيف بوزن رغيف؛ هو: النصف؛ كما يقال: عُشُرٌ وعَشِير، وَثُمُنٌ وَثَمِين. وقيل: النصيف مكيال دون المد، والمد ـ بضم الميم ـ: مكيالٌ معروف. وفي «شرح مسلم» للنووي: معناه: لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ ثَوَابُهُ فِي ذَلِكَ ثَوَابَ نَفَقَةِ أَحَدِ أَصْحَابِي مُدًا وَلا نِصْفَ مُدٍّ. وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة، وضيق الحال؛ بخلاف غيرهم؛ ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته، وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم، وسائر طاعتهم، وقد قال الله ـ تعالى ـ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ [الحديد: ١٠] الآية. وهذا كله مع ما كان فيهم في أنفسهم من الشفقة، والتورع، والخشوع، والتواضع، والإيثار، والجهاد في الله حق جهاده، وفضيلة الصحبة ـ ولو لحظة ـ لا يوازيها عمل، ولا ينال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

[٣٨٧١] م قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) الإمام الذهلي (حدثنا عبيدة) بفتح أوله (ابن

أبي رَائِطَةَ، عَن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَن عبدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الله الله في أصْحَابِي، الله الله في أصْحَابِي، لا تَتَّخِذوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، فَمَنْ أحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أحَبَّهُمْ، وَمَنْ أبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى الله، وَمَنْ آذَى الله فَيُوشِكُ أنْ يَأخُذَهُ». [ضعيف، عبد الرحمن بن زياد، قال ابن معين والذهبي: لا يعرف. ووثقه ابن حبان، حم: ١٦٣٦١].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذا الوَجْهِ.

[٣٨٧٢] (٣٨٦٣) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أزْهَرُ السَّمَّانُ عَن سُلَيْمانَ التَّيْمِيِّ، عَن خِدَاشٍ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَن بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ إِلَّا صَاحِبَ الجَمَلِ الأحْمَرِ». [ضعيف، خداش، لين الحديث، وأبو الز [illegible]].

أبي رايطة) بتحتانية؛ المجاشعي، الكوفي، الحذاء، صدوق، من الثامنة (عن عبد الرحمن بن زياد) أمير خراسان، روى عن عبد الله بن مغفل، وعنه عبيدة بن أبي رايطة.

قال ابن معين: لا أعرفه، ووثقه ابن حبان.

قوله: (الله الله) بالنصب فيهما؛ أي: اتقوا الله، ثم اتقوا الله (في أصحابي) أي: في حقهم. والمعنى: لا تنقصوا من حقهم، ولا تسبوهم. أو التقدير: أذكركم الله، ثم أنشدكم الله في حق أصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم؛ كما يقول الأب المشفق: الله الله في حق أولادي. ذكره الطيبي (لا تتخذوهم غرضًا) بفتح الغين المعجمة، والراء، أي: هدفًا ترموهم بقبيح الكلام؛ كما يرمى الهدف بالسهم (فبحبي أحبهم) أي: بسبب حبه إياي أحبهم، أو بسبب حبي إياهم أحبهم (ومن أبغضهم، فببغضي أبغضهم) أي: إنما أبغضهم بسبب بغضه إياي (يوشك) بكسر المعجمة (أن يأخذه) أي: يعاقبه في الدنيا أو في الآخرة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد.

[٣٨٧٢] قوله: (عن خداش) هو: ابن عياش (ليدخلن الجنة) جواب قسم مقدر؛ أي: والله ليدخلن الجنة (إلا صاحب الجمل الأحمر) زاد ابن أبي حاتم قال: «فَانْطَلَقْنَا نَبْتَدِرُهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ أَضَلَّ بَعِيرَهُ فَقُلْنَا: تَعَالَ فَبَايِعْ. قَالَ: أُصِيبُ بَعِيرِي أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ أُبَايِعَ»،

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٣٨٧٣] (٣٨٦٤) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن أبي الزُّبَيْرِ، عَن جابِرٍ أَنَّ عَبْداً لِحَاطِبِ بْنِ أبي بَلْتَعَةَ جَاءَ [إلى] رَسُولِ الله ﷺ يَشْكُو حاطِباً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله لَيَدْخُلَنَّ حاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْراً وَالحُدَيْبِيَةَ». [م: ٢٤٩٥، حم: ١٤٠٧٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٨٧٤] (٣٨٦٥) حدثنا أبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ نَاجِيَةَ، عَن عبدِ الله بْنِ مُسْلِمٍ أبي طَيْبَةَ، عَن عبدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، ....

وروى مسلم(١) في «صحيحه» عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّة ثَنِيَّةَ المُرَارِ: فإنه يُحَطُّ عنه ما حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»؛ فكان أَوَّلَ من صَعِدَها خَيْلُنا؛ خَيْلُ بَنِي الخَزْرَجِ، ثُمَّ تتامَّ الناسُ. فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّكُمْ مَغْفُورٌ له إِلَّا صاحبَ الجَمَلِ الأَحْمَرِ» فأتيناه فقلنا: تَعَالَ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ الله ﷺ. قَالَ: وَالله لأَنْ أَجِدَ ضالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ من أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ. قال: وكان رجلٌ ينشدُ ضالةً له. قال النووي: قال القاضي: قيل: هذا الرجل هو: الجد بن قيس المنافق.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن أبي حاتم.

[٣٨٧٣] قوله: (إن عبدًا لحاطب) أي: ابن أبي بلتعة **(فقال)** أي: رسول الله ﷺ **(كذبت)** أي: في قولك: ليدخلن حاطب النار. والكذب هو: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمدًا كان أو سهوًا، سواء كان الإخبار عن ماض، أو مستقبل؛ وخصته المعتزلة بالعمد؛ وهذا يرد عليهم. وقال بعض أهل اللغة: ولا يستعمل الكذب إلا في الإخبار عن الماضي بخلاف ما هو. وهذا الحديث يرد عليه. وفي الحديث: فضيلة أهل بدر والحديبية. وفضيلة حاطب بن أبي بلتعة؛ لكونه منهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٨٧٤] قوله: (حدثنا عثمان بن ناجية) الخراساني، مستور، من الثالثة، روى له الترمذي هذا الحديث وحده **(عن عبد الله بن مسلم أبي طيبة)** بفتح المهملة، وسكون التحتية،

---

(١) مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، حديث (٢٧٨٠).

عَن أبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِن أحَدٍ مِن أصْحَابِي يَمُوتُ بِأرْضٍ إلَّا بُعِثَ قَائداً وَنُوراً لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ». [عثمان بن ناجية، مستور، وعبد الله فيه كلام].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. ورُوِيَ هذا الحديثُ عَن عبدِ الله بْنِ مُسْلِم أبي طَيْبَةَ عَن أَبِي بُرَيْدَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ، وهو أصحُّ.

٦٠- باب [ت١٣٣، م٥٩]

[٣٨٧٥] (٣٨٦٦) حدثنا أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ، عَن عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ، عَن نَافِعٍ، عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذَا رأيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أصْحَابِي فَقُولُوا: لَعْنَةُ الله عَلَى شَرِّكُمْ». [ضعيف جداً].

وبالموحدة: المروزي، السلمي (عن أبيه) أي: بريدة بن الحصيب.

قوله: (ما من أحد من أصحابي) «من» الأولى زائدة؛ لتأكيد نفي الاستغراق، والثانية بيانية **(إلا بعث)** بصيغة المجهول؛ أي: إلا حشر ذلك الأحد من أصحابي قائدًا أي: لأهل تلك الأرض إلى الجنة **(ونورًا لهم)** أي: هاديًا لهم.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده عثمان بن ناجية؛ وهو: مستور؛ كما عرفت.

والحديث أخرجه أيضًا الضياء في «المختارة».

٦٠ ـ بابٌ

[٣٨٧٥] قوله: (حدثنا أبو بكر محمد بن نافع) اسمه: محمد بن أحمد، البصري، العبدي **(أخبرنا النضر بن حماد)** الفزاري، ويقال: العتكي؛ أبو عبد الله؛ الكوفي، ضعيف، من التاسعة. **(أخبرنا سيف بن عمر)** التميمي؛ صاحب كتاب «الردة»، ويقال له: الضبي، ويقال غير ذلك، الكوفي، ضعيف في الحديث، عمدة في التاريخ، أفحش ابن حبان القول فيه، من الثامنة، مات في زمن الرشيد **(عن عبيد الله بن عمر)** العمري.

قوله: (إذا رأيتم الذين يسبون) أي: يشتمون **(أصحابي)** أي: أحدهم **(لعنة الله على شركم)** قال الزمخشري: هذا من كلام المنصف فهو على وزان ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] وقول حسان:

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَا نَعْرِفُهُ من حديثِ عُبَيْدِ الله بْنِ عُمَرَ إِلَّا من هذا الوَجْهِ، والنضرُ مجهول، وَسَيْفٌ مَجْهولٌ.

٦١- باب فَضْل فَاطِمَةَ بنت محمد ﷺ [ت١٣٤، م٦٠]

.... فَشَرُّكُما لِخَيرِكُما فداءُ[1]

وفيه: إشارة إلى أن لعنهم يرجع إليهم ؛ فإنهم أهل الشر والفتنة، وأن الصحابة من أهل الخير المستحقين للرضى والرحمة.

قال الحافظ في «الفتح»: اختلف في ساب الصحابي؛ فقال عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزر. وعن بعض المالكية يقتل، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين، فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين، وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين؛ وكذا من كفر من صرح النبي ﷺ بإيمانه أو تبشيره بالجنة؛ إذا تواتر الخبر بذلك عنه؛ لما تضمن من تكذيب رسول الله ﷺ. انتهى.

وقال النووي في «شرح مسلم»: اعلم أن سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات، سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب ومتأولون؛ كما أوضحناه في أول فضائل الصحابة من هذا الشرح.

قال القاضي: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر.

ومذهبنا ومذهب الجمهور: أنه يعزر، ولا يقتل. وقال بعض المالكية: يقتل. انتهى.

٦١ ـ بَابُ فَضْلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ

أي: بنت رسول الله ﷺ، وأمها خديجة عليها السلام. ولدت فاطمة في الإسلام. وقيل: قبل البعثة، وتزوجها علي ـ رضي الله عنه ـ بعد بدر في السنة الثانية؛ وولدت له، وماتت سنة إحدى عشرة بعد النبي ﷺ بستة أشهر. وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة؛ وقيل: بل عاشت بعده ثمانية، وقيل: ثلاثة، وقيل: شهرين، وقيل: شهرًا واحدًا، ولها أربع وعشرون سنة، وقيل غير ذلك؛ فقيل: إحدى، وقيل: خمس، وقيل: تسع، وقيل: عاشت ثلاثين سنة.

[٣٨٧٦] (٣٨٦٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عَن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَة قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: «إنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ المُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي في أنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أبي طَالِبٍ فَلا آذَنُ، ثُمَّ لا آذَنُ، ثُمَّ لا آذَنُ، إلَّا أنْ يُرِيدَ ابنُ أبي طَالِبٍ أنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي ويَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا، ....

[٣٨٧٦] قوله: **(عن ابن أبي ملكية)** اسمه: عبد الله بن عبيد الله.

قوله: **(إن بني هشام بن المغيرة)** وقع في رواية مسلم: «هاشم بن المغيرة»، والصواب: هشام؛ لأنه جد المخطوبة، وبنو هشام هم: أعمام بنت أبي جهل؛ لأنه أبو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة، وقد أسلم أخواه: الحارث بن هشام، وسلمة بن هشام عام الفتح، وحسن إسلامهما. وممن يدخل في إطلاق بني هشام بن المغيرة؛ عكرمة بن أبي جهل بن هشام، وقد أسلم أيضًا وحسن إسلامه **(استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب)** وجاء أيضًا أن عليًا ـ ﷺ ـ استأذن بنفسه، على ما أخرجه الحاكم[1] بإسناد صحيح إلى سويد بن غفلة قال: «خَطَبَ عَلِيٌّ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ إِلَى عَمِّهَا الْحَارِثِ بْنِ هِشَام، فَاسْتَشَارَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَعَنْ حَسَبِهَا تَسْأَلُنِي؟ فَقَالَ: لا، وَلَكِنْ أَتَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ: لا، فَاطِمَةُ مُضْغَةٌ مِنِّي، وَلا أَحْسَبُ إِلَّا أَنَّهَا تَحْزَنُ أَوْ تَجْزَعُ، فَقَالَ عَلِيٌّ ـ ﷺ ـ لا آتِي شَيْئًا تَكْرَهُهُ». واسم المخطوبة: جويرة، أو العوراء، أو جميلة **(فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن)** كرر ذلك تأكيدًا. وفيه: إشارة إلى تأبيد مدة منع الإذن؛ وكأنه أراد رفع المجاز؛ لاحتمال أن يحمل النفي على مدة بعينها؛ فقال: «ثم لا آذن» أي: ولو مضت المدة المفروضة تقديرًا لا آذن بعدها، ثم كذلك أبدًا **(فإنها بضعة مني)** بفتح الموحدة، وسكون الضاد المعجمة؛ أي: قطعة. ووقع في حديث سويد بن غفلة ـ كما تقدم ـ «مُضْغَة» بضم الميم، وبالغين المعجمة. والسبب فيه: أنها كانت أصيبت بأمها، ثم بأخواتها واحدة بعد واحدة؛ فلم يبق لها من تستأنس به ممن يخفف عليها الأمر ممن تفضي إليه بسرها إذا حصلت لها الغيرة **(يريبني)** بفتح الياء. وفي رواية البخاري: «يُرِيبُنِي» بضمها من باب الإفعال **(ما رابها)**، وفي رواية البخاري: «مَا أَرَابها»، قال في «النهاية»: «يريبني ما يريبها» أي: يسوؤني ما يسوؤها، ويزعجني ما يزعجها، يقال: رابني

---

(١) الحاكم، حديث (٤٧٤٩) وصححه على شرط الشيخين، وقال الذهبي: مرسل قوي.

ويُؤْذِينِي مَا آذَاهَا». [خ بنحوه: ٣١١٠، م: ٢٤٤٩، د بنحوه: ٢٠٦٩، جه: ١٩٩٨، حم: ١٨٤٢٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رواه عمرو بْنُ دينار عَن ابن أبي مُليكة عَن المسور بْن مخرمة نحو هذا.

[٣٨٧٧] (٣٨٦٨) حدثنا إبراهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَن جَعْفَرٍ الأحْمَرِ، عَن عبدِ الله بْنِ عَطَاءٍ، عَن ابنِ بُرَيْدَةَ، عَن أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَاطِمَةُ، وَمِنَ الرِّجالِ عَلِيٌّ. قَالَ إبراهيمُ بْنُ سعيدٍ: يَعْنِي مِن أَهْلِ بَيْتِهِ. [منكر].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذَا الوَجْهِ.

[٣٨٧٨] (٣٨٦٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَن أَيُّوبَ

هذا الأمر، وأرابني، إذا رأيت منه ما تكره. انتهى. وفي رواية الزهري عند الشيخين[١]: «وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا» يعني: أنها لا تصبر على الغيرة؛ فيقع منها في حق زوجها في حال الغضب ما لايليق بحالها في الدين (ويؤذيني ما آذاها) فيه تحريم أذى من يتأذى النبي ﷺ بتأذيه؛ لأن أذى النبي ﷺ حرام اتفاقًا، قليله وكثيره. وقد جزم بأنه يؤذيه ما يؤذي فاطمة، فكل من وقع منه في حق فاطمة شيء فتأذت به فهو يؤذي النبي ﷺ بشهادة هذا الخبر الصحيح، ولا شيء أعظم في إدخال الأذى عليها من قتل ولدها. ولهذا عرف بالاستقراء معالجة من تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا، ولعذاب الآخرة أشد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، أخرجه الجماعة.

[٣٨٧٧] قوله: (كان أحب النساء) بالرفع [على][٢] أنه اسم كان، أو بالنصب على أنه خبرها (فاطمة) بالنصب، أو بالرفع (قال إبراهيم) أي: ابن سعيد الجوهري (يعني: من أهل بيته) أي: كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ من أهل بيته فاطمة. وكان أحب الرجال إليه ﷺ من أهل بيته عليّ.

[٣٨٧٨] قوله: (عن أيوب) هو: ابن أبي تميمة السختياني.

---

(١) البخاري، كتاب فرض الخمس، حديث (٣١١٠)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٤٤٩).

(٢) سقطت من نسخة.

عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عَن عبدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ، أنَّ عَلِيّاً ذَكَرَ بِنْتَ أبي جَهْلٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: «إنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا، ويُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا».

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، هَكَذَا قَالَ أيُّوبُ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عَن ابنِ الزُّبَيْرِ، وقال غيرُ وَاحِدٍ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عَن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، ويُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ ابنُ أبي مُلَيْكَةَ رَوَى عنهما جميعاً. وقد رواه عمرو بن دينارٍ عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة نحو حديث الليث.

[٣٨٧٩] (٣٨٧٠) حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عبدِ الجَبَّارِ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ الهَمْدَانِيُّ، عَن السُّدِّيِّ، عَن صُبَيْحٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَن زَيْدِ بْنِ أرْقَمَ، أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ لِعَلِيّ وفَاطِمَةَ والحَسَنِ والحُسَيْنِ: «أنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ، وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ». [ضعيف: جه: ١٤٥].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ إنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن هَذَا الوَجْهِ، وَصبَيْحٌ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ليسَ بمعروفٍ.

قوله: **(أن عليًا)** أي: ابن أبي طالب **(ذكر بنت أبي جهل)** أي: خطبها **(وينصبني ما أنصبها)** أي: يتعبني ما أتعبها من النصب؛ وهو التعب.

قوله: **(ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعًا)** أي: عن المسور بن مخرمة، وعبد الله بن الزبير جميعًا. قال الحافظ في «الفتح» بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: والذي يظهر ترجيح رواية الليث؛ لكونه توبع، ولكون الحديث قد جاء عن المسور من غير رواية ابن أبي مليكة. انتهى.

[٣٨٧٩] قوله: (حدثنا أسباط بن نصر الهمداني) بسكون الميم؛ أبو يوسف، ويقال: أبو نصر صدوق، كثير الخطأ، يُغربُ، من الثامنة **(عن السدي)** بضم السين، وشدة الدال؛ اسمه: إسماعيل بن عبد الرحمن؛ وهو: الكبير **(عن صبيح)** بضم الصاد المهملة مصغرًا **(مولى أم سلمة)** ويقال: مولى زيد بن أرقم، مقبول، من السادسة.

قوله: **(أنا حرب لمن حاربتم)** أي: أنا محارب لمن حاربتم. جعل النبي ﷺ نفسه نفس الحرب مبالغة؛ كرجل عدل **(وسلم)** بكسر أوله، ويفتح؛ أي: مسالم، ومصالح.

قوله: **(وصبيح مولى أم سلمة ليس بمعروف)**، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال الحافظ: وقال البخاري: لم يذكر سماعًا من زيد. كذا في «تهذيب التهذيب».

[٣٨٨٠] (٣٨٧١) حدثنا محمودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أبو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن زُبَيْدٍ عَن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَن أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَى الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَحَامَّتِي، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»، فَقَالَت أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: إِنَّكِ إلى خَيْرٍ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ في هذا البابِ. وفي البابِ عَن عُمَرَ بْنِ أبي سَلَمَةَ وأنس بْنِ مالك وَأبي الحَمْرَاءِ، ومَعْقِلِ بْنِ يسار وعائشة.

[٣٨٨١] (٣٨٧٢) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثمانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَن مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَن المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عائِشَةَ بِنتِ طَلْحَةَ عَن عائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنينَ، قَالَت: مَا رأيْتُ أحداً أَشْبَهَ سَمْتاً وَدلًّا وَهَدْياً برَسُولِ الله في

[٣٨٨٠] **قوله: (عن زبيد)** بضم الزاي، وفتح الموحدة مصغرًا؛ وهو ابن الحارث اليامي.

قوله: (جلل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء) أي: غطاهم بكساء **(وحامتي)** قال في «النهاية»: حامة الإنسان: خاصته، ومن يقرب منه؛ وهو: الحميم أيضًا **(إنك على خير)** تقدم معناه في تفسير «الأحزاب» في شرح حديث عمر بن أبي سلمة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، وابن جرير[١].

قوله: (وفي الباب عن أنس، وعمر بن أبي سلمة، وأبي الحمراء) أما حديث أنس، وحديث عمر بن أبي سلمة؛ فأخرجهما الترمذي[٢] في «تفسير سورة الأحزاب»، وأما حديث أبي الحمراء؛ فأخرجه ابن جرير[٣]، وابن مردويه.

[٣٨٨١] **قوله: (أخبرنا إسرائيل)** هو: ابن يونس **(ما رأيت أحدًا أشبه سمتًا)** بفتح فسكون **(ودلًّا)** بفتح دال، وتشديد لام **(وهديًا)** بفتح فسكون. قال في «فتح الودود»: هذه الألفاظ متقاربة المعاني؛ فمعناها: الهيئة، والطريقة، وحسن الحال، ونحو ذلك. انتهى.

---

(١) أحمد، حديث (٩٤٠٥).

(٢) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٢٠٦) و(٣٢٠٥) تباعًا.

(٣) ابن جرير في «تفسيره» (٢٠/ ٢٦٤- رسالة).

قِيَامِهَا وَقُعُودِهَا مِن فَاطِمَةَ بِنتِ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَت: وكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبيِّ ﷺ قَامَ إِلَيْهَا فَقبَّلَهَا وَأَجْلَسَهَا في مَجْلِسِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ مِن مَجْلِسِهَا فَقبَّلَتْهُ وَأَجْلَسَتْهُ في مَجْلِسِهَا، فَلَمَّا مَرِضَ النَّبيُّ ﷺ دَخلَتْ فَاطِمَةُ فأَكَبَّتْ عَلَيْهِ فَقَبَّلَتْهُ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ أَكَبَّتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ: إنْ كُنْتُ لأَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ مِن أَعْقَلِ نِسَائِنَا فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبيُّ ﷺ قُلْتُ لَهَا: أرأيْتِ حِينَ أَكْبَبْتِ عَلَى النَّبيِّ ﷺ فَرَفَعْتِ رَأْسَكِ فَبَكَيْتِ، ثُمَّ أَكْبَبْتِ عَلَيْهِ فَرَفَعْتِ رَأْسَكِ فَضَحِكْتِ، مَا حَمَلَكِ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَت: إنِّي إِذاً لَبَذِرَةٌ، أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ مِن وَجَعِهِ هَذَا فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي أَسْرَعُ أَهْلِهِ لُحُوقاً بِهِ، فَذَاكَ حِينَ ضَحِكْتُ. [خ: ٣٦٢٣، م: ٢٤٥٠، جه: ١٦٢١، حم: ٢٣٩٦٢].

وفسر الراغب الدَلَّ بحسن الشمائل؛ وأصله من دَلِّ [المرأة][(١)]؛ وهو: شكلها، وما يستحسن منها.

قال التوربشتي: كأنها أشارت بالسمت إلى ما يرى على الإنسان من الخشوع، والتواضع لله، وبالهدي ما يتحلى به من السكينة، والوقار. وإلى ما يسلكه من المنهج المرضي؛ وبالدَّلِّ حسن الخلق، ولطف الحديث (قالت) أي: عائشة (وكانت إذا دخلت) أي: فاطمة (قام إليها) أي: مستقبلًا، ومتوجهًا إليها (فقبلها)، وفي رواية أبي داود: «فَأَخَذَ بِيَدِهَا فَقَبَّلَهَا» (وأجلسها في مجلسه) أي: تكريمًا لها (فقبلته)، وفي رواية أبي داود: «فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ» (فأكبت عليه) أي: مالت إليه (إن كنت) «إن» مخففة من المثقلة (أن هذه) أي: فاطمة - رضي الله عنها - (فإذا هي من النساء) أي: هي واحدة منهن لا أعقلهن؛ لأنها تضحك في هذه الحالة (أرأيت) أي: أخبريني (ما حملك على ذلك؟) «ما» استفهامية؛ أي: أَيُّ شيء حملك على ذلك؟ (إني إذن لبذرة) مؤنث بَذِرٍ؛ ككتف؛ وهو: الذي يفشي السر، ويظهر ما يسمعه (أنه ميت من وجعه هذا) أي: أنه يموت من مرضه هذا، والوجع - محركة -: المرض (إني أسرع أهله لحوقًا به) اللحوق: انضمام شيء بشيء. واللحاق، بالفتح: إدراك شخص غيره.

---

(١) في المطبوع «امرأة»، والمثبت هو الصواب.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ وَجْهٍ عَن عائشةَ.

[٣٨٨٢] (٣٨٧٣) أخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ عَن هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ وَهْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ، دَعَا فَاطِمَةَ يَوْمَ الفَتْحِ فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ، قَالَت: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ سَأَلْتُهَا عَن بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا، قَالَت: أَخْبَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هذَا الوَجْهِ.

[٣٨٨٣] (٣٨٧٤) حدثنا حُسَيْنُ بْنُ يزيدَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ السَّلَام بْنُ حَرْبٍ عَن أبي الجَحَّافِ عَن جُمَيعِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمَّتِي عَلَى عائِشَةَ فَسُئِلَتْ: أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَت: فَاطِمَةُ، فَقِيلَ: مِنَ الرِّجَالِ، قَالَت: زَوْجُهَا، إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّاماً قَوَّاماً. [منكر].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، قَالَ: وأبو الجَحَّافِ اسمه: دَاوُدُ بْنُ أبي عَوْفٍ،

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أبو داود، والنسائي، وابن حبان، والحاكم(١).

[٣٨٨٣] قوله: (فسئلت) كذا في النسخ الحاضرة بصيغة المجهول؛ أي: عائشة. وفي «المشكاة»: «سألت» قال القاري: أي: أنا. وفي نسخة ـ يعني من «المشكاة» ـ بصيغة التأنيث؛ أي: عمتي (قالت) أي: عائشة (فاطمة) أي: هي كانت أحب (فقيل: من الرجال) أي: هذا جوابك من النساء؛ فمن أحب إليه من الرجال؟ (قالت: زوجها) أي: علي بن أبي طالب (إن كان ما علمت صوّامًا، قوامًا) «إن» مخففة من المثقلة؛ أي: أنه كان في علمي كثير الصيام، وكثير القيام بالليل (قال) أي: أبو عيسى (وأبو الجحاف) بفتح الجيم، وتثقيل المهملة، وآخره فاء (داود بن أبي عوف) أي: اسمه داود بن أبي عوف ....

---

(١) ابن حبان، حديث (٦٩٥٢)، والحاكم، حديث (٤٧٤٠).

وَيُرْوَى عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: حَدَّثَنَا أبو الجَحَّافِ وكَانَ مَرْضِيّاً.

٦٢- باب فَضْل خَدِيجَةَ ﵂ [ت١٣٦، م٦١]

[٣٨٨٤] (٣٨٧٥) حدثنا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِن أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا بِي أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ الله ﷺ لَهَا، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَتَتَبَّعُ بِهَا صَدائقَ خَدِيجَةَ، فَيُهْدِيهَا لَهُنَّ.

[خ بنحوه: ٣٨١٦، م: ٢٤٣٥، جه بنحوه: ١٩٩٧، حم: ٢٣٧٨٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

(ويروى عن سفيان الثوري: حدثنا أبو الجحاف، وكان مرضيًا) وقال ابن عدي: له أحاديث؛ وهو من غالية التشيع، وعامة حديثه في أهل البيت. وهو عندي ليس بالقوي، ولا ممن يحتج به.

وقال العقيلي: كان من غلاة الشيعة. وقال الأزدي: زائغ، ضعيف. كذا في «تهذيب التهذيب».

٦٢ـ بَابُ فَضْلِ خَدِيجَةَ ﵂

هي: أم المؤمنين خديجة بنت خويلد بن أسد القرشية. كانت تحت أبي هالة بن زرارة، ثم تزوجها عتيق بن عائذ، ثم تزوجها النبي ﷺ. ولها يومئذٍ من العمر أربعون سنة، وبعض أخرى. وكان لرسول الله ﷺ خمس وعشرون سنة، ولم ينكح ﷺ قبلها امرأة، ولا نكح عليها حتى ماتت وهي أول من آمن من كافة الناس ذكرهم وأنثاهم، وجميع أولاده منها غير إبراهيم؛ فإنه من مارية. وماتت بمكة قبل الهجرة بخمس سنين. وقيل: بأربع سنين. وقيل: بثلاث. وكان قد مضى من النبوة عشر سنين، وكان لها من العمر خمس وستون سنة. وكانت مدة مقامها مع رسول الله ﷺ خمسًا وعشرين سنة، ودفنت بالحجون.

[٣٨٨٤] قوله: (عن عائشة قالت: ما غرت على أحد من أزواج النبي ﷺ. . . إلخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في «باب حسن العهد» من «أبواب البر والصلة».

[٣٨٨٥] (٣٨٧٦) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن هِشَام بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: مَا حَسَدْتُ أحداً مَا حَسَدْتُ خَدِيجَةَ، وَمَا تَزَوَّجَنِي رَسُولُ الله ﷺ إلَّا بَعْدَ مَا مَاتَتْ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ في الجَنَّةِ مِن قَصَبٍ، لا صَخَبَ فِيهِ وَلا نَصَبَ. [خ: ١٧٩٢، م: ٢٤٣٣، حم: ١٨٦٦٢].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

من قَصَبٍ. قَالَ: إنَّمَا يعني به قَصَبَ اللؤلؤ.

[٣٨٨٦] (٣٨٧٧) حدثنا هَارُونُ بْنُ إسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أبِيهِ عَن عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أبي طَالِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلدٍ، وَخَيرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابنةُ عِمْرَانَ». [خ: ٣٤٣٢، م: ٢٤٣٠، حم: ٦٤١].

[٣٨٨٥] **قوله: (ما حسدت أحدًا ما حسدت خديجة)** «ما» الأولى نافية، والثانية مصدرية؛ أي: ما حسدت مثل حسدي خديجة. والمراد من الحسد هنا: الغيرة **(وما تزوجني رسول الله ﷺ إلا بعد ما ماتت)** أشارت عائشة بذلك إلى أن خديجة لو كانت حيّة في زمانها؛ لكانت غيرتها منها أشد وأكثر **(وذلك أن رسول الله ﷺ بشرها. . . إلخ)** كان لغيرة عائشة على خديجة أمران: الأول: كثرة ذكر رسول الله ﷺ لها؛ كما في الحديث السابق. والثاني: هذه البشارة؛ لأن اختصاص خديجة بهذه البشرى مشعر بمزيد محبة من النبي ﷺ فيها **(ببيت من قصب)** بفتح القاف، والمهملة بعدها موحدة. قال في «النهاية»: القصب في هذا الحديث: لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف. والقصب من الجوهر: ما استطال منه في تجويف **(لا صخب فيه، ولا نصب)** الصخب بفتح الصاد المهملة، والخاء المعجمة بعدها موحدة: الصياح والمنازعة برفع الصوت والنصب؛ بفتح النون، والصاد المهملة بعدها موحدة: التعب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٨٨٦] **قوله: (حدثنا عبدة)** هو: ابن سليمان الكلابي **(عن عبد الله بن جعفر)** بن أبي طالب.

قوله: (خير نسائها: خديجة بنت خويلد، وخير نسائها: مريم بنت عمران) قال

قَالَ: وفي البابِ عَن أَنَسٍ وَابنِ عَبَّاسٍ وعائشة. وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣٨٨٧] (٣٨٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَنْجوِيَه. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ....

القرطبي: الضمير عائد على غير مذكور؛ لكنه يفسره الحال، والمشاهدة؛ ويعني به: الدنيا.

وقال الطيبي: الضمير الأول يعود على هذه الأمة. والثاني على الأمة التي كانت فيها مريم؛ ولهذا كرر الكلام تنبيهًا على أن حكم كل واحدة منهما غير حكم الأخرى، وكلا الفصلين كلام مستأنف. ووقع في رواية مسلم، عن وكيع، عن هشام في هذا الحديث: «وأشار وكيع إلى السماء والأرض»؛ فكأنه أراد أن يبين أن المراد: نساء الدنيا، وأن الضميرين يرجعان إلى الدنيا، وبهذا جزم القرطبي أيضًا.

قال الحافظ: قد جزم كثير من الشراح أن المراد: نساء زمانها؛ لما تقدم في أحاديث الأنبياء في قصة موسى، وذكر آسية من حديث أبي موسى رفعه: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ وَآسِيَةُ». فقد أثبت في هذا الحديث الكمال لـ «آسية» كما أثبته لـ«مريم»، فامتنع حمل الخيرية في حديث الباب على الإطلاق. وجاء ما يفسر المراد صريحًا؛ فروى البزار[١]، والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه: «لَقَدْ فَضُلَتْ خَدِيجَةُ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي كَمَا فَضُلَتْ مَرْيَمُ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ». وهو حديث حسن الإسناد. انتهى.

وقال النووي: الأظهر: أن معناه: أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها. وأما التفضيل بينهما؛ فمسكوت عنه.

قوله: (وفي الباب عن أنس، وابن عباس) أما حديث أنس؛ فأخرجه الترمذي[٢] بعد هذا. وأما حديث ابن عباس؛ فأخرجه النسائي بإسناد صحيح، والحاكم[٣] عنه مرفوعًا: «أَفْضَلُ نساءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ وَفَاطِمَةُ وَمَرْيَمُ وَآسِيَةُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٨٨٧] قوله: (حدثنا أبو بكر بن زنجويه) هو: محمد بن عبد الملك بن زنجويه؛ البغدادي، الغزال، ثقة، من الحادية عشرة.

---

(١) البزار، حديث (١٢٧٥- زخار).

(٢) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨٧٨).

(٣) النسائي في «الكبرى»، حديث (٨٣٥٥)، والحاكم، حديث (٤١٦٠) وقال صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

«حَسْبُكَ مِن نِسَاءِ العَالَمِينَ: مَرْيَمُ ابنةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرأَةُ فِرْعَوْنَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ.

قوله: (حسبك) أي يكفيك (من نساء العالمين) أي: الواصلة إلى مراتب الكاملين في الاقتداء بهن، وذكر محاسنهن ومناقبهن وزهدهنَّ في الدنيا، وإقبالهن على العقبى. قال الطيبي: «حسبك» مبتدأ، و«من نساء» متعلق به، و«مريم» خبره، والخطاب إما عام أو لأنس، أي: كافيك معرفتك فضلهن عن معرفة سائر النساء.

قال الحافظ في «الفتح»: قال السبكي الكبير: الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة، ثم عائشة. والخلاف شهير، ولكن الحق أحق أن يتبع.

وقال ابن تيمية: جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة. وكأنه رأى التوقف.

وقال ابن القيم: إن أريد بالتفضيل: كثرة الثواب عند الله، فذاك أمرٌ لا يطلع عليه، فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح، وإن أريد: كثرة العلم، فعائشة لا محالة. وإن أريد: شرف الأصل، ففاطمة لا محالة، وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها، وإن أريد: شرف السيادة، فقد ثبت النص لفاطمة وحدها.

قال الحافظ: امتازت فاطمة عن أخواتها، بأنهن متن في حياة النبي ﷺ، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم، فإن لخديجة ما يقابله، وهي: أنها أول من أجاب إلى الإسلام، ودعا إليه، وأعان على ثبوته بالنفس، والمال، والتوجه التام، فلها مثل أجر من جاء بعدها، ولا يقدر قدر ذلك إلا الله. وقيل: انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة. وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة. انتهى. وقال القاري في «المرقاة»: قال السيوطي في «النقاية»: نعتقد أن أفضل النساء مريم، وفاطمة. وأفضل أمهات المؤمنين خديجة، وعائشة. وفي التفضيل بينهما أقوال، ثالثها: التوقف.

قال القاري: التوقف في حق الكل أولى؛ إذ ليس في المسألة دليلٌ قطعي، والظنيات متعارضة غير مفيدة للعقائد المبنية على اليقينيات. انتهى.

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه أحمد وابن حبان، والحاكم في «مستدركه».

٦٣- باب فَضْل عائشَةَ رضي الله عنها [ت١٣٥، م٦٢]

[٣٨٨٨] (٣٨٧٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن عائِشَةَ، قَالَت: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عائِشَةَ قَالَت: فَاجْتَمَعَ صَواحِبَاتِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عائِشَةَ قَالَتْ: وَإِنَّا نُرِيدُ الخَيْرَ كَمَا تُرِيدُ عائِشَة، فَقُولِي لِرَسُولِ الله ﷺ

٦٣- بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها

هي: الصديقة بنت الصديق، وأمها: أم رومان. وكان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها، ومات النبي ﷺ ولها نحو ثمانية عشر عامًا. وقد حفظت عنه شيئًا كثيرًا، وعاشت بعده قريبًا من خمسين سنة، فأكثر الناس الأخذ عنها، ونقلوا عنها من الأحكام والآداب شيئًا كثيرًا، حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقولٌ عنها ـ رضي الله عنها. وكان موتها في خلافة معاوية، سنة ثمان وخمسين. وقيل: في التي بعدها. ولم تلد للنبي ﷺ شيئًا على الصواب، وسألته أن تكتني، فقال: «اكتني بابن أختك»، فاكتنت: أم عبد الله.

وأخرج ابن حبان(١) في «صحيحه» من حديث عائشة، أنه كناها بذلك لما أحضر إليه ابن الزبير ليحنكه، فقال: «هو عبد الله وأنت أم عبد الله». قالت: فلم أزل أكنى به.

[٣٨٨٨] **قوله: (كان الناس يتحرون)** من التحري، وهو القصد، والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول **(يوم عائشة)** أي: يوم نوبتها لرسول الله ﷺ، زاد البخاري ومسلم: «يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ الله ﷺ» **(قالت)** أي: عائشة **(فاجتمع صواحباتي)** أرادت بهن بقية أزواج النبي ﷺ اللاتي كن في حزب أم سلمة. ففي رواية البخاري: «أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ الله ﷺ كُنَّ حِزْبَيْنِ: فَحِزْبٌ فيهِ عَائِشَةُ، وحَفْصَةُ، وَصَفيَّةُ، وَسَوْدَةُ، وَالْحِزْبُ الآخَرُ: أُمُّ سَلَمَةَ، وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُول الله ﷺ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ الله ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيها إلى رَسُولِ الله ﷺ أَخَّرَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ في بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّة بهَا إلى رَسُولِ الله ﷺ في بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ. فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمي رَسُول الله ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ. . . إلخ»

---

(١) ابن حبان، حديث (٧١١٧).

يَأمُرِ النَّاسَ يُهْدُونَ إِلَيْهِ أينما كَانَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَة، فَأَعْرَضَ عَنْهَا، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا فأَعَادَتِ الكَلَامَ، فَقَالَت: يَا رَسُولَ الله إِنَّ صَواحِبَاتِي قَدْ ذَكَرْنَ أَنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عائشة، فَأْمُرِ النَّاسَ يُهْدُونَ أينما كُنْتَ، فَلَمَّا كَانَت الثَّالِثَةُ قَالَت ذَلِكَ، قَالَ: «يا أُمَّ سَلَمَة لا تُؤْذِينِي في عائشةَ، فَإِنَّهُ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأنَا في لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرَهَا». [خ: ٣٧٧٥، م مختصراً: ٢٤٤١، ن مختصراً: ٣٩٥٩، حم: ٢٥٩٧٣].

(يأمر الناس) بالجزم، والراء مكسورة، لالتقاء الساكنين، ويجوز الرفع، **(يهدون إليه أين ما كان)**، أي: من حجرات الأمهات. ومرادهن: أنه لا يقع التحري في ذلك لا لهن، ولا لغيرهن؛ بل بحسب ما يتفق الأمر فيهن؛ ليرتفع التمييز الباعث للغيرة عنهن **(فذكرت ذلك أم سلمة)** أي: لرسول الله ﷺ **(ثم عاد إليها)** أي: عاد النبي ﷺ إلى أم سلمة في يوم نوبتها **(لا تؤذيني في عائشة)** أي: في حقها؛ وهو أبلغ من لا تؤذي عائشة؛ لما يفيد من أن ما آذاها؛ فهو يؤذيه **(ما أنزل)** بصيغة المجهول **(عليّ)** بتشديد الياء **(وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها)** بالجر، صفة لامرأة.

فإن قلت: ما وجه التوفيق بين هذا الحديث، وبين ما في حديث كعب بن مالك عند البخاري[1]: «فَأَنْزَلَ الله تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الآخِر مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ الله ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ».

قلت: قال القاضي جلال الدين: لعل ما في حديث عائشة كان قبل القصة التي نزل الوحي فيها في فراش أم سلمة. انتهى.

قال السيوطي في «الإتقان»: ظفرت بما يؤخذ منه جواب أحسن من هذا؛ فروى أبو يعلى[2] في «مسنده» عن عائشة قالت: «أعطيت تسعًا... الحديث» وفيه: «وإن كان الوحي لينزل عليه وهو في أهله؛ فينصرفون عنه، وإن كان لينزل عليه وأنا معه في لحافه». وعلى هذا لا معارضة بين الحديثين. انتهى. وفي الحديث منقبة ظاهرة لعائشة وأنه لا حرج على المرء في إيثار بعض نسائه بالتحف؛ وإنما اللازم العدل في المبيت، والنفقة، ونحو ذلك من الأمور اللازمة. كذا قرره ابن بطال عن المهلب.

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٦٧٧).

(٢) أبو يعلى، حديث (٤٦٢٦).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وقد رَوَى بعضُهم هذا الحديث عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ عَن النَّبيِّ ﷺ مرسلاً.

وقد رُوِيَ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ هذا الحديثُ عَن عَوْفِ بْنِ الحَارِثِ عَن رُمَيْثَةَ عَن أُمِّ سَلمة شَيْئاً مِن هذا، وهذا حَدِيثٌ قد رُوِيَ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ على رِوَايَات مُخْتَلِفَة، وقد رَوَى سُليمانُ بْنُ بِلَالٍ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أبيه عَن عائشة نَحْوَ حديثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

[٣٨٨٩] (٣٨٨٠) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ المَكِّيِّ عَن ابنِ أبي حُسَيْنٍ عَن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عَن عائشَةَ: أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا ....

وتعقبه ابن المنير بأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك، وإنما فعله الذين أهدوا له؛ وهم باختيارهم في ذلك؛ وإنما لم يمنعهم النبي ﷺ لأنه ليس من كمال الأخلاق أن يتعرض الرجل إلى الناس بمثل ذلك؛ لما فيه من التعرض لطلب الهدية.

قوله: (وقد روى بعضهم هذا الحديث، عن حماد بن زيد. . . إلخ) رواه االبخاري في «فضل عائشة» من طريق عبد الله بن عبد الوهاب، عن حماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه قال: «كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّونَ. . . إلخ».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه البخاري **(وقد روي عن هشام بن عروة، عن عوف بن الحارث)** بن الطفيل بن سخبرة؛ بفتح المهملة، وسكون المعجمة بعدها موحدة مفتوحة، الأزدي، مقبول، من الثالثة **(عن رميثة)** بضم الراء، وفتح الميم مصغرًا؛ بنت الحارث بن الطفيل بن سخبرة، الأزدية، أختُ عوفٍ رضيعِ عائشةَ، مقبولة **(عن أم سلمة شيئًا من هذا)** أخرجه أحمد **(وقد روى سليمان بن بلال عن هشام بن عروة. . . إلخ)** أخرجه البخاري من طريق إسماعيل، عن أخيه، عن سليمان.

[٣٨٨٩] قوله: (عن عبد الله بن عمرو بن علقمة المكي) الكناني. وقيل: هو أخو محمد، ثقة، من السادسة **(عن ابن أبي حسين)** اسمه: عمر بن سعيد بن أبي حسين؛ النوفلي، المكي، ثقة، من السادسة **(عن ابن أبي مليكة)** اسمه: عبد الله بن عبيد الله.

قوله: (أنَّ جبرائيل جاء) أي: في المنام **(بصورتها)** أي: بصورة عائشة، والباء للتعدية

في خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقَالَ: «إنَّ هَذِهِ زَوْجَتُكَ في الدُّنيا وَالآخِرَةِ». [حم: ٢٤٤٥٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن حديثِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ، وقد رَوَى عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ هذا الحديثَ، عَن عبدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَة بهذا الإسنادِ مُرْسَلًا، ولم يَذْكُرْ فيه عَن عائشةَ، وقد رَوَى أبو أُسَامَة، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَن أَبِيهِ عَن عائشة، عَن النَّبيِّ ﷺ شَيْئاً من هذا.

[٣٨٩٠] (٣٨٨١) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَة، عَن عائِشَةَ ﵂ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يا عائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامُ»، قَالَت: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى ما لا نَرَى. [خ: ٣٢١٧، م: ٢٤٤٧، ن: ٣٩٦٣، د: ٥٢٣٢، جه: ٣٦٩٦، حم: ٢٣٧٦٠، مي: ٢٦٣٨].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(في خرقة حرير) الخرقة؛ بكسر المعجمة، وسكون الراء: القطعة من الثوب. ووقع عند الآجري[1] من وجه آخر عن عائشة: «لَقَدْ نَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِصُورَتي فِي رَاحَتِهِ حِيْنَ أَمَرَ رَسُول الله ﷺ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي». ويجمع بين رواية الترمذي، وبين هذه الرواية بأن المراد: أن صورتها كانت في الخرقة؛ والخرقة في راحته. ويحتمل أن يكون نزل بالكيفيتين؛ لقولها في نفس الخبر: «نَزَلَ مرَّتين»، كذا جمع الحافظ وغيره بين هاتين الروايتين (فقال: هذه) أي: هذه الصورة (زوجتك في الدنيا، والآخرة) فيه: فضيلة ظاهرة لعائشة ﵁.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه الشيخان (وقد روى أبو أسامة، عن هشام بن عروة. . . إلخ) أخرجه البخاري من طريق عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة، عن هشام . . .إلخ.

[٣٨٩٠] قوله: (وهو يقرأ) بفتح الياء من الثلاثي المجرد، أو بضم الياء من الإقراء (قالت) أي: عائشة (ترى ما لا نرى) ما موصولة؛ أي: ترى يا رسول الله الذي لا نراه من

---

(١) الآجري في «الشريعة»، حديث (١٨٤٥، ١٧٩٥).

[٣٨٩١] (٣٨٨٢) حدثنا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا زكَرِيَّا عَن الشَّعْبِيِّ، عَن أبي سَلَمَة بْنِ عبدِ الرَّحمَنِ عَن عائشَةَ، قَالَت: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ»، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ الله وبركاتُهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وهَذَا حَدِيثٌ حسنٌ.

[٣٨٩٢] (٣٨٨٣) حدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَة المَخْزُومِيُّ، عَن أبي بُرْدَةَ عَن أبي مُوسَى، قَالَ: ما أَشْكَلَ عَلَيْنَا - أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ - حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عائشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْماً.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

الملائكة وغيرهم. وتقدم بقية الكلام على هذا الحديث في «باب تبليغ السلام» من «أبواب الاستئذان».

[٣٨٩١] **قوله: (أخبرنا زكريا)** هو: ابن أبي زائدة.

قوله: (إن جبرائيل يقرأ عليك السلام) أي: يسلم عليك.

[٣٨٩٢] **قوله: (حدثنا زياد بن الربيع)** اليحمدي؛ أبو خداش البصري **(حدثنا خالد بن سلمة المخزومي)** المعروف بالفأفاء **(عن أبي بردة)** بن أبي موسى.

قوله: (ما أشكل علينا) أي: ما اشتبه، وأغلق علينا **(أصحاب رسول الله ﷺ)**، قال الطيبي: بالجر بدل من المجرور، ويجوز النصب على الاختصاص **(حديث)** أي: معنى حديث، أو فقد حديث يتعلق بمسألة مهمة **(منه)** أي: من ذلك الحديث ومتعلقاته **(علمًا)** أي: نوع علم، بأن يوجد الحديث عندها تصريحًا، أو تأويلًا؛ لأن يؤخذ الحكم منه تلويحًا.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأما حديث: «خُذُوا شَطْرَ دِينِكُم عَنِ الْحُمَيْرَاءِ» يعني: عائشة. فقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: لا أعرف له إسنادًا، ولا رواية في شيء من كتب الحديث إلا في «النهاية» لابن الأثير، ولم يذكر من خَرَّجه، وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير: أنه سأل المزِّيَّ، والذهبيَّ عنه، فلم يعرفاه. وقال السخاوي[1]: ذكره في «الفردوس» بغير إسناد، وبغير هذا اللفظ، ولفظه: «خُذُوا ثُلُثَ دِينِكُمْ من بَيْتِ الْحُمَيْرَاءِ»[2]

---

(١) في المقاصد الحسنة، حديث (٤٣٢).

(٢) هذا وهمٌ من السخاوي ـ رحمه الله ـ فليس في «مسند الفردوس» لفظ «الحميراء»، وإنما فيه لفظ «عائشة»، انظر «الفردوس» (٢/ ١٦٥) (٢٨٢٨).

[٣٨٩٣] (٣٨٨٤) حدثنا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَة بْنُ عَمْرٍو عَن زَائِدَةَ، عَن عبدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: مَا رأَيْتُ أَحَداً أَفْصَحَ مِن عَائِشَةَ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٨٩٤] (٣٨٨٥) حدثنا إبراهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ وَبُنْدَارٌ وَاللَّفْظُ لابْنِ يَعْقُوبَ، قَالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عبدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتارِ، حَدَّثَنَا خالِدٌ الحَذَّاءُ عَن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عَن عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ

وبيض له صاحب «مسند الفردوس»، ولم يخرج له إسنادًا. وقال السيوطي: لم أقف عليه. كذا في «المرقاة».

[٣٨٩٣] قوله: (أخبرنا معاوية، عن عمرو) بن المهلب؛ الأزدي المَعْنِي (عن زائدة) هو: ابن قدامة (عن عبد الملك بن عمير) اللخمي، الكوفي، (عن موسى بن طلحة) بن عبيد الله.

قوله: (ما رأيت أحدًا أفصح من عائشة) قال في «النهاية»: الفصيح في اللغة: المنطلق اللسان في القول، الذي يعرف جيد الكلام من رديئه. يقال: رجل فصيح، ولسان فصيح، وكلام فصيح. وقد فصح فصاحة، وأفصح عن الشيء إفصاحًا: إذا بينه وكشفه. انتهى. وقال في «تلخيص المفتاح» الفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم؛ فالفصاحة في المفرد: خلوصه من تنافر الحروف، والغرابة، ومخالفة القياس. والفصاحة في الكلام: خلوصه من ضعف التأليف، وتنافر الكلمات، و[التعقيد](١) مع فصاحتها. والفصاحة في المتكلم: ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه الطبراني(٢)، ورجاله رجال الصحيح.

[٣٨٩٤] قوله: (حدثنا إبراهيم بن يعقوب) الجوزجاني.

قوله: (استعمله) أي: جعله عاملًا (على جيش ذات ....

---

(١) في المطبوع «التعقيل»، وهو خطأ صوابه ما أثبتناه.

(٢) الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ١٨٢) (٢٩٢).

السَّلَاسِلِ، قَالَ: فأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عائِشَةُ»، قَالَ: مِنَ الرِّجالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». [خ: ٣٦٦٢، م: ٢٣٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٨٩٥] (٣٨٨٦) حدثنا إبراهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ عَن إسماعيلَ بْنِ أبي خالِدٍ عَن قَيْسِ بْنِ أبي حازِمٍ عَن عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّهُ قَالَ: يا رَسُول الله: مَن أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عائِشَةُ، قَالَ: مِنَ الرِّجالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». [انظر ما قبله].

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ من حديثِ إسمَاعِيلَ عَن قَيْسٍ.

السلاسل) بالمهملتين؛ والمشهور أنها بفتح الأولى على لفظ جمع «السلسلة» وضبطه كذلك أبو عبيد البكري. قيل: سمي المكان بذلك؛ لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة. وضبطها ابن الأثير بالضم، وقال: هو بمعنى: السلسال؛ أي: السهل **(أيُّ الناس أحب إليك؟)** زاد في رواية قيس بن أبي حازم، عن عمرو بن العاص «فَأُحِبَّهُ» أخرجه ابن عساكر. ووقع عند ابن سعد سبب هذا السؤال؛ وأنه وقع في نفس عمرو ـ لما أمّره النبي ﷺ على الجيش؛ وفيهم أبو بكر وعمر ـ أنه مقدم عنده في المنزلة عليهم، فسأله لذلك **(قلت: من الرجال؟)** أي: أيُّ الناس أحب إليك من الرجال؟ **(قال: أبوها)** زاد البخاري في «المغازي»: قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ» فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٨٩٥] قوله: (قال: من الرجال؟) وفي رواية ابن خزيمة، وابن حبان[١]، من طريق قيس بن أبي حازم، عن عمرو بن العاص: «قلت: إِنِّي لَسْتُ أَعْنِي النِّسَاءَ إِنِّي أَعْنِي الرِّجَالَ».

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن خزيمة، وابن حبان، وابن عساكر[٢].

---

(١) ابن حبان، حديث (٧١٠٦).

(٢) ابن حبان، حديث (٦٨٨٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ١٩٩).

[٣٨٩٦] (٣٨٨٧) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عبدِ الله ابْنِ عبد الرَّحْمنِ بْنِ مَعْمَرٍ الأنْصَارِيِّ عَن أَنَسٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ». [خ: ٣٧٧٠، م: ٢٤٤٦، جه: ٣٢٨١، حم: ١٢١٨٧، مي: ٢٠٦٩].

قَالَ: وفي البابِ عَن عائشةَ وأبِي مُوسَى قَالَ: وَهذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، ....

[٣٨٩٦] قوله: (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) الثريد؛ بفتح المثلثة، وكسر الراء؛ معروف، وهو: أن يثرد الخبز بمرق اللحم، وقد يكون معه اللحم، من أمثالهم: الثريد أحد اللحمين، وربما كان أنفع، وأقوى من نفس اللحم النضيج إذا ثرد بمرقته.

قال التوربشتي: قيل: إنما مثل بالثريد؛ لأنه أفضل طعام العرب، ولا يرون في الشبع أغنى غناء منه. وقيل: إنهم كانوا يحمدون الثريد فيما طبخ بلحم. وروي: «سَيِّدُ الطَّعَامِ اللَّحْمُ»(١)، فكأنها فضلت على النساء كفضل اللحم على سائر الأطعمة. والسر فيه: أن الثريد مع اللحم جامع بين الغذاء، واللذة، والقوة، وسهولة التناول، وقلة المؤونة في المضغ، وسرعة المرور في المريء، فضرب به مثلًا، ليؤذن بأنها أعطيت مع حسن الخلق، والخلق، وحلاوة النطق، فصاحة اللهجة، وجودة القريحة، ورزانة الرأي، ورصانة العقل، والتحبب إلى البعل، فهي تصلح للتبعل، والتحدث، والاستئناس بها، والإصغاء إليها، وحسبك أنها عقلت عن النبي ﷺ ما لم تعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال. ومما يدل على أن الثريد أشهى الأطعمة عندهم وألذها قول الشاعر: [من الوافر]

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَأْدِمُهُ بِلَحْمٍ ... فَذَاكَ أَمَانَةُ الله الثَّرِيدُ

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وأبي موسى) أما حديث عائشة، فأخرجه النسائي(٢) في «عِشْرَةِ النساء»، وأما حديث أبي موسى؛ فأخرجه الترمذي(٣) في «باب فضل الثريد» من «أبواب الأطعمة».

(١) أخرجه ابن ماجه، حديث (٣٣٠٥) بلفظ: «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم»، وفي إسناده سليمان بن عطاء الجزري، منكر الحديث.

(٢) النسائي، كتاب عشرة النساء، حديث (٣٩٤٨).

(٣) الترمذي، كتاب الأطعمة، حديث (١٨٣٤).

وعبدُ الله بْنُ عبدِ الرَّحمنِ بْنِ مَعْمَرٍ هُوَ أبو طُوَالَةَ الأنْصَارِيُّ المَدَنِيُّ ثِقَةٌ، وقد روى عنه مالك بْنُ أنس.

[٣٨٩٧] (٣٨٨٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنَا سُفْيَانُ عَن أبي إسْحَاقَ عَن عَمرِو بْنِ غالِبٍ: أنَّ رَجُلًا نَالَ مِن عَائِشَةَ عِنْد عمارِ بْنِ يَاسِرٍ فَقَالَ: اغْرُبْ مَقْبُوحاً مَنْبُوحاً، أتُؤْذِي حَبِيبَةَ رَسُولِ الله ﷺ. [أبو إسحاق، ثقة اختلط بآخره، وهو يدلِّس].

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ.

[٣٨٩٨] (٣٨٨٩) حدثنا بُندارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بشار. حَدَّثنا عبدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنَا أبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَن أبِي حُصَيْنٍ، عَن عبدِ الله بْنِ زِيَادٍ الأسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: هِيَ زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: يَعْنِي عَائِشَةَ ﵂. [خ: ٣٧٧٢، حم: ١٧٨٦٧].

قوله: (وعبد الله بن عبد الرحمن بن معمر) بن حزم الأنصاري (هو: أبو طوالة) بضم المهملة، المدني، قاضي المدينة لعمر بن عبد العزيز، ثقة، من الخامسة.

[٣٨٩٧] قوله: (عن أبي إسحاق) هو: السبيعي (عن عمرو بن غالب) الهمداني، الكوفي، مقبول، من الثالثة.

قاله الحافظ في «التقريب». وقال في «تهذيب التهذيب»: ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو عمرو الصدفي: وثقه النسائي. انتهى.

قوله: (أن رجلًا نال من عائشة) أي: ذكرها بسوء، يقال: نال من فلان؛ إذا وقع فيه (قال) أي: عمار (اغرب مقبوحًا، منبوحًا) أي: ابعد، كأنه أمر بالغروب، والاختفاء، والمنبوح: من يطرد ويرد (أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ؟) يعني: عائشة الصديقة ـ ﵂.

[٣٨٩٨] قوله: (عن أبي حصين) اسمه: عثمان بن عاصم؛ الأسدي، الكوفي (عن عبد الله بن زياد الأسدي) أبو مريم؛ الكوفي، ثقة، من الثالثة.

قوله: (هي زوجته في الدنيا والآخرة، يعني: عائشة) كذا رواه الترمذي مختصرًا، ورواه البخاري[1] من وجه آخر عَنِ الْحَكَمِ: «سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٧٢).

قَالَ: هذا حديثٌ حسنٌ. وفي الباب عَن علي.

[٣٨٩٩] (٣٨٩٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن حُمَيْدٍ، عَن أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ الله مَن أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قِيلَ مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».

إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَهُمْ، خَطَبَ عَمَّارُ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ الله ابْتَلاكُمْ لِتَتَّبِعُوهُ أَوْ إِيَّاهَا». قال العيني: «بعث علي» أي: ابن أبي طالب، وكان علي ـ ﵁ ـ بعث عمار بن ياسر، والحسن ابنه إلى الكوفة لأجل نصرته في مقاتلة كانت بينه وبين عائشة بالبصرة ويسمى بـ«يوم الجمل» بالجيم. وقوله: «ليستنفرهم» أي: ليستنجدهم، ويستنصرهم؛ من الاستنفار، وهو الاستنجاد، والاستنصار، وقوله: «خطب» جواب «لما» قوله: «إنها» أي: أن عائشة زوجة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة. وروى ابن حبان[1] من طريق سعيد بن كثير، عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» انتهى. وقال الحافظ بعد ذكر حديث عائشة هذا: فلعلَّ عمَّارًا كان سمع هذا الحديث من النبي ﷺ. وقال: وقوله في الحديث «لتتبعوه أو إياها». قيل: الضمير لعلي، لأنه الذي كان عمَّار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله. والمراد باتباع الله: اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواج النبي ﷺ. ولهذا كانت أم سلمة تقول: «لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ»، والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة، هي وطلحة والزبير. وكان مرادهم: إيقاع الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان ـ رضي الله عنهم أجمعين. وكان رأي علي: الاجتماع على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والبخاري.

[٣٨٩٩] قوله: (عن حميد) هو: الطويل.

قوله: (قال: أبوها) أي: أبو بكر الصديق؛ لسابقته في الإسلام، ونصحه لله ورسوله، وبذل نفسه وماله في رضاهما.

---

(١) ابن حبان، حديث (٧٠٩٥).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ أَنسٍ.

٦٤- باب فَضْل أَزْوَاجِ النبيِّ ﷺ [ت١٣٧، م٦٣]

[٣٩٠٠] (٣٨٩١) حدثنا الْعَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ العَنْبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ ثِقَةً عَنِ الحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَن عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ لابنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ مَاتَتْ فُلَانَةُ ـ لِبَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ ـ فَسَجَدَ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ قد قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا رأيتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا؟» فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِن ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ؟. [د: ١١٩٧].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه ابن ماجه.

٦٤ ـ بَابُ فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ

[٣٩٠٠] **قوله**: (أخبرنا سلم بن جعفر) البكراوي.

قوله: (ماتت فلانة) أي: صفية، وقيل: حفصة (قيل له: أتسجد هذه الساعة؟) في «تهذيب الكمال»: عن عكرمة قال: توفيت بعض أزواج النبي ﷺ ـ قال إسحاق بن راهويه: أظنه سماها: صفية بنت حيي ـ بالمدينة، فأتيت ابن عباس؛ فأخبرته؛ فسجد؛ فقلت له: أتسجد ولما تطلع الشمس؟ فقال ابن عباس: لا أم لك، أما علمت أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الآيَةَ. . . إلخ» (إذا رأيتم آية) أي: علامة مخوفة.

قال الطيبي: قالوا: المراد بها: العلامات المنذرة بنزول البلايا، والمحن التي يخوف الله بها عباده، ووفاة أزواج النبي ﷺ من تلك الآيات؛ لأنهن ضممن إلى شرف الزوجية شرف الصحبة. وقد قال ﷺ: «أَنَا أَمَنَةُ أَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةُ أَهْلِ الأَرْضِ. . .»(١) الحديث، فهن أحق بهذا المعنى من غيرهن؛ فكانت وفاتهن سالبة للأمنة، وزوال الأمنة موجب للخوف (فاسجدوا) قال الطيبي: هذا مطلق؛ فإن أريد بالآية: خسوف الشمس والقمر؛ فالمراد بالسجود: الصلاة، وإن كانت غيرها ـ كمجيء الريح الشديدة، والزلزلة، وغيرهما ـ فالسجود هو المتعارف، ويجوز الحمل على الصلاة أيضًا؛ لما ورد: «كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة». انتهى (فأي آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ)؛

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٣١).

قَالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٩٠١] (٣٨٩٢) حدثنا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمدِ بْنُ عبد الوارث، حَدَّثَنَا هَاشِمٌ هو ابنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا كِنَانَةُ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ قَالَت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَقَدْ بَلَغَنِي عَن حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ كَلَامٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «ألا قُلْتِ فَكَيْفَ تَكُونَانِ خَيْراً مِنِّي؟ وَزَوْجِي مُحمَّدٌ، وَأبي هَارُون، وَعَمِّي مُوسَى»، وَكان الَّذِي بَلَغَها ....

لأنهن ذوات البركة؛ فبحياتهن يدفع العذاب عن الناس، ويخاف العذاب بذهابهن؛ فينبغي الالتجاء إلى ذكر الله، والسجود عند انقطاع بركتهن، ليندفع العذاب ببركة الذكر، والصلاة. قاله القاري.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أبو داود. قال المنذري في «تلخيص السنن»: في إسناده سلم بن جعفر. قال يحيى بن كثير العنبري: كان ثقة. وقال الموصلي: متروك الحديث، لا يحتج به؛ وذكر هذا الحديث. انتهى.

[٣٩٠١] قوله: (أخبرنا عبد الصمد) بن عبد الوارث (حدثتنا صفية بنت حيي) ـ بضم الحاء المهملة، وفتح التحتية الأولى، وتشديد الأخرى ـ ابن أخطب؛ من بني إسرائيل؛ من سبط هارون بن عمران ـ عليه السلام ـ كانت تحت كنانة بن أبي الحقيق؛ قتل يوم خيبر في محرم سنة سبع، ووقعت في السبي؛ فاصطفاها رسول الله ﷺ، وقيل: وقعت في سهم دحية بن خليفة الكلبي؛ فاشتراها منه بسبعة أرؤس؛ فأسلمت؛ فأعتقها، وتزوجها، وجعل عتقها صداقها. ماتت سنة خمسين، ودفنت بالبقيع.

قوله: (وقد بلغني) الواو للحال (فذكرت ذلك) أي: الكلام الذي بلغني عنهما (قال) أي: رسول الله ﷺ مخاطبًا لصفية (ألا) حرف التحضيض (وكيف تكونان خيرًا مني) الواو للعطف على مقدر؛ أي: هما تزعمان أنهما خير مني، وكيف تكونان. . . إلخ (وزوجي محمد) ﷺ، والواو للحال (وأبي هارون) أي: ابن عمران، وكانت صفية من أولاد هارون عليه السلام (وعمي موسى) أي: ابن عمران، وكان هارون أخا موسى لأبيه وأمه.

فإن قلت: أليست حفصة ابنة نبي، وهو إسماعيل ـ عليه السلام ـ لأنها قرشية، وعمها نبيٌّ، وهو: إسحاق ـ عليه السلام ـ وتحت نبي؛ وهو النبي ﷺ؟ .

قلت: هذه الصفات مشتركة بين نسائه ﷺ اللاتي من قريش، وصفية أيضًا مشاركة لهن؛

أَنَّهُمْ قالُوا: نَحنُ أَكْرَمُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ مِنْهَا، وَقَالُوا: نَحْنُ أَزْوَاجُ النَّبيِّ ﷺ وَبَنَاتُ عَمِّهِ. [ضعيف الإسناد].

قَالَ: وفي البابِ عَن أنَسٍ. قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ صَفِيَّةَ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ هَاشِمٍ الكُوفِيِّ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلكَ القويِّ.

[٣٩٠٢] (٣٨٩٣) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمَعِيُّ، عَن هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ وَهْبِ بْنِ زَمعَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ عَامَ الفَتْحِ، فَنَاجَاهَا فَبَكَتْ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضحِكَتْ، قَالَت: فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ سَأَلْتُهَا عَن بُكَائِها وَضَحِكِهَا، قَالَت: أَخْبَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ ....

لأن موسى وهارون من أولاد يعقوب بن إسحاق ـ عليهم السلام ـ والمقصود: دفع المنقصة بأنها أيضًا تجمع صفات الفضل والكرم **(أنهم قالوا)** الظاهر أن يكون: أنهن قلن؛ فتذكير الضمير باعتبار أنهن أهل بيت النبي ﷺ.

قوله: (وفي الباب عن أنس)، أخرجه الترمذي[(١)] بعد هذا.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» **(لا نعرفه إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذاك)** أي: ليس بالقوي؛ لضعف هاشم هذا.

[٣٩٠٢] قوله: (عن هاشم بن هاشم) بن عتبة بن أبي وقاص؛ الزهري، المدني، ويقال: هاشم بن هاشم، وثقه ابن معين، والنسائي **(أن عبد الله بن وهب)** بن زمعة بن الأسود بن المطلب، الأسدي الأصغر؛ كان عريف قومه بني أسد، وقتل أخوه عبد الله الأكبر يوم الدار وهو: ثقة، من الثالثة.

قوله: (دعا فاطمة عام الفتح) قال القاري: الظاهر: أن هذا وَهْم، إذ لم يثبت عند أرباب السير وقوع هذه القضية عام الفتح، بل كان هذا في عام حجة الوداع، أو حال مرض موته عليه السلام. انتهى.

قلت: حديث عائشة المتقدم في فضل فاطمة صريح في أنه كان في مرض موته ﷺ **(فناجاها)** أي: كلمها بالسر **(ثم حدثها)** أي: خفية أيضًا **(عن بكائها، وضحكها)** أي: عن

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٨٩٤).

أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنِّي سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٩٠٣] (٣٨٩٤) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَن ثَابِتٍ، عَن أَنَسٍ قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَت: بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» فَقَالَت: قَالَت لِي حَفْصَةُ: إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَإِنَّكِ لابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لنبيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟»، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقِي الله يَا حَفْصَةُ». [حم: ١١٩٨٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

سببهما (أنه يموت) أي: قريبًا (ثم أخبرني أني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران) الاستثناء يحتمل التساوي، ويحتمل العكس في الفضل. وقيل: لعله ورد قبل أن يوحى إليه ﷺ بفضل فاطمة على نساء العالمين. كذا في «اللمعات» (فضحكت) قد سبق في فضل فاطمة في حديث عائشة: «ثم أخبرني أني أسرع أهله لحوقًا به؛ فذاك حين ضحكت»؛ فلعله ﷺ أخبرها عن الأمرين جميعًا. والله أعلم.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه)، وأخرجه النسائي[(١)] في «خصائص علي».

[٣٩٠٣] قوله: (حدثنا إسحاق بن منصور) هو: الكوسج (أن حفصة قالت) أي: في حق صفية (بنت يهودي) أي: نظرًا إلى أبيها (قالت) أي: صفية (قالت لي حفصة) أي: في حقي (وإنك لابنة نبي) أي: هارون بن عمران ـ عليه السلام ـ (وإن عمك لنبي) أي: موسى بن عمران ـ عليه السلام ـ (وإنك لتحت نبي) أي: الآن (ففيم تفخر عليك؟) بفتح الخاء؛ أي: في أيِّ شيء تفخر حفصة عليك؟ (ثم قال: اتقي الله) أي: مخالفته أو عقابه، بترك مثل هذا الكلام الذي هو من عادات الجاهلية.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي.

---

(١) النسائي في «خصائص علي» (١٢٨).

[٣٩٠٤] (٣٨٩٥) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أبِيهِ عَن عَائِشَةَ، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأهلِي، وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ من حديث الثوري، ما أقل من رواه عَن الثوري، وَرُوِيَ هَذَا عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أبِيهِ، عَن النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

[٣٩٠٥] (٣٨٩٦) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَن إِسْرَائِيلَ عَن الوَلِيدِ عَن زَيْدِ بْنِ زَائِدَةِ عَن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ....

[٣٩٠٤] قوله: (حدثنا محمد بن يحيى) هو: الإمام الذهلي (حدثنا محمد بن يوسف) الضبي، الفريابي (أخبرنا سفيان) الثوري.

قوله: (خيركم خيركم لأهله) أي: لعياله، وذوي رحمه. وقيل: لأزواجه وأقاربه، وذلك لدلالته على حسن الخلق (وأنا خيركم لأهلي) فأنا خيركم مطلقًا، وكان أحسن الناس عشرة لهم، وكان على خلق عظيم (وإذا مات صاحبكم) أي: واحد منكم، ومن جملة أهاليكم (فدعوه) أي: اتركوا ذكر مساويه؛ فإن تركه من محاسن الأخلاق، دلهم ﷺ على المجاملة، وحسن المعاملة مع الأحياء والأموات، ويؤيده حديث: «اذْكُرُوا مَوْتَاكُمْ بِالْخَيْرِ»(١) وقيل: إذا مات فاتركوا محبته، والبكاء عليه، والتعلق به. والأحسن أن يقال: فاتركوه إلى رحمة الله ـ تعالى ـ فإن ما عند الله خير للأبرار، والخير أجمع فيما اختار خالقه. وقيل: أراد به نفسه؛ أي: دعوا التحسر، والتلهف عليَّ، فإن في الله خلفًا عن كل فائت. وقيل: معناه: إذا مت؛ فدعوني، ولا تؤذوني وأهل بيتي، وصحابتي وأتباع ملتي.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الدارمي(٢)، وأخرجه ابن ماجه(٣) عن ابن عباس إلى قوله: «لأهلي».

[٣٩٠٥] قوله: (عن الوليد) بن هشام، ويقال: ابن أبي هشام؛ الكوفي، مولى همدان، مستور (عن زيد بن زائدة) ويقال: ابن زائد، بغير هاء، مقبول، من الثانية.

---

(١) أخرجه المصنف، حديث (١٠١٩) بلفظ: «اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساويهم».

(٢) الدارمي، كتاب النكاح، حديث (٢٢٦٠) عن عائشة.

(٣) ابن ماجه، كتاب النكاح، حديث (١٩٧٧).

«لا يُبَلِّغُنِي أحَدٌ عَن أحَدٍ مِن أصْحَابِي شَيْئاً، فَإنِّي أُحِبُّ أنْ أخْرُجَ إلَيْهِمْ وَأنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ»، قَالَ عَبْدُ الله: فَأُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَالٍ فَقسمَهُ، فَانْتَهَيْتُ إلَى رَجُلَيْن جَالِسَيْنِ وَهُمَا يَقُولَانِ: وَالله مَا أرَادَ مُحمَّدٌ بِقِسْمَتِهِ الَّتِي قَسَمَهَا وَجْهَ الله، وَلا الدَّارَ الآخِرَةَ، فَنَثيتُ حِينَ سَمِعْتُهما، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَأَخْبَرْتُهُ فَاحْمَرَّ وَجْهُهُ، وَقَالَ: «دَعْنِي عَنْكَ، فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِن هَذَا فَصَبَرَ». [الوليد، مستور، وزيد، تكلّم فيه الأزدي، ووثقه الذهبي وابن حبان، د: ٤٨٦٠].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، وقد زيدَ في هَذَا الإسْنَادِ رَجُلٌ.

[٣٩٠٦] (٣٨٩٧) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ ....

قوله: (لا يبلغني) بتشديد اللام، ويخفف؛ وهو: نفي بمعنى النهي، أي: لا يوصلني (من أحد) أي: من قبل أحد (شيئًا) أي: مما أكرهه، وأغضب عليه؛ وهو: عامٌّ في الأفعال والأقوال، بأن شتم أحدًا وآذاه، أو قال فيه خصلة سوء (فإني أحب أن أخرج إليهم) أي: من البيت وألاقيهم (وأنا سليم الصدر) أي: من مساويهم، جملة حالية.

قال ابن الملك: والمعنى: أنه ﷺ يتمنى أن يخرج من الدنيا وقلبه راض عن أصحابه من غير سخط على أحد منهم. وهذا تعليم للأمة، أو من مقتضيات البشرية (فأتي) بصيغة المجهول (بمال) الباء للتعدية (ما أراد محمد بقسمته التي قسمها وجه الله، ولا الدار الآخرة) أي: أنه لم يعدل في هذه القسمة (فنثيت) يقال: نثيت الخبر، ونثوته؛ إذا حدثت به وأشعته (حين سمعتها) أي: حين سمعت مقولتهما (دعني عنك) أي: اتركني عنك، ولا تتعرض عندي لمثل هذا. وفي الحديث جواز المفاضلة في القسمة، والإعراض عن الجاهل، والصفح عن الأذى، والتأسي بمن مضى من النظراء.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أبو داود إلى قوله: «فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ». وقال المنذري: في إسناده الوليد بن أبي هشام. قال أبو حاتم الرازي: ليس بالمشهور. انتهى. وأما باقي الحديث؛ فأخرج نحوه الشيخان (وقد زيد في هذا الإسناد رجل) وهو: السدي.

[٣٩٠٦] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (أخبرنا عبد الله بن

مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى والحُسَيْنُ بْنُ مُحمَّدٍ عَن إسْرَائِيلَ عَن السُّدِّيِّ عَن الوَلِيدِ بْنِ أبي هِشَام، عَن زَيْدِ بْنِ زَائِدَةَ عَن عبد الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «لا يُبَلِّغني أحَدٌ عَن أحدٍ شيئاً».

وقد رُوي هذا الحديث عَن عبد الله بْنِ مسعود عَنِ النَّبيِّ ﷺ شَيْئاً مِن هَذَا مِن غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ.

٦٥- باب من فَضَائل أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه [ت١٣٨، م٦٤]

[٣٩٠٧] (٣٨٩٨) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ

محمد) بن عبد الله بن جعفر، الجعفي، أبو جعفر، البخاري. المعروف بـ: المسندي، ثقة، حافظ، جمع «المسند»، من العاشرة **(أخبرنا عبيد الله بن موسى)** العبسي، الكوفي **(والحسين بن محمد)** بن بهرام، التميمي **(عن إسرائيل)** بن يونس، الكوفي **(عن السدي)** هو: إسماعيل بن عبد الرحمن **(شيئًا من هذا)** أي: مختصرًا **(من غير هذا الوجه)** كذا في النسخ الحاضرة، والظاهر أنه غلط، والصواب: «غريب من هذا الوجه» يدل على ذلك كلام الحافظ ابن كثير، فإنه قال في تفسيره بعد نقل حديث عبد الله بن مسعود هذا عن سنن أبي داود ما لفظه: وكذا رواه الترمذي في «المناقب» عن الذهلي؛ سواء، إلا أنه قال: زيد بن زائدة، ورواه أيضًا عن محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن محمد، عن عبيد الله بن موسى، وحسين بن محمد، كلاهما عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن أبي هشام به مختصرًا أيضًا. فزاد في إسناده السدي، ثم قال: غريب من هذا الوجه. انتهى.

٦٥ ـ بَابُ فَضْلِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه

هو: أبيّ بن كعب الأنصاري الخزرجي. كان يكتب للنبي ﷺ الوحي؛ وهو أحد الستة الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ، وأحد الفقهاء الذين كانوا يفتون على عهد رسول الله ﷺ، وكان أقرأ الصحابة لكتاب الله ـ تعالى. كناه النبي ﷺ: أبا المنذر، وعمر: أبا الطفيل. وسماه النبي ﷺ: سيد الأنصار، وعمر: سيد المسلمين. مات بالمدينة سنة تسع عشرة.

[٣٩٠٧] قوله: (أخبرنا أبو داود) هو الطيالسي **(عن عاصم)** بن بهدلة.

لَهُ: «إنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ» فَقرأ عَلَيْهِ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [البينة: ١] وَقرأ فِيهَا: «إنَّ ذاتَ الدِّينِ عِنْدَ الله الحَنِيفِيَّةُ المُسْلِمَةُ لا اليَهُودِيَّةُ، وَلا النَّصْرَانِيَّةُ، وَلا المَجُوسِيَّةُ، مَن يَعْمَلْ خَيْراً فَلَنْ يُكْفَرَهُ»، وَقَرأ عَلَيْهِ: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ وَادِياً مِن مَالٍ لابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِياً، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِياً لابْتَغَى إلَيْهِ ثَالِثاً، وَلا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَن تَابَ». [حم: ٢٠٦٩٧].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِن غير هَذَا الوَجْهِ، رواه عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبْزَى عَن أَبِيهِ عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ له: «إنَّ الله أَمَرَنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ».

وَقَدْ رواه قَتَادَةُ عَن أَنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأُبَيِّ بْنِ كعب: «إنَّ الله تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ».

قوله: (إن الدين عند الله الحنيفية) أي: الشريعة المائلة عن كل دين باطل؛ فهي حنيفية في التوحيد. وأصل الحنف: الميل. والحنيف: المائل إلى الإسلام الثابت عليه. والحنيف عند العرب: من كان على دين إبراهيم عليه السلام **(المسلمة)** أي: المنسوبة إلى الإسلام **(من يعمل خيرًا فلن يكفره)** بضم التحتية، وفتح الفاء على بناء المجهول؛ أي: لن يعدم ثوابه، ولن يحرمه؛ بل يشكره الله له، ويجازيه به **(وقرأ عليه: لو أن لابن آدم واديًا. . . إلخ)** تقدم شرحه في «باب لو كان لابن آدم واديان من مال» من «أبواب الزهد».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والحاكم(١). قال الحافظ في «الفتح»: إسناده جيد **(وروى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب. . . . إلخ)** وصله أحمد في «مسنده» **(وقد روى قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال لأبيٍّ. . . إلخ)** وصله أحمد، والشيخان، والنسائي(٢).

---

(١) أحمد، حديث (٢٠٦٩٧)، والحاكم، حديث (٢٨٨٩).

(٢) أحمد، حديث (١٣٤٧٢)، والبخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٨٠٩)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث (٧٩٩)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (١١٦٩١).

٦٦- باب فِي فَضْلِ الأَنْصَارِ وَقُرَيْش [ت١٣٩، م٦٥]

[٣٩٠٨] (٣٨٩٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بشار، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَن زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ مُحمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ عَن الطُّفَيْلِ بْنِ أُبيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْلا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ». [خ: ٣٧٧٩، م مطولاً: ١٠٦١، حم: ٢٧٦٩٧].

---

٦٦ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ

الأنصار: جمع نصير؛ مثل: شريف، وأشراف. النصير: الناصر، وجمعه: نصر. مثل: صاحب وصحب. والأنصار: اسم إسلامي سمى به النبي ﷺ الأوس، والخزرج، وحلفاءهم، والأوس ينتسبون إلى أوس بن حارثة، والخزرج ينتسبون إلى الخزرج بن حارثة؛ وهما ابنا قيلة بنت الأرقم بن عمرو بن جفنة. وقيل: قيلة بنت كاهل بن غذرة بن سعد بن قضاعة. وأبوهما: حارثة بن ثعلبة من اليمن. فأما قريش؛ فاختلف في أن من هو الذي تسمى بقريش من أجداد النبي ﷺ. فقال الزبير: قالوا: قريش اسم فهر بن مالك، وما لم يلد فهر؛ فليس من قريش. قال الزبير: قال عمِّي: فهر هو: قريش اسمه، وفهر لقبه. وكنيته فهر: أبو غالب؛ وهو: جماع قريش. وقال ابن هشام: النضر هو قريش؛ فمن كان من ولده؛ فهو قريش، ومن لم يكن من ولده؛ فليس بقرشي، وهذا قول الجمهور. وقيل: قصي هو قريش. وقال عبد الملك بن مروان: سمعت أن قصيًّا كان يقال له: قريش، ولم يسم أحد قريشًا قبله. والقولان الأولان حكاهما غير واحد من أئمة علم النسب؛ كأبي عمر بن عبد البر، والزبير بن بكار، ومصعب، وأبي عبيدة والصحيح الذي عليه الجمهور هو: النضر. وقيل: الصحيح: فهر. وقد اختلف في وجه التسمية بقريش على خمسة عشر قولًا؛ ذكرها العيني في «شرح البخاري».

[٣٩٠٨] قوله: (أخبرنا أبو عامر) العقدي (عن زهير بن محمد) التميمي.

قوله: (لولا الهجرة؛ لكنت امرأً من الأنصار) قال الخطابي: أراد بهذا الكلام: تألف الأنصار، وتطييب قلوبهم، والثناء عليهم في دينهم؛ حتى رضي أن يكون واحدًا منهم؛ لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها. ونسبة الإنسان على وجوه الولادية كـ«القرشية»، والبلادية كـ«الكوفية»، والاعتقادية كـ«السنية»، والصناعية كـ«الصيرفية»، ولا شك أنه ﷺ لم

وبِهذَا الإِسْنادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ سَلَكَ الأَنْصَار وَادِياً أو شَعْباً لكنت مَعَ الأَنْصَارِ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[٣٩٠٩] (٣٩٠٠) حدثنا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار. حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جعْفرٍ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَن عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَن البَراءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الأَنْصَارِ: «لا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلا يبْغضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، مَن أَحَبَّهُمْ فَأَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أبْغضَهُم فَأَبْغَضَهُ اللهُ»، فَقُلْتُ لَهُ: أَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ البَرَاءِ؟ فَقَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ.

[خ: ٣٧٨٣، م: ٧٥، جه بنحوه: ١٦٣، حم: ١٨٠٣٠].

يرد به الانتقال عن نسب آبائه؛ إذ ذاك ممتنع قطعًا. وكيف وأنه أفضل منهم نسبًا، وأكرمهم أصلًا؟ ! وأما الاعتقادي؛ فلا موضع فيه للانتقال؛ إذ كان دينه ودينهم واحدًا؛ فلم يبق إلا القسمان الأخيران الجائز فيهما الانتقال. وكانت المدينة دار الأنصار، والهجرة إليها أمرًا واجبًا؛ أي: لولا أن النسبة الهجرية ـ ولا يسعني تركها ـ لانتقلت عن هذا الاسم إليكم، ولانتسبت إلى داركم.

قال الخطابي: وفيه وجه آخر؛ وهو: أن العرب كانت تعظم شأن الخؤولة، وتكاد تلحقها بالعمومة. وكانت أم عبد المطلب امرأة من بني النجار؛ فقد يكون ﷺ ذهب هذا المذهب إن كان أراد به نسبة الولادة **(لو سلك الأنصار واديًا)** أي: طريقًا. والوادي: المكان المنخفض. وقيل: الذي فيه ماء. والمراد هنا: الطريق حسيًا كان، أو معنويًا **(أو شعبًا)** بكسر الشين المعجمة، وسكون العين المهملة؛ وهو: اسم لما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق في الجبل.

قال الخطابي: لما كانت العادة أن المرء يكون في نزوله وارتحاله مع قومه؛ وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب؛ فإذا تفرقت في السفر الطرق سلك كل قوم منهم واديًا وشعبًا، فأراد أنه مع الأنصار. قال: ويحتمل أن يريد بالوادي: المذهب؛ كما يقال: فلان في واد، وأنا في واد. قيل: أراد ﷺ بذلك: حسن موافقته إياهم، وترجيحهم في ذلك على غيرهم؛ لما شاهد منهم حسن الوفاء بالعهد، وحسن الجوار؛ وما أراد بذلك وجوب متابعته إياهم؛ فإن متابعته حق على كل مؤمن ومؤمنة؛ لأنه ﷺ هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع.

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أحمد في «مسنده».

[٣٩٠٩] قوله: (لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق) قال ابن التين: المراد:

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ.

قَالَ: وبهذا الإسناد عَن النبي ﷺ قَالَ: «لو سَلَكَ النَّاسُ وَادِيَاً أَوْ شِعْبَاً لكنتُ مَعَ الأَنْصَارِ».

قَالَ: هذا حديث حسن.

[٣٩١٠] (٣٩٠١) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَن أَنَسٍ ﷺ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ الله ﷺ نَاساً مِنَ الأَنْصَارِ،

حب جميعهم، وبغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين،ومن أبغض بعضهم؛ لمعنًى يسوغ البغض له؛ فليس داخلًا في ذلك؛ وهو تقرير حسن. وخصوا بهذه المنقبة العظمى؛ لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من إيواء النبي ﷺ ومن معه والقيام بأمرهم، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، وإيثارهم إياهم في كثير من الأمور على أنفسهم، فكان صنيعهم لذلك موجبًا لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين من عرب وعجم؛ والعداوة تجر البغض. ثم كان ما اختصوا به مما ذكر موجبًا للحسد؛ والحسد يجر البغض؛ فلهذا جاء التحذير من بغضهم، والترغيب في حبهم حتى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق؛ تنويهًا بعظيم فضلهم، وتنبيهًا على كريم فعلهم. وإن كان من شاركهم في معنى ذلك مشاركًا لهم في الفضل المذكور كل بقسطه. وقد ثبت في «صحيح مسلم»[(١)] عن عليٍّ: أن النبي ﷺ قال له: «لا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلا يَبْغَضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ». وهذا جار باطراد في أعيان الصحابة؛ لتحقق مشترك الإكرام؛ لما لهم من حسن العناء في الدين. قال صاحب «المفهم»: وأما الحروب الواقعة بينهم؛ فإن وقع من بعضهم بغض لبعض؛ فذاك من غير هذه الجهة؛ بل للأمر الطارئ الذي اقتضى المخالفة؛ ولذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالنفاق، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام؛ للمصيب أجران، وللمخطئ أجر واحد؛ كذا في «الفتح».

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه البخاري في «المناقب»، ومسلم في «الإيمان»، والنسائي في «المناقب»، وابن ماجه في «السنة».

[٣٩١٠] قوله: (جمع ناسًا من الأنصار) وعند البخاري؛ من رواية الزهري، عن أنس قال: قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن؛ فطفق

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٧٨).

فَقَالَ: «هلم هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِن غَيْرِكُمْ»، قَالُوا: لَا، إِلَّا ابنَ أُخْتٍ لَنا فَقَالَ ﷺ: «إِن ابنَ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ قُرَيْشاً حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضونَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ الله ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ»، قالُوا: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً أَوْ شِعْباً وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ وَادِياً أَوْ شِعْباً لَسَلَكْتُ وَادِي الأَنْصَارِ أو شِعْبَهِمْ». [خ: ٣٧٧٨، م: ١٠٥٩].

النبي ﷺ يعطي رجالًا المئة من الإبل؛ فقالوا: يغفر الله لرسول الله؛ يعطي قريشًا، ويتركنا؛ وسيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم؛ فأرسل إلى الأنصار؛ فجمعهم في قبة من أدم، ولم يدع معهم غيرهم؛ فلما اجتمعوا قال النبي ﷺ: «مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟» فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسول الله؛ فلم يقولوا شيئًا؛ وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشًا ويتركنا؛ وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال النبي ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ. . . الحديث» (فقال: هلم) أي: تعالوا؛ وفيه لغتان: فأهل الحجاز يطلقونه على الواحد، والجمع، والاثنين، والمؤنث بلفظ واحد مبني على الفتح. وبنو تميم تثنّي، وتجمع، وتؤنث؛ فتقول: هَلُمَّ وَهَلُمِّي وَهَلُمَّا وَهَلُمُّوا (فقال: ابن أخت القوم منهم) أي: هو متصل بأقربائه في جميع ما يحب أن يتصل به، كنصرة ومشورة ومودة وسر؛ لا في الإرث؛ فلا يدل على توريث ذوي الأرحام. قاله المناوي. وقال النووي في «شرح مسلم»: استدل به من يورث ذوي الأرحام، وهو مذهب أبي حنيفة، وأحمد، وآخرين. ومذهب مالك، والشافعي، وآخرين أنهم لا يرثون. وأجابوا بأنه: ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه، وإنما معناه: أن بينه وبينهم ارتباطًا وقرابة، ولم يتعرض للإرث. وسياق الحديث يقتضي أن المراد: كالواحد منهم في إفشاء سرهم بحضرته، ونحو ذلك. انتهى. (حديث) بالتنوين (عهدهم) بالرفع (بجاهلية) أي: قريب زمانهم بجاهلية. (ومصيبة) من نحو قتل أقاربهم، وفتح بلادهم (أن أجبرهم) بفتح الهمزة، وسكون الجيم، وضم الموحدة، وبالراء، من: جَبَرْتُ الوهن، والكسر؛ إذا أصلحته، وجَبَرْت المصيبة؛ إذا فعلت مع صاحبها ما ينساها به (وأتألفهم) أي: أطلب ألفتهم بالإسلام؛ بإعطاء المال؛ لا لكونهم من قريش، أو لغرض آخر (أما ترضون أن يرجع الناس) أي: غيركم من المؤلفة قلوبهم (بالدنيا)، وفي رواية: «بِأَمْوَالٍ»، وفي رواية: «بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩١١] (٣٩٠٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عليُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أنَسٍ عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَم: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَزِّيهِ فِيمَنْ أُصِيبَ مِن أَهْلِهِ وَبَنِي عَمِّهِ يَوْمَ الحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي أُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنَ الله، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ ذَرَارِيهِمْ». [خ بنحوه: ٤٩٠٦، م بنحوه: ٢٥٠٦].

قوله: **(هذا حديث صحيح)**، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٩١١] قوله: **(حدثنا هشيم)** بن بشير بن القاسم السلمي.

قوله: **(يعزيه)** من التعزية؛ أي: يحمله على العزاء بالمد؛ وهو: الصبر **(يوم الحرة)** قال الجزري في «النهاية»: الحرة: يوم مشهور في الإسلام أيام يزيد بن معاوية؛ لما انتهب المدينة عسكره من أهل الشام الذين ندبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين، وأمّر عليهم مسلم بن عقبة المري في ذي الحجة في سنة ثلاث وستين، وعقيبها هلك يزيد. «والحرة» هذه: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة، وكانت الوقعة بها. انتهى.

وقال الحافظ في «الفتح»: وكان سبب وقعة الحرة: أن أهل المدينة خلعوا بيعة يزيد بن معاوية؛ لما بلغهم ما يتعمده من الفساد؛ فأمّر الأنصار عليهم عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر، وأمّر المهاجرون عليهم عبد الله بن مطيع العدوي، وأرسل إليهم يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة المري في جيش كثير؛ فهزمهم، واستباحوا المدينة، وقتلوا ابن حنظلة، وقتل من الأنصار شيء كثير جدًّا، وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك؛ فحزن على من أصيب من الأنصار؛ فكتب إليه زيد بن أرقم ـ وكان يومئذٍ بالكوفة ـ يسليه. ومحصل ذلك: إن الذي يصير إلى مغفرة الله؛ لا يشتد الحزن عليه؛ فكان ذلك تعزية لأنس فيهم **(فكتب إليه)** أي: كتب زيد بن أرقم إلى أنس **(أنا أبشرك ببشرى من الله)** البشرى؛ بضم الموحدة، وسكون المعجمة: اسم من البشارة؛ وهي: الإخبار بما يسر **(إني سمعت رسول الله ﷺ)** هذا بيان للبشرى، وقد تقدم محصل التعزية في كلام الحافظ **(ولذراري الأنصار)** بتشديد الياء، وتخفيفها جمع: ذرية. قال في «القاموس»: الذرية، بالضم، ويكسر: ولد الرجل. والجمع: الذريات والذراري. وروى البخاري[١] عن أنس بن مالك يقول: حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ

---

(١) البخاري، كتاب تفسير القرآن، حديث (٤٩٠٦).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، حَدَّثَنَا أحمد بْنُ منيع، حَدَّثَنَا هشيم، أَخْبَرَنَا علي بْنُ زيد بْنِ جدعان، حَدَّثَنَا النضر بْنُ أنس وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَن زيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

[٣٩١٢] (٣٩٠٣) حدثنا عَبْدَةُ بْنُ عبْدِ الله الخُزَاعِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاودَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ البُنَانِيُّ عَن أَبِيهِ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَن أبي طَلْحَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلَامُ فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتُ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ». [ضعيف، محمد بن ثابت، ضعيف: لكن صح منه الشطر الثاني].

بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ - وَبَلَغَهُ شِدةُ حُزْنِي - يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ».

قوله: (وقد رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم) وصله مسلم[1] في «صحيحه» ولفظه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ».

[٣٩١٢] قوله: (حدثنا أبو داود) الطيالسي (وعبد الصمد) بن عبد الوارث (عن أبي طلحة) هو: زوج أم أنس بن مالك، واسمه: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام؛ الأنصاري، البخاري، مشهور بكنيته، من كبار الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين. وقال أبو زرعة الدمشقي: عاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة (أقرئ قومك السلام) أمر من الإقراء، أو من: قَرَأَ يَقْرَأُ؛ أي: أبلغهم السلام (فإنهم) أي: قومك (ما علمت) «ما» موصولة؛ أي: بناء على ما علمته فيهم من الصفات (أعفة) بفتح، فكسر، فتشديد، جمع: عفيف؛ وهي: خبر إن «وما علمت» معترضة (صبر) بضمتين جمع: صابر. كبزل وبازل.

قال الطيبي: «ما» موصولة، والخبر محذوف؛ أي: الذي علمت منهم أنهم كذلك يتعففون عن السؤال، ويتحملون الصبر عند القتال، وهو مثل ما في الحديث: «يَقِلُّونَ عِنْدَ الطَّمَعِ وَيَكْثُرُون عِنْدَ الْفَزَعِ»، وقيل: «ما» مصدرية؛ يعني: أنهم يتعففون، ويتحملون مدة علمي بحالهم، أو في علمي بحالهم. أو موصولة؛ أي: فيما علمت منهم.

---

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٠٦).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٣٩١٣] (٣٩٠٤) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنِي الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن زَكَرِيَّا بْنِ أبي زَائِدَةَ، عَن عَطِيَّةَ، عَن أبي سَعِيدٍ الخدريِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ألا إنَّ عَيْبَتِي الَّتِي آوِي إِلَيْها أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّ كَرِشِي الأَنْصَارُ، فَاعْفُوا عَن مُسِيئِهِمْ وَاقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهِمْ». [منكر بذكر أهل البيت].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قَالَ: وفي البابِ عَن أَنَسٍ.

[٣٩١٤] (٣٩٠٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاودَ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَن الزُّهْرِيِّ عَن مُحَمَّدِ بْنِ أبي سُفْيَانَ عَن يُوسُفَ بْنِ الحَكَمِ عَن مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن يُرِدْ

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه البزار؛ وفيه أيضًا محمد بن ثابت البناني؛ وهو ضعيف.

[٣٩١٣] قوله: **(حدثني الفضل بن موسى)** السيناني المروزي **(عن عطية)** العوفي.

قوله: **(ألا)** بالتخفيف للتنبيه **(إن عيبتي)** أي: خاصتي **(التي آوي)** أي: أميل، وأرجع **(وإن كرشي)** أي: بطانتي **(فاعفوا عن مسيئهم، واقبلوا من محسنهم)** الضمير راجع إلى الصنفين من أهل البيت والأنصار، على حد قوله ـ تعالى ـ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟﴾ [الحج: ١٩]، ويحتمل أن يرجع إلى الأخير، والأول يفهم بالطريق الأولى.

قوله: **(وفي الباب عن أنس)**، أخرجه الترمذي[(١)] بعد هذا.

[٣٩١٤] قوله: **(حدثنا أحمد بن الحسن)** بن جنيدب الترمذي **(أخبرنا إبراهيم بن سعد)** بن إبراهيم بن إبراهيم الزهري **(عن محمد بن أبي سفيان)** بن العلاء بن جارية؛ الثقفي، أبي بكر، الدمشقي، مقبول، من السادسة **(عن يوسف بن الحكم)** بن أبي عقيل؛ عمرو بن مسعود بن عامر، الثقفي، والد الحجاج الأمير، وقد ينسب لجده، مقبول، من الثالثة.

قوله: **(من يرد)** من الإرادة ....

---

(١) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٩٠٧).

هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ من هذا الوجه. حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حدثني أبي عَن صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَن ابنِ شِهَابٍ، بهذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

[٣٩١٥] (٣٩٠٦) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَالمُؤَمِّلُ قالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن حَبِيبِ بْنِ أبي ثَابِتٍ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي: «لا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رجلٌ يُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْم الآخِرِ». [حم: ٢٨١٤].

قال: هذا حديث حسن صحيح

(هوان قريش) بفتح الهاء؛ أي: ذلهم وإهانتهم **(أهانه الله)** أي: أذله وأخزاه.

قال المناوي: خرج مخرج الزجر والتهويل؛ ليكون الانتهاء عن أذاهم أسرع امتثالًا، وإلا فحكم الله المطرد في عدله أنه لا يعاقب على الإرادة. انتهى.

قلت: وفي رواية لأحمد[١]: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا أَهَانَهُ الله عَزَّ وجَلَّ».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد، والحاكم[٢]. قال المناوي: وإسناده جيد.

[٣٩١٥] قوله: (والمؤمل) بن إسماعيل؛ البصري.

قوله: (لا يبغض الأنصار) أي: جميعهم، أو جنسهم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الطبراني[٣]، وزاد: «وَلا يُحِبُّ ثَقِيفًا رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ».

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح؛ غير شيخ الطبراني: يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، وهو صدوق، وفيه خلاف لا يضر. انتهى. وأخرجه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

---

(١) أحمد، حديث (١٥٩٠).

(٢) الحاكم، حديث (٦٩٥٦) قال الذهبي: صحيح.

(٣) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٢٣٣٩)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٧٠).

[٣٩١٦] (٣٩٠٧) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَن أنسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرونَ وَيَقِلُّونَ، فَاقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَن مُسِيئِهِمْ». [خ مطولاً: ٣٧٩٩، م: ٢٥١٠، حم: ١٢١٨٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩١٦] **قوله: (الأنصار كرشي، وعيبتي)** في «القاموس»: الكرش ـ بالكسر، وككتف ـ لكل مجتر بمنزلة المعدة للإنسان، مؤنثة. وعيال الرجل، وصغار ولده، والجماعة، والعيبة: بفتح المهملة، وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة: زنبيل من أدم ونحوه، وما يجعل فيه الثياب، ومن الرجل موضع سره. قال في «النهاية»: أراد أنهم بطانته، وموضع سره، وأمانته، والذين يعتمد عليهم في أموره. واستعار الكرش والعيبة لذلك؛ لأن المجتر يجمع علفه في كرشه، والرجل يضع ثيابه في عيبته. وقيل: أراد بالكرش: الجماعة؛ أي: جماعتي وصحابتي. يقال: عليه كرش من الناس؛ أي: جماعة. انتهى.

وقال التوربشتي: الكرش لكل مجتر بمنزلة المعدة للإنسان، والعرب تستعمل الكرش في كلامهم موضع البطن، والبطن مستودع مكتوم السر، والعيبة مستودع مكنون المتاع. والأول أمر باطن، والثاني أمر ظاهر. ويحتمل أنه ضرب المثل بهما؛ إرادة اختصاصهم به في أموره الظاهرة والباطنة **(وإن الناس سيكثرون)** بضم المثلثة **(ويقلون)** بفتح الياء، وكسر القاف، وتشديد اللام؛ أي: ويقل الأنصار. قال الحافظ: فيه إشارة إلى دخول قبائل العرب والعجم في الإسلام؛ وهم أضعاف أضعاف قبيلة الأنصار. فمهما فرض في الأنصار من الكثرة ـ كالتناسل ـ فرض في كل طائفة من أولئك؛ فهم أبدًا بالنسبة إلى غيرهم قليل. ويحتمل أن يكون ﷺ اطلع على أنهم يقلون مطلقًا؛ فأخبر بذلك؛ فكان كما أخبر؛ لأن الموجودين الآن من ذرية علي بن أبي طالب ممن يتحقق نسبه إليه أضعاف من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج ممن يتحقق نسبه؛ وقس على ذلك، ولا التفات إلى كثرة من يدعي أنه منهم بغير برهان **(فاقبلوا من محسنهم)** أي: إن أتوا بعذر فيما صدر عنهم **(وتجاوزوا عن مسيئهم)** أي: إن عجزوا عن عذر. والتجاوز عن المسيء مخصوص بغير الحدود، وحقوق الناس.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٩١٧] (٣٩٠٨) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ عَن طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اللَّهمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نكَالًا، فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالًا». [حم: ٢١٧١].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَمَوِيُّ عَنِ الأَعْمَشِ، نحْوَهُ.

[٣٩١٨] (٣٩٠٩) حدثنا القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَن جَعْفَرٍ الأَحْمَرِ عَن عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ الأَنْصَارِ». [م بنحوه: ٢٥٠٧، حم: ١٢٠٠٦].

[٣٩١٧] **قوله: (حدثنا أبو يحيى الحماني)** بكسر المهملة، وتشديد الميم؛ اسمه: عبد الحميد بن عبد الرحمن **(عن طارق بن عبد الرحمن)** البجلي، الأحمسي، الكوفي، صدوق، له أوهام، من الخامسة.

قوله: (اللهم أذقت أول قريش) أي: يوم بدر والأحزاب **(نكالًا)** بفتح النون؛ أي: عذابًا بالقتل والقهر. وقيل: بالقحط والغلاء **(فأذق آخرهم نوالًا)** أي: إنعامًا وعطاءً وفتحًا من عندك. وقال في «اللمعات» لعل المراد بالنكال: ما أصاب أوائلهم بكفرهم، وإنكارهم على رسول الله ﷺ من الخزي والعذاب والقتل. وبالنوال: ما حصل لأواخرهم من العزة والملك والخلافة، والإمارة ما لا يحيط بوصفه البيان. انتهى.

قوله: (حدثنا عبد الوهاب الوراق) هو: عبد الوهاب بن عبد الحكم.

[٣٩١٨] **قوله: (أخبرنا إسحاق بن منصور)** السلولي **(عن جعفر الأحمر)** هو: جعفر بن زياد الأحمر، الكوفي، صدوق، يتشيع، من السابعة.

قوله: (ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار) ظاهره تخصيص طلب المغفرة إلى مرتبتين: الأبناء، وأبناء الأبناء؛ ولو حمل على آخر مراتب الأبناء بالغًا ما بلغ إلى مدة بقائهم لم يبعد؛ بل لو حمل الأبناء على معنى الأولاد كان له وجه. كذا في «اللمعات».

قلت: ويؤيد هذا الأخير رواية أنس المتقدمة بلفظ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَلِذَرَارِي الأَنْصَارِ وَلِذَرَارِي ذَرَارِيهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٦٧- باب في أيِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ [ت١٤٠، م٦٦]

[٣٩١٩] (٣٩١٠) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ، أَوْ بِخَيْرِ الأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلى، يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو الحَارِث بْنِ ....

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه)، ورواه مسلم[1] من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلأَنْصَارِ قَالَ وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَلِذَرَارِي الأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الأَنْصَارِ» لا أشك فيه.

٦٧ ـ بَابٌ فِي أَيِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ

الدور بالضم: جمع دار. وهي: المنازل المسكونة، والمحال، وتجمع أيضًا على: ديار، وأراد بها هنا: القبائل، وكل قبيلة اجتمعت في محلةٍ، سميت تلك المحلة: دارًا. وسمي ساكنوها بها مجازًا على حذف المضاف؛ أي: أهل الدور. كذا في «النهاية».

[٣٩١٩] قوله: (ألا أخبركم بخير دور الأنصار) أي: أفضل قبائلهم.

قال النووي: وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة؛ فتسمى تلك المحلة: دار بني فلان؛ ولهذا جاء في كثير من الروايات: بنو فلان، من غير ذكر الدار.

قال العلماء: وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام، ومآثرهم فيه. وفي هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة،ولا هوى، ولا يكون هذا غيبة. انتهى. **(أو بخير الأنصار)** «أو» للشك من الراوي **(بنو النجار)** بفتح النون،وتشديد الجيم: هم من الخزرج. والنجار؛ هو: تيم الله. وسمي بذلك؛ لأنه ضرب رجلًا فنجره، فقيل له: النجار، وهو: ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج؛ أخو الأوس ابنا حارثة بن ثعلبة العنقاء **(ثم الذين يلونهم بنو عبد الأشهل)** هم: من الأوس؛ وهو: عبد الأشهل بن جشيم بن الحرث بن الخزرج الأصغر بن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة **(ثم الذين يلونهم بنو الحارث بن**

(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٠٧).

الخَزْرَجِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ بَنُو سَاعِدَةَ»، ثُمَّ قَالَ بِيديهِ فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ بَسَطَهُنَّ كَالرَّامِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: «وَفِي دُورِ الأَنْصَارِ كُلِّهَا خَيْرٌ». [خ: ٣٧٨٩، م: ٢٥١١، حم: ١١٦١٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا أيضاً عَنْ أَنَسٍ عَن أبي أَسِيْدٍ عَنِ النَّبيِّ ﷺ.

[٣٩٢٠] (٣٩١١) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَة يُحَدِّثُ عَن أنسِ بْنِ مَالِكٍ عَن أبي أَسِيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ»، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رَسُولَ الله ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، ....

الخزرج) أي: الأكبر، أي: ابن عمرو بن مالك بن الأوس ـ المذكور ـ ابن حارثة **(ثم الذين يلونهم بنو ساعدة)** هم: من الخزرج المذكور أيضًا. وساعدة هو: ابن كعب بن الخزرج الأكبر **(ثم قال بيديه)** أي: أشار رسول الله ﷺ بهما **(كالرامي بيديه)** أي: كالذي يرمي الشيء بيديه؛ فإنه يقبض أصابعه على الشيء، ثم يبسطهن **(وفي دور الأنصار كلها خير)** أي: فضل بالنسبة إلى غيرهم من أهل المدينة؛ وهو تعميم بعد تخصيص.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

[٣٩٢٠] قوله: (وفي كل دور الأنصار خير) المذكور في هذا الحديث لفظ «خير» في الموضعين: الأول: قوله: «خير دور الأنصار» ولفظ «خير» فيه بمعنى: أفعل التفضيل؛ أي: أفضل دور الأنصار، والثاني: قوله هذا، ولفظ «خير» فيه على أصله؛ أي: في كل دور الأنصار خير؛ وإن تفاوتت مراتبهم **(فقال سعد)** أي: ابن عبادة، وهو: من بني ساعدة، وكان كبيرهم يومئذ **(ما أرى)** بفتح الهمزة من الرؤية، وهي: من إطلاقها على المسموع، ويحتمل أن يكون من الاعتقاد، ويجوز ضمها بمعنى: الظن **(إلا قد فضل علينا)** أي: قد فضل النبي ﷺ علينا بعض القبائل. وإنما قال ذلك؛ لأنه من بني ساعدة. ولم يذكر النبي ﷺ بني ساعدة إلا بكلمة «ثم» بعد ذكره القبائل الثلاثة. وفي رواية لمسلم: «وبلغ ذلك سعد بن عبادة؛ فوجد في نفسه، وقال: خلفنا فكنا آخر الأربع. اسرجوا لي حماري؛ آتي رسول الله ﷺ، فكلمه ابن أخيه سهل، فقال: أتذهب لِتَرُدَّ على رسول الله ﷺ، ورسول الله

فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. [ر: ٣٩١٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَأَبُو أَسِيْدٍ السَّاعِدِيُّ اسْمُهُ: مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ، وقد رُوي نحو هذا عَن أبي هريرة عَن النبي ﷺ، ورواه معمر عَن الزهري عَن أبي سلمة وعبيد الله بْنِ عبد الله بْنِ عتبة عَن أبي هريرة عَن النبي ﷺ.

[٣٩٢١] (٣٩١٢) حدثنا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنادَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ عَن مُجَالِدٍ عَن الشَّعْبِيِّ عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ دِيَارِ الأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٩٢٢] (٣٩١٣) حدثنا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جنادة، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ عَن مُجَالِدٍ عَن الشَّعْبِيِّ عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

ﷺ أعلم، أَوَ ليس حسبك أن تكون رابع أربع؟ فرجع وقال: الله ورسوله أعلم. وأمر بحماره، فحُلَّ عنه» **(فقيل)** قال الحافظ: لم أقف على اسم الذي قال له ذلك، ويحتمل أن يكون هو ابن أخيه سهل **(قد فضلكم على كثير)** أي: على كثير من القبائل الغير المذكورين من الأنصار.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي **(وأبو أُسيد)** بضم الهمزة، وفتح السين المهملة مصغرًا **(اسمه: مالك بن ربيعة)** بن البدن، بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون، مشهور بكنيته، شهد بدرًا وغيرها، ومات سنة ثلاثين. وقيل: بعد ذلك؛ حتى قال المدائني: مات سنة ستين. قال: هو آخر من مات من البدريين.

[٣٩٢١] قوله: (عن مجالد) هو: ابن سعيد الهمداني **(خير ديار الأنصار: بنو النجار)** أي: أفضل قبائلهم قبيلة بني النجار.

فإن قلت: رواية جابر هذه مخالفة لروايته التي بعدها بلفظ: «خَيْرُ الأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ»، فكيف التوفيق بينهما؟ .

٦٨- باب في فَضْلِ المَدِينَةِ [ت١٤١، م٦٧]

[٣٩٢٣] (٣٩١٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن سَعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبرِيِّ، عَن عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَن عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَن عَلِيِّ بْنِ أبِي طَالِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى إذَا كُنا بِحَرَّةِ السُّقْيَا الَّتِي كَانَت لِسَعْدِ بْنِ أبي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ائْتُونِي بِوَضُوءٍ»، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إنَّ إبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَك وَدَعَا لأَهْلِ مَكَّةَ بِالبَرَكَةِ، وَأنَا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أدْعُوكَ لأَهْلِ المَدِينَةِ أنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلَ مَا بَارَكْتَ لأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ البَرَكَةِ بَرَكَتَينِ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. قَالَ: ....

قلت: في الرواية الثانية «من» مقدرة؛ أي: من أفضل قبائل الأنصار قبيلة بني عبد الأشهل.

٦٨ ـ بَابٌ في فَضْلِ المَدِينَةِ

[٣٩٢٣] **قوله: (أخبرنا الليث)** هو: ابن سعد **(عن عمرو بن سليم)** الزرقي **(عن عاصم بن عمرو)** بالواو. ويقال: عاصم بن عمر، بغير الواو؛ حجازي، مدني، ثقة، من الثالثة.

قوله: (حتى إذا كان بحرة السقيا) بضم السين المهملة،وسكون القاف: موضع بين المدينة ووادي الصفراء، والحَرة، بفتح المهملة: أرض ذات حجارة سود **(ائتوني بوَضوء)** بفتح الواو؛ أي: بماء الوضوء **(إن إبراهيم كان عبدك وخليلك)** من الخلة، وهي: الصداقة، والمحبة التي تخللت القلب، فملأته **(ودعا لأهل مكة بالبركة)** بقوله: ﴿وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [إبراهيم: ٣٧] الآية **(وأنا عبدك ورسولك)** لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضًا، تواضعًا ورعاية للأدب مع أبيه **(أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم)** أي: فيما يكال بهما بركة **(مثل ما باركت لأهل مكة مع البركة بركتين)** أي: أدعوك أن تضاعف لهم البركة ضعفي ما باركته لأهل مكة بدعاء إبراهيم.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الطبراني[1] في «الأوسط» بإسناد جيد قوي. كذا في «الترغيب»، وأخرجه أيضًا أحمد.

---

(١) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦٨١٨).

وفي البابِ عَن عَائِشَةَ وَعَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ وَأبي هُرَيْرَةَ.

[٣٩٢٤] (٣٩١٥) حدثنا عَبْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُبَاتَةَ يُونُسُ بْنُ يَحْيَى بْنِ نُبَاتَةَ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، عَن أبي سَعِيدِ بْنِ أبي المُعَلَّى، عَن عليِّ بْنِ أبي طَالِبٍ وَأبي هُرَيْرَةَ ﵄ قَالَا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِيَاضِ الجَنَّةِ». [خ: ١١٩٦، م: ١٣٩١، ن: ٦٩٤، حم: ٧١٨٢، طا: ٤٦١].

قوله: (وفي الباب عن عائشة، وعبد الله بن زيد، وأبي هريرة) أما حديث عائشة؛ فأخرجه الشيخان[١]. وأما حديث عبد الله بن زيد؛ وهو: ابن عاصم؛ فأخرجه مسلم[٢]. وأما حديث أبي هريرة؛ فأخرجه الترمذي[٣] في «باب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر» من «أبواب الدعوات».

[٣٩٢٤] قوله: (أخبرنا أبو نباتة) بنون مضمومة، فموحدة، ومثناة **(يونس بن يحيى بن نباتة)** الأموي، المدني، صدوق، من التاسعة. **(أخبرنا سلمة بن وردان)** الليثي **(عن أبي سعيد بن أبي المعلى)** بضم الميم وفتح اللام المشددة. ويقال: ابن المعلى، المدني، مقبول، من الثالثة.

قوله: (ما بين بيتي ومنبري) وقع في حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار[٤] بسند رجاله ثقات، وعند الطبراني[٥] من حديث ابن عمر بلفظ «القبر»، فعلى هذا: المراد بالبيت في قوله: «بيتي» أحد بيوته لا كلها، وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره. وقد ورد الحديث بلفظ: «مَا بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَبَيْتِ عَائِشَة رَوْضَةٌ من رِيَاضِ الْجَنَّةِ»، أخرجه الطبراني[٦] **(روضة من رياض الجنة)** أي: كروضة من رياض الجنة؛ في نزول الرحمة، وحصول السعادة؛ بما يحصل من ملازمة حلق الذكر؛ لا سيما في عهده ﷺ، فيكون تشبيهًا بغير أداة. أو المعنى: أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة؛ فيكون مجازًا، أو هو على ظاهره؛ وأن المراد: أنه روضة

---

(١) البخاري، كتاب الحج، حديث (١٨٨٩)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٧٦).

(٢) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦٠).

(٣) الترمذي، كتاب الدعوات، حديث (٣٤٥٤).

(٤) البزار، حديث (١٠٧٦- زخار).

(٥) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٦١٠)، و«الكبير»، حديث (١٣١٥٦).

(٦) الطبراني في «الأوسط»، حديث (٣١١٢).

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ حَسَنٌ مِن هَذَا الوَجْهِ من حديث علي، وقد روي من غير وجه عَن أبي هريرة عَن النبي ﷺ.

[٣٩٢٥] (٣٩١٦) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ كَامِلٍ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أبي حَازِمٍ الزَّاهِدُ، عَن كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَن الوَلِيدِ بْنِ رِيَاحٍ، عَن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِيَاضِ الجَنَّةِ». [خ: ١٨٨٨، م: ١٣٩١].

وَبهذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِن أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَام». [خ: ١١٩٠، م: ١٣٩٤، جه: ١٤٠٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَن أبي هُرَيْرَةَ ؓ عَن النبيِّ ﷺ مِن غَيْرِ وَجْهٍ.

حقيقة، بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة. هذا محصل ما أوله العلماء في هذا الحديث؛ وهي على ترتيبها هذا في القوة.

[٣٩٢٥] قوله: (عن كثير بن زيد) هو: الأسلمي، المدني (عن الوليد بن رباح) الدوسي، المدني، مولى ابن أبي ذباب، صدوق، من الثالثة.

قوله: (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة) زاد الشيخان[1] من طريق حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة: «وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

قال الحافظ: أي: ينقل يوم القيامة، فينصب على الحوض. قال الأكثر: المراد: منبره بعينه، الذي قال هذه المقالة وهو فوقه. وقيل: المراد، المنبر الذي يوضع له يوم القيامة، والأول أظهر. وقيل: معناه إن قصد منبره، والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة يورد صاحبه إلى الحوض، ويقتضي شربه منه.

قوله: (صلاة في مسجدي هذا. . . إلخ) تقدم شرح هذا الحديث في «باب أي المساجد أفضل» من «أبواب الصلاة».

قوله: (هذا حديث صحيح)، وأخرجه الشيخان.

---

(١) البخاري، كتاب الجمعة، حديث (١١٩٦)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٩١).

[٣٩٢٦] (٣٩١٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أبي، عَن أَيُّوبَ، عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «مَن اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإني أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بهَا». [جه: ٣١١٢، حم: ٥٤١٤].

قَالَ: وفي البابِ عَن سُبَيْعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ الأَسْلَمِيَّة. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هذَا الْوَجْهِ مِن حَدِيثِ أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ.

[٣٩٢٧] (٣٩١٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

[٣٩٢٦] **قوله: (عن أيوب)** هو: السختياني.

قوله: (من استطاع) أي: قدر **(أن يموت بالمدينة)** أي: يقيم بها حتى يدركه الموت ثمت. **(فليمت بها)** أي: فليقم بها حتى يموت، فهو حث على لزوم الإقامة بها **(فإني أشفع لمن يموت بها)** أي: أخصه بشفاعتي غير العامة، زيادة في إكرامه.

قال الطيبي: أمر له بالموت بها، وليس ذلك من استطاعته؛ بل هو إلى الله ـ تعالى ـ لكنه أمر بلزومها، والإقامة بها؛ بحيث لا يفارقها، فيكون ذلك سببًا لأن يموت فيها، فأطلق المسبب وأراد السبب؛ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

قوله: (وفي الباب عن سبيعة بنت الحارث الأسلمية) أخرجه الطبراني(١) في «الكبير» بنحو حديث ابن عمر. قال المنذري: ورواته محتج بهم في «الصحيح»، إلا عبد الله بن عكرمة روى عنه جماعة، ولم يجرحه أحد.

وقال البيهقي: هو خطأ، وإنما هو: «عن صميتة»؛ كما تقدم. انتهى.

قلت: أشار بقوله: «ما تقدم» إلى حديث صميتة؛ امرأة من بني ليث أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لا يَمُوتَ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا» الحديث. أخرجه ابن حبان في «صحيحه» والبيهقي(٢).

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي.

[٣٩٢٧] **قوله: (حدثنا محمد بن عبد الأعلى)** هو: الصنعاني

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٩٤)، حديث (٧٤٧).

(٢) ابن حبان، حديث (٣٧٤٢)، والبيهقي في «الكبرى» من حديث عمر.

قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ الله بْنَ عُمَرَ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ مَوْلَاةً لَهُ أَتَتْهُ، فَقَالَت: اشْتَدَّ عَلَيَّ الزَّمَانُ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى العِرَاقِ، قَالَ: فَهَلَّا إِلَى الشَّامِ أَرْضِ المَنْشَرِ؟ اصْبِرِي لَكَاعِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَن صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلأْوَائِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ القِيامَةِ». [م: ١٣٧٧، حم: ٥٨٩٩، طا: ١٦٣٨].

(سمعت عبيد الله بن عمر) العمري.

قوله: (اشتد عليّ) بتشديد الياء (الزمان) بالرفع؛ والمعنى: أصابتني شدة وجهد (وإني أريد أن أخرج إلى العراق) بكسر العين؛ ككتاب: اسم بلاد تمتد من عبادان إلى الموصل طولًا، ومن القادسية إلى حلوان عرضًا (فهلا) كلمة تحضيض مركبة من: «هل» و«لا»، فإن دخلت على الماضي كانت للوم على ترك الفعل، نحو: هلا آمنت، وإن دخلت على المضارع كانت للحث على الفعل، نحو: هلا تؤمن (إلى الشام أرض المنشر) أي: موضع النشور، وهي الأرض المقدسة من الشام يحشر الله الموتى إليها يوم القيامة؛ وهي أرض المحشر (واصبري لكاع) بفتح اللام، وأما العين؛ فمبنية على الكسر. قال أهل اللغة: يقال: امرأة لَكَاعِ، ورجل لُكَعُ؛ بضم اللام، وفتح الكاف؛ ويطلق ذلك على اللئيم، وعلى العبد، وعلى الغبي الذي لا يهتدي لكلام غيره، وعلى الصغير. وخاطبها ابن عمر بهذا إنكارًا عليها، لا دلالة عليها، لكونها ممن ينتمي إليه، ويتعلق به، وحثها على سكنى المدينة لما فيه من الفضل (من صبر على شدتها، ولأوائها) مهموزًا وممدودًا: قال في «النهاية»: اللأواء: الشدة، وضيق المعيشة (كنت له شهيدًا، أو شفيعًا يوم القيامة) قال القاضي عياض: قال بعض شيوخنا: «أو» هنا للشك، والأظهر عندنا أنها ليست للشك؛ لأن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وأسماء بنت عميس، وصفية بنت أبي عبيد، عن النبي ﷺ بهذا اللفظ، ويبعد اتفاق جميعهم، أو رواتهم على الشك، وتطابقهم فيه على صيغة واحدة؛ بل الأظهر: أنه قاله ﷺ هكذا، فإما أن يكون أعلم بهذه الجملة هكذا، وإما أن يكون «أو» للتقسيم يكون شهيدًا لبعض أهل المدينة، وشفيعًا لباقيهم، إما شفيعًا للعاصين وشهيدًا للمطيعين، وإما شهيدًا لمن مات في حياته وشفيعًا لمن مات بعده، أو غير ذلك.

قال القاضي: وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين، أو للعالمين في القيامة، وعلى شهادته على جميع الأمة. وقد قال ﷺ في شهداء أحد: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلاءِ»،

قَالَ: وفي الباب عَن أبي سَعِيدٍ وَسُفْيَانَ بْنِ أبي زُهَيْرٍ وَسُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّة. قَالَ: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديث عبيد الله.

[٣٩٢٨] (٣٩١٩) حدثنا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، أَخْبَرَنَا أبي: جُنَادَةُ بْنُ سَلْمٍ عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «آخِرُ قَرْيَةٍ مِن قُرَى الإِسْلَامِ خَرَاباً المَدِينَةُ». [ضعيف، أبو جنادة، ضعيف].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من حديثِ جنادَةَ عَن هِشَامِ بْنِ عروة قَالَ: تَعَجَّبَ مُحَمَّدُ بْنُ إسماعيل من حديث أبي هريرة هذا.

فيكون لتخصيصهم بهذا كله مزية، وزيادة منزلة وحظوة. قال: وقد يكون بمعنى الواو؛ فيكون لأهل المدينة شفيعًا وشهيدًا. ذكره النووي في «شرح مسلم».

قوله: (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه مسلم[(١)] **(وسفيان بن أبي زهير)** أخرجه الشيخان[(٢)]؛ والنسائي **(وسبيعة الأسلمية)** تقدم تخريجه[(٣)].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه مسلم.

[٣٩٢٨] **قوله: (حدثنا أبي جنادة)** بضم الجيم، وبالنون، وبإهمال الدال **(بن سلم)** بفتح السين المهملة، وسكون اللام: ابن خالد بن جابر بن سمرة، السوائي، أبو الحكم، الكوفي، صدوق، له أغلاط، من التاسعة.

قوله: (آخر قرية من قرى الإسلام خرابًا) مبتدأ، وخبره قوله: **(المدينة)**، ويجوز عكسه. المراد بالمدينة: المدينة النبوية؛ وهي علم لها بالغلبة؛ فلا يستعمل معرفًا إلا فيها. وفي الحديث إشارة إلى أن عمارة الإسلام منوطة بعمارتها، وهذا ببركة وجوده فيها ﷺ.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان[(٤)] **(لا نعرفه إلّا من حديث جنادة عن هشام)** وقع في بعض النسخ بعد هذا قال: «تعجب محمد بن إسماعيل من حديث

---

(١) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٧٤).

(٢) البخاري، كتاب فضائل المدينة، حديث (١٨٧٥)، مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٨٨)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٤٢٦٣، ٤٢٦٤).

(٣) الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٩٤)، حديث (٧٤٧).

(٤) ابن حبان، حديث (٦٧٧٦).

[٣٩٢٩] (٣٩٢٠) حدثنا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنسٍ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَن مَالِكِ بْنِ أَنسٍ عَن مُحمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ عَن جَابِرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى الإسْلَامِ، فَأَصَابَهُ وَعَكٌ بِالمَدِينَةِ، فَجَاءَ الأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ الله ﷺ، فَخَرَجَ الأَعرَابِي ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا المَدِينَةُ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَتُنصّعُ طَيِّبَهَا». [خ: ١٨٨٣، م: ١٣٨٣، حم: ١٣٨٧٢، طا: ١٦٣٩].

أبي هريرة هذا». قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: وذكر ـ أي الترمذي ـ في «العلل»: أنه سأل عنه البخاري فلم يعرفه، وتعجب منه.

[٣٩٢٩] قوله: (أن أعرابيًا بايع رسول الله ﷺ على الإسلام) من المبايعة، وهي: عبارة عن المعاقدة على الإسلام والمعاهدة؛ كأن كل واحد منهما باع ما عنده من صاحبه، وأعطاه خلاصة نفسه وطاعته ودخيلة أمره (فأصابه وعك) بفتح الواو، وسكون العين المهملة، وقد تفتح، بعدها كاف: الحمى، وقيل: ألمها. وقيل: إرعادها (أقلني بيعتي) استعارة من إقالة البيع؛ وهو إبطاله (فأبى رسول الله ﷺ) قال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء: إنما لم يقله النبي ﷺ بيعته؛ لأنه لا يجوز لمن أسلم أن يترك الإسلام، ولا لمن هاجر إلى النبي ﷺ للمقام عنده أن يترك الهجرة، ويذهب إلى وطنه، أو غيره.

قالوا: وهذا الأعرابي كان ممن هاجر، وبايع النبي ﷺ على المقام معه. قال القاضي: ويحتمل أن بيعة هذا الأعرابي كانت بعد فتح مكة وسقوط الهجرة عليه ﷺ، وإنما بايع على الإسلام، وطلب الإقالة منه؛ فلم يقله. والصحيح الأول. انتهى. (فخرج الأعرابي) أي: من عند النبي ﷺ (ثم جاءه) أي: ثانيًا (فخرج الأعرابي) أي: من المدينة راجعًا إلى البدو (إنما المدينة كالكير) قال في «النهاية»: الكير بالكسر: كير الحداد؛ وهو: المبني من الطين. وقيل: الزق الذي ينفخ به النار، والمبني الكور. انتهى.

(تنفي خبثها) بفتح المعجمة، والموحدة؛ هو: ما تلقيه من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا. والمعنى: تطرد المدينة من لا خير فيه، وتخرجه (وتنصع) من باب التفعيل والإفعال، أي: تخلص (طيبها) بالنصب على المفعولية، وهو بفتح الطاء، وتشديد التحتية. جعل مثل المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلاء، كمثل الكير وما يوقد عليه في النار؛ فيميز به الخبيث من الطيب؛ فيذهب الخبيث، ويبقى الطيب فيه أذكى ما كان وأخلص. قال

قَالَ: وفي البابِ عَن أبي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

[٣٩٣٠] (٣٩٢١) حدثنا الأنْصارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثنَا مَالِكٌ، وَحَدَّثنَا قُتَيْبَةُ، عَن مَالِكٍ، عَن ابنِ شِهَابٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رأيْتُ الظِّبَاءَ تَرْتَعُ بِالمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا، إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ....

النووي في «شرح مسلم»: قال القاضي: الأظهر: أن هذا مختص بزمن النبي ﷺ؛ لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه إلا من ثبت إيمانًا، وأما المنافقون، وجهلة الأعراب؛ فلا يصبرون على شدة المدينة، ولا يحتسبون الأجر في ذلك، كما قال ذلك الأعرابي الذي أصابه الوعك: أقلني بيعتي. هذا كلام القاضي، وهذا الذي ادعى أنه الأظهر ليس بالأظهر، لأن في هذا الحديث الأول في «صحيح مسلم»[1] أنه ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» وهذا - والله أعلم - في زمن الدجال كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكره مسلم في أواخر الكتاب في أحاديث الدجال: «أنه يقصد المدينة، فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج الله منها كل كافر منافق»؛ فيحتمل أنه مختص بزمن الدجال، ويحتمل أنه في أزمان متفرقة. انتهى.

وقال ابن المنير: ظاهر هذا الحديث: ذم من خرج من المدينة؛ وهو مشكل؛ فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة، وسكنوا غيرها من البلاد؛ وكذا من بعدهم من الفضلاء.

والجواب: أن المذموم من خرج عنها كراهة فيها، ورغبة عنها؛ كما فعل الأعرابي المذكور. وأما المشار إليهم؛ فإنما خرجوا لمقاصد صحيحة، كنشر العلم، وفتح بلاد الشرك، والمرابطة في الثغور، وجهاد الأعداء؛ وهم مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة، وفضل سكناها.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الشيخان، والنسائي[2].

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

[٣٩٣٠] **قوله:** (لو رأيت الظباء) جمع ظبي (ترتع) أي: ترعى. وقيل: معناه: تسعى، وتنبسط (ما ذعرتها) أي: ما أخفتها، وما نفرتها؛ وهو بالذال المعجمة، والعين المهملة.

---

(١) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٨١).

(٢) البخاري، كتاب الحج، حديث (١٨٧١)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٨٢)، والنسائي في «الكبرى»، حديث (٤٢٦١).

«مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ». [خ: ١٨٧٣، م: ١٣٧٢، حم: ٧٦٩٦، طا: ١٦٤٦].

قَالَ: وفي الباب عَن سَعيدٍ وَعَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ وَأَنَسٍ وَأبي أَيُّوبَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَرَافِعِ بْنِ خُديجٍ وَسَهْلِ بْنِ حنيفٍ وَجَابِرٍ. قَالَ: حَدِيثُ أبي هُرَيْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يقال: ذَعَرْتُهُ أَذْعَرُهُ ذَعْرًا: أفزعته. وقد ذعر؛ فهو مذعور؛ وكنى بذلك عن عدم صيدها (ما بين لابتيها) أي: لابتي المدينة. قال أهل اللغة وغريب الحديث: اللابتان: الحرتان. واحدتهما: لابة؛ وهي: الأرض الملبسة حجارة سودًا، وللمدينة لابتان: شرقية، وغربية؛ وهي: بينهما. ويقال: لابة ولوبة. ونوبة؛ بالنون ثلاث لغات مشهورات. قاله النووي. (حرام) قال القاري: أي: محترم، ممنوع مما يقتضي إهانة الموضع المكرم. وعند الشافعية: الحرام بمعنى: الحرم.

قلت: قول الشافعية بأن المراد بالحرام هنا: الحرم ـ وهو المعتمد ـ يدل عليه الأحاديث الصحيحة الصريحة.

قوله: (وفي الباب عن سعد، وعبد الله بن زيد، وأنس، وأبي أيوب. . . . إلخ) أما حديث سعد[(١)] وحديث عبد الله بن زيد[(٢)]؛ فأخرجهما مسلم. وأما حديث أنس؛ فأخرجه الشيخان[(٣)]. وأما حديث أبي أيوب؛ فأخرجه الطحاوي[(٤)]. وأما حديث زيد بن ثابت؛ فأخرجه أحمد[(٥)]. وأما حديث رافع بن خديج[(٦)]، وجابر[(٧)]، وسهل بن حنيف[(٨)]؛ فأخرجها مسلم، وفي الباب أحاديث أخرى ذكرها العيني في «شرح البخاري» في «باب حرم المدينة» في أواخر «الحج».

قوله: (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان، والنسائي.

---

(١) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦٣).
(٢) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦٠).
(٣) البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، حديث (٧٣٠٦)، ومسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦٦).
(٤) الطحاوي في «معاني الآثار» (٥٨٣٣).
(٥) أحمد، حديث (٢١٠٦٦).
(٦) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦١).
(٧) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٦٢).
(٨) مسلم، كتاب الحج، حديث (١٣٧٥).

[٣٩٣١] (٣٩٢٢) حدثنا قُتَيْبَةُ عَن مَالِكٍ وَحَدَّثنَا الأنْصَارِيُّ، حَدَّثنَا مَعْنٌ، حَدَّثنَا مَالكٌ عَن عَمْرِو بْنِ أبي عَمْرٍو عَن أنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهمَّ إنَّ إبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». [خ: ٢٨٨٩، م: ١٣٦٥، حم: ١٢٠١٣، طا: ١٦٤٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩٣١] قوله: **(طلع له أحد)** أي: ظهر **(هذا جبل يحبنا)** قال النووي: الصحيح المختار: أن معناه: أن أحدًا يحبنا حقيقة؛ جعل الله ـ تعالى ـ فيه تمييزًا يحب به؛ كما قال ـ سبحانه وتعالى ـ: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، وكما حن الجذع اليابس، وكما سبح الحصى، وكما فرَّ الحجر بثوب موسى ﷺ، قال: وهذا، وما أشبهه شواهد لما اخترناه. واختاره المحققون في معنى الحديث، **وأن أحدًا يحبنا حقيقة** وقيل: المراد: يحبنا أهله؛ فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه. انتهى. **(إن إبراهيم حرم مكة)** نسبة التحريم إلى إبراهيم باعتبار دعائه. وسؤاله ذلك؛ فلا ينافي ما ورد أن مكة حرمها الله، ولم يحرمها الناس **(وإني أحرم ما بين لابتيها)** معناه: اللابتان، وما بينهما. والمراد: تحريم المدينة، ولابتيها. قاله النووي.

واحتج بهذا الحديث، وما في معناه محمد بن أبي ذئب، والزهري، والشافعي، ومالك، وأحمد، وإسحاق، وقالوا: المدينة لها حرم؛ فلا يجوز قطع شجرها، ولا أخذ صيدها؛ ولكنه لا يجب الجزاء فيه عندهم؛ خلافًا لابن أبي ذئب، فإنه قال: «يجب الجزاء» وكذلك لا يحل سلب من يفعل ذلك عندهم إلا عند الشافعي: وقال في «القديم»: من اصطاد في المدينة صيدًا أخذ سلبه. ويروي فيه أثرًا عن سعد. وقال في «الجديد» بخلافه.

وقال الثوري، وعبد الله بن المبارك، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد: ليس للمدينة حرم؛ كما كان لمكة، فلا يمنع أحد من أخذ صيدها، وقطع شجرها. كذا في «شرح البخاري» للعيني.

واحتج الطحاوي بحديث أنس في قصة أبي عمير: «مَا فَعَلَ النغير؟»[1]، وقال: لو كان صيدها حرامًا؛ ما جاز حبس الطير.

---

(١) مسلم كتاب الآداب حديث (٥٦٢٢).

[٣٩٣٢] (٣٩٢٣) حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَن عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَن غَيْلَانَ بْنِ عَبْدِ الله العَامِرِيِّ عَن أبي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الله أَوْحَى إِلَيَّ: ....

وأجيب باحتمال أن يكون من صيد الحل. قال أحمد: من صاد من الحل، ثم أدخله المدينة لم يلزمه إرساله؛ لحديث أبي عمير. وهذا قول الجمهور؛ لكن لا يرد ذلك على الحنفية؛ لأن صيد الحل عندهم إذا دخل الحرم كان له حكم الحرم. ويحتمل أن تكون قصة أبي عمير كانت قبل التحريم.

واحتج بعضهم بحديث أنس في «قصة قطع النخل؛ لبناء المسجد»، ولو كان قطع شجرها حرامًا؛ ما فعله ﷺ.

وتعقب بأن ذلك كان في أول الهجرة، وحديث تحريم المدينة كان بعد رجوعه ﷺ من خيبر؛ كما يدل عليه حديث أنس يقول: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا، وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثم أشار بيده إلى المدينة، قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا». رواه البخاري(١) في «باب فضل الخدمة في الغزو».

وقال الطحاوي: يحتمل أن يكون سبب النهي عن صيد المدينة، وقطع شجرها؛ كون الهجرة كانت إليها؛ فكان بقاء الصيد، والشجر مما يزيد في زينتها، ويدعو إلى ألفتها؛ كما روى ابن عمر: «أن النبي ﷺ نهى عن هدم آطام المدينة؛ فإنها من زينة المدينة؛ فلما انقطعت الهجرة زال ذلك».

وما قاله ليس بواضح؛ لأن النسخ لا يثبت إلا بدليل؛ وقد ثبت على الفتوى بتحريمها سعد، وزيد بن ثابت، وأبو سعيد، وغيرهم كما أخرجه مسلم. كذا في «الفتح». والقول الراجح المعول عليه قول من قال: إن للمدينة حرمًا كما أن لمكة حرمًا، يدل عليه أحاديث كثيرة صحيحة صريحة؛ وهو قول الجمهور.

[٣٩٣٢] قوله: (حدثنا الحسين بن حريث) المروزي (أخبرنا الفضل بن موسى) السيناني (عن عيسى بن عبيد) الكندي، المروزي (عن غيلان بن عبد الله العامري) لين، من السابعة (عن جرير بن عبد الله) البجلي.

---

(١) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٨٨٩).

أيَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ نَزَلْتَ فَهِيَ دَارُ هِجرَتِكَ: المَدِينَةَ، أو البَحْرَيْنِ، أوْ قُنَّسْرِينَ».
[موضوع].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ الفَضْلِ بْنِ مُوسَى تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو عَامِرٍ.

قوله: (أيَّ هؤلاء الثلاثة) منصوب على الظرفية لقوله: **(نزلت)** أي: للإقامة بها، والاستيطان فيها **(المدينة)** بالجر على البدلية من «الثلاثة» **(أو البحرين)** موضع بين بصرة وعمان، وقيل: بلاد معروفة باليمن، وقال الطيبي: جزيرة ببحر عمان **(أو قنسرين)** بكسر القاف، وفتح النون الأولى المشددة، ويكسر: بلد بالشام، وهو غير منصرف. قال القاري: هذا الحديث مشكل؛ فإن التي رآها وهو بمكة أنها دار هجرته، وأمر بالهجرة إليها هي المدينة كما في الأحاديث التي أصح من هذا. وقد يجمع بأنه أوحي إليه بالتخيير بين تلك الثلاثة، ثم عين له إحداها؛ وهي أفضلها. انتهى.

قلت: وفي حديث أبي موسى عند البخاري[(١)] عن النبي ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ من مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ». [قال] الحافظ. ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رفعه: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ [سبخةً][(٢)] بَيْنَ ظَهْرَانَيْ حَرَّتَيْنِ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ [هَجَرَ] أَوْ يَثْرِبَ»، ولم يذكر اليمامة، وللترمذي[(٣)] من حديث جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ: أَيَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ نَزَلْتَ» فذكر الحديث، ثم قال: استغربه الترمذي، وفي ثبوته نظر؛ لأنه مخالف لما في الصحيح من ذكر اليمامة، لأن قنسرين من أرض الشام من جهة حلب بخلاف اليمامة، فإنها إلى جهة اليمن، إلا إن حمل على اختلاف المأخذ، فإن الأول جرى على مقتضى الرؤيا التي أريها، والثاني يخير بالوحي، فيحتمل أن يكون أري أولًا، ثم خير ثانيًا؛ فاختار المدينة. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة غيلان بن عبد الله العامري: ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عن أبي زرعة، عن جرير حديثًا منكرًا، وأخرجه الترمذي. وقال: غريب. انتهى. **(لا نعرفه إلا من حديث الفضل بن موسى، تفرد به أبو عامر)** كذا في النسخ الموجودة «تفرد به أبو عامر»، والظاهر عندي: أن يكون: «تفرد به

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٦٢٢).

(٢) في المطبوع «سخية» وهو خطأ صوابه ما أثبتناه.

(٣) الترمذي، كتاب المناقب، حديث (٣٩٢٣).

[٣٩٣٣] (٣٩٢٤) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَن صَالِحِ بْنِ أبي صَالِحٍ، عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لا يَصْبِرُ عَلَى لأْوَاءِ المَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ القِيَامَةِ». [م: ١٣٧٨، حم: ٧٨٠٥].

قَالَ: وفي الباب عَن أبي سعيد وسفيان بْنِ أبي زهير وسبيعة الأسلمية.

قَالَ: وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ، قَالَ: وَصَالِحُ بْنُ أبي صَالِحٍ أَخُو سُهَيْلِ بْنِ أبي صَالِحٍ.

٦٩- باب فِي فَضْلِ مَكَّةَ [ت١٤٢، م٦٨]

[٣٩٣٤] (٣٩٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَن عُقَيْلٍ، عَن الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ الزهري، قَالَ: رأيْتُ رسولَ الله ﷺ وَاقِفاً عَلَى الحَزْوَرَةِ، ....

أبو عمار»؛ وهو: كنية الحسين بن حريث؛ وأما أبو عامر؛ فليس هو كنية له، ولا لأحد من رواة هذا الحديث.

[٣٩٣٣] قوله: (إلا كنت له شفيعًا أو شهيدًا) تقدم شرحه قريبًا.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه مسلم، وغيره (وصالح بن أبي صالح أخو سهيل بن أبي صالح) أي: صالح بن أبي صالح المذكور؛ هو: أخو سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، ثقة، من الخامسة، قال في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: له في «صحيح مسلم» حديث واحد في «فضل المدينة» استغربه الترمذي، وحسنه. انتهى.

٦٩ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ مَكَّةَ

[٣٩٣٤] قوله: (أخبرنا الليث) هو: ابن سعد (عن عقيل) بضم العين (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عدي بن حمراء) الزهري. قيل: إنه ثقفي، حالف بني زهرة، صحابي، له حديث في «فضل مكة». قاله الحافظ في «التقريب».

قوله: (واقفًا على الحزورة) بالحاء المهملة، والزاي.

قال الطيبي: على وزن: القسورة: موضع بمكة وبعضهم شددها، أي: الراء، والحزورة

فَقَالَ: «وَاللهِ إِنَّك لَخَيْرُ أَرْضِ اللهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إلى اللهِ، وَلَوْلا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ». [جه: ٣١٠٨، حم: ١٨٢٤٠، مي: ٢٥١٠].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صحيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ يُونُسُ عَن الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ مُحمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَن أبي سَلَمَةَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عَدِيِّ بْنِ حَمْرَاءَ عِنْدِي أَصَحُّ.

في الأصل بمعنى: التل الصغير. سميت بذلك؛ لأنه كان هناك تل صغير. وقيل: لأن وكيع بن سلمة بن زهير بن إياد كان ولي أمر البيت بعد جرهم؛ فبنى صرحًا هناك، وجعل فيها أمة يقال لها: حزورة؛ فسميت حزورة مكة بها. انتهى. **(فقال)** أي: مخاطبًا للكعبة، وما حولها من حرمها **(ولولا أني أخرجت منك)** أي: بأمر من الله **(ما خرجت)** فيه: دلالة على أنه لا ينبغي للمؤمن أن يخرج من مكة إلا أن يخرج منها حقيقة، أو حكمًا؛ وهو الضرورة الدينية، أو الدنيوية.

قال القاري: وأما خبر الطبراني: «المدينة خير من مكة» فضعيف؛ بل منكر، واه؛ كما قاله الذهبي. وعلى تقدير صحته يكون محمولًا على زمانه؛ لكثرة الفوائد في حضرته، وملازمة خدمته؛ لأن شرف المدينة ليس بذاته؛ بل بوجوده ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيه، ونزوله مع بركاته. وأيضًا نفس المدينة ليس أفضل من مكة اتفاقًا؛ إذ لا تضاعف فيه أصلًا؛ بل المضاعفة في المسجدين. ففي الحديث الصحيح ـ الذي قال بعض الحفاظ: على شرط الشيخين ـ: «صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ من أَلْفِ صَلاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدَ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاةِ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِئَةِ أَلْفِ صَلاة». وصح عن ابن عمر موقوفًا؛ وهو في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال مثله بالرأي: «صَلاةٌ وَاحِدَةٌ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ من مِئَةِ أَلْفِ صَلاةٍ بِمَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ». انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه أحمد، والنسائي(١)، وابن ماجه **(وحديث الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن حمراء عندي أصح)**؛ لأن الزهري أحفظ، وأوثق من محمد بن عمرو، ومحمد بن عمرو هذا هو: ابن علقمة بن وقاص، الليثي، روى عن أبيه وأبي سلمة بن عبد الرحمن وغيرهما، صدوق، له أوهام.

---

(١) النسائي في «الكبرى»، حديث (٤٢٥٤).

[٣٩٣٥] (٣٩٢٦) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ مُوسَى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَن عَبْدِ الله بْنِ عُثمانَ بْنِ خُثَيْم، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَأَبُو الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَكَّةَ: «مَا أَطْيَبَكِ مِن بَلَدٍ وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْلا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ.

٧٠- باب: مناقب في فَضْلِ العَرَب [ت١٤٣، م٦٩]

قلت: روى هذا الحديث أيضًا الزهري؛ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ ففي «مسند أحمد»[١]: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْحَزْوَرَةِ فَقَالَ: «عَلِمْتُ أَنَّكِ خَيْرُ أَرْضِ الله. . .» الحديث، فالظاهر أن كلا الحديثين [صحيح][٢]، وليس أحدهما أصح من الآخر.

[٣٩٣٥] قوله: (حدثنا محمد بن موسى البصري) الحرشي **(أخبرنا الفضيل بن سليمان)** النميري؛ أبو سليمان، البصري، صدوق، له خطأ كثير، من الثامنة **(وأبو الطفيل)** اسمه: عامر بن واثلة الليثي.

قوله: (قال رسول الله ﷺ لمكة) أي: خطابًا لها حين وداعها، وذلك يوم فتح مكة **(ما أطيبك من بلد)** صيغة تعجب **(وأحبك إلي)** عطف عليه، والأولى بالنسة إلى حد ذاتها، أو للإطلاق، والثانية للتخصيص **(ولولا أن قومي أخرجوني)** أي: صاروا سببًا لخروجي **(ما سكنت غيرك)** هذا دليل للجمهور على أن مكة أفضل من المدينة؛ خلافًا للإمام مالك رحمه الله، وقد صنف السيوطي رسالة في هذه المسألة.

٧٠ ـ بَاب: مَنَاقِبُ فِي فَضْلِ الْعَرَبِ

بالتحريك: اسم لهذا الجيل المعروف من الناس، ولا واحد له من لفظه، وسواء أقام بالبادية، أو المدن، والنسبة إليه: عربي. قاله في «النهاية». وقال في «القاموس»: العرب؛ بالضم، وبالتحريك: خلاف العجم، مؤنثٌ؛ وهم: سكان الأمصار، أو أعم، والأعراب منهم سكان البادية، لا واحد له.

---

(١) أحمد، حديث (٨٢٤٢).

(٢) في المطبوع «صحيحان»، وما أثبت هو الصواب.

[٣٩٣٦] (٣٩٢٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ عَن قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ عَن أَبِيهِ عَن سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا سَلْمَانُ لا تبْغضْنِي فَتُفَارِقَ دِينَكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله كَيْفَ أَبْغِضُكَ وَبِكَ هَدَانَا اللهُ، قَالَ: «تُبْغِضُ العَرَبَ فَتُبْغِضُنِي». [ضعيف. قابوس فيه لين، وأبوه لم يدرك سلمان].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أَبِي بَدْرٍ شُجَاعِ بْنِ الوَلِيدِ، وسمعت محمد بْنَ إسماعيل يقول: أبو ظبيان لم يدرك سلمان، مات سلمانُ قبل عليٍّ.

[٣٩٣٧] (٣٩٢٨) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله بْنِ الأَسْوِدِ، عَن حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ الأَحْمَسِيِّ، عَن مُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ الله عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَن عُثمانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَن غَشَّ العَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي، وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي». [موضوع، حم: ٢٧٢٠٠].

[٣٩٣٦] **قوله: (عن سلمان)** أي: الفارسي **(لا تبغضني؛ فتفارق دينك)** بالنصب على جواب النهي؛ كما صرح به زين العرب **(كيف أبغضك)** أي: كيف يتصور مني أني أبغضك، وأنت حبيب الله، ومحبوب أمتك **(وبك هدانا الله)** أي: إلى الإسلام **(قال: تبغض العرب فتبغضني)** أي: حين تبغض العرب عمومًا؛ فتبغضني في ضمنهم خصوصًا، أو إذا أبغضت جنس العرب؛ فربما يجر ذلك إلى بغضك إياي. نعوذ بالله من ذلك، والحاصل: أن بغض العرب قد يصير سببًا لبغض سيد الخلق؛ فالحذر الحذر؛ كيلا يقع في الخطر.

قوله: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه أحمد في «مسنده».

[٣٩٣٧] **قوله: (أخبرنا عبد الله بن عبد الله بن الأسود)** الحارثي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، صدوق، من التاسعة. ووقع في النسخة الأحمدية: «عبد الله بن عبد الله بن أبي الأسود» وهو غلط. **(عن مخارق بن عبد الله)** ويقال: مخارق بن خليفة؛ الأحمسي، الكوفي، ثقة، من الثالثة..

قوله: (من غش العرب) أي: خانهم. والغش: ضد النصح، من الغشش، وهو: المشرب الكدر **(لم يدخل في شفاعتي)**؛ أي: الصغرى؛ لعموم الكبرى **(ولم تنله مودتي)** أي: لم تصبه محبتي إياه، أو لم تصل، ولم تحصل له محبته إياي.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ الأَحْمَسِيِّ عَن مُخَارِقٍ، وَلَيْسَ حُصَيْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ بِذَاكَ القَوِيِّ.

[٣٩٣٨] (٣٩٢٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ أبي رَزِيْنٍ عَن أُمِّهِ قَالَت: كَانَت أُمُّ الحَرِيْرِ إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنَ العَرَبِ اشْتَدَّ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّا نَرَاكِ إِذَا مَاتَ رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ اشْتَدَّ عَلَيْكِ، قَالَت: سَمِعْتُ مَوْلَاي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِن اقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكُ العَرَبِ».

[ضعيف، أم محمد، وأمّ الحرير، لا تعرفان].

قَالَ مُحمَّدُ بْنُ أبي رَزِيْنٍ: وَمَوْلَاهَا طَلْحَةُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ،

وقال المناوي: غش العرب أن يصدهم عن الهدى، أو يحملهم على ما يبعدهم عن النبي ﷺ، فمن فعل ذلك؛ فقد قطع الرحم بينهم وبينه؛ فيحرم شفاعته ومودته. وغش غير العرب حرام أيضًا؛ لكن غش العرب أعظم جرمًا. انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد **(وليس حصين عند أهل الحديث بذاك القوي)** قال الحافظ: هو متروك.

[٣٩٣٨] قوله: (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي؛ المعروف بـ: خَت **(أخبرنا سليمان بن حرب)** الأزدي، الواشحي **(حدثنا محمد بن أبي رزين)** مقبول، من الثامنة **(عن أمه)** هي مجهولة **(قالت)** أي: أم محمد بن أبي رزين **(كانت أم الحرير)** ـ بالتصغير، وقيل: بفتح أولها ـ لا يعرف حالها، من الرابعة. قاله الحافظ، وقال الذهبي: أم الحرير، عن مولاها طلحة بن مالك؛ لا تعرف، وعنها امرأة لم تسم. انتهى.

قلت: المرأة التي روت عنها غير مسماة؛ هي: أم محمد بن أبي رزين.

قوله: (من اقتراب الساعة) أي: من علامات قرب القيامة **(هلاك العرب)** أي: مسلمهم، أو جنسهم. وفيه: إيماء إلى أن غيرهم تابع لهم، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس؛ بل ولا يكون في الأرض من يقول: الله. كذا في «المرقاة».

قوله: (ومولاها: طلحة بن مالك) الخزاعي، أو السلمي، صحابي، نزل البصرة. قال ابن السكن: ليس يروى عنه إلا هذا الحديث؛ يعني: حديث الباب.

قوله: (هذا حديث غريب)، ومع غرابته ضعيف؛ لجهالة أم محمد بن أبي رزين، وأم الحرير.

إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ.

[٣٩٣٩] (٣٩٣٠) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ يَحْيَى الأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحمَّدٍ عَن ابنِ جُرَيْجٍ [قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله يَقُولُ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ شَرِيْكٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ حَتَّى يَلْحَقُوا بِالجِبَالِ»، قَالَت أُمُّ شَرِيْكٍ: يَا رَسُولَ الله فَأَيْنَ العَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «هُمْ قَلِيلٌ». [م: ٢٩٤٥، حم: ٢٧٠٧٣].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٩٤٠] (٣٩٣١) حدثنا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العَقَدِيُّ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَن سَعِيدِ بْنِ أبي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، عَن الحَسَنِ عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «سَامٌ أَبُو العَرَبِ، وَيَافِث أَبُو الرُّومِ، وَحَامٌ أَبُو الحَبَشِ». [حم: ١٩٥٩٤].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَيُقَالُ: يَافِثُ وَيَافِتُ وَيَفتُ.

[٣٩٣٩] قوله: (حدثنا حجاج بن محمد) المصيصي، الأعور (حدثتني أم شريك) العامرية. ويقال: الدوسية. ويقال: الأنصارية. اسمها: غزية. ويقال: غزيلة. صحابية. يقال: هي التي وهبت نفسها للنبيﷺ.

قوله: (ليفرن) أي: ليهربن (الناس) أي: المؤمنون (من الدجال) أي: عند خروجه في آخر الزمان (وأين العرب) وفي بعض النسخ: «فَأَيْنَ الْعَرَبُ» بالفاء.

قال الطيبي: الفاء فيه جزاء شرط محذوف؛ أي: إذا كان هذا حال الناس؛ فأين المجاهدون في سبيل الله، الذابون عن حريم الإسلام، المانعون عن أهله صولة أعداء الله؛ فكني عنهم بها (قال: هم) أي: العرب (قليل) أي: حينئذٍ؛ فلا يقدرون عليه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه أحمد، ومسلم.

[٣٩٤٠] قوله: (سام: أبو العرب، ويافث: أبو الروم، وحام: أبو الحبش)، والثلاثة أولاد نوح لصلبه.

قوله: (هذا حديث حسن) تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في تفسير سورة «والصافات» (ويقال: يافث) بكسر الفاء، وبالمثلثة (ويافت) بكسر الفاء وبالمثناة الفوقية (ويفث) أي: بحذف الألف، وبالمثلثة.

٧١- باب في فَضْلِ العَجَمِ [ت١٤٤، م٧٠]

[٣٩٤١] (٣٩٣٢) أَخْبَرَنَا سُفْيانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَن أَبي بَكْرِ بْن عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبي صَالِحٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذُكِرَتِ الأَعَاجِمُ عِنْدَ النبي ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَنَا بِهِمْ، أَوْ بِبَعْضِهِمْ أَوْثَقُ مِنِّي بِكُمْ أَوْ بِبَعْضِكُمْ». [ضعيف، صالح بن أبي صالح، ضعيف]

---

٧١ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الْعَجَمِ

بالتحريك: ضد العرب.

[٣٩٤١] قوله: (ذكرت الأعاجم) أي: بالمدح، أو الذم (لأنا بهم، أو ببعضهم أوثق) أي: أرجى في الاعتماد على طلب الدين (مني بكم، أو ببعضكم)

قال المظهر: «أنا» مبتدأ، و«أوثق» خبره. و«مني» صلة «أوثق». والباء في «بهم» مفعولة. و«أو» عطف على «بهم»، والباء في «بكم» مفعول فعل مقدر يدل عليه «أوثق» وأو في «أو ببعضكم» عطف على «بكم». إما متعلق أيضًا بـ«أوثق»؛ إذ هو في قوة الوثوق، وزيادة؛ فكأنه فعلان جاز أن يعمل في مفعولين، أو بآحر دن عليه الأول. والمعنى: وثوقي، واعتمادي بهم، أو ببعضهم أكثر من وثوقي بكم، أو ببعضكم.

قال الطيبي: الأول: من باب العطف على الانسحاب. والثاني: من باب العطف على التقدير. والمخاطبون بقوله: «بكم أو ببعضكم» قوم مخصوصون دعوا إلى الإنفاق في سبيل الله؛ فتقاعدوا عنه؛ فهو كالتأنيب، والتعيير عليهم . ويدل عليه قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] فإنه جاء عقيب قوله ـ تعالى ـ: ﴿هَٰأَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ﴾ [محمد: ٣٨] يعني: أنتم هؤلاء المشاهدون، بعد ممارستكم الأحوال، وعلمكم بأن الإنفاق في سبيل الله خير لكم تدعون إليه، فتثبطون عنه، وتتولون؛ فإن استمر توليكم يستبدل الله قومًا غيركم بذَّالون لأرواحهم وأموالهم في سبيل الله، ولا يكونوا أمثالكم في الشح المبالغ؛ فهو تعريض، وبعث لهم على الإنفاق، فلا يلزم منه التفضيل.

قال القاري: إن كان مراده أنه لا يلزم التفضيل مطلقًا؛ فهو خلاف الكتاب والسنة مع أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وإن كان مراده لا يلزم التفضيل المطلق، فهو

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي صالح هذا يقال له: صالح بْنُ مِهْرَانَ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ.

[٣٩٤٢] (٣٩٣٣) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدَّيْلِيُّ عَن أَبِي الغَيْثِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ حِينَ أُنْزِلَتْ سُورَةُ الجُمعةِ فَتَلَاها، فَلَمَّا بَلَغَ ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله مَن هَؤُلاءِ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِنَا؟ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، قَالَ: وَسَلْمَانُ الفَارِسِيُّ فِينَا قَالَ: فَوَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ الإِيْمَانُ بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِن هَؤُلَاءِ». [خ: ٤٨٩٧، م: ٢٥٤٦، حم: ٧٨٩٠].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، وأبو الغيث اسمه: سالم مولى عبد الله بْن مطيع مَدَنِيٌّ.

٧٢- باب فِي فَضْلِ اليَمَنِ [ت١٤٥، م٧١]

صحيح، إذ يدل على أنهم في بعض الصفات أفضل من العرب، ولا بدع أن يوجد في المفضول زيادة فضيلة بالنسبة إلى بعض فضائل الفاضل؛ فجنس العرب أفضل من جنس العجم بلا شبهة؛ وإنما الكلام في بعض الأفراد.

قوله: (وصالح هو: ابن مهران) بكسر الميم، وسكون الهاء. قال في «التقريب»: صالح بن أبي صالح، الكوفي، مولى عمرو بن حريث. واسم أبيه: مهران. ضعيف، من الرابعة.

[٣٩٤٢] قوله: (كنا عند رسول الله ﷺ حين أنزلت سورة الجمعة. . . إلخ) تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في «تفسير سورة الجمعة»، وتقدم هناك شرحه.

٧٢ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الْيَمَنِ

قال الإمام البخاري في «صحيحه» سميت اليمن؛ لأنها عن يمين الكعبة. والشام؛ لأنها عن يسار الكعبة. والمشأمة: الميسرة.

قال الحافظ: قوله: سميت اليمن؛ لأنها عن يمين الكعبة؛ هو قول أبي عبيدة. قاله في تفسير «الواقعة»، وروي عن قطرب قال: إنما سمي اليمن يمنًا؛ ليمنه. والشأم شأمًا؛ لشؤمه.

[٣٩٤٣] (٣٩٣٤) حدثنا عُبَيْدُ الله بْنُ أبي زِيَادٍ القَطَوَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أبُو الوليد، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ القَطَّانُ عَن قَتَادَةَ عَن أنَسٍ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ قِبَلَ اليَمَنِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا». [حم: ٢١١٠٠].

قَالَ أبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ إلَّا مِن حَدِيثِ عِمْرَانَ القَطَّانِ.

[٣٩٤٤] (٣٩٣٥) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحمَّدٍ، عَن مُحمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، ....

وقال الهمداني في «الأنساب» لما ظعنت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر؛ فتيامنو، فقالت العرب: تيامنت بنو قطن؛ فسموا: اليمن، وتشاءم الآخرون، فسموا: شامًا، وقيل: إن الناس لما تفرقت ألسنتهم؛ حين تبلبلت ببابل أخذ بعضهم عن يمين الكعبة؛ فسموا: يمنًا، وأخذ بعضهم عن شمالها؛ فسموا: شامًا. وقيل: إنما سميت اليمن بيمن بن قحطان، وسميت الشام بسام بن نوح، وأصله: شام، بالمعجمة، ثم عرب بالمهملة. انتهى.

[٣٩٤٣] **قوله**: (**نظر قبل اليمن**) بكسر القاف، وفتح الموحدة؛ أي: إلى جانبه (**اللهم أقبل**) أمر من الإقبال. والباء في قوله: (**بقلوبهم**) للتعدية، والمعنى: اجعل قلوبهم مقبلة إلينا. وإنما دعا بذلك؛ لأن طعام أهل المدينة كان يأتيهم من اليمن؛ ولذا عقبه ببركة الصاع والمد لطعام يجلب لهم من اليمن، فقال (**وبارك لنا في صاعنا ومدنا**) أراد بهما: الطعام المكتال بهما؛ فهو من باب إطلاق الظرف، وإرادة المظروف، أو المضاف مقدر، أي: طعام صاعنا ومدنا.

قال التوربشتي: وجه التناسب بين الفصلين أن أهل المدينة ما زالوا في شدة من العيش، وعوز من الزاد، لا تقوم أقواتهم لحاجتهم، فلما دعا الله بأن يقبل عليهم بقلوب أهل اليمن إلى دار الهجرة ـ وهم الجم الغفير ـ دعا الله بالبركة في طعام أهل المدينة، ليتسع على القاطن بها والقادم عليها؛ فلا يسأم المقيم من القادم عليه، ولا تشق الإقامة على المهاجر إليها.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**)، وأخرجه أحمد.

[٣٩٤٤] **قوله**: (**أخبرنا عبد العزيز بن محمد**) هو: الدراوردي (**عن محمد بن عمرو**) بن

عَن أبي سَلَمَةَ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَضْعَفُ قُلُوباً، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمَانُ يمَانٍ، وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». [خ: ٤٣٩٠، م: ٥٢، حم: ٧٣٨٤، طا: ١٨١٠].

علقمة بن وقاص الليثي (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (هم أضعف قلوبًا)، وفي رواية لمسلم: «هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا» **(وأرق أفئدة)** جمع فؤاد. وأرق: أفعل التفضيل؛ من الرقة؛ وهي: ضد القساوة.

قال النووي: المشهور أن الفؤاد هو: القلب؛ فعلى هذا يكون كرر لفظ القلب بلفظين، وهو أولى من تكريره بلفظ واحد. وقيل: الفؤاد غير القلب؛ وهو: عين القلب. وقيل: باطن القلب. وقيل: غشاء القلب. وأما وصفها باللين، والرقة، والضعف؛ فمعناه أنها ذات خشية، واستكانة، سريعة الاستجابة، والتأثر بقوارع التذكير، سالمة من الغلظ والشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين.

قوله: (الإيمان يمان، والحكمة يمانية) وقع في رواية لمسلم[1]: «الإِيْمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيةٌ». قال الحافظ في «الفتح»: ظاهره نسبة الإيمان إلى اليمن؛ لأن أصل «يمانٌ»: يمنيٌّ؛ فحذفت ياء النسب، وعوض بالألف بدلها، وقوله: «يمانية» هو بالتخفيف، وحكى ابن السيد في «الاقتضاب» أن التشديد لغة. وحكى الجوهري، وغيره أيضًا عن سيبويه جواز التشديد في «يماني» وأنشد [من الوافر]:

يَـمَـانِـيًّـا يَـظَـلُّ يَـشُـدُّ كِـيـرًا وَيَـنْـفُـخُ دَائِـمًـا لَـهَـبَ الـشُّـواظ[2]

واختلف في المراد به، فقيل: معناه: نسبة الإيمان إلى مكة؛ لأن مبدأه منها؛ ومكة يمانية بالنسبة إلى المدينة، وقيل: المراد نسبة الإيمان إلى مكة والمدينة، وهما يمانيتان بالنسبة للشام؛ بناء على أن هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ وهو حينئذ بتبوك ويؤيده قوله في حديث جابر عند مسلم: «وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ» وقيل: المراد بذلك: الأنصار؛ لأن أصلهم من اليمن، ونسب الإيمان إليهم؛ لأنهم كانوا الأصل في نصر الذي جاء به النبي ﷺ، حكى جميع ذلك أبو عبيدة في «غريب الحديث» له، وتعقبه ابن الصلاح؛ بأنه لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره. وأن المراد: تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل المشرق،

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان. حديث (٥٢).

(٢) البيت لأمية بن خلف يهجو فيه حسان بن ثابت ﷺ. كما قال صاحب «تاج العروس»، انظره في مادة «ش و ظ».

وفي الباب عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وأبي مَسْعُودٍ، وهَذَا حديث حسن صَحِيحٌ.

والسبب في ذلك إذعانهم إلى الإيمان من غير كبير مشقة على المسلمين، بخلاف أهل المشرق وغيرهم. ومن اتصف بشيء، وقوي قيامه به نسب إليه، إشعارًا بكمال حاله فيه. ولا يلزم من ذلك نفي الإيمان عن غيرهم. وفي ألفاظه أيضًا ما يقتضي أنه أراد به: أقوامًا بأعيانهم؛ فأشار إلى من جاء منهم لا إلى بلد معين؛ لقوله في بعض طرقه في الصحيح: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَرَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ»[١]. ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره، وحمل أهل اليمن على حقيقته. ثم المراد بذلك: الموجود منهم حينئذٍ، لا كل أهل اليمن في كل زمان، فإن اللفظ لا يقتضيه. قال: والمراد بالفقه: الفهم في الدين، والمراد بالحكمة: العلم المشتمل على المعرفة بالله، انتهى ما في «الفتح».

وقال النووي في «شرح مسلم»: نقلًا عن ابن الصلاح: في تفسير الحكمة أقوال كثيرة مضطربة، قد اقتصر كل من قائليها على بعض صفات الحكمة. وقد صفا لنا منها أن الحكمة عبارة عن: العلم المتصف بالأحكام، المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى، المصحوب بنفاذ البصيرة، وتهذيب النفس، وتحقيق الحق، والعمل به، والصد عن اتباع الهوى والباطل، والحكيم: من له ذلك.

وقال أبو بكر بن دريد: كل كلمة وعظتك، أو زجرتك، أو دعتك إلى مكرمة، أو نهتك عن قبيح؛ فهي حكمة، وحكم. ومنه قول النبي ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً»[٢] وفي بعض الروايات «حُكْمًا». انتهى.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس، وأبي مسعود) أما حديث ابن عباس[٣]؛ فأخرجه البزار؛ وفيه: الحسين بن عيسى بن مسلم الحنفي، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح. قاله الهيثمي. وأما حديث أبي مسعود؛ فأخرجه الشيخان[٤]، ووقع في بعض النسخ «ابن مسعود» مكان «أبي مسعود» وأخرج حديثه الطبراني[٥] عنه. قال: قال

---

(١) مسلم، كتاب الإيمان، حديث (٥٢).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦١٤٥).

(٣) النسائي في «الكبرى». حديث (١١٧١٢)، والطبراني في «الكبير»، حديث (١١٩٠٤).

(٤) البخاري، كتاب بدء الخلق، حديث (٣٣٠٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، حديث (٥١).

(٥) الطبراني في «الكبير»، حديث (١٠٠٥٥).

[٣٩٤٥] (٣٩٣٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «المُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ، وَالأذانُ فِي الحَبَشَةِ، وَالأَمَانَةُ في الأَزدِ» يَعْنِي: اليَمَنَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَة بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، ....

رسول الله ﷺ: «الْإِيْمَانُ يَمَانٌ، وَمُضَرُ عِنْدَ أَذْنَابِ الْإِبِلِ». وفيه: عيسى بن قرطاس؛ وهو متروك.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان.

[٣٩٤٥] قوله: (أخبرنا زيد بن حباب) هو: أبو الحسين العكلي **(أخبرنا معاوية بن صالح)** بن حدير الحضرمي **(حدثنا أبو مريم الأنصاري)** ويقال: الحضرمي: خادم المسجد بدمشق أو حمص قيل: اسمه: عبد الرحمن بن صاغر. ويقال: هو مولى أبي هريرة، ثقة، من الثانية.

وقوله: **(الملك في قريش)** بضم الميم؛ أي: الخلافة فيهم. وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في «باب الخلفاء من قريش» من «أبواب الفتن» **(والقضاء في الأنصار)** أي: الحكم الجزئي؛ تطييبًا لقلوبهم؛ لأنهم آووا ونصروا، وبهم قام عمود الإسلام، وفي بلدهم تم أمره واستقام، وبنيت المساجد، وجمعت الجماعات. ذكره ابن الملك.

وقال في «الأزهار»: قيل: المراد بالقضاء: النقابة؛ لأن النقباء كانوا منهم. وقيل: القضاء الجزئي، وقيل: لأنه ﷺ قال: «أَعْلَمُكُمْ بِالْحَلالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذٌ». وقيل: القضاء المعروف؛ لبعثه ﷺ معاذًا قاضيًا إلى اليمن. انتهى.

قال القاري: والأخير هو الأظهر؛ لقوله: **(والأذان في الحبشة)** أي: لأن رئيس مؤذنيه ﷺ كان بلالًا؛ وهو: حبشي **(والأمانة في الأزد)** بسكون الزاي؛ أي: أزد شنوءة؛ وهم: حي من اليمن، ولا ينافي قول بعض الرواة **(يعني اليمن)** لكن الظاهر المتبادر من كلامه: إرادة عموم أهل اليمن؛ فإنهم أرق أفئدة، وأهل أمن وإيمان. وحديث أبي هريرة هذا أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده».

وَهذا أصحُّ مِن حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ.

[٣٩٤٦] (٣٩٣٧) حدثنا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحمَّدٍ العطَّارُ حَدَّثَنِي عَمِّي صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الكَبِيرِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الحَبْحَابِ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ شُعَيْبٍ، عَن أبِيهِ عَن أنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الأزْدُ أُزْدُ الله فِي الأرْضِ، يُرِيدُ النَّاسُ أنْ يَضعُوهُمْ وَيَأبَى اللهُ إلَّا أنْ يَرْفَعَهُمْ، وَلَيَأتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ الرَّجُلُ: يَا لَيْتَ أبِي كَانَ أزْدِيّاً، يَا لَيْتَ أُمِّي كَانَت أزْدِيَّةً». [ضعيف، صالح، مجهول].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا من هذا الوَجْهِ، وَرُوِيَ هذا الحديث بهذا الإسناد عَن أنسٍ مَوْقُوفاً وَهُوَ عِنْدَنَا أصَحُّ.

قوله: (وهذا أصح من حديث زيد بن حباب)؛ لأن عبد الرحمن بن مهدي أوثق، وأحفظ من زيد بن حباب.

[٣٩٤٦] قوله: (حدثني عمي صالح بن عبد الكبير بن شعيب) بن الحبحاب؛ البصري، المعولي، مجهول، من العاشرة (حدثني عمي عبد السلام بن شعيب) بن الحبحاب البصري، صدوق، من التاسعة (عن أبيه) هو: شعيب بن الحبحاب، الأزدي، مولاهم، أبو صالح، البصري، ثقة، من الرابعة.

قوله: (الأزد) أي: أزد شنوءة، في «القاموس»: أزد بن الغوث، وبالسين أفصح: أبو حيّ باليمن ومن أولاده: الأنصار كلهم (أزد الله) أي: جنده، وأنصار دينه؛ قد أكرمهم الله بذلك، فهم يضافون إليه (أن يضعوهم) أي: يحقروهم، ويذلوهم (ويأبى الله إلا أن يرفعهم) أي: ينصرهم، ويعزهم، ويعليهم على أعداء دينهم.

قال القاضي: يريد بالأزد: أزد شنوءة؛ وهو: حي من اليمن؛ أولاد أزد بن الغوث بن ليث بن مالك بن كهلان بن سبأ، وأضافهم إلى الله ـ تعالى ـ من حيث أنهم حزبه، وأهل نصرة رسوله.

قال الطيبي: قوله: «أزد الله» يحتمل وجوهًا: أحدها: اشتهارهم بهذا الاسم؛ لأنهم ثابتون في الحرب لا يفرون، وعليه كلام القاضي. وثانيها: أن تكون الإضافة للاختصاص والتشريف، كبيت الله، وناقة الله، على ما يدل قوله: «يريد الناس أن يضعوهم...» إلخ. وثالثها: أن يراد بها الشجاعة، والكلام على التشبيه؛ أي: الأسد أسد الله؛ فجاء به إما

[٣٩٤٧] (٣٩٣٨) حدثنا عَبْدُ القُدُّوسِ بْنُ مُحمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنِي غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أنسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إن لَمْ نَكُنْ مِنَ الأَزْدِ فَلَسْنَا مِنَ النَّاسِ. [صحيح الإسناد موقوف].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٩٤٨] (٣٩٣٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ زَنْجُوْيَه بَغْدَادِيٌّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبرنِي أبي عَن مِينَاءَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَجاء رَجُلٌ أَحْسَبُهُ مِن قَيْسٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله العَنْ حِمْيراً، فَأَعْرِضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءهُ مِنَ الشِّقِّ الآخرِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «رَحِمَ الله حِمْيَراً، أفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، ....

مشاكلة، أو قلب السين زايًا. انتهى. قال القاري بعد نقل كلام الطيبي هذا: وتبعه صاحب «الأزهار» من شراح «المصابيح» لكن إنما يتم هذا لو كان الأسد بالفتح والسكون لغة في الأسد، بفتحتين؛ كما لا يخفى؛ وهو ليس كذلك على ما يفهم من «القاموس». انتهى.

[٣٩٤٧] **قوله: (أخبرنا محمد بن كثير)** هو: إما العبدي البصري، أو الثقفي الصنعاني، ـم يتعين لي **(حدثني غيلان بن جرير)** المعولي، الأزدي، البصري، ثقة، من الخامسة.

قوله: (فلسنا من الناس) أي: الكاملين، وأنس كان أنصاريًا. والأنصار كلهم من أولاد الأزد.

[٣٩٤٨] **قوله: (حدثنا أبو بكر بن زنجويه)** اسمه: محمد بن عبد الملك بن زنجويه **(أخبرني أبي)** هو: همام بن نافع الحميري الصنعاني، مقبول، من السادسة **(عن ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف)** قال في «التقريب»: ميناء؛ بكسر الميم، وسكون التحتانية، ثم نون: ابن أبي ميناء الخزاز، مولى عبد الرحمن بن عوف، متروك، ورمي بالرفض، وكذبه أبو حاتم، من الثانية، ووهم الحاكم؛ فجعل له صحبة. انتهى.

قوله: (أحسبه) بكسر السين، وفتحها؛ أي: أظنه **(اِلعنْ حميرًا)** بكسر؛ فسكون، ففتح؛ هو: ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان: أبو قبيلة من اليمن. والمراد هنا: القبيلة؛ أي: ادع عليهم بالبعد عن الرحمة **(فأعرض عنه)** أي: عن الرجل، بإدبار وجهه عنه **(أفواههم سلام، وأيديهم طعام)** أي: أفواههم لم تزل ناطقة بالسلام على كل من لقيهم، وأيديهم لم تزل ممتدة بالطعام للجائع، والضيف؛ فجعل الأفواه والأيدي نفس السلام والطعام؛ مبالغة،

وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ». [موضوع].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هذا الوجهِ من حديثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَيُرْوَى عَن مِيناءَ هذا أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ.

٧٣- باب مناقب لغفار وَأسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ [ت١٤٦، م٧٢]

[٣٩٤٩] (٣٩٤٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَن أَبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

وقيل: أفواههم ذات سلام، أو محل سلام، وأيديهم ذات طعام؛ فالمضاف مقدر لصحة العمل، والمعنى: أنهم يفشون السلام، ويطعمون الطعام **(وهم أهل أمن وإيمان)** أي: الناس آمنون من أيديهم، وألسنتهم، وقلوبهم مملوءة بنور الإيمان.

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد.

٧٣ ـ باب مَنَاقِب فِي غِفَارٍ وَأَسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ

أما غفار: فبكسر الغين المعجمة، وتخفيف الفاء، وفي آخره راء؛ وهم: بنو غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وسبق منهم إلى الإسلام أبو ذر الغفاري، و[أخوه][1] أنيس، ورجع أبو ذر إلى قومه؛ فأسلم الكثير منهم. وأما أسلم: فسيأتي بيانهم. وأما جهينة: فبضم الجيم، وفتح الهاء؛ مصغرًا، وهم: بنو جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن إلحاف بن قضاعة؛ من مشهوري الصحابة؛ منهم: عقبة بن عامر الجهني وغيره، واختلف في قضاعة؛ فالأكثر أنهم من حمير؛ فيرجع نسبهم إلى قحطان، وقيل: هم من ولد معد بن عدنان. وأما مزينة: فبضم الميم، وفتح الزاي مصغرًا؛ وهو: اسم امرأة عمرو بن أُدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان؛ وهي: مزينة بنت كلب بن وبرة؛ وهي: أم أوس وعثمان ابني عمرو؛ فولد هذين يقال لهم: بنو مزينة، والمزنيون. ومن قدماء الصحابة؛ منهم: عبد الله بن مغفل بن عبد نهم؛ المزني، وعمه خزاعي بن عبد نهم، وإياس بن هلال، وابنه: قرة بن إياس، وهذا جد القاضي إياس بن معاوية بن قرة، وآخرون.

[٣٩٤٩] **قوله: (أخبرنا أبو مالك الأشجعي)** اسمه: سعد بن طارق **(عن موسى بن طلحة)** بن عبيد الله.

---

(١) في المطبوع «آخره»، وهو تصحيف، صوابه ما أثبتناه.

«الأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارٌ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِن بَنِي عَبْدِ الدَّارِ مَوَالِيَّ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ الله، اللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ». [م: ٢٥١٩، حم: ٢٣٠٣١].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩٥٠] (٣٩٤١) حدثنا عليُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَن عبدِ الله ابْنِ دِينَارٍ، عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وغِفارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ». [خ: ٣٥١٣، م: ٢٥١٨، حم: ٤٦٨٨، مي: ٢٥٢٥].

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧٤- باب مناقب في ثَقِيفٍ وَبَنِي حَنِيفَة [ت١٤٧، م٧٣]

قوله: (الأنصار) تقدم بيانهم في فضل الأنصار وقريش (وأشجع) بالشين المعجمة، والجيم؛ بوزن: أحمر؛ هم: بنو أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس؛ من مشهوري الصحابة. منهم: نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف (موالي) بتشديد التحتانية؛ إضافة إلى النبي ﷺ، أي: أنصاري، وهذا هو المناسب هنا، وإن كان للمولى عدة معان ويروى بتخفيف التحتانية، والمضاف إليه محذوف؛ أي: موالي الله ورسوله، ويدل عليه قوله: (لَيْسَ لَهُمْ مَوْلى دُونَ الله وَرَسُولِهِ) (والله ورسوله مولاهم) أي: وليهم، وناصرهم، والمتكفل بهم، وبمصالحهم.

قال الحافظ: هذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل، والمراد: من آمن منهم؛ والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه، قيل: إنما خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام؛ فلم يسبوا؛ كما سُبِي غيرهم. وهذا إذا سلم يحمل على الغالب. وقيل: المراد بهذا الخبر: النهي عن استرقاقهم، وأنهم لا يدخلون تحت الرق، وهذا بعيد. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه مسلم.

٧٤ ـ بَاب مَنَاقِب فِي ثَقِيفٍ وَبَنِي حَنِيفَةَ

قال في «القاموس»: ثقيف، كأمير: أبو قبيلة من هوازن؛ واسمه: قسي بن منبه بن بكر بن هوازن. وقال فيه: حنيفة، كسفينة: لقب أثال بن لجيم؛ أبو حي؛ منهم: خولة بنت جعفر الحنفية؛ أم محمد بن علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه.

[٣٩٥١] (٣٩٤٢) حدثنا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَن عَبْدِ الله بْنِ عُثمانَ بْنِ خَيْثَم عَن أَبِي الزُّبَيْرِ عَن جَابِرٍ قَالَ: قالُوا: يَا رَسُولَ الله أَحْرَقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهِم، فَقَالَ: «اللَّهمَّ اهْدِ ثَقِيفاً». [أبو سلمة، لم يوثقه غير ابن حبان، وأبو الزبير، مدلّس].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ.

[٣٩٥٢] (٣٩٤٣) حدثنا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ القَاهِرِ بْنُ شُعَيبٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَن الحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: مَاتَ النَّبيُّ ﷺ وَهُوَ يُكْرِم ثَلَاثَةَ أَحْيَاءٍ: ثَقِيفاً وبَنِي حَنِيفَةَ وَبَنِي أُمَيَّةَ.

قَالَ: هَذَا حديثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ.

[٣٩٥١] قوله: (حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف) البصري.

قوله: (قالوا) أي: بعض الصحابة (نبال ثقيف) بكسر النون؛ جمع: نبل؛ أي: سهامهم، ولعله في غزوة الطائف، ومحاصرتهم (اللهم اهد ثقيفًا) أي: إلى الإسلام.

[٣٩٥٢] قوله: (أخبرنا عبد القاهر بن شعيب) بن الحبحاب أبو سعيد، البصري، لا بأس به، من التاسعة (أخبرنا هشام) بن حسان الأزدي الفردوسي (عن الحسن) البصري.

قوله: (وهو يكره ثلاثة أحياء) جمع حي؛ بمعنى قبيلة (ثقيفًا، وبني حنيفة، وبني أمية) بدل مما قبله، وبنو أمية، بضم الهمزة، وفتح الميم، وشدة التحتية: قبيلة من قريش. قال القاري في «المرقاة» نقلًا عن «الأزهار»: قال العلماء: إنما كره ثقيفًا للحجاج وبني حنيفة لمسيلمة وبني أمية لعبيد الله بن زياد.

قال البخاري: قال ابن سيرين: أتيَ عبيد الله بن زياد برأس الحسين؛ فجعله في طست، وجعل ينكته بقضيب. وقال الترمذي في «الجامع»: قال عمارة بن عمير: لما جيء برأس عبيد الله بن زياد، وأصحابه في رحبة المسجد، فانتهيت إليهم؛ فقالوا: قد جاءت؛ فإذا حية قد جاءت حتى دخلت في منخر عبيد الله بن زياد؛ فمكثت ساعة، ثم خرجت، فذهبت حتى تغيبت، ثم قالوا: قد جاءت، ففعلت ذلك مرتين أو ثلاثًا. انتهى ما في «المرقاة»، وحديث عمارة بن عمير هذا تقدم في «مناقب الحسين».

[٣٩٥٣] (٣٩٤٤) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَن شريْكٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ عُصَمٍ عَن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيْرٌ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ وَاقِدٍ أبو مسلم، حَدَّثَنَا شريْكٌ، بهذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ، وَعَبدُ الله بْنُ عاصمٍ يُكْنَى أَبَا عُلْوَانَ، وَهُوَ كُوفِيٌّ. قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ شريْكٍ، وَشريْكٌ يَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عُصَمٍ، وَإِسْرَائِيلُ يَرْوِي عَن هَذَا الشَّيْخِ وَيَقُولُ: عَبْدُ الله بْنُ عِصْمَةَ. وفي البابِ عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ.

[٣٩٥٤] (٣٩٤٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى لِرَسُولِ الله ﷺ بَكْرَةً فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَتَسَخَّطَها، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَمِدَ الله وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ فُلَاناً أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطاً، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِن قُرَشِيٍّ أَوْ ....

[٣٩٥٣] قوله: (في ثقيف كذاب، ومبير) تقدم هذا الحديث بهذا السند في «باب ما جاء في ثقيف كذاب ومبير» من «أبواب الفتن» وقال الترمذي هناك: ويقال: الكذاب: المختار بن أبي عبيد، والمبير: الحجاج بن يوسف. . . . (**وعبد الله بن عصم**) بضم العين، وسكون الصاد المهملتين (**يكنى أبا علوان**) بضم العين المهملة، وسكون اللام (**وإسرائيل يروي عن هذا الشيخ**) أي: عبد الله بن عصم.

[٣٩٥٤] قوله: (بكرة) البكر؛ بفتح موحدة، فسكون كاف: فتيٌّ من الإبل بمنزلة غلام من الناس. والأنثى بكرة. كذا في «النهاية» (**فعوضه منها ست بكرات**) بفتحتين؛ أي: أعطاه عوضها ست بكرات (**فتسخطها**) أي: كرهها ولم يرض بها. قال في «القاموس»: تسخطه: تكرهه، و [تسخَّط] عطاءه: استقله، ولم يقع [منه][1] موقعًا. وإنما تسخط الأعرابي؛ لأن طمعه في الجزاء كان أكثر؛ لما سمع من جوده وفيض جوده ﷺ (**فبلغ ذلك**) أي: سخطه (**إن فلانًا**) كناية عن اسمه (**فظل**) أي: أصبح، أو صار (**لقد هممت**) جواب قسم مقدر؛ أي: والله لقد قصدت (**أن لا أقبل هدية**) أي: من أحد (**إلا من قرشي**) نسبة إلى قريش (**أو**

---

(١) في المطبوع «منها» وهو خطأ وصوابه ما أثبتناه. وانظر القاموس مادة «س خ ط».

أَنْصَارِيٌّ أَوْ ثَقَفِيٌّ أَوْ دَوْسِيٌّ». [د بنحوه: ٣٥٣٧، حم: ٧٣١٦].

قَالَ: وَفِي الحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِن هَذَا، قَالَ: هذا حديثٌ قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ يَرْوِي عَن أبي أَيُّوبَ أبي العَلَاءِ وَهُوَ أَيُّوبُ بْنُ مِسْكِينٍ، وَيُقَالُ: ابنُ أبي مِسْكِينٍ، وَلَعلَّ هَذَا الحَدِيثَ الَّذِي رواه عَن أَيُّوبَ عَن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، وَهُو أَيُّوبُ أَبُو العَلَاءِ. وَهُو أَيُّوب بن مِسكِين، وَيُقال: ابن أَبِي مِسكين.

[٣٩٥٥] (٣٩٤٦) حدثنا محمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا مُحمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَن سعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِن بَنِي فَزَارَةَ إلى النَّبيِّ ﷺ نَاقَةً مِن إبلِهِ الَّتِي كَانُوا أَصَابُوا

أنصاري) أي: واحد من الأنصار (أو ثقفي) بفتح المثلثة، والقاف: نسبة إلى ثقيف؛ قبيلة مشهورة (أو دوسي) بفتح الدال المهملة، وسكون الواو: نسبة إلى دوس؛ بطن من الأزد؛ أي: إلا من قوم في طبائعهم الكرم.

قال التوربشتي: كره قبول الهدية ممن كان الباعث له عليها طلب الاستكثار، وإنما خص المذكورين فيه بهذه الفضيلة؛ لما عرف فيهم من سخاوة النفس، وعلو الهمة، وقطع النظر عن الأعواض.

قوله: (وفي الحديث كلام أكثر من هذا) لم أقف عليه (هذا حديث قد روي من غير وجه، عن أبي هريرة)، وأخرجه أبو داود، والنسائي (وهو: أيوب بن مسكين، ويقال: ابن أبي مسكين) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: أيوب بن أبي مسكين. ويقال: مسكين، التميمي، أبو العلاء القصاب، الواسطي؛ روى عن قتادة، وسعيد المقبري، وأبي سفيان، وغيرهم، وعنه إسحاق بن يوسف الأزرق، وهشيم، ويزيد بن هارون، وغيرهم. وقال في «التقريب» في ترجمته: صدوق، له أوهام، من السابعة. (ولعل هذا الحديث الذي روي عن أيوب، عن سعيد المقبري؛ هو: أيوب أبو العلاء) هذا هو الظاهر. والله ـ تعالى ـ أعلم.

[٣٩٥٥] قوله: (حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (أخبرنا أحمد بن خالد) بن موسى؛ الحمصي، الوهبي، الكندي، أبو سعيد، صدوق، من التاسعة (أخبرنا محمد بن إسحاق) هو: إمام المغازي.

بِالغَابَةِ، فَعَوَّضَهُ مِنْهَا بَعْضَ العِوَضِ فَتَسَخَّطَه، فَسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى هذا المِنْبَرِ يَقُولُ: «إنَّ رِجَالًا مِنَ العَرَبِ يُهْدِي أحَدُهُمُ الهَدِيَّةَ فَأُعَوِّضَهُ مِنْهَا بِقَدْرِ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَتَسَخَّطُهُ فَيَظَلُّ يَتَسَخَّطُ عَلَيَّ، وَايْمُ الله لا أَقْبَلُ بعدَ مَقَامِي هَذَا مِن رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ هَدِيَّةً إلَّا مِن قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ».

قَالَ: وهَذَا حَدِيث حَسَن، وَهُوَ أَصَحُّ مِن حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَن أَيُّوب.

[٣٩٥٦] (٣٩٤٧) حدثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، وغيرُ واحِدٍ قالوا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أبي قَالَ: سَمِعْتُ عَبدَ الله بْنَ مَلَّاذٍ يُحَدِّثُ عَن نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ عَن مَالِكِ بْنِ مَسْرُوحٍ عَن عَامِرِ بْنِ أبي عَامِرٍ الأَشْعَرِيِّ عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نِعْم الحَيُّ الأَسْدُ وَالأَشْعَرُونَ، ....

قوله: (وايم الله) لفظ قسم ذو لغات، وهمزتها وصل، وقد تقطع؛ تفتح وتكسر. كذا في «المجمع» (أصابوا بالغابة) اسم موضع.

[٣٩٥٦] قوله: (حدثنا إبراهيم بن يعقوب) الجوزجاني (حدثنا وهب بن جرير) بن حازم الأزدي؛ البصري (سمعت عبد الله بن خلاد) بالخاء، والدال المهملة. قال الحافظ في «التقريب»: صوابه: ابن ملاذ؛ بميم، ولام خفيفة، وذال معجمة؛ الأشعري، دمشقي، مجهول (يحدث عن نمير) بالتصغير (ابن أوس) الأشعري؛ قاضي دمشق، ثقة، من الثالثة (عن مالك بن مسروح) بمهملتين، الشامي، مقبول (عن عامر بن أبي عامر الأشعري) تابعي، مخضرم، من الثانية، وقد قيل: له صحبة، مات في خلافة عبد الملك (عن أبيه) هو: أبو عامر الأشعري، اسمه: عبد الله بن هانئ، وقيل: ابن وهب، وقيل: عبيد بن وهب، وليس هو عم أبي موسى الأشعري. له عن النبي ﷺ حديث واحد: «نِعْمَ الْحَيُّ الأَزْدُ وَالأَشْعَرِيُّونَ»[١] وعنه ابنه عامر. كذا في «تهذيب التهذيب».

قوله: (نعم الحي) أي: القبيلة (الأسد) بفتح الهمزة، وسكون السين، وبالدال المهملتين. وفي بعض النسخ: الأزد؛ بالزاي مكان السين.

قال التوربشتي: هو: أبو حي من اليمن. ويقال لهم: الأزد؛ وهو بالسين أفصح، وهما أزدان: أزد شنوءة، وأزد عمان. انتهى، والمراد هنا: أزد شنوءة. (والأشعرون) قال الطيبي:

---

(١) أحمد، حديث (١٦٧١٥، ١٧٠٤٧).

لا يَفِرُّونَ في القِتَالِ، وَلا يَغُلُّونَ، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: لَيْسَ هَكَذَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، قَالَ: «هُمْ مِنِّي وَإِلَيَّ»، فَقُلْتُ: لَيْسَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أبي، وَلَكِنَّهُ حَدَّثَنِي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»، قَالَ: فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ أَبِيكَ. [ضعيف، عبد الله بن ملاذٍ، مجهول، حم: ١٦٧١٥].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حديثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَيُقَالُ: الأَسْدُ هُمُ الأَزْدُ.

[٣٩٥٧] (٣٩٤٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ عَن ابنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ،

هو بسقوط الياء في «جامع الترمذي» و«جامع الأصول»، وبإثباته في «المصابيح»، قال الجوهري: تقول العرب: جاءتك الأشعرون؛ بحذف الياء.

قلت: قد وقع في بعض نسخ الترمذي أيضًا «والأشعريون» بإثبات ياء النسبة **(لا يفرون في القتال)** أي: في حال قتالهم مع الكفار؛ وهو حال من القبيلتين على حد ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟﴾ [الحج: ١٩] **(ولا يغلون)** بفتح التحتية، وضم الغين المعجمة، وتشديد اللام؛ أي: ولا يخونون في المغنم **(هم مني)** أي: متصلون بي، وكلمة «من» هذه تسمى اتصالية نحو: «لا أنا من الدد[١]، ولا الدد مني». وقال النووي: معناه: المبالغة في اتحاد طريقهما، واتفاقهما في طاعة الله ـ تعالى ـ **(قال)** أي: عامر بن أبي عامر الأشعري **(فقال)** أي: معاوية **(قال: هم مني وإليّ)** أي: بل قال رسول الله ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَإِلَيَّ».

قوله: (هذا حديث غريب)، وأخرجه أحمد؛ وفي سنده عبد الله بن ملاذ؛ مكان عبد الله بن خلاد.

[٣٩٥٧] قوله: (عن عبد الله بن دينار) العدوي.

قوله: (أسلم سالمها الله) هو: من المسالمة، وترك الحرب، ويحتمل أن يكون دعاء وإخبارًا. إما دعاء لها أن يسالمها الله، ولا يأمر بحربها. أو أخبر أن الله قد سالمها، ومنع من حربها. كذا في «النهاية». واعلم أن أسلم ثلاث قبائل. قال العيني في «العمدة»: أسلم في خزاعة؛ وهو: ابن أفصى؛ وهو: خزاعة بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرىء

---

(١) قال في النهاية. الدد: اللهو واللعب. انظر «النهاية» باب الدال مع الدال (دد) ٢/ ١٠٩.

وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا». [خ: ٣٥١٤، م: ٢٥١٤، حم: ٤٦٨٨، مي: ٢٥٢٤].

قَالَ أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفي البَابِ عَن أبي ذَرٍّ وَأبي بردة وَبُرَيْدَةَ وَأبي هُرَيْرَةَ ﵃.

[... حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنِ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا الله وَغفَارٌ غَفَرَ الله لَهَا وَعُصَيةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَهُ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ].

[٣٩٥٨] (٣٩٤٩) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَبْدِ الله بْنِ دِينَارٍ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَزَادَ فِيهِ: «وَعُصَيَّةُ ....

القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد. وفي مذحج: أسلم بن أوس الله بن سعد العشيرة بن مذحج. وفي بجيلة: أسلم بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن أسلم بن أحمس بن الغوث. والله أعلم من أراد النبي ﷺ بقوله هذا **(وغفار)** بكسر الغين المعجمة، يصرف باعتبار الحي، ولا يصرف باعتبار القبيلة **(غفر الله لها)** يحتمل أن يكون دعاء لها بالمغفرة، أو إخبارًا أن الله قد غفر لها. ويؤيده قوله في آخر الرواية الآتية: «وَعُصَيَّةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَهُ»، وفيهما من جناس الاشتقاق ما يلذ على السمع؛ لسهولته؛ وهو: من الاتفاقات اللطيفة. وقال الخطابي: إن النبي ﷺ دعا لهاتين القبيلتين؛ لأن دخولهما في الإسلام كان من غير حرب، وكانت غفار تتهم بسرقة الحاج؛ فأحب رسول الله ﷺ أن يمحو عنهم تلك المسبة، وأن يعلم أن ما سبق منهم مغفور لهم.

قوله: (وفي الباب عن أبي ذر، وأبي برزة الأسلمي، وبريدة، وأبي هريرة) أما حديث أبي ذر، فأخرجه أحمد، ومسلم(١). وأما حديث أبي بزرة الأسلمي؛ فأخرجه أحمد(٢). وأما حديث بريدة؛ فلينظر من أخرجه. وأما حديث أبي هريرة؛ فأخرجه الشيخان(٣).

[٣٩٥٨] قوله: (أخبرنا إسماعيل بن جعفر) الأنصاري، الزرقي.

قوله: (وعصية) بضم العين، وفتح الصاد المهملتين، وتشديد التحتية مصغرًا هم: بطن

---

(١) أحمد، حديث (٢١٠٢٥)، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥١٤).

(٢) أحمد، حديث (١٩٢٧٥).

(٣) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥١٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥١٦).

عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩٥٩] (٣٩٥٠) حدثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَن أبي الزِّنَادِ عَن الأَعْرَجِ عَن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالذِي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيَدِهِ، لَغِفَارٌ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِن جُهَيْنَةَ -أَوْ قَالَ جُهَينَةُ، وَمَنْ كَانَ مِن مُزَيْنَةَ- خَيْرٌ عِنْدَ الله يَوْمَ القِيَامَةِ مِن أَسَدٍ وَطيِّءٍ وَغَطَفَانَ». [خ بنحوه: ٣٥٢٣، م: ٢٥٢١، حم: ٩١٥٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩٦٠] (٣٩٥١) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن جامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، ....

من بني سليم؛ ينسبون إلى عصية بن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم (عصت الله ورسوله) إنما قال ﷺ هذا؛ لأنهم الذين قتلوا القرَّاء ببئر معونة، بعثهم رسول الله ﷺ سرية؛ فقتلوهم، وكان يقنت عليهم في صلاته، ويلعن رعلًا وذكوان، ويقول: «عُصَيَّةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَهُ».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه أحمد، والشيخان.

قوله: (أخبرنا مؤمل) بن إسماعيل العدوي.

[٣٩٥٩] قوله: (حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن) الخزامي.

قوله: (لغفار) مبتدأ، وما بعده عطف عليه، وقوله: «خير عند الله» خبره (ومزينة، ومن كان من جهينة أو قال جهينة، ومن كان من مزينة) «أو» للشك من الراوي. ووقع في رواية الشيخين[(١)]: «وَشَيْءٌ من مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ من جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ»، أَيْ: بَعْضٌ مِنْهُمْ، وفي هذه الرواية تقييد لما أطلق في رواية الترمذي هذه، وفي حديث أبي بكرة الآتي (يوم القيامة) قيد به؛ لأن المعتبر بالخير والشر إنما يظهر في ذلك الوقت (من أسد. . . إلخ) متعلق بقوله: «خير».

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

[٣٩٦٠] قوله: (أخبرنا سفيان) هو: الثوري (عن جامع بن شداد) المحاربي؛ أبي صخرة،

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٥٢٣)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، حديث (٢٥٢١).

عَن صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِن بَنِي تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ، وَجَاءَ نَفَرٌ مِن أَهْلِ اليَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا البُشْرَى فَلَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا. [خ: ٣١٩٠، حم: ١٩٣٢١].

الكوفي، ثقة، من الخامسة (**عن صفوان بن محرز**) بضم الميم، وإسكان الحاء المهملة، وكسر الراء، وبالزاي المنقوطة: ابن زياد المازني، أو الباهلي، ثقة، عابد، من الرابعة.

قوله: (جاء نفر من بني تميم) يعني: وفدهم، وكان قدومهم في سنة تسع (**أبشروا**) أمر بهمزة قطع، من البشارة. والمراد بها: أن من أسلم نجا من الخلود في النار، ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله، إلا أن يعفو الله.

وقال الكرماني: بشرهم بما يقتضي دخول الجنة؛ حيث عرفهم أصول العقائد التي هي المبدأ، والمعاد، وما بينهما.

قال الحافظ: كذا قال: وإنما وقع التعريف هنا لأهل اليمن، وذلك ظاهر من سياق الحديث. انتهى (**قالوا: بشرتنا**) القائل ذلك منهم: الأقرع بن حابس. ذكره ابن الجوزي (**فأعطنا**) أي: من المال (**فتغير وجه رسول الله ﷺ**) إما للأسف عليهم؛ كيف آثروا الدنيا، وإما لكونه لم يحضره ما يعطيهم؛ فيتألفهم به، أو لكل منهما (**وجاء نفر من أهل اليمن**) قال الحافظ: قد ظهر لي أن المراد بهم: نافع بن زيد الحميري، مع من وفد معه من أهل حمير (**اقبلوا البشرى**) بضم أوله، وسكون المعجمة، والقصر؛ أي: اقبلوا مني ما يقتضي أن تبشروا إذا أخذتم به بالجنة، كالفقه في الدين والعمل به (**فلم يقبلها بنو تميم**) قيل: بنو تميم قبلوها؛ حيث قالوا: «بشرْتَنَا»، غاية ما في الباب أنهم سألوا شيئًا؛ وأجيب بأنهم لم يقبلوها؛ حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائقها، وكيفية المبدأ والمعاد، ولم يعتنوا بضبطها، وحفظها، ولم يسألوا عن موجباتها، وعن الموصلات إليها.

وقال الطيبي: لما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا، والاستعطاء دون دينهم. قالوا: «بشرتنا» للتفقه؛ وإنما جئنا للاستعطاء؛ فأعطنا. ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «فلم يقبلها بنو تميم» (**قالوا: قد قبلنا**) زاد البخاري في التوحيد: «جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الأَمْرِ مَا كَانَ؟ قَالَ: كَانَ الله وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّموَاتِ وَالأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلَّ شَيْءٍ... إلخ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

[٣٩٦١] (٣٩٥٢) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَن عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبي بَكْرَة عَن أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ خَيْرٌ مِن تميمٍ وَأَسدٍ وَغَطَفَانَ وَبَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ» يَمُدُّ بِهَا صَوْتَه، فَقَالَ القَوْمُ: قَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: «فَهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ». [خ: ٣٥١٥، م: ٢٥٢٢، حم: ١٩٨٧١، مي: ٢٥٢٣].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٧٥- باب في فَضْل الشَّام واليَمَنِ [ت١٤٨، م٧٤]

[٣٩٦٢] (٣٩٥٣) حدثنا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابن بنت أَزْهَرَ السَّمَّانِ، ....

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه البخاري، والنسائي.

[٣٩٦١] قوله: (حدثنا أبو أحمد) الزبيري (أخبرنا سفيان) الثوري (عن أبيه) هو: أبو بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة.

قوله: (خير) أي: يوم القيامة؛ كما في حديث أبي هريرة المتقدم (من تميم) بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان؛ وفيهم بطون كثيرة جدًّا (وأسد) أي: ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا عددًا كثيرًا، وقد ظهر مصداق ذلك عقب وفاة رسول الله ﷺ، فارتد هؤلاء مع طليحة بن خويلد، وارتد بنو تميم أيضًا مع سجاح التي ادعت النبوة (وغطفان) بفتح الغين المعجمة، والطاء المهملة، وتخفيف الفاء؛ هو: ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر (وبني عامر بن صعصعة) أي: ابن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان (يمد) أي: يرفع (بها) أي: بهذه الكلمات (قال) أي: رسول الله (هم) أي: أسلم وغفار ومزينة (خير منهم) أي: من تميم، وأسد، وغطفان، وبني عامر بن صعصعة؛ وإنما كانوا خيرًا منهم؛ لأنهم سبقوهم إلى الإسلام. والمراد: الأكثر الأغلب.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه الشيخان.

٧٥ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الشَّامِ وَالْيَمَنِ

[٣٩٦٢] قوله: (حدثنا بشر بن آدم. . . . إلخ) وقع قبل هذا في بعض النسخ «باب في

حَدَّثَنِي جَدِّي أَزْهَرُ السَّمّانُ عَن ابنِ عَوْنٍ عَن نَافِعٍ عَن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا في يَمَنِنَا» قالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، فَقَالَ: «اللَّهمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَبَارِكْ لَنَا في يَمَنِنَا»، قَالُوا: وَفي نَجدِنَا قَالَ: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالفِتَنُ وبهَا - أَوْ قَالَ: مِنْهَا

فضل الشام واليمن» (حدثني جدي أزهر) بن سعد (السمان) أبو بكر، الباهلي، بصري، ثقة، من التاسعة (عن ابن عون) اسمه: عبد الله بن عون بن أرطبان.

قوله: (اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا) تقدم وجه تسمية الشام واليمن في «باب فضل اليمن». والظاهر في وجه تخصيص المكانين بالبركة؛ لأن طعام أهل المدينة مجلوب منهما.

وقال الأشرف: إنما دعا لهما بالبركة؛ لأن مولده بمكة وهو من اليمن، ومسكنه ومدفنه بالمدينة، وهي من الشام، وناهيك من فضل الناحيتين أن إحداهما مولده، والأخرى مدفنه؛ فإنه أضافهما إلى نفسه، وأتى بضمير الجمع؛ تعظيمًا، وكرر الدعاء (قالوا) أي: بعض الصحابة (وفي نجدنا) عطف تلقين، والتماس؛ أي. قل: وفي نجدنا؛ ليحصل البركة لنا من صوبه أيضًا.

قال الخطابي: نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق [و][1] نواحيها؛ وهي مشرق أهل المدينة. وأصل النجد: ما ارتفع من الأرض؛ وهو خلاف الغور؛ فإنه ما انخفض منها، وتهامة كلها من الغور، ومكة من تهامة. انتهى. قال الحافظ بعد نقل كلام الخطابي هذا: وعرف بهذا [وهاءُ][2] ما قاله الداودي: إن نجدًا من ناحية العراق؛ فإنه توهم أن نجدًا موضع مخصوص، وليس كذلك؛ بل كل شيء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع: نجدًا. والمنخفض: غورًا. انتهى. (هنالك) أي: في نجد (الزلازل) أي: الحسية، أو المعنوية، وهي تزلزل القلوب، واضطراب أهلها (والفتن) أي: البليات، والمحن الموجبة لضعف الدين، وقلة الديانة؛ فلا يناسبه دعوة البركة له.

وقال المهلب: إنما ترك ﷺ الدعاء لأهل المشرق؛ ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم؛ لاستيلاء الشيطان بالفتن (وبها أو قال: منها) شك من الراوي، والضمير راجع

---

(١) ليست في المطبوع.

(٢) في المطبوع «وهو»، وهو خطأ صوابه ما أثبتناه، انظر الفتح ١٣/ ٤٧.

- يَخْرُجُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [خ: ١٠٣٧، حم: ٢٩٠٥، ٤٦٦٥، طا: ١٨٢٤].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن حَدِيثِ ابنِ عَوْنٍ، وَقد رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ أَيْضاً عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ عَن أَبِيهِ عَن النَّبيِّ ﷺ.

[٣٩٦٣] (٣٩٥٤) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أبي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَن يَزِيدَ بْنِ أبي حَبِيبٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ شمَاسَةَ عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ نُؤَلِّفُ القُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «طُوبَى لِلشَّامِ»، ....

إلى نجد، والتأنيث: للبقعة (يخرج قرن الشيطان) أي: حزبه، وأهل وقته وزمانه، وأعوانه. ذكره السيوطي. وقيل: يحتمل أن يريد بالقرن: قوة الشيطان، وما يستعين به على الإضلال. وكان أهل المشرق يومئذ أهل كفر؛ فأخبر ﷺ أن الفتنة تكون من تلك الناحية؛ فكان كما أخبر، وأول الفتن كان من قبل المشرق؛ فكان ذلك سببًا للفرقة بين المسلمين، وذلك مما يحبه الشيطان، ويفرح به، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة. كذا في «فتح الباري».

وقال العيني في شرح حديث ابن عمر: إنه ﷺ قام إلى جنب المنبر فقال: «الْفِتْنَةُ هَهُنَا من حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»، أو قال: «قَرْنُ الشَّمْسِ» ما لفظه: وإنما أشار ﷺ إلى المشرق؛ لأن أهله يومئذٍ كانوا أهل كفر؛ فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية، وكذلك كانت؛ وهي وقعة الجمل، ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في أرض نجد والعراق، وما وراءها من المشرق، وكانت الفتنة الكبرى - التي كانت مفتاح فساد ذات البين - قتل عثمان رضي الله تعالى عنه، وكان ﷺ يحذر من ذلك، ويعلم به قبل وقوعه، وذلك من دلالات نبوته ﷺ. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه البخاري.

[٣٩٦٣] قوله: (سمعت يحيى بن أيوب) الغافقي (عن عبد الرحمن بن شماسة) بكسر الشين المعجمة، وتخفيف الميم بعدها سين مهملة: المهري، المصري، ثقة، من الثالثة.

قوله: (نؤلف) من التأليف؛ أي: نجمع (من الرقاع) بكسر الراء؛ جمع: رقعة؛ وهي: ما يكتب فيه (طوبى للشام) تأنيث أطيب؛ أي: راحة، وطيب عيش حاصل لها ولأهلها.

فَقُلْنَا: لأَيٍّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَها عَلَيْهَا».

[حم: ٢١٠٩٦].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ.

[٣٩٦٤] (٣٩٥٥) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَن سَعِيدِ بْنِ أَبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، ....

وقال الطيبي: طوبى مصدر من طاب، كبشرى، وزلفى. ومعنى طوبى لك: أصبت خيرًا، وطيبًا (فقلنا: **لأي ذلك يا رسول الله؟**) قال القاري: بتنوين العوض في «أي» أي: لأيٍّ شيء؟ كما في بعض نسخ «المصابيح».

قال الطيبي: كذا في «جامع الترمذي» على حذف المضاف إليه؛ أي: لأي سبب قلت ذلك؟ وقد أثبت في بعض نسخ «المصابيح» لفظ «شيء» (**لأن ملائكة الرحمن**) فيه: إيماء إلى أن المراد بهم: ملائكة الرحمة (**باسطة أجنحتها عليها**) أي: على بقعة الشام وأهلها، بالمحافظة عن الكفر. قاله القاري.

وقال المناوي: أي تحفها، و[تحوطها][(١)]، بإنزال البركة، ودفع المهالك والمؤذيات.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**)، وأخرجه أحمد؛ والحاكم[(٢)].

[٣٩٦٤] **قوله**: (**أخبرنا هشام بن سعد**) المدني (**عن سعيد بن أبي سعيد**) المقبري.

قوله: (**لينتهين**) بلام مفتوحة، جواب قسم مقدر؛ أي: والله ليمتنعن عن الافتخار (**أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا**) أي: على الكفر. وهذا الوصف بيان للواقع، لا مفهوم له، ولعل وجه ذكره: أنه أظهر في توضيح التقبيح. ويؤيده ما رواه أحمد[(٣)]، عن أبي ريحانة مرفوعًا: «مَنِ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكَرَمًا كَانَ عَاشِرَهُمْ فِي النَّارِ» (**إنما هم**) أي: آباؤهم (**فحم جهنم**).

قال الطيبي: حصر آباءهم على كونهم فحمًا من جهنم لا يتعدون ذلك إلى فضيلة يفتخر

---

(١) في المطبوع «تحولها»، والمثبت هو الصواب، انظر «فيض القدير» (٤/ ٢٧٤).

(٢) الحاكم، حديث (٢٩٠٠) قال الذهبي: على شرط الشيخين.

(٣) أحمد، حديث (١٦٧٦١).

أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى الله مِنَ الجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الخِراء بِأَنْفِهِ، إنَّ الله قد أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، إنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقيٌّ وَفَاجِرٌ شَقيٌّ، النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ، وآدَمُ خُلِقَ مِن تُرَابٍ».

قَالَ: وَفي البَابِ عَن ابنِ عُمَرَ وَابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ....

بها (أو ليكونن) بضم النون الأولى عطفًا على «لينتهين» والضمير الفاعل العائد إلى «أقوام» وهو: واو الجمع محذوف من «ليكونن»؛ والمعنى: أو ليصيرن (أهون) أي: أذل (على الله) أي: عنده (من الجعل) بضم جيم، وفتح عين، وهو: دويبة سوداء، تدير الغائط. يقال لها: الخنفساء. قوله: (الذي يدهده الخراء) أي: يدحرجه (بأنفه) صفة كاشفة له. والخراء؛ بكسر الخاء ممدودًا، وهو: العذرة. والحاصل: أنه ﷺ شبه المفتخرين بآبائهم الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل، وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة، ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالأنف؛ والمعنى: أن أحد الأمرين واقع البتة؛ إما الانتهاء عن الافتخار، أو كونهم أذل عند الله ـ تعالى ـ من الجعل الموصوف (إن الله أذهب) أي: أزال، ورفع (عُبِّيَّة الجاهلية) بضم العين المهملة وكسر الموحدة المشددة، وفتح التحتية المشددة؛ أي: نخوتها، وكبرها.

قال الخطابي: العبية: الكبر، والنخوة، وأصله من: العبء، وهو: الثقل، يقال: عُبية وعِبية؛ بضم العين وكسرها (وفخرها) أي: افتخار أهل الجاهلية في زمانهم (إنما هو) أي: المفتخر المتكبر بالآباء (مؤمن تقي وفاجر شقي). قال الخطابي: معناه: أن الناس رجلان: مؤمنٌ تقيٌّ؛ فهو الخيِّر الفاضل، وإن لم يكن حسيبًا في قومه، وفاجرٌ شقيٌّ؛ فهو الدنيء، وإن كان في أهله شريفًا رفيعًا. انتهى. وقيل: معناه: إن المفتخر المتكبر؛ إما مؤمن تقي، فإذن لا ينبغي له أن يتكبر على أحد، أو فاجر شقي؛ فهو ذليل عند الله. والذليل لا يستحق التكبر؛ فالتكبر منفي بكل حال (الناس كلهم بنو آدم وآدم خلق من تراب) أي: فلا يليق بمن أصله التراب النخوة والتجبر، أو إذا كان الأصل واحدًا؛ فالكل إخوة؛ فلا وجه للتكبر؛ لأن بقية الأمور عارضة، لا أصل لها حقيقة، نعم، العاقبة للمتقين ؛ وهي مبهمة؛ فالخوف أولى للسالك من الاشتغال بهذه المسالك.

قوله: (وفي الباب عن ابن عمر) أخرجه الترمذي[1] في «تفسير سورة الحجرات» (وابن عباس) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»، والبيهقي[2] في «شعب الإيمان» عنه: أن

(١) الترمذي، كتاب تفسير القرآن، حديث (٣٢٧٠).

(٢) الطيالسي، حديث (٢٦٨٢)، والبيهقي (شعب الإيمان)، حديث (٥١٢٩).

وهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

[٣٩٦٥] (٣٩٥٦) حدثنا هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ أبي عَلْقَمَةَ الفَرْوِي المَدَنِيُّ حَدَّثَنِي أبي عَن هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَن سَعِيدِ بْنِ أبي سَعِيدٍ عَن أَبِيهِ عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قَالَ: «قَدْ أَذْهَبَ اللهُ عَنكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تقيٌّ وَفَاجِر شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وآدَمُ مِن تُرَابٍ». [د: ٥١١٦].

قَالَ: وهذا أصح عندنا من الحديث الأول حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَسَعِيدٌ المَقْبرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْوِي عَن أَبِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً عَن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

[وقد روى سفيانُ الثوري، وغيرُ واحدٍ هذا الحديث عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبيﷺ، نحو حديث أبي عامر عن هشام بن سعد].

وَالحَمدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين

النبيﷺ قال: «لا تَفْخَرُوا بِآبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَا يُدَحْرِجُ الْجُعَلُ بِأَنْفِهِ خَيْرٌ من آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

قوله: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أبو داود، وابن حبان[١].

[٣٩٦٥] **قوله**: (حدثنا هارون بن موسى بن أبي علقمة) بن عبد الله بن محمد(الفروي) بفتح الفاء، والراء(المدني) لا بأس به، من صغار العاشرة(حدثني أبي) أي: موسى بن أبي علقمة الفروي، مولى آل عثمان، مجهول، من التاسعة.

قوله: (قد أذهب الله عنكم عبية الجاهلية) قال الجزري في «النهاية»: يعني: الكبر، وتضم عينها، وتكسر؛ وهي فعولة أو فعيلة، فإن كانت فعولة، فهي من التعبية؛ لأن المتكبر ذو تكلف وتعبية؛ خلاف ما يسترسل على سجيته. وإن كانت فعيلة فهي من عباب الماء؛ وهو: أوله وارتفاعه. وقيل: إن اللام قلبت ياء؛ كما فعلوا في تقضَّى[٢] البازي. انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده موسى بن أبي علقمة، وهو: مجهول؛ لكن تابعه أبو عامر العقدي، وغيره.

---

(١) أبو داود، كتاب الأدب، حديث (٥١١٦)، وابن حبان، حديث (٥٧٧٥).

(٢) كما أن أصل «تقضى البازي»: «تقضض البازي».

قال العبد الضعيف؛ محمد عبد الرحمن المباركفوري ـ عفا الله تعالى ـ عنه: قد فرغنا بعونه ـ تعالى ـ وحسن توفيقه من تصنيف شرح «الجامع» للترمذي المسمى بـ«تحفة الأحوذي»، فالحمد لله على ما أنعم علينا به من شرح صدرنا لشرح هذا الكتاب المستطاب المبارك. اللهم إنا نسألك أن تجعله خالصًا لوجهك الكريم، وتعفو عما وقع فيه من الخطأ والزلل، إنك عفو غفور رحيم. ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، واغفر لي ولوالدي ولشيوخي ولأساتذتي ولسائر المسلمين. وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد، وآله وأصحابه أجمعين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

✵ ✵ ✵

(٥١) شفاء الغلل في شرح كتاب العلل [الصغير]

٥١ ـ كتاب العلل [الصغير]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه، محمد، وآله، وأصحابه أجمعين. أما بعد:

فيقول العبد الضعيف؛ محمد عبد الرحمن بن الحافظ عبد الرحيم جعل الله مآلهما النعيم المقيم: إني لما فرغت بعونه ـ تعالى ـ وكرمه من تصنيف شرح «الجامع» للترمذي المسمى بـ: «تحفة الأحوذي» أحببت أن أشرح كتابه «العلل الصغير» الذي ألحقه في آخره، وأجعله كالخاتمة له؛ فإنه مشتمل على مباحث مهمة تحتاج إلى التيسير والتسهيل، وفوائد جمة تفتقر إلى التوضيح والتفصيل. والله ـ سبحانه وتعالى ـ هو الموفق، وهو حسبي ونعم الوكيل.

اعلم: أن للإمام أبي عيسى الترمذي ـ رحمه الله تعالى ـ في العلل كتابين: «الكبير» و«الصغير». وكتاب «العلل الصغير» له، هو هذا، وله تعلق خاص بجامعه؛ ولذا ألحقه بآخره. و«كتاب العلل»: هو الكتاب الذي يجمع فيه الأحاديث المعللة على ترتيب الأبواب الفقهية، ويبين فيه علة كل حديث. وقد يصنف «المسند» مع بيان علل الأحاديث، ويقال له: «المسند المعلل»، وهو أيضًا من كتب «العلل». قال السيوطي في «التدريب» ص١٨١: ومن أحسنه ـ أي: التصنيف ـ تصنيفه ـ أي: الحديث ـ معللًا؛ بأن يجمع في كل حديث، أو باب طرقه، واختلاف رواته؛ فإن معرفة العلل أجلُّ أنواع الحديث. والأولى جعله على الأبواب؛ ليسهل تناوله. وقد صنف يعقوب بن شيبة «مسنده» معللًا؛ فلم يتم[(١)]، ولم يتمم مسند معلل قط. وقد صنف بعضهم «مسند أبي هريرة» معللًا في مئتي جزء. انتهى.

وقد يراد بالعلة معنًى أعم من معناها المشهور؛ كما ستقف عن قريب؛ فيجمع ما يتعلق بها من الأحكام، والفوائد المهمة في كتاب؛ ويقال له أيضًا: «كتاب العلل» كما صنع الترمذي في كتابه «العلل الصغير» هذا.

وأما الحديث المعلل؛ فهو: ما اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع ظهور السلامة، قال الحافظ في «شرح النخبة»: ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه؛ من وصل مرسل، أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة.

---

(١) في المطبوع «فلم يتم قبل» بزيادة «قبل»، التصحيح من «التدريب» (٢/ ١٥٥).

. . . .

ويحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق؛ فهذا هو: المعلل؛ وهو من أغمض أنواع علوم الحديث، وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله ـ تعالى ـ فهما ثاقبًا، وحفظًا واسعًا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشأن كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني. وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه؛ كالصيرفي في نقد الدينار، والدرهم. انتهى.

قال البلقيني: أَجَلُّ كتاب صُنِّفَ في العلل: كتاب ابن المديني، وابن أبي حاتم، والخلال، وأجمعها: كتاب الدارقطني.

قال السيوطي ـ رحمه الله ـ: وقد صنف شيخ الإسلام ـ يعني: الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ فيه «الزهر المطلول في الخبر المعلول». انتهى.

قلت: وقد صنف عمرو بن الفلاس أيضًا في العلل؛ كما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب». وكتاب «العلل» للإمام الدارقطني كتاب عجيب في هذا الشأن. قال الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمته: وإن شئت أن تبين براعة هذا الإمام؛ فطالع «العلل» له؛ فإنك تندهش، ويطول تعجبك. انتهى. وإني قد طالعته؛ فوجدته كما وصفه الذهبي. وقد طالعت أيضًا كتاب «العلل» للحافظ ابن أبي حاتم؛ وهو أيضًا كتاب جليل في هذا الشأن. ويدل على مهارة الإمام البخاري في معرفة العلل؛ ما حكاه الحافظ في مقدمة «الفتح» عن أحمد بن حمدون الحافظ: رأيت البخاري في جنازة، ومحمد بن يحيى الذهلي يسأله عن الأسماء، والعلل؛ والبخاري يمر فيه مثل السهم؛ كأنه يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]. انتهى.

وقال الترمذي في هذا الكتاب: لم أر أحدًا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل، والتاريخ، ومعرفة الأسانيد [أعلم][(١)] من محمد بن إسماعيل. انتهى. وأما قول مسلمة: أَلَّف علي بن المديني «كتاب العلل» وكان ضنينًا به؛ فغاب يومًا في بعض ضياعه؛ فجاء البخاري إلى بعض بنيه ورغبه بالمال؛ على أن يرى الكتاب يومًا واحدًا؛ فأعطاه له، فدفعه إلى النساخ؛ فكتبوه له ورده إليه؛ فلما حضر علي تكلم بشيء؛ فأجابه البخاري بنص كلامه

---

(١) في المطبوع «كبير أحد أعلى» ولا يستقيم به المعنى، والمثبت هو ما في «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٧)، و«تاريخ دمشق» (٥٢/ ٧٠).

أخبرنا الكروخي، أخبرنا القاضي أبو عامر الأزدي والشيخ أبو بكر الغورجي، وأبو المظفر الدهان، قالوا: ....

مرارًا؛ ففهم القضية، واغتم لذلك. فلم يزل مغمومًا حتى مات بعد يسير، واستغنى البخاري عنه بذلك الكتاب. انتهى. فقد أبطله الحافظ في «تهذيب التهذيب»، حيث قال بعد نقله ما لفظه: وأما القصة التي حكاها ـ أي: مسلمة ـ فيما يتعلق بـ«العلل» لابن المديني؛ فإنها غنية عن الرد؛ لظهور فسادها، وحسبك أنها بلا إسناد، وأن البخاري لما مات علي كان مقيمًا ببلاده، وأن «العلل» لابن المديني قد سمعها منه غير واحد غير البخاري؛ فلو كان ضنينًا بها لم يخرجها، إلى غير ذلك من وجوه البطلان لهذه الأخلوقة. انتهى.

ثم اعلم: أن العلة قد تطلق على غير مقتضاها الذي تقدم من الأسباب القادحة؛ ككذب الراوي، وفسقه، وغفلته، وسوء حفظه، ونحوها من أسباب ضعف الحديث؛ وذلك موجود في كتب العلل. وسمى الترمذي النسخ: علة. قال العراقي: فإن أراد: أنه علة في العمل بالحديث؛ فصحيح. أو في صحته، فلا؛ لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة. وأطلق بعضهم العلة على مخالفة لا تقدح في صحة الحديث؛ كإرسال ما وصله الثقة الضابط، حتى قال: من الصحيح صحيح مُعَلل كما قيل منه: صحيح شاذ. وقائل ذلك أبو يعلى الخليلي في «الإرشاد»، ومثل الصحيح المعلل بحديث مالك: «للمملوك طعامه، وكسوته بالمعروف»؛ فإنه أورده في «الموطأ» معضلًا، ورواه عنه إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام موصولًا. قال: فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحًا يعتمد عليه. وقيل: وذلك عكس المعلل؛ فإنه ما ظاهره السلامة؛ فاطلع فيه بعد الفحص على قادح. وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعضال؛ فلما فتش تبين وصله. كذا في «تدريب الراوي».

تنبيه: اعلم أن كل من وقع في هذا الكتاب من رجال «جامع الترمذي» لا أذكر تراجمهم؛ فإنها تقدمت في الشرح؛ وإنما أذكر تراجم الذين ليسوا من رجاله.

قوله: (أخبرنا الكروخي) بفتح الكاف، وضم الراء الخفيفة، وبالخاء المعجمة؛ منسوب إلى كروخ من بلاد خراسان. وهو: أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم، وقائل: «أخبرنا» هو: عمر بن طبرزد البغدادي **(أخبرنا القاضي أبو عامر الأزدي)** بفتح الهمزة، وسكون الزاي، وإهمال الدال؛ منسوب إلى الأزد، واسمه: محمود بن القاسم بن محمد **(والشيخ أبو بكر الغورجي)** بضم الغين المعجمة، وسكون الواو، وبالراء، والجيم. قال في «القاموس»: الغورة؛ بالضم: قرية عند باب هراة؛ وهو غورجي على خلاف القياس انتهى

أخبرنا أبو محمد الجراحي، أخبرنا أبو العباس المحبوبي، أخبرنا أبو عيسى الترمذي، قال جَمِيعُ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ مِن الْحَدِيثِ فَهُوَ مَعْمُولٌ بِهِ، وَبِهِ أَخَذَ بَعْضُ أَهْلِ العِلمِ مَا خَلا حَدِيثَيْنِ: حَدِيث ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ بِالمَدِينَةِ، وَالمَغْرِبِ وَالعِشَاءِ مِن غَيْرِ خَوْفٍ وَلا سفر وَلا مَطَرٍ وَحَدِيث النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ» وَقَدْ بَيَّنَّا عِلَّةَ الحَدِيثَيْنِ جَمِيعاً فِي الكِتَابِ.

واسم أبي بكر الغورجي هذا: أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل بن أبي حامد **(أخبرنا أبو محمد الجراحي)** بفتح الجيم، وشدة الراء، وبالحاء المهملة؛ اسمه: عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح **(أخبرنا أبو العباس)** اسمه: محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل.

قوله: (جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم، ما خلا حديثين. . . . إلخ) في كلام الترمذي هذا نظر؛ كما تقدم في «باب الجمع بين الصلاتين» وفي «باب مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِن عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»، وقد تعقبه صاحب «دراسات اللبيب» وأطال الكلام فيه **(وقد بينا علة الحديثين جميعًا في الكتاب)** أي: في «جامعه» في البابين المذكورين. قال صاحب «الدراسات» بعد نقل قول الترمذي هذا: ما أتى أبو عيسى الترمذي في بيان علة الحديث الأول ـ التي هي سبب ترك أهل العلم العمل به ـ على ما يشعر به كلامه إشعارًا؛ كالتصريح بأزيد من معارضة حديث أبي سلمة المروي عن ابن عباس أيضًا؛ بحديث الجمع؛ وليست المعارضة بينهما إلا بالصورة دون الحقيقة؛ لأن حديث الجمع حديث صحيح أخرجه مسلم من وجوه، وحديث حرمة الجمع معلول بحنش؛ كما أقر به؛ فلا معارضة بين الحديثين مع صحة أحدهما، وضعف الآخر. على أنا لو فرضنا ثبوت المعارضة وكونهما على حد سواء من الصحة؛ فالمعارضة إذًا لم يمكن التقصي منها بالجمع بين المتعارضين؛ فهي مما يوجب الوقفة في الحكم بأحدهما؛ ما لم يوجد المرجح لأحد الحديثين، ولا تعد المعارضة من علل الحديثين، أو أحدهما، وإذا وجد المرجح؛ عمل بما ترجح من غير أن يحكم على الحديث الصحيح الآخر بكونه معلولًا، كما لا يخفى على ماهر في هذا الفن الشريف. على أنا ـ على فرض صحة المعارض لحديث الجمع ـ نقتدر بحمد الله على الجمع بينهما بوجوه. ثم ذكر صاحب «الدراسات» وجوه الجمع

قَالَ: وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الكِتَابِ مِن اخْتِيَارِ الفُقَهَاءِ. فَمَا كَانَ فِيه مِن قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بن ....

مفصلة، ثم قال: وأما علة الحديث الثاني؛ فنقول: قوله: إنما كان هذا في أول الأمر، ثم نسخ بَعْدُ - دعوى من غير دليل؛ فيما لا يباح فيه الدعوى إلا بنص صاحب الشرع - ﷺ.

قوله: وهكذا روى محمد بن إسحاق... إلى آخر المتن.

قلت: لا يدل هذا الحديث إلّا على أنه - ﷺ - لم يقتل الرجل في الرابعة؛ فيجمع بين الحديثين بأن الأمر بالقتل كان من باب الإباحة، والرخصة، للسياسة دون إيجابه حدًّا في المرتبة الرابعة؛ فترك القتل في الحديث الآخر لا يعارض تلك الرخصة. ومتى يمكن الجمع؛ لم يبح لنا القول بالنسخ، على أنه إذا لم يمكن الجمع عندنا، لا يقدم على النسخ أيضًا ما لم يوجد نص من الشارع - ﷺ - بنسخه. وإن علم تأخر تاريخ أحد الحديثين عن الآخر؛ وبذلك صرح الحافظ الحازمي في «الاعتبار» في مقدمة كتابه. وقول الزهري - برواية الترمذي[1] عنه معلقًا - قال: «وكانت رخصة» معناه عندي: أن القتل في الرابعة كانت رخصة في الحديث الذي أمر به؛ فكأن الأمر هناك أمر إباحة؛ ولهذا لم يقتله فيما رواه الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي - ﷺ - بنحو حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -.

فالعجب كل العجب من أبي عيسى الترمذي أنه مع هذا الجمع الذي رواه عن الزهري بنفسه؛ كيف أقدم على الحكم بالنسخ؟! وإذا لم يثبت نسخه - فليت شعري - ما علة هذا الحديث التي أشار في باب العلل إلى تقدم ذكرها في الكتاب؟ وما طريق ثبوت عدم أخذ أهل العلم به على المعنى الذي ورد من الرخصة والإباحة للسياسة في الرابعة؟ مع أنه لو ثبت عدم وقوع ذلك في الأمة عن أحد من العلماء؛ لم يدل ذلك على عدم الأخذ منهم؛ لأن معنى الأخذ بأحاديث الرخص أنَّ روايتها كذلك مباحة؛ وإن لم يقع العمل بها منهم قط، كما لا يخفى على الفطن، فلم يظهر وجه صحة الحكم على هذا الحديث أيضًا بأنه ما أخذ به أحد من العلماء. انتهى كلام صاحب «الدراسات» **(وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء)** «ما» موصولة. و«من» بيانية؛ أي: ما بينا في هذا الكتاب من أقوال الفقهاء، ومذاهبهم التي اختاروها **(فما كان فيه)** أي: في هذا الكتاب **(من قول سفيان الثوري)** هو: من فقهاء أهل الكوفة ومفتيهم؛ كما عرفت في المقدمة **(فأكثره ما حدثنا به محمد بن**

(١) الترمذي، كتاب الحدود، حديث (١٤٤٤).

عُثْمَانَ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بن مُوسَى عَن سُفْيَانَ، وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو الفَضْلِ مَكْتُومُ بن العَبَّاسِ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يُوسُفَ الفِرْيَابِيُّ عَن سُفْيَانَ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِن قَوْلِ مَالِكِ بن أَنسٍ فَأَكْثَرُهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بن مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بن عِيسَى القَزَّازُ عَن مَالِكِ بن أَنسٍ. وَمَا كَانَ فِيهِ مِن أَبْوَابِ الصَّوْمِ فَأَخبرَنَا بِهِ أَبُو مُصْعَبٍ المَدِينِيُّ عَن مَالِكِ بن أَنسٍ، وَمنه مَا أَخْبرَنَا بِهِ مُوسَى بن حِزَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ عَن مَالِكِ بن أَنسٍ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِن قَوْلِ ابْنِ المُبَارَكِ فَهُوَ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بن عَبْدَةَ الآمُلِيُّ عَن أَصْحَابِ ابْنِ المُبَارَكِ عَن ابنِ المُبَارَكِ، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَن أَبِي وَهْبٍ مُحَمَّدِ بن مزاحِمٍ عَن ابْنِ المُبَارَكِ، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَن عَلِيِّ بن الحَسَنِ عَن عَبْدِ اللهِ بن المبارك، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَن عَبْدَانَ عَن سُفْيَانَ بن عَبْدِ المَلِكِ عَن ابْنِ المُبَارَكِ، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَن حِبَّانَ بن مُوسَى عَن ابْنِ المُبَارَكِ، وَمِنْهُ مَا رُوِيَ عَن وَهْبِ بن زَمْعَةَ عَن فَضَالَةَ النَّسَوِيِّ عَن عَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ، ....

عثمان) بن كرامة (حدثنا عبيد الله بن موسى) العبسي الكوفي (ومنه ما حدثني به... إلخ) «من» تبعيضية؛ أي: وبعض قول سفيان الثوري ما حدثني به. . . إلخ. (وما كان من قول مالك بن أنس) هو: الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو؛ الأصبحي، أبو عبيد الله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، وقد تقدم ترجمته في المقدمة (وما كان فيه من أبواب الصوم) لو قال الترمذي: «وما كان منه في أبواب الصوم» لكان أظهر، وأوضح (فأخبرنا به أبو مصعب المديني) اسمه: أحمد بن أبي بكر راوي «الموطأ» عن مالك (وما كان فيه من قول ابن المبارك) هو: عبد الله بن المبارك، المروزي، الحنظلي، الفقيه. وقد تقدم ترجمته في المقدمة (ومنه ما روى) أي: أحمد بن عبدة الآملي (عن أبي وهب) اسمه: محمد بن مزاحم، العامري، المروزي (ومنه ما روى عن علي بن الحسن) بن شقيق المروزي (ومنه ما روي عن عبدان) اسمه: عبد الله بن عثمان بن جبلة؛ بفتح الجيم، والموحدة: أبو عبد الرحمن المروزي؛ الملقب بـ: عبدان، ثقة، حافظ، من العاشرة (ومنه ما روي عن حبان) بكسر المهملة، وشدة الموحدة (ومنه ما روي عن وهب بن زمعة) التميمي، المروزي (عن فضالة) بن إبراهيم التيمي (النسوي) كذا في النسخ الحاضرة بالنون، والسين، والواو،

وَلَهُ رِجَالٌ مُسَمُّوْنَ سِوَى مَن ذَكَرْنَا عَن ابْنِ المُبَارَكِ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِن قَوْلِ الشَّافِعِيِّ فَأَكْثَرُهُ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ الحَسَنُ بن مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ عَن الشَّافِعِيِّ، وَمَا كَانَ مِن الوُضُوءِ وَالصَّلاةِ فَحَدَّثَنَا بِهِ أَبُو الوَلِيدِ المَكِّيُّ عَن الشَّافِعِيِّ، وَمِنْهُ مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرمِذِيُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن يَحْيَى القُرَشِيُّ البُوَيْطِيُّ عَن الشَّافِعِيِّ، وَذكرَ مِنْهُ أَشْيَاء عَن الرَّبِيعِ عَن الشَّافِعِيِّ وَقَدْ أَجَازَ لَنَا الرَّبِيعُ ذَلِكَ وَكَتَبَ بِهِ إِلَيْنَا.

والتحتية؛ وكذا وقع في «تهذيب التهذيب»، ووقع في «التقريب»: «النسائي» بالنون، والسين، والمد، والهمزة، والتحتية.

قال صاحب «مجمع البحار» في «المغني»: النسائي؛ بنون مفتوحة، وخفة سين مهملة، ومد، وهمزة: نسبة إلى نساء؛ مدينة بخراسان. انتهى.

وقد قيل في النسائي: النسئي؛ بفتح النون، والسين، وكسر الهمزة؛ كما عرفت في المقدمة في ترجمة النسائي. وقال صاحب «الحطة»: وقد يقال في نسبته: نسوي؛ بقلب الهمزة واوًا. انتهى. وفضالة بن إبراهيم هذا يكنى بأبي إبراهيم، أو بأبي أحمد، ثقة، ضابط، من كبار العاشرة، **(وله رجال مسمون سوى من ذكرنا عن ابن المبارك)** أي: ولأحمد بن عبدة الآملي شيوخ مسمون سوى شيوخه المذكورين يروون أقوال ابن المبارك عنه **(وما كان فيه من قول الشافعي)** اسمه: محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع؛ المطلبي، أبو عبد الله، المكي، نزيل مصر، رأس الطبقة التاسعة؛ وهو المجدد لأمر الدين على رأس المئتين، مات سنة أربع ومئتين، وله أربع وخمسون سنة. وقد تقدم ترجمته مبسوطة في المقدمة **(ومنه ما حدثنا أبو إسماعيل)** اسمه: محمد بن إسماعيل بن يوسف؛ السلمي؛ الترمذي **(أخبرنا يوسف بن يحيى القرشي البويطي)** بضم الموحدة، وفتح الواو: أبو يعقوب، صاحب الشافعي، ثقة، فقيه **(وذكر)** أي: أبو إسماعيل **(فيه)** أي: في قول الشافعي **(عن الربيع)** بن سليمان بن عبد الجبار، المرادي، أبي محمد، المصري، المؤذن، صاحب الشافعي، ثقة، من الحادية عشرة **(وقد أجاز لنا الربيع)** هذا قول أبي عيسى الترمذي. وأما قول محشي النسخة الأحمدية: هذا مقولة أبي إسماعيل؛ فباطل مردود عليه **(ذلك)** أي: المذكور من أشياء **(وكتب)** أي: الربيع **(به إلينا)** قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة الربيع بن سليمان: روى له الترمذي بواسطة أبي إسماعيل الترمذي، وقد

وَمَا كَانَ مِن قَوْلِ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بن إبْرَاهِيمَ فَهُوَ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ إِسْحَاقُ بن مَنْصُورٍ عَن أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ، إلاَّ مَا فِي أَبْوَابِ الحَجِّ وَالدِّيَاتِ وَالحُدُودِ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِن إسْحَقَ بن مَنْصُورٍ، وأخْبَرَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بن مُوسَى الأَصَمُّ عَن إسْحَقَ بن مَنْصُورٍ عَن أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ، وَبَعْضُ كَلامِ إِسْحَقَ بن إبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بن فليح عَن إِسْحَقَ، وَقَدْ بَيَّنَّا هَذَا عَلَى وَجْهِهِ فِي الكِتَابِ الَّذِي فِيهِ المَوْقُوفُ.

وَمَا كَانَ فِيهِ مِن ذِكْرِ العِلَلِ فِي الأَحَادِيثِ وَالرِّجَالِ وَالتَّارِيخِ فَهُوَ مَا اسْتَخْرَجْتُهُ مِن

روى الترمذي عنه بالإجازة، **(وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل)** وهو أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي، نزيل بغداد: أبو عبد الله؛ أحد الأئمة؛ وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين بعد المئتين، وله سبع وسبعون سنة **(وإسحاق بن إبراهيم)** بن مخلد، الحنظلي، المعروف بابن راهويه، المروزي، ثقة، حافظ، مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، مات سنة ثمان وثلاثين بعد المئتين، وله اثنان وسبعون **(فهو ما أخبرنا به إسحاق بن منصور)** بن بهرام الكوسج **(أخبرني به محمد بن موسى الأصم)** قال في «التقريب»: محمد بن موسى الأصم؛ صدوق، من الثانية عشرة. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» في ترجمته: فيه جهالة؛ ما حدث عنه في علمي سوى الترمذي **(و بعض كلام إسحاق أخبرنا به محمد بن فليح)** كذا في النسخ الحاضرة: «محمد بن فليح»؛ بضم الفاء، وفتح اللام، وبالمهملة، مصغرًا. ولم أجد في «التقريب» و«تهذيب التهذيب» و«الخلاصة» راويًا اسمه: محمد بن فليح؛ وهو يروي عن إسحاق بن راهويه، وعنه أبو عيسى الترمذي. نعم وقع في هذه الكتب «محمد بن أفلح»؛ بفتح الهمزة، وسكون الفاء، وباللام والمهملة؛ وهو يروي عن إسحاق بن راهويه، وعنه الترمذي. قال في «تهذيب التهذيب»: محمد بن أفلح بن عبد الملك النيسابوري، أبو عبد الرحمن، الملقب بالترك ختن يحيى بن يحيى. روى عن ابن إدريس، ووكيع، وأبي أسامة، وإسحاق بن راهويه. روى عنه الترمذي، وحسين بن محمد القباني، وأبو عمرو المستملي، وإبراهيم بن محمد الصيدلاني. وقال في «التقريب»: مقبول، من الحادية عشر. **(وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف)** هو: كتاب للترمذي - رحمه الله - جمع فيه الأحاديث الموقوفة.

قوله: (وما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث، والرجال، والتاريخ) قوله: «والرجال» عطف على قوله «العلل» أي: وما كان فيه من ذكر الرجال والتاريخ **(فهو ما استخرجته من**

كُتُبِ التَّارِيخِ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ مَا نَاظَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بن إِسْمَاعِيلَ، وَمِنْهُ مَا نَاظَرْتُ بِهِ عَبْدَ اللهِ ابن عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبَا زُرْعَةَ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ عَن مُحَمَّدٍ، وَأَقَلُّ شَيْءٍ فِيهِ عَن عَبْدِ اللهِ وَأَبِي زُرْعَةَ، وَلَمْ أَرَ أَحَداً بِالعِرَاقِ وَلا بِخُرَاسَانَ فِي مَعْنَى العِلَلِ وَالتَّارِيخِ وَمَعْرِفَةِ الأَسَانِيدِ كَثِيرَ أَحَدٍ أَعْلَمَ مِن مُحَمَّدِ بن إِسْمَاعِيلَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنَّمَا حَمَلَنَا عَلَى مَا بَيَّنَّا فِي هَذَا الكِتَابِ مِن قَوْلِ الفُقَهَاءِ وَعِلَلِ الحَدِيثِ، لأَنَّا سُئِلنَا عَن هَذَا فَلَمْ نَفْعَلهُ زَمَاناً ثُمَّ فَعَلنَاهُ لِمَا رَجَوْنَا فِيهِ مِن مَنْفَعَةِ النَّاسِ، لأَنَّا قَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ تَكَلَّفُوا مِن التَّصْنِيفِ مَا لَمْ يُسْبَقُوا إِلَيْهِ، مِنْهُمْ هِشَامُ بن حَسَّانَ، وَعَبْدُ المَلِكِ بن عَبْدِ العَزِيزِ بن جُرَيْجٍ، وَسَعِيدُ بن أَبِي عَرُوبَةَ، وَمَالِكُ بن أَنَسٍ، وَحَمَّادُ بن سَلَمَةَ،

كتاب التاريخ) أي: للإمام البخاري ـ رحمه الله ـ وله ثلاثة كتب في التاريخ: الأول: «التاريخ الكبير» يرويه عنه: أبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس، وأبو الحسن محمد بن سهل النسوي، وغيرهما.

والثاني: «التاريخ الأوسط» يرويه عنه: عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف، وزنجويه بن محمد اللباد.

والثالث: «التاريخ الصغير» يرويه عنه: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأشقر **(ومنه ما ناظرت عبد الله بن عبد الرحمن)** هو: الإمام الدارمي **(وأبا زرعة)** اسمه: عبيد الله بن عبد الكريم الرازي **(وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء، وعلل الحديث)** فاعل حمل محذوف؛ وهو: سؤالهم عن هذا يدل عليه قوله: **(لأنا سئلنا)** بصيغة المجهول **(عن هذا)** أي: عن بيان قول الفقهاء، وعلل الحديث **(فلم نفعله زمانًا)** أي: ليكون هذا الكتاب جامعًا لأحاديث رسول الله ﷺ محضة، ولا يخالطها غيرها من قول الفقهاء، وعلل الحديث، وغير ذلك. **(ثم فعلناه)** أي: ثم بعد زمان بيَّنا في هذا الكتاب أقوال الفقهاء، وعلل الأحاديث **(لما رجونا فيه من منفعة الناس)** «ما» مصدرية؛ أي: لرجائنا منفعتهم في بيان ذلك **(لأنا)** متعلق بـ«رجونا»، وعلة له **(قد وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا)** أي: تحملوا المشقة من التصنيف، بيان لقوله: **(ما لم يسبقوا إليه)** بصيغة المجهول. والمعنى: تحملوا مشقة تصنيف الكتب التي لم يسبقوا إليها **(منهم: هشام بن حسان، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ـ إلى قوله ـ** ....

وَعَبْدُ اللهِ بن المُبَارَكِ، وَيَحْيَى بن زَكَرِيَّا بن أَبِي زَائِدَةَ، وَوَكِيعُ بن الجَرَّاحِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ، وَغَيْرُهُمْ مِن أَهْلِ العِلمِ وَالفَضْلِ صَنَّفُوا، فَجَعَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ مَنْفَعَةً كَثِيرَةً، فَنَرْجُو لَهُمْ بِذَلِكَ الثَّوَابَ الجَزِيلَ عِنْدَ اللهِ لِمَا نَفَعَ اللهُ بِهِ المُسْلِمِينَ، فَهُمُ القُدْوَةُ فِيمَا صَنَّفُوا، وَقَدْ عَابَ بَعْضُ مَن لا يَفْهَمُ عَلَى أَهْلِ الحَدِيثِ الكَلامَ فِي الرِّجَالِ، وَقَدْ وَجَدْنَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ مِن التَّابِعِينَ قَدْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ، مِنْهُمُ

وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أهل العلم والفضل) سبق تراجم هؤلاء الأئمة في المقدمة، وفي الشرح (صنفوا؛ **فجعل الله في ذلك منفعة كبيرة، ولهم بذلك الثواب الجزيل عند الله؛ لما نفع الله المسلمين به فهم القدوة فيما صنفوا)** قال في «القاموس»: القدوة، مثلثة، وكعدة: ما تسننت به، واقتديت به. انتهى. والمراد بالقدوة هنا: الاقتداء.

قال الحافظ ابن الأثير الجزري في مقدمة «جامع الأصول»: لما انتشر الإسلام، واتسعت البلاد، وتفرقت الصحابة في الأقطار، وكثرت الفتوح، ومات معظم الصحابة، وتفرق أصحابهم وأتباعهم، وقل الضبط؛ احتاج العلماء إلى تدوين الحديث، وتقييده بالكتابة؛ ولعمري إنها الأصل؛ فإن الخاطر يغفل، والذهن يغيب، والذكر يهمل؛ والقلم يحفظ، ولا ينسى؛ فانتهى الأمر إلى زمان جماعة من الأئمة، مثل: عبد الملك بن جريج، ومالك بن أنس، وغيرهما ممن كانوا في عصرهما؛ فدونوا الحديث؛ حتى قيل: إن أول كتاب صنف في الإسلام «كتاب ابن جريج». وقيل: «موطأ مالك». وقيل: أول من صنف، وبوب؛ الربيع بن صبيح بالبصرة ثم انتشر جمع الحديث، وتدوينه، وسطره في الأجزاء والكتب، وكثر ذلك، وعظم نفعه إلى زمن الإمامين: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري؛ فدونا كتابيهما، وأثبتا من الأحاديث ما قطعا بصحته، وثبت عندهما نقله. ثم ازداد انتشار هذا النوع من التصنيف، والجمع، والتأليف، وتفرقت أغراض الناس، وتنوعت مقاصدهم إلى أن انقرض ذلك العصر الذي كانا فيه. وجماعة من العلماء قد جمعوا، وألَّفوا مثل: أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، وأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، وغيرهم من العلماء الذين لا يحصون. وكان ذلك العصر خلاصة العصور في تحصيل هذا العلم، وإليه المنتهى.

(وقد عاب بعض من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرجال) أي: التكلم في رواة

الحَسَنُ البَصْرِيُّ وَطَاوُسٌ تَكَلَّمَا فِي مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ سَعِيدُ بن جُبَيْرٍ فِي طَلقِ بن حَبِيبٍ، وَتَكَلَّمَ إِبْرَاهِيمُ النَّخعِيُّ وَعَامِرٌ الشَّعْبِيُّ فِي الحَارِثِ الأَعْوَرِ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَن أَيُّوبَ السِّخْتِيَانِيِّ، وَعَبْدِ اللهِ بن عَوْنٍ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَشُعْبَةَ بن الحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بن أَنَسٍ، وَالأَوْزَاعِيِّ وَعَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ، وَيَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانِ، وَوَكِيعِ بن الجَرَّاحِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِن أَهْلِ العِلمِ أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي الرِّجَالِ وَضَعَّفُوا، ....

الحديث، وجرحهم، وتضعيفهم، وبيان ما فيهم من الأمور المورثة لضعف أحاديثهم؛ كالكذب، والاتهام به، والفسق، والبدعة، والغفلة، وسوء الحفظ، وغير ذلك. إنما عابوا ذلك؛ لعدم فهمهم، وجهلهم؛ فإنهم زعموا أن هذا غيبة، والحال أنه ليس من الغيبة في شيء. قال في «التدريب»: وجواز الجرح، والتعديل صيانة للشريعة وذبًّا عنها. قال ـ تعالى ـ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال ﷺ في التعديل: «إن عبد الله رجل صالح»[١]، وفي الجرح «بئس أخو العشيرة»[٢]. وتكلم في الرجال جمع من الصحابة والتابعين؛ فمن بعدهم. وأما قول صالح جزرة: أول من تكلم في الرجال: شعبة، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم أحمد وابن معين؛ فيعني: أنه أول من تصدى لذلك. وقد قال أبو بكر بن خلاد ليحيى بن سعيد: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله؟ فقال: لأن يكونوا خصمائي أحب إليَّ من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول: لِمَ لَمْ تَذُبَّ الْكَذِبَ عَنْ حَدِيثِي؟ .

وقال أبو تراب النخشبي لأحمد بن حنبل: لا تغتاب العلماء؛ فقال له أحمد: ويحك هذا نصيحة؛ وليس هذا غيبة.

وقال بعض الصوفية لابن المبارك: تغتاب؟ قال: اسكت. إذا لم نبين كيف تعرف الحق من الباطل؟ انتهى.

فائدة: قد ذكر الشاه؛ عبد العزيز المحدث، الدهلوي في «البستان» فائدة؛ فلنا أن نذكرها هاهنا بألفاظه فقال: بايد دانست كه جاهلان ونافهمان قدماي أهل حديث، را عمومًا

---

(١) البخاري، كتاب المناقب، حديث (٣٧٤١).

(٢) البخاري، كتاب الأدب، حديث (٦٠٣٢).

ويحيى بن معين را خصوصًا مطعون ساخته اندكه ايشان خصوصًا اين شخص ازجمله يشان در خلق الله زبان خودرا دراز كرده وكسي رادر غكو وكسي رامبس وجعلي وكسي رامفتري وبهتاني ميكونيد واين غيبت محرمه راعلم مي دانتد وعبادات مي انكارند جنانجه بكر بن حماد شاعر مغربي در بن باب يحيى بن معين راهجو كرده بلكه علم حديث را تعريض بطعن ثموده كفته است.

شعر [من الطويل]

أَرَى الخَيْرَ فِي الدُّنْيَا يَقِلُّ كَثِيرُهُ وَيَنْقُصُ نَقْصًا وَالْحَدِيثُ يَزِيدُ
فَلَوْ كَانَ خَيْرًا كَانَ [فِي] الْخَيْرِ كُلِّهِ وَلَكِنَّ شَيْطَانَ الحَدِيثِ مَرِيدُ
وَلابْنِ مَعِينٍ فِي الرِّجَالِ مَقَالَةٌ سَيُسْأَلُ عَنْهَا وَالمَلِيكُ شَهِيدُ
فَإِنْ يَكُ حَقًّا فَهْيَ فِي الْحُكْمِ غِيبَةٌ وَإِنْ يَكُ زُورًا فَالْقِصَاصُ شَدِيدُ

ليكن ابن جاهل وأمثال أو نفهميده اندكه ابن طعن وجرح ايشان رجال را محض برائي صيانت شريعت ودين ست. بس كويا إذ قبيل قتال كفار وخوارج وأهل بدعت وسياست وتغرير أهل منكر است كنه بهترين عبادات ست ازغيبت محرمه نيست وازين أبيات مشئومة كه مرقومة شد أبو عبد الله بن فتوح حميدي صاحب «الجمع بين الصحيحين» جواب داده وقصيده دراز دار درر انجادر مخاطبئه اين شاعر ميكويد.

قصيدة: [من الطويل]

وَإِنِّي إِلَى إِبْطَالِ قَوْلِكَ قَاصِدٌ وَلِي من شَهَادَاتِ النُّصُوصِ جُنُودُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ خَيْرًا كَلامُ نَبِيِّنَا لَدَيْكَ فَإِنَّ الخَيْرَ مِنْكَ بَعِيدُ
وَأَقْبَحُ شَيْءٍ أَنْ جَعَلْتَ لِمَا أَتَى عَنِ الله شَيْطَانًا وَذَاكَ شَدِيدُ

بعد أذان در حق ابن معين ميكويد.

شعر:

وَمَا هُوَ إِلَّا وَاحِدٌ من جَمَاعَةٍ وَكُلُّهُمُ فِيمَا حَكَاهُ شُهُودُ
فَإِنْ صَدَّ عَنْ حُكْمِ الشَّهَادَةِ حَامِلٌ فَإِنَّ كِتَابَ الله فِيهِ عَنِيدُ
وَلَوْلا رواةُ الدِّينِ ضَاعَتْ وَأَصْبَحَتْ مَعَالِمُهُ فِي الآخِرِينَ تَبِيدُ
هُمُ حَفِظُوا الآثَارَ من كُلِّ شُبْهَةٍ وَغَيْرُهُمُ عَمَّا اقْتَنَوْهُ رُقُودُ

. . . .

وَهُمْ هَاجَرُوا فِي جَمْعِهَا وَتَبَادَرُوا ... إِلَى كُلِّ أُفْقٍ وَالْمَرَامُ كَؤُودُ
وَقَامُوا بِتَعْدِيلِ الرُّوَاةِ وَجَرْحِهِمْ ... قِيَامَ صَحِيحِ النَّقْلِ وَهُوَ حَدِيدُ
بِتَبْلِيغِهِمْ صَحَّتْ شَرَائِعُ دِينِنَا ... حُدُودٌ تَحَرَّوْا حِفْظَهَا وَعُهُودُ
وَصَحَّ لأَهْلِ النَّقْلِ مِنْهَا احْتِجَاجُهُمْ ... فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا عَابِدٌ وَحَقُودُ
وَحَسْبُهُمُ أَنَّ الصَّحَابَةَ بَلَّغُوا ... وَعَنْهُمْ رَوَوْا، لا يُسْتَطَاعُ جُحُودُ
فَمَنْ حَادَ عَنْ هَذَا الْيَقِينِ فَحَاقِدٌ ... مُرِيدٌ لإِظْهَارِ الشُّكُوكِ مَرِيدُ
وَلَكِنْ إِذَا جَاءَ الْهُدَى وَدَلِيلُهُ ... فَلَيْسَ لِمَوْجُودِ الضَّلالِ وجُودُ
وَإِنْ رَامَ أَعْدَاءُ الدِّيَانَةِ كَيْدَهَا ... فَكَيْدُهُمُ بِالْمُخْزِيَاتِ مَكِيدُ

وعبد السلام بن يزيد بن غياث الشبلي نيزارين أبيات در قصيدة دراز جواب داده قصيدة: [من الطويل].

وَلابْنِ مَعِينٍ فِي الَّذِي قَالَ أُسْوَةٌ ... وَرَأْيٌ مُصِيبٌ لِلصَّوَابِ سَدِيدُ
وأجره يُعْلِي الإِلَهُ مَحِلَّهُ ... وَمَنْزِلَهُ فِي الْخُلْدِ حَيْثُ يُرِيدُ
يُنَاضِلُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ ... وَيَطْرُدُ عَنْ أَحْوَاضِهِ وَيَذُودُ
وَجُمْلَةُ أَهْلِ العِلْمِ قَالُوا بقوله ... وَمَا هُوَ فِي شَيْءٍ أَتَاهُ فَرِيدُ
وَلَوْ لَمْ يَقُمْ أَهْلُ الحَدِيثِ بِدِينِنَا ... فَمَنْ كَانَ يَرْوِي عِلْمَهُ وَيُفِيدُ
هُمُ وَرِثُوا عِلْمَ النُّبُوَّةِ وَاحْتَوَوْا ... مِنَ الفَضْلِ مَا عِنْدَ الأَنَامِ رُقُودُ
وَهُمْ كَمَصَابِيحِ الدُّجَى يُهْتَدَى بِهِمْ ... وَنَارٌ بِهِمْ بَعْدَ المَمَاتِ خُمُودُ
عَلَيْكَ ابْنَ عَتَّابٍ لُزُومَ سَبِيلِهِمْ ... فَحَالُهُمُ عِنْدَ الإِلهِ حَمِيدُ

ونيزا أحمد بن عمرو بن عصفور جواب داده است باين أبيات شعر: [من الطويل]

أيا في العلم زيد عماده ... رُوَيْدًا بِمَا يُبْدِي بِهِ وَيُعِيدُ
جَعَلْتَ شَيَاطِيْنَ الْحَدِيْثِ مَرِيْدَةً ... ألا إِنَّ شَيْطَانَ الضَّلالِ مَرِيْدُ
وَقَرَّعْتَ بِالتَّكْذِيبِ مَنْ كَانَ صَادِقًا ... فَقَوْلُكَ مَرْدُودٌ وَأَنْتَ عَنِيدُ
وَذُو العِلْمِ فِي الدُّنْيَا نُجُومُ هِدَايَةٍ ... إِذَا غَابَ نَجْمٌ لاحَ بَعْدُ جَدِيدُ
بِهِمْ عِزُّ دِينِ الله طُرًّا وَهُمْ لَهُ ... مَعَاقِلُ من أَعْدَائِهِ وَجُنُودُ

انتهى.

وَإِنَّمَا حَمَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَنَا - وَاللهُ أَعْلَمُ - النَّصِيحَةُ لِلْمُسْلِمِينَ، لا يُظَنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الطَّعْنَ عَلَى النَّاسِ أو الغِيبَةَ إِنَّمَا أَرَادُوا عِنْدَنَا أَنْ يُبَيِّنُوا ضَعْفَ هَؤُلاءِ لِكَيْ يُعْرَفُوا، لأَنَّ بَعْضَهم مِن الَّذِينَ ضُعِّفُوا كَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، وبَعضهُمْ كَانَ مُتَّهَماً فِي الحَدِيثِ، وَبَعْضُهُمْ كَانُوا أَصْحَابَ غَفْلَةٍ وَكَثْرَةِ خَطَإٍ، فَأَرَادَ هَؤُلاءِ الأَئِمَّةُ أَنْ يُبَيِّنُوا أَحْوَالَهُمْ شَفَقَةً عَلَى الدِّينِ وَتَثْبِيتاً، لأَنَّ الشَّهَادَةَ فِي الدِّينِ أَحَقُّ أَنْ يُتَثَبَّتَ فِيهَا مِن الشَّهَادَةِ فِي الحُقُوقِ وَالأَمْوَالِ.

فائدة: قال الذهبي في «التذكرة»: قال محمد بن مهرويه: سمعت ابن الجنيد، سمعت يحيى بن معين يقول: إنا لنطعن على أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة من مئتي سنة.

قال محمد: فدخلت على ابن أبي حاتم؛ وهو يحدث بكتاب «الجرح والتعديل»؛ فحدثته بهذا؛ فبكى وارتعدت يداه، وسقط الكتاب، وجعل يبكي، ويستعيدني الحكاية. انتهى.

(فإنما حملهم على ذلك) أي: على التكلم في الرجال **(عندنا)** أي: عند أهل العلم بالحديث **(النصيحة)** بالفرع، على أنه فاعل لقوله: «حملهم» **(لا يظن)** بصيغة المجهول **(لأن بعض الذين ضعفوا)** بصيغة المجهول؛ من التضعيف **(كان صاحب بدعة)** سيأتي الكلام على معنى البدعة **(وبعضهم كان متهمًا في الحديث)** أي: متهمًا بالكذب في الحديث النبوي.

قال في «شرح النخبة»: الطعن إما أن يكون لكذب الراوي في الحديث النبوي، بأن يروي عنه صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ـ ما لم يقله متعمدًا لذلك، أو تهمته بذلك؛ بأن لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دون الأول. انتهى.

(وبعضهم كانوا أصحاب غفلة) أي: عن الإتقان، والمراد من الغفلة: كثرتها؛ لأن الظاهر أن مجرد الغفلة ليس سببًا للطعن؛ لقلة من يعافيه الله منها **(وكثرة خطأ)** هذا عطف تفسيري لقوله: «غفلة» **(شفقة على الدين)** أي: رحمة عليه، ونصيحة له. ومن معاني الشفقةِ الرحمةُ، وحرص الناصح على إصلاح المنصوح **(وتثبتًا)** أي: للتثبت في الدين، والتحفظ فيه **(لأن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال)** قال الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ في مقدمة «صحيحه»: اعلم ـ وفقك الله ـ أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين؛ ألا يروي منها إلا

. . . .

ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع. والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم دون ما خالفه: قولُ الله ـ تبارك وتعالى ذكره ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] وقال جل ثناؤه: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقال: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودة، والخبر؛ وإن فارق معناه الشهادة في بعض الوجوه؛ فقد يجتمعان في أعظم معانيهما؛ إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم، ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار؛ كنحو: دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق؛ وهو الأثر المشهور عن رسول الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِيْن»[1] انتهى.

قال النووي: اعلم أن الخبر والشهادة يشتركان في أوصاف، ويفترقان في أوصاف؛ فيشتركان في اشتراط: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والعدالة، والمروءة، وضبط الخبر، والمشهود به عند التحمل والأداء. ويفترقان في: الحرية، والذكورية، والعدد، والتهمة، وقبول الفرع مع وجود الأصل؛ فيقبل خبر العبد، والمرأة، والواحد، ورواية الفرع مع حضور الأصل الذي هو شيخه؛ ولا تقبل شهادتهم إلا في المرأة في بعض المواضع مع غيرها، وترد الشهادة بالتهمة؛ كشهادته على عدوه، ومما يدفع به عن نفسه ضررًا، أو يجر به إليه نفعًا ولولده ووالده. واختلفوا في شهادة الأعمى؛ فمنعها الشافعي وطائفة، وأجازها مالك وطائفة، واتفقوا على قبول خبره، وإنما فرق الشرع بين الشهادة والخبر في هذه الأوصاف؛ لأن الشهادة تخص؛ فيظهر فيه التهمة، والخبر يعمه وغيره من الناس أجمعين؛ فتنتفي التهمة. وهذه الجملة قول العلماء اللذين يعتد بهم؛ وقد شذ عنهم جماعة في أفراد بعض هذه الجملة؛ فمن ذلك شرط بعض أصحاب الأصول أن يكون تحمله الرواية في حال البلوغ، والإجماع يرد عليه؛ وإنما يعتبر البلوغ حال الرواية، لا حال السماع. وجوز بعض أصحاب الشافعي رواية الصبي، وقبولها منه في حال الصبا؛ والمعروف من مذاهب العلماء مطلقًا ما قدمناه. انتهى.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم.

قَالَ: وأخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بن إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سَأَلتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَشُعْبَةَ، وَمَالِكَ بن أَنَسٍ، وَسُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ فِيهِ تُهَمَةٌ أَوْ ضَعْفٌ، أَسْكُتُ أَوْ أُبَيِّنُ؟ قَالُوا: بَيِّنْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بن آدَمَ قَالَ: قِيلَ لأَبِي بَكْرِ بن عَيَّاشٍ: إنَّ أُنَاساً يَجْلِسُونَ وَيَجلِسُ إلَيْهِمُ النَّاسُ وَلا يَسْتَأهِلُونَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ: كُلُّ مَن جَلَسَ جَلَسَ إلَيْهِ النَّاسُ، وَصَاحِبُ السُّنَّةِ إذَا مَاتَ أَحْيَا اللهُ ذِكْرَهُ، وَالمُبْتَدِعُ لا يُذْكَرُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَلِيِّ بن الحَسَنِ بن شَقِيقٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بن عَبْدِ اللهِ الأَصَمُّ، حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بن زَكَرِيَّا عَن عَاصِمٍ عَن ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ فِي الزَّمَنِ الأَولِ لا يَسْأَلُونَ عَن الإسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعتِ الفِتْنَةُ سَأَلُوا عَن الإسْنَادِ لِكَيْ يَأخُذُوا حَدِيثَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيَدَعُوا حَدِيثَ أَهْلِ البِدَعِ.

(وأخبرني محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري **(حدثنا محمد بن يحيى بن سعيد القطان)** أبو صالح البصري، وثقه ابن حبان؛ وأبوه هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان؛ إمام الجرح والتعديل **(أسكت)** بصيغة المتكلم؛ أي: أسكت عن بيان تهمته وضعفه **(قالوا: بين)** أي: لأن بيان تهمته وضعفه ليس غيبة له.

(إن أناسًا يجلسون) أي: للتحديث **(ويجلس إليهم الناس)** أي: للأخذ والرواية عنهم **(ولا يستأهلون)** أي: ليسوا بأهل للتحديث **(وصاحب السنة إذا مات أحيا الله ذكره)** أي: وصاحب السنة إذا جلس للتحديث؛ فيؤخذ عنه، ثم يؤخذ عمن أخذوا عنه، وهَلُمَّ جرًّا، فيحيي الله ذكره **(والمبتدع لا يذكر)** أي: إذا جلس المبتدع للتحديث؛ يجلس الناس إليه، ولكن لا يأخذون عنه؛ لبدعته؛ فلا يذكر؛ بل يترك **(أخبرنا النضر بن عبد الله الأصم)** ذكره ابن حبان في «الثقات» **(عن عاصم)** هو: عاصم بن سليمان الأحول **(فلما وقعت الفتنة)** أي: بظهور أهل البدع والأهواء **(ويدعوا)** بفتح الدال المهملة؛ أي: يتركوا، من وَدَعَ يَدَعُ **(حديث أهل البدع)** بكسر الموحدة، وفتح الدال المهملة، جمع البدعة؛ وهي: اعتقاد أمر محدث على خلاف ما عرف في الدين، وما جاء عن رسول الله ﷺ وأصحابه، بنوع شبهة وتأويل، لا بطريق جحود وإنكار؛ فإن ذلك كفر. وحديث المبتدع مردود عند الجمهور، وعند البعض

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَلِيِّ بن الحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بن المُبَارَكِ: الإِسْنَادُ عِنْدِي مِنَ الدِّينِ، لَوْلا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ،

إن كان متصفًا بصدق اللهجة، وصيانة اللسان قُبل. وقال بعضهم: إن كان منكرًا لأمر متواتر في الشرع، وقد علم بالضرورة كونه من الدين؛ فهو مردود؛ وإن لم يكن بهذه الصفة يُقْبَل؛ وإن كفره المخالفون؛ مع وجود ضبط، وورع، وتقوى، واحتياط، وصيانة. والمختار أنه: إن كان داعيًا إلى بدعته، ومروّجًا له رُدّ؛ وإن لم يكن كذلك قُبل. إلا أن يروي شيئًا يقوي به بدعته؛ فهو مردود قطعًا. وبالجملة: الأئمة مختلفون في أخذ الحديث من أهل البدع والأهواء وأرباب المذاهب الزائغة.

وقال صاحب «جامع الأصول»: أخذ جماعة من أئمة الحديث من فرقة الخوارج، والمنتسبين إلى القدر، والتشيع، والرفض، وسائر أصحاب البدع والأهواء، وقد احتاط جماعة آخرون وتورعوا عن أخذ حديث من هذه الفرق، ولكل منهم نيات. انتهى. ولا شك أن أخذ الحديث من هذه الفرق يكون بعد التحري والاستصواب؛ ومع ذلك الاحتياط في عدم الأخذ؛ لأنه قد ثبت أن هؤلاء الفرق كانوا يضعون الأحاديث؛ لترويج مذاهبهم، وكانوا يقرون به بعد التوبة والرجوع. كذا في «المقدمة» للشيخ عبد الحق الدهلوي.

وقال النووي في «شرح مسلم»: قال العلماء من المحدثين، والفقهاء، وأصحاب الأصول: المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق. وأما الذي لا يكفر بها؛ فاختلفوا في روايته؛ فمنهم: من ردَّها مطلقًا؛ لفسقه، ولا ينفعه التأويل. ومنهم: من قَبِلها مطلقًا؛ إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، أو لأهل مذهبه؛ سواء كان داعية إلى بدعته، أو غير داعية. وهذا محكيٌّ عن إمامنا الشافعي ﷺ؛ لقوله: أَقْبَلُ شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لكونهم يَرَونَ الشهادة بالزور لموافقيهم. ومنهم: من قال: تقبل إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعية. وهذا مذهب كثيرين، أو الأكثرين من العلماء، وهو الأعدل الصحيح.

وقال بعض أصحاب الشافعي: اختلف أصحاب الشافعي في غير الداعية، واتفقوا على عدم قبول الداعية.

وقال أبو حاتم بن حبان ـ بكسر الحاء ـ: لا يجوز الاحتجاج بالداعية عند أئمتنا قاطبة، لا خلاف بينهم في ذلك. وأما المذهب الأول؛ فضعيف جِدًّا؛ ففي «الصحيحين» وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثيرين من المبتدعين غير الدعاة، ولم يزل السلف

فَإِذَا قِيلَ لَهُ: مَن حَدَّثَكَ؟ بَقِيَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا حِبَّانُ بن مُوسَى قَالَ: ذُكِرَ لِعَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ حَدِيثٌ فَقَالَ: تحْتَاجُ لِهَذَا أَرْكَانٌ مِن آجُرٍّ. قَالَ أَبُو عِيسَى: يَعْنِي أَنَّهُ ضَعَّفَ إِسْنَادَهُ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن عَبْدَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بن زَمْعَةَ عَن عَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ أَنَّهُ تَرَكَ حَدِيثَ الحَسَنِ بن عُمَارَةَ وَالحَسَنِ بن دِينَارٍ وَإِبْرَاهِيمَ بن مُحَمَّدٍ الأَسْلَمِيِّ وَمُقَاتِلِ بن سُلَيْمَانَ وَعُثْمَانَ البُرِّيِّ وَرَوْحِ بن مُسَافِرٍ وَأَبِي شَيْبَةَ الوَاسِطِيِّ وَعَمْرِو بن ثَابِتٍ وَأَيُّوبَ بن خُوطٍ وَأَيُّوبَ بن سُوَيْدٍ وَنَصْرِ بن طَرِيفٍ - هُوَ أَبُو جَزْءٍ - وَالحَكَمِ وَحَبِيبٍ، ....

والخلف على قبول الرواية منهم، والاحتجاج بها، والسماع منهم، وإسماعهم؛ من غير إنكار منهم. انتهى.

(فإذا قيل له: من حدثك؟ بقي) بفتح الموحدة، وكسر القاف. كذا ضبط بالقلم في النسخة الأحمدية، وقال محشيها: أي: سكت.

قلت: لم أجد في كتب اللغة البقاء بمعنى: السكوت. والظاهر عندي: أن المراد به: بقي حيران، أو بقي ساكتًا. وفي بعض النسخ: «يقي» ـ بفتح التحتية، وكسر القاف ـ من: وَقَى يَقِي؛ أي: يصون نفسه عن التحديث بلا إسناد. قال في «القاموس»: وَقَاهُ وَقْيًا وَوقَايَةً وَوَاقِيَةً: صانه **(يحتاج لهذا أركان من آجر)** قال في «الصراح»: الحوج، والاحتياج: محتاج شدن. وقال فيه: آجر بالمد. وكذا: أجور: خشت يخته. وفي هذا الكلام قلب. وكان الظاهر أن يقول: يحتاج هذا إلى أركان من آجر. والمعنى: أن هذا الحديث في ثبوته، وصحته محتاج إلى الإسناد القوي؛ كما أن السقف يحتاج في استقراره إلى ما يعتمد عليه من الأركان، والجدران القوية المبنية من الآجر **(يعني: أنه ضعَّف إسناده)** هذا تفسير لما أراد ابن المبارك بكلامه هذا، إما من الترمذي، وإما من شيخه، أو من شيخ شيخه.

قوله: **(عن عبد الله بن المبارك أنه ترك حديث الحسن بن عمارة)** إلى قوله **(والحكم، وحبيب)** هؤلاء كلهم من الضعفاء المتروكين، والحسن بن دينار هذا هو: أبو سعيد التميمي. وقيل: الحسن بن واصل.

قال في «الميزان» في ترجمته: قال البخاري: تركه يحيى، وعبد الرحمن، وابن المبارك، ووكيع. انتهى.

. . . .

وإبراهيم بن محمد الأسلمي هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، واسمه: سمعان الأسلمي، مولاهم أبو إسحاق المدني. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك، والناس. انتهى.

ومقاتل بن سليمان هو: مقاتل بن سليمان بن بشير، الأزدي، الخراساني، أبو الحسن، البلخي، صاحب «التفسير». قال في «التقريب»: كذبوه، وهجروه، ورمي بالتجسيم، من السابعة. وقال في «تهذيب التهذيب»: قال سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك: ارم به، وما أحسن تفسيره لو كان ثقة. انتهى.

وعثمان البري؛ هو: عثمان بن مقسم البري، أبو سلمة، الكندي، البصري، أحد الأئمة الأعلام، على ضعف في حديثه، صنف وجمع، وكان ينكر الميزان يوم القيامة؛ ويقول: إنما هو العدل. تركه يحيى القطان، وابن المبارك. وقال أحمد: حديثه منكر. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال النسائي والدارقطني: متروك. كذا في «الميزان».

وروح بن مسافر؛ هو: أبو بشر البصري.

قال الذهبي: قال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال مَرَّةً: ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف.

وقال البخاري: تركه ابن المبارك. وقال الجوزجاني: متروك؛ وكذا قال أبو داود. انتهى.

وأبو شيبة الواسطي اثنان: أحدهما: عبد الرحمن بن إسحاق. والثاني: يوسف بن إبراهيم، التميمي؛ وكلاهما ضعيف. وعمرو بن ثابت هو: عمرو بن ثابت بن هرمز، البكري، أبو محمد؛ ويقال: أبو ثابت، الكوفي؛ وهو: عمرو بن أبي المقدام، الحداد، مولى بكر بن وائل.

قال علي بن الحسن بن شقيق: سمعت ابن المبارك يقول: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت؛ فإنه كان يسب السلف.

وقال الحسن بن عيسى: ترك ابن المبارك حديثه، وقال هناد بن السري: لم يصلِّ عليه ابن المبارك. وقال عمرو بن علي، ومحمد بن المثنى: لم يحدث عنه ابن مهدي. قاله الحافظ.

الحَكَم رَوَى لَهُ حَدِيثاً فِي كِتَابِ الرِّقَاقِ ثُمَّ تَرَكَهُ وَقَالَ: حَبِيبٌ لا أَدْرِي.

قَالَ أَحْمَدُ بن عَبْدَةَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَانَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بن المُبَارَكِ قَرأ أَحَادِيثَ بَكْرِ بن خُنَيْسٍ، فَكَانَ أَخِيراً إِذَا أَتَى عَلَيْهَا أَعْرَضَ عَنْهَا وَكَانَ لا يَذْكُرُهُ.

قَالَ أَحْمَدُ: وحَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ قَالَ: سَمَّوْا لِعَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ رَجُلًا يهمُ فِي الحَدِيثِ فَقَالَ: ....

وأيوب بن خوط ـ بفتح الخاء المعجمة ـ هو: أبو أمية البصري، الحبطي. قال البخاري: تركه ابن المبارك. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال النسائي، والدارقطني، وجماعة: متروك.

وأيوب بن سويد هو: أبو مسعود الرملي الشيباني، ضعفه أحمد وغيره. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن المبارك: ارم به، وقال البخاري: يتكلمون فيه.

ونصر بن طريف أبو جزء ـ بفتح الجيم، وسكون الزاي، وبالهمزة ـ: القصاب.

قال ابن المبارك: كان قدريًا، ولم يكن يثبت. وقال أحمد: لا يُكتب حديثه. وقال النسائي وغيره: متروك. وقال يحيى: من المعروفين بوضع الحديث.

والحكم ـ بفتحتين ـ الظاهر أنه هو: الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي، أبو عبد الله. قال الذهبي: كان ابن المبارك شديد الحمل عليه. وقال أحمد: أحاديثه كلها موضوعة. وقال ابن معين: ليس بثقة. وقال السعدي وأبو حاتم: كذاب. وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث. انتهى.

وحبيب هذا قال الترمذي فيه فيما بعد: وحبيب لا أدري؛ أي: لا أدري من هو.

(الحكم روى له حديثًا في كتابه الرقاق) أي: روى ابن المبارك للحكم حديثًا في كتابه المسمى بـ«الرقاق» **(ثم تركه)** أي: ثم ترك ابن المبارك الحكم، ولم يرو له حديثًا؛ فالضمير المرفوع في قوله: «روى» و«ترك» راجع إلى ابن المبارك، والضمير المجرور في قوله: «له»، والمنصوب في قوله: «تركهم» راجع إلى الحكم **(وكان)** أي: عبد الله بن المبارك **(أخيرًا)** أي: في آخر عمره **(إذا أتى عليها)** أي: على أحاديث بكر بن خنيس التي قرأها أولًا **(وكان لا يذكره)** أي: بكر بن خنيس؛ لعدم اعتداده به.

(قال أحمد) هو: ابن عبدة **(وحدثنا أبو وهب)** اسمه: محمد بن مزاحم المروزي **(سموا لعبد الله بن المبارك رجلًا يهم في الحديث)** أي: يرويه على سبيل التوهم. قال الحافظ في

لأَنْ أَقْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِن أَنْ أُحَدِّثَ عَنْهُ.

قَالَ: أَخْبَرَنِي محمَّد بن مُوسَى بن حِزَام قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بن هَارُونَ يَقُولُ: لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَرْوِيَ عَن سُلَيْمَانَ بن عَمْرٍو النَّخَعِيِّ الكُوفِيِّ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الحِمَّانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: مَا رأَيْتُ أَحداً أَكْذَبَ مِن جَابِرٍ الجُعْفِيِّ، وَلا أَفْضَلَ مِن عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وسَمِعْتُ الجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ: لَوْلا جَابِرٌ الجُعْفِيُّ لَكَانَ أَهْلُ الكُوفَةِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ، وَلَوْلا حَمَّادٌ لَكَانَ أَهْلُ الكُوفَةِ بِغَيْرِ فِقْهٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وسَمِعْتُ أَحْمَدَ بن الحَسَنِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ فَذَكَرُوا مَن تَجِبُ عَلَيْهِ الجُمُعَة، فَذَكَرُوا فِيهِ عَن بَعْضِ أَهْلِ العِلمِ مِن التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ، فَقُلتُ: فِيهِ عَن النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثٌ، فَقَالَ: عَن النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلتُ: نَعَمْ. حَدَّثَنَا أحمد بن الحسن حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بن نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا المُعَارِكُ بن عَبَّادٍ عَن عَبْدِ اللهِ ابن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عَن أَبِيهِ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الجُمُعَةُ

«شرح النخبة»: ثم الوهم إن اطلع عليه ـ أي: على الوهم ـ بالقرائن الدالة على وهم راويه، من وصل مرسل، أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة. ويحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع، وجمع الطرق؛ فهذا هو المعلل. انتهى.

(**لأن أقطع الطريق**) بلام التأكيد، و«أن» المصدرية؛ أي: لقطعي الطريق كوني لصًا (**أحب إليّ**) بتشديد التحتية (**أن أحدث عنه**) أي: من أن أحدث عنه (**لا يحل لأحد أن يروي عن سليمان بن عمرو النخعي، الكوفي**) قال الذهبي في «الميزان»: سليمان بن عمرو: أبو داود النخعي الكذاب. قال أبو طالب؛ عن أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث، وقال أحمد بن يحيى بن أبي مريم؛ عن يحيى: معروف بوضع الحديث. وقال عباس بن يحيى: سمعت أبا داود النخعي يقول: سمعت خصيصًا وخصافًا ومخصفًا. قال يحيى: كان أكذب الناس. وقال البخاري: متروك؛ رماه قتيبة، وإسحاق بالكذب. انتهى. وقال الحافظ في «لسان الميزان»: الكلام فيه لا يحصر، فقد كذبه، ونسبه إلى الوضع من المتقدمين والمتأخرين ممن نقل كلامهم في الجرح والعدالة فوق الثلاثين نفسًا. انتهى.

(**وسمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل...** ....

عَلَى مَن آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ» قَالَ: فَغَضِبَ أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ وَقَالَ: اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ، اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ: مَرَّتَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَإِنَّمَا فَعَلَ هَذَا أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ، لأَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِضَعْفِ إِسْنَادِهِ، لأَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالحَجَّاجُ بن نُصَيْرٍ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ، وَعَبْدُ اللهِ بن سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ جِدّاً فِي الحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: فَكُلُّ مَن رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثٌ مِمَّنْ يُتَّهَمُ أَوْ يُضَعَّفُ لِغَفْلَتِهِ وَكَثْرَةِ خَطَئِهِ، وَلا يُعْرَفُ ذَلِكَ الحَدِيثُ إِلاَّ مِن حَدِيثِهِ فَلا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ عَنِ الضُّعَفَاءِ وَبَيَّنُوا أَحْوَالَهُمْ لِلنَّاسِ.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن عَبْدِ اللهِ بن المُنْذِرِ البَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بن عُبَيْدٍ، قَالَ لَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: اتَّقُوا الكَلْبِيَّ، فَقِيلَ لَهُ: فَإِنَّكَ تَرْوِي عَنْهُ قَالَ: أَنَا أَعْرِفُ صِدْقَهُ مِن كَذِبِهِ.

قَالَ: وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بن مَعِينٍ، حَدَّثَنِي عَفَّانُ عَن أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ اشْتَهَيْتُ كَلامَهُ، فَتَتَبَّعْتُهُ عَن أَصْحَابِ الحَسَنِ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بن أَبِي عَيَّاشٍ ....

إلى قوله: **لأنه لم يصدق هذا عن النبي ﷺ؛ لضعف إسناده؛ لأنه لم يعرفه عن النبي ﷺ)** قد ذكر الترمذي كلامه هذا في «باب من كم يؤتى إلى الجمعة» وتقدم شرحه هناك **(ضعفه يحيى بن سعيد القطان جدًا)** بكسر الجيم، وشدة الدال المهملة، منصوب على المصدرية؛ أي: جَدَّ في تضعيفه، وبالغ فيه جدًا. يقال: عذابٌ جدٌّ؛ أي: مبالغ فيه. وفلان عالم جدُّ عالم؛ أي: متناهٍ في العلم، وعظيم جدًا؛ أي: بالغ الغاية في العظم **(اتقوا الكلبي)** اسمه: محمد بن السائب.

(وأخبرني محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري **(حدثني عفان)** هو: ابن مسلم **(عن أبي عوانة)** اسمه: الوضاح بن عبد الله **(لما مات الحسن البصري اشتهيت كلامه)** أي: اشتهيت أن أجمع أحاديثه **(فتتبعته عن أصحاب الحسن)** أي: عن تلاميذه **(فأتيت به)** أي: بكلامه الذي تتبعته عن أصحابه **(أبان بن أبي عياش)** قال الحافظ: أبان بن أبي عياش: فيروز

فَقرأهُ عَلَيَّ كُلَّهُ عَن الحَسَنِ، فَمَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئاً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: قَدْ رَوَى عَن أَبَانَ بن أَبِي عَيَّاشٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مِن الضَّعْفِ وَالغَفْلَةِ مَا وَصَفَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُهُ فَلا يُغْتَرُّ بِرِوَايَةِ الثِّقَاتِ عَن النَّاسِ، لأَنَّهُ يُرْوَى عَن ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحَدِّثُنِي فَمَا أَتَّهِمُهُ، وَلَكِنْ أَتَّهِم مَن فَوْقَهُ، وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَن إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَن عَلقَمَةَ عَن عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، وَرَوَى أَبَانُ بن أَبِي عَيَّاشٍ عَن إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَن عَلقَمَةَ عَن عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ، هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَن أَبَانَ بن أَبِي عَيَّاشٍ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَن أَبَانَ بن

البصري، أبو إسماعيل العبدي، متروك، من الخامسة **(فقرأه عليَّ كله عن الحسن)** وفي رواية مسلم[1] قال: «مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلَّا أَتَيْتُ أَبَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ».

قال النووي: معنى هذا الكلام: أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه؛ وهو كاذب في ذلك. انتهى. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال عفان: قال لي أبو عوانة: جمعت أحاديث الحسن عن الناس، ثم أتيت بها أبان بن أبي عياش؛ فحدثني بها كلها. وقال أبو عوانة مرة: لا أستحل أن أروي عنه شيئًا. انتهى. وقال الذهبي في «الميزان»: قال أبو عوانة: كنت لا أسمع بالبصرة حديثًا إلا جئت به أبان؛ فحدثني به عن الحسن حتى جمعت منه مصحفًا، فما أستحل أن أروي عنه **(وقد روى عن أبان بن عياش غير واحد من الأئمة)** كمعمر، ويزيد بن هارون، وأبي إسحاق الفزاري، وعمران القطان وغيرهم **(وإن كان)** الواو وصلية **(فيه)** أي: في أبان بن أبي عياش **(من الضعف، والغفلة)** بيان مقدم لقوله: **(ما وصفه)** أي: بينه **(أبو عوانة وغيره)** كالإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والنسائي، والدارقطني، وأبي حاتم، وغيرهم **(فلا يغتر)** بصيغة المجهول، من: الاغترار؛ أي: لا يخدع. يقال: اغتر واستغر بكذا؛ أي: خدع **(برواية الثقات عن الثقات)** فإنه لا يلزم من رواية الثقات عن الناس كونهم ثقات **(لأنه يُروى عن ابن سيرين أنه قال: إن الرجل ليحدثني؛ فما أتهمه)** أي: لكونه ثقة مأمونًا **(ولكن أتهم من فوقه)** أي: شيخه؛ فشيخ ابن سيرين قد يكون ثقة مأمونًا، غير متهم، ويكون شيخ شيخه ضعيفًا متهمًا؛ فثبت بهذا أن

---

(١) مقدمة صحيح مسلم.

أَبِي عَيَّاشٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا، وَزَادَ فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللهِ بن مَسْعُودٍ: وَأَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا بَاتَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فرأتِ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي وِتْرِهِ قَبْلَ الرُّكُوعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبَانُ بن أَبِي عَيَّاشٍ وَإِنْ كَانَ قَدْ وُصِفَ بِالعِبَادَةِ وَالاجْتِهَادِ فَهَذِهِ حَالُهُ فِي الحَدِيثِ، وَالقَوْمُ كَانُوا أَصْحَابَ حِفْظٍ، فَرُبَّ رَجُلٍ وَإِنْ كَانَ صَالِحاً لا يُقِيمُ الشَّهَادَةَ وَلا يَحْفَظُهَا، فَكُلُّ مَن كَانَ مُتَّهَماً فِي الحَدِيثِ بِالكَذِبِ، أَوْ كَانَ مُغَفَّلًا يُخْطِئُ الكَثِيرَ فَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الحَدِيثِ مِن الأَئِمَّةِ أَنْ لا يُشْتَغَلَ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ، أَلا تَرَى أَنَّ عَبْدَ اللهِ بن المُبَارَكِ حَدَّثَ عَن قَوْمٍ مِن أَهْلِ العِلمِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُمْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ.

أَخْبَرَنِي مُوسَى بن حِزَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ صَالِحَ بن عَبْدِ اللهِ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُقَاتِلٍ السَّمَرْقَنْدِيِّ، فَجَعَلَ يَرْوِي عَن عَوْنِ بن أَبِي شَدَّادٍ الأَحَادِيثَ الطِّوَالَ الّذي كَانَ يَرْوِي فِي وَصِيَّةِ لُقْمَانَ وَقَتْلِ سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ وَمَا أَشْبَهَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أخي أَبِي مُقَاتِلٍ: يَا عَمِّ لا تَقُل حَدَّثَنَا عَوْنٌ، فَإِنَّكَ لَمْ تَسمَعْ هَذِهِ الأَشْيَاءَ، قَالَ: يَا بُنَيَّ هُوَ كَلامٌ حَسَنٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي قَوْمٍ مِن أَجِلَّةِ أَهْلِ العلم وَضَعَّفُوهُمْ مِن قِبَلِ حِفْظِهِمْ، وَوَثَّقَهُمْ آخَرُونَ مِن الأَئِمَّةِ بِجَلالَتِهِمْ وَصِدْقِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ وَهِمُوا فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ فِي مُحَمَّدِ بن عَمْرٍو ثُمَّ رَوَى عَنْهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بن عَبْد القُدُّوسِ بن مُحَمَّدٍ العَطَّار البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن المَدِينِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ عَن مُحَمَّدِ بن عَمْرِو بن عَلقَمَةَ فَقَالَ: تُرِيدُ العَفْوَ أَوْ تُشَدِّدُ؟ قُلْتُ: لا، بَل أُشَدِّدُ، فَقَالَ: لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ تُرِيدُ،

الثقة قد يروي عن غير الثقة (**وزاد فيه: قال عبد الله بن مسعود: أخبرتني أمي أنها باتت... إلخ**) أي: وزاد بعضهم عن أبان في هذا الحديث «قال ابن مسعود... إلخ». وهذه الزيادة تفرد بها أبان، ولم يتابعه أحد على هذه الزيادة، وقد عرفت أنه متروك؛ فلا يقبل زيادته هذه (**أو كان مغفلًا**) بضم الميم، وفتح الغين المعجمة، وشدة الفاء المفتوحة (**يخطئ الكثير**) صفة كاشفة لما قبله (**قال: سألت يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو بن علقمة**) أي: كيف هو؟ (**ليس هو بمن تريد**) قال في «التقريب»: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، الليثي،

كَانَ يَقُولُ: أَشْيَاخُنَا: أَبُو سَلَمَةَ وَيَحْيَى بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن حَاطِبٍ.

قَالَ يَحْيَى: سَأَلْتُ مَالِكَ بن أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بن عَمْرٍو فَقَالَ فِيهِ نَحْوَ مَا قُلْتُ. قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: وَمُحَمَّدُ بن عَمْرٍو أَعْلَى مِنْ سُهَيْلِ بن أَبِي صَالِحٍ، وَهُوَ عِنْدِي فَوْقَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن حَرْمَلَةَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى: مَا رَأَيْتَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن حَرْمَلَةَ؟ قَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أُلَقِّنَهُ لَفَعَلتُ، قُلتُ: كَانَ يُلَقَّنُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عَلِيٌّ: وَلَمْ يَرْوِ يَحْيَى عَن شَرِيكٍ، وَلا عَنْ أَبِي بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، وَلا عَنِ الرَّبِيعِ بن صُبَيحٍ، وَلا عَنِ المُبَارَكِ بن فَضَالَةَ.

المدني، صدوق، له أوهام، من السادسة **(كان يقول)** أي: محمد بن عمرو بن علقمة: **(أشياخنا أبو سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب)**. وفي «تهذيب التهذيب»: كان يقول: حدثنا أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب **(فقال فيه)** أي: قال مالك بن أنس في شأن محمد بن عمرو **(نحو ما قلت)** بصيغة المتكلم؛ أي: مثل ما قلت في شأنه **(وهو عندي فوق عبد الرحمن بن حرملة)** وفي «تهذيب التهذيب»: قال يحيى بن سعيد: محمد بن عمرو أحب إليّ من ابن حرملة **(ما رأيت من عبد الرحمن بن حرملة؟)** أي: أي شيءٍ وجدتَ في عبد الرحمن بن حرملة، حيث قلت: وهو عندي فوق عبد الرحمن بن حرملة؟ **(قال: لو شئت أن ألقنه لفعلت)** أي: للقَّنته. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال يحيى بن سعيد عنه ـ أي: عن عبد الرحمن بن حرملة ـ: كنت سيء الحفظ؛ فرخص لي سعيد في الكتابة. قال يحيى بن سعيد: محمد بن عمرو أحب إلي من ابن حرملة؛ وكان ابن حرملة يلقن. وقال ابن خلاد الباهلي: سألت القطان عنه؛ فضعفه، ولم يدفعه. وقال إسحاق؛ عن ابن معين: صالح. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ. انتهى. **(قال)** أي: علي **(كان يلقن؟)** بصيغة المجهول؛ أي: هل كان عبد الرحمن بن حرملة يلقن؟ **(قال)** أي: يحيى **(ولم يرو يحيى عن شريك، ولا عن أبي بكر بن عياش، ولا عن الربيع بن صبيح، ولا عن المبارك بن فضالة)** شريك هذا هو: ابن عبد الله القاضي، الكوفي. قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. وقال في «تهذيب التهذيب»: قال ابن معين: ولم يكن شريك عند يحيى ـ يعني: القطان ـ بشيء، وهو ثقة ثقة. وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عنه، وكان عبد الرحمن يحدث عنه. انتهى. وقال

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنْ كَانَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ قَدْ تَرَكَ الرِّوَايَةَ عَن هَؤُلاءِ، فَلَمْ يَتْرُك الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَنَّهُ اتَّهَمَهُمْ بِالكَذِبِ، وَلَكِنَّهُ تَرَكَهُمْ لِحَالِ حِفْظِهِمْ، وذُكِرَ عَن يَحْيى ابن سَعِيدٍ أَنَّهُ كَانَ إذَا رأى الرَّجُلَ يُحَدِّثُ عَن حِفْظِهِ مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا، لا يَثْبُتُ عَلَى رِوَايَةٍ وَاحِدَةٍ، تَرَكَهُ، وَقَدْ حَدَّثَ عَن هَؤُلاءِ الَّذِينَ تَرَكَهُمْ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ وعَبْدُ اللهِ بن المُبَارَكِ وَوَكِيعُ بن الجَرَّاحِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُمْ مِن الأَئِمَّةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بن أَبِي صَالِحٍ وَمُحَمَّدِ بن إِسْحَقَ، وَحَمَّادِ بن سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدِ بن عَجْلانَ، وَأَشْبَاهِ هَؤُلاءِ مِن الأَئِمَّةِ إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِمْ مِن قِبَلِ حِفْظِهِمْ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُمُ الأَئِمَّةُ.

حَدَّثَنَا الحَسَنُ بن عَلِيٍّ، الحُلوَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بن المَدِينِيِّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ: كُنَّا نَعُدُّ سُهَيْلَ بن أَبِي صَالِحٍ ثَبْتاً فِي الحَدِيثِ.

في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أبي بكر بن عياش: كان يحيى القطان، وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه؛ وذلك أنه لما كبر ساء حفظه؛ فكان يهم إذا روى؛ والخطأ والوهم شيئان لا ينفك عنهما البشر؛ فمن كان لا يكثر ذلك منه؛ فلا يستحق ترك حديثه بعد تقدم عدالته. وقال عليّ بن المديني عن يحيى بن سعيد: لو كان أبو بكر بن عياش حاضرًا ما سألته عن شيء، وكان يحيى بن سعيد إذا ذكر عنده كلح وجهه. انتهى. وقال في «التقريب»: ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح.

وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمة الربيع بن صبيح: قال ابن عمار: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه. وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: ما أراك حدثت عن الربيع بن صبيح بشيء؟ قال: لا؛ ومبارك بن فضالة أحب إلي منه. انتهى.

وقال في «التقريب»: صدوق، سيء الحفظ، وكان عابدًا مجاهدًا وقال في «تهذيب التهذيب» في ترجمة مبارك بن فضالة: قال عمرو بن علي: وكان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن لا يحدثان عنه.

وقال حنبل بن إسحاق وغيره عن ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: كنا كتبنا عن مبارك في ذلك الزمان. قال يحيى: ولم أقبل منه شيئًا إلا شيئًا يقول فيه: حدثنا. وقال نعيم بن حماد عن ابن مهدي نحوه. انتهى. وقال في «التقريب»: صدوق، يدلس، ويسوي

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ ثِقَةً مَأْمُوْناً فِي الحَدِيْثِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ القَطَّان عِنْدَنَا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ عَنْ سَعِيْدٍ المَقْبُرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: قَالَ يحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ: أَحَادِيثُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ بَعْضُهَا سَعِيدٌ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَبَعْضُهَا سَعِيدٌ عَن رَجُلٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَصَيَّرْتُهَا عَن سَعِيدٍ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنَّمَا تَكَلَّمَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ عِنْدَنَا فِي ابْنِ عَجْلانَ لِهَذَا، وقَدْ رَوَى يَحْيَى عَن ابْنِ عَجْلانَ الكَثِيرَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَكَذَا مَن تَكَلَّمَ فِي ابْنِ أَبِي لَيْلَى، إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ: رَوَى شُعْبَةُ عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَن أَخِيهِ عِيسَى عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى عَن أَبِي أَيُّوبَ عَن النَّبِيِّ ﷺ فِي العُطَاسِ، قَالَ يَحْيَى: ثُمَّ لَقِيتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَحَدَّثَنَا عَن أَخِيهِ عِيسَى عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبِي لَيْلَى عَن عَلِيٍّ عَن النَّبِيِّ ﷺ.

(وقد روى يحيى عن ابن عجلان الكثير) أي: من الأحاديث (وهكذا من تكلم في ابن أبي ليلى) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري، الكوفي، القاضي، أبو عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدًا، من السابعة.

واعلم: أن ابن أبي ليلى يطلق على: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى هذا، وقد عرفت. وعلى أبيه؛ وهو ثقة. وعلى أخيه عيسى، وعلى ابن أخيه عبد الله بن عيسى؛ وهما أيضًا ثقتان (روى شعبة عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ في العطاس) أخرج الترمذي هذا الحديث في «باب كيف يشمت العاطس» (قال يحيى: ثم لقيت ابن أبي ليلى؛ فحدثنا عن أخيه عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ) قال الترمذي في الباب المذكور: وكان ابن أبي ليلى يضطرب في هذا الحديث؛ يقول أحيانًا: «عن أبي أيوب عن النبي ﷺ»، ويقول أحيانًا: «عن علي عن النبي ﷺ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرْوَى عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى نَحو هَذَا غَيْرَ شَيْءٍ، كَانَ يَرْوِي الشَّيْءَ مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا يُغَيِّر الإِسْنَادَ، وَإِنَّمَا جَاءَ هَذَا مِن قِبَلِ حِفْظِهِ، وَأَكْثَرُ مَن مَضَى مِن أَهْلِ العِلمِ كَانُوا لا يَكْتُبُونَ، وَمَنْ كَتَبَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ يَكْتُبُ لَهُمْ بَعْدَ السَّمَاعِ.

وسَمِعْت أَحْمَدَ بن الحَسَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ يَقُولُ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لا يُحْتَجُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ مَن تَكَلَّمَ مِن أَهْلِ العلم فِي مُجَالِدِ بن سَعِيدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بن لَهِيعَةَ وَغَيْرِهِمَا، إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِيهِمْ مِن قِبَلِ حِفْظِهِمْ وَكَثْرَةِ خَطَئِهِمْ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُمْ غَيرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ، فَإِذَا انفرد أَحَدٌ مِن هَؤُلاءِ بِحَدِيثٍ وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ لَمْ يُحْتَجَّ بِهِ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى لا يُحْتَجُّ بِهِ، إِنَّمَا عَنَى إِذَا تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ، وَأَشَدُّ مَا يَكُونُ هَذَا إِذَا لَمْ يَحْفَظ الإِسْنَادَ، فَزَادَ فِي الإِسْنَادِ أَوْ نَقَصَ أَوْ غَيَّرَ الإِسْنَادَ أَوْ جَاءَ بِمَا يَتَغَيَّرُ فِيهِ المَعْنَى، فَأَمَّا مَن أَقَامَ الإِسْنَادَ وَحَفِظَهُ وَغَيَّرَ اللَّفْظَ فَإِنَّ هَذَا وَاسِعٌ عِنْدَ أَهْلِ العِلمِ إِذَا لَمْ يَتَغَيَّر المَعْنَى.

(ويروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا) أي: نحو هذا الحديث بالاضطراب **(غير شيء)** أي: غير حديث واحد؛ يعني: يروى عنه نحو هذا الحديث أحاديث كثيرة بالاضطراب **(لأن أكثر من مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون)** أي: الحديث **(إنما كان يكتب لهم)** أي: لأصحابهم **(بعد السماع)** أي: بعد سماعهم الحديث من شيوخهم **(يقول: ابن أبي ليلى لا يحتج به)** ابن أبي ليلى هذا هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور **(إنما عنى إذا تفرد بالشيء)** أي: إنما أراد الإمام أحمد بن حنبل بقوله: «ابن أبي ليلى لا يحتج به» إذا تفرد هو بالشيء، ولم يتابع عليه **(وأشد ما يكون هذا)** أي: ضعف حفظ الراوي. و«ما» مصدرية؛ والمعنى: أشد كون ضعف الراوي حاصلًا؛ إذا لم يحفظ الإسناد **(فأما من أقام الإسناد، وحفظه، وغيَّر اللفظ؛ فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى)** قال جمهور السلف والخلف من الطوائف، منهم الأئمة الأربعة: يجوز الرواية بالمعنى؛ إذا قطع بأداء المعنى؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه روايتهم للقصة الواحدة بألفاظ مختلفة. وقد ورد في المسألة حديث مرفوع رواه ابن منده في «معرفة الصحابة»، والطبراني[1] في «الكبير» من حديث عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت

---

(١) الطبراني في «الكبير». حديث (٦٤٩١)؛ وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٧٤٠).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بن صَالِحٍ عَن العَلاءِ بن الحَارِثِ عَن مَكْحُولٍ عَن وَاثِلَةَ بن الأَسْقَعِ قَالَ: إِذَا حَدَّثْنَاكُمْ عَلَى المَعْنَى فَحَسْبُكُمْ.

يا رسول الله، إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفًا أو ينقص حرفًا، فقال: «إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَامًا وَلَمْ تُحَرِّمُوا حَلالًا وَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى فَلا بَأْسَ». فذكر ذلك للحسن؛ فقال: لولا هذا الحديث ما حدثنا.

واستدل لذلك الشافعي بحديث: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»[1] قال: وإذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف علمًا منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته؛ وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى؛ كان ما سوى كتاب الله ـ سبحانه ـ أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ؛ ما لم يخل معناه. كذا في «التدريب»، وقال الحافظ في «شرح النخبة»: وأما الرواية بالمعنى؛ فالخلاف فيه شهير؛ والأكثر على الجواز؛ ومن أقوى حججهم: الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به؛ فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى؛ فجوازه باللغة العربية أولى. وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات، وقيل: إنما يجوز لمن يستحضر اللفظ، ليتمكن من التصرف فيه. وقيل: إنما يجوز لمن كان يحفظ الحديث؛ فنسي لفظه، وبقي معناه مرتسمًا في ذهنه؛ فله أن يرويه بالمعنى؛ لمصلحة تحصيل الحكم منه؛ بخلاف من كان مستحضرًا للفظه. وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه، ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه.

قال القاضي عياض: ينبغي سد باب الرواية بالمعنى؛ لئلا يتسلط من لا يحسن؛ ممن يظن أنه يحسن؛ كما وقع لكثير من الرواة قديمًا وحديثًا. انتهى.

(عن العلاء بن الحارث) بن عبد الوارث، الحضرمي، أبي وهب الدمشقي، صدوق، فقيه، لكن رُمي بالقدر، وقد اختلط، من الخامسة (إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم) أخرج الترمذي كلام واثلة هذا هكذا مختصرًا، وأخرجه البيهقي مطولًا. قال السيوطي في «التدريب»: روى البيهقي عن مكحول: قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو الأَزْهَرِ عَلَى وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ؛ فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا الأَسْقَعِ، حَدِّثْنَا بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ من رَسُولِ الله لَيْسَ فِيهِ وَهْمٌ، وَلا مَزِيدٌ، وَلا نِسْيَانٌ، فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِن الْقُرْآنِ شيئًا؟ قُلْنَا: نَعَمْ، وَمَا نَحْنُ لَهُ بِحَافِظِينَ جِدًّا. إِنَّا

---

(١) البخاري، كتاب الخصومات، حديث (٢٤١٩)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، حديث (٨١٨).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بن مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَن أَيُّوبَ عَن مُحَمَّدِ بن سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ الحَدِيثَ مِن عَشَرَةٍ، اللَّفْظُ مُخْتَلِفٌ وَالمَعْنَى وَاحِدٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ عَن ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَالحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ يَأْتُونَ بِالحَدِيثِ عَلَى المَعَانِي، وَكَانَ القَاسِمُ بن مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بن سِيرِينَ وَرَجَاءُ بن حَيْوَةَ يُعِيدُونَ الحَدِيثَ عَلَى حُرُوفِهِ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بن غِيَاثٍ عَن عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ: قُلتُ لأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: إِنَّكَ تُحَدِّثُنَا بِالحَدِيثِ ثُمَّ تُحَدِّثُنَا بِهِ عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثْتَنَا، قَالَ: عَلَيْكَ بِالسَّمَاعِ الأَوَّلِ.

لَنزيدُ الْوَاوَ والْأَلِفَ، ونَنْقُصُ؛ فَقَالَ: هَذَا الْقُرْآنُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، لا تَأْلُونَهُ حِفْظًا، وَأَنْتُمْ تَزْعُمونَ أَنَّكُمْ تَزِيدُونَ وَتُنْقِصُونَ؛ فَكَيْفَ بِأَحَادِيثَ سَمِعْنَاهَا من رَسُولِ الله ﷺ عَسَى أَلَّا نَكُونَ سَمِعْنَاهَا مِنْهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدةً. حَسْبُكُمْ إِذَا حَدَّثْنَاكُمْ بِالْحَدِيثِ عَلَى الْمَعْنَى»[1]. انتهى.

قلت: وروى أبو داود، والنسائي[2]؛ عن الغريف بن الديلمي قال: «أَتَيْنَا وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ؛ فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا حديثًا لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ولا نُقْصَانٌ. فَغَضِبَ؛ وَقَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَقْرَأُ وَمُصْحَفُهُ مُعَلَّقٌ فِي بَيْتِهِ؛ فَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ. فَقُلْنَا: إِنَّمَا أَرَدْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ الله ﷺ فِي صَاحِبٍ لَنَا. . . الحديث».

(كنت أسمع الحديث من عشرة) أي: من عشرة شيوخ **(اللفظ مختلف، والمعنى واحد)** أي: ألفاظ رواياتهم مختلفة، ومعناها واحد.

(وكان القاسم بن محمد، ومحمد بن سيرين، ورجاء بن حيوة يعيدون الحديث على حروفه) أي: كان هؤلاء إذا حدثوا الحديث أول مرة، ثم يحدثونه مرة أخرى؛ فيحدثونه على لفظه الأول، ولا يغيرونه بزيادة، أو نقص، أو إبدال لفظ مكان لفظ؛ يعني: كان هؤلاء لا يروون الحديث على المعنى **(على غير ما حدثتنا)** أي: على غير اللفظ الذي حدثتنا به أولًا **(عليك بالسماع الأول)** أي: عليك باللفظ الذي سمعته مني أولًا، وأما الذي سمعته مني ثانيًا؛ فهو على المعنى.

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٥٤) (١٢٨).

(٢) أبو داود، كتاب العتق، حديث (٣٩٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٠).

حَدَّثَنَا الجَارُودُ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الرَّبِيعِ بن صُبيحٍ عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَصَبْتَ المَعْنَى أَجْزَأَكَ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بن المُبَارَكِ عَن سَيْفٍ - هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: أَنْقِصْ مِنَ الحَدِيثِ إِنْ شِئْتَ وَلا تَزِدْ فِيهِ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بن حُبَابٍ عَن رَجُلٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فَقَالَ: إِنْ قُلتُ لَكُمْ: إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ فَلا تُصَدِّقُونِي، إِنَّمَا هُوَ المَعْنَى.

أَخْبَرَنَا الحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ: إِنْ لَمْ يَكُنِ المَعْنَى وَاسِعاً فَقَدْ هَلَكَ النَّاسُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَإِنَّمَا تَفَاضَلَ أَهْلُ العِلمِ بِالحِفْظِ وَالإِتْقَانِ وَالتَّثَبُّتِ عِنْدَ السَّمَاعِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْلَمْ مِنَ الخَطَإِ وَالغَلَطِ كَبِيرُ أَحَدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ مَعَ حِفْظِهِمْ.

(حدثنا الجارود) هو: ابن معاذ السلمي **(عن الحسن)** البصري **(إذا أصبت المعنى)** أي: معنى الحديث **(أجزأك)** أي: يكفيك. والمقصود: أنك إذا حدثت الحديث على المعنى، لا على اللفظ؛ فهو: جائز كاف؛ فالتحديث على اللفظ ليس بمتحتم **(عن سيف هو ابن سليمان)** قال في «التقريب»: سيف بن سليمان، أو ابن أبي سليمان المخزومي، المكي،ثقة، ثبت، رمي بالقدر، سكن البصرة أخيرًا، من السادسة **(أنقص من الحديث إن شئت)** قال الحافظ في «شرح النخبة» أما اختصار الحديث؛ فالأكثرون على جوازه؛ بشرط أن يكون الذي يختصره عالمًا؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق بما يبقيه منه؛ بحيث لا تختلف الدلالة، ولا يختل البيان؛ حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه. بخلاف الجاهل؛ فإنه قد ينقص ما له تعلق؛ كترك الاستثناء. انتهى **(إنما هو المعنى)** أي: الحديث الذي أحدثكم به هو على المعنى، لا على اللفظ الذي سمعته من شيوخي **(إن لم يكن المعنى واسعًا)** أي: إن لم يكن الرواية بالمعنى جائزًا **(فقد هلك الناس)**؛ لأنه تضيق طريق العلم، ويضيع حينئذٍ كثير من الأحاديث النبوية **(وإنما تفاضل أهل العلم)** أي: فضيلة بعض أهل العلم على بعضهم؛ وهو مبتدأ وخبره: قوله: **(بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع)** وقوله: «عند السماع» ظرف للتثبت. . . . .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَن عُمَارَةَ بن القَعْقَاعِ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: إِذَا حَدَّثْتَنِي فَحَدِّثْنِي عَن أَبِي زُرْعَةَ بن عَمْرِو بن جَرِيرٍ، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي مَرَّةً بِحَدِيثٍ ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ فَمَا أَخْرَمَ مِنْهُ حَرْفاً.

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَن عَمْرِو بن عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ عَن موسى عَن مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لإِبْرَاهِيمَ: مَا لِسَالِمِ بن أَبِي الجَعْدِ أَتَمّ حَدِيثاً مِنْكَ؟ قَالَ: لأَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الجَبَّارِ بن العَلاءِ بن عَبْدِ الجَبَّارِ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ المَلِكِ ابن عُمَيْرٍ: إِنِّي لأُحَدِّثُ بِالحَدِيثِ فَمَا أَدَعُ مِنْهُ حَرْفاً.

حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بن مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: مَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ شَيْئاً قَطُّ إِلَّا وَعَاهُ قَلْبِي.

(فما أخرم منه حرفًا) أي: ما نقص من الحديث حرفًا. والظاهر أن يقول: فما خرم، من المجرد لا من المزيد.

قال الجزري في «النهاية»: «فِي حَديث سَعْدٍ؛ لَمَّا شَكَاهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ إِلَى عُمَرَ فِي صَلاتِهِ قَالَ: مَا خَرَمْتُ مِن صَلاتِهِ ﷺ شَيْئًا» أي: ما تركت. ومنه الحديث: «لَمْ أَخْرِمْ مِنْهُ حَرْفًا»، أي: لم أدع. انتهى. وقال في «الصراح»: خرم: كم كردن وبريدن؛ من ضرب يضرب **(قلت لإبراهيم)** هو: النخعي **(ما لسالم بن أبي الجعد أتم حديثًا منك)** «ما» استفهامية؛ والمعنى: لأي شيء هو أتم حديثًا منك، ولِمَ يكونُ حديثُه أتم وأكمل من حديثك؟ **(لأنه كان يكتب)** أي: فيبقى حديثه محفوظًا عن النقص والتغيير، وأما أنا؛ فلا أكتب، وأروي على المعنى؛ فيقع فيه شيء من النقصان والانخرام **(فما أدع)** بفتح الهمزة، والدال المهملة؛ أي: لا أترك **(إلا وعاه قلبي)** أي: فهمه وحفظه؛ وثبت من هذا أنه كان حافظًا بالغًا في الحفظ غايته؛ ففي «تهذيب التهذيب»: قال عبد الرزاق؛ عن معمر، عن قتادة: ما قلت لمحدث قط: أَعِدْ عَلَيَّ، وما سمعت أذناي شيئًا قط إلا وعاه قلبي. وفيه: قال سلام بن مسكين: حدثني عمرو بن عبد الله؛ قال: لما قدم قتادة على سعيد بن المسيب؛ فجعل يسأله [أيامًا][1] وأكثر؛ فقال له سعيد: أكل ما سألتني عنه تحفظه؟ قال: نعم. سألتك عن كذا؛ فقلت فيه: كذا، وسألتك

---

(١) في المطبوع «وأيامه»، وهو خطأ، والتصحيح من «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣١٦).

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ عَن عَمْرِو بن دِينَارٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَنَصَّ لِلحَدِيثِ مِن الزُّهْرِيِّ.

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن سَعِيدٍ الجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: مَا عَلِمْتُ أَحَداً كَانَ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ أَهْلِ المَدِينَةِ بَعْدَ الزُّهْرِيِّ مِن يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن زَيْدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَوْنٍ يُحَدِّثُ، فَإِذَا حَدَّثْتُهُ عَن أَيُّوبَ بِخِلَافِهِ تَرَكَهُ فَأَقُولُ قَدْ سَمِعْتَهُ، فَيَقُولُ:

عن كذا؛ فقلت فيه: كذا، وقال فيه: الحسن كذا؛ حتى رد عليه حديثًا كثيرًا، قال: فقال سعيد: ما كنت أظن أن الله خلق مثلك.

وقال معمر: قال قتادة لسعيد بن أبي عروبة: خذ المصحف. قال: فعرض عليه سورة البقرة فلم يخطئ فيها حرفًا واحدًا. قال: يا أبا النضر [أحكمت][1] قال: نعم. قال: لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة، وكانت قرئت عليه.

(ما رأيت أحدًا أنص للحديث من الزهري) أي: أرفع له، وأسند. كذا في «النهاية» للجزري. وقال في «القاموس»: نص الحديث إليه: رفعه. انتهى، وقال في «الصراح»: نص برداشتن حديث، وخبر به كسى صلته بالي يقال: نصصت الحديث إلى فلان؛ أي: رفعته إليه (ما علمت أحدًا كان أعلم بحديث أهل المدينة بعد الزهري من يحيى بن أبي كثير)، وقال القطان: سمعت شعبة يقول: يحيى أحسن حديثًا من الزهري. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: يحيى من أثبت الناس؛ إنما يعد مع الزهري، ويحيى بن سعيد؛ وإذا خالفه الزهري؛ فالقول قول يحيى. كذا في «تهذيب التهذيب».

(حدثنا محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (كان ابن عون) اسمه: عبد الله بن عون بن أرطبان؛ البصري (يحدث) أي: عن محمد بن سيرين (فإذا حدثته عن أيوب) أي: عن محمد بن سيرين (بخلافه) أي: بخلاف حديث ابن عون (تركه) أي: ترك ابن عون حديثه الذي رواه عن محمد بن سيرين (فأقول: قد سمعته) أي: قد سمعت أنت الحديث من محمد بن سيرين؛ فلم تترك حديثك الذي سمعته منه؟ ....

---

(١) في المطبوع «حكمت»، والتصويب من «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣١٦).

إنَّ أيُّوبَ أعْلَمَنا بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بن سِيرِينَ.

حَدَّثَنَا أبو بكرٍ عَن عَلِيٍّ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: قُلتُ لِيَحْيَى بن سَعِيدٍ: أَيُّهُمَا أَثْبَتُ؟ هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ أمْ مِسْعَرٌ؟ قَالَ: مَا رأيْتُ مِثْلَ مِسْعَرٍ، كَانَ مِسْعَرٌ مِن أَثْبَتِ النَّاسِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ القُدُّوسِ بن مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بن زَيْدٍ يَقُولُ: مَا خَالَفَنِي شُعْبَةُ فِي شَيْءٍ إلاَّ تَرَكْتُهُ. قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الوَلِيدِ قَالَ: قَالَ لِي حَمَّادُ بن سَلَمَةَ: إنْ أَرَدْتَ الحَدِيثَ فَعَلَيْكَ بِشُعْبَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بن حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: مَا رَوَيْتُ عَن رَجُلٍ حَدِيثاً وَاحِداً إلَّا أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِن مَرَّةٍ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ عَشَرَةَ أَحَادِيثَ أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِن عَشرِ مِرَارٍ، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ خَمْسِينَ حَدِيثاً أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِن خَمْسِينَ مَرَّةً، وَالَّذِي رَوَيْتُ عَنْهُ

(إن أيوب كان أعلمنا) أي: أحفظنا وأثبتنا.

قال ابن معين: أيوب ثقة؛ وهو أثبت من ابن عون. كذا في «تهذيب التهذيب».

(حدثنا أبو بكر) هو: عبد القدوس بن محمد العطار؛ البصري **(حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد، وحدثني أبو الوليد قال: سمعت حماد بن زيد)** كذا في بعض النسخ الحاضرة، ووقع في بعضها: «حدثنا أبو بكر؛ عبد القدوس بن محمد، وأبو الوليد قالا: حدثنا حماد بن زيد». والظاهر: أن هاتين النسختين غلط؛ والصحيح: «حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد: حدثني أبو الوليد»؛ بدون الواو؛ لأن الترمذي ليس من أصحاب أبي الوليد الطيالسي. وأما أبو بكر عبد القدوس؛ فهو من أصحاب أبي الوليد، كما يدل عليه السند الآتي **(إلا تركته)** أي: تركت الشيء الذي خالفني فيه شعبة؛ وذلك لأن حماد بن زيد يظن شعبة أحفظ وأتقن من نفسه **(إن أردت الحديث)** أي: رواية الحديث عن أحد **(فعليك بشعبة)** أي: فالزمه، وارو عنه، فإنه ثقة حافظ متقن.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال أبو الوليد الطيالسي: قال لي حماد بن سلمة: إذا أردت الحديث فالزم شعبة. وقال حماد بن زيد: ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة؛ فإذا خالفني شعبة في شيء تركته. انتهى.

(ما رويت عن رجل حديثًا واحدًا إلا أتيته أكثر من مرة) أي: لسماع ذلك الحديث،

مِائَةً أَتَيْتُهُ أَكْثَرَ مِن مِائَةِ مَرَّةٍ، إلاَّ حَيَّانَ البَارِقِيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ مَاتَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن أَبِي الأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: شُعْبَةُ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ فِي الحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِن شُعْبَةَ، وَلا يَعْدِلُهُ أَحَدٌ عِنْدِي، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ، قَالَ عَلِيٌّ قُلتُ لِيَحْيَى: ....

والتثبت فيه **(إلا حبان الكوفي، البارقي)** كذا في بعض النسخ بالموحدة. وفي بعضها «حيان» بالتحتية؛ وهو الصواب. ففي «تعجيل المنفعة» للحافظ: حيان بن إياس البارقي، عن ابن عمرو، عن شعبة، وثقه ابن حبان. انتهى. ولم أجد في كتب الرجال رجلًا اسمه: حبان الكوفي البارقي **(أخبرنا عبد الله بن أبي الأسود)** هو: عبد الله بن محمد بن أبي الأسود البصري أبو بكر، وقد ينسب إلى جده، ثقة، حافظ، من العاشرة. روى عن جده أبي الأسود، وخاله عبد الرحمن بن مهدي، وغيرهما؛ وعنه البخاري، وأبو داود، وروى الترمذي عن البخاري عنه **(سمعت سفيان)** هو: الثوري **(ولا يعدله أحد عندي)** بكسر الدال المهملة؛ أي: لا يوازيه، ولا يماثله **(وإذا خالفه سفيان)** أي: في شيء من إسناد الحديث، أو متنه **(أخذت بقول سفيان)** لكونه أحفظ من شعبة. وقد أقر بذلك شعبة نفسه، واعترف به حيث قال هو: سفيان أحفظ مني؛ ولذا تقرر أنه إذا خالف شعبة سفيان فالقول قول سفيان.

قال الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» نقلًا عن البيهقي: قال يحيى القطان، ويحيى بن معين: إذا خالف شعبة سفيان فالقول قول سفيان. انتهى.

وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة سفيان: قال أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن معين: هو أحفظ من شعبة. انتهى. ولذلك رجح أبو داود حديث سفيان على حديث شعبة؛ لما اختلفا في حديث «اشتراء سراويل» حيث قال سفيان فيه: «وثَمَّ رجلٌ يَزِنُ بالأَجْرِ»، ولم يقل شعبة: «يزن بالأجر». قال أبو داود في «سننه»: رواه قيس كما قال سفيان؛ والقول قول سفيان.

حدثنا ابن أبي رزمة، سمعت أبي يقول: قال رجل لشعبة: خالفك سفيان؛ فقال: دمغتني. وبلغني عن يحيى بن معين قال: كل من خالف سفيان؛ فالقول قول سفيان.

أَيُّهُمَا كَانَ أَحْفَظ لِلأَحَادِيثِ الطِّوَالِ: سُفْيَانُ أَوْ شُعْبَةُ؟ قَالَ: كَانَ شُعْبَةُ أَمَرَّ فِيهَا، قَالَ يَحْيَى: وَكَانَ شُعْبَةُ أَعْلَمَ بِالرِّجَالِ، فُلانٌ عَن فُلانٍ، وَكَانَ سُفْيَانُ صَاحِبَ أبْوَابٍ.

حَدَّثَنَا عَمْرُو بن عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ يَقُولُ: الأَئِمَّةُ فِي الأَحَادِيثِ أَرْبَعَةٌ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بن أَنَسٍ، وَالأَوْزَاعِيُّ، وَحَمَّادُ بن زَيْدٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ: قَالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، مَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَن شَيْخٍ بِشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إلاَّ وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي

سَمِعْت إسْحَقَ بن مُوسَى الأَنْصَارِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْنَ بن عِيسَى القَزَّازَ يَقُولُ: كَانَ مَالِكُ بن أَنَسٍ يُشَدِّدُ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي اليَاءِ وَالتَّاءِ وَنَحْوِهِمَا.

حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا وكيع، عن شعبة قال: كان سفيان أحفظ مني. انتهى كلام أبي داود.

(أيهما كان أحفظ للأحاديث الطوال) بكسر الطاء؛ جمع: الطويل؛ يعني: أيهما كان أكثر حفظًا للأحاديث الطوال؟ وليس المقصود بالسؤال: أن أيهما أقوى حفظًا من الآخر؟ فإنه حينئذٍ يكون قوله: «للأحاديث الطوال» لغوًا. (كان شعبة أمر فيها) أي: أسرع مرورًا في قراءتها؛ لكثرة تشاغله بحفظها.

قال الدارقطني في «العلل»: كان شعبة يخطئ في أسماء الرجال كثيرًا؛ لتشاغله بحفظ المتون. انتهى. (وكان شعبة أعلم بالرجال) أي: بأحوالهم التي تتعلق برواية الحديث؛ وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال (وكان سفيان صاحب أبواب) أي: صاحب الأبواب الفقهية، والمقصود أن شعبة كان أعلم بالرجال من سفيان، وسفيان كان أفقه من شعبة (قال شعبة: سفيان أحفظ مني) قال بعضهم: إنما قال ذلك شعبة هضمًا لنفسه.

قلت: هذا باطل، مردود؛ يبطله قوله: (ما حدثني سفيان عن شيخ بشيء؛ فسألته) أي: فسألت ذلك الشيخ عن ذلك الشيء (إلا وجدته كما حدثني) أي: إلا وجدت ذاك الشيء عند ذلك الشيخ مثل: ما حدثني سفيان، بغير زيادة ونقصان، ولا بشيء من التغيير والتبديل (سمعت إسحاق بن موسى الأنصاري) هذا قول الترمذي (حدثنا أبو موسى) اسمه: إسحاق بن موسى؛ الأنصاري.

حَدَّثَنَا أَبُو عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بن عَبْدِ اللهِ بن قُرَيْمٍ الأَنْصَارِيُّ قَاضِي المَدِينَةِ قَالَ: مَرَّ مَالِكُ بن أَنَسٍ عَلَى أَبِي حَازِمٍ وَهُوَ جَالِسٌ فَجَازَهُ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ لَمْ تَجْلِسْ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَجِدْ مَوْضِعاً أَجْلِسُ فِيهِ، وَكَرِهْتُ أَنْ آخُذَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا قَائِمٌ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ: مَالِكٌ عَن سَعِيدِ ابن المُسَيَّبِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ. قَالَ يَحْيَى: مَا فِي القَوْمِ أَحَدٌ أَصَحُّ حَدِيثاً مِن مَالِكِ بن أَنَسٍ، كَانَ مَالِكٌ إِمَاماً فِي الحَدِيثِ، سَمِعْت أَحْمَدَ بن الحَسَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ يَقُولُ: مَا رأَيْتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانِ. قَالَ أَحْمَدُ: وَسُئِلَ أَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ عَن وَكِيعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ فَقَالَ أَحْمَدُ: وَكِيعٌ أَكْبَرُ فِي القَلْبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ إِمَامٌ، سَمِعْت مُحَمَّدَ بن عَمْرِو بن نَبْهَانَ بن صَفْوَانَ الثَّقَفِيَّ البَصْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بن المَدِينِيِّ يَقُولُ: لَوْ حَلَفْتُ

(حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قريم) بالقاف، والراء؛ وزن: حُسَين (الأنصاري، قاضي المدينة) قال في «التقريب»: مستور، من العاشرة. وقال في «تهذيب التهذيب»: روى عن مالك حكاية، وعنه إسحاق أبو موسى الأنصاري. قال صاحب «الميزان»: لا أعرفه. وقال أيضًا: ليس بالمشهور؛ وهو في «العلل» التي في آخر كتاب الترمذي. انتهى. (فجازه) أي: جاوزه، ولم يقف (فكرهت أن آخذ حديث رسول الله ﷺ وأنا قائم) وجه الكراهة: أن في سماع الحديث قائمًا؛ والمحدث يحدث جالسًا نوعًا من إساءة الأدب به. وكان مالك ـ رحمه الله ـ أشد تعظيمًا لحديث رسول الله ﷺ، فكان إذا جلس للفقه جلس كيف كان؛ وإذا أراد الجلوس للحديث اغتسل، وتطيب، ولبس ثيابًا جددًا، وتعمم، وقعد على منصته بخشوع وخضوع ووقار، ويبخر المجلس بالعود من أوله إلى فراغه؛ تعظيمًا للحديث.

قال عبد الله بن المبارك: كنت عند مالك وهو يحدثنا؛ فلدغته عقرب ست عشرة مرة؛ ومالك يتغير لونه، ولا يقطع الحديث؛ فلما تفرق الناس قال: إنما صبرت إجلالًا للحديث (فقال أحمد: وكيع أكبر في القلب) وقال أحمد أيضًا: ما رأيت أوعى للعلم من وكيع، ولا أحفظ منه. كما في «تهذيب التهذيب». فالظاهر أن أحمد أراد بقوله: «وكيع أكبر في القلب» أنه أوعى للعلم، وأحفظ، والله تعالى أعلم (لو حلفت) بصيغة المتكلم المجهول، من

بَيْنَ الرُّكْنِ وَالمَقَامِ لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرَ أَحَداً أَعْلَمَ مِن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَالكَلامُ فِي هَذَا وَالرِّوَايَةُ عَن أَهْلِ العِلم تَكْثُرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا شَيْئاً مِنْهُ عَلَى الاخْتِصَارِ، لِيُسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى مَنَازِلِ أَهْلِ العِلمِ وَتَفَاضُلِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الحِفْظِ وَالإِتْقَانِ، وَمَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ مِن أَهْلِ العِلمِ لأَيِّ شَيْءٍ تُكُلِّمَ فِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالقِرَاءَةُ عَلَى العَالِمِ إِذَا كَانَ يَحْفَظُ مَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ أَوْ يُمْسِكُ أَصْلَهُ فِيمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَحْفَظْ، هُوَ صَحِيحٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ مِثْل السَّمَاعِ.

التحليف **(بين الركن والمقام)** المراد بالركن: الركن اليماني؛ الذي فيه الحجر الأسود؛ وبالمقام: مقام إبراهيم.

(والكلام في هذا) أي: في تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان **(والرواية عن أهل العلم)** أي: في هذا الباب **(فمن تكلم فيه من أهل العلم، لأي شيء تكلم فيه)** **(والقراءة على العالم)** مبتدأ وخبره قوله: «هو صحيح» **(إذا كان يحفظ)** أي: العالم **(ما يقرأ عليه)** أي: من الحديث؛ وهو مفعول «يحفظ» **(أو يمسك أصله)** أي: يأخذ العالم كتابه **(فيما يقرأ عليه)** صفة لقوله: «أصله» أي: أصله الذي فيما يقرأ عليه **(إذا لم يحفظ)** ظرف لقوله: «يمسك» **(هو صحيح عند أهل الحديث مثل السماع)** يعني: أن القراءة على العالم والعرض عليه صحيح؛ كصحة السماع من العالم، لا فرق بينهما؛ أو هما متساويان في أصل الصحة، مع قطع النظر عن أن يكون أحدهما أعلى من الآخر أو لا. والأول هو الظاهر. قال الحافظ السيوطي في «التدريب»: اختلفوا في مساواة القراءة على الشيخ للسماع من لفظه في المرتبة، ورجحانه عليها، ورجحانها عليه، على ثلاثة مذاهب: فحكي الأول ـ وهو: المساواة ـ عن مالك، وأصحابه، وأشياخه من علماء المدينة، ومعظم علماء الحجاز والكوفة، والبخاري وغيرهم؛ وحكاه الرامهرمزي عن علي بن أبي طالب، وابن عباس؛ ثم روى عن علي قال: «الْقِرَاءَةُ عَلَى الْعَالِمِ بِمَنْزِلَةِ السَّمَاعِ مِنْهُ»، وعن ابن عباس قال: «اقْرَأُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ قِرَاءَتَكُمْ عَلَيَّ كَقِرَاءَتِي عَلَيْكُمْ». رواه البيهقي في «المدخل»، وحكاه أبو بكر الصيرفي عن الشافعي.

قلت: وعندي أن هؤلاء إنما ذكروا المساواة في صحة الأخذ بها ردًّا على من كان أنكرها لا في اتحاد المرتبة. أسند الخطيب في «الكفاية» من طريق ابن وهب. قال: سمعت مالكًا، وسئل عن الكتب التي تعرض عليه: أيقول الرجل: حدثني؟ قال: نعم. كذلك القرآن أليس الرجل يقرأ على الرجل فيقول: أقرأني فلان؟ وأسند الحاكم في «علوم الحديث» عن

حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بن مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ أَقُولُ؟ فَقَالَ: قُل حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بن الحُسَيْنِ بن وَاقِدٍ ....

مطرف قال: «سَمِعْتُ مَالِكًا يَأْبَى أَشَدَّ الإِبَاءِ عَلَى مَنْ يَقُولُ لا يُجْزِيهِ إِلَّا السَّمَاعُ من لَفْظِ الشَّيْخِ. وَيَقُولُ: كَيْفَ لا يُجْزِيكَ هَذَا فِي الْحَدِيثِ وَيُجزِيكَ فِي الْقرْآنِ، وَالْقرْآنُ أَعْظَمُ؟!» وحكي الثاني ـ وهو ترجيح السماع عليها ـ عن جمهور أهل المشرق؛ وهو الصحيح، وحكي الثالث ـ وهو ترجيحها عليه ـ عن أبي حنيفة، وابن أبي ذئب، وغيرهما، ورواية عن مالك حكاها عنه الدارقطني، وابن فارس، والخطيب؛ وحكاه الدارقطني أيضًا عن الليث بن سعد، وشعبة، وابن لهيعة، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن عبد الله بن بكير، والعباس بن الوليد بن مزيد، وأبي الوليد، وموسى بن داود الضبي، وأبي عبيد، وأبي حاتم. وحكاه ابن فارس عن ابن جريج، والحسن بن عمارة. وروى البيهقي في «المدخل» عن مكي بن إبراهيم قال: كان ابن جريج، وعثمان بن أبي الأسود، وحنظلة بن أبي سفيان، وطلحة بن عمرو، ومالك، ومحمد بن إسحاق، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة، وهشام، وابن أبي ذئب، وسعيد بن أبي عروبة، والمثنى بن الصباح يقولون: «قِراءَتُكَ عَلَى الْعَالِمِ خَيْرٌ من قِراءَةِ الْعَالِمِ عَلَيْكَ»، واعتلوا بأن الشيخ لو غلط؛ لم يتهيأ للطالب الرد عليه. وعن أبي عبيد: «الْقِرَاءَةُ عَلَيَّ أَثْبَتُ من أَن أَتَوَلَّى الْقِرَاءَةَ أَنا». وقال صاحب «البديع» بعد اختياره التسوية: محل الخلاف ما إذا قرأ الشيخ في كتابه؛ لأنه قد يسهو؛ فلا فرق بينه وبين القراءة عليه، أما إذا قرأ الشيخ من حفظه؛ فهو أعلى بالاتفاق. واختار شيخ الإسلام ـ يعني: الحافظ ابن حجر ـ أن محل ترجيح السماع؛ ما إذا استوى الشيخ والطالب، أو كان الطالب أعلم؛ لأنه أوعى لما يسمع؛ فإن كان مفضولًا؛ فقراءته أولى؛ لأنها أضبط له. قال: ولهذا كان السماع من لفظه في الإملاء أرفع الدرجات؛ لما يلزم منه من تحرز الشيخ والطالب. وصرح كثيرون بأن القراءة بنفسه أعلى مرتبة من السماع بقراءة غيره. وقال الزركشي: القارئ والمستمع سواء. انتهى.

قلت: الأمر كما قال الحافظ؛ وظهر من كلامه هذا: أن قراءة المتعلمين على الشيخ أولى، وأرجح من قراءته عليهم (قال: قرأت) أي: الحديث (فقلت له) أي لعطاء: كيف أقول؟ أي: عند التحديث (فقال: قل: حدثنا).

عَن أَبِي عِصْمَةَ عَن يَزِيدَ النَّحْوِيِّ عَن عِكْرِمَةَ أَنَّ نَفراً قَدِمُوا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مِن أَهْلِ الطَّائِفِ بِكِتَابٍ مِن كُتُبِهِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ فَيُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ، فَقَالَ: إِنِّي بَلِهْتُ لِهَذِهِ المُصِيبَةِ فَاقْرَؤوا عَلَيَّ، فَإِنَّ إِقْرَارِي بِهِ كَقِرَاءتِي عَلَيْكُمْ.

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بن الحُسَيْنِ بن وَاقِدٍ عَن أَبِيهِ عَن مَنْصُورِ بن المُعْتَمِرِ قَالَ: إِذَا نَاوَلَ الرَّجُلُ كِتَابَهُ آخَرَ فَقَالَ: ارْوِ هَذَا عَنِّي، فَلَهُ أَنْ يَرْوِيَهُ.

وفي «صحيح البخاري»[1]: «حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: إِذَا قَرأَ عَلَى الْمُحَدِّثِ فَلا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: حَدَّثَنِي». قال العيني: أي: لا بأس على القارئ أن يقول: حدثني؛ كما جاز أن يقول: أخبرني؛ فهو مشعر بأن لا تفاوت عنده بين حدثني وأخبرني، وبين أن يقرأ على الشيخ، أو يقرأ الشيخ عليه.

(عن أبي عصمة) اسمه: نوح بن أبي مريم، المروزي، القرشي، مولاهم، مشهور بكنيته، ويعرف بـ «نوح الجامع»؛ لجمعه العلوم؛ لكن كذبوه في الحديث.

وقال ابن المبارك: كان يضع، من السابعة (عن يزيد النحوي) هو: يزيد بن أبي سعيد؛ النحوي، أبو الحسن القرشي، مولاهم المروزي، ثقة، عابد، من السادسة (فجعل يقرأ) أي: ابن عباس الكتاب (عليهم) أي: الذين قدموا عليه (فيقدم ويؤخر) أي: في القراءة (فقال: إني بلهت) أي: عجزت عن القراءة. قال في «القاموس» بَلِهَ ـ كفَرِحَ ـ: عَيِيَ عن حجته (لهذه المصيبة) لعله أشار إلى ضعف بصره، وقد اشتد ضعفه حتى كف بصره في آخر عمره (فإن إقراري به كقراءتي عليكم) يعني: إذا قرأتم عليّ وأنا أسمع، ثم أقر به؛ بأن أقول بعد قراءتكم: نعم، أو أسكت، ولا أنكر عليكم؛ فإقراري به صحيح؛ كما يصح قراءتي عليكم.

قال في «التدريب»: إذا قرأ على الشيخ قائلًا: أخبرك فلان، أو نحوه؛ كقلت: أخبرنا فلان؛ والشيخ مصغ إليه، فاهم له، غير منكر، ولا مقر لفظًا، صح السماع، وجازت الرواية به؛ اكتفاء بالقرائن الظاهرة، ولا يشترط نطق الشيخ بالإقرار؛ كقوله: نعم، على الصحيح الذي قطع به جماهير أصحاب الفنون. وشرط بعض أصحاب الشافعي، والظاهريين نطقه به. انتهى ملخصًا.

(إذا ناول الرجل كتابه آخر) أي: إذا أعطى الرجل كتابه رجلًا آخر (فقال: ارو هذا عني) أي: فقال الرجل المعطي: ارو هذا الكتاب عني (فله أن يرويه) أي: فجاز للرجل الآخر أن

---

(١) البخاري، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم وقوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.

وَسَمِعْت مُحَمَّدَ بن إسْمَاعِيلَ يَقُولُ: سَأَلتُ أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ عَن حَدِيثٍ فَقَالَ: اقْرَأ عَلَيَّ، فَأَحْبَبْتُ أنْ يَقْرأ هُوَ، فَقَالَ: أَأَنْتَ لا تُجِيزُ القِرَاءَةَ وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بن أَنَسٍ يُجِيزَانِ القِرَاءَةَ.

يروي هذا الكتاب عن الرجل المعطي؛ ويقال لهذه الرواية: الرواية بالمناولة، المقرونة بالإجازة؛ وهي جائزة معتبرة بالاتفاق.

قال الحافظ في «شرح النخبة»: واشترطوا في صحة الرواية بالمناولة اقترانها بالإذن بالرواية؛ وهي إذا حصل هذا الشرط أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التعيين والتشخيص. وصورتها: أن يدفع الشيخ أصله، أو ما قام مقامه للطالب، أو يحضر الطالب أصل الشيخ، ويقول له في الصورتين: هذه روايتي عن فلان؛ فاروه عني. وشرطه: أن يمكّنه أيضًا منه؛ إما بالتمليك، أو بالعارية، لينقل منه، ويقابل عليه؛ وإلا إن ناوله، واسترد في الحال؛ فلا يتبين أرفعيته؛ لكن لها زيادة مزية على الإجازة المعينة؛ وهي: أن يجيزه الشيخ برواية كتاب معين، ويعين له كيفية روايته له. وإذا خلت المناولة عن الإذن، لم يعتبر بها عند الجمهور، وجنح من اعتبرها إلى أن مناولته إياه يقوم مقام إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى بلد. وقد ذهب إلى صحة الرواية بالكتابة المجردة جماعة من الأئمة؛ ولو لم يقترن ذلك بالإذن بالرواية؛ كأنهم اكتفوا في ذلك بالقرينة، ولم يظهر لي فرق قوي بين مناولة الشيخ الكتاب للطالب، وبين إرساله إليه بالكتاب من موضع إلى آخر؛ إذا خلا كل منهما عن الإذن. انتهى.

قلت: قد أعطاني شيخنا ـ العلامة الأجل ـ محمد بن عبد العزيز؛ المدعو بـ: شيخ محمد المجهلي شهري نسخة صحيحة من «بلوغ المرام» على سبيل المناولة المقرونة بالإجازة، وكتب على أول ورقة منها بخطه الشريف هكذا: «الحمد لله ـ وحده ـ قد وهبت هذه النسخة للعلامة المولوي عبد الرحمن بن الحافظ عبد الرحيم المباركفوري؛ على سبيل المناولة المقرونة بالإجازة، وأجزته أن يروي هذا الكتاب بسندي المتصل إلى المصنف؛ المرقوم على الورقة الملحقة بالآخر، وكتبه محمد بن عبد العزيز الجعفري ـ المدعو بـ: شيخ محمد ـ بخطه في سنة ١٣١٤هـ». انتهى (وسمعت محمد بن إسماعيل) هو: الإمام البخاري (فقال: أأنت لا تجيز القراءة) هذا الاستفهام استفهام إنكار؛ والمعنى: أن القراءة على الشيخ جائزة، ولا وجه لعدم جوازها، فلك أن تجيزها. قال البخاري في «صحيحه» في «باب القراءة والعرض على المحدث»: وسمعت أبا عاصم يقول: عن مالك وسفيان: القراءة على العالم، وقراءته سواء.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الجُعْفِي البصْرِي قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله بْنُ وَهبٍ مَا قُلْتُ: حَدَّثَنَا فَهُوَ مَا سَمِعْتُ مَعَ النَّاسِ وَمَا قُلْتُ: حَدَّثَنِي فَهُوَ مَا سَمِعْتُ وَحْدِي، وَمَا قُلْتُ أَخْبَرَنَا فَهُوَ مَا قُرِئَ عَلَى العَالِمِ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَمَا قُلْتُ: أَخْبَرَنِي فَهُوَ مَا قَرَأْتُ عَلَى العَالِمِ - يَعْنِي - وَأَنَا وَحْدِي.

سَمِعْت أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بن المُثَنَّى يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَاحِد.

(**أخبرنا يحيى بن سليمان**) بن يحيى بن سعيد الجعفي، أو سعيد، الكوفي؛ نزيل مصر، صدوق، يخطئ، من العاشرة (**قال عبد الله بن وهب**) بن مسلم القرشي (**ما قلت: حدثنا فهو ما سمعت مع الناس**) «ما» موصولة؛ أي: الحديث الذي قلت في إسناده: حدثنا؛ فهو الحديث الذي من شيخي من الناس (**وما قلت: حدثني؛ فهو ما سمعت وحدي**) أي: منفردًا لا مع الناس (**وما قلت: أخبرنا، فهو ما قرئ**) بصيغة المجهول (**على العالم، وأنا شاهد**) أي: حاضر (**يعني: وأنا وحدي**) هذا تفسير وبيان من يحيى بن سليمان لقوله: «فهو ما قرأت» (**يقول: حدثنا وأخبرنا واحد**) قال الحافظ في «الفتح»: لاخلاف عند أهل العلم في أن التحديث، والإخبار، والإنباء سواء بالنسبة إلى اللغة، ومن أصرح الأدلة فيه قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤]، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤]. وأما بالنسبة إلى الاصطلاح؛ ففيه الخلاف؛ فمنهم: من استمر على أصل اللغة، وهذا رأي الزهري، ومالك، وابن عيينة، ويحيى القطان، وأكثر الحجازيين والكوفيين؛ وعليه استمر عمل المغاربة، ورجحه ابن الحاجب في «مختصره»، ونقل عن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة، ومنهم: من رأى إطلاق ذلك؛ حيث يقرأ الشيخ من لفظه وتقييده؛ حيث يقرأ عليه؛ وهو مذهب إسحاق بن راهويه، والنسائي، وابن حبان، وابن منده، وغيرهم. ومنهم: من رأى التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق التحمل؛ فيخصون التحديث بما يلفظ به الشيخ؛ والإخبار بما يقرأ عليه؛ وهذا مذهب ابن جريج، والأوزاعي، والشافعي، وابن وهب، وجمهور أهل المشرق. ثم أحدث أتباعهم تفصيلًا آخر؛ فمن سمع وحده من لفظ الشيخ أفرد؛ فقال: حدثني. ومن سمع مع غيره جمع. ومن قرأ بنفسه على الشيخ أفرد؛ فقال: أخبرني. ومن سمع بقراءة غيره جمع. وكذا خصصوا الإنباء بالإجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه؛ وكل هذا مستحسن، وليس بواجب عندهم، وإنما أرادوا التمييز بين أحوال

قَالَ أَبُو عِيْسَى: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُصْعَبِ المَدِينِيِّ فَقُرِئَ عَلَيْهِ بَعْضُ حَدِيثِهِ، فَقُلتُ لَهُ: كَيْفَ نَقُولُ: فَقَالَ: قُل حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ أَهْلِ العِلمِ الإِجَازَةَ: إِذَا أَجَازَ العَالِمُ لأَحَدٍ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئاً مِن حَدِيثِهِ، فَلَهُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَن عِمْرَانَ بن حُدَيْرٍ عَن أَبِي مِجْلَزٍ عَن بَشِيرِ بن نَهِيكٍ قَالَ: كَتَبْتُ كِتَاباً عَن أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ: أَرْوِيهِ عَنْكَ فَقَالَ: نَعَمْ.

التحمل. وظن بعضهم أن ذلك على سبيل الوجوب؛ فتكلفوا في الاحتجاج له وعليه بما لا طائل تحته. نعم يحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور؛ لئلا يختلط؛ لأنه صار حقيقة عرفية عندهم؛ فمن تجوز عنها احتاج إلى الإتيان بقرينة تدل على مراده؛ وإلا فلا يؤمن اختلاط المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح؛ فيحمل ما يرد من ألفاظ المتقدمين على محملٍ؛ لأنه بخلاف المتأخرين. انتهى.

(وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة إذا أجاز العالم أن يروي عنه لأحد شيئًا من حديثه أن يروي عنه). كذا وقعت هذه العبارة في النسخ الحاضرة، بزيادة لفظ «أن يروي عنه» في آخرها؛ وهو زائد لا حاجة إليه؛ أي: إذا أجاز العالم لأحد أن يروي عنه شيئًا من حديثه، فهذه الإجازة جائزة قد أجازها بعض أهل العلم، ثم أسند الترمذي عن أبي هريرة، والحسن البصري، والزهري، وهشام بن عروة ما يدل على صحة الرواية بالإجازة والاعتبار بها.

قال الحافظ في «شرح النخبة»: واشترطوا في صحة الرواية بالمناولة اقترانها بالإذن بالرواية؛ وهي إذا حصل هذا الشرط أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التعيين، والتشخيص؛ وصورتها: أن يدفع الشيخ أصله، أو ما قام مقامه للطالب، أو يحضر الطالب أصل الشيخ؛ ويقول له في الصورتين: هذه روايتي عن فلان؛ فاروه عني. وشرطه: أن يمكنه أيضًا منه؛ إما بالتمليك، أو بالعارية؛ لينقل منه ويقابل عليه؛ وإلا إن ناوله، واسترد في الحال؛ فلا يتبين أرفعيته؛ لكن لها زيادة مزية على الإجازة المعينة؛ وهي: أن يجيزه الشيخ برواية كتاب معين؛ ويعين له كيفية روايته له. وإذا خلت المناولة عن الإذن؛ لم يعتبر بها عند الجمهور. وجنح من اعتبرها إلى أن مناولته إياه يقوم مقام إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى بلد.

وقد ذهب إلى صحة الرواية بالكتابة المجردة جماعة من الأئمة؛ ولو لم يقترن ذلك بالإذن بالرواية؛ كأنهم اكتفوا في ذلك بالقرينة، ولم يظهر لي فرق قوي بين مناولة الشيخ

الكتاب للطالب، وبين إرساله إليه بكتاب من موضع إلى آخر؛ إذا خلا كل منهما عن الإذن.

وكذا اشترطوا الإذن في الوِجَادة؛ وهي: أن يجد بخط يعرف كاتبه؛ فيقول: وجدت بخط فلان، ولا يسوغ فيه إطلاق: «أخبرني» بمجرد ذلك؛ إلا إن كان له منه إذن بالرواية عنه. وأطلق قوم ذلك؛ فغلطوا. وكذا الوصية بالكتاب؛ وهي: أن يوصي عند موته، أو سفره لشخص معين بأصله، أو بأصوله، فقد قال قوم من الأئمة المتقدمين: يجوز له أن يروي تلك الأصول عنه بمجرد هذه الوصية، وأبى ذلك الجمهور؛ إلا إن كان له منه إجازة.

وكذا اشترطوا الإذن بالرواية في الإِعْلامِ؛ وهو: أن يعلم الشيخ أحد الطلبة بأنني أروي الكتاب الفلاني عن فلان؛ فإن كان له إجازة اعتبر؛ وإلا فلا عبرة بذلك؛ كالإجازة العامة في المجاز له، لا في المجاز به؛ كأن يقول: أجزت لجميع المسلمين، أو لمن أدرك حياتي، أو لأهل الإقليم الفلاني، أو لأهل البلدة الفلانية؛ وهو أقرب إلى الصحة؛ لقرب الانحصار.

وكذا الإجازة للمجهول؛ كأن يقول: مبهمًا، أو مهملًا.

وكذا الإجازة للمعدوم؛ كأن يقول: أجزت لمن سيولد لفلان؛ وقد قيل: إن عطفه على موجود صح؛ كأن يقول: أجزت لك، ولمن سيولد لك؛ والأقرب عدم الصحة، وكذلك الإجازة لموجود، أو لمعدوم علقت بمشيئة الغير؛ كأن يقول: أجزت لك إن شاء فلان، أو أجزت لمن شاء فلان، لا أن يقول: أجزت لك إن شئت؛ وهذا على الأصح في جميع ذلك.

وقد جوز الرواية في جميع ذلك ـ سوى المجهول ما لم يتبين المراد منه ـ الخطيبُ. وحكاه عن جماعة من مشائخه.

واستعمل الإجازة للمعدوم من القدماء: أبو بكر بن أبي داود، وأبو عبد الله بن منده. واستعمل المعلقة منهم أيضًا: أبو بكر بن أبي خيثمة. وروى بالإجازة العامة جمع كثير؛ جمعهم بعض الحفاظ في كتاب، ورتبهم على حروف المعجم لكثرتهم. وكل ذلك كما قال ابن الصلاح: توسع غير مرضي؛ لأن الإجازة الخاصة معينة مختلف في صحتها اختلافًا قويًّا عند القدماء؛ وإن كان العمل استقر على اعتبارها عند المتأخرين؛ فهي دون السماع بالاتفاق؛ فكيف إذا حصل فيها الاسترسال المذكور؟! فإنها تزداد ضعفًا؛ لكنها في الجملة خير من إيراد الحديث معضلًا. انتهى ما في «شرح النخبة».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إِسْمَاعِيلَ الوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن الحَسَنِ الوَاسِطِيُّ عَن عَوْفٍ الأَعْرَابِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلحَسَنِ عِنْدِي بَعْضُ حَدِيثِكَ. أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمُحَمَّدُ بن الحَسَنِ إِنَّمَا يُعْرَفُ بِمَحْبُوبِ بن الحَسَنِ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ

حَدَّثَنَا الجَارُودُ بن مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بن عِيَاضٍ عَن عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ قَالَ: أَتَيْتُ

قلت: وقد قال بصحة الإجازة العامة، والاعتبار بها شيخنا العلامة؛ سيدنا، ومولانا السيد: محمد نذير حسين؛ المحدث، الدهلوي ـ غفر الله له ورحمه ـ كما صرح به في جواب سؤال العلامة الشيخ: محمد شمس الحق العظيم آبادي؛ المسمى بـ«المكتوب اللطيف إلى السيد الشريف» حيث قال فيه ما لفظه: وأما الرواية، فعندي ـ بحمد الله تعالى ـ من طريق المحدث الأجل؛ الإمام الأكمل، زبدة الناسكين، عمدة المتورعين؛ شيخنا: محمد إسحاق الدهلوي ـ رحمه الله تعالى ـ من المسموع، والإجازة الخاصة ما يغني من التوسع بذلك؛ ولكن ـ مع ذلك ـ إني من القائلين بجواز الإجازة العامة؛ كما شرحتم، وإني قد دخلت في الإجازة العامة من العلماء الأربعة(١) ـ رحمهم الله تعالى ـ فأجزت لكم، وللمولوي نور أحمد خاصة لكل من أخذ عني، ولكل من شاء أن يروي عني بهذه الإجازة، عن العلماء الأربعة بالشروط المقررة عندهم. وإني أقول أيضًا: قد أجزت كافة من أدرك حياتي، وزماني، وعصري، ولو كان صبيًّا لا يتميز في أي بلد كان من العرب والعجم، خصوصًا من أهل الهند، والحجاز، والشرق، واليمن أن يروي جميع مسموعاتي، ومروياتي، ومجازاتي، وجميع الأثبات المؤلفة في الأسانيد. انتهى بقدر الحاجة.

(قال رجل للحسن) هو: البصري (أخبرنا أنس بن عياض) بن ضمرة؛ أبو ضمرة، الليثي، المدني، ثقة، من الثامنة (عن عبيد الله بن عمر) العمري ....

---

(١) أي: المذكورين في السؤال، وهم: السيد العلامة عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل، مؤلف كتاب «النفس اليماني، والروح الريحاني في إجازة القضاة بني الشوكاني»، والشيخ العلامة عبد الرحمن الكزبري ابن الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن زين العابدين الكزبري، الدمشقي، الشامي، والشيخ العلامة محمد عابد بن أحمد علي بن محمد مراد السندي، ثم المدني، والشيخ العلامة عبد اللطيف بن الشيخ علي فتح الله البيروني الشامي.

الزُّهْرِيَّ بِكِتَابٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مِن حَدِيثِكَ، أَرْوِيهِ عَنْكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ عَن يَحْيَى بن سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِلَى هِشَامِ بن عُرْوَةَ بِكِتَابٍ، فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُكَ، أَرْوِيهِ عَنْكَ. فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَعْجَبُ أَمْراً. وَقَالَ عَلِيٌّ: سَأَلْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ عَن حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَن عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ فَقَالَ: ضَعِيفٌ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي، فَقَالَ: لا شَيْءَ، إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ دَفَعَهُ إِلَيْهِ.

(لا أدري أيهما) أي: من القراءة، والإجازة **(أعجب أمرًا)** أي: أحب شأنًا؛ كأنه أشار إلى أنهما عنده سواء **(إنما هو كتاب دفعه إليه)** يعني: لم يقرأ ابن جريج على عطاء؛ ولم يسمع منه، بل دفع عطاء كتابًا إلى ابن جريج، فهو يروي عن كتابه، ويقول: أخبرني عطاء، فروايته عنه رواية بالمناولة، الغير مقرونة بالإجازة؛ وهي غير معتبرة. قال في «التدريب»: المكاتبة؛ هي: أن يكتب الشيخ مسموعه، أو شيئًا من حديثه لحاضر عنده، أو غائب عنه؛ سواء كتب بخطه، أو كتب عنه بأمره؛ وهي ضربان: مجردة عن الإجازة، ومقرونة بـ«أجزتك ما كتبت لك»، أو كتبت إليك، أو ما كتبت به إليك، ونحوه من عبارة الإجازة. وهذا في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة. وأما الكتابة المجردة عن الإجازة فمنع الرواية بها قوم، منهم: القاضي أبو الحسن والماوردي الشافعي في «الحاوي»، والآمدي، وابن القطان. وأجازها كثيرون من المتقدمين والمتأخرين؛ منهم: أيوب السختياني، ومنصور، والليث بن سعد، وابن أبي سبرة. ورواه البيهقي في «المدخل» عنهم. وقال: في الباب آثار كثيرة عن التابعين؛ فمن بعدهم، وكتب النبي ﷺ إلى عماله بالأحكام شاهدة؛ لقولهم، وغير واحد من الشافعيين، منهم: أبو المظفر السمعاني، وأصحاب الأصول، منهم: الرازي؛ وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث، ويوجد في مصنفاتهم كثيرًا «كتب إليَّ فلان قال: حدثنا فلان»؛ والمراد به هذا: وهو معمول به عندهم، ومعدود في الموصول من الحديث دون المنقطع؛ لإشعاره بمعنى الإجازة، والمنقطع. وزاد السمعاني؛ فقال: هي أقوى من الإجازة.

قلت: وهو المختار؛ بل وأقوى من أكثر صور المناولة. وفي «صحيح البخاري» في «الإيمان والنذور»: «كتب إليّ محمد بن بشار»، وليس فيه بالمكاتبة عن شيوخه غيره. وفيه، وفي «صحيح مسلم» أحاديث كثيرة بالمكاتبة، في أثناء السند، منها: ما أخرجاه عن وراد قال: «كتب معاوية إلى المغيرة: أن اكتب إليّ ما سمعت من رسول الله ﷺ، فكتب إليه

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَالحَدِيثُ إِذَا كَانَ مُرْسَلًا فَإِنَّهُ لا يَصِحُّ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الحَدِيثِ، قَدْ ضَعَّفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ.

الحديث في القول عقب الصلاة». وأخرجا عن ابن عون، قال: «كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ؛ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ... الحديث»[1] وأخرجا عن سالم بن النضر، عن كتاب رجل من أسلم؛ من أصحاب النبي ﷺ: كتب إلى عمر بن عبيد الله حين سار إلى الحرورية يخبره بحديث «لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ»[2] قال: ثم يكفي في الرواية بالكتابة معرفته ـ أي: المكتوب له ـ خَطَّ الكاتب، وإن لم تقم البينة عليه. ومنهم من شرط البينة عليه؛ لأن الخط يشبه الخط؛ فلا يجوز الاعتماد على ذلك؛ وهو ضعيف.

قال ابن الصلاح: لأن ذلك نادر. والظاهر أن خط الإنسان لا يشتبه بغيره، ولا يقع فيه الإلباس، وإن كان الكاتب غير الشيخ؛ فلا بد من ثبوت كونه ثقة، ثم الصحيح أنه يقول في الرواية بها: كتب إليّ فلان، قال: حدثنا فلان، وأخبرنا فلان؛ مكاتبة، أو كتابة، أو نحوه. وكذا: حدثنا، مقيدًا بذلك. ولا يجوز إطلاق «حدثنا» و«أخبرنا» وجوزه الليث، ومنصور، وغير واحد من العلماء المحدثين، وكبارهم. وجوز آخرون «أخبرنا» دون «حدثنا»، روى البيهقي في «المدخل» عن أبي عصمة؛ سعد بن معاذ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْجَوْزَقَانِي، فَجَرَى ذِكْرُ «حَدَّثَنَا» وَ«أَخْبَرَنَا»، فَقُلْتُ: كِلاهُمَا سَوَاءٌ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، أَلا تَرَى مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ قَالَ: إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ: إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِكَذَا فَأَنْتَ حُرٌّ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ صَارَ حُرًّا، وَإِنْ قَالَ: إِنْ حَدَّثْتَنِي بِكَذَا فَأَنْتَ حُرٌّ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ لا يُعْتَق، انتهى.

قوله: (والحديث إذا كان مرسلًا؛ فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، قد ضعفه غير واحد منهم) وهو: القول الراجح المنصور. قال الحافظ في «شرح النخبة»: صورة المرسل: أن يقول التابعي؛ سواء كان كبيرًا، أو صغيرًا: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ـ كذا، وفعل كذا، أو فعل بحضرته. كذا، أو نحو ذلك. وإنما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف؛ لأنه يحتمل أن يكون صحابيًا، ويحتمل أن يكون تابعيًا. وعلى الثاني: يحتمل أن يكون ضعيفًا، ويحتمل أن يكون ثقة. وعلى الثاني: يحتمل أن يكون حمل عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر. وعلى الثاني: فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد؛ إما بالتجويز العقلي؛ فإلى ما لا نهاية له؛ وإما بالاستقراء؛ فإلى ستة أو سبعة؛ وهو

---

(١) البخاري، كتاب العتق، حديث (٢٥٤١)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٣٠).

(٢) البخاري، كتاب الجهاد والسير، حديث (٢٩٦٦)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث (١٧٤٢).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بن الوَلِيدِ عَن عُتْبَةَ بن أَبِي حَكِيم قَالَ: سَمِعَ الزُّهْرِيُّ إِسْحَقَ بن عَبْدِ اللهِ بن أَبِي فَرْوَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَاتَلَكَ اللهُ يَا ابْنَ أَبِي فَرْوَةَ، تَجِيئُنَا بِأَحَادِيثَ لَيْسَتْ لَهَا خُطُمٌ وَلا أَزِمَّةٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ: مُرْسَلاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِن مُرْسَلاتِ عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ بِكَثِيرٍ، كَانَ ....

أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض، فإن عرف من عادة التابعي أنه لا يرسل إلا عن ثقة؛ فذهب جمهور المحدثين إلى التوقف؛ لبقاء الاحتمال؛ وهو أحد قولي أحمد. وثانيهما ـ وهو قول المالكيين، والكوفيين: يقبل مطلقًا. وقال الشافعي: يقبل إن اعتضد بمجيئه من وجه آخر يباين الطريق الأولى؛ مسندًا كان أو مرسلًا؛ ليترجح احتمال كون المحذوف ثقة في نفس الأمر. ونقل أبو بكر الرازي من الحنفية، وأبو الوليد الباجي من المالكية؛ أن الراوي إذا كان يرسل عن الثقات، وغيرهم لا يقبل [مرسله][١] اتفاقًا. انتهى.

(إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة) بالنصب؛ على أنه مفعول «سمع»؛ وهو من التابعين (يقول: قال رسول الله ﷺ) يعني: لا يذكر اسم الصحابي الذي سمع الحديث منه (فقال الزهري: قاتلك الله يا ابن أبي فروة) قال الجزري في «النهاية» في بيان معنى قوله ﷺ: «قاتل الله اليهود». أي: قتلهم الله، وقيل: لعنهم، وقيل: عاداهم. وقد ترد بمعنى: التعجب من الشيء، كقولهم: تَرِبَتْ يَدَاهُ. وقد ترد ولا يراد بها وقوع الأمر؛ ومنه حديث عمر «قَاتَلَ الله سَمُرَةَ». وسبيل «فَاعَلَ». هذا أن يكون من اثنين في الغالب، وقد يرد من الواحد؛ كسافرت، وطارقت النعل. انتهى.

قلت: أراد الزهري بقوله: «قاتلك الله يا ابن أبي فروة»: ما أراد عمر ـ رضي الله عنه ـ بقوله: «قاتل الله سمرة» (ليس لها خطم ولا أزمة) الخُطُم ـ بضمتين ـ جمع: خطام، ككتاب؛ وهو: كل ما وضع في أنف البعير؛ ليقتاد به. والأزمة ـ بفتح الهمزة، وكسر الزاي، وشدة الميم ـ جمع: زمام؛ أي: ليس لها من الإسناد شيء يتمسك به، ويعتمد عليه. وظهر من قول الزهري هذا أن المرسل عنده ليس بحجة.

(حدثنا أبو بكر) اسمه: عبد القدوس بن محمد بن عبد الكبير الحبحابي، العطان، البصري (عن علي بن عبد الله) هو: ابن المديني (قال: قال يحيى بن سعيد) القطان (كان

---

(١) في المطبوع «مرسلها»، وهو خطأ ظاهر، صوابه ما أثبت.

عَطَاءٌ يَأْخُذُ عَن كُلِّ ضَرْبٍ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: مُرْسَلاتُ سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِن مُرْسَلاتِ عَطَاءٍ. قُلتُ لِيَحْيَى: مُرْسَلاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مُرْسَلاتُ طَاوُسٍ؟ قَالَ: مَا أَقْرَبَهُمَا. قَالَ عَلِيٌّ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ يَقُولُ: مُرْسَلاتُ أَبِي إِسْحَقَ عِنْدِي شِبْهُ لا شَيْءَ، وَالأَعْمَشُ وَالتَّيْمِيُّ وَيَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ. وَمُرْسَلاتُ ابْنِ عُيَيْنَةَ شِبْهُ الرِّيحِ، ثُمَّ قَالَ: إِي وَاللهِ، وَسُفْيَانُ بن سَعِيدٍ. قُلتُ لِيَحْيَى: فَمُرْسَلاتُ مَالِكٍ قَالَ: هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ فِي القَوْمِ أَحَدٌ أَصَحُّ حَدِيثاً مِن مَالِكٍ.

حَدَّثَنَا سَوَّارُ بن عَبْدِ اللهِ العَنْبَرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانَ يَقُولُ: مَا قَالَ الحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إلاَّ وَجَدْنَا لَهُ أَصْلًا، إلاَّ حَدِيثاً أَوْ حَدِيثَيْنِ.

عطاء يأخذ عن كل ضرب) أي: عن كل صنف من الرجال، ضعفاء، وثقات. **(قال علي)** هو: ابن المديني **(قال يحيى)** هو: ابن سعيد القطان **(مرسلات سعيد بن جبير أحب إليّ من مرسلات عطاء)** أي: ابن أبي رباح.

(قلت ليحيى) قائله ابن المديني **(ما أقربهما)** صيغة التعجب **(مرسلات أبي إسحاق)** يعني: الهمداني؛ كما في كتاب «المراسيل» للحافظ ابن أبي حاتم **(عندي شبه لا شيء)** يعني: ضعيفة واهية؛ كأنها ليست بشيء **(والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير)** يعني: مثله؛ كما في كتاب «المراسيل» **(ومرسلات ابن عيينة شبه الريح)** كناية عن ضعفها **(ثم قال)** أي: يحيى **(إي والله، وسفيان بن سعيد)** أي: الثوري؛ يعني: مرسلاته أيضًا شبه الريح **(قلت ليحيى: مرسلات مالك)** أي: كيف هي؟ **(ما قال الحسن)** هو: الحسن بن أبي الحسن البصري **(في حديثه: قال رسول الله ﷺ، إلا وجدنا له أصلًا، إلا حديثًا، أو حديثين)**، وقال أبو زرعة: كل شيء يقول الحسن: «قال رسول الله ﷺ» وجدت له أصلًا ثابتًا، ما خلا أربعة أحاديث. كذا في «تهذيب التهذيب»، وقال في «هامش الخلاصة» نقلًا عن «التهذيب»: قال يونس بن عبيد: سألت الحسن؛ قلت: يا أبا سعيد، إنك تقول: قال رسول الله ﷺ، وإنك لم تدركه. قال: يا ابن أخي، لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، ولولا منزلتك مني ما أخبرتك. إني في زمان كما ترى ـ وكان في عمل الحجاج ـ كل شيء سمعتني أقول:

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَنْ ضَعَّفَ المُرْسَلَ فَإِنَّهُ ضَعَّفَهُ مِن قِبَلِ أَنَّ هَؤُلاءِ الأَئِمَّةَ قَدْ حَدَّثُوا عَن الثِّقَاتِ وَغَيْرِ الثِّقَاتِ، فَإِذَا رَوَى أَحَدُهُمْ حَدِيثاً وَأَرْسَلَهُ لَعَلَّهُ أَخَذَهُ عَن غَيْرِ ثِقَةٍ، قَدْ تَكَلَّمَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ فِي مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ ثُمَّ رَوَى عَنْهُ.

حَدَّثَنَا بِشْرُ بن مُعَاذٍ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بن عَبْدِ العَزِيزِ العَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبِي وَعَمِّي قَالا: سَمِعْنَا الحَسَنَ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَمَعْبَد الجُهَنِيِّ، فَإِنَّهُ ضَالٌّ مُضِلٌّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيُرْوَى عَن الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا الحَارِثُ الأَعْوَرُ وَكَانَ كَذَّاباً وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ، وَأَكْثَرُ الفَرَائِضِ الَّتِي تَرْونهَا عَن عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ هِيَ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَ الشَّعْبِيُّ: الحَارِثُ الأَعْوَرُ عَلَّمَنِي الفَرَائِضَ وَكَانَ مِن أَفْرَضِ النَّاسِ.

قَالَ: وسَمِعْت مُحَمَّدَ بن بَشَّارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ يَقُولُ: أَلا تَعْجَبُونَ مِن سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ، لَقَدْ تَرَكْتُ لِجَابِرٍ الجُعْفِيِّ بِقَوْلِهِ - لَمَّا حَكَى عَنْهُ - أَكْثَر مِن أَلفِ حَدِيثٍ، ثُمَّ هُوَ يُحَدِّثُ عَنْهُ قَالَ مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ: وَتَرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن مَهْدِيٍّ حَدِيثَ جَابِرٍ الجُعْفِيِّ، ....

قال رسول الله ﷺ فهو عن علي بن أبي طالب؛ غير أني في زمان لا أستطيع أن أذكر عليًّا. انتهى. وقال [. . .][(١)].

(**فإنه ضال مضل**)، وهو أول من قال بنفي القدر؛ فابتدع وخالف الصواب الذي عليه أهل الحق (**ألا تعجبون من سفيان بن عيينة؟ لقد تركت لجابر الجعفي بقوله لما حكى عنه أكثر من ألف حديث، ثم هو يحدث عنه**). كذا في النسخ الحاضرة بزيادة لفظ «بقوله» بعد لفظ «الجعفي»، وذكر الحافظ في «تهذيب التهذيب» كلام ابن مهدي هذا، ولم يقع فيه لفظ «بقوله» وعبارته هكذا: «قال محمد بن بشار، عن ابن مهدي: ألا تعجبون من سفيان بن عيينة؟ لقد تركت لجابر الجعفي لما حكى عنه أكثر من ألف حديث، ثم هو يحدث عنه». انتهى. وحذف لفظ «بقوله» هو الظاهر؛ والمعنى: ألا تعجبون من سفيان بن عيينة، لقد تركت أنا أكثر من ألف حديث لجابر الجعفي لأجل ما حكى سفيان عن جابر الجعفي من إيمانه بالرجعة، ثم سفيان يحدث عنه؟! وأما زيادة لفظ «بقوله» فلا يستقيم معناها؛ إلا

---

(١) ههنا بياض في الأصل.

وَقَد احْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ العلمِ بِالمُرْسَلِ أَيْضاً.

حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بن أَبِي السَّفَرِ الكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن عَامِرٍ عَن شُعْبَةَ عَن سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ قَالَ: قُلتُ لإبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَسْنِدْ لِي عَن عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِذَا حَدَّثْتُكَ عَن رَجُلٍ عَن عَبْدِ اللهِ فَهُوَ الَّذِي سَمَّيْتُ، وَإِذَا قُلتُ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَهُوَ عَن غَيْرِ وَاحِدٍ عَن عَبْدِ اللهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَد اخْتَلَفَ الأَئِمَّةُ مِن أَهْلِ العِلمِ فِي تَضْعِيفِ الرِّجَالِ كَمَا اخْتَلَفُوا فِيما سِوَى ذَلِكَ مِن العِلمِ، ذُكِرَ عَن شُعْبَةَ أَنَّهُ ضَعَّفَ أَبَا الزُّبَيْرِ المَكِّيَّ وَعَبْدَ المَلِكِ بن ....

بتكلف؛ بأن يقال: إن الضمير المجرور في «بقوله» يرجع إلى جابر؛ واللام في قوله: «لما حكى» بمعنى: الباء؛ أي: تركت أكثر من ألف حديث لجابر بسبب كونه قائلًا بما حكى ابن عيينة عنه من الإيمان بالرجعة **(وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضًا)** أي: كما احتجوا بالمسند **(فقال إبراهيم: إذا حدثتكم عن عبد الله؛ فهو الذي سمعت)** كذا في النسخ الحاضرة، ووقع في «تهذيب التهذيب» في ترجمة إبراهيم النخعي: فقال إبراهيم: «إذا حدثتكم عن رجل، عن عبد الله؛ فهو الذي سمعت» بزيادة «عن رجل» قبل عن عبد الله بن مسعود، وهو الصواب. ووقع في رواية الطحاوي: وإذا قلت: «حدثني فلان، عن عبد الله»؛ فهو الذي حدثني. فلا شك في أنه قد سقط في نسخ الترمذي لفظ «عن رجل» أو «عن فلان» قبل لفظ «عن عبد الله» **(وإذا قلت: قال عبد الله؛ فهو عن غير واحد عن عبد الله)** استدل به الطحاوي على أن إبراهيم النخعي إذا أرسل عن عبد الله بن مسعود، فهو مقبول، حيث قال في «شرح الآثار»: كان إبراهيم إذا أرسل عن عبد الله لم يرسله إلا بعد صحته عنده، وتواتر الرواية عن عبد الله. قد قال له الأعمش: إذا حدثتني فأسند؛ فقال: إذا قلت لك: قال عبد الله؛ فلم أقل ذلك حتى حدثنيه جماعة عن عبد الله. وإذا قلت: حدثني فلان، عن عبد الله؛ فهو الذي حدثني. حدثنا بذلك إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب أو بشر بن عمر؛ شك أبو جعفر عن شعبة عن الأعمش بذلك. قال أبو جعفر: فأخبر أنَّ ما أرسله عن عبد الله فمخرجُه عنده أصحُّ من مخرج ما ذكره عن رجل بعينه عن عبد الله. انتهى.

(وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال) أي: وتوثيقهم، فبعضهم يضعفون رجالًا، ويوثقونهم آخرون **(ذكر عن شعبة أنه ضعف أبا الزبير المكي، وعبد الملك بن**

أَبِي سُلَيْمَانَ وَحَكِيمَ بن جُبَيْرٍ وَتَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، ثُمَّ حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّنْ هُوَ دُونَ هَؤُلاءِ فِي الحِفْظِ وَالعَدَالَةِ، حَدَّثَ عَن جَابِرٍ الجُعْفِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بن مُسْلِمٍ الهَجَرِيِّ وَمُحَمَّدِ بن عُبَيْدِ اللهِ العَرْزَمِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يُضَعَّفُونَ فِي الحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن عَمْرِو بن نَبْهَانَ بن صَفْوَانَ البَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بن خَالِدٍ قَالَ: قُلتُ لِشُعْبَةَ: تَدَعُ عَبْدَ المَلِكِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ وَتُحَدِّثُ عَن مُحَمَّدِ بن عُبَيْدِ اللهِ العَرْزَمِيِّ قَالَ: نَعَمْ.

أبي سليمان، وحكيم بن جبير، وترك الرواية عنهم) أما أبو الزبير المكي؛ فاسمه: محمد بن مسلم بن تدرس؛ وهو من رجال الأئمة الستة، لكن حديثه عند البخاري مقرون بغيره. قال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير؛ وهو لا يحسن أن يصلي؟ وقال محمد بن جعفر المدائني: عن ورقاء: قلت لشعبة: ما لك تركت حديث أبي الزبير؟ قال: رأيته يزن ويسترجح في الميزان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: لم ينصف من قدح فيه؛ لأن من استرجح في الوزن لنفسه؛ لم يستحق الترك لأجله. كذا في «تهذيب التهذيب»، وقال الذهبي في «الميزان»: هو من أئمة العلم، اعتمده مسلم، وروى له البخاري متابعة؛ وقد تكلم فيه شعبة؛ لكونه استرجح في الميزان؛ وجاء عن شعبة أنه تركه؛ لكونه يسيء صلاته؛ وقيل: لأنه رآه مرة يخاصم؛ ففجر؛ وقيل: لأنه كان يرى الشرط. وأما ابن المديني؛ فسأله عنه محمد بن عثمان العبسي؛ فقال: ثقة، ثبت. انتهى.

وأما عبد الملك بن أبي سليمان؛ فهو أحد الثقات المشهورين، تكلم فيه شعبة؛ لتفرده عن عطاء بخبر الشفعة للجار؛ وهو كوفي، اسم أبيه: ميسرة. قال وكيع: سمعت شعبة يقول: لو روى عبد الملك حديثًا آخر مثل حديث الشفعة لطرحت حديثه. وقال أبو قدامة السرخسي: سمعت يحيى القطان يقول: لو روى عبد الملك حديثًا آخر كحديث الشفعة لتركت حديثه. انتهى.

وأما حكيم بن جبير؛ فهو من رجال السنن الأربعة؛ وهو ضعيف، رمي بالتشيع **(حدث عن جابر الجعفي، وإبراهيم بن مسلم الهجري، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وغير واحد)** أما جابر الجعفي؛ فهو ضعيف جِدًّا، ورافضي. وأما إبراهيم بن مسلم الهجري ـ بفتح الهاء ـ والجيم؛ فضعيف أيضًا؛ ضعفه النسائي، وغيره وأما عبيد الله العرزمي ـ بفتح العين المهملة والزاي، بينهما راء ساكنة؛ فهو متروك **(يضعفون)** بصيغة المجهول من التضعيف.

(تدع) بفتح الفوقية، والدال؛ أي: تترك، من: وَدَعَ يَدَعُ ....

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ كَانَ شُعْبَةُ حَدَّثَ عَن عَبْدِ المَلِكِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ ثُمَّ تَرَكَهُ، وَيُقَالُ: إِنَّمَا تَرَكَهُ لَمَّا تَفَرَّدَ بِالحَدِيثِ الَّذِي رَوَى عَن عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ عَن جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِشُفْعَتِهِ، يَنْتَظِرُونه وَإِنْ كَانَ غَائِباً، إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِداً»، وَقَدْ ثَبَتَ عن غَيْرِ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ وَحَدَّثُوا عَن أَبِي الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ المَلِكِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ وَحَكِيمِ بن جُبَيْرٍ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هشَامٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى عَن عَطَاءِ بن أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِن عِنْدِ جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ تَذَاكَرْنَا حَدِيثَهُ، وَكَانَ أَبُو الزُّبَيْرِ أَحْفَظَنَا لِلحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يَحْيَى بن أَبِي عُمَرَ المَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: كَانَ عَطَاءٌ يُقَدِّمُنِي إِلَى جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ أَحْفَظُ لَهُمُ الحَدِيثَ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ يَقْبِضُهَا.

(ويقال: إنما تركه لما تفرد بالحديث الذي روى عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: الجار أحق بشفعته. . . إلخ) أخرج الترمذي هذا الحديث في «باب الشفعة للغائب»، وتقدم شرحه هناك (وقد ثبت غير واحد من الأئمة، وحدثوا عن أبي الزبير، وعبد الملك بن أبي سليمان، وحكيم بن جبير) أي: جعلوهم ثقات أثباتًا، ورووا عنهم؛ فقوله: «ثبت» من التثبيت (أخبرنا هشيم) هو: ابن بشير (أخبرنا حجاج) هو: ابن أرطاة (وابن أبي ليلى) الظاهر أنه: محمد بن عبد الرحمن (وكان أبو الزبير أحفظنا للحديث) فيه: وفي قول أبي الزبير الآتي: (كان عطاء يقدمني إلى جابر بن عبد الله. . . إلخ) دلالة ظاهرة على أن أبا الزبير كان حافظًا؛ بل كان أحفظ من أصحاب جابر (قال: سمعت أيوب السختياني يقول: حدثني أبو الزبير، وأبو الزبير، وأبو الزبير) كذا في النسخ الحاضرة، بواو العطف بين لفظ «أبي الزبير» الثاني، والثالث. والظاهر: أن ذكر الواو بينهما غلط؛ والصواب: أن يكون هكذا: «حدثني أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير» بحذف الواو؛ وكذلك وقع في «تذكرة الحفاظ» و«تهذيب التهذيب» و«الميزان»، وعلى هذا «لفظ أبي الزبير» الأول مبتدأ، والثاني خبره (قال سفيان بيده) أي: أشار بها (يقبضها) جملة حالية، والضمير المرفوع

قَالَ أَبُو عِيسَى: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ الإِتْقَانَ وَالحِفْظَ، وَيُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بن المُبَارَكِ قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ المَلِكِ بن أَبِي سُلَيْمَانَ مِيزَاناً فِي العِلْمِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَن عَلِيِّ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى بن سَعِيدٍ عَن حَكِيمِ بن جُبَيْرٍ فَقَالَ: تَرَكَهُ شُعْبَةُ مِن أَجْلِ الحَدِيثِ الَّذِي رَوَى فِي الصَّدَقَةِ: يَعْنِي حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ كَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ خُمُوشاً فِي وَجْهِهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَماً أَوْ قِيمَتُهَا مِن الذَّهَبِ». قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى: وَقَدْ حَدَّثَ عَن حَكِيمِ بن جُبَيْرٍ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَزَائِدَةُ. قَالَ عَلِيّ: وَلَمْ يَرَ يَحْيَى بِحَدِيثِهِ بَأْساً.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بن آدَمَ عَن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَن حَكِيم بن جُبَيْرٍ بِحَدِيثِ الصَّدَقَةِ قَالَ يَحْيَى بن آدَمَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بن عُثْمَانَ صَاحِبُ شُعْبَةَ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: لَوْ غَيْرُ حَكِيم حَدَّثَ بِهَذَا، فَقَالَ لَهُ سُفْيَانُ: وَمَا لِحَكِيم لا يُحَدِّثُ عَنْهُ شُعْبَةُ قال: نَعَمْ، فَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: سَمِعْتُ زُبَيْداً يُحَدِّثُ بِهَذَا عَن مُحَمَّدِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن يَزِيدَ.

راجع إلى سفيان (**إنما يعني بذلك: الإتقان والحفظ**) أي: يريد سفيان بالإشارة بيده قابضًا إياها: إتقان أبي الزبير، وحفظه؛ كذا فهم أبو عيسى الترمذي من إشارة سفيان بيده. قلت: ويحتمل أن سفيان فهم من قول أيوب: وأبو الزبير وأبو الزبير؛ تضعيف أبي الزبير، وأراده بالإشارة بيده؛ كما فهمه الإمام أحمد؛ ففي «تهذيب التهذيب»: قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: كان أيوب يقول: حدثنا أبو الزبير وأبو الزبير وأبو الزبير. قلت لأبي: يضعفه؟ قال: نعم. انتهى. لكن الاحتمال الأول الذي فهمه الترمذي هو الظاهر عندي (**كان عبد الملك بن أبي سليمان ميزانًا في العلم**) كناية عن كونه ثقة حافظًا (**يعني: حديث عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: من سأل الناس، وله ما يغنيه. . . إلخ**) أخرج الترمذي هذا الحديث في «باب من تحل له الزكاة»، وتقدم هناك شرحه.

(**حدثنا محمود بن غيلان: أخبرنا يحيى بن آدم ـ إلى قوله: فقال سفيان الثوري: سمعت زبيدًا يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد**) تقدمت هذه العبارة بعينها في الباب المذكور، وتقدم الكلام عليها هنالك.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الكِتَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ، فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ حُسْنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا، كُلُّ حَدِيثٍ يُرْوَى لا يَكُونُ فِي إِسْنَادِهِ مَن يُتَّهَمُ بِالكَذِبِ وَلا يَكُونُ الحَدِيثُ شَاذّاً وَيُرْوَى مِن غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوَ ذَاكَ فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: (وما ذكرنا في هذا الكتاب «حديثٌ حسنٌ»؛ فإنما أردنا حسن إسناده عندنا، كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويروى من غير وجه، نحو ذلك؛ فهو عندنا حديث حسن) في تعريف الترمذي للحسن هذا كلام، من وجهين:

الأول: أنه ليس بمانع لدخول الصحيح فيه. قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر؛ فيما حكاه العراقي: لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح؛ فلا يكون صحيحًا إلا وهو غير شاذ، ولا يكون صحيحًا إلا أن تكون رواته غير متهمين؛ بل ثقات؛ فظهر من هذا أن الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص هذا القسم، بل يشركه فيها الصحيح؛ فكل صحيح حسن عنده، وليس كل حسن صحيحًا. انتهى. وذكر القاضي بدر الدين بن جماعة هذا الكلام في «مختصره» بطريق الإيراد؛ فقال بعد ذكر تعريف الترمذي: قلت: فيه نظر؛ لأن الصحيح كله، أو أكثره كذلك أيضًا؛ فيدخل الصحيح في تعريف الحسن. انتهى. قال صاحب «ظفر الأماني»: حاصله أن هذا التعريف للحسن يصدق على الصحيح؛ فلا يكون التعريف مانعًا لدخول ما ليس من جنس المحدود في الحد؛ فإن الصحيح، والحسن قسمان عنده البتة.

وأجاب عنه الطيبي في «خلاصته» فقال بعد ذكر إيراد ابن جماعة مانعًا دخول الصحيح في هذا الحد: قول الترمذي: ألا يكون في إسناده متهم. يحتمل معنيين: أحدهما: أن لا يتوهم الغفلة، والكذب، والفسق في الراوي؛ فلا يتهم به.

وثانيهما: أن يتوهم فيه ذلك، ولا يتهم به؛ وهذا هو معنى: مستور العدالة، وهو المعني به في التعريف. وقد قصد بهذا القيد: الاحتراز عن الصحيح؛ لأن شرط الصحيح أن يكون مشهور العدالة. انتهى.

وقد يجاب عنه أيضًا بما ذكره الحافظ أبو الفتح؛ بأنه اشترط في الحسن أن يروى من وجه آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح.

قيل: هذا الجواب لا يدفع الإيراد؛ فإن غاية ما لزم منه أن يكون الحسن أخص من

. . . .

الصحيح؛ حيث اشترط فيه كونه مرويًّا من وجه آخر، ولم يشترط ذلك في الصحيح؛ فهو أعم من أن يروى بوجه آخر أو لا. وهذا أيضًا مخالف لمذهبه؛ فإن الحسن والصحيح عنده قسمان، على ما هو المشهور عنه. نعم لو شرط في الحسن أن يروى من وجه آخر، وشرط في الصحيح عدمه؛ لكان بينهما تقابل البتة. وكم من فرق بين عدم الاشترط، واشتراط العدم. فلا مخلص عن الإيراد إلا بما ذكره الحافظ أبو بكر، من أن الصحيح عند الترمذي خاص، والحسن عام. أو بما ذكره الطيبي من جعل قوله: «لا يكون في إسناده متهم»؛ احترازًا عن الصحيح.

والوجه الثاني: أن هذا التعريف ليس بجامع؛ لعدم شموله الفرد من الحسن. قال ابن جماعة أيضًا: إن هذا التعريف لا يشمل الفرد من الحسن؛ فإنه لم يرو من وجه آخر. ويقرب منه ما ذكره العراقي، من أن الترمذي ـ مع اشتراطه أن يروى من وجه آخر في الحسن ـ حسن أحاديث في «جامعه»؛ لا تروى إلا من وجه واحد؛ كحديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلاءِ قَالَ: غُفْرَانَكَ»[1] فإنه قال فيه: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، عن يوسف، عن أبي بردة، ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة.

ويجاب عنه بما ذكره أبو الفتح، ويشير إليه كلام الطيبي، من أن الذي يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور، ومن لم يثبت عدالته؛ ليتقوى به الحديث؛ لا أن كل حسن يحتاج إليه. غاية ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه، ولا بأس في ذلك. وقال السيوطي في «تدريب الراوي»: قال شيخ الإسلام: قد ميز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين:

أحدهما: أن يكون راويه قاصرًا عن درجة راوي الصحيح؛ بل وراوي الحسن لذاته؛ وهو أن يكون غير متهم بالكذب؛ فيدخل فيه المستور والمجهول ونحو ذلك. وراوي الصحيح لا بد وأن يكون ثقة، وراوي الحسن لذاته لا بد وأن يكون موصوفًا بالضبط، ولا يكفي كونه غير متهم. قال: ولم يعدل الترمذي عن قوله: ثقات ـ وهي كلمة واحدة ـ إلى ما قاله إلا لإرادة قصور راويه عن وصف الثقة، كما هي عادة البلغاء.

---

(١) الترمذي، كتاب الطهارة، حديث (٧).

وَمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الكِتَابِ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، ....

الثاني: مجيئة من غير وجه. انتهى ما في «التدريب».

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» فإن قيل: قد صرح الترمذي بأن شرط الحسن أن يروى من غير وجه؛ فكيف يقول في بعض الأحاديث: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه؟ فالجواب: أن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقًا، وإنما عرف بنوع خاص منه وقع في كتابه؛ وهو ما يقول فيه: «حسن» من غير صفة أخرى، وذلك أنه يقول في بعض الأحاديث: «حسن»، وفي بعضها: «صحيح»، وفي بعضها: «غريب»، وفي بعضها: «حسن صحيح»، وفي بعضها: «حسن غريب»، وفي بعضها: «صحيح غريب»، وفي بعضها: «حسن صحيح غريب». وتعريفه إنما وقع على الأول فقط، وعبارته ترشد إلى ذلك؛ حيث قال في أواخر كتابه: «وما قلنا في كتابنا: حديث حسن؛ فإنما أردنا: حسن إسناده عندنا. وكل حديث يروى، ولا يكون راويه متهمًا بالكذب، ويروى من غير وجه نحو ذلك، ولا يكون شاذًا؛ فهو عندنا حديث حسن». فعرف بهذا أنه إنما عرّف الذي يقول فيه: «حسن» فقط. أما ما يقول فيه: حسن صحيح، أو حسن غريب، أو حسن صحيح غريب؛ فلم يعرج على تعريفه. كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه: «صحيح» فقط، أو «غريب» فقط؛ فكأنه ترك ذلك استغناء بشهرته عند أهل الفن، واقتصر على تعريف ما يقول فيه في كتابه: «حسن» فقط؛ إما لغموضه؛ وإما لأنه اصطلاح جديد؛ ولذلك قيده بقوله: «عندنا»، ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي. وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التي طال البحث فيها، ولم يستقر وجه توجيهها. انتهى.

قوله: (وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب) اعلم: أن الترمذي ـ رحمه الله ـ قد اعتنى بذكر الأحاديث الغريبة في كتابه «الجامع»، وبيان غرابتها ما لم يعتن به غيره؛ فلنا أن نبين معنى الحديث الغريب أولًا، ثم نذكر أقسامه. قال الحافظ في «شرح النخبة»: وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد، في أي موضع وقع التفرد به من السند. قال: ثم الغرابة إما أن تكون في أصل السند؛ أي: في الموضع الذي يدور الإسناد عليه، ويرجع؛ ولو تعددت الطرق إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي، أو لا يكون كذلك، بأن يكون التفرد في أثنائه؛ كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم يتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد.

فالأول: الفرد المطلق؛ كـ«حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته» تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وقد ينفرد به راو عن ذلك المتفرد؛ كـ«حديث شعب الإيمان» تفرد به

فَإِنَّ أَهْلَ الحَدِيثِ يَسْتَغْرِبُونَ الحَدِيثَ لِمَعَانٍ. رُبَّ حَدِيثٍ يَكُونُ غَرِيباً لا يُرْوَى إِلَّا مِن وَجْهٍ وَاحِدٍ مِثْلُ حَدِيثِ حَمَّاد بن سَلَمَةَ عَن أَبِي العُشَرَاءِ عَن أَبِيهِ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إلاَّ فِي الحَلقِ وَاللبَّةِ؟ فَقَالَ: «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا أَجْزَأَ عَنْكَ» فَهَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بن سَلَمَةَ عَن أَبِي العُشَرَاءِ وَلا يُعْرَفُ لأَبِي العُشَرَاءِ، عَن أَبِيهِ إلاَّ هَذَا الحَدِيث، وَإِنْ كَانَ هَذَا الحَدِيثُ مَشْهُوراً عِنْدَ أَهْلِ العِلمِ، وَإِنَّمَا اشْتُهِرَ مِن حَدِيثِ حَمَّادِ بن سَلَمَةَ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِن حَدِيثِهِ، يعني وَرُبَّ رَجُلٍ مِن الأَئِمَّةِ يُحَدِّثُ بِالحَدِيثِ لا يُعْرَفُ إلاَّ مِن ....

أبو صالح عن أبي هريرة، وتفرد به عبد الله بن دينار عن أبي صالح. وقد يستمر التفرد في جميع رواته، أو أكثرهم. وفي «مسند البزار» و«المعجم الأوسط» للطبراني أمثلة كثيرة لذلك.

والثاني: الفرد النسبي؛ سمي نسبيًا، لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في نفسه مشهورًا، ويقل إطلاق الفردية عليه؛ لأن الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحًا؛ إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته؛ فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي. وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما؛ وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق؛ فلا يفرقون؛ فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان، أو أغرب به فلان. انتهى.

(**فإن أهل الحديث يستغربون الحديث**) أي: يجعلونه غريبًا، ويطلقون عليه اسم: الغريب (**لمعان**) أي: لوجوه عديدة (**مثل: حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة... إلخ**) تقدم شرح هذا الحديث في «باب الذكاة في الحلق واللبة» من «أبواب الصيد» (**فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العشراء**) فهذا الحديث غريب؛ لتفرد حماد بن سلمة بروايته، عن أبي العشراء. ويقال له: الفرد المطلق (**وإن كان هذا الحديث عند أهل العلم مشهورًا؛ فإنما اشتهر من حديث حماد بن سلمة، لا نعرفه إلا من حديثه**) يعني: أن هذا الحديث غريب؛ لتفرد حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، ومشهور عند أهل العلم؛ لاشتهاره عن حماد بن سلمة؛ فرواه عنه غير واحد؛ كـ: عفان، وهدبة بن خالد، وإبراهيم بن الحجاج، وحوثرة بن أشرس» فإنهم كلهم رووا هذا الحديث عن حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، عن أبيه. كما في «مسند الإمام أحمد» ـ رحمه الله ـ (**يعني**) هذا بيان، وتفسير لما قبله (**ورب رجل من الأئمة يحدث بالحديث، لا يعرف إلا من**

حَدِيثِهِ، فَيَشْتَهِرُ الحَدِيثُ لِكَثْرَةِ مَن روي عَنْهُ مِثْلُ مَا رَوَى عَبْدُ اللهِ بن دِينَارٍ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَن بَيْعِ الوَلاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ، وَهَذَا حَدِيثٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِن حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بن دِينَارٍ، رَوَاهُ عَنْهُ عُبَيْدُ اللهِ بن عُمَرَ وَشُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بن أَنَسٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ، وَرَوَى يَحيَى بن سُلَيْم هَذَا الحَدِيثَ عَن عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عَن نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ فَوَهِمَ فِيهِ يَحْيَى بن سُلَيْم، وَالصَّحِيحُ هُوَ عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عَن عَبْدِ اللهِ بن دِينَارٍ عَن ابْنِ عُمَرَ، هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بن نُمَيْرٍ عَن عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عَن عَبْدِ اللهِ بن دِينَارٍ عَن ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَى المُؤَمِّلُ هَذَا الحَدِيثَ عَن شُعْبَةَ فَقَالَ شُعْبَةُ: لَوَدِدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بن دِينَارٍ أَذِنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُومُ إِلَيْهِ فَأُقَبِّلُ رَأْسَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرُبَّ حَدِيثٍ إِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ لِزِيَادَةٍ تَكُونُ فِي الحَدِيثِ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَتِ الزِّيَادَةُ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ مِثْلُ مَا رَوَى مَالِكُ بن أَنَسٍ عَن نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ ....

حديثه؛ فيشتهر الحديث؛ لكثرة من روى عنهم) كحماد بن سلمة، فإنه إمام من الأئمة، حدث بحديث أبي العشراء المذكور، عن أبيه؛ لا يعرف هذا الحديث إلا عنه، ثم اشتهر عنه هذا الحديث؛ لكثرة من روى عنه؛ كما عرفت. وذكر الترمذي لهذا مثالًا آخر؛ فقال: (مثل ما روى عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء، وعن هبته) تقدم شرح هذا الحديث في «باب كراهية بيع الولاء وهبته» من «أبواب البيوع» (وروى يحيى بن سليم هذا الحديث... إلى قوله: هكذا روى عبد الوهاب الثقفي، وعبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر) تقدم كلام الترمذي هذا في الباب المذكور، وتقدم شرحه هناك (فقال شعبة: لوددت أن عبد الله بن دينار أذن لي حتى كنت أقوم إليه؛ فأقبل رأسه) قال شعبة هذا احترامًا لعبد الله بن دينار، فإن هذا الحديث قد اشتهر عنه، ولا يرويه غيره.

(ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث) هذا نوع ثان من أنواع الغريب التي ذكرها الترمذي ها هنا (وإنما يصح إذا كانت ممن يعتمد على حفظه) أي: إنما تقبل الزيادة إذا كان راويها حافظًا ضابطًا (مثل: ما روى مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: فرض

رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ مِن رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِن المُسْلِمِينَ صَاعاً مِن تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِن شَعِيرٍ، قَالَ: وَزَادَ مَالِكٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ: مِن المُسْلِمِينَ. وَرَوَى أَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بن عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ هَذَا الحَدِيثَ عَن نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ مِن المُسْلِمِينَ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَن نَافِعٍ مِثْلَ رِوَايَةِ مَالِكٍ مِمَّنْ لا يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ، وَقَدْ أَخَذَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن الأَئِمَّةِ بِحَدِيثِ مَالِكٍ وَاحْتَجُّوا بِهِ مِنْهُمْ: الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ بن حَنْبَلٍ قَالا: إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ عَبِيدٌ غَيْرُ مُسْلِمِينَ لَمْ يُؤَدِّ عَنْهُمْ صَدَقَةَ الفِطْرِ، وَاحْتَجَّا بِحَدِيثِ مَالِكٍ، فَإِذَا زَادَ حَافِظٌ مِمَّنْ يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ قُبِلَ ذَلِكَ منه. وَرُبَّ حَدِيثٍ يُرْوَى مِن أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ لِحَالِ الإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ وَأَبُو السَّائِبِ وَالحُسَيْنُ بن الأَسْوَدِ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَن بُرَيْدِ بن عَبْدِ اللهِ بن أَبِي بُرْدَةَ عَن جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَن أَبِي مُوسَى عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ».

رسول الله ﷺ زكاة الفطر. . . إلخ) تقدم شرح هذا الحديث في «باب صدقة الفطر» من «أبواب الزكاة» (ومنهم: الشافعي، وأحمد بن حنبل) ومنهم: مالك؛ وهو قول الجمهور. وقال الثوري، وابن المبارك وإسحاق وغيرهم: يؤدي عنهم؛ وإن كانوا غير مسلمين، واحتجوا بعموم حديث: «لَيسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ». وقد تقدم الجواب عنه في الباب المذكور (ورب حديث يروى من أوجه كثيرة) أي: عن جماعة من الصحابة.

(وإنما يستغرب لحال الإسناد)؛ يعني: ويرويه واحد عن صحابي آخر؛ لا يرويه غيره عنه؛ فيستغرب لحال هذا الإسناد. وهذا نوع ثالث من أنواع الحديث الغريب؛ وهو الذي يكون غريبًا إسنادًا، لا متنًا.

قال في «التدريب شرح التقريب»: وينقسم ـ أي: الغريب ـ إلى: غريب متنًا، وإسنادًا؛ كما لو انفرد بمتنه راوٍ واحد، وإلى غريب إسنادًا، لا متنًا كحديثٍ معروف روى متنه جماعة من الصحابة، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر؛ وفيه يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه. انتهى. وذكر الترمذي مثاله بقوله: (حدثنا أبو كريب، وأبو هشام الرفاعي. . . إلى قوله: والمؤمن يأكل في مِعًى واحدٍ) تقدم هذا الحديث عن ابن عمر في «باب ما جاء إن

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ مِن قِبَلِ إِسْنَادِهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيث مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ مِن حَدِيثِ أَبِي مُوسَى سَأَلتُ مَحْمُودَ بن غَيْلانَ عَن هَذَا الحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ، وَسَأَلتُ مُحَمَّدَ بن إِسْمَاعِيلَ عَن هَذَا الحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ، ولَمْ نَعْرِفْهُ إلاَّ مِن حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ، فَقُلتُ لَهُ: حَدَّثَنَا غَيْرُ وَاحِدٍ عَن أَبِي أُسَامَةَ بِهَذَا، فَجَعَلَ يَتَعَجَّبُ وَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحداً حَدَّثَ بِهَذَا غَيْرَ أَبِي كُرَيْبٍ، وقَالَ مُحَمَّدٌ: كُنَّا نَرَى أَنَّ أَبَا كُرَيْبٍ أَخَذَ هَذَا الحَدِيثَ عَن أَبِي أُسَامَةَ فِي المُذَاكَرَةِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن أَبِي زِيَادٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بن سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَن بُكَيْرِ بن عَطَاءٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن يَعْمرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ.

المؤمن يأكل في معًى واحد». وتقدم شرحه هناك (هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبل إسناده) بكسر القاف، وفتح الموحدة؛ أي: من جهة إسناده (وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن النبي ﷺ) أي: قد روي هذا الحديث بأسانيد كثيرة عن جماعة من الصحابة؛ كابن عمر، وأبي هريرة، وأبي بصرة، وغيرهم عن النبي ﷺ (فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة) أي: تفرد أبو كريب بروايته عن أبي أسامة (قال محمد: وكنا نرى) بصيغة المعروف، أي: نعتقد، أو بصيغة المجهول، أي: نظن (أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة) أي: عندما يذكر أبو كريب أبا أسامة في الحديث، ويباحثه فيه. قال في «التدريب»: وليذاكر بمحفوظه، ويباحث أهل المعرفة؛ فإن المذاكرة تعين على دوامه. قال علي بن أبي طالب: «تَذَاكَرُوا هَذَا الْحَدِيثَ، إِنْ لا تَفْعَلُوا يَدْرُسْ»، وقال ابن مسعود: «تَذَاكَرُوا الْحَدِيثَ فَإِنَّ حَيَاتَهُ مذاكرتُه»، وقال ابن عباس: «مُذَاكَرَةُ الْعِلْمِ سَاعَةً خَيْرٌ من إِحيَاءِ لَيْلَةٍ». وقال أبو سعيد الخدري: «مَذَاكَرَةُ الْحَدِيثِ أَفْضَلُ من قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، وقال الزهري: «آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَقِلَّةُ الْمُذَاكَرَة». رواها البيهقي[١] في «المدخل». انتهى.

(حدثنا عبد الله بن أبي زياد، وغير واحد. . . إلى قوله: نهى عن الدباء، والمزفت) هذا

---

(١) البيهقي في «المدخل» (٣٥٧- ٣٦٢).

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن قِبَلِ إِسْنَادِهِ، لا نَعْلَمُ أَحَداً حَدَّثَ بِهِ عَن شُعْبَةَ غَيْرَ شَبَابَةَ، وَقَدْ رُوِيَ عَن النَّبِيِّ ﷺ مِن أَوْجُهٍ كَثِيرَةٍ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالمُزَفَّتِ، وَحَدِيثُ شَبَابَةَ إِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ لأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ عَن شُعْبَةَ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَن بُكَيْرِ بن عَطَاءٍ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن يَعْمرَ عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الحجُّ عَرفَةُ»، فَهَذَا الحَدِيثُ المَعْرُوفُ صح عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَن يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو مُزَاحِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَن تبعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى قَضَاؤُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا القِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ»،

مثال آخر للنوع الثالث من أنواع الغريب، وتقدم شرح هذا الحديث في «باب كراهية أن ينبذ في الدباء، والنقير، والحنتم» من «أبواب الأشربة» **(وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة)** أي: عن جماعة من الصحابة، وتقدم ذكر أسمائهم في الباب المذكور **(وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به عن شعبة)** ولم يتابعه أحد على رواية هذا الحديث عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر. وروى غيره بهذا الإسناد ـ أعني، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر ـ حديثًا آخر؛ وهو: «الحج عرفة». وهذا الحديث هو الصحيح بهذا الإسناد؛ كما ذكره الترمذي بقوله: **(وقد روى شعبة، وسفيان الثوري بهذا الإسناد، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر)** قوله: «عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر» بدل من قوله: «بهذا الإسناد» **(عن النبي ﷺ أنه قال: الحج عرفة)** تقدم شرح هذا الحديث في «باب من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج» **(فهذا الحديث المعروف صح عند أهل الحديث)** وقع في بعض النسخ «أصح» مكان «صح» **(بهذا الإسناد)** أي: عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر.

(حدثنا محمد بن بشار: أخبرنا معاذ بن هشام... إلى قوله: قالوا: يا رسول الله، ما القيراطان؟ قال: أصغرهما مثل أحد) أخرج الترمذي حديث أبي هريرة هذا بسند آخر في «باب فضل الصلاة على الجنازة»، وتقدم هناك شرحه.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بن عَبْدِ الرَّحمَنِ، أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بن مُحَمَّدٍ عَن مُعَاوِيَةَ بن سَلَّامٍ حَدَّثَني يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُزَاحِمٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَن تبعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ»، فَذَكَرَ نَحوَهُ بِمَعْنَاهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَأَخْبَرَنَا مَرْوَانُ عَن مُعَاوِيَةَ بن سَلَّامٍ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى المَهْرِيِّ عَن حَمْزَةَ بن سَفِينَةَ عَن السَّائِبِ، سَمِعَ عَائِشَةَ ﵂، عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. قُلتُ لأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَا الَّذِي اسْتَغْرَبُوا مِن حَدِيثِكَ بِالعِرَاقِ؟ فَقَالَ: حَدِيث السَّائِبِ عَن عَائِشَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ. وسَمِعْت مُحَمَّدَ بن إِسْمَاعِيلَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الحَدِيثِ عَن عَبْدِ اللهِ بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ مِن غَيْرِ وَجْهٍ عَن عَائِشَةَ ﵂، عَن النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا يُسْتَغْرَبُ هَذَا الحَدِيثُ لِحَالِ إِسْنَادِهِ لِرِوَايَةِ السَّائِبِ عَن عَائِشَةَ عَن النَّبِيِّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بن عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيدٍ القَطَّانُ، حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ ابن أَبِي قُرَّةَ السَّدُوسِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بن مَالِكٍ ﵁ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلهَا وَتَوَكَّل»، قَالَ عَمْرُو بن عَلِيٍّ: قَالَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ: هَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قوله: **(حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن)** هو: الإمام الدارمي **(وقال عبد الله)** أي: ابن عبد الرحمن الدارمي **(وأخبرنا مروان)** هو: ابن محمد **(قال: قال يحيى)** هو: ابن أبي كثير **(قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن)** هذا قول الترمذي **(وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده؛ لرواية السائب، عن عائشة)** أي: لتفرد حمزة بن سفينة بروايته عن السائب عنها **(أخبرنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي)** قال في «التقريب»: مستور، من الخامسة. وقال في «تهذيب التهذيب»: ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال غيره: كان كاتب يزيد بن المهلب، وفتح معه جرجان في أيام سليمان بن عبد الملك **(أعقلها)** بصيغة المتكلم؛ أي: هل أشد وظيف ناقتي إلى ذراعها بحبل **(وأتوكل)** أي: على الله سبحانه وتعالى **(أو أطلقها)** أي: أرسلها **(وأتوكل)** أي مع الإرسال **(إعقلها وتوكل)** أي: لأن عقلها لا ينافي التوكل. وقد تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في أواخر «صفة القيامة».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِن هَذَا الوَجْهِ لا نَعْرِفُهُ مِن حَدِيثِ أَنَسِ بن مَالِكٍ إِلَّا مِن هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَن عَمْرِو بن أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْو هَذَا. وَقَدْ وَضَعْنَا هَذَا الكِتَابَ عَلَى الاخْتِصَارِ لِمَا رَجَوْنَا فِيهِ مِن المَنْفَعَةِ نسأل الله النفع بِمَا فِيهِ، وَأَنْ لا يَجْعَلَهُ عَلَيْنَا وَبَالًا، بِرَحْمَتِهِ آمِينَ.

(وقد وضعنا هذا الكتاب) أي: صنفناه (على الاختصار) أي: مختصرًا. وقد صنف الترمذي في «العلل» كتابًا آخر مطولًا سماه: كتاب «العلل الكبير» (وأن يجعله لنا حجة) أي: على أننا انتفعنا بعلمنا، ونفعنا به غيرنا (وأن لا يجعله علينا وبالًا) بفتح الواو: الشدة، والثقل؛ كما في «القاموس». أي: لا يجعله شدة في الحساب، وثقلًا من جملة الأوزار؛ إذ الأعمال الصالحة إذا لم تخلص لوجه الله انقلبت أوزارًا، وآثامًا.

(آخر الكتاب) أي: هذا آخر كتاب «العلل الصغير».

قد تم شرح كتاب «العلل» بحول الله، وقوته، وحسن توفيقه. وصلى الله ـ تعالى ـ على خير خلقه؛ محمد؛ خاتم النبيين، وعلى آله، وأصحابه أجمعين. وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

هذه قصيدة تاريخية للأستاذ الشيخ محمد تقي الدين الهلالي المراكشي العراقي تلميذ الشارح، ورئيس أساتذة آداب اللغة العربية بدار العلوم لندوة العلماء سابقًا. أنشدها بعدما أخبره الشيخ الشارح ـ رحمه الله تعالى ـ بإرادته الشروع في طبع الجزء الأول من «تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي» في شهر ربيع الثاني سنة ثلاث وأربعين بعد ألف وثلاثمئة من هجرة النبي ﷺ.

[من الكامل]:

بِسْمِ الإلَـه الـوَاحِـدِ الـرَّحْـمَـنِ ... الـخَـالِـقِ الـرَّزَّاقِ ذِي الإِحْـسَـانِ
المَالِكِ البَاقِي اللَّطِيفِ لِمَا يَشَا ... رَبِّ الـخَـلَائِـقِ مَـا لَـهُ مِـنْ ثَـانِ
خَضَعَتْ لِعِزَّتِهِ السَّموَاتُ العُلَى ... أَفلاكُـهَـا وَالـنَّـجْـمُ وَالْـقَـمَـرَانِ
وَكَذَا البَسِيطةُ بَرُّهَا وبُحُورُهَا ... وَدَوابُـهَـا والـطَّـيْـرُ والـثَّـقَـلانِ
وَبِحَمْدِهِ كُلُّ الخَلائِقِ سَبَّحَتْ ... حَتَّى الـجَـمَـادُ وذَاكَ فِي الْقُرْآنِ
والرَّاسِيَاتُ تَشَقَّقَتْ وتَفَجَّرَتْ ... وَتَـدَكْـدكَـتْ مِنْ هيْبَةِ الـرَّحْـمـنِ
فَلَهُ المحَامِدُ كُلُّهَا فِي هَذِهِ الـ ... ـدُّنْـيَـا وَيَـومَ الْـحَشْـرِ وَالـمِـيـزَانِ
هـو ربُّـنَـا ومَـلَاذُنَـا وغِـيَـاثُـنَـا ... لا نـسـتـغـيـثُ بِـغَـيْـرِه فـي شَـانِ
كَلَّا وَلا نَدْعُوا سِوَى رَبِّ العِبَا ... د لِنَفْعِنَا أَوْ دَفْعِ كَيْدَ الشَّانِي
فَهو القَدِيرُ على الأمُورِ جَمِيعِها ... وَسِـوَاهُ لـيـس لـه بِـذَاكَ يَـدَانِ
سُبْحَانَهُ من مَالِكٍ خَلَقَ العِبَا ... دَ وَقَـدَّرَ الأَرْزَاقَ بِـالـمِـيـزَانِ
وهَدَى الأَنَامَ برُسْلِهِ لصَلاحِهِمْ ... وَعَـلَـيْـهِـمُ قَـدْ جَـادَ بـالـفُـرقَـانِ
كُتُبٌ مُطَهَّرَةٌ عَلَيْهِمْ أُنْزِلَتْ ... مـن رَبِّـهِـمْ لِـهَـدايَـةِ الإِنْـسَـانِ
حَاشَاهُ أَنْ يَدَعَ الوَرَى هَمَلًا بِلَا ... رُسْـلٍ ولا نُـورٍ وَلَا بُـرْهَـانِ
خَتَمَ النَّبِيِّينَ الهُدَاة بِخَيْرِهِمْ ... وَالْـكُـتْـبَ بِـالْـقُـرْآنِ ذِي الـتِّـبْـيَـانِ
للنَّاسِ كُلِّهِمُ قَد أَرْسَلَ أَحْمَدًا ... يَـهْـدِيـهِـمُ لـعِـبَـادَةِ الـرَّحْـمـنِ

وَيُطَهِّرُ الأَخْلاقَ من شِرْكٍ وَمِنْ ... جَهْلٍ وَمِنْ ظُلْمٍ وَمِنْ كُفْرَانِ
فَوَفَى بِمَا وَعَدَ الإِلهُ بِهِ مِنَ الْـ ... إِصْلاحِ لَمْ يثْنِيهِ عَنْهُ ثَانِ
وَهَدَى العِبَادَ بِنُورِ رَبِّهِمُ إِلَى النَّـ ... ـهْجِ القَوِيمِ بِرَأْفَةٍ وَحَنَانِ
مَا زَالَ مُجتَهِدًا لإِنْقَاذِ الوَرَى ... ونَجَاتِهِمْ مِنْ هُوَّةِ الخُسْرانِ
قَاسَى شَدَائِدَ لَوْ أُصِيبَ بِبَعْضِهَا ... شُمُّ الجِبَالِ لَصِرْنَ كَالقِيعَانِ
فَأَقَامَ يَدْعُو غيرَ مُكْتَرِثٍ بِمَا ... لاقَى مِنَ الجُهَّالِ مِنْ عُدْوانِ
حَتَّى أَتَى النَّصْرُ الْمُبِينُ وَأَذعَنَتْ ... زُمَرُ الأَعَادِي أَيَّمَا إِذْعَانِ
مُتَبتِّلٌ لإِلَهِهِ مُتَعَبِّدٌ ... مَعْسُورُهُ واليُسْرُ مُسْتَوِيَانِ
صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَا ذُكِرَ اسْمُهُ ... وَالآلِ مَعْ أَصْحَابِهِ الشُّجْعَانِ
بُشْرَى لَنَا يا مَعْشَرَ الإِخْوَانِ ... ذِي نِعْمَةٌ جَاءَتْ مِنَ الرَّحْمَنِ
ذِي تُحْفَةٌ للأَحْوَذِيِّ وَمِنْحَةٌ ... لِلأَلْمعيِّ الطَّالِبِ العِرْفَانِ
شَرْحٌ بِهِ انْشَرَحَتْ صُدُورُ أُولِي النُّهَى ... وَبِهِ المحَدِّثُ نَالَ كلَّ أَمَانِي
شَرْحٌ يَحُلُّ المُشْكِلاتِ بِجَامِعِ ... لِلتِّرمِذِيِّ العَالِمِ الرَّبَّانِي
شرحٌ عَلَا فَوْقَ الشُّروحِ بِحكْمَةٍ ... وبِغَايَةِ التَّحْقيقِ والإِتْقَانِ
مَا شَانَهُ مَيْلٌ وَلا عَصَبِيَّةٌ ... لِمَذَاهِبٍ زَلَّتْ بِهَا القَدَمَانِ
بَلْ زَانَهُ الإِنْصَافُ تِلْكَ بُحُوثُهُ ... مَوْزُونَةٌ بالقِسْطِ والميزَانِ
وَأَبَانَ أَحْوَالَ الرُّوَاةِ جَمِيعَهُمْ ... من حُجَّةٍ أَوْ صَالِحٍ أَوْ وَانِ
لَا غَرْوَ إِذْ أَبْدَاهُ بَحْرٌ زَاخِرٌ ... فَخرُ العَيَالِمِ عَابدُ الرَّحْمَنِ
الحَافِظُ الثِّقَةُ الإِمَامُ المُهْتَدِي ... مَنْ صِيتُهُ قَدْ طَارَ فِي الأَوْطَانِ
وَرِثَ المكارِمَ عَنْ أَبِيهِ المُرْتَضَى ... عَبْدِ الرَّحِيمِ مُحَقِّقِ القرآنِ
وَغَدَا سِرَاجًا لِلْهِدَايَةِ فِي (مُبَا ... رَكْبُور) بَلْ فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ
للهِ مَا أَبْدَاهُ هَذَا الحَبْرُ مَنْ ... بَهَرَتْ مَعَارِفُهُ ذَوِي العِرْفَانِ

فَلَقَدْ أَتَى فِي شَرْحِهِ بِفَرَائِدِ … دُرَرٍ تَفُوقُ قَلائِدَ العِقْيَانِ
أَحْيَى بِهِ السُّنَنَ الَّتِي قَبرَ العِدَا … مِنْ ظُلْمِهِمْ فِي غابِرِ الأَزْمَانِ
فَتَبَشَّرُوا أَهْلَ الْحَدِيثِ بِذَا الكِتَا … بِ وَقَابِلُوهُ بِوَاجِبِ الشُّكْرَانِ
هُوَ نِعْمَةٌ لِلمُسْلِمِينَ عَظِيمَةٌ … حَاشَا أخِي بِدَعٍ جَهُولٍ شَانِي
عَمَّتهُمُ وَأُولِي الحَدِيثِ ذَوِي الْعُلَى … خَصَّتْهُمُ بِزِيَادَةِ الإِحْسَانِ
إِذْ هُمْ هُدَاةُ الْخَلْقِ بَعْدَ المُصْطَفَى … المُرْتَقُونَ مَرَاتِبَ الإِحْسَانِ
مَا الْمُؤمِنُونَ حَقِيقَةً إِلَّا الَّذِيـ … ـنَ قَدِ اقْتَفَوا قَوْلَ النبِي العَدْنَانِي
جَمعُوهُ لِلذِّكْرِ الحَكِيمِ فَأَشرَقَتْ … أنوارُهُ لَهُمُ بِكُلِّ بَيَانِ
لَمْ يَضْرِبُوا بَعْضَ الكِتَابِ بِبَعْضِهِ … كَلَّا وَلا قَوْلَ النَّبِي بِقُرَانِ
فَهُمُ مَصَابِيحُ الهِدَايَةِ فاقْفُهُمْ … إِنْ شِئْتَ أَنْ تَنْجُو مِنَ الخُسْرَانِ
حَاشَا لَهُمْ أَنْ يَتْرُكُوا قَوْلَ الرَّسُو … لِ لِمَا رَأَوْهُ أَوْ لِقَوْلِ فُلانِ
لَمْ يُحْدِثُوا حَدَثًا وَلَمْ يَتَفَرَّقُوا … في دِينِهِمْ كَتَفَرُّقِ العُمْيَانِ
وَرَمَتْهُمُ أَعْدَاؤُهُمْ بِعُيُوبِهَا … مَاذَا يَضِيرُهُمُ مِنَ البُهْتَانِ
خَلَقَتْ لَهمْ أَلْقَابَ سُوْءٍ مِثْلَ مَا … نَبَزَ الصَّحابَةَ عَابِدُو الأَوثَانِ
والله طَهَّرَهُمْ وَأَعْلَى قَدْرَهُمْ … عَنْ نَبْزِ كُلِّ مُعَطِّلٍ خَوَّانِ
مَا حَرَّفُوا مِنْ آيَةٍ كَلَّا وَلَا … رَدُّوا حَدِيثًا جَاءَ إِلَّا الْوَانِي
هُمْ وَارِثُوا نُور الرَّسُولِ فَلُذْ بِهِمْ … إِنْ كُنْتَ تَبْغِي خَالِصَ الإِيمَانِ
أَهْلُ الحَدِيثِ هُمُ الأُلَى عَمِلُوا بِهِ … لَا المُكْثِرُونَ وَلَا ذَوُو الإِتْقَانِ
إِلَّا إِذَا عَمِلُوا فَهُمْ أَوْلَى بِهِ … من غَيْرِهِمْ حَقًّا بِلا نُكْرَانِ
فَاعْكُفْ عَلَى أَسْفَارِهِمْ تَنَلِ المُنَى … واعْمَلْ بِهَا في السِّرِّ والإِعْلانِ
لا سِيَّمَا هَذَا الْكِتَابُ المُنْتَقَى … فَهُوَ الشِّفَاءُ لِغُلَّةِ الظَّمْآنِ
واشْكُرْ مُؤَلِّفَهُ فَكَمْ قَاسَى العَنَا … غَوْصًا على اليَاقُوتِ والمَرْجَانِ

حَتَّى أَجَادَ بِحِكْمَةٍ تَرْصِيفَهُ فَدَنَا جَنَى جَنَّاتِهِ لِلْجَانِي
مِنْ قَبْلِهِ أَبْدَى التَّآلِيفَ الَّتِي سَارَتْ مَسِيرَ الشَّمسِ في الأوطانِ
فَجَزَاهُ رَبُّ النَّاسِ خَيْرَ جَزَائِهِ وَحَبَاهُ فِي الدَّارَيْنِ كُلَّ أَمَانِ
تَاريخُهُ (بُشْرَى لَكُمْ يَا مَعْشَرَ النـ ـجَبَاءِ لُبًّا) في رَبيعِ الثاني
يَا رَبِّ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ مَا غَنَّتِ الْوَرْقَاءُ فِي الأَغْصَانِ
وَاغْفِرْ لَناظِمِهَا مَحَمَّدِ الهِلا لِي ذَنْبَهُ يَا وَاسِعَ الْغفْرَانِ
فَرِّجْ بِفَضلِكَ يَا كَرِيمُ كُرُوبَهُ وَاخْتِمْ لَنَا بِالْخَيْرِ وَالرِّضْوانِ

تم ـ بحمد الله وحسن توفيقه ـ
الجزء العاشِرُ من كتاب «تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي»
مُذَيّلًا بكتاب «شفاء الغلل شرح كتاب العلل»
للإمام أبي عيسى الترمذي رحمنا الله وإياه

* * *

فهرس أطراف الحديث والأثر

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
حرف الهمزة		
آخر آية أنزلت أو آخر شيء نزل ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾	البراء بن عازب	٣٠٤١
آخر سورة أنزلت المائدة	عبد الله بن عمرو	٣٠٦٣
آخر قرية من قرى الإسلام خرابًا المدينة	أبو هريرة	٣٩١٩
آلى رسول الله من نسائه وحرم	عائشة	١٢٠١
آمركم أن تؤدوا خمس ما غنمتم	عبد الله بن عباس	١٥٩٩
آمركم بأربع الإيمان بالله ثم فسرها لهم	عبد الله بن عباس	٢٦١١
آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر	أبو هريرة	٣٦٧٧
آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون	البراء بن عازب	٣٤٤٠
آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف	أبو هريرة	٢٦٣١
أبرأ إلى كل خليل من خله، ولو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت	عبد الله بن مسعود	٣٦٥٥
أبرد، ثم أراد أن يقيم فقال رسول الله: أبرد في الظهر	أبو ذر	١٥٨
أبشر عمار! تقتلك الفئة الباغية	أبو هريرة	٣٨٠٠
أبشر! فإن الله يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المذنب	أبو هريرة	٢٠٨٨
أبشروا يا بني تميم، قالوا: بشرتنا فأعطنا، قال: فتغير وجه	عمران بن حصين	٣٩٥١
أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم	عائشة	٢٩٧٦
أبك جنون؟ قال: لا. قال: أحصنت؟ قال: نعم، قال: فأمر به فرجم	جابر بن عبد الله	١٤٢٩
أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم؟ إنما هلك من كان	أبو هريرة	٢١٣٣
أبو بكر سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله	عمر بن الخطاب	٣٦٥٦
أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي	عبد الرحمن بن عوف	٢٧٤٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين	علي بن أبي طالب	٣٦٦٦
أبـوك فـلان، فـنـزلـت: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ... (١٠١)﴾	أنس بن مالك	٣٠٥٦
أبي يغترون أم علي يجترئون، فبي حلفت لأبعثن على	أبو هريرة	٢٤٠٤
أتؤديان زكاته؟ قالتا: لا، قال فقال لهما رسول الله: أتحبان	عبد الله بن عمرو	٦٣٧
أتؤذيك هوامك هذه؟	كعب بن عجرة	٩٥٣
أتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة	أبو هريرة	٣٩٣٥
أتاني آت من عند ربي فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي	عوف بن مالك	٢٤٤١
أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة	عبد الله بن عباس	٣٢٣٣
أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم	السائب بن خلاد	٨٢٩
أتاني جبريل فبشرني فأخبرني أنه من مات لا يشرك بالله	أبو ذر	٢٦٤٤
أتاني جبريل فقال: إني كنت أتيتك البارحة فلم يمنعني	أبو هريرة	٢٨٠٦
أتاني داعي الجن فأتيتهم فقرأت عليهم، فانطلق فأرانا	عبد الله بن مسعود	٣٢٥٨
أتاه أمر فسر به فخر لله ساجدًا	أبو بكرة	١٥٧٨
أتدرون ما أخبارها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم	أبو هريرة	٢٤٢٩، ٣٣٥٣
أتدرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا يا رسول الله من لا	أبو هريرة	٢٤١٨
أتدرون ما هذان الكتابان؟ فقلنا: لا يا رسول الله إلا أن	عبد الله بن عمرو	٢١٤١
أتدري أين تذهب هذه؟	أبو ذر	٢١٨٦
أتدري لم بعثت إليك؟ لا تصيبن شيئًا بغير إذني فإنه	معاذ بن جبل	١٣٣٥
أتدري ما حق الله على العباد؟ قلت: الله ورسوله أعلم	معاذ بن جبل	٢٦٤٣
أتدري ما قطعت له؟ إنما قطعت له الماء العد	أبيض بن حمّال	١٣٨٠
أتدري يا أبا ذر أين تذهب هذه؟ قال قلت: الله ورسوله	أبو ذر	٣٢٢٧
أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ قالوا: نعم	عبد الله بن مسعود	٢٥٤٧
أترون أن الله يسمع كلامنا هذا؟ فقال الآخر: إنا إذا رفعنا	عبد الله بن مسعود	٣٢٤٩
أترون أن الله يسمع ما نقول؟ فقال الآخر: يسمع إذا جهرنا	عبد الله بن مسعود	٣٢٤٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أترون هذه هانت على أهلها حين ألقوها؟ قالوا: من هوانها	مستورد بن شداد	٢٣٢١
أترى بما أقول بأسًا؟ فيقول: لا ففي هذا أنزل	عائشة	٣٣٣١
أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق	عائشة	١١١٨
أتزوجت يا جابر؟ فقلت: نعم	جابر بن عبد الله	١١٠٠
أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب	عائشة	١٤٣٠
أتشهد أن لا إله إلا الله؟ أتشهد أن محمدًا رسول الله؟	عبد الله بن عباس	٦٩١
أتشهد أني رسول الله؟ فنظر إليه ابن صياد	عبد الله بن عمر	٢٢٤٩
أتضامون في رؤية القمر ليلة البدر؟ وتضامون في رؤية	أبو هريرة	٢٥٥٤
أتعجبون من هذه؟ لمناديل سعد في الجنة خير مما ترون	أنس بن مالك	١٧٢٣
أتي النبي بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس	أبو هريرة	١٨٣٧
أتي بالبراق ليلة أسري به ملجمًا مسرجًا فاستصعب عليه	أنس بن مالك	٣١٣١
أتي برجل قد شرب الخمر، فضربه بجريدتين نحو الأربعين	أنس بن مالك	١٤٤٣
أتي رسول الله بدابة طويلة الظهر ـ ممدودة هكذا ـ خطوه	حذيفة بن اليمان	٣١٤٧
أتي رسول الله بسارق فقطعت يده، ثم أمر بها فعلقت	فضالة بن عبيد	١٤٤٧
أجرى المضمر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع	عبد الله بن عمر	١٦٩٩
أجل إنها صلاة رغبة ورهبة، إني سألت الله فيها ثلاثًا	خباب بن الأرت	٢١٧٥
أحابستنا هي، قالوا: إنها قد أفاضت، فقال رسول الله: فلا	عائشة	٩٤٣
أحب الأسماء إلى الله عز وجل: عبد الله وعبد الرحمن	عبد الله بن عمر	٢٨٣٣
أحب الشراب إلى رسول الله الحلو البارد	عائشة	١٨٩٥
أحب النساء إلى رسول الله فاطمة ومن الرجال علي	بريدة بن الحصيب	٣٨٦٨
أحب عبادي إلي أعجلهم فطرًا	أبو هريرة	٧٠٠
أحب لك ما أحب لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي	علي	٢٨٢
أحبب حبيبك هونًا ما، عسى أن يكون بغيضك يومًا ما	أبو هريرة	١٩٩٧
أحبوا الله لما يغذوكم من نعمه، وأحبوني بحب الله، وأحبوا	عبد الله بن عباس	٣٧٨٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أحبيه فإني أحبه	عائشة	٣٨١٨
أحد أحد	أبو هريرة	٣٥٥٧
أحرورية أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض فلا تؤمر بقضاء هذا	عائشة	١٣٠
أحسن إليها، فإذا وضعت حملها فأخبرني، ففعل فأمر بها	عمران بن حصين	١٤٣٥
أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس	أنس بن مالك	١٦٨٧
أحصوا هلال شعبان لرمضان	أبو هريرة	٦٨٧
أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى	عبد الله بن عمر	٢٧٦٣
أحق ما بلغني عنك؟ قال: وما بلغك عني؟	عبد الله بن عباس	١٤٢٧
أخبرني رسول الله أنه يموت، فبكيت، ثم أخبرني أني سيدة	أم سلمة	٣٨٧٣، ٣٨٩٣
أخذ الجزية من مجوس هجر	عبد الرحمن بن عوف	١٥٨٦، ١٥٨٧
أخذ رسول الله الجزية من مجوس البحرين وأخذها عمر	السائب بن يزيد	١٥٨٨
أخذت ثلاثة أكمؤ أو خمسًا أو سبعًا فعصرتهن فجعلت	أبو هريرة	٢٠٦٩
أخّر طواف الزيارة إلى الليل	عبد الله بن عباس وعائشة	٩٢٠
أخّر عني يا عمر، إني خيرت فاخترت، قد قيل لي: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ... ﴿٨٠﴾﴾	عمر بن الخطاب	٣٠٩٧
أخرجت إلينا عائشة كساء ملبدًا وإزارًا غليظًا، فقالت: قبض	عائشة	١٧٣٣
أخرجوا من النار من ذكرني يومًا أو خافَني في مقام	أنس بن مالك	٢٥٩٤
أخرجوا من النار من قال: لا إله إلا الله	أنس بن مالك	٢٥٩٣
أخرجوا نبيهم، ليهلكن، فأنزل الله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ... ﴿٣٩﴾﴾	عبد الله بن عباس	٣١٧١
أخرجوهما، فلما أخرجا، قال لهما: لأي شيء اشتد صياحكما؟	أبو هريرة	٢٥٩٩
أخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك	أبو هريرة	٢٨٣٧
أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك	أبو هريرة	١٢٦٤
أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب كما اختلفت	أنس بن مالك	٣١٠٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون	أبو سعيد الخدري	٢٥٦٢
أذَّن في أذن الحسن بن عليّ حين ولدته فاطمة بالصلاة	أبو رافع	١٥١٤
أذّن في الناس فاجتمعوا، فلما أتى البيداء أحرم	جابر بن عبد الله	٨١٧
أرأيت الذين ماتوا وهم يشربون الخمر لما نزل تحريم	عبد الله بن عباس	٣٠٥٢
أرأيت لو أن أحدنا رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع؟	عبد الله بن عمر	٣١٧٨
أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم	عبد الله بن عباس	٧١٦
أرأيتكم ليلتكم هذه على رأس مائة سنة منها لا يبقى	عبد الله بن عمر	٢٢٥١
أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم	أبو هريرة	٢٨٦٨
أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس: النياحة	أبو هريرة	١٠٠١
أربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن من صلاة السحر	عمر بن الخطاب	٣١٢٨
أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والسواك، والنكاح	أبو أيوب	١٠٨٠
أربع من كن فيه كان منافقًا وإن كانت فيه خصلة منهن	عبد الله بن عمر	٢٦٣٢
أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر	أنس بن مالك	٣٧٩٠، ٣٧٩١
أرخص في بيع العرايا بخرصها	زيد بن ثابت	١٣٠٢
أرخص للرعاء أن يرموا يومًا ويدعوا يومًا	عاصم بن عدي	٩٥٤
أردت أن أنهى عن الغيال، فإذا فارس والروم يفعلون	جدامة بنت وهب	٢٠٧٦
أرضيت من نفسك ومالك بنعلين؟ قالت: نعم	عامر بن ربيعة	١١١٣
أريته في المنام وعليه ثياب بياض، ولو كان من أهل النار	عائشة	٢٢٨٨
أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا	لقيط بن صبرة	٧٨٨
أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك	عبد الله بن عمر	٣٤٤٣
أسرعوا بالجنازة فإن تك خيرًا تقدموها إليه	أبو هريرة	١٠١٥
أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر	رافع بن خديج	١٥٤
أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص	عقبة بن عامر	٣٨٤٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها	عبد الله بن عمر	٣٩٤٨، ٣٩٤١، ٣٩٤٩
أسلم وغفار ومزينة خير من تميم وأسد وغطفان	أبو بكرة	٣٩٥٢
أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره	عبد الله بن عمر	١١٢٨
أسلمت؟ قال: لا، قال: فإني نهيت عن زبد المشركين	عياض بن حمار	١٥٧٧
أسهم لقوم من اليهود قاتلوا معه	محمد بن مسلم الزهري	١٥٥٨
أشبهت خلقي وخلقي	البراء بن عازب	٣٧٦٥
أشد الناس عذابًا يوم القيامة اثنان: امرأة عصت زوجها	عمرو بن الحارث	٣٥٩
أشد تعجيلًا للظهر منكم، وأنتم أشد تعجيلًا للعصر منه	أم سلمة	١٦١
أشعر كلمة تكلمت بها العرب قول لبيد: ألا كل شيء	أبو هريرة	٢٨٤٩
أصبت حكم الله فيهم وكانوا أربعمائة	جابر بن عبد الله	١٥٨٢
أصبنا سبايا يوم أوطاس لهن أزواج في قومهن	أبو سعيد الخدري	٣٠١٧، ١١٣٢
أصدق الرؤيا بالأسحار	أبو سعيد الخدري	٢٢٧٤
أصدق ذو اليدين؟ فقال الناس: نعم	أبو هريرة	٣٩٩
أصدقة هي أم هدية؟ فإن قالوا: صدقة، لم يأكل، وإن قالوا	معاوية بن حيدة	٦٥٦
أصلاتان معًا؟ قلت: يا رسول الله إني لم أكن ركعت ركعتي	قيس بن عمرو	٤٢٢
أصليت؟ قال: قم فاركع	جابر بن عبد الله	٥١٠
أطعمنا رسول الله لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر	جابر بن عبد الله	١٧٩٣
أطيب الطيب المسك	أبو سعيد الخدري	٩٩١
أعتق رقبة. قال: فضربت صفحة عنقي بيدي فقلت: لا والذي	سلمة بن صخر	٣٢٩٩، ١٢٠٠
أعتق ستة أعبد له عند موته، ولم يكن له مال غيرهم	عمران بن حصين	١٣٦٤
أعتق صفية، وجعل عتقها صداقها	أنس بن مالك	١١١٥
أعددت لعبادي الصالحين، ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت	أبو هريرة	٣٢٩٢، ٣١٩٧
أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين وإنه لأبغض الخلق إلي	صفوان بن أمية	٦٦٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أعطاها السدس، قال: ومن سمع ذلك معك؟	المغيرة بن شعبة	٢١٠٠
أعطه إياه، فإن خيار الناس أحسنهم قضاء	أبو رافع	١٣١٨
أعطيتك، وخولتك، وأنعمت عليك فماذا صنعت؟	أنس بن مالك	٢٤٢٧
أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف	عائشة	١٠٨٩
أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز	أبو هريرة	٣٥٥٠
أعندك غداء؟ فأقول: لا، فيقول: إني صائم	عائشة	٧٣٤
أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، لا أحصي ثناء	عائشة	٣٤٩٣
أعوذ بوجهك، فلما نزلت: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم...﴾	جابر بن عبد الله	٣٠٦٥
أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون من بعدي	كعب بن عجرة	٦١٤
أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامَّة	عبد الله بن عباس	٢٠٦٠
أغرب مقبوحًا منبوحًا أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ	عمار بن ياسر	٣٨٨٨
أغلقوا الباب، وأوكئوا السقاء، وأكفئوا الإناء، أو خمروا	جابر بن عبد الله	١٨١٢
أفاض قبل طلوع الشمس	عبد الله بن عباس	٨٩٥
أفرد الحج	عائشة وعبد الله بن عمر	٨٢٠
أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام، تورثوا الجنان	أبو هريرة	١٨٥٤
أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا	عبد الله بن سلام	٢٤٨٥
أفضل الدينار، دينار ينفقه الرجل على عياله، ودينار ينفقه	ثوبان بن بجدد	١٩٦٦
أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله	جابر بن عبد الله	٣٣٨٣
أفضل الصدقات، ظل فسطاط في سبيل الله، ومنيحة خادم في	أبو أمامة	١٦٢٧
أفضل الصوم صوم أخي داود، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا	عبد الله بن عمرو	٧٧٠
أفضل الصيام بعد شهر رمضان، شهر الله المحرم	أبو هريرة	٧٤٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم، وأفضل	أبو هريرة	٤٣٨
أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة	زيد بن ثابت	٤٥٠
أفضلكم من تعلَّم القرآن وعلَّمه	عثمان بن عفان	٢٩٠٨
أفضله لسان ذاكر، وقلب شاكر، وزوجة مؤمنة تعينه على	ثوبان بن بجدد	٣٠٩٤
أفطر الحاجم والمحجوم	رافع بن خديج	٧٧٤
أفطر بعرفة، وأرسلت إليه أم الفضل بلبن فشرب	عبد الله بن عباس	٧٥٠
أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وينفع بهن من	عبد الله بن عباس	٣٥٧٠
أفلا أكون عبدًا شكورًا	المغيرة بن شعبة	٤١٢
أقام رسول الله ﷺ بالمدينة عشر سنين يضحي	عبد الله بن عمر	١٥٠٧
أقرأني رسول الله ﷺ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾	عبد الله بن مسعود	٢٩٤٠
أقرئ قومك السلام فإنهم ما علمت أعفة صبر	أنس وأبو طلحة	٣٩٠٣
أقرب الناس هديًا ودلًا وسمتًا برسول الله ﷺ ابن مسعود حتى	حذيفة بن اليمان	٣٨٠٧
أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن	عمرو بن عبسة	٣٥٧٩
أقطعه أرضًا بحضرموت	وائل بن حجر	١٣٨١
أقعده وألقى عليه الأذان حرفًا حرفًا	أبو محذورة	١٩١
أقم معنا إن شاء الله، فأمر بلالًا فأقام حين طلع الفجر	بريدة بن الحصيب	١٥٢
أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم	أنس بن مالك	٤٠٠
أكان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر؟ قالت: نعم	عائشة	٧٦٣
أكان يسر بالقراءة أم يجهر؟ فقالت: كل ذلك قد كان يفعل	عائشة	٤٤٩
أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز	أبو هريرة	٣٦٠١
أكثروا ذكر هاذم اللذات	أبو هريرة	٢٣٠٧
أكلَّ ولدك قد نحلته مثل ما نحلت هذا؟ قال: لا	النعمان بن بشير	١٣٦٧
أكلت مع رسول الله ﷺ لحم حبارى	سفينة	١٨٢٨
أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم	أبو هريرة	١١٦٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله؟ قلت: يا رسول الله	عائشة	٧٣٩
ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟ قالوا: بلى يا رسول الله	أبو بكرة	١٩٠١، ٣٠١٩
ألا أخبرتكم أنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين	المغيرة بن شعبة	٣١٥٥
ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا، أو أفضل؟ سبحان الله	سعد بن أبي وقاص	٣٥٦٨
ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟	أبو الدرداء	٢٥٠٩
ألا أخبركم بأكبر الكبائر	أبو بكرة	٢٣٠١
ألا أخبركم بأهل الجنة: كل ضعيف متضعف لو أقسم	حارثة بن وهب	٢٦٠٥
ألا أخبركم بخيار أمرائكم وشرارهم: خيارهم الذين تحبونهم	عمر بن الخطاب	٢٢٦٤
ألا أخبركم بخير الشهداء، الذي يأتي بشهادته	زيد بن خالد الجهني	٢٢٩٥
ألا أخبركم بخير الناس؟ رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله	عبد الله بن عباس	١٦٥٢
ألا أخبركم بخير دور الأنصار، أو بخير الأنصار؟	أنس بن مالك	٣٩١٠
ألا أخبركم بخيركم من شركم؟ قال: فسكتوا	أبو هريرة	٢٢٦٣
ألا أخبركم بمن يحرم على النار، أو بمن تحرم عليه النار؟	عبد الله بن مسعود	٢٤٨٨
ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله	عوف بن الحارث	٢٧٢٤
ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟ قلت: بلى	قيس بن سعد	٣٥٨١
ألا أدلك على سيد الاستغفار؟ اللهم أنت ربي	شداد بن أوس	٣٣٩٣
ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة وأسرع رجعة؟ قوم شهدوا	عمر بن الخطاب	٣٥٦١
ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟	أبو هريرة	٥١
ألا أدلكما على ما هو خير لكما من الخادم؟ إذا أخذتما	علي بن أبي طالب	٣٤٠٨
ألا أصلك، ألا أحبوك، ألا أنفعك؟ قال: بلى يا رسول الله	أبو رافع	٤٨٢
ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ فصلى، فلم يرفع يديه إلا	عبد الله بن مسعود	٢٥٧
ألا أعلمك بأكثر مما سبحت به	صفية بنت حيي	٣٥٥٤
ألا أعلمك كلمات إذا قلتهن غفر الله لك وإن كنت مغفورًا لك؟	علي بن أبي طالب	٣٥٠٤
ألا أعلمك كلمات تقولها إذا أويت إلى فراشك	البراء بن عازب	٣٣٩٤
ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها	أبو الدرداء	٣٣٧٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها، إلا ذكر الله	أبو هريرة	٢٣٢٢
ألا إن القوة الرمي ـ ثلاث مرات ـ ألا إن الله سيفتح لكم	عقبة بن عامر	٣٠٨٣
ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فقال عمر: فوالله	عبد الله بن عمر	١٥٣٣
ألا إن ربكم ليس بأعور، ألا وإنه أعور عينه اليمنى	عبد الله بن عمر	٢٢٤١
ألا إن صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر أو أنثى	عبد الله بن عمرو	٦٧٤
ألا إن عيبتي التي آوي إليها أهل بيتي، وإن كرشي الأنصار	أبو سعيد الخدري	٣٩٠٤
ألا إنها ستكون فتنة، فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟	علي بن أبي طالب	٢٩٠٦
ألا تستحيون؟ إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على	ثوبان بن بجدد	١٠١٢
ألا رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ	جابر بن عبد الله	٢٩٢٥
ألا قلتِ فكيف تكونان خيرًا مني؟ وزوجي محمَّد وأبي هارون	صفية بنت حيي	٣٨٩٢
ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي	عبد الله بن عمر	١٧٠٥
ألا من قتل نفسًا معاهدةً له ذمة الله وذمة رسوله فقد	أبو هريرة	١٤٠٣
ألا من ولي يتيمًا له مال فليتجر فيه، ولا يتركه حتى	عبد الله بن عمرو	٦٤١
ألا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به	عبد الله بن عباس	١٧٢٧
ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته	المقدام بن معديكرب	٢٦٦٤
ألا واستوصوا بالنساء خيرًا، فإنما هن عوان عندكم ليس	عمرو بن الأحوص	١١٦٣
ألا يتبع كل إنسان ما كانوا يعبدون فيثمل لصاحب الصليب	أبو هريرة	٢٥٥٧
ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر	عبد الله بن عباس	٢٠٩٨
ألست أول من أسلم، ألست صاحب كذا	أبو سعيد الخدري	٣٦٦٧
ألست تؤمن بالله ورسوله؟ قال: لا، قال: ارجع فلن أستعين	عائشة	١٥٥٨
ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام	أنس بن مالك	٣٥٢٤، ٣٥٢٥
ألقوها وما حولها وكلوه	ميمونة بنت الحارث	١٧٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ألك بينة؟ قال: لا، قال: فلك يمينه، قال: يا رسول الله! إن	وائل بن حجر	١٣٤٠
ألك والدان؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد	عبد الله بن عمرو	١٦٧١
ألم أجعل لك سمعًا وبصرًا ومالًا وولدًا، وسخرت لك الأنعام	أبو هريرة	٢٤٢٨
ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب! قال: فماذا	أبو هريرة	٢٣٨٢
ألهاكم التكاثر قال: يقول ابن آدم مالي مالي، وهل لك من	عبد الله بن مسعود	٢٣٤٢
أليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة، وابن مسعود صاحب	أبو هريرة	٣٨١١
أليس قد أمر الله بالبر. والله! لا أطعم طعامًا ولا أشرب	سعد بن أبي وقاص	٣١٨٩
أما أنا فلا آكل متكئًا	أبو جحيفة	١٨٣٠
أما إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما	أبو سعيد	٢٤٦٠
أما إنه إن كان قوله صادقًا فقتلته دخلت النار	أبو هريرة	١٤٠٧
أما إنه سيكون	الزبير بن العوام	٣٣٥٦
أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد	سعد بن أبي وقاص	٣٠٦٦
أما إنهم سيغلبون. فذكره أبو بكر لهم فقالوا: اجعل بيننا	عبد الله بن عباس	٣١٩٣
أما بعد! أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي والله! ما علمت	عائشة	٣١٨٠
أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه	سعد بن أبي وقاص	٣٧٢٤
أما كنت تدعو؟ أما كنت تسأل ربك العافية، قال: كنت أقول	أنس بن مالك	٣٤٨٧
أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ	أبو هريرة	٢٠٤
أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله	أبو هريرة	٥٨٢
أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيد للمسلمين	عمر بن الخطاب	٧٧١
أمتي يوم القيامة غر من السجود محجلون من الوضوء	عبد الله بن بسر	٦٠٧
أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف شعره	عبد الله بن عباس	٢٧٣
أمر بالهجرة فنزلت عليه: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ... ﴿٨٠﴾﴾	عبد الله بن عباس	٣١٣٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أمر بتسمية المولود يوم سابعه، ووضع الأذى عنه والعق	عبد الله بن عمرو	٢٨٣٢
أمر بسد الأبواب إلا باب أبي بكر	عائشة	٣٦٧٨
أمر بسد الأبواب إلا باب علي	عبد الله بن عباس	٣٧٣٢
أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية	عبد الله بن عمرو	١٤٨٨
أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة	أنس بن مالك	١٩٣
أمر بوضع اليدين ونصب القدمين	سعد بن أبي وقاص	٢٧٧
أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب	عائشة	٥٩٤
أمر رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء يوم العاشر	عبد الله بن عباس	٧٥٥
أمر رسول الله ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة: الحية والعقرب	أبو هريرة	٣٩٠
أمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن يعمر عائشة من التنعيم	عبد الرحمن بن أبي بكر	٩٣٤
أمراء يكونون بعدي يميتون الصلاة، فصل الصلاة لوقتها	أبو ذر	١٧٦
أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله	أنس بن مالك	٢٦٠٨
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	جابر بن عبد الله	٣٣٤١
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	أبو هريرة	٢٦٠٦
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله	عمر بن الخطاب	٢٦٠٧
أمرنا أن نسبح دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين	زيد بن ثابت	٣٤١٣
أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا ننزي	عبد الله بن عباس	١٧٠١
أمرنا النبي ﷺ أن نشهد الجمعة من قباء	(رجل من أهل قباء)	٥٠١
أمرنا بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى	عبد الله بن عمر	٢٧٦٤
أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري	زيد بن أرقم	٢٠٧٩
أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في أفواه المداحين التراب	أبو هريرة	٢٣٩٤
أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب	المقداد بن الأسود	٢٣٩٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وأن لا نضحي	علي بن أبي طالب	١٤٩٨
أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا ثلاثة أن يتقدمنا أحدنا	سمرة بن جندب	٢٣٣
أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع أمرنا: باتباع الجنائز	البراء بن عازب	٢٨٠٩
أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة	عقبة بن عامر	٢٩٠٣
أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ عليه وهو على المنبر، فقرأت	عبد الله بن مسعود	٣٠٢٤
أمره بالتيمم للوجه والكفين	عمار بن ياسر	١٤٤
أمرهم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة	عائشة	١٥١٣
أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك. فقلت: فإني أمسك سهمي	كعب بن مالك	٣١٠٢
أمسك عليك زوجك واتق الله	أنس بن مالك	٣٢١٢
أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك	عقبة بن عامر	٢٤٠٦
أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، ولا إله إلا الله	عبد الله بن مسعود	٣٣٩٠
أمك، قال: قلت: ثم من؟ قال: أمك، قال: قلت: ثم من؟ قال: أمك	معاوية بن حيدة	١٨٩٧
أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ... ﴿٩٥﴾﴾	زيد بن ثابت	٣٠٣٣
أمني جبريل عند البيت مرتين، فصلى الظهر في الأولى	عبد الله بن عباس	١٤٩
أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعًا أو تبيعة، ومن كل أربعين	معاذ بن جبل	٦٢٣
أن أتخذ أنفًا من ذهب	عرفجة بن أسعد	١٧٧٠
أن أرواحهم في طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، وتأوي	عبد الله بن مسعود	٣٠١١
أن أوتر قبل أن أنام	أبو هريرة	٤٥٥
أن الأقرع بن حابس قدم على النبي ﷺ فقال أبو بكر: يا رسول الله	عبد الله بن الزبير	٣٢٦٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن	حذيفة بن اليمان	٢١٧٩
أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال	أبو قتادة	١٧١٢
أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين	عبد الله بن عباس	١٧١٥
أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه تماثيل أو صورة	أبو سعيد الخدري	٢٨٠٥
أن النبي ﷺ شرب لبنًا فدعا بماء فمضمض، وقال: إن له دسمًا	عبد الله بن عباس	٨٩
أن النبي ﷺ قال له: يا بني	أنس بن مالك	٢٨٣١
أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثًا	أنس بن مالك	١٨٨٤
أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خفين أسودين ساذجين، فلبسهما	بريدة بن الحصيب	٢٨٢٠
أن امرأتين كانتا ضرتين فرمت إحداهما الأخرى بحجر	المغيرة بن شعبة	١٤١١
أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر	عمر بن الخطاب	٢٦١٠
أن تجعل لله ندًا وهو خلقك، قال: قلت ثم ماذا: قال: أن	عبد الله بن مسعود	٣١٨٢
أن تجعل لله ندًا وهو خلقك، وأن تقتل ولدك من أجل	عبد الله بن مسعود	٣١٨٣
أن ثمانين هبطوا على رسول الله ﷺ وأصحابه من جبل التنعيم	أنس بن مالك	٣٢٦٤
أن جبريل جعل يدس في في فرعون الطين خشية أن يقول	عبد الله بن عباس	٣١٠٨
أن رجلًا سلم على النبي ﷺ وهو يبول فلم يرد عليه	عبد الله بن عمر	٩٠، ٢٧٢٠
أن رجلًا صلى خلف الصف وحده	وابصة بن معبد	٢٣٠
أن رجلًا قتل نفسه فلم يصل عليه النبي	جابر بن سمرة	١٠٦٨
أن رجلًا مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلا عبدًا	عبد الله بن عباس	٢١٠٦
أن رجلًا من قومه صاد أرنبًا أو اثنين فذبحهما بمروة	جابر بن عبد الله	١٤٧٢
أن زوج بريرة كان عبدًا أسود لبني المغيرة، يوم أعتقت	عبد الله بن عباس	١١٥٦
أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم يرجع	جابر بن عبد الله	٥٨٣
أن موسى عليه السلام كان رجلًا حييًا ستيرًا ما يرى من جلده شيء استحياء	أبو هريرة	٣٢٢١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أن ناسًا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها، فبعثهم	أنس بن مالك	٧٢
أن هذه الآية: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ نزلت في انتظار	أنس بن مالك	٣١٩٦
أنأكل ما تقتل ولا نأكل ما يقتل الله؟ فأنزل الله: ﴿فَكُلُوا۟﴾	عبد الله بن عباس	٣٠٦٩
أنا أهل أن أتقى، فمن اتقاني فلم يجعل معي إلهًا، فأنا	أنس بن مالك	٣٣٢٨
أنا أول الناس خروجًا إذا بعثوا، وأنا خطيبهم إذا وفدوا	أنس بن مالك	٣٦١٠
أنا أول من تنشق عنه الأرض، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم	عبد الله بن عمر	٣٦٩٢
أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى حلة من حلل الجنة	أبو هريرة	٣٦١١
أنا الله، وأنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها من اسمي	عبد الرحمن بن عوف	١٩٠٧
أنا الملك من ذا الذي يدعوني فأستجيب له؟ من ذا الذي يسألني	أبو هريرة	٤٤٦
أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب	البراء بن عازب	١٦٨٨
أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين	جرير بن عبد الله	١٦٠٤
أنا حرب لمن حاربتم، وسلم لمن سالمتم	زيد بن أرقم	٣٨٧٠
أنا دار الحكمة وعلي بابها	علي بن أبي طالب	٣٧٢٣
أنا سيد الناس يوم القيامة هل تدرون لم ذاك؟ يجمع الله	أبو هريرة	٢٤٣٤
أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد	أبو سعيد	٣٦١٥
أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني	أبو هريرة	٢٣٨٨
أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني	أبو هريرة	٣٦٠٣
أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وأشار بأصبعيه يعني	سهل بن سعد	١٩١٨
أنت أخي في الدنيا والآخرة	عبد الله بن عمر	٣٧٢٠
أنت جميلة	عبد الله بن عمر	٢٨٣٨
أنت صاحبي على الحوض، وصاحبي في الغار	عبد الله بن عمر	٣٦٧٠
أنت عتيق الله من النار، فيومئذ سمي عتيقًا	عائشة	٣٦٧٩
أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي	علي	٣٧٣٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي	جابر بن عبد الله	٣٧٣١
أنت مني وأنا منك	البراء بن عازب	٣٧١٦
أنزل الله عليّ أمانين لأمتي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ... ﴿٣٣﴾﴾	أبو موسى	٣٠٨٢
أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، فأقام بمكة	عبد الله بن عباس	٣٦٢١
أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات، فنسخ من ذلك خمسًا	عائشة	١١٥٠
أنزلت المائدة من السماء خبزًا ولحمًا، وأمروا أن لا يخونوا	عمار بن ياسر	٣٠٦١
أنعت لك الكرسف، فإنه يذهب الدم، قالت: هو أكثر من ذلك	حمنة بنت جحش	١٢٨
أنفجنا أرنبًا بمر الظهران فسعى أصحاب النبي ﷺ خلفها	أنس بن مالك	١٧٨٩
أنقوها غسلًا واطبخوا فيها، ونهى عن كل سبع ذي ناب	أبو ثعلبة	١٧٩٦
أنه أسلم فأمره النبي ﷺ أن يغتسل بماء وسدر	قيس بن عاصم	٦٠٥
أنه أصابهم جوع، فأعطاهم رسول الله ﷺ تمرة تمرة	أبو هريرة	٢٤٧٤
أنه استغيث على بعض أهله، فجد به السير وأخر المغرب	عبد الله بن عمر	٥٥٥
أنه باع من النبي ﷺ به بعيرًا واشترط ظهره إلى أهله	جابر بن عبد الله	١٢٥٣
أنه رأى النبي ﷺ مستلقيًا في المسجد، واضعًا إحدى رجليه	عبد الله بن زيد	٢٧٦٥
أنه رأى رسول الله ﷺ عند أحجار الزيت يستسقي، وهو مقنع	آبي اللحم	٥٥٧
أنه قرأ على النبي ﷺ: ﴿خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ فقال: من ضُعف	عبد الله بن عمر	٢٩٣٦
أنه وصف حسن الخلق، فقال: هو بسط الوجه، وبذل المعروف	عبد الله بن المبارك	٢٠٠٥
أنها اختلعت على عهد النبي ﷺ فأمرها النبي ﷺ ـ أو أمرت ـ	الربيع بنت معوذ	١١٨٥
أنها في العشر الأواخر من رمضان، وأنها ليلة سبع وعشرين	أُبي بن كعب	٣٣٥١
أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنبًا مشويًا فأكل منه ثم	أم سلمة	١٨٢٩
أنها مشت بنعل واحدة	عائشة	١٧٧٨
إني لأعلم أي يوم أنزلت هذه الآية، أنزلت يوم عرفة	عمر بن الخطاب	٣٠٤٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أهدى دحية الكلبي لرسول الله ﷺ خفين فلبسهما.	المغيرة بن شعبة	١٧٦٩
أهرق الخمر، واكسر الدنان	أبو طلحة	١٢٩٣
أهريقوه	أبو سعيد	١٢٦٣
أهل الجنة جرد مرد كحل لا يفنى شبابهم، ولا تبلى ثيابهم	أبو هريرة	٢٥٣٩
أهل الجنة عشرون ومائة صف: ثمانون منها من هذه الأمة	بريدة بن الحصيب	٢٥٤٦
أهل في دبر الصلاة	عبد الله بن عباس	٨١٩
أويأكل الذئب أحد فيه خير؟	خزيمة بن جزء	١٧٩٢
أوتروا قبل أن تصبحوا	أبو سعيد	٤٦٨
أوجب طلحة	الزبير بن العوام	١٦٩٢ ـ ٣٧٣٨
أوصى بحديقة لأمهات المؤمنين بيعت بأربعمائة ألف	عبد الرحمن بن عوف	٣٧٥٠
أوصى بكتاب الله	عبد الله بن أبي أوفى	٢١١٩
أوصيت؟ قلت: نعم، قال: بكم؟ قلت: بمالي كله في سبيل الله	أبو سعيد	٩٧٥
أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم	عمر بن الخطاب	٢١٦٥
أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي	العرباض بن سارية	٢٦٧٦
أوف بنذرك	عمر بن الخطاب	١٥٣٩
أوفوا بحلف الجاهلية فإنه لا يزيده ـ يعني الإسلام ـ إلا	عبد الله بن عمرو	١٥٨٥
أوقد على النار ألف سنة حتى احمرت، ثم أوقد عليها ألف	أبو هريرة	٢٥٩١
أول زمرة يدخلون الجنة يوم القيامة	أبو سعيد	٢٥٣٥
أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر	أبو هريرة	٢٥٣٧
أول ما ابتدئ به رسول الله ﷺ من النبوة حين أراد الله	عائشة	٣٦٣٢
أول ما تطلبني على الصراط، قال: قلت: فإن لم ألقك على	أنس بن مالك	٢٤٣٣
أول مشهد قد شهده رسول الله ﷺ غبت عنه، أما والله لئن أراني	أنس بن مالك	٣٢٠٠
أول من أسلم علي	زيد بن أرقم	٣٧٣٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أول من صلى علي	عبد الله بن عباس	٣٧٣٤
أولا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه، أو بخل بما لا	أنس بن مالك	٢٣١٦
أولاهما بالله	أبو أمامة	٢٦٩٤
أولم تصنعوا في صلاتكم ما قد علمتم	أنس بن مالك	٢٤٤٧
أولم على صفية بنت حيي بسويق وتمر	أنس بن مالك	١٠٩٥
أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة	عبد الله بن مسعود	٤٨٤
أي أخي أشركنا في دعائك ولا تنسنا	عمر بن الخطاب	٣٥٦٢
أي أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إلى رسول الله ﷺ قالت: أبو	عائشة	٣٦٥٧
أي أهلك أحب إليك؟ قال: فاطمة بنت محمد، فقالا: ما جئناك	أسامة بن زيد	٣٨١٩
أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالتا: ما ديم عليه، وإن	عائشة وأم سلمة	٢٨٥٦
أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ قالت: فاطمة فقيل: من	عائشة	٣٨٧٤
أي بني، محدث، إياك والحدث، قال: ولم أر أحدًا من أصحاب	عبد الله بن مغفل	٢٤٤
أي شيء تمام النعمة؟ قال: دعوة دعوت بها أرجو بها الخير	معاذ بن جبل	٣٥٢٧
أي شيء كان النبي ﷺ يصنع إذا دخل بيته؟ قالت: كان يكون	عائشة	٢٤٨٩
أي يوم هذا؟ قالوا: يوم الحج الأكبر، قال: فإن دماءكم	عمرو بن الأحوص	٢١٥٩
أية ساعة هذه؟ فقال: ما هو إلا أن سمعت النداء وما زدت	عمر بن الخطاب	٤٩٤
أيتخذ الخمر خلًا؟ قال: لا	أنس بن مالك	١٢٩٤
أيرفع الرجل يديه إذا رأى البيت؟ فقال: حججنا مع النبي ﷺ	جابر بن عبد الله	٨٥٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ من قرأ: الله	أبو أيوب	٢٨٩٦
أيعجز أحدكم أن يكسب ألف حسنة؟ فسأله سائل من جلسائه	سعد بن أبي وقاص	٣٤٦٣
أيكم يتجر على هذا؟ فقام رجل فصلى معه	أبو سعيد الخدري	٢٢٠
أيما إهاب دبغ فقد طهر	عبد الله بن عباس	١٧٢٨
أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما	سمرة بن جندب	١١١٠
أيما امرأة سألت زوجها طلاقًا من غير بأس، فحرام عليها	ثوبان بن بجدد	١١٨٧
أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض، دخلت الجنة	أم سلمة	١١٦١
أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل	عائشة	١١٠٢
أيما امرئ أفلس، ووجد رجل سلعته عنده بعينها، فهو	أبو هريرة	١٢٦٢
أيما امرئ مسلم أعتق امرأً مسلمًا كان فكاكه من النار	أبو أمامة	١٥٤٧
أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه، فإنها للذي يعطاها	جابر بن عبد الله	١٣٥٠
أيما رجل عاهر بحرةٍ أو أمةً فالولد ولد زنًا لا يرث	عبد الله بن عمرو	٢١١٣
أيما رجل قال لأخيه: كافر فقد باء بها أحدهما	عبد الله بن عمر	٢٦٣٧
أيما رجل نكح امرأة فدخل بها	عبد الله بن عمرو	١١١٧
أيما عبد تزوج بغير إذن سيده فهو عاهر	جابر بن عبد الله	١١١١ ـ ١١١٢
أيما مؤمن أطعم مؤمنًا على جوع أطعمه الله يوم القيامة	أبو سعيد	٢٤٤٩
أين السائل عمن قضى نحبه؟ قال الأعرابي: أنا يا رسول الله	طلحة	٣٢٠٣ ـ ٣٧٤٢
أين صلى الظهر يوم التروية؟ قال: بمنًى، قال: قلت: فأين	أنس بن مالك	٩٦٤
أين كان النبي ﷺ يضع وجهه إذا سجد؟ فقال: بين كفيه	البراء بن عازب	٢٧١
أينقص الرطب إذا يبس؟ قالوا: نعم، فنهى عن ذلك	سعد بن أبي وقاص	١٢٢٥
أيها الناس: إنه كان اسمي في الجاهلية فلان فسماني رسول الله	عبد الله بن سلام	٣٢٥٦
أيهما أكثر حفظًا للقرآن؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه	جابر بن عبد الله	١٠٣٦
أيهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قلنا: عبد الله	عائشة	٧٠٢
إخوانكم جعلهم الله فتيةً تحت أيديكم، فمن كان أخوه	أبو ذر	١٩٤٥
﴿إدبار ٱلنُّجُومِ﴾ الركعتان قبل الفجر ﴿وَأَدۡبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ الركعتان	عبد الله بن عباس	٣٢٧٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾ انبعث لها رجل عارم عزيز منيع في رهطه	عبد الله بن زمعة	٣٣٤٣
إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه	يزيد بن نعامة	٢٣٩٢
إذا أتاكم المصدق فلا يفارقنكم إلا عن رضًا	جرير بن عبد الله	٦٤٧
إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود	أبو سعيد	١٤١
إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع	علي ومعاذ بن جبل	٥٩١
إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه	سمرة بن جندب	١٢٩٦
إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة بغائط، ولا بول	أبو أيوب	٨
إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه إياه	المقدام بن معديكرب	٢٣٩٢
إذا أحب الله عبدًا حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي	قتادة بن النعمان	٢٠٣٦
إذا أحب الله عبدًا نادى جبريل: إني قد أحببت فلانًا فأحبه	أبو هريرة	٣١٦١
إذا أحدث ـ يعني الرجل ـ وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم	عبد الله بن عمرو	٤٠٨
إذا أخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي	أنس بن مالك	٢٤٠٠
إذا أخذت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على	البراء بن عازب	٣٥٧٤
إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك	أبو هريرة	٦١٨
إذا أذنت فترسل في أذانك، وإذا أقمت فاحدر، واجعل بين	جابر بن عبد الله	١٩٥
إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه	عائشة	٧٩١
إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه قبل أن	عائشة	١٠٤
إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض	أنس بن مالك	١٤
إذا أراد الله بعبد خيرًا استعمله، فقيل: كيف يستعمله	أنس بن مالك	٢١٤٢
إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا	أنس بن مالك	٢٣٩٦
إذا أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب، وإياك	عائشة	١٧٨٠
إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك	عدي بن حاتم	١٤٧٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فأمسك عليك فكل	أبو ثعلبة	١٤٦٤
إذا أصاب أحدكم الحمى، فإن الحمى قطعة من النار	ثوبان بن بجدد	٢٠٨٤
إذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون	أبو سلمة	٣٥١١
إذا أصاب المكاتب حدًا أو ميراثًا، ورث بحساب ما عتق منه	عبد الله بن عباس	١٢٥٩
إذا أصبح أحدكم فليقل: اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا	أبو هريرة	٣٣٩١
إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول	أبو سعيد	٢٤٠٧
إذا أعطت المرأة من بيت زوجها بطيب نفس غير مفسدة	عائشة	٦٧٢
إذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة	أبو عثمان النهدي	٢٧٩١
إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر	سلمان بن عامر	٦٩٥ ـ ٦٥٨
إذا أقبل الليل، وأدبر النهار، وغابت الشمس فقد أفطرت	عمر بن الخطاب	٦٩٨
إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، ولكن ائتوها	أبو هريرة	٣٢٧
إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني خرجت	أبو قتادة	٥٩٢
إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة	أبو هريرة	٤٢١
إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء	عبد الله بن الأرقم	١٤٢
إذا أكل أحدكم طعامًا فسقطت لقمة فليمط ما رابه منها	جابر بن عبد الله	١٨٠٢
إذا أكل أحدكم طعامًا فليقل: بسم الله، فإن نسي في أوله	عائشة	١٨٥٨
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وليشرب بيمينه فإن	عبد الله بن عمر	١٨٠٠
إذا أكل أحدكم فليعلق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن	أبو هريرة	١٨٠١
إذا أم أحدكم الناس فليخفف، فإن فيهم الصغير والكبير	أبو هريرة	٢٣٦
إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين	أبو هريرة	٢٥٠
إذا أنزل عليه القرآن يحرك به لسانه يريد أن يحفظه	عبد الله بن عباس	٣٣٢٩
إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما	عائشة	٣٤٠٢
إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم رب السماوات السبع وما	بريدة بن الحصيب	٣٥٢٣
إذا اتبع الجنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد، فعرض له	عبادة بن الصامت	١٠٢٠
إذا اتخذ الفيء دولًا، والأمانة مغنمًا، والزكاة مغرمًا	أبو هريرة	٢٢١١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا اختلف البيعان، فالقول قول البائع، والمبتاع بالخيار	عبد الله بن مسعود	١٢٧٠
إذا اختلف الناس أن أتخذ سيفًا من خشب فقد اتخذته فإن	أهبان بن صيفي	٢٢٠٣
إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها	معاذ بن جبل	٥٥٣
إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبةً في جداره فلا يمنعه	أبو هريرة	١٣٥٣
إذا استقبله الرجل فصافحه لا ينزع يده من يده حتى	أنس بن مالك	٢٤٩٠
إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا	عبد الله بن مسعود	٥٠٩
إذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء	أبو هريرة	٢٤
إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من	أبو هريرة	١٥٧
إذا اشترى أحدكم لحمًا فليكثر مرقته، فإن لم يجد لحمًا	عبد الله المزني	١٨٣٢
إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل: بسم الله أعوذ بعزة	أنس بن مالك	٣٥٨٨
إذا اضطجع أحدكم على جنبه الأيمن ثم قال: اللهم إني أسلمت	رافع بن خديج	٣٣٩٥
إذا اعتكف أدنى إلي رأسه فأرجله، وكان لا يدخل البيت	عائشة	٨٠٤
إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه	عبد الله بن عمر	١٧٣٦
إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا	عبد الله بن عمر	٢٥٥
إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب، وأصدقهم	أبو هريرة	٢٢٧٠
إذا الرجل دعا زوجته لحاجته فلتأته، وإن كانت على التنور	طلق بن علي	١١٦٠
إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين	أبو هريرة	١٧٧٩
إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم	أبو هريرة	٢٧٠٦
إذا بايعت فقل هاء وهاء ولا خلابة	أنس بن مالك	١٢٥٠
إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا	أبو هريرة	٧٣٨
إذا بلغت هذه الآية فآذني: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ... ﴿٢٣٨﴾﴾	عائشة	٢٩٨٢
إذا تشاجرتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع	أبو هريرة	١٣٥٦
إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها به أجر، وللزوج	عائشة	٦٧١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا تقاضى إليك رجلان، فلا تقض للأول حتى تسمع كلام	علي بن أبي طالب	١٣٣١
إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامدًا إلى المسجد	كعب بن عجرة	٣٨٦
إذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة	أبو هريرة	٦٠٣
إذا توضأ العبد المسلم، أو المؤمن فغسل وجهه خرجت	أبو هريرة	٢
إذا توضأ دلك أصابع رجليه بخنصره	المستورد بن شداد	٤٠
إذا توضأت فانتثر، وإذا استجمرت فأوتر	سلمة بن قيس	٢٧
إذا توضأت فخلل الأصابع	لقيط بن صبرة	٣٨
إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك	عبد الله بن عباس	٣٩
إذا جاء أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس	أبو قتادة	٣١٦
إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إلا تفعلوا	أبو حاتم المزني	١٠٨٥
إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله	عائشة	١٠٨
إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل	عائشة	١٠٩
إذا جلس في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف	عبد الله بن مسعود	٣٦٦
إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته ورفع إصبعه	عبد الله بن عمر	٢٩٤
إذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى	أبو سعيد بن أبي فضالة	٣١٥٤
إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة	جابر بن عبد الله	١٩٥٩
إذا حضت يأمرني أن أتزر، ثم يباشرني	عائشة	١٣٢
إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء	أنس بن مالك	٣٥٣
إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيرًا فإن الملائكة	أم سلمة	٩٧٧
إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فأخطأ	أبو هريرة	١٣٢٦
إذا خرج من بيته بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا	أنس بن مالك	٣٤٢٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره	أبو هريرة	٥٤١
إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا	سهل بن أبي حثمة	٦٤٣
إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا	أبو هريرة	١٠٨٤
إذا دخل أهل الجنة الجنة، نادى منادٍ إن لكم عند الله	صهيب بن سنان	٢٥٥٢ ـ ٣١٠٥
إذا دخل الخلاء نزع خاتمه	أنس بن مالك	١٧٤٦
إذا دخل في صلاته، وإذا فرغ من القراءة، ثم قال بعد ذلك	سمرة بن جندب	٢٥١
إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا	أبو سعيد الخدري	٢٠٨٧
إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان صائمًا فليصل	أبو هريرة	٧٨٠
إذا دعي أحدكم وهو صائم فليقل إني صائم	أبو هريرة	٧٨١
إذا ذكر أحدًا فدعا له بدأ بنفسه	أبي بن كعب	٣٣٨٥
إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنما هي من الله فليحمد	أبو سعيد	٣٤٥٣
إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ثم أصبح من يوم التاسع صائمًا	عبد الله بن عباس	٧٥٤
إذا رأيتم آية فاسجدوا، فأي آية أعظم من ذهاب أزواج	عبد الله بن عباس	٣٨٩١
إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع	عامر بن ربيعة	١٠٤٢
إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها فمن تبعها فلا يقعدن	أبو سعيد	١٠٤٣
إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين	عائشة	٢٩٩٤
إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لعنة الله على	عبد الله بن عمر	٣٨٦٦
إذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالإيمان	أبو سعيد	٢٦١٧ ـ ٣٠٩٣
إذا رأيتم مسجدًا أو سمعتم مؤذنًا فلا تقتلوا أحدًا	عصام المزني	١٥٤٩
إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد، فقولوا: لا أربح	أبو هريرة	١٣٢١
إذا رفع صوته بالقرآن سبه المشركون ومن أنزله ومن	عبد الله بن عباس	٣١٤٥
إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه	عمر بن الخطاب	٣٣٨٦
إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاث	عبد الله بن مسعود	٢٦١
إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد، وإذا رفع	البراء بن عازب	٢٧٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهبًا وراجعًا	عبد الله بن عمر	٩٠٠
إذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله، فإن وجدته قد قتل فكل	عدي بن حاتم	١٤٦٩
﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ تعدل نصف القرآن، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث	عبد الله بن عباس	٢٨٩٤
إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ثلاثًا بكتاب الله، فإن	أبو هريرة	١٤٤٠
إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا	أبو هريرة	٢٨٥٨
إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما	مالك بن الحويرث	٢٠٥
إذا سجد أحدكم فليعتدل، ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب	جابر بن عبد الله	٢٧٥
إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض، ونحى يديه عن	أبو حميد الساعدي	٢٧٠
إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبتاه	العباس بن عبد المطلب	٢٧٢
إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل	وائل بن حجر	٢٦٨
إذا سلم سلم ثلاثًا، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا	أنس بن مالك	٢٧٢٣
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي	عبد الله بن عمرو	٣٦١٤
إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن	أبو سعيد	٢٠٨
إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها	أبو هريرة	٣٤٥٩
إذا تسميتم بي فلا تكتنوا بي	جابر بن عبد الله	٢٨٤٢
إذا سها أحدكم في صلاته فلم يدر واحدةً صلى أو ثنتين	عبد الرحمن بن عوف	٣٩٨
إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء	أبو قتادة	١٨٨٩
إذا شرب يتنفس مرتين	عبد الله بن عباس	١٨٨٦
إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه	أبو هريرة	٤٢٠
إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى فليسجد سجدتين وهو	أبو سعيد	٣٩٦
إذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في بيته، ثم قال	عبد الله بن عمر	٥٢٢
إذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرحل أو كواسطة	أبو ذر	٣٣٨
إذا صلى الفجر قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس	جابر بن سمرة	٥٨٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فكان المشركون إذا	عبد الله بن عباس	٣١٤٦
إذا صلى ركعتي الفجر فإن كانت له إلي حاجة كلمني	عائشة	٤١٨
إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فرفع رأسه من الركوع لم يحن	البراء بن عازب	٢٨١
إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم: ثلاث عشرة وأربع	أبو ذر	٧٦١
إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم	أبو سعيد	١٩٥٠
إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قاتل	النعمان بن مقرن	١٦١٢
إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل، والوتر فأوتروا	عبد الله بن عمر	٤٦٩
إذا ظهر على قوم أقام بعرصتهم ثلاثًا	أبو طلحة	١٥٥١
إذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها: إنا نسألك بعهد	أبو ليلى	١٤٨٥
إذا عطس أحدكم فليقل	سالم بن عبيد	٢٧٤٠
إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، وليقل	أبو أيوب	٢٧٤١
إذا عطس غطى وجهه بيده أو بثوبه وغض بها صوته	أبو هريرة	٢٧٤٥
إذا علمت أن سهمك قتله ولم تر فيه أثر سبع فكل	عدي بن حاتم	١٤٦٨
إذا فرغتم فآذنوني، فلما أراد أن يصلي جذبه عمر، وقال	عبد الله بن عمر	٣٠٩٨
إذا فزع أحدكم في النوم فليقل: أعوذ بكلمات الله التامات	عبد الله بن عمرو	٣٥٢٨
إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن	علي بن طلق	١١٦٤، ١١٦٦
إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، لا تزال طائفة من أمتي	قرة بن إياس	٢١٩٢
إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء، فقيل: وما	علي بن أبي طالب	٢٢١٠
إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد	أبو هريرة	٢٦٧
إذا قال الرجل للرجل: يا يهودي فاضربوه عشرين، وإذا قال	عبد الله بن عباس	١٤٦٢
إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة	أبو ذر	٣٧٩
إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه فلينفضه بصنفة	أبو هريرة	٣٤٠١
إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائمًا ورفع يديه حتى يحاذي	أبو حميد الساعدي	٣٠٤
إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدًا	أبو هريرة	٢٤٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا قبر الميت ـ أو قال أحدكم ـ أتاه ملكان أسودان أزرقان	أبو هريرة	١٠٧١
إذا قدم من سفر فنظر إلى جدران المدينة أوضع راحلته	أنس بن مالك	٣٤٤١
إذا قضى الله في السماء أمرًا ضربت الملائكة بأجنحتها	أبو هريرة	٣٢٢٣
إذا قضى الله لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة	مطر بن عكامس	٢١٤٦
إذا قضى الله لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة	أبو عزة	٢١٤٧
إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحًا بين أليتيه فلا	أبو هريرة	٧٥
إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأموركم	أبو هريرة	٢٢٦٦
إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة	أبو هريرة	٦٨٢
إذا كان القتال فعلي، قال: فافتتح علي حصنًا فأخذ منه	البراء بن عازب	١٧٠٤ ـ ٣٧٢٥
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث	عبد الله بن عمر	٦٧
إذا كان دمًا أحمر فدينار، وإذا كان دمًا أصفر فنصف دينار	عبد الله بن عباس	١٣٧
إذا كان عند الرجل امرأتان، فلم يعدل بينهما جاء يوم	أبو هريرة	١١٤١
إذا كان عند مكاتب إحداكن ما يؤدي فلتحتجب منه	أم سلمة	١٢٦١
إذا كان غداة الإثنين فأتني أنت وولدك حتى أدعو لهم	عبد الله بن عباس	٣٧٦٢
إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسًا	مالك بن الحويرث	٢٨٧
إذا كان يوم القيامة أتي بالموت كالكبش الأملح فيوقف	أبو سعيد	٢٥٥٨
إذا كان يوم القيامة أدنيت الشمس من العباد حتى	المقداد	٢٤٢١
إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند العصر	علي بن أبي طالب	٥٩٨
إذا كانت لأحدنا أرض	رافع بن خديج	١٣٨٤
إذا كبر للصلاة نشر أصابعه	أبو هريرة	٢٣٩
إذا كتب أحدكم كتابًا فليتربه فإنه أنجح للحاجة	جابر بن عبد الله	٢٧١٣
إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلًا من نتن ما جاء به	عبد الله بن عمر	١٩٧٢
إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليأخذ بيده	أبو هريرة	١٨٥٣
إذا كنت في الصلاة فلا تبزق عن يمينك، ولكن خلفك أو	طارق بن عبد الله	٥٧١
إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما	عبد الله بن مسعود	٢٨٢٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إذا لبس قميصًا بدأ بميامنه	أبو هريرة	١٧٦٦
إذا لم يصل أربعًا قبل الظهر صلاهن بعدها	عائشة	٤٢٦
إذا لم يصل من الليل منعه من ذلك النوم أو غلبته	عائشة	٤٤٥
إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب	النعمان بن مقرن	١٦١٣
إذا ما وقعت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها	أنس بن مالك	١٨٠٣
إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية	أبو هريرة	١٣٧٦
إذا مات الميت عرض عليه مقعده بالغداة والعشي فإن	عبد الله بن عمر	١٠٧٢
إذا مات ولد العبد قال الله لملائكته قبضتم ولد عبدي؟	أبو موسى	١٠٢١
إذا مت فلا تؤذنوا بي أحدًا إني أخاف أن يكون نعيًا، فإني سمعت	حذيفة بن اليمان	٩٨٦
إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قالوا: وما رياض الجنة	أنس بن مالك	٣٥١٠
إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قلت: يا رسول الله وما	أبو هريرة	٣٥٠٩
إذا مشت أمتي المطيطياء وخدمها أبناء الملوك أبناء	عبد الله بن عمر	٢٢٦١
إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم	عائشة	٣٥٥
إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول عن مجلسه ذلك	عبد الله بن عمر	٥٢٦
إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر	أبو هريرة	٢٢١٦
إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة	جابر بن عبد الله	٤٨٠
إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها	أبو هريرة	٣٠٧٣
إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل	طلحة بن عبيد الله	٣٣٥
إذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة	ثوبان بن بجدد	٢٢٠٢
إذا وضع العَشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعَشاء	عبد الله بن عمر	٣٥٤
إذا وعد الرجل وينوي أن يفي به فلم يف به فلا جناح	زيد بن أرقم	٢٦٣٣
إذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة	جابر بن عبد الله	١٣٧٠
إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفنه	أبو قتادة	٩٩٥
إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة	عبد الله بن عباس	٣٢٥١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إلا ما كان رقمًا في ثوب، فقال: بلى، ولكنه أطيب لنفسي	أبو طلحة	١٧٥٠
إن آثاركم تكتب فلا تنتقلوا	أبو سعيد	٣٢٢٦
إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه	عبد الله بن عمر	١٩٠٣
إن أبوا إلا أن تأخذوا كرهًا فخذوا	عقبة بن عامر	١٥٨٩
إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف، فقال رجل من القوم	أبو موسى	١٦٥٩
إن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن	عبد الله بن عمر	٢٨٣٤
إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسًا	أبو سعيد	١٣٢٩
إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن	بلال بن الحارث	٢٣١٩
إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذىً فليمطه عنه	أبو هريرة	١٩٢٩
إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه في أربعين يومًا ثم	عبد الله بن مسعود	٢١٣٧
إن أحسن ما غير به الشيب الحناء والكتم	أبو ذر	١٧٥٣
إن أحق الشروط أن يوفى بها، ما استحللتم به الفروج	عقبة بن عامر	١١٢٧
إن أخاك رجل صالح، أو إن عبد الله رجل صالح	عبد الله بن عمر	٣٨٢٥
إن أخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه، قال: فقمنا	عمران بن حصين	١٠٣٩
إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط	جابر بن عبد الله	١٤٥٧
إن أدخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوتة له جناحان فحملت	أبو أيوب	٢٥٤٤
إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وزوجاته	عبد الله بن عمر	٢٥٥٣ ـ ٣٣٣٠
إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو	كعب بن مالك	١٦٤١
إن استخلف عليكم فعصيتموه عذبتم، ولكن ما حدثكم	حذيفة بن اليمان	٣٨١٢
إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم	عائشة	١٣٥٨
إن أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلاة	أبو أمامة	٢٣٤٧
إن أفضل ما تداويتم به الحجامة، أو إن من أمثل دوائكم	أنس بن مالك	١٢٧٨
إن أمركنّ لمما يهمني بعدي، ولن يصبر عليكن إلا الصابرون	عائشة	٣٧٤٩
إن أهل الجنة ليتراؤون في الغرفة كما تراؤن الكوكب	أبو هريرة	٢٥٥٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون النجم	أبو سعيد	٣٦٥٨
إن أهون أهل النار عذابًا [يوم القيامة] رجل في أخمص قدميه	النعمان بن بشير	٢٦٠٤
إن أول زمرة يدخلون الجنة يوم القيامة	أبو سعيد	٢٥٣٥
إن أول ما خلق الله القلم، قال: اكتب، فقال: ما أكتب	عبادة بن الصامت	٢١٥٥ ـ ٣٣١٩
إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء	عبد الله بن مسعود	١٣٩٦ ـ ١٣٩٧
إن أول ما يسأل عنه يوم القيامة ـ يعني العبد من النعيم ـ	أبو هريرة	٣٣٥٨
إن ابني هذا سَيد يصلح الله على يديه فئتين [عظيمتين]	أبو بكرة	٣٧٧٣
إن الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ فطوبى للغرباء	عبد الله بن مسعود	٢٦٢٩
إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة: علي، وعمار، وسلمان	أنس بن مالك	٣٧٩٧
إن الحسن والحسين هما ريحانتاي من الدنيا	عبد الله بن عمر	٣٧٧٠
إن الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله	أنس بن مالك	٣٥٣٣
إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء	عائشة	٢٠٧٤
إن الحميم ليصب على رؤوسهم فينفذ الحميم حتى يحلص	أبو هريرة	٢٥٨٢
إن الدال على الخير كفاعله	أنس بن مالك	٢٦٧
إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء	عمر بن الخطاب	٤٨٦
إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر	أبو سعيد	٢١٩
إن الدين ليأرز إلى الحجاز	عمرو بن عوف	٢٦٣
إن الذين سألتك عنه قد ابتليت به، فأنزل الله هذه الآيات	عبد الله بن عمر	١٢٠٢
إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب	عبد الله بن عباس	٢٩١٣
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾	البراء بن عازب	٣٢٦٧
إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسًا يهوي بها	أبو هريرة	٢٣١٤
إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم	أبو هريرة	٢١١٧
إن الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي	أنس بن مالك	٢٢٧٢
إن الركب سنت لكم فخذوا بالركب	عمر بن الخطاب	٢٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة طمس الله	عبد الله بن عمرو	٨٧٨
إن الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم، من بات وفي	أبو هريرة	١٨٥٩
إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكن في التحريش	جابر بن عبد الله	١٩٣٧
إن الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنت جالسًا وهي تضرب	بريدة بن الحصيب	٣٦٩٠
إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس عليه حتى لا	أبو هريرة	٣٩٧
إن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا	أم عمارة الأنصارية	٧٨٥
إن الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم فتهوي فيها	عتبة بن غزوان	٢٥٧٥
إن الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء	أنس بن مالك	٦٦٤
إن الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر	أبو ذر	١٢٤
إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء	أبو هريرة	٣٣٣٤
إن العجم لا يقبلون إلا كتابًا عليه خاتم فاصطنع خاتمًا	أنس بن مالك	٢٧١٨
إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة	عبد الله بن عمر	١٥٨١
إن الفخذ عورة	جرهد بن رزاح	٢٧٩٥
إن القبر أول منزل من منازل الآخرة فإن نجا منه فما	عثمان بن عفان	٢٣٠٨
إن القتل قد استحر بقراء القرآن يوم اليمامة، وإني	زيد بن ثابت	٣١٠٣
إن القرآن أنزل على سبعة أحرف	أُبي بن كعب	٢٩٤٤
إن الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطأه	عبد الله بن عمر	٢٥٨٠
إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم: يوسف بن	أبو هريرة	٣١١٦
إن الله أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل فيها على فرس	بريدة بن الحصيب	٢٥٤٣
إن الله عز وجل أعطى كل ذي حق حقه، ولا وصية لوارث، والولد	عمرو بن خارجة	٢١٢١
إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم، الوتر	خارجة بن حذافة	٤٥٢
إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ عليه: ﴿لَمْ يَكُنْ...﴾	أُبي بن كعب	٣٨٩٨ ـ ٢٧٩٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ قال	أنس بن مالك	٣٧٩٢
إن الله أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم، قيل	بريدة بن الحصيب	٣٧١٨
إن الله أوحى إلي: أي هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار	جرير بن عبد الله	٣٩٢٣
إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشًا من	واثلة بن الأسقع	٣٦٠٦
إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من ولد	واثلة بن الأسقع	٣٦٠٥
إن الله بعث محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان	عمر بن الخطاب	١٤٣٢
إن الله تبارك وتعالى يملي، وربما قال: يمهل للظالم	أبو موسى	٣١١٠
إن الله تعالى خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض	أبو موسى	٢٩٥٥
إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه	عبد الله بن عمر	٣٦٨٢
إن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس، من كان يؤمن بالله	أبو شريح	١٤٠٦
إن الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب	علي بن أبي طالب	١١٤٦
إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة	عائشة	١١٤٧
إن الله حين خلق الخلق كتب بيده على نفسه: إن رحمتي	أبو هريرة	٣٥٤٣
إن الله حيي كريم يستحيي إذا رفع الرجل إليه يديه	سلمان الفارسي	٣٥٥٦
إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية	عمر بن الخطاب	٣٠٧٥
إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم ثم جعلهم فرقتين	المطلب بن أبي وداعة	٣٦٠٨ ـ ٣٥٣٢
إن الله خلق الخلق فجعلني من [خيرهم] من خير فرقهم	العباس بن عبد المطلب	٣٦٠٧
إن الله سيخلص رجلًا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم	عبد الله بن عمرو	٢٦٣٩
إن الله ضرب مثلًا صراطًا مستقيمًا، على كنفي الصراط زوران	النواس بن سمعان	٢٨٥٩
إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين	أبو هريرة	٢٩٨٩
إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب	سعد بن أبي وقاص	٢٧٩٩
إن الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة، فألقى عليهم من	عبد الله بن عمرو	٢٦٤٢
إن الله فضلني على الأنبياء، أو قال: أمتي على الأمم	أبو أمامة	١٥٥٣
إن الله قال في كتابه حين ذكر الوضوء: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ...﴾	عبد الله بن عباس	١٤٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وتعاظمها	عبد الله بن عمر	٣٢٧٠
إن الله تبارك وتعالى قد أعطى لكل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، الولد	أبو أمامة	٢١٢٠
إن الله قد صدقك	زيد بن أرقم	٣٣١٢ ـ ٣٣١٤
إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا	شداد بن أوس	١٤٠٩
إن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي	النعمان بن بشير	٢٨٨٢
إن الله لا يجمع أمتي ـ أو قال أمة محمد ﷺ ـ على ضلالة	عبد الله بن عمر	٢١٦٧
إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئًا، فلتركب ولتختمر	عقبة بن عامر	١٥٤٤
إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس، ولكن	عبد الله بن عمرو	٢٦٥٢
إن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ	أبو هريرة	٧٦
إن الله لغني عن مشيها، مروها فلتركب	أنس بن مالك	١٥٣٦
إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة: صانعه يحتسب	عقبة بن عامر	١٦٣٧
إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة أو يشرب الشربة	أنس بن مالك	١٨١٦
إن الله مع القاضي ما لم يجر، فإذا جار تخلى عنه ولزمه	عبد الله بن أبي أوفى	١٣٣٠
إن الله هو المسعر، القابض، الباسط، الرزاق، وإني لأرجو	أنس بن مالك	١٣١٤
إن الله وتر يحب الوتر، فأوتروا يا أهل القرآن	علي بن أبي طالب	٤٥٣
إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام	جابر بن عبد الله	١٢٩٧
إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما يفاخر أو ينافح عن	عائشة	٢٨٤٦
إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه	عبد الله بن عمرو	٢٨٥٣
إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده	عبد الله بن عمرو	٢٨١٩
إن الله يحب الرفق في الأمر كله، قالت عائشة: ألم تسمع	عائشة	٢٧٠١
إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم	أبو هريرة	٢٧٤٧
إن الله يحب سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء	أبو هريرة	١٣١٩
إن الله يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن	أبو هريرة	١١٦٨
إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لأحدكم	أبو هريرة	[illegible]٦٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر	عبد الله بن عمر	٣٥٣١
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، ليحلف حالف بالله	عبد الله بن عمر	١٥٣٤
إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه في أصل جبل يخاف أن يقع	عبد الله بن مسعود	٢٤٩١
إن الماء طهور لا ينجسه شيء	أبو سعيد	٦٦
إن الماء لا يجنب	عبد الله بن عباس	٦٥
إن المحرم لا ينكح ولا ينكح أو كما قال	عثمان بن عفان	٨٤٠
إن المرأة إذا أقبلت، أقبلت في صورة شيطان. فإذا رأى	جابر بن عبد الله	١١٥٨
إن المرأة تنكح على دينها، ومالها، وجمالها، فعليك بذات	جابر بن عبد الله	١٠٨٦
إن المرأة كالضلع إن ذهبت تقيمها كسرتها، وإن تركتها	أبو هريرة	١١٨٨
إن المرأة لتأخذ للقوم - يعني تجير - على المسلمين	أبو هريرة	١٥٧٩
إن المرأة من نساء أهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء	عبد الله بن مسعود	٢٥٣٣
إن المسألة كد يكد بها الرجل وجهه إلا أن يسأل الرجل	سمرة بن جندب	٦٨١
إن المسألة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي إلا لذي	حبشي بن جنادة	٦٥٣
إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة	ثوبان بن بجدد	٩٦٧
إن المؤمن لا ينجس	أبو هريرة	١٢١
إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، وكانوا يقولون	عمر بن الخطاب	٨٩٦
إن الملائكة كانت تحمله	أنس بن مالك	٣٨٤٩
إن الميت ليعذب ببكاء الحي [عليه] فقالت عائشة: عمر	عائشة	١٠٠٦
إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك	أبو بكر الصديق	٢١٦٨ - ٣٠٥٧
إن الناس لكم تبع، وإن رجالًا يأتونكم من أقطار الأرض	أبو سعيد	٢٦٥٠
إن الوضوء لا يجب إلا على من نام مضطجعًا، فإنه إذا اضطجع	عبد الله بن عباس	٧٧
إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام	عبد الله بن عمر	١٦٠٣
إن بلالًا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين	عبد الله بن عمر	٢٠٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ان بمكة حجرًا كان يسلم عليَّ ليالي بعثت إني لأعرفه	حابر بن سمرة	٣٦٢٤
إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص، كان الرجل فيهم	أبو عبيدة	٣٠٤٨
إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم	لمسور بن مخرمة	٣٨٦٧
إن بيتكم العدو فقولوا: حم لا ينصرون	بن أبي صفرة	١٦٨٢
إن تطعنوا في إمرته، فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من	عبد الله بن عمر	٣٨١٦
إن تغفر اللهم تغفر جما، وأي عبد لك لا ألما	عبد الله بن عباس	٣٢٨٤
إن تفعل فقد حل أجلها	أبو السنابل	١١٩٣
إن تميمًا الداري حدثني بحديث ففرحت، فأحببت أن أحدثكم	فاطمة بنت قيس	٢٢٥٣
إن جبرائيل هبط عليه فقال له: خيرهم ـ يعني أصحابك ـ في	علي بن أبي طالب	١٥٦٧
إن جبريل يقرأ عليك السلام، فقلت: عليه السلام ورحمة	عائشة	٣٨٨٢ ـ ٢٦٩٣
إن خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وخير طيب	عمران بن حصين	٢٧٨٨
إن خير ما تداويتم به السعوط، واللدود، والحجامة، والمشي	عبد الله بن عباس	٢٠٤٧ ـ ٢٠٤٨
إن دعوت هذا العذق من هذه النخلة أتشهد أني رسول الله؟	عبد الله بن عباس	٣٦٢٨
إن ذلك سيكون	أبو هريرة	٣٣٥٧
أن ربك ليعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي ذنوبي إنه	علي بن أبي طالب	٣٤٤٦
ان ربكم ليس بأصم ولا غائب هو بينكم وبين رؤوس حالكم	أبو موسى	٣٣٧٤ ـ ٣٤٦١
إن رجالا من العرب يهدي أحدهم الهدية فأعوضه منها	أبو هريرة	٣٩٤٦
إن رجلا خيره ربه بين أن يعيش في الدنيا ما شاء أن	أبو المعلى	٣٦٥٩
إن رسولك أتانا فزعم لنا أنك تزعم أن الله ارسلك	أنس بن مالك	٦١٩
إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له	أبو هريرة	٢٨٩١
إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق بها عمر، أنها	عبد الله بن عمر	١٣٧٥
إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك، قال: فادعه، قال	عثمان بن حنيف	٣٥٧٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر	عائشة	٧١١
إن صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده بخمسة	أبو هريرة	٢١٦
إن عبدًا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما	أبو سعيد	٣٦٦٠
إن عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه	عمارة بن زعكرة	٣٥٨٠
إن عثمان في حاجة الله وحاجة رسوله، فضرب بإحدى يديه	أنس بن مالك	٣٧٠٢
إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قومًا	أنس بن مالك	٢٣٩٦
إن عليًا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي	عمران بن حصين	٣٧١٢
إن عليك السلام تحية الميت	جابر بن سليم	٢٧٢١
إن عم الرجل صنو أبيه، وكان عمر كلمه في صدقته	علي بن أبي طالب	٣٧٦٠
إن عمرو بن العاص من صالحي قريش	طلحة بن عبيد الله	٣٨٤٥
إن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعًا، وإن ضرسه مثل	أبو هريرة	٢٥٧٧
إن فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس	ركانة	١٧٨٤
إن فلانًا أهدى إليَّ ناقة فعوضته منها ست بكرات فظل	أبو هريرة	٣٩٤٥
إن في أمتي المهدي يخرج يعيش خمسًا أو سبعًا أو تسعًا	أبو سعيد	٢٢٣٢
إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئًا إلا	عمرو بن عوف	٤٩٠
إن في الجنة بحر الماء، وبحر العسل، وبحر اللبن، وبحر	معاوية بن حيدة	٢٥٧١
إن في الجنة جنتين من فضة آنيتهما وما فيهما، وجنتين	أبو موسى	٣٥٢٧
إن في الجنة لغرفًا ترى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها	علي بن أبي طالب	١٩٨٤ ـ ٢٥٢٦
إن في الجنة لبابًا يدعى الريان يدعى له الصائمون فمن	سهل بن سعد	٧٦٥
إن في الجنة لسوقًا ما فيها شراء ولا بيع إلا الصور من	علي بن أبي طالب	٢٥٥٠
إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام	أبو هريرة	٢٥٢٢
إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا	أنس بن مالك	٣٢٩٣
إن في الجنة لمجتمعًا للحور العين يرفعن بأصواتٍ لم	علي بن أبي طالب	٣٢٩٤
إن في الجنة مائة درجة لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن	أبو سعيد	٢٥٣٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن في المال حقًا سوى الزكاة	فاطمة بنت قيس	٦٦٠ ـ ٦٥٩
إن في حوضي من الأباريق بعدد نجوم السماء	أنس بن مالك	٢٤٤٢
إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة	عبد الله بن عباس	٢٠١١
إن فيهن آيةً خير من ألف آية	العرباض بن سارية	٢٩٢١
إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل	أنس بن مالك	٢٦٧٨
إن كل نبي أعطي سبعةَ نجباء ـ أو رفقاء ـ وأعطيت أنا	علي بن أبي طالب	٣٧٨٥
إن كنا آل محمدٍ نمكث شهرًا ما نستوقد نارًا إن هو	عائشة	٢٤٧١
إن كنت صائمًا بعد شهر رمضان فصم المحرم، فإنه شهر	علي بن أبي طالب	٧٤١
إن كنت لا بد فاعلًا فمرةً واحدةً	معيقيب	٣٨٠
إن كنتم لا بد فاعلين فردوا السلام، وأعينوا المظلوم	البراء بن عازب	٢٧٢٦
إن لأهلك عليك حقًا، صم رمضان والذي يليه وكل أربعاء	عبيد الله بن مسلم	٧٤٨
إن لبيوتكم عُمارًا فحرجوا عليهن ثلاثًا، فإن بدا لكم	أبو سعيد	١٤٨٤
إن لكل شيء شرةً ولكل شرةٍ فترةً، فإن كان صاحبها سدد	أبو هريرة	٢٤٥٣
إن لكل شيء قلبًا وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله	أنس بن مالك	٢٨٨٧
إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير بن العوام	علي بن أبي طالب	٣٧٤٤
إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير بن العوام	جابر بن عبد الله	٣٧٤٥
إن لكل نبي حوضًا وإنهم يتباهون أيهم أكثر واردة	سمرة بن جندب	٢٤٤٣
إن لكل نبي ولاةً من النبيين، وإن وليي أبي وخليل	عبد الله بن مسعود	٢٩٩٥
إن للشيطان لمةً بابن آدم وللملك لمةً، فأما لمة الشيطان	عبد الله بن مسعود	٢٩٨٨
إن للصلاة أولًا وآخرًا، وإن أول وقت صلاة الظهر حين	أبو هريرة	١٥١
إن لله تسعًا وتسعين اسمًا مائة غير واحد من أحصاها	أبو هريرة	٣٥٠٨ ـ ٣٥٠٦
إن لله تعالى تسعة وتسعين اسمًا مائة غير واحد من أحصاها	أبو هريرة	٣٥٠٧
إن لله ملائكةً سياحين في الأرض فضلًا من كتاب الناس	أبو هريرة	٣٦٠٠
إن للوضوء شيطانًا يقال له: الولهان، فاتقوا وسواس الماء	أُبي بن كعب	٥٧
إن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء، ثم قال: يا رسول الله	أبو ثعلبة	١٧٩٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن لم تجدي شيئًا تعطينه إياه إلا ظلفًا محرقًا فادفعيه	أم بجيد	٦٦٥
إن لم نكن من الأزد فلسنا من الناس	أنس بن مالك	٣٩٣٨
إن لنفسك عليك حقًا، ولربك عليك حقا، ولضيفك عليك	أبو جحيفة	٢٤١٣
إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما فعل منه	رافع بن خديج	٤٩٢
إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو	جبير بن مطعم	٢٨٤٠
إن مسحهما كفارة للخطايا، وسمعته يقول: من طاف بهذا	عبد الله بن عمر	٩٥٩
إن مكة حرمها الله تعالى، ولم يحرمها الناس، ولا يحل لامرئ	أبو شريح	٨٠٩
إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة	جابر بن عبد الله	٢٠١٨
إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويظهر الجهل ويفشو	أنس بن مالك	٢٢٠٥
إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر	أبو سعيد	٢١٧٤
إن من أكبر الكبائر الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين	عبد الله بن أنيس	٣٠٢٠
إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا وألطفهم	عائشة	٢٦١٢
إن من أمتي من يشفع للفئام من الناس، ومنهم من يشفع	أبو سعيد	٢٤٤٠
إن من البيان سحرًا [أو] إن بعض البيان سحر	عبد الله بن عمر	٢٠٢٨
إن من الحنطة خمرًا	النعمان بن بشير	١٨٧٢
إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المؤمن، حدثوني	عبد الله بن عمر	٢٨٦٧
إن من الشعر حكمًا	عبد الله بن عباس	٢٨٤٥
إن من الشعر حكمه	عبد الله بن مسعود	٢٨٤٤
إن من المنشآت اللائي كن في الدنيا عجائز عمشًا رمصًا	أنس بن مالك	٣٢٩٦
إن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه	علي بن الحسين	٢٣١٨
إن من شر الناس عند الله يوم القيامة ذا الوجهين	أبو هريرة	٢٠٢٥
إن من ورائكم أيامًا يرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج	أبو موسى	٢٢٠٠
إن موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرؤوا	أبو هريرة	٣٠١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إن نبيًا من الأنبياء كان أعجب بأمته، فقال: من يقوم	صهيب بن سنان	٣٣٤٠
إن نفس المؤمن تخرج رشحًا، ولا أحب موتًا كموت الحمار	عبد الله بن مسعود	٩٨٠
إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر	عمر بن الخطاب	٢٩٤٣
إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك	حكيم بن حزام	٢٤٦٣
إن هذا المال خضرة حلوة، من أصابه بحقه بورك له فيه	خولة بنت قيس	٢٣٧٤
إن هذا ليقول بقول الشاعر بل فيه غرة: عبد أو أمة	أبو هريرة	١٤١٠
إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة، استأذن	حذيفة بن اليمان	٣٧٨١
إن هذه زوجتك في الدنيا والآخرة	عائشة	٣٨٨٠
إن هذه ضجعة لا يحبها الله	أبو هريرة	٢٧٦٨
إن هذه لرؤيا حق، فقم مع بلال فإنه أندى وأمد صوتًا	عبد الله بن زيد	١٨٩
إن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها، فإن لم تجدوه فاغسلوها	أبو ثعلبة	١٥٦٠
إنا قد أخذنا زكاة العباس عام الأول للعام	علي بن أبي طالب	٦٧٩
إنا كنا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار ببغضهم	أبو سعيد	٣٧١٧
إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به، فأنزل الله تعالى	علي بن أبي طالب	٣٠٦٤
إنك تأتي قومًا أهل كتاب فادعهم إلى شهادة	عبد الله بن عباس	٦٢٥
إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان	أبو مالك الأشجعي	٤٠٢
إنك لابنة نبي، وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي	أنس بن مالك	٣٨٩٤
إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله	معاوية بن حيدة	٣٠٠١
إنكم تختصمون إلي، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن	أم سلمة	١٣٣٩
إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض	أسيد بن حضير	٢١٨٩
إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا	عبد الله بن مسعود	٢١٩٠
إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر	جرير بن عبد الله	٢٥٥١
إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ثم يأتي	أبو هريرة	٢٢٦٧
إنكم قد وليتم أمرين، هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم	عبد الله بن عباس	١٢١٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إنكم لا تستطيعونه، فردوا عليه مرتين أو ثلاثًا، كل	أبو هريرة	١٦١٩
إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون وإنكم لمن ريحان	خولة بنت حكيم	١٩١٠
إنكم محشورون إلى الله عراة غرلًا، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ...﴾	عبد الله بن عباس	٣١٦٧
إنكم محشورون رجالًا وركبانًا وتجرون على وجوهكم	معاوية بن حيدة	٢٤٢٤ ـ ٣١٤٣
إنكم منصورون ومصيبون ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك منكم	عبد الله بن مسعود	٢٢٥٧
إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى	عبد الله بن عمر	٢٨٧١
إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة	عبد الله بن عباس	١٨٤٧
إنما أنا رجل منكم فارسي ترون العرب يطيعوني، فإن	سلمان الفارسي	١٥٤٨
إنما الأعمال بالنيات، وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت	عمر بن الخطاب	١٦٤٧
إنما الماء من الماء في الاحتلام	عبد الله بن عباس	١١٢
إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها	جابر بن عبد الله	٣٩٢٠
إنما الناس كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة	عبد الله بن عمر	٢٨٧٢
إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع	أنس بن مالك	٣٦١
إنما جعل رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لإقامة	عائشة	٩٠٢
إنما ذاك بياض النهار من سواد الليل	عدي بن حاتم	٢٩٧٠
إنما ذاك جبريل ما رأيته في الصورة التي خلق فيها غير	عائشة	٣٠٦٨
إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا والمروة ليري	عبد الله بن عباس	٨٦٣
إنما سمل النبي ﷺ أعينهم لأنهم سملوا أعين الرعاة	أنس بن مالك	٧٣
إنما سمي البيت العتيق، لأنه لم يظهر عليه جبار	عبد الله بن الزبير	٣١٧٠
إنما سمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء فاهتزت	أبو هريرة	٣١٥١
إنما فاطمة بضعة مني، يؤذيني ما أذاها، وينصبني ما أنصبها	عبد الله بن الزبير	٣٨٦٩
إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم نهي	أُبي بن كعب	١١٠
إنما مثل المريض إذا برأ وصح كالبردة تقع من السماء	أنس بن مالك	٢٠٨٦
إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارًا فجعلت	أبو هريرة	٢٨٧٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إنما مثلي ومثل الأنبياء [قبلي] كرجل بنى دارًا فأكملها	جابر بن عبد الله	٢٨٦٢
إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم	معاوية بن أبي سفيان	٢٧٨١
إنما هي طعمة أطعمكموها الله	أبو قتادة	٨٤٧
إنما يجزئك من ذلك الوضوء، قالت: يا رسول الله، كيف بما	سهل بن حنيف	١١٥
إنما يكفيك من جميع المال خادم ومركب في سبيل الله، وأجدني	أبو هاشم بن عتبة	٢٣٢٧
إنه اتبعنا رجل لم يكن معنا حين دعوتنا، فإن أذنت	عقبة بن عمرو	١٠٩٩
إنه حمد الله، وإنك لم تحمد	أنس بن مالك	٢٧٤٢
إنه سيكون عليكم أئمة تعرفون وتنكرون، فمن أنكر	أم سلمة	٢٢٦٥
إنه عاشر عشرة في الجنة	معاذ بن جبل	٣٨٠٤
إنه كافر وأنا مسلم، ألم يقل رسول الله ﷺ: إنه عقيم لا	أبو سعيد	٢٢٤٦
إنه كان يبغض عثمان فأبغضه الله	جابر بن عبد الله	٣٧٠٩
إنه لعل الله يقمصك قميصًا فإن أرادوك على خلعه فلا	عائشة	٣٧٠٥
إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أنذر قومه الدجال	أبو عبيدة	٢٢٣٤
إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو	عائشة	٢٠٣٩
إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم	الصعب بن جثامة	٨٤٩
إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة، فإذا	أبو قتادة	١٧٧
إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة	أبو ذر	٨٠٦
إنها أول جدة أطعمها رسول الله ﷺ سدسًا مع ابنها	عبد الله بن مسعود	٢١٠٢
إنها تخرص كما يخرص النخل ثم تؤدي زكاته زبيبًا كما	عتاب بن أسيد	٦٤٤
إنها جنان في جنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى، والفردوس	أنس بن مالك	٣١٧٤
إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي	عبد الله بن السائب	٤٧٨
إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم	سعد بن أبي وقاص	٢١٩٤
إنها طيبة، وقال: إنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث	زيد بن ثابت	٣٠٢٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إنها ليست بدواء ولكنها داء	وائل بن حجر	٢٠٤٦
إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات	أبو قتادة	٩٢
إنهم يبعثون على نياتهم	أم سلمة	٢١٧١
إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير: أما هذا فكان لا يستتر	عبد الله بن عباس	٧٠
إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم، قال: قلنا: يا رسول الله	عبادة بن الصامت	٣١١
إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطت السماء وحق	أبو ذر	٢٣١٢
إني أريد منهم كلمة واحدة تدين لهم بها العرب، وتؤدي	عبد الله بن عباس	٣٢٣٢
إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده	عبد الله بن عباس	٢٥١٦
إني أقبلك وأعلم أنك حجر، ولولا أني رأيت رسول الله	عمر بن الخطاب	٨٦٠
إني أول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله، ولقد	أبو سعيد	٢٣٦٦
إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت	عبد الله بن عباس	٣٠٥٤
إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك	ثوبان بن بجدد	٢١٧٦
إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما	زيد بن أرقم	٣٧٨٨
إني دخلت الكعبة ووددت أني لم أكن فعلت، إني أخاف	عائشة	٨٧٣
إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند	جابر بن عبد الله	٢٨٦٠
إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني، ثم نبذه ونبذ الناس	عبد الله بن عمر	١٧٤١
إني كنت نهيتكم عن الظروف، وإن ظرفًا لا يحل شيئًا ولا	بريدة بن الحصيب	١٨٦٩
إني لأرجو أن يجعل الله يده في يدي، قال فقام فلقيته	عدي بن حاتم	٢٩٥٣/م
إني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة	أبو هريرة	٣٢٥٩
إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا رجل يخرج منها زحفًا	عبد الله بن مسعود	٢٥٩٥
إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا من النار وآخر أهل الجنة	أبو ذر	٢٥٩٦
إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب غضبه أعوذ بالله من	معاذ بن جبل	٣٤٥٢
إني لأنذركموه وما من نبي إلا وقد أنذر قومه، ولقد	عبد الله بن عمر	٢٢٣٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر	عائشة	٣٦٩١
إني لأول رجل أهراق دمًا في سبيل الله، وإني لأول رجل	سعد بن أبي وقاص	٢٣٦٥
إني لا أدري ما بقائي فيكم، فاقتدوا بالذين من بعدي، وأشار	حذيفة بن اليمان	٣٦٦٣ ـ ٣٧٩٩
إني لا أقول إلا حقًا	أبو هريرة	١٩٩٠
إني لا أورث، قالت: والله لا أكلمكما أبدًا، فماتت ولا تكلمهما	أبو هريرة	١٦٠٩
إني والله ما آمن يهود على كتابي، قال: فما مر بي نصف شهر	زيد بن ثابت	٢٧١٥
إياكم والتعري، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط	عبد الله بن عمر	٢٨٠٠
إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول	عقبة بن عامر	١١٧١
إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث	أبو هريرة	١٩٨٨
إياكم والنعي، فإن النعي من عمل الجاهلية	عبد الله بن مسعود	٩٨٤
إياكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة	أبو هريرة	٢٥٠٨
إيمان بالله ورسوله، قيل: ثم أي شيء؟ قال: الجهاد سنام	أبو هريرة	١٦٥٨
ائتوا الدعوة إذا دعيتم	عبد الله بن عمر	١٠٩٨
ائتوني بالكتف أو اللوح فكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾	البراء بن عازب	١٦٧٠ ـ ٣٠٣١
ائذن لعشرة، فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا	أنس بن مالك	٣٦٣٠
ائذن له وبشره بالجنة، فدخل وبشرته بالجنة، وجاء	أبو موسى	٣٧١٠
ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد، فقال ابنه: والله لا	عبد الله بن عمر	٥٧٠
ائذنوا له مرحبًا بالطيب المطيب	علي بن أبي طالب	٣٧٩٨
ابتلينا مع رسول الله ﷺ بالضراء فصبرنا، ثم ابتلينا بعده بالسراء	عبد الله بن عوف	٢٤٦٤
ابسط رداءك، فبسطته فحدث حديثًا كثيرًا، فما نسيت شيئًا	أبو هريرة	٣٨٣٥
ابعث بعث النار، فقال: يا رب وما بعث النار؟ قال تسعمائة	عمران بن حصين	٣١٦٨ ـ ٣١٦٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ابغوني ضعفائكم، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم	أبو الدرداء	١٧٠٢
ابن آدم اركع لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره	أبو الدرداء	٤٧٥
اتبع جنازة أبي الدحداح ماشيًا ورجع على فرس	جابر بن سمرة	١٠١٤
اتخذ مؤذنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا	عثمان بن أبي العاص	٢٠٩
اتركوني ما تركتكم، فإذا حدثتكم فخذوا عني، فإنما هلك	أبو هريرة	٢٦٧٩
اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق	أبو ذر	١٩٨٧
اتق الله فيما تعلم	يزيد بن سلمة	٢٦٨٣
اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب	عبد الله بن عباس	٢٠١٤
اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمدًا	عبد الله بن عباس	٢٩٥١
اتقوا الله ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة	أبو أمامة	٦١٦
اتقوا الله وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا	أم الحصين	١٧٠٦
اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله، ثم قرأ: ﴿إِنَّ... ﴿٩٧﴾﴾	أبو سعيد	٣١٢٧
اثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان	أنس بن مالك	٣٦٩٧
اثبت حراء فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد	سعيد بن زيد	٣٧٥٧
اثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد، قالوا	عثمان بن عفان	٣٦٩٩
اجعله في قرابتك أو أقربيك	أنس بن مالك	٢٩٩٧
اجعلوا الطريق سبعة أذرع	أبو هريرة	١٣٥٥
احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم أنت الذي خلقك الله	أبو هريرة	٢١٣٤
احتجبا منه، فقلت: يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا	أم سلمة	٢٧٧٨
احتجت الجنة والنار فقالت الجنة: يدخلني الضعفاء والمساكين	أبو هريرة	٢٥٦١
احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم صائم	عبد الله بن عباس	٧٧٥
احتجم فيما بين مكة والمدينة وهو محرم صائم	عبد الله بن عباس	٧٧٧
احتجم وهو صائم	عبد الله بن عباس	٧٧٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
احتجم وهو محرم	عبد الله بن عباس	٨٣٩
احتز من كتف شاة فأكل منها، ثم مضى إلى الصلاة ولم يتوضأ	عمرو بن أمية	١٨٣٦
احتلبوا هذا اللبن، فكنا نحتلبه فيشرب كل إنسان	المقداد بن الأسود	٢٧١٩
احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن، قال: فحشد من حشد	أبو هريرة	٢٩٠٠
احفروا وأوسعوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر	هشام بن عامر	١٧١٣
احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك، فقال: الرجل	معاوية بن حيدة	٢٧٦٩ ـ ٢٧٩٤
احلقي رأسه وتصدقي بزنة شعره فضة، قال: فوزنته فكان	علي بن أبي طالب	١٥١٩
اختر أيتهما شئت	فيروز	١١٢٩ ـ ١١٣٠
اختمه في شهر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: اختمه في	عبد الله بن عمرو	٢٩٤٦
ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج	عائشة	١٤٢٤
ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا	أبو هريرة	٣٤٧٩
ادن فكل، فقلت: إني صائم، فقال: ادن أحدثك عن الصوم أو	أنس بن مالك	٧١٥
ادن يا بني، وسم الله وكل بيمينك، وكل مما يليك	عمر بن أبي سلمة	١٨٥٧
اذبح ولا حرج، وسأله آخر فقال: نحرت قبل أن أرمي، قال	عبد الله بن عمرو	٩١٦
اذكروا الله اذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة	أُبي بن كعب	٢٤٥٧
اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم	عبد الله بن عمر	١٠١٩
اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد	يعلى بن مرة	٢٨١٦
اذهب يا رافع ـ لبوابه ـ إلى ابن عباس، فقل له: لئن كان كل	عبد الله بن عباس	٣٠١٤
اذهبي فقد غفر الله لك، وقال للرجل قولًا حسنًا، وقال للرجل	وائل بن حجر	١٤٥٤
ارتفاعها كما بين السماء والأرض، ومسيرة ما بينهما	أبو سعيد	٢٥٤٠ ـ ٣٢٩٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
جع فصل فإنك لم تصل، فرجع الرجل فصلى كما كان يصلي	بو هريرة	٣٠٣
رجع، فقل السلام عليكم، أأدخل؟ وذلك بعد ما أسلم صفوان	كلدة بن الحنبل	٢٧١٠
ركبها، فقال: يا رسول الله إنها بدنة، فقال له في الثالثة	انس بن مالك	٩١١
ارم سعد فداك أبي وأمي	علي بن أبي طالب	٣٧٥٥ ـ ٢٨٢٩ ـ ٣٧٥٣
سألوا الله العفو والعافية، فإن أحدًا لم يعط بعد اليقين	رفاعة	٣٥٥٨
ستأذنا النبي في الكتابة فلم يأذن لنا	أبو سعيد الخدري	٢٦٦٥
ستأذنت على رسول الله ثلاثًا فأذن لي	عمر بن الخطاب	٢٦٩١
ستحيوا من الله حق الحياء، قال: قلنا: يا رسول الله إنا	عبد الله بن مسعود	٢٤٥٨
ستعار قصعة فضاعت فضمنها لهم	أنس بن مالك	١٣٦٠
ستعن بيمينك واومأ بيده للخط	أبو هريره	٢٦٦٦
ستعيذوا بالله من عذاب جهنم، واستعيذوا بالله من عذاب	أبو هريرة	٣٦٠٤
ستعيذي بالله من شر هذا، فإن هذا هو الغاسق إذا وقب	عائشة	٣٣٦٦
ستعينوا بالركب	ابو هريره	٢٨٦
ستغفر لي رسول الله ليلة البعير خمسًا وعشرين مرة	جابر بن عبد الله	٣٨٥٢
ستكرهت امرأة على عهد رسول الله فدرأ عنها رسول الله	وائل بن حجر	١٤٥٣
ستودع الله دينك وأمانتك وآخر عملك	عبد الله بن عمر	٣٤٤٢
سق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك، فغضب الأنصاري	عبد الله بن الزبير	١٣٦٣، ٣٠٢٧
سقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال: يا رسول الله قد سقيته	بو سعيد الخدري	٢٠٨٢
سكتي عن هذه، وقولي الذي كنت تقولين	الربيع بنت معود	١٠٩٠
سم الله الأعظم في هاتين الآيتين وإلهكم إله واحد	أسماء بنت يزيد	٣٤٧٨
سمعوا هل سمعتم، أنه سيكون بعدي أمراء، فمن دخل عليهم	كعب بن عجرة	٢٢٥٩
سمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم	وائل بن حجر	٢١٩٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اشترى هديه من قديد	عبد الله بن عمر	٩٠٧
اشتريها فإنما الولاء لمن أعطى الثمن أو لمن ولي النعمه	عائشة	٢٥٦
شتكت النار إلى ربها وقالت. أكل بعضي بعضًا فجعل لها	أبو هريرة	٢٥٩٢
اشتكت عيني أفأكتحل وأنا صائم قال نعم	أنس بن مالك	٧٣
اشربوا من أبوالها وألبانها	أنس بن مالك	١٨٤٥، ٦٢
اشفعوا ولتؤجروا، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء	أبو موسى	٦٧٢
اصحبني كيما تصيب منها فقال لا حتى آتي رسول الله فأسأله	أسلم أبو رافع	[illegible]
اصنعوا لأهل جعفر طعامًا، فإنه قد جاءهم ما يشغلهم	عبد الله بن جعفر	[illegible]
اضمدهما بالصبر	عثمان بن عفان	٩٥
اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت	عبد الله بن عباس	٢٦٠
اطلعت في النار فرايت أكثر أهلها النساء واطلعت في	عمران بن حصين	٢٦٠٣
اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام، تدخلوا الجنة	عبد الله بن عمرو	١٨٥٥
اعبرها فقال: أما الظلة فظلة الإسلام وأما ما ينطف	أبو هريره	٢٢٩٣
أعتدلوا في السجود ولا يبسطن أحدكم دراعيه في الصلاة	أنس بن مالك	٢٧٦
اعتمر أربع عمر عمرة الحديبية وعمرة الثانية من قابل	عبد الله بن عباس	٨١٦
اعتمر أربعًا إحداهن في رجب	عبد الله بن عمر	٩٣٧
اعتمر في ذي القعدة	البراء بن عازب	٩٣٨
اعقلها وتوكل	أنس بن مالك	٢٥١٧
اعلفه ناضحك وأطعمه رقيقك	محيصة بن مسعود	١٢٧٧
اغتسل النبي لدخوله مكة بفخ	عبد الله بن عمر	٨٥٢
اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر	بريدة بن الحصيب	١٤٠٨، ٦١٧
اغسلنها وترًا ثلاثًا أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيتن	أم عطية	٩٩٠
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه	عبد الله بن عباس	٩٥١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر	حذيفة بن اليمان	٣٦٦٢
اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر	عبد الله بن مسعود	٣٨٠٥
اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما	عبد الله بن عمر	١٤٨٣
اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم	سمرة بن جندب	١٥٨٣
اقرأ القرآن في أربعين	عبد الله بن عمرو	٢٩٤٧
اقرأ علي فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك، وعليك أنزل	عبد الله بن مسعود	٣٠٢٥
اقرأ قل يا أيها الكافرون فإنها براءة من الشرك	فروة بن نوفل	٣٤٠٣
اقسمه بين الناس	أنس بن مالك	٩١٢
اقض عنها	عبد الله بن عباس	١٥٤٦
اقضيا يومًا آخر مكانه	عائشة	٧٣٥
اكتبوا لأبي شاه	أبو هريرة	٢٦٦٧
اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر	عبد الله بن عباس	١٧٥٧
الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام	أبو سعيد	٣١٧
الأزد أسد الله في الأرض يريد الناس أن يضعوهم ويأبى	أنس بن مالك	٣٩٣٧
الأناة من الله والعجلة من الشيطان	سهل بن سعد	٢٠١٢
الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل فيبتلى الرجل على حسب	سعد بن أبي وقاص	٢٣٩٨
الأنصار كرشي وعيبتي وإن الناس سيكثرون ويقلون فاقبلوا	أنس بن مالك	٣٩٠٧
الأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع ومن كان من بني	أبو أيوب	٣٩٤٠
الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها	عبد الله بن عباس	١١٠٨
الأيمن فالأيمن	أنس بن مالك	١٨٩٣
الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر	أبو هريرة	٢٠٧
الإيمان بضع وسبعون بابًا أدناها إماطة الأذى عن الطريق	أبو هريرة	٢٦١٤
الإيمان يمان، والكفر من قبل المشرق، والسكينة لأهل الغنم	أبو هريرة	٢٢٤٣
الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع	أبو سعيد	٢٦٩٠
البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي	علي بن أبي طالب	٣٥٤٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع	النواس بن سمعان	٢٣٨٩
البركة تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا	عبد الله بن عباس	١٨٠٥
البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها	أنس بن مالك	٥٧٢
البسوا البياض، فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم	سمرة بن جندب	٢٨١٠
البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا	عبد الله بن عباس	٩٩٤
البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة	عبد الله بن عباس	١١٠٣
البقرة عن سبعة قلت: فإن ولدت قال: اذبح ولدها معها	علي بن أبي طالب	١٥٠٣
البناء كله وبال قلت: أرأيت ما لا بد منه قال: لا أجر	إبراهيم النخعي	٢٤٨٠
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يختارا	عبد الله بن عمر	١٢٤٥
البيان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن تكون صفقة خيار	عبد الله بن عمر	١٢٤٧
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك	حكيم بن حزام	١٢٤٦
البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه	عبد الله بن عمرو	١٣٤١
البينة وإلا حد في ظهرك قال: فقال هلال: يا رسول الله	عبد الله بن عباس	٣١٧٩
التاجر الصدوق الأمين، مع النبيين والصديقين والشهداء	أبو سعيد	١٢٠٩
التثاؤب في الصلاة في الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم	أبو هريرة	٣٧٠
التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، سلام عليك	عبد الله بن عباس	٢٩٠
التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها	عبد الله بن مسعود	٢٨٩
التسبيح للرجال والتصفيق للنساء	أبو هريرة	٣٦٩
التسبيح نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، والتكبير يملأ	جري النهدي	٣٥١٩
التسبيح نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، ولا إله إلا	عبد الله بن عمرو	٣٥١٨
التشهد في الصلاة التحيات لله والصلوات والطيبات	عبد الله بن مسعود	١١٠٥
التمس لي ثلاثة أحجار، قال: فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ	عبد الله بن مسعود	١٧
التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى	أنس بن مالك	٤٨٩
التمسوها في تسع يبقين، أو في سبع يبقين، أو في خمس يبقين	أبو بكرة	٧٩٤
الثوم من طيبات الرزق	أبو العالية	١٨١١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
الجار أحق بشفعته ينتظر به وإن كان غائبًا، إذا كان طريقهم	جابر بن عبد الله	١٣٦٩
الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر	عقبة بن عامر	٢٩١٩
الحال المرتحل قال: وما الحال المرتحل؟ قال: الذي يضرب	عبد الله بن عباس	٢٩٤٨
الحج عرفات، الحج عرفات، الحج عرفات، أيام منى ثلاث	عبد الرحمن بن يعمر	٢٩٧٥
الحج عرفة، من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك	عبد الرحمن بن يعمر	٨٨٩
الحرب خدعة	جابر بن عبد الله	١٦٧٥
الحسب المال، والكرم التقوى	سمرة بن جندب	٣٢٧١
الحسن أشبه برسول الله ﷺ ما بين الصدر إلى الرأس، والحسين	علي بن أبي طالب	٣٧٧٩
الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة	أبو سعيد	٣٧٦٨
الحسن والحسين، وكان يقول لفاطمة: ادعي لي ابني فيشمهما	أنس بن مالك	٣٧٧٢
الحق إلى أهل الصفة فادعهم، وهم أضياف الإسلام لا يأوون	أبو هريرة	٢٤٧٧
الحلال بين، والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات لا	النعمان بن بشير	١٢٠٥
الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في	سلمان الفارسي	١٧٢٦
الحلو البارد	محمد بن مسلم (الزهري)	١٨٩٦
﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني	أبو هريرة	٣١٢٤
الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين	أبو سعيد	٣٤٥٧
الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن	أنس بن مالك	٣٣٩٦
الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غير مودع ولا	أبو أمامة	٣٤٥٦
الحمد لله على كل حال	عبد الله بن عمر	٢٧٣٨
الحمى فور من النار فأبردوها بالماء	رافع بن خديج	٢٠٧٣
الحياء من الإيمان	عبد الله بن عمر	٢٦١٥
الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء	أبو هريرة	٢٠٠٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
الحياء والعي شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان	أبو أمامة	٣١
الحيوان [اثنان بواحد] لا يصلح نسأً ولا بأس به يدًا بيد	جابر بن عبد الله	٢٣
الخال وارث من لا وارث له	عائشة	
الخالة بمنزلة الأم	البراء بن عازب	٠
الخلافة في أمتي ثلاثون سنة، ثم ملك بعد ذلك	سفينة مولى رسول الله	٢٢٠
الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة	أبو هريرة	٨١
الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم	عروة بن أبي الجعد	٩
الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، الخيل	أبو هريرة	٣
الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه	أبو بكر الصديق	٢٢٣٧
الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة	أنس بن مالك	٢١٢ ـ ٣٥٩٥
الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، قالوا: فماذا نقول	أنس بن مالك	٣٥٩٤
الدعاء مخ العبادة	أنس بن مالك	٣٣٧١
الدعاء هو العبادة، ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ...﴾	النعمان بن بشير	٣٣٧٢ ـ ٣٢٤٧ ـ ٩٦٩
الدقل والفارسي والحلو والحامض	أبو هريرة	٣١١٨
الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر	أبو هريرة	٣٢٤
الدين النصيحة ثلاث مرار، قالوا: يا رسول الله لمن؟ قال: لله	أبو هريرة	٩٢٦
الذاكرون الله كثيرًا [والذاكرات] قال: قلت: يا رسول الله ومن	أبو سعيد	٣٣٧٦
الذهب بالذهب مثلًا بمثل، والفضة بالفضة مثلًا بمثل	عبادة بن الصامت	٢٤٠
الذي ألحد قبر رسول الله ﷺ أبو طلحة، والذي ألقى القطيفة	محمد بن علي بن الحسين	٤٧
الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله	عبد الله بن عمر	٧٥
الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة	عائشة	٢٩٠٤
الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا يقبل	عائشة	٣١٧٥
الرؤيا ثلاث فرؤيا حق، ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه، ورؤيا	أبو هريرة	٢٢٨٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم شيئًا	أبو قتادة	٢٢٧٧
الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم	عبد الله بن عمرو	١٩٢٤
الراكب خلف الجنازة، والماشي حيث شاء منها، والطفل يصلى	المغيرة بن شعبة	١٠٣١
الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب	عبد الله بن عمرو	١٦٧٤
الرجل أحق بمجلسه، وإن خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق	وهب بن حذيفة	٢٧٥١
الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل	أبو هريرة	٢٣٧٨
﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾	عبد الله بن عباس	٣١٤١
الزاد والراحلة	عبد الله بن عمر	٨١٣
﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ... ﴿٣﴾﴾	عبد الله بن عمرو	٣١٧٧
الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال	أبو ذر	٢٣٤٠
الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو	أبو هريرة	١٩٦٩
السخي قريب من الله، قريب من الجنة، قريب من الناس، بعيد	أبو هريرة	١٩٦١
السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله	عبد الله بن عمر	٢٩٥
السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم	عبد الله بن عباس	١٠٥٣
السلام قبل الكلام	جابر بن عبد الله	٢٦٩٩
السمت الحسن، والتؤدة، والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين	عبد الله بن سرجس	٢٠١٠
السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم	عبد الله بن عمر	١٧٠٧
السنة إذا تزوج الرجل البكر على امرأته، أقام عندها	أنس بن مالك	١١٣٩
الشؤم في ثلاثة: في المرأة، والمسكن، والدابة	عبد الله بن عمر	٢٨٢٤
الشربة لك فإن شئت أثرت بها خالدًا، فقلت: ما كنت أوثر	عبد الله بن عباس	٣٤٥٥
الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور	أنس بن مالك	١٢٠٧
الشريك شفيع، والشفعة في كل شيء	عبد الله بن عباس	١٣٧١
الشعث التفل، فقام رجل آخر، فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله	عبد الله بن عمر	٢٩٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
الشهداء أربعة: رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق	عمر بن الخطاب	١٦٤٤
الشهداء خمس: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد	أبو هريرة	١٠٦٣
الشهر تسع وعشرون	أنس بن مالك	٦٩٠
الشونيز دواء من كل داء إلا السام	أبو هريرة	٢٠٧٠
الصائم إذا أكل عنده المفاطير، صلت عليه الملائكة	نسيبة بنت كعب	٧٨٤
الصائم المتطوع أمين نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر	أم هانئ	٧٣٢
الصبر عند الصدمة الأولى	أنس بن مالك	٩٨٧ ـ ٩٨٨
الصعود جبل من نار يتصعد فيه [الكافر] سبعين خريفًا، ثم	أبو سعيد	٢٥٧٦ ـ ٣٣٢٦
الصلاة على مواقيتها، قلت: وماذا يا رسول الله؟ قال: وبر	عبد الله بن مسعود	١٧٣ ـ ١٨٩٨
الصلاة في مسجد قباء كعمرة	أسيد بن حضير	٣٢٤
الصلاة لأول وقتها	أم فروة	١٧٠
الصلاة مثنى مثنى، تشهد في كل ركعتين، وتخشع وتضرع	الفضل بن عباس	٣٨٥
الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ...﴾	أنس بن مالك	٣٢٠
الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحًا حرم حلالًا أو أحل	عمرو بن عوف	١٣٥٢
الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارات لما بينهن	أبو هريرة	٢١٤
الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون	أبو هريرة	٦٩٧
الضبع أصيد هي؟ قال: نعم قال، قلت: آكلها، قال: نعم، قال: قلت	جابر بن عبد الله	٨٥١ ـ ١٧٩١
الضيافة ثلاثة أيام، وجائزته يوم وليلة، وما أنفق عليه	أبو شريح	١٩٦٨
الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر	أبو هريرة	٢٤٨٦
الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل	جابر بن عبد الله	١٠٣٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ قالت	عائشة	١١٩٢
الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه	عبد الله بن عباس	٩٦٠
الطيرة من الشرك، وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل	عبد الله بن مسعود	١٦١٤
الظلم ظلمات يوم القيامة	عبد الله بن عمر	٢٠٣٠
الظهر يركب إذا كان مرهونا، ولبن الدر يشرب إذا كان	أبو هريرة	١٢٥٤
العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع	رافع بن خديج	٦٤٥
العبادة في الهرج كالهجرة إلي	معقل بن يسار	٢٢٠١
العباس عم رسول الله ﷺ، وإن عم الرجل صنو أبيه أو من	أبو هريرة	٣٧٦١
العباس مني وأنا منه	عبد الله بن عباس	٣٧٥٩
العج والثج	أبو بكر	٨٢٧
العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز	أبو هريرة	٦٤٢ ـ ١٣٧٧
العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن	أبو هريرة	٢٠٦٦
العطاس من الله، والتثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم	أبو هريرة	٢٧٤٦
العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة، والحيض والقيء والرعاف	عبيد بن عازب	٢٧٤٨
العمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما، والحج المبرور ليس	أبو هريرة	٩٣٣
العمرى جائزة لأهلها، أو ميراث لأهلها	سمرة بن جندب	١٣٤٩
العمرى جائزة لأهلها، والرقبى جائزة لأهلها	جابر بن عبد الله	١٣٥١
العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر	بريدة بن الحصيب	٢٦٢١
العارية مؤداة، والزعيم غارم، والدين مقضي	أبو أمامة	١٢٦٥
الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافرًا	أُبي بن كعب	٣١٥٠
الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع، ويسمى	سمرة بن جندب	١٥٢٢
الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء	عامر بن مسعود	٧٩٧
الفخذ عورة	جرهد بن رزاح	٢٧٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
الفخذ عورة	عبد الله بن عباس	٢٧٩١
الفطر يوم يفطر الناس، والأضحى يوم يضحي الناس	عائشة	٨٠٢
الفم والفرج	أبو هريرة	[illegible]
القاتل لا يرث	أبو هريرة	٢١٠٩
القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة، فقال جبريل: إلا	أنس بن مالك	١٦٤
القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة: رجل قضى	بريدة بن الحصيب	١٣٢٠م
الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معى واحد	عبد الله بن عمر	١٨١٨
الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، أو قال: اليمين	عبد الله بن عمرو	٣٠٢١
الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها	أبو هريرة	٢٦٨٧
الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين	سعيد بن زيد	٢٠٦٧
الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة	أبو هريرة	٢٠٦٨
الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب ومجراه على الدر	عبد الله بن عمر	٣٣٦١
الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من	شداد بن أوس	٢٤٥٩
اللحد لنا والشق لغيرنا	عبد الله بن عباس	١٠٤٥
الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء	أنس بن مالك	١٥٥٠
الله الله في أصحابي [الله الله في أصحابي] لا تتخذوهم	عبد الله بن مغفل	٣٨٦٢
الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث	عمر بن الخطاب	٢١٠٣
اللهم أحيني مسكينًا وأمتني مسكينًا واحشرني في زمرة	أنس بن مالك	٢٣٥٢
اللهم أذقت أول قريش نكالًا فأذق آخرهم نوالًا	عبد الله بن عباس	٣٩٠٨
اللهم اذهب البأس، رب الناس، واشف أنت الشافي لا شفاء	علي بن أبي طالب	٣٥٦٥
اللهم أعز الإسلام: بأبي جهل بن هشام أو بعمر	عبد الله بن عباس	٣٦٨٣
اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي	عبد الله بن عمر	٣٦٨١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اللهم أعني على غمرات الموت، أو سكرات الموت	عائشة	٩٧٨
اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف، فأخذتهم سنة فأحصت	عبد الله بن مسعود	٣٢٥٤
اللهم أقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدنا	زيد بن ثابت	٣٩٣٤
اللهم أكثر ماله وولده، وبارك له فيما أعطيته	أم سليم	٣٨٢٩
اللهم ألهمني رشدي، وأعذني من شر نفسي	عمران بن حصين	٣٤٨٣
اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام	عائشة	٢٩٨
اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام	ثوبان بن بجدد	٣٠٠
اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم	أبو هريرة	٣٤٣٨
اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم	عبد الله بن سرجس	٣٤٣٩
اللهم أنت عضدي وأنت نصيري، وبك أقاتل	أنس بن مالك	٣٥٨٤
اللهم أنجز لي ما وعدتني [اللهم آتني ما وعدتني] اللهم	عمر بن الخطاب	٣٠٨١
اللهم أهلك الجراد اقتل كباره، وأهلك صغاره، وأفسد	جابر بن عبد الله	١٨٢٣
اللهم أهلله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام	طلحة بن عبيد الله	٣٤٥١
اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليلك ودعا لأهل مكة	علي بن أبي طالب	٣٩١٤
اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد	أبو أمامة	٣٥٢١
اللهم إني أحبه فأحبه	البراء بن عازب	٣٧٨٣
اللهم إني أحبهما فأحبهما	البراء بن عازب	٣٧٨٢
اللهم إني أسألك الثبات في الأمر وأسألك عزيمة الرشد	شداد بن أوس	٣٤٠٧
اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى	عبد الله بن مسعود	٣٤٨٩
اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله	بريدة بن الحصيب	٣٤٧٥
اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي، وتجمع	عبد الله بن عباس	٣٤١٩
اللهم إني أسألك من خيرها، وخير ما فيها وخير ما أرسلت	عائشة	٣٤٤٩
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك	علي بن أبي طالب	٣٥٦٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اللهم إني أعوذ بك	أنس بن مالك	٥
اللهم إني أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من البخل، وأعوذ	سعد بن أبي وقاص	٣٥٦٧
اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث	أنس بن مالك	٦
اللهم إني أعوذ بك من الكسل والعجز والبخل	زيد بن أرقم	٣٥٧٢
اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والجبن والبخل	أنس بن مالك	٣٤٨٥
اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل	أنس بن مالك	٣٤٨٤
اللهم إني أعوذ بك من الهم والكسل وعذاب القبر	أبو بكرة	٣٥٠٣
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، وأعوذ	عبد الله بن عباس	٣٤٩٤
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، وفتنة	عائشة	٣٤٩٥
اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع	عبد الله بن عمرو	٣٤٨٢
اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء	قطبة بن مالك	٣٥٩١
اللهم ائتني أحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير	أنس بن مالك	٣٧٢١
اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا	أبو هريرة	٢٣٦١
اللهم اجعله هاديًا مهديًا واهد به	عبد الرحمن بن أبي عمرة	٣٨٤٢
اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك، اللهم	عبد الله بن يزيد	٣٤٩١
اللهم استجب لسعد إذا دعاك	سعد بن أبي وقاص	٣٧٥١
اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا	والد أبي إبراهيم	١٠٢٤
اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء	أنس بن مالك	٣٩٠٩
اللهم اغفر للأنصار، ولذراري الأنصار، ولذراري ذراريهم	زيد بن أرقم	٣٩٠٢
اللهم اغفر له وارحمه واغسله بالبرد [واغسله] كما يغسل	عوف بن مالك	١٠٢٥
اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي فيما رزقتني	أبو هريرة	٣٥٠٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى	عائشة	٣٤٩٦
اللهم اغفر لي وارحمني وأجبرني واهدني وارزقني	عبد الله بن عباس	٢٨٤
اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك	عبد الله بن عمر	٣٥٠٢
اللهم اكتب لي بها عندك أجرًا، وضع عني بها وزرًا واجعلها	عبد الله بن عباس	٥٧٩ ـ ٣٤٢٤
اللهم العن أبا سفيان، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم	عبد الله بن عمر	٣٠٠٤
اللهم املأ قبورهم وبيوتهم نارًا كما شغلونا عن صلاة	علي بن أبي طالب	٢٩٨٤
اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علمًا	أبو هريرة	٣٥٩٩
اللهم اهد به	عمير بن سعد	٣٨٤٣
اللهم اهد ثقيفًا	جابر بن عبد الله	٣٩٤٢
اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن	الحسن بن علي	٤٦٤
اللهم بارك لأمتي في بكورها	صخر بن وداعة	١٢١٢
اللهم بارك لنا في ثمارنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك	أبو هريرة	٣٤٥٤
اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا، قالوا	عبد الله بن عمر	٣٩٥٣
اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم	عبد الله بن بسر	٣٥٧٦
اللهم باسمك أموت وأحيا، وإذا استيقظ قال: الحمد لله	حذيفة بن اليمان	٣٤١٧
اللهم برد قلبي بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم	عبد الله بن أبي أوفى	٣٥٤٧
اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء، فنزلت التي في البقرة	عمر بن الخطاب	٣٠٤٩
اللهم خر لي واختر لي	أبو بكر الصديق	٣٥١٦
اللهم رب السماوات ورب الأرضين وربنا ورب كل شيء	أبو هريرة	٣٤٠٠
اللهم رب الناس، مذهب الباس، اشف أنت الشافي لا شافي إلا	أنس بن مالك	٩٧٣
اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض	عائشة	٣٤٢٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا ولا	عمر بن الخطاب	٣١٧٣
اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري. واجعله الوارث مني	عائشة	٣٤٨٠
اللهم عافه ـ أو اشفه ـ شعبة الشاك ـ قال فما اشتكيت وجعي بعد	علي بن أبي طالب	٣٥٦٤
اللهم علمه الحكمة	عبد الله بن عباس	٣٨٢٤
اللهم قني عذابك يوم تجمع [عبادك] أو تبعث عبادك	حذيفة بن اليمان	٣٣٩٨
اللهم لا إله إلا أنت المنان، بديع السماوات والأرض	أنس بن مالك	٣٥٤٤
اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل	عبد الله بن عمر	٣٤٥٠
اللهم لا تمتني حتى تريني عليًا	أم عطية	٣٧٣٧
اللهم لا عيش لا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجره	أنس بن مالك	٣٨٥٧
اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة	سهل بن سعد	٣٨٥٦
اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك خيره وخير ما صنع	أبو سعيد	١٧٦٧
اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض، ولك الحمد	عبد الله بن عباس	٣٤١٨
اللهم لك الحمد كالذي تقول وخيرًا مما تقول، اللهم لك	علي بن أبي طالب	٣٥٢٠
اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب	عبد الله بن أبي أوفى	١٦٧٨
اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا	عمر بن أبي سلمه	٣٢٠٥ ـ ٣٧٨٧
اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم	أم سلمة	٣٨٧١
اللهم هؤلاء أهلي	سعد بن أبي وقاص	٢٩٩٩
اللهم هذه قسمتي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك	عائشة	١١٤٠
﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ ألا احتطت يا أبا بكر! فإن البضع ما بين	عبد الله بن عباس	٣١٩١
المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه	أبو سعيد	٢٥٦٣
المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم	أبو هريرة	١٩٦٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا	أبو موسى	١٩٢٨
المؤمن يشرب في معى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء	أبو هريرة	١٨١٩
المؤمن يموت بعرق الجبين	بريدة بن الحصيب	٩٨٢
المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون	معاذ بن جبل	٢٣٩٠
المجاهد في سبيلي هو عليَّ ضامن إن قبضته أورثته	أنس بن مالك	١٦٢٠
المحرم إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل، وإذا لم	عبد الله بن عباس	٨٣٤
المختلعات هن المنافقات	ثوبان بن بجدد	١١٨٦
المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثًا	علي بن أبي طالب	٢١٢٧
المرء مع من أحب	صفوان بن عسال	٢٣٨٧ ـ ٣٥٣٦
المرء مع من أحب، وأنت مع من أحببت، فما رأيت فرح المسلمون	أنس بن مالك	٢٣٨٥
المرء مع من أحب وله ما اكتسب	أنس بن مالك	٢٣٨٦
المرء مع من أحب يوم القيامة	صفوان بن عسال	٣٥٣٥
المرأة تحوز ثلاثة مواريث: عتيقها ولقيطها وولدها الذي	واثلة بن الأسقع	٢١١٥
المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان	عبد الله بن مسعود	١١٧٣
المستبان ما قالا فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم	أبو هريرة	١٩٨١
المستشار مؤتمن	أبو هريرة	٢٨٢٢
المستشار مؤتمن	أم سلمة	٢٨٢٣
المسح على الخفين، فقال: السنة يا ابن أخي	جابر بن عبد الله	١٠٢
المسح على الخفين، فقال: للمسافر ثلاثة، وللمقيم يوم	خزيمة بن ثابت	٩٥
المسلم أخو المسلم لا يخونه، ولا يكذبه، ولا يخذله، كل	أبو هريرة	١٩٢٧
المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة	عبد الله بن عمر	١٤٢٦
المسلم إذا كان يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من	عبد الله بن عمر	٢٥٠٧
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من	أبو هريرة	٢٦٢٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
المعتدي في الصدقة كمانعها	أنس بن مالك	٦٤٦
الملحمة العظمى، وفتح القسطنطينية، وخروج الدجال في	معاذ بن جبل	٢٢٣٨
الملك في قريش، والقضاء في الأنصار، والأذان في الحبشة	أبو هريرة	٣٩٣٦
الميت يعذب ببكاء أهله عليه	عمر بن الخطاب	١٠٠٢
الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقالت عائشة: يرحمه الله	عبد الله بن عمر	١٠٠٤
النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها غير	عبد الله بن عباس	٩٤٥م
النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه	أنس بن مالك	٢٤٨٢
الوالد أوسط أبواب الجنة، فإن شئت فأضع ذلك الباب	أبو الدرداء	١٩٠٠
الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة، ولكن سنة سنها	علي بن أبي طالب	٤٥٤
الورق بالذهب ربًا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربًا إلا	عمر بن الخطاب	١٢٤٣
الوضوء شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان	أبو مالك	٣٥١٧
الوضوء مما مست النار، ولو من ثور أقط	أبو هريرة	٧٩
الوقت الأول من الصلاة رضوان الله، والوقت الآخر عفو	عبد الله بن عمر	١٧٢
الولاء لمن أعتق، ثم قام رسول الله ﷺ فقال: ما بال أقوام	عائشة	٢١٢٤
الولاء لمن أعطى الثمن أو لمن ولي النعمة	عائشة	٢١٢٥
الولد للفراش وللعاهر الحجر	أبو هريرة	١١٥٧
الويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفًا قبل	أبو سعيد	٣١٦٤
اليتيمة تستأمر في نفسها، فإن صمتت فهو إذنها، وإن أبت	أبو هريرة	١١٠٩
اليمين على ما يصدقك به صاحبك	أبو هريرة	١٣٥٤
اليوم الموعود: يوم القيامة، واليوم المشهود: يوم عرفة	أبو هريرة	٣٣٣٩
امسح بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله وقدرته	عثمان بن أبي العاص	٢٠٨٠
انتهى إليها ما يعرج من الأرض وما ينزل من فوق، فأعطاه	عبد الله بن مسعود	٣٢٧٦
انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم خل بين الناس وبينها	ناجية بن كعب	٩١٠
انزعيه فإنه يذكرني الدنيا، قالت: وكان لنا سمل قطيفة	عائشة	٢٤٦٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
انشق القمر على عهد النبي ﷺ حتى صار فرقتين على هذا	جبير بن مطعم	٣٢٨٩
انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال لنا النبي: اشهدوا	عبد الله بن مسعود	٣٢٨٧
انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا، قلنا: يا رسول الله؟ نصرته مظلومًا	أنس بن مالك	٢٢٥٥
انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما	المغيرة بن شعبة	١٠٨٧
انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها، قال: فجاءها فنظر	أبو هريرة	٢٥٦٠
انظر ما تقول، قال: والله إني لأحبك فقال: انظر ما	عبد الله بن مغفل	٢٣٥٠
انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم	أبو هريرة	٢٥١٣
انظروا، هل لعبدي من تطوع؟ فيكمل بها ما انتقص من الفريضة	أبو هريرة	٤١٣
انظروا هل له من وارث؟ قالوا: لا، قال: فادفعوه إلى بعض أهله	عائشة	٢١٠٥
انفلق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: اشهدوا	عبد الله بن عمر	٢١٨٢ ـ ٣٢٨٨
انهسوا اللحم نهسًا فإنه أهنأ وأمرأ	صفوان بن أمية	١٨٣٥
اهتز له عرش الرحمن	جابر بن عبد الله	٣٨٤٨
اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد	أبو هريرة	٣٦٩٦

حرف الباء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
بأبي وأمي	الزبير بن العوام	٣٧٤٣
بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة، ثم أذن له فألان له	عائشة	١٩٩٦
بئس العبد عبد تخيل واختال، ونسي الكبير المتعال	أسماء بنت عميس	٢٤٤٨
بئسما لأحدهم أو لأحدكم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت	عبد الله بن مسعود	٢٩٤٢
باب أمتي الذي يدخلون منه الجنة عرضه مسيرة الراكب	عبد الله بن عمر	٢٥٤٨
بادروا الصبح بالوتر	عبد الله بن عمر	٤٦٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
بادروا بالأعمال سبعًا، هل تنتظرون إلا فقرًا منسيًا أو	أبو هريرة	٢٣٠٦
بادروا بالأعمال فتنًا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل	أبو هريرة	٢١٩٥
بارك الله لك، أولم ولو بشاة	أنس بن مالك	١٠٩٤
بارك الله لك في صفقة يمينك	عروة بن الجعد	١٢٥٨
بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير	أبو هريرة	١٠٩١
بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح	جرير بن عبد الله	١٩٢٥
بايعنا رسول الله ﷺ على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت	جابر بن عبد الله	١٥٩١
بخ بخ يتمخط أبو هريرة في الكتان، لقد رأيتني وإني	أبو هريرة	٢٣٦٧
برئ منها الناس غيري وغير عدي بن بداء، وكانا نصرانيين	تميم بن أوس	٣٠٥٩
بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده	سلمان الفارسي	١٨٤٦
بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار	عبد الله بن عباس	٢٠٧٥
بسم الله، توكلت على الله، اللهم إنا نعوذ بك من أن	أم سلمة	٣٤٢٧
بسم الله، والله أكبر، هذا عني وعمن لم يضح من أمتي	جابر بن عبد الله	١٥٢١
بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، وقال مرة: بسم	عبد الله بن عمر	١٠٤٦
بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم	بريدة بن الحصيب	٢٢٣
بشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب	عائشة	٣٨٧٦
بعث النبي ﷺ يوم الإثنين وصلى علي يوم الثلاثاء	أنس بن مالك	٣٧٢٨
بعثت أنا والساعة كهاتين ـ وأشار أبو داود بالسبابة والوسطى ـ	أنس بن مالك	٢٢١٤
بعثت بأربع: أن لا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه	علي بن أبي طالب	٣٠٩٢
بعثت أنا في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه	المستورد بن شداد	٢٢١٣
بعثنا رسول الله ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا	جابر بن عبد الله	٢٤٧٥
بعثني النبي ﷺ في حاجة فجئته وهو يصلي على راحلته نحو	جابر بن عبد الله	٣٥١
بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه، أن آتيه برأسه	هانئ بن نيار	١٣٦٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
بعثني رسول الله ﷺ في ثقل من جمع بليل	عبد الله بن عباس	٨٩٢
بعد ما تقام الصلاة يكلمه الرجل يقوم بينه وبين القبلة	أنس بن مالك	٥١٨
بعنيه، فاشتراه بعبدين أسودين، ثم لم يبايع أحدًا بعد	جابر بن عبد الله	١٢٣٩ ـ ١٥٩٦
بقية رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني إسرائيل، فإذا	أسامة بن زيد	١٠٦٥
بل أنتم العكارون وأنا فئتكم	عبد الله بن عمر	١٧١٦
بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت	أبو ثعلبة	٣٠٥٨
بل على شيء قد فرغ منه، وجرت به الأقلام يا عمر، ولكن	عمر بن الخطاب	٣١١١
بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن	عبد الله بن عمرو	٢٦٦٩
بنى رسول الله ﷺ بامرأة من نسائه فأرسلني فدعوت قومًا	أنس بن مالك	٣٢١٩
بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن	عبد الله بن عمر	٢٦٠٩
بيت لا تمر فيه جياع أهله	عائشة	١٨١٥
بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة	جابر بن عبد الله	٢٦٢٠
بين الكفر والإيمان ترك الصلاة	جابر بن عبد الله	٢٦١٨
بين كل أذانين صلاة لمن شاء	عبد الله بن مغفل	١٨٥
بينا أنا أسير في الجنة إذ عرض لي نهر حافتاه قباب اللؤلؤ	أنس بن مالك	٣٣٦٠
بينما أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء فرفعت رأسي فإذا	جابر بن عبد الله	٣٣٢٥
بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلًا	مالك بن صعصعة	٣٣٤٦
بينا أنا نائم إذ أتيت بقدح لبن فشربت منه ثم أعطيت	عبد الله بن عمر	٢٢٨٤
بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي	أبو أمامة	٢٢٨٥
بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة قائمًا إذ قدمت عير المدينة	جابر بن عبد الله	٣٣١١
بينما رجل يرعى غنمًا له إذ جاء الذئب فأخذ شاة فجاء صاحبها	أبو هريرة	٣٦٩٥
بينما رجل يمشي في طريق إذ وجد غصن شوك فأخره فشكر	أبو هريرة	١٩٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
حرف التاء		
تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب	عبد الله بن مسعود	٨١٠
تبايعوني على أن لا تشركوا بالله [شيئًا] ولا تسرقوا ولا	عبادة بن الصامت	١٤٣٩
تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف، ونهيك	أبو ذر	١٩٥٦
تجاوز الله لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تكلم به	أبو هريرة	١١٨٣
تجزئك آية الصيف	البراء بن عازب	٣٠٤٢
تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر	أبو هريرة	١٠٦
تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان	عائشة	٧٩٢
تحشرون حفاة عراةً غرلًا، فقالت امرأة: أيبصر أو يرى بعضنا	عبد الله بن عباس	٣٣٣٢
تحفة الصائم الدهن والمجمر	الحسن بن علي	٨٠١
تحمل من ماء زمزم وتخبر: أن رسول الله ﷺ كان يحمله	عائشة	٩٦٣
تخرج الدابة معها خاتم سليمان وعصا موسى، فتجلو وجه	أبو هريرة	٣١٨٧
تخرج عنق من النار يوم القيامة لها عينان تبصران وأذنان	أبو هريرة	٢٥٧٤
تخرج من خراسان رايات سود لا يردها شيء حتى تنصب بإيلياء	أبو هريرة	٢٢٦٩
تدع الصلاة أيام أقرائها التي كانت تحيض فيها، ثم تغتسل	عبيد بن عازب	١٢٦
تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي	جابر بن عبد الله	٢٧٨٦
تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال، وبنى بها وهو حلال	أبو رافع	٨٤١
تزوج ميمونة وهو محرم	عبد الله بن عباس	٨٤٢ ـ ٨٤٣
تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال	عائشة	١٠٩٣
تزوجها وهو حلال وبنى بها حلالًا، وماتت بسرف ودفناها	ميمونة بنت الحارث	٤٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
تسبيحة في رمضان أفضل من ألف تسبيحة في غيره	محمد بن مسلم (الزهري)	٣٤٧٢
تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة، قال: قلت كم كان	زيد بن ثابت	٧٠٣
تسحروا فإن في السحور بركة	أنس بن مالك	٧٠٨
تشهد أني رسول الله؟ فقال: أتشهد أنت أني رسول الله	أبو سعيد	٢٢٤٧
تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار	أبو هريرة	٣١٣٥
تشويه النار فتقلص شفته العالية حتى تبلغ وسط رأسه	أبو سعيد	٣١٧٦
تصدقوا عليه، فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء	أبو سعيد	٦٥٥
تعرض الأعمال يوم الإثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي	أبو هريرة	٧٤٧
تعشوا ولو بكف من حشف، فإن ترك العشاء مهرمة	أنس بن مالك	١٨٥٦
تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فإني مقبوض	أبو هريرة	٢٠٩١
تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم	أبو هريرة	١٩٧٩
تعوذوا بالله من جب الحزن، قالوا: يا رسول الله وما جب	أبو هريرة	٢٣٨٣
تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين والخميس فيغفر فيهما	أبو هريرة	٢٠٢٣
تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة	أبو هريرة	٢٦٤٠
تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم	عبد الله بن عمر	٢٢٣٦
تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة	أبو هريرة	٢٢٠٨
تكون بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل	أنس بن مالك	٢١٩٧
تكون الفتنة تستنظف العرب قتلاها في النار، اللسان فيها	عبد الله بن عمرو	٢١٧٨
تلك السكينة نزلت مع القرآن أو نزلت على القرآن	البراء بن عازب	٢٨٨٥
تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين	أنس بن مالك	١٦٠
تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته	أبو أمامة	٢٧٣١
تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وأول من نهى	عبد الله بن عباس	٨٣٢
تمرة طيبة وماء طهور، قال: فتوضأ منه	عبد الله بن مسعود	٨٨
تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا	عبد الله بن عباس	١٥٦١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر، ولا تحقرن جارة	أبو هريرة	٢١٣٠
توضأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثًا، ويديه ثلاثًا، ومسح برأسه	أبو أمامة	٣٧
توضأ النبي ﷺ ومسح على الجوربين والنعلين	المغيرة بن شعبة	٩٩
توضأ ثلاثًا ثلاثًا	علي بن أبي طالب	٤٤
توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما، ثم مضمض ثلاثًا، واستنشق	علي بن أبي طالب	٤٨
توضأ فغسل وجهه ثلاثًا، وغسل يديه مرتين مرتين، ومسح	عبد الله بن زيد	٤٧
توضأ فمسح على خفيه فقلت له: أقبل المائدة أم بعد	جرير بن عبد الله	٦١١
توضأ مرةً مرة	عبد الله بن عباس	٤٢
توضأ مرةً مرة، مرتين مرتين، وثلاثًا ثلاثًا	جابر بن عبد الله	٤٥
توضأ مرتين مرتين	أبو هريرة	٤٣
توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه	معاذ بن جبل	٥٤
توضأ، وأنه مسح رأسه بماء غير فضل يديه	عبد الله بن زيد	٣٥
توضأ ومسح على خفيه فقلت له: أقبل المائدة أم بعد	جرير بن عبد الله	٩٤
توضأ ومسح على خفيه فقيل له: أتفعل هذا؟	جرير بن عبد الله	٩٣
توضؤوا منها، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم؟ فقال: لا	البراء بن عازب	٨١
توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة بعشرين صاعًا من طعام أخذه	عبد الله بن عباس	١٢١٤
توفي رسول الله ﷺ وعندنا شطر من شعير فأكلنا منه ما	عائشة	٢٤٦٧
توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين	عبد الله بن عباس	٣٦٥٠ ـ ٣٦٥١

حرف الثاء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ثلاث إذا خرجن لم ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من	أبو هريرة	٣٠٧٢
ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة	أبو هريرة	١١٨٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ثلاث دعوات مستجابات: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة	أبو هريرة	١٩٠٥ ـ ٣٤٤٨
ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر	عقبة بن عامر	١٠٣٠
ثلاث، قال أيوب: فلقيت كثيرًا مولى بني سمرة فسألته	أبو هريرة	١١٧٨
ثلاث لا تؤخرها: الصلاة إذا آنت، والجنازة إذا حضرت، والأيم	علي بن أبي طالب	١٧١ ـ ١٠٧٥
ثلاث لا ترد: الوسائد والدهن واللبن	عبد الله بن عمر	٢٧٩٠
ثلاث لا يفطرن الصائم: الحجامة والقيء والاحتلام	أبو سعيد	٧١٩
ثلاث من كن فيه ستر الله عليه كنفه وأدخل جنته	جابر بن عبد الله	٢٤٩٤
ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الإيمان: من كان الله ورسوله	أنس بن مالك	٢٦٢٤
ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثًا فاحفظوه ـ قال: ـ ما نقص	أبو كبشة	٢٣٢٥
ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب	أبو هريرة	١٦٥٥
ثلاثة على كثبان المسك ـ أراه قال يوم القيامة ـ عبد أدى	عبد الله بن عمر	١٩٨٦ ـ ٢٥٦٦
ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع	أبو أمامة	٣٦٠
ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل	أبو هريرة	٣٥٩٨
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم ولهم	أبو هريرة	١٥٩٥
ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم	أبو ذر	١٢١١
ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: عبد أدى حق الله وحق مواليه	أبو موسى	١١١٦
ثلاثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل يتلو كتاب الله	عبد الله بن مسعود	٢٥٦٧
ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يبغضهم الله: فأما الذين	أبو ذر	٢٥٦٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث

حرف الجيم

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
جئت ورسول الله ﷺ يصلي في البيت والباب عليه مغلق، فمشى	عائشة	٦٠١
﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ﴾	عبد الله بن مسعود	٣١٣٨
جاء مشركو قريش إلى رسول الله ﷺ يخاصمون في القدر فنزلت	أبو هريرة	٢١٥٧ ـ ٣٢٩٠
جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها	قبيصة بن ذؤيب	٢١٠١
جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ تشكو مجلًا بيديها، فأمرها بالتسبيح	علي بن أبي طالب	٣٤٠٩
جاءني جبريل فقال: يا محمد، إذا توضأت فانتضح	أبو هريرة	٥٠
جاءني رسول الله ليس براكب بغل ولا برذون	جابر بن عبد الله	٣٨٥١
جاءني رسول الله يعودني وأنا مريض في بني سلمة فقلت يا	جابر بن عبد الله	٢٠٩٦
جار الدار أحق بالدار	سمرة بن جندب	١٣٦٨
جالست النبي أكثر من مائة مرة فكان أصحابه يتناشدون	جابر بن سمرة	٢٨٥٠
جعل الدية اثني عشر ألفًا	عبد الله بن عباس	١٣٨٨
جعل في قبر النبي قطيفة حمراء	عبد الله بن عباس	١٠٤٨
جلس يعني للتشهد فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر	أبو حميد	٢٩٣
جمع القرآن على عهد رسول الله أربعة كلهم من الأنصار	أنس بن مالك	٣٧٩٤
جمع رسول الله بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء	عبد الله بن عباس	١٨٧
جمع لي رسول الله أبويه يوم أحد	سعد بن أبي وقاص	٢٨٣٠، ٣٧٥٤
جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات	أبو أمامة	٣٤٩٩

حرف الحاء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
حار جار قالت: ثم استمشيت بالسنا فقال النبي: لو أن	أسماء بنت عميس	٢٠٨١
حام وسام ويافث يقال يافت ويافث بالتاء والثاء ويقال	سمرة بن جندب	٣٢٣٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
حبس رجلًا في تهمة ثم خلى عنه	معاوية بن حيدة	١٤١٧
حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود	عدي بن حاتم	٢٩٧١
حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه وصلي فيه	أسماء بنت أبي بكر	١٣٨
حج بي أبي مع رسول الله في حجة الوداع وأنا ابن سبع	السائب بن يزيد	٩٢٥
حج ثلاث حجج حجتين قبل أن يهاجر وحجة بعدما هاجر	جابر بن عبد الله	٨١٥
حج عن أبيك واعتمر	لقيط بن صبرة	٩٣٠
حج يزيد مع النبي حجة الوداع وأنا ابن سبع سنين فقال	السائب بن يزيد	٢١٦١
حجة واحدة واعتمر أربع عمر عمرة في ذي القعدة وعمرة	أنس بن مالك	٨١٥
حججت مع النبي فلم يصمه، ومع أبي بكر فلم يصمه، ومع	أبو نجيح	٧٥١
حججت مع رسول الله فصلى ركعتين، وحججت مع أبي بكر	عمران بن حصين	٥٤٥
حجي عنه	الفضل بن عباس	٩٢٨
حد الساحر ضربة بالسيف	أبو ذر	١٤٦٠
حذف السلام سنة	أبو هريرة	٢٩٧
حرق رسول الله نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزل	عبد الله بن عمر	٣٣٠٢
حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزل الله	عبد الله بنعمر	١٥٥٢
حرم رسول الله يعني يوم خيبر الحمر الإنسية ولحوم	جابر بن عبد الله	١٤٧٨
حرم كل ذي ناب من السباع	أبو هريرة	١٤٧٩
حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم	أبو موسى	١٧٢٠
حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار	أبو هريرة	١٧٩٥
حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران وخديجة بنت	أنس بن مالك	٣٨٧٨
حسين مني وأنا من حسين أحب الله من أحب حسيناً	يعلى بن مرة	٣٧٧٥
حضت فأمرني رسول الله أن أقضي المناسك كلها إلا الطواف	عائشة	٩٤٥
حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات	أنس بن مالك	٢٥٥٩
حفظت عن رسول الله عشر ركعات كان يصليها بالليل والنهار	عبد الله بن عمر	٤٣٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم	البراء بن عازب	٥٢٨
حوضي من عدن إلى عمان البلقاء ماؤه أشد بياضًا من اللبن	ثوبان بن بجدد	٢٤٤٤
حين أسري بي لقيت موسى قال: فنعته فإذا رجل حسبته قال	أبو هريرة	٣١٣٠

حرف الخاء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
خبأت لك هذا، قال: فنظر إليه، فقال: رضي مخرمة	المسور بن مخرمة	٢٨١٨
خدمة عبد في سبيل الله، أو ظل فسطاط، أو طروقة فحل في	عدي بن حاتم	١٦٢٦
خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف قط، وما قال لشيء	أنس بن مالك	٢٠١٥
خذ عني فإنك لن تأخذ عن أحد أوثق مني إني أخذته	أنس بن مالك	٣٨٣١
خذهن واجعلهن في مزودك هذا أو في هذا المزود	أبو هريرة	٣٨٣٩
خذوا القرآن من أربعة: من ابن مسعود، وأبيٍّ بن كعب، ومعاذ	عبد الله بن عمرو	٣٨١٠
خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلًا: الثيب بالثيب جلد	عبادة بن الصامت	١٤٣٤
خرج إلى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام	جابر بن عبد الله	٧١٠
خرج إلينا رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في مرضه، فصلى المغرب	أم الفضل	٣٠٨
خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود	عائشة	٢٨١٣
خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة	عبد الله بن زيد	٥٥٦
خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة له يختال فيها، فأمر	عبد الله بن عمرو	٢٤٩١
خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء	عبد الله بن عباس	٣٠٦٠
خرج في يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها، وذكر أن النبي	عبد الله بن عمر	٥٣٨
خرج متبذلًا متواضعًا متضرعًا حتى أتى المصلى فلم يخطب	عبد الله بن عباس	٥٥٨
خرج من الجعرانة ليلًا معتمرًا فدخل مكة ليلًا فقضى	محرش الكعبي	٩٣٥
خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا الله رب العالمين	عبد الله بن عباس	٥٤٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
خرج يوم الفطر فصلى ركعتين ثم لم يصل قبلها ولا	عبد الله بن عباس	٥٣٧
خرجت في يوم شات من بيت رسول الله ﷺ وقد أخذت إهابًا معطوبًا	علي بن أبي طالب	٢٤٧٣
خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فصلى ركعتين	أنس بن مالك	٥٤٨
خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ بالناس	عائشة	٥٦١
خصلتان لا تجتمعان في مؤمن: البخل، وسوء الخلق	أبو سعيد	١٩٦٢
خصلتان لا تجتمعان في منافق: حسن سمت، ولا فقه في الدين	أبو هريرة	٢٦٨٤
خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرًا صابرًا، ومن لم تكونا	عبد الله بن عمرو	٢٥١٢
خطب إلى لزق جذع واتخذوا له منبرًا فخطب عليه فحن	أنس بن مالك	٣٦٢٧
خطب ثم نزل فدعا بكبشين فذبحهما	أبو بكرة	١٥٢٠
خطبني رسول الله ﷺ فاعتذرت إليه فعذرني ثم أنزل الله	أم هانئ	٣٢١٤
خلتان لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة، ألا وهما	عبد الله بن عمرو	٣٤١٠
خلق الله مائة رحمة فوضع رحمة واحدة بين خلقه يتراحمون	أبو هريرة	٣٥٤١
خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله	أنس بن مالك	٢٨٤٧
خمروا الآنية، وأوكؤا الأسقية، وأجيفوا الأبواب، وأطفؤا	جابر بن عبد الله	٢٨٥٧
خمس فواسق يقتلن في الحرم: الفأرة، والعقرب، والغراب	عائشة	٨٣٧
خمس من الفطرة: الاستحداد، والختان، وقص الشارب، ونتف	أبو هريرة	٢٧٥٦
خياركم أحسانكم أخلاقًا ولم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا	عبد الله بن عمرو	١٩٧٥
خياركم أحسانكم قضاء	أبو هريرة	١٣١٦
خيّر أعرابيًا بعد البيع	جابر بن عبد الله	١٢٤٩
خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، قال	عمران بن حصين	٢٢٢٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند	عبد الله بن عمرو	١٩٤٤
خير الأضحية الكبش، وخير الكفن الحلة	أبو أمامة	١٥١٧
خير الأنصار بنو عبد الأشهل	جابر بن عبد الله	٣٩١٣
خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم، ثم الأقرح المحجل	أبو قتادة	١٦٩٦
خير الدعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون	عبد الله بن عمرو	٣٥٨٥
خير الشهداء من أدى شهادته قبل أن يسألها	زيد بن خالد الجهني	٢٢٩٧
خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش	عبد الله بن عباس	١٥٥٥
خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثلاثًا	عمران بن حصين	٢٣٠٢
خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم	عبد الله بن مسعود	٢٢٢١ ـ ٣٨٥٩
خير دور الأنصار دور بني النجار، ثم دور بني عبد الأشهل	أبو أسيد	٣٩١١
خير ديار الأنصار بنو النجار	جابر بن عبد الله	٣٩١٢
خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء	أبو هريرة	٢٢٤
خيّر غلامًا بين أبيه وأمه	أبو هريرة	١٣٥٧
خير نسائها خديجة بنت خويلد، وخير نسائها مريم ابنة	علي بن أبي طالب	٣٨٧٧
خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه	أبو هريرة	٤٨٨ ـ ٤٩١
خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي، وإذا مات صاحبكم	عائشة	٣٨٩٥
خيركم من تعلم القرآن وعلمه	علي بن أبي طالب	٢٩٠٩
خيركم من تعلم القرآن وعلمه	عثمان بن عفان	٢٩٠٧
خيّرنا رسول الله ﷺ فاخترناه، أفكان طلاقًا؟	عائشة	١١٧٩

حرف الدال

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد، والبغضاء هي الحالقة	الزبير بن العوام	٢٥١٠
دبر غلامًا له، فمات ولم يترك مالًا غيره، فباعه النبي ﷺ	جابر بن عبد الله	١٢١٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
دخل النبي ﷺ عام الفتح وعلى رأسه المغفر فقيل له: ابن	أنس بن مالك	١٦٩٣
دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء	جابر بن عبد الله	١٧٣٥
دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل	أم هانئ	٤٧٤
دخل مكة نهارًا	عبد الله بن عمر	٨٥٤
دخل مكة ولواؤه أبيض	جابر بن عبد الله	١٦٧٩
دخلها من أعلاها وخرج من أسفلها	عائشة	٨٥٣
دخلت الجنة فإذا أنا بقصر من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟	أنس بن مالك	٣٦٨٨
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة	عبد الله بن عباس	٩٣٢
دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجة فقال: ادن فكل إني	أبو موسى	١٨٢٦
دخلوا متزحفين على أوراكهم، أي منحرفين	أبو هريرة	٢٩٥٦
دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة وإن	الحسن بن علي	٢٥١٨
دعا لي رسول الله ﷺ أن يؤتيني الله الحكمة مرتين	عبد الله بن عباس	٣٨٢٣
دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت: لا إله إلا أنت	سعد بن أبي وقاص	٣٥٠٥
دعوه فإن لصاحب الحق مقالًا، ثم قال: اشتروا له بعيرًا فأعطوه	أبو هريرة	١٣١٧

حرف الذال

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد	العباس بن عبد المطلب	٢٦٢٣
ذاك نهر أعطانيه الله ـ يعني في الجنة ـ أشد بياضًا من اللبن	أنس بن مالك	٢٥٤٢
ذكاة الجنين ذكاة أمه	أبو سعيد	١٤٧٦
ذكر القيام في الجنائز حتى توضع فقال علي: قام رسول الله	علي بن أبي طالب	١٠٤٤
ذكرت الدجال الغداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظنناه في	النواس بن سمعان	٢٢٤٠
ذكرك أخاك بما يكره، قال: أرأيت إن كان فيه ما أقول؟ قال	أبو هريرة	١٩٣٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ذاك إبراهيم	أنس بن مالك	٣٣٥٢
ذلك كفل الشيطان	أبو رافع	٣٨٤
ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك، فسيحوا في الأرض	عبد الله بن عباس	٣٠٩١

حرف الراء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
رأى النبي ﷺ أعرابيًا قد أحرم وعليه جبة فأمره أن ينزعها	يعلى بن أمية	٨٣٥
رأى النبي ﷺ تجرد لإهلاله واغتسل	زيد بن ثابت	٨٣٠
رأى جبريل عليه السلام مرتين ودعا له النبي ﷺ مرتين	عبد الله بن عباس	٣٨٢٢
رأى جبريل وله ستمائة جناح	عبد الله بن مسعود	٣٢٧٧
رأى رسول الله ﷺ جبريل في حلة من رفرف قد ملأ ما بين	عبد الله بن مسعود	٣٢٨٣
رأى محمد ربه قلت أليس الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ... ﴿١٠٣﴾﴾	عبد الله بن عباس	٣٢٧٩
رأيت الناس اجتمعوا فنزع أبو بكر ذنوبًا أو ذنوبين فيه	عبد الله بن عمرو	٢٢٨٩
رأيت النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد، فعل ذلك ثلاثًا	عبد الله بن زيد	٢٨
رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي يشبهه	أبو جحيفة	٢٨٢٧ ـ ٣٧٧٧
رأيت النبي ﷺ يستمله ويقبله فقال الرجل: أرأيت إن	عبد الله بن عمر	٨٦١
رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى	عبد الله بن عمر	٢٢٩٠
رأيت بلالًا يؤذن ويدور، ويتبع فاه هاهنا وهاهنا وإصبعاه	أبو جحيفة	١٩٧
رأيت جعفرًا يطير في الجنة مع الملائكة	أبو هريرة	٣٧٦٣
رأيت رجلًا ببخارى على بغلة وعليه عمامة سوداء	عبد الرحمن بن سعد الرازي	٣٣٢١
رأيت رسول الله ﷺ أبيض قد شاب، وكان الحسن بن علي يشبهه	أبو جحيفة	٢٨٢٦
رأيت النبي ﷺ في ليلة إضحيان، فجعلت أنظر إلى رسول	جابر بن سمرة	٢٨١١
رأيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران	أبو رمثة	٢٨١٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
رأيت على رسول الله ﷺ حلة حمراء	البراء بن عازب	٢٨١١
رأيت في المنام كأن في يدي سوارين من ذهب فهمني شأنهما	أبو هريرة	٢٢٩٢
رأيت كأني أتيت بقدح من لبن فشربت منه، فأعطيت فضلي	عبد الله بن عمر	٣٦٨٧
رأيت نبيكم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه	النعمان بن بشير	٢٣٧٢
رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءًا من النبوة، وهي على	لقيط بن صبرة	٢٢٧٨
رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة	عبادة بن الصامت	٢٢٧١
رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، وهي	لقيط بن صبرة	٢٢٧٩
رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر	عبد الله بن عباس	٣٥٥١
رب اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى	فاطمة	٣١٤
رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور	عبد الله بن عمر	٣٤٣٤
رب قني عذابك يوم تبعث عبادك	البراء بن عازب	٣٣٩٩
رباط يوم في سبيل الله أفضل ـ وربما قال ـ خير من صيام	سلمان الفارسي	١٦٦٥
رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من	عثمان بن عفان	١٦٦٧
رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها	سهل بن سعد	١٦٦٤
ربما اغتسل النبي ﷺ من الجنابة ثم جاء فاستدفأ بي، فضممته	عائشة	١٢٣
ربما مشى النبي ﷺ في نعل واحدة	عائشة	١٧٧٧
رجل في ماشيته يؤدي حقها ويعبد ربه، ورجل آخذ برأس	أم مالك	٢١٧٧
رجل يأتي بعدما يدخل أهل الجنة الجنة فيقال له: ادخل	المغيرة بن شعبة	٣١٩٨
رجل يجاهد في سبيل الله، قالوا: ثم من؟ قال: ثم مؤمن في	أبو سعيد	١٦٦٠
رجلًا جاء يوم الجمعة في هيئة بذة والنبي ﷺ يخطب يوم	أبو سعيد	٥١١
رجم رسول الله ﷺ ورجم أبو بكر ورجمت، ولولا أني أكره	عمر بن الخطاب	١٤٣١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
رجم يهوديًا ويهودية	عبد الله بن عمر	١٤٣٦
رجم يهوديًا ويهودية	جابر بن سمرة	١٤٣٧
رحم الله أبا بكر زوجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة	علي بن أبي طالب	٣٧١٤
رحم الله المحلقين مرة أو مرتين، ثم قال: والمقصرين	عبد الله بن عمر	٩١٣
رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا	عبد الله بن عمر	٤٣٠
رحم الله حميرًا، أفواههم سلام، وأيديهم طعام، وهم أهل	أبو هريرة	٣٩٣٩
رحم الله عبدًا كانت لأخيه عنده مظلمة في عرض أو مال	أبو هريرة	٢٤١٩
رحمك الله إن كنت لأواهًا تلاءً للقرآن وكبر عليه	عبد الله بن عباس	١٠٥٧
رخص رسول الله ﷺ لرعاة الإبل في البيتوتة أن يرموا يوم	عاصم بن عدي	٩٥٥
رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة	أنس بن مالك	٢٠٥٦
رخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق	أبو هريرة	١٣٠١
رخص للجنب إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أن يتوضأ	عمار بن ياسر	٦١٣
رد ابنته زينب على أبي العاص	عبد الله بن عمرو	١١٤٢
رد النبي ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع، بعد	عبد الله بن عباس	١١٤٣
رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له	سعد بن أبي وقاص	١٠٨٣
ردوا القتلى إلى مضاجعهم	جابر بن عبد الله	١٧١٧
رسول الله ﷺ أكبر مني وأنا أقدم منه في الميلاد	قيس بن مخرمة	٣٦١٩
رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد	عبد الله بن عمرو	١٨٩٩
رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي، ورغم أنف رجل	أبو هريرة	٣٥٤٥
رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي	علي بن أبي طالب	١٤٢٣
رفعت رأسي يوم أحد فجعلت أنظر، وما منهم يومئذ أحد	أبو طلحة	٣٠٠٧
ركب النبي ﷺ فرسًا لأبي طلحة يقال له: مندوب، فقال: ما كان	أنس بن مالك	١٦٨٥
ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما، ووتر	أبو حميد	٢٦٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها	عائشة	٤١٦
رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثًا ومشى أربعًا	جابر بن عبد الله	٨٥٧
رمى الجمرة يوم النحر راكبًا	عبد الله بن عباس	٨٩٩

حرف الزاي

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
زن وأرجح	سويد بن قيس	١٣٠٥
زوج أخته رجلًا من المسلمين على عهد رسول الله ﷺ فكانت	معقل بن يسار	٢٩٨١
زوجكن أهلوكن وزوجني الله من فوق سبع السماوات	أنس بن مالك	٣٢١٣
زودك الله التقوى، قال: زدني، قال: وغفر ذنبك، قال: زدني	أنس بن مالك	٣٤٤٤

حرف السين

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
سأل رجل البراء أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف، قال: لا	البراء بن عازب	٣٦٣٦
سأل رسول الله ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل، فرخص له	علي بن أبي طالب	٦٧٨
سألت النبي ﷺ عن المذي؟ فقال	علي بن أبي طالب	١١٤
سافر رسول الله ﷺ سفرًا فصلى تسعة عشر يومًا ركعتين ركعتين	عبد الله بن عباس	٥٤٩
ساقي القوم آخرهم شربًا	أبو قتادة	١٨٩٤
سام أبو العرب، وحام أبو الحبش، ويافث أبو الروم	سمرة بن جندب	٣٢٣١ ـ ٣٩٣١
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	عبد الله بن مسعود	١٩٨٣ ـ ٢٦٣٥
﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقۡرِنِينَ ۝١٣ وَإِنَّآ إِلَىٰ﴾	عبد الله بن عمر	٣٤٤٧
سبحان الله العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال: يا حي يا	أبو هريرة	٣٤٣٦
سبحان الله! ماذا أنزل الليلة من الفتنة؟ ماذا أنزل من	أم سلمة	٢١٩٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
سبحان الله! هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا إلهًا كما لهم	أبو واقد	٢١٨٠
سبحان ربي العظيم، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى، وما أتى	حذيفة بن اليمان	٢٦٢
سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا	عائشة	٢٤٣
سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا	أبو سعيد	٢٤٢
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام	أبو هريرة	٢٣٩١
سبق المفردون، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: المستهترون	أبو هريرة	٣٥٩٦
ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي كان: الزائد في كتاب	عائشة	٢١٥٤
ستخرج نار من حضرموت أو من نحو بحر حضرموت قبل يوم	عبد الله بن عمر	٢٢١٧
ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم	علي بن أبي طالب	٦٠٦
سجد رسول الله ﷺ فيها ـ يعني النجم ـ والمسلمون والمشركون	عبد الله بن عباس	٥٧٥
سجد سجدتي السهو بعد الكلام	عبد الله بن جعفر	٣٩٣
سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته	عائشة	٥٨٠ ـ ٣٤٢٥
سجدت مع رسول الله ﷺ إحدى عشرة سجدة منها التي في النجم	أبو الدرداء	٥٦٨
سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر	أنس بن مالك	٥٨٤
سجدنا مع رسول الله ﷺ في: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ و﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾	أبو هريرة	٥٧٣
سجدهما بعد السلام	أبو هريرة	٣٩٤
سل الله العافية، فمكثت أيامًا ثم جئت فقلت: يا رسول	العباس بن عبد المطلب	٣٥١٤
سل تعطه، سل تعطه	عبد الله بن مسعود	٥٩٣
سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة، ثم أتاه	أنس بن مالك	٣٥١٢
سلوا الله الوسيلة، قالوا: يا رسول الله وما الوسيلة؟ قال	أبو هريرة	٣٦١٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
سلوا الله من فضله فإن الله عز وجل يحب أن يسأل	عبد الله بن مسعود	٣٥٧١
سلوه عن الروح	عبد الله بن عباس	٣١٤٠
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء	علي بن أبي طالب	٢٦٦
سمع الله لمن حمده، وأسمعه الهوي من الليل يقول: الحمد	ربيعة بن كعب	٣٤١٦
سمعت رجلًا يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت له: أتستغفر	علي بن أبي طالب	٣١٠١
سن فيما سقت السماء والعيون أو كان عثريًا العشر، وفيما	عبد الله بن عمر	٦٤٠
سودت وجوه المؤمنين ـ أو يا مسود وجوه المؤمنين ـ فقال	الحسن بن علي	٣٣٥٠

حرف الشين

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
شبر لفاطمة شبرًا من نطاقها	أم سلمة	١٧٣٢
شرب من زمزم وهو قائم	عبد الله بن عباس	١٨٨٢
شعار المؤمن على الصراط: رب سلم سلم	المغيرة بن شعبة	٢٤٣٢
شعبان لتعظيم رمضان، قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال	أنس بن مالك	٦٦٣
شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي	أنس بن مالك	٢٤٣٥
شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي	جابر بن عبد الله	٢٤٣٦
شكركم تقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وبنجم كذا وكذا	علي بن أبي طالب	٣٢٩٥
شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر	أبو طلحة	٢٣٧١
شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول الله ﷺ وكلموه أني	عمير	١٥٥٧
شهدت قتل الحسين آنفًا	أم سلمة	٣٧٧١
شهرا عيد لا ينقصان: رمضان، وذو الحجة	أبو بكرة	٦٩٢
شيبتني هود والواقعة والمرسلات و﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾	عبد الله بن عباس	٣٢٩٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
	حرف الصاد	
صامه وأمر الناس بصيامه، فلما افترض رمضان كان رمضان	عائشة	٧٥٣
صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر شهرًا فما رأيته ترك الركعتين	البراء بن عازب	٥٥٠
صدق الله ﴿أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ فنظرت إلى هذين	بريدة بن الحصيب	٣٧٧٤
صدق قالت: فأمرني أن أعتد في بيت أم شريك، ثم قال لي	فاطمة بنت قيس	١١٣٥
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته	عمر بن الخطاب	٣٠٣٤
صلاة الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بسبع وعشرين	عبد الله بن عمر	٢١٥
صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة	عبد الله بن عمر	٤٣٧ ـ ٥٩٧
صلاة النبي ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة، يوتر من ذلك بخمس	عائشة	٤٥٨
صلاة الوسطى: صلاة العصر	عبد الله بن مسعود	١٨١ ـ ٢٩٨٥
صلاة الوسطى: صلاة العصر	سمرة بن جندب	١٨٢ ـ ٢٩٨٣
صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد	أبو هريرة	٣٢٥
صلاته قصدًا وخطبته قصدًا	جابر بن سمرة	٥٠٧
صلوا على صاحبكم فإن عليه دينًا	أبو قتادة	١٠٦٩
صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا	عبد الله بن عمر	٤٥١
صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل	أبو هريرة	٣٤٨
صلى إلى بعيره أو راحلته وكان يصلي على راحلته	عبد الله بن عمر	٣٥٢
صلى الظهر حين زالت الشمس	أنس بن مالك	١٥٦
صلى الظهر خمسًا فقيل له: أزيد في الصلاة أم نسيت؟ فسجد سجدتين	عبد الله بن مسعود	٣٩٢
صلى النبي ﷺ الركعتين بعد العصر، لأنه أتاه مال فشغله	عبد الله بن عباس	١٨٤
صلى بجمع فجمع بين الصلاتين بإقامة، وقال: رأيت رسول	عبد الله بن عمر	٨٨٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
صلى بمنى الظهر والفجر ثم غدا إلى عرفات	عبد الله بن عباس	٨٨٠
صلى بنا المغيرة بن شعبة فلما صلى ركعتين قام ولم	زياد بن علاقة	٣٦٥
صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين فسبح به	المغيرة بن شعبة	٣٦٤
صلى بنا النبي ﷺ في كسوف لا نسمع له صوتًا	سمرة بن جندب	٥٦٢
صلى بنا رسول الله ﷺ بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء	عبد الله بن عباس	٨٧٩
صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم	عمران بن حصين	٣٩٥
صلى رسول الله ﷺ العصر والشمس في حجرتها ولم يظهر الفيء	عائشة	١٥٩
صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدًا	عائشة	٣٦٢
صلى رسول الله ﷺ على سهيل ابن البيضاء في المسجد	عائشة	١٠٣٣
صلى رسول الله ﷺ في مرضه خلف أبي بكر قاعدًا في ثوب متوشحًا	أنس بن مالك	٣٦
صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى	عبد الله بن عمر	٥٦٤
صلى صلاة الكسوف وجهر بالقراءة فيها	عائشة	٥٦٣
صلى على النجاشي فكبر أربعًا	أبو هريرة	١٠٢٢
صلى على امرأة فقام وسطها	سمرة بن جندب	١٠٣٥
صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقلت له: فقال: إنه	عبد الله بن عباس	١٠٢٧
صلى على حصير	أبو سعيد	٣٣٢
صلى عليها وقد مضى لذلك شهر	سعيد بن المسيب	١٠٣٨
صلى في جوف الكعبة	بلال بن رباح	٨٧٤
صلى في كسوف فقرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم	عبد الله بن عباس	٥٦٠
صلى نحو بيت المقدس ستة أو سبعة عشر شهرًا، وكان رسول	البراء بن عازب	٢٩٦٢
صلي في الحجر إن أردت دخول البيت، فإنما هو قطعة من	عائشة	٨٧٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
صليت مع النبي ﷺ الظهر في السفر ركعتين وبعدها ركعتين	عبد الله بن عمر	٥٥١
صليت مع النبي ﷺ العيدين غير مرة ولا مرتين بغير	جابر بن سمرة	٥٣٢
صليت مع النبي ﷺ بمنى أمن ما كان الناس وأكثره ركعتين	حارثة بن وهب	٨٨٢
صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فقمت عن يساره فأخذ رسول	عبد الله بن عباس	٢٣٢
صليت مع النبي ﷺ ركعتين بعد المغرب في بيته	عبد الله بن عمر	٤٣٢
صليت مع النبي ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها	عبد الله بن عمر	٤٢٥
صليت مع النبي ﷺ في الحضر والسفر، فصليت معه في الحضر	عبد الله بن عمر	٥٥٢
صلينا مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعًا، وبذي الحليفة	أنس بن مالك	٥٤٦
صنع خاتمًا من ورق فنقش فيه: محمد رسول الله، ثم قال	أنس بن مالك	١٧٤٥
صنع سيفه على سيف رسول الله ﷺ وكان حنفيًا	سمرة بن جندب	١٦٨٣
صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعامًا فدعانا وسقانا من الخمر	علي بن أبي طالب	٣٠٢٦
صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب: المرجئة، والقدرية	عبد الله بن عباس	٢١٤٩
صيام يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة	أبو قتادة	٧٥٢
صيام يوم عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر السنة	أبو قتادة	٧٤٩
صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد	جابر بن عبد الله	٨٤٦

حرف الضاد

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ضح بالشاة، وتصدق بالدينار	حكيم بن حزام	١٢٥٧
ضح به أنت	عقبة بن عامر	١٥٠٠
ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل، يأكل في سواد ويمشي في	أبو سعيد	١٤٩٦
ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أقرنين أملحين ذبحهما بيده	أنس بن مالك	١٤٩٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ضحى رسول الله ﷺ والمسلمون فأعادها عليه فقال: أتعقل	عبد الله بن عمر	١٥٠٦
ضرب الحد بنعلين أربعين ـ قال مسعر أظنه في الخمر ـ	أبو سعيد	١٤٤٢
ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب	عبد الله بن عمر	١٤٣٨
ضرس الكافر مثل أحد	أبو هريرة	٢٥٧٩ ـ ٢٥٧٨
ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي	زيد بن ثابت	٢٧١٤
ضعه، ثم قال: اذهب فادع لي فلانًا وفلانًا وفلانًا ومن لقيت	أنس بن مالك	٣٢١٨
ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا	عثمان بن عفان	٣٠٨٦
ضليع الفم أشكل العينين منهوس العقب	جابر بن سمرة	٣٦٤٦ ـ ٣٦٤٧

حرف الطاء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
طاف النبي ﷺ على راحلته فإذا انتهى إلى الركن أشار إليه	عبد الله بن عباس	٨٦٥
طاف بالبيت مضطبعًا وعليه برد	يعلى بن أمية	٨٥٩
طاف رسول الله ﷺ وطاف المسلمون، وإنما كان من أهل لمناة	عائشة	٢٩٦٥
طعام أول يوم حق، وطعام يوم الثاني سنة، وطعام يوم	عبد الله بن مسعود	١٠٩٧
طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة	أبو هريرة	١٨٢٠
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة	جابر وابن عمر	١٨٢٠
طعام بطعام، وإناء بإناء	أنس بن مالك	١٣٥٩
طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان	عائشة	١١٨٢
طلحة ممن قضى نحبه	معاوية بن أبي سفيان	٣٢٠٢ ـ ٣٧٤١
طلحة والزبير جاراي في الجنة	علي بن أبي طالب	٣٧٤٠
طلق امرأتك	عبد الله بن عمر	١١٨٩
طلوع الشمس من مغربها	أبو سعيد	٣٠٧١
طوبى للشام، فقلنا: لأي ذلك يا رسول الله؟ قال: لأن ملائكة	زيد بن ثابت	٣٩٥٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
طوبى لمن هدي للإسلام وكان عيشه كفافًا وقنع	فضالة بن عبيد	٢٣٤٩
طول القنوت	جابر بن عبد الله	٣٨٧
طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر	أبو هريرة	٢٧٨٧
طيبت رسول الله ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف	عائشة	٩١٧

حرف العين

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
عائشة، قال من الرجال؟ قال: أبوها	عمرو بن العاص	٣٨٨٥ ـ ٣٨٨٦
عائشة، قيل من الرجال؟ قال: أبوها	أنس بن مالك	٣٨٩٠
عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع	عبد الله بن عمر	١٣٨٣
عبأنا النبي ﷺ ببدر ليلًا	عبد الرحمن بن عوف	١٦٧٧
عجبت لها، فتحت لها أبواب السماء	عبد الله بن عمر	٣٥٩٢
عجل هذا، ثم دعاه، فقال له أو لغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ	فضالة بن عبيد	٣٤٧٧
عجلت أيها المصلي إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما	فضالة بن عبيد	٣٤٧٦
عدلت شهادة الزور إشراكًا بالله ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ...﴾	أيمن بن خريم	٢٢٩٩
عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثلاث مرات ثم تلا هذه	خريم بن فاتك	٢٣٠٠
عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعفيف متعفف	أبو هريرة	١٦٤٢
عرض علي الأنبياء فإذا موسى ضرب من الرجال كأنه من	جابر بن عبد الله	٣٦٤٩
عرضت على رسول الله ﷺ في جيش وأنا ابن أربع عشرة فلم	عبد الله بن عمر	١٣٦١ ـ ١٧١١
عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد	أنس بن مالك	٢٩١٦
عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة فكان من أنبت قتل ومن	عطية القرظي	١٥٨٤
عرفها حولًا، فعرفتها حولًا فما أجد من يعرفها، ثم أتيته	أبي بن كعب	١٣٧٤
عرفها سنة ثم اعرف وكاءها ووعاءها وعفاصها ثم استنفق	زيد بن خالد الجهني	١٣٧٢ ـ ١٣٧٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
عشر، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال	عمران بن حصين	٢٦٨٩
عشر من الإبل لكل أصبع	عبد الله بن عباس	١٣٩١
عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، والاستنشاق	عائشة	٢٧٥٧
عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان	سعيد بن زيد	٣٧٤٨
علمه الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة	أبو محذورة	١٩٢
علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين، واضربوه عليها ابن	سبرة بن معبد	٤٠٧
على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على	سلمة بن الأكوع	١٥٩٢
على الصراط	عائشة	٣١٢١ ـ ٣٢٤٢
على الفطرة فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: خرجت	أنس بن مالك	١٦١٨
على اليد ما أخذت حتى تؤدي	سمرة بن جندب	١٢٦٦
على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة، هل تدرون	مخنف بن سليم	١٥١٨
علي بهما، فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال: ما منعكما أن	يزيد بن الأسود	٢١٩
علي مني وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي	حبشي بن جنادة	٣٧١٩
عليك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف، فلما أن ولى	أبو هريرة	٣٤٤٥
عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر	عبد الله بن مسعود	١٩٧١
عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وإن	بلال بن رباح	٣٥٤٩
عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء	أبو هريرة	٢٠٤١
عليكم بهذه الصلاة في البيوت	كعب بن عجرة	٦٠٤
عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالأنامل	يسيرة	٣٥٨٣
عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين سنة	أبو هريرة	٢٣٣١
عمرة في رمضان تعدل حجة	أم معقل	٩٣٩
عن الغلام شاتان، وعن الجارية واحدة، لا يضركم ذكرانًا	أم كرز	١٥١٦
عن قول لا إله إلا الله	أنس بن مالك	٣١٢٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
عهد إلي عهدًا فأنا صابر عليه	عثمان بن عفان	٣٧١١
عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين	عبد الله بن عباس	١٦٣٩
عيني تنامان ولا ينام قلبي	عائشة	٤٣٩

حرف الغين

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
غبت عن أول قتال قاتله رسول الله ﷺ المشركين لئن الله	أنس بن مالك	٣٢٠١
غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها	أبو هريرة	١٦٤٩
غدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، وموضع سوط	سهل بن سعد	١٦٤٨
غرة: عبد أو أمة	حجاج بن مالك	١١٥٣
غزوت مع النبي ﷺ ست غزوات نأكل الجراد	عبد الله بن أبي أوفى	١٨٢١ ـ ١٨٢٢
غزونا مع رسول الله ﷺ في رمضان غزوتين يوم بدر والفتح	عمر بن الخطاب	٧١٤
غسلت منيًا من ثوب رسول الله ﷺ	عائشة	١١٧
غشينا ونحن في مصافنا يوم أحد، حدث أنه كان فيمن غشيه	أبو طلحة	٣٠٠٨
غط فخذك فإنها من العورة	جرهد بن رزاح	٢٧٩٨
غطوا رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر	خباب بن الأرت	٣٨٥٣
غفر الله لرجل كان قبلكم، كان سهلًا إذا باع، سهلًا إذا	جابر بن عبد الله	١٣٢٠
غفرانك	عائشة	٧
غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود	أبو هريرة	١٧٥٢

حرف الفاء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
فأتى النبي ﷺ حاجته فأبعد في المذهب	المغيرة بن شعبة	٢٠
فأذن رسول الله ﷺ وهو على راحلته وأقام [أو أقام] فتقدم	يعلى بن مرة	٤١١
فأعرض عني، قال: فأتيته من قبل وجهه [فأعرض عني بوجهه]	عقبة بن الحارث	١١٥١
فأكل، وأتته بقناع من رطب فأكل منه، ثم توضأ للظهر	جابر بن عبد الله	٨٠
فأمر بلالًا فأذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى	عبد الله بن مسعود	١٧٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
فأمر بها فأكفئت ثم قسم بينهم فعدل بعيرًا بعشر شياه	رافع بن خديج	١٦٠٠
فأمرنا النبي أن نعتقها	سويد بن مقرن	١٥٤٢
فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام	زيد بن أرقم	٤٠٥
فأمرنا بالفطر فأفطرنا [أجمعون]	أبو سعيد	١٦٨٤
فأمرني أن أجلدها، فأتيتها فإذا هي حديثة عهد بنفاس	علي بن أبي طالب	١٤٤١
فأمرني أن أصرف بصري	جرير بن عبد الله	٢٧٧٦
فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة	وابصة بن معبد	٢٣١
فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحيضة	عبد الله بن عباس	١١٨٥م
فأمرهم رسول الله ﷺ أن يؤاكلوهن ويشاربوهن وأن يكونوا	أنس بن مالك	٢٩٧٧
فأنزل الله: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ... ﴿١١٤﴾﴾	معاذ بن جبل	٣١١٣
فإذا رأيتيهم فاعرفيهم، قال يزيد: فإذا رأيتموهم فاعرفوهم	عائشة	٢٩٩٣
فإذا صليتم فقولوا: سبحان الله ثلاثًا وثلاثين مرة، والحمد	عبد الله بن عباس	٤١٠
فإذا هو متكئ على رمل حصير فرأيت أثره في جنبه	عمر بن الخطاب	٢٤٦١
فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة	عمرو بن الأحوص	٣٠٨٧
فإن لم تجديني فأتي أبا بكر	جبير بن مطعم	٣٦٧٦
فإنك ناقه، قال: فجلس علي والنبي ﷺ يأكل، قالت: فجعلت	سلمى بن قيس	٢٠٣٧
فإني سأبعث معكم أمينًا حق أمين، فأشرف لها الناس فبعث	حذيفة بن اليمان	٣٧٩٦
فاذهب فإذا رأيتها فقل: بسم الله أجيبي رسول الله ﷺ قال	أبو أيوب	٢٨٨٠
فاستعار رسول الله ﷺ فرسًا لنا يقال له: مندوب، فقال: ما رأينا	أنس بن مالك	١٦٨٦
فانشق القمر بمكة مرتين فنزلت: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ... ﴿١﴾﴾	أنس بن مالك	٣٢٨٦
فانشق القمر فلقتين: فلقة من وراء الجبل وفلقة دونه	عبد الله بن مسعود	٣٢٨٥
فبال عليه، فدعا بماء فرشه عليه	آمنة بنت محصن	٧١
فبسطت ثوبي عنده ثم أخذه فجمعه على قلبي، فما نسيت	أبو هريرة	٣٨٣٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
فتح القسطنطينية مع قيام الساعة	أنس بن مالك	٢٢٣٩
فتلا عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ... ﴿١١٤﴾﴾	عبد الله بن مسعود	٣١١٢
فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ ثم لم يحرم ولم يترك شيئًا	عائشة	٩٠٨
فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة	حذيفة بن اليمان	٢٢٥٨
[فتوضأ ومسح على خفيه]	حذيفة بن اليمان	١٣
فجعل الماء ينبع من بين أصابعه فقال النبي ﷺ حي على	عبد الله بن مسعود	٣٦٣٣
فدعا بطعام فأكل فقلت له: سنة؟ فقال: سنة، ثم ركب	أنس بن مالك	٧٩٩
فدعا لي رسول الله ﷺ ثلاث دعوات، قد رأيت منهن اثنتين	أنس بن مالك	٣٨٢٧
فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين	عمران بن حصين	١٥٦٨
فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى	أنس بن مالك	٣٦٣١
فرأيت النبي ﷺ على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة	عبد الله بن عمر	١١
فراش النبي ﷺ الذي ينام عليه [أدمًا] حشوه ليف	عائشة	١٧٦١
فرخص له في الكرامة	أنس بن مالك	١٢٧٤
فرخص لهما في قمص الحرير، قال: ورأيته عليهما	أنس بن مالك	١٧٢٢
فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر	عبد الله بن عمر	٦٧٥
فرض زكاة الفطر من رمضان صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير	عبد الله بن عمر	٦٧٦
فرض لأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسمائة، وفرض لعبد	عمر بن الخطاب	٣٨١٣
فشرب من في قربة معلقة قائمًا فقمت إلى فيها فقطعته	كبشة بنت ثابت	١٨٩٢
فصب علي من وضوئه، فأفقت، فقلت: يا رسول الله كيف أقضي	جابر بن عبد الله	٢٠٩٧
فصل ما بين الحرام والحلال الدف والصوت	محمد بن حاطب	١٠٨٨
فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر	عمرو بن العاص	٧٠٩
فصلى بنا أبو هريرة [يوم] الجمعة فقرأ سورة الجمعة، وفي	عبيد بن أبي رافع	٥١٩
فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، ثم قال رسول	أبو أمامة	٢٦٨٥
فضل عائشة على الناس كفضل الثريد على سائر الطعام	أنس بن مالك	٣٨٨٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب	أبو هريرة	١٥٥٣
ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس	أبو سعيد	٢٩٣٥
فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة	أبو سعيد	٢٣٥١
فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد	عبد الله بن عباس	٢٦٨١
فكان رسول الله ﷺ يكنيه بأبي المساكين	أبو هريرة	٣٧٦٦
فكنت أنظر إلى عفرتي إبطيه إذا سجد	عبد الله بن أقرم	٢٧٤
فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فنزلت: ﴿يسٓ﴾	البراء بن عازب	٣٠٥١
فلتعرها أختها من جلبابها	أم عطية	٥٣٩
فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة	الفضل بن عباس	٩١٨
فليلج عليك فإنه عمك، قالت: إنما أرضعتني المرأة	عائشة	١١٤٨
فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول: السلام عليك	علي بن أبي طالب	٣٦٢٦
فمه، أرأيت إن عجز واستحمق؟	عبد الله بن عمر	١١٧٥
فنزلت: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ... ﴿١١٤﴾﴾	عبد الله بن مسعود	٣١١٤
فنظرت إلى الخاتم بين كتفيه فإذا هو مثل زر الحجلة	السائب بن يزيد	٣٦٤٣
في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب، وأصدقهم رؤيا	أبو هريرة	٢٢٩١
في الإقعاء على القدمين؟ قال: هي السُّنة، فقلنا: إنا لنراه	عبد الله بن عباس	٢٨٣
في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام	أبو سعيد	٢٥٢٣
في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء	معاذ بن جبل	٢٥٣٠
في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام	أبو هريرة	٢٥٢٩
في العسل في كل عشرة أزق زق	عبد الله بن عمر	٦٢٩
في القبر إذا قيل له: من ربك وما دينك ومن نبيك؟	البراء بن عازب	٣١٢٠
في الكبائر قال: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس	أنس بن مالك	٣٠١٨
في المواضح خمس خمس	عبد الله بن عمرو	١٣٩٠
في ثقيف كذاب ومبير	عبد الله بن عمر	٢٢٢٠ ـ ٣٩٤٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة	عبد الله بن مسعود	٦٢٢
في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث	عبد الله بن عمر	٦٢١
في قول الله عز وجل: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا... ۝٥﴾	عبد الله بن عباس	٣٣٠٣
في قول الله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝١٤ فَأَوْحَىٰ...﴾	عبد الله بن عباس	٣٢٨٠
في قوله: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾	عبد الله بن عباس	١٦٧٢
في قوله: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً﴾ قال	الحسن البصري	٣٤٨٨
في قوله عز وجل: ﴿فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ قال السماع: ومعنى	يحيى بن أبي كثير	٢٥٦٥
في قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ يعني	أم سلمة	٢٩٧٩
في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف، فقال رجل من المسلمين	عمران بن حصين	٢٢١٢
فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: رب لا أدري، فوضع يده بين	عبد الله بن عباس	٣٢٣٤
فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري رب قالها ثلاثًا	معاذ بن جبل	٣٢٣٥
فيما استطعتن وأطقتن، قلت: الله ورسوله أرحم بنا منا	أميمة بنت رقيقة	١٥٩٧
فيما سقت السماء والعيون العشر، وفيما سقي بالنضح نصف	أبو هريرة	٦٣٩
فيما قد فرغ منه يا ابن الخطاب وكل ميسر، أما من كان	عبد الله بن عمر	٢١٣٥
فيه ثوم فقال: يا رسول الله أحرام هو؟ قال: لا، ولكني أكرهه	جابر بن سمرة	١٨٠٧

حرف القاف

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
قاء [فأفطر] فتوضأ، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فذكرت	أبو الدرداء	٨٧
قاربوا وسددوا وفي كل ما يصيب المؤمن كفارة حتى الشوكة	أبو هريرة	٣٠٣٨
قام إلى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها	عبد الله بن عمر	١٨٩١
قام النبي ﷺ بآية من القرآن ليلة	عائشة	٤٤٨
قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه، قال	أنس بن مالك	١٠٣٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد	عبد الله ابن بحينة	٣٩١
قام موسى خطيبًا في بني إسرائيل، فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال	أبي بن كعب	٣١٤٩
قام نبي الله ﷺ يومًا يصلي فخطر خطرة، فقال المنافقون	عبد الله بن عباس	٣١٩٩
قبح الله هاتين اليديتين القصيرتين لقد رأيت رسول الله	عمارة بن رويبة	٥١٥
قبض النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين سنة	عبد الله بن عباس	٣٦٢٢
قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ قال، قلت	عائشة	٨٦
قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي، أو قال: عيناه	عائشة	٩٨٩
قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسوق	عبد الله بن مسعود	٢٦٣٤
قد أذهب الله عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء	أبو هريرة	٣٩٥٦
قد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافًا وقنعه الله	عبد الله بن عمرو	٢٣٤٨
قد آمنا من آمنت	أم هانئ	١٥٧٩
قد أنزل الله علي آيات لم ير مثلهن: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾	عقبة بن عامر	٢٩٠٢ ـ ٣٣٦٧
قد جاءت، قد جاءت فإذا حية قد جاءت تخلل الرؤوس حتى	عمارة بن عمير	٣٧٨٠
قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة من	علي بن أبي طالب	٦٢٠
قد كان يكون في الأمم محدثون فإن يك في أمتي أحد فعمر	عائشة	٣٦٩٣
قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في	بريدة بن الحصيب	١٠٥٤
قدر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين	عبد الله بن عمرو	٢١٥٦
قدم رسول الله ﷺ مكة وله أربع غدائر	أم هانئ	١٧٨١
قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي فأتاه	عائشة	٢٧٣٢
قدم علينا مصدق النبي ﷺ فأخذ الصدقة من أغنيائنا فجعلها	أبو جحيفة	٦٤٩
قدمت أنا وأخي من اليمن وما نرى حينًا إلا أن عبد الله	أبو موسى	٣٨٠٦
قدمت على رسول الله ﷺ في نفر من الأشعريين خيبر فأسهم	أبو موسى	١٥٥٩
قرأ: ﴿أن النفس بالنفس والعينُ بالعين﴾	أنس بن مالك	٢٩٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ قال: قد قال	أنس بن مالك	٣٢٥٠
قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب	عبد الله بن عباس	١٠٢٦
قرأ غير: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقال: آمين ومد بها	وائل بن حجر	٢٤٨
قرأ في العشاء الآخرة بالتين والزيتون	البراء بن عازب	٣١٠
قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الإخلاص ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾	جابر بن عبد الله	٨٦٩
قرأ: ﴿فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾	أبي بن كعب	٢٩٣٤
قرأ: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا﴾	أبي بن كعب	٢٩٣٣
قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَـٰلِحٍ﴾	أم سلمة	٢٩٣٢
قرأ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾	أنس بن مالك	٣٠٧٤
قرأ: ﴿هل تستطيع ربك﴾	معاذ بن جبل	٢٩٣٠
قرأ: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ﴾	عمران بن حصين	٢٩٤١
قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم يسجد فيها	زيد بن ثابت	٥٧٦
قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافًا واحدًا	جابر بن عبد الله	٩٤٧
قرن ينفخ فيه	عبد الله بن عمرو	٢٤٣٠ ـ ٣٢٤٤
قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة	عمرو بن العاص	٢٢٢٧
قسم في النفل للفرس بسهمين وللرجل بسهم	عبد الله بن عمر	١٥٥٤
قضى أن الخراج بالضمان	عائشة	١٢٨٥ ـ ١٢٨٦
قضى أن اليمين على المدعى عليه	عبد الله بن عباس	١٣٤٢
قضى بالدين قبل الوصية، وأنتم تقرون الوصية قبل الدين	علي بن أبي طالب	٢١٢٢
قضى بالدين قبل الوصية وأن أعيان بني الأم	علي بن أبي طالب	٢٠٩٤
قضى باليمبن مع الشاهد	جابر بن عبد الله	٤٤
قضى باليمين مع الشاهد الواحد قال: وقضى بها علي [illegible]	محمد بن علي بن الحسين	١
قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دو[illegible]	علي بن أبي طالب	٢٠٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
قضى رسول الله ﷺ باليمين مع الشاهد الواحد	أبو هريرة	١٣٤٣
قضى رسول الله ﷺ في بروع بنت واشق امرأة منا، مثل الذي	معقل بن سنان	١١٤٥
قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ عشرين بنت مخاض وعشرين بني	عبد الله بن مسعود	١٣٨٦
قضى في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتًا بغرة عبد	أبو هريرة	٢١١١
قطع رسول الله ﷺ في مجن قيمته ثلاثة دراهم	عبد الله بن عمر	١٤٤٦
قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن	شكل بن حميد	٣٤٩٢
قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كبيرًا ولا يغفر الذنوب	أبو بكر الصديق	٣٥٣١
قل اللهم اجعل سريرتي خيرًا من علانيتي، واجعل علانيتي	عمر بن الخطاب	٣٥٨٦
قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عمن	علي بن أبي طالب	٣٥٦٣
قل اللهم عالم الغيب والشهادة، فاطر السموات والأرض	أبو هريرة	٣٣٩٢
قل اللهم فاطر السموات والأرض	عبد الله بن عمرو	٣٥٢٩
قل ربي الله ثم استقم، قال: قلت: يا رسول الله ما أخوف ما	سفيان بن عبد الله	٢٤١٠
قل: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين حين تمسي وتصبح ثلاث	عبد الله بن خبيب	٣٥٧٥
قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة، قال: لولا	أبو هريرة	٣١٨٨
قل من كان يضحي من الناس فأحب أن يطعم من لم يكن	عائشة	١٥١١
﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن	أبو هريرة	٢٨٩٩
قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: طول الحياة، وكثرة المال	أبو هريرة	٢٣٣٨
قلد نعلين وأشعر الهدي في الشق الأيمن بذي الحليفة	عبد الله بن عباس	٩٠٦
قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على	كعب بن عجرة	٤٨٣
قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على	عقبة بن عمرو	٣٢٢٠
قولوا: سبحان الله وبحمده مائة مرة، من قالها مرة كتبت	عبد الله بن عمر	٣٤٧٠
قولوا: سمعنا وأطعنا، فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل	عبد الله بن عباس	٢٩٩٢
قولي: اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عني	عائشة	٣٥١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
قولي: اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ربنا	أبو هريرة	٣٤٨١
قولي: اللهم هذا استقبال ليلك، واستدبار نهارك، وأصوات	أم سلمة	٣٥٨٩
قوموا إلى ما أعددت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم	أبو هريرة	٢٥٤٩
قوموا فلنصل بكم، قال أنس: فقمت إلى حصير لنا قد أسود	أنس بن مالك	٢٣٤

حرف الكاف

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كأن هوام رأسك تؤذيك، قال: قلت: نعم، قال: فاحلق، ونزلت	كعب بن عجرة	٢٩٧٣
﴿كَالْمُهْلِ﴾ كعكر الزيت فإذا قرب إليه سقطت فروة وجهه	أبو سعيد	٢٥٨٤
كان أحب الثياب إلى النبي ﷺ القميص	أم سلمة	١٧٦٢ ـ ١٧٦٣
كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسها الحبرة	أنس بن مالك	١٧٨٧
كان أذان رسول الله ﷺ شفعًا شفعًا في الأذان والإقامة	عبد الله بن زيد	١٩٤
كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار فنام	البراء بن عازب	٢٩٦٨
كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضؤن	أنس بن مالك	٧٨
كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر	عبد الله بن شقيق	٢٦٢٢
كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق: بشر وبشير ومبشر	قتادة بن النعمان	٣٠٣٦
كان اسمي في الجاهلية فلان فسماني رسول الله ﷺ عبد الله	عبد الله بن سلام	٣٨٠٣
كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر إذا خرج	السائب بن يزيد	٥١٦
كان الجن يصعدون إلى السماء يستمعون الوحي فإذا سمعوا	عبد الله بن عباس	٣٣٢٤
كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما	محمد بن علي	١٧٤٣
كان الرجل منا يكون له الاسمان والثلاثة فيدعى ببعضها	أبو جبيرة	٣٢٦٨
كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته فيأكلون ويطعمون	أبو أيوب	١٥٠٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله فأتته	عبد الله بن عمر	٢٤٩٦
كان النبي يصلي فجاء أبو جهل فقال: ألم أنهك عن هذا	عبد الله بن عباس	٣٣٤٩
كان اليهود يتعاطسون عند النبي يرجون أن يقول لهم يرحمكم	أبو موسى	٢٧٣٩
كان خاتم النبي من ورق وكان فصه حبشيًا	أنس بن مالك	١٧٣٩
كان خاتم رسول الله من فضة فصه منه	أنس بن مالك	١٧٤٠
كان خاتم رسول الله يعني الذي بين كتفيه غدة حمراء	جابر بن سمرة	٣٦٤٤
كان رسول الله ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم	أنس بن مالك	١٧٥٤
كان زوج بريرة حرًا فخيرها رسول الله	عائشة	١١٥٥
كان زوج بريرة عبدًا فخيرها رسول الله فاختارت نفسها	عائشة	١١٥٤
كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف	عبد الله بن مسعود	١٧٣٤
كان عمر يسألني مع أصحاب النبي فقال له عبد الرحمن	عبد الله بن عباس	٣٣٦٢
كان في بيته فاطلع عليه رجل، فأهوى إليه بمشقص فتأخر	أنس بن مالك	٢٧٠٨
كان في ساقي رسول الله حموشة، وكان لا يضحك إلا تبسمًا	جابر بن سمرة	٣٦٤٥
كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء وخلق عرشه على	لقيط بن صبرة	٣١٠٩
كان قيس بن سعد من النبي بمنزلة صاحب الشرط من الأمير	أنس بن مالك	٣٨٥٠
كان كم يد رسول الله إلى الرسغ	أسماء بنت يزيد	١٧٦٥
كان لرسول الله خرقة ينشف بها بعد الوضوء	عائشة	٥٣
كان مؤذن رسول الله يمهل فلا يقيم حتى إذا رأى رسول	جابر بن سمرة	٢٠٢
كان مسكينًا لا شيء له ضيفًا لرسول الله يده مع يد رسول	طلحة بن عبيد الله	٣٨٣٧
كان من دعاء داود يقول: اللهم إني أسألك حبك وحب من	أبو الدرداء	٣٤٩٠
كان نقش خاتم النبي ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر	أنس بن مالك	١٧٤٨
كان نقش خاتم النبي محمد سطر ورسول سطر والله سطر	أنس بن مالك	١٧٤٧
كان يتعوذ من الهرم وعذاب القبر	زيد بن أرقم	٣٥٧٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ النبي المنبر حن الجذع	عبد الله بن عمر	٥٠٥
كان يشير بيده	بلال بن رباح	٣٦٨
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله	أبو هريرة	٧٩٠
كانا من شعائر الجاهلية فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما	أنس بن مالك	٢٩٦٦
كانت المتعة في أول الإسلام كان الرجل يقدم البلدة	عبد الله بن عباس	١١٢٢
كانت المرأة إذا جاءت النبي لتسلم حلفها	عبد الله بن عباس	٣٣٠٨
كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله أربعين يومًا فكنا	أم سلمة	١٣٩
كانت اليهود تقول من أتى امرأته في قبلها من دبرها كان	جابر بن عبد الله	٢٩٧٨
كانت امرأة تصلي خلف رسول الله حسناء من أحسن الناس	عبد الله بن عباس	٣١٢٢
كانت راية رسول الله سوداء ولواؤه أبيض	عبد الله بن عباس	١٦٨١
كانت سوداء مربعة من نمرة	البراء بن عازب	١٦٨٠
كانت قبيعة سيف رسول الله من فضة	أنس بن مالك	١٦٩١
كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحمس يقفون بالمزدلفة	عائشة	٨٨٤
كانت كمام أصحاب رسول الله بطحًا	أبو كبشة	١٧٨٢
كانت وسادة رسول الله التي يضطجع عليها من أدم حشوها	عائشة	٢٤٦٩
كانوا ركوعًا في صلاة الفجر	عبد الله بن عمر	٢٩٦٣
كانوا يخذفون أهل الأرض ويسخرون منهم	أم هانئ	٣١٩٠
كانوا يرتجون الحمى ليلة كفارة لما نقص من الذنوب	الحسن البصري	٢٠٨٩
كبر على جنازة، فرفع يديه في أول تكبيرة، ووضع اليمنى	أبو هريرة	١٠٧٧
كبر في العيدين في الأولى سبعًا قبل القراءة، وفي الآخرة	عمرو بن عوف	٥٣٦
كبر الكبر فصمت وتكلم صاحباه ثم تكلم معهما فذكروا	سهل بن أبي حثمة	١٤٢٢
كبري الله عشرًا، وسبحي الله عشرًا، واحمديه عشرًا، ثم سلي	أنس بن مالك	٤٨١
كتب قبل موته إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى	أنس بن مالك	٢٧١٦
كتبت إلي تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء، وكان	عبد الله بن عباس	١٥٥٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كثيرًا ما كان رسول الله يحلف بهذه اليمين: لا ومقلب القلوب	عبد الله بن عمر	١٥٤٠
كذب قد علم أني من أتقاهم لله وآداهم للأمانة	عائشة	١٢١٣
كذبت اليهود، إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يمنعه	جابر بن عبد الله	١١٣٦
كذبت، لا يدخلها فإنه قد شهد بدرًا والحديبية	جابر بن عبد الله	٣٨٦٤
كره الشكال من الخيل	أبو هريرة	١٦٩٨
كسب الحجام خبيث، ومهر البغي خبيث، وثمن الكلب خبيث	رافع بن خديج	١٢٧٥
كسروا فيها قسيكم، وقطعوا فيها أوتاركم، والزموا فيها	أبو موسى	٢٢٠٤
كسرى أهدى له فقبل، وأن الملوك أهدوا إليه فقبل منهم	علي بن أبي طالب	١٥٧٦
كعكر الزيت، فإذا قربه إلى وجهه سقطت فروة وجهه فيه	أبو سعيد	٢٥٨١ ـ ٣٣٢٢
كف عنا جشاءك فإن أكثرهم شبعًا	عبد الله بن عمر	٢٤٧٨
كفارة النذر إذا لم يسم: كفارة يمين	عقبة بن عامر	١٥٢٨
كفارة واحدة	سلمة بن صخر	١١٩٨
كفن النبي ﷺ في ثلاثة أثواب بيض يمانية ليس فيها قميص	عائشة	٩٩٦
كفن حمزة بن عبد المطلب في نمرة في ثوب واحد	جابر بن عبد الله	٩٩٧
كفوا عن القوم إلا أربعة	أُبي بن كعب	٣١٢٩
كفى بك إثمًا أن لا تزال مخاصمًا	عبد الله بن عباس	١٩٩٤
كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون	أنس بن مالك	٢٤٩٩
كل بسم الله ثقةً بالله وتوكلًا عليه	جابر بن عبد الله	١٨١٧
كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والصوم لي	أبو هريرة	٧٦٤
كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء	أبو هريرة	١١٠٦
كل شراب أسكر فهو حرام	عائشة	١٨٦٣
كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله	أبو هريرة	١١٩١
كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس	أبو موسى	٢٧٨٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمر بمعروف أو نهي	أم حبيبة	٢٤١٢
كل ما أمسكن عليك، قلت: يا رسول الله وإن قتلن؟ قال: وإن	عدي بن حاتم	١٤٦٥
كل مسكر حرام	عبد الله بن عمر	١٨٦٤
كل مسكر حرام، ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام	عائشة	١٨٦٦
كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا	عبد الله بن عمر	١٨٦١
كل معروف صدقة، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه	جابر بن عبد الله	١٩٧٠
كل من موضع واحد فإنه طعام واحد، ثم أتينا بطبق فيه	عكراش بن ذؤيب	١٨٤٨
كل مولود يولد على الملة فأبواه يهودانه أو ينصرانه	أبو هريرة	٢١٣٨
كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطًا في سبيل	فضالة بن عبيد	١٦٢١
كل يوم سبعين مرة	عبد الله بن عمر	١٩٤٩
كلا، قد رأيته في النار بعباءة قد غلها، قال: قم يا عمر	عمر بن الخطاب	١٥٧٤
كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوه	أبو أمامة	٣٠٠٠
كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان	أبو هريرة	٣٤٦٧
كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة	عمر بن الخطاب	١٨٥١
كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة	أبو أسيد	١٨٥٢
كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد، وكلوا واشربوا	طلق بن علي	٧٠٥
كلوه، فإنه من صيد البحر	أبو هريرة	٨٥٠
كلوه فإني لست كأحدكم إني أخاف أن أوذي صاحبي	أم أيوب	١٨١٠
كم غزا النبي ﷺ من غزوة؟ قال: تسع عشرة، فقلت: كم غزوت	زيد بن أرقم	١٦٧٦
كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له، لو أقسم على	أنس بن مالك	٣٨٥٤
كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء: إلا مريم ابنة	أبو موسى	١٨٣٤
كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل، وعد نفسك من أهل	عبد الله بن عمر	٢٣٣٣
كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي	جابر بن سمرة	٢٧٢٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كنا مع النبي ﷺ في جنازة أبي الدحداح وهو على فرس له	جابر بن سمرة	١٠١٣
كنا مع النبي ﷺ في سفر فحضر الأضحى فاشتركنا في البقرة	عبد الله بن عباس	٩٠٥ ـ ١٥٠١
كنا مع النبي ﷺ في سفر في ليلة مظلمة، فلم ندر أين القبلة	عامر بن ربيعة	٣٤٥ ـ ٢٩٥٧
كنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا	عمر بن الخطاب	٣٣١٨
كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن	عبد الله بن عمر	١٨٨٠
كنا نبايع رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فيقول لنا: فيما	عبد الله بن عمر	١٥٩٣
كنا نتحدث أن أصحاب بدر يوم بدر كعدة أصحاب طالوت	البراء بن عازب	١٥٩٨
كنا نتكلم على عهد رسول الله ﷺ في الصلاة فنزلت: ﴿وَقُومُواْ...﴾	زيد بن أرقم	٢٩٨٦
كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم نطهر فيأمرنا بقضاء	عائشة	٧٨٧
كنا ندعو جعفر بن أبي طالب ﷺ أبا المساكين فكنا إذا أتيناه	أبو هريرة	٣٧٦٧
كنا نسافر مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان فما يعيب على الصائم	أبو سعيد	٧١٢
كنا نعزل والقرآن ينزل	جابر بن عبد الله	١١٣٧
كنا نفعل ذلك فنهينا عنه، وأمرنا أن نضع الأكف على	سعد بن أبي وقاص	٢٥٩
كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أبو بكر وعمر وعثمان	عبد الله بن عمر	٣٧٠٧
كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكأ في أعلاه له عزلاء	عائشة	١٨٧١
كناني رسول الله ﷺ ببقلة كنت أجتنيها	أنس بن مالك	٣٨٣٠
كنت أرعى غنم أهلي، وكانت لي هريرة صغيرة فكنت أضعها	أبو هريرة	٣٨٤٠
كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة	ميمونة بنت الحارث	٦٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وكان له شعر	عائشة	١٧٥٥
كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ كلها	عائشة	٩٠٩
كنت إذا سألت رسول الله أعطاني	علي بن أبي طالب	٣٧٢٢
كنت رديف الفضل على أتان، فجئنا والنبي ﷺ يصلي بأصحابه	عبد الله بن عباس	٣٣٧
كنت عند النبي ﷺ فأتى باب امرأة عرس بها، فإذا عندها	أنس بن مالك	٣٢١٧
كنت مع رسول الله ﷺ فمر على صبيان فسلم عليهم	أنس بن مالك	٢٦٩٦
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليتسع ذو الطول	بريدة بن الحصيب	١٥١٠
كونوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث إبراهيم	يزيد بن مربع	٨٨٣
كوى أسعد بن زرارة من الشوكة	أنس بن مالك	٢٠٥٠
كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن واستمع الإذن	أبو سعيد	٢٤٣١
كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن وحنى جبهته وأصغى	أبو سعيد	٣٢٤٣
كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الخمر فنزلت ليس على	البراء بن عازب	٣٠٥٠
كيف بكم إذا غدًا أحدكم في حلة وراح في حلة ووضعت بين	علي بن أبي طالب	٢٤٧٦
كيف تجدك قال: والله يا رسول الله أني أرجو الله وإني	أنس بن مالك	٩٨٣
كيف تفلح أمة فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم إلى الله؟	أنس بن مالك	٣٠٠٣
كيف تقضي؟ فقال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن	معاذ بن جبل	١٣٢٧
كيف كان نعل رسول الله قال: لهما قبالان	أنس بن مالك	١٧٧٢
كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم، وهو يدعوهم إلى الله؟	أنس بن مالك	٣٠٠٢

حرف اللام

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، فلا أترك فيها	عمر بن الخطاب	١٦٠٧
لأقضين بينكما بكتاب الله، المائة شاة والخادم رد عليك	أبو هريرة	١٤٣٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لأقضين فيها بقضاء رسول الله ﷺ لئن كانت أحلتها له لأجلدنه	النعمان بن بشير	١٤٥١
لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله	أبو هريرة	٣٥٩٧
لأن الله وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ما وعدك	عبد الله بن عباس	٣٠٨٠
لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع	جابر بن سمرة	١٩٥١
لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره فيتصدق منه فيستغني	أبو هريرة	٦٨٠
لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا	سعد بن أبي وقاص	٢٨٥٢
لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا يريه خير له من أن يمتلئ	أبو هريرة	٢٨٥١
لأنا بهم أو ببعضهم أوثق مني بكم أو ببعضكم	أبو هريرة	٣٩٣٢
لأنت أحق بصدر دابتك إلا أن تجعله لي، قال: قد جعلته	بريدة بن الحصيب	٢٧٧٣
لأنظرن إلى صلاة رسول الله فلما جلس يعني للتشهد	وائل بن حجر	٢٩٢
لأنهين أن يسمى رافع وبركة ويسار	عمر بن الخطاب	٢٨٣٥
لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل	زيد بن أرقم	٣٣١٣
لئن سعيت لقد رأيت رسول الله يسعى ولئن مشيت لقد	عبد الله بن عمر	٨٦٤
لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة	عمر بن الخطاب	١٦٠٦
لا آكله ولا أحرمه	عبد الله بن عمر	١٧٩٠
لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها	عبد الله بن مسعود	٣٥٣٠
لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة، فأنزل الله تعالى	أم سلمة	٣٠٢٣
لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه أمر مما أمرت	أبو رافع	٢٦٦٣
لا أنام إلا على وتر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر	أبو هريرة	٧٦٠
لا إله إلا الله	أُبي بن كعب	٣٢٦٥
لا إله إلا الله الحليم الحكيم لا إله إلا الله رب العرش	عبد الله بن عباس	٣٤٣٥
لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد	عبد الله بن عمر	٩٥٠
لا إله إلا الله يرددها ثلاث مرات، ويل للعرب من شر	زينب بنت جحش	٢١٨٧
لا إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي، فكانت تغتسل لكل	عائشة	١٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا إنما ذلك عرق وليست بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة	عائشة	١٢٥
لا إنما يكفيك أن تحثين على رأسك ثلاث حثيات من ماء	أم سلمة	١٠٥
لا اقره قال ورآني رث الثياب فقال: هل لك من مال قلت	مالك بن نضلة	٢٠٠٦
لا اللقاح واحد	عبد الله بن عباس	١١٤٩
لا بأس به بالقيمة	عبد الله بن عمر	١٢٤٢
لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور	معاذ بن جبل	١١٧٤
لا تباشر المرأة المرأة حتى تصفها لزوجها كأنما ينظر	عبد الله بن مسعود	٢٧٩٢
لا تباع حتى تفصل	فضالة بن عبيد	١٢٥٥
لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم	أبو هريرة	١٦٠٢، ٢٧٠٠
لا تبرحن خطك فإنه سينتهي إليك رجال فلا تكلمهم	عبد الله بن مسعود	٢٨٦١
لا تبع ما ليس عندك	حكيم بن حزام	١٢٣٢
لا تبغضني فتفارق دينك، قلت: يا رسول الله كيف أبغضك	سلمان الفارسي	٣٩٢٧
لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلًا بمثل، والفضة بالفضة	أبو سعيد	١٢٤١
لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن، ولا تعلموهن ولا خير	أبو أمامة	١٢٨٢، ٣١٩٥
لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى وليست لك الآخرة	بريدة بن الحصيب	٢٧٧٧
لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا	عبد الله بن مسعود	٢٣٢٨
لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون	عبد الله بن عمر	١٨١٣
لا تثوبن في شيء من الصلوات إلا في صلاة الفجر	بلال بن رباح	١٩٨
لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل	عقبة بن عمرو	٢٦٥
لا تجعلوا بيوتكم مقابر، وإن البيت الذي تقرأ فيه البقرة	أبو هريرة	٢٨٧٧
لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها	أبو مرثد	١٠٥٠
لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا مجلود حدًا ولا مجلودة	عائشة	٢٢٩٨
لا تحرم المصة ولا المصتان	عائشة	١١٥٠
لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي	عبد الله بن عمرو	٦٥٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة تماثيل	زيد بن سهل	٢٨٠٤
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا	أبو هريرة	٢٦٨٨
لا تدع قبرًا مشرفًا إلا سويته ولا تمثالًا إلا طمسته	علي بن أبي طالب	١٠٤٩
لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ	عبد الله بن مسعود	٢٢٣٠
لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض	عبد الله بن عباس	٢١٩٣
لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس	عبد الله بن عباس	٨٩٣
لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة	أنس بن مالك	٣٢٧٢
لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من	ثوبان بن بجدد	٢٢٢٩
لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل	عبد الله بن عمر وابن مسعود	٢٤١٦
لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما	نضلة بن عبيد	٢٤١٧
لا تسأل الإمارة فإنك إن أتتك عن مسألة وكلت إليها	عبد الرحمن بن سمرة	١٥٢٩
لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفئ ما في إنائها	أبو هريرة	١١٩٠
لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة إلا ومعها ذو محرم	أبو هريرة	١١٧٠
لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق	أبو سعيد	٣٨٦١
لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء	المغيرة بن شعبة	١٩٨٢
لا تسبوا الريح فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا	أُبي بن كعب	٢٢٥٢
لا تستقبلوا السوق ولا تحفلوا ولا ينفق بعضكم لبعض	عبد الله بن عباس	١٢٦٨
لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من	عبد الله بن مسعود	١٨
لا تسم غلامك رباح ولا أفلح ولا يسار ولا نجيح يقال	سمرة بن جندب	٢٨٣٦
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي	سعد بن مالك	٣٢٦
لا تشربوا واحدًا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث	عبد الله بن عباس	١٨٨٥
لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي	صفوان بن عسال	٢٧٣٣، ٣١٤٤
لا تصاحب إلا مؤمنًا ولا يأكل طعامك إلا تقي	أبو سعيد	٢٣٩٥
لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس	أبو هريرة	١٧٠٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا تصلح قبلتان في أرض واحدة، وليس على المسلمين جزية	عبد الله بن عباس	٦٣٣
لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يومًا من غير شهر رمضان	أبو هريرة	٧٨٢
لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن	عبد الله بن عباس	٦٨٨
لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض الله عليكم فإن	الصماء بنت بسر	٧٤٤
لا تطلقني وأمسكني، واجعل يومي لعائشة، ففعل فنزلت	عبد الله بن عباس	٣٠٤٠
لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك	واثلة بن الأسقع	٢٥٠٦
لا تعد في صدقتك	عمر بن الخطاب	٦٦٨
لا تغزى هذه بعد اليوم إلى يوم القيامة	الحارث بن مالك	١٦١١
لا تغضب فردد ذلك مرارًا كل ذلك يقول: لا تغضب	أبو هريرة	٢٠٢٠
لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته	أبو هريرة	١٦٥٠
لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا وكونوا عباد	أنس بن مالك	١٩٣٥
لا تقام الحدود في المساجد ولا يقتل الوالد بالولد	عبد الله بن عباس	١٤٠١
لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار	عائشة	٣٧٧
لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول	عبد الله بن عمر	١
لا تقدموا الشهر بيوم ولا بيومين إلا أن يوافق ذلك	أبو هريرة	٦٨٤
لا تقدموا شهر رمضان بصيام قبله بيوم أو يومين إلا	أبو هريرة	٦٨٥
لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئًا من القرآن	عبد الله بن عمر	١٣١
لا تقطع الأيدي في الغزو	بسر بن أرطاة	١٤٥٠
لا تقل عليك السلام، ولكن قل السلام عليك	جابر بن سليم	٢٧٢٢
لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها	حذيفة بن أسيد	٢١٨٣
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر ولا تقوم	أبو هريرة	٢٢١٥
لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم وتجتلدوا بأسيافكم	حذيفة بن اليمان	٢١٧٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى تكلم الرجل	أبو سعيد	٢١٨١
لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين	ثوبان بن بجدد	٢٢١٩
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله	أنس بن مالك	٢٢٠٧
لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر	أنس بن مالك	٢٣٣٢
لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع ابن	حذيفة بن اليمان	٢٢٠٩
لا تقوم الساعة حتى ينبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين	أبو هريرة	٢٢١٨
لا تكتنوا بكنيتي	أنس بن مالك	٢٨٤١
لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله، فإن كثرة الكلام بغير	عبد الله بن عمر	٢٤١١
لا تكذبوا علي، فإنه من كذب علي يلج في النار	علي بن أبي طالب	٢٦٦٠
لا تكرهوا مرضاكم على الطعام، فإن الله يطعمهم ويسقيهم	عقبة بن عامر	٢٠٤٠
لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا	حذيفة بن اليمان	٢٠٠٧
لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار	سمرة بن جندب	١٩٧٦
لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا البرانس ولا العمائم	عبد الله بن عمر	٨٣٣
لا تلجوا على المغيبات، فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى	جابر بن عبد الله	١١٧٢
لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئًا ليس	عبد الله بن عباس	١٩٧٨
لا تمار أخاك، ولا تمازحه، ولا تعده موعدًا فتخلفه	عبد الله بن عباس	١٩٩٥
لا تمس النار مسلمًا رآني أو رأى من رآني	جابر بن عبد الله	٣٨٥٨
لا تمنعوا أحدًا طاف بهذا البيت وصلى آية ساعة شاء من	جبير بن مطعم	٨٦٨
لا تمنوا الموت، لتمنيته، وقال: يؤجر الرجل في نفقته	خباب بن الأرت	٢٤٨٣
لا تناجشوا	أبو هريرة	١٣٠٤
لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب	عبد الله بن عكيم	١٧٢٩
لا تنحن، قلت: يا رسول الله إن بني فلان قد أسعدوني على	أم سلمة الأنصارية	٣٣٠٧
لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئًا، وإنما يستخرج	أبو هريرة	١٥٣٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا تنزع الرحمة إلا من شقي	أبو هريرة	١٩٢٣
لا تنفق امرأة شيئًا من بيت زوجها إلا بإذن زوجها	أبو أمامة	٦٧٠
لا تنكح الثيب حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن	أبو هريرة	١١٠٧
لا تواصلوا، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله، قال: إني لست	أنس بن مالك	٧٧٨
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام، ومن انتهب نهبة	عمران بن حصين	١١٢٣
لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالًا فهو ينفق منه	عبد الله بن عمر	١٩٣٦
لا حليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة	أبو سعيد	٢٠٣٣
لا رقية إلا من عين أو حمة	عمران بن حصين	٢٠٥٧
لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر	أبو هريرة	١٧٠٠
لا سكنى لك ولا نفقة	فاطمة بنت قيس	١١٨٠
لا شؤم، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس	حكيم بن معاوية	٢٨٢٤
لا شيء في الهام، والعين حق	حابس بن ربيعة	٢٠٦١
لا صام ولا أفطر، أو لم يصم ولم يفطر	أبو قتادة	٧٦٧
لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين	عبد الله بن عمر	٤١٩
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	عبادة بن الصامت	٢٤٧
لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل، قالوا: يا رسول الله وما	أنس بن مالك	١٦١٥
لا فرع ولا عتيرة، والفرع أول النتاج كان ينتج لهم فيذبحونه	أبو هريرة	١٥١٢
لا، قال أفيلتزمه ويقبله، قال: لا، قال: أفيأخذ بيده ويصافحه	أنس بن مالك	٢٧٢٨
لا قطع في ثمر ولا كثر	رافع بن خديج	١٤٤٩
لا، قلت: فثلثي مالي، قال: لا، قلت: فالشطر؟ قال: لا، قلت: فالثلث؟	سعد بن أبي وقاص	٢١١٦
لا، ما دعوتم الله لهم وأثنيتم عليهم	أنس بن مالك	٢٤٨٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا، مرتين أو ثلاث مرات، كل ذلك يقول: لا، ثم قال	أم سلمة	١١٩٧
لا منًى مناخ من سبق	عائشة	٨٨١
لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين	عائشة	١٥٢٥ ـ ١٥٢٤
لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك	عبد الله بن عمرو	١١٨١
لا نكاح إلا بولي	أبو موسى	١١٠١
لا نورث، ما تركنا صدقة، قالوا: نعم، قال عمر: فلما توفي	عمر بن الخطاب	١٦١٠
لا نورث ولكن أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله وأنفق على	أبو هريرة	١٦٠٨
لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم	عبد الله بن عباس	١٥٩٠
لا، وأن تعتمروا هو أفضل	جابر بن عبد الله	٩٣١
لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما علمته إلا فهمًا	علي بن أبي طالب	١٤١٢
لا وتران في ليلة	طلق بن علي	٤٧٠
لا وضوء إلا من صوت أو ريح	أبو هريرة	٧٤
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه	سعيد بن زيد	٢٥
لا ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند مصيبة	جابر بن عبد الله	١٠٠٥
لا ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾	علي بن أبي طالب	٨١٤، ٣٠٥٥
لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعبًا أو جادًا فمن أخذ عصا أخيه	يزيد بن سعيد	٢١٦٠
لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان	عبد الله بن عمر	١٧٩٩
لا يأكل أحدكم من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام	عبد الله بن عمر	١٥٠٩
لا يؤذن إلا متوضئ	أبو هريرة	٢٠٠
لا يؤم الرجل في سلطانة ولا يجلس على تكرمته في بيته	عقبة بن عمرو	٢٧٧٢
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه	أنس بن مالك	٢٥١٥
لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا إله إلا الله	علي بن أبي طالب	٢١٤٥
لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حتى يعلم	جابر بن عبد الله	٢١٤٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا يبع بعضكم على بيع	عبد الله بن عمر	١٢٩٢
لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين	عمر بن الخطاب	٤٨٧
لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر	عبد الله بن عباس	٣٩٠٦
لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس	عقبة بن عروة	٢٤٥١
لا يبلغني أحد عن أحد شيئًا	عبد الله بن مسعود	٣٨٩٦، ٣٨٩٧
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه	أبو هريرة	٦٨
لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه	أبو هريرة	١١٣٤
لا يبيع حاضر لباد	أبو هريرة	١٢٢٢
لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض	جابر بن عبد الله	١٢٢٣
لا يتخلجن في صدرك طعام ضارعت فيه النصرانية	هلب	١٥٦٥
لا يتفرقن عن بيع إلا عن تراض	أبو هريرة	١٢٤٨
لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به وليقل اللهم	أنس بن مالك	٩٧١
لا يتوارث أهل ملتين	جابر بن عبد الله	٢١٠٨
لا يتوضأ بعد الغسل	عائشة	١٠٧
لا يجد اللحم إلا غبًا فكان يعجل إليه لأنه أعجلها	عائشة	١٨٣٨
لا يجزي ولد والدًا إلا أن يجده مملوكًا فيشتريه فيعتقه	أبو هريرة	١٩٠٦
لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله	هانئ بن نيار	١٤٦٣
لا يحب عليًا منافق، ولا يبغضه مؤمن	أم سلمة	٣٧١٧
لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق	علي بن أبي طالب	٣٧٣٦
لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم	البراء بن عازب	٣٩٠٠
لا يحتكر إلا خاطئ، فقلت لسعيد: يا أبا محمد إنك تحتكر	معمر بن عبد الله	١٢٦٧
لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان	أم سلمة	١١٥٢
لا يحقرن أحدكم شيئًا من المعروف، وإن لم يجد فليلق	أبو ذر	١٨٣٣
لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان	أبو بكرة	١٣٣٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا يحل الكذب إلا في ثلاث، يحدث الرجل امرأته ليرضيها	أسماء بنت يزيد	١٩٣٩
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث زنًا بعد إحصان	عثمان بن عفان	٢١٥٨
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني	عبد الله بن مسعود	١٤٠٢
لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن	عبد الله بن عمرو	١٢٣٤
لا يحل لأحد أن يعطي عطية فيرجع فيها إلا الوالد	عبد الله بن عباس	١٢٩٩
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على	زينب بنت جحش	١١٩٦
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على	رملة بنت أبي سفيان	١١٩٥
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرًا	أبو سعيد	١١٦٩
لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن	ثوبان بن بجدد	٣٥٧
لا يحل للرجل أن يعطي عطية ثم يرجع فيها إلا الوالد	عبد الله بن عباس	٢١٣٢
لا يحل للرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما	عبد الله بن عمرو	٢٧٥٢
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيصد	أبو أيوب	١٩٣٢
لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الأضحى حتى	بريدة بن الحصيب	٥٤٢
لا يدخر شيئًا لغد	أنس بن مالك	٢٣٦٢
لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ولا يطوف بالبيت عريان	علي بن أبي طالب	٨٧١
لا يدخل الجنة خب، ولا منان، ولا بخيل	أبو بكر الصديق	١٩٦٣
لا يدخل الجنة سيئ الملكة	أبو بكر الصديق	١٩٤٦
لا يدخل الجنة قاطع	جبير بن مطعم	١٩٠٩
لا يدخل الجنة قتات	حذيفة بن اليمان	٢٠٢٦
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من	عبد الله بن مسعود	١٩٩٨، ١٩٩٩
لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة	جابر بن عبد الله	٣٨٦٠
لا يذبحن أحدكم حتى يصلي قال: فقام خالي فقال: يا رسول	البراء بن عازب	١٥٠٨
لا يذهب الليل والنهار حتى يملك رجل من الموالي يقال	أبو هريرة	٢٢٢٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم	أسامة بن زيد	٢١٠٧
لا يرد الطيب	أنس بن مالك	٢٧٨٩
لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر	سلمان الفارسي	٢١٣٩
لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها ولا تزال الملائكة	أبو هريرة	٣٣٠
لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه	سلمة بن عمرو	٢٠٠٠
لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر	سهل بن سعد	٦٩٩
لا يزال لسانك رطبًا من ذكر الله	عبد الله بن بسر	٣٣٧٥
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين	أبو هريرة	٢٦٢٥
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر عن بدر	عبد الله بن عباس	٣٠٣٢
لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد إلا كنت له	أبو هريرة	٣٩٢٤
لا يصلي في لحف نسائه	عائشة	٦٠٠
لا يصلح أكل الثوم إلا مطبوخًا	علي بن أبي طالب	١٨٠٩
لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم	أبو هريرة	٧٤٣
لا يصوم عبد يومًا في سبيل الله إلا باعد ذلك اليوم النار	أبو سعيد	١٦٢٣
لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة	عائشة	٩٦٥
لا يصيب عبدًا نكبة فما فوقها أو دونها إلا بذنب وما	أبو موسى	٣٢٥٢
لا يضحى بالعرجاء بين ظلعها ولا بالعوراء بين عورها	البراء بن عازب	١٤٩٧
لا يعدي شيء شيئًا، فقال أعرابي: يا رسول الله البعير الجرب	عبد الله بن مسعود	٢١٤٣
لا يعدل بالرعة	جابر بن عبد الله	٢٥١٩
لا يقاد الوالد بالولد	عمر بن الخطاب	١٤٠٠
لا يقتل مسلم بكافر	عبد الله بن عمرو	١٤١٣
لا يقم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه	عبد الله بن عمر	٢٧٤٩ ـ ٢٧٥٠
لا يقول أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن	أبو هريرة	٣٤٩٧
لا يكلم أحد في سبيل الله ـ والله أعلم بمن يكلم في سبيله ـ	أبو هريرة	١٦٥٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لا يكون المؤمن لعانًا	عبد الله بن عمر	٢٠١٩
لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن	أبو سعيد	١٩١٢
لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في	أبو هريرة	١٦٣٣ ـ ٢٣١١
لا يمشي أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعًا	أبو هريرة	١٧٧٤
لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ	أبو هريرة	١٢٧٢
لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل	سمرة بن جندب	٧٠٦
لا يموت أحد من المسلمين فيصلي عليه أمة من المسلمين	عائشة	١٠٢٩
لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار	أبو هريرة	١٠٦٠
لا ينادي بالصلاة إلا متوضئ	أبو هريرة	٢٠١
لا ينام حتى يقرأ الزمر وبني إسرائيل	عائشة	٣٤٠٥
لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل، وتبارك الذي بيده الملك	جابر بن عبد الله	٢٨٩٢
لا ينام حتى يقرأ المسبحات ويقول فيها آية خير من ألف	عرباض بن سارية	٣٤٠٦
لا ينام حتى يقرأ بتنزيل السجدة و﴿تَبَارَكَ﴾	جابر بن عبد الله	٣٤٠٤
لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر	عائشة	٢٩٢٠
لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي، فدعا عليًا	أنس بن مالك	٣٦٧٣
لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره	عائشة	٢٩٢٠
لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قالوا: وكيف يذل نفسه	حذيفة بن اليمان	٢٢٥٤
لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزوا جيش حتى	صفية بنت حيي	٢١٨٤
لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى	أبو سعيد	٢٧٩٣
لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلًا أو امرأة في الدبر	عبد الله بن عباس	١١٦٥
لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء	عبد الله بن عمر	١٧٣٠
لاعن رجل امرأته وفرق النبي ﷺ بينهما، وألحق الولد	عبد الله بن عمر	١٢٠٣
لبس جبة رومية ضيقة الكمين	المغيرة بن شعبة	١٧٦٨
لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد	عبد الله بن عمر	٨٢٥ ـ ٨٢٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لبيك بعمرة وحجة	أنس بن مالك	٨٢١
لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله	حذيفة بن اليمان	٢١٦٩
لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى يقاد للشاة الجلحاء من	أبو هريرة	٢٤٢٠
لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم	النعمان بن بشير	٢٢٧
لجهنم سبعة أبواب: باب منها لمن سل السيف على أمتي	عبد الله بن عمر	٣١٢٣
لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم	عبد الله بن عمرو	١٣٩٥
لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد	علي بن أبي طالب	٣٣٠٥
لعلك ترزق به	أنس بن مالك	٢٣٤٥
لعلي لا أراكم بعد عامي هذا	جابر بن عبد الله	٨٨٦
لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة	عبد الله بن عمر	١٧٥٩، ٢٧٨٣
لعن الله على لسان محمد من قعد وسط الحلقة	حذيفة بن اليمان	٢٧٥٣
لعن المحل والمحلل	جابر بن عبد الله	١١١٩
لعن الواشمات والمستوشمات والمتنمصات، مبتغيات للحسن	عبد الله بن مسعود	٢٧٨٢
لعن رسول الله آكل الربا ومؤكله وشاهديه وكاتبه	عبد الله بن مسعود	١٢٠٦
لعن رسول الله الراشي والمرتشي في الحكم	أبو هريرة	١٣٣٦
لعن رسول الله الراشي والمرتشي	عبد الله بن عمرو	١٣٣٧
لعن رسول الله المتشبهات بالرجال من النساء والمتشبهين	عبد الله بن عباس	٢٧٨٤
لعن رسول الله المحلل والمحلل له	عبد الله بن مسعود	١١٢٠
لعن رسول الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء	عبد الله بن عباس	٢٧٨٥
لعن رسول الله ثلاثة رجل أم قومًا وهم له كارهون وامرأة	أنس بن مالك	٣٥٨
لعن رسول الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد	عبد الله بن عباس	٣٢٠
لعن رسول الله في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها	أنس بن مالك	١٢٩٥
لعن زوارات القبور	أبو هريرة	١٠٥٦
لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم	أبو هريرة	٢٣٧٥
لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها	أنس بن مالك	١٦٥١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لغفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة أو قال: جهينة	أبو هريرة	٣٩٥٠
لقد أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما	أنس بن مالك	٢٤٧٢
لقد أعطيت مزمارًا من مزامير آل داود	أبو موسى	٣٨٥٥
لقد أنزل علي هذه الليلة سورة ما أحب أن لي منها	عمر بن الخطاب	٣٢٦٢
لقد تحجرت واسعًا فلم يلبث أن بال في المسجد فأسرع	أبو هريرة	١٤٧
لقد تكلمت بشيء قف له شعري، قلت: رويدًا ثم قرأت لقد	عائشة	٣٢٧٨
لقد خلقت خلقًا ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر	عبد الله بن عمر	٢٤٠٥
لقد رأيتنا يوم حنين وإن الفئتين لموليتان، وما مع	عبد الله بن عمر	١٦٨٩
لقد سألتني عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله	معاذ بن جبل	٢٦١٦
لقد قدت بنبي الله والحسن والحسين على بغلته الشهباء	سلمة بن عمرو بن الأكوع	٢٧٧٥
لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردودًا	جابر بن عبد الله	٣٢٩١
لقد مزجت بكلمة لو مزجت بها ماء البحر لمزج	عائشة	٢٥٠٢
لقد نزلت علي آية أحب إلي مما على الأرض ثم قرأها	أنس بن مالك	٣٢٦٣
لقد هممت أن آمر فتيتي أن يجمعوا حزم الحطب ثم آمر	أبو هريرة	٢١٧
لقد هممت أن أنهى عن الغيلة، حتى ذكرت أن الروم وفارس	جدامة بنت وهب	٢٠٧٧
لقنوا موتاكم لا إله إلا الله	أبو سعيد	٩٧٦
لقيت إبراهيم ليلة أسري بي	عبد الله بن مسعود	٣٤٦٢
لك أجر رجل شهد بدرًا وسهمه وأمره أن يخلف عليها وكانت	عبد الله بن عمر	٣٧٠٦
لك السدس فلما ولى دعاه فقال: لك سدس آخر فلما ولى	عمران بن حصين	٢٠٩٩
لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال	كعب بن عياض	٢٣٣٦
لكل شيء سنام وإن سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية	أبو هريرة	٢٨٧٨
لكل نبي دعوة مستجابة	أبو هريرة	٣٦٠٢
لكل نبي رفيق ورفيقي يعني في الجنة	طلحة بن عبيد الله	٣٦٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وللأخت	أبو موسى	٢٠٩٣
للشهيد عند الله ست خصال: يغفر له في أول دفعة	المقدام بن معديكرب	١٦٦٣
للصائم فرحتان: فرحة حين يفطر، وفرحة حين يلقى ربه	أبو هريرة	٧٦٦
للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده	أبو هريرة	٢٧٣٧
للمسلم على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه	علي بن أبي طالب	٢٧٣٦
لله أفرح بتوبة أحدكم من رجل بأرض فلاة دوية مهلكة	عبد الله بن مسعود	٢٤٩٨
لله أفرح بتوبة أحدكم من أحدكم بضالته إذا وجدها	أبو هريرة	٣٥٣٨
لله أقدر عليك منك عليه، قال أبو مسعود: فما ضربت مملوكًا	أبو مسعود	١٩٤٨
لم أفسد علينا ثوبنا إنما كان يكفيه أن يفركه بأصابعه	عائشة	١١٦
لم تحل الغنائم لأحد سود الرؤوس من قبلكم، كانت تنزل	أبو هريرة	٣٠٨٥
لم ترمي نخلهم؟ قال: قلت: يا رسول الله الجوع؛ قال: لا ترم	رافع بن عمرو	١٢٨٨
لم نبايع رسول الله على الموت، إنما بايعناه	جابر بن عبد الله	١٥٩٤
لم يحرم المزارعة، ولكن أمر أن يرفق بعضهم ببعض	عبد الله بن عباس	١٣٨٥
لم يفعل ذلك أحدكم؟	أبو سعيد الخدري	١١٣٨
لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث	عبد الله بن عمرو	٢٩٤٩
لم يكذب إبراهيم في شيء قط	أبو هريرة	٣١٦٦
لم يكن بالطويل الممغط، ولا بالقصير المتردد، وكان ربعة	علي بن أبي طالب	٣٦٣٨
لم يكن رسول الله بالطويل البائن، ولا بالقصير المتردد	أنس بن مالك	٣٦٢٣
لم يكن رسول الله بالطويل، ولا بالقصير، شثن الكفين والقدمين	علي بن أبي طالب	٣٦٣٧
لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله	أنس بن مالك	٢٧٥٤
لم يكن فاحشًا، ولا متفحشًا، ولا صخابًا في الأسواق، ولا يجزي	عائشة	٢٠١٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لم يكن له شبيه، ولا عدل، وليس كمثله شيء	أبي بن كعب	٣٣٦٤
لم يكن منهم أحد أشبه برسول الله من الحسن بن علي	أنس بن مالك	٣٧٧٦
لم يكن يستلم إلا الحجر الأسود، والركن اليماني	عبد الله بن عباس	٨٥٨
لم يمر على ملإ من الملائكة إلا أمروه أن مُرْ أمتك	عبد الله بن مسعود	٢٠٥٢
لما أخرج النبي من مكة، قال رجل: أخرجوا نبيهم	سعيد بن جبير	٣١٧٢
لما أعز الله الإسلام وكثر ناصروه، فقال بعضنا لبعض	خالد بن زيد	٢٩٧٢
لما أغرق الله فرعون قال: آمنت أنه لا إله إلا الذي	عبد الله بن عباس	٣١٠٧
لما انتهينا إلى بيت المقدس، قال جبريل بإصبعه فخرق	بريدة بن الحصيب	٣١٣٢
لما حملت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد	سمرة بن جندب	٣٠٧٧
لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة	أبو هريرة	٣٠٧٦
لما خلق الله آدم، ونفخ فيه الروح عطس فقال: الحمد لله	أبو هريرة	٣٣٦٨
لما خلق الله الأرض جعلت تميد فخلق الجبال فعاد بها	أنس بن مالك	٣٣٦٩
لما رأوه يصلي وأصحابه يصلون بصلاته فيسجدون بسجوده	عبد الله بن عباس	٣٣٢٣
لما عرج بي رأيت إدريس في السماء الرابعة	أنس بن مالك	٣١٥٧
لما قدم رسول الله من تبوك خرج الناس يتلقونه إلى	السائب بن يزيد	١٧١٨
لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله المدينة أضاء	أنس بن مالك	٣٦١٨
لما كان يوم أوطاس أصبنا نساء لهن أزواج في المشركين	أبو سعيد الخدري	٣٠١٦
لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس فأعجب ذلك المؤمنين	أبو سعيد الخدري	٣١٩٢
لما كذبتني قريش قمت في الحجر، فجلى الله لي بيت المقدس	جابر بن عبد الله	٣١٣٣
لما نزل عذري قام رسول الله على المنبر فذكر ذلك وتلا	عائشة	٣١٨١
لما نزلت: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ...﴾	نيار بن مكرم	٣١٩٤
لما نزلت: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا... ۝٩٣﴾	عبد الله بن مسعود	٣٠٥٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لما نزلت: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾	سلمة بن عمرو بن الأكوع	٧٩٨
لما وجه النبي إلى الكعبة، قالوا: يا رسول الله كيف بإخواننا	عبد الله بن عباس	٢٩٦٤
لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم	عبد الله بن مسعود	٣٠٤٧
لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا	البراء بن عازب	٣٨٤٧
لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة	سعد بن مالك	٢٦٨٦
له أجران، أجر السر، وأجر العلانية	أبو هريرة	٢٣٨٤
لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا	عبد الله بن عباس	١٠٩٢
لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم	أبو سعيد الخدري	١٣٩٨
لو أن الناس يعلمون ما أعلم من الوحدة ما سرى راكب بليل	عبد الله بن عمر	١٦٧٣
لو أن الناس يعلمون ما في النداء والصف الأول ثم لم	أبو هريرة	٢٢٥
لو أن دلوا من غساق يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا	أبو سعيد الخدري	٩٩٩٧
لو أن رصاصة مثل هذه، وأشار إلى مثل الجمجمة أرسلت	عبد الله بن عمرو	٢٥٨٨
لو أن قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لأفسدت على	عبد الله بن عباس	٢٥٨٥
لو أن ما يقل ظفر مما في الجنة بدا لتزخرفت له ما	سعد بن أبي وقاص	٢٥٣٨
لو أنكم تكونون إذا خرجتم من عندي كنتم على حالكم	أبو هريرة	٢٥٢٥
لو أنكم تكونون كما تكونون عندي لأظلتكم الملائكة	حنظلة بن الربيع	٢٤٥٢
لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم	عمر بن الخطاب	٢٣٤٤
لو أهدي إلي كراع لقبلت، ولو دعيت عليه لأجبت	أنس بن مالك	١٣٣٨
لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت	عمر بن الخطاب	٢٩٦٠
لو استخلفت، قال: إن أستخلف فقد استخلف أبو بكر	عمر بن الخطاب	٢٢٢٥
لو تدومون على الحال الذي تقومون بها من عندي لصافحتكم	حنظلة بن الربيع	٢٥١٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لو تعلمون ما أعلم لضحكتم	أبو هريرة	٢٣١٣
لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقة	فضالة بن عبيد	٢٣٦٨
لو سلك الناس واديًا أو شعبًا، وسلكت الأنصار واديًا	أنس بن مالك	٣٩٠١
لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك	مالك بن قهطم	١٤٨١
لو علمت أنك تنظر لطعنت بها في عينك، إنما جعل الاستئذان	سهل بن سعد	٢٧٠٩
لو فعل لأخذته الملائكة عيانًا	عبد الله بن عباس	٣٣٤٨
لو كان الإيمان بالثريا لتناوله رجال من هؤلاء	أبو هريرة	٣٩٣٣
لو كان النبي كاتمًا شيئًا من الوحي لكتم هذه الآية	عائشة	٣٢٠٨
لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب	عقبة بن عامر	٣٦٨٦
لو كان رسول الله كاتمًا شيئًا من الوحي لكتم	عائشة	٣٢٠٧
لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم	عبد الله بن عباس	٢٠٦٢
لو كان لابن آدم واديان من ذهب لأحب أن يكون له ثالث	أنس بن مالك	٢٣٣٧
لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرًا	سهل بن سعد	٢٣٢٠
لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد	أبو هريرة	١١٥٩
لو كنت مؤمرًا أحدًا من غير مشورة لأمرت ابن أم عبد	علي بن أبي طالب	٣٨٠٩
لو كنت مؤمرًا أحدًا من غير مشورة منهم لأمرت عليهم	علي بن أبي طالب	٣٨٠٨
لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لعملناه، فأنزل الله	عبد الله بن سلام	٣٣٠٩
لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة	أبو هريرة	٣٥٤٢
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف	أبو جهيم	٣٣٦
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى	أبو هريرة	١٦٧
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة	أبو هريرة	٢٢
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة	زيد بن خالد الجهني	٢٣
لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا	عبد الله بن مغفل	١٤٩٠
لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها، فاقتلوا	عبد الله بن مغفل	١٤٨٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
لولا أن تجد صفية في نفسها لتركته حتى تأكله العافية	أنس بن مالك	١٠١٦
لولا أن قومك حديثو عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة، وجعلت	عائشة	٨٧٥
لولا أن معي هديًا لأحللت	أنس بن مالك	٩٥٦
لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقًا يذنبون ويغفر لهم	أبو أيوب	٣٥٣٩
لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار	أُبي بن كعب	٣٨٩٩
ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢٦٤١
ليت رجلًا صالحًا يحرسني الليلة، قالت: فبينما نحن كذلك	عائشة	٣٧٥٦
ليخرجن قوم من أمتي من النار بشفاعتي يسمون: الجهنميون	عمران بن حصين	٢٦٠٠
ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة، إلا صاحب الجمل	جابر بن عبد الله	٣٨٦٣
ليس أحد أكثر حديثًا عن رسول الله مني، إلا عبد الله	أبو هريرة	٣٨٤١
ليس أحد من أصحاب رسول الله أكثر حديثًا عن رسول الله	أبو هريرة	٢٦٦٨
ليس التحصيب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله	عبد الله بن عباس	٩٢٢
ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس	أبو هريرة	٢٣٧٣
ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء	عبد الله بن مسعود	١٩٧٧
ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه	عبد الله بن عمرو	١٩٠٨
ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرًا أو نمى خيرًا	أم كلثوم بنت عقبة	١٩٣٨
ليس ذلك إنما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه	عبد الله بن مسعود	٣٠٦٧
ليس شيء أحب على الله من قطرتين، وأثرين: قطرة من	أبو أمامة	١٦٦٩
ليس شيء أكرم على الله تعالى من الدعاء	أبو هريرة	٣٣٧٠
ليس على العبد نذر فيما لا يملك	ثابت بن الضحاك	١٥٢٧
ليس على العبد نذر فيما لا يملك، ولاعن المؤمن كقاتله	ثابت بن الضحاك	٢٦٣٦
ليس على المسلم في فرسه، ولا في عبده صدقة	أبو هريرة	٦٢٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ليس على خائن، ولا منتهب، ولا مختلس قطع	جابر بن عبد الله	١٤٤٨
ليس في العسل صدقة، فقال عمر: عدل مرضي، فكتب إلى الناس	المغيرة بن حكيم	٦٣٠
ليس فيما دون خمس ذود صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة	أبو سعيد الخدري	٦٢٦
ليس فيها شيء	معاذ بن جبل	٦٣٨
ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وثوب	عثمان بن عفان	٢٣٤١
ليس لنا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه	عبد الله بن عباس	١٢٩٨
ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى	عبد الله بن عمرو	٢٦٩٥
ليس منا من شق الجيوب، وضرب الخدود، ودعا بدعوة الجاهلية	عبد الله بن مسعود	٩٩٩
ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا	أنس بن مالك	١٩١٩
ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف	عبد الله بن عباس	١٩٢١
ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح، وحتى يسأله	ثابت بن أسلم	٣٩٧٤
ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله	أنس بن مالك	٣٩٧٣
ليصلي الصبح فينصرف النساء، قال الأنصاري: فيمر النساء	عائشة	١٥٣
ليفرن الناس من الدجال حتى يلحقوا بالجبال، قالت أم:	أم شريك	٣٩٣٠
ليلة صبيحتها تطلع الشمس ليس لها شعاع، فعددنا وحفظنا	أُبي بن كعب	٧٩٣
ليليني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم	عبد الله بن مسعود	٢٢٨
لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا، إنما هم	أبو هريرة	٣٩٥٥
ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا مقسطًا فيكسر الصليب	أبو هريرة	٢٢٣٣

حرف الميم

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
مواكلة الحائض فقال: واكلها	عبد الله بن سعد	١٣٣
ما آمن بالقرآن من استحل محارمه	صهيب بن سنان	٢٩١٨
ما أبقيت لأهلك؟ قلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده	عمر بن الخطاب	٣٦٧٥
ما أحب أني حكيت أحدًا، وأن لي كذا وكذا	عائشة	٢٥٠٣
ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما، وإن	أبو أمامة	٢٩١١
ما أردت بها؟ قلت: واحدة، قال: والله؟ قلت: والله، قال: فهو	ركانة بن عبد يزيد	١١٧٧
ما أرى كل شيء إلا للرجال، وما أرى النساء يذكرن بشيء	أم عمارة	٣٢١١
ما أسكر كثيره فقليله حرام	جابر بن عبد الله	١٨٦٥
ما أشكل علينا أصحاب رسول الله حديث قط فسألنا عائشة	أبو موسى الأشعري	٣٨٨٣
ما أصبت بحده فكل، وما أصبت بعرضه فهو وقيذ	عدي بن حاتم	١٤٧١
ما أصر من استغفر، ولو فعله في اليوم سبعين مرة	أبو بكر الصديق	٣٥٥٩
ما أطيبك من بلد وأحبك إلي، ولولا أن قومي أخرجوني	عبد الله بن عباس	٣٩٢٦
ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء، أصدق من أبي ذر	عبد الله بن عمرو	٣٨٠١
ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق	أبو ذر	٣٨٠٢
ما أظن رجلًا ينتقص أبا بكر وعمر يحب النبي	محمد بن سيرين	٣٦٨٥
ما أغبط أحدًا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت	عائشة	٩٧٩
ما أغضبك؟ قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش إذا تلاقوا	العباس بن عبد المطلب	٣٧٥٨
ما أكرم شاب شيخًا لسنه إلا قيض الله له من يكرمه	أنس بن مالك	٢٠٢٢
ما أكل رسول الله على خوان، ولا أكل خبزًا مرققًا حتى مات	أنس بن مالك	٢٣٦٣
ما أكل رسول الله على خوان، ولا في سكرجة، ولا خبز له	أنس بن مالك	١٧٨٨
ما أمسك عليك فكل	عدي بن حاتم	١٤٦٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما أمسى في آل محمد صاع تمر، ولا صاع حب، وإن عنده يومئذ	أنس بن مالك	١٢١٥
ما أنا بتاركها إن أحببتم أن أؤمكم بها فعلت، وإن كرهتم	أنس بن مالك	٢٩٠١
ما أنزل الله في التوراة، ولا في الإنجيل مثل أم القرآن	أُبي بن كعب	٣١٢٥
ما أنزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها	عائشة	٣٨٧٩
ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ما لم يكن سنًا	رافع بن خديج	١٤٩١
ما أهل رسول الله إلا من عند المسجد من عند الشجرة	عبد الله بن عمر	٨١٨
ما احتذى النعال، ولا انتعل، ولا ركب المطايا، ولا ركب الكور	أبو هريرة	٣٧٦٤
ما اصطفاه الله لملائكته: سبحان ربي وبحمده سبحان ربي	أبو ذر	٣٥٩٣
ما اعتمر رسول الله إلا وهو معه تعني ابن عمر، وما اعتمر	عائشة وعبد الله بن عمر	٩٣٦
ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في	مستورد	٢٣٢٣
ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم	عمرو بن عوف	٢٤٦٢
ما انتجيته ولكن الله انتجاه	جابر بن عبد الله	٣٧٢٦
ما بال دعوى الجاهلية؟ قالوا: رجل من المهاجرين كسع رجلًا	جابر بن عبد الله	٣٣١٥
ما بال هذا؟ قالوا: يا رسول الله نذر أن يمشي، قال: إن الله	أنس بن مالك	١٥٣٧
ما بقي أحد أعلم به مني، كان علي يأتي بالماء في ترسه	سهل بن سعد	٢٠٨٥
ما بقي منها؟ قال: ما بقي منها إلا كتفها، قال: بقي كلها	عائشة	٢٤٧٠
ما بين المشرق والمغرب قبلة	أبو هريرة	٣٤٢، ٣٤٤
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	علي بن أبي طالب	٣٩١٥
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	أبو هريرة	٣٩١٦
ما بين لابتيها حرام	أبو هريرة	٣٩٢١
ما تركت بعدي في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء	أسامة بن زيد	٢٧٨٠
ما ترى دينارًا؟ قلت: لا يطيقونه، قال: فنصف دينار؟ قلت: لا يطيقونه	علي بن أبي طالب	٣٣٠٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب	أبو هريرة	٦٦١
ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟	عبد الله بن مسعود	٣٠٨٤
ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟	عبد الله بن مسعود	١٧١٤
ما جاء بك يا أبا بكر؟ فقال: خرجت ألقى رسول الله، وأنظر	أبو هريرة	٢٣٦٩
ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا الله فيه، ولم يصلوا على	أبو هريرة	٣٣٨٠
ما حجبني رسول الله منذ أسلمت، ولا رآني إلا ضحك	جرير بن عبد الله البجلي	٣٨٢١
ما حجبني رسول الله منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسم	جرير بن عبد الله البجلي	٣٨٢٠
ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شيء يوصي فيه إلا	عبد الله بن عمر	٩٧٤
ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله ما يوصي فيه إلا	عبد الله بن عمر	٢١١٨
ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي	سفيان بن عيينة	٢٨٨٤
ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أرشدهما	عائشة	٣٧٩٩
ما دعوة أسرع إجابة من دعوة غائب لغائب	عبد الله بن عمرو بن العاص	١٩٨٠
ما دون الخبب فإن كان خيرًا عجلتموه، وإن كان شرًّا فلا	عبد الله بن مسعود	١٠١١
ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء	كعب بن مالك	٢٣٧٦
ما رأى رسول الله النقي حتى لقي الله فقيل له: هل كانت	سهل بن سعد	٢٣٦٤
ما رأيت أحدًا أشبه سمتًا ودلًّا وهديًا برسول الله في قيامها	عائشة	٣٨٧٢
ما رأيت أحدًا أفصح من عائشة	موسى بن طلحة	٣٨٨٤
ما رأيت أحدًا أكثر تبسمًا من رسول الله	عبد الله بن الحارث بن جرير	٣٦٤١
ما رأيت أحدًا كان أشد تعجيلًا للظهر من رسول الله ولا	عائشة	١٥٥
ما رأيت النبي صائمًا في العشر قط	عائشة	٧٥٦
ما رأيت النبي يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان	أم سلمة	٧٣٦
ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله	عائشة	٢٣٩٧
ما رأيت رسول الله في سبحته قاعدًا حتى كان قبل وفاته	حفصة بنت عمر	٣٧٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما رأيت شيئًا أحسن من رسول الله كأن الشمس تجري في	أبو هريرة	٣٦٤٨
ما رأيت مثل النار نام هاربها، ولا مثل الجنة نام طالبها	أبو هريرة	٢٦٠١
ما رأيت مثل هذا حسنًا، قال: قلت: أما إنه كان من أشبههم	أنس بن مالك	٣٧٧٨
ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله	البراء بن عازب	١٧٢٤، ٣٦٣٥
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه	عائشة	١٩٤٢
ما زلت على حالك؟ فقالت: نعم، قال: ألا أعلمك كلمات تقولينها	جويرية بنت الحارث	٣٥٥٥
ما زلنا نشك في عذاب القبر حتى نزلت: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾	علي بن أبي طالب	٣٣٥٥
ما سألني عنها أحد غيرك منذ أنزلت، فهي: الرؤيا الصالحة	أبو الدرداء	٣١٠٦، ٢٢٧٣
ما سئل الله شيئًا أحب إليه من أن يسأل العافية	عبد الله بن عمر	٣٥١٥
ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، فقاموا فقتلوه وأخذوا	عبد الله بن عباس	٣٠٣٠
ما سمعت النبي جمع أبويه لأحد غير سعد بن أبي وقاص	علي بن أبي طالب	٢٨٢٨
ما شبع رسول الله من خبز شعير يومين متتابعين حتى	عائشة	٢٣٥٧
ما شبع رسول الله وأهله ثلاثًا تباعًا من خبز البر حتى	أبو هريرة	٢٣٥٨
ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن	عويمر بن مالك	٢٠٠٢
ما صلى رسول الله صلاة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه	عائشة	١٧٤
ما صمت مع النبي تسعًا وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين	عبد الله بن مسعود	٦٨٩
ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين	عبد الرحمن بن سمرة	٣٧٠١
ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا	أبو أمامة	٣٢٥٣
ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر	أبو بكر الصديق	٣٦٨٤
ما ظنك باثنين الله ثالثهما	أبو بكر الصديق	٣٠٩٦
ما عاب رسول الله طعامًا قط، كان إذا اشتهاه أكله وإلا	أبو هريرة	٢٠٣١
ما علمت رسول الله نكح شيئًا من نسائه، ولا أنكح شيئًا	عمر بن الخطاب	١١١٤
ما على الأرض أحد يقول: لا إله إلا الله والله أكبر	عبد الله بن عمرو	٣٤٦٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة	عبادة بن الصامت	٣٥٧٣
ما على الأرض نفس منفوسة يعني اليوم تأتي عليها مائة	جابر بن عبد الله	٢٢٥٠
ما على عثمان ما عمل بعد هذه، ما على عثمان ما عمل بعد	عبد الرحمن بن خباب	٣٧٠٠
ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق	عائشة	١٤٩٣
ما غرت على أحد من أزواج النبي ما غرت على خديجة وما	عائشة	٢٠١٧
ما غرت على أحد من أزواج النبي ما غرت على خديجة وما	عائشة	٣٨٧٥
ما فعل الغطيفي؟ فأخبر أني قد سرت، قال: فأرسل في أثري	فروة بن مسيك	٣٢٢٢
ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب	أبو هريرة	٢٥٢٤
ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ... ﴿٤٨﴾﴾	علي بن أبي طالب	٣٠٣٧
ما قال عبد: لا إله إلا الله قط مخلصًا إلا فتحت له أبواب	أبو هريرة	٣٥٩٠
ما قبض الله نبيًا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن	أبو بكر الصديق	١٠١٨
ما قرأ رسول الله على الجن ولا رآهم، انطلق رسول الله	عبد الله بن عباس	٣٣٢٣
ما قطع من البهيمة وهي حية، فهي ميتة	عوف بن الحارث	١٤٨٠
ما كان الفحش في شيء إلا شانه، وما كان الحياء في شيء إلا	أنس بن مالك	١٩٧٤
ما كان خلق أبغض إلى رسول الله من الكذب، ولقد كان الرجل	عائشة	١٩٧٣
ما كان رسول الله يسرد سردكم هذا، ولكنه كان يتكلم	عائشة	٣٦٣٩
ما كان رسول الله يمتحن إلا بالآية التي قال الله: ﴿إِذَا...﴾	عائشة	٣٣٠٦
ما كان ضحك رسول الله إلا تبسمًا	عبد الله بن الحارث بن جزء	٣٦٤٢
ما كان ليعيش له فيكم ولد ذكر	عامر بن شراحيل	٣٢١٠
ما كان يفضل عن أهل بيت النبي خبز الشعير	أبو أمامة	٢٣٥٩
ما كان يكون برسول الله قرحة، ولا نكبة إلا أمرني رسول	سلمى مولاة النبي	٢٠٥٤
﴿مَا كَذَبَ ٱلۡفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ قال: رآه بقلبه	عبد الله بن عباس	٣٢٨١
ما كلم الله أحدًا قط إلا من وراء حجاب، وأحيا أباك فكلمه	جابر بن عبد الله	٣٠١٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما كنا نتغذى في عهد رسول الله، ولا نقيل إلا بعد الجمعة	سهل بن سعد	٥٢٥
ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد ابن محمد حتى نزل	عبد الله بن عمر	٣٢٠٩
ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد ابن محمد حتى نزلت	عبد الله بن عمر	٣٨١٤
ما كنت أرى أن في دوس أحدًا فيه خير	أبو هريرة	٣٨٣٨
ما كنت أقضي ما يكون علي من رمضان إلا في شعبان حتى	عائشة	٧٨٣
ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية إذا رأيتموه؟ قالوا:	عبد الله بن عباس	٣٢٢٤
ما لأحد عندنا يد إلا وقد كافيناه ما خلا أبا بكر، فإن	أبو هريرة	٣٦٦١
ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟ ثم جاءه وعليه خاتم	بريدة بن الحصيب	١٧٨٥
ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت	عبد الله بن مسعود	٢٣٧٧
ما مات رسول الله حتى أحل له النساء	عائشة	٣٢١٦
ما معك يا فلان؟ قال: معي كذا وكذا، وسورة البقرة، قال: أمعك	أبو هريرة	٢٨٧٦
ما ملأ آدمي وعاء شرًّا من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يقمن	المقدام بن معديكرب	٢٣٨٠
ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائدًا ونورًا	بريدة بن الحصيب	٣٨٦٥
ما من أحد من أهل الجنة يسره أن يرجع إلى الدنيا غير	أنس بن مالك	١٦٦١
ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل، أو كف عنه	جابر بن عبد الله	٣٣٨١
ما من أحد يموت إلا ندم، قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟	أبو هريرة	٢٤٠٣
ما من أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من عشر	أبو هريرة	٧٥٨
ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه	عبد الله بن عباس	٧٥٧
ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة	عمرو بن مرة	١٣٣٢
ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت	عائشة	٢٨٠٣
ما من حافظين رفعا إلى الله ما حفظا من ليل أو نهار فيجد	أنس بن مالك	٩٨١
ما من داع دعا إلى شيء إلا كان موقوفًا يوم القيامة لازمًا	أنس بن مالك	٣٢٢٨
ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا	أبو بكرة	٢٥١١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل الله يوم القيامة	عبد الله بن مسعود	٣٠١٢
ما من رجل يذنب ذنبًا، ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلي ثم	أبو بكر الصديق	٤٠٦
ما من رجل يذنب ذنبًا، ثم يقوم فيتطهر، ثم يصلي ثم	أبو بكر الصديق	٣٠٠٦
ما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به إلا رفعه	أبو الدرداء	١٣٩٣
ما من شيء يصيب المؤمن من نصب، ولا حزن، ولا وصب، حتى	أبو سعيد الخدري	٩٦٦
ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب	أبو الدرداء	٢٠٠٣
ما من صباح يصبح العبد فيه إلا ومناد ينادي: سبحان الملك	الزبير بن العوام	٣٥٦٩
ما من عام إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم سمعت	أنس بن مالك	٢٢٠٦
ما من عبد مسلم يعود مريضًا لم يحضر أجله، فيقول سبع	عبد الله بن عباس	٢٠٨٣
ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة	ثوبان بن بجدد	٣٨٨
ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم	عثمان بن عفان	٣٣٨٨
ما من عبد يموت له عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا	أنس بن مالك	١٦٤٣
ما من قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة، وغشيتهم	أبو هريرة	٣٣٧٨
ما من مؤمن إلا وله بابان: باب يصعد منه عمله، وباب ينزل	أنس بن مالك	٣٢٥٥
ما من مسلم كسا مسلمًا ثوبًا إلا كان في حفظ من الله ما	عبد الله بن عباس	٢٤٨٤
ما من مسلم يشهد له ثلاثة إلا وجبت له الجنة، قال: قلنا:	عمر بن الخطاب	١٠٥٩
ما من مسلم يعود مسلمًا غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف	علي بن أبي طالب	٩٦٩
ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا، فيأكل منه إنسان	أنس بن مالك	١٣٨٢
ما من مسلم يلبي إلا لبى من عن يمينه، أو عن شماله	سهل بن سعد	٨٢٨
ما من مسلم يموت يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة إلا وقاه	عبد الله بن عمرو	١٠٧٤
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل	البراء بن عازب	٢٧٢٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ما من ميت يموت فيقوم باكيه فيقول: وا جبلاه وا سيداه	أبو موسى الأشعري	١٠٠٣
ما من نبي إلا له وزيران من أهل السماء، ووزيران من	أبو سعيد الخدري	٣٦٨٠
ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب ألا إنه	أنس بن مالك	٢٢٤٥
ما من نفس تقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم كفل من دمها	عبد الله بن مسعود	٢٦٧٣
ما من نفس منفوسة إلا قد كتب مدخلها، فقال القوم: يا	علي بن أبي طالب	٣٣٤٤
ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟ فقال: أردت أن أصلي معك	عبد الله بن رواحة	٥٢٧
ما منكم من أحد إلا قد علم، وقال وكيع: إلا قد كتب مقعده	علي بن أبي طالب	٢١٣٦
ما منكم من رجل إلا سيكلمه ربه يوم القيامة وليس	عدي بن حاتم	٢٤١٥
ما مني عضو إلا وقد جرح مع رسول الله حتى انتهى ذاك	الزبير بن العوام	٣٧٤٦
ما نحل والد ولدًا من نحل أفضل من أدب حسن	عمرو بن سعيد	١٩٥٢
ما نقصت صدقة من مال، وما زاد رجلًا بعفو إلا عزًّا، وما	أبو هريرة	٢٠٢٩
ما نهض ملك من الأرض حتى قال: لا حول ولا قوة إلا بالله	صفوان بن سليم	٣٥٨٢
ما هذا؟ فقلنا: قد وهى فنحن نصلحه، قال: ما أرى الأمر إلا	عبد الله بن عمرو	٢٣٣٥
ما يجد الشهيد من مس القتل، إلا كما يجد أحدكم من مس	أبو هريرة	١٦٦٨
ما يجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام	معاوية	٣٣٧٩
ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله	أبو هريرة	٢٣٩٩
ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستغن يغنه	سعد بن مالك	٢٠٢٤
ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟ قال: فنزلت هذه	عبد الله بن عباس	٣١٥٨
مات النبي وهو يكره ثلاثة أحياء: ثقيفًا، وبني حنيفة، وبني	عمران بن حصين	٣٩٤٣
مات رسول الله وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر، وعمر، وأنا	معاوية بن أبي سفيان	٣٦٥٣
مات وهو ابن ثلاث وستين	عائشة	٣٦٥٤
متكئًا على وسادة	جابر بن سمرة	٢٧٧١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
متكئًا على وسادة على يساره	جابر بن سمرة	٢٧٧٠
متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أأنت	عبد الله بن عباس	٦٩٣
مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره	أنس بن مالك	٢٨٦٩
مثل ابن آدم وإلى جنبه تسعة وتسعون منية إن أخطأته	عبد الله بن الشخير	٢١٥٠، ٢٤٥٦
مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع	أبو الدرداء	٢١٢٣
مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كالكلب أكل حتى	عبد الله بن عمر	٢١٣١
مثل الرافلة في الزينة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم	ميمونة بنت سعد	١١٦٧
مثل القائم على حدود الله، والمدهن فيها كمثل قوم استهموا	النعمان بن بشير	٢١٧٣
مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترنجة ريحها	أبو موسى الأشعري	٢٨٦٥
مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الرياح تفيئه، ولا يزال	أبو هريرة	٢٨٦٦
مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في	أنس بن مالك	٣١١٩
مثلي في النبيين كمثل رجل بنى دارًا فأحسنها وأكملها	أُبي بن كعب	٣٦١٣
مر بمجلس وفيه أخلاط من المسلمين واليهود فسلم عليهم	أسامة بن زيد	٢٧٠٢
مر رجل وعليه ثوبان أحمران فسلم على النبي فلم يرد	عبد الله بن عمرو	٢٨٠٧
مر في المسجد يومًا وعصبة من النساء قعود فألوى بيده	أسماء بنت يزيد	٢٦٩٧
مرحبًا بالراكب المهاجر	عكرمة بن أبي جهل	٢٧٣٥
مررت برسول الله وهو يصلي فسلمت عليه فرد إلي إشارة	صهيب بن سنان	٣٦٧
مررت بك وأنت تقرأ، وأنت تخفض من صوتك، فقال: إني أسمعت	أبو قتادة	٤٤٧
مرضت فأتاني رسول الله يعودني وقد أغمي علي، فلما أفقت	جابر بن عبد الله	٣٠١٥
مرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء فإن أستحييهم فإن	عائشة	١٩
مره فليراجعها، ثم ليطلقها طاهرًا أو حاملًا	عبد الله بن عمر	١١٧٦
مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت عائشة: يا رسول الله	عائشة	٣٦٧٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
مسح أعلى الخف وأسفله	المغيرة بن شعبة	٩٧
مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه، ثم بمقدمه وبأذنيه	الربيع بنت معوذ	٣٣
مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما	عبد الله بن عباس	٣٦
مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه	عبد الله بن زيد	٣٢
مسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر وصدغيه وأذنيه	الربيع بنت معوذ	٣٤
مسح رسول الله يده على وجهي ودعا لي	عمرو بن أخطب	٣٦٢٩
مسح على الخفين والخمار	بلال بن رباح	١٠١
مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على ملي فليتبع	أبو هريرة	١٣٠٨
مطل الغني ظلم، وإذا أحلت على مليء فاتبعه ولا تبع	عبد الله بن عمر	١٣٠٩
مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دمًا، وأميطوا عنه الأذى	سلمان بن عامر	١٥١٥
معقبات لا يخيب قائلهن يسبح الله في دبر كل صلاة	كعب بن عجرة	٣٤١٢
مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء	جابر بن عبد الله	٤
مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم	علي بن أبي طالب	٣
مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم	أبو سعيد الخدري	٢٣٨
مكتوب في التوراة صفة محمد، وصفة عيسى ابن مريم	عبد الله بن سلام	٣٦١٧
مكث النبي بمكة ثلاث عشرة سنة يعني يوحى إليه وتوفي	عبد الله بن عباس	٣٦٥٢
ملعون من ضار مؤمنًا أو مكر به	أبو بكر الصديق	١٩٤١
ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق	عبد الله بن عباس	٣١١٧
من أتى الجمعة فليغتسل	عبد الله بن عمر	٤٩٢
من أتى بهيمة فلا حد عليه	عبد الله بن عباس	١٤٥٥
من أتى حائضًا، أو امرأة في دبرها، أو كاهنًا فقد كفر بما	أبو هريرة	١٣٥
من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله	عبادة بن الصامت	١٠٦٦
من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله	عائشة	١٠٦٧
من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي	علي	٣٧٣٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من أحرم بالحج والعمرة أجزأه طواف واحد وسعي واحد	عبد الله بن عمر	٩٤٨
من أحيى أرضًا ميتة فهي له	جابر بن عبد الله	١٣٧٩
من أحيى أرضًا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق	سعيد بن زيد	١٣٧٨
من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي، فإن له من الأجر	عمرو بن عوف	٢٦٧٧
من أخف الناس صلاة في تمام	أنس بن مالك	٢٣٧
من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك	أبو هريرة	١٨٦
من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة	أبو هريرة	٥٢٤
من أذن سبع سنين محتسبًا كتبت له براءة من النار	عبد الله بن عباس	٢٠٦
من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثوابًا دون	أبو هريرة	٢٤٠١
من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد	عبد الله بن عمرو	١٤٢٠
من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم	عبد الله بن عباس	١٣١١
من أشار على أخيه بحديدة لعنته الملائكة	أبو هريرة	٢١٦٢
من أصاب حدًّا فعجل عقوبته في الدنيا فالله أعدل من	علي بن أبي طالب	٢٦٢٦
من أصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه	عبد الله بن عمرو	١٢٨٩
من أصبح منكم آمنًا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه	عبد الله بن محصن	٢٣٤٦
من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله منه بكل عضو منه عضوًا	أبو هريرة	١٥٤١
من أعتق نصيبًا، أو قال شقصًا، أو قال شركًا له في عبد فكان	عبد الله بن عمر	١٣٤٦
من أعتق نصيبًا، أو قال شقصًا، في مملوك فخلاصه في ماله إن	أبو هريرة	١٣٤٨
من أعتق نصيبًا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ ثمنه	عبد الله بن عمر	١٣٤٧
من أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله، وأبغض لله، وأنكح	معاذ بن أنس	٢٥٢١
من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن	أبو الدرداء	٢٠١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من أعطي عطاء فوجد فليجز به، ومن لم يجد فليثن فإن	جابر بن عبد الله	٢٠٣٤
من أفطر يومًا من رمضان من غير رخصة، ولا مرض لم يقض	أبو هريرة	٧٢٣
من أكل أو شرب ناسيًا فلا يفطر، فإنما هو رزق رزقه الله	أبو هريرة	٧٢١
من أكل طعامًا فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه	معاذ بن أنس	٣٤٥٨
من أكل طيبًا، وعمل في سنة، وأمن الناس بوائقه دخل الجنة	أبو سعيد الخدري	٢٥٢٠
من أكل في قصعة، ثم لحسها استغفرت له القصعة	نبيشة الخير	١٨٠٤
من أكل من هذه، قال: أول مرة الثوم، ثم قال: الثوم والبصل	جابر بن عبد الله	١٨٠٦
من أنظر معسرًا، أو وضع له، أظله الله يوم القيامة تحت	أبو هريرة	١٣٠٦
من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة: يا عبد الله	أبو هريرة	٣٦٧٤
من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مائة ضعف	خريم بن فاتك	١٦٢٥
من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله	أبو بكرة	٢٢٢٤
من أوى إلى فراشه طاهرًا يذكر الله حتى يدركه النعاس	أبو أمامة	٣٥٢٦
من أي شيء تعجب؟ ما كانت تمد إلا من هاهنا وأشار بيده	سمرة بن جندب	٣٦٢٥
من ابتاع طعامًا فلا يبعه	عبد الله بن عباس	١٢٩١
من ابتاع نخلًا بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها إلا	عبد الله بن عمر	١٢٤٤
من ابتغى القضاء، وسأل فيه شفعاء، وكل إلى نفسه، ومن أكره	أنس بن مالك	١٣٢٤
من ابتلي بشيء من البنات فصبر عليهن كن له حجابًا	عائشة	١٩١٣
من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترًا من النار	عائشة	١٩١٥
من اتخذ كلبًا إلا كلب ماشية، أو صيد، أو زرع انتقص من	أبو هريرة	١٤٨٩
من استخلفوا؟ قالوا: ابنته، فقال النبي: لن يفلح قوم ولوا	أبو بكرة	٢٢٦٢
من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها، فإني أشفع لمن	عبد الله بن عمر	٣٩١٧
من استفاد مالًا فلا زكاة عليه، حتى يحول عليه الحول عند	عبد الله بن عمر	٦٣١، ٦٣٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من اشترى مصراة فهو بالخيار إذا حلبها إن شاء ردها	أبو هريرة	١٢٥١
من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد	أبو هريرة	١٢٥٢
من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار	عبد الرحمن بن جبر	١٦٣٢
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح فكأنما قرب	أبو هريرة	٤٩٩
من اغتسل يوم الجمعة، وغسل، وبكر، وابتكر، ودنا، واستمع	أوس بن أوس	٤٩٦
من اقتراب الساعة هلاك العرب	طلحة بن مالك	٣٩٢٩
من اقتنى كلبًا، أو اتخذ كلبًا ليس بضار، ولا كلب ماشية	عبد الله بن عمر	١٤٨٧
من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل	المغيرة بن شعبة	٢٠٥٥
من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس	عائشة	٢٤١٤
من السنة أن تخرج إلى العيد ماشيًا، وأن تأكل شيئًا قبل	علي بن أبي طالب	٥٣٠
من السنة أن يخفي التشهد	عبد الله بن مسعود	٢٩١
من الكبائر أن يشتم الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله	عبد الله بن عمرو	١٩٠٢
من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثانية	رفاعة بن رافع	٤٠٤
من انتهب فليس منا	أنس بن مالك	١٦٠١
من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه	أبو هريرة	١٨٦٠
من بدل دينه فاقتلوه، ولم أكن لأحرقهم لقول رسول	عبد الله بن عباس	١٤٥٨
من بنى لله مسجدًا بنى الله له مثله في الجنة	عثمان بن عفان	٣١٨
من بنى لله مسجدًا صغيرًا كان، أو كبيرًا بنى الله له بيتًا	أنس بن مالك	٣١٩
من تبع جنازة وحملها ثلاث مرات فقد قضى ما عليه من	أبو هريرة	١٠٤١
من تحلم كاذبًا كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين	عبد الله بن عباس	٢٢٨٣
من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرًا إلى جهنم	معاذ بن أنس	٥١٣
من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونًا بها طبع الله على قلبه	أبو الجعد الضمري	٥٠٠
من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة، ومن ترك	أنس بن مالك	١٩٩٣
من ترك اللباس تواضعًا لله وهو يقدر عليه دعاه الله	معاذ بن أنس	٢٤٨١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من ترك مالًا فلأهله، من ترك ضياعًا فإلي	أبو هريرة	٢٠٩٠
من تعار من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك	عبادة بن الصامت	٣٤١٤
من تعلق شيئًا وكل إليه	أبو معبد الجهني	٢٠٧٢
من تعلم علمًا لغير الله، أو أراد به غير الله فليتبوأ	عبد الله بن عمر	٢٦٥٥
من تمام التحية الأخذ باليد	عبد الله بن مسعود	٢٧٣٠
من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات	عبد الله بن عمر	٥٩
من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة، فدنا، واستمع	أبو هريرة	٤٩٨
من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا	عمر بن الخطاب	٥٥
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل	سمرة بن جندب	٤٩٧
من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له	عائشة	٤١٤
من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة	عبد الله بن عمر	١٧٣١
من جلس في مجلس مكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم من	أبو هريرة	٣٤٣٣
من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابًا من أبواب	عبد الله بن عباس	١٨٨
من جهز غازيًا في سبيل الله، أو خلفه في أهله فقد غزا	زيد بن خالد الجهني	١٦٢٩
من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في	زيد بن خالد الجهني	١٦٢٨، ١٦٣١
من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر، وأربع بعدها حرمه	أم حبيبة	٤٢٨
من حافظ على شفعة الضحى غفر له ذنوبه، وإن كانت مثل	أبو هريرة	٤٧٦
من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت إلا الحيض، ورخص	عبد الله بن عمر	٩٤٤
من حج فلم يرفث، ولم يفسق غفر له ما تقدم من ذنبه	أبو هريرة	٨١١
من حج هذا البيت أو اعتمر فليكن آخر عهده بالبيت، فقال	الحارث بن عبد الله	٩٤٦
من حدث عني حديثًا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين	المغيرة بن شعبة	٢٦٦٢
من حدثكم أن النبي كان يبول قائمًا فلا تصدقوه ما كان	عائشة	١٢
من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه	أبو هريرة	٢٣١٧
من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك	عبد الله بن عمر	١٥٣٥
من حلف بملة غير الإسلام كاذبًا فهو كما قال	ثابت بن الضحاك	١٥٤٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها، فليكفر عن يمينه	أبو هريرة	١٥٣٠
من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه	عبد الله بن عمر	١٥٣١
من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم	عبد الله بن مسعود	٢٩٩٦
من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ	عبد الله بن مسعود	١٢٦٩
من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث	أبو هريرة	١٥٣٢
من حلف منكم فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل:	أبو هريرة	١٥٤٥
من حمل علينا السلاح فليس منا	أبو موسى الأشعري	١٤٥٩
من حوسب عذب	أنس بن مالك	٣٣٣٨
من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله	أبو هريرة	٢٤٥٠
من خرج في طلب العلم كان في سبيل الله حتى يرجع	أنس بن مالك	٢٦٤٧
من خشي منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من	جابر بن عبد الله	٤٥٥
من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له	عمر بن الخطاب	٣٤٢٨
من دخل حائطًا فليأكل، ولا يتخذ خبنة	عبد الله بن عمر	١٢٨٧
من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه	أبو هريرة	٢٦٧٤
من دعا على من ظلمه فقد انتصر	عائشة	٣٥٥٢
من دل على خير فله مثل أجر فاعله، أو قال عامله	أبو مسعود	٢٦٧١
من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدًا فليقض	أبو هريرة	٧٢٠
من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي	عبد الله بن مسعود	٢٢٧٦
من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك	عمر بن الخطاب	٣٤٣١
من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك	أبو هريرة	٣٤٣٢
من رأى منكرًا فلينكره بيده، ومن لم يستطع فبلسانه	أبو سعيد الخدري	٢١٧٢
من رأى منكم رؤيا فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانًا نزل	أبو بكرة	٢٢٨٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من رأى هلال ذي الحجة وأراد أن يضحي فلا يأخذن من	أم سلمة	١٥٢٣
من رد عن عرض أخيه، رد الله عن وجهه النار يوم القيامة	أبو الدرداء	١٩٣١
من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر	عمرو بن عبسة	١٦٣٨
من زار قومًا فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم	مالك بن الحويرث	٣٥٦
من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء	رافع بن خديج	١٣٦٦
من سأل القضاء وكل إلى نفسه، ومن أجبر عليه ينزل الله	أنس بن مالك	١٣٢٣
من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة: اللهم أدخله	أنس بن مالك	٢٥٧٢
من سأل الله الشهادة من قلبه صادقًا بلغه الله منازل	سهل بن حنيف	١٦٥٣
من سأل الله القتل في سبيله صادقًا من قلبه أعطاه الله	معاذ بن جبل	١٦٥٤
من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته	عبد الله بن مسعود	٦٥٠
من سئل عن علم علمه، ثم كتمه ألجم يوم القيامة بلجام	أبو هريرة	٢٦٤٩
من سبح الله مائة بالغداة، ومائة بالعشي كان كمن حج	عبد الله بن عمرو	٣٤٧١
من سره أن يتمثل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده	معاوية بن أبي سفيان	٢٧٥٥
من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب فليكثر	أبو هريرة	٣٣٨٢
من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد	عبد الله بن مسعود	٣٠٧٠
من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر	جابر بن عبد الله	٣٧٣٩
من سره أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رأي عين فليقرأ	عبد الله بن عمر	٣٣٣٣
من سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله له، ومن شقاوة ابن	سعد بن أبي وقاص	٢١٥١
من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب	عبد الله بن عباس	٢٢٥٦
من سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا سلك الله به طريقًا إلى الجنة	أبو الدرداء	٢٦٨٢
من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له طريقًا إلى	أبو هريرة	٢٦٤٦
من سلم المسلمون من لسانه ويده	أبو موسى الأشعري	٢٥٠٤، ٢٦٢٨
من سن سنة خير فاتبع عليها فله أجره، ومثل أجور من	جرير بن عبد الله البجلي	٢٦٧٥
من شاء فليصل في رحله	جابر بن عبد الله	٤٠٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة	كعب بن مرة	١٦٣٤
من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورًا يوم القيامة	عمرو بن عبسة	١٦٣٥
من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه	معاوية بن أبي سفيان	١٤٤٤
من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن	عبد الله بن عمر	١٨٦٢
من شغله القرآن وذكري من مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي	أبو سعيد الخدري	٢٩٢٦
من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله حرم	عبادة بن الصامت	٢٦٣٨
من شهد العشاء في جماعة كان له قيام نصف ليلة، ومن صلى	عثمان بن عفان	٢٢١
من شهد صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة	عروة بن مضرس	٨٩١
من صام اليوم الذي يشك فيه الناس فقد عصى أبا القاسم	عمار بن ياسر	٦٨٦
من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال فذلك صيام الدهر	أبو أيوب	٧٥٩
من صام رمضان، وصلى الصلوات، وحج البيت لا أدري أذكر	معاذ بن جبل	٢٥٢٩
من صام رمضان وقامه إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم	أبو هريرة	٦٨٣
من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر، فأنزل	أبو ذر	٧٦٢
من صام يومًا في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار	أبو أمامة	١٦٢٤
من صام يومًا في سبيل الله زحزحه الله عن النار سبعين	أبو هريرة	١٦٢٢
من صبر على شدتها ولأوائها كنت له شهيدًا أو شفيعًا يوم	عبد الله بن عمر	٣٩١٨
من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا تخفروا الله في ذمته	جندب بن سفيان	٢٢٢
من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا يتبعنكم الله بشيء	أبو هريرة	٢١٦٤
من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرًا من ذهب	أنس بن مالك	٤٧٣
من صلى الغداة في جماعة، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع	أنس بن مالك	٥٨٦
من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن	أبو هريرة	٤٣٥
من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا	جابر بن عبد الله	٣١٣
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فهي خداج، هي خداج	أبو هريرة	٢٩٥٣
من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتى يقضى دفنها	أبو هريرة	١٠٤٠
من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرًا	أبو هريرة	٤٨٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أوجب	مالك بن هبيرة	١٠٢٨
من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في	أم حبيبة	٤١٥
من صلى قائمًا فهو أفضل، ومن صلى قاعدًا فله نصف أجر	عمران بن حصين	٣٧١
من صلى قبل الظهر أربعًا وبعدها أربعًا حرمه الله على	أم حبيبة	٤٢٧
من صلى لله أربعين يومًا في جماعة يدرك التكبيرة الأولى	أنس بن مالك	٢٤١
من صمت نجا	عبد الله بن عمرو	٢٥٠١
من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا فقد	أسامة بن زيد	٢٠٣٥
من صور صورة عذبه الله حتى ينفخ فيها يعني الروح وليس	عبد الله بن عباس	١٧٥١
من ضار ضار الله به، ومن شاق شاق الله عليه	مالك بن قيس	١٩٤٠
من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته	عبد الله بن عباس	٨٦٦
من طال عمره وحسن عمله	عبد الله بن بسر	٢٣٢٩
من طال عمره وحسن عمله، قال: فأي الناس شر؟ قال: من طال	أبو بكرة	٢٣٣٠
من طلب العلم كان كفارة لما مضى	سخبرة	٢٦٤٨
من طلب العلم ليجاري به العلماء، أو ليماري به السفهاء	كعب بن مالك	٢٦٥٤
من عاد مريضًا أو زار أخًا له في الله ناداه مناد: أن طبت	أبو هريرة	٢٠٠٨
من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه	أنس بن مالك	١٩١٤
من عزى ثكلى كسي بردًا في الجنة	أبو برزة	١٠٧٦
من عزى مصابًا فله مثل أجره	عبد الله بن مسعود	١٠٧٣
من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله	معاذ بن جبل	٢٥٠٥
من غسله الغسل، ومن حمله الوضوء يعني الميت	أبو هريرة	٩٩٣
من غش العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنله مودتي	عثمان بن عفان	٣٩٢٨
من غش فليس منا	أبو هريرة	١٣١٥
من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث: الكنز والغلول	ثوبان بن بجدد	١٥٧٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة وما	عبد الله بن عمر	٣٥٤٨
من فرق بين الوالدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته	أبو أيوب	١٢٨٣
من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته	أبو أيوب	١٥٦٦
من فطر صائمًا كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من	زيد بن خالد الجهني	٨٠٧
من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء	جبير بن مطعم	٢٠٠١
من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له	معاذ بن جبل	١٦٥٧
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	أبو موسى الأشعري	١٦٤٦
من قال: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي	زيد	٣٥٧٧
من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهًا	تميم بن أوس	٣٤٧٣
من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله العظيم الذي	سعد بن مالك	٣٣٩٧
من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله	سعد بن أبي وقاص	٢١٠
من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة	جابر بن عبد ا	٢١١
من قال حين يصبح: اللهم أصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك	أنس بن مالك	٣٥٠١
من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم	معقل بن يسار	٢٩٢٢
من قال حين يصبح: وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مائة	أبو هريرة	٣٤٦٩
من قال حين يمسي: رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد	ثوبان بن بجا	٣٣٨٩
من قال: سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة	جابر بن ع	٣٤٦٤
من قال: سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة	جابر بن عبد الله	٣٤٦٥
من قال: سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت له ذنوبه	أبو هرير	٣٤٦٦
من قال عشر مرات: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له	أبو أيوب	٣٥٥٣
من قال في السوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له	عمر بن الخطاب	٣٤٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ	جندب بن سفيان	٢٩٥٢
من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار	عبد الله بن عباس	٢٩٥٠
من قال: في دبر صلاة الفجر وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم	أبو ذر	٣٤٧٤
من قال: لا إله إلا الله والله أكبر صدقه ربه، فقال	أبو سعيد الخدري	٣٤٣٠
من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله	أبو هريرة	٣٤٦٨
من قال: لا له إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله	عمارة بن شبيب	٣٥٣٤
من قال يوم الجمعة والإمام يخطب: أنصت، فقد لغا	أبو هريرة	٥١٢
من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه	أبو هريرة	٨٠٨
من قبض يتيمًا من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله	عبد الله بن عباس	١٩١٧
من قتل دون ماله فهو شهيد	عبد الله بن عمرو	١٤١٩
من قتل دون ماله فهو شهيد ومن سرق من الأرض شبرًا طوقه	سعيد بن زيد	١٤١٨
من قتل دون ماله فهو شهيد . ومن قتل دون دينه فهو شهيد	سعيد بن زيد	١٤٢١
من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه	سمرة بن جندب	١٤١٤
من قتل قتيلًا له عليه بينة، فله سلبه	أبو قتادة	١٥٦٢
من قتل مؤمنًا متعمدًا دفع إلى أولياء المقتول فإن شاؤوا	عبد الله بن عمرو	١٣٨٧
من قتل نفسه بحديدة جاء يوم القيامة وحديدته في يده	أبو هريرة	٢٠٤٣
من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه	أبو هريرة	٢٠٤٤
من قتل وزغة بالضربة الأولى كان له كذا وكذا حسنة، فإن	أبو هريرة	١٤٨٢
من قتلك أفلان؟ قالت برأسها لا، قال: ففلان حتى سمي اليهودي	أنس بن مالك	١٣٩٤
من قتله بطنه لم يعذب في قبره، فقال أحدهما لصاحبه	سليمان بن صرد	١٠٦٤
من قدم ثلاثة لم يبلغوا الحلم كانوا له حصنًا حصينًا من	عبد الله بن مسعود	١٠٦١
من قذف مملوكه بريئًا مما قال له أقام عليه الحد يوم	أبو هريرة	١٩٤٧
من قرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ عدلت له بنصف القرآن ومن قرأ: ﴿قُلْ... ۝١﴾	أنس بن مالك	٢٨٩٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه	أبو مسعود	٢٨٨١
من قرأ القرآن فليسأل الله به فإنه سيجيء أقوام يقرؤون	عمران بن حصين	٢٩١٧
من قرأ القرآن واستظهره فأحل حلاله وحرم حرامه أدخله	علي بن أبي طالب	٢٩٠٥
من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال	أبو الدرداء	٢٨٨٦
من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر	عبد الله بن مسعود	٢٩١٠
من قرأ: ﴿حم﴾ الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف	أبو هريرة	٢٨٨٨
من قرأ: ﴿حم﴾ الدخان في ليلة الجمعة غفر له	أبو هريرة	٢٨٨٩
من قرأ: ﴿حم﴾ المؤمن إلى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ وآية الكرسي حين يصبح	أبو هريرة	٢٨٧٩
من قرأ كل يوم مائتي مرة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ محي عنه	أنس بن مالك	٢٨٩٨
من قرأ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ فقرأ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾	أبو هريرة	٣٣٤٧
من كاتب عبده على مائة أوقية فأداها إلا عشر أواق	عبد الله بن عمرو	١٢٦٠
من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدًا ولا يشدنه	عمرو بن عبسة	١٥٨٠
من كان قاضيًا فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافًا	عبد الله بن عمر	١٣٢٢
من كان له ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، أو ابنتان، أو أختان	أبو سعيد الخدري	١٩١٦
من كان له شريك في حائط فلا يبيع نصيبه من ذلك حتى يعرضه	جابر بن عبد الله	١٣١٢
من كان له فرطان من أمتي أدخله الله بهما الجنة، فقالت	عبد الله بن عباس	١٠٦٢
من كان له مال يبلغه حج بيت ربه، أو تجب عليه فيه	عبد الله بن عباس	٣٣١٦
من كان منكم مصليًا بعد الجمعة فليصل أربعًا	أبو هريرة	٥٢٣
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير	جابر بن عبد الله	٢٨٠١
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره	رويفع بن ثابت	١١٣١
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته	خويلد بن عمرو	١٩٦٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان	أبو هريرة	٢٥٠٠
من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه، وجمع له	أنس بن مالك	٢٤٦٥
من كانت له إلى الله حاجة، أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ	عبد الله بن أبي أوفى	٤٧٩
من كذب علي، حسبت أنه قال: متعمدًا فليتبوأ بيته	أنس بن مالك	٢٦٦١
من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار	عبد الله بن مسعود	٢٦٥٩
من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار	علي بن أبي طالب	٣٧١٥
من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة	علي بن أبي طالب	٢٢٨١
من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى	حجاج بن عمرو	٩٤٠
من كشف سترًا فأدخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له فرأى	أبو ذر	٢٧٠٧
من كظم غيظًا وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة	معاذ بن أنس	٢٠٢١
من كظم غيظًا وهو يقدر على أن ينفذه دعاه الله على	معاذ بن أنس	٢٤٩٣
من كل الليل قد أوتر أوله وأوسطه وآخره فانتهى وتره	عائشة	٤٥٦
من كنت مولاه فعلي مولاه	حذيفة بن أسيد	٣٧١٣
من لا يرحم الناس لا يرحمه الله	جرير بن عبد الله	١٩٢٢
من لا يرحم لا يرحم	أبو هريرة	١٩١١
من لا يشكر الناس لا يشكر الله	أبو هريرة	١٩٥٤
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة	عمر بن الخطاب	٢٨١٧
من لبس ثوبًا جديدًا فقال: الحمد لله الذي كساني ما أواري	عمر بن الخطاب	٣٥٦٠
من لقي الله بغير أثر من جهاد لقي الله وفيه ثلمة	أبو هريرة	١٦٦٦
من لم يأخذ من شاربه فليس منا	زيد بن أرقم	٢٧٦١
من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له	حفصة بنت عمر	٧٣٠
من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة بأن	أبو هريرة	٧٠٧
من لم يسأل الله يغضب عليه	أبو هريرة	٣٣٧٣
من لم يشكر الناس لم يشكر الله	أبو سعيد الخدري	١٩٥٥
من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس	أبو هريرة	٤٢٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون أبناء	أبو سعيد الخدري	٩٩٩٩
من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينًا	عبد الله بن عمر	٧١٨
من مات وهو بريء من ثلاث: الكبر، والغلول، والدَّين دخل	ثوبان بن بجدد	١٥٧٢
من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم: السلام	أبو سفيان	٢٧١٧
من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ	بسرة بنت صفوان	٨٢
من ملك ذا رحم محرم فهو حر	سمرة بن جندب	١٣٦٥
من ملك زادًا وراحلة تبلغه إلى بيت الله، ولم يحج فلا	علي بن أبي طالب	٨١٢
من منح منيحة لبن أو ورق أو هدى زقاقًا كان له مثل عتق	البراء بن عازب	١٩٥٧
من نام عن الوتر أو نسيه فليصل إذا ذكر، وإذا استيقظ	أبو سعيد الخدري	٤٦٥
من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر	عمر بن الخطاب	٥٨١
من نام عن وتره فليصل إذا أصبح	زيد بن أسلم	٤٦٦
من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله	عائشة	١٥٢٦
من نزل على قوم فلا يصومن تطوعًا إلا بإذنهم	عائشة	٧٨٩
من نزل منزلًا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر	خولة بنت حكيم	٣٤٣٧
من نزلت به فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، ومن	عبد الله بن مسعود	٢٣٢٦
من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها	أنس بن مالك	١٧٨
من نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه	أبو هريرة	٢٩٤٥
من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه	أبو هريرة	١٤٢٥
من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه	أبو هريرة	١٩٣٠
من نوقش الحساب هلك، قلت: يا رسول الله إن الله تعالى	عائشة	٢٤٢٦، ٣٣٣٧
من نيح عليه عذب بما نيح عليه	المغيرة بن شعبة	١٠٠٠
من هذا؟ فقلت: أنا، فقال: أنا أنا كأنه كره ذلك	جابر بن عبد الله	٢٧١١
من هذه؟ قلت: أنا أم هانئ، فقال: مرحبًا بأم هانئ	أم هانئ	٢٧٣٤
من وجد تمرًا فليفطر عليه، ومن لا فليفطر على ماء فإن	أنس بن مالك	٦٩٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
من وجدتموه غل في سبيل الله فاحرقوا متاعه	عمر بن الخطاب	١٤٦١
من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة، فقيل	عبد الله بن عباس	١٤٥٥
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول	عبد الله بن عباس	١٤٥٦
من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه دخل	أبو هريرة	٢٤٠٩
من ولي القضاء أو جعل قاضيًا بين الناس فقد ذبح بغير	أبو هريرة	١٣٢٥
من يأخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من	أبو هريرة	٢٣٠٥
من يتكفل لي ما بين لحييه وما بين رجليه أتكفل له	سهل بن سعد	٢٤٠٨
من يرائي يرائي الله به، ومن يسمع يسمع الله به، قال	أبو سعيد الخدري	٢٣٨١
من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين	عبد الله بن عباس	٢٦٤٥
من يرد هوان قريش أهانه الله	سعد بن أبي وقاص	٣٩٠٥
من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين	عثمان بن عفان	٣٧٠٣
من يشتري هذا الحلس والقدح؟ فقال رجل: أخذتهما بدرهم	أنس بن مالك	١٢١٨
مهيم؟ قال: تزوجت امرأة من الأنصار، قال: فما أصدقتها	أنس بن مالك	١٩٣٣

حرف النون

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ناركم هذه التي توقدون جزء واحد من سبعين جزءًا من حر	أبو هريرة	٢٥٨٩
ناركم هذه جزء من سبعين جزءًا من نار جهنم لكل جزء	أبو سعيد الخدري	٢٥٩٠
ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج	أنس بن مالك	١٦٤٥
ناوليني الخمرة من المسجد، قالت: قلت: إني حائض، قال: إن	عائشة	١٣٤
نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا وقرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ... ﴿١٥٨﴾﴾	جابر بن عبد الله	٨٦٢
نبدأ بما بدأ الله وقرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ... ﴿١٥٨﴾﴾	جابر بن عبد الله	٢٩٦٧
نتقي هذا على عهد رسول الله	أنس بن مالك	٢٢٩
نحرنا مع النبي عام الحديبية البقرة عن سبعة والبدنة	جابر بن عبد الله	٩٠٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نحرنا مع رسول الله بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة	جابر بن عبد الله	١٥٠٢
نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه	أبو مسعود	١٣٠٧
نخرج زكاة الفطر إذ كان فينا رسول الله صاعًا من طعام	أبو سعيد الخدري	٦٧٣
نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضًا من اللبن	عبد الله بن عباس	٨٧٧
نزل بين ضجنان وعسفان، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاة	أبو هريرة	٣٠٣٥
نزل رسول الله الأبطح لأنه كان أسمح لخروجه	عائشة	٩٢٣
نزلت في يوم عيد في يوم جمعة ويوم عرفة	عبد الله بن عباس	٣٠٤٤
نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟...﴾	أبو هريرة	٣١٠٠
نزلت هذه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ...﴾ في قطيفة حمراء افتقدت	عبد الله بن عباس	٣٠٠٩
نسافر مع رسول الله فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد	أبو سعيد الخدري	٧١٣
نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها فرب	عبد الله بن مسعود	٢٦٥٨
نضر الله امرأ سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره	زيد بن ثابت	٢٦٥٦
نضر الله امرأ سمع منا شيئًا فبلغه كما سمع فرب مبلغ	عبد الله بن مسعود	٢٦٥٧
نعلاه لهما قبالان	أنس بن مالك	١٧٧٣
نعم أو نعمت الأضحية الجذع من الضأن، قال: فانتهبه	أبو هريرة	١٤٩٩
نعم إذا توضأ	عمر بن الخطاب	١٢٠
نعم إذا هي رأت الماء فلتغتسل، قالت: أم سلمة، قلت لها:	أم حبيبة	١٢٢
نعم الإدام الخل	جابر بن عبد الله	١٨٣٩، ١٨٤٠
نعم الإدام الخل	عائشة	١٨٤١
نعم الحي الأسد والأشعريون لا يفرون في القتال، ولا	عبيد بن وهب	٣٩٤٧
نعم الرجل أبو بكر، نعم الرجل عمر، نعم الرجل أبو عبيدة	أبو هريرة	٣٧٩٥
نعم العبد الحجام يذهب الدم، ويخف الصلب، ويجلو عن	عبد الله بن عباس	٢٠٥٣
نعم، حجي عنها	بريدة بن الحصيب	٩٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نعم، عبد الله خالد بن الوليد سيف من سيوف الله	أبو هريرة	٣٨٤٦
نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين	أسماء بنت عميس	٢٠٥٩
نعم، فقال: إن الأمر إذًا لشديد	الزبير بن العوام	٣٢٣٦
نعم، قال: باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل	أبو سعيد الخدري	٩٧٢
نعم، قال: فإن لي مخرفًا فأشهدك أني قد تصدقت به عنها	عبد الله بن عباس	٦٦٩
نعم، قال: فكانت رخصة لي	علي بن أبي طالب	٢٨٤٣
نعم، قالت: فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد	الفريعة بنت مالك	١٢٠٤
نعم، قالت: كيف أقول؟ قال: قولي: لبيك اللهم لبيك لبيك	عبد الله بن عباس	٩٤١
نعم، ولا توكي فيوكى عليك، يقول: لا تحصي فيحصى عليك	أسماء بنت أبي بكر	١٩٦٠
نعم، ولك أجر	جابر بن عبد الله	٩٢٤
نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما	عقبة بن عامر	٥٧٨
نعم، يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع	أسامة بن شريك	٢٠٣٨
نعما لأحدهم أن يطيع ربه ويؤدي حق سيده يعني المملوك	أبو هريرة	١٩٨٥
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ	عبد الله بن عباس	٢٣٠٤
نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه	أبو هريرة	١٠٧٨، ١٠٧٩
نفقة الرجل على أهله صدقة	أبو مسعود	١٩٦٥
نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان	جابر بن عبد الله	٩٢٧
نئام على عهد رسول الله في المسجد ونحن شباب	عبد الله بن عمر	٣٢١
نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول وأن نستنجي	سلمان الفارسي	١٦
نهانا رسول الله عن ركوب المياثر	البراء بن عازب	١٧٦٠
نهاني النبي عن التختم بالذهب، وعن لباس القسي، وعن	علي بن أبي طالب	١٧٣٧
نهاني النبي عن لبس القسي والمعصفر	علي بن أبي طالب	١٧٢٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نهاني رسول الله أن أبيع ما ليس عندي	حكيم بن حزام	١٢٣٣، ١٢٣٥
نهاني رسول الله عن القسي والميثرة الحمراء، وأن ألبس	علي بن أبي طالب	١٧٨٦
نهاهم أن يطرقوا النساء ليلًا	جابر بن عبد الله	٢٧١٢
نهى أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها	عبد الله بن عباس	١١٢٥
نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو العمة على ابنة أخيها	أبو هريرة	١١٢٦
نهى أن توطأ السبايا حتى يضعن ما في بطونهن	عرباض بن سارية	١٥٦٤
نهى أن نتمنى الموت لتمنيت	خباب بن الأرت	٩٧٠
نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن	عمرو بن العاص	٢٧٧٩
نهى أن يبول الرجل في مستحمه، وقال: إن عامة الوسواس	عبد الله بن مغفَّل	٢١
نهى أن يتلقى الجلب فإن تلقاه إنسان فابتاعه فصاحب	أبو هريرة	١٢٢١
نهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه	عبد الله بن عباس	١٨٨٨
نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة، أو قال: بسؤرها	الحكم بن عمرو	٦٤
نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمي محمدًا أبا	أبو هريرة	٢٨٤١
نهى أن يشرب الرجل قائمًا، فقيل: الأكل: قال: ذاك أشد	أنس بن مالك	١٨٧٩
نهى أن يصلى في سبعة مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة	عبد الله بن عمر	٣٤٦
نهى أن يصلي الرجل مختصرًا	أبو هريرة	٣٨٣
نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه	الحارث بن ربعي	١٥
نهى أن ينبذ البسر والرطب جميعًا	جابر بن عبد الله	١٨٧٦
نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم	أنس بن مالك	١٧٧٦
نهى الرجال والنساء عن الحمامات، ثم رخص للرجال في الميازر	عائشة	٢٨٠٢
نهى النبي أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى	جابر بن عبد الله	١٠٥٢
نهى النبي أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن	جابر بن عبد الله	٩
نهى النبي عن أكل الهر وثمنه	جابر بن عبد الله	١٢٨٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نهى النبي عن بيع الماء	إياس بن عبد المزني	١٢٧١
نهى النبي عن عسب الفحل	عبد الله بن عمر	١٢٧٣
نهى رسول الله أن تحلق المرأة رأسها	علي بن أبي طالب	٩١٤
نهى رسول الله أن يتخذ شيء فيه الروح	عبد الله بن عباس	١٤٧٥
نهى رسول الله أن يتعاطى السيف مسلولًا	جابر بن عبد الله	٢١٦٣
نهى رسول الله أن يضحى بأعضب القرن والأذن	علي بن أبي طالب	١٥٠٤
نهى رسول الله أن يقرن بين التمرتين حتى يستأذن صاحبه	عبد الله بن عمر	١٨١٤
نهى رسول الله أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه	جابر بن عبد الله	٢٨٥٤
نهى رسول الله أن ينتعل الرجل وهو قائم	أبو هريرة	١٧٧٥
نهى رسول الله عن أكل الجلالة وألبانها	عبد الله بن عمر	١٨٢٤
نهى رسول الله عن أكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل	أبو الدرداء	١٤٧٣
نهى رسول الله عن التحريش بين البهائم	عبد الله بن عباس	١٧٠٨
نهى رسول الله عن التختم بالذهب	عمران بن حصين	١٧٣٨
نهى رسول الله عن الترجل إلا غبًا	عبد الله بن مغفَّل	١٧٥٦
نهى رسول الله عن التزعفر للرجال	أنس بن مالك	٢٨١٥
نهى رسول الله عن الحنتمة وهي: الجرة ونهى عن الدباء	عبد الله بن عمر	١٨٦٨
نهى رسول الله عن الدواء الخبيث يعني السم	أبو هريرة	٢٠٤٥
نهى رسول الله عن السدل في الصلاة	أبو هريرة	٣٧٨
نهى رسول الله عن الصورة في البيت ونهى أن يصنع ذلك	جابر بن عبد الله	١٧٤٩
نهى رسول الله عن الظروف فشكت إليه الأنصار، فقالوا: ليس	جابر بن عبد الله	١٨٧٠
نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة	أبو هريرة	١٢٢٤
نهى رسول الله عن بيع الغرر وبيع الحصاة	أبو هريرة	١٢٣٠
نهى رسول الله عن بيع المنابذة والملامسة	أبو هريرة	١٣١٠
نهى رسول الله عن بيعتين في بيعة	أبو هريرة	١٢٣١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نهى رسول الله عن ثمن الكلب والسنور	جابر بن عبد الله	١٢٧٩
نهى رسول الله عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن	أبو مسعود	١١٣٣، ١٢٧٦
نهى رسول الله عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن	أبو مسعود	٢٠٧١
نهى رسول الله عن خاتم الذهب وعن القسي وعن الميثرة	علي بن أبي طالب	٢٨٠٨
نهى رسول الله عن شراء المغانم حتى تقسم	أبو سعيد الخدري	١٥٦٣
نهى رسول الله عن صيامين يوم الأضحى ويوم الفطر	أبو سعيد الخدري	٧٧٢
نهى رسول الله عن فضل طهور المرأة	الحكم بن عمرو الغفاري	٦٣
نهى رسول الله عن كل ذي ناب من السباع	أبو ثعلبة الخشني	١٤٧٧
نهى رسول الله عن متعة النساء زمن خيبر وعن لحوم الحمر	علي بن أبي طالب	١٧٩٤
نهى رسول الله عن نبيذ الجر؟ فقال: نعم فقال طاوس: والله	عبد الله بن عمر	١٨٦٧
نهى عن اختناث الأسقية	أبو سعيد الخدري	١٨٩٠
نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد، وأن يرفع	جابر بن عبد الله	٢٧٦٧
نهى عن البسر والتمر أن يخلط بينهما ونهى عن الزبيب	أبو سعيد الخدري	١٨٧٧
نهى عن التبتل	سمرة بن جندب	١٠٨٢
نهى عن التحريش بين البهائم	عبد الله بن عباس	١٧٠٩
نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب	معاذ بن أنس	٥١٤
نهى عن الشرب قائمًا	الجارود بن المعلى	١٨٨٠
نهى عن الشغار	عبد الله بن عمر	١١٢٤
نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة	عمر بن الخطاب	١٨٣
نهى عن الكي فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا	عمران بن حصين	٢٠٤٩
نهى عن المجثمة ولبن الجلالة، وعن الشرب من في السقاء	عبد الله بن عباس	١٨٢٥
نهى عن المحاقلة والمزابنة إلا أنه قد أذن لأهل العرايا	زيد بن ثابت	١٣٠٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والثنيا إلا أن	جابر بن عبد الله	١٢٩٠
نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة ورخص	جابر بن عبد الله	١٣١٣
نهى عن النفخ في الشرب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء	أبو سعيد الخدري	١٨٨٧
نهى عن الوسم في الوجه والضرب	جابر بن عبد الله	١٧١٠
نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة	سمرة بن جندب	١٢٣٧
نهى عن بيع السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة، نهى البائع	عبد الله بن عمر	١٢٢٧
نهى عن بيع العنب حتى يسود، وعن بيع الحب حتى يشتد	أنس بن مالك	١٢٢٨
نهى عن بيع المزابنة الثمر بالتمر إلا لأصحاب العرايا	رافع بن خديج	١٣٠٣
نهى عن بيع النخل حتى يزهو	عبد الله بن عمر	١٢٢٦
نهى عن بيع الولاء وعن هبته	عبد الله بن عمر	٢١٢٦
نهى عن بيع الولاء وهبته	عبد الله بن عمر	١٢٣٦
نهى عن بيع حبل الحبلة	عبد الله بن عمر	١٢٢٩
نهى عن تلقي البيوع	عبد الله بن مسعود	١٢٢٠
نهى عن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والاشتراء	عبد الله بن عمرو	٣٢٢
نهى عن ثمن الكلب إلا كلب الصيد	أبو هريرة	١٢٨١
نهى عن جلود السباع أن تفترش	أسامة بن عمير	١٧٧١
نهى عن لبس القسي والمعصفر، وعن تختم الذهب، وعن قراءة	علي بن أبي طالب	٢٦٤
نهى عن لبستين الصماء، وأن يحتبي الرجل بثوبه ليس	أبو هريرة	١٧٥٨
نهى عن متعة النساء، وعن لحم الحمر الأهلية زمن خيبر	علي بن أبي طالب	١١٢١
نهى عن نتف الشيب، وقال: إنه نور المسلم	عبد الله بن عمرو	٢٨٢١
نهى نبي الله عن الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاث أو	عمر بن الخطاب	١٧٢١
نهى يوم خيبر عن لحوم كل ذي ناب من السبع، وعن كل ذي	عرباض بن سارية	١٤٧٤
نهي رسول الله عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات	عبد الله بن عباس	٣٢١٥
نهي عن أكل الثوم إلا مطبوخًا	علي بن أبي طالب	١٨٠٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
نهينا عن الكي	عمران بن حصين	٢٠٤٩
نهينا عن صيد كلب المجوس	جابر بن عبد الله	١٤٦٦
نور أنى أراه	أبو ذر	٣٢٨٢
نومي الصبية، وأطفئي السراج، وقربي للضيف ما عندك	أبو هريرة	٣٣٠٤
حرف الهاء		
هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبي	عبد الله بن عباس	٣٣١٧
هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة وكلهم في الجنة	أبو سعيد الخدري	٣٢٢٥
هاهنا أرض الفتن وأشار إلى المشرق يعني حيث يطلع جذل	عبد الله بن عمر	٢٢٦٨
هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على	أبو الدرداء	٢٦٥٣
هذا ابن آدم وهذا أجله محيط به وهذا الذي في الوسط الإنسان	عبد الله بن مسعود	٢٤٥٤
هذا ابن آدم وهذا أجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها	أنس بن مالك	٢٣٣٤
هذا جبل يحبنا ونحبه، اللهم إن إبراهيم حرم مكة	أنس بن مالك	٣٩٢٢
هذا خالي فليرني امرؤ خاله	جابر بن عبد الله	٣٧٥٢
هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين يبعثه الله	أبو موسى الأشعري	٣٦٢٠
هذا ليس لي ولا لك، فقلت: عسى أن يعطى هذا من لا يبلي بلائي	سعد بن أبي وقاص	٣٠٧٩
هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول	العداء بن خالد	١٢١٦
هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل فإن أبيت فلا حق	حذيفة بن اليمان	١٧٨٣
هذا نبيكم يوحى إليه، وخيار أئمتكم لو أطاعهم في كثير	أبو سعيد الخدري	٣٢٦٩
هذا وأصحابه والذي نفسي بيده لو كان الإيمان منوطًا بالثريا	أبو هريرة	٣٢٦١
هذا وقومه، هذا وقومه	أبو هريرة	٣٢٦٠
هذان ابناي وابنا ابنتي، اللهم إني أحبهما فأحبهما	أسامة بن زيد	٣٧٦٩
هذان السمع والبصر	عبد الله بن حنطب	٣٦٧١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا	أنس بن مالك	٣٦٦٤
هذان سينا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا	علي بن أبي طالب	٣٦٦٥
هذه الأقدام بعضها من بعض	عائشة	٢١٢٩
هذه عرفة وهذا هو الموقف وعرفة كلها موقف، ثم أفاض	علي بن أبي طالب	٨٨٥
هذه معاتبة الله العبد فيما يصيبه من الحمى والنكبة	عائشة	٢٩٩١
هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام	عبد الله بن عباس	١٣٩٢
هكذا نبعث يوم القيامة	عبد الله بن عمر	٣٦٦٩
هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت، قال: وأبطأ	جندب البجلي	٣٣٤٥
هل تدرون ما اسم هذه؟ قالوا: نعم، هذا السحاب، فقال رسول الله	العباس بن عبد المطلب	٣٣٢٠
هل تدرون ما قال هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، سلم يا نبي	أنس بن مالك	٣٣٠١
هل تدرون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: هذا العنان	أبو هريرة	٣٢٩٨
هل تدرون ما هذه وما هذه؟ ورمى بحصاتين قالوا: الله ورسوله	بريدة بن الحصيب	٢٨٧٠
هل ترك لدينه من قضاء؟ فإن حدث أنه ترك وفاء صلى	أبو هريرة	١٠٧٠
هل تزوجت يا فلان؟ قال: لا والله يا رسول الله ولا عندي	أنس بن مالك	٢٨٩٥
هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟	سمرة بن جندب	٢٢٩٤
هل عندك من شيء تصدقها؟ فقال: ما عندي إلا إزاري هذا، فقال:	سهل بن سعد	١١١٤
هل عندكم شيء؟ فقلت: لا إلا كسر يابسة وخل، فقال النبي	أم هانئ	١٨٤٢
هل عندكم شيء؟ قالت: قلت: لا، قال: فإني صائم	عائشة	٧٣٣
هل قرأ معي أحد منكم آنفًا؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله	أبو هريرة	٣١٢
هل كانت المصافحة في أصحاب رسول الله؟ قال: نعم	أنس بن مالك	٢٧٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال فما ألوانها؟ قال: حمر، قال: فهل	أبو هريرة	٢١٢٨
هل لكم أنماط؟ قلت: وأنى تكون لنا أنماط، قال: أما إنها	جابر بن عبد الله	٢٧٧٤
هلا تركتموه؟	أبو هريرة	١٤٢٨
هم الأخسرون ورب الكعبة يوم القيامة، قال: فقلت: ما لي	أبو ذر	٦١٧
هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم	عبد الله بن عباس	٢٤٤٦
هم من آبائهم	صعب بن جثامة	١٥٧٠
هو أطيب طيبكم	أبو سعيد الخدري	٩٩٢
هو أمرأ وأروى	أنس بن مالك	١٨٨٤
هو أولى الناس بمحياه ومماته	تميم بن أوس	٢١١٢
هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة الرجل	عائشة	٥٩٠
هو الطهور ماؤه الحل ميتته	أبو هريرة	٦٩
هو ذا، قال: فإن انطلق معك لم أمنعه، قال زيد: يا رسول الله	جبلة بن حارثة	٣٨١٥
هو في النار	عبد الله بن عباس	٢١٨
هو مسجدي هذا	أبو سعيد الخدري	٣٠٩٩
هو نهر في الجنة، قال: فقال النبي: رأيت نهرًا في الجنة	أنس بن مالك	٣٣٥٩
هو هذا	أبو سعيد الخدري	٣٢٣
هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له	عبادة بن الصامت	٢٢٧٥
هي الشفاعة	أبو هريرة	٣١٣٧
هي الصلاة بعضها شفع وبعضها وتر	عمران بن حصين	٣٣٤٢
هي المانعة، هي المنجية تنجيه من عذاب القبر	عبد الله بن عباس	٢٨٩٠
هي حلال، فقال الشامي: إن أباك قد نهى عنها، فقال عبد	عبد الله بن عمر	٨٢٣
هي رؤيا عين أريها النبي ليلة أسري به إلى بيت المقدس	عبد الله بن عباس	٣١٣٤
هي زوجته في الدنيا والآخرة	عمار بن ياسر	٣٨٨٩
هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة	حذيفة بن اليمان	١٨٧٨
هي من قدر الله	يعمر	٢٠٦٥، ٢١٤٨

حرف الواو

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
وآدم بين الروح والجسد	أبو هريرة	٣٦٠٩
﴿وَأَرْسَلْنَـٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ قال: عشرون ألفًا	أبي بن كعب	٣٢٢٩
﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ إلى قوله: ﴿ذِكْرَىٰ...﴾	كعب بن عمرو	٣١١٥
وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع والطاعة والجهاد	الحارث بن الحارث الأشعري	٢٨٦٣
وأنا حبيب الله ولا فخر، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة	عبد الله بن عباس	٣٦١٦
وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما	أبو هريرة	١٥٧١
وإني لميت، ثم مبعوث، فقلت: نعم. فقال: إن لي هناك مالًا	خباب بن الأرت	٣١٦٢
واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى، فصلى ركعتين والمقام	جابر بن عبد الله	٨٥٦
والأرض جميعًا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه	عائشة	٣٢٤١
والذي نفسي بيده لأنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها	أبو ذر	٢٤٤٥
والذي نفسي بيده لو كان الإيمان بالثريا لتناوله رجال	أبو هريرة	٣٣١٠
والله إن صليتها، قال: فنزلنا بطحان فتوضأ رسول الله	جابر بن عبد الله	١٨٠
والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله	عبد الله بن عدي بن حمراء	٣٩٢٥
والله إني لأسمع بكاء الصبي وأنا في الصلاة فأخفف	أنس بن مالك	٣٧٦
والله الذي لا إله إلا هو من هاهنا رمى الذي أنزلت عليه	عبد الله بن مسعود	٩٠١
والله لو حضرتك ما دفنت إلا حيث مت ولو شهدتك ما	عائشة	١٠٥٥
والله ليبعثنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما	عبد الله بن عباس	٩٦١
والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم	عائشة	٢٣٥٦
وبما غلبوا؟ قال: سألهم يهود هل يعلم نبيكم كم عدد خزنة	جابر بن عبد الله	٣٣٢٧
وجب أجرك وردها عليك الميراث، قالت: يا رسول الله إنها	بريدة بن الحصيب	٦٦٧
وجبت، ثم قال: أنتم شهداء الله في الأرض	أنس بن مالك	١٠٥٨
وجبت، قلت: وما وجبت؟ قال: الجنة	أبو هريرة	٢٨٩٧
وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا وما أنا	علي بن أبي طالب	٣٤٢١، ٣٤٢٣
ودعا له النبي وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة	رفيع بن مهران	٣٨٣٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
ودى العامريين بدية المسلمين، وكان لهما عهد من رسول	عبد الله بن عباس	١٤٠٤
وذكر الفتن فقربها فمر رجل مقنع في ثوب فقال: هذا	كعب بن مرة	٣٧٠٤
ورأى قبرًا منتبذًا فصف أصحابه خلفه فصلى عليه، فقيل	عبد الله بن عباس	١٠٣٧
ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها	الضحاك بن سفيان	١٤١٥، ٢١١٠
وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بيسير فاستفتت	أم سلمة	١١٩٤
وضعت للنبي غسلًا فاغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء	ميمونة بنت الحارث	١٠٣
وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا لا حساب	أبو أمامة	٢٤٣٧
وعلى سيفه ذهب وفضة، قال طالب: فسألته عن الفضة؟ فقال:	مزيدة بن جابر	١٦٩٠
وعليك ارجع فصل	أبو هريرة	٢٦٩٢
وعليك السلام ورحمة الله وعليه تعني النبي أسمال	نهشل بن مجمع	٢٨١٤
وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع فصلى، ثم جاء	رفاعة بن رافع	٣٠٢
وقت لأهل المشرق	عبد الله بن عباس	٨٣٢
وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، ونتف	أنس بن مالك	٢٧٥٩
وقت لهم في كل أربعين ليلة تقليم الأظفار وأخذ الشارب	أنس بن مالك	٢٧٥٨
وكان تحته كنز لهما، قال: ذهب وفضة	أبو الدرداء	٣١٥٢
وكذلك جعلناكم أمة وسطًا، قال: عدلًا	أبو سعيد الخدري	٢٩٦١
ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون، قال: نزلت فينا معشر الأنصار	البراء بن عازب	٢٩٨٧
وما أدري لعله كما قال الله تعالى: فلما رأوه عارضًا مستقبل	عائشة	٣٢٥٧
وما أهلكك؟ قال: حولت رحلي الليلة، قال: فلم يرد عليه	عبد الله بن عباس	٢٩٨٠
وما أهلكك؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان، قال: هل تستطيع	أبو هريرة	٧٢٤
وما حملك على ذلك يرحمك الله؟ قال: رأيت خلخالها في ضوء	عبد الله بن عباس	١١٩٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
وما ذاك؟ قالت: كنت صائمة فأفطرت، فقال: أمن قضاء كنت تقضينه؟	أم هانئ	٧٣١
وما علمت أنها رقية؟ اقبضوا الغنم واضربوا لي معكم بسهم	أبو سعيد الخدري	٢٠٦٣
وما قدروا الله حق قدره	عبد الله بن مسعود	٣٢٣٨
وما وافد عاد؟ قال: فقلت: على الخبير سقطت إن عادًا لما	الحارث بن يزيد البكري	٣٢٧٣
وما يدريك أنها رقية؟ ولم يذكر نهيًا منه، وقال: كلوا واضربوا	أبو سعيد الخدري	٢٠٦٤
ومسح على الخفين والعمامة	المغيرة بن شعبة	١٠٠
ومن أذن فهو يقيم	زياد بن الحارث	١٩٩
ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يعفو وإما	أبو هريرة	١٤٠٥
ونعم الراكب هو	عبد الله بن عباس	٣٧٨٤
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا	أبو هريرة	٣٢٤٥
ونهى عن قتل النساء والصبيان	عبد الله بن عمر	١٥٦٩
وهل تلد الإبل إلا النوق	أنس بن مالك	١٩٩١
وهل هو إلا مضغة منه أو بضعة منه	طلق بن علي	٨٥
وهم فيها كالحون، قال: تشويه النار فتقلص شفته العليا	أبو سعيد الخدري	٢٥٨٧
ويل للأعقاب من النار	أبو هريرة	٤١
ويل للذي يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب ويل	معاوية بن حيدة	٢٣١٥

حرف الياء

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يأتيكم رجال من قبل المشرق يتعلمون فإذا جاؤوكم فاستوصوا	أبو سعيد الخدري	٢٦٥١
يأتي الدجال المدينة فيجد الملائكة يحرسونها فلا يدخلها	أنس بن مالك	٢٢٤٢
يأتي القرآن وأهله الذين يعملون به في الدنيا تقدمه	النواس بن سمعان	٢٨٨٣
يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على	أنس بن مالك	٢٢٦٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يأتيني في مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي وأحيانًا	عائشة	٣٦٣٤
يأخذ من لحيته من عرضها وطولها	عبد الله بن عمرو	٢٧٦٢
يأكل البطيخ بالرطب	عائشة	١٨٤٣
يأكل القثاء بالرطب	عبد الله بن جعفر	١٨٤٤
يأكل لحم دجاج	أبو موسى الأشعري	١٨٢٧
يأمر بإخراج الزكاة قبل الغدو للصلاة يوم الفطر	عبد الله بن عمر	٦٧٧
يأمرنا إذا كنا سفرًا أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام	صفوان بن عسال	٩٦
يؤتى بالموت كأنه كبش أملح حتى يوقف على السور بين	أبو سعيد الخدري	٣١٥٦
يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام	عبد الله بن مسعود	٢٥٧٣
يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة	أبو مسعود	٢٣٥
يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه	هلب	٢٥٢
يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعًا على يمينه وعلى شماله	هلب	٣٠١
يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت علي؟ قلت: بلى يا رسول	أبو بكر الصديق	٣٠٣٩
يا أبا عمير ما فعل النغير؟	أنس بن مالك	١٩٨٩
يا أبا عمير ما فعل النغير؟ قال: ونضح بساط لنا فصلى عليه	أنس بن مالك	٣٣٣
يا أبا هريرة أنت كنت ألزمنا لرسول الله وأحفظنا لحديثه	عبد الله بن عمر	٣٨٣٦
يا أُبي وهو يصلي فالتفت أبي ولم يجبه وصلى أبي	أبو هريرة	٢٨٧٥
يا أفلح ترب وجهك	أم سلمة	٣٨١
يا أهل الجنة فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل	أبو سعيد الخدري	٢٥٥٥
يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله	عائشة	٣٠٤٦
يا ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر	أبو أمامة	٢٣٤٣
يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان	أنس بن مالك	٣٥٤٠
يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى وأسد فقرك	أبو هريرة	٢٤٦٦
يا بلال اكلأ لنا الليلة، قال: فصلى بلال، ثم تساند إلى	أبو هريرة	٣١٦٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا	بريدة بن الحصيب	٣٦٨٩
يا بلال قم فناد بالصلاة	عبد الله بن عمر	١٩٠
يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك وعلى	أنس بن مالك	٢٦٩٨
يا بني إياك والالتفات في الصلاة، فإن الالتفات في الصلاة	أنس بن مالك	٥٨٩
يا بني عبد مناف يا صباحاه	أبو موسى الأشعري	٣١٨٦
يا بني لو رأيتنا ونحن مع رسول الله وأصابتنا السماء	أبو موسى الأشعري	٢٤٧٩
يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث	أنس بن مالك	٣٥٢٤
يا ذا الأذنين	أنس بن مالك	١٩٩٢، ٣٨٢٨
يا رسول الله إنها كانت أسلمت معي فردها علي فردها	عبد الله بن عباس	١١٤٤
يا رسول الله لو صلينا خلف المقام، فنزلت: واتخذوا من	عمر بن الخطاب	٢٩٥٩
يا صباحاه فاجتمعت إليه قريش، فقال: إني نذير لكم بين	عبد الله بن عباس	٣٣٦٣
يا صفية بنت عبد المطلب، يا فاطمة بنت محمد، يا بني	عائشة	٢٣١٠، ٣١٨٤
يا عائشة إني ذاكر لك أمرًا، فلا عليك أن لا تستعجلي حتى	عائشة	٣٢٠٤
يا عائشة ما أرى أسماء إلا قد نفست فلا تسموه حتى أسميه	عائشة	٣٨٢٦
يا عائشة هذا جبريل وهو يقرأ عليك السلام، قالت: قلت	عائشة	٣٨٨١
يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فسلوني الهدى أهدكم	أبو ذر	٢٤٩٥
يا عدي اطرح عنك هذا الوثن، وسمعته يقرأ في سورة براءة	عدي بن حاتم	٣٠٩٥
يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك	أبو سعيد الخدري	٣٧٢٧
يا علي ما فعل غلامك؟ فأخبرته، فقال: رده رده	علي	١٢٨٤
يا لك شجرة ما أحبك إلي لحب رسول الله إياك	أنس بن مالك	١٨٤٩
يا محمد إنه لا يبدل القول لدي، وإن لك بهذه الخمس	أنس بن مالك	٢١٣
يا معشر التجار إن الشيطان والإثم يحضران البيع فشوبوا	قيس بن أبي غرزة	١٢٠٨
يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله ورفعوا أعناقهم	رفاعة بن رافع	١٢١٠
يا معشر الشباب عليكم بالباءة، فإنه أغض للبصر، وأحصن	عبد الله بن مسعود	١٠٨١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يا معشر النساء تصدقن فإنكن أكثر أهل النار، فقالت	أبو هريرة	٢٦١٣
يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن فإنكن أكثر	زينب امرأة عبد الله بن مسعود	٦٣٥
يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار فإني لا أملك	أبو هريرة	٣١٨٥
يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا	عبد الله بن عمر	٢٠٣٢
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك	شهاب بن المجنون الجرمي	٣٥٨٧
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، فقلت: يا رسول الله	أنس بن مالك	٢١٤٠
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، قالت، فقلت: يا رسول	أم سلمة	٣٥٢٢
يا يهودي حدثنا، فقال: كيف تقول يا أبا القاسم إذا وضع	عبد الله بن مسعود	٣٢٤٠
يباشرني وهو صائم وكان أملككم لإربه	عائشة	٧٢٨
يبول مستقبل القبلة	أبو قتادة	١٠
يبيت الليالي المتتابعة طاويًا وأهله لا يجدون عشاء وكان	عبد الله بن عباس	٢٣٦٠
يتبع الميت ثلاث فيرجع اثنان ويبقى واحد يتبعه أهله	أنس بن مالك	٢٣٧٩
يتتبع في الصحفة يعني الدباء فلا أزال أحبه	أنس بن مالك	١٨٥٠
يتحرى صوم الإثنين والخميس	عائشة	٧٤٥
يتختم في يمينه	عبد الله بن عباس	١٧٤٢
يتختم في يمينه	عبد الله بن جعفر	١٧٤٤
يتخولنا بالموعظة في الأيام مخافة السآمة علينا	عبد الله بن مسعود	٢٨٥٥
يتسوك وهو صائم	عامر بن ربيعة	٧٢٥
يتصدق بنصف دينار	عبد الله بن عباس	١٣٦
يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان	أبو سعيد الخدري	٢٠٥٨
يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل ويقول ويأتيك بالأخبار	عائشة	٢٨٤٨
يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع	سفينة مولى رسول الله	٥٦
يتوضأ عند كل صلاة قلت: فأنتم ما كنتم تصنعون؟ قال	أنس بن مالك	٦٠
يتوضأ لكل صلاة طاهرًا أو غير طاهر، قال: قلت لأنس: فكيف	أنس بن مالك	٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها	بريدة بن الحصيب	٦١
يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها	عائشة	٧٩٦
يجزئ في الوضوء رطلان من ماء	أنس بن مالك	٦٠٩
يجيء القرآن يوم القيامة فيقول: يا رب حله فيلبس تاج	أبو هريرة	٢٩١٥
يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته ورأسه بيده	عبد الله بن عباس	٣٠٢٩
يحب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله تعالى: قد نرى تقلب	البراء بن عازب	٣٤٠
يحب التيمن في طهوره إذا تطهر وفي ترجله إذا ترجل	عائشة	٦٠٨
يحب الحلواء والعسل	عائشة	١٨٣١
يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة	أنس بن مالك	٢٠٥١
يحدث أحدنا نفسه فيحاسب به لا ندري ما يغفر منه ولا	علي بن أبي طالب	٢٩٩٠
يحسب ما خانوك وعصوك وكذبوك وعقابك إياهم فإن كان	عائشة	٣١٦٥
يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال	عبد الله بن عمرو	٢٤٩٢
يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة أصناف صنفًا مشاة وصنفًا	أبو هريرة	٣١٤٢
يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلًا كما خلقوا ثم	عبد الله بن عباس	٢٤٢٣
يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه، قال الذي عليهم	أبو هريرة	٣١٥٣
يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار وهم جلوس فيهم	أنس بن مالك	٣٦٦٨
يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام	عبد الله بن مسعود	٢١٨٨
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان	أبو سعيد الخدري	٢٥٩٨
يخطب يوم الجمعة، ثم يجلس، ثم يقوم، فيخطب قال: مثل	عبد الله بن عمر	٥٠٦
يخلل لحيته	عمار بن ياسر	٢٩
يخلل لحيته	عثمان بن عفان	٣١
يد الله مع الجماعة	عبد الله بن عباس	٢١٦٦
يدخل أهل الجنة الجنة جردًا مردًا مكحلين أبناء ثلاثين	معاذ بن جبل	٢٥٤٥
يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم	عبد الله ابن أبي الجذعاء	٢٤٣٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمس مائة عام نصف	أبو هريرة	٢٣٥٣
يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بأربعين	جابر بن عبد الله	٢٣٥٥
يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم	أبو هريرة	٢٣٥٤
يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل فيصوم	عائشة	٧٧٩
يدعو على أربعة نفر فأنزل الله تبارك وتعالى: ليس لك	عبد الله بن عمر	٣٠٠٥
يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ويمد له في جسمه ستون	أبو هريرة	٣١٣٦
يدعى نوح، فيقال هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه، فيقال	أبو سعيد الخدري	٢٩٦١
يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت، المقتت المطيب	عبد الله بن عمر	٩٦٢
يذكر الله على كل أحيانه	عائشة	٣٣٨٤
يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج	سعد بن أبي وقاص	٨٢٢
يرث الولاء من يرث المال	عبد الله بن عمرو	٢١١٤
يرحمك الله، ثم عطس الثانية، فقال رسول الله: هذا رجل	سلمة بن عمرو بن الأكوع	٢٧٤٣
يرد الناس النار ثم يصدرون منها بأعمالهم فأولهم	عبد الله بن مسعود	٣١٥٩
يرمي الجمار إذا زالت الشمس	عبد الله بن عباس	٨٩٨
يرمي الجمار بمثل حصى الخذف	جابر بن عبد الله	٨٩٧
يرمي الجمار على ناقة ليس ضرب ولا طرد ولا إليك إليك	قدامة بن عبد الله	٩٠٣
يرمي يوم النحر ضحى، وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس	جابر بن عبد الله	٨٩٤
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول: دعوت فلم يستجب لي	أبو هريرة	٣٣٨٧
يستحب الصلاة في الحيطان	معاذ بن جبل	٣٣٤
يسجد في ص، قال ابن عباس: وليست من عزائم السجود	عبد الله بن عباس	٥٧٧
يسجدان سجدتي السهو قبل التسليم	محمد بن إبراهيم	٣٩١
يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على	أبو هريرة	٢٧٠٣
يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على	أبو هريرة	٢٧٠٤
يسلم الفارس على الماشي، والماشي على القائم، والقليل على	فضالة بن عبيد	٢٧٠٥
يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق	عائشة	٢٩٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمر المسلمين وأنا معهما	عمر بن الخطاب	١٦٩
يسير الراكب في ظل الفنن منها مائة سنة، أو يستظل بظلها	أسماء بنت أبي بكر	٢٥٤١
يشرب قائمًا وقاعدًا	عبد الله بن عمرو	١٨٨٣
يشفع عثمان بن عفان يوم القيامة بمثل ربيعة ومضر	الحسن البصري	٢٤٣٩
يشمت العاطس ثلاثًا، فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت	عبيد بن رفاعة	٢٧٤٤
يصبح الرجل محرمًا لدم أخيه وعرضه وماله ويمسي مستحلًا	الحسن البصري	٢١٩٨
يصلي الجمعة حين تميل الشمس	أنس بن مالك	٥٠٣
يصلي الضحى حتى نقول لا يدع، ويدعها حتى نقول لا يصلي	أبو سعيد الخدري	٤٧٧
يصلي المغرب إذا غربت الشمس، وتوارت بالحجاب	سلمة بن عمرو بن الأكوع	١٦٤
يصلي بعد الجمعة ركعتين	عبد الله بن عمر	٥٢١
يصلي بعد الوتر ركعتين	أم سلمة	٤٧١
يصلي ثم ينام قدر ما صلى، ثم يصلي قدر ما نام، ثم ينام	أم سلمة	٢٩٢٣
يصلي جالسًا فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر	عائشة	٣٧٤
يصلي على الخمرة	عبد الله بن عباس	٣٣١
يصلي على راحلته تطوعًا أينما توجهت به	عبد الله بن عمر	٢٩٥٨
يصلي في بيت أم سلمة مشتملًا في ثوب واحد	عمر بن أبي سلمة	٣٣٩
يصلي في مرابض الغنم	أنس بن مالك	٣٥٠
يصلي قبل الظهر أربعًا وبعدها ركعتين	علي بن أبي طالب	٤٢٤
يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب	عائشة	٤٣٦
يصلي قبل العصر أربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم	علي بن أبي طالب	٤٢٩
يصلي كل يوم ألف سجدة ويسبح مائة ألف تسبيحة	عمير بن هانئ	٣٤١٥
يصلي ليلًا طويلًا قائمًا، وليلًا طويلًا قاعدًا، فإذا قرأ وهو	عائشة	٣٧٥
يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة، فإذا	عائشة	٤٤٠
يصلي من الليل تسع ركعات	عائشة	٤٤٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة	عبد الله بن عباس	٤٤٢
يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة وكان يصلي الركعتين	عبد الله بن عمر	٤٦١
يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها	عبد الله بن عمر	٥٤٤
يصلون في العيدين قبل الخطبة، ثم يخطبون	عبد الله بن عمر	٥٣١
يصليها لسقوط القمر لثالثة	النعمان بن بشير	١٦٥
يصوم حتى نقول قد صام، ويفطر حتى نقول قد أفطر، قالت	عائشة	٧٦٨
يصوم من الشهر السبت والأحد والإثنين ومن الشهر الآخر	عائشة	٧٤٦
يصوم من الشهر حتى نرى أنه لا يريد أن يفطر منه ويفطر	أنس بن مالك	٧٦٩
يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام وقلما كان يفطر يوم	عبد الله بن مسعود	٧٤٢
يضحي بكبشين أحدهما عن النبي، والآخر عن نفسه، فقيل	علي بن أبي طالب	١٤٩٥
يضع يديه علي ويرفعهما فأعرف أنه يدعو لي	أسامة بن زيد	٣٨١٧
يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فاطلع أبو بكر، ثم	عبد الله بن مسعود	٣٦٩٤
يطهره ما بعده	أم سلمة	١٤٣
يطوف على نسائه في غسل واحد	أنس بن مالك	١٤٠
يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عامًا فلما	أنس بن مالك	٨٠٣
يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع يا راشد يا نجيح	أنس بن مالك	١٦١٦
يعذب ناس من أهل التوحيد في النار حتى يكونوا فيها حممًا	جابر بن عبد الله	٢٥٩٧
يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات، فأما عرضتان فجدال	أبو هريرة	٢٤٢٥
يعزل نفقة أهله سنة، ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح	عمر بن الخطاب	١٧١٩
يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل، لا دية لك فأنزل الله	عمران بن حصين	١٤١٦
يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع، قيل: يا	أنس بن مالك	٢٥٣٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يعقد التسبيح	عبد الله بن عمرو	٣٤١١
يعقد التسبيح بيده	عبد الله بن عمرو	٣٤٨٦
يعمد أحدكم فيبرك في صلاته برك الجمل	أبو هريرة	٢٦٩
يعود المريض ويشهد الجنازة، ويركب الحمار ويجيب دعوة	أنس بن مالك	١٠١٧
يعيد الكلمة ثلاثًا لتعقل عنه	أنس بن مالك	٣٦٤٠
يغتسل وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بللًا، قال:	عائشة	١١٣
يغزو الرجال ولا تغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث فأنزل	أم سلمة	٣٠٢٢
يغزو بأم سليم ونسوة معها من الأنصار يسقين الماء	أنس بن مالك	١٥٧٥
يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أولاهن أو	أبو هريرة	٩١
يغير الاسم القبيح	عائشة	٢٨٣٩
يفتتح صلاته بـ	عبد الله بن عباس	٢٤٥
يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين	أنس بن مالك	٢٤٦
يفطر على تمرات يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى	أنس بن مالك	٥٤٣
يفطر قبل أن يصلي على رطبات، فإن لم تكن رطبات فتميرات	أنس بن مالك	٦٩٦
يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في	عبد الله بن عمرو	٢٩١٤
يقبل الهدية ويثيب عليها	عائشة	١٩٥٣
يقبل في شهر الصوم	عائشة	٧٢٧
يقبل ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإربه	عائشة	٧٢٩
يقتل ابن مريم الدجال بباب لد	مجمع بن جارية	٢٢٤٤
يقتل المحرم السبع العادي، والكلب العقور، والفأرة، والعقرب	أبو سعيد الخدري	٨٣٨
يقتل فيها هذا مظلومًا لعثمان	عبد الله بن عمر	٣٧٠٨
يقرؤون مالك يوم الدين	أنس بن مالك	٢٩٢٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يقرأ بـ: ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ و﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾	عوف بن الحارث	٥٣٤
يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ﴾	يعلى بن أمية	٥٠٨
يقرأ: ﴿فَرُوحٌ وَرَيۡحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾	عائشة	٢٩٣٨
يقرأ فهل من مدكر	عبد الله بن عمر	٢٩٣٧
يقرأ في الأولى: بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ وفي الثانية: بـ: ﴿قُلۡ... ١﴾	عائشة	٤٦٣
يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة	عبد الله بن مسعود	٤٣١
يقرأ في الركعتين قبل الفجر: بـ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ... ١﴾	عبد الله بن عمر	٤١٧
يقرأ في الظهر والعصر: بـ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡبُرُوجِ﴾ و﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾	جابر بن سمرة	٣٠٧
يقرأ في العشاء الآخرة: بـ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ ونحوها من السور	بريدة	٣٠٩
يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿هَلۡ... ١﴾	النعمان بن بشير	٥٣٣
يقرأ في الفجر: ﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٍ﴾ في الركعة الأولى	قطبة بن مالك	٣٠٦
يقرأ في الوتر: بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾	عبد الله بن عباس	٤٦٢
يقرأ في ركعتي الطواف: بـ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ١﴾ و﴿قُلۡ هُوَ... ١﴾	محمد بن علي	٨٧٠
يقرأ هذه الآية: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ قال: قلت: سمعته يقرؤها	عبد الله بن مسعود	٢٩٣٩
يقرأ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن﴾	أسماء بنت يزيد	٣٢٣٧
يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر: ﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلۡ...﴾	عبد الله بن عباس	٥٢٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يقرؤها: ﴿إِنَّهُۥ عَمِلَ غَيْرَ صَٰلِحٍ﴾	أم سلمة	٢٩٣١
يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبًا	علي بن أبي طالب	١٤٦
يقرب إلى فيه فيكرهه، فإذا أدني منه شوى وجهه ووقعت	أبو أمامة	٢٥٨٣
يقرن بين كل سورتين في ركعة	عبد الله بن مسعود	٦٠٢
يقص أو يأخذ من شاربه، وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعله	عبد الله بن عباس	٢٧٦٠
يقضي الله في ذلك، فنزلت آية الميراث، فبعث رسول الله	جابر بن عبد الله	٢٠٩٢
يقطع في ربع دينار فصاعدًا	عائشة	١٤٤٥
يقطع قراءته يقول: الحمد لله رب العالمين، ثم يقف	أم سلمة	٢٩٢٧
يقنت في صلاة الصبح والمغرب	البراء بن عازب	٤٠١
يقول ابن آدم: مالي مالي، وهل لك من مالك إلا ما تصدقت	عبد الله بن الشخير	٣٣٥٤
يقوم أحدهم في الرشح إلى أنصاف أذنيه	عبد الله بن عمر	٣٣٣٦
يقوم الإمام مستقبل القبلة وتقوم طائفة منهم معه وطائفة	سهل بن أبي حثمة	٥٦٥
يقومون في الرشح إلى أنصاف آذانهم	عبد الله بن عمر	٣٣٣٥
يقيد الأب من ابنه، ولا يقيد الابن من أبيه	سراقة بن مالك	١٣٩٩
يكبر على جنائزنا أربعًا، وإنه كبر على جنازة خمسًا	زيد بن أرقم	١٠٢٣
يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود	عبد الله بن مسعود	٢٥٣
يكبر وهو يهوي	أبو هريرة	٢٥٤
يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها	أبو برزة	١٦٨
يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر	أنس بن مالك	٥١٧
يكون في آخر الأمة خسف ومسخ وقذف، قالت: قلت: يا رسول	عائشة	٢١٨٥
يكون في أمتي خسف ومسخ وذلك في المكذبين بالقدر	عبد الله بن عمر	٢١٥٣
يكون في هذه الأمة أو في أمتي الشك منه خسف أو مسخ	عبد الله بن عمر	٢١٥٢
يكون من بعدي اثنا عشرة أميرًا، قال: ثم تكلم بشيء لم أفهمه	جابر بن سمرة	٢٢٢٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يلحظ في الصلاة يمينًا وشمالًا، ولا يلوي عنقه خلف ظهره	عبد الله بن عباس	٥٨٧
يلقى عيسى حجته فلقاه الله في قوله: وإذ قال الله يا	أبو هريرة	٣٠٦٢
يلقى على أهل النار الجوع فيعدل ما هم فيه من العذاب	أبو الدرداء	٢٥٨٦
يلي رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي	عبد الله بن مسعود	٢٢٣١
يمسح على الخفين على ظاهرهما	المغيرة بن شعبة	٩٨
يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر	عبد الله بن عباس	٩١٩
يمشون أمام الجنازة	عبد الله بن عمر	١٠٠٧
يمشون أمام الجنازة	عبد الله بن عمر	١٠٠٨
يمشون أمام الجنازة	الزهري	١٠٠٩
يمشون أمام الجنازة	أنس بن مالك	١٠١٠
يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عامًا لا يولد لهما ولد	أبو بكرة	٢٢٤٨
يمكث المهاجر بعد قضاء نسكه بمكة ثلاثًا	العلاء بن الحضرمي	٩٤٩
يمن الخيل في الشقر	عبد الله بن عباس	١٦٩٥
يمين الرحمن ملأى سحاء لا يغيضها الليل والنهار، قال	أبو هريرة	٣٠٤٥
ينادي مناد: إن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدًا، وإن لكم	أبو سعيد الخدري	٣٢٤٦
ينام وهو جنب ولا يمس ماء	عائشة	١١٨
ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث	أبو هريرة	٣٤٩٨
ينزلون الأبطح	عبد الله بن عمر	٩٢١
ينضح بول الغلام، ويغسل بول الجارية	علي بن أبي طالب	٦١٠
ينعت الزيت والورس من ذات الجنب	زيد بن أرقم	٢٠٧٨
ينفل في البدأة الربع، وفي القفول الثلث	عبادة بن الصامت	١٥٦١
ينكر الاشتراط في الحج، ويقول: أليس حسبكم سنة نبيكم؟	عبد الله بن عمر	٩٤٢
ينهض في الصلاة على صدور قدميه	أبو هريرة	٢٨٨
يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص	أنس بن مالك	٢٤٥٥
يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان الحرص على العمر والحرص	أنس بن مالك	٢٣٣٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة	عبد الله بن عمر	٨٣١
يوتر بثلاث عشرة ركعة، فلما كبر وضعف أوتر بسبع	أم سلمة	٤٥٧
يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في	علي بن أبي طالب	٤٦٠
يوتر على راحلته	عبد الله بن عمر	٤٧٢
يوتر من أول الليل أو من آخره، فقالت: كل ذلك قد كان	عائشة	٢٩٢٤
يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب	جابر بن عبد الله	٢٤٠٢
يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون	أبو هريرة	٢٦٨٠
يوشك الفرات يحسر عن كنز من ذهب، فمن حضره فلا يأخذ	أبو هريرة	٢٥٦٩
يوقظ أهله في العشر الأواخر من رمضان	علي بن أبي طالب	٧٩٥
يوم الحج الأكبر يوم النحر	علي بن أبي طالب	٩٥٨
يوم الحج الأكبر يوم النحر	علي بن أبي طالب	٣٠٨٩
يوم النحر	علي بن أبي طالب	٩٥٧
يوم النحر	علي بن أبي طالب	٣٠٨٨
يوم عرفة، يوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام	عقبة بن عامر	٧٧٣
يوم يقوم الناس لرب العالمين، قال: يقومون في الرشح إلى	عبد الله بن عمر	٢٤٢٢

✲ ✲ ✲

فهرس الموضوعات

أحَادِيثُ شَتَّى ٥

١٠٩ـ بَابٌ من أَبْوَابِ الدَّعَوَاتِ ٥

١١٠ ـ بَابٌ ٦

١١١ ـ بَابٌ ٧

١١٢ ـ بَابٌ ٨

١١٣ ـ بَابٌ ٩

١١٤ ـ بَابٌ ١٠

١١٥ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ الْمَرِيضِ ١١

١١٦ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ الْوِتْرِ ١٣

١١٧ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وتَعَوُّذِهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ١٥

١١٨ ـ بَابٌ فِي دُعَاءِ الْحِفْظِ ١٩

١١٩ ـ بابٌ في انْتِظَارِ الْفَرَجِ وغَيْرِ ذَلِكَ ٢٤

١٢٠ ـ باب ٢٧

١٢١ ـ بَابٌ في دعاء الضيف ٣٠

١٢٢ ـ بَابٌ ٣٣

١٢٣ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ٤٢

١٢٤ ـ بابٌ [فِي فَضْلِ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ] ٤٣

١٢٥ ـ بابٌ فِي الدُّعَاءِ إِذَا غَزَا ٤٦

١٢٦ ـ بابٌ فِي دُعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ ٤٧

١٢٧ـ بابٌ ٤٨

١٢٨ ـ بابٌ ٤٩

١٢٩ ـ بابٌ فِي الرُّقْيَةِ إِذَا اشْتَكَى ٥٠

١٣٠ ـ بابُ دعاء أم سلمة ٥١
١٣١ ـ باب أيّ الْكَلامِ أَحَبُّ إِلَى الله ٥٤
١٣٢ - باب في العفو والعافية ٥٥
١٣٣ ـ بابُ مَا جَاءَ إِنَّ لله مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ ٥٩
١٣٤ ـ باب فَضْل لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله ٦٣
١٣٥ ـ بابٌ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِالله عَزَّ وَجَلَّ ٦٦
١٣٦ ـ بابٌ فِي الاسْتِعَاذَةِ ٦٨
١٣٧ ـ بابٌ ٦٩
١٣٨ ـ بابٌ ٧٠
١٣٩ ـ بابٌ ٧٠
١٤٠ ـ بابٌ ٧٢
١٤١ ـ بابٌ ٧٣
١٤٢ ـ بابٌ ٧٣
١٤٣ ـ بابٌ ٧٤

(٥٠) كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ

١ ـ بَابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ ٧٧
٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيلَادِ النَّبِيِّ ﷺ ٩٠
٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ٩١
٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ وَابْن كَمْ كَانَ حِينَ بُعِثَ ٩٤
٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي آيَاتِ إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ . . . إلخ ٩٨
٦ ـ بَابٌ ٩٩
٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يَنْزِلُ الْوَحْيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ١٠٩
٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ١١١
٩ ـ بَابٌ فِي كَلامِ النَّبِيِّ ﷺ ١١٨
١٠ ـ بَابٌ فِي بَشَاشَةِ النَّبِيِّ ﷺ ١١٩
١١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ ١٢١

١٢ ـ بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٤
١٣ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي سِنِّ النَّبِيِّ ﷺ وَابْن كَمْ كَانَ حِينَ مَاتَ ١٢٨
١٤ ـ بابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ الله عَنْهُ ١٣١
١٥ ـ بَابٌ ١٣٦
١٦ ـ بابٌ فِي مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كِلَيْهِمَا ١٤٠
١٧ ـ بابٌ ١٥٣
١٨ ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ أَبِي حَفْصٍ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ١٥٨
١٩ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه، وَلَهُ كُنْيَتَانِ. . . إلخ ١٧٤
٢٠ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه ١٩٥
٢١ ـ بَابٌ ٢٠٤
٢٢ ـ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي مُحَمَّدٍ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الله رضي الله عنه ٢٢٤
٢٣ ـ بَابُ مَنَاقِب الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه ٢٢٧
٢٤ ـ بَابٌ ٢٢٨
٢٥ ـ بَابٌ ٢٢٩
٢٦ ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ رضي الله عنه ٢٣١
٢٧ ـ مَنَاقِبُ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه وَاسْمُ أَبِي وَقَّاصٍ: مَالِكُ بْنُ وُهَيْبٍ ٢٣٤
٢٨ ـ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الأَعْورِ، وَاسْمُهُ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ٢٣٨
٢٩ ـ مَنَاقِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ عَامِرِ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه ٢٣٩
٢٩/م ـ بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي الْفَضْلِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه ٢٤١
٣٠ ـ بابُ مَنَاقِب جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخِي عَلِيٍّ رضي الله عنهما ٢٤٥
٣١ ـ بابُ مَنَاقِب أَبِي مُحَمَّدٍ: الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنهما ٢٤٩
٣٢ ـ مَنَاقِبُ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٦٢
٣٣ ـ بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنهم ٢٦٧
٣٤ ـ بَابُ مَنَاقِبِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه ٢٧١
٣٥ ـ بابُ مَنَاقِبِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْيَقْظَانِ رضي الله عنه ٢٧٢

٣٦ـ بابُ مَناقِبِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه ٢٧٥
٣٧ـ بابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ سَلامٍ رضي الله عنه ٢٧٨
٣٨ـ بابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ٢٧٩
٣٩ـ بَابُ مَنَاقِبِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه ٢٨٦
٤٠ـ بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه ٢٨٨
٤١ـ بَابُ مَنَاقِبِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما ٢٩١
٤٢ـ بَابُ مَنَاقِبِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه ٢٩٣
٤٣ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ الْعَبَّاسِ رضي الله عنهما ٢٩٤
٤٤ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ٢٩٦
٤٥ـ بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ الله بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما ٢٩٦
٤٦ـ بابُ مَنَاقِبِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ٢٩٧
٤٧ـ بابُ مَنَاقِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ٣٠١
٤٨ـ بابُ مَنَاقِبِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه ٣٠٦
٤٩ـ بابُ مَنَاقِبِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه ٣٠٨
٥٠ـ بَابُ مَنَاقِبِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه ٣٠٩
٥١ـ بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه ٣١١
٥٢ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنهما ٣١٤
٥٣ـ بَابُ مَنَاقِبِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما ٣١٥
٥٤ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ مُصْعَبٍ رضي الله عنه ٣١٧
٥٥ـ بَابُ مَنَاقِبِ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ٣١٩
٥٦ـ بَابٌ فِي مَنَاقِبِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه ٣٢٠
مناقب سهل بن سعد ٣٢١
٥٧ـ بابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَصَحِبَهُ ٣٢٣
٥٨ـ بابٌ فِي فَضْلِ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ٣٢٦
٥٩ـ بَابٌ فِي مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ٣٢٦

٦٠ ـ بابٌ ٣٣٠
٦١ ـ بَابُ فَضْلِ فَاطِمَةَ رضي الله عنها بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ ٣٣١
٦٢ـ بَابُ فَضْلِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها ٣٣٨
٦٣- بَابُ فَضْلِ عَائِشَةَ رضي الله عنها ٣٤٢
٦٤ ـ بَابُ فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٥٢
٦٥ ـ بَابُ فَضْلِ أُبِيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه ٣٥٨
٦٦ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ ٣٦٠
٦٧ ـ بَابٌ فِي أَيِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ ٣٧٠
٦٨ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الْمَدِينَةِ ٣٧٣
٦٩ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ مَكَّةَ ٣٨٥
٧٠ ـ بَاب مَنَاقِبُ فِي فَضْلِ الْعَرَبِ ٣٨٧
٧١ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الْعَجَمِ ٣٩١
٧٢ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الْيَمَنِ ٣٩٢
٧٣ ـ باب مَنَاقِب فِي غِفَارٍ وَأَسْلَمَ وَجُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ ٣٩٩
٧٤ ـ بَابٌ مَنَاقِبُ فِي ثَقِيفٍ وَبَنِي حَنِيفَةَ ٤٠٠
٧٥ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ الشَّامِ وَالْيَمَنِ ٤٠٩

(٥١) كِتَاب الْعِلَلِ الصغير

فهرس أطراف الحديث والأثر ٤٨٥
حرف الهمزة ٤٨٥
حرف الباء ٥٤٦
حرف التاء ٥٤٩
حرف الثاء ٥٥١
حرف الجيم ٥٥٣
حرف الحاء ٥٥٣
حرف الخاء ٥٥٥
حرف الدال ٥٥٧
حرف الذال ٥٥٨

حرف الراء ٥٥٩
حرف الزاي ٥٦٢
حرف السين ٥٦٢
حرف الشين ٥٦٤
حرف الصاد ٥٦٥
حرف الضاد ٥٦٧
حرف الطاء ٥٦٨
حرف العين ٥٦٩
حرف الغين ٥٧١
حرف الفاء ٥٧١
حرف القاف ٥٧٥
حرف الكاف ٥٧٩
حرف اللام ٥٨٥
حرف الميم ٦٠٥
حرف النون ٦٢٨
حرف الهاء ٦٣٥
حرف الواو ٦٣٨
حرف الياء ٦٤٠

فهرس الموضوعات ٦٥٣

✽ ✽ ✽